قال الله تعالى قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به

الحمد لله

الذى وفقنى لطبع صحيح البخارى وسعيت فى اداء حقوقه من صحة الكتابة والطباعة ما لا مزيد عليه

صحيح البخاري

قد اتفق الائمة على انه اصح الكتب بعد كتاب الله وعلى ان ليس له نظير فى علم الحديث وعلى ان جامعه محمد بن اسمٰعيل البخارى امير المؤمنين فى الحديث وراس المحدثين فى القديم والحديث واستاذ الحفاظ الذى اجمعت الائمة شرقا وغربا على توثيقه وامانته وضبطه وصيانته رضى الله تعالى عنه وعنا وعن جميع المؤمنين والمؤمنات

المحشى

بحواشى الحافظ الشيخ المحدث احمد على السهارنفورى المشهورة المقبولة بين اهل العلم بلا اختلاف وقد استكمل تصحيح المتن والحواشى مطابقا للنسخة الصحيحة المصطفائية المشهورة المطبوعة فى سنة ١٣٠٥ بعد جهد وسعى بليغ وصرف كثير والامر الملحوظ ان خط مطبوعنا هذا اوقله وطرزه فائق على جميع المطبوعات السابقة من اول عهده يومنا هذا

والامر المخصوص الزائد

اثنان احدهما انا اضفنا فى اخر كل صفحة حل لغات بقدر الضرورة والثانى انا الحقنا مع مقدمة الجلد الاول كتابا لتراجم ابواب البخارى للشيخ المحدث الشاه ولى الله الدهلوى فصار فائدته عاما من بعد انه كان قبل ذلك مع الاساتذة فقط فهذان الامران مخصوصان بمطبوعنا هذا ولا تجدها فى المطبوعات الاخر والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام والبركات على سيدنا محمد واله واصحابه اجمعين والسلام علينا وعلى عباده الصالحين

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندى چشتى، قادرى

الناشر

قديمى كتب خانه

مقابل آرام باغ كراچى

ومعه حاشية عليه للامام ابى الحسن السندى

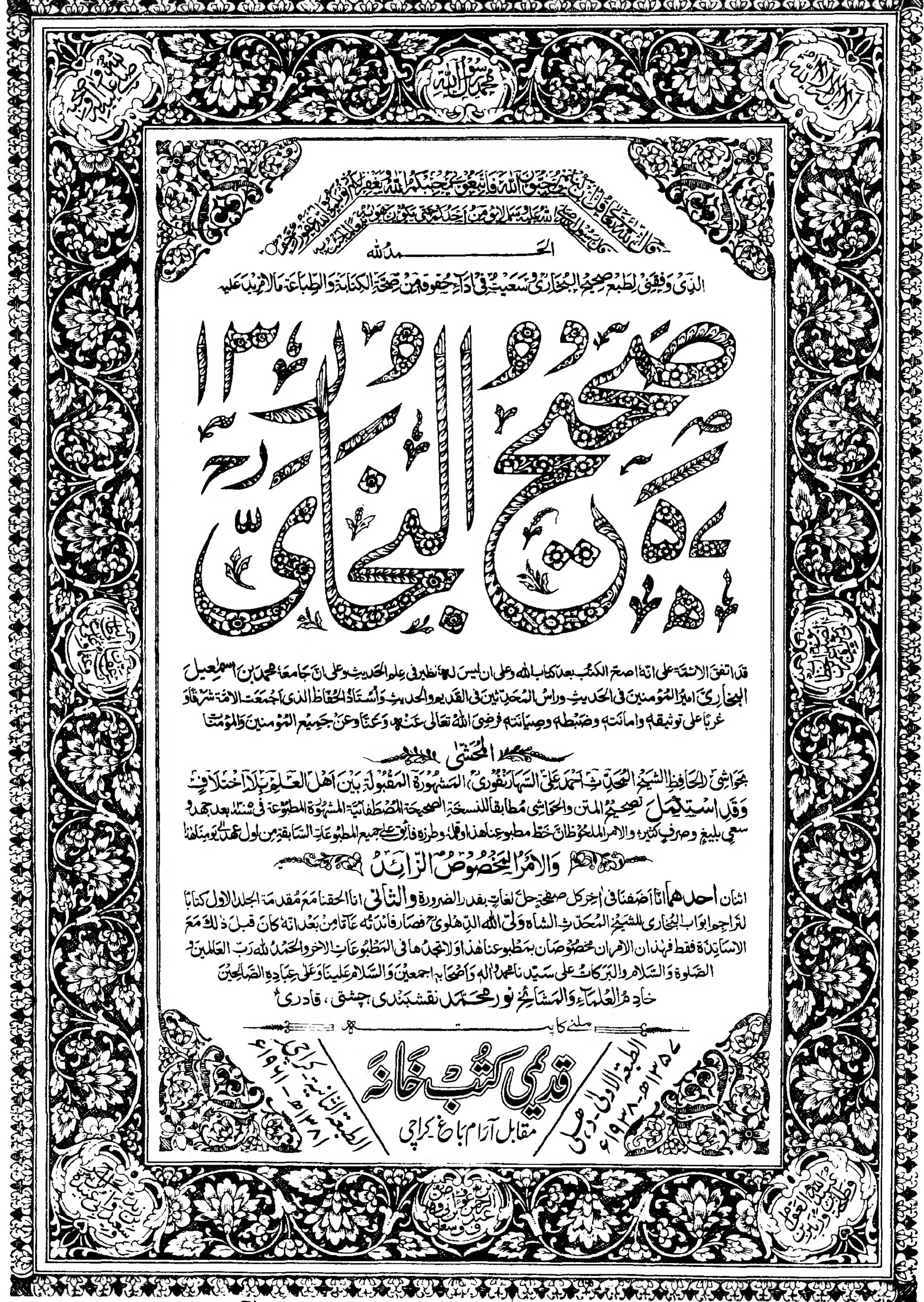

قال الله تعالیٰ قل ان کنتم تحبون الله فاتبعونی یحببکم الله ویغفر لکم ذنوبکم والله غفور رحیم

قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یؤمن احدکم حتی یکون هواه تبعا لما جئت به

الحمد لله

الذی وفقنی لطبع صحیح البخاری وسعیت فی اداء حقوقه من صحة الکتابة والطباعة ما لا مزید علیه

صحیح البخاری رحمه الله

قد اتفق الائمة علی انه اصح الکتب بعد کتاب الله وعلی ان لیس له نظیر فی علم الحدیث وعلی ان جامعه محمد بن اسمٰعیل البخاری امیر المؤمنین فی الحدیث وراس المحدثین فی القدیم والحدیث واستاذ الحفاظ الذی اجمعت الامة شرقا وغربا علی توثیقه وامانته وضبطه وصیانته رضی الله تعالیٰ عنه وعنا وعن جمیع المؤمنین والمؤمنات

المحشی

بحواشی الحافظ الشیخ المحدث احمد علی السهارنفوری المشهورة المقبولة بین اهل العلم بلا اختلاف وقد استکمل تصحیح المتن والحواشی مطابقا للنسخة الصحیحة المصطفائیة المشهورة المطبوعة فی سنة ١٣٠٥ بعد جهد وسعی بلیغ وصرف کثیر والامر الملحوظ ان خط مطبوعنا هذا وقلمه وطرزه فائق علی جمیع المطبوعات السابقة من اول عهده الی یومنا هذا

والامر المخصوص الزائد

اثنان احدهما انا اضفنا فی اخر کل صفحة حل لغات بقدر الضرورة والثانی انا الحقنا مع مقدمة الجلد الاول کتابا لتراجم ابواب البخاری للشیخ المحدث الشاه ولی الله الدهلوی فصار فائدته عاما من بعد انه کان قبل ذلک مع الاساتذة فقط فهذان الامران مخصوصان بمطبوعنا هذا ولا تجدها فی المطبوعات الاخر والحمد لله رب العالمین والصلوة والسلام والبرکات علی سیدنا محمد واله واصحابه اجمعین والسلام علینا وعلی عباده الصالحین

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندی چشتی، قادری

ملنے کا پتہ

قدیمی کتب خانہ

مقابل آرام باغ کراچی

الطبع الاولیٰ دهلی ١٣٥٧ھ - ١٩٣٨ء

الطبع الثانیة کراچی ١٣٨١ھ - ١٩٦١ء

ومعه حاشیة علیه للامام ابی الحسن السندی رح

طبعہ قدیمی کتب خانہ بالاتفاق مع نور محمد - اصح المطابع - کارخانہ تجارت کتب

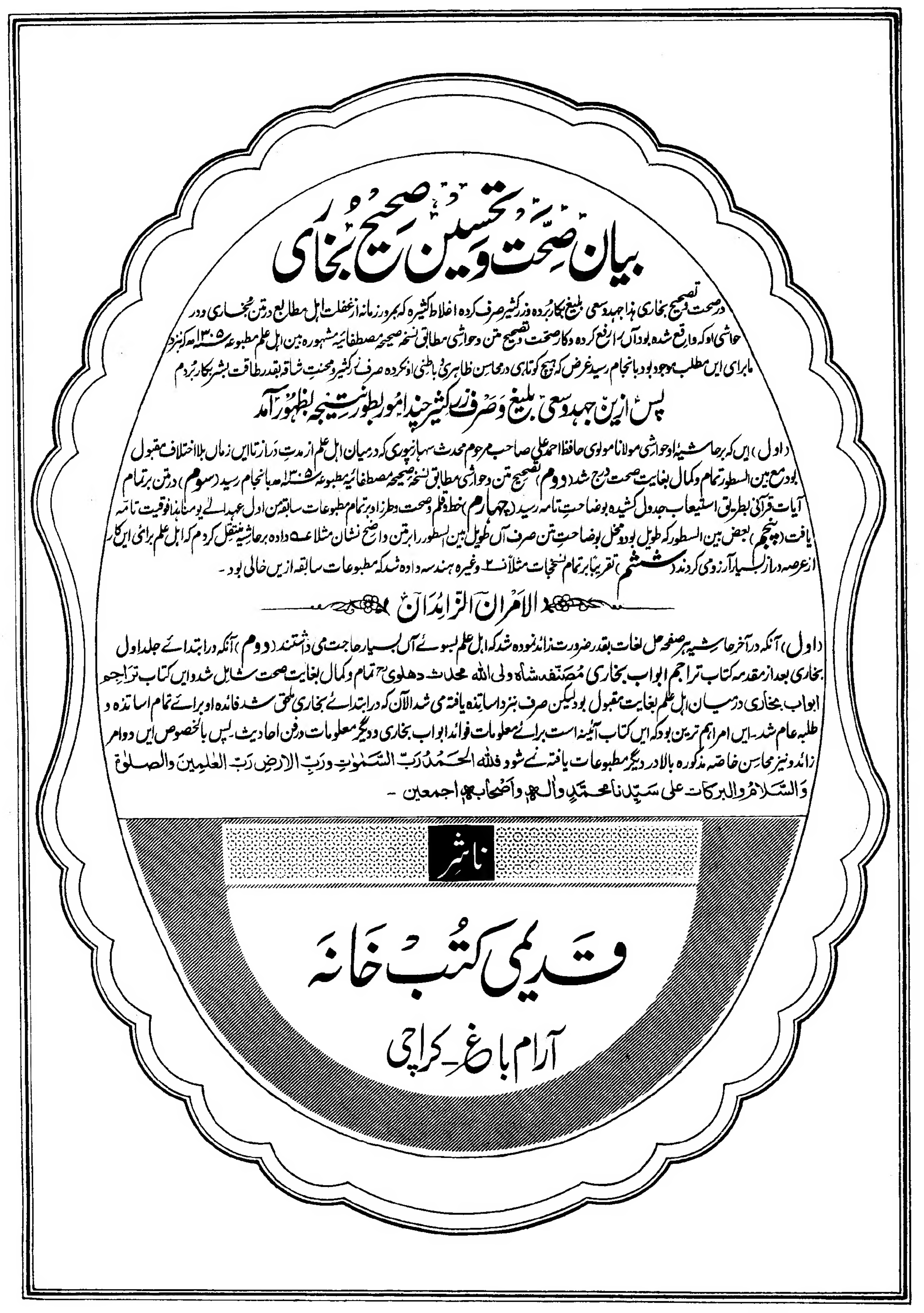

بیان صحت وتحسین صحیح بخاری

در صحت وتصحیح بخاری ہذا جہد وسعی بلیغ بکار بُردہ وزر کثیر صرف کردہ اغلاط کثیرہ کہ بمرور زمانہ از غفلت اہل مطابع در متن بخاری ودر حواشی او کہ واقع شدہ بود آں را رفع کردہ وکار صحت وتصحیح متن وحواشی مطابق نسخہ صحیحہ مصطفائیہ مشہورہ بین اہل علم مطبوعہ ۱۳۰۵ھ کہ نزد ما برای ایں مطلب موجود بود بانجام رسید غرض کہ ہیچ کوتاہی در محاسن ظاہری وباطنی او نکردہ صرف زر کثیر ومحنتِ شاقہ بقدر طاقت بشر بکار بُردم

پس ازیں جہد وسعی بلیغ وصرف زر کثیر چند امور بطور نتیجہ بظہور آمد

(اول) ایں کہ بر حاشیہ او حواشی مولانا مولوی حافظ احمد علی صاحب مرحوم محدث سہارنپوری کہ درمیان اہل علم از مدتِ دراز تا ایں زماں بلا اختلاف مقبول بود مع بین السطور تمام وکمال بغایت صحت درج شد (دوم) تصحیح متن وحواشی مطابق نسخہ صحیحہ مصطفائیہ مطبوعہ ۱۳۰۵ھ بانجام رسید (سوم) در متن بر تمام آیات قرآنی بطریق استیعاب جدول کشیدہ بوضاحتِ تامہ رسید (چہارم) خط وقلم وصحت وطرز او بر تمام مطبوعات سابقہ من اول عہد لے یومنا ہذا فوقیت تامہ یافت (پنجم) بعض بین السطور کہ طویل بود مخل بوضاحتِ متن صرف آں طویل بین السطور را بر متن واضح نشان مثلاً عہ دادہ بر حاشیہ منتقل کردم کہ اہل علم برای ایں کار از عرصہ دراز بسیار آرزو می کردند (ششم) تقریباً بر تمام نسخجات مثلاً نسـ۲ وغیرہ ہندسہ دادہ شد کہ مطبوعات سابقہ ازیں خالی بود۔

الامران الزائدان

(اول) آنکہ در آخر حاشیہ ہر صفحہ حل لغات بقدر ضرورت زائد نمودہ شد کہ اہل علم بسوئے آں بسیار حاجت می داشتند (دوم) آنکہ در ابتدائے جلد اول بخاری بعد از مقدمہ کتاب تراجم ابواب بخاری مُصنفہ شاہ ولی اللہ محدث دہلوی رح تمام وکمال بغایت صحت شامل شد وایں کتاب تراجم ابواب بخاری درمیان اہل علم بغایت مقبول بود لیکن صرف بنزد اساتذہ یافتہ می شد الآن کہ در ابتدائے بخاری ملحق شد فائدہ او برائے تمام اساتذہ و طلبہ عام شد۔ ایں امر اہم ترین بود کہ ایں کتاب آئینہ است برائے معلومات فوائد ابواب بخاری ودیگر معلومات در فن احادیث۔ پس بالخصوص ایں دو امر زائد ونیز محاسن خاصہ مذکورہ بالا در دیگر مطبوعات یافتہ نے شود فللہ الحمد ربّ السمٰوٰتِ وربّ الارض ربّ العٰلمین والصلوٰۃ والسلام والبرکات علی سیدنا محمدٍ والہٖ واصحابہٖ اجمعین۔

ناشر

قدیمی کتب خانہ

آرام باغ۔ کراچی

قدیمی کتب خانہ نے نور محمد کارخانہ تجارتِ کتب کے ساتھ ایک معاہدہ کے تحت طبع کیا

مقدمة صحيح البخاري

للشيخ المحدث الحافظ المولانا المولوي احمد علي السهارنفوري

وقد ألحق في آخرها كتاب التراجم لابواب البخاري للشيخ المتقن لمولانا المولوي شاه ولي الله المحدث الدهلوي

هو حاوٍ على فوائد ابواب البخاري واغراض مصنفه وغير ذلك من الفوائد الكثيرة في فن الاحاديث

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وفقنا بخدمة اقوال النبي واحوالہ صلى الله وسلم عليه وعلى آله واصحابه **وبعد** فيقول العبد الضعيف الخادم للحديث النبوي **احمد علي** السهارنفوري توطنًا والاسحاقي تلمذًا والحنفي مذهبًا لمّا كان من توفيق الله اياي وحسن كرامته عليّ اني قد صرفت عدة سنين من عمري في تصحيح الصحيح للامام الهمام امير المؤمنين في الحديث ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري وعلّقت عليه من التعليقات التي تغني عن حل الكتاب ومآربه وربط تراجمه بما في ابواب فاردت ان ألحق في اول مقدمة مشتملة على الامور التي يحتاج اليها من يشتغل بهذا الكتاب ورتبته على فصول ۔

الفصل الاول في احوال المؤلف هو امام الدنيا في الحديث شيخ الاسلام ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَة بفتح موحدة فسكون راء فدال مهملة مكسورة فزاي ساكنة فموحدة فهاء كلمة فارسية معناها الزرّاع وبردزبة مجوسي مات عليها وابنه المغيرة اسلم على يد اليمان البخاري الجُعفي والي بخارا ويمان هذا هو ابو عبد الله بن محمد بن جعفر بن يمان المسندي بفتح النون شيخ البخاري وانما قيل للبخاري جُعفي لان مولى يمان الجعفي ولاء اسلام وكان البخاري نحيف الجسم ليس بالطويل ولا بالقصير وكان زاهدًا في الدنيا متورعًا وورث من ابيه مالًا كثيرًا فكان يتصدق به وكان قليل الاكل جدًّا كثير الاحسان الى الطلبة مفرطًا في الجود والكرم واتفقوا على ان البخاري وُلِدَ بعد صلوة الجمعة لثلث عشرة خلت من شوال سنة اربع وتسعين ومائة وانّه توفي ليلة السبت عند صلوة العشاء ليلة عيد الفطر ودُفن يوم الفطر بعد الظهر سنة ست وخمسين ومائتين وله اثنتان وستّون سنة الا ثلثة عشر يومًا ودفن بخرتنك قرية على فرسخين من سمرقند ولم يعقب ولدًا ذكرًا ولمّا صُلّي عليه ووُضع في حفرته فاح من تراب قبره رائحة طيّبة كالمسك وجعل الناس يختلفون الى قبره مدة يأخذون من تراب قبره ويتعجبون من ذلك ولنعم ما قيل ؎ جمال همنشين در من اثر كرد ؛ وگرنه من همان خاكم كه هستم ؛ قال بعضهم رايت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ومعه جماعة من الصحابة وهو واقف فسلمت عليه فردّ عليّ السلام فقلت ما وقوفك هنا يا رسول الله قال انتظر محمد بن اسمعيل قال فلمّا كان بعد ايام بلغني موته فنظرت فاذا هو قد مات في الساعة التي رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فيها وروى عن جعفر بن اعين المروزي انه قال لو قدرت على ان ازيد من عمري في عمر البخاري لفعلته لان موتي موت احد من الناس وموت البخاري ذهاب العلم وموت العالم ونعم ما قيل ؎ اذا ما مات ذو علم وفتوى ؛ فقد وقعت من الاسلام ثلمة ؛ وقد جمع البعض تاريخ ولادته ومدة حياته ووفاته في بيت وقال ؎ كان البخاري حافظًا ومحدّثًا ؛ جمع الصحيح مكمّل التحرير ؛ ميلاده صدق ومدة عمره ؛ فيها حميد وانقضى في نور ؛ قال الفربري رايت محمد بن اسمعيل البخاري في النوم خلف النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم يمشي كلما رفع قدمه وضع البخاري قدمه في ذلك الموضع وعن محمد بن حمدويه قال سمعت محمد بن اسمعيل البخاري يقول احفظ مائة الف حديث صحيح ومائتي الف حديث غير صحيح وعن محمد بن بشار شيخ البخاري ومسلم قال حفاظ الدنيا اربعة ابو زرعة بالري ومسلم بن الحجاج بنيسابور وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي بسمرقند ومحمد بن اسمعيل ببخارا قال علي بن حجر اخرجت خراسان ثلثة ابا زرعة بالري ومحمد بن اسمعيل ببخارا والدارمي بسمرقند قال والبخاري اعلمهم وابصرهم وافهمهم قال الامام احمد بن حنبل ما اخرجت خراسان مثل محمد بن اسمعيل قال اسحق بن راهويه يا معشر اصحاب الحديث انظروا الى هذا الشاب واكتبوا عنه فانه لو كان في زمن الحسن البصري لاحتاج اليه لمعرفة الحديث وفقهه قال ابو عيسى الترمذي لم ار بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الاسانيد اعلم من محمد بن اسمعيل وروى عن الامام مسلم بن الحجاج انه قال للبخاري لا يبغضك الا حاسد واشهد انه ليس في الدنيا مثلك وروى الحاكم ابو عبد الله في تاريخ نيسابور باسناده عن احمد بن حمدون قال جاء مسلم بن الحجاج الى البخاري فقبّل بين عينيه وقال دعني اقبّل رجليك يا استاذ الاستاذين ويا سيد المحدثين ويا طبيب الحديث في علله قال الامام محمد بن اسحق بن خزيمة ما رايت تحت اديم السماء اعلم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من محمد بن اسمعيل البخاري قال الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي وحسبك بامام الائمة ابن خزيمة يقول فيه هذا القول مع لُقيه الائمة والمشائخ شرقًا وغربًا وفي التهذيب قال الحاكم ابو عبد الله في تاريخ نيسابور ممن سمع منه البخاري بمكة ابو الوليد احمد بن محمد الازرقي وعبد الله بن يزيد المقرئ واسمعيل بن سالم الصائغ وابو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي واقرانهم وبالمدينة ابراهيم بن المنذر الحزامي ومطرّف بن عبد الله وابراهيم بن حمزة وابو ثابت محمد بن عبيد الله وعبد العزيز بن عبد الله الاويسي واقرانهم وبالشام محمد بن يوسف الفريابي وابو النصر اسحق بن ابراهيم وآدم بن ابي اياس وابو اليمان الحكم بن نافع وحيوة بن شريح واقرانهم وببخارا محمد بن سلام البيكندي وعبد الله بن محمد ابن المسندي وهرون بن الاشعث واقرانهم وبمرو علي بن الحسن بن شقيق وعبدان ومحمد بن مقاتل واقرانهم وببلخ مكي بن ابراهيم ويحيى بن بشر ومحمد بن ابان والحسن بن شجاع ويحيى بن موسى وقتيبة واقرانهم وقد اكثر بها وبهراة احمد بن ابي الوليد الحنفي وبنيسابور يحيى بن يحيى وبشر بن الحكم واسحق بن راهويه ومحمد بن رافع ومحمد بن يحيى الذهلي واقرانهم وبالري ابراهيم بن موسى وببغداد محمد بن عيسى الطباع ومحمد بن سابق وسريج بالسين المهملة والجيم ابن النعمان واحمد بن حنبل واقرانهم وبواسط حسان بن حسان وحسان بن عبد الله وسعيد بن سليمان واقرانهم وبالبصرة ابو عاصم النبيل وصفوان بن عيسى وبدل بن المحبّر بفتح الحاء المهملة والباء الموحدة وحرمي بن عمارة وعفان ابن مسلم ومحمد بن عرعرة وسليمان بن حرب وابو الوليد الطيالسي وعارم ومحمد بن سنان واقرانهم وبالكوفة عبيد الله بن موسى وابو نعيم واحمد بن يعقوب واسمعيل

ابن ابان و الحسن بن الربیع و خالد بن مخلد و سعد بن حفص و طلق بن غنام بالمهملة و عمر بن حفص و فروة و قبیصة بن عقبة و ابو غسان و اقرانهم و بمصر عثمان
ابن صالح و سعید بن ابی مریم و عبد الله بن صالح و احمد بن شبیب و اصبغ بن الفرج و سعید بن عیسی و سعید بن کثیر بن غفیر و یحیی بن عبد الله بن بکیر و اقرانهم
و بالجزیرة احمد بن عبد الملک الحرانی و احمد بن یزید الحرانی و عمرو بن خلف و اسمعیل بن عبد الله الرقی و اقرانهم قال الحاکم ابو عبد الله فقد رحل البخاری رحمه الله تعالیٰ
الیٰ هذه البلاد المذکورة فی طلب العلم و اقام فی کل مدینة منها علی مشائخها قال و انما سمیت من کل ناحیة جماعة من المتقدمین لیستدل به علی عالی اسناده و بالله
التوفیق و روینا عن الخطیب البغدادی رحمه الله تعالیٰ قال رحل البخاری رحمه الله تعالیٰ الی محدثی الامصار و کتب بخراسان و الجبال و مدن العراق کلها و بالحجاز و
الشام و مصر و ورد بغداد دفعات و روینا من جهات عن جعفر بن محمد القطان قال سمعت البخاری یقول کتبت عن الف شیخ من العلماء و زیادة و لیس عندی
حدیث لا اذکر اسناده و اما الآخذون عن البخاری فاکثر من ان تحصوا و اشهر من ان یذکروا و قد روینا عن الفربری قال سمع الصحیح من البخاری تسعون الف رجل
فما بقی احد یرویه غیری و قد روی عنه خلائق غیر ذلک و ممن روی عنه من الائمة الاعلام ابو الحسین مسلم بن الحجاج صاحب الصحیح و ابو عیسی الترمذی و ابو عبد الرحمٰن
النسائی و ابو حاتم و ابو زرعة الرازیان و ابو اسحق ابراهیم بن اسحق الحربی الامام و صالح بن محمد بن جزرة الحافظ و ابو بکر بن خزیمة و یحیی بن محمد بن صاعد و محمد بن عبد الله
مطین و کل هؤلاء ائمة حفاظ و آخرون من الحفاظ و غیرهم انتهیٰ و فی التیسیر قال البخاری رحمه الله تعالیٰ خرجت کتاب الصحیح من زهاء ستمائة الف حدیث و ما وضعت
فیه حدیثا الا و صلیت رکعتین و لما قدم بغداد جاءه اصحاب الحدیث و ارادوا امتحانه فعمدوا الی مائة حدیث فقلبوا متونها و اسانیدها و دفعوها الی عشرة رجال و امروهم
ان یلقوها الیه فانتدب رجل منهم فسأله عن حدیث منها فقال لا اعرفه فسأله عن آخر فقال لا اعرفه حتی فرغ من العشرة فکان حاله معه کذلک الی تمام العشرة و البخاری لا یزیدهم
علی قوله لا اعرفه فاما العلماء فعرفوا بانکاره انه عارف و اما غیرهم فلم یدرکوا ذلک فلما فرغوا التفت البخاری الی الاول منهم فقال اما حدیثک الاول فهو کذا و اما الثانی فکذا علی
النسق الی آخر العشرة فرد کل متن الی اسناده و کل اسناد الی متنه ثم فعل بالباقین مثل ذلک فاقر الناس له بالحفاظ و اذعنوا له بالفضل انتهیٰ و للبخاری مصنفات غیر
الصحیح کالادب المفرد و رفع الیدین فی الصلوٰة و قرأة خلف الامام و بر الوالدین و التاریخ الکبیر و الاوسط و الصغیر و خلق افعال العباد و کتاب الضعفاء و الجامع الکبیر و المسند
الکبیر و کتاب الاشربة و کتاب الهبة و اسامی الصحابة و کتاب العلل و کتاب الوحدان و کتاب المبسوط و غیر ذلک و روی عنه انه قال رویت الحدیث عن الف و ثمان مائة محدث
و روی عنه خلق کثیر قیل روی عنه مائة الف محدث هذه نبذة من شمائله و صفاته قال النووی فی التهذیب و مناقبه لا تستقصی لخروجها عن ان تحصی و هی منقسمة
الی حفظ و درایة و اجتهاد فی التحصیل و روایة و نسک و افادة و ورع و زهادة و تحقیق و اتقان و عرفان و احوال و کرامات و غیرها من المکرمات رضی الله عنه و ارضاه
و جمع بینی و بینه و جمیع احبائنا فی دار کرامته مع من اصطفاه و جزاه عنی و عن سائر المسلمین اکمل الجزاء و حباه من فضله ابلغ الحباء ◆

الفصل الثانی فی احوال الجامع الصحیح اما اسمه فسماه مؤلفه رحمه الله تعالیٰ الجامع المسند الصحیح المختصر من امور رسول الله صلی الله علیه و سلم و سننه
و ایامه و اما محله فهو اول مصنف صنف فی الصحیح المجرد و اتفق العلماء علی ان اصح الکتب المصنفة صحیحا البخاری و مسلم و اتفق الجمهور علی ان صحیح البخاری اصحهما
صحیحا و اکثرهما فوائد قال الحافظ ابو علی النیسابوری و بعض علماء المغرب صحیح مسلم اصح و انکر العلماء ذلک علیهم و الصواب ترجیح صحیح البخاری و قال النسائی اجود هذه
الکتب کتاب البخاری و اجمعت الامة علی صحة هذین الکتابین و وجوب العمل باحادیثهما و اما سبب تصنیفه و کیفیة تالیفه فقال البخاری رحمه الله تعالیٰ کنت عند
اسحٰق بن راهویه فقال لنا بعض اصحابنا لو جمعتم کتابا مختصرا الی الصحیح لسنن رسول الله صلی الله علیه و سلم فوقع ذلک فی قلبی و اخذت فی جمع هذا الکتاب و روی من جهات
عن البخاری قال صنفت کتاب الصحیح لست عشر سنة خرجته من ستمائة الف حدیث و جعلته حجة بینی و بین الله و روی عنه قال رأیت النبی صلی الله علیه و سلم فی المنام
و کاننی واقف بین یدیه و بیدی مروحة اذب عنه فسألت بعض المعبرین فقال انت تذب عنه الکذب فهو الذی حملنی علی اخراج الصحیح و روی عنه قال ما ادخلت فی
کتاب الجامع الا ما صح و ترکت کثیرا من الصحاح لحال الطول و روی عن الفربری قال البخاری ما وضعت فی کتاب الصحیح حدیثا الا اغتسلت قبل ذلک و صلیت رکعتین و
روی عن عبد القدوس بن همام قال سمعت عدة من المشائخ یقولون حول البخاری تراجم جامعه بین قبر النبی صلی الله علیه و سلم و منبره و کان یصلی لکل ترجمة
رکعتین و قال آخرون منهم ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسی صنفه ببخارا و قیل بمکة و قیل بالبصرة و کل هذا صحیح و معناه انه کان یصنف فیه فی کل بلد من هذه البلدان
فانه بقی فی تصنیفه ست عشرة سنة قال الحاکم حدثنا ابو عمرو اسمعیل ثنا ابو عبد الله محمد بن علی قال سمعت البخاری یقول اقمت بالبصرة خمس سنین معی کتبی
اصنف و احج فی کل سنة و ارجع من مکة الی البصرة قال البخاری و انا ارجو ان یبارک الله تعالیٰ للمسلمین فی هذه المصنفات و جملة ما فی صحیح البخاری من الاحادیث
المسندة سبعة آلاف و مائتان و خمسة و سبعون حدیثا بالاحادیث المکررة **و بحذف المکررة** نحو اربعة آلاف کذا ذکر النووی فی التهذیب و الحافظ ابن حجر
فی مقدمة فتح الباری قال الحافظ ابن حجر فی الفصل الثانی فی مقدمة فتح الباری قال الحافظ ابو الفضل بن طاهر فیما قرأت علی الثقة ابی الفرج بن حماد ان یونس بن ابراهیم
ابن عبد القوی اخبره عن ابی الحسن بن المقیر عن یحیی ابی المعتمر المبارک بن احمد عنه شرط البخاری ان یخرج الحدیث المتفق علی ثقة نقلته الی الصحابی المشهور من غیر اختلاف
بین الثقات الاثبات و یکون اسناده متصلا غیر مقطوع و ان کان للصحابی راویان فحسن و الا فیکن الا راو واحد و صح الطریق الیه کفی قال و ما ادعاه الحاکم ابو عبد الله ان شرط
البخاری و مسلم ان یکون للصحابی راویان فصاعدا ثم یکون للتابعی المشهور راویان ثقتان الی آخر کلامه فمنتقض بانهما اخرجا احادیث جماعة من الصحابة لیس لهم
الا راو واحد انتهیٰ و الشرط الذی ذکر الحاکم و ان کان منتقضا فی حق بعض الصحابة الذین اخرج لهم فانه معتبر فی حق من بعدهم فلیس فی الکتاب حدیث اصل من
رواته لیس له الا راو واحد قط و قال الحافظ ابو بکر الحازمی رحمه الله تعالیٰ هذا الذی قاله الحاکم قول من لم یمعن الغوص فی خبایا الصحیح و لو استقرأ الکتاب حق استقرائه
لوجد جملة من الکتاب ناقضة دعواه ثم قال ما حاصله ان شرط الصحیح ان یکون اسناده متصلا و ان یکون راویه مسلما صادقا غیر مدلس و لا مختلط متصفا بصفات
العدالة ضابطا متحفظا سلیم الذهن قلیل الوهم سلیم الاعتقاد قال و مذهب من یخرج الصحیح ان یعتبر حال الراوی فی مشائخه العدول فبعضهم حدیثه ثابت صحیح و بعضهم
حدیثه مدخول قال و هذا باب فیه غموض و طریقه ایضاحه معرفة طبقات الرواة عن راوی الاصل و مراتب مدارکهم فلنوضح ذلک بمثال و هو ان تعلم ان اصحاب
الزهری مثلا علی خمس طبقات و لکل طبقة منها مزیة علی التی تلیها فمن کان فی الطبقة الاولیٰ فهو الغایة فی الصحة و هو مقصد البخاری و الطبقة الثانیة شارکت الاولیٰ
فی التثبت الا ان الاولیٰ جمعت من الحفظ و الاتقان و من طول الملازمة للزهری حتی کان فیهم من یزامله فی السفر و یلازمه فی الحضر و الطبقة الثانیة لم تلازم الزهری الا مدة یسیرة
فلم یمارس حدیثه فکانوا فی الاتقان دون الاولیٰ و هم شرط مسلم ثم مثل الطبقة الاولیٰ بیونس بن یزید و عقیل بن خالد الایلی و مالک بن انس و سفیان بن عیینة و
شعیب بن ابی حمزة و الثانیة بالاوزاعی و اللیث بن سعد و عبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر و ابن ابی ذئب قال و الطبقة الثالثة نحو جعفر بن برقان و سفیان بن حسین و اسحق

ابن يحيى الكلبي والرابعة نحو زمعة بن صالح ومعاوية بن يحيى الصدفي والمثنى بن الصباح والخامسة نحو عبد القدوس بن حبيب والحكم بن عبد الله الايلي ومحمد بن سعيد المصلوب فاما الطبقة الاولى فهو شرط البخاري وقد يخرج من حديث اهل الطبقة الثانية ما يعتمده من غير استيعاب واما مسلم فيخرج احاديث الطبقتين على سبيل الاستيعاب ويخرج احاديث الطبقة الثالثة على النحو الذي يصنع البخاري (اى البخاري) في الثانية واما الرابعة والخامسة فلا يعرجان عليهما قلتُ واكثر ما يخرج البخاري حديث الطبقة الثانية تعليقا وانما اخرج اليسير من حديث الطبقة الثالثة ايضا وهذا المثال الذي ذكره هو في حق المكثرين فيقاس على هذا اصحاب نافع واصحاب الاعمش واصحاب قتادة وغيرهم فاما غير المكثرين فانما اعتمد الشيخان في تخريج احاديثهم على الثقة والعدالة وقلة الخطأ لكن منهم من قوى الاعتماد عليه فاخرجا ما تفرد به كيحيى بن سعيد الانصاري ومنهم من لم يقو الاعتماد عليه فاخرجا له ما شارك فيه غيره وهو الاكثر۔

الفصلُ الثالث في ما يتعلق بالتراجم ومنه يعلم وجه كثرة نسخ البخاري روى عبد الرزاق البخاري انه قال قلت للبخاري جميع الاحاديث التي اوردتها في مصنفاتك هل تحفظها فقال لا يخفى علي شئ منها فاني قد صنفت ثلث مرات وكانه اراد بالتكرار التبييض واصل كثرة نسخ البخاري من هذه الجهة ورواية انه جعل تراجمه في الروضة الشريفة محمولة على نقلها من المسودة الى البياض كذا قيل ويمكن حمله على حقيقته قال الشيخ الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة الفتح قد تقرر انه التزم فيه الصحة وانه لا يورد فيه الا حديثا صحيحا هذا اصل موضوعه وهو مستفاد من تسميته اياه الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وايامه ومما نقلناه عنه من رواية الائمة عنه صريحا ثم راى ان لا يخليه من الفوائد الفقهية والنكت الحكمية فاستخرج بفهمه من المتون معاني كثيرة فرقها في ابواب الكتاب بحسب تناسبها واعتنى فيه بآيات الاحكام فانتزع منها الدلالات البديعة وسلك في الاشارة الى تفسيرها السبيل الواسعة قال الشيخ محي الدين ليس مقصود البخاري الاقتصار على الاحاديث فقط بل مراده الاستنباط منها والاستدلال لابواب ارادها ولهذا المعنى اخلى كثيرا من الابواب عن اسناد الحديث واقتصر فيه على قوله فيه فلان عن النبي صلى الله عليه وسلم او نحو ذلك وقد يذكر المتن بغير اسناد وقد يورده معلقا وانما يفعل هذا لانه اراد الاحتجاج للمسألة التي ترجم لها واشار الى الحديث لانه كان معلوما وقد يكون مما تقدم وربما تقدم قريبا ويقع في كثير من ابوابه الاحاديث الكثيرة وفي بعضها ما فيه الا حديث واحد وفي بعضها ما فيه الآية من كتاب الله تعالى وفي بعضها لا شئ فيه البتة وقد ادعى بعضهم انه صنع ذلك عمدا وغرضه ان يبين انه لم يثبت عنده حديث بشرطه في المعنى الذي ترجم عليه ومن ثم وقع في بعض نسخ الكتاب ضم باب لم يذكر فيه حديث الى حديث لم يذكر فيه باب فاشكل فهمه على الناظر فيه وقد اوضح السبب في ذلك الامام ابو الوليد الباجي المالكي في مقدمة كتابه في اسماء رجال البخاري فقال اخبرني الحافظ ابو ذر عبد بن احمد المروزي قال ثنا الحافظ ابو اسحق ابراهيم بن احمد المستملي قال انتسخت كتاب البخاري من اصله الذي كان عند صاحبه محمد بن يوسف الفربري فرأيت فيه اشياء لم تتم واشياء مبيضة منها تراجم لم يثبت بعدها شيئا ومنها احاديث لم يترجم لها فاضفنا بعض ذلك الى بعض قال ابو الوليد الباجي ومما يدل على صحة هذا القول ان رواية ابي اسحق المستملي ورواية ابي محمد السرخسي ورواية ابي الهيثم الكشميهني ورواية ابي زيد المروزي مختلفة بالتقديم والتاخير مع انهم انتسخوا من اصل واحد وانما ذلك فيما قدر كل واحد منهم مما كان في طرة او رقعة مضافة انه من موضع ما فاضافه اليه ويبين ذلك انك تجد ترجمتين واكثر من ذلك متصلة ليس بينهما احاديث قال الباجي وانما اوردت هذا لما عني به اهل بلدنا من طلب معنى يجمع بين الترجمة والحديث الذي يليها وتكلفهم في ذلك من تعسف التأويل ما لا يسوغ انتهى قلتُ وهذه قاعدة حسنة يفزع اليها حيث يتعسر وجه الجمع بين الترجمة والحديث وهي مواضع قليلة جدا ثم ظهر لي ان البخاري مع ذلك فيما يورده من تراجم الابواب ان وجد حديثا يناسب ذلك الباب ولو على وجه خفي ووافق شرطه اورده بالصيغة التي جعلها مصطلحة لموضوع كتابه وهي حدثنا وما قام مقام ذلك والعنعنة بشرطها عنده وان لم يجد فيها الا حديثا لا يوافق شرطه مع صلاحيته للحجة كتبه في الباب مغائر للصيغة التي يسوق بها ما هو من شرطه ومن ثم اورد التعاليق وان لم يجد فيه صحيحا لا على شرطه ولا على شرط غيره وكان مما يستأنس به ويقدمه قوم على القياس استعمل لفظ ذلك الحديث او معناه ترجمة باب ثم اورد بعد ذلك اما آية من كتاب الله تعالى تشهد له او حديثا يؤيد عموم ما دل عليه ذلك الخبر ولنذكر ضابطا يشتمل على بيان انواع التراجم فيه وهي ظاهرة وخفية اما الظاهرة فليس ذكرها من غرضنا وهي ان يكون الترجمة دالة بالمطابقة لما يورد في مضمنها وانما فائدتها الاعلام بما ورد في ذلك الباب من غير اعتبار مقدار تلك الفائدة كانه يقول هذا الباب الذي فيه كيت كيت او باب ذكر الدليل على الحكم الفلاني مثلا وقد يكون الترجمة بلفظ المترجم له او ببعضه او بمعناه وهذا في الغالب قد يأتي من ذلك ما يكون في معنى لفظ الترجمة احتمال لاكثر من معنى واحد فيعين احد الاحتمالين بما يذكر تحتها من الحديث وقد يوجد فيه ما هو بالعكس من ذلك بان يكون الاحتمال في الحديث والتعيين في الترجمة والترجمة حينئذ بيان لتأويل ذلك الحديث نائبة مناب قول الفقيه مثلا المراد بهذا الحديث العام الخصوص او بهذا الحديث الخاص العموم اشعارا بالقياس لوجود العلة الجامعة او ان ذلك الخاص المراد به ما هو اعم مما يدل عليه ظاهره بطريق الاعلى او الادنى ويأتي في المطلق والمقيد نظير ما ذكرنا في العام والخاص (مفهوم) (منطوق) وكذا في شرح المشكل وتفسير الغامض وتأويل الظاهر وتفصيل المجمل وهذا الموضع هو معظم ما يشكل فلهذا اشتهر من قول جمع من الفضلاء فقه البخاري في تراجمه واكثر ما يفعل البخاري ذلك اذا لم يجد حديثا على شرطه في الباب ظاهر المعنى في المقصد الذي ترجم به فيستنبط الفقه منه وقد يفعل ذلك لغرض تشحيذ الاذهان في اظهار مضمره واستخراج خبيئه وكثيرا ما يفعل هذا الاخير حيث يذكر الحديث المفسر لذلك في موضع آخر متقدما او متاخرا فكانه يحيل عليه يومى بالرمز والاشارة اليه وكثيرا ما يترجم بلفظ الاستفهام كقوله باب هل يكون كذا او من قال كذا او نحو ذلك وذلك حيث لا يتجه له الجزم باحد الاحتمالين وغرضه من ذلك بيان هل ثبت ذلك الحكم او لم يثبت فيترجم على الحكم ومراده ما يتفسر بعد من اثباته او نفيه او انه محتمل لهما وربما كان احد المحتملين اظهر وغرضه ان يبقى للنظر مجالا وينبه ان هناك احتمالا او تعارضا يوجب التوقف حيث يعتقد ان فيه اجمالا او يكون المدرك مختلفا في الاستدلال به وكثيرا ما يترجم بامر ظاهره قليل الجدوى لكنه اذا حققه المتامل اجدى كقوله باب قول الرجل ما صلينا فانه اشار به الى الرد على من كره ذلك ومنه قوله باب قول الرجل فاتتنا الصلوٰة واشار بذلك الى الرد على من كره اطلاق هذا اللفظ وكثيرا ما يترجم بامر يختص ببعض الوقائع لا يظهر في بادى الرأى كقوله باب استياك الامام بحضرة رعيته وذلك ان الاستياك قد يظن انه من افعال المهنة فلعل متوهما يتوهم ان اخفاءه اولى مراعاة للمروة فلما وقع في الحديث انه صلى الله عليه وسلم استاك بحضرة الناس دل على انه من باب التطيب لا من الباب الآخر نبه على ذلك ابن دقيق العيد وكثيرا ما يترجم بلفظ يومى الى معنى حديث لم يصح على شرطه او يأتي بلفظ الحديث الذي لم يصح على شرطه صريحا في الترجمة ويورد في الباب ما يؤدي معناه تارة بامر ظاهر وتارة بامر خفي من ذلك قوله باب الامراء من قريش وهذا لفظ حديث يروى عن علي رضي الله عنه وليس على شرط البخاري واورد فيه حديث لا يزال وال من قريش ومنها قوله باب اثنان فما فوقهما جماعة وهذا حديث يروى عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه وليس على شرط البخاري واورد فيه فاذنا واقيما وليؤمكما احدكما وربما اكتفى احيانا بلفظ الترجمة التي لم يصح على شرطه واورد معها اثرا او آية فكانه يقول لم يصح في الباب شئ على شرطي وللغفلة عن هذه المقاصد الدقيقة اعتقد من لم يمعن النظر انه ترك الكتاب بلا تبييض ومن

تامل ظفر من جد وجد انتهى ما فى مقدمة الفتح ويناسبه ما افاده الشيخ الاجل قدوة المحدثين ولى الله بن عبد الرحيم فى مقدمة شرحه على تراجم البخاري عبارته جملة تراجم ابوابه تنقسم اقساما منها انه يترجم بحديث مرفوع ليس على شرطه ويذكر فى الباب حديثا شاهدا له على شرطه ومنها انه يترجم بحديث مرفوع ليس على شرطه لمسألة استنبطها من الحديث بنحو من الاستنباط من نصه او اشارته او عمومه او ايمائه او فحواه ومنها انه يترجم بمذهب ذهب اليه ذاهب قبله ويذكر فى الباب ما يدل عليه بنحو من الدلالة او يكون شاهدا له فى الجملة من غير قطع بترجيح ذلك المذهب فيقول باب من قال كذا ومنها انه يترجم بمسألة اختلف فيها الاحاديث فيأتي بتلك الاحاديث على اختلافها ليقرب الى الفقيه من بعده امرها مثاله باب خروج النساء الى البراز جمع فيه حديثين مختلفين ومنها انه قد يتعارض الادلة ويكون عند البخاري وجه تطبيق بينها يحمل كل واحد على محمل فيترجم بذلك المحمل اشارة الى التطبيق مثاله باب خوف المؤمن ان يحبط عمله وما يحذر من الاصرار على التقاتل والعصيان ذكر فيه حديث سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ومنها انه قد يجمع فى باب واحد احاديث كثيرة كل واحد منها يدل على الترجمة ثم يظهر له فى حديث واحد فائدة اخرى سوى الفائدة المترجم عليها فيعلم على ذلك الحديث بعلامة الباب وليس غرضه ان الباب الاول قد انقضى بما فيه وجاء الباب الآخر برأسه ولكن قوله باب هنالك بمنزلة ما يكتب اهل العلم على الفائدة المهمة لفظ تنبيه او لفظ فائدة او لفظ قف مثاله قوله فى كتاب بدء الخلق باب قول الله تعالى وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ ثم قال بعد اسطر باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال واخرج هذا الحديث بسنده ثم ذكر حديث والفخر والخيلاء فى اهل الخيل ثم وثم ما ليس من ذكر الغنم فكانه اعلم على هذا الحديث بانه مع دخوله فى الباب فيه فائدة اخرى من منقبة للغنم ومنها انه قد يكتب لفظ باب مكان قول المحدثين وبهذا الاسناد وذلك حيث جاء حديثان باسناد واحد كما يكتب حيث جاء حديث واحد باسنادين مثاله باب ذكر الملائكة اطال فيه الكلام حتى اخرج حديث الملائكة يتعاقبون ملائكة بالليل وملائكة بالنهار برواية شعيب عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ثم كتب باب اذا قال احدكم آمين والملائكة فى السماء آمين فوافقت احداهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ثم اخرج حديث ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ثم وثم ما ليس فيه ذكر آمين الا بعد كثير قال الاسمعيلى فى موضع الباب وبهذا الاسناد كانه يشير الى ان لفظ باب علامة لقوله وبهذا الاسناد ومنها انه قد يترجم بمذهب بعض الناس وبما كاد يذهب اليه بعضهم او بحديث لم يثبت عنده ثم يأتي بحديث يستدل به على خلاف ذلك المذهب والحديث اما بعمومه او غير ذلك ومنها انه يذهب فى كثير من التراجم الى طريقة اهل السير فى استنباطهم خصوصيات الوقائع والاحوال من اشارات طرق الحديث وربما يتعجب الفقيه من ذلك لعدم ممارسته بهذا الفن ولكن اهل السير لهم اعتناء شديد بمعرفة تلك الخصوصيات ومنها انه يقصد التمرن على ذكر الحديث وفق المسألة المطلوبة ويهدى طالب الحديث الى هذا النوع مثاله باب ذكر الصواغ باب ذكر الخياط وقد فرق البخاري فى تراجم الابواب علما كثيرا من شرح غريب القرآن وذكر آثار الصحابة والتابعين والاحاديث المعلقة وفيه يذكر حديثا لا يدل هو بنفسه على الترجمة اصلا لكن له طرقا وبعض طرقه يدل عليها اشارة او عموما وقد اشار بذكر الحديث الى ان فيه اصلا صحيحا يتأكد به ذلك الطريق ومثل هذا لا ينتفع به الا المهرة من اهل الحديث وكثيرا ما يترجم لامر ظاهر قليل الجدوى لكنه اذا تحققه متامل اجدى كقوله باب قول الرجل ما صلينا فانه اشار الى الرد على من كره ذلك قلت واكثر ذلك تعقبات وتنكيتات على عبد الرزاق وابن ابى شيبة فى تراجم مصنفيهما وشواهد الآثار يرويان عن الصحابة والتابعين فى مصنفيهما ومثل هذا لا ينتفع به الا من مارس الكتابين واطلع على ما فيهما وكثيرا ما يخرج الآداب المفهومة بالقول من الكتاب والسنة بنحو من الاستدلال والعادات الكائنة فى زمانه عليه السلام ومثل هذا لا يدرك حسنه الا من مارس كتب الآداب واجال عقله فى ميدان آداب قومه ثم طلب لها اصلا من السنة وكثيرا ما يأتى بشواهد الحديث من الآيات وبشواهد الآية من الاحاديث تظاهرا او لتعيين بعض المحتملات دون البعض فيكون المراد بهذا العام الخصوص او بهذا الخاص العموم ونحو ذلك ومثل هذا لا يدركه الا بفهم ثاقب وقلب حاضر انتهى ٭

الفصل الرابع فى شرح رموز النسخ لهذا الصحيح وعلاماتها العلامة للفربرى ٭ ف ٭ وللكشميهنى ٭ هـ ٭ وللحموى ٭ حـ ٭ وللمستملى ٭ سـ ٭ ولابن عساكر ٭ عسـ ٭ ولكريمة بنت احمد بن محمد بن حاتم المروزى ٭ مـه ٭ وللسرخسى ٭ خسـ ٭ وللاصيلى ٭ صـ ٭ وللقابسى ٭ قا ٭ وللمروزى ٭ مر ٭ ولابى ذر ٭ ذ ٭ وللشيخ ابن حجر ٭ شحـ ٭ ولابى الوقت ٭ قت ٭ وللنسفى ٭ سف ٭ وللصغانى ٭ صغـ ٭ وعلامة الاكثر ٭ كـ ٭ ولابى السكن ٭ كن ٭ ولابى احمد الجرجانى ٭ جا ٭ ولابن شبويه ٭ بو ٭

الفصل الخامس فى بيان حدثنا واخبرنا وانبأنا وغيرها قال العينى فى شرحه على الصحيح قال القاضى عياض لا خلاف انه يجوز فى السماع من لفظ الشيخ ان يقول السامع فيه حدثنا واخبرنا وانبأنا وسمعته يقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان انتهى قال النووى كان من مذهب مسلم رحمه الله الفرق بين حدثنا واخبرنا ان حدثنا لا يجوز اطلاقه الا لما سمعه من لفظ الشيخ خاصة واخبرنا لما قرئ على الشيخ وهذا الفرق هو مذهب الشافعى واصحابه وجمهور اهل العلم بالمشرق قال محمد بن الحسن الجوهرى المصرى وهو مذهب اكثر اصحاب الحديث الذين لا يحصيهم احد وروى هذا المذهب ايضا عن ابن جريج والاوزاعى وابن وهب قلت وهو مذهب النسائى وصار هو الشائع الغالب على اهل الحديث وذهب جماعات الى انه يجوز ان يقول فيما قرئ على الشيخ حدثنا واخبرنا وهو مذهب الزهرى ومالك وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان وآخرين من المتقدمين وهو مذهب البخارى وجماعة من المحدثين وهو مذهب معظم الحجازيين والكوفيين وذهبت طائفة الى انه لا يجوز اطلاق حدثنا ولا اخبرنا فى القراءة وهو مذهب ابن المبارك ويحيى بن يحيى واحمد بن حنبل والمشهور عن النسائى والله اعلم وقال النووى فى موضع اخرجرت العادة بالاقتصار على الرمز فى حدثنا واخبرنا واستمر الاصطلاح عليه من قديم الاعصار الى زماننا واشتهر ذلك بحيث لا يخفى فيكتبون من حدثنا ثنا وهى الثاء والنون والالف وربما حذف الثاء ويكتبون من اخبرنا انا ولا يحسن زيادة الباء قبل نا واذا كان للحديث اسنادان او اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد الى اسناد ح وهى حاء مهملة مفردة والمختار انها ماخوذة من التحول لتحوله من اسناد الى اسناد وانه يقول القارى اذا انتهى اليها حا ويستمر فى قراءة ما بعدها وقيل انها من حال بين الشيئين اذا حجز لكونها حالت بين الاسنادين وانه لا يلفظ عند الانتهاء اليها بشئ وليست من الرواية وقيل انها رمز الى قوله الحديث وان اهل المغرب كلهم يقولون اذا وصلوا اليها الحديث وقد كتب جماعة من الحفاظ موضعها صح فيشعر بانها رمز صح وحسنت ههنا كتابته لئلا يتوهم انه سقط متن الاسناد الاول ثم هذه الحاء توجد فى كتب المتاخرين كثيرا وهى كثيرة فى صحيح مسلم قليلة فى صحيح البخارى وجرت عادة اهل الحديث بحذف قال ونحوه فيما بين رجال الاسناد فى الخط وينبغى للقارى ان يلفظ بها واذا كان فى الكتاب قرئ على فلان اخبرك فلان فليقل القارى قرئ على فلان قيل له اخبرك فلان واذا كان فيه قرئ على فلان اخبرنا فلان فليقل قرئ على فلان قيل له قلت اخبرنا فلان واذا تكررت كلمة قال كقوله حدثنا صالح قال قال

الشعبي فانهم يحذفون احديهما في الخط فيلفظ بهما القاري فلو ترك القاري لفظة قال في هذا كله فقد اخطأ والسماع صحيح للعلم بالمقصود ويكون هذا من الحذف لدلالة الحال عليه قال النووي في موضع اخر ان لفظ الابن اذا وقع بين العلمين يكون صفة للاول يقرأ العلم الاول بلا تنوين وايضا اذا كان كذلك فرسم خطه ان يكتب بن بدون الالف في اوله الا ان يقع في اول السطر فيكتب هنا وفي باقي المواضع بالالف ❊

الفصل السادس في الاسناد المعنعن قال النووي هو فلان عن فلان قال بعض العلماء هو مرسل والصحيح الذي عليه العمل وقاله الجماهير من اصحاب الحديث والفقه والاصول انه متصل بشرط ان يكون المعنعن غير مدلس وبشرط امكان لقاء من اضيفت العنعنة اليهم بعضهم بعضا وفي اشتراط اللقاء وطول الصحبة ومعرفته بالرواية عنه خلاف منهم من لم يشترط شيئا من ذلك وهو مذهب مسلم ومنهم من شرط ثبوت اللقاء وحده وهو مذهب علي بن المديني والبخاري وابي بكر بن الصيرفي الشافعي والمحققين وهو الصحيح ومنهم من شرط طول الصحبة وهو قول ابي المظفر السمعاني الفقيه الشافعي ومنهم من شرط ان يكون معروفا بالرواية عنه وبه قال ابو عمرو المقري واما اذا قال حدثنا الزهري ان ابن المسيب قال كذا او حدث بكذا او فعل او ذكر او روى او نحو ذلك فقال الامام احمد بن حنبل وجماعة لا يلتحق ذلك بعن بل يكون منقطعا حتى يتبين السماع وقال الجماهير هو كعن محمول على السماع بالشرط المتقدم وهذا هو الصحيح ❊

الفصل السابع في بيان طبقات رواة البخاري جملة من حدث عنه البخاري في صحيحه خمس طبقات الاولى لم يقع حديثهم الا كما وقع من طريقه اليهم منهم محمد بن عبد الله الانصاري حدثه عن حميد عن انس ومنهم مكي بن ابراهيم وابو عاصم النبيل حدثه عنهما عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة ابن الاكوع ومنهم عبيد الله بن موسى حدث عنه عن معروف عن ابي الطفيل عن علي وحدث عنه عن هشام بن عروة واسمعيل بن ابي خالد هما تابعيان ومنهم ابو نعيم حدث عنه عن الاعمش والاعمش تابعي ومنهم علي بن عياش حدث عنه عن جرير بن عثمان عن عبد الله بن بسر الصحابي هؤلاء واشباههم الطبقة الاولى وكان البخاري سمع مالكا والثوري وشعبة وغيرهم فانهم حدثوا عن هؤلاء وطبقتهم الثانية من مشائخه قوم حدثوا عن ايمة حدثوا عن التابعين وهم شيوخه الذين روى عنهم عن ابن جريج ومالك وابن ابي ذئب وابن عيينة بالحجاز وشعيب والاوزاعي وطبقتهما بالشام والثوري وشعبة وحماد وابي عوانة وهمام بالعراق والليث ويعقوب بن عبد الرحمن بمصر وفي هذه الطبقة كثرة الثالثة قوم حدثوا عن قوم ادرك زمانهم وامكنه لقيهم لكنه لم يسمع منهم كيزيد بن هارون وعبد الرزاق الرابعة قوم في طبقته حدث عنهم عن مشائخه كابي حاتم محمد بن ادريس الرازي حدث عنه في صحيحه ولم ينسبه عن يحيى بن صالح الخامسة قوم حدث عنهم وهم اصغر منه في الاسناد والسن والوفاة والمعرفة منهم عبد الله بن حماد الاملي وحسين القباني وغيرهما ولا بد من الوقوف على هذا الا من لا معرفة له يظن ان البخاري اذا حدث عن مكي عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة ثم حدث في موضع اخر عن بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن يزيد ابن ابي عبيد عن سلمة ان الاسناد الاول سقط منه شئ وانما يحدث في موضع عاليا وفي موضع نازلا فقد حدث في مواضع كثيرة جدا عن رجل عن مالك وفي موضع عن عبد الله بن محمد المسندي عن معوية بن عمرو عن ابي اسحق الفزاري عن مالك وحدث في مواضع عن رجل عن شعبة وحدث في مواضع عن ثلثة عن شعبة منها حديثه عن حماد بن حميد عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة وحدث في مواضع عن رجل عن الثوري وحدث في مواضع عن ثلثة عنه فحدث عن احمد بن عمر عن ابي النضر عن عبيد الله الاشجعي عن الثوري واعجب من هذا كله ان عبد الله بن المبارك اصغر من مالك وسفين وشعبة ومتاخر الوفاة وحدث البخاري عن جماعة من اصحابه عنه وتاخرت وفاتهم ثم حدث عن سعيد بن مروان عن محمد بن عبد العزيز ابي رزمة عن ابي صالح سلمويه عن عبد الله بن المبارك فقس على هذا امثاله وقد حدث البخاري عن قوم خارج الصحيح وحدث عن رجل عنهم في الصحيح منهم احمد بن منيع وداود بن رشيد وحدث عن قوم في الصحيح وحدث عن اخرين عنهم منهم ابو نعيم وابو عاصم والانصاري واحمد بن صالح واحمد بن حنبل ويحيى بن معين فاذا رأيت مثل هذا فاصله ما ذكرنا وقد روي عن البخاري لا يكون المحدث محدثا حتى يكتب عمن هو فوقه وعمن هو مثله وعمن هو دونه هذا كله من العيني ❊

الفصل الثامن في الجواب اجمالا عن الطعن في الرواة قال الحافظ ابن حجر ينبغي لكل منصف ان يعلم ان تخريج صاحب الصحيح لاي راو كان مقتض لعدالته عنده وصحة ضبطه وعدم غفلته ولا سيما ما انضاف الى ذلك من اطلاق جمهور الايمة على تسمية الكتابين بالصحيحين وهذا معنى لم يحصل لغير من خرج عنه في الصحيحين فهو نهاية اطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما هذا اذا خرج له في الاصول فاما ان اخرج له في المتابعات والشواهد والتعاليق فهذا يتفاوت درجات من اخرج له في الضبط وغيره مع حصول اسم الصدق لهم وحينئذ اذا وجدنا لغيره في احد منهم طعنا فذلك الطعن مقابل للتعديل لهذا الامام فلا يقبل الا مبين السبب مفسرا بقادح يقدح في عدالة هذا الراوي وفي ضبطه مطلقا او في ضبط الخبر بعينه لان الاسباب الحاملة للايمة على الجرح متفاوتة منها ما يقدح ومنها ما لا يقدح وقد كان الشيخ ابو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يخرج عنه في الصحيح هذا جاز القنطرة يعني بذلك انه لا يلتفت الى ما قيل فيه قال الشيخ ابو الفتح القشيري في مختصره وهكذا نعتقد وبه نقول ولا يخرج عنه الا بحجة ظاهرة وبيان شاف يزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قدمناه من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما قلت فلا يقبل الطعن في احد منهم الا بقادح واضح لان اسباب الجرح مختلفة ومدارها على خمسة اشياء البدعة والمخالفة او الغلط او جهالة الحال او دعوى الانقطاع في السند بان يدعى في الراوي انه كان يدلس او يرسل فاما جهالة الحال فمندفعة عن جميع من اخرج لهم في الصحيح لان شرط الصحيح ان يكون راويه معروفا بالعدالة فمن زعم ان احدا منهم مجهول العدالة فكانه نازع المصنف في دعواه انه معروف ولا شك ان المدعى لمعرفته مقدم على من يدعى عدم معرفته لما مع المثبت من زيادة العلم ومع ذلك فلا تجد في رجال الصحيح احدا ممن يسوغ اطلاق اسم الجهالة عليه اصلا واما الغلط فتارة يكثر من الراوي وتارة يقل فحيث يوصف بكونه كثير الغلط نظر فيما اخرج له ان وجد مرويا عنده او عند غيره من رواية غير هذا الموصوف بالغلط علم ان المعتمد اصل الحديث لا خصوص هذا الطريق وان لم يوجد الا من طريقه فهذا قادح يوجب التوقف عن الحكم بصحة ما هذا سبيله وليس في الصحيح بحمد الله من ذلك شئ وحيث يوصف بقلة الغلط كما يقال سيئ الحفظ او له اوهام او له مناكير وغير ذلك عن العبارات فالحكم فيه كالحكم في الذي قبله الا ان الرواية عن هؤلاء في المتابعات اكثر منها عند المصنف من الرواية عن اولئك واما المخالفة وينشأ عنها الشذوذ والنكارة فاذا روى الضابط او الصدوق شيئا فرواه من هو احفظ منه او اكثر عددا بخلاف ما روى بحيث يتعذر الجمع على قواعد المحدثين فهذا شاذ وقد يشتد المخالفة او يضعف الحفظ فيحكم على ما يخالف فيه بكونه منكرا وهذا ليس في الصحيح سوى نزر يسير بحمد الله واما دعوى الانقطاع فمدفوعة عمن اخرج لهم البخاري لما علم من شرطه ومع ذلك فحكم من ذكر من رجاله بتدليس او ارسال ان تتبع احاديثهم الموجودة عنده بالعنعنة فان وجد التصريح بالسماع فيها اندفع الاعتراض واما البدعة فالموصوف بها اما ان يكون ممن يكفر بها او يفسق فالمكفر بها لا بد ان يكون ذلك التكفير متفقا عليه من قواعد جميع الايمة كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الالهية في علي رضي الله عنه او في غيره او الايمان

برجوعه الى الدنيا قبل يوم القيامة او غير ذلك وليس في الصحيح من حديث هؤلاء شئ البتة والمفسق بها كبدع الخوارج والروافض الذين لا يغلون ذلك الغلو وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لاصول السنة خلافا ظاهرا لكنه مستند الى تاويل ظاهر سائغ فقد اختلف اهل السنة في قبول حديث من هذا سبيله اذا كان معروفا بالتحرز من الكذب مشهورا بالسلامة من خوارم المروة موصوفا بالديانة والعبادة فقيل يقبل مطلقا وقيل يرد مطلقا والثالث التفصيل بين ان يكون داعية لبدعته او غير داعية فيقبل غير الداعية ويرد حديث الداعية وهذا المذهب هو الاعدل وصار اليه طوائف من الائمة وادعى ابن حبان اجماع اهل النقل عليه لكن في دعوى ذلك نظر ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل فبعضهم اطلق ذلك وبعضهم زاد تفصيلا فقال ان اشتملت رواية غير الداعية على ما يشيد بدعته ويزينه ويحسنه فلا يقبل وان لم يشتمل فيقبل وطرد بعضهم هذا التفصيل بعينه في عكسه في حق الداعية فقال ان اشتملت روايته على ما يرد به بدعته قبل والا فلا وعلى هذا اذا اشتملت رواية المبتدع سواء كانت داعية ام لم تكن على ما لا تعلق له ببدعته اصلا هل يقبل مطلقا او يرد مطلقا مال ابو الفتح القشيري الى تفصيل آخر فيه فقال ان وافقه غيره فلا يلتفت اليه اخمادا لبدعته واطفاء لناره وان لم يوافقه احد ولم يوجد ذلك الحديث الا عنده مع ما وصفنا من صدقه وتحرزه عن الكذب واشتهاره بالتدين وعدم تعلق ذلك الحديث ببدعته فينبغي ان يقدم مصلحة تقديم ذلك الحديث ونشر تلك السنة على مصلحة اهانته واطفاء بدعته والله اعلم واعلم انه قد وقع من جماعة الطعن في جماعة بسبب اختلافهم في العقائد فينبغي التنبه لذلك وعدم الاعتداد به الا بحق وكذا عاب جماعة من الورعين جماعة دخلوا في امر الدنيا فضعفوهم لذلك ولا اثر لذلك التضعيف مع الصدق والضبط والله الموفق وابعد ذلك كله عن الاعتبار تضعيف من ضعف بعض الرواة بامر يكون الحمل فيه على غيره والتحامل بين الاقران واشد من ذلك تضعيف من هو اوثق منه او اعلى قدرا او اعرف بالحديث فكل هذا لا يعتبر به هذا ما ذكره الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري في اول الفصل التاسع ثم سرد اسماء من طعن فيهم من رواة الصحيح واجاب عن الاعتراضات عليهم لكن لما كان بناء هذه الفصول على الاختصار تركنا التفصيل ورأينا ان نذكر على سبيل التمثيل من رواة الصحيح المجروحين عمران بن حطان ومروان بن الحكم فننقل ما حكاه الحافظ من الاعتراض عليهما وما اجاب به عنه عبارته **عمران بن حطان** السدوسي الشاعر المشهور كان يرى رأى الخوارج قال ابو العباس المبرد كان عمران راس القعدية من الصفرية وخطيبهم وشاعرهم انتهى والقعدية قوم من الخوارج كانوا يقولون بقولهم ولا يرون بالخروج بل يزينونه وكان عمران داعية الى مذهبه وهو الذى رثى عبد الرحمن بن ملجم قاتل على رضى الله عنه وقد وثقه العجلي وقال قتادة كان لا يتهم في الحديث وقال ابو داود ليس في اهل الاهواء اصح حديثا من الخوارج ثم ذكر عمران هذا وغيره وقال يعقوب بن شيبة ادرك جماعة من الصحابة وصار في آخر امره الى ان راى الخوارج وقال العقيلي حدث عن عائشة ولم يبين سماعه منها قلت لم يخرج البخاري سوى حديث واحد من رواية يحيى بن ابي كثير عنه قال سألت عائشة عن الحرير فقالت ائت ابن عباس فسأله فقال ائت ابن عمر فسأله فقال حدثنى ابو حفص ان رسول الله صلى الله عليه قال انما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة انتهى وهذا الحديث انما اخرجه البخاري في المتابعات فللحديث عنده طرق غير هذه من رواية عمر وغيره وقد رواه مسلم من طريق آخر عن ابن عمر نحوه ورأيت بعض الائمة يزعم ان البخاري انما اخرج له ما حمل عنه قبل ان يرى راى الخوارج وليس ذلك الاعتذار بقوى لان يحيى بن ابي كثير انما سمع منه باليمامة في حال هروبه من الحجاج وكان الحجاج يطلبه ليقتله لرأيه وقصته في ذلك مشهورة مبسوطة في الكامل للمبرد وفي غيره على ان ابا زكريا الموصلي حكى في تاريخ الموصل عن غيره ان عمران هذا رجع في آخر عمره عن راى الخوارج فان صح ذلك كان عذرا جيدا والا فلا يضر التخريج عمن هذا سبيله في المتابعات والله اعلم **مروان بن الحكم** بن ابي العاص بن امية ابن عم عثمان بن عفان يقال له رؤية فان ثبتت فلا يعرج على من تكلم فيه وقد قال عروة بن الزبير كان مروان لا يتهم في الحديث وقد روى عنه سهل بن سعد الساعدى الصحابي اعتمادا على صدقه وانما هولانه رمى طلحة يوم الجمل بسهم فقتله ثم شهر السيف في طلب الخلافة حتى جرى ما جرى فاما قتل طلحة فكان متاولا فيه كما قرره الاسمعيلى وغيره واما ما بعد ذلك فانما حمل عنه سهل بن سعد وعروة وعلى بن الحسين وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وهؤلاء اخرج البخاري احاديثهم عنه في صحيحه لما كان اميرا عندهم بالمدينة قبل ان يبدو منه في الخلاف على ابن الزبير ما بدا والله اعلم وقد اعتمد مالك على حديثه ورأيه الباقون سوى مسلم انتهى ما في مقدمة فتح الباري وقال ابن عبد البر روى عنه جماعة من التابعين وروى عنه من الصحابة سهل بن سعد فيما ذكر صالح بن كيسان وعبد الرحمن بن اسحق عن ابن شهاب عن سهل بن سعد عن مروان عن زيد ابن ثابت في قول الله عز وجل لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ الآية ورواه معمر عن قبيصة بن ذويب عن زيد بن ثابت وممن روى عنه من التابعين عروة بن الزبير وعلى بن الحسين وقال عروة كان مروان لا يتهم في الحديث انتهى ❖

الفصل التاسع في ضبط الاسماء المتكررة المختلفة في الصحيحين

ابى كله بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف الا ابى اللحم فانه بهمزة ممدودة مفتوحة ثم باء مكسورة ثم ياء مخففة لانه كان لا ياكل وقيل لا ياكل ما ذبح لصنم **البراء** كله بتخفيف الراء الا ابا معشر البراء وابا العالية البراء فبالتشديد وكله ممدود وقيل ان المخفف يجوز قصره حكاه النووى والبراء هو الذى يبرى العود **بريد** كله بالمثناة من تحت والزاى الا ثلاثة بريد بن عبد الله بن ابى بردة يروى غالبا عن ابى بردة بضم الباء الموحدة وبالراء والثانى محمد بن عرعرة بن البرند بموحدة وراء مكسورتين وقيل بفتحهما ثم نون والثالث على بن هاشم بن البريد بموحدة مفتوحة ثم راء مكسورة ثم مثناة تحت **يسار** كله بالياء آخر الحروف والسين المهملة الا محمد بن بشار شيخهما فبموحدة ثم معجمة وفيهما سيار بن سلامة وسيار بن ابى سيار بمهملة ثم مثناة **بشر** كله بموحدة ثم شين معجمة الا اربعة فبالضم ثم مهملة عبد الله بن بسر الصحابى وبسر بن سعيد وبسر بن عبيد الله الحضرمى وبسر بن محجن وقيل هذا بالمعجمة كالاول **بشير** كله بفتح الموحدة وكسر المعجمة الا اثنين فبالضم وفتح الشين وهما بشير بن كعب وبشير بن يسار والا ثالثا فبضم المثناة وفتح المهملة وهو يسير بن عمرو ويقال اسير ورابعا فبضم النون وفتح المهملة قطن ابن نسير **حارثة** كله بالحاء المهملة والمثلثة الا جارية بن قدامة ويزيد بن جارية فبالجيم والمثناة من تحت لم يذكر غيرهما ابن الصلاح وذكر الجيانى عمرو بن ابى سفيان بن اسيد بن جارية الثقفى حليف بنى زهرة قال حديثه مخرج في الصحيحين والاسود بن العلاء بن جارية حديثه في مسلم **جرير** كله بالجيم وراء مكررة الا حريز بن عثمان وابا حريز بن عبد الله بن الحسين الراوى عن عكرمة فبالحاء والزاى آخرا ويقاربه حُدَير بالحاء والدال والد عمران ووالد زياد وزيد **حازم** كله بالحاء المهملة الا ابا معاوية محمد بن خازم فبالمعجمة كذا اقتصر عليه ابن الصلاح وتبعه النووى واهملا بشير بن ابى حازم الامام الواسطى اخرجاله ومحمد بن بشر العبدى كنياه ابا حازم بالمهملة قال ابو على الجيانى والمحفوظ انه بالمعجمة كذا كناه ابو اسامة في روايته عنه قال الدارقطنى **حبيب** كله بفتح المهملة الا خبيب بن عدى وخبيب بن عبد الرحمن وهو خبيب غير منسوب عن حفص بن عاصم وخبيبا كنية ابن الزبير فبضم المعجمة **حيان** كله بالفتح والمثناة الا حبان بن منقذ والد واسع بن حبان وجد محمد بن يحيى بن حبان وجد حبان بن واسع بن حبان والا حبان بن هلال منسوبا وغير منسوب عن شعبة ووهيب وهمام وغيرهم فبالموحدة وفتح الحاء والا حبان بن العرقة وحبان بن عطية وحبان بن موسى منسوبا وغير منسوب عن عبد الله هو ابن المبارك فبكسر الحاء وبالموحدة وذكر الجيانى احمد بن سنان بن اسد بن حبان روى له البخاري في الحج ومسلم في الفضائل واهمله ابن الصلاح والنووى **خراش** كله بالخاء المعجمة الا والد ربعى فبالمهملة **حزام** بالزاى في قريش وبالراء في الانصار وفي المختلف والمؤتلف لابن حبيب في جذام حرام بن جذام وفي تميم بن مر حرام بن كعب وفي خزاعة حرام بن حبشية

ابن كعب بن سلول بن كعب. وفى عذرة حرام بن صنة واما حزام بالزاى فجماعة فى غير قريش منهم حزام بن هشام الخزاعى وحزام بن ربيعة شاعر وعروة بن حزام الشاعر العذرى حصين كله بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين الا ابا حَصِين عثمان بن عاصم فبالفتح وكسر الصاد والا ابا ساسان حضين فبالضم وضاد معجمة حكيم كله بفتح الحاء وكسر الكاف الا حُكيم بن عبد الله و رزيق بن حُكيم فبالضم وفتح الكاف رباح كله بالموحدة الا زياد بن رياح عن ابى هُريرة فى اشراط الساعة فبالمثناة عند الاكثرين وقال البُخارى بالوجهين بالمثناة والموحدة وذكر ابو على الجيانى محمد بن ابى بكر بن عوف بن رياح الثقفى سمع انسا وعنه مالك رواية ورياح بن عبيدة من ولد عمر بن عبد الوهاب الرياحى روى له مسلم ورياح فى نسب عمر بن الخطاب رضى الله عنه قيل بالموحدة زبيد بضم الزاى هو ابن الحارث ليس فيهما غيره واما زبيد بن الصلت فبعد الزاى ياء اخر الحروف مكررة وهو فى المُوطا الزبير بضم الزاى الا عبد الرحمن بن الزَبير الذى تزوج امرأة رفاعة فبالفتح وكسر الباء زياد كله بالياء اخر الحروف الا ابا الزناد فبالنون سالم كله بالالف ويقاربه سلم بن زرير بفتح الزاى وسلم بن قتيبة وسلم بن ابى الذيال سلم بن عبد الرحمن بحذفها سليم كله بالضم الا ابن حيان فبالفتح شريح كله بالمعجمة والحاء المهملة الا ابن يونس وابن النعمان واحمد بن ابى سريج فبالمهملة والجيم سلمة بفتح اللام الا عمرو بن سلمة امام قوم وبنى سلمة القبيلة من الانصار فبكسرها وفى عبد الخالق بن سلمة وجهان سليمن كله بالياء الا سلمان الفارسى وابن عامر والاغر وعبد الرحمن بن سالم فبحذفها وابو حازم الاشجعى وابو رجاء مولى ابى قلابة كل منهما اسمه سلمان بغير ياء ولكنه ذكر بالكنية سلام كله بالتشديد الا عبد الله بن سلام الصحابى ومحمد بن سلام شيخ البُخارى فبالتخفيف وشدد جماعة شيخ البخارى وادعى صاحب المطالع ان الاكثر عليه اخطأ نعم للمشدد محمد بن سلام بن السكن البيكندى الصغير وهو من اقرانه وفى غير الصحيحين جماعة بالتخفيف شيبان كله بالشين المعجمة ثم الياء اخر الحروف ثم الباء موحدة ويقاربه سنان بن ابى سنان وابن ربيعة واحمد بن سنان وسنان بن سلمة وابو سنان ضرار بن مرة بالمهملة والنون عبّاد كله بالفتح والتشديد الا قيس بن عباد فبالضم والتخفيف عبادة كله بالضم الا محمد بن عَبادة شيخ البُخارى فبالفتح عبدة كله باسكان الباء الا عامر بن عبدة وبجالة بن عبدة ففيهما الفتح والاسكان و الفتح اشهر وعند بعض رواة مسلم عامر بن عبد بلا هاء ولا يصح عبيد كله بضم العين عبيدة كله بالضم الا السلمانى وابن سُفين وابن حميد وعامر بن عبيدة فبالفتح وذكر الجيانى عامر بن عبيدة قاضى البصرة ذكره البُخارى فى كتاب الاحكام عقيل كله بالفتح الا عُقيل بن خالد الايلى ياتى كثيرا عن الزهرى غير منسوب والا يحيى بن عقيل وبنى عقيل للقبيلة فبالضم عمارة كله بضم العين واقد كله بالقاف يسرة بفتح الياء اخر الحروف والسين المهملة وهو يسرة بن صفوان شيخ البُخارى واما بسرة بنت صفوان فليس ذكرها فى الصحيحين

الانساب الايلى كله بفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى ايلة قرية من قرى مصر ولا يرد شيبان بن فروخ الأبلى بضم الهمزة والموحدة شيخ مسلم لانه لم يقع فى صحيح مسلم منسوبا وهو نسبة الى ابلة مدينة قديمة وهى مدينة كوردجلة وكانت المسلحة المدينة العامرة قبل ان تختط البصرة البصرى كله بالباء الموحدة المفتوحة والمكسورة نسبة الى البصرة مثلثة الباء الا مالك بن اوس بن الحدثان النصرى وعبد الواحد النصرى وسالم مولى النصريين فبالنون البزاز بزايين معجمتين محمد بن الصباح وغيره الا خلف بن هشام البزار والحسن ابن الصباح فآخرهما راء مهملة ذكرهما ابن الصلاح واهمل يحيى بن محمد بن السكن بن حبيب وبشر بن ثابت فآخرهما مهملة ايضًا فالاول حدث عنه البُخارى فى صدقة الفطر والدعوات والثانى استشهد به فى صلوة الجمعة الثورى كله بالمثلثة الا ابا يعلى محمد بن الصلت التوزى بفتح المثناة من فوق وتشديد الواو المفتوحة وبالزاى ذكره البُخارى الجُريرى بضم الجيم وفتح الراء الا يحيى بن بشر الحريرى شيخهما على ما ذكره ابن الصلاح ولم يعلم له المزى الاعلامة مسلم فقط فبالحاء المهملة المفتوحة وعد ابن الصلاح من الاول ثلثة ثم قال وهذا ما فيهم بالجيم المضمومة واهمل رابعا وهو عباس بن فروخ روى له مسلم فى الاستسقاء وخامسا وهو ابان بن تغلب روى له مسلم ايضا الحارثى كله بالحاء وبالمثلثة ويقاربه سعد الجارى بالجيم وبعد الراء ياء مشددة نسبة الى الجار مرفى السفن بساحل المدينة الحزامى كله بالحاء والزاى قوله فى صحيح مسلم فى حديث ابى اليسر كان لى على فلان الحرامى قيل بالزاى وبالراء و قيل الجذامى بالجيم والذال المعجمة الحرامى بالمهملتين فى الصحيحين جماعة منهم جابر بن عبد الله السلمى فى الانصار بفتح اللام وحكى كسرها وفى بنى سُليم بضمها وفتح اللام الهمدانى كله باسكان الميم ودال مهملة قال الجيانى ابو احمد بن المرار بن حمويه الهمذانى بفتح الميم والذال معجمة يقال ان البُخارى حدث عنه فى الشروط هذا كله من العينى +

الفصل العاشر فى بيان نسب بعض شيوخ البُخارى

اعلم ان كلما كان فى البُخارى انا محمد انا عبد الله فهو ابن مقاتل المروزى عن ابن المبارك وما كان انا محمد عن اهل العراق كابى معوية وعبدة ويزيد بن هرون والفزارى فهو ابن سلام البيكندى وما كان فيه عبد الله غير منسوب فهو عبد الله بن محمد الجعفى المسندى مولى محمد بن اسمعيل البخارى وما كان انا يحيى غير منسوب فهو ابن موسى البلخى واسحق غير منسوب هو ابن راهويه فافهم كذا فى العينى +

الفصل الحادى عشر فى بيان فائدة لفظ هو ويعنى الزائد بعد اسم الراوى

قال النووى فى مقدمة شرحه على صحيح مسلم ليس للراوى ان يزيد فى نسب غير شيخه ولا صفته على ما سمعه من شيخه لئلا يكون كاذبا على شيخه فان اراد تعريفه وايضاحه وزوال اللبس المتطرق اليه لمشابهة غيره فطريقه ان يقول قال حدثنى فلان يعنى ابن فلان او الفلانى او هو ابن فلان او نحو ذلك فهذا جائز حسن قد استعمله الائمة وقد اكثر البُخارى ومسلم منه فى الصحيحين غاية الاكثار وهذا الفصل نفيس يعظم الانتفاع به فان من لا يعانى هذا الفن قد يتوهم ان قوله يعنى وقوله هو زيادة لا حاجة اليها وان الاولى حذفها وهذا جهل قبيح والله اعلم انتهى +

الفصل الثانى عشر فى بيان ان الرواية بالاسانيد المتصلة فى زماننا ليس المقصود بها اثبات ما يروى

قال النووى قال الشيخ ابو عمرو عثمان بن الصلاح رحمه الله اعلم ان الرواية بالاسانيد المتصلة ليس المقصود بها فى عصرنا وكثير من الاعصار قبله اثبات ما يروى اذ لا يخلو اسناد منها عن شيخ لا يدرى ما يرويه ولا يضبط فى كتابه ضبطا يصلح لان يعتمد عليه فى ثبوته وانما المقصود ابقاء سلسلة الاسناد التى خصت بها هذه الامة زادها الله كرامة واذا كان كذلك فسبيل من اراد الاحتجاج بحديث من صحيح مسلم واشباهه ان ينقله من اصل به مقابل على يدى ثقتين باصول صحيحة متعددة مروية بروايات متنوعة ليحصل له بذلك مع اشتهار هذه الكتب وبعدها عن ان تقصد بالتبديل والتحريف الثقة بصحة ما اتفقت عليه تلك الاصول فقد تكثر تلك الاصول المقابلة كثرة تنزل منزلة التواتر و منزلة الاستفاضة هذا كلام الشيخ وهذا الذى قاله محمول على الاستحباب فى الاستظهار والا فلا يشترط تعداد الاصول والروايات فان الاصل الصحيح المعتمد يكفى وتكفى المقابلة انتهى

الفصل الثالث عشر فى معرفة الصحابى والتابعى

وهذا الفصل مما يتأكد الاعتناء به وتمس الحاجة اليه فيه يعرف المتصل من المرسل فاما الصحابى فكل مسلم راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو لحظة هذا هو الصحيح فى حده وهو مذهب احمد بن حنبل وابى عبد الله البُخارى فى صحيحه والمحدثين كافة وذهب اكثر اصحاب الفقه والاصول الى انه من طالت صحبته له صلى الله عليه وسلم قال القاضى الامام ابو بكر بن الطيب الباقلانى لا خلاف بين اهل اللغة ان الصحابى مشتق من الصحبة جار على كل من صحب غيره قليلا او كثيرا يقال صحبته شهرا و يوما وساعة قال وهذا يوجب فى حكم اللغة اجراء هذا على من صحب النبى صلى الله عليه وسلم ولو ساعة هذا هو الاصل قال ومع هذا فقد تقرر للامة عرف فى انهم لا يستعملونه الا فيمن كثرت صحبته واتصل لقاؤه ولا يجرى ذلك على من لقى المرء ساعة ومشى معه خطوات وسمع منه حديثا فوجب ان لا يجرى فى الاستعمال الا على من هذا حاله هذا كلام القاضى المجمع على امامته وجلالته وفيه تقرير للمذهبين ويستدل به على ترجيح مذهب المحدثين فان هذا الامام قد نقل عن اهل اللغة ان الاسم يتناول صحبة ساعة واكثر واهل الحديث قد نقلوا الاستعمال فى الشرع والعرف على وفق اللغة فوجب المصير اليه والله اعلم واما التابعى ويقال فيه التابع فهو من لقى الصحابى وقيل من صحبه كالخلاف فى الصحابى والاكتفاء هنا بمجرد اللقاء اولى نظرا الى مقتضى اللفظين كذا فى النووى +

الفصل الرابع عشر في معرفة الحديث الصحيح وبيان اقسامه وبيان الحسن والضعيف وانواعها قال النووي قال العلماء الحديث ثلثة اقسام صحيح وحسن وضعيف ولكل قسم انواع فاما الصحيح فهو ما اتصل سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة فهذا متفق على انه صحيح وان اختل بعض هذه الشروط ففيه خلاف وتفصيل وقال احمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب الخطابي الفقيه الشافعي المتقن الحديث عند اهله ثلثة اقسام صحيح وحسن وسقيم فالصحيح ما اتصل سنده وعدلت نقلته والحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار اكثر الحديث وهو الذي نقله اكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء والسقيم على طبقات شرها الموضوع ثم المقلوب ثم المجهول وقال الحاكم ابو عبد الله النيسابوري في كتابه المدخل الى كتاب الاكليل الصحيح من الحديث عشرة اقسام خمسة متفق عليها وخمسة مختلف فيها فالاول من المتفق عليه اختيار البخاري ومسلم وهو الدرجة الاولى من الصحيح وهو ان لا يذكر الا ما رواه صحابي مشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم له راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه تابعي مشهور بالرواية عن الصحابة له ايضا راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه من اتباع الاتباع الحافظ المتقن المشهور على ذلك الشرط ثم كذلك قال الحاكم والاحاديث المروية بهذه الشريطة لا يبلغ عددها عشرة آلاف حديث القسم الثاني مثل الاول لكن ليس لروايته من الصحابي الا راو واحد القسم الثالث مثل الاول الا ان روايته من التابعين ليس له الا راو واحد القسم الرابع الاحاديث الافراد الغرائب التي رواها الثقات العدول القسم الخامس احاديث جماعة من الايمة عن آبائهم عن اجدادهم ولم يتواتر الرواية عن آبائهم عن اجدادهم بها الا عنهم كصحيفة عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده واياس بن معوية بن قرة عن ابيه عن جده واجدادهم صحابيون واحفادهم ثقات قال الحاكم فهذه الاقسام الخمسة مخرجة في كتب الايمة يحتج بها وان لم يخرج منها في الصحيحين حديث يعني غير القسم الاول قال والخمسة المختلف فيها المرسل واحاديث المدلسين اذا لم يذكروا سماعهم وما اسنده ثقة وارسله جماعة من الثقات وروايات الثقات غير الحفاظ العارفين وروايات المبتدعة اذا كانوا صادقين فهذا آخر كلام الحاكم وقال ابو علي الغساني الجياني الناقلون سبع طبقات ثلث مقبولة وثلث متروكة والسابعة مختلف فيها فالاولى ايمة الحديث وحفاظه وهم الحجة على من خالفهم ويقبل انفرادهم الثانية دونهم في الحفظ والضبط لحقهم في بعض روايتهم وهم وغلط والغالب على حديثهم الصحة ويصحح ما وهموا فيه من رواية الاولى وهم لاحقون بهم الثالثة جنحت الى مذاهب من الاهواء غير غالية ولا داعية وصح حديثها وثبت صدقها وقل وهمها فهذه الطبقات احتمل اهل الحديث الرواية عنهم وعلى هذه الطبقات يدور نقل الحديث وثلث طبقات اسقطهم اهل المعرفة الاولى من وسم بالكذب ووضع الحديث الثانية من غلب عليهم الوهم والغلط الثالثة طائفة غلت في البدعة ودعت اليها وحرفت الروايات وزادت فيها ليحتجوا بها والرابعة قوم مجهولون انفردوا بروايات لم يتابعوا عليها فقبلهم قوم ووقفهم آخرون هذا كلام الغساني فاما قوله ان اهل البدع والاهواء الذين لا يدعون اليها ولا يغلون فيها يقبلون بلا خلاف فليس كما قال بل فيهم خلاف وكذلك في الدعاة خلاف مشهور واما قوله في المجهولين خلاف فهو كما قال وقد اخذ الحاكم هذا النوع من المختلف فيه ثم المجهول اقسام مجهول العدالة ظاهرا وباطنا ومجهولها باطنا مع وجودها ظاهرا وهو المستور ومجهول العين فاما الاول فالجمهور على انه لا يحتج به واما الآخران فاحتج بهما كثيرون من المحققين واما قول الحاكم ان من لم يرو عنه الا راو واحد فليس هو من شرط البخاري ومسلم فمردود وغلطه الايمة فيه باخراجهما حديث المسيب بن حزن والد سعيد بن المسيب في وفاة ابي طالب لم يرو عنه غير ابنه سعيد وباخراج البخاري حديث عمرو بن تغلب اني لاعطي الرجل والذي ادع احب الي لم يرو عنه غير الحسن وحديث قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي يذهب الصالحون لم يرو عنه غير قيس وباخراج مسلم حديث رافع بن عمرو الغفاري لم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت وحديث ربيعة بن كعب الاسلمي لم يرو عنه غير ابي سلمة والنظائر في الصحيحين لهذا كثيرة والله اعلم هذا ما يتعلق بالصحيح واما الحسن فقد تقدم قول الخطابي رحمه الله تعالى انه ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وقال ابو عيسى الترمذي الحسن ما ليس في اسناده من يتهم وليس بشاذ وروي من غير وجه وضبط الشيخ ابو عمرو ابن الصلاح الحسن فقال هو قسمان احدهما الذي لا يخلو اسناده من مستور لم يتحقق اهليته وليس كثير الخطأ فيما يرويه ولا ظهر منه تعمد الكذب ولا سبب آخر مفسق ويكون متن الحديث قد عرف بان يروى مثله ونحوه من وجه آخر القسم الثاني ان يكون راويه من المشهورين بالصدق والامانة ولم يبلغ درجة رجال الصحيح لقصوره عنهم في الحفظ والاتقان الا انه مرتفع عن حال من يعد تفرده منكرا قال وعلى القسم الاول ينزل كلام الترمذي وعلى الثاني كلام الخطابي فاقتصر كل واحد منهما على قسم رآه خفيا ولابد في القسمين من سلامته من الشذوذ والعلة ثم الحسن وان كان دون الصحيح فهو كالصحيح في جواز الاحتجاج به والله اعلم واما الضعيف فهو ما لم يوجد فيه شروط الصحة ولا شروط الحسن واما انواعه فكثيرة منها الموضوع والشاذ والمنكر والمعلل والمضطرب وغير ذلك ولهذه الانواع حدود واحكام وتفريعات معروفة عند اهل هذه الصنعة

الفصل الخامس عشر في الفاظ يتداولها اهل الحديث المرفوع ما اضيف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لا يقع مطلقة على غيره سواء كان متصلا او منقطعا واما الموقوف فما اضيف الى الصحابي قولا له او فعلا او نحوه متصلا كان او منقطعا ويستعمل في غيره مقيدا فيقال حديث كذا وقفه فلان على عطاء مثلا واما المقطوع فهو الموقوف على التابعي قولا له او فعلا متصلا كان او منقطعا واما المنقطع فهو ما لم يتصل اسناده على اي وجه كان انقطاعه فان كان الساقط رجلين فاكثر سمي ايضا معضلا بفتح الضاد المعجمة واما المرسل فهو عند الفقهاء واصحاب الاصول والخطيب الحافظ ابي بكر البغدادي وجماعة من المحدثين ما انقطع اسناده على اي وجه كان انقطاعه فهو عندهم بمعنى المنقطع وقال جماعات من المحدثين او اكثرهم لا يسمى مرسلا الا ما اخبر فيه التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مذهب الشافعي والمحدثين او جمهورهم وجماعة من الفقهاء انه لا يحتج بالمرسل ومذهب مالك وابي حنيفة واحمد واكثر الفقهاء انه يحتج به ومذهب الشافعي انه اذا انضم الى المرسل ما يعضده احتج به وذلك بان يروى ايضا مسندا او مرسلا من طريق اخرى او يعمل به بعض الصحابة او اكثر العلماء واما مرسل الصحابي وهو روايته ما لم يدركه او يحضره كقول عائشة رضي الله عنها اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة فمذهب الشافعي والجماهير انه يحتج به وقال الاستاذ الامام ابو اسحق الاسفرائني الشافعي انه لا يحتج به الا ان يقول انه لا يروي الا عن صحابي والصواب الاول هكذا في النووي •

الفصل السادس عشر اذا قال الصحابي كنا نقول او نفعل او يقولون او يفعلون كذا وكنا لا نرى او لا يرون بأسا بكذا اختلفوا فيه فقال الامام ابو بكر الاسمعيلي لا يكون مرفوعا وهو موقوف وقال الجمهور من المحدثين واصحاب الفقه والاصول ان لم يضفه الى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس بمرفوع بل هو موقوف وان اضافه فقال كنا نفعل في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم او في وقته او وهو فينا او في اظهرنا ونحو ذلك فهو مرفوع وهذا هو المذهب الصحيح الظاهر فانه اذا فعل في زمنه صلى الله عليه وسلم فالظاهر اطلاعه عليه وتقريره اياه صلى الله عليه وسلم وذلك مرفوع وقال آخرون ان كان ذلك الفعل مما لا يخفى غالبا كان مرفوعا والا كان موقوفا وبهذا قطع الشيخ ابو اسحق الشيرازي الشافعي والله اعلم واما اذا قال الصحابي أمرنا بكذا او نهينا عن كذا او من السنة كذا فكله مرفوع على المذهب الصحيح الذي قاله الجماهير من اصحاب الفنون وقيل موقوف واما اذا قال التابعي من السنة كذا فالصحيح انه موقوف وقال بعض اصحابنا الشافعيين انه مرفوع مرسل واما اذا قيل عند ذكر الصحابي يرفعه او ينميه او يبلغ به او يرويه فكله مرفوع متصل بلا خلاف اما اذا قال التابعي كانوا يفعلون فلا يدل على فعل جميع الامة بل على البعض فلا حجة فيه الا ان يصرح بنقله عن اهل الاجماع فيكون نقلا للاجماع وفي ثبوته بخبر الواحد خلاف كذا في النووي •

الفصل السابع عشر في الفرق بين الاعتبار والمتابعة والشاهد قد اكثر البخاري من ذكر المتابعة فاذا روى حماد مثلا حديثا عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نظرنا هل تابعه ثقة فرواه عن ايوب فان لم نجد فثقة غير ايوب عن ابن سيرين والا فثقة غير ابن سيرين عن ابي هريرة والا فصحابي غير ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فاي ذلك وجد علم ان له اصلا يرجع اليه والا فلا فهذا النظر هو الاعتبار واما المتابعة فان يرويه عن ايوب غير حماد او عن ابن سيرين غير ايوب او عن ابي هريرة غير ابن سيرين او عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ابي هريرة فكل نوع من هذه يسمى متابعة واما الشاهد فان يروى حديث آخر بمعناه وتسمى المتابعة شاهدا ولا ينعكس فاذا قالوا في مثل هذا تفرد به ابو هريرة او ابن سيرين او ايوب او حماد كان مشعرا بانتفاء وجوه المتابعات ويدخل في المتابعة والاستشهاد رواية بعض الضعفاء وفي الصحيح جماعة منهم ذكروا في المتابعات والشواهد ولا يصلح لذلك كل ضعيف ولهذا يقول الدارقطني وغيره فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به مثال المتابع والشاهد حديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه عليه السلام قال لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به ورواه ابن جريج عن عمرو عن عطاء بدون الدباغ تابع عمرا اسامة بن زيد فرواه عن عطاء عن ابن عباس انه عليه السلام قال الا نزعتم جلدها فدبغتموه فانتفعتم به وشاهده حديث عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس رفعه ايما اهاب دبغ فقد طهر فالبخاري قد ياتي بالمتابعة ظاهرا كقوله في مثل هذه تابعه مالك عن ايوب اي تابع مالك حمادا فرواه عن ايوب كرواية حماد فالضمير في تابعه يعود الى حماد وتارة يقول تابعه مالك ولا يزيد فيحتاج اذن الى معرفة طبقات الرواة ومراتبهم هكذا في العيني

الفصل الثامن عشر في بيان مثله او نحوه قال النووي اذا روى الشيخ الحديث باسناد ثم اتبعه اسنادا آخر فقال عند انتهاء هذا الاسناد مثله او نحوه فاراد السامع ان يروي المتن بالاسناد الثاني مقتصرا عليه فالاظهر منعه وهو قول شعبة وقال سفيان الثوري يجوز بشرط ان يكون الشيخ المحدث ضابطا متحفظا مميزا بين الالفاظ وقال يحيى بن معين يجوز ذلك في قوله مثله ولا يجوز في نحوه قال الخطيب البغدادي وهذا الذي قاله ابن معين بناء على منع الرواية بالمعنى فاما على جوازها فلا فرق وكان جماعة من العلماء يحتاطون في مثل هذا فاذا ارادوا رواية مثل هذا اورد احدهم الاسناد الثاني ثم يقول مثل حديث قبله متنه كذا ثم يسوقه واختار الخطيب هذا ولا شك في حسنه

الفصل التاسع عشر في بيان ما اورده البخاري بغير اسناد قال العيني قد اكثر البخاري من الاحاديث واقوال الصحابة وغيرهم بغير اسناد فان كان بصيغة جزم كقال وروى ونحوهما فهو حكم منه بصحته وما كان بصيغة التمريض كروي ونحوه فليس فيه حكم بصحته ولكن ليس هو واهيا اذ لو كان واهيا لما ادخله في صحيحه فان قلت قد قال ما ادخلت في الجامع الا ما صح يخدش فيه ذكر ما كان بصيغة التمريض قلت معناه ما ذكرت فيه مسندا الا ما صح وقال القرطبي لا يعلق في كتابه الا ما كان مسندا الا انه لم يسنده ليفرق بين ما كان على شرطه في اصل كتابه وبين ما ليس كذلك +

الفصل العشرون في بيان الكتب التي استمتعت منها في حل مطالبه وكشف مآربه فمن شروح البخاري فتح الباري ومقدمة فتح الباري للحافظ ابن حجر العسقلاني وعمدة القاري لابي محمد بن احمد العيني وارشاد الساري للقسطلاني والكواكب الدراري للكرماني والخير الجاري للشيخ يعقوب البنباني والتنقيح للشيخ بدر الدين الزركشي والتوشيح للشيخ جلال الدين السيوطي والعثماني وفيض الباري واعلم اني وجدت حواشي في المنقول عنه مرقوما في خاتمتها صورة ط نقلناها فيما رأينا حاجتها فغالب الظن انها علامة للداودي للشارح الداودي ومن شروح المسلم عن نووي ومن شروح المشكوة الكاشف عن حقائق السنن للطيبي والمرقات لعلي القاري واللمعات للشيخ عبد الحق الدهلوي واشعة اللمعات ايضا له وحاشية سيد جمال الدين المحدث ومن كتب الحديث جامع الاصول وتيسير الوصول وصحيح مسلم والترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجة وموطا مالك وشرح المسوى وموطا محمد وشرحه للقاري وكتاب الآثار ومعاني الآثار للطحاوي ومشكل الآثار له ومن لغات الحديث مجمع البحار للشيخ محمد طاهر الفتني وهو مع كونه من كتب اللغة شرح واف للصحاح الستة بل لغيرها ايضا والنهاية لابن الاثير والدر النثير للسيوطي والمشارق للقاضي عياض ومن كتب اللغة القاموس والصراح ومن كتب اسماء الرجال التقريب وتهذيب الاسماء للنووي والكاشف للذهبي والمغني في ضبط حركات الاسماء ومن كتب اصول الحديث شرح النخبة وجواهر الاصول وغير ذلك ومن كتب الفقه الدر المختار وشروحه والهداية وفتح القدير للشيخ ابن الهمام والكفاية وشرح الوقاية والكنز والكافي والبحر الرائق والاشباه والنظائر ومن كتب اصول الفقه الشاشي والحسامي والتوضيح ومن التفاسير البيضاوي والجلالين ومعالم التنزيل والمظهري ومن كتب النحو الكافية وشرح الكافية للملا عبد الرحمن الجامي ومن كتب السير سيرة الحلبي والاستيعاب وتاريخ ابن حبان وغير ذلك واما العلامات التي عبرنا بها عن الكتب التي كثر الاستخراج منها فلفتح الباري **ف** او **فتح** ولعمدة القاري **ع** او **عيني** وللارشاد الساري للقسطلاني **قس** او **قسطلاني** وللكواكب الدراري **ك** او **كرماني** وللخير الجاري **خ** او **خير** وللتنقيح **تن** وللتوشيح **تو** وحيث ما ترى علامتين او علامات مجتمعة فهو اشارة الى ان هذا التعليق ماخوذ او ملتقط كل من كل احد مما هنا علامته او بعضه من بعضها وبعضه من بعض آخر وحيث ما كان كذا في الفلاني فالمعنى ان العبارة ليست بعين عبارة المرقوم علامته بل تصرف فيها اما بنحو من حذف او اختصار او تقديم او تاخير او غيرها ومما ينبغي شرح اشارات تراها في المتن فاعلم انا رسمنا على بعض الكلمات بصورة خف ليتبين ان الكلمة ههنا مخففة لا مشددة ورسمنا في بعض المواضع على الجار او على الظرف بصورة صـ وعلى كلمة قبله ايضا بهذه الصورة ليعلم ان اللاحق موصول بالسابق وجعلنا على بعض الكلمات صورة **عط** وعلى كلمة قبله ايضا بهذه الصورة ليظهر ان الثاني معطوف على الاول وربما تجد صورة صح مكتوبا بين كلمتين او على كلمة بخط خفي مائلا الى فوق فالمراد منه انا وجدنا النسخ من ههنا مختلفة بزيادة ونقصان بحيث كان في بعضها لفظ زائد بين كلمتين لكن عامتها بالاقتصار عليهما من غير فصل بينهما او بالعكس او ما كان الكثرة في جانب بل كانت النسخ متساوية في الجانبين لكن شهدت الشروح لزيادة او نقصان فلما ترجح عندنا من زيادة او نقصان بنحو ما ذكرنا كتبنا صورة **صح** ان ترجح الزيادة فعليها والا فبين الكلمتين اللتين وجد الزيادة بينهما لكيلا يتوهم من لم يتيسر له النظر الا في نسخة مخالفة لاكثر اخواتها او لم يمس الشروح ان شيئا سقط من هذا الموضع او زاد +

الفصل الحادي والعشرون في بيان اصطلاحات يستعملونها في ضبط الاسماء قال صاحب المغني في مقدمة المغني اعلم انهم يعبرون عن باء ذات نقطة تحت بموحدة وعن تاء ذات نقطتين فوق بمثناة فوق وعن ياء ذات نقطتين تحت بمثناة تحت او تحتية وعن ثاء ذات ثلث نقط بمثلثة وعن الخاء والذال والشين والضاد والغين ذوات النقط بمعجمة وعن الخالية عنها بمهملة ويعبر عن البقية بالصورة ويعبر عن الراء بهمزة بعد الالف وعن الزاي المعجمة بمثناة تحت بعد همزة والبقية متميزة بالاسم والخفة عدم التشديد لا الاسكان وقد يعبر عنهما بالسكون والشدة واذا سمعت زيدا بزاي فياء فدال بالعطف بالفاء فكل الحروف متصلة وبالواو اعم وحيث يقال بفتح لام وميم اشتركا فيه بخلاف بفتح لام وبميم او شدة ميم

الفصل الثاني والعشرون في بيان موضوع علم الحديث ومباديه ومسائله قال العيني في مقدمة شرحه على البخاري لكل علم موضوع ومبادي ومسائل فالموضوع ما يبحث في ذلك العلم عن اعراضه الذاتية والمبادي هي الاشياء التي يبتني عليها العلم وهي اما تصورات او تصديقات فالتصورات حدود اشياء تستعمل في ذلك العلم والتصديقات هي المقدمات التي منها يؤلف قياسات العلم والمسائل هي التي يشتمل العلم عليها فموضوع علم الحديث هو ذات رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث انه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومباديه هي ما يتوقف عليه المباحث وهو احوال الحديث وصفاته ومسائله هي الاشياء المقصودة منه وقد قيل لا فرق بين المقدمات والمبادي وقيل المقدمات اعم من المبادي لان المبادي ما يتوقف عليه دلائل المسائل بلا وسط والمقدمة ما يتوقف عليه المسائل او المبادي بوسط او بلا وسط وقيل المبادي ما يبرهن بها وهي المقدمات والمسائل ما يبرهن عليها والموضوعات ما يبرهن فيها قلت وجه الحصر ان ما لابد للعلوم ان كان مقصودا منه فهو المسائل وغير المقصود ان كان متعلق المسائل فهو الموضوع والا فهي المبادي وهي حده وفائدته واستمداده اما حده فهو علم يعرف به اقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله واما فائدته فهي الفوز بسعادة الدارين واما استمداده فمن اقوال الرسول واحواله اما اقواله فهو الكلام العربي فمن لم يعرف الكلام العربي بجهاته فهو بمعزل عن هذا العلم وهي كونه حقيقة ومجازا وكناية وصريحا وعاما وخاصا ومطلقا ومقيدا ومحذوفا ومضمرا ومنطوقا ومفهوما واقتضاء واشارة وعبارة ودلالة وتنبيها وايماء ونحو ذلك مع كونه على قانون العربية الذي بينه النحاة بتفاصيله وعلى قواعد استعمال العرب وهو المعبر بعلم اللغة واما افعاله فهي الامور الصادرة عنه التي امرنا باتباعه فيها ما لم يكن طبعا او خاصة انتهى +

الفصل الثالث والعشرون في رواية الحديث بالمعنى اذا اراد رواية الحديث بالمعنى فان لم يكن خبيرا بالالفاظ ومقاصدها عالما بما يحتمل معانيها لم يجز له الرواية بالمعنى بلا خلاف بين اهل العلم بل يتعين اللفظ وان كان عالما بذلك فقالت طائفة من اصحاب الحديث والفقه والاصول لا يجوز مطلقا وجوزه بعضهم في غير حديث النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجوز فيه وقال جمهور السلف والخلف من الطوائف المذكورة يجوز في الجميع اذا جزم بانه ادى المعنى وهذا هو الصواب الذي يقتضيه احوال الصحابة فمن بعدهم رضي الله عنهم في روايتهم القضية الواحدة بالفاظ مختلفة ثم هذا في الذي يسمعه في غير المصنفات اما المصنفات فلا يجوز تغييرها وان كان بالمعنى واما اذا وقع في الرواية او التصنيف غلط لا شك فيه فالصواب الذي قاله الجماهير ان يرويه على الصواب ولا يغيره في الكتاب بل ينبه عليه حال الرواية وفي حاشية الكتاب فيقول كذا وقع والصواب كذا +

الفصل الرابع والعشرون في حكم تقديم بعض المتن على بعض قال النووي اذا قدم بعض المتن على بعض اختلفوا في جوازه بناء على جواز الرواية بالمعنى فان جوزناها جاز والا فلا وينبغي ان يقطع بجوازه ان لم يكن المقدم مرتبطا بالمؤخر واما اذا قدم المتن على الاسناد او ذكر المتن وبعض الاسناد ثم ذكر باقي الاسناد متصلا حتى وصله بما ابتدأ به فهو حديث متصل والسماع صحيح فلو اراد من سمعه هكذا ان يقدم جميع الاسناد فالصحيح الذي قاله بعض المتقدمين القطع بجوازه وقيل فيه خلاف كتقديم بعض المتن على بعض انتهى +

الفصل الخامس والعشرون في حكم رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم موضع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالعكس قال النووي اذا كان في سماعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد ان يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم او عكسه فالصحيح الذي قاله حماد بن سلمة واحمد بن حنبل وابو بكر الخطيب انه جائز لانه لا يختلف به هنا معنى وقال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح رحمهما الله تعالى الظاهر انه لا يجوز وان جازت الرواية بالمعنى لاختلافه والمختار ما قدمته لانه وان كان اصل النبي والرسول مختلفا فلا اختلاف هنا ولا لبس ولا شك والله اعلم انتهى +

الفصل السادس والعشرون في آداب الكاتب قال النووي يستحب لكاتبه اذا مر بذكر الله عز وجل ان يكتب عز وجل او تعالى او سبحانه وتعالى او تبارك وتعالى او جل ذكره او تبارك اسمه او جلت عظمته او جلت قدرته او ما اشبه ذلك وكذلك يكتب عند ذكر النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم بكمالهما لا رامزا اليهما ولا مقتصرا الى احدهما وكذلك يقول في الصحابي رضي الله عنه فان كان صحابيا ابن صحابي قال رضي الله عنهما وكذلك يترضى ويترحم على سائر العلماء والاخيار ويكتب كل هذا وان لم يكن مكتوبا في الاصل الذي ينقل منه فان هذا ليس رواية وانما هو دعاء وينبغي للقاري ان يقرأ كل ما ذكرناه وان لم يكن مذكورا في الاصل الذي يقرأ منه ولا يسأم من تكرر ذلك ومن اغفل هذا حرم خيرا عظيما وفوت فضلا جسيما انتهى +

الفصل السابع والعشرون في بيان الاسناد مني الى المؤلف قرأت اكثر هذا الجامع الصحيح للبخاري رحمه الله تعالى على الفاضل الفقيه الالمعي الشيخ وجيه الدين الحسني الصديقي السهارنفوري في البلدة السهارنفور صانها الله تعالى عن الآفات والشرور وحصل له الاجازة والقراءة عن الشيخ العالم الرباني مولانا عبد الحي عن الشيخ الماهر في علم الباطن والظاهر مولانا عبد القادر عن اخيه الشيخ عبد العزيز عن ابيه الشيخ ولي الله الدهلوي ح ثم قرأت ثانيا بعض الصحيح وسمعت بعضه بقراءة الغير على الشيخ المكرم المشتهر بين الآفاق بالفضل والوفاق مولانا محمد اسحق في البلدة المكرمة مكة المعظمة زادها الله تكريما وتعظيما واجازني به وقال وحصل له الاجازة والقراءة والسماعة من الشيخ الاجل والحبر الاكمل الذي فاق بين الاقران بالتميز اعني الشيخ عبد العزيز وحصل له الاجازة والقراءة والسماعة من والده الشيخ ولي الله بن الشيخ عبد الرحيم الدهلوي وقال الشيخ ولي الله اخبرنا الشيخ ابو طاهر محمد بن ابراهيم الكردي المدني قال اخبرنا والدي الشيخ ابراهيم الكردي المدني قال قرأت على الشيخ احمد القشاشي قال اخبرنا احمد بن عبد القدوس ابو المواهب الشناوي قال اخبرنا الشيخ شمس الدين محمد بن احمد بن محمد الرملي عن الشيخ احمد زكريا بن محمد ابو يحيى الانصاري قال قرأت على الشيخ الحافظ ابي الفضل شهاب الدين احمد بن علي بن حجر العسقلاني عن ابراهيم بن احمد التنوخي عن ابي العباس احمد بن ابي طالب الحجار عن السراج الحسين بن المبارك الزبيدي عن الشيخ ابي الوقت عبد الاول بن عيسى بن شعيب السجزي الهروي عن شيخ ابي الحسن عبد الرحمن بن مظفر الداودي عن ابي محمد عبد الله بن احمد السرخسي عن ابي عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر الفربري[1] عن مؤلفه امير المؤمنين في الحديث الشيخ ابي عبد الله محمد ابن اسمعيل بن ابراهيم البخاري رحمه الله تعالى + اللهم اغفر لكاتبه ولمن سعى فيه واهتم بطبعه وهو

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندي چشتي ١٢ رجب سنه ١٣٧٥ھ

[1] بكسر فاء وفتح راء فربر قرية من توابع بخارا ١٢

رسالۃ شرح تراجم ابواب صحیح البخاری

للعارف الربانی الجامع بین الشریعۃ والطریقۃ احمد المعروف بمولانا شاہ ولی اللہ الفقیہ المحدث الدہلوی ابن مولانا الشیخ عبد الرحیم قدس اللہ سرہما العزیز

الحمد للہ وصلی اللہ علی سیدنا محمد وآلہ وصحبہ اجمعین **اما بعد** فیقول الفقیر الی رحمۃ اللہ الکریم احمد المدعو بولی اللہ بن عبد الرحیم کان اللہ لہما اول ما صنف اہل الحدیث فی علم الحدیث جعلوہ مدونا فی اربعۃ فنون فن السنۃ اعنی الذی یقال لہ الفقہ مثل موطأ مالک وجامع سفیان وفن التفسیر مثل کتاب ابن جریج وفن السیر مثل کتاب محمد بن اسحاق وفن الزہد والرقاق (الرقائق) مثل کتاب ابن المبارک فاراد البخاری رحمہ اللہ ان یجمع الفنون الاربعۃ فی کتاب ویجردہ لما حکم لہ العلماء بالصحۃ قبل البخاری وفی زمانہ ویجردہ للحدیث المرفوع المسند وما فیہ من الآثار وغیرہا انما جاء بہ تبعا لا باصالۃ ولہذا سمی کتابہ بالجامع الصحیح المسند واراد ایضا ان یفرغ جہدہ فی الاستنباط من حدیث رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ویستنبط من کل حدیث مسائل کثیرۃ جدا وہذا امر لم یسبقہ الیہ غیرہ غیر انہ استحسن ان یفرق الاحادیث فی الابواب ویودع فی تراجم الابواب سر الاستنباط وجملۃ تراجم ابوابہ تنقسم اقساما (ومنہا) ان یترجم بحدیث مرفوع لیس علی شروطہ ویذکر فی الباب حدیثا شاہدا لہ علی شرطہ (ومنہا) انہ یترجم بمسئلۃ استنباطہا من الحدیث بنحو من الاستنباط من نصہ او اشارتہ او عمومہ او ایمائہ او فحواہ (ومنہا) انہ یترجم بمذہب ذہب الیہ قبل ویذکر فی الباب ما یدل علیہ بنحو من الدلالۃ شاہدا ویکون لہ فی الجملۃ (ویکون شاہدا لہ فی الجملۃ) من غیر قطع بترجیح ذلک المذہب فیقول باب من قال کذا (ومنہا) انہ یترجم بمسئلۃ اختلف فیہا الاحادیث فیاتی بتلک الاحادیث علی اختلافہا لیقرب الی الفقیہ من بعدہ امرہا مثالہ باب خروج النساء الی البراز جمع فیہ حدیثین مختلفین (ومنہا) انہ قد تتعارض الادلۃ ویکون عند البخاری وجہ التطبیق بینہا بحمل کل واحد علی محمل فیترجم بذلک المحمل اشارۃ الی وجہ التطبیق مثالہ باب خوف المؤمن ان یحبط عملہ وما یحذر من الاصرار علی التقاتل والعصیان ذکر فیہ حدیث سباب المسلم فسوق وقتالہ کفر (ومنہا) انہ قد یجمع فی باب احادیث کثیرۃ کل واحد منہا یدل علی الترجمۃ ثم یظہر لہ فی حدیث واحد فائدۃ اخری سوی الفائدۃ المترجم علیہا ویعلم علی ذلک الحدیث بعلامۃ الباب ولیس غرضہ ان الباب الاول قد انقضی بما فیہ وجاء الباب الآخر برأسہ ولکن قولہ باب ہنالک بمنزلۃ ما یکتب اہل العلم علی الفائدۃ المہمۃ لفظ تنبیہ او لفظ فائدۃ او لفظ قف مثالہ قولہ فی کتاب بدء الخلق باب قول اللہ تعالی وبث فیہما من کل دابۃ ثم قال بعد اسطر باب خیر مال المسلم غنم یتبع بہا شعف الجبال واخرج ہذا الحدیث بسندہ ثم ذکر حدیث والفخر والخیلاء فی اہل الخیل ثم ما لیس فیہ ذکر الغنم فکانہ اعلم علی ہذا الحدیث بانہ مع دخولہ فی الباب فیہ فائدۃ اخری مع منقبۃ للغنم (ومنہا) انہ قد یکتب لفظۃ باب مکان قول المحدثین وبہذا الاسناد وذلک حیث جاء حدیثان باسناد واحد کما یکتب (ح) حیث جاء حدیث باسنادین مثالہ باب ذکر الملائکۃ اطال فیہ الکلام حتی اخرج حدیث الملائکۃ یتعاقبون ملائکۃ باللیل وملائکۃ بالنہار بروایۃ شعیب عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرۃ ثم کتب باب اذا قال احدکم آمین والملائکۃ فی السماء آمین فوافقت احداہما الاخری غفر لہ ما تقدم من ذنبہ ثم اخرج حدیث ان الملائکۃ لا تدخل بیتا فیہ صورۃ ثم ما لیس فیہ ذکر آمین الا بعد کثیر قال الاسماعیلی فی موضع الباب وبہذا الاسناد کانہ یشیر الی ان لفظۃ باب علامۃ لقولہ وبہذا الاسناد (ومنہا) انہ قد یترجم بمذہب بعض الناس ومما کان ذہب الیہ بعضہم او بحدیث لم یثبت عندہ ثم یاتی بحدیث یستدل بہ علی خلاف ذلک المذہب والحدیث اما بعمومہ او غیر ذلک (ومنہا) انہ یذہب فی کثیر من التراجم الی طریقۃ اہل السیر فی استنباطہم خصوصیات الوقائع والاحوال من اشارۃ طرق الحدیث وربما یتعجب الفقیہ من ذلک لعدم ممارستہ لہذا الفن ولکن اہل السیر لہم اعتناء شدید بمعرفۃ تلک الخصوصیات (ومنہا) انہ یقصد التمرن علی ذکر الحدیث وفق المسئلۃ المطلوبۃ ویہدی طالب الحدیث الی ہذا النوع مثالہ ذکر الصواع فی باب ذکر الحناط وقد فرق البخاری فی تراجم الابواب علما کثیرا من شرح غریب القرآن وذکر آثار الصحابۃ والاحادیث المعلقۃ وقد یذکر حدیثا لا یدل ہو بنفسہ علی الترجمۃ اصلا لکن لہ طرقا وبعض طرقہ یدل علیہا اشارۃ او عموما وقد اشار بذکر الحدیث الی ان لہ اصلا صحیحا یتاکد بہ ذلک الطریق ومثل ہذا لا ینتفع بہ الا المہرۃ من اہل الحدیث وکثیرا ما یترجم لامر ظاہر قلیل الجدوی ولکنہ اذا تحقق المتامل اجدی کقولہ باب قول الرجل ما صلینا فانہ اشار بہ الی الرد علی من کرہ ذلک قلت واکثر ذلک تعقبات وتبکیتات علی عبد الرزاق وابن ابی شیبۃ فی تراجم مصنفیہما اذ شواہد الآثار تروی عن الصحابۃ والتابعین فی مصنفیہما ومثل ہذا لا ینتفع بہ الا من مارس الکتابین واطلع علی ما فیہما وکثیرا ما یستخرج الآداب المفہومۃ بالعقل من الکتاب والسنۃ بنحو من الاستدلال والعادات الکائنۃ فی زمانہ صلی اللہ علیہ وسلم ومثل ہذا لا یدرک حسنہ الا من مارس کتب الآداب واجال عقلہ فی میدان آداب قومہ ثم طلب لہا اصلا من السنۃ وکثیرا ما یاتی بشواہد الحدیث من الآیات ومن شواہد الآیۃ من الاحادیث تظاہرا ولتعیین بعض المحتملات دون البعض فیکون کقول المحدث المراد بہذا العام المخصوص او بہذا الخاص العموم ونحو ذلک ومثل ہذا لا یدرک الا فہم ثاقب وقلب حاضر فہذہ مقدمۃ لا بد من حفظہا لمن اراد ان یقرأ البخاری ویفہم والحمد للہ اولا وآخرا +

باب کیف کان بدء الوحی

(معناہ عندی ان ہذا الوحی المتلو المحفوظ یعنی القرآن بعبارتہ وغیر المتلو الذی یقال لہ الحدیث مما ہو مذکور علی السن المسلمین کیف بدء ومن این جاء ومن ای جہۃ وقع عندنا وجوابہ انہ وقع عندنا عن ثقات العلماء عن الصحابۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن ایحاء اللہ تعالی الیہ وان فی الباب احادیث تدل علی ان ایحاء اللہ تعالی الیہ بہذہ الامور امر متواتر بلا شبہۃ عندنا) **قولہ بدء الوحی** من البدایۃ وتخصیصہ ان ایراد کیف فی الترجمۃ من قبیل ایراد التنبیہ فی اثناء الباب افادۃ زیادۃ فائدۃ علی اصل المقصود من الباب اذ المقصود اثبات اصل الوحی ویمکن ان یقال ان المراد بالوحی الوحی الذی ہو نفس الحدیث او الکلام وبدءہ مبدءہ الذی صدر منہ وہو اللہ تعالی فمعنی کیف کان بدء الوحی

ای کیف کان مبدأ ما روی عنه صلی الله علیه وسلم فاثبت باحادیث الباب انه کان بالوحی و توسط الملک فکانه اثبت انا اخذنا الحدیث عن رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو عن جبرئیل علیه السلام وهو عن الله تعالی فبهذین الوجهین یخل ما یورد ههنا من انه لیس فی کثیر احادیث الباب اثبات کیفیة بدء الوحی بل ذکر اصله وانما هو فی حدیث واحد فتذکر **قوله** صلصلة الجرس اعلم ان من تعطلت حاسة من حواسه یظهر له فی تلک الحاسة ما لا یتمیز فیه مثل من تعطلت حاسته البصریة یری الوانا مختلفة متکثرة ومن تعطلت حاسته السمعیة یسمع اصواتا ممتزجة مختلفة غیر متمیزة فقوله مثل صلصلة الجرس عبارة عن تعطل حاسة السمع عن مسموعات عالم الشهادة لکی یتفرغ لحفظ ما اوحی الیه ویعیه کما هو حقه فتدبر **قوله** یعالج من التنزیل شدة الخ العلاج فی الاصل ما یجده الواجد بعد اللمس بالید او غیرها من الاعضاء من الملابسة والخشونة والحرارة والبرودة ثم استعمل فی الوجدان مطلقا فمعنی قوله یجد من التنزیل شدة **قوله** وکان مما یحرک الخ من فی هذا الکلام بمعنی رب وقد جاء کثیرا فی استعمالاتهم ویحتمل ان یکون سببیة وما مصدریة والضمیر للعلاج **قوله** مادّ فیها الخ المدة فی الاصل لزمان ثم استعمل فی الزمان الذی ضرب للصلح بین الفریقین والمراد ههنا نفس الصلح بطریق المجاز **قوله** الحرب بیننا وبینه سجال الخ السجال یجوز ان یکون مصدرا من السجل بمعنی المساجلة یعنی المناوبة ویجوز ان یکون جمع سجل بمعنی دلو کرحل ورحال

کتاب الایمان

اضطرب کلام الشراح فی بیان غرض القدماء من المحدثین فی مسئلة الایمان وذلک انهم حکموا بان من صدق بقلبه واقر بلسانه ولم یعمل عملا فهو مومن وحکموا بان الاعمال من الایمان فاشکل علیهم ان الکل لا یوجد بدون الجزء والحق عندی فی ذلک ان الایمان ایمانان ایمان انقیاد فقط ویتفرع علیه احکام الدنیا وقد نبه البخاری علیه فی باب اذا لم یکن الاسلام علی الحقیقة وایمان حقیقة ومثله کمثل الرجل یقال للرجل الضعیف النحیف انه رجل من غیر مجاز وللرجل الجامع للکمالات الانسانیة انه رجل من غیر مجاز وکذلک یقال لمن له تصدیق واقرار فقط انه مؤمن ومن جمع معهما العمل الصالح انه مؤمن من غیر مجاز وذلک ان الایمان عبارة عن درجة من القرب

باب حب الرسول من الایمان

قوله لا یؤمن احدکم حتی اکون احب الیه من والده وولده الخ تقدیم الوالد للاکثریة لان کل واحد له والد ولا عکس وفی روایة النسائی فی حدیث انس تقدیم الولد وذلک لمزید الشفقة ولم یختلف الروایات فی ذلک فی حدیث ابی هریرة ویمکن ان یقال تقدیم الوالد الصق واقرب الی کونه صلی الله علیه وسلم احب لانه فی حکم الوالد +

باب حلاوة الایمان

حلاوة الایمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق فی الدین +

باب قوله وهو احد النقباء الخ

النقباء جمع نقیب وهو الناظر علی القوم وضمینهم اعلم ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یعرض نفسه علی القبائل فی کل موسم فبینا هو عند العقبة اذ لقی رهطا من الخزرج فقال الا تجلسون اکلمکم قالوا بلی فجلسوا فدعاهم الی الله عز وجل وعرض علیهم الاسلام وتلی علیهم القرآن فاجابوا فلما انصرفوا الی بلادهم وذکروه لقومهم فشا امر رسول الله صلی الله علیه وسلم فاتی فی العام القابل اثنا عشر رجلا الی الموسم من الانصار احدهم عبادة بن الصامت فلقوا رسول الله صلی الله علیه وسلم بالعقبة وهی بیعة العقبة الاولی فبایعوا ثم انصرفوا وخرج فی العام القابل الآخر سبعون رجلا منهم الی الحج فواعدهم رسول الله صلی الله علیه وسلم بالعقبة اوسط ایام التشریق فاتی رسول الله صلی الله علیه وسلم مع عمه العباس لا غیر فتکلم رسول الله صلی الله علیه وسلم داعیا الی امر الله مرغبا الی الاسلام تالیا للقرآن فاجبناه للایمان فقلنا ابسط یدک نبایعک علیه فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اخرجوا الی منکم اثنی عشر نقیبا فاخرجنا من کل فرقة نقیبا وکان عبادة نقیب بنی عوف فبایعوه وهذه هی بیعة العقبة الثانیة **قوله** فلا تقتلوا اولادکم تخصیص القتل بالاولاد لان فیه مع القتل قطیعة الرحم ولانه کان شائعا فیهم **قوله** فمن وفی منکم ای ثبت علی ما بایع علیه یقال بتخفیف الفاء والتشدید **قوله** فهو الی الله ای حکمه من العفو والعقاب مفوض الی الله تعالی +

باب من الدین الفرار من الفتن الخ

لم یقل من الایمان مع ان عقد الکتاب فی الایمان لان الدین والایمان عنده واحد کما ان الاسلام والایمان عنده واحد قال الطیبی اصطلحوا علی ترادف الایمان والاسلام والدین ولا مشاحة فیه **قوله** عن ابی سعید الخدری هو مالک ابن سنان منسوب الی خدرة احد اجداده او احدی جداته وهو رضی الله عنه من الانصار **قوله** مواقع القطر الخ یعنی الاودیة والصحاری +

باب قول النبی صلی الله علیه وسلم انا اعلمکم بالله الخ

فان قیل هذا کتاب الایمان فما وجه تعلق هذه الترجمة بالایمان (قلت) العلم بالله وکذا المعرفة هو التصدیق به والایمان اما التصدیق فقط او التصدیق مع العمل فالمقصود بیان ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اشد ایمانا منهم وبیان ان الایمان هو او بعضه فعل القلب ردا علی الکرامیة **قوله** فیغضب حتی یعرف الغضب الخ المراد بالمضارع حکایة الحال الماضیة واستحضار تلک الصورة الواقعة فی اذهان الحاضرین وفی بعض النسخ فغضب بلفظ الماضی

باب من کره ان یعود فی الکفر الخ

یجوز فی لفظ هذا الباب التنوین والوقف والاضافة الی الجملة وعلی التقادیر من کره مبتدأ وخبره من الایمان ای کراهة من کره من الایمان +

باب تفاضل اهل الایمان فی الاعمال الخ

ای التفاضل الحاصل بسبب الاعمال وفی للتعلیل **قوله** قال وهیب الخ ان وهیبا وافق مالکا فی روایة هذا الحدیث لکن جزم بقوله فی الحیاة ولم یشک فیه کما شک مالک وایضا روی بدل من خیر من الایمان **قوله** حدثنا اسمعیل الخ هو المشهور بابن ابی اویس بن عامر الاصبحی وهو ابن اخت الامام مالک بن انس **قوله** صفراء الخ الاصفرار من احسن الوان الریاحین ولهذا یسر الناظرین **قوله** ملتویة ای منعطفة منقلبة وذلک ایضا یزید الریاحین حسنا +

باب الحیاء من الایمان الخ

ای یمنع صاحبه عن ارتکاب المعاصی کما یمنع الایمان فسمی ایمانا مجازا من باب تسمیة الشیء باسم ما یقوم مقامه

باب فان تابوا الخ

ای عن الشرک لیوافق الحدیث الوارد فیه وهو قوله حتی یشهدوا ان لا اله الا الله **قوله** وحسابهم علی الله ای امور اسرارهم الی الله وانما نحکم بالظاهر +

باب من قال ان الایمان هو العمل الخ

المراد بالعمل ههنا مجموع عمل اللسان والقلب والجوارح والاستدلال علیه بمجموع الآیات والاحادیث او یدل کل من القرآن والسنة علی بعض الدعوی بحیث یدل الکل **قوله** لمثل هذا ای الفوز العظیم فلیعمل العاملون ای فلیؤمن الکافرون فاطلق العمل واراد الایمان

باب علامات المنافق

قوله آیة المنافق ثلاث الخ (فان قلت) قد توجد هذه الخصال فی المسلم (اجیب) بان المراد نفاق العمل لا نفاق الکفر کما ان الایمان یطلق علی العمل ایضا

باب تطوع قیام رمضان من الایمان الخ

اذا قیل قام تطوعا فمعناه قیاما تطوعا هکذا صام رمضان ایمانا وقام لیلة القدر ایمانا ای صوما هو الایمان وقیاما هو الایمان فهو مفعول مطلق لحمله علیه وان خالف فی المفهوم فطابق الترجمة الحدیث +

باب الدین یسر الخ

قوله قاربوا وابشروا الخ ای خذوا العمل القریب من الطاقة وابشروا بالثواب علی العمل وان قل **قوله** ولن یشاد الدین الخ ای اخذه بالشدة بترک الارفق الایسر **قوله** واستعینوا بالغدوة والروحة وشیء من الدلجة الخ الغدوة السیر اول النهار والروح السیر بعد الزوال والدلجة السیر آخر اللیل والمعنی استعینوا ای واظبوا علی الطاعات فی هذه الاوقات

باب الصلوة من الایمان

قول الله عز وجل وما کان الله لیضیع ایمانکم یعنی صلواتکم عند البیت قیل صلوته الی البیت المقدس +

كتاب العلم

باب من سئل علما وهو مشتغل في حديثه الخ غرض الامام من عقد الباب على ما استفدنا من شيخنا رحمه الله ان تاخير جواب السوال لاتمام الحديث ليس من باب كتمان العلم فانه غير داخل تحت قوله عليه السلام من كتم العلم الجم بلجام من نار بل الكتمان عدم الاجابة مطلقا او تاخيرها بشرط فوات وقتها

باب من رفع صوته بالعلم الخ مقصود المؤلف ان كونه عليه السلام ليس بصخاب المراد نفي كونه صخابا في اللهو واللعب لا في افادة العلم والاحكام ٭

باب طرح الامام المسئلة على اصحابه الخ مقصوده ما استفدنا ان نهيه عليه السلام من الاغلوطات اي الكلام الذي لا يفهم منه المقصود مخصوص بموضع لا يتعلق به غرض علمي اما اذا قصد العالم امتحان فهم المخاطبين حتى يتكلم مع كل واحد على قدر فهمه فلا بأس به ٭

باب ما يذكر في المناولة الخ ذكر في الترجمة امرين المناولة وكتاب اهل العلم بالعلم الى البلدان واثبت بحديث الباب الامر الثاني فثبت الامر الاول بالطريق الاولى فافهم

باب من قعد حيث ينتهي به المجلس الخ قوله فاستحيى الخ يحتمل وجهين اما مدحه بانه استحيى من التفرق على الناس وتخطى رقابهم فاستحيى الله منه وجازاه على ذلك بما يليق به او ذمه بانه استحيى عن اخذ العلم حتى اخذ فجازاه الله على ذلك بعونه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع

قوله حرام كحرمة يومكم هذا الخ (فان قلت) المراد من الحرمة اما ما يقابل الحل فلا يصح كحرمة يومكم هذا واما ما يقابل الاهانة فلا يناسب ان دمائكم حرام (قلت) على الاول معناه كحرمة القبائح عندكم في يومكم وعلى الثاني فحرمة الاتهان في الانتفاع عليها

باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كيلا ينفروا الخ التخول التعهد يعني يعظهم ولا يديم موعظتهم وقوله كيلا ينفروا متعلق بالتخول باعتبار جزء مفهومه الاخير ٭

باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى الخضر مقصود الباب اثبات الرحلة لاجل تحصيل العلم لانها ما كانت معهودة في زمان الصحابة والتابعين ومن تبعهم رضي الله عنهم بل كانوا ياخذون العلوم من علماء بلدانهم فلما دونت الكتب وانتشرت تلك في البلدان ارتحلوا من بلد الى بلد صارت تلك عادة فيما بينهم فاثبت المؤلف اصلا صحيحا قويا لها

باب متى يصح سماع الصبي الصغير الخ لا اختلاف في ان اداء الحديث لا ينبغي الا من العاقل البالغ وانما يجوز من الصبي بعد ان يناهز الاحتلام واذا عقل فميز بين الخير والشر فاثبت المؤلف رحمه الله ذلك ٭

باب رفع العلم وظهور الجهل الخ اي ان رفع العلم وظهور الجهل مصيبة من المصائب واثبت بقول ربيعة لا ينبغي لاحد عنده شيء من العلم ان يضيع نفسه اي يترك رواية الحديث بالاعتزال عن الناس ونحو ذلك كون رفع العلم وظهور الجهل مصيبة لان قول ربيعة لا ينبغي يشعر بانه يورث ظهور الجهل وهو مذموم ٭

باب الفتيا وهو واقف على ظهر الدابة او غيرها الخ اي جائز ثابت الاصل وان كان الاحوط في هذا الزمان جلوس المفتي للافتاء في مكان مع الاطمينان والمشاورة مع الاصحاب لو لم يثبت الوقوف على الدابة بحديث الباب لكنه اعتمد في ذلك على ثبوت وقوفه عليه السلام على الدابة بمنى في حجة الوداع بطريق اخر فاحفظ هذا التقرير فانه سينفعك في مواضع كثيرة من هذا الكتاب ٭

باب من اجاب الفتيا بالاشارة باليد والرأس اي هو جائز وان كان الاحوط في هذا الزمان خلاف ذلك قوله واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثا ظاهر كلمة اذا للعموم لكن المراد ههنا في بعض الاوقات والمعنى ان القوم اذا كانوا كثيرين فاذا دخل عليهم سلم عليهم ثلاثا اي الى الجوانب الثلاث ووجه الشراح بتوجيهات اخر

باب الحرص على الحديث اي فضيلته وحسنه قوله اسعد الناس بشفاعتي الخ اسم التفضيل ههنا اما بمعنى الصفة او هذا الجواب من قبيل الاسلوب الحكيم كذا قال شيخنا

باب من سمع شيئا فلم يفهمه فراجع حتى يعرفه قوله قالت فقال انما ذلك الخ اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اشار الى ان الحساب على نوعين (احدهما) اللغوي وهو الذي وصف في القران بكونه يسيرا (وثانيهما) العرفي وهو المناقشة والمراد في كلامه صلى الله عليه وسلم هو هذا الثاني وانه صلى الله عليه وسلم ارشدنا في هذا الحديث الى مبحث عظيم من مباحث الاصول هو طريق الجمع بين المختلفين من الكتاب والسنة

باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب الخ تعلق هذا الباب بالكتاب من حيث ان مطلوب الشارع افادة العلم واشاعته قوله صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ معناه صدق وقوع ما امر به وقد جاء هذا ايضا في استعمال الائمة والظاهر عندي ان هذا اشارة الى تتمة الحديث وهو قوله رب مبلغ اوعى له من سامع فافهم ٭

باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم قوله فليلج النار الخ معناه انه يستحق ولوج النار فليلج فيها قوله لكنه سمعته الخ اعلم ان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم وان لم يمكن من الصحابي لكن في اكثار الرواية مظنة ان يقع شيء من ذلك وما يجب ان يحترز ينبغي ان يحترز عن مظنته ايضا والمكثرون من الصحابة رضي الله عنهم كانوا واثقين بالحفظ والضبط مامونين عن وقوع الكذب مع ذلك قصدوا نشر العلم واشاعته فهم مجزيون بنياتهم الحسنة احسن الجزاء والمقلون (الاقلون) ايضا مجزيون بنياتهم الحسنة احسن الجزاء ولكل وجهة هو موليها والناس فيما يعشقون مذاهب قوله من تعمد على كذبا الخ ففي الاكثار مظنة ان يقع الكذب خطأ فيما يحترز عن تعمده يحترز عن مظنة خطائه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا مواضع التهم قوله بعضهم ان النهي كان عن تسموا باسمي الخ قال بعض العلماء النهي الجمع بين الاسم والكنية كان مخصوصا بزمان حياته صلى الله عليه وسلم واما بعد ذلك فجائز لا بأس به واخذ ذلك من فعل علي رضي الله عنه في ابنه محمد بن الحنفية ٭

باب كتابة العلم غرض المؤلف رحمه الله ان كتابة الحديث وان كانت ممنوعة في عهده كيلا يختلط بالقران غيره اولئلا يتكل الناس على الكتابة من الحفظ ثم شاعت التدوين والتاليف فله اصل في الحديث وقصص الصحابة كعبد الله بن عمرو بن العاص وارد عليه شاهدات قوله وفكاك الاسير معناه ايضا العقل ويحتمل ان يكون المراد فكاك الاسير الذي كان في ايدي الكفار بان يفدي له الامام من بيت المال ويفكه عن ايديهم قوله الرزية كل الرزية الخ اعلم ان هذا المقام من مزال الاقدام كم زلت فيه الاعلام وضعفت فيه الافهام واني قد تحققت بعد تتبع طرق الحديث يعني امره صلى الله عليه وسلم بالكتاب ان قول ابن عباس الرزية كل الرزية انما كان بطريق الشبهة مثل سائر شبهاته رضي الله عنه لانه ثبت في الروايات الصحيحة ان كبار الصحابة مثل ابي بكر وعلي وغيرهما كانوا حاضرين ففهموا من امره صلى الله عليه وسلم ان مقصوده بالكتابة ليس الا تاكيد ما جاء في القران والتوثيق به ولو كان شيئا اخر لامرهم ثانيا او ثالثا لانه عليه السلام عاش مفيقا بعد ذلك اياما ومع ذلك روي انه صلى الله عليه وسلم امر عليا باحضار القرطاس والدواة فخاف على فوته بعد ان يذهب فقال يا رسول الله اسمع واعي فبين له رسول الله صلى الله عليه وسلم من احكام الصدقات واخراج الكفار من جزيرة العرب واجازة الوفود بنحو ما كان يجيزهم والاستيصاء بالانصار خيرا وغيرها بين اكثره قبل ذلك ايضا فبعد ذلك لو بقي مجال في ان يتمسك بشبهة ابن عباس رضي الله عنهما ويقال ما يقال في اخيار الصحابة لانه كان حينئذ سنه مناهز البلوغ والاعتبار بما فهمه كبار الصحابة رضي الله عنهم اجمعين

باب حفظ العلم قوله ان الناس يقولون الخ اي يقولون في مقام الاستبعاد والاستبعاد لقلة زمان صحبة ابي هريرة بالنسبة الى الاخرين قوله بشبع بطنه الخ هذا يحتمل وجهين (احدهما) يشبع بطنه اي يحصل ما يشبع بطنه من القوت لانه رضي الله عنه ما كان له مال يتجر به ولا زرع يشتغل به وياكل منه فكان يلازم النبي صلى الله عليه وسلم فيحصل قوته (وثانيهما) بشبع بطنه اي كان يلازمه ما يريد به من المدة ولا يقوم من مجلسه حتى يستوفي حظه منه كقولهم فلان يحدث بشبع بطنه يسارا او شبع بطنه فافهم قوله اما الاخر فلو بثثته الخ المراد به على الصحيح من اقوال العلماء علم الفتن والواقعات التي تقع بعده فانه عليه السلام من شهادة

عثمان شهادة الحسين وغير ذلك وكان يخاف في افشائها وتعيين اسماء اصحابها من غلمان بني امية فتنا نهم

باب الانصات للعلماء قوله لاترجعوا بعدي كفارا الخ يحتمل ان يكون معنى قوله لاترجعوا بعدي كفارا لاتكونوا على خصال الكفار فيكون قوله يضرب بعضكم الخ تفسيرا و بيانا له ويحتمل ان يكون المراد لاترتدوا ومعنى قوله يضرب حينئذ ارتدادكم وتكونوا بهذه الصفة كما كنتم في ايام الجاهلية والكفر +

باب ما يستحب للعالم الخ قوله من النصب حتى جاوز المكان الخ انما لم يجد موسى اذا النصب والتعب لكونه الى ذلك المكان مشغولا بالعناية الالهية النازلة لتهذيبه فلما تجاوز عنه انقطعت آثارها فوجد ذلك +

باب من ترك بعض الاختيار الخ قوله معاذ رديفه الخ جملة حالية مقدمة على العامل وهو قوله قال اذا يتكلوا (ادرج) عليه انه صلى الله عليه وسلم لم يقيد هذا الكلام بقوله حرمه الله على النار فيفيد التحريم ولو بعد العذاب امانا فلم يبق خوف الاتكال (والجيب) بانه صلى الله عليه وسلم كان مامورا بتبليغ القرآن وكذا الحديث الموحي اليه على ان ما اوحي اليه من غير تقييد او اطلاق او نحو ذلك و ان كان المراد منه ذلك فبالنظر الى الاطلاق المتبادر منه كان خوف الاتكال باقيا +

باب الحياء في العلم قوله الحياء في العلم وقال مجاهد لا يتعلم العلم الخ ثبت بحديث الباب عدم الحياء في العلم وحسنه ايضا ثابت بما تقرر في بعض طرق الحديث ان امهات المؤمنين عابين ام سليم لاجل هذا السؤال فمنعهن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك

باب من استحيى فامر غيره بالسؤال الخ اي هو جائز لحصول اصل الغرض من السؤال

كتاب الوضوء

قوله ماجاء في الوضوء وفي قول الله الخ اي ماجاء في تفسيره وفسر الامام الحديث المعلق بالحديث في قوله تعالى فاغسلوا فقط بان المراد منه الغسل مرة +

باب لا تقبل صلاة بغير طهور قوله فساء او ضراط الخ حصر ابو هريرة الحديث بهذين حصرا اضافيا بالنسبة الى ما زعم السائل ادخاله في الحديث من توهم خروج الشئ وكون غير الفساء والضراط مما خرج من السبيلين حدثا ناقضا للوضوء كان معلوما للسائل ظاهرا عنده ثابتا بنص القرآن فافهم +

باب فضل الوضوء والغر المحجلين من آثار الوضوء اي باب هذا القول من ههنا سببية +

باب التخفيف في الوضوء قوله ثم حدثنا به سفيان الخ روى سفيان حديث الباب عن عمرو مرتين مرة مجملا مختصرا ومرة مفصلا والمثبت لترجمة الباب ليس الا الثاني وكان ضم الاجمال عليه لرواية علي بن عبد الله عن سفيان كذلك فافهم ولا تغفل قوله وسمعت عبيد بن عمير الخ اي قال عمرو نعم ما يقوله الناس حق لاني سمعت عبيد بن عمير يقول رؤيا الانبياء وحي فيجب ان لا ينام قلوبهم ليعوا ما اوحي اليهم كما قال من قال و اجاد في المقال

لاتنكر الوحي من رؤيا فان له — قلبا اذا نامت العينان لم ينم[1]

باب اسباغ الوضوء الخ الاسباغ الاكمال وهو في الوضوء على اقسام الاستيعاب وهو فرض والتثليث واطالة الغرة والتحجيل والانقاء اي ازالة الدرن بالدلك وهذه سنن ومستحبات وآداب

باب غسل الوجه باليدين الخ يعني ان الاولى في غسل الوجه ذلك بان يغرف غرفة واحدة باليمنى ويضيف اليسرى اليها من غير ان يغرف بهما +

باب التسمية على كل حال وعند الوقاع الخ لما لم يكن الحديث الذي روي في باب التسمية قبل الوضوء من قوله عليه السلام من لم يسم عليه لا وضوء له على شرط المؤلف لكون بعض من رواته نساء مستورة الحال ثبت سنية التسمية للوضوء بالحديث الذي اورده في هذا الباب لدلالته على استحباب تسمية الله عند الوقاع الذي هو ابعد الاحوال عن ذكر الله ففي الوضوء بالطريق الاولى +

باب ما يقول عند الخلاء قوله من الخبث والخبائث الخ الصحيح في الرواية الخبث بضم الموحدة جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة والمراد ذكور الشياطين واناثهم واختلف العلماء في انه متى يقول ذلك والصحيح انه يقول قبل الدخول ومعنى اذا دخل اذا اراد ان يدخل +

باب قول لا يستقبل القبلة بغائط الخ في هذه المسئلة القول معارض للفعل فاشار المؤلف بضم الاستثناء الى الترجمة الى وجه الجمع بان القول في الصحراء والفعل في الابنية والدور كما هو مذهب الشافعي +

باب من تبرز على لبنتين الخ اي هو جائز قوله كان يقول الخ كانه لم يصل له نهيه صلى الله عليه وسلم بطريق صحيح ولهذا كان ينكر عليه ويمكن ان يكون المراد ابطال الاطلاق يعني ان الناس لا يفرقون بين البنيان والصحراء ثبوته كما هو مذهب الشافعي او يكون غرضه ان النهي تنزيهي قوله وقال لعلك الخ قاله رضي الله عنه في تتمة كلامه مع واسع بن حبان حين صلى في المسجد وانصرف بعد الصلاة الى يساره فقال له اصبت في ذلك والناس يزعمون انه كان ينصرف الى اليمين ابدا وكان في بقية كلامه مع واسع ذلك تعليما له هذه المسئلة حتى لا يفعل ما لا يفعلون في صلواتهم من اللصوق بالارض في السجود +

باب من حمل معه الماء لطهوره قوله وقال ابو الدرداء الخ اي اليس فيكم عبد الله ابن مسعود الذي كان يلازم الرسول صلى الله عليه وسلم ويحمل نعليه وطهوره ووسادته +

باب حمل العنزة الخ قوله تابعه النضر الخ اورد المتابعة في حديث الباب لان في اكثر طرق هذا الحديث لم يذكر حمل العنزة الا في رواية محمد بن جعفر عن شعبة وتابع محمد بن جعفر عن شعبة النضر وشاذان في رواية حمل العنزة فقوى الامام هذه الرواية بايراد المتابعة المذكورة دفعا لتوهم من عسى ان يتوهم تفرده به فافهم +

باب لا يستنجى بروث قوله حدثنا ابو نعيم حدثنا زهير عن ابي اسحاق الخ استدرك الترمذي على البخاري في مواضع ومن جملتها هذا الموضع وهو ان البخاري يروي عن ابي نعيم عن زهير عن ابي اسحاق قال اي قال ابو اسحاق السبيعي ليس ابو عبيدة ذكره اي ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ولكن عبد الرحمن فيكون الحديث متصلا ولا يشوبه شبهة الانقطاع وذلك لانه لم يثبت رواية ابي عبيدة عن ابيه بلا واسطة. هذا تقرير كلام البخاري اما استدراك الترمذي فحاصله ان اسرائيل الذي هو اشهر اصحاب ابي اسحق واوثقهم روى هذا الحديث عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة و روايته ارجح من رواية زهير فلا يكون الحديث على شرط البخاري لكونه منقطعا واقول ان معنى قوله قال ليس ابو عبيدة ذكره اي ليس ابو عبيدة ذكره فقط بل عبد الرحمن ابن الاسود ايضا ذكره فالحديث وان كان منقطعا من طريق ابي عبيدة لكنه متصل من طريق عبد الرحمن فلا تناقض بين روايتي زهير واسرائيل ولا استدراك كما توهم الترمذي ايضا اقول ضمير قال يجوز ان يرجع الى زهير اي قال زهير ليس ابو اسحاق ذكر ابا عبيدة بل ذكر ابا عبد الرحمن بن الاسود ويكون في الواقع سمع ابو اسحاق من كل احد منهما فلا استدراك ايضا على ان كون اسرائيل اشهر اصحاب ابي اسحق واوثقهم واكثرهم رواية عنه لا تقتضي ان يكون جميع ما رواه راجحا على ما رواه غيره فتدبر +

باب الوضوء ثلاثا ثلاثا قوله لولا آية ما حدثتكموه الخ قاله رضي الله عنه لانه خاف ان لو سمع الناس بمثل هذه البشارة اجترءوا على المعاصي وقالوا يغفر الله لنا بهذا العمل اليسير ولنفعل ما نشاء وقال مالك رح في توجيه مثل هذا الكلام من عثمان انه قال ذلك لانه خاف ان الناس يستبعدونه فلا يقبلونه فيقعون في الانكار ويكذبون عثمان في رواية الحديث ويأثمون لكن الآية التي قرأها عروة لا تلصق بهذا التوجيه بل الآية التي اوردها عثمان على هذا التوجيه قوله ان الحسنات يذهبن السيئات فمعنى الكلام ان الحديث يؤيده النص من القرآن فلم يمكن لكم انكاره وان استبعدتموه مني ولولا هذه الآية لما حدثتكموه خوفا عن طعنكم في الدين وانكاركم الحديث فافهم هذا المقام فانه مما زل فيه اقدام الشراح فخبطوا كثيرا والله الهادي واليه الرشاد +

باب غسل الاعقاب الخ قصد بالباب الاول الرد على من زعم ان وظيفة الرجلين المسح دون الغسل وقصد بهذا الباب اثبات وجوب الاستيعاب في اعضاء الوضوء وذكر الاعقاب لكونه مذكورا في الحديث فافهم ذلك فانه قد عجز بعض الشراح عن الفرق بين البابين اتى بتوجيه لا يليق ذكرها و قوله وكان ابن سيرين الخ يفيد الفرق الذي قررناه فتدبر +

[1] هذا البيت من قصيدة البردة للشيخ شرف الدين البوصيري رحمه الله ١٢

باب غسل الرجلین فی النعلین الخ هذا یحتمل معنیین (احدهما) ان یکون فی النعلین متعلقا بالغسل ای غسل الرجلین کائنین فیهما غیر منزوعین عنهما وهذا جائز اذا وصل الماء الی تمام القدمین (وثانیهما) ان یکون ظرفا مستقرا ای لا یمسح الرجلان حال کونهما فی النعلین کما یمسحان فی الخفین بل یُغسلان والصحیح هو هذا المعنی کما یشهد به قصة ابن عمر.

باب التیمن فی الوضوء والغسل الخ ثبت باول حدیثی الباب التیمن فی غسل المیت و غسل المیت انما هو لتشبیهه بالحی فی النظافة وان یکون اٰخره کاوله فثبت التیمن فی غسل الحی بالطریق الاولی لکونه الاصل فافهم.

باب التماس الوضوء الخ قیل فی هذا المقام ان الحدیث الذی اخرجه المؤلف فی هذا الباب لیس له تعلق قوی بترجمة الباب بل هو اعلق بباب معجزاته صلی الله علیه وسلم ولو کان مذهب البخاری فی هذه المسئلة مثل مذهب الشافعی رحمه الله من ان التماس الماء واجب اٰخر سوی الوضوء فاثبات هذا المطلب بهذا الحدیث ایضا بعید ایضا لانه حکایة فعله ولیس فیه امر بالالتماس و قال التمسوا الماء. وعندی ان مقصود البخاری ان عادة الصحابة کان ذلک وانهم کانوا یلتمسون الماء ویتفحصون عنه ویفتشون فی مواضعه کانوا لا یکتفون بعدم حضور الماء فی جواز التیمم واظهار المعجزة ایضا انما هو لتکثر الماء وکان ذلک تحصیلا للماء وتفتیشا له فلو کان عدم الحضور کافیا لما اهتم الناس بالتماس الوضوء ولما فعل النبی صلی الله علیه وسلم ما فعل لعدم الاحتیاج فتامل.

باب الماء الذی یغسل به شعر الانسان الخ مذهب المؤلف فی هذه المسئلة مثل مذهب ابی حنیفة رحمه الله تعالی من ان شعر الآدمی طاهر والماء الذی یغسل فیه ایضا طاهر خلافا للشافعی رحمه الله واثبت بحدیثی الباب ذلک بالدلالة الالتزامیة وقوله کان عطاء ایضا یفیده وعطف علی الترجمة السابقة قوله سور الکلاب وممرها فی المسجد الخ ای وباب سور الکلاب ومذهب البخاری فی ذلک مثل مذهب مالک من ان سور الکلاب لیس بنجس وامر الشارع بغسل الاناء سبعا بعد ولوغ الکلب واراقة الماء تعبدی لیس مبنیا علی النجاسة فاشار فی الباب الی ان هذا الحدیث محمول علی التعبد لانه ثبت بالاحادیث عدم نجاسة سور الکلب وطریق الجمع ان یقال ان الامر بالغسل سبعا تعبدی.

باب من لم یر الوضوء الا من المخرجین الخ مقصود الباب مرکب من الامرین (الاول) وجوب الوضوء مما خرج من السبیلین مع عموم ما خرج المعتاد وغیر المعتاد والمنصوص فی القرآن وغیر المنصوص فیه الثابت بالحدیث زیادة علیه (والثانی) عدم وجوب الوضوء عن غیر ما خرج فاثبت ببعض ما ذکر فی الباب الاول وبعض اٰخر الثانی والشراح فی هذا المقام یطبقون مذهب المؤلف رحمه الله علی مذهب الشافعی رحمه الله ویقولون معنی ترجمة الباب من لم یر الوضوء من الخارج الا بما خرج من المخرجین حتی یکون مس الذکر ومس النساء اللذان هما ناقضان عند الشافعی باقیین فی النواقض عنده ایضا لکن التحقیق فی هذا الباب ان مذهب البخاری فی هذه المسئلة وراء مذهب الشافعی کلامه علی ظاهره فلا یکون عنده فی مس الذکر ولمس النساء وضوء ویدل علی ذلک قوله وقال جابر بن عبد الله اذا ضحک الخ فتامل ثم اثبت ببعض ما ذکر من الآثار فی تعالیق الباب الجزء الثانی من المدعی قوله فقال رجل اعجمی الخ ثبت به عموم ما خرج للبول او الغائط وغیرهما من المعتاد فساء او ضراط زیادة علی الکتاب واما عموم ما خرج للخارج الغیر المعتاد فثابت بقوله فی تعلیق الباب قال عطاء قوله یتوضأ کما یتوضأ للصلاة الخ هذه المسئلة کانت مختلفة فیما بین الصحابة فبعضهم کان یقول بوجوب الغسل فی الاکسال وبعضهم بوجوب الوضوء وکان هذا مذهب عثمان رضی الله عنه وجمهور الفقهاء علی ان هذا الحدیث منسوخ ویجب الغسل فی الاکسال قوله حدثنا شعبة لم یقل غندر ویحیی عن شعبة الوضوء الخ واقتصر علی اللفظ فعلیک فقط وهذا اشارة الی کونه منسوخا.

باب قراءة القراٰن بعد الحدث الخ استدل المؤلف بحدیث الباب علی جواز القراءة للمحدث باعتبار انه صلی الله علیه وسلم استیقظ بعد نوم طویل ومضی علیه زمان طویل فالغالب الاکثر فی مثل هذا تخلل حدث من ریح او غیره ولیس هذا استدلالا بنقض النوم کما وهم واهم.

باب مسح الرأس کله الخ ای وظیفة الرأس مسح کله کما هو مذهب مالک قوله لقوله تعالی الخ قال ظاهر هذه الآیة یستفاد منه مسح کل الرأس قوله مسح علی رأسها ولم یدل علی بعض رأسها مع ان المقام مقام بیان الفرائض وتعلق قول ابن المسیب بالباب انما هو لمجرد ذکر المسح فیه ولا تعلق له بخصوص الترجمة ومثل ذلک فی تعالیق البخاری کثیرة.

باب اذا ادخل رجلیه وهما طاهرتان ای باب شرط المسح علی الخفین ان یکون ادخل رجلیه وهما طاهرتان.

باب من لم یتوضأ من لحم الشاة الخ الحدیث الذی اخرجه المؤلف فی هذا الباب لا یدل الا علی عدم التوضی بعد اکل لحم الشاة ولم یعقد الباب لاجل هذا الحدیث بباب عدم التوضی مما مسته النار کما فعله مالک وغیره من المحدثین لانه لا یدخل فیه عدم التوضی بعد اکل لحم الابل والحدیث لا یدل علی ذلک بل الثابت بالحدیث الآخر من جابر ان النبی صلی الله علیه وسلم امر بالوضوء بعد اکل لحوم الابل والحکمة فی ابقاء لزوم التوضی بعد اکل لحوم الابل زمانا ثم نسخه ان اهل المدینة کانوا قد اخذوا من الیهود حرمة الابل وکانوا علیها وکانت طبائعهم اعتادت بها فامر رسول الله صلی الله علیه وسلم باکل لحومها وابقی حکم الوضوء بعد اکلها الی زمان استیناسا بهم ودفعا للوحشة عنهم حتی یقبلوا الاحکام بالتدریج.

باب من مضمض من السویق الخ هذا الباب من قبیل الباب فی الباب لانه یشتمل علی ما عقد له الباب السابق مع فائدة اخری وههنا نکتة انه یثبت بهذا الباب عدم التوضی من اکل السویق الذی عقد له الباب السابق واستحباب المضمضة الذی علم منه فائدة اخری وهو حمل الوضوء الوارد فی السویق وسائر ما مست النار علی غسل الفم والیدین فاحفظ هذا التقریر فانه ینفعک فی مواضع من البخاری واکثر الشراح فی امثال هذا المقام قد خبطوا کثیرا.

باب الوضوء من النوم الخ استدل المؤلف رحمه الله بظاهر الحدیث فانه صلی الله علیه وسلم لما علل قوله فلیرقد بقوله فان احدکم مع قرب التعلیلات لصیرورته محدثا الی الذهن علم ان الحدث لا یتحقق بالنعسة والا لما ترک التعلیل الذی هو اقرب ذهابا الی ما علل النبی صلی الله علیه وسلم وامثال هذه الاستدلالات للمؤلف کثیرة فاحفظ فانه ینفعک قوله فاذا نعس احدکم الخ فانه یدل علی وقوع النعسة فی عین الصلاة ولم یحکم النبی صلی الله علیه وسلم بفسادها بالامر بالرقود لعلة اخری.

باب الوضوء من غیر حدث الخ ای انه ثابت بطریق الاستحباب ولیس بواجب وباعتبار تضمن ترجمة الباب نفی الوجوب یظهر مناسبة ثانی حدیثی الباب بها فتأمل.

باب من الکبائر ان لا یستتر من البول ای ان لا یتحفظ وایراد هذا الباب فی کتاب الوضوء لمناسبة ان البول من موجباته وکلما ادرج المؤلف المسائل المتعلقة بالخلاة فی کتاب الوضوء لم یفرد له بابا علی حدة قوله وما یعذبان فی کبیر ثم قال بلی الخ لهذا الکلام ثلاثة معان (الاول) ما یعذبان فی کبیر من المعاصی ثم اوحی الیه صلی الله علیه وسلم کونه کبیرا ترک عند بعض الاشخاص ثم قال بلی ای یعذبان فی کبیر ای ترکه عند البعض الاٰخر (والثانی) ما یعذبان فی کبیر ای ترکه ثم قال بلی ای یعذبان فی کبیر المعاصی (والثالث) ما یعذبان فی کبیر من المعاصی ثم اوحی الیه صلی الله علیه وسلم کونه کبیرا فقال بلی ای هو کبیر فی المعصیة ومیل البخاری الی هذه المعانی ومع ذلک الکبیر فی قوله ما یعذبان فی کبیر یمکن ان یکون علی الاحتمال لکن الثانی معین نظرا الی قصد المؤلف فان مقصوده اثبات کونه من الکبائر ای المعاصی الکبیرة المصطلحة.

باب ما جاء فی غسل البول ای حکم بول الانسان الغسل لانه نجس و مذهبه فی هذه المسئلة مثل مذهب الشافعی ان مطلق البول لیس بنجس بل بول الآدمی والحیوان الغیر الماکول لحمه اما بول مایؤکل لحمه فطاهر وقد یوجد بعد هذا الباب باب اٰخر ولیس فی کثیر من النسخ والصحیح عدمه قوله لا یستتر من بوله وقع فی بعض الروایات لا یستبرئ وفی بعضها لا یستنزه فحمل البخاری رحمه الله قوله لا یستبرئ علی معنی لا یتحفظ ولا یتوقی تجوزا للتوافق سائر الروات واستدل علی نجاسة بول الانسان دون غیره قوله اذا تبرز لحاجته الخ التبرز وان کان فی متفاهم العرف یحمل علی الغائط لکن الصحابی لما حکی فعله وهو الذهاب الی الفضاء والذهاب الیه قد یکون للبول ایضا فبالنظر الی هذا العموم استدل البخاری بالحدیث علی ثبوت الغسل من البول ومثل هذا الاستدلال کثیر شائع عند المؤلف کما نبهناک مرارا.

باب ترک النبی صلی الله علیه وسلم والناس الاعرابی الخ غرض الباب انه

اذا اقبل امران متعارضان فی کلیہما مفسدۃ اختیر اھونہما وقد کان فی بول الاعرابی مفسدۃ تنجس المسجد وفی النہی عنہ تنویر البول حرم البول علیہ تضررہ بہ ای تضرر فکان الاھون عند ذلک ترکہ حتی یفرغ لان تنجس المسجد امر قد فرغ عنہ فلا یفید النہی طائلا الا اضرارا للاعرابی واھلاکا ایاہ

باب صب الماء علی البول فی المسجد الخ غرضہ من ھذا الباب اثبات الطہارۃ اما بصب الماء علی البول فی المسجد کما ھو مذھب الشافعی رحمہ اللہ وانہ لا حاجۃ الی حفر المسجد ونقل التراب اما باسالۃ الماء من الارض اذا لم تکن رخوۃ کما ھو مذھب ابی حنیفۃ رحمہ اللہ

باب بول الصبیان غرضہ ان التطہیر من بول الصبیان یحصل باتباع الماء نضحہ ولا حاجۃ الی الغسل کما ھو مذھب الشافعی رحمہ اللہ +

باب البول قائما وقاعدا ای ھو جائز اثبت بالحدیث الاول الثانی بالطریق الاولی وھکذا قررہ الشراح وعندی ان غرض المؤلف من عقد الباب لیس الا اثبات جواز البول قائما ایضا فکانہ قال یجوز البول قائما ایضا ولا ینحصر جوازہ فی القعود فقط +

باب البول عند صاحبہ الغرض من عقد الباب ان ما نقل عنہ صلی اللہ علیہ وسلم انہ کان اذا تبرز ابعد فی المذھب مخصوص بالغائط لانکشاف العورۃ من کلا الجانبین واما عند البول فیجوز ان یبول مستترا بالحائط وصاحبہ خلفہ +

باب البول عند سباطۃ قوم تصدی المؤلف اثبات ان البول علی سباطۃ قوم غیر محتاج الی الاستیذان منہم لان سباطۃ القوم غالبا یکون محلا للانجاس فلا ضرر لہم بذلک

باب غسل الدم قولہ قال ای ھشام قال ابی ای عروۃ ثم توضئی وھذہ الجملۃ تحتمل الارسال بان یروی عروۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ویحتمل الاتصال بان تکون الروایۃ عن عائشۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم +

باب ابوال الابل الخ غرضہ اثبات طہارۃ ابوال الدواب الماکولۃ لحمہا کما ھو مذھب الشافعی رحمہ اللہ ومحمد بن الحسن رحمہما اللہ وفیہ ما فیہ قولہ قال ابو قلابۃ قال ذلک حین استشارہ عمر بن عبد العزیز فی القصاص بعد القسامۃ ھل ھو جائز وقال بعضہم لا متمسکا بحدیث لا یحل دم امرئ مسلم الا باحدی ثلاث وقال بعضہم یجوز متمسکا بھذا الحدیث فردہ ابو قلابۃ وقال ھذا لیس خارجا عن احدی الثلاث وتمام القصۃ سیجیئ فی الکتاب فی باب القسامۃ +

باب ما یقع من النجاسۃ فی الماء والسمن الخ غرض المؤلف من عقد ھذا الباب اثبات ان الماء وان کان ذو قلتین لا ینجس بوقوع النجاسۃ فیہ الا ان یتغیر طعمہ او ریحہ کما ھو المشہور من مذھب مالک رحمہ اللہ وقولہ فی تعلیق الباب قال حماد لا باس بریش المیتۃ ای ان وقع فی الماء لا ینجسہ فھو موافق لمذھب ابی حنیفۃ لانہ لیس فی حکم المیتۃ ویستفاد منہ بادنی تامل ان مدار طہارۃ الماء علی عدم تغیر طعمہ او ریحہ لانہم لما حکموا بعدم تنجس الماء بوقوع جزء المیتۃ الذی ھو الریش بعد الاجماع علی نجاسۃ المیتۃ علم ان مدار ذلک علی الطعم والریح قولہ عرف مسک الخ مناسبتہ بترجمۃ الباب من حیث انہ یدل علی طہارۃ المسک فلو وقع فی السمن او الماء لم ینجس +

باب البول فی الماء الدائم لما ثبت فی الباب السابق عدم تنجس الماء قلیلا کان او کثیرا ما لم یتغیر طعمہ او ریحہ فتصدی بعقد ھذا الباب ان قولہ علیہ السلام لا یبولن احدکم لیس لاجل ان البول فیہ یقتضی تغیرہ بل لانہ متی بال احد بال اٰخر ثم اٰخر وھکذا الی ان ینجر الی النتن والفساد قولہ باسنادہ الخ انما قال باسنادہ دون ان یوصل ھذہ الجملۃ فی الاسناد المذکور فی ھذا الحدیث لکون الاحوط ذلک فی مثل ھذا المقام وذلک لان شیخہ ابا الیمان عن شعیب عن ابی الزناد عن عبد الرحمن عن ابی ھریرۃ قد ذکر فی اولہا الاسناد ثم بعد ذلک اورد فیہا الاحادیث روما للاختصار بقولہ باسنادہ قال کذا وکذا فالاحتیاط فی ذلک ھو ان یقول باسنادہ ذکر کذا الا ان یسرد لہ الاسناد المذکور اولا لانہ یحتمل ان یکون لاسناد وراء ذلک الاسناد ومثل ھذا کثیر فی ھذا الکتاب وللمؤلف فیہ اھتمام تام +

باب اذا القی علی ظہر المصلی قذر الخ غرض المؤلف من عقد الباب ان عروض الاشیاء التی تمنع انعقاد الصلوۃ ابتداء فی اثنائہا لا تفسد الصلوۃ قولہ البصاق

والخاط الخ ای لا یتنجس الثوب بہما بل ھما طاہران وفی الاستدلال بتعلیق الباب نظر لان الراوی ھذہ القصۃ ابو سہل (ابو سہیل) وھو کان کافرا وقت التحمل وفی الاخذ اختلاف العلماء +

باب غسل المرأۃ اباھا الدم الخ غرض الباب اثبات جواز التوضی من ید الغیر وللبعض فیہ خلاف وحدیث الباب مرسل الصحابی لان سہلا کان صغیرا ما شہد احدا ومرسل الصحابی مقبول یعمل بہ +

باب دفع السواک الی الاکبر الخ مقصودہ من ھذا الباب اثبات فضیلۃ السواک ووجہ دلالۃ الحدیث انہ کان من عادتہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اتی بشیئ یسیر ان یعطیہ من کان صغیر السن من الحضار واذا اھدی الیہ شیئ ذو خطر ان یعطیہ الکبیر منہم واعطی السواک اولا نظرا الی الظاہر الصغیر فقیل لہ کبر منہم ففہم منہ فضیلۃ السواک وکونہ ذا خطر عند اللہ قولہ قال عفان اوردہ بطریق التعلیق لانہ لیس بشیخ المؤلف اعتمادا علی کثرۃ الرواۃ عن عفان قولہ قال ابو عبد اللہ اختصرہ الخ غرضہ منہ ان ما وقع فی روایۃ نعیم من اسقاط لفظ ارانی لیس بناء علی انہ کان خارج المنام بل ھو مختصر مسقط فیہ کلمۃ ارانی اختصارا +

باب فضل من بات علی الوضوء قولہ قال لا الخ قال صلی اللہ علیہ وسلم ذلک اشارۃ الی ان الفاظ الادعیۃ یجب مراعاۃ خصوصیاتہا ولا یبدل لفظ بلفظ وان کانا مترادفین او متساویین وفیہ اسرار لیس ھذا موضع ذکرھا +

باب غسل الرجل مع امراتہ ای انہ جائز وفیہ خلاف البعض +

باب الغسل بالصاع ونحوہ ثالث احادیث الباب لم یذکر فیہ قدر الصاع ووجہ الاستدلال بہ ثبوت ذکرہ فیہ بطریق اٰخر قولہ الغسل فیہ مرۃ ای ھو جائز ثابت والاستدلال بحدیث الباب نظرا الی الظاہر لان الراوی لما قال افاض علی جسدہ ولم یقیدہ بثلاث او غیرہ علم من ظاہرہ انہ افاض مرۃ واحدۃ ومثل ھذا فی استدلالاتہ کثیر شائع

باب من بدأ بالحلاب الخ الحلاب بالحاء المہملۃ قیل لہ معنیان (الاول) الحلاب بمعنی المحلوب فی البذور ای المخرج من عصارۃ وکان العرب یستعملون محلوب بعض البذور فی ابدانہم قبل الاغتسال کما یستعملون الطیب قبل ذلک ومیل المؤلف الی ھذا المعنی بقرینۃ انضمام قولہ او الطیب الیہ (والثانی) ان یکون الحلاب بمعنی الاٰنیۃ التی یحلب فیہا لبن الابل وحدیث الباب اخرجہ البعض بھذا المعنی ایضا فیکون معنی قول عائشۃ نحو الحلاب ای امر ان یقرب الیہ ذلک الاناء المملوء من الماء لیغتسل منہ وقال بعضہم الجلاب بالجیم بمعنی ماء الورد والعرب یستعملون الطیب وماء الورد قبل الاغتسال ویبقی منہ اثرہ فی ابدانہم بعد الاغتسال ایضا وھو ایضا محتمل الکتاب +

باب المضمضۃ والاستنشاق یعنی انہما مطلوبان فی الشرع اما علی سبیل الوجوب واما علی وجہ السنیۃ +

باب ھل یدخل الجنب یدہ الخ غرض الباب جواز ادخال الجنب یدہ فی الاناء قبل الغسل اذا لم یکن علی یدہ قذر غیر الجنابۃ مع سنیۃ الغسل لان الحدیث الاول من الباب ثبت منہ بطریق الدلالۃ علی جواز الادخال قبل الغسل والحدیث الثانی ظاہر فی الغسل فطریق الجمع بینہما ان یحمل الاول علی الجواز والثانی علی السنیۃ واما ثبوت الادخال قبل الغسل بالحدیث الاول بطریق الدلالۃ فلان قول عائشۃ رضی اللہ عنہا تختلف ایدینا یدل علی وقوع الغسالۃ فی الاناء طاہرا فلما لم ینجس الماء لسقوط غسالۃ الجنب فیہ ولم یحترز منہ فالظاہر انہ لا یجب الاحتراز من ادخال الید فیہ ایضا قبل الغسل اذ لا شیئ غیر الجنابۃ فی الید فتامل +

باب تفریق الغسل ای التفریق فی افعال الغسل والوضوء اشارۃ الی جوازہ خلافا لمن اشترط الموالاۃ کما ھو المشہور من مذھب مالک رحمہ اللہ ثبت بحدیث الباب التفریق بین افعال الوضوء اعنی غسل الرجلین وبقیۃ الاعضاء فثبت فی الغسل ایضا بالمقائسۃ اذ لا فرق بینہما فی الارکان والاداب الا ما ھو المشہور وایضا لا قائل بالفصل ولذا ضم قولہ الوضوء فی الترجمۃ الی الغسل لان الثابت بالحدیث لیس الا التفریق فی الوضوء

باب اذا جامع ثم عاد الخ مقصوده اثبات جواز ذلك مع سنية ان يتوضأ بين الجماعين وذلك ثابت بالاحاديث الأخر ٭

باب غسل المذی غرض الباب ما ذهب اليه بعض العلماء من ان المنی يطهر بالفرك مخصوص به وليس فی المذی الا الغسل وايضاً لايجب فيه الاغتسال بل الوضوء فقط ويحتمل ان يكون غرض الباب ان جواز الاكتفاء علی استعمال الاحجار ليس الا فی الخارج المعتاد اعنی البول و الغائط واما فی غيره فيجب استعمال الماء والغسل ٭

باب من تطيب ثم اغتسل غرضه من الباب انه لو لم يبالغ فی الدلك وغيره عند الاغتسال حتی لايذهب عنه اثر الطيب الذی كان قد استعمله قبل فلا بأس بل هو جائز ثابت الاصل ٭

باب من توضأ فی الجنابة ثم غسل سائر جسده غرض الباب ان اعادة غسل سائر اعضاء الوضوء غير لازم والاستدلال بظاهر الحديث ٭

باب اذا ذكر فی المسجد انه جنب الخ من الذكرة بالضم وغرض الباب ان التيمم لمروره فی المسجد لارادة الخروج منه غير لازم بل اللازم الخروج كما هو ٭

باب نفض اليدين من الغسل الخ ای انه جائز وعندی ان غرضه اثبات طهارة الغسالة اذ النفض لايخلو عن اصابة الرشاش بالبدن فتأمل ٭

باب من اغتسل عرياناً الخ ای انه جائز والاولی الستر فی ذلك الوقت ايضاً قوله الله احق ان يستحيی منه الخ يمكن حمله علی الخلوة مطلقا سواء كانت فيها حاجة الی كشف العورة كما فی الاغتسال او لايمكن حمله علی حالة لم تدع حاجة الی الانكشاف فيها فالتستر وغيره فی الخلوة مساو وليس لاحدهما ترجيح علی الآخر وميل المؤلف الی الاول فافهم ٭

باب التستر فی الغسل ای انه واجب ٭

باب اذا احتلمت المرأة ای فعليها الغسل اذا رأت الماء ٭

باب عرق الجنب قوله قال سبحان الله ان المؤمن لاينجس يراد من مثل هذا الكلام فی عرف اهل اللسان انه لاينجس نجاسة تمنع مصاحبته وملامسته واصابة العرق منه بمجرد الجنابة ما لم يتعلق بجسده شیء من النجاسة الحقيقية ويستفاد من حديث الباب طهارة عرق الجنب ايضا لانه صلی الله عليه وسلم لما قال المؤمن لاينجس لم يجتنب من الملاقاة والمصافحة والغالب ان لايخلو الانسان من عرق فی بدنه علم منه حكمه صلی الله عليه وسلم بطهارة عرقه ومثل هذا الاستدلال كثير فی البخاری كما مر غير مرة

باب اذا التقی الختانان ای فالغسل عند ذلك احوط اجتهادا ومذهب المؤلف فی هذه المسئلة هذا كما سيصرح به ٭

باب غسل ما يصيب من فرج المرأة ای انه لازم حين الاكسال وعدم الامناء عقد الباب فی ذلك بخلاف البعض فيه قوله ويغسل ذكره الخ كانت الصحابة مختلفين فی انه هل يجب الاغتسال فی صورة الاكسال او الوضوء ثم انعقد الاجماع علی وجوب الغسل عند ذلك وكون هذا الحديث منسوخا قوله فسألت عن ذلك الخ هذا من مقالة زيد بن خالد الجهنی قوله وذلك الخ ای الاحوط من حيث الاجتهاد عند المؤلف هو الغسل الذی عقد الباب السابق لاجله وذكر الباب اللاحق انما هو لمحض الاحاطة بجوانب ثم ترجيح الراجح

كتاب الحيض

باب كيف كان بدء الحيض الخ انه شیء كتبه الله علی بنات آدم تعذيتكا بحثهن خلافا لبعضهم فانهم قالوا كان اول ما ارسل الحيض علی نساء بنی اسرائيل ابتلاء لهم بالتشديدات التی كانت عندهم فی الحيض قوله اكثر ای اشمل واكثر قوة او اكثر رواية او اكثر وقوع الحيض علی تقديره ٭

باب الامر بالنفساء اذا نفسن ای الامر باداء مناسك الحج الا الطواف قوله لانری الا الحج الخ ای لانظن الا الحج وانما كانوا يظنونه لان اهل الجاهلية كانوا لايجوزون العمرة فی اشهر الحج فلما لم يكن النبی صلی الله عليه وسلم بعد لم يبين لهم جواز الاعتمار فی اشهر الحج ثم بعد ذلك اظهر لهم انه صلی الله عليه وسلم جوز العمرة فی اشهر الحج وفيه دليل علی الاخذ بالاستصحاب فی بعض المواضع

باب من سمی النفاس حيضا الخ حاصل ما اراده البخاری رحمه الله ان اطلاق الحيض علی النفاس والنفاس علی الحيض شائع فيما بين العرب فكانت ما ثبت من الاحكام للحيض ثابتا للنفاس ايضا فلم يصرح الشارح بالتفصيل فی النفاس هذا غرضه من حيث القصة فتدبر وتشكر ٭

باب مباشرة الحائض يعنی انها جائزة فيما فوق الازار واما فيما تحت الازار فلا يجوز خلافا لبعض العلماء فانهم يجوزون ذلك مع التوقی عن الفرج وموضع الدم قوله وايكم يملك اربه الظاهر من هذا الكلام ان مذهب عائشة رضی الله عنها كراهة المباشرة لغير المتوثق بنفسه

باب تقضی الحائض المناسك الخ اورد تعليقات الباب لادنی ملابسة كما لايخفی ومثل هذا كثير عند المؤلف قوله فيكبرون بتكبيرهم الخ فاذا جاز التكبير فی العيد جاز فی الحج بالطريق الاولی قوله وقال ابن عباس اخبرنی الخ هذا دليل علی ان النبی صلی الله عليه وسلم كان يذكر الله علی كل احيانه حتی فی المكاتبات الی الكفار الذين هم مانعون عن ذكر الله ففی المسلمين بالطريق الاولی قوله وقال الله تعالی الخ هذا بمنزلة المقدمة الثانية للدليل يعنی ان الذبح جائز مع الجنابة مع انه لايجوز بدون ذكر الله وحكم الجنابة والحيض سواء بالاجماع ٭

باب الاستحاضة قوله ذلك عرق الخ قيل معناه انه ليس دم الرحم حتی يوجب ترك الصلاة والصوم بل هو دم العرق فان قيل وقد تقرر عند الاطباء ان دم الاستحاضة ينفض من الرحم ايضاً فما معنی قوله انما ذلك عرق قلت معناه انما ذلك وجع ومرض فيه واطلاق العرق وارادة المرض والوجع لان اجتماع الدم وفساده فيه فهو غالبا يكون مسببا للوجع والمرض فعلی هذا لامخالفة بين الحديث وبين ما قال الاطباء علی ان الاطباء ايضا معترفون بان اكثر الامراض بل جلها انما يكون من سوء مزاج فی العروق ٭

باب اعتكاف المستحاضة ای انه جائز ثابت اصلا قوله ماء العصفر الخ يعنی انها رأته بتقريب من التقاريب فتذكرت الواقعة وقالت كان هذا الخ ٭

باب هل تصلی المرأة الخ غرض الباب اثبات جواز ذلك لمكان اعتياد النساء قبل الاسلام بتبديل الثياب بعد انقطاع الحيض ولم يرين ذلك واجبا قوله فمصعته بظفرها ای ثم غسلته ولم يذكره اختصارا واعتمادا علی الظاهر ٭

باب الطيب للمرأة عند غسلها الخ يعنی انه سنة قوله من كست اظفار الخ فی هذا اللفظ روايتان ظفار واظفار فعلی الاول نسبة الی الموضع وعلی الثانی جمع ظفر والمراد العود الطيب الذی يكون علی شكل الظفر ٭

باب غسل المحيض يعنی انه واجب ثابت ومناسبة الحديث بالترجمة قول الانصارية كيف اغتسل يدل علی ان اصل الغسل مسلم الثبوت والسوال انما هو عن كيفيته

باب نقض المرأة شعرها الخ يعنی هل هو واجب ام لا والظاهر من الحديث الوجوب وانما سقط عن المرأة فی غسل الجنابة لكثرة الابتلاء ولزوم الحرج قوله وانقضی رأسك الخ قيل هذا الامر بناء علی عادة النساء فی غسل الحيض من نقض الشعر وليس هذا ايجابا عليهن كاعتياد النساء اليوم بالدلك بالاملج والصمغ قوله ولم يكن الخ ظاهر كلام هشام ان ذلك لم يكن قرانا ٭

باب قوله تعالی مخلقة وغير مخلقة غرضه تفسير هذا اللفظ من القرآن وايراده فی كتاب الحيض لادنی مناسبة كما لايخفی ٭

باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة قال الشارح القسطلانی فی معناه ليس المراد بالكيفية الصفة بل بيان صحة اهلال الحائض وعندی انه علی الظاهر والغرض اثبات صفة الاهلال اذا اهلت الحائض وهی ان يكون اهلالها مقرونا بالغسل ان كان ذلك الغسل فی اثناء الحيض وغسل عائشة رضی الله عنها يحتمل ذلك

باب لاتقضی الحائض الصلوة الخ معناه ان الحائض تترك الصلوة ولاتقضيها وتعليق الباب للجزء الاول فما قال القسطلانی ان ترك الصلوة يستلزم عدم قضائها لان الشارع امر بتركها والمامور بتركه لايجب فعله فلايجب قضاؤها فلا حاجة اليه علی انه منتقض بالصوم فتأمل قوله اتجزی احدانا الخ قيل ای تقضی احدانا ويحتمل ان يكون الاستفهام للاستبعاد والتعجب ای ايكفی احدانا صلاة ايام الطهر فقط ام ينبغی ان تقضی صلاة ايام الحيض ايضاً

باب من اتخذ ثياب الحيض الخ الاستدلال بحديث الباب موقوف على ان يحتمل قول ام سلمة رضى الله عنها فاخذت ثياب حيضتى على الثياب التى يلبسها الانسان دون الخرق التى تحتشى بها الحائض عند ظهور دم الحيض ويحتمل ذلك ايضاً۔

باب اذا حاضت فى شهر ثلاث حيض اى هو ممكن واذا ادعت المرأة ذلك تصدقت فيه والآية دالة على ان قولها مقبول فيه وجميع تعاليق الباب دالة على انه ليس فى الحيض تحديد وانما هو مفوض الى قول المرأة لكن فيما يمكن قوله ولكن دعى الصلاة هذا هو محل المناسبة بالترجمة فانه دليل على انه فوض الامر الى فاطمة

باب الصفرة والكدرة فى غير ايام الحيض يعنى انهما ليستا من الحيض ولا تمنعان الصلاة والصوم وبعض الفقهاء عدهما من الحيض۔

باب عرق الاستحاضة قوله فكانت تغتسل الخ هذا اما كانت بسبب عادتها و اما التطوع وبهذا التوفيق يطبق بين حديث فاطمة وام حبيبة۔

باب الصلاة على النفساء اى صلاة الجنازة عليها قوله وسنتها بالجر عطف على الصلاة على النفساء اى باب طريقة الصلاة عليها من انه يقوم الامام عند وسطها وهذا المطلق المرأة وقيد النفساء اتفاقى وهذا مذهب الشافعى رحمه الله فى سنية القيام يقوم الامام للرجل حذاء رأسه وللمرأة عند وسطها۔

كتاب التيمم

باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا اى حكمه ان يصلى بغير وضوء ولا تيمم ولا اعادة عليه وهذا هو مذهب المؤلف واثبته بظاهر الحديث لانه صلى الله عليه وسلم لما شكا القوم اليه امرهم باعادة الصلاة الان فقد ان التراب للقوم المذكورين كان حكميا لعدم شرعية التيمم بعد وههنا فقدان حقيقى وهو فى حكم الحكمى فى جواز الصلاة وعدم لزوم الاعادة فافهم

باب هل ينفخ فى يديه اى يستحب ذلك اذا تعلق بالاعضاء تراب كثير تحرزا عن المثلة۔

باب التيمم للوجه والكفين مذهب المؤلف فى هذه المسئلة مثل ما يقوله اصحاب الظواهر وبعض المجتهدين من ان التيمم للوجه والكفين فقط ولا يلزم المسح الى المرفقين خلافا للجمهور وهم يقولون ان قوله انما يكفيه الخ حصر اضافى بالنسبة الى نفى التمرغ فقط وليس معناه اثبات الضربة الواحدة ومسح الكفين فقط بدليل ما ورد فى الصحيح مرفوعا انه صلى الله عليه وسلم ضرب ضربتين احدهما للوجه والاخرى لليدين الى المرفقين۔

باب الصعيد الطيب الخ غرضه من عقد الباب اثبات ان التراب له حكم الماء عند عدم وجدانه فاذا تيمم يصلى به ما شاء من الفرائض والنوافل ما لم يحدث كما هو حكم الماء وهذا مذهب ابى حنيفة رحمه الله تعالى خلافا للشافعى وغيره من الائمة ومحل الاستشهاد فى حديث الباب قوله صلى الله عليه وسلم عليك بالصعيد فانه يكفيك لان الظاهر المتبادر من الكفاية ان يكون له حكم الماء والا كانت الكفاية ناقصة مع ان المطلق ينصرف الى الكامل فتأمل۔

باب التيمم ضربة غرضه اثبات ما يقوله بعض العلماء خلافا للجمهور فانه يجب عندهم ضربتان ويحملون الحديث على ما قلنا سابقا فتذكر قوله اوظهر شماله كلمة او امابمعنى الواو او شك من الراوى فكان اقتصارا على ذكر البعض دون البعض۔

باب حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله الخ هذا الباب لا ترجمة له ولا يوجد فى النسخ الصحيحة وهو الصحيح فمناسبة حديث الباب بترجمة الباب السابق باعتبار ان قوله عليه السلام عليك بالصعيد فانه يكفيك كما انه عام بالنسبة الى انواع الصعيد كذلك له عموم بالنسبة الى كيفية التيمم فيحتمل ان يكون بضربة او ضربتين فتأمل

كتاب الصلاة

باب كيف فرضت الصلاة فى الاسراء اقول حديث الباب من حيث افادة انها فرضت اولا ليلة الاسراء خمسين ثم تقرر الامر على الخمس يثبت كيفية من كيفياته قوله وقال ابن عباس الخ مناسبته مع ترجمة الباب باعتبار ان فرضية الصلاة كانت فى اول الاسلام حتى بلغت فى اقصى مراتب الاشتهار وشاعت فى بعيد الاقطار قوله على يمينه اسودة الخ اسودة جمع سواد كازمنة جمع زمان ومن عادة الناظر اذا ابصر الصور والاشخاص من بعيد لم يميز صورة عن صورة ان يكون مبصره شئ مثل السواد وقد تقرر فى علم المناظرة وهذا كناية عن عدم تميزه صلى الله عليه وسلم بين تفاصيل صورهم والنكتة فى ذلك ان ابصار ذرية آدم كان ابصارا اجماليا والحق فى كشف الاجمال ان ينكشف على الاجمال

باب وجوب الصلاة فى الثياب قوله ومن صلى ملتحفا الخ غرضه الاشارة الى حديث الامر بالاستحباب لمن صلى فى ثوب واحد لانه يدل على ان وجوب اصل الصلاة مسلم ثابت فى الشرع حيث لم يتعرض الا لبيان الكيفيات من الالتحاف والاشتمال والتوشيح وغيرها وقس على هذا قوله ويذكر عن سلمة بن الاكوع الخ قوله ومن صلى فى الثوب الذى الخ احتاج فى هذا الباب الى هذا النوع من الاستدلال بالايماءات والاشارات الخفية لانه لم يرد فيه نص يدل عليه۔

باب اذا صلى فى الثوب الواحد فليجعل على عاتقه اى هو مستحب قوله فليخالف بين طرفيه فان قلت ما مناسبة هذا الحديث بترجمة الباب قلت وجه دلالته على الترجمة ان المخالفة بين طرفى الثوب سبب لوقوع شئ منه على عاتقه غالبا۔

باب اذا كان الثوب ضيقا اى ينبغى حينئذ ان يتزر به لا يلتحف لانه سبب لانكشاف العورة وان لم يكن فيتكلف بشغل المصلى عن صلاته مع ذلك يجوز العقد على الاعناق ايضا

باب الصلاة فى القميص يجوز الصلاة فى ثوب واحد من هذه الثياب والاولى الجمع فى اثنين منها لمن وسع الله له وجواز الصلاة فى التبان فقط يوافق مذهب مالك لان التبان انما يستر نصف الفخذ لا كلها قوله حدثنا عاصم بن على قال حدثنا ابن ابى ذئب الخ مناسبة هذا الحديث بالترجمة من حيث جواز الصلاة فى الثياب الغير المخيطة ايضا مع كون اهل الثوب واحدا

باب الصلاة بغير رداء اى هو جائز۔

باب ما يذكر فى الفخذ هل هو عورة ام لا المذاهب فيه مختلفة فعند الشافعى وابى حنيفة رحمهما الله الفخذ عورة وانما الخلاف بينهما فى الركبة والسرة وعند مالك رحمه الله الفخذ ليس بعورة والاحاديث فى هذا الباب متعارضة والقوة من حيث الرواية لما ذهب اليه مالك قلت وجه الجمع بين تلك الاحاديث ان الفخذ ليس بعورة بالنسبة الى خاصة الرجل ومحارم اسراره اعنى الذين هم كثير الدخول عليه شديد التردد اليه واما بالنسبة الى العامة ومن يزور الرجل غبا فانه عورة يدلك على هذا التطبيق حديث دخول عثمان على النبى صلى الله عليه وسلم وستره فخذه مع كشفه اياه عند ابى بكر وعمر واما ما ذهب اليه مالك رحمه الله من انه يجوز للعملة والجمالين امثالهم الاقتصار على ما دون الفخذ فى الصلاة فلا شبهة فى صحته عندنا لما روى من طرق كثيرة حتى حصل العلم الضرورى ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكلفهم وامثالهم بستر الفخذ الى الركبة فى الصلاة وههنا قاعدة وهى ان النبى صلى الله عليه وسلم قد بين لها درجتين من الصلاة صلاة المحسنين وصلاة عامة المؤمنين وكم من اشياء قد جوزها فى الثانية ونهى عنها فى الاولى واذا انت حفظت هذه القاعدة سهل عليك اكثر المواضع المتناقضة فى باب الصلاة قوله قال زيد بن ثابت الخ فيه نظر لانه لا دلالة فيه على ان فخذه صلى الله عليه وسلم كان منكشفا ولو سلم انكشافه فلا نسلم انه كان ذلك باختياره عليه السلام حتى يكون دليلا على جوازه اللهم الا ان يقال المصنف رحمه الله اعتمد على ظاهر الحال على انه صلى الله عليه وسلم كان نبيا وهو فى حالة الاختيار وعدمه مصون عما لا ينبغى جريانه عليه صلى الله عليه وسلم ولو سلم فكان ينبغى ان ينبه عليه بعد تلك الحالة كما نبه عليه بعد ما وقع منه مرة فتأمل قوله فلما دخل القرية الخ فى هذا الحديث تقديم وتاخير لان دخوله صلى الله عليه وسلم القرية وخروج القوم الى اعمالهم كان قبل اجراء النبى صلى الله عليه وسلم مركوبه فى الزقاق وسككها۔

باب فى كم تصلى المرأة من الثياب عقد الباب بهذا العنوان لحديث ام سلمة الوارد فى هذا الباب انها قالت تصلى المرأة فى خمار وقميص واشار بقوله وقال عكرمة الخ الى ان المطلوب لذاته فى ثياب المرأة ليس الا ستر جميع الجسد ما خلا الوجه والقدمين وقول ام سلمة تصلى فى خمار وقميص ليس الا لانهما يستران جميع جسدها ولو حصل ذلك بثوب واحد يكفى ايضا۔

باب اذا صلى فى ثوب له اعلام الخ اى لا تفسد صلاته ولكن تركه اولى

باب ان صلی فی ثوب مصلب او فیه تصاویر هل تفسد صلاته الخ یعنی لا تفسد صلاته لکنه مکروه ◆

باب من صلی فی فروج حریر قیل اول من لبس فرعون قوله ثم نزعه الخ ای لا تفسد صلاته لکنه مکروه لانه صلی الله علیه وسلم لم یُعد الصلاة ولکن نزعه کالکاره له صریح فی الکراهیة ◆

باب الصلاة فی الثوب الاحمر الخ ای هی جائزة بلا کراهیة ان کان الاحمر غیر معصفر ◆

باب الصلاة فی السطوح والمنبر غرضه من عقده هذا الباب ان ما ورد فی الحدیث وجعلت لی الارض مسجدا وطهورا لا یقتضی لزوم الصلاة علی الارض بل یجوز علی غیر ذلک کالمنبر والخشب والسطوح ایضا اذا کان طاهرا ◆

باب اذا اصاب ثوب المصلی امرأته اذا سجد یعنی لا باس به ولا تدخل فی لمس النساء حتی تفسد صلاته ◆

باب الصلاة علی الحصیر الخ یعنی انها جائزة ومناسبة تعلیق الباب مع الترجمة باعتبار ان المقصود من اثبات جواز الصلاة علی الحصیر نفی لزوم الصلاة علی التراب الذی یمکن ان یتوهم من قوله علیه السلام جعلت لی الارض مسجدا وطهورا وقوله عفر وجهک وقوله لافلح ترب، ترب وقس علی ذلک قوله باب الصلاة علی الخمرة الا ان یراد لفظ الخمرة لکونه واقعا فی الحدیث وقس علی ذلک ایضا قوله باب الصلاة علی الفرش

باب السجود علی الثوب ای هو جائز وحدیث الباب محمول عند الشافعی علی ما اذا کان منفصلا عن المصلی او متصلا غیر متحرک بحرکته لانه لم یجز السجدة علی الثوب المتصل الذی یتحرک بحرکة المصلی وعند الحنفیة جائز مع الکراهة وما قال القسطلانی من ان السجدة علی کور العمامة جائز بلا کراهة عند الحنفیة وذلک لانه اورد مذهب ابی حنیفة رحمه الله مقابلا لمذهب مالک رحمه الله وهو الکراهة فهو الخطأ فی نقل المذهب بل الکراهة عند الحنفیة ایضا ثابتة بلا ارتیاب ◆

باب الصلاة فی الخفاف غرضه من اثبات جواز الصلاة فی الخفاف دفع ما عسی ان یستبعد من جواز الصلاة فیها لکون خفافهم مثل النعال حیث کانوا یمشون فیها فی الطریق والاسواق ◆

باب اذا لم یتم السجود نقل عن الفربری ان بعض اوراق الکتاب کان غیر ملتصق بالکتاب ثم وقع الخطأ من بعض النساخ فی الحاق تلک الاوراق فالحقوها فی غیر الموضع الذی اراد المصنف الحاقها فیه فی نفسه وهذا الباب فی هذا المقام من هذا القبیل وکذا الابواب الآتیة لانها فی الحقیقة من ابواب صفة الصلاة فاحفظ ◆

باب فضل استقبال القبلة ثبت بحدیث الباب فضله لانه علیه السلام جعل الاستقبال خصلة واحدة من الخصال الممیزة بین المسلم وغیره الفارقة بینهما ◆

باب ما جاء فی القبلة ومن لم یر الاعادة علی من سها الخ ظاهر هذه الترجمة الاشارة الی ما ذهب الیه ابو حنیفة رضی الله عنه من ان المصلی لو اخطأ فی تحری القبلة فی لیلة ظلماء وصلی الی غیر القبلة فصلاته جائزة ولیس علیه ان یعید خلافا للشافعی رحمه الله والاستدلال بفعله علیه السلام من حیث انه علیه السلام اقبل علی الناس بوجهه وانصرف من القبلة ومع ذلک بنی علی صلاته ولم یستانف ثم اعلم ان الحدیث الاول من الباب ناظر الی الجزء الاول من الترجمة وهو قوله ما جاء فی القبلة ای ما جاء فی صورة القبلة قبل نزول آیة واتخذوا من مقام ابراهیم مصلی ای اجعلوا مقام ابراهیم بینکم وبین الکعبة فی صلاتکم فهذه الآیة دالة علی کون الکعبة قبلة والاحادیث الاخر ناظرة الی الجزء الثانی من الترجمة فافهم ◆

باب حک البصاق بالید الخ من ههنا شرع المؤلف فی بیان احکام المسجد ویتعلق بها خصائل استقبال القبلة واحکامها قوله ولکن عن یساره الخ هذا محمول علی غیر المسجد بقرینة قوله علیه السلام ما سیاتی البزاق فی المسجد خطیئة وکفارتها دفنها ◆

باب حک المخاط بالحصی الخ غرض المؤلف من عقد هذا الباب ان ما ذهب الیه بعض العلماء من ان المخاط نجس وتمسکوا بهذا الحدیث حیث قالوا ان حکمه علیه السلام کان للتطهیر لا للتنظیف محتمل الحدیث ویحتمل ان یکون غرضه ابطال ذلک المذهب ومثل ذلک یفعل المؤلف فی کتابه هذا کثیرا وایراد تعلیق الباب لاجل هذه المناسبة وههنا توجیه آخر مطرد فی اکثر المواضع وهو اجود التوجیهات عندی وهو انه من داب المصنف ان یورد حدیثا واحدا متعدد الطرق مرارا متعددة ویعقد کل ترجمة بلفظ آخر واقع فی ذلک الحدیث ومقصوده لیس الا اکثار طرق الحدیث کما وقع فی هذا المقام

باب هل یقال مسجد بنی فلان انما اهتم المصنف باثبات ذلک لان کون المساجد مملوکة لله غیر مملوکة لاحد یوهم ان لا یجوز اضافتها الی احد فلدفع هذا الوهم اثبت انه یجوز الاضافة لعلاقة ما من البناء او التولیة او القرب مثلا ◆

باب القسمة وتعلیق القنو فی المسجد الخ قوله وقال ابراهیم الخ اکتفی فی هذا الباب بایراد الحدیث المعلق لانه سیذکر فی موضع آخر الذی یتعلق هذا الحدیث به تعلقا شدیدا وانما قلنا انه معلق لان ابراهیم بن طهمان لم یر من شیوخ المؤلف ومثل هذا یفعل المؤلف کثیرا ◆

باب من دعی لطعام فی المسجد غرضه من عقده هذا الباب جواز الکلام المباح فی المسجد وذلک لدفع ما عسی ان یتوهم من عدم جوازه لانه مبنی للطاعة ولما ورد فی الحدیث عن النهی من کلام الدنیا فی المسجد ◆

باب اذا دخل بیتا یصلی حیث شاء ای هو مخیر یصلی فی ای موضع شاء بعد الاستیذان للدخول وحصول الاذن او یصلی حیث امر لکن ینبغی ان لا یکون ذلک مقرونا بالتجسس المنهی عنه قوله حدثنا عبد الله بن مسلمة الخ قیل هذا الحدیث لا یقتضی ان یصلی حیث شاء وانما یقتضی انه یصلی حیث امر قلت فی بعض طرق الحدیث اشارة الی ان عتبان فوض الامر الیه صلی الله علیه وسلم فی تخصیص المکان فلو صلی حیث شاء جاز لکن رد الامر الیه تبرعا والله اعلم ◆

باب التیمن ای هو مستحب ◆

باب هل تنبش قبور مشرکی الجاهلیة ای هو جائز ولو صلی فی المقابر فالصلوة فیها مکروهة ومع ذلک فلا اعادة علیه ◆

باب من صلی وقدامه تنور الخ غرض المؤلف من عقد هذا الباب دفع توهم من توهم انه لا یجوز صلاة الرجل وقدامه تنور للتشبیه بالمجوس هذا وفی استدلال المصنف نوع خفاء لا یخفی وتوجیهه ان کون النار قدام المصلی لو کان غیر مرضی عند الله ومفسد الصلاة لما ساغ ذلک فی حق حبیبه ونبیه ولما احضرها الله تعالی قدام نبیه علیه الصلاة والسلام

باب نوم المرأة فی المسجد ای هو جائز وان کان احتمال ورود الطمث لکن المذهب ان المرأة اذا حاضت فی المسجد خرجت عند ذلک ولا یحرم علیها النوم ابتداء

باب نوم الرجال فی المسجد ای هو جائز مع احتمال الاحتلام قوله کان اصحاب الصفة فقراء الخ مناسبة هذا القول بعنوان الترجمة باعتبار عکس قوله کان اصحاب الصفة فانه یفید کون بعض الفقراء اصحاب الصفة کانوا من سکان المسجد النبوی وکانوا ینامون فیه ویمکن ان یقال ان قوله کانوا فقراء یستلزم اللزوم العادی لکونهم ساکنین فی المسجد اذ لم تکن لهم مساکن مملوکة ولم تکن لهم معرفة تصحح البیتوتة عند غیر رسول الله صلی الله علیه وسلم ◆

باب ذکر البیع والشراء علی المنبر غرضه اثبات جواز التکلم بالایجاب والقبول للبیع فی المسجد بلا احضار المبیع فیه لکونه مثل التکلم کسائر الکلمات المباحة فی المساجد لکن فی دلالة الحدیث المخرج فی الباب علی ذلک نوع خفاء لانه صلی الله علیه وسلم ذکر البیع والشراء فی المسجد لافادة حکم شرعی فهی افادة علمیة لیست مما نحن فیه لکن خص المؤلف رحمه الله نظرا الی مجرد ذکر البیع والشراء جاء منه صلی الله علیه وسلم والایجاب والقبول بلا احضار المبیع لیس الا ذکر البیع والشراء فیه فیجوز وان کان ذکره علیه السلام من وجه هذا من وجه آخر ومثل هذا الاستدلالات کثیر فی البخاری کما مر غیر مرة ◆

باب تحریم تجارة الخمر فی المسجد لما کان حرمة الربا لکونه عقدا متضمنا المفسدة ووجد النبی صلی اللہ علیه وسلم تجارة الخمر مشارکة للربا فیه عقب لذلک قراءة الآیات المذکورة بتحریم تجارة الخمر والمسئلة الفقهیة المستنبطة للمؤلف من هذا الباب جواز ذکر البیع والشراء فی المسجد علی ما ذکرنا سابقا ٭

باب الاسیر او الغریم یربط فی المسجد الخ دلالة حدیث الباب علی جواز ذلک ظاهرة والحدیث الذی فی الباب الثانی لهذا الباب اظهر فی ذلک ولهذا ینبغی ان یقال انه باب فی الباب علی نحو ما مر سابقا فی مواضع عدیدة وبهذا ینحل ما یشکل فی عقد المؤلف ذلک الباب بباب الاغتسال اذا اسلم انه یناسب ایراده فی کتاب الغسل لاههنا فلیتأمل ٭

باب ادخال البعیر فی المسجد ای هو جائز اذا وجد سبب داع الیه و رکوبه صلی اللہ علیه وسلم فی الطواف کان فی عمرة القضاء وسبب ذلک خوفه علیه السلام من المشرکین ان یکید واکیدا ولم یتمکنوا منه بسبب رکوبه علیه السلام ٭

باب حدثنا محمد بن المثنی قال حدثنا معاذ الخ هذا الباب وقع بلا ترجمة ومناسبة حدیثه مع الابواب السابقة باعتبار ان خروج الرجلین من الصحابة کان بعد تحدثهما عن النبی صلی اللہ علیه وسلم لیلا فی المسجد فیستنبط منه جواز التکلم والتحدث فی المسجد ٭

باب الخوخة والممر فی المسجد **قوله** عن ابی سعید الخدری الخ الذی یفهم من الحدیث انه صلی اللہ علیه وسلم بنی قوله ان امن الناس علی علی بکاء ابی بکر وهذه الروایة مخصوصة بخصوص ابی سعید وقد جاء عن کثیر من الصحابة انه صلی اللہ علیه وسلم خطب لهذا خطبة مستقلة ودلالتها علی الاستخلاف ظاهرة ولا یخفی علی من له طبع سلیم

باب رفع الصوت فی المساجد ای هو مکروه ولا ینبغی ان یقع من المتقی والحدیث الاول من الباب بحسب الظاهر حدیث موقوف ومثل هذا عند المؤلف له حکم المرفوع لما ذکر فیه لفظ مسجد رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم وقد خالف مسلم فی امثال هذا الحدیث قریبا من ثلاثمائة حدیث ولم یحکم برفع تلک الاحادیث ٭

باب الاستلقاء فی المسجد ثبت فی الباب جواز الامرین الاستلقاء ووضع الرجل علی الرجل الذی نهی عنه فی حدیث آخر فاما ان یقال ان هذا ناسخ للنهی او یقال ان النهی محمول علی ما اذا کان الازار ضیقا یخاف فیه انکشاف العورة ٭

باب الصلاة فی مسجد السوق انما اهتم المؤلف باثبات جواز هذا لما مر آنفا والمراد بمسجد السوق المکان الذی یعده اهل السوق لان یصلوا فیه غیر مسجد المحلة الذی له حکم المسجد الی ابد الآباد **قوله** وصلی ابن عون الخ قال القسطلانی واللہ اعلم مناسبة هذا التعلیق المسئلة وما ورد علیه انه لترجمة الباب اقول ان المناسبة باعتبار انه یدل علی ان ابن عون صلی فی مسجد وراء المسجد وما اورد علیه انه صلی ابن عون فی مبیته لیس بشیء لان صلاته کان من حیث کونه مسجدا ولهذا القدر من المناسبة اورد المؤلف تعلیقات الابواب بل بادنی من ذلک ٭

باب تشبیک الاصابع غرضه اثبات جواز ذلک فعالما عسی ان یتوهم من نهیه علیه السلام التشبیک فی الصلاة والمرور للصلاة کراهة ذلک فی جمیع الاحیان ٭

باب سترة الامام لما فرغ من احکام المسجد شرع فی احکام السترة وغرض المؤلف من عقد هذا الباب ان سترة الامام کاف للقوم فنعم سترة الامام لو مر المار بین یدی القوم لا یأثم بذلک والاشارة الی ان ما قاله الشافعی رحمه اللہ فی معنی قول ابن عباس یصلی بالناس بمنی الی غیر جدار ای الی غیر سترة لیس علی ما ینبغی بل معناه الی غیر جدار یکون هو سترة وان کانت العنزة او العکازة سترة له لانه ثبت من تتبع احواله صلی اللہ علیه وسلم فی صلاته فی الصحراء انه ما صلی الا والعنزة تکون بین یدیه فلذلک استشکل سترة الا ابن عباس بذلک لان عدم انکار احد له یجوز لکون صلاة رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم الی سترة وسترة القوم سترة الامام بل الظاهر هو هذا فافهم ویمکن قد جاء توجیه قول الشافعی رحمه اللہ الی غیر سترة مراده الی غیر سترة جدار دون مطلق السترة فلا مخالفة بین ما قاله الشافعی فی معناه وبین ما قاله الآخرون ٭

باب قدر کم ینبغی ان یکون بین یدی المصلی الخ غرضه من اثبات ذلک ان لا یتجاوز المصلی عن هذا القدر لئلا یفضی الی تضییق الطریق علی الناس والموضع الذی یکون من القدم الی موضع الجبهة وثبت انه کان بین موضع قیامه صلی اللہ علیه وسلم وبین الجدار ثلاثة اذرع فاذا کان کذلک فتقریبا یبقی بین مصلاه ای موضع سجوده وبین الجدار ممر الشاة ٭

باب السترة بمکة عقد الباب لهذا رد الما قاله البعض من انه لا تصنع السترة اذا صلی فی المسجد الحرام لئلا یضیق علی الناس وکلهم هناک مشغولون بالطاعات من الصلاة والطواف وغیرها -

باب الصلاة بین السواری فی غیر جماعة ای هی جائزة والکراهة لیس الا فی الصلاة بین السواری فی الجماعة ٭

باب حدثنا ابراهیم بن المنذر الخ هذا الباب لا ترجمة له فهو کفصل الباب الاول من انه شرع لمقام رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم بین العمودین لانه یفهم منه انه صلی اللہ علیه وسلم صلی بین العمودین وکان بینه وبین الجدار الذی قبل وجهه قریبا من ثلاثة اذرع

باب الصلاة الی السریر **قوله** قالت اعدلتمونا الخ قالت رضی اللہ عنها ذلک حین وقعت المناظرة بینها وبین من قال یقطع المرأة والکلب والحمار صلاة المصلی ٭

باب من قال لا یقطع الصلاة شیء **قوله** حدثنی مسلم الخ ثبت بالحدیث الاول من الباب کون المرأة غیر قاطعة للصلاة والکلب والحمار مسکوت عنهما والحدیث الثانی مثبت للترجمة بتمامها وغرض المؤلف من عقد هذه الابواب الی آخر الکتاب الاشارة الی ان المرأة غیر قاطعة للصلاة ٭

کتاب مواقیت الصلاة

باب مواقیت الصلاة انما عقبه بباب مواقیت الصلاة لان المراد بکتاب مواقیت الصلاة کتابها مطلقا وبابها المواقیت من حیث انها شرعت بالوحی ام بالاجتهاد فتأمل **قوله** اعلم ما تحدث الخ یعنی انک متکلم بامر عظیم وهو انه جاء جبرئیل بهذا الیه علیه السلام فاعلمه حققه هو کذلک **قوله** ولقد حدثتنی عائشة الخ یستنبط منه ان صلاته صلی اللہ علیه وسلم کانت بعد المثل لان الحجرات فی ذلک الوقت کانت حیطانها غیر مرتفعة کثیر الارتفاع والصحن ایضا غیر متسع وفی مثل تلک الحجرات لا یظهر الشمس علی الحیطان الابعد المثل ادرج المؤلف فی کتاب مواقیت الصلاة ابوابا دالة علی فضائل الصلاة

باب فی تضییع الصلاة عن وقتها ای فی التشدید فیه والنهی عنه **قوله** قال ای علیه الصلاة والسلام ٭

باب تاخیر الظهر الی العصر غرضه من عقد هذا الباب الاشارة الی توجیه الحدیث وصرفه عن الظاهر اعنی جمعه علیه السلام من غیر عذر فی الحضر بانه کان فعله ذلک جمعا فی الصورة بتاخیر الظهر الی وقت العصر واداءها فی آخر جزء من وقتها متصلا باول وقت العصر ولیعلم ان ما وقع فی الحدیث من قوله صلی بالمدینة وهم من الراوی لانه روی ان ذلک کان فی تبوک وقال الراوی فی بیان تلک القصة انه صلی اللہ علیه وسلم جمع من غیر سفر ای من غیر سیر لانهم کانوا نازلین فروی الآخرون هذا الحدیث بالمعنی فهو من قول الراوی ای فی حضر وعبروا عن ذلک بقوله بالمدینة والا کان ذلک فی سفر فاحفظ **واعترض** علی هذا التوجیه بعض الفضلاء بانه یاباه ما وقع فی جامع الترمذی من قول ابن عباس حین سئل عن هذا اراد ان لا یحرج امته فانه یدل صریحا علی ان المقصود بهذا الفعل دفع الحرج وکان ذلک فی غیر عذر من السفر وامثاله والا لم یکن دفعا للحرج **واجیب عنه** بان قول ابن عباس انما یقتضی دفع الحرج مطلقا لا دفع الحرج المخصوص کما هو مبنی قواعد الاصول ودفع الحرج مطلقا یتحقق بالجمع فی حالة النزول فانه صلی اللہ علیه وسلم لو اکتفی بالجمع فی حالة السیر دون النزول فکان له مساغ لکن اراد دفع الحرج عن امته فجمع فی حالة النزول وهذا التقریر لا یرتاب فیه من له معرفة بعلم الاصول لکن بقی ههنا نظر قوی وهو ان مثل هذا الوهم الذی له مفاسد

سیطرة الفساد من الرواة الثقات واهل النظر والحفظ والتیقظ مع عدم توفر التابعین والتبع وامحت الاصول الجوامع علیه بعید جدا والا لارتفع الامان عن اکثر الاحادیث فتأمل

باب من ادرک رکعة من العصر غرضه من عقد هذا الباب الاشارة الی ان المصلی لو صلی العصر بحیث تقع منه رکعة قبل الغروب والثانیة بعده جازت صلاته ولا حاجة الی القضاء وسبب الاهتمام بذلک ما تقرر عند الشافعی رحمه الله من انقسام اوقات العصر الی اربعة وقت الاستحباب وهو ان یصلی بعد صیرورة الظل مثل ذی الظل سوی فیء الزوال متصلا ووقت الجواز مع فضیلة ما وهو ان یؤخر الی مثلین ووقت الجواز المجرد وهو من المثلین الی ان یصفر الشمس ووقت الضرورة وهو بعد اصفرار الشمس والمصلی یأثم بتأخیر الصلاة الی وقت الضرورة عند المؤلف ان المصلی لو وقعت بعض صلاته فی وقت الضرورة یخرج عن عهدة الصلاة وان کان آثما فی التاخیر **قوله** انما بقاؤکم فیما سلف قبلکم الخ أستشکل هذا بان بقاء هذه الامة بحسب الخارج ازید بالنسبة الی بقاء تلک الامم فکیف یصدق هذا المثل لان مقتضاه ان یکون الامر بالعکس والجواب ذکر الوقت لمجرد کونه معیارا بالنسبة الی اخرهم مع کون علمهم کثیرا .

باب وقت المغرب **قوله** قال عطاء الخ مناسبة التعلیق بترجمة الباب باعتبار انه یدل علی ان اخر وقت المغرب متصل باول وقت العشاء لان الجمع فی الحضر محمول عند المؤلف علی الجمع فی الصورة ولو کان بعذر المرض .

باب من کره ان یقال للمغرب العشاء الحکمة فی نهیه علیه السلام عن ذلک الاحتراز عن ان یقع فی القرآن انعجام واخلال لفهم المقصود حیثما وقع فی القرآن لفظ العشاء اذ لو استعمل العشاء فی المغرب ایضا وشاع ذلک فیما بینهم لوقع الالتباس فی لفظ العشاء الواقع فی القرآن وتبادر الوهم فیه الی المغرب ایضا فیقع انعجام شدید الا تری ان الظهر والعصر اذا استعمل لفظ کل احدهما موضع الآخر فاذا ذکر الظهر مثلا فی کلام وحکم علیه بحکم لوقع الانعجام فی ذلک الکلام ولو بعد حین **قوله** صلی الله علیه وسلم سبعا جمیعا الخ هذا یدل ایضا علی ان آخر المغرب متصل باول وقت العشاء لان فعله صلی الله علیه وسلم هذا انما کان فی الحضر بقرینة قوله صلی ثمانیا جمیعا لان غالب عمله علیه السلام فی السفر ان یصلی صلاة الظهر والعصر اربعا کل احدهما ثنتان ثنتان ولا یجوز ان یحمل علی الجمع الحقیقی لانه ما قال به من اهل السنة والجماعة فی الحضر من غیر عذر .

باب فضل العشاء **قوله** من اهل الارض غیرکم الظاهر ان مراده علیه السلام ان الصلاة فی هذا الوقت مخصوص بهذه الامة ویحتمل ان یکون معناه انکم مخصوصون بهذا الانتظار لانه کان فی اول الاسلام ولم یکن یصلی الصلاة الا فی مواضع عدیدة وذلک ایضا فی اول الوقت بعد غیبوبة الشفق والانسب بترجمة الباب هو الاول کما لا یخفی علی من له طبع سلیم .

باب من لم یکره الصلاة الا بعد العصر یعنی یجوز الصلاة وقت الاستواء ونصف النهار ولا یحکم بعدم الجواز الا فیما قبل الطلوع والغروب فلما اصل کما قال به مالک مطلقا والشافعی فی یوم الجمعة .

باب ما یصلی بعد العصر غرضه من عقد هذا الباب الاشارة الی توجیه ما روی عن عائشة رضی الله عنها من انه لم یکن رسول الله صلی الله علیه وسلم یدع الرکعتین بعد العصر بانه کان ذلک قضاء لراتبة الظهر ومعنی قولها ما ترکهما ترک نسخ بل کان علیه السلام اذا فاتته راتبة الظهر او راتبة صلاة اخری صلاها بعد العصر لکن هذا التوجیه لا تمشی فی اخر احادیث الباب فتأمل .

باب من نسی صلاة مقصود الباب عدم وجوب الترتیب بین الوقتیة والفوائت علی خلاف ما ذهب الیه ابو حنیفة رحمه الله .

باب ما یکره من السمر بعد العشاء **قوله** السامر من السمر الخ ای مشتق وهذا اشارة الی تفسیر هذا اللفظ من القرآن .

باب السمر مع الضیف والاهل فی هذا الحدیث تقدیم وتاخیر لان اکله رضی الله عنه وحنثه فی یمینه ینبغی ان یذکر قبل قوله فشبعوا وصارت اکثر وما وقع فی الحدیث من قوله تعشی ابو بکر عند النبی صلی الله علیه وسلم فتقریر الکلام ان یقال ان قول الراوی ثم لبث حتی صلیت العشاء تفصیل لما سبق من قوله تعشی ابو بکر رضی الله عنه

کتاب الاذان

باب بدء الاذان **قوله** ذکروا النار والناقوس الخ اختصار والمفصل انهم قالوا لو اتخذنا ناقوسا فقال ذلک للنصاری فقالوا لو اتخذنا بوقا فقال ذلک للیهود فقالوا لو اتخذنا نارا فقال ذلک للمجوس فرأی عبد الله بن زید فی منامه الاذان فعرضه علی النبی صلی الله علیه وسلم فامر بلالا بالاذان .

باب فضل التاذین **قوله** ادبر الشیطان له ضراط الخ لعل الحکمة فی هرب الشیطان عند الاذان دون الصلاة انه شعار الاسلام یجهر فیه بذکر الله ویصیر به الدار دار الاسلام .

باب الکلام فی الاذان یعنی ان الکلام لا یقطع الاذان کما یقطع الصلاة فان اتفق الکلام فی خلاله لا یعاد .

باب من قال لیؤذن فی السفر الخ قید فی السفر اتفاقی وغرضه من عقد الباب نفی لزوم اجتماع المؤذنین فی الاذان کما هو معمول اهل الحرمین .

باب هل یتتبع المؤذن فاه ههنا وههنا الخ غرضه اثبات ان الاذان غیر ملحق بالصلاة فی الاحکام ولا یشترط فیه الاستقبال وبهذا یتحقق المناسبة بین الترجمة والآثار الواردة فیه .

باب متی یقوم الناس اذا رأوا الامام الخ اظهر تاویلات هذه الترجمة ان یقال ان قوله اذا رأوا الامام جواب من یعنی یقومون اذا رأوا الامام عند الامر بالاقامة .

باب هل یخرج من المسجد لعلة لعل غرضه الاشارة الی استثناء حالة الضرورة من نهی الخروج عن المسجد بعد ما أذن فیه .

باب اذا قال الامام مکانکم حتی رجع الخ ای ینبغی ان ینتظروه ولا یقیموا مقامه اماما آخر ولا یتفرقوا من مواقفهم .

باب قول الرجل للنبی صلی الله علیه وسلم ما صلینا الاهتمام باثبات ذلک لاجل ما ذهب الیه بعض العلماء من کراهة التکلم بمثل فاتتنا الصلاة او ما صلینا کما سبق مثل ذلک لکن لو استدل علی ذلک بقول النبی صلی الله علیه وسلم ما صلیتها لکان انسب لانه علیه السلام صرح بلفظ ما صلیت بل هو حاصل کلامه رضی الله عنه

باب وجوب صلاة الجماعة مذهب الشافعی فی هذا الباب ان الجماعة فرض بالکفایة وسنة مؤکدة لکل واحد علی العین ویحتمل ان یکون مقصود الباب هو هذا واستدل بقول الحسن علی وجوب الجماعة لانه امر بترک اطاعة الام اذا امرت بترک الجماعة والحال ان اطاعتها واجبة الا فی معصیة فعلم من ذلک ان ترک الجماعة معصیة لا تطاع فیها الام

باب فضل صلاة الفجر فی الجماعة هذا الباب باب فی الباب فلا اشکال فی ربط الحدیثین الاخرین فیه مع الترجمة فتدبر .

باب فضل من غدا الی المسجد **قوله** فلا صلاة الا المکتوبة اشارة الی رد ما ذهب الیه الحنفیة من استثناء سنة الفجر من ذلک .

باب حد المریض ان یشهد الجماعة الحد ههنا من الجد یعنی باب فضل تکلف المریض ومناسبة الحدیث الثانی من الباب مع الترجمة باعتبار تمام القصة المخرجة فی مواضع اخر .

باب هل یصلی الامام بمن حضر الخ مقصوده انه یترک الجماعة والخطبة بعذر المطر وهل یصلی بالجماعة ویخطب بمن حضر ولو کانوا قلیلا **قوله** انها عزمة الخ هذا القول یحتمل معنیین **احدهما** ان تلک الکلمة سنة امرنا بها رسول الله صلی الله علیه وسلم وثانیهما ان الجمعة عزمة ای واجبة یأتون بها الناس ویخرجون فی الخطر ولم یرخص لهم بالصلاة فی الرحال .

باب اذا حضر الطعام واقیمت الصلاة الاحادیث فی هذا الباب متعارضة والتطبیق بینها ان البدایة بالعشاء اولی فی صورة فساد الطعام بتاخر اکله او اضطراب الجوع او نحو ذلک واذا لم یکن من هذه الامور شیء فالبدایة بالصلاة

اولیٰ فکل حدیث واثر محمول علی محمله واشار المؤلف ایضاً بایراد الباب فی الاٰخر بهذا الباب الی تعارض الادلة فی هذا الباب وطریق الجمع ما ذکرناه اٰنفاً۔

باب من صلی بالناس وهو لا یرید الا ان یعلمهم مقصوده من عقد هذا الباب انه لیست هذه الصلاة صلاة المرائی بل فیه ثواب الصلاة للمصلی مع ثواب التعلیم ایضاً۔

باب اهل العلم والفضل احق بالامامة قوله مروا ابا بکر الخ استدل المؤلف بامامة ابی بکر رضی الله عنه علی فضله فحاصل الاستدلال ان افضلیة ابی بکر رضی الله عنه معلومة لنا قطعا بالاحادیث المتواترة المعنی وعلمنا منه هذه المسئلة فی الامامة وقال بعضهم ان هذه الامامة هی الدالة علی فضلیته ولا یخفی انه حینئذ یلزم الدور فی الاستدلال۔

باب من قام الی جنب الامام لعلة الخ ای هو جائز لوجود علة مثل کون الامام ضعیفا لا یسمع الناس صوته من بعید فیقوم واحد الی جنبه ویسمع الناس تکبیر الامام وغیر ذلك۔

باب من دخل لیؤم الناس فجاء الامام الاول الخ یعنی جاء الامام الذی کان استخلف هذا الامام فتأخر الاول ای الذی کان اولا فی بدایة الصلوة جازت الصلاة الاولی ای ما صلی من الصلاة لا یحتاج الی اعادته۔

باب اذا استووا فی القراءة الخ الحدیث الذی هو نص فی هذه الترجمة اورده مسلم وغیره من ابی مسعود الانصاری ولم یلتفت الیه المؤلف فکانه ما وجده علی شرطه۔

باب اذا زار الامام قوما فامهم غرضه من هذا الباب اثبات جواز ذلك دفعاً لتوهم عدم الجواز اصلا سواء اذن رب الدار اولا متمسکا بقوله علیه السلام لا یؤمن الرجل الرجل فی سلطانه ای فی منزله ولا یجلس علی تکرمته الا باذنه وقال ان الاستثناء متصل بالحکم الاٰخر فقط کما هو مذکور فی جامع الترمذی۔

باب انما جعل الامام لیؤتم به وصلی النبی صلی الله علیه وسلم الخ اشار بایراد هذا القول فی تعالیق الباب الی نسخ هذا القدر من الحکم اخیر فعله علیه السلام حین صلی بنفسه قاعدا وصلی القوم قیاما وامرهم بذلك والمؤلف رحمه الله قدم فی الباب الحدیث الناسخ واخر المنسوخ ولو عکس لکان احسن ترتیبا۔

باب متی یسجد من خلف الامام قوله وهو غیر کذوب الخ المراد منه انه غیر واهم فی الحدیث بل ضابط حسن یضبط وهذا هو المراد فی کل موضع یقال فی حق الصحابی مثل ذلك وذلك لان کلهم مقبولون مامونون عن حقیقة الکذب لا مجال فیهم لتوهم الکذب۔

باب اثم من رفع رأسه قبل الامام قوله صورته صورة حمار هذا وعید والظاهر منه تحققه فی الدنیا ولا ینافی ذلك عدم تحققه فی الخارج لان معنی الکلام انه فعل فعلا یستوجب ذلك ومع ذلك لو تخلف تلك المقتضی عن فاعل ذلك الفعل بفضل الله تعالیٰ فلا ضیر فی الاستیجاب۔

باب امامة العبد الخ غرض المؤلف اثبات جوازها وبه قال الشافعی وکرهها ابو حنیفة رحمه الله وقراءة الامام من المصحف مفسدة للصلاة عند ابی حنیفة ولا بأس بها عند الشافعیة فظاهر ما روی عن عائشة تعلیقا یؤید مذهبهم والحنفیة یأولونه یقولون معنی یؤمها من المصحف انه کان ینظر فی المصحف ویصلی قریب ذلك معها رضی الله عنه وانما النقصان فی صلاة الامام۔

باب اذا لم ینو الامام ان یؤم الخ المراد ان صیرورة الامام اماما للقوم لا یحتاج الی ان یوجد منه نیة ذلك قبل الصلاة۔

باب اذا طول الامام الخ مراده ان الاقتداء بالامام لا یصیر لازما بالشروع معه بل له ان یترك الاقتداء ویصلی منفردا۔

باب تخفیف الامام فی القیام الخ اشار بترجمة الباب الی تاویله قوله فلیتجوز ای فلیجوز فی القراءة وتکثیر الاوراد والاذکار ولیتم الرکوع والسجود بقرینة ما سیأتی فی باب اخر انه صلی الله علیه وسلم کان اشد تخفیفا للصلاة فی تمام۔

باب من شکا امامه الخ یعنی انه لیس داخلا فی حد الغیبة والتعییر۔

باب الرجل یأتم بالامام ویأتم الناس بالماموم الخ یحتمل معنیین احدهما یأتم بالامام ویأتم الناس بالماموم یعنی انهم یسمعون منه التکبیر ویکون الامام فی الحقیقة ولکل احد وثانیهما یأتمونه حقیقة وذهب المؤلف الی کلا الاحتمالین فی امامته علیه السلام لابی بکر وامامة ابی بکر للقوم وما قال به احد من کونه صلی الله علیه وسلم مقتدیا بابی بکر فاحتمال ثالث لم یقل به المؤلف۔

باب اذا قام الرجل عن یسار الامام الخ قوله صلیت مع النبی صلی الله علیه وسلم ذات لیلة فقمت عن یساره الخ هذا الحدیث قد اخرجه المؤلف فی مواضع ویستنبط منه فی کل موضع ما یتعلق بذلك الموضع من الاحکام الدینیة وقد اکثر مثله فی کتابه هذا وهو مما یدل علی قوة اجتهاد المؤلف فانه استنبط کل جزئی من الحدیث مع قلة الصحیح منه ومطلب هذا المقام یتعلق بمسئلة الجماعة فان سنة القیام اذا کان الماموم فردا واحدا ان یقوم عن یمین امامه مع ذلك لو قام عن یساره لم تفسد صلاته۔

باب صلاة اللیل ذکر هذا الباب ههنا لیس من حیث صلاة اللیل لان له موضعاً اٰخر وراء هذا الموضع بل هو من قبیل الباب فی الباب لبیان کیفیة الجماعة فی صلاة اللیل مع زیادة فائدة وعندی ان المؤلف انما اورد هذا الباب فی هذا المقام لافادة جواز الجماعة فی النوافل علی خلاف ما ذهب الیه الحنفیة وذلك لان صلاة التراویح لم تکن فی ذلك الوقت من المؤکدات بل کانت کسائر النوافل والسنن فلما جوز رسول الله صلی الله علیه وسلم الجماعة فیها عُلم منه تجویزها فی کل نفل وان کان الافضل اداؤها فی البیوت منفردا تحرزا عن شبهة الریاء۔

باب ایجاب التکبیر الخ شرع المؤلف من ههنا فی بیان صفة الصلاة واستشکل الاسماعیلی رحمه الله ایراد المؤلف الحدیث الاول من هذا الباب بوجهین احدهما خلوه عن ذکر التکبیر وثانیهما ان ما ذکرناه فی بعض طرق الحدیث من قوله علیه السلام واذا کبر فکبروا فلیس ایضاً یدل علی ان تکبیرة الافتتاح احدی ارکان الصلاة والمقصود من عقد هذا الباب هو هذا اقول اما الجواب عن الاول فهو ان المؤلف اشار بعقد الباب الی ان اسقاط لفظ اذا کبر فکبروا وهم والصحیح ما رواه اٰخرون عن انس رضی الله عنه مع زیادة واذا کبر فکبروا وعن الثانی بان قوله اذا کبر فکبروا وان لم یدل بمنطوقه علی وجوب التکبیر حین تکبیر الامام لکن له دلالة بطریق الاقتضاء علی ان صفة الصلاة هو هذا وهذا القدر یکفی شاهدا علی مطلوبیة التکبیر وقد فصل الاحادیث الاُخر بین تکبیرة الافتتاح وغیره من التکبیرات فذهب الی بعضها واوجب بعضها فلا یرد انه یدل علی نفی التسلیم علی وجوب التکبیرات مع انه لم یقل به احد فتأمل۔

باب رفع الیدین فی التکبیرة الاولیٰ الخ یعنی ان السنة ان یرفع الیدان مقارنا بتکبیرة الافتتاح بلا تقدیم وتاخیر۔

باب رفع الیدین اذا کبر واذا رفع الخ هذا الرفع ما وصی به الشافعی رحمه الله اما اصحاب الشافعی فقد حفظوا وصیته وقالوا بما وصل الیهم هذا الحدیث۔

باب رفع البصر الی الامام الخ عقد هذا الباب لما تقرر ان الاولی ان ینظر المصلی فی صلاته الی موضع سجوده ومع ذلك لو رأی الی امامه لم ینظر الی ذلك الموضع لم تفسد علیه صلاته والحدیث المعلق مناسبته بترجمة الباب باعتبار انه یدل علی انه صلی الله علیه وسلم نظر قدامه فی صلاته ولم ینظر الی موضع سجوده فیقاس علیه المأموم اذا نظر الی امامه وقد مر غیر مرة ان البخاری ربما یعقد الترجمة لامر خاص من بین العام مع ان مراده اثبات ذلك العام وذلك لتعیین صورة من بین صوره المحتملة کما قلنا ههنا فان مراده رحمه الله نفی لزوم النظر الی موضع السجود وهو عام ومن صورة المحتملة اختیار صورة خاصة هی حالة النظر الی الامام وتصدی لاثباتها مع ان الغرض اثبات العام فاحفظ هذا التحقیق فانه مما ینفعك فی مواضع شتی من هذا الکتاب

والله اعلم بالصواب **قوله** انی اریت الجنة الخ لیس فی هذا الحدیث ذکر رفع البصر الی الامام اصلاً فمناسبته مع الترجمة باعتبار ان قوله علیه السلام لقد رأیت الخ یدل علی نظره علیه السلام الی جانب قدامه فیقاس علیه حال الماموم ایضاً وباعتبار ان المقصود بالترجمة نفی وجوب النظر الی موضع السجود وقد حصل واما تخصیص الرفع الی الامام فکان تصویراً له

باب رفع البصر الی السماء الخ غرضه اثبات کراهته فی الصلاة - الالتفات علی ثلاثة اقسام بمؤخر العین وهو ان یدیر عینه فیری بمؤخرها وموقیها ما عن یمینه وما عن شماله من غیر ان یدیر خدیه او یلوی عنقه وبالجملة وهو ان یدیر الخد ولا یلوی العنق وبالعنق هو یا ذا لوی عنقه **فالاول** لا بأس به وقد فعله رسول الله صلی الله علیه وسلم غیر مرة **والثانی** محرم لا تبطل به الصلاة **والثالث** تبطل به الصلاة فاحفظ

باب وجوب القراءة للامام والماموم الخ **قوله** ما یجهر فیها الخ ای وجوب القراءة فیما یجهر فیها وما یخافت فیها وفیه خلاف بعض الصحابة ومنهم ابن عباس رضی الله عنهما فی بعض الروایات عنه حیث قالوا لا قراءة علی الماموم فیما یخافت فیه بل یسکت قائماً

باب جهر الامام والناس بالتامین الخ انت تعلم ان ما وقع فی حدیث الباب من قوله واذا قال لا ئمة الخ لا یدل علی ترجمة الباب ظاهراً ولهذا استدل بهذا الحدیث من قال بان التامین للماموم دون الامام وقال الشافعی رحمه الله معناه انه اذا قال الامام هذا اللفظ فاستعدوا للتامین فانه هو ایضاً یقول ذلک ویستحسن لکم ان توافقوا فی زمانه کأن المؤلف اشار بعقد الترجمة الی ان الحدیث محمول علی هذا المعنی ومثله لا یستنکر من البخاری

باب اتمام التکبیر فی الرکوع المراد بالاتمام الاتیان به من غیر ان یحذف کما شاع ذلک فی امارة بنی امیة وسبب اهتمام المؤلف بعقد الابواب فی بیان اتمام التکبیرات فی الرکوع والسجود والجلسة هو تهاون بنی امیة فی ذلک کما یدل علیه التاریخ +

باب وضع الاکف علی الرکب ای بیان کیفیته وغرض المؤلف من ذلک نفی التطبیق بین الیدین ووضعهما بین الفخذین کما قال به بعض الصحابة اولهم عبد الله بن مسعود رضی الله عنه

باب حد اتمام الرکوع **قوله** وکان رکوع النبی صلی الله علیه وسلم وسجوده الخ المکث فی ارکان الصلاة عند الشافعی علی ثلاثة انواع **احدها** المکث فی القیام والقعدة و ینبغی ان یکون طویلاً قدر ما یعتد به ویقال انه مشغول بشیء مهم **وثانیها** المکث فی الرکوع والسجود وینبغی ان یکون دون الاول ویمیز عن مجرد الانتقال بتوقف فظن الرائی انه متوقف **وثالثها** المکث فی القومة وبین السجدتین وینبغی ان یکون خفیفاً جداً بحیث لا یمیز عن مجرد الانتقال ومعنی هذا الحدیث قریب من تقریره +

باب القنوت هذا الباب قد وجد فی کثیر من النسخ غیر مترجم ووجد فی بعضها باب القنوت وعلی کلا التقدیرین فمناسبته بما سبق باعتبار ان ما ذکر فی الحدیث یدل علی قراءة القنوت بعد سمع الله لمن حمده فهو ایضاً ذکر فیها بعد الرکوع فی القنوت کما کان سمع الله لمن حمده ایضاً ذکراً فیها +

باب الطمانینة حین یرفع رأسه الخ **قوله** قال ابو حمید الخ فی ذیل حدیث طویل بین فیه صفة صلاة رسول الله صلی الله علیه وسلم ومناسبة هذا التعلیق مع الترجمة باعتبار حصول الاستواء بحیث یعود کل فقار مکانه ولو بعد السجدة وذلک لان الجلسة بین السجدتین والقومة متساویا الاقدام فی اکثر الاحکام +

باب یهوی بالتکبیر الخ غرضه من هذا العقد ان التکبیر ینبغی ان یکون مقارناً للهوی من غیر تقدیم وتاخیر **قوله** قال نافع کان ابن عمر الخ مناسبة هذا التعلیق مع الترجمة باعتبار انه ایضاً یفید اثبات کیفیة من کیفیات الذهاب الی السجدة **قوله** قال سفیان جاء به معمر هکذا الخ ای قال سفیان لتلمیذه علی بن عبد الله هکذا روی عندک معمر عن الزهری مثل الذی رویت عندک عنه یعنی ولک الحمد مع الواو فقال له علی نعم ثم قال سفیان حفظ معمر روایة الزهری ولم یقع له وهم فی هذا الحدیث کما وقع لبعض الرواة عن الزهری فی روایة لک الحمد بلا واو وانما قال الزهری ولک الحمد مع الواو وقول سفیان حفظت من شقه الایمن فلما خرجنا من عند الزهری الخ اشار الی وهم ابن جریج فی روایة جحش ساقه الایمن فافهم هذا المقام فانه من مزال الاقدام +

باب اذا لم یتم الرکوع الخ ای بترک الطمانینة فیه فصلاته غیر جائزة و علیه الاعادة عند الشافعی رحمه الله وناقص بترک الواجب عند ابی حنیفة رحمه الله والمؤلف ساق الکلام علی وجه یحتمل المذهبین وهو یفعل مثل ذلک ایضاً فی المسائل المختلفة فیها بین الائمة من غیر تعیین مذهب فاحفظ +

باب یبدی ضبعیه **قوله** مالک ابن بحینة الخ ینبغی ان ینون مالک ویکتب الابن بالالف وذلک لان بحینة اسم ام عبد الله وهی امرأة مالک +

باب السجود علی سبعة اعظم **قوله** ولا ثوبا الخ واختلف فی الانف فقیل هو داخل فی الجبهة وقیل هو سنة وهو الاصح +

باب السجود علی الانف الخ المقصود بهذا الباب بیان تأکد السجود علی الانف ایضاً لان النبی صلی الله علیه وسلم اهتم به لم یترکه فی حالة الحرج اعنی الطبق ولو لم یکن متأکداً لترکه فی مثل هذه الحالة +

باب عقد الثیاب الخ یعنی ان ذلک مکروه من غیر ضرورة لما سبق من قوله علیه السلام امرت ان لا اکف ثوبا ولا شعرا **قوله** ومن ضم الیه الخ ترجمة الباب اشارة الی ان حالة الضرورة مستثناة عن الکراهة +

باب لا یکف شعرا الخ ای لا یصلی الصلاة بهذه الهیئة لان المستحب ان یصلی الرجل فی الهیئة المعتادة المستحسنة عنده وهیئة کف الشعر وجمعه وشده علی الرأس هیئة غیر معتادة للعرب بل عادتهم ارسال الشعر وههنا اسرار دقیقة تضیق عنها مطلق النطق والبیان +

باب المکث بین السجدتین **قوله** کان یقعد فی الثالثة الخ اشارة الی جلسة الاستراحة التی قال الشافعی رحمه الله بسنتها وهی فی الصلاة الرباعیة فی موضعین عند القیام الی الثانیة وعند القیام الی الرابعة ای قبل الشروع فیها ومعنی قوله فی الثالثة ای فی اخرها فالمراد بکلا اللفظین هو المعنی الواحد ولا اختلاف الا فی التعبیر +

باب من استوی قاعداً الخ المقصود من الباب اصالة اثبات جلسة الاستراحة وهی التی تکون فی الوتر ای ما بعد الرکعة الاولی او بعد الثالث +

باب کیف یعتمد علی الارض السنة عند الشافعی رحمه الله ان یقوم معتمداً علی الارض خلافاً للحنفیة +

کتاب الجمعة

باب فرض الجمعة الخ اثبت فرضیة الجمعة بالآیة بطریق الایماء **قوله** فهدانا الله له الخ قال الشراح فی توجیهه ما قالوا وعندی نظراً الی ما صح فی التوراة ان السبت عینه کان مفروضاً علیهم انه لیس معناه انهم اخطأوا فی تحریهم واختیار الیهود السبت والنصاری یوم الاحد بل معناه ان الله قد قرر لعباده ان یکون فی کل اسبوع یوم موضوع لطاعة الله تبارک وتعالی وذلک الیوم کان مجملاً غیر معین وتعیین ذلک الیوم کان موکولاً فی عنایة الله تعالی الی علومهم الاستعدادیة واستعداداتهم الطبیعیة فلما کانت الیهود معتادین بتعظیم السبت ومالوفین به وکان عندهم علم بان الله تعالی قد ابتدأ خلقه فی هذا الیوم وسری ذلک العلم فی قلوب عوامهم وخواصهم تعین ذلک المجمل فی حقهم فی السبت وفرض علیهم ذلک وکذلک البیان فی النصاری واهتدت امته محمد صلی الله علیه وسلم بتعیینه فی یوم الجمعة التی هی زمان تخلیة الله تعالی عباده فنالوا فضیلة لم یبلغها الیهود والنصاری فکونهم ملومین علی هذا مثل ما تلام المرأة بحیضها علی نقصان دینها وان کان ذلک غیر داخل تحت عملها وکسبها بل ناشئاً عن استعدادها الطبعی فبهذا التحقیق قد وافق الحدیث ما ثبت فی التوراة فتأمل

باب فضل الغسل یوم الجمعة الخ دلالة حدیث الباب علی الترجمة لانکار عمر رضی الله عنه اشد الانکار علی تارکه فیه لانه لو لم تکن له فضیلة لما انکر مثل ذلک **قوله** غسل یوم الجمعة واجب الخ بهذا اللفظ ثبت الجزء الثانی من الترجمة اعنی انه لیس علی الصبیان جمعة وذلک للزوم الغسل مع فرضیة الجمعة ولما لم یذکر محمله ثبت عدم الوجوب علی النساء والصبیان +

باب يلبس احسن ما يجد الخ اى من الثياب يوم الجمعة ودلالة الحديث على الترجمة لان عمر لما قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لو اشتريت هذه فلبست يوم الجمعة الخ ما انكره بل قرره وانما امتنع عليه السلام من اشترائها لعلة اخرى هى كونها من الحرير والسيراء الثوب المخطط ويكون من الحرير والخيراء فعلى الاولى مكسور الفاء والثانية مفتوحها ومفتوح العين فى كليهما وفتح العين فى هذا الوزن مخصوص بهذين اللفظين وليس غيرها فعلاء يكون عينها متحركا بل ساكنا ابدا +

باب الجمعة فى القرى والمدن الخ وهو مذهب الشافعى يجمع عنده فى المدن والقرى ايضا اذا وجد هناك اربعون رجلا يقيمون خلافا للحنفية حيث يشترطون المصر له قاض وامير يقيم الحدود ووجه دلالة الحديث على ذلك باعتبار ان جواثى كانت قرية من اعمال البحرين **قوله** حدثنى بشر بن محمد الخ قد استنبط المؤلف من هذا الحديث اعنى قوله الامام راع ومسئول عن رعيته ان يجمع الامير مع رعيته ولو كانوا معدودين فى قرية لان اقامة الجمعة حق من الله تعالى على الامام والامة فلو لم يقمها ليسئل عنه والايلة فى ناحية المصر وكان استفسار رزيق لاقامة الجمعة حين كونه فى بعض قرى الايلة مع جماعة قليلة من السودان ساكنى تلك القرية فكتب اليه الزهرى انه يلزم عليه اقامة الجمعة

باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل الخ اختلف العلماء فى غسل يوم الجمعة هل هو للصلاة ام لليوم ويتفرع على هذا الاختلاف فروع كثيرة كما يظهر من كتب الفقه والاحاديث فى هذه المسئلة ناظرة الى كلا الاحتمالين لان تعليق ابن عمر رضى الله عنه والحديث الاول من الباب صريحان فى ان الغسل للصلاة والاحاديث الاخر ظاهرة فى انه لليوم وكذا قال الشافعى رحمه الله ان سنية الغسل لليوم لكن ينبغى تقريبه من الصلاة وفى الصلاة بلا تخلل حدث عملا بجميع الاحاديث الواردة فى الباب

باب من اين يؤتى الجمعة الخ **قوله** وكان انس فى قصره احيانا الخ اى احيانا ياتى الى البصرة ويجمع واحيانا لا ياتى اليها ولا يجمع وهذا صريح فى عدم الوجوب فى هذا البعد +

باب وقت الجمعة اذا زالت الشمس وبه قال اكثر الائمة خلافا لاحمد رحمه الله فى بعض اقواله حيث جوز اقامتها قبل الزوال ودلالة الحديث على الترجمة لان الرواح يطلق على الذهاب فيما بعد الزوال

باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة الخ قد فسر التفريق بين الاثنين بوجهين احدهما تخطى الرقاب والثانى الجلوس بين الاثنين الذين هما اخوان او صديقان وايقاع الوحشة بينهما بهذا الفعل

باب المؤذن الواحد يوم الجمعة يعنى ما صار معمول الناس الان فى الحرمين وغيرهما من ان يؤذن يوم الجمعة وفى سائر الايام المؤذنون مجتمعين رافعين اصواتهم ما كان ذلك على عهده عليه السلام بل كان يؤذن هناك مؤذن واحد واما ما صار معمول الناس بعده فمن البدعات الحسنة واصله ماخوذ من امره صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن زيد بن عبد ربه ان يلقى على بلال فنادى كل منهما بصوت رافعا فاحفظ

باب الاستماع فى الخطبة قد اثبت بحديث الباب ان الملائكة يستمعون الخطبة فان يستمع الناس بالطريق الاولى لان الناس مكلفون بالعبادات +

باب اذا رأى الامام رجلا الخ اى على الامام ان يامره ان لم يره يصلى الركعتين وهذا على خلاف ما قال به الحنفية من انه اذا صعد الامام المنبر فلا صلاة ولا كلام +

باب من جاء والامام يخطب الخ حاصل هذا الباب ان على من جاء فى هذا الوقت ان يصلى ركعتين وحاصل الباب السابق ان على الامام امره بهما وكان شغله بالخطبة لا يمنعه عن الاشتغال بالامور الاجنبية فافهم ان الفرق واضح فلا يتوهم التكرار +

باب الانصات يوم الجمعة عقد المؤلف الباب السابق لاستماع الخطبة وهذا الباب للانصات وقت الخطبة اذ لا تلازم بينهما لان من يكون بعيدا عن الامام لا يجب الاستماع عليه وانما يجب الانصات

باب اذا نفر الناس عن الامام قد فسر قوله وتركوك قائما جمهور المفسرين بقيامه فى الخطبة فمناسبة الحديث مع الترجمة باعتبار ان خطبة الجمعة لها حكم الصلاة فلما اتم عليه السلام خطبته مع خروجهم عن المسجد كان هذا حكم الصلاة ايضا واما اذا فسر لقيامه فى الصلاة فلا اشكال وهذا الحديث حجة على الشافعى رحمه الله حيث شرط لانعقاد الجمعة حضور اربعين رجلا ومن ههنا شرط مالك حضور اثنى عشر رجلا فافهم +

باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها **قوله** حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الخ هذا الحديث ساكت عن اثبات راتبة قبل الجمعة وقال القسطلانى انه يعلم راتبة قبل الجمعة من حديث الباب بالقياس على راتبة الظهر انتهى والمؤلف اكتفى على حديث الباب لان راتبة قبل الجمعة قد علم سنيتها سابقا صريحا من حديث جابر رضى الله عنه انه دخل رجل يوم الجمعة والنبى صلى الله عليه وسلم يخطب الخ

كتاب صلاة الخوف وقول الله تعالى اذا ضربتم الخ

حملت الحنفية هذه الاية على السفر وقيد الخوف عندهم اتفاقى والشافعى رحمه الله حملها على الظاهر وجرى المؤلف على ذلك وهو الظاهر من سياق كلامه +

باب صلاة الخوف رجالا وركبانا **قوله** قال حدثنى ابى قال حدثنا ابن جريج الخ اعلم ان ابن جريج فى كتابه حدث عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر نحوا من قول فساق قول مجاهد واحال حديث ابن عمر عليه والاحوط عند المحدثين فى مثل ذلك ان يرووا مثل ما روى المؤلف دون ان يقولوا عن ابن عمر كذا لانه يحتمل ان يكون بين ما روى مجاهد وما روى ابن عمر تفاوت فى اللفظ ومعنى اذا اختلطوا اى اختلطوا فى الحرب واما لفظ قياما فقد قيل وقع سهوا من رواة البخارى الا نفى حديث ابن عمر ليس الا اذا اختلطوا فانما الصلاة بالايماء اذا اختلطوا فليفعلوا كذا والكلام ههنا مختصر +

باب يحرس بعضهم بعضا الخ هذه الصورة مختصة بما اذا كان العدو فى جانب القبلة

باب الصلاة عند مناهضة الحصون الخ اى يجوز الصلاة بالايماء عند ذلك ان لم يقدروا على الصلاة بالركوع والسجود ولا يكفى التكبير فقط عندنا لم يقدروا على ذلك ايضا بل يؤخرونها ويقضونها **قوله** قال انس الخ اعلم ان فى معنى قول انس وجهان احدهما انه رضى الله عنه سر بتلك الصلاة التى صلاها بعد الوقت لحصول فضيلة اخرى اتم واعظم من الجهاد بسبب فوتها **والثانى** ان يكون بث الكلام منه رحمه الله على سبيل التاسف يعنى ما يسرنى بتلك الصلاة الفائتة عن وقتها الدنيا وما فيها +

باب صلاة الطالب والمطلوب الخ اى الذى يطلب العدو ويعدو عقبيه ويطلبه العدو ويأتى عقبيه ان ادركته الصلاة يصلى بالايماء ان لم يقدر على الركوع والسجود +

باب التبكير والغلس بالصبح الخ وذلك فيما اذا كان الاختيار للمسلمين فى شروع الحرب لئلا يقتضى الحرب الى فوت الصلاة واما حالة الاضطرار فالامر فيها سواء +

كتاب العيدين

باب الحراب والدرق يوم الجمعة اى اللعب بهما واللعب بهما فى الجملة مباح فى يوم العيد بهذا الحديث وقد استحسن بعض العلماء ذلك اظهارا لشوكة المسلمين وقوتهم واشتغالا باعداد الات الحرب وقد كنت فى بعض القصبات فخرج قهرمان تلك القصبة يوم العيد فى فوارس له اجاد والرمى بالنبل والرمى بالبنادق فاستحسنت ذلك وقلت هو مستحب للعلة التى ذكرت سابقا **قوله** سنة العيدين الخ السنة ههنا بمعنى الاستنان يعنى باب استنان العيدين لاهل الاسلام وما يباح لاجلهما مما يحظر فى سائر الايام +

باب الاكل يوم النحر دلالة الحديث على الباب باعتبار ان العادة تحمل ان يذبح الشاة يوم العيد ثم يوكل منها بعد الطبخ قبل الصلاة باعتبار ان الناس لم يأكلوا الى ان قال النبى صلى الله عليه وسلم ذلك وقد قرر النبى صلى الله عليه وسلم فعلهم هذا **قوله** فلا ادرى الخ ظاهر هذا الكلام ان تلك الجذعة لم تكن جذعة بل كانت عناقا وهو دون الجذعة وانما سماه جذعة لعظم جثته فالمعنى انها كانت عناقا جثتها كجثة الجذعة ويؤيد ذلك ما وقع فى الحديث الاتى عناقا لنا جذعة +

باب الخروج الى المصلى بغير منبر يعنى ما كان فى زمانه عليه السلام هو الخروج الى المصلى بلا منبر واما ما شاع بعد ذلك فى زمان بنى امية من حمل المنابر للائمة الى المصلى فى يوم العيد فهو امر محدث واستدل المؤلف على ذلك بظاهر لفظ الحديث اعنى قوله ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس لانه لو كان هناك منبر لقال فيرتقى المنبر ومع ذلك فقد روى بعض الطرق انه عليه السلام خطب يوم العيد على رجليه فلعل ذلك ليس على شرط المؤلف ولهذا لم يورده واكتفى على ظاهر الحديث

باب المشى والركوب الى العيد الخ قد استشكل ثبوت جواز الركوب من احاديث الباب ولعله جاء فى بعض الروايات والا فلا حاجة لاثبات ذلك بحديث الباب وقد نقل الشارح القسطلانى وجها لاثبات جواز الركوب بعد رد هو الاستدلال من لفظ وهو يتوكأ على بلال فمحل بعيد ومن اراد الاطلاع عليه فليرجع اليه +

باب الخطبة بعد العيد يعنی ان سنة النبی صلی الله علیه وسلم ومعمول الخلفاء الراشدين ذلك وما وقع من التغير اعنی تقديم الخطبة علی الصلوٰة قياسا علی الجمعة فهو بدعة صدرت من مروان

باب العلم بالمصلی اعلم انه ثبت فی الروايات الصحيحة انه ما كان له صلی الله علیه وسلم علم فی مصلاه ومعنی قول ابن عباس حتی اتی العلم الذی الخ حتی اتی الموضع الذی قد ينصب العلم فيه فی زماننا هذا اعنی دار كثير بن الصلت وقال رضی الله عنه تشخيصا وتعيينا للموضع صلاته صلی الله علیه وسلم ولما كان ظاهر لفظ الحديث يحتمل ان يكون فی زمانه عليه السلام بنی المؤلف عقد الباب عليه الاظهر عندی ان غرضه رحمه الله اثبات ان نصب العلم جائز فی المصلی هو ثبت بتقرير ابن عباس رضی الله عنهما ايضا فانه ذكره بلا انكار عليه فتأمل

باب النحر والذبح يوم النحر بالمصلی الخ يعنی انه هو السنة واما ما يفعله الناس فی زماننا هذا من النحر والذبح فی دورهم ومنازلهم بعد الرجوع من المصلی فهو امر محدث وصدر عنهم تهاونا وتكاسلا +

باب اذا فاته العيد يصلی ركعتين الخ هذا هو مذهب الشافعی ان الرجل اذا فاته الصلاة مع الامام صلی ركعتين حتی يدرك فضيلة صلاة العيد ان فاته فضيلة الجماعة مع الامام واما عند الحنفية فلا قضاء لصلاة العيد عندهم ولو فاته مع الامام فاته رأسا واستدل المؤلف رحمه الله علی ترجمة الباب بقول النبی صلی الله علیه وسلم هذا عيدنا اهل الاسلام فان اضافة العيد الی جميع اهل الاسلام يدل بظاهرها علی انه لا اختصاص له بالبعض بل هو عيد للكل فينبغی ان يصيب كلا من اهل الاسلام حظ من الطاعة الخاصة بذلك اليوم وقس عليه الاستدلال بالحديث الآتی فان قوله فانها ايام عيد من دون تقييد بالرجال المصلين بالجماعة يدل علی ذلك وايضا يشعر بان التعيد حق اليوم فمن شهد ذلك اليوم سواء كان امرأة او صبيا او بدويا او قرويا ينبغی له فان الشراح قد استشكلوا هذا المقام وتحير فيه الافهام وتبادرت الاوهام الله هو العزيز العلام

كتاب ما جاء فی الوتر

باب ساعات الوتر الخ قد قيل ان ساعته اول الليل لمن كان له عذر كما كان لابی هريرة من كونه مشغولا بحفظ احاديثه عليه السلام وآخر الليل الی طلوع الفجر والصبح وما وقع فی حديث الباب من قول عائشة رضی الله عنها كل الليل اوتر الخ فتقريره بوجهين احدهما ان يكون معناه انتهی وتره ای اوتر فی آخر عمره وقت السحر واستدام علی ذلك الی ان ارتحل الی عالم القدس وكان ذلك آخر افعاله عليه السلام واما قبل ذلك فكان وتره مترددا فی ساعات الليل كلها وهی تسع كما تقرر **والثانی** انه انتهی امتداد وقت الوتر الی السحر وما تجاوز وقته عن ذلك فتدبر +

باب الوتر علی الدابة يعنی يجوز الوتر علی الدابة خلافا لمن يقول بوجوبه فانه لا يجوز الوتر علی الدابة بناء علی ان ذلك مخصوص بالنوافل وقول ابن عمر رضی الله عنهما صريح فی جواز الوتر علی الدابة وما استدل به محمد رحمه الله علی وجوب الوتر من جانب ابی حنيفة رضی الله عنه من ان ابن عمر كان ينزل عن الدابة لاداء الوتر وهو دليل الوجوب لانه لو لم يكن واجبا لما نزل بل اداه علی الدابة كسائر النوافل ففيه ان هذا الاستدلال لا يصح علی قواعد الاصول والعرف العام ايضا فان فعل ابن عمر رحمه الله لا يدل علی الوجوب اصلا لان فعله ذلك لا يلزم ان يكون لاعتقاد عدم جواز الايتار علی الدابة حتی يدل علی الوجوب بل يجوز ان يكون فعله لاختيار الاولی والاشبه فی ان النزول عن الدابة لاداء النوافل ايضا اولی كيف وقوله فی هذا الحديث صريح فی ان النزول غير لازم فتدبر

باب القنوت قبل الركوع وبعده هذا الباب فی الاصل من متعلقات ابواب صلاة الفجر لان الاحاديث الواردة انما تدل علی القنوت فيها وايراده ههنا باعتبار ان بعض العلماء قال بالقنوت فی الوتر ثم المذاهب فی القنوت مختلفة فعند ابی حنيفة رحمه الله ليس فی الفجر قنوت اصلا وعند مالك فيه قنوت لكنه قبل الركوع فمعنی قنت النبی صلی الله علیه وسلم بعد الركوع يسيرا ای قنت زمانا يسيرا او اياما معدودة ثم كان قنوته عليه السلام ای كلمات يسيرة قليلة غير طويلة لكنه ينافيه الحديث الاول فافهم +

باب دعاء النبی صلی الله علیه وسلم انما اورد هذا الباب فی كتاب الاستسقاء لمناسبته فانه كما شرع الدعاء بطلب المطر عند القحط نفعا للمسلمين كذلك شرع الدعاء علی الكفار بحبس المطر عليهم لانزجارهم **قوله** قد هلكوا فادع الله لهم الخ تمام القصة انه عليه السلام كان قد دعا لهم فمطروا فلم يمكن ابن لك الی الاسلام بل ازدادوا كفرا وعنادا ثم دعاء النبی صلی الله علیه وسلم لهم بالاستسقاء كان اظهار المعجزة وانما دعا الجوء عليهم لا شفقة عليهم **قوله** قال الله تعالی فارتقب يوم تاتی السماء الخ هذه الآية قد تلاها ابن مسعود عقب هذا الحديث اشارة الی ان الدخان الموعود هو الذی كان الناس يبصرون ذلك فی الجوع عند القحط وقد وقع ذلك وليس المراد الدخان الواقع قبيل القيامة والبطشة ايضا قد وقعت كذلك يوم بدر واللزام وقع يوم بدر وكذا آية الروم اعنی قوله الم غلبت الروم الخ وهذا كله توجيه ابن مسعود اما جمهور المفسرين فقد ذهبوا الی مسالك اخر يطول ذكرها +

باب الدعاء اذا انقطعت السبل الخ ای كما ان الدعاء لطلب المطر الذی هو رحمة الله مشروع عند قحطه وحبسه كذلك الدعاء مشروع عند كثرته وطغيانه ورفع مضرته للعباد

باب ما قيل ان النبی عليه السلام لم يحول رداءه فی الاستسقاء الخ يعنی له ايضا اصل وكل من التحويل وعدمه ثبت عن النبی صلی الله علیه وسلم

باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين الخ ای فيجيبهم المسلمون ويستشفعون لهم لما وقع فی حديث الباب من قوله فدعا رسول الله صلی الله علیه وسلم قصة مكة حرسها الله لكن زيادة قوله فسقوا الغيث فاطبقت عليهم سبعا وشكا الناس كثرة المطر ما ثبت فی هذا الحديث من الاسناد وانما ثبت من الطريق الآخر الی قوله فدعا رسول الله صلی الله علیه وسلم فامطروا بخلاف قصة المدينة من طريق انس فانها بتمامها ثابتة بطرق متعددة كما سيظهر فی الكتاب كانه وقع وهم وخلط فی هذا الطريق والله اعلم +

باب الدعاء اذا كثر المطر كان غرضه حصر الدعاء عند كثرة المطر فی هذه الالفاظ وامثالها وذلك لان المطر رحمة من الله تعالی فطلب امساكه مطلقا ليس مناسب بل المناسب لاستجلاب منافعه واستدفاع مضاره هو معنی قوله عليه السلام اللهم حوالينا ولا علينا

باب رفع الامام يده فی الاستسقاء المقصود من هذه الترجمة اثبات انه الی ما يرفع به الامام يديه والمقصود من الترجمة السابقة محل الرفع فلا تكرار قوله من دعائه الخ معناه لا يرفع بهذه المثابة الا مطلقا +

باب من تمطر فی المطر الخ ای اخذ المطر علی جسده وهذه سنة عند الشافعی رحمه الله وقال بعض اذا امطر اول مطر +

باب اذا هبت الريح الخ من السنة ان تظهر عليه امارات الخوف ويبادر الی الاستعاذة من نزول العذاب الی ان يمطر كما كان رسول الله صلی الله علیه وسلم يفعل ذلك عند الغيوم

باب ما قيل فی الزلازل الخ حتی يكثر فيكم المال الخ غاية اخری لقيام الساعة وترك فيه حرف العطف للاشارة الی استقلالها فی الغاية +

كتاب سجود القرآن

باب ما جاء فی سجود القرآن وسنتها سجود القرآن سنة عند الكل الا عند ابی حنيفة رحمه الله فانها واجبة عنده فی عددها الا ان عند الشافعی فی سورة الحج واحدة وفی ص واحدة وعند مالك رحمه الله اربعة عشر سجدة والثلاثة التی فی المفصل منها غير مؤكدة عنده والبواقی مؤكدة ولذا اشتهر بين الناس ان السجدات عنده احدی عشرة وقال احمد ان السجدات فی القرآن خمسة عشر **قوله** قرأ النبی صلی الله علیه وسلم النجم بمكة الخ ذكر المفسرون فی هذه القصة انه جری علی لسانه من قبل الشيطان الكلمات المشهورة وهی تلك الغرانيق العلی وان شفاعتهن لترتجی فلذلك سجد المشركون معه حيث زعموا انه لا اختلاف بعد ذلك بيننا وبينه لانه يثنی علی آلهتنا لكن لا اصل لهذه القصة عند المحدثين بل الحق ان هذه الكلمات ما جرت علی لسانه عليه السلام والقصة موضوعة كما قال الذهبی وغيره من المحدثين وكيف يظن مثل هذا باكرم الرسل خير المخلوقات انه تسلط عليه الشيطان حاشا جنابه عن نسبة امثال هذه الواهيات ثم حاشا هذا وقد قال الله تعالی فی حق عامة الصلحاء ان عبادی

لیس لک علیہم سلطان۔ فافاد نفیہ بکل الوجوہ فما ظنک بسید البشر والشفیع المشفع یوم المحشر الذی اقسم اللہ بعمرہ فقال لعمرک یا حبیبی بل الحق ان المشرکین انما سجدوا الغلبۃ جلالہ وجبروتہ علیہ السلام وسماع المواعظ العقلیۃ فی القراٰن فاضطروا الی السجود ولم یبق اختیارہم فی ایدیہم وکیف یستبعد ذلک وقد قال اللہ تعالیٰ کلما اضاء لہم مشوا فیہ وقال وجحدوا بہا واستیقنتہا انفسہم ظلما وعلوا

باب سجود المشرکین مع المسلمین

قولہ وسجد معہ المسلمون والمشرکون والجن والانس استدلال المؤلف علی عدم اشتراط الوضوء لسجدۃ التلاوۃ بسجود المشرکین مع کونہم علی غیر وضوء وعدم نہیہ علیہ السلام لہم عن ذلک لا یخلو عن اشکال لجواز ان یکون الوضوء شرطا للسجدۃ لکنہ علیہ السلام لم ینہہم عن ذلک لکونہم متعنتین غیر مطیعین فلما امرہم بالوضوء لم ینجع فیہم لا لان یجوز السجود بغیر الوضوء

باب من سجد لسجود القاری الخ

المذاہب فی ہذہ المسئلۃ مختلفۃ فعند ابی حنیفۃ رضی اللہ عنہ یجب علی السامع سواء سجد القاری ام لا وسواء یصغی الیہ قصدا او وقع فی اذنہ اتفاقا وقال بعض العلماء انما یسجد السامع الذی یقصد الاستماع حین سجد التالی دون غیرہ

باب من رأی ان اللہ تعالیٰ لم یوجب السجود

قولہ ما لہذا غدونا الخ توضیحہ انہ رضی اللہ عنہ مر علی قاص تلی فی اثناء قصصہ اٰیۃ السجدۃ فلم یسجد سلمان فقیل لہ فی ذلک فقال ما لہذا غدونا ای ما کان قصدنا من الغدو استماع تلک الاٰیۃ حتی نسجد بل کنا عابرین فوقعت السجدۃ فی اذاننا اتفاقا ولیس فی ہذا سجدۃ وکان مذہبہ رضی اللہ عنہ ذلک ومناسبۃ ہذا التعلیق مع ترجمۃ الباب ضعیفۃ جدا کما لا یخفی +

کتاب التقصیر للصلاۃ

باب ما جاء فی التقصیر وکم یقیم حتی یقصر الخ

اعلم ان المسافر اذا ورد علی بلدۃ او قریۃ فلا یخلو اما ان ینوی الاقامۃ او لا فان نوی الاقامۃ فقال الشافعی یجب ان ینوی اقامۃ اربعۃ ایام کوامل حتی یتم وقال ابو حنیفۃ رضی اللہ عنہ یجب ان ینوی اقامۃ خمسۃ عشر حتی یصح لہ الاتمام وان نوی اقل من ذلک قصر واما قول ابن عباس اقام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تسعۃ عشر یقصر فہو قصۃ عام الفتح واجاب الشافعی عنہ انہ علیہ السلام لم یکن ناویا للاقامۃ فی تلک الایام بل کان مترددا الی مرہوازن ان اطاعوا رجع الی المدینۃ وان ابوا اعتراہم فلم یکن فیما نحن فیہ واما ما وقع فی الحدیث الثانی من الباب من قولہ اقمنا عشرا فہو قصۃ حجۃ الوداع واجاب عنہ الشافعی بان قولہ ذلک ورد علی سبیل المسامحۃ لان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قدم مکۃ صبیحۃ الرابع من ذی الحجۃ ثم خرج یوم الترویۃ الی منی ویوم عرفۃ الی عرفات فما اقام بمکۃ اربعۃ ایام کوامل ووجہ المسامحۃ انہ عد ایام منی ویوم عرفات فی ایام مکۃ جعلہما مکانا واحدا فکان کلہا مکۃ ولہذا قال اقمنا بہا عشرا وان لم ینو الاقامۃ فقال اکثر العلماء انہ یقصر وان اقام شہورا بل سنین لفعل ابن عمر حین اقام باذربیجان ستۃ اشہر یقصر وقال بعضہم بل یتم بعد مضی ثمانیۃ عشر یوما وقال بعضہم بمضی تسعۃ عشر یوما واخذ ذلک من قصۃ الفتح علی اختلاف الروایات

باب الصلاۃ بمنی

قولہ عن عبد اللہ بن عمر قال صلیت مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم بمنی رکعتین وابی بکر وعمر الخ اعلم انہ لیس لساکنی مکۃ حرسہا اللہ ان یقصروا بمنی وانما قصر النبی صلی اللہ علیہ وسلم وابو بکر وعمر وعثمان رضی اللہ عنہم صدرا من خلافتہ لانہم کانوا مسافرین غیر ساکنی مکۃ وقال مالک ساکن مکۃ ایضا یقصر بمنی وہذا الحکم عندہ مخصوص بہذا الموضع فقط واما فی المواضع الاُخر فیشترط عندہ قصد مسیرۃ اربعۃ برد کما یشترط عند الشافعی وسائر الائمۃ واما اتمام عثمان رضی اللہ عنہ فقیل کان ذلک بوجہین احدہما ان اعرابیا لما راٰہ یصلی رکعتین زعم ان المفروض فی الحضر والسفر ہو الرکعتان فذہب الی قومہ واخبرہم بانی رأیت الخلیفۃ یصلی رکعتین فصلوا رکعتین فاختاروا ذلک وصلوا فی سنتہم تلک الرکعتین فبلغ ذلک الی عثمان فاتم الصلوۃ لاجل ذلک لان مذہبہ رضی اللہ عنہ ان القصر فی السفر اولیٰ وان اتم جاز کما ہو مذہب عائشۃ رضی اللہ عنہا واکثر التابعین والائمۃ بعدہ فعمل بالجائز وترک الاولیٰ لہذہ المفسدۃ التی ہی تفضی الی تحریف الدین وحق ذلک عثمان رضی اللہ عنہ کیف وقد قیل ترک الخیر الکثیر لاجل لشر القلیل خیر کثیر وثانیہما ان مذہبہ رضی اللہ عنہ ان الرجل اذا تزوج فی مواضع متعددۃ یتم فیہا وکان اخذ المساکن فی مکۃ وتزوج ہناک فلذلک کان یتم الصلاۃ فی منی واللہ اعلم +

باب صلاۃ التطوع علی الحمار

عقد الباب لذلک بعد عقدہ لصلاۃ التطوع علی الدابۃ اما لبیان الاسانید المتکررۃ للحدیث فی ہذا الباب فایراد لفظ الحمار فی الترجمۃ لکونہ واردا فی الحدیث کما ہو من داب المؤلف فی ہذا الکتاب واما لزیادۃ اہتمام بذلک لان الحمار بعید من الرحمۃ قریب من الشیطان عسی ان یتوہم فیہ انہ لا یجوز النافلۃ علیہ لکن فی ہذا الاستدلال مناقشۃ لان المذاکرۃ بین انس وبین السائل ما وقعت الا فی استقبال القبلۃ فقال رضی اللہ عنہ فی جوابہ انی رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صلی النافلۃ راکبا الی غیر القبلۃ ولم یذکر فی ہذہ المذاکرۃ بانہ ینبئ عن جواز النافلۃ علی الحمار حتی یستفاد منہ ذلک الا ان یقال ان قول انس رضی اللہ عنہ لولا انی رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فعلہ بحسب الظاہر اشارۃ الی جمیع ما کان فی تلک الصلاۃ من الخصوصیات اعنی الصلاۃ علی الحمار وعدم استقبال القبلۃ وغیر ذلک بظاہرہ ومثل ذلک من الاستدلال کثیر فی ہذا الکتاب فلا تنکرہ **قولہ** لولا انی رأیت الخ نازع الاسماعیلی وقال لیس فی الحدیث ما یدل علی انہ صلی اللہ علیہ وسلم صلی علی الحمار قلت صلی انس علی الحمار ثم قال لولا انی رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فعلہ لم افعلہ فہذا لا یخلو اما ان یکون انس راٰہ یصلی علی حمار او راٰہ علی دابۃ غیر الحمار وتحقق عندہ انہ لا فارق بینہا وبین الحمار وعلی کل وجہ ثبت عندہ صحۃ الصلاۃ علی الحمار واللہ اعلم +

کتاب التہجد

باب ترک القیام للمریض

حدثنا الخ حدیث ابی نعیم الذی اوردہ اولا فی ہذا الباب یدل صریحا علی الترجمۃ واما الحدیث الثانی اعنی حدیث محمد بن کثیر فلیس لہ دلالۃ ظاہرۃ علی ما یناسب الترجمۃ وانما اوردہ ہہنا اشارۃ ای ان الرواۃ اختلفوا علی سفیان فابو نعیم یروی عنہ انہ صلی اللہ علیہ وسلم اشتکی ولم یقم لیلۃ او لیلتین فقالت امرأۃ من قریش ابطأ علیہ الخ ومحمد بن کثیر روی عنہ من غیر ذکر قولہ اشتکی ولم یقم لیلۃ او لیلتین والحال ان ہذہ الزیادۃ ایضا داخلۃ فی تلک القصۃ ولو حمل روایۃ محمد ابن کثیر ایضا علی ذلک یصح الاستدلال بہ فتدبر وتأمل +

باب من نام عند السحر

قولہ اذا سمع الصارخ الخ استدل المؤلف بقول عائشۃ رضی اللہ عنہا علی ترجمۃ الباب استدلال بعض محتملاتہ وہذا من دابہ یفعلہ کثیرا فی کتابہ وذلک لان الصارخ علی ما قیل یصرخ اولا عند انتصاف اللیل وثانیا اذا بقی ربع اللیل وثالثا عند طلوع الصبح المعترض وہہنا یحتمل الاخر ایضا کما یحتمل الاول فیدل علی انہ صلی اللہ علیہ وسلم کان ینام حینا بعد فراغہ من صلاۃ اللیل ویقال ان مبنی الاستدلال علی ما یفوم غالبا من صرخ الصوارخ فی العرف وانہ الاخیر +

باب قیام النبی صلی اللہ علیہ وسلم باللیل فی رمضان

یعنی ان قیامہ صلی اللہ علیہ وسلم فی رمضان وغیرہ کان سواء ولم یکن فی رمضان زیادۃ وہو مذہب احمد فی احدی الروایتین عنہ **قولہ** ثم یصلی اربعا الخ معناہ یصلی اربعا بتسلیمتین وانما قالت یصلی اربعا لانہ صلی اللہ علیہ وسلم ما کان یستریح بینہما بل کان الشفعۃ الثانیۃ متصلۃ بالاولیٰ وان کان یستریح بین الشفعتین زمانا ثم یشرع فی الشفعۃ الثالثۃ فلا منافاۃ بین ہذا الحدیث وبین ما سیجیئ من قولہ علیہ السلام صلاۃ اللیل مثنی مثنی +

باب فضل الصلاۃ عند الطہور باللیل

قولہ فانی سمعت دق نعلیک الخ قد اعترض علینا حین الدرس فی ہذا الحدیث بما استشکل السلف ایضا من انہ ما معنی تقدم البلال بین یدی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مع انہ صلی اللہ علیہ وسلم افضل الانبیاء وافضل الخلائق کلہم اجمعین فلا یجوز ان یکون احد افضل منہ بنوع فضیلۃ فاجبت ان المنام عبارۃ عن تمثل صورۃ خیالیۃ ای صورۃ کانت فی خیالات انسانیۃ مخزونات کثیرۃ من الصور اذا توجہ الی بعضہا قصدا وبالذات غاب عنہ البعض الاخر حتی انہ ربما لا یلتفت بغتۃ وہذا کما اذا تخیل فی خیالک انہ سلطان جالس

على العرش وعلى رأسك التاج وبين يديك صفوف الفتيان وبيدك الحل والعقد تدبر الحرب وتقسم الملك وانت فى هذه الحالة لا تلتفت الى نفسك ولا تراها مذللة خاشعة كواحدة من انفس الناس فان كنت تراها نكص خيالك على عقبه وتبرأ مما استعمل فيه وهذا كله مما يشهد به الرجوع الى الوجدان اذا تمهد هذا فنقول ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى نفسه الشريفة الكريمة المقدسة فى ذلك المنام احدا من عامة المؤمنين فعند ذلك لم يلتفت الى صفة النبوة وكونه افضل الخلائق اجمعين ولم يتمثل صورتها الخيالية عنده ففى هذه المرتبة لا استحالة بتقديم بلال بسبب هذا العمل عليه صلى الله عليه وسلم فتأمل +

باب فضل من تعار من الليل فصلى

قوله كان اثنين اتيانى الخ رؤية ابن عمر الاستبرق فى المنام كان مرة والملكين كان مرة اخرى وههنا جمع بين القصتين واعلم رحمك الله ان النبى صلى الله عليه وسلم قد استنبط من منام ابن عمر رضى الله عنهما استحباب الاشتغال رضى الله عنه لصلوة الليل اما وجه استنباطه عليه السلام ذلك من المنام الثانى فظاهر غنى عن البيان لانه وقع له تخويف فى ذلك المنام فهو يدل فى الجملة على ان فيه نوع قصور بالنسبة الى العبادة وما كان ذلك الا فى المساهلة فى صلاة الليل لانه ما كان يدع غيرها من الفروض والسنن والمستحبات وكان النبى صلى الله عليه وسلم مطلعا على احواله واما وجه دلالة الرؤيا الاول على ما ذكرنا فلان طيران الاستبرق به رضى الله عنه الى مكان اراد من الجنة يدل ايضا على نوع قصور فى العبادة حتى لا يصل الى مكان يريد من الجنة الا باعانة الاستبرق قوله فى الليلة السابعة الخ فان قيل هذا لا يطابق قوله عليه السلام ارى رؤياكم قد تواطئت فى العشر الاواخر لانهم ما رأوها فى الليلة السابعة فكان ينبغى ان يقول عليه السلام فى جوابهم ارى رؤياكم قد تواطئت فى السابعة فمن كان متحريها فليتحرها فى السابعة قلنا ان فى هذه القصة اختصارا والا فبعض الصحابة قد رآها فى العشر الاولى والاخرى ايضا سوى الليلة السابعة فلا اشكال

باب ما جاء فى التطوع مثنى مثنى

الخ السنة عند الشافعى رحمه الله فى نوافل الملوين ان يكون مثنى مثنى وعند ابى حنيفة رحمه الله ان يكون اربعا اربعا فيهما وقال صاحباه بالتفصيل ففى الليل مثنى مثنى وفى النهار اربع اربع واورد المؤلف تعليق الباب ان التطوع فى النهار مثنى مثنى لان تطوع الليل قد علم كونه مثنى مثنى من قوله عليه السلام صلاة الليل مثنى مثنى +

باب من لم يطوع بعد المكتوبة

قوله قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانيا جميعا الخ قد مر تحقيق هذا الحديث سابقا فلا حاجة الى الاعادة +

باب فضل الصلاة فى مسجد مكة

قوله لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد الخ قد ر الغزالى الكلام بصحة الاستثناء هكذا لا تشد الرحال الى مسجد الا الى ثلاثة مساجد حتى يبقى شد الرحال لزيارة القبور مسكوتا عنه غير داخل تحت النهى ولى على هذا اعتراض لان نهيه عليه السلام عن شد الرحال انما هو لسد الذريعة كيلا يتخذ الناس كل مسجد وكل مكان من الامكنة متبركا يعظمونه كتعظيم مسجد الله الحرام والمسجد النبوى والبيت المقدس كما كانوا يفعلون فى الجاهلية وهذا لا يتأتى بتقدير المستثنى منه خاصا بل يجب ان يترك الكلام على عمومه وصحة الاستثناء يمكن على تقدير عمومها ايضا بان يقال لا تشد الرحال الى مكان من الامكنة المعظمة بين الناس من المقابر والمساجد الا الى هذه الثلاثة المعظمة فتأمل واما اتيانه عليه السلام فى مسجد قباء كل سبت فانما كان لملاقاة الانصار الذين كانوا يسكنون فيها لانهم كانوا بعيدين عنه صلى الله عليه وسلم ما يصلون كل يوم اليه وجلوسه عليه السلام فى المسجد لتحصيل لقاء كل واحد منهم واتباع ابن عمر رضى الله عنه فى ذلك له عليه السلام لما شاع من الاتباع فى السنن الزوائد

باب فضل ما بين القبر والمنبر

يثبت بالحديث فضيلة ما بين البيت ومنبره عليه السلام لانه دفن فى بيته عليه السلام قوله ما بين بيتى وبين منبرى الخ معنى هذا الكلام ان الاعمال والطاعات فى هذا المكان متفاضلة متكاملة يفضى الى روضة من رياض الجنة وكذا معنى قوله ومنبرى على حوضى وقيل الكلام مجرى على ظاهره وهو مذهب مالك لكن الاول اولى +

باب من سمى قوما او سلم فى الصلاة

الخ يعنى ان السلام على مواجهة رجل يفسد الصلاة لكن اذا كان على غير مواجهة كما يكون قولنا فى الصلاة السلام عليك ايها النبى فليس بقاطع للصلاة +

باب اذا قيل للمصلى تقدم

الخ استنباط المؤلف مستصعب عند الشراح غاية الصعوبة لاحتمال امر النساء قبل شروعهن فى الصلاة وحله عندى ان دأب البخارى ان يستدل بكل احتمالية على الحكم وهذا فى كتابه كثير وهو من هذا القبيل +

باب من لم يتشهد فى سجدتى السهو

الخ وهو قول الشافعى وغيره من الائمة خلافا لابى حنيفة رحمه الله ومذهب ابى حنيفة رحمه الله ان الكلام مفسد للصلوة ولو كان ناسيا وقالت الحنفية ان قوله عليه السلام ان فى الصلوة لشغلا ناسخ لحديث ذى اليدين واعترض عليه بان قوله عليه السلام ان فى الصلوة لشغلا كان فى مكة وقصة ذى اليدين مدنية فكيف يصح القول بالنسخ وتكلم الطحاوى فى ذى اليدين انه رجل من الصحابة اسمه خرباق استشهد ببدر فلا يكون قصته مدنية واجيب عنه بان من اسمه خرباق وقتل ببدر رجل لقبه ذو الشمالين وتسميته بذى اليدين وهم من ابن شهاب

كتاب الجنائز

قوله قيل لوهب الخ قائل هذا القول كان يميل الى مذهب الارجاء فاجابه وهب بن منبه بان الاعمال داخلة فى الايمان او شرط له ومجرد قول لا اله الا الله بلا عمل لا ينفع ولا يتمسك بحديث الباب بحمله على معنى انه لم يشرك بالله فى آخر عهده وقال لا اله الا الله ثم مات قريبا من ذلك

باب الدخول على الميت

الخ قوله فطار لنا عثمان بن مظعون الخ يعنى وقع فى حصتنا ان يسكن فى منزلنا - قوله والله ما ادرى وانا رسول الله ما يفعل بى الخ ان هذا الكلام منه صلى الله عليه وسلم قبل نزول ليغفر لك الله الآية واما ان يراد ما يفعل بى فى مراتب الجنة ودرجاتها ولا اقطع لى فى اى مرتبة اكون انا +

باب الرجل ينعى الى اهل الميت

الخ قوله حدثنا اسمعيل الخ وجه مناسبة هذا الحديث فى ترجمة الباب باعتبار ان المراد بالاهل الاخوان مطلقا ويقال ذكر الاهل لمجرد تصوير صورة صالحة والمقصود اثبات جواز النعى مطلقا والنهى الذى ورد محمول على النعى على عادة الجاهلية +

باب الكفن فى القميص

الخ الكفوف الذى ضم جانباه بالخياط والغرض من الباب اثبات جواز التكفين بكليهما قوله انا بين خيرتين الخ استشكل هذا القول لان قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم صريح فى المنع عن الاستغفار باوكد وجه وابلغه والنبى صلى الله عليه وسلم اعرف بمعانى القرآن فما معنى قوله عليه السلام انا بين خيرتين والتحقيق عندى فى حل هذا القول منه صلى الله عليه وسلم انه من باب تلقى المخاطب المتكلم بغير ما اراده لكونه مرغوبا لرجاء الاستجابة ذلك عند المتكلم وهذا التصنع فى الكلام من صنائع البلاغة المقررة فى موضعه فتدبر +

باب زيارة القبور

فى المسئلة اختلاف فقال بعض العلماء ان الرخصة التى جاءت بعد النهى عنها شاملة للرجال والنساء وقال بعضهم مختصة بعد بالرجال ولا يجوز للنساء زيارة القبور وميل البخارى الى المعنى الاول وغرضه من الباب ايراد الدليل لجوازها للنساء ايضا وذلك لان النبى صلى الله عليه وسلم نهاها عن البكاء دون الحضور عند القبور والله اعلم بحقائق الامور

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببكاء اهله

غرضه من هذا الباب الجمع بين ما روى عمر بن الخطاب وابنه رضى الله عنهما وبين ما قضت به عائشة رضى الله عنها على طبق ما حكى عن الشافعى رضى الله عنه من وجه الجمع بينهما قوله فقال ابن عباس قد كان عمر يقول الخ اشار بهذا القول الى ان رواية ابن عمر على الاطلاق مخالفة لما رواه عمر رضى الله عنه فانه رواه بلفظ البعض +

باب من جلس عند المصيبة

الخ يعنى ان ذلك جائز +

باب حمل الرجال الجنازة

الخ دلالة لفظ الحديث اعنى قوله واحتملها الرجال على الترجمة غير ظاهرة اذ يجوز ان يكون ذكر الرجال على طريق تصوير صورة صالحة لاداء المقصود وهو بيان حال الميت فى الصلاح والطلاح لكن ما سبق فى الابواب

السابقة من ان النساء ممنوعات عن اتباع الجنائز يدل على ذلك دلالة ظاهرة و كان المؤلف اعتمد عليه في هذا الباب ◆

باب سنة الصلاة على الجنازة الخ لما لم يوجد على اشتراط الوضوء لصلاة الجنازة وقراءة الفاتحة فيها وغير ذلك مما هو في شروط الصلوٰة نص ظاهر استدل المؤلف على هذه الامور بما ذكر في الباب وهذا هو مذهب الشافعی رحمه الله في صلاة الجنازة خلافا لابي حنيفة رحمه الله **قوله** وقال حميد بن هلال الخ معناه انه ما علمنا للاذن الذی تعارفه الناس وهو انهم لا يرجعون الا بعد حصول اذن من بعض اولياء الميت اصلا بل هو امر لا اصل له من النبی صلى الله عليه وسلم والصحابة رضی الله عنهم ◆

باب من احب الدفن فی الارض المقدسة او نحوها غرضه ان نقل الميت من موضع الى موضع لا يجوز مطلقا الا اذا قصد الدفن فی الارض من الارض المقدسة وعند الحنفية يجوز مطلقا **قوله** أرسل ملك الموت الى موسى الخ استشكل فی هذا الحديث انه كيف صك موسى عليه السلام ملك الموت مع انه جاء فی الحديث من كره لقاء الله كره الله لقاءه **واجيب** بانه يجوز ان لا يعرف موسى عليه السلام انه ملك الموت وهذا الجواب عندی ليس بشئ بل الحق انه عليه السلام انما فعل ذلك بعلمه بانه ملك و الواقعة صورة مثالية لخوف اسباب الموت فطلب من الله ان يمهله حتى يفتح بيت المقدس وما كان ذلك من كراهة لموته ◆

باب الصلاة على الشهيد فيه اختلاف الفقهاء فقال الشافعی لا صلاة على الشهيد خلافا لابی حنيفة رحمهما الله وانما عقد المؤلف الباب للاشارة على ان الدلائل فی هذا الباب متعارضة فمن مثبت ومن ناف ومن دابه الاشارة الى تعارض ادلة المسئلة ايضا وعقد الباب لمجرد ذلك كما لا يخفى على متتبع كتابه حق التتبع ◆

باب ما جاء فی عذاب القبر الخ **قوله** قالت انما قال النبی صلى الله عليه وسلم الخ كان هذا شبهة وقعت لعائشة رضی الله عنها انه كيف يصح خطابه صلى الله عليه وسلم للموتى مع ان الله تعالى قال انك لا تسمع الموتى وذلك مذهب بعض العلماء ◆

باب ما يقال فی اولاد المسلمين **قوله** لم يبلغ الحنث الخ يعنی انهم فی الجنة فان قوله لم يبلغوا الحنث ای الذنب يدل على ان الصغار والصغائر لا ذنب لهم واذا لم يكن لهم ذنب فلا بد خلون النار فيكونون فی الجنة اذ لا واسطة بينهما على الاصح وما قيل فی اولاد المشركين وما ورد من الاحاديث فی هذا الباب يدل على التوقف فی شانهم وهو مذهب بعض العلماء

باب موت الفجاءة غرضه انه لا قباحة فی ذلك الموت لانه عليه السلام ما استكره موتها بغتة ◆

باب ما جاء فی قبر النبی صلى الله عليه وسلم **قوله** كنانی عروة الخ الغرض من بيان هذا اثبات لقاء هلال مع عروة **قوله** لا ازكی به الخ ای لا ينبغی لی ان يزكينی الناس بعدی بكونی مدفونة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يميزونی من بين الازواج بهذه الصفة لانه مفض الى العجب وانما قالت ذلك هضما لنفسها رضی الله عنها ◆

كتاب الزكاة

باب وجوب الزكاة **قوله** بعث معاذا الى اليمن الخ استدل الحنفية بحديث معاذ على ان الكفار غير مكلفين بالفروع لانه عليه السلام امره بان الناس ان اطاعوا فی الشهادتين فبعد ذلك يأمرهم بالصلاة وغيرها من الفروع **واجيب عنه** بان هذا الترتيب فی مجرد البيان بالنظر الى الاهم فالاهم كيف ولو كان مفاد الترتيب ما فهموا لكان التكليف بالزكاة بعد قبولهم فرضية الصلاة وما لم يقبلوا فرضيتها كانوا غير مكلفين بالزكاة وهذا مما لا يقول به احد **قوله** ماله ماله الخ يعنی كان ذلك فی اثناء سفره وسيره عليه السلام فی الطريق فاوقفه السائل على الطريق لاجل هذا السوال فاستعجب القائل وقال ما له حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم على الطريق وقوله صلى الله عليه وسلم ارب ماله يحتمل وجهين اما ان يكون لفظة ما للتكرير ای حاجة واما ان يكون ارب مبتدأ محذوف خبره ولفظ ماله زجرا منه صلى الله عليه وسلم القائل له يعنی ما قولك ماله **قوله** تقاتل الناس قد قال الخ القصة فی هذا الحديث مختصرة واصلها انه رضی الله عنه قال ذلك حين اراد ابو بكر الصديق رضی الله عنه مقاتلة قوم منعوا الزكاة ولم يعطوها فاما ما كان منع زكاتهم على انكار فرضية الزكاة فهم كانوا فی الارتداد فسبيلهم القتل

كانوا اولوا تاويلا فاسدا فی النصوص والآيات بحيث لا يكون عندهم فی اباحة قتلهم ◆

باب ما ادى زكاته الخ هذه المسئلة كانت مختلفة فيما بين ابی ذر وسائر الصحابة فابو ذر كان يفهم من قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة الخ ان الواجب انفاق كلها ومن ادخر شيئا منها فهو داخل تحت الوعيد بخلاف سائر الصحابة فان مذهبهم ان بعد انفاق القدر الواجب اعنی ربع العشر فی النقدين لو ادخر الباقی فليس بكنز اوعد عليه بالعقاب وبشر فيه بالعذاب وهذا هو الحق الذی انعقد عليه الاجماع واما ما ذهب اليه ابو ذر رضی الله عنه فشبهة نشأت من حمل قوله تعالى على انفاق الكل **قوله** ليس فيما دون خمسة اواق الخ هذا القول يدل على ان من المال لا يجب فيه الزكاة ومناسبته مع الترجمة ظاهرة **قوله** قال ابن عمر من كرهها الخ هذا محمول على البقية فی الرتبة لان نزول الزكاة كان قبل ان ينزل قوله تعالى والذين يكنزون الخ كما يفصح عنه تتبع التفاسير

باب فضل صدقة الشحيح الصحيح الخ ای بيان فضيلتها والشح البخل والمراد بالشحيح ههنا المحتاج الى المال **قوله** عن عائشة ان بعض ازواج النبی صلى الله عليه وسلم الخ دلالة الحديث على فضيلة الصدقة فی الصحة والشح ظاهرة لان زينب رضی الله عنها لما كانت صدقاتها كثيرة فی الصحة والشح اسرعت فی اللحوق برسول الله صلى الله عليه وسلم وای نعمة اعظم من لقاء المحبوب للمحب المهجور فی الديجور **قوله** انما كانت طول يدها الصدقة الخ ای علم بعد ان كانت زينب اسرع لحوقا به صلى الله عليه وسلم ان مراده صلى الله عليه وسلم من طول اليد كثرة الصدقات **قوله** وكانت اسرعنا لحوقا الخ القصة فی الحديث مختصرة والمراد ما ذكرنا والحديث يوهم ظاهره ان اول من ماتت من امهات المؤمنين بعد وفاته صلى الله عليه وسلم سودة وليس كذلك فتأمل ولا تعجل فی هذا المقام فانه من مزال الاقدام

باب الصدقة باليمين الخ المراد بعقد هذا الباب اثبات افضلية ان يباشر المتصدق فعل الصدقة بنفسه من ان يوكل آخر بقرينة الباب اللاحق فلا خفاء لمناسبة الحديث الثانی من الباب مع الترجمة فتأمل جدا ◆

باب قول الله عز وجل فاما من اعطى الخ اشارة الى توجيه الآية بان قوله تعالى فسنيسره لليسرى محمول على ليسر الدنياوی ايضا وهو ايضا محتمل الآية ◆

باب قدر كم يعطى من الزكوة **قوله** قالت بعث الى نسيبة الانصارية الخ بعثها اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم والقصة ههنا مختصرة ◆

باب العرض فی الزكاة ما اثبت فی الترجمة فهو مذهب ابی حنيفة رحمه الله فی باب الزكاة واستدلال المؤلف بقول النبی صلى الله عليه وسلم واما خالد الخ استدلال ببعض محتملاته بان يقال معناه انه اشترى بمال الزكاة الادراع والاعبد فوقفها فی سبيل الله فقد سقطت زكاته واما لو حمل الكلام على معان أخر فلا يدل على الترجمة ◆

باب لا يجمع بين متفرق الخ مذهب الشافعی ان الصدقة على الثلاثة ولا عبرة للملاك وقال ابو حنيفة العبرة بالملاك دون الثلاثة فمعنی قوله لا يجمع بين متفرق الخ عند الشافعی انه لا يجمع المتصدق بين المتفرق حتى يبلغ المجموع قدر النصاب ويأخذ منه الزكاة ولا يفرق بين مجتمع حتى تتكرر الوظيفة كما ان يكون ثمانون شاة مجتمعة يأخذ منه شاة واحدة ولا ينصف منها حتى يأخذ من كل اربعين شاة وعند الحنفية انه اذا كان لشخصين غنم لكل واحد منهما دون النصاب كثلاثين والمجموع من نصيبهما نصابا فلا يجمع المصدق حتى يأخذ من الصدقة بل يتركها ولا يفرق المصدق بين مجتمع يعنی اذا كان لشخص واحد مثلا ثمانين شاة اربعين فی موضع واربعين فی موضع آخر فلا يعتبر لهما نصابين ولا يأخذ منهما شاتين بل يأخذ شاة واحدة لان الملك واحد ◆

باب زكاة الابل **قوله** من وراء البحار الخ ای من وراء البلاد والبحر بمعنى البلد ◆

باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض **قوله** ان انسا حدثه الخ ظاهر حديث الباب موافق لما قال به ابو حنيفة رحمه الله من جواز الاستدلال فی وظيفة الزكاة وحمل ابو حنيفة رحمه الله قول ابی بكر ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له على التقويم خلافا للشافعی رحمه الله فانه لا يحمله على التقويم بل يقول انه اذا لم يجد الوظيفة المفروضة فی المال فالواجب هو ما ذكر فی الحديث بخصوصها ◆

باب اخذ العناق فی الصدقة مذهب الجمهور فی هذا الباب ان لا یوخذ فی الصدقة الا الجذعة واستنبط المؤلف من حدیث الباب جواز دفع العناق ایضا وفیه ما لا یخفی

باب خرص التمر یجوز عند الشافعی رحمه الله بناء اخذ الصدقة علی الخرص خلافا لابی حنیفة رحمه الله قوله هجرهم الخ ای ما عین من المال علیها +

باب العشر فیما سقی من ماء السماء الخ ما وقع فی هذا الباب من قوله قال ابو عبد الله هذا تفسیر الاول فیه تقدیم وقع من الناسخین فی الکتاب والصواب ان قوله قال ابو عبد الله موافق بجزء الباب اللاحق اعنی باب لیس فیما دون خمسة اوسق صدقة وقوله هذا اشارة الی حدیث ذلک الباب اعنی حدیث ابی سعید +

باب لیس فیما دون خمسة اوسق صدقة قال الحنفیة یجب الصدقة فیما دون خمسة اوسق اخذ العموم فیما سقت السماء فرد البخاری علی هذا +

باب من باع ثماره الخ یعنی انه یجوز اذا باع بعد وصلاحها وان یوخذ من عشره ودلالة احادیث الباب علی ذلک باعتبار انه علیه السلام اجاز بیع الثمار بعد ما یبدو صلاحها ولو لم یجز اخذ الزکاة من عشره لما اجاز ذلک ولم یجوز بیعها حتی یوخذ الصدقة منها لاضاعة الصدقة حینئذ

کتاب الحج

باب قول الله عز وجل یاتوک رجالا الخ استدل بعض العلماء علی اولویة الذهاب الی الحج راجلا بتقدیم قوله یاتوک رجالا وغرض المؤلف بقرینة ایراد الحدیث الدال علی رکوبه صلی الله علیه وسلم فی الباب اشارة الی ما ذهب الیه الجمهور من مساواة المشی والرکوب والمراد من یاتوک رجالا یاتوک یا ابراهیم ولو لم یجدوا الراحلة لامضاء الوعد من الله تعالی بذلک

باب الحج علی الرحل الخ غرضه اثبات اولویة الرکوب علی الرحل کما کان عادته صلی الله علیه وسلم وللرکوب سوی هذا الطریق طریقان اخران وهما معمولان الیوم وهما الشغدف والشبری فهما ایضا جائزان لکن الاولی الرحل +

باب فضل الحج المبرور اما بمعنی المقبول وبمعنی المبرور به بطریق الحذف والایصال اعنی الذی یبر به بان لا یرفث فیه ولا یفسق +

باب ذات عرق لاهل العراق قوله هذان المصران الخ المراد بهما البصرة والکوفة والمراد فتح موضعهما وذلک لان البصرة والکوفة لم تکونا من البلاد القدیمة الموجودة بل کانت مما بعد الفتح وکان هناک من البلاد القدیمة مدائن +

باب قول النبی صلی الله علیه وسلم العقیق واد مبارک قوله وقل عمرة فی حجة معناه اهل بهذین النسکین علی خلاف ما اعتاد به اهل الجاهلیة من عدم تجویز الاعتمار فی اشهر الحج وقیل معناه الصلاة فی هذا الوادی ثوابه ثواب حجة وعمرة +

باب التلبیة اذا انحدر فی الوادی قوله اما موسی الخ القصة مختصرة وتمامها انه صلی الله علیه وسلم قال انی رأیت موسی فی المنام فکانی انظر الیه اذا انحدر فی الوادی یلبی وابن عباس سمع هذا دون الاول +

باب اذا حاضت المرأة بعد ما افاضت قوله وقال مسدد قلت لا الخ معناه ان بعضهم روی بلی موضع لا والصحیح روایة ودرایة لا +

باب واذا صاد الحلال فاهدی للمحرم قوله وهو قائل السقیا قیل معناه الغفاری قال اقصدوا السقیا فقائل من القول وقیل معناه انه یرید ان یصلی بالسقیا

باب لبس السلاح للمحرم قوله لا یدخل مکة سلاحا استنبط البخاری من هذا الحدیث جواز لبس السلاح لانه لو کان ترک اللبس من حکم الاحرام ما احتاجوا الی اشتراط ذلک

کتاب الصوم

باب فضل الصوم قوله ولا یجهل الخ الجهل ضد الحلم کما هو فی الاکثر ضد العلم

باب الریان للصائمین قوله من ابواب الجنة الخ ای باب من ابوابها کما فی الاتی من الحدیث علی من دعی من تلک الابواب ومعناه من باب واحد من تلک الابواب +

باب صیام ایام البیض الخ ثبت حدیث الترجمة فی السنن ولیس علی شرط البخاری فاستخرج له حدیثا علی شرط یشهد له کذا للزرکشی +

کتاب البیوع

باب شراء الابل الهیم او الاجرب الخ قوله ویحک ابن عمر الخ الوجه الموافق لمذهب الفقهاء فی هذا الحدیث ان ابن عمر کان له رد هذه الابل بحکم العیب وکان له امساکها فتردد فی امره فرأی مرضها هینا وخاف عدواها فعزم علی ردها لاجل العدوی ثم تذکر حدیث لا عدوی فامسک عن الرد +

باب التجارة فیما یکره لبسه للرجال والنساء یعنی اذا کان الشیء حراما علی الرجال والنساء جمیعا کرهت التجارة فیه بخلاف الحریر فانه لیس حراما الا علی الرجال واستدل بحدیث ان اصحاب الصور یعذبون فان الشیء اذا عمت حرمته حرمت صناعته وکذا التجارة فیه +

باب ما یذکر فی منع الطعام والحکرة ان قلت لیس فی احادیث الباب ذکر الحکرة قلت اراد ان منع الطعام لا بأس به الا من علة خارجیة کعدم القبض ونحوه من الحکرة کانه یقول ما یذکر فی بیع الطعام وما یمنعه من الحکرة ونحوها

باب بیع المزایدة قال الاسماعیلی لیس فی هذا الحدیث شیء من المزایدة اقول استدل البخاری علی جواز المزایدة بهذا الحدیث اقتضاء کانه یقول کان المدبر مفلسا محتاجا وبیع المفالیس لا تکون الا بالمزایدة وایضا فالنبی صلی الله علیه وسلم لما رأی انه لا یهتدی لامره تولی البیع من قبله کما یتولی الولی عقود الصبی فلو زاد احد من احد کانت الغبطة ظاهرة فلم یخبر النبی صلی الله علیه وسلم الا البیع +

باب العبد الزانی الخ قوله اذا زنت ولم تحصن وقال الخطابی ذکر الاحصان فیه غریب مشکل جدا اقول حاصل السوال ان الله تعالی ذکر الاماء المحصنات فی قوله فاذا احصن فان اتین بفاحشة فعلیهن نصف ما علی المحصنات من العذاب وبقی حکم الاماء التی لم تحصن غیر مبین ماذا حکمهن فبین النبی صلی الله علیه وسلم انها تجلد وان ذکر الاحصان لیس للاحتراز کما بین فی بیان قصر السفر ان الخوف لیس شرطا احترازیا +

باب النهی عن تلقی الرکبان قوله عباس بن الولید الخ انما اتی بهذا الحدیث فی هذا الباب اشارة الی مسئلة حدیثیة فی حدیث ابن عباس المذکور سابقا وهی انه اختلف فی هذا الحدیث علی معمر فعبد الواحد عن معمر یذکر لا تلقوا الرکبان وعبد الاعلی عن معمر لا یذکره فاعلم ان ذکر الاختلاف من مهمات مسائل المحدثین والبخاری یعتنی به فی هذا الکتاب کثیرا +

باب بیع العبد والحیوان بالحیوان الخ قوله فصارت الی دحیة الکلبی ثم صارت الی النبی صلی الله علیه وسلم اشیر الی روایة مسلم ان صفیة وقعت فی سهم دحیة الکلبی فاشتراها النبی صلی الله علیه وسلم بسبعة ارؤس +

باب المدبر هذا الباب داخل فی الباب الذی قبله +

باب من باع مال المفلس او المعدم قد ثبت انه کان علیه دین فدفع الیه ثمنه وقال اقض دینک وهذا اوجه الترجمة +

کتاب الشروط

باب الشروط فی الطلاق الخ هذا اعم من ان یکون الطلاق مشروطا بشیء او شیء اخر مشروطا بطلاق فصح مطابقة الاثر والحدیث کلیهما للترجمة +

باب الشروط مع الناس بالقول قوله کانت الاولی نسیانا الخ المسئلة الاولی فیها النسیان والثانیة اشترط فیها موسی والثالثة عمد فیها الی ختم الشروط +

کتاب الجهاد

باب ما قیل فی قتال الروم قوله مغفور لهم تمسک بعض الناس بهذا الحدیث فی نجاة یزید لانه کان من جملة هذا الجیش الثانی بل کان رأسهم ورئیسهم علی ما یشهد به التواریخ والصحیح انه لا یثبت بهذا الحدیث الا کونه مغفورا له ما تقدم من ذنبه علی هذه الغزوة لان الجهاد من الکفارات وشان الکفارات ازالة اثار الذنوب السابقة علیها لا الواقعة بعدها نعم لو کان مع

هذا الكلام انه مغفور له الى يوم القيمة يدل على نجاته اذ ليس فليس بل مره مفوض الى الله تعالى فيما ارتكبه من القبائح بعد هذه الغزوة من قتل الحسين عليه السلام وتخريب المدينة والإصرار على شرب الخمر ان شاء عفا عنه وان شاء عذب به كما هو مطرد فى حق سائر العصاة على ان الاحاديث الواردة فى شان من استخف بالعترة الطاهرة والمحدث فى الحرم والمبدل للسنة تبقى مخصصات لهذا العموم لو فرض شموله لجميع الذنوب +

باب السير وحده | **قوله** كان يحيى يقول ح انا اسمع الخ معنى هذا الكلام ان محمد بن المثنى قال كان يحيى يقول فى هذا الحديث لفظا وانا اسمع فكانت عبارة الحديث سئل اسامة بن زيد وانا اسمع فسقط عنى لفظ فانا اسمع فلم اكتب فى اصلى

كتاب المناقب

باب ذكر قحطان | تحير الناس فى هذه المطالب التى ترجم البخارى لها ولم يهتدوا الى مقصده فيها والذى وفق هذا العبد الضعيف بفهمه ان البخارى عمد ههنا الى قصص اطال الكلام محمد بن اسحاق فيها فى سيرته فاقام لكل منها شاهدا من الاحاديث الصحيحة على شرطه فذكر ابن اسحاق قصة اليمن من حمير فاتى البخارى لها شاهدا وهو ذكر قحطان فى الحديث الصحيح وذكر حلف الفضول وغيرها من معاداتهم فيما بينهم فاشار اليه البخارى بقوله باب ما ينهى من دعوى الجاهلية وذكر قصة تسلط خزاعة على مكة بعد ما اخرجوا واتى البخارى لها بشاهد وهو ذكر عمرو بن لحى وتسييبه السوائب وذكر قصة حفر عبد المطلب الزمزم فاتى لها بشاهد وهو حديث اسلام ابى ذر وشربه من زمزم فانه يدل على ان زمزم كان موجودا فى اول مبعث النبى صلى الله عليه وسلم وذكر الدارمى قبل ذكر مبعث النبى صلى الله عليه وسلم جهل العرب واخرج قصة رجل ذكر عند النبى صلى الله عليه وسلم انه قتل بنيه فى الجاهلية فاتى البخارى لها بشاهد وهو قوله تعالى قد خسر الذين قتلوا اولادهم وذكر ابن اسحاق نسبه صلى الله عليه وسلم الى سيدنا اسمعيل وروى عن مالك انه كره رفع النسب الى ما فوق الاسلام فانتصر البخارى لابن اسحاق وذكر ابن اسحاق فى ميلاد النبى صلى الله عليه وسلم قصة الفيل واستيلاء الحبش على اليمن فلم يجد البخارى لها شاهدا واتى قوله تعالى الم تر كيف فعل ربك باصحاب الفيل وذكر الحبشة فى الحديث وخطابه بنى ارفدة - هذا ما لاح لى والعلم عند الله +

باب مناقب ابى بن كعب | **قوله** حدثنا شعبة الخ الهمنى الحق عزوجل فى هذا الحديث ان وجه تخصيص ابى بالقراءة عليه هو ان الله تعالى قدر فى سابق علمه ان يكون ابى سيد القراء وينتهى اليه سلسلة الامر فى قراءة القران فامره صلى الله عليه وسلم ان يقرء عليه ليعرف بذلك ويعلم طريق قراءته صلى الله عليه وسلم احسن ما يكون ووجه تخصيص سورة لم يكن ان فيها اية جامعة يمكن ان يستنبط منها جميع احكام الملة الحنيفية وهى قوله وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء الاية فانها يشير الى ان النبى صلى الله عليه وسلم مبعوث لاقامة الملة الحنيفية لا يخالفها الا فى امور كانت من تحريفاتهم كالشرك واهمال الصلوة والزكاة وهذه الاية كافية لمن كان عالما بالملة الحنيفية يومئذ فى معرفة اكثر الاحكام والله اعلم +

كتاب التفسير

سورة حم الزخرف | **قوله** وقيله يارب الخ اقول وعندى معناه رب قيل الرسول يارب فالواو هى التى تكون بمعنى رب وحينئذ لا حاجة الى معطوف عليه +

كتاب النكاح

باب الترغيب فى النكاح بقول الله عزوجل فانكحوا الخ | **فان قلت** الامر فى قوله فانكحوا للاباحة فمن اين فهم البخارى الترغيب **قلت** فهمه من سوق الكلام بيانه ان الله تعالى اشار عند صورة العدل الى نكاح النساء وعند خوف عدم العدل فى ذلك الى نكاح الواحدة او التسرى فنبه بذلك على ان النكاح امر مهم فى صورة العدل فى ذلك +

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم من استطاع الباءة الخ | فهم البخارى ان معنى الباءة الجماع والشرط يفيد عدم الحكم عند عدمه فمن لا باءة له فى النكاح لا يتزوج وعلى هذا فقوله فمن لم يستطع فعليه بالصوم معناه من لم يستطع التزوج

باب البناء بالنهار بغير مركب ولا نيران | كان اهل الجاهلية يوقدون النار بين يدى العروس كذا فى الفتح والقسطلانى +

كتاب الطلاق

باب الشقاق وهل يشير بالخلع الخ | قال الزركشى توقف العلماء فى تبويب البخارى (باب الشقاق الخ) و (باب لا يكون بيع الامة طلاقا) وقال ليس فيما اورد من الحديث ما يقتضيه الباب **قلت** غرضه انه يلزم دفع الشقاق بين الزوجين اما بصلح كما فى قصة سودة او خلع كما فى قصة امرأة ثابت او بمنع الزوج عما يوذيها كما فى قصة على رضى الله عنه فذكر البخارى ان عائشة اشترت بريرة فلو كان بيعها وشراؤها طلاقا لم يكن لتخيير النبى صلى الله عليه وسلم اياها وجه +

كتاب اللباس

باب الموصولة | **قوله** يعنى لعن النبى صلى الله عليه وسلم الخ قال فى فتح البارى لم يتجه لى هذا التفسير الا ان كان المراد لعن الله تعالى على لسان نبيه **قلت** توجيه هذا التفسير والله اعلم ان قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله الواشمة الى اخره يحتمل معنيين احدهما ان يكون خبرا عن الله تعالى انه لعن كذا وكذا وثانيهما انه دعاء منه صلى الله عليه وسلم على من فعل ذلك فالتفسير نفس المعنى الاخير +

باب الانبساط الى الناس الخ | **قوله** عن عائشة قالت كنت العب بالبنات الخ قال القسطلانى استدل بحديث عائشة كنت العب بالبنات على جواز اتخاذ اللعبة من اجل لعب البنات بهن وخص ذلك من عموم النهى عن اتخاذ الصور وبه جزم القاضى عياض ونقله عن الجمهور وانهم اجازوا بيع لعب البنات ليدربهن فى صغرهن على امر بيوتهن واولادهن انتهى وتكلف بعضهم فى رد ذلك فقال المراد بالبنات الجوارى من الآدميات وهو مردود برواية فيها فرس ذات جناح وقيل لانها كانت صورة شجرة ... وهو مردود بتلك الرواية والصحيح ان البنات ليست بمحرمة كما قاله عياض +

باب علامة الحب فى الله الخ | قال الزركشى وجه مطابقة الاحاديث لباب علامة الحب غير ظاهر **قلت** هذه الترجمة بمحل التفسير للحديث فافاد ان حب النبى صلى الله عليه وسلم يعرف بالاتباع كانه قال علامة الحب فى الله الاتباع لقوله تعالى +

كتاب الرقاق

بكسر الراء جمع رقيق وهو الذى فيه رقة وهو ضد القسوة سميت هذه الاحاديث بها لان فيها من الوعظ ما يحدث فى القلب رقة +

كتاب الايمان

باب اذا حنث ناسيا فى الايمان الخ | جمع البخارى فى هذا الباب احاديث بعضها يدل على ان الناسى والجاهل لا يواخذان بما فعلا ومن قضيتها ان لا تجب الكفارة وبعضها يدل على انهما يواخذان ببعض فعلهما ومنها الحديث الاول فان قوله ما لم يعمل مفهومه ان ما عمل لا يتجاوز عنه ومنها الحديث الاخر فانه لم يعذر الجاهل فيه

باب ان حلف ان لا يشرب نبيذا | **قوله** حدثنا على الخ هذان الحديثان يدلان على ان حقيقة النبيذ ما ينقع فى الماء والخمر وما يماثلها لا يخلو عن انقاع فلا جرم انها نبيذ +

كتاب التعبير

باب عمود الفسطاط تحت وسادته | اشار بهذه الترجمة الى حديث اخرجه احمد بسند صحيح عن ابى الدرداء عن النبى صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رأيت عمود الكتاب احتمل من تحت رأسى فاتبعته بصرى فاذا هو قد عمد به الى الشام لعل تاويله استقرار الملك فى الشام بعد انقضاء خلافة النبوة والله اعلم +

كتاب الفتن

باب لا ياتى زمان الا الذى بعده شر منه | استشكل هذا الاطلاق بمثل زمن عمر بن عبد العزيز بعد زمن الحجاج فاجيب بحمله على الاكثر الاغلب او على

تفصیل مجموع العصر عصر الحجاج کان فیه الصحابة انقرضوا فی زمان عمر بن عبد العزیز •

باب قول النبی صلی الله علیه وسلم الفتنة من قبل المشرق کانه اشارة الی ارتداد اهل نجد بعده علیه السلام ثم ما کان من اهل العراق فی ایام علی و بعده •

کتاب الاحکام

باب الامراء من قریش | قوله لا یزال هذا الامر فی قریش ما بقی منهم اثنان یحتمل ان یکون المراد بقاء الامر فی قریش ولو فی بعض الاقطار فلم یزل طائفة من اولاد الحسن ملوکا فی البلاد الیمنیة علیها الی الآن ویحتمل ان یکون هذا الخبر بمعنی الامر یعنی یجب ان یولوا امرهم رجلا من قریش •

کتاب الرد علی الجهمیة الخ

قول الله ویحذرکم الله نفسه الخ

باب قول النبی صلی الله علیه وسلم لا شخص اغیر من الله | کان البخاری اشار الی ان النفس والشخص والاحد وقع عنده بمعنی واحد •

باب قول الله کل یوم هو فی شان الخ | وصف القرآن بالمحدثیة لقرب العهد بالله کما وصف الله تعالی بانه کل یوم هو فی شان وحدث الله لا یشبه حدث المخلوقین قوله وان حدثه لا یشبه الخ ای بحدوث الاحکام لا یتغیر ذاته ولا صفاته الحقیقیة •

باب قول الله عزوجل لا تحرک به لسانک الخ | فالقرآن یتحرک به شفتاه وتادیة ذلک کما دل قوله صلی الله علیه وسلم فکما ان الله تعالی یحرک العبد شفتیه لا بد خلقه الحدوث فکذلک القرآن •

باب قول الله تعالی واسروا قولکم او اجهروا به الخ | فالقرآن یجهر به ویخافت وهذا من صفاتها •

باب قول النبی صلی الله علیه وسلم رجل آتاه الله القرآن فهو یقوم به قوله لا حسد الا فی اثنین رجل آتاه الله القرآن فهو یتلوه الخ فالقرآن یؤتی الله العبد ایاه هو متلو یقوم العبد

باب قول الله تعالی یا ایها الرسول بلغ ما انزل الیک الخ | فالقرآن بلغه النبی صلی الله علیه وسلم بلسانه •

باب قول الله قل فاتوا بسورة الخ | قوله ثم اوتیتم القرآن فعلمتم به الخ فکلام الله معمول به متلو وهو عمل من الاعمال •

باب ذکر النبی صلی الله علیه وسلم وروایته عن ربه | قوله یرویه عن ربه الخ فکلام الله تعالی مروی مذکور بلسان النبی صلی الله علیه وسلم قوله قال فرجع فیها الخ فالقراءة یدخل فیها الترجیع وهو من صفاتها •

باب ما یجوز من تفسیر التوراة الخ | قوله ان هرقل دعا ترجمانه ثم دعا بکتاب النبی صلی الله علیه وسلم الخ فکلام مفسر مترجم •

باب قول النبی صلی الله علیه وسلم الماهر بالقرآن مع الکرام البررة وزینوا القرآن باصواتکم قوله یعنی حسن الصوت بالقرآن یجهر به فالقرآن مصوت به مجهور متلو بالالسن •

باب فاقرؤا ما تیسر من القرآن | قوله فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم کذلک انزلت الخ فالقراءة منسوبة الی العباد مختلفة باختلافهم •

باب قول الله ولقد یسرنا القرآن الخ | فالقرآن مهدی قراءة ومیسر کسائر الاعمال •

باب قول الله عزوجل بل هو قرآن مجید فی لوح محفوظ والطور وکتاب مسطور قال قتادة مکتوب یسطرون یخطون الخ وکلام الله مکتوب •

باب قول الله والله خلقکم وما تعملون وانا کل شیء خلقناه بقدر الخ الله خالق اعمال العباد والقراءة عمل من اعماله یرد علیه احیوا ما خلقتم فانه یدل علی ان الخلق ینسب الی العباد والجواب انه منسوب الیهم بمعنی غیر منسوب الیهم بمعنی آخر مثل قوله صلی الله علیه وسلم ما انا حملتکم وقوله فی الکهان لیسوا بشیء •

خاتمة آخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمین

ترجمة المصنف رحمه الله ملخصة من بعض الکتب

هو مولانا ومقتدانا احمد بن عبد الرحیم المعروف بشاه ولی الله ابن وجیه الدین الشهید بن معظم بن منصور الملقب بقطب الدین العمری الحنفی النقشبندی الدهلوی وینتهی نسبه بثلاثین واسطة الی سیدنا عمر الفاروق رضی الله عنه هو افضل علماء المتأخرین وسید المفسرین وسند المحدثین کان ولادته فی الهند ببلدة الدهلی عند طلوع الشمس نهارا یوم الاربعاء فی رابع شوال المکرم سنة اربع عشرة ومائة بعد الالف من هجرة سید المرسلین صلی الله علیه وسلم جلس فی المدرسة فی خمس سنین واقام الصلاة فی سبع سنین وصام فی هذه السنة وفی آخر هذه السنة ختم القرآن واخذ فی الفارسیة وفی السنة العاشرة شرع شرح الکافیة لمولانا عبد الرحمن الجامی رحمه الله وفی اربع عشرة سنة تزوج له ابوه واخذ البیعة من ابیه سنة خمس عشرة واشتغل فی الطریقة الصوفیة الکرام خصوصا فی النقشبندیة وفرغ من جمیع العلوم المتداولة والفنون المتعارفة ومن التصوف والحقائق وشرح رباعیات الجامی ومقدمة شرح اللمعات ونقد النصوص والعوارف والرسائل النقشبندیة وغیره وفی سنة سبع عشرة توفی ابوه بعد اعطاء الاجازة فی البیعة والارشاد ودعا له فی حقه وقال مکررا کلمة (یده کید ی) رحمهما الله واشتغل فی التدریس بعد وفاة ابیه قریبا من اثنتی عشرة سنة فی العلوم العقلیة والنقلیة • ولما طالع کتب المذاهب الاربعة وکتب اصول الفقه والحدیث من متمسکاتهم استقر طرز تصانیفه وتدریسه علی داب الفقهاء والمحدثین وسافر الی الحرمین الشریفین زادهما الله شرفا وتعظیما فی سنة ثلاث واربعین ومائة بعد الالف واقام هناک برهة من الزمان وقرأ وروی من العلماء الکبار والمحدثین العظام الحدیث والعلوم منهم الشیخ ابو طاهر محمد بن ابراهیم الکردی المدنی وغیره من المشائخ الکرام واستفاض من علماء الحرمین الشریفین وفضلائهما وکان الشیخ ابو طاهر رحمه الله حاوی جمع فرق الصوفیة فلبس الخرقة الجامعة منه واخذ جمیع الاجازات وحج مرتین ورجع بعد اداء الحج ونزل فی الدهلی سنة خمس واربعین ومائة بعد الالف وصار صاحب التصانیف الکثیرة والتالیفات العدیدة کلها نافع جدا ومفید للناس افادة تامة لیس له نظیر مثل حجة الله البالغة • وازالة الخفاء عن خلافة الخلفاء • والمصفی الشرح الفارسی للمؤطا • والمسوی الشرح العربی للمؤطا • وفیوض الحرمین • والدر الثمین • والانتباه فی سلاسل اولیاء الله • وانسان العین فی مشائخ الحرمین • والفوز الکبیر فی اصول التفسیر • وعقد الجید فی احکام الاجتهاد والتقلید • والقول الجمیل • والخیر الکثیر • وهمعات • والطاف القدس • ومقالة وضیة فی النصیحة والوصیة • والانصاف فی بیان سبب الاختلاف • وسرور المحزون • ولمحات • وسطعات والمقدمة السنیة فی انتصار الفرقة السنیة • وفتح الرحمن ترجمة الفارسی للقرآن وانفاس العارفین • وشفاء القلوب • وفتح الخبیر بما لا بد من حفظه فی علم التفسیر وقرة العینین فی تفضیل الشیخین • والبدور البازغة • وزهراوین • ورسائل تفهیمات الالهیة وغیرها توفی سنة ست وسبعین ومائة بعد الالف فی الدهلی ودفن هناک • قبره یزار ویتبرک فالحمد لله اولا وآخرا •

کتبه القاضی محمد شریف الدین المصحح

خاتمة الطبع

نحمد الله علی آلائه • ونصلی ونسلم علی خاتم انبیائه • اعلموا اخوانی رحمنا الله وایاکم ان کتاب شرح تراجم ابواب صحیح البخاری تبصرة للعلماء • وتذکرة للطلباء ومعول علیه فی الدرس قد طبعت مرارا فی الامصار ثم طبعت فی مطبعة دائرة المعارف النظامیة ببلدة حیدرآباد الدکن • فی عهد مظفر الممالک نظام الملک آصفجاه میر محبوب علی خان بهادر فی سنة ١٣٢٣ وکانت نسخة صحیحة فی غایة الصحة فنقلناه ههنا لیکون فائدة لاهل العلم کافة لانه یکون هذا الکتاب قبل ذلک مع الاساتذة فقط • وسعیت فی صحته بجهد لا مزید علیه •

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندی چشتی سنة ١٣٥٧

فہرس المجلد الاول من صحیح البخاری

كتاب مواقيت الصلوٰة ٧٥

كتاب الاذان ٨٥

كتاب الجمعة ١٢٠

۱۵۱ کتاب التهجد

۱۶۵ کتاب الجنائز

۲۳۸ ابواب العمرة

۲۵۱ فضائل المدينة

۳۴۷ کتاب المکاتب

۳۴۹ کتاب الهبة وفضلها والتحریض علیها

۳۵۹ کتاب الشهادات

۳۷۰ کتاب الصلح

۳۷۴ کتاب الشروط

۳۸۲ کتاب الوصایا

٣٩٠ كتاب الجهاد

۴۵۳ کتاب بدء الخلق

۴۶۸ کتاب الانبیاء

۴۹۶ كتاب المناقب

۵۴۰ باب بنيان الكعبة

ناشر:- قدیمی کتب خانہ — مقابل آرام باغ — کراچی ۱

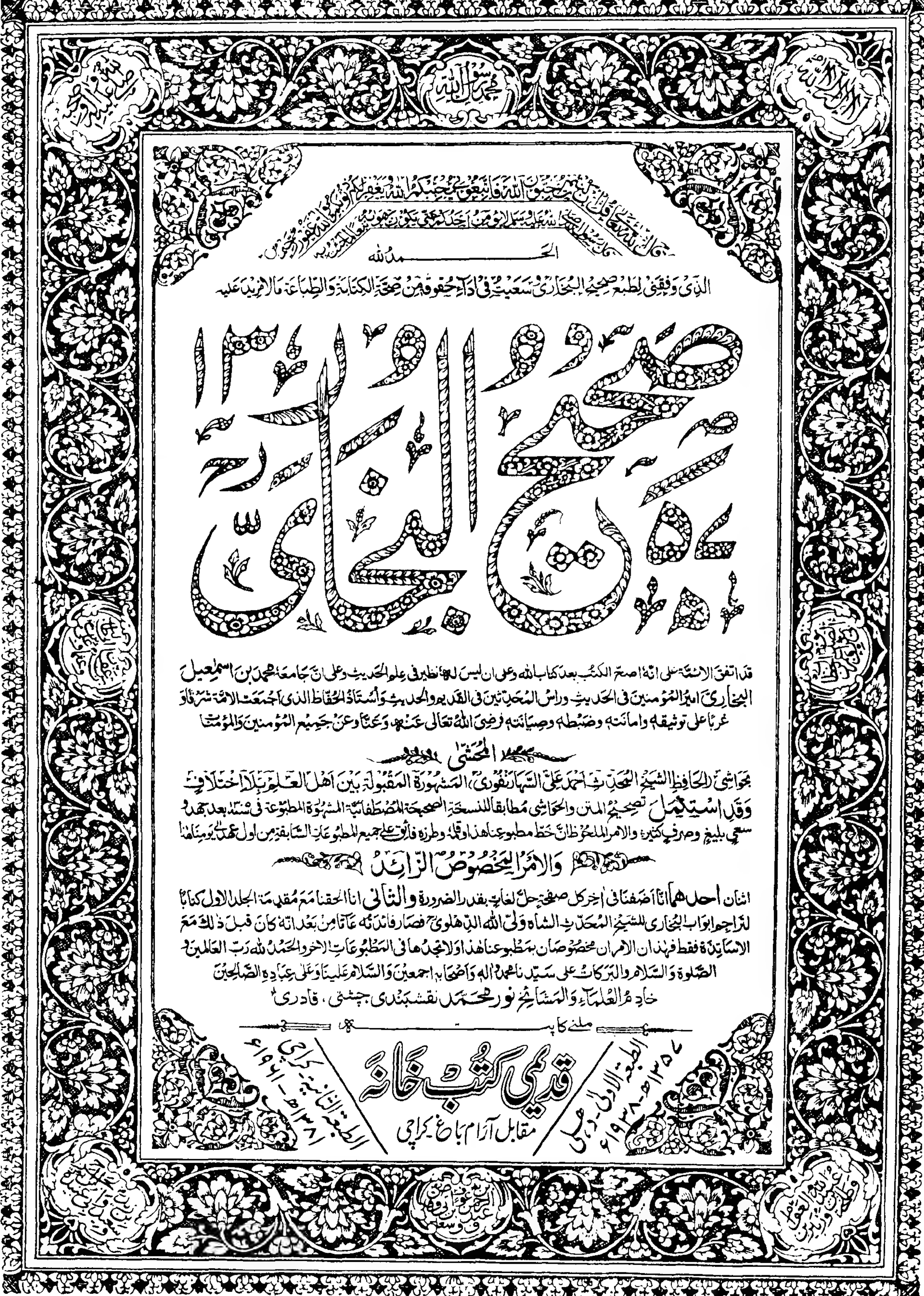

قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به

الحمد لله

الذى وفقنى لطبع صحيح البخارى سعيت فى اداء حقوقه من صحة الكتابة والطباعة ما لا مزيد عليه

صحيح البخاري

قد اتفق الائمة على انه اصح الكتب بعد كتاب الله وعلى ان ليس له نظير فى علوم الحديث وعلى ان جامعه محمد بن اسمعيل البخارى امير المؤمنين فى الحديث ورأس المحدثين فى القديم والحديث واستاذ الحفاظ الذى اجمعت الائمة شرقا وغربا على توثيقه وامانته وضبطه وصيانته رضى الله تعالى عنه وعنا وعن جميع المؤمنين والمؤمنات

المحشى

بحواشى الحافظ الشيخ المحدث احمد على السهارنفورى المشهورة المقبولة بين اهل العلم بلا اختلاف وقد استكمل تصحيح المتن والحواشى مطابقا للنسخة الصحيحة المصطفائية المشهورة المطبوعة فى سنة بعد جهد وسعى بليغ وصرف كثير والامر الملحوظ ان خط مطبوعنا هذا وقلمه وطرزه فائق على جميع المطبوعات السابقة من اول عهدها الى يومنا

والامر المخصوص الزائد

اثنان احدهما انا اضفنا فى آخر كل صفحة حل لغات بقدر الضرورة والثانى انا الحقنا مع مقدمة المجلد الاول كتابا لتراجم ابواب البخارى للشيخ المحدث الشاه ولى الله الدهلوى فصار فائدته عاما من بعد انه كان قبل ذلك مع الاساتذة فقط فهذان الامران مخصوصان بمطبوعنا هذا ولا تجدها فى المطبوعات الاخر والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام والبركات على سيدنا محمد وآله واصحابه اجمعين والسلام علينا وعلى عباده الصالحين

خادم العلماء والمشائخ نور محمد نقشبندى چشتى، قادرى

ملنے کا پتہ

قديمى كتب خانه

مقابل آرام باغ كراچى

الطبع الاولى دهلى ١٣٥٧ھ - ١٩٣٨ء

الطبع الثانية كراچى ١٣٨١ھ - ١٩٦١ء

ومعه حاشية عليه للامام ابى الحسن السندى

طبعه قديمى كتب خانه بالاتفاق مع نور محمد - اصح المطابع - كارخانه تجارت كتب

عن جوابه وقع عنده عن ثقات العلماء عن الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ايحاء الله تعالى اليه فساق في الباب احاديث تدل ان ايحاء الله تعالى اليه بهذه الامور امر متواتر بلا شبهة عندنا ١٢ حضرت شاه ولى الله رح **٥٣ قوله** بدؤ الوحي على وزن فعل بهوزا بمعنى الابتداء وروى بضم الاول والثاني وتشديد الواو بمعنى الظهور والرواية الاولى اثبت ١٢ خير جارى **٥٣ قوله** الوحي - هو في الاصل الاعلام في خفاء قال الجوهري الوحي الكتاب والوحي ايضا الاشارة والكتابة والرسالة والالهام والكلام الخفي وكل ما القيته الى غيرك وفي اصطلاح الشريعة هو كلام الله المنزل على نبي من انبيائه عليهم السلام اما اقسامه في حق الانبياء عليهم السلام فعلى ثلثة اضرب احدها سماع الكلام القديم كسماع موسى عليه السلام بنص القرآن ونبينا صلعم بصحيح الآثار الثاني وحي رسالة بواسطة الملك الثالث وحي تلق بالقلب كقوله عليه السلام ان روح القدس نفث في روعي اى نفسي وقيل كان هذا حال داؤد عليه السلام اما الوحي الى غير الانبياء عليهم السلام فهو بمعنى الالهام كالوحي الى النحل اما صوره على ماذكره السهيلي فسبعة الاولى المنام كما جاء في هذا الحديث الآتي عن عائشة والثانية ان يأتيه الوحي في مثل صلصلة الجرس كما جاء فيه ايضا والثالثة ان ينفث في روعه الكلام والرابعة ان يتمثل له الملك رجلا والخامسة ان يتراءى له جبريل عليه السلام في صورته التي خلقها الله تعالى له ستمائة جناح ينتشر منها اللؤلؤ والياقوت والسادسة ان يكلمه الله تعالى من وراء حجاب اما في اليقظة كليلة الاسراء او في النوم كما جاء في الترمذي مرفوعا اتاني ربي في احسن صورة فقال فيما يختصم الملأ الاعلى الحديث وحديث عائشة الآتي ذكره فجاءه الملك فقال اقرأ ظاهر ان ذلك كان يقظة وفي السيرة فاتاني وانا نائم ويمكن الجمع بانه جاءه اولا مناما توطية وترفقا به والسابعة وحي اسرافيل عليه السلام كما جاء عن الشعبي ان النبي عليه السلام وكل به اسرافيل عليه السلام فكان يتراءى له ثلاث سنين ويأتيه بالكلمة من الوحي والشيء ثم وكل به جبرئيل عليه السلام ١٢ عيني **٥٤ قوله** الجرس - بفتح الراء هو الجلجل الذي يعلق في راس الدواب وجاء في بعض الرواية كان سلسلة على صفوان - كذا في العيني ١٢ **٥٥ قوله** وهو اشده علي اى ما يأتي مثل صلصلة الجرس اشد من النوع الثاني لان الفهم من كلام مثل صلصلة الجرس اشكل من الفهم من كلام الرجل - كذا في الكرماني ١٢ **٥٦ قوله** فيفصم - فيه ثلاث روايات الاولى وهي افصحها بفتح التحتية وسكون الفاء وكسر الصاد من ضرب معناه يقلع ويخلى ما يغشاني منه واصل الفصم القطع والثانية بضم اوله وفتح ثالثه وهي رواية ابي ذر الهروي والثالثة بضم اوله وكسر ثالثه من افصم المطر اذا اقلع وهي لغة قليلة - كذا في العيني ١٢ **٥٧ قوله** بغار حراء - الغار هو النقب في الجبل حراء بكسر المهملة وتخفيف الراء والمد جبل بين مكة وبينه ثلثة اميال وهو مصروف لانه يذكر ومنهم من انثه ومنع صرفه وهذه قاعدة كلية ان جعلت اللفظ علما للبقعة فهو غير منصرف وان جعلته للمكان فهو منصرف ١٢ كرماني **٥٨ قوله** فيتحنث - بالحاء المهملة وآخره مثلثة والضمير المنفصل عائد الى مصدر يتحنث وهو من الافعال التي معناها السلب اى اجتناب فاعلها المصدر مثل تأثم وتحوب اذا اجتنب الاثم والحوب او هي بمعنى يتحنف اى يتبع الحنيفية دين ابراهيم والفاء تبدل ثاء ١٢ قسطلاني **٥٩ قوله** فغطني - والحكمة في الغط شغله عن الالتفات والمبالغة في امره باحضار قلبه ١٢ ك **٦٠ قوله** الجهد - يروى فيه فتح الجيم وضمها ونصب الدال ورفعها ومعناه الطاقة والغاية والمشقة فعلى الرفع معناه بلغ الجهد مبلغه وعلى النصب معناه بلغ الملك مني الجهد ١٢ كرماني **ع** انما قال باب ولم يقل كتاب لانه يتضمن فصلا واحدا لا غير والكتاب يعقد لما فيه ابواب ١٢ عيني **ع** وليس هو ابا عبد الله محمد بن ابي النصر صرح الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين ١٢ قس **ع** بالمثلثة نسبة الى ليث ابن بكر وذكره ابن المنده من الصحابة وغيره من التابعين ١٢ قس

اسماء الرجال

باب كيف كان بدء الوحي الحميدي بضم المهملة وفتح الميم نسبة الى جده الاعلى حميد اسمه عبد الله بن الزبير مات ٢١٩ **سفيان بن عيينة** المكي التابعي مات ١٩٨ **يحيى بن سعيد** هو ابن قيس مات ١٤٣ **محمد بن ابراهيم بن الحارث** التيمي نسبة الى تيم قريش مات ١٢٠ **علقمة** ابا واقد ابن وقاص الليثي مات في خلافة عبد الملك **عبد الله بن يوسف** التنيسي مات ٢١٨ **مالك بن انس** الاصبحي مات ١٧٩ **هشام ابن عروة** بن الزبير مات ١٤٥ **ابيه** ابي عبد الله عروة المدني مات ٩٤ **يحيى** ابو زكريا القرشي ابن بكير نسبة لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله مات ٢٣١ **الليث بن سعد** بن عبد الرحمن من تابعي التابعين مات ١٧٥ **عقيل** بضم هو ابن خالد بن عقيل بالفتح الايلي مات ١٤١ **ابن شهاب** ابي بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله ابن عبد الله بن شهاب الزهري المدني تابعي صغير ونسبه المؤلف كغيره الى جده الاعلى لشهرته به مات سنة خمس وعشرين وقيل قبل ذلك بسنة او سنتين وهو من رؤس الطبقة الرابعة - ملتقط من التقريب والقسطلاني ١٢

حل اللغات

صلصلة على وزن فعللة صوت متدارك لا يفهم اول وهلة الجرس الجلجل الذي يعلق في اعناق الدواب **فيفصم** - روى فيه ثلاث لغات الاولى انه مضارع معروف من ضرب وهو افصح ومعناه يقلع اى يزول عني ما طرأ علي من كيفية الوحي والرواية الثانية ما رواه ابو ذر انه مضارع مجهول من ضرب والثالثة انه مضارع معروف من الافعال وهو لغة قليلة والمعنى في الجميع واحد **وعيت** الوعي الحفظ من ضرب مضارعه يعي - **يتفصد** تفعل من الفصد بمعنى السيلان **بغار حراء** الغار هو النقب في الجبل والحراء بكسر الحاء وفتح الراء المهملتين بعدها الف ممدودة اسم جبل بمكة وجاء مذكرا ومؤنثا فمن ذكره اجاز صرفه ومن انثه منع **يتحنث** تفعل من الحنث واستعمل في معنى سلب المأخذ وهو من خواص التفعل اى كان يجتنب الحنث اى الاثم والمراد منه ههنا ما ذكر في الحديث اى التعبد الليالي ذوات العدد من غير ان يتخلل فيه البيتوتة في الاهل **الحق** هو الامر الذي يطابقه الواقع والمراد منه الوحي **فغطني** ماض من التغطية بمعنى الضغطة **الجهد** بفتح الجيم وضمها معناه المشقة ١٢

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ اِلٰى رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَوْلُ اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ اِنَّا اَوْحَيْنَا اِلَيْكَ كَمَا اَوْحَيْنَا اِلٰى نُوْحٍ وَّالنَّبِيّٖنَ مِنْ بَعْدِهٖ

حدثنا الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة ابن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او الى امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان الحارث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف يأتيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو اشده علي فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي ما يقول قالت عائشة رض ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وان جبينه ليتفصد عرقا **حدثنا** يحيى بن بكير قال اخبرنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انها قالت اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب اليه الخلاء وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي ذوات العدد قبل ان ينزع الى اهله ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة فيتزود لمثلها حتى جاءه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ فقال ما انا بقارئ قال فاخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ قال فاخذني

نسخہ: كيف كان — فيفصم — فيفصم — وكان

ترجمة صاحب لحاشية الامام السندي

هو ابو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السندي ولد بتتة - قرية من بلاد السند ونشأ بها ثم رحل الى تستر واخذ بها عن جملة من الشيوخ ثم رحل الى المدينة المنورة وتوطنها واخذ بها عن السيد محمد البرزنجي والملا ابراهيم الكوراني وغيرهما ودرس بالحرم الشريف النبوي واشتهر بالفضل والذكاء والصلاح والف مؤلفات نافعة منها الحواشي الستة على الكتب الستة وكانت وفاته بالمدينة عام ١١٣٨ هـ ودفن بالبقيع .

فغطني الثالثة ثم ارسلني فقال اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اِقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده فدخل على خديجة بنت خويلد فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجة واخبرها الخبر لقد خشيت على نفسي فقالت خديجة كلا والله ما يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فانطلقت به خديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى ابن عم خديجة وكان امرأ تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبراني فيكتب من الانجيل بالعبرانية ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له خديجة يا ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال له ورقة يا ابن اخي ماذا ترى فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذي نزل الله على موسى يا ليتني فيها جذعا يا ليتني اكون حيا اذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجي هم قال نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به الا عودي وان يدركني يومك انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي قال ابن شهاب واخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الانصاري قال وهو يحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه بينا انا امشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري فاذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض فرعبت منه فرجعت فقلت زملوني زملوني فانزل الله تعالى يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ فحمي الوحي وتتابع تابعه عبد الله بن يوسف وابو صالح وتابعه هلال بن رداد عن الزهري وقال يونس ومعمر بوادره

حدثنا موسى بن اسمعيل قال اخبرنا ابو عوانة قال حدثنا موسى بن ابي عائشة قال حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة وكان مما يحرك شفتيه فقال ابن عباس رضي الله عنهما فانا احركهما لك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما وقال سعيد انا احركهما كما رأيت ابن عباس رضي الله عنهما يحركهما فحرك شفتيه فانزل الله تعالى لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ قال جمعه لك صدرك وتقرأه فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ قال فاستمع له وانصت ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ثم ان علينا ان تقرأه فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك اذا اتاه جبرئيل استمع فاذا انطلق جبرئيل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما قرأه

حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري ح وحدثنا بشر بن محمد قال حدثنا عبد الله قال اخبرنا يونس ومعمر نحوه عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبرئيل وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن

حل اللغات

اسماء الرجال

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم (اعلم) ان تراجم الصحيح على قسمين قسم يذكره لاجل الاستدلال بحديث الباب عليه وقسم يذكره ليجعل كالشرح لحديث الباب ويبين به مجمل حديث الباب مثلا لكون حديث الباب مطلقا قد علم تقييده باحاديث اخر فياتي بالترجمة مقيدة لا ليستدل عليها بالحديث المطلق بل ليبين ان محمل الحديث هو المقيد فصارت الترجمة كالشرح للحديث والشراح جعلوا الاحاديث كلها دلائل لما في الترجمة فاشكل عليهم الامر في مواضع ولو جعلوا بعض التراجم كالشرح خلصوا عن الاشكال في مواضع وايضا كثيرا ما يذكر بعد الترجمة آثارا لادنى خاصية بالباب وكثير من الشراح يرونها دلائل للترجمة فياتون بتكلفات باردة لتصحيح الاستدلال بها على الترجمة فاني عجزوا عن وجه

له قوله فلرسول الله صلى الله عليه وسلم. بفتح اللام لانه لام الابتداء زيد للتاكيد و المرسلة بفتح السين يعنى هو اجود منها فى عموم النفع ولفظ الخير شامل لجميع انواعه بحسب اختلاف حاجات الناس وكان صلى الله عليه وسلم يجود على كل واحد منهم بما يسد خلته. كرمانى وفى الخير الجارى ومناسبة الحديث للمقام اعنى لبيان بدأ الوحى هى الاشارة الى ان ابتداء الوحى كما قالوا كان فى رمضان ولعل وجه فرضية الصوم فيه هذا شكر للنعمة العظيمة انتهى كذا فى العينى وقال فكان جبرئيل عليه السلام يتعاهده فى كل سنة فيعارضه بما نزل عليه فلما كان العام الذى توفى فيه عارضه به مرتين وكان هذا من احكام الوحى والباب فى الوحى انتهى ٢ه قوله هرقل. بكسر الهاء وفتح الراء على المشهور وحكى جماعة اسكان الراء وكسر القاف كخندف منهم الجوهرى ولم يذكر القزاز غيره وكذا صاحب الموعب وهو اسم علم له غير منصرف للعلمية والعجمة ملك احدى وثلثين سنة ففى ملكه مات النبى عليه السلام ولقبه قيصر كما ان كل من ملك الفرس يقال له كسرى اما وجه مناسبة ذكر هذا الحديث فى هذا الباب هو انه مشتمل على ذكر جملة من اوصاف من يوحى اليهم والباب فى كيفية بدأ الوحى وايضا فان قصة هرقل متضمنة كيفية حال النبى عليه السلام فى ابتداء الامر وايضا فان الآية المكتوبة الى هرقل والآية التى صدر بها الباب مشتملتان على ان الله تعالى اوحى الى الانبياء عليهم السلام باقامة الدين واعلان كلمة التوحيد يظهر ذلك بالتامل ١٢ عمدة القارى ٣ه قوله ارسل اليه فى ركب. اى ارسل الى ابى سفيان حال كونه كائنا من جملة الركب وهو اميرهم ولهذا ارسل اليه ومعناه ارسل اليه فى شان الركب وطلبهم اليه ١٢ ك ٤ه قوله ماد فيها. بتشديد الدال هو فعل ماض من المفاعلة يقال ماد الغريمان اذا اتفقا على اجل الدين وجزء ماله زمانا وهذه المدة هى صلح الحديبية جرى بينه عليه السلام وبين قريش سنة ست من الهجرة فان قلت هذا آخر عهد البعثة فما له غير مناسبة لترجمة الباب وهو كيفية بدأ الوحى قلت المراد ان كيفية بدأ الوحى يعلم من جميع ما فى الباب لا من كل حديث منه فيكفى من كل حديث مجرد ادنى مناسبة مثلا يعلم من هذا الحديث ان فى حال ابتداء الوحى كان التابعون للنبى صلى الله عليه وسلم الضعفاء وهلم جرا ١٢ ك ٥ه قوله فاتوه. الفاء فصيحة اذ تقدير الكلام ارسل اليه فى طلب اتيان الركب اليه فجاء الرسول فطلب اتيانهم فاتوه ونحوه فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت اى فضرب فانفجرت ١٢ عينى ٦ه قوله وهم بايلياء. اى هرقل وجماعته كذا فى القسطلانى وايلياء هى بيت المقدس وفيه لغات اشهرها كسر الهمزة واللام ١٢ خير جارى ٧ه قوله ثم دعاهم. اى دعاهم او ان امر باحضارهم من الموضع الذى كانوا فيه فلما حضروا استاذن لهم فتامل زمانا حتى اذن لهم وهو معنى قوله ثم دعاهم ١٢ عينى ٨ه قوله سجال. بكسر المهملة جمع سجل وهو الدلو الكبير اى توبة لنا ونوبة له شبه المحاربين بالمستقين يستقى هذا دلوا وذلك دلوا ١٢ ع ٩ه قوله وهم اتباع الرسل وذلك لان الاشراف يانفون من تقدم مثلهم والضعفاء لا يانفون فيسرعون الى الانقياد واتباع الحق وهذا بحسب الغالب والا فقد كان فيهم الاشراف كالصديق وغيره هذا فى اوائل البعثة والا ففى الاواخر لا يستنكفون بل يفتخرون ١٢ ك ١٠ه قوله بشاشته. اى بشاشة الاسلام وانشراحه ووضوحه وفى بعض الرواية بشاشة القلوب باضافة البشاشة اى يخالط الايمان انشراح الصدور واصلها اللطف بالانسان عند قدومه واظهار السرور برؤيته وهو بفتح الباء ١٢ ك ١١ه قوله لتجشمت. اى تكلفت على مشقة لقاءه. اى حملت نفسى على الارتحال اليه لو كنت استيقن الوصول لكنى اخاف ان يعوقنى عائق فاكون قد تركت ملكى ولم اصل الى خدمته ١٢ ك

فلرسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الريح المرسلة حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان
ابا سفيان بن حرب اخبره ان هرقل ارسل اليه فى ركب من قريش وكانوا تجارا بالشام فى المدة التى كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ماد فيها ابا سفيان وكفار قريش فاتوه وهم بايلياء فدعاهم فى مجلسه وحوله
عظماء الروم ثم دعاهم ودعا بترجمانه فقال ايكم اقرب نسبا بهذا الرجل الذى يزعم انه نبى قال
ابو سفيان فقلت انا اقربهم نسبا فقال ادنوه منى وقربوا اصحابه فاجعلوهم عند ظهره ثم قال لترجمانه
قل لهم انى سائل هذا عن هذا الرجل فان كذبنى فكذبوه فوالله لولا الحياء من ان ياثروا على كذبا
لكذبت عنه ثم كان اول ما سالنى عنه ان قال كيف نسبه فيكم قلت هو فينا ذو نسب قال فهل قال
هذا القول منكم احد قط قبله قلت لا قال فهل كان من آبائه من ملك قلت لا قال فاشراف الناس
اتبعوه ام ضعفاؤهم فقلت بل ضعفاؤهم قال ايزيدون ام ينقصون قلت بل يزيدون قال فهل يرتد
احد منهم سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال
قلت لا قال فهل يغدر قلت لا ونحن منه فى مدة لا ندرى ما هو فاعل فيها قال ولم تمكنى كلمة ادخل
فيها شيئا غير هذه الكلمة قال فهل قاتلتموه قلت نعم قال فكيف كان قتالكم اياه قلت الحرب بيننا وبينه
سجال ينال منا وننال منه قال ماذا يامركم قلت يقول اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئا واتركوا ما
يقول آباؤكم ويامرنا بالصلوة والصدق والعفاف والصلة فقال للترجمان قل له سالتك عن نسبه فذكرت
انه فيكم ذو نسب فكذلك الرسل تبعث فى نسب قومها وسالتك هل قال احد منكم هذا القول فذكرت
ان لا فقلت لو كان احد قال هذا القول قبله لقلت رجل ياتسى بقول قيل قبله وسالتك هل كان من
آبائه من ملك فذكرت ان لا فقلت فلو كان من آبائه من ملك قلت رجل يطلب ملك ابيه وسالتك هل
كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال فذكرت ان لا فقد اعرف انه لم يكن ليذر الكذب على الناس ويكذب
على الله وسالتك اشراف الناس اتبعوه ام ضعفاؤهم فذكرت ان ضعفاءهم اتبعوه وهم اتباع الرسل
وسالتك ايزيدون ام ينقصون فذكرت انهم يزيدون وكذلك امر الايمان حتى يتم وسالتك ايرتد
احد سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه فذكرت ان لا وكذلك الايمان حين تخالط بشاشته
القلوب وسالتك هل يغدر فذكرت ان لا وكذلك الرسل لا تغدر وسالتك بما يامركم فذكرت
انه يامركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وينهاكم عن عبادة الاوثان ويامركم بالصلوة والصدق
والعفاف فان كان ما تقول حقا فسيملك موضع قدمى هاتين وقد كنت اعلم انه خارج ولم اكن
اظن انه منكم فلو انى اعلم انى اخلص اليه لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه ثم
دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى بعث به مع دحية الكلبى الى عظيم بصرى فدفعه

عليه
فقلت
فقلت
٢ منهم

اسماء الرجال

ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى البهرانى مولى امرأة من بهراء شعيب بن ابى حمزة بالحاء المهملة والزاى دينار القرشى ابا سفيان ابن حرب بتثليث السين يكنى ابا حنظلة اسمه صخر بالمهملة ثم المعجمة ١٢ قسطلانى

حل اللغات

هرقل بكسر الهاء وفتح الراء وهو المشهور غير منصرف فانه عجمية واسم ملك كان فى الروم ملك احدى وثلاثين سنة وفى ملكه مات النبى صلى الله عليه وسلم ولقبه كان قيصر كما ان كسرى لقب ملك فارس وفرعون لقب ملك مصر ماد بتشديد الدال ماض من المفاعلة مجرده المدة معناه باهم مدتے معين كردن يقال ماد الغريمان اذا اتفقا على اجل معين ايلياء اسم بيت المقدس واشهر اللغات وافصحها فيه كسر الهمزة واللام سخطة روى بفتح السين وضمها معناه الكراهية لم تمكنى من الامكان وفى نسخة من التمكين والمعنى لم يحصل لى القدرة سجال جمع سجل بمعنى الدلو الكبير اى نوبة لنا ونوبة له فشبه المحاربين بالمستقين يستقى هذا دلوا وذاك دلوا ياتسى افتعال من الاسوة اى يقتدى وفى رواية يتاسى وهو تفعل من الاسوة والمعنى واحد بشاشة البشاشة الفرح والسرور بصرى كحبلى مدينة بين المدينة ودمشق كان بها عامل من هرقل ويصل اليه المكاتيب التى وردت من الحجاز وكان يرسل من هناك هو بحمايته الى هرقل العفاف مصدر عف يعف عفة وعفافا وهو الكف عن المحارم الصلة وصل كل ما امر الله به ان يوصل وقيل صلة الرحم خاصة اى الاحسان الى ذوى القربى ترجمان بضم التاء وفتحها وفى الجيم ايضا هو المبين وهو الذى يفسر عن لغة بلغة ١٢

ف تنبيه السندى ٢ ـ

الاستدلال عدوه اعتراضا على صاحب الصحيح والاعتراض فى الحقيقة متوجه عليهم حيث لم يفهموا المقصود وايضا كثيرا ما يكون ظاهر الترجمة معنى فيحملون الترجمة عليه و الحديث لا يوافقه فيعدون ذلك ايرادا على صاحب الصحيح مع انه قصد معنى يوافقه الحديث قطعا وقد يكون معنى الترجمة ما فهموا لكن تطبيق الحديث به يحتاج الى فضل تدقيق فكثيرا ما يغفلون عنه ويعدونه اعتراضا وانت اذا حفظت وراعيت ما ذكرنا لك يسهل عليك مواضع عديدة مما صعبت عليهم وسيجئ لك فى هذا التعليق اللطيف حل مواضع يحتاج الى فضل دقة اما فى فهم معنى الترجمة او فى تطبيق الحديث بها ان شاء الله تعالى يظهر ذلك لمن راجعت هذا التعليق بعد مراجعة الشروح وكنت من اهل التمييز والله تعالى اعلم قوله باب كيف كان

عظيم بصرى الى هرقل فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فانى ادعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم يؤتك الله اجرك مرتين فان توليت فان عليك اثم الاريسيين ويا اهل الكتب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون قال ابو سفين فلما قال ما قال وفرغ من قراءة الكتاب كثر عنده الصخب فارتفعت الاصوات واخرجنا فقلت لاصحابى حين اخرجنا لقد امر امر ابن ابى كبشة انه يخافه ملك بنى الاصفر فما زلت موقنا انه سيظهر حتى ادخل الله على الاسلام وكان ابن الناطور صاحب ايلياء وهرقل سقف على نصارى الشام يحدث ان هرقل حين قدم ايلياء اصبح يوما خبيث النفس فقال بعض بطارقته قد استنكرنا هيأتك قال ابن الناطور وكان هرقل حزاء ينظر فى النجوم فقال لهم حين سألوه انى رأيت الليلة حين نظرت فى النجوم ملك الختان قد ظهر فمن يختتن من هذه الامة قالوا ليس يختتن الا اليهود فلا يهمنك شأنهم واكتب الى مدائن ملكك فليقتلوا من فيهم من اليهود فبينا هم على امرهم اتى هرقل برجل ارسل به ملك غسان يخبر عن خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استخبره هرقل قال اذهبوا فانظروا امختتن هو ام لا فنظروا اليه فحدثوه انه مختتن وسأله عن العرب فقال هم يختتنون فقال هرقل هذا ملك هذه الامة قد ظهر ثم كتب هرقل الى صاحب له برومية وكان نظيره فى العلم وسار هرقل الى حمص فلم يرم حمص حتى اتاه كتاب من صاحبه يوافق رأى هرقل على خروج النبى صلى الله عليه وسلم وانه نبى فاذن هرقل لعظماء الروم فى دسكرة له بحمص ثم امر بابوابها فغلقت ثم اطلع فقال يا معشر الروم هل لكم فى الفلاح والرشد وان يثبت ملككم فتبايعوا هذا النبى فحاصوا حيصة حمر الوحش الى الابواب فوجدوها قد غلقت فلما رأى هرقل نفرتهم وايس من الايمان قال ردوهم على وقال انى قلت مقالتى آنفا اختبر بها شدتكم على دينكم فقد رأيت فسجدوا له ورضوا عنه فكان ذلك آخر شأن هرقل قال ابو عبد الله رواه صالح بن كيسان ويونس ومعمر عن الزهرى

كتاب الايمان

بسم الله الرحمن الرحيم

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام على خمس وهو قول وفعل ويزيد وينقص قال الله تعالى ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وزدناهم هدى ويزيد الله الذين اهتدوا هدى والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم ويزداد الذين آمنوا ايمانا وقوله عز وجل ايكم زادته هذه ايمانا فاما الذين آمنوا فزادتهم ايمانا

بدء الوحى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابتدأ صحيحه بالوحى وقدمه على الايمان لان الاعتماد على جميع ما سيذكره فى الصحيح يتوقف على كونه صلى الله تعالى عليه وسلم نبيا اوحى اليه الايمان به انما يجب لذلك ولذلك ابتدأ امر الوحى بالآية اعنى قوله تعالى انا اوحينا اليك الآية ولما كان الوحى يستعمل فى الالهام وغيره مما يكون الى غير النبى ايضا كما فى قوله تعالى واوحى ربك الى النحل، واوحينا الى ام موسى فلا يدل على ثبوت النبوة ذكر آية تدل على ان الايحاء اليه صلى الله تعالى عليه وسلم كان ايحاء نبوة لقوله تعالى كما اوحينا الى نوح والنبيين فثبت به انه قد اوحى اليه صلى الله تعالى عليه وسلم ايحاء نبوة وبواسطته ثبتت نبوته وحصل الاعتماد على جميع ما فى الصحيح مما نقل عنه صلى الله تعالى عليه وسلم ووجب الايمان به

ك قوله وما زادهم الا ايمانا۔ فان قلت الايمان هو التصديق بالله ورسوله والتصديق شئ واحد لا يتجزى فلا يتصور كماله تارة ونقصه اخرى اجيب بان قبوله الزيادة والنقصان ظاهر على تقدير دخول القول والفعل فيه وفي الشاهد شاهد بذلك لان كل احد يعلم ان ما في قلبه يتفاضل حتى انه يكون في بعض الاحيان اعظم يقينا واخلاصا وتوكلا منه في بعضها وكذلك في التصديق والمعرفة بحسب ظهور البراهين وكثرتها ومن ثم كان ايمان الصديقين اقوى من ايمان غيرهم وهذا مبني على ما ذهب اليه المحققون من الاشاعرة من ان نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص وان الايمان الشرعي يزيد وينقص بزيادة ثمراته التي هي الاعمال ونقصانها وبهذا يحصل التوفيق بين ظواهر النصوص الدالة على الزيادة واقاويل السلف بذلك وبين اصل وضعه اللغوي وما عليه اكثر المتكلمين نعم يزيد وينقص قوة وضعفا وتفصيلا واجمالا وتعددا بحسب تعدد المؤمن به وارتضاه النووي وعزاه التفتازاني في شرح عقائد النسفي لبعض المحققين وقال في المواقف انه الحق وانكر ذلك اكثر المتكلمين والحنفية لانه متى قبل ذلك كان شكا وكفرا واجابوا عن الآيات السابقة ونحوها بما نقلوه عن امامهم انها محمولة على انهم كانوا آمنوا في الجملة ثم ياتي فرض بعد فرض فكانوا يؤمنون بكل فرض خاص وحاصله انه كان يزيد بزيادة ما يجب الايمان به وهذا لا يتصور في غير عصره صلعم وفيه نظر لان الاطلاع على تفاصيل الفرائض يمكن في غير عصره عليه السلام والايمان واجب اجمالا فيما علم اجمالا وتفصيلا فيما علم تفصيلا ولا خفاء في ان التفصيلي ازيد انتهى قس

۵۳ قوله قال معاذ اجلس بنا نؤمن بالجزم ساعة اي نزد ايمانا لان معاذا كان مؤمنا قال النووي معناه نتذاكر الخير واحكام الآخرة وامور الدين فان ذلك ايمان هذا التعليق وصله احمد وابن ابي شيبة كالاول بسند صحيح الى الاسود بن هلال قال قال لي معاذ اجلس فذكره قس

۵۳ قوله اليقين۔ اه اخرج هذا الاثر بسند صحيح عن ابي زهير قال حدثنا الاعمش عن ابي ظبيان عن علقمة عنه قال الصبر نصف الايمان واليقين الايمان كله فيه دلالة على ان الايمان يتبعض لان كلا اجمع لا يؤكد بها الا ذو اجزاء ۱۲ عمدة القاري

۵۴ قوله التقوى۔ اي الايمان لان المراد من التقوى وقاية النفس عن الشرك وفيها اشارة بان بعض المؤمنين بلغوا الى كنه الايمان وبعضهم لا فيجوز الزيادة والنقصان ۱۲ ک

۵۵ قوله مجاهد۔ هو ابن جبر هو الامام الفقيه المحدث المفسر المكي تابعي متفق على جلالته وتوثيقه عرض القرآن على ابن عباس ثلثين مرة قوله واياه يعني نوحا اي هذا الذي تظاهرت عليه الادلة من الكتاب والسنة وزيادة ايمان ونقصانه هو شرع الانبياء الذي قبل نبينا صلعم ان الله تعالى قال شرع لكم من الدين الآية ويقال جاء نوح عليه السلام بتحريم الحرام وتحليل الحلال كذا في العيني قال صاحب التوضيح علم من تفسير مجاهد لهذه الآية اتحاد دين الانبياء وذلك في اصول الدين ومن تفسير ابن عباس لقوله شرعة ومنهاجا اختلافه وذلك في الفروع والسنن والآية الثانية موافقة للترجمة لان الاختلاف يوجب الزيادة والنقصان والاظهر وجه موافقة الاولى للترجمة قلت الظاهر ان يقال الثاني آخر الآية قال ان اقيموا الدين والاقامة في الدين لا تتاتى الا بالايمان بما يجب تصديقه والطاعة في احكام الله فكل من كان في التصديق وطاعة الاحكام اكمل كان ايمانه اكمل فبهذا تحصل المطابقة والله اعلم

۵۶ قوله قال ابن عباس شرعة ومنهاجا سبيلا وسنة فسبيلا تفسير منهاجا وسنة تفسير شرعة ففيه لف ونشر غير مرتب وفي بعضها سنة وسبيلا فيكون مرتبا توضيح هذا التعليق وصله عبد الرزاق في تفسيره بسند صحيح قس

۵۷ قوله ودعاؤكم ايمانكم يعني فسر ابن عباس قوله تعالى قل ما يعبؤ بكم ربي لولا دعاؤكم فقال المراد من الدعاء الايمان يعني تفسيره في الآيتين يدل على انه قال بالزيادة والنقصان او انه سمى الدعاء ايمانا والدعاء عمل وقال ابن بطال معنى قول ابن عباس لولا دعاؤكم الذي هو زيادة في ايمانكم ۱۲ کرمانی

۵۸ قوله وقال ابو معاوية۔ الى آخره هذان التعليقان ذكرهما واراد بالاول بيان سماع الشعبي من عبد الله بن عمرو واراد بالثاني التنبيه على ان عبد الله الذي ابهم في رواية عبد الاعلى هو عبد الله بن عمرو الذي بين في رواية ابي معاوية كذا في عمدة القاري

۵۹ قوله من سلم المسلمون۔ فان قلت سألوا عن الاسلام اي الخصلة فاجاب بمن سلم اي ذي الخصلة حيث قال من سلم ولم يقل هو سلامة المسلمين من لسانه ويده كيف يكون الجواب مطابقا للسؤال قلت هو جواب مطابق وزيادة من حيث المعنى اذ يعلم منه ان الافضلية باعتبار تلك الخصلة وذلك نحو قوله تعالى يسئلونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين فان قلت فاذا سلم المسلمون منه يلزم ان يكون مسلما كاملا وان لم يأت بسائر الاركان وهذا باطل اتفاقا قلت هذا ورد على سبيل المبالغة تعظيما لتركه الايذاء كانه هو نفس الاسلام وهو محصور فيه على سبيل الادعاء وامثاله كثيرة۔ كذا في الكرماني والعيني

۶۰ قوله تطعم الطعام۔ فان قلت كيف يصح جوابا ولا يستقيم ان يقال الخير تطعم بل يجب ان يقال ان تطعم قلت هو مثل قولهم تسمع بالمعيدي خير من ان تراه وهو في تقدير المصدر اي وان تسمع اي سماعك ۱۲ ک

وقوله فاخشوهم فزادهم ايمانا وقوله وما زادهم الا ايمانا وتسليما والحب في الله والبغض في الله من الايمان وكتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن عدي ان للايمان فرائض وشرائع وحدودا وسننا فمن استكملها استكمل الايمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان فان اعش فسابينها لكم حتى تعملوا بها وان امت فما انا على صحبتكم بحريص وقال ابراهيم عليه السلام ولكن ليطمئن قلبي وقال معاذ اجلس بنا نؤمن ساعة وقال ابن مسعود اليقين الايمان كله وقال ابن عمر لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر وقال مجاهد شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا اوصيناك يا محمد واياه دينا واحدا وقال ابن عباس شرعة ومنهاجا سبيلا وسنة ودعاؤكم ايمانكم حدثنا عبيد الله بن موسى قال انا حنظلة بن ابي سفين عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والحج وصوم رمضان

باب امور الايمان

وقول الله عز وجل ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من امن بالله الى قوله المتقون قد افلح المؤمنون الاية حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال ثنا ابو عامر العقدي قال ثنا سليمن بن بلال عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان بضع وستون شعبة والحياء شعبة من الايمان

باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده

حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة عن عبد الله بن ابي السفر واسمعيل عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه قال ابو عبد الله وقال ابو معاوية ثنا داود بن ابي هند عن عامر قال سمعت عبد الله بن عمرو يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عبد الاعلى عن داود عن عامر عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب اي الاسلام افضل

حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي القرشي قال ثنا ابي قال ثنا ابو بردة بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال قالوا يا رسول الله اي الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده

باب اطعام الطعام من الاسلام

حدثنا عمرو بن خالد قال ثنا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف

باب من الايمان ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه

حدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس عن النبي وعن حسين المعلم قال ثنا قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه

باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

عبيد الله بن موسى بن باذام بالموحدة والذال المعجمة العبسي حنظلة بن ابي سفيان بن عبد الرحمن الجمحي المكي عكرمة بن خالد بن العاصي القرشي ابن عمر عبد الله هاجر به ابوه وله في البخاري مائتان وسبعون حديثا باب امور الايمان عبد الله بن محمد بن جعفر المسندي ابو عامر عبد الملك بن عمرو بن قيس البصري سليمان بن بلال القرشي المدني عبد الله بن دينار القرشي مولى عبد الله بن عمر ابي صالح ذكوان السمان الزيات باب المسلم من سلم الخ۔ آدم بن ابي اياس ابو الحسن العسقلاني شعبة بن الحجاج بن الورد عبد الله بن ابي السفر بن يحمد بضم المثناة التحتية وفتح الميم او بكسرها الهمداني الكوفي اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي الشعبي نسبة الى شعب بطن من همدان ابي عمرو عامر بن شراحيل الكوفي عبد الله بن عمرو بن العاصي باب اي الاسلام افضل سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي بجر الياء صفة لسعيد الثاني ابو بردة اسمه بريد بالتصغير بن عبد الله بن ابي بردة ابي بردة اسمه عامر جده الذي قبله ابي موسى عبد الله بن قيس بن سليم الاشعري والد ابي بردة باب اطعام الطعام عمرو بن خالد بن الفروخ الحراني الليث بن سعد الفهمي الامام يزيد ابي رجاء بن ابي حبيب ابي الخير مرثد بن عبد الله عبد الله بن عمرو بن العاصي باب من الايمان مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مرعبل بن ارندل بن سرندل بن غرندل بن ماسک بن مستورد يحيى بن سعيد بن الفروخ القطان شعبة بن ح

فلذا عقب باب الوحي بكتاب الايمان والحاصل ان الوحي اليه صلى الله تعالى عليه وسلم هو بدء امر الدين وملاك النبوة والرسالة فلذلك سمى الوحي بدء ابناء على ان اضافة البدء الى الوحي في قوله بدء الوحي بيانية وابتدأ به الكتاب والمعنى كيف كان بدء امر النبوة والدين الذي هو الوحي وبهذا التقرير حصل المناسبة بين تسمية الوحي بدءا وابتدأ الكتاب به وسقط ما اورد بعض الفضلاء على ترجمة المصنف للباب من ان كثيرا من احاديث الباب لا يتعلق الا بالوحي لا ببدء الوحي فكيف جعل الترجمة باب بدء الوحي وكذا ظهر وجه الشبه في قوله تعالى كما اوحينا الى نوح وهو ان الايحاء كان ايحاء نبوة ورسالة لقطع معذرة الناس كما يدل عليه قوله تعالى في اخر الايات لئلا يكون للناس على الله حجة، وكذا ظهر وجه تشبيه الوحي

٥١ قوله عن الاعرج - وهو ابو داؤد عبد الرحمن بن هرمز تابعی مدنی قرشی مولی ربیعة بن الحارث بن عبد المطلب واتفقوا علی توثیقه واعلم ان الکلام یروی عن عبد الرحمن بن هرمز هذا الا بواسطة واما عبد الله بن یزید بن هرمز فقد روی عنه مالک اخذ عنه الفقه وهو عالم من علماء المدینة قلیل الروایة جدا توفی بعد ذکر مالک بن هرمز ویحکی عنه فانما یرید عبد الله بن یزید لا عبد الرحمن بن هرمز هذا انما یحدث عنه بواسطة وهذا موضع التباس علی کثیر من الناس ۱۲ عمدة القاری ٥٢ قوله والده - فان قیل لم ما ذکر نفس الرجل ایضا وانما یجب ان یکون الرسول احب الیه من نفسه وقال تعالی النبی اولی بالمؤمنین من انفسهم یجاب بانه انما خصص الوالد والولد بالذکر لکونهما اعز خلق الله تعالی علی الرجل غالبا وربما یکونان اعز من نفس الرجل علی الرجل فذکرهما علی سبیل التمثیل ۱۲ ع ٥٣ قوله حلاوة الایمان - ای حسنه وقال النووی بمعنی حلاوة الایمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق فی الدین وایثار ذلک ومحبة العبد لله تعالی بفعل طاعته وترک مخالفته وکذلک محبة الرسول علیه السلام کذا فی العینی ۱۲ ٥٤ قوله باب . کذا وقع فی کل النسخ وغالب الروایات وسقط عند الاصیلی بالکلیة فالوجه علی عدمه هو ان الحدیث الذی فیه من جملة الترجمة التی قبله وعلی وجوده هو انه لما ذکر الانصار فی الباب الذی قبله اشار فی هذا الباب الی ابتداء السبب فی تلقبهم بالانصار لان اول ذلک کان لیلة العقبة لما توافقوا مع النبی علیه السلام عند عقبة منی فی الموسم ولما لم یکن له ترجمة علی الخصوص وکان له تعلق بما قبله فصل بینهما بقوله باب ۱۲ عینی ٥٥ قوله وهو احد النقباء ای عبادة من النقباء هو جمع نقیب وهو کالعریف علی القوم المقدم علیهم یتعرف اخبارهم وینقب عن احوالهم ویفتش وکان صلی الله علیه وسلم قد جعل لیلة العقبة کل واحد من الجماعة المبایعین نقیبا علی قومه لیاخذ علیهم الاسلام ویعرفهم شرائطه وکانوا اثنی عشر رجلا من الانصار وهم سباق الانصار الی الاسلام ۱۲ مجمع البحار ٥٦ قوله فهو کفارة له ای یسقط عنه الاثم حتی لا یعاقب فی الآخرة ذهب اکثر العلماء الی ان الحدود کفارات استدلالا بهذا الحدیث ومنهم من توقف لما روی ابو هریرة رضی الله عنه ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لا ادری الحدود کفارة ام لا ۱۲ ک ٥٧ قوله باب قول النبی صلعم الخ - فیه کلام علی وجوه الاول ان هذا کتاب الایمان فما وجه تعلق هذه الترجمة بالایمان جوابه ان المعرفة بالله والعلم به من الایمان والثانی ما مناسبة قوله وان المعرفة فعل القلب لقول الله تعالی ولکن یؤاخذکم بما کسبت قلوبکم جوابه ان الصحابة رض لما ارادوا ان یزیدوا اعمالهم علی عمل النبی صلعم قال لهم لا یتهیأ لکم ذلک لانی اعلمکم والعلم من جملة الافعال بل من اشرفها لانه عمل القلب فناسب قوله وان المعرفة فعل القلب بما قبله والثالث ان الآیة فی الایمان فلا تعلق له بالایمان ولا بالباب فالجواب انه استدل بالآیة ان الایمان بالقول وحده لا یتم ولا بد من انضمام العقیدة الیه وهی فعل القلب فناسب لقوله المعرفة فعل القلب ولا یعجز استدلاله کون مورد الآیة فی الایمان لان مدار العمل فیهما ایضا علی عمل القلب ۱۲ عینی مختصرا ٥٨ قوله بما کسبت قلوبکم - ای عزمت علیه ومفهومه المؤاخذة بما یستقر من فعل القلب وهو ما علیه المعظم فان قلت یعارضه قوله صلعم ان الله تعالی تجاوز عن امتی ما حدثت به انفسها ما لم تتکلم به او تعمل اجیب بانه محمول علی ما اذا لم یستقر لانه یمکن الانفکاک عنه بخلاف ما یستقر قال القسطلانی قال العلامة السیوطی فی التوشیح محل الآیة وان وردت فی الایمان بالفتح فالاستدلال ههنا فی الایمان بالکسر ظاهر الاشتراک فی المعنی اذ مدار الحقیقة فیهما علی عمل القلب وقد قال زید بن اسلم فی تفسیر الآیة هو کقول الرجل ان فعلت کذا فانا کافر قال لا یؤاخذه الله بذلک حتی یعقد به قلبه فظهرت المناسبة انتهی ۱۲ ٥٩ قوله محمد بن سلام - هو بالتخفیف والتشدید وانما الذی علیه اکثر العلماء التخفیف قال وقد روی عنه ذلک نفسه وهو اخبر بابیه وهو لیشیر الی ما رواه سهل بن المتوکل عنه انه قال انا محمد بن سلام بالتخفیف ۱۲ قس ٦٠ قوله لسنا کهیأتک ای کانهم قالوا انت مغفور لک لا تحتاج الی عمل ومع ذلک تواظب علی الاعمال فکیف بنا ومع کثرة ذنوبنا فرد علیهم بقوله انا اولی بالعمل لانی اتقاکم واعلمکم واشار بالاول الی کماله صلی الله علیه وسلم بالقوة العملیة وبالثانی الی القوة العلمیة ۱۲ قسطلانی

من الایمان حدثنا ابو الیمان قال ثنا شعیب قال ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال والذی نفسی بیده لا یؤمن احدکم حتی اکون احب الیه من والده وولده حدثنا یعقوب بن ابراهیم قال ثنا ابن علیة عن عبد العزیز بن صهیب عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم ح وحدثنا آدم بن ابی ایاس قال ثنا شعبة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یؤمن احدکم حتی اکون احب الیه من والده وولده والناس اجمعین باب حلاوة الایمان حدثنا محمد بن المثنی قال ثنا عبد الوهاب الثقفی قال ثنا ایوب عن ابی قلابة عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ثلث من کن فیه وجد حلاوة الایمان ان یکون الله ورسوله احب الیه مما سواهما وان یحب المرء لا یحبه الا لله وان یکره ان یعود فی الکفر کما یکره ان یقذف فی النار باب علامة الایمان حب الانصار حدثنا ابو الولید قال ثنا شعبة قال اخبرنی عبد الله بن عبد الله بن جبر قال سمعت انس بن مالک عن النبی صلی الله علیه وسلم قال آیة الایمان حب الانصار وآیة النفاق بغض الانصار باب حدثنا ابو الیمان قال ثنا شعیب عن الزهری قال انا ابو ادریس عائذ الله بن عبد الله ان عبادة بن الصامت وکان شهد بدرا وهو احد النقباء لیلة العقبة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال وحوله عصابة من اصحابه بایعونی علی ان لا تشرکوا بالله شیئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادکم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بین ایدیکم وارجلکم ولا تعصوا فی معروف فمن وفی منکم فاجره علی الله ومن اصاب من ذلک شیئا فعوقب فی الدنیا فهو کفارة له ومن اصاب من ذلک شیئا ثم ستره الله فهو الی الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه فبایعناه علی ذلک باب من الدین الفرار من الفتن حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالک عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابی صعصعة عن ابیه عن ابی سعید الخدری انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یوشک ان یکون خیر مال المسلم غنم یتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر یفر بدینه من الفتن باب قول النبی صلی الله علیه وسلم انا اعلمکم بالله وان المعرفة فعل القلب لقول الله تعالی ولکن یؤاخذکم بما کسبت قلوبکم حدثنا محمد بن سلام قال انا عبدة عن هشام عن ابیه عن عائشة قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا امرهم امرهم من الاعمال بما یطیقون قالوا انا لسنا کهیأتک یا رسول الله ان الله قد غفر لک ما تقدم من ذنبک وما تأخر فیغضب حتی یعرف الغضب فی وجهه ثم یقول ان اتقاکم واعلمکم بالله انا باب من کره ان یعود فی الکفر کما یکره ان یلقی فی النار من الایمان حدثنا سلیمان بن حرب قال ثنا شعبة

اسماء الرجال

باب حب الرسول ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب بن ابی حمزة الحمصی ابو الزناد عبد الله بن ذکوان المدنی القرشی التابعی الاعرج ابو داؤد عبد الرحمن بن هرمز التابعی یعقوب ابو یوسف بن ابراهیم بن کثیر الدورقی ابن علیة بالضم نسبة الی امه واسمه اسمعیل بن ابراهیم عبد العزیز بن صهیب البنانی التابعی کابیه آدم بن ابی ایاس ابو الحسن شعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة انس بن مالک باب حلاوة الایمان محمد بن المثنی بن عبید العنزی عبد الوهاب بن عبد المجید بن الصلت البصری ایوب بن ابی تمیمة واسمه کیسان السختیانی ابی قلابة بالکسر عبد الله بن زید بن عمرو او عامر البصری باب علامة الایمان ابو الولید هشام بن عبد الملک الطیالسی شعبة بن الحجاج عبد الله بن عبد الله بفتح العین فیهما ابن جبر باب بغیر الترجمة ابو الیمان الحکم بن نافع الحمصی شعیب بن ابی حمزة القرشی الزهری محمد بن مسلم ابو ادریس عائذ الله وهو اسم علم ای ذو عیاذة بالله عبادة بن الصامت بن قیس الانصاری باب من الدین الفرار عبد الله بن مسلمة القعنبی الحارثی البصری مالک الامام دار الهجرة ابی سعید سعد بن مالک بن سنان الخزرجی باب قول النبی محمد بن سلام بن الفرج البیکندی عبدة لقب عبد الرحمن بن سلیمان کنیته ابو محمد هشام بن عروة بن الزبیر بن العوام باب من کره سلیمان بن حرب بن بجیل بالفتح شعبة بن الحجاج المذکور ۱۲ قس تق تو

حل اللغات

یقذف من القذف اذا اختن عبد الله ابن جبر بفتح الجیم وسکون الباء الانصار جمع ناصر وقیل جمع نصیر سمی به الصحابة الذین نصروا النبی علیه الصلوة والسلام فی وقت قدومه الی المدینة ونصروا المهاجرین وهم من ولد الاوس والخزرج المعروف هو ما عرف فی الشرع حسنه کفارة ای ماحیة شعف بفتحتین جمع شعفة بالتحریک راس الجبل مواقع القطر ای مواضع نزول المطر ۱۲

حاشیة السندی: بالارسال والتکلیم الذی یدل علیه قوله ورسلا وقوله وکلم موسی فان الکل لقطع معذرة الناس هذا وقوله وقول الله عز وجل الاقرب رفعه علی تقدیر الخبر ای وفیه قوله عز وجل ای فی اثبات الوحی قوله عز وجل والله تعالی اعلم ۱۲ سندی (قوله یقول انما الاعمال بالنیات) قد تکلموا علی هذا الحدیث فی اوراق فذکروا له معانی . والوجه عندی فی بیان معناه ان یقال المراد بالاعمال مطلق الافعال الاختیاریة الصادرة عن المکلفین وهذا اما لان الکلام فی تلک الافعال اذ لا عبرة بغیرها ولا یبحث عنها فی الشرع ولا یلتفت الیها ولان العمل لا یقال الا للفعل الاختیاری الصادر عن اهل العقل کما نص علیه البعض فلذلک لا یقال عمل البهائم کما یقال فعل البهائم وقد تقرر ان الفعل الاختیاری یکون مسبوقا بالقصد للفاعل

له قوله حلاوة الايمان - استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في امر الدين وايثار ذلك على اعراض الدنيا الفانية وهل هذه الحلاوة محسوسة او معنوية قال بكل قوم ويشهد للاول قول بلال احد احد حين عذب في الله كراهة الكفر لمزج مرارة العذاب بحلاوة الايمان وعند موته اهله يقولون واكرباه وهو يقول واطرباه غدا القى الاحبة محمدا وصحبه فمزج مرارة الموت بحلاوة اللقاء وهي حلاوة الايمان فالقلب السليم من امراض الغفلة والهوى يذوق طعم الايمان ويتنعم به كما يذوق الفم طعم العسل وغيره من ملذوذات الاطعمة ويتنعم بها ۱۲ قسطلانی ۵۲ قوله من خردل - هذا من باب التمثيل ليكون عيارا في المعرفة وليس بعيار في الوزن لان الايمان ليس بجسم يحصره الوزن او الكيل لكن ما يشكل من المعقول قد يرد الى عيار المحسوس ليفهم ويشبه به ليعلم والتحقيق فيه انه يجعل عمل العبد وهو عرض في جسم على مقدار العمل عند الله ثم يوزن ويدل عليه ما جاء سيبنا وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ۱۲ عيني ۵۳ قوله الحيا - بفتح الحاء والقصر هو المطر ونهر الحيوة معناه الماء الذي يحيي من انغمس فيه - كرماني وقال العيني الحياء بالمد هو رواية الاصيلي ولا وجه لكما نبه عليه القاضي واما بالقصر فهو بمعنى المطر وبه يحصل حيوة النبات فهو اليق بمعنى الحيوة من الحياء الممدود بمعنى الخجل انتهى ۱۲ ۵۴ قوله الحبة - بكسر الحاء وتشديد الموحدة بذر العشب وجمعه حبب كقربة وقرب وقد يحتمل ان يكون اللام للعهد ويراد به حبة بقلة الحمقاء لان شأنه ان ينبت سريعا ولهذا سميت بالحمقاء لانه لا تميز لها في اختيار المنبت قال الجوهري الحبة بالكسر بذور الصحراء وفي الحديث ينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل وسمي الرجلة بكسر الراء وبالجيم بقلة الحمقاء لانها لا تنبت الا في السيل ۱۲ كرماني وعيني ۵۵ قوله قال وهيب - في هذا التعليق فوائد منها قول وهيب حدثنا بخلاف مالك فانه اتى بلفظ عن ومنها ازالة الشك في الحياء او الحيوة ومنها قوله من خير ثم اعلم ان المراد بحبة الخردل زيادة على اصل التوحيد وقد جاء في الصحيح بيان ذلك ففي رواية فيه اخرجوا من قال لا اله الا الله وعمل من الخير ما يزن كذا ثم بعد هذا يخرج من لم يعمل خيرا قط الا التوحيد وقال القاضي هنا هو الصحيح ان معنى الخير هنا امر زائد على الايمان لان مجرده لا يجزي انما تجزى الامر الزائد عليه وهي الاعمال الصالحة ۱۲ ع ۵۶ قوله قال الدين - فيه الدلالة على التفاضل في الايمان كما هو مفهوم تأويل القميص بالدين مع ما ذكره من ان اللابسين يتفاضلون في لبسه ۱۲ قسطلانی ۵۷ قوله الحياء من الايمان - وهو الحياء الذي يحجب صاحبه عن اشياء منكرة عند الله وعند الخلق ۱۲ ۵۸ قوله يعظ اخاه في الحياء لانه كان كثير الحياء وكان يمنعه من استيفاء حقوقه فيقول لا تستحي ۱۲ مجمع البحار ۵۹ قوله عن قول لا اله الا الله - متعلق لنسألنهم قال النووي الظاهر ان المراد لنسألنهم عن اعمالهم كلها والتخصيص بقول لا اله الا الله دعوى لا دليل عليها ۱۲ كرماني ۶۰ قوله قال - اي قال الله تعالى لمثل هذا الاشارة بهذا الى قوله ان هذا لهو الفوز العظيم وذكر هذه الآية لا يكون مطابقا للترجمة الا اذا كان معنى قوله فليعمل العاملون فليؤمن المؤمنون ولكن هذا دعوى تخصيص بلا دليل فلا يقبل ۱۲ عيني وايضا قصد المصنف من هذا الباب وغيره اثبات ان العمل من اجزاء الايمان فحينئذ لا يتم مقصوده لان مجرد اطلاق العمل على الايمان لا نزاع فيه انما النزاع في ان الايمان عمل القلب وهو التصديق - كذا في التوضيح والقسطلاني ۶۱ قوله حج مبرور هو الذي لا يخالطه اثم وقيل هو المقبول ومن علامة القبول انه اذا رجع يكون حاله خيرا من الذي قبله وقيل هو الذي لا رياء فيه ۱۲ ك ۶۲ قوله على الاستسلام اي الانقياد الظاهر فقط والدخول في السلم وليس هذا اسلاما على الحقيقة والا لما صح نفي الايمان عنهم لان الايمان والاسلام واحد عند البخاري ۱۲ ع

عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما ومن احب عبدا لا يحبه الا لله ومن يكره ان يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله كما يكره ان يلقى في النار **باب** تفاضل اهل الايمان في الاعمال **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقول الله اخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فيخرجون منها قد اسودوا فيلقون في نهر الحيا او الحياة شك مالك فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل الم تر انها تخرج صفراء ملتوية قال وهيب حدثنا عمرو الحياة وقال خردل من خير **حدثنا** محمد بن عبيد الله قال حدثنا ابراهيم ابن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل بن حنيف انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي ومنها ما دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين **باب** الحياء من الايمان **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الانصار وهو يعظ اخاه في الحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فان الحياء من الايمان **باب** فان تابوا واقاموا الصلوة واتوا الزكوة فخلوا سبيلهم **حدثنا** عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو روح الحرمي بن عمارة قال حدثنا شعبة عن واقد ابن محمد قال سمعت ابي يحدث عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله **باب** من قال ان الايمان هو العمل لقول الله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون وقال عدة من اهل العلم في قوله تعالى فوربك لنسألنهم اجمعين عما كانوا يعملون عن قول لا اله الا الله وقال تعالى لمثل هذا فليعمل العاملون **حدثنا** احمد بن يونس وموسى بن اسمعيل قالا حدثنا ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل اي العمل افضل فقال ايمان بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حج مبرور **باب** اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام او الخوف من القتل لقوله تعالى قالت الاعراب امنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا فاذا كان على الحقيقة فهو على قوله جل ذكره ان الدين عند الله الاسلام الاية

انّ ۔ من النار ۔ من الايمان ۔ بشك ۔ بينا ۔ يبلغ

اسماء الرجال

قتادة هو ابن دعامة بن قتادة السدوسي **باب** تفاضل اهل الايمان **اسمعيل** بن اخت الامام مالك المشهور بابن ابي اويس **مالك** بن انس الامام **عمرو** بن يحيى بن عمارة المازني **عبيد الله** بن محمد بن زيد ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **ابي امامة** اسمه اسعد **باب** الحياء من الايمان **عبد الله** بن يوسف التنيسي **باب** فان تابوا الخ **عبد الله** بن محمد المسندي ثقة حافظ جمع المسند **ابن عمارة** بن ابي حفصة **محمد** بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رض **باب** من قال ان الايمان الخ **ابراهيم** سبط عبد الرحمن بن عوف **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **ابي هريرة** عبد الرحمن ابن صخر

حل اللغات انقذ الانقاذ الانجاء ثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال جمع الثدي بفتح الثاء وسكون الدال بالفارسية پستان ۔

الداعي له اليه وهو المراد بالنية فالمعنى ان الافعال الاختيارية لا توجد ولا تتحقق الا بالنية والقصد الداعي للفاعل الى ذلك الفعل لا يقال هذه مقدمة عقلية فاي تعلق للشارع بذكرها لانا نقول ذكرها الشارع تمهيدا لما بعدها من المقدمات الشرعية ولا يستبعد عن الشارع ذكر مقدمة عقلية اذا كان لتوضيح بعض المقدمات الشرعية بل لا يستبعد بدون ذلك ايضا ثم بين صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله وانما لكل امرئ ما نوى ان ليس للفاعل من عمله الا نيته اي الذي يرجع اليه من العمل نفعا او ضرا هي النية فان العمل بحسبها يحسب خيرا او شرا ويجزى المرء بحسبها على العمل ثوابا وعقابا ويكون العمل تارة حسنا وتارة قبيحا بسببها ويتعدد الجزاء بتعددها ولذلك قال صلى الله تعالى عليه وسلم الا ان في الجسد

حاشية السندي

سے قوله مؤمنا بضم الهمزة وعند الاصيلي روايتين ابي ذر وغيره وكذا في رواية قرطبي الرواية بضم الهمزة من اراه بمعنى اظنه وقال النووي هو بفتح الهمزة اعلم ولا يجوز ضمها على ان يجعل بمعنى اظنه لانه قال غلبني ما اعلم منه ولانه راجع النبي صلى الله عليه وسلم مرارا ولكلامه بالقسم والظن فلو لم يكن جازما باعتقاده لما اكد كلامه بالقسم قوله او بسكون الواو ومعناه ان لفظة الاسلام اولى لانها معلومة بحكم الظاهر واما الايمان فباطن لا يعلمها الا الله كذا في الكرماني ومنه يفهم مطابقته بترجمة الباب وهي ان الاسلام على الحقيقة قوله ان يكبه الله بفتح الياء وضم الكاف يعني يلقيه منكوسا والضمير في يكبه الى الرجل الذي اعطاه مخافة من كفره ونحوه من هو قوي فهو احب الي فاكله الى ايمانه ولا اخشى عليه السوء في اعتقاده ١٢ كرماني عه قوله ثلث الخ قال ابو الزناد جمع عمار في هذه الالفاظ الخير كله لانك اذا انصفت من نفسك فقد بلغت الغاية بينك وبين خالقك وبين الناس ولم تضيع شيئا مما استرعاك عليك واما بذل السلام فهو حض على مكارم الاخلاق واما الانفاق على الاقتار فهو الغاية في الكرم ١٢ كرماني هه قوله باب كفران العشير الخ وجه المناسبة بين هذا الباب وبين الابواب التي قبله هو ان المذكور في الابواب الماضية امور الايمان والكفر ضده والمناسبة بينهما من جهة التضاد وقال النووي في الحديث انواع من العلم منها ما ترجم له وهو ان الكفر قد يطلق على غير الكفر بالله تعالى قال القاضي ابو بكر ابن العربي في شرحه مراد المصنف ان يبين ان الطاعات كما تسمى ايمانا كذلك المعاصي تسمى كفرا لكن لا يراد به الكفر المخرج من الملة ١٢ عيني لـه قوله فسماهم المؤمنين اي سمى الله تعالى اهل القتال مؤمنين فعلم ان صاحب الكبيرة لا يخرج عن الايمان ١٢ ك عه قوله هذا الرجل يعني علي بن ابي طالب رض وقد وقع في رواية الاسمعيلي يعني عليا ووقع للبخاري في الفتن اريد نصرة ابن عم رسول الله صلعم قال الكرماني وقيل يعني عثمان رض ١٢ عيني هه قوله فالقاتل الخ قال عياض وغيره معناه ان جازاهما الله وعاقبهما كما هو مذهب اهل السنة ويقال معناه انهما يستحقانها وامرهما على مشية الله تعالى وهو ايضا محمول على غير المتاول والحق الذي عليه اهل السنة الامساك عما شجر بين الصحابة وانهم مجتهدون متاولون لم يقصدوا المحض الدنيا فمنهم المخطي في اجتهاده والمصيب وقد رفع الله الحرج عن المجتهد المخطي وضعف اجر المصيب عيني قال القسطلاني وانما حمل ابو بكرة الحديث على عمومه في كل مسلمين التقيا بسيفيهما حسما للمادة وقد رجع الاحنف عن راى ابي بكرة وشهد مع علي رض باقي حروبه انتهى قوله انه كان حريصا على قتل صاحبه مفهومه ان من عزم على معصية اثم كما مر بيانه في صـ واشهر اعلم بحقيقة الحال ١٢ فه قوله رجلا قال النووي سياق الحديث يدل على ان المسبوب كان عبدا كذا في الكرماني ١٢ نله قوله باب ظلم دون ظلم اما بمعنى غير يعني انواع الظلم مختلفة متغايرة واما بمعنى الادنى يعني بعضها اشد كذا في الكرماني قال ابن بطال مقصود الباب ان تمام الايمان بالعمل وان المعاصي ينقص بها الايمان ولا يخرج صاحبها الى الكفر والناس مختلفون فيه على قدر صغر المعاصي وكبرها ١٢ عيني

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عامر بن سعد بن ابي وقاص عن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى رهطا وسعد جالس فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا هو اعجبهم الي فقلت يا رسول الله ما لك عن فلان فوالله اني لاراه مؤمنا فقال او مسلما فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم منه فعدت لمقالتي فقلت ما لك عن فلان فوالله اني لاراه مؤمنا فقال او مسلما فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم منه فعدت لمقالتي وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا سعد اني لاعطي الرجل وغيره احب الي منه خشية ان يكبه الله في النار ورواه يونس وصالح ومعمر وابن اخي الزهري عن الزهري **باب** افشاء السلام من الاسلام وقال عمار ثلث من جمعهن فقد جمع الايمان الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والانفاق من الاقتار حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف **باب** كفران العشير وكفر دون كفر فيه عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اريت النار فاذا اكثر اهلها النساء يكفرن قيل ايكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احداهن الدهر ثم رات منك شيئا قالت ما رايت منك خيرا قط **باب** المعاصي من امر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها الا بالشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم انك امرؤ فيك جاهلية وقول الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فسماهم المؤمنين حدثنا عبد الرحمن ابن المبارك قال ثنا حماد بن زيد قال ثنا ايوب ويونس عن الحسن عن الاحنف بن قيس قال ذهبت لانصر هذا الرجل فلقيني ابو بكرة فقال اين تريد قلت انصر هذا الرجل قال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن واصل الاحدب عن المعرور قال لقيت ابا ذر بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسالته عن ذلك فقال اني ساببت رجلا فعيرته بامه فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اعيرته بامه انك امرؤ فيك جاهلية اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم فاعينوهم **باب** ظلم دون ظلم حدثنا ابو الوليد قال حدثنا

قال | اعجب | فيه ابو سعيد | بيكفرن | ففلت | هو الاحدب

اسماء الرجال

ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الاموي الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله عامر بن سعد يروي عن ابيه سعد بن ابي وقاص واسم ابي وقاص مالك القرشي الزهري يونس بن يزيد الايلي صلح يعني ابن كيسان المدني معمر بن راشد البصري ابن اخي محمد بن عبد الله بن مسلم ابن عبيد الله بن عبد الله الزهري محمد بن مسلم **باب** افشاء السلام قال عمار هو ابن ياسر واثره هذا اخرجه احمد في كتاب الايمان ويعقوب بن شيبة في مسنده واخرجه البزار وابن ابي حاتم في العلل والبغوي في شرح السنة وابن الاعرابي في معجمه والطبراني في الكبير عن عمار مرفوعا قتيبة تصغير قتبة علي بن سعيد وكنيته ابو رجاء ليث بن سعد الامام يزيد بن ابي حبيب البصري ابي الخير مرثد بفتح الميم والمثلثة عبد الله ابن عمرو بن العاصي **باب** كفران العشير ابي سعيد سعد بن مالك عبد الله بن مسلمة القعنبي المدني مالك بن انس امام الائمة زيد بن اسلم مولى عمر كنيته ابو اسامة عطاء بن يسار بمثناة تحتية مولى ام المؤمنين ميمونة ابن عباس عبد الله رض **باب** المعاصي عبد الرحمن بن المبارك بن عبد الله العيشي حماد بن زيد اي ابن درهم ابو اسمعيل الازرق ايوب السختياني يونس بن عبيد بن دينار البصري الحسن ابي سعيد بن ابي الحسن الانصاري الاحنف ابي بحر الضحاك ابو بكرة نفيع بالضم ابن الحارث بن كلدة هذا الرجل علي بن ابي طالب سليمان بن حرب الازدي شعبة بن الحجاج واصل بن حيان معرور بن سويد **باب** ظلم دون ظلم ابو الوليد هشام بن عبد الملك ١٢ قس تق تو ز ٭

٨ **حل اللغات** رهطا بفتح الراء الرهط الجماعة يكبه بفتح الياء وضم الكاف اي يلقيه منكوسا الاقتار القلة يقال اقتر الرجل اذا افتقر العشير الزوج الربذة بفتح الراء والباء موضع على ثلثة مراحل من المدينة حلة الحلة ازار ورداء ساببت اي شاتمت خولكم اي اتباعكم من العبيد وغيرهم ٭

مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب لا يقال يلزم من هذا المعنى ان تنقلب السيئات حسنات بحسب النية كالمباحات تنقلب حسنات بحسبها الا انا نقول لا بد في النية من كون العمل صالحا لها ضرورة ان النية الغير الصالحة لا تكون نية في العمل ولا تعتبر نية بالنظر الى ذلك العمل فهي كلا نية بل يقال قصد التقرب بالسيئات بعد قصدا قبيحا ونيته تزيد العمل شرا فهي داخلة في شر النيات لا في خيرها والمرء يجزى بحسبها عقابا فهي داخلة في الحديث . واذا تقرر هاتان المقدمتان ترتب عليهما قوله فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله اي قصدا ونية فهجرته الى الله والى رسوله اي اجرا وثوابا الى اخر الحديث ولعل التامل في مباني الالفاظ ونظمها ويشهد ان هذا المعنى هو	و لمعات التنقيح	١٩

ك قوله ان الشرك لظلم عظيم. انما حملوه على العموم لان قوله لظلم نكرة في سياق النفي لكن عمومها هنا بحسب الظاهر قال المحققون ان دخل على النكرة في سياق النفي ما يؤكد العموم ويقويه نحو من في قوله ما جاءني من رجل افاد تنصيص العموم والا فالعموم مستفاد بحسب الظاهر كما فهمه الصحابة من هذه الآية وبين لهم النبي صلى الله عليه وسلم ان ظاهره غير مراد بل هو من العام الذي اريد به الخاص والمراد بالظلم اعلى انواعه وهو الشرك ١٢ قس ك قوله باب علامة المنافق. مراده ان المعاصي ينقص الايمان كما ان الطاعات تزيده والنفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر فان كان في الاعتقاد فهو نفاق الكفر والا فهو نفاق العمل. تلخيص فتح الباري ١٢ ك قوله آية المنافق. اللام اما للجنس فهو اما على سبيل التشبيه او ان المراد الاعتياد او معناه الانذار واما للعهد فالمراد ما نافق في زمان رسول الله صلعم واما منافق خاص بعينه او المراد بالنفاق النفاق العملي لا الايماني ١٢ ك

ك قوله خالصا. اے شديد الشبه بالمنافقين لان الخصال التي تتم بها المخالفة بين السر والعلن لا يزيد عليه. كذا في الكرماني وفي المجمع اے من استمر على هذه الخصال فبالحري ان يسمى منافقا لا من افتتن بها مرة تركها اخرے ثم ان للنفاق علامات فتارة ذكر ثلاثا وتارة اربعا فصاعدا انتهى ١٢ ك قوله تابعه شعبة. اے تابع قبيصة في الرواية عن سفيان الثوري شعبة ووصلها المؤلف في كتاب المظالم كذا في التلخيص وفي القسطلاني تابع سفيان الثوري ويدل عليه ما في المظالم في ص٣٣٢ حدثنا بشر انا محمد عن شعبة عن سليمان. وفي الخير الجاري واختلف في توثيق قبيصة لانه سمع من سفيان صغيرا قال القسطلاني فهو حجة الا ما سمع عن سفيان انتهى ١٢ ك قوله ايمانا. معناه ان الايمان حمله عليه او هو من اجزاء الايمان وكماله وفيه الدلالة على الترجمة فيه وفي الابواب الآتية قوله احتسابا اے حسبة اے طالبا للثواب. كذا في الخير الجاري ١٢ ك قوله او تصديق. اشكل لفظ او اذ لا بد منهما اجيب بان كلا يستلزم الآخر وروي بالواو ١٢ مجمع البحار ك قوله ولولا ان اشق. لعل تفسيره ما قال صلعم والذي نفسي بيده لولا ان رجالا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عني ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية الحديث ١٢ ك قوله لن يشاد الدين اه. اے لا يريد احد ان يغالب في الدين بان يترك الارفق الايسر ويختار غيره الا غلب الدين عليه فيعجز عن الاشد الايسر جميعا ١٢ خير جاري ك قوله فسددوا اے اطلبوا السداد اے الصواب بين الافراط والتفريط وان عجزتم عنه فقاربوا اے اقربوا عنه وقاربوا تاكيد للتسديد ١٢ مجمع البحار ك قوله وابشروا بضم الشين من البشرى بمعنى الابشار اے ابشروا بالثواب على العمل وان قل ١٢ ك ك قوله ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا. كذا بالشك وفي رواية عند مسلم والنسائي وابي عوانة واحمد ستة عشر بلا شك وفي اخرى عند البزار والطبراني سبعة عشر بلا شك قال ابن حجر والجمع ان من جزم بستة عشر لفق من شهري القدوم والتحويل شهرا والغى الايام الزائدة ومن جزم بسبعة عشر عدهما معا ومن شك تردد في ذلك وذلك ان القدوم كان في شهر ربيع الاول بلا خلاف وكان التحويل في رجب من السنة الثانية على الصحيح وبه جزم الجمهور. كذا في التوشيح والتوضيح ١٢ ك قوله انه صلى اول صلوة صلاها. متوجها الى الكعبة صلوة العصر بنصب اول مفعول صلى وصلوة العصر بدل منه واعربه ابن مالك بالرفع وسقط لغير الاربعة لفظ صلى فيكون النصب بتقديره. تنقيح ولابن سعد حولت القبلة في صلوة الظهر او العصر كذا في القسطلاني وفي التوشيح الصواب برفع اول مبتدأ وصلوة العصر خبره. هذا على تقدير سقوط لفظ صلى مستقيم كما لا يخفى والله اعلم ١٢

شعبة ح قال وحدثني بشر قال حدثنا محمد عن شعبة عن سليمن عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اينا لم يظلم فانزل الله عزوجل ان الشرك لظلم عظيم **باب** علامة المنافق **حدثنا** سليمن ابو الربيع قال حدثنا اسمعيل بن جعفر قال حدثنا نافع بن مالك بن ابي عامر ابو سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان **حدثنا** قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفين عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر تابعه شعبة عن الاعمش **باب** قيام ليلة القدر من الايمان **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقم ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** الجهاد من الايمان **حدثنا** حرمي بن حفص قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عمارة قال حدثنا ابو زرعة بن عمرو بن جرير قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انتدب الله عزوجل لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا ايمان بي او تصديق برسلي ان ارجعه بما نال من اجر او غنيمة او ادخله الجنة ولولا ان اشق على امتي ما قعدت خلف سرية ولوددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيى ثم اقتل ثم احيى ثم اقتل **باب** تطوع قيام رمضان من الايمان **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** صوم رمضان احتسابا من الايمان **حدثنا** ابن سلام قال اخبرنا محمد بن فضيل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** الدين يسر وقال النبي صلى الله عليه وسلم احب الدين الى الله الحنيفية السمحة **حدثنا** عبد السلام بن مطهر قال نا عمر بن علي عن معن بن محمد الغفاري عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه فسددوا وقاربوا وابشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة **باب** الصلوة من الايمان وقول الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني صلاتكم عند البيت **حدثنا** عمرو بن خالد قال نا زهير قال نا ابو اسحق عن البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اول ما قدم المدينة نزل على اجداده او قال اخواله من الانصار وانه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا وكان يعجبه ان تكون قبلته قبل البيت وانه صلى اول صلوة صلاها صلوة العصر

اسماء الرجال

شعبة هو ابن الحجاج **بشر** هو ابن خالد ابو محمد العسكري **محمد** هو ابن جعفر البصري المعروف بغندر **سليمان** هو ابن مهران الاعمش الكوفي **ابراهيم** هو ابن يزيد النخعي **علقمة** هو ابن قيس النخعي **باب علامة المنافق** الخ **اسمعيل بن جعفر** هو ابن كثير الانصاري **قبيصة** بن عقبة ابو عامر السوائي الكوفي **سفيان** هو ابن سعيد بن مسروق ابو عبد الله الثوري **الاعمش** سليمان بن مهران الكوفي **عبد الله بن مرة** الهمداني الكوفي الخارفي **مسروق** هو ابن الاجدع الكوفي **باب قيام ليلة القدر** الخ **ابو اليمان** الحكم بن نافع **شعيب** هو ابن ابي حمزة **ابو الزناد** عبد الله بن ذكوان القرشي **الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز المدني **باب الجهاد من الايمان** **حرمي** بن حفص بن عمر العتكي **عبد الواحد** بن زياد العبدي **عمارة** بن القعقاع الكوفي **ابو زرعة** اسمه هرم وقيل غير ذلك **باب صوم رمضان** **ابن سلام** هو محمد البيكندي **باب الدين يسر** **عبد السلام** بن مطهر بن حسام الازدي **عمر** بن علي بن عطاء البصري **باب الصلوة من الايمان** **عمرو** بن خالد بن فروخ الحنظلي **زهير** هو ابن معاوية **مخضرمة** بضم الحاء المهملة الجعفي الكوفي **ابو اسحق** عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي الكوفي **البراء** بن عازب بن الحارث الانصاري الاوسي يكنى بابي عمرو او بابي عامر او ابي الطفيل ✦

حل اللغات

يلبسوا من ضرب والبس الخلط **المنافق** النفاق في اللغة مخالفة الباطن للظاهر فان كان في الاعتقادات فهو كفر ويسمى نفاق الكفر ونفاق الايمان والا فهو نفاق العمل فجر بمعنى شتم **احتسابا** افتعال من الحسبة اے طالبا للثواب **سرية** كغنية الجيش الصغير **تطوع** اداء ما ذا دعى الفرض من البشرى **الغدوة** سير اول النهار **الروحة** سير اخر النهار **الدلجة** سير اخر الليل والمراد العبادة في تلك الاوقات ✦

معنى هذه الكلمات والله تعالى اعلم (قوله اول ما بدئ به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة) فان قلت كانت هذه الرؤيا قبل النبوة من مقدماتها وقد علم ان رؤيا الانبياء وحي دون غيرهم فكيف عدت هذه الرؤيا وحيا قبل النبوة قلت بل الرؤيا الصالحة مطلقا من اقسام الوحي كيف وقد سماها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جزءا من اجزاء النبوة فكيف اذا كان صاحب الرؤيا ممن خلق للنبوة وجعلت رؤياه تمهيدا للوحي اليه صريحا وقد تقرر نبيا وآدم بين الماء والطين والله تعالى اعلم (قوله فقال اقرأ) كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فهم من اقرأ اول الوهلة انه امر له بالقراءة نفسها على الفور لا بتعلم القراءة كما يؤمر الصبي باقرأ ولا بها اقرأ مطلقا كما هو مقتضى الامر مطلقا و

وصلّٰی معہٗ قومٌ فخرج رجلٌ ممن صلّٰی معہٗ فمرّ علی اھل مسجدٍ وھم راکعون فقال اشھد باللّٰہ لقد صلّیتُ معَ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم قِبَلَ مکۃ فداروا کما ھم قِبَلَ البیت وکانت الیھود قد اعجبھم اذ کان یُصلّی قِبَلَ بیتِ المقدس واھلُ الکتاب فلمّا ولّٰی وجھہٗ قِبَلَ البیتِ انکروا ذٰلک قال زُھیر حدثنا ابو اسحٰق عن البراء فی حدیثہ ھٰذا انہٗ مات علی القبلۃ قبل ان تحوّل رجالٌ وقُتِلوا فلم ندرِ ما نقول فیھم فانزل اللّٰہ تعالٰی وَمَا كَانَ اللّٰهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ **باب** حسن اسلام المرء قال مالک اخبرنی زید بن اسلم ان عطاء ابن یسار اخبرہ ان ابا سعید الخدریّ اخبرہٗ انہٗ سمع رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یقول اذا اسلم العبدُ فحسُنَ اسلامہٗ یُکفّر اللّٰہ عنہ کل سیئۃ کان زلفھا وکان بعد ذٰلک القصاصُ الحسنۃُ بعشر امثالھا الی سبع مائۃ ضعفٍ والسیئۃ بمثلھا الا ان یتجاوز اللّٰہ عنھا **حدثنا** اسحٰق بن منصور قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ھمّام عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم اذا احسن احدکم اسلامہٗ فکل حسنۃٍ یعملھا تُکتب لہٗ بعشر امثالھا الی سبع مائۃ ضعفٍ وکل سیئۃ یعملھا تُکتب لہٗ بمثلھا **باب** احبُّ الدین الی اللّٰہ عزّ وجلّ ادومہٗ **حدثنا** محمد بن المثنّٰی قال حدثنا یحیٰی عن ھشام قال اخبرنی ابی عن عائشۃ ان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم دخل علیھا وعندھا امرأۃٌ قال من ھٰذہ قالت فلانۃ تذکر من صلاتھا قال مہ علیکم بما تُطیقون فواللّٰہ لا یملّ اللّٰہ حتی تملّوا وکان احبّ الدین الیہ ما داوم علیہ صاحبہٗ **باب** زیادۃ الایمان ونقصانہ وقول اللّٰہ تعالٰی وَزِدْنَاهُمْ هُدًى وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا وقال الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ فاذا ترک شیئًا من الکمال فھو ناقصٌ **حدثنا** مسلم بن ابراھیم قال حدثنا ھشام قال حدثنا قتادۃ عن انس عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال یخرج من النار من قال لا الٰہ الا اللّٰہ وفی قلبہٖ وزن شعیرۃٍ من خیرٍ ویخرج من النار من قال لا الٰہ الا اللّٰہ وفی قلبہٖ وزن بُرّۃٍ من خیرٍ ویخرج من النار من قال لا الٰہ الا اللّٰہ وفی قلبہٖ وزن ذرّۃٍ من خیرٍ قال ابو عبد اللّٰہ قال ابان حدثنا قتادۃ حدثنا انس عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم من ایمانٍ مکان خیرٍ **حدثنا** الحسن بن الصبّاح سمع جعفر بن عون حدثنا ابو العُمیس اخبرنا قیس بن مسلم عن طارق بن شھاب عن عمر بن الخطاب ان رجلًا من الیھود قال لہٗ یا امیر المؤمنین اٰیۃٌ فی کتابکم تقرء ونھا لو علینا معشر الیھود نزلت لاتخذنا ذٰلک الیوم عیدًا قال ایّ اٰیۃٍ قال الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا قال عمر قد عرفنا ذٰلک الیوم والمکان الذی نزلت فیہ علی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم وھو قائمٌ بعرفۃ یوم جمعۃ **باب** الزکوٰۃ من الاسلام وقولہ تعالٰی وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللّٰهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ **حدثنا** اسمٰعیل قال حدثنی مالک بن انس عن عمّہٖ ابی سُھیل بن مالک عن ابیہ انہٗ سمع طلحۃ بن عبید اللّٰہ یقول جاء رجلٌ الی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم من اھل نجدٍ ثائرُ الرأس نسمع دویّ صوتہٖ ولا نفقہ ما یقول حتی دنا فاذا ھو یسأل عن الاسلام فقال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم خمسُ

(حاشیہ: اذا ۔ ۲و ۔ ن ازلفھا ۔ ن رسول اللّٰہ ۔ فقال یذکر ۔ الی اللّٰہ ۔ ن من خیر ۔ ن یقرء ونھا ۔ ن فقال ۔ ن یوم الجمعۃ ۔ ن وقول اللّٰہ ۔ ن یُسمع دویُّ ۔ ن یُفقہ)

لہ قولہ فداروا کما ھم علیہ قبل البیت الحرام ولم یقطعوا الصلوٰۃ بل اتموا الی جھۃ الکعبۃ فصلوا صلوٰۃ واحدۃ الی جھتین بدلیلین شرعیین فیہ جواز النسخ بخبر الواحد والیہ میل المحققین۔ قالہ القسطلانی قولہ واھل الکتاب بالرفع عطفا علی الیھود من عطف العام علی الخاص واختلفوا فی الجھۃ التی کان النبی صلعم متوجھا الیھا للصلوٰۃ بمکۃ فقال ابن عباس وغیرہ کان یصلی الی بیت المقدس وقال آخرون الی الکعبۃ وھو ضعیف یلزم منہ النسخ مرتین والاول اصح ۱۲ تلخیص لہ قولہ اھل الکتاب۔ بالرفع عطفا علی الیھود من عطف العام علی الخاص وقیل المراد النصاریٰ وفیہ نظر لانھم لا یصلون قبل المقدس فکیف یعجبھم قالہ السیوطی فی التوشیح قال القسطلانی واعجابھم لیس لکونہ قبلتھم بل بطریق التبعیۃ لھم انتھی ۱۲ سہ قولہ قتلوا قال ابن حجر لم ار ذکر القتل الا فی روایۃ زھیر ھٰذہ ولم اجد فی شئی من الاخبار ان احدا من المسلمین قتل قبل التحویل لکن لا یلزم من عدم الورود عدم الوقوع ۱۲ توشیح کہ قولہ فحسن اسلامہ ای صار حسنا باعتقادہ واخلاصہ ودخولہ فی الباطن۔ توشیح زلفھا بالتخفیف وقیل بالتشدید ولابی ذر ازلفھا وھما بمعنی ای اسلفھا وقدمھا وکسبھا ۱۲ توشیح ھہ قولہ الا ان تجاوز اللّٰہ عنھا۔ ای عن السیئۃ فیعفو عنھا وفیہ دلیل لاھل السنۃ ان العبد تحت المشیئۃ ان شاء اللّٰہ تعالٰی تجاوز عنہ وان شاء اخذہ ورد علی القاطع لاھل الکبائر بالنار کالمعتزلۃ وقول الحافظ ابن حجر ان اول الحدیث یرد علی من انکر الزیادۃ والنقص فی الایمان لان الحسن تتفاوت درجاتہ تعقبہ العینی بان الحسن من اوصاف الایمان ولا یلزم من قابلیۃ الوصف الزیادۃ والنقصان قابلیۃ الذات ایاھما لان الذات من حیث ھی لا تقبل ذٰلک کما عرفت فی موضعہ انتھی۔ قسطلانی ومر بحثہ فی ص۵ وفی ص۶ ۱۲ لہ قولہ احب الدین۔ ای احب العمل اذ الدین ھو الطاعۃ ومناسبتہ لکتاب الایمان من جھۃ ان الدین والایمان والاسلام واحد کذا فی الکرمانی وفی التلخیص مرادہ الاستدلال علی ان الایمان یطلق علی الاعمال کما تقدم ۱۲ کہ قولہ لا یمل اللّٰہ حتی تملوا۔ بفتح المیم فیھما والملال استثقال الشئی ونفور النفس عنہ بعد محبتہ وھو محال علی اللّٰہ فاطلاقھا علیہ من باب المشاکلۃ نحو وجزاء سیئۃ سیئۃ مثلھا ھٰذا احسن محلہ وفی بعض طرقہ عن عائشۃ فان اللّٰہ لا یمل من الثواب حتی تملوا من العمل۔ توشیح وفی المجمع معناہ ان اللّٰہ لا یمل ابدا مللتم او لا وقیل ای اللّٰہ لا یطرحکم حتی تترکوا العمل وتزھدوا فی الرغبۃ الیہ فسمی الفعلین ملالا ولیسا بہ لانہ اذا اتیتم بہ علی فتور یعامل بکم معاملۃ الملول انتھی ۱۲ شہ قولہ الیوم اکملت لکم دینکم۔ ای شرائعہ فان قلت اذا کان تفسیر الاٰیۃ ما ذکر فما وجہ استدلال المصنف بھا علی زیادۃ الایمان ونقصانہ اجیب بان الکمال مستلزم للنقص واستلزامہ للنقص یستدعی قبولہ الزیادۃ ومن ثم قال المصنف فاذا ترک الخ ۱۲ قسطلانی ۹ہ قولہ قد عرفنا۔ معناہ انا ما اھملناہ ولا یخفی علینا زمان نزولھا ولا مکان نزولھا وضبطنا وجمیع ما یتعلق بھا حتی صفۃ النبی صلعم وموضعہ فی زمان النزول ھو کونہ قائما فقد اتخذنا ذٰلک الیوم عیدا وعظمنا مکانہ ایضا ۱۲ کرمانی نلہ قولہ وذٰلک دین القیمۃ۔ ای المذکور من الاشیاء دین الملۃ المستقیمۃ ووجہ قیام الاٰیۃ بالترجمۃ ان الاٰیۃ دلت علی ان الزکوٰۃ من الدین والدین عند اللّٰہ الاسلام فیکون الزکوٰۃ من الاسلام ۱۲ توضیح للہ قولہ نسمع دوی صوتہ۔ ھو صوت بالعالی نحو صوت النحل وحکی ضم دالہ ایضا ۔ ک ھو بفتح دال وکسر واو وشدۃ تحتیۃ وبالنصب علی روایۃ نسمع بالنون وبالرفع علی روایۃ التحتیۃ مجھولا۔ مجمع البحار الدوی شدۃ الصوت وبعدہ فی الھواء فلا یفھم منہ شئی۔ قس قولہ یسأل عن الاسلام ای عن شرائع الاسلام وفرائضہ ولذا لم یذکر فیہ الشھادتین ویمکن انہ سأل عن حقیقۃ الاسلام وقد ذکر لہ الشھادۃ لم یسمعھا طلحۃ لبعد موضعہ او لم ینقلہ لشھرتہ ۱۲ ک ٭

اسماء الرجال

باب حسن اسلام المرء **مالک** بن انس الامام **زید** بن اسلم ابو اسامۃ القرشی **عطاء** بن یسار ابا محمد المدنی **اسحٰق** بن منصور ابن بھرام ابو یعقوب الکوسج **عبد الرزاق** بن ھمام بن نافع الیمانی الصنعانی **معمر** بن راشد البصری **ھمام** بن منبہ بن کامل **باب** احب الدین **محمد** بن المثنی ابو موسی البصری العنزی **یحیٰی** بن سعید القطان **ھشام** بن عروۃ بن الزبیر ابی عروۃ بن الزبیر بن العوام **باب** زیادۃ الایمان **مسلم** بن ابراھیم ابو عمرو البصری **ھشام** بن ابی عبد اللّٰہ سندر الربعی **قتادۃ** بن دعامۃ السدوسی **انس** ھو ابن مالک **قال ابان** بفتح الھمزۃ ھو ابن یزید العطار وصل حدیثہ الحاکم فی الاربعین **الحسن** بن الصباح بن محمد البزار بزای آخرہ راء **جعفر** بن عون ای ابن ابی جعفر المخزومی **ابو العمیس** بضم المھملۃ ھو عتبۃ بن عبد اللّٰہ بن عتبۃ بن مسعود **قیس** بن مسلم الکوفی العابد ابو عمرو **طارق** بن شھاب یعنی ابن عبد شمس الصحابی **باب** الزکوٰۃ من الاسلام **مالک** بن انس الامام **عمہ** ابو سہیل بن مالک واسم ابی سہیل نافع المدنی **ابیہ** مالک بن ابی عامر **طلحۃ** بن عبید اللّٰہ بن عثمان القرشی التیمی احد العشرۃ المبشرۃ المقتول یوم الجمل سنۃ ۳۶ ۱۲ ع ٭

حل اللغات

زلفھا تفعیل من الزلفی وھو القربۃ والمراد ارتکبھا الدین الطاعۃ برۃ حبۃ من الحنطۃ ذرۃ الھباء الذی یری فی شعاع الشمس وقال بعضھم ھو النملۃ الصغیرۃ نجد کل ما ارتفع من الارض من تھامۃ الی العراق فھو نجد ثائر شعث دوی بفتح الدال وکسر الواو وشدۃ التحتیۃ وحکی بضم الدال ایضا معناہ صوت یشبہ صوت النحل فی عدم فہم الالفاظ القیمۃ المستقیمۃ ٭

ہ و الا لازم ان من مات من الصحابۃ قبل نزول ھٰذہ الاٰیۃ مات ناقص الایمان ۱۲ ع ہ صوت مرتفع متکرر لا یفھم وذٰلک لانہ نادی من بعد ۱۲ توشیح ٭

حاشیۃ السندی ۶

الا انا مأمور بہ بقولہ ما انا بقارئ۔ والحاصل ان الصبی اذا قیل لہ اقرأ یراد بہ الامر بتعلم القراءۃ لا بالقراءۃ نفسھا والامر وان کان لا یقتضی الفور لکن ربما یتبادر منہ الفور فالجواب منہ صلی اللّٰہ تعالٰی علیہ وسلم بقولہ ما انا بقارئ مبنی علی انہ فھم بالقراءۃ نفسھا علی الفور وحاصل الجواب انہ تکلیف بما لا یطاق فکانہ علم ان اللّٰہ تعالٰی علیہ وسلم امتناع التکلیف بما لا یطاق بعقلہ الکامل قبل تقرر ظھور النبوۃ واللّٰہ تعالٰی اعلم اھ سندی (قولہ لقد خشیت علی نفسی) مقتضی جواب خدیجۃ والذھاب الی ورقۃ ان ھٰذا کان منہ علی وجہ الشک وھو مشکل بانہ لما اتم الوحی صار نبیا فلا یمکن ان یکون شاکا بعد فی نبوتہ وفی کون الجائی عندہ ملکا من اللّٰہ وکون المنزل علیہ کلام رب العالمین نعم یمکن الشک فی بعض ذٰلک قبل تمام الوحی حین فاجأہ

١١ قوله لا ازيد على هذا- اي المفروض او على ما سمعت في تادية قومي ولم يذكر الحج اختصارا او نسيانا من الراوي ومفهومه ترك التطوع. مجمع البحار والمراد لا اغير صفة الفرض كمن ينقص الظهر شيئا ركعة او يزيد المغرب قوله افلح ان صدق اے فاز الرجل ان صدق في كلامه واستشكل كونه اثبت له الفلاح بمجرد ما ذكر وهو لم يذكر له جميع الواجبات ولا المنهيات ولا المندوبات واجيب بانه داخل في عموم قوله في حديث اسماعيل بن جعفر المروي عند المؤلف في ص٢٥٤ في الصيام بلفظ فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام فان قلت اما فلاحه بانه لا ينقص فواضح واما بان لا يزيد فكيف يصح اجاب النووي بانه اثبت له الفلاح لانه اتى بما عليه وليس فيه انه اذا اتى بزائد على ذلك لا يكون مفلحا لانه اذا افلح بالواجب ففلاحه بالمندوب مع الواجب اولى وفي هذا الحديث ان السفر والارتحال لتعلم العلم مشروع وجواز تكلف من غير استخلاف ولا ضرورة ورجاله كلهم مدنيون وتسلسل

صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم و
صيام رمضان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة قال
هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع قال فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق **باب** اتباع الجنائز من الايمان **حدثنا** احمد بن عبد الله بن
علي المنجوفي قال حدثنا روح قال حدثنا عوف عن الحسن ومحمد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من اتبع جنازة مسلم ايمانا واحتسابا وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها فانه يرجع من الاجر
بقيراطين كل قيراط مثل احد ومن صلى عليها ثم رجع قبل ان تدفن فانه يرجع من الاجر بقيراط تابعه عثمان
المؤذن قال حدثنا عوف عن محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** خوف المؤمن ان يحبط
عمله وهو لا يشعر وقال ابراهيم التيمي ما عرضت قولي على عملي الا خشيت ان اكون مكذبا وقال ابن ابي مليكة ادركت
ثلثين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم احد يقول انه على ايمان جبريل
وميكائيل ويذكر عن الحسن ما خافه الا مؤمن ولا امنه الا منافق وما يحذر من الاصرار على التقاتل والعصيان
من غير توبة لقول الله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون **حدثنا** محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن زبيد
قال سألت ابا وائل عن المرجئة فقال حدثني عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق و
قتاله كفر **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس قال اخبرني عبادة بن
الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يخبر بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال اني خرجت
لاخبركم بليلة القدر وانه تلاحى فلان وفلان فرفعت وعسى ان يكون خيرا لكم التمسوها في السبع والتسع
والخمس **باب** سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الايمان والاسلام والاحسان وعلم الساعة و
بيان النبي صلى الله عليه وسلم له ثم قال جاء جبريل عليه السلام يعلمكم دينكم فجعل ذلك كله دينا وما
بين النبي صلى الله عليه وسلم لوفد عبد القيس من الايمان وقوله تعالى ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن
يقبل منه **حدثنا** مسدد قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم اخبرنا ابو حيان التيمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزا يوما للناس فاتاه رجل فقال ما الايمان قال الايمان ان تؤمن بالله و
ملائكته وبلقائه ورسله وتؤمن بالبعث قال ما الاسلام قال الاسلام ان تعبد الله ولا تشرك به وتقيم
الصلوة وتؤدي الزكوة المفروضة وتصوم رمضان قال ما الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فان
لم تكن تراه فانه يراك قال متى الساعة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل وساخبرك عن اشراطها اذا ولدت
الامة ربها واذا تطاول رعاة الابل البهم في البنيان في خمس لا يعلمهن الا الله ثم تلا النبي صلى الله
عليه وسلم ان الله عنده علم الساعة الآية ثم ادبر فقال ردوه فلم يروا شيئا فقال هذا
جبريل جاء يعلم الناس دينهم قال ابو عبد الله جعل ذلك كله من الايمان **باب حدثنا**

حتى يشتريها ابنها وهو لا يدري ١٢ مجمع ك تون ١٢ قوله البهم- روي بجر الميم ورفعها فمن جر جعله وصفا للابل اے رعاة الابل السود قال وهي شرها ومن رفع جعله صفة للرعاة اے الرعاء السود ١٢ نووي

اسماء الرجال باب اتباع الجنائز من الايمان روح بفتح الراء ابن عبادة بن العلاء البصري عوف هو ابن ابي جميلة العبدي الهجري الاعرابي البصري باب خوف المؤمن الخ ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب الكوفي محمد بن عرعرة بن البرند البصري شعبة هو ابن الحجاج العتكي زبيد بن الحارث اليامي اسمعيل بن جعفر الانصاري المدني حميد بن ابي حميد تيرا اي السهم الخزاعي البصري المتوفى ١٤٣ه وهو المعروف بالطويل باب سوال جبريل الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي اسمعيل بن ابراهيم بن سهم وامه علية ابو حيان يحيى بن سعيد بن حيان التيمي ابي زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي

وال تفاعل من الطول بمعنى التفاخر في تطويل البنيان رعاة جمع راع البهم جمع بهيم بمعنى الاسود فمن جره جعله وصفا للابل ومن رفعه جعله وصفا للرعاة ١٢

حاشية السندي ٩ الملك اولا مثلا ويمكن ان يقال انه صلى الله تعالى عليه وسلم اراد بهذا الحكاية عن اول حواله الا انه ذكره على وجه يوهم بقاء الشك له بعد وان كان هو حال الحكاية على علم من الامر ولا شك له حينئذ اصلا لكن اراد اختبار خديجة في امره ليعلم ما عندها من العلم ولعله لو فاجأها بصريح القول بالنبوة فربما تلقته بالانكار فيصعب بعد ذلك الرجوع الى الاقرار فاراد ان يأتي بالكلام على وجه الابهام قصدا للاختبار والله تعالى اعلم (قوله من الريح المرسلة) اي المطلقة المخلاة على طبعها والريح لو ارسلت على طبعها لكانت في غاية الهبوب (قوله ان هرقل ارسل اليه في ركب الخ) لما كان المقصود بالذات من ذكر الوحي هو تحقيق النبوة واثباتها وكان حديث هرقل او فرتا دية لذلك المقصود ادرجه في باب الوحي والله تعالى اعلم اه سندي (قوله لم يكن ليذر الكذب

ابراهيم بن حمزة قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله ابن عباس اخبره قال اخبرني ابو سفيان بن حرب ان هرقل قال له سألتك هل يزيدون ام ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى يتم وسألتك هل يرتد احد سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه فزعمت ان لا وكذلك الايمان حين تخالط بشاشته القلوب لا يسخطه احد **باب** فضل من استبرأ لدينه

حدثنا ابو نعيم حدثنا زكريا عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك ان يواقعه الا وان لكل ملك حمى الا ان حمى الله في ارضه محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب **باب** اداء الخمس من الايمان **حدثنا** علي بن الجعد قال اخبرنا شعبة عن ابي جمرة قال كنت اقعد مع ابن عباس فيجلسني على سريره فقال اقم عندي حتى اجعل لك سهما من مالي فاقمت معه شهرين ثم قال ان وفد عبد القيس لما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم قال من القوم او من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا ولا ندامى فقالوا يا رسول الله انا لا نستطيع ان نأتيك الا في الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر فمرنا بامر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة وسألوه عن الاشربة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان بالله وحده قال اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس ونهاهم عن اربع عن الحنتم والدباء والنقير والمزفت وربما قال المقير وقال احفظوهن واخبروا بهن من وراءكم **باب** ما جاء ان الاعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى فدخل فيه الايمان والوضوء والصلوة والزكوة والحج والصوم والاحكام وقال الله تعالى قل كل يعمل على شاكلته على نيته نفقة الرجل على اهله يحتسبها صدقة وقال النبي صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية **حدثنا** عبد الله بن مسلمة قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه **حدثنا** حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرني عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله بن يزيد عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفق الرجل على اهله يحتسبها فهي له صدقة **حدثنا** الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عامر بن سعد عن سعد بن ابي وقاص انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا أجرت عليها حتى ما تجعل في في امرأتك **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وقوله تعالى اذا نصحوا لله ورسوله **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثني قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله البجلي قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوة وايتاء الزكوة والنصح لكل مسلم **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا

(حاشیہ بین السطور: ٢ منهم — مجلسني — ١ في شهر — ١ الى دنيا — ٢ نفقة — بها — ٢ في في)

٥١ **قوله** ان هرقل الخ - قدم شرح الحديث بطوله بفاتحة الكتاب ومقصوده ههنا ان هرقل لم يفرق بين الايمان والدين فسماه مرة دينا واخرى ايمانا وهو وجه التعلق بالباب السابق فان قيل لا حجة في قول هرقل فالجواب انما اخبر به عن استقرائه من كتب الانبياء ولم ينكره ابن عباس - كذا في فتح الباري ١٢ ٥٢ **قوله** مشتبهات - ضبط بلفظ الفاعل من الافعال والتفعيل والافتعال وبلفظ المفعول من الاولين ومعناه مشتبهات انفسهما بالحلال يعني لا يعلم حكمها على التعيين - كذا في الكرماني ١٢ ٥٣ **قوله** الحمى - بكسر الحاء وفتح الميم اي ما يحميه الامام لمواشيه ومنع الغير عنه ١٢ ك ٥٤ **قوله** الا ان الخ - معناه ان الملوك لكل منهم محمية من الناس فمن دخلها اوقع به العقوبة ومن احتاط لنفسه لا يقاربه ولله تعالى ايضا حمى وهو المعاصي من ارتكب شيئا منها استحق العقوبة ومن قاربه بالدخول في المشتبهات والتعرض للمقدمات يوشك ان يقع فيها ١٢ ك ٥٥ **قوله** مع ابن عباس - اي عنده زمن ولايته البصرة من قبل علي كرم الله وجهه قوله اقم اي توطن عندي لتساعدني بتبليغ كلامي فانه كان يترجم لابن عباس مراد السائلين الاعجميين وبالعكس اي يترجم مراده لهم توشيح لان ابا جمرة هو نصر بن عمران الضبعي كان يعرف الفارسية ١٢ قس ٥٦ **قوله** مرحبا - منصوب على المصدر بالفعل المحذوف اي صادفت رحبا اي سعة فاستانس ولا تستوحش ١٢ ك ٥٧ **قوله** غير خزايا - جمع خزيان وهو الذي اصابه خزي والمعنى انهم اسلموا طوعا من غير حرب او سبي يخزيهم ويفضحهم ١٢ فتح الباري ٥٨ **قوله** وان تعطوا من المغنم - قال النووي عد جماعة هذا الحديث من المشكلات حيث قال امرهم باربع والمذكور خمس واختلفوا في الجواب عنه والصواب ما قاله ابن بطال انه عد الاربعة ثم زاد الخامسة وهي اداء الخمس لانهم كانوا مجاورين لكفار مضر وكانوا اهل جهاد وغزو ثم اقول ليس التصحيح ذلك ههنا لان البخاري عقد الباب على ان اداء الخمس من الايمان فلا بد ان يكون داخلا تحت اجزاء الايمان كما ان ظاهر العطف يقتضي ذلك بل الصحيح ما قيل انه لم يجعل الشهادة بالتوحيد وبالرسالة من الاربع لعلمهم بذلك وانما امرهم باربع لم يكن في علمهم انها دعائم الايمان قال البيضاوي الظاهر ان الامور الخمسة تفسير للايمان وهو احد الاربعة المامور بها والثلاثة الباقية حذفها الراوي نسيانا او اختصارا ولم يذكر الحج لانه لم يفرض ١٢ كرماني ٥٩ **قوله** النصيحة الخ - قال الخطابي النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الخير للمنصوح له اما النصيحة لله تعالى فمعناها يرجع الى الايمان ونفي الشرك عنه وترك الالحاد في صفاته من صفات الجلال والكمال وتنزيهه من النقائص والقيام بطاعته والاجتناب عن معصيته واما النصيحة لكتابه سبحانه فالايمان بانه كلام الله تعالى لا يشبهه شيء من كلام الخلق ثم تعظيمه وتلاوته والعمل بما فيه واما النصيحة لرسوله فتصديقه على الرسالة والايمان بجميع ما جاء به والطاعة في امره ونواهيه ونصرته حيا وميتا والتادب بآدابه ومحبة اهل بيته واصحابه واما النصيحة للائمة فمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وترك الخروج عليهم بالسيف ونحوه واما النصيحة للعامة فارشادهم الى مصالحهم وكف الاذى عنهم ١٢ ك ٦٠ اراد ان يبين ان الورع من مكملات الايمان ١٢ فتح ٦١ وانما قالوا ربيعة لان عبد القيس من اولاده ١٢ ك ٦٢ وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه وعاء ثم ينبذ فيه ١٢ ف ٦٣ للعـ مقصوده من عقد هذا الباب الرد على من زعم ان الايمان قول باللسان دون عقد القلب كذا في الكرماني ١٢ خير جاري ٦٤ ويستفاد منه ان الطلاق بدون النية لا يقع عنده ١٢ خ ٦٥ المراد ان الآية ايضا تدل على ان الاعمال بالنية ١٢ ك ٦٦ فيه الحث على النية مطلقا وانه يثاب على النية ١٢ ع ❊

٦٤ ويستفاد منه ان الطلاق بدون النية لا يقع عنده ١٢ خ

اسماء الرجال

ابراهيم بن حمزة بن محمد الزبيري ابو اسحق المدني صلح بن كيسان ابو محمد المدني المودب ابن شهاب الزهري عبيد الله بن عبد الله احد الفقهاء السبعة المدينة **باب** فضل من استبرأ ابو نعيم الفضل ابن دكين الكوفي زكريا هو ابن ابي زائدة ابو يحيى الكوفي **باب** اداء الخمس من الايمان علي بن الجعد بن عبيد ري بالتشيع عبد القيس ابو قبيلة من ربيعة **باب** ما جاء ان الاعمال بالنية عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني علقمة بن وقاص الليثي المدني حجاج بن منهال الانماطي ابو محمد شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ابو بسطام الواسطي ثم البصري عدي ابن ثابت الانصاري الكوفي رمي بالتشيع عبد الله بن يزيد حصين الانصاري الخطمي **باب** قول النبي صلعم مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل بن مستورد الاسدي ابو الحسن البصري يحيى هو ابن سعيد القطان اسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي التابعي قيس ابن ابي حازم البجلي الكوفي التابعي المخضرم ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي بفتح السين الاولى نسبة الى سدوس ابن شيبان البصري المعروف بعارم ❊ **حل اللغات** استبرأ الاستبراء معناه تحصيل البراءة اي حصل البراءة لدينه من الذم الشرعي وطعن الطاعن الحمى بكسر الحاء وفتح الميم بمعنى المحمي وهو موضع يحميه الامام اي يحفظ لمواشيه ويمنع عنه الاغيار مضغة - قطعة من اللحم مرحبا كلمة يكرم بها القادم وهو اسم ظرف منصوب على المفعولية وفعله محذوف اي اتيت مرحبا اي موضعا ذا رحب والرحب السعة خزايا جمع خزيان وهو الذي اصابه الخزي والندامى جمع ندمان وهو الذي اصابه الندامة وانما قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم غير خزايا ولا ندامى لانهم اسلموا طوعا بغير حرب وسبي تخزيهم وتندمهم

على الناس ويكذب على الله) النفي في لم يكن متوجه الى المجموع اي لم يكن يجمع بين ترك الكذب على الناس والكذب على الله وذلك لان الكذب على الله هو الغاية القصوى فالكذب فلا يكون الا من كذاب لا يترك الكذب على احد حتى ينتهي امره الى الكذب على الله فمن لا يكون كاذبا على غيره لا يمكن ان يكذب على الله مرة واحدة - (قوله حتى ادخل الله علي الاسلام) فيه اشارة الى ان اسلامه كان منة من الله تعالى عليه رزقه الله وان كان لا يريده هو ولا يرضى به وربما يؤخذ منه الاشارة الى ان اسلامه كان اول الامر ظاهريا حيث قال ادخل علي ولم يقل في قلبي وقال الاسلام ولم يقل الايمان ولهذا كان يعد اولا من مؤلفة القلوب والله تعالى اعلم وقوله حتى يحتمل ان الغاية فيه للانتقال من الادنى الى الاعلى اولا للانقطاع اما باعتبار ان المراد بقوله موقنا اي مع الاخفاء

٥١ قوله مات المغيرة بضم الميم وكسر الجيم اسلم عام الخندق ومات بالكوفة في الطاعون سنة خمسين من الهجرة وهو اول من وضع ديوان البصرة وكان والي الكوفة من قبل معاوية ولاه عمر بالبصرة مدة ١٢ كرماني ٥٢ قوله استعفوا اي اطلبوا له العفو فانه كان يحب العفو عن ذنوب الناس اذ يعامل بالشخص كما هو يعامل بالناس وفي المثل كما تدين تدان وانما خاطبهم بذلك لان الغالب ان وفاة الامير تودي الى الاضطراب والفتنة لاسيما ما كان عليه اصل اهل الكوفة ١٢ توشيح ٥٣ قوله كتاب العلم - انما قدم هذا الكتاب على سائر الكتب التي بعده لان مدار تلك الكتب كلها على العلم ولم يقدم على الايمان لانه مبدء كل خير علما وعملا اما تقديم الوحي فلتوقف معرفة الايمان وجميع ما يتعلق بالدين عليه ١٢ ك ٥٤ قوله باب فضل العلم - اكتفى البخاري في بيان فضل العلم بذكر الآيتين لان القرآن من اقوى الحجج القاطعة ونقل الكرماني عن بعض الشاميين ان البخاري بوب الابواب وذكر التراجم وكان يلحق بالتدريج اليها الاحاديث المناسبة لها فلم يتفق له ان يلحق الى هذا الباب ونحوه شيئا منها اما لانه لم يثبت عنده حديث يناسبه بشرطه واما لامر آخر ونقل ايضا عن بعض اهل العراق انه ترجم له ولم يذكر شيئا فيه قصدا منه ليعلم انه لم يثبت في ذلك الباب شيء عنده ٥٥ قوله درجات - منصوب بانه مفعول يرفع ٥٦ قوله نمسح - معناه نغسل غسلا خفيفا مبقعا ١٢ ع ٥٧ قوله ويل للاعقاب من النار جمع العقب بكسر القاف وهو مؤخر القدم معناه ويل لاعقاب المقصرين في غسلها ١٢ ك ٥٨ قوله قول المحدث - اي اللغوي وهو الذي يحدث غيره لا الاصطلاحي وهو الذي يشتغل بالحديث النبوي وقوله حدثنا واخبرنا وانبانا هل فيه فرق ام الكل واحد ١٢ ع ٥٩ قوله قال الحميدي الخ - هذه التعاليق اوردها تنبيها على ان الصحابي تارة كان يقول حدثنا وتارة سمعت فدل ذلك على انه لا فرق بينهما وعلى ان العنعنة حكمها الوصل عند ثبوت اللقي وفيه تنبيه آخر وهو ان رواية النبي صلعم انما هي عن ربه سواء صرح بذلك الصحابي ام لا والدليل عليه ان ابن عباس روى عنه حديثه المذكور في موضع آخر ولم يذكر فيه عن ربه ١٢ ع ٦٠ قوله مثل المسلم لابي ذر بالكسر والسكون وللاصيلي وكريمة بفتحتين والمعنى واحد اي ان بركتها كبركة المسلم اي لانها توكل من حين تطلع الى ان ييبس ثم بعد ذلك تنتفع بجميع اجزائها حتى النوي في العلف والليف في الحبال ١٢ توشيح ٦١ قوله فوقع - اي ذهب افكارهم في اشجار البادية فجعل كل منهم فسر بنوع ١٢ توشيح ٦٢ قوله ان يقول - اي القارئ كما جاز ان يقول اخبرني فهو مشعر بان لا تفاوت بين حدثني واخبرني وبين ان يقرأ على الشيخ او يقرأ الشيخ وفي الخير الجاري ثم احدث اتباعهم تفصيلا آخر فمن سمع وحده من لفظ الشيخ قال حدثني ومن سمع مع غيره قال حدثنا ومن قرأ بنفسه على الشيخ قال اخبرني ومن سمع بقراءة غيره جمع وكذا خصوا الانباء بالاجازة التي شافه بها الشيخ من يخبره وكل هذا مستحسن وليس بواجب عندهم ١٢ ك فيه اشارة الى انه وفى بما بايع وان كلامه صادق وخالص عن الاغراض الفاسدة ١٢ ع ع قال البيضاوي اي يرفع العلماء منهم خاصة ١٢ ٥ من كلام الراوي والمعنى اظن انه قال اين السائل ١٢ للع مناسبته بالباب في قوله فحدثوني وفي قولهم حدثنا يا رسول الله ١٢ ع ص اراد به الرد على من لا يعتد الا بما يسمع من الفاظ الشيخ دون ما يقرأ عليه ١٢ ع

ابوعوانة عن زياد بن علاقة قال سمعت جرير بن عبد الله يوم مات المغيرة بن شعبة قام فحمد الله واثنى عليه وقال عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له والوقار والسكينة حتى ياتيكم امير فانما ياتيكم الآن ثم قال استعفوا لاميركم فانه كان يحب العفو ثم قال اما بعد فاني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم قلت ابايعك على الاسلام فشرط علي والنصح لكل مسلم فبايعته على هذا ورب هذا المسجد اني لناصح لكم ثم استغفر ونزل

كتاب العلم

بسم الله الرحمن الرحيم **باب** فضل العلم وقول الله عزوجل يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير وقوله رب زدني علما **باب** من سئل علما وهو مشتغل في حديثه فاتم الحديث ثم اجاب السائل **حدثنا** محمد بن سنان قال ثنا فليح ح قال وحدثني ابراهيم بن المنذر قال ثنا محمد بن فليح قال ثنا ابي قال حدثني هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه اعرابي فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال فكره ما قال وقال بعضهم بل لم يسمع حتى اذا قضى حديثه قال اين اراه السائل عن الساعة قال ها انا يا رسول الله قال فاذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة فقال كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة **باب** من رفع صوته بالعلم **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا ابوعوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف عنا النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافرناها فادركنا وقد ارهقنا الصلوة ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلثا **باب** قول المحدث حدثنا واخبرنا وانبانا وقال لنا الحميدي كان عند ابن عيينة حدثنا واخبرنا وانبانا وسمعت واحدا وقال ابن مسعود حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق وقال شقيق عن عبد الله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم كلمة كذا وقال حذيفة حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين وقال ابو العالية عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه وقال انس عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم تبارك وتعالى **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حدثوني ما هي قال فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله ووقع في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة **باب** طرح الامام المسألة على اصحابه ليختبر ما عندهم من العلم **حدثنا** خالد بن مخلد قال ثنا سليمن بن بلال قال ثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم حدثوني ما هي قال فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله فوقع في نفسي انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا يا رسول الله ما هي قال هي النخلة **باب** القراءة والعرض على المحدث ورأى الحسن والثوري ومالك القراءة جائزة واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم آلله امرك ان نصلي الصلوة قال نعم قال فهذه قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ضمام قومه بذلك فاجازوه واحتج مالك بالصك يقرأ على القوم فيقولون اشهدنا فلان ويقرأ على المقرئ فيقول القاري اقرأني فلان **حدثنا** محمد بن سلام قال ثنا محمد بن الحسن الواسطي عن عوف عن الحسن قال لا بأس بالقراءة على العالم وحدثنا عبيد الله بن موسى عن سفين قال اذا قرأ على المحدث فلا بأس ان يقول حدثني قال وسمعت ابا عاصم يقول عن مالك وسفين القراءة على العالم

استغفروا — فشرطه — يحدثه — اذا

اسماء الرجال

ابوعوانة الوضاح اليشكري ابن عبد الله الواسطي البزاز زياد بن علاقة الثعلبي ابو مالك الكوفي جرير ابن عبد الله البجلي باب فضل العلم محمد بن سنان ابو بكر البصري رض فليح بن سليمان بن ابي المغيرة الخزاعي ابو يحيى المدني ابراهيم بن المنذر ابن عبد الله الاسدي محمد بن فليح بن سليمان المدني هلال بن علي ويقال له هلال بن ابي ميمونة وهلال بن ابي هلال وهلال بن اسامة نسبة الى جده وقد يظن انهم اربعة والكل واحد عطاء بن يسار الهلالي مولى ميمونة باب من رفع صوته الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي لقبه عارم ابوعوانة الوضاح اليشكري ابي بشر جعفر بن اياس اليشكري عرف بابن وحشية الواسطي ١٢ حل اللغات الوقار الحلم والسكينة خلاف العجلة - الحلة وسد التوسيد التفويض ارهقنا الارهاق التاخير المصدوق هو الذي يذكر عنه الصدق البوادي جمع البادية ١٢

حاشية السندي ص ٥

حتى ادخل الله على الاسلام فاظهرت ما اخفيت من الايقان اولان المراد كنت موقنا انه سيظهر حتى ظهر وعند تحقق الظهور ينقطع ايقان انه سيظهر كما لا يخفى وذلك لان اسلامه كان في ايام الفتح وقد اظهر الله تعالى الامر بالفتح والله تعالى اعلم اهـ سندي. (كتاب الايمان) (قوله وهو قول وفعل) الضمير للايمان الذي هو عنوان الكتاب وليس معنى قوله قولا وفعلا ان كلا منهما جزء من الايمان على وجه ينتفي الايمان بانتفائه فان السلف لم يقولوا بذلك بل معناه ان كلا منهما يعد جزءا من الايمان تارة ويطلق اسم الايمان عليه اخرى شرعا ومعنى قوله يزيد وينقص انه يوصف بالزيادة والنقصان في لسان الشرع اعم من ان يكون ذلك الوصف وصفا له باعتبار امور خارجة عنه والسلف كانوا يتبعون الوارد ولا يلتفتون الى نحو تلك المباحث

وقراءته سواء حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن سعيد هو المقبري عن شريك بن عبد الله بن
ابي نمر انه سمع انس بن مالك يقول بينما نحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد دخل رجل على جمل فاناخه في المسجد ثم
عقله ثم قال لهم ايكم محمد والنبي صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرانيهم فقلنا هذا الرجل الابيض المتكئ فقال له الرجل
يا ابن عبد المطلب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قد اجبتك فقال الرجل الى النبي انى سائلك فمشدد عليك فى المسألة فلا تجد علىّ فى
نفسك فقال سل عما بدا لك فقال اسألك بربك ورب من قبلك آلله ارسلك الى الناس كلهم فقال اللهم نعم فقال انشدك
بالله آلله امرك ان تصلى الصلوات الخمس فى اليوم والليلة قال اللهم نعم فقال انشدك بالله آلله امرك ان تصوم هذا
الشهر من السنة قال اللهم نعم قال انشدك بالله آلله امرك ان تاخذ هذه الصدقة من اغنيائنا فتقسمها على فقرائنا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم نعم فقال الرجل امنت بما جئت به وانا رسول من ورائى من قومى وانا ضمام بن ثعلبة
اخو بنى سعد بن بكر رواه موسى وعلى بن عبد الحميد عن سليمن عن ثابت عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا حدثنا
موسى بن اسمعيل قال ثنا سليمن بن المغيرة قال ثنا ثابت عن انس قال نهينا فى القران ان نسأل النبى صلى الله عليه وسلم
وكان يعجبنا ان يجئ الرجل من اهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع فجاء رجل من اهل البادية فقال اتانا
رسولك فاخبرنا انك تزعم ان الله عزوجل ارسلك قال صدق فقال فمن خلق السماء قال الله عزوجل قال فمن خلق
الارض والجبال قال الله عزوجل قال فمن جعل فيها المنافع قال الله عزوجل قال فبالذى خلق السماء وخلق الارض و
نصب الجبال وجعل فيها المنافع آلله ارسلك قال نعم قال زعم رسولك ان علينا خمس صلوات وزكوة فى اموالنا قال صدق
قال فبالذى ارسلك آلله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صوم شهر فى سنتنا قال صدق قال فبالذى ارسلك
آلله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال صدق قال فبالذى ارسلك
آلله امرك بهذا قال نعم قال فوالذى بعثك بالحق لا ازيد عليهن شيئا ولا انقص فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان صدق ليدخلن
الجنة **باب** ما يذكر فى المناولة وكتاب اهل العلم بالعلم الى البلدان وقال انس نسخ عثمان المصاحف فبعث بها الى الافاق
ورأى عبد الله بن عمر ويحيى بن سعيد ومالك ذلك جائزا واحتج بعض اهل الحجاز فى المناولة بحديث النبى صلى الله عليه وسلم حيث
كتب لامير السرية كتابا وقال لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس واخبرهم بامر النبى
صلى الله عليه وسلم حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثنى ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه رجلا وامره ان يدفعه الى عظيم البحرين
فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه مزقه فحسبت ان ابن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل
ممزق حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن قال ثنا عبد الله قال خبرنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال كتب النبى صلى
الله عليه وسلم كتابا او اراد ان يكتب فقيل له انهم لا يقرءون كتابا الا مختوما فاتخذ خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله كانى انظر
الى بياضه فى يده فقلت لقتادة من قال نقشه محمد رسول الله قال انس **باب** من قعد حيث ينتهى به المجلس ومن رأى
فرجة فى الحلقة فجلس فيها حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة ان ابا مرة مولى عقيل بن ابى طالب

ــه قوله رواه موسى اے روى هذا الحديث موسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقرى التبوذكى شيخ البخارى وهو يروى هذا الحديث عن سليمان بن المغيرة ابى سعيد القيسى البصرى واخرجه ابو عوانة فى صحيحه موصولا وكذا ابن منده فى الايمان فان قلت لم علقه البخارى ولم يخرجه موصولا قلت قال الكرمانى يحتمل ان يكون البخارى يروى عن شيخه موسى بالواسطة فيكون تعليقا وفائدة ذكره الاستشهاد وتقوية ما تقدم. عينى قال ابن حجر فى فتح البارى انما علقه البخارى لانه لم يحتج بشيخه سليمان بن المغيرة اے شيخ موسى بن اسمعيل الذى هو شيخ البخارى قال العينى كيف يقول لم يحتج به وقد روى له حديثا فى باب يرد المصلى من بين يديه وقال احمد بن حنبل فيه ثبت ثبت ثقة ثقة وقال ابن سعد ثقة ثبت وقال شعبة سيد اهل البصرة وقال ابو داؤد الطيالسى كان من خيار الناس ١٢ ــه قوله موسى قال الصغانى فى الهامش هذا الحديث ساقط من النسخ كلها الا فى النسخة التى قرئت على الفربرى صاحب البخارى وعليها خطه ١٢ فتح البارى

ــه قوله ليدخلن الجنة لانه اتى بما عليه وليس فيه انه اذا اتى بزائد لا يكون مفلحا ١٢ نووى ــه قوله المناولة وهى على نوعين احدهما المقرونة بالاجازة كما ان يرفع الشيخ الكتاب الى الطالب اصل سماعه مثلا ويقول هذا سماعى من فلان او هذا تصنيفى واجزت لك روايته عنى وهذه حالة محل السماع عند مالك والزهرى ويحيى بن سعيد الانصارى يجوز اطلاق حدثنا واخبرنا فيها والصحيح انه منحط عن درجته وعليه اكثر الائمة والآخر المناولة المجردة عن الاجازة بان يناوله اصل السماع ولا يقول له اجزت لك الرواية عنى وهذه لا يجوز الرواية بها على الصحيح ومراد البخارى القسم الاول ١٢ ع،

ــه قوله وكتاب اهل العلم اعلم ان المكاتبة هى ان يكتب الشيخ الى الطالب شيئا من حديثه وهى ايضا نوعان احدهما المقرونة بالاجازة واما الثانية فالصحيح المشهور فيها انها تجوز الرواية بها بان يقول كتب الىّ فلان قال حدثنا بكذا وقال بعضهم يجوز حدثنا واخبرنا فيها اما المناولة والمكاتبة المقرونة بالاجازة فقد سوى البخارى بينهما ورجح قوم المناولة عليها لحصول المشافهة بها بالاذن دون المكاتبة وقد جوز جماعة من القدماء اطلاق الاخبار فيهما والاولى ما عليه المحققون من اشتراط ذلك ١٢ عمدة القارى وكذا فى فتح البارى

ــه قوله عثمان هو طرف من حديث طويل يأتى فى فضائل القرآن ان شاء الله تعالى ١٢ ــه قوله كل ممزق اے كل نوع من التمزيق نقل ان ابنه شيرويه مزق بطنه ثم لم يلبث بعد قتله الا ستة اشهر يقال پرويز لما ايقن بالهلاك فتح خزانة الادوية وكتب على حقة السم الدواء النافع للجماع وكان ابنه مولعا بذلك فلما قتل اباه فتح الخزانة فرأى الحقة فتناول منها فمات من ذلك السم فادبر عنهم الاقبال ومالت عنهم الدولة واقبلت عليهم النحوسة حتى انقرضوا فى عهد عمر رض حين توجه سعد بن ابى وقاص رض الى العراق ١٢ ك خ

ــه قوله خاتما فيه لغات المشهور منها اربعة فتح التاء وكسرها وخاتام وخيتام والجمع الخواتم وتختمت اذا لبسته ١٢ عينى ع ــه اے فى صحة النقل الان ما كا يستحب القرأة على الشيخ ١٢ ع ــه اے سمعت او المراد منه انشاء الاجابة ١٢ ك ــه من نصر اے سالتك الله ١٢ لمعات ــه ويجوز كسر من وتنوين رسول لكن لم تأت به الرواية ١٢ ف ــه هذا صدر منه مبالغة فى القبول ١٢ ف ــه بلد بين البصرة وعمان ١٢ ك ــه هو المنذر بن ساوى ١٢ ف ــه هو پرويز بن هرمز بن نوشيروان ١٢ ك ــه اے كل نوع من التمزيق ١٢ ــه فيه اشارة على وثوق الرواية

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف التنيسى الليث هو ابن سعد المصرى سعيد هو ابن ابى سعيد المقبرى على بن عبد الحميد بن مصعب المعنى نسبة الى معن بن مالك هو موصول عند الترمذى موسى بن اسمعيل التبوذكى سليمان بن المغيرة القيسى مولاهم ابو سعيد البصرى باب ما يذكر فى المناولة وقال انس هو موصول عند المؤلف فى فضائل القرآن راى عبد الله بن عمر بن الخطاب او هو عمرو بن العاص وبالاول جزم الكرمانى وغيره وهو موافق بجميع نسخ البخارى وبالثانى قال الحافظ ابن حجر يحيى بن سعيد هو الانصارى مالك بن عبد الله ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف صالح هو ابن كيسان المدنى ابو محمد مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى محمد بن مقاتل المروزى عبد الله بن المبارك المروزى شعبة بن الحجاج ابو بسطام العتكى قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسى باب من قعد حيث ينتهى به المجلس اسمعيل هو ابن ابى اويس الاصبحى مالك بن انس الامام المدنى اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة الانصارى النجارى ابن اخى انس لامه التابعى ابا مرة اسمه يزيد المدنى

حل اللغات

اناخه الاناخة اقعاد البعير يقول نخ نخ عقله اے شد ركبتيه فان العقل بمعنى المنع وانما سمى ذلك الجوهر المجرد عقلا لانه يمنع الانسان فى قوانينه ولا يطلقه كى يفعل ما يشاء انشدك النشد سوگند دادن من نصر (تاج المصادر) الزعم من سمع گفتن ونقل كردن كسرى معرب خسرو لقب ملك الفارس والذى كان فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم پرويز بن هرمز بن نوشيروان خاتما اسم آلة الختم والختم مهر كردن الفرجة بالضم كشادگى ◆

الكلامية التى استخرجها المتاخرون ثم استدل على انه يوصف بالزيادة بآيات واكتفى بها عن الدليل على انه يوصف بالنقصان لكفاية المقابلة فى ذلك فان الموصوف بالزيادة لا محالة يتصف بالنقصان عند عدم تلك الزيادة ويمكن ان يجعل قول عمر بن عبد العزيز ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان من ادلة اتصاف الايمان بالنقصان ثم الاستدلال بما فيه نسبة الزيادة صريحا الى الايمان ظاهر واما ما فيه نسبة الزيادة الى الهدى فوجه الاستدلال به ان زيادة الهدى لا تخلو عن زيادة الخيرات من الاقوال والافعال وكل ذلك ايمان فثبت بزيادة الهدى زيادة الايمان ثم استدل على ان الايمان قول وفعل بحيث الحب فى الله والبغض فى الله من الايمان فانه قد عد فيه بعض الاعمال من الايمان ويقول عمر بن عبد العزيز ان للايمان فرائض

اللب السماء ٥

۱ قوله فاوی الی الله بالقصر ای فجاء الیه او انضم الی مجلس رسوله فآواه الله بالمد ای جازاه بان ضمه الی رحمته ورضوانه ۱۲ ۲ قوله فاستحیی ای ترک المزاحمة حیاء من النبی صلعم ومن الحاضرین وقال ابن حجر بل استحیی من الذهاب عن المجلس کما فعل رفیقه الثالث ففی حدیث انس عند الحاکم ومضی الثانی قلیلا ثم جاء فجلس وقوله فاستحیی الله منه ای رحمه ولم یعاقبه وقوله فاعرض الله ای سخط علیه فاطلاق الاستحیاء والاعراض علی الله من باب المشاکلة کذا فی التوشیح وفی الکرمانی فان قلت ما وجه مناسبة الباب بکتاب قلت من جهة ان المراد بالحلقة حلقة العلم وفی الحدیث ان السنة الجلوس علی موضع الحلقة وللداخل ان یجلس حیث ینتهی الیه المجلس ولا یزاحم ان لم یجد فرجة وان الاعراض عن مجلس العلم مذموم ای بلا عذر ضرورة انتهی مختصرا ۱۲ ۳ قوله ای یوم هذا آه انما قدم السؤال عنها بای یوم واے شهر تذکار الحرمة وتقریرها فی نفوسهم لیبنی علیه ما اراد تقریره علی سبیل تاکید الحرمة وتشدیدها ۱۲ ک ۴ قوله کحرمة یومکم انما شبهها فی الحرمة بالیوم وبالشهر وفی بعض الروایات بالبلد ایضا لانهم لا یرون استباحة تلک الاشیاء وانتهاک حرمتها بحال کذا فی الکرمانی ۱۲ ۵ قوله بالتعلم وفی بعضها بالتعلیم ای لیس العلم المعتبر الا الماخوذ من الانبیاء وورثتهم علی سبیل التعلم والتعلیم ویفهم منه ان العلم لا یطلق الا علی علم الشریعة ولهذا لو اوصی رجل للعلماء لا یصرف الا علی اصحاب الحدیث والتفسیر والفقه وهذا یحتمل ان یکون من کلام البخاری ۱۲ ک ۶ قوله یتخولهم ای یتعهدهم ویراعی الاوقات فی وعظهم ویتحری منها ما یکون مظنة القبول ولا یفعل کل یوم لئلا یسأموا والخائل القیم ومنه قولهم خال المال یخوله اذا احسن القیام علیه کذا فی الکرمانی ۱۲ ۷ قوله وانما انا قاسم ای انا القی الی کل واحد ما یلیق به والله یوفق من یشاء منکم لفهمه والتفکر فی معناه۔ کذا فی الکرمانی ۱۲ ۸ قوله ولن تزال هذه الامة قال النووی یحتمل ان یکون هذه الطائفة من انواع المؤمنین فمنهم مقاتلون ومنهم فقهاء ومنهم محدثون ومنهم زهاد وقال الامام احمد ان لم یکونوا اهل الحدیث فلا ادری من هم کرمانی قال القسطلانی وحتی غایة لقوله لن تزال واستشکل بان ما بعد الغایة مخالف لما قبلها اذ یلزم منه ان لا تکون هذه الامة یوم القیامة علی الحق واجیب بان المراد من قوله امر الله التکالیف وهی معدومة فیها او المراد بالغایة هنا تاکید التابید علی حد قوله تعالی ما دامت السموات والارض او هی غایة لقوله لا یضرهم لانه اقرب ویکون المعنی حتی یاتی بلاء الله فیضرهم حینئذ فیکون ما بعدها مخالفا لما قبلها ۱۲ ۹ قوله باب الفهم باسکان الها وفتحها لغتان قوله فی العلم ای المعلوم ای ادراک المعلومات والا فالفهم نفس العلم کما فسره الجوهری کذا قاله الحافظ ابن حجر والبرماوی تبعا للکرمانی قسطلانی ع ای ابو بکرة ای انه کان یحدثهم فذکر النبی صلی الله علیه وسلم الخ ۱۲ قس ع فیه اشارة الی تفویض الامور بالکلیة الی الشارع ۱۲ ک س ویجوز بکسر الراء المخففة والضمیر الی العلماء ۱۲ ع للعلم ما وضع من مسائله والکبار ما دق منها ۱۲ سیوطی ص من ضرب ونصر ای کیلا یملوا ویتباعدوا عنه ۱۲ ع س من البشارة ک عینی لکن بالنسخ الموجودة موافقة کما فی المتن ۱۲ ک ای یجعله فقیها فی الدین ۱۲ ع ❊

اخبره عن ابی واقد اللیثی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم بینما هو جالس فی المسجد والناس معه اذ اقبل ثلثة نفر فاقبل اثنان
الی رسول الله صلی الله علیه وسلم وذهب واحد قال فوقفا علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فاما احدهما فرأی فرجة فی الحلقة فجلس
فیها واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الا اخبرکم عن النفر الثلثة
اما احدهم فاوی الی الله فآواه الله واما الآخر فاستحیی فاستحیی الله منه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه **باب**
قول النبی صلی الله علیه وسلم رب مبلغ اوعی من سامع **حدثنا** مسدد قال حدثنا بشر قال حدثنا ابن عون عن ابن سیرین
عن عبد الرحمن بن ابی بکرة عن ابیه قال ذکر النبی صلی الله علیه وسلم قعد علی بعیره وامسک انسان بخطامه او بزمامه
قال ای یوم هذا فسکتنا حتی ظننا انه سیسمیه سوی اسمه قال الیس یوم النحر قلنا بلی قال فای شهر هذا فسکتنا
حتی ظننا انه سیسمیه بغیر اسمه قال الیس بذی الحجة قلنا بلی قال فان دماءکم واموالکم واعراضکم بینکم حرام
کحرمة یومکم هذا فی شهرکم هذا فی بلدکم هذا لیبلغ الشاهد الغائب فان الشاهد عسی ان یبلغ من هو اوعی له منه
باب العلم قبل القول والعمل لقول الله عز وجل فاعلم انه لا اله الا الله فبدأ بالعلم وان العلماء هم ورثة الانبیاء
ورثوا العلم من اخذه اخذ بحظ وافر ومن سلک طریقا یطلب به علما سهل الله له طریقا الی الجنة وقال انما یخشی
الله من عباده العلماء وقال وما یعقلها الا العالمون وقال وقالوا لو کنا نسمع او نعقل ما کنا فی اصحاب السعیر
وقال هل یستوی الذین یعلمون والذین لا یعلمون وقال النبی صلی الله علیه وسلم من یرد الله به خیرا یفقهه فی الدین
وانما العلم بالتعلم وقال ابو ذر لو وضعتم الصمصامة علی هذه واشار الی قفاه ثم ظننت انی انفذ کلمة سمعتها من النبی
صلی الله علیه وسلم قبل ان تجیزوا علی لانفذتها وقول النبی صلی الله علیه وسلم لیبلغ الشاهد الغائب وقال ابن عباس کونوا
ربانیین حکماء علماء فقهاء ویقال الربانی الذی یربی الناس بصغار العلم قبل کباره **باب** ما کان النبی صلی الله
علیه وسلم یتخولهم بالموعظة والعلم کی لا ینفروا **حدثنا** محمد بن یوسف قال انا سفین عن الاعمش عن ابی وائل عن ابن مسعود
قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یتخولنا بالموعظة فی الایام کراهة السآمة علینا **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا یحیی بن سعید
قال ثنا شعبة قال حدثنی ابو التیاح عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال یسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا **باب**
من جعل لاهل العلم ایاما معلومة **حدثنا** عثمان بن ابی شیبة قال ثنا جریر عن منصور عن ابی وائل قال کان
عبد الله یذکر الناس فی کل خمیس فقال له رجل یا ابا عبد الرحمن لوددت انک ذکرتنا کل یوم قال اما انه یمنعنی من
ذلک انی اکره ان املکم وانی اتخولکم بالموعظة کما کان النبی صلی الله علیه وسلم یتخولنا بها مخافة السآمة علینا **باب** من یرد الله
به خیرا یفقهه فی الدین **حدثنا** سعید بن عفیر قال ثنا ابن وهب عن یونس عن ابن شهاب قال قال حمید بن عبد الرحمن
سمعت معاویة خطیبا یقول سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول من یرد الله به خیرا یفقهه فی الدین وانما انا قاسم
والله یعطی ولن تزال هذه الامة قائمة علی امر الله لا یضرهم من خالفهم حتی یأتی امر الله **باب** الفهم فی العلم
حدثنا علی بن عبد الله قال ثنا سفین قال قال لی ابن ابی نجیح عن مجاهد قال صحبت ابن عمر الی المدینة فلم اسمعه
یحدث عن رسول الله صلی الله علیه وسلم الا حدیثا واحدا قال کنا عند النبی صلی الله علیه وسلم فاتی بجمار فقال ان من الشجر

ن احدهما | یفقهه | ن حلماء | ن کراهیة | ن معلوما / معلومات

اسماء الرجال

ابی واقد اسمه الحارث بن مالک او ابن عوف **باب** قول النبی صلی الله علیه وسلم مسدد هو ابن مسرهد بشر بن المفضل بن لاحق ابن عون عبد الله بن ارطبان البصری ابن سیرین محمد الانصاری ابو بکر بن ابی عمرة ومات سنة عبد الرحمن ابن ابی بکرة ابن الحارث الثقفی البصری **باب** ما کان النبی صلی الله علیه وسلم محمد بن یوسف بن واقد الفریابی سفیان الثوری الاعمش سلیمان بن مهران ابو وائل شقیق ابن سلمة الکوفی محمد بن بشار بن داؤد الملقب بندار یحیی بن سعید الاحول القطان شعبة بن الحجاج ابو التیاح یزید بن حمید الضبعی **باب** من جعل لاهل العلم عثمان بن ابی شیبة هو عثمان بن محمد بن ابراهیم بن ابی شیبة جریر بن عبد الحمید ابن قرط الضبی الکوفی منصور هو ابن المعتمر بن عبد الله ابی وائل شقیق بن سلمة **باب** من یرد الله به خیرا سعید بن عفیر المصری واسم ابیه کثیر ابی وهب اسمه عبد الله بن مسلم القرشی المصری الفهری یونس بن یزید الایلی ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری حمید بن عبد الرحمن بن عوف معاویة بن ابی سفیان صخر بن حرب **باب** الفهم فی العلم علی بن عبد الله المدینی سفیان ابن عیینة ابن ابی نجیح عبد الله واسم ابیه یسار مجاهد بن جبر بفتح الجیم وسکون الموحدة وقیل جبیر مصغرا المخزومی ۱۲ قس ❊

حل اللغات

فاوی مجرد من ضرب معناه انضم فآوی من باب الافعال معناه ضم مبلغ صیغة المفعول من التبلیغ ای من بلغه الحدیث الخطام والزمام بمعنی واحد وهو المهار الصمصامة السیف حکماء الحکمة صحة القول والفعل علی قوانین الشرع یتخولهم تفعل من الخول معناه التعهد ای یراعی الاوقات الفارغة لوعظهم کی لا تحرجوا لا ینفروا مجرد من نصر ومن ضرب والنفرة عن الشیء المیل عنه الفهم من ضرب وفیه لغتان فتح الفاء وفتحها جمار بضم الجیم وفتح المیم المشددة شحم النخل ۱۲

لان مثل هذا الکلام یدل علی ان الفرائض وغیرها من اجزاء الایمان کما یقال ان للصلوٰة فرائض والاستدلال بقول عمر بن عبد العزیز وغیره فی هذا الباب لان المطلوب تحقیق ما کان علیه السلف فی هذا الباب اذ اتباعهم فی هذه المطالب خیر من ابتداع اقوال اخر واختراعها وقول عمر بن عبد العزیز کما یدل علی ان الافعال تعد من الایمان یدل علی ان الایمان یوصف بالزیادة والنقصان حیث قال فمن استکمل الخ واما الاستدلال بقول ابراهیم علیه الصلوٰة والسلام ولکن لیطمئن قلبی علی قبول الایمان الزیادة واتصافه بها فضعیف عند اهل التحقیق اذ قوله ربی ارنی کیف تحیی الموتی صریح فی انه مطلوبه کان رؤیة کیفیة الاحیاء وکان قلبه مشتاقا الی ذلک فاراد ان یظفر بوصوله الی مطلوبه وهذا امر خارج عن الایمان والله تعالی اعلم۔ واما کلام معاذ

ف | ۵ | حاشیة السندی

شجرة مثلها كمثل المسلم فاردت ان اقول هي النخلة فاذا انا اصغر القوم فسكت فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة

باب الاغتباط في العلم والحكمة وقال عمر رضي الله عنه تفقهوا قبل ان تسودوا قال ابو عبد الله وبعد ان تسودوا وقد تعلم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعد كبر سنهم حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا اسمعيل بن ابي خالد على غير ما حدثناه الزهري قال سمعت قيس بن ابي حازم قال سمعت عبد الله ابن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها

باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى الخضر وقوله تبارك وتعالى هل اتبعك على ان تعلمني الآية حدثنا محمد بن غرير الزهري قال ثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا ابي عن صالح يعني ابن كيسان عن ابن شهاب حدثه ان عبيد الله بن عبد الله اخبره عن ابن عباس انه تمارى هو والحر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى قال ابن عباس هو خضر فمر بهما ابي بن كعب فدعاه ابن عباس فقال اني تماريت انا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل موسى السبيل الى لقيه هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر شانه قال نعم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بينما موسى في ملأ من بني اسرائيل اذ جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا فاوحى الله الى موسى بلى عبدنا خضر فسأل موسى السبيل اليه فجعل الله له الحوت آية وقيل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فكان يتبع اثر الحوت في البحر فقال لموسى فتاه ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شانهما ما قص الله تعالى في كتابه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب حدثنا ابو معمر قال ثنا عبد الوارث قال ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال ضمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه الكتاب

باب متى يصح سماع الصغير حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس قال اقبلت راكبا على حمار اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بمنى الى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا ابو مسهر قال حدثني محمد بن حرب قال حدثني الزبيدي عن الزهري عن محمود بن الربيع قال عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهي وانا ابن خمس سنين من دلو

باب الخروج في طلب العلم ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر الى عبد الله بن انيس في حديث واحد حدثنا ابو القاسم خالد بن خلي قاضي حمص قال ثنا محمد بن حرب قال الاوزاعي اخبرنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس انه تمارى هو والحر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى فمر بهما ابي بن كعب فدعاه ابن عباس فقال اني تماريت انا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل السبيل الى لقيه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه فقال ابي نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه يقول بينما موسى في ملأ من بني اسرائيل اذ جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا فاوحى الله الى موسى بلى عبدنا خضر فسأل السبيل الى لقيه فجعل الله له الحوت آية وقيل له اذا فقدت الحوت

ك٥ قوله فاردت ان اقول هي النخلة ـ ففيه المطابقة للترجمة لان ابن عمر فهم ذلك العلم ولكنه منعه عن الابداء حياؤه وصغره ١٢ عيني **٥٢ قوله** الاغتباط ـ من الغبط وهي ان تتمنى مثل حال المغبوط بخلاف الحسد فانه ان يتمنى زوال ما فيه ١٢ ع **٥٣ قوله** قبل ان تسودوا ـ بضم المثناة وفتح المهملة وتشديد الواو اي تجعلوا سادة ـ فتح الباري قال العيني لاشك ان الذي يتفقه قبل السيادة يغبط في فقهه وعلمه فيدخل في قوله باب الاغتباط في العلم انتهى ١٢ **٥٤ قوله** قال ابو عبد الله الى قوله بعد كبر سنهم زاده الكشميهني فقط ١٢ ع ف **٥٥ قوله** على غير ما حدثناه الزهري ـ برفع الزهري لانه فاعل حدث والغرض من ذكره الاشعار بانه سمع ذلك من اسماعيل على وجه غير الوجه الذي سمع من الزهري اما مغايرة في اللفظ واما في الاسناد واما في غير ذلك وفائدة التقوية والترجيح بتعدد الطرق ١٢ ك **٥٦ قوله** الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد والمعجمتين لقبه ويجوز اسكان الضاد مع كسر الخاء وفتحها كما هو في نظائره قال الطبري كان في ايام افريدون قال وقيل كان مقدمة ذي القرنين الاكبر اما اسمه فهو بليا بن ملكان بفتح الميم وسكون اللام اختلف هل هو ولي ام نبي وبالاول جزم القشيري واختلف ايضا هل كان نبيا مرسلا ام لا على قولين واغرب ما قيل انه من الملائكة والصحيح انه نبي وجزم به جماعة وقال الثعلبي هو نبي على جميع الاقوال معمر محجوب عن الابصار وصححه ابن الجوزي ايضا في كتابه ـ ملتقط من العيني ١٢ **٥٧ قوله** قصصا ـ نصب على تقدير يقصان قصصا من قص اثره يقص قصصا وقصا اي تتبعه قال تع قالت لاخته قصيه اي تتبعي اثره قال الصغاني قال تع فارتدا على آثارهما قصصا اي رجعا من الطريق الذي سلكاه يقصان الاثر ١٢ عيني **٥٨ قوله** الى غير جدار ـ اي الى غير سترة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان ابن عباس لم يكن بالغا في ذلك الوقت وقد روى ما رآه واخذه الناس فعلم منه قبول سماع الصبي اذا اداه بعد البلوغ ١٢ كذا في الخير الجاري والعيني **٥٩ قوله** عقلت من النبي صلعم مجة ـ يقال مج الشراب من فيه اذا رمى وبه مطابقة الحديث للترجمة من حيث استدلالهم به على اباحة مج الريق على الوجه اذا كان فيه مصلحة وعلى طهارته وغير ذلك وليس ذلك الا لاعتبارهم نقله ١٢ عيني **٦٠ قوله** في حديث واحد ـ اي في طلبه لاجل تحصيله فقيل انه الحديث الذي ذكره البخاري في آخر كتابه في المظالم وقيل حديث الستر على المسلم وفي العيني والصحيح ان المراد من حديث واحد ما اخرجه البخاري في كتاب الرد على الجهمية في آخر الكتاب ويذكر عن جابر بن عبد الله عن عبد الله بن انيس سمعت النبي صلعم يقول يحشر الله العباد فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب انا الملك انا الديان ولم يرد البخاري على هذا ١٢ خير جاري **٦١ قوله** حمص ـ بكسر حاء مهملة وسكون ميم ممنوعة للعجمة والتانيث مدينة بالشام وجوز صرفه ١٢ مغني **ع٥** مقصود المؤلف من هذا التنبيه على ان مقصود عمر ليس التحصيل فيما قبل السيادة فقط بل فيه وفيما بعده وفيه بيان الاغتباط ١٢ ع

اسماء الرجال

باب الاغتباط في العلم الحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى ابو بكر المكي سفيان هو ابن عيينة اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي البجلي باب ما ذكر في ذهاب موسى يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود ابي بن كعب بن المنذر الانصاري باب قول النبي صلعم ابو معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة آخره راء عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج البصري المقعد المنقري مات عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التيمي العنبري ابو عبيدة التنوزي البصري مات خالد هو ابن مهران ابو المنازل الحذاء مات محمد بن يوسف هو البيكندي كما جزم به البيهقي وغيره وقيل هو الفريابي ورد بانه لا رواية له عن ابي مسهر الآتي ابو مسهر هو عبد الاعلى بن مسهر الغساني الدمشقي مات ببغداد محمد بن حرب الخولاني الحمصي الابرش بالمعجمة مات الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة ابو الهذيل محمد بن الوليد بن عامر الشامي الحمصي مات سنة بضع واربعين ومائة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب محمود ابن الربيع بفتح الراء ابن سراقة الانصاري الخزرجي مات سنة تسع وتسعين وله ٩٣ سنة باب الخروج في طلب العلم جابر بن عبد الله الانصاري محمد بن حرب الخولاني المذكور الاوزاعي ابو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد نسبة الى اوزاع قرية بدمشق او بطن احد الاعلام من اتباع التابعين مات ١٥٧ الزهري محمد بن مسلم بن شهاب

حل اللغات الاغتباط افتعال من الغبطة والغبط ان تتمنى المرء حصول مثل حال المغبوط في ذاته تسودوا تفعيل من السيادة معناه تجعلوا سادة الهلكة بالتحريك جمع الهالك معناه الصارف وانما عبر بهذا اللفظ للمبالغة خضر بفتح الخاء وكسر الضاد على وزن خشن وبكسر الخاء وسكون الضاد على وزن سِفْر وايضا بفتح الضاد على وزن زُفَر وعلى الكل فهو صيغة الصفة المشبهة وهو القبه وقيل فيه وجه تلقيبه بهذا انه كلما جلس على الارض يابسة اخضرت واختلف هل هو نبي ام ولي والصحيح انه نبي وعليه الجمهور وايضا الجمهور على انه حي معمر لكنه محجوب عن الابصار صححه ابن الجوزي وغيره من المحدثين وذهبت الطائفة من اهل الحديث الى انه مات بعد زمان النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول م شاذ تماريت اختلف اللقي كالمعنى بمعنى اللقاء ملأ كجبل بمعنى جماعة نبغ مجرد من ضرب والبغي الطلب قصصا من قص اثره يقص قصصا وقصا اي تتبعه فارتدا على آثارهما قصصا اي رجعا من الطريق الذي سلكاه ...

حاشية السندي تؤمن ساعة اما بمعنى نذكر الله او نذكر العلم او الخير او نحو ذلك وتسمية مثله ايمانا يدل على اطلاق الايمان على بعض الافعال وقول ابن مسعود اليقين الايمان كله يدل على ان الايمان ذو اجزاء وبعامن اذ التاكيد بكل لا يكون الا لما هو كذلك ويدل على ان معظمه اليقين بحيث يقال انه كل الايمان ثم لما اثبت بهذه الادلة ان الايمان قول وفعل ذكر بعض ما يناسب ذلك بقول ابن عمر وغيره لنوع مناسبة وارتباط والله تعالى اعلم نعم قول ابن عباس دعاؤكم ايمانكم من ادلة المطلوب كما لا يخفى والله تعالى اعلم قوله باب امور الايمان اي الافعال المضافة الى الايمان من حيث عدها شعبا له واوصافا وقوله وقول الله بالرفع او وفيه قول الله وقوله الايمان بضع وستون الخ كناية عن الكثرة فان اسماء العدد كثيرا ما تجئ كذلك فلا يرد ان العدد قد سبا في

ك قوله الكلأ ـ بفتحتين مهموزة مقصورة كمثل النبات يابسا ورطبا واما العشب والخلى مقصورة فمختصتان بالرطب والحشيش مختص باليابس وعطف العشب على الكلأ من باب عطف الخاص على العام للاهتمام ـ كذا في الكرماني ١٢ ك قوله اجادب ـ جمع جدب الارض التي لا تشرب بصلابتها وفي رواية ابي ذر اخاذات بكسر الهمزة وبالخاء والذال المعجمتين وفي آخره فوقية جمع اخاذة وهي الارض التي تمسك الماء ويقال هي الغدير التي تمسك الماء ١٢ ع
ك قوله قيعان ـ كميزان جمع القاع ارض مستوية وقيل التي لا نبات فيها وهو المراد ههنا ١٢ مجمع البحار اما قوله فقه فبكسر القاف من سمع يسمع بمعنى فهم واما الفقه الشرعي فقالوا منه فقه بالضم وهو المراد ههنا ١٢ ك قوله مثل من فقه ـ معنى التمثيل ان للارض ثلثة انواع فكذا الناس ثلثة انواع الاول المنتفع النافع اي العلماء فانهم علموا وعملوا وعلموا والثاني النافع غير المنتفع اي النقلة الذين ليس لهم رسوخ واجتهاد في العلم فهم يحفظونه حتى يجيء اهل العلم فيأخذه منهم والثالث بغيرهما اي من لا علم له ولا نقل ١٢ ك قوله قال اسحق الاشبه انه ابن راهويه لانه حكى عن سعيد بن السكن الحافظ ان ما في البخاري عن اسحق غير منسوب فهو ابن راهويه ١٢ ك ع ك قوله باب فضل العلم لا يقال ان هذا الباب مكرر لانه ذكر مرة في اول كتاب العلم لانا نقول هو ليس بثابت في اول كتاب العلم في عامة النسخ ولئن سلمنا وجوده هناك فالمراد التنبيه على فضيلة العلماء بدليل الآيتين المذكورتين هناك فانهما في فضيلة العلماء وههنا التنبيه على فضيلة العلم ١٢ ع ك قوله العلم ـ تفسير اللبن بكونهما مشتركين في كثرة النفع بهما في انهما سببا الصلاح فاللبن غذاء الانسان وسبب صلاحهم وقوة ابدانهم والعلم سبب الصلاح في الدنيا والآخرة وغذاء الارواح ١٢ عيني ك قوله افعل ولا حرج واختلف في ترتيب هذه الاعمال المذكورة في انه سنة ولا شيء في تركه او واجب يتعلق الدم بتركه فالى الاول ذهب الشافعي واحمد بهذا الحديث والى الثاني ابو حنيفة ومالك بما روي عن ابن عباس انه قال من قدم شيئا من حجه او اخره فليهرق لذلك دما واولوا الاحرج على رفع الاثم دون فدية ـ كذا في ع ك ١٢ ك قوله يقال ما علمك ـ بيان لقوله تفتنون ولهذا ترك العاطف بين الكلامين ١٢ ع ك قوله بهذا الرجل ـ اي محمد صلعم ولم يقل بي لانه حكاية من قول الملائكة للمقبور والقائل بهما الملكان السائلان المسميان بمنكر ونكير ولم يقولا رسول الله كيلا يتلقن منهما اكرام الرسول ورفع مرتبته فيعظمه تقليدا لهما لا اعتقادا كذا في الكرماني والعيني ١٢ ك قوله او الموقن ـ شك من فاطمة ومعناه المصدق بنبوة محمد او الموقن بنبوته ـ ك ك قوله ثلثا ـ نصب على انه صفة لمصدر محذوف اي يقول المؤمن هو محمد قولا ثلثا اي ثلث مرات مرتين بلفظ محمد ومرة بصفته وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ عمدة القاري ❊
ك اراد ان اسحق قال قبلت بالتحتية مكان الموحدة عيني ك فسره تبعا للقاع لانه وقع في القرآن قاعا صفصفا ١٢ ك معناه ان لا يفيد الناس ولا يسعى في تعليم الخير ١٢ ك ع ك المراد به اما حقيقة العدد او الكثرة ١٢ ك الضمير اما الى اللبن او الى الري ١٢ ك والظفر اما منشأ الخروج او ظرفه ١٢ ك قس ك بالنصب اي اولت والرفع اي المأول به العلم ١٢ ك اي في بيان ما يستفتي به الشخص وهو واقف الخ ١٢ ك هي آية اي علامة لعذاب الناس ١٢ ع ك وذلك لطول القيام وكثرة الحر ١٢ ع ❊

فارجع فانك ستلقاه فكان موسى يتبع اثر الحوت في البحر فقال فتى موسى لموسى ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطن ان اذكره قال موسى ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شانهما ما قص الله في كتابه **باب** فضل من علم وعلّم **حدثنا** محمد بن العلاء قال ثنا حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير اصاب ارضا فكان منها نقية قبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب الكثير وكانت منها اجادب امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه بما بعثني الله به فعلم وعلّم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به قال ابو عبد الله قال اسحق عن ابي اسامة وكان منها طائفة قيلت الماء قاع يعلوه الماء والصفصف المستوي من الارض **باب** رفع العلم وظهور الجهل وقال ربيعة لا ينبغي لاحد عنده شيء من العلم ان يضيع نفسه **حدثنا** عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويثبت الجهل ويشرب الخمر ويظهر الزنا **حدثنا** مسدد قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس قال لاحدثنكم حديثا لا يحدثكم احد بعدي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة ان يقل العلم ويظهر الجهل ويظهر الزنا وتكثر النساء ويقل الرجال حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد **باب** فضل العلم **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله بن عمر ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت حتى اني لارى الري يخرج في اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم **باب** الفتيا وهو واقف على ظهر الدابة او غيرها **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه فجاءه رجل فقال لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج فجاء آخر فقال لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج قال فما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج **باب** من اجاب الفتيا باشارة اليد والرأس **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال ثنا وهيب قال ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل في حجته فقال ذبحت قبل ان ارمي قال فاومأ بيده قال ولا حرج قال حلقت قبل ان اذبح فاومأ بيده ولا حرج **حدثنا** المكي بن ابراهيم قال انا حنظلة عن سالم قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقبض العلم ويظهر الجهل والفتن ويكثر الهرج قيل يا رسول الله وما الهرج فقال هكذا بيده فحرفها كانه يريد القتل **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال ثنا وهيب قال ثنا هشام عن فاطمة عن اسماء قالت اتيت عائشة وهي تصلي فقلت ما شان الناس فاشارت الى السماء فاذا الناس قيام فقالت سبحان الله قلت آية فاشارت برأسها اي نعم فقمت حتى علاني الغشي فجعلت اصب على رأسي الماء فحمد الله النبي صلى الله عليه وسلم واثنى عليه ثم قال ما من شيء لم اكن اريته الا رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار فاوحي الي انكم تفتنون في قبوركم مثل او قريب لا ادري اي ذلك قالت اسماء من فتنة المسيح الدجال يقال ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن او الموقن لا ادري ايهما قالت اسماء فيقول هو محمد هو رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فاجبناه واتبعناه هو محمد ثلثا

اخاذات جمع اخاذة بمعنى الغدير ١٢ — فكان — فقال — فحركها — تجلاني — قرأتها — بالهدى

اسماء الرجال

باب فضل من علم وعلّم محمد بن العلاء المكنى بابي كريب حماد بن اسامة بن يزيد بريد بالضم ابن عبد الله ابي بردة ابن ابي موسى الاشعري **ابي موسى** عبد الله بن قيس الاشعري **اسحق** الظاهر انه ابن راهويه لانه اذا وقع في هذا الكتاب اسحق غير منسوب فهو كما قاله الجياني عن ابن السكن يكون ابن راهويه **باب** رفع العلم **ربيعة** بن ابي عبد الرحمن **عمران** بن ميسرة المنقري **عبد الوارث** بن سعيد بن ذكوان **ابو التياح** يزيد بن حميد الضبعي **مسدد** ومسرهد **يحيى** بن سعيد القطان **شعبة** بن الحجاج **قتادة** بن دعامة **باب** فضل العلم **سعيد** بن عفير بضم المهملة **الليث** بن سعد **عقيل** بالضم ابن خالد **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **باب** الفتيا **اسمعيل** بن ابي اويس بن اخت مالك بن انس **ابن شهاب** الزهري **باب** من اجاب الخ **موسى** بن اسمعيل التبوذكي **وهيب** بن خالد الباهلي **ايوب** السختياني **عكرمة** مولى ابن عباس **المكي** ابو السكن **حنظلة** بن ابي سفيان **سالم** بن عبد الله بن عمر **هشام** بن عروة بن الزبير **فاطمة** زوج هشام بنت المنذر بن الزبير ١٢ قس تقريب ❊

ف بيان شعب الايمان مختلفا ١٢ سندي (قوله المسلم من سلم الخ) لعل المعنى المسلم الكامل من حمله اسلام الناس على التجنب عن اذاهم بكل الوجوه كما هو مقتضى قولهم ان تعليق الحكم بالمشتق يشعر بالعلية ولا يخفى ان من يحمله اسلام الناس على ترك التعرض لهم لا يكون الا كامل الاسلام عادة والكافر والفاسق وان ترك تعرض الناس احيانا لكن لا يحمله اسلام الناس على تركه اذاهم ويمكن ان يقال ان المعنى ان المسلم الكامل من كان متصفا بترك الاذى ولا يلزم منه ان كل متصف بترك الاذى مسلم كامل بل لا زم ان كل مسلم كامل يكون متصفا بذلك ولا يوجد المسلم الكامل بدون هذا الوصف اذ المقصود الحث على تحصيل هذا الوصف وانه لا يحصل كمال الاسلام الا به لا ان هذا يكفي في كمال الاسلام وانه لا يحتاج مع هذا الوصف في كمال الاسلام الى غيره وهذا

٥١ قوله ان مخففة من الثقيلة بكسر الهمزة وحكى فتحها على جعلها مصدرية اى علمنا كونك موقنا به وبروه دخول اللام ١٢ ع ٥٢ قوله اما المنافق - اى غير المصدق بقلبه لنبوته وهو فى مقابلة المؤمن او المرتاب اى الشاك وهو فى مقابلة الموقن ١٢ ك ٥٣ قوله ابن الحويرث - يكنى ابا سليمان قدم على النبى صلعم فى عام ... ٥٤ قوله غندر - بضم المعجمة وسكون النون وفتح الدال المهملة على الاشهر وفى القاموس يقال للمبرم الملح يا غندر وهو لقب محمد بن جعفر البصرى لانه اكثر من السوال فى مجلس ابن جريج فقال له ما تريد يا غندر فلزمه ١٢ ٥٥ قوله وربما قال النقير وربما قال المقير قال - الكرمانى فان قلت فاذا قال المقير يلزم التكرار لانه هو المزفت قلت ليس المراد انه كان تيردد فى اثبات اللفظين اى النقير والمقير ليثبت احدهما دون الآخر لانه على هذا يلزم التكرار بل المراد انه كان جازما بذكر الالفاظ الثلاثة الاول شاكا فى الرابع وهو النقير فكان تارة يذكره وتارة لا يذكره وكان ايضا شاكا فى التلفظ بالثالث اعنى المزفت فكان تارة يقول المزفت وتارة المقير والدليل عليه انه جزم بالنقير فى الباب السابق ولم يتردد الا فى المزفت والمقير فقط ١٢ ع ٥٦ قوله باب الرحلة الخ لما كان هذا الباب لبيان الرحلة لى حادثة مخصوصة نازلة والطلب علم خاص بها ظهر الفرق بينه وبين الخروج لطلب العلم فانه عام ١٢ خ ف ع ك ٥٧ قوله وكيف - وقد قيل اى كيف تباشرها وقد قيل انك اخوها وهو بعيد عن الورع ففارقها اى طلقها ورعا لا حكما واخذ بظاهره احمد رح فاثبت الرضاع بشهادة المرضعة ١٢ مجمع البحار ٥٨ قوله فضرب - عطف على مقدر اى فسمع اعتزال الرسول صلعم عن زوجاته فرجع الى العوالى فجاء الى بابى فضرب ١٢ ع ٥٩ قوله فقلت الله اكبر وقع موقع التعجب وهو ان الانصارى ظن اعتزاله صلعم عن ازواجه طلاقا او ناشيا عن الطلاق فاخبر لعمر بالطلاق بحسب ظنه ولهذا سأل عمر النبى عليه السلام عن الطلاق فلما رأى عمر ان صاحبه لم يصب فى ظنه تعجب منه بلفظ الله اكبر - كذا فى العينى والكرمانى ١٢ ٦٠ قوله لا اكاد ادرك - معناه انى اتاخر عن الصلوة مع الجماعة ولا اكاد ادركها لاجل تطويل فلان كما روى البخارى بلفظ لاتاخر عن الصلوة وجاء فى غير البخارى انى لادع الصلوة والاحاديث يفسر بعضها بعضا فلا يشكل ان التطويل يقتضى الادراك لانه انما يقتضى اذا طلب الادراك واما اذا تاخر خوفا من التطويل لا يكاد يدرك مع التطويل فافهم - كذا فى العينى ٦١ قوله عفاصها - بكسر المهملة وبالفاء الذى يكون فيه النفقة من جلد او خرقة ١٢ ك ٦٢ قوله سقاءها - اى جوفها لانها تشرب وتكتفى به اياما والحذاء بالمهملة الراء والمد وهو النعال اى ما وطئ عليه البعير من خفه ١٢ تو ك ٦٣ قوله حتى يلقاها ربها اى مالكها اذ انها غير فاقدة اسباب العود اليه لقوة سيرها وكون الحذاء والسقاء معها لانها ترد الماء ربعا وخمسا وتمتنع من الذئاب وغيرها من السباع ١٢ قسطلانى ٦٤ قوله لك آه - اى هى لك ان اخذتها او لاخيك ان يراد به مالكها ان ظهر واما غيرك من الملتقطين او للذئب ان لم توخذ - كذا فى العينى ٦٥ قوله غضب - وسبب غضبه صلعم تعنتهم فى السوال وتكلفهم فيما لا حاجة لهم فيه ١٢ عمدة القارى ؛

فيقال نم صالحا فقد علمنا ان كنت لموقنا به واما المنافق او المرتاب لا ادرى اى ذلك قالت اسماء فيقول لا ادرى سمعت الناس يقولون شيئا فقلته **باب** تحريض النبى صلى الله عليه وسلم وفد عبد القيس على ان يحفظوا الايمان والعلم ويخبروا من وراءهم وقال مالك بن الحويرث قال لنا النبى صلى الله عليه وسلم ارجعوا الى اهليكم فعلموهم **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال ثنا شعبة عن ابى جمرة قال كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس فقال ان وفد عبد القيس اتوا النبى صلى الله عليه وسلم فقال من الوفد او من القوم قالوا ربيعة قال مرحبا بالقوم او بالوفد غير خزايا ولا ندامى قالوا انا نأتيك من شقة بعيدة وبيننا وبينك هذا الحى من كفار مضر ولا نستطيع ان نأتيك الا فى شهر حرام فمرنا بامر نخبر به من وراءنا ندخل به الجنة فامرهم باربع ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان بالله وحده قال هل تدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وتعطوا الخمس من المغنم ونهاهم عن الدباء والحنتم والمزفت قال شعبة وربما قال النقير وربما قال المقير قال احفظوه واخبروه من وراءكم **باب** الرحلة فى المسألة النازلة **حدثنا** محمد بن مقاتل ابو الحسن قال انا عبد الله قال انا عمر بن سعيد بن ابى حسين قال حدثنى عبد الله بن ابى مليكة عن عقبة بن الحارث انه تزوج ابنة لابى اهاب بن عزيز فاتته امرأة فقالت انى قد ارضعت عقبة والتى تزوج بها فقال لها عقبة ما اعلم انك ارضعتنى ولا اخبرتنى فركب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل ففارقها عقبة ونكحت زوجا غيره **باب** التناوب فى العلم **حدثنا** ابو اليمان قال انا شعيب عن الزهرى ح قال وقال ابن وهب انا يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن ابى ثور عن عبد الله بن عباس عن عمر رضى الله عنه قال كنت انا وجار لى من الانصار فى بنى امية بن زيد وهى من عوالى المدينة وكنا نتناوب النزول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل يوما وانزل يوما فاذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحى وغيره واذا نزل فعل مثل ذلك فنزل صاحبى الانصارى يوم نوبته فضرب بابى ضربا شديدا فقال اثم هو ففزعت فخرجت اليه فقال قد حدث امر عظيم فدخلت على حفصة فاذا هى تبكى فقلت اطلقكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لا ادرى ثم دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم فقلت وانا قائم اطلقت نساءك قال لا فقلت الله اكبر **باب** الغضب فى الموعظة والتعليم اذا رأى ما يكره **حدثنا** محمد بن كثير قال اخبرنى سفيان عن ابن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم عن ابى مسعود الانصارى قال قال رجل يا رسول الله لا اكاد ادرك الصلوة مما يطول بنا فلان فما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى موعظة اشد غضبا من يومئذ فقال يا ايها الناس انكم منفرون فمن صلى بالناس فليخفف فان فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدى قال ثنا سليمان بن بلال المدينى عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهنى ان النبى صلى الله عليه وسلم سأله رجل عن اللقطة فقال اعرف وكاءها او قال وعاءها وعفاصها ثم عرفها سنة ثم استمتع بها فان جاء ربها فادها اليه قال فضالة الابل فغضب حتى احمرت وجنتاه او قال احمر وجهه فقال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وترعى الشجر فذرها حتى يلقاها ربها قال فضالة الغنم قال لك او لاخيك او للذئب **حدثنا** محمد بن العلاء قال ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن اشياء كرهها فلما اكثر عليه غضب ثم قال للناس سلونى عما شئتم فقال رجل من ابى قال ابوك حذافة فقام آخر

اسماء الرجال

باب تحريض عبد القيس قبيلة مشهورة **قال مالك بن الحويرث** ابن حشيش الليثى مما هو موصول فى الصلوة والادب **محمد بن بشار** ابن عثمان العبدى ابو بكر البصرى لقبه بندار مات ٢٥٢ **شعبة** هو ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام العتكى **ابى جمرة** بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعى البصرى **باب** الرحلة فى المسئلة النازلة **محمد بن مقاتل** ابو الحسن الكسائى المروزى مات ٢٢٦ **عبد الله** ابن المبارك المروزى مولى بنى حنظلة مات ١٨١ وله ٦٣ **عبد الله** هو ابن عبيد الله بن ابى مليكة زهير التيمى القرشى الاحول **عقبة** ابن الحارث بن عامر القرشى ابو سروعة المكى **باب** التناوب فى العلم **ابو اليمان** الحكم بن نافع الحمصى **شعيب** هو ابن ابى حمزة الحمصى **الزهرى** هو ابن شهاب الآتى **ابن وهب** هو عبد الله المصرى **ابن شهاب** هو الزهرى المذكور **عبيد الله** ابن عبد الله هو القرشى النوفلى **باب** الغضب فى موعظة **محمد** ابن كثير بفتح الكاف وكسر المثلثة العبدى البصرى ثقة مات ٢٢٣ وله ٩٠ **سفيان** هو ابن سعيد الثورى **ابن ابى خالد** هو اسمعيل البجلى الكوفى المسمى بالميزان **قيس** بن ابى حازم ابو عبد الله البجلى الكوفى **عبد الله بن محمد** ابو جعفر المسندى **ابو عامر** عبد الملك بن عمرو **ربيعة** المعروف بالرأى ابو عثمان المدنى التيمى مولاهم التابعى **محمد بن علاء** ابن كريب الهمدانى ابو كريب الكوفى **ابو اسامة** حماد بن اسامة القرشى مولاهم الكوفى **بريد** بضم الموحدة هو ابن عبد الله بن ابى بردة يروى عن جده **ابى بردة** عامر بن ابى موسى الاشعرى **ابى موسى** هو عبد الله بن قيس الاشعرى والد ابى بردة المذكور لانه كان يعرف بارى والقياس ١٢

حل اللغات

المنافق من لا يؤمن بقلبه والمرتاب من كان شاكا غندر بضم المعجمة وسكون النون وفتح الدال يقال للمبرم الملح يا غندر وقد لقب به محمد بن جعفر البصرى لانه اكثر من السوال فى مجلس ابن جريج فقال له ما تريد يا غندر فلزمه ذلك اللقب الشقة السفر عوالى المدينة عبارة عن قرى بقرب المدينة من فوقها الى جهة الشرق تتناوب التناوب نوبت به نوبت آمدن چند کساں بروقتے معين اللقطة ما ضاع من احد بالغفلة فيأخذه رجل آخر وكاءها بالكسر والمد ما يربط به على راس الكيس من الحبل وغيره وعاءها

ظاهر فلا اشكال (قوله اى الاسلام افضل) يمكن ان يقال المراد اى افراد الاسلام افضل ومعنى من سلم الخ اى اسلام من سلم المسلمون والاسلام وان كان معنى واحدا فى ذاته لكنه متعدد باعتبار الافراد فصح دخول اى عليه بذلك الاعتبار فلا حاجة فى السوال الى تقدير (قوله حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه) لعل المراد ترك الحسد والعداوة وحصول كمال المودة حتى يقرب ان ينزل اخاه منزلة نفسه فى الخيرات بطريق الكناية او المراد ان يحب ذلك فى الاعم الاغلب ولا يلزم فى كل شئ سيما اذا لم يمكن لذلك الشئ الا فرد واحد كالوسيلة والمقام المحمود فانه لا يمكن الاشتراك فيه حتى يحبه لغيره وبهذا يندفع الاشكال بسؤال سيدنا سليمان تخصيص الملك بقوله رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى وبما حكاه الله عن عباده الصالحين من قولهم واجعلنا للمتقين اماما

قوله الا وقول الزور بضم الزاء الكذب والميل عن الحق اوالمراد منه الشهادة فلذلك انث الضمير في قوله يكررها ومعنى قوله فمازال اي مادام في مجلسه لامدة عمره هذا طرف من حديث ذكره في كتاب الشهادات وهو الا انبئكم باكبر الكبائر ثلثا قالوا بلى يارسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وجلس وكان متكئا فقال الا وقول الزور ١٢ عيني ٥٢ قوله سلم عليهم ثلثا يعني للاستيذان والدخول والرجوع فسلم اي الاولى عطف على الشرط وسلم الثاني جزائه ١٢ مجمع البحار ٥٣ قوله من اهل الكتاب. قال القسطلاني التوراة والانجيل او الانجيل فقط على القول بان النصرانية ناسخة لليهودية انتهى قال العيني اختلفوا في انهم الذين بقوا على ما بعث به نبيهم من غير تبديل وتحريف او اجراؤه على عمومه ١٢ ٥٤ قوله فله اجران هو تكرير لطول الكلام للاهتمام به. فتح الباري وايضا في فتح الباري ان مطابقة الحديث للترجمة في الامة بالنص وفي الاهل بالقياس اذ الاعتناء بالاهل الحرائر في تعليم فرائض الله وسنن رسوله آكد من الاعتناء بالاماء انتهى ١٢ ٥٥ قوله بغير شئ. اي بغير اخذ مال منك على جهة الاجرة والا فلا شئ اعظم من الاجر الاخروي الذي هو ثواب التعليم وقوله قد كان يركب اي يرحل فيما دونها اي فيما هو اهون منها. كذا في الكرماني وفتح الباري ٥٦ قوله فاكتبه. فيه اشارة الى ان ابتداء تدوين الحديث كان في ايام ابن عبد العزيز ١٢ ع ٥٧ قوله لا يقبل. نهي من القبول وهو بضم التحتية وسكون اللام وفي بعض النسخ بالرفع على ان لا نافية وفي بعضها بفتح الفوقية على الخطاب كذا في القسطلاني قوله الا احاديث اي لا يقبل الا الحديث الصحيح الذي يرويه الثقات وليفشوا امر من الافشاء وهو الاشاعة ويجوز فيه تسكين اللام كما هو في بعض الروايات وليجلسوا بصيغة الامر من اجلوس لامن الاجلاس وروي بالتحتية والفوقية حتى يعلم على صيغة المجهول من التعليم وفي رواية على صيغة المعلوم من العلم اي يكون جلوسهم لتعليم الجاهل بذلك الحديث لا يهلك بصيغة المعلوم من ضرب حتى يكون سرا اي لا يضيع العلم حتى يصير مخفيا بالكتمان فينبغي افشاؤه واشاعته كذا في الخير الجاري ١٢ ٥٨ قوله ولكن يقبض العلم بقبض العلماء هذا هو موضع الترجمة كذا في العيني قوله حتى اذا لم يبق عالم وجه التوفيق بين هذا الحديث وبين لن يزال امة قائمة على امر الله حتى ياتي امر الله وامثاله ان هذا بعد اتيان امر الله ان لم يفسر اتيان الامر باتيان القيمة او عدم بقاء العلماء انما هو في بعض المواضع فيكون محمولا على التخصيص جمعا بين الادلة ١٢ كرماني

فقال من ابي يارسول الله قال ابوك سالم مولى شيبة فلما رأى عمر ما في وجهه قال يارسول الله انا نتوب الى الله عز وجل **باب** من برك على ركبتيه عند الامام او المحدث حدثنا ابو اليمان قال نا شعيب عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي قال ابوك حذافة ثم اكثر ان يقول سلوني فبرك عمر على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا فسكت **باب** من اعاد الحديث ثلثا ليفهم عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا وقول الزور فما زال يكررها وقال ابن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم هل بلغت ثلثا حدثنا عبدة قال نا عبد الصمد قال نا عبد الله بن المثنى قال نا ثمامة ابن عبد الله بن انس عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا تكلم بكلمة اعادها ثلثا حتى تفهم عنه واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلثا حدثنا مسدد قال نا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر سافرناه فادركنا وقد ارهقنا الصلوة صلوة العصر ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلثا **باب** تعليم الرجل امته واهله حدثنا محمد هو ابن سلام قال نا المحاربي نا صالح بن حيان قال قال عامر الشعبي حدثني ابو بردة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وامن بمحمد والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه ورجل كانت عنده امة يطؤها فادبها فاحسن تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران ثم قال عامر اعطيناكها بغير شئ قد كان يركب فيما دونها الى المدينة **باب** عظة الامام النساء وتعليمهن حدثنا سليمن بن حرب قال نا شعبة عن ايوب قال سمعت عطاء بن ابي رباح قال سمعت ابن عباس قال اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم او قال عطاء اشهد على ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج ومعه بلال فظن انه لم يسمع النساء فوعظهن وامرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي القرط والخاتم وبلال ياخذ في طرف ثوبه وقال اسمعيل عن ايوب عن عطاء قال ابن عباس اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم **باب** الحرص على الحديث حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني سليمن عن عمرو بن ابي عمرو عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة انه قال قيل يارسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت من حرصك على الحديث اسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه او نفسه **باب** كيف يقبض العلم وكتب عمر بن عبد العزيز الى ابي بكر بن حزم انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه فاني خفت دروس العلم وذهاب العلماء ولا يقبل الا حديث النبي صلى الله عليه وسلم وليفشوا العلم وليجلسوا حتى يعلم من لا يعلم فان العلم لا يهلك حتى يكون سرا حدثنا العلاء بن عبد الجبار حدثنا عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار بذلك يعني حديث عمر بن عبد العزيز الى قوله ذهاب العلماء حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا قال الفربري نا عباس قال نا قتيبة قال حدثنا جرير عن هشام نحوه **باب** هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم حدثنا ادم قال نا شعبة قال حدثني ابن الاصبهاني قال سمعت ابا صالح ذكوان يحدث عن ابي سعيد الخدري قال قال النساء للنبي صلى الله عليه وسلم غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يوما من نفسك فوعدهن يوما لقيهن فيه فوعظهن وامرهن فكان فيما قال لهن ما منكن امرأة

اسماء الرجال

باب من برك الخ ابو اليمان الحكم بن نافع **شعيب** بن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب **باب** من اعاد الحديث وقال ابن عمر فيما وصله المؤلف في خطبة الوداع **عبدة** بن عبد الله الخزاعي **عبد الصمد** بن عبد الوارث بن سعيد العنبري **عبد الله** بن المثنى بن عبد الله **ثمامة** بن عبد الله بن انس بن مالك **مسدد** ابن مسرهد **ابو عوانة** اليشكري **ابي بشر** جعفر ابن اياس **عبد الله** بن عمرو بن العاص **باب** تعليم الرجل **المحاربي** عبد الرحمن بن محمد بن زياد **صالح** بن حيان نسبة الى جده الاعلى وهو صالح ابن صالح بن مسلم بن حيان **ابو بردة** بن ابي موسى الاشعري **باب** عظة الامام **شعبة** بن الحجاج **ايوب** السختياني **باب** الحرص على الحديث **سليمان** بن بلال ابو محمد التيمي **باب** كيف يقبض العلم **مالك** ابن انس الامام **باب** هل يجعل الخ **آدم** بن ابي اياس **شعبة** بن الحجاج **ابن الاصبهاني** عبد الرحمن ابن عبد الله الكوفي **ابي سعيد** الخدري سعيد بن مالك ١٢ قس

حل اللغات الزور بضم الزاء الكذب والميل عن الحق ارهقنا اخرنا القرط ما يعلق في الاذن من الحلي الدروس نابديد شدن لا يقبل نهي من القبول وهو بضم الياء وسكون اللام وقال بعضهم نفي لا نهي فرفعوا اللام وفي بعض النسخ بفتح الفوقية على الخطاب وليفشوا امر من الافشاء وهو الاشاعة حتى يعلم مجهول من التعليم وقال بعضهم معروف من المجرد انتزاعا اي محوا من الصدور ١٢

فانه ظاهر في الخصوص والعموم في الامامة يرفع الامامة من اصلها كما لا يخفى وبتخصيص النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سؤال الوسيلة بنفسه وامره الامة بهذا السؤال والله تعالى اعلم ثم معنى هذه الغاية اعني حتى يحب ههنا وفي امثاله وهو انه لا يكمل الايمان بدون حصول هذه الغاية لان حصول هذه الغاية كافية في كمال الايمان وان لم يكن هذا انتهى اهـ فلا تعارض بين هذا الحديث وبين ما سيجيئ من الاحاديث اهـ سندي (قوله باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انا اعلمكم بالله) اي وايمان الشخص على قدر معرفته بالله فيلزم ان يزيد وينقص على قدر معرفته بربه ولما ورد عليه انه كيف يزيد الايمان او ينقص بزيادة المعرفة او نقصانها مع ان المعرفة خارجة عن الايمان لما تقدم ان الايمان قول وفعل والمعرفة ليست شيئا

ك قوله لم يبلغوا الحنث اى الاثم المعنى انهم ماتوا قبل بلوغهم التكليف فلم يكتب عليهم الآثام ١٢ عينى ك قوله ان بفتح الهمزة اصله بان ظاهره الارسال لان ابن ابى مليكة تابعى لم يدرك مراجعة عائشة لكن ظهر وصله بعد فى قوله قالت عائشة قلت ١٢ ع ك قوله من نوقش من المناقشة وهى الاستقصاء فى الحساب حتى لا يترك منه شئ ١٢ ع واما العرض فهو بفتح العين بمعنى الابراز والاظهار والمراد منه ان يعرف ذنوبه فيعفى عنها كذا فى الخير الجارى ١٢ ك قوله لعمرو بن سعيد اى القرشى الاموى ليس بصحابى ولا من التابعين ووالده مختلف فى صحبته ١٢ عينى ك قوله يبعث البعوث اى يرسل الجيوش الى مكة لقتال ابن الزبير لكونه امتنع من مبايعة يزيد بن معاوية واعتصم بالحرم وكان عمرو والى يزيد على المدينة والقصة مشهورة ١٢ فتح ك قوله انا اعلم رد لكلام ابى شريح وانى بكلام ظاهره حق لكن اراد به الباطل ولهذا ما رد جوابه ابو شريح قال القسطلانى فاجاب بانه لا يمنع من اقامة القصاص

تقدم ثلثة من ولدها الا كان لها حجابا من النار فقالت امرأة واثنين فقال واثنين حدثني محمد بن بشار قال ثنا غندر قال ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن ذكوان عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وعن عبد الرحمن بن الاصبهاني قال سمعت ابا حازم عن ابي هريرة قال ثلثة لم يبلغوا الحنث باب من سمع شيئا فلم يفهمه فراجعه حتى يعرفه حدثنا سعيد بن ابي مريم قال انا نافع بن عمر قال حدثني ابن ابي مليكة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه الا راجعت فيه حتى تعرفه وان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حوسب عذب قالت عائشة فقلت اوليس يقول الله عز وجل فسوف يحاسب حسابا يسيرا قالت فقال انما ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب يهلك باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني سعيد هو ابن ابي سعيد عن ابي شريح انه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لي ايها الامير احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذناي ووعاه قلبي وابصرته عيناي حين تكلم به حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص لقتال رسول الله فيها فقولوا ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها ساعة من نهار ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لابي شريح ما قال عمرو قال انا اعلم منك يا ابا شريح لا تعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال ثنا حماد عن ايوب عن محمد عن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال فان دماءكم واموالكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا الا ليبلغ الشاهد منكم الغائب وكان محمد يقول صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك الا هل بلغت مرتين باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا علي بن الجعد قال انا شعبة قال اخبرني منصور قال سمعت ربعي بن حراش يقول سمعت عليا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا علي فانه من كذب علي فليلج النار حدثنا ابو الوليد قال ثنا شعبة عن جامع بن شداد عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال قلت للزبير اني لا اسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث فلان وفلان قال اما اني لم افارقه ولكن سمعته يقول من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار حدثنا ابو معمر قال ثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال انس انه ليمنعني ان احدثكم حديثا كثيرا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعمد علي كذبا فليتبوأ مقعده من النار حدثنا المكي بن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة هو ابن الاكوع قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يقل علي ما لم اقل فليتبوأ مقعده من النار حدثنا موسى قال ثنا ابو عوانة عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي ومن رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل في صورتي ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار باب كتابة العلم حدثنا محمد بن سلام قال انا وكيع عن سفين عن مطرف عن الشعبي عن ابي جحيفة قال قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم كتاب قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة قال قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة

وهو صحيح الا ان ابن الزبير لم يرتكب امرا يجب عليه فيه شئ بل هو اولى بالخلافة من يزيد لانه بويع قبله وهو صاحب النبي صلعم انتهى وفى العينى قال ابو شريح انى كنت شاهدا وكنت غائبا وقد امرنا رسول الله صلعم ان يبلغ شاهدنا غائبنا وقد بلغتك فانت وشانك ١٢ خير جارى ك قوله كان محمد الى قوله كان ذلك جملة معترضة فى اثناء الحديث هنا هو المعتمد فلا يلتفت الى ما عدا ذلك قال ابن حجر ومعنى كان ذلك ان قد وقع المامور به من الشاهد الى الغائب واشارة الى ما بعده وهو التبليغ الذى فى ضمن الا هل بلغت يعنى وقع تبليغ الرسول عليه السلام الى الامة وذلك نحو قوله تعالى هذا فراق بينى وبينك كذا فى العينى ١٢ ك قوله لا تكذبوا على وهو عام فى كل كاذب معناه لا تنسبوا الكلام الكذب الى ولا مفهوم لقوله على لانه لا يتصور ان يكذب له لنهيه عن مطلق الكذب ١٢ فتح البارى ك قوله لم افارقه اى ما فارقته سفرا ولا حضرا غالبا يعنى ليس وجه ترك التحديث غيبتى عن صحبته وعدم معرفتى بالاحاديث ولكنى سمعته من كذب الخ فانا خاف ان احدث ما لم اسمعه ظنا بسماعه منه صلعم ـ كذا فى الخير الجارى ١٢ ك قوله مقعده اعلم ان حديث من كذب على فى غاية الصحة ونهاية القوة حتى قال جماعة انه متواتر ١٢ ع ك قوله تكتنوا اى من الكناية ومن التفعيل ومن التفعل ومن الافتعال هى على اختلاف النسخ كذا فى المجمع وفى المجمع اختلفوا فيه فمن قائل منع ولا ثم نسخ ومن قائل بالمنع مطلقا ومن قائل انه للتنزيه او للجمع بين اسمه وكنيته ومنع عمر التسمى باسم محمد كراهة سب اسمه وكره مالك التسمى باسماء الملائكة واجمعوا على جواز التسمى باسماء الانبياء غير عمر رضـ ـ انتهى ١٢ ك قوله ومن رآنى الخ المذهب المنصور انه محمول على ظاهره ولكن يرى كل من يرى على حسب مرتبته وحالته ـ خير جارى وسيجئ بيانه الوافى فى ص ١٠٣٦ فى كتاب التعبير انشاء الله تعالى ١٢ ك قوله هل عندكم اى اهل البيت النبوى او الميم للتعظيم كتاب اى مكتوب خصكم به رسول الله صلعم دون غيركم من اسرار علم الوحى كما يزعم الشيعة قال على لا كتاب عندنا الا كتاب الله بالرفع بدل من المستثنى منه او فهم بالرفع اعطيه بصيغة المجهول وفتح الياء رجل مسلم من فحوى الكلام ويدرك من باطن المعانى التى هى غير الظاهر من نصه ومراتب الناس فى ذلك متفاوتة ويفهم منه جواز استخراج العالم من القرآن بفهمه ما لم يكن منقولا عن المفسرين اذا وافق اصول الشريعة ١٢ قسطلانى ك قوله العقل اى الدية المراد احكامها وكذلك المراد من قوله فكاك الاسير حكمه والترغيب فى تخليصه ١٢ ع ك اى ان تحريمها كان بوحى الله لا من اصطلاح الناس ١٢ ف ك اى لا زمانا طويلا وفى مسند احمد ان ذلك كان من طلوع الشمس الى العصر ١٢ ك بفتح المعجمة بمعنى السرقة ورواية الاصيلى بالضم بمعنى الفساد ١٢ ع ك اى ذكر ابو بكرة النبى عليه السلام ثم قال قال النبى ١٢ ع ك من كلامه صلعم وما قبله اعتراض ١٢ سيوطى ك بكسر الراء وسكون الموحدة ١٢ ك اى فليتخذ لنفسه منزلا امر بمعنى الخبر ولاحمد بنى له بيت فى النار ١٢ ك اى الثورى او ابن عيينة ١٢ ك هو ابن ابى كثير الطائى مولاهم ١٢

اسماء الرجال

محمد بن بشار العبدى البصرى غندر لقب محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج العتكى ذكوان ابو صالح السمان الزيات ابا حازم هو سلمان الاشجعى باب من سمع شيئا الخ سعيد بن ابى مريم الجمحى البصرى نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل الجمحى المكى ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة زهير التيمى المدنى باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب عبد الله بن يوسف التنيسى الليث هو ابن سعد المصرى الامام عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبى البصرى مات ٢٢٨ حماد هو ابن زيد البصرى ايوب هو ابن ابى تميمة السختيانى ابى بكرة نفيع بن الحارث الثقفى باب اثم من كذب الخ على بن الجعد الجوهرى البغدادى شعبة هو ابن الحجاج العتكى منصور هو ابن المعتمر الكوفى ابو عتاب بشدة الثلثة ربعى بن حراش الغطفانى الكوفى الاعور ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة المذكور جامع بن شداد المحاربى الكوفى ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقرى البصرى عبد الوارث بن سعيد التيمى البصرى عبد العزيز بن صهيب الاعمى البصرى المكى بن ابراهيم بن بشير البلخى ابو السكن مات ٢١٥ يزيد بن ابى عبيد الاسلمى مولى سلمة بن الاكوع مات سنة بضع واربعين ومائة سلمة بن عمرو والاكوع اسم الاكوع سنان بن عبد الله الاسلمى المدنى مات ٧٤ وهو ابن ثمانين وله فى البخارى عشرون حديثا وهذا الحديث اول الثلاثيات موسى بن اسمعيل التبوذكى ابو عوانة الوضاح اليشكرى ابى حصين بفتح الحاء عثمان عاصم الكوفى باب كتاب العلم محمد بن سلام البيكندى وكيع هو ابن الجراح بن مليح الكوفى مطرف بن طريف الحارثى الشعبى هو عامر بن شراحيل ابو عمرو ابى جحيفة وهب بن عبد الله

حل اللغات الحنث بكسر الحاء الاثم العرض بفتح العين بمعنى الاظهار والابراز والمراد ان يوقف على ذنوبه ثم يعفى عنه نوقش المناقشة الاستقصاء اى لا يترك من ذنوبه شئ الا يسئل عنه البعوث جمع البعث وهو الجند وعاه من الوعى و

من ذلك اجاب بان المعرفة فعل القلب والفعل لا يقتصر على ما يصدر من الجوارح بل يشمل ما يصدر من القلب لقوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم فاسند الكسب الذى بمعنى الفعل والعمل الى القلب فلا يقتصر الفعل على الجوارح وعلى هذا فقوله وان المعرفة بكسران وقوله لقوله تعالى دليل لما يفهم من ان الفعل يشمل فعل القلب والله تعالى اعلم ـ (قوله لسنا كهيئتك) اى على حالتك فالكاف بمعنى على لا للتشبيه (قوله بعد اذ انقذه الله) قيد على حسب وقته اذ الناس كانوا فى وقته اسلموا بعد سبق الكفر او هو كناية عن معنى بعد ان رزقه الله الاسلام وهداه اليه والله تعالى اعلم (قوله باب فان تابوا الخ) اى فضم الى التوبة الى الكفر اقامة الصلوة وايتاء الزكاة فهما من الايمان كالتوبة وقد فسر التوبة فى الحديث

حاشية السندي

له قوله القتل بالقاف والفوقية وقال الكرماني مايدل على انه روى والشك ايضا بالفاء والكاف وفسره بسفك الدم وذوجه ان ساعدة الرواية ١٢ عيني ٥٢ قوله اوالفيل اى الذى ارسل الله على اصحابه طيرا ابابيل ترميهم بحجارة حين وصلوا الى بطن الوادى قريبين من مكة ١٢ ك ٥٣ قوله ولا يلتقط على بناء مجهول ساقطتها بالرفع من السقوط والمراد بها اللقطة الالمنشد اى لايصح التعاطها الالمن اراد انشادها اى تعريفها ١٢ خ ٥٤ قوله فهو بخير النظرين المراد ان اهله بافضل النظرين وفسرهما بقوله اما ان يعقل من العقل وهو الدية واما ان يقاد اهل القتيل بالقاف اى يقتص ١٢ ع ٥٥ قوله غلبه الوجع اى فيشق عليه املاء الكتاب قال القرطبي ائتوني امر وكان حقه ان يبادر للامتثال لكن ظهر لعمر مع طائفة انه ليس على الوجوب وانه من باب الارشاد فكرهوا ان يكلفوه من ذلك مايشق عليه في تلك الحالة مع استحضارهم قوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شئ وقوله تعالى تبيانا لكل شئ ولهذا قال عمر رض حسبنا كتاب الله وظهر لطائفة اخرى ان الاولى ان يكتب لما فيه من امتثال امره وما يتضمنه من زيادة الايضاح ودل امره صلعم قوموا عني على ان امره الاول كان على الاختيار ولهذا عاش صلعم بعد ذلك اياما ولم يعاود امرهم بذلك ولو كان واجبا لم يتركه لاختلافهم لانه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف وقد عد هذا من موافقة عمر رض واختلف في المراد بالكتاب فقيل كان اراد ان يكتب كتابا ينص فيه على الاحكام ليرتفع الاختلاف وقيل بل اراد ان ينص على اسامي الخلفاء بعده حتى لا يقع بينهم الاختلاف قاله سفيان بن عيينة ويؤيده مارواه مسلم انه صلعم قال في اوائل مرضه هو عند عائشة ادعي لي اباك واخاك حتى اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل ويابى الله والمؤمنون الا ابابكر ١٢ فتح الباري ٥٦ قوله فخرج ابن عباس ظاهره يدل على ان ابن عباس كان معهم في تلك الحالة فخرج قائلا بهذه المقالة وليس كذلك في الواقع بل قول ابن عباس انما كان عند الرواية بهذا الحديث اى خرج من المكان الذى كان فيه عند التحديث بهذا الحديث والظهر التكلف حين تحديثه لما راى من وقوع الفتن. خير جاري وكذا في فتح الباري ١٢ ٥٧ قوله ماذا انزل المراد بالانزال اعلام الملائكة بالامر المقدر او اوحي اليه بما سيقع بعده من الفتن وغيره فعبر عنه بالانزال والمراد بالخزائن اما الرحمة او خزائن فارس والروم ايقظوا امر من الايقاظ صواحب الحجر جمع حجرة اراد به منازل زوجاته صلعم وانما خصهن بالايقاظ لانهن الحاضرات حينئذ. كذا في العيني ١٢ ٥٨ قوله نام الغليم هو موضع الترجمة ولا فرق بين ما تعلم من القول والتعلم من الفعل فقد سمر ابن عباس ليلته ١٢ ف ٥٩ قوله غطيطه هو صوت نفس النائم والنخير اقوى منه وخطيطه بالخاء المعجمة بمعنى الاول والشك من الراوي ١٢ فتح الباري ؎

ان خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه فاخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال ان الله حبس عن مكة القتل او الفيل قال محمد واجعلوه على الشك كذا قال ابو نعيم القتل او الفيل وغيره يقول الفيل وسلط عليهم رسول الله والمؤمنون الا وانها لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي الا وانها احلت لي ساعة من نهار الا وانها ساعتي هذه حرام لا يختلى شوكها ولا يعضد شجرها ولا تلتقط ساقطتها الا لمنشد فمن قتل فهو بخير النظرين اما ان يعقل واما ان يقاد اهل القتيل فجاء رجل من اهل اليمن فقال اكتب لي يا رسول الله فقال اكتبوا لابي فلان فقال رجل من قريش الا الاذخر يا رسول الله فانا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا الاذخر الا الاذخر حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا سفين قال ثنا عمرو قال اخبرني وهب بن منبه عن اخيه قال سمعت ابا هريرة يقول ما من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احد اكثر حديثا عنه مني الا ما كان من عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب ولا اكتب تابعه معمر عن همام عن ابي هريرة حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم وجعه قال ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا فاختلفوا وكثر اللغط قال قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع فخرج ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه

باب العلم والعظة بالليل حدثنا صدقة قال اخبرنا ابن عيينة عن معمر عن الزهري عن هند عن ام سلمة ح وعمرو ويحيى بن سعيد عن الزهري عن امرأة عن ام سلمة قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال سبحان الله ماذا انزل الليلة من الفتن وماذا فتح من الخزائن ايقظوا صواحب الحجر فرب كاسية في الدنيا عارية في الاخرة

باب السمر بالعلم حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن سالم وابي بكر ابن سليمن بن ابي حثمة ان عبد الله بن عمر قال صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم العشاء في اخر حياته فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان راس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد حدثنا ادم قال ثنا شعبة قال ثنا الحكم قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بت في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها فصلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم جاء الى منزله فصلى اربع ركعات ثم نام ثم قام ثم قال نام الغليم او كلمة تشبهها ثم قام فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيطه او خطيطه ثم خرج الى الصلوة

باب حفظ العلم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابي هريرة قال ان الناس يقولون اكثر ابو هريرة ولولا ايتان في كتاب الله ما حدثت حديثا ثم يتلو ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى الى قوله الرحيم ان اخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وان اخواننا من الانصار كان يشغلهم العمل في اموالهم وان ابا هريرة كان يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبع بطنه ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون حدثنا ابو مصعب احمد بن ابي بكر قال ثنا محمد بن ابراهيم بن دينار عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله اني اسمع منك حديثا كثيرا انساه قال ابسط رداءك فبسطته فغرف بيديه ثم قال ضمه فضممته فما نسيت شيئا بعده حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابن ابي فديك بهذا او قال

اسماء الرجال

علي بن عبد الله المديني الامام سفيان بن عيينة عمرو بن دينار المكي الجمحي وهب بن منبه بن كامل بن سيج في آخره جيم اخيه همام بن منبه ابا هريرة عبد الرحمن بن صخر تابعه اى تابع وهب ابن منبه في رواية لهذا الحديث عن همام معمر هو ابن راشد يحيى ابن سليمان بن يحيى الجعفي المكي ابن وهب عبد الله المصري يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة احد الفقهاء السبعة ابن عباس عبد الله باب العلم والعظة صدقة بن الفضل المروزي ابن عيينة سفيان معمر بن راشد الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب هند بنت الحارث الفراسية ام سلمة هند وقيل رملة ام المؤمنين وعمرو بالرفع على الاستيناف والمعنى ان ابن عيينة حدث عن معمر عن الزهري ثم قال عمرو ويحيى هو الانصاري لا القطان. اذ هو لم يلق الزهري حتى يكون سمع منه. اى روى عنها ايضا فالاسنادان متصلان باب السمر سعيد بن عفير مصغرا الليث بن سعد ابن شهاب الزهري سالم بن عبد الله بن عمر رض آدم بن ابي اياس شعبة بن الحجاج الحكم بن عتيبة مصغرا باب حفظ العلم عبد العزيز الاويسي المدني مالك بن انس الامام ابن شهاب الزهري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز ابو مصعب احمد بن ابي بكر واسم ابي بكر القاسم بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف الزهري العوفي ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي المدني العامري سعيد بن ابي سعيد المقبري المدني ١٢ ؎

٥ اى لا يغتر الناس بكثرة الدنيا فان الامر قد ينعكس في الآخرة ١٢ خ ؎ **حل اللغات** لا يختلى لا يقطع لا يعضد لا يقطع لا تلتقط لا ترفع بناء للمفعول الاذخر بكسر الهمزة والخاء السمر بفتح الميم الحديث بالليل الغليم تصغير للغلام والتصغير قد يكون للشفقة وقد يكون للتحقير وههنا للشفقة الصفق بفتح الفاء ضرب احدى اليدين على الاخرى كناية عن التبايع ١٢ ؎

بالشهادة اذ مدار الاحكام على النوبة الظاهرية ثم الحكم الذى يدل عليه حديث الباب اما مخصوص بمشركي العرب او كان قبل شرع الجزية والله تعالى اعلم (قوله باب من قال ان الايمان هو العمل) لما ورد في مواضع من كتاب الله تعالى عطف العمل على الايمان والعطف للمغايرة توهم ان الايمان لا يطلق عليه اسم العمل شرعا فوضع هذا الباب لاثبات ان اسم العمل شرعا يشمل الايمان واستدل عليه بقوله تعالى تلك الجنة الاية لا بناء على ان معنى بما كنتم تعملون تؤمنون فانه بعيد بل بناء على ان الايمان هو السبب الاعظم في دخول الجنة فلا بد من شمول بما كنتم تعملون له وكذا قول عدة من اهل العلم لبيان شمول العمل لقول لا اله الا الله على معنى اى حتى عن قول لا اله الا الله لا لبيان اقتصار العمل عليه والمراد والله تعالى اعلم عما كانوا يعملون

ﮯ قوله وعائين اي ظرفين اطلق المحل واراد به الحال اي نوعين من العلم ۔ بثثته بفتح الموحدة والمثلثة بعدها ۔ ای نشرته زاد الاسمٰعیلی لقطع هذا یعنی رأسه وحمل العلماء الوعاء الذی لم یبثه علی الاحادیث التی فیها تعیین اسامی امراء الجور واحوالهم وذمهم وقد كان ابو هريرة يكني عن بعضه ولم يصرح به خوفا على نفسه منهم كقوله اعوذ بالله من رأس الستين وامارة الصبيان يشير الى خلافة يزيد بن معاوية فانها كانت سنة ستين واستجاب الله دعاء ابی هريرة فمات قبلها بسنة كذا فی الفتح وفی الكرمانی وكان ابو هريرة يقول لو شئت ان اسميهم باسمائهم فخشي على نفسه فلم يصرح انتهى وفى الفتح قال ابن المنير جعل الباطنية هذا الحديث ذريعة الى تصحيح باطلهم حيث اعتقدوا ان للشريعة ظاهرا وباطنا وذلك الباطل انما حاصله الانحلال من الدين انتهى ١٢ ﮯ قوله لا ترجعوا بعدي الخ ان كانت الجملة الثانية مبينة للاولی كان معنى الاولى لا ترجعوا مشبهين بالكفار ويضرب بعضكم بيان لوجه الشبه وان لم يكن مبينة كان النهي عن الكفر والضرب جميعا ١٢ خير جاری ﮯ قوله عدو الله قال العلماء هذا على سبيل الزجر والا لكان مومنا اما الاهل دمشق قال ابن التين لم يرد ابن عباس اخراج نوف عن ولاية الله ولكن قلوب العلماء تنفر اذا سمعت غير الحق فيطلقون امثال هذا الكلام لقصد الزجر وحقيقته غير مرادة انتهى وقال ابن الحجر يحتمل ان ابن عباس اتهم نوفا في صحة اسلامه ١٢ خ ﮯ قوله عجبا اي اذا اصاب الحوت من ماء عين الحيوة الكائنة في اصل الصخرة فانسل من المكتل فدخل البحر فقال فتاه لا اوقظه فلما استيقظ نسي ان يخبره وامسك الله عن الحوت جري الماء فصار كالطاق وكان احياء الحوت الميت المملوح الماكول منها وامساك جرية الماء عجبا لهما اي كان هذا التعجب حاصلا لهما جميعا بعدما رجعا الى موضع الحوت واطلعا على الطاق الحاصل من جري الماء سواء اطلع عليه فتاه وحده قبل اولم يطلع وان اطلع على انسلال الحوت لان موسى لم يطلع عليه قبل اخبار يوشع حديث الحوت ١٢ خير جاری ﮯ قوله فانطلقا اي موسى والخضر ولم يذكر يوشع لانه تابع غير مقصود وفي قوله فكلموهم ضم يوشع معهما في الكلام لاهل السفينة لان المقام يقتضي كلام التابع ١٢ فتح الباری ﮯ قوله حتى يقص علينا على صيغة المجهول اي لو صبر لظهر منه العجائب لقص علينا كذا في الخير الجاری قال القسطلانی وفي هذه القصة حجة على صحة الاعتراض بالشرع على ما لا يسوغ فيه ولو كان مستقيما في باطن الامر على انه ليس في شيء مما فعله الخضر مناقضة للشرع فان نقض لوح السفينة لدفع الظالم عن غصبها ثم اذا تركها اعيد اللوح جائز شرعا وعقلا ولكن مبادرة موسى بالانكار بحسب الظاهر وقد وقع ذلك صريحا عند مسلم ولفظه فاذا جاء الذي يسخرها وجدها منخرقة واما قتله الغلام فلعله كان في تلك الشريعة وقد حكى القرطبي عن صاحب العرس والعرائس ان موسى لما قال للخضر اقتلت نفسا زكية اقتلع الخضر كتف الصبي الايسر وقشر عنه اللحم فاذا في عظم كتفه كافر لا يؤمن بالله ابدا وفي مسلم واما الغلام فطبع يوم طبع كافرا لا يؤمن بالله انتهى لكن مع هذا على قول من قال ان الخضر ولي وطريق العلم له من الكشف ونحوه لا يفيد الا الظن وبالظن كيف يجوز الارتكاب على القتل وهو حرام ومعصية قطعا لا يرتفع به الخدشة فالوجه الصحيح ما عليه الجمهور ان الخضر كان نبيا وعلم النبي يحصل بالوحي وهو يقيني كما ذكره في التهذيب نقلا عن الشيخ ابي عمرو بن الصلاح هو نبي واختلفوا في كونه مرسلا وكذا قاله غير الشيخ من المتقدمين وذكر ايضا نقلا عن ابي اسحق الثعلبي المفسر الخضر على جميع الاقوال نبي انتهى مختصرا والله اعلم بالصواب ١٢ ﮯ قوله عالما مقصود البخاري ان سوال القائم العالم الجالس ليس من باب من يتمثل له الناس قياما بل هذا جائز اذا سلمت النفس فيه من الاعجاب ١٢ ع ﮯ ولم يذكر المغروف منه ولا المغروف لانه لم يكن الاشارة محضة ١٢ ع ﮯ هي المحافظة على الحرم وقيل الغيرة والانفة المحاماة عن العشيرة ١٢ خ

فغرف بيده فيه **حدثنا** اسمٰعيل قال حدثني اخي عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين فاما احدهما فبثثته واما الاخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم قال ابو عبد الله البلعوم مجرى الطعام **باب** الانصات للعلماء **حدثنا** حجاج قال ثنا شعبة قال اخبرني علي بن مدرك عن ابي زرعة عن جرير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له في حجة الوداع استنصت الناس فقال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض **باب** ما يستحب للعالم اذا سئل اي الناس اعلم فيكل العلم الى الله تعالى **حدثنا** عبد الله بن محمد المسندي قال ثنا سفيٰن قال ثنا عمرو قال اخبرني سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالي يزعم ان موسى ليس بموسى بني اسرائيل انما هو موسى اخر فقال كذب عدو الله حدثنا ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قام موسى النبي خطيبا في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا اعلم فعتب الله عز وجل عليه اذ لم يرد العلم اليه فاوحى الله اليه ان عبدا من عبادي بمجمع البحرين هو اعلم منك قال يا رب وكيف به فقيل له احمل حوتا في مكتل فاذا فقدته فهو ثم فانطلق وانطلق معه بفتاه يوشع بن نون وحملا حوتا في مكتل حتى كانا عند الصخرة وضعا رءوسهما فناما فانسل الحوت من المكتل فاتخذ سبيله في البحر سربا وكان لموسى وفتاه عجبا فانطلقا بقية ليلتهما ويومهما فلما اصبح قال موسى لفتاه اتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ولم يجد موسى مسا من النصب حتى جاوز المكان الذي امر به فقال له فتاه ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت قال موسى ذلك ما كنا نبغ فارتدا على اثارهما قصصا فلما انتهيا الى الصخرة اذا رجل مسجى بثوب او قال تسجى بثوبه فسلم موسى فقال الخضر واني بارضك السلام فقال انا موسى فقال موسى بني اسرائيل قال نعم قال هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت رشدا قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه انت وانت على علم علمكه الله لا اعلمه قال ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر ليس لهما سفينة فمرت بهما سفينة فكلموهم ان يحملوهما فعرف الخضر فحملوهما بغير نول فجاء عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر نقرة او نقرتين في البحر فقال الخضر يا موسى ما نقص علمي وعلمك من علم الله تعالى الا كنقرة هذا العصفور في البحر فعمد الخضر الى لوح من الواح السفينة فنزعه فقال موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا قال فكانت الاولى من موسى نسيانا فانطلقا فاذا غلام يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه من اعلاه فاقتلع رأسه بيده فقال موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال ابن عيينة وهذا اوكد فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض قال الخضر بيده فاقامه فقال له موسى لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا فراق بيني وبينك قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله موسى لوددنا لو صبر حتى يقص علينا من امرهما قال محمد بن يوسف ثنا به علي بن خشرم قال ثنا سفين بن عيينة بطوله **باب** من سأل وهو قائم عالما جالسا **حدثنا** عثمان قال ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن ابي موسى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما القتال في سبيل الله فان احدنا يقاتل غضبا ويقاتل حمية فرفع اليه رأسه قال وما رفع اليه رأسه الا انه كان قائما فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله **باب** السؤال والفتيا عند رمي الجمار **حدثنا** ابو نعيم قال ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم عند الجمرة وهو

ابن عمرو ۔ صاحب الخضر ۔ عليه السلام ۔ قال ابو عبد الله يقال بالشين والسين يوشع ويوسع ۔ نعم ۔ فكلماهم ۔ فلتغرق ۔ رسول الله

اسماء الرجال

اسمٰعيل بن ابي اويس هو اسمٰعيل بن عبد الله بن عبد الله الاصبحي ابو عبد الله المدني اخي هو عبد الحميد بن ابي اويس ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب القرشي العامري ابو الحارث المدني مات ١٥٠ سعيد بن ابي سعيد المقبري بضم الموحدة ابو سعد المدني واسم ابي سعيد كيسان باب الانصات للعلماء حجاج هو ابن منهال بكسر الميم الانماطي ابو محمد السلمي مولاهم البصري شعبة هو ابن الحجاج علي ابن مدرك بضم الميم وكسر الراء ابو مدرك النخعي الكوفي مات ١٢٠ ابي زرعة بضم الزاي هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي يروي عن جده جرير بن عبد الله البجلي باب ما يستحب للعالم سفيان هو ابن عيينة الهلالي ابو محمد الكوفي عمرو هو ابن دينار المكي ابو محمد الاثرم الجمحي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي نوف هو ابن فضالة البكالي بكسر الموحدة وتخفيف الكاف باب من سأل وهو قائم عثمان هو ابن محمد بن ابراهيم ابو الحسن بن ابي شيبة الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابي وائل هو شقيق بن سلمة الكوفي ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري باب السوال والفتيا عند رمي الجمار ابو نعيم الفضل بن دكين عبد العزيز هو ابن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون الزهري محمد بن مسلم عيسى بن طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي عبد الله بن عمرو بن العاص ۔

حل اللغات الوعاء بكسر الواو ومحل الحفظ بثثته ۔ البث النشر فانسل من الانسلال وهو الذهاب خفية غداءنا بفتح الغين المعجمة طعام اول اليوم ١٢

فعلا وتركا فيشمل السوال من قال ومن ترك وكذا قوله لمثل هذا الخ العمل فيه يشمل الايمان لان المراد به الايمان فقط والحاصل انه في هذه الاية وقع الاقتصار على ذكر العمل مع ان الموضع موضع ذكر الايمان والعمل جميعا فلابد من القول بشمول العمل للايمان وهو المطلوب وعلى هذا انما وقع في القران من عطف العمل على الايمان في مواضع فهو من عطف العام على الخاص لمزيد الاهتمام بالخاص والله تعالى اعلم ۔ (قوله باب اذا لم يكن الاسلام الخ) لابد من حل هذا الكلام اولا ولعل المعنى اذا لم يكن اطلاق لفظ الاسلام على الحقيقة الشرعية لهذا اللفظ وكان اطلاقه على الاستسلام اي الانقياد الظاهر لطمع في الغنيمة او الخوف من القتل فهو اطلاق جائز ورد به الشرع في مواضع، ثم استدل على ورود هذا الاطلاق بقوله تعالى قالت الاعراب الاية ثم

۱؎ قوله باب اراد بايراد هذا الباب المترجم بهذه الآية التنبيه على ان من العلم شيئا لم يطلع الله تعالى عليها نبيا ولا غيره ۱۲ ع ۲؎ قوله الروح الاكثر على انه الروح الذي في الحيوان سألوه عن حقيقته فاخبر عنه انه من امر الله اي مما استأثر الله بعلمه وقيل هو خلق عظيم روحاني اعظم من الملك وقيل هو خلق كهيأة الناس وقيل جبريل وقيل قرآن ومعنى من امر ربي من وحيه وليس من كلام البشر ۔ كرماني قال العيني يمكن ان يكون سؤالهم عن روح بني آدم فانه مذكور في التوراة انه لا يعلمه الا الله تعالى ان فسر الروح فليس بنبي ۱۲ خير جاري ۳؎ قوله وما اوتوا يعني بصيغة الغائب وليست هذه القراءة في السبعة ولا في المشهور في غيرها ۱۲ ع ۴؎ قوله قال ابن الزبير لے اذكره ابن الزبير بقولها بكفر كان الاسود نسيها واما ما بعدها وهي قوله لنقضت الى آخره فيحتمل بان يكون مما نسي ايضا او مما ذكر وقد رواه الترمذي عن الاسود بتمامه الا قوله بكفر فقال بدلها بجاهلية كذا في الفتح ويحتمل ان يكون غرض الاسود بهذا اني لما رويت اول الحديث بادر ابن الزبير الى رواية آخره اشعارا بان الحديث معلوم له ايضا كذا في العيني ۱۲ ۵؎ قوله فعله ابن الزبير اي النقض والتحويل ثم حوله الحجاج الى ما كان قبل تحويل ابن الزبير ۱۲ خير جاري ۶؎ قوله ان يكذب الله الخ وذلك لان الشخص اذا سمع ما لا يفهمه وما لا يتصور امكانه يعتقد استحالته جهلا فلا يصدق وجوده جهلا فاذا اسند الى الله ورسوله لزم تكذيبهما ۱۲ ك ع ۷؎ قوله حدثنا به الخ آخر الاسناد من المتن اما للفرق بين طريقة اسناد الحديث واسناد الاثر واما لان المراد ذكر المتن داخلا تحت ترجمة الباب واما الضعف في الاسناد بسبب معروف بن خربوذ واما للتفنن وبيان جواز الامرين بلا تفاوت في مقصود ولهذا وقع في بعض النسخ مقدما على المتن ۱۲ ع ۸؎ قوله على الرحل باسكان الحاء المهملة وكسرها يستعمل للبعير لكن معاذا كان رديفه على الحمار ۱۲ ۹؎ قوله ثلثا متعلق بقول معاذ او بقول النبي صلعم ايضا على التنازع لے نادى ثلثا واجاب ثلثا ۔ كذا في الكرماني ۱۲ ۱۰؎ قوله الا حرمه الله على النار اي نار الخلود التي اعدت للكافرين للاحاديث الدالة على ان طائفة من عصاة المؤمنين يعذبون ۱۲ تو ۱۱؎ قوله عند موته تأثما اي تحرجا من الوقوع في الاثم وانما خشي معاذ من الاثم المرتب على كتمان العلم كانه فهم من منعه صلعم ان يخبر بها اخبارا عاما فاخذ ولا بعموم هذا المنع فلم يخبر بها احدا ثم ظهر له ان المنع انما هو من الاخبار عموما فبادر قبل موته فاخبر خاصا من الناس فجمع بين الحكمين ۱۲ فتح ۱۲؎ قوله ذكر لي ظاهره ان يكون تعليقا قال العيني هذا ليس بتعليق اصلا والذكر له معلوم غير انه ابهم للذاكر عند رواية وليس ذلك قادحا في رواية الصحابي ۱۲ ۱۳؎ قوله فان قلت ان ظاهر هذا يقتضي عدم دخول جميع من شهد الشهادتين النار لما فيه من التعميم والتاكيد وهو مصادم للادلة القطعية الدالة على دخول طائفة من عصاة الموحدين النار ثم يخرجون بالشفاعة اجيب بان هذا مقيد بمن يأتي بالشهادتين تائبا ثم يموت على ذلك او ان المراد هنا من التحريم تحريم الخلود لا اصل الدخول او انه خرج مخرج الغالب اذ الغالب ان الموحد يعمل بالطاعات ويجتنب المعاصي او من قال ذلك مؤديا حقه وفرضه او المراد تحريم النار على اللسان الناطق لتحريم مواضع السجود ۱۲ قسطلاني ۱۴؎ قوله بنت ام سلمة ابوها عبد الله بن عبد الاسد نسبت لاحبها ام المؤمنين ام سلمة بيانا لشرفها لانها ربيبة صلى الله عليه وسلم ۱۲ ۱۵؎ قوله فغطت قالت زينب فغطت ام سلمة او قالت ام سلمة على سبيل الالتفات من باب التجريد كانها جردت من نفسها شخصا فاسندت اليه التغطية اذ الاصل غطيت ۱۲ قس ۱۶؎ قوله لان تكون قلتها فان قلت لم قال قلتها بلفظ الماضي مع قوله تكون بلفظ المضارع وكان حقه ان يقول لان كنت قلت واجيب بان المعنى لان تكون في الحال موصوفا بهذا القول الصادر في الماضي ۱۲ قس ۱۷؎ لے يمتنعوا عن العمل اعتمادا على الكلمة ۱۲ ع

يُسأل فقال رجلٌ يا رسول الله نحرتُ قبل ان ارمي فقال ارمِ ولا حرج قال آخر يا رسول الله حلقتُ قبل ان انحر قال انحر ولا حرج فما سُئل عن شيءٍ قُدِّم ولا أُخِّر الا قال افعل ولا حرج **باب** قول الله تعالى وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا **حدثنا** قيس بن حفص قال ثنا عبد الواحد قال ثنا الاعمش سليمن بن مهران عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال بينا انا امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في خرب المدينة وهو يتوكأ على عسيب معه فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال بعضهم لا تسألوه لا يجيء فيه بشيءٍ تكرهونه فقال بعضهم لنسألنّه فقام رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح فسكت فقلت انه يوحى اليه فقمت فلما انجلى عنه فقال وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا قال الاعمش هكذا في قراءتنا وما اوتوا **باب** من ترك بعض الاختيار مخافة ان يقصر فهم بعض الناس فيقعوا في اشد منه **حدثنا** عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابي اسحق عن الاسود قال قال لي ابن الزبير كانت عائشة تسر اليك كثيرا فما حدثتك في الكعبة قلت قالت لي قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة لولا ان قومك حديث عهدهم قال ابن الزبير بكفر لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين باب يدخل الناس وباب يخرجون منه ففعله ابن الزبير **باب** من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية ان لا يفهموا وقال علي رضي الله عنه حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون ان يكذب الله ورسوله **حدثنا** به عبيد الله بن موسى عن معروف عن ابي الطفيل عن علي رضي الله عنه **حدثنا** اسحق بن ابراهيم قال انا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال ثنا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم ومعاذ رديفه على الرحل قال يا معاذ بن جبل قال لبيك يا رسول الله وسعديك قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك ثلثا قال ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صدقا من قلبه الا حرمه الله على النار قال يا رسول الله افلا اخبر به الناس فيستبشرون قال اذا يتكلوا واخبر بها معاذ عند موته تأثما **حدثنا** مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي قال سمعت انسا قال ذكر لي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة قال الا أبشر به الناس قال لا اني اخاف ان يتكلوا **باب** الحياء في العلم وقال مجاهد لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر وقالت عائشة نعم النساء نساء الانصار لم يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين **حدثنا** محمد بن سلام قال انا ابو معاوية قال حدثنا هشام عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت جاءت ام سليم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق فهل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأت الماء فغطت ام سلمة تعني وجهها وقالت يا رسول الله او تحتلم المرأة قال نعم تربت يمينك فبم يشبهها ولدها **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وهي مثل المسلم حدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البادية ووقع في نفسي انها النخلة قال عبد الله فاستحييت قالوا يا رسول الله اخبرنا بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة قال عبد الله فحدثت ابي بما وقع في نفسي فقال لان تكون قلتها احب الي من ان يكون لي كذا وكذا **باب** من استحيى فامر غيره بالسؤال **حدثنا** مسدد قال حدثنا عبد الله بن داود عن الاعمش عن منذر الثوري عن محمد بن الحنفية عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال

نسخہ: حرث ۔ لا يجي ۔ هكذا الاخبار ۔ اشر ۔ فقال ۔ باب ۔ ابن خربوذ ۔ صادقا ۔ البوادي ۔ قال

اسماء الرجال

باب قول الله تعالى وما اوتيتم الخ قيس بن حفص بن القعقاع الدارمي مات ۲۲۷ عبد الواحد بن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران ابو محمد الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي علقمة بن قيس النخعي عبد الله بن مسعود باب من ترك بعض الاختيار عبيد الله العبسي مولاهم الكوفي اسرائيل بن يونس بن ابي اسحق السبيعي ابي اسحق جد اسرائيل المذكور اسود بن يزيد بن قيس النخعي ادرك الزمن وليست له رؤية ابن الزبير عبد الله صحابي مشهور باب من خص بالعلم الخ عبيد الله العبسي مولاهم معروف ابن خربوذ بفتح الخاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة وضم الموحدة ابي الطفيل عامر بن واثلة آخر من مات من الصحابة في سنة ۱۱۰ اسحق بن ابراهيم بن راهويه معاذ بن هشام بن ابي عبد الله الدستوائي مات ۲۰۰ قتادة بن دعامة بن قتادة انس بن مالك رض مسدد بن مسرهد معتمر بن سليمان بن الطرخان البصري نزيل بني تيم مات ۱۸۷ انس المذكور ايضا باب الحياء في العلم الخ قال مجاهد التابعي الكبير ما وصله ابو نعيم في الحلية من طريق علي بن المديني عن ابن عيينة عن منصور عنه باسناد صحيح على شرط المؤلف محمد بن سلام هو البيكندي ابو معاوية محمد بن خازم التيمي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ام سلمة بنت ابي امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم ام سليم بنت ملحان الانصارية اسمعيل بن ابي اويس بن اخت امام دار الهجرة مالك الامام عبد الله بن دينار باب من استحيى الخ

حل اللغات خرب ككتف وفي بعض الروايات كعنب وهو موضع لا يسكن ۔ عسيب كريم عصا من جريد النخل انجلى انكشف رحل في البعير لكن م اطلق ههنا تجوزا على الحمار فان معاذا كان رديفه صلى الله عليه وسلم على الحمار ۔ يتكلوا اي يعتمدوا ويمتنعوا عن الاعمال تربت يمينك هي من الالفاظ التي يطلق ولا يراد ظاهر معناها ۱۲

قال فاذا كان اطلاق لفظ الاسلام على حقيقته الشرعية فهو على وفق قوله ان الدين الخ اي فهو يكون اطلاقا على تمام الدين لا على الاستسلام فقط كما في قوله تعالى ان الدين الخ اطلق اسم الاسلام على تمام الدين وعلى هذا فقوله او الخوف من القتل عطف على محذوف وهو لطمع في الغنيمة وهو علة للاستسلام لا على نفس الاستسلام اذ لا مقابلة بين الاستسلام والخوف لا يعم اطلاق اسم الاسلام على الخوف ايضا وجزاء الشرط محذوف وهو ما ذكرنا من انه اطلاق جائز لان ما ذكره من الدليل والحديث لا يفيد الا جواز الاطلاق لا ما ذكره الشراح ان ذلك الاسلام نافع ام لا ومقصوده ان لفظ الاسلام يطلق تارة على تمام الدين وهو حقيقته شرعا وتارة على الانقياد الظاهري وهو مجازه شرعا وبه يندفع ما يتوهم بين الآيات والاحاديث من التدافع ۔

حاشية السندي

ﮥ قوله ذي الحليفة بضم المهملة وفتح اللام على ستة اميال من المدينة في طريق مكة وقيل على اربعة اميال والجحفة بضم الجيم وسكون المهملة موضع بين مكة والمدينة واسمها مهيعة وهي على ثلث مراحل من مكة او اكثر وقرن بفتح القاف والسكون وهو جبل مدور املس ومنه الى مكة اثنان واربعون ميلا ويلملم بفتح التحتية وفتح اللامين جبل من جبال تهامة على مرحلتين من مكة ينصرف ان اريد الجبل ولا ينصرف ان اريد البقعة بخلاف قرن فانه على ارادة البقعة يجوز صرفه لاجل سكون وسطه ١٢ ع ﮥ قوله البرنس بضم الموحدة وسكون المهملة وضم النون وهو ثوب راسه منه ملتزق به وقيل قلنسوة طويلة ١٢ ع ﮥ قوله فليلبس الخفين على صيغة الامر بسكون اللام وكذا وليقطعهما وهذا زيادة من سوال السائل وفيه بيان لحالة الاضطرار وهو موضع الترجمة فقال الكرماني اعلم انه سئل عما يجوز لبسه فاجاب بالا يجوز لبسه ليدل بطريق المفهوم على ما يجوز لانه انحصر ١٢ خير جاري ﮥ قوله وبين النبي التعليق منه ومقصوده ان المفهوم من الكريمة وهو الغسل مرة مرة ولا تفيد التكرار فاشار ان الزيادة عليها مندوب لان فعل الرسول يدل على الندب غالبا كذا في العيني والخير الجاري ١٢ م ﮥ قوله من حضرموت بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الراء والميم وسكون الواو بلد باليمن وقبيلة ايضا وفساء بضم الفاء وبالمد وضراط بضم المعجمة آخره مهملة وهما ريحان خارجان من الدبر الاولى بدون الصوت والثانية معه والاكتفاء بهما نظرا الى الاعم الاغلب او اكتفاء بالاخف عن الاغلظ ١٢ خير جاري ﮥ قوله الغر بضم المعجمة وتشديد الراء جمع اغر اي ذو غرة بالضم وهي بياض في جبهة الفرس والتحجيل بياض في اليدين والرجلين ١٢ خير جاري ﮥ قوله انه شكى من شكوت فلانا اذا اخبرت عنه بسوء فعله الشاكي عم عباد والرجل بالنصب مفعوله وانكره النووي وغلط وشكى بلفظ المجهول والرجل نائب عن الفاعل والشاكي غير معلوم وقال الكرماني الرجل فاعل شكى وهو ايضا غلط لا يخفى ١٢ من العيني ﮥ قوله يخففه ويقلله اي يصفه بالتخفيف والتقليل وقال ابن المنير يخففه اي لا يكثر الدلك ويقلله اي لا يزيد على مرة مرة ١٢ فتح ﮥ قوله رؤيا الانبياء وحي قال الخطابي وانما منع قلبه النوم ليعي الوحي الذي يأتيه في منامه ١٢ ف ﮥ قوله ثم قرأ وجه الاستدلال بما تلاه من جهة ان الرؤيا لو لم تكن وحيا لما جاز لابراهيم عليه السلام الاقدام على ذبح ولده لانه محرم ١٢ عيني ﮥ قوله اسباغ الوضوء الاسباغ على ثلثة انواع فرض وهو استيعاب المحل مرة مرة وسنة وهو الغسل ثلثا ثلثا ومستحب وهو الاطالة اي الزيادة على اعضاء الوضوء ١٢ مولانا محمد اسحق رح ﮥ قوله الانقاء وهو من تفسير الشئ بلازمه اذ الاتمام يستلزم الانقاء عادة وكان ابن عمر يغسل رجليه في الوضوء سبع مرات كما رواه ابن المنذر بسند صحيح وانما بالغ فيهما دون غيرهما لكونهما محلا للاوساخ غالبا لاعتيادهم المشي حفاة واستشكل بما تقدم من ان الزيادة على الثلاث ظلم وتعد واجيب بانه فيمن لم ير الثلاث سنة اما اذا رآها وزاد على انه من باب الوضوء على الوضوء يكون نورا على نور ١٢ قس ﮥ قوله فقلت الصلوة بالنصب على الاغراء او بتقدير اتريد او تصلي الصلوة ١٢ قسطلاني ﮥ هذا حديث في الباب ولو تعليقا وكذا قوله وتوضأ ١٢ ك ع ﮥ بلفظ الفاعل من الاجارة وفي بعضها من التجمير ١٢ ع ﮥ النفخ صوت النائم من خيشومه يقال له الغطيط ١٢ خ ﮥ وموضع الترجمة من الحديث قوله فاسبغ الوضوء ١٢ ع ﮥ بكسر المعجمة وسكون المهملة ١٢ ﮥ يعني موضع هذه الصلوة المزدلفة وهي امامك ١٢ ك

اسماء الرجال

باب ذكر العلم والفتيا في المسجد قتيبة بن سعيد ابو رجاء الليث امام المصريين نافع بن سرجس المتوفى ١١٧ه باب من اجاب السائل آدم بن ابي اياس ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن المدني نافع مولى ابن عمر بن الخطاب ابن عمر عبد الله رض سالم هو ابن عبد الله كتاب الوضوء باب ما جاء في قول الله تعالى قال ابو عبد الله البخاري باب لا تقبل صلوة بغير طهور عبد الرزاق بن همام معمر بن راشد همام بن منبه بتشديد الميم الاول وضم الميم الثاني وفتح النون وتشديد الموحدة باب فضل الوضوء يحيى المصري الليث بن سعد المصري خالد هو ابن يزيد الاسكندراني البربري الاصل المصري التابعي المتوفى ١٣٩ه سعيد التيمي مولاهم المصري المتوفى ١٣٥ه نعيم بن عبد الله المدني الوردي باب لا يتوضأ من الشك علي المديني سفيان بن عيينة الزهري محمد بن مسلم عباد بن تميم بن يزيد الانصاري المدني عمه عبد الله بن زيد بن عاصم الانصاري المازني قتل في آخر ٦٣ه له في البخاري تسعة احاديث باب التخفيف في الوضوء علي المديني سفيان بن عيينة عمرو بن دينار كريب بن ابي مسلم القرشي مولى عبد الله بن عباس المكي بابي رشدين المتوفى ٩٨ه ابن عباس رضي الله تعالى عنهما باب اسباغ الوضوء قال ابن عمر رواه عبد الرزاق في مصنفه بسند صحيح عبد الله القعنبي مالك امام دار الهجرة موسى بن عقبة بن ابي عياش المدني المتوفى ١٤١ه كريب المذكور آنفا اسامة بن زيد بن حارثة الكلبي المدني المتوفى ٥٤ه له في البخاري سبعة عشر حديثا ١٢

حل اللغات نهل من الاهلال وهو رفع الصوت بالتلبية ذي الحليفة بضم الحاء وفتح اللام موضع على ستة اميال من مدينة في طريق مكة جحفة بضم الجيم وسكون الحاء موضع على ثلاث مراحل من مكة قرن جبل مدور املس منه الى مكة اثنان واربعون ميلا يلملم جبل على مرحلتين من مكة برنس بضم الموحدة وسكون المهملة وضم النون هو ثوب رأسه منه ورس نبت اصفر تصبغ به الثياب ١٢ ف

رجلا مذاء فامرت المقداد ان يسال النبي صلى الله عليه وسلم فساله فقال فيه الوضوء **باب** ذكر العلم والفتيا في المسجد **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد قال حدثنا نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب عن عبد الله بن عمر ان رجلا قام في المسجد فقال يا رسول الله من اين تامرنا ان نهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل اهل المدينة من ذي الحليفة ويهل اهل الشام من الجحفة ويهل اهل نجد من قرن وقال ابن عمر ويزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل اهل اليمن من يلملم وكان ابن عمر يقول لم افقه هذه من رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** من اجاب السائل باكثر مما ساله **حدثنا** آدم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا ساله ما يلبس المحرم فقال لا يلبس القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبا مسه الورس او الزعفران فان لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا تحت الكعبين

كتاب الوضوء

بسم الله الرحمن الرحيم

باب في الوضوء ما جاء في قول الله تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برءوسكم وارجلكم الى الكعبين قال ابو عبد الله وبين النبي صلى الله عليه وسلم ان فرض الوضوء مرة مرة وتوضأ ايضا مرتين مرتين وثلثا ثلثا ولم يزد على ثلث وكره اهل العلم الاسراف فيه وان يجاوزوا فعل النبي صلى الله عليه وسلم **باب** لا تقبل صلوة بغير طهور **حدثنا** اسحق بن ابراهيم الحنظلي قال نا عبد الرزاق قال نا معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ قال رجل من حضرموت ما الحدث يا ابا هريرة قال فساء او ضراط **باب** فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء **حدثنا** يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن خالد عن سعيد بن ابي هلال عن نعيم المجمر قال رقيت مع ابي هريرة على ظهر المسجد فتوضأ فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتي يدعون يوم القيمة غرا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل **باب** لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن **حدثنا** علي قال ثنا سفين قال ثنا الزهري عن سعيد بن المسيب وعن عباد بن تميم عن عمه انه شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الذي يخيل اليه انه يجد الشئ في الصلوة فقال لا ينفتل او لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا **باب** التخفيف في الوضوء **حدثنا** علي بن عبد الله قال ثنا سفين عن عمرو قال اخبرني كريب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ ثم صلى وربما قال اضطجع حتى نفخ ثم قام فصلى ثم حدثنا به سفين مرة بعد مرة عن عمرو عن كريب عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة ليلة فقام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل فلما كان في بعض الليل قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ من شن معلق وضوءا خفيفا يخففه عمرو ويقلله وقام يصلي فتوضأت نحوا مما توضأ ثم جئت فقمت عن يساره وربما قال سفين عن شماله فحولني فجعلني عن يمينه ثم صلى ما شاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ ثم اتاه المنادي فآذنه بالصلوة فقام معه الى الصلوة فصلى ولم يتوضأ قلنا لعمرو ان ناسا يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه قال عمرو سمعت عبيد بن عمير يقول رؤيا الانبياء وحي ثم قرأ اني ارى في المنام اني اذبحك **باب** اسباغ الوضوء وقد قال ابن عمر اسباغ الوضوء الانقاء **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد انه سمعه يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى اذا كان بالشعب نزل فبال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء فقلت الصلوة يا رسول الله قال الصلوة امامك

١٠

لمعات التنقيح ٩ — (قوله قل لم تؤمنوا) اي فلا تقولوا آمنا لكونه كذبا ولكن قولوا اسلمنا (قوله مالك عن فلان) اي تعرض عنه في العطاء وقوله او مسلما بسكون الواو وكانه ارشده صلى الله تعالى عليه وسلم الى انه لا يجزم بالايمان لان محله القلب فلا يظهر وانما الذي يجزم به وهو الاسلام لظهوره فقال او مسلما اي قل ومسلما على الترديد والمعنى او قل مسلما بطريق الجزم بالاهتمام والسكوت عن الايمان بناء على ان كلمة او اما للترديد او بمعنى بل وعلى الوجهين يرد انه لا وجه لا مادة سعد القول بالجزم بالايمان لانه يتضمن الاعراض عن ارشاده صلى الله تعالى عليه وسلم فكانه لغلبة ظن سعد فيه الخير او لشغل قلبه بالامر الذي كان فيه ما تنبه للارشاد والله تعالى اعلم فان قلت فاين الجزم في كلام سعد فانه قال لاراه وهو يفيد الظن ولا وجه للمنع عن الظن قلت كان اراد كان في كلامه

ف١ قوله غرفة واحدة بالفتح بمعنى المصدر وبالضم الكف ملأ وهو المضبوط في بعض النسخ الحاضرة ١٢ اخ ف٢ قوله يبلغ به اي يصل ابن عباس رضي الله عنهما بالحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الكلام كريب وغرضه انه ليس موقوفا على ابن عباس بل هو مسند الى الرسول صلعم لكنه يحتمل ان يكون بالواسطة بان سمعه من صحابي سمعه من الرسول وان يكون بدونها ولما لم يكن قاطعا باحدهما اولم يُرد بيانه ذكره بهذه العبارة ١٢ كرماني وعمدة القاري ف٣ قوله لم يضره اي لم يضر الشيطان الولد يعني لا يكون عليه سلطان ببركة اسمه عز وجل بل يكون من الذين قال تعالى في حقهم ان عبادي ليس لك عليهم سلطان ويحتمل ان يؤخذ خاصا بالنسبة الى الضرر البدني بمعنى ان الشيطان لا يتخبطه ولا يداخله بما يضر عقله او بدنه وهو الاقرب ومناسبة الحديث لا حد شقي الترجمة وهو قوله عند الوقاع وليس لشقي الآخر وهو قوله على كل حال ولكن لما كان حال الوقاع ابعد حال من ذكر الله ومع ذلك تسن التسمية فيه ففي سائر الاحوال بالطريق الاولى فلذلك اورده البخاري في هذا الباب للتنبيه على مشروعية التسمية عند الوضوء ١٢ عيني ف٤ قوله الا عند البناء قال الاسمٰعيلي ليس في حديث الباب دلالة على الاستثناء الذي ذكره الا ان يراد بالغائط معناه اللغوي لا العرفي قلت ليس كذلك لانهم لما استعملوه للخارج وغلب هذا المعنى على المعنى الاصلي صار حقيقة عرفية غلبت على الحقيقة اللغوية فهجرت حقيقته اللغوية فكيف تراد بعد ذلك وايضا ابو ايوب راوي الحديث فهم منه غير ما ذكره البخاري كما في حديث مالك قال ابو ايوب رضي الله عنه فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض بنيت قبل البيت فننحرف ونستغفر الله عز وجل وللنسائي عنه انه قال والله ما ادري كيف اصنع بهذه الكراييس وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الحديث ـ ملتقط من العيني ١٢ ف٥ قوله من تبرز اصل التبرز الخروج الى البراز للحاجة والبراز بفتح الموحدة اسم للفضاء الواسع من الارض وكنوا به عن حاجة الانسان ١٢ ع ف٦ قوله على لبنتين اللبنة بفتح اللام وكسر الموحدة وتسكن ما تصنع من الطين للبناء قبل ان يوقد عليه النار ١٢ ف٧ قوله لعلك الخطاب لواسع اي لعلك من الذين لا يعرفون السنة اذ لو عرفت السنة لعرفت جواز استقبال بيت المقدس ولما التفت الى قولهم وانما كنى عن الجاهلين بالسنة بالذين يصلون على اوراكهم لان السنة في السجود ان لا يلصق الرجل بالارض ١٢ ع ف٨ قوله فقلت لا ادري اي قال واسع لا ادري انا منهم ام لا او لا ادري السنة في الاستقبال بيت المقدس ١٢ عيني ف٩ قوله قد اذن فائدة هذا الباب انه يجوز للنساء التصرف في ما لهن للحاجة لان الله تعالى اذن للخروج الى البراز بعد نزول الحجاب ١٢ كرماني ♦

فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فاسبغ الوضوء ثم اقيمت الصلوٰة فصلى المغرب ثم اناخ كل انسان بعيره في منزله ثم اقيمت العشاء فصلى ولم يصل بينهما **باب** غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة **حدثنا** محمد بن عبد الرحيم قال انا ابو سلمة الخزاعي منصور بن سلمة قال نا ابن بلال يعني سليمٰن عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس انه توضأ فغسل وجهه اخذ غرفة من ماء فتمضمض بها واستنشق ثم اخذ غرفة من ماء فجعل بها هكذا اضافها الى يده الاخرى فغسل بها وجهه ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى ثم مسح براسه ثم اخذ غرفة من ماء فرش على رجله اليمنى حتى غسلها ثم اخذ غرفة اخرى فغسل بها يعني رجله اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ **باب** التسمية على كل حال وعند الوقاع **حدثنا** علي بن عبد الله قال ثنا جرير عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان احدكم اذا اتى اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فقضي بينهما ولد لم يضره **باب** ما يقول عند الخلاء **حدثنا** آدم قال ثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انسا يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث تابعه ابن عرعرة عن شعبة وقال غندر عن شعبة اذا اتى الخلاء وقال موسى عن حماد اذا دخل وقال سعيد بن زيد حدثنا عبد العزيز اذا اراد ان يدخل **باب** وضع الماء عند الخلاء **حدثنا** عبد الله بن محمد قال ثنا هاشم بن القاسم قال ثنا ورقاء عن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل الخلاء فوضعت له وضوءا قال من وضع هذا فاخبر فقال اللهم فقهه في الدين **باب** لا تستقبل القبلة بغائط او بول الا عند البناء جدار او نحوه **حدثنا** آدم قال ثنا ابن ابي ذئب قال ثنا الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره شرقوا او غربوا **باب** من تبرز على لبنتين **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر انه كان يقول ان ناسا يقولون اذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس فقال عبد الله بن عمر لقد ارتقيت يوما على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته وقال لعلك من الذين يصلون على اوراكهم فقلت لا ادري والله قال مالك يعني الذي يصلي ولا يرتفع عن الارض يسجد وهو لاصق بالارض **باب** خروج النساء الى البراز **حدثنا** يحيى بن بكير قال ثنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كن يخرجن بالليل اذا تبرزن الى المناصع وهو صعيد افيح وكان عمر يقول للنبي صلى الله عليه وسلم احجب نساءك فلم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل فخرجت سودة بنت زمعة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ليلة من الليالي عشاء وكانت امرأة طويلة فناداها عمر الا قد عرفناك يا سودة حرصا على ان ينزل الحجاب فانزل الله الحجاب **حدثنا** زكريا قال ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قد اذن لكن ان تخرجن في حاجتكن قال هشام يعني البراز **باب** التبرز في البيوت

ثنا — فاخذ — بهما — النبي — بينهما — انس بن مالك — هو — ابن ابي ايوب — الغائط غيره — ثنا — وهو فكان — فانزل الله تعالى آية الحجاب

اسماء الرجال

باب غسل الوجه باليدين محمد بن عبد الرحيم بن ابي زهير البغدادي المعروف بصاعقة لسرعة حفظه وشدة ضبطه مات ٢٥٥ ابن بلال هو سليمان التيمي مولاهم ابو محمد زيد بن اسلم العدوي مولى عمر رض عطاء بن يسار الهلالي ابو محمد المدني مولى ميمونة باب التسمية على كل حال علي بن عبد الله بن جعفر المديني جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط الكوفي منصور هو ابن المعتمر الكوفي سالم بن ابي الجعد رافع الاشجعي الكوفي كريب هو مولى ابن عباس باب ما يقول عند الخلاء آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة هو ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام العتكي عبد العزيز ابن صهيب البناني تابعه اي تابع آدم محمد ابن عرعرة عن شعبة المذكور وقال غندر لقب محمد بن جعفر البصري وصله البزار وقال موسى بن اسمٰعيل التبوذكي مما وصله البيهقي حماد بن سلمة بن دينار الربعي وكان من الابدال تزوج سبعين امرأة فلم يولد له لان البدل لا يولد له مات ١٦٧ ذكره القسطلاني وقال سعيد بن زيد اي ابن درهم الجهضمي البصري مما وصله المؤلف في الادب المفرد عبد العزيز هو ابن صهيب المذكور باب وضع الماء عند الخلاء عبد الله ابن محمد المسندي الجعفي هاشم بن القاسم ابو النضر التيمي ورقاء مع المد ابن عمر اليشكري الكوفي باب لا يستقبل القبلة آدم هو ابن ابي اياس ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب الزهري محمد بن مسلم باب من تبرز اي تغوط عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني يحيى بن سعيد الانصاري باب خروج النساء الى البراز يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير بن العوام زكريا بن صالح اللؤلؤي البلخي ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفي هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ۰ حل اللغات المزدلفة اسم موضع اناخ من الاناخة ماخوذ من نخ نخ وهو اسم صوت يقولونه عند اقعاد البعير ومعنى الاناخة اقعاد البعير غرفة بالضم ملأ الكف وهو المروي ههنا استنشق الاستنشاق ادخال الماء في الانف الوقاع الجماع الخلاء بالمد موضع قضاء حاجة البراز وضوء بفتح الواو ماء الوضوء وبالضم استعمال الماء على الوجه المخصوص المعروف لبنتين بفتح اللام وكسر الموحدة وقد تسكن وهي ما تصنع من الطين للبناء قبل ان يوقد عليه النار اوراكهم جمع الورك على وزن كتف بمعنى سرين البراز بفتح الباء الفضاء الواسع يكنى به م عن الحاجة المناصع المواضع التي يتخلى فيها للحاجة ♦

ف بفتح الهمزة بمعنى اعلم او بالضم بمعنى اظن وهو الموافق لقوله ثم غلبني ما اعلم، ويدل عليه رواية مسلم فانه مؤمن والا لا يظهر وجه المنع والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله الانصاف من نفسك) وهو ان تريد من نفسك لغيرك ما تريد من غيرك لنفسك (قوله وكفر دون كفر) خبر لمحذوف اي الكفر كفر دون كفر اي متنوع متفاوت زيادة ونقصانا فيطلق اسمه على بعض المعاصي (قوله الا بالشرك الخ) يحتمل ان يراد بالشرك في هذه العبارة وفي الآية عدم التوحيد على وجهه والتوحيد على وجهه يتوقف على اعتقاد النبوة ونحوها والله تعالى اعلم (قوله الا ان يشرك به) اي به وبما هو في درجته شرعا من جحود النبوة ونحوه وكان الشرك في قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به كناية عن مطلق الكفر والله تعالى اعلم (قوله فسماهم المؤمنين) لكن قيل

ف ١ — ٥ — تعليقات السندي

له قوله قال ابو الدرداء هو ابن زيد بن قيس صحابي من الانصار اليس فيكم الخطاب لاهل العراق ويدخل فيه علقمة بن قيس قال لهم حين يسألونه مسائل اي لم لا تسألون عن عبد الله بن مسعود هو منكم لا تحتاجون مع وجوده الى شيء ١٢ ك ٢ قوله صاحب النعلين اي صاحب نعلي رسول الله صلى الله عليه وسلم لان عبد الله بن مسعود كان يلبسها اياه اذا قام واذا جلس كان ادخلهما في ذراعه والطهور بفتح الطاء لا غير قطعا اذ المراد صاحب الماء الذي يطهر به رسول الله صلى الله عليه وسلم والوساد بكسر الواو ويروى الوسادة فلعله كان ايضا يحمل وسادة اذا احتاج اليه واما ابو عمرو فانه يقول كان يعرف بصاحب السواد اي صاحب السر وقال الكرماني ونقل السواد والوساد وهما بمعنى واحد كانهما من باب القلب والمقصود منه انه رضي الله عنه صاحب السواد ويحتمل ان يحمل على معنى المخدة لكنه لم يثبت ذلك والله اعلم ١٢ عيني ٣ قوله العنزة بفتح المهملة وفتح النون اطول من العصا واقصر من الرمح وفي طرفها زج و الزج الحديدة التي في اسفل الرمح يعني السنان وفي حملها حكم منها ليصلي اليها في الفضاء ومنها ليتقي بها كيد الاعداء ومنها لاتقاء السبع والموذيات ومنها لنبش الارض الصلبة عند قضاء الحاجة خشية الرشاش ومنها التعليق الامتعة بها ومنها للتوكأ عليها ١٢ عيني ٤ قوله فلا يتنفس نهي ويحتمل النفي كما روي وعلى كل تقدير هو نهي ادب لانه اذا فعل ذلك لم يامن ان يبرز ريقه فيخالط الشراب فيعافه الشارب وربما يروح بنكهة المتنفس اذا كانت فاسدة ثم انه بعيد من فعل الدواب والسنة ان يشرب الماء في ثلاثة انفاس كلما شرب نفسا من الاناء نحاه عن فمه ثم عاد مصابا غير عب الى ان يأخذ ريه منه وكذا قوله فلا يمس ذكره بيمينه النهي فيه تنزيه لها عن مباشرة العضو الذي يكون فيه الاذى والحدث وقوله ولا يتمسح بيمينه اي لا يستنجي بها النهي فيه للتنزيه عند الجمهور وحمله اهل الظاهر على التحريم ١٢ ع ٥ قوله استنفض مجزوم لانه جواب الامر ويجوز رفعه على الاستيناف من النفض بالنون والفاء والضاد المعجمة وهو ان يهز الشيء ليطير غباره ومعناه ههنا استنظف بها اي انظف بها نفسي من الحدث ١٢ عيني ٦ قوله او نحوه اي او قال نحو قوله استنفض و ذلك نحو قوله استنج بها كما هو وقع في رواية ١٢ ع ٧ قوله فلما قضى اي الحاجة اتبعه بهمزة القطع بهن اي بالاحجار والضمير المنصوب في قوله اتبعه يرجع الى القضاء الذي يدل عليه قوله فلما قضى وكني بذلك عن الاستنجاء ١٢ ع ٨ قوله قال ليس ابو عبيدة اي قال ابو اسحق ليس ابو عبيدة ذكره لي ولكن عبد الرحمن بن الاسود هو الذي ذكره لي بدليل قوله الآتي حدثني عبد الرحمن كذا في العيني وفي الكرماني فان قلت ما الفائدة في قوله ليس ابو عبيدة ذكره اذ الاسناد بدونه تام قلت غرض ابي اسحق ان يبين انه لا يروي هذا الحديث عن طريق ابي عبيدة كما رواه غيره لان ابا عبيدة لا يسمع من ابيه شيئا فاراد دفع من توهم ذلك فنقل البخاري لفظه بعينه انتهى ١٢ ٩ قوله لكن عبد الرحمن بن الاسود اي لست ارويه الآن عن ابي عبيدة و انما ارويه عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه الاسود بن يزيد النخعي الكوفي صاحب ابن مسعود وقد اختلف فيه على ابي اسحق فرواه اسرائيل عنه عن ابي عبيدة عن ابيه وابن مغول وغيره عنه عن الاسود عن ابيه عن عبد الله من غير ذكر عبد الرحمن ورواه زكريا بن ابي زائدة عنه عن عبد الرحمن بن يزيد عن الاسود ومعمر عنه عن علقمة عن عبد الله ويونس بن ابي اسحق عن ابيه عن ابي الاحوص عن عبد الله ومن ثم انتقده الدارقطني على المؤلف لكنه قال احسنها سياقا الطريق التي اخرجها البخاري لكن في النفس منه شيء لكثرة الاختلاف فيه على ابي اسحق - قس مختصرا ١٢

اسماء الرجال

ابراهيم بن المنذر القرشي الحزامي انس بن عياض ابو ضمرة الليثي عبيد الله بالتصغير ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري محمد بن يحيى بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة واسع بن حبان عم محمد بن يحيى المذكور عبد الله بن عمر بن الخطاب رض يعقوب بن ابراهيم بن يوسف الدورقي يزيد المتوفى سنة ٢٠٦ باب الاستنجاء بالماء شعبة بن الحجاج باب من حمل معه الماء قال ابو الدرداء عويمر بن مالك بن عبد الله بن قيس ويقال عويمر بن يزيد بن قيس الانصاري المتوفى سنة ٣١ او سنة ٣٢ يخاطب علقمة بن قيس مما وصله المؤلف في المناقب باب حمل العنزة محمد بن بشار الملقب به بندار محمد بن جعفر الملقب بغندر شعبة بن الحجاج تابعه النضر بن شميل وصله النسائي وشاذان لقب الاسود بن عامر مما وصله المؤلف في الصلوة باب النهي معاذ البصري الزهراني هشام بن عبد الله يحيى الطائي عبد الله السلمي المتوفى سنة ٩٥ باب لا يمسك محمد بن يوسف الفريابي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو بن ابي عمرو باب الاستنجاء بالحجارة الخ احمد بن محمد الازرقي جد ابو الوليد باب لا يستنجي بروث ابو نعيم الفضل بن دكين زهير هو ابن معاوية الجعفي المكي الكوفي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي ابو عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود عبد الله بن مسعود باب الوضوء مرة مرة الخ محمد بن يوسف البيكندي او الفريابي سفيان بن عيينة او الثوري زيد بن اسلم التابعي المدني عطاء بن يسار باب الوضوء مرتين مرتين حسين بن عيسى الدامغاني البسطامي يونس بن محمد بن مسلم البغدادي فليح بالتصغير اسمه عبد الملك باب الوضوء ثلثا ثلثا ابراهيم سبط عبد الرحمن بن عوف ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عطاء بن يزيد التابعي حمران بن ابان بن خالد ١٢ قس

حل اللغات الاستنجاء طلب النجو اي الطهارة هذا في اللغة واما في الاصطلاح فهو ازالة النجاسة الخارجة من السبيلين عنها اداوة اناء صغير من جلد يتخذ للماء ونحوها العنزة بفتح العين المهملة وفتح النون اطول من العصا واقصر من الرمح وفي طرفها زج اي حديد كحديد الرمح ابغني امر من الافعال والمعنى اطلب استنفض مجزوم لانه جواب امر وهو ان يهز الشيء

حدثنا ابراهيم بن المنذر قال ثنا انس بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت عن ظهر بيت حفصة لبعض حاجتي فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ثنا يزيد بن هرون قال انا يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان ان عمه واسع بن حبان اخبره ان عبد الله بن عمر اخبره قال لقد ظهرت ذات يوم على ظهر بيتنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا على لبنتين مستقبل بيت المقدس

باب الاستنجاء بالماء حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال ثنا شعبة عن ابي معاذ واسمه عطاء بن ابي ميمونة قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته اجيء انا وغلام معنا اداوة من ماء يعني يستنجي به

باب من حمل معه الماء لطهوره وقال ابو الدرداء اليس فيكم صاحب النعلين والطهور والوساد حدثنا سليمن بن حرب قال ثنا شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة قال سمعت انسا يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته تبعته انا وغلام منا معنا اداوة من ماء

باب حمل العنزة مع الماء في الاستنجاء حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة سمع انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا وغلام اداوة من ماء وعنزة يستنجي بالماء تابعه النضر وشاذان عن شعبة العنزة عصا عليه زج

باب النهي عن الاستنجاء باليمين حدثنا معاذ بن فضالة قال ثنا هشام هو الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه

باب لا يمسك ذكره بيمينه اذا بال حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بال احدكم فلا يأخذن ذكره بيمينه ولا يستنجي بيمينه ولا يتنفس في الاناء

باب الاستنجاء بالحجارة حدثنا احمد بن محمد المكي قال ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو المكي عن جده عن ابي هريرة قال اتبعت النبي صلى الله عليه وسلم وخرج لحاجته وكان لا يلتفت فدنوت منه فقال ابغني احجارا استنفض بها او نحوه ولا تأتني بعظم ولا روث فأتيته باحجار بطرف ثيابي فوضعتها الى جنبه واعرضت عنه فلما قضى اتبعه بهن

باب لا يستنجي بروث حدثنا ابو نعيم قال ثنا زهير عن ابي اسحق قال ليس ابو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه انه سمع عبد الله يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فامرني ان اتيه بثلثة احجار فوجدت حجرين والتمست الثالث فلم اجد فاخذت روثة فاتيته بها فاخذ الحجرين والقى الروثة وقال هذا ركس وقال ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق حدثني عبد الرحمن

باب الوضوء مرة مرة حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة

باب الوضوء مرتين مرتين حدثنا الحسين بن عيسى قال ثنا يونس بن محمد قال انا فليح بن سليمن عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين

باب الوضوء ثلثا ثلثا حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عطاء بن يزيد اخبره ان حمران مولى عثمان اخبره انه رأى عثمان بن عفان دعا باناء فافرغ على كفيه ثلث مرار فغسلهما ثم ادخل

عمه | فوق | ثنا | والوساد | معه | فلا يأخذن | واعرضت | فلم اجد | مرات

يرد عليه حديث اذا التقى المسلمان الخ وفيه انه لا دلالة فيهما على بقاء الايمان او الاسلام بعد المعصية لانه على وجه التعليق ضرورة انه يصح ان يقال ان احدث المتوضئ او اذا احدث ينتقض وضوءه على ان اسم المسلم يقال للمنقاد ظاهرا ايضا فلا دلالة في الحديث بعد التسليم ايضا الا ان يقال ذاك الاطلاق مجاز كما تقدم والاصل الحقيقة فينصرف الى الحقيقة بلا دليل المجاز ثم استدل بحديث انه كان حريصا على قتل صاحبه على ان العزم الذي وطن عليه صاحبه نفسه من الامور التي يؤاخذ عليها العبد، قلت وليس بشيء لان الثابت من هذا الحرص ليس مجرد العزم بل العزم مع افعال الجوارح من القيام واخذ السيف وسله وغير ذلك وهذا ليس بمحل للكلام وانما محل الكلام مجرد العزم (قوله اية المنافق ثلاث) الظاهر ان المراد

ف قوله لايحدث فيهما نفسه اي بشئ من الدنيا كما في الترمذي فلا يضر حديث الآخرة او في معاني القرآن كما في المجمع وفي فتح الباري المراد به ما يسترسل النفس معه يمكن المرء قطعه واما ما يهجم من الخطرات والوساوس ويتعذر دفعه فذلك معفو عنه ونقل القاضي عياض عن بعضهم بان المراد من لم يحصل له حديث النفس اصلا وراسا ويشهد له ما اخرجه ابن المبارك في الزهد بلفظ لم يسر فيهما ورده النووي فقال والصواب حصول هذه الفضيلة مع طريان الخواطر العارضة غير المستقرة نعم من اتفق ان يحصل له عدم حديث النفس اصلا اعلى درجة بلاريب انتهى كلام الفتح ١٢ ٢ قوله ولكن عروة يعني ان شيخي ابن شهاب وهما عطاء وعروة اختلفا في روايتهما عن حمران عن عثمان فحدثه به عطاء على صفة وعروة على صفة وليس ذلك اختلافا لانهما حديثان متغايران كذا في الفتح والعيني ١٢ ٣ قوله ما حدثتكموه معنا ولولا ان الله تعالى اوجب على من علم علما ابلاغه لما كنت حريصا على تحديثكم ١٢ ك ع ٤ قوله استجمر من الاستجمار وهو مسح محل البول والغائط بالجمار وهي الحجار الصغار ١٢ ع ٥ قوله لينتثر من الانتثار لابي ذر والاصيلي ولغيرهما لينثر بضم المثلثة من الثلاثي المجرد قال الفراء يقال نثر الرجل وانتثر واستنثر اذا حرك النثرة وهي طرف الانف في الطهارة ١٢ ف ع ٦ قوله وقد ارهقنا بسكون القاف من الارهاق والعصر بالنصب مفعوله وهو رواية كريمة اي اخرناه حتى دنا وقت الاخرى ولابي ذر بفتح الهاء والقاف ورفع العصر اي دنا وقتها ويؤيده رواية الاصيلي وقد ارهقتنا بتانيث الفعل وبرفع الصلوة على الفاعلية. كذا في الخير الجاري والعيني اي ملتفتا عنها ١٢ ٧ قوله ويل للاعقاب من النار حاصله ان النار تصل المواضع التي لم تصل الماء اليها من مواضع الوضوء واعلم انه استدل بهذا الحديث على وجوب غسل الرجل وعدم جواز المسح عليها وعامة الروايات يؤيد ذلك حتى نقل الطحاوي عن عطاء باسناده انه لما سئل هل بلغك عن احد من اصحاب رسول الله صلعم انه مسح على القدمين قال لا كذا في الخير الجاري وفي العيني وروى سعيد بن منصور عن عبد الرحمن بن ابي ليلى انه قال اجتمع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على غسل القدمين انتهى ١٢ ٨ قوله موضع الخاتم يعني المفهوم من الحديث الدال على وجوب غسل الرجل ان ايصال الماء الى جميع اعضائه ضروري ومنها موضع الخاتم ١٢ خير جاري ٩ قوله السبتية بكسر المهملة هي التي لا شعر فيها مشتقة من السبت وهو الحلق وقيل السبت جلد البقر المدبوغ بالقرظ ١٢ فتح ١٠ قوله ويتوضأ فيها وهو موضع الترجمة فان ظاهره كان صلى الله عليه وسلم يغسل رجليه وهما في نعليه كذا قاله العيني وفي الكرماني معناه انه يتوضأ ويلبسهما ورجلاه رطبتان بعد انتهى كذا في المجمع ١٢ ع

يمينه في الاناء فمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلثا ويديه الى المرفقين ثلث مرار ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلث مرار الى الكعبين ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه وعن ابراهيم قال قال صالح بن كيسان قال ابن شهاب ولكن عروة يحدث عن حمران فلما توضأ عثمان قال لاحدثنكم حديثا لولا آية ما حدثتكموه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه ويصلي الصلوة الا غفر له ما بينه وبين الصلوة حتى يصليها قال عروة الآية ان الذين يكتمون ما انزلنا **باب الاستنثار في الوضوء** ذكره عثمان وعبد الله بن زيد وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبدان قال نا عبد الله قال نا يونس عن الزهري قال اخبرني ابو ادريس انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر **باب الاستجمار وترا** حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ماء ثم لينتثر ومن استجمر فليوتر واذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في وضوئه فان احدكم لا يدري اين باتت يده **باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين** حدثنا موسى قال ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف النبي صلى الله عليه وسلم عنا في سفرة فادركنا وقد ارهقنا العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلثا **باب المضمضة في الوضوء** قاله ابن عباس وعبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عطاء بن يزيد عن حمران مولى عثمان بن عفان انه رأى عثمان دعا بوضوء فافرغ على يديه من انائه فغسلهما ثلث مرات ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلثا ويديه الى المرفقين ثلثا ثم مسح برأسه ثم غسل كل رجل ثلثا ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا وقال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه **باب غسل الاعقاب** وكان ابن سيرين يغسل موضع الخاتم اذا توضأ حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة وكان يمر بنا والناس يتوضؤن من المطهرة فقال اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم صلى الله عليه قال ويل للاعقاب من النار **باب غسل الرجلين في النعلين ولا يمسح على النعلين** حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن سعيد المقبري عن عبيد بن جريج انه قال لعبد الله بن عمر يا ابا عبد الرحمن رأيتك تصنع اربعا لم ار احدا من اصحابك يصنعها قال وما هي يا ابن جريج قال رأيتك لا تمس من الاركان الا اليمانيين ورأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك اذا كنت بمكة اهل الناس اذا رأوا الهلال ولم تهل انت حتى كان يوم التروية قال عبد الله اما الاركان فاني لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس الا اليمانيين واما النعال السبتية فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فانا احب ان البسها واما الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فانا احب ان اصبغ بها واما الاهلال فاني لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته **باب التيمن في الوضوء والغسل**

ع الاستنثار اخراج الماء من الانف بعد الاستنشاق ١٢ عيني ع ٥ اي تكون عددا كالجمرات ثلثا او خمسا ونحوه ١٢ س بكسر الميم من الاناء المعد للتطهير منه ١٢ ف للحـ اي لا يكتفي بالمسح عليهما كالخفين ١٢ صـ ليس في الحديث الذي ذكره تصريح بذلك انما هو ماخوذ من قوله يتوضأ فيها ١٢ ك ســ والمراد بهما الركن الاسود والركن اليماني ١٢ ك محـ بتخفيف الياء وقيل بتشديدها ١٢ ع لـ انبعاثها كناية عن الابتداء الشروع في افعال الحج ١٢ ك ع

اسماء الرجال

باب الاستنثار في الوضوء عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم ابو ادريس عائذ الله الخولاني باب الاستجمار وترا عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب غسل الرجلين موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري ابي بشر هو جعفر بن ابي وحشية الواسطي يوسف بن ماهك الفارسي المكي باب المضمضة في الوضوء قاله ابن عباس اي ما ذكر من المضمضة فيما تقدم موصولا في الطهارة وعبد الله بن زيد بن عاصم فيما ياتي موصولا في باب غسل الرجلين الى الكعبين ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي عطاء بن يزيد الليثي المدني باب غسل الاعقاب وكان ابن سيرين محمد التابعي الانصاري مولاهم مما وصله المؤلف في تاريخه آدم ابن ابي اياس العسقلاني محمد بن زياد الالهاني ابو سفيان الحمصي باب غسل الرجلين عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني سعيد بن ابي سعيد المقبري عبيد بن جريج المدني التيمي مولاهم

حل اللغات مضمض المضمضة تحريك الماء في الفم استنثر الاستنثار اخراج الماء من الانف بعد الاستنشاق استجمر من الاستجمار وهو مسح محل البول والبراز بالجمار اي الحجار الصغار لينتثر من الافتعال وهو رواية ابي ذر والاصيلي ولغيرهما لينثر من الثلاثي المجرد قال الفراء يقال نثر الرجل وانتثر واستنثر اذا حرك النثرة وهي طرف الانف كذا في عمدة القاري ارهقنا صيغة المتكلم من الارهاق و لفظ العصر منصوب على المفعولية ولابي ذر صيغة الواحد الغائب مع ضمير المنصوب المتصل ولفظ العصر مرفوع للفاعلية وفي رواية الاصيلي ارهقتنا بتاء التانيث ومعنى الارهاق التاخير المطهرة بكسر الميم هي الظرف المعد للطهارة السبتية بكسر المهملة هي التي لا شعر فيها ماخوذ من السبت وهو الحلق التيمن اي الابتداء بجانب اليمين ١٢

مجموع الثلاث آية يدل عليه حديث اربع من كن الخ وايضا يدل عليه التفسير اعني اذا حدث كذب واذا وعد الخ فانه يدل على انه يوجد فيه الثلاث جميعا ثم لا تنافي بين كون مجموع الثلاث او مجموع الاربع علامة وهو ظاهر ولعل مجموع الثلاث او مجموع الاربع على وجه الاعتياد لا يوجد في غير المنافق والله تعالى اعلم (قوله باب قيام ليلة القدر من الايمان) اي انه من خصال الايمان وان الايمان يدعو اليه ويقتضيه) قوله لا يخرجه) اي قائلا لا يخرجه ولا بد من تقديره او تقدير قال الله في اول الحديث ولا يكفي القول بالالتفات بلا تقدير اذ لا يصح وقوع هذا الكلام من النبي الا على وجه الحكاية عن الله تعالى (قوله يعني صلوتكم عند البيت) الظرف ليس متعلقا بالصلوة حتى يرد انه تصحيف الصواب صلوتكم لغير البيت بل هو متعلق بقول الله تعالى وما كان الله اي ما كان الله ليضيع

۵۱ قوله بميامنها - جمع ميمنة وهى الجهة اليمنى ودلالته على اليمين فى الوضوء اما من جهة ان عطف قوله ومواضع على الضمير المجرور كما هو مذهب البعض واما استفاد من عموم لفظ بميامنها كذا فى الكرمانى ويحتمل ان يكون ضمير منها عائدا الى الميامن خير جارى ۵۲ قوله كله - تاكيد لقوله فى شانه فان قلت ما وجه التاكيد وقد استحب التياسر فى دخول الخلاء ونحوه قلت هذا عام مخصوص بالدلائل الخارجية ۱۲ عينى ۵۳ قوله الخيوط - جمع الخيط والحبال جمع حبل والفرق بينهما بالرقة والغلظة - قال ابن بطال اراد البخارى بهذه الترجمة رد قول الشافعى ان شعر الانسان اذا فارق الجسد نجس واذا وقع فى الماء نجسه اذ لو كان نجسا لما جاز اتخاذه خيوطا وحبالا ۱۲ عينى ۵۴ قوله لقول الله تعالى فلم تجدوا ماء - لكونها نكرة فى سياق النفى فتعم ولا تختص الا بدليل وتنجيس الماء بولوغ الكلب فيه غير متفق عليه وزاد التيمم من زانه احتياطا لانه راى انه ماء مشكوك فيه من اجل الاختلاف فاحتاط للعبادة ۱۲ تلخيص الفتح ۵۵ قوله فجعل يغرف له به قال بعض المالكية اراد البخارى بايراده طهارة سور الكلب لان الرجل اخذه وسقاه به ولا شك ان سوره بقى فيه واجيب بانه ليس فيه ان الكلب شرب الماء من الخف ويمكن ان يكون غسله ان كان سقاه فيه على انه لا يلزمنا هذا لان هذا كان فى شريعة غيرنا على ما رواه الناس عن ابى هريرة - عينى وقال العينى قال ابن بطال فى شرحه ذكر البخارى اربعة احاديث فى الكلب وغرضه اثبات طهارة الكلب وطهارة سوره اول كلام ابن بطال ليس بحجة فلم لا يجوز ان يكون غرضه بيان مذاهب الناس فيبين فى هذا الباب مسألتين اولاهما الماء الذى يغسل به الشعور والثانية سور الكلاب بل الظاهر هذا والدليل عليه قال فى المسئلة الثانية وسور الكلب واقتصر على هذه اللفظة ولم يقل وطهارة سور الكلاب انتهى ۱۲ ۵۶ قوله المعلم - وهو الذى ينزجر بالزجر ويسترسل بالارسال ولا ياكل منه لا مرة بل مرارا ۱۲ كرمانى ۵۷ قوله الا من حدث - قال الكرمانى معنى لا وضوء الا من حدث لا وضوء الا من الخارج من السبيلين ۱۲ ۵۸ قوله ذات الرقاع بكسر الراء قيل هو اسم شجرة سميت الغزوة به وقيل سميت برقاع كانت فى الويتهم ۱۲ ك ۵۹ قوله يصلون فى جراحاتهم اى من غير سيلان الدم والدليل عليه ما روى ابن ابى شيبة باسناد صحيح عن الحسن انه كان لا يرى الوضوء من الدم الا ما كان سائلا ۱۲ ح ۶۰ قوله ليس فى الدم وضوء قال العينى وهذا ليس بحجة لهم لانهم لا يرون العمل بفعل التابعى ولا هو حجة على الحنفية لانه لا يدل على الدم السائل ولئن سلمنا فابو حنيفة يقول التابعون رجال ونحن رجال يزاحموننا ونزاحمهم ۱۲

حدثنا مسدد قال ثنا اسمعيل قال ثنا خالد عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت قال النبى صلى الله عليه وسلم لهن فى غسل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرنى اشعث بن سليم قال سمعت ابى عن مسروق عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن فى تنعله وترجله وطهوره فى شانه كله **باب** التماس الوضوء اذا حانت الصلوة وقالت عائشة حضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد فنزل التيمم حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلوة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك الاناء يده وامر الناس ان يتوضؤا منه قال فرأيت الماء ينبع من تحت اصابعه حتى توضؤا من عند اخرهم **باب** الماء الذى يغسل به شعر الانسان وكان عطاء لا يرى به باسا ان يتخذ منها الخيوط والحبال وسور الكلاب وممرها فى المسجد وقال الزهرى اذا ولغ فى اناء ليس له وضوء غيره يتوضأ به وقال سفيان هذا الفقه بعينه لقول الله عزوجل فلم تجدوا ماء فتيمموا وهذا ماء وفى النفس منه شئ يتوضأ به ويتيمم حدثنا مالك بن اسمعيل قال ثنا اسرائيل عن عاصم عن ابن سيرين قال قلت لعبيدة عندنا من شعر النبى صلى الله عليه وسلم اصبناه من قبل انس او من قبل اهل انس فقال لان تكون عندى شعرة منه احب الى من الدنيا وما فيها حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال نا سعيد بن سليمن قال ثنا عباد عن ابن عون عن ابن سيرين عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حلق رأسه كان ابو طلحة اول من اخذ من شعره **باب** اذا شرب الكلب فى الاناء حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب فى اناء احدكم فليغسله سبعا حدثنا اسحق قال اخبرنا عبد الصمد قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار قال سمعت ابى عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ان رجلا رأى كلبا يأكل الثرى من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به حتى ارواه فشكر الله له فادخله الجنة وقال احمد بن شبيب ثنا ابى عن يونس عن ابن شهاب قال حدثنى حمزة بن عبد الله عن ابيه قال كانت الكلاب تقبل وتدبر فى المسجد فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك حدثنا حفص بن عمر قال ثنا شعبة عن ابن ابى السفر عن الشعبى عن عدى بن حاتم قال سألت النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك المعلم فقتل فكل واذا اكل فلا تاكل فانما امسك على نفسه قلت ارسل كلبى فاجد معه كلبا اخر قال فلا تاكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على كلب اخر **باب** من لم ير الوضوء الا من المخرجين القبل والدبر لقوله تعالى او جاء احد منكم من الغائط وقال عطاء فى من يخرج من دبره الدود او من ذكره نحو القملة يعيد الوضوء وقال جابر بن عبد الله اذا ضحك فى الصلوة اعاد الصلوة ولم يعد الوضوء وقال الحسن ان اخذ من شعره واظفاره او خلع خفيه فلا وضوء عليه وقال ابو هريرة لا وضوء الا من حدث ويذكر عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان فى غزوة ذات الرقاع فرمى رجل بسهم فنزفه الدم فركع وسجد ومضى فى صلاته وقال الحسن ما زال المسلمون يصلون فى جراحاتهم وقال طاؤس ومحمد بن على وعطاء واهل الحجاز ليس فى الدم وضوء وعصر ابن عمر بثرة فخرج منها دم فلم يتوضأ وبزق ابن ابى اوفى دما فمضى فى صلاته وقال ابن عمر والحسن فى من احتجم

وفى شانه — حانت — منه — واكلها — قال ان — زمن — امسكه — ولم

اسماء الرجال

مسدد بن مسرهد اسمعيل بن علية خالد الحذاء حفصة بنت سيرين الانصارية ام عطية نسيبة بالتصغير بنت كعب او بنت الحارث الانصارية حفص الحوضى البصرى المتوفى ۲۲۵ شعبة بن الحجاج اشعث بن سليم بن الاسود المحاربى الكوفى مسروق بن الاجدع الكوفى ابى عائشة باب التماس الوضوء عبد الله التنيسى مالك بن انس الامام اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة زيد بن سهل الانصارى باب الماء الذى يغسل به شعر الانسان وقال الزهرى محمد بن مسلم فيما رواه الوليد بن مسلم فى مصنفه عن الاوزاعى وغيره ورواه ابن عبد البر فى التمهيد من طريقه بسند صحيح وقال سفيان الثورى مالك بن اسمعيل بن غسان النهدى المتوفى ۲۱۹ اسرائيل بن يونس بن اسحاق السبيعى الهمدانى ابو يوسف الكوفى المتوفى ۱۶۲ عاصم بن سليمان الاحول البصرى المتوفى ۱۴۲ ابن سيرين محمد عبيدة على وزن كريمة ابن عمرو او ابن قيس بن عمرو السلمانى المتوفى ۷۲ محمد بن عبد الرحيم صاعقة البغدادى سعيد بن سليمان الضبى البزاز ابو عثمان المتوفى ۲۲۵ عباد بالتشديد ابن العوام الواسطى ابو سهل المتوفى ۱۸۵ ابن عون اسمه عبد الله تابعى ابن سيرين محمد انس بن مالك باب اذا شرب الكلب الخ عبد الله التنيسى مالك الامام ابى الزناد عبد الله بن ذكوان القرشى المدنى الاعرج عبد الرحمن بن هرمز اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزى المتوفى ۲۵۱ وليس هو اسحق بن ابراهيم عبد الصمد هو ابو سهل ابن عبد الوارث ابى صالح الزيات وقال احمد بن شبيب بن سعيد ابو عبد الله التيمى الحنظلى البصرى المتوفى بعد المائتين ابى شبيب والد احمد يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى حمزة بن عبد الله ابن عمر بن الخطاب حفص بن عمر بن الحارث النمرى الازدى البصرى شعبة بن الحجاج ابن ابى السفر عبد الله بن سعيد بن الحشرج الشعبى اسمه عامر عدى بن حاتم بن عبد الله الطائى المتوفى ۶۸ وقيل انه عاش ۱۲۰ وقيل ۱۸۰ سنة ۱۲ تس

حل اللغات ميامن جمع ميمنة وهى الجهة اليمنى ترجله الترجيل تمشيط الشعر ينبع بتثليث الموحدة الخيوط جمع الخيط والحبال جمع الحبل والفرق بينهما ان الخيط ارق بالنسبة الى الحبل الثرى بفتح المثلثة والراء التراب الندى القملة بفتح القاف وسكون الميم واحد القمل فنزفه يقال نزف الدم اذا خرج دم كثير حتى يضعف بثرة هى الجرح الصغير بزق اى تفل من نصره

حاشية السندى ص ۱۱-۱۰

صلاتكم قبل استقبال البيت اى لا يبطل الله صلاتكم حين استقبلتم البيت فان استقبال البيت خير فلا يترتب عليه فساد الاعمال السابقة والله تعالى اعلم (قوله وانه صلى اول صلاة صلاها) اى الى البيت صلاة العصر قيل صلاة العصر بالنصب على البدلية من اول صلاة وهو مفعول صلى وقيل بالرفع اى تبتدئ المبتدء اقلت والاقرب عندى ان صلاة العصر مفعول صلى ونصب اول صلوة على انه حال مقدم والوجهان المذكوران بعيدان من حيث المعنى يظهر عند التامل والله تعالى اعلم (قوله فداروا كما هم) الظاهر ان الكاف بمعنى على وما موصولة وهم مبتداء والخبر محذوف اى عليه والمعنى فداروا على الهيئة التى كانوا عليها وقيل للمبادرة وقيل للمقارنة - قلت المبادرة لا يظهر لها كبير معنى والمقارنة اقرب منها اى فداروا ما هم [illegible] بالهيئة

٥١ قوله فقال رجل اعجمي اي لا يفصح كلامه ولا يبينه وان كان عربيا - قس قوله ما الحدث كانه حمل الحدث على البول والغائط واستبعدان يكونا مرادين لان المنتظر في المسجد لا يحدث بالبول والغائط في المسجد فاستفسر عن المراد واجاب ابو هريرة بان المراد الضرطة ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار ان الخارج من السبيلين شامل للريح ايضا كما هو شامل للبول والغائط وان مجرد المتردد في وجود الريح لا ينقضه مالم يحصل له العلامات وقد وقع الاختلاف في الريح الخارجة من القبل ١٢ خير جاري ٥٢ قوله فقال فيه الوضوء - هذا مجمع عليه وليس له مطابقة للترجمة قاله العيني وفي الخير الجاري اما وجه مطابقة الحديث للترجمة فباعتبار وجود المنقض من الخارج عن السبيلين وان لم يدل على الحصر اذ يكفي في ذلك مطابقة البعض بالبعض كما صرح به وقس عليه الحديث الآتي متصلا ومنفصلا انتهى وكذا قال الكرماني ان الحديث مناسب بجزء الترجمة ولا يلزم ان يدل كل حديث على كل الترجمة بل لو دل البعض على البعض بحيث يدل كل ما في الباب على كل الترجمة لصح التعبير بها انتهى ١٢

ليس عليه الا غسل محاجمه حدثنا آدم بن ابي اياس قال ثنا ابن ابي ذئب قال ثنا سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال العبد في صلوة ما كان في المسجد ينتظر الصلوة ما لم يحدث فقال رجل اعجمي ما الحدث يا ابا هريرة قال الصوت يعني الضرطة حدثنا ابو الوليد قال ثنا ابن عيينة عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا حدثنا قتيبة قال ثنا جرير عن الاعمش عن منذر ابي يعلى الثوري عن محمد بن الحنفية قال قال علي كنت رجلا مذاء فاستحييت ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرت المقداد بن الاسود فسأله فقال فيه الوضوء ورواه شعبة عن الاعمش حدثنا سعد بن حفص قال ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة ان عطاء بن يسار اخبره ان زيد بن خالد اخبره انه سأل عثمان بن عفان قلت أرأيت اذا جامع فلم يمن قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ويغسل ذكره قال عثمان سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألت عن ذلك عليا والزبير وطلحة وأبي بن كعب رضي الله عنهم فامروه بذلك حدثنا اسحق بن منصور قال اخبرنا النضر قال اخبرنا شعبة عن الحكم عن ذكوان ابي صالح عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل الى رجل من الانصار فجاء ورأسه يقطر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلنا اعجلناك فقال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أعجلت او قحطت فعليك الوضوء تابعه وهب قال ثنا شعبة ولم يقل غندر ويحيى عن شعبة الوضوء **باب** الرجل يوضئ صاحبه حدثنا ابن سلام قال انا يزيد بن هارون عن يحيى عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما افاض من عرفة عدل الى الشعب فقضى حاجته قال اسامة فجعلت اصب عليه ويتوضأ فقلت يا رسول الله اتصلي قال المصلى امامك حدثنا عمرو بن علي قال ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني سعد بن ابراهيم ان نافع بن جبير بن مطعم اخبره انه سمع عروة بن المغيرة بن شعبة يحدث عن المغيرة بن شعبة انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وانه ذهب لحاجة له وان المغيرة جعل يصب الماء عليه وهو يتوضأ فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ومسح على الخفين **باب** قراءة القرآن بعد الحدث وغيره وقال منصور عن ابراهيم لا بأس بالقراءة في الحمام وبكتب الرسالة على غير وضوء وقال حماد عن ابراهيم ان كان عليهم ازار فسلم والا فلا تسلم حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن مخرمة بن سليمن عن كريب مولى ابن عباس ان عبد الله بن عباس اخبره انه بات ليلة عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله في طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران ثم قام الى شن معلقة فتوضأ منها فاحسن وضوءه ثم قام يصلي قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت الى جنبه فوضع يده اليمنى على رأسي واخذ باذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر ثم اضطجع حتى اتاه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح **باب** من لم يتوضأ الا من الغشي المثقل حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن امرأته فاطمة عن جدتها اسماء بنت ابي بكر انها قالت أتيت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين خسفت الشمس فاذا الناس قيام

الحديث مناسب بجزء الترجمة ولا يلزم ان يدل كل حديث على كل الترجمة بل لو دل البعض على البعض بحيث يدل كل ما في الباب على كل الترجمة لصح التعبير بها انتهى ١٢ ٥٣ قوله اذا اعجلت - بضم الهمزة على بناء المجهول او قحطت بفتح القاف وكسر الحاء على بناء المعلوم وقيل بضم القاف معناه عدم الانزال في الجماع مستعار من قحط المطر وقيل المشهور اقحطت بالهمزة يقال للذي اعجل من الانزال او جامع ولم ينزل اقحط وكلمة او اما للتنويع في الحكم او للشك فالتنويع تعميم الحكم لمن اعجل من خارج فلم ينزل ولمن قحط بنفسه - الخير الجاري وفي العيني ولكن اجماع اهل العلم وائمة الفتوى على وجوب الغسل من مجاوزة الختان الختان لامر الشارع بذلك انتهى ٥٤ قوله لا بأس بالقراءة في الحمام خص ذكره اذ الغالب ان اهله اصحاب الاحداث وكره القراءة فيه الحسن البصري والطائفة ١٢ ك ٥٥ قوله بكتب الرسالة - على صيغة المصدر اي بكتابة الرسائل التي لا تخلو عن القرآن والاذكار وفي بعضها ويكتب بلفظ المجهول ١٢ ك ٥٦ قوله في عرض الوسادة - بفتح العين اقصر الامتدادين والطول خلافه وفي بعضها عرض بضم العين وعرض الشئ ناحيته والوسادة المخدة كذا في الكرماني وفي العيني وزعم ابن التين ان الوسادة الفراش الذي ينام عليه فكان اضطجاع ابن عباس عند رؤسهما او ارجلها كذا قال ابو الوليد وقال النووي هذا باطل انتهى وقال العيني ومطابقة الحديث للترجمة في قراءة صلى الله عليه وسلم العشر الآيات بعد النوم فيه ان نومه لا ينقض الوضوء والظاهر انه وضع الحديث بناء على ظاهر الحديث حتى توضأ بعد قيامه من النوم والا فلا مناسبة ١٢ عيني ٥٧ قوله الا من الغشي المثقل - الغشي بفتح الغين وسكون الشين وروي ايضا بكسر الشين وتشديد الياء والمثقل بلفظ اسم الفاعل من الاثقال والمعنى من لم يتوضأ من الغشي الا الغشي المثقل وهذا ولمن يعتقد وجوب الوضوء من الغشي المثقل وغير المثقل ومثله يسمى قصر افراد - كذا في التوضيح ١٢ ٥٨ من شعبة اي انهما رويا هذا الحديث بهذا الاسناد والمتن لكن لم يقولا فيه عليك الوضوء ١٢ فتح الباري ٥٩ قال الكرماني الضمير يعود الى القرآن اي الذكر والسلام ونحوهما ١٢

اسماء الرجال

آدم بن ابي اياس العسقلاني ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن ابن المغيرة سعيد بن ابي سعيد المقبري ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي ابن عيينة هو سفيان الهلالي الكوفي محمد بن مسلم عباد بن تميم الانصاري عمه عبد الله بن زيد المازني قتيبة هو ابن سعيد الثقفي جرير هو ابن عبد الحميد الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي سعد بن حفص ابو محمد الطلحي شيبان هو عبد الرحمن ابو معاوية النحوي يحيى هو ابن ابي كثير البصري ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عطاء ابن يسار المدني زيد بن خالد المدني الصحابي اسحق هو ابن منصور الكوسج النضر هو ابن شميل ابو الحسن المازني البصري شعبة ابن الحجاج العتكي الحكم بن عتيبة ابو محمد الكندي الكوفي تابعه اي تابع النضر وهب بن جرير بن حازم فيما وصله ابو العباس غندر محمد بن جعفر يحيى هو ابن سعيد القطان باب الرجل يوضئ صاحبه ابن سلام هو محمد البيكندي يزيد بن هرون ابو خالد الواسطي يحيى هو ابن سعيد الانصاري موسى ابن عقبة الاسدي المدني عمرو بن علي الفلاس البصري عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي يحيى بن سعيد الانصاري سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري باب قراءة القرآن الخ وقال حماد هو ابن ابي سليمان عن ابراهيم النخعي وصله الثوري اسمعيل هو ابن ابي اويس الاصبحي مالك الامام المدني مخرمة بن سليمان الوالبي باب من لم يتوضأ اسمعيل ومالك تقدما الآن هشام هو ابن عروة بن زبير امرأته فاطمة بنت المنذر بن زبير

حل اللغات

مذاء صيغة مبالغة يعني كثير المذي خروجها لم يمن من الامناء اي لم يلق المني افاض الافاضة الرجوع والدفع الشعب بكسر الشين الطريق في الجبل الوسادة المخدة وقيل الفرش والمراد ههنا هو المعنى الاول شن قربة بالية المثقل من الغشي ما يبطل الحواس بالكلية والغشي بفتح الغين وكسر الشين مع شدة تحتية بعدها بمعنى الغشاوة وهي الغطاء واصله مرض دماغي وهو طرف من الاغماء اخف منه ١٢

التي كانوا بها ثم رأيت القسطلاني نقل عن المصابيح ان الكاف بمعنى على لكن قال وما كافة وهو مبتدأ حذف خبره اي عليه - قلت فحينئذ لا يظهر للكلام معنى ولا يظهر ان مرجع ضمير عليه ماذا فافهم والله تعالى اعلم - (قوله فحسن اسلامه) بضم السين المخففة اي صار حسنا بمواطاة الظاهر الباطن ويمكن تشديد السين ليوافق رواية احسن احدكم اسلامه اي جعله حسنا بالمواطاة المذكورة والله تعالى اعلم (قوله وقال تعالى اليوم اكملت الخ) قد قدمنا ان مراد السلف من قولهم يزيد وينقص او يكمل وينقص ونحوه انه يوصف في الشرع بذلك اعم من ان يكون ذلك بزيادة في الشرائع او بوجه اخر وبه يظهر الاستدلال بهذه الآية والله تعالى اعلم (قوله الا ان تطوع) الذي يقول بالوجوب بالشروع يقول انه استثناء متصل لانه الاصل والمعنى الا اذا شرعت في التطوع فيصير واجبا عليك

۵۱ قوله الغشي - بفتح الغين وسكون الشين المعجمتين وبكسر الشين وشدة تحتية بمعنى الغشاوة وهي الغطاء، واصله مرض يحصل بطول القيام في الحر وهو طرف من الاغماء اخف منه كذا في المجمع وغيره وقال العيني والمناسبة للترجمة في قوله تجلاني الغشي لانه لو كان مثقلا نقض الوضوء كالاغماء، والدليل على انه لم يكن مثقلا انها كانت تصب الماء على راسها ليزول الغشي ويدل ذلك على ان حواسها كانت حاضرة انتهى كذا في الخير الجاري ١٢ ۵۲ قوله حتى الجنة والنار - يجوز فيهما الرفع والنصب والجر اما الرفع فعلى ان يكون حتى ابتدائية والجنة يكون مرفوعا على انه مبتدأ محذوف الخبر تقديره حتى الجنة مرئية والنار عطف عليه واما النصب فعلى ان يكون حتى عاطفة عطفت الجنة على الضمير المنصوب في رأيته واما الجر فعلى ان يكون حتى جارة ١٢ عيني ۵۳ قوله ان رجلا - هو عمرو بن ابي حسن جد عمرو بن يحيى كذا في القسطلاني والمراد بالجد ههنا اخو عمارة ابن ابي الحسن على المجاز لانه عم ابيه وصنوه كما سيأتي في الآتي ١٢ خير جاري ۵۴ قوله واستنثر - اي اخرج الماء من الانف بريحه باعانة يده او بغيرها بعد اخراج الاذى ومعنى استنشق ادخل الماء في انفه بان جذبه بريح انفه ١٢ مجمع البحار ۵۵ قوله ثلث غرفات - قال الكرماني يحتمل انها كانت المضمضة ثلثا والاستنشاق ثلثا او كانت الثلث لهما هذا هو الظاهر قلت الظاهر هو الاول لا الثاني لانه ثبت فيما رواه الترمذي وغيره انه تمضمض ثلثا واستنشق ثلثا ١٢ ع ۵۶ قوله فضل وضوء - هو بفتح الواو والمراد بالفضل ما بقي من الماء بعد التوضي او الذي يتقاطر بعده كذا في العيني ح ع قوله بفضل سواكه وفي بعض طرقه كان جرير يستاك ويغمس رأس سواكه في الماء ويقول لاهله توضأوا بفضله لا يرى به باسا وهذه الرواية مبينة للمراد وقد استشكل ايراد البخاري له في هذا الباب المعقود لطهارة الماء المستعمل واجيب بانه ثبت ان السواك مطهرة للفم فاذا خالط الماء ثم حصل الوضوء بذلك الماء كان فيه استعمال المستعمل في الطهارة ١٢ فتح الباري ۵۷ قوله ومج فيه - اي صب ما تناوله من الماء بقيته في الاناء ومطابقته من حيث انه صلى الله عليه وسلم لما غسل يديه ووجهه في القدح صار الماء مستعملا ولكنه طاهر والا لما امر بشربه وافراغه ١٢ عيني ۵۸ قوله وقع - بلفظ الماضي بمعنى وقع في المرض وفي بعضها وقع بكسر القاف وبالتنوين بمعنى وجع بالجيم المكسور والتنوين وهو له بالجيم رواية كريمة وعليه الاكثرون - كذا في الخير الجاري والعيني ١٢ ۵۹ قوله زر الحجلة بكسر الزاء ثم الراء المشددة واحد ازرار القميص والحجلة بالمهملة والجيم المفتوحتين واحدة حجال العروس وهو بيت كالقبة يزين بالثياب والاسرة والستور ولها عرى وازرار كبار وهذا هو المشهور الذي قاله الجمهور ١٢ ك

يصلون فاذا هي قائمة تصلي فقلت ما للناس فاشارت بيدها نحو السماء وقالت سبحان الله فقلت اية فاشارت ان نعم فقمت حتى تجلاني الغشي وجعلت اصب فوق رأسي ماء فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله واثنى عليه ثم قال ما من شيء كنت لم اره الا قد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار ولقد اوحي الي انكم تفتنون في القبور مثل او قريبا من فتنة الدجال لا ادري اي ذلك قالت اسماء يؤتى احدكم فيقال له ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن او الموقن لا ادري اي ذلك قالت اسماء فيقول هو محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فاجبنا وامنا واتبعنا فيقال نم صالحا فقد علمنا ان كنت لمؤمنا واما المنافق او المرتاب لا ادري اي ذلك قالت اسماء فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته

باب مسح الرأس كله لقوله تعالى وامسحوا برءوسكم وقال ابن المسيب المرأة بمنزلة الرجل تمسح على رأسها وسئل مالك ايجزي ان يمسح بعض رأسه فاحتج بحديث عبد الله بن زيد حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه ان رجلا قال لعبد الله بن زيد وهو جد عمرو بن يحيى اتستطيع ان تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فقال عبد الله بن زيد نعم فدعا بماء فافرغ على يده فغسل يده مرتين ثم مضمض واستنثر ثلثا ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه

باب غسل الرجلين الى الكعبين حدثنا موسى قال نا وهيب عن عمرو عن ابيه شهدت عمرو بن ابي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فاكفأ على يده من التور فغسل يديه ثلثا ثم ادخل يده في التور فمضمض واستنشق واستنثر ثلث غرفات ثم ادخل يده فغسل وجهه ثلثا ثم ادخل يده فغسل يديه مرتين الى المرفقين ثم ادخل يده فمسح رأسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة ثم غسل رجليه الى الكعبين

باب استعمال فضل وضوء الناس وامر جرير بن عبد الله اهله ان يتوضأوا بفضل سواكه حدثنا ادم قال ثنا شعبة قال ثنا الحكم قال سمعت ابا جحيفة يقول خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فاتي بوضوء فتوضأ فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه فيتمسحون به فصلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنزة وقال ابو موسى دعا النبي صلى الله عليه وسلم بقدح فيه ماء فغسل يديه ووجهه فيه ومج فيه ثم قال لهما اشربا منه وافرغا على وجوهكما ونحوركما حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد قال ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني محمود بن الربيع قال وهو الذي مج رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه وهو غلام من بئرهم وقال عروة عن المسور وغيره يصدق كل واحد منهما صاحبه واذا توضأ النبي صلى الله عليه وسلم كادوا يقتتلون على وضوئه باب حدثنا عبد الرحمن بن يونس قال حدثنا حاتم بن اسمعيل عن الجعد قال سمعت السائب بن يزيد يقول ذهبت بي خالتي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي وقع فمسح رأسي ودعا لي بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه مثل زر الحجلة

باب من مضمض واستنشق من غرفة واحدة حدثنا مسدد قال ثنا خالد بن عبد الله قال ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن زيد انه افرغ من الاناء على يديه فغسلهما ثم

(حاشیہ: اي | رأيت | في القبر مثلا | قد | الرأس | رسول الله | قال ابو عبد الله | كانوا | الجعيد)

اسماء الرجال

باب مسح الرأس كله وقال ابن المسيب سعيد وصله ابن ابي شيبة عبد الله بن يوسف التنيسي مالك امام دار الهجرة عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابي حسن رجلا هو عمرو بن ابي حسن جد عمرو بن يحيى المازني باب غسل الرجلين الى الكعبين موسى بن اسمعيل التبوذكي وهيب مصغرا ابن خالد الباهلي عمرو بن يحيى ابن عمارة بن ابي الحسن المازني عمرو بن ابي حسن اخا عمارة وعم يحيى بن عمارة باب استعمال فضل وضوء آدم بن ابي اياس شعبة بن الحجاج حكم بفتح الحاء ابن عتيبة مصغرا التابعي احد الاعلام الكوفي ابا جحيفة بالتصغير وهب بن عبد الله السوائي الثقفي المتوفى سنة ٧٤ وقال ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري مما اخرجه المؤلف في المغازي علي بن عبد الله المديني احد الائمة يعقوب هو القرشي المدني الزهري المتوفى سنة ٢٠٨ صالح بن كيسان ابن شهاب الزهري محمود بن الربيع مجليس وقال عروة بن الزبير بن العوام مما وصله المؤلف في كتاب الشروط باب المسور بن مخرمة الزهري عبد الرحمن البغدادي مات نجاة سنة ٢٢٤ حاتم الكوفي مات سنة ١٨٦ جعد بفتح الجيم وللاكثرين الجعيد بالتصغير وهو المشهور ابن عبد الرحمن السائب الكندي مات ٩١ خالتي لم تسم باب من مضمض الخ مسدد بن مسرهد خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الواسطي ابو الهيثم مات ١٨٢ عمرو بن يحيى المازني الانصاري عبد الله بن زيد الانصاري ١٢ قس تق

حل اللغات تفتنون الافتنان الابتلاء يجزي روي من الاجزاء ومن ضرب ايضا والمعنى في الجميع يكفي تور بفتح التاء وسكون الواو بمعنى الطست وقيل هو قدح كبير وقيل اناء صغير من صفر او حجر نحور كما النحو جمع النحر وهو الصدر وقع بلفظ الماضي وفي بعض الروايات بكسر القاف والتنوين على انه صيغة الصفة ومعناه وجع زر بكسر الزاء كعدها اي بمهملة مشددة وهو واحد ازرار القميص الحجلة بالحاء المهملة المفتوحة بعدها جيم مفتوحة هو بيت كالقبة يزين للعروس بالثياب والستور من كرماني

فيستدل بهذا الحديث على ان الشروع موجب - قلت لكن لا يظهر هذا في الزكاة اذ الصدقة قبل الاعطاء لا تجب وبعده لا توصف بالوجوب ولا يقال انه صار واجبا بالشروع فلزم اتمامه فالوجه انه استثناء منقطع اي لكن التطوع جائز او خير ويمكن ان يقال من باب المبالغة في نفي واجب آخر على معنى ليس عليك واجب آخر الا التطوع والتطوع ليس بواجب فلا واجب غير المذكور والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فانه يرجع من الاجر بقيراطين) الباء متعلق بيرجع من بيان لقيراطين (قوله خوف المؤمن من ان يحبط عمله) اي خوفه من ان يكون منافقا فيحبط لذلك عمله وهو لا يعلم بنفاقه لكمال غفلته او خوفه من ان يحبط عمله بشؤم معاصيه كما رفع علم ليلة القدر من قلبه صلى الله تعالى عليه وسلم بشؤم الاقتصار (قوله ان اكون مكذبا)

۵۱ قوله فمسح برأسه قال الكرمانی فان قلت این دلالة الحدیث علی الترجمة قلت الاطلاق قوله مسح برأسه حیث لم یقید بمرتین ولا بمرات فان قلت کان الاولی ان یذکر فی هذه الترجمة روایة موسی عن وهیب اذ صرح فیها بلفظ مرة قلت نعم لا شک ان دلالته علیه اظهر من دلالة هذا الحدیث لکنهم یعتبرون السیاق فلعل موسی ماکان سیاق کلامه لبیان کون المسح مرة وان کان دالا علیه بخلاف سیاق سلیمان فانه ساق الکلام لهذا الغرض انتهی کلام الکرمانی ۱۲ ۵۲ قوله بالحمیم ومن بیت نصرانیة ۔ قال العینی فی روایة کریمة بالحمیم من بیت نصرانیة بحذف الواو وهو غیر صحیح لانهما اثران مستقلان انتهی وفی الکرمانی فان قلت ما وجه مناسبته بالترجمة قلت غرض البخاری فی هذا الکتاب لیس منحصرا فی ذکر متون الاحادیث بل یرید الافادة اعم من ذلک ولهذا یذکر آثار الصحابة وفتاوی السلف واقوال العلماء ومعانی اللغات وغیرها فقصد ههنا بیان التوضی بالماء الذی مسته النار وتسخن بها بلا کراهة دفعا لقول مجاهد وبالماء الذی من بیت النصرانیة ردا لمن قال بان الوضوء بسورها مکروه ولما کان هذا الاخیر الذی هو مناسب لترجمة الباب من فعل عمر ذکر الاثر الاول ایضا وان لم یکن مناسبا لاشتراکهما فی کونهما من فعله تکثیرا للفائدة ویحتمل ان یکون هذا قضیة واحدة ای توضأ من بیت النصرانیة من ماء حمیم ویکون المقصود ذکر استعمال سور المرأة النصرانیة وذکر الحمیم انما هو لبیان الواقع فیکون مناسبته للترجمة ظاهرة انتهی ۱۲ ۵۳ قوله جمیعا ای من اناء واحد کما ورد فی بعض الروایات والاحادیث یفسر بعضها بعضا وبه یناسب الترجمة کذا یفهم من العینی ۱۲ ۵۴ قوله المخضب ۔ بکسر المیم وسکون الخاء وفتح الضاد المعجمتین وآخره موحدة الاناء الذی یغسل فیها الثیاب وقد یطلق علی الاناء صغر او کبر والقدح اکثر ما یکون من الخشب وعطف الخشب والحجارة لیس من عطف العام علی الخاص فقط بل بین هذین وهذین عموم وخصوص من وجه ۱۲ قسطلانی ۵۵ قوله والخشب بفتح الخاء المعجمة جمع خشبة وکذلک الخشب بضمتین وبسکون الشین ومراده اناء الخشب وکذلک اناء الحجارة ۱۲ عینی ۵۶ قوله فی تور من صفر بضم صاد وسکون فاء وکسر الصاد لغة ضرب من النحاس تعمل منه الاوانی المحکم وقیل ما اصفر منه کذا فی الجمع وفی الکرمانی وکان حقه ان یذکر هذا الحدیث فی الباب الذی بعده ای باب الوضوء من التور قلت لعل ایراده فی هذا الباب من جهة ان ذلک التور کان علی شکل القدح او من جهة انه حجر لان الصفر من انواع الاحجار انتهی ۱۲

غسل او مضمض واستنشق من کفة واحدة ففعل ذلک ثلثا فغسل یدیه الی المرفقین مرتین مرتین ومسح برأسه ما اقبل وما ادبر وغسل رجلیه الی الکعبین ثم قال هکذا وضوء رسول الله صلی الله علیه وسلم **باب** مسح الرأس مرة **حدثنا** سلیمن بن حرب قال ثنا وهیب قال ثنا عمرو بن یحیی عن ابیه قال شهدت عمرو بن ابی حسن سأل عبد الله بن زید عن وضوء النبی صلی الله علیه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم فکفأه علی یدیه فغسلهما ثلثا ثم ادخل یده فی الاناء فمضمض واستنشق واستنثر ثلثا بثلث غرفات من ماء ثم ادخل یده فی الاناء فغسل وجهه ثلثا ثم ادخل یده فی الاناء فغسل یدیه الی المرفقین مرتین مرتین ثم ادخل یده فی الاناء فمسح برأسه فاقبل بیده وادبر بها ثم ادخل یده فی الاناء فغسل رجلیه **حدثنا** موسی قال حدثنا وهیب وقال مسح برأسه مرة **باب** وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة وتوضأ عمر رضی الله عنه بالحمیم ومن بیت نصرانیة **حدثنا** عبد الله بن یوسف قال ثنا مالک عن نافع عن ابن عمر انه قال کان الرجال والنساء یتوضؤن فی زمان رسول الله صلی الله علیه وسلم جمیعا **باب** صب النبی صلی الله علیه وسلم وضوءه علی المغمی علیه **حدثنا** ابو الولید قال ثنا شعبة عن محمد بن المنکدر قال سمعت جابرا یقول جاء رسول الله صلی الله علیه وسلم یعودنی وانا مریض لا اعقل فتوضأ وصب علی من وضوئه فعقلت فقلت یا رسول الله لمن المیراث انما یرثنی کلالة فنزلت آیة الفرائض **باب** الغسل والوضوء فی المخضب والقدح والخشب والحجارة **حدثنا** عبد الله بن منیر سمع عبد الله بن بکر قال ثنا حمید عن انس قال حضرت الصلوة فقام من کان قریب الدار الی اهله وبقی قوم فاتی رسول الله صلی الله علیه وسلم بمخضب من حجارة فیه ماء فصغر المخضب ان یبسط فیه کفه فتوضأ القوم کلهم قلنا کم کنتم قال ثمانین وزیادة **حدثنا** محمد بن العلاء قال ثنا ابو اسامة عن برید عن ابی بردة عن ابی موسی ان النبی صلی الله علیه وسلم دعا بقدح فیه ماء فغسل یدیه ووجهه فیه ومج فیه **حدثنا** احمد بن یونس قال ثنا عبد العزیز بن ابی سلمة قال ثنا عمرو بن یحیی عن ابیه عن عبد الله بن زید قال اتی رسول الله صلی الله علیه وسلم فاخرجنا له ماء فی تور من صفر فتوضأ فغسل وجهه ثلثا ویدیه مرتین مرتین ومسح برأسه فاقبل به وادبر وغسل رجلیه **حدثنا** ابو الیمان قال انا شعیب عن الزهری قال اخبرنی عبید الله بن عبد الله بن عتبة ان عائشة قالت لما ثقل النبی صلی الله علیه وسلم واشتد به وجعه استأذن ازواجه فی ان یمرض فی بیتی فاذن له فخرج النبی صلی الله علیه وسلم بین رجلین تخط رجلاه فی الارض بین عباس ورجل آخر قال عبید الله فاخبرت عبد الله بن عباس فقال اتدری من الرجل الآخر قلت لا قال هو علی بن ابی طالب وکانت عائشة تحدث ان النبی صلی الله علیه وسلم قال بعد ما دخل بیته واشتد وجعه هریقوا علی

اسماء الرجال

باب مسح الرأس مرة سلیمن بن حرب الواشحی البصری وهیب بضم الواو ابن خالد بن العجلان الباهلی عمرو بن یحیی بن عمارة بن ابی الحسن المازنی المدنی موسی هو ابن اسمٰعیل التبوذکی وهیب هو ابن خالد المذکور آنفا **باب** وضوء الرجل مع امرأته عبد الله ابن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی نافع مولی ابن عمر المدنی **باب** صب النبی صلعم وضوءه ابو الولید هشام بن عبد الملک الطیالسی شعبة هو ابن الحجاج العتکی محمد بن المنکدر بن عبد الله بن الهدیر بالتصغیر التیمی المدنی مات ۱۳۱ھ جابر هو ابن عبد الله الانصاری ۔ **باب** الغسل والوضوء فی المخضب عبد الله بن منیر السهمی المروزی مات ۲۴۱ عبد الله بن بکر ابا وهب البصری مات محمد بن العلاء ابو کریب الهمدانی الکوفی ابو اسامة هو حماد بن اسامة الکوفی برید بضم الموحدة ابن عبد الله یروی عن جده ابی بردة عامر بن ابی موسی الاشعری ابی موسی هو عبد الله بن قیس الاشعری احمد بن یونس نسب لجده وابوه عبد الله عبد العزیز هو ابن الماجشون المدنی عمرو بن یحیی عن ابیه یحیی بن عمارة عن عبد الله بن زید ومر فی هذه الصفحة ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب هو ابن ابی حمزة الزهری محمد بن مسلم ؎

حل اللغات

کفة ای غرفة کفاه من باب فتح ای امالة الحمیم الماء الساخن کلالة اختلفت الاقوال فی تفسیر الکلالة اصحها ما عدم الوالد والولد مخضب اسم آلة من الخضب وهو الاناء الذی یغسل فیه الثیاب وقد یطلق علی الاناء صغیرا کان او کبیرا ۔ القدح اکثره یکون من الخشب الخشب روی بفتح الخاء وضمها وسکون الشین وعلی کلا التقدیرین هو جمع خشبة ثقل من باب کرم المعنی اشتد مرضه یمرض تفعیل من المرض یقال مرضت تمریضا اذا قمت علی الرجل فی مرضه تفقدا احواله وخدمة تخط ای یؤثر برجله علی الارض ؎

بکسر الذال ای مکذبا فی الباطن للحق الذی اذکره فی الظاهر منافقا واتهام النفس علی هذا الوجه من کمال الایمان او اکذب قولی بعملی او بفتح الذال ای یکذبنی عملی (قوله ان تؤمن بالله) ای تصدق بوحدانیته وبما یلیق به من الصفات فالمراد بقوله ان تؤمن المعنی اللغوی والایمان المسئول عنه الشرعی فلا دور وفی هذا التفسیر اشارة الی ان الفرق بین اللغوی والشرعی بخصوص المتعلق فی الشرعی و الله تعالی اعلم (قوله وبلقائه) قیل هو الموت قلت موت کل احد بخصوصه امر معلوم لا یمکن ان ینکره احد فلا یحسن التکلیف بالایمان به فالمراد والله تعالی اعلم موت العالم وفناؤه کلیة وقیل هو الجزاء و الحساب وعلی التقدیرین هو غیر البعث وقال النووی ولیس المراد باللقاء رؤیة الله تعالی فان احدا لا یقطع لنفسه برؤیة الله تعالی لان الرؤیة مختصة بالمؤمنین ولا یدری بما ذا یختم له اھ قلت وهذا ینافی

من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن لعلى اعهد الى الناس واجلس فى مخضب لحفصة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا نصب عليه تلك حتى طفق يشير الينا ان قد فعلتن ثم خرج الى الناس باب الوضوء من التور حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا سليمن قال حدثنى عمرو بن يحيى عن ابيه قال كان عمى يكثر من الوضوء فقال لعبد الله بن زيد اخبرنى كيف رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتوضأ فدعا بتور من ماء فكفأ على يديه فغسلهما ثلث مرات ثم ادخل يده فى التور فمضمض واستنثر ثلث مرات من غرفة واحدة ثم ادخل يده فاغترف بهما فغسل وجهه ثلث مرات ثم غسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم اخذ بيده ماء فمسح رأسه فادبر بيديه واقبل ثم غسل رجليه فقال هكذا رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتوضأ حدثنا مسدد قال ثنا حماد عن ثابت عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم دعا باناء من ماء فاتى بقدح رحراح فيه شئ من ماء فوضع اصابعه فيه قال انس فجعلت انظر الى الماء ينبع من بين اصابعه قال انس فحزرت من توضأ ما بين السبعين الى الثمانين باب الوضوء بالمد حدثنا ابو نعيم قال ثنا مسعر قال حدثنى ابن جبر قال سمعت انسا يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم يغسل او كان يغتسل بالصاع الى خمسة امداد ويتوضأ بالمد باب المسح على الخفين حدثنا اصبغ بن الفرج عن ابن وهب قال حدثنى عمرو قال حدثنى ابو النضر عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمر عن سعد بن ابى وقاص عن النبى صلى الله عليه وسلم انه مسح على الخفين وان عبد الله بن عمر سأل عمر عن ذلك فقال نعم اذا حدثك شيئا سعد عن النبى صلى الله عليه وسلم فلا تسأل عنه غيره وقال موسى بن عقبة اخبرنى ابو النضر ان ابا سلمة اخبره ان سعدا فقال عمر لعبد الله نحوه حدثنا عمرو بن خالد الحرانى قال ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن سعد بن ابراهيم عن نافع بن جبير عن عروة بن المغيرة عن ابيه المغيرة بن شعبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج لحاجته فاتبعه المغيرة باداوة فيها ماء فصب عليه حين فرغ من حاجته فتوضأ ومسح على الخفين حدثنا ابو نعيم قال ثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة عن جعفر بن عمرو بن امية الضمرى ان اباه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين وتابعه حرب وابان عن يحيى حدثنا عبدان قال انا عبد الله قال اخبرنا الاوزاعى عن يحيى عن ابى سلمة عن جعفر بن عمرو بن امية عن ابيه قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يمسح على عمامته وخفيه وتابعه معمر عن يحيى عن ابى سلمة عن عمرو رأيت النبى صلى الله عليه وسلم باب اذا ادخل رجليه وهما طاهرتان حدثنا ابو نعيم قال ثنا زكريا عن عامر عن عروة بن المغيرة عن ابيه قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما فانى ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما

قوله لم تحلل بصيغة المجهول اوكيتهن جمع وكاء وهو ما يشد به فم القربة ولعل ذلك اشارة الى كونها مملوة وقيل اشارة الى صفاء مائها عن مخالطة الايدى والقرب انما توكى وتحل على ذكر الله فاشترط ليكون قد جمع بركة الذكر فى شدها وحلها معا وفى عدد السبع بركة لان له دخولا كثيرا فى كثير من امور الشريعة ولان الله تعالى خلق كثيرا من مخلوقاته سبعا ١٢ من العينى وك ورغ قوله اعهد من باب علم اى اوصى اليهم عهدت اليه اوصيته ١٢ ع قوله الى الناس فصلى بهم وخطبهم على ما ياتى ان شاء الله تعالى ١٢ قوله الوضوء فى نسخة ضبط بفتح الواو وفى حاشيتها اى يسرف من الماء ١٢ خير جارى قوله غرفة قال العينى انه جمع بينها ثلث مرات كل مرة من غرفة واحدة ١٢ خ قوله رحراح بمهملات الاولى مفتوحة بعدها سكون اى متسع الفم وقال الخطابى الرحراح الاناء الواسع الفم القريب القعر ومثله لا يسع الماء الكثير فهو ادل على عظم المعجزة قلت وهذه تشبه بالطست وبهذا يظهر مناسبة الحديث للترجمة ١٢ فتح البارى قوله فحزرت بتقديم الزاء على الراء وهو الخرص والتقدير ١٢ م قوله الى الثمانين فان قلت روى انس فى باب الغسل والوضوء فى المخضب انهم كانوا ثمانين وزيادة ويروى فى باب علامات النبوة تارة انهم زهاء ثلاث مائة وتارة انهم سبعون ويروى ايضا جابر بن عبد الله انهم كانوا خمس عشرة مائة فما وجه الجمع بينها قلت هى قضايا متعددة فى مواطن مختلفة فان قلت اين ذكر التور فى هذا الاسناد ليناسب الترجمة قلت قال الجوهرى التور هو الاناء الذى يشرب منه وهو صادق على القدح الرحراح ١٢ كرمانى قوله بالمد بالضم والتشديد وهو رطل وثلث عند اهل الحجاز ورطلان عند اهل العراق وقوله بالصاع هو الذى يكال به وهو اربعة امداد وقوله الى خمسة امداد بيان لغاية ما حاصله انه لم ينقص عن اربعة امداد ولم يزد على خمسة قال النووى اجمع المسلمون على ان الماء الذى يجزى فى الغسل غير مقدر بل يكفى فيه القليل والكثير اذا وجد شرط الغسل والمستحب ان لا ينقص فى الغسل عن صاع وفى الوضوء عن مد وما فى الحديث معتبر على التقريب لا على التحديد ك قال السيوطى فى التوشيح وقد روى مسلم عن عائشة رضى الله عنها اغتسل معها من اناء وهو الفرق وهو ثلثة آصع ١٢ قوله باب المسح على الخفين قال ابن الهمام فى فتح القدير والاخبار فيه مستفيضة قال ابو حنيفة ما قلت بالمسح حتى جاءنى فيه مثل ضوء النهار وعنه اخاف الكفر على من لم ير المسح على الخفين لان الآثار التى جاءت فى حيز التواتر وقال ابو يوسف خبر المسح يجوز نسخ الكتاب به لشهرته انتهى كلام ابن الهمام وفى العينى لا ينكره الا المبتدع الضال وقال الحسن البصرى ادركت سبعين من الصحابة كلهم يرى المسح على الخفين ولهذا رآه ابو حنيفة من شرائط السنة والجماعة فقال نحن نفضل الشيخين ونحب الختنين ونرى المسح على الخفين وحديث المغيرة كان غزوة تبوك فسقط قول من يقول ان آية الوضوء مدنية والمسح منسوخ بها لان المائدة نزلت قبل غزوة تبوك ويدل عليه حديث جرير انه رأى النبى صلعم مسح على الخفين وهو اسلم بعد المائدة وكان القوم يعجبهم ذلك انتهى ١٢ قوله ان سعدا فقال خبره محذوف التقدير ان سعدا حدث ابا سلمة ان رسول الله صلعم مسح على الخفين ١٢ ع قوله يمسح قيل كمل عليها بعد مسح الناصية والى عدم الاقتصار عليها ذهب الجمهور ١٢ قف قوله عمامته قال ابن بطال قال الاصيلى ذكر العمامة فى هذا الحديث من خطأ الاوزاعى ١٢ ك قوله عن عمرو بالواو وباسقاط جعفر الثابت فى الرواية السابقة وهذا هو السبب فى سياق المؤلف الاسناد ثانيا ليبين انه ليس فى رواية معمر ذكر جعفر بين ابى سلمة وعمرو وهذه المتابعة رواها عبد الرزاق فى مصنفه عن معمر بدون ذكر العمامة وهى مرسلة ١٢ قسطلانى

اسماء الرجال

باب الوضوء من التور خالد بن مخلد القطوانى البجلى سليمان بن بلال عمرو بن يحيى بفتح العين عمى عمرو بن ابى حسن مسدد بن مسرهد حماد بن زيد لا حماد بن سلمة ثابت البنانى انس بن مالك رض باب الوضوء بالمد ابو نعيم الفضل بن دكين مسعر كمنبر ابن كدام بجر الكاف مات ١٥٥ ابن جبر عبد الله بن عبد الله بن جبر بن عتيك انس بن مالك رض باب المسح على الخفين اصبغ ابو عبد الله القرشى ابن وهب المصرى صاحب مالك اسمه عبد الله عمرو بن الحارث الراوية ابو النضر كنيته سالم بن ابى امية القرشى المدنى ابى سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان بن عبد الرحمن النحوى يحيى بن ابى كثير التابعى ابى سلمة المذكور آنفا تابعه حرب بن شداد وصله النسائى وتابعه ابان بن يزيد العطار وصله الامام احمد والطبرانى فى الكبير عبدان لقب عبد الله بن عثمان العتكى عبد الله بن المبارك المروزى الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو بن ابى عمرو ابو عمرو الفقيه يحيى المذكور آنفا وتابعه معمر بن راشد مرسلا ان ابا سلمة لم يسمع من عمرو باب اذا ادخل رجليه ابو نعيم الفضل بن دكين زكريا بن ابى زائدة الكوفى عامر بن شراحيل الشعبى التابعى عروة بن المغيرة بن شعبة ١٢ قسطلانى

حل اللغات

اوكيتهن جمع الوكاء وهو ما يشد به فم القربة اعهد من عهد الوصية رحراح بمهملات الاولى مفتوحة بعدها سكون وهو الاناء الواسع الفم قريب القعر ومثله لا يسع من الماء كثيرا المد بضم الميم وتشديد الدال رطل وثلث عند اهل الحجاز ورطلان عند اهل العراق الصاع هو كيل يسع اربعة امداد الحرانى نسبة الى حسران بلدة قديمة بين دجلة والفرات ١٢ لان حماد بن سلمة لم يسمع منه مسدد ١٢ قس

الايمان بتحقق الرؤية لمن اراد الله تعالى من غير ان يختص باحد بعينه ومثله الايمان بالجنة والنار وليس فى الحديث ما يقتضى ايمان كل شخص برؤيته الله تعالى كما لا يخفى تعالى اعلم ثم رأيت الشراح قد اعترضوا على النووى بما ذكرنا فلله الحمد على التوفيق (قوله ان تعبد الله) اى توحده بلسانك على وجه يعتد به فيشمل الشهادتين فوافقت هذه الرواية رواية عمر وكذا حديث بنى الاسلام على خمس اه سندى (قوله ما الاحسان) اى الاحسان فى العبادات او الاحسان الذى حث الله تعالى العباد على تحصيله فى الكتاب بقوله والله يحب المحسنين (قوله كانك تراه) صفة مصدر محذوف اى عبادة كانك فيها تراه او حال اى والحال كانك تراه وليس المقصود على تقدير الحالية ان ينتظر بالعبادة تلك الحال فلا يعبد قبل تلك الحال بل المقصود تحصيل تلك الحال فى العبادة والحاصل ان الاحسان هو مراعاة الخشوع

باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق واكل ابو بكر وعمر وعثمان رضی اللّٰہ عنہم لحما فلم يتوضؤا حدثنا عبد اللّٰہ بن يوسف قال انا مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد اللّٰہ بن عباس ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم اكل كتف شاة ثم صلی ولم يتوضأ حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنی جعفر بن عمرو بن امية ان اباه اخبره انه رأى النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم يحتز من كتف شاة فدعی الی الصلوة فالقی السكين فصلی ولم يتوضأ باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ حدثنا عبد اللّٰہ بن يوسف قال انا مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مولی بنی حارثة ان سويد بن النعمان اخبره انه خرج مع رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم عام خيبر حتی اذا كانوا بالصهباء وهی ادنی خيبر فصلی العصر ثم دعا بالازواد فلم يؤت الا بالسويق فامر به فثری فاكل رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم واكلنا ثم قام الی المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلی ولم يتوضأ حدثنا اصبغ قال انا ابن وهب قال اخبرنی عمرو عن بكير عن كريب عن ميمونة ان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم اكل عندها كتفا ثم صلی ولم يتوضأ باب هل يمضمض من اللبن حدثنا يحيى بن بكير وقتيبة قالا حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد اللّٰہ ابن عبد اللّٰہ بن عتبة عن ابن عباس ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم شرب لبنا فمضمض وقال ان له دسما تابعه يونس وصالح بن كيسان عن الزهری باب الوضوء من النوم ومن لم ير من النعسة والنعستين او الخفقة وضوءا حدثنا عبد اللّٰہ بن يوسف قال انا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال اذا نعس احدكم وهو يصلی فليرقد حتی يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلی وهو ناعس لا يدری لعله يستغفر فيسب نفسه حدثنا ابو معمر قال ثنا عبد الوارث قال ثنا ايوب عن ابی قلابة عن انس عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال اذا نعس فی الصلوة فلينم حتی يعلم ما يقرأ باب الوضوء من غير حدث حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن عمرو ابن عامر قال سمعت انسا ح وحدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن سفين قال حدثنی عمرو بن عامر عن انس قال كان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم يتوضأ عند كل صلوة قلت كيف كنتم تصنعون قال يجزی احدنا الوضوء ما لم يحدث حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا سليمن قال حدثنی يحيى بن سعيد قال اخبرنی بشير بن يسار قال اخبرنی سويد بن النعمان قال خرجنا مع رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم عام خيبر حتی اذا كنا بالصهباء صلی لنا رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم العصر فلما صلی دعا بالاطعمة فلم يؤت الا بالسويق فاكلنا وشربنا ثم قام النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم الی المغرب فمضمض ثم صلی لنا المغرب ولم يتوضأ باب من الكبائر ان لا يستتر من بوله حدثنا عثمان قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال مر النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم بحائط من حيطان المدينة او مكة فسمع صوت انسانين يعذبان فی قبورهما

(حاشیہ: يمضمض / يمضمض — وصلی — مكة او المدينة)

اسماء الرجال

باب من لم يتوضأ من لحم الشاة عبد اللّٰہ بن يوسف التنيسی مالك الامام المدنی زيد بن اسلم العدوی مولی عمر عطاء بن يسار مولی ميمونة يحيی هو ابن عبد اللّٰہ بن بكير المخزومی الليث هو ابن سعد المصری الامام عقيل هو ابن خالد الايلی ابن شهاب هو الزهری اباه عمرو بن امية الضمری باب من مضمض من السويق عبد اللّٰہ بن يوسف التنيسی مالك الامام المدنی سويد بن النعمان الاوسی المدنی شهد احدا وما بعدها ابن وهب عبد اللّٰہ المصری بكير هو ابن عبد اللّٰہ بن الاشج كريب هو ابن ابی مسلم القرشی مولی ابن عباس باب هل يمضمض من اللبن يحيی بن بكير مضی قريبا قتيبة هو ابن سعيد الثقفی ابو رجاء الليث وعقيل وابن شهاب مروا آنفا تابعه يونس هو ابن يزيد وصله مسلم وصالح ابن كيسان المدنی وصله ابو العباس باب الوضوء من النوم عبد اللّٰہ ومالك المذكوران قريبا هشام يروی عن ابيه عروة ابن الزبير بن العوام ابو معمر عبد اللّٰہ بن عمرو المقعد عبد الوارث ابن سعيد بن ذكوان ايوب هو السختيانی ابی قلابة عبد اللّٰہ ابن زيد الجرمی باب الوضوء من غير حدث محمد بن يوسف هو الفريابی عمرو بن عامر الانصاری مسدد هو ابن مسرهد الاسدی يحيی هو ابن سعيد القطان خالد بن مخلد الكوفی سليمان هو ابن بلال التيمی يحيی بن سعيد هو الانصاری بشير وسويد مرا قريبا عثمان هو ابن ابی شيبة الكوفی جرير هو ابن عبد الحميد الكوفی منصور هو ابن المعتمر الكوفی مجاهد هو ابن جبر المفسر

ـــــــ الخفقة بفتح المعجمة وسكون الفاء وهی النعسة واصلها ميل الرأس الی السقوط ۱۲ ع ـــــ اشارة الی التحويل وانما ذكره مع كون الاول اعلی لتصريح سفيان الثوری فيه بالتحديث لان سفيان من المدلسين ۱۲ ع

حل اللغات

سويق هو دقيق الحبة المقلوة من الحنطة او الشعير او الارز الصهباء موضع بقرب خيبر فثری ای بل من الثرية وهو البل دسم بفتحتين هو الدهن الذی يعلو اللبن وغيره النعسة نوع من النوم القليل يفتر فيه الحواس ولا يتعطل الخفقة حركة الرأس عند غلبة النوم ۱۲

والخضوع وما فی معناهما فی العبادة علی وجه مراعاته لو كان رائيا ولا شك انه لو كان رائيا حال العبادة لما ترك شيئا مما قدر عليه من الخشوع وغيره ولا منشأ لتلك المراعاة حال كونه رائيا الا كونه رقيبا عالما مطلعا علی حاله وهذا موجود وان لم يكن العبد يراه تعالی ولذلك قال صلی اللّٰہ تعالی علیہ وسلم فی تعليله فان لم تكن تراه فانه يراك ای وهو يكفی فی مراعاة الخشوع علی ذلك الوجه فان علی هذا وصلية لا شرطية واللّٰہ تعالی اعلم (قوله ما المسئول عنها با علم من السائل) ظاهره ان معناه انهما متساويان لكن المساواة متحققة فی جواب الاسلام والايمان وغيره ايضا اذ الظاهر ان جبرئيل كان عالما بحقيقة الاسلام والايمان ولهذا قال صدقت فتخصيص هذا الجواب بهذا السؤال بالنظر الی ان السائل فی الحقيقة هم الصحابة وجبرئيل انما هو سائل نيابة عنهم فبالنسبة اليهم السائل فيما

فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم یعذبان وما یعذبان فی کبیر ثم قال بلیٰ کان احدھما لا یستتر من بولہ وکان الاخر یمشی بالنمیمۃ ثم دعا بجریدۃ فکسرھا کسرتین فوضع علی کل قبر منھما کسرۃ فقیل لہ یا رسول اللہ لم فعلت ھذا قال لعلہ ان یخفف عنھما ما لم ییبسا **باب** ما جاء فی غسل البول وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لصاحب القبر کان لا یستتر من بولہ ولم یذکر سوی بول الناس حدثنا یعقوب بن ابراھیم قال اخبرنا اسمعیل بن ابراھیم قال حدثنی روح بن القاسم قال حدثنی عطاء بن ابی میمونۃ عن انس بن مالک قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا تبرز لحاجتہ اتیتہ بماء فیغسل بہ **باب** حدثنا محمد بن المثنی قال ثنا محمد بن خازم قال ثنا الاعمش عن مجاھد عن طاؤس عن ابن عباس قال مر النبی صلی اللہ علیہ وسلم بقبرین فقال انھما لیعذبان وما یعذبان فی کبیر اما احدھما فکان لا یستتر من البول واما الاخر فکان یمشی بالنمیمۃ ثم اخذ جریدۃ رطبۃ فشقھا نصفین فغرز فی کل قبر واحدۃ قالوا یا رسول اللہ لم فعلت ھذا قال لعلہ یخفف عنھما ما لم ییبسا قال ابن المثنی وحدثنا وکیع قال حدثنا الاعمش سمعت مجاھدا مثلہ **باب** ترک النبی صلی اللہ علیہ وسلم والناس الاعرابی حتی فرغ من بولہ فی المسجد حدثنا موسی بن اسمعیل قال ثنا ھمام قال ثنا اسحق عن انس بن مالک ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم رأی اعرابیا یبول فی المسجد فقال دعوہ حتی اذا فرغ دعا بماء فصبہ علیہ **باب** صب الماء علی البول فی المسجد حدثنا ابو الیمان قال انا شعیب عن الزھری قال اخبرنی عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ بن مسعود ان ابا ھریرۃ قال قام اعرابی فبال فی المسجد فتناولہ الناس فقال لھم النبی صلی اللہ علیہ وسلم دعوہ وھریقوا علی بولہ سجلا من ماء او ذنوبا من ماء فانما بعثتم میسرین ولم تبعثوا معسرین حدثنا عبدان قال انا عبد اللہ قال انا یحیی بن سعید قال سمعت انس بن مالک عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ح وحدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سلیمن عن یحیی بن سعید قال سمعت انس بن مالک قال جاء اعرابی فبال فی طائفۃ المسجد فزجرہ الناس فنھاھم النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلما قضی بولہ امر النبی صلی اللہ علیہ وسلم بذنوب من ماء فاھریق علیہ **باب** بول الصبیان حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ ام المؤمنین انھا قالت اتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بصبی فبال علی ثوبہ فدعا بماء فاتبعہ ایاہ حدثنا عبد اللہ بن یوسف قال انا مالک عن ابن شھاب عن عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ عن ام قیس بنت محصن انھا اتت بابن لھا صغیر لم یاکل الطعام الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاجلسہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی حجرہ فبال علی ثوبہ فدعا بماء فنضحہ ولم یغسلہ **باب** البول قائما وقاعدا حدثنا ادم قال حدثنا شعبۃ عن الاعمش عن ابی وائل عن حذیفۃ قال اتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم سباطۃ قوم فبال قائما ثم دعا بماء فتوضا **باب** البول عند صاحبہ والتستر بالحائط حدثنا

(حاشیہ: ثنا — فیغتسل — لا یستنزہ — ۲ بھذا — یقول — فھریق)

قولہ وما یعذبان فی کبیر قال النووی لہ تاویلان احدھما انہ لیس بکبیر فی زعمھما والثانی انہ لیس بکبیر علیھما ان لا یفعلا قال فی خیر الجاری فقال العینی وفی شرح السنۃ معنی وما یعذبان فی کبیر انھما لا یعذبان فی امر کان یکبر ویشق الاحتراز منہ اذ لا مشقۃ فی الاستتار عند البول وترک النمیمۃ ولم یرد انھا غیر کبیرۃ فی امر الدین ۱۲ قولہ بلی یعنی وما یعذبان فی کبیر عندکم وھو کبیر عند اللہ تعالیٰ فکلمۃ بلی ایجاب النفی السابق او یقال وما یعذبان فی کبیر من الکبائر السبع ثم ذکر صلی اللہ علیہ وسلم انھما وان لم یعذبان من اجل السبع الموبقات لکنھما یعذبان لما ھو بعز لتھا فی عظم المعصیۃ ۱۲ خیر جاری قولہ لا یستتر من الاستتار ولابن عساکر یستبری من الاستبراء ولمسلم یستنزہ من الاستنزاہ وھو التنزہ من ملاقات البول ولابی نعیم لا یتوقی والمراد بروایۃ یستتر لا یجعل بینہ وبین بولہ سترۃ یعنی لا یتحفظ منہ لیوافق سائر الروایات قال السیوطی فی التوشیح وقال ابن حجر فی الفتح واجراہ بعضھم علی ظاہرہ فقال معناہ لا یستر عورتہ وضعف. قولہ ما لم ییبسا ھو من باب علم و بجوز کسر الموحدۃ قال العلماء شفع فاستجیب بالتخفیف عنھما الی ان ییبسا وقیل لکونھما یسبحان ما داما رطبین لقولہ تعالیٰ وان من شیء الا یسبح الی شیء حی وحیوۃ الخشب ما لم ییبس والحجر ما لم یقطع والمحققون علی تعمیم الشیء کذا ولیس فی الجریدۃ معنی یخصہ وانما ذاک ببرکۃ یدہ ولذا انکر الخطابی وضع الناس الجرید ونحوہ علی القبر ۱۲ مجمع البحار قولہ بالنمیمۃ ھی نقل کلام الغیر بقصد الاضرار ۱۲ قولہ البول الالف واللام للعھد ای بول الناس ۱۲ ع قولہ وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم الخ ھذا تعلیق من البخاری واسنادہ فی الباب السابق وقد قلنا انہ اراد بہ الاشارۃ الی ان المراد من البول المذکور ھو بول الناس لا سائر الابوال ولھذا قال ولم یذکر سوی بول الناس وھو من کلامہ نبہ بہ علی ما ذکرنا ۱۲ عینی قولہ قال ابن المثنی اراد بھذا الاسناد التقویۃ وتصریح لفظ سمعت لان الاعمش مدلس وعنعنۃ الاعمش لا تعتبر الا اذا علم سماعہ ۱۲ ک قولہ او ذنوبا کلمۃ او یحتمل ان یکون من کلام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فیکون للتخییر او من الراوی فیکون للتردید وقولہ من ماء زیادۃ زیدت للتاکید ۱۲ کرمانی قولہ بماء فاتبعہ ای اتبع رسول اللہ صلعم البول بالماء ۱۲ خ قولہ فنضحہ وفی بعض الروایات فرشہ وفی بعضھا ورد لفظ الصب فالمراد الغسل من غیر دلک ۱۲ عینی قولہ فبال قائما ذکروا وجوھا منھا انہ لبیان الجواز ومنھا انہ صلعم لم یجد مکانا للقعود ومنھا ان جانب سباطۃ کان مرتفعا فیرجع البول اولمرض منعہ عن القعود او للتداوی من وجع الصلب کذا فی مجمع البحار قولہ قائما مطابقتہ للترجمۃ ظاہرۃ لانہ اذا جاز قائما فقاعدا اولی ۱۲

اسماء الرجال

باب ما جاء فی غسل البول یعقوب الدورقی اسمعیل بن ابراھیم ھو ابن علیۃ ولیس ھو اخا یعقوب روح بن القاسم التمیمی العنبری عطاء بن ابی میمونۃ ابو معاذ البصری مولی انس رض باب بالتنوین من غیر ترجمۃ محمد بن المثنی البصری محمد بن خازم ابو معاویۃ الضریر الاعمش سلیمان بن مھران الکوفی الاسدی مجاھد ھو ابن جبر طاؤس بن کیسان قال ابن المثنی قد وصل ابو نعیم ھذا فی مستخرجہ من طریق محمد بن المثنی عن وکیع و ابو معاویۃ جمیعا عن الاعمش باب ترک النبی موسی التبوذکی البصری ھمام ھو ابن یحیی بن دینار العوذی اسحاق بن عبد اللہ بن ابی طلحۃ الانصاری انس ھو ابن مالک رض باب صب الماء الخ ابو الیمان الحکم بن نافع الحمصی شعیب بن ابی حمزۃ الزھری محمد بن مسلم ابا ھریرۃ عبد الرحمن بن صخر عبدان ھو عبد اللہ العتکی عبد اللہ بن المبارک یحیی ھو ابن سعید الانصاری سلیمان بن بلال باب بول الصبیان عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک بن انس امام دار الھجرۃ ہشام بن عروۃ بن زبیر بن العوام عبد اللہ بن یوسف التنیسی مالک بن انس امام دار الھجرۃ ابن شھاب الزھری ام قیس ذکر الذھبی فی تجریدہ فی الکنی ولم یذکر لھا اسما و عبد اللہ بن عبد البر اسمھا جذامۃ بالجیم والذال المعجمۃ وعند السھیلی آمنۃ باب البول قائما آدم بن ابی ایاس شعبۃ بن الحجاج الاعمش سلیمان بن مھران ابو وائل شقیق الکوفی حذیفۃ بن الیمان واسم الیمان حسیل بمھملتین مصغرا ویقال حسل بکسر ثم سکون العینی باب البول عند صاحبہ ۱۲ ق

ع لئلا یقطر بولہ فی مواضع من المسجد ۱۲ ع بفتح السین الدلو اذا کان فیہ الماء قل او کثر والذنوب الدلو الملآن یذکر ویؤنث ولا یقال وھا فارغان سجل وذنوب ۱۲ س المراد بہ ابن ام قیس المذکور بعدہ ۱۲ ف للحدیث ای رشہ من غیر سیلان قوی ۱۲ ن الکناسۃ ام قیل المزبلۃ ۱۲

حل اللغات النمیمۃ نقل کلام الغیر بقصد الاضرار سجل بفتح السین الدلو اذا کان فیہ الماء قل او کثر الذنوب بفتح الذال الدلو اذا کان ملآن سباطۃ بضم السین المزبلۃ ۱۲

سبق کانہ غیر عالم بخلاف المسئول وھاھنا السائل والمسئول عنھا متساویان وقد یقال ھو کنایۃ عن تساویھما فی عدم العلم لا عن تساویھما مطلقا فصار الجواب مخصوصا بھذا السؤال وانما سأل جبرئیل لیعلمھم ان الساعۃ لا یسأل عنھا وکلام بعضھم یشیر الی ان المعنی ولیس الذی یسأل عنھا کائنا من کان باعلم من الذی یسأل فلا یختص الکلام بسائل ومسئول عنھا بل یعم کل سائل ومسئول وعلی ھذا فوجہ تخصیص ھذا الجواب بھذا السؤال واللہ تعالیٰ اعلم قولہ وکذلک الایمان حتی یتم کان مراد المصنف ان ھذا اللفظ یدل علی ان اھل الکتاب کانوا ایضا یعتقدون ان الایمان یقبل التمام والنقصان واللہ تعالیٰ اعلم قولہ الحلال بین الخ لیس المعنی ان کل ما ھو حلال عند اللہ تعالیٰ فھو بین بوصف الحل یعرفہ کل احد بانہ حلال وان ما ھو حرام فھو کذلک والا لم یبق مشتبھا

عثمان بن ابی شیبة قال ثنا جریر عن منصور عن ابی وائل عن حذیفة قال رأیتنی انا والنبی صلی الله
علیه وسلم نتماشی فاتی سباطة قوم خلف حائط فقام کما یقوم احدکم فبال فانتبذت منه فاشار
الی فجئته فقمت عند عقبه حتی فرغ **باب البول عند سباطة قوم** حدثنا محمد بن
عرعرة قال ثنا شعبة عن منصور عن ابی وائل قال کان ابو موسی الاشعری یشدد فی
البول ویقول ان بنی اسرآئیل کان اذا اصاب ثوب احدهم قرضه فقال حذیفة لیته امسک
اتی رسول الله صلی الله علیه وسلم سباطة قوم فبال قائما **باب غسل الدم** حدثنا محمد
ابن المثنی قال حدثنا یحیی عن هشام قال حدثنی فاطمة عن اسماء قالت جاءت امرأة الی النبی
صلی الله علیه وسلم فقالت ارأیت احدانا تحیض فی الثوب کیف تصنع قال تحته ثم تقرصه
بالماء وتنضحه بالماء وتصلی فیه حدثنا محمد قال انا ابو معاویة قال حدثنا هشام بن
عروة عن ابیه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابی حبیش الی النبی صلی الله علیه وسلم
فقالت یا رسول الله انی امرأة استحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم
لا انما ذلک عرق ولیس بحیض فاذا اقبلت حیضتک فدعی الصلوة واذا ادبرت فاغسلی عنک الدم
ثم صلی قال وقال ابی ثم توضئی لکل صلوة حتی یجیء ذلک الوقت **باب غسل المنی وفرکه وغسل
ما یصیب من المرأة** حدثنا عبدان قال انا عبد الله بن المبارک قال انا عمرو بن میمون
الجزری عن سلیمان بن یسار عن عائشة قالت کنت اغسل الجنابة من ثوب النبی صلی الله علیه
فیخرج الی الصلوة وان بقع الماء فی ثوبه حدثنا قتیبة قال ثنا یزید قال ثنا عمرو عن سلیمن
ابن یسار قال سمعت عائشة ح وثنا مسدد قال ثنا عبد الواحد قال ثنا عمرو بن میمون عن سلیمن
ابن یسار قال سألت عائشة عن المنی یصیب الثوب فقالت کنت اغسل من ثوب رسول الله صلی الله
علیه وسلم فیخرج الی الصلوة واثر الغسل فی ثوبه بقع الماء **باب اذا غسل الجنابة او غیرها
فلم یذهب اثره** حدثنا موسی بن اسمعیل قال ثنا عبد الواحد قال ثنا عمرو بن میمون قال
سمعت سلیمن بن یسار فی الثوب تصیبه الجنابة قال قالت عائشة کنت اغسله من ثوب
رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم یخرج الی الصلوة واثر الغسل فیه بقع الماء حدثنا عمرو بن
خالد قال ثنا زهیر قال ثنا عمرو بن میمون بن مهران عن سلیمن بن یسار عن عائشة انها کانت تغسل
المنی من ثوب النبی صلی الله علیه وسلم ثم اراه فیه بقعة او بقعا **باب ابوال الابل والدواب و
الغنم ومرابضها** وصلی ابو موسی فی دار البرید والسرقین والبریة الی جنبه فقال ههنا وثم سواء حدثنا
سلیمن بن حرب عن حماد بن زید عن ایوب عن ابی قلابة عن انس قال قدم اناس من عکل او عرینة
فاجتووا المدینة فامرهم النبی صلی الله علیه وسلم بلقاح وان یشربوا من ابوالها والبانها فانطلقوا

اسماء الرجال

فلما صحّوا قتلوا راعى النبى صلى الله عليه وسلم واستاقوا النعم فجاء الخبر فى اول النهار فبعث فى آثارهم فلما ارتفع النهار جئ بهم فامر فقطع ايديهم وارجلهم وسمرت اعينهم والقوا فى الحرة يستسقون فلا يسقون قال ابو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله حدثنا آدم قال ثنا شعبة قال انا ابو التياح عن انس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى قبل ان يبنى المسجد فى مرابض الغنم **باب** ما يقع من النجاسات فى السمن والماء وقال الزهرى لا بأس بالماء ما لم يغيره طعم او ريح او لون وقال حماد لا بأس بريش الميتة وقال الزهرى فى عظام الموتى نحو الفيل وغيره ادركت ناسا من سلف العلماء يمتشطون بها ويدهنون فيها لا يرون به بأسا وقال ابن سيرين وابراهيم لا بأس بتجارة العاج حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فارة سقطت فى سمن فقال القوها وما حولها وكلوا سمنكم حدثنا على بن عبد الله قال ثنا معن قال ثنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن ميمونة ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن فارة سقطت فى سمن فقال خذوها وما حولها فاطرحوه وقال معن ثنا مالك ما لا احصيه يقول عن ابن عباس عن ميمونة حدثنا احمد بن محمد قال انا عبد الله قال انا معمر عن همام بن منبه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كل كلم يكلمه المسلم فى سبيل الله يكون يوم القيمة كهيئتها اذ طعنت تفجر دما اللون لون الدم والعرف عرف المسك **باب** البول فى الماء الدائم حدثنا ابو اليمان قال انا شعيب قال انا ابو الزناد ان عبد الرحمن بن هرمز الاعرج حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون وباسناده قال لا يبولن احدكم فى الماء الدائم الذى لا يجرى ثم يغتسل فيه **باب** اذا القى على ظهر المصلى قذر او جيفة لم تفسد عليه صلاته وكان ابن عمر اذا راى فى ثوبه دما وهو يصلى وضعه ومضى فى صلاته وقال ابن المسيب والشعبى اذا صلى وفى ثوبه دم او جنابة او لغير القبلة او تيمم فصلى ثم ادرك الماء فى وقته لا يعيد حدثنا عبدان قال اخبرنى ابى عن شعبة عن ابى اسحق عن عمرو بن ميمون ان عبد الله قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد ح قال وحدثنى احمد بن عثمان قال حدثنا شريح بن مسلمة قال حدثنا ابراهيم ابن يوسف عن ابيه عن ابى اسحق قال حدثنى عمرو بن ميمون ان عبد الله بن مسعود حدثه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى عند البيت وابو جهل واصحاب له جلوس اذ قال بعضهم لبعض ايكم يجئ بسلا جزور بنى فلان فيضعه على ظهر محمد اذا سجد فانبعث اشقى القوم فجاء به فنظر حتى اذا سجد النبى صلى الله عليه وسلم وضعه على ظهره بين كتفيه وانا انظر لا اغنى شيئا لو كانت لى منعة

ا قوله قتلوا راعى النبى صلعم تختلف روايات البخارى فى ان المقتول راعى النبى صلعم وفى ذكره بالافراد وكذا لمسلم لكن عنده فى رواية ثم مالوا على الرعاة فقتلوهم بصيغة الجمع ونحوه لابن حبان فيحتمل ان ابل الصدقة كان لها رعاة فقتل بعضهم مع راعى اللقاح ١٢ فتح البارى ٢ قوله سمرت قال ابن حزم تختلف روايات البخارى فى انه بالراء انتهى وفى الجمع فعله قصاصا لانهم سملوا اعين الرعاى وقطعوا ايديه ورجله وليس فيه ان نسخ المثلة عنهم كان بامره صلى الله عليه وسلم وكان قبل النهى عن المثلة وقيل بالنهى للتنزيه انتهى وقال النووى ان المحارب المرتد لا حرمة له فى سقى الماء ولا لغيره انتهى وفى الكرمانى اختلفوا فى طهارة ابوال ما يؤكل لحمه فقال بول ما يؤكل لحمه طاهر مستدلا بهذا الحديث وقال ابو حنيفة والشافعى الابوال كلها نجسة وانا باح لهم للمرض انتهى وقال العينى الجواب المقنع فى ذلك انه صلى الله عليه وسلم عرف بطريق الوحى شفاءهم والاستشفاء بالحرام جائز عند التيقن بحصول الشفاء كتناول الميتة بالمخمصة والخمر عند العطش واساغة اللقمة انتهى وقال الكرمانى وقول البخارى فى الترجمة باب ابوال الابل والدواب ان فيه اهل الظاهر وقاس بابوال ما لا يؤكل لحمه على ابوال الابل ولذلك قال وصلى ابو موسى فى دار البريد ليدل على طهارة ارواث الدواب وابوالها ومع ذلك فيها لانه يمكن ان يصلى على ثوب بسيط فيه او فيه مكان لا تعلق به نجاسة منه ولو صلى على السرقين بغير بساط فكان مذهبه انه لم يجز مخالفة الجماعة به انتهى ١٢ ٣ قوله الحرة بمهملة ارض ذات حجارة سود ويحتمل ان يراد حرارة الشمس ١٢ ك ٤ قوله حماد لا باس لانه لا يتغير وانه طاهر سواء كان ريش الماكول او غير الماكول ١٢ قس ٥ قوله وما حولها يعلم من هذه الرواية ان السمن كان جامدا كما صرح به فى الرواية الاخرى لان المائع لا يحل له اذا حل حوله ١٢ م ٦ قوله يقول عن ابن عباس الخ وهذا على من توهم انه من مسانيد ابن عباس ١٢ ٧ قوله ابن عباس الخ غرضه ان الحديث من مسانيد ميمونة لا من مسانيد ابن عباس ١٢ ك ٨ قوله والعرف الريح والمسك بكسر الميم هو بعض دم الغزال ومنه يعلم مطابقته للترجمة لان المسك طاهر واصله نجس فلما تغير خرج عن حكمه فكذا الماء اذا تغير خرج عن حكمه وان اختلف التغيران ١٢ خير جارى ٩ قوله نحن الآخرون اختلف فى الحكمة فى تقديم هذه الجملة فقال ابن بطال يحتمل ان يكون ابو هريرة سمع ذلك من النبى صلى الله عليه وسلم مع ما بعده فى نسق واحد فحدث بهما جميعا ويحتمل ان يكون همام فعل ذلك لانه سمعهما من ابى هريرة والا فليس فى الحديث مناسبة للترجمة ١٢ فتح البارى ١٠ قوله الآخرون معناه نحن المتاخرون فى الدنيا المتقدمون يوم القيمة ١٢ ع ١١ قوله لا يجرى هذا تفسير للماء الدائم لان الدائم ربما يقال على غير المنقطع ١٢ قس ١٢ قوله لم تفسد عليه صلاته محله ما اذا لم يعلم بذلك ولو تمادى ويحتمل الصحة مطلقا على قول من ذهب الى ان اجتناب النجاسة فى الصلوة ليس بفرض وعلى قول من ذهب الى منع ذلك فى الابتداء دون ما يطرأ واليه ميل المصنف وعليه يخرج صنيع الصحابى الذى استمر فى الصلوة بعد ان سال منه الدم برمى من رماه ١٢ فتح ١٣ قوله بسلا جزور بفتح السين المهملة والقصر هى الجلدة التى يكون فيها الولد كالمشيمة للآدمى والظاهر انها نجسة لاشتمالها الدم ونحوه ١٢ خير جارى ١٤ قوله اذا سجد لانه كان مباشر الهذا الامر وان كان فيه ابو جهل اشد كفرا منه ١٢ ع ١٥ بان يصنعون آنية الدهن منها ١٢ ع ١٦ هذا اذا كان جامدا وان كان مائعا تنجس ويتعذر تطهيره ويحرم اكله فيه عند الشافعى واما الاستصباح والانتفاع به فى غير الاكل والبيع فلا باس به لقوله صلعم فان كان مائعا فاستصبحوا به واما الحنفية صرحوا بل فقط لقوله وانتفعوا به والبيع من باب الانتفاع ومنع الحنابلة من الانتفاع مطلقا لقوله صلى الله عليه وسلم وان كان مائعا فلا تقربوه ورواة هذه الاحاديث مدنيون ـ مختصر من القسطلانى ١٢

اسماء الرجال

آدم هو ابن ابى اياس العسقلانى شعبة هو ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام العتكى ابو التياح هو يزيد بن حميد الضبعى البصرى **باب** ما يقع من النجاسات الخ قال الزهرى هو محمد بن مسلم وصله ابن وهب فى جامعه وقال حماد وصله عبد الرزاق اسمعيل بن ابى اويس الاصبحى مالك هو ابن انس الامام المدنى على بن عبد الله هو ابن جعفر المدينى معن هو ابن عيسى ابو يحيى القزاز المدنى احمد بن محمد هو ابن موسى المروزى المعروف بمردويه عبد الله هو ابن المبارك المروزى معمر هو ابن راشد الازدى همام بن منبه بلفظ الفاعل من التنبيه ابن كامل الصنعانى ابو عقبة اخو وهب ابو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسى **باب** البول فى الماء الدائم ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ابو عبد الرحمن القرشى **باب** وكان ابن عمر وصله ابن ابى شيبة فى مصنفه وقال ابن المسيب هو سعيد والشعبى هو عامر بن شراحيل حماد وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور وابن ابى شيبة باسانيد متفرقة عبدان هو عبد الله بن عثمان العتكى يروى عن ابيه عثمان بن جبلة شعبة هو ابن الحجاج المذكور ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى التابعى عمرو بن ميمون الكوفى الاودى ادرك النبى صلى الله عليه وسلم ولم يره احمد بن عثمان بن حكيم الاودى الكوفى شريح بن مسلمة التنوخى كذا ضبطه الكرمانى ابراهيم بن يوسف السبيعى يروى عن ابيه يوسف بن اسحق السبيعى ابى اسحق وعمرو بن ميمون المذكوران آنفا ١٢

حل اللغات

سمرت السمر الكحل بمسامير محمية الحرة ارض ذات حجارة سود العاج عظم الفيل او نابه فاحفظ العرف الريح المسك بكسر الميم وسكون السين المهملة هو بعض دم الغزال قذر بفتح الذال ضد النظافة سلا بفتح السين المهملة والقصر هى الجلدة التى تكون فيها الولد كالمشيمة للآدمى ١٢

حاشية السندى: حرام خالص فاذا صار كل منهما بينا لم يبق شئ مشتبها والله تعالى اعلم اه سندى (قوله قال شهادة ان لا اله الا الله الخ) تفسير الايمان بالامور المذكورة باعتبار اطلاقها على الاسلام واما الايمان بمعنى التصديق فكانه كان معلوما للقوم حاصلا لهم فلم يذكره (قوله وان تعطوا يصير خامسا والجواب ان المراد باربع هى ما امرهم به عموما وهذا يختص بالمجاهدين وكان القوم منهم فمعنى امرهم باربع اى عموما فلا اشكال غاية الامر ان هذا ليس من جملة تفصيل الاربع بل مقابل لها (قوله باب ما جاء ان الاعمال بالنية الخ) كانه ذكره ههنا لتعلق النية بالقلب الذى هو محل الايمان (قوله الدين النصيحة لله الخ) النصيحة الخلوص عن الغش ومنه التوبة النصوح فالنصيحة لله ان يكون عبدا خالصا له فى عبوديته عملا واعتقادا ولرسوله

قال فجعلوا يضحكون ويحيل بعضهم على بعض ورسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد لا يرفع رأسه حتى جاءته فاطمة فطرحته عن ظهره فرفع راسه ثم قال اللهم عليك بقريش ثلث مرات فشق ذلك عليهم اذ دعا عليهم قال وكانوا يرون ان الدعوة في ذلك البلد مستجابة ثم سمى اللهم عليك بابي جهل وعليك بعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابي معيط وعد السابع فلم نحفظه فوالذي نفسي بيده لقد رأيت الذين عد رسول الله صلى الله عليه وسلم صرعى في القليب قليب بدر

باب البزاق والمخاط ونحوه في الثوب وقال عروة عن المسور ومروان خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية فذكر الحديث وما تنخم النبي صلى الله عليه وسلم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن حميد عن انس قال بزق النبي صلى الله عليه وسلم في ثوبه قال ابو عبد الله طوله ابن ابي مريم قال انا يحيى بن ايوب قال حدثني حميد قال سمعت انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ ولا بالمسكر وكرهه الحسن وابو العالية وقال عطاء التيمم احب الي من الوضوء بالنبيذ واللبن حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا سفين قال ثنا الزهري عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شراب اسكر فهو حرام

باب غسل المرأة اباها الدم عن وجهه وقال ابو العالية امسحوا على رجلي فانها مريضة حدثنا محمد قال ثنا سفين بن عيينة عن ابي حازم سمع سهل بن سعد الساعدي وساله الناس وما بيني وبينه احد باي شيء دووي جرح النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بقي احد اعلم به مني كان علي يجيء بترسه فيه ماء وفاطمة تغسل عن وجهه الدم فاخذ حصير فاحرق فحشي به جرحه

باب السواك وقال ابن عباس بت عند النبي صلى الله عليه وسلم فاستن حدثنا ابو النعمان قال ثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فوجدته يستن بسواك بيده يقول اع اع والسواك في فيه كانه يتهوع حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك

باب دفع السواك الى الاكبر وقال عفان حدثنا صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اراني اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولت السواك الاصغر منهما فقيل لي كبر فدفعته الى الاكبر منهما قال ابو عبد الله اختصره نعيم عن ابن المبارك عن اسامة عن نافع عن ابن عمر

باب فضل من بات على الوضوء حدثنا محمد بن مقاتل قال انا عبد الله قال انا سفين عن منصور عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلوة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اسلمت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك اللهم امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت فان مت من ليلتك فانت على الفطرة واجعلهن آخر ما تتكلم به قال فرددتها على النبي صلى الله عليه وسلم فلما بلغت اللهم امنت بكتابك الذي انزلت قلت ورسولك قال لا ونبيك الذي ارسلت

اسماء الرجال

باب البزاق والمخاط ونحوه الخ وقال عروة بن الزبير التابعي فقيه المدينة مما وصله المؤلف قصة الحديبية في الحديث الآتي في الشروط مسور بن مخرمة الصحابي مروان بن الحكم الاموي محمد الفريابي سفيان الثوري حميد مصغرا اي الطويل انس بن مالك باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ الخ وقال عطاء اي ابن ابي رباح علي بن عبد الله المديني سفيان ابن عيينة الزهري

له قوله بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الغسل قال ابن حجر في الفتح كذا في رواية بتقديم البسملة وللاكثر بالعكس والاول ظاهر ووجه الثاني وعليه اكثر الروايات انه جعل الترجمة قائمة مقام تسمية السورة والاحاديث المذكورة بعد البسملة كالآيات مستفتحة بالبسملة انتهى ١٢ له قوله تعالى الخ والغرض بذكر الآيتين بيان ان وجوب الغسل ثابت بالقرآن ١٢ ك له قوله غرف بضم المعجمة جمع غرفة بالضم الشيء قدر ما يغترف من الماء بالكف ١٢ ع له قوله غسل فرجه تقديم وتاخير لان غسل الفرج كان قبل الوضوء اذ الواو لا تقتضي الترتيب وقد بين ذلك ابن المبارك عن الثوري عند المصنف في باب الستر في الغسل فذكر اولا غسل اليدين ثم غسل الفرج ثم مسح يده بالحائط ثم الوضوء غير رجليه واتي بثم الدالة على الترتيب في جميع ذلك والاحاديث يفسر بعضها بعضا كذا في فتح الباري والعيني ١٢

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الغسل

وقول الله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا الى قوله لعلكم تشكرون وقوله يايها الذين امنوا الى قوله عفوا غفورا

باب الوضوء قبل الغسل حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول الشعر ثم يصب على رأسه ثلث غرف بيديه ثم يفيض الماء على جلده كله حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفين عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه للصلوة غير رجليه وغسل فرجه وما اصابه من الاذى ثم افاض عليه الماء ثم نحى رجليه فغسلهما هذه غسله من الجنابة

باب غسل الرجل مع امرأته حدثنا ادم بن ابي اياس قال ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح يقال له الفرق

باب الغسل بالصاع ونحوه حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا عبد الصمد قال ثنا شعبة قال حدثني ابو بكر بن حفص قال سمعت ابا سلمة يقول دخلت انا واخو عائشة على عائشة فسألها اخوها عن غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعت باناء نحو من صاع فاغتسلت وافاضت على رأسها وبيننا وبينها حجاب قال ابو عبد الله قال يزيد بن هارون وبهز والجدي عن شعبة قدر صاع حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا يحيى بن ادم قال ثنا زهير عن ابي اسحق قال ثنا ابو جعفر انه كان عند جابر بن عبد الله هو وابوه وعنده قوم فسألوه عن الغسل فقال يكفيك صاع فقال رجل ما يكفيني فقال جابر كان يكفي من هو اوفى منك شعرا وخير منك ثم امنا في ثوب حدثنا ابو نعيم قال ثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وميمونة كانا يغتسلان من اناء واحد قال ابو عبد الله كان ابن عيينة يقول اخيرا عن ابن عباس عن ميمونة والصحيح ما روى ابو نعيم

باب من افاض على رأسه ثلثا حدثنا ابو نعيم قال ثنا زهير عن ابي اسحق قال حدثني سليمن بن صرد قال حدثني جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فافيض على رأسي ثلثا واشار بيديه كلتيهما حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن مخول بن راشد عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يفرغ على رأسه ثلثا حدثنا ابو نعيم قال حدثنا معمر بن يحيى بن سام قال حدثني ابو جعفر قال لي جابر اتاني ابن عمك يعرض بالحسن بن محمد بن الحنفية قال كيف الغسل من الجنابة فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ ثلث اكف فيفيضها على رأسه ثم يفيض على سائر جسده فقال لي الحسن اني رجل كثير الشعر فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم اكثر منك شعرا

باب الغسل مرة واحدة حدثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا عبد الواحد عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء للغسل فغسل يديه مرتين او ثلثا ثم افرغ على شماله فغسل مذاكيره ثم مسح يده بالارض ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه ثم افاض على جسده ثم تحول من مكانه فغسل قدميه

باب من بدأ بالحلاب او الطيب عند الغسل حدثنا محمد بن المثنى قال ثنا ابو عاصم عن حنظلة عن القاسم

ص الحلاب بكسر الحاء وخفة اللام اناء يسع فيه حلبة ناقة ١٢

قوله الفرق بفتحتين قال النووي وهو بفتح الفاء والراء وجاز اسكانها وقال ابو زيد الانصاري الاصمعي الراء جائز هو لغة فيه وهو مقدار ثلثة اصوع وهو ستة عشر رطلا عند اهل الحجاز فان قلت ورد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الرجل بفضل المرأة قلت قال الخطابي اهل المعرفة بالحديث لم يرفعوا طرق اسانيد هذا الحديث ولو ثبت فهو منسوخ ١٢ ع قوله عبد الله وثلث بالعراق وبه قال الشافعي وفقهاء الحجاز وقول ابو يوسف وبه اخذ ابو حنيفة وفقهاء العراق ١٢ ع قوله بهز والجدي بضم الجيم وشدة الدال نسبة الى جدة التي بساحل البحر من ناحية مكة ١٢ ع قوله امنا في ثوب من الامامة اي كان بعد الكلام المذكور امنا وهو في ثوب واحد والضمير في امنا الى جابر والقائل به ابو جعفر واما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القائل به جابر والاول هو المختار ١٢ خير جاري قوله امانا قسيم المحذوف وقد ذكر ابو نعيم في المستخرج سببه من هذا الوجه وله عنده ذكروا عند النبي صلى الله عليه وسلم الغسل من الجنابة فذكره ولمسلم من طريق ابي الاحوص عن ابي اسحق تماروا في الغسل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم اما انا فاغسل راسي بكذا وكذا فذكر الحديث فهذا هو القسيم المحذوف ١٢ فتح الباري قوله ابن عمك فيه تجوز لانه ابن عم والده علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب والحنفية كانت زوجة علي تزوجها بعد فاطمة رض فولدت له محمدا فاشتهر بالنسبة اليها ١٢ ع قوله مذاكيره جمع ذكر على خلاف القياس فرقا بينه وبين الذكر الذي يقابل الانثى والمراد به الاعضاء المعصوصة وحواليها ١٢ خير الجاري قوله بالحلاب قال ابن حجر مطابقة هذه الترجمة لحديث الباب اشكل امرها قديما وحديثا على جماعة من الائمة حتى نسب بعضهم البخاري الى الوهم اي في الخبر الجاري الحلاب بكسر المهملة وخفة اللام اناء يسع فيه حلبة ناقة وقوله والطيب قال القسطلاني عقد الباب لاحد الامرين فوفى بذكر احدهما وكانه اراد بذلك التنبيه على انه لا تطييب قبل الاغتسال ثم ابن المبارك في ذلك وليس استعمال الطيب قبل الاغتسال مثل استعماله قبل الجماع للنشاط ١٢

اسماء الرجال

باب الوضوء قبل الغسل عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني الاصبحي هشام عن ابيه عروة بن الزبير محمد بن يوسف الفريابي لا البيكندي سفيان هو الثوري لا ابن عيينة الاعمش سليمان بن مهران الكوفي سالم بن ابي الجعد رافع الغطفاني كريب ابو رشدين مولى ابن عباس باب غسل الرجل مع المرأة ادم بن ابي اياس العسقلاني ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشي عروة هو ابن الزبير باب الغسل بالصاع عبد الله بن محمد الجعفي المسندي عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري شعبة هو ابن الحجاج العتكي ابو بكر بن حفص بن عمر ابن سعد بن ابي وقاص ابا سلمة هو عبد الرحمن بن عوف زهير هو ابن معوية الكوفي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي ابن عيينة هو سفيان عمرو هو ابن دينار ابو نعيم زهير هو ابن اسحق مر آنفا سليمان بن صرد ابو مطرف الكوفي الصحابي محمد بن بشار العبدي البصري غندر هو ابن جعفر البصري شعبة هو ابن الحجاج العتكي ابو نعيم تقدم معمر بن يحيى بفتح الميم في اكثر الروايات وبه جزم المزي والقابسي معمر على وزن محمد وجزم به الحاكم وجوز النسائي الوجهين

باب الغسل مرة واحدة موسى هو التبوذكي عبد الواحد بن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي سالم هو المذكور قريبا باب من بدأ بالحلاب محمد بن المثنى العنزي ابو عاصم الضحاك بن مخلد حنظلة بن ابي سفيان القاسم ابن محمد بن ابي بكر الصديق • **حل للغات** الغسل بالفتح مصدر غسل يعني شستن وبالضم الاغتسال وهو غسل تمام الجسد غرف بضم الغين وفتح الراء جمع غرفة بالضم وهو قدر ما يغترف من الماء في الكف يفيض اي يسيل قدح بفتحتين واحد الاقداح التي للشرب الفرق بفتحتين وجاز اسكان الراء هو مقدار ثلثة اصوع عند اهل الحجاز الصاع كيل يسع اربعة امداد عند اهل الحجاز رطل وثلث وبه قال الشافعي وعند اهل العراق رطلان وهو مذهب الحنفية الجدي بضم الجيم وتشديد الدال نسبة الى جدة وهو جزيرة معروفة بساحل البحر من ناحية مكة مذاكير جمع ذكر على خلاف القياس فرقا بينه وبين الذكر الذي يقابل الانثى والمراد بالمذاكير اعضاء التناسل وما حواليها

ان يكون مؤمنا به خالصا معظما وموقرا له مطيعا لا عن خيانة والله تعالى اعلم (قوله وقول الله عز وجل يرفع الله الآية) هو بالرفع وهو المضبوط في الاصول كما ذكره الشيخ ابن حجر والتقدير وفيه اي في بيان الفضل قول الله اويدل عليه قول الله والقرينة على المحذوف ظهور ان الآية من ادلة الفضل والدليل يدل على المدلول ويكون في بيانه فبطل قول من قال لا يصح الرفع لا على الفاعلية وهو ظاهر ولا على الابتداء لعدم الخبر وتقدير الخبر يحتاج الى قرينة ولا قرينة فتأمل وقوله يرفع الله بكسر العين جواب الامر السابق والخطاب للمومنين مطلقا فمن في قوله منكم للبيان كما قالوا في قوله تعالى للذين احسنوا منهم واتقوا اجر عظيم لا للتبيعيض ومحل الاستشهاد لا هو عطف والذين اوتوا العلم في محل رفع الدرجات على

سلہ قولہ نحو الحلاب بکسر مہملۃ وخفۃ لام اناء یسع قدر حلب ناقۃ ای کان یبتدی بطلب ظرف وبطلب طیب اواراد بہ اناء الطیب یعنی بدأ تارۃ بطلب ظرف وتارۃ بطلب نفس الطیب وروی بشدۃ لام وجیم وہو خطأ ۱۲ مجمع البحار سلہ قولہ فلم ینفض بہا قال النووی فیہ استحباب ترک التنشف وقال فیہ دلیل علی انہ کان صلعم ینشف ولولا ذلک لم تاتہ بالمندیل وانما ردہ لانہ یمکن انہ کان وسخا او نحوہ انتہی وعن عائشۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کانت لہ خرقۃ ینشف بہا قال الکرمانی وقال وقد اختلف اصحابنا فیہ فی الوضوء والغسل علی خمسۃ اوجہ اشہرہا ان المستحب ترکہ والثانی انہ مکروہ والثالث انہ مباح والرابع انہ مستحب لما فیہ من الاحتراز عن الاوساخ والخامس انہ یکرہ فی الصیف دون الشتاء ۱۲ سلہ قولہ ثم توضأ ای کل واحد منہما وکان البخاری قاس الجنب علی المحدث والا فلم یظہر بما ذکر کون ابن عمر والبراء جنبین الا ان یقال ان ہذا الوضوء کان وضوء الجنابۃ بقرینۃ الترجمۃ فان الترجمۃ قد تکون شارحۃ للحدیث کذا فی الخیر الجاری و قال العینی ہذا الاثر غیر مطابق للترجمۃ علی الکمال لان الترجمۃ مقیدۃ والاثر مطلق ۱۲ سلہ قولہ بما ینتضح اے ترشح ویتطایر کما فی الکرمانی قال العینی وجہ مطابقۃ ہذا الاثر یاتی بالتعسف وہو من حیث ان الماء الذی یدخل الجنب یدہ فیہ لا ینجس اذا کانت طاہرۃ فکذلک انتشار الماء الذی یغسل بہ الجنب فی انائہ لان فی تنجیسہ مشقۃ الا تری کیف قال الحسن البصری ومن یملک انتشار الماء فانا نرجو من رحمۃ اللہ ما ہو اوسع من ہذا ثم اعلم ان البخاری اخرج فی ہذا الباب اربعۃ احادیث فمطابقۃ الاول للترجمۃ قد ذکرناہا والثانی مفسر للاول والثالث والرابع وان لم یذکر فیہما غسل الید ولکنہما محمولان علی معنی الحدیث الثانی وہذا القدر کاف للتطابق ولا معنی لتطویل الکلام بدون فائدۃ کما ذکرہ ابن بطال وابن المنیر وغیرہما انتہی کلام العینی ۱۲ سلہ قولہ تختلف والاختلاف لا یکون الا بعد الادخال وہو موضع الترجمۃ ۱۲ سلہ قولہ غسل یدہ قال العینی ہذا الحدیث مفسر للحدیث السابق لان الحدیث السابق اختلاف الایدی فی الاناء ظاہرۃ بتطاول الید الطاہرۃ وبین فی ہذا اذا اغتسل من الجنابۃ غسل یدہ یعنی اذا اراد الاغتسال لاجل خشیۃ ان یکون بہا اذی من الجنابۃ وغیرہا وعند التیقن بطہارۃ فلم یکن یغسلہا فبہذا ینتفی التعارض بینہما انتہی کلامہ مختصرا وقال القسطلانی ہذا محمول علی ما اذا خشی ان یکون علق بہا شیء فی المطابقۃ باعتبار ما فہم من الجزء السلبی اعنی اذا لم یکن علی یدہ قذر ۱۲ خ سلہ لما جاز ادخال الید فی اثناء الغسل بدون رفع الحدث جاز فی ابتدائہ ایضا ۱۲ ک سلہ فالمطابقۃ فیہ باعتبار قولہ اذا لم یکن علی یدہ قذر ۱۲ خ سلہ اے قبل ادخالہا فی الاناء ۱۲ خ

عن عائشۃ قالت کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا اغتسل من الجنابۃ دعا بشیء نحو الحلاب فاخذ بکفہ فبدأ بشق رأسہ الایمن ثم الایسر فقال بہما علی وسط رأسہ **باب** المضمضۃ والاستنشاق فی الجنابۃ **حدثنا** عمر ابن حفص بن غیاث قال ثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنی سالم عن کریب عن ابن عباس قال حدثتنا میمونۃ قالت صببت للنبی صلی اللہ علیہ غسلا فافرغ بیمینہ علی یسارہ فغسلہما ثم غسل فرجہ ثم قال بیدہ علی الارض فمسحہا بالتراب ثم غسلہا ثم مضمض واستنشق ثم غسل وجہہ وافاض علی رأسہ ثم تنحی فغسل قدمیہ ثم اتی بمندیل فلم ینفض بہا **باب** مسح الید بالتراب لتکون انقی **حدثنا** عبد اللہ ابن الزبیر الحمیدی قال حدثنا سفین قال حدثنا الاعمش عن سالم بن ابی الجعد عن کریب عن ابن عباس عن میمونۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اغتسل من الجنابۃ فغسل فرجہ بیدہ ثم دلک بہا الحائط ثم غسلہا ثم توضأ وضوءہ للصلوۃ فلما فرغ من غسلہ غسل رجلیہ **باب** ہل یدخل الجنب یدہ فی الاناء قبل ان یغسلہا اذا لم یکن علی یدہ قذر غیر الجنابۃ وادخل ابن عمر والبراء بن عازب یدہ فی الطہور ولم یغسلہا ثم توضأ ولم یر ابن عمر وابن عباس بأسا بما ینتضح من غسل الجنابۃ **حدثنا** عبد اللہ بن مسلمۃ قال حدثنا افلح بن حمید عن القاسم عن عائشۃ قالت کنت اغتسل انا والنبی صلی اللہ علیہ من اناء واحد تختلف ایدینا فیہ **حدثنا** مسدد قال حدثنا حماد عن ہشام عن ابیہ عن عائشۃ قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اغتسل من الجنابۃ غسل یدہ **حدثنا** ابو الولید قال حدثنا شعبۃ عن ابی بکر بن حفص عن عروۃ عن عائشۃ قالت کنت اغتسل انا والنبی صلی اللہ علیہ من اناء واحد من جنابۃ وعن عبد الرحمن بن القاسم عن ابیہ عن عائشۃ مثلہ **حدثنا** ابو الولید قال حدثنا شعبۃ عن عبد اللہ بن عبد اللہ بن جبر قال سمعت انس بن مالک یقول کان النبی صلی اللہ علیہ والمرأۃ من نسائہ یغتسلان من اناء واحد زاد مسلم ووہب بن جریر عن شعبۃ من الجنابۃ **باب** من افرغ بیمینہ علی شمالہ فی الغسل **حدثنا** موسی بن اسمعیل قال حدثنا ابو عوانۃ قال ثنا الاعمش عن سالم بن ابی الجعد عن کریب مولی ابن عباس عن ابن عباس عن میمونۃ بنت الحارث قالت وضعت لرسول اللہ صلی اللہ علیہ غسلا وسترتہ فصب علی یدہ فغسلہا مرۃ او مرتین قال سلیمن لا ادری اذکر الثالثۃ ام لا ثم افرغ بیمینہ علی شمالہ فغسل فرجہ ثم دلک یدہ بالارض او بالحائط ثم تمضمض واستنشق وغسل وجہہ ویدیہ وغسل رأسہ ثم صب علی جسدہ ثم تنحی فغسل قدمیہ فناولتہ خرقۃ فقال بیدہ ہکذا ولم یردہا **باب** تفریق الغسل والوضوء ویذکر عن ابن عمر انہ غسل قدمیہ بعد ما جف وضوءہ **حدثنا** محمد بن محبوب قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش عن سالم بن ابی الجعد عن کریب مولی ابن عباس عن ابن عباس قال قالت میمونۃ وضعت للنبی صلی اللہ علیہ ماء یغتسل بہ فافرغ علی یدیہ فغسلہما مرتین او ثلثا ثم افرغ بیمینہ علی شمالہ فغسل مذاکیرہ ثم دلک یدہ بالارض ثم تمضمض واستنشق ثم غسل وجہہ ویدیہ ثم غسل رأسہ ثلثا ثم صب علی جسدہ ثم تنحی من مقامہ فغسل قدمیہ **باب** اذا جامع ثم عاد ومن دار علی نسائہ فی غسل واحد **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابی عدی ویحیی

اسماء الرجال

باب المضمضۃ الخ عمر بن حفص بن غیاث ابن طلق النخعی الاعمش سلیمان بن مہران سالم بن ابی الجعد التابعی کریب مصغرا مولی ابن عباس میمونۃ ام المؤمنین باب مسح الید الخ سفین بن عیینۃ الاعمش المذکور آنفا باب ہل یدخل الخ وادخل ابن عمر بن الخطاب فیما وصلہ سعید بن منصور بمعناہ والبراء بن عازب وصلہ ابن ابی شیبۃ عبد اللہ القعنبی افلح بن حمید لیس ہو افلح بن سعید لان المؤلف لم یخرج لہ شیئا قاسم بن محمد بن ابی بکر الصدیق رض عائشۃ ام المؤمنین ابو الولید ہشام بن عبد الملک الطیالسی البصری شعبۃ بن الحجاج ابی بکر بن حفص بن عمر بن سعد بن ابی وقاص عروۃ بن الزبیر بن العوام باب من افرغ بیمینہ الخ موسی التبوذکی ابو عوانۃ الوضاح الیشکری الاعمش المذکور فی السند السابق قال سلیمان اسم الاعمش باب تفریق الغسل الخ محمد ابو عبد اللہ البصری مات سنۃ ۲۲۳ عبد الواحد بن زیاد البصری باب اذا جامع محمد المعروف بہ بندار ابن ابی عدی محمد بن ابراہیم مات ۱۹۴ ۱۲ قس

حل اللغات وسط بفتح السین الشیء الذی یکون فی الوسط وبسکون السین الوسط نفسہ غسیلا بالتصغیر ای ماء الغسل مندیل بکسر المیم الثوب الذی یمسح بہ البدن

الذین امنوا عطفا لاخص علی الاعم ومثلہ یفید زیادۃ فضیلۃ الاخص وکثرۃ الاہتمام بشانہ واللہ تعالی اعلم والمعنی اذا قیل لکم ایہا المؤمنون انشزوا ای قوموا عن المجلس فانشزوا ای قوموا عنہ یرفع اللہ درجاتکم ایہا المؤمنون سیما درجات علمائکم وتمام التحقیق یقتضی بسطا لیس ہذا موضعہ (قولہ باب قول المحدث حدثنا او اخبرنا وانبأنا) ای ہل لہذا القول ونحوہ اصل بانہ ورد فی کلامہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم وکلام اصحابہ ام لا وقیل مرادہ ہل ہذہ الالفاظ بمعنی واحد ام لا وانت خبیر بان ما ذکرہ فی الباب لا یدل علی ذلک الا بتکلف ولعلہ لا یتم دلیل ما ذکرنا فذکر قول ابن عیینۃ استطرادی واللہ تعالی اعلم۔ (قولہ واحتج مالک بالصک یقرأ علی القوم فیقولون اشہدنا فلان) ظاہرہ ان المقر یقرأ الصک علی الشہود فیسوغ لہم الشہادۃ بذلک ولا یناسب المقصود فانہ من باب

سندی

ابن سعيد عن شعبة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه قال ذكرته لعائشة فقالت يرحم الله ابا عبد الرحمن كنت اطيب رسول الله صلی الله علیه وسلم فيطوف على نسائه ثم يصبح محرما ينضخ طيبا حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال حدثنا انس بن مالك قال كان النبي صلی الله علیه وسلم يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن احدى عشرة قال قلت لانس اوكان يطيقه قال كنا نتحدث انه اعطي قوة ثلثين وقال سعيد عن قتادة ان انسا حدثهم تسع نسوة **باب** غسل المذى والوضوء منه **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا زائدة عن ابي حصين عن ابي عبد الرحمن عن علي قال كنت رجلا مذاء فامرت رجلا يسأل النبي صلی الله علیه وسلم لمكان ابنته فسأل فقال توضأ واغسل ذكرك **باب** من تطيب ثم اغتسل وبقي اثر الطيب **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه قال سألت عائشة وذكرت لها قول ابن عمر ما احب ان اصبح محرما انضخ طيبا فقالت عائشة انا طيبت رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم طاف في نسائه ثم اصبح محرما **حدثنا** آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كاني انظر الى وبيص الطيب في مفرق النبي صلی الله علیه وسلم وهو محرم **باب** تخليل الشعر حتى اذا ظن انه قد اروى بشرته افاض عليه **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اغتسل من الجنابة غسل يديه وتوضأ وضوءه للصلوة ثم اغتسل ثم تخلل بيده شعره حتى اذا ظن انه قد اروى بشرته افاض عليه الماء ثلث مرات ثم غسل سائر جسده وقالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلی الله علیه وسلم من اناء واحد نغرف منه جميعا **باب** من توضأ في الجنابة ثم غسل سائر جسده ولم يعد غسل مواضع الوضوء منه مرة اخرى **حدثنا** يوسف بن عيسى قال انا الفضل بن موسى قال نا الاعمش عن سالم عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس عن ميمونة قالت وضع رسول الله صلی الله علیه وسلم وضوء الجنابة فاكفأ بيمينه على يساره مرتين او ثلثا ثم غسل فرجه ثم ضرب يده بالارض او الحائط مرتين او ثلثا ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم افاض على رأسه الماء ثم غسل جسده ثم تنحى فغسل رجليه قالت فاتيته بخرقة فلم يردها فجعل ينفض بيده **باب** اذا ذكر في المسجد انه جنب خرج كما هو ولا يتيمم **حدثنا** عبد الله بن محمد قال ثنا عثمان بن عمر قال انا يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال اقيمت الصلوة وعدلت الصفوف قياما فخرج الينا رسول الله صلی الله علیه وسلم فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب فقال لنا مكانكم ثم رجع فاغتسل ثم خرج الينا ورأسه يقطر فكبر فصلينا معه تابعه عبد الاعلى عن معمر عن الزهري ورواه الاوزاعي عن الزهري **باب** نفض اليدين من غسل الجنابة **حدثنا** عبدان قال انا ابو حمزة قال سمعت الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت للنبي صلی الله علیه وسلم غسلا فسترته بثوب وصب على يديه فغسلهما ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه فضرب بيده الارض فمسحها ثم غسلها فمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم صب على رأسه وافاض على جسده ثم تنحى فغسل قدميه فناولته ثوبا فلم يأخذه فانطلق وهو ينفض يديه **باب** من بدأ بشق رأسه الايمن في الغسل **حدثنا** خلاد بن يحيى قال حدثنا ابراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت كنا اذا اصاب احدانا جنابة اخذت بيديها ثلثا فوق رأسها ثم تاخذ بيدها على شقها

۱؎ قوله ذكرته اے ذكرت قول ابن عمر ما احب ان اصبح محرما انضخ طيبا وكنى بالضمير لانه معلوم عند اهل هذا البيان واسترحمت عائشة اشعارا بانه قد سهى فيما قاله في شان النضخ وغفل عن حال رسول الله صلعم ۱۲ ک ۲؎ قوله ينضخ بفتح الياء والضاد المعجمة بعدها خاء معجمة اے يفور منه عينان نضاختان وهذا هو المشهور وضبط بعضهم بالحاء المهملة قال الاسمعيلي وكذا ضبط عامة من حدثنا وهما متقاربان في المعنى ۱۲ عيني ۳؎ قوله احدى عشرة قال ابن خزيمة لم يقل احد من اصحاب قتادة احدى عشرة الا معاذ بن هشام عن ابيه وقد روى البخاري الرواية الاخرى عن انس تسع نسوة وجمع بينهما بان ازواجه كن تسعا في هذا الوقت كما في رواية سعيد وسريتاه مارية وريحانة على رواية من روى ان ريحانة كانت امة. قاله العيني وكذا في التوشيح والخير الجاري ۱۲ ۴؎ قوله قوة ثلثين وفي صحيح الاسمعيلي قوة اربعين ومثله في الحلية انه اعطي قوة اربعين كل رجل من رجال اهل الجنة وفي الترمذي وصححه ان قوة رجل من اهل الجنة كمائة رجل وقد قيل من كان اتقى الله فشهوته اشد ۱۲ توشيح ۵؎ قوله وبيص الطيب بفتح الواو وكسر الموحدة وسكون التحتية وصاد مهملة وهو البريق واللمعان وقال الاسمعيلي وبيص الطيب تلالؤه وذلك لعين قائمة لا للريح فقط ومطابقة الحديث الاول للترجمة باعتبار الجزء الاول من الترجمة وهو قوله تطيب ثم اغتسل ظاهر لان طواف النساء كناية عن الجماع ومن لوازمه الاغتسال اما باعتبار الجزء الثاني وهو بقاء اثر الطيب فالمطابقة فيه من قول عائشة فانها ردت على ابن عمر فلا بد من تقدير ينضخ طيبا بعد لفظ اصبح محرما حتى يتم الرد كذا في العيني ومطابقة الحديث الثاني لها باعتبار الجزء الثاني فقط كذا في العيني ۱۲ ۶؎ قوله ثم غسل جسده. قال ابن بطال حديث عائشة الذي في الباب قبله اليق في الترجمة لان فيه ثم غسل سائر جسده واما حديث الباب ففيه ثم غسل جسده فدخل في عمومه مواضع الوضوء فلا يطابق قوله ولم يعد غسل مواضع الوضوء واجاب ابن المنير بان قرينة الحال والعرف من سياق الكلام تخص اعضاء الوضوء وذكر الجسد بعد ذكر الاعضاء المعينة يفهم منه عرفا بقية الجسد لا جملته لان الاصل عدم التكرار ۱۲ عيني ۷؎ قوله فكبر ظاهره الاكتفاء بالاقامة السابقة فيؤخذ منه التخلل الكثير بين الاقامة والدخول في الصلوة ۱۲ تلخيص وفتح الباري والعيني ۸؎ قوله فسترته الظاهر انها سترت للغسل وقال القسطلاني اے غطيت راسه فاراد صلعم يغتسل فاخذ الماء فكشف راسه وصب ۱۲ قس ۹؎ اے بدل احدى عشرة ۱۲ ع ۱۰؎ بالفتح وسكون المعجمة وتخفيف الياء وهو افصح ۱۲ تو ۱۱؎ من الذكر بضم الذال لا من الذكر بالكسر ۱۲ ع خ ۱۲؎ فيه دليل على ان النفض لا باس به ۱۲ ک

اسماء الرجال

شعبة هو ابن الحجاج العتكي محمد بن بشار العبدي البصري معاذ بن هشام بن ابي عبد الله الدستوائي قتادة الاكمه السدوسي وقال سعيد هو ابن ابي عروبة وصلها المؤلف بعد اثنى عشر بابا باب غسل المذى ابو الوليد هشام بن عبد الملك زائدة ابن قدامة الثقفي الكوفي ابي حصين عثمان بن عاصم الكوفي ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي باب من تطيب ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ابو عوانة الوضاح اليشكري آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة تقدم الحكم هو ابن عتيبة ابراهيم النخعي باب تخليل الشعر عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي هشام يروي عن ابيه عروة ابن الزبير باب من توضأ في الجنابة يوسف ابن عيسى بن يعقوب المروزي الفضل بن موسى السيناني الاعمش سليمان بن مهران سالم بن ابي الجعد رافع الاشجعي باب اذا ذكر في المسجد عبد الله ابن محمد المسندي عثمان بن عمر بن فارس البصري يونس بن يزيد الايلي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب نفض اليدين عبدان هو عبد الله بن عثمان ابو حمزة بالحاء المهملة والزاي الاعمش ومن بعده تقدم ذكرهم في هذه الصفحة باب من بدأ بشق راسه الخ خلاد بن يحيى بن صفوان الكوفي ابراهيم هو المخزومي الكوفي الحسن بن مسلم بن يناق المكي ۱۲ قس وغيره

حل اللغات

ينضخ من النضخ بالخاء المعجمة من فتح ومعناه ومعنى النضح واحد مذى بفتح الميم وسكون الذال وتخفيف الياء وهو افصح وهو ما يخرج عند اختلاط الرجل بالمرأة وبيص بفتح الواو وكسر الباء هو البريق واللمعان وقال الاسمعيلي وبيص الطيب تلالؤه وذلك بعين قائمة لا للريح فقط بشرته البشرة ظاهر جلد البشر اروى جلده ريا ما ذكر بمعنى تذكر وهو من الذكر بضم

قراءة الاصل على الفرع ولا كلام فيه وانما الكلام في قراءة الفرع على الاصل فالوجه ان يقال المراد يقرأ رجل من الشهود او غيرهم على قوم فيهم المقرئ فيقول للمقرئ نعم فيقول بعض القوم وكذا القارئ مثلا اشهدنا فلان المقرئ الذي هو من جملة القوم المقروء عليهم فصار المقرئ مقروءا عليه وصحت الشهادة عليه بذلك فاذا صحت الشهادة عليه بذلك صحت الرواية عنه بذلك بالاولى، او المعنى يقرأ عند القوم على رجل فيقول القوم اشهدنا فلان المقروء عليه ومآل المعنى واحد وانما الفرق بتقدير الكلام وعلى الوجهين فهذا دليل على صحة الرواية بالقراءة على الشيخ لمن يقرأ ولمن حضر معه وهو المطلوب في الترجمة الخصوص صحة الرواية للقارئ فقط بل هو ومن حضر معه عند القراءة على الشيخ سواء والله تعالى اعلم (قوله اسئلك بربك ورب من قبلك الخ) قال ذلك لزيادة التوثيق والتثبيت كما يؤتى بالتأكيد لذلك ويقع ذلك في امر

ـــه قوله بينا ايوب ـ والمراد الى آخر الحديث وهو بدل من ضمير المفعول فى رواه ابراهيم فان قلت لم اخر الاسناد قلت لعل له طريقا آخر غير هذا وتركه وذكر الحديث تعليقا لغرض من الاغراض ثم قال ورواه ابراهيم اشعارا بهذا الطريق الآخر وهذا ايضا تعليق لان البخارى لم يدرك عصر ابراهيم ثم ان المحدثين كثيرا منهم يذكرون الحديث اولا ثم ياتى بالاسناد لكن الغالب عكسه ١٢ كرمانى ـــه قوله تابعه ابو عوانة وابن فضيل فى الستر ـ اى تابعا سفيان فى لفظ سترت النبى صلى الله عليه وسلم لا فى تمام الحديث قال ابن بطال اجمعوا على وجوب ستر العورة عن اعين الناظرين ١٢ كرمانى ـــه قوله عن ام سلمة ـ قال ابن حجر فى فتح البارى وقد اتفق الشيخان على اخراج هذا الحديث من طرق عن هشام بن عروة عن ابيه عنها ورواه مسلم ايضا من الزهرى عن عروة لكن قال عن عائشة وفيه ان المراجعة وقعت بين ام سليم وعائشة ونقل القاضى عياض عن اهل الحديث ان الصحيح ان القصة وقعت لام سلمة لا لعائشة وهذا يقتضى ترجيح رواية هشام لكن نقل ابن عبد البر عن الذهلى انه صحح الروايتين و اشار ابو داؤد الى تقوية رواية الزهرى قال النووى فى شرح مسلم يحتمل ان يكون عائشة وام سلمة انكرتا على ام سليم وهو جمع حسن لانه لا يمتنع حضور ام سلمة و عائشة عند النبى صلى الله عليه وسلم فى مجلس واحد انتهى كلام الفتح وكذا فى العينى ١٢ ـــه قوله فانبجست ـ بنون ثم فوقية مثناة ثم جيم اے اعتقدت نفسى نجسا ورواية الكشميهنى والحموے وكريمة فانخنست بالنون ثم بالمعجمة ثم بالنون ثم بالسين المهملة معناه تاخرت ورجعت وهو لازم ومتعد ولابن عساكر والى الوقت والاصيلى فانبجست بالجيم بعد الموحدة معناه اندفعت وذكر العينى فيه روايات أخر وقال ومناسبة الحديث لاحدى الترجمتين ظاهر وللثانية باعتبار ان المسلم طاهر ومن لوازم طهارته طهارة عرقه ١٢ ـــه قوله قال عطاء الخ ـ مناسبة للترجمة فى قوله وغيره بالرفع ظاهرة واما بالجر الذى هو الاظهر فلا تكون المطابقة الا من جهة المعنى وهو ان الجنب اذا جاز له الخروج من بيته والمشى فى السوق وغيره جاز له كذلك الافعال المذكورة فى الاثر ١٢ عينى ـــه قوله يطوف على نسائه ـ فيه المطابقة للترجمة لانه اذا اراد الطواف عليهن فبالضرورة يحتاج الى المشى من حجرة الى حجرة ـ كذا فى العينى ١٢ عـــه اے ياخذ بيده ويرمى فى ثوبه ١٢ خ عـــه المراد ان الله لا يأمر بالحياء فى الحق ١٢ ف ســه اے فى ذاته وان كان نجس اذا خالط بالنجاسة ١٢

الايمن وبيدها الأخرى على شقها الايسر باب من اغتسل عريانا وحده فى الخلوة ومن تستر والتستر افضل وقال بهز عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم الله احق ان يستحيى منه من الناس حدثنا اسحق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى بعض وكان موسى صلى الله عليه يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه فجمح موسى فى اثره يقول ثوبى يا حجر ثوبى يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى موسى وقالوا والله ما بموسى من بأس واخذ ثوبه وطفق بالحجر ضربا قال ابو هريرة والله انه لندب بالحجر ستة او سبعة ضربا بالحجر وعن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بينا ايوب يغتسل عريانا فخر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحتثى فى ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لا غنى بى عن بركتك ورواه ابراهيم عن موسى بن عقبة عن صفوان عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بينا ايوب يغتسل عريانا باب التستر فى الغسل عند الناس حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله ان ابا مرة مولى ام هانئ بنت ابى طالب اخبره انه سمع ام هانئ بنت ابى طالب تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة تستره فقال من هذه فقلت انا ام هانئ حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا سفيان عن الاعمش عن سالم بن ابى الجعد عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت سترت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل من الجنابة فغسل يديه ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه وما اصابه ثم مسح بيده على الحائط او الارض ثم توضأ وضوءه للصلوة غير رجليه ثم افاض على جسده الماء ثم تنحى فغسل قدميه تابعه ابو عوانة وابن فضيل فى الستر باب اذا احتلمت المرأة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابى سلمة عن ام سلمة ام المؤمنين انها قالت جاءت ام سليم امرأة ابى طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيى من الحق هل على المرأة من غسل اذا هى احتلمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا رأت الماء باب عرق الجنب وان المسلم لا ينجس حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا يحيى قال حدثنا حميد حدثنا بكر عن ابى رافع عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم لقيه فى بعض طريق المدينة وهو جنب فانخنست منه فذهبت فاغتسلت ثم جاء فقال اين كنت يا ابا هريرة قال كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة قال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس باب الجنب يخرج ويمشى فى السوق وغيره وقال عطاء يحتجم الجنب ويقلم اظفاره ويحلق رأسه وان لم يتوضأ حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه فى الليلة الواحدة وله يومئذ تسع نسوة حدثنا عياش قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا حميد عن بكر عن ابى رافع عن ابى هريرة قال لقينى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جنب فاخذ بيدى فمشيت معه حتى قعد فانسللت فاتيت الرحل فاغتسلت ثم جئت وهو قاعد فقال اين كنت يا ابا هريرة فقلت له فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس باب كينونة الجنب فى البيت اذا توضأ قبل ان يغتسل حدثنا ابو نعيم قال حدثنا هشام وشيبان عن يحيى عن ابى سلمة قال سألت عائشة اكان النبى صلى الله عليه وسلم يرقد وهو جنب قالت نعم ويتوضأ باب نوم الجنب حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع

اسماء الرجال

باب من اغتسل عريانا الخ وقال بهز بن حكيم وصله احمد والاربعة اسحق بن ابراهيم بن نصر عبد الرزاق ابن همام الصنعانى معمر بن راشد همام ابن منبه ابن كامل الصنعانى ورواه ابراهيم وصله النسائى بهذا الاسناد باب التستر الخ عبد الله بن مسلمة ابن قعنب القعنبى مالك الامام ابى النضر اسمه سالم بن ابى امية ابا مرة بضم الميم عبدان عبد الله العتكى عبد الله بن المبارك سفيان الثورى الاعمش سليمان بن مهران سالم رافع الغطفانى الاشجعى كريب مولى ابن عباس ميمونة ام المؤمنين رض باب اذا احتلمت الخ عبد الله التنيسى مالك الامام هشام بن عروة بن الزبير ابيه عروة بن الزبير بن العوام زينب بنت ابى سلمة وهو عبد الله بن عبد الاسد المخزومى ام سلمة رضى الله عنها باب عرق الجنب الخ على المدينى يحيى بن سعيد القطان حميد بضم الطويل التابعى بكر بن عبد الله بن عمرو بن هلال المزنى ابى رافع نفيع البصرى باب الجنب الخ وقال عطاء هما وصله عبد الرزاق عبد الاعلى بن حماد بن نصر الذبلى مولاهم البصرى ابو يحيى المعروف بالنرسى مات ٢٣٦ يزيد بن زريع مصغر زرع سعيد بن ابى عروبة قتادة بن دعامة عباس بن الوليد الرقام عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامى حميد الطويل بكر المزنى ابى رافع نفيع البصرى باب كينونة الخ ابو نعيم الفضل بن دكين هشام الدستوائى شيبان بن عبد الرحمن النحوى يحيى بن ابى كثير ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب نوم الجنب قتيبة بن سعد الليث بن سعد نافع مولى عبد الله بن عمر

حل اللغات عراة جمع العارى ادر كادم من عظم خصيتاه فجمح اے ذهب يحتثى اے ياخذ بيده ويرمى فى ثوبه فانبجست من الانفعال اے اعتقدت نفسى نجسة وفى بعض الروايات من الانفعال بمعنى تاخرت وفى بعض الروايات بالباء بعد النون معناه اندفعت ١٢

يهتم بشأنه ولم يقل ذلك لاثبات النبوة ما لحلف فان الحلف لا يكفى فى ثبوتها ومعجزاته صلى الله تعالى عليه وسلم كانت مشهورة معلومة وهى ثابتة بتلك المعجزات والاقرب ان الرجل كان مؤمنا بها وقوله آمنت اخبار ويحتمل انه امن حينئذ وقوله آمنت انشاء وعلى الاول فالاستفهام فى قوله آلله بالمد كما فى قوله تعالى آلله اذن لكم لزيادة التحقيق والتثبيت لا على حقيقته لان حقيقته تقتضى الجهل المستفهم عنه والوجه لمن يقول ان آمنت كان انشاء ان يستدل بحقيقة الاستفهام اذ الاصل هو الابقاء على حقيقته وحقيقته تقتضى ان الرجل كان وقت الاستفهام غير عالم بالنبوة فافهم (قوله باب من قعد حيث ينتهى به المجلس) ضمير به لمن قعد لا لحيث اذ لم يعهد رجوع الضمير الى الظرف فى الجملة المضاف اليها اى حيث ينتهى المجلس بذلك القاعد اى يقعد فى آخره ومنتهاه اذ المجلس يتم وينتهى بمن قعد

عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ايرقد احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ احدكم فليرقد وهو جنب

باب الجنب يتوضأ ثم ينام حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ للصلوة حدثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله بن عمر قال استفتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم اينام احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضأ حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر انه قال ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه تصيبه الجنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ واغسل ذكرك ثم نم

باب اذا التقى الختانان حدثنا معاذ بن فضالة قال ثنا هشام ح وحدثنا ابو نعيم عن هشام عن قتادة عن الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل تابعه عمرو عن شعبة وقال موسى حدثنا ابان قال ثنا قتادة قال نا الحسن مثله قال ابو عبد الله هذا اجود واوكد وانما بينا الحديث الآخر لاختلافهم والغسل احوط

باب غسل ما يصيب من فرج المرأة حدثنا ابو معمر قال ثنا عبد الوارث عن الحسين المعلم قال يحيى واخبرني ابو سلمة عن عطاء بن يسار اخبره ان زيد بن خالد الجهني اخبره انه سأل عثمان بن عفان فقال ارأيت اذا جامع الرجل امرأته فلم يمن قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ويغسل ذكره وقال عثمان سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألت عن ذلك علي بن ابي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله وابي بن كعب فامروه بذلك واخبرني ابو سلمة ان عروة بن الزبير اخبره ان ابا ايوب اخبره انه سمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن هشام بن عروة قال اخبرني ابي قال اخبرني ابو ايوب قال اخبرني ابي بن كعب انه قال يا رسول الله اذا جامع الرجل المرأة فلم ينزل قال يغسل ما مس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلي قال ابو عبد الله الغسل احوط وذلك الآخر انما بيناه لاختلافهم والماء انقى

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحيض

وقول الله تعالى ويسئلونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فأتوهن من حيث امركم الله ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين

باب كيف كان بدء الحيض وقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا شيء كتبه الله على بنات آدم وقال بعضهم كان اول ما ارسل الحيض على بني اسرائيل قال ابو عبد الله وحديث النبي صلى الله عليه وسلم اكثر حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا سفيان قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم يقول سمعت عائشة تقول خرجنا لا نرى الا الحج فلما كنا بسرف حضت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال ما لك انفست قلت نعم قال ان هذا امر كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت قالت وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر

باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني هشام بن عروة عن عروة انه سئل اتخدمني الحائض او تدنو مني المرأة وهي جنب فقال عروة كل ذلك علي هين وكل ذلك تخدمني وليس على احد في ذلك بأس اخبرتني عائشة انها كانت ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ مجاور في المسجد يدني لها رأسه وهي في حجرتها فترجله وهي حائض

باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض وكان ابو وائل يرسل خادمه وهي حائض الى ابي رزين فتأتيه بالمصحف

حواشی

ل قوله فليرقد هو موضع الترجمة لان رقاد الجنب في البيت يقتضي جواز كينونته فيه وقد اختلف العلماء في هذا الامر فذهب الثوري والحسن بن حي وابن المسيب وابو يوسف الى انه لا باس للجنب ان ينام من غير ان يتوضأ واحتجوا بحديث رواه الترمذي عن عائشة رض قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام وهو جنب ولا يمس ماء واخرجه الطحاوي من سبع طرق وذهب الاوزاعي والليث وابو حنيفة ومحمد والشافعي ومالك واحمد واسحق وابن المبارك وآخرون الى انه ينبغي للجنب ان يتوضأ للصلوة قبل ان ينام كذا في العيني وبسطه ۱۲ ع ۲ قوله الختانان - بكسر الخاء اي ختان الرجل والمرأة والمراد تلاقي موضع القطع من الذكر مع موضعه من فرج الانثى ۱۲ خير جاري ۳ قوله شعبها بضم معجمة وفتح مهملة جمع شعبة والمراد بها اليدان والرجلان او الرجلان والفخذان وقيل الرجلان والشفران وقيل نواحيها اي نواحي فرجها الاربع واختاره القاضي عياض - كذا في العيني وغيره ۱۲ ۴ قوله ثم جهدها - اي بلغ جهده فيها وقيل بلغ مشقتها وقيل معناه كدها بحركته ورواه ابو داؤد واذا قعد بين شعبها الاربع والزق الختان بالختان فقد وجب الغسل هذا يدل على ان الجهد هنا كناية عن معالجة الايلاج وهذا مطابق للفظ الترجمة كذا في الفتح والعيني وفي الكرماني قال النووي معنى الحديث ان ايجاب الغسل لا يتوقف على الانزال بل متى غابت الحشفة في الفرج وجب الغسل عليهما ولا خلاف فيه اليوم وقد كان فيه خلاف انعقد الاجماع عليه انتهى ۱۲ ۵ قوله تابعه عمرو الضمير راجع الى هشام على كل حال وقوله قال ابو موسى الخ من فوائد هذا ان فيه التصريح بتحديث الحسن بقتادة فان قتادة ثقة ثبت لكنه مدلس واذا صرح بالتحديث لا يبقى كلام ۱۲ ع ۶ قوله ثم يتوضأ ويصلي قال ابن حجر في الفتح وقد ذهب الجمهور الى ان حديث الاكتفاء بالوضوء منسوخ وروى ابن ابي شيبة وغيره عن ابن عباس انه حمل حديث الماء من الماء على صورة مخصوصة ما يقع في المنام من رؤية الجماع وهي تاويل يجمع بين الحديثين بلا تعارض ۱۲ ۷ قوله اكثر - اي اشمل لانه يشمل بنات اسرائيل وغيرهن وفي بعضها اكبر بالموحدة قاله الكرماني فقال العيني وكانه اشار بهذا الى وجه التوفيق بين الخبرين وهو ان كلام الرسول اكثر قوة وقبولا من كلام غيره من الصحابة ويروى اكبر اي اعظم واجل واكد ثبوتا ۱۲ ۸ قوله بالبقر - ويروى بالبقرة والفرق بينهما كتمر وتمرة وعلى تقدير عدم التاء يحتمل باكثر من واحدة فيه جواز التضحية لامرأته لكن في الواجب يحتاج الى الاذن لا التطوع ۱۲ ع ۹ منسوب الى الجد وابوه عبد الله ۱۲ قس ۱۰ اي آخر الكلام الاتي في آخر الباب الذي يليه ۱۲ فتح الباري ۱۱ اشار بهذا الى ان الحديث غير منسوخ اي آخر الامرين من الشارع ۱۲ ع ۱۲ وجه ذكر الآية ايماء اي ان معظم احكامه مستفاد منها ۱۲ خ ۱۳ قول ابن مسعود وعائشة ۱۲ ع ۱۴ كسمع اسم موضع على نحو سبعة اميال من مكة ۱۲ ف

اسماء الرجال

باب الجنب الخ يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام عبيد الله الفقيه المصري محمد بن عبد الرحمن ابي الاسود المدني موسى بن اسمعيل التبوذكي جويرية هو ابن اسماء الضبعي نافع مولى ابن عمر عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني عبد الله بن دينار هو مولى ابن عمر ووقع لابن السكن نافع بدل عبد الله ابن دينار والحديث محفوظ عنهما لمالك نعم اتفق رواة الموطأ على الاول باب اذا التقى الختانان معاذ ابن فضالة البصري هشام هو الدستوائي ابو نعيم الفضل بن دكين قتادة هو ابن دعامة الحسن هو البصري ابي رافع نفيع الصائغ المدني تابعه عمرو هو ابن مرزوق وقال موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي ابان هو ابن يزيد العطار قتادة هو ابن دعامة باب غسل ما يصيب من فرج المرأة ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث هو ابن سعيد يحيى هو ابن ابي كثير ابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف عطاء بن يسار الهلالي مولى ميمونة مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو القطان هشام هو ابن عروة بن الزبير ابو ايوب خالد بن زيد الانصاري باب كيف كان بدء الحيض علي بن عبد الله المديني سفين هو ابن عيينة باب غسل الحائض عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابراهيم بن موسى بن يزيد التيمي هشام بن يوسف هو الصنعاني ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز المكي باب قراءة الرجل ابو وائل شقيق بن سلمة الكوفي ابي رزين مسعود ابن مالك مولى ابي وائل الكوفي التابعي

حل اللغات الختانان ختان الرجل والمرأة والختان موضع الختنة من الذكر والانثى شعبها الشعب بضم المعجمة وفتح العين جمع شعبة والمراد بها اليدان والرجلان وقيل نواحي الفرج ...

حاشية السندي ۱۲۱ ۹

في آخره ويمكن جعل الباء للتعدية اي يقعد حيث يبلغه المجلس ويقتضي المجلس جلوسه فيه اهـ سندي (قوله اذا اقبل الخ) قيل كلمة اذ في امثاله للمفاجاة ومجيئها للمفاجاة في جواب بينما كثير وقيل زائدة والوجهان ذكرهما في القاموس قلت والزيادة اقرب ههنا اذا اقبال نفر الى مجلس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليس مما يعد من الامور الغريبة حتى يحسن ادخال اذ الفجائية عليه والله تعالى اعلم (قوله فاوى الى الله) اي قصد قربه والتوجه اليه بالاقبال على مجلس نعلمه بلا ادبار (قوله واستحيا) اي بالاقبال على المجلس بعد ان ادبر كما ورد وقيل بترك المزاحمة (قوله باب العلم قبل القول والعمل) الظاهر ان مراده بيان تقدم العلم على القول والعمل شرفا ورتبة لا زمانا فدلالة ما ذكره في الباب على التقدم الزماني غير ظاهرة وانما يدل على المعنى الاول - والله تعالى اعلم

ف۱ قوله بعلاقته. بكسر المهملة اى الخيط الذى يربط به كيسه ومناسبته بحديث عائشة من جهة انه لا تحمل الحائض العلاقة التى فيها المصحف تحمل الحائض المومن الذى يحفظ القران لانه حامله فى جوفه وهو موافق لمذهب ابى حنيفة ومنع الجمهور ذلك وفرقوا بان الحمل مخل بالتعظيم والاتكاء لا يسمى فى العرف حملا ۱۲ فتح البارى ف۲ قوله انفست. قال الخطابى اصل هذه الكلمة من النفس وهو الدم الا انهم فرقوا بين بناء الفعل من الحيض والنفاس فقالوا فى الحيض نفست بفتح النون وفى الولادة بضمها انتهى وهذا قول كثير من اهل اللغة لكن حكى ابو حاتم عن الاصمعى قال يقال نفست المرأة فى الحيض والولادة بضم النون فيهما وقد ثبت فى روايتنا بالوجهين فتح النون وضمها ۱۲ فتح البارى ف۳ قوله فور حيضتها. بفتح الفاء وسكون الواو ومعناه معظمها ووقت كثرتها ۱۲ كرمانى ف۴ قوله اربه. بكسر الهمزة مع اسكان الراء اى عضوه الذى يستمتع به اى الفرج وروى بفتح الهمزة والراء ومعناه حاجته اى شهوته والمقصود انه املكم لنفسه فيامن مع هذه المباشرة من الوقوع فى المحرم ۱۲ ك ف۵ قوله سفين. قال فى الفتح يعنى الثورى وقال الكرمانى سواء كان هو الثورى او ابن عيينة فهو على شرط البخارى فلا بأس فى ابهامه ۱۲ ف۶ قوله اريتكن. بلفظ المجهول متعد الى ثلثة مفاعيل فالثالث قوله اكثر وقوله تكفرن العشير اى تجحدن نعمه واحسانه قوله اذهب افعل التفضيل من الاذهاب على مذهب سيبويه من جواز بناء افعل التفضيل من المزيد واللب بضم اللام وشدة الموحدة العقل الخالص والحازم الضابط لامره. كذا فى الخير ۱۲ ف۷ قوله ان تقرأ الاية. قال العينى وجه تطابق هذا الاثر للترجمة والاثار التى بعده من حيث ان الحيض لا ينافى كل عبادة بل تصح معه عبادات بدنية من اوراد نحو التسبيح والتحميد ونحو ذلك وقراءة مادون الاية عند جماعة والاية عند ابراهيم ومناسك الحج كذلك ما لا ينافيه الحيض الا الطواف فانه مستثنى من ذلك وكذلك الاية وما فوقها مستثنى من ذلك وبهذا الوجه طابق هذا الاثر للترجمة وكذلك الاثار التى بعده وحكم الجنب حكم الحائض فيما ذكرنا. عمدة القارى للعينى اعلم ان البخارى ذكر فى هذا الباب ستة من الاثار واستدل بها على جواز قراءة الجنب القرآن وفى كل ذلك مناقشة ورد عليه الجمهور باحاديث وردت بمنع الجنب عن قراءة القرآن ۱۲ عينى ف۸ قوله ويدعون. وجه الاستدلال به بان لا فرق بين الذكر والتلاوة لان الذكر اعم ۱۲ ع ف۹ قوله اهل الكتاب. الحاصل انه صلعم بعث للكفار القرآن مع انهم غير طاهرين فيجوز مسهم وقراءتهم فدل على جواز القراءة للجنب ۱۲ ع ف۱۰ قوله ولا تاكلوا. اراد بهذا ان الذبح مستلزم لذكر الله بهذه الاية ۱۲ ع

فتمسكه بعلاقته حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين سمع زهيرا عن منصور بن صفية ان امه حدثته ان عائشة حدثتها ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يتكى فى حجرى وانا حائض ثم يقرأ القران **باب** من سمى النفاس حيضا **حدثنا** المكى بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة ان زينب بنت ام سلمة حدثته ان ام سلمة حدثتها قالت بينا انا مع النبى صلى الله عليه وسلم مضطجعة فى خميصة اذ حضت فانسللت فاخذت ثياب حيضتى فقال انفست قلت نعم فدعانى فاضطجعت معه فى الخميلة **باب** مباشرة الحائض **حدثنا** قبيصة قال حدثنا سفين عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبى صلى الله عليه وسلم من اناء واحد كلانا جنب وكان يامرنى فاتزر فيباشرنى وانا حائض وكان يخرج راسه الى وهو معتكف فاغسله وانا حائض **حدثنا** اسمعيل بن خليل قال اخبرنا على بن مسهر اخبرنا ابو اسحق هو الشيبانى عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت كانت احدانا اذا كانت حائضا فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يباشرها امرها ان تتزر فى فور حيضتها ثم يباشرها قالت وايكم يملك اربه كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يملك اربه تابعه خالد وجرير عن الشيبانى **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيبانى قال حدثنا عبد الله بن شداد قال سمعت ميمونة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يباشر امراة من نسائه امرها فاتزرت وهى حائض ورواه سفين عن الشيبانى **باب** ترك الحائض الصوم **حدثنا** سعيد بن ابى مريم قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرنى زيد هو ابن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابى سعيد الخدرى قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اضحى او فطر الى المصلى فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فانى اريتكن اكثر اهل النار فقلن وبم يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكن قلن وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله قال اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها **باب** تقضى الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت وقال ابراهيم لا بأس ان تقرأ الاية ولم ير ابن عباس بالقراءة للجنب بأسا وكان النبى صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه وقالت ام عطية كنا نؤمر ان يخرج الحيض فيكبرن بتكبيرهم ويدعون وقال ابن عباس اخبرنى ابو سفين ان هرقل دعا بكتاب النبى صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم ويا اهل الكتب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الاية الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله مسلمون الخ وقال عطاء عن جابر حاضت عائشة فنسكت المناسك كلها غير الطواف بالبيت ولا تصلى وقال الحكم انى لاذبح وانا جنب وقال الله عز وجل ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا عبد العزيز بن ابى سلمة عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذكر الا الحج فلما جئنا سرف طمثت فدخل على النبى صلى الله عليه وسلم وانا ابكى فقال ما يبكيك قلت لوددت والله انى لم احج العام قال لعلك نفست قلت نعم قال فان ذلك شئ كتبه الله على بنات ادم فافعلى ما يفعل الحاج غير ان لا تطوفى بالبيت حتى تطهرى **باب** الاستحاضة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت قالت فاطمة بنت ابى حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انى لا اطهر افادع الصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليس بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فاتركى الصلوة فاذا ذهب قدرها فاغسلى عنك الدم وصلى **باب** غسل دم الحيض **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك

اسماء الرجال

زهير بن معاوية بن حديج الجعفى منصور بن صفية هى امه اشتهر بها وابوه عبد الله الحجبى العبدرى **باب** من سمى النفاس الخ المكى بن ابراهيم هو ابن بشير البلخى هشام هو الدستوائى ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ام سلمة ام المومنين هند بنت ابى امية **باب** مباشرة الحائض قبيصة هو ابن عقبة الكوفى سفيان الثورى منصور هو ابن المعتمر ابراهيم النخعى الاسود هو ابن يزيد على القرشى الكوفى مات ۱۰۹ ابو اسحق هو سليمان بن فيروز التابعى مات ۱۴۱ عبد الرحمن بن الاسود بن يزيد التابعى مات ۹۹ تابعه اى تابع على بن مسهر خالد هو ابن عبد الله الواسطى مما وصله ابو القاسم التنوخى فى فوائده من طريق وهب بن منبه عنه وجرير اى وتابع على بن مسهر جرير هو ابن عبد الحميد وصله ابو داؤد والاسماعيلى ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى المعروف بعارم عبد الواحد هو ابن زياد البصرى الشيبانى هو ابو اسحق عبد الله بن شداد بن اسامة بن الهاد الليثى ميمونة ام المومنين رواه سفيان هو الثورى وصله احمد **باب** ترك الحائض الصوم سعيد بن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم المصرى الجمحى محمد بن جعفر هو ابن ابى كثير الانصارى زيد هو المدنى عياض بن عبد الله هو ابن ابى سرح العامرى **باب** تقضى الحائض الخ وقال ابراهيم النخعى مما وصله الدارمى ولم ير ابن عباس رض وصله مسلم من حديث عائشة وقالت ام عطية مما وصله المولف فى العيدين وقال ابن عباس رض مما وصله المولف فى بدء الوحى وقال عطاء هو ابن ابى رباح عن جابر هو ابن عبد الله الانصارى مما وصله المولف فى باب قوله عليه السلام لو استقبلت الخ وقال الحكم هو ابن عيينة وصله البغوى ابو نعيم الفضل بن دكين القاسم بن محمد هو ابن ابى بكر الصديق **باب** الاستحاضة عبد الله بن يوسف التنيسى

(قوله يتخولهم بالموعظة) اى يصلحهم ويراعى الاوقات فى تذكيرهم (قوله من يرد الله به خيرا الخ) قيل ان لم نقل بعمومه من فالامر واضح اذ هو فى قوة بعض من اريد به الخير وان قلنا بعمومها يصير المعنى كل من يراد به الخير وهو مشكل بمن مات قبل البلوغ مؤمنا او نحوه فانه قد اريد به الخير وليس بفقيه ويجاب بانه عام مخصوص كما هو اكثر العمومات او المراد من يرد الله به خيرا خاصا على حذف الصفة اه قلت الوجه حمل الخير على العظيم على ان التنكير للتعظيم فلا اشكال على انه يمكن حمل الخير على الاطلاق واعتبار تنزيل غير الفقه فى الدين منزلة العدم بالنسبة الى الفقه فى الدين فيكون الكلام مبنيا على المبالغة كان من لم يعط الفقه فى الدين ما اريد به الخير وما ذكر من الوجوه لا يناسب المقصود ويمكن حمل من على المكلفين لان كلام

ف قوله فلتقرصه بسكون اللام والقاف والصاد المهملة على صيغة الامر باللام اى تقلعه بالظفر او الاصابع قوله ثم لتنضحه اللام فيه وفى لتصل مكسورة والضاد ههنا المعجمة وهى مكسورة ومفتوحة والفتح اوفق ۱۲ خ ف قوله ثم تقرص بالقاف والمهملتين على لفظ المضارع من الافتعال اى يغسل باطراف الاصابع وفى بعضها تقرص من المجرد قوله تنضح اى ترش قوله على سائره هذا لدفع الوسوسة على ما فى العينى والقسطلانى ۱۲ خ ف قوله بعض نسائه ـ وهى سودة بنت زمعة او رملة ام حبيبة بنت ابى سفيان وقيل زينب بنت جحش وقيل ام سلمة وقد رجح هذا القول بحديث فى سنن سعيد بن منصور ولفظه ان ام سلمة كانت عاكفة وهى مستحاضة وربما جعلت الطست تحتها كذا فى القسطلانى ناقلا عن الشيخ ابن حجر ۱۲ خ ف قوله وزعم ـ بمعنى قال وقائله عكرمة هذا اما تعليق من البخارى واما تتمة قول خالد فيكون مسندا ـ كذا فى الكرمانى ۱۲ ف قوله

عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابى بكر الصديق رضى الله عنهما انها قالت سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ارأيت احدانا اذا اصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب ثوب احداكن الدم من الحيضة فلتقرصه ثم لتنضحه بماء ثم لتصل فيه **حدثنا** اصبغ قال اخبرنى ابن وهب قال اخبرنى عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عائشة قالت كانت احدانا تحيض ثم تقترص الدم من ثوبها عند طهرها فتغسله وتنضح على سائره ثم تصلى فيه **باب** اعتكاف المستحاضة **حدثنا** اسحق بن شاهين ابو بشر الواسطى قال اخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد عن عكرمة عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم اعتكف معه بعض نسائه وهى مستحاضة ترى الدم فربما وضعت الطست تحتها من الدم وزعم ان عائشة رأت ماء العصفر فقالت كان هذا شئ كانت فلانة تجده **حدثنا** قتيبة ثنا يزيد بن زريع عن خالد عن عكرمة عن عائشة قالت اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من ازواجه فكانت ترى الدم والصفرة والطست تحتها وهى تصلى **حدثنا** مسدد ثنا معتمر عن خالد عن عكرمة عن عائشة ان بعض امهات المؤمنين اعتكفت وهى مستحاضة **باب** هل تصلى المرأة فى ثوب حاضت فيه **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا ابراهيم بن نافع عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال قالت عائشة ما كان لاحدانا الا ثوب واحد تحيض فيه فاذا اصابه شئ من دم قالت بريقها فمصعته بظفرها **باب** الطيب للمرأة عند غسلها من المحيض **حدثنا** عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت كنا ننهى ان نحد على ميت فوق ثلث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا نكتحل ولا نتطيب ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب وقد رخص لنا عند الطهر اذا اغتسلت احدانا من محيضها فى نبذة من كست اظفار وكنا ننهى عن اتباع الجنائز رواه هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** دلك المرأة نفسها اذا تطهرت من المحيض وكيف تغتسل وتأخذ فرصة ممسكة فتتبع بها اثر الدم **حدثنا** يحيى قال ثنا ابن عيينة عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة رضى الله عنها ان امرأة سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن غسلها من المحيض فامرها كيف تغتسل قال خذى فرصة من مسك فتطهرى بها قالت كيف اتطهر بها قال تطهرى بها قالت كيف قال سبحان الله تطهرى فاجتذبتها الى فقلت تتبعى بها اثر الدم **باب** غسل المحيض **حدثنا** مسلم قال حدثنا وهيب قال ثنا منصور عن امه عن عائشة ان امرأة من الانصار قالت للنبى صلى الله عليه وسلم كيف اغتسل من المحيض قال خذى فرصة ممسكة وتوضئى ثلثا ثم ان النبى صلى الله عليه وسلم استحيى فاعرض بوجهه او قال توضئى بها فاخذتها فجذبتها فاخبرتها بما يريد النبى صلى الله عليه وسلم **باب** امتشاط المرأة عند غسلها من المحيض **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال ثنا ابراهيم قال ثنا ابن شهاب عن عروة ان عائشة قالت اهللت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع فكنت ممن تمتع ولم يسق الهدى فزعمت انها حاضت ولم تطهر حتى دخلت ليلة عرفة فقالت يا رسول الله هذه ليلة يوم عرفة وانما كنت تمتعت بعمرة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انقضى رأسك وامتشطى وامسكى عن عمرتك ففعلت فلما قضيت الحج امر عبد الرحمن ليلة الحصبة فاعمرنى من التنعيم مكان عمرتى التى نسكت **باب** نقض المرأة شعرها عند غسل المحيض **حدثنا** عبيد بن اسمعيل قال ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا موافين لهلال ذى الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يهل بعمرة فليهل فانى لولا انى اهديت لاهللت بعمرة فاهل بعضهم بعمرة واهل بعضهم بحج وكنت انا ممن اهل بعمرة فادركنى يوم عرفة وانا حائض فشكوت الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال دعى عمرتك وانقضى رأسك وامتشطى واهلى بحج ففعلت حتى اذا كان ليلة الحصبة ارسل معى اخى عبد الرحمن بن ابى بكر فخرجت الى

ماء العصفر ـ بضم العين المهملة والفاء وهو زهر القرطم وقولها كان بتشديد النون قبلها همزة وقولها فلانة الظاهر انها هى المرأة التى ذكرت قبل ۱۲ ع ف قوله لاحدانا ـ اى من زوجات النبى صلعم ۱۲ ع ف قوله قالت بريقها ـ يعنى صبت عليه من ريقها او المعنى بلته بريقها كما صرح به فى رواية ابى داؤد وقولها فمصعته بظفرها اى فركته ومادته ميم وصاد وعين مهملتان ۱۲ ع ف قوله كنا ننهى على لفظ المجهول والناهى النبى صلعم ان نحد بضم النون وكسر الحاء من الاحداد وهو ترك الزينة ثوب عصب بفتح المهملة الاولى وسكون الثانية آخره موحدة برد يمانى يعصب غزلها اى يجمع ثم يصبغ ثم ينسج فى نبذة بالضم اى فى قطعة يسيرة من كست بضم الكاف وسكون المهملة وكذا القسط لغتان من طيب الاعراب اظفار هو ضرب من العطر على شكل ظفر الانسان يوضع فى البخور وفى بعضها ظفار بدون الهمزة كقطام وصوبه البعض فهو نسبة الى ظفار مدينة بساحل اليمن يجلب اليها القسط الهندى قال القسطلانى حكى فى ضبط ظفار عدم الصرف والبناء كقطام وهو العود الذى يتبخر به ۱۲ خ ف قوله وامتشطى قال الداؤدى ومن تبعه ليس فيه دليل على الترجمة لان امرها بالامتشاط كان للاهلال وهى حائض لا عند غسلها اجاب الكرمانى بان الاحرام بالحج يدل على غسل الاحرام لانه سنة ولما سن الامتشاط عند غسله فعند غسل الحيض بالطريق الاولى لان المقصود منه التنظيف ۱۲ ع ف قوله موافين ـ اى مشرفين والمقصود بيان القرب لا الدخول ۱۲ ف قوله واهلى بحج ـ دلالة على الترجمة من حيث ان اهلالها بالحج لما سن النقض عند غسله فعند غسل الحيض بالاولى ۱۲ ك ف غير منصرف كناية عن اسمها ۱۲ ع ف اى قطعة فيها مسك ۱۲ ع ف والتتبع يستلزم الدلك وهو محل الترجمة ۱۲ ع ف اى تتبع اثر الدم وازالة الرائحة الكريهة ۱۲ ع ف اى العمرة التى شكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ۱۲ ف من السكوت اى التى تركت افعالها وسكت عنها ۱۲ ك ف اى لم يمنعنى موافقتكم الا سوق الهدى ۱۲

اسماء الرجال

اصبغ هو ابن الفرج المصرى ابن وهب هو عبد الله المصرى باب اعتكاف المستحاضة خالد بن عبد الله الطحان الواسطى خالد هو ابن مهران الحذاء عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس يزيد بن زريع ابو معوية البصرى خالد الحذاء وعكرمة تقدما مسدد هو ابن مسرهد الاسدى معتمر بن سليمان بن طرخان خالد الحذاء ومن بعده هم المذكورون فى السند السابق باب هل تصلى المرأة ابو نعيم الفضل بن دكين ابراهيم بن نافع المخزومى ابن ابى نجيح هو عبد الله باب الطيب للمرأة الخ حماد بن زيد هو ابن درهم ايوب هو السختيانى حفصة هى بنت سيرين ام عطية هى بنت الحارث الاصبهانية باب دلك المرأة الخ يحيى هو ابن موسى البلخى وهو ابن جعفر البيكندى ابن عيينة هو سفيان منصور بن صفية بنت شيبة هى امه وابوه عبد الرحمن بن طلحة باب غسل الحيض الخ مسلم هو ابن ابراهيم الازدى الفراهيدى وهيب هو ابن خالد منصور هو ابن عبد الرحمن امرأة من الانصار هى اسماء بنت شكل باب امتشاط المرأة الخ موسى بن اسمعيل التبوذكى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن شهاب هو الزهرى عروة هو ابن الزبير باب نقض المرأة شعرها الخ عبيد ابن اسمعيل الهبارى ابو اسامة حماد بن اسامة هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام

حل اللغات فمصعته ـ اى فركته تحد من الاحداد وهو ترك الزينة عصب بفتح العين وسكون الصاد البرد اليمانى يعصب غزلها اى يجمع ثم يصبغ ثم ينسج نبذة اى قطعة كست وردى القسط وهو المشهور وهو نوع من طيب العرب اظفار ضرب من العطر يشبه ظفر الانسان يوضع فى البخور وفى بعض الروايات ظفار بدون الهمزة فرصة قطعة من قطن او صوف ممسكة اى موضوعة فيها المسك تتبعى بها اى تدلكى بها موضع الدم ۔

الشارع غالبا يتعلق ببيان احوالهم فلا يرد من مات قبل البلوغ او اسلم ومات قبل مجيئ وقت الصلوٰة مثلا اى قبل تعرر التكليف والله تعالى اعلم (قوله وانما انا قاسم) اى اختلاف فهم الفقه ليس بامر من جهته بل بامر من جهة الله تعالى فهذا كالاعتذار وقوله ولن تزال الخ ظاهر الحديث يفيد ان المراد قيامهم على العلم والعمل به لا الجهاد فقط والله تعالى اعلم (قوله باب الفهم فى العلم) اى بيان انه مختلف حتى ان ابن عمر مع صغر سنه فهم ما خفى على الكبار وليس المراد بيان فضل الفهم اذ لا دلالة لحديث عليه والله تعالى اعلم (قوله باب ما ذكر فى ذهاب موسى فى البحر الى الخضر) كانه اراد بقوله فى البحر اى فى ناحية البحر وطرفه لانه ركب البحر اذ المشهور انه خرج فى البر ثم رأيت الشيخ ابن حجر كتب هذا الوجه على طريق الاحتمال مع احتمالات اخر من

له قوله قال هشام. قال النووي هذا مشكل من حيث انها كانت قارنة والقارن يلزمه الدم قلت لفظ الصدقة تدل على ان المراد لم تكن احدها من جهة ارتكاب المحظورات اذ في القرآن ليس الا الهدي او الصوم قاله الكرماني وفي الخبر الجاري روي عن جابر انه صلى الله عليه وسلم اهدى عن عائشة رض ببقرة ولعله لم يبلغ هشاما ذلك او ان مراده انه لم يكن في شيء من ذلك اي في شيء مما يلغى هدي ونحوه فيكون النفي باعتبار الرواية والعلم ١٢ ك له قوله باب قول الله عز وجل رويناه بالاضافة اي باب تفسير قوله تعالى الخ وبالتنوين وتوجيهه ظاهر اي هذا باب في تفسير قوله تعالى ١٢ ف له قوله مخلقة. المصورة خلقا تاما وغير المخلقة السقط وروى الطبري عن ابن مسعود قال اذا وقعت النطفة في الرحم بعث الله ملكا فقال يا رب مخلقة او غير مخلقة فان قال غير مخلقة مجها الرحم دما وان قال مخلقة قال يا رب فما صفة هذه النطفة فذكر الحديث واسناده صحيح وهو موقوف لفظا مرفوع حكما وقوله نطفة بالرفع والتنوين اي وقعت في الرحم نطفة وفي رواية القابسي بالنصب اي خلقت يا رب نطفة ونداء الملك بالامور الثلثة ليس في دفعة واحدة بل بين كل حالة وحالة مدة تتبين من حديث ابن مسعود الآتي في كتاب القدر انها اربعون يوما ومناسبة الحديث للترجمة من جهة ان الحديث المذكور مفسر للآية وقال ابن بطال غرض البخاري بادخال هذا الحديث في باب الحيض تقوية مذهب من يقول ان الحامل لا تحيض وهو قول الكوفيين واحمد وابي ثور وابن المنذر وطائفة واليه ذهب الشافعي في القديم وفي الجديد انها تحيض وبه قال اسحق وعن مالك روايتان. فتح الباري مع اختصار يسير ١٢ له قوله القصة. بفتح القاف وتشديد المهملة هي النورة اي حتى تخرج القصة بيضاء نقية لا تخالطها صفرة ١٢ فتح الباري له قوله اتجزي. بفتح اوله بلا همزة اي اتقضي وبضم اوله مع الهمزة اي تكفي ١٢ كذا في الفتح له قوله احرورية انت. نسبة الى حروراء قرية بقرب الكوفة وكان اول اجتماع الخوارج فيها فمعنى كلام عائشة هذا اخارجية انت لان طائفة من الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الفائتة في زمن الحيض وهو خلاف الاجماع ١٢ ع له قوله جلباب. بكسر الجيم وسكون اللام خمار واسع كالملحفة ١٢ خ له قوله لتلبسها. اي لتعيرها من ثيابها ما لا تحتاج اليه وقيل تشركها معها في لبس الثوب الذي عليها ١٢ ع له قوله ولتشهد الخير اي ولتحضر مجالس الخير كسماع الحديث وعيادة المريض ودعوة المؤمنين كالاجتماع لصلوة الاستسقاء ١٢ ع له قوله وكانت. اي مفدي بابي ويحتمل القسم لكن الوجه الاول اولى واظهر ١٢ ع

التنعيم فاهللت بعمرة مكان عمرتي قال هشام ولم يكن في شيء من ذلك هدي ولا صوم ولا صدقة **باب** قول الله عز وجل مخلقة وغير مخلقة **حدثنا** مسدد قال حدثنا حماد عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك وتعالى وكل بالرحم ملكا يقول يا رب نطفة يا رب علقة يا رب مضغة فاذا اراد الله ان يقضي خلقه قال اذكر ام انثى شقي ام سعيد فما الرزق وما الاجل قال فيكتب في بطن امه **باب** كيف تهل الحائض بالحج والعمرة **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج فقدمنا مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احرم بعمرة ولم يهد فليحلل ومن احرم بعمرة واهدى فلا يحل حتى يحل بنحر هديه ومن اهل بحج فليتم حجه قالت فحضت فلم ازل حائضا حتى كان يوم عرفة ولم اهلل الا بعمرة فامرني النبي صلى الله عليه وسلم ان انقض رأسي وامتشط واهل بالحج واترك العمرة ففعلت ذلك حتى قضيت حجي فبعث معي عبد الرحمن بن ابي بكر فامرني ان اعتمر مكان عمرتي من التنعيم **باب** اقبال المحيض وادباره وكن نساء يبعثن الى عائشة بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة فتقول لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء تريد بذلك الطهر من الحيضة وبلغ بنت زيد بن ثابت ان نساء يدعون بالمصابيح من جوف الليل ينظرن الى الطهر فقالت ما كان النساء يصنعن هذا وعابت عليهن **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا سفين عن هشام عن ابيه عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش كانت تستحاض فسالت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي وصلي **باب** لا تقضي الحائض الصلوة وقال جابر بن عبد الله وابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم تدع الصلوة **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثتني معاذة ان امرأة قالت لعائشة اتجزي احدانا صلاتها اذا طهرت فقالت احرورية انت قد كنا نحيض مع النبي صلى الله عليه وسلم فلا يأمرنا به او قالت فلا نفعله **باب** النوم مع الحائض وهي في ثيابها **حدثنا** سعد بن حفص قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن زينب بنت ابي سلمة حدثته ان ام سلمة قالت حضت وانا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الخميلة فانسللت فخرجت منها فاخذت ثياب حيضتي فلبستها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفست قلت نعم فدعاني فادخلني معه في الخميلة قالت وحدثتني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من الجنابة **باب** من اتخذ ثياب الحيض سوى ثياب الطهر **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة قالت بينا انا مع النبي صلى الله عليه وسلم مضطجعة في خميلة حضت فانسللت فاخذت ثياب حيضتي فقال انفست فقلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة **باب** شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى **حدثنا** محمد بن سلام قال اخبرنا عبد الوهاب عن ايوب عن حفصة قالت كنا نمنع عواتقنا ان يخرجن في العيدين فقدمت امرأة فنزلت قصر بني خلف فحدثت عن اختها وكان زوج اختها غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة وكانت اختي معه في ست قالت فكنا نداوي الكلمى ونقوم على المرضى فسالت اختي النبي صلى الله عليه وسلم اعلى احدانا باس اذا لم يكن لها جلباب ان لا تخرج قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها ولتشهد الخير ودعوة المؤمنين فلما قدمت ام عطية سألتها اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم قالت بابي نعم وكانت لا تذكره الا قالت بابي سمعته

اسماء الرجال

باب مخلقة وغير مخلقة. مسدد بن مسرهد حماد بن زيد البصري عبيد الله بن ابي بكر بن انس بن مالك الانصاري انس هو ابن مالك باب كيف تهل الحائض الخ يحيى هو ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ينسب الى جده الليث هو ابن سعد عقيل بضم العين هو ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام القرشي باب اقبال المحيض الخ عبد الله المسندي سفيان بن عيينة هشام هو ابن عروة ابن الزبير بن العوام القرشي باب لا تقضي الخ وقال جابر منهما رواه المؤلف في الاحكام موسى التبوذكي همام هو ابن يحيى بن دينار قتادة هو ابن دعامة الاكمه المفسر معاذة بنت عبد الله العدوية امرأة وهي معاذة نفسها باب النوم مع الحائض سعد الكوفي الطلحي المعروف بالضخم شيبان النحوي يحيى بن ابي كثير ابي سلمة عبد الله واسماعيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري باب من اتخذ الخ معاذ الزهراني البصري هشام هو الدستوائي يحيى هو ابن ابي كثير ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ام سلمة ام المومنين باب شهود الحائض الخ محمد البيكندي عبد الوهاب الثقفي ايوب السختياني حفصة بنت سيرين الانصارية البصرية اخت محمد بن سيرين ١٢ قس

حل اللغات

مخلقة تامة غير مخلقة غير تامة الدرجة بكسر الدال وهي وعاء او خرقة فيها الكرسف القصة بفتح القاف وتشديد الصاد هي النورة والمراد ههنا البياض الخالص التي لا تخالطها صفرة تجزي بفتح التاء وضمها معناه تكفي الخميلة هو القطيفة عواتق جمع عاتقة وهي الشابة قصر بني خلف هو مكان بالبصرة الكلمى كالجرحى لفظا ومعنى جلباب

حاشية السندي ١٧-١٨

جعلها ان الى في قوله الى الخضر بمعنى مع (قوله وكان يتبع اثر الحوت في البحر) كان المراد فكان يريد وينتظران يفقد الحوت فيتبع اثره اذ الظاهر انه ما اتبع الاثر الا بعد ما رجع الى الصخرة لا اول الامر ويمكن ان يكون معنى قوله فكان اي حال الرجوع يتبع ويكون قوله فقال لموسى فتاه معطوفا على قيل له لا على فكان يتبع والفاء للدلالة على ان فتى موسى قال لموسى ذلك القول بعد الخروج بقليل والله تعالى اعلم (باب متى يصح سماع الصغير) اريد بالسماع مطلق التحمل ويؤخذ من مجموع حديثي الباب ان سن صحة السماع والتحمل مطلق سن التعقل والله تعالى اعلم اه سندي (قوله كمثل الغيث الكثير اصاب ارضا) اي هي محل الانتفاع وهذا القيد متروك ههنا اعتمادا على فهمه من التفصيل وبقرينة ذكر ضده في مقابل هذا القسم وهو قوله واصاب منها طائفة اخرى

يقول تخرج العواتق وذوات الخدور والحيض وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين وتعتزل الحيض المصلى قالت حفصة فقلت الحيض فقالت اليست تشهد عرفة وكذا وكذا **باب** اذا حاضت في شهر ثلث حيض وما يصدق النساء في الحيض والحمل فيما يمكن من الحيض لقول الله تعالى ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن ويذكر عن علي وشريح ان جاءت ببينة من بطانة اهلها ممن يرضى دينه انها حاضت ثلثا في شهر صدقت وقال عطاء اقراءها ما كانت به قال ابراهيم وقال عطاء الحيض يوم الى خمسة عشر وقال معتمر عن ابيه قال سالت ابن سيرين عن المراة ترى الدم بعد قرءها بخمسة ايام قال النساء اعلم بذلك **حدثنا** احمد بن ابي رجاء قال اخبرنا ابو اسامة قال سمعت هشام بن عروة قال اخبرني ابي عن عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش سالت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحاض فلا اطهر افادع الصلوة فقال لا ان ذلك عرق ولكن دعي الصلوة قدر الايام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي **باب** الصفرة والكدرة في غير ايام الحيض **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال ثنا اسمعيل عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت كنا لا نعد الكدرة والصفرة شيئا **باب** عرق الاستحاضة **حدثنا** ابراهيم بن المنذر الحزامي قال ثنا معن بن عيسى عن ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن عروة وعن عمرة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان ام حبيبة استحيضت سبع سنين فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامرها ان تغتسل فقال هذا عرق فكانت تغتسل لكل صلوة **باب** المراة تحيض بعد الافاضة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان صفية بنت حيي قد حاضت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلها تحبسنا الم تكن طافت معكن فقالوا بلى قال فاخرجي **حدثنا** معلى بن اسد قال ثنا وهيب عن عبد الله بن طاؤس عن ابيه عن عبد الله بن عباس قال رخص للحائض ان تنفر اذا حاضت وكان ابن عمر يقول في اول امره انها لا تنفر ثم سمعته يقول تنفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لهن **باب** اذا رأت المستحاضة الطهر قال ابن عباس تغتسل وتصلي ولو ساعة من نهار ويأتيها زوجها اذا صلت الصلوة اعظم **حدثنا** احمد بن يونس قال ثنا زهير قال ثنا هشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم وصلي **باب** الصلوة على النفساء وسنتها **حدثنا** احمد بن ابي سريج قال ثنا شبابة قال ثنا شعبة عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن سمرة بن جندب ان امراة ماتت في بطن فصلى عليها النبي صلى الله عليه وسلم فقام وسطها **باب** **حدثنا** الحسن بن مدرك قال ثنا يحيى بن حماد قال انا ابو عوانة من كتابه قال اخبرنا سليمان الشيباني عن عبد الله بن شداد قال سمعت خالتي ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت تكون حائضا لا تصلي وهي مفترشة بحذاء مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي على خمرته اذا سجد اصابني بعض ثوبه بسم الله الرحمن الرحيم **كتاب التيمم** وقول الله عز وجل فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه الآية **حدثنا**

ا قوله وذوات الخدور بضم المعجمة والدال جمع خدر بكسر الخاء وسكون الدال وهو ستر يكون في ناحية البيت تقعد البكر وراءه ١٢ ع ٢ قوله الحيض بهمزة الاستفهام كانها تتعجب من اخبارها بشهود الحائض ويروى عن الثوري فاما اليوم فخروجهن قلت اليوم الفتوى على المنع مطلقا ١٢ ع ٣ قوله لقول الله تعالى تعليل للتصديق ووجه الدلالة عليها انها اذا لم يحل لها الكتمان فوجب الاظهار فلو لم تصدق فيه لم يكن للاظهار فائدة وروى الطبراني باسناد صحيح عن الزهري قال بلغنا ان المراد بما خلق الله في ارحامهن الحمل او الحيض ولا يحل لهن ان يكتمن ١٢ ع ٤ قوله قال عطاء اقراؤها ما كانت جمع قرء بفتح القاف وضمها معناه اقراؤها في زمان العدة ما كانت قبل العدة اي لو ادعت في زمن الاعتداد اقراء معدودة في مدة معينة في شهر مثلا فان كانت معتادة بما ادعتها فذاك وان ادعت في العدة ما يخالف ما قبلها لم يقبل وبه قال ابراهيم اي قال ابراهيم النخعي ايضا بما قال عطاء ١٢ ع ك ٥ قوله اعلم بذلك يعني التمييز بين الدمين راجع اليها فيكون المرئي في ايام عادتها حيضا وما زاد على ذلك استحاضة كذا في العيني وقال نقول بما ذهبنا اليه بالآثار المنقولة عن الصحابة في هذا الباب وقد امعنا الكلام فيه في شرحنا للهداية انتهى قال ابن الهمام في فتح القدير عند قول صاحب الهداية واقل الطهر خمسة عشر لما نقوله عليه السلام اقل الحيض ثلثة ايام واكثره عشرة ايام واقل ما بين الحيضتين خمسة عشر يوما ذكره في الغاية وعزاه قاضي القضاة ابو العباس الى الامام وتقدم من حديث ابي سعيد الخدري في العلل المتناهية قيل واجمعت الصحابة عليه انتهى ١٢ ٦ قوله لكل صلوة قال الشافعي انما امرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تغتسل وتصلي وانما كانت تغتسل لكل صلوة تطوعا وكذا قال الليث بن سعد في رواية عند مسلم لم يذكر ابن شهاب انه صلى الله عليه وسلم امرها ان تغتسل لكل صلوة ولكنه شيء فعلته هي واليه ذهب الجمهور وقالوا لا يجب الغسل على المستحاضة لكل صلوة الا المتحيرة ١٢ فتح الباري والعيني ٧ قوله ولو ساعة فان قلت اقل الطهر خمسة عشر قلت هو مختلف فيه ولعل الاقل عند ابن عباس ساعة ١٢ ك ٨ قوله الصلوة اعظم اي اذا جازله الصلوة التي هي اعظم فالوطي بطريق الاولى ١٢ ع ٩ قوله ماتت في بطن قيل وهم البخاري في هذه الترجمة فظن ان قوله ماتت في بطن ماتت في الولادة قلت بل الموهم له هو الواهم فان عند المصنف في هذا الحديث في الجنائز ماتت في نفاسها وكذا لمسلم ١٢ فتح ١٠ اي في غير ايام الحيض فالترجمة مبينة للمراد به المطابقة ١٢ ع ١١ هي بنت جحش اخت ام المؤمنين زينب ١٢ ١٢ اي تميز لها دم الاستحاضة عن دم الحيض ١٢ ف ١٣ اي باب سنة الصلوة عليها ١٢ خ

اسماء الرجال

باب اذا حاضت في شهر ويذكر عن علي وشريح فعلي ابن ابي طالب وشريح بن الحارث الكوفي وصله الدارمي **وقال** عطاء بن ابي رباح وصله عبد الرزاق **وبه قال** ابراهيم النخعي وصله عبد الرزاق ايضا **وقال** عطاء بن ابي رباح وصله الدارمي **وقال** معتمر بن سليمان العابد عن ابيه سليمان بن طرخان وصله الدارمي ايضا **ابن سيرين** هو محمد احمد بن ابي رجاء بفتح الراء عبد الله بن ايوب الهروي ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفي هشام بن عروة **ابي عروة** بن الزبير بن العوام **باب** الصفرة الخ قتيبة ابو رجاء البغلاني اسمعيل بن علية ايوب السختياني محمد بن سيرين ام عطية هي نسيبة **باب** عرق الاستحاضة الخ معن هو ابن عيسى القزاز ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن ابن شهاب الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام **عمرة** بنت عبد الرحمن بن سعد الانصارية ام حبيبة بنت جحش زوج عبد الرحمن بن عوف **باب** المراة تحيض الخ عبد الله التنيسي معلى البصري مات ٢١٩ وهيب مصغرا ابن خالد عبد الله ابن طاؤس بن كيسان اليماني **باب** اذا رأت المستحاضة الخ **قال** ابن عباس وصله ابن ابي شيبة احمد بن يونس هو احمد ابن عبد الله بن يونس التيمي اليربوعي الكوفي نسبه الى جده لشهرته زهير بن معاوية الجعفي الكوفي هشام بن عروة الزبير **باب** الصلوة الخ احمد بن ابي سريج مصغرا الصباح قيل نسبه المؤلف الى جده لشهرته به واسم ابيه عمر شبابة بن سوار الفزاري شعبة هو ابن الحجاج حسين المعلم المكتب عبد الله بن بريدة بن الحصيب سمرة بن جندب بن هلال الفزاري امراة هي ام كعب كما في مسلم **باب** بغير الترجمة الخ الحسن هو السدوسي البصري يحيى هو الشيباني مات ٢١٥ ابو عوانة الوضاح اليشكري سليمان بن ابي سليمان عبد الله بن شداد هو ابن الهاد كتاب التيمم.

حل اللغات الخدور جمع الخدر بكسر الخاء وسكون الدال هو ستر يكون في جانب البيت تقعد الابكار فيها الحيض جمع الحائض كالكمل جمع الكامل حيض كعنب جمع حيضة شريح بضم الشين وفتح الراء استقضاه عمر على الكوفة ادرك زمنه صلى الله عليه وسلم ولكن ما لاقه بطانة بكسر الموحدة اي من خواصها اقراء جمع القرء بفتح القاف وضمها هو من الاضداد جاء بمعنى الحيض والطهر كليهما عرق الاستحاضة اي العرق الذي يجيء منه دم الاستحاضة وهو المسمى بالعاذل تنفر اي ترجع الى وطنها قبل طواف الصدر

حاشية السندي

انما هي قيعان الخ لان قوله واصاب منها طائفة اخرى معطوف على جملة اصاب ارضا وهذا ظاهر وعلى هذا فضمير منها في واصاب منها المطلق الارض المفهوم من الكلام لا للارض المذكورة اولا في قوله اصاب ارضا فصار الحاصل انه قسم الارض بالنسبة الى المطر الى قسمين لا الى ثلاثة كما توهمه كثير من الفضلاء فظهر انطباق المثل بالمثل له واندفع ايراد ان المذكور في المثل ثلاثة اقسام وفي المثل له قسمان كما لا يخفى الا انه قسم القسم الاول من الارض الذي هو محل الانتفاع ايضا الى قسمين قسم ينتفع بنتائج مائه النازل فيه وثمراته لا بعين ذلك الماء وقسم ينتفع بعين مائه تنبيها على ان الذي ينتفع بعلمه الواصل اليه قسمان من الناس قسم ينتفع بثمرات علمه ونتائجه كاهل الاجتهاد والاستخراج والاستنباط وقسم ينتفع بعين علمه ذلك كاهل الحفظ والرواية.

ك١ قوله في بعض اسفاره - اى في غزوة بنى المصطلق وهى غزوة المريسيع التى كان فيها قصة الافك ١٢ فتح البارى ع ك٢ قوله البيداء بفتح الموحدة والمد وذات الجيش بفتح الجيم وسكون التحتانية وباعجام الشين موضعان بين مكة والمدينة عقد لى بكسر العين وهو القلادة وهو كل ما يعلق في العنق ١٢ ك ع ك٣ قوله فتيمموا بصيغة الماضى اى فتيمم الناس بعد نزول الآية والظاهر انها صيغة الامر على ما هو لفظ القرآن ذكره بيانا او بدلا عن آية التيمم اى انزل الله فتيمموا ١٢ ع
ك٤ قوله تحته - فان قلت فى رواية عبد الله بن نمير فبعث رجلا فوجدها قلت قال المهلب ليس بينهما تناقض لانه يحتمل ان يكون المبعوث هو اسيد بن حضير فوجدها بعد رجوعه من طلبها ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم وجدها

عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لى فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء فاتى الناس الى ابى بكر الصديق فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذى قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فقالت عائشة فعاتبنى ابو بكر وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعننى بيده فى خاصرتى فلا يمنعنى من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصبح على غير ماء فانزل الله عز وجل آية التيمم فتيمموا فقال اسيد بن الحضير ما هى باول بركتكم يا آل ابى بكر قالت فبعثنا البعير الذى كنت عليه فاصبنا العقد تحته. حدثنا محمد بن سنان هو العوقى قال حدثنا هشيم ح قال وحدثنى سعيد بن النضر قال اخبرنا هشيم قال اخبرنا سيار قال حدثنا يزيد الفقير قال اخبرنا جابر بن عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلى نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتى ادركته الصلوة فليصل واحلت لى المغانم ولم تحل لاحد قبلى واعطيت الشفاعة وكان النبى يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة. **باب** اذا لم يجد ماء ولا ترابا. حدثنا زكريا بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها استعارت من اسماء قلادة فهلكت فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فوجدها فادركتهم الصلوة وليس معهم ماء فصلوا فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله آية التيمم فقال اسيد بن الحضير لعائشة جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك امر تكرهينه الا جعل الله ذلك لك وللمسلمين فيه خيرا. **باب** التيمم فى الحضر اذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلوة وبه قال عطاء وقال الحسن فى المريض عنده الماء ولا يجد من يناوله يتيمم واقبل ابن عمر من ارضه بالجرف فحضرت العصر بمربد النعم فصلى ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد. حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج قال سمعت عميرا مولى ابن عباس قال اقبلت انا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على ابى جهيم بن الحارث بن الصمة الانصارى فقال ابو جهيم اقبل النبى صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه النبى صلى الله عليه وسلم حتى اقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام. **باب** هل ينفخ فى يديه بعد ما يضرب بهما الصعيد للتيمم. حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه قال جاء رجل الى عمر بن الخطاب فقال انى اجنبت فلم اصب الماء فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب اما تذكر انا كنا فى سفر انا وانت فاما انت فلم تصل واما انا فتمعكت فصليت فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك هكذا فضرب النبى صلى الله عليه وسلم بكفيه الارض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه. **باب** التيمم للوجه والكفين. حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة قال اخبرنى الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه قال قال عمار بهذا وضرب شعبة بيديه الارض ثم ادناهما من فيه ثم مسح بهما وجهه وكفيه وقال النضر انا شعبة عن الحكم سمعت ذرا عن ابن عبد الرحمن بن ابزى قال الحكم وقد سمعته من ابن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه قال عمار. حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه انه شهد عمر وقال له عمار كنا فى سرية فاجنبنا وقال تفل فيهما. حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا

عند اثارة البعير بعد انصراف المبعوثين اليها فلا يكون بينهما تعارض انتهى قلت هما واقعتان ١٢ ع
ك٥ قوله من اسماء - اى اخت عائشة قلادة وهى ما يعقد ويعلق بالعنق ١٢ ع ك٦ قوله فصلوا - اى بغير وضوء وقد صرح به مسلم فى صحيحه قال النووى فيه دليل على ان من عدم الماء والتراب يصلى على حاله وهذه المسئلة فيها خلاف قال العينى الظاهر انه كان باجتهاد منهم فرجع هذا الى المسئلة المختلف فيها ومطابقة الحديث بالترجمة ظاهرة فى قوله فادركتهم الصلوة وليس معهم ماء واما وجه قوله ولا ترابا فهو انهم لما صلوا بلا وضوء ولا تيمم لعدم علمهم به فكانهم لم يجدوا ماء ولا ترابا ١٢ ك٧ قوله وبه قال عطاء اى وبما ذكر من ان فاقد الماء فى الحضر الخائف فوت الوقت يتيمم ١٢ ع ك٨ قوله بالجرف بضم الجيم والراء وقد يسكن موضع على ثلثة اميال من المدينة الى جهة الشام ١٢ خير جارى ك٩ قوله مربد بكسر الميم وقد يفتح وفتح الموحدة الموضع الذى يحبس فيه الابل وهو على ميل او ميلين من المدينة وفى القاموس مربد النعم كمنبر موضع قرب المدينة قال العينى الاصل جواز التيمم لعادم الماء سواء كان فى السفر او خارجه لعموم النصوص انتهى ١٢ ك١٠ قوله من نحو بئر جمل - اى من جهة الموضع الذى يعرف ببئر جمل بالجيم والميم المفتوحتين ووجه المطابقة للترجمة هو انه صلعم لما تيمم فى الحضر لرد السلام دل ذلك انه اذا اخشى فوات الوقت فى الصلوة فى الحضر ان له التيمم بل ذلك آكد ١٢ ع ك١١ قوله بهذا - اشار به الى سياق المتن الذى قبله من رواية آدم وهو كذلك الا انه ليس فى رواية حجاج قصة عمر ١٢ ع ف ك١٢ قوله وكفيه يستنبط منه ان التيمم هو مسح الوجه والكفين لا غير واليه ذهب جماعة منهم احمد واسحق وقد ذكرنا ان المراد من هذا الحديث بيان صورة الضرب للتعليم لا البيان جميع ما يحصل به التيمم وقال بعضهم سياق الكلام يدل على ان المراد جميع ما يحصل به التيمم لان ذلك هو الظاهر من قوله انما يكفيك قلت قال الطحاوى وغيره ان حديث عمار لا يصلح حجة فى كون التيمم الى الكفين او المرفقين او الابطين وذلك لاضطرابه ولذلك قال الترمذى وضعف بعض اهل العلم حديث عمار فى التيمم ١٢ ع ك١٣ انما قاله عمار حين قال عمر اما انا فلم اكن اصل حتى اجد ماء كما رواه ابو داؤد ١٢ ؛

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابى بكر اسيد ابن الحضير الانصارى الاوسى هشيم بن بشير الواسطى سعيد بن النضر ابو عثمان البغدادى سيار بن ابى سيار وردان الواسطى **باب** اذا لم يجد ماء ولا ترابا زكريا بن يحيى هو ابن صالح اللؤلؤى مات ٢٣٠ - او هو ابن يحيى بن عمر الطائى الكوفى مات ٢٥١ عبد الله بن نمير الكوفى **باب** التيمم فى الحضر يحيى هو ابن عبد الله بن بكير الليث هو ابن سعد جعفر بن ربيعة بن شرحبيل الكندى **باب** هل ينفخ الخ آدم هو ابن ابى اياس العسقلانى شعبة هو ابن الحجاج العتكى الحكم هو ابن عيينة ذر هو ابن عبد الله الهمدانى عن ابيه عبد الرحمن الصحابى الخزاعى الكوفى **باب** التيمم للوجه والكفين الخ حجاج هو ابن منهال الانماطى شعبة ومن بعده هم السابقون سليمان بن حرب الازدى الواشحى البصرى والباقون هم السابقون ؛

حل اللغات

البيداء بفتح الموحدة وسكون التحتانية وذات الجيش موضعان بين مكة والمدينة عقد هو ما يعلق فى العنق من الحلى وشبه القلادة بكسر القاف الجرف بضم الجيم والراء وقد يسكن موضع على ثلاثة اميال من المدينة فى جانب الشام مربد النعم بكسر الميم وقد يفتح الموضع الذى يحبس فيه الابل وهو على ميل او ميلين من المدينة بئر جمل اسم موضع فتمعكت - اى تقلبت فى التراب ؛

والحاصل انه صلى الله عليه وسلم شبه ما اعطاه الله من انواع العلوم بالوحى الجلى او الخفى بالماء النازل من السماء فى التطهير وكمال التنظيف والنزول من العلو الى السفل ثم قسم الارض بالنظر الى ذلك الماء قسمين قسما هو محل الانتفاع وقسما لا انتفاع فيه وكذا اقسم الناس بالنظر الى العلم قسمين على هذا الوجه الا انه قسم القسم الاول من الارض الى قسمين واكتفى به فى قسمة القسم الاول من الناس الى قسمين لوضوح الامر وعلى هذا فاصل المثل تام بلا تقدير فى الكلام والله تعالى اعلم ثم قوله اصاب رضا نعت الغيث لان اللام لتعريف الجنس ومدخوله كالنكرة فيوصف بالجملة كما فى قوله كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال منه والله تعالى اعلم اه سندى (قوله ان يرفع العلم) اى بقبض اهله كما ورد وقوله ويثبت الجهل اى ببقاء اهله او بايجادهم اذ من وجد بعد اهل العلم يبقى جاهلا

له قوله يكفيك الوجه والكفين ـ بالنصب رواية ابي ذر وكريمة وفي رواية الاصيلي وغيره والكفان بالرفع وهو الظاهر لانه معطوف على الوجه وهو مرفوع على الفاعلية والاحسن في وجه النصب ان تكون الواو بمعنى مع قال الكرماني الواو بمعنى مع او الاصل مسح الوجه والكفين فحذف المضاف وبقي المجرور به على ما كان عليه انتهى قلت على قوله هذا ينبغي ان يكون الوجه ايضا مجرورا كالكفين وهذا اوجه ان صحت الرواية قال العيني وفي الفتح بالنصب فيهما على المفعولية والتقدير يكفيك ان تمسح الوجه والكفين انتهى ۱۲ ع قوله السبخة ـ بمهملة وموحدة ثم معجمة مفتوحات كلها هي الارض المالحة لا تكاد تنبت واذا قلت ارض سبخة كسرت الباء ومطابقته للترجمة من حيث ان معنى الطيب الطاهر والسبخة طاهرة ـ من الفتح والعيني ۱۲ ع قوله فكان اول ـ بالنصب لانه خبر كان وفلان بالرفع على الاسمية وقوله الرابع صفة لعمر او خبره وجوز ابن حجر نصبه على انه خبر كان ۱۲ خير جاري ۵ قوله فلان ثم الخ ـ وقد سمى البخاري في علامات النبوة اول من استيقظ ابو بكر ويشبه والله اعلم ان يكون الثاني هو عمران راوي القصة لان ظاهر سياقه انه شاهد ذلك والثالث من شارك عمران في رواية هذه القصة وهو ذو مخبر ۱۲ فتح ۵ قوله مزادتين ـ بفتح الميم وتخفيف الزاي الراوية ويجمع على مزاد ومزايد وسميت مزادة لانه يزداد فيها جلد آخر من غيرها ولهذا قيل انها اكبر من القربة وتسمى ايضا السطيحة بفتح السين وكسر الطاء ۱۲ عيني ۵ قوله ونفرنا خلوفا ـ بالنصب قال الكرماني اي كان نفرنا خلوفا وفي الفتح انه منصوب على الحال السادّ مسد الخبر وخلوف بضم الخاء جمع خالف اي غيّب قال ابن عرفة الحي خلوف اي خرج الرجال وبقيت النساء ـ كذا في العيني ۱۲ ۵ قوله الصابئ ـ يروى بالهمزة من صبأ اذا خرج من دين الى دين وبغيرها من صبا يصبو اذا مال وقوله هو الذي تعنين فيه حسن الادب اذ لو قالا لا لفات المقصود او نعم لم يحسن اذ فيه تقرير ذلك ۱۲ عيني ۵ قوله فاستنزلوها ـ قال بعض الشراح انما اخذوها واستجازوا اخذ مائها لانها كانت حربية ۱۲ فتح ۵ قوله فافرغ ـ زاد الطبراني والبيهقي من هذا الوجه فمضمض في الماء واعاده في افواه المزادتين وبهذه الزيادة تتضح الحكمة في ربط الافواه بعد فتحها واطلاق الافواه هنا من قبيل قوله تعالى فقد صغت قلوبكما اذ ليس لكل مزادة سوى فم واحد وانما حصلت البركة لمشاركة ريقه المبارك للماء ـ فتح واعلم اختلف في هذه القصة ففي مسلم عن ابي هريرة انه وقع عند رجوعهم من خيبر ولابي داؤد عن ابن مسعود حين اقبل النبي صلعم من الحديبية وفي مصنف عبد الرزاق ان ذلك كان بطريق تبوك وفي رواية لابي داؤد في غزوة جيش الامراء وذهب جماعة الى تعدد وقوع ذلك ليحصل الجمع بين الروايات ۱۲ توشيح ف ۵ قوله اسقوا واستقوا ـ كل منهما امر والفرق بينهما ان السقي لغيره والاستقاء لنفسه ۱۲ ع ۵ قوله الصابئين ـ قال البيضاوي هم قوم بين النصارى والمجوس وقيل اصل دينهم دين نوح وقيل هم عبدة الملئكة وقيل عبدة الكواكب واورده المؤلف ههنا ليبين الفرق بين الصابئ المروي في الحديث والصابئ المنسوب لهذه الطائفة ـ كذا في القسطلاني والتوشيح ۱۲ ع ۵ اي يكفيه التيمم الواحد ما لم يحدث ۱۲ عيني ۵ هو مرفوع على انه اسم كان التامة بمعنى وجد وفلان بدل عنه ۱۲ ۵ لانهم لم يتعمدوا ذلك ۱۲ ع ۵ جمع العزلاء وهو فم المزاد الاسفل ۱۲ ع ۵ بهمزة قطع من اسقى او وصل المراد اسقوا غيرهم كالدواب ونحوها ۱۲ ف ۵ بكسر الهمزة وفتحها اصله ايمن الله اسم وضع للقسم ۱۲ ف ۵ بضم الهمزة اي كف عنه ۱۲ ع ۵ بكسر المهملة اي ابيات مجتمعة من الناس ۱۲ ف ۵ يريد ان قوله تعالى في سورة يوسف اصب اليهن معناه اميل اليهن ۱۲

اسماء الرجال

شعبة بن الحجاج الحكم ابن عتيبة مصغرا ذر بن عبد الله الهمداني ابن عبد الرحمن اسمه سعيد مسلم الفراهيدي البصري غندر هو محمد بن جعفر باب الصعيد الطيب الخ وقال الحسن البصري فيما هو موصول عند عبد الرزاق وام ابن عباس هذا وصله البيهقي وابن ابي شيبة باسناد صحيح مسدد بن مسرهد يحيى القطان عوف الاعرابي ابو رجاء عمران بن ملحان العطاردي عمران بن حصين الخزاعي وقال ابو عبد الله المؤلف وقال ابو العالية رفيع بن مهران الرياحي مما وصله ابن ابي حاتم في تفسيره باب اذا خاف الجنب الخ ويذكر مما وصله الدارقطني ۱۲ قسطلاني

شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه عبد الرحمن قال قال عمار لعمر تمعكت فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يكفيك الوجه والكفين **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن بن ابزى عن عبد الرحمن قال شهدت عمر قال له عمار وساق الحديث **حدثنا** محمد بن بشار قال ثنا غندر قال ثنا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن ابن ابزى عن ابيه قال عمار فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده الارض فمسح وجهه وكفيه **باب** الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء وقال الحسن يجزيه التيمم ما لم يحدث وام ابن عباس وهو متيمم وقال يحيى بن سعيد لا بأس بالصلوة على السبخة والتيمم بها **حدثنا** مسدد قال ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا عوف قال ثنا ابو رجاء عن عمران قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم وانا اسرينا حتى كنا في آخر الليل وقعنا وقعة ولا وقعة احلى عند المسافر منها فما ايقظنا الا حر الشمس فكان اول من استيقظ فلان ثم فلان ثم فلان يسميهم ابو رجاء فنسي عوف ثم عمر بن الخطاب الرابع وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نام لم نوقظه حتى يكون هو يستيقظ لانا لا ندري ما يحدث له في نومه فلما استيقظ عمر ورأى ما اصاب الناس وكان رجلا جليدا فكبر ورفع صوته بالتكبير فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ لصوته النبي صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ شكوا اليه الذي اصابهم فقال لا ضير او لا يضير ارتحلوا فارتحل فسار غير بعيد ثم نزل فدعا بالوضوء فتوضأ ونودي بالصلوة فصلى بالناس فلما انفتل من صلوته اذا هو برجل معتزل لم يصل مع القوم قال ما منعك يا فلان ان تصلي مع القوم قال اصابتني جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد فانه يكفيك ثم سار النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكى اليه الناس من العطش فنزل فدعا فلانا كان يسميه ابو رجاء نسيه عوف ودعا عليا فقال اذهبا فابتغيا الماء فانطلقا فتلقيا امرأة بين مزادتين او سطيحتين من ماء على بعير لها فقالا لها اين الماء قالت عهدي بالماء امس هذه الساعة ونفرنا خلوفا قالا لها انطلقي اذا قالت الى اين قالا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الذي يقال له الصابئ قالا هو الذي تعنين فانطلقي فجاءا بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثاه الحديث قال فاستنزلوها عن بعيرها ودعا النبي صلى الله عليه وسلم باناء ففرغ فيه من افواه المزادتين او السطيحتين واوكأ افواههما واطلق العزالي ونودي في الناس اسقوا واستقوا فسقى من سقى واستقى من شاء وكان آخر ذاك ان اعطى الذي اصابته الجنابة اناء من ماء قال اذهب فافرغه عليك وهي قائمة تنظر الى ما يفعل بمائها وايم الله لقد اقلع عنها وانه ليخيل الينا انها اشد ملأة منها حين ابتدأ فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجمعوا لها فجمعوا لها من بين عجوة ودقيقة وسويقة حتى جمعوا لها طعاما فجعلوه في ثوب وحملوها على بعيرها ووضعوا الثوب بين يديها فقال لها تعلمين ما رزئنا من مائك شيئا ولكن الله هو الذي اسقانا فاتت اهلها وقد احتبست عنهم قالوا ما حبسك يا فلانة قالت العجب لقيني رجلان فذهبا بي الى هذا الرجل الذي يقال له الصابئ ففعل كذا وكذا فوالله انه لأسحر الناس من بين هذه وهذه وقالت باصبعيها الوسطى والسبابة فرفعتهما الى السماء تعني السماء والارض او انه لرسول الله حقا فكان المسلمون بعد يغيرون على من حولها من المشركين ولا يصيبون الصرم الذي هي منه فقالت يوما لقومها ما ارى ان هؤلاء القوم قد يدعونكم عمدا فهل لكم في الاسلام فاطاعوها فدخلوا في الاسلام قال ابو عبد الله صبأ خرج من دين الى غيره وقال ابو العالية الصابئين فرقة من اهل الكتاب يقرؤون الزبور اصبُ امل **باب** اذا خاف الجنب على نفسه المرض او الموت او خاف العطش تيمم ويذكر ان عمرو بن العاص اجنب في ليلة باردة فتيمم وتلا ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف **حدثنا**

فقال ـ بيده ـ يوقظ ـ صوته قال ـ فقال فقال ـ ونسيه فابتغيا ـ فلقيا ـ خلوف ـ النبي فافرغ ـ من شاء ـ ذلك فافرغ ـ سقانا فقالوا ـ وكان بعد ـ ما ادري ـ دينه ـ بتيمم ـ فلم يعنفه

حل اللغات تمعكت التمعك التمرغ السبخة بفتح السين والباء والخاء هي الارض المالحة لا تكاد تنبت الزرع وقعنا اي نمنا جليدا من الجلادة وهو الصلابة انفتل انصرف الضير والضرر بمعنى واحد فابتغيا الابتغاء الطلب مزادتين بفتح الميم وتخفيف الزاء هي الراوية ويجمع على مزاد ومزايد وسميت مزادة لانه يزداد فيها جلد آخر من غيرها وقيل هي اكبر من القربة السطيحة هي المزادة خلوف جمع الخالف بمعنى الغائب الصابئ بالهمزة هو الذي خرج من دين الى دين عزالي جمع العزلاء وهو المزاد الاسفل عجوة نوع من التمر ما رزئنا من سمع بمعنى النقصان اي ما انقصنا الصرم بكسر الصاد ابيات مجتمعة فلم يعنف اي لم يشدد ولم يلمه ۱۲

۱۳

لعدم ويمكن ان يكون افناء اهل العلم هو افناء الرجال وابقاء اهل الجهل هو ابقاء النساء كما هو مؤدى الرواية الثانية والله تعالى اعلم (قوله باب فضل العلم) اي ماذا يفعل به وحاصل ما يفيده الحديث انه اذا فضل من العلم فضل عند الرجل يؤثر به بعض اصحابه فان قلت هل لفضل العلم تحقق في هذا العالم حتى يستقيم ما ذكرت والا فتحققه في عالم المثال والرؤيا لا يفيد قلت تمكن تحققه في الكتب فان زاد الكتب عند رجل على قدر حاجته يؤثر به بعض اصحابه والله تعالى اعلم وكذا في الانتفاع بالشيخ فاذا بلغ الرجل مبلغ الشيخ او قضى حاجته منه يتركه حتى ينتفع به غيره ولا يشتغل عن انتفاع الغير به مثلا (قوله اني لأرى الري الخ) قال بعض المشائخ يحتمل تقدير المضاف اي اثر الري وهو الطراوة المشاهدة على ظاهر الجسد للعطشان بعد ما يروى حتى ظهر اثره في الاظفار

حاشية السندي ص ۱۸

ك قوله لهذا. اے لاجل ہذا المعنے وہو احتمال ان یتیم المتبرد کذا فی العینی دفی فتح الباری قال الخطابی وغیرہ فیہ دلیل علی ان عبداللہ کان یری ان المراد بالملامسة الجماع فلہذا لم یدفع دلیل ابی موسی والا لکان یقول لہ المراد من الملامسة التقاء البشرتین فی مادون الجماع وجعل التیمم بدلا من الوضوء ولا یستلزم جعلہ بدلا من الغسل انتہی قال العینی روی البخاری ہذا الحدیث من روایة ستة انفس ولم یذکر فیہا جواب عمر وذکرہ مسلم من طریق یحیی بن سعید والنسائی عن حجاج بن محمد فقال لا تصل وہذا مشہور عن عمر رض ووافقہ علیہ عبداللہ بن مسعود رض وقیل ان ابن مسعود رجع عن ذلک فان قلت کیف جاز لعمر ترک الصلوة قلت معناہ انہ لم یصل بالتیمم لانہ کان یتوقع الوصول الی الماء قبل خروج الوقت او انہ جعل آیة التیمم مختصة بالحدث الاصغر وادی اجتہادہ الی ان الجنب لا یتیمم انتہی ١٢ ع ٥٢ قوله بکفہ ضربة. ویروی بکفیہ وفیہ دلیل صریح علے ان التیمم ضربة واحدة للوجہ والکفین جمیعا ولکن العامة اجابوا عن ہذا الضرب المذکور انہ کان للتعلیم ولیس المراد بہ بیان جمیع ما یحصل بہ التیمم لان اللہ تعالی اوجب غسل الیدین الے المرفقین فی الوضوء فی اول الآیة ثم قال فی التیمم فامسحوا بوجوہکم وایدیکم فالظاہر ان الید المطلقة ہہنا ہے المقیدة فی الوضوء فافہم ١٢ ع ٥٣ قوله او ظہر شماله بکفه. کذا فی جمیع الروایات بالشک ولابی داؤد ثم ضرب بشماله علی یمینه و بیمینه علی شماله علے الکفین ثم مسح وجہه ١٢ توشیح ٥٤ قوله لم یقنع بقول عمار. لانه کان حاضرا معه فی تلک السفرة ولم یتذکر القصة ارتاب فی ذلک ١٢ کرمانی ٥٥ قوله فی الاسراء. قال العینی واختلفوا فی المعراج والاسراء فقیل ان الاسراء کان مرتین مرة بروحه مناما ومرة بروحه وبدنه یقظة وجمہور السلف والخلف علی ان الاسراء کان ببدنه وروحه واما من مکة الی بیت المقدس فبنص القرآن وکان فی السنة الثانیة عشر من النبوة انتہی وفی الکرمانی قال الزہری کان بعد مبعثه بخمس سنین وہو الاشبه اذ لم یختلفوا فی ان خدیجة صلت معه بعد فرض الصلوة علیه ولا خلاف انہا توفیت قبل الہجرة اما بثلث سنین واما بخمس سنین انتہی ١٢ ٥٦ قوله العفاف. اے الکف عن المحرمات وخوارم المروات قال فی الفتح مناسبة للترجمة ان فیه اشارة الے ان الصلوة فرضت بمکة قبل الہجرة وبیان الوقت وان لم یکن من الکیفیة حقیقة لکنه من جملة مقدماتہا کما وقع نظیرہ فی قوله کیف کان بدأ الوحی انتہی قال العینی بل الوجه ان معرفة کیفیة الشئ یستدعی معرفة ذاته قبله فاشار الی ذاتہا من حیث الفرضیة ثم الے کیفیة فرضیتہا بحدیث الاسراء انتہی ١٢ ٥٧ قوله ففرج. بفتح الفاء اے شق فان قیل شق الصدر انما وقع وہو صغیر فالجواب انه وقع مرتین الثانیة عند الاسراء تجدیدا للتطہیر وزاد ابن حجر و ثالثة عند البعث کذلک بغار حراء اخرجه الطیالسی ١٢ توشیح ٥٨ قوله من ذہب. قال القسطلانی لا یقال فیه استعمال آنیة الذہب لانا نقول ان ذلک کان قبل التحریم لانه انما وقع بالمدینة ١٢ قس ٥٩ قوله حکمة وایمانا. بالنصب فیہما علے التمییز اے شیئا یحصل بملابسة الحکمة والایمان فاطلقا علیه تسمیة للشئ باسم مسببه او ہو تمثیل لینکشف بالمحسوس ما ہو معقول کمجئ الموت فی ہیأة کبش الاملح والحکمة علی ما قاله النووی عبارة عن العلم المتصف بالاحکام المشتملة علے المعرفة باللہ تعالی المصحوبة بنفاذ البصیرة وتہذیب النفس وتحقیق الحق والعمل وبه والصد عن اتباع الہوی والباطل وقیل ہے النبوة وقیل ہی الفہم عن اللہ تعالے ١٢ قس ٦٠ قوله ارسل الیه. اے للعروج به ولیس السوال عن اصل رسالته لاشتہارہا فی الملکوت ١٢ قس ع ہذا طریق آخر وفیه تصریح بحدثنا الاعمش ١٢ ع ف ہذا بمنزلة الفصل عن الباب ١٢ ع س ولم یدخلہا من الباب لکونه اوقع فی القلب فیما جاؤا به ١٢ ع ✦

بشر بن خالد قال اخبرنا محمد ہو غندر عن شعبة عن سلیمن عن ابی وائل قال ابو موسی لعبد اللہ بن مسعود اذا لم یجد الماء لا یصلی قال عبد اللہ نعم ان لم اجد الماء شہرا لم اصل لو رخصت لہم فی ہذا کان اذا وجد احدہم البرد قال ہکذا یعنی تیمم وصلی قال قلت فاین قول عمار لعمر قال انی لم ار عمر قنع بقول عمار حدثنا عمر بن حفص قال ثنا ابی قال ثنا الاعمش قال سمعت شقیق بن سلمة قال کنت عند عبد اللہ وابی موسی فقال له ابو موسی ارأیت یا ابا عبد الرحمن اذا اجنب فلم یجد ماء کیف یصنع فقال عبد اللہ لا یصلی حتی یجد الماء فقال ابو موسی فکیف تصنع بقول عمار حین قال له النبی صلی اللہ علیه وسلم کان یکفیک قال الم تر عمر لم یقنع بذلک منه فقال ابو موسی فدعنا من قول عمار کیف تصنع بہذہ الآیة فما دری عبد اللہ ما یقول فقال انا لو رخصنا لہم فی ہذا لاوشک اذا برد علی احدہم الماء ان یدعه ویتیمم فقلت لشقیق فانما کرہ عبد اللہ لہذا فقال نعم باب التیمم ضربة حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا ابو معاویة عن الاعمش عن شقیق قال کنت جالسا مع عبد اللہ وابی موسی الاشعری فقال له ابو موسی لو ان رجلا اجنب فلم یجد الماء شہرا اما کان یتیمم ویصلی قال فقال عبد اللہ لا یتیمم وان کان لم یجد شہرا فقال له ابو موسی فکیف تصنعون بہذہ الآیة فی سورة المائدة فلم تجدوا ماء فتیمموا صعیدا طیبا فقال عبد اللہ لو رخص لہم فی ہذا لاوشکوا اذا برد علیہم الماء ان یتیمموا الصعید قلت وانما کرہتم ہذا لذا قال نعم فقال ابو موسی الم تسمع قول عمار لعمر بن الخطاب بعثنی رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فی حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت فی الصعید کما تمرغ الدابة فذکرت ذلک للنبی صلی اللہ علیه وسلم فقال انما کان یکفیک ان تصنع ہکذا وضرب بکفه ضربة علی الارض ثم نفضہا ثم مسح بہا ظہر کفه بشماله او ظہر شماله بکفه ثم مسح بہما وجہه فقال عبد اللہ افلم تر عمر لم یقنع بقول عمار وزاد یعلی عن الاعمش عن شقیق قال کنت مع عبد اللہ وابی موسی فقال ابو موسی الم تسمع قول عمار لعمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم بعثنی انا وانت فاجنبت فتمعکت بالصعید فاتینا رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فاخبرناہ فقال انما کان یکفیک ہکذا ومسح وجہه وکفیه واحدة باب حدثنا عبدان قال نا عبد اللہ قال اخبرنا عوف عن ابی رجاء قال ثنا عمران بن حصین الخزاعی ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم رأی رجلا معتزلا لم یصل فی القوم فقال یا فلان ما منعک ان تصلی فی القوم فقال یا رسول اللہ اصابتنی جنابة ولا ماء قال علیک بالصعید فانه یکفیک

بسم اللہ الرحمن الرحیم

کتاب الصلوة

باب کیف فرضت الصلوة فی الاسراء وقال ابن عباس حدثنی ابو سفین بن حرب فی حدیث ہرقل فقال یأمرنا یعنی النبی صلی اللہ علیه وسلم بالصلوة والصدق والعفاف حدثنا یحیی بن بکیر قال ثنا اللیث عن یونس عن ابن شہاب عن انس بن مالک قال کان ابو ذر یحدث ان رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم قال فرج عن سقف بیتی وانا بمکة فنزل جبرئیل علیه السلام ففرج صدری ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذہب ممتلئ حکمة وایمانا فافرغه فی صدری ثم اطبقه ثم اخذ بیدی فعرج بی الی السماء فلما جئت الی السماء الدنیا قال جبرئیل علیه السلام لخازن السماء افتح قال من ہذا قال ہذا جبرئیل قال ہل معک احد قال نعم معی محمد فقال ارسل الیه قال نعم فلما فتح علونا السماء الدنیا فاذا رجل قاعد علی یمینه اسودة وعلی یساره اسودة اذا نظر قبل یمینه ضحک واذا نظر قبل شماله بکی فقال مرحبا بالنبی الصالح والابن الصالح قلت لجبرئیل من ہذا قال ہذا آدم وہذہ الاسودة عن یمینه وشماله نسم بنیه فاہل الیمین منہم اہل الجنة والاسودة التی عن شماله اہل النار فاذا نظر عن یمینه ضحک واذا نظر قبل شماله بکی حتی عرج بی الی السماء الثانیة فقال لخازنہا افتح فقال له خازنہا مثل

اسماء الرجال

بشر بن خالد العسکری الفرائضی محمد بن جعفر البصری شعبة ابن الحجاج العتکی سلیمان الاعمش الکوفی ابی وائل شقیق ابن سلمة الکوفی ابو موسی عبد اللہ بن قیس الاشعری عمار ہو ابن یاسر عمر بالضم یروی عن ابیه حفص بن غیاث بن طلق الکوفی الاعمش ومن بعدہ مروا آنفا باب التیمم ضربة الخ محمد بن سلام البیکندی ابو معاویة محمد بن خازم الضریر والاعمش الی آخر السند تکرر ذکرہم زاد یعلی ہو ابن عبید الطنافسی الکوفی مما وصله احمد باب بالتنوین بغیر ترجمة عبدان ہو لقب عبد اللہ بن عثمان عبد اللہ ہو ابن المبارک المروزی عوف بن ابی جمیلة الاعرابی البصری ابی رجاء عمران بن ملحان العطاردی باب کیف فرضت الصلوة یحیی ہو ابن عبد اللہ بن بکیر المخزومی اللیث ہو ابن سعد الامام المصری یونس ہو ابن یزید الایلی ابن شہاب ہو محمد بن مسلم الزہری ✦

حل للغات کنعر انکفی الاسراء ہو سیر آخر اللیل العفاف الکف عن المحارم وخوارم المروة اسودة ہی الاشخاص النسم بفتح النون والسین جمع النسمة وہی الروح ✦

حاشیة السندی ص ١٨: الوہی لصلب فہو نہایة الری واللہ تعالی اعلم (قوله لم اکن اریته) ای مما اراد اللہ تعالی اراءته واللہ تعالی اعلم وقوله حتے الجنة والنار غایة لمحذوف ای ورایت الامور العظام فی ہذا المقام حتی الجنة والنار اذا الجنة والنار مما راہ النبی صلے اللہ تعالی علیه وسلم قبل ذلک لیلة المعراج کما ثبت فی الاحادیث، فلا یصح جعل حتے الجنة غایة لرؤیة ما لم یرہ قبل الا ان یجعل غایة له بتأویل ای ما لم اکن اریته فی العالم السفلی فیمکن انه صلے اللہ تعالی علیه وسلم ما رای قبل ذلک الجنة والنار فی العالم السفلی ویمکن ان یقال لعله راہما فی ذلک الوقت علے صفة او علے وجه ما سبقت الرؤیة قبل ذلک الوقت علی تلک الصفة او علی ذلک الوجه فتصح الغایة بالنظر الی تلک الصفة وذلک الوجه وانما ذکرت الجنة والنار غایة لما فی رؤیتہما فی ذلک المقام الضیق مع عظمہما المعلوم من الاستعداد واللہ تعالی اعلم. اہ سندی.

ما قال للاول ففتح قال انس فذكر انه وجد فى السموت ادم وادريس وموسى وعيسى وابراهيم ولم يثبت كيف منازلهم غير انه ذكر انه وجد ادم فى السماء الدنيا وابراهيم فى السماء السادسة قال انس فلما مر جبرئيل عليه السلام بالنبى صلى الله عليه وسلم بادريس قال مرحبا بالنبى الصالح والاخ الصالح فقلت من هذا قال هذا ادريس ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبى الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال مرحبا بالنبى الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال هذا عيسى ثم مررت بابراهيم فقال مرحبا بالنبى الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا ابراهيم قال ابن شهاب فاخبرنى ابن حزم ان ابن عباس وابا حبة الانصارى كانا يقولان قال النبى صلى الله عليه وسلم ثم عرج بى حتى ظهرت لمستوى اسمع فيه صريف الاقلام قال ابن حزم وانس بن مالك قال النبى صلى الله عليه وسلم ففرض الله عز وجل على امتى خمسين صلوة فرجعت بذلك حتى مررت على موسى فقال ما فرض الله لك على امتك قلت فرض خمسين صلوة قال فارجع الى ربك فان امتك لا تطيق فراجعت فوضع شطرها فرجعت الى موسى قلت وضع شطرها فقال راجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فراجعت فوضع شطرها فرجعت اليه فقال ارجع الى ربك فان امتك لا تطيق ذلك فراجعته فقال هى خمس وهى خمسون لا يبدل القول لدى فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فقلت استحييت من ربى ثم انطلق بى حتى انتهى بى الى السدرة المنتهى وغشيها الوان لا ادرى ما هى ثم ادخلت الجنة فاذا فيها حبائل اللؤلؤ واذا ترابها المسك حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين قالت فرض الله الصلوة حين فرضها ركعتين ركعتين فى الحضر والسفر فاقرت صلوة السفر وزيد فى صلوة الحضر

باب وجوب الصلوة فى الثياب

وقول الله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد ومن صلى ملتحفا فى ثوب واحد ويذكر عن سلمة بن الاكوع ان النبى صلى الله عليه وسلم قال تزره ولو بشوكة وفى اسناده نظر ومن صلى فى الثوب الذى يجامع فيه ما لم ير فيه اذى وامر النبى صلى الله عليه وسلم ان لا يطوف بالبيت عريان حدثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا يزيد بن ابراهيم عن محمد عن ام عطية قالت امرنا ان نخرج الحيض يوم العيدين وذوات الخدور فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم وتعتزل الحيض عن مصلاهن قالت امرأة يا رسول الله احدانا ليس لها جلباب قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها وقال عبد الله بن رجاء حدثنا عمران قال ثنا محمد بن سيرين قال حدثتنا ام عطية سمعت النبى صلى الله عليه وسلم بهذا

باب عقد الازار على القفا فى الصلوة

وقال ابو حازم عن سهل بن سعد صلوا مع النبى صلى الله عليه وسلم عاقدى ازرهم على عواتقهم حدثنا احمد بن يونس قال ثنا عاصم بن محمد قال حدثنى واقد بن محمد عن محمد بن المنكدر قال صلى جابر فى ازار قد عقده من قبل قفاه وثيابه موضوعة على المشجب فقال له قائل تصلى فى ازار واحد فقال انما صنعت ذلك ليرانى احمق مثلك واينا كان له ثوبان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا مطرف ابو مصعب قال ثنا عبد الرحمن بن ابى الموالى عن محمد بن المنكدر قال رأيت جابرا يصلى فى ثوب واحد وقال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى ثوب

باب الصلوة فى الثوب الواحد ملتحفا به

وقال الزهرى فى حديثه الملتحف المتوشح وهو المخالف بين طرفيه على عاتقيه وهو الاشتمال على منكبيه وقالت ام هانى التحف النبى صلى الله عليه وسلم بثوب له وخالف بين طرفيه على عاتقيه حدثنا

فقال ۔ تعالى ۔ جنابذ ۔ سدرة ۔ عاقدا ۔ قال ذاك ۔ النبى الموالى ۔ واحد

ـــــــــ

۵۱ قوله ولم يثبت من الاثبات اى لم يعين ابوذر لكل نبى سماء معينا غير انه ذكر انه وجد آدم فى السماء الدنيا وابراهيم فى السادسة وفى الصحيحين من حديث انس عن مالك بن صعصعة انه وجد فى السماء الدنيا آدم وفى الثانية يحيى وعيسى وفى الثالثة يوسف وفى الرابعة ادريس وفى الخامسة هارون وفى السادسة موسى وفى السابعة ابراهيم وهو مخالف لرواية انس عن ابى ذر انه وجد ابراهيم فى السادسة وكذا هما فى صحيح مسلم واجيب بان الاسراء ان كان مرتين فلا اشكال وان كان مرة فلعله وجده فى السادسة ثم ارتقى معه الى السابعة ۔ كذا فى العينى ۱۲ ۵۲ قوله لمستوى ۔ بفتح الواو اى موضع مشرف يستوى عليه وهو المصعد وقوله صريف الاقلام بفتح الصاد المهملة اى صوت الاقلام حال الكتابة كانت الملئكة تكتب الاقضية او ما شاء الله ان يكتب ۱۲ خ ۵۳ قوله قال ابن حزم ۔ اى عن شيخه وانس عن ابى ذر كذا جزم به صاحب الاطراف ويحتمل ان يكون مرسلا من جهة ابن حزم ومن رواية انس بلا واسطة ۔ ف وكذا فى الخير الجارى ۱۲ ۵۴ قوله فوضع شطرها ۔ وفى رواية مالك بن صعصعة فوضع عنى عشرا وشطرا لشريك وفى رواية ثابت فحط عنى خمسا قال ابن المنير ذكر الشطر اعم من كونه وقع دفعة واحدة قلت وكذا العشر فكانه وضع العشر فى دفعتين والشطر فى خمس دفعات او المراد بالشطر فى حديث البعض وقد حققت رواية ثابت ان التخفيف كان خمسا خمسا وهى زيادة معتمدة تعين حمل باقى الروايات عليها ۱۲ فتح البارى ۵۵ قوله السدرة المنتهى ۔ اى الشجرة التى فى اعلى السماوات وسميت بالمنتهى لان علم الملئكة ينتهى اليها ولم يجاوزها احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ۱۲ كرمانى ۵۶ قوله حبائل بالحاء المهملة وبالموحدة اى عقود اللؤلؤ قاله الكرمانى قال العينى كذا وقع لجميع رواة البخارى فى هذا الموضع وذكر جماعة منهم وفى الفتح ذكر كثير من الائمة انه تصحيف وانما هو جنابذ بالجيم والنون وبعد الالف موحدة ثم ذال معجمة كما وقع عند المصنف فى احاديث الانبياء وكذا عند غيره من الائمة والجنابذ جمع جنبذ معرب گنبد وهى القبة ۱۲ كذا فى الفتح ۵۷ قوله ومن صلى ملتحفا ۔ بگذاشت تکستلے وعلى تقدير ثبوت هذا فلعله تعلق بحديث سلمة المعلق بعده كما سيظهر من سياقه ۱۲ كذا فى الفتح ۵۸ قوله تزره معا ۔ اى يشد جيب قميصه لئلا يرى عورته حين يركع ۱۲ خ ۵۹ قوله يجامع فيه ۔ يشير الى ما رواه ابو داؤد والنسائى وصححه ابن خزيمة وابن حبان من طريق معاوية انه سأل اخته ام حبيبة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فى الثوب يجامع فيه قالت نعم اذا لم ير فيه اذى وهذا من الاحاديث التى تضمنتها تراجم هذا الكتاب بغير صيغة الرواية حتى ولا التعليق ۱۲ فتح البارى ۶۰ قوله المشجب ۔ كمنبر هو عيدان يضم رؤسها ويفرج بين قوائمها توضع عليها الثياب وغيره ۱۲ فتح ۔

اسماء الرجال

عبد الله التنيسى مالك بن انس الامام عروة بن الزبير بن العوام باب وجوب الصلوة ويذكر عن سلمة بن الاكوع مما وصله المؤلف فى تاريخه وابو داؤد وابنا خزيمة وحبان من طريق الدراوردى عن موسى بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن ابى ربيعة عن سلمة بن الاكوع موسى المنقرى التبوذكى يزيد التسترى مات ۱۵۱ محمد بن سيرين ام عطية نسيبة بنت كعب رضى الله عنه وقال عبد الله ابن رجاء مما وصله الطبرانى فى الكبير باب عقد الازار الخ وقال ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج الزاهدى المدنى مما وصله المؤلف فى باب الثوب اذا كان ضيقا احمد بن يونس نسبة الى جده لشهرته به والا فابوه عبد الله مات ۲۲۷ عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه واقد القرشى العدوى المدنى محمد بن المنكدر التابعى المشهور جابر بن عبد الله الانصارى مطرف ابن عبد الله بن سليمان الاصم المدنى باب الصلوة فى الثوب الخ وقال الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب مما وصله ابن ابى شيبة فى مصنفه عنه وقالت ام هانى وصله المؤلف فى هذا الباب لكنه لم يقل فيه وخالف نعم ثبت فى مسلم من وجه آخر عن ابى مرة عنها ۱۲ قس تق ۔ ۵ المراد بقوله عند كل مسجد اى عند صلوة ۱۲ ع ۔

حل اللغات { مستوى هو موضع مشرف يستوى عليه صريف الاقلام الصريف صوت القلم حال الكتابة اى صوته حال كون الملائكة تكتب ما شاء الله كتابته الشطر جاء بمعنى النصف وبمعنى البعض ايضا سدرة بالفارسية كنار ملتحفا الالتحاف التغطى تزره اى تشد جيب قميصه مشجب كمنبر عيدان يضم رؤسها ويفرج بين قوائمها لتوضع عليه الثياب وغيره ۔

ـــــــــ

حاشية السندى: (قوله واذا تكلم بكلمة الخ) الظاهر انه محمول على المواضع المحتاجة الى الاعادة لا على العادة والا لما كان لذكر عدد الثلاث فى بعض المواضع كثير فائدة مع انهم يذكرون فى الامور المهمة انه قالها ثلاثا كما تقدم فى الكتاب فى هذا الباب والله تعالى اعلم فان قلت عنوان هذا الكلام يفيد الاعتياد قلت لو سلم يمكن ان يقال كان عادته الاعادة فى كل كلمة مهمة لا فى كل كلمة على ان تنكير كلمة للتعظيم والله تعالى اعلم واما تكرار السلام فالاقرب فيه الحمل على الاستئذان فان التثليث فيه معلوم والله تعالى اعلم (قوله ثلاثة لهم اجران) الظاهر ان المراد لهم اجران على كل عمل لا ان لهم اجرين على العملين اذ ثبوت اجرين على عملين لا يختص باحد دون احد نعم يمكن لهؤلاء ان يكون لهم اجران على كل واحد من هذين العملين او لهم اجران على كل عمل من جميع

ك قوله قد اجرته - اے امنته هو هبيرة بضم الهاء وفتح الموحدة وسكون التحتية وبالراء ابن عمرو المخزومي وكانت ام هانی قبل اسلامها وقد اسلمت عام الفتح تحت نكاح هبيرة وولدت له اولادا منهم هانی الذی كنيت به ولعلها ارادا ابنها من هبيرة او ربيبها لمكان الابهام فيه يحتمل ان يكون من ام هانی او من الراوی نسی اسمه فذكره بلفظ فلان ۱۲ ک ۲ قوله اولكلكم ثوبان - هو بهمزة الاستفهام فان قلت ما المعطوف عليه بالواو قلت مقدر اے انت سائل عن مثل هذا الظاهر ومعناه لا سوال عن مثل هذا الظاهر ولا ثوبين لكلكم اذ الاستفهام للانكار كذا فی الكرمانی وفی الخير الجاری ويستفاد منه الحكم بجواز الصلوة فی ثوب واحد وهو مذهب الجمهور من العلماء انتهی قال العينی كل ماروی فی هذا الباب من منع الصلوة فی ثوب واحد فهو محمول علی الافضل لا علی عدم الجواز وقيل هو محمول علی التنزيه لا علی التحريم انتهی ۱۲ ۳ قوله ما هذا الاشتمال - استفهام انكاری ووقع فی مسلم التصريح بسبب الانكار وهو ان الثوب كان ضيقا وانه خالف بين طرفيه وتواقص اے انحنی عليه كانه عند المخالفة بين طرفی الثوب لم يصر ساترا فانحنی ليستتر فاعلمه النبی صلے الله عليه وسلم بان محل ذلک ما اذا كان الثوب واسعا فاما اذا كان ضيقا فانه يجزئه ان يتزر به لان القصد الاصلی ستر العورة وهو يحصل بالاتزار ولا يحتاج الی التواقص المغاير للاعتدال المامور به - كذا فی فتح الباری ۱۲ ۴ قوله جلوسا - اما جمع جالس كالركوع جمع راكع واما مصدر بمعنی جالسين وعلی كل حال انتصابه علی الحال وانما نهی عن رفع رؤسهن قبل جلوس الرجال خشية ان يلمحن شيئا من عورات الرجال عند الرفع منه ۱۲ عينی ک ۵ قوله فی الجبة - بضم الجيم وتشديد الموحدة هی التی تلبس والشامية نسبة الی الشام والمراد بالجبة الشامية التی تنسجها الكفار وانما ذكره بلفظ الشامية مراعاة للفظ الحديث وكان هذا فی غزوة تبوک والشام اذ ذاک كانت دار كفر وانما اولنا بهذا لان الباب معقود بجواز الصلوة فی الثياب التی تنسجها الكفار ما لم تتحقق نجاستها ۱۲ عينی ۶ قوله بالبول - اے بعد ما غسله والمراد بول المأكول وهو طاهر عند الزهری والمناسبة باعتبار ان الملبوس فيه سعة ۱۲ خير جاری ۷ قوله غير مقصور - والظاهر ان هذا الثوب كان منسوجا للكفار بقرينة الباب ۱۲ خ ۸ قوله فحله - اے فحل النبی صلعم ازاره كذا فی الخير الجاری قال العينی ومطابقته للترجمة من حيث عموم قوله فما رای بعد ذلک لانها يتناول ما قبل النبوة وما بعدها وحالة الصلوة وغيرها ۱۲ ۹ قوله والتبان - بضم الفوقية وشدة الموحدة سراويل صغير مقدار شبر يستر العورة الغليظة فقط يكون للملاحين ۱۲ ع ۱۰ منصوب بفعل مقدر اے لقيت رجاء وسعة ۱۲ ع ۱۱ النصب علی انه بدل من رجلا او من الضمير والرفع علی انه خبر مبتدا محذوف ۱۲ ع ۱۲ اے كان ذلک وقت ضحی ۱۲ ع ۱۳ هو محل الترجمة لان المخالفة لا تحصل الا بجعل الثوب علی العاتق ۱۲ ع ۱۴ بضم السين مقصورا السير بالليل وهو استفهام عن سبب سراه ۱۲ ع ۱۵ اے لبناء الكعبة ۱۲ ع

عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُوْسٰى قَالَ نَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ اَبِيْ سَلَمَةَ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلّٰى فِيْ ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيٰى قَالَ ثَنَا هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنِيْ اَبِيْ عَنْ عُمَرَ بْنِ اَبِيْ سَلَمَةَ اَنَّهٗ رَاَى النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيْ فِيْ ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِيْ بَيْتِ اُمِّ سَلَمَةَ قَدْ اَلْقٰى طَرَفَيْهِ عَلٰى عَاتِقَيْهِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ اِسْمٰعِيْلَ قَالَ ثَنَا اَبُوْ اُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ اَبِيْهِ اَنَّ عُمَرَ بْنَ اَبِيْ سَلَمَةَ اَخْبَرَهٗ قَالَ رَاَيْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيْ فِيْ ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهٖ فِيْ بَيْتِ اُمِّ سَلَمَةَ وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلٰى عَاتِقَيْهِ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيْلُ بْنُ اَبِيْ اُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِيْ مَالِكُ بْنُ اَنَسٍ عَنْ اَبِي النَّضْرِ مَوْلٰى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللّٰهِ اَنَّ اَبَا مُرَّةَ مَوْلٰى اُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ اَبِيْ طَالِبٍ اَخْبَرَهٗ اَنَّهٗ سَمِعَ اُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ اَبِيْ طَالِبٍ تَقُوْلُ ذَهَبْتُ اِلٰى رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهٗ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهٗ تَسْتُرُهٗ قَالَتْ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ مَنْ هٰذِهٖ فَقُلْتُ اَنَا اُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ اَبِيْ طَالِبٍ فَقَالَ مَرْحَبًا بِاُمِّ هَانِئٍ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهٖ قَامَ فَصَلّٰى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِيْ ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ زَعَمَ ابْنُ اُمِّيْ اَنَّهٗ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ اَجَرْتُهٗ فُلَانَ بْنَ هُبَيْرَةَ فَقَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ اَجَرْنَا مَنْ اَجَرْتِ يَا اُمَّ هَانِئٍ قَالَتْ اُمُّ هَانِئٍ وَذٰلِكَ ضُحًى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ اَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ اَنَّ سَائِلًا سَاَلَ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلٰوةِ فِيْ ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَقَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَوَلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ **بَابُ** اِذَا صَلّٰى فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَلْيَجْعَلْ عَلٰى عَاتِقَيْهِ حَدَّثَنَا اَبُوْ عَاصِمٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ اَبِي الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْاَعْرَجِ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُصَلِّيْ اَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلٰى عَاتِقَيْهِ شَيْءٌ حَدَّثَنَا اَبُوْ نُعَيْمٍ قَالَ ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ اَبِيْ كَثِيْرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ سَمِعْتُهٗ اَوْ كُنْتُ سَاَلْتُهٗ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُوْلُ اَشْهَدُ اَنِّيْ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ مَنْ صَلّٰى فِيْ ثَوْبٍ وَاحِدٍ فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ **بَابُ** اِذَا كَانَ الثَّوْبُ ضَيِّقًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ سَاَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ عَنِ الصَّلٰوةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَقَالَ خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْ بَعْضِ اَسْفَارِهٖ فَجِئْتُ لَيْلَةً لِبَعْضِ اَمْرِيْ فَوَجَدْتُهٗ يُصَلِّيْ وَعَلَيَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ فَاشْتَمَلْتُ بِهٖ وَصَلَّيْتُ اِلٰى جَانِبِهٖ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ مَا السُّرٰى يَا جَابِرُ فَاَخْبَرْتُهٗ بِحَاجَتِيْ فَلَمَّا فَرَغْتُ قَالَ مَا هٰذَا الْاِشْتِمَالُ الَّذِيْ رَاَيْتُ قُلْتُ كَانَ ثَوْبًا قَالَ فَاِنْ كَانَ وَاسِعًا فَالْتَحِفْ بِهٖ وَاِنْ كَانَ ضَيِّقًا فَاتَّزِرْ بِهٖ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ ثَنَا يَحْيٰى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِيْ اَبُوْ حَازِمٍ عَنْ سَهْلٍ قَالَ كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّوْنَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاقِدِيْ اُزُرِهِمْ عَلٰى اَعْنَاقِهِمْ كَهَيْئَةِ الصِّبْيَانِ وَيُقَالُ لِلنِّسَاءِ لَا تَرْفَعْنَ رُءُوْسَكُنَّ حَتّٰى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوْسًا **بَابُ** الصَّلٰوةِ فِي الْجُبَّةِ الشَّامِيَّةِ وَقَالَ الْحَسَنُ فِي الثِّيَابِ يَنْسِجُهَا الْمَجُوْسُ لَمْ يَرَ بِهَا بَاْسًا وَقَالَ مَعْمَرٌ رَاَيْتُ الزُّهْرِيَّ يَلْبَسُ مِنْ ثِيَابِ الْيَمَنِ مَا صُبِغَ بِالْبَوْلِ وَصَلّٰى عَلِيُّ بْنُ اَبِيْ طَالِبٍ فِيْ ثَوْبٍ غَيْرِ مَقْصُوْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيٰى قَالَ ثَنَا اَبُوْ مُعَاوِيَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوْقٍ عَنْ مُغِيْرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْ سَفَرٍ فَقَالَ يَا مُغِيْرَةُ خُذِ الْاِدَاوَةَ فَاَخَذْتُهَا فَانْطَلَقَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتّٰى تَوَارٰى عَنِّيْ فَقَضٰى حَاجَتَهٗ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ فَذَهَبَ لِيُخْرِجَ يَدَهٗ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ فَاَخْرَجَ يَدَهٗ مِنْ اَسْفَلِهَا فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّاَ وُضُوْءَهٗ لِلصَّلٰوةِ وَمَسَحَ عَلٰى خُفَّيْهِ ثُمَّ صَلّٰى **بَابُ** كَرَاهِيَةِ التَّعَرِّيْ فِي الصَّلٰوةِ وَغَيْرِهَا حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ ثَنَا رَوْحٌ قَالَ ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ اِسْحٰقَ قَالَ ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِيْنَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يُحَدِّثُ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ وَعَلَيْهِ اِزَارُهٗ فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ عَمُّهٗ يَا ابْنَ اَخِيْ لَوْ حَلَلْتَ اِزَارَكَ فَجَعَلْتَ عَلٰى مَنْكِبَيْكَ دُوْنَ الْحِجَارَةِ قَالَ فَحَلَّهٗ فَجَعَلَهٗ عَلٰى مَنْكِبَيْهِ فَسَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ فَمَا رُئِيَ بَعْدَ ذٰلِكَ عُرْيَانًا **بَابُ** الصَّلٰوةِ فِي الْقَمِيْصِ وَالسَّرَاوِيْلِ وَالتُّبَّانِ وَالْقَبَاءِ حَدَّثَنَا سُلَيْمٰنُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ اَيُّوْبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ قَالَ قَامَ رَجُلٌ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَاَلَهٗ عَنِ الصَّلٰوةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَقَالَ اَوَكُلُّكُمْ

(نسخہ: ثنا، عن، اخبرنا عن عمر، النبی، مشتمل، النبی، قلت، یا ام ہانی، ابن ابی، النبی، عاتقہ، النبی، عاتقیہ فقال، فرغ، ثوب، حدثنا، وقال، المجوسی، عن المغیرة، قال، وقضی، ازار، فجعلته فقال)

اسماء الرجال

عبيد الله بن موسى العبسی مولاهم الكوفی هشام يروی عن ابيه عروة بن الزبير عمر بن ابی سلمة ربيب النبی صلعم محمد بن المثنی العنزی يحيى هو ابن سعيد القطان هشام ومن بعده مر وا آنفا عبيد بن اسمٰعيل الهباری الكوفی ابو اسامة حماد ابن اسامة عبد الله بن يوسف التنيسی مالک بن انس الامام ابن شهاب هو الزهری سعيد بن المسيب المخزومی باب اذا صلی فی الثوب الواحد ابو عاصم الضحاک بن مخلد مالک الامام المدنی ابی الزناد عبد الله بن ذكوان عبد الرحمٰن هو ابن هرمز الاعرج ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفی شيبان هو ابن عبد الرحمٰن النحوی باب اذا كان الثوب ضيقا يحيى ابن صالح الوحاظی فليح بن سليمان ابو يحيى المدنی سعيد ابن الحارث الانصاری مسدد هو ابن مسرهد الاسدی يحيى هو ابن سعيد القطان سفيان الثوری لا ابن عيينة سهل بن سعد الساعدی باب الصلوة فی الجبة الشامية قال الحسن البصری وصله ابو نعيم قال معمر هو ابن راشد وصله عبد الرزاق يحيى هو ابن موسى ابو زكريا البلخی ابو معاوية محمد بن خازم او هو ابن شيبان الاعمش سليمان بن مهران مسلم هو ابن صبيح او هو ابن عمران مسروق هو ابن الاجدع الهمدانی باب كراهية التعری مطر بن الفضل المروزی روح بن عبادة التنيسی زكريا بن اسحٰق المكی باب الصلوة فی القميص سليمان بن حرب الواشحی حماد بن زيد بن درهم ابو اسمٰعيل ايوب هو السختيانی محمد هو ابن سيرين ❁

حل اللغات { السُّرٰی بضم السين مقصورا هو السير بالليل والمقصود الاستفهام بسبب مجيئه فی غير الوقت المعتاد فاتزر به اے اجعله ازارا الجبة الشامية الجبة بضم الجيم وتشديد الباء هی التی تلبس والشامية نسبة الی الشام غير مقصور اے جديد لم يغسل تواری غاب التبان بضم التاء وتشديد الباء سراويل صغير طوله قدر شبر يستر العورة الغليظة فقط يلبسها اكثر اصحاب المهنة والحرفة ۱۲ ❁

حاشیۃ السندی: اعلم الهم والله تعالیٰ اعلم (قوله ثم قال عمر اعطيناكها الخ) كان مراده تعريف قدر الحديث ليحفظه علما وعملا ولا يضيعه - (قوله فجعلت المرأة تلقی الخ) يمكن انها تصدقت من مالها او من مال زوجها بعلمه لحضوره والاول اقرب والله تعالیٰ اعلم (قوله احد اول منک) لفظ اول اما بالرفع علی انه صفة احد وقيل بدل وهو بعيد واما بالنصب فقيل علی انه ظرف ويمنعه تعلق منک به وقيل علی انه مفعول لظننت ولا يظهر له معنی وقيل علی انه حال وهو الوجه (قوله خالصا من قلبه) اما ان يحمل الاخلاص علی ما هو فوق الاخلاص المعتبر فی مطلق الايمان او تعتبر الاسعدية بالنسبة الی الشفاعة العامة الشاملة للكفرة الا انه يلزم منه ان الكافر سعيد بشفاعته والقول بان الكافر سعيد بعيد الا ان يقال ما لزم منه هذا القول الا ضمنا وهو غير بعيد وانما البعد ان يقال

له قوله اذا وسع الله حاصله انه جائز عند الضرورة ويزاد عليه عند الوسعة وقوله جمع رجل على صيغة الماضي والمراد منه الامر اے ليجمع رجل عند التوسعة اكثر من ثوبين او ثوبين على التفصيل المذكور الذي فصله عمر رضي الله عنه بقوله صلے رجل الى آخره اے ليصل رجل ـ كذا في الخير الجاري والعيني والكرماني ۱۲ ۲ه قوله وعن نافع معطوف على الزهري على ما هو المختار عند الحافظ ابن حجر كذا في الخير الجاري وقال الكرماني قوله وعن نافع تعليق من البخاري ويحتمل ان يكون عطفا على سالم فيكون متصلا انتهى ومناسبة الحديث للترجمة من حيث انه يستفاد منه جواز الصلوة في غير القميص والسراويل فيكون المقصود من الترجمة عدم انحصار الصلوة فيهما كذا في فتح الباري ۱۲ ۳ه قوله عن اشتمال الصماء هو ان يتجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا و يشد على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع ويقول الفقهاء هو ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره فيرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فتنكشف عورته ويكره على الاول لئلا يعرض له حاجة من دفع بعض الهوام او غيره فيتعذر عليه او يعسر ويحرم على الثاني ان تنكشف بعض عورته والا يكره وهو بمهملة ومد ۱۲ مجمع البحار ۴ه قوله ان يحتبي ـ هو ان يجلس على اليتيه وينصب ساقيه عليها ويحتوي بثوب او نحوه او بيده ۱۲ ع ۵ه قوله الملاس والنباذ ـ هما بالكسر مصدران من فاعل قال العيني وقال اصحابنا الملامسة والمنابذة والقاء الحجر كانت بيوعا في الجاهلية وكان الرجلان يتساومان المبيع فاذا القى المشتري عليه حصاة او نبذه البائع الى المشتري او لمسه المشتري لزم البيع وقد نهى الشارع عن ذلك ۱۲ ۶ه قوله وحديث انس اسند ـ الى آخره تقريره ان قال نعم حديث انس اسند يعني اقوى واحسن سندا من حديث جرهد الا ان العمل بحديث جرهد لانه احوط يعني اكثر احتياطا في امر الدين واقرب الى التقوى للخروج عن الاختلاف وهو معنى قوله حتى نخرج من اختلافهم اے العلماء ۱۲ عيني ۷ه قوله وفخذه على فخذي ـ قال ابن حجر وقد اعترض الاسمٰعيلي على استدلال المص بهذا على ان الفخذ ليس بعورة لانه ليس فيه التصريح بعدم الحائل ولا يظن ظان ان الاصل عدم الحائل لانا نقول العضو الذي يقع عليه الاعتماد يخبر عنه لانه معروف الوضع بخلاف الثوب انتهى والظاهر ان المص تمسك بالاصل انتهى ۱۲ ع ۸ه وهذا لانه ربما تحرك هوا وثوبه فتبدو عورته كذا في المجمع وهو موضع الترجمة ۱۲ ۹ه هذا وما قبله يحتملان التعليق والدخول تحت الاسناد ۱۲ ۱۰ه ليقع السوال والجواب فيستفاد منه بيان الجواز ۱۲ ع ۱۱ه قاله اخبارا ودعاء وتفاؤلا ۱۲ ع

يجد ثوبين ثم سأل رجل عمر فقال اذا وسع الله فاوسعوا جمع رجل عليه ثيابه صلى رجل في ازار ورداء في ازار وقميص في ازار وقباء في سراويل ورداء في سراويل وقميص في سراويل وقباء في تبان وقباء في تبان وقميص قال واحسبه قال في تبان ورداء حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يلبس المحرم فقال لا يلبس القميص ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس فمن لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين وعن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **باب ما يستر من العورة** حدثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي سعيد الخدري انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشتمال الصماء وان يحتبي الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين عن اللماس والنباذ وان يشتمل الصماء وان يحتبي الرجل في ثوب واحد حدثنا اسحق قال ثنا يعقوب بن ابراهيم قال نا ابن اخي ابن شهاب عن عمه قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال بعثني ابو بكر في تلك الحجة في مؤذنين يوم النحر نؤذن بمنى ان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان قال حميد بن عبد الرحمن ثم اردف رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا فامره ان يؤذن ببراءة قال ابو هريرة فاذن معنا علي في اهل منى يوم النحر لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان **باب الصلوة بغير رداء** حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابن ابي الموال عن محمد بن المنكدر قال دخلت على جابر ابن عبد الله وهو يصلي في ثوب واحد ملتحفا به ورداؤه موضوع فلما انصرف قلنا يا ابا عبد الله تصلي ورداؤك موضوع قال نعم احببت ان يراني الجهال مثلكم رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي كذا **باب ما يذكر في الفخذ** قال ابو عبد الله ويروى عن ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم الفخذ عورة وقال انس حسر النبي صلى الله عليه وسلم عن فخذه قال ابو عبد الله وحديث انس اسند وحديث جرهد احوط حتى نخرج من اختلافهم وقال ابو موسى غطى النبي صلى الله عليه وسلم ركبتيه حين دخل عثمان وقال زيد بن ثابت انزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على فخذي فثقلت علي حتى خفت ان ترض فخذي حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال نا اسمعيل بن علية قال اخبرنا عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر فصلينا عندها صلوة الغداة بغلس فركب النبي صلى الله عليه وسلم وركب ابو طلحة وانا رديف ابي طلحة فاجرى نبي الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر وان ركبتي لتمس فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم حسر الازار عن فخذه حتى اني انظر الى بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما دخل القرية قال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا

قال ۲ | الزعفران ۲ | يكون | حدثنا | ن عبيد بن اسمعيل | ۲ بن ابراهيم | الا لا يحج ۲ | فقال ۲ | الموالي ۲ | ملتحف ۲ | هكذا ۲ | من الفخذ ۲ | ۲ بن مالك | يخرج | ركبته فخذه ۳ | حدثني ابن علية حدثنا ۲ | نبي الله ۲ | رسول الله ۳ | لانظر ۲ | رسول الله ۳

اسماء الرجال

عاصم بن علي بن عاصم الواسطي ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه باب ما يستر الخ قتيبة الثقفي البلخي الليث بن سعد الامام ابن شهاب الزهري قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي ، ابو عامر الكوفي سفيان الثوري ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز اسحق بن راهويه او ابن منصور يعقوب بن ابراهيم ابن سعد سبط عبد الرحمن بن عوف ابن اخي محمد ابن عبد الله بن اخي بن شهاب محمد ابن مسلم عمه محمد بن شهاب الزهري حميد التابعي باب الصلوة بغير رداء عبد العزيز الاويسي ابن ابي الموالي عبد الرحمن محمد بن المنكدر بن الهدير بالتصغير التيمي باب ما يذكر الخ وقال انس ما وصله المؤلف قريبا وقال ابو موسى الاشعري ما هو طرف من الحديث موصول عند المؤلف في مناقب عثمان وقال زيد بن ثابت الانصاري وصله المؤلف في تفسير سورة النساء يعقوب الدورقي اسمعيل اسم ابراهيم بن اسهم البصري عبد العزيز البصري الاعمى ۱۲ تق

حل اللغات

البرنس بضم الباء والنون وسكون الراء كل ثوب راسه منه او قلنسوة طويلة ورس نبت اصفر اشتمال الصماء هو ان يتجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا ويشد على يديه ورجليه المنافذ كلها وقال الفقهاء هو ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره فيرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فتنكشف عورته يحتبي هو ان يجلس الرجل على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليه بثوب او نحوه او بيده اللماس والنباذ مصدران للملامسة والمنابذة كانا بيعين في الجاهلية اذا لمس المشتري المبيع او نبذ البائع المبيع الى المشتري فكان قد تم البيع نهى الشارع عنهما حسر كشف ترض روي بصيغة المعروف والمجهول كليهما والرض الكسر ـ بغلس الغلس ظلمة آخر الليل ؛

الكافر سعيد بشفاعته صريحا او بجرد اسعد عن معنى التفضيل ويعتبر بمعنى اصل الفعل لكن استعمال سعد بالاضافة التي هي من مقتضيات معنى التفضيل يبعد القول بالتجريد فافهم (قوله كانت لا تسمع) بصيغة المضارع لانها تدل على الاعتياد والاستمرار بعد كان والدلالة على الاعتياد مطلوبة (قوله انما ذلك العرض) اى الحساب اليسير ليس من باب الحساب وانما هو من باب العرض اى عرض افعال العبد عليه مع التبشير بالغفران والحساب لا يكون الا بنوع مناقشة ومن حوسب كذلك يعذب وعلى هذا فليس حاصل الجواب بيان التجوز في قوله من حوسب عذب بان المراد بالحساب في هذا الكلام المناقشة في الحساب حتى يرد ان قوله انما ذلك العرض لا يحتاج اليه في تمام الجواب بل حاصل الجواب حمل الحساب اليسير على العرض وان مطلق الحساب لا يخلو عن نوع مناقشة والمناقشة

٥١ قوله بساحة ـ اصل الساحة الفضاء بين المنازل وتطلق على الناحية والجهة ١٢ ٥٢ قوله الخميس بجوز الرفع بكونه عطفا على محمد والنصب بان يكون الواو بمعنى مع ١٢ ٥٣ قوله عنوة بفتح العين وهو القهر قال المنذري اختلفوا في فتح خيبر كانت عنوة او صلحا او جلاء عنها اهلها بغير قتال او بعضها صلحا وبعضها عنوة وبعضها جلاء عنها اهلها قال وهذا هو الصحيح وبهذا يندفع التضاد بين الآثار ١٢ ٥٤ قوله اعطني جارية الخ يحتمل ان يكون اذنه له في اخذ الجارية على سبيل التنفيل له او على انه يحسب له من الخمس اذا ميز او على انه بعد ذلك يحسب من سهمه ١٢ ف ٥٥ قوله نفسها ـ اي صداقها عتقها وزوجها بلا مهر وهذا يجوز ان يكون من خصائصه صلى الله عليه وسلم وقيل هو يجوز لغيره ايضا ١٢ خير جاري ٥٦ قوله فاهدتها ـ اي اهدت ام سليم صفية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومعناه زفتها وفي بعضها فهدتها قيل وهذا هو الصواب ١٢

بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلثا قال وخرج القوم الى اعمالهم فقالوا محمد قال عبد العزيز و
قال بعض اصحابنا والخميس يعني الجيش قال فاصبناها عنوة فجمع السبي فجاء دحية فقال يا نبي الله
اعطني جارية من السبي فقال اذهب فخذ جارية فاخذ صفية بنت حيي فجاء رجل الى النبي صلى الله عليه
فقال يا نبي الله اعطيت دحية صفية بنت حيي سيدة قريظة والنضير لا تصلح الا لك قال ادعوه بها
فجاء بها فلما نظر اليها النبي صلى الله عليه وسلم قال خذ جارية من السبي غيرها قال فاعتقها النبي
صلى الله عليه وسلم وتزوجها فقال له ثابت يا ابا حمزة ما اصدقها قال نفسها اعتقها و تزوجها
حتى اذا كان بالطريق جهزتها له ام سليم فاهدتها له من الليل فاصبح النبي صلى الله عليه وسلم عروسا
فقال من كان عنده شيء فليجئ به وبسط نطعا فجعل الرجل يجيء بالتمر وجعل الرجل يجيء بالسمن قال و
احسبه قد ذكر السويق قال فحاسوا حيسا فكانت وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** في كم تصلي المرأة
من الثياب وقال عكرمة لو وارت جسدها في ثوب جاز حدثنا ابو اليمان قال انا شعيب عن
الزهري قال اخبرني عروة ان عائشة قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر فتشهد
معه نساء من المؤمنات متلفعات في مروطهن ثم يرجعن الى بيوتهن ما يعرفهن احد **باب** اذا صلى
في ثوب له اعلام ونظر الى علمها حدثنا احمد بن يونس قال نا ابراهيم بن سعد قال حدثنا ابن شهاب
عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرة فلما انصرف
قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم واتوني بانبجانية ابي جهم فانها الهتني انفا عن صلوتي وقال هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم كنت انظر الى علمها وانا في الصلوة فاخاف ان تفتنني **باب** ان صلى
في ثوب مصلب او تصاوير هل تفسد صلاته وما ينهى من ذلك حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو قال نا
عبد الوارث قال نا عبد العزيز بن صهيب عن انس قال كان قرام لعائشة سترت به جانب بيتها فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اميطي عنا قرامك هذا فانه لا تزال تصاويره تعرض في صلاتي **باب** من صلى في فروج
حرير ثم نزعه حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال اهدي الى النبي صلى
الله عليه وسلم فروج حرير فلبسه فصلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا كالكاره له وقال لا ينبغي هذا للمتقين **باب**
في الثوب الاحمر حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثني عمر بن ابي زائدة عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة حمراء من ادم ورأيت بلالا اخذ وضوء رسول الله صلى الله
عليه وسلم ورأيت الناس يبتدرون ذلك الوضوء فمن اصاب منه شيئا تمسح به ومن لم يصب منه شيئا اخذ من
بلل يد صاحبه ثم رأيت بلالا اخذ عنزة له فركزها وخرج النبي صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء مشمرا صلى الى
العنزة بالناس ركعتين ورأيت الناس والدواب يمرون من بين يدي العنزة **باب** الصلوة في السطوح والمنبر
والخشب قال ابو عبد الله ولم ير الحسن بأسا ان يصلى على الجمد والقناطير وان جرى تحتها بول او

الكلبي ـ قال ـ ادعه ـ فهدتها اي زفتها ١٢ ـ وقال ـ وكانت ـ في زاجزته ـ فتشهد فيشهد ـ متلففات ـ علمها عن

٥٧ قوله عروسا ـ هو اسم للزوجين عند دخول احدهما بالآخر ١٢ مجمع ٥٨ قوله حيسا ـ الحيس الخلط وتمر يخلط بسمن واقط فيعجن شديدا ثم يندر منه نواه وربما جعل فيه سويق وقد حاسه يحيسه ـ قاموس وقال الكرماني واما ما جرى مع دحية فله وجهان اما انه رد الجارية برضاه واما انه اذن له بجارية من حوار السبي لا افضلهن فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ انفسهن و اجودهن نسبا وشرفا في قومها وجمالها استرجعها لانه لم ياذن فيها ورأى في ابقائها له مضرة لتميزه بمثلها على باقي الجيش ولما فيه من انتهاكها مع مرتبتها وربما ترتب على ذلك شقاق وغيره فكان اخذه صلى الله عليه وسلم اياها لنفسها قاطعا لهذه المفاسد المتخوفة انتهى قال العيني وما وقع في رواية مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى صفية منه بسبعة ارؤس فاطلاق الشراء على ذلك على سبيل المجاز لانه صلى الله عليه وسلم لما عوضه عنها بسبعة على سبيل التكرم والفضل ليطيب نفسه اطلق الراوي الشراء عليه لوجود معنى المبادلة فيه انتهى ١٢ ٥٩ قوله بانبجانية ـ بفتح الهمزة وسكون النون الاولى وكسر الموحدة قبل الجيم وكسر النون الثانية وشدة التحتية وقيل يجوز كسر الهمزة وفتح الموحدة وخفة التحتية وهي كساء غليظ لا علم له وقيل الصواب انه منسوب الى موضع يقال له انبجان كذا في فتح الباري والخير الجاري ثم ان ارسال الخميصة الى ابي جهم كاعطاء الحلة لعمر رضي الله عنه وقيل كان ابو جهم اهداها اليه صلى الله عليه وسلم فردها عليه واستبدل بها لئلا يتاذى قلبه بالرد ١٢ الخ ٦٠ قوله حلة حمراء ـ قال في الفتح يشير ذلك الى الجواز والخلاف في ذلك مع الحنفية فانهم قالوا يكره وتاولوا حديث الباب بانها كانت من برود فيها خطوط حمر ١٢ ٦١ قوله الخشب بفتحتين وبضمتين جمع الخشبة ١٢ ٦٢ قوله الجمد ـ بفتح الجيم وضمها وسكون الميم وحكي فتحها الماء الجامد من شدة البرد ١٢ مجمع البحار ٦٣ بالكسر والفتح وبالتحريك و كعنب بساط من الاديم ١٢ قاموس ٦٤ جمع مرط بكسر الميم كساء من خز او صوف او دار واسع ١٢ ك ٦٥ بان يشتغل القلب بها فيفوت ما هو المقصود من الصلوة ١٢ ك ٦٦ بتشديد الراء المضمومة وبالجيم هو القباء الذي فرج اي شق من خلفه ١٢ ك

اسماء الرجال

باب في كم تصلي المرأة الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام باب اذا صلى في ثوب الخ احمد بن يونس نسبه لجده وابوه عبد الله ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عروة هو ابن الزبير ابي جهم عامر بن حذيفة العدوي القرشي المدني اسلم يوم الفتح باب ان صلى في ثوب مصلب الخ عبد الوارث ابن سعيد التنوري باب من صلى في فروج حرير عبد الله ابن يوسف التنيسي الليث هو ابن سعد المصري يزيد بن ابي حبيب ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عقبة ابن عامر الجهني باب في الثوب الاحمر محمد بن عرعرة البرند السامي عمر بن ابي زائدة الكوفي عون بن ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي الكوفي باب الصلوة في السطوح الخ

حل اللغات بساحة الساحة في الاصل الفضاء بين المنازل وتطلق على الناحية والجهة عنوة بفتح العين قهرا عروسا بفتح العين هو اسم للزوجين عند دخول احدهما على الآخر نطعا بكسر النون وفتحها كعنب بساط من الاديم حيسا الحيس الخلط والمراد هنا منه الطعام المخصوص وهو ان يخلط التمر بسمن واقط فيعجن شديدا ثم يندر منه النواة متلفعات اي ملتحفات بمروطهن المروط جمع المرط بكسر الميم كساء من خز او صوف او دار واسع انبجانية بفتح الهمزة وسكون النون وكسر الموحدة قبل الجيم وكسر النون الثاني وشدة التحتانية ويجوز كسر الهمزة وفتح الموحدة وخفة الياء هي كساء غليظ لا علم له وقيل هو منسوب الى موضع يقال له انبجان تفتنني مصلب اي فيه نقش كالصليب قرام ككتاب ستر رقيق ذو الوان اميطي امر من الاماطة وهو الازالة فروج بتشديد الراء المضمومة القباء الذي فيه فرج اي شق من خلفه مشمرا رافعا ازاره الخشب بفتحتين او ضمتين جمع الخشبة الجمد بفتح الجيم وضمها وسكون الميم او فتحها الماء الجامد من شدة البرودة القناطير جمع القنطرة وهو الجسر

حاشية السندي ٢١

حالة الحساب تفضي الى الهلاك فصح قوله من حوسب عذب ولم يكن منافيا للآية والله تعالى اعلم ـ (قوله سمعته) اي القول وكذا ضمير وعاه للقول واما ضميرا بصرته فللنبي صلى الله تعالى عليه وسلم و ليس هو من التفكيك القبيح لظهور القرينة (قوله ان الله قد اذن لرسوله الخ) اي كان حلها مخصوصا به فلا يتم به الدليل وقوله وانما اذن لي الخ اي وكان ذلك الحل ايضا ساعة لا على الدوام فدليله باطل بوجهين بخصوص الحل به وعدم دوامه وقوله ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس اي عادت حرمتها بعد الساعة كحرمتها قبلها فالمراد باليوم ما بعد الساعة لا يوم التكلم لان عود الحرمة كان يوم القتال بعد ما انقضت ساعة الحل والتكلم كان الغد من يوم القتال والمراد بالامس ما قبل الساعة لا امس ليوم التكلم والله تعالى اعلم سندي (قوله صدق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اي فيما يفيده

فوقها وامامها اذا كان بينهما سترة وصلى ابو هريرة على ظهر المسجد بصلوة الامام وصلى ابن عمر على الثلج حدثنا علي بن عبد الله قال نا سفين قال نا ابو حازم قال سالوا سهل بن سعد من اي شيء المنبر فقال ما بقي في الناس اعلم به مني هو من اثل الغابة عمله فلان مولى فلانة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حين عمل ووضع فاستقبل القبلة كبر وقام الناس خلفه فقرأ وركع وركع الناس خلفه ثم رفع رأسه ثم رجع القهقرى فسجد على الارض ثم عاد على المنبر ثم قرأ ثم ركع ثم رفع رأسه ثم رجع قهقرى حتى سجد بالارض فهذا شانه قال ابو عبد الله قال علي بن عبد الله سألني احمد بن حنبل عن هذا الحديث قال وانما اردت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اعلى من الناس فلا بأس ان يكون الامام اعلى من الناس بهذا الحديث قال فقلت فان سفين بن عيينة كان يسأل عن هذا كثيرا فلم تسمعه منه قال لا حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال نا يزيد بن هارون قال انا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سقط عن فرسه فجحشت ساقه او كتفه وآلى من نسائه شهرا فجلس في مشربة له درجتها من جذوع النخل فاتاه اصحابه يعودونه فصلى بهم جالسا وهم قيام فلما سلم قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا سجد فاسجدوا وان صلى قائما فصلوا قياما ونزل لتسع وعشرين فقالوا يا رسول الله انك آليت شهرا فقال ان الشهر تسع وعشرون **باب** اذا اصاب ثوب المصلي امرأته اذا سجد حدثنا مسدد عن خالد قال نا سليمن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وانا حذاءه وانا حائض وربما اصابني ثوبه اذا سجد قالت وكان يصلي على الخمرة **باب** الصلوة على الحصير وصلى جابر بن عبد الله وابو سعيد في السفينة قائما وقال الحسن تصلي قائما ما لم تشق على اصحابك تدور معها والا فقاعدا حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته له فاكل منه ثم قال قوموا فلاصلي لكم قال انس فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففت واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم انصرف **باب** الصلوة على الخمرة حدثنا ابو الوليد قال نا شعبة قال نا سليمن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على الخمرة **باب** الصلوة على الفراش وصلى انس بن مالك على فراشه وقال انس كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فيسجد احدنا على ثوبه حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله

على سقف — رقى — فكبر وكبر — ولا — قلت ان — عن فرس — جذوع — اذا — تسعة — ثنا خالد — وقال كنا

قوله من اثل الغابة. بفتح الهمزة وسكون المثلثة شجر وهو نوع من الطرفاء والغابة بالمعجمة وخفة الموحدة الاجمة وهي ايضا اسم موضع بالحجاز قال النووي موضع معروف بالمدينة كذا في الكرماني قال العيني وفي الجامع كل شجر ملتف فهو غابة وفي المحكم الغابة الاجمة التي طالت ولها اطراف مرتفعة باسقة وقال ابو حنيفة هي اجمة القصب انتهى ١٢ ه قوله فلان. بالتنوين لانه منصرف لانه كناية عن علم المذكر بخلاف فلانة فانها غير منصرف لانها كناية عن علم الاناث وهي في حكم العلم واسم النجار الذي صنع المنبر قيل قبيصة وقيل ميمون وقيل باقوم وغير ذلك كذا في العيني والكرماني ١٢ ه قوله قام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. الى آخره فيه الدلالة على ما ترجم له وهي الصلوة على المنبر وقد علل صلى الله عليه وسلم صلاته عليه وارتفاعه على المأمومين بالاتباع له والتعليم فاذا ارتفع الامام على المأموم فهو مكروه الا لحاجة كمثل هذا فيستحب قاله العيني وفي الخير الجاري في هذا الحديث دليل على جواز ارتفاع الامام على المأمومين وهو مذهب الحنفية والشافعية واحمد والليث لكن مع الكراهية بلا ضرورة كذا في القسطلاني وقال نقلا عن الخطابي وكان للمنبر ثلث مراقي ولعله انما قام على الثانية منها فليس في نزوله وطلوعه الا خطوتان انتهى ١٢ ه قوله وآلى من نسائه. اي حلف ان لا يدخل عليهن شهرا وليس المراد منه الايلاء المتعارف بين الفقهاء، وقوله في مشربة بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح الراء وضمها وهي الغرفة ويقال هي اعلى البيت شبه الغرفة ١٢ عيني ه قوله فصلوا قياما. جمع قائم او مصدر بمعنى اسم الفاعل مفهومه ان صلى قاعدا يصلي المأموم ايضا قاعدا كما ورد في بعض الروايات ان صلى قاعدا فصلوا قعودا وهو غير جائز ولا يعمل به لانه منسوخ لما ثبت انه صلى الله عليه وسلم في آخر عمره صلى قاعدا وصلى القوم قائمين ومطابقة الحديث للترجمة في صلاته صلى الله عليه وسلم باصحابه على الواح المشربة وخشبها ١٢ عيني ه قوله في السفينة قائما. اي كل منهما وفي بعضها قياما جمع قائم واراد به التثنية ووجه المناسبة للترجمة ان الحصير والسفينة اشتركا في الصلوة على غير الارض لئلا يتخيل ان مباشرة المصلي للارض شرط من قوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ عفر وجهك في التراب اي كما ان المصلي يسجد على الخمرة والحصير دون الارض فكذلك يصلي على السفينة يسجد على غير الارض. كذا في العيني وغيره ه قوله لطعام الخ. والظاهر ان قصد مليكة من دعوتها الصلوة لكنها جعلت الطعام مقدمة لها ١٢ ع ه قوله على ثوبه يحتمل الثوب الملبوس كالفاضل من كما وذيله او الثوب الذي يقلعه من جسمه ووجه المناسبة انه اذا سجد على ثوبه يكون ساجدا على الفراش لانه اسم لما يبسط ١٢ عيني ه آخر من مات من الصحابة بالمدينة مات سنة ٩٦ وقيل بعدها ١٢ تقريب ه قيل اسمها عائشة قال العيني لم يعرف اسمها ولكنها انصارية ١٢ ه اي قال علي بن عبد الله لاحمد بن حنبل ١٢ لمعات ه اي ضميرة وهو ابن ابي ضميرة مولى رسول الله صلعم ١٢ ع

اسماء الرجال

علي المديني سفين بن عيينة ابو حازم سلمة بن دينار سهل الساعدي باب اذا اصاب ثوب الخ مسدد بن مسرهد خالد بن عبد الله الطحان سليمان التابعي عبد الله بن شداد بن الهاد باب الصلوة على الحصير وصلى جابر وابو سعيد الخدري فيما وصله ابن ابي شيبة بسند صحيح وقال الحسن البصري ما وصله ابن ابي شيبة باسناد صحيح عبد الله التنيسي مالك الامام مليكة بضم الميم بنت مالك بن عدي وهي والدة ام انس لان امه ام سليم وامها مليكة المذكورة باب الصلوة على الخمرة ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الحجاج سليمان التابعي عبد الله بن شداد بن الهاد المذكور باب الصلوة على الفراش وصلى انس هو ابن مالك وصله ابن ابي شيبة وسعيد بن منصور عن ابن المبارك عن حميد وقال انس بن مالك رضي الله تعالى عنه مما وصله في الباب اللاحق اسمعيل بن عبد الله ابن ابي اويس المدني مالك الامام ابي النضر سالم ١٢ قس ه

حل اللغات اثل الغابة الاثل بسكون الثاء المثلثة شجر من انواع الطرفاء والغابة الاجمة وهي اسم موضع بالحجاز قال النووي موضع معروف بالمدينة وقال العيني كل شجر يلتف فهو غابة رجع قهقرى اي رجع الى ورائه فجحشت اي خدشت آلى من الايلاء اي حلف ان لا يدخل عليهن شهرا وليس المراد ههنا منه الايلاء المتعارف بين الفقهاء مشربة بفتح الميم وسكون الشين وفتح الراء وضمها هي الغرفة ويقال هي اعلى البيت الخمرة سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل وترمل بالخيوط ه

حاشية السندي ص ٢١ — قوله ليبلغ الخ من الحاجة الى التبليغ والله تعالى اعلم وهذا اعتراض وقوله الا هل بلغت من جملة الحديث (قوله هل عندكم كتاب) الخطاب لاهل البيت والمراد هل عندكم علم مخصوص بكم مكتوب ادخركم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم به كما يقول الشيعة وقوله قال لا اي ليس عندنا علم مطلقا مكتوبا او غيره الا كتاب الله تعالى او فهما اي علم هو اثر فهم واجتهاد او ما في هذه الصحيفة فقوله فهم على حذف المضاف والاستثناء متصل من مطلق العلم وكل ما ذكره من كتاب الله تعالى وغيره علم بعضه مكتوب وبعضه لا. ويمكن اجراء الكلام على ظاهره اي هل عندكم علم مكتوب فقال لا اي ليس عندنا علم مكتوب الا كتاب الله تعالى او اثر فهم ويلزم على هذا انه كتب بعض آثار فهمه واجتهاده واراد بالفهم ذلك الاثر المكتوب وعلى الوجهين فحاصل الجواب نفي الخصوص بانه ليس عندهم

ك قوله والبيوت۔ ہذا اعتذار عن عائشة عن نومها على ہذه الہیأة والمعنى لو كانت المصابیح لقبضت رجلی عند ارادته السجود ولما احوجته الى غمزی ۱۲ عینی ٹ قوله اعتراض الجنازة منصوب بنزع الخافض ای كاعتراض الجنازة والمراد انها تكون نائمة بین یدیه من جهة یمینه الى جهة شماله كما تكون الجنازة بین یدی المصلی علیها ۱۲ فتح الباری ٹ قوله فكان یعجبهم۔ اے كان حدیث جریر یعجب القوم لانه من جملة الذین اسلموا فی آخر حیوة رسول الله صلے الله علیه وسلم وقد اسلم فی السنة التی توفی فیها رسول الله صلعم وفی روایة الترمذی من طریق شہر بن حوشب قال رأیت جریر بن عبدالله فذكر نحو حدیث الباب قال فقلت له اقبل المائدة او بعدها قال ما اسلمت الا بعد المائدة قال الترمذی ہذا حدیث مفسر لان بعض من انكر المسح علی الخفین تاول ان مسح النبی صلے الله علیه وسلم علی الخفین كان قبل نزول آیة الوضوء التی فی المائدة فیكون منسوخا فذكر جریر فی حدیثه انه رآه یمسح بعد نزول المائدة فكان اصحاب ابن مسعود یعجبهم حدیث جریر لان فیه ردا علی اصحاب التاویل المذكور فعلم ان المراد بآیة المائدة غیر صاحب الخف واعلم انه قد وردت فی المسح علی الخفین عدة احادیث تبلغ التواتر علی رأی كثیر من العلماء وقال ابن عبد البر مسح علی الخفین سائر اہل بدر والحدیبیة وغیرہم من المهاجرین والانصار و سائر الصحابة والتابعین وفقهاء الامصار ولا ینكره الا مخذول مبتدع خارج من جماعة المسلمین ولهذا قال الكرخی اخاف الكفر علی من لم یر المسح علی الخفین۔ كذا فی عمدة القاری ۱۲ ٹ قوله باطراف رجلیه۔ اے رؤس اصابعهما واراد بذكره ہنا بیان مشروعیة الاستقبال بجمیع ما یمكن من الاعضاء ۱۲ فتح الباری ٹ قوله من صلی صلاتنا۔ اے صلی كما نصلی واستقبل قبلتنا فیه اہتمام لامر القبلة حیث نص ذكر ہذا الشرط بعد ذكر قوله صلاتنا واكل ذبیحتنا المراد ذبح المذبوح مثل مذبوحنا فهذه الثلثة من خواص دیننا لان الیهود و النصاری صلاتهم بدون الركوع وقبلتهم غیر القبلة وذبیحتهم لیس كذبیحتنا فیه ان امور الناس محمولة علی الظاهر دون باطنها فمن اظهر شعائر الدین اجریت علیه احكام اہله ما لم یظهر منه خلاف ذلك۔ ملتقط من العینی والكرمانی والخیر الجاری ۱۲ ٹ قوله فلا تخفروا۔ قال الخطابی معناه لا تخونوا الله فی تضییع حق من ہذا سبیله ۱۲ ع ٹ فیه دلیل علی جواز وقایة الید بالكم عن الحر البالغ ۱۲ ع ٹ ابن خطاف بضم الخاء المعجمة وفتحها وتشدید الطاء ۱۲ قس ٹ اے لا یلصق عضدیه بجنبیه ۱۲ لمعات من الابداء وہو الاظهار ۱۲ ع ٹ اے یباعد جنبیه عن عضدیه ویرفعهما عنهما ۱۲ ٹ من التفریج وہو الروایة ۱۲ ٹ عطف علی بحرا ے حدثنا یحیے قال اللیث حدثنی جعفر بلفظ التحدیث ۱۲ ك ٹ ہذه قطعة من حدیث طویل فی صفة صلاة صلعم رواه ابو حمید ۱۲ خ ٹ ككتاب ہو مصروف ویجوز منعه ۱۲ ف ؎

عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبی صلی الله علیه وسلم انها قالت كنت انام بین یدی رسول الله صلی الله علیه وسلم ورجلای فی قبلته فاذا سجد غمزنی فقبضت رجلی واذا قام بسطتهما قالت و البیوت یومئذ لیس فیها مصابیح حدثنا یحیی بن بكیر قال نا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی عروة ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلی الله علیه وسلم كان یصلی وهی بینه وبین القبلة علی فراش اهله اعتراض الجنازة حدثنا عبد الله بن یوسف قال نا اللیث عن یزید عن عراك عن عروة ان النبی صلی الله علیه وسلم كان یصلی وعائشة معترضة بینه وبین القبلة علی الفراش الذی ینامان علیه

باب السجود علی الثوب فی شدة الحر وقال الحسن كان القوم یسجدون علی العمامة والقلنسوة و یداه فی كمه حدثنا ابو الولید هشام بن عبد الملك قال نا بشر بن المفضل قال حدثنی غالب القطان عن بكر بن عبد الله عن انس بن مالك قال كنا نصلی مع النبی صلی الله علیه وسلم فیضع احدنا طرف الثوب من شدة الحر فی مكان السجود

باب الصلوة فی النعال حدثنا ادم بن ابی ایاس قال نا شعبة قال انا ابو مسلمة سعید بن یزید الازدی قال سالت انس بن مالك اكان النبی صلی الله علیه وسلم یصلی فی نعلیه قال نعم

باب الصلوة فی الخفاف حدثنا ادم قال نا شعبة عن الاعمش قال سمعت ابراهیم یحدث عن همام بن الحارث قال رأیت جریر بن عبد الله بال ثم توضأ ومسح علی خفیه ثم قام فصلی فسئل فقال رأیت النبی صلی الله علیه وسلم صنع مثل هذا قال ابراهیم فكان یعجبهم لان جریرا كان من اخر من اسلم حدثنا اسحق بن نصر قال نا ابو اسامة عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن المغیرة بن شعبة قال وضأت النبی صلی الله علیه وسلم فمسح علی خفیه و صلی

باب اذا لم یتم السجود حدثنا الصلت بن محمد قال نا مهدی عن واصل عن ابی وائل عن حذیفة انه رای رجلا لا یتم ركوعه ولا سجوده فلما قضی صلاته قال له حذیفة ما صلیت قال واحسبه قال لو مت مت علی غیر سنة محمد صلی الله علیه وسلم

باب یبدی ضبعیه ویجافی فی جنبیه فی السجود حدثنا یحیی بن بكیر قال حدثنی بكر بن مضر عن جعفر عن ابن هرمز عن عبد الله بن مالك ابن بحینة ان النبی صلی الله علیه وسلم كان اذا صلی فرج بین یدیه حتی یبدو بیاض ابطیه وقال اللیث حدثنی جعفر بن ربیعة نحوه

بسم الله الرحمن الرحیم

باب فضل استقبال القبلة یستقبل باطراف رجلیه القبلة قاله ابو حمید عن النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا عمرو بن عباس قال انا ابن مهدی قال حدثنا منصور بن سعد عن میمون بن سیاه عن انس ابن مالك قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من صلی صلوتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبیحتنا فذلك المسلم الذی له ذمة الله وذمة رسول الله فلا تخفروا الله فی ذمته حدثنا نعیم قال نا ابن المبارك عن حمید الطویل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتی یقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا واكلوا

رجلی بسطتهما ۔ حدثنی ۔ بیدیه ۔ فی الخفاف ۔ لان جریرا من ۔ رسول الله ۔ اخبرنا ۔ حتی یبدو ۔ ابطیه ۔ نا ابن مهدی ۔ رسوله

اسماء الرجال

یحیے ہو ابن عبدالله بن بكیر المخزومی اللیث ہو ابن سعد الامام عروة ہو ابن الزبیر بن العوام عبدالله ابن یوسف التنیسی یزید ہو ابن ابی حبیب المصری عراك ككتاب ابن مالك الغفاری عروة بن الزبیر **باب** السجود علی الثوب بشر بن المفضل الرقاشی بكر بن عبدالله المزنی البصری **باب** الصلوة فی النعال آدم بن ابی ایاس العسقلانی شعبة ہو ابن الحجاج العتكی **باب** الصلوة فی الخفاف آدم وشعبة تقدما الآن الاعمش سلیمان بن مهران الكوفی ہمام بن الحارث بن قیس بن عمرو النخعی اسحق بن نصر نسبه لجده وابوه ابراہیم ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفی الاعمش سلیمان بن مہران مسلم ہو ابن صبیح مسروق ہو ابن الاجدع **باب** اذا لم یتم السجود الصلت بن محمد الخاركی مهدی ہو ابن میمون الازدی واصل بن حیان الاحدب الكوفی ابی وائل شقیق ابن سلمة **باب** یبدی ضبعیه اے من السنة یبدی الخ یحیی ابن بكیر تقدم بكر بن مضر بن محمد المصری جعفر ہو ابن ربیعة المصری ابن ہرمز ہو عبد الرحمن الاعرج **باب** فضل استقبال القبلة **قاله** ابو حمید ہو عبد الرحمن بن سعد الساعدی الانصاری عمرو بن عباس الاہوازی البصری ابن مہدی عبد الرحمن البصری نعیم ہو ابن حماد الخزاعی ابن المبارك عبدالله المروزی ۔

حل اللغات الجنازة بفتح الجیم وكسرها والكسر افصح القلنسوة كلاه الكم بضم الكاف وشدة المیم آستین الخفاف بكسر الخاء جمع الخف ضبعیه۔ الضبع كالنفس ہو العضد ومعنی یبدی ضبعیه ان یظهرہما اے لا یلصق عضدیه بجنبیه ابن بحینة بضم الباء وفتح الحاء وبحینة اسم ام عبدالله لا صفة مالك فلا تخفروا اے لا تغدروا ۔

الا ما عند غیرهم من كتاب الله تعالی وما فی الصحیفة وان الله تعالی یخص بالفهم من یشاء وذلك لیس تخصیصا من النبی صلے الله تعالی علیه وسلم والله تعالی اعلم (قوله فهو بخیر النظرین) ای ولیه مخیر بین النظرین بحذف راجعهما ثانیا (قوله اما ان یعقل علی بناء المفعول ای یؤدی دیة القتیل وقوله واما ان یقاد ای یمكن اہل القتیل من قاتله لیقتلوه اھ سندی (قوله الا ما كان من عبدالله من عمرو) ان ارید بكلمة ما الموصولة الكتابة مثلا یكون استثناء منقطعا بمعنی لكن لا استثناء مفرغا من مفرد اذ المعنی لقولنا لیس احد اكثر حدیثا الا الكتابة التی كانت صادرة من عبدالله اذ الاستثناء سواء كان متصلا او منقطعا اذا كان استثناء مفرد من مفرد فلا بد من الاتحاد فی الحكم وهو ههنا غیر مناسب اذ لا توصف الكتابة بانها اكثر حدیثا بل استثناء جملة من جملة بمعنی الاستدراك كما یقال ما نفع

ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وقال علي بن عبد الله حدثنا خالد بن الحارث قال نا حميد قال سأل ميمون بن سياه انس بن مالك فقال يا ابا حمزة وما يحرم دم العبد وماله فقال من شهد ان لا اله الا الله واستقبل قبلتنا وصلى صلاتنا واكل ذبيحتنا فهو المسلم له ما للمسلم وعليه ما على المسلم وقال ابن ابي مريم انا يحيى بن ايوب قال نا حميد قال نا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** قبلة اهل المدينة واهل الشام والمشرق ليس في المشرق ولا في المغرب قبلة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تستقبلوا القبلة بغائط او بول ولكن شرقوا او غربوا **حدثنا** علي بن عبد الله قال نا سفيان قال نا الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا او غربوا قال ابو ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض بنيت قبل القبلة فننحرف ونستغفر الله عز وجل وعن الزهري عن عطاء قال سمعت ابا ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **باب** قول الله عز وجل واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى **حدثنا** الحميدي قال نا سفيان قال نا عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت للعمرة ولم يطف بين الصفا والمروة ايأتي امرأته فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة وقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وسألنا جابر بن عبد الله فقال لا يقربنها حتى يطوف بين الصفا والمروة **حدثنا** مسدد قال نا يحيى عن سيف يعني ابن ابي سليمن قال سمعت مجاهدا قال اتى ابن عمر فقيل له هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة فقال ابن عمر فاقبلت والنبي صلى الله عليه وسلم قد خرج واجد بلالا قائما بين البابين فسألت بلالا فقلت اصلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة قال نعم ركعتين بين الساريتين اللتين على يساره اذا دخلت ثم خرج فصلى في وجه الكعبة ركعتين **حدثنا** اسحق بن نصر قال نا عبد الرزاق قال انا ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس قال لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصل حتى خرج منه فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة وقال هذه القبلة **باب** التوجه نحو القبلة حيث كان وقال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم استقبل القبلة وكبر **حدثنا** عبد الله بن رجاء قال نا اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا او سبعة عشر شهرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ان يوجه الى الكعبة فانزل الله عز وجل قد نرى تقلب وجهك في السماء فتوجه نحو القبلة وقال السفهاء من الناس وهم اليهود ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء الى صراط مستقيم فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم رجل ثم خرج بعد ما صلى فمر على قوم من الانصار في صلوة العصر يصلون نحو بيت المقدس فقال هو يشهد انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه توجه نحو الكعبة فتحرف القوم حتى توجهوا نحو الكعبة **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال نا هشام بن عبد الله قال نا يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال

لغائط · تعالى · الناس · القبلة · الكعبة قام فكبر · النبي · فقال · رجال · نحو القبلة

١ قوله وقال علي بن عبد الله هو المديني وفائدة ايراد هذا الاسناد تقوية رواية ميمون بن سياه لمتابعة حميد له ولما لم يكن في قول حميد سأل ميمون انسا التصريح بكونه حضر ذلك عقبه بطريق يحيى التي فيها تصريح حميد بان انسا حدثهم لئلا يظن انه دلسه وتصريحه ايضا بالرفع كذا في فتح الباري وقال الكرماني وفي بعضها المرفوع مقدم على الموقوف ففائدته التقوى ١٢ ٢ قوله باب قبلة اهل المدينة بالاضافة في الاكثر واهل الشام عطف على اهل المدينة وقوله والمشرق بالجر عطف على اهل الشام وفي بعضها بالتنوين اي هذا باب ورفع قبلة على الابتداء وخبرها ليس في المشرق الخ بتأويلها بما يستقبل اليه كذا في الخير الجاري لان التطابق في التذكير والتانيث بين المبتداء والخبر واجب ويأول المشرق بالتشريق والمغرب بالتغريب اي مستقبل اهل المدينة واهل الشام ليس في التشريق ولا في التغريب وقد سقطت الشام من ليس فلا تطابق بينه وبين قبلة فلذا اول بمستقبل ليطابقا تذكيرا ـ كذا في القسطلاني ١٢ ٣ قوله والمشرق نقل عياض بان رواية الاكثر بضم المشرق فيكون معطوفا على باب ويحتاج الى تقدير محذوف قال ابن حجر والذي في روايتنا بالخفض وفي العيني قال ابن بطال وتفسير هذه الترجمة يعني وقبلة مشرق الارض كلها الا ما قابل مشرق مكة من البلاد التي تكون تحت الخط المار عليها من المشرق الى المغرب فحكم مشرق الارض كلها كحكم مشرق اهل المدينة والشام في الامر بالانحراف عند الغائط لانهم اذا شرقوا او غربوا لم يستقبلوا القبلة ولم يستدبروها واما ما قابل مشرق مكة من البلاد التي تكون تحت الخط المار عليها من مشرقها الى مغربها فلا يجوز لهم استعمال هذا الحديث ولا يصح لهم ان يشرقوا او يغربوا وانما ينحرف الى الجنوب او الشمال فهذا التغريب والتشريق قال وتقدير الترجمة باب قبلة اهل المدينة واهل الشام والمشرق والمغرب ليس في التشريق ولا في التغريب يعني انهم عند الانحراف للتشريق والتغريب ليسوا مواجهين للقبلة ولا مستدبرين لها انتهى ولم يذكر البخاري مغرب الارض كلها لان المشرق اكثر الارض المعمورة كذا في الكرماني ١٢ ٤ قوله ثم ركعتين قال الاسمعيلي وغيره ان المشهور عن ابن عمر من طريق نافع وغيره عنه انه قال ونسيت ان اسئله كم صلى فدل على انه اخبره بالكيفية ولم يخبره بالكمية واجيب بان بلالا اثبت له انه صلى ولم يخبر بان كم صلى فاعتمد ابن عمر على القدر المتحقق له وهو الركعتان لان التنفل في النهار لم ينقل باقل من الركعتين كذا في فتح الباري والعيني ١٢ ٥ قوله ولم يصل هذا الحديث من مراسيل ابن عباس لانه لم يدخل في الكعبة معه صلى الله عليه وسلم وهو مروي عن اسامة وثبت في رواية بلال انه صلى فيها قال النووي اجمع اهل الحديث على الاخذ برواية بلال لانه مثبت ومعه زيادة علم فوجب ترجيحه ويحتمل انه صلعم دخل فيها مرتين كذا في العيني ١٢ ٦ قوله فصلى مع النبي صلعم رجل هو عباد بن بشر او هو عباد بن نهيك وعند ابن سعد في الطبقات انه عليه الصلوة والسلام صلى ركعتين من الظهر في مسجده بالمسلمين ثم امر ان يتوجه الى المسجد الحرام فاستدار اليه واستدار معه المسلمون ويقال انه عليه الصلوة والسلام زار ام بشر بن البراء بن معرور في بني سلمة فصنعت له طعاما وحانت الظهر فصلى لاصحابه ركعتين ثم امر فاستدار الى الكعبة واستقبل الميزاب فسمي مسجد القبلتين قال ابن سعد قال الواقدي هذا اثبت عندنا ١٢ قسطلاني ع سعيد بن الحكم المصري ١٢ قس ع وللاربعة يحيى بن ايوب الغافقي ١٢ قس ع مخصوص باهل المدينة لانهم المخاطبون ويلحق بهم من هو على سمتهم ١٢ قس ع جمع مرحاض بكسر الميم وهو البيت المتخذ للتغوط ١٢ ع ع لمن بناها او لعدم حصول الانحراف التام ١٢ ع هذا جواب بالاشارة الى وجوب اتباعه صلعم ١٢ ع عدل عن الماضي حكاية عن الحال الماضية ١٢ ع ـ السارية هي الاسطوانة ١٢

اسماء الرجال

باب قبلة اهل المدينة علي بن عبد الله المديني سفيان هو ابن عيينة الهلالي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ابي ايوب هو خالد بن زيد الانصاري عن الزهري اي بالاسناد المذكور عن عطاء بن يزيد الليثي باب قول الله عز وجل الخ الحميدي عبد الله بن الزبير القرشي المكي سفيان هو ابن عيينة عمرو ابن دينار المكي مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان مجاهد هو ابن جبر المفسر اسحاق هو ابن ابراهيم بن نصر السعدي عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع الحميري مولاهم ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عطاء هو ابن ابي رباح اسلم القرشي مولاهم المكي باب التوجه نحو القبلة عبد الله بن رجاء الغداني اسرائيل بن يونس يروي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي البراء هو ابن عازب الانصاري مسلم بن ابراهيم الازدي الفراهيدي هشام هو ابن عبد الله الدستوائي يحيى بن ابي كثير الطائي مولاهم محمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان العامري المدني ❊ **حل اللغات** مراحيض جمع مرحاض بكسر الميم هو البيت المتخذ للتغوط ❊

حاشية السندي ص ٢٢

الاضراب لكن ضرو النقد يرهنا الا ما كان من عبد الله وهو الكتابة لم يكن مني فالخبر محذوف والجملة استثناء اي لكن ما فعلت ما فعله عبد الله وان اريد بالموصول احد او رجل مثلا كان الاستثناء متصلا وعلى هذا تكون كان تامة ويكون من عبد الله بيانا اي الا احد او رجلا تحقق هو عبد الله ويجوز ان يجعل كلمة ما عبارة عن الاحاديث ويكون الاستثناء متصلا نظرا الى المعنى اذ حاصل المعنى ما كان احاديث احد اكثر الا احاديث حصل جمعها من عبد الله والله تعالى اعلم (قوله ائتوني بكتاب) لعل المراد به ما يكتب فيه وبقوله اكتب لكم كتابا ما يكتب ولذلك اتى بالمظهر قيل انما كان هذا الامر من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اختبارا لاصحابه فهدى الله عمر لمراده ومنع من احضار الكتاب وخفي ذلك على ابن عباس وعلى هذا فينبغي عد هذا في جملة موافقة عمر بل ما قلت يابى عنه

٥١ قوله لا ادري زاد او نقص والمراد ان ابراهيم شك في سبب سجود السهو المذكور هل كان لاجل الزيادة او النقصان لكن سياتي في الباب الذي بعده من رواية الحكم عن ابراهيم باسناده هذا انه صلى خمسا وهو يقتضي الجزم بالزيادة فلعله شك لما حدث منصور وتيقن لما حدث الحكم وقد تابع الحكم على ذلك حماد بن ابي سليمان وطلحة بن مصرف وغيرهما وعين في رواية ايضا وحماد انها الظهر ١٢ فتح الباري ٥٢ قوله من سهى فصلى قال الكرماني قوله فصلى تفسير لقوله سهى والفاء تفسيرية وما بقي اي الركعتين الاخريين ومناسبة هذا التعليق للترجمة انه جعل زمان الاقبال على الناس داخلا في حكم الصلوة وانه في ذلك الزمان ساه مصلي الى غير القبلة وهذا التعليق قطعة من حديث ابي هريرة في قصة ذي اليدين كذا في العيني ١٢ ٥٣ قوله وافقت والمعنى في الاصل وافقني ربي فانزل القرآن على وفق ما رأيت ولكنه اسند الموافقة لنفسه رعاية للادب كذا في الكرماني وفي الخير الجاري وذكر البعض موافقة في احد وعشرين كما نقله السيوطي في تاريخ الخلفاء وقال بعض آخر في خمسة عشر ولعل قوله المذكور كان قبل الحوادث الباقية او لان الكلام كان فيها او لان ذكر العدد للتقليل لا ينفي العدد الزائد انتهى ١٢ ٥٤ قوله مصلى اي قبلة ودلالته على الترجمة باعتبار دلالته على الجزء الاول منها كما ان الحديث الذي ياتي آخرا يدل على الجزء الاخير فاوله وآخره يدل على كل الترجمة واما كيفية الدلالة فعلى قول من فسر مقام ابراهيم بالكعبة فظاهر واما على قول من قال هو الحرم كله فيقال ان من للتبعيض ومصلى اي قبلة او موضع الصلوة والمراد من الترجمة ما جاء في القبلة وما يتعلق بها وهذا اظهر لان المتبادر الى الفهم من المقام الحجر الذي وقف عليه ابراهيم وموضعه مشهور قال الخطابي سأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجعل ذلك الحجر الذي فيه اثر مقامه بين يدي القبلة يقوم الامام عنده فنزلت الآية ١٢ كرماني ٥٥ قوله ان يستقبل الكعبة دلالته على الجزء الاول من الترجمة ظاهر ومن الجزء الثاني ايضا وذلك لانهم صلوا في اول تلك الصلوة الى القبلة المنسوخة التي هي غير القبلة الواجب استقبالها جاهلين بوجوبه والجاهل كالناسي حيث لم يؤمروا باعادتهم صلاتهم ١٢ عيني ٥٦ قوله فانه يناجي ربه المناجاة والنجوى السر بين الاثنين ومناجاة الرب مجاز اذ لا كلام الا من طرف العبد وهو من باب التشبيه اي شبه العبد وتوجهه الى الله تعالى في الصلوة وما فيها من القراءة والاذكار واستنزال رحمته مع الخضوع والخشوع بمن يناجي مولاه وكذا قوله وان ربه بينه وبين القبلة وقوله فان الله قبل وجهه معناه التشبيه اي كانه بينه وبين القبلة ١٢ ع مختصرا ٥٧ قوله وقال ابن عباس الخ مطابقته للترجمة الاشارة الى ان العلة في النهي احترام القبلة لا مجرد التأذي بالبزاق ونحوه فلذا لم يفرق بين رطب ويابس بخلاف ما علة النهي فيه مجرد الاستقذار فلا يضر وطء اليابس ١٢ فتح الباري ٥٨ قوله يابسا هذا في التقذر واما في ترك احترام القبلة فكلاهما سواء وبه المناسبة للترجمة ١٢ ع ٥٩ وسيجيء القصة مفسرا في تفسير سورة التحريم انشاء الله تعالى ١٢ ع ٦٠ عطف اي جلس كما هو هيأة القعود للتشهد ١٢ ع

كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته حيث توجهت به فاذا اراد الفريضة نزل فاستقبل القبلة حدثنا عثمان قال نا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله صلى النبي صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله احدث في الصلوة شيء قال وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا فثنى رجليه واستقبل القبلة وسجد سجدتين ثم سلم فلما اقبل علينا بوجهه قال انه لو حدث في الصلوة شيء لنبأتكم به ولكن انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني واذا شك احدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم يسجد سجدتين

باب ما جاء في القبلة ومن لم ير الاعادة على من سهى فصلى الى غير القبلة وقد سلم النبي صلى الله عليه وسلم في ركعتي الظهر واقبل على الناس بوجهه ثم اتم ما بقي حدثنا عمرو بن عون قال نا هشيم عن حميد عن انس بن مالك قال قال عمر رضي الله عنه وافقت ربي في ثلث قلت يا رسول الله لو اتخذنا من مقام ابراهيم مصلى فنزلت واتخذوا من مقام ابرهيم مصلى واية الحجاب قلت يا رسول الله لو امرت نساءك ان يحتجبن فانه يكلمهن البر والفاجر فنزلت اية الحجاب واجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه فقلت لهن عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن مسلمات فنزلت هذه الاية وقال ابن ابي مريم انا يحيى بن ايوب قال حدثني حميد قال سمعت انسا بهذا حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال بين الناس بقباء في صلوة الصبح اذ جاءهم ات فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قران وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة حدثنا مسدد قال نا يحيى عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمسا فقالوا ازيد في الصلوة قال وما ذاك قالوا صليت خمسا قال فثنى رجله وسجد سجدتين

باب حك البزاق باليد من المسجد حدثنا قتيبة قال نا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فشق ذلك عليه حتى رئي في وجهه فقام فحكه بيده فقال ان احدكم اذا قام في صلاته فانه يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن احدكم قبل قبلته ولكن عن يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف ردائه فبصق فيه ثم رد بعضه على بعض فقال او يفعل هكذا حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى بصاقا في جدار القبلة فحكه ثم اقبل على الناس فقال اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه فان الله سبحانه قبل وجهه اذا صلى حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في جدار القبلة مخاطا او بصاقا او نخامة فحكه

باب حك المخاط بالحصى من المسجد وقال ابن عباس ان وطئت على قذر رطب فاغسله وان كان يابسا فلا حدثنا موسى بن اسمعيل قال نا ابراهيم بن سعد قال نا ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة وابا سعيد حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في

اسماء الرجال

عثمان هو ابن ابي شيبة جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر ابراهيم هو ابن يزيد النخعي علقمة هو ابن قيس النخعي عبد الله هو ابن مسعود باب ما جاء في القبلة عمرو بن عون هو ابو عثمان الواسطي البزاز هشيم هو ابن بشير بتكبير الاب وتصغير الابن حميد الطويل وقال ابن ابي مريم سعيد بن محمد بن الحكم يحيى بن ايوب هو الغافقي عبد الله بن يوسف هو التنيسي عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني عبد الله بن عمر هو ابن الخطاب مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو القطان شعبة هو ابن الحجاج الحكم هو ابن عتيبة مصغرا ابراهيم هو النخعي علقمة هو ابن قيس النخعي عبد الله هو ابن مسعود باب حك البزاق الخ قتيبة هو ابن سعيد الثقفي اسمعيل ابن جعفر بن ابي كثير الانصاري حميد الطويل عبد الله التنيسي مالك بن انس الامام نافع مولى ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب عبد الله التنيسي مالك بن انس الاصبحي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام باب حك المخاط وقال ابن عباس وصله ابن ابي شيبة بسند صحيح موسى بن اسمعيل اي التبوذكي البصري ابراهيم القرشي المدني ابن شهاب الزهري حميد القرشي ابا سعيد الخدري

حل للغات فثنى من الثني وهو العطف فليتحر التحري طلب الثواب بالاجتهاد البالغ نخامة بضم النون هو فضلة يخرج من الصدر بصاق بضم الباء اللعاب الذي يخرج من الفم مخاط بضم الميم ما يخرج من الانف

قوله لا تضلوا بعده لانه جواب ثان للامر فمعناه انكم لا تضلون بعد الكتاب ان اتيتم به وكتبت لكم ولا يخفى ان الاخبار بمثل هذا الخبر لمجرد الاختبار بل في موضع يكون ترك احضار الكتاب اولى و اصوب من احضاره من قبيل الكذب لواضح الذي ينزه كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم عنه فلا بد هٰهنا من اعتذار آخر وحاصل ما ذكروا في الاعتذار ان امر ائتوا ما كان امر عزيمة وايجاب حتى لا يجوز مراجعته ويصير المراجع عاصيا بل كان امر مشورة وكانوا يراجعونه صلى الله تعالى عليه وسلم في بعض تلك الاوامر سيما عمر وقد علم من حاله انه كان موفقا للصواب في درك المصالح وكان صاحب الهام من الله عز وجل ذكره وتناؤه ولم يقصد عمر بقوله قد غلب عليه الوجع انه يتوهم عليه الغلط بل انما اراد التخفيف عليه من التعب الشديد اللاحق به من

ك قوله ولاعن يمينه وهو موضع الترجمة لايقال الترجمة لايبصق عن يمينه ولفظ الحديث لايتنخم لان المصنف اخذ كون حكم النخامة والبزاق واحدا من انه صلعم راى النخامة وقال لايبزقن فدل على تساويهما والله تعالى اعلم - كذا فى الفتح والعينى ١٢ ك قوله لا يتفلن بضم الفاء وكسرها وهو موضع الترجمة لان معناه لايبزقن والتفل شبيه بالبزق وهو اقل منه اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ ١٢ عمدة القارى ك قوله وكفارتها دفنها ظاهره انها تكون خطيئة وان اراد دفنها وقال عياض انما تكون خطيئة اذالم يدفنها واما من اراد دفنها فلا ورده النووى وقال هو خلاف صريح الحديث وقال ابن حجر وانق عياضا جماعة منهم القرطبى ويشهد لهم مارواه مسلم عن ابى ذر وجدت فى مساوى اعمال امتى النخاعة تكون فى المسجد لا تدفن قال القرطبى فلم يثبت لها حكم السيئة بمجرد ايقاعها فى المسجد بل به وتركها غير مدفونة ١٢ توشيح ك قوله عن يمينه لمكالا بد من وجه يقتضى المنع باليمين لاجل الملك اذالملك فى يساره ايضا وذلك الوجه هو ان يقال ان ملك اليمين يكتب حسنات المصلى فى حالة صلاته ولما كانت الصلوة تنهى عن الفحشاء كان ملك اليسار فارغا واحسن ما قيل فيه ان لكل احد قرينا وهو شيطان وموقعه يساره كما ورد فى حديث ابى امامة على مارواه الطبرانى فانه يقوم بين يدى الله وملكه عن يمينه وقرينه عن يساره فلعل المصلى اذا تفل عن يساره يقع على قرينه وهو الشيطان ولا يصيب الملك كذا فى الخير الجارى والعينى ويؤيده ما ورد فى دفع الخنزب بالتفل على اليسار ١٢ ك قوله فيدفنها بنصب النون لانه جواب الامر وبرفعها اى هو يدفنها وجاز الجزم عطفا على الامر وتانيث الضمير بتاويل البصقة - ع ك قال النووى البزاق فى المسجد خطيئة يعنى مطلقا وعلى مرتكبها الكفارة واختلفوا فى دفنها فالجمهور قالوا المراد دفنها فى التراب ونحوه كالرمل والا فيخرجها من المسجد - كذا فى الكرمانى والفتح ١٢ ك قوله هل ترون استفهام انكار لما يلزم منه اى تظنون انى لا ادرى فعلكم لكونى فى هذه الجهة والثانى لاراكم من وراء ظهرى قيل المراد به العلم بالوحى والصواب انه على ظاهره وانه ابصار حقيقى خاص به صلعم خرقا للعادة كذا فى التوشيح وفى العينى نقل عن مجاهد انه كان فى جميع احواله يعنى ما كانت مختصة بحالة الصلوة ومطابقته للترجمة من حيث انه صلعم وبخهم من نقص كمال الركوع والسجود ووعظهم فى ذلك وكذا مطابقة الحديث الآتى ١٢ ع ك قوله اضمرت بضم الهمزة من الاضمار يقال ضمر الفرس واضمرته انا وتضمير الخيل ان تعلف حتى تسمن ثم لاتعلف الا قوتا لتخف وذلك فى اربعين يوما والحفياء بالمهملة والفاء ممدودا موضع بينه وبين ثنية الوداع خمسة اميال او ستة او سبعة وثنية الوداع موضع عند المدينة سميت بها لان الخارج من المدينة يمشى معه المودعون اليها ١٢ ع ك هذا وما بعده فى غير المسجد اما فيه ففى ثوبه ١٢ مجمع البحار ك كلمة اليسرى يوجد فى اكثر النسخ المصححة وفى بعضها لا ١٢ ك المراد اليسرى لتقييدها بها فى الروايات الاخرى ١٢ ك فيه التصريح بسماعه من حميد ١٢ ع خ ك وفى بعضها ملك بالرفع وتوجيهه ان يقال ان اسم ان هو الشان ١٢ ك ك وهو موضع الترجمة لان للنخامة والبصاق حكما واحدا كما مر ١٢ ك افرده بالذكر لاهتمام بشانه اولانهم تقصروا فيه ١٢ ع ك حذفت الياء واكتفيت بالكسرة عنها ١٢ ك

جدار المسجد فتناول حصاة فحتها فقال اذا تنخم احدكم فلا يتنخمن قبل وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى **باب** لايبصق عن يمينه فى الصلوة **حدثنا** يحيى بن بكير قال نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة وابا سعيد اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة فى حائط المسجد فتناول رسول الله صلى الله عليه وسلم حصاة فحتها ثم قال اذا تنخم احدكم فلا يتنخم قبل وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى **حدثنا** حفص بن عمر قال نا شعبة قال اخبرنى قتادة قال سمعت انسا قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لايتفلن احدكم بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت رجله اليسرى **باب** ليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى **حدثنا** ادم قال نا شعبة قال نا قتادة قال سمعت انس بن مالك قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان المؤمن اذا كان فى الصلوة فانما يناجى ربه فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه **حدثنا** على قال نا سفين قال نا الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى سعيد ان النبى صلى الله عليه وسلم ابصر نخامة فى قبلة المسجد فحكها بحصاة ثم نهى ان يبزق الرجل بين يديه او عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى وعن الزهرى سمع حميدا عن ابى سعيد الخدرى نحوه **باب** كفارة البزاق فى المسجد **حدثنا** ادم قال نا شعبة قال نا قتادة قال سمعت انس بن مالك قال قال النبى صلى الله عليه وسلم البزاق فى المسجد خطيئة وكفارتها دفنها **باب** دفن النخامة فى المسجد **حدثنا** اسحق بن نصر قال انا عبد الرزاق عن معمر عن همام سمع ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يبصق امامه فانما يناجى الله مادام فى مصلاه ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا وليبصق عن يساره او تحت قدمه فيدفنها **باب** اذا بدره البزاق فلياخذ بطرف ثوبه **حدثنا** مالك بن اسمعيل قال نا زهير قال نا حميد عن انس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى نخامة فى القبلة فحكها بيده ورئى منه كراهية اورئى كراهيته لذلك وشدته عليه وقال ان احدكم اذا قام فى صلاته فانما يناجى ربه او ربه بينه وبين قبلته فلا يبزقن فى قبلته ولكن عن يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف ردائه فبزق فيه ورد بعضه على بعض قال او يفعل هكذا **باب** عظة الامام الناس فى اتمام الصلوة وذكر القبلة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل ترون قبلتى ههنا فوالله ما يخفى على خشوعكم ولا ركوعكم انى لاراكم من وراء ظهرى **حدثنا** يحيى بن صالح قال نا فليح بن سليمن عن هلال بن على عن انس ابن مالك قال صلى لنا النبى صلى الله عليه وسلم صلوة ثم رقى المنبر فقال فى الصلوة وفى الركوع انى لاراكم من وراءى كما اراكم **باب** هل يقال مسجد بنى فلان **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التى اضمرت من الحفياء وامدها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التى لم تضمر من الثنية الى مسجد

فحكها — ليبزق — ابى هريرة — فانه ربه — وليبزق — ربه فقال — القبلة — فقال — وراءى — ضمرت

اسماء الرجال

باب لايبصق عن يمينه يحيى هو ابن عبد الله بن بكير الليث هو ابن سعد الامام عقيل بن خالد الايلى ابن شهاب محمد ابن مسلم الزهرى حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى حفص بن عمر الحوضى شعبة بن الحجاج العتكى قتادة هو ابن دعامة السدوسى باب ليبصق عن يساره آدم هو ابن ابى اياس العسقلانى شعبة بن الحجاج وقتادة تقدما على هو ابن عبد الله المدينى سفيان هو ابن عيينة الزهرى هو ابن شهاب باب كفارة البزاق فى المسجد آدم ومن بعده مروا آنفا باب دفن النخامة فى المسجد اسحق هو ابن ابراهيم بن نصر عبد الرزاق بن همام الصنعانى معمر هو ابن راشد الازدى همام هو ابن منبه بن كامل الصنعانى باب اذا بدره البزاق الخ مالك بن اسمعيل النهدى الكوفى زهير هو ابن معاوية الجعفى حميد هو ابن ابى حميد الطويل باب عظة الامام عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى الاصبحى ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز يحيى بن صالح الوحاظى الحمصى فليح بن سليمان المدنى المتوفى سنة ١٦٨ هلال بن على الفهرى المدنى باب هل يقال مسجد بنى فلان عبد الله بن يوسف ومالك تقدما نافع مولى ابن عمر

حل للغات فحتها الحت الحك تنخم اى القى النخامة لايتفلن بضم الفاء وكسرها نوع من البزق وهو اقل منه فان اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ بادره غلب عليه اضمرت من الاضمار يقال اضمرت الفرس وضمرته وتضمير الخيل ان تعلف حتى تسمن ثم لاتعلف الا قوتا لتخف وذلك فى اربعين يوما الحفياء موضع بينه وبين ثنية الوداع خمسة اميال او ستة اميال او سبعة اميال وثنية الوداع موضع عند المدينة سميت بها لان الخارج من المدينة يمشى معه المودعون اليها ٭

حاشية السندى ص ٢٢

املاء الكتاب بواسطة مامعه من الوجع فلا ينبغى للناس ان يباشروا ما يصير سببا للحوق غاية المشقة به فى تلك الحالة فرأى ان ترك احضار الورق اولى مع انه خشى ان يكتب النبى صلى الله عليه وسلم امورا يعجز عنها الناس فيستحقون العقوبة بسبب ذلك لانها منصوصة لامحالة لا اجتهاد فيها او خاف لعل بعض المنافقين يتطرقون به الى القدح فى بعض ذلك المكتوب لكونه فى حال المرض فيصير سببا للفتنة فقال حسبنا كتاب الله لقوله تعالى ما فرطنا فى الكتاب من شئ وقوله اليوم اكملت لكم دينكم فعلم ان الله تعالى اكمل دينه فامن الضلال على الامة اهـ كلامهم مجملا وفيه نظر لان قوله لاتضلوا يفيد ان الامر للايجاب اذ السعى فيما يفيد الامن من الضلال واجب على الناس وقول من قال كان واجبا لم يتركه لاختلافهم كما لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف

ف۱ قوله اذجاءه العباس وهو عم النبي صلى الله عليه وسلم فيه ان القسمة الى الامام على قدر اجتهاده قال الكرمانى فان قلت اين ذكر تعليق القنو فى المسجد قلت المراد به القنو الذى للصدقة فعلم حكم تعليق القنو بالقياس على نثر المال فيه وقال ابن بطال وليس فى هذا الباب تعليق القنو فى المسجد واغفله البخارى انتهى وقال العينى ذكر ابو محمد بن قتيبة فى غريب الحديث انه لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم راى اقناء معلقة فى المسجد وكان امر من كل حائط بقنو يعلق فى المسجد ليأكل منه من لاشئ له انتهى ومن عادة البخارى الاحالة على اصل الحديث وما اشبه والمناسبة ما بينهما ان كل واحد منهما وضع فى المسجد للادخار فسقط بما ذكرنا قول ابن بطال فى عدم ذكر البخارى حديثا فى تعليق القنو انه اغفله وكذلك سقط كلام ابن التين انه نسيه انتهى كلام العينى وفى فتح البارى وما جاء فى حديث جابر لم يقدم مال البحرين حتى مات صلى الله عليه وسلم ليس بمعارض لهذا لان المراد انه لم يقدم فى السنة التى مات فيها النبى صلى الله عليه وسلم فانه كان مال خراج او جزية فكان يقدم من سنة الى سنة ۱۲ ف۲ قوله ان رجلا هو عويمر بن عامر العجلانى او هلال بن امية فانزل الله تعالى القرآن فى ذلك فقال النبى صلى الله عليه وسلم قد قضى الله فيك وفى امرأتك فتلاعنا اى الرجل والمرأة ۱۲ خ ف۳ قوله حيث شاء قال ابن بطال لا يقتضى لفظ الحديث ان يصلى حيث شاء وانما يقتضى ان يصلى حيث امر بقوله اين تحب ان اصلى لك فكانه قال باب اذا دخل بيتا هل يصلى حيث شاء او حيث امر لانه صلى الله عليه وسلم استاذنه فى موضع الصلوة ولم يصل حيث شاء ۱۲ كرمانى ف۴ قوله وصففنا بتشديد الفاء المفتوحة اى جعلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صفا يقال صففت القوم فاصطفوا اذا اقمتهم فى الحرب صفا وفى بعضها صففنا بالفائين بصيغة المتكلم ۱۲ ك ف۵ قوله حين دخل وفى بعضها حتى قال النووى زعم بعضهم ان حتى غلط وليس بغلط ومعناه لم يجلس فى الدار ولا فى غيرها حتى دخل البيت مبادرا الى قضاء حاجتى ۱۲ ك ف۶ قوله خزيرة بفتح المعجمة وكسر الزاى وسكون التحتية بعدها راء لحم يقطع صغارا على ماء كثير فاذا نضج ذر عليه الدقيق وقيل بالمهملات وهى دقيق يطبخ باللبن ۱۲ خير جارى ف۷ قوله ذوو عدد اى عدد يعتد به فيكون لبيان التكثير ويحتمل ان يكون المراد ان لهم عددا قليلا ۱۲ خ ف۸ اى بالخيل وبهذه المسابقة ۱۲ ع ف۹ فى الحركات والسكنات و فى التثنية والجمع والصنو هو النخلتان او ثلاث يخرج من اصل واحد ۱۲ ع ف۱۰ بلدة بين البصرة و عمان ۱۲ ع ف۱۱ هذا حشو ولهذا لم يثبت فى رواية المستملى ۱۲ ع ف۱۲ اكتفاء بالاذن الاول ۱۲ خ ف

بنى زريق وان عبد الله بن عمر كان فيمن سابق بها **باب** القسمة وتعليق القنو فى المسجد قال ابو عبد الله القنو العذق والاثنان قنوان والجماعة ايضا قنوان مثل صنو وصنوان وقال ابراهيم يعنى ابن طهمان عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فقال انثروه فى المسجد وكان اكثر مال اتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوة ولم يلتفت اليه فلما قضى الصلوة جاء فجلس اليه فما كان يرى احدا الا اعطاه اذ جاءه العباس فقال يا رسول الله اعطنى فانى فاديت نفسى وفاديت عقيلا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ فحثا فى ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال يا رسول الله أمر بعضهم يرفعه الى قال لا قال فارفعه انت على قال لا فنثر منه ثم ذهب يقله فقال يا رسول الله مر بعضهم يرفعه الى قال لا قال فارفعه انت على قال لا فنثر منه ثم احتمله فالقاه على كاهله ثم انطلق فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعه بصره حتى خفى علينا عجبا من حرصه فما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وثم منها درهم **باب** من دعى لطعام فى المسجد ومن اجاب منه **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن اسحق بن عبد الله انه سمع انسا قال وجدت النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد ومعه ناس فقمت فقال لى ارسلك ابو طلحة فقلت نعم قال لطعام قلت نعم فقال لمن حوله قوموا فانطلق وانطلقت بين ايديهم **باب** القضاء واللعان فى المسجد بين الرجال والنساء **حدثنا** يحيى نا عبد الرزاق انا ابن جريج انا ابن شهاب عن سهل بن سعد ان رجلا قال يا رسول الله ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتلاعنا فى المسجد وانا شاهد **باب** اذا دخل بيتا يصلى حيث شاء او حيث امر ولا يتجسس **حدثنا** عبد الله بن مسلمة نا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم اتاه فى منزله فقال اين تحب ان اصلى لك من بيتك قال فاشرت له الى مكان فكبر النبى صلى الله عليه وسلم وصففنا خلفه فصلى ركعتين **باب** المساجد فى البيوت وصلى البراء ابن عازب فى مسجد داره جماعة **حدثنا** سعيد بن عفير قال نا الليث قال حدثنى عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى محمود بن الربيع الانصارى ان عتبان بن مالك وهو من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرا من الانصار انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد انكرت بصرى وانا اصلى لقومى فاذا كانت الامطار سال الوادى الذى بينى وبينهم لم استطع ان اتى مسجدهم فاصلى بهم ووددت يا رسول الله انك تأتينى فتصلى فى بيتى فاتخذه مصلى قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل ان شاء الله تعالى قال عتبان فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر حين ارتفع النهار فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حين دخل البيت ثم قال اين تحب ان اصلى من بيتك قال فاشرت له الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على خزيرة صنعناها له قال فثاب فى البيت رجال من اهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا فقال قائل منهم اين مالك بن الدخيشن

مرّ — على ثم — يخفى — قال — حتى — فى — فصففنا اى جعلنا صفا

اسماء الرجال

باب القسمة وتعليق القنو وقال ابراهيم الخراسانى وصله ابو نعيم فى المستخرج والحاكم عقيلا هو اخو على رضى الله عنه باب من دعى لطعام الخ عبد الله هو التنيسى مالك بن انس الاصبحى اسحق بن عبد الله هو ابن ابى طلحة انس بن مالك رضى الله عنه باب القضاء واللعان الخ يحيى بن موسى الختى بفتح الخاء المعجمة وتشديد المثناة الفوقية وكذا يحيى ابن موسى عبد الرزاق هو ابن همام الصنعانى ابن جريج عبد الملك ابن شهاب الزهرى سهل هو الساعدى الخزرجى رجلا عويمر بن عامر العجلانى او هلال بن امية او سعد ابن عبادة باب اذا دخل بيتا عبد الله هو القعنبى ابراهيم بن سعد سبط عبد الرحمن بن عوف ابن شهاب الزهرى محمود الخزرجى الانصارى عتبان بن مالك الانصارى السالمى المدنى الاعمى باب المساجد سعيد بن عفير نسبة لجده لشهرته به وابوه كثير الليث بن سعد المصرى عقيل مصغرا ابن خالد الايلى ابن شهاب الزهرى ۱۲ قس

حل اللغات المثنية اى ثنية الوداع العذق بكسر المهملة وسكون المعجمة هو العرجون بما فيه صنو بكسر الصاد وسكون النون هو نخلتان او ثلاث يخرج من اصل واحد البحرين بلدة معروفة بين البصرة وعمان ذهب يقله اى شرع يرفعه وهو من الاقلال بمعنى الرفع كاهل الكاهل موضع ما بين الكتفين يتجسس بالجيم وجوز كونه بالحاء معناه يتفحص صففنا من التفعيل اى جعلنا صفا وروى صففنا وهو من المجرد بصيغة المتكلم خزيرة بفتح المعجمة وكسر الزاى وسكون الياء وبعدها راء لحم يقطع صغارا على ماء كثير فاذا نضج ذر عليه الدقيق فثاب

حاشية السندى ص ۳۲

يفيد انه ما كان واجبا عليه صلى الله تعالى عليه وسلم كتابته لهم وهو لا ينافى الوجوب عليهم حين امرهم به ويبين ان فائدته الامن من الضلالة ودوام الهداية فان الاصل فى الامر هو الوجوب على المامور لا على الآمر سيما اذا كان فائدته ما ذكر والوجوب عليهم هو محل الكلام لا الوجوب عليه على انه يمكن ان يكون واجبا عليه وسقط الوجوب عنه بعد عدم امتثالهم للامر وقد رفع علم تعيين ليلة القدر عن قلبه صلى الله تعالى عليه وسلم بتلاحى رجلين فيمكن رفع هذا كذلك ثم المطلوب تحقيق انه كيف لا يكون للوجوب مع وجود قوله لا تضلوا وهذه المعارضة لا تنفع فى افادة ذلك التحقيق واما انه خشى ان يكتب امورا تصير سببا للعقوبة او سببا للقدح المنافقين المؤدى الى الفتنة فغير منصور مع وجود قوله لا تضلوا لان هذا بيان ان الكتاب سببا للامن من

ف قوله ما استطاع ما اما موصول فهو بدل التيمن واما بمعنى مادام وبه احتراز عما لا يستطيع فيه التيمن ولفظ في شانه اما متعلق بالتيمن واما بالمحبة او بهما او على سبيل التنازع في طهوره بضم الطاء لے تطهره وترجله لے تمشط شعره و تنعله لے تلبسه النعل ١٢ ک ف قوله بقول النبي صلعم فان قلت ماوجه تعليله بهذا الحديث قلت حيث خصص اللعن باتخاذ قبور الانبياء ومن في حكمهم كالصالحين من امتهم ذكره الكرماني وفي الفتح واما قوله لقول النبي صلعم فوجه التعليل ان الوعيد يتناول من اتخذ قبورهم مساجد تعظيما ومن اتخذ امكنة قبورهم مساجد بان تنبش وترمى عظامهم فهذا يختص بالانبياء ويلتحق بهم اتباعهم واما الكفرة فانهم لا حرج في نبش قبورهم اذ لا حرج في اهانتهم انتهى ١٢ ف

اوابن الدخشن فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك الا تراه قد قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله اعلم قال فانا نرى وجهه ونصيحته الى المنافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله عزوجل قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله قال ابن شهاب ثم سألت الحصين بن محمد الانصاري وهو احد بني سالم وهو من سراتهم عن حديث محمود ابن الربيع فصدقه بذلك **باب** التيمن في دخول المسجد وغيره وكان ابن عمر يبدأ برجله اليمنى فاذا خرج بدأ برجله اليسرى **حدثنا** سليمان بن حرب قال نا شعبة عن الاشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في شانه كله في طهوره وترجله و تنعله **باب** هل ينبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وما يكره من الصلوة في القبور ورأى عمر بن الخطاب انس ابن مالك يصلي عند قبر فقال القبر القبر ولم يامره بالاعادة **حدثنا** محمد بن المثنى قال نا يحيى عن هشام اخبرني ابي عن عائشة ان ام حبيبة وام سلمة ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة فيها تصاوير فذكرتا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة **حدثنا** مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس بن مالك قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فنزل اعلى المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام النبي صلى الله عليه وسلم فيهم اربعا وعشرين ليلة ثم ارسل الى بني النجار فجاء وا متقلدين السيوف فكاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته و ابوبكر ردفه وملأ بني النجار حوله حتى القى بفناء ابي ايوب وكان يحب ان يصلي حيث ادركته الصلوة ويصلي في مرابض الغنم وانه امر ببناء المسجد فارسل الى ملأ بني النجار فقال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله عزوجل قال انس فكان فيه ما اقول لكم قبور المشركين وفيه خرب وفيه نخل فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه الحجارة وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون والنبي صلى الله عليه وسلم معهم وهو يقول اللهم لا خير الا خير الاخرة ۞ فاغفر الانصار والمهاجرة **باب** الصلوة في مرابض الغنم **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابي التياح عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في مرابض الغنم ثم سمعته بعد يقول كان يصلي في مرابض الغنم قبل ان يبنى المسجد **باب** الصلوة في مواضع الابل **حدثنا** صدقة بن الفضل قال حدثنا سليمن بن حيان قال حدثنا عبيد الله عن نافع قال رأيت ابن عمر يصلي الى بعيره وقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله **باب** من صلى وقدامه تنور او نار او شيء مما يعبد فاراد به وجه الله عزوجل

ف قوله وفيه خرب قال ابن الجوزي المعروف فيه فتح الخاء المعجمة وكسر الراء بعدها موحدة جمع خربة ككلم وكلمة - وحكى الخطابي فيه ايضا بكسر اوله وفتح ثانيه جمع خربة كعنب وعنبة وللكشميهني بفتح المهملة وسكون الراء وثلثة ١٢ توشيح ف قوله مرابض الغنم جمع المربض بكسر الموحدة ماواها ١٢ خ ف قوله ثم سمعته بعد يقول لے ابو التياح هذا قول البعض وقال العيني يحتمل انه قال ابو التياح ثم سمعت انسا يقول ١٢ خ - ف قوله في مواضع الابل كانه يشير الى ان الاحاديث الواردة في التفرقة بين الابل والغنم ليست على شرطه لكن لها طرق قوية وقد ذهب بعضهم الى ان النهي خاص لمعاطن دون غيرها من الاماكن التي تكون فيها الابل وقد نازع الاسمعيلي المصنف في استدلاله بحديث ابن عمر المذكور بانه لا يلزم من الصلوة الى البعير عدم كراهة الصلوة في مبركه واجيب بان مراده الاشارة الى ما ذكر من علة النهي عن ذلك وهي كونها من الشياطين كما في حديث ابن مغفل فانها خلقت من الشياطين ونحوه كانه يقول لو كان ذلك مانعا من صحة الصلوة لامتنع جعلها امام المصلي وفرق بعضهم بين الواحد منها وبين كونها مجتمعة لما طبعت عليه من النفار المفضي الى تشويش قلب المصلي وقال الطحاوي ان النظر يقتضي عدم التفرقة بين الابل والغنم كما هو مذهب اصحابه لكنه مخالف للاحاديث الصحيحة المصرحة بالتفرقة وحمل بعض الائمة حملها على كراهة التنزيه وهذا اولى والله تعالى اعلم - فتح الباري التقاط ١٢ ع ف هذه الشهادة من رسول الله صلى الله عليه وسلم بايمانه باطنا وبان قالها مصدقا بها ١٢ ک ف اے بالاسناد الماضي ووهم من قال انه معلق ١٢ ف ف منصوب على التحذير اے اتق القبر ١٢ خ ف پس صف بستہ ایستادہ کردند نخل را جانب قبلہ ١٢ شیخ الاسلام ف عضاد کل شے ما يشد من جانبه وعضادتا الباب خشبتان من جانبيه ١٢ خ ف والمراد ان يكون ذلك بين المصلي والقبلة ١٢ ف - ف فيدخل فيه الاصنام ١٢ ف ؛

اسماء الرجال

باب التيمن في دخول المسجد سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصري شعبة بن الحجاج ابو بسطام العتكي الاشعث يروي عن ابيه سليم بن اسود ابو الشعثاء المحاربي الكوفي مسروق هو ابن الاجدع الكوفي باب هل ينبش الخ محمد بن المثنى العنزي يحيى هو ابن سعيد القطان هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان وام سلمة هند بنت ابي امية هما زوجة النبي صلعم مسدد هو ابن مسرهد عبد الوارث بن سعيد التيمي ابي التياح يزيد ابن حميد باب الصلوة في مرابض الغنم سليمان ابن حرب الواشحي شعبة وابو التياح تقدما في هذه الصفحة باب الصلوة في مواضع الابل صدقة بن الفضل المروزي سليمان بن حيان بن خالد الاحمر الازدي الجعفري الكوفي عبيد الله بن عمر ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب المدني نافع ابو عبد الله المدني مولى ابن عمر ١٢

حل اللغات

الدخشن كقنفذ سراتهم السراة جمع السري بمعنى السيد الترجل تمشط الشعر التنعل لبس النعل كنيسة كفعيلة معبد النصارى مرابض جمع مربض اسم ظرف اے ماوی الغنم ثامنوني بايعوني باخذ الثمن خرب المعروف فيه فتح الخاء وكسر الراء جمع خربة ككلم جمع كلمة وحكي بكسر الخاء وفتح الراء على وزن عنب عضاد تيه عضادة كل شيء ما يشد من جانبه وعضادتا الباب خشبتان من جانبيه يرتجزون مجردة الرجز وهو الكلام الموزون ١٢ ؛

الضلال ودوام الهداية وكيف يتوهم انه سبب للعقوبة او الفتنة بقدح اهل النفاق ومثل هذا الظن بوهم تكذيب ذلك الخبر واما قولهم في تفسير حسبنا كتاب الله انه تعالى قال ما فرطنا في الكتاب من شيء وقال تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فكل منهما لا يفيد الامن من الضلال ودوام الهداية للناس حتى يتجه ترك السعي في ذلك الكتاب للاعتماد على هاتين الآيتين كيف ولو كان كذلك لما وقع الضلال بعده عن الضلال والتفرق في الامة فقد وقع بحيث لا يرجى رفعه، ولم يقل صلى الله تعالى عليه وسلم ان مراده ان يكتب الاحكام حتى يقال انه يكفي في فهمها كتاب الله تعالى فلعله كان شيئا من قبل اسماء الله تعالى او غيره مما ببركته يأمن الناس مكتوبا عندهم بامر نبيهم صلى الله تعالى عليه وسلم من الضلالة ولو فرض ان مراده كان كتابة بعض الاحكام فلعل النص على تلك الاحكام منه صلى الله تعالى عليه

لـه قوله عرضت على النار وانا اصلى هذا موضع للترجمة واستدل المصنف على عدم كراهة الصلوة بهذا الحديث والذى بعده واعترض عليه بانه لا حجة فيه فانه صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك اختيارا واجيب بان الاختيار وعدمه فى ذلك سواء لانه صلى الله عليه وسلم لا يقر على باطل فدل على ان مثله جائز وتعقبه العينى بمنع المساواة لعدم علة التشبه بعبدة الاصنام انتهى ۱۲ خير جارى ٢ـه قوله ولا تتخذوها قبورا المراد بها المقابر كما جاء فى مسلم قال ابن حجر استنبط من قوله ولا تتخذوها قبورا ان القبور ليست بمحل العبادة فتكون الصلوة فيها مكروهة وكانه اشار الى ان ما رواه ابو داؤد والترمذى ليس على شرطه وهو حديث ابى سعيد الخدرى مرفوعا الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام رجاله ثقات لكن اختلف فى ارساله ووصله وحكم بصحته الحاكم وابن حبان انتهى وفى التوشيح قال القرطبى من هنا للتبعيض والمراد النوافل وقد اختلف العلماء فى المراد بالحديث قال قوم المراد منه كراهة الصلوة فى المقابر وقوم بل الندب الى الصلوة فى البيوت كانه قال لا تكونوا كالموتى الذين لا يصلون فى بيوتهم وهى القبور وتاوله آخرون بان المراد النهى عن دفن الموتى فى البيوت انتهى وفى الفتح وقد نقل ابن المنذر عن اكثر اهل العلم استدلوا بهذا الحديث على ان المقبرة ليست بموضع الصلوة وكذا قال البغوى فى شرح السنة انتهى ۱۲

وقال الزهرى اخبرنى انس بن مالك قال قال النبى صلى الله عليه وسلم عرضت على النار وانا اصلى

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس قال انخسفت الشمس فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اريت النار فلم ار منظرا كاليوم قط افظع

باب كراهية الصلوة فى المقابر حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله بن عمر قال اخبرنى نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا فى بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا

باب الصلوة فى مواضع الخسف والعذاب ويذكر ان عليا رضى الله عنه كره الصلوة بخسف بابل حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثنى مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين الا ان تكونوا باكين فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم لا يصيبكم ما اصابهم

باب الصلوة فى البيعة وقال عمر رضى الله عنه انا لا ندخل كنائسكم من اجل التماثيل التى فيها الصور وكان ابن عباس يصلى فى البيعة الا بيعة فيها تماثيل حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان ام سلمة ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كنيسة راتها بارض الحبشة يقال لها مارية فذكرت له ما رأت فيها من الصور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولئك قوم اذا مات فيهم العبد الصالح او الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله

باب حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة ان عائشة وعبد الله بن عباس قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فاذا اغتم بها كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم جعلت لى الارض مسجدا وطهورا حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا هشيم قال حدثنا سيار هو ابو الحكم قال حدثنا يزيد الفقير قال حدثنا جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلى نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا وايما رجل من امتى ادركته الصلوة فليصل واحلت لى الغنائم وكان النبى يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس كافة واعطيت الشفاعة

باب نوم المرأة فى المسجد حدثنا عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة ان وليدة كانت سوداء لحى من العرب فاعتقوها فكانت معهم قالت فخرجت صبية لهم عليها وشاح احمر من سيور قالت فوضعته او وقع منها فمرت به حدياة وهو ملقى فحسبته لحما فخطفته قالت فالتمسوه فلم يجدوه قالت فاتهمونى به قالت فطفقوا

اے طلبوہ ۱۲

موضع — حدثنا — لا يصيبكم — اخبرنى — تلك — نزل — فايما — عبيد الله — بن عروة

ص ما يقدم من الجلد حدياة بتشديد الياء بعد الالف تصغير حداة طائر معروف يقولونه فى الفارسية زغن -

٣ـه قوله بخسف بابل قيل المراد به نمرود بن كنعان بنى الصرح ببابل سمكه خمسة آلاف ذراع يترصد امر السماء فاهب الله الريح فخر عليه وعلى قومه فهلكوا كذا فى الخير الجارى ونقله البيضاوى فى تفسير قوله تعالى وقد مكر الذين من قبلهم الآية ۱۲ ٤ـه قوله بابل اسم موضع بالعراق قريبا من الكوفة ينسب اليه السحر وهو غير منصرف وقد قال الله تعالى وما انزل على الملكين ببابل ۱۲ ک ٥ـه قوله الا ان تكونوا باكين قال ابن بطال هذا يدل على اباحة الصلوة هناك لان الصلوة موضع بكاء وتضرع لكن كانه يشير الى عدم مطابقة الحديث لاثر على والحديث مطابق له من جهة ان كلا منهما فيه ترك النزول كما سياتى فى المغازى ثم قنع صلعم راسه واسرع السير حتى اجاز الوادى فدل على انه لم ينزل فيه ولم يصل هناك كما صنع على رض بخسف بابل وسياتى نهيه صلعم ان يستقى من مياههم قاله ابن حجر كله وفى الكرمانى دلالة على الترجمة من جهة استلزام مصاحبة الصلوة بالسرللبكاء وهى مكروهة انتهى ۱۲ ٦ـه قوله فى البيعة هى معبد النصارى والكنيسة قد تنسب الى اليهود وقد تنسب الى النصارى ۱۲ خ ٧ـه قوله كنيسة وهى البيعة او نظيرها والمفهوم من قوله صلعم اولئك شرار الخلق ان فعلهم ذلك نهى عنه ومنع عن اتباعهم فى ذلك فيفهم منه كراهة الصلوة فيها لان ذلك ايضا من افعالهم فيها وهذا على تقدير كون مراد المؤلف المنع عن الصلوة فيها مطلقا واما اذا كان مراده النهى على تقدير وجود التماثيل فلا حاجة للمطابقة الى ما ذكر ۱۲ خير جارى ٨ـه قوله مسجدا قال ابن بطال الحديث يدل على ان الابواب المتقدمة المكروهة الصلوة فيها ليس ذلك على التحريم ۱۲ ک ٩ـه قوله وشاح بكسر الواو وضمها ينسج من اديم عرضا ويرصع بالجواهر وتشده المرأة بين عاتقيها وقيل خيطان من لؤلؤ يخالف بينهما وتتوشح به المرأة ۱۲ مجمع البحار وفتح البارى ١٠ـه قوله حدياة بتشديد الياء والالف تصغير حداة كعنبة طائر معروف وحصل الالف باشباع فتحة الياء ۱۲ ک ف عـه الجر على البدل من التماثيل ۱۲ خ عـه هذا كالفصل لما قبله والجامع بينهما الزجر عن اتخاذ القبور مساجد ۱۲ ف سـه وهى الكساء الاسود المربع له علمان ۱۲ لـه مقول الراوى او انما يحذرهم من ذلك الصنع لئلا يفعل بقبره مثله ۱۲ ک صـه خصصهم هنا بخلاف ما تقدم لانهم ابتدأوا به ۱۲ سـه قيل له الفقير لانه يشكو فقار ظهره وهو من شيوخ ابى حنيفة ۱۲ ع

اسماء الرجال

قال الزهرى هو ابن شهاب عبد الله بن مسلمة هو القعنبى مالك الامام ابن انس زيد بن اسلم مولى عمر رض عطاء بن يسار الهلالى باب كراهية الخ مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر رض باب الصلوة فى مواضع الخسف اسمعيل بن عبد الله هو ابن ابى اويس مالك هو ابن انس الامام باب الصلوة فى البيعة محمد بن سلام هو البيكندى عبدة اسمه عبد الرحمن بن سليمان هشام بن عروة بن الزبير بن العوام باب ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو ابن شهاب عبد الله بن مسلمة القعنبى مالك الامام ابن شهاب هو الزهرى باب قول النبى صلعم محمد بن سنان هو العوفى هشيم هو ابن بشير باب نوم المرأة الخ عبيد بن اسمعيل القرشى الهبارى ابو اسامة حماد بن اسامة القرشى هشام هو ابن عروة بن الزبير مر آنفا ۔

حل اللغات افظع اى اشنع بابل بكسر الباء اسم موضع فى العراق قريبا بالكوفة ينسب اليه السحر غير منصرف البيعة معبد النصارى والفرق بينها وبين الكنيسة ان الكنيسة قد تنسب الى اليهود ايضا شرار بالكسر والفتح كليهما جمع شر وشاح بكسر الواو وضمها ينسج من اديم عرضا ويرصع بالجواهر تشده النساء بين عاتقيها وقيل خيطان من لؤلؤ يخالف بينهما وتتوشح به النساء سيور جمع سير ادم

سبب للامن من الضلالة فلا وجه لترك السعى فى ذلك النص اكتفاء بالقرآن بل لو لم يكن فائدة النص الا الامن من الضلالة لكان مطلوبا جدا ولم يصح تركه للاعتماد على ان الكتاب جامع لكل شئ كيف والناس محتاجون الى السنة اشد احتياج مع كون الكتاب جامعا وذلك لان الكتاب وان كان جامعا الا انه لا يقدر كل احد على الاستخراج منه وما يمكن لهم استخراجه منه فلا يقدر كل احد على استخراجه منه على وجه الصواب ولهذا فوض اليه البيان مع كون الكتاب جامعا فقال تعالى لتبين للناس ما نزل اليهم ولا شك ان استخراجه صلى الله تعالى عليه وسلم من الكتاب على وجه الصواب وهذا يكفى ويغنى فى كون نصه مطلوبا لنا سيما اذا امرنا به سيما اذا وعد على ذلك الامن من الضلال فما معنى قول احدنا فى مقابلة ذلك حسبنا كتاب الله بالوجه الذى ذكروا، قلت فالوجه عندى طلب مخرج هو احسن واولى

يفتشوني حتى فتشوا قبلها قالت والله انى لقائمة معهم اذ مرت به الحدياة فالقته قالت فوقع بينهم قالت فقلت هذا الذى اتهمتمونى به زعمتم وانا منه بريئة وهو ذا هو قالت فجاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت قالت عائشة فكانت لها خباء فى المسجد او حفش قالت فكانت تأتينى فتحدث عندى قالت فلا تجلس عندى مجلسا الا قالت ويوم الوشاح من تعاجيب ربنا الا انه من بلدة الكفر انجانى قالت عائشة فقلت لها ما شانك لا تقعدين معى مقعدا الا قلت هذا قالت فحدثتنى بهذا الحديث

باب نوم الرجال فى المسجد وقال ابو قلابة عن انس بن مالك قدم رهط من عكل على النبى صلى الله عليه وسلم فكانوا فى الصفة وقال عبد الرحمن بن ابى بكر كان اصحاب الصفة الفقراء **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنى نافع قال اخبرنى عبد الله بن عمر انه كان ينام وهو شاب اعزب لا اهل له فى مسجد النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يجد عليا فى البيت فقال اين ابن عمك قالت كان بينى وبينه شئ فغاضبنى فخرج فلم يقل عندى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان انظر اين هو فجاء فقال يا رسول الله هو فى المسجد راقد فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه واصابه تراب فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه عنه ويقول قم ابا تراب قم ابا تراب **حدثنا** يوسف بن عيسى قال حدثنا ابن فضيل عن ابيه عن ابى حازم عن ابى هريرة قال لقد رأيت سبعين من اصحاب الصفة ما منهم رجل عليه رداء اما ازار واما كساء قد ربطوا فى اعناقهم فمنها ما يبلغ نصف الساقين ومنها ما يبلغ الكعبين فيجمعه بيده كراهية ان ترى عورته

باب الصلوة اذا قدم من سفر وقال كعب بن مالك كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه **حدثنا** خلاد بن يحيى قال حدثنا مسعر قال حدثنا محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى المسجد قال مسعر اراه قال ضحى فقال صل ركعتين وكان لى عليه دين فقضانى وزادنى

باب اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقى عن ابى قتادة السلمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس

باب الحدث فى المسجد **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة تصلى على احدكم ما دام فى مصلاه الذى صلى فيه ما لم يحدث تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه

حل اللغات (حاشیہ): يفتشون — النبى — فكان — اعاجيب جمع اعجوبة — الرجل — عزب — رسول الله — وقد — قال الملائكة

له قوله زعمتم مفعوله ان عدى الى مفعولين او مفعول محذوف وهو نحو انى اخذته اوانى صاحبته ۱۲ له قوله وهو ذا هو فيه وجوه من الاعراب هو مبتدأ وذا خبره او تاكيده وهو الثانى خبر بعد خبر له او تاكيد للاول ولذا او بيان له او ذا مبتدأ ثان وهو خبره او هو الاول ضمير الشان وما بعده جملة مفسرة له او خبر هو الثانى محذوف والجملة تاكيد الجملة او ذا منصوب على الاختصاص ۱۲ ک له قوله حفش بكسر المهملة وسكون الفاء بعدها معجمة البيت الصغير القريب السمك ماخوذ من الانحفاش وهو الانضمام واصله الوعاء الذى تضع المرأة فيه غزلها ۱۲ فتح له قوله فتحدث بلفظ المضارع من التفعل بحذف احد التائين. كذا فى الكرمانى والفتح ۱۲ له قوله نوم الرجال فى المسجد اى جواز ذلك وهو قول الجمهور وروى عن ابن عباس كراهيته الا من يريد الصلوة وعن ابن مسعود مطلقا وعن مالك التفصيل بين من له مسكن فيكره وبين من لا مسكن له فيباح ۱۲ فتح له قوله ابن سعيد بكسر العين ابن جميل الثقفى اسمه يحيى وقتيبة لقب غلب عليه وعرف به ۱۲ قس له قوله سبعين من اصحاب يشعر بانهم كانوا من اصحاب الصفة وقد استشهد منهم جمع فى بير معونة قبل اسلام ابى هريرة واختلف فى عدد الجميع. كذا فى الفتح ۱۲ له قوله رداء هو ما يستر اعلى البدن فقط والازار ما يكسو النصف الاسفل وقد ربطوا صفة للكساء وحده والعائد محذوف والضمير فى فمنها عائد الى كساء باعتبار انه جنس اريد به الجماعة كذا فى الكرمانى وفى الخير الجارى ولا يخفى انه لا يظهر فائدة نفى الرداء ولعله نفى الرداء لان صاحب الرداء يكون له ازار ايضا غالبا ففيه اشارة الى انه لم يكن له ثوبان انتهى ۱۲ له قوله صل ركعتين قال الكرمانى فان قلت ما وجه دلالته على الترجمة قلت هذا الحديث مختصر من مطول ذكره فى كتاب البيوع وغيره وفيه انه قال كنت مع النبى صلعم فى غزوة واشترى منى جملا باوقية ثم قدم رسول الله صلعم قبلى وقدمت بالغداة فوجدته على باب المسجد قال الان قدمت قلت نعم قال فادخل فصل ركعتين فامر بلالا ان يزن لى اوقية فوزن لى فارجح قال النووى مقصوده للقدوم من السفر انتهى ۱۲ له قوله قتادة الحارث بالمثلثة ابن ربعى بكسر الراء وسكون الموحدة ۱۲ قس له قوله فليركع اى فليصل قال ابن بطال اتفق ائمة الفتوى على انه محمول على الندب والارشاد مع استحبابهم الركوع لكل من دخل المسجد لما روى ان كبار اصحاب رسول الله صلعم يدخلون المسجد ثم يخرجون ولا يصلون واوجب اهل الظاهر على كل داخل فى وقت يجوز فيه الصلوة وقال بعضهم فى كل وقت كذا فى الكرمانى قال ابن حجر تعارض الامر بالصلوة للداخل بحديث النهى عنها فى وقت الطلوع ونحوه فذهب الشافعية الى تخصيص النهى والحنفية الى عكسه ۱۲ له قوله مصلاه المراد به ما دام فى المسجد ويفهم من كلام بعضهم ان المراد منه المقام الذى صلى فيه خاصة ۱۲ خير جارى له قوله ما لم يحدث بضم اوله من الحدث اى نقض الطهارة فالحدث مانع عن حصول دعاء الملك لانهم يتاذون بالريح الخبيثة وحمل البعض قوله ما لم يحدث على احداث اى امر كان من الامور الممنوعة ويؤيده رواية مسلم ما لم يحدث فيه ما لم يؤذ فيه ويحمل حمله على الاول وفى اخرى للبخارى ما لم يؤذ فيه يحدث. كذا فى الخير الجارى وفتح البارى عه موضع مظلل من المسجد النبوى كانت تاوى اليه المساكين ۱۲ ف عه فائدة التاكيد لما قبله او التعميم ۱۲ ک عه سلمة بن دينار والد عبد العزيز ۱۲ ف له وهو موضع الترجمة لان الصفة كانت من المسجد ۱۲ عه وصله المؤلف فى غزوة تبوك ۱۲ عه ابن العوام القرشى المدنى ۱۲ قس عه بفتحتين وقيل بكسر اللام نسبة الى سلمة بكسرها ۱۲ خ ک له بيان لقوله تصلى وتفسير له ۱۲ ک له المغفرة ستر الذنوب والرحمة افاضة الاحسان عليه ۱۲

اسماء الرجال

باب نوم الرجال فى المسجد قال ابو قلابة هو عبد الله بن زيد وصله المؤلف فى المحاربين مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر سهل بن سعد بن مالك الانصارى يوسف بن عيسى المروزى ابن فضيل هو محمد بن فضيل يروى عن ابيه فضيل بن غزوان الكوفى ابى حازم هو سلمان الاشجعى الكوفى التابعى هو غير الراوى عن سهل فانه سلمة وهذا الراوى عن ابى هريرة سلمان باب الصلوة اذا قدم من سفر خلاد بن يحيى بن صفوان السلمى ابو محمد الكوفى نزيل مكة مسعر بن كدام ابو سلمة الكوفى محارب بن دثار بكسر الدال المهملة السدوسى قاضى الكوفة باب اذا دخل احدكم الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى باب الحدث فى المسجد عبد الله ومالك هما سابقان فى الباب السابق ابى الزناد عبد الله بن ذكوان القرشى ابو عبد الرحمن المدنى الاعرج عبد الرحمن بن هرمز ابو داؤد المدنى

حل اللغات خباء بكسر الخاء خيمة من صوف او وبر حفش بكسر الحاء وسكون الفاء البيت الصغير ماخوذ من الانحفاش وهو الانضمام واصله الوعاء التى تضع المرأة فيها غزلها تحدث روى من التفعل بحذف تاء ومن التفعيل ايضا الصفة بضم الصاد وفتح الفاء المشددة اسم موضع مظلل كان فى المسجد النبوى كانت تاوى اليه المساكين اعزب هو من لا زوجة له لم يقل بالكسر من القيلولة وهو نوم نصف النهار اغفر له المغفرة ستر الذنوب ابى قتادة السلمى بفتح السين واللام وقيل بكسر اللام ۱۲

ما ذكروا ان شاء الله تعالى وهو ان عمر رضى الله تعالى عنه لعله فهم من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تضلوا بعده انكم لا تجتمعون على الضلالة ولا تسرى الضلالة الى كلكم لا انه لا يضل احد منكم اصلا ورأى ان اسناد الضلال الى ضمير الجمع لافادة هذا المعنى لما قام عنده من الادلة على ان ضلال البعض متحقق لا محالة وذلك لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قد اخبر فى حال صحته انه ستفترق الامة وستمرق المارقة وستحدث الفتن وهذا وغيره يفيد ضلال البعض قطعا فعلم ان المراد بقوله لا تضلوا هو امن الكل بذلك الكتاب عن الضلالة لا امن كل واحد من الاحاد فلما فهم رضى الله تعالى عنه هذا المعنى وقد علم من آيات من الكتاب مثل قوله تعالى وعد الله الذين امنوا منكم وعملوا الصلحت ليستخلفنهم فى الارض وقوله سبحانه كنتم خير امة وقوله

ك قوله اكن بضم الهمزة من الاكنان يقال كننت الشئ اذا سترته وصنته عن الشمس اے قال عمر للبناء غرضى الاكنان فلا تتجاوزعنه الى التحمير ونحوه قاله الكرمانى وفى بعضها اكن امر من الاكنان وفى بعضها اكن بكسر الكاف وشدة النون امر ايضا من الجرد والخطاب للصانع ١٢ خير جارى ٢ قوله بنيانه اے حيطانه وقوله فى عهدما صفة البنيان دا ماحال فان قلت ابى على تلك البنيان فكيف زاد فى المسجد قلت لعل المراد بالبنيان بعضها والالات او بالزيادة رفع سمكها او المراد على هيأة بنيانه ووضعها ١٢ ك ٣ قوله ما كان للمشركين الى قوله المهتدين وذكره لهذا الاية مشير الى ترجيح احد الاحتمالين من احد الاحتمالين فى الاية وذلك ان قوله تعالى مساجد الله يحتمل ان يراد بها مواضع او الاماكن المتخذة لاقامة الصلوة و

على الثانى يحتمل ان يراد بعمارتها بنيانها او ان يراد بها الاقامة فيها لذكر الله تعالى ١٢

باب بنيان المسجد وقال ابو سعيد كان سقف المسجد من جريد النخل وامر عمر ببناء المسجد وقال اكن الناس من المطر واياك ان تحمر او تصفر فتفتن الناس قال انس يتباهون بها ثم لا يعمرونها الا قليلا وقال ابن عباس لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابى عن صالح بن كيسان قال ثنا نافع عن عبد الله بن عمر اخبره ان المسجد كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مبنيا باللبن وسقفه الجريد وعمده خشب النخل فلم يزد فيه ابو بكر شيئا وزاد فيه عمر وبناه على بنيانه فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد واعاد عمده خشبا ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة وجعل عمده من حجارة منقوشة وسقفه بالساج باب التعاون فى بناء المسجد وقول الله عز وجل ما كان للمشركين ان يعمروا مساجد الله الاية حدثنا مسدد قال حدثنا عبد العزيز بن مختار قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة قال قال لى ابن عباس ولابنه على انطلقا الى ابى سعيد فاسمعا من حديثه فانطلقنا فاذا هو فى حائط يصلحه فاخذ رداءه فاحتبى ثم انشأ يحدثنا حتى اتى على ذكر بناء المسجد فقال كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين لبنتين فراه النبى صلى الله عليه وسلم فجعل ينفض التراب عنه ويقول ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال يقول عمار اعوذ بالله من الفتن باب الاستعانة بالنجار والصناع فى اعواد المنبر والمسجد حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن ابى حازم عن سهل قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امرأة مرى غلامك النجار يعمل لى اعوادا اجلس عليهن حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان امرأة قالت يا رسول الله الا اجعل لك شيئا تقعد عليه فان لى غلاما نجارا قال ان شئت فعملت المنبر باب من بنى مسجدا حدثنا يحيى بن سليمن حدثنا ابن وهب قال اخبرنى عمرو ان بكيرا حدثه ان عاصم بن عمر بن قتادة حدثه انه سمع عبيد الله الخولانى انه سمع عثمان ابن عفان رضى الله عنه يقول عند قول الناس فيه حين بنى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم انكم اكثرتم وانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا قال بكير حسبت انه قال يبتغى به وجه الله بنى الله له مثله فى الجنة باب ياخذ بنصول النبل اذا مر فى المسجد حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفين قال قلت لعمرو اسمعت جابر بن عبد الله يقول مر رجل فى المسجد ومعه سهام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بنصالها باب المرور فى المسجد حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا ابو بردة بن عبد الله قال سمعت ابا بردة عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من مر فى شئ من مساجدنا او اسواقنا بنبل فليأخذ على نصالها لا يعقر بكفه مسلما باب الشعر فى المسجد حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف انه سمع حسان بن ثابت الانصارى يستشهد ابا هريرة انشدك الله هل سمعت النبى

فتح البارى ٤ قوله ويح عمار هو بنصب الحاء لا غير و بالاضافة كلمة رحمة لمن وقع فى هلكة ظلما كما ان ويل كلمة عذاب لمن وقع فى هلكة يستحقها ١٢ خ ٥ قوله تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى آخره والمراد بالفئة الباغية معوية رض وجنده فانهم قتلوه فى وقعة الصفين وكان عمار مع على رض قال ابن حجر فى فتح البارى فان قيل كان قتله بصفين وهو مع على رض والذين قتلوه مع معوية رض وكان معه جماعة من الصحابة اے الكبار كما فى الكرمانى فكيف يجوز عليهم الدعاء اے النار فالجواب انهم كانوا ظانين انهم يدعونه اے الجنة وهم مجتهدون لا لوم عليهم فى اتباع ظنونهم لانهم معذورون للتاويل الذى ظهر لهم انتهى كلام ابن حجر وكذا قال الكرمانى انهم كانوا ظانين انهم يدعونه الى الجنة وان كان فى الواقع دعاء الى النار وهم مجتهدون يجب عليهم متابعة ظنونهم انتهى ١٢ ك ٦ قوله ان شئت ظاهره مخالف لحديث سهل لان فى هذا انها ابتدأت وفى حديث سهل انه صلعم ارسل اليها يطلب ذلك اجاب ابن بطال باحتمال ان يكون المرأة ابتدأت بالسوال متبرعة لذلك فلما حصل لها القبول امكن ان يبطى الغلام بعمله فارسل يستنجزها اتمامه ويمكن ان يكون ارسال اليها ليعرفها بصفة ما يصنع الغلام من الاعواد ان يكون منبرا قلت يحتمل انه لما فوض اليها الامر بقوله لها ان شئت كان ذلك سبب البطوء لا ان الغلام كان شرع وابطأ ولا انه جهل الصفة وهذا اوجه ١٢ فتح ٧ قوله عند قول الناس فيه وذلك ان بعضهم كانوا ينكرون عليه تغيير بناء المسجد وجعله بالحجارة المنقوشة والقصة ١٢ ك ٨ بضم الفوقية وشدة الميم اے تستعمل الحمرة ١٢ خ ٩ المراد عمارتها بالصلوة وذكر الله ١٢ ١٠ من الزخرف وهى الزينة بالذهب ونحوه ١٢ قس ١١ بفتحتين وبضمها جمعا الكثرة للعمود وكذا الخشب ١٢ ١٢ ضرب من الشجرة يوتى من الهند ١٢ خ ١٣ بحسب الكمية والزيادة بحسب الكيفية ١٢ ك ١٤ جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بحاء مهملة وراء الانصارى ثم السلمى بفتحتين ١٢ قس ١٥ ذكر البخارى فى غير كتاب الصلوة انه قال اللهم نعم ١٢ ١٦ سالتك بالله كانك ذكرته اياه والنشد التذكر ١٢ ك ف

اسماء الرجال

باب بنيان المسجد الخ قال ابو سعيد هو الخدرى وصله المؤلف فى الاعتكاف قال انس هو ابن مالك وصله ابو يعلى وابن خزيمة على بن عبد الله هو ابن جعفر المدينى يعقوب بن ابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف صالح موءدب ولد عمر بن عبد العزيز نافع مولى ابن عمر رضى الله عنه باب التعاون الخ مسدد هو ابن مسرهد عبد العزيز هو الدباغ الانصارى خالد الحذاء هو ابن مهران عكرمة مولى ابن عباس لابنه على ابو الحسن كان مولده يوم قتل على رض فسمى باسمه ابى سعيد هو الخدرى رضى الله عنه باب الاستعانة الخ قتيبة بن سعيد ابو رجاء عبد العزيز بن ابى حازم واسمه سلمة بن دينار يروى عن ابيه ابى حازم والد عبد العزيز المذكور سهل هو ابن سعد الساعدى خلاد بن يحيى السلمى الكوفى عبد الواحد بن ايمن بفتح الهمزة والميم الحبشى مولى بنى مخزوم يروى عن ابيه جابر بن عبد الله الانصارى باب من بنى مسجدا يحيى بن سليمان الجعفى ابن وهب عبد الله عمرو هو ابن الحارث الملقب بدرة الغواص بكير مصغرا هو ابن عبد الله بن الاشج باب ياخذ الخ سفين هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار باب المرور الخ موسى التبوذكى عبد الواحد هو ابن زياد العبدى ابو بردة بريد بن عبد الله بن ابى بردة ابا بردة هو جد بريد اسمه عامر عن ابيه هو عبد الله بن قيس ابو موسى الاشعرى باب الشعر الخ شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب

حل اللغات

اكن مضارع من الاكنان يقال اكنت الشئ اذا سترته وصنته عن الشمس اے قال عمر للبناء غرضى من التعمير الاكنان فلا تتجاوز عنه الى التحمير ونحوه وفى بعض الروايات كن بكسر الكاف وهو امر من الجرد والخطاب فيه للبناء جريد هو ما يجرد من الخوص فاذا لم يجرد فيقال له سعف تحمر من التحمير اے تستعمل الحمرة وكذا قوله تصفر يتباهون اے يتفاخرون لا يعمرونها اے بذكر الله الذى هو اصل عمارة المسجد لتزخرفنها من الزخرفة وهى الرقة بالذهب ونحوه عمده بضم العين والميم وفتحهما جمع للعمود وكذا الخشب بضمتين وفتحتين جمع للخشب ويح كلمة رحمة لمن وقع فى هلكة ظلما كما ان ويل كلمة عذاب لمن وقع فى هلكة يستحقها النصول والنصال جمع النصل وهو پيكان لا يعقر لا يجرح

لتكونوا شهداء على الناس وكذا من بعض اخباره صلى الله تعالى عليه وسلم كحديث لا تجتمع امتى على الضلالة وحديث لا يزال طائفة من امتى ونحوظاهرين ذلك ان هذا المعنى حاصل لهذه الامة بدون ذلك الكتاب الذى اراد صلى الله تعالى عليه وسلم ان يكتبه ورأى ان ليس مراده صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك الكتاب الا زيادة احتياط فى الامر لما جبل عليه صلى الله تعالى عليه وسلم من كمال الشفقة ووفور الرحمة والرأفة صلى الله تعالى عليه وسلم تسليما كما فعل صلى الله تعالى عليه وسلم مثله يوم بدر حيث تضرع الى الله تعالى فى حصول النصر اشد التضرع وبالغ فى الدعاء مع وعد الله تعالى اياه بالنصر واخباره صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ذلك بمصارع القوم ورأى ان امره صلى الله تعالى عليه وسلم اياهم باحضار الكتاب ليس امر مشورة بانه يختار تعبه لاجل كمال الاحتياط فى امرهم فلما كان كذلك

ـــله قوله نعم- ای سمعه صلی الله علیه وسلم ذلک وترجمة الباب شارحة للحدیث بان کان ذلک فی المسجد علی ما ذکره المؤلف فی بدء الخلق - خیر جاری قال السیوطی والجمع بینه وبین حدیث النهی عن تناشد الاشعار فی المساجد بحمل النهی علی اشعار الجاهلیة ونحوها انتهی ۱۲ ـــ۵۲ قوله فی کتابتها- ای فی شان کتابتها بان ساکنت عنها ان تعطینی ما بقی من النجوم وهی خمس اواق فی خمس سنین کذا فی الخیر الجاری وفی الکرمانی الکتابة هی بیع الرقیق عن نفسه بدین مؤجل یؤدیه بنجمین او اکثر انتهی ۱۲ ـــ۵۳ قوله ذکرته- کذا وقع هنا بتشدید الکاف فقیل الصواب ما وقع فی روایة مالک وغیره بلفظ ذکرت له ذلک لان التذکیر یستدعی سبق علم بذلک ولا یتجه تخطیة هذه الروایة لاحتمال السبق اولا علی وجه الاجمال ۱۲ فتح الباری ـــ۵۴ قوله فلیس له ذلک الشرط- ای لا یستحقه ولفظ مائة للمبالغة فی الکثرة لان هذا العدد بعینه هو المراد ۱۲ ک ـــ۵۵ قوله ان بریرة- یعنی انه لم یسند الی عائشة ولم یذکر صعد المنبر فهو مغائر للروایة السابقة من وجهین ۱۲ ک ـــ۵۶ قوله قال علی- ای ابن عبد الله المذکور وقوله وقال جعفر عطف علی قال یحیی لانه مقول علی بن عبد الله والفرق بین هذین الطریقین ان الاول معنعن ولیس فیه ذکر عائشة والثانی فیه ذکرها بلفظ السماع ثم الفرق بینهما وبین روایة مالک انها تعلیق للبخاری منه بخلافهما فانهما مسندان له کذا فی الکرمانی فان قلت ما وجه الدلالة علی الترجمة قلت المراد من الشروط شروط البیع والشری وتمام القصة یدل علیه قال النووی احتج به طائفة من العلماء کاحمد فی جواز بیع المکاتب وقال بعضهم یجوز بیعه للعتق لا للاستخدام واجاب من لم یجوزه بانها عجزت نفسها وفسخوا الکتابة انتهی ذکره الکرمانی ۱۲ ـــ۵۷ قوله فصلی علیها- هذا عند الحنفیة محمول علی الاختصاص به صلی الله علیه وسلم کما یؤیده ما زاد مسلم فی صحیحه ثم قال ان هذه القبور مملوة ظلمة علی اهلها وان الله ینورها لهم بصلاتی علیهم قال علی القاری فی شرح المشکوة ذکر السیوطی فی انموذج اللبیب انه ذکر بعض الحنفیة انه فی عهده لا یسقط فرض الجنازة الا بصلاته فینزل الی ان صلوة الجنازة فی حقه فرض عین انتهی ۱۲ ـــ۵۸ قوله ثم حرم تجارة الخمر- قال قاضی عیاض تحریم الخمر فی سورة المائدة وهی نزلت قبل آیة الربوا بمدة طویلة فیحتمل ان یکون هذا متاخرا عن تحریمها ویحتمل انه اخبر بتحریم التجارة حین حرمت الخمر ثم مرة اخری بعد نزول آیة الربوا مبالغة فی اشاعته ۱۲ ک

ـــع بکسر المهملة جمع حربة بفتحها والمراد جواز دخولهم فیه ۱۲ ـــ بن زبیر بن خویلد الاسدی المدنی ۱۲ ـــ وهذا لیس لعبا مجردا بل فیه تدریب الشجعان للقتال ۱۲ ف للعـ قوله هذا الاضافة بطریق العموم لا بخصوص المسئلة او المراد من کتاب الله حکم الله او اللوح المحفوظ ۱۲ ف ـــ جار فی روایة کان لکعب علی ابن ابی حدرد دینا فلزمه کذا فی القسطلانی وبه یتم الترجمة ۱۲ ـــ لیس المراد ان التحریم مختص بالمسجد بل انه یجوز ذکرها فیه للتحذیر ۱۲ ف معـ ای معتقا مخلصا لخدمة بیت المقدس ۱۲

صلی الله علیه وسلم یقول یا حسان اجب عن رسول الله اللّٰهم ایده بروح القدس قال ابو هریرة نعم باب اصحاب الحراب فی المسجد حدثنا عبد العزیز بن عبد الله قال حدثنا ابراهیم بن سعد عن صالح بن کیسان عن ابن شهاب قال اخبرنی عروة بن الزبیر ان عائشة قالت لقد رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم یوما علی باب حجرتی والحبشة یلعبون فی المسجد ورسول الله صلی الله علیه وسلم یسترنی بردائه انظر الی لعبهم زاد ابراهیم بن المنذر قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنی یونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت رأیت النبی صلی الله علیه وسلم والحبشة یلعبون بحرابهم باب ذکر البیع والشراء علی المنبر فی المسجد حدثنا علی بن عبد الله قال حدثنا سفین عن یحیی عن عمرة عن عائشة قالت اتتها بریرة تسألها فی کتابتها فقالت ان شئت اعطیت اهلک ویکون الولاء لی وقال اهلها ان شئت اعطیتها ما بقی وقال سفین مرة ان شئت اعتقتها ویکون الولاء لنا فلما جاء رسول الله صلی الله علیه وسلم ذکرته ذلک فقال ابتاعیها فاعتقیها فانما الولاء لمن اعتق ثم قام رسول الله صلی الله علیه وسلم علی المنبر وقال سفین مرة فصعد رسول الله صلی الله علیه وسلم علی المنبر فقال ما بال اقوام یشترطون شروطا لیس فی کتاب الله من اشترط شرطا لیس فی کتاب الله فلیس له وان اشترط مائة مرة ورواه مالک عن یحیی عن عمرة ان بریرة ولم یذکر صعد المنبر قال علی قال یحیی وعبد الوهاب عن یحیی عن عمرة نحوه وقال جعفر بن عون عن یحیی سمعت عمرة قالت سمعت عائشة باب التقاضی والملازمة فی المسجد حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عثمان بن عمر قال اخبرنی یونس عن الزهری عن عبد الله بن کعب بن مالک عن کعب انه تقاضی ابن ابی حدرد دینا کان له علیه فی المسجد فارتفعت اصواتهما حتی سمعها رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو فی بیته فخرج الیهما حتی کشف سجف حجرته فنادی یا کعب قال لبیک یا رسول الله قال ضع من دینک هذا واومأ الیه ای الشطر قال لقد فعلت یا رسول الله قال قم فاقضه باب کنس المسجد والتقاط الخرق والقذی والعیدان حدثنا سلیمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زید عن ثابت عن ابی رافع عن ابی هریرة ان رجلا اسود او امرأة سوداء کان یقم المسجد فمات فسأل النبی صلی الله علیه وسلم عنه فقالوا مات فقال افلا کنتم اذنتمونی به دلونی علی قبره او قال قبرها فاتی قبره فصلی علیها باب تحریم تجارة الخمر فی المسجد حدثنا عبدان عن ابی حمزة عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت لما انزلت الآیات من سورة البقرة فی الربوا خرج النبی صلی الله علیه وسلم الی المسجد فقرأهن علی الناس ثم حرم تجارة الخمر باب الخدم للمسجد وقال ابن عباس نذرت لک ما فی بطنی محررا محررا للمسجد یخدمه حدثنا احمد بن واقد حدثنا حماد عن ثابت عن ابی رافع عن ابی هریرة ان امرأة او رجلا

ن فی المسجد | ن والمسجد | ن فان | ن لیست | ن حدثنی | ن انا | ن سمعهما | ن قدر | ن ۲ منه | ن ۲ ابن زید

اسماء الرجال

باب اصحاب الحراب فی المسجد عبد العزیز بن عبد الله بن یحیی القرشی العامری ابراهیم بن سعد بن ابراهیم ابن عبد الرحمن ابن عوف صالح هو ابن کیسان المدنی المؤدب ابراهیم ابن المنذر بن عبد الله الاسدی ابن وهب عبد الله بن مسلم القرشی مولاهم المصری یونس هو ابن یزید الایلی ابن شهاب هو الزهری عروة هو ابن الزبیر باب ذکر البیع والشراء علی ابن عبد الله بن جعفر المدینی سفین هو ابن عیینة یحیی هو ابن سعید الانصاری عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد عبد الوهاب بن عبد المجید الثقفی جعفر بن عون بن جعفر المخزومی مما وصله النسائی یحیی وعمرة تکرر ذکرهما باب التقاضی الخ عبد الله بن محمد ابن عبد الله بن جعفر المسندی عثمان بن عمر بضم العین بن فارس البصری یونس هو ابن یزید الایلی عن کعب هو ابن مالک الانصاری باب کنس المسجد سلیمان بن حرب الازدی الواشحی حماد بن زید ابن درهم الازدی ثابت بن اسلم البنانی ابی رافع نفیع الصائغ المدنی عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزی ابی حمزة محمد بن میمون السکری الاعمش سلیمان بن مهران الکوفی مسلم هو ابن صبیح ابو الضحی الکوفی مسروق هو ابن الاجدع الکوفی باب الخدم للمسجد الخ وقال ابن عباس وصله ابن ابی حاتم احمد بن واقد نسبه لجده وابوه عبد الملک الحرانی حماد هو ابن زید ومن بعده مروا آنفا ۱۲

حل اللغات

روح القدس المراد به جبرئیل حراب بکسر الحاء المهملة جمع حربة بفتح الحاء الحبشة جیش من السودان لعبهم اللعب کالکتف وجار بجر اللام ایضا الکتابة هی بیع الرقیق عن نفسه بدین مؤجل یؤدیه بدفعات ویسمی هذا الرقیق بعد ذلک مکاتبا وما یؤدیه بدل الکتابة سجف بکسر السین الستر المخرق بکسر الخاء وفتح الراء جمع الخرقة والعیدان جمع العود بمعنی الخشب محررا ای معتقا مخلصا لخدمة بیت المقدس +

۱۵

حاشیة السندی ص ۲۲
اجاب عمر بما اجاب للتنبیه علی انهم احق بمراعاة الشفقة علیه صلی الله تعالی علیه وسلم فی تلک الحالة التی هی حالة غایة الشدة ونهایة المرض وان ما قصده حاصل لما ان الله تعالی قد وعد به فی کتابه وهذا معنی قوله حسبنا کتاب الله ای یکفی فی حصول هذا المعنی ما وعد الله تعالی به فی کتابه وهذا مثل ما فعل ابو بکر رضی الله تعالی عنه یوم بدر حین رای النبی صلی الله تعالی علیه وسلم فی شدة التعب والمشقة بسبب ما غلب علیه من الدعاء والتضرع حیث قال خل بعض مناشدتک ربک فان الله منجز لک ما وعدک قال کذلک شفقة علیه مما علم ان اصل المطلوب حاصل بوعد الله تعالی وهذا منه صلی الله تعالی علیه وسلم زیادة احتیاط بمقتضی کرم طبعه والله تعالی اعلم. وبالجملة فهو صلی الله تعالی علیه وسلم قد ترک الکتاب والظاهر انه ما ترک الکتاب الا لانه ما کان یتوقف

۵۱ قوله شریح یامر بضم المعجمة وفتح الراء وآخره مهملة ابن الحارث الكندي من اولاد الفارس الذين كانوا باليمن وكان في زمن النبي صلعم ولم يسمع منه قضى بالكوفة من قبل عمر ومن بعده ستين سنة مات سنة ثمانين قال المالكي في لفظ يامر الغريم ان يحبس وجهان احدها ان يكون الاصل بالغريم وان يحبس بدل اشتمال ثم حذف الجار كما حذف في قول الشاعر امرتك الخير والثاني ان يريد كان يامره ان يحبس فجعل المطاوع موضع المطاوع لاستلزامه اياه انتهى كرماني وعيني ۵۲ قوله قبل نجد قال المدايني جزيرة العرب خمسة اقسام تهامة ونجد وحجاز وعروض ويمن اما التهامة فهي الناحية الجنوبية من الحجاز واما نجد فهي الناحية التي بين الحجاز والعراق واما الحجاز فهو جبل يقبل من اليمن حتى يتصل بالشام وفيه المدينة وعمان واما العروض فهي اليمامة الى البحرين عيني ۵۳ قوله اطلقوا ثمامة منا عليه او تالفا او لما علم من ايمان قلبه

كانت تقم المسجد ولا اراه الا امرأة فذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى على قبرها باب الاسير او الغريم يربط في المسجد حدثنا اسحق بن ابراهيم قال انا روح ومحمد بن جعفر عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عفريتا من الجن تفلت علي البارحة او كلمة نحوها ليقطع علي الصلوة فامكنني الله منه واردت ان اربطه الى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه كلكم فذكرت قول اخي سليمن رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي قال روح فرده خاسئا باب الاغتسال اذا اسلم وربط الاسير ايضا في المسجد وكان شريح يامر الغريم ان يحبس الى سارية المسجد حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني سعيد بن ابي سعيد انه سمع ابا هريرة قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله باب الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم حدثنا زكريا بن يحيى قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت اصيب سعد يوم الخندق في الاكحل فضرب النبي صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد ليعوده من قريب فلم يرعهم وفي المسجد خيمة من بني غفار الا الدم يسيل اليهم فقالوا يا اهل الخيمة ما هذا الذي ياتينا من قبلكم فاذا سعد يغذو جرحه دما فمات منها باب ادخال البعير في المسجد للعلة وقال ابن عباس طاف النبي صلى الله عليه وسلم على بعير حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي قال طوفي من وراء الناس وانت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى جنب البيت يقرأ بالطور وكتاب مسطور باب حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال حدثنا انس ان رجلين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين ايديهما فلما افترقا صار مع كل واحد منهما واحد حتى اتى اهله باب الخوخة والممر في المسجد حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا فليح قال حدثنا ابو النضر عن عبيد بن حنين عن بسر بن سعيد عن ابي سعيد الخدري قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله سبحانه خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده

نسخہ: فاردت — فذهب — نجل — فيها — في المسجد — فقال

وانه سيظهره وانه مرسل فاسلم كما رواه ابن اسحق ایضا غیریت وجهان من حديث ابي هريرة ۱۲ قس ۵۴ قوله لم يرعهم اى لم يفزعهم والمعنى انهم بينا هم في حال طمانينة وسكون حتى افزعهم رؤية الدم فارتاعوا له وفي المسجد خيمة من بني غفار جملة معترضة بين الفعل اعني لم يرعهم والفاعل اعني الا الدم وبنو غفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء من كنانة رهط ابي ذر الغفاري وهذه الخيمة كانت لرفيدة الانصارية وقيل الاسلمية وكانت تداوي الجرحى وتحتسب بخدمتها من كانت به ضيعة من المسلمين ۱۲ ع ۵۵ قوله يغذو جرحه اي يسيل استدل به مالك واحمد على ان النجاسات ليست ازالتها بفرض والا لما اجاز النبي صلى الله عليه وسلم الجريح ان يسكن في المسجد وبه قال الشافعي في القديم وقال ان يقول ان يكن سعد في المسجد كان بعد ما اندمل جرحه ۱۲ عيني ۵۶ قوله طاف النبي صلعم على بعيره لانه صلعم لما قدم مكة كان يشتكي على ما روى ابو داؤد وغيره ۱۲ ع ۵۷ قوله باب اعلم ان البخاري جرت عادته انه اذا ذكر لفظ باب مجردا عن الترجمة يدل ذلك على ان الحديث الذي يذكره بعده يكون له مناسبة باحاديث الباب الذي قبله وههنا لا مناسبة بينهما اصلا بحسب الظاهر على ما لا يخفى لكن تكلف في ذلك فقيل تعلقه بابواب المساجد من جهة ان الرجلين تاخرا مع النبي صلعم في المسجد في تلك الليلة المظلمة لانتظار صلوة العشاء معه قال ابن بطال انما ذكر البخاري هذا الحديث في باب احكام المساجد والله اعلم لان الرجلين كانا مع النبي صلعم في المسجد وهو موضع جلوسه مع اصحابه واكرمهما الله بالنور في الدنيا ببركة صلعم وفضل مسجده وملازمته وقال وذلك آية للنبي صلعم وكرامة له ظهرت هذا ايضا فيه بعد كما في الوجه الاول والوجه ان يقال انهما لما كانا في المسجد مع النبي صلعم وهما ينتظران صلوة العشاء معه اكرما بهذه الكرامة والمسجد في حصول هذه الكرامة دخل فناسب ذكر حديث الباب ههنا بهذه الحيثية ۱۲ ع ۵۸ قوله باب الخوخة الخ والظاهر ان المراد من الترجمة الاشارة الى جواز اتخاذ الخوخة والممر في المسجد لان حديث الباب يدل عليه ۱۲ عيني ۵ اى ردا النبي صلعم العفريت ۱۲ ع ۵ وهو عرق في اليد في وسطها وهو مرتفعة من تهامة الى العراق ۱۲ ك ۵ عرق في وسط الذراع وقيل عرق الحيوة ۱۲ خ ۵ للعب ورخوف لينداخت مروم را ۱۲ شيخ الاسلام ۵ اى للحاجة وهي اعم من ان يكون للضعف او غيره ۱۲ ع ۵ اى راكبة على البعير حتى يدل الحديث على الترجمة ۱۲ ع

اسماء الرجال

باب الاسير الخ اسحق بن ابراهيم بن راهويه روح هو ابن عبادة محمد بن جعفر هو غندر شعبة هو ابن الحجاج محمد بن زياد مولى آل عثمان بن مظعون باب الاغتسال اذا اسلم شريح مصغرا ابن الحارث قاضي كوفة لعمر ومن بعده عبد الله ابن يوسف التنيسي الليث بن سعد المصري سعيد هو المقبري باب الخيمة في المسجد زكريا هو البلخي هشام هو ابن عروة ابن زبير باب ادخال البعير في المسجد للعلة عبد الله هو التنيسي باب مالك الامام المدني محمد بن المثنى هو العنزي معاذ ابن هشام هو الدستوائي البصري قتادة بن دعامة ابن قتادة انس بن مالك باب الخوخة الخ محمد بن سنان ابو بكر البصري العوفي فليح هو ابن سليمان ابو يحيى المدني ابو النضر سالم بن ابي امية عبيد بن حنين التصغير فيهما المدني بسر بن سعيد المدني مولى ابن الحضرمي

حل اللغات عفريت بكسر العين هو ما يبلغ الشرارة من الانس او الجن تفلت ماض من التفعل والمعنى تعرض فلتة خاسئا صاغرا نجد هو ارض مرتفعة من تهامة اعلم ان ارض العرب خمسة اقسام تهامة نجد حجاز عروض يمن اما التهامة فهي الناحية الجنوبية من الحجاز واما النجد فهي الناحية التي بين الحجاز والعراق واما الحجاز فهو جبل يقبل من اليمن حتى يتصل بالشام وفيه المدينة والعمان واما العروض فهي اليمامة الى البحرين الاكحل عرق في وسط الذراع لم يرعهم الروع الفزع بني غفار بكسر الغين وتخفيف الفاء قبيلة من كنانة رهط ابي ذر الغفاري يغذو اي يسيل الخوخة بفتح الخائين الباب الصغير

حاشية السندي ص ۲۲: عليه شيء من امر الامة من اصل الهداية ادد وامها بل كان لزيادة الاحتياط والا ما تركه مع ما جبل عليه من كرم طبعه اه سندي (قوله باب ما يستحب للعالم اذا سئل اي الناس اعلم فيكل العلم الى الله) قيل الظرف اعني اذا سئل متعلق بما بعده وليس بسديد اذ يلزم ان الباب موضوع لبيان ما يستحب للعالم مطلقا وليس كذلك كيف ولو كان كذلك لكان اللازم ان جمع ما يستحب للعالم هو ان يكل العلم الى الله اذا سئل اي الناس اعلم وهذا فاسد وانما هو موضوع لبيان ما يستحب له حين السؤال فالوجه ان الظرف متعلق بيستحب واما قوله فيكل فهو جزاء شرط محذوف حذف ههنا للاحتراز عن صورة التكرار مع ظهور تقريبه وهذا شائع كثير ومثل هذه الفاء الواقعة في جواب شرط محذوف تسمى فاء فصيحة والتقدير اذا سئل اي الناس اعلم فيكل العلم الى الله بمعنى فليكل

۵۱ قوله ابوبكر اعلمنا - حيث فهم انه رسول الله صلعم وانما قال النبي صلعم عنده على سبيل الابهام ليظهر فهم اهل المعرفة وبناهة اصحاب الحذق وكان في مرض موته كما يجيء ۱۲ ع ۵۲ قوله لو كنت متخذا من امتي خليلا لاتخذت ابابكر - اي امتلأ قلبه بخلة الله فلم يتسع لغيره ولكن خلة الاسلام ومودته واخوته في ابي بكر افضل منها في غيره فخبره افضل محذوف وروي ولكن خوة بحذف همزة اخوة بعد نقل حركتها الى النون او حذفها اي لو كنت متخذا خليلا ينقطع اليه بالكلية لاتخذته فانه كان اهله لولا المانع ولكن اخوة الاسلام دون الخالة افضل من الخالة ودون اخوة الاسلام والاستثناء منقطع وقيل نفى الخلة المختصة واوجب العامة الاسلامية اي ولكن خلة الاسلام معه افضل من الخلة مع غيره - مجمع البحار قال الكرماني فان قلت قال بعض الصحابة سمعت خليلي صلعم قلت لا بأس بانقطاع اليه صلعم لان الانقطاع اليه انقطاع الى الله وفي حكم ولك فان قلت ما الفرق بين الخلة والمودة حيث اثبت الاولى ونفى الثانية قلت هما بمعنى واحد لكن يختلفان باعتبار المتعلق فالمثبتة هي مودة بحسب الاسلام والدين والمنفية ما كانت من جهة اخرى والدليل على انهما بمعنى واحد هو قوله صلعم في الحديث الذي بعده ولكن خلة الاسلام بدل لفظ المودة وقد قيل الخلة اخص وعلى مرتبة من المودة فنفى الخاص واثبت العام - كذا في العيني ۵۳ قوله الا باب ابي بكر - وهو موضع المطابقة للترجمة لان الخوخة هي الباب الصغير وقد يكون بمصراع واحد او بمصراعين واصلها فتح في حائط والممر من لوازم الباب كذا في العيني وفي الكرماني وفي امره صلعم بسد الابواب الشارعة الى المسجد غير باب ابي بكر اختصاص شديد لابي بكر وفيه دلالة على انه قد افرده في ذلك بامر لا يشاركه فيه واولى ما يصرف اليه التاويل فيه الخلافة وقد اكد الدلالة عليها بامره اياه بالامامة في الصلوة التي بني المسجد لاجلها يدخل اليه من بابه قال الخطابي ولا اعلم في اثبات القياس اقوى من اجماع الصحابة على استخلاف ابي بكر مستدلين ذلك باستخلافه صلعم اياه في اعظم امور الدين وهو الصلوة فقاسوا عليها سائر الامور انتهى قال العيني وما روي عن ابن عباس انه قال صلعم سدوا الابواب الا باب علي قال الترمذي هو غريب وقال البخاري حديث الا باب ابي بكر اصح وقال الحاكم تفرد به مسكين بن بكير وقال ابن عساكر وهو وهم وتابعه ابراهيم بن المختار انتهى ۱۲ ۵۴ قوله لو رأيت - جزاءه محذوف اي لرأيتها كذا وكذا ويحتمل ان يكون او للتمني فلا يحتاج الى الجزاء ۱۲ ۵۵ قوله وابوابها - هذا الكلام يدل على ان هذه المساجد كانت لها ابواب واغلاق باحسن ما يكون ۱۲ ع ۵۶ قوله رفع الصوت في المسجد - قال ابن حجر في الفتح ان البخاري اشار بالترجمة الى الخلاف في ذلك فقد كرهه مالك مطلقا سواء كان في العلم او غيره وفرق غيره بين ما يتعلق بغرض ديني او نفع دنيوي وبين ما لا فائدة فيه وساق البخاري في الباب حديث عمر الدال على المنع وحديث كعب الدال على عدمه اشارة منه الى ان المنع فيما لا منفعة فيه وعدمه فيما يلجئ الضرورة اليه انتهى ۱۲

فاختار ما عند الله فبكى ابو بكر فقلت في نفسي ما يبكي هذا الشيخ ان يكن الله خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ما عند الله عز وجل فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو العبد وكان ابو بكر اعلمنا فقال يا ابا بكر لا تبك ان امن الناس علي في صحبته وماله ابو بكر ولو كنت متخذا من امتي خليلا لاتخذت ابا بكر ولكن اخوة الاسلام ومودته لا يبقين في المسجد باب الا سد الا باب ابي بكر حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي قال نا وهب ابن جرير قال نا ابي قال سمعت يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصبا رأسه بخرقة فقعد على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال انه ليس من الناس احد امن علي في نفسه وماله من ابي بكر بن ابي قحافة ولو كنت متخذا من الناس خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن خلة الاسلام افضل سدوا عني كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة ابي بكر باب الابواب والغلق للكعبة والمساجد قال ابو عبد الله وقال لي عبد الله بن محمد حدثنا سفين عن ابن جريج قال قال لي ابن ابي مليكة يا عبد الملك لو رأيت مساجد ابن عباس وابوابها حدثنا ابو النعمان وقتيبة بن سعيد قالا نا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم مكة فدعا عثمان بن طلحة ففتح الباب فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وبلال واسامة بن زيد وعثمان بن طلحة ثم اغلق الباب فلبث فيه ساعة ثم خرجوا قال ابن عمر فبدرت فسألت بلالا فقال صلى فيه فقلت في اي فقال بين الاسطوانتين قال ابن عمر فذهب علي ان اسأله كم صلى باب دخول المشرك في المسجد حدثنا قتيبة قال نا الليث عن سعيد بن ابي سعيد انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سواري المسجد باب رفع الصوت في المسجد حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح المديني قال نا يحيى بن سعيد القطان قال نا الجعيد بن عبد الرحمن قال حدثني يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد قال كنت قائما في المسجد فحصبني رجل فنظرت اليه فاذا عمر بن الخطاب فقال اذهب فأتني بهذين فجئته بهما فقال ممن انتما او من اين انتما قالا من اهل الطائف قال لو كنتما من اهل البلد لاوجعتكما ترفعان اصواتكما في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا احمد بن صالح قال نا ابن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني عبد الله ابن كعب بن مالك ان كعب بن مالك اخبره انه تقاضى ابن ابي حدرد دينا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها

النبي - عاصب - الاخوخة - حماد عن ايوب - اي نواحيه قال - النبي - في المساجد - ثنا - نائما - قال ما يحيى - النبي - اخبرنا - سمعهما

اسماء الرجال

وهب بن جرير بفتح الجيم الى هو جرير بن حازم العتكي والد وهب المذكور آنفا يعلى هو الثقفي المكي ثم البصري الشامي المدني عكرمة مولى ابن عباس ابن عباس هو عبد الله رض باب الابواب قال ابو عبد الله المؤلف اي البخاري عبد الله المسندي سفين بن عيينة ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن التيمي ابو النعمان هو محمد ابن الفضل السدوسي البصري ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب باب دخول المشرك الخ قتيبة هو ابن سعيد الليث ابن سعد الامام سعيد هو المقبري باب رفع الصوت الخ يزيد بن خصيفة نسبة لجده واسم ابيه عبد الله السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي ويعرف بابن اخت النمر احمد هو المصري ابن وهب عبد الله يونس هو الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عبد الله الانصاري السلمي ابن ابي حدرد كجعفر عبد الله بن سلامة ۱۲ من ق والتقريب

حل اللغات

الخلة بضم الخاء وفتح اللام المشددة بمعنى المودة وقيل هي على مراتب المودة فالفرق بينهما بالعموم والخصوص الغلق بفتح اللام بمعنى المغلاق اي القفل وهو المروي ههنا وبسكون اللام مصدر ضد الفتح

من وضع الخبر موضع الانشاء والجملة الشرطية لبيان ما يستحب له حين السؤال والله تعالى اعلم (قوله هو اعلم منك) اي في بعض العلوم وقول موسى ايضا صحيح بالنظر الى بعض العلوم فلا يلزم الكذب في كلامه وهذا هو مقتضى كلام الخضر الذي سيجيء والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فاذا فقدته فهو ثم) اي في قرب محل الفقد فلا ينافي ما تقدم في الروايات انه قيل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه ويمكن ان يقال المراد في قوله اذا فقدت اي اذا علمت بالفقد والمراد بقوله اذا فقدته حقيقة الفقد فانها كانت عند الصخرة وعلم الفقد كان بعد ذلك والله تعالى اعلم (قوله فانطلقا بقية ليلتهما ويومهما) جر بالنصب عطف على بقية او بالجر عطف على ليلتهما وتعتبر الاضافة بعد العطف ليكون اضافة الى مجموع الليلة واليوم لا الى كل واحد اذ هما انضمّ

حاشية السندي ۲۲

٥١ قوله باب الحلق. بفتح المهملة ويجوز كسرها واللام مفتوحة على كل حال جمع حلقة باسكان اللام على غير قياس وحكى فتحها ايضا ١٢ فتح الباري ٥٢ قوله فاوترت. ومن هذا اخذت الشافعية ان الوتر واحدة كذا في قس ٥٣ قوله وانه. اى ابن عمر وقوله امر به اى بالجعل او بالوتر كذا في الكرماني ووجه المطابقة للترجمة ان حالة الخطبة وكون الامام على المنبر يدل على جلوس الناس في المسجد واما المطابقة باعتبار الحلق فيأتي ولا يلزم ان يكون جميع الاحاديث مطابقة لكل واحد من اجزاء الترجمة ويحتمل ان يقال ان الجالسين عند استماع الخطبة يكونون محلقين كذا في الخير الجاري قال ابن بطال شبه البخاري جلوس الرجال في المسجد حول النبي صلعم وهو يخطب بالتحلق والجلوس في المسجد للعلم كذا في الفتح ١٢ ٥٤ قوله فرجة. بضم الفاء وفتحها الخلل بين الشيئين ١٢ ٥٥ قوله فاوى. بالقصر فآواه الله بالمد اى جاء الى موضع ذكر الله تعالى وكسب العلم فقبل ذلك منه وادخله في ثواب الذاكرين والمتعلمين ١٢ خ ٥٦ قوله فاستحيى. اى ترك المداخلة استحياء فاستحيى الله منه بان رحمه ولعل المراد منه ان الله سبحانه وتقدس شانه استحيى من ان يحط ثوابه من ثواب الذاكرين ١٢ خ ٥٧ قوله واما الآخر. بفتح الخاء وهو الذي ذهب فاعرض الله عنه ولم يدخله في الطائفة كذا في الخير الجاري وفي الكرماني ومن اعرض الله عنه فقد تعرض لسخطه وفيه ذم من زهد في العلم ١٢ ٥٨ قوله واضعا احدى رجليه الخ. قال ابن حجر قال الخطابي فيه ان النهي الوارد عن ذلك منسوخ او يحمل النهي حيث يخشى ان تبدو العورة والجواز حيث يؤمن ذلك قلت الثاني اولى من ادعاء النسخ لانه لا يثبت بالاحتمال وممن جزم به البيهقي والبغوي وغيرهما من المحدثين وجزم ابن بطال ومن تبعه بانه منسوخ انتهى كلام ابن حجر ١٢ ٥٩ قوله وعن ابن شهاب. قال الكرماني يحتمل ان يكون تعليقا وان يكون داخلا تحت الاسناد السابق اى عن مالك عن ابن شهاب وكان البخاري ذهب الى ان حديث النهي منسوخ بهذا الحديث واستدل على نسخه بعمل الخليفتين بعده صلعم ١٢ ك ٦٠ قوله من غير ضرر. قال العيني لما كان بناء المسجد على انواع نوع منه يجوز بالاجماع وهو ان يبنيه في عين ملكه ونوع يجوز ذلك بشرط ان لا يضر باحد وذلك في المباحات وقد شذ بعضهم منهم ربيعة في منع ذلك اراد البخاري بهذا الباب الرد على هؤلاء واحتج على ذلك بقصة ابي بكر وعلم بذلك النبي صلعم ولم ينكره فاقره على ذلك ١٢ ٦١ قوله بفناء داره. وهو موضع الترجمة ويفهم منه ان المراد بفناء داره الطريق ١٢ خ

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج اليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كشف سجف حجرته ونادى كعب بن مالك فقال يا كعب فقال لبيك يا رسول الله فاشار بيده ان ضع الشطر من دينك قال كعب قد فعلت يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه **باب الحلق والجلوس في المسجد** حدثنا مسدد قال نا بشر بن المفضل عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ما ترى في صلوة الليل قال مثنى مثنى فاذا خشي احدكم الصبح صلى واحدة فاوترت له ما صلى وانه كان يقول اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا فان النبي صلى الله عليه وسلم امر به حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب فقال كيف صلوة الليل فقال مثنى مثنى فاذا خشيت الصبح فاوتر بواحدة توتر لك ما قد صليت وقال الوليد بن كثير حدثني عبيد الله بن عبد الله ان ابن عمر حدثهم ان رجلا نادى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة ان ابا مرة مولى عقيل بن ابي طالب اخبره عن ابي واقد الليثي قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فاقبل نفر ثلثة فاقبل اثنان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد فاما احدهما فراى فرجة في الحلقة فجلس واما الآخر فجلس خلفهم واما الآخر فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله فاواه الله واما الآخر فاستحيى فاستحيى الله منه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه **باب الاستلقاء في المسجد** حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب كان عمر وعثمان يفعلان ذلك **باب المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس فيه** وبه قال الحسن وايوب ومالك حدثنا يحيى بن بكير قال نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لم اعقل ابوي الا وهما يدينان الدين ولم يمر علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية ثم بدا لابي بكر فابتنى مسجدا بفناء داره فكان يصلي فيه ويقرأ القران فيقف عليه نساء المشركين وابناؤهم يعجبون منه وينظرون اليه وكان ابو بكر رجلا بكاء لا يملك عينيه

اسماء الرجال

باب الحلق والجلوس في المسجد مسدد هو ابن مسرهد الاسدي **بشر** بن المفضل بن لاحق الرقاشي **عبيد الله** بن عمر العمري **نافع** مولى ابن عمر **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسي **حماد** بن زيد بن درهم الازدي **ايوب** بن ابي تميمة السختياني **نافع** مولى ابن عمر المدني **عبد الله** بن يوسف التنيسي **مالك** هو ابن انس الامام المدني **ابي واقد** هو الحارث بن عوف **باب الاستلقاء الخ عبد الله** بن مسلمة القعنبي **مالك** الامام المدني **ابن شهاب** محمد بن مسلم بن شهاب الزهري **عباد** بن تميم بن غزية الانصاري يروي عن عمه عبد الله بن زيد وهو اخو ابيه لامه **سعيد** بن المسيب بن حزن المخزومي **يحيى** هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي **الليث** هو ابن سعد الامام المصري **عقيل** بالتصغير ابن خالد الايلي **ابن شهاب** هو الزهري **عروة** بن الزبير بن العوام القرشي

حل اللغات الحلق بفتحتين جمع الحلقة على غير قياس فرجة بضم الفاء وفتحها الخلل بين الشيئين الفناء بكسر الفاء مدودا هو الامتداد

حاشية السندي بقية احدهما وجميع الثاني فلا يصح ان يقال انطلقا بقية الليلة وبقية اليوم ويصح ان يقال بقية المجموع اذ بقية احدهما وتمام الثاني بقية بالنظر الى تمامهما ويحتمل العطف على البقية ويكون الجر للجوار والله تعالى اعلم ثم قيل الصواب تقديم اليوم على الليلة كما في رواية مسلم ويوافقه قوله فلما اصبح ولا يقال اصبح الا عن ليل قلت من تأمل في تقدير اضافة البقية الى مجموع اليوم والليلة يعرف ان الكلام صحيح على ذلك التقدير على الوجه الذي في صحيح البخاري فليتأمل (قوله واني بارضك السلام فقال انا موسى) هذا جواب من اسلوب الحكيم وتنبيه على ان الذي ينبغي ان يكون اهم هو السوال عمن سلم لا عن كيفية تحقق السلام في تلك الارض والله تعالى اعلم (قوله ما رفع اليه رأسه الخ) ان كان قائله ابا موسى بحكيه عن مشاهدة ذكره جوابا لمن يقول لاي شيء رفع رأسه فالاحتجاج به واضح وان كان

ف قوله فی مسجد السوق ویروی فی مساجد السوق وقال الکرمانی المراد بالمساجد مواضع ایقاع الصلوٰۃ لا الابنیۃ الموضوعۃ للصلوٰۃ من المساجد فکانہ قال باب الصلوٰۃ فی مواضع الاسواق ۱۲ عینی ف
قولہ فی مسجد فی دار الی آخرہ المراد بہ موضع الصلوٰۃ لا المسجد المصطلح مثل مامر فی مسجد السوق من قول الکرمانی ان المراد بہ موضع الصلوٰۃ قال العینی لیس فی الترجمۃ ما یطابق ہذا الاثر انتہی اقول لعل غرض البخاری
من الترجمۃ بیان جواز الصلوٰۃ فی غیر مسجد الجماعۃ لای موضع کان سوقا اونحوہ کما ورد عنہ صلعم جعلت لی الارض مسجدا وطہورا فاستدل بالاثر بان عبد اللہ بن عون صلی فی دار یغلق الخ عینی ما کان مسجد

اذا قرأ القراٰن فافزع ذٰلک اشراف قریش من المشرکین **باب** الصلوٰۃ فی مسجد السوق وصلّٰی ابن عون فی مسجد فی دار یغلق علیہم الباب **حدثنا** مسدد قال نا ابو معاویۃ عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال صلوٰۃ الجمیع تزید علی صلوٰتہ فی بیتہ وصلوٰتہ فی سوقہ خمسا وعشرین درجۃ فانّ احدکم اذا توضأ فاحسن الوضوء واتی المسجد لا یرید الا الصلوٰۃ لم یخط خطوۃ الا رفعہ اللہ بہا درجۃ اوحطّ عنہ بہا خطیئۃ حتی یدخل المسجد واذا دخل المسجد کان فی صلوٰۃ ما کانت تحبسہ وتصلی الملائکۃ علیہ مادام فی مجلسہ الذی یصلی فیہ اللّٰہم اغفر لہ اللّٰہم ارحمہ مالم یؤذ یحدث فیہ **باب** تشبیک الاصابع فی المسجد وغیرہ **حدثنا** حامد بن عمر عن بشر نا عاصم نا واقد عن ابیہ عن ابن عمر او ابن عمرو قال شبّک النبی صلی اللہ علیہ وسلم اصابعہ وقال عاصم ابن علی نا عاصم بن محمد قال سمعت ہذا الحدیث من ابی فلم احفظہ فقوّمہ لی واقد عن ابیہ قال سمعت ابی وہو یقول قال عبد اللہ بن عمرو قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یا عبد اللہ ابن عمرو کیف بک اذا بقیت فی حثالۃ من الناس بہذا **حدثنا** خلاد بن یحیی قال نا سفین عن ابی بردۃ بن عبد اللہ بن ابی بردۃ عن جدہ عن ابی موسٰی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ قال ان المؤمن للمؤمن کالبنیان یشد بعضہ بعضا وشبّک اصابعہ **حدثنا** اسحٰق قال نا ابن شمیل قال انا ابن عون عن ابن سیرین عن ابی ہریرۃ قال صلّٰی بنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم احدی صلوٰتی العشی قال ابن سیرین قد سمّاہا ابو ہریرۃ ولٰکن نسیت انا قال فصلّٰی بنا رکعتین ثم سلم فقام الٰی خشبۃ معروضۃ فی المسجد فاتکأ علیہا کانہ غضبان ووضع یدہ الیمنٰی علی الیسرٰی وشبّک بین اصابعہ ووضع خدہ الایمن علٰی ظہر کفہ الیسرٰی وخرجت السرعان من ابواب المسجد فقالوا قصرت الصلوٰۃ وفی القوم ابو بکر وعمر فہابا ان یکلّماہ وفی القوم رجل فی یدیہ طول یقال لہ ذو الیدین قال یا رسول اللہ انسیت ام قصرت الصلوٰۃ قال لم انس ولم تقصر فقال اکما یقول ذو الیدین فقالوا نعم فتقدم فصلّٰی ما ترک ثم سلم ثم کبّر وسجد مثل سجودہ او اطول ثم رفع رأسہ وکبّر ثم کبّر وسجد مثل سجودہ او اطول ثم رفع رأسہ وکبّر فربما سألوہ ثم سلم فیقول نبّئت ان عمران بن حصین قال ثم سلم **باب** المساجد التی علٰی طرق المدینۃ والمواضع التی صلّٰی فیہا النبی صلی اللہ علیہ وسلم **حدثنا** محمد بن ابی بکر المقدمی قال نا فضیل بن سلیمٰن قال

فقال — آنا — العشاء — النضر بن شمیل — عن برید — فلم احفظہ

الجماعۃ فجواز الصلوٰۃ فی مسجد الدار یدل علی جوازہا فی مسجد السوق لان حکمہما واحد فی عدم کونہما مسجد الجماعۃ کما جمعہما حدیث الباب فی ہذا الحکم فظہرت مطابقۃ الاثر والحدیث ظہور الاخفاء فیہ واللہ تعالٰی اعلم ۱۲ ف قولہ حدثنا حامد بن عمر الخ قال العینی لم یوجد ہذا الحدیث فی غالب النسخ وانما حکی ابو مسعود الدمشقی فی کتاب الاطراف انہ رآہ فی کتاب ابی ربیع عن الفربری وحماد ابن شاکر عن البخاری وقال العینی ولفظہ فی جمع الحمیدی فی مسند ابن عمر شبک النبی صلعم اصابعہ وقال کیف انت یا عبد اللہ اذا بقیت فی حثالۃ من الناس قد مرجت عہودہم وامانتہم واختلفوا فصاروا ہٰکذا وشبک بین اصابعہ قال فکیف افعل یا رسول اللہ قال تاخذ ما تعرف وتدع ما تنکر وتقبل علی خاصتک وتدعہم وعوامہم انتہی ۱۲ ف قولہ فربما سألوہ ای ربما سألوا ابن سیرین ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بعد ہذا السجود سلم مرۃ اخری او اکتفی بالسلام الاول ۱۲ ع ف قولہ فیقول نبئت بضم النون ای اخبرت ان عمران الخ ہذا یدل علی انہ لم یسمع من عمران وقد بین ابو داؤد فی روایۃ عن ابن سیرین الواسطۃ بینہ وبین عمران وفیہ حجۃ للحنفیۃ ان سجدتی السہو بعد السلام واستدل بہ قوم علی ان الکلام فی الصلوٰۃ من الماموین علی وجہ اصلاح الصلوٰۃ لا یفسدہا وان کان من الامام والماموین فیہا علی السہو لا یقطع الصلوٰۃ وہو مذہب مالک وربیعۃ والشافعی واحمد واسحٰق وقال ابو حنیفۃ والثوری فی الاصح تبطل صلاتہ ناسیا کان او جاہلا واجابوا عن الحدیث انہ منسوخ وذٰلک ان عمر بن الخطاب عمل بعد النبی صلعم بخلاف ما کان صلعم عملہ یوم ذی الیدین والحال انہ ممن حضر یوم ذی الیدین فلولا ثبت الانتساخ عندہ لما فعل وایضا فان عمر فعل بحضرۃ الصحابۃ ولم ینکرہ احد فصار اجماعا ۱۲ عینی مختصرا ف ای الوقوف وکان حکمہم من قبل الابناء والفناء بدین الاسلام ۱۲ ع ف وجہ تخصیص العدد لا یطلع علیہ الا بنور النبوۃ ۱۲ اخ ف اسمہ برید ۶ وہٰکذا وقع للکشمیہنی فی بعض النسخ ۱۲ قس ف ای موضوعۃ فی العرض او مطروحۃ فی ناحیۃ المسجد ۱۲

اسماء الرجال

باب الصلوٰۃ فی مسجد السوق الخ ابن عون ہو عبد اللہ مسدد ابن مسرہد ابو معاویۃ محمد بن خازم الضریر الاعمش سلیمان بن مہران ابی صالح ذکوان باب تشبیک الاصابع حامد ہو البکراوی مات ۲۳۳ بشر بن المفضل الرقاشی کان یصوم یوما ویفطر یوما ویصلی کل یوم عاصم بن محمد بن زید بن عبد اللہ بن عمر بن الخطاب العمری المدنی واقد بن محمد بن زید بن عبد اللہ بن عمر بن الخطاب ابن عمرو ہو ابن العاص وقال عاصم بن علی ہو ابن عاصم بن صہیب الواسطی شیخ المؤلف وصلہ ابراہیم الحربی خلاد ہو السلمی الکوفی نزل مکۃ سفیان الثوری ابی موسٰی عبد اللہ بن قیس الاشعری اسحٰق ہو ابن منصور بن شمیل النضر ابن عون عبد اللہ بن سیرین محمد باب المساجد الخ محمد بن ابی بکر البصری مات ۲۳۴ المقدمی بضم المیم وتشدید الدال المہملۃ بلفظ المفعول فضیل ہو النمیری ۱۲ **حل اللغات** السوق موضع البیع والشراء بضم السین بالفارسیۃ بازار حثالۃ بضم الحاء الردیٔ من کل شیء معروضۃ ای موضوعۃ فی العرض فہابا ای خافا السرعان صیغۃ الصفۃ ای المتسارعون ۱۲

ف فائدۃ غیرہ ذکرہ استنباطا من قولہ فرفع الیہ رأسہ فالاحتجاج فی موضع نظر اذ یجوز رفع الرأس من المجیب وقت الجواب ان کان السائل قاعدا اذ اصوب رأسہ قبل الجواب کانہ ینظر الی الارض مثلا واللہ تعالٰی اعلم اہ سندی (قولہ لا تسألوہ لا یجیئ فیہ) ای فی جواب السؤال وقولہ لا یجیئ بالجزم جواب لنہی ای ان لا تسألوہ لا یجیئ فی جوابہ بمکروہ لعدم الجواب والسؤال وان سألتم یخاف ای یجیئ بمکروہ فاترکوا سؤالہ، وقیل بالنصب علی ان لا زائدۃ والتقدیر خشیۃ ان یجیئ او اصلیۃ والتقدیر لئلا یجیئ وقیل بالرفع علی الاستیناف قلت فالمعنی لا یجیئ فی الجواب بمکروہ اذا ترکتم السؤال کما لا یخفٰی ولا یصح بلا اعتبار اذا ترکتم السؤال کما لا یخفی (قولہ فیقعوا فی اشد منہ) ای من ترک ذٰلک المختار (قولہ صدقا من قلبہ) ای شہادۃ صدق فی اعتقادہ ای یکون معتقدا ان ہٰذا

حاشیۃ السندی ص ۲۲

نا موسى بن عقبة قال رأيت سالم بن عبد الله يتحرى اماكن من الطريق فيصلى فيها ويحدث ان اباه كان
يصلى فيها وانه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى تلك الامكنة قال وحدثنى نافع عن ابن عمر
انه كان يصلى فى تلك الامكنة وسألت سالما فلا اعلمه الا وافق نافعا فى الامكنة كلها الا انهما
اختلفا فى مسجد بشرف الروحاء حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامى قال نا انس بن عياض قال
نا موسى بن عقبة عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان ينزل بذى الحليفة حين يعتمر وفى حجته حين حج تحت سمرة فى موضع المسجد الذى
بذى الحليفة وكان اذا رجع من غزوة وكان فى تلك الطريق او حج او عمرة هبط بطن واد فاذا ظهر
من بطن واد اناخ بالبطحاء التى على شفير الوادى الشرقية فعرس ثم حتى يصبح ليس عند
المسجد الذى بحجارة ولا على الاكمة التى عليها المسجد كان ثم خليج يصلى عبد الله عنده
فى بطنه كثب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يصلى فدحا فيه السيل بالبطحاء حتى دفن
ذلك المكان الذى كان عبد الله يصلى فيه وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبى صلى الله عليه وسلم
صلى حيث المسجد الصغير الذى دون المسجد الذى بشرف الروحاء وقد كان عبد الله يعلم المكان
الذى كان صلى فيه النبى صلى الله عليه وسلم يقول ثم عن يمينك حين تقوم فى المسجد تصلى
وذلك المسجد على حافة الطريق اليمنى وانت ذاهب الى مكة بينه وبين المسجد الاكبر رمية بحجر او نحو
ذلك وان ابن عمر كان يصلى الى العرق الذى عند منصرف الروحاء وذلك العرق انتهى طرفه على حافة
الطريق دون المسجد الذى بينه وبين المنصرف وانت ذاهب الى مكة وقد ابتنى ثم مسجد فلم يكن عبد الله
ابن عمر يصلى فى ذلك المسجد كان يتركه عن يساره ووراءه ويصلى امامه الى العرق نفسه وكان
عبد الله يروح من الروحاء فلا يصلى الظهر حتى ياتى ذلك المكان فيصلى فيه الظهر واذا اقبل من
مكة فان مر به قبل الصبح بساعة او من اخر السحر عرس حتى يصلى بها الصبح وان عبد الله حدثه ان
النبى صلى الله عليه وسلم كان ينزل تحت سرحة ضخمة دون الرويثة عن يمين الطريق ووجاه الطريق فى
مكان بطح سهل حتى يفضى من اكمة دوين بريد الرويثة بميلين وقد انكسر اعلاها فانثنى فى جوفها و
هى قائمة على ساق وفى ساقها كثب كثيرة وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى
فى طرف تلعة من وراء العرج وانت ذاهب الى هضبة عند ذلك المسجد قبران او ثلثة على القبور رضم
من حجارة عن يمين الطريق عند سلمات الطريق بين اولئك السلمات كان عبد الله يروح من العرج بعد
ان تميل الشمس بالهاجرة فيصلى الظهر فى ذلك المسجد وان عبد الله بن عمر حدثه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نزل عند سرحات عن يسار الطريق فى مسيل دون هرشى ذلك المسيل لاصق بكراع
هرشى بينه وبين الطريق قريب من غلوة وكان عبد الله بن عمر يصلى الى سرحة هى اقرب السرحات الى الطريق

يجوز ان يرجع الى النبى صلى الله عليه وسلم ١٢ ع — لے يدخل فى الصباح وهى تامة استغنت بفرعها ١٢ قس — قوله بفتح الهمزة والكاف الموضع المرتفع على ما حوله او تل من حجر واحد ١٢ قس۔

اسماء الرجال

موسى بن عقبة بن ابى عياش بتحتانية ومعجمة الاسدى مولى آل الزبير ثقة فقيه امام فى المغازى سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدنى ابراهيم بن المنذر ابن عبد الله المدنى الحزامى انس بن عياض المدنى ابو ضمرة موسى بن عقبة الامام فى المغازى نافع مولى ابن عمر تقدم۔

حل اللغات

يتحرى يقصد ويختار شرف الروحاء اسم موضع بينها وبين المدينة ستة وثلاثون ميلا الشين والراء كلاهما مفتوحان ذى الحليفة بضم الحاء وفتح اللام اسم موضع على اربعة اميال من المدينة ميقاتهم سمرة بفتح السين وضم الميم هو شجر الطلح وهو العظام من الاشجار التى لها شوك وتعرف بام غيلان البطحاء مسيل ما فيه دقاق الحصى وكذلك الابطح الشفير بفتح الشين الحرف اى الطرف فعرس من التعريس وهو نزول المسافر آخر الليل للاستراحة الاكمة بفتحتين هى التل الخليج بفتح المعجمة وكسر اللام هو شرم من البحر اخلج منه وهو يطلق على النهر الكبير وربما يقال على النهر الصغير وقال بعضهم الخليج واد له عمق كثب بضمتين جمع كثيبة بالفتح وهو تل الرمل فدحا من الدحو هو البسط حافة معناه الجانب سرحة هو الشجرة العظيمة الضخمة عرق بكسر العين الجبل الصغير آخر السحر عبارة عما بين الصبح الكاذب والصادق والفرق بين قوله قبل الصبح بساعة وقوله من آخر السحر بانه اراد بآخر السحر اقل من الساعة الرويثة بضم الراء وفتح الواو قرية جامعة بينها وبين المدينة سبعة عشر فرسخا وجاه بضم الواو وكسرها معناه المقابلة بطح بفتح الباء وسكون الطاء واسع يفضى من الافضاء بمعنى الدفع او الوصول او الخروج بريد الرويثة اى الموضع الذى ينزل فيه البريد تلعة بفتح الفوقية وسكون اللام وفتح العين هى ارض مرتفعة يتردد فيها السيل وقال الكرمانى هى ما ارتفع من الارض وما والشام قريب من الجحفة كراع بضم الكاف معناه الاطراف غلوة بفتح الغين وسكون اللام هى غاية بلوغ السهم ١٢

تسهيل القارى ص ٣٢: ان الشهادة شهادة صدق لا انه يشهد لغرض مع انها شهادة كذب كالمنافقين والشهادة فعل اللسان وفعل القلب لا يسمى شهادة فجعل من قلبه متعلقا بيشهد على معنى انه يشهد بالقلب عن ظاهر نعم يمكن جعله متعلقا به على معنى شهادة ناشئة من مواطاة قلبه لكن لا يبقى حينئذ لقوله صدقا كثير فائدة والله تعالى اعلم (قوله حرمه الله على النار) اى حرم دوام تعذيبه على النار وقيل كان قبل نزول الفرائض وفيه نظر لانه مع كونه خلاف الواقع لان صحبة معاذ فى المدينة وفرضية الصلوة بمكة لا يصح حينئذ قوله اذا يتكلوا الا ان يقال يتكلوا بعد شروع الاعمال وقيل غير ذلك من التاويلات، لكن جميع ما ذكروا من التاويلات يقتضى ان خوف الاتكال انما هو بالنظر الى هذا اللفظ لا بالنظر الى المراد حتى لو ذكر المراد بلفظ واف بالمقصود لما كان هناك خوف الاتكال اصلا وهذا كما

وهي اطولهن وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل في المسيل الذي في ادنى مر الظهران قبل المدينة حين يهبط من الصفراوات ينزل في بطن ذلك المسيل عن يسار الطريق وانت ذاهب الى مكة ليس بين منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الطريق الا رمية بحجر وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذي طوى ويبيت حتى يصبح يصلي الصبح حين يقدم مكة ومصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك على اكمة غليظة ليس في المسجد الذي بني ثم ولكن اسفل من ذلك على اكمة غليظة وان عبد الله بن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم استقبل فرضتي الجبل الذي بينه وبين الجبل الطويل نحو الكعبة فجعل المسجد الذي بني ثم يسار المسجد بطرف الاكمة ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم اسفل منه على الاكمة السوداء تدع من الاكمة عشرة اذرع او نحوها ثم تصلي مستقبل الفرضتين من الجبل الذي بينك وبين الكعبة **باب** سترة الامام سترة من خلفه **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال نا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس انه قال اقبلت راكبا على حمار اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى الى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي احد **حدثنا** اسحق قال نا عبد الله بن نمير قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج يوم العيد امر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي اليها والناس وراءه وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثم اتخذها الامراء **حدثنا** ابو الوليد قال نا شعبة عن عون بن ابي جحيفة قال سمعت ابي يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم بالبطحاء وبين يديه عنزة الظهر ركعتين والعصر ركعتين تمر بين يديه المرأة والحمار **باب** قدر كم ينبغي ان يكون بين المصلي والسترة **حدثنا** عمرو بن زرارة قال نا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد قال كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة **حدثنا** المكي بن ابراهيم قال نا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كان جدار المسجد عند المنبر ما كادت الشاة تجوزها **باب** الصلوة الى الحربة **حدثنا** مسدد قال نا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يركز له الحربة فيصلي اليها **باب** الصلوة الى العنزة **حدثنا** آدم قال نا شعبة قال نا عون بن ابي جحيفة قال سمعت ابي قال خرج الينا النبي صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فاتي بوضوء فتوضأ فصلى بنا الظهر والعصر وبين يديه عنزة والمرأة والحمار يمرون من ورائها **حدثنا** محمد بن حاتم بن بزيع قال نا شاذان عن شعبة عن عطاء بن ابي ميمونة قال سمعت انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته تبعته انا وغلام ومعنا عكازة او عصا او عنزة ومعنا اداوة فاذا فرغ من حاجته ناولناه الاداوة

(Marginal variants: حتى — عظيمة ثم — كان ثم — عشر — عن عبد الله — فارسلت — انا — النبي — ان تجوزها — انا — يمرون — يقول — يقول — غيره)

٣ اداوة بكسر الهمزة المطهرة

ك قوله مر الظهران بفتح الميم وشدة الراء وبفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء هو الوادي الذي تسميه العامة بطن مرو بسكون الراء بلعد بإدوبينه وبين مكة ستة عشر ميلا سمي بذلك لمرارة مائه ١٢ تو ٥٢ قوله من الصفراوات بفتح المهملة وسكون الفاء جمع صفراء وهي الاودية او الجبال بعد مر الظهران ١٢ ك ٥٣ قوله بذي طوى بضم الطاء في رواية الاكثرين وفي رواية الحموي والمستملي بذي الطوى بزيادة الالف واللام وقيده الاصيلي بالكسر وحكى عياض وغيره بالفتح ايضا وقال النووي ذو طوى بالفتح على الافصح ويجوز ضمها وكسرها وبفتح الواو المخففة وفيه لغتان الصرف وعدمه موضع عند باب مكة باسفلها عيني وفي شرح الموطا لعلي القاري هو واد في طريق التنعيم وينزل فيه امير الحاج فمن نونه جعله اسما للوادي ومن منعه جعله اسما للبقعة مع العلمية او مع العلمية وتقدير العدل من طاد ١٢ ٥٤ قوله فرضتي الجبل بضم الفاء وسكون الراء وفتح الضاد المعجمة والفرضة مدخل الطريق الى الجبل وقيل الشق المرتفع ويقال ايضا لمدخل النهر ع قال في فتح الباري هذه المساجد لا يعرف اليوم منها غير مسجد ذي الحليفة والمساجد التي بالروحاء يعرفها اهل تلك الناحية انتهى وقال الكرماني وانما كان ابن عمر يصلي في تلك المواضع على وجه التبرك بها ولم يزل الناس يتبركون بمواضع الصالحين واما ما روي عن عمر انه كره ذلك فلانه خشي ان يلتزم الناس الصلوة في تلك المواضع وكذا ينبغي للعالم اذا راى الناس يلتزمون بالنوافل التزاما شديدا ان يرخص فيها في بعض المرات انتهى ١٢ ٥٥ قوله الى غير جدار قال ابن حجر في استدلاله بهذا الحديث على السترة نظر لانه ليس فيه انه صلى الله عليه وسلم صلى الى سترة وقد بوب عليه البيهقي باب من صلى الى غير سترة انتهى وقال الكرماني والعيني مطابقة الحديث للترجمة تستنبط من قوله الى غير جدار لان هذا اللفظ مشعر بان ثمه سترة لان لفظة غير تقع دائما صفة وتقديره الى شيء غير جدار وهو اعم من ان يكون عصى او عنزة او نحو ذلك وايضا قال العيني وما قال بعضهم فيه نظر دليله للساعد نظره لانه لم يقف على هذا الكلام وكذا البيهقي لم تقف على هذه النكتة انتهى واما الدلالة على ان سترة الامام سترة للماموم فلانه لم ينقل وجود سترة لاحد الماموين ولو كان لنقل لتوفر الدواعي على الاحكام الشرعية ١٢ ك ع ٥٦ قوله بين مصلى الخ فان قلت الحديث يدل على القدر الذي بين المصلى بفتح اللام والترجمة بكسر اللام قلت معناهما متلازمان ١٢ كرماني ٥٧ قوله تجوزها مرجع الضمير المنصوب المسافة التي تدل عليه سوق الكلام وهو ما بين الجدار ورسول الله صلى الله عليه وسلم او ما بين الجدار والمنبر فان قلت من اين يعلم الترجمة منه على التقدير الثاني قلت علم من حيث ثبت انه صلى الله عليه وسلم كان يقوم بجنب المنبر قال الشافعي واحمد اقل ما يكون بين المصلى وسترته ثلثة اذرع ولم يحد مالك فيه حدا ١٢ كرماني ٥٨ قوله الاداوة بالكسر المطهرة ١٢ قاموس ٥٩ اي ناحيتها وهو متعلق بالطويل او ظرف الجبل او بدل من الفرضة ١٢ ع ك ٦٠ يقع على الذكر والانثى اما الاتان والحمارة فلانثى فقط ١٢ ٦١ بفتح الهمزة منونا بيان لحمار ١٢ غ ٦٢ اي بطحاء مكة وهو موضع خارجها ١٢ تو ٦٣ بالرفع لانه اسم كان ١٢ ٦٤ هي رميح بين العصا والرمح فيه زج ١٢ قاموس ٦٥ بضم العين وشدة الكاف عصا ذات زج ١٢ ك ٦٦ مطابقة الحديث للترجمة باعتبار ان الترجمة شارحة للحديث والا فالصلوة غير مذكورة ١٢ خ

اسماء الرجال

باب سترة الامام الخ عبد الله هو التنيسي مالك الامام ابن شهاب الزهري اسحق بن منصور عبد الله بن نمير الهمداني ابو هشام الكوفي عبيد الله بن عمر هو ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب نافع مولى ابن عمر ابن عمر ابن الخطاب عبد الله ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري شعبة بن الحجاج عون بن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح المهملة ابي يعني ابي جحيفة اسمه وهب بن عبد الله السوائي باب قدر كم الخ عمرو هو النيسابوري مات ٢٨٣ سهل هو الساعدي المكي هو البلخي يزيد هو مولى سلمة ابن الاكوع المتوفى سنة بضع واربعين ومائتين سلمة ابن الاكوع الاسلمي باب الصلوة الى الحربة مسدد ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب باب الصلوة الى العنزة آدم بن ابي اياس شعبة بن الحجاج الواسطي عون المذكور آنفا ابي السابق في السند السابق محمد البصري نزيل بغداد شاذان بن عامر البغدادي شعبة بن الحجاج عطاء هو البصري التابعي

حل اللغات مر الظهران بفتح الميم وشدة الراء وفتح الظاء وسكون الهاء الوادي الذي تسميه العامة بطن مر بينه وبين مكة ستة عشر ميلا سمي بذلك لمرارة مائه صفراوات بفتح الصاد وسكون الفاء جمع صفراء هي الاودية او الجبال بعد مر الظهران ذي طوى بضم الطاء موضع عند باب مكة باسفلها فرضتي بضم الفاء وسكون الراء وفتح الضاد مدخل الطريق الى الجبل ويقال ايضا لمدخل النهر ناهزت قاربت اتان بفتح الهمزة انثى الحمار الحربة هي دون الرمح ونصله عريض العنزة بفتح العين والنون والزاء هي رميح بين العصا والرمح فيه زج ٣

ترى حقيقة الامر الى الله تعالى (قوله عند موته تأثما) لا ينافيه النهي لجواز انه علم ان النهي عن كتمان العلم كان بعد ذلك فرآه منسوخا به وكون الخاص مخصصا لعام سواء كان متقدما او متأخرا مذهب بعض الاصوليين فيجوز ان معاذا لا يرى ذلك بل يرى ان المتأخر منهما ناسخ للمتقدم كما هو مذهب اصحابنا الحنفية وعلى هذا يمكن ان يكون التاخير الى الموت للتردد فيما بين التخصيص والنسخ او لعدم الكتمان قبل ذلك والله تعالى اعلم (قوله باب الحياء في العلم) اي لا ينبغي ومثله لا يسمى حياء شرعا بل ضعفا فلا ينافي الحياء من الايمان وفيه ان الحياء في العلم لا ينبغي من حديث ابن عمر بسبب قول عمر هـ سندي (قوله من اجاب لسائل باكثر الخ) والجواب في الحديث وقع باكثر من حيث ان السؤال كان عما يلبس المحرم، والجواب جاء ببيان ما لا يلبس صريحا وما يلبس ضمنا وقيل السؤال كان حال الاختيار

ـله قوله باب ويستحب بمكة وغيرها كما هو معروف عند الشافعية ولافرق فی منع المرور بين يدی المصلی بين مكة وغيرها نعم اغتفر بعضهم للطائفين دون غيرهم للضرورة ۱۲ قس ـــه قوله احق بالسواری جمع سارية وهی الاسطوانة ای العمود ووجه الاحقية ان المصلين والمتحدثين مشتركان فی الحاجة الى السارية المتحدثون الى الاستناد والمصلون لجعلها سترة لكن المصلين فی عبادة فكانوا احق من المتحدثين ای المتكلمين ۱۲ ع ـــه قوله فادناه ای قربه والذی ابن اتير ان عمر انما كره ذلك لانقطاع الصفوف قاله العينی وفی الفتح اراد عمر بذلك ان تكون صلاته الى سترة ۱۲ ـــه قوله آتی بصيغة المتكلم ويزيد هو كان مولى لسلمة وكان فی مسجده صلعم موضع خاص للمصحف الذی كان ثمه من عهد عثمان رضی الله عنه كذا فی الكرمانی وكذا فی الخير الجاری ۱۲ ـــه قوله فانی رأيت النبی الخ هذا توجيه تحريه واما وجه تحری النبی صلعم اياها فلم يعلم من ذلك واما وجه تخصيص وضع المصحف عندها فلعله هو تحری النبی صلعم اياها للصلوة والله تعالى اعلم ـ كذا فی الخير الجاری ۱۲ ـــه قوله فی غير جماعة يعنی اذا كان منفردا لا بأس بالصلوة بين الساريتين بخلاف الجماعة لان ذلك يقطع الصفوف وتسوية الصفوف فی الجماعة مطلوبة ـ كذا فی العينی والفتح ـــه قوله على ستة اعمدة فان قلت فيه اشكال لانه قال جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه فهذان اثنان ثم قال وثلثة اعمدة وراءه فتكون الجملة خمسة قلت اجاب الكرمانی عنه بان لفظ العمود جنس يحتمل الواحد والاثنين فهو مجمل بينه مالك فی رواية اسمعيل وهی قوله قال نا اسمعيل حدثنی مالك فقال عمودين عن يمينه فتكون الاعمدة ستة او يقال الاعمدة الثلثة المتقدمة لم تكن على سمت واحد بل عمودان يسامتان والثالث على غير سمتها ولفظ المقدمين فی الحديث السابق مشعر به والله تعالى اعلم انتهى كذا فی الفتح وفی القسطلانی لا تنافی بين قوله فی الرواية السابقة بين العمودين المقدمين وبين قوله فی هذه جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه وثلثة اعمدة وراءه نعم استشكل قوله وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة اذ فيه اشعار بكون ما عن يمينه او عن يساره اثنين واجيب بان التثنية على ما كان فی الزمن النبوی والافراد بالنظر الى ما صار اليه بعد ويؤيده قوله وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة لان فيه اشعارا بانه تغير عن هيئته الاولى ۱۲ قس ـــه قوله البعير هو يطلق على الناقة وعلى الجمل ولما كان ان ذهب بعضهم الى ان الراحلة لا تقع الا على الانثى اردفه بالبعير فانه يقع عليهما ۱۲ ع، ـــه قوله اخرته بفتح الهمزة والخاء والراء بلا مد ويجوز المد فی الهمزة ولكن بكسر الخاء وهی الخشبة التی يستند اليها الراكب فی آخر الرحل والرحل بفتح الراء وسكون المهملة هو للبعير اصغر من القتب وهو الذی يركب عليه وهو الكور كذا فی العينی وفی الكرمانی فان قلت الحديث كيف يدل على الصلوة الى البعير والشجر قلت بالقياس على الراحلة ۱۲ ـــه قوله فيتوسط السرير معناه يجعل نفسه فی وسط السرير لان المراد من باب الصلوة الى السرير الصلوة على السرير كما فی بعض النسخ نبه عليه الكرمانی كذا فی العينی ۱۲ ـــه قوله اسنحه بفتح النون والحاء المهملة قال الخطابی هو من قولك سنح لی الشیء اذا عرض تريد انی اكره ان استقبله فی صلاته ۱۲ ع

باب السترة بمكة وغيرها حدثنا سليمان بن حرب قال نا شعبة عن الحكم عن ابی جحيفة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة فصلى بالبطحاء الظهر والعصر ركعتين ونصب بين يديه عنزة وتوضأ فجعل الناس يتمسحون بوضوئه باب الصلوة الى الاسطوانة وقال عمر المصلون احق بالسواری من المتحدثين اليها ورأى ابن عمر رجلا يصلی بين اسطوانتين فادناه الى سارية فقال صل اليها حدثنا المكی بن ابراهيم قال نا يزيد بن ابی عبيد قال كنت آتی مع سلمة بن الاكوع فيصلی عند الاسطوانة التی عند المصحف فقلت يا ابا مسلم اراك تتحرى الصلوة عند هذه الاسطوانة قال فانی رأيت النبی صلى الله عليه وسلم يتحرى الصلوة عندها حدثنا قبيصة قال نا سفين عن عمرو بن عامر عن انس بن مالك قال لقد ادركت كبار اصحاب النبی صلى الله عليه وسلم يبتدرون السواری عند المغرب وزاد شعبة عن عمرو عن انس حتى يخرج النبی صلى الله عليه وسلم باب الصلوة بين السواری فی غير جماعة حدثنا موسى بن اسمعيل قال نا جويرية عن نافع عن ابن عمر قال دخل النبی صلى الله عليه وسلم البيت واسامة ابن زيد وعثمان بن طلحة وبلال فاطال ثم خرج وكنت اول الناس دخل على اثره فسألت بلالا اين صلى فقال بين العمودين المقدمين حدثنا عبد الله بن يوسف قال نا مالك بن انس عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة واسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة الحجبی فاغلقها عليه ومكث فيها فسألت بلالا حين خرج ما صنع النبی صلى الله عليه وسلم قال جعل عمودا عن يساره وعمودا عن يمينه وثلثة اعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة ثم صلى وقال اسمعيل حدثنی مالك فقال عمودين عن يمينه باب حدثنا ابراهيم بن المنذر قال نا ابو ضمرة قال نا موسى بن عقبة عن نافع ان عبد الله كان اذا دخل الكعبة مشى قبل وجهه حين يدخل وجعل الباب قبل ظهره فمشى حتى يكون بينه وبين الجدار الذی قبل وجهه قريبا من ثلثة اذرع صلى يتحرى المكان الذی اخبره به بلال ان النبی صلى الله عليه وسلم صلى فيه قال وليس على احد منا بأس ان صلى فی ای نواحی البيت شاء باب الصلوة الى الراحلة والبعير والشجر والرحل حدثنا محمد بن ابی بكر المقدمی البصری قال نا معتمر بن سليمن عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبی صلى الله عليه وسلم انه كان يعرض راحلته فيصلی اليها قلت افرأيت اذا هبت الركاب قال كان يأخذ الرحل فيعدله فيصلی الى اخرته او قال مؤخره وكان ابن عمر يفعله باب الصلوة الى السرير حدثنا عثمان بن ابی شيبة قال نا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اعدلتمونا بالكلب والحمار لقد رأيتنی مضطجعة على السرير فيجیء النبی صلى الله عليه وسلم فيتوسط السرير فيصلی فاكره ان اسنحه فانسل من قبل رجلی السرير حتى انسل من لحافی باب ليرد المصلی من مر بين يديه ورد ابن عمر فی التشهد وفی الكعبة وقال ان ابى الا ان يقاتله قاتله

ورأى عمر — كنت — قال — قريبا ثلث — وعلى البعير — ولقد — يرد المصلی — قاتله فقاتله

اسماء الرجال

باب السترة بمكة سليمان بن حرب الواشحی شعبة ابن الحجاج العتكی الحكم هو ابن عتيبة الكوفی ابی جحيفة عبد الله بن وهب السوائی باب الصلوة الى الاسطوانة وقال عمر بن الخطاب مما وصله ابن ابی شيبة المكی بن ابراهيم البلخی يزيد بن ابی عبيد بضم العين الاسلمی سلمة بن الاكوع الاسلمی قبيصة بن عقبة الكوفی سفين هو ابن سعيد الثوری عمرو بن عامر الكوفی الانصاری زاد شعبة بن الحجاج مما هو موصول فی كتاب الاذان عمرو بن عتر الانصاری باب الصلوة بين السواری موسى بن اسمعيل التبوذكی البصری جويرية بن اسماء الضبعی البصری نافع مولى ابن عمر اسامة بن زيد بن حارثة بلال المؤذن باب ابراهيم بن المنذر الحزامی المدنی ابو ضمرة انس بن عياض المدنی موسى ابن عقبة صاحب المغازی باب الصلوة الى الراحلة معتمر بن سليمان التيمی ابو محمد البصری عبيد الله بن عمر العمری باب الصلوة الى السرير عثمان بن ابی شيبة نسبة لجده وابوه محمد جرير بن عبد الحميد الرازی منصور هو ابن المعتمر السلمی الكوفی ابراهيم بن يزيد النخعی الكوفی الاسود بن يزيد النخعی ۱۲ ع ـــه بفتحات اتصر من الرمح ۱۲ ع ـــه ای بفضل وضوئه ای بالتقاطر حين التوضی ۱۲ ع ـــه لان الابل اذا هاجت شوشت على المصلی لعدم استقرارها ۱۲ ع

حل اللغات الاسطوانة بضم الهمزة العمود السواری بفتح السين جمع السارية وهی الاسطوانة ادناه ای قربه يبتدرون يتسارعون ؛

وجاء الجواب ببيان بعض حال الاضطرار ايضا وهو فان لم يجد النعلين الخ (كتاب الوضوء) (قوله باب ما جاء فی قول الله الخ) قد بين ان الامر فيه للندب لا للتكرار بما ذكر من فعله صلى الله تعالى عليه وسلم (قوله لا تقبل صلوة من احدث الخ) قيل ينبغی جعل الغاية للصلوة لا للقبول والمعنى ما صلى المحدث الى الوضوء لا يقبل لا ما صلى فلا يقبل الى الوضوء ويقبل بعد الوضوء لان الصلوة حالة الحدث لا تقبل لا قبل الوضوء ولا بعده ـــ اه سندی (قوله والغر المحجلون) ای فيه الغر ای فی هذا الباب ذكرهم او فی بيان الفضل ذكرهم والله تعالى اعلم (قوله باب لا يتوضأ من الشك) ای لا يلزمه الوضوء لانه لا ينبغی له ان يتوضأ نعم اذا كان فی الصلوة فلا ينبغی له افساد الصلوة كما هو مقتضى الحديث (قوله حتى يسمع صوتا الخ) كناية عن التيقن اعم من ان يكون بسماع صوت او وجدان ريح او يكون بشیء آخر	حاشية السندی	ص ۲۵

۵۱ قوله فليدفعه۔ وفى رواية مسلم فليدفع فى نحره وقال القرطبى اى بالاشارة ولطيف المنع ۱۲ع **۵۲ قوله** فليقاتله۔ قال عياض اجمعوا على انه لايلزمه مقابلته بالسلاح ولا بما يؤدى الى هلاكه فان دفعه بما يجوز فهلك من ذلك فلا قود عليه بالاتفاق وهل يجب الدية مذهبان واختلفوا فى معنے قاتله الجمهور على ان معناه الدفع بالقهر لاجواز القتل والمقصود المبالغة فى كراهة المرور واطلق جماعة من شافعية ان له ان يقاتله حقيقة ورد ذلك ابن العربى قال النووى هذا الامر اعنى قوله فليدفعه امر ندب متاكد ولا اعلم احدا من الفقهاء اوجبه قلت قال اهل الظاهر بوجوبه فكان النووى ما اطلع على هذا او ما اعتد بخلافهم وقال ابن بطال اتفقوا على دفع المار اذا صلى الى سترة فاما اذا صلى الى غير السترة فليس له ذلك لان المشى مباح لغيره فى ذلك الموضع فلم يستحق ان يمنعه الا ما قام الدليل عليه وهى السنة التى وردت السنة بمنعها انتهى ولا يجوز له المشى للرد وانما يدافعه من موضعه لان مفسدة المشى فى الصلوة اعظم من مروره بين يديه وانما يرده اذا كان بعيدا بالاشارة والتسبيح ۱۲ عينى مختصرا **۵۳ قوله** اكره ان استقبله۔ هذا هو موضع الترجمة قال العينى لا يقال الترجمة استقبال الرجل الرجل وفيما ذكر استقبال الرجل المرأة لانا نقول حكم الرجال والنساء واحد وقال ابن رشيد قصد البخارى ان شغل المصلى بالمرأة اذا كانت فى قبلته على اى حالة كانت اشد من شغله بالرجل ومع ذلك فلم تضر صلاته صلعم لانه غير مشتغل بها فكذلك لا تضر صلوة من لم يشتغل بها وبالرجل من باب الاولى انتهى ع **۵۴ قوله** ما يقطع الصلوة الكلب والحمار والمرأة۔ كلمة ما موصولة ويجوز وجهان الاول ان يكون مبتدأ وخبره الكلب والجملة فى محل النصب لانه مفعول ما لم يسم فاعله وهو قوله ذكر على صيغة المجهول والثانى ان يكون كلمة ما مفعول ما لم يسم فاعله ويكون قوله الكلب بدلا منه فان قلت القائلون بقطع الصلوة لمرورهم من اين قالوا قلت اما باجتهادهم واما لما ثبت عندهم من قول الرسول صلى الله عليه وسلم بذلك فان قلت ان قال الرسول صلى الله عليه وسلم به فلم لا حكم بالقطع قلت اما لانها رجحت خبرها على خبرهم من جهة انها صاحبة الواقعة او من جهة اخرى او انها اولت القطع بقطع الخشوع ومواطاة القلب اللسان فى التلاوة او جعلت حديثها وحديث ابن عباس من مرور الاتان فيما تقدم فى باب سترة الامام ناسخين له لانها كانت عارفة بالتاريخ وتاخرهما عنه فان قلت غرض عائشة رض دفع المساواة بينها وبين الحمار والكلب وعلى هذا يلزم المساواة لكن فى عدم القطع قلت غرضها نفى المساواة فى الشر لا مطلق المساواة او لعل مذهبها ان الحمار والكلب يقطعان ۱۲ ک

حدثنا ابو معمر قال نا عبد الوارث قال نا يونس عن حميد بن هلال عن ابى صالح ان اباسعيد قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا ادم بن ابى اياس نا سليمن بن المغيرة قال نا حميد بن هلال العدوى قال نا ابو صالح السمان قال رأيت اباسعيد الخدرى فى يوم جمعة يصلى الى شئ يستره من الناس فاراد شاب من بنى ابى معيط ان يجتاز بين يديه فدفع ابوسعيد فى صدره فنظر الشاب فلم يجد مساغا الا بين يديه فعاد ليجتاز فدفعه ابوسعيد اشد من الاولى فنال من ابى سعيد ثم دخل على مروان فشكا اليه مالقى من ابى سعيد ودخل ابوسعيد خلفه على مروان فقال مالك ولابن اخيك يا اباسعيد قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم الى شئ يستره من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفعه فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان **باب** اثم المار بين يدى المصلى **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد ان زيد بن خالد ارسله الى ابى جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المار بين يدى المصلى فقال ابوجهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه قال ابوالنضر لا ادرى قال اربعين يوما او شهرا او سنة **باب** استقبال الرجل الرجل وهو يصلى وكره عثمان ان يستقبل الرجل وهو يصلى وهذا اذا اشتغل به فاما اذا لم يشتغل فقد قال زيد بن ثابت ما باليت ان الرجل لا يقطع صلوة الرجل **حدثنا** اسمعيل بن خليل قال نا على بن مسهر عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة انه ذكر عندها ما يقطع الصلوة فقالوا يقطعها الكلب والحمار والمرأة فقالت لقد جعلتمونا كلابا لقد رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يصلى وانى لبينه وبين القبلة وانا مضطجعة على السرير فتكون لى الحاجة واكره ان استقبله فانسل انسلالا وعن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة نحوه **باب** الصلوة خلف النائم **حدثنا** مسدد قال نا يحيى قال نا هشام قال حدثنى ابى عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى وانا راقدة معترضة على فراشه فاذا اراد ان يوتر ايقظنى فاوترت **باب** التطوع خلف المرأة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها قالت كنت انام بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاى فى قبلته فاذا سجد غمزنى فقبضت رجلى فاذا قام بسطتهما قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح **باب** من لا يقطع الصلوة شئ **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث نا ابى قال نا الاعمش قال نا ابراهيم عن الاسود عن عائشة ح قال الاعمش وحدثنى مسلم عن مسروق عن عائشة ذكر عندها ما يقطع الصلوة الكلب والحمار والمرأة فقالت شبهتمونا بالحمر والكلاب والله لقد رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يصلى وانى على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة فتبدو لى الحاجة فاكره ان اجلس فاوذى النبى صلى الله عليه وسلم فانسل من عند رجليه **حدثنى** اسحق بن ابراهيم قال انا يعقوب بن ابراهيم

اسماء الرجال

ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد البصرى مات ۲۲۴ **عبد الوارث** بن سعيد بن ذكوان العنبرى البصرى مات ۱۸۰ **يونس** بن عبيد بالتصغير ابن دينار البصرى مات ۱۳۹ **حميد** هو العدوى التابعى الجليل **ابى صالح** هو الذكوان **ابو سعيد** سعد بن مالك الخدرى **سليمان** القيسى البصرى **ابو صالح** ذكوان **باب** اثم المار **عبد الله** هو التنيسى **مالك** الامام **ابى النضر** سالم بن ابى امية **بسر** بضم الموحدة ثم المهملة الساكنة الحضرمى المدنى **زيد** الجهنى الانصارى الصحابى **ابى جهيم** عبد الله الانصارى **باب** استقبال الرجل الرجل الخ **اسمعيل** الخزاز الكوفى مات ۲۲۵ **على** القرشى الكوفى مات ۱۸۹ **الاعمش** سليمان بن مهران **مسلم** بن صبيح بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة **مسروق** بن الاجدع **باب** الصلوة خلف الخ **مسدد** بن مسرهد **يحيى** بن سعيد القطان **هشام** بن عروة بن الزبير بن العوام **باب** التطوع الخ **عبد الله** التنيسى **مالك** الامام **ابى سلمة** اسمه عبد الله **عبد الرحمن** ابن عوف **باب** من قال الخ **الاعمش** سليمان ابن مهران **ابراهيم** النخعى **الاسود** بن يزيد النخعى **الاعمش** المذكور **مسلم** المذكور **مسروق** المذكور فى السند السابق

حل اللغات يجتاز مر۔ مساغا طريقا فنال من ابى سعيد۔ اى اصاب من عرضه بالشتم۔ فانسل انسلالا۔ اى اخرج بالخفية۔ راقدة۔ نائمة

وغلبة الظن عند بعض العلماء فى حكم التيقن فبقى ان الشك لا عبرة به واليه تشير ترجمة المصنف (قوله يقول رؤيا الانبياء الخ) اى ولا تكون الرؤيا وحيا الا اذا كان قلبه يقظان (قوله اسباغ الوضوء) الانقاء اى لا الاكثار من الماء (قوله توضأ فغسل وجهه) الفاء للتفصيل وقوله واخذ غرفة الخ بيان لكيفية غسل الوجه اما لانه حمل الوجه فى قوله فغسل وجهه على ما يشمل ما فيه اولان البداءة بمتعلقات الشئ تسمى كيفية لغسله وان كانت تلك المتعلقات خارجة عنه (قوله فرش على رجله اليمنى حتى غسلها) فى القاموس الرش نفض الماء وفى النهاية ابتلالها وذلك لان الغسل يلزم فيه سيلان الماء والقطرات الصغار لا تسيل عن مواضعها فكيف جعل حتى غسلها غاية للرش، ويجاب بمنع ان يكون المعتبر فى الرش صغر القطرات بحيث لا تسيل بل اعم ولو سلم فيجوز استعمال الاسم الرش فيما ۱۲

قال نا ابن اخی ابن شہاب انہ سأل عمہ عن الصلوٰۃ یقطعہا شئ قال لا یقطعہا شئ اخبرنی عروۃ بن الزبیر ان عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم قالت لقد کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقوم فیصلی من اللیل وانی لمعترضۃ بینہ وبین القبلۃ علی فراش اہلہ **باب** اذا حمل جاریۃ صغیرۃ علی عنقہ فی الصلوٰۃ **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف قال انا مالک عن عامر بن عبد اللہ ابن الزبیر عن عمرو بن سُلیم الزرقی عن ابی قتادۃ الانصاری ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یصلی وھو حامل امامۃ بنت زینب بنت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ولابی العاص ابن ربیعۃ بن عبد شمس فاذا سجد وضعہا واذا قام حملہا **باب** اذا صلی الی فراش فیہ حائض **حدثنا** عمرو بن زرارۃ قال نا ھشیم عن الشیبانی عن عبد اللہ بن شداد بن الہاد قال اخبرتنی خالتی میمونۃ بنت الحارث قالت کان فراشی حیال مصلی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فربما وقع ثوبہ علیّ وانا علی فراشی **حدثنا** ابو النعمان قال نا عبد الواحد بن زیاد قال نا الشیبانی سلیمٰن قال نا عبد اللہ بن شداد بن الہاد قال سمعت میمونۃ تقول کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصلی وانا علی جنبہ نائمۃ فاذا سجد اصابنی ثوبہ وانا حائض **باب** ھل یغمز الرجل امرأتہ عند السجود لکی یسجد **حدثنا** عمرو بن علی قال نا یحیٰی قال نا عبید اللہ قال نا القاسم عن عائشۃ قالت بئسما عدلتمونا بالکلب والحمار لقد رأیتنی ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یصلی وانا مضطجعۃ بینہ وبین القبلۃ فاذا اراد ان یسجد غمز رجلیّ فقبضتہما **باب** المرأۃ تطرح عن المصلی شیئا من الاذی **حدثنا** احمد بن اسحٰق السُّرماری قال نا عبید اللہ بن موسٰی قال نا اسرائیل عن ابی اسحٰق عن عمرو بن میمون عن عبد اللہ قال بینما رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قائم یصلی عند الکعبۃ وجمع قریش فی مجالسہم اذ قال قائل منہم الا تنظرون الی ھذا المرائی ایکم یقوم الی جزور آل فلان فیعمد الی فرثہا ودمہا وسلاھا فیجیٔ بہ ثم یمہلہ حتی اذا سجد وضعہ بین کتفیہ فانبعث اشقاھم فلما سجد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وضعہ بین کتفیہ وثبت النبی صلی اللہ علیہ وسلم ساجدا فضحکوا حتی مال بعضہم علی بعض من الضحک فانطلق منطلق الی فاطمۃ وھی جویریۃ فاقبلت تسعی وثبت النبی صلی اللہ علیہ وسلم ساجدا حتی القتہ عنہ واقبلت علیہم تسبہم فلما قضی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الصلوٰۃ قال اللہم علیک بقریش اللہم علیک بقریش اللہم علیک بقریش ثم سمی اللہم علیک بعمرو بن ھشام وعتبۃ بن ربیعۃ وشیبۃ بن ربیعۃ والولید بن عتبۃ وامیۃ بن خلف وعقبۃ بن ابی معیط وعمارۃ بن الولید قال عبد اللہ فواللہ لقد رأیتہم صرعٰی یوم بدر ثم سحبوا الی القلیب قلیب بدر ثم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم واُتبع اصحاب القلیب لعنۃ

۵۱ قولہ لا یقطعہا شئ۔ فان قلت کیف ذلک والقواطع للصلوٰۃ کثیرۃ مثل القول والفعل الکثیر وغیرہما قلت ہذا عام مخصوص بالامور الثلثۃ التی وقع فیہا النزاع وما من عام الا وقد خص الا واللہ بکل شئ علیم ونحوہ ولفظا خبری ھو من تتمۃ قول ابن شہاب قال ابن بطال ذہب الجمہور الی ان الصلوٰۃ لا یقطعہا شئ وزعم قوم ان مرور الحائض والکلب الاسود والحمار یقطع وقال عطاء الاولان یقطعان وقال احمد لا یقطع الا الکلب الاسود ۱۲ ک **۵۲ قولہ** وھو حامل امامۃ۔ بالاضافۃ وفی بعضہا بالتنوین فان قلت قال النحاۃ ان کان اسم الفاعل للماضی وجبت الاضافۃ فما وجہ عملہ قلت اذا ارید بہ حکایۃ الحال الماضیۃ جاز اعمالہ کقولہ تعالٰی کلبہم باسط ذراعیہ وامامۃ بضم الہمزۃ تزوجہا علی رضی اللہ عنہ بعد فاطمۃ واسم ابی العاص علی الاصح مقسم بکسر المیم وسکون القاف وفتح المہملۃ ہاجر الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مسلما بعد ان کان اُسر یوم بدر کافرا وقتل یوم الیمامۃ فی خلافۃ الصدیق کذا فی الکرمانی وقال العینی مطابقۃ للترجمۃ ظاہرۃ ثم قال ابن الظہور وقد خصص بالحمل بکونہ علی العنق ولفظ الحدیث اعم من ذلک قلت کانہ اشار بذلک الی ان الحدیث لطرق منہا لمسلم عن عمرو بن سلیم وصرح فیہ علی عنقہ وکذا فی روایۃ ابی داؤد وفی روایۃ لہ فصلی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وہی علی عاتقہ وفی روایۃ لاحمد علی رقبتہ انتہی وفی التوشیح للسیوطی اختلف فی ہذا الحدیث فقیل انہ من خصائصہ وقیل منسوخ ورد بانہما لا تثبتان بالاحتمال وقیل خاص بالضرورۃ اذا لم یجد من یکفیہ امرہا وقیل محمول علی قلۃ العمل وھو الاصح انتہی وفی العینی قال النووی ہذا یدل لمذہب الشافعی ومن وافقہ انہ یجوز حمل الصبی والصبیۃ وغیرہما من الحیوان فی الفرض والنفل ویجوز للامام والمنفرد والماموم اما مذہب ابی حنیفۃ فی ہذا فما ذکرہ صاحب البدائع لو حملت امرأۃ صبیہا فارضعتہ تفسد صلٰوتہا لوجود العمل الکثیر واما حمل الصبی بدون الارضاع فلا یوجب الفساد ثم روی ہذا الحدیث وہذا لم یکرہ منہ صلی اللہ علیہ وسلم لعدم من یحفظہا او لبیانہ الشرع وکذا فی زماننا لا یکرہ عند الحاجۃ اما بدونہا فمکروہ انتہی وفی العالمگیریۃ اذا تروی بردار او حمل شیئا خفیفا یحمل بید واحدۃ او حمل صبیا او ثوبا علی عاتقہ لم تفسد صلٰوتہ کذا فی فتاوی قاضی خاں ۱۲ **۵۳ قولہ** واتبع۔ بضم الہمزۃ اخبار من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بان اللہ اتبعہم اللعنۃ ای کما انہم مقتولون فی الدنیا مطرودون عن رحمۃ اللہ فی الآخرۃ وفی بعضہا اتبع بفتح الہمزۃ وفی بعضہا بلفظ الامر فہو عطف علی علیک بقریش ای قال فی حیاتہم اللہم اہلکہم وقال فی ہلاکہم اتبعہم لعنۃ کذا فی الکرمانی اما الجواب عما فی الحدیث من صحۃ الصلوٰۃ مع حمل النجاسۃ فقد مر فی باب اذا القی علی ظہر المصلی قذرا وجیفۃ من کتاب الطہارۃ

اسماء الرجال

باب اذا صلی الی فراش **عمرو** بن زرارۃ بن واقد النیسابوری **ہشیم** بن بُشیر بضم الباء الموحدۃ الواسطی **الشیبانی** ہو ابو اسحٰق سلیمان بن ابی سلیمان الکوفی **عبد اللہ** بن شداد بن اسامۃ ابن الہاد **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسی **عبد الواحد** ابن زیاد العبدی مولاہم البصری **الشیبانی** ومن بعدہ ہم المذکورون فی السند السابق زاد **مسدد** ہو ابن مسرہد **خالد** ہو ابن عبد اللہ ابن عبد الرحمٰن بن یزید الطحان الواسطی **باب** ہل یغمز الرجل امرأتہ **عمرو** بن علی الفلاس الباہلی **یحیٰی** ہو ابن سعید القطان **عبید اللہ** ہو ابن عمر العمری **القاسم** ہو ابن محمد بن ابی بکر الصدیق **باب** المرأۃ تطرح عن المصلی شیئا من الاذی **احمد بن اسحٰق** السورماری بضم السین المہملۃ وسکون الواو وفتح الراء بعدہا میم ثم راء مکسورۃ بینہما الف ولابن عساکر السرماری براء ساکنۃ بعد السین المضمومۃ فمیم مفتوحۃ وضبطہ العینی کالکرمانی وغیرہ بکسر السین وفتحہا وسکون الراء الاولی وہی نسبۃ الی سرمار قریۃ من قری بخاری وکان شجاعا یضرب بہ المثل قتل الفا من الترک ومات ۲۴۲ھ **عبید اللہ** ابن موسٰی بن باذام الکوفی **اسرائیل** بن یونس بن ابی اسحٰق السبیعی **ابی اسحٰق** عمرو بن عبد اللہ السبیعی **عمرو بن میمون** الکوفی الاودی **عبد اللہ** بن مسعود الہذلی۔

حل اللغات حیال مصلی ای بحذائہ **السورماری** بضم السین المہملۃ وسکون الواو وفتح الراء بعدہا میم ثم راء مکسورۃ بینہما الف ولابن عساکر السرماری براء ساکنۃ بعد السین المضمومۃ فمیم مفتوحۃ وضبطہ العینی کالکرمانی وغیرہ بکسر السین وفتحہا وسکون الراء الاولی وہی نسبۃ الی سرمار قریۃ من قری بخاری وکان شجاعا یضرب بہ المثل قتل الفا من الترک وتوفی سنۃ اثنتین واربعین ومائتین وسقطت النسبۃ عند ابی ذر والاصیلی **سلا** بفتح السین المہملۃ والقصر وعاء الجنین فانبعث اشقاہم ای انتہض اشقی القوم وہو عقبۃ بن ابی معیط سحبوا الی القلیب ای جروا اما عدا عمارۃ بن الولید الی البئر التی لم تطو۔

حاشیۃ السندی ص ۴۲ ... کانت القطرات سائلۃ ولو تجوزا فارید ھٰہنا ذلک بقرینۃ جعل الغسل غایۃ ولو سلم فیجوز ان یحصل الغسل بالرش ویترتب علیہ بسبب تعدد مرات الرش وتکررہ علی کل بقعۃ من القدم فلا اشکال فی حصول غسل الرجل بالرش علیہا والی الجواب الاول یمیل کلام الکرمانی والی الثانی کلام العینی والی الثالث کلام ابن حجر رحمہم اللہ تعالٰی بل کلام ابن حجر یحتمل الاجوبۃ الثلاثۃ واللہ تعالٰی اعلم ۱۲ سندی (قولہ باب لا یستقبل القبلۃ ببول ولا غائط الا عند البناء) قال الاسماعیلی لیس فی حدیث الباب دلالۃ علی الاستثناء المذکور اجیب بان الغائط لغۃ اسم للمکان المطمئن من الارض فی الفضاء ثم اشتہر فی نفس الخارج من الانسان فیحمل الغائط فی الحدیث علی معناہ اللغوی لکونہ الحقیقۃ والحقیقۃ متقدمۃ علی المجاز وعند الحمل علی حقیقتہ اللغویۃ یصیر النہی فی الحدیث مخصوصا بالفضاء ویؤید ہذا الحمل انہ یحصل

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب مواقيت الصلوٰة باب مواقيت الصلوٰة وفضلها وقوله تعالى

ان الصلوٰة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا موقتا وقته عليهم حدثنا عبد الله بن مسلمة قال قرأت على مالك عن ابن شهاب ان عمر بن عبد العزيز اخّر الصلوٰة يوما فدخل عليه عروة بن الزبير فاخبره ان المغيرة بن شعبة اخّر الصلوٰة يوما وهو بالعراق فدخل عليه ابو مسعود الانصاري فقال ما هذا يا مغيرة أليس قد علمت ان جبرئيل عليه السلام نزل فصلّى فصلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال بهذا أمرت فقال عمر لعروة اعلم ما تحدث به او ان جبرئيل هو اقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الصلوٰة قال عروة كذلك كان بشير بن ابي مسعود يحدث عن ابيه قال عروة ولقد حدثتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل ان تظهر **باب** قول الله عز وجل منيبين اليه واتقوه واقيموا الصلوٰة ولا تكونوا من المشركين حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا عبّاد وهو ابن عبّاد عن ابي جمرة عن ابن عباس قال قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا انا هذا الحي من ربيعة ولسنا نصل اليك الا في الشهر الحرام فمرنا بشيء نأخذه عنك وندعو اليه من وراءنا فقال آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله ثم فسّرها لهم شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله واقام الصلوٰة وايتاء الزكوٰة وان تؤدوا الي خمس ما غنمتم وانهاكم عن الدبّاء والحنتم والمقيّر والنقير **باب** البيعة على اقام الصلوٰة حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا اسمٰعيل قال حدثنا قيس عن جرير بن عبد الله قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوٰة وايتاء الزكوٰة والنصح لكل مسلم **باب** الصلوٰة كفارة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن الاعمش قال حدثني شقيق قال سمعت حذيفة قال كنا جلوسا عند عمر رضي الله عنه فقال ايكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة قلت انا كما قاله قال انك عليه او عليها لجريّ قلت فتنة الرجل في اهله وماله وولده وجاره تكفّرها الصلوٰة والصوم والصدقة والامر والنهي قال ليس هذا اريد ولكن الفتنة التي تموج كما يموج البحر قال ليس عليك منها بأس يا امير المؤمنين ان بينك وبينها بابا مغلقا قال أيُكسر ام يُفتح قال يُكسر قال اذا لا يُغلق ابدا قلنا أكان عمر يعلم الباب قال نعم كما ان دون الغد الليلة اني حدثته بحديث ليس بالاغاليط فهبنا ان نسأل حذيفة فامرنا مسروقا فسأله فقال الباب عمر حدثنا قتيبة قال حدثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة قبلة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فانزل الله عز وجل اقم الصلوٰة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيّئات فقال الرجل يا رسول الله أليَ هذا قال لجميع امتي كلهم **باب** فضل الصلوٰة لوقتها حدثنا ابو الوليد

ك قوله ان جبرئيل. قال ابن اسحٰق في المغازي ان ذلك كان صبيحة الليلة التي فرضت فيها الصلوٰة وهي ليلة الاسراء ١٢ع ٥٢ قوله بهذا امرت اي باداء الصلوٰة في هذه الاوقات وامرت روي بفتح التاء وضمها وهو على صيغة المجهول واقوى الروايتين فتح التاء وعلى الوجهين ضمير قال في قوله ثم قال بهذا امرت يرجع الى جبرئيل عليه السلام ومن قال في وجه الضم يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم فقد ابعد وان كان التركيب يقتضي هذا ايضا ١٢ عيني ٥٣ قوله اوان الهمزة للاستفهام والواو للعطف وكلمة ان بكسر الاول قاله الكرماني قال النووي الواو مفتوحة وان ههنا بالفتح والكسر انتهى قال العيني ذكر بعضهم انها واو العطف والعطف على شيء مقدر ولم يبين ما هو المقدر انتهى قال القرطبي ظاهره الانكار لانه لم يكن عنده خبر من امامة جبرئيل عليه السلام اما لانه لم يبلغه او بلغه ونسيه كذا في العيني ١٢ ٥٤ قوله الدبّاء بضم الدال وشدة الموحدة وبالمد وقد يقصر وقد يكسر الدال وهو اليقطين اليابس وهو جمع والواحد دبّاءة والحنتم بفتح المهملة وسكون النون وفتح الفوقية وهي الجرار الخضر تضرب الى الحمرة والنقير بفتح النون وكسر القاف وهو جذع ينقر وسطه وينبذ فيه والمقيّر بضم الميم وفتح القاف وتشديد التحتية وهو المطلي بالقار وهو الزفت فان قلت ما مناسبة نهيه صلى الله عليه وسلم وامره باداء الخمس بمقارنة امره بالايمان وبما ذكر معه قلت كان هؤلاء الوفد يكثرون الانتباذ في الظروف المذكورة فعرفهم ما يهمهم ويخشى منهم مواقعته وكذلك كان يخاف منهم في الغيّ لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم فلذلك نص عليه كذا في الكرماني والعيني وفي المجمع وانما نهى عن الانتباذ فيها لانها تسرع الشدة فيها لاجل دهنها فربما شربه بعد اسكاره لم يطلع عليه ثم ان النهي كان في اول الامر ثم نسخ كذا في النووي وفي الكرماني قال ابن الصلاح واما عدم ذكر الصوم فيه فهو اغفال من الراوي وليس من الاختلاف الصادر من رسول الله صلى الله عليه وسلم والصوم كان واجبا لان وفادتهم به كانت عام الفتح وايجاب الصوم في السنة الثانية من الهجرة ١٢ ٥٥ قوله بالاغاليط جمع اغلوطة وهي ما يغالط بها قال النووي معناه حدثته حديثا صدقا محققا من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا من اجتهاد رأى وغرضه ان ذلك الباب رجل يقتل او يموت كما جاء في بعض الروايات ويحتمل ان يكون حذيفة علم ان عمر يقتل ولكنه كره ان يخاطب عمر بالقتل فان عمر كان يعلم انه هو الباب فاتى بعبارة يحصل منها غرضه ولا يكون اخبارا صريحا بقتله فان قلت كيف سأل عمر مع علمه بانه هو الباب قلت من شدة خوفه خشي ان يكون نسي فسأل من يذكّره فان قلت قال اولا ان بينك وبينها بابا وههنا يقول الباب عمر قلت لا مغايرة بينهما لان المراد بقوله بينك وبينها اي بين زمانك وبين زمان الفتنة وجود حياتك ١٢ ع ك ٥ خبر ان لان عبد القيس من ربيعة ٥ بالرفع على انه استيناف وليس جوابا للامر بقرينة عطف ندعو عليه مرفوعا ١٢ ك ع ٥ انث الضمير نظرا الى ان المراد بالايمان الشهادة او الى انه خصلة ١٢ ٥ شبه بموج البحر لشدة عظمها وكثرة شيوعها ١٢ ك ٥ المقصود منه ان تلك الفتن لا تخرج منها شيء في حياتك ١٢ ك

اسماء الرجال

كتاب مواقيت الصلوٰة باب مواقيت الصلوٰة عبد الله هو القعنبي مالك الامام ابن شهاب الزهري عمر بن عبد العزيز هو ابن مروان احد الخلفاء الراشدين باب قول الله الخ قتيبة هو الثقفي ابو رجاء عبّاد بفتح العين وتشديد الموحدة البصري ابي جمرة بالجيم والراء ابن عمران البصري ابن عباس هو عبد الله باب البيعة الخ محمد بن المثنى العنزي يحيى القطان اسمٰعيل هو ابن ابي خالد قيس هو ابن ابي حازم بالمهملة والزاي البجلي الكوفي جرير بفتح الجيم البجلي باب الصلوٰة كفارة مسدد هو ابن مسرهد يحيى القطان الاعمش سليمان بن مهران شقيق هو ابو وائل بن سلمة الاسدي حذيفة بن اليمان قتيبة هو ابن سعيد يزيد ابو معوية البصري سليمان هو ابن طرخان التيمي البصري ابي عثمان عبد الرحمن بن مل بلام مشددة مع تثليث الميم رجلا هو ابو اليسر او غيره

حل اللغات المواقيت جمع ميقات وهو الوقت المضروب للفعل تظهر تعلو منيبين راجعين وقيل منقطعين واتقوه خافوه وراقبوه عن الدبّاء اي عن الانتباذ في الدباء وهو بضم الدال وتشديد الموحدة ممدود اليقطين اليابس الحنتم بفتح المهملة الجرار الخضر او غير ذلك المقير المطلي بالقار النقير بفتح النون وكسر القاف ما ينقر في اصل النخلة فينبذ فيه الاغاليط جمع اغلوطة وهي ما يغالط بها

بـه التوفيق بينه وبين حديث ابن عمر قلت لكن اطلاقه على الخارج من الانسان صار حقيقة عرفية والحقيقة العرفية مقدمة على الحقيقة اللغوية لكونها مجازا عرفيا والعبرة للعرف لا للغة فالوجه ان يقال ان القرائن صارفة في الحديث عن حمل الغائط على حقيقته العرفية فوجب الحمل على حقيقته اللغوية وبيان القرائن ان استعمال الاتيان بالنظر الى ما يخرج من الانسان غير مستحسن اذ لا يقال اتى البول او العذرة بخلاف استعمال الاتيان بالنظر الى المكان فانه كثير شائع وايضا ان النهي عن الاستقبال والاستدبار والامر بالتشريق والتغريب انما يحسن توجههما حين حضور الانسان ذلك المكان قبيل اخراجه ذلك الخارج لا حين مباشرته بالاخراج فينبغي حمل الغائط على المكان لا على الخارج من الانسان فاذا لم يصح حمل الغائط على معناه العرفي ينبغي ان يحمل على معناه اللغوي

هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة قال الوليد بن العيزار اخبرني قال سمعت ابا عمرو الشيباني يقول حدثنا صاحب هذه الدار واشار الى دار عبد الله قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل احب الى الله قال الصلوة على وقتها قال ثم اي قال ثم بر الوالدين قال ثم اي قال الجهاد في سبيل الله قال حدثني بهن ولو استزدته لزادني

باب الصلوات الخمس كفارة للخطايا اذا صلاهن لوقتهن في الجماعة وغيرها

حدثني ابراهيم بن حمزة قال حدثنا ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد ابن عبد الله عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ارأيتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمسا ما تقول ذلك يبقي من درنه قالوا لا يبقى من درنه شيئا قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهما الخطايا

باب في تضييع الصلوة عن وقتها

حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا مهدي عن غيلان عن انس قال ما اعرف شيئا مما كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قيل الصلوة قال اليس صنعتم ما صنعتم فيها

حدثنا عمرو بن زرارة قال اخبرنا عبد الواحد بن واصل ابو عبيدة الحداد عن عثمان ابن ابي رواد اخي عبد العزيز قال سمعت الزهري يقول دخلت على انس بن مالك بدمشق وهو يبكي فقلت ما يبكيك فقال لا اعرف شيئا مما ادركت الا هذه الصلوة وهذه الصلوة قد ضيعت وقال بكر بن خلف **حدثنا** محمد بن بكر البرساني قال اخبرنا عثمان بن ابي رواد نحوه

باب المصلي يناجي ربه

حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا صلى يناجي ربه فلا يتفلن عن يمينه ولكن تحت قدمه اليسرى

حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا يزيد بن ابراهيم قال حدثنا قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه كالكلب واذا بزق فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه فانه يناجي ربه وقال سعيد عن قتادة لا يتفل قدامه او بين يديه ولكن عن يساره او تحت قدمه وقال شعبة لا يبزق بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه وقال حميد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يبزق في القبلة ولا عن يمينه ولكن عن يساره او تحت قدمه

باب الابراد بالظهر في شدة الحر

حدثنا ايوب بن سليمان قال حدثنا ابو بكر عن سليمن قال صالح بن كيسان حدثنا الاعرج عبد الرحمن وغيره عن ابي هريرة ونافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر انهما حدثاه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر حدثنا شعبة عن المهاجر ابي الحسن سمع زيد بن وهب عن ابي ذر قال اذن مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم الظهر فقال ابرد ابرد او قال انتظر انتظر وقال شدة الحر من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة

---

٥١ قوله اي العمل احب الخ. فان قلت ما الحكمة في تخصيص هذه الثلثة. افضل الاعمال بعد الايمان فان قلت قلت هذه الثلثة. وردان اطعام الطعام خير اعمال الاسلام وورد ان احب الاعمال الى الله ادومه وغير ذلك فما وجه التوفيق فيها قلت اجاب النبي صلعم لكل من سائل بما يوافق غرضه او بما يليق به او بحسب الوقت فان الجهاد كان في ابتداء الاسلام افضل الاعمال او بحسب الحال فان النصوص قد تعاضدت على فضل الصلوة على الصدقة وبما يتجدد حال يقتضي مواساة مضطر فتكون الصدقة ح افضل وقيل ان افعل في افضل الاعمال ليس على بابه بل المراد الفضل المطلق وقيل التقدير من افضل الاعمال فحذفت كلمة من وهي مرادة كذا في العيني ١٢

٥٢ قوله على وقتها. فان قلت لفظ الترجمة لوقتها باللام وكان الاصل ان يقال في وقتها لان الوقت ظرف لها فجوابه من وجهين الاول ان عند الكوفيين حروف الجر يقام بعضها مقام البعض والثاني اللام هنا مثل اللام في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن اي مستقبلات لعدتهن ومثل قولهم لقيته لثلاث بقين من الشهر ويسمى بلام التاقيت والتاريخ وايضا اللام تاتي بمعنى على نحو قوله تعالى ويخرون للاذقان وتله للجبين كذا في العيني ١٢ **٥٣ قوله** اليس صنعتم الخ يعني من تضييعها وهو خروجها عن الوقت وقال المهلب المراد بتضييعها تاخيرها عن وقتها المستحب لا انهم اخرجوها عن الوقت وتبعه على هذا جماعة قلت الاصح ما ذكرناه لان انسا انما قال ذلك حين علم ان الحجاج والوليد ابن عبد الملك وغيرهما كانوا يؤخرون الصلوة عن وقتها والآثار في ذلك مشهورة ١٢ عيني **٥٤ قوله** وقال سعيد وقوله وقال شعبة وقوله وقال حميد قال الكرماني هذه تعليقات لكنها ليست موقوفة على شعبة ولا على قتادة ويحتمل الدخول تحت الاسناد السابق بان يكون معناه مثلا حدثنا شعبة عن قتادة ويحتمل الدخول عن انس عن النبي صلعم انتهى وقال ايضا فان قلت قد مر فيما تقدم من باب حك البزاق وغيره من ان جعل المناجاة علة لنهي البزاق في القدام فقط لا في اليمين حيث قال فلا يبصق امامه فانما يناجي الله ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا قلت لا محذور بان يتعلل الشئ الواحد بعلتين فعلل نهي البزاق عن اليمين بالمناجاة وبان ثمه ملكا فان قلت عادة المناجي ان يكون في القدام قلت المناجي الشريف قد يكون قداما وقد يكون يمينا انتهى ١٢ **٥٥ قوله** فابردوا عن الصلوة. فيه تضمين معنى التاخر اي تاخروا عنها مبردين ١٢ ع

٥ بالافراد وهو على التقديم والتاخير اي حدثنا شعبة قال اخبرني الوليد بن العيزار قال سمعت ابا عمرو الخ ١٢ قس

٥ وكان قدوم انس بدمشق في امارة الحجاج على العراق قدمها شاكيا من الحجاج للخليفة اي وليد بن عبد الملك ١٢ ع

٥ المقصود من الاعتدال فيه ان يضع كفه على الارض ويرفع مرفقيه عنها وعن جنبيه والبطن عن الفخذ ١٢ ع

اسماء الرجال

شعبة بن الحجاج العتكي ابا عمرو هو سعد بن اياس الكوفي ابن ابي حازم عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة بن دينار المدني يزيد بن عبد الله بن الهاد الليثي الاعرج التابعي محمد بن ابراهيم التيمي التابعي **باب** في تضييع الصلوة موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي مهدي هو ابن ميمون الازدي المعولي غيلان ابن جرير المعولي عمرو بن زرارة بن واقد الكلابي وقال بكر بن خلف البصري نزيل مكة مما وصله الاسمعيلي **باب** المصلي يناجي ربه مسلم بن ابراهيم البصري هشام هو ابن ابي عبد الله الدستوائي قتادة ابن دعامة بن قتادة السدوسي البصري حفص بن عمر الازدي الحوضي يزيد بن ابراهيم التستري **باب** الابراد بالظهر الخ ايوب بن سليمان بن بلال القرشي المدني ابو بكر هو ابن عبد الحميد بن ابي اويس الاصبحي عن سليمان ابن بلال والد ايوب شيخ المؤلف محمد بن بشار العبدي البصري غندر لقب محمد بن جعفر البصري شعبة هو ابن الحجاج العتكي زيد بن وهب الهمداني الجهني ابي ذر جندب بن جنادة الغفاري الصحابي ؛ **حل اللغات**

استزدته اي طلبت منه الزيادة في السوال من درنه بفتح اوله اي من وسخه ؛

حاشية السندي ص ٢٦

لا على مطلق المكان المعد لذلك الخارج لانه مجاز لغة وعرفا ولان النهي عن جهتين والتخيير بين جهتين الاخريين عند اتيان الغائط انما يحسنان في الفضاء لا في البيوت فان الانسان في الفضاء متمكن عند اتيان الغائط من الجهات الاربع فيمكن ان ينهى عن بعضها ويخير بين بعضها واما في البيوت فلا يتمكن عادة عند اتيان الغائط من الجهات الاربع بل يتمكن منها عند بناء الكنيف واما بعد البناء عند اتيان الغائط فهو يصير تابعا لكيفية البناء والله تعالى اعلم واما القول بان هذا الحديث عام مخصوص بحديث ابن عمر فبعيد لان هذا اقول خوطب به الناس فلا يشمل لخطاب صلى الله تعالى عليه وسلم وذلك فعل له فيحتمل ان يكون مخصوصا به على انه كان فعلا مستورا عن نظر الاغيار وانما وقع عليه نظر ابن عمر اتفاقا والقول ان مثله يكون لبيان الجواز بعيد جدا فالوجه ان

سلے قوله فی التلول الفئ هو ما بعد الزوال من الظل سے به لرجوعه من جانب الی جانب والتلول جمع تل هو كومة من الرمل ای كان يقول ابرد مرة بعد اخری حتی راينا فی التلول كذا فی العينی وفی الخير الجاری التل بالفتح والتشديد كل ما اجتمع علی الارض من تراب او رمل او غيرهما ويكون سطحها غير شاخص غالبا ولا يظهر له ظل لانبساطه الا اذا ذهب اكثر وقت الظهر كذا فی القسطلانی ٢ ٥٢ قوله واشتكت النار - الاشتكاء والاكل والتنفس بل هو حقيقة او مجاز قال بعضهم هو علی ظاهره وجعل الله فيها ادراكا وتمييزا بحيث تكلمت به وهو الصواب اذ لا مانع من حمله علی حقيقته فوجب الحكم به وقيل ليس علی ظاهره بل هو علی وجه التشبيه قال النووی اختلفوا فی الجمع بين هذه الاحاديث وحديث خباب شكونا الی رسول الله صلعم حر الرمضاء فلم يشكنا ای لم يزل شكوانا فقيل الابراد رخصة والتقديم افضل واعتمدوا علی حديث خباب وقال آخرون المختار استحباب الابراد لكثرة احاديثه المشتملة علی فعله والامر به وحديث خباب محمول علی انهم طلبوا تاخيرا زائدا علی قدر الابراد وقال فی شرح السنة قيل فی الجمع بينهما انهم كانوا يتمنون تاخير الصلوة عن وقتها فلم يرخص لهم ورخص فی الابراد كذا فی الكرمانی وقال العينی وقال بعضهم حديث خباب منسوخ بالابراد ومال الی هذا ابو بكر وابو جعفر الطحاوی ٢ ٥٣ قوله يصلی بالهاجرة - لا يعارض هذا حديث الابراد لانه يثبت بالفعل وحديث الابراد بالفعل والقول فيترجح علی ذلك وقيل انه منسوخ بحديث الابراد لانه متاخر عنه عينی ك ٥٤ قوله الا اخبرتكم فاستعمل الماضی موضع المستقبل اشارة الی تحققه وانه كالواقع وقال المهلب انما خطب النبی صلعم بعد الصلوة وقال سلونی لانه بلغه ان قوما من المنافقين يسألون منه ويعجزونه عن بعض ما يسألون فتغيظ وقال لا تسألونی عن شئ الا انبأتكم به ك ع ٥٥ قوله فی البكاء - خوفا من نزول العذاب العام المعهود فی الامم السابقة عند ردهم علی انبيائهم بسبب تغيظه عليه السلام من مقالة المنافقين السابقة آنفا او سبب بكائهم ما سمعوه من اهوال يوم القيمة والامور العظام ٢ قس ٥٦ قوله رجع - هو فی محل النصب علی الحال وقد فيه مقدرة ای احدنا يذهب الی اقصی المدينة حال كونه راجعا اليه كذا فی العينی وكذا فی الخير الجاری حيث المراد منه الرجوع من المسجد الی البيت لا منه اليه ٢ ٥٧ قوله سبعا وثمانيا الخ - فيه لف ونشر علی خلاف الترتيب وقال الترمذی فی جامعه اجمع الائمة علی ترك العمل بحديث ابن عباس فی الجمع بالمدينة من غير خوف ولا سفر انتهی لكن اوله بعضهم علی انه جمع بعذر المطر وفيه انه معارض بالرواية الاخری من غير خوف ولا مطر وبعضهم اوله علی عذر المرض ونحوه واختاره الكرمانی قال الخطابی ان الجمع بين صلاتين لا يكون الا بعذر ولذلك رخص فيه للمسافر فلما وجدوا الجمع للحضر طلبوا وجه العذر وكان الذی وقع لهم من ذلك المطر انتهی ٢ ٥٨ قوله لعله فی ليلة مطيرة - ای كثير المطر قال عسی ای قال جابر عسی ذلك يكون فی الليلة المطيرة واختلف فی الجمع بعذر اجازه جماعة من السلف وهو قول مالك والشافعی واحمد واول الحنفية علی الجمع الصوری ويؤيده ما فی البخاری ومسلم من حديث ابن مسعود ما رأيت النبی صلی الله عليه وسلم صلی صلوة لغير وقتها الا بجمع الحديث كذا فی العينی ٢ ، ٥٩ ان يكون فيها فحذف اسم عسی وخبرها وعلة جمعه للمطر خوف المشقة فی حضوره المسجد مرة بعد اخری ٢ قس

حتی رأينا فیٔ التلول حدثنا علی بن عبد الله المدينی قال حدثنا سفين قال حفظناه من الزهری عن سعيد ابن المسيب عن ابی هريرة ٢ عن النبی صلی الله عليه وسلم انه قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فیح جهنم واشتكت النار الی ربها فقالت يا رب اكل بعضی بعضا فاذن لها بنفسين نفس فی الشتاء ونفس فی الصيف فهو اشد ما تجدون من الحر واشد ما تجدون من الزمهرير حدثنا عمر بن حفص ٢ قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش قال حدثنا ابو صالح عن ابی سعيد قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فیح جهنم تابعه سفين ويحيی وابو عوانة عن الاعمش باب الابراد بالظهر فی السفر حدثنا ادم ٢ قال حدثنا شعبة قال حدثنا مهاجر ابو الحسن مولی لبنی تيم الله قال سمعت زيد بن وهب عن ابی ذر الغفاری قال كنا مع رسول الله صلی الله عليه وسلم فی سفر فاراد المؤذن ان يؤذن للظهر فقال النبی صلی الله عليه وسلم ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتی راينا فیٔ التلول فقال النبی صلی الله عليه وسلم ان شدة الحر من فیح جهنم فاذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة وقال ابن عباس تتفيؤ تتميل باب وقت الظهر عند الزوال وقال جابر كان النبی صلی الله عليه وسلم يصلی بالهاجرة حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهری قال اخبرنی انس بن مالك ان رسول الله صلی الله عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلی الظهر فقام علی المنبر فذكر الساعة وذكر ان فيها امورا عظاما ثم قال من احب ان يسأل عن شئ فليسأل فلا تسألونی عن شئ الا اخبرتكم ما دمت فی مقامی هذا فاكثر الناس فی البكاء واكثر ان يقول سلونی فقام عبد الله بن حذافة السهمی فقال من ابی قال ابوك حذافة ثم اكثر ان يقول سلونی فبرك عمر رضی الله عنه علی ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا فسكت ثم قال عرضت علی الجنة والنار انفا فی عرض هذا الحائط فلم ار كالخير والشر حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن ابی المنهال عن ابی برزة قال كان النبی صلی الله عليه وسلم يصلی الصبح واحدنا يعرف جليسه ويقرأ فيها ما بين الستين الی المائة ويصلی الظهر اذا زالت الشمس والعصر واحدنا يذهب الی اقصی المدينة رجع والشمس حية ونسيت ما قال فی المغرب ولا يبالی بتاخير العشاء الی ثلث الليل ثم قال الی شطر الليل وقال معاذ قال شعبة ثم لقيته مرة فقال او ثلث الليل حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال حدثنا خالد بن عبد الرحمن قال حدثنی غالب القطان عن بكر بن عبد الله المزنی عن انس بن مالك قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلی الله عليه وسلم بالظهائر سجدنا علی ثيابنا اتقاء الحر باب تاخير الظهر الی العصر حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس ان النبی صلی الله عليه وسلم صلی بالمدينة سبعا وثمانيا الظهر والعصر والمغرب والعشاء فقال ايوب لعله فی ليلة مطيرة قال عسی باب وقت العصر ٢ حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن هشام عن ابيه ان عائشة قالت كان النبی صلی الله عليه وسلم يصلی العصر والشمس لم تخرج من حجرتها حدثنا قتيبة قال

نسخه: فقالت رب ٢ – ابن غياث ٢ – عن الاعمش – ابن ابی اياس – بنی ٢ – النبی ٢ – فذكر ٢ – لا – سلوا فقال ٣ – قال ٢ – ديرجع

اسماء الرجال

سفين هو ابن عيينة الهلالی سعيد بن المسيب بن حزن القرشی المخزومی ابی هريرة عبد الرحمن بن صخر عمر بن حفص يروی عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الكوفی ابو صالح ذكوان الزيات السمان تابعه سفين الثوری مما وصله المصنف فی صفة النار من بدأ الخلق ويحيی بن سعيد القطان مما وصله الامام احمد فی مسنده عنه وابو عوانة هو الوضاح بن عبد الله اليشكری الاعمش سليمان بن مهران الكوفی شعبة هو ابن الحجاج العتكی زيد بن وهب الجهنی الكوفی المخضرم قال ابن عباس مما وصله ابن ابی حاتم فی تفسيره باب وقت الظهر عند الزوال قال جابر بن عبد الله الانصاری مما هو طرف حديث موصول عند المؤلف فی باب وقت المغرب ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصی شعيب هو ابن ابی حمزة الحمصی حفص بن عمر بن الحارث الحوضی شعبة تقدم ابی المنهال هو سيار بن سلامة البصری ابی برزة الاسلمی واسمه نضلة بن عبيد مصغرا ٢ وقال معاذ هو ابن معاذ بن نصر العنبری التابعی التيمی قاضی البصرة وقال شعبة بن الحجاج باسناده السابق محمد بن مقاتل المروزی عبد الله بن المبارك الحنظلی المروزی خالد بن عبد الرحمن بن بكير السلمی البصری غالب القطان بن خطاف المشهور بابن ابی غيلان باب تاخير الظهر ابو النعمان هو محمد بن الفضل السدوسی حماد بن زيد بن درهم الازدی الجهضمی عمرو بن دينار المكی الجمحی مولاهم جابر بن زيد هو ابو الشعثاء البصری ايوب السختيانی قال ای جابر بن زيد عسی ان يكون فحذف اسم عسی وخبرها باب وقت العصر ابراهيم بن المنذر بن عبد الله الاسدی الحزامی بالزای انس بن عياض هو ابو ضمرة الليثی هشام يروی عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام قتيبة بن سعيد الثقفی ، حل اللغات الفیٔ الظل بعد الزوال التلول جمع تل وهو كومة الرمل الفيح بفتح الفاء وسكون الياء التحتية الفوران الهاجرة نصف النهار عند اشتداد الحر زاغت مالت العرض بضم العين المهملة وسكون الراء المهملة الناحية الشمس حية - لم تتغير شطر الليل - نصف الليل المطيرة - ای الليلة الكثيرة المطر ٢

حاشية السندی ص ٢٤–٢٨

حديث النهی من اصله مخصوص بالفضاء لا يعم البناء اصلا وهو الموافق للقرائن فلعل من فهم عموم الحكم ما فهم من لفظ الحديث انما فهم من ظنه ان علة النهی اكرام القبلة عن المواجهة بالنجاسة ففهم من عموم هذه العلة عموم الحكم والله تعالی اعلم اه سندی (قوله ولا يتنفس فی الاناء) عطف علی مجموع الجملة الشرطية لا علی الجزاء لان المعطوف علی الجزاء يتقيد بالشرط وليس الشرط كسائر القيود حتی يقال ان القيد فی المعطوف عليه لا يلزم مراعاته فی المعطوف وهذا كما قالوا فی قوله تعالی فاذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون ان جملة يستقدمون معطوفة علی تمام الجملة الشرطية لا علی الجزاء فقط فافهم اه سندی (قوله وكان ابن سيرين يغسل موضع الخاتم) يريد ان دليل وجوب غسل الاعقاب يدل علی وجوب الاستيعاب فی كل ما امر بغسله من الاعضاء فكان ابن سيرين

٥١ قوله قال ابو عبد الله قال العيني هو البخاري نفسه واشار بهذا الى ان هؤلاء الاربعة المذكورين رووا الحديث المذكور بهذا الاسناد وعندهم والشمس قبل ان تظهر فالظهور في روايتهم للشمس وفي رواية سفين بن عيينة الظهور للفيء فان قلت ما المراد بظهور الشمس وبظهور الفيء قلت المراد بظهور الشمس خروجها من الحجرة وبظهور الفيء انبساطه في الحجرة وليس بين الروايتين اختلاف لان انبساط الفيء لا يكون الا بعد خروج الشمس واستدل به الشافعي ومن تبعه على تعجيل صلوة العصر وقال الطحاوي لا دلالة فيه على التعجيل لاحتمال ان الحجرة كانت قصيرة الجدار فلم يكن الشمس تحتجب عنها الا بقرب غروبها فيدل على التاخير لا على التعجيل انتهى قال ابن حجر وتعقب الطحاوي بان الذي ذكره من الاحتمال انما يتصور مع اتساع الحجرة وقد عرف بالاستفاضة والمشاهدة ان حجر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن متسعة ولا يكون ضوء الشمس باقيا في قعر الحجرة الصغيرة الا والشمس قائمة مرتفعة والا متى مالت جدا ارتفع ضوءها عن قعر الحجرة ولو كانت الجدر قصيرة انتهى ١٢ ٥٢ قوله الهجير وهو الهاجرة اي صلوة الهجير وهو وقت شدة الحر وسمي الظهر بذلك لان وقتها يدخل حينئذ ١٢ع ٥٣ قوله الى العوالي جمع عالية وهي القرى التي حول المدينة من جهة النجد واما من جهة تهامة فيقال لها السافلة ١٢ع ٥٤ قوله وبعض العوالي الخ قال الكرماني اما كلام البخاري واما كلام انس او هو للزهري كما هو عادته في الادراجات والميل عبارة عن ثلث فرسخ ويقايد ويقصر ويذكر ويؤنث ويصرف ولا يصرف والافصح الصرف والتذكير والمد وهو على ثلثة اميال من المدينة انتهى ١٢ ٥٥ قوله اربعة اميال وعن مالك البعد العوالي من المدينة مسافة ثلثة اميال قال عياض كانه اراد معظم عمارتها والا فابعدها ثمانية اميال والميل ثلث فرسخ اربعة آلاف ذراع طولها اربعة وعشرون اصبعا بعدد حروف لا اله الا الله محمد رسول الله كذا في العيني هذه الروايات ظاهرها تدل على ان وقت العصر يكون قبل ان يصير ظل كل شئ مثليه كما هو مذهب عامة العلماء منهم ثم قال القرطبي خالف الناس كلهم اباحنيفة فيما قاله حتى اصحابه قال العيني اذا كان استدلال ابي حنيفة بالحديث لا يضره مخالفة الناس ويؤيد ما قاله حديث علي بن شيبان قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وكان يؤخر العصر ما دامت الشمس بيضاء نقية رواه ابو داود وابن ماجة وهذا يدل على انه كان يصلي عند المثلين وحديث جابر صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر حين صار ظل كل شئ مثليه رواه ابن ابي شيبة بسند لا باس به انتهى وايضا روى محمد من رواية مالك ان ابن رافع سأل ابا هريرة عن وقت الصلوة فقال ابو هريرة انا اخبرك صل الظهر اذا كان ظلك مثلك والعصر اذا كان ظلك مثليك الحديث ١٢ ٥٦ قوله وتر اهله وماله بنصب اللامين في رواية الاكثرين لانه مفعول ثان لقوله وتر وضميره مفعوله الاول وفي رواية المستملي برفع اللامين ووجهه انه لا يضمر في وتر ومفعول لم يسم فاعله قوله اهله وماله ١٢ع ٥٧ قوله يتركم اشار به الى قوله تعالى لن يتركم اعمالكم حيث نصب مفعولين لانه متعد اليهما وهذا يؤيد نصب اللامين في الحديث كما هو رواية الاكثرين واشار بقوله وترت الرجل الى انه يتعدى الى مفعول واحد ايضا كما هو رواية المستملي ١٢ع

حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء من حجرتها حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي صلوة العصر والشمس طالعة في حجرتي لم يظهر الفيء بعد قال ابو عبد الله وقال مالك ويحيى بن سعيد وشعيب وابن ابي حفصة والشمس قبل ان تظهر حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عوف عن سيار بن سلامة قال دخلت انا وابي على ابي برزة الاسلمي فقال له ابي كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فقال كان يصلي الهجير التي تدعونها الاولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب وكان يستحب ان يؤخر من العشاء التي تدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان ينفتل من صلوة الغداة حين يعرف الرجل جليسه ويقرأ بالستين الى المائة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنا نصلي العصر ثم يخرج الانسان الى بني عمرو بن عوف فيجدهم يصلون العصر حدثنا ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابو بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف قال سمعت ابا امامة يقول صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا على انس بن مالك فوجدناه يصلي العصر فقلت يا عم ما هذه الصلوة التي صليت قال العصر وهذه صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كنا نصلي معه حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كنا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب منا الى قباء فياتيهم والشمس مرتفعة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذاهب الى العوالي فياتيهم والشمس مرتفعة وبعض العوالي من المدينة على اربعة اميال او نحوه

باب اثم من فاتته العصر

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي تفوته صلوة العصر فكانما وتر اهله وماله قال ابو عبد الله يتركم وترت الرجل اذا قتلت له قتيلا او اخذت ماله

باب اثم من ترك العصر

حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام قال اخبرنا يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ابي المليح قال كنا مع بريدة في غزوة في يوم ذي غيم فقال بكروا بصلوة العصر فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله

باب فضل صلوة العصر

حدثنا الحميدي قال حدثنا مروان بن معاوية قال حدثنا اسمعيل عن قيس عن جرير بن عبد الله قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب قال اسمعيل

نسخ: اخبرنا — قال مالك — قال — فكان — ابن سهل — النبي — نحوه — الغروب

اسماء الرجال

الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام ابو نعيم هو الفضل بن دكين ابن عيينة سفين الزهري هو ابن شهاب عروة هو المذكور آنفا ابو عبد الله المؤلف مالك الامام المدني يحيى بن سعيد الانصاري شعيب هو ابن ابي حمزة ابن ابي حفصة محمد بن ميسرة محمد هو ابن مقاتل ابو الحسن المروزي عبد الله بن المبارك المروزي عوف هو ابن ابي جميلة الاعرابي سيار بن سلامة ابو المنهال البصري ابي برزة هو نضلة بن عبيد عبد الله ابن مسلمة هو القعنبي مالك الامام المدني ابن مقاتل هو محمد المذكور عبد الله هو ابن المبارك ابا امامة اسمه اسعد بن سهل بن حنيف الانصاري له رؤية لكنه لم يسمع منه صلعم عمر بن عبد العزيز احد الخلفاء الراشدين عبد الله بن يوسف التنيسي مالك هو امام دار الهجرة ابن شهاب هو الزهري ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب باب اثم من فاتته العصر عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب اثم من ترك العصر مسلم بن ابراهيم الفراهيدي البصري هشام هو الدستوائي يحيى بن ابي كثير الطائي اليمامي ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد ابي المليح عامر بن اسامة الهذلي بريدة بن الحصيب الاسلمي الصحابي باب فضل صلوة العصر الحميدي عبد الله بن الزبير مروان بن معاوية بن الحارث الفزاري اسمعيل هو ابن ابي خالد قيس هو ابن ابي حازم جرير هو البجلي ❊ حل اللغات الجهير اي صلوة الهجير يعني الظهر ٢ تدحض تزول ينفتل ينصرف قباء بالمد والقصر والصرف والتذكير على الافصح موضع على ثلثة اميال من المدينة الميل ثلث فرسخ اربعة آلاف ذراع طولها اربعة وعشرون اصبعا لا تضامون اي لا تزدحمون ❊

حاشية السندي: بسبب ذلك ياخذ منه وجوب غسل موضع الخاتم ايضا وبه ظهرت المناسبة وعلم مقصود صاحب الكتاب بهذا النقل والله تعالى اعلم (قوله اسبغوا الوضوء فان ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال الخ) هذا الكلام يدل على ان قوله المذكور صلى الله تعالى عليه وسلم كان في اسباغ الوضوء فبطل به تاويل الشيعة الحديث بانه صلى الله تعالى عليه وسلم قاله لازالة النجاسة الحقيقية عن الاعقاب فافهم (قوله باب غسل الرجلين في النعلين) اي في وقت لبس النعلين عليهما اي اذا كان الانسان لابس النعلين في الرجلين يجب عليه غسل الرجلين ولا يجوز له الاكتفاء بالمسح على النعلين كما في الخفين وليس المراد انه يغسل الرجلين وهما في النعلين ولا ينزعهما عنهما في حال الغسل كما لا يخفى (قوله لا تمس من الاركان الا اليمانيين) يفيد ان غير ابن عمر من الصحابة

افعلوا الا تفوتنكم حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلوة
الفجر وصلوة العصر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون
تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون **باب** من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب حدثنا
ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ادرك
احدكم سجدة من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلاته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل
ان تطلع الشمس فليتم صلاته حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم عن ابن شهاب عن سالم بن
عبد الله عن ابيه انه اخبره انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة
العصر الى غروب الشمس اوتي اهل التوراة التوراة فعملوا حتى اذا انتصف النهار عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتي
اهل الانجيل الانجيل فعملوا الى صلوة العصر ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتينا القران فعملنا الى غروب
الشمس فاعطينا قيراطين قيراطين فقال اهل الكتابين اي ربنا اعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين واعطيتنا
قيراطا قيراطا ونحن كنا اكثر عملا قال قال الله عز وجل هل ظلمتكم من اجركم من شيء قالوا لا قال فهو فضلي
اوتيه من اشاء حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استاجر قوما يعملون له عملا الى
الليل فعملوا الى نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا الى اجرك فاستاجر اخرين فقال اكملوا بقية يومكم ولكم
الذي شرطت فعملوا حتى اذا كان حين صلوة العصر قالوا لك ما عملنا فاستاجر قوما فعملوا بقية يومهم
حتى غابت الشمس واستكملوا اجر الفريقين **باب** وقت المغرب وقال عطاء يجمع المريض بين
المغرب والعشاء حدثنا محمد بن مهران قال حدثنا الوليد قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني ابو النجاشي
اسمه عطاء بن صهيب مولى رافع بن خديج قال سمعت رافع بن خديج يقول كنا نصلي المغرب مع
النبي صلى الله عليه وسلم فينصرف احدنا وانه ليبصر مواقع نبله حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سعد عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي قال قدم الحجاج
فسألنا جابر بن عبد الله فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والعصر و
الشمس نقية والمغرب اذا وجبت والعشاء احيانا واحيانا اذا راهم اجتمعوا عجل واذا راهم ابطؤا
اخر والصبح كانوا او كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس حدثنا المكي بن ابراهيم قال
حدثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب اذا توارت
بالحجاب حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن زيد عن ابن
عباس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم سبعا جميعا وثمانيا جميعا **باب** من كره ان يقال للمغرب العشاء

۵۱ قوله سجدة. اى ركعة وفيه المطابقة للترجمة اجمعوا على ان من ادرك ركعة من العصر ثم خرج الوقت لا تبطل صلاته بل يتمها واما في الصبح فكذلك عند الشافعي واحمد ومالك وعند ابي حنيفة تبطل صلوة الصبح بطلوع الشمس فيها وقالوا الحديث حجة على ابي حنيفة فاجاب عنه صدر الشريعة في شرح الوقاية من اراد الاطلاع عليه فليطالع ثمه وقال الطحاوي يحتمل ان يكون معنى الادراك في الصبيان الذين يدركون يعني يبلغون والحيض اللاتي يطهرن والكفار الذين يسلمون لانه لما ذكر في هذا الادراك ولم يذكر الصلوة فيكون هؤلاء الذين سميناهم ومن اشبههم مدركين لهذه الصلوة فيجب عليهم قضاؤها وان كان الذي بقي عليهم من وقتها اقل من المقدار الذي يصلونها فيه كذا ذكره في العيني ۱۲ **۵۲ قوله** انما بقاؤكم الخ معناه في جملة ما سلف اى نسبتكم اليهم كنسبة وقت العصر الى تمام النهار وهذا على وجه التمثيل والتشبيه فلا يلزم منه التسوية من كل جهة حتى يعترض عليه ان بين عيسى ومحمد عليهما السلام ست مأة وهذه الامة قد زادت منها ويحتمل ان النسبة باعتبار قصر اعمار هذه الامة لان زمان العمل هو مدة العمر فيكون عملهم قليلا ومع ذلك اجرهم كثير قال العيني مطابقته للترجمة في قوله الى غروب الشمس فدل على ان وقت العصر الى غروب الشمس وان من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب فقد ادرك وقتها فليتمها انتهى ۱۲ **۵۳ قوله** لا حاجة لنا الى اجرك الخطاب انما هو لمستاجر والمراد منه لازم لهذا القول وهو ترك العمل وحين منصوب بانه خبر كان اى كان الزمان زمان صلوة العصر او مرفوع بانه اسمه وهو تامة فان قلت هذا الحديث دل على انهم لم يوجروا شيئا والحديث السابق يدل على ان كلا منهما اخذ قيراطا قلت ذلك فيمن قالوا منهم قبل النسخ وهذا فيمن حرف او كفر بالنبي الذي بعده كذا في الكرماني ولا يخفى ان هذا الحديث بظاهره يدل على تاخير دخول وقت العصر حتى يصير ظل الشيء مثليه وهو مذهب ابي حنيفة كما اشار اليه محمد في موطاه وذلك لان قول النصارى انهم اكثر عملا لا يصح الا على هذا ۱۲ **۵۴ قوله** وقال عطاء الخ وبقوله قال احمد واسحق وبعض الشافعية وهذا بناء على ان وقت المغرب والعشاء واحد عنده وقال عياض الجمع بين الصلوات المشتركة في الاوقات يكون تارة سنة وتارة رخصة فالسنة الجمع بعرفة والمزدلفة واما الرخصة فالجمع في المرض والسفر والمطر فمن تمسك بحديث صلاته صلى الله عليه وسلم مع جبريل وقدمه لم ير الجمع في ذلك ومن خصه اثبت الجواز في السفر بالاحاديث الواردة فيه وقاس المرض عليه انتهى ومطابقة هذا الاثر للترجمة من حيث ان وقت المغرب يمتد الى العشاء والترجمة في بيان وقت المغرب ۱۲ ع **۵۵ قوله** سبعا اى سبع ركعات اى المغرب والعشاء وثمانيا اى الظهر والعصر هذا محمول على العذر عند من يجوز الجمع ومن منعه حمل على الجمع الصوري قال الكرماني ينبغي ان يحمل على جمع التاخير ليدل على ترجمة ومباحث الحديث تقدمت في باب تاخير الظهر ۱۲

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف هو التنيسي **مالك** الامام المدني **ابي الزناد** عبد الله بن ذكوان **الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **باب من ادرك الخ ابو نعيم** هو الفضل بن دكين **شيبان** بن عبد الرحمن التميمي مولاهم **يحيى** هو ابن ابي كثير **ابي سلمة** هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف الزهري **عبد العزيز** بن عبد الله الاويسي بضم الهمزة نسبة الى اويس احد اجداده **ابراهيم** بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري **القرشي** المدني **ابن شهاب** هو الزهري **سالم** بن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب **ابو كريب** هو محمد بن العلاء **ابو اسامة** هو حماد بن اسامة **بريد** هو ابن عبد الله بن ابي بردة الكوفي **ابي موسى** الاشعري **باب وقت المغرب الخ قال عطاء** هو ابن ابي رباح ماوصله عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج عنه **محمد بن مهران** بكسر الميم هو الجمال ابو جعفر الرازي **الوليد** بن مسلم الاموي عالم الشام **الاوزاعي** عبد الرحمن بن عمرو ابو عمرو الفقيه **رافع بن خديج** الانصاري الاوسي المدني **محمد بن بشار** العبدي البصري ابو بكر بندار **محمد بن جعفر** هو غندر البصري **شعبة** بن الحجاج بن الورد العتكي **سعد** هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **المكي** بن ابراهيم بن بشير البلخي **يزيد** بن ابي عبيد مولى **سلمة** بن الاكوع **آدم** بن ابي اياس العسقلاني **شعبة** بن الحجاج العتكي **عمرو بن دينار** المكي الجمحي مولاهم **جابر بن زيد** الازدي الجوفي ابو الشعثاء البصري ۱۲

حل اللغات يتعاقبون اى ياتي طائفة بعد طائفة وقيل يذهبون ويجيئون **قيراط** هو نصف دانق والمراد الحصة ۱۲ **نقية** خالصة صافية لم تتغير ۱۲ **الغلس** بفتحتين ظلمة آخر الليل ۱۲

رضي الله تعالى عنهم الذين راهم كانوا يستلمون الاركان كلها احيانا ايضا وان جاز انهم احيانا يكتفون بمس اليمانيين والله تعالى اعلم (قوله ويتوضأ فيها) المتبادر منه انه يتوضأ الوضوء المعتاد في حال لبسها فاستدل به المصنف على ترجمته ولو كان الوضوء حال لبسها لا على الوجه المعتاد لذكر والله تعالى اعلم (قوله حتى تنبعث به راحلته) اى فانا اؤخر الاهلال الى يوم التروية لاهل حين تنبعث بي راحلتي الى منى يوم التروية والله تعالى اعلم (قوله وفي شأنه كله) كان المراد بالشأن هو الفعل المقصود والمراد بشأنه ما يليق ان يضاف اليه لا ما يباشره لضرورة وبالجملة فنحو الدخول في الخلاء خارج عنه فلا يشكل ان التاكيد للتنصيص على العموم فلا يعم فافهم اه سندي (قوله باب الماء الذي يغسل به شعر الانسان الخ) اعلم انه وضع هذا الباب صالة لبيان

۵۱ قوله لا تغلبنكم الاعراب الخ۔ قال الطيبي يقال غلبه على كذا غصبه منه او اخذه منه قهرا والمعنى لا تتعرضوا لما هو من عادتهم من تسمية المغرب بالعشاء والعشاء بالعتمة فيغصب منكم الاعراب اسم العشاء التي سماها الله تعالى بها قال التوربشتي المعنى لا تطلقوا هذا الاسم على ما هو متداول بينهم فيغلب مصطلحهم على الاسم الذي شرعته لكم وقال القرطبي هو ارشاد الى ما هو الاولى لا على التحريم ولا على انه لا يجوز. كذا في العيني ۱۲ ۵۲ قوله قال وتقول الاعراب۔ قال الشيخ ابن حجر وقد جزم الكرماني بان فاعل قال هو عبد الله المزني راوي الحديث ويحتاج الى نقل خاص لذلك والاظهر ايراد الاسمعيلي انه من تتمة الحديث فانه اورد بلفظ فان الاعراب تسميها انتهى ۱۲ ۵۳ قوله ومن راه واسعا اي من راى اطلاق اسم العتمة على العشاء واسعا اي جائزا او العتمة بفتح المهملة والفوقية وقت صلوة العشاء الآخرة وقال الخليل هي بعد غيبوبة الشفق واعتم اذا دخل في العتمة والعتم الابطاء يقال اعتم الشئ وعتمه اذا اخره وعتمت الحاجة واعتمت اذا تاخرت ۱۲ ع ۵۴ قوله ما في العتمة۔ اشار البخاري بايراد هذا الحديث وبالاحاديث التي بعده محذوفة الاسانيد الى جواز تسمية العشاء بالعتمة وقد اباح تسميتها بالعتمة ايضا ابوبكر وابن عباس ذكره ابن ابي شيبة ۱۲ ع ۵۵ قوله ويذكر عن ابي موسى۔ الغرض من بيان هذه التعليقات بيان اطلاقهم العشاء والعتمة كلتيهما عليه ۱۲ كرماني ۵۶ قوله لا يبقى۔ خبر ان تقديره لا يبقى عنده او فيه وقال النووي المراد ان كل من كان تلك الليلة على الارض لا يعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس فيه نفي عيش احد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة وقال ابن بطال انما وعظهم بقصر اعمارهم واعلمهم ان اعمارهم ليست كاعمار من تقدم من الامم ليجتهدوا في العبادة وقيل اراد النبي صلعم بالارض البلدة التي هو فيها وقال تعالى الم تكن ارض الله واسعة يريد المدينة ۱۲ ع ۵۷ قوله على ظهر الارض۔ احتراز عن الملئكة وعيسى عليهم السلام واحتج به البخاري وغيره على موت خضر والجمهور على خلافه واجابوا بانه عام مخصوص البعض او كان في البحر ولا يتعرض بهاروت وماروت لانهما ليسا ببشر وكذا الجواب في ابليس قال العيني الاوجه فيه ان يقال المراد من هو على ظهر الارض امته امة اجابة كانت او دعوة وعيسى والخضر ليسا داخلين في الامة والشيطان ليس من بني آدم ۱۲ ۵۸ قوله غيركم قاله تسلية لهم وتنبيها على ان التنبيه بالتزام الطاعة حين غفلة الناس امر شريف كذا في الخير الجاري قال العيني مطابقة وكذا مطابقة الحديث الآتي بعده من حيث ان العشاء عبادة قد اختصت بالانتظار لها من بين سائر الصلوات وبهذا ظهر فضلها انتهى ۱۲ ۵۹ قوله في بقيع بطحان البقيع بفتح الموحدة وكسر القاف وهو من الارض المكان المتسع ولا يسمى بقيعا الا وفيه شجر او اصولها وبطحان بضم الموحدة وسكون المهملة غير منصرف واد بالمدينة وقال اهل اللغة بفتح الموحدة وكسر الطاء كذا في العيني ۱۲

حدثنا ابو معمر هو عبد الله بن عمرو قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين قال حدثنا عبد الله بن بريدة قال حدثني عبد الله ۲ المزني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلوتكم المغرب قال وتقول الاعراب هي العشاء **باب** ذكر العشاء والعتمة ومن راه واسعا وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اثقل الصلوة على المنافقين العشاء والفجر وقال لو يعلمون ما في العتمة والفجر قال ابو عبد الله والاختيار ان يقول العشاء لقول الله تعالى ومن بعد صلوة العشاء ويذكر عن ابي موسى قال كنا نتناوب النبي صلى الله عليه وسلم عند صلوة العشاء فاعتم بها وقال ابن عباس وعائشة اعتم النبي صلى الله عليه وسلم ۲ بالعشاء وقال بعضهم عن عائشة اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعتمة وقال جابر كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء وقال ابو برزة كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤخر العشاء وقال انس اخر النبي صلى الله عليه وسلم العشاء الآخرة وقال ابن عمر وابو ايوب وابن عباس صلى النبي صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال سالم اخبرني عبد الله قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة صلوة العشاء وهي التي يدعو الناس العتمة ثم انصرف فاقبل علينا فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان راس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد **باب** وقت العشاء اذا اجتمع الناس او تاخروا **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو وهو ابن الحسن بن علي بن ابي طالب قال سألنا جابر بن عبد الله عن صلوة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية والمغرب اذا وجبت والعشاء اذا كثر الناس عجل واذا قلوا اخر والصبح بغلس **باب** فضل العشاء **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بالعشاء وذلك قبل ان يفشو الاسلام فلم يخرج حتى قال عمر نام النساء والصبيان فخرج فقال لاهل المسجد ما ينتظرها احد من اهل الارض غيركم **حدثنا** محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال كنت انا واصحابي الذين قدموا معي في السفينة نزولا في بقيع بطحان والنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فكان يتناوب النبي صلى الله عليه وسلم عند صلوة العشاء كل ليلة نفر منهم فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم انا واصحابي وله بعض الشغل في بعض امره فاعتم بالصلوة حتى ابهار الليل ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بهم فلما قضى صلاته قال لمن حضره على رسلكم ابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم لا يدري اي الكلمتين قال قال ابو موسى فرجعنا ففرحنا بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ما يكره من النوم قبل العشاء **حدثنا** محمد بن سلام قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء عن ابي المنهال عن ابي برزة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها **باب** النوم قبل العشاء لمن غلب **حدثنا** ايوب بن سليمن ۲ قال

(حاشیہ: ۲ او العتمة — ۲ بالعشاء — ۲ النبي وقال — ۲ ارايتم — ۲ قال — ۲ كان يصلي الظهر — ۲ اخبرنا — ۲ حضر — ۲ وفرحنا فرحنا — فرحنا ففرحنا — حدثنا محمد حدثنا — ۲ هو ابن بلال)

اسماء الرجال

ابو معمر هو المنقري البصري عبد الوارث بن سعيد ابن ذكوان العنبري الحسين المعلم المكتب العوذي عبد الله بن بريدة ابو سهل المروزي عبد الله ابن مغفل ابو عبد الرحمن المزني **باب** ذكر العشاء الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر عبد الله هو ابن عمر بن الخطاب **باب** وقت العشاء مسلم بن ابراهيم اي الفراهيدي شعبة هو ابن الحجاج سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **باب** فضل العشاء يحيى هو عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام محمد بن العلاء هو ابو كريب ابو اسامة هو حماد بن اسامة بريد هو ابن عبد الله بن ابي بردة ابي بردة جد بريد اسمه عامر ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري **باب** ما يكره من النوم الخ محمد بن سلام بخفة اللام البيكندي عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد خالد هو ابن مهران ابو المنازل ابي المنهال هو سيار بن سلامة ابي برزة هو نضلة بن عبيد الاسلمي **باب** النوم الخ ايوب بن سليمان بن بلال القرشي

حل اللغات العتمة بفتح المهملة والفوقية وقت صلوة العشاء بعد ما غربت اعتم اخر بقيع بفتح الموحدة وكسر القاف المكان المتسع من الارض ولا يسمى بقيعا الا وفيه شجر او اصولها بطحان كعثمان غير منصرف واد بالمدينة ابهار الليل اي انتصف رسلكم بالكسر الهينة ۔

حكم الماء الذي يغسل به شعر الانسان وحكم سؤر الكلاب ثم ذكر استطرادا حكم ممر الكلاب اي اذا امرت الكلاب في المسجد فهل يحتاج الى غسل البقعة التي مرت فيها اولا وكذا ذكر حكم اكل الكلاب اي اذا اكلت الكلاب من الصيد فهل يؤكل بقية ذلك الصيد ام لا فالاضافة في اكلها من اضافة المصدر الى الفاعل فصار الباب موضوعا لبيان حكم اربعة اشياء ثم بعد ان فرغ من ادلة طهارة الماء الذي يغسل به شعر الانسان اراد ان يزيد في الترجمة حكم شئ خامس وهو الاناء بانه يجب غسله سبعا ليصير الباب موضوعا لبيان حكم خمسة اشياء الا ان هذا الخامس لما صار بعيدا عن الباب اعاد له اسم الباب فقال باب اذا شرب الكلب الخ ثم ذكر ادلة ما بقي من الامور الخمسة هذا اما يتعلق بتحقيق الترجمة والله تعالى اعلم واما بيان كيفية الاستدلال فقد استدل على

سلہ قولہ ولاتصلی الخ علی صیغۃ المجہول ای لاتصلی الصلوۃ بالہیئۃ المخصوصۃ بالجماعۃ الا بالمدینۃ وبہ صرح الداؤدی لان من کان بمکۃ من المستضعفین لم یکونوا یصلون الاسرا وما غیر مکۃ والمدینۃ من البلاد فلم یکن الاسلام دخلہا وذکر لفظ قال ولم تؤنث نظرا الی الراوی سواء کان القائل بہ عائشۃ او غیرہا ۱۲ عینی ک سلہ قولہ وکانوا ای النبی صلی اللہ علیہ وسلم واصحابہ وفی ہذا بیان الوقت المختار لصلوۃ العشاء کما یشعر بہ السیاق من المواظبۃ علی ذلک وقد ورد بصیغۃ الامر فی ہذا الحدیث عند النسائی ولفظہ ثم قال وصلوہا فی ما بین ان یغیب الشفق الی ثلث اللیل ولیس بین ہذا وبین قولہ فی حدیث انس انہ اخر الصلوۃ الی نصف اللیل معارضۃ لان حدیث عائشۃ محمول علی الاغلب من عادتہ صلعم کذا فی فتح الباری قال العینی و مطابقۃ للترجمۃ فی قولہ نام النساء والصبیان فانہ صلعم لم ینکر علی من نام ولم یکن نومہم الا من غلبۃ النوم علیہم انتہی ۱۲ سلہ قولہ فاستثبت وقال العینی ہو مقول ابن جریج بلفظ التکلم والاستثبات طلب التثبت وہو التاکید فی سوالہ وعطاء منصوب وہو عطاء بن ابی رباح وقال الکرمانی الظاہر انہ عطاء بن یسار ویحتمل عطاء بن ابی رباح وقال ابن حجر وہم من زعم انہ ابن یسار قال العینی والحال علیہ کون کل منہما یروی عن ابن عباس وقولہ فبدد ای فرق التبدید التفریق وقولہ ثم ضمہا ای صابعہ وہو بالضاد المعجمۃ والمیم وفی روایۃ مسلم وصبہا بالمہملۃ والموحدۃ قال عیاض وہو الصواب لانہ یصف عصر الماء من شعر بالید وقولہ لایقصر وفی روایۃ الکشمیہنی لایقصر من التقصیر ای لایبطی ولایبطش ای لایستعجل وقولہ ہکذا ای فی ہذا الوقت ومطابقتہ للترجمۃ فی قولہ حتی رقدنا وفی قولہ رقد الناس وفی قولہ کان یرقد قبلہا ای کان ابن عمر یرقد قبل العشاء وحملہ البخاری علی ما اذا غلبہ النوم وہو اللائق بحال ابن عمر ۱۲ عینی سلہ قولہ باب وقت العشاء الی نصف اللیل۔ مرادہ من ہذا وقت الاختیار لا وقت الجواز لانہ صرح بذلک قبل کلامہ ہذا وقولہ صلی الناس المعہود دون من المسلمین اذ ذاک ۱۲ ع ک سلہ قولہ وزاد ابن ابی مریم ہو سعید بن الحکم المصری ومرادہ بہذا التعلیق بیان سماع حمید من انس ۱۲ فتح ع سلہ قولہ والحدیث وقع فی روایۃ ابی ذر فقط وقال الکرمانی ولم یظہر مناسبۃ لفظ الحدیث وقد یقال الغرض منہ باب کذا وباب الحدیث الوارد فی فضل صلوۃ العصر انتہی قال ابن حجر الظاہر انہ وہم انتہی قال العینی تقدیر کلامہ فی بیان الحدیث الوارد وفیہ اوجہ من ادعاء الوہم انتہی وفی الخیر الجاری اقرب الوجوہ ان یقال اراد البخاری بیان ان فضل صلوۃ الفجر معلوم من حدیث مشہور ولو عند البعض ذکرہ لمزید الاہتمام بشانہ انتہی ۱۲ سلہ قولہ لاتضامون۔ روی بضم التاء وفتحہا وتشدید المیم ای لاینضم بعضکم الی بعض وتزدحمون وقت النظر وبضم التاء وتخفیف المیم من الضیم ای لاینالکم ظلم فی رؤیتہ فیراہ بعض دون بعض کذا فی المجمع ۱۲ سلہ قولہ کم بینہما۔ الضمیر فی بینہما ترجع الی التسحر والقیام الی الصلوۃ من قبیل اعدلوا ہو اقرب ومطابقتہ للترجمۃ من حیث انہم قاموا الی الصلوۃ بعد ان تسحروا بمقدار خمسین آیۃ اونحوہا وہو اول وقت الصبح واستدل البخاری بہذا ان اول وقت الصبح ہو طلوع الفجر ۱۲ ع

حدثنی ابوبکر عن سلیمٰن قال صالح بن کیسان اخبرنی ابن شہاب عن عروۃ ان عائشۃ قالت اعتم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بالعشاء حتی ناداہ عمر الصلوۃ نام النساء والصبیان فخرج فقال ماینتظرہا من اہل الارض احد غیرکم قال ولایصلی یومئذ الا بالمدینۃ قال وکانوا یصلون فیما بین ان یغیب الشفق الی ثلث اللیل الاول حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جریج قال اخبرنی نافع قال حدثنا عبد اللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم شغل عنہا لیلۃ فاخرہا حتی رقدنا فی المسجد ثم استیقظنا ثم رقدنا ثم استیقظنا ثم خرج علینا النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم قال لیس احد من اہل الارض ینتظر الصلوۃ غیرکم وکان ابن عمر لایبالی اقدمہا ام اخرہا اذا کان لایخشی ان یغلبہ النوم عن وقتہا وقد کان یرقد قبلہا قال ابن جریج قلت لعطاء فقال سمعت ابن عباس یقول اعتم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیلۃ بالعشاء حتی رقد الناس واستیقظوا ورقدوا واستیقظوا فقام عمر ابن الخطاب فقال الصلوۃ قال عطاء قال ابن عباس فخرج نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کانی انظر الیہ الان یقطر رأسہ ماء واضعا یدہ علی رأسہ فقال لولا ان اشق علی امتی لامرتہم ان یصلوہا ہکذا فاستثبت عطاء کیف وضع النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی رأسہ یدہ کما انباہ ابن عباس فبدد لی عطاء بین اصابعہ شیئا من تبدید ثم وضع اطراف اصابعہ علی قرن الرأس ثم ضمہا یمرہا کذلک علی الرأس حتی مست ابہامہ طرف الاذن مما یلی الوجہ علی الصدغ وناحیۃ اللحیۃ لایقصر ولایبطش الا کذلک وقال لولا ان اشق علی امتی لامرتہم ان یصلوا ہکذا

باب وقت العشاء الی نصف اللیل وقال ابوبرزۃ کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یستحب تاخیرہا حدثنا عبد الرحیم المحاربی قال حدثنا زائدۃ عن حمید الطویل عن انس قال اخر النبی صلی اللہ علیہ وسلم صلوۃ العشاء الی نصف اللیل ثم صلی ثم قال قد صلی الناس وناموا اما انکم فی صلوۃ ما انتظرتموہا وزاد ابن ابی مریم قال اخبرنا یحیی بن ایوب قال حدثنی حمید سمع انسا کانی انظر الی وبیص خاتمہ لیلتئذ

باب فضل صلوۃ الفجر والحدیث حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن اسمٰعیل قال حدثنا قیس قال قال لی جریر بن عبد اللہ کنا عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذ نظر الی القمر لیلۃ البدر فقال اما انکم سترون ربکم کما ترون ہذا لاتضامون او لاتضاہون فی رؤیتہ فان استطعتم ان لاتغلبوا علی صلوۃ قبل طلوع الشمس وقبل غروبہا فافعلوا ثم قال فسبح بحمد ربک قبل طلوع الشمس وقبل غروبہا قال ابوعبد اللہ زاد ابن شہاب عن اسمٰعیل عن قیس عن جریر قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم سترون ربکم عیانا حدثنا ہدبۃ بن خالد قال حدثنا ہمام قال حدثنی ابوجمرۃ عن ابی بکر بن ابی موسی عن ابیہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال من صلی البردین دخل الجنۃ وقال ابن رجاء حدثنا ہمام عن ابی جمرۃ ان ابابکر بن عبد اللہ بن قیس اخبرہ بہذا حدثنا اسحٰق قال حدثنا حبان قال حدثنا ہمام قال حدثنا ابوجمرۃ عن ابی بکر بن عبد اللہ عن ابیہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم مثلہ

باب وقت الفجر حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا ہمام عن قتادۃ عن انس ان زید بن ثابت حدثہ انہم تسحروا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم ثم قاموا الی الصلوۃ قلت کم بینہما قال قدر خمسین او ستین یعنی آیۃ حدثنا الحسن بن الصباح

اسماء الرجال

ابوبکر ہو عبد الحمید بن عبد اللہ بن اویس الاصبحی سلیمان القرشی المدنی ابن شہاب ہو الزہری عروۃ بن الزبیر بن العوام عائشۃ بنت ابی بکر الصدیق ام المومنین محمود بن غیلان المروزی عبد الرزاق بن ہمام ابن نافع الحمیری الیمانی الصنعانی مولاہم ابن جریج ہو عبد الملک ابن عبد العزیز نافع ہو ابن عمر عبد اللہ بن عمر بن الخطاب قال ابن جریج ہو عبد الملک ابن عبد العزیز عطاء ہو ابن ابی رباح باب وقت العشاء عبد الرحیم بن عبد الرحمن بن محمد المحاربی الکوفی زائدۃ ابن قدامۃ الثقفی ابوالصلت الکوفی حمید الطویل بن ابی حمید البصری المتوفی وہو قائم یصلی سنۃ اثنتین او ثلاث واربعین ومائۃ یحیی بن ایوب الغافقی حمید الطویل تقدم باب فضل صلوۃ الفجر الخ مسدد ہو ابن مسرہد یحیی بن سعید القطان اسمٰعیل بن ابی خالد الاحمسی مولاہم البجلی قیس ہو ابن ابی حازم البجلی جریر بن عبد اللہ بن جابر البجلی صحابی مشہور ابن شہاب ہو الزہری اسمٰعیل ومن بعدہ تقدموا الآن ہدبۃ بن خالد القیسی البصری ہمام ہو ابن یحیی بن دینار العوذی البصری ابوجمرۃ ہو نصر بن عمران الضبعی البصری ابی بکر بن ابی موسی یروی عن ابیہ ابی موسی عبد اللہ بن قیس الاشعری رض وقال ابن رجاء ہو عبد اللہ البصری الغدانی فیما وصلہ الذہلی ہمام ومن بعدہ تقدموا اسحاق ہو ابن منصور بن بہرام الکوسج التمیمی المروزی وقیل ہو اسحٰق بن راہویہ حبان ابن ہلال الباہلی ابوجمرۃ ومن بعدہ مروا الآن باب وقت الفجر عمرو بن عاصم البصری ہمام تقدم قتادۃ بن دعامۃ السدوسی الحسن بن الصباح البزار ابوعلی الواسطی ۱۲

حل اللغات اعتم من الافعال بمعنی اخر رقدنا نمنا۔ فاستثبت استفعل من الثبوت والمقصود طلب الفہم علی الوجہ الذی ینبغی فبدد والتبدید التفریق ثم ضمہا بالضاد ثم المیم وفی روایۃ مسلم وصبہا بالمہملۃ ثم الموحدۃ قال عیاض ہو الصواب لانہ یصف عصر الماء من الشعر بالید وبیص علی وزن کریم بمعنی اللمعان لیلتئذ ای لیلۃ اذ کان کذا لاتضامون بضم التاء وتخفیف المیم مجہول من الضیم وہو الظلم ای لاتظلمون فی رؤیتہ فیراہ بعضکم دون بعض وروی بتشدید المیم وہو مفاعلۃ من الضم ای لاینضم بعضکم الی بعض فی رؤیتہ وہذا کنایۃ عن رؤیتہ بلا مشقۃ وکلفۃ لاتضاہون من المضاہاۃ وہو المشابہۃ ای لایشتبہ علیکم رؤیتہ البردین المراد بہما صلوۃ الفجر والعصر ۱۲

سلہ اشار البخاری بان شیخ ابی جمرۃ ہو ابوبکر بن عبد اللہ بن قیس ردا علی من زعم انہ ابن عمارۃ بن رویبۃ ۱۲ ع

طہارۃ الماء الذی یغسل بہ شعر الانسان بحدیث ابن سیرین لان وصول الشعر الی ابن سیرین من انس انما ہو بواسطۃ اعطاء النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم ویدل علیہ حدیث انس واعطاء النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم وتقسیمہ بین الصحابۃ یدل علی طہارۃ الشعر ودعوی خصوص الطہارۃ بشعر النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم غیر مسموعۃ لکون الاصل ہو العموم فاذا ثبت طہارۃ الشعر ثبت طہارۃ الماء المغسول بہ الشعر لان الماء طہور والشعر طاہر فمن این النجاسۃ واستدل علی حکم الاناء بحدیث اذا شرب الکلب وعلی حکم الممر بحدیث کانت الکلاب تقبل وتدبر وعلی حکم الاکل بحدیث اذا ارسلت کلبک والکل واضح علی الوجہ الذی قررنا فی حل الترجمۃ بقی انہ استدل علی حکم سؤر الکلب بحدیث ان رجلا رای کلبا والاستدلال بہ خفی تعرض لہ الشراح

۵۱ قوله سرعة. بالرفع اسم كان وهو اما تامة ولفظ بي متعلق بسرعة او ناقصة وبي خبره اى تكون سرعة حاصلة بي لادراك صلوة الفجر معه او ان ادرك خبره والتقدير لان ادرك وبالنصب خبر كان والاسم ضمير يرجع الى ما دل عليه لفظ السرعة اى يكون السرعة سرعة حاصلة بي لادراك الصلوة او يكون حالتي او صفتي ونحوه او نصب على الاختصاص. كذا فى الكرمانى ۱۲ ۵۲ قوله كن هو من قبيل اكلونى البراغيث فى ان البراغيث بدل او بيان واضافة النساء الى المومنات ماولة لان اضافة الشئ الى نفسه لايجوز والتقدير نساء الانفس المومنات او الجماعة المومنات وقيل النساء ههنا بمعنى الفاضلات يقال رجال القوم اى فضلاؤهم ومقدموهم ۱۲ ع. ك ۵۳ قوله متلفعات. حال اى ملتحفات من التلفع وهو شد اللفاع وهو ما يغطى به الوجه ويتلحف فيه ۱۲ ع ۵۴ قوله بمروطهن جمع مرط بكسر الميم وهو كساء من صوف او خز يؤتزر به ۱۲ ك ۵۵ قوله لايعرفهن احد. من الغلس كلمة من ابتدائية ويجوز ان يكون تعليلية والغلس بفتحتين ظلمة آخر الليل ولا مخالفة بين هذا الحديث وبين حديث ابى برزة الذى مضى انه كان ينصرف حين يعرف الرجل جليسه لانه اخبار عن رؤية جليسه وهذا اخبار عن رؤية النساء من البعد ۱۲ ع ۵۶ قوله يحدثونه. اى يحدثون زيد بن اسلم ومر بيان الحديث فى باب من ادرك ركعة من العصر ۱۲ ۵۷ قوله وارضاهم عندى عمر فيه دليل على حب ابن عباس عمر رضى الله عنهما ومعرفة منزلته على خلاف ما ظنه الشيعة ۱۲ خ ۵۸ قوله نهى عن الصلوة بعد الصبح الخ. قال ابن بطال تواترت الاحاديث عن النبى صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الصلوة بعد الصبح وبعد العصر قال العينى فدل على ان صلاته صلعم كانت مخصوصة به دون امته ۱۲ خير جارى ۵۹ قوله عن بيعتين تثنية بيعة بفتح الموحدة وكسرها والفرق بينهما ان فعلة بالفتح للمرة وبالكسر للهيأة ولبستين بكسر اللام وروى بالضم والاول هو الوجه. كذا فى الخير الجارى ۱۲ ۶۰ قوله عن اشتمال الصماء. وهو ان يرد الكساء من قبل يمينه على يده اليسرى وعاتقها الايسر ثم يرده ثانية من خلفه على يده اليمنى وعاتقه الايمن فيغطيهما جميعا او الاشتمال بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبيه فيبدو منه فرجه ۱۲ قاموس ۶۱ قوله عن الاحتباء. قال الخطابى هو ان يحتبى الرجل بالثوب ورجلاه متجافيتان عن بطنه فيبقى هناك اذا لم يكن الثوب واسعا قد اسبل شيئا منه على فرجه فرجة تبدو عورته منها ۱۲ ع ۶۲ قوله عن المنابذة والملامسة. قال العينى قال اصحابنا الملامسة والمنابذة والقاء الحجر كانت بيوعا فى الجاهلية وكان الرجلان يتساومان المبيع فاذا لمس المشترى عليه حصاة او نبذه البائع الى المشترى او لمسه المشترى لزم البيع وقد نهى الشارع عن ذلك كله ۱۲

سمع روح بن عبادة قال حدثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان نبى الله صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سحورهما قام نبى الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فصلى قلنا لانس كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما فى الصلوة قال قدر ما يقرء الرجل خمسين اية حدثنا اسمعيل بن ابى اويس عن اخيه عن سليمن عن ابى حازم انه سمع سهل بن سعد يقول كنت اتسحر فى اهلى ثم تكون سرعة بى ان ادرك صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة رضى الله عنها اخبرته قالت كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الفجر متلفعات بمروطهن ثم ينقلبن الى بيوتهن حين يقضين الصلوة لا يعرفهن احد من الغلس

باب من ادرك من الفجر ركعة

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد وعن الاعرج يحدثونه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر

باب من ادرك من الصلوة ركعة

حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة

باب الصلوة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس

حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا هشام عن قتادة عن ابى العالية عن ابن عباس قال شهد عندى رجال مرضيون وارضاهم عندى عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلوة بعد الصبح حتى تشرق الشمس وبعد العصر حتى تغرب حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة سمعت ابا العالية عن ابن عباس قال حدثنى ناس بهذا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال اخبرنى ابى قال اخبرنى ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها قال وحدثنى ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى ترتفع واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تغيب تابعه عبدة حدثنا عبيد بن اسمعيل عن ابى اسامة عن عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين وعن لبستين وعن صلاتين نهى عن الصلوة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس وعن اشتمال الصماء وعن الاحتباء فى ثوب واحد يفضى بفرجه الى السماء وعن المنابذة والملامسة

باب لا تتحرى الصلوة قبل غروب الشمس

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتحرى احدكم فيصلى عند طلوع الشمس ولا عند غروبها حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال حدثنى عطاء بن يزيد الجندعى انه سمع ابا سعيد الخدرى يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا — تسحروا — فصليا — اخبرنا — كنا — اخبرنا — قال — اناس — قال محمد — فرجه

اسماء الرجال

روح بن عبادة هو ابو محمد القيسى سعيد هو ابن ابى عروبة ابو النضر البصرى قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسى اسمعيل بن اويس الاصبحى ابو عبد الله المدنى عن اخيه عبد الحميد ابى بكر بن ابى اويس سليمان هو ابن بلال التيمى مولاهم ابى حازم هو سلمة بن دينار الاعرج المدنى سهل بن سعد هو ابن مالك الساعدى يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد الامام المصرى عقيل هو ابن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى عروة بن الزبير بن العوام القرشى باب من ادرك من الفجر ركعة عبد الله بن مسلمة هو القعنبى مالك هو ابن انس الامام زيد بن اسلم هو العدوى عطاء بن يسار هو الهلالى المدنى بسر بن سعيد المدنى العابد الاعرج عبد الرحمن بن هرمز المدنى باب من ادرك من الصلوة ركعة عبد الله بن يوسف التنيسى مالك هو ابن انس الامام ابن شهاب هو الزهرى باب الصلوة الخ هشام بن ابى عبد الله الدستوائى قتادة بن دعامة السدوسى ابى العالية الرياحى اسمه رفيع مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة هو ابن الحجاج قتادة هو ابن دعامة ابا العالية الرياحى هشام هو ابن عروة بن الزبير تابعه عبدة اى تابع يحيى القطان عن هشام عبدة بن سليمان مما اخرجه المؤلف فى بدء الخلق ابى اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمر بن حفص العمرى خبيب بن عبد الرحمن الانصارى حفص بن عاصم العمرى باب لا تتحرى الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك هو ابن انس الامام نافع مولى ابن عمر عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عوف صالح هو ابن كيسان ابن شهاب هو الزهرى ۱۲

حل اللغات. تسحر بضم السين مصدر معناه الاكل فى وقت السحر وبفتحها اسم ما يتسحر به. متلفعات من التلفع وهو شد اللفاع واللفاع ما يغطى بالوجه ويتلحف فيه. مروطهن المروط جمع المرط بكسر الميم وهو كساء من صوف او خز يؤتزر به. الغلس بفتحتين هو ظلمة آخر الليل. تشرق روى من الافعال وايضا من المجرد والمعنى واحد اى تطلع. لا تحروا لا تقصدوا. بيعتين تثنية بيعة بفتح الباء وكسرها والفرق بينهما ان فعلة بفتح الفاء للمرة وبكسرها للحالة. لبستين روى بكسر اللام وبضمها ايضا. اشتمال الصماء هو ان يرد الكساء من قبل يمينه على يده اليسرى وعاتقه الايسر ثم يرده ثانيا من خلفه على يده اليمنى وعاتقه الايمن فيغطيهما جميعا وقال بعضهم هو ان يشتمل بثوب واحد ليس عليه غيره فيضعه على منكبه فيبدو منه فرجه. الاحتباء هو ان يلتحف الرجل بالثوب ورجلاه متجافيتان عن بطنه فاذا لم يكن الثوب واسعا تبدو عورته. المنابذة هو القاء البائع المبيع الى المشترى. الملامسة مس المشترى المبيع وكانتا بيعين فى الجاهلية اذا نبذ البائع الى المشترى او المسه المشترى لزم البيع.

حاشية السندى ص ۲۹

بقى استدلال سفيان والظاهر انه غير تام لانه ان اراد انه ماء طاهر فهو فى محل النزاع والا فلا شك ان المراد بالنص عندهم الطاهر والله تعالى اعلم (قوله وقول الله تعالى او جاء احد منكم من الغائط الخ) وجه الاستدلال انه تعالى بين ما يوجب التيمم عند عدم القدرة على استعمال الماء فاشار الى مطلق الحدث الاصغر بقوله او جاء احد منكم من الغائط كما اشار الى الحدث الاكبر بقوله او لامستم النساء ولا تتم الاشارة الى مطلق الحدث الاصغر بذلك القول الا اذا كان مطلق الحدث الاصغر خروج الخارج من السبيلين اذ حينئذ يمكن ان يقال كنى بقوله او جاء احد منكم من الغائط عن معنى احدث بناء على ان الحدث هو ما يقصد له الغائط او ما يكون مجاورا له فيصح ان يكنى عن مطلق الحدث بالمجئ من الغائط واما اذا كان الحدث غير الخارج

يقول لا صلوٰة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلوٰة بعد العصر حتى تغيب الشمس **حدثنا** محمد بن ابان قال حدثنا غندر قال ثنا شعبة عن ابى التياح قال سمعت حمران بن ابان يحدث عن معاوية رضى الله عنه قال انكم لتصلون صلوٰة لقد صحبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رأيناه يصليهما ولقد نهى عنهما يعنى الركعتين بعد العصر **حدثنا** محمد بن سلام قال اخبرنا عبدة عن عبيد الله عن خبيب عن حفص بن عاصم عن ابى هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاتين بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس **باب** من لم يكره الصلوٰة الا بعد العصر والفجر رواه عمر وابن عمر وابو سعيد وابو هريرة **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال اصلى كما رأيت اصحابى يصلون لا انهى احدا يصلى بليل ونهار ما شاء غير ان لا تحروا طلوع الشمس ولا غروبها **باب** ما يصلى بعد العصر من الفوائت ونحوها وقال كريب عن ام سلمة صلى النبى صلى الله عليه وسلم بعد العصر ركعتين وقال شغلنى ناس من عبد القيس عن الركعتين بعد الظهر **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن قال حدثنى ابى انه سمع عائشة قالت والذى ذهب به ما تركهما حتى لقى الله وما لقى الله حتى ثقل عن الصلوٰة وكان يصلى كثيرا من صلاته قاعدا تعنى الركعتين بعد العصر وكان النبى صلى الله عليه وسلم يصليهما ولا يصليهما فى المسجد مخافة ان يثقل على امته وكان يحب ما يخفف عنهم **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال اخبرنى ابى قال قالت عائشة رضى الله عنها ابن اختى ما ترك النبى صلى الله عليه وسلم السجدتين بعد العصر عندى قط **حدثنا** موسى بن اسمٰعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيبانى قال ثنا عبد الرحمٰن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت ركعتان لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعهما سرا ولا علانية ركعتان قبل صلوٰة الصبح وركعتان بعد العصر **حدثنا** محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن ابى اسحٰق قال رأيت الاسود ومسروقا شهدا على عائشة قالت ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يأتينى فى يوم بعد العصر الا صلى ركعتين **باب** التبكير بالصلوٰة فى يوم غيم **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى هو ابن ابى كثير عن ابى قلابة ان ابا المليح حدثه قال كنا مع بريدة فى يوم ذى غيم فقال بكروا بالصلوٰة فان النبى صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوٰة العصر حبط عمله **باب** الاذان بعد ذهاب الوقت **حدثنا** عمران بن ميسرة قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا حصين عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه قال سرنا مع النبى صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله قال اخاف ان تناموا عن الصلوٰة قال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبى صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما القيت على نومة مثلها قط قال ان الله قبض ارواحكم حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن بالناس بالصلوٰة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابياضت قام فصلى **باب** من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابى سلمة عن جابر بن عبد الله ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش قال يا رسول الله ما كدت اصلى

---

۵۱ قوله لا تحروا الخ. قال الكرمانى هذا هو دليل مالك حيث قال لا بأس بالصلوٰة عند استواء الشمس وقال الشافعى الصلوٰة عند الاستواء مكروه لما ثبت انه صلى الله عليه وسلم كره الصلوٰة نصف النهار الا يوم الجمعة انتهى قال العينى قلت لم يثبت ذلك فان الحديث فيه غريب ۱۲ **۵۲ قوله** ونحوها. قال ابن المنير السر فى قوله ونحوها لتدخل فيه رواتب النفل وغيرها وقال ايضا ظاهر الترجمة اخراج النافلة المحضة التى لا سبب لها انتهى قال العينى قلت لا نسلم ان قوله ونحوها لدخول رواتب النفل بل المراد من ذلك دخول مثل صلوٰة الجنازة اذا حضرت فى ذلك الوقت وسجدة التلاوة والنهى الوارد فى هذا الباب عام يتنا ول النوافل التى لها سبب والتى ليس لها سبب وقد ذكرنا ان حديث عقبة بن عامر يمنع الكل انتهى ۱۲ **۵۳ قوله** ما تركهما تمسك بهذه وما بعدها من اجاز التنفل بعد العصر مطلقا ما لم يقصد الصلوٰة عند غروب الشمس واورده البخارى فى قضاء الفائتة بعد العصر ولهذا ترجم عليه به ونحن نقول ان هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم ومن الدليل عليه ما رواه ابو داؤد من حديث ذكوان مولى عائشة انها حدثته انه صلى الله عليه وسلم كان يصلى بعد العصر وينهى عنه ويواصل وينهى عن الوصال وروى الترمذى من طريق جرير عن عطاء ابن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال انما صلى النبى صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد العصر لانه اتاه مال فشغله عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر ثم لم يعد قال الترمذى حديث حسن قال وقد روى عن غير واحد عن النبى صلى الله عليه وسلم انه صلى بعد العصر ركعتين وهذا خلاف ما روى انه نهى عن الصلوٰة بعد العصر حتى تغرب الشمس وحديث ابن عباس اصح حيث قال لم يعد لهما كذا فى العينى قال الكرمانى والجواب الصحيح ان النهى قول وصلاته فعل والقول والفعل اذا تعارضا يقدم القول ويعمل به انتهى قال محى السنة فعله اول مرة قضاء ثم اثبته وكان مخصوصا بالمواظبة على ما فعله مرة انتهى والله تعالى اعلم بالصواب ۱۲ **۵۴ قوله** باب التبكير بالصلوٰة. اى المبادرة والاسراع اليها فى يوم غيم خوفا من خروج وقت وطابقت الحديث باعتبار ان قول بريدة بكروا بالصلوٰة كان فى وقت دخول العصر فى يوم غيم لان الغيم مخل بالوقت فلعله يفوت وهو لا يعرف ويدخل وقت الكراهية فانه بمنزلة ترك الصلوٰة. كذا فى الخير الجارى ۱۲ **۵۵ قوله** فاستيقظ النبى صلى الله عليه وسلم. اعلم ان فى هذه القصة اختلافا كثيرة فلما لم يكن الجمع بينها ذهبوا الى تعدد الوقوع فان قلت كيف ذهل النبى صلى الله عليه وسلم مع ما ورد عنه ان عينى تنامان ولا ينام قلبى قال العينى نعم هذا حكم قلبه عند نومه غالبا وقد يندر منه غير ذلك كما يندر من غيره بخلاف عادة والدليل على صحة هذا فى الحديث نفسه ان الله قبض ارواحنا وفى الحديث الآخر لو شاء الله لايقظنا ولكن اراد ان يكون لمن بعدكم ويكون هذا منه لامر يريده الله تعالى من اثبات حكم او اظهار شرع انتهى واجاب النووى بان القلب انما يدرك الامور كاللذة والالم الباطنية واما الحسيات كطلوع الفجر ونحوه فلا يدرك الا بالعين وكانت هى نائمة ۱۲ **۵۶ قوله** يوم الخندق. اى يوم حفر الخندق وكانت فى السنة الرابعة وهى بغزوة الاحزاب ۱۲ ع

اسماء الرجال

محمد بن ابان حمدويه البلخى او الواسطى فيه قولان **غندر** هو محمد بن جعفر **شعبة** بن الحجاج العتكى **ابى التياح** هو يزيد بن حميد الضبعى البصرى **حمران** بن ابان مولى عثمان بن عفان اشتراه فى زمن ابى بكر الصديق **معوية** هو ابن ابى سفيان **محمد** بن سلام السلمى البيكندى **عبدة** بن سليمان **عبيد الله** بن عمر بن حفص **خبيب** بن عبد الرحمٰن الانصارى **حفص** بن عاصم اى ابن عمر بن الخطاب **باب** من لم يكره الصلوٰة الخ **رواه عمر** وابن عمر وابو سعيد الخدرى وابو هريرة رضى الله عنهم مما وصلها كلها المؤلف فى البابين السابقين وليس فى ذلك تعرض للاستواء **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسى **حماد** بن زيد هو ابن درهم الازدى الجهضمى البصرى **ايوب** السختيانى **نافع** مولى ابن عمر **باب** ما يصلى بعد العصر الخ **قال كريب** هو مولى ابن عباس مما وصله المؤلف مطولا فى باب اذا كلم وهو فى الصلوٰة فاشار بيده **ام سلمة** زوج النبى صلعم **ابو نعيم** هو الفضل بن دكين **عبد الواحد** بن **ايمن** بفتح الهمزة المخزومى المكى **مسدد** هو ابن مسرهد **يحيى** بن سعيد القطان **هشام** يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام **موسى** بن اسمٰعيل المنقرى **عبد الواحد** بن زياد العبدى مولاهم **الشيبانى** هو ابو اسحٰق سليمان **عبد الرحمٰن** بن الاسود يروى عن ابيه الاسود بن يزيد بن قيس النخعى الكوفى المخضرم **محمد** بن عرعرة بن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون السامى بالمهملة البصرى **شعبة** بن الحجاج بن الورد العتكى **ابى اسحاق** هو عمرو بن [illegible] والسبيعى **الاسود** تقدم **مسروقا** هو ابن الاجدع ابو عائشة الوادعى الكوفى **باب** التبكير بالصلوٰة الخ **معاذ** بن فضالة الزهرانى البصرى **هشام** هو الدستوائى **يحيى** هو ابن ابى كثير الطائى اليمامى **ابى قلابة** هو عبد الله بن زيد الجرمى **ابا المليح** هو عامر بن اسامة الهذلى **باب** الاذان الخ **عمران** بن ميسرة ضد الميمنة هو ابو الحسن البصرى الادمى **محمد** بن فضيل هو ابن غزوان الكوفى **حصين** هو ابن عبد الرحمٰن الواسطى **عبد الله** بن ابى قتادة يروى عن ابيه ابى قتادة الحارث بن ربعى **باب** من صلى بالناس الخ **معاذ** بن فضالة وهشام الدستوائى ويحيى هم المتقدمون **ابى سلمة** بن عبد الرحمٰن

من السبيلين ايضا فلا يستقيم جعل اوجاء احد منكم من الغائط كناية عن مطلق الحدث والله تعالى اعلم اه سندى (قوله الا من حدث) اى وقد بين ابو هريرة ان الحدث لا يخرج من السبيلين ببيان بعض اقسام ما يخرج من السبيلين حيث قال هو فساء او ضراط تنبيها به على ان الحدث من جنس الفساء والضراط فى انه خارج من السبيلين والله تعالى اعلم (قوله ما زال المسلمون يصلون فى جراحاتهم) لا دلالة فيه على ان خروج الدم غير ناقض اذ لا تعرض فيه لحال الدم اصلا ولو سلم فالمعذور يصلى مع الدم عند الحنفية ايضا كما لا دلالة فيه على ان الخروج ناقض فمن ادعى الدلالة على احدهما فقد بعد فافهم (قوله ولم يتوضأ) لم يرد مجرد الاخبار بانه ما توضأ من ساعته اذ ليس له كبير فائدة بل هو كناية عن كونه ما اعاد الوضوء بل بقى على وضوئه السابق والله تعالى اعلم

٥١ قوله ما كدت اصلي العصر - اعلم ان كاد اذا دخل عليه النفي فيه ثلث مذاهب اصحها انها كالافعال اذا تجردت من النفي كان معناها اثباتا وان دخل عليها نفي كان معناها نفيا لان قولك كاد زيد يقوم معناه اثبات قرب القيام لا اثبات نفس القيام قال الكرماني فان قلت ظاهره يقتضي ان عمر رضي الله عنه صلى قبل الغروب قلت لا نسلم بل يقتضي ان كيدودته كانت عند كيدودتها ولا يلزم منه وقوع الصلوة فيها بل يلزم ان لا يقع الصلوة فيها اذ حاصله عرفا ما صليت حتى غربت الشمس فان قلت كيف دل الحديث على الجماعة قلت اما ان البخاري استفاده من نفس الحديث الذي هذا مختصره واما من اجراء الراوي الفائتة التي هي العصر والحاضرة التي هي المغرب مجرى واحدا اذ لا شك ان المغرب كان بالجماعة لما هو معلوم من عادته صلى الله عليه وسلم وقيل تاخيره صلعم الصلوة في ذلك اليوم كان نسيانا و قيل كان عمدا لانهم اشغلوه فلم يمكنوه من ذلك وهو اقرب وذلك قبل نزول صلوة الخوف ولا يجوز تاخيرها اليوم بل يصلي صلوة الخوف ١٢ع مختصرا ٥٢ قوله اقم الصلوة لذكري - يحتمل وجوها كثيرة من التاويل لكن الواجب ان يصار الى وجه يوافق الحديث فالمعنى اقم الصلوة لذكرها لانه اذا ذكرها فقد ذكر الله او يقدر المضاف اي لذكر صلاتي او وقع ضمير الله موقع ضمير الصلوة لشرفها او خصوصيتها ١٢ كرماني ٥٣ قوله من السمر بالتحريك الليل وحديثه كذا في القاموس واصل السمر ضوء القمر لانهم كانوا يتحدثون فيه والمراد بما يكره من السمر حديث الليل في امر مباح واما المحرم منه فهو حرام في كل وقت ١٢ع خ ٥٤ قوله السامر من السمر - الى آخره هذا وقع في رواية ابي ذر وحده اراد به تفسير قوله تعالى سامرا تهجرون قاله السيوطي وغيره قال العيني اشار الى ان لفظ السامر مشتق من السمر ثم اشار الى ان لفظ السامر تارة يكون مفردا ويكون جمعه سمار بضم السين وتشديد الميم كطالب وطلاب وتارة يكون جمعا اشار اليه بقوله والسامر ههنا يعني في هذا الموضع في موضع الجمع يقال سمر القوم فهم سمار وسامر انتهى ومطابقة حديث الباب في قوله والحديث بعدها لان الحديث بعد العشاء هو السمر - كذا في العيني ٥٥ قوله حتى كان شطر الليل شطر بالرفع وكان تامة او ناقصة وقوله يبلغه خبره ويروى شطر الليل بالنصب اي كان الوقت شطر الليل ويكون يبلغه استينافا وجملة مؤكدة ومعناه يصل الليل او الانتظار الى الشطر ١٢ع ٥٦ قوله هذه - موضعه نصب والجواب محذوف والتقدير ارأيتكم ليلتكم هذه فاحفظوها واحفظوا تاريخها ١٢ع ٥٧ قوله الى ما يتحدثون - من هذه الاحاديث حيث يأولونها بهذه التاويلات التي كانت مشهورة بينهم مشارا اليها عنهم عندهم في المعنى المراد عن مائة سنة مثل ان المراد منها انقراض العالم بالكلية ونحوه وغرض ابن عمر ان الناس ما فهموا مراد رسول الله صلعم من هذه المقالة وحملوها على محامل كلها اوهام ١٢ك ٥٨ قوله وان اربع - بالرفع والجر اي ان كان طعام اربع عنده فالرفع باقامة المضاف اليه مقام المضاف والجر بابقائه على اعرابه ١٢خ ع ٥٩ قوله فهو - الضمير للشان وانا مبتدأ وما بعده عطف عليه وخبره محذوف يدل عليه السياق نحو في الدار واهله وقوله ولا ادري من كلام ابي عثمان وخادم بالرفع عطف على امرأتي او على امي والثاني اقرب لفظا وقوله بين بيتنا ظرف لخادم كذا في الكرماني وقال العيني بين بيتنا وبيت ابي بكر هكذا هو في رواية ابي ذر والرواية المشهورة بيننا وبين ابي بكر يعني مشتركة خدمتها بيننا وبين ابي بكر رضي الله تعالى عنهم انتهى وفي بعض النسخ بين بيتنا وبين بيت ابي بكر ١٢ -

العصر حتى كادت الشمس تغرب قال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فقمنا الى بطحان فتوضأ للصلوة و
توضأنا لها فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب **باب** من نسي صلوة فليصل اذا ذكرها
لا يعيد الا تلك الصلوة وقال ابراهيم من ترك صلوة واحدة عشرين سنة لم يعد الا تلك الصلوة الواحدة **حدثنا**
ابو نعيم وموسى بن اسمعيل قالا حدثنا همام عن قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي
صلوة فليصل اذا ذكر لا كفارة لها الا ذلك أقم الصلوة لذكري قال موسى قال همام سمعته يقول بعد أقم الصلوة
لذكري وقال حبان ثنا همام ثنا قتادة قال حدثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** قضاء الصلوات
الاولى فالاولى **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى هو ابن ابي كثير عن
ابي سلمة عن جابر قال جعل عمر رضي الله عنه يوم الخندق يسب كفارهم فقال ما كدت اصلي العصر حتى غربت
الشمس قال فنزلنا بطحان فصلى بعد ما غربت الشمس ثم صلى المغرب **باب** ما يكره من السمر بعد العشاء السامر
من السمر والجميع السمار والسامر ههنا في موضع الجميع **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا عوف قال حدثنا
ابو المنهال قال انطلقت مع ابي الى ابي برزة الاسلمي فقال له ابي حدثنا كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة
قال كان يصلي الهجير وهي التي تدعونها الاولى حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى اهله في اقصى المدينة و
الشمس حية ونسيت ما قال في المغرب قال وكان يستحب ان يؤخر العشاء قال وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها
وكان ينفتل من صلوة الغداة حين يعرف احدنا جليسه ويقرأ من الستين الى المائة **باب** السمر في الفقه والخير
بعد العشاء **حدثنا** عبد الله بن الصباح قال حدثنا ابو علي الحنفي قال حدثنا قرة بن خالد قال انتظرنا الحسن وراث
علينا حتى قربنا من وقت قيامه فجاء فقال دعانا جيراننا هؤلاء ثم قال قال انس بن مالك نظرنا النبي صلى الله عليه
وسلم ذات ليلة حتى كان شطر الليل يبلغه فجاء فصلى لنا ثم خطبنا فقال الا ان الناس قد صلوا ثم رقدوا و
انكم لم تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة قال الحسن وان القوم لا يزالون في خير ما انتظروا الخير قال قرة هو من حديث
انس عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله بن عمر وابو بكر
ابن ابي حثمة ان عبد الله بن عمر قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلوة العشاء في آخر حياته فلما سلم قال النبي صلى الله
عليه فقال أرأيتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد فوهل الناس
في مقالة النبي صلى الله عليه الى ما يتحدثون في هذه الاحاديث عن مائة سنة وانما قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض يريد بذلك انها تخرم ذلك القرن **باب** السمر مع الاهل والضيف
حدثنا ابو النعمان قال حدثنا معتمر بن سليمن ثنا ابي قال حدثنا ابو عثمان عن عبد الرحمن بن ابي بكر
ان اصحاب الصفة كانوا اناسا فقراء وان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان عنده طعام اثنين
فليذهب بثالث وان اربع فخامس او سادس وان ابا بكر جاء بثلاثة وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم
بعشرة قال فهو انا وابي وامي ولا ادري هل قال وامرأتي وخادم بين بيتنا وبيت ابي بكر وان ابا بكر تعشى

اسماء الرجال

باب من نسي وقال ابراهيم هو النخعي ما وصله الثوري ابو نعيم هو الفضل بن دكين موسى بن اسمعيل هو التبوذكي همام هو ابن يحيى قتادة هو ابن دعامة باب قضاء الخ مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان هشام هو ابن ابي عبد الله سنبر بوزن جعفر الدستوائي ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف باب ما يكره الخ مسدد و يحيى هما المذكوران آنفا عوف بن ابي جميلة الاعرابي ابو المنهال سيار بن سلامة الرياحي ابي برزة نضلة بن عبيد باب السمر في الفقه الخ عبد الله بن الصباح العطار البصري ابو علي عبيد الله بن عبد المجيد قرة هو السدوسي ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ابو بكر هو ابن سليمان بن ابي حثمة العدوي المدني باب السمر الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ابي هو سليمان بن طرخان التيمي ابو عثمان عبد الرحمن النهدي **بحل اللغات** بطحان كعثمان واد بالمدينة السمر بالتحريك الليل وحديث الليل واصل السمر ضوء القمر لانهم كانوا يتحدثون بضوء القمر الهجير الظهر تدحض اي تزول جيراننا الجيران جمع الجار تخرم تنقرض ؛

(قوله ما لم يحدث فقال رجل الخ) حاصل استدلاله باحاديث الباب ان ما ورد من الحدث في الاحاديث الصحاح كله من قبيل الخارج من السبيلين تحقيقا او مظنة ففي حديث عثمان او ابي سعيد الحدث هو الخارج مظنة من حيث ان الجماع لا يخلو عن خروج مذي وفي الاحاديث الباقية هو الخارج تحقيقا واما غير الخارج من السبيلين فما صح فيه حديث فلا يصح القول بكونه ناقضا وهو المطلوب والله تعالى اعلم ومعنى قول ابي هريرة الصوت اي ما هو من جنسه في الخروج من احد السبيلين والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ثم قرأ العشر الآيات الخ) قيل هذا محل الاستدلال وليس بمستقيم اذ نومه صلى الله تعالى عليه وسلم غير ناقض للوضوء وكونه توضأ بعده لا يدل على قيام الحدث حين القراءة اذ يجوز حصول الحدث بعده او حصول الوضوء بلا حدث قيل محل الاستدلال

عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حيث صليت العشاء ثم رجع فلبث حتى تعشى النبي صلى الله عليه وسلم فجاء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله قالت له امرأته ما حبسك عن اضيافك او قالت ضيفك قال اوما عشيتهم قالت ابوا حتى تجيء قد عرضوا فابوا قال فذهبت انا فاختبأت فقال يا غنثر فجدع وسب وقال كلوا لا هنيئا لكم فقال والله لا اطعمه ابدا وايم الله ما كنا نأخذ من لقمة الا ربا من اسفلها اكثر منها قال شبعوا وصارت اكثر مما كانت قبل ذلك فنظر اليها ابو بكر فاذا هي كما هي او اكثر فقال لامرأته يا اخت بني فراس ما هذا قالت لا وقرة عيني لهي الآن اكثر منها قبل ذلك بثلث مرار فاكل منها ابو بكر وقال انما كان ذلك من الشيطان يعني يمينه ثم اكل منها لقمة ثم حملها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاصبحت عنده وكان بيننا وبين قوم عقد فمضى الاجل ففرقنا اثنى عشر رجلا مع كل رجل منهم اناس الله اعلم كم مع كل رجل فاكلوا منها اجمعون او كما قال

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاذان

باب بدء الاذان وقوله تعالى واذا ناديتم الى الصلوة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك بانهم قوم لا يعقلون وقوله تعالى اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة حدثنا عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا خالد عن ابي قلابة عن انس قال ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى فأمر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني نافع ان ابن عمر كان يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلوة ليس ينادى لها فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم بل بوقا مثل قرن اليهود فقال عمر اولا تبعثون رجلا ينادي بالصلوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلوة

باب الاذان مثنى مثنى حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن سماك بن عطية عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال أمر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة الا الاقامة حدثنا محمد هو ابن سلام قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال لما كثر الناس قال ذكروا ان يعلموا وقت الصلوة بشيء يعرفونه فذكروا ان يوروا نارا او يضربوا ناقوسا فأمر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة

باب الاقامة واحدة الا قوله قد قامت الصلوة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال حدثنا خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس قال أمر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة قال اسمعيل فذكرته لايوب فقال الا الاقامة

باب فضل التاذين حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نودي للصلوة ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التاذين فاذا قضي النداء اقبل حتى اذا ثوب بالصلوة ادبر حتى اذا قضي التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى

باب رفع الصوت بالنداء وقال عمر بن عبد العزيز اذن اذانا سمحا والا فاعتزلنا حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن

اسماء الرجال

كتاب الاذان عمران بن ميسرة ابو الحسن البصري عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التنوري خالد هو الحذاء هو ابن مهران ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي محمود بن غيلان هو المروزي عبد الرزاق هو ابن همام بن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز نافع مولى ابن عمر باب الاذان مثنى مثنى سليمان بن حرب الازدي الواشحي حماد بن زيد بن درهم الجهضمي البصري سماك بن عطية البصري ايوب هو السختياني ابي قلابة عبد الله بن زيد باب الاقامة الخ علي بن عبد الله بن المديني اسمعيل بن ابراهيم بن علية فذكرته لايوب هو السختياني باب فضل التاذين عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام ابي الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب رفع الصوت عمر بن عبد العزيز احد الخلفاء وصله ابن ابي شيبة عبد الله بن يوسف هو التنيسي

حل اللغات تعشى اكل طعام الليل فاختبأت فاختفيت غنثر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الثاء المثلثة معناه

صنع ابن عباس ولا يخفى انه كان صغيرا غير مكلف والكلام في افعال المكلفين والله تعالى اعلم (قوله لقوله تعالى وامسحوا برؤسكم) مبنى على ان الرأس اسم الكل كالوجه وقولهم الباء تدل على ان المراد به البعض منقوض بقوله تعالى في التيمم فامسحوا بوجوهكم فلا عبرة به واما الاستدلال بالحديث فغير تام لانه استدلال بمجرد الفعل الذي لم يثبت دوامه ولو ثبت الدوام لما دل على الافتراض فكيف بدونه ولو كان له دلالة على الافتراض لكان الفعل بخصوصية الاقبال والادبار فرضا ولا قائل به اه سندي (قوله باب استعمال فضل وضوء الناس) اراد به ما يعم الباقي في الظرف بعد الفراغ والمتقاطر من الاعضاء وهو الماء المستعمل قيل مراده الرد على الحنفية في الماء المستعمل لكن ما ذكر من الاحاديث لا يدل على طهارة المستعمل عينا فضلا عن طهوريته اذ فضل

ـله قوله مدى صوت المؤذن اے غاية صوته قال القاضي البيضاوي غاية الصوت اخفى لامحالة فاذا شهد له من بعد عنه ووصل اليه همس صوته فلان يشهد له من هو ادنى منه وسمع مبادي صوته اولى ١٢ ع ك ـكـ قوله لم يكن يغزو بنا قال الكرماني فيه خمس نسخ بلفظ المضارع من الغزو غير مجزوم ومجزوما بانه بدل من لفظة يكن ومن الاغارة مرفوعا ومجزوما ومن الاغزاء انتهى وفي رواية الكشميهني لم يعد باسكان الغين وبالدال المهملة نقيض الرواح ذكره العينى ١٢ ـسـ قوله بمكاتلهم جمع مكتل وهو الزنبيل وقوله مساحيهم جمع مسحاة وهي المجرفة من الحديد من السحو بمعنے الكشف والازالة والميم زائدة قوله والخميس بالرفع والنصب على انه مفعول معه اے جاء محمد والخميس اے الجيش سمے به لانه مقسم خمسة الميمنة والميسرة والقلب والساقة والمقدمة وقوله خربت دعاء او خبر اعلمه الله بذلك بانه سيقع محققا فكانه وقع قوله انا اذا نزلنا بساحة قوم علة لخربت او تفاؤل لما خرجوا بمساحيهم ومكاتلهم التي من آلات الهدم والساحة الفناء واصلها الفضاء بين المنازل كذا في المجمع والكرماني والعينى ١٢ ـكـ قوله باب ما يقول الخ انما لم يوضح ما يقوله السامع لاجل الخلاف فيه ولكنه ذكر حديثين الاول عام والثاني يخصصه فكانه اشار بهذا الى ان الراجح عنده ما ذهب اليه الجمهور وهو ان يقول مثل ما يقوله المؤذن الا في الحيعلتين ١٢ عينى ـهـ قوله وحدثني بعض اخواننا قيل المراد به الاوزاعي وهذا التعليق صورة وليس بتعليق كما زعمه بعضهم بل هو داخل في اسناد اسحٰق ١٢ ع ـلـ قوله الدعوة التامة المراد بالدعوة هنا الاذان التامة الجامعة للعقائد والصلوٰة القائمة اے الباقية الدائمة لا ينسخها دين وهي الحيعلة وآت بالمد اے اعط الوسيلة اے المنزلة العالية في الجنة التي لا ينبغي الا له والفضيلة اے المرتبة الزائدة على سائر المخلوقين ومقاما محمودا يحمده الاولون والآخرون وهو آدم ومن دونه تحت لوائه ومقام الشفاعة العظمى وعدته اے بقوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا وهو مفعول ابعثه بتضمين معنى اعط وحلت له شفاعتي اے وجبت ١٢ مجمع البحار ـكـ قوله فاقرع بينهم سعد هو ابن ابي وقاص وكان ذلك عند فتح القادسية وقد اصيب المؤذن فاختصموا اليه في منصب الاذان وكان اميرا على الناس من قبل عمر رضى الله عنه وذلك في سنة خمس عشرة ١٢ خ ـشـ قوله لا باس ان يضحك اے المؤذن واذا كان الضحك صحيحا فالكلام بالطريق الاولے وبه المطابقة للترجمة ١٢ ـهـ قوله فامره ان ينادي الخ هذا يدل على ان ابن عباس لم يرباسا بالكلام في الاذان وبهذا الوجه تحصل المطابقة ١٢ ع ـلـ قوله اصبحت اصبحت اے قاربت الصبح جدا من قبيل قوله تعالى فبلغن اجلهن اے قاربن لان العدة اذا تمت فلا رجعة فلا يلزم حينئذ الاكل بعد طلوع الفجر ١٢ ع ـعـ اے باب بيان الحبس عن الدماء بسبب سماع الاذان عن اهلها ١٢ ع ـعـ وهو المشي على يديه وركبتيه او استه ١٢ ع ـسـ عبد الله بن عمر بن الخطاب ١٢ قس

عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابی صعصعة الانصاری ثم المازنی عن ابیه انه اخبره ان ابا سعید
الخدری قال له انی اراک تحب الغنم والبادیة فاذا کنت فی غنمک او بادیتک فاذنت للصلوٰة فارفع
صوتک بالنداء فانه لا یسمع مدی صوت المؤذن جن ولا انس ولا شیء الا شهد له یوم القیامة قال ابو سعید
سمعته من رسول الله صلی الله علیه وسلم باب ما یحقن بالاذان من الدماء حدثنا قتیبة قال ثنا
اسمعیل بن جعفر عن حمید عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم انه کان اذا غزا بنا قوما لم یکن یغزو بنا حتی یصبح
وینظر فان سمع اذانا کف عنهم وان لم یسمع اذانا اغار علیهم قال فخرجنا الی خیبر فانتهینا الیهم لیلا فلما
اصبح ولم یسمع اذانا رکب ورکبت خلف ابی طلحة وان قدمی لتمس قدم النبی صلی الله علیه وسلم قال فخرجوا الینا بمکاتلهم
ومساحیهم فلما راوا النبی صلی الله علیه وسلم قالوا محمد والله محمد والخمیس قال فلما راهم رسول الله صلی الله علیه وسلم قال
الله اکبر الله اکبر خربت خیبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرین باب ما یقول اذا سمع المنادی
حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ابن شهاب عن عطاء بن یزید اللیثی عن ابی سعید الخدری
ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما یقول المؤذن حدثنا معاذ بن فضالة قال
حدثنا هشام عن یحیی عن محمد بن ابراهیم بن الحارث قال حدثنی عیسی بن طلحة انه سمع معاویة یوما فقال مثله
الی قوله واشهد ان محمدا رسول الله حدثنا اسحٰق قال حدثنا وهب بن جریر قال حدثنا هشام عن یحیی نحوه
قال یحیی وحدثنی بعض اخواننا انه قال لما قال حی علی الصلوٰة قال لا حول ولا قوة الا بالله وقال هکذا سمعنا نبیکم
صلی الله علیه وسلم یقول باب الدعاء عند النداء حدثنا علی بن عیاش قال حدثنا شعیب بن ابی حمزة عن محمد بن
المنکدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من قال حین یسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة
والصلوٰة القائمة ات محمدا الوسیلة والفضیلة وابعثه مقاما محمودا الذی وعدته حلت له شفاعتی یوم القیمة
باب الاستهام فی الاذان ویذکر ان قوما اختلفوا فی الاذان فاقرع بینهم سعد حدثنا عبد الله بن یوسف
قال اخبرنا مالک عن سمی مولی ابی بکر عن ابی صالح عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لو یعلم
الناس ما فی النداء والصف الاول ثم لم یجدوا الا ان یستهموا علیه لاستهموا ولو یعلمون ما فی التهجیر لاستبقوا
الیه ولو یعلمون ما فی العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا باب الکلام فی الاذان وتکلم سلیمان بن صرد فی اذانه
وقال الحسن لا باس ان یضحک وهو یؤذن او یقیم حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن ایوب وعبد الحمید
صاحب الزیادی وعاصم الاحول عن عبد الله بن الحارث قال خطبنا ابن عباس فی یوم رزغ فلما بلغ المؤذن
حی علی الصلوٰة فامره ان ینادی الصلوٰة فی الرحال فنظر القوم بعضهم الی بعض فقال فعل هذا من هو
خیر منه وانها عزمة باب اذان الاعمی اذا کان له من یخبره حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالک عن ابن
شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابیه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ان بلالا یؤذن بلیل فکلوا واشربوا حتی ینادی
ابن ام مکتوم قال وکان رجلا اعمی لا ینادی حتی یقال له اصبحت اصبحت باب الاذان بعد الفجر

ن بالصلوٰة — ن یشهد — یغزو بنا، یغزینا — غار — مثله — ابن راهویه — قال — حدثنی — لم یجدوا — منه، منهم — امرتین

اسماء الرجال

باب ما يحقن بالاذان الخ قتيبة بن سعيد الثقفي اسمعيل بن جعفر بن ابي كثير الانصاري الزرقي ابو اسحاق القاري حميد هو الطويل باب ما يقول اذا سمع المنادي عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عطاء بن يزيد الليثي المدني نزيل الشام معاذ بن فضالة الزهراني البصري هشام الدستوائي يحيى بن ابي كثير الطائي اليمامي عيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي ابو محمد المدني وهب بن جرير بن حازم ابو عبد الله الازدي البصري قال يحيى بن ابي كثير باسناد اسحاق بن راهويه باب الدعاء عند النداء علي بن عياش الالهاني الحمصي محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي المدني باب الاستهام في الاذان الخ اے في منصب الاذان ويذكر بضم اوله مما وصله سيف بن عمر في الفتوح والطبراني من طريقه عن عبد الله بن شبرمة عن شقيق عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام القرشي ابي صالح هو ذكوان الزيات باب الكلام في الاذان الخ وتكلم سليمان بن صرد بن ابي الجون الخزاعي الصحابي في اذانه كما وصله المؤلف في تاريخه عن ابي نعيم مما وصله في كتاب الصلوٰة باسناد صحيح بلفظ انه كان يؤذن في العسكر فيامر بالحاجة في اذانه مسدد هو ابن مسرهد حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي ايوب السختياني عبد الحميد هو ابن دينار صاحب الزيادي باب اذان الاعمى الخ عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي مالك الامام المدني ابن ام مكتوم هو عمرو او عبد الله بن قيس بن زائدة القرشي وام مكتوم اسمها عاتكة بنت عبد الله المخزومية ١٢ قس

حل اللغات البادية هي الصحراء تحقن الحبس مكاتلهم المكاتل جمع المكتل وهو الزنبيل مساحيهم جمع المسحاة وهي المجرفة من الحديد بمعنى الكشف والازالة الخميس هو الجيش وانما يقال له الخميس لانه يقسم خمسة الميمنة والميسرة والساقة والمقدمة والقلب الساحة الفناء واصله الفضاء بين المنازل حلت له اے حقت له الاستهام الاقتراع التهجير التبكير في الصلوٰة العتمة صلوٰة العشاء حبوا هو المشي على الركبتين واليدين والاست ١٢

الوضوء في الحديث ظاهر فيما بقي بعد الفراغ في الاناء واما الوضوء فهو وان كان ظاهرا في المستعمل لكن يحتمل ان يفسر بفضل الوضوء الباقي في الظرف اما حديث ابي موسى فلم يكن هناك وضوء اصلا بل هو استعمال في اعضاء الوضوء لا على وجه التوضئ نعم ان ثبت ان المستعمل طاهر فيمكن اثبات جواز استعماله بقوله تعالى فلم تجدوا ماء بناء على ان المراد بالماء فيه الماء الطاهر بالاجماع واما القيد الزائد على قيد الطهارة في الآية فممنوع والله تعالى اعلم (قوله وتوضأ عمر بالحميم الخ) ذكر اثر عمر هذا والذي بعده استطراد وانما المطلوب الاستدلال بالحديث المرفوع ووجهه ان العادة قاضية في وضوء الجماعة من اناء واحد بان يسبق بعضهم بعضا بالفراغ فلو كان فراغ المرأة قبل الرجال مفسدا للماء على الرجال لما امكنت من الوضوء معهم والحاصل ان مقتضى العادة في مثله ان يتوضأ بعض من فضل

۱ قوله كان اذا اعتكف المؤذن هكذا رواه عبد الله بن يوسف عن مالك وهكذا هو عند جمهور الرواة من البخاري ومعنى اعتكف هنا انتصب قائما للاذان كانه من ملازمة مراقبة الفجر وخالف عبد الله سائر الرواة عن مالك اى رواة الموطا فرووه كان اذا سكت بدل اذا اعتكف وهكذا رواه مسلم وغيره وهو الصواب عيني وفي بعضها اذا اعتكف واذن المؤذن والظاهر ان المؤذن فاعل الفعلين على التنازع وقيل ان ضمير الفاعل في اعتكف عائد الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها كان اذا اعتكف اذن المؤذن بدون الواو يعني اذا اعتكف النبي صلى الله عليه وسلم وجواب اذا هو قوله صلى ركعتين وقوله اذن المؤذن جملة وقعت حالا بتقدير قد كما في قوله تعالى او جاؤكم حصرت صدورهم اى قد حصرت ولا يلزم ان يكون هذا مختصا بحال اعتكافه لانه يحتمل ان حفصة راوية الحديث قد شاهدته صلعم وهو معتكف ولا يلزم من ذلك ان يكون صلعم في كل هذا الوقت في الاعتكاف كذا في العيني والخير الجاري وقال العيني وجه مطابقة هذا الحديث للترجمة لا يستقيم الا على ما رواه الجماعة عن مالك كان اذا سكت المؤذن صلى ركعتين لانه يدل على ان ركوعه كان متصلا باذانه ولا يجوز ان يكون ركوعه الا بعد الفجر فكذلك الاذان وعلى هذا المعنى حمله البخاري وترجم عليه باب الاذان بعد الفجر انتهى ۱۲ ۲ قوله بين النداء والاقامة مطابقة الحديث للترجمة بطريق الاشارة وهو ان صلاته صلى الله عليه وسلم بينهما بهاتين الركعتين تدل على ان النداء ايضا كان بعد طلوع الفجر ۱۲ ع ۳ قوله حتى ينادي ابن ام مكتوم قال التيمي الحديث لا يدل على الترجمة لان اذان ابن ام مكتوم لو كان بعد الفجر لما جاز الاكل الى اذانه اللهم الا ان يقال الغرض ان اذانه كان علامة لان الاكل صار حراما ولم يكن الصحابة يخفى عليهم الاكل في غير وقته بل كانوا احوط دينهم من ذلك ذكره الكرماني وقال بعضهم بانه لا يلزم من كون المراد بقولهم اصبحت اى قاربت الصباح وقوع اذانه قبل الفجر لاحتمال ان يكون قولهم ذلك وقع في آخر جزء من الليل واذانه يقع في اول جزء من طلوع الفجر قال العيني هذا بعيد جدا والموقت الحاذق في علمه يعجز عن تحرير ذلك انتهى ويمكن توجيهه ان يقال ان اذانه كان يقع في اول طلوع الفجر الثاني قبل تبينه وانتشاره فيصدق عليه الترجمة بلا تكلف واما الجواب عن قوله صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا حتى يؤذن الخ فهو ان تحريم الاكل يتعلق بانتشاره وتبينه كما يدل عليه قوله تعالى حتى يتبين واليه مال اكثر العلماء كذا ذكره في العالمگيرية وغيرها ۱۲ ۴ قوله ليرجع الخ اى ليرد القائم اى المتهجد الى راحته ليقوم الى صلوة الصبح نشيطا او متسحر ان يريد الصوم ولينبه من التنبيه اى ليوقظ نائمكم ۱۲ ع ۵ قوله وليس الخ اى ليس ان يقول الشخص هكذا واشار الى الفجر الكاذب وهو الضوء المستطيل من علو الى سفل وقوله حتى يقول هكذا الخ اشارة الى الصبح الصادق ۱۲ ع ۶ قوله وهم كذلك يصلون الخ حمل ذلك على اول الامر قبل النهي قال ابو بكر بن العربي اختلف الصحابة فيها ولم يفعله بعدهم احد وقال النخعي انها بدعة وروى عن الخلفاء الاربعة وجماعة من الصحابة انهم كانوا لا يصلونها ۱۲ ع ۷ قاله مبالغة في القلة يدل عليه ما بعده ۱۲ ع ۸ المزدلفة لاجتماع الناس فيها ۱۲ س ۹ كنية المهاجر ولقبه صالح التيمي مولاهم الكوفي ۱۲ قس +

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال اخبرتني حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اعتكف المؤذن للصبح وبدا الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل ان تقام الصلوة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين خفيفتين بين النداء والاقامة من صلوة الصبح حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله ابن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم **باب** الاذان قبل الفجر حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن احدكم او احدا منكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن او ينادي بليل ليرجع قائمكم ولينبه نائمكم وليس ان يقول الفجر او الصبح وقال باصابعه ورفعها الى فوق وطاطا الى اسفل حتى يقول هكذا وقال زهير بسبابتيه احداهما فوق الاخرى ثم مدهما عن يمينه وشماله حدثني اسحق قال اخبرنا ابو اسامة قال عبيد الله حدثنا عن القاسم بن محمد عن عائشة وعن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ح قال وحدثني يوسف بن عيسى قال حدثنا الفضل قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم **باب** كم بين الاذان والاقامة حدثنا اسحق الواسطي قال حدثنا خالد عن الجريري عن ابن بريدة عن عبد الله بن مغفل المزني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بين كل اذانين صلوة ثلثا لمن شاء حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت عمرو بن عامر الانصاري عن انس بن مالك قال كان المؤذن اذا اذن قام ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يبتدرون السواري حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهم كذلك يصلون ركعتين قبل المغرب ولم يكن بين الاذان والاقامة شيء وقال عثمان بن جبلة وابو داود عن شعبة لم يكن بينهما الا قليل **باب** من انتظر الاقامة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سكت المؤذن بالاولى من صلوة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين قبل صلوة الفجر بعد ان يستبين الفجر ثم اضطجع على شقه الايمن حتى ياتيه المؤذن للاقامة **باب** بين كل اذانين صلوة لمن شاء حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء **باب** من قال ليؤذن في السفر مؤذن واحد حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومي فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيما رفيقا فلما راى شوقنا الى اهلينا قال ارجعوا فكونوا فيهم وعلموهم وصلوا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم **باب** الاذان للمسافر اذا كانوا جماعة والاقامة وكذلك بعرفة وجمع وقول المؤذن الصلوة في الرحال في الليلة الباردة او المطيرة حدثنا مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن المهاجر ابي الحسن عن زيد بن وهب عن ابي ذر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاراد المؤذن ان يؤذن فقال له ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد ثم اراد ان يؤذن فقال له ابرد حتى

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف التنيسي مالك هو ابن انس الامام نافع مولى ابن عمر حفصة ام المؤمنين رضي الله عنها ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي شيبان بن عبد الرحمن النحوي التيمي ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك هو الامام عبد الله بن دينار العدوي مولاهم احمد بن يونس التيمي اليربوعي الكوفي زهير هو ابن معوية الجعفي سليمان هو ابن طرخان ابي عثمان اسمه عبد الرحمن اسحق بن ابراهيم بن راهويه الحنظلي ابو اسامة حماد بن اسامة عبيد الله هو ابن عمر بن حفص العمري قاسم ابن محمد هو ابن ابي بكر الصديق **باب** كم بين الاذان الخ اسحق هو ابن شاهين خالد هو ابن عبد الله الطحان الجريري مصغرا سعيد بن اياس ابن بريدة عبد الله بن حصيب الاسلمي محمد بن بشار الملقب ببندار غندر هو محمد بن جعفر شعبة هو ابن الحجاج عثمان بن جبلة ابن ابي رواد ابو داود قال الحافظ ابن حجر هو الطيالسي فيما يظهر لي لا الحفري **باب** من انتظر ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب +

حل اللغات السحور بضم السين الاكل في وقت السحر وبالفتح اسم لما يوكل طأطأ اى خفض يبتدرون اى ياخذون بالمبادرة السواري بفتح السين جمع سارية ۱۲۔

بعض كما لا يخفى وهكذا القدر يكفي في المطلوب فاتحة الاستدلال وانكشف الاشكال والله تعالى اعلم بالحال ه سندي (قوله ادخلتهما طاهرتين) يدل على ان الشرط طهارة القدمين وقت اللبس ويلزم منه اشتراط تمام الوضوء عند من يقول بالترتيب كالا يلزم عند غيره كما لا يخفى (قوله باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق) لم يذكر في الباب ما يدل على حكم السويق فكانه اشار الى ان حكم السويق في عدم انتقاض الوضوء يعلم من حكم اللحم بالاولى (قوله باب من مضمض من السويق) اى وغيره كاللحم واشار بالاكتفاء على ذكر السويق الى ان حكم اللحم ونحوه من الماكولات في المضمضة يعلم من حكم السويق بالاولى على عكس ترجمة الباب السابق ولذلك ذكر حديث اللحم في الباب تنبيها على ان المضمضة وان ترك ذكرها في حديث اللحم لكنها معتبرة حكما بدلالة حكم السويق بالاولى ويحمل ترك الذكر على الاختصار

لـه قوله ساوی الظل التلول لا یخفی ان الاذان کان للظہر فاذا اذن بعد المثل علم ان وقت الظہر باق بعد المثل ایضا کما ہو مذہب ابی حنیفة لکن قد قیل ان مقدار الفیٔ کان باقیا بعد وتطابقة الحدیث للترجمة من حیث انہ صلعم امر بالابراد ولم یتعرض الی ترک الاذان فدل انہ اذن بعد الابراد واقام ۱۲ ع رخ ٢ـه قوله فاذنا ای احدہما یؤذن والآخر یجیب وکذا قوله اقیما فیہ حجة لمن قال باستحباب اجابة الاقامة ۱۲ تلخیص الفتح ٣ـه قوله وصلوا ہذا تخصیص لبیان الامر بالصلوٰة من بین الاشیاء المحفوظة للاہتمام بشانہا ورعایة آدابہا وسننہا وشان الجماعة وبیان کیفیتہا ۱۲ خیر جاری ٤ـه قوله بضجنان بفتح الضاد المعجمة وسکون الجیم بعدہما نون وبعد الالف نون اخری وہو جبیل علی برید مکة وقال الزمخشری بینہ وبین مکة خمسة وعشرون میلا ۱۲ ع ٥ـه قوله واقام الصلوٰة ای اقام بلال بالصلوٰة قال ابن حجر وانما اورد حدیث ابی جحیفة لانہ یدخل فی اصل الترجمة وہی مشروعیة الاذان والاقامة للمسافرین انتہی ۱۲ ٦ـه قوله ہل یتتبع المؤذن فاہ بتحتیة فمثناتین فوقیتین وموحدة مشددة مفتوحات وروی من الافعال والمؤذن فاعل وقیل مفعول وفاہ بدل منہ والفاعل الشخص لیطابق حدیث اتتبع فاہ وہو تکلف والمطابقة لیست بلازمة ۱۲ مجمع البحار ٧ـه قوله ویذکر عن بلال ذکر بصیغة التمریض وروی انہ صلعم امر بلالا ان یجعل اصبعیہ فی اذنیہ وذکر قوله وکان ابن عمر بصیغة التصحیح فکان میلہ الیہ قوله لا باس ان یؤذن علی غیر وضوء قال صاحب الہدایة عن اصحابنا ینبغی ان یؤذن ویقیم علی طہر فان اذن علی غیر وضوء جاز وبہ قال الشافعی واحمد وعامة اہل العلم وعن مالک ان الطہارة شرط فی الاقامة دون الاذان فان قلت ما وجہ الدلالة علی الترجمة لہذہ الآثار قلت انہ لما ترجم ہذا الباب وذکر فیہ الاستفہام فی موضعین ولم یجزم بشیٔ فیہما لاجل الاختلاف فیہما اشار بالخلاف الذی بین بلال وابن عمر الی ان ہذا الذی شاہد بلالا حین یتبع فاہ راٰہ بالضرورة انہ جعل اصبعیہ فی اذنیہ والذی شاہد ابن عمر لم یرہ منہ وکذا اشار بالخلاف الذی بین ابراہیم وعطاء فکان لذکر ذلک وجہ فی ہذا الباب من ہذہ الحیثیة ہذا ما قالہ العینی وقال ابن حجر فی بیان قوله وقالت عائشة کان النبی صلعم الخ فی ایرادہ ہنا اشارة الی اختیار قول ابراہیم النخعی لان الاذان من جملة الاذکار فلا یشترط فیہ ما یشترط للصلوٰة من الطہارة واستقبال القبلة کما لا یستحب فیہ الخشوع الذی ینافیہ الالتفات وجعل الاصبع فی الاذن وبہذا یعرف مناسبة ذکر ہذہ الآثار فی ہذہ الترجمة انتہی ۱۲ ٨ـه قوله اصح لیس المراد منہ افعل التفضیل حتی یلزم منہ ان یکون قول ابن سیرین صحیحا ولیس کذلک وانما المراد بالاصح الصحیح وہذا الکلام رد علی ابن سیرین لان الشارع جوز لفظ الفوات وابن سیرین کرہہ ۱۲ ع ٩ـه قوله جلبة رجال بالفتحات اصواتہم وکان ذلک بسبب حرکتہم وکلامہم واستعجالہم ۱۲ ک ع ١٠ـه قوله ترونی اذا لم یکن الامام فی المسجد فذہب الجمہور الی انہم لا یقومون حتی یروہ ۱۲ عینی

عـه الی آخر الحدیث فی نسخة ابی الوقت خاصة ۱۲ عـه ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمری المدنی ۱۲ قس سـه بکسرة الہمزة وسکون المثلثة وبفتحہا ما بقی من رسم الشیٔ ۱۲ لـه موضع معروف خارج مکة ۱۲ ع صـه فیما رواہ عبد الرزاق وغیرہ عن سفیان ۱۲ سـه ابن ابی رباح مما وصلہ عبد الرزاق عن ابن جریج عنہ ۱۲ قس حـه ہو محمد مما وصلہ ابن ابی شیبة ۱۲ قس لـه یروی عن ابیہ ابی قتادة الحارث بن ربعی ۱۲ قس لـه الثانی فی الحرکات والہیئة ۱۲ مار ای فی الہیئة ۱۲

اسماء الرجال

محمد بن یوسف ہو الفریابی سفین ہو الثوری ابی قلابة ہو عبد اللہ بن زید بن عمرو وعامر الجرمی ابو قلابة البصری ثقة کثیر الارسال مالک بن الحویرث ابو سلیمان اللیثی محمد بن المثنی العنزی الزمن عبد الوہاب بن عبد المجید البصری ایوب السختیانی ابی قلابة تقدم الآن مسدد ہو ابن مسرہد یحیی بن سعید القطان نافع مولی ابن عمر اسحق ہو ابن راہویہ جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حریث المخزومی ابو العمیس آخرہ مہملة ہو عتبة بن عبد اللہ المسعودی الکوفی عون بن ابی جحیفة بتقدیم الجیم المضمومة علی المہملة المفتوحة یروی عن ابیہ ابی جحیفة وہب بن عبد اللہ السوائی باب ہل یتتبع المؤذن فاہ الخ کان ابن عمر بن الخطاب مما رواہ عبد الرزاق وابن ابی شیبة من طریق نسیر بن ذعلوق عنہ وقال ابراہیم النخعی مما رواہ ابن ابی شیبة فی مصنفہ عن جریر عن منصور عنہ محمد بن یوسف ومن بعدہ تقدموا الآن باب قول الرجل الخ ابو نعیم ہو الفضل بن دکین شیبان بن عبد الرحمن النحوی یحیی بن ابی کثیر الطائی باب ما ادرکتم الخ آدم ہو ابن ابی ایاس ابی سلمة بفتحات یعنی ان ابن ابی ذئب حدث بہ عن الزہری عن الشیخین حدثاہ بہ یحیی بن ابی کثیر تقدم باب لا یقوم الی الصلوٰة الخ ابو نعیم ہو الفضل بن دکین شیبان ہو ابن عبد الرحمن النحوی یحیی بن ابی کثیر وعبد اللہ بن ابی قتادة تقدما

ساوی الظل التلول فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان شدة الحر من فیح جہنم **حدثنا** محمد بن یوسف قال حدثنا سفین عن خالد الحذاء عن ابی قلابة عن مالک بن الحویرث قال اتی رجلان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یریدان السفر فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا انتما خرجتما فاذنا ثم اقیما ثم لیؤمکما اکبرکما **حدثنا** محمد بن المثنی قال اخبرنا عبد الوہاب قال اخبرنا ایوب عن ابی قلابة قال حدثنا مالک قال اتینا النبی صلی اللہ علیہ وسلم ونحن شببة متقاربون فاقمنا عندہ عشرین یوما ولیلة وکان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم رحیما رفیقا فلما ظن انا قد اشتہینا اہلنا او قد اشتقنا سألنا عمن ترکنا بعدنا فاخبرناہ فقال ارجعوا الی اہلیکم فاقیموا فیہم وعلموہم ومروہم وذکر اشیاء احفظہا او لا احفظہا وصلوا کما رأیتمونی اصلی فاذا حضرت الصلوٰة فلیؤذن لکم احدکم ولیؤمکم اکبرکم **حدثنا** مسدد قال حدثنا یحیی عن عبید اللہ بن عمر قال حدثنی نافع قال اذن ابن عمر فی لیلة باردة بضجنان ثم قال صلوا فی رحالکم واخبرنا ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یامر مؤذنا یؤذن ثم یقول علی اثرہ الا صلوا فی الرحال فی اللیلة الباردة او المطیرة فی السفر **حدثنا** اسحق قال اخبرنا جعفر بن عون قال حدثنا ابو العمیس عن عون بن ابی جحیفة عن ابیہ قال رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بالابطح فجاءہ بلال فاذنہ بالصلوٰة ثم خرج بلال بالعنزة حتی رکزہا بین یدی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بالابطح واقام الصلوٰة

باب ہل یتتبع المؤذن فاہ ہہنا وہہنا وہل یلتفت فی الاذان ویذکر عن بلال انہ جعل اصبعیہ فی اذنیہ وکان ابن عمر لا یجعل اصبعیہ فی اذنیہ وقال ابراہیم لا بأس ان یؤذن علی غیر وضوء وقال عطاء الوضوء حق وسنة وقالت عائشة کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یذکر اللہ علی کل احیانہ **حدثنا** محمد بن یوسف قال حدثنا سفین عن عون بن ابی جحیفة عن ابیہ انہ رأی بلالا یؤذن فجعلت اتتبع فاہ ہہنا وہہنا بالاذان

باب قول الرجل فاتتنا الصلوٰة وکرہ ابن سیرین ان یقول فاتتنا الصلوٰة ولیقل لم ندرک وقول النبی صلی اللہ علیہ وسلم اصح **حدثنا** ابو نعیم قال حدثنا شیبان عن یحیی عن عبد اللہ بن ابی قتادة عن ابیہ قال بینما نحن نصلی مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذ سمع جلبة رجال فلما صلی قال ما شانکم قالوا استعجلنا الی الصلوٰة قال فلا تفعلوا اذا اتیتم الصلوٰة فعلیکم السکینة فما ادرکتم فصلوا وما فاتکم فاتموا

باب ما ادرکتم فصلوا وما فاتکم فاتموا قالہ ابو قتادة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **حدثنا** آدم قال حدثنا ابن ابی ذئب قال حدثنا الزہری عن سعید بن المسیب عن ابی ہریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ح وعن الزہری عن ابی سلمة عن ابی ہریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا سمعتم الاقامة فامشوا الی الصلوٰة وعلیکم السکینة والوقار ولا تسرعوا فما ادرکتم فصلوا وما فاتکم فاتموا

باب متی یقوم الناس اذا رأوا الامام عند الاقامة **حدثنا** مسلم بن ابراہیم قال حدثنا ہشام قال کتب الی یحیی عن عبد اللہ بن ابی قتادة عن ابیہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اقیمت الصلوٰة فلا تقوموا حتی ترونی

باب لا یقوم الی الصلوٰة مستعجلا ولیقم الیہا بالسکینة والوقار **حدثنا** ابو نعیم قال حدثنا شیبان عن یحیی عن عبد اللہ ابن ابی قتادة عن ابیہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اقیمت الصلوٰة فلا تقوموا حتی ترونی

ثنا — انا اتیت — رفیقا قال — اہالیکم — اخبرنا — فاخبرنا النبی — ۲ بن منصور — اخبرنی — اخرج بالعنزة — بتتبع یتتبع — ن النبی

ع الہمزة وفتحہا وسکون التاء المثلثة وفتحہا البقیة من رسم الشیٔ المطیرة ذات المطر السکینة التانی فی الحرکات ۱۲

حل اللغات التلول جمع التل وہو المرتفع من الارض فیح جہنم ای نفسہا شببة جمع الشاب ضجنان بفتح الضاد المعجمة وسکون الجیم جبیل علی برید مکة رحالکم جمع الرحل وہو المنزل اثرہ بکسر

من بعض الروایات اوثی انہ ترک لبیان الجواز ولتوضیح ہذا التنبیہ عقبہ بباب اللبن لما فی حدیث اللبن من الدلالة علی علة المضمضة التی ہی متحققة فی اللحم بانم وجہ واکملہ وفی اللبن باضعف وجہ فافہم واللہ تعالیٰ اعلم اہ سندی (قولہ اذا نعس احدکم الخ) کانہ استدل بہ علی ان النعاس لا ینقض الوضوء اذ لو کان ناقضا للوضوء لما منع الشارع عن الصلوٰة بخشیة ان یسب نفسہ فیہا بل وجب ان یذکر الشارع انہ لا تصح صلاتہ مع النعاس ونحوہ لانتقاض وضوئہ فاذا لم ینتقض الوضوء بالنعاس تعین ان یکون الانتقاض بالنوم اذ لا مساغ للقول بعدم الانتقاض اصلا (قولہ باب الوضوء من غیر حدث) ای فعلہ اولی ولیس بلازم (قولہ وما یعذبان من کبیر ثم قال بلی) ای وانہ لکبیر کما جاء فی بعض الروایات وحمل کثیر منہم الکبیر فی الموضعین علی معنیین دفعا لما یتوہم من التناقض ولا یخفی انہ

۵۱ قوله لعلة - اى ضرورة وذلك مثل ان يكون محدثا او جنبا او كان اماما لمسجد آخر او كان حاقنا او يحصل به رعاف ونحو ذلك وقد اوضح ذلك ما رواه الطبرانى فى الاوسط عن ابى هريرة عن النبى صلعم ولفظه لا يسمع النداء فى مسجدى ثم يخرج منه الا لحاجة ثم لا يرجع اليه الا منافق ١٢ع ۵۲ قوله انتظرنا - ان يكبر وفى رواية مسلم قبل ان يكبر وما ورد فى ابى داؤد دخل فى صلوٰة الفجر فكبر ثم اوما اليهم وما رواه مالك انه صلعم كبر فى صلوة من الصلوات ثم اشار بيده ان امكثوا فاذا قيل انهما واقعتان فلا تعارض والا فما فى الصحيح اصح ١٢ع مختصرا ۵۳ قوله فصلى بهم ظاهره انه لم يأمرهم باعادة الاقامة وفى بعض النسخ بعده قيل لابى عبد الله ان بدا لاحدنا مثل هذا يفعل كما فعل النبى صلعم قال فاى شئ يصنع فقيل ينتظرون قياما او قعودا قال ان كان قبل التكبير فلا باس ان يقعدوا وان كان بعد التكبير ينتظرون قياما ١٢ع ۵۴ قوله ماكدت ان اصلى - خبر كاد قد يستعمل بان كما يستعمل عسى والاصل عدمها فان قلت ماكدت ان اصلى كيف دل على الترجمة قلت هو بمعنى ما صليت بحسب عرف الاستعمال هذا قاله الكرمانى وقال الشيخ ابن حجر فى فتح البارى ثم ان اللفظ الذى اورده المصنف وقع النفى فيه من قول النبى صلعم لا من قول الرجل لكن فى بعض طرقه وقوع ذلك من الرجل ايضا وهو عمر كما اورده فى المغازى وهذه عادة معروفة للمؤلف يترجم ببعض ما وقع فى طرق الحديث الذى يسوقه ولو لم يقع فى الطريق التى يوردها فى تلك الترجمة انتهى لكن اختار العينى ما قاله الكرمانى ۵۵ قوله فحبسه - اى منعه من الدخول فى الصلوة وهو موضع الترجمة لان معناه حبسه بسبب التكلم معه وفيه دليل على ان اتصال الاقامة ليس من وكيد السنن وانما هو من مستحبها ١٢ع ک ۵۶ قوله ثم اخالف - قال الجوهرى قولهم هو يخالف الى فلان اى ياتيه اذا غاب عنه وقال الزمخشرى خالفنى الى كذا اذا قصده وانت مُوَلٍّ عنه قال تعالى وما اريد ان اخالفكم الى ما انهاكم عنه والمعنى اخالف المشتغلين بالصلوة قاصدا الى بيوت الذين لم يخرجوا عنها الى الصلوة فاحرقها عليهم كذا فى الكرمانى والعينى ١٢ ۵۷ قوله مرماتين - المرماة بكسر الميم وفتحها وسكون الراء ظلف الشاة وقال ابو عبيد هى ما بين ظلفى الشاة وقيل المرماة سهم يتعلم عليه الرمى قال الطيبى الحسنتين بدل من المرماتين اذا اريد بهما العظم الذى لا لحم عليه وان اريد بهما السهمان الصغيران فالحسنتان بمعنى الجيدتان ... صفة للمرماتين كذا فى الكرمانى ومطابقته للترجمة من حيث انه يدل على وجوب الصلوة بالجماعة لما فيه من وعيد شديد يدل على ان تاركها يدخل فيه واحتج بهذا من قال بوجوب الجماعة ومن قال انها سنة فاجابوا عن الحديث على اوجه قالوا ان المتخلفين كانوا منافقين فانه لا يظن بالمؤمنين من الصحابة انهم يؤثرون العظم السمين على حضور الجماعة مع رسول الله صلعم وفى مسجده او المراد رجال تركوا نفس الصلوة لا الجماعة او المراد به المبالغة للتهديد والزجر وبعضهم استنبط من نفس الحديث عدم الوجوب لكونه صلعم هم بالتوجه الى المتخلفين فلو كانت الجماعة واجبة ما هم بتركها اذا توجه او ان فرضية الجماعة كانت فى اول الاسلام لاجل سد باب التخلف عن الصلوة على المنافقين ثم نسخ حكاه عياض وذكر العينى جوابات اخر ايضا والله تعالى اعلم بالصواب ۵۸ قوله قد صلى فيه فاذن الخ - اختلف العلماء فيه اى فى الجماعة بعد الجماعة من لدن الصحابة رضى الله عنهم ١٢خ ۵۹ قوله بخمس وعشرين هذا الحديث وما قبله مختلفان فى العدد واكثر الرواة مع ابى سعيد ورجح بعضهم ما فيه كثرة العدد وبعض آخر ما قله للاتفاق عليه ثم ان التفاوت قد يكون بحسب تفاوت مراتب الاخلاص وباختلاف الاوقات - كذا فى الخير الجارى

وعليكم السكينة تابعه على بن المبارك **باب** هل يخرج من المسجد لعلة **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وقد اقيمت الصلوة وعدلت الصفوف حتى اذا قام فى مصلاه انتظرنا ان يكبر انصرف قال على مكانكم فمكثنا على هيأتنا حتى خرج الينا ينطف رأسه ماء وقد اغتسل **باب** اذا قال الامام مكانكم حتى يرجع انتظروه **حدثنا** اسحٰق قال اخبرنا محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعى عن الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال اقيمت الصلوة فسوى الناس صفوفهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقدم وهو جنب ثم قال على مكانكم فرجع فاغتسل ثم خرج ورأسه يقطر ماء فصلى بهم **باب** قول الرجل ما صلينا **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى قال سمعت ابا سلمة يقول انا جابر بن عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم جاءه عمر بن الخطاب يوم الخندق فقال يا رسول الله والله ما كدت ان اصلى حتى كادت الشمس تغرب وذلك بعد ما افطر الصائم فقال النبى صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فنزل النبى صلى الله عليه وسلم الى بطحان وانا معه فتوضأ ثم صلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب **باب** الامام تعرض له الحاجة بعد الاقامة **حدثنا** ابو معمر عبد الله بن عمرو قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز هو ابن صهيب عن انس قال اقيمت الصلوة والنبى صلى الله عليه وسلم يناجى رجلا فى جانب المسجد فما قام الى الصلوة حتى نام القوم **باب** الكلام اذا اقيمت الصلوة **حدثنا** عياش بن الوليد قال حدثنا عبد الاعلى ثنا حميد قال سألت ثابتا البنانى عن الرجل يتكلم بعد ما تقام الصلوة فحدثنى عن انس بن مالك قال اقيمت الصلوة فعرض للنبى صلى الله عليه وسلم رجل فحبسه بعد ما اقيمت الصلوة **باب** وجوب صلوة الجماعة وقال الحسن ان منعته امه عن العشاء فى الجماعة شفقة لم يطعها **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده لقد هممت ان امر بحطب ليحطب ثم امر بالصلوة فيؤذن لها ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم اخالف الى رجال فاحرق عليهم بيوتهم والذى نفسى بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سمينا او مرماتين حسنتين لشهد العشاء **باب** فضل صلوة الجماعة وكان الاسود اذا فاتته الجماعة ذهب الى مسجد آخر وجاء انس بن مالك الى مسجد قد صلى فيه فاذن واقام وصلى جماعة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال حدثنى الليث قال حدثنى يزيد بن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابى سعيد انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بخمس وعشرين درجة **حدثنا** موسى بن اسمٰعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل فى الجماعة تضعف على صلاته فى بيته وفى سوقه خمسا وعشرين ضعفا وذلك انه اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرجه الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل الملائكة تصلى عليه

اسماء الرجال

تابعه على اى تابع على بن المبارك شيبان عن يحيى بن ابى كثير وفائدته التقوية **باب** هل يخرج **عبد العزيز** هو الاويسى القرشى **ابراهيم** هو الزهرى المدنى نزيل بغداد **صالح** ابو محمد المؤدب **ابن شهاب** هو الزهرى **ابى سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **باب** اذا قال **اسحٰق** هو ابن منصور كما جزم المزى **محمد بن يوسف** هو الفريابى **الاوزاعى** عبد الرحمن بن عمرو **الزهرى** محمد بن مسلم بن شهاب **ابى سلمة** المذكور آنفا **باب** قول الرجل **ابو نعيم** الفضل بن دكين **شيبان** هو ابن عبد الرحمن النحوى **يحيى** هو ابن ابى كثير ابو نصر اليمامى **ابا سلمة** هو ابن عبد الرحمن **جابر** بن عبد الله الانصارى **باب** الامام يعرض له الخ **ابو معمر** المقعد البصرى **عبد الوارث** هو ابن سعيد التنورى **عبد العزيز** بن صهيب هو البنانى **باب** الكلام الخ **عياش** بن الوليد هو الرقام البصرى **عبد الاعلى** هو ابن عبد الاعلى السامى **حميد** هو الطويل ابو عبيدة البصرى **ثابت** هو البنانى **باب** وجوب صلوة الجماعة **قال الحسن** البصرى **عبد الله بن يوسف** هو التنيسى **مالك** هو امام المدينة **ابى الزناد** عبد الله بن ذكوان **الاعرج** عبد الرحمن ابن هرمز **باب** فضل صلوة الجماعة **نافع** مولى ابن عمر **الليث** هو ابن سعد الامام **عبد الواحد** هو ابن زياد العبدى **الاعمش** سليمان بن مهران **ابا صالح** ذكوان **حل اللغات** عدلت اى سويت الصفوف مكثنا المكث اللبث ينطف يقطر ومنه النطفة يعنى ما يقطر من ذكر الرجل بطحان بضم الباء وسكون الطاء اسم واد بالمدينة فحبسه اى منعه من الدخول فى الصلوة لاجل الكلام اخالف الى رجال اى اذهب اليهم عرقا العرق العظم الذى اخذ عنه اللحم مرماتين بكسر الميم المرماة ظلف

لا يحسن الاستدراك بكلمة بلى الا عند اتحاد المعنى فى الموضعين وهذا ظاهر فالوجه حمل لكبير فى الموضعين على ما يشق الاحتراز عنه اوعلى الذنب لكبير والنفى بالنظر الى ذات الفعل والاثبات بالنظر الى الاعتياد والذنب لصغير بالاعتياد يصير كبيرا او سهل الاحتراز بالاعتياد يصير صعب الاحتراز فكانه صلى الله تعالى عليه وسلم نظر الى ذات الفعل فقال وما يعذبان فى كبير ثم نظر الى اعتياد الرجلين فقال بلى وقيل يحتمل انه ظن ان ذلك غير كبير فاوحى اليه فى الحال انه كبير فاستدرك وتعقب بانه يستلزم ان يكون نسخا والخبر لا يدخله النسخ واجيب بان الخبر فى الاحكام يقبل النسخ وهذا الخبر كذلك والله تعالى اعلم (قوله لعله ان يخفف) الظاهر ان ضمير لعله للعذاب وكلمة ان فى قوله ان يخفف زائدة تشبيها لكلمة لعل بلفظ عسى ويدل عليه الروايات الآتية بحذفها او زيادة ان لا تمنع عن نصب

مادام في مصلاه اللهم صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال احدكم في صلوة ما انتظر الصلوة باب فضل صلوة الفجر في جماعة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تفضل صلوة الجميع صلوة احدكم وحده بخمس وعشرين جزءً وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلوة الفجر ثم يقول ابو هريرة واقرؤا ان شئتم ان قرآن الفجر كان مشهودا قال شعيب وحدثني نافع عن عبد الله بن عمر قال تفضلها بسبع وعشرين درجة حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال سمعت سالما قال سمعت ام الدرداء تقول دخل علي ابو الدرداء وهو مغضب فقلت ما اغضبك قال والله ما اعرف من امر محمد صلى الله عليه وسلم شيئا الا انهم يصلون جميعا حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اعظم الناس اجرا في الصلوة ابعدهم فابعدهم ممشى والذي ينتظر الصلوة حتى يصليها مع الامام اعظم اجرا من الذي يصلي ثم ينام باب فضل التهجير الى الظهر حدثني قتيبة عن مالك عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فاخره فشكر الله له فغفر له ثم قال الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغريق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله وقال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا عليه ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا باب احتساب الآثار حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثني حميد عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني سلمة الا تحتسبون آثاركم وزاد ابن ابي مريم قال اخبرني يحيى بن ايوب قال حدثني حميد قال حدثني انس ان بني سلمة ارادوا ان يتحولوا عن منازلهم فينزلوا قريبا من النبي صلى الله عليه وسلم قال فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يعروا المدينة فقال الا تحتسبون آثاركم قال مجاهد خطاهم آثار المشي في الارض بارجلهم باب فضل صلوة العشاء في الجماعة حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني ابو صالح عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس صلوة اثقل على المنافقين من الفجر والعشاء ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا لقد هممت ان آمر المؤذن فيقيم ثم آمر رجلا يؤم الناس ثم آخذ شعلا من نار فاحرق على من لا يخرج الى الصلوة بعد باب اثنان فما فوقهما جماعة حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد عن ابي قلابة عن مالك ابن الحويرث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حضرت الصلوة فاذنا واقيما ثم ليؤمكما اكبركما باب من جلس في المسجد ينتظر الصلوة وفضل المساجد حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الملائكة تصلي على احدكم ما دام في مصلاه ما لم يحدث اللهم اغفر له اللهم ارحمه لا يزال احدكم في صلوة ما كانت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب

قوله خمس وعشرين جزءً - بدون الباء وبدون الهاء في آخره واول بان لفظ خمس مجرور بنزع الخافض وهو الباء كما وقع في قول الشاعر اشارت كليب بالاكف الاصابع تقديره الى كليب والاحذف الباء فعلى تاويل الجزء بالدرجة ۱۲ ۵۲ قوله وتجتمع ملائكة الليل الخ هو الموجب لتفضيل صلوة الفجر مع الجماعة وكذا في صلوة العصر ايضا فلذلك حث الشارع على المحافظة عليهما وفيه المطابقة للترجمة ۱۲ ع ۵۳ قوله قرآن الفجر - كناية عن صلوة الفجر لان الصلوة مستلزمة للقرآن وقوله مشهودا اي محضورا فيه ۱۲ ع ۵۴ قوله قال شعيب يحتمل ان يكون داخلا تحت الاسناد الاول فتقديره حدثنا ابو اليمان قال شعيب وان يكون تعليقا من البخاري - ع ويمكن ان يكون اجتماع الملائكة هو سبب الدرجتين الزائدتين على الخمسة والعشرين في الصلوات التي لا اجتماع فيها وعطف تجتمع على تفضل يدل على المغايرة بينهما ۱۲ كرماني ۵۵ قوله ام الدرداء اسمها هجيمة وهي ام الدرداء الصغرى التابعية لا الكبرى التي اسمها خيرة وهي الصحابية ماتت في حياة ابي الدرداء وعاشت الصغرى بعده برهان طويل وقال الكرماني ام الدرداء هي خيرة هذا سهو منه فان قلت الترجمة في فضل الصلوة بالجماعة في الفجر وما في الحديث اعم من ذلك قلت اذا طابق جزء من الحديث الترجمة يكفي ومثل هذا وقع كثيرا في الكتاب ۱۲ ع ۵۶ قوله ممشى - اسم مكان وهو منصوب على التمييز اي ابعدهم مسافة الى المسجد فعلم من هذا ان الاجر على قدر المشقة من بعد المشي ونحوه فينتج من ذلك ان صلوة الفجر تكون اعظم اجرا لانه وقت الغفلة وفيه قوة لا يذة وبه تحصل مطابقة الحديث للترجمة - ملتقط من العيني ۱۲ ۵۷ قوله المطعون - هو الذي يموت في الطاعون اي الوباء والمبطون هو صاحب الاسهال وقيل من به الاستسقاء وقيل هو الذي يشتكي بطنه وقيل من مات بداء بطنه مطلقا والحبو ان يمشي على يديه وركبتيه او استه ۱۲ ع ۵۸ قوله ان يعروا المدينة - بضم التحتية وسكون المهملة وضم الراء اي يتركوها خالية فاراد صلى الله عليه وسلم ان تبقى جهات المدينة عامرة ۱۲ مجمع البحار ۵۹ قوله شعلا - بضمها جمع شعلة وهي الفتيلة فيها نار نحو صحيفة وصحف وبفتح العين جمع شعلة من النار كذا في الكرماني والعيني هذا الحديث حجة لمن اوجب الجماعة ومن منعه اي الوجوب حمله على ترك الحضور والنماكا يدل عليه ما ورد من قوله لا يشهدون الصلوة وفي الحديث الآخر يصلون في بيوتهم ليست بهم علة - كذا في فتح القدير ۱۲ ع ۵۱۰ بدون النون مع عدم الناصب والجازم وهو جائز عند النحاة ۱۲ ک

اسماء الرجال

باب فضل صلوة الفجر ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي التابعي المتفق على ان مرسلاته اصح المراسيل ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني اسمه عبد الله او اسماعيل الاعمش هو سليمان بن مهران ابو درداء هو عويمر بن زيد بن قيس الانصاري مشهور بكنيته محمد ابن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي ابو اسامة هو حماد بن اسامة بريد بن عبد الله يروي عن جده ابي بردة عامر او الحارث وهو يروي عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس باب فضل التهجير قتيبة هو ابن سعيد الثقفي مالك الامام المدني باب احتساب الآثار عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ابن ابي مريم سعيد بن الحكم بن محمد ابن ابي مريم الجمحي البصري يحيى بن ايوب الغافقي المصري حميد الطويل باب فضل صلوة العشاء عمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث النخعي الكوفي الاعمش هو سليمان بن مهران باب اثنان فما فوقهما جماعة مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يزيد بن زريع العائشي ابي قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي باب من جلس في المسجد عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز

حل اللغات

التهجير التبكير الى كل شيء المبادرة اليه المطعون هو من يموت في الطاعون وهو الوباء العام المبطون من يموت في داء بطنه اي داركان يستهموا يقترعوا يعروا من الاعراء اي يتركوا المدينة خالية ولا تبقى جهات المدينة عامرة شعلا بفتحتين جمع شعلة وهو الفتيلة فيها نار نحو صحيفة وصحف

المضارع بعدها كالحروف الجارة الزائدة والله تعالى اعلم (قوله لصاحب القبر) اي في شانه (قوله ولم يذكر سوى بول الناس) اي ذكر بوله وذكره بمنزلة ذكر بول الناس لان خصوصية الاشخاص مطرحة في باب الاحكام الا بدليل واما بول غير الناس فلا ذكر له في الحديث فلا يصح الاستدلال به على نجاسة بول ماكول اللحم، وكذا لا يصح الاستدلال على ذلك برواية لا يستتر من البول لوجوب حمله على معنى بوله توفيقا بين الروايات اما بحمل اللام على العهد او على انه بدل من المضاف اليه، وفي هذا تنبيه على انه لا بد للمستدل بالحديث من تتبع رواياته فيستدل بملاحظة جميع الروايات فان امكن الترجيح او التوفيق فذاك والا فيطرح خصوصية الروايات ويستدل بالقدر المشترك بينها ضرورة ان تعدد الروايات انما يكون من تغير الرواة ونقلهم الحديث بالمعنى والا فمعلوم ان تمام الروايات المختلفة ليست من كلام الرسول صلى الله

۵۱ قوله ذات منصب۔ بكسر الصاد الحسب والنسب الشريف ۱۲ع ۵۲ قوله وبيص خاتمه۔ بفتح الواو وكسر الموحدة وبالصاد المهملة وهو بريق الخاتم ولمعانه ۱۲ع ۵۳ قوله اعد الله له۔ من الاعداد وهو التهية نزله بضم النون وسكون الزاي وضمها ما يهيأ من الاشياء للقادم ۱۲ع ک ۵۴ قوله يقال له مالك۔ كانت الرواية السابقة لعبد الله بن مالك وهذه لمالك وكذا كانت بحينة ام عبد الله وتقم من هذه انها ام مالك فحكم جماعة من الحفاظ بتغليط شعبة في موضعين احدهما ان بحينة ام عبد الله لا لمالك والثاني ان الرواية والصحبة لعبد الله لا لمالك قال ابن حجر لم يذكر احد مالكا في الصحابة الا البعض من تلقاه بهذا الاسناد ۱۲خ قس ع ۵۴ قوله يقال له مالك۔ تابع شعبة على ذلك ابو عوانة وحماد بن سلمة لكن حكم ابن معين واحمد والشيخان والنسائي والاسمٰعيلي والدارقطني وغيرهم من الحفاظ بوهم شعبة في ذلك في موضعين احدهما ان بحينة ام عبد الله لا مالك وثانيهما ان الصحبة والرواية لعبد الله لا لمالك ۱۲ قس ۵۵ قوله آلصبح اربعا۔ بهمزة ممدودة وجاز قصرها والاستفهام للانكار التوبيخي والصبح منصوب باضمار فعل اي اتصلي الصبح اربع ركعات واربعا منصوب على البدلية او على الحال والمراد ان الصلوة الواجبة اذا اقيم لها لم يصل في زمانها غيرها من الصلوة فانه اذا صلى ركعتين مثلا بعد الاقامة نافلة لها ثم صلى معهم الفريضة صار في معنى من صلى الصبح اربعا لانه صلى بعد الاقامة اربعا وذهب بعضهم الى ان سبب الانكار عدم الفصل بين الفرض والنفل لئلا يلتبسا والى هذا جنح الطحاوي واحتج له بالاحاديث الواردة بالامر بذلك ومقتضاه انه لو كان في زاوية المسجد لم يكره ويكره لو وصل بين الفرض والنفل في مكان واحد بعد الاقامة وقد روى ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي عند الاقامة في بيت ميمونة وروى البخاري ومسلم وابو داؤد من حديث عائشة رض قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن على شيء من النوافل اشد تعاهدا منه على الركعتين قبل الصبح وروى ابو داؤد من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدعوهما وان طردتكم الخيل فهذا كناية عن المبالغة وحث عظيم على مواظبتها وعن هذا ذهب اصحابنا الى ما ذكرنا كذا في العيني وسمعت استاذي مولانا محمد اسحاق رحمه الله تعالى يقول ورد في رواية البيهقي اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة الا ركعتي الفجر ۵۶ قوله وقال ابن اسحاق۔ اي صاحب المغازي وقوله وقال حماد اي ابن زيد والغرض من هذين الطريقين انهما اختلفا ايضا في الرواية عن عبد الله وعن والده مالك ۱۲ک ۵۷ قوله انكن صواحب يوسف۔ اي انتن كاللتي تشوشن يوسف عليه السلام وكدرنه واوقعنه في الملامة يعني التظاهر على ما يردن وكثرة الالحاح عليه۔ كذا في العيني ۵۸ قوله يصلون بصلوة ابي بكر۔ استدل به الشعبي على جواز الائتمام بالمأموم وهو مختار الطبري ورد بان ابا بكر كان مبلغا واستدل البعض بهذا الحديث على جواز استخلاف الامام لغير ضرورة لصنيع ابي بكر وكره العيني فجوابه ما في الدر المختار ان استخلاف ابي بكر كان لحصره عن القراءة۔ وفيه تقديم ابي بكر رض وترجيحه على جميع الصحابة وفيه تاكيد امر الجماعة والاخذ فيها بالاشد وان كان المرض يرخص في تركها ويحتمل ان يكون فعل ذلك لبيان جواز الاخذ بالاشد وان كان الرخصة اولى ۱۲ع ؞

اسماء الرجال

محمد بن بشار لقبه بندار يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله ابن عمر بن حفص العمري خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة الانصاري حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قتيبة هو ابن سعيد بن جميل الثقفي اسمٰعيل بن جعفر هو ابن كثير الانصاري حميد الطويل ابو عبيدة البصري باب فضل الخ علي بن عبد الله بن جعفر المديني البصري يزيد بن هارون ابن زاذان الواسطي محمد بن مطرف هو الليثي المدني زيد ابن اسلم مولى عمر بن الخطاب عطاء بن يسار مولى ام المؤمنين ميمونة باب اذا اقيمت الصلوة الخ عبد العزيز بن عبد الله ابن يحيى القرشي المدني عن ابيه اي سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف الزهري حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عبد الرحمن هو ابن بشر النيسابوري بهز بن اسد هو العمي البصري شعبة هو ابن الحجاج تابعه غندر اي تابع بهز بن اسد في روايته عن شعبة بهذه الاسناد وغندر هو محمد بن جعفر مما وصله احمد و معاذ بن ابي معاذ وصله الاسمٰعيلي وقال ابن اسحق هو محمد صاحب المغازي وقال حماد هو ابن ابي اسامة لا ابن زيد فوثق شعبة في قوله عن مالك بن بحينة والاول هو الصواب كما مر باب حد المريض الخ الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابراهيم هو ابن سويد النخعي الاسود بن يزيد بن قيس النخعي ابراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان التميمي الرازي هشام بن يوسف هو الصنعاني معمر هو ابن راشد البصري الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي ۔ حل اللغات منصب بكسر الصاد الحسب والنسب الشريف وبيص على وزن كريم بريق الخاتم ولمعانه راح الرواح سير آخر النهار بعد الزوال الغدو والسير في اول النهار الى الزوال اعد الله من الاعداد وهو التهية نزله بضمتين الشيء الذي يهيأ للقادم لاث الناس اي احاطوا يهادى مضارع مجهول من المهاداة اي يمشي بين رجلين معتمدا عليهما من ضعف التمريض حسن القيام على المريض ؞ ؞

الى اهله الا الصلوة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص ابن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله الامام العادل وشاب نشأ في عبادة ربه ورجل قلبه معلق في المساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل طلبته ذات منصب وجمال فقال اني اخاف الله ورجل تصدق اخفى حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد قال سئل انس هل اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما فقال نعم اخر ليلة صلوة العشاء الى شطر الليل ثم اقبل علينا بوجهه بعد ما صلى فقال صلى الناس ورقدوا ولم تزالوا في صلوة منذ انتظرتموها قال فكاني انظر الى وبيص خاتمه

باب فضل من خرج الى المسجد ومن راح حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد او راح اعد الله له نزله من الجنة كلما غدا او راح **باب** اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن حفص بن عاصم عن عبد الله بن مالك بن بحينة قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل ح قال وحدثني عبد الرحمن قال حدثنا بهز بن اسد قال حدثنا شعبة قال اخبرني سعد بن ابراهيم قال سمعت حفص بن عاصم قال سمعت رجلا من الازد يقال له مالك بن بحينة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا وقد اقيمت الصلوة يصلي ركعتين فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم لاث به الناس فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم آلصبح اربعا آلصبح اربعا تابعه غندر ومعاذ عن شعبة في مالك وقال ابن اسحق عن سعد عن حفص عن عبد الله بن بحينة وقال حماد اخبرنا سعد عن حفص عن مالك **باب** حد المريض ان يشهد الجماعة حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم قال الاسود كنا عند عائشة فذكرنا المواظبة على الصلوة والتعظيم لها قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه فحضرت الصلوة فاذن فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقيل له ان ابا بكر رجل اسيف اذا قام مقامك لم يستطع ان يصلي بالناس واعاد فاعادوا له فاعاد الثالثة فقال انكن صواحب يوسف مروا ابا بكر فليصل بالناس فخرج ابو بكر يصلي فوجد النبي صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة فخرج يهادى بين رجلين كاني انظر الى رجليه تخطان الارض من الوجع فاراد ابو بكر ان يتاخر فاوما اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان مكانك ثم اتي به حتى جلس الى جنبه قيل للاعمش فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وابو بكر يصلي بصلاته والناس يصلون بصلوة ابي بكر فقال براسه نعم رواه ابو داؤد عن شعبة عن الاعمش بعضه وزاد ابو معاوية جلس عن يسار ابي بكر فكان ابو بكر يصلي قائما حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله قال قالت عائشة لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم واشتد وجعه استاذن ازواجه ان يمرض في بيتي فاذن له فخرج بين رجلين تخط رجلاه الارض وكان بين العباس وبين

حاشية السندي: ص ۲۵-۲۷ تعالى عليه وسلم في حديث واحد فالاستدلال بكل رواية على حدة عند اختلاف الروايات في حديث واحد مشكل اه سندي (قوله باب يهريق الماء الخ) هذا الباب ساقط عند كثير وسقوطه هو الوجه والله تعالى اعلم (قوله ثم تقرصه بالماء) استدل به على تعين الماء لغسل النجاسة الحقيقية لا بمفهوم اللقب كما قيل بل بان خبر الشارع امر والامر باستعمال الماء يوجب تعينه وتجويز الغير مبطل للامر ولكن هذا لو كان الامر متوجها الى خصوصية الماء لكن الغالب انه ليس كذلك وذكر الماء لانه المعتاد لا لاشتراط خصوصيته فالاستدلال ضعيف والله تعالى اعلم اه سندي (قوله واثر الغسل فيه) الظاهر ان المراد باثر الغسل هو اثر الماء لا اثر المني المغسول والمراد بقوله ثم اراه فيه بقعة في الرواية الثانية توفيقا بين الروايات فالاستدلال به على بقاء اثر المني مشكل (قوله فهؤلاء سرقوا الخ) اي فالتغليظ في عقوبتهم كان

۵۱ قوله لم تسم عائشة۔ قال الكرمانی فان قلت لم لم تسم عائشة قلت ما ترکته تحقیرا او عداوة وحاشاها من ذلک قال النووی ثبت ایضاانه صلعم جاء بین رجلین احدهما اسامة وایضا ان الفضل بن عباس کان اخذا بیده والکریمة توجهه ان یقال ان الثلاثة یتناوبون فی الاخذ بیده وکان العباس یلازم الاخذ بالید الاخری واکرموا العباس بید وباستمرار بالید لما له من السن والعمومة وغیرهما فلذلک ذکره عائشة مسمی صریحا ولم یسم الرجل الاخر اذ لم یکن احدهم ملازما فی جمیع الطریق ولا فی معظم بخلاف العباس انتهی ۵۲ قوله بل یصلی الامام بمن حضر۔ ای مع وجود العلة المرخصة للتخلف فلو تخلف قوم الحضور فصلی بهم الامام لم یکره فالامر بالصلوة فی الرحال علی هذا للاباحة لا للندب

ومطابقته ذلک لحدیث ابن عباس من قوله فنظر بعضهم الی بعض علی ان بعضهم حضر وبعضهم لم یحضر ومع ذلک خطب وصلی بمن حضر واما قوله وهل یخطب یوم الجمعة فی المطر فظاهر فی حدیث ابن عباس وقد تقدم الکلام علیه فی الاذان ایضا وفیه ان ذلک کان یوم الجمعة واما مطابقة حدیث ابی سعید فمن جهة ان العادة فی یوم المطر ان یتخلف بعض الناس واما قول بعض الشراح یحتمل ان یکون ذلک فی الجمعة فمردود لانه سیاتی فی الاعتکاف انها کانت صلوة الصبح وکذا حدیث انس لا ذکر للخطبة فیه ولا یلزم ان یدل فی الباب علی کل ما فی الترجمة فتح الباری ۵۳ قوله انها عزمة۔ بفتح المهملة وسکون الزای ای واجبة ای انا اعرف وجوب الجمعة ولکن ارخصهم لاجل صلاتهم کذا فی الخیر الجاری وقوله ان احرجکم بضم الهمزة وسکون الحاء المهملة ای کرهت ان اشق علیکم بالزامکم السعی الی الجمعة فی الطین والمطر ویروی ان اخرجکم بالخاء المعجمة من الاخراج ویروی ان اؤثمکم ای اکون سببا لاکتسابهم الاثم عند ضیق صدرهم ذکره العینی ۵۴ قوله من جرید النخل والجرید المجرد وهو القضیب الذی یجرد عنه الخوص یعنی یقشر ۵۵ قوله ونضح طرف الحصیر ای یغسل وقیل ان کان نجسا ویکون النضح لاجل تلیینه لاجل الصلوة علیه فیه جواز ترک الجماعة لاجل السمن وقد عد ابن حبان السمن المفرط من الاعذار المرخصة للتخلف عن الجماعة کذا فی العینی قال الکرمانی فان قلت ما وجه دلالته علی الترجمة قلت لا شک ان النبی صلعم کان یصلی بالحاضرین عند غیبة الرجل الضخم واوجبت عند البخاری انه صلعم صلی الرکعتین بالجماعة مع الحاضرین فی الدار انتهی ۵۶ قوله فابدءوا۔ اختلفوا فی هذا الامر فالجمهور علی انه للندب وقیل للوجوب وبه قالت الظاهریة وقال فی شرح السنة الابتداء بالطعام انما هو فیما اذا کانت نفسه شدید التوقان الی الطعام وکان فی الوقت سعة والا فیبدأ بالصلوة لان النبی صلعم کان یحتز من کتف شاة فدعی الی الصلوة فالقاها وقام یصلی عمدة القاری وقال القسطلانی فیه دلیل علی فضیلة الخشوع فی الصلوة علی فضیلة اول الوقت فانهما لما تزاحما قدم الشارع الوسیلة الی حضور القلب علی اداء الصلوة فی اول الوقت ۱۲

رَجُلٌ آخَرُ قَالَ عُبَيْدُ اللّٰهِ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَالَ لِيْ وَهَلْ تَدْرِيْ مَنِ الرَّجُلُ الَّذِيْ لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ قُلْتُ لَا قَالَ هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِيْ طَالِبٍ **بَابُ** الرُّخْصَةِ فِي الْمَطَرِ وَالْعِلَّةِ أَنْ يُّصَلِّيَ فِيْ رَحْلِهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَذَّنَ بِالصَّلٰوةِ فِيْ لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَّرِيْحٍ ثُمَّ قَالَ أَلَا صَلُّوْا فِي الرِّحَالِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ ذَاتُ بَرْدٍ وَّمَطَرٍ يَقُوْلُ أَلَا صَلُّوْا فِي الرِّحَالِ **حَدَّثَنَا** إِسْمٰعِيْلُ قَالَ حَدَّثَنِيْ مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَحْمُوْدِ بْنِ الرَّبِيْعِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَؤُمُّ قَوْمَهُ وَهُوَ أَعْمٰى وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ إِنَّهَا تَكُوْنُ الظُّلْمَةُ وَالسَّيْلُ وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيْرُ الْبَصَرِ فَصَلِّ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ فِيْ بَيْتِيْ مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى فَجَاءَهُ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ فَأَشَارَ إِلٰى مَكَانٍ مِّنَ الْبَيْتِ فَصَلّٰى فِيْهِ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابٌ** هَلْ يُصَلِّي الْإِمَامُ بِمَنْ حَضَرَ وَهَلْ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَطَرِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيْدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ فِيْ يَوْمٍ ذِيْ رَدْغٍ فَأَمَرَ الْمُؤَذِّنَ لَمَّا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الصَّلٰوةِ قَالَ قُلِ الصَّلٰوةُ فِي الرِّحَالِ فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلٰى بَعْضٍ كَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوْا فَقَالَ كَأَنَّكُمْ أَنْكَرْتُمْ هٰذَا إِنَّ هٰذَا فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِّنِّيْ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا عَزْمَةٌ وَإِنِّيْ كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُمْ وَعَنْ حَمَّادٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ كَرِهْتُ أَنْ أُؤَثِّمَكُمْ فَتَجِيْئُوْنَ تَدُوْسُوْنَ الطِّيْنَ إِلٰى رُكَبِكُمْ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيٰى عَنْ أَبِيْ سَلَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا سَعِيْدٍ الْخُدْرِيَّ فَقَالَ جَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتّٰى سَالَ السَّقْفُ وَكَانَ مِنْ جَرِيْدِ النَّخْلِ فَأُقِيْمَتِ الصَّلٰوةُ فَرَأَيْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّيْنِ حَتّٰى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّيْنِ فِيْ جَبْهَتِهِ **حَدَّثَنَا** آدَمُ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيْرِيْنَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَّقُوْلُ قَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ إِنِّيْ لَا أَسْتَطِيْعُ الصَّلٰوةَ مَعَكَ وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا فَدَعَاهُ إِلٰى مَنْزِلِهِ فَبَسَطَ لَهُ حَصِيْرًا وَّنَضَحَ طَرَفَ الْحَصِيْرِ فَصَلّٰى عَلَيْهِ رَكْعَتَيْنِ فَقَالَ رَجُلٌ مِّنْ آلِ الْجَارُوْدِ لِأَنَسٍ أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحٰى قَالَ مَا رَأَيْتُهُ صَلَّاهَا إِلَّا يَوْمَئِذٍ **بَابٌ** إِذَا حَضَرَ الطَّعَامُ وَأُقِيْمَتِ الصَّلٰوةُ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَبْدَأُ بِالْعَشَاءِ وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ مِنْ فِقْهِ الْمَرْءِ إِقْبَالُهُ عَلٰى حَاجَتِهِ حَتّٰى يُقْبِلَ عَلٰى صَلَاتِهِ وَقَلْبُهُ فَارِغٌ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيٰى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِيْ أَبِيْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَأُقِيْمَتِ الصَّلٰوةُ فَابْدَءُوْا بِالْعَشَاءِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قُدِّمَ الْعَشَاءُ فَابْدَءُوْا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوْا صَلٰوةَ الْمَغْرِبِ وَلَا تَعْجَلُوْا عَنْ عَشَائِكُمْ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمٰعِيْلَ عَنْ أَبِيْ أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وُضِعَ عَشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيْمَتِ الصَّلٰوةُ فَابْدَءُوْا بِالْعَشَاءِ وَلَا يَعْجَلْ حَتّٰى يَفْرُغَ مِنْهُ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُوْضَعُ لَهُ الطَّعَامُ وَتُقَامُ الصَّلٰوةُ فَلَا يَأْتِيْهَا حَتّٰى يَفْرُغَ وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ وَقَالَ زُهَيْرٌ وَّوَهْبُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ مُوْسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ فَلَا يَعْجَلْ حَتّٰى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ

فی نسخة ۲ الحجبی۔ ردغ۔ انس بن مالک۔ صلی ابن مالک۔ فقال۔ قال ولا تعجلوا۔ یسمع

اسماء الرجال

عبید الله بن عبد الله بن عتبة المذکور باب الرخصة فی المطر الخ۔ اسمعیل هو ابن ابی اویس عتبان بن مالک هو ابن عمرو العجلانی الانصاری الخزرجی باب هل یصلی الامام بمن حضر الخ عبد الله بن عبد الوهاب البصری حماد بن زید هو ابن درهم الازدی الجهضمی البصری مسلم بن ابراهیم الفراهیدی هشام الدستوائی یحیی بن ابی کثیر الطائی الیمامی ابی سلمة بن عبد الرحمن بن عوف آدم هو ابن ابی ایاس شعبة بن الحجاج انس بن سیرین اخو محمد بن سیرین باب اذا حضر الطعام الخ وکان ابن عمر بن الخطاب کما هو مذکور بعد فی هذا الباب قال ابو الدرداء هو عویمر ابن زید بن قیس الانصاری مما وصله عبد الله بن المبارک فی کتاب الزهد مسدد هو ابن مسرهد یحیی بن سعید القطان هشام یروی عن ابیه عروة بن الزبیر یحیی بن بکیر هو ابن عبد الله بن بکیر المخزومی اللیث بن سعد الامام عقیل هو ابن خالد الایلی ابن شهاب هو الزهری عبید بن اسمعیل القرشی الهباری نافع مولی ابن عمر زهیر هو ابن معاویة الجعفی مما وصله ابو عوانة فی مستخرجه وهب بن عثمان مما ذکره المصنف فی شیخه ابراهیم بن المنذر

رواه عنه کما سیاتی قریبا انشاء الله تعالی ۶ **حل اللغات** الرحال جمع الرحل وهو الدار والمسکن والمنزل ذی ردغ بسکون الدال المهملة ذی وحل عزمة ای واجبة ۔ احرجکم من الافعال ای اوقعکم فی الحرج واشق علیکم بالزامکم السعی الی الجمعة فی الطین والمطر ویروی من الخروج بالخاء المعجمة ویروی اؤثمکم ای اکون سببا لاکتسابکم الاثم تدوسون الدوس الوطیء جرید النخل هو القضیب الذی یجرد عنه الخوص ای یقشر ضخما ای سمینا العشاء بفتح العین کالسلام طعام العشی لا تعجلوا روی من المجرد ومن الافعال ایضا ۱۲

علی قد رجنایتهم (قوله باب ما یقع من النجاسات فی السمن والماء) یرید ان مدار الامر التغیر وذلک امروا بالقائها وما حولها واستعمال الباقی وعد المسک مقابلا للدم فی حدیث الشهید فعند تغیر یظهر تغیر الاحکام وعند عدمه لا یظهر بل ینبغی ابقاء الاحکام الثابتة اذ عند عدم التغیر هو ذلک الشیء فیبقی حکمه وعند التغیر یمکن ان یعتبر شیئا آخر فیکون له حکما آخر والله تعالی اعلم اه سندی (کتاب الغسل) (قوله او جاء احد منکم من الغائط) الظاهر ان کلمة او ههنا بمعنی الواو وجاءت بمشاکلة ما بعده وما قبله والا فالمقابلة خفیة جدا وههنا ان شاء الله تعالی اظهر من التکلفات التی ذکرها کثیر من المفسرین والله تعالی اعلم اه سندی (قوله اغتسل انا والنبی صلی الله تعالی علیه وسلم) دلالة هذا اللفظ علی المعیة ضعیفة اذ واو العطف لا تدل علی القران واتحاد الاناء لا یقتضی اتحاد زمان الاغتسال الا ان

حاشیة السندی ص ۳۹

۵۱ قوله مدنی و یروے مدینی وکلاہما نسبۃ الی مدینۃ الرسول صلعم علی ان القیاس فتح الدال ولم یظہر لی فائدۃ فی ذکر ہذا الا انہ اشار الی انہ مدنی ۱۲ ع ۵۲ قوله فطرح السکین الخ یحتمل ان یکون ہذا من خواصہ صلعم فان الصلوٰۃ کانت قرۃ عینہ وقلبہ کان فارغا عما فی الدنیا والخطابات بالا وامر المذکورۃ سابقا مخصوصۃ بالامۃ او اخذ فی نفسہ خاصۃ بالعزیمۃ وامر غیرہ بالرخصۃ او ان الامر للندب وفعلہ صلعم لبیان الجواز او ان الامر اذا کان النفس شدیدۃ التوقان الی الطعام واللہ تعالی اعلم ۱۲ ۵۳ قوله یکون فی مہنۃ اہلہ بکسر المیم وفتحہا وقد وقع المہنۃ مفسرۃ فی الشمائل للترمذی عن عائشۃ بلفظ ماکان الابشرا من البشر یغلی ثوبہ ویحلب شاتہ ویخدم نفسہ وورد یخیط ثوبہ ویخصف نعلہ ویرقع دلوہ کذا فی العینی وفی الکرمانی وفیہ ان الائمۃ یتولون امورہم بانفسہم وانہ من فعل الصالحین ۱۲ ۵۴ قوله کیف رأیت النبی صلعم ای اصلی علی الکیفیۃ التی رأیت رسول اللہ صلعم یصلی وفی الحقیقۃ کیف مفعول فعل مقدر تقدیرہ اریکم کیف رأیت ۱۲ ع ۵۵ قوله مثل شیخنا ہذا ہو عمرو بن سلمۃ کما سیاتی فی باب اللبث بین السجدتین کذا فی العینی ہذا حجۃ لمن جوز جلسۃ الاستراحۃ ومن منعہا اخذ بما فی الترمذی ان النبی صلعم کان ینہض فی الصلوٰۃ معتمدا علی صدور قدمیہ وقال الترمذی ہذا الحدیث علیہ العمل عند اہل العلم انتہی وحملوا حدیث الباب علی فعلہ صلعم بعد ما کبر واسن کذا فی العینی ۱۲ ۵۶ قوله فانکن صواحب الخطاب لجنس عائشۃ ای انتن صواحب یوسف فی التظاہر علی ما تردن وکثرۃ الحاحکن کذا فی المجمع ۱۲ ۵۷ قوله فاتاہ الرسول ای فاتی ابا بکر رسول النبی صلعم بتبلیغ الامر بصلاۃ بالناس وکان الرسول بلالا رضی اللہ عنہ ۱۲ ع ۵۸ قوله فصلی بالناس ای صلی ابو بکر بالناس الی ان توفاہ اللہ تعالی کذا صرح بہ موسی بن عقبۃ فی المغازی وکانت فی ہذہ الامامۃ دلالۃ علی الامامۃ الکبری ویستفاد منہ ان الاحق بالامامۃ ہو الاعلم واختلفوا فیمن اولی بالامامۃ فقالت طائفۃ الافقہ وبہ قال ابو حنیفۃ ومالک والجمہور وقال ابو یوسف واحمد واسحق الاقرأ وہو قول ابن سیرین وبعض الشافعیۃ ولا شک فی اجتماع ہذین الوصفین فی حق الصدیق الا تری الی قول ابی سعید وکان ابو بکر اعلمنا ومراجعۃ الشارع بانہ ہو الذی یصلی یدل علی ترجیحہ علی جمیع الصحابۃ وتفضیلہ ۱۲ ع ۵۹ قوله ورقۃ مصحف مثلث المیم ووجہ الشبہ الجمال البارع واستنارۃ الوجہ المبارک وصفاء البشرۃ قوله ثم تبسم عبارۃ عن الرضاء لان التبسم فی حالۃ الرضا یمیل الی الضحک وسبب تبسمہ صلعم رؤیتہم باجتماعہم علی الصلوٰۃ بالہیأۃ التی امرہم من امامۃ ابی بکر واتفاقہم علی ذلک قوله فہممنا ای اردنا ان نفتتن ای نخرج عن الصلوٰۃ من اجل الفرح الحاصل بسبب رؤیتہ صلعم ۱۲ خیر جاری ۶۰ قوله لیصل من الوصول لا من الوصل والصف منصوب بنزع الخافض ای الی الصف کذا فی العینی والکرمانی ۱۲

منه وان اُقيمت الصّلوٰةُ قال ابوعبدِ اللّٰه وحدّثني ابراهيمُ بن المُنذرِ عن وَهبِ بن عثمانَ ووَهبٌ مدَنيٌّ **باب** اذا دُعِيَ الامامُ الى الصّلوٰة وبيدِهٖ ما يأكلُ **حدّثنا** عبدُ العزيزِ بن عبدِ اللّٰه قال حدّثنا ابراهيمُ بنُ سعدٍ عن صالحٍ عن ابنِ شهابٍ قال اخبرني جعفرُ بنُ عمرِو بنِ اُميّةَ انّ اباه قال رأيتُ رسولَ اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلّم يأكلُ ذِراعًا يحتزُّ منها فدُعِيَ الى الصلوٰة فقام فطرحَ السكّينَ فصلّى ولم يتوضّأ **باب** مَن كان في حاجةِ اهلهٖ فاُقيمتِ الصلوٰةُ فخرجَ **حدّثنا** آدمُ قال حدّثنا شعبةُ قال حدّثنا الحكمُ عن ابراهيمَ عن الاسوَدِ قال سألتُ عائشةَ ما كانَ النبيُّ صلّى اللّٰه عليه وسلّم يصنعُ في بيتِهٖ قالت كان يكونُ في مِهنةِ اهلِهٖ تعني خدمةَ اهلِهٖ فاذا حضرتِ الصلوٰةُ خرجَ الى الصّلوٰة **باب** من صلّى بالناسِ وهو لا يُريدُ الّا ان يُعلِّمَهم صلوٰةَ النبيّ صلّى اللّٰه عليه وسلّم وسنّتَه **حدّثنا** موسى بن اسمٰعيلَ قال حدّثنا وُهيبٌ قال حدّثنا ايّوبُ عن ابي قِلابةَ قال جاءنا مالكُ بن الحُويرثِ في مسجدِنا هٰذا فقال انّي لاُصلّي بكم وما اُريدُ الصلوٰةَ اُصلّي كيفَ رأيتُ النبيَّ صلّى اللّٰه عليه وسلّم يُصلّي فقلتُ لابي قِلابةَ كيفَ كان يُصلّي قال مثلَ شيخِنا هٰذا وكانَ الشيخُ يجلسُ اذا رفعَ رأسَه مِن السجودِ قبلَ أنْ ينهضَ في الركعةِ الاولى **باب** اهلُ العلمِ والفضلِ احقُّ بالامامةِ **حدّثنا** اسحٰقُ بن نصرٍ قال حدّثنا حُسينٌ عن زائدةَ عن عبدِ الملكِ بن عُميرٍ قال حدّثني ابو بُردةَ عن ابي موسىٰ قال مرضَ النبيُّ صلّى اللّٰه عليه وسلّم فاشتدَّ مرضُه فقال مُروا ابا بكرٍ فليُصلِّ بالناسِ قالت عائشةُ انّه رجلٌ رقيقٌ اذا قامَ مقامَكَ لم يستطِعْ ان يُصلّيَ بالناسِ قال مُري ابا بكرٍ فليُصلِّ بالناسِ فعادتْ فقال مُري ابا بكرٍ فليُصلِّ بالناسِ فانّكنّ صواحبُ يوسفَ فأتاه الرسولُ فصلّى بالناسِ في حيٰوةِ النبيّ صلّى اللّٰه عليه وسلّم **حدّثنا** عبدُ اللّٰه بن يوسفَ قال اخبرنا مالكٌ عن هشامِ بن عُروةَ عن ابيه عن عائشةَ اُمِّ المؤمنينَ انّها قالت انّ رسولَ اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلّم قال في مرضِه مُروا ابا بكرٍ يُصلّي بالناسِ قالت عائشةُ قلتُ انّ ابا بكرٍ اذا قامَ في مقامِكَ لم يُسمِعِ الناسَ من البكاءِ فمُرْ عمرَ فليُصلِّ بالناسِ فقالت عائشةُ فقلتُ لحفصةَ قولي له انّ ابا بكرٍ اذا قامَ في مقامِكَ لم يُسمِعِ الناسَ من البكاءِ فمُرْ عمرَ فليُصلِّ للناسِ ففعلتْ حفصةُ فقال رسولُ اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلّم مَهْ انّكنّ لانتنّ صواحبُ يوسفَ مُروا ابا بكرٍ فليُصلِّ للناسِ فقالت حفصةُ لعائشةَ ما كنتُ لاُصيبَ منكِ خيرًا **حدّثنا** ابو اليمانِ قال اخبرنا شعيبٌ عن الزهريّ قال اخبرني انسُ بن مالكٍ الانصاريُّ وكان تبِعَ النبيَّ صلّى اللّٰه عليه وسلّم وخدمَه وصحبَه انّ ابا بكرٍ كان يُصلّي لهم في وجعِ النبيّ صلّى اللّٰه عليه وسلّم الذي تُوفّي فيه حتّى اذا كانَ يومُ الاثنينِ وهم صفوفٌ في الصّلوٰة فكشفَ النبيُّ صلّى اللّٰه عليه وسلّم سترَ الحُجرةِ ينظرُ الينا وهو قائمٌ كأنّ وجهَه ورقةُ مصحفٍ ثمّ تبسّمَ يضحكُ فهممنا ان نفتتنَ من الفرحِ برؤيةِ النبيّ صلّى اللّٰه عليه وسلّم فنكصَ ابو بكرٍ على عقبيهِ ليَصِلَ الصفَّ وظنَّ انّ النبيَّ صلّى اللّٰه عليه وسلّم خارجٌ

اسماء الرجال

ابراهيم بن المنذر الحزامی عبد العزیز بن عبد اللہ بن یحیی الاویسی ابراہیم بن سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمن بن عوف الزہری صالح ہو ابن کیسان ابن شہاب ہو الزہری جعفر بن عمرو بن امیۃ الضمری المدنی اخو عبد الملک ابن مروان من الرضاعۃ باب من کان فی حاجۃ اہلہ الخ آدم ہو ابن ابی ایاس العسقلانی شعبۃ بن الحجاج الحکم ہو ابن عتیبۃ تصغیر عتبۃ ابراہیم النخعی الاسود بن یزید النخعی باب من صلی بالناس الخ موسی بن اسمٰعیل التبوذکی وہیب مصغرا ہو ابن خالد ایوب بن ابی تمیمۃ السختیانی ابی قلابۃ ہو عبد اللہ بن زید الجرمی مالک بن الحویرث اللیثی باب اہل العلم والفضل الخ اسحٰق بن نصر نسبہ لجدہ واسم ابیہ ابراہیم حسین بن علی بن الولید الجعفی الکوفی زائدۃ بن قدامۃ الثقفی عبد الملک بن عمیر بن سوید الکوفی ابو بردۃ عامر بن ابی موسی ابی موسی ہو عبد اللہ الاشعری ہشام یروی عن ابیہ عروۃ بن الزبیر بن العوام ابو الیمان ہو الحکم ابن نافع الحمصی شعیب ہو ابن ابی حمزۃ الحمصی الزہری محمد بن مسلم بن شہاب ۱۲

حل اللغات یحتز یقطع بالسکین مہنۃ بکسر المیم وفتحہا وجاء تفسیرہ فی شمائل الترمذی عن عائشۃ بلفظ ماکان الابشرا من البشر یغلی ثوبہ ویحلب شاتہ ویخدم نفسہ وورد یخیط ثوبہ ویخصف نعلہ ویرقع دلوہ مصحف بتثلیث المیم فہممنا ای قصدنا لیصل من الوصول لا الوصل

حاشیۃ السندی ص ۳۹: تجعل الواو فی قولہا والنبی للمعیۃ لا العطف وہو بعید اذ التاکید بالمنفصل ویؤید العطف وہو الاصل فی الواو الا ان یقال قد علم من سائر روایات الحدیث ان الواقع کان ہو المعیۃ فالاستدلال بالنظر الیہ لا بالنظر الی ہذا اللفظ وستجیٔ تلک الروایات فتأمل (قولہ قالت میمونۃ وضعت للنبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم ماء للغسل فغسل الخ) وجہ دلالتہ علی المرۃ ان سیاق الحدیث یدل علی ان مطلوب میمونۃ بیان کیفیۃ الغسل بتمامہ فلو تعددت مرات الافاضۃ لذکرت تتمیما لبیان المطلوب کما ذکرت مرات غسل الیدین فعدم ذکرہا مرات الافاضۃ فی مثل ہذا الموضع دلیل علی انہ کان مرۃ واحدۃ ولا یکفی فی الاستدلال القول بان الاصل عدم الزیادۃ علی المرۃ ضرورۃ انہ حکایۃ فعل وقع فی الخارج لا یدری علی ای کیفیۃ کان فمجرد ان الاصل عدم الزیادۃ لا یحکم بوحدۃ المرۃ کما لا یخفی (قولہ باب من بدأ بالحلاب) ظاہر صنیع المصنف رحمہ اللہ تعالی یفیدانہ حمل الحلاب علی انہ نوع من الطیب

ك قوله ثلثا ۔ ای ثلثة ایام لان الممیز اذا کان غیر مذکور جاز فی لفظ العدد التاء وعدمه وکان ابتداء من حین خرج صلی الله علیه وسلم فصلى بهم قاعدا کذا فی العینی ۱۲ ۵۲ قوله فلم یقدر علیه ۔ ای علی النبی صلی الله علیه وسلم ولیقدر بلفظ المفرد الغائب علی صیغة المجهول ویروی فلم نقدر بفتح النون وکسر الدال بلفظ المتکلم قاله الکرمانی والعینی پس قدرت نیافتیم بازبر دیدن وی یا آنکه مقدور نشد براں بصیغۂ متکلم معروف ومفرد غائب مجهول هر دو روایت ست ۔ شیخ الاسلام قال العینی وغیره یستفاد منه ان ابا بکر کان خلیفته فی الصلوٰة الی موته صلی الله علیه وسلم ولم یعزله عنها کما زعمت الشیعة انه عزل بخروج النبی صلی الله علیه وسلم وتخلفه وتقدم النبی صلی الله علیه وسلم ۱۲ ۵۳ قوله صواحب یوسف ۔ وجه المشابهة بینهما فی ذلک ان زلیخا استدعت النسوة واظهرت لهن الاکرام بالضیافة ومرادها زیادة علی ذلک وهو ان ینظرن الی حسن یوسف علیه السلام ویعذرنها فی محبته وان عائشة اظهرت ان سبب ارادتها صرف الامامة عن ابیها کونه لایسمع المامومین القراءة لبکائه ومرادها زیادة علی ذلک وهو ان لایتشاءم الناس به وقد صرحت هی فیما بعد بذلک فقالت لقد راجعته وما حملنی علی کثرة مراجعتی به الا انه لم یقع فی قلبی ان یحب الناس بعده رجلا قام مقامه ابدا الحدیث وسیأتی بتمامه فی وفات النبی صلی الله علیه وسلم ۱۲ فتح الباری ۵۴ قوله وقال عقیل ومعمر ۔ اشار بهذا الی ان عقیلا ومعمرا خالفا یونس ومن تابعه فارسلا الحدیث ۱۲ عمدة القاری ۵۵ قوله قال عروة ۔ قال الکرمانی فان قلت ما فائدته وهو معلوم لانه راوی الحدیث قلت غرضه ان الحدیث من ههنا موقوف علیه وهو من مراسیل التابعین ومن تعلیقات البخاری ویحتمل دخوله تحت الاسناد الاول ۱۲ ۵۶ قوله ان کما انت کلمة ما موصولة وانت مبتدأ وخبره محذوف ای کما انت علیه او فیه لکن مشابها بما انت علیه ویجوز ان یکون الکاف زائدة ای الزم الذی انت علیه وهو الامامة ۱۲ ع ۵۷ قوله حذاء ابی بکر ۔ ای محاذیا من جهة الجنب لا من جهة القدام والخلف ولا منافاة بینه وبین الترجمة لان القیام الی جنب الامام قد یکون ابتداء بالجلوس فی جنبه ولا شک انه کان قائما فی الابتداء ثم صار جالسا او المراد قیام ابی بکر لا قیام النبی صلی الله علیه وسلم والمراد من الامام رسول الله صلی الله علیه وسلم لا ابو بکر ومن العلة الغرض لا المرض کذا فی الکرمانی ۱۲ ۵۸ قوله الی بنی عمرو بن عوف ۔ بطن کبیر من الاوس وکان بینهم شیء وسیأتی فی الصلح انهم اقتتلوا حتی تراموا بالحجارة کذا فی العینی ۵۹ قوله فاقیم ۔ بالرفع علی انه خبر مبتدأ محذوف ای فانا اقیم وبالنصب علی انه جواب الاستفهام ای فان اقیم ۱۲ ع ۶۰ قوله تخلص ۔ قال الکرمانی ای صار خالصا من الاشتغال قال العینی لیس المراد بهذا المعنی ههنا بل المراد فتخلص من شق الصفوف حتی وصل الی الصف الاول وهو معنی قوله حتی وقف فی الصف ای فی الصف الاول والدلیل علیه روایة عبد العزیز عند مسلم فجاء النبی صلی الله علیه وسلم فخرق الصفوف حتی قام عند الصف المقدم انتهی ۱۲ ۶۱ قوله فحمد الله ۔ ظاهره انه حمد الله بلفظه صریحا لکن فی روایة الحمیدی عن سفیان فرفع ابو بکر رأسه الی السماء شکرا ورجع القهقری وادعی ابن الجوزی انه اشار بالشکر والحمد بیده ولم یتکلم ولیس فی روایة الحمیدی ما یمنع انه تلفظ ویقوی ذلک ما عند احمد انه رفع یدیه ۔ عینی مختصرا وقال العینی تاخر ابی بکر وتقدمه صلی الله علیه وسلم من خواصه صلی الله علیه وسلم وادعی ابن عبد البر الاجماع علی عدم جواز ذلک لغیره وما قیل کیف یدعی الاجماع مع ان الصحیح المشهور عند الشافعیة الجواز قلت هذا خرق للاجماع السابق قبل هؤلاء الشافعیة وخرق الاجماع باطل ۱۲ ع

الی الصلوٰة فاشار الینا النبی صلی الله علیه وسلم ان اتموا صلاتکم وارخی الستر فتوفی من یومه صلی الله علیه وسلم **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزیز عن انس قال لم یخرج النبی صلی الله علیه وسلم ثلثا فاقیمت الصلوٰة فذهب ابو بکر یتقدم فقال نبی الله صلی الله علیه وسلم بالحجاب فرفعه فلما وضح وجه النبی صلی الله علیه وسلم ما نظرنا منظرا کان اعجب الینا من وجه النبی صلی الله علیه وسلم حین وضح لنا فاومأ النبی صلی الله علیه وسلم بیده الی ابی بکر ان یتقدم وارخی النبی صلی الله علیه وسلم الحجاب فلم یقدر علیه حتی مات **حدثنا** یحیی بن سلیمن قال حدثنی ابن وهب قال حدثنی یونس عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله انه اخبره عن ابیه قال لما اشتد برسول الله صلی الله علیه وسلم وجعه قیل له فی الصلوٰة فقال مروا ابا بکر فلیصل بالناس قالت عائشة ان ابا بکر رجل رقیق اذا قرأ غلبه البکاء قال مروه فلیصل فعاودته فقال مروه فلیصل انکن صواحب یوسف تابعه الزبیدی وابن اخی الزهری واسحق بن یحیی الکلبی عن الزهری وقال عقیل ومعمر عن الزهری عن حمزة عن النبی صلی الله علیه وسلم

باب من قام الی جنب الامام لعلة

حدثنا زکریا بن یحیی قال حدثنا ابن نمیر قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت امر رسول الله صلی الله علیه وسلم ابا بکر ان یصلی بالناس فی مرضه فکان یصلی بهم قال عروة فوجد رسول الله صلی الله علیه وسلم من نفسه خفة فخرج فاذا ابو بکر یؤم الناس فلما راه ابو بکر استأخر فاشار الیه ان کما انت فجلس رسول الله صلی الله علیه وسلم حذاء ابی بکر الی جنبه فکان ابو بکر یصلی بصلوٰة رسول الله صلی الله علیه وسلم والناس یصلون بصلوٰة ابی بکر

باب من دخل لیؤم الناس فجاء الامام الاول فتأخر الاول او لم یتأخر جازت صلاته

فیه عائشة عن النبی صلی الله علیه وسلم **حدثنا** عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن ابی حازم بن دینار عن سهل بن سعد الساعدی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم ذهب الی بنی عمرو بن عوف لیصلح بینهم فحانت الصلوٰة فجاء المؤذن الی ابی بکر فقال اتصلی للناس فاقیم قال نعم فصلی ابو بکر فجاء رسول الله صلی الله علیه وسلم والناس فی الصلوٰة فتخلص حتی وقف فی الصف فصفق الناس وکان ابو بکر لا یلتفت فی صلوٰته فلما اکثر الناس التصفیق التفت فرای رسول الله صلی الله علیه وسلم فاشار الیه رسول الله صلی الله علیه وسلم ان امکث مکانک فرفع ابو بکر یدیه فحمد الله علی ما امره به رسول الله صلی الله علیه وسلم من ذلک ثم استأخر ابو بکر حتی استوی فی الصف وتقدم رسول الله صلی الله علیه وسلم فصلی فلما انصرف قال یا ابا بکر ما منعک ان تثبت اذ امرتک فقال ابو بکر ما کان لابن ابی قحافة ان یصلی بین یدی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما لی رأیتکم اکثرتم التصفیق من نابه شیء فی صلاته فلیسبح فانه اذا سبح التفت الیه وانما التصفیق للنساء

باب اذا استووا فی القراءة فلیؤمهم اکبرهم

حدثنا سلیمن بن حرب قال اخبرنا حماد بن

(حاشیہ: وتوفی فی ۔ ابن مالک ۔ فتقدم ۔ رأینا ۔ حدثنا ۔ قال فلیصل ۔ فلیصل ۔ اخبرنا ۔ فی ۔ الآخر ۔ فیه عن عائشة ۔ بالناس ۔ امر به ۔ رأیته ۔ حدثنا)

اسماء الرجال

ابو معمر بفتح المیمین عبد الله بن عمرو المنقری البصری **عبد الوارث** ابن سعید العنبری مولاهم ابو عبیدة التنوری **عبد العزیز** بن صهیب البنانی البصری **انس** بن مالک خادم النبی صلی الله علیه وسلم **یحیی** بن سلیمان الجعفی الکوفی نزیل مصر **ابن وهب** عبد الله ابو محمد المصری **یونس** هو ابن یزید الایلی ابو یزید **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهری **حمزة** بن عبد الله بن عمر ابن الخطاب **قوله تابعه الزبیدی** ای تابع یونس بن یزید الزبیدی بضم الزای محمد بن الولید الحمصی کما وصله الطبرانی **وابن اخی الزهری** هو محمد بن عبد الله بن مسلم کما وصله ابن عدی **واسحق** بن یحیی الکلبی الحمصی کما وصله ابو بکر بن شاذان البغدادی **الزهری** هو محمد بن مسلم بن شهاب **وقال عقیل** بالتصغیر ابن خالد الایلی وصله الذهلی **ومعمر** هو ابن راشد اخرجه مسلم وغیره علی اختلاف **الزهری** وحمزة المذکورین آنفا **باب** من قام الخ **زکریا** هو البلخی ابو یحیی اللؤلؤی **ابن نمیر** هو عبد الله **ابو هشام** بن عروة هو ابن الزبیر القرشی **باب** من دخل الخ **عبد الله** هو التنیسی ابو محمد **مالک** الامام المدنی **ابی حازم** اسمه سلمة **باب** اذا استووا الخ **سلیمان** هو الازدی البصری **حماد** بن زید بن درهم الازدی ۔

حل اللغات وضح ظهر ارخی القی فاقیم صیغة المتکلم من الاقامة فتخلص ای فرغ من شق الصفوف صفق التصفیق ومنک زدن نابه اصابه ۔

علی هذا فالمناسب ان یحمل قوله اذا اغتسل من الجنابة علی معنی اذا فرغ من الاغتسال وکذا یحمل قوله عند الغسل ای عند الفراغ منه اذ استعمال الطیب قبل الاغتسال غیر معهود وانما المعهود استعماله بعد لکن الصحیح ان الحلاب نوع من الاناء لماء الاغتسال وقد کثر کلامهم لتطبیق کلام المصنف علی هذا الصحیح الا ان کلامه ابی ما ذکروه تکلف والله تعالی اعلم وعلی هذا فهذا الحدیث تفسیر لما فی حدیث عائشة السابق ثم یصب علی رأسه ثلاث غرف ولما فی حدیث جابر یأخذ ثلاث اکف وحاصله ان التعدد کان للاستیعاب لا للتکرار فاثبات التکرار فی الغسل مشکل والاقرب لوحدة کما نص علیه الامام البخاری والله تعالی اعلم ۱۲ سندی (قوله باب المضمضة والاستنشاق) ای انهما من غسل الجنابة اعم من کونهما واجبین ام لا اذ لا دلالة لحدیث الباب علی الوجوب ولا علی عدمه وقیل اراد بیان عدم وجوبهما لان فی بعض روایات الحدیث ثم توضأ وضوءه للصلوٰة فدل علی انهما

زید عن ایوب عن ابی قلابة عن مالك بن الحویرث قال قدمنا علی النبی صلی الله علیه وسلم ونحن شببة فلبثنا عنده نحوا من عشرین لیلة وکان النبی صلی الله علیه وسلم رحیما فقال لو رجعتم الی بلادکم فعلمتموهم مروهم فلیصلوا صلوٰة کذا فی حین کذا وصلوٰة کذا فی حین کذا فاذا حضرت الصلوٰة فلیؤذن لکم احدکم ولیؤمکم اکبرکم

باب اذا زار الامام قوما فامهم **حدثنا** معاذ بن اسد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهری قال اخبرنی محمود بن الربیع قال سمعت عتبان بن مالك الانصاری قال استاذن النبی صلی الله علیه وسلم فاذنت له فقال این تحب ان اصلی من بیتك فاشرت له الی المکان الذی احب فقام وصففنا خلفه ثم سلم وسلمنا

باب انما جعل الامام لیؤتم به وصلی النبی صلی الله علیه وسلم فی مرضه الذی توفی فیه بالناس وهو جالس وقال ابن مسعود اذا رفع قبل الامام یعود فیمکث بقدر ما رفع ثم یتبع الامام وقال الحسن فیمن یرکع مع الامام رکعتین ولا یقدر علی السجود یسجد للرکعة الاخرة سجدتین ثم یقضی الرکعة الاولی بسجودها وفیمن نسی سجدة حتی قام یسجد

حدثنا احمد بن یونس قال اخبرنا زائدة عن موسی بن ابی عائشة عن عبید الله بن عبد الله بن عتبة قال دخلت علی عائشة فقلت الا تحدثینی عن مرض رسول الله صلی الله علیه وسلم قالت بلی ثقل النبی صلی الله علیه وسلم فقال اصلی الناس قلنا لا وهم ینتظرونك یا رسول الله قال ضعوا لی ماء فی المخضب قالت ففعلنا فاغتسل فذهب لینوء فاغمی علیه ثم افاق فقال اصلی الناس قلنا لا هم ینتظرونك یا رسول الله قال ضعوا لی ماء فی المخضب قالت ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لینوء فاغمی علیه ثم افاق فقال اصلی الناس قلنا لا هم ینتظرونك یا رسول الله قال ضعوا لی ماء فی المخضب فقعد فاغتسل ثم ذهب لینوء فاغمی علیه ثم افاق فقال اصلی الناس قلنا لا هم ینتظرونك یا رسول الله والناس عکوف فی المسجد ینتظرون النبی صلی الله علیه وسلم لصلوٰة العشاء الاخرة فارسل النبی صلی الله علیه وسلم الی ابی بکر بان یصلی بالناس فاتاه الرسول فقال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم یامرك ان تصلی بالناس فقال ابو بکر وکان رجلا رقیقا یا عمر صل بالناس فقال له عمر انت احق بذلك فصلی ابو بکر تلك الایام ثم ان النبی صلی الله علیه وسلم وجد من نفسه خفة فخرج بین رجلین احدهما العباس لصلوٰة الظهر وابو بکر یصلی بالناس فلما راٰه ابو بکر ذهب لیتاخر فاومی الیه النبی صلی الله علیه وسلم بان لا یتاخر فقال اجلسانی الی جنبه فاجلساه الی جنب ابی بکر قال فجعل ابو بکر یصلی وهو یاتم بصلوٰة النبی صلی الله علیه وسلم والناس بصلوٰة ابی بکر والنبی صلی الله علیه وسلم قاعد قال عبید الله فدخلت علی عبد الله بن عباس فقلت له الا اعرض علیك ما حدثتنی عائشة عن مرض النبی صلی الله علیه وسلم قال هات فعرضت علیه حدیثها فما انکر منه شیئا غیر انه قال اسمت لك الرجل الذی کان مع العباس قلت لا قال هو علی **حدثنا** عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة ام المؤمنین انها قالت صلی رسول الله صلی الله علیه وسلم فی بیته وهو شاك فصلی جالسا وصلی وراءه قوم قیاما فاشار الیهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام لیؤتم به فاذا رکع فارکعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلی جالسا فصلوا جلوسا

---

۵۱ قوله اذا زار الامام قوما فامهم لم یبین حکمه فی الترجمة بل للام ذلك ام یحتاج الی اذن القوم فاکتفی بما ذکر فی حدیث الباب فانه یشعر بالاستیذان کما سنذکره انشاء الله تعالی ۱۲ ع **۵۲ قوله** این تحب الخ فیه المطابقة للترجمة فانه یتضمن امرین احدهما قصدا وهو تعیین المکان من صاحب المنزل والآخر ضمنا وهو الاستیذان بالامامة فان قلت الامام الاعظم سلطان علی الملك فلا یحتاج الی الاستیذان قلت فی الاستیذان رعایة الجانبین مع انه ورد فی حدیث ابی مسعود لا یؤم الرجل فی سلطانه ولا یجلس علی تکرمته الا باذنه فان مالك الشیء سلطان علیه ۱۲ عینی **۵۳ قوله** وصلی النبی صلی الله علیه وسلم فی مرضه الخ هذا التعلیق تقدم مسندا من حدیث عائشة رضی الله عنها فان قلت لا دخل له فی الترجمة فما فائدة ذکره قلت انه یشیر به الی ان الترجمة التی هی قطعة من الحدیث عام یقتضی متابعة الامام مطلقا وقد لحقه دلیل الخصوص وهو حدیث عائشة فان النبی صلی الله علیه وسلم صلی فی مرضه الذی توفی فیه وهو جالس والناس خلفه قیام ولم یامرهم بالجلوس فدل علی دخول التخصیص فی عموم قوله انما جعل الامام لیؤتم به ۱۲ عمدة القاری **۵۴ قوله** قال ابن مسعود - هذا التعلیق وصله ابن ابی شیبة بسند صحیح وروی عبد الرزاق عن عمر نحوه باسناد صحیح ولفظه ایما رجل رفع راسه قبل الامام فی رکوع او سجود فلیضع راسه بقدر رفعه ایاه ۱۲ ع **۵۵ قوله** وقال الحسن - ای البصری فیمن الخ فی حقه قال الشیخ ابن حجر فی فتح الباری والعینی فی عمدة القاری ان الذی قاله الحسن فرعان ومسئلتان الاولی فیمن یرکع ووصلها سعد بن منصور باسناده ولفظها فی الرجل یرکع یوم الجمعة فیزحمه الناس فلا یقدر علی السجود وقال اذا فرغوا من صلاتهم سجد سجدتین للرکعة الثانیة ثم یقوم فیصلی رکعة وسجدتین والثانیة فی قوله فیمن نسی نوصلها ابن ابی شیبة باتم منه ولفظها فی رجل نسی سجدة من اول صلاته فلم یذکرها حتی کان آخر رکعة من صلاته قال یسجد ثلاث سجدات فان ذکرها قبل السلام یسجد سجدة واحدة وان ذکر بعد انقضاء الصلوٰة یستانف الصلوٰة انتهی ثم قال العینی مطابقته للترجمة من حیث ان فیه متابعة للامام بعد المخالفة فیه انتهی کذا فی الخیر الجاری ۱۲ **۵۶ قوله** والناس بصلوٰة ابی بکر - ای باعتبار انه کان مبلغا لهم وکان یرفع صوته بالتکبیر وذلك لان النبی صلی الله علیه وسلم کان قاعدا وغلب علیه الضعف فلم یرفع التکبیر بحیث یبلغهم جمیعا کذا فی الخیر الجاری وقال العینی قال الشافعی لم یصل بالناس فی مرض موته فی المسجد الا مرة واحدة وهی هذه التی صلی فیها قاعدا وکان ابو بکر فیها اماما ثم صار ماموما یسمع الناس التکبیر فلاجل ذلك کان ابو بکر کالامام فی حقهم واستدل به البعض علی جواز استخلاف الامام بغیر ضرورة لصنیع ابی بکر انتهی کلام العینی وحمل البعض استخلاف ابی بکر علی الحصر عن القراءة کما فی الدر المختار یجوز ان یستخلف اذا حصر عن قراءة قدر المفروض لحدیث ابی بکر فانه لما احس بالنبی صلی الله علیه وسلم حصر عن القراءة فتاخر فتقدم صلی الله علیه وسلم واتم ۱۲ ع

اسماء الرجال

ایوب السختیانی **ابی قلابة** هو عبد الله بن زید الجرمی **باب** اذا زار الامام الخ **معاذ** بن اسد المروزی **عبد الله** بن المبارك المروزی **معمر** هو ابن راشد الازدی **الزهری** هو محمد بن مسلم بن شهاب **باب** انما جعل الامام **احمد** بن یونس نسبه لجده لشهرته واسم ابیه عبد الله التمیمی الیربوعی الکوفی **زائدة** بن قدامة البکری الکوفی **موسی** بن ابی عائشة الهمدانی الکوفی **عبد الله** بن یوسف هو التنیسی **مالك** الامام المدنی **هشام** یروی عن ابیه عروة بن الزبیر بن العوام القرشی

۵۷ ای التی کان رسول الله صلی الله علیه وسلم فیها مریضا غیر قادر علی الخروج ۱۲ ع **حل اللغات** شببة جمع الشاب لیؤتم من الایتمام وهو الاقتداء لینوء مثل یقوم لفظا ومعنی عکوف بضم العین جمع العاکف

للوضوء وقام الاجماع علی ان الوضوء فی غسل الجنابة غیر واجب فی المضمضة والاستنشاق من توابع الوضوء فاذا سقط الوضوء سقطت توابعه اه ولا یخفی ان لفظ توضأ وضوءه لیس من کلامه صلی الله تعالی علیه ولا یلزم من کلام میمونة ایضا ضرورة ان الحدیث واحد واختلاف الفاظه انما هو من الرواة فلا یصح الاستدلال به ولو سلم فکونهما للوضوء لا یمنع من کونهما للغسل ایضا اذا نوی ان یکونا للامرین والحدیث لا یدل علی انه ما نوی لهما علی انه لا حاجة الی النیة عند الحنفیة وقوله وقام الاجماع علی ان الوضوء فی غسل الجنابة الخ ان اراد ان غسل اعضاء الوضوء منها غیر واجب فباطل وان اراد ان تقدیم الوضوء مرتبا غیر واجب فلا یفید ثم الظاهر من قوله صلی الله تعالی علیه وسلم ابدان بما منها او مواضع الوضوء منها ان ما یتوهم من کون الوضوء لیس بوضوء مطلوب من حیث کونه وضوءا بل هو بدایة للاغتسال باعضاء الوضوء تشریفا

ل۵ قوله تعودا. هذا يخالف حديث عائشة لان فيه فصلى وراءه قياما اجيب عنه بوجوه الاول ان في رواية انس اختصارا وكانه اقتصر على ما آل اليه الحال بعد امره لهم بالجلوس الثاني ما قاله القرطبي وهو انه يحتمل ان يكون بعضهم قعد من اول الحال وهو الذي حكاه انس وبعضهم قام حتى اشار اليه بالجلوس وهو الذي حكته عائشة الثالث ما قاله قوم وهو احتمال تعدد الواقعة ويدل عليه رواية ابي داؤد عن جابر انهم دخلوا يعودونه مرتين فصلى بهم فيهما وبين ان الاولى كانت نافلة واقرهم على القيام وهو جالس والثانية كانت فريضة وابتدؤا قياما فاشار اليهم بالجلوس ونحوه عند الاسمٰعيلي ۱۲ عمدة القاري ۵۲ قوله وانما يوخذ الخ اشارة الى ان الذي يجب به العمل هو ما استقر عليه آخر الامر من النبي صلعم ولما كان آخر الامر منه صلعم صلاته قاعدا والناس وراءه قيام دل على ان ما كان قبله من ذلك مرفوع الحكم وهو الذي ذهب اليه ابو حنيفة والشافعي والثوري وجمهور السلف ان القادر على القيام لا يصلي مع القاعد الا قائما ۱۲ عمدة القاري

اجمعون **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه الايمن فصلى صلوة من الصلوات وهو قاعد فصلينا وراءه قعودا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا صلى قائما فصلوا قياما واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون قال ابو عبد الله قال الحميدي قوله واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا هو في مرضه القديم ثم صلى بعد ذلك النبي صلى الله عليه وسلم جالسا والناس خلفه قيام لم يامرهم بالقعود وانما يؤخذ بالآخر فالآخر من فعل النبي صلى الله عليه وسلم **باب** متى يسجد من خلف الامام قال انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فاذا سجد فاسجدوا **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثني ابو اسحٰق قال حدثني عبد الله بن يزيد قال حدثني البراء وهو غير كذوب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ظهره حتى يقع النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا ثم نقع سجودا بعده **حدثنا** ابو نعيم حدثنا سفيان عن ابي اسحٰق نحوه **باب** اثم من رفع رأسه قبل الامام **حدثنا** حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما يخشى احدكم او لا يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يجعل الله رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار **باب** امامة العبد والمولى وكانت عائشة يؤمها عبدها ذكوان من المصحف وولد البغي والاعرابي والغلام الذي لم يحتلم لقول النبي صلى الله عليه وسلم يؤمهم اقرأهم لكتاب الله ولا يمنع العبد من الجماعة بغير علة **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال لما قدم المهاجرون الاولون العصبة موضعا بقباء قبل مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤمهم سالم مولى ابي حذيفة وكان اكثرهم قرانا **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثني ابو التياح عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسمعوا واطيعوا وان استعمل حبشي كان رأسه زبيبة **باب** اذا لم يتم الامام واتم من خلفه **حدثنا** الفضل بن سهل قال حدثنا الحسن بن موسى الاشيب قال حدثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يصلون لكم فان اصابوا فلكم وان اخطأوا فلكم وعليهم **باب** امامة المفتون والمبتدع وقال الحسن صل وعليه بدعته وقال لنا محمد بن يوسف حدثنا الاوزاعي قال حدثنا الزهري عن حميد بن عبد الرحمٰن عن عبيد الله بن عدي بن الخيار انه دخل على عثمان بن عفان وهو محصور فقال انك امام عامة ونزل بك ما ترى ويصلي لنا امام فتنة ونتحرج فقال الصلوة احسن ما يعمل الناس فاذا احسن الناس فاحسن معهم واذا اساءوا فاجتنب اساءتهم وقال الزبيدي قال الزهري لا نرى ان يصلى

وجمهور السلف ان القادر على القيام لا يصلي مع القاعد الا قائما ۱۲ عمدة القاري ۵۳ قوله وهو غير كذوب. يعني غير ذي كذب من قبيل قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد قال الخطابي هذا القول لا يوجب تهمة في الراوي انما يوجب حقيقة الصدق له لان هذه عادتهم اذا ارادوا تاكيد العلم بالراوي والعمل بما روى وكان ابو هريرة يقول سمعت خليلي الصادق المصدوق. كذا في العيني وبسطه ابن حجر ۱۲ ۵۴ قوله ذكوان. قال القسطلاني وهو يومئذ غلام لم يعتق من المصحف اي قرأ من المصحف قال العيني القراءة من المصحف في الصلوة مفسدة عند ابي حنيفة لانه عمل كثير وعند ابي يوسف ومحمد يجوز لكنه يكره لما فيه من التشبه باهل الكتاب وبه قال الشافعي ۱۲ ع خ ۵۵ قوله لقول النبي صلعم الخ هذا تعليل لجميع ما ذكر قبله من العبد وولد البغي والاعرابي والغلام الذي لم يحتلم يعني الحديث لم يفرق بين المذكورين وغيرهم ولكن يظهر من هذا ان امامة احد هؤلاء انما تجوز اذا كان اقرأ القوم ۱۲ ع ۵۶ قوله كان رأسه زبيبة اي حبة عنب سوداء هذا تمثيل في الحقارة وسماجة الصورة وعدم الاعتداد بها ودلالته على الترجمة من حيث ان المراد به عبد حبشي والمستعمل هو الذي فوض اليه العمل اي جعل اميرا وايضا والسنة ان يتقدم في الصلوة الوالي وقيل وجه الاستدلال به انه اذا امر بطاعته فقد امر بالصلوة خلفه فان قلت كيف يكون العبد واليا وشرط الولاية الحرية قلت بان يوليه بعض الائمة او يتغلب على البلاد بالشوكة ۱۲ ک ۵۷ قوله فان اصابوا. يعني فان اتموا اي في الشرائط والسنن ونحو ذلك كما في رواية ابن حبان يكون اقوام يصلون الصلوة فان اتموا فلكم ولهم والاحاديث يفسر بعضها بعضا وبه المطابقة للترجمة كذا في العيني ۱۲ ۵۸ قوله وان اخطأوا اي وان لم يصيبوا فلكم اي ثوابها وعليهم اي عقابها قال الكرماني الخطأ عقابه مرفوع فكيف يكون عليهم واجاب بان الاخطاء ههنا في مقابلة الاصابة لا في مقابلة العمد وهذا الذي في مقابلة العمد مرفوع لا ذلك انتهى قال ابن بطال ان اصابوا يعني الوقت فان بني امية كانوا يؤخرون الصلوة تاخيرا شديدا ويدل عليه رواية ابي داؤد ويكون عليكم امراء من بعدي يؤخرون الصلوة فهي لكم وهي عليهم فصلوا معهم ما صلوا القبلة وفي مسند عبد الله بن وهب الامام جنة فان اتم فلكم وله وان نقص فعليه النقصان ولكم التمام هذا اوفق للترجمة ۱۲ كذا في العيني ۵۹ قوله امامة المفتون اي الذي دخل في الفتنة ويخرج على الامام ومنهم من فسره بما هو اعم من ذلك والمبتدع اي من اعتقد شيئا مما يخالف اهل السنة والجماعة ۱۲ فتح الباري قال العيني المفتون من ذهب عقله وماله والمضل عن الحق يقال له الفاتن هكذا فسره الكرماني والله تعالى اعلم ۶۰ اي قبل ان يعتق كان من اهل فارس من خيار الصحابة اعتقته امرأة من الانصار فتبناه ابو حذيفة بن عتبة فلما نهوا عنه قيل له مولاه ۱۲ فتح

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف هو التنيسي **مالك** هو ابن انس الامام **ابن شهاب** هو الزهري **قال الحميدي** هو عبد الله بن الزبير **قال انس** هو ابن مالك هذا طرف من حديثه الماضي **مسدد** هو ابن مسرهد **يحيى** هو القطان **سفيان** هو الثوري ابن سعيد **ابو اسحٰق** عمرو بن عبد الله السبيعي **عبد الله بن يزيد** الخطمي **ابو نعيم** الفضل بن دكين **سفيان** هو الثوري المذكور **ابي اسحٰق** مر آنفا **باب** اثم من رفع الخ **حجاج** هو السلمي البصري **شعبة** هو ابن الحجاج **محمد** بن زياد الجمحي المدني **باب** امامة الخ **ابراهيم** بن المنذر الحزامي **عبيد الله** بن عمر العمري **نافع** مولى ابن عمر **يحيى** هو القطان **شعبة** بن الحجاج **ابو التياح** يزيد بن حميد **باب** اذا الخ **الفضل** هو البغدادي الاعرج **زيد** مولى عمر رض **عطاء** مولى ميمونة رض **باب** امامة المفتون الخ **قال الحسن** البصري **محمد** بن يوسف الفريابي **الاوزاعي** عبد الرحمٰن بن عمرو **الزهري** هو محمد بن مسلم بن شهاب

حل اللغات فصرع عنه اي سقط فجحش الجحش الخدش وهو ان يقشر جلد العضو المهاجرون الاولون هم الذين قدموا المدينة قبل النبي صلى الله عليه وسلم اخطأوا اي تعمدوا في الخطاء فان الاخطاء قد يطلق في مقابلة العمد وقد يطلق في مقابلة الاصابة وهو المقصود ههنا المفتون هو الذي دخل في الفتنة المبتدع من اعتقد شيئا مما يخالف اهل السنة والجماعة نتحرج اي نخاف الوقوع في الحرج والحرج الاثم ۱۲

وتكريرها كالبداية بالميامن وعلى هذا فينبغي ان لا يحسن تكرار غسل تلك الاعضاء لاستيعاب لاغتسال الله تعالى اعلم والوجه في اثبات خروج المضمضة والاستنشاق والدلك عن الغسل الاستدلال بحديث ام سلمة انما يكفيك ان تحثي على راسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين اخرجه مسلم فتأمل (قوله تختلف يدي فيه) هذا وان دل على ادخال اليد لكن لا يدل على كون الادخال قبل غسل اليد كما لا يخفى وقيل كون الادخال قبل تمام الغسل يكفي في المطلوب لان الجنابة قبل تمام الغسل باقية اذ هي لا تتجزأ فالادخال قبل غسل اليد وبعده بالنظر الى الجنابة سواء فلا يفيد غسل اليد في الجنابة وانما يفيد في القذر ان كان فاذا لم يكن فلا فائدة وفيه نظر لظهور ان الجنابة تتخفف ولذلك يؤمر الجنب بالوضوء اذا اراد ان ينام على جنابته او اراد الاكل ونحوه فتأمل واما حديث غسل يده فهو مبني على ان غسل اليد لا يفيد في الجنابة

حاشیۃ السندي ج ۱

قوله المخنث - بفتح النون وكسرها والكسر افصح والفتح اشهر اى الذى لہ التكسر والتثنى مثل النساء وهو على صنفين صنف مخلوقة على ذلك وهو لا اثم عليه وصنف متشبه بهن وهو المراد وقيل بكسر النون من فيه تكسر ولين وتشبه وبالفتح من يؤتى فى دبره وهو المراد كذا فى العينى ۱۲ خير جارى ۵۲ قوله ولو لحبشى - اى ولو كان الطاعة والامر لحبشى سواء كان ذلك مفتونا او مبتدعا قال شارح التراجم وجه موافقة الترجمة ان هذه الصفات لا توجد غالبا الا فيمن هو غاية فى الجهل مفتون بنفسه ۱۲ كرمانى ۵۳ قوله كان رأسه زبيبة بفتح زاى حبة العنب اليابسة السوداء اراد بهما صغر راسه وحقارة صورته وقصر شعره يعنى اذا وجب طاعته فى الصلوٰة خلفه اولى وهٰهنا الامراء والعمال دون الخلفاء اذ هم قريش ۱۲ مجمع البحار

خلف المخنث الا من ضرورة لا بد منها حدثنا محمد بن ابان قال حدثنا غندر عن شعبة عن ابى التياح انه سمع انس بن مالك قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لابى ذر اسمع واطع ولو لحبشى كان رأسه زبيبة **باب** يقوم عن يمين الامام بحذائه سواء اذا كانا اثنين **حدثنا** سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بت فى بيت خالتى ميمونة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ثم جاء فصلى اربع ركعات ثم نام ثم قام فجئت فقمت عن يساره فجعلنى عن يمينه فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيطه او قال خطيطه ثم خرج الى الصلوٰة **باب** اذا قام الرجل عن يسار الامام فحوله الامام الى يمينه لم تفسد صلاتهما **حدثنا** احمد قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا عمرو عن عبد ربه بن سعيد عن مخرمة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال نمت عند ميمونة والنبى صلى الله عليه عندها تلك الليلة فتوضأ ثم قام يصلى فقمت عن يساره فاخذنى فجعلنى عن يمينه فصلى ثلث عشرة ركعة ثم نام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ ثم اتاه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ قال عمرو فحدثت به بكيرا فقال حدثنى كريب بذلك **باب** اذا لم ينو الامام ان يؤم ثم جاء قوم فامهم **حدثنا** مسدد قال حدثنا اسمٰعيل بن ابراهيم عن ايوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس قال بت عند خالتى ميمونة فقام النبى صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل فقمت اصلى معه فقمت عن يساره فاخذ برأسى واقامنى عن يمينه **باب** اذا طول الامام وكان للرجل حاجة فخرج وصلى **حدثنا** مسلم قال حدثنا شعبة عن عمرو عن جابر ابن عبد الله ان معاذ بن جبل كان يصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيؤم قومه ح وحدثنى محمد بن بشار قال ثنا غندر قال ثنا شعبة عن عمرو قال سمعت جابر بن عبد الله قال كان معاذ بن جبل يصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيؤم قومه فصلى العشاء فقرأ بالبقرة فانصرف الرجل فكان معاذ ينال منه فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم فقال فتان فتان فتان ثلث مرار او قال فاتنا فاتنا فاتنا وامره بسورتين من اوسط المفصل قال عمرو لا احفظهما **باب** تخفيف الامام فى القيام واتمام الركوع والسجود **حدثنا** احمد بن يونس قال ثنا زهير قال ثنا اسمٰعيل قال سمعت قيسا قال اخبرنى ابو مسعود ان رجلا قال والله يا رسول الله انى لاتأخر عن صلوٰة الغداة من اجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت رسول الله صلى الله عليه فى موعظة اشد غضبا منه يومئذ ثم قال ان منكم منفرين فايكم ما صلى بالناس فليتجوز فان فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة **باب** اذا صلى لنفسه فليطول ما شاء **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء **باب** من شكا امامه اذا طول

(حاشية الهامش الداخلي: بحذائه - رجل - على عن يمينه - على - فجاء - فاقامنى - ابن ابراهيم - فصلى - قال - فقرأ البقرة - معاذ ابن ينال - فتان - موعظة - منهم)

۵۴ قوله فحدثت به بكيرا - اى بكير بن عبد الله بن الاشج وغرضه بذلك على ان سند رواية عن بكير اعلى من رواية المذكورة اولا والجواب عن الاختلاف فى عدد الركعات لا يستقيم الا ان يحمل ان ابن عباس عنده صلى الله عليه وسلم كان ذلك كما قاله الداؤدى لكن استدرك العينى بقوله قلت المشهور انها كانت واقعة واحدة والله تعالى اعلم ۱۲ ۵۵ قوله فيؤم قومه - مطابقة للترجمة من حيث ان هذا بعض الحديث الذى ياتى عقيبه والكل حديث واحد وفيه فانصرف الرجل وفيه المطابقة وفيه دليل لمن جوز اقتداء المفترض بالمتنفل ومن منعه اجاب بان صلاته مع النبى صلى الله عليه وسلم غير الصلوٰة التى كان يصليها بقومه وبانه منسوخ قال ابن الهمام فى فتح القدير ورد فى الصحيح عن جابر كان معاذ بن جبل يصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ثم ينطلق الى قومه فيصليها بهم هى له تطوع ولهم فريضة واجيب بان الاحتجاج به من باب ترك الانكار من النبى صلى الله عليه وسلم وشرط ذلك علمه وجاز انه لم يعلم ويدل عليه ما رواه الامام احمد عن سليم رجل من بنى سلمة انه اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان معاذ بن جبل ياتينا بعد ما ننام ونكون فى اعمالنا بالنهار فينادى بالصلوٰة فنخرج اليه فيطول علينا فقال عليه السلام يا معاذ لا تكن فتانا اما ان تصلى معى واما ان تخفف على قومك فشرع احد الامرين فدل على ان المراد عدم الجمع ومنعه ۱۲ ۵۶ قوله ينال منه - اى يعيب منه اى يعيبه ويتعرض له بالايذاء ۱۲ ع ۵۷ قوله قال عمرو لا احفظهما - قال ذلك فى حال تحديثه لشعبة والا ففى رواية سليم بن حيان عن عمرو اقرأ والشمس وضحٰها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوهما ۱۲ عينى ۵۸ قوله مما يطيل كلمة ما مصدرية اى من تطويله ۱۲ ع ۵۹ قوله فايكم ما صلى - كلمة ما زائدة وفائدتها التوكيد وزيادة التعميم ۱۲ عينى

۵۰ بان يكون ذا شوكة فلا تتعطل الجماعة بسببه ۱۲ ح ۵۰ مقول ابن وهب ويحتمل التعليق ۱۲ ك ۵۰ نصبه على انه خبر يكون مقدرا اى يكون فاتنا ۱۲ ع

اسماء الرجال

محمد بن ابان هو البلخى غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج ابو بسطام البصرى ابى التياح يزيد بن حميد باب يقوم الخ سليمان الواشحى قاضى مكة شعبة هو ابن الحجاج المذكور الحكم بفتحتين هو ابن عتيبة بضم المهملة وفتح الفوقية موحدة باب بالتنوين اذا قام الخ احمد اى ابن صالح جزم به ابو نعيم وفى نسخة ابن عيسى المصرى ابن وهب هو عبد الله ابو محمد المصرى باب اذا لم ينو الامام الخ مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصرى اسمٰعيل بن ابراهيم بن مقسم الاسدى المعروف باب اذا طول الخ مسلم هو ابراهيم الازدى شعبة المذكور قريبا عمرو بن دينار المكى ابو محمد باب تخفيف الامام الخ احمد هو ابن عبد الله بن يونس زهير هو ابن معاوية الجعفى اسمٰعيل هو ابن ابى خالد قيس هو ابن ابى حازم ابو مسعود عقبة بن عمرو البدرى الانصارى باب اذا صلى الخ عبد الله ابن يوسف التنيسى مالك هو ابن انس الامام ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز

حل اللغات المخنث بفتح النون وكسرها والفتح اشهر والكسر افصح وهو على صنفين خلقى وهو لا اثم عليه وغير خلقى بل يتشبه بالنساء ويؤتى فى الدبر وهو المراد هٰهنا زبيبة هى حبة العنب اليابسة السوداء غطيطه الغطيط والخطيط بمعنى واحد وهو صوت النائم ينال منه اى يعيب من عرضه

فيكون للقدر واما الاحاديث الاخر فهى راجعة الى حديث مختلف يدينا والله تعالى اعلم وبالجملة الاستدلال بهذه الاحاديث على المطلوب خفى جدا ۱۲ سندى (قوله بنفض طيبا) كانه اخذ منه كون الغسل واحدا اذ لا يبقى اثر الطيب على هذا الوجه مع تعدد الاغتسالات واما حديث انس فكانه اخذ منه وحدة الغسل من وحدة الساعة اذ الدور عليهن بغسل جديد لكل واحدة يحتاج الى زمان كثير والله تعالى اعلم ۱۲ سندى (قوله وذراعيه ثم افاض على رأسه الماء) ويعلم منه انه ما غسل لرجلين فى الوضوء بل اخرهما الى اخر الاغتسال وقد جاء ذلك فى هذا الحديث صريحا كما تقدم فى الكتاب بل ظاهر هذا الحديث انه مسح الرأس فاخذ منه المصنف ان غسل اعضاء الوضوء ما كان منه على انه وضوء مستقل مطلوب لذاته وان الاعضاء المغسولة فى الوضوء مقصود عادتها فى حالة غسل لتتميم الاغتسال اذ لو كان على هذا الوجه لكان الظاهر اتمام الوضوء اولا

٥١ قوله قال ابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين وللمستملي بفتح الهمزة وكسر السين واسمه مالك بن ربيعة الانصاري المدني شهد بدرا كذا ههنا مطابقته للترجمة ظاهرة فان قول ابي اسيد لابنه طولت بنا الصلوة كالشكاية عن تطويله ١٢ع ٥٢ قوله بناضحين. الناضح بالنون والضاد المعجمة والحاء المهملة ما استعمل من الابل في سقي النخل والزرع وهو البعير الذي يستقى عليه ١٢ع ٥٣ قوله وقد جنح الليل. اي اقبل بظلمته وهو بفتح النون من فتح يفتح ١٢عيني ٥٤ قوله نال منه. اي عاب الرجل وقال انه منافق. كذا في المجمع ١٢ ٥٥ قوله احسب هذا في الحديث. يعني هذه الجملة الاخيرة فانه يصلي الى آخره وقائل ذلك شعبة الراوي عن محارب وقد رواه غير شعبة من اصحاب محارب عنه بدونها وكذا اصحاب جابر ١٢ فتح الباري ٥٦ قوله وتابعه سعيد بن مسروق وهو والد سفيان الثوري وقد وصل رواية هذه ابو عوانة وقوله مسعر بالرفع عطف على سعيد اي وتابع شعبة سعيد ومسعر وابو اسحق الشيباني ١٢عيني ٥٧ قوله وقال عمرو. هو ابن دينار وانما قال وقال عمرو ولم يقل تابعه مثل ما قال في سابقه ولاحقه لان هؤلاء الثلثة لم يتابعوا احدا في ذلك ١٢ع ٥٨ قوله وتابعه الاعمش. اي تابع شعبة سليمان الاعمش عن محارب بن دثار والفرق بين المتابعتين اعني السابقة واللاحقة ان الاولى ناقصة اذ لم يذكر المتابع عليه والاخيرة كاملة اذ ذكره يعني عن محارب ١٢ ع ك ٥٩ قوله يوجز الصلوة من الايجاز وهو ضد الاطناب والاكمال ضد النقص مطابقته للترجمة ظاهرة جدا اما على تقدير سقوط هذه الترجمة كما في بعض النسخ فوجه مناسبته لترجمة الباب السابق من حيث انه صلى الله عليه وسلم امر في حديث ذلك الباب بالايجاز وههنا فعله بنفسه فاشار بهذا الى ان الايجاز مع الاكمال مندوب لانه ثبت بقول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله ١٢ عمدة القاري ٦٠ قوله بكاء الصبي. البكاء اذا مددت اردت به الصوت الذي يكون معه واذا قصرت اردت خروج الدمع وههنا ممدود ولا محالة اذ السماع لا يكون الا في الصوت وبه استدل بعض الشافعية على ان الامام اذا كان راكعا فاحس بداخل يريد الصلوة معه ينتظر ليدرك فضيلة الركعة وذلك لانه اذا جاز التجوز لحاجة الانسان في بعض امور الدنيا فله ان يزيد فيها للعبادة بل هذا احق واولى وممن اجاز ذلك الشعبي والحسن وابن ابي ليلى وقال القرطبي لا دلالة فيه لان هذا زيادة عمل بخلاف الحذف وقال ابو حنيفة اخشى عليه امرا عظيما يعني الشرك وقال مالك ينتظر لانه يضر من خلفه وهو قول ابي حنيفة والشافعي وقيل ينتظر ما لم يشق على اصحابه وهو قول احمد واسحق ١٢ع ملتقطا وفي الدر المختار كره تحريما اطالة ركوع او قراءة لادراك الجائي ان عرفه والا فلا باس به ولو اراد به التقرب الى الله لم يكره اتفاقا لكنه نادر وتسمى مسئلة الريا فينبغي التحرز عنها انتهى ١٢ ٦١ قوله ان تفتن بلفظ المجهول قال الكرماني من ثلاثي ومن الافعال ومن التفعيل قال العيني ومن الافتعال ايضا اي تلتهي عن الصلوة لاشتغال قلبها ببكائه انتهى كلام العيني ١٢ ٦٢ قوله ثم ياتي قومه فيصلي بهم استدل به الشافعي على جواز اقتداء المفترض بالمتنفل وهو ظاهر وقال الطحاوي لا حجة فيها لانه لم يكن بامره ولا تقريره وقال ايضا يحتمل ان ذلك كان في الوقت الذي كانت الفريضة تصلى مرتين ثم نسخ وروى حديث ابن عمر نهى ان تصلى فريضة مرتين والنهي لا يكون الا بعد الاباحة كذا قال ابن الهمام في فتح القدير والعيني في عمدة القاري شرح البخاري والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب ١٢ ٦٣ فائدة هذا التعليق التصريح بسماع قتادة عن انس ١٢ع

ابو اسيد	وقال ابو اسيد طولت بنا يا بني حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفيان عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي مسعود قال قال رجل يا رسول الله اني لأتأخر عن الصلوة في الفجر مما يطيل بنا فلان فيها فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيته غضب في موعظة كان اشد غضبا منه يومئذ ثم قال يا ايها الناس
موضع	ان منكم منفرين فمن ام منكم الناس فليتجوز فان خلفه الضعيف والكبير وذا الحاجة حدثنا آدم
لمنفرين	ابن ابي اياس قال ثنا شعبة قال ثنا محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري قال اقبل رجل بناضحين وقد جنح الليل فوافق معاذا يصلي فترك ناضحيه واقبل الى معاذ فقرأ بسورة البقرة او النساء فانطلق الرجل وبلغه ان معاذا نال منه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فشكا اليه معاذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
مرار	يا معاذ افتان انت او قال أفاتن انت ثلث مرات فلولا صليت بسبح اسم ربك الاعلى والشمس وضحها والليل اذا يغشى فانه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة أحسب هذا في الحديث وتابعه سعيد
وقال ابو عبد الله	ابن مسروق ومسعر والشيباني وقال عمرو وعبيد الله بن مقسم وابو الزبير عن جابر قرأ معاذ في العشاء بالبقرة وتابعه الاعمش عن محارب **باب** الايجاز في الصلوة واكمالها حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يوجز الصلوة ويكملها **باب** من اخف الصلوة عند بكاء الصبي حدثنا ابراهيم بن موسى قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لأقوم في الصلوة اريد ان اطول فيها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي كراهية ان اشق على امه تابعه بشر بن بكر وبقية وابن المبارك عن الاوزاعي حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمن بن بلال قال حدثنا
ابن الوليد حدثني	شريك بن عبد الله قال سمعت انس بن مالك يقول ما صليت وراء امام قط اخف صلوة ولا اتم من النبي صلى الله عليه وسلم وان كان ليسمع بكاء الصبي فيخفف مخافة ان تفتن امه حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة ان انس بن مالك حدثه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اني لادخل في الصلوة
لما اعلم	وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي مما اعلم من شدة وجد امه من بكائه حدثنا محمد بن بشار
حدثني	قال نا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لادخل في الصلوة فاريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز مما اعلم من شدة وجد امه من بكائه وقال موسى حدثنا ابان قال حدثنا قتادة قال نا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **باب** اذا صلى ثم ام قوما حدثنا سليمن بن حرب
بن عبد الله	وابو النعمان قالا نا حماد بن زيد عن ايوب عن عمرو بن دينار عن جابر قال كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم ياتي قومه فيصلي بهم **باب** من اسمع الناس تكبير الامام حدثنا مسدد قال نا عبد الله بن داود قال نا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم
فيصلي	مرضه الذي مات فيه اتاه بلال يؤذنه بالصلوة قال مروا ابا بكر فليصل بالناس قلت ان ابا بكر رجل اسيف

اسماء الرجال

محمد بن يوسف الفريابي سفيان هو الثوري ابي مسعود عقبة بن عمرو شعبة هو ابن الحجاج وتابعه اي تابع شعبة سعيد بن مسروق والد سفيان الثوري فيما وصله ابو عوانة ومسعر هو ابن كدام الكوفي فيما وصله السراج والشيباني ابو اسحق سليمان بن ابي سليمان الكوفي وصله البزار باب الايجاز الخ ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث هو ابن سعيد عبد العزيز هو ابن صهيب البناني الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو تابعه اي تابع الوليد بن مسلم بشر بن بكر مما ذكره المؤلف في باب خروج النساء الى المساجد وتابعه ايضا عبد الله بن المبارك مما وصله النسائي وتابعه ايضا بقية بن الوليد عن الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو سعيد هو ابن ابي عروبة قتادة هو ابن دعامة ابن ابي عدي محمد بن ابراهيم سعيد هو ابن ابي عروبة قتادة هو ابن دعامة وقال موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي ابان هو ابن يزيد العطار قتادة هو ابن دعامة باب اذا صلى الخ سليمان ابن حرب الواشحي ابو النعمان محمد بن فضل السدوسي ايوب هو السختياني باب من اسمع الخ مسدد هو ابن مسرهد الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم هو النخعي الاسود هو ابن يزيد النخعي

حل اللغات بناضحين تثنية الناضح وهو البعير الذي استعمل في نضح الماء لسقي النخيل والزروع جنح بفتح النون من فتح اي اقبل ظلمة الليل فمر كمن التفعيل اي اقصد الايجاز ضد الاطناب الاكمال ضد النقصان البكاء بالمد والقصر اما بالمد فمعناه صوت البكاء واما بالقصر فمعناه خروج الدمع وبالمد مقصود ههنا تفتن بصيغة المجهول من الثلاثي المجرد ومن الافعال والتفعيل

٩ بحي لو احتيج الى تاخير غسل الرجلين بسبب تاخر الغسل لتاني الذي هو التتميم الاغتسال فان تاخيره يكفي في المطلوب بل كان حسن مقصد الوضوء منه على انه بداية للاغتسال باعضاء الوضوء تشريفا وتكريما لها كالبداية بالميامن غير مقصود اعادتها عند غسل الجسد وهذا ظاهر عند المتأمل ويلزم منه ان غسل مواضع الوضوء لا يعاد ثانيا وهذا الذي فهمه البخاري رحمه الله تعالى من هذا الحديث بدقيق نظره هو الذي يقتضيه الحديث الآخر ايضا وهو حديث ابدان بميامنها ومواضع الوضوء منها فانه يدل على انه ليس بوضوء مطلوب بل هو بداية للاغتسال والله تعالى اعلم (قوله يخرج كما هو) اي على الحالة التي هو عليها من الجنابة والاستدلال بحديث ابي هريرة مبني على المطلوب لا صلى للصحابة من ذكر الوقائع مع ذكر الاحكام في ضمنها لا مجرد ذكر القصص فانه قليل الجدوى فلو كان هناك

ـ٥١ قوله انكن صواحب يوسف ـ هو ظاهر خلاف ما في الضمائر لان عائشة رادت صرف الامامة عن ابيها لئلا يتشاءم الناس به وهذا مثل فعل زليخا حيث اظهرت اكرام النساء بالضيافة وارادت ان يعرفن قدر جمال يوسف عليه السلام فلا يلمنها في عشق يوسف عليه السلام بل يعذرنها فيه كذا في الخير الجاري وفي المجمع اي انتن صواحب يوسف في التظاهر على ما تردن وكثرة الحاحكن انتهى ۱۲ ـ٥٢ قوله يهادى بفتح الدال اي يمشي بين اثنين معتمدا عليهما ۱۲ عيني ـ٥٣ قوله يخط برجليه ـ اي لا يستطيع ان يرفعهما ويضعهما ويعتمد عليهما ۱۲ مجمع البحار ـ٥٤ قوله باب الرجل يأتم بالامام ويأتم الناس بالمأموم ـ قال العيني والذي يظهر لي من هذه الترجمة ان البخاري يميل الى مذهب الشعبي في ذلك لان الشعبي يرى ان الجماعة يتحملون عن بعضهم بعضا ما يتحمله الامام والدليل عليه انه قال فيمن احرم قبل ان يرفع الصف الذي يليه رؤسهم من الركعة انه ادركها ولو كان الامام رفع قبل ذلك لان بعضهم لبعض ائمة انتهى ۱۲ ـ٥٥ قوله وليأتم بكم من بعدكم معناه عند الجمهور يستدلون بافعالكم على افعالي لانهم يقتدون بهم فان الاقتداء لا يكون الا بامام واحد ومذهب من يأخذ بظاهره قد ذكرناه الآن وفيه جواز اعتماد المأموم في متابعة الامام الذي لا يراه ولا يسمعه على مبلغ او صف قدامه يراه متابعا للامام ۱۲ عيني ـ٥٦ قوله متى ما يقوم ـ باثبات الواو في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني متى ما يقم بالجزم هذا على الاصل لان متى من كلم المجازاة واما على رواية الاكثرين فشبهت متى باذا فاهملت ۱۲ عيني ك ـ٥٧ قوله فلو امرت ـ لو اما للشرط وجوابه محذوف واما للتمني فلا يحتاج الى جواب ۱۲ ع ك ـ٥٨ قوله مثل سجوده ـ ظاهره انه سجد سجدة واحدة ولكن لفظ السجود مصدر يتناول السجدة والسجدتين والحديث الذي يأتي بعده يبين ان المراد سجدتان ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم شك فيما قال له ذو اليدين فرجع فيه الى قول الناس ۱۲ ع ـ٥٩ قوله نشيج عمر ـ بفتح النون وكسر المعجمة وآخره جيم من نشج الباكي اذا غص بالبكاء في حلقه من غير انتحاب وقال الهروي هو صوت معه ترجيع كما يردد الصبي بكاءه في صدره ۱۲ توشيح عيني ـ٦٠ قوله لم يسمع الناس من البكاء ـ وهو موضع الترجمة فانه يفيد ان الذي اظهرته هو عدم الاستماع من البكاء وهو لا يفسد الصلوة كذا في الخير الجاري ۱۲ ـ٦١ قوله من البكاء ـ من للتعليل اي لاجل البكاء وقال الكرماني في البكاء اي لاجل البكاء وفي جار للسببية او هو حال اي كائنا في البكاء ۱۲ عيني

إن يقم مقامك يبك فلا يقدر على القراءة فقال مروا ابا بكر فليصل فقلت مثله فقال في الثالثة او الرابعة إنكن صواحب يوسف مروا ابا بكر فليصل فصلى وخرج النبي صلى الله عليه وسلم يهادى بين رجلين كأني انظر اليه يخط برجليه الارض فلما راه ابو بكر ذهب يتأخر فاشار اليه ان صل فتأخر ابو بكر وقعد النبي صلى الله عليه وسلم الى جنبه وابو بكر يسمع الناس التكبير تابعه محاضر عن الاعمش **باب** الرجل يأتم بالامام ويأتم الناس بالمأموم ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ائتموا بي وليأتم بكم من بعدكم **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلوة فقال مروا ابا بكر ان يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل اسيف وانه متى ما يقوم مقامك لا يسمع الناس فلو امرت عمر فقال مروا ابا بكر ان يصلي بالناس فقلت لحفصة قولي له ان ابا بكر رجل اسيف وانه متى ما يقوم مقامك لا يسمع الناس فلو امرت عمر فقال انكن لانتن صواحب يوسف مروا ابا بكر ان يصلي بالناس فلما دخل في الصلوة وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين ورجلاه يخطان في الارض حتى دخل المسجد فلما سمع ابو بكر حسه ذهب ابو بكر يتأخر فاومأ اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء النبي صلى الله عليه وسلم حتى جلس عن يسار ابي بكر فكان ابو بكر يصلي قائما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قاعدا يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس مقتدون بصلوة ابي بكر **باب** هل يأخذ الامام اذا شك بقول الناس **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك بن انس عن ايوب بن ابي تميمة السختياني عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصدق ذو اليدين فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين اخريين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول **حدثنا** ابو الوليد قال نا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين فقيل قد صليت ركعتين فصلى ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدتين **باب** اذا بكى الامام في الصلوة وقال عبد الله بن شداد سمعت نشيج عمر وانا في اخر الصفوف يقرأ انما اشكو بثي وحزني الى الله **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك بن انس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه مروا ابا بكر يصلي بالناس قالت عائشة قلت له ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر يصلي بالناس فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة فقلت لحفصة قولي له ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل للناس ففعلت حفصة فقال رسول الله صلى الله

حدثني ـ داخل ـ الارض ـ النبي ـ يقتدون ـ ابن عبد الرحمن ـ رسول الله ـ فقرأ حدثنا ـ فليصل ـ فليصل ـ في بالناس

اسماء الرجال

بين رجلين العباس وعلي او علي والفضل ۱۲ قس **محاضر** الهمداني الكوفي **الاعمش** هو سليمان بن مهران **باب** الرجل يأتم **ويذكر** عن النبي صلى الله عليه وسلم مما اخرجه مسلم في صحيحه **قتيبة** بن سعيد الثقفي **ابو معاوية** محمد بن خازم الضرير **الاعمش** تقدم **ابراهيم** النخعي **الاسود** بن يزيد النخعي ۱۲ **باب** هل يأخذ الامام الخ **مالك** الامام المدني **ابو الوليد** هشام بن عبد الملك الطيالسي **شعبة** هو ابن الحجاج **سعد** بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **باب** اذا بكى الامام الخ **قال** عبد الله بن شداد بن الهاد التابعي الكبير مما وصله سعيد بن منصور **اسمعيل** هو ابن ابي اويس الاصبحي **مالك** ابن انس امام دار الهجرة خال ابن ابي اويس **هشام** يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ۱۲

حل اللغات اسيف رقيق القلب يهادى بفتح الدال اي يمشي بين اثنين معتمدا عليهما يخط برجليه اي لا يستطيع ان يرفعهما ويضعهما فيعتمد عليهما نشيج على وزن كريم هو صوت الباكي اذا غص بالبكاء في حلقه من غير انتحاب وقيل هو صوت مع ترجيع كما يردد الصبي بكاءه في صدره ٭

تيمم لما ترك ابو هريرة ذكره في الحديث فعدم الذكر في مثل هذا دليل العدم فثبت انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يتيمم والاصل هو العموم والخصوص يحتاج الى دليل لا يقال قد وجد في الباب دليل الخصوص وهو ما رواه الترمذي في فضائل علي وحسنه من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم يا علي لا يحل لاحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك ونقل في تفسيره ان معنى يجنب يستطرقه جنبا لانه حديث ضعيف كما صرح به كثير من الحفاظ والاحكام لا تثبت بمثله والله تعالى اعلم (قوله على شقه الايمن) الظاهر ان المراد به شق رأسها كما يدل عليه الاكتفاء باليد الواحدة واما شق الانسان فلا يكفيه اليد الواحدة بل واليدان ايضا فهذا هو موضع الترجمة وعلى هذا الحمل البداية في الترجمة على الاضافة بالنسبة الى الايسر لا الحقيقة لكن لا يخفى ان القران متصور بل هو الاقرب في استعمال اليدين في الطرفين والعطف بالواو

في السندي ۴ ۶

علیہ وسلم مَہٗ انکن لانتن صواحب یوسف مروا ابابکر فلیصل للناس فقالت حفصة لعائشة ما کنت لاصیب منک خیرا **باب** تسویة الصفوف عند الاقامة وبعدها **حدثنا** ابو الولید هشام بن عبد الملک قال نا شعبة قال حدثنی عمرو بن مرة قال سمعت سالم بن ابی الجعد قال سمعت النعمان بن بشیر یقول قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لتسون صفوفکم او لیخالفن اللہ بین وجوهکم **حدثنا** ابو معمر قال نا عبد الوارث عن عبد العزیز بن صهیب عن انس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اقیموا الصفوف فانی اراکم خلف ظهری **باب** اقبال الامام علی الناس عند تسویة الصفوف **حدثنا** احمد بن ابی رجاء قال نا معاویة بن عمرو قال نا زائدة بن قدامة قال نا حمید الطویل قال نا انس بن مالک قال اقیمت الصلوٰة فاقبل علینا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بوجهه فقال اقیموا صفوفکم وتراصوا فانی اراکم من وراء ظهری **باب** الصف الاول **حدثنا** ابو عاصم عن مالک عن سمی عن ابی صالح عن ابی هریرة قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم الشهداء الغرق والمبطون والمطعون والهدم وقال لو یعلمون ما فی التهجیر لاستبقوا الیه ولو یعلمون ما فی العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا ولو یعلمون ما فی الصف المقدم لاستهموا **باب** اقامة الصف من تمام الصلوٰة **حدثنا** عبد اللہ بن محمد قال نا عبد الرزاق قال انا معمر عن همام عن ابی هریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال انما جعل الامام لیؤتم به فلا تختلفوا علیه فاذا رکع فارکعوا واذا قال سمع اللہ لمن حمده فقولوا ربنا لک الحمد واذا سجد فاسجدوا واذا صلی جالسا فصلوا جلوسا اجمعون واقیموا الصف فی الصلوٰة فان اقامة الصف من حسن الصلوٰة **حدثنا** ابو الولید قال نا شعبة عن قتادة عن انس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال سووا صفوفکم فان تسویة الصفوف من اقامة الصلوٰة **باب** اثم من لم یتم الصفوف **حدثنا** معاذ بن اسد قال انا الفضل بن موسیٰ قال انا سعید بن عبید الطائی عن بشیر بن یسار الانصاری عن انس بن مالک انه قدم المدینة فقیل له ما انکرت منا منذ یوم عهدت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ما انکرت شیئا الا انکم لا تقیمون الصفوف وقال عقبة بن عبید عن بشیر بن یسار قدم علینا انس المدینة بهذا **باب** الزاق المنکب بالمنکب والقدم بالقدم فی الصف وقال النعمان بن بشیر رأیت الرجل منا یلزق کعبه بکعب صاحبه **حدثنا** عمرو بن خالد قال نا زهیر عن حمید عن انس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اقیموا صفوفکم فانی اراکم من وراء ظهری وکان احدنا یلزق منکبه بمنکب صاحبه وقدمه بقدمه **باب** اذا قام الرجل عن یسار الامام وحوله الامام خلفه الی یمینه تمت صلوٰته **حدثنا** قتیبة بن سعید قال نا داؤد عن عمرو بن دینار عن کریب مولی ابن عباس عن ابن عباس قال صلیت مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم ذات لیلة فقمت عن یساره فاخذ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم برأسی من ورائی فجعلنی عن یمینه فصلی ورقد فجاءه المؤذن فقام یصلی ولم یتوضأ **باب** المرأة وحدها تکون

---

٥١ قوله لتسون۔ من التسویة وهی اعتدال القائمین علی سمت واحد ویراد بها ایضا سد الخلل الذی فی الصف علی ما سیاتی کذا فی العینی ١٢ **٥٢ قوله** او لیخالفن۔ ای یکون الواقع احد الامرین یرید ان کلا یصرف وجهه عن الآخر ویوقع بینهم التباغض فان اقبال الوجه علی الوجه من اثر المودة والالفة وقیل اراد بها تحویلها الی الادبار وقیل تغییر صورة الی صورة اخری ١٢ مجمع البحار **٥٣ قوله** فانی اراکم خلف ظهری۔ الفاء فیه للسببیة واشار به الی ان سبب الامر بذلک انما هو تحققه منکم خلافه ولا یخفی ذلک من زعم انه اری من خلف ظهری کما اری من بین یدی ثم ان هذا یجوز ان یکون ادراکا خاصا بالنبی صلعم محققا انخرق له العادة او خلق له عین وراءه فیری بها کما ذکر انه صلعم کان بین کتفیه عینان مثل سم الخیاط فکان یبصر بهما ولا یحجبها الثیاب وفی حدیث کان صلعم یری فی الظلام کما یری فی الضوء وذکر بعض اهل العلم ان ذلک راجع الی العلم ان معناه لاعلم وهذا تاویل لا حاجة الیه بل حمل ذلک علی ظاهره اولی کما قال احمد وجمهور العلماء ولا مانع له من العقل وورد به الشرع فوجب القول به والمطابقة للترجمة فی لفظ التسویة فی الاول ظاهرة وفی الثانی باعتبار ان الامر باقامة الصفوف هو الامر بالتسویة اما قوله عند الاقامة وبعدها فکانه اشار بذلک الی ما فی بعض طرق الحدیث ما یدل علی ذلک وقد روی مسلم من حدیث نعمان قال فی آخره کاد ان یکبر کذا فی العینی ١٢ **٥٤ قوله** الغرق۔ بفتح المعجمة وکسر الراء بمعنی الغریق والمبطون ای صاحب الاسهال او من به استسقاء او انتفاخ او من یموت بداء بطنه مطلقا اقوال والمطعون ای صاحب الطاعون اصابه فی وباء عام والهدم بکسر الدال هو من یموت تحت الهدم وبسکون بمعنی ذو الهدم ١٢ مجمع البحار وغیره **٥٥ قوله** من حسن الصلوٰة۔ وفی الحدیث الآتی فی هذا الباب من روایة انس فان تسویة الصفوف من اقامة الصلوٰة فتوجیه المطابقة بین الترجمة وحدیثی الباب من حیث ان المراد من الحسن هو الکمال لان حسن الشیء زائد علی حقیقته فیتعین تقدیر هذا اللفظ فی الترجمة هکذا باب اقامة الصف من کمال تمام الصلوٰة او من حسن تمام الصلوٰة ولا خفاء ان تسویة الصف لیست من حقیقة الصلوٰة وانما هی من حسنها وکمالها وان کانت هی فی نفسها سنة او واجبة او مستحبة علی اختلاف الاقوال وکذا الکلام فی حدیث انس وورد فی روایة ابی داؤد سووا صفوفکم فان تسویة الصف من تمام الصلوٰة کذا فی العینی وقال وهی من سنة الصلوٰة عند ابی حنیفة والشافعی ومالک وزعم ابن حزم انه فرض لان اقامة الصلوٰة فرض وما کان من الفرض فهو فرض انتهی ١٢ **٥٦ قوله** منذ یوم۔ جوز بهرام کالزرکشی فیه التثلیث لکن قال فی مصابیح الجامع ان ظاهره ان الثلثة حرکات الاعراب ولیس کذلک فان الفتح هنا حرکة بناء قطعا ١٢ قس **٥٧ قوله** لا تقیمون الصفوف۔ فان قلت الانکار قد یقع علی ترک السنة فلا یدل علی حصول الاثم فکیف المطابقة بین الترجمة والحدیث اجیب باحتمال ان المؤلف اخذ الوجوب من صیغة الامر فی قوله سووا ومن عموم قوله صلوا کما رأیتمونی اصلی ومن ورود الوعید علی ترکه فترجح عنده بهذه القرائن ان انکار انس انما وقع علی ترک الواجب اما الجمهور فقالوا الانکار لیس بمعنی المذمة بل هو للتغلیظ والتحریض علی الاتمام کذا فی الکرمانی والقسطلانی ویمکن تقویة ما ذهب الیه الجمهور من نفس الحدیث وهو ان انسا لم یأمرهم باعادة الصلوٰة فلو کان التسویة واجبا لوجب الامر بالاعادة فظهر ان انکار انس کان من اجل ترک السنة لا الوجوب ١٢ **٥٨ قوله** قال عقبة بن عبید۔ بضم المهملة وسکون القاف اخو سعید بن عبید الراوی للاسناد الذی قبله ویکنی عقبة بابی الرجال بشدة المهملة اراد بذکر هذا الطریق بیان سمع بشیر بن یسار عن انس ١٢ ع **٥٩ قوله** قال النعمان بن بشیر بن سعد ابو عبد اللہ المدنی صاحب رسول اللہ وابن صاحبه وهو اول مولود ولد فی الانصار بعد قدومه صلعم واختلفوا فی سماعه عنه صلعم ١٢ عینی

اسماء الرجال

باب تسویة الصفوف **ابو الولید** هو الطیالسی **شعبة** هو ابن الحجاج ابن الورد العتکی **عمرو** بن مرة الجهنی **سالم** بن ابی الجعد رافع الغطفانی **النعمان** بن بشیر بن سعد الانصاری **ابو معمر** عبد اللہ بن عمرو المنقری المقعد **عبد الوارث** هو ابن سعید البصری **عبد العزیز** بن صهیب البنانی **باب** اقبال الامام الخ **احمد** بن ابی رجاء الحنفی الهروی **معاویة** بن عمرو الازدی الکوفی **زائدة** بن قدامة بضم القاف وتخفیف الدال المهملة الثقفی ابو الصلت الکوفی **حمید** بن ابی حمید الطویل بضم الحاء ابو عبیدة البصری **باب** الصف الاول الخ **ابو عاصم** الضحاک بن مخلد **سمی** مصغرا مولی ابی بکر بن عبد الرحمٰن **ابی صالح** ذکوان السمان **باب** اقامة الصف الخ **عبد اللہ** بن محمد المسندی **عبد الرزاق** بن همام الصنعانی **معمر** بن راشد البصری **همام** منبه بلفظ الفاعل من التنبیه ابن کامل الصنعانی **ابو الولید** هشام بن عبد الملک **شعبة** بن الحجاج بن الورد العتکی **قتادة** بن دعامة بن قتادة **باب** اثم الخ **معاذ** بن اسد المروزی نزیل البصرة **الفضل** بن موسیٰ المروزی **وقال عقبة** اخو سعید بن عبید ولیس لعقبة هنا الا هذا التعلیق الموصول عند احمد فی مسنده **باب** الزاق الخ **عمرو** بن خالد الحرانی **زهیر** هو ابن معاویة ابو خیثمة الجعفی **حمید الطویل** ابو عبیدة البصری **باب** اذا قام الرجل الخ **قتیبة** بن سعید هو الثقفی **داؤد** بن عبد الرحمٰن العطار **عمرو** بن دینار ابو محمد المکی **کریب** ابو رشدین مولی ابن عباس ۵

حل اللغات ١٢ اسم فعل یستعمل فی موقع الزجر معناه اسکت والتذکیر والتانیث فیه سواء **لتسون** تسویة الصفوف اعتدال القائمین علی سمت واحد وقیل المراد به سد الخلل الواقعة بین القائمین **اقیموا** اعدلوا **تراصوا** ای تلاصقوا بحیث لا یبقی بینکم خلل **الغرق** کخشن بمعنی الغریق **المبطون** من یموت بداء بطنه مطلقا وقیل صاحب الاسهال او من به استسقاء او انتفاخ **المطعون** من مات فی الطاعون هو الوباء العام **الهدم** مروی بکسر الدال وهو من مات بالهدم وبسکون الدال ١٢

لا یدل علی الترتیب بدایة الایمن محل نظر ثم الظاهر ان المقصود بهذا التعدد هو الاستیعاب لا تکرار الغسلات کیف ولو کان التکرار هو المراد لما اکتفی فی الیمین والیسار بواحد فمقتضی الجمع بین هذا الحدیث والاحادیث السابقة ان النبی صلی اللہ تعالیٰ علیه وسلم کان یکتفی فی الاستیعاب بثلاثة اکف والنساء لکثرة شعورهن یزدن علی ذلک بشیء واللہ تعالیٰ اعلم (قوله اللہ احق ان یستحیا منه) ای فیستتر المرء لاجله لانه یحبه ویرضاه وعنده هو المراد بروایة احق ان یستتر منه یحمل من علی التعلیل والا فاتخاذ الحائل من رؤیته مستحیل فانه تعالیٰ یبصر ما فی السماء وما تحت الثری ویعلم السر واخفی ولو کان الثوب حائلا ساترا الکفی البیت ساترا واللہ تعالیٰ اعلم (قوله فقالوا واللہ ما یمنع موسیٰ الخ) هذا الاستنباط منهم دلیل علی ان النظر الی العورة کان جائزا فی دینهم اذ لولا ذلک لما حملوا تستر موسیٰ علی انه لعیب

صفًا حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا سفيان عن اسحٰق عن انس بن مالك قال صلیت انا ویتیم فی بیتنا خلف النبی صلی الله علیه وسلم وامی خلفنا ام سلیم باب میمنة المسجد والامام حدثنا موسیٰ قال نا ثابت بن یزید نا عاصم عن الشعبی عن ابن عباس قال قمت لیلة اصلی عن یسار النبی صلی الله علیه وسلم فاخذ بیدی او بعضدی حتی اقامنی عن یمینه وقال بیده من ورائی باب اذا کان بین الامام وبین القوم حائط اوسترة وقال الحسن لا باس ان تصلی وبینك وبینه نهر وقال ابو مجلز یأتم بالامام وان کان بینهما طریق او جدار اذا سمع تکبیر الامام حدثنا محمد بن سلام قال نا عبدة عن یحیی بن سعید الانصاری عن عمرة عن عائشة قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یصلی من اللیل فی حجرته وجدار الحجرة قصیر فرأی الناس شخص النبی صلی الله علیه وسلم فقام اناس یصلون بصلاته فاصبحوا فتحدثوا بذلك فقام اللیلة الثانیة فقام معه اناس یصلون بصلاته صنعوا ذلك لیلتین او ثلثا حتی اذا کان بعد ذلك جلس رسول الله صلی الله علیه وسلم فلم یخرج فلما اصبح ذکر ذلك الناس فقال انی خشیت ان تکتب علیکم صلوٰة اللیل باب صلوٰة اللیل حدثنا ابراهیم بن المنذر قال نا ابن ابی فدیك قال نا ابن ابی ذئب عن المقبری عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم کان له حصیر یبسطه بالنهار ویحتجره باللیل فثاب الیه ناس فصفوا وراءه حدثنا عبد الاعلی بن حماد قال نا وهیب قال نا موسی بن عقبة عن سالم ابی النضر عن بسر بن سعید عن زید بن ثابت ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اتخذ حجرة قال حسبت انه قال من حصیر فی رمضان فصلی فیها لیالی فصلی بصلاته ناس من اصحابه فلما علم بهم جعل یقعد فخرج الیهم فقال قد عرفت الذی رأیت من صنیعکم فصلوا ایها الناس فی بیوتکم فان افضل الصلوٰة صلوٰة المرأ فی بیته الا المکتوبة وقال عفان نا وهیب قال نا موسیٰ قال سمعت ابا النضر عن بسر عن زید عن النبی صلی الله علیه وسلم باب ایجاب التکبیر وافتتاح الصلوٰة حدثنا ابو الیمان قال انا شعیب عن الزهری قال اخبرنی انس بن مالك الانصاری ان رسول الله صلی الله علیه وسلم رکب فرسا فجحش شقه الایمن وقال انس فصلی لنا یومئذ صلوٰة من الصلوات وهو قاعد فصلینا وراءه قعودا ثم قال لما سلم انما جعل الامام لیؤتم به فاذا صلی قائما فصلوا قیاما واذا رکع فارکعوا واذا رفع فارفعوا واذا سجد فاسجدوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد حدثنا قتیبة بن سعید قال نا اللیث عن ابن شهاب عن انس بن مالك انه قال خر رسول الله صلی الله علیه وسلم عن فرس فجحش فصلی لنا قاعدا فصلینا معه قعودا ثم انصرف فقال انما الامام او انما جعل الامام لیؤتم به فاذا کبر فکبروا واذا رکع فارکعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا حدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب قال حدثنی ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم انما جعل الامام لیؤتم به فاذا کبر فکبروا واذا رکع فارکعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا

---

۵۱ قوله او بعضدی . شک من ابن عباس قال الکرمانی وجه الجمع بین قوله بیدی وبین ما مرّ فی باب اذا قام الرجل فاخذ برأسی کون القضیة متعددة والاوجه ان یقال اولا اخذ برأسه ثم بیده او بعضده او بالعکس ومطابقته للترجمة فی حق الامام ظاهر واما فی جهة المسجد فکذلك لان المأموم اذا کان عن یمین امامه کان فی میمنة المسجد بلا نزاع ۱۲ ع **۵۲ قوله** بینه . نهر بروی نهیر مصغرا وهو یدل علی ان المراد من النهر الصغیر والکبیر یمنع ومطابقته للترجمة من حیث ان الفاصل بینه وبین الامام کالحائط والنهر لا یعز وروی عن عمر بن الخطاب اذا کان بینه وبین الامام طریق او حائط او نهر فلیس هو معه ۱۲ ع **۵۳ قوله** فی حجرته ای فی حجرة بیته یدل علیه ذکر جدار الحجرة واوضح منه روایة حماد بن زید عن یحیی عند ابی نعیم بلفظ کان یصلی فی حجرة من حجر ازواجه والحجرة الموضع المنفرد بالدار . ع وفی الخیر الجاری ویحتمل ان یکون المراد الحجرة التی احتجرها فی المسجد بالحصیر وهذا الاحتمال مع بعده من سیاق هذا الحدیث قریب مما یأتی فی حدیث الباب الثانی قال الشیخ ابن حجر فاما ان یحمل علی التعدد او علی المجاز فی الجدار او فی نسبة الحجرة انتهی ۱۲ **۵۴ قوله** فلم یخرج ای الی الموضع المعهود الذی کان صلی فی تلك اللیالی فلم یروا شخصه ومطابقته للترجمة فی قوله فقام ناس بصلاته لانه کان بینه وبینهم جدار الحجرة فیه ان الجدار ونحوه لا یمنع الاقتداء بالامام وعلیه ترجمة الباب قلت انما یجوز ذلك اذا لم یلتبس علیه حال الامام ۱۲ ع **۵۵ قوله** فثاب الیه ناس بالمثلثة وبعد الالف موحدة من ثاب الناس اذا اجتمعوا وجاؤا فیه جواز الائتمام بمن لم ینو ان یکون اماما فی تلك الصلوٰة وهو قول مالك والشافعی قلت هو مذهب ابی حنیفة ایضا الا ان اصحابنا قالوا لا بد من نیة الامامة فی حق النساء خلافا لزفر وفیه جواز النافلة بجماعة ۱۲ ع **۵۶ قوله** فصلی فیها لیالی . فیه دلالة علی اصل التراویح لانه صلی الله علیه وسلم صلی هذه الصلوٰة فی لیالی رمضان ثم انها عشرون رکعة وبه قال الشافعی واحمد وعند مالك تسع ترویحات بستة وثلاثین رکعة غیر الوتر واحتج علی ذلك بعمل اهل المدینة واحتج اصحابنا والشافعیة والحنابلة بما رواه البیهقی باسناد صحیح عن السائب بن یزید الصحابی قال کانوا یقومون علی عهد عمر رض بعشرین رکعة وعلی عهد عثمان وعلی رضی الله عنهما مثله ۱۲ عمدة القاری **۵۷ قوله** باب ایجاب التکبیر وافتتاح الصلوٰة . الواو بمعنی مع والغرض بیان ایجاب التکبیر عند افتتاح الصلوٰة ودلالة الحدیث الاول علی الترجمة من حیث ان هذا الحدیث والذی بعده حدیث واحد فاذا کان الامر کذلك ففی الحدیث الذی یتلوه واذا کبر فکبروا وهو مقدر ایضا فی هذا الحدیث والمقدر کالملفوظ والامر به للوجوب یدل علی الجزء الاول من الترجمة واما علی الجزء الثانی وهو قوله وافتتاح الصلوٰة فبطریق اللزوم لان التکبیر فی اول الصلوٰة لا یکون الا عند افتتاحها . عینی ملخصا وقال القسطلانی یتعین علی القادر الله اکبر لانه علیه السلام کان یفتتح به الصلوٰة رواه ابن ماجة وفی البخاری صلوا کما رأیتمونی اصلی فلا یقوم مقامه تهلیل ولا تسبیح لانه محل اتباع وهذا قول الشافعیة والمالکیة والحنابلة فلا یکفی الله الکبیر ولا الرحمٰن اکبر لکن عند الشافعیة لا تضر زیادة لا تمنع الاسم کالله الجلیل اکبر فی الاصح وقال الحنفیة ینعقد بکل لفظ یقصد به التعظیم خلافا لابی یوسف فانه یقتصر علی المعروف والمنکر من التکبیر فیقول الله اکبر الله الاکبر الله کبیر الله الکبیر وهل تکبیرة الاحرام رکن او شرط قال بالاول الشافعیة والمالکیة والحنابلة وقال الحنفیة بالثانی ۱۲ قس

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندی الجعفی سفیٰن هو ابن عیینة اسحٰق بن عبد الله بن ابی طلحة الانصاری باب میمنة المسجد موسے بن اسمٰعیل التبوذکی ثابت بن یزید الاحول البصری عاصم هو ابن سلیمان الاحول البصری الشعبی هو عامر بن شراحیل الکوفی باب اذا کان بین الامام الخ قال ابو مجلز ابن حمید بن سعید البصری الاعور ما وصله ابن ابی شیبة محمد بن سلام السلمی البیکندی عبدة بن سلیمان الکوفی عمرة بنت عبد الرحمٰن الانصاریة باب صلوٰة اللیل ابن ابی فدیك واسمه محمد بن اسمٰعیل ابن ابی مسلم بن ابی فدیك ابن ابی ذئب هو محمد بن عبد الرحمٰن ابن المغیرة المدنی ابی سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف وهیب هو ابن خالد الباهلی مولاهم موسے بن عقبة بن ابی عیاش الازدی الامام فی المغازی عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلی الصفار البصری وهیب موسے بن عقبة هما المتقدمان ابا النضر ومن بعده هم السابقون باب ایجاب التکبیر ابو الیمان هو الحکم بن نافع الحمصی شعیب هو ابن ابی حمزة الزهری هو ابن شهاب قتیبة بن سعید الثقفی اللیث بن سعد الامام ابو الیمان وشعیب تقدما الآن ابو الزناد عبد الله بن ذکوان ::

حل اللغات حجرته الحجرة بضم الحاء الموضع المنفرد فی الدار تکتب علیکم تفرض علیکم یحتجره ای تتخذه مثل الحجرة فثاب من ثاب الناس اذا اجتمعوا وجاؤا فجحش الجحش الخدش ۱۲ **ف ۵۱** ای فی بیان میمنة المسجد والامام ای مکان المأموم اذا کان وحده ۱۲ ع **ف ۵۵** ابن ابی امیة مولی عمر بن عبید الله التیمی المدنی ۱۲ قس

فی ید بل حلوه علی انه لمراعاة امر الدین وتؤیده تمکینه من النظر الی عورة موسیٰ اذ لولا الجواز لکان الاقرب عدم التمکین لان موسیٰ نبی معصوم والله تعالیٰ اعلم لکن حینئذ صارت شریعتنا مخالفة لشریعتهم فالاستدلال المصنف یصیر موضع نظر اذ الاستدلال بشریعة من قبلنا انما یتم عند عدم العلم باختلاف الشرعین والله تعالیٰ اعلم (قوله والله انه لندب) ای ان الضرب صار اثرا بالحجر (قوله ضربا منصوبا بحذف والباء فی قوله [illegible] او ضرب الحجر ضربا والجملة بمنزلة التعلیل اشارة الی انه صار اثر القوة الضرب وشدته والله تعالیٰ اعلم (قوله ولکن لا غنی بی عن برکتك) ای فلا اطلبه من حیث انه مال فانك قد غنیتنی عنه من هذه الحیثیة بل اطلبه من حیث انه من برکاتك ولا غنی بی عنه من هذه الحیثیة فلا یتوهم التناقض فی کلامه بناء علی انه لا برکة فی المقام سوی الجراد ولا یتوهم انك وان اعطیتنی ما یغنینی لکن انا لا استغنی به

واذا صلّی جالساً فصلّوا جلوساً اجمعون **باب** رفع الیدین فی التکبیرۃ الاولی مع الافتتاح سواءً **حدثنا** عبد اللہ بن مسلمۃ عن مالک عن ابن شہاب عن سالم بن عبد اللہ عن ابیہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یرفع یدیہ حذو منکبیہ اذا افتتح الصلوٰۃ واذا کبّر للرکوع واذا رفع رأسہ من الرکوع رفعہما کذٰلک ایضاً وقال سمع اللہ لمن حمدہ ربنا ولک الحمد وکان لایفعل ذٰلک فی السجود **باب** رفع الیدین اذا کبّر واذا رکع واذا رفع **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد اللہ بن المبارک قال اخبرنا یونس عن الزہری قال اخبرنی سالم بن عبد اللہ عن عبد اللہ بن عمر قال رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا قام فی الصلوٰۃ رفع یدیہ حتی تکونا حذو منکبیہ وکان یفعل ذٰلک حین یکبّر للرکوع ویفعل ذٰلک اذا رفع رأسہ من الرکوع ویقول سمع اللہ لمن حمدہ ولایفعل ذٰلک فی السجود **حدثنا** اسحاق الواسطی قال حدثنا خالد بن عبد اللہ عن خالد عن ابی قلابۃ انہ رأی مالک بن الحویرث اذا صلّی کبّر ورفع یدیہ واذا اراد ان یرکع رفع یدیہ واذا رفع رأسہ من الرکوع رفع یدیہ وحدّث ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صنع ہٰکذا **باب** الٰی این یرفع یدیہ وقال ابو حمید فی اصحابہ رفع النبی صلی اللہ علیہ وسلم حذو منکبیہ **حدثنا** ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزہری قال اخبرنی سالم بن عبد اللہ بن عمر ان عبد اللہ بن عمر قال رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم افتتح التکبیر فی الصلوٰۃ فرفع یدیہ حین یکبّر حتی یجعلہما حذو منکبیہ واذا کبّر للرکوع فعل مثلہ واذا قال سمع اللہ لمن حمدہ فعل مثلہ وقال ربنا ولک الحمد ولایفعل ذٰلک حین یسجد ولا حین یرفع رأسہ من السجود **باب** رفع الیدین اذا قام من الرکعتین **حدثنا** عیاش بن الولید قال حدثنا عبد الاعلیٰ قال حدثنا عبید اللہ عن نافع ان ابن عمر کان اذا دخل فی الصلوٰۃ کبّر ورفع یدیہ واذا رکع رفع یدیہ واذا قال سمع اللہ لمن حمدہ رفع یدیہ واذا قام من الرکعتین رفع یدیہ ورفع ذٰلک ابن عمر الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم رواہ حماد بن سلمۃ عن ایوب عن نافع عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ورواہ ابن طہمان عن ایوب وموسی بن عقبۃ مختصراً **باب** وضع الیمنٰی علی الیسرٰی فی الصلوٰۃ **حدثنا** عبد اللہ بن مسلمۃ عن مالک عن ابی حازم عن سہل بن سعد قال کان الناس یؤمرون ان یضع الرجل الید الیمنٰی علٰی ذراعہ الیسرٰی فی الصلوٰۃ وقال ابو حازم لا اعلمہ الا ینمی ذٰلک الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اسمٰعیل ینمی ذٰلک ولم یقل ینمی **باب** الخشوع فی الصلوٰۃ **حدثنا** اسمٰعیل قال حدثنی مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ہل ترون قبلتی ہٰہنا واللہ ما یخفٰی علیّ رکوعکم ولا خشوعکم وانی لاراکم وراء ظہری **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبۃ قال سمعت قتادۃ عن انس بن مالک عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اقیموا الرکوع والسجود فواللہ انی لاراکم من بعدی وربما قال من بعد ظہری اذا رکعتم وسجدتم **باب** ما یقرأ بعد التکبیر **حدثنا** حفص بن عمر حدثنا

قولہ وکان یفعل ذٰلک حین یکبّر للرکوع الخ۔ قال العینی وہو قول الشافعی واحمد واسحٰق وابی ثور وابن جریر الطبری وروایۃ عن مالک والیہ ذہب الحسن البصری وابن سیرین وعطاء بن ابی رباح وطاؤس ومجاہد وابن المبارک والقاسم ابن محمد وسالم وقتادۃ ومکحول وسعید بن جبیر وابن عیینۃ قال ابو علی روی الرفع من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نیف وثلاثون من الصحابۃ رض وعند ابی حنیفۃ رح واصحابہ لایرفع یدیہ الا فی التکبیرۃ الاولی وبہ قال الثوری والنخعی وابن ابی لیلٰی وعلقمۃ بن قیس والاسود بن یزید وعامر الشعبی وابو اسحٰق السبیعی وخیثمۃ والمغیرۃ ووکیع وعاصم بن کلیب وہو روایۃ ابن القاسم عن مالک وہو المشہور من مذہبہ والمعمول عند اصحابہ وقال الترمذی وبہ یقول غیر واحد من اصحاب النبی صلعم والتابعین وہو قول سفیان واہل الکوفۃ واجابوا عن حدیث الباب ونحوہ بانہ محمول علی انہ کان فی ابتداء الاسلام ثم نسخ والدلیل علیہ ان عبد اللہ بن الزبیر رض رأی رجلاً یرفع یدیہ فی الصلوٰۃ عند الرکوع وعند رفع رأسہ من الرکوع فقال لاتفعل فان ہذا شئ فعلہ رسول اللہ صلعم ثم ترکہ ویؤید النسخ ما رواہ الطحاوی باسناد صحیح حدثنا ابن ابی داؤد قال انا احمد بن عبد اللہ ابن یونس قال انا ابو بکر بن عیاش عن حصین عن مجاہد قال صلیت خلف ابن عمر فلم یکن یرفع یدیہ الا فی التکبیرۃ الاولٰی من الصلوٰۃ قال الطحاوی فہذا ابن عمر قد رأی النبی صلعم یرفع ثم ترک ہو الرفع بعد النبی صلعم فلا یکون ذٰلک الا وقد ثبت عندہ نسخ ما قد کان رأی النبی صلعم فعلہ وما ذکر طاؤس انہ قد رأی ابن عمر یفعل ما یوافق ما روی عنہ عن النبی صلعم لایقدح فی ذٰلک لانہ یجوز ان یکون ہذا قبل ان یقوم الحجۃ عندہ بنسخہ ثم لما قامت ترکہ وفعل ما ذکرہ عنہ مجاہد انتہی ہذا نبذۃ مما ذکرہ العینی وقال ابن الہمام فی فتح القدیر واعلم ان الآثار عن الصحابۃ والطرق عنہ صلعم کثیرۃ جداً والکلام فیہا واسع من جہۃ الطحاوی وغیرہ والقدر المتحقق بعد ذٰلک کلہ ثبوت روایۃ کل من الامرین عنہ علیہ السلام الرفع عند الرکوع وعدمہ فیحتاج الی الترجیح بقیام التعارض ویترجح ما صرنا الیہ بانہ کانت اقوال مباحۃ فی الصلوٰۃ وافعال من جنس ہذا الرفع وقد علم نسخہا فلا یبعد ان یکون ہو ایضاً مشمولاً بالنسخ خصوصاً وقد ثبت ما یعارضہ ثبوتاً لامرد لہ بخلاف عدمہ فانہ لایتطرق الیہ احتمال عدم الشرعیۃ لانہ لیس من جنس ما عہد فیہ ذٰلک بل من جنس السکون الذی ہو طریق ما اجمع علیہ فی الصلوٰۃ اعنی الخشوع وکذا یترجح بافضلیۃ الرواۃ عنہ صلعم کما قال ابو حنیفۃ للاوزاعی حیث اجتمع معہ بمکۃ کما حکی ابن عیینۃ فقال الاوزاعی ما بالکم لاترفعون عند الرکوع والرفع منہ فقال لاجل انہ لم یصح عنہ صلعم فیہ شئ فقال الاوزاعی کیف لم یصح وقد حدثنی الزہری عن سالم عن ابیہ ان رسول اللہ صلعم کان یرفع یدیہ اذا افتتح الصلوٰۃ وعند الرکوع وعند الرفع منہ فقال ابو حنیفۃ ثنا حماد عن ابراہیم عن علقمۃ والاسود عن عبد اللہ بن مسعود ان النبی صلعم کان لایرفع یدیہ الا عند افتتاح الصلوٰۃ ثم لایعود لشئ من ذٰلک فقال الاوزاعی احدثک عن الزہری عن سالم عن ابیہ وتقول حدثنی حماد عن ابراہیم فقال ابو حنیفۃ کان حماد افقہ من الزہری وکان ابراہیم افقہ من سالم وعلقمۃ لیس بدون ابن عمر فی الفقہ وان کانت لابن عمر صحبۃ ولہ فضل صحبۃ فالاسود لہ فضل کثیر وعبد اللہ عبد اللہ فرجح ابو حنیفۃ بفقہ الرواۃ کما رجح الاوزاعی بعلو الاسناد وہو ای الترجیح بالفقہ المذہب المنصور عندنا وروی الطحاوی ثم البیہقی من حدیث الحسن بن عیاش بسند صحیح عن الاسود قال رأیت عمر بن الخطاب رض رفع یدیہ فی اول تکبیرۃ ثم لایعود وروی ابو حنیفۃ عن حماد عن ابراہیم قال ذکر عندہ وائل بن حجر انہ رأی رسول اللہ صلعم یرفع یدیہ عند الرکوع وعند السجود فقال اعرابی لم یصل مع النبی صلعم صلوٰۃ اری قبلہا افہو اعلم من عبد اللہ واصحابہ حفظ ولم یحفظوا وفی روایۃ وقد حدثنی من لا احصی عن عبد اللہ انہ رفع یدیہ فی بدأ الصلوٰۃ فقط وحکاہ عن النبی صلعم وعبد اللہ عالم بشرائع الاسلام وحدودہ ومتفقد لاحوال النبی صلعم ملازم لہ فی اقامتہ واسفارہ وقد صلّی مع النبی صلعم ما لایحصی فیکون الاخذ بہ عند التعارض اولی من افراد مقابلہ ومن القول بسنیۃ الامرین واللہ سبحانہ اعلم انتہی کلام ابن الہمام ۱۲ **قولہ** وعند سلم حتی یحاذی بہا اذنیہ وہو قول ابی حنیفۃ وجمع بین الروایتین رواہ ابو داؤد وفرفع یدیہ حتی کانتا بحیال منکبیہ وحاذی بابہامیہ اذنیہ ۱۲ **قولہ** ای لا اعلم الامر الا ان سہلاً ینمی ذٰلک الی رسول اللہ صلعم ومن اصطلاح اہل الحدیث اذا قال الراوی ینمیہ فمرادہ یرفع ذٰلک الی النبی صلعم ۱۲ ع

اسماء الرجال

باب رفع الیدین فی التکبیرۃ الاولیٰ **عبد اللہ بن مسلمۃ** القعنبی **مالک** الامام المدنی **ابن شہاب** ہو الزہری **باب** رفع الیدین اذا کبّر الخ **محمد** بن مقاتل المروزی **عبد اللہ** بن المبارک المروزی **یونس** بن یزید الایلی **الزہری** محمد بن مسلم بن شہاب **اسحٰق الواسطی** ہو ابن شاہین **خالد** بن عبد اللہ بن عبد الرحمٰن الطحان **عن خالد** ہو ابن مہران ابو المنازل الحذاء **ابی قلابۃ** عبد اللہ بن زید الجرمی **مالک** بن الحویرث اللیثی **باب** الٰی این یرفع الخ **ابو حمید** عبد الرحمٰن بن سعد الانصاری ہو موصول فی باب سنۃ الجلوس فی التشہد **ابو الیمان** الحکم بن نافع **شعیب** ہو ابن ابی حمزۃ **الزہری** ہو ابن شہاب **باب** رفع الیدین اذا قام الخ **عیاش** بن الولید الرقام البصری **عبد الاعلیٰ** بن عبد الاعلیٰ السامی **عبید اللہ** بن عمر العمری **نافع** مولی ابن عمر **رواہ حماد** بن سلمۃ البصری **ایوب** السختیانی **نافع** مولی ابن عمر **باب** وضع الیمنٰی الخ **ابی حازم** سلمۃ بن دینار الاعرج **سہل** بن سعد الساعدی الانصاری **باب** الخشوع الخ **اسمٰعیل** بن ابی اویس **مالک** ہو ابن انس الامام **ابی الزناد** عبد اللہ بن ذکوان **الاعرج** عبد الرحمٰن بن ہرمز **محمد بن بشار** بندار **غندر** محمد بن جعفر **شعبۃ** بن الحجاج **قتادۃ** بن دعامۃ **حفص بن عمر** بن الحارث الحوضی **حل اللغات** حذو والحذاء الازاء والمقابل یعنی ای ذہب اقیموا الرکوع ای اکملوہ وفی روایۃ معاذ عن شعبۃ اتموا بدل اقیموا ۱۲

سندی: لکثرۃ حرصی فانہ لایناسب المقام واللہ تعالٰی اعلم (قولہ ان اللہ لایستحیی من الحق) ای والمؤمن یتخلق باخلاقہ تعالٰی قولہ (ان المسلم لاینجس) ای بجنابۃ ونحوہا من الحدث الاصغر فقد بلان ان الحدث الاصغر والاکبر لیس بنجاسۃ وانما ہو امر تعبدی ویمکن ان یقال معناہ انہ لاینجس اصلاً ونجاسۃ بعض الاعیان اللاصقۃ بہ احیاناً لا توجب نجاسۃ ما لصقت بہ من اعضاء المؤمن نعم تلک الاعیان مما یجب الاحتراز عنہا فاذا لم یمکن فما بقی الا اعضاء المؤمن فلا وجہ للاحتراز عنہا فکانہ صلی اللہ تعالٰی علیہ وسلم قال تلک الاعیان معلوم انتفاؤہا فما بقی الا ان یکون المسلم نجساً والمسلم لاینجس اصلاً فلا نجاسۃ تقتضی تلک البعد عن مجالستی واللہ تعالٰی اعلم (قولہ ویمشی فی السوق وغیرہ) قال المحقق ابن حجر بالجر ای فی غیر السوق ویحتمل الرفع عطفاً علی یخرج من جہۃ المعنٰی اھ۔ قلت ای لہ الخروج وغیرہ من الافعال کالاکل اھ سندی۔

ـــه قوله كانوا يفتتحون الصلوة بالحمد لله. بضم الدال على الحكاية وهذا الحديث بظاهره يشير الى عدم قراءة بسملة وصريح بعدم قراءتها جهرا وفيه ايماء الى عدم كونها جزءا للسورة اذ لو كانت جزء السورة لجهر بها كما جهر بسائر اجزائها كذا في الخير الجاري وقال العيني والصحيح من مذهب اصحابنا انها من القرآن لان الامة اجمعت على ان ما كان مكتوبا بين الدفتين بقلم الوحي فهو من القرآن والتسمية كذلك وانها مع ذلك ليست من السورة ولذلك تتلى آية مفردة في اول كل سورة كما تلاها النبي صلى الله عليه وسلم حين انزلت عليه انا اعطيناك الكوثر وعن ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف فصل السورة حتى نزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم رواه ابو داؤد والحاكم وقال انه على شرط الشيخين وايضا قال العيني واحاديث الجهر وان كثرت رواتها فكلها ضعيفة وليست مخرجة في الصحاح ولا في المسانيد المشهورة انتهى وكذا قال ابن الهمام حيث قال قال ابن تيمية وروينا عن الدارقطني انه قال لم يصح عنه صلى الله عليه وسلم في الجهر حديث وفي مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسر بسم الله الرحمن الرحيم وابابكر وعمر انتهى كلام ابن الهمام ۲ ـــه قوله يسكت. بفتح اوله اسكاتة بكسر همزة مصدر شاذ والقياس سكوتا ويروى بضم اليا ومعناه يصير ذا سكوت او يدخل في السكوت ۱۲ مجمع ک ـــه قوله اسكاتك بالرفع مبتدا محذوف خبره او بالنصب اي اسألك اسكاتك معناه سكوت يقتضي بعده كلاما وقراءة مع قصر مدة وقيل اراد به ترك رفع صوته اي سكوتك عن الجهر بدليل ما تقول وروي بفتح همزة وضم سين على الاستفهام ۱۲ مجمع البحار ـــه قوله بالماء والثلج والبرد بفتح الراء حب الغمام اراد بها التاكيد في التطهير لان الثلج والبرد لم يمسها الايدي لانها على طلقتها لم يستعملا وقيل اراد بذكر انواع المطهرات انواع المغفرة قال الكرماني والاقرب ان يقال جعل الخطايا بمنزلة نار جهنم لانها مستوجبة لها فعبر عن اطفاء حرارتها بالغسل وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيا من الماء الى ابرد منه وهو الثلج ثم الى ابرد من الثلج وهو البرد بدليل جموده انتهى وقد اختلف الناس فيما يستفتح به الصلوة فابوحنيفة واحمد يريان الاستفتاح بما رواه ابوداؤد والترمذي وابن ماجة كان صلى الله عليه وسلم اذا استفتح الصلوة قال سبحانك اللهم وبحمدك الحديث كذا في العيني ـــه قوله فقام فاطال القيام الخ. قال العيني وهي موضع الترجمة لان اطالة النبي صلعم القيام بحسب الظاهر كانت مشتملة على قراءة الدعاء والقرآن وقد علم ان الدعاء عقيب الافتتاح قبل القراءة فصدق عليه باب ما يقول بعد التكبير انتهى ولما اضطربت الاحاديث الواردة في كيفية صلوة الكسوف من الاقتصار على ركعتين كما في حديث ابي بكرة وغيره وثلاث ركعات في كل ركعة واربع في ركعة وخمسة عشر في ثلاث كما في المستدرك قال الحنفية الى ما هو المعهود في كل صلوة من الركوع الواحد في ركعة وبسطه ابن الهمام في الفتح ۱۲ ـــه قوله لو اجترأت. من الجرءة وانما قال ذلك لانه لم يكن ماذونا من عند الله ۱۲ ع ـــه قوله بقطاف بكسر جمع القطف وهي العنقود ويروى بالفتح ۱۲ مجمع ع ـــه قوله خشاش. بفتح الخاء اشهر الثلثة واعجامها اصوب هوام الارض ويروى خشيش الارض بمعناه ۱۲ مجمع البحار ـــه قوله فتناولت. التناول الاخذ فان قلت كيف اثبت اولا ثم قال لو اخذته قلت التناول هو التكلف في الاخذ لا ظهاره لا الاخذ حقيقة ويقال معناه تناولت لنفسي ولو اخذته لكم لاكلتم منه ويقال معناه فاردت التناول والارادة مقدرة ومعناه لو اردت الاخذ لاخذت ولو اخذت لاكلتم منه ما بقيت الدنيا وقال التيمي قيل لم ياخذ العنقود لانه من طعام الجنة فهو لا يفني ولا يجوز ان يؤكل في الدنيا الا ما يفني لان الله خلقها للفناء ۱۲ ـــه قوله فاشار بيديه. هو موضع الترجمة لان رويتهم اشارته فدل على انهم كانوا يراقبونه في الصلوة ۱۲ ع ـــه وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المصلي بعد افتتاح بالتكبير ينبغي ان يراقب امامه ۱۲ ع

شعبة عن قتادة عن انس ۲ ان النبي صلى الله عليه وسلم وابابكر وعمر كانوا يفتتحون الصلوة بالحمد لله رب العلمين **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عمارة بن القعقاع قال حدثنا ابو زرعة قال حدثنا ابو هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسكت بين التكبير وبين القراءة اسكاتة قال احسبه قال هنية فقلت بابي انت وامي يا رسول الله اسكاتك بين التكبير وبين القراءة ما تقول قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد **باب** **حدثنا** ابن ابي مريم قال اخبرنا نافع بن عمر قال حدثني ابن ابي مليكة عن اسماء بنت ابي بكر ۲ ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلوة الكسوف فقام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم قام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم قام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع فسجد فاطال السجود ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم انصرف فقال قد دنت مني الجنة حتى لو اجترأت عليها لجئتكم بقطاف من قطافها ودنت مني النار حتى قلت اي رب اوانا معهم فاذا امرأة حسبت انه قال تخدشها هرة قلت ما شأن هذه قالوا حبستها حتى ماتت جوعا لا اطعمتها ولا ارسلتها تاكل قال نافع حسبت انه قال من خشيش الارض او خشاش ۲ **باب** رفع البصر الى الامام في الصلوة وقالت عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم في صلوة الكسوف رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين رأيتموني تأخرت **حدثنا** موسى قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي معمر قال قلنا لخباب اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر قال نعم فقلنا بم كنتم تعرفون ذاك قال باضطراب لحيته **حدثنا** حجاج قال حدثنا شعبة قال انبأنا ابو اسحق قال سمعت عبد الله ابن يزيد يخطب قال حدثنا البراء وكان غير كذوب انهم كانوا اذا صلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم فرفع رأسه من الركوع قاموا قياما حتى يروه قد سجد **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس قال خسفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فصلى قالوا يا رسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك ثم رأيناك تكعكعت فقال اني رأيت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو اخذته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا **حدثنا** محمد بن سنان قال حدثنا فليح قال حدثنا هلال بن علي عن انس بن مالك قال صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم ثم رقي المنبر فاشار بيديه قبل قبلة المسجد ثم قال لقد رأيت الآن منذ صليت لكم الصلوة الجنة والنار ممثلتين في قبلة هذا الجدار فلم ار كاليوم في الخير والشر ثلثا **باب** رفع البصر الى السماء في الصلوة **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا ابن ابي عروبة قال حدثنا قتادة ان انس بن مالك حدثهم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما بال اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء

ابن مالك — يسكت — هنية — اسكوتك — فرأيت — ابن زياد — قلنا — ذلك — يروه — فقالوا تناولت — لاكلتم — هيبة — خبرنا — ان انسا

۳ يحطم اي يكسر ومنه الحطمة لانها تحطم ما يلقى فيه تناولت التناول الاخذ بالكف ؛

اسماء الرجال

شعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي عبد الواحد بن زياد العبدي البصري عمارة بن القعقاع ابن شبرمة الضبي الكوفي ابو زرعة هرم او عبد الرحمن وعمرو وجرير بن عمرو البجلي باب بالتنوين ابن ابي مريم سعيد بن محمد بن الحكم الجمحي مولاهم البصري نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل الجمحي القرشي ابن ابي مليكة عبد الرحمن واسم ابي مليكة زهير بن عبد الله التيمي الاحول المكي اسماء بنت ابي بكر الصديق باب رفع البصر موسى بن اسمعيل التبوذكي عبد الواحد هو ابن زياد العبدي مولاهم البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عمارة بن عمير التيمي الكوفي ابي معمر بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة الازدي حجاج هو ابن منهال ابو محمد السلمي شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي اسمعيل بن ابي اويس ابو عبد الله المدني مالك الامام المدني زيد بن اسلم العدوي مولى عمر عطاء بن يسار ابو محمد مولى ميمونة محمد بن سنان الباهلي الاعمى فليح بن سليمان بن ابي المغيرة الاسلمي هلال بن علي بن اسامة العامري المدني باب رفع البصر علي بن عبد الله بن المديني يحيى بن سعيد هو القطان ابن ابي عروبة هو سعيد بن مهران اليشكري قتادة بن دعامة السدوسي حل اللغات هنية هي اليسير من الشيء ماكان الدنس بفتح النون الوسخ البرد بفتحتين حب الغمام بالفارسية ژاله دنت من الدنو اي قربت اجترأت افتعال من الجرءة قطاف بالكسر جمع القطف وهي العنقود ويروى بالفتح خشاش بفتح الخاء واعجام الشين هوام الارض ۱۲

ص ۲۲۴ باب الحيض — ركتاب الحيض (قوله وحديث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اكثر) اي اشمل لشموله جميع النوع مثله في حديث انا سيد ولد آدم اذ المراد بولد آدم نوع الانسان والله تعالى اعلم (قوله غير ان لا تطوفي بالبيت) في شرح القسطلاني اي غير ان تطوفي فلا زائدة اهـ يريد ان المقصود استثناء الطواف من جملة ما يقضي الحاج قلت يمكن ابقاء لا على معناها على انه استثناء مما يفهم من الكلام السابق اي ولا فرق بينك وبين الحاج غير ان لا تطوفي في الظاهر ان المقصود بيان الفرق لا الاستثناء مما يقضي الحاج والا لقيل غير الطواف لا غير طوافك بالاضافة اذ طوافها ليس مما يقضي الحاج وانما مطلق الطواف لا ان يجعل الاستثناء منقطعا فيلزم خلاف الاصل من وجهين من جهة زيادة لا ومن جهة انقطاع الاستثناء والله تعالى اعلم ثم ظاهر هذا الحديث يقتضي ان لها السعي قبل الطواف وهو خلاف المشهور في المذاهب فكان المراد بالطواف هو وما يتبعه والسعي من توابعه

٥١ قوله خميصة - ہی ثوب خز او صوف معلم وقیدہ بعضہم بسواد ۱۲ مجمع ٥٢ قوله وائتونی بانبجانیة - بفتح ہمزة وکسرہا وبفتح بار وبکسرہا وبشدة یاء وخففتہا فی غیر مسلم کساء غلیظ لا علم له منسوب الی موضع کذا فی المجمع قال العینی ومطابقة الحدیث للترجمة من حیث ان اعلام الخمیصة اذا لحظہا المصلی وہی علی عاتقہ کان یلتفت الیہا بیسر الا یری انہ صلعم خلعہا وعلل بقولہ شغلتنی اعلام ہذہ ولا یکون ہذا الا بوقوع بصرہ علیہا وفی وقوع البصر علیہا التفات انتہی ومر الحدیث فی باب اذا صلی فی ثوب بہا اعلام ۱۲ ٥٣ قوله ان یفتتنوا - ای قصد المسلمون ان یقعوا فی الفتنة فی صلاتہم ای فی فساد صلاتہم وذہابہا فرحا بصحة رسول اللہ صلعم وسرورا وفیہ دلیل علی انہم التفتوا الیہ حین کشف الستر لانہ قال فاشار الیہم ولولا التفاتہم الیہ ما راوا اشارتہ وفیہ ان رسول اللہ صلعم کان یفرح باجتماع المومنین فی الطاعة وان وفاتہ کان فی آخر الیوم ۱۲ کرمانی و فتح الباری ٥٤ قوله شکی اہل الکوفة - ای بعضہم والکوفة البلد المعروف بناہا سعد باشارة عمر رض وسمیت کوفة لاستدارتہا یقول العرب للرمل المستدیر کوفا وقیل لان ترابہا یخالط حصی وکل ما کان کذلک سمی بالکوفة ۱۲ ک ٥٥ قوله سعد - وہو ابن ابی وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة امرہ عمر رض علی قتال الفرس سنة اربع عشرة ففتح اللہ العراق علی یدیہ ثم اختط الکوفة سنة سبع عشرة واستمر علیہا امیرا الی سنة احد وعشرین وعند الطبری سنة عشرین فوقع مع اہل الکوفة ما وقع ۱۲ عینی ٥٦ قوله عمارا - ہو ابن یاسر قال خلیفة استعمل عمارا علی الصلوٰة وابن مسعود علی بیت المال وعثمان بن حنیف علی مساحة الارض انتہی قال الشیخ ابن حجر وتخصیص عمار بالذکر لوقوع التصریح بالصلوٰة دون غیرہا مما وقع فیہ الشکوی - کذا فی الخیر الجاری ۱۲ ٥٧ قوله فشکوا - حتی ذکروا عطف علی قولہ فشکوا عطف تفسیر ہذا یدل علی ان شکواہم کانت متعددة منہا قصة الصلوٰة ۱۲ ع ٥٨ قوله فارکد - ای اقیم طویلا اطول فیہا القراءة وفیہ المطابقة للترجمة ۱۲ ک ٥٩ قوله لا صلوٰة لمن لم یقرأ بفاتحة الکتاب - استدل الشافعیة بہذا علی ان قراءة الفاتحة فرض علی الامام والمنفرد والماموم فی الصلوٰة کلہا والیہ مال المصنف فلہذا قال الکرمانی الحدیث صریح فی دلالة علی جمیع اجزاء الترجمة وقال الحنفیة لیس الفرض عندنا الا مطلق القراءة لقولہ تعالیٰ فاقرءوا ما تیسر من القرآن وتقییدہ بالفاتحة زیادة علی مطلق النص وذا لا یجوز فعملنا بالکل واوجبنا الفاتحة بہذا الحدیث وایضا لا یقرأ الموتم عند الحنفیة اصلا لقولہ علیہ السلام من کان لہ امام فقراءة الامام لہ قراءة وقد روی من طرق منہا ما روی محمد فی مؤطاہ انا ابو حنیفة نا موسیٰ بن ابی عائشة عن عبد اللہ بن شداد عن جابر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم من صلی خلف الامام فان قراءة الامام لہ قراءة واسنادہ صحیح علی شرط الشیخین ای البخاری ومسلم فان صح ہذا فوجب ان یخصص عموم الآیة والحدیث علی طریقة الخصم مطلقا فیخرج المقتدی وعلی طریقنا ایضا لانہا عام خص منہ البعض وہو المدرک فی الرکوع اجماعا فیجوز تخصیصہا بعدہ بالحدیث المذکور کذا قالہ ابن الہمام فی فتح القدیر ویؤیدہ بل یعینہ ما روی مالک فی مؤطاہ ثنا وہب ابن کیسان انہ سمع جابر بن عبد اللہ یقول من صلی رکعة لم یقرأ فیہا بام القرآن فلم یصل الا وراء الامام انتہی ورواہ الترمذی وقال ہذا حدیث حسن صحیح ورواہ الطحاوی فی معانی الآثار مرفوعا ولفظہ ثنا بحر بن نصر نا یحیی بن سلام انا مالک عن وہب بن کیسان عن جابر عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ الحدیث ٦٠ ای یعصر اعضاہن بالاصابع فیہ اشارة الی الفتنة وفیہ بیان الفقر وقلة الحیاء ۱۲

فی صَلوٰتِہِم فاشتدَّ قولُہ فی ذٰلک حتی قال لَیَنْتَہُنَّ عن ذٰلک او لَتُخْطَفَنَّ اَبصارُہُم **بابُ الالتِفَاتِ فی الصَّلوٰة** حدثنا مسدد قال حدثنا ابو الاحوص قال حدثنا اشعث بن سُلیم عن ابیہ عن مسروق عن عائشة قالت سالتُ رسولَ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم عن الالتِفاتِ فی الصلوٰة فقال ہو اختِلاسٌ یَختَلِسُہ الشیطانُ مِن صَلوٰةِ العَبدِ حدثنا قُتَیبةُ قال حدثنا سفیٰن عن الزہری عن عروة عن عائشة ان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم صلّی فی خَمیصةٍ لہا اَعلامٌ فقال شَغَلَتْنی اَعلامُ ہٰذِہٖ اذہبوا بہا الی ابی جہم وائتونی بانبجانیّة **بابُ ہَل یَلتَفِتُ لِامرٍ یَنزِلُ بہٖ** او یَرٰی شیئًا او بُصاقًا فی القِبلةِ وقال سہلٌ التفتَ ابو بکر فرأی النبیَّ صلی اللّٰہ علیہ وسلم حدثنا قتیبة قال حدثنا اللیثُ عن نافع عن ابن عمرؓ انہ قال رأی رسولُ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم نُخامةً فی قِبلةِ المسجدِ وہو یُصلّی بین یَدَی الناسِ فحَتَّہا ثم قال حین انصرف اِنَّ احدَکم اذا کانَ فی الصَّلوٰة فانَّ اللّٰہَ قِبَلَ وَجہِہٖ فلا یَتَنَخَّمَنَّ احدٌ قِبَلَ وَجہِہٖ فی الصَّلوٰة رواہ موسیٰ بن عقبة وابنُ ابی رَوَّادٍ عن نافع حدثنا یحیی بنُ بُکَیر قال حدثنا اللیثُ عن عُقَیل عن ابن شِہابٍ قال اخبرنی انسُ بنُ مالکٍ قال بَینما المسلمونَ فی صلوٰة الفجر لم یَفجأہُم الا رسولُ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم کَشَفَ سِترَ حُجرةِ عائشةَ فنظرَ الیہم وہم صُفوفٌ فتبسَّمَ یَضحَکُ ونَکَصَ ابو بکر علی عَقِبَیہِ لِیَصِلَ لہُ الصَّفَّ فظَنَّ انّہٗ یُریدُ الخُروجَ وہَمَّ المسلِمونَ اَن یَفتَتِنوا فی صلاتِہِم فاشارَ الیہم اَتِمّوا صلاتَکُم وارخَی السِّترَ وتُوُفِّیَ مِن آخرِ ذٰلک الیوم **بابُ وُجوبِ القرآءةِ للامامِ والماموم فی الصَّلواتِ کُلِّہا فی الحَضَرِ والسفرِ وما یُجہَرُ فیہا وما یُخافَتُ** حدثنا موسیٰ قال حدثنا ابو عَوانةَ قال حدثنا عبدُ الملک بنُ عُمَیر عن جابر بن سَمُرةَ قال شَکیٰ اہلُ الکوفةِ سَعدًا الی عُمَرَ فعَزَلَہٗ واستَعمَلَ علیہم عَمّارًا فشَکَوا حتی ذکروا انّہٗ لا یُحسِنُ یُصَلّی فارسَلَ الیہ فقال یا ابا اسحٰقَ اِنَّ ہٰؤلاءِ یَزعُمونَ انّک لا تُحسِنُ تُصَلّی قال امّا انا واللّٰہ فانّی کنتُ اُصَلّی بہم صَلوٰةَ رسولِ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ما اَخرِمُ عنہا اُصَلّی صلوٰةَ العشاءِ فارکُدُ فی الاُولَیَینِ واُخِفُّ فی الاُخرَیَینِ قال ذاک الظَّنُّ بکَ یا ابا اسحٰقَ فارسَلَ معہٗ رَجُلًا او رِجالًا الی الکوفةِ یَسألُ عنہٗ اہلَ الکوفةِ ولم یَدَعْ مَسجِدًا الا سَأَلَ عنہٗ ویُثنُونَ علیہ معروفًا حتّی دَخَلَ مَسجِدًا لِبَنی عَبسٍ فقامَ رَجُلٌ منہم یُقالُ لہٗ اُسامةُ بنُ قَتادةَ یُکنیٰ ابا سَعدَةَ فقال اَمّا اِذ نَشَدتَنا فاِنَّ سَعدًا کانَ لا یَسیرُ بالسَّرِیّةِ ولا یَقسِمُ بالسَّوِیّةِ ولا یَعدِلُ فی القَضِیّةِ قال سعدٌ اَما واللّٰہ لَاَدعُوَنَّ بثلٰثٍ اللّٰہُمَّ اِن کانَ عَبدُکَ ہٰذا کاذِبًا قامَ رِیاءً وسُمعةً فاَطِل عُمرَہٗ واَطِل فَقرَہٗ وعَرِّضہُ بالفِتَنِ وکانَ بعدُ اذا سُئِلَ یقول شیخٌ کبیرٌ مفتونٌ اَصابَتنی دَعوةُ سعدٍ قال عبدُ الملکِ فانا رأیتُہٗ بعدُ قد سَقَطَ حاجِباہُ علی عَینَیہِ مِن الکِبَرِ وانّہٗ لَیَتَعَرَّضُ للجَواری فی الطُّرُقِ یَغمِزُہُنَّ حدثنا علی بن عبد اللّٰہ قال حدثنا سفیٰن حدثنا الزُّہری عن محمود بن الرَّبیع عن عُبادة بن الصّامت اَنَّ رسولَ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال لا صَلوٰةَ لِمَن لم یَقرَأ بفاتحةِ الکتاب حدثنا محمد بن بشّار قال حدثنا یحیی عن عُبَید اللّٰہ قال حدثنی سعیدُ بنُ ابی سعیدٍ عن ابیہ عن ابی ہُریرةَ اَنَّ رسولَ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم دَخَلَ

لینتہین — رضی اللہ عنہا — یختلس — بانبجانیة — رسول اللہ — احدکم — انی — فکان — الطرق — حدثنا

اسماء الرجال

باب الالتفات فی الصلوٰة مسدد ہو ابن مسرہد ابو الاحوص ہو سلام بتشدید اللام ابن سلیم الحافظ الکوفی اشعث بن سلیم یروی عن ابیہ سلیم بن الاسود المحاربی الکوفی ابو الشعثاء مسروق ہو ابن الاجدع الہمدانی الکوفی قتیبة بن سعید الثقفی الزہری محمد بن مسلم بن شہاب عروة بن الزبیر باب ہل یلتفت الخ وقال سہل مما وصلہ المؤلف من حدیث فی باب من دخل لیؤم الناس قتیبة تقدم الآن اللیث بن سعد الامام نافع مولی ابن عمر موسیٰ بن عقبة صاحب المغازی فیما وصلہ مسلم من طریقہ یحیی بن بکیر ہو یحیی بن عبد اللہ بن بکیر المخزومی المصری اللیث تقدم عقیل بن خالد الایلی ابن شہاب ہو الزہری باب وجوب القراءة موسیٰ بن اسمٰعیل المنقری التبوذکی ابو عوانة الوضاح ہو ابن عبد اللہ الیشکری عبد الملک بن عمیر بن سوید الکوفی جابر بن سمرة بن جنادة العامری السوائی رجلا ہو محمد بن مسلمة بن خالد الانصاری قال عبد الملک بن عمیر ہو المذکور الآن الزہری ہو ابن شہاب محمد بن بشار العبدی البصری یحیی بن سعید القطان عبید اللہ بن عمر العمری

حل اللغات لتخطفن من الاختطاف والخطف درربودن اختلاس ہو الاخذ سلبا والمراد بہ ہہنا ما یختلس خمیصة ثوب خز او صوف معلم انبجانیة بفتح الہمزة وکسرہا وفتح الباء وکسرہا وشدة الیاء وخفتہا کساء غلیظ لا علم لہ منسوب الی موضع نخامة ہی الفضلة الخارجة من الصدر فحتہا الحت الحک والازالة فلا یتنخمن ای لا یرمین النخامة نکص رجع الکوفة بلد معروف بناہا سعد باشارة عمر رضی اللہ عنہما وسمیت کوفة لاستدارتہا یقول العرب للرمل المستدیر کوفا وقیل لان ترابہا یخالط الحصی وکل ما کان کذلک سمی کوفة ابا اسحاق کنیة سعد بن ابی وقاص اخرم من ضرب ای انقص ارکد من نصر ای امکث نشدتنا ای سالتنا باللہ لا یسیر بالسریة ای لا یخرج للجہاد ولا یقسم ای یظلم فی قسمة الغنائم ۱۲

وعدم جوازہ لیس لان الحیض مانع عنہ وانما ہو لان تعلقہ علی الطواف یخل بالتبعیة واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ وکل ذلک تحدثنی) قیل رفع علی الابتداء او نصب علی الظرف قلت والمعنی علی الاول کل ما ذکرت من قسمی المرأة تحدثنی وعلی الثانی کل ما ذکرت من الحالتین تحدثنی امرأتی فعلی الاول ضمیر تحدثنی لکل ذلک وعلی الثانی لامرأتہ واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ من سمی النفاس حیضا) الظاہر ان المقصود تسمیة الحیض باسم النفاس دون العکس والعبارة المطابقة لہذا المقصود من سمی الحیض نفاسا فقیل ہذہ العبارة مقلوبة وقیل یحمل علی التقدیم والتاخیر والتقدیر من سمی حیضا النفاس وقیل سمی بمعنی اطلق ای اطلق اسم النفاس علی الحیض قلت والاقرب عندی القول بالقلب لا شک ان القلب من جملة البلاغة اذا تضمن نکتة لطیفة کما ہہنا وہی الاشارة الی ان اطلاق النبی صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم اسم النفاس ینبغی ان یعتبر اصلا وتسمیة ام سلمة لہ حیضا ہو کالفرع المحتاج الی

۵۱ قوله ما تيسر معك . يدل على ان الفرض مطلق وهو حجة واضحة للحنفية على عدم فرضية قرأة الفاتحة اذ لو كانت فرضاً لامره صلعم لان المقام مقام التعليم والبيان كذا فى العينى قال النووى اما حديث ما تيسر فمحمول على الفاتحة فانها متيسرة او ما زاد على الفاتحة بعدها او على من عجز عن الفاتحة قال العينى هذا تمشية لمذهبه بالتحكم وكل هذا خارج عن معنى كلام الشارع اما قوله فالفاتحة متيسرة فلا يدل عليه تركيب الكلام اصلا لان ظاهره يتناول الفاتحة وغيرها مما يطلق عليها اسم القرآن وسورة الاخلاص اكثر تيسرا من الفاتحة فما معنى تعيين الفاتحة فى التيسر وهذا تحكم بلا دليل واما قوله او على ما زاد على الفاتحة فمن اين يدل ظاهر الحديث على الفاتحة حتى يكون قوله ما تيسر والا على ما زاد على الفاتحة ومع هذا اذا كان مامورا بما زاد على الفاتحة يجب ان تكون تلك الزيادة ايضاً فرضاً مثل الفاتحة ولم يقل به الشافعى واما قوله او على من عجز عن الفاتحة فمحمل غير صحيح لان ليس فى الحديث شئ يدل عليه انتهى ١٢ ۵۲ قوله يطول فى الاولى الخ . استدل به محمد على تطويل الاولى على الثانية فى جميع الصلوات وبه قال بعض الشافعية وعند ابى حنيفة وابى يوسف رح يسوى بين الركعتين الا فى الفجر فانه يطول الاولى على الثانية وبه قال بعض الشافعية وجوابهما عن الحديث ان تطويل الاولى لهما فى الظهر والعصر كان بدعاء الاستفتاح والتعوذ لا فى القرأة ويطول الاولى فى صلوة الصبح بلا خلاف لانه وقت نوم وغفلة قال العينى ولان تطويل قرأة الاولى فى الصبح كان ظاهرا بلا شبهة وبلا احتمال شئ آخر لكونها جهرية بخلاف الظهر والعصر وقد ورد فى رواية الخدرى عند مسلم عنه عليه السلام كان يقرأ فى صلوة الظهر فى كل ركعة قدر ثلثين آية الحديث ذكره ابن الهمام والله تعالى اعلم بالصواب ١٢ ۵۳ قوله آخر ما سمعت . فان قلت صرح عقيل فى روايته عن ابن شهاب انها آخر صلوات النبى صلعم ذكره البخارى فى باب الوفاة ولفظه ثم ما صلى لنا بعدها حتى قبضه الله وذكر فى باب انما جعل الامام ليؤتم به من حديث عائشة ان الصلوة التى صلاها النبى صلعم باصحابه فى مرض موته كانت الظهر قلت التوفيق بينهما ان الصلوة التى حكتها عائشة كانت فى مسجد النبى والتى حكتها ام الفضل كانت فى بيته كما رواه النسائى صلى بنا المغرب فى بيته فقرأ المرسلات فما صلى بعدها حتى قبض وما ورد فى رواية ام الفضل خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث فهو محمول على انه خرج من مكانه الذى كان راقدا فيه الى الحاضرين فى البيت فصلى بهم فحصل الالتيام بذلك فى الروايات ١٢ عمدة القارى مختصرا ۵۴ قوله مروان بن الحكم بن العاص المدنى قال الذهبى ولم ير النبى صلعم لانه خرج الى الطائف مع ابيه وهو طفل ١٢ ع ۵۵ قوله قال لى زيد بن ثابت الخ قال ذلك حين كان مروان اميرا على المدينة من قبل معاوية ١٢ ع ۵۶ قوله بطولى الطوليين طولى بضم الطاء على وزن فعلى تانيث اطول والطوليين تثنية الطولى فقيل اراد بها سورة الاعراف لان صاحبتها الانعام فان قيل البقرة اطول السبع اجيب بانه لو اراد البقرة لقال بطولى الطول فلما لم يقل ذلك دل على انه اراد الاعراف وهى اطول السور بعد البقرة اقول فيه نظر لان النساء اطول بعدها هذا ما قاله الكرمانى قال العينى هذا غفلة منه لان الاعراف اطول السور بعد البقرة وفى رواية ابى داؤد قال قلت ما طولى الطوليين قال الاعراف ثم انهم اتفقوا على تفسير الطولى بالاعراف واختلفوا فى الاخرى على ثلثة اقوال المحفوظ منها الانعام وقال الكرمانى يحتمل ان يراد بالسورة بعضها واليه مال الطحاوى ١٢ ع مختصراً

المسجد فدخل رجل فصلى فسلم على النبى صلى الله عليه وسلم فرد وقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى كما صلى ثم جاء فسلم على النبى صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلثا وقال والذى بعثك بالحق ما احسن غيره فعلمنى فقال اذا قمت الى الصلوٰة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القران ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل فى صلاتك كلها

باب القراءة فى الظهر حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سعد كنت اصلى بهم صلوٰة رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاتى العشاء لا اخرم عنها كنت اركد فى الاوليين واحذف فى الاخريين فقال عمر ذلك الظن بك حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله ابن ابى قتادة عن ابيه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الركعتين الاوليين من صلوٰة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول فى الاولى ويقصر فى الثانية ويسمع الاية احيانا وكان يقرأ فى العصر بفاتحة الكتاب وسورتين وكان يطول فى الاولى وكان يطول فى الركعة الاولى من صلوٰة الصبح ويقصر فى الثانية حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش قال حدثنى عمارة عن ابى معمر قال سألنا خبابا اكان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الظهر والعصر قال نعم قلنا باى شئ كنتم تعرفون قال باضطراب لحيته

باب القراءة فى العصر حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابى معمر قلت لخباب بن الارت اكان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الظهر والعصر قال نعم قلت باى شئ كنتم تعلمون قراءته قال باضطراب لحيته حدثنا المكى بن ابراهيم عن هشام عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الركعتين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة سورة ويسمعنا الاية احيانا

باب القراءة فى المغرب حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس انه قال ان ام الفضل سمعته وهو يقرأ والمرسلات عرفا فقالت يا بنى لقد ذكرتنى بقراءتك هذه السورة انها لاخر ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فى المغرب حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة عن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم قال قال لى زيد بن ثابت مالك تقرأ فى المغرب بقصار وقد سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ بطولى الطوليين

باب الجهر فى المغرب حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ فى المغرب بالطور

باب الجهر فى العشاء حدثنا ابو النعمان قال حدثنا معتمر عن ابيه عن بكر عن ابى رافع قال صليت مع ابى هريرة العتمة فقرأ اذا السماء انشقت فسجد فقلت له قال سجدت خلف ابى القاسم صلى الله عليه وسلم فلا ازال اسجد بها حتى القاه حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عدى قال سمعت البراء ان النبى صلى الله عليه وسلم كان فى سفر فقرأ فى العشاء فى احدى الركعتين بالتين والزيتون

باب القراءة فى العشاء بالسجدة

اسماء الرجال

باب القراءة فى الظهر ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى ابو عوانة الوضاح اليشكرى الواسطى عبد الملك هو الكوفى جابر بن سمرة هو العامرى الصحابى ابن الصحابى قال سعد هو ابن عمر بن الخطاب ابو نعيم هو الفضل بن دكين الكوفى شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوى يحيى هو ابن ابى كثير ابو نصر اليمامى عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عمارة هو ابن عمير بضم العين فميم الكوفى ابى معمر عبد الله ابن سخبرة الاسدى خبابا اى ابن الارت رض **باب القراءة فى العصر** محمد بن يوسف البيكندى ابو احمد سفين هو ابن سعيد الثورى قال القسطلانى هو ابن عيينة الاعمش سليمان المذكور عمارة هو ابن عمير الكوفى ابى معمر عبد الله المكى بن ابراهيم بن بشير بن فرقد التميمى البلخى هشام هو الدستوائى يحيى ابو نصر اليمامى عن ابيه ابى قتادة الحارث بن ربعى **باب القراءة فى المغرب** عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالك الامام الاصبحى المدنى ابن شهاب هو الزهرى ابو عاصم الضحاك النبيل ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ابن ابى مليكة زبير بن عبد الله المكى الاحول عروة بن الزبير بن العوام **باب الجهر فى المغرب** رواة الحديث مروا **باب الجهر فى العشاء** ابو النعمان هو محمد بن فضل السدوسى عن ابيه سليمان بن طرخان التيمى ابو معتمر البصرى بكر هو ابن عبد الله المزنى ابى رافع نفيع الصائغ المدنى ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكى عدى هو ابن ثابت الانصارى البراء هو ابن عازب بن الحارث الانصارى

حل اللغات لا اخرم لا انقص . اركد اسكن . احذف

البيان ولما الحمل على التقديم والتاخير وكذا اعتبار سمى بمعنى اطلق فياباه تنكير حيضا وايضا المتعارف فى اطلاق التسمية بمعنى الاطلاق وهو ان المفعول الثانى للتسمية يكون مطلقا على المفعول الاول دون العكس كما هنا لا يخفى ذلك على من تتبع مظانه وحاصله ان التسمية مع مفعوليه يجعل عبارة عن الاطلاق لان لفظ سمى يراد به اطلق فافهم (قوله فى فور حيضتها) متعلق بامرها امرها بذلك فى هذه الحالة للمباشرة ولعل المقصود بيان انه كان يباشر فى فور الدم ما فوق الازار ايضا فكيف فى غيره وهو الموافق لحديث ميمونة المتصل بهذا الحديث وليس المقصود بيان انه يباشر فى غير الفور بلا ازار والله تعالى اعلم (قوله فانى اريتكن) الظاهر ان المراد نوعكن لا المخاطبات بالخصوص اذ لا يمكن انهن اكثر اهل النار وايضا لو كان كذلك لما نفعهن التصدق الا ان يقال التصدق للتخفيف لا للمنع من الدخول والمرجو من فضل الله تعالى ورحمته انه لا تدخل منهن واحدة فى النار وبه اندفع ما يتوهم

له قوله حتى الصلوة۔ بالرفع لان حتى ههنا غاية لما قبلها بزيادة كما في قولهم مات الناس حتى الانبياء فيكون ارتفاعه على الابتداء وخبره محذوف اى حتى الصلوة تشكوك فيها ١٢ ع ٥٢ قوله ولا الو بمد الهمزة وضم اللام اى لا اقصر فی ذلك وسبق معنى الحديث بطوله فی باب وجوب القراءة للامام ١٢ ك ٥٣ قوله قالت ام سلمة هذا التعليق اسنده البخاری فی كتاب الحج بلفظ طفت وراء الناس والنبی صلعم يصلی ويقرأ بالطور وليس فيه بيان ان الصلوة ح كانت الصبح لكن تبيين ذلك من رواية اخرى من طريق يحيى بن زكريا عن هشام بن عروة عن ابيه ولفظه قال اذا اقيمت الصلوة للصبح فطوفی وهكذا اخرجه الاسمعيلی كذا فی الفتح والعينی قال فی الخير الجاری فيه دليل على ان الترجمة شارحة للحديث انتهى ١٢ ٥٤ قوله فی كل صلوة يقرأ۔ بصيغة المجهول اى يجب ان يقرأ القرآن فی كل الصلوات لكن بعضها بالجهر وبعضها بالسر فما جهر به رسول الله صلعم جهرنا به وما اسر به اسررنا به ويروى يقرأ على صيغة المعلوم اى يقرأ رسول الله صلعم ويروى نقرأ بالنون بلفظ المتكلم اى نحن نقرأ ومطابقته للترجمة باعتبار دخول الفجر فی عموم كل صلوة وفيه رد على من انكر وجوب القراءة مطلقا وعلى من انكر وجوبها فی الظهر والعصر ١٢ ع ٥٥ قوله اجزأت من الاجزاء وهو الاداء الكافی لسقوط التعبد به واستدل به الشافعية على استحباب ضم السورة الى الفاتحة وهو ظاهر الحديث وعند اصحابنا يجب ذلك وقد وردت فيه احاديث كثيرة منها ما رواه ابو سعيد قال صلى الله عليه وسلم لا صلوة الا بفاتحة الكتاب وسورة معها رواه ابن عدی فی الكامل ورواه الترمذی وابن ماجة وروى ابو داود وقال امرنا ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر ورواه ابن حبان فی صحيحه ورواه احمد وابو يعلى فی مسنديهما وروى ابن عدی من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزی المكتوبة الا بفاتحة الكتاب وثلاث آيات فصاعدا ١٢ عينی ملخصا ٥٦ قوله سوق عكاظ۔ كغراب بالصرف وعدمه سوق بصحراء بين نخلة والطائف كانت تقوم هلال ذی القعدة وتستمر عشرين يوما تجتمع قبائل العرب فيتعاكظون اى يتفاخرون ويتناشدون واضافته كاضافة علم النحو ١٢ ع ٥٧ قوله وارسلت عليهم الشهب ظاهر الحديث يدل على ان الحيلولة حدثت بعد نبوة نبينا وقالوا كانت الشهب قليلة فغلظ امرها وكثرت بعد البعثة ذكره الكرمانی وكذا نقل العينی عن الزهری ٢ ٥٨ قوله وسكت يريد به انه اسر القراءة لا انه تركها فانه صلى الله عليه وسلم لا يزال اماما فلا بد له من القراءة فمعنى قوله قرأ النبی صلى الله عليه وسلم فيما امر وسكت فيما امر اى انه جهر فی بعض وترك فی بعض وفيه المطابقة ١٢ ع خ ٥٩ قوله بسورة قبل سورة وهو ان يجعل سورة متقدمة فی ترتيب المصحف متأخرة فی القراءة ١٢ ع ٦٠ ظرف مكان والعامل فيه قالوا ويروى تقاولوا فالعامل رجعوا مقدرا يفسره المذكور بعده ١٢ ع ❊

حدثنا مسدد قال ثنا يزيد بن زريع ثنا التيمی عن بكر عن ابی رافع قال صليت مع ابی هريرة العتمة فقرأ اذا السماء انشقت فسجد فقلت ما هذه قال سجدت فيها خلف ابی القاسم صلى الله عليه وسلم فلا ازال اسجد بها حتى القاه **باب القراءة فی العشاء** حدثنا خلاد بن يحيى ثنا مسعر ثنی عدی بن ثابت انه سمع البراء قال سمعت النبی صلى الله عليه وسلم يقرأ فی العشاء بالتين والزيتون وما سمعت احدا احسن صوتا منه او قراءة **باب يطول فی الاوليين ويحذف فی الاخريين** حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابی عون قال سمعت جابر بن سمرة قال قال عمر لسعد لقد شكوك فی كل شیء حتى الصلوة قال اما انا فامد فی الاوليين واحذف فی الاخريين ولا الو ما اقتديت به من صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صدقت ذاك الظن بك او ظنی بك **باب القراءة فی الفجر** وقالت ام سلمة قرأ النبی صلى الله عليه وسلم بالطور حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا سيار بن سلامة قال دخلت انا وابی على ابی برزة الاسلمی فسألناه عن وقت الصلوات فقال كان النبی صلى الله عليه وسلم يصلی الظهر حين تزول الشمس والعصر ويرجع الرجل الى اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال فی المغرب ولا يبالی بتاخير العشاء الى ثلث الليل ولا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها ويصلی الصبح فينصرف الرجل فيعرف جليسه وكان يقرأ فی الركعتين او احداهما ما بين الستين الى المائة حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنی عطاء انه سمع ابا هريرة يقول فی كل صلوة يقرأ فما اسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعناكم وما اخفى عنا اخفينا عنكم وان لم تزد على ام القرآن اجزأت وان زدت فهو خير **باب الجهر بقراءة صلوة الفجر** وقالت ام سلمة طفت وراء الناس والنبی صلى الله عليه وسلم يصلی يقرأ بالطور حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن ابی بشر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال انطلق النبی صلى الله عليه وسلم فی طائفة من اصحابه عامدين الى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسلت عليهم الشهب فرجعت الشياطين الى قومهم فقالوا ما لكم قالوا حيل بيننا وبين خبر السماء وارسلت علينا الشهب قالوا ما حال بينكم وبين خبر السماء الا شیء حدث فاضربوا مشارق الارض ومغاربها فانظروا ما هذا الذی حال بينكم وبين خبر السماء فانصرف اولئك الذين توجهوا نحو تهامة الى النبی صلى الله عليه وسلم وهو بنخلة عامدين الى سوق عكاظ وهو يصلی باصحابه صلوة الفجر فلما سمعوا القرآن استمعوا له فقالوا هذا والله الذی حال بينكم وبين خبر السماء فهنالك حين رجعوا الى قومهم قالوا يا قومنا انا سمعنا قرآنا عجبا يهدی الى الرشد فآمنا به ولن نشرك بربنا احدا فانزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم قل اوحی الی وانما اوحی اليه قول الجن حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل قال حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قرأ النبی صلى الله عليه وسلم فيما امر وسكت فيما امر وما كان ربك نسيا ولقد كان لكم فی رسول الله اسوة حسنة **باب الجمع بين السورتين فی ركعة والقراءة بالخواتيم وبسورة قبل سورة وباول سورة** ويذكر عن عبد الله بن السائب قرأ النبی صلى الله عليه وسلم المؤمنون فی الصبح حتى اذا جاء

اسماء الرجال

مسدد هو ابن مسرهد الاسدی البصری يزيد بن زريع ابو معاوية البصری التيمی سليمان بن طرخان بكر هو ابن عبد الله المزنی ابی رافع هو نفيع الصائغ باب القراءة فی العشاء خلاد بن يحيى بن صفوان السلمی الكوفی مسعر بن كدام الكوفی عدی بن ثابت الانصاری الكوفی باب يطول فی الاوليين لسعد هو ابن ابی وقاص باب القراءة فی الفجر آدم هو ابن اياس العسقلانی مسدد ابن مسرهد البصری اسمعيل بن ابراهيم بن علية ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج باب الجهر بقراءة صلوة الفجر قالت ام سلمة هذا فيما وصله المؤلف فی الحج مسدد تقدم ابو عوانة هو الوضاح اليشكری ابی بشر هو جعفر ابن ابی وحشية واسم ابی وحشية اياس مسدد تكرر اسمعيل هو ابن علية وهی امه وابوه ابراهيم المذكور قريبا ايوب السختيانی عكرمة مولى ابن عباس باب الجمع بين السورتين الخ ويذكر عن عبد الله بن السائب فيما وصله مسلم من طريق ابن جريج ❊ حل اللغات لا الو بمد الهمزة وضم اللام اى لا اقصر۔ سوق عكاظ بضم المهملة وتخفيف الكاف آخره معجمة بالصرف وعدمه وهو من اضافة الشیء الى نفسه لان عكاظ اسم سوق للعرب بناحية مكة ويمكن ان يكون العلم هو مجموع سوق عكاظ حيل حجز۔ الشهب جمع شهاب شعلة النار نخلة غير منصرف للعلمية والتانيث موضع على ليلة من مكة اسوة قدوة ٢ ❊

٢٠
٢

ای الظاهر نجاة كثير من غير الصحابيات ودخولهن ابتداء فی الجنة فلو دخلت صحابية فی النار للزم فضل غير الصحابية على الصحابية الا ان يقال ان النجاة فی الابتداء فضل جزئی فلا يمنع الفضل الكلی فافهم (قوله اذهب) من الاذهاب متعدی على قول من جوز بناء اسم التفضيل من باب الافعال واللام للتقوية ويمكن جعله من الذهاب لازم على ان اللام بمعنى باء التعدية والله تعالى اعلم (قوله من نقصان عقلها) وفی الثانی من نقصان دينها لا يخفى ان الاول منشؤه نقصان العقل ولكن الثانی ليس منشؤه نقصان الدين بل نقصان الدين ينشأ من الثانی فما معنى الكلام ويمكن ان يقال المراد نقصان الدين من حيث الارادة والتقرير وهو سبب للثانی فتأمل۔ فان قلت انهن فی ترك الصلوة والصوم فی طاعة الله تعالى قلت لكن اجره ليس كاجر الصلوة والصوم ان كان له اجر وليس كل طاعة تساوی طاعة اخرى فی الاجر سندی (قوله اربعة اشهر وعشرا)

٥١ قوله ذكر موسى - اى قوله تعالى ثم ارسلنا موسى واخاه هارون اوذكر عيسى وهو قوله تعالى وجعلنا ابن مريم وامه - خ قال الشيخ ابن حجر فى فتح البارى اشتمل هذا الباب على اربع مسائل فاما الجمع بين السورتين فظاهر من حديث ابن مسعود ومن حديث انس ايضا واما القراءة بالخواتيم فتؤخذ بالالحاق من القراءة بالاوائل والجامع بينهما ان كلا منهما بعض سورة ويمكن ان يؤخذ من قول قرأ عمر بمائة من البقرة ويتأيد بقول قتادة كل كتاب واما القراءة باول سورة فمن حديث عبد الله بن السائب ومن حديث ابن مسعود ايضا انتهى وبه حصل التطابق بين الترجمة والآثار المذكورة ١٢ ٥٢ قوله من المثانى - قال الجوهرى المثانى ما كان اقل من المئين ويسمى فاتحة الكتاب مثانى لانها يثنى فى كل ركعة ويسمى جميع القرآن مثانى لاقتران آية الرحمة بآية العذاب قال العلماء اول القرآن السبع الطوال ثم ذوات المئين وهى السور التى فيها مائة آية ونحوها ثم المثانى ثم المفصل والمثانى مالم يبلغ مائة وقيل المثانى عشرون سورة والمئون احدى عشرة سورة وقال اهل اللغة سميت مثانى لانها ثنيت المئين اى اتت بعدها ١٢ كرمانى ٥٣ قوله الصبح بهما اى بالكهف فى الاولى وباحدى السورتين فى الثانية ١٢ ك ع ٥٤ قوله من المفصل - وهو من سورة القتال او الفتح والحجرات او ق الى آخر القرآن ١٢ ك ع ٥٥ قوله كل كتاب الله - فكان البخارى اورد هذا تنبيها على جواز كل ما ذكر من الاجزاء الاربعة فى الترجمة وغيرها ايضا فعلى اى وجه يقرأ كتاب الله فلا كراهة فيه ١٢ عينى ٥٦ قوله يقرأ بها - فى محل النصب لانه صفة لسورة ١٢ ع ٥٧ قوله مما يقرأ به - اى من الصلوات التى يقرأ فيها جهرا وقوله افتتح جواب قوله كلما اى كلما افتتح بسورة افتتح اولا بقل هو الله احد ١٢ عينى ٥٨ قوله هذا - بفتح الهاء وشدة الذال سرعة القطع وسرعة القراءة انتصابه على المصدرية والتقدير تهذ هذا اى اسرعت فى القراءة كاسراع الشعر ١٢ ع خ ٥٩ قوله النظائر - جمع نظيرة وهى السور التى يشبه بعضها بعضا فى الطول والقصر كذا فى العينى ١٢ ٦٠ قوله فذكر عشرين سورة من المفصل - على ترتيب مصحف ابن مسعود رض واستدل به على ان الترتيب كان من اجتهاد من الصحابة والاقتران بين سورتين بان قرأ سورة الرحمن والنجم فى ركعة وسورة اقتربت والحاقة فى ركعة والذاريات والطور فى ركعة والواقعة والنون فى ركعة وسأل سائل والنازعات فى ركعة وويل للمطففين وعبس فى ركعة والمدثر والمزمل فى ركعة وهل اتى ولا اقسم فى ركعة وعم والمرسلات فى ركعة واذا الشمس كورت والدخان فى ركعة رواه ابو داؤد وكذا فى القسطلانى وذكر الدخان معهن من المفصل على التجوز ١٢ خ ٦١ قوله بام الكتاب - قال الكرمانى فيه حجة على من قال ان الركعتين الاخريين ان شاء لم يقرأ الفاتحة فيهما قلت قوله وفى الاخريين بام الكتاب لايدل على الوجوب والدليل على ذلك مارواه ابن المنذر عن على رض انه قال اقرأ فى الاوليين وسبح فى الاخريين وكفى به قدوة ١٢ عينى ٦٢ قوله ان للمسجد - كلمة ان بالكسر وللمسجد اى ولاهل المسجد للجة اللام الاولى للتاكيد والثانية من نفس الكلمة وبتشديد الجيم وهى الصوت المرتفع وكذلك اللجلجة ويروى لجلبة بفتح الجيم واللام والموحدة وهى الاصوات المختلطة مطابقته للترجمة من حيث ان عطاء لما قال آمين دعاء والدعاء يشترك فيه الامام والمأموم ثم اكد ذلك بما رواه عن ابن الزبير رض ١٢ ع ٦٣ قوله لاتفتنى - بلفظ النهى للمخاطب من الفوات معناه لاتدعنى ان يفوتنى القول بآمين وكان ابو هريرة مؤذنا لمروان فاشترط ان لايسبقه بالضالين حتى يعلم انه قد دخل فى الصف فكان اذا قال مروان ولا الضالين قال ابو هريرة رض آمين يمد بها صوته وقال اذا وافق تأمين اهل الارض تأمين اهل السماء غفر لهم رواه البيهقى ومطابقته للترجمة من حيث انه يقتضى ان يقول الامام والمأموم كلاهما آمين ولايختص به احدهما ١٢ عمدة القارى مختصرا ٭ ٦٤ وهذا مكروه عند الحنفية لان رعاية ترتيب المصحف العثمانى مستحبة

ذكر موسى وهارون اوذكر عيسى اخذته سعلة فركع وقرأ عمر فى الركعة الاولى بمائة وعشرين آية من البقرة وفى الثانية بسورة من المثانى وقرأ الاحنف بالكهف فى الاولى وفى الثانية بيوسف اويونس وذكر انه صلى مع عمر الصبح بهما وقرأ ابن مسعود باربعين آية من الانفال وفى الثانية بسورة من المفصل وقال قتادة فيمن يقرأ بسورة واحدة فى ركعتين او يردد سورة واحدة فى ركعتين كل كتاب الله عزوجل وقال عبيد الله عن ثابت عن انس كان رجل من الانصار يؤمهم فى مسجد قباء وكان كلما افتتح سورة يقرأ بها لهم فى الصلوة مما يقرأ به افتتح بقل هو الله احد حتى يفرغ منها ثم يقرأ بسورة اخرى معها وكان يصنع ذلك فى كل ركعة فكلمه اصحابه وقالوا انك تفتتح بهذه السورة ثم لاترى انها تجزئك حتى تقرأ باخرى فاما ان تقرأ بها واما ان تدعها وتقرأ باخرى فقال ما انا بتاركها ان احببتم ان اؤمكم بذلك فعلت وان كرهتم تركتكم وكانوا يرون انه من افضلهم وكرهوا ان يؤمهم غيره فلما اتاهم النبى صلى الله عليه وسلم اخبروه الخبر فقال يا فلان ما يمنعك ان تفعل ما يأمرك به اصحابك وما يحملك على لزوم هذه السورة فى كل ركعة فقال انى احبها قال حبك اياها ادخلك الجنة حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت ابا وائل قال جاء رجل الى ابن مسعود فقال قرأت المفصل الليلة فى ركعة فقال هذا كهذ الشعر لقد عرفت النظائر التى كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرن بينهن فذكر عشرين سورة من المفصل سورتين فى كل ركعة **باب** يقرأ فى الاخريين بفاتحة الكتاب **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا همام عن يحيى عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فى الظهر فى الاوليين بام الكتاب وسورتين وفى الركعتين الاخريين بام الكتاب ويسمعنا الآية ويطول فى الركعة الاولى ما لايطيل فى الركعة الثانية وهكذا فى العصر وهكذا فى الصبح **باب** من خافت القراءة فى الظهر والعصر **حدثنا** قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابى معمر قال قلنا لخباب اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الظهر والعصر قال نعم قلنا من اين علمت قال باضطراب لحيته **باب** اذا اسمع الامام الآية **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعى قال حدثنى يحيى بن ابى كثير قال حدثنى عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بام الكتاب وسورة معها فى الركعتين الاوليين من صلوة الظهر وصلوة العصر ويسمعنا الآية احيانا وكان يطيل فى الركعة الاولى **باب** يطول فى الركعة الاولى **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا هشام عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يطول فى الركعة الاولى من صلوة الظهر ويقصر فى الثانية ويفعل ذلك فى صلوة الصبح **باب** جهر الامام بالتأمين وقال عطاء آمين دعاء امن ابن الزبير ومن وراءه حتى ان للمسجد للجة وكان ابو هريرة ينادى الامام لاتفتنى بآمين وقال نافع كان ابن عمر لايدعه ويحضهم وسمعت منه فى ذلك

اسماء الرجال

قال قتادة هو ابن دعامة وصله عبد الرزاق آدم هو ابن ابى اياس شعبة هو ابن الحجاج ابا وائل شقيق بن سلمة باب يقرأ الخ موسى هو التبوذكى همام هو ابن يحيى بن دينار العوذى يحيى هو ابن ابى كثير ابو نصر اليمامى عن ابيه هو الحارث ويقال عمرو او النعمان بن ربعى الانصارى باب من خافت الخ جرير هو ابن عبد الحميد الاعمش سليمان بن مهران عمارة بالضم ابن عمير مصغرا ابى معمر بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة خباب كشداد هو ابن الارت بشدة الفوقية باب اذا الخ محمد بن يوسف هو الفريابى الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو باب يطول الخ ابو نعيم بالتصغير الفضل بن دكين هشام هو الدستوائى باب جهر الامام الخ وقال عطاء هو ابن ابى رباح وصله عبد الرزاق وقال نافع مولى ابن عمر وصله عبد الرزاق ايضا ٭ ٭

حل اللغات

النظائر - جمع نظيرة وهى ههنا السور المتماثلة فى عدد الآى - اللجة - الصوت المرتفع ويروى الجلبة وهى الاصوات المختلطة - لاتفتنى من الفوات اى لاتدعنى ان يفوت منى القول بآمين ٭

فيض البارى / السندى: الظاهر انه متعلق بمحذوف يفهم من الاستثناء اى فتحد عليه اربعة اشهر وعشرا وفيما امرنا ان نحد عليه اربعة اشهر وعشرا وقوله ولا نكتحل عطف على هذا المحذوف فيكون مرفوعا على التقدير الاول ومنصوبا على التقدير الثانى والله تعالى اعلم اه سندى (قوله فامرها كيف تغتسل) اى بين لها كيفية الاغتسال وهذا الكلام مبنى على تضمين امر معنى فعل التبيين ثم كيف تغتسل استفهام وسؤال والتبيين يتعلق بجوابه لابه نفسه فهو على حذف المضاف لان حذف هذا المضاف شائع كثير والتقدير امرها بما امر مبينا لها جواب كيف تغتسل - وقوله قال خذى اى فى جملة بيان الكيفية وما امر به وكان من جملة ذلك الدلك وغيره الا انه تركه الرواة اقتصارا وقد جاء فى رواية مسلم فاستدلال المصنف اما بالنظر الى ذلك المتروك او بالنظر الى هذا المروى الموجود فانه حيث امرها بالطيب لزيادة التنظيف وازالة الرائحة الكريهة فالدلك الذى لابد منه

۵۱ قوله فانه من وافق الخ - اى فى الاخلاص والخشوع وقيل فى الاجابة وقيل فى الوقت وهو الصحيح ويؤيده رواية فانه من وافق قوله قول الملائكة ۱۲ على القاري وغيره ۵۲ قوله تامين الملائكة - المراد بهم كلهم او الحفظة او الذين يتعاقبون او قال ارجحها الاول لقوله فى الرواية الآتية وقالت الملائكة فى السماء آمين واخرج عبد الرزاق عن عكرمة قال صفوف اهل الارض على صفوف اهل السماء فاذا وافقت آمين فى الارض آمين السماء غفر ۱۲ توشيح ۵۳ قوله غفر له

خبرا حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة ابن عبد الرحمن انهما اخبراه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا فانه من وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه قال ابن شهاب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول امين **باب** فضل التامين **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال احدكم امين وقالت الملائكة في السماء امين فوافقت احدهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** جهر الماموم بالتامين **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا امين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه تابعه محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ونعيم المجمر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** اذا ركع دون الصف **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا همام عن الاعلم وهو زياد عن الحسن عن ابي بكرة انه انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكع فركع قبل ان يصل الى الصف فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال زادك الله حرصا ولا تعد **باب** اتمام التكبير في الركوع قاله ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه مالك بن الحويرث **حدثنا** اسحق الواسطي قال حدثنا خالد عن الجريري عن ابي العلاء عن مطرف عن عمران بن حصين قال صلى مع علي بالبصرة فقال ذكرنا هذا الرجل صلوة كنا نصليها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر انه كان يكبر كلما رفع وكلما وضع **حدثنا** عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة انه كان يصلي بهم فيكبر كلما خفض ورفع فاذا انصرف قال اني لاشبهكم صلوة برسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** اتمام التكبير في السجود **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن مطرف بن عبد الله قال صليت خلف علي بن ابي طالب انا وعمران بن حصين فكان اذا سجد كبر واذا رفع راسه كبر واذا نهض من الركعتين كبر فلما قضى الصلوة اخذ بيدي عمران بن حصين فقال قد ذكرني هذا صلوة محمد صلى الله عليه وسلم او قال لقد صلى بنا صلوة محمد صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عمرو بن عون قال اخبرنا هشيم عن ابي بشر عن عكرمة قال رأيت رجلا عند المقام يكبر في كل خفض ورفع واذا قام واذا وضع فاخبرت ابن عباس فقال اوليس تلك صلوة النبي صلى الله عليه وسلم لا ام لك **باب** التكبير اذا قام من السجود **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا همام عن قتادة عن عكرمة قال صليت خلف شيخ بمكة فكبر ثنتين وعشرين تكبيرة فقلت لابن عباس انه احمق فقال ثكلتك امك سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم وقال موسى حدثنا ابان قال حدثنا قتادة حدثنا عكرمة **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث

ما تقدم من ذنبه - اى الصغائر زاد الجرجاني فى اماليه وما تاخر كذا فى التوشيح وقال على القاري اى من الصغائر ويحتمل الكبائر قال العيني الا ما يتعلق بحقوق الناس وذلك معلوم من الادلة الخارجية ۱۲ ۵۴ قوله قال ابن شهاب. هو موصول اليه لا تعليق لكنه من مراسيله وقد وصله الدارقطني فى الغرائب عن ابي هريرة كذا فى التوشيح قال الشيخ ابن حجر مناسبة الحديث للترجمة من جهة ان فى الحديث الامر بقول آمين والقول اذا وقع بالخطاب مطلقا حمل على الجهر ومتى اريد به الاسرار وحديث النفس قيد بذلك انتهى قال الكرماني واختلفوا فى جهرها فمذهب الشافعي واحمد الجهر ومذهب الكوفيين ومالك الاسرار انتهى قال العيني واحتج اصحابنا بما رواه احمد وابوداود الطيالسي وابويعلى الموصلي فى مسانيدهم والطبراني فى معجمه والدارقطني فى سننه والحاكم فى مستدركه من حديث شعبة عن سلمة بن كهيل عن حجر ابي العنبس عن علقمة بن وائل عن ابيه انه صلى مع النبي صلعم فلما بلغ غير المغضوب عليهم والضالين قال آمين واخفى بها صوته ولفظ الحاكم فى كتاب القرأت وخفض بها صوته وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وبما رواه محمد بن الحسن فى كتاب الآثار حدثنا ابوحنيفة ثنا حماد بن ابي سليمان عن ابراهيم النخعي قال اربع يخفيهن الامام التعوذ وبسم الله الرحمن الرحيم وسبحانك اللهم وآمين وبما رواه الطبراني فى تهذيب الآثار حدثنا ابوبكر بن عياش عن ابي سعيد عن ابي وائل قال لم يكن عمر وعلي رضي الله عنهما يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم ولا بآمين وقالوا ايضا آمين دعاء والاصل فى الدعاء الاخفاء انتهى كلام العيني ملتقطا ۱۲ ۵۵ قوله ولا تعد اى ان تركع دون الصف وقيل لا تعد ان تسعى الى الصلوة سعيا يحفزك فى النفس وقيل لا تعد الى الابطاء ۱۲ عيني ۵۶ قوله باب اتمام التكبير المراد منه ان يمد التكبير من القيام الى الركوع بحيث تتمه فى الركوع او اتمام الصلوة بالتكبير فى الركوع ويجوز ان يكون المراد تكميل حروفه من غير حذف وتكميل اعداده كذا فى العيني والخير الجاري ۱۲ ۵۷ قوله ذكرنا بتشديد الكاف وفتح الراء فيه اشارة الى ان التكبير الذي ذكره كان قد ترك واول من تركه عثمان حين كبر وضعف صوته وكان زياد تركه بترك معوية ومعاوية بترك عثمان ۱۲ مجمع البحار ۵۸ اى روى موسى عن ابان ايضا وفيه صراحة التحديث ۱۲ ۵۹ هو سرعة القطع والقرأة ۱۲ قاموس

اسماء الرجال

عبد الله بن يوسف التنيسي ابن شهاب محمد بن مسلم باب فضل التامين ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب جهر الماموم الخ تابعه اى تابع سميا محمد بن عمرو ابن علقمة الليثي مما وصله الدارمي واحمد والبيهقي باب اذا ركع الخ همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي الاعلم اى مشقوق الشفة اسمه زياد ابن حسان الباهلي ابي بكرة نفيع بن الحارث باب اتمام التكبير في الركوع الخ خالد هو ابن عبد الله الطحان الجريري سعيد بن اياس ابي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير مطرف هو ابن عبد الله باب اتمام التكبير في السجود ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي هشيم بالتصغير ابن بشير السلمي ابي بشر جعفر بن ابي وحشية الواسطي عكرمة مولى ابن عباس همام هو ابن يحيى قتادة هو ابن دعامة يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري

حل اللغات: خفض، قام، لا ام لك كلمة تقال عند الزجر، ثكلتك امك - اى فقدتك

٥١ قوله فطبقت . قال الكرماني اى جعلتهما على حد واحد والزقتهما قال العيني طبقت من التطبيق وهو ان يجمع بين اصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه في الركوع والتشهد انتهى ٢ ٥٢ قوله كنا نفعله فنهينا عنه الخ. محمول على انه امر الله ورسوله ونهى عن الغير ورسوله وقد اختلفوا في هذه الصيغ والراجح ان حكمها الرفع ٢ عيني ٥٣ قوله ما صليت . قال بعضهم هو نظير قوله صلى الله عليه وآله وسلم للمسيء صلاته فانك لم تصل وقال التيمي اى ما صليت صلاة كاملة قلت فعلى هذا يرجع النفي الى الكمال لا الى حقيقة الصلاة وهو الذي ذهب اليه ابو حنيفة ومحمد ان الطمانينة في الركوع ليس بفرض عندهما خلافا لابي يوسف ١٢ عمدة القاري شرح البخاري للعلامة العيني ٥٤ قوله ولو مت مت على

غير الفطرة - بضم الميم وكسرها من مات يموت ومات يمات والفطرة هو الملة وسميت الصلوة فطرة لانها اكبر عرى الايمان والمراد بهذا الكلام توبيخه على سوء فعله ليرتدع في المستقبل من صلاته عن مثل فعله كقوله صلعم من ترك الصلوة فقد كفر وانما هو توبيخ لفاعله وتهديد له من الكفر اى سيؤدي ذلك اليه اذا تهاون بالصلوة ولم يرد به الخروج من الدين وقد يكون الفطرة بمعنى السنة كما جاء خمس من الفطرة السواك الحديث استدل به ابو يوسف والشافعي واحمد على ان الطمانينة فرض في الركوع والسجود وقال ابو حنيفة ومحمد انها ليست بفرض كما مر وبه قال بعض اصحاب مالك فاذا لم تكن فرضا فهي سنة هذا في تخريج الجرجاني وهي واجبة في تخريج الكرخي حتى يجب سجود السهو بتركها. كذا في العيني ٢ ٥٥ قوله قريبا من السواء منصوب لانه خبر كان وفيه اشارة بان في هذه الافعال المذكورة تفاوتا وبعضها كان اطول من بعض قال ابن بطال هذه الصفة المذكورة في الحديث اكمل صفات صلوة الجماعة وفي التلويح هذا الحديث يدل على ان الرفع من الركوع ركن طويل وذهب بعضهم ان الفعل المتاخر ما ورد عن جابر بن سمرة وكانت صلاته بعد تخفيفا واختلفوا في الرفع من الركوع هل هو ركن طويل او قصير ورجح اصحاب الشافعي انه ركن قصير وفائدة الخلاف فيه ان تطويله يقطع الموالاة الواجبة في الصلوة. عيني مختصرا ٢ ٥٦ قوله ارجع فصل الخ امر بالاعادة لكونه لم يتم الركوع والسجود به المطابقة وصرح بذلك ابن ابي شيبة ولفظه دخل رجل فصلى صلوة خفيفة لم يتم ركوعها وسجودها الحديث كذا في العيني والقسطلاني فعلى هذا الترجمة شارحة للحديث وهذا الحديث حجة لمن قال الطمانينة فرض في الركوع والسجود وان لم تكن فرضا لما امر صلعم باعادة الصلوة ومن قال انها ليست بفرض حمل الحديث على الزجر والتهديد والدليل عليه ما زاد الترمذي عن رفاعة بن رافع بعد هذا الحديث من قوله صلعم فاذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك وان انتقصت منها شيئا انتقصت من صلاتك قال وكان هذا اهون عليهم من الاولى انه من انتقص ذلك انتقص من صلاته ولم تذهب كلها قال وفي الباب عن ابي هريرة وعمار بن ياسر وحديث رفاعة حديث حسن قال ابن الهمام اخرج هذه الزيادة ابو داؤد والترمذي والنسائي نعلم انه عليه السلام انما امره باعادتها ليوقعها على غير كراهة لا للفساد ومما يدل عليه انه لولم تكن هذه الزيادة لم يتركه عليه بعد اول ركعة حتى اتم لان بعد الفساد لا يحل المضي في الصلوة وتقريره عليه السلام من الادلة الشرعية ويرجح وجب حمل قوله عليه السلام فانك لم تصل على الصلوة الخالية من الاثم على قول الكرخي او المسنونة على قول الجرجاني انتهى كلامه في فتح القدير ٥٧ قوله ومن خلفه. مطابقة الحديث لهذا ظاهرة باعتبار ما ذكرنا من ان الترجمة قد تكون شارحة اى اذا قال الامام سمع الله لمن حمده قال ربنا ولك الحمد وقلنا ايضا ربنا لك الحمد كما يأتي في الباب الذي عليه ١٢ الخير الجاري

انه سمع ابا هريرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركعة ثم يقول وهو قائم ربنا لك الحمد ثم يكبر حين يهوي ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل ذلك في الصلوة كلها حتى يقضيها ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس وقال عبد الله بن صالح عن الليث ولك الحمد

باب وضع الاكف على الركب في الركوع وقال ابو حميد في اصحابه امكن النبي صلى الله عليه وسلم يديه من ركبتيه **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابي يعفور قال سمعت مصعب بن سعد صليت الى جنب ابي فطبقت بين كفي ثم وضعتهما بين فخذي فنهاني ابي وقال كنا نفعله فنهينا عنه وامرنا ان نضع ايدينا على الركب

باب اذا لم يتم الركوع **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن سليمان قال سمعت زيد بن وهب قال رأى حذيفة رجلا لا يتم الركوع والسجود وقال ما صليت ولو مت مت على غير الفطرة التي فطر الله محمدا صلى الله عليه وسلم

باب استواء الظهر في الركوع وقال ابو حميد في اصحابه ركع النبي صلى الله عليه وسلم ثم هصر ظهره

باب حد اتمام الركوع والاعتدال فيه والاطمانينة **حدثنا** بدل بن المحبر قال حدثنا شعبة قال اخبرني الحكم عن ابن ابي ليلى عن البراء قال كان ركوع النبي صلى الله عليه وسلم وسجوده وبين السجدتين واذا رفع من الركوع ما خلا القيام والقعود قريبا من السواء

باب امر النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يتم ركوعه بالاعادة **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم السلام فقال ارجع فصل فانك لم تصل فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصل فانك لم تصل ثلثا فقال والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فعلمني فقال اذا قمت الى الصلوة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القران ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها

باب الدعاء في الركوع **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي

باب ما يقول الامام ومن خلفه اذا رفع رأسه من الركوع **حدثنا** ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده قال اللهم ربنا ولك الحمد وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ركع واذا رفع رأسه يكبر واذا قام من السجدتين قال الله اكبر

باب فضل اللهم ربنا ولك الحمد **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه

باب ٢ **حدثنا** معاذ بن فضالة عن هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال

٢ وقال عبد الله بن صالح عن الليث ولك الحمد — فقال ٢ عليها — فما قال — ٢ القنوت

اسماء الرجال

قال عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد باب وضع الخ قال ابو حميد عبد الرحمن الانصاري وقيل اسمه منذر ابو الوليد هشام بن عبد الملك شعبة هو ابن الحجاج ابي يعفور وقدان العبدي الكوفي باب اذا لم يتم الخ حفص بن عمر هو الحوضي شعبة المذكور آنفا سليمان هو الاعمش زيد بن وهب الجهني الكوفي حذيفة ابن اليمان باب استواء الخ قال ابو حميد المذكور قريبا وفي الحديث الآتي في باب الجلوس في التشهد باب حد اتمام الخ بدل كفرس بن المحبر كمحمد ابو المنير اليسي البصري شعبة ابن الحجاج المذكور الحكم هو ابن عتيبة الكوفي ابن ابي ليلى عبد الرحمن الانصاري الكوفي البراء هو ابن ابي عازب باب امر النبي الخ مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري عن ابيه كيسان الليثي ابو سعيد المقبري باب الدعاء الخ حفص بن عمر الحوضي شعبة هو ابن الحجاج منصور هو ابن المعتمر ابي الضحى مسلم بن صبيح مسروق هو ابن الاجدع باب ما يقول الخ آدم هو ابن ابي اياس ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن باب فضل الخ سمي مصغرا مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابي صالح ذكوان السمان باب هشام هو الدستوائي يحيى هو ابن ابي كثير ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف

حل اللغات صلب بضم ظهر يعني كمر الاكف جمع كف الركب كصرد جمع ركبة طبقت من التطبيق وهو ان يجمع اصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه في الركوع والتشهد هصر بفتح الهاء والصاد المهملة اى امال

بعد الاغتسال او لا حاجة اليه لان اغتسالها لا يفيد الطهارة لما بها من الحيض فبين ان الحديث يفيد الاهلال بالاغتسال بناء على ان النقض والامتشاط كان لذلك كما سبق فافهم والله اعلم سندي (قوله فلما قدمت ام عطية الخ) هذه اخت النازلة ولولا هذا في الحديث لما كان الحديث صحيحا لجهالة النازلة وبواسطة هذا اتصل الرواية وترتفع الجهولة من البين والله تعالى اعلم (قوله باب اذا حاضت في شهر ثلث حيض) اى وادعت ذلك تصدق ومحل الاستدلال بالحديث تفويضه لايام اليهن من غير تعيين والله تعالى اعلم (قوله باب اذا رأت المستحاضة الطهر) اى انقطاع الحيض لا انقطاع الدم اذ الكلام في المستحاضة حال قيام الاستحاضة وهي التي لا ينقطع دمها وكون الطهر بهذا المعنى ساعة باعتبار معرفتها دم الحيض ودم الاستحاضة والله تعالى اعلم (قوله باب الصلوة على النفساء) اى في طاهرة او الميت

حاشية السندي

۵۱ قوله لاقربن صلوٰة النبی صلعم - بالموحدة وبنون التاكيد ومعناه لاتينكم بما يشبهها وما يقرب منها وفی رواية الطحاوی قال ابو هريرة لاريتكم صلوٰة رسول الله صلے الله عليه وسلم ۱۲ ع ۵۲ قوله ويلعن الكفار فان قلت كيف جاز اللعن وفيه تبعيد الكفار وارادة ابقائهم على الكفر قلت هذا كان قبل نزول آية ليس لك من الامر شئ قال الغزالی وغيره لايجوز لعن اعيان الكفار حيا كان اوميتا الامن علمنا من النصوص انه مات كافرا كابی لهب ويجوز لعن طائفتهم كقولك لعن الله الكفار قال

لاُقرِّبَنَّ صلوٰةَ النبی صلی الله عليه وسلم فكان ابو هُريرة يقنُت فی الركعة الاٰخرة من صلوٰة الظهر وصلوٰة العشاء وصلوٰة الصُّبح بعد ما يقول سمع الله لمن حمده فيدعو للمؤمنين ويلعَنُ الكفار **حدثنا** عبدُ الله ابنُ ابی الاسود قال حدثنا اسمٰعيل عن خالد الحذّاء عن ابی قلابة عن انسٍ قال كان القنوت فی الفجر والمغرب **حدثنا** عبدُ الله بنُ مَسلمة عن مالكٍ عن نُعيم بن عبدِ الله المُجمر عن علی بن يحيی بن خلّاد الزُّرَقی عن ابيه عن رفاعة بن رافع الزُّرَقی قال كنا يوماً نصلّی وراءَ النبیِّ صلے الله عليه وسلم فلمّا رفع رأسَه من الركعة قال سمع الله لمن حمده قال رجل وراءَه ربّنا ولك الحمدُ حمداً كثيراً طيّباً مباركاً فيه فلما انصرف قال من المتكلم قال انا قال رأيتُ بضعةً وثلٰثين ملكاً يبتدرونها ايُّهم يكتبها اوّلُ **باب** الطُّمانينة حين يرفع رأسَه من الركوع وقال ابو حُميد رفع النبی صلی الله عليه وسلم واستوٰی حتی يعودَ كلُّ فقارٍ مكانَه **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ثابتٍ قال كان انس ينعتُ لنا صلوٰةَ النبی صلی الله عليه وسلم فكان يصلّی فاذا رفع رأسَه من الركوع قام حتی نقول قد نسی **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شُعبة عن الحكم عن ابن ابی ليلٰی عن البراء قال كان ركوعُ النبی صلی الله عليه وسلم وسجودُه واذا رفع رأسَه من الركوع وبين السجدتين قريباً من السّواء **حدثنا** سليمٰن بن حربٍ قال حدثنا حمّاد بنُ زيدٍ عن ايّوب عن ابی قلابة قال كان مالكُ بن الحويرث يُرينا كيف كان صلوٰةُ النبی صلی الله عليه وسلم وذاك فی غير وقتِ صلوٰة فقام فامكن القيام ثم ركع فامكن الركوع ثم رفع رأسَه فانصبَّ هُنيّةً قال فصلّٰی بنا صلوٰةَ شيخنا هذا ابی بُرَيد وكان ابو بُريد اذا رفع رأسَه من السجدة الاٰخرة استوٰی قاعداً ثم نهض **باب** يَهوی بالتكبير حين يسجد وقال نافع كان ابنُ عمرَ يضع يديه قبل رُكبتيه **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شُعيب عن الزهری اخبرنی ابو بكر بنُ عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام وابو سلمة ابنُ عبد الرحمٰن انّ ابا هُريرة كان يُكبّر فی كل صلوٰة من المكتوبة وغيرها فی رمضان وغيره فيكبّر حين يقوم ثم يكبّر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده ثم يقول ربّنا ولك الحمد قبل ان يسجد ثم يقول الله اكبر حين يَهوی ساجداً ثم يكبّر حين يرفع رأسَه من السجود ثم يكبّر حين يسجد ثم يكبّر حين يرفع رأسَه من السجود ثم يكبّر حين يقوم من الجلوس فی الاثنتين ويفعل ذٰلك فی كل ركعة حتی يفرُغ من الصلوٰة ثم يقول حين ينصرف والذی نفسی بيده انی لاَقربُكم شَبَهاً بصلوٰة رسول الله صلی الله عليه وسلم ان كانت هٰذه لصلاتَه حتی فارق الدنيا قالا وقال ابو هُريرة وكان رسول الله صلی الله عليه وسلم حين يرفع رأسَه يقول سمع الله لمن حمده ربّنا ولك الحمد يدعو لرجال فيسمّيهم باسمائهم فيقول اللّٰهم انجِ الوليدَ بن الوليد وسَلَمةَ بن هشام وعيّاشَ بن ابی ربيعة والمستضعفين من المؤمنين اللّٰهم اشدُد وطأتك علی مُضر واجعلها عليهم سنين كسنی يوسف واهلُ المشرق يومئذٍ من مُضر مخالفون له **حدثنا** علیُّ بن عبد الله قال حدثنا سُفيٰن غيرَ مرّة عن الزُّهری قال سمعتُ انسَ بن مالكٍ يقول سقط رسولُ الله صلی الله عليه وسلم عن فرسٍ وربّما قال سفيٰن من فرسٍ فجُحش شقّه الايمن فدخلنا عليه نعودُه فحضرت الصلوٰة فصلّٰی بنا قاعداً وقعدنا وقال سفيٰن

اصحابنا القنوت مسنون فی الصبح دائما لما صح عن انس ان القنوت فی الصبح ولم يتركه فيها وان نزل نازلة كعدو وتمط قنتوا فی جميع الفرائض قاله الكرمانی وذهب ابو حنيفة الی انه لاقنوت فی الصبح والدليل عليه ماذكره ابن الهمام فی فتح القدير اخرج ابو حنيفة عن حماد بن ابی سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله بن مسعود ان رسول الله صلے الله عليه وسلم لم يقنت فی الفجر قط الا شهرا واحدا لم ير قبل ذلك ولا بعده وانما قنت فی ذلك الشهر يدعو على ناس من المشركين فهذا الاعتبار عليه ولهذا لم يكن انس يقنت فی الصبح كما رواه الطبرانی قال حدثنا عبدالله ابن محمد بن عبد العزيز ثنا شيبان بن فروخ ثنا غالب بن فرقد الطحان قال كنت عند انس بن مالك شهرين فلم يقنت فی صلوة الغداة واذا ثبت النسخ وجب حمل الذی عن انس من رواية ابی جعفر ونحوه اما على الغلط او على طول القيام او حمل على قنوت النوازل كما اختاره بعض اهل الحديث واما قنوت ابی هريرة الروی فانما اراد بيان ان القنوت الدعاء للمؤمنين وعلى الكافرين قد كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا لاستمرار اعترافهم بان القنوت المستمر ليس يُسن فيه الدعاء لهؤلاء وعلى هؤلاء فی كل صبح ومما يدل على انه اراد بهذا ما اخرجه ابن حبان عن ابراهيم وابی سلمة عن ابی هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يقنت فی صلوة الصبح الا ان يدعو لقوم او على قوم وهو سند صحيح فلزم ان مراده ما قلنا او بقاء قنوت النوازل وكيف يكون القنوت سنة راتبة جهرية وصح حديث ابی مالك سعد بن طارق الاشجعی عن ابيه صليت خلف النبی صلى الله عليه وسلم فلم يقنت وصليت خلف ابی بكر فلم يقنت وصليت خلف عمر فلم يقنت وصليت خلف عثمان فلم يقنت وصليت خلف علی فلم يقنت ثم قال يا بنی انها بدعة رواه النسائی وابن ماجة والترمذی وقال حديث حسن صحيح ولفظ ابن ماجة عن ابن مالك قال قلت لابی يا ابت انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابی بكر وعمر وعثمان وعلی ههنا بالكوفة نحوا من خمس سنين اكانوا يقنتون فی الفجر قال ای بنی محدث وكذا اخرج ابن ابی شيبة انتهی ۱۲ ۵۳ قوله فانصب - من الانصباب كانه كنی عن رجوع اعضائه عن الانحدار الی القيام بالانصباب هذه هی الرواية المشهورة وهی رواية الاكثرين وفی رواية الكشميهنی فانصت ای سكت يعنی لم يكبر للهوی فی الحال ۱۲ ك ع ۵۴ قوله وسلمة وهو اخو ابی جهل قديم الاسلام عذب فی الله ومنعوه ان يهاجر ۱۲ ع ۵۵ قوله وطأتك - من الوطء وهو الدوس بالقدم ای خذهم اخذا شديدا ۱۲ ع ۵۶ عمرو بن سلمة اختلف فی كنيته فرواية الاكثر ابو يزيد بالتحتية والزای ۱۲ ۵۷ هؤلاء الثلثة اسباط المغيرة كل واحد منهم ابن عم الآخر ۱۲ ع

اسماء الرجال

عبد الله بن ابی الاسود هو جد ابيه نسب اليه لشهرته به واسم ابيه محمد بن حميد البصری **ابی قلابة** هو عبدالله ابن زيد الجرمی **باب الطمانينة** الخ **قال ابو حميد** الساعدی فيما يأتی موصولا انشاء الله تعالی فی باب سنة الجلوس فی التشهد **ابو الوليد** هشام بن عبد الملك الطيالسی **شعبة** بن الحجاج بن الورد العتكی **ابو الوليد** وشعبة هما المتقدمان **الحكم** هو ابن عتيبة مصغرا **ابن ابی ليلٰی** هو عبد الرحمٰن الانصاری المدنی **ايوب** السختيانی **ابی قلابة** تقدم الآن **باب يهوی بالتكبير** الخ - **قال نافع** هو مولی ابن عمر فيما وصله ابن خزيمة والطحاوی **ابو اليمان** هو الحكم بن نافع الحمصی **شعيب** هو ابن ابی حمزة الحمصی **الزهری** محمد بن مسلم بن شهاب **علی** بن عبد الله المدينی البصری **سفيان** هو ابن عيينة **الزهری** هو ابن شهاب المذكور ۱۲

حل اللغات يبتدرون يسارعون فقار خرزات الصلب ای مفاصله والواحدة فقارة هُنيّة بضم الهاء وتشديد المثناة التحتية قليلا نهض قام يهوی يحط او يهبط المصلی - جحش خدش ۱۲

كالامام وكذا الحائض والمؤمن لاينجس ايجاب الاغتسال وغيره تعبد محض والله تعالی اعلم اه سندی (كتاب التيمم) (قوله باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا) الظاهر ان مراده يصلی ولا يعيد وهو الموافق لظاهر قوله صلی الله تعالی عليه وسلم اذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم وكما قال اذ الصلوٰة علی حالة غاية ما يستطيعه الانسان فی تلك الحالة وغير المستطاع ساقط ولا يسقط المستطاع الا بدليل ووجه استدلاله بحديث الباب تنزيل عدم شرع التيمم منزلة عدم التراب بعد شرعه اذ مرجعهما الی تعذر التيمم وهو المؤثر ههنا (قوله فوجدها) ای النبی صلی الله تعالی عليه وسلم وجد القلادة من تحت البعير حين بعث البعير بعد ان بعث ذلك الرجل او ذلك الرجل المبعوث وجدها من تحت البعير بعد ان رجع وباحد الوجهين يحصل التوفيق بين هذه الرواية وبين الرواية السابقة (قوله فسلم عليه فلم يرد عليه) النبی صلے الله تعالی عليه وسلم

ﻟﻪ قوله كذا جاء به معمر - اى قال سفيان سائلا من على بن عبد الله المذكور شك الذى روية انا اورده معمر ايضا وهمزة الاستفهام مقدرة قبل قوله كذا فاجاب على بن عبد الله بقوله نعم وقوله قال لقد حفظ اى قال سفيان والله لقد حفظ معمر عن الزهرى حفظا صحيحا مضبوطا ۱۲ع ۵۲ قوله كذا قال الزهرى اى كما قال معمر كذا قال الزهرى ولك الحمد اى بالواو وفيه اشارة الى ان بعض اصحاب الزهرى لم يذكر الواو فى ولك الحمد كما وقع فى رواية الليث وغيره عن الزهرى ۱۲ع ۵۳ قوله حفظت - اى قال سفيان حفظت عن الزهرى انه قال فجحش من شقه الايمن فلما خرجنا من عند الزهرى قال ابن جريج وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ۱۲س ۵۴ قوله وانا عنده - اى قال ابن جريج انا كنت عند الزهرى فقال فجحش ساقه الايمن فقوله انا عنده جملة حالية من فاعل قال مقدرا اذ تقديره قال الزهرى وانا عنده كذا فى الكرمانى وغيره قيل هذا قول سفيان والضمير ح عائد الى ابن جريج او الى الزهرى ورجحه العينى وصاحب فتح البارى وقوله فجحش ساقه الايمن مقول ابن جريج كذا فى الخير الجارى قال العينى ومطابقة الحديث فى قوله واذا سجد فاسجدوا لان سجوده صلى الله عليه وسلم كان مشتملا على الفعل وهو الهوى وعلى القول وهو التكبير كما مر فى حديث ابى هريرة مفصلا انتهى مستنبطا ۱۲ ۵۵ قوله هل تمارون - بلفظ الجمع من المفاعلة وفى بعضها من التفاعل بحذف احدى التائين فالمماراة المجادلة على وجه الشك والريبة ومعنى التمارى الشك كذا فى العينى ۱۲ ۵۶ قوله فانكم ترونه اى ترون الله كذلك اى بلا مرية ظاهرا جليا ولا يلزم منه المشابهة فى الجهة والمقابلة وخروج الشعاع ونحوه لانها امور لازمة للرؤية عادة لا عقلا ۱۲ ك ع ۵۷ قوله فياتيهم الله وفى رواية اخرى فياتيهم فى غير الصورة التى يعرفون فيقولون نعوذ بالله منك ۱۲ ع ۵۸ قوله فياتيهم الله عز وجل - اى فى الصورة التى يعرفون ۱۲ ك ۵۹ قوله سلم سلم - هذا من الرسل لكمال شفقتهم ورحمتهم للخلق ۱۲ ك ع ۶۰ قوله كلاليب جمع كلوب كتنور حديدة له شعب يعلق بها اللحم ۱۲ مجمع البحار ۶۱ قوله يخردل - اى يقطع صغارا يقال خردلت اللحم بالدال والذال اى قطعته قطعا صغارا والمعنى انه يقطعه كلاليب الصراط حتى يهوى الى النار ۱۲ ع ۶۲ قوله كما تنبت الحبة بكسر المهملة وشدة الموحدة هى بذور الصحراء ۱۲ ع ۶۳ قوله حميل السيل هو ما يجئ به السيل من طين او غثاء وغيره بمعنى محمول فاذا اتفقت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل فانها تنبت فى يوم وليلة فشبه بها سرعة عود ابدانهم اليهم بعد احراق النار لها ۱۲ مجمع البحار ۶۴ قوله قشبنى - اى سمنى وكل مسموم قشيب هو بفتح الشين معجمة مخففة وفى اللغة مشددة ۱۲ مجمع ۶۵ قوله ذكاؤها - هى شدة وهج النار اى لهبها واشتعالها وخدة وهجها هو بفتح معجمة وقصر اشهر لغة والمد اكثر رواية ۱۲ مجمع البحار ع ۶۶ قوله هل عسيت بفتح السين وكسرها لغة شاذة قال الكرمانى فان قلت كيف يصح هذا من الله وهو عالم بما كان وما يكون قلت معناه يا بنى آدم انكم لما عهد نقض العهد منكم فانتم احقاء بان يقال لكم ذلك ۱۲ ك ۶۷ قوله ما اغدرك - هو فعل التعجب والغدر ترك الوفاء ۱۲ ك ٭ ۶۸ بفتح سين وسكون عين مهملتين نبت له شوك عظيمة من كل الجوانب ۱۲ ك ۶۹ اما بعد الوقوع او قبله فان اللفظ يحتملها ۱۲ خ ٭

مرة صلينا قعودا فلما قضى الصلوة قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا كذا جاء به معمر قلت نعم قال لقد حفظ كذا قال الزهرى ولك الحمد حفظت من شقه الايمن فلما خرجنا من عند الزهرى قال ابن جريج وانا عنده فجحش ساقه الايمن **باب** فضل السجود **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثى ان ابا هريرة اخبرهما ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال هل تمارون فى القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فهل تمارون فى الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك يحشر الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فمنهم من يتبع الشمس ومنهم من يتبع القمر ومنهم من يتبع الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها فياتيهم الله فيقول انا ربكم فيقولون هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فياتيهم الله عز وجل فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيدعوهم ويضرب الصراط بين ظهرانى جهنم فاكون اول من يجوز من الرسل بامته ولا يتكلم يومئذ احد الا الرسل وكلام الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفى جهنم كلاليب مثل شوك السعدان هل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم من يوبق بعمله ومنهم من يخردل ثم ينجو حتى اذا اراد الله رحمة من اراد من اهل النار امر الله الملائكة ان يخرجوا من كان يعبد الله فيخرجونهم ويعرفونهم باثار السجود وحرم الله على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون من النار فكل ابن ادم تاكله النار الا اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحيوة فينبتون كما تنبت الحبة فى حميل السيل ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل بين الجنة والنار وهو اخر اهل النار دخولا الجنة مقبلا بوجهه قبل النار فيقول يا رب اصرف وجهى عن النار فقد قشبنى ريحها واحرقنى ذكاؤها فيقول هل عسيت ان فعل ذلك بك ان تسأل غير ذلك فيقول لا وعزتك فيعطى الله عز وجل ما يشاء من عهد وميثاق فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل به على الجنة رأى بهجتها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم قال يا رب قدمنى عند باب الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت العهود والميثاق ان لا تسأل غير الذى كنت سألت فيقول يا رب لا اكون اشقى خلقك فيقول فما عسيت ان اعطيت ذلك ان لا تسأل غيره فيقول لا وعزتك لا اسألك غير ذلك فيعطى ربه ما شاء من عهد وميثاق فيقدمه الى باب الجنة فاذا بلغ بابها فرأى زهرتها وما فيها من النضرة والسرور فيسكت ما شاء الله ان يسكت فيقول يا رب ادخلنى الجنة فيقول الله عز وجل ويحك يا ابن ادم ما اغدرك اليس قد اعطيت العهد والميثاق ان لا تسأل غير الذى اعطيت فيقول يا رب لا تجعلنى اشقى خلقك فيضحك الله منه

فليتبعه — يجيز — فتخطف — امتحشوا — مقبل — من قد — ما شاء — والمواثيق — لا اكونن — فسكت

اسماء الرجال

ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى **شعيب** هو ابن ابى حمزة الاموى مولاهم واسم ابيه دينار ابو بشر الحمصى **سعيد** ابن المسيب بن حزن بن ابى وهب بن عمرو بن عابد بن عمران بن مخزوم القرشى المخزومى قال ابن المدينى لا اعلم فى التابعين اوسع علما منه ٭ ٭ ٭

حل اللغات تمارون بضم التاء والراء من المماراة وهى المجادلة وللاصيلى تمارون بفتح التاء والراء واصله تتمارون اى هل تشكون الطواغيت جمع طاغوت وهو الصنم ونحوه يضرب الصراط اى يمد الصراط على جهنم بين ظهرانى جهنم اى على وسطه يجوز يمضى كلاليب جمع كلوب حديدة له شعب يعلق بها اللحم كذا فى المجمع السعدان اسم نبت فى الكرمانى هو افضل مراعى الابل يوبق يهلك يخردل يقطع امتحشوا احترقوا حميل السيل هو ما يجئ به السيل الذكاء هو شدة وهج النار اى اشتعالها البهجة النضارة والحسن ٭ ٭ ٭

حتى اقبل الخ كانه بنى الامر على ان التيمم غير مشروع مع القدرة على استعمال الماء فلا بد ههنا من اعتبار الماء مفقود ذالك وحينئذ فهذا الحديث دل على ان التيمم مشروع فى الحضر عند فقد الماء لغير الصلوة وكذا للصلوة اذ لا دليل على الفرق بينهما بل الحاجة فى الصلوة اتم لفرضية الطهارة لها فاذا شرع لغيرها مع قلة الحاجة فلها مع كثرة الحاجة بالاولى وحينئذ فقوله تعالى وان كنتم مرضى او على سفر ليس للتخصيص بل لان الحاجة عادة لا تكون الا هناك والله تعالى اعلم قوله انما كان يكفيك هكذا قد استدل المصنف بهذا الحديث على عدم لزوم الذراعين فى التيمم فى موضع وعلى عدم وجوب الضربة الثانية فى موضع اخر كما سيجئ فى روايات هذا الحديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم قد مر فى هذه الواقعة الكفين على الوجه فاستدل به القائل بعدم لزوم الترتيب فلعل القائل بخلاف ذلك يقول ان هذا الحديث ليس مسوقا لبيان عدد الضربات ولا لبيان تحديد اليد فى التيمم لا

حاشية السندى

ــله قوله اقبل يذكره ربه - اى اقبل الله يذكر الامانى وهاتان الجملتان اعنى اقبل يذكره بدل من قوله قال الله عز وجل زد ووجه الجمع بين رواية ابى هريرة وابى سعيد هو ان صلعم اعلم اولا بما فى حديث ابى هريرة ثم تكرم الله تعالى فزاده فاخبر به النبى صلعم ولم يسمعه ابوهريرة كذا فى الكرمانى والعينى ١٢ ــ٥٢ قوله ان يسجد على سبعة - احتج به احمد واسحق على ان من ترك السجود على شئ من الاعضاء السبعة لا يجزئه وهو اصح من قولى الشافعى فيما رجحه المتاخرون خلاف ما رجحه الرافعى وكان البخارى مال الى هذا القول ١٢ ع ــ٥٣ قوله لم يجن بفتح الياء وكسر النون وضمها اى لم يقوس ظهره فان قلت كيف دلالته على الترجمة قلت العادة على ان وضع الجبهة انما هو باستعانة الاعظم الستة الباقية غالبا هذا ما قاله الكرمانى قال العينى قلت هذا لا يخلو عن تعسف والوجه فيه انه انما اورد هذا الحديث فى هذا الباب للاشارة بان السجدة بالجبهة ادخل فى الوجوب من بقية الاعضاء ولهذا لم يختلف فى وجوبها بالجبهة واختلف فى غيرها من بقية الاعضاء انتهى ١٢ ــ٥٤ قوله واشار بيده الخ - يدل على انه صلعم سوى بين الجبهة والانف لان عظم الانف يبتدى من قرنة الحاجب وينتهيان عند الموضع الذى فيه الثنايا والرباعيات وسقط بما ذكرنا سوال من قال المذكور فى الحديث ثمانية اعظم لا سبعة ذكره العينى قال النووى قالوا ظاهر الحديث ان الجبهة والانف فى حكم عضو واحد لانه قال فى الحديث سبعة فان جعلا عضوين صارت ثمانيا انتهى وفى العينى واما اليدان والركبتان والقدمان فهل يجب السجود عليها فقال النووى فيه قولان للشافعى احدهما لا يجب لكن يستحب استحبابا متاكدا والثانى يجب وهو الذى رجحه الشافعى انتهى قال الكرمانى فان قلت امرت ان اسجد على سبعة يدل على ان الكل واجب اجيب بانه لا يمتنع ان يؤمر بشئ ويكون بعضه مفروضا والآخر مسنونا والحديث مخصوص بالدلائل الخارجية انتهى ١٢ ــ٥٥ قوله قزعة - بفتحات واحدة القزع وهى قطع من السحاب رقيقة وقيل هى السحاب المتفرق ١٢ ك ع ــ٥٦ قوله ارنبته - بفتح الهمزة والنون وبينهما راء ساكنة وفتح الموحدة بعدها الفوقية هى طرف الانف ١٢ ك ــ٥٧ قوله تصديق بالرفع اى اثر الطين والماء على جبهته هو تصديق رؤياه ١٢ ك

ثم يأذن له فى دخول الجنة فيقول تمن فيتمنى حتى اذا انقطع امنيته قال الله عز وجل زد من كذا وكذا اقبل يذكره ربه حتى اذا انتهت به الامانى قال الله لك ذلك ومثله معه وقال ابو سعيد الخدرى لابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله قال ابو هريرة لم احفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قوله لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد انى سمعته يقول ذلك لك وعشرة امثاله

باب يبدى ضبعيه ويجافى فى السجود **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنى بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن ابن هرمز عن عبد الله بن مالك ابن بحينة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه وقال الليث حدثنى جعفر بن ربيعة نحوه **باب** يستقبل باطراف رجليه القبلة قاله ابو حميد عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** اذا لم يتم سجوده **حدثنا** الصلت بن محمد قال حدثنا مهدى عن واصل عن ابى وائل عن حذيفة انه رأى رجلا لا يتم ركوعه ولا سجوده فلما قضى صلاته قال له حذيفة ما صليت واحسبه قال لو مت مت على غير سنة محمد صلى الله عليه وسلم **باب** السجود على سبعة اعظم **حدثنا** قبيصة قال حدثنا سفين عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن ابن عباس قال امر النبى صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة اعضاء ولا يكف شعرا ولا ثوبا الجبهة واليدين والركبتين والرجلين **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن عمرو عن طاؤس عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال امرنا ان نسجد على سبعة اعظم ولا نكف شعرا ولا ثوبا **حدثنا** آدم قال حدثنا اسرائيل عن ابى اسحق عن عبد الله بن يزيد قال حدثنا البراء بن عازب وهو غير كذوب قال كنا نصلى خلف النبى صلى الله عليه وسلم فاذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ظهره حتى يضع النبى صلى الله عليه وسلم جبهته على الارض **باب** السجود على الانف **حدثنا** معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن عبد الله بن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واشار بيده على انفه واليدين والركبتين واطراف القدمين ولا نكفت الثياب والشعر **باب** السجود على الانف فى الطين **حدثنا** موسى قال حدثنا همام عن يحيى عن ابى سلمة قال انطلقت الى ابى سعيد الخدرى فقلت الا تخرج بنا الى النخل نتحدث فخرج قال قلت حدثنى ما سمعت النبى صلى الله عليه وسلم فى ليلة القدر قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاول من رمضان واعتكفنا معه فاتاه جبرئيل فقال ان الذى تطلب امامك فاعتكف العشر الاوسط واعتكفنا معه فاتاه جبرئيل فقال ان الذى تطلب امامك فقام النبى صلى الله عليه وسلم خطيبا صبيحة عشرين من رمضان فقال من كان اعتكف مع النبى فليرجع فانى اريت ليلة القدر وانى نسيتها وانها فى العشر الاواخر فى وتر وانى رأيت كانى اسجد فى طين وماء وكان سقف المسجد جريد النخل وما نرى فى السماء شيئا فجاءت قزعة فامطرنا فصلى بنا النبى صلى الله عليه وسلم حتى رأيت اثر الطين والماء على جبهة رسول الله صلى الله عليه وسلم وارنبته تصديق رؤياه

٤ قال ابو عبد الله كان الحميدى يحتج بهذا الحديث يقول لا تمسح الجبهة فى الصلوة بل تمسح بعد الصلوة لان النبى صلى الله عليه وسلم رئى الماء فى ارنبته وجبهته بعد ما صلى

حل اللغات يبدى ضبعيه تثنية ضبع اى وسط عضديه او اللحمتين اللتين تحت الابط ويجافى اى يباعد لا نكف اى لا نجمع لم يحن اى لم نقوس ظهره

اسماء الرجال

باب يبدى ضبعيه الخ ابن هرمز عبد الرحمن الاعرج **باب** يستقبل باطراف الخ **باب** اذا لم يتم سجوده الخ **مهدى** بن ميمون الازدى المعولى **ابو وائل** هو شقيق بن سلمة **حذيفة** ابن اليمان رضى الله عنه **باب** السجود على سبعة اعظم الخ **قبيصة** بن عقبة بن عامر الكوفى **سفيان** الثورى **طاؤس** هو ابن كيسان اليمانى **شعبة** بن الحجاج العتكى **طاؤس** هو المذكور الآن **آدم** هو ابن ابى اياس العسقلانى **اسرائيل** ابن يونس بن ابى اسحق السبيعى **ابى اسحق** عمرو ابن عبد الله الكوفى **باب** السجود على الانف **وهيب** بن خالد الباهلى البصرى **باب** السجود على الانف فى الطين **موسى** بن اسمعيل التبوذكى **همام** هو ابن يحيى بن دينار العوذى **يحيى** بن ابى كثير الطائى اليمامى **ابى سلمة** ابن عبد الرحمن بن عوف **ابى سعيد** هو سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه

ــ٥٨ باب السجود على الانف فى الطين كذا للاكثر وللمستملى السجود على الانف والسجود على الطين والاول انسب لئلا يلزم التكرار ١٢ ف ــ٥٩ فيه طلب الخلوة للمحادثة ليكون اجمع للضبط ١٢ ع

لبيان عدم لزوم الترتيب بل ذلك امر مفوض الى دلة خارجة وانما هو مسوق لرد ما زعمه عمار من ان الجنب يستوعب البدن كله والقصر فى قوله انما يكفيك معتبر بالنسبة اليه كما هو القاعدة ان القصر يعتبر بالنظر الى زعم المخاطب فالمعنى انما يكفيك استعمال الصعيد فى عضوين وهما الوجه واليد واشار الى اليد بالكف ولا حاجة الى استعماله فى تمام البدن وعلى هذا يستدل على عدد الضربات وتحديد اليد ولزوم الترتيب وعدمه بادلة اخر كحديث التيمم ضربة للوجه وضربة للذراعين الى المرفقين وغير ذلك فانه حديث صحيح كما نص عليه بعض الحفاظ وهو مسوق لمعرفة عدد الضربات وتحديد اليد فيقدم على غير المسوق لذلك والله تعالى اعلم اه سندى (قوله فقال انا لو رخصنا لهم فى هذا الاوشك الخ) كانه اشار الى ان قوله تعالى فلم تجدوا ماء معنى لم تقدروا على استعماله لكونه مرضا

حاشية السندى ٩ ٥

٥١ قوله عورته. فكان البخاري اشار بهذا الى ان النهي الوارد عن كف الثياب محمول على حالة غير الاضطرار ١٢ع ٥٢ قوله هم عاقدوا ويروى هم عاقدي ازرهم ووجهه ان يكون خبر كان محذوفا اي هم كانوا عاقدي ازرهم ويجوز ان يكون منصوبا على الحال اي هم مؤتزرون حال كونهم عاقدي ازرهم والازر بضمتين جمع ازار ١٢عيني ٥٣ قوله من الصغر. اي من اجل صغر ازرهم ١٢ ٥٤ قوله جلوسا. اي جالسين كانت النساء متاخرات عن صف الرجال فنهين عن رفع رؤسهن حتى يستوي الرجال جالسين حتى لا يقع بصرهن على عوراتهم وفيه الاحتياط في ستر العورة ١٢ع ٥٥ قوله ولا يكف شعره ولا ثوبه. اي لا يضمهما وقاية لهما عن التراب بل يتركهما حتى يقعا على الارض كذا في المجمع قال العيني فان قلت ما وجه ادخال هذا الحديث بين ابواب احكام السجود قلت له تعلق بالسجود من حيث ان الشعر يسجد مع الراس اذا لم يكف واما حكمة النهي فهو ما روى ابوداؤد من حديث ابي رافع انه راى الحسن بن علي يصلي قد غرز ضفيرته في قفاه فحلها وقال سمعت رسول الله صلعم يقول ذلك مقعد الشيطان ١٢ع ٥٦ قوله سبحانك. منصوب على المصدر وتقديره الفعل وهو اسبح ونحوه لازم وهو علم للتسبيح معناه التنزيه عن النقائص وبحمدك اي وسبحت بحمدك اي بتوفيقك وهدايتك لا بحولي وقوتي والواو فيه اما للحال واما لعطف الجملة على الجملة سواء قلنا اضافة الحمد الى الفاعل والمراد من الحمد لازمه وهو ما يوجب الحمد من التوفيق والهداية او الى المفعول ويكون معناه وسبحت متلبسا بحمدي لك ١٢ ٥٧ قوله اللهم اغفرلي. اي يا الله اغفرلي وانما قال ان كان غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر بيان الافتقار الى الله واظهار العبودية والشكر او الاستغفار عن ترك الاولى ١٢ع ٥٨ قوله يتاول القرآن. اي يفعل ما امر به في قوله فسبح بحمد ربك واستغفره ١٢ توشيح ع ٥٩ قوله في غير حين صلوة. اي في غير وقت صلوة مفروضة فيه اشارة الى الاهتمام بشانه ١٢ع ٦٠ قوله يقعد في الثالثة او الرابعة. اي يجلس جلسة الاستراحة فان قلت لا جلوس للاستراحة في الرابعة لان بعدها الجلوس للتشهد قلت هذا شك من الراوي والمراد منها واحد بلا تفاوت اذ يراد من الثالثة انتهاؤها ومن الرابعة ابتداؤها قاله الكرماني وفي العيني قال ابن التين في رواية ابي ذر والرابعة وأراه غير صحيح انتهى ١٢ ٦١ قوله فاتينا. قاله مالك بن الحويرث والفاء فيه عاطفة على شئ محذوف تقديره اسلمنا فاتينا او ارسلنا قومنا فاتينا ونحو ذلك ١٢ فتح الباري ٦٢ قوله قد نسي الخ. بفتح النون من النسيان وبضمها مع تشديد السين المكسورة والحديث دل على استحباب المكث بين السجدتين قال ابن قدامة والمستحب عند احمد ان يقول بين السجدتين رب اغفرلي يكرره مرارا انتهى وعند مالك بينهما ذكر مسنون لان الاعتدال فيه تسبيح وليس بمقصود وما روي في ذلك محمول على التهجد وعند داؤد واهل الظاهر انه فرض ان تعمد تركه بطلت صلاته ١٢ع ٦٣ قوله اعتدلوا. اي كونوا متوسطين بين الافتراش والقبض ١٢ع ٦٤ قوله حتى يستوي قاعدا. فيه دليل الشافعية على مذهبه جلسة الاستراحة وقال الطحاوي ليس في حديث ابي حميد جلسة الاستراحة وروى الترمذي عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلعم ينهض في الصلوة على صدور قدميه ثم قال والعمل عليه عند اهل العلم وفي التمهيد اختلف الفقهاء في النهوض عن السجود فقال مالك والاوزاعي والثوري وابوحنيفة واصحابه ينهض على صدور قدميه ولا يجلس وقال النعمان بن ابي عياش ادركت غير واحد من اصحاب النبي صلعم يفعل ذلك وقال ابوالزناد وذلك السنة وبه قال احمد وابن راهويه وقال احمد واكثر الاحاديث على هذا كذا في العيني وقال ابن الهمام وقول الترمذي العمل عليه عند اهل العلم يقتضي قوة اصله وان ضعف خصوص هذا الطريق واخرج ابن ابي شيبة عن ابي مسعود انه كان ينهض في الصلوة على صدور قدميه ولم يجلس واخرج نحوه عن علي وكذا عن ابن عمر وابن زبير وكذا عن عمر فقد اتفق اكابر الصحابة الذين كانوا اقرب اليه صلعم من مالك بن الحويرث فوجب تقديمه وحمل ما رواه على حالة الكبر فتح القدير.

باب عقد الثياب وشدها ومن ضم اليه ثوبه اذا خاف ان تنكشف عورته حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال كان الناس يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم وهم عاقدو ازرهم من الصغر على رقابهم فقيل للنساء لا ترفعن رءوسكن حتى يستوي الرجال جلوسا باب لا يكف شعرا حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاؤس عن ابن عباس قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة اعظم ولا يكف شعره ولا ثوبه باب لا يكف ثوبه في الصلوة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن عمرو عن طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبعة اعظم لا اكف شعرا ولا ثوبا باب التسبيح والدعاء في السجود حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفين قال حدثني منصور عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحنك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفرلي يتاول القران باب المكث بين السجدتين حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن ابي قلابة ان مالك بن الحويرث قال لاصحابه الا انبئكم صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وذاك في غير حين صلوة فقام ثم ركع فكبر ثم رفع رأسه فقام هنية ثم سجد ثم رفع رأسه هنية ثم سجد ثم رفع رأسه هنية فصلى صلوة عمرو بن سلمة شيخنا هذا قال ايوب كان يفعل شيئا لم ارهم يفعلونه كان يقعد في الثالثة او الرابعة فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فاقمنا عنده فقال لو رجعتم الى اهاليكم صلوا صلوة كذا في حين كذا صلوا صلوة كذا في حين كذا فاذا حضرت الصلوة فليؤذن احدكم وليؤمكم اكبركم حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيري قال حدثنا مسعر عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء قال كان سجود النبي صلى الله عليه وسلم وركوعه وقعوده بين السجدتين قريبا من السواء حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس بن مالك قال اني لا الوا ان اصلي بكم كما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بنا قال ثابت كان انس بن مالك يصنع شيئا لم اركم تصنعونه كان اذا رفع رأسه من الركوع قام حتى يقول القائل قد نسي وبين السجدتين حتى يقول القائل قد نسي باب لا يفترش ذراعيه في السجود وقال ابو حميد سجد النبي صلى الله عليه وسلم ووضع يديه غير مفترش ولا قابضهما حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب باب من استوى قاعدا في وتر من صلاته ثم نهض حدثنا محمد بن الصباح قال اخبرنا هشيم اخبرنا خالد الحذاء عن ابي قلابة قال اخبرني مالك بن الحويرث الليثي انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فاذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا باب

اسماء الرجال

باب عقد الثياب وشدها اي عند الصلوة محمد بن كثير بالمثلثة سفين الثوري ابي حازم بالحاء المهملة سلمة بن دينار سهل ابن سعد الساعدي باب لا يكف شعرا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي طاؤس هو ابن كيسان ابو عبد الرحمن الفارسي باب لا يكف ثوبه موسى بن اسمعيل التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري عمرو بن دينار باب التسبيح والدعاء الخ مسدد اي ابن مسرهد باب المكث ابو النعمان السدوسي ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة مسعر بكسر الميم وسكون المهملة ابن كدام عن الحكم بفتح الحاء والكاف ابن عتيبة الكوفي عن البراء ابن عازب سليمان بن حرب الواشحي حماد بن زيد هو ابن درهم عن ثابت البناني باب لا يفترش بالتنوين ابو حميد الساعدي محمد بن بشار بموحدة مفتوحة فمعجمة مشددة ويقال له بندار محمد بن جعفر المعروف بغندر شعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة باب من استوى محمد بن الصباح بفتح المهملة وتشديد الموحدة الدولابي ابي قلابة عبد الله بن زيد ١٢ قس حل اللغات هنية بضم الهاء وفتح النون وتشديد المثناة التحتية اي قليلا ذراعيه ساعديه.

على قوله وان كنتم مرضى او على سفر والمرض ليس سببا لعدم وجود الماء بل لعدم القدرة على استعماله بخلاف السفر فانه سبب لعدم الوجود ولعدم القدرة لكون عدم الوجود يوجب عدم القدرة فيراد عدم القدرة لكونه مما يترتب على المرض والسفر جميعا بخلاف عدم الوجود فاذا اريد ذلك فلو كانت الاية شاملة لحالة الجنابة ايضا لكان شدة البرد سببا للتيمم في حق الجنب لانها توجب عدم القدرة على استعمال الماء في الاغتسال دون الوضوء وهو بعيد فيلزم ان تكون الاية مخصوصة بالحدث الاصغر كما هو شان النزول ولزم منه حمل قوله تعالى اولامستم النساء على مس البشرة لا الجماع فهذا منه رضي الله تعالى عنه اقامة للدليل على تخصيص الاية وتبيين المراد بقوله تعالى اولامستم لا معارضة الاية بمجرد تخييل كما يتراءى فانه مثله بعيد عن مثله والله تعالى اعلم كتاب الصلوة قوله

كيف يعتمد على الارض اذا قام من الركعة حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابى قلابة قال جاءنا مالك بن الحويرث فصلى بنا فى مسجدنا هذا فقال انى لاصلى بكم وما اريد الصلوة لكنى اريد ان اريكم كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى قال ايوب فقلت لابى قلابة وكيف كانت صلوته قال مثل صلوة شيخنا هذا يعنى عمرو بن سلمة قال ايوب وكان ذلك الشيخ يتم التكبير واذا رفع رأسه عن السجدة الثانية جلس واعتمد على الارض ثم قام

باب يكبر وهو ينهض من السجدتين وكان ابن الزبير يكبر فى نهضته حدثنا يحيى بن صالح قال حدثنا فليح بن سليمن عن سعيد بن الحارث قال صلى لنا ابو سعيد فجهر بالتكبير حين رفع رأسه من السجود وحين سجد وحين رفع وحين قام من الركعتين وقال هكذا رأيت النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا غيلان ابن جرير عن مطرف قال صليت انا وعمران بن الحصين صلوة خلف على بن ابى طالب رضى الله عنه فكان اذا سجد كبر واذا رفع كبر واذا نهض من الركعتين كبر فلما سلم اخذ عمران بيدى فقال لقد صلى بنا هذا صلوة محمد صلى الله عليه وسلم او قال لقد ذكرنى هذا صلوة محمد صلى الله عليه وسلم

باب سنة الجلوس فى التشهد وكانت ام الدرداء تجلس فى صلاتها جلسة الرجل وكانت فقيهة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الله بن عبد الله انه اخبره انه كان يرى عبد الله بن عمر يتربع فى الصلوة اذا جلس ففعلته وانا يومئذ حديث السن فنهانى عبد الله بن عمر وقال انما سنة الصلوة ان تنصب رجلك اليمنى وتثنى اليسرى فقلت انك تفعل ذلك فقال ان رجلاى لا تحملانى حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن خالد عن سعيد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء ح قال وحدثنى الليث عن يزيد ابن ابى حبيب ويزيد بن محمد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء انه كان جالسا مع نفر من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فذكرنا صلوة النبى صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد الساعدى انا كنت احفظكم لصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيته اذا كبر جعل يديه حذو منكبيه واذا ركع امكن يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره فاذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه واذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة فاذا جلس فى الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى فاذا جلس فى الركعة الاخرة قدم رجله اليسرى ونصب الاخرى وقعد على مقعدته وسمع الليث يزيد بن ابى حبيب ويزيد من محمد بن حلحلة وابن حلحلة من ابن عطاء وقال ابو صالح عن الليث كل فقار مكانه وقال ابن المبارك عن يحيى بن ايوب قال حدثنى يزيد بن ابى حبيب ان محمد بن عمرو بن حلحلة حدثه كل فقار

باب من لم ير التشهد الاول واجبا لان النبى صلى الله عليه وسلم قام من الركعتين ولم يرجع حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى عبد الرحمن بن هرمز مولى بنى عبد المطلب وقال مرة مولى ربيعة ابن الحارث ان عبد الله ابن بحينة قال وهو من ازدشنوءة وهو حليف لبنى عبد مناف وكان من اصحاب

٥ بدون الضمير ايضا وبه الكشميهنى وحده وبتاء التانيث له ايضا ١٢ قس

سلـ٥ قوله قبل ان يسلم وهو مذهب الشافعي واحمد في رواية قال الخطابي فيه ان موضع سجدتي السهو قبل السلام ومن فرق بان السهو اذا كان عن نقصان سجد قبل السلام واذا كان من زيادة سجد بعد السلام لم يرجع فيما ذهب اليه الى فرق صحيح انتهى اشار به الى مذهب مالك فانه فصل واصحابنا ذهبوا الى ان سجدتي السهو بعد السلام واحتجوا بحديث المغيرة بن شعبة قال صلى بنا رسول الله صلعم فنهض في الركعتين فسبحنا به فمضى فلما اتم الصلوة وسلم سجد سجدتي السهو اخرجه الطحاوي والترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح واخرجه ابو داؤد ايضا واحتجوا ايضا باحاديث روي عن جماعة من الصحابة فيها سجود السهو بعد السلام وقد بينا ذلك في شرحنا لمعاني الآثار للحافظ ابي جعفر الطحاوي ومثل مذهبنا يروى من جماعة من الصحابة منهم علي بن ابي طالب وسعد بن ابي وقاص وابن مسعود وابن عباس و ابن زبير وعمار بن ياسر وانس رضي الله عنهم قاله العيني وقال صاحب الهداية والخلاف في الاولوية انتهى فلعل هذا حديث الباب محمول على بيان الجواز ١٢ سلـ٥٢ قوله باب التشهد في الاولى اي باب لبيان مشروعية التشهد في الجلسة الاولى وكان مراده من ايراد هذا ان الباب السابق لما علم منه عدم الوجوب احتيج الى بيان نفس المشروعية لئلا يعتري الشك فيه فظهر بهذا الفرق بين الترجمتين كذا في الخير الجاري والكرماني قال العيني ويمكن ان يقال الفرق بين الترجمتين ان الاولى في عدم وجوب التشهد والثانية في وجوبه لان في حديث هذا الباب قام وعليه جلوس والجلوس انما هو للتشهد فاخذت طائفة بالاول و طائفة بالثاني ١٢ سلـ٥٣ قوله ان الله هو السلام قال الكرماني فان قلت هذا انما يصح ردا عليهم لو قالوا السلام على الله قلت هذا الحديث مختصر مما سياتي في باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد فان فيه قلنا السلام على الله فقال لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام حاصله ان ما تقولونه عكس ما يجب فان كل سلامة ورحمة له ومنه وهو مالكها ومعطيها انتهى وقال العيني و مطابقته للترجمة ايضا لا يتاتى الا باعتبار تمام الحديث فانه اخرج تمامه في باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وهو قوله صلعم في آخر الحديث ثم يتخير من الدعاء ومعلوم ان الدعاء في آخر الصلوة وبعد التشهد وعلم من ذلك ان المراد من قوله فليقل التحيات لله الخ هو التشهد في آخر الصلوة فحينئذ طابق الحديث الترجمة انتهى ٢ سلـ٥٤ قوله قال محمد بن يوسف. هذا ما زاد ابو ذر عن المستملي الى قوله والآخر الدجال قال العيني محمد بن يوسف هو ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري احد الرواة عن البخاري يحكي البخاري عنه انه قال سمعت خلف بن عامر يعني الهمداني احد الحفاظ انه لم يفرق بين المسيح بالتخفيف والمسيح بالتشديد وذكرنا عن ابي الهيثم انه فرق بينهما حيث قال ان الدجال مسيح على وزن سكيت وانه الذي مسح خلقه اي شوه وكانه هرب من الالتباس ولا التباس لان عيسى عليه السلام انما سمي مسيحا لانه كان لا يمسح ذا عاهة الا برأ وسمي الدجال بالمسيح لان الخير مسح منه فهو مسيح الضلالة وقيل لان عينه الواحدة ممسوحة وقيل لانه يمسح الارض اي يقطعها ١٢ سلـ٥٥ قوله وعن الزهري. هذا عطف على قوله شعيب عن الزهري واشار به الى ان الزهري روى الحديث المذكور مطولا ومختصرا فالمطول هو الذي سبق قبله وههنا اقتصر على الاستعاذة من فتنة الدجال وههنا زيادة ذكر السماع من عائشة ٢ ع سلـ٥٦ قوله ادعو به في صلوتي ظاهره عموم جميع الصلوة ولكن المراد بعد التشهد الاخير قبل السلام لان لكل مقام من الصلوة ذكرا مخصوصا فتعين ان يكون مقامه بعد الفراغ من الكل وهو آخر الصلوة كما ورد مصرحا في رواية ابن ماجة وغيره اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير الحديث وبه ناسب الترجمة لحديثي الباب كذا في العيني ٢ سلـ٥٧ قوله اعجبه اليه. وفي رواية البخاري للدعوات ثم ليتخير من الدعاء ما شاء قال الكرماني فيه جواز الدعاء بكل ما شاء دينيا او دنياويا شابه القرآن والادعية ام لا قال العيني وهو ما قالت الشافعية لكن فيما ذهبوا اليه اهمال لما ورد في رواية مسلم من قوله صلعم ان صلوتنا هذه لا يصلح فيها شئ من كلام الناس الحديث ونحن عملنا بالحديثين لانا نختار من الادعية الماثورة او الادعية التي شابه الفاظ القرآن ۔ انتهى ملخصا ٢ ع

النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين لم يجلس فقام الناس معه حتى اذا قضى الصلوة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم **باب** التشهد في الاولى **حدثنا** قتيبة قال حدثنا بكر عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن عبد الله بن مالك بن بحينة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فقام وعليه جلوس فلما كان في آخر صلوته سجد سجدتين وهو جالس **باب** التشهد في الآخرة **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا الاعمش عن شقيق بن سلمة قال قال عبد الله كنا اذا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على جبرئيل وميكائيل السلام على فلان وفلان فالتفت الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله هو السلام فاذا صلى احدكم فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانكم اذا قلتموها اصابت كل عبد لله صالح في السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله **باب** الدعاء قبل السلام **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرنا عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلوة اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا وفتنة الممات اللهم اني اعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له قائل ما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال ان الرجل اذا غرم حدث فكذب واذا وعد اخلف وقال محمد بن يوسف سمعت خلف بن عامر يقول في المسيح والمسيح ليس بينهما فرق وهما واحد احدهما عيسى عليه السلام والآخر الدجال وعن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ في صلاته من فتنة الدجال **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم **باب** ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن الاعمش قال حدثني شقيق عن عبد الله قال كنا اذا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة قلنا السلام على الله من عباده السلام على فلان وفلان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانكم اذا قلتم ذلك اصاب كل عبد في السماء او بين السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم ليتخير من الدعاء اعجبه اليه فيدعو **باب** من لم يمسح جبهته وانفه حتى صلى قال ابو عبد الله رأيت الحميدي يحتج بهذا الحديث ان لا يمسح الجبهة في الصلوة **حدثنا** مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة قال سألت ابا سعيد الخدري فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين حتى رأيت اثر الطين في جبهته **باب**

اسماء الرجال

باب التشهد في الاولى **قتيبة** هو ابن سعيد الثقفي ابو رجاء البغلاني **بكر** هو ابن مضر بن محمد بن حكيم المصري **جعفر** بن ربيعة بن شرحبيل المصري **الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **باب** التشهد في الآخرة **ابو نعيم** الفضل بن دكين الكوفي **الاعمش** هو سليمان بن مهران الكوفي **شقيق** بن سلمة هو ابو وائل الاسدي الكوفي **باب** الدعاء قبل السلام **ابو اليمان** هو الحكم بن نافع الحمصي **شعيب** هو ابن ابي حمزة الاموي مولاهم الحمصي **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **عروة** بن الزبير بن العوام **يزيد** بن ابي حبيب ابو رجاء الازدي المصري **باب** ما يتخير من الدعاء الخ **مسدد** هو ابن مسرهد الاسدي **الاعمش** وشقيق تقدما **باب** من لم يمسح الخ **الحميدي** هو عبد الله بن الزبير المكي **مسلم** بن ابراهيم الازدي الفراهيدي البصري **ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني **ابا سعيد الخدري** هو سعد بن مالك ۔

حل اللغات

التحيات العبادات القولية الصلوات العبادات الفعلية الطيبات العبادات المالية المأثم الاثم. المغرم الدين بفتح الدال. ما اكثر ما تستعيذ من المغرم اي ما اكثر استعاذتك منه ۔

حاشية السندي: يدل على ان ليس المراد بقوله لا يبدل القول لدي انه لا يمكن التغيير في الصلوات الخمس بالزيادة والنقصان اذ لو كان كذلك لما كان للاعتذار بالاستحياء كبير وجه بل كان الوجه ان يقول ان الصلوات الخمس لا تحتمل التغيير اصلا فينبغي ان يقال المراد بقوله لا يبدل القول ان مساواة الواحدة بعشرة لا تبدل ولا تغير وهذه المساواة هي مضمون قوله وهي خمسون كما لا يخفى وعلى هذا فقول الحنفية بوجوب الوتر لا ينافي هذا الحديث والله تعالى اعلم (قوله فرض الله الصلوة) الى المختلفة حضرا وسفرا فلا يشكل بصلوة المغرب او الفجر وقوله فاقرت معناه رجعت بعد نزول القصر في السفر الى الحالة الاولى بحيث كانها كانت مقررة على الحالة الاصلية وما ظهرت الزيادة فيها اصلا فلا يشكل بان ظاهر قوله تعالى فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة يفيد ان صلوة السفر قصرت بعد ان كانت تامة فكيف يصح

التسليم[1] حدثنا موسى بن اسمٰعيل قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال حدثنا الزهري عن هند بنت الحرث
ان ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه ومكث يسيرا
قبل ان يقوم قال ابن شهاب فأرى والله اعلم ان مكثه لكي ينفذ النساء قبل ان يدركهن من انصرف
من القوم باب يسلم حين يسلم الامام وكان ابن عمر يستحب اذا سلم الامام ان يسلم من خلفه حدثنا
حبان بن موسى قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري عن محمود هو ابن الربيع عن عتبان
ابن مالك قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمنا حين سلم باب من لم يرد السلام على الامام
واكتفى بتسليم الصلوة حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري قال اخبرني
محمود بن الربيع وزعم انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل مجة مجها من دلو كانت في دارهم قال سمعت
عتبان بن مالك الانصاري ثم احد بني سالم قال كنت اصلي لقومي بني سالم فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت اني انكرت بصري وان السيول تحول بيني وبين مسجد قومي فلوددت انك جئت فصليت
في بيتي مكانا حتى اتخذه مسجدا فقال افعل ان شاء الله فغدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر
معه بعد ما اشتد النهار فاستأذن النبي صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى قال اين تحب
ان اصلي من بيتك فاشار اليه من المكان الذي احب ان يصلي فيه فقام وصففنا خلفه ثم
سلم وسلمنا حين سلم باب الذكر بعد الصلوة حدثنا اسحٰق بن نصر قال اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو ان ابا معبد مولى ابن عباس اخبره ان ابن عباس اخبره
ان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقال
ابن عباس كنت اعلم اذا انصرفوا بذلك اذا سمعته حدثنا علي قال حدثنا سفيٰن قال حدثنا
عمرو قال اخبرني ابو معبد عن ابن عباس قال كنت اعرف انقضاء صلوة النبي صلى الله عليه وسلم
بالتكبير قال علي حدثنا سفيٰن عن عمرو قال كان ابو معبد اصدق موالي ابن عباس قال علي
واسمه نافذ حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا معتمر عن عبيد الله عن سمي عن ابي صالح عن
ابي هريرة قال جاء الفقراء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ذهب اهل الدثور من الاموال
بالدرجات العلى والنعيم المقيم يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم فضل من اموال
يحجون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدقون فقال الا احدثكم بما ان اخذتم به ادركتم
من سبقكم ولم يدرككم احد بعدكم وكنتم خير من انتم بين ظهرانيهم الا من عمل مثله
تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلوة ثلثا وثلثين فاختلفنا بيننا فقال بعضنا نسبح
ثلثا وثلثين ونحمد ثلثا وثلثين ونكبر اربعا وثلثين فرجعت اليه فقال تقول سبحان الله
والحمد لله والله اكبر حتى يكون منهن كلهن ثلث وثلثون حدثنا محمد بن يوسف

حتى | ان يدركهن | النبي فسلم | كان | حتى | فصففنا | ثنا | رسول الله | بن عبد الله | انا | حدثنا قال ابو عبد الله | فضل اموال | الا احدثكم | ان اخذتم | ثلثا وثلثين

سلہ قوله باب التسليم. وانما لم يشر الى حكمه بل هو واجب ام سنة بوقوع الاختلاف فيه لتعارض الادلة قاله العيني وقال ابن حجر في فتح الباري ويمكن ان يوخذ الوجوب من حديث الباب حيث جاء فيه كان اذا سلم لانه يشعر بتحقيق مواظبته على ذلك وقد قال صلعم صلوا كما رأيتموني وحديث تحليلها التسليم اخرجه اصحاب السنن بسند حسن واما حديث اذا احدث وقد جلس في آخر صلاته قبل ان يسلم فقد جازت صلاته فقد ضعفه الحفاظ انتهى قال ابن الهمام في فتح القدير والمواظبة في السلام معارضة بقوله عليه السلام اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت صلوتك انتهى قال العيني قام الدليل على ان التسليم في آخر الصلوة غير واجب وان تركه غير مفسد للصلوة وهو ان رسول الله صلعم صلى الظهر خمسا فلما سلم اخبر بصنيعه فثنى رجله فسجد سجدتين رواه عبد الله بن مسعود واخرجه الجماعة بطرق متعددة والفاظ مختلفة قال الطحاوي ففي هذا الحديث انه ادخل في الصلوة ركعة من غيرها قبل التسليم ولم ير ذلك مفسدا للصلوة فدل ذلك ان السلام ليس من صلبها ولو كان واجبا كوجوب السجدة في الصلوة لكان حكمه ايضا كذلك ولكنه بخلافه فهو سنة انتهى اختلف العلماء في هذا فقال مالك والشافعي واحمد واصحابهم اذا انصرف المصلي من صلاته بغير التسليم فصلاته باطلة حتى قال النووي ولو اخل بحرف من حروف السلام عليكم لم تصح صلاته واحتجوا على ذلك بقوله صلعم تحليلها التسليم رواه عن علي رض ابو داود وغيره وقال الترمذي هذا الحديث اصح شيء في هذا الباب واخرجه الحاكم في مستدركه وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه قلت اختلفوا في صحته بسبب ابن عقيل فقال محمد بن سعد هو منكر الحديث لا يحتجون بحديثه وكان يحيى ابن سعيد لا يروي عنه وعن يحيى بن معين ليس حديثه بحجة وعنه ضعيف الحديث وقال النسائي ضعيف وعلى تقدير صحته اجاب الطحاوي عنه بما محصله ان عليا رض روى عنه من رأيه اذا رفع رأسه من آخر سجدة فقد تمت صلوته فدل على ان معنى الحديث المذكور لم يكن عنده على ان الصلوة لا تتم الا بالتسليم اذ كانت تتم عنده بما هو قبل التسليم فكان معنى تحليلها التسليم التحليل الذي ينبغي ان يحل به لا بغيره وذهب عطاء بن ابي رباح وسعيد بن المسيب وابراهيم وقتادة وابو حنيفة وصاحباه وابن جرير الطبري الى ان التسليم ليس بفرض حتى لو تركه لا تبطل صلاته انتهى كلام العيني مع اختصار ١٢ سلہ قوله حين يسلم الامام. اشار بهذا الى ان المستحب ان لا يتأخر المأموم في سلامه بعد الامام متشاغلا بدعاء ونحوه دل عليه اثر ابن عمر المذكور ١٢ ع سلہ قوله من لم يرد السلام. واكتفى بتسليم الصلوة وهو التسليمتان ويروى لم يعد السلام من الترديد وهو تكرير السلام والحاصل من هذه الترجمة ان البخاري يرد بذلك على الذي يستحب تسليمة ثالثة على الامام بين التسليمتين وهم طائفة من المالكية كذا ذكره العيني ١٢ خ سلہ قوله زعم المراد من الزعم ههنا القول الحق فانه قد يطلق عليه وعلى الكذب وعلى المشكوك فيه وينزل في كل موضع على ما يليق به ١٢ ك ن ع سلہ قوله مجة مجها من الدلو من مج لعابه اذا قذفه وكان للتبريك او للملاعبة استيلافا لابويه وذكرا للربيع ١٢ مجمع البحار سلہ قوله ثم احد بني سالم عطف على الانصاري فمعناه ثم السالمي او على عتبان يعني سمعت احد بني سالم ايضا بعد السماع من عتبان والظاهر انه الحصين بن محمد الانصاري يعني سمع محمود منهما ١٢ ك سلہ قوله رفع الصوت بالذكر. قال ابن بطال اصحاب المذاهب المتبعة وغيرهم متفقون على عدم استحباب رفع الصوت بالتكبير والذكر حاشا ابن حزم وحمل الشافعي هذا الحديث على انه جهر ليعلمهم صفة الذكر لا انه كان دائما ١٢ سلہ قوله ثلاثا وثلثين. قال بعض المشائخ ان هذه الاعداد الواردة عقيب الصلوات او غيرها من الاذكار الواردة في الصباح والمساء وغير ذلك اذا كان ورد لها عدد مخصوص مع ثواب مخصوص فزاد الآتي بها في اعدادها عمدا لا يحصل له ذلك الثواب الوارد فلعل لتلك الاعداد حكمة خاصة تفوت بمجاوزة تلك الاعداد وتعديها والصواب ان هذا ليس من الحدود والتي نهي عن اعتدائها ومجاوزة اعدادها والدليل عليه ما رواه مسلم قال رسول الله صلعم من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيمة بافضل مما جاء به الا احد قال مثل قال او زاد عليه ١٢ ع مختصرا سلہ الجملة صفة لدلو والدلو يذكر ويؤنث. ف قال القسطلاني اي من بركات في دارهم انتهى ١٢ سلہ قوله فاشار اي النبي صلعم قال الكرماني فيه التجوز وقال ابن حجر والذي يظهر لي ان فاعل اشار هو عتبان بن مالك لكن فيه التفات وبه يتوافق رواية فاشرت ١٢ سلہ اي في كل ثلاثة وثلاثون المجموع او ان تمام المائة بالتكبير او بغيره وقائل فاختلفنا سمي بينه مسلم ١٢ ع

اسماء الرجال موسى بن اسمٰعيل هو التبوذكي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف باب يسلم الخ وكان ابن عمر بن الخطاب وصله ابن ابي شيبة بمعناه لكن بمعناه حبان بن موسى بكسر الحاء المروزي مات ٢٣٣ عبد الله هو ابن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد البصري باب من لم يرد السلام الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي باب الذكر الخ اسحٰق هو ابن ابراهيم ابن نصر البخاري عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عمرو بن دينار المكي ابو محمد الاثرم ابا سعيد اسمها نافذ علي هو ابن عبد الله المديني سفيٰن هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار المكي ابو معبد نافذ مولى ابن عباس معتمر هو ابن سليمان بن طرخان البصري عبيد الله بن عمر بن حفص العمري سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمٰن ابي صالح ذكوان السمان محمد بن يوسف هو الفريابي ✽ حل اللغات ادرى بضم الهمزة اي اظن ينفذ النساء اي يخرجن ٢ مجة مجها بعد ما اشتد النهار اي بعد ما ارتفعت الشمس ✽

القول بانها اقرت والله تعالى اعلم (قوله ومن صلى ملتحفا بثوب واحد) اي فقد اتى بواجب الستر وكذا قوله ومن صلى في الثوب الذي يجامع الخ اي فقد اتى بالواجب ومراده كذلك ولما لم يكن هذا التفصيل مطلوبا بالاثبات بالدليل لم يصرح به في الترجمة بل اتى به بطريق الاشارة والله تعالى اعلم ووجه استدلاله بحديث لا يطوف بالبيت عريان ظاهر من حيث ان الصلوة او فرشروط دادابا من الطواف فاشتراط الستر للطواف يدل على اشتراطه للصلوة بالاولى ووجه استدلاله بحديث الباب ان الستر لما كان مطلوبا لحضور المصلى الذي هو من مقدمات الصلوة فكونه مطلوبا للصلوة بالاولى لكن قد يقال هذا الستر ليس للصلوة بل للاحتجاب عن الرجال حتى يطلب للحيض والله تعالى اعلم اه سندي (قوله وهو المخالف) اي المتوشح المخالف (قوله بين طرفيه) اي طرفي الثوب (قوله على عاتقيه) اي واضعا ملقيا اياهما على عاتقيه من غير عقد

حاشية السندي ٦ ٥

قال حدثنا سفين عن عبد الملك بن عمير عن ورّاد كاتب المغيرة بن شعبة قال املى علىّ المغيرة بن شعبة في كتاب الى معاوية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلوة مكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وقال شعبة عن عبد الملك بهذا وقال الحسن جد غنى وعن الحكم عن القاسم بن مخيمرة عن ورّاد بهذا **باب** يستقبل الامام الناس اذا سلم **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا ابو رجاء عن سمرة بن جندب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلوة اقبل علينا بوجهه **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح بالحديبية على اثر سماء كانت من الليل فلما انصرف اقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم عز وجل قالوا الله ورسوله اعلم قال اصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فاما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب واما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب **حدثنا** عبد الله بن منير سمع يزيد بن هارون قال اخبرنا حميد عن انس بن مالك قال اخّر رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة ذات ليلة الى شطر الليل ثم خرج علينا فلما صلى اقبل علينا بوجهه فقال ان الناس قد صلوا ورقدوا وانكم لن تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة **باب** مكث الامام في مصلاه بعد السلام وقال لنا آدم حدثنا شعبة عن ايوب عن نافع قال كان ابن عمر يصلي في مكانه الذي صلى فيه الفريضة وفعله القاسم ويذكر عن ابي هريرة رفعه لا يتطوع الامام في مكانه ولم يصح **حدثنا** ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال حدثنا الزهري عن هند بنت الحارث عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم يمكث في مكانه يسيرا قال ابن شهاب فنرى والله اعلم لكي ينفذ من ينصرف من النساء وقال ابن ابي مريم اخبرنا نافع بن يزيد قال حدثني جعفر بن ربيعة ان ابن شهاب كتب اليه قال حدثتني هند بنت الحارث الفراسية عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وكانت من صواحباتها قالت كان يسلم فينصرف النساء فيدخلن بيوتهن من قبل ان ينصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب اخبرتني هند الفراسية وقال عثمان بن عمر اخبرنا يونس عن الزهري قال حدثتني هند القرشية وقال الزبيدي اخبرني الزهري ان هند بنت الحارث القرشية اخبرته وكانت تحت معبد بن المقداد وهو حليف بني زهرة وكانت تدخل على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وقال شعيب عن الزهري حدثتني هند القرشية وقال ابن ابي عتيق عن الزهري عن هند الفراسية وقال الليث حدثني يحيى بن سعيد حدثه ابن شهاب عن امرأة من قريش حدثته عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** من صلى بالناس فذكر حاجة فتخطاهم **حدثنا** محمد بن عبيد قال حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد قال اخبرني ابن ابي مليكة عن عقبة قال صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة العصر فسلم فقام مسرعا فتخطى رقاب الناس الى بعض حجر نسائه ففزع الناس من سرعته فخرج عليهم فرأى انهم قد عجبوا من سرعته فقال ذكرت شيئا من تبر عندنا فكرهت ان

---

٥١ قوله املى على المغيرة ـ وكان المغيرة اذ ذاك اميرا على الكوفة من قبل معاوية وعند ابي داؤد كتب معوية الى المغيرة اى شيء كان رسول الله صلعم يقول اذا سلم من الصلوة فكتب اليه المغيرة ٢ عيني خ ٥٢ قوله لا اله الا الله كلمة توحيد بالاجماع وهي مشتملة على النفي والاثبات فقوله لا اله نفي الالوهية عن غير الله وقوله الا الله اثبات الالوهية لله تعالى وبهاتين الصفتين صار هذا كلمة التوحيد والشهادة كذا في العيني ٢ ٥٣ قوله ذا الجد ـ الجد بالفتح الغنى ويقال هو الحظ والبخت والعظمة وكلمة من بمعنى البدل كقول الشاعر فليت لنا من ماء زمزم شربة مبردة باتت على الطهيان يريد ليت لنا بدل ماء زمزم وطهيان اسم البرادة ثم الجد بفتح الجيم في جميع الروايات ومعناه الغنى وقيل ان المراد بالجد اب الاب واب الام اى لا ينتفع احد بنسبه وقال القرطبي حكى عن ابي عمرو الشيباني انه رواه بالكسر وقال معناه لا ينفع ذا الاجتهاد اجتهاده وقال النووي المشهور الذي عليه الجمهور فتح الجيم ومعناه لا ينفع ذا الغنى منك غناه وانما ينفعه العمل الصالح ٢ ع ٥٤ قوله بالحديبية ـ بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وسكون التحتية وكسر الموحدة وفتح التحتية المخففة عند البعض وبتشديدها عند اكثر المحدثين والصواب بالتخفيف لانها تصغير حدبا سميت بشجرة هناك حدبا وبعضها في الحل وبعضها في الحرم قاله العيني وفي القاموس حديبية كدويهة وقد تشدد بير قرب مكة او شجرة حدباء كانت هنالك انتهى ٢ ٥٥ قوله على اثر سماء ـ بكسر الهمزة وسكون المثلثة ويروى بفتحها وهو ما يكون عقيب الشيء والمراد من السماء المطر ٢ ع ٥٦ قوله بنوء كذا ـ قال الخطابي النوء الكوكب وكذلك سموا نجوم منازل القمر الانواء وكان من عادتهم في الجاهلية ان يقولوا مطرنا بنوء كذا فيضيفون النعمة في ذلك الى غير الله وهو المنعم عليهم بالغيث والسقيا فزجرهم من هذا القول فسماه كفرا اذ كان يفضي ذلك الى الكفر اذا اعتقد ان الفعل للكوكب وهو فعل الله تعالى لا شريك له قاله الكرماني ويحتمل ان يكون المراد كفر النعمة ذكره العيني ٢ ٥٧ قوله وفعله القاسم اى فعل صلوة النفل في المكان الذي صلى فيه الفريضة وصله ابن ابي شيبة عن معتمر عن عبيد الله بن عمر قال رأيت القاسم وسالما يصليان الفريضة ثم يتطوعان في مكانهما ٢ اع ـ ٥٨ قوله رفعه بفتحات في الفرع اى الى رسول الله صلعم وفي غير الفرع بفتح فسكون فضم مصدر مضاف الى الفاعل ومفعوله هو جملة لا يتطوع الخ وهو مرفوع لانه مفعول ما لم يسم فاعله ٢ قس ٥٩ قوله ولم يصح ـ وذلك لضعف اسناده واضطرابه تفرد به ليث بن ابي سليم وهو ضعيف واختلف عليه فيه وقد ذكر البخاري الاختلاف فيه في تاريخه فقال لم يثبت هذا الحديث وفي الباب عن المغيرة بن شعبة مرفوعا ايضا بلفظ لا يصلي الامام في الموضع الذي صلى فيه حتى يتحول رواه ابو داؤد واسناده منقطع وروى ابن ابي شيبة باسناد حسن عن علي قال من السنة ان لا يتطوع الامام حتى يتحول عن مكانه وفي صحيح مسلم عن السائب بن يزيد انه صلى مع معوية الجمعة فتنفل بعده فقال له معوية اذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلوة حتى تتكلم او تخرج فان النبي صلعم امرنا بذلك وهذا ارشاد الى طريق الامن عن الالتباس وعليه تحمل الاحاديث المذكورة ٢ فتح الباري ٦٠ قوله الفراسية ـ بكسر الفاء والسين المهملة بعد الراء المخففة منسوبة الى بني فراس بطن من كنانة وفيما بعد مؤيدة لهذه الرواية وفي بعض آخر القرشية بالقاف المضمومة منسوبة الى قريش وبعض الروايات الآتية مؤيدة لهذه وجميع ذلك ظاهر مما ياتي ومقصوده بيان ان اللفظ سواء كان بالنسبة الى قريش او فراس لا اشكال فيه في المآل لان قريشا من كنانة ففيه الرد على من زعم التصحيف ٢ خير جاري ٦١ قوله تبر الخ ـ التبر قطع من الذهب غير مضروب وفي رواية ابي عاصم تبرا من الصدقة فيه اباحة التخطي رقاب الناس لاجل الضرورة كرعاف وحرقة بول وغائط وما اشبه ذلك ٢ عمدة القاري

اسماء الرجال

عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمي حليف بني عدي الكوفي وراد الثقفي كاتب المغيرة ومولاه المغيرة بن شعبة بن مسعود الثقفي صحابي مشهور اسلم قبل الحديبية معوية بن ابي سفيان الاموي **وقال** شعبة هذا فيما وصله السراج في مسنده **وقال** الحسن البصري مما وصله ابن ابي حاتم الحكم بن عتيبة هذا مما وصله السراج والطبراني وغيرهما القاسم بن مخيمرة ابو عروة الهمداني الكوفي نزيل الشام ورّاد تقدم **باب** يستقبل الامام الخ موسى بن اسمعيل التبوذكي جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الازدي ابو رجاء عمران ابن تيم العطاردي سمرة بن جندب بن هلال الفزاري حليف الانصار عبد الله ابن مسلمة القعنبي مالك امام دار الهجرة صالح بن كيسان المدني ابو محمد ابو الحارث مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز عبد الله بن منير المروزي يزيد بن هارون ابن زاذان السلمي مولاهم حميد هو ابن عبد الرحمن بن عوف **باب** مكث الامام الخ شعبة بن الحجاج العتكي ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر ابراهيم بن سعد الزهري المدني الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب

قال ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مريم المصري فيما وصله في الزهريات **نافع** بن يزيد الكلاعي ابو يزيد المصري جعفر بن ربيعة بن شرحبيل الكندي المصري **ابن وهب** عبد الله المصري **عثمان** بن عمر هو ابن فارس البصري **يونس** بن يزيد الايلي **الزبيدي** هو محمد بن الوليد الشامي الحمصي **شعيب** هو ابن ابي حمزة مما وصله في الزهريات عن الزهري الزهري تكرر ذكره **قال ابن ابي عتيق** هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق وصله في الزهريات ايضا **الليث** بن سعد الامام امرأة من قريش هي هند بنت الحارث المذكورة **باب** من صلى الخ محمد بن عبيد بن ميمون المدني التيمي مولاهم **عيسى** بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي **عمر** بن سعيد هو ابن ابي حسين النوفلي المكي **ابن ابي مليكة** هو عبد الله بن عبيد الله **عقبة** هو ابن الحارث النوفلي ٢ **حل اللغات** حديبية بحاء مضمومة ودال مفتوحة مهملة مخففة الياء عند بعض المحققين وهو الذي في الفرع وشدد ٥ عند اكثر المحدثين موضع على نحو مرحلة من مكة سمي ببير هناك به كانت بيعة الرضوان تحت الشجرة سنة ست من الهجرة ٢ ق ينفذ يخرج **الفراسية** نسبة الى بني فراس بطن من كنانة **تخطى** تجاوز ٢ م

حاشية السندي ص ٥٢

للطرفين على القفا وموضوعين على عاتقيه وبه حصل الفرق بين القسم الاول وهذا القسم من كيفيات اللباس وهذا القسم لا يمكن الا عند اتساع الثوب والاول يطلب عند ضيقه وقوله وهو الاشتمال اى الخلاف بين الطرفين هو الاشتمال بالثوب اضعا طرفيه على منكبيه اراد بذلك كمال الايضاح حتى لا يشتبه هذا القسم بالقسم الاول والله تعالى اعلم (قوله او لكلكم ثوبان) فيه اشارة الى ظهور جواب المسئلة بالتتبع عن احوال المصلين فلا وجه للسؤال عن مثلها وفيه اشارة الى ان من لا يجد الا ثوبا واحدا فيصلي فيه لا ينبغي حمل جواز الصلوة له في الثوب الواحد على الخصوص به للضرورة اذ الاصل في الاحكام هو العموم والخصوص لا يثبت بلا دليل فاذا ثبت جواز الصلوة في ثوب واحد لشخص وفي حال فالاصل هو الجواز للكل وفي جميع الاحوال الا اذا دل الدليل على خلافه ففي هذا الجواب بيان لقاعدة ان الاصل في احكام الشرع هو العموم والله تعالى اعلم اه سندي (قوله باب الصلوة

٥١ قوله يتوخى - اى يقصد ان لا ينفتل الا عن يمينه وقال الترمذى حدثنا قتيبة نا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فينصرف على جانبيه جميعا على يمينه وعلى شماله وفى الباب عن عبد الله بن مسعود وانس و عبد الله بن عمرو وابى هريرة قال ابو عيسى حديث هلب حديث حسن والعمل عليه عند اهل العلم انه ينصرف على اى جانبيه شاء ان شاء عن يمينه وان شاء عن يساره وقد صح الامران عن رسول الله صلعم يروى عن على بن ابى طالب انه قال ان كانت حاجته عن يمينه اخذ عن يمينه وان كانت حاجته عن يساره اخذ عن يساره انتهى كلام الترمذى قال العينى فان قلت روى مسلم عن انس من طريق اسمٰعيل بن عبد الرحمٰن السدى قال سألت انسا كيف انصرف اذا صليت عن يمينى او عن يسارى قال اما انا فاكثر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف عن يمينه فهذا ظاهره يخالف اثر انس المذكور قلت لا نسلم ذلك لانه لا يدل على منع الانصراف عن الشمال ايضا وعيب انس كان على من يتوخى ذلك فكانه يرى تحتمه ووجوبه واما اذا لم يتوخ ذلك فيستوى فيه الامران ولكن جهة اليمين تكون اولى انتهى ١٢ ٥٢ قوله يرى - بضم الياء وفتحها اى يظن احدكم او يعتقد ان حقا اى واجبا عليه ان لا ينصرف الا عن يمينه اى جانب يمينه فمن اعتقد ذلك فقد تابع الشيطان فى اعتقاد حقية ما ليس بحق عليه فذهب كمال صلاته قال الطيبى وفيه ان من اصر على امر مندوب وجعله عزما ولم يعمل بالرخصة فقد اصاب منه الشيطان من الاضلال فكيف من اصر على بدعة ومنكر ١٢ مرقاة ٥٣ قوله وقول النبى صلعم - بالجر اى ماجاء فى قول النبى صلعم من اكل البصل الى آخره وهذا ايضا من جملة الترجمة وليس هذا لفظ الحديث هكذا بل هذا من تصرف البخارى وتجويزه نقل الحديث بالمعنى فان قلت ليس فى احاديث الباب ذكر الكراث فلم ذكره فى الترجمة قلت قال بعضهم كانه اشار به الى ما وقع فى بعض طرق حديث جابر كما فى مسلم عنه قال نهى النبى صلعم عن اكل البصل والكراث الحديث ١٢ ع مختصرا ٥٤ قوله خضرات - جمع الخضرة بضم الخاء ويجوز فى مثل هذا الجمع ضم الضاد وفتحها وسكونها وفى بعضها خضرات بفتح الخاء وكسر الضاد ١٢ ك ع ٥٥ قوله من بقول كلمة من بيانية ويجوز ان يكون للتبعيض ١٢ ع ٥٦ قوله قربوها - الضمير راجع اما الى الخضرات واما للبقول واما للقدر لانه يؤنث ولفظ الى بعض اصحابه نقل بالمعنى اذ الرسول لم يقل بهذه العبارة بل قال قربوها الى فلان مثلا كذا فى الكرمانى قال النووى فذهب بعض العلماء الى ان النهى خاص لمسجد الرسول صلعم لقوله مسجدنا والجمهور على انه عام لكل مسجد لما ثبت فى بعض الروايات فلا يقربن المساجد قال والثوم ونحوه من البقول حلال باجماع من يعتد به وحكى تحريمها اهل الظاهر لانها يمنع من حضور الجماعة وهى عندهم فرض عين ١٢ ك ٥٧ قوله معنا بسكون العين وفتحها معناه مصاحبا لنا فان قولـه من الجوع لم يذكر صريحا فى احاديث الباب قلت لم يقع هذا الا فى كلام الصحابى وهو فى حديث جابر الذى ذكرته الآن وفيه فغلبتنا الحاجة ومن جملة الحاجة الجوع واصرح منه ما وقع فى حديث ابى سعيد لم نعد ان فتحت خيبر فوقعنا فى هذه البقلة والناس جياع الحديث رواه البيهقى وزعم انه عند مسلم ١٢ ع ٥٨ قوله قبر منبوذ - قال الخطابى روى على وجهين بالاضافة والمنبوذ اللقيط وبالصفة اى قبر منتبذ فى ناحية عن القبور وفيه صلوٰة على الميت بعد دفنه فى القبر وفيه ان اللقيط اذا وجد فى بلاد الاسلام كان حكمه حكم المسلمين فى الصلوٰة عليه ونحوها من احكام الدين فان قلت ما وجه تعلق هذا الحديث بالترجمة قلت ابن عباس كان طفلا وحضر الجماعة ودخل فى صفهم كذا فى الكرمانى ١٢ ٥٩ قوله من شن - بفتح شين وشدة نون قربة خلقة وقوله يخففه عمرو اى بالغسل الخفيف مع الاسباغ ويقلله اى بالاقتصار مرة كذا فى المجمع قال العينى ومطابقته فى قوله فتوضأت وكان اذ ذاك صغيرا انتهى لانه كان عند وفاته صلعم ابن ثلاثة عشر سنة ١٢ ك

يحبسنى فامرت بقسمته **باب** الانفتال والانصراف عن اليمين والشمال وكان انس بن مالك ينفتل عن يمينه وعن يساره ويعيب على من يتوخى او من تعمد الانفتال عن يمينه **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن سليمٰن عن عمارة بن عمير عن الاسود قال قال عبد الله لا يجعل احدكم للشيطان شيئا من صلاته يرى ان حقا عليه ان لا ينصرف الا عن يمينه لقد رأيت النبى صلى الله عليه وسلم كثيرا ينصرف عن يساره **باب** ما جاء فى الثوم النىّ والبصل والكراث وقول النبى صلى الله عليه وسلم من اكل الثوم او البصل من الجوع او غيره فلا يقربن مسجدنا **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنى عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة يريد الثوم فلا يغشانا فى مسجدنا قلت ما يعنى به قال ما اراه يعنى الا نيئه وقال مخلد بن يزيد عن ابن جريج الا نتنه **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنى نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فى غزوة خيبر من اكل من هذه الشجرة يعنى الثوم فلا يقربن مسجدنا **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال زعم عطاء ان جابر ابن عبد الله زعم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او فليعتزل مسجدنا وليقعد فى بيته وان النبى صلى الله عليه وسلم اتى بقدر فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسأل فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها الى بعض اصحابه كان معه فلما رآه كره اكلها قال كل فانى اناجى من لا تناجى وقال احمد بن صالح عن ابن وهب اتى ببدر قال ابن وهب يعنى طبقا فيه خضرات ولم يذكر الليث وابو صفوان عن يونس قصة القدر فلا ادرى هو من قول الزهرى او فى الحديث **حدثنا** ابو معمر حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال سأل رجل انس بن مالك ما سمعت نبى الله صلى الله عليه وسلم فى الثوم فقال قال النبى صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة فلا يقربنا ولا يصلين معنا **باب** وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والطهور وحضورهم الجماعة والعيدين والجنائز وصفوفهم **حدثنى** محمد بن المثنى قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت سليمٰن الشيبانى قال سمعت الشعبى قال اخبرنى من مر مع النبى صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ فامهم وصفوا عليه فقلت يا ابا عمرو من حدثك قال ابن عباس **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفيٰن قال حدثنى صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم **حدثنا** على قال حدثنا سفيٰن عن عمرو قال اخبرنى كريب عن ابن عباس قال بت عند خالتى ميمونة ليلة فقام النبى صلى الله عليه وسلم فلما كان فى بعض الليل قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ من شن معلق وضوء اخفيفا يخففه عمرو ويقلله جدا ثم قام يصلى فقمت فتوضأت نحوا مما توضأ ثم جئت فقمت عن يساره فحولنى فجعلنى عن يمينه ثم

اسماء الرجال

باب الانفتال - اى الاستقبال الى الماموين ١٢ قس وكان انس وصله مسدد فى مسنده الكبير ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة هو ابن الحجاج ابو بسطام الواسطى سليمان هو ابن مهران الاعمش عمارة بن عمير التيمى الكوفى الاسود هو ابن يزيد النخعى - باب ما جاء الخ عبد الله بن محمد الجعفى المسندى ابو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عطاء هو ابن ابى رباح مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر بن حفص العمرى سعيد هو ابن كثير بن عفير المصرى يونس هو ابن يزيد الايلى عطاء هو ابن ابى رباح ابو صفوان عبد الله بن سعيد الاموى فيما وصله المؤلف فى الاطعمة ابو معمر هو عبد الله المقعد البصرى عبد الوارث هو ابن سعيد العنبرى عبد العزيز هو ابن صهيب البنانى باب وضوء الصبيان محمد بن المثنى بن عبد الله الانصارى غندر هو محمد بن جعفر شعبة هو ابن الحجاج ابو بسطام سليمان بن ابى سليمان فيروز الشعبى هو عامر بن شراحيل ابو عمرو على هو ابن عبد الله المدينى وسفيان هو ابن عيينة فى الاسنادين عمرو هو ابن دينار ابو محمد المكى كريب هو مولى ابن عباس رض **حل اللغات** يتوخى اى يقصد ويتحرى يرى بفتح اوله اى يعتقد ويجوز الضم اى يظن النىّ اى غير النضيج فلا يغشانا بالف بعد الشين اجراء المعتل مجرى الصحيح او الالف من اشباع فتحة ليغشنا او خبر بمعنى النهى اى فلا يأتنا النتنة الرائحة الكريهة ◆◆◆

فى القميص) اى وجود او عدما اى هل تصح فى القميص تصح عند عدمه وعلى هذا الحديث الاحرام لبيان جواز الصلوٰة عند عدمه والله تعالى اعلم (قوله فخذه على فخذى) كانه بنى الاستدلال بذلك على استبعاد وضع الفخذ على فخذ غيره لو كان الفخذ عورة ولو بحائل كالفرج ونحوه فالوضع دليل على انه ليس بعورة ولو يرد الاستدلال بانه وضع الفخذين بلا حائل لان الاصل عدمه فانه باطل بشهادة العادة بالحائل فى مثله فصار الاصل هو الحائل كما لا يخفى والله تعالى اعلم اه سندى (قوله متلفعات فى مروطهن) والوجه الاستدلال ان الزمان كان زمان قلة الثياب فالغالب من حالهن عدم الزيادة على ذلك الثوب الواحد لو فرض حتمال الزيادة فاحتمال عدم الزيادة موجود قطعا والثوب الزائد لو كان خفيا لا يظهر بواسطة التلفع فلو لا جازت صلاتهن فى الثوب الواحد لكان الظاهر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بحث عن

صلى ماشاء الله ثم اضطجع فنام حتى نفخ فاتاه المنادي يؤذنه بالصلوة فقام معه الى الصلوة فصلى ولم يتوضأ
قلنا لعمرو ان ناسا يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه قال عمرو سمعت عبيد بن عمير
يقول ان رؤيا الانبياء وحي ثم قرأ انى ارى في المنام انى اذبحك حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك
عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام
صنعته فاكل منه فقال قوموا فلاصلي بكم فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم واليتيم معي والعجوز من ورائنا فصلى بنا ركعتين حدثنا عبد الله بن
مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس انه قال اقبلت
راكبا على حمار اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى الى غير
جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي احد
حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة قالت اعتم
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عياش حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن
عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم في العشاء حتى ناداه عمر قد نام النساء والصبيان قالت
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه ليس احد من اهل الارض يصلي هذه الصلوة غيركم ولم يكن احد
يومئذ يصلي غير اهل المدينة حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفين قال حدثني عبد الرحمن
ابن عابس قال سمعت ابن عباس وقال له رجل شهدت الخروج مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولولا مكاني منه
ما شهدته يعني من صغره اتى العلم الذي عند دار كثير بن الصلت ثم خطب ثم اتى النساء فوعظهن وذكرهن
وامرهن ان يتصدقن فجعلت المرأة تهوي بيدها الى حلقها تلقي في ثوب بلال ثم اتى هو وبلال البيت

باب خروج النساء الى المساجد بالليل والغلس

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالعتمة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما ينتظرها احد
غيركم من اهل الارض ولا يصلى يومئذ الا بالمدينة وكانوا يصلون العتمة فيما بين ان يغيب الشفق الى
ثلث الليل الاول حدثنا عبيد الله بن موسى عن حنظلة عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فأذنوا لهن تابعه شعبة عن
الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا
عثمان بن عمر قال اخبرنا يونس عن الزهري قال حدثتني هند بنت الحارث ان ام سلمة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم اخبرتها ان النساء في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كن اذا سلمن من المكتوبة
قمن وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن صلى من الرجال ما شاء الله فاذا قام رسول الله صلى

(حاشیہ: تابعہ — فقلنا — ثم قال — معہ — على احد — الى — ولم يكن يومئذ — باب — ثم اتى — حدثنا — باب انتظار الناس قيام الامام العالم)

٥١ قوله ان رؤيا الانبياء وحي سقط كلمة ان في بعضها فقد صدق عبيد قولهم واشار الى ان الحجة قائمة لصدق قولهم فان رؤياهم وحي ولذا اقدم على ذبح الولد بالرؤيا ولما كانت وحيا لم يكن نومهم نوم غفلة مؤدية الى الحدث بل نوم تنبه وتيقظ وانتباه وانتظار للوحي فلا جرم كان القلب متوجها الى الملكوت الاعلى والعين نائمة عن الالتفات الى الخلق ثم قرأ الآية ١٢ خير جاري ٥٢ قوله طول ما لبس - اى لكثرة افتراشه قال في المجمع لبس الحصير افتراشه ١٢ ٥٣ قوله فنضحته بماء - وذلك اما لاجل تليين الحصير او لازالة الوسخ منه ومطابقته للترجمة في قوله واليتيم معي لان اليتم دال على الصبا اذ لا يتم بعد الاحتلام والظاهر ان قصد مليكة من دعوتها الصلوة لكن الطعام جعلته مقدمة لها كذا في العيني ١٢ ٥٤ قوله والعجوز - هو ام سليم ام انس جدة اسحق على الصحيح قاله الكرماني وقال الكرماني في باب الصلوة على الحصير مليكة بضم الميم وفتح اللام وسكون التحتانية هي ام سليم ثم قال فان قلت هي الام لانس لا الجدة قلت الضمير راجع الى اسحق لا الى انس لانها كانت اولا زوجة مالك ابي انس ثم تزوجها ابو طلحة فولدت له عبد الله وقيل انها جدة انس ايضا انتهى وقال السيوطي في التوشيح في تفسير قوله ان جدته اى جدة اسحق جزم به جماعة وصححه النووي وجزم آخرون انها جدة انس ورجحه ابن حجر انتهى ١٢ ٥٥ قوله اتان - اى حمارة وهو بفتح الهمزة بدل من حمار كذا في الخير الجاري وقال العيني مطابقته للجزء الثالث من الترجمة اى حضور الصبيان الجماعة وللجزء السادس ايضا وهو قوله وصفوفهم ١٢ ٥٦ قوله اعتم - اى اخر حتى اشتدت ظلمة الليل وهي عتمة ١٢ ع غ ٥٧ قوله غيركم بالرفع والنصب في الموضعين كذا في القسطلاني قال الكرماني فان قلت اين محل التعلق بالترجمة قلت لفظ الصبيان لان المراد منهم اما الحاضرون منهم في المسجد لصلوة الجماعة واما الغائبون وعلى التقديرين فالمقصود حاصل انتهى قال العيني على تقدير كونهم غائبين لا يحصل المقصود وقال ابن رشيد وليس الحديث صريحا في ذلك يعني في كونهم حاضرين في المسجد اذ يحتمل انهم ناموا في البيوت انتهى الظاهر من كلام كرماني انه شاهد النساء اللاتي حضرن في المسجد قد نمن وصبيانهن معهن وكونهن في بيوتهن مع صبيانهن احتمال بعيد ولولا فهم البخاري انهن مع صبيانهن كانوا حضورا في المسجد لما ذكر هذا الحديث في هذا الباب انتهى ١٢ ٥٨ قوله ولولا مكاني منه يعني لولا قربي ومنزلتي منه صلعم ما شهدته ١٢ ع ٥٩ قوله يعني من صغره من كلام الراوي كلمة من للتعليل قال ابن بطال يريد انه شهد معه النساء ولولا صغره لم يشهدن معه قال الكرماني الاولى ان يقال معناه لولا تمكنني من الصغر وغلبتي عليه ما شهدته يعني كان قربه من البلوغ سببا الشهوده وزاد على الجواب بتفصيل حكاية ما جرى اشعارا بانه كان مراهقا ضابطا اولولا منزلتي عنده ومقداري لديه لما شهدت لصغري انتهى كلام الكرماني ١٢ عيني ٦٠ قوله تهوي بيدها الى حلقها اى تقصد بها نحوه وتميلها اليه يقال اهوى يده وبيده الى الشئ ليأخذه ١٢ ع ٦١ قوله الى حلقها بفتح اللام جمع حلقة وهي الخاتم لا فص له قوله تلقي من الالقاء وهو الرمي وفي رواية ابي داؤد فجعلن النساء يشرن الى اذانهن وحلوقهن ١٢ عيني ٦٢ قوله بالليل الى المسجد - كذا هذا القيد في رواية مسلم قال الكرماني فيه الدليل ان النهار يخالف الليل لنصه على الليل وحديث لم تمنعوا اماء الله مساجد الله محمول على الليل ايضا وفيه انه ينبغي ان يأذن لها ولا يمنعها مما فيه منفعتها وذلك اذا لم يخف الفتنة عليها ولا بها وقد كان هو الاغلب في ذلك الزمان انتهى قال العيني بخلاف زماننا هذا فان الفساد فيه فاش وعن مالك ان هذا الحديث ونحوه محمول على العجائز انتهى ١٢ ع ٦٣ بفتحتين المنار والجبل والراية والعلامة ١٢ ع

اسماء الرجال

عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك هو الامام المدني ابن شهاب هو الزهري ابو اليمان الحكم ابن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري هو ابن شهاب عمرو بن علي بن بحر البصري يحيى هو ابن سعيد القطان باب خروج النساء الخ ابو اليمان الحكم بن نافع جميع رواته كالسند الذي مر آنفا حنظلة هو ابن ابي سفيان الجمحي تابعه اى تابع عبيد الله بن موسى شعبة هو ابن الحجاج الاعمش سليمان بن مهران مجاهد هو ابن جبر عثمان بن عمر بضم العين هو ابن فارس البصري

حل اللغات

اتان انثى الحمير - الاحتلام البلوغ ترتع اى تسرع المشي او تأكل - اعتم اخر - لولا مكاني منه اى لولا قربي منه العلم بفتح العين واللام الراية او العلامة او المنارة تهوي بضم اوله من الرباعي وبفتحها من الثلاثي اى تميل الحلق بفتح الحاء واللام وبكسر الحاء ايضا الخاتم لا فص له او القرط وبسكون اللام مع فتح الحاء المحل الذي يعلق فيه الغلس محركة بقية ظلمة الليل

(حواشی جدیدہ) حالهن فترك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم البحث عن حالهن مع احتمال وحدة الثوب ليل على الجواز في الثوب الواحد ولا شك انه لو كان هناك بحث منه صلى الله تعالى عليه وسلم لروى عادة والله تعالى اعلم (قوله فأغا اردت) بالخطاب اى اردت بذكر هذا الحديث الاستدلال على جواز اختلاف موقف الامام والمأموم في العلو والسفل وقوله فقلت بالتكلم اى ان سفيان كان يسأل عن هذا الحكم كثيرا فيستدل عليه بهذا الحديث (قوله فلم تسمعه) اى هذا الحديث في معرض الاستدلال (قوله منه) اى من سفيان (قوله قال) اى احمد (قوله لا) اى ما سمعته منه والحاصل ان هذا الحديث دليل على جواز اختلاف موقف الامام والمأموم وطاين دقيق العيد فيه بحث حاصله انه وارد على قصد التعليم فلا يلزم جواز هذا الفعل بدون قصد التعليم قلت وهو مدفوع بما عرفت في حديث او لتعلموا صلاتي وحاصله كما ان الاصل في الوارد عموم الاشخاص كذلك الاصل

له قوله متلفعات ـ حال من النساء اى ملتحفات من التلفع وهو شد اللفاع وهو ما يغطي الوجه ويتلفف به والمروط جمع مرط بكسر الميم وهو كساء من خز او صوف يؤتزر به والغلس بفتح اللام لبقية ظلمة الليل ٢٤ ٥٢ قوله فاتجوز اى فاخفف قال ابن سابط التجوز يهنا يراد به تقليل القراءة والدليل عليه ما رواه ابن ابى شيبة ان رسول الله صلعم قرأ فى الركعة الاولى بسورة نحو ستين آية فسمع بكاء صبى فقرأ فى الثانية بثلاث آيات ومطابقة الحديث للترجمة تفهم من قوله كراهية ان اشق على امه لانه يدل على حضور النساء الى المساجد مع النبى صلعم وهو اعم من ان يكون بالليل او بالنهار قاله العينى ولذا يطابق الحديث الآتى الترجمة من قول عائشة لمنعهن المسجد ١٢ ٥٣ قوله ما احدث النساء هو فى محل النصب على انه مفعول ادرك اى ما احدثت من الزينة والطيب وحسن الثياب ونحوها ١٢ع ٥٤ قوله كما منعت نساء بنى اسرائيل يحتمل ان يكون شريعتهم المنع ويحتمل ان يكون منعن بعد الاباحة ويحتمل غير ذلك مما لا طريق لنا الى معرفته الا بالخبر ١٢ع ٥٥ قوله اومنعن ـ بهمزة الاستفهام وواو العطف وفعل المجهول والضمير عائد الى نساء بنى اسرائيل وقال التيمى فيه دليل على انه لا ينبغى للنساء ان يخرجن الى المساجد اذا حدث فى الزمان الفساد ١٢ك ٥٦ قوله نرى ـ فى القسطلانى بفتح النون ولابى ذر نرى بضمها اى نظن ١٢ خير جارى ٥٧ قوله من الرجال ـ وفى بعضها بدون من وهو ظهر معنے والاول يحتاج الى تقدير بان يقال قبل ان يدركهن احد من الرجال كما هو رواية لابى ذر على ما نقل عنه القسطلانى او يقال من للتبعيض ومعناه قبل ان يدركهن بعض الرجال كذا فى الخير الجارى ١٢ ٥٨ قوله ويتيم عطف على المرفوع المتصل بدون التاكيد على مذهب الكوفية واما عند البصرية ففى مثله يجب النصب لانه مفعول معه واسم اليتيم ضميرة بضم المعجمة ١٢ كرمانى ٥٩ قوله فلا يمنعها بضم العين وجزمها فان قلت هذا مطلق والترجمة مقيدة بالخروج الى المسجد قلت اما ان يقيد بالحديث السابق قريبا او انه لما كان جائزا على الاطلاق فالخروج الى موضع العبادة بالطريق الاولى قالوا وفى معناه شهود عياد المسلمين وعيادة المرضى ونحوها قاله الكرمانى قال العينى والحديث السابق هو المذكور فى باب خروج النساء الى المساجد عن ابن عمر عن النبى صلعم قال اذا استاذنكم نساءكم بالليل الى المسجد فأذنوا لهن ١٢ ٦٠ قوله نحن الآخرون ـ اى المتأخرون زمانا فى الدنيا والسابقون اى المتقدمون فى الآخرة على اهل الاديان منزلة وكرامة وفى الحشر والقضاء لهم قبل الخلائق وفى دخول الجنة ١٢ مجمع البحار ٦١ قوله فرض عليهم ـ فاختلفوا الظاهر انه فرض عليهم تعيين يوم غير معين ووكل الى اجتهادهم فاختلفوا فيه ولم يهدهم الله له وفرض علينا مبينا وقال الطيبى يعنى فرض عليهم ان يجتمعوا الخ لعلهم ليعبدوه ويستخرجوه بافكارهم فقالت اليهود هو السبت لانه تعالى فرغ فيه عن خلق العالم فنحن نتفرغ عن صناعتنا للعبادة وزعمت النصارى انه يوم الاحد فانه بدأ الخلق فيه فنشكره فيه فهدى الله هذه الامة ليوم الجمعة لانه بدء فيه خلق الانسان للعبادة فيه بخلاف سائر الايام فانه خلق فيهما ما ينتفع الانسان به قيل فرض عليهم يوم الجمعة ووكل الى اختيارهم فاختلفوا فى اى الايام يكون ذلك ولم يهدهم الله الى يوم الجمعة وذخره لنا ١٢ مجمع البحار ٦٢ قوله رجل ـ هو عثمان بن عفان ١٢ك ٦٣ قوله والوضوء ـ اى تركت فضيلة الغسل ايضا وفيه المطابقة قال الشافعى الرجل الداخل عثمان بن عفان ولو كان الغسل واجبا لرجع عثمان اولرده عمر فلما لم يرجع ولم يؤمر به وبحضرتهما المهاجرون والانصار دل على انه ليس بفرض وهذا قرينة ان المراد بقوله فليغتسل ليس امر الايجاب وكذا المراد من لفظ الواجب انه كالواجب جمعا بين الادلة ١٢ك ع

قال | اللّٰه عليه وسلم قام الرجال حدثنا عبد اللّٰه بن مسلمة عن مالك ح وحدثنا عبد اللّٰه بن يوسف اخبرنى مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت ان كان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ليصلى الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس حدثنا محمد بن مسكين قال حدثنا بشر بن بكر قال اخبرنا الاوزاعى قال حدثنى يحيى بن ابى كثير عن عبد اللّٰه بن ابى قتادة الانصارى عن ابيه قال قال رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم انى لاقوم الى الصلوة وانا اريد ان اطول فيها فاسمع بكاء الصبى فاتجوز فى صلاتى كراهية ان اشق على امه حدثنا عبد اللّٰه بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت لو ادرك رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم ما احدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بنى اسرائيل فقلت لعمرة او منعن قالت نعم

باب صلوة النساء خلف الرجال حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن هند بنت الحارث عن ام سلمة قالت كان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم اذا سلم قام النساء حين يقضى تسليمه ويمكث هو فى مقامه يسيرا قبل ان يقوم قال نرى واللّٰه اعلم ان ذلك كان لكى تنصرف النساء قبل ان يدركهن من الرجال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن اسحٰق عن انس قال صلى النبى صلى اللّٰه عليه وسلم فى بيت ام سليم فقمت ويتيم خلفه وام سليم خلفنا

باب سرعة انصراف النساء من الصبح وقلة مقامهن فى المسجد حدثنا يحيى بن موسٰى قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا فليح عن عبد الرحمٰن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم كان يصلى الصبح بغلس فينصرفن نساء المؤمنين لا يعرفن من الغلس او لا يعرف بعضهن بعضا

باب استيذان المرأة زوجها بالخروج الى المسجد حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع عن معمر عن الزهرى عن سالم بن عبد اللّٰه عن ابيه عن النبى صلى اللّٰه عليه وسلم قال اذا استأذنت امرأة احدكم فلا يمنعها

بسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم

كتاب الجمعة باب فرض الجمعة لقول اللّٰه تعالٰى اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر اللّٰه وذروا البيع ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون فاسعوا فامضوا

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد ان عبد الرحمٰن بن هرمز الاعرج مولى ربيعة بن الحارث حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون يوم القيٰمة بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا ثم هذا يومهم الذى فرض عليهم فاختلفوا فيه فهدانا اللّٰه له فالناس لنا فيه تبع اليهود غدا والنصارٰى بعد غد

باب فضل الغسل يوم الجمعة وهل على الصبى شهود يوم الجمعة او على النساء حدثنا عبد اللّٰه بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد اللّٰه بن عمر ان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم قال اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل حدثنا عبد اللّٰه بن محمد بن اسماء قال حدثنا جويرية عن مالك عن الزهرى عن سالم بن عبد اللّٰه بن عمر عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضى اللّٰه عنه بينا هو قائم فى الخطبة يوم الجمعة اذ جاء رجل من المهاجرين الاولين من اصحاب النبى صلى اللّٰه عليه وسلم فناداه عمر اية ساعة هذه قال انى شغلت فلم انقلب الى اهلى حتى سمعت التاذين فلم ازد ان توضأت قال والوضوء ايضا وقد علمت ان رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم كان يامر بالغسل حدثنا عبد اللّٰه بن يوسف قال اخبرنا مالك عن صفوان بن سليم

اسماء الرجال

مالك الامام المدنى عبد اللّٰه بن يوسف التنيسى محمد بن مسكين هو ابن نميل اليمانى نزيل بغداد بشر بن بكر التنيسى البجلى دمشقى الاصل الاوزاعى هو عبد الرحمٰن بن عمرو عبد اللّٰه ابن يوسف ومن بعده تقدموا باب صلوة النساء الخ يحيى بن قزعة هو المؤذن المكى ابراهيم بن سعد الزهرى المدنى الزهرى هو ابن شهاب ابو نعيم هو الفضل بن دكين اسحاق بن عبد اللّٰه بن ابى طلحة باب سرعة انصراف النساء سعيد بن منصور هو شيخ المصنف فليح هو ابن سليمان المدنى القاسم ابن محمد بن ابى بكر الصديق رض مسدد هو ابن مسرهد الاسدى معمر هو ابن راشد الازدى باب فرض الجمعة الخ ابو اليمان هو الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة ابو الزناد عبد اللّٰه بن ذكوان باب فضل الغسل عبد اللّٰه بن يوسف ومالك تقدما نافع مولى ابن عمر عبد اللّٰه بن محمد ابن اسماء الضبعى البصرى جويرية بن اسماء الضبعى البصرى عبد اللّٰه بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى صفوان بن سليم الزهرى المدنى ؛

حل اللغات متلفعات بكسر الفاء المشددة وبالعين المهملة المفتوحة اى ملتحفات واللفاع ما يغطى الوجه وتلتحف به المروط جمع مرط بالكسر وهو كساء من صوف او خز يؤتزر به فاتجوز اى فاخفف بيد مثل غير وزنا ومعنى ؛

عموم الاحوال والخصوص فى كل يحتاج الى دليل فافهم واللّٰه تعالى اعلم اه سندى (قوله فصلى بهم جالسا وهم قيام) اى ابتدا لم يتم اشار اليهم بالجلوس فجلسوا الا ان هذه الرواية فيها اختصار وكذلك فى آخره اختصار الاصل وان صلى جالسا فصلوا جلوسا واللّٰه تعالى اعلم. (قوله فلاصلى لكم) وكذا قوله فصلى لنا الظاهر ان المراد ما لكم واما ما لنا او المراد لنفعكم او نفعنا بالبركة او التعليم والا فالصلوة للّٰه لا لغيره والغالب فى مثله صلى بنا على باء التعدية واللّٰه تعالى اعلم (قوله ورجلاى فى قبلته) اى والرجلان فى محل الفراش وقد علم ان عائشة رضى اللّٰه تعالى عنها كانت نائمة على الفراش كما سيجىء فى الحديثين الآتيين فلزم ان سجوده صلى اللّٰه تعالى عليه وسلم كان على الفراش وهو المطلوب اه سندى (قوله يستقبل باطراف رجليه القبلة) اى فالاستقبال لفضله مطلوب مهما امكن (قوله من صلى صلاتنا الخ) كانه كناية عن اظهار شعائر الاسلام او قبول

له قوله واجب على كل محتلم اے بالغ قال النووی المراد بالوجوب وجوب اختيار كقول الرجل لصاحبه حقك واجب علی قاله علی القاری وقال محمد فی مؤطاه اخبرنا محمد بن ابان بن صالح عن حماد عن ابراهيم النخعی قال ای حماد سألته عن الغسل يوم الجمعة والغسل من الحجامة والغسل فی العيدين قال ان اغتسلت فحسن وان تركت فليس عليك فقلت له الم يقل رسول الله صلعم من راح الی الجمعة فليغتسل قال بلی ولكن ليس من الامور الواجبة وانما هو كقوله تعالی واشهدوا اذا تبايعتم الحديث ويؤيده ما اخرج ابو داؤد عن عكرمة ان ناسا من اهل العراق جاؤا فقالوا يا ابن عباس اتری الغسل يوم الجمعة واجبا فقال لا ولكنه طهور وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب وساخبركم كيف بدأ الغسل كان الناس مجهودين يلبسون الصوف و يعملون علی ظهورهم وكان مسجدهم ضيقا مقارب السقف انما هو عريش فخرج رسول الله صلی الله عليه وسلم فی يوم حار وعرق الناس فی ذلك الصوف حتی ثارت منهم رياح حتی اذی بعضهم بعضا فلما وجد عليه السلام تلك الرياح قال يا ايها الناس اذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس احدكم امثل ما يجده من دهنه وطيبه قال ابن عباس ثم جاء الله بالخير ولبسوا غير الصوف وكفوا العمل ووسع مسجدهم وذهب بعض الذی كان يؤذی بعضهم بعضا من العرق فهذا يشير الی ان الغسل كان واجبا كما ذهب اليه مالك ثم صار سنة كما ذهب اليه الجمهور والله اعلم بحقائق الامور ۱۲ شرح موطا لعلی القاری **۲ قوله** فاشهد انه واجب قال الخطابی ذهب مالك الی ايجاب الغسل واكثر الفقهاء الی انه غير واجب وتأولوا الحديث علی معنی الترغيب فيه والتوكيد لامره حتی يكون كالواجب علی معنی التشبيه واستدلوا فيه بانه قد عطف عليه الاستنان والطيب ولم يختلفوا فی انهما غير واجبين قالوا وكذلك المعطوف عليه ۱۲ ع **۳ قوله** واما الاستنان والطيب الخ اشار به الی ان العطف لا يقتضی التشريك من جميع الوجوه فكان القدر المشترك تاكيد الطلب الثلاثة وكانه جزم بوجوب الغسل دون غيره للتصريح به فی الحديث وتوقف فيما عداه لوقوع الاحتمال فيه ۱۲ ع **۴ قوله** غسل الجنابة ای كغسل الجنابة ويشهد لذلك رواية فاغتسل احدكم كما يغتسل من الجنابة واختلفوا فی معنی غسل الجنابة فقال قوم انه حقيقة حتی يستحب ان يواقع زوجته ليكون اغض لبصره واسكن لنفسه ويشهد لذلك حديث من غسل يوم الجمعة واغتسل الحديث وقالوا معنی قوله غسل وطی امرأته قبل الخروج الی الصلوة والاكثرون علی ان التشبيه فی قوله غسل الجنابة للكيفية لا للحكم ۱۲ ع **۵ قوله** ثم راح قال النووی فی المسألة خلاف مشهور مذهب مالك و بعض الشافعية كامام الحرمين ان المراد بالساعات لحظات لطيفة بعد الزوال لان الرواح الذهاب بعد الزوال لغة ومذهب الجمهور استحباب التبكير اليها من اول النهار وقال الازهری لغة العرب ان الرواح الذهاب سواء كان اول النهار او آخره او فی الليل وهذا هو الصواب الذی يقتضيه الحديث لانه لا فضيلة ان اتی بعد الزوال لان التخلف بعد النداء حرام ولان ذكر الساعات انما هو للحث علی التبكير اليها والترغيب فی فضيلة السبق و انتظارها والاشتغال بالنفل والذكر ونحوه وهذا لا يحصل بالذهاب بعد الزوال ـ قاله الكرمانی والعينی ۱۲ **۶ قوله** كبشا هو الفحل وانما وصف بالاقرن لانه اكمل واحسن صورة ولان القرن ينتفع به ۱۲ ع ك **۷ قوله** دجاجة بكسر الدال وفتحها وحكی الضم ايضا تقع علی الذكر والانثی قال الكرمانی فان قلت القربان انما هو فی النعم خاصة لا فی الدجاجة والبيضة قلت معنی قرب ههنا تصدق متقربا الی الله تعالی بها ۱۲ **۸ قوله** او يمس من طيب قيل معناه ان لم يجد دهنا يمس من طيب بيته وقيل او بمعنی الواو وقال الكرمانی واو فی او يمس لا ينافی الجمع بينهما ۱۲ عمدة القاری **۹ قوله** فلا ادری ليس فی الحديث ذكر الدهن ليطابق الترجمة لكن لما جرت العادة بعد غسل الرأس باستعمال الدهن فكان هذا اشعر به ووجه آخر ان الدهن ذكر فی حديث هذا فی رواية ابراهيم بن ميسرة ۱۲ ع **۱۰** هو كالفصل من الباب الذی قبله ووجه المناسبة بين الحديث والترجمة من حيث انكار عمر علی هذا الداخل لاجل احتباسه عن فضيلة التبكير ۱۲ ع

عن عطاء بن يسار عن ابی سعيد الخدری ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب علی كل محتلم **باب الطيب للجمعة حدثنا** علی قال اخبرنا حرمی بن عمارة قال حدثنا شعبة عن ابی بكر بن المنكدر قال حدثنی عمرو بن سليم الانصاری قال اشهد علی ابی سعيد قال اشهد علی رسول الله صلی الله عليه وسلم قال الغسل يوم الجمعة واجب علی كل محتلم وان يستن وان يمس طيبا ان وجد قال عمرو اما الغسل فاشهد انه واجب واما الاستنان والطيب فالله تعالی اعلم اواجب هو ام لا ولكن هكذا فی الحديث قال ابو عبد الله هو اخو محمد بن المنكدر ولم يسم ابو بكر هذا روی عنه بكير بن الاشج وسعيد بن ابی هلال وعدة وكان محمد بن المنكدر يكنی بابی بكر وابی عبد الله **باب فضل الجمعة حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن سمی مولی ابی بكر بن عبد الرحمن عن ابی صالح السمان عن ابی هريرة ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكانما قرب بدنة ومن راح فی الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح فی الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن ومن راح فی الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة ومن راح فی الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر **باب حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيی هو ابن ابی كثير عن ابی سلمة عن ابی هريرة ان عمر بن الخطاب بينما هو يخطب يوم الجمعة اذ دخل رجل فقال عمر بن الخطاب لم تحتبسون عن الصلوة فقال الرجل ما هو الا ان سمعت النداء توضأت فقال الم تسمعوا النبی صلی الله عليه وسلم قال اذا راح احدكم الی الجمعة فليغتسل **باب الدهن للجمعة حدثنا** آدم قال حدثنا ابن ابی ذئب عن سعيد المقبری قال اخبرنی ابی عن ابن وديعة عن سلمان الفارسی قال قال النبی صلی الله عليه وسلم لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر ويدهن من دهنه او يمس من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلی ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم الامام الا غفر له ما بينه وما بين الجمعة الاخری **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهری قال طاؤس قلت لابن عباس ذكروا ان النبی صلی الله عليه وسلم قال اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤسكم وان لم تكونوا جنبا واصيبوا من الطيب قال ابن عباس اما الغسل فنعم واما الطيب فلا ادری **حدثنا** ابراهيم بن موسی قال اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنی ابراهيم بن ميسرة عن طاؤس عن ابن عباس انه ذكر قول النبی صلی الله عليه وسلم فی الغسل يوم الجمعة فقلت لابن عباس ايمس طيبا او دهنا ان كان عند اهله فقال لا اعلمه **باب يلبس احسن ما يجد حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب رأی حلة سيراء عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد اذا قدموا عليك فقال رسول الله

اسماء الرجال

علی هو ابن عبد الله المدينی شعبة بن الحجاج ابو بسطام ابی بكر ابن المنكدر بن عبد الله بن ربيعة التابعی ابو سعيد سعد بن مالك الخدری **باب فضل الجمعة** عبد الله بن يوسف هو التنيسی مالك الامام المدنی **باب** ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوی يحيی هو ابن ابی كثير ابی سلمة بن عبد الرحمن بن عوف **باب الدهن للجمعة** آدم هو ابن ابی اياس ابن ابی ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة العامری المدنی سعيد المقبری نسبة الی مقبرة كان مجاورا بها التابعی ابی هو كيسان ابو سعيد المقبری ابن وديعة هو ابن عبد الله الانصاری ابو اليمان هو الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابی حمزة الزهری محمد بن مسلم بن شهاب طاؤس هو ابن كيسان الحميری الفارسی اليمانی ابراهيم بن موسی بن يزيد التميمی الفراء هشام هو ابن يوسف الصنعانی القاضی ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج الاموی ابراهيم بن ميسرة الطائفی التابعی

حل اللغات واجب ای ثابت محتلم ای بالغ ان يستن ای يتاك علة اے جماعة قرب بدنة اے تصدق ببدنة متقربا الی الله كبشا ای ذكرا م دجاجة بكسر الدال تقع علی الذكر والانثی يستمعون الذكر اے الخطبة لم تحتبسون ای عن الحضور فی اول وقتها يتطهر ای يبالغ فی التنظيف يدهن اے يزيل شعث الراس سيراء بكسر السين هو حلة حمراء وقيل هو

الاحكام (قوله باب قبلة اهل المدينة الخ) قد اختلف النسخ ههنا فوجد فی بعضها لفظ قبلة فی قوله ليس فی المشرق ولا فی المغرب قبلة وسقط من بعضها فعلی تقدير وجوده يحتمل ان المراد باب حكم قبلة اهل المدينة وغيرهم فی عدم جواز الاستقبال والاستدبار بغائط او بول الا انه كنی عن غير اهل المدينة باهل الشام والمشرق تفصيلا لبعض افرادها وقوله ليس فی المشرق الخ ای لناحية المدينة ويحتمل ان المراد باب بيان قبلة اهل المدينة واهل الشام والمشرق ای مشرق ناحية المدينة والشام وكذا مغرب هذه الناحية الا انه ترك ذكر المغرب مقايسة يعنی ان الباب فی بيان قبلة هذه الناحية بحيث يعم مشرق الناحية ومغربها ثم بين تلك القبلة بقوله ليس فی المشرق الخ واما علی تقدير سقوط لفظ القبلة فقبلة اهل المدينة مبتدأ والمراد بالمشرق مشرق ناحية المدينة فقط وقوله ليس فی المشرق ولا فی المغرب خبره بتأويل القبلة بالمستقبل والله تعالی اعلم ـ

ل قوله كسوتنيها اى اعطيتنيها لاكسوا اى البس فان معنى كسوتنيه اعطيتنى الكسوة ۱۲ خير جارى ۲ قوله حلة عطارد بضم المهملة وخفة الطاء وكسر الراء هو ابن حاجب بن زرارة كان يقيم بالسوق الحلل اى يعرضها للبيع فاضاف الحلة اليه بهذه الملابسة ۱۲ ع ك ۳ قوله اخا له اسمه عثمان بن حكيم وقد اختلف فى اسلامه قال بعضهم وفى رواية للبخارى ارسل بها عمر رض الى اخ له من اهل مكة قبل ان يسلم وهذا يدل على اسلامه بعد ذلك ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه يدل على استحباب التجمل يوم الجمعة والتجمل يكون باحسن الثياب وانكاره صلعم على عمر رض لم يكن لاجل التجمل باحسن الثياب وانما كان لاجل تلك الحلة التى اشار عمر اليها بشراءها من الحرير ۱۲ ع قس ۴ قوله يستن من الاستنان وهو الاستياك وهذا التعليق طرف من حديث ابى سعيد ذكره فى باب الطيب للجمعة وفى الحديث ذكر الجمعة وبه يقع التطابق بين هذا المعلق والترجمة ۱۲ عينى ۵ قوله مع كل صلوة ومن هنا يوخذ المطابقة اى من جهة اندراج الجمعة فى عموم قوله كل صلوة ۱۲ فتح البارى ۶ قوله اكثرت عليكم اى بالغت معكم فى امر السواك وقال ويروى بصيغة المجهول من الماضى اى بولغت من عند الله وفى التوضيح معناه حقيق ان افعل وحقيق عليكم ان تسمعوا وتطيعوا ومطابقته للترجمة من حيث ان الاكثار فى السواك الذى هو المبالغة فى الحث عليه تينا ولها فعلها عند سائر الصلوات المكتوبة والجمعة اولها لانها يوم ازدحام فكما ان تنظيف البدن بالاغتسال فنحوه مستحب فيه فكذلك تطهير النكهة بل هو اقوى على مالا يخفى ۱۲ عمدة القارى ۷ قوله يشوص فاه اى يدلك اسنانه وينقيها وقيل هو ان يستاك من سفل الى علو واصل الشوص الغسل قاله ابن الاثير وفى الكرمانى فان قلت كيف دل على الترجمة قلت بالطريق الاولى لما علم من زيادة اهتمام الشارع بالجمعة فى تنظيفها ونحوه انتهى ۱۲ ۸ قوله بجواثى بضم الجيم وتخفيف الواو وبالمثلثة وبالقصر ومنهم من يهمزها وهى قرية من قرى البحرين وحكى ابن التين عن الشيخ ابى الحسن انها مدينة وفى الصحاح للجوهرى والبلدان للزمخشرى جواثا حصن بالبحرين وقال ابو عبيد الله البكرى هى مدينة بالبحرين لعبد القيس استدل الشافعية بهذا الحديث على ان الجمعة تقام فى القرية اذا كان فيها اربعون رجلا احرار مقيمين حتى قال البيهقى باب العدد الذين اذا حضروا فى قرية وجبت عليهم ثم ذكر فيه اقامة الجمعة بجواثا قلنا لا نسلم انها قرية بل هى مدينة كما حكينا عن البكرى وغيره وقد يطلق اسم القرية على المدينة باعتبار المعنى اللغوى كما فى قوله تعالى ولولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين يعنى مكة والطائف فلا يتم استدلال من يجوز الجمعة فى القرى بهذا الوجه ولئن سلمنا انها قرية فليس فى الحديث انه صلعم اطلع على ذلك واقرهم عليه ثم استدل ابو حنيفة بما رواه عبد الرزاق عن على رض قال لا جمعة ولا تشريق الا فى مصر جامع وكذا رواه ابن ابى شيبة عن طريق حجاج الخ ورواه ايضا بسند صحيح نا جرير عن منصور الخ وما قال النووى حديث على رض متفق على ضعفه فكانه لم يطلع الا على الاثر الذى فيه الحجاج ولم يطلع على طريق جرير عن منصور فانه سند صحيح ولو اطلع لم يقل بما قال كذا فى العينى وقال ابن الهمام وكفى بعلى رض قدوة واماما ۱۲ ۹ قوله وزاد الليث اشار به اى ان رواية الليث متفقة مع ابن المبارك الا فى القصة فانها مختصة برواية الليث معلقة ۱۲ ع ۱۰ قوله اجمع اى يصلى صلوة الجمعة فى الارض التى كان مشغولا بزراعتها والعمل فيها لا فى ايلة اذ هى كانت بلدة لم يحتج الى السوال عن التجميع فيها ۱۲ ك ۱۱ قوله وانا اسمع المكتوب هو الحديث والمسموع المامور به قاله الكرمانى وقال بعضهم الى ابن شهاب فسمعه يونس ۱۲ خير جارى ۱۲ قوله يامره جملة حالية اى يامر ابن شهاب رزيقا فى كتابه اليه ان يجمع ۱۲ ع ۱۳ قوله يخبره اى يخبر ابن شهاب رزيقا بان سالما حدثه الخ استدل به على ان من كان اميرا عليه ان يراعى حقوق رعيته ومن جملة حقوقهم اقامة الجمعة وبه المطابقة للترجمة ۱۲ ع ۱۴ قوله عن رعيته والرعية كل من شمله حفظ الراعى ونظره قال الكرمانى ولا اقل من كونه راعيا على اعضائه وجوارحه ۱۲ مجمع

صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لا خلاق له فى الآخرة ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فاعطى عمر بن الخطاب منها حلة فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها[1] وقد قلت فى حلة عطارد[2] ما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لم اكسكها لتلبسها فكساها عمر بن الخطاب اخا له[3] بمكة مشركا **باب السواك يوم الجمعة** وقال ابو سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم يستن[4] **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتى او لولا ان اشق على الناس لامرتهم بالسواك مع كل صلوة[5] **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا شعيب بن الحبحاب قال حدثنا انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثرت[6] عليكم فى السواك **حدثنا** محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن منصور وحصين عن ابى وائل عن حذيفة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص[7] فاه **باب من تسوك بسواك غيره** **حدثنا** اسمعيل قال حدثنى سليمان بن بلال قال هشام بن عروة اخبرنى ابى عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل عبد الرحمن بن ابى بكر ومعه سواك يستن به فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له اعطنى هذا السواك يا عبد الرحمن فاعطانيه فقصمته ثم مضغته فاعطيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستن به وهو مستند الى صدرى **باب ما يقرأ فى صلوة الفجر يوم الجمعة** **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الفجر يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى على الانسان **باب الجمعة فى القرى والمدن** حدثنى محمد بن المثنى قال حدثنا ابو عامر العقدى قال حدثنا ابراهيم بن طهمان عن ابى جمرة الضبعى عن ابن عباس قال ان اول جمعة جمعت بعد جمعة فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسجد عبد القيس بجواثى[8] من البحرين **حدثنى** بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهرى اخبرنى سالم عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع وزاد[9] الليث قال يونس كتب رزيق بن حكيم الى ابن شهاب وانا معه يومئذ بوادى القرى هل ترى ان اجمع[10] ورزيق عامل على ارض يعملها وفيها جماعة من السودان وغيرهم ورزيق يومئذ على ايلة فكتب ابن شهاب وانا اسمع[11] يامره[12] ان يجمع يخبره[13] ان سالما حدثه ان عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته الامام راع ومسئول عن رعيته[14] والرجل راع فى اهله وهو مسئول عن رعيته والمرأة راعية فى بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها والخادم راع فى مال سيده ومسئول عن رعيته قال وحسبت ان قد قال والرجل راع فى مال ابيه وهو مسئول عن رعيته وكلكم راع ومسئول عن رعيته **باب هل على من لا يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم** وقال ابن عمر انما الغسل على من يجب عليه الجمعة **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى سالم بن عبد الله انه سمع عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء منكم الجمعة

اسماء الرجال

باب السواك يوم الجمعة عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالك الامام المدنى ابى الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز ابو معمر هو عبد الله بن عمر بن ابى الحجاج واسمه ميسرة التيمى البصرى عبد الوارث هو ابن سعيد التنورى شعيب بن الحبحاب البصرى محمد بن كثير العبدى البصرى منصور هو ابن المعتمر ابى وائل هو شقيق بن سلمة الكوفى حذيفة هو ابن اليمان **باب** من تسوك الخ اسماعيل هو ابن ابى اويس هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام **باب** يقرأ فى صلوة الفجر يوم الجمعة ابو نعيم الفضل بن دكين سعد بن ابراهيم هو ابن عبد الرحمن بن عوف التابعى الصغير عبد الرحمن بن هرمز الاعرج التابعى الكبير **باب** الجمعة فى القرى الخ محمد بن المثنى العنزى الزمن البصرى ابو عامر هو عبد الملك بن عمرو ابى جمرة هو نصر بن عمران بشر بن محمد المروزى السجستانى يونس هو ابن يزيد الايلى سالم هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رزيق بن حكيم الفزارى مولى بنى فزارة ابن شهاب هو الزهرى **باب** هل على من لا يشهد الجمعة ابو اليمان هو الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو ابن شهاب

حل اللغات لا خلاق له اى لا نصيب له من الخير والصلاح كسوتنيها م

(قوله باب قول الله تعالى واتخذوا الخ) يمكن ان يقال اشار باحاديث الباب الى ان الامر مخصوص بركعتى الطواف وانه للندب حيث فعله تارة وتركه اخرى واشار الى ان المراد بمقام ابراهيم البيت او الحرم والله تعالى اعلم. ومعنى قوله مصلى اى قبلة على انه فى الاصل مصلى اليه اسم مفعول ثم صار مصلى بالحذف والايصال والله تعالى اعلم (قوله قد نرى تقلب وجهك) كلمة قد للتحقيق او للتقليل بالنظر الى المفعول لا بمعنى ان التقلب يقع الا ان الفاعل يراه احيانا بل بمعنى انه يقع احيانا فيراه الفاعل على حسب ما يقع فافهم اه سندى (قوله يصلى على راحلته حيث توجهت) اى فالنفل على الدابة مستثنى من آية التوجه نحو الكعبة (قوله واستقبل القبلة وسجد سجدتين) اى فسجدتا السهو داخلتان تحت الامر بالتوجه نحو الكعبة (قوله ما جاء فى القبلة) اى فى متعلقاتها كمقام ابراهيم وفيها ومقام ابراهيم محل لكعبة (قوله فاستداروا الى الكعبة) اى فما

حاشية السندى ص ۵۷-۵۸

له قوله على كل محتلم فيه المطابقة للترجمة من حيث المفهوم لان مفهوم عدم وجوب الغسل على كل من لم يحتلم ومن لم يحتلم فهو ممن لم يشهد الجمعة ١٢ عيني ٢ه قوله فغدا الظرف متعلق اما بالخبر واما بالمبتدأ تقديره الاجتماع لليهود في غد وللنصارى في بعد غد ويروى فغد بالرفع على انه مبتدأ اي في حكم المضاف فلا يضر كونه في الصورة نكرة تقديره فغدا الجمعة لليهود وغد بعد غد للنصارى ١٢ ك ع ٣ه قوله يوما مبهم هنا وقد عينه جابر في حديث عند النسائي بلفظ الغسل واجب على كل مسلم في كل اسبوع يوما وهو يوم الجمعة وصححه ابن خزيمة ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله كل مسلم لان المراد من مسلم هو المسلم المحتلم لان الاحاديث الواردة في هذا الباب يفسر بعضها بعضا وقد مر في الحديث السابق على كل محتلم وليس المراد من لفظ محتلم اي محتلم كان بل المراد كل محتلم مسلم وهذا معلوم بالضرورة فاذا كان المراد المسلم المحتلم يخرج عنه المسلم الغير المحتلم وهو يدخل في قوله من لم يشهد الجمعة قاله العيني فعلم منه مطابقة الحديث الآتي ايضا ١٢

فليغتسل حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه من بعدهم فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له فغدا لليهود وبعد غد للنصارى فسكت ثم قال حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما يغسل فيه راسه وجسده رواه ابان بن صالح عن مجاهد عن طاؤس عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا شبابة قال حدثنا ورقاء عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ائذنوا للنساء بالليل الى المساجد حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كانت امرأة لعمر تشهد صلوة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد فقيل لها لم تخرجين وقد تعلمين ان عمر يكره ذلك ويغار قالت فما يمنعه ان ينهاني قال يمنعه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله

باب الرخصة ان لم يحضر الجمعة في المطر

حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل قال اخبرنا عبد الحميد صاحب الزيادي قال حدثنا عبد الله بن الحارث ابن عم محمد بن سيرين قال ابن عباس لمؤذنه في يوم مطير اذا قلت اشهد ان محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلوة قل صلوا في بيوتكم فكأن الناس استنكروا فقال فعله من هو خير مني ان الجمعة عزمة واني كرهت ان احرجكم فتمشون في الطين والدحض

باب من اين تؤتى الجمعة وعلى من تجب لقول الله تعالى اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة

وقال عطاء اذا كنت في قرية جامعة فنودي بالصلوة من يوم الجمعة فحق عليك ان تشهدها سمعت النداء او لم تسمعه وكان انس في قصره احيانا يجمع واحيانا لا يجمع وهو بالزاوية على فرسخين حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن ابي جعفر ان محمد بن جعفر بن الزبير حدثه عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم والعوالي فيأتون في الغبار يصيبهم الغبار والعرق فيخرج منهم العرق فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم انسان منهم وهو عندي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو انكم تطهرتم ليومكم هذا

باب وقت الجمعة اذا زالت الشمس

وكذلك يذكر عن عمر وعلي والنعمان بن بشير وعمرو بن حريث حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يحيى بن سعيد انه سأل عمرة عن الغسل يوم الجمعة فقالت قالت عائشة كان الناس مهنة انفسهم وكانوا اذا راحوا الى الجمعة راحوا في هيأتهم فقيل لهم لو اغتسلتم حدثنا سريج بن النعمان قال حدثنا فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن ابن عثمان التيمي عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا حميد عن انس بن مالك رضي الله عنه قال

٤ه قوله ائذنوا للنساء بالليل الى المساجد مفهومه انه لا يؤذن لهن بالنهار والجمعة نهارية فدل على انها لاتجب عليهن وهو محل الترجمة ١٢ توشيح ٥ه قوله امرأة لعمر رض اسمها عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل اخت سعيد بن زيد احد العشرة المبشرة . فتح ٦ وفي الخير الجاري فلما خطبها شرطت ان لايمنعها من المسجد فاجابها على كره منه فكانت تشهد كذا في القسطلاني ١٢ ٦ه قوله فقيل لها لم تخرجين القائل لها ابن عمر فان الحميدي واصحاب الاطراف اخرجوا الحديث في مسند ابن عمر ولا مانع ان يعبر عن نفسه بقيل ويحتمل ان يكون القائل عمر ويكون من باب التجريد والالتفات وعلى هذا فالحديث من مسند عمر كما صرح به سالم في رواية كذا في فتح الباري وفي الخير الجاري ثم ان دلالة الحديث على الترجمة مثل ما سبق لان المرأة كانت راغبة مقيدة بحضور الجماعة فكانت مع ذلك لم تشهد في الظهر والعصر فكذا في الجمعة فعلم ان صلوة الجمعة لم تكن واجبة عليها والا لاتتها وكذا علم ما سبق من قول ابن عمر ان من لم يشهد الجمعة فلا غسل عليه انتهى ١٢ ٧ه قوله عزمة اي واجبة متحتمة ولكن المطر من الاعذار التي تصير العزيمة رخصة وهذا مذهب ابن عباس وهو قول احمد واسحق ١٢ ع ٨ه قوله ان احرجكم من الاحراج بالحاء المهملة اي كرهت ان اكون سببا لاكتسابكم الاثم عند ضيق صدوركم وفي بعضها بالخاء المعجمة ١٢ عيني ٩ه قوله والدحض بفتح الدال وسكون المهملة ويجوز فتحها وآخره ضاد معجمة وهو الزلق ١٢ تلخيص ١٠ه قوله يجمع المراد انه قد يصلي الجمعة وقد يتركها فقد كان يصلي في الزاوية وقد يصلي في جامع البصرة وهو الاصوب كذا في الخير الجاري ويؤيده رواية عن ابي البختري قال رايت انسا شهد الجمعة من الزاوية ١٢ ١١ه قوله ينتابون الجمعة اي يحضرونها بالنوبة وهو من الانتياب من النوبة وهو المجئ نوبا ويروى يتناوبون من النوبة ايضا ١٢ عيني ١٢ه قوله والعوالي جمع العالية وهي مواضع وقرى بقرب مدينة النبي صلى الله عليه وسلم من جهة المشرق من ميلين الى ثمانية اميال وقيل ادناها من اربعة اميال ١٢ ١٣ه قوله لو انكم تطهرتم كلمة لو تقتضي الفعل تقديره لو ثبت تطهركم ثم ان لو للتمني فلا يحتاج الى جواب ويجوز ان يكون على اصله والجزاء محذوف تقديره لكان حسنا ١٢ عيني ١٤ه قوله اذا زالت الشمس قال ابن حجر جزم بهذه المسئلة مع وقوع الخلاف فيها لضعف دليل المخالف عنده قال العيني لاحاجة الى القيد بلفظ عنده لان عند غيره ايضا من جماهير العلماء ان وقت الجمعة اذا زالت الشمس انتهى ١٢ ١٥ه قوله اذا راحوا فيه المطابقة للترجمة لان الرواح لا يكون الا بعد الزوال ١٢ عيني ١٦ه قوله اغتسلتم لو اما للتمني فلا يحتاج الى جواب واما على اصله فجوابه محذوف لكان حسنا فيه ان الاغتسال مستحب لازالة الرائحة الكريهة حتى لا يتاذى الناس بل الملئكة ايضا ١٢ عيني ؛

اسماء الرجال

مسلم بن ابراهيم الازدي البصري وهيب هو ابن خالد البصري ابن طاؤس هو عبد الله عن ابيه طاؤس بن كيسان اليماني شبابة هو الفزاري المدايني ورقاء هو ابن عمر والمدايني مجاهد هو ابن جبر ابو اسامة حماد بن اسامة الليثي نافع مولى ابن عمر باب الرخصة الخ مسدد هو ابن مسرهد اسمعيل هو ابن علية باب من اين الخ عطاء هو ابن ابي رباح وصله عبد الرزاق عن ابن جريج عنه وكان انس هو ابن مالك وصله مسدد في مسنده الكبير احمد بن صالح اي المصري وليس هو ابن عيسى وان جزم به ابو نعيم باب وقت الجمعة الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي يحيى بن سعيد الانصاري عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية ؛

عه اي ثابت بقرينة قوله عليه السلام ومن اغتسل فهو افضل - فتح القدير وهو مبحث في اول كتاب الجمعة ١٢ عه مهنة بفتحات جمع ماهن بمعنى الخادم اي كانوا خدم انفسهم ويروى بكسر الميم وسكون الهاء وهو مصدر ومعناه اصحاب خدمة انفسهم ١٢ ع قس ؛

حل اللغات

بيد اي غير امرأة لعمر رض اسمها عاتكة بنت زيد بن عمرو يغار من الغيرة يوم مطير اي ذي مطر عزمة اي واجبة ان احرجكم من الاحراج بالحاء المهملة وهو المشقة والمعنى اني كرهت ان اشق عليكم في الدحض بفتح الدال وهو الزلق ان تشهدها ان تحضرها وهو بالزاوية اي القصر بالزاوية وهو موضع ظاهر البصرة معروف بينها وبين البصرة فرسخان ينتابون الجمعة اي يحضرونها بالنوبة وهو من الانتياب من النوبة اذا زالت الشمس اي من كبد السماء مهنة بفتحات جمع ماهن بمعنى الخادم اذا راحوا اي ذهبوا بعد الزوال ؛

حاشية السندي

اعادوا ام اصلوا الى غير الكعبة قبل علمهم بالامر كذا السامي والله تعالى اعلم اه سندي (قوله البزاق في المسجد خطيئة) اي لمن لا يريد دفنها لما سبق وسيجيء من قوله ليبصق عن يساره او تحت قدمه والقول بانه عام مخصوص بغير المسجد لهذا الحديث ليس بشيء كيف ومورد ذلك القول كان هو المسجد كما يرشد اليه روايات الصحيح وغيره وتخصيص المورد غير صحيح وقد ذكر المحقق ابن حجر من الاحاديث ما هو صريح في هذا المطلوب فارجع اليه ان شئت (قوله فان عن يمينه ملكا) قلت التنكير في ملكا للتعظيم اي عظيما فلا يشكل بان عن يساره ملكا ايضا والله تعالى اعلم (قوله باب ذا بدره البزاق الخ) اشار بهذه الترجمة الى ان الحديث المطلق المذكور في الباب محمول على التقييد لشهادة روايات لم يذكرها المصنف لكونها ليست على شرطه وقد ذكر بعضها مسلم في صحيحه (قوله باب عظة الامام الناس في اتمام الصلوة) اي في شانه

حدثني عن — واوتينا — وهذا — رسول الله — ابن سوار — اخبرنا — وما — لمن اخبرني — وقال — قال اخرجكم — وتودي — اخبرنا — يوم ذلك — يروى — حدثنا — النبي

ــه قوله كنا نبكر ظاهر هذا الحديث انهم كانوا يصلون الجمعة باكر النهار وليس له تطابق للترجمة وهو ايضا يعارض الحديث السابق عن انس ايضا وقال الكرماني التبكير لا يراد به اول النهار باتفاق الائمة وقال الجوهري كل من بادر الى الشئ فقد بكر اليه اي وقت كان يقال بكروا بصلوة المغرب وبهذا يحصل التطابق بين الترجمة والحديث وينتفي التعارض بين الحديثين وبهذا يجاب ايضا عما تمسك به من جوز الجمعة قبل الزوال نظرا الى ظاهر الحديث وهذا الحديث من افراد البخاري ولم يقع فيه التصريح برفعه وقد اخرجه الطبراني في الاوسط فزاد فيه مع النبي صلعم وكذا اخرجه ابن حبان في صحيحه ۱۲ عيني ــه قوله صلى بنا اميرو هو الحكم بن ابي عقيل الثقفي كان نائبا عن ابن عمه حجاج بن يوسف وكان على طريقته ابن عمه في تطويل الخطبة حتى يكاد الوقت ان يخرج و استدل به ابن بطال على ان وقت الجمعة وقت الظهر لان انسا سوى بينهما في جوابه للحكم المذكور حتى قيل كيف كان النبي صلعم يصلي الظهر ۱۲ عيني

كنا نبكر بالجمعة ونقيل بعد الجمعة **باب** اذا اشتد الحر يوم الجمعة **حدثنا** محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا حرمي بن عمارة قال حدثنا ابو خلدة هو خالد بن دينار قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد بكر بالصلوة واذا اشتد الحر ابرد بالصلوة يعني الجمعة وقال يونس بن بكير اخبرنا ابو خلدة وقال بالصلوة ولم يذكر الجمعة وقال بشر بن ثابت حدثنا ابو خلدة صلى بنا امير الجمعة ثم قال لانس كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر **باب** المشي الى الجمعة وقول الله عزوجل فاسعوا الى ذكر الله ومن قال السعي العمل والذهاب لقوله تعالى وسعى لها سعيها وقال ابن عباس يحرم البيع حينئذ وقال عطاء تحرم الصناعات كلها وقال ابراهيم بن سعد عن الزهري اذا اذن المؤذن يوم الجمعة وهو مسافر فعليه ان يشهد **حدثنا** علي بن عبدالله قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا يزيد بن ابي مريم قال حدثنا عباية بن رفاعة قال ادركني ابو عبس وانا اذهب الى الجمعة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار **حدثنا** ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب قال حدثنا الزهري عن سعيد وابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبدالرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اقيمت الصلوة فلا تاتوها تسعون واتوها تمشون وعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا **حدثني** عمرو بن علي قال حدثنا ابو قتيبة قال حدثنا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن عبدالله بن ابي قتادة لا اعلمه الا عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوموا حتى تروني وعليكم السكينة **باب** لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبدالله قال نا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابن وديعة عن سلمان الفارسي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر ثم ادهن او مس من طيب ثم راح فلم يفرق بين اثنين فصلى ما كتب له ثم اذا خرج الامام انصت غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى **باب** لا يقيم الرجل اخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه **حدثنا** محمد هو ابن سلام قال اخبرنا مخلد بن يزيد قال اخبرنا ابن جريج قال سمعت نافعا قال سمعت ابن عمر يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيم الرجل اخاه من مقعده ويجلس فيه قلت لنافع الجمعة قال الجمعة وغيرها **باب** الاذان يوم الجمعة **حدثنا** ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن السائب بن يزيد قال كان النداء يوم الجمعة اوله اذا جلس الامام على المنبر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فلما كان عثمان وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء قال ابو عبدالله الزوراء موضع بالسوق بالمدينة **باب** المؤذن الواحد يوم الجمعة **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا عبدالعزيز ابن ابي سلمة الماجشون عن الزهري عن السائب بن يزيد ان الذي زاد التاذين الثالث يوم الجمعة عثمان بن عفان حين كثر اهل المدينة ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذن غير واحد وكان التاذين يوم الجمعة حين يجلس الامام يعني على المنبر **باب** يجيب الامام على المنبر اذا سمع النداء **حدثنا** ابن مقاتل قال اخبرنا

حاشیہ (نسخ): حدثني — وهو — تبارك وتعالى — النبي — حدثنا حدثني — حدثنا حدثنا — ولم — حدثني — الرجل — بن ابي اياس

ــه قوله فاسعوا السعي بمعنى الجري فهو الاسراع فيتعدى بالى وان كان بمعنى العمل فهو يتعدى باللام وقال الكرماني في قوله وسعى لها اي عمل لها وذهب اليها فان قلت هذا متعدي باللام وذلك بالى قلت لا تفاوت بينهما الا بارادة الاختصاص والانتهاء قلت الفرق بين سعى له وسعى اليه بما ذكرنا وهو الذي ذكره اهل اللغة واليه اشار البخاري بقوله ومن قال السعي العمل والذهاب يعني من فسر السعي بالعمل والذهاب يقول باللام كما في قوله تعالى وسعى لها ۱۲ عيني ــه قوله وقال عطاء تحرم الصناعات كلها اخرجه عبد بن حميد في تفسيره بالفاظ اذا نودي بالاول حرم اللهو والبيع والصناعات كلها والرقاد وان ياتي الرجل اهله وان يكتب كتابا ۱۲ تو شيح ــه قوله وقال ابراهيم قال بعضهم مراده ان الامر بالسعي شامل للمسافر اذا حضر في موضع بلغه النداء وقال بعضهم اراد ابراهيم ان عليه شهود الجمعة على الاستحباب لا الوجوب ۱۲ ف ــه قوله في سبيل الله فيه المطابقة للترجمة من حيث ان الجمعة تدخل في السبيل السبيل اسم جنس مضاف فيفيد العموم ولان ابا عبس جعل حكم السعي الى الجمعة حكم الجهاد ۱۲ ع ــه قوله اذا اقيمت الصلوة ولفظ الصلوة يشمل صلوة الجمعة فيطابق الحديث الترجمة كذا في الخير الجاري وفي العيني مطابقة للترجمة من حيث وجود لفظ السعي في كل منهما والاشارة الى ان بين لفظي السعي فيهما مغايرة بيانه ان السعي المذكور في الآية المامور به مفسر بالمضي والذهاب والسعي المذكور في هذا الحديث مفسر بالعدو حيث قابله بالمشي وبه يندفع ما قيل كيف نهى عنه عن السعي و القرآن قد امر به انتهى ملخصا ۱۲ ــه قوله لا اعلمه الا عن ابيه قال الكرماني هذا منقطع لان شيخه لم يرده الانقطاع وان حكم البخاري بانه رواه من ابيه قيل في الاصل هو موصول لا شك فيه لان الاسمعيلي اخرجه عن ابن ناجية عن ابي حفص وهو عمرو بن علي شيخ البخاري فيه فقال عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه ولم يشك ومطابقة الحديث للترجمة يؤخذ من لفظ السكينة وان كان فيه بعض التعسف هذا كله من العيني ۱۲ ــه قوله مؤذن غير واحد هو بلال رض فان قلت قد ثبت في الصحيح ان ابن ام مكتوم كان يؤذن فلذلك قال فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم وكان من يؤذن به ايضا سعد القرظ وابو محذورة والحارث الصدائي قال التوفيق بين هذه الروايات قلت اراد السائب بقوله لم يكن لرسول الله صلعم غير مؤذن واحد يعني في الجمعة فلم ينقل ان غيره كان يؤذن للجمعة فالذي ورد عنه التاذين يوم الجمعة بلال ولم ينقل ان ابن ام مكتوم كان يؤذن للجمعة واما سعد القرظ فكان جعله مؤذنا بقباء واما ابو محذورة فكان جعله مؤذنا بمكة واما الحارث فانه تعلم الاذان حتى يؤذن لقومه فيه ان عثمان هو زاد الاذان الثالث الذي هو الاول في الوجود لكنه ثالث باعتبار شرعيته باجتهاد عثمان وموافقة سائر الصحابة له بالسكوت وعدم الانكار فصار اجماعا سكوتيا والاذان الثالث في الوجوه هو الاقامة كذا في العيني ۱۲

اسماء الرجال

باب اذا اشتد الحر حرمي بن عمارة بن ابي حفصة العتكي البصري قال يونس بن بكير الشيباني الكوفي مما وصله المؤلف في الادب المفرد باب المشي الى الجمعة الخ قال عطا هو ابن ابي رباح مما وصله عبد بن حميد في تفسيره قال ابراهيم بن سعد الزهري المدني الزهري هو ابن شهاب الوليد بن مسلم القرشي مولاهم ابو العباس الدمشقي يزيد بن ابي مريم الانصاري الدمشقي امام جامعها عباية بن رفاعة هو ابن رافع بن خديج الانصاري آدم هو ابن ابي اياس الزهري مر الآن عمرو بن علي هو ابو حفص الفلاس الصيرفي الباهلي البصري ابو قتيبة هو سلم بن قتيبة الشعيري الخراساني سكن البصرة باب لا يفرق بين اثنين عبدان هو عبدالله بن عثمان المروزي سعيد المقبري يروي عن ابيه ابي سعيد كيسان ابن وديعة هو عبدالله باب لا يقيم الرجل اخاه الخ ابن جريج هو عبدالملك بن عبدالعزيز نافع مولى ابن عمر باب الاذان يوم الجمعة آدم وابن ابي ذئب والزهري تقدموا باب المؤذن الواحد الخ ابو نعيم الفضل بن دكين عبدالعزيز بن ابي سلمة الماجشون هو عبدالعزيز بن عبدالله بن ابي سلمة الماجشون المدني نزيل بغداد مولى آل الهدير باب يجيب الامام الخ ابن مقاتل هو المروزي اسمه محمد ۱۲

لــه ما قدر ان انصت اي سكت كان عثمان اي اذا صار خليفة زاد النداء اي زاد الاذان الزوراء بفتح الزاي وسكون الواو هو موضع بسوق المدينة قيل انه مرتفع كالمنارة وقيل حجر كبير عند باب المسجد ۱۲

(قوله كما ادركهم) صيغة المضارع هو بمعنا الحال اي كما ادركهم في هذه الساعة واما في قوله الا ادركهم من وراء ظهري فلاستمرار فاحتاج في تصحيح التنشبيه الى اعتبار حذف في الكلام والله تعالى اعلم ۱۲ سندي - (قوله لما استطع) هو بمنزلة بدل الاشتمال من جملة سال ثم اذا فلذا ترك العطف وقوله فاصلي بهما بالنصب جواب لعل او عطف على اني (قوله فلم يجلس حين دخل) في بعض النسخ حتى دخل والظاهر انها سهو فقال صحيح ان الجملة فلم يجلس في الدار ولا في غيرها حتى دخل البيت قلت وهذا المعنى لا يناسب الكلام السابق اعني فاستاذن فاذنت له لان الاستئذان لا يكون الا عند باب البيت فافهم (قوله الا ترى قد قال الخ) فان قلت فالارادة لا ترى فكيف قال الا ترى قلت قد تظهر بآثارها واما خفيت آثارها هذه الارادة هنا على المخاطب بل ظهرت آثار ضد تلك الارادة قال في الجواب الله ورسوله اعلم فبين صلى الله تعالى عليه وسلم

حاشية السندي ص ۵۹-۶۱

عَبْدُ اللّٰهِ قَالَ اَخْبَرَنَا اَبُوْ بَكْرِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ اَبِىْ اُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ اَبِىْ سُفْيَانَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمِنْبَرِ اَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَقَالَ اللّٰهُ اَكْبَرُ اللّٰهُ اَكْبَرُ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ اللّٰهُ اَكْبَرُ اللّٰهُ اَكْبَرُ فَقَالَ اَشْهَدُ اَنْ لَّا اِلٰهَ اِلَّا اللّٰهُ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ وَاَنَا قَالَ اَشْهَدُ اَنَّ مُحَمَّدًا رَّسُوْلُ اللّٰهِ قَالَ مُعَاوِيَةُ وَاَنَا فَلَمَّا اَنْ قَضَى التَّاذِيْنَ قَالَ يَا اَيُّهَا النَّاسُ اِنِّىْ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلٰى هٰذَا الْمَجْلِسِ حِيْنَ اَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ يَقُوْلُ مَا سَمِعْتُمْ مِنِّىْ مَقَالَتِىْ

بَابُ الْجُلُوْسِ عَلَى الْمِنْبَرِ عِنْدَ التَّاذِيْنِ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيْدَ اَخْبَرَهٗ اَنَّ التَّاذِيْنَ الثَّانِىَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ اَمَرَ بِهٖ عُثْمَانُ حِيْنَ كَثُرَ اَهْلُ الْمَسْجِدِ وَكَانَ التَّاذِيْنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِيْنَ يَجْلِسُ الْاِمَامُ

بَابُ التَّاذِيْنِ عِنْدَ الْخُطْبَةِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ قَالَ اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ قَالَ اَخْبَرَنَا يُوْنُسُ عَنِ الزُّهْرِىِّ قَالَ سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيْدَ يَقُوْلُ اِنَّ الْاَذَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ اَوَّلُهٗ حِيْنَ يَجْلِسُ الْاِمَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ فِىْ عَهْدِ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَبِىْ بَكْرٍ وَّعُمَرَ فَلَمَّا كَانَ فِىْ خِلَافَةِ عُثْمَانَ وَكَثُرُوْا اَمَرَ عُثْمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْاَذَانِ الثَّالِثِ فَاُذِّنَ بِهٖ عَلَى الزَّوْرَاءِ فَثَبَتَ الْاَمْرُ عَلٰى ذٰلِكَ

بَابُ الْخُطْبَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ وَقَالَ اَنَسٌ خَطَبَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِىُّ الْقُرَشِىُّ الْاِسْكَنْدَرَانِىُّ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُوْ حَازِمِ بْنُ دِيْنَارٍ اَنَّ رِجَالًا اَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِىَّ وَقَدِ امْتَرَوْا فِى الْمِنْبَرِ مِمَّ عُوْدُهٗ فَسَاَلُوْهُ عَنْ ذٰلِكَ فَقَالَ وَاللّٰهِ اِنِّىْ لَاَعْرِفُ مِمَّا هُوَ وَلَقَدْ رَاَيْتُهٗ اَوَّلَ يَوْمٍ وُّضِعَ وَاَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَرْسَلَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِلٰى فُلَانَةَ امْرَاَةٍ مِّنَ الْاَنْصَارِ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ مُرِىْ غُلَامَكِ النَّجَّارَ اَنْ يَّعْمَلَ لِىْ اَعْوَادًا اَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ اِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ فَاَمَرَتْهُ فَعَمِلَهَا مِنْ طَرْفَاءِ الْغَابَةِ ثُمَّ جَاءَ بِهَا فَاَرْسَلَتْ اِلٰى رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَمَرَ بِهَا فَوُضِعَتْ هٰهُنَا ثُمَّ رَاَيْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلّٰى عَلَيْهَا وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرٰى فَسَجَدَ فِىْ اَصْلِ الْمِنْبَرِ ثُمَّ عَادَ فَلَمَّا فَرَغَ اَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ اَيُّهَا النَّاسُ اِنَّمَا صَنَعْتُ هٰذَا لِتَاْتَمُّوْا بِىْ وَلِتَعَلَّمُوْا صَلَاتِىْ

حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ اَبِىْ مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ اَبِىْ كَثِيْرٍ قَالَ اَخْبَرَنِىْ يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ قَالَ اَخْبَرَنِى ابْنُ اَنَسٍ اَنَّهٗ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ كَانَ جِذْعٌ يَّقُوْمُ عَلَيْهِ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا وُضِعَ لَهُ الْمِنْبَرُ سَمِعْنَا لِلْجِذْعِ مِثْلَ اَصْوَاتِ الْعِشَارِ حَتّٰى نَزَلَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَ يَدَهٗ عَلَيْهِ وَقَالَ سُلَيْمٰنُ عَنْ يَحْيٰى اَخْبَرَنِىْ حَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ اَنَسٍ سَمِعَ جَابِرًا

حَدَّثَنَا اٰدَمُ بْنُ اَبِىْ اِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِىْ ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ اَبِيْهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ مَنْ جَاءَ اِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ

بَابُ الْخُطْبَةِ قَائِمًا وَقَالَ اَنَسٌ بَيْنَا النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ قَائِمًا

حَدَّثَنِىْ عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيْرِىُّ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ قَائِمًا ثُمَّ يَقْعُدُ ثُمَّ يَقُوْمُ كَمَا تَفْعَلُوْنَ الْاٰنَ

بَابُ اسْتِقْبَالِ النَّاسِ الْاِمَامَ اِذَا خَطَبَ وَاسْتَقْبَلَ ابْنُ عُمَرَ وَاَنَسٌ الْاِمَامَ

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيٰى عَنْ هِلَالِ بْنِ اَبِىْ مَيْمُوْنَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ اَنَّهٗ سَمِعَ اَبَا سَعِيْدٍ الْخُدْرِىَّ اَنَّ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهٗ **بَابُ**

ثنا — قال قال قال — نقضى قضى — ابن عفان — ابن عفان — حدثنى — رأيت — فارسلته — اليه — ابن عبد الله — حدثنا — يستقبل الامام القوم

۵۱ قوله القارى۔ بالقاف وبالراء المخففة وبياء النسبة نسبة الى القارة وهى قبيلة وانما قيل له القرشى لانه حليف بنى زهرة والمدنى لان اصله من المدينة والاسكندرانى لانه سكن فيها ومات بها سنة ۱۸۱ ۱۲ ۵۲ قوله وقد امتروا جملة فى محل النصب على الحال من الامتراء وهو الشك وقال بعضهم من المماراة وهى المجادلة والاول هو الاصوب ورجح ابن حجر الثانى والكرمانى ذكر الاول فقط وصوبه العينى ۱۲ ۵۳ قوله الى فلانة غير منصرف للتانيث والعلمية لان فلانة كناية عن علم المؤنث كذا فى العينى ۱۲ ۵۴ قوله سماها سهل۔ قال الخطيب لم يعلم ان احدا سمى المرأة ذكره النووى فى المبهمات وقال الكرمانى قيل عائشة الانصارية وقيل مينا بالميم المكسورة ۱۲ ۵۵ قوله غلامك النجار۔ اختلفوا فيه على سبعة اقوال واشبه الاقوال انه ميمون والجمع بين الاقوال المذكورة بان يحمل على واحد بعينه والبقية اعوانه ولا يجوز ان يكون الكل قد اشتركوا فى العمل لان الروايات الكثيرة تدل على انه لم يكن بالمدينة الا نجار واحد۔ ملتقط من العينى ۱۲ ۵۶ قوله اذا كلمت الناس۔ فيه المطابقة للترجمة اذ العادة ان الخطيب لا يتكلم على المنبر الا بالخطبة۔ كذا فى العينى ۱۲ ۵۷ قوله طرفاء۔ بفتح المهملة وبالمد شجر من شجر البادية واحدها طرفة وقال سيبويه الطرفاء واحد وجمع وفى رواية سفيان من اثل الغابة والاثل بسكون المثلثة قال القزاز هو ضرب من الشجر يشبه الطرفاء وقال الخطابى هو شجرة الطرفاء فعلى هذا لا منافاة بين الروايتين والغابة بالغين المعجمة وبعد الالف باء موحدة وهى ارض على تسعة اميال من المدينة وبها وقعت قصة العرنيين الذين اغاروا على سرحه كذا فى العينى وفى الكرمانى والغابة الاجمة وموضع بالحجاز كذا فى القاموس ۱۲ ۵۸ قوله صلى عليها اى على الاعواد وكانت صلاته على الدرجة العليا من المنبر ۱۲ تلخيص ۵۹ قوله القهقرى هو القصر المشى الى خلف والحامل على ذلك المحافظة على استقبال القبلة ۱۲ فتح ع ۶۰ قوله فى اصل المنبر اى على الارض الى جنب الدرجة السفلى ۱۲ توشيح ع ۶۱ قوله ولتعلموا۔ بكسر اللام وفتح الفوقية وتشديد اللام واصله لتتعلموا فحذف احدى التائين وعرف منه ان الحكمة فى صلاته فى اعلى المنبر ليراه من قد يخفى عليه رؤيته اذا صلى على الارض وبكيفية هذه الصلوة قال احمد والشافعى والليث واهل الظاهر ومالك وابو حنيفة لا يجيزانها وقال ابن التين الاشبه ان ذلك كان له خاصة ۱۲ ع ۶۲ قوله وضع له المنبر۔ فيه الدلالة على الترجمة لانه لا شك انه كان لاجل الخطبة ۱۲ ک ۶۳ قوله اصوات العشار بكسر المهملة بعدها معجمة جمع عشراء بالضم ثم الفتح وهى الناقة الحامل التى مضت لها عشرة اشهر وقال الخطابى التى قاربت الولادة كذا فى التوشيح وفى العينى قال الداؤدى هى التى معها اولادها وشبه صوت الجذع باصوات العشار عند فراق اولادها فيه دليل على صحة رسالته وهو حنين الجماد وذلك ان الله تعالى جعل للجذع حياة حن بها ۱۲ ع ۶۴ قوله يخطب قائما۔ قال العينى قال شيخنا فى شرح الترمذى فيه اشتراط القيام فى الخطبتين الا عند العجز واليه ذهب الشافعى واحمد فى رواية انتهى قلت لا يدل الحديث على الاشتراط غاية ما فى الباب انه يدل على السنة والجواب عن كل حديث ورد فيه القيام وعن قوله وتركوك قائما بان ذلك اخبار عن حالته التى كان عليها عند انفضاضهم وبان النبى صلى الله عليه وسلم كان يواظب على الشئ الفاضل مع جواز غيره ونحن نقول به ولنا اقوى الحجج لنا ما رواه البخارى جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله وحديث سهل مرى غلامك النجار يعمل لى اعوادا اجلس عليهن اذا كلمت الناس انتهى۔ قال ابن الهمام فى فتح القدير دخل كعب بن عجرة المسجد يوم الجمعة وابن ام الحكم يخطب قاعدا فقال انظروا الى هذا الخبيث يخطب قاعدا والله تعالى يقول واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما رواه مسلم ولم يحكم بفساد تلك الصلوة فعلم انه ليس بشرط عنده هم ۱۲ ۶۵ اى وانا اشهد ايضا بها وانا ايضا اقول مثله ۱۲ ع

اسماء الرجال

باب الجلوس على المنبر الخ يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث بن سعد الامام المصرى عقيل بن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى السائب بن يزيد بن سعيد الكندى باب التاذين عند الخطبة محمد بن مقاتل المروزى عبد الله ابن المبارك المروزى يونس بن يزيد الايلى الزهرى ابن شهاب السائب بن يزيد المذكور باب الخطبة على المنبر قتيبة بن سعيد الثقفى سعيد بن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابى مريم الجمحى بالولاء المصرى المتوفى ۲۲۴ھ محمد بن جعفر بن ابى كثير الانصارى ابن ابى ذئب محمد ابن عبد الرحمن سالم هو ابن عبد الله القرشى العدوى المدنى باب الخطبة قائما خالد بن الحارث بن سليم الهجيمى البصرى عبيد الله بن عمر العمرى المدنى نافع مولى ابن عمر باب استقبال الناس الخ معاذ بن فضالة الزهرانى او الطفاوى البصرى هشام الدستوائى يحيى بن ابى كثير الانصارى هلال بن ابى ميمونة هو ابن على بن اسامة العامرى المدنى عطاء بن يسار الهلالى ابو محمد المدنى مولى ميمونة رض ۔ حل اللغات امتروا من الامتراء وهو الشك طرفاء شجر من الشجر البادية الغابة۔ بالغين المعجمة وبالموحدة موضع من عوالى المدينة من جهة الشام القهقرى المشى الى خلف العشار بكسر العين المهملة ثم شين معجمة جمع عشراء بضم العين وفتح الشين الناقة الحامل التى مضت لها عشرة اشهر والتى معها اولادها ۔

حاشية السندى ۹ / ۱۱

له وجود هذه الارادة منه بقوله فان الله قد حرم الخ اى وهذا الرجل منهم والله تعالى اعلم (قوله باب هل تنبش قبور مشركى الجاهلية الخ) اى اذا اراد الانسان ان تتخذ مقبرة المشركين مسجدا فهل له ان يزيل قبورهم ويخرج عظامهم منها حتى لا يبقى قبر لئلا يكون متخذ القبور مسجدا ام لا۔ وقوله لقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الخ تعليل انه ينبش ويزيل لان مقتضى الحديث المنع من اتخاذ القبور مسجدا فينبغى ان تنبش القبور ويخرج منها ما فيها حتى لا يلزم اتخاذ القبور مسجدا ولعل هذا التقرير اولى من تقرير الشراح ههنا والله تعالى اعلم (قوله بنوا على قبره مسجدا الخ) اى فينبغى نبش قبر المشرك اذا اراد الانسان ان يتخذ محله مسجدا حتى لا يلزم بناء المسجد على القبر المنهى عنه اه سندى (قوله باب الصلوة فى مواضع الابل) يريد ان ما ورد من النهى عن الصلوة بمعاطن الابل وهى مواضع اقامتها عند شرب الماء خاص بالمعاطن فقط ولا يقاس عليها

مَنْ قَالَ فِي الْخُطْبَةِ بَعْدَ الثَّنَاءِ أَمَّا بَعْدُ رَوَاهُ عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَتْنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ قُلْتُ مَا شَأْنُ النَّاسِ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَقُلْتُ آيَةٌ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَيْ نَعَمْ قَالَتْ فَأَطَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِدًّا حَتَّى تَجَلَّانِيَ الْغَشْيُ وَإِلَى جَنْبِي قِرْبَةٌ فِيهَا مَاءٌ فَفَتَحْتُهَا فَجَعَلْتُ أَصُبُّ مِنْهَا عَلَى رَأْسِي فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللّٰهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ قَالَتْ وَلَغَطَ نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَانْكَفَأْتُ إِلَيْهِنَّ لِأُسَكِّتَهُنَّ فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ قَالَتْ قَالَ مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أُرِيتُهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هٰذَا حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ وَإِنَّهُ قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ أَوْ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ يُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ لَهُ مَا عِلْمُكَ بِهٰذَا الرَّجُلِ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ قَالَ الْمُوقِنُ شَكَّ هِشَامٌ فَيَقُولُ هُوَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ مُحَمَّدٌ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَآمَنَّا وَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا وَصَدَّقْنَا فَيُقَالُ لَهُ نَمْ صَالِحًا قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ إِنْ كُنْتَ لَتُؤْمِنُ بِهِ وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُرْتَابُ شَكَّ هِشَامٌ فَيُقَالُ لَهُ مَا عِلْمُكَ بِهٰذَا الرَّجُلِ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ قَالَ هِشَامٌ فَلَقَدْ قَالَتْ لِي فَاطِمَةُ فَأَوْعَيْتُهُ غَيْرَ أَنَّهَا ذَكَرَتْ مَا يُغَلِّظُ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِمَالٍ أَوْ بِشَيْءٍ فَقَسَمَهُ فَأَعْطَى رِجَالًا وَتَرَكَ رِجَالًا فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا فَحَمِدَ اللّٰهَ ثُمَّ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ فَوَاللّٰهِ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدَعُ الرَّجُلَ وَالَّذِي أَدَعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي وَلٰكِنْ أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللّٰهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ فَوَاللّٰهِ مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرَ النَّعَمِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّوْا مَعَهُ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ لٰكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا تَابَعَهُ يُونُسُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَشِيَّةً بَعْدَ الصَّلَاةِ فَتَشَهَّدَ وَأَثْنَى عَلَى اللّٰهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ تَابَعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَمَّا بَعْدُ تَابَعَهُ الْعَدَنِيُّ عَنْ سُفْيَانَ فِي أَمَّا بَعْدُ

الصديق — فقلت — تجلاني — أريته — نم — أوعيته — بشيء — أعطي الرجل — تابعه يونس — ذات ليلة — الساعدي

اسماء الرجال

سٹہ قولہ الساعدی ...

سائر المواضع فالصلوٰة فيها جائزة والله تعالى اعلم (قوله عرضت على النار) كان العرض يقتضى الحضور ... (قوله الا ان تكونوا باكين) ... (قوله جعلت لى الارض مسجدا وطهورا) ...

حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني علي بن الحسين عن المسور بن مخرمة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعته حين تشهد يقول اما بعد تابعه الزبيدي عن الزهري حدثنا اسمعيل بن ابان قال حدثنا ابن الغسيل قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال صعد النبي صلى الله عليه وسلم المنبر وكان آخر مجلس جلسه متعطفا ملحفة على منكبيه قد عصب رأسه بعصابة دسمة فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس الي فثابوا اليه ثم قال اما بعد فان هذا الحي من الانصار يقلون ويكثر الناس فمن ولي شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم **باب** القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين يقعد بينهما **باب** الاستماع الى الخطبة حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن ابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على باب المسجد يكتبون الاول فالاول ومثل المهجر كمثل الذي يهدي بدنة ثم كالذي يهدي بقرة ثم كبشا ثم دجاجة ثم بيضة فاذا خرج الامام طووا صحفهم ويستمعون الذكر **باب** اذا رأى الامام رجلا جاء وهو يخطب امره ان يصلي ركعتين حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة فقال اصليت يا فلان فقال لا قال قم فاركع **باب** من جاء والامام يخطب صلى ركعتين خفيفتين حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو سمع جابرا قال دخل رجل يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال اصليت قال لا قال قم فصل ركعتين **باب** رفع اليدين في الخطبة حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن عبد العزيز عن انس وعن يونس عن ثابت عن انس قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ قام رجل فقال يا رسول الله هلك الكراع هلك الشاء فادع الله ان يسقينا فمد يديه ودعا **باب** الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا ابو عمرو قال حدثني اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال اصابت الناس سنة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فبينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في يوم جمعة قام اعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادع الله لنا فرفع يديه وما نرى في السماء قزعة فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب امثال الجبال ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد والذي يليه حتى الجمعة الاخرى فقام ذلك الاعرابي او قال غيره فقال يا رسول الله تهدم البناء وغرق المال فادع الله لنا فرفع يديه فقال اللهم حوالينا ولا علينا فما يشير بيده الى ناحية من السحاب الا انفرجت وصارت المدينة مثل الجوبة وسال الوادي قناة شهرا ولم يجئ احد من ناحية الا حدث بالجود **باب** الانصات يوم الجمعة والامام يخطب واذا قال لصاحبه انصت فقد لغا وقال سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ينصت اذا تكلم الامام حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن ابي عبد الله الاغر سلمان الجهني مولاهم **باب** اذا رأى الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي **باب** من جاء والامام الخ وعن يونس هو ابن عبيد عطف على الاسناد المذكور وحدثنا مسدد ايضا عن حماد بن زيد عن يونس **باب** الاستسقاء الخ ابو عمرو عبد الرحمن الاوزاعي نسبة الى الاوزاع قبائل شتى، وبطن من ذي الكلاع من اليمن او الاوزاع قرية بدمشق ق **باب** الانصات الخ قال سلمان الفارسي مما وصله في باب الدهن للجمعة في ص١٢١ يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم الليث هو ابن سعد المصري عقيل بضم العين ابن خالد ۞ **حل اللغات** متعطفا مرتديا الملحفة بكسر الميم الازار الكبير عصب ربط الدسمة بفتح اوله وكسر السين المهملة السوداء ثابوا اجتمعوا المهجر المبكر اي الآتي في الهاجرة الكراع بضم الكاف اسم لما يجمع من الخيل. سنة بفتح السين المهملة قحط قزعة قطعة من سحاب ثار هاج وانتشر يتحادر ينزل ويقطر ۞

الا لعارض يدل دليل على ان الصلوة معه مكروهة او غير صحيحة فتقتصر الكراهة او عدم الصحة عليه اه سندي (قوله نصرت بالرعب) كانه صلى الله تعالى عليه وسلم اراد بالرعب من غنيالات واسباب تقتضي ذلك عادة كما كان في حقه صلى الله تعالى عليه وسلم والله تعالى اعلم (قوله باب نوم المرأة الخ) في جميع ابواب النوم تظهر التراجم من الاحاديث المذكورة فيها بتأمل من حيث ان العادة في مثل ذلك تقتضي النوم في المسجد مثلا اذا علم حال اصحاب الصفة علم انه لا يمكن معه هذه الحالة عادة ان يكون لهم بيوت فلا بد من نومهم في المسجد وهكذا اه سندي (قوله بني الله له مثله في الجنة) كانه رضي الله تعالى عنه اعتمد بلفظ المثل واعتمد في التزيين عليه والله تعالى اعلم (باب ذكر البيع والشراء) اي ذكر مسائله نبه على ان ما ورد النهي عنه هو فعل البيع والشراء في المسجد واما ذكرهما وذكر ما يتعلق بهما من العلم فليس بمنهي عنه۔

قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت **باب** الساعة التي في يوم الجمعة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسال الله شيئا الا اعطاه اياه واشار بيده يقللها **باب** اذا نفر الناس عن الامام في صلوة الجمعة فصلوة الامام ومن بقي جائزة **حدثنا** معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة عن حصين عن سالم بن ابي الجعد قال حدثنا جابر بن عبد الله قال بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه اذ اقبلت عير تحمل طعاما فالتفتوا اليها حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه الا اثنا عشر رجلا فنزلت هذه الاية واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما **باب** الصلوة بعد الجمعة وقبلها **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين **باب** قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله **حدثني** سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل قال كانت فينا امراة تجعل على اربعاء في مزرعة لها سلقا فكانت اذا كان يوم الجمعة تنزع اصول السلق فتجعله في قدر ثم تجعل عليه قبضة من شعير تطحنها فتكون اصول السلق عرقه وكنا ننصرف من صلوة الجمعة فنسلم عليها فتقرب ذلك الطعام الينا فنلعقه وكنا نتمنى يوم الجمعة لطعامها ذلك **حدثنا** عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد بهذا وقال ما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة **باب** القائلة بعد الجمعة **حدثنا** محمد بن عقبة الشيباني قال حدثنا ابو اسحق الفزاري عن حميد قال سمعت انسا يقول كنا نبكر يوم الجمعة ثم نقيل **حدثني** سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه الجمعة ثم تكون القائلة

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب صلوة الخوف وقال الله عز وجل واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح الى قوله عذابا مهينا **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري سالته هل صلى النبي صلى الله عليه وسلم يعني صلوة الخوف فقال اخبرنا سالم ان عبد الله بن عمر قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد فوازينا العدو فصاففنا لهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي لنا فقامت طائفة معه واقبلت طائفة على العدو وركع

فصاففنا

قوله فيه ساعة. اختلف العلماء من الصحابة والتابعين وغيرهم هل هذه الساعة باقية او رفعت وعلى الاول هل هي في كل جمعة او واحدة من كل سنة وعلى الاول هل هي في وقت من يوم معين او مبهم وعلى التعيين هل يستوعب الوقت او يبهم وعلى الابهام ما ابتداؤه وما انتهاؤه وعلى كل ذلك هل يستمر او ينتقل وعلى الانتقال هل يستغرق الوقت او بعضه وحاصل الاقوال فيها خمسة واربعون قولا بسطتها في شرح الموطا واقرب ما قيل في تعيينها اقوال احدها عند اذان الفجر الثاني من طلوع الفجر الى طلوع الشمس الثالث اول ساعة بعد طلوع الشمس الرابع آخر الساعة الثالثة من النهار الخامس عند الزوال السادس عند اذان صلوة الجمعة السابع من الزوال الى خروج الامام الثامن منه الى احرامه بالصلوة التاسع منه الى غروب الشمس العاشر ما بين خروج الامام الى ان تقام الصلوة الحادي عشر ما بين ان يجلس الامام على المنبر الى ان ينقضي الصلوة وهو الثابت في مسلم عن ابي موسى مرفوعا الثاني عشر ما بين اول الخطبة والفراغ منها الثالث عشر عند الجلوس بين الخطبتين الرابع عشر عند نزول الامام من المنبر الخامس عشر عند اقامة الصلوة الى تمامها وهو الوارد في الترمذي مرفوعا السادس عشر حين تقام الصلوة حتى يقوم الامام مقامه السابع عشر هي الساعة التي كان النبي صلعم يصلي فيها الجمعة الثامن عشر من صلوة العصر الى غروب الشمس التاسع عشر في صلوة العصر العشرون بعد العصر الى آخر وقت الاختيار الحادي والعشرون من حين تصفر الشمس الى ان تغيب الثاني والعشرون آخر ساعة بعد العصر اخرجه ابو داؤد والحاكم عن جابر مرفوعا واصحاب السنن عن عبد الله بن سلام من قوله الثالث والعشرون اذا تدلى نصف الشمس للغروب اخرجه البيهقي وغيره عن فاطمة مرفوعا وهذه جلة الاقوال فيها وباقيها يرجع اليها وراجح هذه الاقوال الحادي عشر والثاني والعشرون قال المحب الطبري اصح الاحاديث فيها حديث ابي موسى واشهر الاقوال قول عبد الله بن سلام زاد ابن حجر وما عداهما اما ضعيف الاسناد او موقوف استند قائله الى اجتهاد دون توقيف ثم اختلف السلف في اي القولين المذكورين ارجح فرجح كلا مرجحون فمن رجح الاول البيهقي وابن العربي والقرطبي وقال النووي انه الصحيح او الصواب ورجح الثاني احمد بن حنبل واسحق بن راهويه وابن عبد البر وغيره وقد اورد ابو هريرة على ابن سلام انها ليست ساعة صلوة وقد ورد النص بالصلوة فاجابه ان منتظر الصلوة في حكم المصلي وهذا بعينه وارد على حديث ابي موسى ايضا لان حال الخطبة ليست ساعة صلوة هذا كله في التوشيح للسيوطي الاقوال لسادس عشر ففيه شبهة ان ما في التوشيح بل هو هذا ام غيره وذلك بسبب سقوط من النسخة الموجودة والله تعالى اعلم ۱۲ **۵۲ قوله** بينما نحن نصلي الخ. ثبت من طرق لمسلم وغيره ان انفضاضهم كان في الخطبة فحمل قوله بينما نحن نصلي اي ننتظر الصلوة قلت اولى من هذا الحمل على ما ورد من طريق مقاتل بن حيان ان النبي صلعم كان يصلي الجمعة قبل الخطبة مثل العيد فان هذه الواقعة كان سببا لتقدم الخطبة اخرجه ابو داؤد في المراسيل وغيره فظهر بهذا ان العير قدمت وهم في الصلوة فلما فرغوا واخذ النبي صلعم في الخطبة انفضوا. قال السيوطي في التوشيح قال النووي المراد بالصلوة ههنا انتظارها في حال الخطبة ليوافق رواية مسلم ان جابرا قال كان النبي صلعم يخطب يوم الجمعة فجاءت عير من الشام فانفتلوا اليها الا اثني عشر رجلا انتهى ك فالتطابق لا يحصل الا ان يقال ان النبي صلعم صلى الجمعة قبل رجوعهم ولا يصح توجيه الشافعي بانه محمول على انهم رجعوا او رجع منهم تمام اربعين فاتم بهم الجمعة ۱۲ **۵۳ قوله** اربعاء. جمع ربيع كانصباء ونصيب وهو الجدول اي النهر الصغير وقال عبد الملك هي حافات الاحواض ۱۲ ع **۵۴ قوله** عرقه. بفتح مهملة فسكون راء ثم قاف ثم هاء ضمير وهو اللحم الذي يكون على العظم والمراد ان اصول السلق كان عوضا من اللحم وفي بعضها غرفه بفتح المعجمة وكسر الراء يعني ان السلق يغرق في المرق لشدة نضجه ۱۲ خير جاري **۵۵** رده السلف ۱۲ ع **۵۶** وعلى هذا تواترت الاخبار ۱۲ ع **۵۷** قال الغزالي هذا شبه الاقوال وبه جزم ابن عساكر ۱۲

اسماء الرجال

باب الساعة الخ **ابي الزناد** عبد الله بن ذكوان **الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **باب** اذا نفر الخ **معاوية** بن عمرو الازدي البغدادي **زائدة** هو ابن قدامة الكوفي **حصين** بن عبد الرحمن الواسطي **باب** الصلوة الخ **عبد الله** هو التنيسي **مالك** الامام **نافع** مولى ابن عمر **باب** قول الله الخ **ابو غسان** محمد بن مطرف المدني **ابو حازم** سلمة بن دينار **سهل** بن سعد الساعدي **ابن ابي حازم** هو عبد العزيز بن ابي حازم سلمة بن دينار **سهل** هو ابن سعد الانصاري الساعدي **باب** القائلة الخ **سعيد** بن ابي مريم ومن بعده كلهم مروا في هذه الصفحة **ابواب** صلوة الخوف **ابو اليمان** الحكم بن نافع **شعيب** هو ابن ابي حمزة **محمد** بن مسلم بن شهاب **سالم** هو ابن عبد الله بن عمر **حل اللغات** عير بكسر العين ابل **لهوا** المراد باللهو ههنا الطبل الذي كان يضرب لقدوم التجارة فرحا بقدومها واعلاما **اربعاء** بالموحدة جدول او ساقية صغيرة تجري الى النخل او النهر الصغير يسقي الزرع **نبكر** من التبكير وهو الاسراع على الشيء

(قوله ان شئت اعطيت اهلك) اي ثمنك لا بدل كتابتك والحاصل انها ارادت شراءها واعتاقها لا اداء كتابتها واشتراط الولاء لها والا لكانت هي المستحقة للزجر لا اهل بريرة ثم اهل بريرة ما رضوا بالشراء الا بشرط ان عائشة تعتقها ويكون الولاء لهم وعلى هذا فقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابتاعيها معناه مع الشرط كما هو مقتضى بعض الروايات والا فلا يمكن منهم الشراء بلا شرط لعدم رضاهم به وعلى هذا فيرد الايراد المشهور وهو انه كيف امرها بالشراء على هذا الشرط مع انه شرط مفسد للبيع وفيه من الخديعة ما لا يخفى والجواب انه شرط مخصوص بهذا الشراء وقع لمصلحة اقتضته مثل التغليط عليهم بابطال شرطهم عليهم بعد تقريرها لهم صورة وللشارع التخصيص في مثله والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ذكرته ذلك) المشهور على الالسنة ذكرته بالتشديد كانه بناء على

رسول الله صلى الله عليه وسلم من معه وسجد سجدتين ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم تصل فجاؤا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم ركعة وسجد سجدتين ثم سلم فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين **باب** صلوة الخوف رجالا وركبانا راجل قائم **حدثنا** سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي قال حدثني ابي قال حدثنا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر نحوا من قول مجاهد اذا اختلطوا قياما وزاد ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وان كانوا اكثر من ذلك فليصلوا قياما وركبانا **باب** يحرس بعضهم بعضا في صلوة الخوف **حدثنا** حيوة بن شريح قال حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال قام النبي صلى الله عليه وسلم وقام الناس معه فكبر وكبروا معه وركع وركع ناس منهم ثم سجد وسجدوا معه ثم قام للثانية فقام الذين سجدوا وحرسوا اخوانهم واتت الطائفة الاخرى فركعوا وسجدوا معه والناس كلهم في صلوة ولكن يحرس بعضهم بعضا **باب** الصلوة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو وقال الاوزاعي ان كان تهيأ الفتح ولم يقدروا على الصلوة صلوا ايماء كل امرئ لنفسه فان لم يقدروا على الايماء اخروا الصلوة حتى ينكشف القتال او يأمنوا فيصلوا ركعتين فان لم يقدروا صلوا ركعة وسجدتين فان لم يقدروا فلا يجزئهم التكبير ويؤخرونها حتى يأمنوا وبه قال مكحول وقال انس بن مالك حضرت مناهضة حصن تستر عند اضاءة الفجر واشتد اشتعال القتال فلم يقدروا على الصلوة فلم نصل الا بعد ارتفاع النهار فصليناها ونحن مع ابي موسى ففتح لنا قال انس بن مالك وما يسرني بتلك الصلوة الدنيا وما فيها **حدثنا** يحيى قال حدثنا وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر ابن عبد الله قال جاء عمر يوم الخندق فجعل يسب كفار قريش ويقول يا رسول الله ما صليت العصر حتى كادت الشمس ان تغيب فقال النبي صلى الله عليه وسلم وانا والله ما صليتها بعد قال فنزل الى بطحان فتوضأ وصلى العصر بعد ما غابت الشمس ثم صلى المغرب بعدها **باب** صلوة الطالب والمطلوب راكبا وايماء وقال الوليد ذكرت للاوزاعي صلوة شرحبيل بن السمط واصحابه على ظهر الدابة فقال كذلك الامر عندنا اذا تخوف الفوت واحتج الوليد بقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلين احد العصر الا في بني قريظة **حدثنا** عبد الله بن محمد بن اسماء قال حدثنا جويرية عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لنا لما رجع من الاحزاب لا يصلين احد العصر الا في بني قريظة فادرك بعضهم العصر في الطريق وقال بعضهم لا نصلي حتى نأتيها وقال بعضهم بل نصلي لم يرد منا ذلك فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف احدا منهم **باب** التكبير والغلس بالصبح والصلوة عند الاغارة والحرب **حدثنا** مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب وثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح بغلس ثم ركب فقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين فخرجوا يسعون في السكك ويقولون محمد والخميس قال والخميس الجيش فظهر عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل المقاتلة وسبى الذراري فصارت صفية لدحية الكلبي وصارت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تزوجها وجعل صداقها عتقها فقال عبد العزيز لثابت يا ابا محمد انت سألت انسا ما امهرها فقال امهرها نفسها قال فتبسم

(حاشية البدل: ثنا — واذا كانوا — معه — الثانية — نفست — الصلوة — قال — بها — يأمنوا — وقال فقال — الشمس تغيب — وقائما — قال في الوقت — باب — فقال — واحدا — التبكير)

ـــــــــــــــــــ

۱ قوله راجل قائم اشار بهذا الى شيئين احدهما ان رجالا في الترجمة جمع راجل لا جمع رجل والثاني ان الراجل بمعنى الماشي كما في سورة الحج ياتوك رجالا والركبان جمع راكب اشار بهذه الترجمة الى ان الصلوة لا تسقط عند العجز عن النزول عن الدابة فانهم يصلون ركبانا فرادى يومئون بالركوع والسجود الى اي جهة شاؤا وقال عياض في الاكمال لا يجوز ترك استقبال القبلة فيها عند ابي حنيفة وهذا غير صحيح ولا يجوز بجماعة عند ابي حنيفة وابي يوسف وعن محمد يجوز وبه قال الشافعي واذا لم يقدروا على الصلوة على ما وصفنا اخروها ولا يصلون صلوة غير مشروعة وعن مجاهد وطاوس والحسن وقتادة والضحاك يصلون ركعة واحدة بالايماء وعن الضحاك فان لم يقدروا يكبرون تكبيرتين حيث كان وجوههم وقال اسحق ان لم يقدروا الا على الركعة فسجدة واحدة والافتكبيرة واحدة ۱۲ ع **۲ قوله** يحرس بعضهم اي بعض المصلين بعضا قال ابن بطال ومحل هذه الصورة اذا كان العدو في جهة القبلة فلا يفترقون بخلاف الصورة الماضية في حديث ابن عمر قال الطحاوي ليس هذا بخلاف القرآن لجواز ان يكون ما في القرآن اذا كان العدو في غير القبلة كذا في العيني ۱۲ **۳ قوله** عند مناهضة يقال ناهضته اي قاومته وتناهض القوم في الحرب اذا نهض كل فريق الى صاحبه والحصون جمع حصن وهو كل موضع حصين لا يوصل الى جوفه كذا في القاموس ۱۲ خير جاري **۴ قوله** ان كان تهيأ الفتح الى قوله حتى يامنوا اشار بهذا الى مذهب عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي انه ان كان تهيأ الفتح اي تمكن فتح الحصن والحال انهم لم يقدروا على الصلوة اي على اتمامها افعالا واركانا وفي رواية القابسي ان كان بها الفتح قيل انه تصحيف ۱۲ ع **۵ قوله** وبه قال مكحول اي بقول الاوزاعي ومكحول هو ابو عبد الله الدمشقي فقيه اهل الشام التابعي مولى لامرأة من هذيل وقيل غير ذلك قال الكرماني قوله وبه قال مكحول يحتمل ان يكون من تتمة كلام الاوزاعي وان يكون تعليقا من البخاري ۱۲ ع **۶ قوله** حصن تستر بضم التاء الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما مهملة ساكنة وفي آخره راء وهي مدينة مشهورة من كور الاهواز بخوزستان وهي بلسان العامة شستر فتحت مرتين الاولى صلحا والثانية عنوة وكان ذلك في سنة ست او سبع او تسع عشرة قال الواقدي لما فرغ ابو موسى الاشعري من فتح السوس سار الى تستر وبها يومئذ الهرمزان وفتحت على يديه ومسك الهرمزان وارسل به الى عمر بن الخطاب ۱۲ ع **۷ قوله** وما يسرني بتلك الصلوة اي بدل تلك الصلوة ومقابلتها وقوله الدنيا فاعل ما يسرني وقيل معناه لو كانت في وقتها كان احب الي من الدنيا وما فيها ۱۲ ع **۸ قوله** ما صليت العصر وفي الموطأ الظهر والعصر وزاد المغرب والعشاء ايضا وفي الترمذي اربع صلوات قال ابن العربي منهم من جمع بان الخندق كانت وقعته اياما فكان ذلك في اوقات مختلفة في تلك الايام قال وهذا اولى انتهى ومر بيان الحديث في باب من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت مشرحا ومطابقته للترجمة للجزء الثاني منها وهو قوله ولقاء العدو لان في الحديث ان النبي صلعم وعمر وغيرهما اخروا الصلوة حتى نزلوا الى بطحان فصلوها فيه كذا في العيني ۱۲ **۹ قوله** الطالب والمطلوب الطالب الذي يريد الغلبة على الغير والمطلوب هو الذي يفر من غلبة الغير ۱۲ خير جاري **۱۰ قوله** واحتج الوليد قال ابن بطال اما استدلال الوليد بقصة بني قريظة على صلوة الطالب راكبا فلو وجد في بعض طرق الحديث ان الذين في الطريق صلوا ركبانا لكان بينا ولما لم يوجد ذلك احتمل ان يقال انه يستدل بانه كما ساغ للذين صلوا في بني قريظة مع ترك الوقت وهو فرض كذلك ساغ للطالب ان يصلي في الوقت راكبا بالايماء ويكون تركه للركوع والسجود كترك الوقت انتهى فعلى هذا فالجواز في المطلوب اقوى وبه يطابق الحديث الآتي للترجمة ومذهب الفقهاء في هذا الباب فعند ابي حنيفة اذا كان الرجل مطلوبا فلا باس بصلاته سائرا وان كان طالبا فلا وقال مالك وجماعة من اصحابه هما سواء كل واحد منهما يصلي على دابته وقال الاوزاعي والشافعي في آخرين كقول ابي حنيفة وهو قول عطاء والحسن والثوري واحمد وابي ثور وعن الشافعي ان خاف الطالب فوت المطلوب اومأ والا فلا ۱۲ **۱۱ قوله** امهرها قال ابن الاثير يقال مهرت المرأة وامهرتها اذا جعلت لها مهرا واذا سقت اليها مهرا وهو الصداق وقال الشيخ قطب الدين الحلبي صوابه مهرها يعني بحذف الالف ۱۲ ع **۱۲** وقول مجاهد هو قوله او اختلطوا قياما فانما هو الاشارة بالرأس فمذهب مجاهد انه يجزيه الايماء عند شدة القتال كمذهب ابن عمر ۱۲ عمدة القاري

اسماء الرجال باب صلوة الخوف الخ ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز موسى ابن عقبة بن ابي عياش مولى الزبير بن العوام نافع هو مولى ابن عمر باب يحرس بعضهم بعضا الخ حيوة بن شريح الحمصي الحضرمي المتوفى سنة ۲۲۴ محمد بن حرب الخولاني الحمصي الابرش الزبيدي هو محمد بن الوليد الشامي الحمصي الزهري هو ابن شهاب عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المدني احد الفقهاء السبعة باب الصلوة عند مناهضة الخ قال الاوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو فيما ذكره الوليد ابن مسلم في كتاب السير باب صلوة الطالب والمطلوب الخ عبد الله بن محمد بن اسماء بن عبيد بن مخراق الضبعي البصري جويرية تصغير جارية بن اسماء وهو عم عبد الله الراوي نافع مولى ابن عمر تقدم باب التكبير والغلس الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي حماد بن زيد ابن درهم الازدي الجهضمي ابو اسمعيل البصري عبد العزيز ابن صهيب البناني البصري ثابت البناني هو ابن اسلم ابو محمد البصري ۱۲ **حل اللغات** تهيأ اتفق وتمكن. تستر مدينة مشهورة من كور الاهواز فتحت سنة عشرين في خلافة عمر كذا قال القسطلاني

ما زعموا من كونه متعديا الى مفعولين والمخفف لا يتعدى اليهما فجعلوه مشددا لكن مقتضى المشدد انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان عالما بالامر قبل لا انه نسيه او غفل عنه فذكرته عائشة الامر وهذا لا معنى له ههنا فالوجه ان يقرأ مخففا والحمل على الحذف والايصال اي ذكرت له ذلك او على ان ذلك بدل من الضمير والجار والمجرور محذوف اي له وهذا هو الموافق للروايات ويقتضيه المعنى المقصود ههنا والله تعالى اعلم قوله يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ظاهره يفيد ان كل شرط ليست في كتاب الله تعالى فهو شرط باطل وهو مشكل والوجه ان المراد كل شرط يرده كتاب الله صراحة او ضمنا فهو فاسد فكل شرط يخالف دين الله يرده كتاب الله لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول والله تعالى اعلم قوله حتى سمعها الظاهر في المعنى سمعهما كما في بعض الروايات رواية التثنية تحمل على حذف المضاف اي سمع اصواتهما والله تعالى اعلم قوله كان يقم المسجد وكان من جملة امره في

(حاشية السندي ص ۶۵)

لـه قوله من استبرق بكسر الهمزة الغليظ من الديباج وهو المتخذ من الابريسم فارسي معرب ١٢ قسطلاني ٢ـه قوله فاخذها اي عمر رض وهذا من الاخذ بلا خلاف وفائدة التكرار التاكيد اذ كان الاخذ في الموضعين سواء كما هو في معظم الروايات واما على نسخة وجد وقيل هو الصواب وقال ابن حجر وهو الاوجه فلا يجئ معنى التاكيد كذا في العيني ١٢ ٣ـه قوله ابتع هذه اي الجبة وتجمل بها بالجزم فيهما على الامر كذا قاله الزركشي لكن قال في المصابيح الظاهر ان الثاني مضارع مجزوم واقع في جواب الامر للحموي والمستملي ابتاع بهذه تجمل بهمزة استفهام مقصورة وقد تمد وتضم لام تجمل على ان اصله تتجمل فحذفت احدى التائين كذا في القسطلاني قال العيني ابتاع امر باشباع فتحة التاء وتجمل مجزوم لانه جوابه ١٢ ٤ـه قوله الحراب بكسر الحاء جمع حربة والدرق بفتحتين جمع درقة وهي الترس التي تتخذ من الجلود ١٢ ع ٥ـه قوله بغناء بعاث اي تنشدان اشعارا قيلت يوم بعاث وهو حرب كان بين الانصار ولم ترد الغناء المعروف بين اهل اللهو واللعب وقد رخص عمر رض في غناء الاعراب وهو صوت كالحداء قاله في المجمع قال الكرماني بعاث بضم الموحدة وخفة المهملة وبالمثلثة وعدم انصرافه اشهر وقال ابو عبيد هو بالغين المعجمة وقال صاحب النهاية هو اسم حصن جرى عنده الحرب بين الاوس والخزرج قيل وكانت فيها مقتلة عظيمة وبقيت الحرب فيها الى ان قام الاسلام مائة وعشرين سنة فالف الله بينهم حين قدومه صلعم انتهى وفي العيني قال القرطبي اما الغناء فلا خلاف في تحريمه لانه من اللهو واللعب المذموم بالاتفاق فاما ما يسلم من المحرمات فيجوز القليل منه في الاعراس والاعياد وشبهها ومذهب ابي حنيفة تحريمه وبه يقول اهل العراق ومذهب الشافعي كراهته وهو المشهور من مذهب مالك واستدل جماعة من الصوفية بحديث الباب على اباحة الغناء وسماعه بآلة وبغير آلة ويرد عليهم بان غناء الجاريتين لم يكن الا في وصف الحرب والشجاعة وما يجري في القتال فلذلك رخص فيه رسول الله صلعم وقال بعض مشايخنا مجرد الغناء والاستماع اليه معصية حتى قالوا استماع القرآن بالالحان معصية والتالي والسامع آثمان واستدلوا بقوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث جاء في التفسير ان المراد به الغناء انتهى وفي مجمع البحار قال الطيبي وما احدثه المتصوفة من السماع بالآلات فلا خلاف في تحريمه حتى ظهرت على كثير منهم افعال المجانين فيرقصون بحركات مطابقة وتقطيعات متلاحقة وزعموا ان تلك الامور من البر وتيسير سنيات الاحوال وهذا زندقة ١٢ ٦ـه قوله يلعب السودان اي الحبشة كما في رواية الزهري ١٢ ٧ـه قوله دونكم بالنصب على الظرف وهو كلمة الاغراء بالشيء والمغرى به محذوف اي الزموا ما انتم فيه وفيه جواز اللعب بالسلاح للتدريب على الحرب والتنشيط عليه وفيه جواز نظر النساء الى فعل الاجانب واما نظرهن الى وجه الاجنبي فان كان بشهوة فحرام اتفاقا وان كان بغيرها فالاصح التحريم وقيل هذا كان قبل نزول قل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن كذا في العيني ١٢ ٨ـه قوله بني ارفدة بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء وقد تفتح قيل لقب للحبشة وقيل اسم جنس لهم وقيل اسم جدهم الاكبر ١٢ توشيح ٩ـه قوله يخطب فيه المطابقة للترجمة المروية عن الحموي فان الخطبة مشتملة على الدعاء كما انها تشتمل على غيره من احكام العيد ١٢ ع ١٠ـه قوله وهذا عيدنا يريد به ان اظهار السرور في العيدين من شعار الدين ومطابقة الحديث للترجمة الحموية غير ظاهرة اللهم الا اذا قلنا بالتكلف ان قوله صلعم وهذا عيدنا تقرير منه لما وقع من الجاريتين في هذا اليوم الذي هو يوم السرور والفرح وتقريره رضاه بذلك وارضا منه صلعم يقوم مقام الدعاء واما مطابقته للترجمة الاكثرية فلا يتاتى الا اذا حملنا لفظ السنة على معناه اللغوي وفيه الكفاية ١٢ ع ١١ـه قوله مرجى بتشدة الجيم كمعلى المختلف فيه في الاحتجاج به وليس له في البخاري غير هذا ولذا اورده بصورة التعليق وفائدة ذكر التصريح باخبار عبيد الله عن انس ومتابعة هشيما والاشارة الى ان الاكل مقيد بالوتر ١٢ عيني مختصرا

بسم الله الرحمن الرحيم

كِتَابُ الْعِيدَيْنِ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعِيدَيْنِ وَالتَّجَمُّلِ فِيهِمَا حَدَّثَنَا اَبُو الْيَمَانِ قَالَ اَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ اَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ اَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ اَخَذَ عُمَرُ جُبَّةً مِنْ اِسْتَبْرَقٍ تُبَاعُ فِي السُّوقِ فَاَخَذَهَا فَاَتَى بِهَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ ابْتَعْ هٰذِهِ تَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوُفُودِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّمَا هٰذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فَلَبِثَ عُمَرُ مَا شَاءَ اللهُ اَنْ يَلْبَثَ ثُمَّ اَرْسَلَ اِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجُبَّةِ دِيبَاجٍ فَاَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ فَاَتَى بِهَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ اِنَّكَ قُلْتَ اِنَّمَا هٰذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ وَاَرْسَلْتَ اِلَيَّ بِهٰذِهِ الْجُبَّةِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبِيعُهَا وَتُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ بَابُ الْحِرَابِ وَالدَّرَقِ يَوْمَ الْعِيدِ حَدَّثَنَا اَحْمَدُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ اَخْبَرَنِي عَمْرٌو اَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْاَسَدِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثٍ فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ وَدَخَلَ اَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعْهُمَا فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ فَاِمَّا سَاَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاِمَّا قَالَ تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَاَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ دُونَكُمْ يَا بَنِي اَرْفِدَةَ حَتَّى اِذَا مَلِلْتُ قَالَ لِي حَسْبُكِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَاذْهَبِي بَابُ سُنَّةِ الْعِيدَيْنِ لِاَهْلِ الْاِسْلَامِ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ اَخْبَرَنِي زُبَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَالَ اِنَّ اَوَّلَ مَا نَبْدَاُ مِنْ يَوْمِنَا هٰذَا اَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ فَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ اَصَابَ سُنَّتَنَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ اِسْمٰعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ اَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الْاَنْصَارِ تُغَنِّيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتِ الْاَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثٍ قَالَتْ وَلَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ فَقَالَ اَبُو بَكْرٍ اَبِمَزَامِيرِ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذٰلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا اَبَا بَكْرٍ اِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهٰذَا عِيدُنَا بَابُ الْاَكْلِ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْخُرُوجِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ اَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمٰنَ اَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ قَالَ اَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ اَبِي بَكْرِ بْنِ اَنَسٍ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَاْكُلَ تَمَرَاتٍ وَقَالَ مُرَجَّى بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ اَبِي بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَاْكُلُهُنَّ وِتْرًا بَابُ الْاَكْلِ يَوْمَ النَّحْرِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيلُ عَنْ اَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلٰوةِ فَلْيُعِدْ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ هٰذَا يَوْمٌ يُشْتَهٰى فِيهِ اللَّحْمُ وَذَكَرَ مِنْ جِيرَانِهِ فَكَاَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَّقَهُ قَالَ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ اَحَبُّ اِلَيَّ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ فَرَخَّصَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا اَدْرِي اَبَلَغَتِ الرُّخْصَةُ مَنْ سِوَاهُ اَمْ لَا حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْاَضْحٰى بَعْدَ الصَّلٰوةِ فَقَالَ مَنْ صَلّٰى صَلَاتَنَا وَنَسَكَ نُسُكَنَا فَقَدْ اَصَابَ

معناه من ضحى مثل ضحيتنا ١٢ ع

فيهما — ابتع — تجمل — او تصيب — رسول الله — زمارة — سنة العيدين — في — مغنيتين — امزامير — حدثنا ثنا ثنا

اسماء الرجال ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي باب الحراب والدرق الخ احمد هو ابن عيسى وبذلك جزم ابو نعيم وكذا لابي ذر وابن عساكر واسم جده حسان وفي رواية ابي علي بن شبويه كما في الفتح احمد بن صالح ابن وهب عبد الله المصري عمرو هو ابن الحارث عروة هو ابن الزبير بن العوام باب سنة العيدين الخ حجاج هو ابن منهال السلمي البصري شعبة هو ابن الحجاج زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة ابن الحارث اليامي الشعبي عامر بن شراحيل عبيد بن اسمعيل القرشي الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام باب الاكل الخ محمد بن عبد الرحيم المشهور بصاعقة سعيد بن سليمان الضبي لقبه سعدويه هشيم بن بشير بالتصغير فيهما السلمي الواسطي باب الاكل يوم النحر مسدد وهو ابن مسرهد الاسدي اسمعيل هو ابن علية ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني عثمان هو ابن ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي اخو ابي بكر بن ابي شيبة جرير هو ابن عبد الحميد الضبي الرازي منصور هو ابن المعتمر الكوفي الشعبي عامر بن شراحيل حل اللغات استبرق هو غليظ الديباج وهو المتخذ من الابريسم فارسي معرب الحراب بكسر الحاء جمع حربة والدرق بفتحتين جمع درقة وهي الترس التي تتخذ من الجلود دونكم اي الزموه ١٢

حاشية السندي ص ٢٦-٢٥

ذلك النقاط العيدان وغيره كما ثبت في روايات الحديث فعلم الحديث الترجمة كلها نظرا الى خصوص الواقع وكثيرا ما يكون دليل المصنف بالحديث مبنيا على خصوص الواقع والله تعالى اعلم (قوله باب تحريم تجارة الخمر) اي ذكر حرمتها في المسجد ففيه اشارة الى ان الشيء اذا كان حراما فذكر حرمته بل ذكر نفسه ليس بحرام فيجوز في المسجد (قوله او كلمة) بالنصب عطف على مقول قال وضمير نحوها للتمام المقول باعتبارها كلمة واعتبار الجملة كلمة غير بعيد لغة والله تعالى اعلم واما جعلها عطفا على البارحة فلا يصح الا باعتبار ان تجعل لفظة البارحة مقول قال فيما ولا يخفى انه اعتبار بعيد فالوجه ما ذكرنا تامل (قوله فذكرت قول اخي الخ) كانه صلى الله تعالى عليه وسلم نظر الى ان من اعظم ذلك الملك واخصه التصرف في الشياطين والتمكين منهم فيتوهم بربط الشياطين عدم خصوص ذلك الملك بسليمان وعدم استجابة دعائه لما فيه من المشاركة معه في جملة ما هو من اخص امور ذلك الملك

ك قوله فانه اي النسك قبل الصلوة حاصل المعنى من نسك قبل الصلوة فلا اعتداد بنسكه ولفظ لا نسك له كالتوضيح والبيان له ع ٢ قوله وتغديت من الغداء فيه المطابقة للترجمة لانه صلعم لم يعنف ابا بردة لما قال له تغديت قبل ان اتي الصلوة ع ٣ قوله الى المصلى بضم الميم هو موضع بالمدينة معروف بينه وبين باب المسجد الف ذراع قاله عمر بن شيبة ع ٤ قوله ويوصيهم - اي في حق الغير لينصحوا لهم ومعنى يعظهم اي يخوفهم بعواقب الامور كذا في العيني ٥ قوله يامرهم - اي بالحلال والحرام كذا في القسطلاني ٦ قوله يقطع بعثا يعني المبعوث اي الجيش اي لو اراد ان يفرد قوما من غيرهم يبعثهم الى الغزو لافردهم وبعثهم ك ٧ قوله او يامر بالنصب - اي ان كان يريد ان يامر بشئ لامر ليس تكرار الامر السابق لان المراد من الاخير الامر بما يتعلق بالبعث ك ٨ قوله غيرتم خطاب لمروان واصحابه اي غيرتم سنة رسول الله صلعم وخلفائه فانهم كانوا يقدمون الصلوة على الخطبة ك ع وفي التوشيح في مسلم ان الذي انكر عليه غير ابي سعيد وجمع بتعدد القصة انتهى ٩ قوله ما اعلم الخ اي الذي اعلمه خير لانه هو طريق الرسول صلعم فكيف يكون غيره خيرا منه وقوله والله قسم معترض بين المبتدأ والخبر ع ١٠ قوله فجعلتها - اي الخطبة فالقرينة تدل على هذا وان لم يمض ذكر الخطبة قال الكرماني فان قلت كيف جاز لمروان تغيير السنة قلت تقديم الصلوة على الخطبة في العيد ليس واجبا فجاز تركه قال ابن بطال انه ليس تغيير السنة لما فعل رسول الله صلعم في الجمعة مثله ولان المجتهد قد يؤدي اجتهاده الى ترك الاولى اذا كان فيه مصلحة انتهى قال العيني حمل ابو سعيد فعل النبي صلعم على التعيين وحمله مروان على الاولوية واعتذر عن ترك الاولى بما ذكر من تغير حال الناس فراى ان المحافظة على اصل السنة وهو استماع الخطبة اولى من المحافظة على هيئة فيها ليست من شرطها انتهى قال السيوطي في التوشيح في مسلم ان اول من خطب قبل الصلوة مروان ولعبد الرزاق عن الزهري معوية ولابن المنذر عن ابن سيرين زياد بالبصرة وجمع عياض بان معوية هو الذي فعل ذلك فتبعه مروان وهو عامله على المدينة وزياد هو عامله على البصرة انتهى قال الكرماني قال مالك ان عثمان قدمها ليدرك الناس الصلوة ١١ قوله ثم يخطب صريح في ان الصلوة قبل الخطبة واما حكم المشي والركوب وان الصلوة بغير اذان واقامة فالحديث لا يدل عليه اللهم الا ان يقال عدم التعرض للمشي والركوب على تساويهما ولعل البخاري اراد بذكرهما في الترجمة وعدم ذكر ما يدل على حكمهما في الباب ان يشير الى انه لم يجد بشرط ما يدل عليه واما الاذان والاقامة فاكتفى فيهما بما ذكر بعد هذا الحديث قاله الكرماني قال العيني اعترض ابن التين فقال ليس فيما ذكره من الاحاديث ما يدل على مشي والركوب واجيب بان عدم ذلك مشعر بتسويغ كل منهما وان لا مزية لاحدهما على الآخر قلت هذا ليس بشئ ولكن يستانس في ذلك من قوله وهو يتوكأ على بلال لان فيه تخفيفا عن مشقة المشي فكذلك في الركوب هذا المعنى نفي كل من التوكي والركوب ارتفاق وان كان الركوب ابلغ في ذلك وفي الخير الجاري واما المشي والركوب فلما روي عن علي رض في الترمذي وعن سعد في ابن ماجة وان كان في اسنادهما ضعاف ولحديث جابر حيث بين فيه الخروج من غير بيان الركوب فالظاهر منه المشي وكذا الظاهر من قوله فبدأ بالصلوة انه لم تكن الاذان والاقامة والا لكان الظاهر ذكر ابتدائها اذ صلوة ذلك اليوم مخصوصة بخواص فاقام مقام البيان ١٢ قوله لحق عليهم الظاهر ان عطاء يرى وجوب ذلك ولهذا قال عياض ولم يقل بذلك غيره والنووي وغيره حملوه على الاستحباب وكلمة ما في قوله ما لهم نافية او استفهامية ع ١٣ قوله خرصها بضم الخاء وكسرها الحلقة من الذهب او الفضة والسخاب بكسر المهملة وخفة المعجمة قلادة تتخذ من مسك وغيره وليس فيها من الجوهر شئ فان قلت كيف يدل على الترجمة قلت كانه جعل امر النساء بالصدقة من تتمة الخطبة قاله الكرماني وكذا قاله ابن حجر في الفتح ١٢

النُّسُكَ وَمَن نَسَكَ قبل الصَّلوٰةِ فَانَّهٗ قبل الصَّلوٰةِ وَلَا نُسُكَ لَهٗ فَقَالَ ابوبُردَةَ بن نِيَارٍ خَالُ البَرَاءِ يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَانِّيْ نَسَكتُ شَاتِيْ قَبلَ الصَّلوٰةِ وعَرَفتُ اَنَّ اليَومَ يَومُ اَكلٍ وَشُربٍ وَاَحبَبتُ اَن يَكُونَ شَاتِيْ اَوَّلَ شَاةٍ تُذبَحُ فِيْ بَيتِيْ فَذَبَحتُ شَاتِيْ وَتَغَدَّيتُ قَبلَ اَن اٰتِيَ الصَّلوٰةَ قَالَ شَاتُكَ شَاةُ لَحمٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَاِنَّ عِندَنَا عَنَاقًا لَنَا جَذَعَةً اَحَبُّ اِلَيَّ مِن شَاتَينِ اَفَتَجزِيْ عَنِّيْ قَالَ نَعَم وَلَن تَجزِيَ عَن اَحَدٍ بَعدَكَ

بَابُ الخُرُوجِ اِلَى المُصَلّٰى بِغَيرِ مِنبَرٍ

حَدَّثَنِيْ سَعِيدُ بنُ اَبِيْ مَريَمَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ جَعفَرٍ قَالَ اَخبَرَنِيْ زَيدُ بنُ اَسلَمَ عَن عِيَاضِ بنِ عَبدِ اللّٰهِ ابنِ اَبِيْ سَرحٍ عَن اَبِيْ سَعِيدٍ الخُدرِيِّ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَخرُجُ يَومَ الفِطرِ وَالاَضحٰى اِلَى المُصَلّٰى فَاَوَّلُ شَيْءٍ يَبدَاُ بِهِ الصَّلوٰةُ ثُمَّ يَنصَرِفُ فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلٰى صُفُوفِهِم فَيَعِظُهُم وَيُوصِيهِم وَيَاْمُرُهُم فَاِن كَانَ يُرِيدُ اَن يَقطَعَ بَعثًا قَطَعَهٗ اَو يَاْمُرَ بِشَيْءٍ اَمَرَ بِهٖ ثُمَّ يَنصَرِفُ فَقَالَ اَبُو سَعِيدٍ فَلَم يَزَلِ النَّاسُ عَلٰى ذٰلِكَ حَتّٰى خَرَجتُ مَعَ مَروَانَ وَهُوَ اَمِيرُ المَدِينَةِ فِيْ اَضحًى اَو فِطرٍ فَلَمَّا اَتَينَا المُصَلّٰى اِذَا مِنبَرٌ بَنَاهُ كَثِيرُ بنُ الصَّلتِ فَاِذَا مَروَانُ يُرِيدُ اَن يَرتَقِيَهٗ قَبلَ اَن يُصَلِّيَ فَجَبَذتُ بِثَوبِهٖ فَجَبَذَنِيْ فَارتَفَعَ فَخَطَبَ قَبلَ الصَّلوٰةِ فَقُلتُ لَهٗ غَيَّرتُم وَاللّٰهِ فَقَالَ اَبَا سَعِيدٍ قَد ذَهَبَ مَا تَعلَمُ فَقُلتُ مَا اَعلَمُ وَاللّٰهِ خَيرٌ مِمَّا لَا اَعلَمُ فَقَالَ اِنَّ النَّاسَ لَم يَكُونُوا يَجلِسُونَ لَنَا بَعدَ الصَّلوٰةِ فَجَعَلتُهَا قَبلَ الصَّلوٰةِ

بَابُ المَشيِ وَالرُّكُوبِ اِلَى العِيدِ بِغَيرِ اَذَانٍ وَّلَا اِقَامَةٍ

حَدَّثَنَا اِبرَاهِيمُ بنُ المُنذِرِ الحِزَامِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا اَنَسُ بنُ عِيَاضٍ عَن عُبَيدِ اللّٰهِ عَن نَافِعٍ عَن عَبدِ اللّٰهِ بنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّيْ فِي الاَضحٰى وَالفِطرِ ثُمَّ يَخطُبُ بَعدَ الصَّلوٰةِ حَدَّثَنَا اِبرَاهِيمُ بنُ مُوسٰى قَالَ اَخبَرَنَا هِشَامٌ اَنَّ ابنَ جُرَيجٍ اَخبَرَهُم قَالَ اَخبَرَنِيْ عَطَاءٌ عَن جَابِرِ ابنِ عَبدِ اللّٰهِ قَالَ سَمِعتُهٗ يَقُولُ اِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَومَ الفِطرِ فَبَدَاَ بِالصَّلوٰةِ قَبلَ الخُطبَةِ قَالَ وَاَخبَرَنِيْ عَطَاءٌ اَنَّ ابنَ عَبَّاسٍ اَرسَلَ اِلَى ابنِ الزُّبَيرِ فِيْ اَوَّلِ مَا بُويِعَ لَهٗ اِنَّهٗ لَم يَكُن يُؤَذَّنُ بِالصَّلوٰةِ يَومَ الفِطرِ وَاِنَّمَا الخُطبَةُ بَعدَ الصَّلوٰةِ وَاَخبَرَنِيْ عَطَاءٌ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ وَعَن جَابِرِ بنِ عَبدِ اللّٰهِ قَالَا لَم يَكُن يُؤَذَّنُ يَومَ الفِطرِ وَلَا يَومَ الاَضحٰى وَعَن جَابِرِ بنِ عَبدِ اللّٰهِ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَامَ فَبَدَاَ بِالصَّلوٰةِ ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ بَعدُ فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ فَاَتَى النِّسَاءَ فَذَكَّرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّاُ عَلٰى يَدِ بِلَالٍ وَبِلَالٌ بَاسِطٌ ثَوبَهٗ يُلقِيْ فِيهِ النِّسَاءُ صَدَقَةً قُلتُ لِعَطَاءٍ اَتَرٰى حَقًّا عَلَى الاِمَامِ الاٰنَ اَن يَاْتِيَ النِّسَاءَ فَيُذَكِّرَهُنَّ حِينَ يَفرُغُ قَالَ اِنَّ ذٰلِكَ لَحَقٌّ عَلَيهِم وَمَا لَهُم اَن لَا يَفعَلُوا

بَابُ الخُطبَةِ بَعدَ العِيدِ

حَدَّثَنَا اَبُو عَاصِمٍ قَالَ اَخبَرَنَا ابنُ جُرَيجٍ قَالَ اَخبَرَنِي الحَسَنُ بنُ مُسلِمٍ عَن طَاوُسٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ شَهِدتُّ العِيدَ مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وَاَبِيْ بَكرٍ وَعُمَرَ وَعُثمَانَ فَكُلُّهُم كَانُوا يُصَلُّونَ قَبلَ الخُطبَةِ حَدَّثَنَا يَعقُوبُ بنُ اِبرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيدُ اللّٰهِ عَن نَافِعٍ عَنِ ابنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وَاَبُو بَكرٍ وَعُمَرُ يُصَلُّونَ العِيدَينِ قَبلَ الخُطبَةِ حَدَّثَنَا سُلَيمٰنُ بنُ حَربٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعبَةُ عَن عَدِيِّ بنِ ثَابِتٍ عَن سَعِيدِ بنِ جُبَيرٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ صَلّٰى يَومَ الفِطرِ رَكعَتَينِ لَم يُصَلِّ قَبلَهَا وَلَا بَعدَهَا ثُمَّ اَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهٗ بِلَالٌ فَاَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلنَ يُلقِينَ تُلقِي المَراَةُ خُرصَهَا وَسِخَابَهَا حَدَّثَنَا اٰدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا زُبَيدٌ قَالَ سَمِعتُ الشَّعبِيَّ عَنِ البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ اِنَّ اَوَّلَ مَا نَبدَاُ فِيْ يَومِنَا هٰذَا اَن نُّصَلِّيَ ثُمَّ نَرجِعَ فَنَنحَرَ فَمَن فَعَلَ ذٰلِكَ فَقَد اَصَابَ سُنَّتَنَا وَمَن نَحَرَ قَبلَ الصَّلوٰةِ

فهم من هذا ان الخطبة بعد الصلوة وبه المطابقة ١٢

(حاشیہ اختلاف نسخ: نسخة: فقال — قال — عن — رسول الله — وان — قال — فجذبته — خير والله مما — الفطر والاضحى — الصدقة — وما عليهم — رسول الله)

اسماء الرجال

باب الخروج الخ سعيد بن ابي مريم ابو محمد المصري محمد بن جعفر ابن ابي كثير العبدي زيد بن اسلم العدوي مولى عمر رض عياض هو القرشي المدني **باب المشي والركوب** انس بن عياض ابو محمد الليثي عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر ابراهيم بن موسى ابن يزيد التيمي هشام هو ابن يوسف الصنعاني ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عطاء هو ابن ابي رباح جابر الانصاري ابن الزبير عبد الله **باب الخطبة بعد العيد** ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري ابن جريج عبد الملك مر قريبا الحسن بن مسلم بن يناق طاؤس هو ابن كيسان يعقوب بن ابراهيم هو الدورقي ابو اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر سليمان بن حرب ابو ايوب البصري شعبة هو ابن الحجاج العتكي عدي بن ثابت الانصاري الكوفي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج العتكي زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة ابن الحارث اليامي الشعبي عامر بن شراحيل ١٢ **حل اللغات** تجزي تكفي وتقضي. جبذت اي جذبت. الخرص الحلقة من الذهب والفضة. والسخاب بكسر المهملة خيط من خرز او قلادة من طيب او مسك او قرنفل ليس فيه من الجوهر شئ ١٢

حاشية السندي ص ٧٦-٧٢

فترك الربط خشية ذلك التوهم الباطل ولم يرد ان ربط الشياطين يوجب المشاركة معه في تمام ملكه ويفضي الى عدم خصوص ذلك الملك بسليمان فان التمكين من شيطان واحد بل من الف شيطان لا يقدح في الخصوص قطعا فان الخصوص كان بالنسبة الى تمام الملك كما لا يخفى (قوله باب الاغتسال اذا اسلم) كانه اراد ان الاسير المربوط في المسجد يخرج من المسجد للاغتسال اذا اراد ان يسلم فلذلك وضع الباب في ابواب المساجد والله تعالى اعلم اه سندي (قوله وانت راكبة) يمكن ان يستدل بذلك على طهارة بول ما يؤكل لحمه وروثه ومن يراهما نجسا لا بد له من الاعتذار والله تعالى اعلم (قوله فذهب عليّ ان اساله كم صلى) فحمل هذا جزم ابن عمر بانه صلى ركعتين كما تقدم عنه في الرواية السابقة في الكتاب ليس على وجه الحصر بل على ان الركعتين اقل ما يتحصل به مطلق الصلوة في النهار والله تعالى اعلم (قوله باب رفع الصوت في المساجد) يحتمل انه يذكره الحديثين

٥١ قوله ولن توفی او تجزی. شک من البراء قال الخطابی وفی واو فی بمعنی واحد ویقال جزی عنی الشیٔ تجزی بمعنی قضی ولیس تجزی ههنا بمهموز الان المهموز لایستعمل معه عن عند العرب ١٢ عمدة القاری ٥٢ قوله فی اخمص قدمه وهو قعر باطنها الذی یتجافی عن الارض ولایصیبها اذا مشی الانسان وفی المحکم هو باطن القدم ومارق من اسفلها ١٢ع فتح تف ٥٣ قوله فنزعتها. الضمیر راجع الی السنان اما باعتبار السلاح وهو مؤنث واما باعتبار انها حدیدة او راجع الی القدم فهو من باب القلب کما یقال ادخلت الخف فی الرجل ١٢ک قس ٥٤ قوله بمنی. بالصرف وعدمه سمی بها لان الدماء تمنی فیها ای تراق اولان جبرئیل لما اراد مفارقة آدم قال تمن قال اتمنی الجنة او لتقدیر الله فیها الشعائر من منی الله ای قدره ١٢ع ک ٥٥ قوله لو نعلم. جواب لو محذوف ای لعاقبنا وکما هو فی روایة او هو للتمنی فلا یحتاج الی جواب. کذا فی العینی ١٢ ٥٦ قوله انت اصبتنی للاصابة تستعمل متعدیة الی مفعول نحو اصابه سنان الرمح والی مفعولین نحو انت اصبتنی ای سنانه قاله الکرمانی وفی الفتح وتلخیصه فیه نسبة الفعل الی الآمر بشیٔ یتسبب منه ذلک الفعل لکن حکی الزبیر فی الانساب ان عبدالملک لما کتب الی الحجاج ان لایخالف ابن عمر رض شق علیه فامر رجلا معه حربة یقال انها کانت مسمومة فامر الحربة علی قدمه فمرض منها ایاما ثم مات وذلک فی سنة اربع وسبعین بعد قتل ابن الزبیر بسنة کذا فی العینی والتوشیح ١٢ ٥٧ قوله من امر. فیه تعریض بالحجاج وروایة سعید بن جبیر التی قبلها مصرحة بانه الذی فعل ذلک ویجمع بینهما بتعدد الواقعة او السوال فلعله عرّض به اولا فلما اعاد علیه صرح به کذا فی الفتح والعینی ١٢ ٥٨ قوله باب التکبیر للعید. ای لصلوة العید من بکر اذا بادر واسرع ولابی ذر والاصیلی عن الکشمیهنی بتاخیر الموحدة بعد الکاف وعزاها العینی کالحافظ ابن حجر للمستملی قال وهو تحریف ١٢ قس ٥٩ قوله حین التسبیح ای وقت صلوة السبحة وهی النافلة قاله السیوطی قال العینی وذلک اذا مضی وقت الکراهة وفی روایة صحیحة للطبرانی وذلک حین تسبیح الضحی وهذا التعلیق وصله ابوداؤد نا احمد بن حنبل نا ابوالمغیرة نا صفوان نا یزید ابن خمیر الرحبی قال خرج عبدالله بن بسر صاحب النبی صلعم مع الناس فی یوم عید فطر او اضحی فانکر ابطاء الامام وقال انا کنا قد فرغنا ساعتنا هذه وذلک حین التسبیح واخرجه ابن ماجة ایضا انتهی کلام العینی ١٢ ٦٠ قوله قال ابن عباس واذکروا الله الخ مراده ان الایام المعلومات هی العشر الاول من ذی الحجة ١٢ الخ ک ١٢ ٦١ قوله الایام العشر ای الاول من ذی الحجة قال البرماوی کالکرمانی هذا وکذا ما بعده لایناسب الترجمة الا ان المص کثیرا ما یضیف الی الترجمة ما له ادنی ملابسة استطرادا وقال فی الفتح الظاهر انه اراد تساوی ایام التشریق بایام العشر لجامع ما بینهما من اعمال الحج قاله القسطلانی ١٢ ٦٢ قوله کبر محمد الخ. ای فی ایام التشریق کما صرح الدارقطنی فی روایة موصولا وقال السفاقسی لم یتابع محمدا علی هذا احد وعن بعض الشافعیة یکبر عقیب النوافل والجنائز علی الاصح وعن مالک قولان والمشهور انه یختص بالفرائض وقال ابن بطال وهو قول الشافعی وسائر الفقهاء لایرون التکبیر الاخلف الفریضة وبه قال ابوحنیفة وهو المشهور عن احمد ١٢ع ٦٣ قوله یخاطر بنفسه. ای یلقیها فی الهلکة بالجهاد ١٢ مجمع ٦٤ قوله ترتج بتشدید الجیم تضطرب وتتحرک وهی مبالغة فی اجتماع رفع الاصوات کذا قاله السیوطی فی التوشیح قال العینی وقد دلت هذه الآثار علی استحباب التکبیر او وجوبه علی الاختلاف فی ایام التشریق ولیالیها عقیب الصلوة وفیه اختلاف من وجوه ١٢ ٦٥ قوله غادیان من غدا یغدو والمعنی نحن سائران من منی متوجهان الی عرفات ثم المطابقة فی قوله یکبر المکبر وقال الخطابی وابن بطال معنی التکبیر فی هذه الایام ان الجاهلیة کانوا یذبحون لطواغیتهم فجعل التکبیر استشعارا للذبح لله تعالی حتی لایذکر فی ایام الذبح غیره ١٢ع ٦٦ قوله محمد ذکر فی بعض النسخ غیر منسوب وقال ابوعلی وفی روایتنا عن ابن السکن وابی احمد وابی زید ثنا عمر بن حفص لم یذکروا محمدا قبل عمر وبه جزم ابونعیم وللاصیلی عن بعض مشائخه ثنا محمد البخاری فعلی هذا لاواسطة بین البخاری وبین عمر بن حفص وقد حدث عنه کثیرا بلا واسطة واحیانا بالواسطة قیل الراجع سقوط الواسطة فی هذا الاسناد وجزم الکرمانی بالواسطة فقال محمد ای ابن یحیی الذهلی ١٢ع مختصرا

فانما هو لحم قدمه لاهله لیس من النسک فی شیٔ فقال رجل من الانصار یقال له ابوبردة بن نیار یا رسول الله ذبحت وعندی جذعة خیر من مسنة قال اجعله مکانه ولن توفی او تجزی عن احد بعدک **باب** ما یکره من حمل السلاح فی العید والحرم وقال الحسن نهوا ان یحملوا السلاح یوم العید الا ان یخافوا عدوا **حدثنا** زکریا ابن یحیی ابو السکین قال حدثنا المحاربی قال حدثنا محمد بن سوقة عن سعید بن جبیر قال کنت مع ابن عمر حین اصابه سنان الرمح فی اخمص قدمه فلزقت قدمه بالرکاب فنزلت فنزعتها وذلک بمنی فبلغ الحجاج فجاء یعوده فقال الحجاج لو نعلم من اصابک فقال ابن عمر انت اصبتنی قال وکیف قال حملت السلاح فی یوم لم یکن یحمل فیه وادخلت السلاح الحرم ولم یکن السلاح یدخل فی الحرم **حدثنا** احمد بن یعقوب قال حدثنی اسحق بن سعید ابن عمرو بن سعید بن العاص عن ابیه قال دخل الحجاج علی ابن عمر وانا عنده فقال کیف هو فقال صالح فقال من اصابک قال اصابنی من امر بحمل السلاح فی یوم لایحل فیه حمله یعنی الحجاج **باب** التبکیر للعید وقال عبدالله بن بسر ان کنا فرغنا فی هذه الساعة وذلک حین التسبیح **حدثنا** سلیمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن زبید عن الشعبی عن البراء بن عازب قال خطبنا النبی صلی الله علیه وسلم یوم النحر فقال ان اول ما نبدأ به فی یومنا هذا ان نصلی ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلک فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان یصلی فانما هو لحم عجله لاهله لیس من النسک فی شیٔ فقام خالی ابوبردة بن نیار فقال یا رسول الله انی ذبحت قبل ان اصلی وعندی جذعة خیر من مسنة فقال اجعلها مکانها او قال اذبحها ولن تجزی جذعة عن احد بعدک **باب** فضل العمل فی ایام التشریق وقال ابن عباس واذکروا الله فی ایام معلومات ایام العشر والایام المعدودات ایام التشریق وکان ابن عمر وابوهریرة یخرجان الی السوق فی الایام العشر یکبران ویکبر الناس بتکبیرهما وکبر محمد بن علی خلف النافلة **حدثنا** محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن سلیمن عن مسلم البطین عن سعید بن جبیر عن ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ما العمل فی ایام افضل منها فی هذه قالوا ولا الجهاد قال ولا الجهاد الا رجل خرج یخاطر بنفسه وماله فلم یرجع بشیٔ **باب** التکبیر ایام منی واذا غدا الی عرفة وکان عمر رضی الله عنه یکبر فی قبته بمنی فیسمعه اهل المسجد فیکبرون ویکبر اهل الاسواق حتی ترتج منی تکبیرا وکان ابن عمر یکبر بمنی تلک الایام وخلف الصلوات وعلی فراشه وفی فسطاطه ومجلسه وممشاه وتلک الایام جمیعا وکانت میمونة تکبر یوم النحر وکان النساء یکبرن خلف ابان بن عثمان وعمر بن عبدالعزیز لیالی التشریق مع الرجال فی المسجد **حدثنا** ابونعیم قال حدثنا مالک بن انس قال حدثنی محمد بن ابی بکر الثقفی قال سألت انس بن مالک ونحن غادیان من منی الی عرفات عن التلبیة کیف کنتم تصنعون مع النبی صلی الله علیه وسلم قال کان یلبی الملبی لاینکر علیه ویکبر المکبر فلا ینکر علیه **حدثنا** محمد قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابی عن عاصم عن حفصة عن ام عطیة قالت کنا نؤمر ان نخرج یوم العید حتی نخرج البکر من خدرها حتی نخرج الحیض فیکن خلف الناس فیکبرن بتکبیرهم ویدعون بدعائهم یرجون برکة ذلک الیوم وطهرته **باب** الصلوة الی الحربة یوم العید **حدثنی** محمد بن بشار قال

اسماء الرجال

باب ما یکره من حمل السلاح **المحاربی** هو عبدالرحمن بن محمد ابیه عبدالرحیم **محمد بن سوقة** التابعی الصغیر الکوفی **الحجاج** بن یوسف الثقفی وکان اذ ذاک امیرا علی الحجاز **باب التبکیر للعید** الخ **عبدالله** بن بسر المازنی السلمی **الصحابی** ابن الصحابی آخر من مات من الصحابة بالشام فجاءة سنة ٨٨ **سلیمان** بن حرب الواشحی **شعبة** بن الحجاج العتکی **زبید** الیامی **الشعبی** هو عامر بن شراحیل **باب** فضل العمل الخ **شعبة** تقدم **سلیمان** هو ابن مهران الاعمش **مسلم البطین** کوفی لقب به لعظم بطنه **باب التکبیر** ایام منی الخ **کان عمر** ما وصله سعید بن منصور **وکان ابن عمر** فیما وصله ابن المنذر والفاکهی فی اخبار مکة من طریق ابن جریج **ابان** بن عثمان بن عفان وکان امیرا علی المدینة فی زمن ابن عم ابیه **عبدالملک** بن مروان **عمر** بن عبدالعزیز احد الخلفاء الراشدین وما وصله ابوبکر بن ابی الدنیا فی کتاب العید **ابونعیم** هو الفضل بن دکین **مالک** بن انس امام دار الهجرة **عمر** بن حفص النخعی الکوفی یروی عن ابیه حفص بن غیاث قاضی الکوفة **عاصم** هو ابن سلیمان الاحول **حفصة** بنت سیرین الانصاریة اخت محمد بن سیرین **ام عطیة** نسیبة بنت کعب الانصاریة ١٢

حل اللغات اخمص القدم هو ما دخل من القدم فلم یصب الارض عند المشی ترتج ای تضطرب وتتحرک ممشی موضع المشی ١٢

اشار الی تفصیل بانه ان کان بلا ضرورة فلا یجوز وان بضرورة یجوز او الی انه ممنوع بضرورة او بلا ضرورة فلذلک بادر صلی الله تعالی علیه وسلم الی قطع الاختصام بینهما الموجب لرفع الصوت فی المسجد قطعا لرفع الصوت فیه وفی هذه المبادرة بمنزلة الانکار علی رفع الصوت والله تعالی اعلم اه سندی (قوله کان عمر وعثمان یفعلان ذلک) نبه به علی انه لایحمل فعله صلی الله تعالی علیه وسلم علی الخصوص وعلی هذا فما ورد من النهی عن هذا الفعل یحمل علی ما اذا خاف بدو العورة بذلک جمعا بین الادلة (قوله صلوة الجمیع) ای صلوة القوم الذین یصلون مجتمعین خلف امام ولیس المراد صلوة کلهم بل صلاة کل واحد منهم ولذلک قیل تزید علی صلوته بالافراد لا الجمع والمراد الفرض والا فقد ورد ان النفل فی البیت افضل وقوله وصلوته فی سوقه یدل علی جواز الصلوة فی السوق والا لما کان لها افضل فلا یصح تفضیل صلوة الجمع علیه

حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبی صلی الله علیه وسلم كان تركز له الحربة قدامه يوم الفطر والنحر ثم يصلی باب حمل العنزة او الحربة بين يدی الامام يوم العيد حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابو عمرو الاوزاعی قال حدثنی نافع عن ابن عمر قال كان النبی صلی الله علیه وسلم يغدو الی المصلی والعنزة بين يديه تحمل وتنصب بالمصلی بين يديه فيصلی اليها باب خروج النساء والحيض الی المصلی حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت امرنا ان نخرج العواتق ذوات الخدور وعن ايوب عن حفصة بنحوه وزاد فی حديث حفصة قال او قالت العواتق وذوات الخدور ويعتزلن الحيض المصلی باب خروج الصبيان الی المصلی حدثنا عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفين عن عبد الرحمن بن عابس قال سمعت ابن عباس قال خرجت مع النبی صلی الله علیه وسلم يوم فطر او اضحی فصلی ثم خطب ثم اتی النساء فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة باب استقبال الامام الناس فی خطبة العيد وقال ابو سعيد قام النبی صلی الله علیه وسلم مقابل الناس حدثنا ابو نعيم قال حدثنا محمد بن طلحة عن زبيد عن الشعبی عن البراء قال خرج النبی صلی الله علیه وسلم يوم اضحی الی البقيع فصلی ركعتين ثم اقبل علينا بوجهه فقال ان اول نسكنا فی يومنا هذا ان نبدأ بالصلوة ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد وافق سنتنا ومن ذبح قبل ذلك فانما هو شیء عجله لاهله ليس من النسك فی شیء فقام رجل فقال يا رسول الله انی ذبحت وعندی جذعة خير من مسنة قال اذبحها ولا تفی عن احد بعدك باب العلم بالمصلی حدثنا مسدد قال حدثنا يحيی عن سفين قال حدثنی عبد الرحمن بن عابس قال سمعت ابن عباس قيل له اشهدت العيد مع النبی صلی الله علیه وسلم قال نعم ولولا مكانی من الصغر ما شهدته حتی اتی العلم الذی عند دار كثير بن الصلت فصلی ثم خطب ثم اتی النساء ومعه بلال فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة فرأيتهن يهوين بايديهن يقذفنه فی ثوب بلال ثم انطلق هو وبلال الی بيته باب موعظة الامام النساء يوم العيد حدثنا اسحق بن ابراهيم بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق قال انا ابن جريج قال اخبرنی عطاء عن جابر بن عبد الله قال سمعته يقول قام النبی صلی الله علیه وسلم يوم الفطر فصلی فبدأ بالصلوة ثم خطب فلما فرغ نزل فاتی النساء فذكرهن وهو يتوكأ علی يد بلال وبلال باسط ثوبه تلقی فيه النساء الصدقة قلت لعطاء زكوة يوم الفطر قال لا ولكن صدقة يتصدقن حينئذ تلقی فتخها ويلقين قلت لعطاء اتری حقا علی الامام ذلك ويذكرهن قال انه لحق عليهم وما لهم لا يفعلونه قال ابن جريج واخبرنی الحسن بن مسلم عن طاؤس عن ابن عباس قال شهدت الفطر مع النبی صلی الله علیه وسلم وابی بكر وعمر وعثمان يصلونها قبل الخطبة ثم يخطب بعد خرج النبی صلی الله علیه وسلم كانی انظر اليه حين يجلس بيده ثم اقبل يشقهم حتی جاء النساء معه بلال فقال يايها النبی اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الاية ثم قال حين فرغ منها انتن علی ذلك فقالت امرأة واحدة منهن لم يجبه غيرها نعم لا يدری حسن من هی قال فتصدقن فبسط بلال ثوبه ثم قال هلم لكن فدآء ابی وامی فيلقين الفتخ والخواتيم فی ثوب بلال قال عبد الرزاق الفتخ الخواتيم العظام كانت فی الجاهلية باب اذا لم يكن

---

۱ قوله والعنزة. بفتحات وهی اقصر من الرمح فی طرفها زج واستشكل بما سبق من النهی عن حمل السلاح يوم العيد واجيب بان النهی انما هو عند خوف التاذی به كما مر ۱۲ قس ۲ قوله العواتق. جمع العاتق وهی التی بلغت وسميت بها لانها عتقت عن امتهانها فی الخدمة او عن قهر ابويها وقال ابن الاثير ويردی فی حديث ام عطية امرنا ان نخرج فی العيدين الحيض والعتق والخدور جمع خدر وهو الستر ومر الحديث فی كتاب الحيض ۱۲ ع ۳ قوله ويعتزلن الحيض. من باب اكلونی البراغيث والامر بالاعتزال اما لئلا يلزم الاختلاف بين الناس من صلوة بعضهم وترك صلوة لبعضهم او لئلا تنجس الموضع او لئلا تؤذی جارها ان حدث اذی منها ثم اعلم ان هذا كان فی ذلك الزمان لانهن عن المفسدة بخلاف اليوم ولهذا صح عن عائشة لو رأی رسول الله صلعم ما احدث النساء لمنعهن المساجد كما منعت نساء بنی اسرائيل فاذا كان الامر قد تغير فی زمن عائشة حتی قالت هذا القول فماذا يكون اليوم الذی عم الفساد فيه وتشبث المعاصی فی الكبار والصغار نسأل الله العفو والتوفيق ۱۲ عمدة القاری ۴ قوله خرجت. فيه المطابقة للترجمة لانه عند وفاة النبی صلعم كان ابن ثلاث عشرة ۱۲ ک. قال ابن حجر فی فتح الباری ليس فی هذا السياق بيان كون ابن عباس صبيا حينئذ ليطابق الترجمة لكن جری المصنف علی عادته فی الاشارة الی ما ورد فی بعض طرق الحديث الذی يورده فسياتی بعد باب بلفظ ولولا مكانی من الصغر ما شهدته انتهی ونحوه فی العينی ۱۲ ۵ قوله البقيع. بفتح الموحدة وهو موضع فيه اروم الشجر من ضروب شتی وبه سمی بقيع الغرقد وهی مقبرة المدينة ۱۲ عينی ک ۶ قوله ان نبدأ. فان قلت كيف صح هذا بلفظ المستقبل وقد اديت الصلوة قلت اما ان المراد ان شان نسكنا او المضارع بمعنی الماضی عكس قوله تعالی ونادی اصحاب الجنة فان قلت اين ذكر الخطبة قلت هی من تتمة الصلوة وتوابعها ۱۲ كرمانی ۷ قوله جذعة. ای من المعز اذ الجذع من الضان مجزئة والمسنة تقع علی البقرة والشاة اذا اثنيا ۱۲ مجمع ۸ قوله باب العلم ای الذی بمصلی العيد والعلم بفتحتين هو الشیء الذی عمل من بناء او وضع حجر او نصب عمود ونحو ذلك ليعرف به المصلی ۱۲ ع ۹ قوله ولولا مكانی من الصغر فيه تقديم وتاخير وحذف تقديره لولا مكانی من رسول الله صلعم لم اشهده لاجل الصغر وكلمة من للتعليل قاله العينی ۱۲ ۱۰ قوله اتی العلم. وهو العلامة التی عملت عند دار كثير بن الصلت قاله العينی. قال القسطلانی والدار المذكورة بعد العهد النبوی وانما عرف المصلی به لشهرتها انتهی ۱۲ ۱۱ قوله يهوين بفتح التحتية كذا فی اليونينية وفی غيرها يهوين بضمها من اهوی ای يمددن ايديهن بالصدقة ليلقينها ولبلال حال كونهن يقذفنه ای يرمين المتصدق به فی ثوب بلال ۱۲ قسطلانی ۱۲ قوله فتخها بالنصب جمع فتخة. خاتم كبير يكون فی اليد والرجل او حلقة فضة كالخاتم كذا فی القاموس وفی المجمع انما هو بفتحتين خواتيم كبار تلبس فی الايدی وربما وضعت فی اصابع الرجل وقيل هی خواتيم لا فصوص لها انتهی ۱۳ قوله ويلقين انما كرره ليفيد العموم وقال بعضهم المعنی تلقی الواحدة وكذلك الباقيات ۱۲ ع ۱۴ قوله انه لحق عليهم. والظاهر ان عطاء يری وجوب ذلك والنووی وغيره حملوه علی الاستحباب ۱۲ ع ۱۵ قوله يجلس. بضم اوله وسكون الجيم من الاجلاس ولابی ذر يجلس بتشديد اللام من التجليس ومفعوله محذوف ای حين يجلس الناس بيده كذا فی القسطلانی ۱۲ ع ۱۶ قوله فقال يا ايها النبی الخ وانما تلا النبی صلعم هذه الاية الكريمة ليذكرهن البيعة التی وقعت بينه وبين النساء لما فتح مكة وكان صلعم لما فرغ من الفتح اجتمع الناس للبيعة فجلس لهم علی الصفا ولما فرغ من بيعتهم بايع النساء وذكر لهن ما ذكر الله فی الاية ۱۲ ع ۱۷ قوله حسن من هی ای لا يدری حسن بن مسلم من هی المرأة المجيبة قيل يحتمل ان تكون هذه المرأة هی اسماء بنت يزيد بن السكن التی تعرف بخطيبة النساء ۱۲ ع

اسماء الرجال

عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفی عبيد الله بن عمر ابن حفص بن عاصم بن عمر العمری نافع ابو عبد الله مولی ابن عمر باب حمل العنزة الخ الوليد هو ابن مسلم القرشی مولاهم ابو عمرو هو عبد الرحمن بن عمرو نافع مولی ابن عمر السابق باب خروج النساء الخ. عبد الله بن عبد الوهاب الحجبی حماد بن زيد بن درهم الازدی ايوب هو السختيانی محمد هو ابن سيرين الانصاری ام عطية نسيبة بنت كعب الانصارية باب خروج الصبيان الی المصلی عبد الرحمن بن مهدی بن حسان الازدی عبد الرحمن بن عابس بموحدة ابن ربيعة النخعی الكوفی باب استقبال الامام الخ ابو نعيم الفضل بن دكين محمد بن طلحة بن مصرف زبيد هو اليامی الشعبی عامر بن شراحيل البراء هو ابن عازب باب العلم بالمصلی مسدد هو ابن مسرهد يحيی هو القطان باب موعظة الامام الخ عبد الرزاق بن همام صاحب المسند ابن جريج عبد الملك الاموی مولاهم المكی عطاء هو ابن ابی رباح المكی الحسن بن مسلم هو ابن يناق المكی طاؤس هو ابن كيسان اليمانی ۱۲

حل اللغات

تركز ای تغرز العنزة بفتحات وهی اقصر من الرمح طرفها زج العواتق جمع عاتق وهی التی عتقت من الخدمة او من قهر ابويها الخدور جمع خدر بالكسر وهو الستر البقيع مقبر المدينة يقال له بقيع الغرقد. العلم بفتحتين هو الشیء الذی عمل من بناء او وضع حجر او نصب عمود او نحو ذلك ليعرف به المصلی يهوين بفتح الياء التحتية كذا فی اليونينية وفی غيرها يهوين بضم الياء من اهوی ای يمددن ايديهن يقذفنه ای يرمين الفتخ بفتح الفاء والمثناة وآخره معجمة جمع فتخة وهی حلقة من فضة لا فص لها كذا ۱۲ قال القسطلانی وفی المجمع هو خاتم كبير يلبس فی اليد يجلس من الاجلاس ولابی ذر من التجليس ۱۲

فاذا اجازت الصلوة فی السوق فجوازها فی مسجد السوق بالاولی وقد يقال صلوة الجمع هی الصلوة فی المسجد مع الامام اعم من ان تكون فی مسجد السوق او فی غيره من المساجد فتشمل بعمومه الصلوة فی مسجد السوق فمحل الاستدلال هو ان مدحه لصلوة الجميع علی الاطلاق دليل علی جواز الصلوة فی مسجد السوق ايضا فتأمل وقوله فان احدكم الخ تعليل للزيادة لا بمعنی ان زيادتها بالنظر الی متعلقاتها ای انها بضم ثواب تلك المتعلقات تصير زائدة اجرا اذ لا فضيلة حينئذ لنفس الصلوة وهو خلاف الظاهر وايضا يلزم ان لا تكون صلوة الجميع منضبطا امرها فی الدرجات بل تكون متفاوتة فی الدرجات قلة وكثرة حسب قلة المتعلقات وكثرتها بل بعضها اذا كانت عادة لا تخلو عن هذه المتعلقات التی هی خيرات واعمال موجبات للثواب والجزاء عند الله كانت احب واحسن عند الله تعالی فجعل الله تعالی جزاءها ازيد واعلی جزاء ما تكون

سله قوله جلباب بكسر الجيم وسكون اللام وبموحدتين بينهما الف ثوب اقصر واعرض من الخمار وهو المقنعة او ثوب واسع تغطي صدرها وظهرها او هو كالملحفة او هو كالازار او الخمار ١٢ مس ٢ه قوله قصر بني خلف بفتح المعجمة واللام هو بالبصرة منسوب الى خلف جد طلحة بن عبد الله بن خلف لا الى نفس طلحة بن عبد الله بن خلف الخزاعي المعروف بطلحة الطلحات ١٢ عيني ٣ه قوله زوج اختها قيل هي اخت ام عطية وقيل غيرها ونص القرطبي انها ام عطية ولم يعلم اسم الزوج ١٢ قسطلاني ٤ه قوله نداوي الكلمى بفتح الكاف وسكون اللام جمع الكليم وهو المجروح ١٢ عيني قس ٥ه قوله من جلبابها اي لتعيرها جلبابا بالا تحتاج اليه او لتشركها فيه ان كان واسعا او هو مبالغة اي يخرجن ولو ثنتان في ثوب واحد ١٢ مجمع البحار ٦ه قوله فليشهدن الخير اي مجالس الخير كسماع الحديث وعيادة المرضى ودعوة المؤمنين كالاجتماع لصلوة الاستسقاء ١٢ قس ٧ه قوله نعم

لها جلباب في العيد حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين قالت كنا نمنع
جوارينا ان يخرجن يوم العيد فجاءت امرأة فنزلت قصر بني خلف فأتيتها فحدثت ان زوج اختها غزى مع النبي صلى الله
عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة فكانت اختها معه في ست غزوات قالت فكنا نقوم على المرضى ونداوي الكلمى فقالت يا رسول
الله أعلى احدانا بأس اذا لم يكن لها جلباب ان لا تخرج فقال لتلبسها صاحبتها من جلبابها فليشهدن الخير ودعوة
المؤمنين قالت حفصة فلما قدمت ام عطية أتيتها فسألتها أسمعت في كذا وكذا فقالت نعم بأبي وقلما ذكرت النبي صلى
الله عليه وسلم الا قالت بأبي قال لتخرج العواتق ذوات الخدور او قال العواتق وذوات الخدور شك ايوب والحيض فيعتزل
الحيض المصلى وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين قالت فقلت لها الحيض قالت نعم أليس الحائض تشهد عرفات
وتشهد كذا وتشهد كذا **باب اعتزال الحيض المصلى** حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن
ابن عون عن محمد قال قالت ام عطية أمرنا ان نخرج فنخرج الحيض والعواتق وذوات الخدور وقال ابن عون او
العواتق ذوات الخدور فاما الحيض فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ويعتزلن مصلاهم **باب النحر والذبح
يوم النحر بالمصلى** حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني كثير بن فرقد عن نافع عن ابن عمر
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينحر او يذبح بالمصلى **باب كلام الامام والناس في خطبة العيد واذا سئل الامام عن
شيء وهو يخطب** حدثنا مسدد قال حدثنا ابو الاحوص قال حدثنا منصور بن المعتمر عن الشعبي عن البراء
ابن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلوة فقال من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد
اصاب النسك ومن نسك قبل الصلوة فتلك شاة لحم فقام ابو بردة بن نيار فقال يا رسول الله والله لقد
نسكت قبل ان اخرج الى الصلوة وعرفت ان اليوم يوم اكل وشرب فتعجلت واكلت واطعمت اهلي وجيراني فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم قال فان عندي عناق جذعة هي خير من شاتي لحم فهل تجزي عني قال نعم ولن
تجزي عن احد بعدك حدثنا حامد بن عمر عن حماد بن زيد عن ايوب عن محمد ان انس بن مالك قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى يوم النحر ثم خطب فامر من ذبح قبل الصلوة ان يعيد ذبحه فقام رجل من الانصار فقال يا رسول الله جيران
لي اما قال بهم خصاصة واما قال بهم فقر واني ذبحت قبل الصلوة وعندي عناق لي احب الي من شاتي لحم فرخص
له فيها حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة عن الاسود عن جندب قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ثم خطب ثم ذبح وقال
من ذبح قبل ان يصلي فليذبح اخرى مكانها ومن لم يذبح فليذبح باسم الله **باب من خالف الطريق اذا رجع يوم
العيد** حدثنا محمد قال اخبرنا ابو تميلة يحيى بن واضح عن فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عيد خالف الطريق تابعه يونس بن محمد عن فليح عن سعيد عن ابي هريرة
وحديث جابر اصح **باب اذا فاته العيد يصلي ركعتين وكذلك النساء ومن كان في البيوت والقرى لقول
النبي صلى الله عليه وسلم هذا عيدنا يا اهل الاسلام** وامر انس بن مالك مولاه ابن ابي عتبة بالزاوية
فجمع اهله وبنيه وصلى كصلوة اهل المصر وتكبيرهم وقال عكرمة اهل السواد يجتمعون في العيد

فقالت — قالت بأبا وقلما — بأبا قالت — حدثنا — قال — فاكلت — عناق جذعة — واما فقر فاني

بابي اي مفدي بابي او افديه بابي وهذه رواية كريمة وابي الوقت وغيرهما بابا وقد تقدم ان فيه اربع روايات الاول هذه والثانية بابا والثالثة بيبي بابدال الهمزة بالتحتانية وكذا الرابعة بيبا ١٢ كذا في العيني ٨ه قوله لتخرج العواتق ذوات الخدور هكذا هو في رواية الاكثرين والكشميهني او قال العواتق وذوات الخدور شك ايوب يعني انه هل هو بالواو العطف اولا كذا في التلخيص والعيني والعواتق جمع عاتق وهي البنت التي بلغت قاله القسطلاني والخدور جمع خدر بالكسر وهو ستر للبيت والمراد من يقل خروجهن من البيوت كذا في المجمع ٩ه قوله فقلت لها القائلة المرأة والمقول لها ام عطية فقيل يحتمل ان يكون القائلة حفصة والمقول لها المرأة وهي اخت ام عطية ١٢ ع ١٠ه قوله عناقا جذعة بنصبهما وفي بعضها عناق جذعة بالاضافة قال صاحب القاموس عناق كسحاب الانثى من ولاد المعز وفي المجمع عندي جذع اي من المعز اذا الجذع من الضان مجزئة خير من شاتي لحم اي سمنها وطيب لحمها قال القسطلاني هذه المراجعة الواقعة بينه صلى الله عليه وسلم وبين ابي بردة ابن نيار الاول تدل على الجزء الاول من الترجمة وتاليها على الثاني منها انتهى ١٢ ١١ه قوله باسم الله اي متبركا به وانما كرر للتاكيد فعن هذا قال ابو حنيفة بوجوب الاضحية وبه قال محمد وزفر والحسن وابو يوسف في رواية وهو قول مالك والثوري والاوزاعي وعن ابي يوسف انها سنة وبه قال الشافعي واحمد وهو قول اكثر اهل العلم ١٢ ع ١٢ه قوله خالف الطريق ليشهد له الطريقان او اهلها او ليتبرك به اهلها او ليستفتي فيهما او ليتصدق على فقرائهما او ليزور قبور اقاربه فيهما او ليصل رحمه او للتفاؤل بتغير الحال الى المغفرة والرضى او لاظهار شعار الاسلام او ليغيظ المنافقين او اليهود او ليرهبهم بكثرة من معه او حذرا من اصابة العين فهو في معنى قول يعقوب عليه السلام لبنيه لا تدخلوا من باب واحد قاله القسطلاني قال العيني او للتخفيف الزحام او للحذر من كيد الاعداء او لان طريقه الى المصلى كانت على اليمين فلو رجع منها لرجع على جهة الشمال وقيل غير ذلك ١٢ ١٣ه قوله وحديث جابر اصح كذا عند جمهور الرواة عن الفربري وهو مشكل لانه لم يذكر غيره حتى يكون هو اصح منه وذكر ابو علي الجياني انه سقط قوله وحديث جابر اصح من رواية ابراهيم النسفي عن البخاري فلا اشكال فيها قال ووقع في رواية ابن السكن تابعه يونس بن محمد عن فليح عن سعيد عن ابي هريرة وفي هذا توجيه قوله اصح ويبقى الاشكال في قوله تابعه فانه لم يتابعه بل خالفه وقد ازال هذا الاشكال ابو نعيم في المستخرج فقال اخرجه البخاري عن محمد عن ابي تميلة وقال تابعه يونس بن محمد عن فليح وقال محمد بن الصلت عن فليح عن سعيد عن ابي هريرة وحديث جابر اصح وبهذا جزم ابو مسعود في الاطراف فيكون الساقط من رواية الفربري على رواية ابن السكن وقال محمد بن الصلت عن فليح فقط وعلى رواية الباقين سقط اسناد محمد بن الصلت جميعه كذا في الفتح والتلخيص قال الكرماني حاصل الكلام ان الصواب اما طريقة النسفي وهي بنقصان قوله وحديث جابر اصح واما طريقة ابي مسعود وهي بزيادة حديث ابن الصلت لا طريقة الفربري ١٢

اسماء الرجال { ابو معمر عبد الله عبد الوارث ابن سعيد التنوري ايوب هو ابن ابي تيمية السختياني حفصة بنت سيرين ام الهذيل الانصارية باب اعتزال الحيض الخ محمد بن المثنى العنزي ابن ابي عدي هو محمد بن ابراهيم بن ابي عدي ابن عون عبد الله البصري ام عطية نسيبة الانصارية باب النحر والذبح الخ عبد الله ابن يوسف هو التنيسي الليث هو ابن سعد الامام كثير بن فرقد المدني نزيل مصر نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله باب كلام الامام الخ مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصري الشعبي عامر بن شراحيل حامد بن عمر البكراوي حماد بن زيد الازدي ايوب هو السختياني محمد بن سيرين الانصاري مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدي شعبة هو ابن الحجاج العتكي الاسود هو ابن قيس العبدي الكوفي جندب هو البجلي باب من خالف الطريق الخ محمد هو ابن سلام كما جزم به الكلاباذي وغيره ولابن شبويه انه محمد بن مقاتل قال ابن حجر والاول هو المعتمد فليح بن سليمان ابو يحيى المدني سعيد بن الحارث بن المعلى الانصاري المدني قاضيها جابر بن عبد الله الانصاري وامر انس وصله ابن ابي شيبة وقال عكرمة وصله ابن ابي شيبة ايضا ١٢ ف ٤ه يشير الى مخالفة ما روي عن علي رضي الله عنه لا جمعة ولا تشريق الا في مصر جامع لعموم الحديث المذكور ١٢ تعت

في السندي: خالية عادة عن هذه المتعلقات والله تعالى اعلم اه سندي (قوله او حج او عمرة) عطف على غزو وكلام القسطلاني يشعر بانه عطف على تلك الطريق ولا يخفى انه بعيد بل فاسد فتأمل (قوله صلى حيث المسجد الصغير) المسجد بالرفع مبتدأ حذف خبره اي موجود والجملة مضاف اليه لحيث فهي لا تضاف الا الى الجملة واعتبر القسطلاني المسجد خبر مبتدأ محذوف وقدره حيث هو المسجد قلت ولا يظهر لهذا الذي قدره مرجع اذ لا يرجع الى حيث اذ الجملة المضاف اليها لم يعهد فيها ضمير للمضاف وايضا يظهر عند التأمل فساد المعنى ولا يظهر مرجع آخر فافهم اه سندي (قوله باب سترة الامام سترة من خلفه) اي فلا حاجة لهم الى اتخاذ سترة لهم على حدة بل يكفيهم سترة الامام وتعتبر تلك السترة لهم ايضا ولهذا يكون المرور المفتر بين يدي المصلي في حق المأموم هو المرور بين الامام وسترته كما في حق الامام ويدل عليه ما ذكره ابن عبد البر حيث قال

يُصَلُّونَ رَكعتَين كما يصنع الامام وقال عطاء اذا فاته العيد صلّى ركعتين حدثنا يحيى بن بُكَير حدثنا الليث عن عُقَيل عن ابن شهاب عن عُروة عن عائشة ان ابا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في ايام مِنى تُدَفِّفَان وتَضرِبان والنبي صلى الله عليه وسلم مُتَغَشٍّ بثوبه فانتهرهما ابو بكر فكشف النبي صلى الله عليه وسلم عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها ايام عيد وتلك الايام ايام مِنى وقالت عائشة رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسترني وانا انظر الى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعهم امنا بني ارفدة يعني من الامن

باب الصلوة قبل العيد وبعدها وقال ابو المعلّى سمعت سعيدا عن ابن عباس كره الصلوة قبل العيد حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال اخبرني عدي بن ثابت قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الفطر فصلى ركعتين لم يُصَلّ قبلها ولا بعدها ومعه بلال

ابواب الوتر

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما جاء في الوتر حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع وعبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلوة الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خشي احدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى وعن نافع ان عبد الله بن عمر كان يُسَلِّم بين الركعة والركعتين في الوتر حتى يأمر ببعض حاجته حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن مخرمة بن سليمان عن كريب ان ابن عباس اخبره انه بات عند ميمونة وهي خالته فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله في طولها فنام حتى انتصف الليل او قريبا منه فاستيقظ يمسح النوم عن وجهه ثم قرأ عشر آيات من آل عمران ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شن معلقة فتوضأ فاحسن الوضوء ثم قام يصلي فصنعت مثله وقمت الى جنبه فوضع يده اليمنى على رأسي واخذ باذني يفتلها ثم صلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين ثم خرج فصلى الصبح حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الليل مثنى مثنى فاذا اردت ان تنصرف فاركع ركعة توتر لك ما صليت قال القاسم ورأينا اناسا منذ ادركنا يوترون بثلث وان كلا لواسع وارجو ان لا يكون بشيء منه بأس حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عروة ان عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي احدى عشرة ركعة كانت تلك صلاته تعني بالليل فيسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ احدكم خمسين آية قبل ان يرفع رأسه ويركع ركعتين قبل صلوة الفجر ثم يضطجع على شقه الايمن حتى يأتيه المؤذن للصلوة

باب ساعات الوتر قال ابو هريرة اوصاني رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوتر قبل النوم حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا انس بن سيرين قال قلت لابن عمر أرأيت الركعتين قبل صلوة الغداة أُطيل فيهما القراءة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم

(Marginal variants: وكان — متغشي — حدثني — قبلهما ولا بعدها — ثنا ابن وهب — النبي — قد ما صليت — عن — اطيل)

۵۱ قوله صلى ركعتين. ورواه ابن ابي شيبة في فصل من فاته صلوة العيد كم يصلي حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال يصلي ركعتين ويكبر فيه اشارة الى انها تقضى كهيئتها لا ان الركعتين مطلق نفل ذكره العيني وقال فقد قال قوم لا تقضى عليه اصلا وبه قال مالك واصحابه وهو قول المزني وعند اصحابنا الحنفية كذلك لا يقضيها اذا فاتت عن الصلوة مع الامام واما اذا فاتت عنه مع الامام فانه يصليها مع الجماعة في اليوم الثاني ان كان بعذر وقال الشافعي من فاته صلوة العيد يصلي وحده انتهى ۵۲ قوله تدففان. اى تضربان الدف وقوله تضربان تاكيد له مجمع البحار ۵۳ قوله دعهما. اى اتركهما هذا لا يدل على اباحة الغناء فان في رواية هشام بزيادة يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا فانه دليل على بيان الحكمة في تجويزه لان العيد يوم سرور فلا ينكر فيه كما في الاعراس ولذا غنتهما عائشة رض وخرجتا وقد استدل بعض المتصوفة بهذا الحديث وبمثله على اباحة الغناء وهو ساقط لان دلالة الحديث على منعه اظهر من دلالته على اباحته والا لما منعهما ابو بكر عند حضور النبي صلعم ولما صح قوله مزمار الشيطان كما مر عن قريب ولما مهد رسول الله صلعم عذرا في عدم المنع فعلم ان الاصل هو المنع والتجويز كان ليوم عيد قاله في الخير الجاري مع شيء زائد ومر الحديث مع شرحه في باب الحراب والدرق يوم العيد في صفحة ۱۳۰ ۵۴ قوله امنا. بسكون الميم والنصب على المصدر او بنزع الخافض او على الحال اى العبوا آمنين ۱۲ قس ۵۵ قوله بني ارفدة. بحذف حرف النداء يعني يا بني ارفدة وقد مر تفسيره في الباب المذكور ۱۲ ع ۵۶ قوله يعني من الامن. هذا من كلام البخاري يشير به الى ان المراد منه الامن الذي ضد الخوف لا الامان الذي للكفار كذا في العيني قال القسطلاني واستشكل مطابقة الحديث للترجمة قال ابن رشيد لما سمى ايام منى ايام عيد كانت محلا لاداء هذه الصلوة ۱۲ ليؤديها فيها اذا فاتته مع الامام لانها شرعت ليوم العيد ومقتضاه انها تقع اداء وان لوقت ادائها آخره وهو آخر ايام منى حكاه في الفتح ولا يخفى ما فيه من التكلف انتهى ۵۷ قوله صلى ركعة واحدة الخ. احتج به الشافعي على ان الايتار بركعة واحدة جائز قال النووي وهو مذهبنا ومذهب الجمهور وقال ابو حنيفة لا يصح الايتار بواحدة ولا يكون الركعة الواحدة صلاة قط والاحاديث الصحيحة ترد عليه قلت معناه يوتر بسجدة اى بركعة وركعتين قبلها فيصير وتره ثلاثا ولابي حنيفة ايضا احاديث صحيحة ترد عليهم منها ما رواه النسائي في سننه باسناده الى عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث لا يسلم الا في آخرهن ذكره العيني واورد روايات اُخر ايضا قال روى ابن ابي شيبة نا حفص بن عمر عن الحسن قال اجمع المسلمون على ان الوتر ثلاث لا يسلم الا في آخرهن انتهى وقال ابن الهمام روى الحاكم وقال على شرطهما عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث لا يسلم الا في آخرهن وكذا روى النسائي عنها انتهى ۵۸ قوله كان يسلم الخ. هذا يؤيد من قال ان الوتر ركعة واحدة قال ابن الهمام واخرج الحاكم قيل للحسن ان ابن عمر رض كان يسلم في الركعتين من الوتر فقال عمر رضي الله عنه كان افقه منه وكان ينهض في الثانية بالتكبير انتهى قال الطحاوي ثنا محمد بن عبد الله بن الجبار المرادي ثنا خالد ابن بزار الايلي ثنا عبد الرحمن بن ابي زياد عن ابيه عن الفقهاء السبعة المدينة سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وابي بكر ابن عبد الرحمن وخارجة بن زيد وعبيد الله بن عبد الله وسليمان بن يسار في مشيخة سواهم اهل فقه وصلاح فكان مما وعيت عنهم ان الوتر ثلاث لا يسلم الا في آخرهن انتهى كلام ابن الهمام ۱۲ ۵۹ قوله قبل النوم. اى خشية ان يستولي عليه النوم فامره بالاخذ بالثقة ۱۲ ع ۶۰ قال ابن عبد البر وهي الفراش وشبهه قال وكان والله اعلم مضطجعا عند رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم او رأسه ۱۲ عيني

اسماء الرجال:

يحيى هو عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير بن العوام باب الصلوة قبل العيد الخ ابو المعلى يحيى بن ميمون العطار الكوفي سعيد هو ابن جبير الاسدي مولاهم الكوفي ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي باب ما جاء في الوتر عبد الله ابن يوسف التنيسي مالك هو الامام المدني نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني عبد الله بن دينار العدوي مولى ابن عمر ابو عبد الرحمن عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالك الامام مخرمة بن سليمان الوالبي الاسدي كريب ابي رشدين مولى ابن عباس يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي نزيل مصر عبد الله بن وهب المصري عمرو بن الحارث بن يعقوب ابو امية الانصاري مولاهم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب ابن ابي حمزة الحمصي الزهري هو ابن شهاب عروة بن الزبير باب ساعات الوتر ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم

حل اللغات تدففان اى تضربان الدف. متغش متستر. انتهرهما زجرهما. بني ارفدة بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء والدال مهملة الوسادة بكسر الواو بالين. الشن القربة البالية ۱۲

ف ۱/۴۱ — قوله بين المصلي: حديث ابن عباس هذا يخصص حديث ابي سعيد الخدري اذا كان احدكم يصلي فلا يدع احدا يمر بين يديه فان ذلك مخصوص بالامام والمنفرد فاما الماموم فلا يضره من مر بين يديه لحديث ابن عباس هذا قال وهذا كله لا خلاف فيه بين العلماء انتهى نقله في الفتح وفي شرح العيني قال الابهري سترة الامام سترة الماموم فلا يضر المرور بين يديه لان الماموم تعلقت صلوته بصلوة امامه انتهى وعلى هذا فالمصنف اخذ من الحديث الاول ان المرور بين يدي الماموم لا يضر اذا لم يكن بين الامام وسترته وبنى ذلك على ان قوله الى غير جدار معناه الى شيء هو غير جدار وهو المتبادر من هذا اللفظ لان كلمة غير تكون صفة ومن الحديث الثاني والثالث انه لا حاجة للماموم الى سترة بل يكفيه سترة الامام كما اكتفى الناس بسترته صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله كان بابن مصلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة الذي عليه الشراح وهو الموافق لبعض الروايات

لـه قوله كان تشديد النون الاذان اى الاقامة باذنيه بضم الذال وسكونها والمقصود منه انه ماكان يطيل القراءة فيهما والجملة حال من فاعل يصلي وموضع الترجمة قوله من الليل لانه مبهم يصلح لجميع اجزاء الليل كذا في الكرماني والقسطلاني اى التقطت منها شيئا شيئا ١٢ لـه قوله وانتهى وتره الى السحر اى كان آخر امره صلعم انه اخر الوتر الى آخر الليل ويقال فعله صلعم اول الليل واوسطه بيان للجواز وتاخيره الى آخر الليل تنبيه على انه الافضل لمن يثق بالانتباه ١٢ ع لـه قوله فاوترت. الفاء فيه تسمى الفاء الفصيحة تقديره فقمت فتوضأت فاوترت فيه اشارة الى ان المستحب لكل احد ان يوقظ اهله لاجل صلوة الوتر اذا نامت قبل الايتار وفيه تاكيد لامر الوتر وامتثال لقوله تعالى وامر اهلك بالصلوة ١٢ ع ك لـه قوله اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا يستفاد من هذا الحديث حكمان الاول استحباب تاخير الوتر والثاني

يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة ويصلي ركعتين قبل صلوة الغداة وكان الاذان باذنيه قال حماد اى بسرعة
حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني مسلم عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها
قالت كل الليل اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتهى وتره الى السحر **باب** ايقاظ النبي صلى الله عليه وسلم اهله بالوتر
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا هشام قال حدثني ابي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم يصلي وانا راقدة معترضة على فراشه فاذا اراد ان يوتر ايقظني فاوترت **باب** ليجعل آخر صلاته
وترا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا **باب** الوتر على الدابة حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك
عن ابي بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن سعيد بن يسار انه قال كنت اسير مع عبد الله
ابن عمر بطريق مكة فقال سعيد فلما خشيت الصبح نزلت فاوترت ثم لحقته فقال عبد الله بن عمر اين كنت فقلت
خشيت الصبح فنزلت فاوترت فقال عبد الله اليس لك في رسول الله اسوة حسنة فقلت بلى والله قال فان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير **باب** الوتر في السفر حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع
عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به يومي ايماء صلوة الليل الا الفرائض
ويوتر على راحلته **باب** القنوت قبل الركوع وبعده حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين
قال سئل انس بن مالك اقنت النبي صلى الله عليه وسلم في الصبح قال نعم فقيل او قنت قبل الركوع قال بعد الركوع
يسيرا حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عاصم قال سألت انس بن مالك عن القنوت فقال قد كان القنوت
قلت قبل الركوع او بعده قال قبله قال فان فلانا اخبرني عنك انك قلت بعد الركوع فقال كذب انما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد الركوع شهرا اراه كان بعث قوما يقال لهم القراء زهاء سبعين رجلا الى قوم من المشركين دون اولئك وكان
بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو عليهم حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا
زائدة عن التيمي عن ابي مجلز عن انس بن مالك قال قنت النبي صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو على رعل وذكوان حدثنا
مسدد قال حدثنا اسمعيل قال اخبرنا خالد عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال كان القنوت في المغرب والفجر

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب الاستسقاء باب الاستسقاء وخروج النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء

حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفين عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم
يستسقي وحول رداءه **باب** دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اجعلها سنين كسني يوسف حدثنا قتيبة قال
حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع راسه
من الركعة الآخرة يقول اللهم انج عياش بن ابي ربيعة اللهم انج سلمة بن هشام اللهم انج الوليد بن الوليد
اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسني

(حاشية: ن الركعتين — ن للوتر — ن رضي الله عنه — ن الفرض — ن ابن زياد — ن كانك قلت — ن اخبرنا — ن الفجر والمغرب — كتاب الاستسقاء)

فيه الدلالة على وجوب الوتر واختلف العلماء فيه فقال القاضي ابو الطيب وابو حامد ان العلماء كافة قالوا انه سنة حتى ابو يوسف ومحمد وقال ابو حنيفة وحده واجب ورد العيني كلاهما واثبت قول عدة من العلماء بوجوبه ولو سلم فلا يضر ابا حنيفة خلاف احد اذا كان استدلاله بالاخبار منها حديث الباب ومنها ما في السنن الا الترمذي قال صلعم الوتر حق واجب على كل مسلم الحديث قال ابن الهمام ورواه ابن حبان والحاكم وقال على شرطهما ومنها حديث ابي سعيد اخرجه الحاكم قال صلعم من قام عن وتر ونسيه فليصله اذا اصبح او ذكره قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ونقل تصحيحه ايضا ابن الحصار عن شيخه ذكره العيني ومنها ما رواه ابو داؤد قال صلعم الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا هذا حديث صحيح ولهذا اخرجه الحاكم في مستدركه وصححه فان قلت في اسناده ابو المنيب وقد تكلم فيه البخاري وغيره قلت قال الحاكم وثقه ابن معين وقال ابن ابي حاتم سمعت ابي يقول هو صالح الحديث وانكر على البخاري ادخاله في الضعفاء فهذا ابن معين امام هذا الشان وكفى به حجة في توثيقه ذكره العيني وما روي عن عبادة انه لما بلغه ان ابا محمد رجلا من الانصار يقول الوتر حق فقال كذب ابو محمد فالجواب عنه انه انما كذب الرجل في قوله كوجوب الصلوة ولم يقل به احد كذا في العيني وتمامه في فتح القدير والعيني ١٢ لـه قوله كان يوتر على البعير وروى الطحاوي باسناد صحيح عن ابن عمر انه كان يصلي على راحلته ويوتر بالارض ويزعم ان رسول الله صلعم كذلك كان يفعل وهو خلاف حديث الباب فلا يتم الاستدلال بهذين الحديثين اما وجه النظر والقياس فيقتضي عدم جوازه على الراحلة وبيان ذلك ان الاصل المتفق عليه عدم جواز الوتر على الارض قاعدا مع القدرة على القيام فالنظر على ذلك ان لا يصليه في السفر على راحلته وهو يطيق النزول ويجوز ان ايتاره صلعم على الراحلة يكون قبل ان يغلظ امر الوتر ثم احكم من بعد كذا في العيني ١٢ لـه قوله يسيرا اى شهرا كما في رواية عاصم التالية لهذه وهي ترد على البرماوي حيث قال كالكرماني زمانا يسيرا هذا ما قاله القسطلاني وكذا في العيني وروى ابو داؤد عن انس ان النبي صلعم قنت شهرا ثم تركه فقوله ثم تركه يدل على ان القنوت في الفرائض كان ثم نسخ قاله العيني ايضا قال العيني وروى ابن ماجه بسند صحيح عن ابي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر فيقنت قبل الركوع انتهى قال ابن همام قال ابن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان ابن مسعود واصحاب النبي صلعم كانوا يقنتون في الوتر قبل الركوع انتهى ١٢ لـه قوله قنت النبي صلى الله عليه وسلم. مطابقته للترجمة من حيث ان فيه مشروعية القنوت كما في الحديث السابق وهو في نفس الامر من ذلك الحديث وكذا مطابقة الحديث الآتي ١٢ ع لـه قوله حول رداءه. كان هذا لاجل التفاؤل لينقلب حالهم من الجدب الى الخصب لبيان السنة واليه ذهب ابو حنيفة ١٢ كذا في العيني

اسماء الرجال

حماد بن زيد بن درهم الازدي الجهضمي عمر بن حفص بن غياث قاضي الكوفة النخعي الكوفي الاعمش هو سليمان بن مهران مسلم هو ابو الضحى الكوفي لا ابن كيسان مسروق هو ابن عبد الرحمن الكوفي باب ايقاظ النبي صلعم الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير يحيى بن سعيد هو القطان نافع مولى ابن عمر باب الوتر على الدابة اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك الامام المدني سعيد بن يسار ابو حباب المدني باب الوتر في السفر موسى بن اسمعيل التبوذكي باب القنوت قبل الركوع وبعده مسدد وتقدم ايوب السختياني مسدد وتكرر ذكره حماد بن زيد قد سبق ذكره آنفا مسدد ومر مرارا عبد الواحد بن زياد العبدي البصري مولاهم عاصم هو ابن سليمان الاحول احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي زائدة هو ابن قدامة الكوفي التيمي هو سليمان بن طرخان البصري ابي مجلز هو ابن حميد السدوسي البصري ابي قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي باب الاستسقاء الخ ابو نعيم هو الفضل بن دكين عبد الله بن ابي بكر اى ابن محمد ابن عمرو بن حزم قاضي المدينة عباد بن تميم اى ابن زيد بن عاصم الانصاري المازني يروي عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم ابن كعب ابي الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز ١٢ لـه يعني غير الذين دعا عليهم وكان ١٢

حل اللغات راقدة نائمة. زهاء بضم الزاي المعجمة مقدار. الاستسقاء طلب السقيا بضم السين وهو المطر اشدد وطأتك اى اشدد عقوبتك ١٢

ان المراد بالمصلى موضع القيام لا موضع السجود وممر الشاة على ما يظهر لا يزيد على نصف الذراع بل قدره بعضهم بشبر كما ذكره الابي في شرح مسلم وهذا لا يكفي عادة للسجود فيه كما لا يخفى وقد علم انه صلى الله تعالى عليه وسلم صلى في الكعبة فجعل بينه وبين الجدار قدر ثلاثة اذرع وهذا هو الذي يمكن ان يعتمد عليه ولهذا استحسنه جماعة لكن لا بد لحديث الباب من محمل فقال بعض مشائخ المالكية محمله حالة القيام فقال ينبغي ان يكون الشبر بينه وبين السترة وهو قائم فاذا ركع تأخر بثلثة اذرع قال والتأخر وان كان عملا لكنه لمصلحة الجمع بين الحديثين قلت والتزام هذا الفعل في كل ركعة بعيد فالوجه ان يحمل المصلى على موضع السجود ويحمل رواية موضع القيام على تصرف بعض الرواة لقصد النقل بالمعنى ويحمل ممر الشاة على موضع يمكن لها فيه التعدي والمشي طولا وعرضا اى لو كان هنا طريق

يوسف وان النبي صلى الله عليه وسلم قال غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله قال ابن ابي الزناد عن ابيه هذا كله في الصبح

حدثنا الحميدي قال حدثنا سفين عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله ح حدثنا عثمان

ابن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق قال كنا عند عبد الله فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم

لما رأى من الناس ادبارا فقال اللهم سبعا كسبع يوسف فاخذتهم سنة حصت كل شيء حتى اكلوا الجلود

والميتة والجيف وينظر احدكم الى السماء فيرى الدخان من الجوع فاتاه ابو سفين فقال يا محمد انك تأمر

بطاعة الله وبصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله لهم قال الله عز وجل فارتقب يوم تأتي السماء

بدخان مبين الى قوله انكم عائدون يوم نبطش البطشة الكبرى فالبطشة يوم بدر فقد مضت الدخان

والبطشة واللزام واية الروم **باب** سؤال الناس الامام الاستسقاء اذا قحطوا حدثنا عمرو بن علي قال

حدثنا ابو قتيبة قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه قال سمعت ابن عمر يتمثل بشعر ابي طالب

وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل وقال عمر بن حمزة حدثنا سالم عن ابيه ربما

ذكرت قول الشاعر وانا انظر الى وجه النبي صلى الله عليه وسلم يستسقى فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب وابيض يستسقى

الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل وهو قول ابي طالب حدثنا الحسن بن محمد قال حدثنا محمد بن عبد الله

الانصاري قال حدثني ابي عبد الله بن المثنى عن ثمامة بن عبد الله بن انس عن انس بن مالك ان عمر بن الخطاب

رضي الله عنه كان اذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فقال اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا

صلى الله عليه وسلم فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا قال فيسقون **باب** تحويل الرداء في الاستسقاء حدثني

اسحق قال حدثنا وهب بن جرير قال اخبرنا شعبة عن محمد بن ابي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم

استسقى فقلب رداءه حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عبد الله بن ابي بكر انه سمع عباد بن تميم يحدث

اباه عن عمه عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى المصلى فاستسقى فاستقبل القبلة وقلب رداءه وصلى ركعتين

قال ابو عبد الله كان ابن عيينة يقول هو صاحب الاذان ولكنه وهم فيه لان هذا عبد الله بن زيد بن عاصم المازني

مازن الانصار **باب** انتقام الرب عز وجل من خلقه بالقحط اذا انتهك محارمه **باب** الاستسقاء في المسجد

الجامع حدثنا محمد قال حدثنا ابو ضمرة انس بن عياض قال حدثنا شريك بن عبد الله بن ابي نمر انه سمع انس بن مالك

يذكر ان رجلا دخل يوم الجمعة من باب كان وجاه المنبر ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم

قائما فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه فقال

اللهم اسقنا اللهم اسقنا اللهم اسقنا قال انس فلا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة ولا شيئا وما بيننا وبين سلع

من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت قال فوالله ما رأينا

الشمس ستا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبله قائما فقال

يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكها قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال

اسماء الرجال

الحميدي هو عبد الله بن الزبير سفيان هو الثوري ابي الضحى مسلم بن صبيح مسروق هو ابن الاجدع عبد الله هو ابن مسعود

اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والجبال والظراب والاودية ومنابت الشجر قال فانقطعت وخرجنا نمشى فى الشمس قال شريك فسألت انسا اهو الرجل الاول قال لا ادرى باب الاستسقاء فى خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا اسمعيل بن جعفر عن شريك عن انس بن مالك ان رجلا دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو دار القضاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما ثم قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا قال انس ولا والله ما نرى فى السماء من سحاب ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت فلا والله ما رأينا الشمس سبتا ثم دخل رجل من ذلك الباب فى الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبله قائما فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الاودية ومنابت الشجر قال فاقلعت وخرجنا نمشى فى الشمس قال شريك فسألت انس بن مالك اهو الرجل الاول فقال ما ادرى باب الاستسقاء على المنبر حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالك قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ جاء رجل فقال يا رسول الله قحط المطر فادع الله ان يسقينا فدعا فمطرنا فما كدنا ان نصل الى منازلنا فما زلنا نمطر الى الجمعة المقبلة قال فقام ذلك الرجل او غيره فقال يا رسول الله ادع الله ان يصرفه عنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حوالينا ولا علينا قال فلقد رأيت السحاب يتقطع يمينا وشمالا يمطرون ولا يمطر اهل المدينة باب من اكتفى بصلوة الجمعة فى الاستسقاء حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن شريك بن عبد الله عن انس قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت المواشى وتقطعت السبل فدعا فمطرنا من الجمعة الى الجمعة ثم جاء فقال تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلكت المواشى فقام فقال اللهم على الآكام والظراب والاودية ومنابت الشجر فانجابت عن المدينة انجياب الثوب باب الدعاء اذا تقطعت السبل من كثرة المطر حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن شريك بن عبد الله بن ابى نمر عن انس بن مالك قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت المواشى وتقطعت السبل فادع الله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمطروا من جمعة الى جمعة فجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلكت المواشى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم على رءوس الجبال والآكام وبطون الاودية ومنابت الشجر فانجابت عن المدينة انجياب الثوب باب ما قيل ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يحول رداءه فى الاستسقاء يوم الجمعة حدثنا الحسن بن بشر قال حدثنا معافى بن عمران عن الاوزاعى عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس ابن مالك ان رجلا شكا الى النبى صلى الله عليه وسلم هلاك المال وجهد العيال فدعا الله يستسقى

(حواشی متن) والآجام ۔ فسألنا ۔ حدثنى ۔ جمعة ۔ يغيثنا ۔ فلا ۔ السماء ۔ سبعا ۔ ان ۔ سألت انسا ۔ جمعة ۔ ابن مالك ۔ فادع الله ۔ بطون ۔ انقطع ۔ النبى ۔ انقطعت ۔ انقطعت السبل وهلكت المواشى

۵۱ قوله حوالينا وفى رواية مسلم حولنا وكلاهما صحيح والحول والحوال بمعنى الجانب والذى فى البخارى تثنية حوال وهو ظرف متعلق بمحذوف تقديره اللهم انزل او امطر حوالينا ولا تنزل علينا قاله العينى وفى مجمع البحار حواليه وحواله وحوليه وحوله بفتح لام وحاء فى جميعها اى جوانبه ۱۲ ۵۲ قوله ولا علينا. قال الطيبى فى ادخال الواو ههنا معنى لطيف وذلك لانه لو اسقطها لكان مستسقيا للآكام وما معها فقط ودخول الواو يقتضى ان طلب المطر على المذكورات ليس مقصودا لعينه ولكن ليكون وقاية من اذى المطر فليست الواو مخلصة للعطف ولكنها للتعليل وهو كقولهم تجوع الحرة ولا تاكل بثدييها فان الجوع ليس مقصودا لعينه ولكن لكونه مانعا من الرضاع باجرة اذا كانوا يكرهون ذلك قاله العينى وكذا فى التوشيح ۱۲ ۵۳ قوله على الآكام بكسر الهمزة كجبال وبفتحها مع المد ايضا جمع اكمة بفتحات التراب المجتمع وقيل الجبل الصغير وقيل ما ارتفع من الارض كذا قاله السيوطى قال العينى فيه بيان للمراد بقوله حوالينا ۱۲ ۵۴ قوله والظراب. بكسر المعجمة وفى آخره موحدة جمع ظرب بسكون الراء قاله القزاز وقال وهو جبل منبسط على الارض يعنى ليس بالعالى وقيل جمع ظرب بكسر الراء الرابية الصغيرة كذا فى العينى والتوشيح ۱۲ ۵۵ قوله والاودية جمع واد وفى رواية مالك وبطون الاودية والمراد بها ما يحصل فيه الماء لينتفع به ۱۲ ع ۵۶ قوله ومنابت الشجر اراد بالشجر المرعى ومنابته التى تنبت الزرع والكلأ قاله العينى وفى الكرمانى فيه ان نعمة الله اذا كثرت على العباد لا يسأل قطعها عنهم انتهى قال ع انقطعت اى السماء ويروى فاقلعت ويروى فانقلعت والكل بمعنى واحد وفيه حجة واضحة لابى حنيفة ان الاستسقاء دعاء واستغفار لا صلوة فيه قيل بمجرد الدعاء لا ينافى مشروعية الصلوة فيه قلت ابو حنيفة لم يقل ان الصلوة فيه غير مشروعة بل يقول انها ليست بسنة وما ورد فى احاديث الصلوة فلبيان الجواز كذا فى العينى ويجئ فى باب صلوة الاستسقاء ركعتين فى الصفحة الآتية ۱۲ ۵۷ قوله دار القضاء. اى التى بيعت فى قضاء دين عمر بن الخطاب الذى كان انفق من بيت المال وكتبه على نفسه وكان ستة وثمانين الفا واوصى ابنه عبد الله ان يباع فيه ماله فباع ابنه هذه الدار من معوية وكان يقال لها قضاء دين عمر ثم طال ذلك فقيل لها دار القضاء كذا فى الفتح والكرمانى والقسطلانى والخير الجارى والمجمع والتلخيص وقال السيوطى فى التوشيح هى دار لعمر بن الخطاب بيعت فى قضاء دينه بعد موته فسميت به اخرجه الزبير بن بكار فى اخبار المدينة واخرج من وجه آخر انها سميت بذلك لان عبد الرحمن بن عوف اعتزل فيها ليالى الشورى حتى قضى الامر وغلط من زعم ان المراد دار الامارة ۱۲ وفى الفتح بيعت فى قضاء دين عمر وقد صارت بعد ذلك لمروان وهو امير المدينة فلعلها شبهة من قال انها دار الامارة ۱۲ ۵۸ قوله من سحاب. اى من سحاب مجتمع ولا قزعة اى من سحاب متفرق ۱۲ ع ۵۹ قوله فلما توسطت. اى بلغت الى وسط السماء وهى على هيئة مستديرة انتشرت ۱۲ ع ۶۰ قوله قحط. بفتح القاف والحاء اى احتبس لابى الوقت وفى نسخة قحط بضم القاف وكسر الحاء ۱۲ قسطلانى ۶۱ قوله وتقطعت السبل. يعنى بسبب كثرة المياه لانه انقطع المرعى فهلكت المواشى من عدم المرعى او لعدم ما يكنها من المطر ويدل عليه رواية النسائى من كثرة الماء ۱۲ ع ۶۲ قوله فانجابت عن المدينة بالجيم والموحدة يقال انجابت السماء اى انكشفت والجوبة الفرجة فى السحاب قال الخطابى معناه انقطعت عنا اى استدارة حولنا كما يستدير جيب القميص حول العنق اى خرجت عنها كما يخرج الثوب عن لابسه انتهى او انقطعت كما ينقطع الثوب متفرقة ۱۲ قس ۶۳ قوله وجهد العيال. بفتح الجيم وضمها الطاقة وبالفتح المشقة ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله ولم يذكر انه حول رداءه فان قلت كيف المطابقة وليس فى الحديث ذكر الخطبة قلت هذا الحديث برواية اسحق عن انس مختصرا من حديث مطول ياتى ذكره بعد ابواب ان شاء الله تعالى وفيه ذكر يوم الجمعة والخطبة ايضا على ما تقف عليه ۱۲ عينى

اسماء الرجال

باب الاستسقاء الخ شريك هو ابن عبد الله مر قريبا باب الاستسقاء على المنبر مسدد هو ابن مسرهد ابو عوانة الوضاح اليشكرى قتادة بن دعامة باب من اكتفى الخ عبد الله بن مسلمة القعنبى مالك الامام باب الدعاء اسمعيل هو ابن ابى اويس مالك هو ابن انس الامام باب ما قيل الخ الحسن بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة البجلى الكوفى معافى بضم الميم وفتح الفاء هو الموصلى ياقوتة العلماء الاوزاعى ابو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن ابى عمرو الفقيه ثقة مات ۱۵۷ھ ۔

حل اللغات الاكام بالكسر كجبال وبهمزة مفتوحة ممدودة جمع اكمة بفتحات التراب المجتمع او ما ارتفع من الارض ۱۲ الظراب بكسر الظاء المعجمة آخره موحدة جمع ظرب ككتف بكسر الراء جبل منبسط على الارض او الروابى الصغار دون الجبل ۱۲ الاودية جمع واد وهو ما يحصل فيه الماء لينتفع به وروى بطون الاودية ۱۲ القزعة بفتحات القطعة الرقيقة من السحاب المتفرق والمراد بالسحاب المجتمع ۱۲ توسطت بلغت الى وسط السماء ۱۲ اقلعت الاقلاع عن الامر الكف عنه قحط المطر اى احتبس ۱۲ انجابت انكشفت او انقطعت ۱۲ المواشى جمع ماشية تقع على الابل والبقر والغنم والاكثر

(انوار الساری) الباب حينئذ فى ابواب السترة غير مناسب والله تعالى اعلم (قوله لكان ان يقف اربعين خيرا له) اى لكان خيرا له عنده وفى اعتقاده والافخيرية الوقوف من المرور لا يتوقف على علمه بل لو نوى خير من المرور فى نفسه علم او لم يعلم ويمكن ان يقال معناه لعل الوقوف خيرا له اى اسهل له واخف عليه من المرور وعلى المعنى الثانى يحمل قوله لو يعلم المار على العلم تفصيلا او معاينة او العلم النافع الذى يعمل به صاحبه اذ العلم بلا عمل بعيد كلا علم لا يشكل بان كثيرا من المارين قد علموا بذلك بخبر الصادق وما صار الوقوف ساعة اسهل عليهم من المرور فضلا عن وقوف اربعين والله تعالى اعلم (قوله باب استقبال الرجل الرجل) اراد انه مكروه اذا خيف لتشغل به ولهذا كرهت عائشة استقبالها لان المرأة محل لاشتغال الرجل بها وان كان ذاك بالنظر الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعيدا وبهذا اظهر مطابقة الحديث الترجمة فافهم (قوله باب التطوع

۵۱ قوله ولم يذكراى الراوى عن انس او من دونه كما قلنا وقال الكرمانى ولم يذكراى انس وفيه شيأن احدهما عدم التحويل والآخر عدم استقبال القبلة قال الكرمانى عدم التحويل والاستقبال متفق عليها اذا كان الاستسقاء فى غير الصحراء وانما الخلاف فيها قلت ان اباحنيفة يحتج بهذا الحديث على عدم سنية التحويل مطلقا كذا فى العينى قال فى البداية وماروٰه كان تفاؤلا ـ قال ابن الهمام فيه اعتراف بروايته ومنع استنانه لانه فعل لامرلا يرجع الى معنى العبادة والله تعالى اعلم ۱۲ ۵۲ قوله فجاءه ابوسفين اسمه صخر بن حرب يعنى والد معوية وكان مجيئه قبل الهجرة لقول ابن مسعود والبطشة الكبرى يوم بدر ولم ينقل ان اباسفين قدم المدينة قبل بدر ۱۲ ع ۵۳ قوله جئت تامر بصلة الرحم يعنى الذين هلكوا بدعائك من ذوى رحمك فينبغى ان تصل رحمهم بالدعاء لهم ولم يقع دعاءه لهم بالتصريح فى هذا السياق ۱۲ ع ۵۴ قوله ثم عادوا يعنى لما كشف الله عنهم عادوا الى كفرهم فابتلاهم الله بيوم البطشة اى يوم بدر ۱۲ ع ۵۵ قوله وزاد اسباط اى ابن نصر وهو الصحيح واعترض على البخارى بزيادة اسباط هنا فقال الداؤدى ادخل قصة المدينة فى قصة قريش وهو غلط وقال ابوعبد الملك الذى زاده اسباط وهم واختلاط لانه ركب سند عبد الله بن مسعود على متن حديث انس بن مالك وهو قوله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقوا الغيث الخ وكذا قال الحافظ شرف الدين الدمياطى وقال وحديث عبد الله بن مسعود كان بمكة وليس فيه هذا والعجب من البخارى كيف اورد هذا وكان مخالفا لما رواه الثقات وقد ساعد بعضهم البخارى بقوله لامانع ان يقع ذلك مرتين وفيه نظر لايخفى وقال الكرمانى فان قلت قصة قريش والتماس ابى سفيان كانت فى مكة لافى المدينة قلت القصة مكية الا القدر الذى زاده اسباط فانه وقع فى المدينة انتهى قال العينى وفى القسطلانى واجاب البرماوى ان سفيان يروى عن منصور واقعة مكة وسوال ابن مكة وقصتها قبل الهجرة وزاد عليه اسباط عن منصور ذكر واقعتين لاان الثانية مسببة عن الاولى ولاان السوال فيهما معا كان بالمدينة انتهى ۱۲ ۵۶ قوله فسقوا الناس برفع الناس على البدل من الضمير او فاعل على لغة اكلونى البراغيث ويجوز النصب على الاختصاص اى اعنى الناس الذين فى المدينة وحولها ۱۲ قس ۵۷ قوله الاكليل بكسر الهمزة وهو شئ مثل عصابة تزين بالجواهر ويسمى التاج اكليلا كذا فى العينى وفى المجمع وهو ما احاط بالشئ ويطلق على كل محيط وروضة مكللة اى محفوفة بالنور ۱۲ ۵۸ قوله خرج عبد الله يعنى الى الصحراء وكان اذ ذاك اميرا على الكوفة من جهة عبد الله ابن الزبير فى سنة اربع وستين قبل غلبة المختار بن ابى عبيد عليها ۱۲ ع ۵۹ قوله فحول الى الناس قال الكرمانى فان قلت هذا يدل على وقوع التحويل لا على كيفيته قلت معناه حول حال كونه داعيا مقدما على تحويل الرداء والصلوة انتهى وفى فتح البارى الظاهر انه لما لم يتبين من الخبر ذلك كان كانه يقول هو على التخيير لكن المستفاد من خارج انه التفت بجانبه الايمن لماثبت انه كان يعجبه التيمن فى شانه كله ثم محل هذا التحويل بعد الفراغ عن الموعظة انتهى ۱۲ ۶۰ قوله ثم حول رداءه فجعل عطافه الايمن على عاتقه الايسر وجعل عطافه الايسر على عاتقه الايمن رواه ابوداؤد باسناد حسن ۱۲ قسطلانى ۶۱ قوله صلوة الاستسقاء ركعتين قال ابو يوسف ومحمد السنة ان يصلى الامام ركعتين بجماعة كهياة صلوة العيد وبه قال مالك والشافعى واحمد وقال ابوحنيفة ليس فى الاستسقاء صلوة مسنونة فى جماعة فان صلى الناس وحدانا جاز انما الاستسقاء الدعاء والاستغفار لقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا علق به نزول الغيث لا بالصلوة فكان الاصل فيه الدعاء والتضرع دون الصلوة ويؤيده ما فى سنن سعيد بن منصور بسند جيد الى الشعبى قال خرج عمر رضى يستسقى فلم يزد على الاستغفار فقالوا مارايناك استسقيت فقال طلبت الغيث بمجاديح السماء الذى يستنزل به المطر ثم قرأ استغفروا ثم توبوا اليه الآية ذكره العينى وقال ويشهد لذلك احاديث ثم اورد ها فى شرحه ثم قال فهذه الاحاديث والآثار كلها تشهد لابى حنيفة ان الاستسقاء استغفار ودعاء واجيب عن الاحاديث التى فيها الصلوة اى كحديث الباب ونحوها بانه صلى الله عليه وسلم فعلها مرة وتركها اخرى وذا لايدل على السنية وانما يدل على الجواز انتهى ۱۲

ولم يذكر انه حول رداءه ولا استقبل القبلة **باب** اذا استشفعوا الى الامام ليستسقى لهم لم يردهم **حدثنا** عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن شريك بن عبد الله بن ابى نمر عن انس بن مالك انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله هلكت المواشى وتقطعت السبل فادع الله فدعا الله فمطرنا من الجمعة الى الجمعة فجاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلكت المواشى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم على ظهور الجبال والآكام وبطون الاودية ومنابت الشجر فانجابت عن المدينة انجياب الثوب **باب** اذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط **حدثنا** محمد بن كثير عن سفين قال حدثنا منصور والاعمش عن ابى الضحى عن مسروق قال اتيت ابن مسعود فقال ان قريشا ابطأوا عن الاسلام فدعا عليهم النبى صلى الله عليه وسلم فاخذتهم سنة حتى هلكوا فيها واكلوا الميتة والعظام فجاءه ابوسفين فقال يامحمد جئت تامر بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله عزوجل فقرأ فارتقب يوم تاتى السماء بدخان مبين الآية ثم عادوا الى كفرهم فذلك قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى يوم بدر وزاد اسباط عن منصور فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسقوا الغيث فاطبقت عليهم سبعا وشكا الناس كثرة المطر فقال اللهم حوالينا ولا علينا فانحدرت السحابة عن راسه فسقوا الناس حولهم **باب** الدعاء اذا كثر المطر حوالينا ولا علينا **حدثنى** محمد بن ابى بكر قال حدثنا معتمر عن عبيد الله عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فقام الناس فصاحوا فقالوا يارسول الله قحط المطر واحمرت الشجر وهلكت البهائم فادع الله ان يسقينا فقال اللهم اسقنا مرتين وايم الله مانرى فى السماء قزعة من سحاب فنشأت سحابة وامطرت ونزل عن المنبر فصلى فلما انصرف لم تزل تمطر الى الجمعة التى تليها فلما قام النبى صلى الله عليه وسلم يخطب صاحوا اليه تهدمت البيوت وانقطعت السبل فادع الله يحبسها عنا فتبسم النبى صلى الله عليه وسلم وقال اللهم حوالينا ولا علينا فتكشطت المدينة فجعلت تمطر حولها وما تمطر بالمدينة قطرة فنظرت الى المدينة وانها لفى مثل الاكليل **باب** الدعاء فى الاستسقاء قائما وقال لنا ابونعيم عن زهير عن ابى اسحق خرج عبد الله بن يزيد الانصارى وخرج معه البراء بن عازب وزيد بن ارقم فاستسقى فقام لهم على رجليه على غير منبر فاستسقى ثم صلى ركعتين يجهر بالقراءة ولم يؤذن ولم يقم قال ابواسحق وراى عبد الله بن يزيد النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابواليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى عباد بن تميم ان عمه وكان من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم اخبره ان النبى صلى الله عليه وسلم خرج بالناس يستسقى لهم فقام فدعا الله قائما ثم توجه قبل القبلة وحول رداءه فاسقوا **باب** الجهر بالقراءة فى الاستسقاء **حدثنا** ابونعيم قال حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهرى عن عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم يستسقى فتوجه الى القبلة يدعو وحول رداءه ثم صلى ركعتين يجهر فيهما بالقراءة **باب** كيف حول النبى صلى الله عليه وسلم ظهره الى الناس **حدثنا** آدم قال حدثنا ابن ابى ذئب عن الزهرى عن عباد بن تميم عن عمه قال رايت النبى صلى الله عليه وسلم يوم خرج يستسقى قال فحول الى الناس ظهره واستقبل القبلة يدعو ثم حول رداءه ثم صلى لنا ركعتين جهر فيهما بالقراءة **باب** صلوة الاستسقاء ركعتين **حدثنى** قتيبة

اسماء الرجال

باب اذا استشفع الخ محمد بن كثير العبدى البصرى سفيان هو الثورى اى ابن سعيد بن مسروق منصور هو ابن المعتمر الكوفى الاعمش سليمان ابن مهران ابى الضحى مسلم بن صبيح مسروق هو ابن الاجدع وزاد اسباط بفتح الهمزة هو ابن نصر لا اسباط بن محمد باب الدعاء اذا كثر الخ محمد بن ابى بكر المقدمى البصرى معتمر هو ابن سليمان التيمى عبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمرى ثابت هو ابن اسلم البنانى باب الدعاء فى الاستسقاء ابونعيم الفضل بن دكين زهير هو ابن معاوية الكوفى ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى قال ابواسحق هو عمرو المذكور ابواليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى هو ابن شهاب عباد هو المازنى عمه عبد الله بن زيد المازنى باب الجهر بالقراءة الخ ابونعيم الفضل بن دكين ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن باب كيف الخ آدم هو ابن ابى اياس باب صلوة الخ قتيبة هو ابن سعيد بن جميل الثقفى

حل اللغات

ابطئوا تاخروا سنة جدب وقحط. تكشطت تكشفت الاكليل بالكسر هو ما احاط بالشئ وروضة مكللة محفوفة بالنور وعصابة تزين بالجواهر ويسمى التاج اكليلا ۱۲

حاشية السندى: خلف المرأة) اراد به كون المرأة قدامه بوجه من الوجوه ولم يرد اقتداء الرجل بالمرأة فى التطوع ولا ان يكون الرجل وراء ظهر المرأة والله تعالى اعلم (قوله باب من قال لا يقطع الصلوة شئ) اى مرور شئ بين يدى المصلى ولو بلا سترة اذ الكلام فى باب السترة والافكم من شئ يقطعها وقيل اى شئ من افعال غير المصلى وفيه ان غير المصلى مثل المصلى اذ لو فعل معه ما ابطل عليه استقبال القبلة او مانقض عليه الوضوء كاخراج الدم عند القائل بنقض الوضوء به او مس المرأة عند القائل به او ما حصل به نجاسة ثوبه او بدنه عند القائل ببطلان الصلوة به لكان ذلك الفعل من غير المصلى قاطعا للصلوة على المصلى فانظره والله تعالى اعلم اه سندى (قوله شبهتمونا بالحمر الخ) هذا الكلام من عائشة دليل على انه ما بلغها الخبر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقطع الامور المذكورة برواية معتمدة فكانت تنكر هذا الخبر وترى انه من تصنع الحاضرين عندها او تصنع

ابن سعيد قال حدثنا سفين عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم عن عمه ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فصلى ركعتين وقلب رداءه **باب** الاستسقاء في المصلى حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفين عن عبد الله بن ابي بكر سمع عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى المصلى يستسقي واستقبل القبلة فصلى ركعتين وقلب رداءه قال سفين واخبرني المسعودي عن ابي بكر قال جعل اليمين على الشمال **باب** استقبال القبلة في الاستسقاء حدثنا محمد قال اخبرنا عبد الوهاب قال حدثنا يحيى بن سعيد قال اخبرني ابو بكر بن محمد ان عباد بن تميم اخبره ان عبد الله بن زيد الانصاري اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى المصلى يصلي وانه لما دعا او اراد ان يدعو استقبل القبلة وحول رداءه قال ابو عبد الله عبد الله بن زيد هذا مازني والاول كوفي هو ابن يزيد **باب** رفع الناس ايديهم مع الامام في الاستسقاء وقال ايوب بن سليمن حدثني ابو بكر بن ابي اويس عن سليمن بن بلال قال يحيى بن سعيد سمعت انس بن مالك قال اتى رجل اعرابي من اهل البدو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فقال يا رسول الله هلكت الماشية هلك العيال هلك الناس فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه يدعو ورفع الناس ايديهم معه يدعون قال فما خرجنا من المسجد حتى مطرنا فما زلنا نمطر حتى كانت الجمعة الاخرى فاتى الرجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بشق المسافر ومنع الطريق بشق اي مل وقال الاويسي حدثني محمد بن جعفر عن يحيى بن سعيد وشريك قالا سمعنا انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حتى رايت بياض ابطيه **باب** رفع الامام يده في الاستسقاء حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى وابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في شيء من دعائه الا في الاستسقاء وانه يرفع حتى يرى بياض ابطيه **باب** ما يقال اذا مطرت وقال ابن عباس كصيب المطر وقال غيره صاب واصاب يصوب حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عبيد الله عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى المطر قال اللهم صيبا نافعا تابعه القاسم بن يحيى عن عبيد الله ورواه الاوزاعي وعقيل عن نافع **باب** من تمطر في المطر حتى يتحادر على لحيته حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا الاوزاعي قال حدثنا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري قال حدثني انس بن مالك قال اصابت الناس سنة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر يوم الجمعة قام اعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادع الله لنا ان يسقينا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه وما في السماء

(حاشیہ: ابن سلام — فصلی یدعو — عن — اتی اعرابی — قال هلکت — معه — نبی الله — سمعا انسا — اخبرنا — امطرت — صبا — ابن المبارك — النبی — فقام)

قوله فصلى ركعتين وقلب رداءه قال محمد في الموطا اما ابو حنيفة فكان لا يرى في الاستسقاء صلوة واما في قولنا فان الامام يصلي بالناس ركعتين ثم يدعو ويحول رداءه فيجعل الايمن على الايسر والايسر على الايمن ولا يفعل ذلك احد الا الامام انتهى قال على القاري وهو اختيار الطحاوي ولابي حنيفة ان الاستسقاء دعاء وسائر الادعية لا يقلب فيها رداءه وما فعله عليه السلام كان تفاؤلا لا دعرف صلى الله عليه وسلم بالوحي تغير الحال عند قلب الرداء ولو فعل غيره يتعين ان يكون تفاؤلا لا يتم به الاستدلال والله اعلم بحقيقة الاحوال انتهى كلام علي في شرح الموطا ١٢ — **قوله** واستقبل القبلة فصلى الخ قال ابن بطال حديث ابي بكر هذا يدل على تقديم الصلوة على الخطبة لانه ذكر انه صلى قبل قلب الرداء وهو اضبط للقصة من ابن عبد الله الذي ذكر الخطبة قبل الصلوة قلنا لا نزاع في جواز الامرين وانما النزاع في الافضل ١٢ ع — **قوله** قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه اشار بقوله هذا الى عبد الله بن زيد الانصاري يعني عباد من مازن واليه اشار بقوله مازني ١٢ ع — **قوله** والاول اي المذكور في باب الدعاء في الاستسقاء قال هو عبد الله بن يزيد بلفظ المضارع فعلى كوفي والاثنان هما غير عبد الله بن زيد صاحب الاذان قال الكرماني وقال العيني قيل كان اللائق ان يذكر هذا في باب الدعاء في الاستسقاء قائما لان كليهما مذكوران فيه وكان الاولى بيان تغايرهما هناك وليس ههنا ذكر عبد الله بن يزيد ١٢ — **قوله** فاتى الرجل اي المذكور اذ اللام في مثله للعهد عن النكرة السابقة فان قلت قد مران انسا قال لا ادري اهو الرجل او غيره قلت لا منافاة اذ ربما نسي ثم تذكر او كان ذاكرا ثم نسي ١٢ ك ع — **قوله** بشق بالموحدة والمعجمة المفتوحة وقيل بالكسر وبالقاف قاله الكرماني وفي الفتح قال الخطابي بشق ليس بشيء انما هو لثق يعني بلام ومثلثة لثق الطريق اي صار ذا وحل ولثق الثوب اذا اصابه ندى المطر قلت وهي رواية ابي اسمعيل قال الخطابي ويحتمل ان يكون مشق بالميم اي صارت الطريق زلقة ومنه مشق الخط والباء والميم متقاربان اي تحبس المسافر لتعذر المخرج وقال ابن بطال لم اجد لبشق معنى وفي نوادر اللحياني نشق بالنون اي نشب انتهى ومقتضى كلام هؤلاء ان الذي وقع في رواية البخاري تصحيف وليس كذلك بل له وجه من اللغة كما قالوا في المنضد لكراع بشق بالموحدة تاخر ولم يتقدم فعلى هذا فمعنى بشق ههنا ضعف عن السفر وعجز عنه انتهى قال صاحب القاموس وفي استسقاء البخاري بشق المسافر اي تاخر ولم يتقدم او حبس او مل او عجز عن السفر لكثرة المطر كعجز الباشق عن الطيران في المطر او كعجزه عن الصيد والصواب لثق او نشق باللام ١٢ — **قوله** باب رفع الامام يده في الاستسقاء كذا للحموي والمستملي ولا تكرار في هاتين الترجمتين هذه وسابقتها لان الاولى لبيان اتباع المامومين الامام في رفع اليدين وهذه لاثبات رفعها في الاستسقاء قاله ابن المنير ١٢ ف قس — **قوله** لا يرفع قال النووي هذا الحديث ظاهره يوهم انه لم يرفع صلى الله عليه وسلم يده الا في الاستسقاء وليس الامر كذلك بل قد ثبت رفع يديه في الدعاء في مواطن غير الاستسقاء وهي اكثر من ان تحصى فيتناول هذا الحديث على انه لم يرفع الرفع البليغ بحيث يرى بياض ابطيه الا في الاستسقاء او ان المراد لم اره يرفع وقد راه غيره يرفع فتقدم رواية المثبتين فيه ١٢ ك ع — **قوله** كصيب اي قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى او كصيب من السماء المراد منه المطر وانما ذكر البخاري ههنا للمناسبة لقوله صلى الله عليه وسلم صيبا نافعا ١٢ ك ع — **قوله** صاب واصاب بيان لاشتقاق الصيب واشار الى ان معنى صاب واصاب واحد وذكر فيه مضارع المجرد ليعرف منه انه من حد نصر وانه واوي وترك مضارع المزيد لانه غير محتاج الى البيان ١٢ خ قال العيني والظاهر ان الناسخ قد سها فكتب اصاب على يصوب وما كان الا صاب يصوب واصاب ١٢

اسماء الرجال

عباد هو ابن تميم بن غزية الانصاري المازني عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم المازني وهو اخو ابيه لامه باب الاستسقاء الخ عبد الله بن محمد هو المسندي باب استقبال القبلة محمد هو ابن سلام البيكندي عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي يحيى بن سعيد الانصاري ابو بكر وعباد وعبد الله المذكورون آنفا باب رفع الناس الخ وقال ايوب بن سليمان بن بلال شيخ المؤلف القرشي الذي ابو بكر بن ابي اويس الاصبحي المدني سليمان بن بلال التيمي مولاهم قال الاويسي هو عبد العزيز ابن عبد الله وصله ابو نعيم محمد بن جعفر بن ابي كثير المدني يحيى بن سعيد هو الانصاري وشريك هو ابن عبد الله بن ابي نمر باب رفع الامام يده الخ محمد بن بشار بن عثمان البصري يحيى هو ابن سعيد القطان البصري ابن ابي عدي محمد بن ابراهيم سعيد هو ابن ابي عروبة البصري قتادة هو ابن دعامة البصري باب ما يقال عبد الله هو ابن المبارك المروزي عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر القاسم بن محمد بن الصديق تابعه القاسم بن يحيى بن عطاء الواسطي قال ابن حجر لم اقف على هذه الرواية موصولا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو عقيل هو ابن خالد الايلي نافع مولى ابن عمر المذكور باب من تمطر الخ محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي عبد الله بن المبارك المذكور الاوزاعي عبد الرحمن المذكور ١٢ — **قوله** ٥ هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود مات سنة ١٦٠ ١٢ عيني قس — **قوله** ٥ لم يقل تابعه كما قال اولا لان الارادة التعميم لان الرواية اعم من ان يكون على سبيل المتابعة ام لا او لانهما لم يرويا عن نافع بواسطة عبيد الله بخلاف القاسم فلذا صح عطفهما عليه ١٢ ك

حل اللغات بشق بالموحدة المفتوحة والمعجمة المكسورة وبالقاف كذا قيده كراع في المنضد ولابي ذر وابي الوقت بشق بفتح المعجمة وقيده به الاصيلي اي مل او تاخر او اشتد عليه الضرر او حبس. تمطر تعرض للمطر وتطلب نزوله عليه. يتحادر ينزل ويصب. سنة شدة وجهد من الجدب ١٢

حاشية السندي
ص ٧٤—٧٥

مسالخهم والله تعالى اعلم ثم استدلال عائشة لا يخلو عن ضعف اذ ليس فيما ذكرت مرور امرأة بين يدي المصلي ومحمل حديث يقطع الصلوة الكلب غيره على المرور والله تعالى اعلم (قوله كان فراشي حيال مصلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) كان المصنف حمله على ان الفراش كان في حذاء المصلي امامه لا في جانبه لكن الحديث الثاني وهو وانا الى جنبه لا يوافق الترجمة والله تعالى اعلم (قوله ان عمر بن عبد العزيز اخر الصلوة يوما) لعلها كانت صلوة العصر وعلى هذا فكان عروة انكر عليه فعله بمجموع حديث امامة جبرئيل وحديث عائشة لا بحديث الامامة فقط اذ ليس فيه تعيين الاوقات حتى يتجه الانكار بالتاخير وقد يقال ان انكاره بحديث الامامة بالنظر الى ما يفيده الحديث من ان امر الاوقات عظيم عند الله تعالى فان الله تعالى لتعظيم شانها والاهتمام بها ارسل جبرئيل ليبين ذلك فعلا ويأمر بذلك قولا

قزعة قال فثار سحاب امثال الجبال ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته قال فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد والذي يليه الى الجمعة الاخرى فقام ذلك الاعرابي او رجل غيره فقال يا رسول الله تهدم البناء وغرق المال فادع الله لنا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه فقال اللهم حوالينا ولا علينا قال فما جعل يشير بيده الى ناحية من السماء الا تفرجت حتى صارت المدينة في مثل الجوبة حتى سال الوادي وادي قناة شهرا قال فلم يجئ احد من ناحية الا حدث بالجود **باب** اذا هبت الريح **حدثنا** سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني حميد انه سمع انس بن مالك يقول كانت الريح الشديدة اذا هبت عرف ذلك في وجه النبي صلى الله عليه وسلم **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالصبا **حدثنا** مسلم قال حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور **باب** ما قيل في الزلازل والآيات **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل القتل حتى يكثر فيكم المال فيفيض **حدثني** محمد بن المثنى قال حدثنا حسين بن الحسن قال حدثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا قال قالوا وفي نجدنا قال قال اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا قالوا وفي نجدنا قال هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان **باب** قول الله عز وجل وتجعلون رزقكم انكم تكذبون قال ابن عباس شكركم **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح بالحديبية على اثر سماء كانت من الليلة فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم اقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فاما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب واما من قال بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب **باب** لا يدري متى يجئ المطر الا الله عز وجل وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم خمس لا يعلمهن الا الله **حدثنا** محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مفتاح الغيب خمس لا يعلمها الا الله لا يعلم احد ما يكون في غد ولا يعلم احد ما يكون في الارحام ولا تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت وما يدري احد متى يجئ المطر **ابواب الكسوف** بسم الله الرحمن الرحيم **باب** الصلوة في كسوف الشمس **حدثنا** عمرو بن عون قال حدثنا خالد عن يونس عن الحسن عن ابي بكرة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فانكسفت الشمس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر رداءه حتى دخل المسجد فدخلنا فصلى بنا ركعتين حتى انجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد واذا رأيتموهما فصلوا وادعوا حتى يكشف ما بكم **حدثنا** شهاب بن عباد قال اخبرنا ابراهيم بن حميد عن اسمعيل عن قيس قال سمعت ابا مسعود

السحاب — وفي — وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم — انسا — رسول الله — اخبرنا — ثنا — عن النبي — فقال — ٣ قال — ٢ قال هنالك — الليل — ٢ مطرنا بنجم — فقام رسول الله — كما يصلى في الكسوف — فاذا — رأيتموهما — ثنا

٥١ قوله اذا هبت الريح. جوابه مقدر تقديره اذا هبت الريح ما يصنع من قول او فعل ووجه دخول هذا الباب في ابواب الاستسقاء ان المراد من الاستسقاء نزول المطر والريح وفي الغالب ياتي به لان الرياح على اقسام منها الريح الذي يسوق السحب المطر ١٢ع **٥٢ قوله** عرف ذلك. اي بهوبها اي اثره يعني تغير وجهه مخافة ان يكون في ذلك الريح ضرر وحذران يصيب امته العقوبة بذنوب العاصيين منهم كذا في العيني والقسطلاني ١٢ **٥٣ قوله** نصرت بالصبا. الريح التي تجئ من قبل ظهرك اذا استقبلت القبلة ويقال لها القبول لانها تقابل باب الكعبة اذ مهبها من مشرق الشمس قال ابن الاعرابي مهبها من مطلع الثريا الى بنات النعش ونصرته بالصبا كان يوم الاحزاب وكانوا زهاء اثني عشر الفا حين حاصروا المدينة فارسل الله عليهم ريح الصبا باردة في ليلة شاتية فسفت التراب في وجوههم والمغائت نيرانهم وقلعت خيامهم فانهزموا من غير قتال ومع ذلك فلم يهلك منهم احدا ولم يستاصلهم لما علم الله من رأفة نبيه عليه السلام بقومه رجاء ان يسلموا ١٢ قسطلاني **٥٤ قوله** بالدبور. بفتح الدال التي تجئ من قبل وجهك اذا استقبلت القبلة. ايضا فهي تاتي من دبرها ١٢ قس **٥٥ قوله** يقبض العلم. وذلك بموت العلماء وكثرة الجهلاء، وتكثر الزلازل قال المهلب ظهور الزلازل والآيات وعيد من الله تعالى لاهل الارض قال تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا ١٢ عيني **٥٦ قوله** ويتقارب الزمان. المراد به قرب القيمة او قصر مدة الازمنة عما جرت به العادة كما جاء حتى يكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة الحديث او قصر الاعمار وقلة البركة فيها او تقارب اهل الزمان اي يتقارب صفاتهم في الشر والقبائح ولهذا ذكر على اثره الهرج قيل معناه قرب الآيات بعضها من بعض قيل تطيب تلك الايام حتى لا يستطال وايام السرور قصيرة كذا في العيني وغيره **٥٧ قوله** حتى يكثر فيكم المال. اي لقلة الرجال وقلة الرغبات وقصر الآمال للعلم بقرب الساعة ١٢ قس **٥٨ قوله** فيفيض. بفتح حرف المضارعة بالرفع استينافا اي هو يفيض وبالنصب عطفا اي يفضل بايدي مالكيه مالا حاجة لهم به وقيل بل ينتشر في الناس ويعمهم ١٢ كذا في المجمع قال العيني وانما ذكر هذا الباب في الاستسقاء لان وجود الزلزلة ونحوها يقع غالبا مع نزول المطر ١٢ **٥٩ قوله** في شامنا ويمننا. الاقليمين المعروفين او البلاد التي عن يميننا وشمالنا اعم منها ١٢ قس **٦٠ قوله** يطلع قرن الشيطان. اي امته وحزبه وقال كعب يخرج الدجال من العراق ١٢ قس **٦١ قوله** شكركم. اي اطلق الرزق واراد لازمه وهو الشكر او اراد شكر رزقكم وادخل هذه الترجمة في الاستسقاء لان هذه الآية فيمن قالوا الاستسقاء بالانواء على ما روى عبد بن حميد في تفسيره عن ابن عباس وتجعلون رزقكم انكم تكذبون قال الاستسقاء بالانواء وبه يطابق الحديث للترجمة لانهم يظنون ان النجم يمطرهم ويرزقهم ويقولون مطرنا بنوء كذا فهذا انكذيبهم كذا في العيني ١٢ ومر حديث الباب بشرحه في باب يستقبل الامام الناس اذا سلم في صفحة ١١٧ **٦٢ قوله** مفتاح الغيب خمس. اي علوم يتوصل بها الى الغيب خمس لا يعلمها غير الله تعالى قال في المجمع فعلم منه وجه التخصيص بالخمس ايضا قال العيني ذكر هذا العدد في مقابلة ما كان القوم يعتقدون انهم يعرفون من الغيب هذه الخمس ولانهم كانوا يسألونه عن هذه الخمس على ان التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد انتهى مختصرا ١٢ **٦٣ قوله** كسوف الشمس. وهو نقصان ضوئها الاشهر في السن الفقهاء تخصيص الكسوف بالشمس والخسوف بالقمر وادعى الجوهري انه الافصح قيل هما يستعملان فيهما ١٢ عيني **٦٤ قوله** فصلى بنا ركعتين. استدل به اصحابنا ان صلوة الكسوف ركعتان وكذلك روى جماعة من الصحابة عنه صلعم ان صلوة الكسوف ركعتان منهم ابن مسعود وعبد الرحمن بن سمرة وسمرة بن جندب ونعمان بن بشير وعبد الله بن عمرو وقبيصة وعلي بن ابي طالب رضي الله عنهم ذكره العيني مع الروايات المروية عنهم ١٢ **٦٥ قوله** لموت احد. قاله عليه السلام لما مات ابنه ابراهيم وقال الناس انما كسفت لموته ابطالا لما كان عليه الجاهلية يعتقدونه من تاثير الكواكب في الارض ١٢ قسطلاني

ع كل ما ارتفع من ارض تهامة الى العراق فهو نجد ١٢ ق س

ع اي زعموا ان المطر لاجل ان الكوكب ناء اي غاب او طلع ١٢ مجمع

اسماء الرجال

باب اذا هبت الريح سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن ابي مريم المصري محمد بن جعفر المدني حميد بن ابي حميد الطويل باب قول الخ مسلم هو ابن ابراهيم شعبة بن الحجاج العتكي الحكم هو ابن عتيبة مجاهد هو ابن جبر المفسر باب ما قيل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري حسين بن الحسن بن يسار البصري ابن عون عبد الله بن ارطبان البصري نافع مولى ابن عمر باب قول الله الخ اسمعيل بن ابي اويس مالك بن انس الامام صالح بن كيسان المدني المؤدب باب لا يدري الخ محمد بن يوسف الفريابي سفيان هو ابن سعيد الثوري عبد الله بن دينار العدوي مولى ابن عمر ابواب الكسوف باب الصلوة الخ عمرو بن عون بفتح العين فيهما الواسطي خالد هو ابن عبد الله الواسطي يونس هو ابن عبيد احد ائمة البصرة الحسن هو البصري ابي بكرة نفيع بن الحارث رض شهاب بن عباد العبدي الكوفي ابراهيم هو الرواسي اسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي ابا مسعود عقبة بن عمرو بن ثعلبة الانصاري البدري ❊ **حل اللغات** قزعة قطعة سحاب ثار اي هاج. الجود بفتح الجيم وسكون الواو المطر الكثير. الصبا الريح التي تجئ من قبل ظهرك اذا استقبلت القبلة ١٢ الدبور بفتح الدال الريح التي تجئ من قبل وجهك اذا استقبلت القبلة. الزلازل جمع زلزلة وهي حركة الارض قرن الشيطان امته وحزبه ١٢ ❊ ❊ ❊

ص ٦٥ — حاشية السندي

فجاء جبرئيل ففعل ذلك فاذا كان الامر كذلك فلا ينبغي التاخير والتساهل في امرها وكون ما فعل عمر بن عبد العزيز تاخيرا وتساهلا كان امرا معلوما عند الكل فلا حاجة الى بيانه في الانكار بل يتم الانكار بحديث الامامة فقط والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله باب قول الله تعالى منيبين اليه الخ) كانه اراد ان الآية تفيد ان ترك الصلوة من افعال المشركين بناء على ان معنى ولا تكونوا من المشركين اي بترك الصلوة وقد قرره الحديث حيث عد فيه الصلوة من الايمان فصار الحديث مبينا لمعنى القرآن والله تعالى اعلم (قوله تكفرها الصلوة والصوم الخ) حاصله على ما ذكروا ويفهم من الاحاديث ان كلا من هذه الاعمال تكفر الصغائر ويرد عليه انه اذا كفرها الصلوة مثلا فماذا يبقى للصوم حتى يكفر قلت المقصود بيان فضل كل من هذه الاعمال بانه يبلغ في الفضل الى ان يكفر الصغائر كلها لو كانت واما وجود التكفير بالفعل فغير لازم

يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر لا يخسفان لموت احد من الناس ولكنهما ايتان من ايات الله فاذا رأيتموها فقوموا فصلوا حدثنا اصبغ قال اخبرني ابن وهب قال اخبرني عمرو عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن ابن عمر انه كان يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر لا يخسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما ايتان من ايات الله فاذا رأيتموها فصلوا حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا شيبان ابو معاوية عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة قال كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم فقال الناس كسفت الشمس لموت ابراهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتم فصلوا وادعوا الله

باب الصدقة في الكسوف

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت خسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس فقام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم قام فاطال القيام وهو دون القيام الاول ثم ركع فاطال الركوع وهو دون الركوع الاول ثم سجد فاطال السجود ثم فعل في الركعة الاخرى مثل ما فعل في الركعة الاولى ثم انصرف وقد انجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وصلوا وتصدقوا ثم قال يا امة محمد والله ما من احد اغير من الله ان يزني عبده او تزني امته يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا

باب النداء بالصلوة جامعة في الكسوف

حدثني اسحق قال اخبرنا يحيى بن صالح قال حدثنا معاوية بن سلام الحبشي الدمشقي قال حدثنا يحيى بن ابي كثير قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن عبد الله بن عمرو قال لما كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نودي ان الصلوة جامعة

باب خطبة الامام في الكسوف

وقالت عائشة واسماء خطب النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب ح وحدثني احمد بن صالح قال حدثنا عنبسة قال حدثنا يونس عن ابن شهاب قال حدثني عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خسفت الشمس في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم فخرج الى المسجد قال فصف الناس وراءه فكبر فاقترأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة طويلة ثم كبر فركع ركوعا طويلا ثم قال سمع الله لمن حمده فقام ولم يسجد وقرأ قراءة طويلة هي ادنى من القراءة الاولى ثم كبر وركع ركوعا طويلا هو ادنى من الركوع الاول ثم قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم سجد ثم قال في الركعة الاخرة مثل ذلك فاستكمل اربع ركعات في اربع سجدات وانجلت الشمس قبل ان ينصرف ثم قام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال هما ايتان من ايات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتموهما فافزعوا الى الصلوة وكان يحدث كثير بن عباس ان عبد الله بن عباس كان يحدث يوم خسفت الشمس بمثل حديث عروة عن عائشة فقلت لعروة ان اخاك يوم خسفت الشمس بالمدينة لم يزد على ركعتين مثل الصبح قال اجل لانه اخطأ السنة

باب هل يقول كسفت الشمس او خسفت

وقال الله عز وجل وخسف القمر حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة

تفسیر الحاشیۃ: رأيتموها — النبي — الثانية — انجلت — وصف — وهو — رأيتموها — الشمس — حدثني

۵۱ قوله لموت احد - اي خير ولا لحياته اي ولا لولادة شر برني شرح السنة زعم اهل الجاهلية ان كسوف الشمس وخسوف القمر يوجب حدوث تغير في العالم من موت وولادة وضرر وقحط ونحوها فاعلم النبي صلعم ان كل ذلك باطل ذكره علي القاري في المرقاة قال العيني فان قلت الحديث ورد في حق من زعم ان ذلك لموت ابراهيم بن النبي صلعم فما فائدة قوله ولا لحياته اذ لم يقل به احد قلت فائدته دفع توهم من يقول لا يلزم من نفي كونه سببا للفقدان ان لا يكون سببا للايجاد فعمم الشارع النفي ۱۲ ع ک ۵۲ قوله ثم ركع - قال الخطابي اختلفت الروايات في هذا الباب فروى انه ركع ركعتين في اربع ركعات واربع سجدات وروى انه ركعها في ركعتين واربع سجدات وروى انه ركع ركعتين في ست ركعات واربع سجدات وروى انه ركع ركعتين في عشر ركعات واربع سجدات وقد ذكر ابو داؤد انواعا منها قال العيني قال ابي حنيفة فهي ركعتان في كل ركعة ركوع واحد وسجودان ويصلي الكسوف والخسوف بالجماعة عند الشافعي واحمد وفرادى عند ابي حنيفة ان لم يوجد امام الجماعة عند الكسوف واما عند مالک فيصلي كسوف الشمس جماعة وخسوف القمر فرادى وركوعها كسائر الصلوات قال ابن حجر ولم يرا ابو حنيفة بتكرير الركوع مع صحة الاحاديث به قاله علي القاري قال العيني استدل اصحابنا بحديث ابي بكرة الذي رواه البخاري في باب قبل هذا الباب وكذلك روى جماعة من الصحابة عن النبي صلعم ان صلوة الكسوف ركعتان منهم ابن مسعود واخرج حديثه ابن جرير في صحيحه ومنهم عبد الرحمن بن سمرة اخرج حديثه مسلم واخرجه الحاكم واخرجه النسائي ومنهم النعمان بن بشير اخرج حديثه الطحاوي ولفظه ان النبي صلعم كان يصلي في كسوف الشمس كما تصلون ركعة وسجدتين وصرح ابن عبد البر بصحة هذا الحديث والحديث اخرجه ابو داؤد والنسائي ايضا ومنهم عبد الله بن عمرو بن العاص اخرج حديثه الطحاوي قال كسفت الشمس على عهد النبي صلعم فقام بالناس فلم يكد يركع ثم ركع فلم يكد يرفع ثم رفع فلم يكد يسجد ثم سجد فلم يكد يرفع ثم رفع وفعل في الثانية مثل ذلك فرفع راسه وقد انمحصت الشمس واخرجه الحاكم وقال صحيح ولم يخرجاه من اجل عطاء بن السائب قلت قد اخرج البخاري العطاء هذا مقرونا بابي بشر وقال ايوب هو ثقة واخرجه ابو داؤد ايضا واحمد في سنده والبيهقي في سننه ومنهم قبيصة اخرج حديثه ابو داؤد وانتهى كلام العيني ملخصا قال ابن الهمام احاديث تعدد الركوع اضطربت واضطرب فيها الرواة ايضا فمنهم من روى ركوعين كما تقدم ومنهم من روى ثلث ركوعات ونحوها والاضطراب موجب للضعف فوجب ترك روايات التعدد الى غيرها وعن هذا الاضطراب الكثير وفق بعض مشائخنا بحمل روايات التعدد على انه لما اطال في الركوع اكثر من المعهود ولا يسمعون له صوتا على ما تقدم في رواية رفع من خلفه متوهمين رفعه وعدم سماعهم الانتقال فرفع الصف الذي يلي من رفع فلما رأى من خلفه انه عليه السلام لم يرفع فلعلهم انتظروه ان يدركهم فيه فلما يئسوا من ذلك رجعوا الى الركوع فظن من خلفهم انه ركوع بعد ركوع منه عليه السلام فرووا كذلك ثم لعل روايات الثلث والاربع بناء على اتفاق تكرار الرفع من الذي خلف الاول وهذا كله اذا كان الكسوف الواقع في زمنه مرة واحدة فان حمل على انه تكرر مرارا على بعد ان يقع نحو ست مرات في نحو عشر سنين لانه خلاف العادة كان رأينا اولى ايضا لانه لما لم ينقل تاريخ فعله المتأخر فقد وقع التعارض فوجب الاحجام عن الحكم بانه كان التعدد على وجه التثنية او الجمع ثلثا واربعا وخمسا او كان التعدد لمبتلى الجرم بما ستان الصلوة مع التردد في كيفية معينة من الروايات فيترك ويصار الى المعهود ثم يتضمن ما قدمناه من الترجيح والله سبحانه اعلم انتهى ۱۲ ۵۳ قوله اغير - من الغيرة وهو تغير يحصل من الحمية والانفة وذلك محال على الله تعالى وهو مجاز محمول على غاية اظهار غضبه تعالى على الزاني وجه اتصال هذا الكلام بما قبله من جهة انهم امروا باستدفاع البلاء بالذكر والصلوة والصدقة ناسب ردعهم عن المعاصي التي هي تجلب البلاء وخص الزنا لانه اعظمها في ذلک ۱۲ ع ۵۴ بتخفيف ان المفسرة ويروى بالتشديد بتقدير خبرها اي ان الصلوة حاضرة ونحو ذلک وجامعة منصوبة على الحال ۱۲ ع ۵۵ اي جاوزها سهوا وتعقب بان عروة تابعي وعبد الله صحابي فالاخذ بفعله اولى لانه غير جاري

اسماء الرجال

ابن وهب عبد الله المصري عمرو هو ابن الحارث المصري ابيه قاسم بن محمد بن ابي بكر عبد الله هو المسندي الجعفي ابو جعفر ۱۲ هاشم هو ابو النضر الليثي شيبان ابو معوية النحوي زياد بن علاقة ابو مالک الكوفي المغيرة بن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفي اسلم قبل الحديبية باب الصدقة عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالک الامام المدني عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام باب النداء اسحق هو ابن منصور او ابن راهويه يحيى ابن صالح الوحاظي وهو حمصي من شيوخ البخاري وربما اخرج عنه بالواسطة يحيى بن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي باب خطبة الامام يحيى هو يحيى بن عبد الله بكير المصري الليث هو ابن سعد المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عنبسة هو ابن خالد بن يزيد الايلي يونس هو ابن يزيد الايلي عروة هو ابن الزبير بن العوام باب هل يقول الخ سعيد بن عفير بضم العين المهملة الانصاري المصري والرواة الباقية مروا في هذه الصفحة ۱۲ بد

حل اللغات ثم قال في الركعة الاخرة معناه فعل كذا قال القسطلاني اجل نعم اخطأ السنة اي جاوزها افزعوا بفتح الزاء اي التجؤا وتوجهوا ۱۲

تفسیر السلفی ۱ — كيف فلذا نقول فيمن لا صغيرة له اصلا كالنبي المعصوم فانهم (قوله يمحو الله به الخطايا) خصها العلماء بالصغائر ولا يخفى انه بحسب الظاهر لا يناسب التشبيه بالنهر في ازالة الدرن اذ النهر المذكور لا يبقى من الدرن شيئا اصلا وعلى تقدير ان يبقى فابقاء القليل والصغير اقرب من ابقاء الكثير والكبير كما لا يخفى فاعتبار بقاء الكبائر وارتفاع الصغائر قلب لما هو المعقول نظرا الى التشبيه فلعل ما ذكروا من التخصيص مبني على ان للصغائر تأثيرا في درن الظاهر فقط كما يدل عليه ما ورد في خروج الصغائر عن الاعضاء عند التوضؤ بالماء بخلاف الكبائر فان لها تأثيرا في درن الباطن كما يفيد بعض الاحاديث ان العبد اذا ارتكب المعصية تحصل في قلبه نقطة سوداء ونحو ذلك وقد قال تعالى بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون فكما ان الغسل انما يذهب بدرن الظاهر دون الباطن فكذلك الصلوة فتفكر والله تعالى اعلم

له قوله فقال في كسوف الشمس والقمر الى قوله لا يخسفان هو موضع الترجمة لانه استعمل في كل واحد كل واحد قاله في الخير الجاري قال العيني قيل ان البخاري اورد الترجمة بلفظ الاستفهام اشعارا منه بانه لم يترجح عنده في ذلك شئ وقال بعضهم ولعله اشارة الى ما رواه ابن عيينة عن الزهري عن عروة لا تقولوا كسفت الشمس ولكن قولوا خسفت وهذا موقوف صحيح رواه سعيد بن منصور عنه قلت ترتيب البخاري يدل على ان الخسوف يقال في الشمس والقمر جميعا لانه ذكر الآية وفيها نسبة الخسوف الى القمر ثم ذكر الحديث وفيها نسبة الخسوف الى الشمس وكذلك يقال بالكسوف فيهما جميعا لان في حديث الباب فقال في كسوف الشمس والقمر انهما آيتان وهذا يرد على عروة فيما روى الزهري عنه وبما ورد في احاديث كثيرة كسفت الشمس واستعمال الكسوف للشمس والخسوف للقمر اصطلاح الفقهاء وذكر الجوهري انه افصح انتهى ١٢ ٢ه قوله يخوف الله بهما عباده فيه رد على اهل الهيأة حيث قالوا ان الكسوف امر عادي لا تأخير فيه ولا تقديم لانه لو كان كما زعموا لم يكن فيه تخويف ولا فزع ولم يكن للامر بها بالصلوة والصدقة معنى ولئن سلمنا ذلك فالتخويف باعتبار انه يذكر بالقيمة لكونه انموذجا قال الله تعالى فاذا برق البصر وخسف القمر الآية ١٢ قس ٣ه قوله وتابعه موسى اي تابع يونس في روايته عن الحسن موسى عن مبارك واختلف في المراد بموسى فقيل هو موسى بن اسمعيل التبوذكي وجزم به الحافظ المزي وقيل هو موسى بن داود الضبي ومال اليه الحافظ الدمياطي وجماعة قاله العيني وفي القسطلاني لكن رجح الحافظ ابن حجر الاول بان ابن اسمعيل معروف في رجال البخاري بخلاف ابن داود انتهى ١٢ ٤ه قوله عن مبارك وهو ابن فضالة بن ابي امية القرشي العدوي البصري فيه مقال واراد البخاري تنصيص الحسن على سماعه من ابي بكرة ١٢ ع ٥ه قوله وتابعه الاشعث يعني ابن عبد الملك الحراني عن الحسن يعني في حذف قوله يخوف الله بهما عباده وقد وصل النسائي هذه الطريقة وابن حبان وغيرها من طرق عن اشعث عن الحسن وليس فيها ذلك واعلم انه وقع متابعة اشعث في بعض الروايات عقيب متابعة موسى والصواب تقديمه لما بيناه من خلو رواية اشعث من قوله يخوف بهما عباده قاله العسقلاني قال العيني قلت لا يلزم من متابعة اشعث لمبارك بن فضالة في الرواية عن الحسن ان يكون فيه ذكر التخويف لان مجرد المتابعة يكفي في الرواية ١٢ ٦ه قوله عائذا بالله على وزن فاعل مصدر كما في قولهم عافاه الله عافية تقديره اعوذ عائذا بالله او منصوب على الحال وذو الحال محذوف تقديره اعوذ حال كوني عائذا بالله وروي بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي انا عائذ بالله ١٢ ع ٧ه قوله من ذلك اي من عذاب القبر فان قلت هل كان عليه السلام يعلم ذلك ولا يتعوذ او كان يتعوذ ولم تشعر به او سمع ذلك عن اليهودية فتعوذ اجاب التوربشتي بان الطحاوي نقل انه عليه السلام سمع اليهودية بذلك فارتاع ثم اوحي اليه بعد ذلك بفتنة القبر او انه عليه السلام لما رأى استغراب عائشة حيث سمعت ذلك من اليهودية وسألته عنه اعلن به بعد ما كان يسر ليترسخ ذلك في عقائد امته ويكونوا منه على خيفة انتهى ١٢ ٨ه قوله ظهراني الحجر الالف والنون في ظهراني زائدتان اي بين ظهري الحجرات وقيل لفظ ظهراني بتمامه مقحم كذا قاله الكرماني والحجر بكسر وجمع حجرة والمراد بيوت ازواج النبي صلعم كذا في العيني ١٢ ٩ه قوله ثم امرهم ان يتعوذوا الخ هو محل الترجمة فان قلت ما وجه مناسبة بصلوة الكسوف قلت كما ان الكسوف ذا ظلمة كذلك لحد القبر فيخاف منها كما يخاف من هذه قاله الكرماني وسيجئ الحديث في الصفحة الآتية مع بعض متعلقاته ١٢ ١٠ه قوله في صفة زمزم والصفة موضع مظلل يجلس في دار او حوش وقال الكرماني صفة بضم المهملة وفي بعضها بالمعجمة وهي بالكسر والفتح جانب الوادي وصفتاه جانباه كذا ذكره العيني قال ابن حجر لا معنى لها ههنا الا بطريق التجوز ١٢ ١١ه قوله ابن عباس اي صلى للقوم عبد الله بن عباس رض في صفة زمزم اي صلوة الكسوف جماعة رواه ابن ابي شيبة وغيره ١٢

زوج النبي صلى الله عليه اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم خسفت الشمس فقام فكبر فقرأ قراءة طويلة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده فقام كما هو ثم قرأ قراءة طويلة وهي ادنى من القراءة الاولى ثم ركع ركوعا طويلا وهي ادنى من الركعة الاولى ثم سجد سجودا طويلا ثم فعل في الركعة الاخرة مثل ذلك ثم سلم وقد تجلت الشمس فخطب الناس فقال في كسوف الشمس والقمر انهما آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتموهما فافزعوا الى الصلوة

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يخوف الله عباده بالكسوف قاله ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد بن زيد عن يونس عن الحسن عن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت احد ولكن يخوف الله بهما عباده لم يذكر عبد الوارث وشعبة وخالد بن عبد الله وحماد بن سلمة عن يونس يخوف الله بهما عباده وتابعه موسى عن مبارك عن الحسن قال اخبرني ابو بكرة عن النبي صلى الله عليه يخوف الله بهما عباده وتابعه اشعث عن الحسن

باب التعوذ من عذاب القبر في الكسوف **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه ان يهودية جاءت تسألها فقالت لها اعاذك الله من عذاب القبر فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم ايعذب الناس في قبورهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عائذا بالله من ذلك ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة مركبا فخسفت الشمس فرجع ضحى فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ظهراني الحجر ثم قام يصلي وقام الناس وراءه فقام قياما طويلا ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع فسجد ثم قام فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع فسجد وانصرف فقال ما شاء الله ان يقول ثم امرهم ان يتعوذوا من عذاب القبر

باب طول السجود في الكسوف **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن عبد الله بن عمرو انه قال لما كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه نودي ان الصلوة جامعة فركع النبي صلى الله عليه ركعتين في سجدة ثم قام فركع ركعتين في سجدة ثم جلس ثم جلي عن الشمس قال وقالت عائشة رضي الله عنها ما سجدت سجودا قط كان اطول منها

باب صلوة الكسوف جماعة وصلى لهم ابن عباس في صفة زمزم وجمع علي بن عبد الله بن عباس وصلى ابن عمر **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس قال انخسفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه فقام قياما طويلا نحوا من قراءة سورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم سجد ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول

اسماء الرجال

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قتيبة ابو رجاء الثقفي حماد بن زيد بن درهم الازدي البصري يونس هو ابن عبيد احد ائمة البصرة الحسن بن ابي الحسن البصري الانصاري مولاهم ابي بكرة نفيع بن الحارث باب التعوذ الخ عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالك هو الامام المدني يحيى هو ابن سعيد القطان باب طول السجود الخ ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي يحيى هو ابن ابي كثير اليماني ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف باب صلوة الكسوف الخ وجمع علي بن عبد الله التابعي المدعو بالسجاد لانه كان يسجد كل يوم الف سجدة ومراد المؤلف بذلك كلا الاستشهاد على مشروعية الجماعة في صلوة الكسوف عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالك هو ابن انس الامام زيد بن اسلم العدوي مولى عمر عطاء بن يسار مولى ميمونة رض ٤ه وفي العيني تابع اشعث مبارك بن فضالة ١٢ ع ٥ه مقصور منون فوق الضحوة وهي ارتفاع اول النهار ١٢ قس ع ١٠ه النصب على الاغراء اي الزموا ونصب جامعة على الحال ١٢ ك للضحى اي صلى بالجماعة وهذا لا يشك فيه لكن الراوي طوى ذكره اما اختصارا او اعتمادا على القرينة وبه المطابقة ١٢ ع ٨ حل للغات ضحى بضم الضاد والمعجمة مقصورا منونا ارتفاع اول النهار الحجر كصرد جمع حجرة ١٢

(قوله ان احدكم اذا صلى يناجي ربه فلا يتفلن عن يمينه) تفريع النهي بالفاء على المناجاة يفيد ان علة النهي هي المناجاة وسيجئ التعليل بها صريحا ولعل تقرير العلة هو ان المناجاة مما يشتغل بكتابتها كاتب اليمين فينبغي توقيره حال كتابته المناجاة كما ينبغي توقير من يناجيه فلا يتفل بين يديه فافهم (قوله اعتدلوا في السجود) اي توسطوا بين الافتراش والقبض بوضع الكفين على الارض ورفع المرفقين عن الجنبين والبطن عن الفخذ (قوله فابردوا بالصلوة) حقيقة الابراد الدخول في البرد والباء للتعدية والمعنى ادخال الصلوة في البرد وقد جاءت عن موضع الباء في كثير من الروايات والاقرب انها تعليلية او بمعنى الباء وقيل على تضمين معنى التأخير اي تأخروا عن الصلوة مبردين انتهى قلت ولا يخفى بعده اذ معنى تأخروا عن الصلوة يتعدا عنها وتجنبوا وهو يرجع الى النهي عن الصلوة وهو ليس بمراد وانما المراد تأخير الصلوة عن اول وقتها الى زمان الدخول في

ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله قالوا يا رسول الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك ثم رأيناك تكعكعت فقال اني رأيت الجنة وتناولت عنقودا ولو اصبته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا واريت النار فلم ار منظرا كاليوم قط افظع ورأيت اكثر اهلها النساء قالوا بم يا رسول الله قال بكفرهن قيل يكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احداهن الدهر كله ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط **باب** صلوة النساء مع الرجال في الكسوف **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن امرأته فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر انها قالت اتيت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين خسفت الشمس فاذا الناس قيام يصلون فاذا هي قائمة تصلي فقلت ما للناس فاشارت بيدها الى السماء وقالت سبحان الله فقلت آية فاشارت اي نعم قالت فقمت حتى تجلاني الغشي فجعلت اصب فوق رأسي الماء فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله واثنى عليه ثم قال ما من شيء كنت لم اره الا وقد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار ولقد اوحي الي انكم تفتنون في القبور مثل او قريبا من فتنة الدجال لا ادري ايتهما قالت اسماء يؤتى احدكم فيقال له ما علمك بهذا الرجل فاما المؤمن او قال الموقن لا ادري اي ذلك قالت اسماء فيقول محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فاجبنا وآمنا واتبعنا فيقال له نم صالحا فقد علمنا ان كنت لموقنا واما المنافق او المرتاب لا ادري ايتهما قالت اسماء فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته **باب** من احب العتاقة في كسوف الشمس **حدثنا** ربيع بن يحيى قال حدثنا زائدة عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت لقد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالعتاقة في كسوف الشمس **باب** صلوة الكسوف في المسجد **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان يهودية جاءت تسألها فقالت اعاذك الله من عذاب القبر فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم ايعذب الناس في قبورهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عائذا بالله من ذلك ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة مركبا فكسفت الشمس فرجع ضحى فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ظهراني الحجر ثم قام فصلى وقام الناس وراءه فقام قياما طويلا ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع ثم سجد سجودا طويلا ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم سجد وهو دون السجود الاول ثم انصرف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول ثم امرهم ان يتعوذوا من عذاب القبر **باب** لا تنكسف الشمس لموت احد ولا لحياته رواه ابو بكرة والمغيرة وابو موسى وابن عباس وابن عمر **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثني قيس عن ابي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولكنهما آيتان من آيات الله فاذا رأيتموهما فصلوا **حدثنا**

ابنة — واذا هي — ان نعم — لموقنا — ايتهما — حدثني الربيع — ابنة — عائذ — فقام — فتجلى نقام — ثم رفع — بن سعيد — ولا لحياته

قوله رأيناك تكعكعت. وفي رواية تكعكعت معناهما تأخرت وقال ابن عبد البر معناه تقهقرت وهو الرجوع الى ورائه وقال ابو عبيد كعكعته فتكعكع هذا يدل على ان كعكع متعد وتكعكع لازم فعلى هذا معناه رأيناك كعكعت نفسك واما رواية تكعكعت فظاهرة. ع ٥٢ قوله رأيت الجنة ظاهره من رؤية العين كشف الله تعالى الحجاب وطوى المسافة التي بينه وبين الجنة حتى امكنه ان يتناول منها عنقودا كما ورد بلفظ دنت مني الجنة ومن العلماء من حمل هذا على ان الجنة مثلت له في الحائط كما ترى الصورة في المرآة فرأى جميع ما فيها كما ورد لقد مثلت وفي رواية مسلم لقد صورت ومنهم من تأول الرؤية بالعلم وقد ابعد لعدم المانع من الاخذ بالحقيقة والعدول عن الاصل من غير ضرورة. كذا في العيني ٥٣ قوله وتناولت عنقودا اي وضعت يدي عليه بحيث كنت قادرا على تحويله لكن لم يقدر لي قطفه ولو اصبته اي لو تمكنت من قطفه وفي حديث عقبة بن عامر عند ابن خزيمة ما يشهد لهذا التأويل حيث قال فيه اهوى بيده ليتناول شيئا قال القسطلاني وفي التوشيح ولمسلم مددت يدي وانا اريد ان اتناول من ثمرها لتنظروا اليه ثم بدا لي ان لا افعل ولاحمد فحيل بيني وبينه اي لم يؤذن لي انتهى ٥٤ قوله ما بقيت الدنيا - اي مدة بقاء الدنيا لان طعام الجنة لا ينفد دائما وثمار الجنة لا مقطوعة ولا ممنوعة ١٢ عمدة القاري ٥٥ قوله يكفرن العشير - كذا وقع للجمهور عن مالك بدون الواو وفي رواية يحيى بن يحيى ويكفرن بزيادة واو وقال السيوطي اتفقوا على انها غلط منه وقوله يكفرن الاحسان قال العيني وغيره كانه تفسير لقوله يكفرن العشير لان المقصود كفر احسان العشير لا كفر ذاته والعشير هو الزوج والمراد من كفران الاحسان تغطيته وعدم الاعتراف به او جحده وانكاره كما يدل عليه آخر الحديث انتهى ٥٦ قوله فاشارت بيدها الى السماء يعني انكسفت الشمس فاذا الناس قيام لصلوة الكسوف ١٢ ك ٥٧ قوله آية - هي آية اي علامة لعذاب الناس فاشارت ١٢ قس ٥٨ قوله الا وقد رأيته - قال الكرماني فان قلت لفظ الشيء اعم العام وقد وقع نكرة في سياق النفي ايضا ولكن بعض الاشياء مما لا يصح رؤيته قلت قال الاصوليون ما من عام الا وقد خص الا الله بكل شيء عليم ونحوه والمخصص قد يكون عقليا وعرفيا فالعقل خصصه بما يصح رؤيته والعرف بما يتعلق بامور الدين والجزاء ونحوهما انتهى ١٢ ٥٩ قوله حتى الجنة والنار - بالرفع فيهما على ان حتى ابتدائية والجنة مبتدأ حذف خبره اي حتى الجنة رأيته والنار عطف عليه والنصب على انها عاطفة على الضمير المنصوب في رأيته والجر على انها جارة ١٢ قسطلاني ومر الحديث في كتاب العلم في ص ١٨ ١٢ ٥١٠ قوله عائذا بالله - اي اعوذ عائذا بالله اي اعوذ عياذا بالله وبالرفع اي انا عائذ بالله ١٢ عيني ٥١١ قوله الحجر - بضم المهملة وفتح الجيم جمع حجرة والمراد بها بيوت ازواج النبي صلعم ومناسبة للترجمة تؤخذ من قوله فصلى رسول الله صلعم يعني في المسجد وقد صرح مسلم بذكر المسجد في رواية هذا الحديث. كذا في العيني ١٢ ٥١٢ قوله ما شاء الله ان يقول - مما ذكر في حديث عروة من امره لهم بالصلوة والصدقة والذكر وغير ذلك ١٢ قس ٥١٣ قوله ان يتعوذوا من عذاب القبر لعظم هوله وايضا فان ظلمة الكسوف اذا عمت الشمس تناسب ظلمة القبر والشيء بالشيء يذكر فيخاف من هذا كما يخاف من هذا ١٢ قس ومما يستنبط منه ان عذاب القبر حق واهل السنة مجمعون على الايمان به والتصديق به ولا ينكره الا مبتدع وان من لا علم له بذلك لا يأثم وان من سمع بذلك وجب عليه ان يسأل اهل العلم ليعلم صحته وفيه ان وقت صلوة الكسوف الضحى على ما صلى صلعم بحسب حصول الكسوف فيه والعلماء اختلفوا فيه قال الشافعي يصلي في كل وقت نصف النهار وبعد العصر والصبح وقال الحنفية وقتها المستحب كسائر الصلوات ولا تصلي في الاوقات المكروهة وقال اسحق يصلون بعد العصر ما لم تصفر الشمس وبعد صلوة الصبح ولو كسفت في الغروب لم تصل اجماعا ولو طلعت مكسوفة لم تصل حتى تحل النافلة وبه قال مالك واحمد ١٢ عيني مختصرا.

اسماء الرجال

باب صلوة النساء عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك هو الامام ابن انس الاصبحي المدني هشام بن عروة بن الزبير بن العوام باب العتاقة الخ ربيع بن يحيى البصري زائدة بن قدامة الثقفي الكوفي هشام هو ابن عروة السابق فاطمة بنت المنذر ابن الزبير اسماء بنت الصديق رض باب صلوة الكسوف الخ اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس المدني ابو عبد الله مالك الامام يحيى بن سعيد هو الانصاري عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد الانصارية باب لا تنكسف الشمس الخ رواه ابو بكرة نفيع ابن الحارث والمغيرة بن شعبة تقدم حديثهما في اول باب الكسوف مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصري يحيى هو ابن سعيد القطان البصري اسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي الكوفي قيس هو ابن ابي حازم الكوفي ابي مسعود عقبة بن عامر الانصاري البدري ٥ **حل اللغات** تكعكعت تاخرت وقيل تقهقرت اي رجعت عنقود خوشه انگور ما بقيت الدنيا اي مدة بقائها افظع اقبح واشنع العشير الزوج المرتاب بضم الميم الشاك العتاقة عتق الرقيق الحجر كصرد والمراد بها بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ٥

البرد والفرق بين المعنيين ظاهر عند التأمل ولو قدرنا فاخروا الصلوة عن الصلوة اي عن اول وقتها ما برد بين كان زيادة تكلف مستغنى عنه والله تعالى اعلم (قوله فان شدة الحر من فيح جهنم) فيكون الوقت مظهر الآثار الغضب والعمل عند ظهور آثار الرضا اقرب الى القبول منه عند ظهور آثار الغضب فقد يقبل عند الرضا ما لا يقبل عند الغضب الله تعالى اعلم (قوله اشد ما تجدون الخ) اي فنفس النار في الوقتين اشد ما تجدون من الحر والبرد في الوقتين (قوله حتى رأينا الخ) اي استمر على القول حتى رأينا (قوله يصلي الصبح واحدنا يعرف جليسه) المراد يفرغ من صلوة الصبح لا يشرع فيها كما بينه سائر الروايات (قوله باب تاخير الظهر الى العصر) لا يخفى انه لا دلالة في لفظ الحديث على التاخير بجواز ان ما فعله يكون من باب التقديم فكانه اشار بهذه الترجمة الى توجيه الحديث بانه لا يحمل على الجمع بين الصلاتين

عبدُ الله بنُ محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهری وهشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام النبی صلى الله عليه وسلم فصلّى بالناس فاطال القراءة ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع راسه فاطال القراءة وهی دون قراءته الاولى ثم ركع فاطال الركوع وهو دون ركوعه الاول ثم رفع راسه فسجد سجدتين ثم قام فصنع فی الركعة الثانية مثل ذلك ثم قام فقال ان الشمس والقمر لا يخسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما ايتان من ايات الله يُريهما عباده فاذا رأيتم ذلك فافزعوا الى الصلوة **باب** الذكر فی الكسوف رواه ابن عباس **حدثنا** محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابی بردة عن ابی موسى قال خسفت الشمس فقام النبی صلى الله عليه وسلم فزعًا يخشى ان تكون الساعة فاتى المسجد فصلّى باطول قيام وركوع وسجود رأيته قط يفعله وقال هذه الايات التی يرسل الله عزوجل لا تكون لموت احد ولا لحياته ولكن يخوف الله بها عباده فاذا رأيتم شيئا من ذلك فافزعوا الى ذكر الله ودعائه واستغفاره **باب** الدعاء فی الكسوف قاله ابو موسى وعائشة عن النبی صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا زائدة قال حدثنا زياد بن علاقة قال سمعت المغيرة بن شعبة يقول انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم فقال الناس انكسفت الشمس لموت ابراهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتموهما فادعوا الله وصلّوا حتى ينجلی **باب** قول الامام فی خطبة الكسوف اما بعد وقال ابو اسامة **حدثنا** هشام قال اخبرتنی فاطمة بنت المنذر عن اسماء قالت فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تجلّت الشمس فخطب فحمد الله بما هو اهله ثم قال اما بعد **باب** الصلوة فی كسوف القمر **حدثنا** محمود قال حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن يونس عن الحسن عن ابی بكرة قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلّى ركعتين **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا يونس عن الحسن عن ابی بكرة قال خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج يجرّ رداءه حتى انتهى الى المسجد وثاب الناس اليه فصلّى بهم ركعتين فانجلت الشمس فقال ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله وانهما لا يخسفان لموت احد فاذا كان ذاك فصلّوا وادعوا حتى يكشف ما بكم وذاك ان ابنا للنبی صلى الله عليه وسلم يقال له ابراهيم مات فقال الناس فی ذاك **باب** صبّ المرأة على راسها الماء اذا اطال الامام القيام فی الركعة الاولى **باب** الركعة الاولى فی الكسوف اطول **حدثنا** محمود بن غيلان قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفين عن يحيى عن عمرة عن عائشة ان النبی صلى الله عليه وسلم صلّى بهم فی كسوف الشمس اربع ركعات فی سجدتين الاول الاول اطول **باب** الجهر بالقراءة فی الكسوف **حدثنا** محمد بن مهران قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابن نمر سمع ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت جهر النبی صلى الله عليه وسلم فی صلوة الخسوف بقراءته فاذا فرغ من قراءته كبّر فركع واذا رفع من الركعة قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم يعاود القراءة فی صلوة الكسوف اربع ركعات فی ركعتين واربع سجدات وقال الاوزاعی وغيره سمعت الزهری عن عروة عن عائشة ان الشمس خسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث مناديا بالصلوة جامعة فتقدّم فصلّى اربع ركعات فی ركعتين واربع سجدات قال واخبرنی عبد الرحمن بن نمر سمع ابن شهاب مثله قال الزهری فقلت ما صنع اخوك ذلك عبد الله بن الزبير ما صلّى الا ركعتين مثل الصبح اذ صلّى بالمدينة قال اجل انه اخطأ السنة تابعه سليمن بن كثير وسفين بن حسين عن الزهری فی الجهر

---

٥١ قوله مثل ذلك. ای المذكور من الركوعين وطولهما وطول القراءة فی القيامين ثم انصرف من صلاته ۱۲ قس **٥٢ قوله** يريهما عباده ليفزعوا الى العبادة ويتقربوا اليه بانواع قرباته ۱۲ قس **٥٣ قوله** رواه ابن عباس. ای روى الذكر فی الكسوف عبد الله بن عباس عن النبی صلعم وقد تقدم حديثه فی باب صلوة الكسوف جماعة وفيه فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله ۱۲ عمدة القاری **٥٤ قوله** ان تكون الساعة بالضم على ان كان تامة ای تحضر الساعة او ناقصة والساعة اسمها والخبر محذوف او العكس قيل عليه خشی ان يكون الكسوف مقدمة لبعض الاشراط كطلوع الشمس من مغربها مع استحضار قوله تعالى وما امر الساعة الا كلمح البصر او هو اقرب وقيل غير ذلك قال فی التلخيص قال القسطلانی واستشكل هذا لكون الساعة لها مقدمات كثيرة لم تكن وقعت كفتح البلاد واستخلاف الخلفاء وخروج الخوارج ثم الاشراط كطلوع الشمس من مغربها والدابة والدجال والدخان وغير ذلك واجيب باحتمال ان يكون هذا قبل ان يعلمه الله تعالى بهذه العلامة فهو يتوقع الساعة كل لحظة وعورض بان قصة الكسوف متاخرة جدا فقد تقدم ان موت ابراهيم كان فی العاشرة كما اتفق عليه الاخبار وان الراوی ظن ان الخشية لذلك لقرينة قامت عنده لكن لا يلزم من ظنه ان النبی صلعم خشی ذلك حقيقة وقيل انه عليه السلام جعل ما سيقع كالواقع اظهارا لتعظيم شان الكسوف وتنبيها لامته اذا وقع بعده يخشون امر ذلك ويفزعون الى ذكر الله والصلوة والصدقة لان ذلك مما يدفع الله به البلايا انتهى مختصرا قال الكرمانی هذا تمثيل من الراوی كانه قال فزع كالخاشی ان يكون القيامة والا فكان النبی صلعم عالما بان الساعة لا تقوم وهو بين اظهرهم وقد وعده الله اعلاء دينه على الاديان كلها ولم يبلغ الكتاب اجله انتهى وقال العينی اوجه الوجوه ما قال الكرمانی وقال السيوطی لعله كان قبل اعلامه صلعم بها او خشی ان ذلك بعض المقدمات او مقدمة لبعض الاشراط كطلوع الشمس من مغربها او ظن النسخ فی الاخبار ۱۲ **٥٥ قوله** انكسفت الشمس الخ. قال العينی اشار الكرمانی الى وجه مطابقة الحديث بالترجمة بان معرفة الصلوة فی كسوف الشمس تغنی عن معرفة الصلوة فی كسوف القمر فلذلك ذكر كسوف الشمس وترجم عليه الصلوة فی كسوف القمر قلت هذا ليس بسديد وحكى ابن التين انه وقع فی رواية الاصيلی فی هذا الحديث انكسف القمر بدل الشمس فان صحت هذه الرواية فالمطابقة ظاهرة واجاب بعضهم بان هذا الحديث مختصر من مطوله الذی فيه فاذا كان ذلك فصلوا بعد قوله ان الشمس والقمر الحديث ويؤخذ منه المقصود ۱۲ **٥٦ قوله** حتى يكشف ما بكم بضم اوله وفتح الشين وفی رواية حتى ينكشف غاية لمقدر ای صلوا من ابتداء الخسوف منتهين اما الى الانجلاء او احداث الله امرا وهذا موضع الترجمة اذ امر بالصلوة بعد قوله ان الشمس والقمر ۱۲ قس **٥٧ قوله** فقال الناس فی ذلك ای قالوا ما كانوا يعتقدونه من ان النيرين توجبان تغيرا فی العالم من موت وضرر فاعلم صلعم ان ذلك باطل ۱۲ قس **٥٨ قوله** باب صب المرأة الخ قال صاحب التوضيح لم يذكر البخاری فيه حديثا فكانه اكتفى بحديث اسماء الذی مضى فی باب صلوة النساء مع الرجال فی الكسوف قلت ما ابعد هذا عن القبول والاوجه ما قيل فيه ان المصنف ترجم بها واخلى بياضا ليذكر لها طريقا او حديثا كما جرت عادته فلم يحصل غرضه وكان الاليق بهذه الترجمة حديث اسماء المذكور قبل سبعة ابواب فانه نص فيها ۱۲ ع **٥٩ قوله** باب الجهر بالقراءة فی الكسوف حمل الشافعية والمالكية وابو حنيفة وجمهور الفقهاء حديث الباب على كسوف القمر واحتجوا بحديث سمرة قال صلى بنا النبی صلعم فی كسوف الشمس لا نسمع له صوتا رواه الترمذی وصححه وكذا بحديث ابن عباس واجاب من قال بالجهر منهم ابو يوسف ومحمد واحمد واسحق بانه يجوز انهما لم يسمعا لبعدهما عنه صلعم واحتجوا بحديث الباب ونحوه ۱۲ كذا فی العينی **٦٠ قوله** ما صنع اخوك ذلك اشار به الى ما فعله اخوه فی صلوة الكسوف حيث صلى ركعتين مثل الصبح بلا تكرار الركوع ومر بيانه فی ص۱۴۲ فی باب خطبة الامام فی الكسوف ۱۲ **٦١ قوله** اخطأ السنة اذ صلى مثل صلوة الصبح **٦٢** بتقدير حرف النفی قبل رأيته كما فی قوله تعالى تفتؤ تذكر يوسف لان قط انما يقع بعد الماضی المنفی ۱۲ ف

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندی هشام هو ابن يوسف الصنعانی معمر بن راشد الازدی مولاهم البصری الزهری هو ابن شهاب هشام بن عروة بن الزبير بن العوام عروة والد هشام المذكور باب الذكر فی الكسوف محمد بن العلاء الهمدانی ابو كريب الكوفی ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفی بريد بضم ابن عبد الله بن ابی بردة بن ابی موسى الاشعری ابی بردة جد بريد المذكور ابی موسى عبد الله بن قيس الاشعری باب الدعاء ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسی زائدة هو ابن قدامة الكوفی المغيرة بن شعبة الثقفی باب قول الامام الخ هشام هو ابن عروة بن الزبير اسماء بنت ابی بكر الصديق رضه باب الصلوة الخ محمود بن غيلان المروزی سعيد بن عامر الضبعی البصری شعبة بن الحجاج بن الورد العتكی يونس هو ابن عبيد احد الائمة البصری الحسن بن ابی الحسن البصری ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقری المقعد عبد الوارث بن سعيد التنوری يونس والذان بعده مروا آنفا باب الركعة الاولى الخ محمود بن غيلان المروزی ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيری الكوفی سفيان هو الثوری يحيى بن سعيد الانصاری عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية باب الجهر بالقراءة الخ محمد بن مهران الرازی الوليد بن مسلم القرشی الاموی الدمشقی ابن نمر كتف عبد الرحمن الدمشقی ابن شهاب هو الزهری عروة بن الزبير بن العوام تابعه ای تابع ابن نمر سليمان بن حسين فيما وصله الترمذی وسليمان بن كثير العبدی فيما وصله احمد وهما ضعيفان

فی الوقت حتى يقال يمكن ان يكون من باب التقديم او من باب التاخير بل يحمل على تاخير الصلوة الاولى الى خروجها وضمها الى الثانية فعلا وهذا التامل فی الحديث هو الذی اعتمده كثير من المحققين وهو اقرب ما قيل فيه والله تعالى اعلم (قوله الذی تفوته صلوة العصر) المتبادر من الفوت هو ان لا يكون باختيار من العبد فعلى هذا قوله فكانما وتر اهله وماله اشارة الى ما فاته من الخير بفوت الصلوة وهو المناسب بجعل المصنف الفوت فی مقابلة الترك لكن على هذا يشكل اضافة الاثم الى الفوت الا ان يراد بالاثم ما يلحقه من الضرر ولو بفوات الفضل وقال المحقق ابن حجر اشار بذكر الاثم الى ان المراد بالفوت تاخيرها عن وقت الجواز بغير عذر لان الاثم انما يترتب على ذلك انتهى (قوله من ترك صلوة العصر الخ) ای والتساهل التاخير فی مثل هذا اليوم ربما يؤدی الى الترك (قوله فان استطعتم ان لا تغلبوا الخ) على بناء المفعول ای ان لا يغلبكم الشيطان على تفويت

سلہ قولہ وسنتہا۔ ای سنۃ سجدۃ التلاوۃ وللاصیلی وسنۃ بتذکیر الضمیر ای سنۃ السجود ولیس فی روایۃ ابی ذر ذکر البسملۃ کذا فی العینی قال القسطلانی وہی من السنن المؤکدۃ عند الشافعیۃ لحدیث ابن عمر عند ابی داؤد والحاکم ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یقرأ علینا القرآن فاذا مر بالسجدۃ کبر وسجد وسجدنا معہ وقال المالکیۃ ہی سنۃ او فضیلۃ قولان مشہوران وقال الحنفیۃ واجبۃ لقولہ تعالی واسجدوا وقولہ واسجد واقترب ومطلق الامر للوجوب ولنا ان زید بن ثابت قرأ علی النبی صلعم والنجم فلم یسجد رواہ الشیخان وقول عمر امرنا بالسجود یعنی للتلاوۃ فمن سجد فقد اصاب ومن لم یسجد فلا اثم علیہ رواہ البخاری انتہی قال العینی الجواب عن حدیث زید بن ثابت ان معناہ لم یسجد علی الفور ولا یلزم منہ انہ لیس فی النجم سجدۃ ولا فیہ نفی الوجوب وما روی عن عمر موقوف ولیس حجۃ عندہم انتہی ۱۲ ع سلہ قولہ غیر شیخ ہو امیۃ بن خلف کما یاتی فی سورۃ النجم ان شاء اللہ تعالی او الولید بن المغیرۃ او عتبۃ بن ربیعۃ او ابو احیحۃ سعید بن العاص او ابو لہب او المطلب بن ابی وداعۃ والاول اصح ۱۲ قسطلانی

بسم اللہ الرحمن الرحیم

بَابُ مَا جَاءَ فِی سُجُودِ الْقُرْاٰنِ وَسُنَّتِہَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَۃُ عَنْ اَبِی اِسْحٰقَ قَالَ سَمِعْتُ الْاَسْوَدَ عَنْ عَبْدِ اللہِ قَالَ قَرَأَ النَّبِیُّ صَلَّی اللہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ النَّجْمَ بِمَکَّۃَ فَسَجَدَ فِیْہَا وَسَجَدَ مَنْ مَّعَہٗ غَیْرَ شَیْخٍ اَخَذَ کَفًّا مِّنْ حَصًی اَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَہٗ اِلٰی جَبْہَتِہٖ وَقَالَ یَکْفِیْنِیْ ہٰذَا فَرَأَیْتُہٗ بَعْدُ قُتِلَ کَافِرًا بَابُ سَجْدَۃِ تَنْزِیْلُ السَّجْدَۃُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ یُوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْیٰنُ عَنْ سَعْدِ بْنِ اِبْرَاہِیْمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ اَبِیْ ہُرَیْرَۃَ قَالَ کَانَ النَّبِیُّ صَلَّی اللہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ یَقْرَأُ فِی الْجُمُعَۃِ فِیْ صَلٰوۃِ الْفَجْرِ الٓمّٓ تَنْزِیْلُ السَّجْدَۃَ وَہَلْ اَتٰی عَلَی الْاِنْسَانِ بَابُ سَجْدَۃِ صٓ حَدَّثَنَا سُلَیْمٰنُ بْنُ حَرْبٍ وَاَبُو النُّعْمَانِ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَیْدٍ عَنْ اَیُّوْبَ عَنْ عِکْرِمَۃَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صٓ لَیْسَ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُوْدِ وَقَدْ رَأَیْتُ النَّبِیَّ صَلَّی اللہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ یَسْجُدُ فِیْہَا بَابُ سَجْدَۃِ النَّجْمِ قَالَہُ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَۃُ عَنْ اَبِیْ اِسْحٰقَ عَنِ الْاَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللہِ اَنَّ النَّبِیَّ صَلَّی اللہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ قَرَأَ سُوْرَۃَ النَّجْمِ فَسَجَدَ بِہَا فَمَا بَقِیَ اَحَدٌ مِّنَ الْقَوْمِ اِلَّا سَجَدَ فَاَخَذَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ کَفًّا مِّنْ حَصًی اَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَہٗ اِلٰی وَجْہِہٖ وَقَالَ یَکْفِیْنِیْ ہٰذَا قَالَ عَبْدُ اللہِ فَلَقَدْ رَأَیْتُہٗ بَعْدُ قُتِلَ کَافِرًا بَابُ سُجُوْدِ الْمُسْلِمِیْنَ مَعَ الْمُشْرِکِیْنَ وَالْمُشْرِکُ نَجَسٌ لَیْسَ لَہٗ وُضُوْءٌ وَکَانَ ابْنُ عُمَرَ یَسْجُدُ عَلٰی غَیْرِ وُضُوْءٍ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا اَیُّوْبُ عَنْ عِکْرِمَۃَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ اَنَّ النَّبِیَّ صَلَّی اللہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ سَجَدَ بِالنَّجْمِ وَسَجَدَ مَعَہُ الْمُسْلِمُوْنَ وَالْمُشْرِکُوْنَ وَالْجِنُّ وَالْاِنْسُ وَرَوَاہُ اِبْرَاہِیْمُ بْنُ طَہْمَانَ عَنْ اَیُّوْبَ بَابُ مَنْ قَرَأَ السَّجْدَۃَ وَلَمْ یَسْجُدْ حَدَّثَنَا سُلَیْمٰنُ بْنُ دَاوٗدَ اَبُو الرَّبِیْعِ قَالَ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِیْلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ اَخْبَرَنَا یَزِیْدُ بْنُ خُصَیْفَۃَ عَنِ ابْنِ قُسَیْطٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ یَسَارٍ اَنَّہٗ اَخْبَرَہٗ اَنَّہٗ سَأَلَ زَیْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَزَعَمَ اَنَّہٗ قَرَأَ عَلَی النَّبِیِّ صَلَّی اللہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ وَالنَّجْمِ فَلَمْ یَسْجُدْ فِیْہَا حَدَّثَنَا اٰدَمُ بْنُ اَبِیْ اِیَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِیْ ذِئْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا یَزِیْدُ بْنُ عَبْدِ اللہِ بْنِ قُسَیْطٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ یَسَارٍ عَنْ زَیْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ قَرَأْتُ عَلَی النَّبِیِّ صَلَّی اللہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ وَالنَّجْمِ فَلَمْ یَسْجُدْ فِیْہَا بَابُ سَجْدَۃِ اِذَا السَّمَآءُ انْشَقَّتْ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ اِبْرَاہِیْمَ وَمُعَاذُ بْنُ فَضَالَۃَ قَالَا حَدَّثَنَا ہِشَامٌ عَنْ یَحْیٰی عَنْ اَبِیْ سَلَمَۃَ قَالَ رَأَیْتُ اَبَا ہُرَیْرَۃَ قَرَأَ اِذَا السَّمَآءُ انْشَقَّتْ فَسَجَدَ بِہَا فَقُلْتُ یَا اَبَا ہُرَیْرَۃَ اَلَمْ اَرَکَ تَسْجُدُ قَالَ لَوْ لَمْ اَرَ النَّبِیَّ صَلَّی اللہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ سَجَدَ لَمْ اَسْجُدْ بَابُ مَنْ سَجَدَ لِسُجُوْدِ الْقَارِیِٔ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُوْدٍ لِتَمِیْمِ بْنِ حَذْلَمٍ وَہُوَ غُلَامٌ فَقَرَأَ عَلَیْہِ سَجْدَۃً فَقَالَ اسْجُدْ فَاِنَّکَ اِمَامُنَا فِیْہَا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا یَحْیٰی قَالَ حَدَّثَنَا عُبَیْدُ اللہِ قَالَ حَدَّثَنِیْ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ کَانَ النَّبِیُّ صَلَّی اللہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ یَقْرَأُ عَلَیْنَا السُّوْرَۃَ فِیْہَا السَّجْدَۃُ فَیَسْجُدُ وَنَسْجُدُ حَتّٰی مَا یَجِدُ اَحَدُنَا مَوْضِعَ جَبْہَتِہٖ بَابُ اِزْدِحَامِ النَّاسِ اِذَا قَرَأَ الْاِمَامُ السَّجْدَۃَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ اٰدَمَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِیُّ بْنُ مُسْہِرٍ قَالَ اَخْبَرَنَا عُبَیْدُ اللہِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ کَانَ النَّبِیُّ صَلَّی اللہُ عَلَیْہِ وَسَلَّمَ یَقْرَأُ السَّجْدَۃَ وَنَحْنُ عِنْدَہٗ فَیَسْجُدُ وَنَسْجُدُ مَعَہٗ فَنَزْدَحِمُ حَتّٰی مَا یَجِدُ اَحَدُنَا لِجَبْہَتِہٖ مَوْضِعًا یَسْجُدُ عَلَیْہِ بَابُ مَنْ رَأٰی اَنَّ اللہَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ یُوْجِبِ السُّجُوْدَ وَقِیْلَ لِعِمْرَانَ بْنِ حُصَیْنٍ الرَّجُلُ یَسْمَعُ السَّجْدَۃَ وَلَمْ یَجْلِسْ لَہَا قَالَ اَرَأَیْتَ لَوْ قَعَدَ لَہَا کَاَنَّہٗ لَا یُوْجِبُہٗ عَلَیْہِ قَالَ سَلْمَانُ مَا لِہٰذَا غَدَوْنَا وَقَالَ عُثْمَانُ اِنَّمَا السَّجْدَۃُ عَلٰی مَنِ اسْتَمَعَہَا وَقَالَ الزُّہْرِیُّ لَا تَسْجُدْ اِلَّا اَنْ تَکُوْنَ طَاہِرًا فَاِذَا سَجَدْتَّ وَاَنْتَ فِیْ حَضَرٍ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَۃَ فَاِنْ کُنْتَ رَاکِبًا فَلَا عَلَیْکَ حَیْثُ کَانَ وَجْہُکَ وَکَانَ السَّائِبُ بْنُ یَزِیْدَ لَا یَسْجُدُ لِسُجُوْدِ الْقَاصِّ حَدَّثَنَا اِبْرَاہِیْمُ بْنُ مُوْسٰی قَالَ اَخْبَرَنَا ہِشَامُ بْنُ یُوْسُفَ اَنَّ ابْنَ جُرَیْجٍ اَخْبَرَہُمْ قَالَ اَخْبَرَنِیْ اَبُوْ بَکْرِ بْنُ اَبِیْ مُلَیْکَۃَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ

سلہ قولہ باب سجدۃ تنزیل۔ السجدۃ لم یذکر فی الحدیث ما یفید انہ صلی اللہ علیہ وسلم سجد فیہا فلعلہ استفاد ذلک من تسمیۃ السورۃ بتنزیل السجدۃ او یقال ان الترجمۃ شارحۃ للحدیث ویکون اشارۃ الی ما جاء فی طریق لغیرہ قال القسطلانی قد روی الطبرانی باسناد ضعیف من حدیث علی ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم سجد فی صلوۃ الصبح فی تنزیل السجدۃ انتہی ۱۲ خیر جاری سلہ قولہ عزائم السجود۔ جمع عزیمۃ وہی التی اکدت علی فعلہ مثل صیغۃ الامر مثلاً قالہ ابن حجر قال العینی لا خلاف بین الحنفیۃ والشافعیۃ فی ان صٓ فیہا سجدۃ تفعل وانما الخلاف فی انہا من العزائم ام لا فعند الشافعی لیست من العزائم وانما ہی سجدۃ شکر تستحب فی غیر الصلوۃ وتحرم فیہا وبہ قطع جمہور الشافعیۃ وعند ابی حنیفۃ واصحابہ ہی من العزائم وہو قول مالک ایضا وعن احمد کالمذہبین والمشہور منہما کقول الشافعی واحتج الشافعی ومن معہ بحدیث ابن عباس ہذا ولہ حدیث آخر اخرجہ النسائی ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم سجد فی صٓ فقال سجدہا داؤد علیہ السلام توبۃ ونسجدہا شکرا ولہ حدیث اخرج البخاری علی ما یاتی ولفظہ رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یسجد فی صٓ اولئک الذین ہدی اللہ فبہداہم اقتدہ قلنا ہذا کلہ حجۃ لنا والعمل بفعل النبی صلی اللہ علیہ وسلم اولی من العمل بقول ابن عباس وکونہا توبۃ لا ینافی کونہا عزیمۃ وسجدہا داؤد توبۃ ونحن نسجدہا شکرا لما انعم اللہ علی داؤد علیہ السلام بالغفران والوعد بالزلفی وحسن المآب ولہذا لا یسجد عندنا عقیب قولہ واناب بل عقیب قولہ وحسن مآب وروی ابو داؤد من حدیث ابی سعید قال قرأ رسول اللہ صلعم وہو علی المنبر صٓ فلما بلغ السجدۃ نزل فسجد انتہی ۱۲ سلہ قولہ علی غیر وضوء ہکذا فی روایۃ الاکثرین وللاصیلی بحذف غیر وہذا ہو اللائق بحالہ لانہ لم یوافقہ احد علی جواز السجود بغیر وضوء الا الشعبی ولکن الاصح اثباتہ لما روی ابن ابی شیبۃ کان ابن عمر ینزل عن راحلتہ فیہریق الماء ثم یرکب فیقرأ السجدۃ فیسجد وما یتوضأ وروی البیہقی باسناد صحیح عن ابن عمر قال لا یسجد الرجل الا وہو طاہر والتوفیق بینہما بان حمل قولہ وہو طاہر علی الطہارۃ الکبری او یکون ہذا علی حالۃ الاختیار وذاک علی حالۃ الضرورۃ قالہ العینی قال القسطلانی واعترض علی الترجمۃ بانہ ان اراد المؤلف الاحتجاج لابن عمر بسجود المشرکین فلا حجۃ فیہ لان سجودہم لم یکن للعبادۃ وان اراد الرد علی ابن عمر بقولہ والمشرک نجس فہو اشبہ بالصواب انتہی ۱۲ سلہ قولہ سجد معہ المسلمون والمشرکون الخ۔ قال النووی محمول علی من کان حاضرا فان قلت لم سجد المشرکون وہم لا یعتقدون القرآن قلت قیل لانہم سمعوا اسماء اصنامہم حیث قال افرأیتم اللات والعزی وقال عیاض کان سبب سجودہم فیما قال ابن مسعود انہا اول سجدۃ نزلت ولا یرد علیہ نزول اقرأ لان محل سجدتہا نزل بعد۔ کذا فی العینی ۱۲ سلہ قولہ فانک امامنا۔ ای متبوعنا لتعلق السجدۃ بنا من جہتک اسجد انت لنسجد نحن ایضا ولیس منا ان لم تسجد لا نسجد ۱۲ ع سلہ قولہ من رأی الخ۔ وکان من رأی ذلک یحمل الامر فی قولہ اسجدوا علی الندب او علی ان المراد بہ سجود الصلوۃ ۱۲ ع سلہ قولہ لو قعد لہا جوابہ محذوف ای لا یجب علیہ شئ فاذا لم یجب علی المستمع القاعد لہا فعدمہ علی السامع بالاولی ۱۲ ع سلہ قولہ ما لہذا غدونا کانہ اراد بیان انا لم نسجد لانا کنا قاصدین السماع ۱۲ ع

اسماء الرجال

باب ما جاء فی سجود القرآن محمد بن بشار ہو بندار البصری غندر لقب محمد ابن جعفر شعبۃ ہو ابن الحجاج العتکی ابی اسحق عمرو بن عبد اللہ السبیعی الاسود بن یزید النخعی عبد اللہ ہو ابن مسعود الہذلی باب سجدۃ تنزیل السجدۃ محمد بن یوسف ہو الفریابی سفین ہو الثوری سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمن بن عوف باب سجدۃ صٓ سلیمان بن حرب الازدی الواشحی ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی ایوب السختیانی ہو ابن ابی تمیمۃ البصری باب سجدۃ النجم الخ حفص بن عمر بن الحوضی الازدی البصری شعبۃ وابو اسحق والاسود وعبد اللہ مر وافی ہذہ الصفحۃ باب سجود المسلمین مسدد ہو ابن مسرہد ابو الحسن البصری عبد الوارث ہو ابن سعید التنوری ایوب ہو السختیانی عکرمۃ مولی ابن عباس باب من قرأ السجدۃ الخ ابن قسیط بالتصغیر یزید بن عبد اللہ اللیثی المدنی الاعرج ابن ابی ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشی المدنی باب سجدۃ اذا السماء الخ مسلم ہو القصاب البصری معاذ بن فضالۃ البصری ہشام ہو ابن ابی عبد اللہ الدستوائی یحیی بن ابی کثیر ابو نصر الیمامی ابی سلمۃ بن عبد الرحمن بن عوف باب من سجد الخ ۱۲

الصلاتین عنکم وہذا کنایۃ عن المداومۃ علی الصلاتین او عن محافظۃ النفس عن غلبۃ الشیطان فلذا تعلق بہ الاستطاعۃ والا فالاستطاعۃ لا تتعلق الا بالافعال لا بالاعدام سیما اذا کان العدم مضافا الی فعل الغیر کما ہہنا فان العدم ہہنا مضاف الی غلبۃ الشیطان وعلی ہذا فقولہ فافعلوا ای فعلوا المداومۃ او المحافظۃ (ثم یعرج الذین باتوا فیکم) ای او ظلوا فہو من باب الایجاز او معنی باتوا کانوا اعم من انہم باتوا او ظلوا واما قولہم اتیناہم وہم یصلون فہو من باب الزیادۃ فی الجواب تتمیما لمراد السائل اذ ہم علموا ان مقصود السائل لیس الا اظہار فضل العباد وشرفہم علی لسان الملائکۃ فبادروا الی ذلک فی الجواب زیادۃ علی السؤال تتمیما للمراد واللہ تعالی اعلم (قولہ انما بقاؤکم) ینبغی ان یکون ہذا معتبرا بالنظر الی مدۃ احاد ہذہ الامۃ واحاد اولئک الامم اذ بہ یظہر العمل قلۃ وکثرۃ فی الاحاد وہو محل الاجر والجزاء لا بالنظر الی مدۃ تمام الامۃ

سندی

۵۱ قوله عما حضر ربيعة يتعلق بقوله اخبرني فان قلت عن عثمان يتعلق به فاذا تعلق به عما حضر يكون حرفا جر يتعلقان بفعل واحد وهو لا يجوز قلت يتعلق الاول بمحذوف تقديره اخبرني ابو بكر راويا عن عثمان عن حضوره مجلس عمر رضي الله عنه وكلمة ما مصدرية في قوله عما وربيعة بالرفع فاعل حضر ۱۲ عمدة القاري قوله وزاد نافع مولى ابن عمر اي وقال ابن جريج اخبرني ابن ابي مليكة بالاسناد والسابق ان نافعا زاد عن عبدالله بن عمر رضه مما هو موقوف عليه كذا في القسطلاني ۱۲ ۵۲ قوله فلا اثم عليه قال الكرماني هذا دليل صريح في عدم الوجوب وهذا كان بحضر من الصحابة ولم ينكر عليه احد فكان اجماعا سكوتيا على ذلك وكذا لفظ لم يفرض دليل آخر فان قلت الحنفي قائل بعدم الفرضية اذ الفرض عنده غير الواجب قلت هذا اصطلاح جديد لم يكن الصحابة يتخاطبون به انتهى قلنا اما قوله فلا اثم عليه فلا يدل على عدم الوجوب لانه يحتمل انه ليس على الفور فلا ياثم بتاخيره فلا يلزم من ذلك عدم الوجوب وكذا قوله لم يسجد عمر رضه يحتمل انه لم يسجد في ذلك الوقت لعاذر اوللاشارة الى انه ليس على الفور ومما يوكد ما قلنا قوله فمن سجد فقد اصاب اي اصاب السنة وقد تواترت الاخبار عن النبي صلعم بالسجدة في مواضع السجود في القرآن واما قوله هذا اصطلاح جديد فلا نسلم انه اصطلاح حادث وكيف يقال هذا واهل اللغة قد فرقوا بين الفرض والواجب والاحكام الشرعية انما توخذ من الالفاظ اللغوية وقوله وما كان الصحابة يفرقون بينهما دعوى بلا برهان بل هذا نسبة الصحابة الى عدم المعرفة بلغات لسانهم وروي عن مالك انه قال ان ذلك مما لم يتبع عليه عمر ولا عمل به احد بعده والله تعالى اعلم وعلمه احكم هذا منتخب مما ذكره العيني في عمدة القاري ۱۲ ۵۳ قوله وكم يقيم حتى يقصر وفي نسخة باليونينية يقصر بالتخفيف اي وكم يوما يمكث المسافر لاجل القصر فكم هنا استفهامية بمعنى اي عدد ولا يكون تمييزه الا مفردا خلافا للكوفيين ويكون منصوبا ولفظة حتى هنا للتعليل لانها تاتي في كلام العرب ولفظة يقيم معناها يمكث ومميز كم محذوف تقديره تسعة عشر يوما كما في حديث الباب قاله العيني وفي شرح المسند لابن الاثير كان قصر الصلوة في السنة الرابعة من الهجرة ۱۲ قسطلاني ۵۴ قوله تسعة عشر اي يوما بليلته حال كونه يقصر الصلوة الرباعية لانه كان مترددا متى تهيأ له فراغ حاجته قاله القسطلاني قال السيوطي ولابي داود من هذا الوجه سبعة عشر ولمن وجه آخر عن ابن عباس خمس عشرة ومن حديث عمران بن حصين ثماني عشرة وجمع البيهقي بان من قال تسع عشرة عد يومي الدخول والخروج ومن قال سبعة عشر حذفهما ومن قال ثماني عشرة عد احدهما ورواية خمس عشرة ضعفها النووي انتهى ۱۲ ۵۵ قوله اقمنا بها عشرا لا ينافي الحديث السابق لان ذلك في فتح مكة وهذا في حجة الوداع قاله السيوطي قال علي القاري في المرقاة والحديث بظاهره ينافي مذهب الشافعي من انه اذا اقام اربعة يجب الاتمام انتهى وفي العيني وبه قال مالك واحمد وعند ابي حنيفة يقصر ما لم ينو الاقامة خمسة عشر يوما وحكاه ابن ابي شيبة بسند صحيح عن مجاهد كان ابن عمر اذا اجمع على اقامة خمس عشرة صلى اربعا وقال محمد في كتاب الآثار ثنا ابو حنيفة ثنا موسى بن مسلم عن مجاهد عن عبدالله بن عمر نحوه وفي الهداية وهو ماثور عن ابن عباس وابن عمر قال ابن الهمام اخرجه الطحاوي عنهما فذكر حديثهما ۱۲ ۵۶ قوله ثم اتمها يجيء بيانه في الصفحة الآتية ۱۲ ۵۷ قوله آمن ما كان بمعنى معناه صلى بنا والحال انا اكثر اكواننا في سائر الاوقات امنا فيه دليل للجمهور على انه يجوز القصر في السفر من غير خوف ورد على من زعم ان القصر مختص بالخوف او الحرب ۱۲ ع ۵۸ قوله لصبح رابعة هو موضع الترجمة وان لم يصرح في الحديث بغاية فانها معروفة من الواقع ۱۲ قسطلاني ۵۹ قوله ان يجعلوها اي حجتهم الا من معه هدي لانه لا يجوز له التحلل حتى يبلغ الهدي محله وفسخ الحج بالعمرة خاص بالذين حجوا معه صلعم كما رواه ابو داود وابن ماجه ۱۲ كذا في القسطلاني ۶۰ قوله فرسخا هو معرب فارسي والفرسخ ثلاثة اميال وقال ابن عبد البر اصح ما في الميل انه ثلاثة آلاف ذراع وخمسمائة وقيل اربعة آلاف ذراع ۱۲ ۶۱ قوله لا تسافر المرأة الخ مطابقته للترجمة من حيث انه يبين الابهام الذي في الترجمة فسره اولا بقوله سمى النبي صلعم السفر يوما وليلة وثانيا بقوله وكان ابن عمر وثالثا بهذا الحديث لان ابهام الترجمة واطلاقها يتناول الكل ۱۲ ع ؛

التيمي عن ربيعة بن عبدالله بن الهدير التيمي قال ابو بكر وكان ربيعة من خيار الناس عما حضر ربيعة من عمر ابن الخطاب قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى اذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس حتى اذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى اذا جاء السجدة قال يا ايها الناس انما نمر بالسجود فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا اثم عليه ولم يسجد عمر وزاد نافع عن ابن عمر ان الله لم يفرض السجود الا ان نشاء **باب** من قرأ السجدة في الصلوة فسجد بها حدثنا مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي قال حدثنا بكر عن ابي رافع قال صليت مع ابي هريرة العتمة فقرأ اذا السماء انشقت فسجد فقلت ما هذه قال سجدت بها خلف ابي القاسم صلى الله عليه وسلم فلا ازال اسجد فيها حتى القاه **باب** من لم يجد موضعا للسجود من الزحام حدثنا صدقة بن الفضل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ السورة التي فيها السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجد احدنا مكانا لموضع جبهته

ابواب تقصير الصلوة بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما جاء في التقصير وكم يقيم حتى يقصر حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن عاصم وحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم تسعة عشر يقصر فنحن اذا سافرنا تسعة عشر قصرنا وان زدنا اتممنا حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثني يحيى بن ابي اسحق سمعت انسا يقول خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا الى المدينة قلت اقمتم بمكة شيئا قال اقمنا بها عشرا **باب** الصلوة بمنى حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن عبد الله قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين وابي بكر وعمر ومع عثمان صدرا من امارته ثم اتمها حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال انبانا ابو اسحق سمعت حارثة بن وهب قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم آمن ما كان بمنى ركعتين حدثني قتيبة قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الاعمش قال حدثنا ابراهيم قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول صلى بنا عثمان بن عفان رضي الله عنه بمنى اربع ركعات فقيل في ذلك لعبد الله بن مسعود فاسترجع ثم قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين وصليت مع ابي بكر الصديق بمنى ركعتين وصليت مع عمر بن الخطاب بمنى ركعتين فليت حظي من اربع ركعات ركعتان متقبلتان **باب** كم اقام النبي صلى الله عليه وسلم في حجته حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ايوب عن ابي العالية البراء عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لصبح رابعة يلبون بالحج فامرهم ان يجعلوها عمرة الا من كان معه هدي تابعه عطاء عن جابر **باب** في كم يقصر الصلوة وسمى النبي صلى الله عليه وسلم السفر يوما وليلة وكان ابن عمر وابن عباس يقصران ويفطران في اربعة برد وهو ستة عشر فرسخا حدثنا اسحق قال قلت لابي اسامة حدثكم عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة ثلثة ايام الا مع ذي محرم حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة ثلثا الا معها ذو محرم تابعه احمد عن ابن المبارك عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا

حل اللغات: حتى القاه اي حتى اموت ما يجد احدنا اي بعضنا. صدرا من امارته اي من اول خلافته. البراء بشدة الراء وكان يبري النبل وقيل القصب واسمه زياد بن فيروز استرجع قال انا لله وانا

اسماء الرجال { باب من قرأ السجدة الخ مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصري معتمر بن سليمان التيمي سمعت ابي سليمان بن طرخان بكر هو ابن عبدالله المزني ابي رافع نفيع الصائغ المدني باب من لم يجد صدقة بن الفضل هو المروزي يحيى هو القطان عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر ابواب تقصير الصلوة موسى هو المنقري التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري عاصم هو ابن سليمان الاحول حصين بضم المهملة ابن عبد الرحمن السلمي عكرمة مولى ابن عباس ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقري المقعد عبد الوارث بن سعيد التنوري باب الصلوة بمنى مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي حارثة بن وهب الخزاعي اخا عبيد الله بن عمر بن الخطاب لامه قتيبة هو ابن سعيد الثقفي الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم هو النخعي التيمي باب كم اقام الخ موسى هو التبوذكي البصري وهيب بالضم هو ابن خالد ابو بكر البصري ايوب بن ابي تميمة السختياني ابي العالية البراء بتشديد الراء اسمه زياد بن فيروز على المشهور باب في كم تقصر الخ اسحق بن ابراهيم بن راهويه ابي اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر مسدد ويحيى الى آخر الاسناد مر في باب الصلوة بمنى في هذه الصفحة ؛

فلا بد ان ما بين عيسى وبيننا اقل مما بيننا والقيامة والحاصل انهم كانوا غالبا طويلي الاعمار كثيري الاعمال ونحن قصيرو الاعمار قليلو الاعمال لكن امر الاجر بالعكس بفضل الله تعالى ورحمته فقد جعل لنا من كرمه ليلة هي خير من الف شهر والله تعالى اعلم وهذا الذي ذكرنا يدل عليه التكرير في قوله قيراطا قيراطا وقيراطين قيراطين فانه صريح في ان الكلام في الآحاد لا في مجموع الامة ولعل المتامل يشهد بفساد اعتبار المجموع فانا لو فرضنا ان ثواب مجموع هذه الامة اكثر من ثواب مجموع اليهود والنصارى لما كان فيه كثير فائدة لجواز ان ذلك الثواب لكثرة آحاد هذه الامة مثلا فاذا اقسم في هذه الامة لا يحصل للآحاد من الثواب الا القليل وهم عند القسمة يجوز ان يكونوا بالعكس ذلك بناء على فرض آحاد هذه الامة اكثر من آحاد اولئك الامم مثلا فحينئذ لا ينفع كثرة ثواب الكل في الآحاد اصلا فافهم (قوله ونحن كنا اكثر عملا) فان قلت

۱ قوله مسيرة يوم وليلة وفى رواية بريدا وفى اخرى يومين ومضت رواية الثلاث عن ابن عمر قال القاضى عياض هذا كله ليس يتنافر ولا يختلف لانها فى مواطن مختلفة ونوازل متفرقة فحدث كل من سمعها بما بلغه منها وان حدث به واحد فحدث مرات بها على اختلاف ما سمعها وبحسب اختلاف هذه الروايات اختلف الفقهاء فى تفسير المسافر واقل السفر انتهى مختصرا قال الطحاوى اتفقت الآثار التى فيها مدة الثلث كلها عن النبى صلعم فى تحريم السفر ثلثة ايام على المرأة بغير محرم واختلف فيما دون الثلث فنظرنا فى ذلك فوجدنا ان حديث مادون الثلث لم يخل من ان يكون متقدما على خبر الثلث او متاخرا فان كان متقدما فيكون خبر الثلث المتاخر ناسخا له والا فلا كان لذكره الثلث معنى وان كان متاخرا فلم يمكن ان يقال انه ناسخ لخبر الثلث بل يكون مثبتا لحرمة زائدة وهى حرمة مادون الثلث مع بقاء حرمة الثلث ومافوقها فحديث الثلث واجب استعماله على الاحوال كلها وماخالفه فقد يجب استعماله ان كان متاخرا الا ان كان متقدما فالاخذ بما يجب استعماله فى كلا الحالين اولى مما يجب استعماله بحال وترك بحال انتهى كلام الطحاوى ملخصا مما ذكره العينى والله تعالى اعلم ومطابقته للترجمة بالوجه الذى ذكرنى اول حديث الباب نقلا من العينى ۲ قوله هذه الكوفة يعنى هل تتم الصلوة قال لا اى لا تتم حتى تدخلها ۱۲ ع ۳ قوله فاقرت صلوة السفر اختلف اهل العلم فيه فذهب جماعة منهم الى ظاهره وعموم ما يوجب لفظه فاوجبوا القصر فى السفر فرضا وقالوا لا يجوز لاحد ان يصلى فى السفر الا ركعتين ركعتين فى الرباعية وحديث عائشة واضح فى ان الركعتين للمسافر فرض فلا يجوز خلافه ولا الزيادة عليه وممن ذهب الى هذا عمر ابن عبد العزيز بان صح عنه فى السفر ركعتان لا يصح غيرهما ذكره ابن حزم محتجا به وحماد بن ابى سليمان وهو قول ابى حنيفة واصحابه وقول بعض اصحاب مالك وروى عن مالك ايضا وهو المشهور عنه انه قال من اتم فى السفر عاد فى الوقت واستدلوا بحديث عمر بن الخطاب صلوة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم صلعم رواه النسائى بسند صحيح وعند ابن حزم صحيح عن ابن عمر قال قال رسول الله صلعم صلوة السفر ركعتان من ترك السنة كفر وعن ابن عباس من صلى فى السفر اربعا كمن صلى فى الحضر ركعتين وهو قول عمر وعلى وابن عباس وابن مسعود وجابر وابن عمر والثورى اما اتمام عثمان رض اختلفوا فى تاويله فقيل انه راى القصر والاتمام جائزين وبه قال الشافعى وقيل لانه تاهل بمكة وقيل لان الاعراب حضروا معه ففعل ذلك لئلا يظنوا ان فرض الصلوة ركعتان ابدا اى حضرا وسفرا لكن يبقى الاشكال فى اتمام عائشة لانها اخبرت بفرضية الركعتين فى حق المسافر ثم انها كيف تتم فلذا سأل الزهرى عن عروة ما بال عائشة تتم فاجاب بقوله تاولت ما تاول عثمان اجيب بان سبب اتمام عثمان انه كان يرى القصر مختصا بمن كان شاخصا سائرا واما من اقام فى اثناء السفر فله حكم المقيم فيتم والدليل عليه ما رواه احمد باسناد حسن عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال لما قدم علينا معاوية حاجا صلى بنا الظهر ركعتين بمكة ثم انصرف الى دار الندوة فدخل عليه مروان وعمرو بن عثمان فقالا لقد عبت امر ابن عمك قال وكان عثمان حيث اتم الصلوة اذا قدم مكة يصلى بها الظهر والعصر والعشاء اربعا اربعا ثم اذا خرج الى منى وعرفة قصر الصلوة فاذا فرغ من الحج واقام بمنى اتم الصلوة انتهى فبهذا التاويل يرتفع الاختلاف بين خبر عائشة وفعلها هذا كله من العينى على وجه الالتقاط من المقامات المختلفة قال العينى فان قلت كيف دلالة هذا الحديث على الترجمة قلت اطلاق لفظ السفر يدل على انه اذا خرج من موضعه يقصر يصدق المسافر عليه انتهى ۴ قوله يصلى على راحلته الخ. هذا بالاجماع فى السفر واختلفوا فى الحضر فمن جوزه كابى يوسف وبعض الشافعية استدلوا بعموم حديث الباب ومن منعه حمل الحديث على السفر ۱۲ ع ۵ قوله ويوتر عليها وبه قال مالك والشافعى واحمد واسحق وقالت الحنفية هذا المروى عن ابن عمر كان قبل ان يحكم امر الوتر لانه كان اولا كسائر التطوعات ثم اكد بعد ذلك فنسخ وكان ما فعله ابن عمر من وتره على الراحلة قبل علمه بالنسخ ثم لما علمه رجع اليه ويجوز ان يكون الوتر عنده كالتطوع كذا فى العينى نقلا عن الطحاوى ومر بيانه فى ص۱۳۶ فى باب الوتر على الدابة ۱۲

آدم قال حدثنا ابن ابى ذئب قال حدثنا سعيد المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها حرمة تابعه يحيى بن ابى كثير وسهيل ومالك عن المقبرى عن ابى هريرة **باب** يقصر اذا خرج من موضعه وخرج على بن ابى طالب فقصر وهو يرى البيوت فلما رجع قيل له هذه الكوفة قال لا حتى ندخلها **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا سفين عن محمد ابن المنكدر وابراهيم بن ميسرة عن انس بن مالك قال صليت الظهر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة اربعا والعصر بذى الحليفة ركعتين **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا سفين عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت الصلوة اول ما فرضت ركعتان فاقرت صلوة السفر واتمت صلوة الحضر قال الزهرى فقلت لعروة فما بال عائشة تتم قال تأولت ما تأول عثمان **باب** يصلى المغرب ثلثا فى السفر **حدثنا** ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى سالم عن عبد الله بن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعجله السير فى السفر يؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء قال سالم وكان عبد الله ابن عمر يفعله اذا اعجله السير وزاد الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب قال سالم كان ابن عمر يجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة قال سالم واخر ابن عمر المغرب وكان استصرخ على امرأته صفية بنت ابى عبيد فقلت له الصلوة فقال سر فقلت له الصلوة فقال سر حتى سار ميلين او ثلثة ثم نزل فصلى ثم قال هكذا رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يصلى اذا اعجله السير وقال عبد الله رأيت النبى صلى الله عليه وسلم اذا اعجله السير يقيم المغرب فيصليها ثلثا ثم يسلم ثم قلما يلبث حتى يقيم العشاء فيصليها ركعتين ثم يسلم ولا يسبح بعد العشاء حتى يقوم من جوف الليل **باب** صلوة التطوع على الدواب وحيثما توجهت به **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا معمر عن الزهرى عن عبد الله ابن عامر عن ابيه قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يصلى على راحلته حيث توجهت به **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله اخبره ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى التطوع وهو راكب فى غير القبلة **حدثنا** عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع قال كان ابن عمر يصلى على راحلته ويوتر عليها ويخبر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يفعله **باب** الايماء على الدابة **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد العزيز ابن مسلم قال حدثنا عبد الله بن دينار قال كان عبد الله بن عمر يصلى فى السفر على راحلته اينما توجهت به يومى وذكر عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يفعله **باب** ينزل للمكتوبة **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عامر بن ربيعة اخبره قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على الراحلة يسبح يومى برأسه قبل اى وجه توجه ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك فى الصلوة المكتوبة وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب قال قال سالم كان عبد الله يصلى على دابته من الليل وهو مسافر ما يبالى حيث كان وجهه قال ابن عمر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح على الراحلة قبل اى وجه توجه ويوتر عليها غير انه لا يصلى عليها المكتوبة **حدثنا** معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال حدثنى جابر بن عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى على راحلته نحو المشرق فاذا اراد ان يصلى المكتوبة نزل فاستقبل القبلة

اسماء الرجال آدم هو ابن ابى اياس ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابى ذئب واسم ابن ابى ذئب هشام العامرى المدنى عن ابيه ابى سعيد كيسان المقبرى **باب** يقصر الخ ابو نعيم الفضل بن دكين سفيان هو الثورى كما نص عليه المزى فى الاطراف محمد بن المنكدر بن عبد الله القرشى ابراهيم بن ميسرة الطائفى المكى عبد الله بن محمد هو المسندى سفيان هو ابن عيينة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير **باب** يصلى الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو ابن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر وزاد الليث بن سعد على رواية شعيب فى قصة صفية ووصله الاسمعيلى يونس هو ابن يزيد ابن شهاب الزهرى **باب** صلوة التطوع الخ على بن عبد الله هو ابن المدينى عبد الاعلى بن عبد الاعلى البصرى السامى معمر هو ابن راشد عن ابيه عامر بن ربيعة ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان بن عبد الرحمن النحوى يحيى هو ابن ابى كثير عبد الاعلى بن حماد البصرى وهيب ابن خالد البصرى موسى بن عقبة بن ابى عياش الاسدى **باب** الايماء على الدابة موسى بن اسمعيل هو التبوذكى المنقرى عبد العزيز هو القسملى **باب** ينزل للمكتوبة يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد المصرى عقيل هو ابن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى معاذ بن فضالة الزهرانى هشام هو الدستوائى يحيى هو ابن ابى كثير ۱۲ ۵ ومن الصرخ بالخاء المعجمة واصله الاستغاثة بصوت مرتفع اى اخبر بموت زوجته وكان هذا بطريق مكة ۱۲ ع ۶ **حل اللغات** ۷ ليس معها حرمة اى رجل ذو حرمة استصرخ بضم التاء آخره معجمة مبنيا للمفعول من الصرخ وهو الاستغاثة بصوت مرتفع الميل بالكسر اربعة آلاف خطوة وهو ثلث فرسخ يسبح يتنفل ۱۲

كيف يستقيم هذا بالنسبة الى النصارى على قول جمهور القائلين بان ابتداء وقت العصر من المثل قلت قد ذكروا ان من وقت الزوال الى ان يصير ظل كل شئ مثله اكثر من ثلاث ساعات ومن وقت المثل الى الغروب قل ثلاث ساعات وهذا يكفى فى كون النصارى اكثر عملا مع ان الواقع فى الحديث ليس وقت الزوال بل نصف النهار ونصف النهار قبيل وقت الزوال فيظهر فيه تفاوت ايضا ثم الواقع فى طرف العصر ايضا ليس وقت العصر بل صلوة العصر ولا شك ان المعتاد ان الناس يتهيئون لها من اول المثل ويصلون وسط المثل فباعتبار ذلك يكثر التفاوت بلا ريب على انه يمكن ان يحمل كثرة العمل على معنى اكثر تعبا ومشقة فيظهر الامر ظهورا بينا لان عمل النصارى مفروض فى وقت شدة الحر فافهم ولعل وجه مطابقة الحديث بالترجمة هو انه يفهم من الحديث ان ما اتى هذه الامة من اعمال البر الى غروب الشمس فلهم فيه الاجر باتم وجه فيقتضى ان من

۵۱ قوله حين قدم من الشام ـ وكان انس بن مالك سافر الى الشام يشكو من الحجاج الثقفى الى عبد الملك بن مروان وكان ابن سيرين خرج اليه من البصرة ۱۲ قس ع ۵۲ قوله بعين التمر ـ بفتح الفوقية وسكون الميم موضع بطرف العراق مما يلى الشام ـ كذا فى قس ۱۲ ۵۳ قوله من ذا الجانب ـ اى من هذا الجانب ولم يبين فى هذه الرواية كيفية صلوٰة انس وذكره فى الموطا عن يحيى بن سعيد قال رأيت انسا وهو يصلى على حمار وهو متوجه الى غير القبلة يركع ويسجد ايماء من غير ان يضع جبهته على شئ ۱۲ ع ۵۴ قوله لم افعله ـ ويؤيد ذلك ما رواه السراج من طريق يحيى بن سعيد عن انس انه رأى النبى صلعم يصلى على حمار وهو ذاهب الى خيبر واسناده حسن ويشهد لذلك ما رواه مسلم عن ابن عمر رأيت النبى صلعم على حمار وهو متوجه الى خيبر ومطابقته للترجمة ظاهرة وانما افرد هذا الباب بالذكر وان كان داخلا فيما قبله للاشارة الى انه لا يشترط ان يكون الدابة طاهرة الفضلات لكن يشترط ان لا يماس الراكب ما كان غير طاهر منها وللتنبيه على طهارة عرق الحمار ۱۲ ع ۵۵ قوله

فلم اره يسبح ـ اى لم اره صلعم حال كونه يسبح اى يتنفل بالنوافل الرواتب ۱۲ قال الترمذى اختلف اهل العلم بعد النبى صلعم فرأى بعض اصحاب النبى صلعم ان يتطوع الرجل فى السفر وبه يقول احمد واسحٰق ولم ير طائفة من اهل العلم ان يصلى قبلها ولا بعدها ومعنى من لم يتطوع فى السفر قبول الرخصة ومن تطوع فله فى ذلك فضل كثير وهو قول اكثر اهل العلم يختارون التطوع فى السفر انتهى لكن روى الترمذى عن ابن ابى ليلى حديث ابن عمر وفيه صليت مع رسول الله صلعم فى السفر ركعتين وبعدها ركعتين وكذا قال فى المغرب قال العينى فيحمل حديث الباب على الغالب من احواله وما رواه الترمذى على انه فعله فى بعض الاوقات لبيان الاستحباب انتهى والاوجه ان يحمل حديث النفى على حالة السير وحديث الثبوت على حالة القرار كما هو المختار من مذهبنا والله تعالٰى اعلم ۱۲ ۵۶ قوله غير ام هانئ ـ هى بنت ابى طالب واسمها فاختة قال ابن بطال لا حجة فى قول ابن ابى ليلى هذا ويرد عليه ما روى انه صلعم صلى الضحٰى وامر بصلاتها من طرق جمة ذكره العينى واورد خمسة وعشرين طريقا فى ثبوته ۱۲ ۵۷ قوله كان يسبح على ظهر راحلته ـ هذا ينافى ما مر من قوله لم اره يسبح اذ معناه لم اره يصلى النافلة على الارض فى السفر لكن غير ابن عمر راه فيقدم المثبت ۱۲ قس ۵۸ قوله يجمع بين صلوٰة الظهر والعصر ـ الحديث بظاهره موافق للشافعى واجاب الطحاوى عن هذا الحديث وامثاله بانه صلى الاولى فى آخر وقتها والثانية فى اول وقتها ويؤيد هذا المعنى حديث ابن عباس قال صلى رسول الله صلعم الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا فى غير خوف ولا سفر رواه مسلم وفى لفظ جمع رسول الله صلعم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة فى غير خوف ولا مطر قيل لابن عباس ما اراد بذلك قال اراد ان لا يحرج امته قال ولم يقل احد منا ولا منهم بجواز الجمع فى الحضر فدل على ان معنى الجمع ما ذكرناه انتهى وما ورد فى ابى داؤد وغيره عن معاذ بن جبل انه صلعم كان فى غزوة تبوك اذا زاغت الشمس قبل ان يرتحل جمع بين الظهر والعصر وان ترحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر حتى ينزل للعصر وفى المغرب مثل ذلك الحديث قال العينى انكر ابو داؤد هذا الحديث وحكى عنه ايضا انه قال ليس فى تقديم الوقت حديث قائم والبخارى مع تتبعه لاشياء على الحنفية لم يورد حديثا يدل على تقديم الجمع صريحا فالظاهر انه لم يجده والا لما ترك بل ما اورده تقوى به الحنفية حيث قال فان زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر ثم ركب كما سيجئ فى الصفحة الآتية قال العينى سلمنا ان الجمع رخصة لكن حملناه على جمع الصورى حتى لا يعارض الخبر الواحد الآية القطعية وهو قوله حافظوا على الصلوٰت اى ادوها فى وقتها قال تعالى ان الصلوٰة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وما قلناه هو العمل بالآية والخبر وبه يحصل التوفيق بين الاحاديث التى ظاهرها تعارض وما قالوه يؤدى الى ترك العمل بالآية وغيرهم على ما قالوا الجمع المعنوى رخصة لعذر المطر ونحوه فى الحضر ومع هذا لم يجوزوا ذلك انتهى كلام العينى قال محمد بلغنا عن عمر بن الخطاب انه كتب فى الآفاق ينهاهم ان يجمعوا بين الصلاتين ويخبرهم ان الجمع بين الصلاتين فى وقت واحد كبيرة من الكبائر اخبرنا بذلك الثقات عن العلاء بن الحارث عن مكحول ۱۲ موطا محمد

بابُ صَلوٰةِ التطوّعِ على الحمارِ حدّثنا احمد بن سعيد قال حدّثنا حبّان قال حدّثنا همّام قال اخبرنا انس بن سيرين قال استقبلنا انسَ بن مالكٍ حين قدم من الشامِ فلقيناه بعين التمرِ فرأيتُه يصلي على حمارٍ ووجهُه من ذا الجانب يعني عن يسار القبلةِ فقلتُ رأيتُك تصلّي لغير القبلةِ فقال لولا انّي رأيتُ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم يفعلُه لم افعله رواه ابراهيم بن طهمان عن حجّاجٍ عن انس بن سيرين عن انس بن مالكٍ عن النبي صلّى الله عليه وسلّم باب من لم يتطوّع في السفر دُبُر الصّلوات وقبلَها حدّثنا يحيى بن سليمٰن قال حدّثني ابن وهبٍ قال حدّثني عمر بن محمدٍ انّ حفص بن عاصمٍ حدّثه قال سألتُ ابن عمر فقال صحبتُ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم فلم اره يُسبّح في السفرِ وقال الله تعالٰى لقد كان لكم في رسول الله اُسوةٌ حسنةٌ حدّثنا مسدّدٌ قال حدّثنا يحيى عن عيسى بن حفص بن عاصمٍ قال حدّثني ابي انّه سمع ابن عمر يقول صحبتُ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين وابا بكرٍ وعمر وعثمان كذلك باب من تطوّع في السّفر في غير دُبُر الصّلوات وقبلها وركع النبي صلّى الله عليه وسلّم في السفر ركعتي الفجر حدّثنا حفص بن عمر قال حدّثنا شعبة عن عمرو بن مُرّة عن ابن ابي ليلٰى قال ما اخبرنا احدٌ انّه رأى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم صلّى الضحٰى غير اُمّ هانئ ذكرت انّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم يوم فتح مكّة اغتسل في بيتها فصلّى ثماني ركعاتٍ فما رأيتُه صلّى صلوٰةً اخفّ منها غير انّه يُتمّ الركوع والسجود وقال الليث حدّثني يونس عن ابن شهابٍ قال حدّثني عبد الله بن عامر بن ربيعة انّ اباه اخبره انّه رأى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم صلّى السُّبحة بالليل في السّفر على ظهر راحلته حيث توجّهت به حدّثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيبٌ عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر انّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم كان يُسبّح على ظهر راحلته حيث كان وجهُه يومئ برأسه وكان ابن عمر يفعله باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء حدّثنا علي بن عبد الله قال حدّثنا سفيٰن قال سمعتُ الزهري عن سالمٍ عن ابيه قال كان النبي صلّى الله عليه وسلّم يجمع بين المغرب والعشاء اذا جدّ به السّير وقال ابراهيم بن طهمان عن الحُسين المعلّم عن يحيى بن ابي كثيرٍ عن عكرمة عن ابن عبّاسٍ قال كان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يجمع بين صلوٰة الظهر والعصر اذا كان على ظهر سيرٍ ويجمع بين المغرب والعشاء وعن حُسينٍ عن يحيى بن ابي كثيرٍ عن حفص بن عُبيد الله بن انسٍ عن انس بن مالكٍ قال كان النبيّ صلّى الله عليه وسلّم يجمع بين صلوٰة المغرب والعشاء في السفر وتابعه عليّ بن المبارك وحربٌ عن يحيى عن حفصٍ عن انسٍ جمع النبيّ صلّى الله عليه وسلّم باب هل يؤذّن او يُقيم اذا جمع بين المغرب والعشاء حدّثنا ابو اليمان قال اخبرنا شُعيبٌ عن الزهري قال اخبرني سالمٌ عن عبد الله بن عمر قال رأيتُ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم اذا اعجله السير في السفر يؤخّر صلوٰة المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء قال سالمٌ وكان عبد الله بن عمر يفعله اذا اعجله السير ويقيم المغرب فيصلّيها ثلٰثًا ثم يسلّم ثم قلّما يلبث حتى يقيم العشاء فيصلّيها ركعتين ثم يسلّم ولا يُسبّح بينهما بركعةٍ ولا بعد العشاء بسجدةٍ حتى يقوم من جوف الليل حدّثني اسحٰق قال اخبرني عبد الصمد قال حدّثني حربٌ قال حدّثنا يحيى قال حدّثني حفص بن عُبيد الله بن انسٍ انّ انسًا حدّثه انّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم كان يجمع بين هاتين الصّلاتين في السفر يعني المغرب والعشاء باب

اسماء الرجال

باب صلوٰة التطوع على الحمار احمد بن سعيد بن صخر الدارمى المروزى حبان بفتح المهملة وشدة الموحدة ابن هلال البصرى همام هو ابن يحيى العوذى انس بن سيرين الانصارى اخو محمد باب من لم يتطوع الخ يحيى هو ابن بكير الكوفى ابن وهب عبد الله ابو محمد المصرى عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العسقلانى مسدد هو ابن مسرهد الاسدى البصرى يحيى هو ابن سعيد القطان البصرى باب من تطوع فى السفر الخ حفص بن عمر الحوضى شعبة هو ابن الحجاج العتكى عمرو بن مرة الكوفى ابن ابى ليلى عبد الرحمٰن الانصارى وقال الليث هو ابن سعد الامام وصله الذهلى يونس هو ابن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى باب الجمع فى السفر الخ على بن عبد الله هو المدينى سفيان هو ابن عيينة والباقون فى هذا الاسناد مروا فى السند السابق باب هل يؤذن الخ ابو اليمان ومن بعده مروا قريبا اسحٰق هو ابن ابراهيم بن راهويه كما جزم به ابو نعيم واسحٰق بن منصور الكوسج كما قاله ابو على الجيانى عبد الصمد بن عبد الوارث التنورى حرب هو ابن شداد اليشكرى يحيى هو ابن ابى كثير الطائى مولاهم ابو نصر اليمامى ۔ حل اللغات استقبلنا بسكون اللام عين التمر بالمثناة وسكون الميم موضع بطرف العراق مما يلى الشام اُسوة قدوة ام هانى بنت ابى طالب اسمها فاختة اذا جدّ به السير اى اشتد ۱۲

ادرك بعض الصلوٰة فى هذا الوقت يكون ماجورا ولا يكون ماجورا الا اذا كان مدركا لتمام الصّلوٰة والله تعالٰى اعلم (قوله والمغرب اذا وجبت) اى اذا غربت الشمس او اذا الزمت والمراد فى اول وقتها والله تعالٰى اعلم ـ (قوله لا تغلبنكم الاعراب) كان المراد فيه وفى مثله النهى عن اكثار اطلاق لغة الاعراب بحيث تغلب لغة الاعراب على الاسم الشرعى فيقل اطلاق الاسم الشرعى بين الناس ويكثر اطلاق اسم الاعراب فلا ينافى اطلاق اسم العشاء على قلة ولهذا ورد مثل هذا النهى فى اطلاق اسم العتمة على العشاء ثم جاء اطلاق اسم العتمة على العشاء فى الشرع على قلة والله تعالٰى اعلم (قوله باب وقت العشاء اذا اجتمع الناس او تأخروا) اى بيان المختار من وقت العشاء لصلوٰة العشاء عند اجتماع الناس فى اول الوقت او عند تأخر الناس عنه ويفهم من الحديث ان المختار عند اجتماعهم اول الوقت وعند تأخرهم المختار آخر الوقت واوسطه بل وقت اجتماعهم

۵۱ قوله صلى الظهر ثم ركب. هذا هو المحفوظ عن عقيل الراوي في الكتب المشهورة بدون ذكر العصر ومقتضاه انه كان لا يجمع بين الصلاتين الا في وقت الثانية منهما وبه احتج من ابى جمع التقديم كذا في فتح الباري وتمام البحث في العيني ۱۲ ۵۲ قوله وهو شاك جملة حالية اي وهو مريض كانه يشكو عن مزاجه المنحرف عن الاعتدال ولفظ شاك بالتنوين اصله شاكي ۱۲ ع ۵۳ قوله فخدش. بضم الخاء المعجمة وكسر الدال اي انقشر جلده ۱۲ قس ۵۴ قوله او فجحش. بضم الجيم وكسر المهملة. شك من الراوي ومعناهما واحد وتقدم هذان الحديثان في باب انما جعل الامام ليؤتم به مع بيان ان حكمه منسوخ بما ثبت انه صلعم في مرضه الذي توفي فيه صلى قاعدا والناس خلفه قياما ۱۲ كرماني ۵۵ قوله وكان مبسورا. بفتح الميم وسكون الموحدة وبعدها سين مهملة اي كان به بواسير وهي في عرف الاطباء نفاطات تحدث في نفس مقعدة تنزل منها مادة ۱۲ قسطلاني ۵۶ قوله من صلى نائما الخ. قال الخطابي اما قوله من صلى نائما فله نصف اجر القاعد فاني لا اعلم اني سمعته الا في هذا الحديث ولا احفظ من احد من اهل العلم انه رخص في صلوة التطوع نائما كما رخصوا فيها قاعدا فان صحت هذه اللفظة عن النبي صلعم ولم يكن من كلام بعض الرواة ادرجه في الحديث وقاسه على صلوة القاعد واعتبره بصلوة المريض نائما اذا لم يقدر على القعود فان التطوع مضطجعا للقادر على القعود جائز كما يجوز ايضا للمسافر اذا تطوع على راحلته فاما من جهة القياس فلا يجوز له ان يصلي مضطجعا كما يجوز له ان يصلي قاعدا لان القعود شكل من اشكال الصلوة وليس الاضطجاع في شيء من اشكال الصلوة هذا ما ذكره العيني وفي الكرماني قال الخطابي انما اراد به المريض المفترض الذي لو تحامل في القيام لامكنه ذلك مع شدة المشقة والزيادة في الم العلة الموضوعتين عنه وجعل اجر القاعد على النصف ترغيبا له في القيام للزيادة في الاجر مع جواز الفرض ان صلاه قاعدا وكذا في المضطجع الذي لو تحامل امكنه القعود مع شدة المشقة جعل اجره على النصف مع جواز صلاته على تلك الحالة قال ولعل هذا الكلام كان فتيا افتاها في مسئلة وجوابا له على حاله في علة وليست علة الباسور على ما فيها من الاذى بالمانعة من القيام في الصلوة مع الرخصة في القعود انتهى ۱۲ ۵۷ قوله باب صلوة القاعد بالايماء ليس في حديث الباب ما يناسب الترجمة انما فيه ذكر النوم وقد اعترضه الاسمٰعيل فنسبه الى تصحيف نائما بايماء اي في قوله من صلى نائما فلذا ترجم به وليس كما قال الاسمٰعيل لانه وقع في رواية كريمة وغيرها عقيب حديث الباب قال ابو عبد الله نائما اي مضطجعا وفي العيني وزعم ابن التين ان في رواية الاصيلي ومن صلى بايماء فلذلك بوب عليه البخاري باب صلوة القاعد بالايماء انتهى وفي الفتح ووجهه ان معناه من صلى قاعدا او ماٴ بالركوع والسجود وهذا موافق للمشهور عند المالكية انه يجوز له الايماء اذا صلى نفلا قاعدا مع القدرة على الركوع والسجود وهو الذي يتبين من اختيار البخاري انتهى قال العيني ان صحت هذه الرواية فالمطابقة ظاهرة جدا انتهى قال الكرماني فان قلت اين دلالة الحديث على الترجمة قلت في لفظ نائما اذ النائم لا يقدر على الاتيان بالافعال فلا بد فيهما من الاشارة اليها فالنوم بمعنى الاضطجاع كناية عنها انتهى والله تعالى اعلم ومثله في العيني ۱۲ ۵۸ قوله قال عطاء مطابقته للترجمة من حيث ان العاجز عن اداء فرض ينتقل الى فرض دونه ولا يتركه بيان ذلك ان الترجمة تدل على ان المصلي اذا عجز عن الصلوة قاعدا يصلي على جنبه والاثر يدل على انه اذا عجز عن التحول الى القبلة يصلي الى اي جهة كان وجهه ۱۲ ع ۵۹ بلفظ الفاعل من الكتاب يوصف تارة بالتعليم والاخرى بالكتاب وقيل من التكتيب ۱۲ ۶۰ البصري وصله ابن ابي شيبة بمعناه ۱۲

يؤخر الظهر الى العصر اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس فيه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا حسان الواسطي قال حدثنا المفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر الى وقت العصر ثم يجمع بينهما فاذا زاغت صلى الظهر ثم ركب **باب** اذا ارتحل بعد ما زاغت الشمس صلى الظهر ثم ركب **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا المفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر الى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما فان زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر ثم ركب **باب** صلوة القاعد **حدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن انس بن مالك قال سقط رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرس فخدش او فجحش شقه الايمن فدخلنا عليه نعوده فحضرت الصلوة فصلى قاعدا فصلينا قعودا وقال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد **حدثنا** اسحٰق بن منصور قال اخبرنا روح بن عبادة قال اخبرنا حسين عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا اسحٰق قال اخبرنا عبد الصمد قال سمعت ابي قال حدثنا الحسين عن ابن بريدة قال حدثني عمران بن حصين وكان مبسورا قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلوة الرجل قاعدا فقال ان صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما فله نصف اجر القاعد **باب** صلوة القاعد بالايماء **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن حصين وكان رجلا مبسورا وقال ابو معمر مرة عن عمران بن حصين قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صلوة الرجل وهو قاعد فقال من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما فله نصف اجر القاعد **باب** اذا لم يطق قاعدا صلى على جنب وقال عطاء اذا لم يقدر على ان يتحول الى القبلة صلى حيث كان وجهه **حدثنا** عبدان عن عبد الله عن ابراهيم بن طهمان قال حدثني الحسين المكتب عن ابن بريدة عن عمران بن حصين قال كانت بي بواسير فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلوة فقال صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب **باب** اذا صلى قاعدا ثم صح او وجد خفة تمم ما بقي وقال الحسن ان شاء المريض صلى ركعتين قاعدا وركعتين قائما **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين انها اخبرته انها لم تر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلوة الليل قاعدا قط حتى اسن فكان يقرأ قاعدا حتى اذا اراد ان يركع قام فقرأ نحوا من ثلثين او اربعين اية ثم ركع **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن يزيد

اسماء الرجال

حسان هو ابن عبد الله بن سهل **المفضل** بن فضالة بن عبيد بن ثمامة القتباني المصري ابو معوية القاضي **عقيل** هو ابن خالد **ابن شهاب** هو الزهري **باب** اذا ارتحل الخ **قتيبة** هو الثقفي **المفضل** ومن بعده مروا آنفا **باب** صلوة القاعد **ابو نعيم** الفضل بن دكين التيمي مولاهم **ابن عيينة** هو سفيان ابو محمد الكوفي **الزهري** هو ابن شهاب **اسحٰق** بن منصور هو الكوسج المروزي **روح** بفتح الراء ابو محمد البصري **حسين** هو ابن ذكوان المعلم **ابن بريدة** هو عبد الله بن بريدة بن الحصيب الاسلمي ابو سهل المروزي قاضيها **عمران** بن حصين الخزاعي ابو نجيد اسلم عام خيبر **اسحٰق** هو ابن منصور كما قاله ابن حجر او هو ابن ابراهيم كما نص به الكلاباذي والمزي في الاطراف **باب** صلوة القاعد بالايماء **ابو معمر** بفتح الميمين عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد **عبد الوارث** وغيره مر ۱۲ كاشف **عبد الوارث** ومن بعده مروا آنفا **باب** اذا لم يطق الخ **عبدان** هو عبد الله بن عثمان بن جبلة ابو عبد الرحمن المروزي الملقب بعبدان **ابراهيم** بن طهمان الخراساني **ابن بريدة** عبد الله وعمران مرا قريبا **باب** اذا صلى الخ **عبد الله** بن يوسف التنيسي ابو محمد الكلاعي **مالك** هو ابن انس الامام **هشام** هو ابن عروة بن الزبير بن العوام **عبد الله** بن يزيد المخزومي الاعور المدني.

حل اللغات خدش بضم الخاء المعجمة وكسر الدال اي انقشر جلده كان مبسورا اي كان به بواسير وهي في عرف الاطباء نفاطات تحدث في نفس المقعدة ينزل منها مادة ۱۲ الحسين المكتب بضم الميم واسكان الكاف وكسر المثناة الفوقية مخففة وقيل بتشديدها مع فتح الكاف هو ابن ذكوان المعلم الذي يعلم الصبيان الكتابة ۱۲

فوافق الترجمة الحديث والله تعالى اعلم انه لا يفهم من الحديث دخول وقت العشاء اصلا وايضا ليس للعشاء وقتان وقت اذا اجتمعوا ووقت اذا تأخروا بل وقت العشاء واحد دائما فافهم (قوله باب فضل العشاء) وذلك الفضل هو ما ورد في الحديثين من مدح اهل العشاء والثناء عليهم وتبشيرهم عند انتظارهم وهذا بيان موافقة الحديثين بالترجمة (قوله ان من نعمة الله عليكم) بكسر همزة ان على الاستيناف وبالفتح على التعليل اي لان او تبقى بالياء اي انشروا بان (قوله والحديث بعدها) ولعل محمله الاشتغال بالقصص كما هو داب بعض الناس فانه المحل المضيع للوقت والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله لولا ان اشق) اي لولا كراهة ان اشق فلا يرد ان لولا لانتفاء الثاني لوجود الاول والمشقة ههنا منفية (قوله باب وقت العشاء الى نصف الليل) كانه اراد ثبوته وبقاءه الى نصف الليل قطعا ولم يرد انه لا ينبغي بعده بل فيما بعده محتمل فلا يرد انه لا دلالة في الحديث على عدم

سلہ قولہ نحو من ثلاثین اواربعین۔ نحو بالرفع مع التنوین فی الیونینیۃ بغیر تنوین ہو واضح وروی نحواً بالنصب مفعول بہ علی ان من زائدۃ فی قول الاخفش مفعول بہ بالمصدر المضاف الی الفاعل وہو قراءتہ او ان قولہ من قراءتہ صفۃ لفاعل بقی قامت مقامہ لفظاً و انتصب نحو علی الحال ای فاذا بقی من قراءتہ نحواً من ثلاثین زاد الاصیلی و ابو ذر آیۃ کذا فی القسطلانی و ایضاً قال القسطلانی ولا منافاۃ بین قول عائشۃ کان یصلی جالساً وبین نفی حفصۃ المروی فی الترمذی ما رأیتہ صلی فی سبحتہ قاعداً حتی کان قبل وفاتہ بعام لانہ کان یصلی فی سبحتہ قاعداً الان قول عائشۃ کان یصلی جالساً لا یلزم منہ ان یکون صلے جالساً قبل وفاتہ باکثر من عام لان کان لا تقتضی الدوام ولا التکرار علی احد قولی الاصولیین لئن سلمنا انہ صلی قبل وفاتہ باکثر من عام جالساً فلا تنافی لانہا انما نفت رؤیتہا لا وقوع ذلک فی الجملۃ انتہی کذا فی العینی قال ومن فوائد الحدیث جواز الرکعۃ الواحدۃ بعضہا من قیام وبعضہا من قعود وہو مذہب ابی حنیفۃ ومالک والشافعی وعامۃ العلماء وسواء ذلک قام ثم قعد او عکس ومنعہ بعض السلف وہو غلط انتہی ۱۲ سلہ قولہ نافلۃ لک۔ ای فریضۃ زائدۃ لک علی الصلوات المفروضۃ خصصت بہا من بین امتک لکن صحح النووی انہ نسخ عنہ التہجد کما نسخ عن امتہ قالہ القسطلانی قال ابن حجر فی الفتح النافلۃ فی اللغۃ الزیادۃ فقیل معناہ عبادۃ زائدۃ فی فرائضک وروی الطبرانی عن ابن عباس ان النافلۃ للنبی صلعم خاصۃ لانہ امر بقیام اللیل و کتب علیہ دون امتہ واسنادہ ضعیف وقیل معناہ زیادۃ لک خالصۃ لان تطوع غیرہ یکفر ما علی صاحبہ من ذنب وتطوعہ صلعم یقع خالصاً لکونہ لا ذنب علیہ وروی معنی ذلک الطبری وابن ابی حاتم عن مجاہد باسناد حسن وعن قتادۃ کذلک ورجح الطبری الاول والثانی لیس ببعید من الصواب انتہی ۱۲ سلہ قولہ فاذا ہی مطویۃ۔ کلمۃ اذ للمفاجاۃ ومعنے مطویۃ مبنیۃ الجوانب فان لم یبن فہی القلیب ۱۲ع سلہ قولہ لہا قرنان۔ ای جانبان وقرنا الراس جانباہ ویقال القرنان منارتان عن جانبی البئر یجعل علیہا الخشبۃ التی یعلق علیہا البکرۃ قال الکرمانی او ضفیرتان وفی بعضہا قرنین ای مثل قرنین بحذف المضاف وترک المضاف الیہ علی اعرابہ کقراءۃ واللّٰہ یرید الآخرۃ بجر الآخرۃ ای عرض الآخرۃ کذا فی العینی ۱۲ سلہ قولہ لم ترع۔ بضم الفوقیۃ وفتح الراء بعدہا مہملۃ ساکنۃ ای لم تخف والمعنی لا خوف علیک بعد ہذا قال القرطبی انما فسر الشارع من رؤیا عبد اللّٰہ ما ہو محمود لانہ عرض علی النار ثم عوفی عنہا وقیل لہ لا روع علیک وذلک لصلاحہ ۱۲ توشیح سلہ قولہ لو کان یصلی۔ کلمۃ لو للتمنی لا للشرط ولذلک لم یذکر لہا جواب ویستفاد منہ فضیلۃ قیام اللیل وعلیہ بوب البخاری ہذا الباب ۱۲ع سلہ قولہ سفیان۔ وہو الثوری نص علیہ المزی فی الاطراف وفی روایۃ الترمذی سفیان بن عیینۃ وکذلک فی روایۃ مسلم ولا یعتبر بہذا لان الظاہر ان الاسود حدث بہ علی الوجہین فحمل عنہ کل واحد ما لم یحملہ الآخر وحمل عنہ الثوری الامرین لحدث بہ مرۃ کما فی الحدیث الاول ومرۃ کما فی ہذا الحدیث ۱۲ع سلہ قولہ امرأۃ من قریش وہی العوراء بنت حرب بن امیۃ اخت ابی سفیان بن حرب امرأۃ ابی لہب کذا فی التوشیح ومطابقتہ للترجمۃ من حیث ان ہذا من تتمۃ الحدیث السابق کما یجیئ فی التفسیر وفضائل القرآن ویدفع بہذا ما قالہ ابن التین ذکر احتباس جبرئیل فی ہذا الباب لیس فی موضعہ وذلک لان الحدیث واحد لاتحاد مخرجہ وان کان السبب مختلفاً ۱۲ع سلہ قولہ قیام اللیل والنوافل من غیر ایجاب اشتملت الترجمۃ علی امرین التحریض ونفی الایجاب فحدیث ام سلمۃ علی الاول وحدیثا عائشۃ للثانی قالت بل یؤخذ من الاحادیث الاربعۃ نفی الایجاب ویؤخذ التحریض من حدیث عائشۃ من قولہا کان یدع العمل وہو یحبہ خشیۃ الافتراض ۱۲ فتح ع سلہ اصلہ ترک الہجود وہو النوم وقال ابن فارس المتہجد المصلی لیلاً ۱۲ قس سلہ معناہ المتحقق وجودہ وکل شیء صح وجودہ وتحقق فہو حق ۱۲ع سلہ ای بما اعطیتنی من البرہان والسنان خاصمت المعاند ۱۲ع سلہ ہو محل الترجمۃ لانہ یدل علی طول السجدۃ ع سلہ من القلی بکسر القاف وخفۃ اللام وہو البغض ۱۲ع سلہ الطروق الاتیان باللیل یعنی اتاہما باللیل للتحریض علی القیام للصلوۃ ۱۲ع

وابی النضر مولی عمر بن عبید اللّٰہ عن ابی سلمۃ بن عبد الرحمن عن عائشۃ ام المؤمنین ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم کان یصلی جالساً فیقرأ وہو جالس فاذا بقی من قراءتہ نحو من ثلاثین او اربعین آیۃ قام فقرأہا وہو قائم ثم رکع ثم سجد یفعل فی الرکعۃ الثانیۃ مثل ذلک فاذا قضی صلاتہ نظر فان کنت یقظی تحدث معی وان کنت نائمۃ اضطجع

کتاب التہجد

بسم اللّٰہ الرحمن الرحیم

باب التہجد باللیل وقولہ عز وجل ومن اللیل فتہجد بہ نافلۃ لک **حدثنا** علی بن عبد اللّٰہ قال حدثنا سفیان قال حدثنا سلیمن بن ابی مسلم عن طاؤس سمع ابن عباس قال کان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم اذا قام من اللیل یتہجد قال اللہم لک الحمد انت قیم السموات والارض ومن فیہن ولک الحمد انت نور السموات والارض ومن فیہن ولک الحمد انت ملک السموات والارض ومن فیہن ولک الحمد انت الحق ووعدک الحق ولقاؤک حق وقولک حق والجنۃ حق والنار حق والنبیون حق ومحمد حق والساعۃ حق اللہم لک اسلمت وبک آمنت وعلیک توکلت والیک انبت وبک خاصمت والیک حاکمت فاغفر لی ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت المقدم وانت المؤخر لا الہ الا انت او لا الہ غیرک قال سفیان وزاد عبد الکریم ابو امیۃ ولا حول ولا قوۃ الا باللّٰہ قال سفیان قال سلیمن بن ابی مسلم سمعہ من طاؤس عن ابن عباس عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم

باب فضل قیام اللیل **حدثنا** عبد اللّٰہ بن محمد قال حدثنا ہشام قال اخبرنا معمر ح وحدثنی محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزہری عن سالم عن ابیہ قال کان الرجل فی حیوۃ النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم اذا رأی رؤیا قصہا علی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فتمنیت ان اری رؤیا فاقصہا علی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم وکنت غلاماً شاباً وکنت انام فی المسجد علی عہد رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فرأیت فی النوم کان ملکین اخذانی فذہبا بی الی النار فاذا ہی مطویۃ کطی البئر واذا لہا قرنان واذا فیہا ناس قد عرفتہم فجعلت اقول اعوذ باللّٰہ من النار قال فلقینا ملک آخر فقال لی لم ترع فقصصتہا علی حفصۃ فقصتہا حفصۃ علی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقال نعم الرجل عبد اللّٰہ لو کان یصلی من اللیل فکان بعد لا ینام من اللیل الا قلیلاً

باب طول السجود فی قیام اللیل **حدثنا** ابو الیمان قال اخبرنا شعیب عن الزہری اخبرنی عروۃ ان عائشۃ اخبرتہ ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم کان یصلی احدی عشرۃ رکعۃ کانت تلک صلاتہ یسجد السجدۃ من ذلک قدر ما یقرأ احدکم خمسین آیۃ قبل ان یرفع رأسہ ویرکع رکعتین قبل صلوۃ الفجر ثم یضطجع علی شقہ الایمن حتی یأتیہ المنادی للصلوۃ

باب ترک القیام للمریض **حدثنا** ابو نعیم قال حدثنا سفیان عن الاسود قال سمعت جندباً یقول اشتکی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فلم یقم لیلۃ او لیلتین ح **حدثنا** محمد بن کثیر قال حدثنا سفیان عن الاسود ابن قیس عن جندب بن عبد اللّٰہ قال احتبس جبرئیل علیہ السلام علی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقالت امرأۃ من قریش ابطأ علیہ شیطانہ فنزلت والضحی واللیل اذا سجی ما ودعک ربک وما قلی

باب تحریض النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم علی قیام اللیل والنوافل من غیر ایجاب وطرق النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فاطمۃ وعلیاً لیلۃ للصلوۃ **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد اللّٰہ قال اخبرنا معمر عن الزہری عن ہند بنت الحارث عن ام سلمۃ ان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم استیقظ لیلۃ فقال

اسماء الرجال

ابی النضر سالم بن ابی امیۃ القرشی المدنی مولی عمر بن عبید اللّٰہ بضم العین فیہما ابن معمر التیمی **باب التہجد** علی بن عبد اللّٰہ ہو ابن المدینی **سفیان** ہو ابن عیینۃ **طاؤس** ہو ابن کیسان الیمانی **باب** فضل قیام اللیل **عبد اللّٰہ بن محمد** المسندی **ہشام** ہو ابن یوسف الصنعانی **معمر** ہو ابن راشد الازدی مولاہم **محمود** ہو ابن غیلان المروزی **عبد الرزاق** بن ہمام بن نافع الحمیری مولاہم **معمر** ہو المذکور **الزہری** محمد بن مسلم بن شہاب **سالم** ہو ابن عبد اللّٰہ بن عمر **باب** طول السجود الخ **ابو الیمان** الحکم بن نافع الحمصی **شعیب** ہو ابن ابی حمزۃ الحمصی **الزہری** مر قریباً **عروۃ** بن زبیر بن العوام **باب** ترک القیام **ابو نعیم** الفضل بن دکین الکوفی **سفیان** الثوری بن سعید **الاسود** بن قیس العبدی الکوفی **جندب** ہو ابن عبد اللّٰہ البجلی **محمد** بن کثیر العبدی البصری **محمد** بن مقاتل ابو الحسن المروزی **عبد اللّٰہ** بن المبارک المروزی **معمر** ہو ابن راشد الازدی مولاہم **الزہری** محمد بن مسلم بن شہاب **ہند** بنت الحارث الفراسیۃ ویقال القرشیۃ **بحل اللغات التہجد** اصلہ ترک الہجود وہو النوم تہجد بہ ای ترک الہجود یعنی النوم للصلوۃ والضمیر للقرآن **القیم** القائم بامور الخلق ومدبرہم ومدبر العالم فی جمیع احوالہ۔ **انبت** رجعت **مطویۃ** ای مبنیۃ الجوانب **قرنان** جانبان **لم ترع** لم تخف ؁

بقاء الوقت بما بعد النصف فکیف یطابق الترجمۃ لکن قد یقال بل الحدیث یدل علی انہ صلی اللّٰہ تعالیٰ علیہ وسلم صلی بعد النصف فان المتبادر من قولہ اخر الی النصف ثم صلی ہو انہ صلی بعد النصف فصار الحدیث دالاً علی بقاء الوقت بعد النصف ویمکن الجواب عنہ بان المراد فی الترجمۃ بالنصف ہو النصف تقریباً فزیادۃ شیء علیہ لا تضر واللّٰہ تعالیٰ اعلم (قولہ من صلی البردین دخل الجنۃ) لا یخفی ان دخول الجنۃ مطلقاً من ثمرات الایمان فلا یحسن ترتیبہ علی ان یصلی البردین ولا یحصل لہما افضل والاشرف بذلک اصلاً فالوجہ ان یراد ہہنا الدخول ابتداء وحینئذ الوجہ حمل صلی علی انہ داوم علیہما او لعل من اراد اللّٰہ تعالیٰ لہ دخول النار لا یوفقہ لہما ومنہا واللّٰہ تعالیٰ اعلم اہ سندی (قولہ فقد ادرک الصبح) ای تمکن من ادراکہا وصار اہلاً لہا لادراک بان یضم الیہ ما بقی ولیس المعنے ان ذلک القدر یکفیہ فی فراغ الذمۃ (قولہ باب الصلوۃ بعد الفجر الخ) اعلم انہ ورد فی ہذا الباب الذی بعدہ احادیث

ك قوله ماذا انزل من الخزائن - المراد بانزاله اعلام الملائكة بالامر المقدر او اوحى اليه بما سيقع بعده من الفتن وغيره فعبر عنه بالانزال المراد بالخزائن اما الرحمة او خزائن فارس والروم - كذا فى العينى ١٢ ٥٢ قوله من يوقظ - اے ينبه صواحب الحجرات زاد فى رواية شعيب عن الزهرى عند المصنف فى الادب وغيره يريد ازواجه حتى يصلين وبذلك تظهر المطابقة بين الترجمة والحديث فان فيه التحريض على صلوٰة الليل وعدم الايجاب يوخذ من ترك الزامهن بذلك قاله القسطلانى وفيه دلالة على ان الصلوٰة تنجى من شر الفتن كذا ذكره الكرمانى ١٢ ٥٣ قوله رب كاسية فى الدنيا عارية فى الآخرة - بما بعقتيا راى معاقبة فى الآخرة بفضيحة التعرى او عارية من الحسنات اى رب غنى فى الدنيا لا يفعل خيرا فهو فقير فى الآخرة وهو كالبيان لموجب الايقاظ اى لا ينبغى لهن التغافل عن الصلوٰة ثقة بانهن من اهالى النبى صلعم كاسية خلعة نسبة الزوجية اليه صلى الله عليه وسلم فانهن عاريات عنها فى الآخرة اذ لا انساب فيها والحكم عام لغيرهن ايضا وعارية بالجر نعت وبالرفع خبر بتقدير هى - كذا فى المجمع قال الكرمانى والحديث وان صدر فى حق ازواجه صلعم لكن العبرة لعموم اللفظ لا بخصوص السبب فالتقدير رب نفس كاسية انتهى ١٢ ٥٤ قوله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا - بفتح المثلثة اى لو شاء ان يوقظنا ايقظنا واصل البعث اثارة الشئ من موضعه ١٢ ع ٥٥ قوله يضرب فخذه وهو يقول وكان الانسان الخ - قال النووى المختار فى معناه ان ضرب الفخذ تعجبا من سرعة جوابه وعدم موافقته له على الاعتذار بها وقيل ضرب وقال تسليما بعذرهما وانه لا عتب عليهما ١٢ ك ٥٦ قوله ان كان رسول الله الخ - ان مخففة من الثقيلة وفيها ضمير الشان وخشية متعلق بقوله ليدع فان قلت ما وجه الدلالة على الترجمة قلت يفهم منه انه صلعم يحب صلوٰة الضحى ومحبته للشئ تحريض على فعله ١٢ ك ٥٧ قوله وما سبح الخ - قال الخطابى هذا من عائشة اخبار بما رات وعلمت وقد ثبت انه صلعم صلى صلوٰة الضحى واوصى اباذر وابا هريرة بها - كذا فى الكرمانى ١٢ ٥٨ قوله فيقال له - اى يقال له لم تصنع هذا وقد غفر الله لك ١٢ قس ٥٩ قوله افلا اكون عبدا شكورا - الفاء فيه للسببية بيانه ان الشكر سبب للمغفرة والتهجد هو الشكر فلا اتركه كذا فى العينى ١٢ ٦٠ قوله اذا سمع الصارخ الصارخ هو الديك لانه يكثر الصياح فى الليل قال ابن ناصر وهو اول ما يصيح نصف الليل غالبا وهو موافق لقول ابن عباس نصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل وقال ابن بطال يصرخ عند ثلث الليل كذا فى القسطلانى والمطابقة للترجمة من حيث ان عادته صلعم النوم عند السحر غالبا كما يدل عليه حديث عائشة الآتى قالت ما الفاه السحر عندى الا نائما ولاجل هذا يقوم اذا سمع الصارخ لان قيامه حين صوت الصارخ يوجب الفراغ عن الصلوٰة عند السحر فينام ومن ثم قال الكرمانى فان قلت كيف دلالة حديث مسروق على الترجمة - قلت معناه اذا سمع الصارخ قام ثم ينام الى السحر والله تعالى اعلم ١٢ ٦١ قوله ما الفاه السحر بالفاء - اے ما وجده والسحر مرفوع بانه فاعل والمراد نومه بعد القيام على ما هو المراد من الترجمة ١٢ ك ٦٢ قوله من سحورهما - بفتح السين اسم لما يتسحر به وقد تضم كالوضوء والوضوء ١٢ قسطلانى

سبحان الله ماذا انزل الليلة من الفتنة ماذا انزل من الخزائن من يوقظ صواحب الحجرات يارب كاسية فى الدنيا عارية فى الآخرة حدثنا ابواليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى على بن الحسين ان حسين بن على اخبره ان على بن ابى طالب رضى الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت النبى صلى الله عليه وسلم ليلة فقال الا تصليان فقلت يا رسول الله انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع الى شيئا ثم سمعته وهو مول يضرب فخذه وهو يقول وكان الانسان اكثر شئ جدلا حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدع العمل وهو يحب ان يعمل به خشية ان يعمل به الناس فيفرض عليهم وما سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط وانى لاسبحها حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ذات ليلة فى المسجد فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة او الرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبح قال قد رأيت الذى صنعتم ولم يمنعنى من الخروج اليكم الا انى خشيت ان يفرض عليكم وذلك فى رمضان **باب** قيام النبى صلى الله عليه وسلم الليل حتى ترم قدماه وقالت عائشة حتى تفطر قدماه والفطور الشقوق انفطرت انشقت حدثنا ابو نعيم قال حدثنا مسعر عن زياد قال سمعت المغيرة يقول ان كان النبى صلى الله عليه وسلم ليقوم او ليصلى حتى ترم قدماه او ساقاه فيقال له فيقول افلا اكون عبدا شكورا **باب** من نام عند السحر حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو بن دينار ان عمرو بن اوس اخبره ان عبد الله بن عمرو بن العاص اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له احب الصلوٰة الى الله صلوٰة داود واحب الصيام الى الله صيام داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويصوم يوما ويفطر يوما حدثنا عبدان قال اخبرنى ابى عن شعبة عن اشعث قال سمعت ابى قال سمعت مسروقا قال سألت عائشة اى العمل كان احب الى النبى صلى الله عليه وسلم قالت الدائم قلت متى كان يقوم قالت يقوم اذا سمع الصارخ حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا ابو الاحوص عن الاشعث قال اذا سمع الصارخ قام فصلى حدثنا موسى بن اسمٰعيل قال حدثنا ابراهيم بن سعد قال ذكر ابى عن ابى سلمة عن عائشة قالت ما الفاه السحر عندى الا نائما تعنى النبى صلى الله عليه وسلم **باب** من تسحر فلم ينم حتى صلى الصبح حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا روح قال حدثنا سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن انس بن مالك ان نبى الله صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سحورهما قام نبى الله صلى الله عليه وسلم الى الصلوٰة فصليا فقلنا لانس بن مالك كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما فى الصلوٰة قال كقدر ما يقرأ الرجل خمسين اية **باب** طول الصلوٰة فى قيام الليل حدثنا سليمٰن بن حرب قال حدثنا شعبة عن الاعمش عن ابى وائل عن عبد الله قال صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم

اسماء الرّجال

عبد الله بن يوسف هو التنيسى وايضا الرواة الباقون فى هذا الاسناد والاسناد الذى بعده مروا مرارا **باب** قيام النبى صلعم الخ ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفى مسعر كمنبر هو ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف المهملة العامرى الهلالى زياد بكسر الزاء وخفة التحتية ابن علاقة الثعلبى المغيرة هو ابن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفى صحابى اسلم قبل الحديبية **باب** من نام عند السحر على بن عبد الله ابو الحسن ابن المدينى سفيان هو ابن عيينة ابو محمد الكوفى عمرو بن دينار المكى ابو محمد عمرو بن اوس بن ابى اوس الثقفى تابعى عبدان هو ابن عثمان المروزى ابى عثمان ابن جبلة المروزى شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكى اشعث بن ابى الشعثاء المحاربى الكوفى مسروق هو ابن الاجدع بن مالك الهمدانى ابو عائشة الكوفى مخضرم ابو الاحوص سلام بن سليم الكوفى الاشعث بن ابى الشعثاء المذكور موسىٰ بن اسمٰعيل التبوذكى ابى هو سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف ابى سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف **باب** من تسحر الخ يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقى روح هو ابن عبادة ابو محمد البصرى سعيد هو ابن ابى عروبة مهران اليشكرى قتادة هو ابن دعامة السدوسى **باب** طول الصلوٰة الخ سليمان بن حرب الازدى البصرى شعبة بن الحجاج العتكى الاعمش سليمان بن مهران ابى وائل شقيق بن سلمة عبد الله هو ابن مسعود. **حل اللغات** فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا اى اذا شاء الله ان يوقظنا ايقظنا مول معرض - مدبر الصارخ الديك ما الفاه السحر اى ما وجده السحور بالفتح اسم لما يتسحر به وقد تضم ١٢

مختلفة ظاهرا فورد فى بعضها النهى بعد الصبح وبعد العصر مطلقا وفى بعضها اذا طلع حاجب الشمس وغاب وفى بعضها لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها وفى النهاية التحرى القصد والاجتهاد فى الطلب والعزم على تخصيص الشئ بالفعل والقول فالمتبادر من حديث التحرى ان المنهى عنه تخصيص الوقتين المذكورين بالصلوٰة واعتقادهما اولى واحرى بالصلوٰة فاخذ كثير من العلماء بالاطلاق لان دلالة التقييد على عدم النهى عند انتفاء القيد بالمفهوم ودلالة الاطلاق على وجود النهى فيه بالنص وعلى هذا فحديث اذا طلع حاجب الشمس وغاب يمكن حمله على ان تخصيصهما بالذكر لانهما اشد كراهة واما التحرى فلعل المراد به مطلق القصد الى الوقتين المذكورين لاجل ايقاع الصلوٰة فيهما بناء على ان الصلوٰة فعل اختيارى فمن يفعلها فيهما يقصدهما لاجلها فتوافقت الاحاديث على اطلاق النهى وكانه لهذا اطلق المصنف فى الترجمة ثم استدل عليها بالاحاديث الثلاثة تنبيها على ان مرجع الكل

ليلة فلم يزل قائما حتى هممت بامر سوء قلنا ما هممت قال هممت ان اقعد واذر النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا خالد بن عبد الله عن حصين عن ابي وائل عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قام للتهجد من الليل يشوص فاه بالسواك **باب** كيف صلوة الليل وكيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال ان رجلا قال يا رسول الله كيف صلوة الليل قال مثنى مثنى فاذا خفت الصبح فاوتر بواحدة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني ابو جمرة عن ابن عباس قال كان صلوة النبي صلى الله عليه وسلم ثلث عشرة ركعة يعني بالليل حدثنا اسحق قال اخبرنا عبيد الله قال اخبرني اسرائيل عن ابي حصين عن يحيى بن وثاب عن مسروق قال سألت عائشة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت سبع وتسع واحدى عشرة سوى ركعتي الفجر حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا حنظلة عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر **باب** قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ونومه وما نسخ من قيام الليل وقوله يا ايها المزمل قم الليل الا قليلا نصفه الى قوله سبحا طويلا وقوله علم ان لن تحصوه فتاب عليكم الى قوله واستغفروا الله ان الله غفور رحيم قال ابن عباس نشأ قام بالحبشية وطاء مواطاة للقران اشد موافقة لسمعه وبصره وقلبه ليواطئوا ليوافقوا حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن حميد انه سمع انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من الشهر حتى نظن ان لا يصوم منه ويصوم حتى نظن ان لا يفطر منه شيئا وكان لا تشاء ان تراه من الليل مصليا الا رأيته ولا نائما الا رأيته تابعه سليمن وابو خالد الاحمر عن حميد **باب** عقد الشيطان على قافية الرأس اذا لم يصل بالليل حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم اذا هو نام ثلث عقد يضرب على كل عقدة عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان صلى انحلت عقدة فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان حدثنا مؤمل بن هشام قال حدثنا اسمعيل بن علية قال حدثنا عوف قال حدثنا ابو رجاء قال حدثنا سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرؤيا قال اما الذي يثلغ رأسه بالحجر فانه يأخذ القران فيرفضه وينام عن الصلوة المكتوبة **باب** اذا نام ولم يصل بال الشيطان في اذنه حدثنا مسدد قال اخبرنا ابو الاحوص قال حدثنا منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقيل ما زال نائما حتى اصبح ما قام الى الصلوة فقال بال الشيطان في اذنه **باب** الدعاء والصلوة من اخر الليل وقال كانوا قليلا من الليل ما يهجعون اي ما ينامون حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة وابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر يقول من يدعوني فاستجيب له من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له **باب** من نام اول الليل واحيى اخره وقال سلمان لابي الدرداء نم فلما كان من

ح الدعاء الخ عبد الله بن سلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ابي عبد الله سلمان الاغر الثقفي

لـه قوله هممت اى قصدت بامر سوء بفتح السين واضافة امر اليه قاله القسطلاني وفي الكرماني وكذا في العيني ويجوز ان يكون سوء صفة لامر ۱۲ لـه قوله واذر النبي صلعم اى اتركه اراد انه يقعد لانه يخرج عن الصلوة قاله العيني قال الكرماني فان قلت القعود جائز في النفل مع القدرة على القيام فما معنى السوء قلت سوء من جهة ترك الادب وصورة المخالفة وفيه انه ينبغي الادب مع الائمة والكبار انتهى ۱۲ لـه قوله يشوص فاه اى يدلك او يغسل قال ابن بطال هذا الحديث لا دخل له في هذا الباب لان شوص الفم لا يدل على طول الصلوة قال ويمكن ان يكون ذلك غلطا من الناسخ فكتبه في غير موضعه او ان البخاري اعجلته المنية عن تهذيب كتابه وله فيه مواضع مثل هذا تدل على انه مات قبل تحرير الكتاب قال العيني يمكن ان يعتذر عن البخاري في وضعه هذا الحديث هنا بوجه ما مما يستانس به وهو ان الترجمة في طول القيام في صلوة الليل وحديث حذيفة فيه القيام للتهجد والتهجد غالبا يكون بطول الصلوة وطول الصلوة غالبا يكون بطول القيام فيها وان كان يقع ايضا بطول الركوع والسجود انتهى وفي القسطلاني قال ابن رشيد انما ادخله لقوله اذا قام الى التهجد اى اذا قام لعادته وقد تبينت عادته في الحديث الآخر ولفظ التهجد مع ذلك مشعر بالسهر ولا شك ان في التسوك عونا على دفع النوم فهو مشعر بالاستعداد للاطالة قال في فتح الباري وهذا اقرب التوجيهات انتهى قال الكرماني قال شارح التراجم وجه ادخال حديث حذيفة في الترجمة انه صلعم كان لا يخل بالسواك الذي هو من تتمة قيام الليل فكيف يخل بطول القيام الذي هو اهم من السواك انتهى والله تعالى اعلم ۱۲ لـه قوله سبع وتسع واحدى عشرة اى تارة سبع ركعات وتارة تسع ركعات وتارة احدى عشرة بحسب اتساع الوقت وضيقه او عذر من مرض وغيره او كبر سنه قاله القسطلاني وما يحكى في رواية القاسم عنها محمول على غالب احواله صلعم كذا في العيني ۱۲ لـه قوله يا ايها المزمل يعني الملتف في لثياب قم الليل الا قليلا اى منه ورتل القرآن اى ترسل فيه قولا ثقيلا اى القرآن وما فيه من الاوامر والنواهي ناشئة الليل اى قيام الليل اشد وطأ قال السمرقندي يعني اثقل على المصلي من ساعات النهار فاخبر ان الثواب على قدر الشدة وقرأ ابو عمرو وابن عامر اشد وطاء بكسر الواو ومد الالف والباقون بفتح الواو وسكون الطاء بغير مد فمن قرأ بالكسر يعني اشد مواطاة اى موافقة بالقلب والسمع ومن قرأ بالفتح ابلغ في القيام واقوم واقوم قيلا يعني اثبت للقراءة سبحا طويلا تصرفا وتقلبا في مهماتك وشواغلك علم ان لن تحصوه اى لن تطيقوا قيام الليل فتاب عليكم عبارة عن الترخيص في ترك القيام المقدر فاقرءوا ما تيسر يريد فصلوا ما تيسر عليكم من قيام الليل وهو ناسخ للاول ثم نسخا جميعا بالصلوات الخمس قرضا حسنا اى سائر الصدقات المستحبة وسماه قرضا تاكيدا للجزاء كذا في العيني والقسطلاني وغيرهما ۱۲ لـه قوله على قافية الرأس اى قفاه او مؤخر العنق او مؤخر الرأس او وسطه ۱۲ قس لـه قوله ثلث عقد كانه شبه فعل الشيطان بالنائم بفعل الساحر بالمسحور قال صاحب النهاية المراد منه تثقيله واطالته فكانه قد شد عليه شدا وعقد عقدا وقال ابن بطال قد فسر رسول الله صلعم معنى العقد بقوله عليك ليل طويل فكانه يقولها اذا اراد النائم الاستيقاظ ۱۲ ع لـه قوله اصبح نشيطا اى لسروره بما وفقه الله تعالى من الطاعة وطيب النفس لما بارك الله في نفسه والا اصبح خبيث النفس بتركه ما كان اعتاده او نواه من فعل الخير كسلان يعني لبقاء اثر تثبيط الشيطان عليه ولشؤم تفريطه ۱۲ لـه قوله فيرفضه اى يترك حفظه والعمل به وينام عن الصلوة يعني ذاهلا عنها حتى يخرج وقتها وهذا قطعة من الحديث سياتي تمامه في كتاب الجنائز ص ۱۸۵ ۱۲ لـه قوله وينام عن الصلوة المكتوبة المراد بها العشاء الآخرة وفيه المناسبة للترجمة ۱۲ ع لـه قوله بال الشيطان في اذنه لا استحالة ان يكون حقيقة لانه ثبت انه ياكل ويشرب وينكح وقال الطحاوي هو استعارة عن تحكمه فيه وانقياده له وخص الاذن دون العين فان السامع هي موارد الانتباه وخص البول من الاخبثين لانه اسهل مدخلا في التجاويف ۱۲ ك

اسماء الرجال

حفص بن عمر الحوضي خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان حصين بن عبد الرحمن السلمي ابي وائل شقيق بن سلمة حذيفة بن اليمان باب كيف صلوة الليل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة ابن الحجاج العتكي ابو جمرة نصر بن عمران اسحق هو ابن ابراهيم بن راهويه عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي الكوفي اسرائيل ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي يحيى بن وثاب الاسدي مولاهم الكوفي مسروق هو ابن الاجدع عبيد الله بن موسى العبسي الكوفي حنظلة بن ابي سفين الاسود بن عبد الرحمن باب قيام النبي صلعم عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشي محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير المدني حميد بن ابي حميد الطويل البصري باب عقد الشيطان الخ عبد الله بن يوسف التنيسي ابي الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي الاعرج عبد الرحمن بن هرمز المدني مؤمل بن هشام البصري اسمعيل بن علية الاسدي البصري عوف بن ابي جميلة الاعرابي البصري ابو رجاء عمران بن ملحان العطاردي باب اذا نام الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي ابو الاحوص سلام بن سليم الكوفي منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابي وائل شقيق بن سلمة الكوفي باب

حل اللغات هممت قصدت۔ يشوص يدلك۔ يا ايها المزمل اصله المتزمل وهو الذي تزمل في الثياب اى يلتف فيها قلبت التاء زايا وادغمت في الاخرى اى يا ايها الملتف في ثيابه۔ قافية الرأس قفاه او مؤخر العنق او مؤخر

الى اطلاق النهي وعلى هذا فقول المصنف فيما بعد باب لا يتحرى الصلوة ثم الاستدلال عليه بحديث لا صلوة بعد الصبح ايضا مبني على ان التحري مطلق القصد والصلوة مطلقا لا تخلو عنه وعلى هذا فذكر التحري في احد البابين دون الآخر مع استواء البابين في الادلة اما لمجرد التفنن او للدلالة على ان التحري لا دخل له في الخصوص فافهم ويمكن ان يقال ذكر التحري في العصر لان العصر ورد فيها انه صلى الله عليه وسلم صلى بعدها بخلاف الفجر لكن هذا الابناسب ذكره في معرض الاستدلال من الاحاديث فانها في الباب سواء نعم اطلاق النهي في الاوقات لا ينافي خصوص الصلوة المنهي عنها والتنبيه على ذلك قال ما يصلى بعد العصر فصار الحاصل ان الصلوة بلا سبب منهي عنها بعد الفجر والعصر مطلقا الا عند الطلوع والغروب فقط ولان المنهي عنه هو تخصيص الوقتين بالصلوة وقتاذهما اولى واحرى من غيرهما

۱؎ قوله صدق سلمان هذا التعليق مختصر من حديث طويل ورواه البخاري في كتاب الادب من حديث ابي جحيفة قال آخى رسول الله صلعم بين سلمان وابي الدرداء فزار سلمان ابا الدرداء فرأى ام الدرداء متبذلة فقال لها ما شأنك قالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال كل فاني صائم قال ما انا بآكل حتى تاكل فاكل فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء يقوم فقال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فلما كان آخر الليل قال سلمان قم الآن قال فصليا فقال له سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولاهلك عليك حقا فاعط كل ذي حق حقه فاتى النبي صلعم فذكر ذلك له فقال النبي صلعم صدق سلمان۔ ذكره العيني ۱۲ ۲؎ قوله فان كانت به حاجة اي حاجة للجماع قضى حاجته هذا المحذوف جواب الشرط ولفظ اغتسل يدل عليه وليس بجواب۔ كذا في القسطلاني ۳؎ قوله ماكان رسول الله صلعم يزيد في رمضان الخ وما رواه ابن ابي شيبة والطبراني والبيهقي من حديث ابن عباس انه عليه السلام كان يصلي في رمضان عشرين ركعة سوى الوتر فضعيف مع مخالفته للصحيح نعم ثبتت العشرون من زمن عمر رضـ في الموطا عن يزيد بن رومان قال كان الناس يقومون في زمن عمر بن الخطاب بثلث وعشرين ركعة وفي الموطا رواية باحدى عشرة وجمع بينهما بانه وقع اولا ثم استقر الامر على العشرين فانه المتوارث فتحصل من هذا كله ان قيام رمضان سنة احدى عشرة ركعة بالوتر في جماعة فعله عليه السلام وتركه لعذر وافاد انه لولا خشية ذلك لواظبت بكم ولا شك في تحقق الامن من ذلك بوفاته صلعم فيكون سنة وكونها عشرين سنة الخلفاء الراشدين وقوله صلعم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ندب الى سنتهم۔ كذا قاله ابن الهمام ۱۲ ۴؎ قوله فلا تسأل عن حسنهن وطولهن معناه هن في نهاية كمال الحسن والطول مستغنيات لظهور حسنهن وطولهن عن السوال عنه والوصف ذكره العيني ۱۲ ۵؎ قوله ولا ينام قلبي ليس فيه معارضة لما مضى في باب الصعيد الطيب وضوء المسلم انه صلعم نام حتى فاتت صلوة الصبح وطلعت الشمس لان طلوع الشمس متعلق بالعين اذ هو من المحسوسات لا من المعقولات ۱۲ ع ك ۶؎ قوله فضل الطهور بالليل والنهار وزاد الكشميهني في رواية وفضل الصلوة عند الطهور بالليل والنهار وفي بعض النسخ بعد الوضوء موضع عند الطهور واقتصر الاسمعيلي على الشق الثاني من رواية الكشميهني وعليه اكثر الشراح وحديث الباب لا يطابق الا بالشق الثاني من رواية الكشميهني هذا ما ذكره العيني وفي فتح الباري الشق الاول ليس بظاهر في حديث الباب الا ان حمل انه اشار بذلك الى ما ورد في بعض طرق ۱۲ ۷؎ قوله فقال النبي صلعم لا يحتمل ان يكون كلمة لا هذه للنفي اي لا يكون هذا الحبل او لا يمد ويحتمل ان يكون للنهي اي لا تفعلوه ۱۲ ع ۸؎ قوله لا يمل حتى تملوا بفتح الميم والملال ترك شيء استثقالا له بعد حرص فلا يصح في حقه الا مجازا اي لا يقطع ثوابه حتى تقطعوا العمل ملالا وسأمة من كثرته اي اعملوا على حسب وسعكم فانه اذا تبرم به على فتور يعامل بكم معاملة الملول كذا في المجمع ومر تمامه في باب احب الدين الى الله ادومه صلا ۱۲ ۹؎ قوله وقال هشام الخ هذا تعليق رواه الاسمعيلي وفائدة ذكره التنبيه على ان زيادة عمر بن الحكم بن ثوبان بين يحيى وابي سلمة من المزيد في متصل الاسانيد لان يحيى قد صرح بسماعه من ابي سلمة ولو كان بينهما واسطة لم يصرح بالتحديث ۱۲ ع قسطلاني ۱۰؎ قوله تابعه والاولى ذريعة وللاولى تابع ابن ابي العشرين على زيادة عمر بن الحكم عمرو بن ابي سلمة ووصلها مسلم۔ كذا في قسط ۱۲ ع

قال ابو الوليد آخر الليل قال قم قال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة ح وحدثني سليمن قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن الاسود قال سألت عائشة كيف كان صلوة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل قالت كان ينام اوله ويقوم آخره فيصلي ثم يرجع الى فراشه فاذا اذن المؤذن وثب فان كانت به حاجة اغتسل والا توضأ وخرج باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل في رمضان وغيره حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه اخبره انه سأل عائشة كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلثا قالت عائشة فقلت يا رسول الله اتنام قبل ان توتر فقال يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة قالت ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في شيء من صلوة الليل جالسا حتى اذا كبر قرأ جالسا فاذا بقي عليه من السورة ثلثون آية او اربعون آية قام فقرأهن ثم ركع باب فضل الطهور بالليل والنهار وفضل الصلوة بعد الوضوء بالليل والنهار حدثنا اسحق بن نصر قال حدثنا ابو اسامة عن ابي حيان عن ابي زرعة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لبلال عند صلوة الفجر يا بلال حدثني بارجى عمل عملته في الاسلام فاني سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة قال ما عملت عملا ارجى عندي اني لم اتطهر طهورا في ساعة ليل ونهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب لي ان اصلي باب ما يكره من التشديد في العبادة حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم فاذا حبل ممدود بين الساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا هذا حبل لزينب فاذا فترت تعلقت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حلوه ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد وقال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كانت عندي امرأة من بني اسد فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من هذه قلت فلانة لا تنام بالليل فذكر من صلاتها فقال مه عليكم ما تطيقون من الاعمال فان الله لا يمل حتى تملوا باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه حدثنا عباس بن الحسين قال حدثنا مبشر بن اسمعيل عن الاوزاعي ح وحدثني محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا الاوزاعي قال حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل وقال هشام حدثنا ابن ابي العشرين قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني يحيى عن عمر بن الحكم بن ثوبان قال حدثني ابو سلمة بهذا مثله وتابعه عمرو بن ابي سلمة عن الاوزاعي باب حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو عن ابي العباس قال سمعت عبد الله بن عمرو قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم الم اخبر انك تقوم الليل وتصوم النهار قلت اني افعل ذلك قال فانك اذا فعلت ذلك هجمت عينك و

اسماء الرجال

ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الحجاج العتكي سليمان بن حرب الواشحي شعبة بن الحجاج ابن الورد العتكي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الاسود بن يزيد النخعي باب قيام الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك هو ابن انس الامام محمد بن المثنى العنزي البصري يحيى هو القطان هشام هو ابن عروة بن الزبير باب فضل الطهور الخ اسحق بن نصر السعدي المروزي ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفي ابي حيان بالتحتية يحيى بن سعيد ابي زرعة هرم بن جرير البجلي باب ما يكره من التشديد الخ ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقري عبد الوارث بن سعيد التنوري عبد العزيز بن صهيب البناني باب ما يكره من ترك قيام الليل عباس بن الحسين البغدادي القنطري ليس له في البخاري سوى هذا الحديث ۱۲ قس مبشر ضد المنذر الحلبي الاوزاعي عبد الرحمن ابن عمرو هشام هو ابن عمار الدمشقي ابن ابي العشرين عبد الحميد بن حبيب الدمشقي كاتب الاوزاعي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو يحيى هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي عمر بن الحكم بن ثوبان المدني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف تابعه اي تابع ابن ابي العشرين عمرو بن ابي سلمة ابو حفص الشامي باب علي بن عبد الله هو ابن جعفر المديني سفيان هو ابن عيينة الهلالي عمرو هو ابن دينار ابو محمد الاثرم الجمحي مولاهم ابي العباس السائب بن فروخ الشاعر الاعمى التابعي المشهور عبد الله بن عمرو بن العاص

حل اللغات وثب نهض اي قام۔ الدف التحريك يقال دف الطائر اذا حرك جناحيه۔ الملال ترك شيء استثقالا له بعد حرص۔ مه اكفف۔ عليكم اسم فعل اي الزموا

حاشية السندي ۸۳

والله تعالى اعلم ومن يقول بعموم الصلوة يجيب عن الركعتين بعد العصر بانهما من الخصائص ضرورة انهما من باب المداومة على القضاء وهو لا يعم الناس بالاتفاق اه سندي (قوله وما القى الله تعالى حتى ثقل عن الصلوة) كانها ارادت بذلك تاكيد ملازمته عليهما حتى دام عليهما حال ثقله عنهما ايضا وقوله ولا يصليهما في المسجد للتنبيه على سبب طلاع الناس عليهما (قوله ركعتان لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعهما) الظاهر ان ركعتان مبتدأ خبره جملة النفي ولا يناسب اعتبار جملة النفي صفة ويكون الخبر ركعتان قبل صلوة الصبح اذ المقصود بالبيان مداومة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عليهما وملازمته اياهما فينبغي ان يجعل ما يفيد المداومة وهو جملة النفي خبرا حتى تكون المداومة مقصودة بالذات لا صفة حتى تكون المداومة امرا مفروغا عنها غير مقصودة الا تبعا ويرد حينئذ اشكال

نفهت نفسك وان لنفسك حقا ولاهلك حقا فصم وافطر وقم ونم باب فضل من تعار من الليل فصلى حدثنا صدقة قال اخبرنا الوليد هو ابن مسلم قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني عمير بن هانئ قال حدثني جنادة بن ابي امية قال حدثني عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله ثم قال اللهم اغفر لي او دعا استجيب له فان توضأ قبلت صلاته حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني الهيثم بن ابي سنان انه سمع ابا هريرة وهو يقص في قصصه وهو يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخا لكم لا يقول الرفث يعني بذلك عبد الله بن رواحة وفينا رسول الله يتلو كتابه ✤ اذا انشق معروف من الفجر ساطع ✤ ارانا الهدى بعد العمى فقلوبنا ✤ به موقنات ان ما قال واقع ✤ يبيت يجافي جنبه عن فراشه ✤ اذا استثقلت بالمشركين المضاجع ✤ تابعه عقيل وقال الزبيدي اخبرني الزهري عن سعيد والاعرج عن ابي هريرة حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال رأيت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان بيدي قطعة استبرق فكاني لا اريد مكانا من الجنة الا طارت اليه ورأيت كان اثنين اتياني ارادا ان يذهبا بي الى النار فتلقاهما ملك فقال لم ترع خليا عنه فقصت حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم احدى رؤياي فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل فكان عبد الله يصلي من الليل وكانوا لا يزالون يقصون على النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا انها في الليلة السابعة من العشر الاواخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارى رؤياكم قد تواطأت في العشر الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها من العشر الاواخر باب المداومة على ركعتي الفجر حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا سعيد هو ابن ابي ايوب قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن ابي سلمة عن عائشة قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم صلى ثماني ركعات وركعتين جالسا وركعتين بين النداءين ولم يكن يدعهما ابدا باب الضجعة على الشق الايمن بعد ركعتي الفجر حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا سعيد بن ابي ايوب قال حدثني ابو الاسود عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الايمن باب من تحدث بعد الركعتين ولم يضطجع حدثنا بشر بن الحكم قال حدثنا سفيان قال حدثني سالم ابو النضر عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى فان كنت مستيقظة حدثني والا اضطجع حتى يؤذن بالصلوة باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى قال محمد ويذكر ذلك عن عمار وابي ذر وانس وجابر بن زيد وعكرمة والزهري وقال يحيى بن سعيد الانصاري ما ادركت فقهاء ارضنا الا يسلمون في كل اثنتين من النهار حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي الموال عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا

له قوله نفهت بفتح النون وكسر الفاء اى كلت واعيت وقيده الشيخ قطب الدين بفتح الفاء ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو امره صلعم بالنوم والقيام ولا شك انه يقتضي ترك التشديد في ذلك - قاله العيني ١٢ ك قوله في قصصه بكسر القاف جمع قصة وبفتحها في اليونينية اى مواعظه التي كان يذكر بها اصحابه ويتعلق الجار والمجرور بقوله سمع - كذا في قس ع ١٢ ك قوله ان اخا لكم القائل لهذا هو رسول الله صلعم والمعنى ان الهيثم سمع ابا هريرة وهو يعظ واخبر كلامه الى ان ذكر رسول الله وذكر ما قاله صلعم ان اخا لكم لا يقول الرفث اى الباطل من القول والفحش انما قال ذلك حين انشد عبد الله بن رواحة الابيات المذكورة فدل ذلك ان حسن الشعر محمود كحسن الكلام ١٢ ع ك قوله وفينا رسول الله الى آخره بيان لما قاله عبد الله بن رواحة قوله كتابه اى القرآن والجملة حالية قوله معروف فاعل انشق وقوله من الفجر بيان لمعروف وقوله ساطع صفة اى انه يتلو كتاب الله وقت انشقاق الوقت الساطع من الفجر قوله بعد العمى اى بعد الضلالة فقلوبنا به صلعم ان ما قال اى من المغيبات قوله اذا استثقلت اى حين استثقلت قوله المضاجع جمع مضجع كانه لمح به الى قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع - كذا في قس و ع ١٢ ش قوله استبرق وهو الديباج الغليظ فارسي معرب ١٢ ع ت قوله لم ترع مجهول مضارع الروع اى لا يكون بك خوف ١٢ ع ك قوله تواطت بغير همز ولابي ذر تواطأت بالهمز بوزن تفاعلت وكذا هو في اصل الدمياطي اى توافقت اى في انها في العشر الاواخر من رمضان فمن كان متحريها فليتحرها اى من كان طالبا ومجتهدا فليطلبها من العشر الاواخر - كذا في القسطلاني والكرماني ١٢ ف قوله باب الضجعة بكسر المعجمة من الضجعة لان المراد الهيئة ويجوز الفتح على ارادة المرة قاله القسطلاني واختلفوا في هذا على ستة اقوال كما ذكره العيني مفصلا وخلاصته ما ذكره ان احدها سنة واليه ذهب الشافعي واصحابه والثاني مستحب وروى ذلك عن جماعة من الصحابة والثالث انها واجب مفترض وهو قول ابن حزم والرابع انها بدعة ومن قال به من الصحابة عبد الله بن مسعود وابن عمر على اختلاف عنه ومن كره ذلك من التابعين الاسود بن زيد وابراهيم النخعي وقال هي ضجعة الشيطان وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير ومن الائمة مالك بن انس وحكاه القاضي عياض عنه وعن جمهور العلماء والخامس عنها خلاف الاولى روى ابن ابي شيبة في مصنفه عن الحسن السادس انها ليست مقصودة بالذات وانما المقصود الفصل بين ركعتي الفجر وبين الفريضة وهو محكي عن الشافعي انتهى قال القسطلاني انكار ابن مسعود وقول النخعي هي ضجعة الشيطان محمول على انه لم يبلغهما الامر بفعله وكلام ابن مسعود يدل على انه انما انكر تحتمه فانه قال في آخر كلامه اذا سلم فقد فصل ١٢ ف قوله مثنى مثنى اى ركعتين ركعتين وكرر للتاكيد احتج به ابو يوسف ومحمد ومالك والشافعي واحمد ان صلوة الليل مثنى مثنى وهو ان يسلم في آخر كل ركعتين واما صلوة النهار فاربع عندهما وعند ابي حنيفة اربع في الليل والنهار وعند الشافعي فيهما مثنى مثنى ذكره العيني مع الدلائل لكل واحد منهم من الروايات والتاويلات ١٢ نله قوله ارضنا اراد بها المدينة ومن فقهاء ارضه الزهري ونافع وسعيد بن المسيب وعبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق وجعفر بن محمد بن علي بن الحسين وربيعة ابن ابي عبد الرحمن وعبد الرحمن بن هرمز وآخرون وروى عن هؤلاء وغيرهم ١٢ عيني لله قوله يعلمنا الاستخارة اى صلاتها ودعاءها وهي طلب الخيرة على وزن العنبة اسم من قولك اختاره الله وهو من باب الاستفعال للطلب اى اطلب منك الخير فيما هممت به في الامور كلها دليل على العموم اى جليلها وحقيرها وكثيرها وقليلها ولذلك قال صلعم ليسأل احدكم ربه حتى شسع نعله قوله كما يعلمنا السورة من القرآن دليل على الاهتمام بامر الاستخارة وانه متاكد مرغب فيه قوله اني استخيرك اى اطلب منك بيان ما هو خير لي بعلمك الباء فيه وفي قوله بقدرتك للتعليل اى بانك اعلم واقدر قوله واستقدرك اى اطلب منك ان تجعل لي قدرة عليه واسألك من فضلك العظيم اذ كل عطائك فضل ليس لاحد عليك حق في نعمة وانت علام الغيوب استاثرت بها لا يعلمها غيرك الا من ارتضيته ١٢ ملتقط قس ع

اسماء الرجال

باب فضل من تعار من الليل الخ صدقة هو ابن الفضل المروزي الوليد هو ابن مسلم القرشي مولاهم الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو عمير بن هانئ العنسي ابو الوليد الدمشقي جنادة ابن ابي امية الازدي ابو عبد الله الشامي يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث الامام المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري هيثم بن ابي سنان المدني ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم الازدي ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر ابو عبد الرحمن المدني ابن عمر عبد الله ابو عبد الرحمن باب المداومة على ركعتي الفجر عبد الله بن يزيد المكي ابو عبد الرحمن المقرئ من كبار شيوخ البخاري سعيد بن ابي ايوب الخزاعي مولاهم المصري ابو يحيى بن مقلاص جعفر بن شرحبيل بن ربيعة القرشي عراك كغراب ابن مالك القرشي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب الضجعة الخ ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن النوفلي يتيم عروة باب من تحدث بشر بن الحكم العبدي النيسابوري سفيان هو ابن عيينة سالم ابو النضر بن ابي امية ابي سلمة بن عبد الرحمن المذكور باب ما جاء الخ قتيبة هو ابن سعيد الثقفي عبد الرحمن بن ابي الموال اسمه زيد وقيل ابو الموال جده ابو محمد مولى آل علي ✤

حل اللغات نفهت بفتح النون وكسر الفاء كلت واعيت - تعارّ انتبه القِصَص كعنب جمع قصة وبفتحتين المواعظ - الرفث الباطل من القول والفحش - ساطع مرتفع يجافي يرفع كذا في القسطلاني - استبرق الديباج الغليظ -

لـه الابتداء بالنكرة الغير الموصوفة والمخلص عنه اما بان التحقيق جواز الابتداء بالنكرة اذا حصلت الفائدة او بتقدير لصفة كان يقال ركعتان من النوافل او بان ركعتان متلاقيين معنى الصفة اذ المعنى صلاة تكون ركعتين وقت الاداء فلا اشكال، ثم تسمية عائشة ركعتين باعتبار انهما وقت الاداء ركعتان لا باعتبار انهما ركعتان في كل يوم فلا يضر اداؤهما في اوقات من النهار في كونهما ركعتين اذ هما في كل وقت من اوقات الاداء ركعتان والله تعالى اعلم - (قوله باب التبكير بالصلوة في يوم غيم) لعله اراد بالصلوة العصر فقط وقد استدل على ذلك بالحديث المرفوع بالنظر الى ما استنبط منه الصحابي وفهم منه فان بريدة قد اسند قوله بكروا الى الحديث المرفوع واستدل به عليه فليست هذه الترجمة مبنية على قول بريدة كما زعمه الاسماعيلي والله تعالى اعلم (قوله ... صلوة كانه ... ذلك من قول صلى الله تعالى عليه وسلم

١ قوله او قال فى عاجل امرى وآجله هذا بدل الالفاظ كلها او بدل الاخرين ذكره الشيخ فى اللمعات وقال على فى المرقاة قال الجزرى او فى موضعين للتخيير اى انت مخير ان شئت قلت عاجل امرى وآجله او قلت معاشى وعاقبة امرى قال الطيبى الظاهر انه شك فى ان النبى صلعم قال عاقبة امرى او قال عاجل امرى وآجله ويحتمل ان يكون الشك فى انه صلعم قال فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال بدل الالفاظ الثلثة فى عاجل امرى وآجله ولفظ فى المعادة فى قوله فى عاجل امرى ربما يؤكد هذا وعاجل الامر يشتمل الدينى والدنيوى والآجل يشملهما والعاقبة ١٢ ٢ قوله فاقدره لى هو بضم الدال وكسرها اى اقض به وهيئه لى من القدر لا من القدرة ١٢ لمعات ٣ قوله ثم ارضنى به من الارضاء اى اجعلنى راضيا بذلك الخير الذى طلبته منك وقدرته بان يحصل اليقين وانشراح الصدر من غير شك ودغدغة وهذا هو الاصل المعتبر فى الباب ١٢ لمعات

الامر خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال عاجل امرى وآجله فاقدره لى ويسره لى ثم بارك لى فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال فى عاجل امرى وآجله فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدر لى الخير حيث كان ثم ارضنى به قال ويسمى حاجته حدثنا المكى بن ابراهيم عن عبد الله بن سعيد عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقى سمع ابا قتادة بن ربعى الانصارى قال قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم انصرف حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى سالم عن عبد الله بن عمر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد الجمعة وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء حدثنا آدم قال اخبرنا شعبة قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب اذا جاء احدكم والامام يخطب او قد خرج فليصل ركعتين حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سيف بن سليمن المكى قال سمعت مجاهدا يقول اتى ابن عمر فى منزله فقيل له هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دخل الكعبة قال فاقبلت فاجد رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خرج واجد بلالا عند الباب قائما فقلت يا بلال اصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الكعبة قال نعم قلت فاين قال بين هاتين الاسطوانتين ثم خرج فصلى ركعتين فى وجه الكعبة وقال ابو هريرة اوصانى النبى صلى الله عليه وسلم بركعتى الضحى وقال عتبان بن مالك غدا على النبى صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر بعد ما امتد النهار وصففنا وراءه فركع ركعتين

باب الحديث بعد ركعتى الفجر حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفين قال ابو النضر حدثنى عن ابى سلمة عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى ركعتين فان كنت مستيقظة حدثنى والا اضطجع قلت لسفين فان بعضهم يرويه ركعتى الفجر قال سفين هو ذاك

باب تعاهد ركعتى الفجر ومن سماهما تطوعا حدثنا بيان بن عمرو قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم على شئ من النوافل اشد تعاهدا منه على ركعتى الفجر

باب ما يقرأ فى ركعتى الفجر حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بالليل ثلث عشرة ركعة ثم يصلى اذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين حدثنى محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن عن عمته عمرة عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفف الركعتين اللتين قبل صلوة الصبح حتى انى لاقول هل قرأ بام القرآن

باب التطوع بعد المكتوبة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال اخبرنى نافع عن ابن عمر قال صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم سجدتين قبل الظهر وسجدتين بعد الظهر وسجدتين بعد المغرب وسجدتين بعد العشاء وسجدتين بعد الجمعة فاما المغرب

ن المجلس — ن حدثنا — ن علىّ — ن صلّى فقلت — ن قال ابو عبد الله — يرون — ذلك سماهما — منه — ن غندر — ن قال وثنا — ن النبى — ن الكتاب

٤ قوله ويسمى حاجته ظاهره ان يذكر باللسان بعد قوله هذا الامر ويذكرها مكانه ولعله يكفى ان تصور الحاجة فى هذا الوقت والله اعلم ١٢ لمعات ٥ قوله ركعتين قبل الظهر قال محمد هذا تطوع وهو حسن وقد بلغنا ان النبى صلعم كان يصلى قبل الظهر اربعا وساق الحديث ثم قال اخبرنا بذلك بكير بن عامر البجلى عن ابراهيم والشعبى عن ابى ايوب الانصارى قال العينى روى البخارى وابوداؤد والنسائى من رواية محمد بن المنتشر عن عائشة ان النبى صلعم لايدع اربعا قبل الظهر وروى مسلم وابوداؤد والترمذى عن عائشة كان يصلى فى بيتى قبل الظهر اربعا وروى الترمذى عن على كان صلعم يصلى قبل الظهر اربعا فاختلاف العدد محمول على التوسعة فالاكمل اختيار الاكثر ١٢ ٦ قوله ثم خرج يحتمل ان يكون من تتمة كلام بلال وان يكون كلام ابن عمر قاله العينى ثم الحاصل من جملة احاديث الباب اثبات التطوع مثنى مثنى ولا اختلاف فى مشروعيته لاحد انما اختلفوا فى الافضل قال الشافعى ان الافضل فى صلوة الليل والنهار مثنى مثنى وقال ابوحنيفة الافضل فيهما اربع اربع وقال صاحباه فى الليل مثنى وفى النهار رباع والاخبار وردت على انحاء فكل اخذ بما ترجح عنده۔ ومما يوافق مذهب ابى حنيفة ما ورد عن عائشة كان رسول الله صلعم يصلى الضحى اربع ركعات لايفصل بينهن بسلام رواه ابويعلى الموصلى فى سنده ومافى مسلم من حديث معاذة انها سالت عائشة كم كان رسول الله صلعم يصلى الضحى قالت اربع ركعات الحديث ومافى الصحيحين من حديث عائشة رضى الله عنها فى بيان صلوة الليل يصلى اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن الحديث فهذا الفصل يفيد المراد والا قالت ثمانيا فلا تسأل الخ كذا ذكره ابن الهمام ١٢ ٧ قوله ركعتين خفيفتين يقرأ فيهما بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد رواه مسلم وابوداؤد ١٢ قس ٨ قوله هل قرأ بام القرآن وفى رواية مالك هل قرأ بام القرآن ام لا ليس المعنى انها شكت فى قرأته صلعم الفاتحة وانما معناه انه كان يطيل فى النوافل فلما خفف فى قرأة ركعتى الفجر صار كانه لم يقرأ بالنسبة الى غيرها قيل لا مطابقة بين الحديثين والترجمة حتى قال الاسمعيلى حق هذه الترجمة ان يكون تخفيف ركعتى الفجر ويمكن ان يوجه وجه المطابقة بان كلمة ما للاستفهام عن ماهية الشئ مثلا اذا قلت ما الانسان معناه ما ذاته وقد يستفهم بها عن صفة الشئ كقوله تعالى وما تلك بيمينك ياموسى اى ما لونها وههنا ايضا قوله ما يقرأ استفهام عن صفة القراة فى ركعتى الفجر هل هى قصيرة او طويلة فقوله خفيفتين يدل على انها كانت قصيرة ١٢ ع قس

اسماء الرجال

المكى بن ابراهيم بن بشر بن فرقد البرجمى التميمى الحنظلى عبد الله بن سعيد بن ابى هند المدينى آدم هو ابن ابى اياس العسقلانى شعبة هو ابن الحجاج العتكى عمرو بن دينار ابومحمد المكى ابونعيم الفضل بن دكين مجاهد هو ابن جبر الامام المفسر باب الحديث بعد ركعتى الفجر على بن عبد الله هو المدينى سفين هو ابن عيينة الهلالى ابوالنضر سالم بن ابى امية حدثنى ابى لى ابو امية و لابوى ذر والوقت والاصيلى ابو النضر حدثنى عن ابى سلمة قال ابن حجر فى التقريب سالم بن ابى امية ابو النضر مولى عمر بن عبيد الله التيمى المدنى ثقة ثبت وكان يرسل من الخامسة مات سنة ١٢٩ باب تعاهد ركعتى الفجر الخ بيان بن عمرو ابومحمد العابد يحيى بن سعيد هو القطان ابن جريج عبد الملك عطاء هو ابن ابى رباح عبيد ابن عمير الليثى القاص باب ما يقرأ الخ عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالك الامام المدنى هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام محمد بن جعفر هو غندر شعبة هو ابن الحجاج العتكى محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارى عمته عمرة بنت عبد الرحمن المذكور احمد بن يوسف هو التميمى اليربوعى زهير هو ابن معاوية الجعفى يحيى هو ابن سعيد الانصارى محمد بن عبد الرحمن وعمرة عمته مرا قريبا باب التطوع بعد المكتوبة مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو القطان عبيد الله هو ابن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدنى

حل اللغات معاشى حياتى۔ التعاهد التحفظ

حاشية السندى

لا كفارة لها الا ذلك (قوله واقم الصلوة لذكرى) وفى بعض النسخ للذكرى بفتح الراء بعدها الف مقصورة وهو وهم موافق للمقصود اى وقت تذكرها واما ما وقع فى كثير من النسخ اعنى لذكرى على الاضافة الى ياء المتكلم وهو الموافق للقراءة المشهورة فلا يوافق المقصود ظاهرا الا بتأويل وقال التوربشتى المعنى اقم الصلوة لذكرها لانه اذا ذكرها فقد ذكرنى او يقدر المضاف اى لذكر صلاتى او وقع ضمير الله موقع ضمير الصلوة لشرفها وخصوصيتها قلت الوجه ان يقال ذكر الصلوة سبب لفعلها الذى هو سبب لذكر الله فيها او ذكر الله سبب ذكرها كما مر التى من جملتها الصلوة فهو سبب لذكر الصلوة فاريد بذكره تعالى ذكر الصلوة بادنى العلاقة والله تعالى اعلم (قوله باب قضاء الصلوات الاولى فالاولى) اى مراعاة الترتيب فى القضاء اذا تعدد وكأنه استدل عليه بالحديث لانه اذا ادعى الترتيب بين القضاء والاداء فبالاولى ان يراعى بين القضاء فى [illegible]

٥١ قوله ففي بيته. قيل لان فعل النافلة الليلية في البيت افضل من المسجد بخلاف النهارية واجيب بان الظاهر انه عليه الصلوة والسلام انما فعل ذلك لتشاغله بالناس في النهار غالبا وبالليل يكون في بيته انتهى وحديث الصحيحين صلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل الصلوة صلوة المرء في بيته الا المكتوبة يدل على افضلية النوافل في البيت مطلقا قاله القسطلاني قال الشيخ في اللمعات وفي حاشية الهداية من جامع الصغير ان صلى المغرب في المسجد صلى السنة فيه ان خاف الشغل بعد الرجوع الى البيت وان لم يخف ذلك فالافضل ان يكون في البيت انتهى وما ورد عنه صلى الله عليه وسلم كان يطيل القراءة في الركعتين بعد المغرب حتى يتفرق اهل المسجد رواه ابو داؤد يحمل على بيان الجواز ١٢ ٥٢ قوله وكانت ساعة الخ وقائل ذلك هو ابن عمر اي كانت الساعة التي بعد طلوع الفجر ساعة لا يدخل احد على النبي صلعم وانما كان صلى الله عليه وسلم يشتغل فيها بالخلائق. كذا في العيني والقسطلاني ٥٣ قوله في اهله. اي بعد لفظ سجدتين بعد العشاء قاله الكرماني وفي العيني انه قال بعد العشاء في اهله بعد قوله في بيته انتهى وفي القسطلاني بدل قوله في بيته انتهى والله تعالى اعلم ١٢ ٥٤ قوله ثمانيا جميعا وسبعا جميعا. يفهم منه انه لم يتطوع بعد الظهر والمغرب والا لم يصدق جميعا وبه المطابقة. وسبق الحديث مع بيانه في باب تاخير الظهر الى العصر في ص٧٨ وايضا مر بعض متعلقاته في ص٧٩ والله تعالى اعلم بالصواب ١٢ ٥٥ قوله لا اخاله. برفع اللام وكسر الهمزة في الاشهر وفتحها في لغية قاله صاحب القاموس اي لا اظنه صلعم صلاها فاستشكل ايراد المؤلف هذا الحديث ههنا اذ اللائق به في باب من لم يصل الضحى واختلف راي الشراح فيه فحمله الخطابي على غلط الناسخ وابن المنير على انه لما تعارضت عنده اي المؤلف احاديثها نفيا كحديث ابن عمر هذا واثباتا كحديث ابي هريرة الآتي نزل حديث النفي على السفر وحديث الاثبات على الحضر ويؤيد ذلك انه ترجم لحديث ابي هريرة بصلوة الضحى في الحضر كذا ذكره القسطلاني قال العيني ويمكن ان يقال معنى الترجمة باب صلوة الضحى في السفر هل تصلى اولا فذكر حديث ابن عمر اشارة الى النفي مطلقا وحديث ام هانى الى الاثبات مطلقا ثم يبقى طلب التوفيق بين الحديثين فيقال عدم رؤية ابن عمر لا يستلزم عدم الوقوع في نفس الامر ويكون المراد من نفي ابن عمر نفي المداومة لا نفي الوقوع اصلا ونظير ذلك حديث عائشة ما رايت رسول الله صلعم يسبح سبحة الضحى الحديث مع هذا ثبت عنها في مسلم انه صلعم كان يصلي الضحى اربعا فمرادها في النفي عدم المداومة كما حكى النووي في الخلاصة عن العلماء ان معنى قول عائشة ما رأيته يسبح سبحة الضحى اي لم يداوم عليها وكان يصليها في بعض الاوقات فتركها خشية ان يفرض قال وبهذا يجمع بين الاحاديث وكذا قال ابن عمر انها محدثة وانها لمن احسن ما احدثوا اجاب القاضي عنه انها بدعة اي ملازمتها انتهى كلام العيني كذا مختصرا ١٢ ٥٦ قوله نوم على وتر. هذا يستحب في حق من لم يثق بالاستيقاظ فاما من وثق به فالتاخير افضل لحديث مسلم من خاف ان لا يقوم من آخر الليل فليوتر اوله ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل وقد روي ان ابا هريرة كان يختار درس الحديث بالليل على التهجد فامره بالضحى بدلا من قيام الليل ولهذا امره صلعم ان لا ينام الا على وتر ولم يامر بذلك ابا بكر ولا عمر لكن قد وردت الوصية بالثلاث ايضا لابي الدرداء وابي ذر كما عند النسائي فقيل خصهم بذلك لكونهم فقراء فوصاهم بما يليق بهم ١٢ قسطلاني ٥٧ قوله نضح له طرف حصير للتطهير او للتليين ١٢ مجمع ٥٨ لما كان الاربع من الرواتب للظهر ذكره استطرادا حيث اقتصر على الركعتين فاخبر كل منهما بما شاهده والدليل عليه ما قال الطبري الاربع كانت في كثير من احواله والركعتان في قليلها ١٢ ع ؛

العشاء ففي بيته ٢ وحدثتني اختي حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين خفيفتين بعد ما يطلع الفجر وكانت ساعة لا ادخل على النبي صلى الله عليه وسلم فيها تابعه كثير بن فرقد وايوب عن نافع وقال ابن ابي الزناد عن موسى بن عقبة عن نافع بعد العشاء في اهله باب من لم يتطوع بعد المكتوبة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو قال سمعت ابا الشعثاء جابرا قال سمعت ابن عباس قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانيا جميعا وسبعا جميعا قلت يا ابا الشعثاء اظنه اخر الظهر وعجل العصر وعجل العشاء واخر المغرب قال وانا اظنه باب صلوة الضحى في السفر حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن توبة عن مورق قال قلت لابن عمر اتصلي الضحى قال لا قلت فعمر قال لا قلت فابو بكر قال لا قلت فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لا اخاله حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثني عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى يقول ما حدثنا احد انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى غير ام هانئ فانها قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل وصلى ثماني ركعات فلم ار صلوة قط اخف منها غير انه يتم الركوع والسجود باب من لم يصل الضحى وراه واسعا حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم سبح سبحة الضحى واني لاسبحها باب صلوة الضحى في الحضر قاله عتبان عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عباس هو الجريري عن ابي عثمان النهدي عن ابي هريرة قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلث لا ادعهن حتى اموت صوم ثلثة ايام من كل شهر وصلوة الضحى ونوم على وتر حدثنا علي بن الجعد قال اخبرنا شعبة عن انس بن سيرين قال سمعت انس بن مالك ٢ قال قال رجل من الانصار وكان ضخما للنبي صلى الله عليه وسلم اني لا استطيع الصلوة معك فصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فدعاه الى بيته ونضح له طرف حصير بماء فصلى عليه ركعتين وقال فلان بن فلان بن الجارود لانس بن مالك اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى فقال ما رأيته صلى غير ذلك اليوم باب الركعتين قبل الظهر حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال حفظت من النبي صلى الله عليه وسلم عشر ركعات ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته وركعتين قبل صلوة الصبح وكانت ساعة لا يدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فيها حدثتني حفصة انه كان اذا اذن المؤذن وطلع الفجر صلى ركعتين حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يدع اربعا قبل الظهر وركعتين قبل الغداة تابعه ابن ابي عدي وعمرو عن شعبة باب الصلوة قبل المغرب حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين وهو المعلم عن عبد الله بن بريدة قال حدثني عبد الله المزني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء كراهية

اسماء الرجال

باب من لم يتطوع الخ علي بن عبد الله هو ابن المديني سفيان هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار ابا الشعثاء جابرا هو ابن زيد الازدي ثم الجوفي باب صلوة الضحى في السفر مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج العتكي توبة بن كيسان بن المورع العنبري التابعي مورق ابو المعتمر العجلي البصري آدم ابن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج العتكي عمرو بن مرة بن عبد الله الجملي باب من لم يصل الضحى الخ آدم بن ابي اياس العسقلاني ابن ابي ذئب عبد الرحمن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام باب صلوة الضحى مسلم بن ابراهيم شعبة بن الحجاج تقدم علي بن الجعد بن عبيد الجوهري شعبة المذكور انس بن سيرين اخو محمد بن سيرين مولى انس بن مالك باب الركعتين قبل الظهر سليمان بن حرب الازدي الواشحي حماد بن زيد بن درهم الازدي ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر مسدد هو ابن مسرهد الازدي يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج العتكي تابعه اي تابع يحيى بن سعيد ابن ابي عدي محمد بن ابراهيم البصري وعمرو بن مرزوق عن شعبة بن الحجاج المذكور باب الصلوة قبل المغرب ابو معمر عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقري عبد الوارث بن سعيد ابي عبيدة الحسين بن ذكوان المعلم عبد الله بن بريدة بن الحصيب المروزي عبد الله هو ابن مغفل المزني ؛ حل اللغات مراحيض جمع مرحاض بكسر الميم هو البيت المتخذ للتغوط ؛

حاشية السندي

(قوله فهو انا وابي الخ) اي فمن في البيت انا وابي الخ اه سندي. (كتاب الاذان) (قوله فامر بلال ان يشفع الاذان) ظاهره يفيد ان الامر كان عقيب مذاكرتهم اليهود والنصارى بلا تراخ وليس كذلك فقيل في الكلام تقدير واختصار واصله فافترقوا فرأى عبد الله بن زيد الاذان فجاء الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقص عليه رؤياه فصدقه فامر بلالا الخ ولا يخفى ان المعهود تقدير الجمل اذا دل عليها قرينة مثل قوله تعالى فارسلون يوسف ايها الصديق فان تقديره فارسلوه فجاء يوسف فقال له يوسف ايها الصديق ولا يظهر ههنا قرينة سوى نصوص الواقع والواقع لا يصلح قرينة كما لا يخفى والاظهر ههنا كلمة ثم فكان الفاء وقعت موقعها اولان مذاكرتهم واجتماعهم ذلك لما صار سببا مفضيا الى الرؤيا وما ترتب عليها من امر بلال اعتبر كان بداية الامر كانت من عند ذلك فذكر الامر بالفاء ويحتمل ان الفاء لافادة السببية والله تعالى اعلم ثم قوله ان يشفع

ان يتخذها الناس سنة حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا سعيد بن ابى ايوب قال حدثنى يزيد بن
ابى حبيب قال سمعت مرثد بن عبد الله اليزنى قال اتيت عقبة بن عامر الجهنى فقلت الا اعجبك من ابى تميم يركع
ركعتين قبل صلوة المغرب فقال عقبة انا كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فما يمنعك الآن قال
الشغل

باب صلوة النوافل جماعة ذكره انس وعائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنى اسحاق قال اخبرنا
يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابى عن ابن شهاب قال اخبرنى محمود بن الربيع الانصارى انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم و
عقل مجة مجها فى وجهه من بئر كانت فى دارهم فزعم محمود انه سمع عتبان بن مالك الانصارى وكان ممن شهد
بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت اصلى لقومى ببنى سالم وكان يحول بينى وبينهم واد اذا جاءت الامطار فيشق
على اجتيازه قبل مسجدهم فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له انى انكرت بصرى وان الوادى الذى بينى وبين قومى يسيل اذا
جاءت الامطار فيشق على اجتيازه فوددت انك تأتى فتصلى من بيتى مكانا اتخذه مصلى فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم سافعل فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر بعد ما اشتد النهار فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس
حتى قال اين تحب ان اصلى من بيتك فاشرت له الى المكان الذى احب ان يصلى فيه فقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم فكبر وصففنا وراءه فصلى ركعتين ثم سلم فسلمنا حين سلم وحبسته على خزيرة تصنع له فسمع
اهل الدار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتى فثاب رجال منهم حتى كثر الرجال فى البيت فقال رجل منهم ما فعل مالك
لا اراه فقال رجل منهم ذاك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذاك الا تراه قال لا اله الا الله يبتغى
بذلك وجه الله فقال الله ورسوله اعلم اما نحن فوالله لا نرى وده ولا حديثه الا الى المنافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان
الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغى بذلك وجه الله قال محمود بن الربيع فحدثتها قوما فيهم ابو ايوب الانصارى
صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوته التى توفى فيها ويزيد بن معاوية عليهم بارض الروم فانكرها على ابو ايوب قال
والله ما اظن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما قلت قط فكبر ذلك على فجعلت لله على ان سلمنى حتى اقفل من غزوتى
ان اسأل عنها عتبان بن مالك ان وجدته حيا فى مسجد قومه فقفلت فاهللت بحجة او بعمرة ثم سرت حتى قدمت
المدينة فاتيت بنى سالم فاذا عتبان شيخ اعمى يصلى لقومه فلما سلم من الصلوة سلمت عليه واخبرته من انا ثم سألته
عن ذلك الحديث فحدثنيه كما حدثنيه اول مرة

باب التطوع فى البيت حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا وهيب عن ايوب وعبيد الله
عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا فى بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا تابعه عبد الوهاب عن ايوب

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل الصلوة فى مسجد مكة والمدينة حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال اخبرنى عبد الملك
عن قزعة قال سمعت ابا سعيد اربعا قال سمعت من النبى صلى الله عليه وسلم وكان غزا مع النبى صلى الله عليه وسلم
ثنتى عشرة غزوة ح وحدثنا على قال حدثنا سفيان عن الزهرى عن سعيد عن ابى هريرة عن النبى صلى
الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجد الرسول ومسجد الاقصى حدثنا

۵۱ قوله فی مسجدی ہذا۔ بالاشارة یدل علی ان تضعیف الصلوة فی مسجد المدینة یختص بمسجده صلعم الذی کان فی زمانه مسجد دون ما احدث فیه بعده من الزیادة فی زمن الخلفاء الراشدین و بعدہم تغلیبا لاسم الاشارة و به صرح النووی فخص التضعیف بذلک بخلاف المسجد الحرام فانه لا یختص بما کان فان الکل یعمه اسم المسجد الحرام ذکره العینی قال علی و اعترضه ابن تیمیة و اطال فیه و المحب الطبری و اورد آثارا استدلالا بها و بان الاشارة فی الحدیث انما ہی لاخراج غیره من المساجد المنسوبة الیه صلعم و بان الامام مالک سئل عن ذلک فاجاب بعدم الخصوصیة انتہی کلام القاری مختصرا قال الشیخ فی اللمعات و المختار عند الجمہور ان الحکم بالمضاعفة یشمل ما زید علیه فقد ورد لو مد ہذا المسجد الی صنعاء الیمن کان مسجدی و قد نقل المحب الطبری رجوع النووی عن تلک المقالة و ... اسم الاشارة للتمییز و التعظیم او للاحتراز عن مسجد قباء ثم لا یخفی ان الحکم فی غیر الصلوة من العبادات کذلک فی المضاعفة و قد روی ذلک البیہقی عن جابر رض کذا ذکر فی فتح الباری ۱۲

۵۲ قوله خیر من الف صلوة فیما سواه الا المسجد الحرام قال الکرمانی الاستثناء یحتمل امورا ثلثة ان یکون مساویا لمسجد الرسول و افضل منه و ادون منه و قال الجمہور مسجد مکة افضل من مسجد المدینة و عکس الامام مالک رح انتہی و عامة اہل الفقه و الاثر ان الصلوة فی المسجد الحرام افضل لظاہر الاحادیث المذکورة فیه ذکره العینی و یدل علیه روایة ابن ماجة صلاة فی مسجدی بخمسین الف صلوة و صلاة فی المسجد الحرام بمائة الف صلوة و الله تعالی اعلم قال القسطلانی و استثنی القاضی عیاض البقعة التی دفن فیها النبی صلعم فحکی الاتفاق علی انها افضل بقاع الارض بل قال ابن عقیل الحنبلی انها افضل من العرش انتہی ۱۲

۵۳ قوله مسجد قباء۔ بالضم ممدود و آو مقصورا فمن صرف و ذکره و من منعه منه انثه کما ہو حکم اسماء المواضع موضع قریب المدینة علی نحو ثلثة امیال منها بنی رسول الله صلعم مسجده فی اول قدومه بالہجرة و اقام ثلثة ایام ثم راح الی المدینة و له فضائل کثیرة ۱۲ لمعات

۵۴ قوله ما بین بیتی الخ قال العینی ہو الصحیح من الروایة و روی مکانه ما بین حجرتی و مصلای و فی روایة قبری و منبری و المؤدی واحد قال صاحب مجمع البحار یعنی ینقل الی الجنة او العبادة فیه تؤدی الی روضة الجنة و السقی من الحوض او جعله روضة کما جعل حلق الذکر ریاض الجنة فانه لا یزال مجمعا للملائکة و الجن و الانس مکبین للذکر ای کروضة من ریاض الجنة فی نزول الرحمة او ہی منقولة من الجنة کالحجر الاسود انتہی و فی اللمعات قال اہل التحقیق ان الکلام محمول علی الحقیقة بان ینقل ہذا المکان الی الجنة الفردوس الاعلی لا یستہلک مثل سائر بقاع الارض انتہی قال العینی و حمل کثیر من العلماء الحدیث علی ظاہره فقالوا ینقل ذلک الموضع بعینه الی الجنة ۱۲

۵۵ قوله و منبری علی حوضی۔ ای من لزم عبادة الله عند المنبر سقی فی الجنة من الحوض قال عیاض ذکر اکثر العلماء ان المراد ان ہذا المنبر بعینه یعیده الله تعالی علی حوضه قال و ہذا ہو الاظہر و قیل ان ہناک منبرا علی حوضه ۱۲ ع

۵۶ قوله من جسده بما شاء۔ قیل لا مطابقة بین ہذا الاثر و اللذین بعده و بین الترجمة لانه قید الترجمة بقوله اذا کان من امر الصلوة اجیب بان الآثار و ان کانت مطلقة فہی مقیدة فی نفس الامر لان الحمل باطلا قہا یؤدی الی جواز العبث و ہو غیر مراد لاحد ۱۲ ع

۵۷ قوله الا ان یحک الخ۔ ہذا الاستثناء من بقیة اثر علی و وہم من ظن انه من تتمة الترجمة کذلک رواه مسلم بن ابراہیم کان علی اذا قام الی الصلوة فکبر ضرب بیده الیمنی علی رسغه الایسر فلا یزال کذلک حتی یرجع الا ان یحک جلدا او یصلح ثوبا۔ کذا فی الفتح الباری

عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن زید بن رباح و عبید الله بن ابی عبد الله الاغر عن ابی عبد الله الاغر عن ابی ہریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال صلوة فی مسجدی ہذا خیر من الف صلوة فیما سواه الا المسجد الحرام

باب مسجد قباء

حدثنا یعقوب بن ابراہیم قال حدثنا ابن علیة قال اخبرنا ایوب عن نافع ان ابن عمر کان لا یصلی من الضحی الا فی یومین یوم یقدم بمکة فانه کان یقدمہا ضحی فیطوف بالبیت ثم یصلی رکعتین خلف المقام و یوم یأتی مسجد قباء فانه کان یأتیه کل سبت فاذا دخل المسجد کره ان یخرج منه حتی یصلی فیه قال و کان یحدث ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان یزوره راکبا و ماشیا قال و کان یقول انما اصنع کما رأیت اصحابی یصنعون و لا امنع احدا ان یصلی فی ای ساعة شاء من لیل او نہار غیر ان لا یتحروا طلوع الشمس و لا غروبہا

باب من اتی مسجد قباء کل سبت

حدثنا موسی بن اسمعیل قال حدثنا عبد العزیز بن مسلم عن عبد الله بن دینار عن ابن عمر قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یأتی مسجد قباء کل سبت ماشیا و راکبا و کان عبد الله بن عمر یفعله

باب اتیان مسجد قباء راکبا و ماشیا

حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن عبید الله قال حدثنی نافع عن ابن عمر قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یأتی مسجد قباء راکبا و ماشیا زاد ابن نمیر قال حدثنا عبید الله عن نافع فیصلی فیه رکعتین

باب فضل ما بین القبر و المنبر

حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن عبد الله بن ابی بکر عن عباد بن تمیم عن عبد الله بن زید المازنی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ما بین بیتی و منبری روضة من ریاض الجنة

حدثنا مسدد عن یحیی عن عبید الله قال حدثنی خبیب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابی ہریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ما بین بیتی و منبری روضة من ریاض الجنة و منبری علی حوضی

باب مسجد بیت المقدس

حدثنا ابو الولید قال حدثنا شعبة عن عبد الملک قال سمعت قزعة مولی زیاد قال سمعت ابا سعید الخدری یحدث باربع عن النبی صلی الله علیه وسلم فاعجبننی و آنقننی قال لا تسافر المرأة یومین الا معہا زوجہا او ذو محرم و لا صوم فی یومین الفطر و الاضحی و لا صلوة بعد صلاتین بعد الصبح حتی تطلع الشمس و بعد العصر حتی تغرب الشمس و لا تشد الرحال الا الی ثلثة مساجد مسجد الحرام و مسجد الاقصی و مسجدی

بسم الله الرحمن الرحیم

باب استعانة الید فی الصلوة اذا کان من امر الصلوة

و قال ابن عباس یستعین الرجل فی صلاته من جسده بما شاء و وضع ابو اسحق قلنسوته فی الصلوة و رفعہا و وضع علی رضی الله عنه کفه علی رصغه الایسر الا ان یحک جلدا او یصلح ثوبا

حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن مخرمة بن سلیمن عن کریب مولی ابن عباس انه اخبره عن عبد الله بن عباس انه بات عند میمونة ام المؤمنین رضی الله عنہا و ہی خالته قال فاضطجعت علی عرض الوسادة و اضطجع رسول الله صلی الله علیه وسلم و اہله فی طولہا فنام رسول الله صلی الله علیه وسلم حتی انتصف اللیل او قبله بقلیل او بعده بقلیل ثم استیقظ رسول الله صلی الله علیه وسلم فجلس فمسح النوم عن وجہه بیده ثم قرأ العشر الآیات خواتیم سورة آل عمران ثم قام الی شن معلقة فتوضأ منہا فاحسن وضوءه ثم قام یصلی قال عبد الله بن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذہبت فقمت الی

حاشیہ (نسخ): النبی ۔ مکة ۔ یأتی ۔ و ماشیا و کان ۔ ان یصلی ۔ حدثنی ۔ ابن سعید ۔ و آنقننی ۔ ابواب ۔ او رفعہا ۔ فی ۔ بیده آیات

اسماء الرجال

عبد الله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی زید بن رباح بفتح الراء و خفة الموحدة المدنی مات ۱۳۱ باب مسجد قباء الخ ابن علیة ہو اسمعیل بن ابراہیم بن مقسم و علیة امه ایوب ہو السختیانی الخ نافع مولی ابن عمر ابو عبد الله المدنی باب من اتی مسجد قباء کل سبت موسی بن اسمعیل التبوذکی عبد العزیز ہو القسملی البصری عبد الله ابن دینار العدوی مولی ابن عمر باب اتیان مسجد الخ مسدد ہو ابن مسرہد یحیی ہو القطان عبید الله ابن عمر العمری نافع مولی ابن عمر باب فضل ما بین القبر و المنبر عبد الله بن یوسف و مالک الامام مرا قریبا عبد الله ابی بکر الانصاری عباد بن تمیم بن زید بن عاصم الانصاری عن عمه عبد الله بن زید مسدد ہو ابن مسرہد یحیی ہو ابن سعید القطان خبیب بن عبد الرحمن الانصاری المدنی باب مسجد بیت المقدس ابو الولید ہشام بن عبد الملک شعبة ہو ابن الحجاج عبد الملک ہو ابن عمیر باب استعانة الید عبد الله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی مخرمة بفتح المیمین و سکون الخاء المعجمة فراء ابن سلیمان الاسدی کریب مصغر ابن ابی مسلم

اته الجہر و ای ان کریبا اخبر مخرمة ۵۸ بہمزة ممدودة ثم نون مفتوحة ثم قاف ساکنة بعدہا نون ای افرحننی یعنی اسرنی اربع۔ کذا فی قسط ۱۲ ۵۹ بفتح العین اقصر الامتدادین و الطول طرافه و الوسادة المخدة۔ ک و مر الحدیث بیانه فی ... ۱۲ حل اللغات قباء بالقصر و المد اسم موضع بینه و بین المدینة ثلثة امیال او میلان و ہو اول مسجد اسسه صلی الله علیه وسلم و المسجد المؤسس علی التقوی فی قول جماعة من السلف منہم ابن عباس و ہو مسجد بنی عمرو بن عوف و سمی باسم بئر ہناک و فی وسطه مبرک ناقته علیه السلام و فی صحنه مما یلی القبلة شبه محراب ہو اول موضع رکع فیه صلی الله علیه وسلم آنقننی ای افرحننی و اسرننی ۱۲

ابن زید بروٴیا الاذان عنده صلی الله تعالی علیه وسلم فلما اتصل لرؤیا سمع الصوت حین ذلک فحضر عنده صلی الله تعالی علیه وسلم و اشار بقوله او لا تبعثون رجلا الی ان عبد الله لا یصلح لذلک فابعثوا رجلا آخر یصلح له و الله تعالی اعلم قوله لم یکن یغزو بنا) الظاہر ان یغزو خبر لم یکن کما ہو الشائع فی امثاله و یشہد له ادخال لا الجحد فی مثله کثیرا مثل لم یکن الله لیغفر لہم و یشہد له المعنی ایضا فالاصل فیه ثبوت الواو و الرفع و وقع فی بعض النسخ بحذف الواو فقیل فی توجیہه انه بدل و لا یخفی انه لا یظہر انه من ای اقسام البدل الا ان یکون بدل غلط فالوجه ان حذف الواو من قبیل حذف حرف العلة تخفیفا کما فی قوله تعالی و اللیل اذا یسر و قوله اجیب دعوة الداع و قوله الکبیر المتعال و نحو ذلک و قد وقع فی بعض النسخ یغیر من الاغارة بالرفع علی الاصل و فی بعضہا یغر بالجزم و لعله غلط من بعض الرواة و الله تعالی اعلم و العجب من القسطلانی حیث زعم من توجیه الشارحین

جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني اليمنى يفتلها بيده فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم
ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم أوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين
ثم خرج فصلى الصبح **باب** ما ينهى من الكلام في الصلوة **حدثنا** ابن نمير قال حدثنا ابن فضيل قال
حدثنا الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علينا
فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال ان في الصلوة شغلا **حدثنا** ابن نمير قال حدثنا
اسحق بن منصور السلولي قال حدثنا هريم بن سفين عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** ابراهيم بن موسى قال أخبرنا عيسى هو ابن يونس عن اسمعيل عن الحارث بن شبيل عن
أبي عمرو الشيباني قال قال لي زيد بن أرقم ان كنا لنتكلم في الصلوة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يكلم أحدنا صاحبه
بحاجته حتى نزلت حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين فأمرنا بالسكوت **باب** ما يجوز من
التسبيح والحمد في الصلوة للرجال **حدثنا** عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل
ابن سعد قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يصلح بين بني عمرو بن عوف وحانت الصلوة فجاء بلال أبا بكر فقال حبس
النبي صلى الله عليه وسلم فتؤم الناس قال نعم ان شئتم فأقام بلال الصلوة فتقدم أبو بكر فصلى فجاء النبي صلى الله عليه وسلم يمشي في
الصفوف يشقها شقا حتى قام في الصف الأول فأخذ الناس بالتصفيح فقال سهل هل تدرون ما التصفيح هو
التصفيق وكان أبو بكر رضي الله عنه لا يلتفت في الصلوة فلما أكثروا التفت فإذا النبي صلى الله عليه وسلم في الصف فأشار إليه
مكانك فرفع أبو بكر يديه فحمد الله ثم رجع القهقرى وراءه فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى **باب** من سمى قوما أو سلم
في الصلوة على غير مواجهة وهو لا يعلم **حدثنا** عمرو بن عيسى قال حدثنا أبو عبد الصمد العمي عبد العزيز بن
عبد الصمد قال حدثنا حصين بن عبد الرحمن عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال كنا نقول التحية في
الصلوة ونسمي ويسلم بعضنا على بعض فسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات
السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله
وأشهد أن محمدا عبده ورسوله فإنكم إذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد لله صالح في السماء والأرض
باب التصفيق للنساء **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التصفيق للنساء والتسبيح للرجال **حدثنا** يحيى قال حدثنا وكيع عن سفين عن أبي حازم
عن سهل بن سعد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصفيق للنساء **باب** من رجع القهقرى في صلاته
أو تقدم بأمر ينزل به رواه سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** بشر بن محمد قال أخبرنا عبد الله
قال حدثنا يونس قال الزهري أخبرني أنس بن مالك أن المسلمين بيناهم في الفجر يوم الاثنين وأبو بكر
يصلي بهم ففجأهم النبي صلى الله عليه وسلم قد كشف ستر حجرة عائشة فنظر إليهم وهم صفوف فتبسم
يضحك فنكص أبو بكر على عقبيه وظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يخرج إلى الصلوة و

٥١ **قوله** يفتلها - بكسر المثناة اي يدلكها بيده لينتبه عن غفلة ادب الائتمام وهو القيام عن يمين الامام اذا كان الامام وحده اوليانسه لكون ذلك كان ليلا وفي الرواية السابقة في باب التخفيف في الوضوء فحولني عن يمينه قال القسطلاني
قال العيني مطابقته للترجمة في قوله واخذ باذني اليمنى وذلك لادارته من الجانب الايسر الى الجانب الايمن وذلك من مصلحة الصلوة ١٢ ٥٢ **قوله** فلما رجعنا من عند النجاشي - بفتح النون وقيل بكسرها ملك الحبشة الى مكة من الهجرة الاولى
او الى المدينة من الهجرة الثانية وكان النبي صلعم يتجهز لغزوة بدر قاله القسطلاني وفي العيني قال ابن اسحق لما احتمل المسلمون من اذى الكفار واشتد ذلك عليهم قصد بعضهم الهجرة فرارا بدينهم من الفتنة قال ولما رأى رسول الله صلعم ما يصيب
اصحابه من البلاء وما هو فيه من العافية بمكانه من الله تعالى و
من عمه ابي طالب وانه لا يقدر على ان يمنعهم مما هم فيه من البلاء
قال لهم لو خرجتم الى ارض الحبشة فان بها ملكا لا يظلم عنده احد
وهي ارض صدق حتى يجعل الله لكم فرجا فخرج عند ذلك المسلمون
من اصحابه صلعم الى ارض الحبشة وقال الواقدي كانت هجرتهم الى
الحبشة في رجب سنة خمس من النبوة ولما رجعوا من عند
النجاشي كان رجوعهم الى مكة وذلك لانهم بلغهم ان المشركين اسلموا
فرجعوا الى مكة فوجدوا الامر بخلاف ذلك واشتد عليهم الاذى
فخرجوا اليها ايضا وكان ابن مسعود مع الفرقتين واختلف في مراده
بقوله فلما رجعنا هل اراد الرجوع في الاول والثاني فمال الى كل
منهما فرقة انتهى مختصرا وايضا قال العيني ذكر ابو عمر في التمهيد
ان الصحيح في حديث ابن مسعود انه لم يكن الا بالمدينة وبها نهي عن
الكلام في الصلوة وقد روي حديثا بما يوافق حديث زيد بن ارقم
وصحبة زيد لرسول الله صلعم كانت بالمدينة وسورة البقرة مدنية
ولهذا قال الخطابي انما نسخ الكلام بعد الهجرة بمدة يسيرة وهذا
يدل على اتفاق حديث ابن مسعود وزيد بن ارقم على ان التحريم كان
بالمدينة انتهى وتمام ما في العيني لا يسعه هذه الحاشية فالاخذ
بما قل وكفى اولى ١٢ ٥٣ شغلا - بضم الشين والغين وبسكون
الغين والتنوين فيه للتنويع اي نوعا من الشغل لا يليق معه
الاشتغال بغيره قاله الكرماني ويجوز ان يكون للتعظيم اي شغلا عظيما
وهو اشتغال بالله تعالى دون غيره في مثل هذه الحالة ١٢ ع ٥٤
قوله فامرنا بالسكوت - قال العيني والكرماني واجمعوا على ان
الكلام فيها عامدا عالما بتحريمه لغير مصلحتها يبطل الصلوة واما
الكلام لمصلحتها فقال ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد يبطل الصلوة
وجوزه الاوزاعي وبعض اصحاب مالك وقال ابو حنيفة كلام
الناسي ايضا مبطل وكذا عندنا الا في قليل سبق لسانه او سهوا
او جهل الحرمة اذا كان قريب الاسلام انتهى ملتقطا منهما ١٢
٥٥ **قوله** مكانك - اي الزم مكانك يعني كن الامام كما
كنت واما رفع اليد فلانه كان يدعو وهو سنة عند الدعاء واما
الحمد فشكر الله حيث رفع قدره بتفويض الرسول الامامة اليه قاله
الكرماني ١٢ ٥٦ **قوله** فتقدم رسول الله صلعم - والاحتجاج بهذا
لغيره صلعم غير صحيح لانه من خصائصه صلعم وادعى ابن عبد البر الاجماع
على عدم جواز ذلك لغيره وقال بعض المالكية ايضا تاخر ابي بكر و
تقدمه صلعم من خواصه صلعم ولا يفعل ذلك بعد النبي صلعم قاله العيني
قال الكرماني فان قلت ذكر في الترجمة لفظ التسبيح والحديث
لا يدل عليه قلت علم من الجملة بالقياس عليه او من تمام الحديث
المذكور في سائر المواضع انتهى وسبق الحديث مع شرحه في باب
من دخل ليؤم الناس في ص٩٤ وفيه ذكر التسبيح ويجيء في ص١٦٢ في
باب رفع الايدي في الصلوة ١٢ ٥٧ **قوله** التحية - مفردا بالرفع
وغيره قوله في الصلوة وهو مقول القول باعتبار انه في حكم الجملة
كقلت قصة ونحوه - كذا في قس ك ١٢ ٥٨ **قوله** ونسمي - اي
نقول السلام على جبرئيل وميكائيل كما مر في باب يتخير من الدعاء
بعد التشهد ص١١١ مع شرحه وفيه المطابقة - كذا في قس ١٢ ٥٩
قوله التصفيق للنساء - وهو عند الفقهاء ان تضرب المرأة ببطن
كفها الايمن على ظهر كفها اليسرى والتسبيح هو قول سبحان الله ١٢ ك
٦٠ العم بفتح المهملة وشدة الميم موضع او بلدة بين حلب وانطاكية
منها عكاشة العمي ولقب ومالك بن خنظلة وقبيلة وهم العميون ١٢

اسماء الرجال

باب ما ينهى من الكلام الخ **ابن نمير** هو محمد بن عبد الله الهمداني الكوفي **ابن فضيل** هو محمد الضبي الكوفي **الاعمش** هو سليمان بن مهران **ابراهيم** هو ابن يزيد النخعي **علقمة** هو ابن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي **النجاشي** ملك الحبشة الى مكة من الهجرة الاولى او الى المدينة من الهجرة الثانية وكان رسول الله صلعم حينئذ يتجهز لغزوة بدر قس **ابن نمير** مر الآن **الاعمش** ومن بعده مروا آنفا ايضا **ابراهيم بن موسى** بن يزيد بن زاذان التيمي الفراء **عيسى** هو ابن يونس بن ابي اسحاق السبيعي **اسمعيل** هو ابن ابي خالد بن سعد الاحمسي البجلي **الحارث بن شبيل** الاحمسي **ابي عمرو الشيباني** الكوفي هو سعد بن ابي اياس **زيد بن ارقم** الانصاري الخزرجي **باب** ما يجوز من التسبيح الخ **عبد العزيز** بن ابي حازم واسمه سلمة يروي عن ابيه سلمة بن دينار المدني **باب** من سمى قوما الخ **عمرو** بن عيسى الضبعي بضم المعجمة **ابي وائل** هو شقيق بن سلمة **ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **يحيى** هو ابن جعفر البلخي **سفيان** الثوري **ابي حازم** هو سلمة بن دينار المدني **عبد الله** هو ابن المبارك المروزي **يونس** هو ابن يزيد الايلي ؛

حل اللغات يفتلها يدلكها - حانت حضرت - التصفيح هو ضرب الكف على الكف - مكانك اي الزم مكانك - القهقرى الرجوع الى خلف - التصفيق عند الفقهاء ان تضرب المرأة لبطن كفها الايمن على ظهر كفها اليسرى ١٢

للجزم ان الجزم هو الاصل فقال على رواية يغزو بالواو والاصل سقاط الواو للجزم ولكنه جاء على بعض اللغات نتهى (قوله فقولوا مثل ما يقول المؤذن) اي مما يصلح ان يقال في الجواب لا ما لا يصلح كالحيعلتين فان ذكرهما
في الجواب يشبه الرد والاستهزاء وعلى هذا فالتخصيص في هذا الحديث عقلي لا يحتاج الى دليل نعم اقامة الحوقلتين مقام الحيعلتين يحتاج الى دليل والله تعالى اعلم (قوله وحدثني بعض اخواننا) لا يخفى انه مجهول فلا يثبت
ادراج روايته في الصحيح (قوله حلت له شفاعتي) اي وجبت كما في رواية الطحاوي او نزلت عليه واللام بمعنى على ويؤيده رواية مسلم حلت عليه ولا يجوز ان تكون من الحل لانها لم تكن قبل ذلك محرمة كذا قيل قلت هو لا تحل
الا لمن اذن له فيمكن ان يجعل الحل كناية عن حصول الاذن في الشفاعة والله تعالى اعلم (قوله لو يعلم الناس ما في النداء) لعل المراد به علم تفصيل وعلم معاينة فلا يرد انهم قد علموا بذلك بخبر الصادق وهو ليسبيل من

هو المسلمون ان يفتتنوا فى صلاتهم فرحًا بالنبى صلى الله عليه وسلم حين رأوه فاشار بيده ان اتموا ثم دخل الحجرة وارخى الستر وتوفى ذلك اليوم صلى الله عليه وسلم **باب** اذا دعت الام ولدها فى الصلوة • وقال الليث حدثنى جعفر عن ابن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نادت امرأة ابنها وهو فى صومعته قالت يا جريج قال اللهم امى وصلاتى فقالت يا جريج قال اللهم امى وصلاتى قالت يا جريج قال اللهم امى وصلاتى قالت اللهم لا يموت جريج حتى ينظر فى وجوه المياميس وكانت تأوى الى صومعته راعية ترعى الغنم فولدت فقيل لها ممن هذا الولد قالت من جريج نزل من صومعته قال جريج اين هذه التى تزعم ان ولدها لى قال يا بابوس من ابوك قال راعى الغنم **باب** مسح الحصى فى الصلاة **حدثنا** ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة قال حدثنى معيقيب ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فى الرجل يسوى التراب حيث يسجد قال ان كنت فاعلا فواحدة **باب** بسط الثوب فى الصلوة للسجود **حدثنا** مسدد قال حدثنا بشر قال حدثنا غالب القطان عن بكر بن عبد الله عن انس بن مالك قال كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شدة الحر فاذا لم يستطع احدنا ان يمكن وجهه من الارض بسط ثوبه فسجد عليه **باب** ما يجوز من العمل فى الصلوة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مالك عن ابى النضر عن ابى سلمة عن عائشة قالت كنت امد رجلى فى قبلة النبى صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فاذا سجد غمزنى فرفعتها فاذا قام مددتها **حدثنا** محمود قال حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه صلى صلوة فقال ان الشيطان عرض لى فشد على ليقطع الصلوة على فامكننى الله منه فذعته ولقد هممت ان اوثقه الى سارية حتى تصبحوا فتنظروا اليه فذكرت قول سليمن رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى فرده الله خاسئا **باب** اذا انفلتت الدابة فى الصلوة وقال قتادة ان اخذ ثوبه يتبع السارق ويدع الصلوة **حدثنا** ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا الازرق بن قيس قال كنا بالاهواز نقاتل الحرورية فبينا انا على جرف نهر اذا جاء رجل يصلى فاذا لجام دابته بيده فجعلت الدابة تنازعه وجعل يتبعها قال شعبة هو ابو برزة الاسلمى فجعل رجل من الخوارج يقول اللهم افعل بهذا الشيخ فلما انصرف الشيخ قال انى سمعت قولكم وانى غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست غزوات او سبع غزوات او ثمانى وشهدت تيسيره وانى ان كنت ان ارجع مع دابتى احب الى من ان ادعها ترجع الى مالفها فيشق على **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهرى عن عروة قال قالت عائشة خسفت الشمس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ سورة طويلة ثم ركع فاطال ثم رفع رأسه ثم استفتح سورة اخرى ثم ركع حتى قضاها وسجد ثم فعل ذلك فى الثانية ثم قال انهما ايتان من ايات الله فاذا رأيتم ذلك فصلوا حتى يفرج عنكم لقد رأيت فى مقامى هذا كل شئ وعدته حتى لقد رأيته اريد

له قوله اذا دعت الام ولدها فى الصلوة جواب اذا محذوف تقديره هل تجب اجابتها ام لا واذا وجبت هل تبطل الصلوة ام لا وفى المسئلتين خلاف فلذلك لم يذكر الجواب ۱۲ عينى ۲ قوله لا يموت نفى فى معنى الدعاء ۳ قوله حتى ينظر بضم الياء على صيغة المجهول قوله المياميس جمع مومسة وهى الفاجرة المتجاهرة به قال ابن الجوزى اثبات الياء فيه غلط والصواب حذفها قلت ليس بغلط لان العرب يشبعون الكسرة فيصير ياء ۱۲ ۴ قوله يا بابوس بفتح موحدة اولى وضم اخرى فواو ساكنة فسين مهملة الصغير او اسمه او الرضيع او علم له كذا فى المجمع قال العينى فيه دلالة على ان الكلام لم يكن ممنوعا فى الصلوة فى شريعتهم فلما لم يجب امه والحال ان الكلام مباح له استحقت دعوة امه فيه وقد كان الكلام مباحا ايضا فى شريعتنا اولا حتى نزل وقوموا لله قانتين فاما الآن فلا يجوز للمصلى اذا دعته امه او غيرها ان يقطع صلاته لقوله صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق وحق الله عز وجل الذى شرع فيه آكد من حق الابوين حتى يفرغ منه لكن العلماء يستحبون ان يخفف صلاته ويجيب ابويه وقال صاحب التوضيح وصرح اصحابنا فقالوا من خصائص النبى صلى الله عليه وسلم انه لو دعى انسانا وهو فى الصلوة وجب عليه الاجابة ولا تبطل صلاته قاله العينى وفى الدر المختار ويجب قطعها لنحو انجاء غريق او حريق لا لنداء احد ابويه بلا استغاثة الا فى النفل فان علم انه يصلى لا بأس ان لا يجيبه وان لم يعلم اجابه انتهى ۱۲ ۵ قوله من ابوك قال راعى الغنم وسماه ابا مجازا والمراد من ذلك تبيين ان هذا الصغير من ماء من كان وهو المطلوب هنا او يكون فى شرعهم انه يلحقه وفيه ان الله يجعل لاوليائه مخارج وتقع الكرامات من الاولياء وهو قول جمهور اهل السنة والعلماء خلافا للمعتزلة كذا فى العينى ۱۲ ۶ قوله يسوى التراب حيث يسجد اى فى المكان الذى يسجد فيه قال الكرمانى فان قلت كيف يدل على الترجمة قلت لان الغالب ان فى التراب الحصى فيلزم من تسوية التراب مسح الحصى انتهى قال العينى وقيل ترجم بالحصى وفى الحديث التراب لينبه على الحاق الحصى بالتراب فى الاقتصار على التسوية مرة وقيل اشار بذلك الى ما ورد فى بعض طرقه بلفظ الحصى كما اخرجه مسلم انتهى ۱۲ ۷ قوله فامكننى الله بكونه متشكلا فى صورة يمكن اخذه معها وهى صورة الهر ۱۲ قسطلانى ۸ قوله فذعته بالذال المعجمة والعين المهملة المفتوحتين وشدة الفوقية فعل ماض للمتكلم وحده من الذعت اى غمزته غمزا شديدا ويروى من الدعع وهو الدفع منه قوله تعالى يوم يدعون الى نار جهنم وعلى هذا اصل دعت دععت ادغم العين فى التاء كذا فى العينى والقسطلانى زاد فى رواية كريمة عن الكشميهنى هنا قال النضر بن شميل فذعته بالذال المعجمة وتخفيفها اى خنقته واما فدعته بالدال والعين المشددة المهملتين مع تشديد المثناة من قول الله تعالى يوم يدعون اى يدفعون والصواب فدعته بالمهملة وتخفيف العين الا انه كذا قال بتشديد العين والتاء وهذه الزيادة ساقطة عند ابى ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر ومطابقته للترجمة فى قوله فذعته على معنى دفعته من حيث كونه عملا يسيرا انتهى كلام القسطلانى ۱۲ ۹ قوله يتبع السارق ويدع الصلوة مطابقته للترجمة من حيث ان دابة المصلى اذا انفلتت له ان يتبعها على ما يجيئ فكذلك اذا اخذ السارق ثوبه ۱۲ ع ۱۰ قوله بالاهواز بفتح الهمزة وسكون الهاء وبالزاى قال الكرمانى هى ارض خوزستان وقال صاحب العين الاهواز سبع كور بين البصرة وفارس لكل كورة منها اسم ويجمعها الاهواز ولا تنفرد واحدة بهوز ۱۲ ع ۱۱ قوله وجعل يتبعها اى بعمل قليل كما فى رواية عمرو بن مرزوق فاخذها ثم رجع القهقرى وهى عمل قليل بدون الانحراف عن القبلة لا تفسد الصلوة كذا فى القسطلانى ۱۲

اسماء الرجال

باب اذا دعت الام الخ الليث بن سعد الامام المصرى باب مسح الحصى فى الصلوة ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوى يحيى هو ابن ابى كثير ابى سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف معيقيب بالضم ابن ابى فاطمة الدوسى المدنى حليف بنى عبد شمس من السابقين الاولين له الهجرتين باب بسط الثوب الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى البصرى بشر بكسر الموحدة ابن المفضل بن لاحق الرقاشى البصرى باب ما يجوز من العمل الخ عبد الله بن مسلمة القعنبى مالك الامام المدنى ابى سلمة بن عبد الرحمن الزهرى محمود بن غيلان العدوى مولاهم المروزى شبابة بن سوار المدائنى شعبة بن الحجاج العتكى محمد بن زياد الجمحى ابى الحارث باب اذا انفلتت الدابة الخ آدم هو ابن ابى اياس شعبة بن الحجاج الازرق بتقديم الزاى على الراء هو الحارثى البصرى جرف نهر اسم نهر جبل بالجيم مصغرا محمد بن مقاتل هو المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى عروة بن الزبير بن العوام ؎

حل اللغات المياميس جمع مومسة وهى الزانية • بابوس بفتح الموحدة وبعد الالف موحدة مضمومة وبعد الواو الساكنة سين مهملة بوزن فاعول هو الصغير او اسم للرضيع او انه لقب الولد بعينه • ذعته غمزة • خاسئا مطرودا مبعدا متحيرا • الحرورية بهملات الخوارج لانهم اجتمعوا بحروراء قرية من قرى الكوفة وبها كان التحكيم ۱۲ ؎

تحصيله بلا كلفة الاستبراء هو صوعة ذلك هو عنه معرضون فكيف يستقيم خبر الشارع (قوله فقال فعل هذا من هو خير منه) وجه الاستدلال انه لا نعم من الكلام المباح فيه الاسراع نظمه وقد علم يجل الحديث بل مراعاة نظم غير لازمة فيجوز الكلام فى ثنائه (قوله وانها عزمة) اى ان الجمعة واجبة عند النداء اليها لقوله تعالى اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة الخ والنداء اليها يحصل بقول المؤذن حى على الصلوة فكرهت ان يقول ذلك فتجب عليكم فتسعون فى حرج وهذا يقتضى ان المؤذن لا يترك النداء فى الجمعة بل يقول فى وسطه موضع حى على الصلوة الصلوة فى الرحال وما جاء فى اتمام الاذان ثم زيادة الصلوة فى الرحال فى آخره فذلك ينبغى ان يكون فى غير الجمعة والله تعالى اعلم (قوله باب الاذان بعد الفجر) لعل المراد به ان لا يكون قبله اعم من ان يكون بعده او مقارنا لطلوعه ولعل اذان ابن ام مكتوم من قبيل المقارن فلذلك جعل غاية للسحور وقول من يقول له اصبحت معناه قاربت الصبح

ان آخذ قطفا من الجنة حين رأيتموني جعلت اتقدم ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين رأيتموني تأخرت ورأيت فيها عمرو بن لحي وهو الذي سيب السوائب

باب ما يجوز من البصاق والنفخ في الصلوة

ويذكر عن عبد الله بن عمرو نفخ النبي صلى الله عليه وسلم في سجوده في كسوف حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فتغيظ على اهل المسجد وقال ان الله قبل احدكم فاذا كان في صلاته فلا يبزقن او قال لا يتنخعن ثم نزل فحتها بيده وقال ابن عمر اذا بزق احدكم فليبزق على يساره حدثنا محمد قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان في الصلوة فانه يناجي ربه فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن شماله تحت قدمه اليسرى

باب من صفق جاهلا من الرجال في صلاته لم تفسد صلاته فيه سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب اذا قيل للمصلي تقدم او انتظر فانتظر فلا بأس حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال كان الناس يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم وهم عاقدوا ازرهم من الصغر على رقابهم فقيل للنساء لا ترفعن رءوسكن حتى يستوي الرجال جلوسا

باب لا يرد السلام في الصلوة حدثنا عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنت اسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علي فلما رجعنا سلمت عليه فلم يرد علي وقال ان في الصلوة لشغلا حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا كثير بن شنظير عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة له فانطلقت ثم رجعت وقد قضيتها فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فلم يرد علي فوقع في قلبي ما الله اعلم به فقلت في نفسي لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد علي اني ابطأت عليه ثم سلمت عليه فلم يرد علي فوقع في قلبي اشد من المرة الاولى ثم سلمت عليه فرد علي وقال انما منعني ان ارد عليك اني كنت اصلي وكان على راحلته متوجها الى غير القبلة

باب رفع الايدي في الصلوة لامر ينزل به حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بني عمرو بن عوف بقباء كان بينهم شيء فخرج يصلح بينهم في اناس من اصحابه فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر فقال يا ابا بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حبس وقد حانت الصلوة فهل لك ان تؤم الناس قال نعم ان شئتم فاقام بلال الصلوة وتقدم ابو بكر وكبر للناس وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف يشقها شقا حتى قام من الصف فاخذ الناس في التصفيح قال سهل التصفيح هو التصفيق قال وكان ابو بكر لا يلتفت في صلاته فلما اكثر الناس التفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه يأمره ان يصلي فرفع ابو بكر يديه فحمد الله ثم رجع القهقرى وراءه حتى قام في الصف وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى للناس فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس ما لكم حين نابكم شيء في الصلوة اخذتم بالتصفيح انما التصفيح للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله ثم التفت الى ابي بكر فقال يا ابا بكر ما منعك ان تصلي حين اشرت اليك قال ابو بكر ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

باب ما يجوز من البصاق سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصري حماد بن زيد هو ابن درهم الجهضمي البصري ايوب السختياني نافع هو مولى ابن عمر محمد هو ابن بشار الملقب بندار العبدي البصري غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة هو ابن الحجاج ابن الورد العتكي الواسطي ثم البصري قتادة هو ابن دعامة باب من صفق الخ سهل بن سعد بن مالك بن خالد الانصاري الخزرجي باب اذا قيل للمصلي الخ محمد بن كثير العبدي البصري سهل بن سعد قدم الآن باب لا يرد السلام الخ عبد الله بن ابي شيبة الكوفي الحافظ اخو عثمان ابن فضيل هو محمد والاعمش هو سليمان بن مهران علقمة هو ابن قيس النخعي عبد الوارث بن سعيد التنوري البصري باب رفع الايدي في الصلوة قتيبة ابن سعيد بن جميل الثقفي البغلاني عبد العزيز بن ابي حازم سلمة يروي عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار المدني سهل بن سعد تقدم ذكره

حل اللغات القطف بالكسر العنقود ...

ك قوله مختصرا وهو اما مشتق من الخاصرة او من الخصرة التي هي العصا او من الاختصار ضد التطويل قال النووي الصحيح ان المختصر هو الذي يصلي ويده على خاصرته وقال الهروي هو الذي يأخذ بيده العصا يتوكأ عليها وقيل يختصر السورة فيقرأ من اولها آية و آيتين وقيل هو من يحذف من الصلوٰة ولا يمد قيامها وركوعها وسجودها وقيل يختصر الآيات التي فيها السجدة في الصلوٰة فيسجد فيها والاول هو الصحيح ووجه النهي عنه قيل لانه فعل اليهود او فعل الشيطان او لان ابليس هبط من الجنة كذلك او لانه فعل المتكبرين وروي انه استراحة اهل النار. كذا في الكرماني والعيني ١٢ ك٢ قوله يفكر الرجل بضم التحتية وسكون الفاء وكسر الكاف مخففة والشيء نصب على المفعولية ولابن عساكر شيئا ولابي ذر تفكر الرجل بفتح الفوقية والفاء وضم الكاف المشددة وللاصيلي في الشيء كذا في القسطلاني وفي العيني قيد الرجل وقع اتفاقيا لان التفكير فيه سواء وقال المهلب التفكر امر غالب لا يمكن الاحتراز عنه في الصلوٰة ولا في غيرها لما جعل الله للشيطان من السبيل على الانسان ولكن ان كان في امر اخروي ديني فهو اخف مما يكون في امر دنيا وي انتهى ١٢ ك٣ قوله الضراط هو حقيقة او مجاز عن شغل نفسه شبه ذلك الشغل بصوت يملأ السمع ثم سمي ضراطا تقبيحا له وهو ريح يخرج من الدبر وقوله حتى لا يسمع غاية الادبار اي ابعد بحيث لا يسمع او غاية الازدياد صوت الضراط. كذا في مجمع البحار ١٢ ك٤ قوله اكثر ابو هريرة اي الرواية عن رسول الله صلعم وفيه الاشارة الى سبب اكثاره وهو انه كان يضبط اقوال رسول الله صلعم وافعاله بخلاف غيره فان قلت اين موضع الترجمة قلت اما عدم ضبط ذلك الرجل لانه لاشتغاله بغير امر الصلوٰة او ضبط ابي هريرة لانه اشتغل بالضبط ١٢ ك ع ك٥ قوله صلى الظهر خمسا قال الكرماني نقلا عن الخطابي كان الحديث لم يبلغ من ذهب من اهل الكوفة الى انه ان لم يقعد في الرابعة قدر التشهد وجلس في الخامسة فصلاته فاسدة وعليه ان يستأنفها ان قعد فيها فقد تمت له الظهر مثلا والخامسة تطوع وعليه ان يضيف اليها سادسة ثم يتشهد ويسلم ويسجد للسهو انتهى قال الشيخ عبد الحق الدهلوي في اللمعات شرح المشكوٰة هذا الكلام تعريض على علمائنا مع نوع من الاعتذار حتى لا يلزمهم مخالفة السنة بعد العلم بها و الجواب ان لفظ الحديث يصدق مع ترك القاعدة ومع فعلها والثاني ارجح واقرب لانه صلعم لم يكن يترك القاعدة الاخيرة لكونها ركنا فجواز الصلوٰة على تقدير تركه بعيد فهذا الحديث مخصوص بصورة فعل القعدة الاخيرة والسهو في السلام واما ضم السادسة فلحديث نهي فيه عن البتيراء فتدبر انتهى على ان عندنا ليس ضم السادسة على الوجوب حتى قال في الهداية ولو لم يضم لا شيء عليه و قال صاحب البدائع والاولى ان يضيف اليها ركعة اخرى ليصير النفل كذا في العيني ١٢ ك٦ قوله بعد ما سلم قال الكرماني فان قلت الحديثان السابقان يدلان على ان سجود السهو قبل السلام وهذا على انه بعد السلام قلت لا كلام في جواز الامرين انما النزاع في الافضل فقال الشافعي قبله افضل وقال ابو حنيفة بالعكس و قال مالك ان كان السهو بالنقصان كما في الحديثين فقبله وان بالزيادة فبعد كما في هذا الحديث انتهى وسياتي بحثه في الصفحة الآتية ايضا ١٢ ك٧ قوله فقال له ذو اليدين الخ استدل به قوم على ان كلام الساهي لا يفسد الصلوٰة وهو قول الثلثة وقال ابو حنيفة يفسدها و الحديث منسوخ لان عمر رض عمل بعده صلعم بخلاف ذلك ولولا ثبت نسخه لا يفعل وهو ممن حضر يوم ذي اليدين ومر الحديث مع بيانه هذا في صفحة ٦٩ ١٢ ع ك من تبر الصدقة وهو ما كان من الذهب غير مضروب ١٢ قس عك اي في رواية الاحاديث عنه صلى الله عليه وسلم ١٢ سك لابي الوقت وابن عساكر بالف ثم واو على خلاف القياس ١٢ قس

بَابُ الْخَصْرِ فِي الصَّلٰوةِ، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نُهِيَ عَنِ الْخَصْرِ فِي الصَّلٰوةِ وَقَالَ هِشَامٌ وَأَبُو هِلَالٍ عَنِ ابْنِ سِيْرِيْنَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيٰى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا بَابُ يُفْكِرُ الرَّجُلُ الشَّيْءَ فِي الصَّلٰوةِ وَقَالَ عُمَرُ إِنِّي لَأُجَهِّزُ جَيْشِيْ وَأَنَا فِي الصَّلٰوةِ حَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُوْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ هُوَ ابْنُ سَعِيْدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ سَرِيْعًا دَخَلَ عَلٰى بَعْضِ نِسَائِهٖ ثُمَّ خَرَجَ وَرَأٰى مَا فِي وُجُوْهِ الْقَوْمِ مِنْ تَعَجُّبِهِمْ لِسُرْعَتِهٖ فَقَالَ ذَكَرْتُ وَأَنَا فِي الصَّلٰوةِ تِبْرًا عِنْدَنَا فَكَرِهْتُ أَنْ يُمْسِيَ أَوْ يَبِيْتَ عِنْدَنَا فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهٖ حَدَّثَنَا يَحْيٰى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرٍ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُذِّنَ بِالصَّلٰوةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطٌ حَتّٰى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِيْنَ فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ أَقْبَلَ فَإِذَا ثُوِّبَ أَدْبَرَ فَإِذَا سَكَتَ أَقْبَلَ فَلَا يَزَالُ بِالْمَرْءِ يَقُوْلُ لَهُ اذْكُرْ مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتّٰى لَا يَدْرِيْ كَمْ صَلّٰى قَالَ أَبُوْ سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ إِذَا فَعَلَ أَحَدُكُمْ ذٰلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ وَسَمِعَهُ أَبُوْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى قَالَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِيْ ذِئْبٍ عَنْ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ قَالَ قَالَ أَبُوْ هُرَيْرَةَ يَقُوْلُ النَّاسُ أَكْثَرَ أَبُوْ هُرَيْرَةَ فَلَقِيْتُ رَجُلًا فَقُلْتُ بِمَ قَرَأَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَارِحَةَ فِي الْعَتَمَةِ فَقَالَ لَا أَدْرِيْ فَقُلْتُ لَمْ تَشْهَدْهَا قَالَ بَلٰى قُلْتُ لٰكِنْ أَنَا أَدْرِيْ قَرَأَ سُوْرَةَ كَذَا وَكَذَا

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّهْوِ إِذَا قَامَ مِنْ رَكْعَتَيِ الْفَرِيْضَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَ صَلّٰى لَنَا رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ فَلَمَّا قَضٰى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيْمَهُ كَبَّرَ قَبْلَ التَّسْلِيْمِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ثُمَّ سَلَّمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ بُحَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ مِنِ اثْنَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَلَمْ يَجْلِسْ بَيْنَهُمَا فَلَمَّا قَضٰى صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ بَعْدَ ذٰلِكَ بَابُ إِذَا صَلّٰى خَمْسًا حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيْدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيْمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ أَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا فَقِيْلَ لَهُ أَزِيْدَ فِي الصَّلٰوةِ فَقَالَ وَمَا ذَاكَ قَالَ صَلَّيْتَ خَمْسًا فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ بَابُ إِذَا سَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ أَوْ فِي ثَلٰثٍ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ مِثْلَ سُجُوْدِ الصَّلٰوةِ أَوْ أَطْوَلَ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ عَنْ أَبِيْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ قَالَ صَلّٰى بِنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ الصَّلٰوةُ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ أَنَقَصَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهٖ أَحَقٌّ مَا يَقُوْلُ قَالُوْا نَعَمْ فَصَلّٰى رَكْعَتَيْنِ أُخْرَاوَيْنِ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَالَ سَعْدٌ وَرَأَيْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ صَلّٰى مِنَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فَسَلَّمَ وَتَكَلَّمَ ثُمَّ صَلّٰى مَا بَقِيَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَقَالَ هٰكَذَا فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابُ مَنْ لَمْ يَتَشَهَّدْ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ وَسَلَّمَ أَنَسٌ وَالْحَسَنُ

(حاشیہ: ن نهي — ن حدثنا — ن بن ربيعة — ن من — ن أخبرني بما — ن وسورة — ن الفرض — ن قال — ن فسجد — ن رسول الله — ن أخريين)

اسماء الرجال

ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم ايوب هو السختياني محمد هو ابن سيرين هشام هو ابن حسان القردوسي ابو هلال محمد بن سليمان الراسبي عمرو بن علي الصيرفي الفلاس يحيى هو ابن سعيد القطان هشام القردوسي المذكور محمد هو ابن سيرين باب تفكر الرجل الخ اسحق بن منصور هو الكوسج روح هو ابن عبادة القيسي البصري عمرو بن سعيد المكي ابن ابي مليكة هو عبد الله يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري جعفر بن ربيعة المصري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز محمد بن المثنى العنزي عثمان بن عمر بن فارس العبدي البصري ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن باب ما جاء في السهو الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام ابن انس ابن شهاب هو الزهري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب اذا صلى خمسا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي الحكم بن العتيبة الكوفي ابراهيم بن يزيد النخعي علقمة بن قيس النخعي عبد الله هو ابن مسعود باب اذا سلم الخ آدم بن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ❖ **حل للغات** الخصر بالفتح وضع اليد على الخاصرة. ضراط ريح يخرج من الدبر. التبر بالكسر غير المضروب من الذهب. العتمة العشاء. البارحة اقرب ليلة مضت ❖

ف فلا بد ان يكون احد اللفظين من تغيير الرواة ولم يعلم ايهما ذلك فكيف يصح الاستدلال باحدهما اذ يجوز ان ذلك من الراوي ويمكن الجواب ان وجه الاستدلال هو ان معنى رواية اذنا هو ان يؤذن احدهما لظهور ان المعهود في الاذان ان يؤذن الواحد فاتفق الروايتان في المعنى على الواحدة فاتجه الاستدلال فحينئذ لفظ اذنا مبني على ان النسبة اليهما مجازية اي ليتحقق الاذان فيكما كما في بنو فلان قتلوا والنسبة اليهما للتنبيه على عدم خصوص الاذان باحدهما بعينه كالامامة والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فجعلت اتتبع) اي وتتبعه فرع تتبع المؤذن وهذا وجه الاستدلال (قوله باب متى يقوم الناس اذا رأوا الامام) قلت قوله اذا رأوا الامام ينبغي ان يجعل متعلقا بمحذوف اي يقومون اذا رأوا الامام وهو جواب السؤال وقد استدل على هذا الجواب بالحديث والله تعالى اعلم اه سندي

ولم يتشهد وقال قتادة لا يتشهد حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك بن انس عن ايوب ابن ابي تميمة السختياني عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصدق ذو اليدين فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين اخريين ثم سلم ثم كبر ثم سجد مثل سجوده او اطول ثم رفع حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد عن سلمة بن علقمة قال قلت لمحمد في سجدتي السهو تشهد فقال ليس في حديث ابي هريرة **باب** يكبر في سجدتي السهو حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا يزيد بن ابراهيم عن محمد عن ابي هريرة قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم احدى صلوتي العشي قال محمد واكثر ظني انها العصر ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد فوضع يده عليها وفيهم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه وخرج سرعان الناس فقالوا اقصرت الصلوة ورجل يدعوه النبي صلى الله عليه وسلم ذا اليدين فقال انسيت ام قصرت فقال لم انس ولم تقصر قال بلى قد نسيت فصلى ركعتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه فكبر ثم وضع رأسه فكبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه فكبر حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة الاسدي حليف بني عبد المطلب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في صلوة الظهر وعليه جلوس فلما اتم صلاته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة وهو جالس قبل ان يسلم وسجدهما الناس معه مكان ما نسي من الجلوس تابعه ابن جريج عن ابن شهاب في التكبير **باب** اذا لم يدر كم صلى ثلثا او اربعا سجد سجدتين وهو جالس حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام بن ابي عبد الله الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نودي بالصلوة ادبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع الاذان فاذا قضي الاذان اقبل فاذا ثوب بها ادبر فاذا قضي التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه ويقول اذكر كذا وكذا ما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل ان يدري كم صلى فاذا لم يدر احدكم كم صلى ثلثا او اربعا فليسجد سجدتين وهو جالس **باب** السهو في الفرض والتطوع وسجد ابن عباس سجدتين بعد وتره حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا قام يصلي جاء الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى فاذا وجد ذلك احدكم فليسجد سجدتين وهو جالس **باب** اذا كلم وهو يصلي فاشار بيده واستمع حدثنا يحيى ابن سليمن قال حدثني ابن وهب قال اخبرني عمرو عن بكير عن كريب ان ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن ابن ازهر ارسلوه الى عائشة رضي الله عنها فقالوا اقرأ عليها السلام منا جميعا وسلها عن الركعتين بعد صلوة العصر وقل لها انا اخبرنا انك تصليهما وقد بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنهما وقال ابن عباس وكنت اضرب الناس مع عمر بن الخطاب عنهما قال كريب فدخلت على عائشة رضي الله عنها فبلغتها ما ارسلوني فقالت سل ام سلمة فخرجت اليهم فاخبرتهم بقولها فردوني الى ام سلمة بمثل ما ارسلوني به الى عائشة فقالت ام سلمة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما

---

۱ قوله ولم يتشهد اي سلم انس بن مالك والحسن البصري عقيب سجدتي السهو ولم يتشهد او هذا تعليق وصله ابن ابي شيبة ۱۲ ع ۲ قوله وقال قتادة لا يتشهد لان قتادة روى عن شيخيه انس والحسن انهما لم يتشهدا فذهب فيه الى ما ذهب اليه ۱۲ ع ۳ قوله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم واستشكل فيه لانه كان قائما كما سيجئ واجيب بان المراد بقوله فقام اي اعتدل لانه كان مستندا الى الخشبة كما سيأتي وقيل هو كناية عن الدخول في الصلوة كذا في العيني وقال علي القاري في المرقاة قيل حديث ذي اليدين كان قبل تحريم الكلام في الصلوة وقيل احكام هذا الحديث خصت بمن شهد تلك الصلوة فلم يتم الحجة عليهم يومئذ لانها لم تكن شرعت قبل ذلك فعذروا في مبدأ امر السهو فيما فعلوا انتهى ومر بيانه عن تقريب ۱۲

۴ قوله ثم رفع اي من السجدتين فيه المطابقة للترجمة لان ظاهره انه صلعم لم يتشهد في هذه الصورة وادعى ابن المهلب انه ليس في حديث ذي اليدين تشهد ولا تسليم قبل ذلك يحتمل وجهين احدهما ان يكون صلعم تشهد فيهما وسلم ولم ينقل ذلك المحدث والثاني انه لم يتشهد فيهما ولم يسلم والحق المسلمون بهاتين السجدتين سنن الصلوة تاكيدا لهما والاول يترجح بما في ابي داؤد من رواية ابي المهلب عن عمران بن حصين ان النبي صلعم صلى بهم فسها فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم واخرجه الترمذي وقال حديث حسن غريب واخرجه النسائي ايضا واخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين واخرجه ابن حبان ايضا وقال ابن مسعود والشعبي والثوري وقتادة والحكم والليث وحماد يتشهد ويسلم وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد واسحق كذا في العيني ۱۲

۵ قوله ليس في حديث ابي هريرة مفهومه وروده في غير حديثه قال القسطلاني قال العيني وفي رواية ابي نعيم فقال لم احفظ فيه عن ابي هريرة شيئا واحب الي ان يتشهد انتهى ۱۲ ۶ قوله فهاباه ان يكلماه وفي رواية ابن عون فهاباه بزيادة الضمير والمعنى انهما غلب عليهما احترامه وتعظيمه عن الاعتراض عليه واما ذو اليدين فغلب عليه حرصه على تعلم العلم كذا في الفتح ۱۲ ۷ قوله وسرعان بفتح المهملات ومنهم من يسكن الراء وقيل بضم اوله وسكون الراء جمع سريع وهم اوائل الناس خروجا من المسجد وهم اصحاب الحاجات غالبا ۱۲ توشيح ۸ قوله وله ضراط تشغل للاذان والضراط من ثقل الحمل او هو عبارة عن ثقل سماعه الاذان قاله الطيبي وهو حقيقة او مجاز عن الشغل نفسه شبه ذلك الشغل بصوت يملأ السمع ثم سماه ضراطا تقبيحا له وهو ريح يخرج من الدبر وقوله حتى لا يسمع غاية الادبار اي ابعد بحيث لا يسمع اولا زدياد الضراط ويقوى الاول حديث ابعد حتى يكون مكان الروحاء ۱۲ مجمع البحار ۹ قوله حتى يخطر اي يوسوس قال العيني اكثر الرواة بضم الطاء والمتقنون على انه بالكسر قاله الكرماني ايضا وفي المجمع معناه السلوك اي يدنو فيمر بين المرء وقلبه فيشغله انتهى اي فيذهله عما هو فيه كذا في القسطلاني ۱۲

۱۰ قوله ثلثا او اربعا فليسجد سجدتين ليس فيه تعيين محل السجود وقد رواه الدارقطني مرفوعا اذا سهى احدكم فلم يدر ازاد او نقص فليسجد سجدتين وهو جالس ثم يسلم وروى ابو داؤد نحوه فان قلت هذه الروايات تدل على ان سجدتي السهو قبل السلام قلت روايات الفعل متعارضة فبقي لنا رواية القول وهو حديث ثوبان لكل سهو سجدتان بعد ما يسلم من غير فصل بين الزيادة والنقصان سالما من المعارض فنعمل به ثم اختلفوا في المراد بالحديث فقال الحسن البصري وطائفة من السلف بظاهره وقالوا اذا شك المصلي فلم يدر ازاد او نقص فليس عليه الا سجدتين وهو جالس وقال مالك والشافعي واحمد وآخرون متى شك في صلاته لزمه البناء على اليقين عملا بحديث ابي سعيد رواه مسلم وغيره قال رسول الله صلعم اذا شك احدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ثلثا او اربعا فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم الحديث هذا ازيد بما في العيني فان قلت حديث ابي سعيد المذكور قولي وفيه ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم فلم يبق حديث ثوبان سالما عن المعارضة فالجواب ما قاله ابن الهمام ان الكلام في سجود السهو على الاطلاق ولم يعارض حديث ثوبان فيه دليل قولي وهذا الحديث وسائر ما له خاصة في الشك على ان التولية في الشك قد تعارضت ايضا بما روى ابو داؤد والنسائي عن ابن جعفر واحسن منه في البخاري في باب التوجه نحو القبلة اذا شك احدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم يسلم ثم يسجد سجدتين فهذا تشريع عام قولي انتهى ۱۲

اسماء الرجال

سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصري حماد هو ابن زيد الجهضمي البصري سلمة بن علقمة التميمي البصري باب يكبر في سجدتي السهو حفص بن عمر بن الحارث ابن سخبرة الحوضي يزيد بن ابراهيم التستري الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري الاعرج عبد الرحمن بن هرمز ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله عبد الرزاق باب اذا لم يدر كم صلى الخ يحيى بن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي باب السهو في الفرض الخ مالك الامام ابن شهاب هو الزهري باب اذا كلم الخ يحيى بن سليمان بن يحيى الجعفي ابن وهب هو عبد الله المصري بكير هو ابن عبد الله بن الاشج كريب مولى ابن عباس عبد الرحمن بن ازهر القرشي الزهري الصحابي عم عبد الرحمن بن عوف ۱۲ قسطلاني والتقريب ع ۵ والمطابقة من حيث ان ابن عباس كان يرى الوتر سنة ومعهذا سجد فيه ۱۲ ع

حل اللغات سرعان الناس بالمهملات المفتوحات الذين يسارعون الى الشيء ويقدمون عليه بسرعة وفي القاموس سرعان الناس محركة اوائل المستبقون الى الامر ويسكن وقال عياض ضبطه الاصيلي في البخاري سرعان الناس بضم السين واسكان الراء ووجهه انه جمع سريع كقفيز وقفزان وكثيب وكثبان التثويب الاقامة يخطر قال القاضي عياض بكسر الطاء يعني يوسوس واكثر الرواة على الضم ومعناه السلوك والمرور اي يدنو فيمر يظل بفتح الظاء اي يصير ان يدري بكسر الهمزة وهي نافية اي ما يدري

(قوله لقد هممت ان امر بحطب الخ) وجه الاحتجاج انه صلى الله عليه وسلم قد هم بعقوبة شديدة بترك الجماعة وهمه بها فرع استحقاقهم لها ومثلها لا يستحق الا بترك الواجب فعلم ان الجماعة واجبة وما قيل ان ترك العقوبة يدل على عدم الوجوب فباطل لجواز انهم حين علموا بهمه تركوا الخلاف ويحتمل انه ترك لمانع آخر فقد ثبت انه ترك ذلك لاجل الذراري والنساء في البيوت (قوله صلوة الجماعة) اي صلوة كل واحد في الجماعة الصلوة كل الجماعة من حيث الكل ثم لعل وجه التوفيق بين رواية سبع وعشرين ورواية خمس وعشرين هو ان احدى الروايتين او كلتيهما محمولة على التكثير لا التحديد واستعمال اسماء العدد في التكثير شائع والله تعالى اعلم ثم انهم استدلوا بهذا الحديث وامثاله على عدم وجوب الجماعة لان تفضيل صلوة الجماعة على صلوة الفذ بتلك الدرجات فرع صحة صلوة الفذ وهذا ليس بشيء لان معنى

٥١ قوله ثم رأيته يصليهما - واحتج به قوم وقالوا لا بأس ان يصلي الرجل بعد العصر ركعتين والجمهور على انه من خصائصه صلعم ويدل عليه ما ورد انه صلعم قال امرت بهما وايضاً من الدليل عليه ما جاء في رواية اخرى عن ام سلمة قالت قلت يا رسول الله افنقضيهما اذا فاتتا قال لا وبهذا ابطل ما قال بعض الشافعية ان الاصل الاقتداء به صلعم وعدم التخصيص حتى يقوم دليل به ولا دليل اعظم واقوى من هذا وههنا شيء آخر يلزمهم وهو انه صلعم كان يداوم عليهما وهم لا يقولون به في الصحيح الاشهر فان عورضوا يقولون هو من خصائصه صلعم ثم في الاستدلال بالحديث يقولون الاصل عدم التخصيص - ملتقط من العيني ١٢ **٥٢ قوله** الجارية - وفي رواية الخادم ولم يعلم اسمها وقيل يحتمل ان تكون بنتها زينب قلت هذا ادرس وتخمين ١٢ ع **٥٣ قوله** ففعلت الجارية - فيه جواز استماع المصلي الى كلام غيره وفهمه له ولا يضر ذلك صلاته ١٢ ع **٥٤ قوله** فاشار بيده فيه دليل على ان اشارة المصلي بيده ونحوها لا تبطل الصلوة وفيه مطابقة للترجمة ١٢ ع **٥٥ قوله** فاخذ الناس في التصفيق اي شرعوا فيه وهذا موضع الترجمة لان التصفيق يكون باليد وحركتها به كحركتها بالاشارة قال القسطلاني والعيني ويمكن ان يوخذ من قوله التفت اي ابوبكر لان الالتفات في معنى الاشارة قاله العيني ومر الحديث مع متعلقاته في باب من دخل ليؤم الناس ص ٩٤ وفي باب رفع الايدي في الصلوة لامر نزل به ص ١٦٢ ١٢ **٥٦ قوله** ماكان ينبغي لابن ابي قحافة قاله اما استصغاراً لنفسه لان الامامة محل الرياسة وموضع الفضيلة واما لانه قد استدل بشق رسول الله صلعم الصفوف حتى خلص الى الصف الاول على انه لو اراد ان لا يتقدم اصلاً لما يشق الصفوف واما لان امر الصلوة كان في حيوة رسول الله صلعم يختلف ويستحيل من حال الى حال ولم يكن يأمن ان يحدث الله تعالى في تلك الحال امراً من زيادة او نقصان او تبديل هيئة منها والله اعلم كذا قاله الكرماني قال العيني وادعى ابن عبد البر الاجماع على عدم جواز ذلك لغيره ١٢ **٥٧ قوله** اي نعم تفسير لقولها فاشارت قاله القسطلاني وفي رواية ان نعم كذا في العيني وفي الاصل المنقول عنه اي بكسر الهمزة والله تعالى اعلم وهذا الحديث قطعة من حديث سبق في باب من اجاب الفتيا باشارة اليد والرأس ص ١٨ وفي باب صلوة النساء مع الرجال في الكسوف ص ١٤٣ ١٢ **٥٨ قوله** وهو شاك اي يشكو عن انحراف مزاجه اي مريض وقال الحميدي هذا منسوخ لان النبي صلعم صلى في مرضه الذي توفي فيه قاعداً والناس خلفه قيام ومر الحديث في باب انما جعل الامام ليؤتم به قاله الكرماني ص ٩٥ ١٢ **٥٩ قوله** كتاب الجنائز جمع الجنازة بفتح الجيم وكسرها ويقال بالفتح للميت وبالكسر للنعش الذي عليه الميت ويقال عكسه وهي من جنز اذا ستر ١٢ ك **٦٠ قوله** لا اله الا الله اي هذه الكلمة والمراد هي وضميمتها محمد رسول الله قاله الكرماني قال العيني هذا من الترجمة ولم يذكر جواب من الشرطية ذكره في الحديث اي دخل الجنة كما رواه ابو داؤد باسناد حسن والحاكم باسناد صحيح وآخر بالنصب لانه خبر كان مقدم على اسمها وهو كلمة لا اله الا الله ولغير ابي ذر آخر بالرفع اسم كان كذا في القسطلاني ١٢ **٦١ قوله** والا لم يفتح لك قال الكرماني فان قلت عاصي الامة يدخل الجنة قطعاً ولو بعد خروجه من النار فكيف يقال والا لم يفتح له قلت مقصوده لم يفتح في اول الامر فان قلت هذا ايضاً غير مجزوم به لاحتمال العفو قلت لا شك ان ذلك جائز عندنا معلق بمشية الله تعالى لكن الاعمال علامات ودلائل ونحن نحكم بسببه قال ابن بطال الاسنان القواعد التي بني الاسلام عليها انتهى وفي العيني قال الداؤدي قول وهب محمول على التشديد ولعله لم يبلغه حديث ابي ذر ١٢ **٦٢ قوله** يشرك بالله دخل النار يفهم منه ان الذي يموت ولا يشرك بالله دخل الجنة فلذلك قال ابن مسعود قلت انا الى آخره والذي لا يشرك بالله هو القائل لا اله الا الله فبهذا وقع المطابقة للترجمة كذا في العيني قال الكرماني من اين علم ابن مسعود هذا الحكم قلت من حيث ان انتفاء السبب يوجب انتفاء المسبب ١٢

ثم رأيته يصليهما حين صلى العصر ثم دخل علي وعندي نسوة من بني حرام من الانصار فارسلت اليه الجارية فقلت قومي بجنبه قولي له تقول لك ام سلمة يا رسول الله سمعتك تنهى عن هاتين واراك تصليهما فان اشار بيده فاستأخري عنه ففعلت الجارية فاشار بيده فاستأخرت عنه فلما انصرف قال يا ابنة ابي امية سألت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان

باب الاشارة في الصلوة قاله كريب عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه ان بني عمرو بن عوف كان بينهم شيء فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلح بينهم في اناس معه فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر رضي الله عنه فقال يا ابا بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حبس وقد حانت الصلوة فهل لك ان تؤم الناس فقال نعم ان شئت فاقام بلال وتقدم ابو بكر فكبر للناس وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي في الصفوف حتى قام في الصف فاخذ الناس في التصفيق وكان ابو بكر لا يلتفت في صلاته فلما اكثر الناس التفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمره ان يصلي فرفع ابو بكر يديه فحمد الله ورجع القهقرى وراءه حتى قام في الصف فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى للناس فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس ما لكم حين نابكم شيء في الصلوة اخذتم في التصفيق انما التصفيق للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله فانه لا يسمعه احد حين يقول سبحان الله الا التفت يا ابا بكر ما منعك ان تصلي للناس حين اشرت اليك فقال ابو بكر ما كان ينبغي لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال حدثنا الثوري عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت دخلت على عائشة وهي تصلي قائمة والناس قيام فقلت ما شأن الناس فاشارت برأسها الى السماء فقلت آية فقالت برأسها اي نعم **حدثنا** اسمعيل قال حدثنا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك جالساً وصلى وراءه قوم قياماً فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجنائز

باب ما جاء في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا اله الا الله وقيل لوهب بن منبه أليس لا اله الا الله مفتاح الجنة قال بلى ولكن ليس مفتاح الا له اسنان فان جئت بمفتاح له اسنان فتح لك والا لم يفتح لك **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا مهدي بن ميمون قال حدثنا واصل الاحدب عن المعرور بن سويد عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني آت من ربي فاخبرني او قال بشرني انه من مات من امتي لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة فقلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق **حدثنا** عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات يشرك بالله دخل النار وقلت انا من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة **باب** الامر باتباع الجنائز **حدثنا** ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن

اسماء الرجال

باب الاشارة في الصلوة قتيبة بن سعيد الثقفي مولاهم البلخي يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله القاري المدني نزيل الاسكندرية ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج المدني يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي نزيل مصر ابن وهب عبد الله بن مسلم القرشي مولاهم ابو محمد المصري هشام هو ابن عروة بن الزبير فاطمة بنت المنذر بن زبير اسماء بنت ابي بكر الصديق اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك الامام المدني هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام **باب ما جاء في الجنائز الخ** موسى بن اسمعيل التبوذكي المنقري مهدي بن ميمون الازدي واصل هو ابن حيان بالتحتية الاحدب الاسدي الكوفي معرور بن سويد الاسدي ابو امية الكوفي عمر بن حفص النخعي الكوفي ابي هو حفص بن غياث بن طلق الكوفي النخعي الاعمش سليمان ابن مهران الكوفي شقيق ابو وائل بن سلمة الكوفي **باب الامر باتباع الجنائز** ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي ؛ **حل اللغات** الجنائز بفتح الجيم جمع جنازة بالفتح والكسر اسم للميت في النعش او بالفتح اسم لذلك وبالكسر اسم للنعش وعليه الميت وقيل عكسه وقيل هما فان لم يكن عليه الميت فهو سرير ونعش وهي من جنزه يجنزه اذا ستره ذكره ابن فارس وغيره ١٢

حاشية السندي ص ١٠٩: وجوب الجماعة عند غالب من يقول به من العلماء هو انها واجبة على المصلي حالة الصلوة يأثم المصلي بتركها بلا عذر لانها من واجبات الصلوة بمعنى انها شرط في صحتها تبطل الصلوة بانتفائها فانه ما قال بالمعنى الثاني الا الشرذمة قليلون وايضاً تفضيل صلوة الجماعة على صلوة الفذ لا يدل على صحتها مطلقاً حتى لو ترك القيام والقراءة وصحتها في بعض الاحيان كما في حالة العذر مثلاً مجمع عليه وهو يكفي في التفضيل فالاستدلال به على عدم وجوب الجماعة غير ظاهر والله تعالى اعلم (قوله وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار الخ) فان قلت هذا يدل على فضل صلوة الفجر مطلقاً لا على فضلها في جماعة وما سبق يدل على فضل مطلق الجماعة لا على فضل الجماعة في الفجر فاين الترجمة قلت يحتمل انه حمل هذا على صلوة الفجر في الجماعة بقرينة القرآن الا ان دلالة القرآن ضعيفة فلعل وجه الدلالة على الترجمة هو ان الحديث

الاشعث قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا باتباع الجنائز وعيادة المريض واجابة الداعي ونصر المظلوم وابرار القسم ورد السلام وتشميت العاطس ونهانا عن آنية الفضة وخاتم الذهب والحرير والديباج والقسي والاستبرق

حدثنا محمد قال حدثنا عمرو بن ابي سلمة عن الاوزاعي قال اخبرنا ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس تابعه عبد الرزاق قال اخبرنا معمر ورواه سلامة عن عقيل

باب الدخول على الميت بعد الموت اذا ادرج في اكفانه

حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر ويونس عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته قالت اقبل ابو بكر على فرسه من مسكنه بالسنح حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة فتيمم النبي صلى الله عليه وسلم وهو مغشى ببرد حبرة فكشف عن وجهه ثم اكب عليه فقبله ثم بكى فقال بابي انت يا نبي الله لا يجمع الله عليك موتتين اما الموتة التي كتبت عليك فقد متها قال ابو سلمة فاخبرني ابن عباس ان ابا بكر خرج وعمر يكلم الناس فقال اجلس فابى فتشهد ابو بكر فمال اليه الناس وتركوا عمر فقال اما بعد فمن كان منكم يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله عز وجل فان الله حي لا يموت قال الله عز وجل وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل الى الشاكرين والله لكان الناس لم يكونوا يعلمون ان الله انزل حتى تلاها ابو بكر فتلقاها منه الناس فما يسمع بشر الا يتلوها

حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني خارجة بن زيد بن ثابت ان ام العلاء امراة من الانصار بايعت النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انه اقتسم المهاجرون قرعة فطار لنا عثمان بن مظعون فانزلناه في ابياتنا فوجع وجعه الذي توفي فيه فلما توفي وغسل وكفن في اثوابه دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه فقلت بابي انت يا رسول الله فمن يكرمه الله فقال اما هو فقد جاءه اليقين والله اني لارجو له الخير والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي قالت فوالله لا ازكي احدا بعده ابدا

حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث مثله وقال نافع بن يزيد عن عقيل ما يفعل به وتابعه شعيب وعمرو بن دينار ومعمر

حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال لما قتل ابي جعلت اكشف الثوب عن وجهه ابكي وينهوني والنبي صلى الله عليه وسلم لا ينهاني فجعلت عمتي فاطمة تبكي فقال النبي صلى الله عليه وسلم تبكين او لا تبكين ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه تابعه ابن جريج قال اخبرني محمد بن المنكدر سمع جابرا

باب الرجل ينعى الى اهل الميت بنفسه

حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن

---

۵۱ قوله باتباع الجنائز وهو فرض كفاية وظاهره انه بالمشي خلفها وهو افضل عند الحنفية والافضل عند الشافعية المشي امامها لحديث ابي داؤد وغيره باسناد صحيح عن ابن عمر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة ۔۔۔ ۵۲ قوله وعيادة المريض ۔۔۔ ۵۳ قوله واجابة الداعي ۔۔۔ ۵۴ قوله ابرار القسم ۔۔۔ ۵۵ قوله وتشميت العاطس بالشين المعجمة والمهملة ۔۔۔ ۵۶ قوله والحرير ۔۔۔ ۵۷ قوله مسجى بضم الميم وفتح السين والجيم المشددة اي مغطى ببرد حبرة ۔۔۔ ۵۸ قوله لا يجمع الله ۔۔۔ ۵۹ قوله اقتسم ۔۔۔ ۶۰ قوله ۔۔۔ ۶۱ قوله ما يفعل ۔۔۔ ۶۲ قوله تبكين او لا تبكين ۔۔۔

اسماء الرجال

الاشعث بن ابي الشعثاء المحاربي محمد هو ابن مقاتل عمرو بن ابي سلمة بفتح اللام التنيسي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ابن شهاب هو الزهري سعيد بن المسيب بن حزن باب الدخول على الميت بشر بن محمد السختياني المروزي عبد الله بن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد الازدي يونس بن يزيد الايلي الزهري هو ابن شهاب ابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف يحيى هو ابن عبد الله بن بكير الليث هو ابن سعد عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري سعيد هو ابن عفير المصري الليث هو ابن سعد نافع بن يزيد شعيب عمرو بن دينار معمر هو ابن راشد محمد بن بشار هو بندار غندر هو محمد بن جعفر شعبة هو ابن الحجاج

بفهم منه فضل صلوٰة الجماعة وفضل صلوٰة الفجر ۔۔۔ (قوله الا انهم يصلون جميعا) وهذا يدل على عظم فضل الجماعة ۔۔۔ (قوله بينما رجل يمشي) ۔۔۔

ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نعی النجاشی فی الیوم الذی مات فیه وخرج الی المصلی فصف بهم وکبر اربعا حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ایوب عن حمید بن هلال عن انس بن مالك قال قال النبی صلی الله علیه وسلم اخذ الرایة زید فاصیب ثم اخذها جعفر فاصیب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصیب وان عینی رسول الله صلی الله علیه وسلم لتذرفان ثم اخذها خالد بن الولید من غیر امرة ففتح له

باب الاذن بالجنازة وقال ابو رافع عن ابی هریرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم الا اذنتمونی **حدثنا** محمد قال اخبرنا ابو معاویة عن ابی اسحاق الشیبانی عن الشعبی عن ابن عباس قال مات انسان کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یعوده فمات باللیل فدفنوه لیلا فلما اصبح اخبروه فقال ما منعکم ان تعلمونی قالوا کان اللیل فکرهنا وکانت ظلمة ان نشق علیك فاتی قبره فصلی علیه

باب فضل من مات له ولد فاحتسب وقول الله وبشر الصابرین **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزیز عن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما من الناس من مسلم یتوفی له ثلثة لم یبلغوا الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته ایاهم **حدثنا** مسلم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الرحمن بن الاصبهانی عن ذکوان عن ابی سعید ان النساء قلن للنبی صلی الله علیه وسلم اجعل لنا یوما فوعظهن فقال ایما امرأة مات لها ثلثة من الولد کن لها حجابا من النار فقالت امرأة واثنان قال واثنان وقال شریك عن ابن الاصبهانی حدثنی ابو صالح عن ابی سعید وابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ابو هریرة لم یبلغوا الحنث **حدثنا** علی قال حدثنا سفین قال سمعت الزهری عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا یموت لمسلم ثلثة من الولد فیلج النار الا تحلة القسم

باب قول الرجل للمرأة عند القبر اصبری **حدثنا** ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ثابت عن انس بن مالك قال مر النبی صلی الله علیه وسلم بامرأة عند قبر وهی تبکی فقال اتقی الله واصبری

باب غسل المیت ووضوئه بالماء والسدر وحنط ابن عمر ابنا لسعید بن زید وحمله وصلی ولم یتوضأ وقال ابن عباس المسلم لا ینجس حیا ولا میتا وقال سعد لو کان نجسا ما مسسته وقال النبی صلی الله علیه وسلم المؤمن لا ینجس **حدثنا** اسمعیل بن عبد الله قال حدثنی مالك عن ایوب السختیانی عن محمد بن سیرین عن ام عطیة الانصاریة قالت دخل علینا رسول الله صلی الله علیه وسلم حین توفیت ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اکثر من ذلك ان رأیتن ذلك بماء وسدر واجعلن فی الاخرة کافورا او شیئا من کافور فاذا فرغتن فاذننی فلما فرغنا اذناه فاعطانا حقوه فقال اشعرنها ایاه تعنی ازاره

باب ما یستحب ان یغسل وترا **حدثنا** محمد قال اخبرنا عبد الوهاب الثقفی عن ایوب عن محمد عن ام عطیة قالت دخل علینا رسول الله صلی الله علیه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اکثر من ذلك بماء وسدر واجعلن فی الاخرة کافورا فاذا فرغتن فاذننی فلما فرغنا اذناه فالقی الینا حقوه فقال اشعرنها ایاه فقال ایوب وحدثتنی حفصة بمثل حدیث محمد وکان فی حدیث حفصة اغسلنها وترا وکان فیه ثلثا او خمسا او سبعا وکان فیه انه قال ابدأن بمیامنها ومواضع الوضوء منها وکان فیه ان ام عطیة قالت ومشطناها ثلثة قرون

باب یبدأ بمیامن المیت **حدثنا** علی بن عبد الله قال حدثنا اسمعیل بن ابراهیم قال حدثنا خالد عن حفصة بنت سیرین عن ام عطیة قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم

---

۱ قوله نعی النجاشی بفتح النون وخفة الجیم وباعجام الشین وبتشدید الیاء وتخفیفها وهو لقب ملك الحبشة واسمه اصحمة بفتح الهمزة وسکون المهملة الاولی وفتح الاخری وبالمیم فان قلت من کان فی المدینة اهل النجاشی حتی تصح الترجمة قلت المؤمنون اهله من حیث اخوة الاسلام ۱۲ ک ۲ قوله نصف بهم وکبر اربعا فیه تصریح بان تکبیرات صلوة الجنازة اربعة قال العینی وهو آخر ما استقر علیه امره صلعم وفیه حجة لمن جوز الصلوة علی الغائب ومنهم الشافعی و احمد ومن منعه اجاب بانه صلعم رفع له سریره فرآه کما ورد فی صلاته صلعم علی زید بن حارثة وجعفر بن ابی طالب انه کشف له عنهما اخرجه الواقدی فی کتاب المغازی ومما یدل علیه ما رواه الطبرانی ان جبرئیل علیه السلام نزل بتبوك فقال یا رسول الله ان معویة بن معویة مات بالمدینة اتحب ان اطوی لك الارض فتصلی علیه قال نعم فضرب بجناحه علی الارض فرفع له سریره فصلی علیه الحدیث فعلم منه ان صلوة الجنازة یحتاج فیها الی ان یکون الجنازة بمرأی من الامام ووقع فی کلام ابن بطال تخصیص ذلك بالنجاشی فقال بدلیل اطباق الامة علی ترك العمل بهذا الحدیث وقال ابن عبد البر اکثر اهل العلم یقولون ان ذلك مخصوص به واجازه بعضهم اذا کان فی یوم الموت او قریب منه وفی المصنف عن الحسن انما دعی له ولم یصل کذا فی العینی وقال علی القاری فی المرقاة وعن ابن عباس قال کشف للنبی صلعم من سریر النجاشی حتی رآه وصلی علیه انتهی ۱۲ ۳ قوله اخذ الرایة زید هو ابن حارثة وقصة هذه فی غزوة موتة وهو موضع فی ارض البلقاء من اطراف الشام وذلك انه علیه السلام ارسل الیها سریة فی جمادی الاولی سنة ثمان واستعمل علیهم زیدا وقال ان اصیب زید فجعفر بن ابی طالب وان اصیب جعفر فعبد الله بن رواحة فخرجوا وهم ثلاثة آلاف فتلاقوا مع الکفار فاقتتلوا ۱۲ قس ع ۴ قوله الا آذنتمونی قاله فی رجل اسود او امرأة سوداء کان یقم المسجد فمات فسأل عنه فقالوا مات فقال الا بتشدید اللام وفی الیونینیة بالتخفیف کنتم آذنتمونی ای اعلمتمونی به ۱۲ قس ۵ قوله فاتی قبره فصلی علیه قال ابن عباس فیه دلیل علی ان من لم یصل علی الجنازة فله ان یصلی علی قبرها وان لم یکن الولی ذکره ابن الهمام وقال وهو خلاف مذهبنا ولا مخلص الا بادعاء انه لم یکن صلی علیها اصلا وهو فی غایة من البعد من الصحابة انتهی قال علی القاری والاقرب ان یحمل علی الاختصاص به صلعم قال ثم رأیت السیوطی رح ذکر فی انموذج اللبیب انه ذکر بعض الحنفیة انه فی عهده لا یسقط فرض الجنازة الا بصلاته انتهی کلام القاری ویؤیده ما قاله صلعم بعد ما صلی علی القبر ان هذه القبور مملوءة ظلمة علی اهلها وان الله ینورها لهم بصلاتی علیهم رواه الشیخان ولفظه لمسلم ۱۲ ۶ قوله فاحتسب ای صبر راضیا بقضاء الله راجیا فضله وساق الآیة تاکیدا لقوله فاحتسب لان الاحتساب لا یکون الا بالصبر ۱۲ قس ۷ قوله لم یبلغوا الحنث ای الاثم عبر به عن البلوغ لما کان الانسان یؤاخذ بما یرتکبه فیه بخلاف ما قبله ۱۲ ع ۸ قوله بفضل رحمته ایاهم ای بفضل رحمة الله للاولاد وقال الکرمانی ان المراد به المسلم الذی توفی اولاده لا الاولاد وانما جمع باعتبار انه نکرة فی سیاق النفی فیفید العموم لکن رده العینی والله تعالی اعلم ۱۲ ۹ قوله باب قول الرجل الخ القصد بهذه الترجمة جواز مخاطبة الرجال للنساء بما فیه موعظة وانما ذکر بقوله قول الرجل اشارة الی ان ذلك لا یختص بالنبی صلعم ۱۲ ۱۰ قوله وحنط بشدة النون ای استعمل الحنوط وهو عطر مرکب من انواع الطیب یجعل علی رأس المیت ولحیته وبقیة جسده ان تیسر ومطابقته للترجمة من حیث ان التحنیط یستلزم الغسل وکانه قال غسله وحنطه قاله العینی وقال العسقلانی فی الفتح قیل تعلق هذا الاثر وما بعده بالترجمة من جهة ان المصنف یرى ان المؤمن لا ینجس بالموت وان غسله انما هو للتعبد لانه لو کان نجسا لم یطهره الماء والسدر ولا الماء وحده لو کان نجسا لما مسه ابن عمر ویغسل ما مسه من اعضائه ۱۲ ۱۱ قوله اشعرنها ایاه من الاشعار وهو الباس الشعار والشعار الثوب الذی یلی الجسد والضمیر الاول للغاسلات والثانی للمیت والثالث للحقو ۱۲ قس ۱۲ قوله ومشطناها ثلاثة قرون ای جعلنا شعرها ثلثة ضفائر بعد ان حللناه بالمشط قال القسطلانی لکن لیس فیه تصریح علی تقریره صلعم بثلثة قرون کما لا یخفی ۱۲

اسمعیل بن عبد الله بن ابی اویس مالك الامام باب ما یستحب الخ محمد الاصیلی محمد بن المثنی وقال الجیانی یحتمل ان یکون محمد بن سلام ایوب هو السختیانی محمد هو ابن سیرین ام عطیة هی نسیبة

اسماء الرجال ابن شهاب هو الزهری سعید بن المسیب ابن حزن القرشی المخزومی ابو معمر بفتح المیمین عبد الله بن عمرو المقعد المنقری عبد الوارث بن سعید بن ذکوان العنبری مولاهم ابو عبیدة التنوری ایوب هو ابن ابی تیمیة السختیانی حمید بن هلال العدوی البصری باب الاذن بالجنازة الخ ابو رافع نفیع الصائغ المدنی محمد هو ابن سلام کما جزم به ابن السکن ابو معویة محمد بن حازم بالمعجمتین الضریر ابی اسحق الشیبانی هو سلیمان الشعبی هو عامر بن شراحیل باب فضل من مات له ولد الخ ابو معمر وعبد الوارث مرا فی هذه الصفحة عبد العزیز هو ابن صهیب انس هو ابن مالك مسلم هو ابن ابراهیم الازدی القصاب شعبة هو ابن الحجاج العتکی عبد الرحمن هو ابن احمد الاصبهانی ابو صالح ذکوان السمان علی هو ابن عبد الله المدینی سفین هو ابن عیینة الزهری هو ابن شهاب سعید هو المخزومی القرشی باب قول الرجل الخ آدم بن ابی ایاس شعبة بن الحجاج ثابت البنانی باب غسل المیت الخ

حل اللغات نعی اخبر بالموت. اصیب قتل من غیر امرة بکسر الهمزة وسکون المیم وفتح الراء ای بغیر تامیر من النبی صلعم ۱۲ احتسب ای صبر راضیا بقضاء الله راجیا فضله ۱۲ لم یبلغوا الحنث المراد بالحنث التکلیف الذی یکتب

به التعدی وهو الاوقات فیصیر التقدیر بین اوقات مشی رجل فی الطریق وجد ذلك الرجل غصن شوك الخ والله تعالی اعلم والابتداء بالنکرة اما لان المدار علی الافادة والظاهر ان من یشترط التخصیص فی النکرة عند وقوعها مبتدأ انما یشترط فیما عند کونها فی جملة مقصودة بالافادة لا عند کونها فی جملة تابعة لجملة اخری هی المقصودة بالافادة کما ههنا یدل علیه تعلیلاتهم ولو سلم اشتراط التخصیص فی النکرة مطلقا فالظاهر ان ههنا یقدر الصفة ای رجل مذنب بقرینة المغفرة علی نهج عدوا اذا التی للمفاجات من المسوغات نص علیه البعض والله تعالی اعلم واما قول القسطلانی رحمه الله تعالی ان قوله یمشی بطریق صفة الرجل وخبره وجد غصن شوك والجملة مضافة للظرف فعجیب اذ لا یتم الکلام حینئذ اصلا اذ یصیر تمام الحدیث کلمة بین مع ما اضیف الیها من الجملة ولا یتم الکلام من المضاف والمضاف

٥١ قوله مواضع الوضوء زاد ابو ذر منها اى من الابنة والبداءة بالميامن ومواضع الوضوء مما زادته حفصة فى روايتها عن ام عطية على اخيها محمد والحكمة فى امره صلعم بالوضوء تجديد اثر سيما المؤمنين فى ظهور اثر الغرة والتحجيل ومذهب الحنفية كالشافعية فى سنة الوضوء للميت لكن قال الحنفية لا يمضمض ولا يستنشق لتعذر اخراج الماء من الفم والانف ١٢ قسطلانى **٥٢ قوله** فنزع من حقوه اى معقد الازار منه واستعمال الحقو ههنا على الحقيقة وفى السابق على المجاز وقول الزركشى ان هذا مجاز والسابق حقيقة وهم لانه فى اصل الوضع لمعقد الازار من الجسد الا ان يدعى ان استعماله فى الازار صار حقيقة عرفية قاله القسطلانى قال العينى هو فى الموضعين حقيقة لانه مشترك بين المعنيين والمشترك حقيقة فى المعنيين او اكثر والدليل على ذلك ان الجوهرى قال الحقو الازار ثم قال والحقو ايضا الخصر ومشد الازار انتهى وفى القاموس الحقو الكشح والازار ويكسر او معقده كالحقوة ١٢ **٥٣ قوله** باب نقض شعر المرأة اى الميتة عند الغسل وذكر المرأة خرج مخرج الغالب لان حكم الرجل الميت كذلك اذا كان شعره مضفورا ليصل الماء الى اصول الشعر لاجل التنظيف ١٢ ع **٥٤ قوله** قال ايوب وسمعت حفصة اى الرواية معطوف على مقدار اى سمعت كذا وسمعت حفصة ع **٥٥ قوله** انهن جعلن اى النساء اللاتى باشرن غسل بنت رسول الله صلعم قيل منهن اسماء بنت عميس وصفية بنت عبد المطلب وليلى بنت قانف فى رواية ابى داؤد وقانف بالقاف والنون ١٢ ع **٥٦ قوله** باب كيف الاشعار للميت اى هذا باب يذكر فيه كيف الاشعار للميت فى قوله صلعم اشعرنها اياه وانما اورد هذه الترجمة مختصا بقوله كيف الاشعار مع ان هذه اللفظة قد ذكرت فى الاحاديث المذكورة غير مرة تنبيها على ان الاشعار معناه فى هذا الطريق الالفاف وهو قوله وزعم ان الاشعار الففنها فيه على ما يجئ الآن فى حديث وبه المطابقة للترجمة ١٢ ع **٥٧ قوله** الخرقة الخامسة اشار به الى ان الميت يكفن بخمسة اثواب لكن هذا فى حق النساء وفى حق الرجال بثلاثة وهو كفن السنة فى حقهما ١٢ ع **٥٨ قوله** يشد بها الفخذين والوركين منصوبان على المفعولية والفاعل الضمير الذى فى يشد الراجع الى الغاسل بالقرينة الدالة عليه ويروى الفخذان والوركان مرفوعين لانهما مفعولين نابا عن الفاعل ففى الاولى يشد على بناء المعلوم وفى الثانية على بناء المجهول ومطابقة هذا الاثر للترجمة من حيث ان شد الفخذين والوركين بالخرقة الخامسة هو لفها وقد فسر الاشعار فى آخر حديث الباب باللف وهذا القدر يستانس به فى وجه المطابقة قاله العينى ١٢ **٥٩ قوله** تبادر ابنا لها جملة حالية وتبادر من المبادرة وهى الاسراع والمعنى انها اسرعت فى المجئ الى البصرة لاجل ابنها الذى كان فيها ولم تدركه كانه امات قبل مجيئها واما خرج الى موضع آخر قال ابن المنذر ليس فى احاديث غسل الميت اعلى من حديث ام عطية وعليه عول الائمة ١٢ ع وقال العينى ايضا اسم ام عطية نسيبة بضم النون بنت كعب ويقال بنت الحارث الانصارية وحديثها اصل فى غسل الميت ومدار حديثها على محمد وحفصة ابنى سيرين وحفظت منها حفصة ما لم يحفظ محمد ١٢ **٦٠ قوله** ولم يزد اى محمد بن سيرين بخلاف اخته حفصة لانها زادت فى روايتها عن ام عطية اشياء منها البداءة بميامنها ومواضع الوضوء منها ١٢ قس **٦١ قوله** ولا ادرى اى قال ايوب لا ادرى اى بناته كانت المغسولة فاى مبتدأ وخبره محذوف اى اى بنات كانت ونحوه وهذا لا ينافى ما قاله آخرون انها زينب زوجة ابى العاص اذ عدم علمه لا ينافى علم الغير. كذا فى العينى والقسطلانى ١٢ **٦٢ قوله** الففنها اى معنى اشعرنها فى الحديث الففنها فيه من الالفاف ١٢ ع

اسماء الرجال

باب مواضع الوضوء من الميت يحيى بن موسى بن عبد ربه السختيانى البلخى المشهور بخت وكيع هو ابن الجراح بن مليح الرواسى الكوفى سفيان هو الثورى خالد هو بن مهران الحذاء باب هل تكفن المرأة الخ عبد الرحمن هو العنبرى البصرى ابن عون عبد الله البصرى محمد هو ابن سيرين الانصارى ام عطية نسيبة الانصارية باب يجعل الكافور الخ حامد بن عمر البكراوى البصرى حماد بن زيد بن درهم الازدى ايوب ومحمد وام عطية المذكوران قريبا باب نقض شعر المرأة الخ قال ابن سيرين محمد وصله سعيد بن منصور احمد قال ابن شبويه عن الفربرى هو ابن صالح عبد الله بن وهب ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز باب كيف الاشعار الخ رواة الاسناد كلهم مروا قريبا باب هل يجعل الخ قبيصة هو ابن عقبة السوائى الكوفى سفيان هو الثورى هشام هو ابن حسان الازدى ابو عبد الله البصرى ام الهذيل هى حفصة بنت سيرين اخت محمد باب يلقى شعر المرأة خلفها مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان هشام بن حسان الازدى مولاهم البصرى حفصة هى المذكورة مرارا آنفا ام عطية نسيبة بنت كعب الانصارية

في غُسل بنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها **باب** مواضع الوضوء من الميت **حدثنا** يحيى بن موسى قال حدثنا وكيع عن سفين عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت لما غسلنا بنت النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا ونحن نغسلها ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها **باب** هل تكفن المرأة في إزار الرجل **حدثنا** عبد الرحمن بن حماد قال حدثنا ابن عون عن محمد عن ام عطية قالت توفيت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنا اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك إن رأيتن فاذا فرغتن فآذنني فلما فرغنا آذناه فنزع من حقوه ازاره وقال اشعرنها اياه **باب** يجعل الكافور في الآخرة **حدثنا** حامد بن عمر قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت توفيت احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك إن رأيتن بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فآذنني قالت فلما فرغنا آذناه فالقى الينا حقوه وقال اشعرنها اياه وعن ايوب عن حفصة عن ام عطية بنحوه وقالت انه قال اغسلنها ثلثا او خمسا او سبعا او اكثر من ذلك إن رأيتن قالت حفصة قالت ام عطية وجعلنا رأسها ثلثة قرون **باب** نقض شعر المرأة وقال ابن سيرين لا بأس ان ينقض شعر الميت **حدثنا** احمد قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرنا ابن جريج قال ايوب وسمعت حفصة بنت سيرين قالت حدثتنا ام عطية انهن جعلن رأس بنت النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة قرون نقضنه ثم غسلنه ثم جعلنه ثلثة قرون **باب** كيف الاشعار للميت وقال الحسن الخرقة الخامسة تشد بها الفخذين والوركين تحت الدرع **حدثنا** احمد قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرنا ابن جريج ان ايوب اخبره قال سمعت ابن سيرين يقول جاءت ام عطية امرأة من الانصار من اللاتي بايعن النبي صلى الله عليه وسلم قدمت البصرة تبادر ابنا لها فلم تدركه فحدثتنا قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك إن رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا فاذا فرغتن فآذنني قالت فلما فرغنا القى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه ولم تزد على ذلك لا ادري اي بناته وزعم ان الاشعار الففنها فيه وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالمرأة ان تشعر ولا تؤزر **باب** هل يجعل شعر المرأة ثلثة قرون **حدثنا** قبيصة قال حدثنا سفين عن هشام عن ام الهذيل عن ام عطية قالت ضفرنا شعر بنت النبي صلى الله عليه وسلم تعني ثلثة قرون وقال وكيع عن سفين ناصيتها وقرنيها **باب** يلقى شعر المرأة خلفها ثلثة قرون **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن حسان قال حدثتنا حفصة عن ام عطية قالت توفيت احدى بنات النبي صلى الله عليه وسلم فاتانا النبي صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها بالسدر وترا ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك إن رأيتن ذلك واجعلن في الآخرة كافورا او شيئا من كافور

حل اللغات: آذنني اعلمنني اجتمع ثلاث نونات لام الفعل ونون النسوة ونون الوقاية فادغمت الاولى فى الثانية ١٢

اليه والابقى للطرق عامل صلاة اللهم الا ان يقال فآخره عامل فى الظرف وليس معطوف على قوله وجد وهذا مما يأبى عنه الفاء وشهادة الذوق فافهم (قوله ليؤمكما اكبركما) والامامة فى الشرع تطلب لنيل فضل الجماعة فطلبها من اثنين يدل على نيلهما فضل الجماعة وهذا معنى الاثنان جماعة وكونهما جماعة يستلزم كون الاكثر جماعة بالاولى اه سندى (قوله قال من غدا الى المسجد وراح) قيل فى تفسيره اى ذهب ورجع قلت ترتيب الجزاء على الرجوع من المسجد بعيد ظاهرا الا ان يقال باعتبار انه من تتمة امر الصلوة لان الانسان يحتاج اليه بواسطة الخروج الى الصلوة وباعتبار انه سبب للتهيؤ للصلوة ثانيا والله تعالى اعلم وقوله كلما غدا وراح يفيد تكرار اعداد النزول له حسب تكرار الغدو والرواح (قوله باب حد المريض ان يشهد الجماعة) اى اى حد له فى شهود الجماعة ومتى يكون الشهود له اولى وكانه استدل له

فاذا فرغتن فاذنّنی فلما فرغنا اذنّاه فالقی الینا حقوه فضفرنا شعرها ثلثة قرون والقیناها خلفها

باب الثیاب البیض للکفن **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله اخبرنا هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کفن فی ثلثة اثواب یمانیة بیض سحولیة من کرسف لیس فیهن قمیص ولا عمامة **باب** الکفن فی ثوبین **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ایوب عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال بینما رجل واقف بعرفة اذ وقع عن راحلته فوقصته او قال فاوقصته قال النبی صلی الله علیه وسلم اغسلوه بماء وسدر وکفنوه فی ثوبین ولا تحنطوه ولا تخمروا راسه فانه یبعث یوم القیٰمة ملبیا **باب** الحنوط للمیت **حدثنا** قتیبة قال حدثنا حماد عن ایوب عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال بینما رجل واقف مع رسول الله صلی الله علیه وسلم بعرفة اذ وقع من راحلته فاقصعته او قال فاقعصته فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اغسلوه بماء وسدر وکفنوه فی ثوبین ولا تحنطوه ولا تخمروا راسه فان الله یبعثه یوم القیٰمة ملبیا **باب** کیف یکفن المحرم **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن ابی بشر عن سعید بن جبیر عن ابن عباس ان رجلا وقصه بعیره ونحن مع رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو محرم فقال النبی صلی الله علیه وسلم اغسلوه بماء وسدر وکفنوه فی ثوبین ولا تمسّوه طیبا ولا تخمروا راسه فان الله یبعثه یوم القیٰمة ملبدا **حدثنا** مسدد قال حدثنا حماد بن زید عن عمرو وایوب عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال کان رجل واقف مع النبی صلی الله علیه وسلم بعرفة فوقع عن راحلته قال ایوب فوقصته وقال عمرو فاقعصته فمات فقال اغسلوه بماء وسدر وکفنوه فی ثوبین ولا تحنطوه ولا تخمروا راسه فانه یبعث یوم القیٰمة قال ایوب یلبی وقال عمرو ملبیا **باب** الکفن فی القمیص الذی یکف او لا یکف ومن کفن بغیر قمیص **حدثنا** مسدد قال حدثنا یحیی بن سعید عن عبید الله قال حدثنی نافع عن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن ابی لما توفی جاء ابنه الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال اعطنی قمیصک اکفنه فیه وصل علیه واستغفر له فاعطاه قمیصه فقال اذنّی اصلّ علیه فاذنه فلما اراد ان یصلی علیه جذبه عمر فقال الیس الله نهاک ان تصلی علی المنافقین فقال انا بین خیرتین قال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعین مرة فلن یغفر الله لهم فصلی علیه فنزلت ولا تصل علی احد منهم مات ابدا ولا تقم علی قبره **حدثنا** مالک بن اسمٰعیل قال حدثنا ابن عیینة عن عمرو سمع جابرا قال اتی النبی صلی الله علیه وسلم عبد الله بن ابی بعد ما دفن فاخرجه فنفث فیه من ریقه والبسه قمیصه **باب** الکفن بغیر قمیص **حدثنا** ابو نعیم قال حدثنا سفین عن هشام عن عروة عن عائشة قالت کفن النبی صلی الله علیه وسلم فی ثلثة اثواب سحول کرسف لیس فیها قمیص ولا عمامة **حدثنا** مسدد قال حدثنا یحیی عن هشام قال حدثنی ابی عن عائشة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کفن فی ثلثة اثواب لیس فیها قمیص ولا عمامة قال ابو عبد الله ابو نعیم لا یقول ثلثة وعبد الله بن الولید عن سفین یقول ثلثة **باب** الکفن بلا عمامة **حدثنا** اسمٰعیل قال حدثنی مالک عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کفن فی ثلثة اثواب بیض سحولیة لیس فیها قمیص ولا عمامة **باب**

حل اللغات سحولیة بفتح السین وتشدید المثناة التحتیة نسبة الی السحول وهو القصار لانه یسحلها ای یغسلها او الی سحول قریة بالیمن وقیل بالضم اسم للقریة ایضا الکرسف القطن وقصته ای کسرت الراحلة عنق الرجل - لا تحنطوه بتشدید النون ای لا تجعلوا فی شیء من

بقولها فوجد النبی صلی الله تعالی علیه وسلم من نفسه خفة الخ فاشار الی ان المرضین وجد فی نفسه خفة بحیث یمکن له ان یحضر الجماعة ولو بین الرجلین ینبغی له الحضور ان تیسر له ذلک والله تعالی اعلم (قوله مروا ابا بکر فلیصل بالناس) استدل به اهل السنة علی خلافة ابی بکر رضی الله تعالی عنه ووجهه ان الامامة فی الصلوٰة التی هی الامامة الصغری کانت من وظائف الامامة الکبری فنصبه صلی الله تعالی علیه وسلم اباه اماما فی الصلوٰة فی تلک الحالة من اقوی امارات تفویض الامامة الکبری الیه وهذا امثال ان یجلس سلطان زمانا احد اولاده عند الوفاة علی سریر السلطنة فهل یشک احد فی انه فوض السلطنة الیه فهذه دلالة قویة لمن شرح الله تعالی صدره ولیس من باب قیاس الامامة الکبری علی الامامة الصغری مع ظهور الفرق کما زعمه الشیعة وقولهم ان الدلالة

٥١ قوله قال ابراهيم - اى النخعى ووصل قوله الدارمى وانما يبدا بالكفن اولا لان النبى صلعم لم يستفسر فى حديث حمزة ومصعب بن عمير بانه عليهما دين اولا ولو لم يكن مقدما على الدين لاستفسر لانه موضع الحاجة الى البيان وسكوت الشارع فى موضع الحاجة الى البيان بيان ١٢ عينى ٥٢ قوله قال سفيان - هو الثورى اجر القبر اى اجر حفر القبر واجر الغسل من جنس الكفن او من بعض الكفن والارض ان حكمه حكم الكفن فى انه من رأس المال لا من الثلث ١٢ ع ٥٣ قوله قتل مصعب بن عمير - هو القرشى العبدرى كان من اجلة الصحابة بعثه رسول الله صلعم الى المدينة يقرئهم القرآن ويفقههم الدين وهو اول من جمع الجمعة بالمدينة قبل الهجرة وكان فى الجاهلية من انعم الناس عيشا والينهم لباسا واحسنهم جمالا فلما اسلم زهد فى الدنيا وتقشف وفيه نزل رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه قتل يوم احد شهيدا رضى الله عنه ١٢ عمدة القارى

الكفن من جميع المال وبه قال عطاء والزهري وعمرو بن دينار وقتادة وقال عمرو بن دينار الحنوط من جميع
المال وقال ابراهيم يبدأ بالكفن ثم بالدين ثم بالوصية وقال سفين اجر القبر والغسل هو من الكفن
حدثنا احمد بن محمد المكي قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن سعد عن ابيه قال اتي عبد الرحمن بن عوف
يوما بطعامه فقال قتل مصعب بن عمير وكان خيرا مني فلم يوجد له ما يكفن فيه الا بردة وقتل حمزة
او رجل اخر خير مني فلم يوجد له ما يكفن فيه الا بردة لقد خشيت ان يكون قد عجلت لنا طيباتنا في حياتنا
الدنيا ثم جعل يبكي **باب** اذا لم يوجد الا ثوب واحد **حدثنا** محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال
اخبرنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم ان عبد الرحمن بن عوف اتي بطعام وكان صائما فقال
قتل مصعب بن عمير وهو خير مني كفن في بردة ان غطي رأسه بدت رجلاه وان غطي رجلاه بدا رأسه
واراه قال وقتل حمزة وهو خير مني ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط او قال اعطينا من الدنيا ما اعطينا
وقد خشينا ان تكون حسناتنا عجلت لنا ثم جعل يبكي حتى ترك الطعام **باب** اذا لم يجد كفنا الا ما يواري
رأسه او قدميه غطي به رأسه **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال
حدثنا شقيق قال حدثنا خباب قال هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نلتمس وجه الله فوقع اجرنا على الله
فمنا من مات ولم يأكل من اجره شيئا منهم مصعب بن عمير ومنا من اينعت له ثمرته فهو يهدبها
قتل يوم احد فلم نجد ما نكفنه به الا بردة اذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه واذا غطينا رجليه خرج
رأسه فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نغطي رأسه وان نجعل على رجليه من الاذخر **باب** من استعد
الكفن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكر عليه **حدثنا** عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ابن ابي حازم
عن ابيه عن سهل ان امرأة جاءت النبي صلى الله عليه وسلم ببردة منسوجة فيها حاشيتها اتدرون ما البردة قالوا
الشملة قال نعم قالت نسجتها بيدي فجئت لاكسوكها فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها فخرج
الينا وانها ازاره فحسنها فلان فقال اكسنيها ما احسنها فقال القوم ما احسنت لبسها النبي صلى الله
عليه وسلم محتاجا اليها ثم سألته وعلمت انه لا يرد قال اني والله ما سألته لالبسه وانما سألته لتكون
كفني قال سهل فكانت كفنه **باب** اتباع النساء الجنازة **حدثنا** قبيصة بن عقبة قال حدثنا
سفيان عن خالد الحذاء عن ام الهذيل عن ام عطية قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا
باب احداد المرأة على غير زوجها **حدثنا** مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا سلمة
ابن علقمة عن محمد بن سيرين قال توفي ابن لام عطية فلما كان اليوم الثالث دعت بصفرة
فتمسحت به وقالت نهينا ان نحد اكثر من ثلث الا لزوج **حدثنا** الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا
ايوب بن موسى قال اخبرني حميد بن نافع عن زينب بنت ابي سلمة قالت لما جاء نعي ابي سفين من الشام
دعت ام حبيبة بصفرة في اليوم الثالث فمسحت عارضيها وذراعيها وقالت ان كنت عن هذا

بطعامه، بردة، بردة، بردة، يغطى، ثمرة، يكفن بردا، رسول الله، الى الذى لم يكن، قال، محتاجا لا لبسها، الجنائز، حداد، يوم الثالث، بزوج، اخبرنا ابنة، ابى

٥٤ قوله وكان خيرا منى - يعنى قال عبد الرحمن كان مصعب خيرا منى انما قاله تواضعا وهضما لنفسه كما قال صلعم لا تفضلونى على يونس ابن متى والا فعبد الرحمن من العشرة المبشرة ١٢ عمدة القارى ٥٥ قوله فلم يوجد له ما يكفن فيه - هذا موضع الترجمة لان ظاهره انه لم يوجد ما يملكه الا البردة المذكورة ١٢ قس ٥٦ قوله نلتمس وجه الله - اى ذاته لا الدنيا وهذه الجملة محلها النصب على الحال والمراد بالمعية الاشتراك فى حكم الهجرة اذ لم يكن معه عليه الصلوة الا ابو بكر وعامر بن فهيرة ١٢ قسطلانى ٥٧ قوله فوقع اجرنا على الله - اى شرعا لا وجوبا عقليا وفى رواية وجب اجرنا على الله اى بما وعد بقوله الصدق اذ لا يجب على الله شئ ١٢ قسطلانى ٥٨ قوله لم يأكل من اجره اى من الغنائم التى تناولها من ادرك زمن الفتوح ١٢ قس ٥٩ قوله شيئا - يعنى لم يكتسب من الدنيا شيئا ولا اقتناه بل قصر نفسه عن شهواتها لينالها موفرة بالآخرة - كذا فى العينى ٦٠ قوله من اينعت - بفتح الهمزة وسكون التحتية وفتح النون اى ادركت ونضجت ١٢ قس ع ٦١ قوله فهو يهدبها - بفتح التحتية وسكون الهاء وتثليث الدال وبالموحدة اى يجتنيها ويخترف منها كذا قاله الكرمانى والعينى والقسطلانى وفى المجمع قال النووى هو كناية عما فتح عليهم من الدنيا اى يجتنى ثمرتها وعبر بالمضارع ليفيد استمرار الحال الماضية والآتية استحضارا له فى مشاهدة السامع - كذا فى قس ٦٢ قوله منسوجة فيها حاشيتها بالرفع بقوله منسوجة اى انها لم تقطع من ثوب فتكون بلا حاشية او انها جديدة لم يقطع هدبها ولم تلبس بعد ١٢ قس ع ٦٣ قوله قالوا الشملة قال اى سهل نعم وفى تفسيرها بها تجوز لان البردة كساء والشملة ما يشتمل به فهو اعم لكن لما كان اكثر اشتمالهم بها اطلقوا اسمها ١٢ قسط ٦٤ قوله محتاجا اليها - اى حال كونه محتاجا الى البردة وعرف ذلك اما بقرينة حال او تقدم قول صريح ١٢ قس ع ٦٥ قوله فحسنها فلان اى نسبها الى الحسن هو ماض من التحسين فى الروايات كلها وفى رواية للبخارى فى اللباس فجسها بالجيم وتشديد السين بغير نون وقال المحب الطبرى فلان هو عبد الرحمن بن عوف وفى الطبرانى هو سعد بن ابى وقاص وفى رواية الطبرانى من طريق اخرى انه اعرابى لكن فى سنده زمعة بن صالح وهو ضعيف - كذا قال العينى ٦٦ قوله ولم يعزم علينا - مبنيا للمفعول اى لم يؤكد علينا فى المنع كما اكد فى غيره من المنهيات قال القرطبى ظاهر الحديث يقتضى ان النهى للتنزيه وبه قال الجمهور وعن ابى حنيفة لا ينبغى ذلك - كذا فى العينى ٦٧ قوله من الشام - قال ابن حجر هو وهم لانه مات بالمدينة بلا خلاف وانما الذى مات بالشام اخوها يزيد بن ابى سفيان والحديث فى مسندى ابن ابى شيبة والدارمى بلفظ جاء نعى لاخى ام حبيبة او حميم لها ولاحمد نحوه فقوى كونه اخاها ١٢ توشيح ٦٨ يخلط من الطيب لاكفان الموتى واجسامهم خاصة ١٢ مجمع ،

اسماء الرجال

وبه قال عطاء بن ابى رباح وصله الدارمى والزهرى محمد بن مسلم وصله عبد الرزاق عمرو بن دينار المكى قتادة هو ابن دعامة السدوسى باب اذا لم يوجد الخ محمد بن مقاتل المروزى عبد الله بن المبارك المروزى شعبة بن الحجاج العتكى باب من استعد الكفن الخ عبد الله بن مسلمة القعنبى ابن ابى حازم عبد العزيز بن سلمة بن دينار الاعرج العامرى سهل بن سعد بن مالك الساعدى الانصارى باب اتباع النساء الجنازة قبيصة بن عقبة السوائى العامرى الكوفى سفيان هو الثورى خالد هو ابن مهران الحذاء البصرى ام الهذيل هى حفصة بنت سيرين الانصارية ام عطية نسيبة بنت كعب الانصارية باب احداد المرأة الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى بشر بن المفضل بن لاحق ابو اسمعيل سلمة بن علقمة التميمى محمد بن سيرين الانصارى الحميدى عبد الله بن الزبير القرشى سفيان هو ابن عيينة الهلالى ايوب بن موسى بن عمرو بن سعيد الاموى حميد بن نافع ابو افلح المدنى زينب الخ وهى ربيبة النبى صلى الله عليه وسلم

حل اللغات بدت ظهرت يهدبها يجنيها الاذخر نبت حجازى طيب الرائحة لم يعزم علينا اى لم يؤكد علينا الاحداد والحداد ترك التزين بالمصبوغ من اللباس والخضاب والتطييب

ص ٩١-٩٢ | سندی (النسائی)

لو كانت ظاهرة قوية لما حصل الخلاف بينهم فى اول الامر باطل ضرورة ان الوقت كان وقت حيرة ودهشة وكم من ظاهر يخفى فى مثله والله تعالى اعلم وقولها فخرج ابو بكر فصلى معناه استمر على الصلوة بالناس ايا ما وقولها فوجد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من نفسه خفة اى فى بعض تلك الايام وليس المراد انه وجد خفة فى تلك الصلوة والله تعالى اعلم فلا تنافى هذه الرواية الرواية الآتية (قوله انكن صواحب يوسف) اى فى كثرة الالحاح عليه صلى الله تعالى عليه وسلم اهـ سندى (قوله خطبنا الى قوله فامر) لا يخفى ان شرع الاذان قبل الخطبة وهذا الواجرى على ظاهره لكان مقتضاه ان يكون الاذان بعد الخطبة فالوجه ان يحمل خطبنا على معنى اراد ان يخطبنا والله تعالى (قوله كرهت ان اؤثمكم الخ) لا يخفى انه ليس مجيئهم كذلك ايقاعا لهم فى الاثم بل هو ايقاع لهم فى المثوبة العظمى فكان المعنى انى كرهت

٥١ قوله فانها تحد الخ - فيه دلالة لمذهب ابي حنيفة وابي ثور انه لايجب الاحداد على الزوجة الذمية لانه قيد ذلك بقوله تؤمن بالله وفيه دلالة على ان الاحداد لايجب على الصبية لانه لاتسمى امرأة الا بعد البلوغ ١٢ عمدة القاري
٥٢ قوله انما الصبر عند الصدمة الاولى - قال الخطابي المعنى ان الصبر الذي يحمد عليه صاحبه ما كان عند مفاجاة المصيبة بخلاف ما بعد ذلك فانه بعد الايام يسلو قال ابن بطال اراد ان لا يجتمع عليها مصيبة الهلاك وفقد الاجر والمطابقة للترجمة من انه صلعم لم ينه امرأة المذكورة عن زيارة قبر ميتها وانما امرها بالصبر فدل على الجواز من هذه الحيثية كذا قاله العيني وغيره قال القسطلاني واستدل به على زيارة القبور سواء كان الزائر رجلاً او امرأة انتهى وقال العيني وروى في الاباحة احاديث كثيرة منها حديث بريدة اخرجه مسلم قال قال رسول الله صلعم نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الحديث ورواه الترمذي ايضا وقال والعمل على هذا عند اهل العلم لايرون بزيارة القبور باسا وهو قول ابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وروى الترمذي حديث ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال لعن الله زوارات القبور وقال هذا حديث حسن صحيح ثم قال وقد راى بعض اهل العلم ان هذا كان قبل ان يرخص النبي صلعم في زيارة القبور فلما رخص دخل في الرخصة الرجال والنساء انتهى ويؤيده ما في التمهيد عن ابن مليكة ان عائشة اقبلت ذات يوم من المقابر فقلت لها يا ام المؤمنين من اين اقبلت قالت من قبر اخي عبد الرحمن رض فقلت لها أليس كان رسول الله صلعم ينهى عن زيارة القبور قالت نعم كان ينهى عن زيارتها ثم امر بزيارتها وقال بعضهم انما يكره زيارة القبور للنساء لقلة صبرهن وكثرة جزعهن وروى ابو داؤد عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلعم زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج وقال ابن عبد البر ولقد كره اكثر العلماء خروجهن الى الصلوات فكيف الى المقابر كذا في العيني وبسطه وقال في آخره وحاصل الكلام من هذا كله ان زيارة القبور مكروهة للنساء بل حرام في هذا الزمان ولاسيما نساء مصر ١٢ ٥٣ قوله اذا كان النوح الى آخره - ليس من الحديث المرفوع بل هو من كلام البخاري قاله استنباطاً ١٢ ع ٥٤ قوله من سنته - بضم السين وتشديد النون وكسر الفوقية اي من عادته وطريقته اذ كان من العرب من يامر بذلك اهله هكذا هو للاكثرين وضبطه بعضهم بالموحدة المكررة اي من اجله ١٢ ع ٥٥ قوله لقول الله الخ - وجه الاستدلال بالآية ان الشخص اذا كان ناسحا فاهله يقتدون به فهو صار سببا لنوح اهله فما وقى اهله من النار ١٢ ع ٥٦ قوله كلكم راع الخ - هذا يشمل سائر جهات الوقاية فان الرجل اذا كان راعياً لاهله وجارسه شره تبعه اهله او رآهم يفعلون الشر ولم ينههم عن ذلك فانه يسأل عنه لان ذلك من سببه ١٢ ع ٥٧ قوله وهو كقوله وان تدع مثقلة - اي ما استدلت عائشة بقوله تعالى ولا تزر الخ كقوله تعالى وان تدع مثقلة اي وان تدع نفس مثقلة بذنوبها غيرها الى حمل اوزارها لايحمل منه شئ ١٢ ع ٥٨ قوله وما يرخص الخ - هذا عطف على اول الترجمة اي باب في بيان ما يرخص من البكاء بغير نياحة وهو حديث اخرجه الطبراني وصححه الحاكم لكن ليس على شرط المؤلف ولذا اكتفى بالاشارة اليه واستغنى باحاديث الباب الدالة على مقتضاه - كذا في ع وقس ٥٩ قوله لانه اول من سن القتل ظلماً - اي فكذلك من كانت طريقة النوح على الميت لانه سن النياحة في اهله فمراد البخاري على ان الشخص لايعذب بفعل غيره الا اذا كان له فيه تسبب ١٢ ع قس ٦٠ قوله ابنا لي هو علي ابن العاص بن الربيع قاله الدمياطي وقال ابن حجر بل ابنتها امامة ولم تمت في مرضها ذلك وقيل بل البنت فاطمة والابن محسن بن علي توشيح ٦١ قوله لم يقارف - قال الخطابي معناه لم يذنب وقيل لم يجامع تلك الليلة قيل والسر فيه التعريض على عثمان لانه كان قد جامع بعض جواريه تلك الليلة فلم يعجبه صلعم انه اشتغل عنها تلك الليلة بذلك لكن يحتمل انه طال مرضها واحتاج عثمان الى الوقاع ولم يكن يظن انها تموت تلك الليلة وليس في الخبر ما يقتضي انه وقع بعد موتها بل ولا حين احتضارها - كذا في القسطلاني ٦٢ ترجم بهذا الحديث المقيد تنبيهاً على ان الحديث المطلق محمول عليه لان الدلائل دلت على تخصيص العذاب ببعض البكاء لا بكله لان البكاء بغير نوح مباح ١٢ ع

غنية لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلث الا على زوج فانها تحد عليه اربعة اشهر وعشرا **حدثنا** اسمعيل قال حدثني مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن نافع عن زينب بنت ابي سلمة انها اخبرته قالت دخلت على ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ثم دخلت على زينب بنت جحش حين توفي اخوها فدعت بطيب فمست به ثم قالت ما لي بالطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا

باب زيارة القبور **حدثنا** آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ثابت عن انس بن مالك قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بامرأة تبكي عند قبر فقال اتقي الله واصبري قالت اليك عني فانك لم تصب بمصيبتي ولم تعرفه فقيل لها انه النبي صلى الله عليه وسلم فاتت باب النبي صلى الله عليه وسلم فلم تجد عنده بوابين فقالت لم اعرفك فقال انما الصبر عند الصدمة الاولى

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء اهله عليه اذا كان النوح من سنته لقول الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا وقال النبي صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فاذا لم يكن من سنته فهو كما قالت عائشة ولا تزر وازرة وزر اخرى وهو كقوله وان تدع مثقلة الى حملها لايحمل منه شئ وما يرخص من البكاء في غير نوح وقال النبي صلى الله عليه وسلم لاتقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها وذلك لانه اول من سن القتل **حدثنا** عبدان ومحمد قالا انا عبد الله قال اخبرنا عاصم بن سليمن عن ابي عثمان قال حدثني اسامة بن زيد قال ارسلت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم اليه ان ابنا لي قبض فأتنا فارسل يقرئ السلام ويقول ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل عنده باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه تقسم عليه ليأتينها فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تتقعقع قال حسبته انه قال كانها شن ففاضت عيناه فقال سعد يا رسول الله ما هذا قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء **حدثنا** عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا فليح بن سليمن عن هلال بن علي عن انس بن مالك قال شهدنا بنتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر قال فرأيت عينيه تدمعان قال فقال هل منكم رجل لم يقارف الليلة فقال ابو طلحة انا قال فانزل قال فنزل في قبرها **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن عبيد الله ابن ابي مليكة قال توفيت بنت لعثمان بمكة وجئنا لنشهدها وحضرها ابن عمر وابن عباس واني لجالس بينهما او قال جلست الى احدهما ثم جاء الآخر فجلس الى جنبي فقال عبد الله بن عمر لعمرو بن عثمان الا تنهى عن البكاء فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه فقال

النبي | تحد | يا رسول الله | ببكاء | سببه | النوح | ذنوبا | بانه ان | ابنة | وكل شئ | معه | وفاضت | فانما | انا | للنبي | ثنا

اسماء الرجال اسمعيل بن ابي اويس ابن اخت مالك مالك الامام المدني حميد وزينب مرا في الاسناد السابق باب زيارة القبور آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج ثابت هو البناني باب قول النبي صلعم الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي محمد هو ابن مقاتل المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي عاصم هو الاحول المصري ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي المصري اسامة بن زيد بن حارثة حب النبي صلعم عبد الله بن محمد المسندي ابو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي فليح بن سليمان الخزاعي هلال بن علي العامري عبدان هو عبد الله بن عثمان عبد الله بن المبارك ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز

حل اللغات اليك بمعنى اي تنح وابعد فهو من اسماء الافعال لاتتزر لاتحمل - تتقعقع - اي تضطرب وتتحرك شن قربة خلقة يابسة

ان اكون سبباً لوقوعكم في الاثم ان لم تحضروا فتحضرون لذلك ولو بمشقة كثيرة (قوله قبل ان تصلوا صلوٰة المغرب) فيه اشارة الى ان غير المغرب يقدم عليه العشاء والطعام بالاولى اذ وضع المغرب على التعجيل فاذا اخرت لاجل الطعام فكيف غيرها ولكنه لهذا وضع الكلام في العشاء لا في الغداء او في مطلق الطعام والله تعالى اعلم (قوله باب اذا دعي الامام الى الصلوٰة الخ) كانه اشار بوضع هذا الباب في جنب الباب السابق الى ان البداية بالطعام لمن هي عليه عند الحاجة الى ذلك وخوف فوات الخشوع عند البداية بالصلوٰة واما اذا قضى حاجته من الطعام في الجملة وصار بحيث لايخاف فوات الخشوع يقدم الصلوٰة والله تعالى اعلم (قوله وهو لايريد الا ان يعلمهم) اي لايريد الامامة لذاتها بل يريدها ليتوصل الى تعليمهم كيفية الصلوٰة وهو المراد بقوله في الحديث وما اريد الصلوٰة اي ان اصلي بكم اي ليس غرضي من التقدم بين يديكم ان اكون اماما لكم ومتقدما بين يديكم وانما مرادي

ابن عباس قد كان عمر يقول بعض ذلك ثم حدّث قال صدرت مع عمر من مكة حتى اذا كنا بالبيداء
اذا هو بركب تحت ظل سمرة فقال اذهب فانظر من هؤلاء الركب قال فنظرت فاذا صهيب فاخبرته فقال
ادعه لى فرجعت الى صهيب فقلت ارتحل فالحق امير المؤمنين فلما اصيب عمر دخل صهيب يبكى
يقول وا اخاه وا صاحباه فقال له عمر يا صهيب اتبكى علىّ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب
ببعض بكاء اهله عليه قال ابن عباس فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة فقالت يرحم الله عمر
والله ما حدّث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليعذب المؤمن ببكاء اهله عليه ولكن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء اهله عليه وقالت حسبكم القرآن ولا تزر وازرة وزر
اخرى قال ابن عباس عند ذلك والله هو اضحك وابكى قال ابن ابى مليكة والله ما قال ابن عمر
شيئا حدثنا اسمعيل بن خليل قال ثنا على بن مسهر قال اخبرنا ابو اسحق وهو الشيبانى عن ابى بردة عن ابيه
قال لما اصيب عمر جعل صهيب يقول وا اخاه فقال عمر اما علمت ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الميت
ليعذب ببكاء الحى حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابى بكر عن ابيه عن عمرة
بنت عبد الرحمن انها اخبرته انها سمعت عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت انما مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم
على يهودية يبكى عليها اهلها فقال انهم ليبكون عليها وانها لتعذب فى قبرها **باب** ما يكره من
النياحة على الميت وقال عمر دعهن يبكين على ابى سليمن ما لم يكن نقع او لقلقة والنقع التراب
على الرأس واللقلقة الصوت حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سعيد بن عبيد عن على بن ربيعة عن المغيرة
قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان كذبا علىّ ليس ككذب على احد من كذب علىّ متعمدا
فليتبوأ مقعده من النار وسمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول من نيح عليه يعذب بما نيح عليه حدثنا
عبدان قال اخبرنى ابى عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن ابيه عن النبى
صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب فى قبره بما نيح عليه تابعه عبد الاعلى قال حدثنا يزيد بن
زريع قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة ح وقال آدم عن شعبة الميت يعذب ببكاء الحى عليه
باب حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن
عبد الله قال جئ بابى يوم احد قد مثّل به حتى وضع بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سجى ثوبا
فذهبت اريد ان اكشف عنه فنهانى قومى ثم ذهبت اكشف عنه فنهانى قومى فامر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرفع فسمع صوت صائحة فقال من هذه فقالوا ابنة عمرو او اخت عمرو قال فلم تبكى
او لا تبكى فما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفع **باب** ليس منا من شق الجيوب حدثنا
ابو نعيم قال حدثنا سفين قال حدثنا زبيد اليامى عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله قال
قال النبى صلى الله عليه وسلم ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية

نسخه: بارية — رحمه الله — لكن — من بناحه — من نيح — حدثنا — يقول — به — تظل — الايامى

۵۱ قوله اذا كنا بالبيداء - مفازة بين مكة والمدينة قوله فاذا هو بركب اصحاب ابل عشرة فما فوقها مسافرين قوله تحت ظل سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم شجرة عظيمة من العضاه قوله فاذا صهيب بضم الصاد ابن سنان بن قاسط بالقاف وكان من السابقين الاولين المعذبين فى الله ۱۲ قس **۵۲ قوله** فلما اصيب عمر يعنى بالجراحة التى مات فيها وفى رواية ايوب ان ذلك كان عقيب الحجة المذكورة ولفظه فلما قدمنا لم يلبث عمران اصيب وفى رواية عمرو بن دينار لم يلبث ان طعن ۱۲ قسطلانى **۵۳ قوله** يعذب ببعض بكاء اهله عليه - تقيده ببعض البكاء يحمل على ما فيه نياحة جمعا بين الاحاديث قاله القسطلانى ولعل قوله قد كان عمر يقول بعض ذلك اشارة الى هذا القيد كذا ذكره على فى المرقاة والله تعالى اعلم وعلمه احكم ۱۲ **۵۴ قوله** يرحم الله عمر - قال الطيبى هذا من الآداب الحسنة على منوال قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم فاستغربت من عمر ذلك القول فجعلت قولها يرحم الله عمر تمهيدا ودفعا لما يوحش من نسبته الى الخطاء ۱۲ قسطلانى ز ع **۵۵ قوله** ما حدث رسول الله صلعم يحتمل ان يكون جزمها بذلك لكونها سمعت صريحا من النبى صلعم اختصاص العذاب بالكافر او فهمت ذلك من القرآن فان قلت الآية عامة للمؤمن والكافر ثم ان زيادة العذاب عذاب فكما ان اصل العذاب لا يكون بفعل غيره فكذا زيادته فلا يتم استدلالها بالآية قلت العادة فارقة بين المؤمن والكافر فانهم كانوا يوصون بالنياحة بخلاف المؤمنين فلفظ الميت وان كان مطلقا مقيد بالموصى وهو الكافر عرفا وعادة ۱۲ كرمانى **۵۶ قوله** والله هو اضحك وابكى - اى ان العبرة لا يملكها ابن آدم ولا تسبب له فيها فكيف يعاقب عليها فضلا عن الميت وقال الداؤدى معناه ان الله اذن فى الجميل من البكاء فلا يعذب على ما اذن فيه قاله الكرمانى لعل غرضه من هذا الكلام ان الكل بخلق الله وارادته ثم قال فالاولى فيه ان يقال بظاهر الحديث وان له ان يعذبه بلا ذنب ويكون البكاء عليه علامة لذلك او يعذبه بذنب غيره سيما وهو السبب فى وقوع الغير فيه ولا يسأل عما يفعل وتخصص آية الوازرة بيوم القيمة ۱۲ ع **۵۷ قوله** والله ما قال ابن عمر شيئا - قال الزين بن المنير سكوته لا يدل على الاذعان فلعله كره المجادلة وقال الخطابى الرواية اذا ثبتت لم يكن فى دفعها سبيل بالظن وقد رواه عمر وابنه وليس فيما حكت عائشة ما يدفع روايتهما لجواز ان يكون الخبران صحيحين معا ولا منافاة بينهما فالميت انما تلزمه العقوبة بما تقدم من وصيته اليهم وعلى ذلك حمله الجمهور واليه ذهب البخارى فى قوله اذا كان النوح من سنته - كذا فى قس ع ك ۱۲ **۵۸ قوله** قال عمر رض - اى لما مات خالد بن الوليد رض سنة احدى وعشرين بحمص او ببعض قراها او بالمدينة واجتمع نسوة بنى المغيرة يبكين عليه فقيل لعمر ارسل اليهن فانههن فقال دعهن يبكين على ابى سليمان الخ وابو سليمان كنية خالد وهذا الاثر وصله المؤلف فى تاريخه الاوسط ۱۲ قس **۵۹ قوله** نقع او لقلقة - قال الاسمعيلى النقع هنا الصوت العالى واللقلقة حكاية صوت ترديد النواحة قال الزركشى والتحقيق انه مشترك يطلق على الصوت وعلى الغبار ولا يبعد ان يكونا مرادين لكن حمله على وضع التراب اولى لانه قرن به اللقلقة وهى الصوت ۱۲ قس **۶۰ قوله** ان كذبا علىّ ليس ككذب على احد اى هو اشد فى الاثم لكونه مقتضيا شرعا عاما باقيا الى يوم القيمة - كذا فى قس **۶۱ قوله** فليتبوأ اى فليتخذ له مسكنا فى النار ۱۲ ع **۶۲ قوله** قد مثّل به بضم الميم وتشديد المثلثة المكسورة اى جدع انفه واذنه او مذاكيره او شئ من اطرافه - قس ويجوز تخفيف المثلثة اما بالتشديد فهو للمبالغة ۱۲ ع **۶۳ قوله** من نهى هو الذى فى نفس الامر وان لم يصرح به وبه المطابقة للترجمة ۱۲ **۶۴ قوله** فلم تبكى بكسر اللام وفتح الميم استفهام عن غائبة او لا تبكى شك من الراوى هل استفهم او نهى حاصل المعنى تبكى هذه المرأة عليه او لا فان الملئكة قد اظلته باجنحتها فلا ينبغى البكاء لاجل حصول هذه المنزلة له بل ينبغى ان يفرح بذلك ۱۲ قس ع **۶۵** بكسر النون وسكون الياء عند الجميع ۱۲ ع **۶۶** بدون الموحدة اى يعذب مدة النوح ۱۲ عينى

اسماء الرجال

اسمعيل بن خليل الخزاز بالمعجمات الكوفى **على** بن مسهر القرشى الكوفى **ابو اسحق** هو سليمان بن ابى سليمان الشيبانى الكوفى **عن ابى بردة** الحارث عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى **عبد الله** بن يوسف هو التنيسى **مالك** الامام المدنى **باب** ما يكره الخ **ابو نعيم** الفضل بن دكين مولى آل طلحة **سعيد** بن عبيد ابو الهذيل الطائى **على** بن ربيعة الوالبى الاسدى **المغيرة** هو ابن شعبة الثقفى **عبدان** عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزى **شعبة** هو ابن الحجاج بن الورد العتكى **قتادة** بن دعامة السدوسى البصرى **سعيد** بن المسيب بن حزن القرشى المخزومى **ابن عمر** عبد الله عن ابيه عمر بن الخطاب رض **عبد الاعلى** هو ابن حماد بن نصر الباهلى مولاهم **سعيد** هو ابن ابى عروبة مهران اليشكرى مولاهم **قتادة** بن دعامة يعنى عن سعيد بن المسيب **آدم** هو ابن ابى اياس عبد الرحمن **شعبة** ابن الحجاج باسناد حديث الباب ۱۲ قس **باب** **على** بن عبد الله هو المدينى **سفيان** هو ابن عيينة الهلالى **ابن المنكدر** هو محمد التيمى المدنى **جابر** بن عبد الله الانصارى **باب** ليس منا الخ **ابو نعيم** الفضل بن دكين المذكور قريبا **سفيان** هو ابن سعيد الثورى **زبيد** اليامى هو ابن الحارث بن عبد الكريم **ابراهيم** النخعى **مسروق** هو ابن الاجدع **عبد الله** هو ابن مسعود رض

حل اللغات البيداء مفازة بين مكة والمدينة سمرة بفتح السين المهملة وضم الميم شجرة عظيمة من العضاه النياحة رفع الصوت بالندب مُثّل به اى جدع انفه واذنه او مذاكيره او شئ من اطرافه

حاشية السندى ص ۹۲: بذلك التعليم الله تعالى اعلم وبهذا يندفع ما يتوهم انه كيف نصح الصلوٰة بلا نية الصلوٰة ۱۲ سندى (قوله باب اهل العلم والفضل احق بالامامة) اى ممن ليس بمرتبته فى العلم والفضل وهذا مبنى على ان امره صلى الله تعالى عليه وسلم بامامة ابى بكر بناء على انه كان اعلم وافضل من غيره ويحتمل ان مراده بيان ان اهل العلم اولى بالامامة من اهل القراءة كما قال الجمهور ان الاعلم اولى من الاقرأ وهذا مبنى على ان ابيا كان اقرأ القوم كما جاء اقرؤكم ابى ومع ذلك اختار صلى الله تعالى عليه وسلم ابا بكر للامامة لانه كان اعلم وعلى هذا فقيل ان تقديم الاقرأ منسوخ وقيل بل تقديم الاقرأ مبنى على ان اقرأهم كان اعلمهم ولا يخفى ان لازم الجواب الثانى ان يكون ابى اعلمهم لانه اقرأهم وهو يفسد اصل الاستدلال والله تعالى اعلم (قوله كان وجهه ورقة مصحف) وليس التشبيه فى مجرد البياض والا لما كان لتخصيص الورقة بالمصحف كثير معنى بل فى انه منور

له قوله باب رثاء. بكسر الراء وخفة المثلثة والمد وخفض تاليه بالاضافة من رثيت الميت مرثية اذا عددت محاسنه ورثأت بالهمزة لغة فيه وفي بعضها بلفظ الماضي وفي بعضها بفتح الراء وسكون المثلثة وبالياء مصدرا كذا في الكرماني فان قيل رواه احمد وابن ماجة نهى رسول الله صلعم عن المراثي وصححه الحاكم فاذا نهى عنه كيف يفعله فالجواب ان المرثية المنهي عنها ما فيه مدح الميت وذكر محاسنه الباعث على تهييج الحزن وتجديد اللوعة او فعلها مع الاجتماع لها او على الاكثار منها دون ما عدا ذلك والمراد هنا توجعه عليه السلام وتحزنه على سعد لكونه مات بمكة بعد الهجرة منها لا مدح الميت لتهييج الحزن كذا ذكره القسطلاني ١٢ ٥٢ قوله ثم قال الثلث. يجوز فيه النصب على الاغراء او على تقدير اعط الثلث والرفع على انه فاعل فعل محذوف اي يكفيك الثلث او على انه مبتدأ محذوف الخبر او عكسه اي المشروع الثلث او الثلث كاف ١٢ ع قس ٥٣ قوله انك ان تذر. قال عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وكلاهما صحيح

بَابُ رِثَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعْدَ بْنَ خَوْلَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي فَقُلْتُ إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي قَالَ لَا فَقُلْتُ فَالشَّطْرُ فَقَالَ لَا ثُمَّ قَالَ الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ أَوْ كَثِيرٌ إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أُخَلَّفُ بَعْدَ أَصْحَابِي قَالَ إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ لَكِنِ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ يَرْثِي لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ

بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ الْحَلْقِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ وَقَالَ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُخَيْمِرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى قَالَ وَجِعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا فَغُشِيَ عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِئَ مِنْهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِئَ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَّةِ

بَابُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ

بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ الْوَيْلِ وَدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ

بَابُ مَنْ جَلَسَ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ يُعْرَفُ فِيهِ الْحُزْنُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَتْنِي عَمْرَةُ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا جَاءَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرٍ وَابْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ يُعْرَفُ فِيهِ الْحُزْنُ وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ شَقِّ الْبَابِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ لَمْ يُطِعْنَهُ فَقَالَ انْهَهُنَّ فَأَتَاهُ الثَّالِثَةَ قَالَ وَاللهِ غَلَبْنَنَا يَا رَسُولَ اللهِ فَزَعَمَتْ أَنَّهُ قَالَ فَاحْثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ فَقُلْتُ أَرْغَمَ اللهُ أَنْفَكَ لَمْ تَفْعَلْ مَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ تَتْرُكْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَنَاءِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَنَتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا حِينَ قُتِلَ الْقُرَّاءُ فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَزِنَ حُزْنًا قَطُّ أَشَدَّ مِنْهُ

بَابُ مَنْ لَمْ يُظْهِرْ حُزْنَهُ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْجَزَعُ الْقَوْلُ السَّيِّئُ وَالظَّنُّ السَّيِّئُ وَقَالَ يَعْقُوبُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللهِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا إِسْحٰقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ اشْتَكَى ابْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ قَالَ فَمَاتَ وَأَبُو طَلْحَةَ خَارِجٌ

ـــه قوله هيأت شيأ - اى اعدت طعاما واصلحته او هيأت شيأ من حالها وتزينت لزوجها تعرضا للجماع او هيأت امر الصبى على ما جاء فى رواية الطيالسى فهيأت الصبى وفى رواية حميد فهيأت ام سليم امره وفى رواية عمارة بن زاذان فهلك الصبى فقامت ام سليم فغسلته وكفنته وحنطته وسجت عليه ثوبا كذا فى العينى ـــه قوله انها صادقة - اى بالنسبة الى ما فهم من كلامها والا فهى صادقة بالنسبة الى ما ارادت مما هو فى نفس الامر ۱۲ قسطلانى ـــه قوله فبات - اى معها وهو كناية عن الجماع وفى رواية انس بن سيرين فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب منها ۱۲ ع ـــه قوله فلما اراد ان يخرج اعلمته انه قد مات وفيه زيادة لمسلم فقالت يا ابا طلحة ارأيت لو ان قوما اعاروا اهل بيت عارية فطلبوا عاريتهم الهم ان يمنعوهم قال لا قالت فاحتسب ابنك قال فغضب وقال تركتنى حتى تلطخت ثم اخبرتنى با بنى قس ـــه قوله فرأيت تسعة اولاد كلهم قد قرأوا القران كذا فى رواية ابى ذر والاصيلى وابن عساكر

فلما رأت امرأته انه قد مات هيّأت شيئًا ونحّته فى جانب البيت فلما جاء ابو طلحة قال كيف الغلام قالت قد هدأت نفسه وارجو ان يكون قد استراح وظن ابو طلحة انها صادقة قال فبات فلما اصبح اغتسل فلما اراد ان يخرج اعلمته انه قد مات فصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم اخبر النبى صلى الله عليه وسلم بما كان منهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعل الله ان يبارك لهما فى ليلتهما قال سفيان فقال رجل من الانصار فرأيت لهما تسعة اولاد كلهم قد قرأ القران

باب الصبر عند الصدمة الاولى وقال عمر نعم العدلان ونعم العلاوة الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون وقوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة وانها لكبيرة الا على الخاشعين

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ثابت قال سمعت انسا عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الصبر عند الصدمة الاولى

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم انا بك لمحزونون وقال ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم تدمع العين ويحزن القلب

حدثنا الحسن بن عبد العزيز قال حدثنا يحيى بن حسان قال حدثنا قريش هو ابن حيان عن ثابت عن انس بن مالك قال دخلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابى سيف القين وكان ظئرا لابراهيم فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابراهيم فقبله وشمه ثم دخلنا عليه بعد ذلك وابراهيم يجود بنفسه فجعلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تذرفان فقال له عبد الرحمن بن عوف وانت يا رسول الله فقال يا ابن عوف انها رحمة ثم اتبعها باخرى فقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضى ربنا وانا بفراقك يا ابراهيم لمحزونون رواه موسى عن سليمن بن المغيرة عن ثابت عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم

باب البكاء عند المريض

حدثنا اصبغ عن ابن وهب قال اخبرنى عمرو عن سعيد بن الحارث الانصارى عن عبد الله بن عمر قال اشتكى سعد بن عبادة شكوى له فاتاه النبى صلى الله عليه وسلم يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابى وقاص وعبد الله بن مسعود فلما دخل عليه فوجده فى غاشية اهله فقال قد قضى قالوا لا يا رسول الله فبكى النبى صلى الله عليه وسلم فلما رأى القوم بكاء النبى صلى الله عليه وسلم بكوا فقال الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه او يرحم وان الميت يعذب ببكاء اهله عليه وكان عمر يضرب فيه بالعصا ويرمى بالحجارة ويحثى بالتراب

باب ما ينهى عن النوح والبكاء والزجر عن ذلك

حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا يحيى بن سعيد قال اخبرتنى عمرة قالت سمعت عائشة تقول لما جاء قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة جلس النبى صلى الله عليه وسلم يعرف فيه الحزن وانا اطلع من شق الباب فاتاه رجل فقال اى رسول الله ان نساء جعفر وذكر بكاءهن فامره ان ينهاهن فذهب الرجل ثم اتى فقال قد نهيتهن وذكر انه لم يطعنه فامره الثانية ان ينهاهن فذهب ثم اتاه فقال والله لقد غلبننى او غلبننا الشك من محمد بن حوشب فزعمت ان النبى

وللغيرهم فرأيت لها اى من ولد ولدهما عبد الله الذى حملت به تلك الليلة من ابى طلحة كما فى رواية عباية عند سعيد بن منصور ومسدد والبيهقى بلفظ فولدت له غلاما قال عباية فلقد رأيت لذلك الغلام سبع بنين كلهم قد ختم القران قال القسطلانى قال العينى فان قلت قد وقع فى رواية عباية سبع بنين وفى رواية سفيان تسعة اولاد قلت الظاهر ان المراد بالسبعة من ختم القران كله وبالتسعة من قرأ معظمه انتهى ويحتمل ان يكون المراد من تسعة اولاد سبع بنين قرأوا القران واثنين من البنات كذلك فمن قال سبع بنين لم يذكرا بنتين وهو الاظهر ۱۲ ـــه قوله نعم العدلان - بكسر العين ونعم العلاوة بكسر العين هو مثل ضرب للجزاء لان العدل نصف الحمل على احد شقى الدابة والحمل العدلان والعلاوة ما يجعل بين العدلين والمراد ههنا من العدلين الصلوت والرحمة والعلاوة واولئك هم المهتدون كذا فى قس قال العينى انما استحقوا هذه الفضائل الجزيلة بصبرهم المبشر عليه بهذه البشارة وهو الصبر المحمود الذى يكون عند مفاجاة المصيبة اى عند الصدمة الاولى وبه المطابقة فانه اذا طالت الايام عليها وقع السلو وصار الصبر حينئذ طبعا انتهى مختصرا ۱۲ ـــه قوله ظئرا لابراهيم - اى ابنه صلعم والظئر زوج المرضعة وتسمى المرضعة ايضا ظئرا ۱۲ ع ـــه قوله وانت يا رسول الله - معطوف على محذوف تقديره الناس لا يصبرون عند المصائب وانت يا رسول الله تفعل كفعلهم كانه تعجب واستغرب ذلك منه لعهده منه انه يحث على الصبر وينهى عن الجزع فاجابه صلعم فقال يا ابن عوف انها اى الحالة التى شاهدتها منى رحمة وشفقة على الولد وليست بجزع وقلة صبر كما توهمت انت ۱۲ قس ع ـــه قوله فوجده فى غاشية - بالغين والشين المعجمتين قال الخطابى هذا يحتمل وجهين ان يراد به القوم الحضور عنده الذين هم غاشية اى يغشونه للخدمة وان يراد ما يتغشاه من كرب الوجع الذى به قلت لفظ اهله يأبى المعنى الثانى بل يتاتى هذا على رواية العامة باسقاط اهله ويروى فى غشية قال الكرمانى اى فى اغمائه - هذا كله من العينى ۱۲ ـــه قوله يعذب بهذا يعنى اذا قالوا اسوء من القول وهجرا ۱۲ ع ـــه قوله او يرحم - قال الكرمانى قال ابن بطال يحتمل معنيين او يرحم ان لم ينفذ الوعيد فيه او يرحم من قال خيرا واستسلم لقضاء ربه تعالى اقول وان صحت الرواية بالنصب او بمعنى الى ان ليعنى يعذب الى ان يرحمه الله تعالى لان المؤمن لابد ان يدخل الجنة آخرا انتهى - كذا فى العينى ۱۲ ـــه قوله وكان عمر يضرب - عطف على لفظ اشتكى فيكون موصولا بالاسناد المذكور الى ابن عمر انما كان عمر رض يضرب بعد الموت لقوله صلعم فاذا وجب فلا تبكين باكية فى حديث الموطا وكان عمر رض يضربهن اوباكيهن لانه كان الامام قال الداؤدى و قال غيره انما كان يضرب فى بكاء مخصوص وقبل الموت وبعده سواء وذلك اذا كان ونحوه ۱۲ ع ـــه قوله ان نساء جعفر - خبر ان محذوف يدل عليه قوله فذكر بكاءهن والمطابقة للترجمة فى قوله فامره ان ينهاهن وفى قوله فاحث فى افواههن التراب فان فيه زجرا عن ذلك ومر الحديث مع بيانه عن قريب ۱۲ ع ـــه اى سكن يعنى ان نفسه كان قلقة بالمرض فسكنت بالموت ۱۲ قس ـــه لم يقع هذه الترجمة ولا التعليق الذى بعدها فى رواية الحموى وانما ذكرا فى رواية الباقين ع ۱۲ ـــه اى اتبع الدمعة الاولى بدمعة اخرى او اتبع الكلمة الاولى المجملة وهى قوله انها رحمة بكلمة اخرى مفصلة ۱۲ قس ع ـــه للعه بتقدير حرف الاستفهام اى اقد خرج من الدنيا وظن انه مات ـــه هذا اذا تضمن ما لا يجوز وكان الميت سببا فيه كما اوصى به او كان فيهم عادة ولم ينه ونحو ذلك ۱۲

اسماء الرجال

باب الصبر عند الصدمة الاولى محمد بن بشار ابو بكر العبدى البصرى لقبه بندار غندر لقب محمد بن جعفر المدنى البصرى ثابت بن اسلم البنانى باب قول النبى صلعم انا بك الحسن بن عبد العزيز الجروى منسوب الى جروة قرية من تنيس يحيى بن حسان هو التنيسى قريش هو ابن حيان بالتحتية العجلى البصرى ثابت هو البنانى رواه موسى هو ابن اسمعيل التبوذكى وصله البيهقى فى الدلائل باب البكاء عند المريض اصبغ هو ابن الفرج بن سعيد المصرى ابن وهب عبد الله بن مسلم ابو محمد المصرى عمرو هو ابن الحارث المصرى باب ما ينهى عن النوح محمد بن عبد الله بن حوشب هو الطائفى نزيل الكوفة عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى يحيى بن سعيد الانصارى عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبه جعفر هو ابن ابى طالب عبد الله بن رواحة بن ثعلبة اسلم قديما وشهد العقبة وبدرا واحدا والخندق وخيبر وقصة قتلهم ان رسول الله صلعم ارسلهم فى نحو من ثلاثة آلاف الى ارض البلقاء من اطراف الشام سنة ۸ واستعمل عليهم زيدا وقال ان اصيب زيد فجعفر على الناس وان اصيب جعفر فعبد الله بن رواحة وهى فى غزوة موتة فى ملك ۴

حل اللغات اشتكى مرض هدأ سكن ۴ فبات اى جامع - السفين الحداد شق الباب الموضع الذى ينظر منه

كانوا مستوين فى الاقامة عنده صلى الله تعالى عليه وسلم والتالب فى مثلهم الاستواء فى الاخذ والله تعالى اعلم (قوله فذهب ليبنوء) اى اراد وقصد ليقوم (قوله يا عمر صل بالناس) كان ابا بكر رضى الله تعالى عنه راى ان امره بذلك كان تكرما والمقصود اداء الصلوة بامام لا تعيين انه الامام ولم يدر ما جرى بينه صلى الله تعالى عليه وسلم وبين بعض ازواجه فى ذلك والا لما كان له تفويض الامامة الى عمر والله تعالى اعلم اهـ سندى - (قوله ثم صلى بعد ذلك النبى صلى الله عليه وسلم جالسا الخ) يريد ان حديث عائشة الذى فى مرضه صلى الله تعالى عليه وسلم ناسخ لحديث اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا كذا قاله جمهور الفقهاء لكن قد بحث فيه من ادعى النسخ بوجوه منها ان الحديث المذكور ليس بصريح فى امامة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيجوز ان يكون الامام اذ ذاك هو ابو بكر وذلك لان قولها فجعل ابو بكر يصلى وهو قائم الخ على ظاهره يستلزم ان

حاشية السندى ص ۹۵ - ۹۶

صلى الله عليه وسلم قال فاحث في افواههن من التراب فقلت ارغم الله انفك فوالله ما انت بفاعل وما تركت رسول الله صلى الله عليه من العناء حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا حماد قال حدثنا ايوب عن محمد عن ام عطية قالت اخذ علينا النبي صلى الله عليه وسلم عند البيعة ان لا ننوح فما وفت منا امرأة غير خمس نسوة ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاذ وامرأتان او ابنة ابي سبرة وامرأة معاذ وامرأة اخرى باب القيام للجنازة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن سالم عن ابيه عن عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم قال سفيان قال الزهري اخبرني سالم عن ابيه قال اخبرنا عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه زاد الحميدي حتى تخلفكم او توضع باب متى يقعد اذا قام للجنازة حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه قال اذا رأى احدكم جنازة فان لم يكن ماشيا معها فليقم حتى يخلفها او تخلفه او توضع من قبل ان تخلفه حدثنا مسلم قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه قال اذا رأيتم الجنازة فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع باب من تبع جنازة فلا يقعد حتى توضع عن مناكب الرجال فان قعد امر بالقيام حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابيه قال كنا في جنازة فاخذ ابو هريرة بيد مروان فجلسا قبل ان توضع فجاء ابو سعيد قال فاخذ بيد مروان فقال قم فوالله لقد علم هذا ان النبي صلى الله عليه نهانا عن ذلك فقال ابو هريرة صدق باب من قام لجنازة يهودي حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن عبيد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله قال مر بنا جنازة فقام لها النبي صلى الله عليه وقمنا فقلنا يا رسول الله انها جنازة يهودي قال فاذا رأيتم الجنازة فقوموا حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى قال كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية فمروا عليهما بجنازة فقاما فقيل لهما انها من اهل الارض اي من اهل الذمة فقالا ان النبي صلى الله عليه مرت به جنازة فقام فقيل له انها جنازة يهودي فقال أليست نفسا وقال ابو حمزة عن الاعمش عن عمرو عن ابن ابي ليلى قال كنت مع سهل وقيس فقالا كنا مع النبي صلى الله عليه وقال زكريا عن الشعبي عن ابن ابي ليلى قال كان ابو مسعود وقيس يقومان للجنازة باب حمل الرجال الجنازة دون النساء حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا الليث عن سعيد المقبري عن ابيه انه سمع ابا سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه قال اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه لصعق باب السرعة بالجنازة وقال انس انتم مشيعون فامشوا بين يديها وخلفها وعن يمينها وعن شمالها وقال غيره قريبا

۵۱ قوله ان لا ننوح - اي بان لا ننوح على ميتة وان مصدرية وهذا موضع الترجمة لان النوح لو لم يكن منهيا عنه لما اخذ النبي صلعم عليهن في البيعة تركه كذا في العيني وقسط ۵۲ قوله غير خمس - برفع غير ونصبها قال النووي معناه لم يف ممن بايع مع ام عطية في الوقت الذي بايعت فيه من النساء الا خمس لا انه لم يترك النياحة من المسلمين غير خمس ۵۳ قوله ام سليم - يجوز فيه الوجهان الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي احدها ام سليم والآخر الجر على انه بدل من خمس نسوة وكذلك الوجهان في ام العلاء وابنة ابي سبرة وقوله وامرأتان تكملة لخمس نسوة وهي ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة وامرأتان قال العيني ۵۴ قوله او ابنة ابي سبرة - شك من الراوي هل ابنة ابي سبرة هي امرأة معاذ او غيرها قال ابن حجر في الفتح والذي يظهر لي ان الرواية بواو العطف اصح لان امرأة معاذ وهي ام عمرو بنت خلاد بن عمرو السلمية ذكرها ابن سعد فابنة ابي سبرة غيرها واسمها ام كلثوم - كذا في التوشيح وقسط ۵۵ قوله فقوموا - اي ترحيبا للميت وتعظيما لا يمانه او تهويلا للموت وتفظيعا له وهو المفهوم عن حديث جابر ومن قوله صلعم أليست نفسا كذا ذكره الشيخ في اللمعات ۵۶ قوله حتى تخلفكم - بضم التاء وتشديد اللام اي تتجاوزكم وتجعلكم خلفها وليس المراد التخصيص بكون الجنازة تتقدم بل المراد مفارقتها سواء خلفت القائم لها وراءها او خلفها القائم وراءه وتقدم وقال في التمهيد جاءت آثار صحاح ثابتة توجب القيام للجنازة وقال بها جماعة من السلف والخلف ورأوها غير منسوخة وقالوا لا يجلس من اتبع الجنازة حتى توضع عن اعناق الرجال منهم الحسن بن علي وابو هريرة وابن عمر وابن الزبير وابو سعيد وابو موسى وذهب الى ذلك الاوزاعي واحمد واسحق وبه قال محمد بن الحسن وقال الطحاوي وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا ليس على من مرت به جنازة ان يقوم لها ولمن تبعها ان يجلس وان لم توضع واراد بالآخرين عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة والاسود ونافع بن جبير وابا حنيفة ومالكا والشافعي وابا يوسف ومحمدا وذهبوا الى ان الامر بالقيام منسوخ وتمسكوا في ذلك باحاديث منها ما اخرجه مسلم في صحيحه عن علي رض ان رسول الله صلعم كان يقوم في الجنازة ثم جلس بعد وعند ابن حبان في صحيحه كان يأمرنا بالقيام في الجنائز ثم جلس بعد ذلك وامرنا بالجلوس - عيني مختصرا ۵۷ قوله او توضع - اي على الارض وقيل في اللحد واختلفت فيه الروايات والاول اصح لمعات ۵۸ قوله عن مناكب الرجال - كان البخاري اشار بهذا الى انه اختار رواية من روى حتى توضع في الارض ۵۹ قوله لقد علم هذا - اي ابو هريرة ان رسول الله صلعم نهانا عن الجلوس قبل وضع الجنازة ۶۰ قوله صدق - اي ابو سعيد وفي الفتح فقال لابي هريرة فما منعك ان تخبرني قال كنت اماما فجلست فعرف بهذا ان ابا هريرة لم يكن يراه واجبا انتهى وقال العيني صدق ابو هريرة ابا سعيد على ما كان وجلس مع مروان على ما استقر عليه العمل ۶۱ قوله أليست نفسا - فالقيام لها لاجل صعوبة الموت وتذكره وفي رواية انما تقومون لها انما تقومون لمن معها من الملائكة يعني ملائكة العذاب ۶۲ قوله واحتملها الرجال - هو موضع الترجمة فان قلت هذا اخبار فكيف يكون حجة في منع النساء قلت كلام الشارع مهما امكن يحمل على التشريع لا مجرد الاخبار ع قس ۶۳ قوله فامشوا بين يديها وخلفها الخ - قال الثوري وطائفة هما سواء وقال مالك والشافعي واحمد المشي امامها افضل كذا في اللمعات قال محمد في الموطا المشي امامها حسن والمشي خلفها افضل انتهى وروى الترمذي وابو داود وعن ابن عمر ان الجنازة متبوع ومن تقدمها فكانه ليس معها

۵ الجنازة الميت ويفتح او بالكسر الميت وبالفتح السرير او عكسه او بالكسر الميت مع السرير قاموس ۵ بالقاف وكسر الدال وشدة التحتية مدينة صغيرة على مرحلتين من الكوفة ۵ ومطابقتها الاثر من حيث ان السرعة لا تكون غالبا الا في جهات مختلفة ع

اسماء الرجال

عبد الله بن عبد الوهاب هو الحجبي حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي البصري ايوب هو السختياني محمد هو ابن سيرين ام عطية نسيبة الانصارية باب القيام للجنازة علي بن عبد الله المديني الزهري هو ابن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عامر بن ربيعة ابن كعب العنزي قال سفيان هو ابن عيينة والباقون ايضا هم المذكورون آنفا وذكر هذه الطريق لبيان ان اولى بالعنعنة وهذه بلفظ الاخبار ليفيد التقوية قس - باب متى يقعد الخ قتيبة هو ابن سعيد الثقفي الليث هو ابن سعد الامام نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله عامر هو العنزي المذكور قريبا مسلم هو ابن ابراهيم ابن راهويه هشام هو الدستوائي هو ابن ابي عبد الله سنبر البصري يحيى هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف باب من تبع جنازة الخ احمد بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن سعيد بن كيسان المقبري باب من قام الخ معاذ بن فضالة الزهراني هشام الدستوائي البصري يحيى هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم عبيد الله بن مقسم بكسر الميم مولى ابن ابي نمر القرشي آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج العتكي عمرو بن مرة بن عبد الله الاعمى الكوفي قال ابو حمزة محمد بن ميمون السكري وصله ابو نعيم الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عمرو هو ابن مرة المذكور ابن ابي ليلى عبد الرحمن بن يسار الكوفي سهل وقيس مرا قريبا زكريا هو ابن ابي زائدة وصله سعيد بن منصور الشعبي عامر بن شراحيل الانصاري قس ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري قيس هو ابن سعد المذكور باب حمل الرجال عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشي المدني الاعرج الليث هو ابن سعد سعيد المقبري هو ابن ابي سعيد كيسان المقبري ابو سعد المدني

حل اللغات القادسية بتشديد التحتية مدينة صغيرة ذات نخل ومياه بينها وبين الكوفة مرحلتان او خمسة عشر فرسخا -

تكون صلوة واحدة بامامين وان يكون اقتدى احد الامامين بالآخر فلابد من تأويله عند الكل فكما يجوز تأويله بان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان اماما وان ابا بكر كان يسمع الناس التكبير كذلك يمكن تأويله بان ابا بكر كان يراعي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الصلوة وينظر الى حاله وهذا كما في الحديث في حق امام اقتدى باضعفهم الا ان يقال بعض روايات هذا الحديث لا يقبل هذا التأويل الا انه معارض بان بعضها صريح في امامة ابي بكر فعن عائشة صلى النبي صلى الله عليه وسلم خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا ومثله عن انس رواهما الترمذي وصححهما، والحاصل ان الحديث مضطرب لا ينبغي بمثله الحكم بنسخ حديث صحيح لا غبار عليه لا يقال يمكن دفع الاضطراب بالحمل على تعدد الواقعة فان مثل هذه الاحتمالات تبدى لدفع النسخ لا لاثباته وايضا قد علم ان الاقضية كانت مختلفا فيها عندهم

ك قوله منها - اي من الجنازة من اي جهة كان لاحتمال ان يحتاج حاملوها الى المعاونة والنفير المذكور قال في الفتح اظنه عبد الرحمن بن قرط ۱۲ قسطلاني ع ٥٢ قوله اسرعوا بالجنازة - اي اسراعا خفيفا بين المشي المعتاد والخبب لان ما فوق ذلك يؤدي الى انقطاع الضعفاء او مشقة الحامل قاله القسطلاني قال العيني المراد التوسط بين شدة السعي والمشي المعتاد بدليل قوله في حديث ابي بكرة وانا لنكاد ان نرمل ومقاربة الرمل ليس بالسعي الشديد ويدل عليه ما رواه ابن ابي شيبة من حديث عبد الله ابن عمرو ان اباه اوصاه قال انت اذا حملتني على السرير فامش مشيا بين المشيتين وكن خلف الجنازة فان مقدمها للملائكة وخلفها لبني آدم انتهى ۱۲ ٥٣ قوله تقدمونها - زاد العيني كالحافظ ابن حجر اليه اي الى الخير باعتبار الثواب اولاكرام الحامل له في قبره فيسرع بلقاء وقربا ۱۲ قس ٥٤ قوله قالت - قولا حقيقيا قدموني لثواب العمل الذي عملته ۱۲ قس ٥٥ قوله النجاشي - ملك الحبشة بتخفيف الياء قال صاحب المغرب سماعا من الثقات وهو اختيار الفارابي وعن صاحب التكملة بالتشديد وعن الهروي كلتا اللغتين واما تشديد الجيم فخطأ والحديث لايناسب الترجمة من وجهين الاول ان قول جابر فكنت في الصف الثاني او الثالث لايلزم منه ان يكون منتهى الصفوف والثاني ان ليس فيه ما يدل على كون الصفوف خلف الامام واجيب عن الاول بان في حديث مسلم عن جابر فقمنا صفين فدل هذا ان قوله والثالث شك هل كان هناك صف ثالث ام لا وعن الثاني بان البخاري في هجرة الحبشة روى عن قتادة بهذا الاسناد بزيادة فصففنا وراءه وسياتي في حديث ابي هريرة بلفظ فصفوا خلفه والاحاديث يفسر بعضها بعضا ولاسيما اذا كان المخرج واحدا والاصل متحدا - كذا في العيني ٥٦ قوله فصفوا خلفه - هو محل الترجمة اذ الغالب ان الصحابة مع كثرة الملازمة للرسول لايسعون صفا او صفين فان قلت ليس في الحديث لفظ الجنازة انما فيه الصلوة على غائب او على من في القبر فلا مطابقة قلت المراد من الجنازة الميت سواء كان مدفونا او غير مدفون واذا شرع الاصطفاف والجنازة غائبة ففي الحاضرة اولى - كذا في العيني والقسطلاني والكرماني ۱۲ ٥٧ قوله فكبر اربعا - يدل على ان تكبيرات الجنازة اربع وبه احتج جماهير العلماء منهم ابوحنيفة ومالك والشافعي واحمد وقد اجمع عليه في زمن عمر بن الخطاب كما ذكره الطحاوي - كذا في العيني ٥٨ قوله اتى على قبر منبوذ - بالاضافة اي قبر لقيط لان امه رمته على الطريق وبالصفة اي قبر منتبذ عن القبور اي معتزل بعيد عنها كذا في المجمع وغيره وقد مر البحث في ان صلاة صلعم على النجاشي وعلى القبر من خصوصيات صلعم في ص ١٦٦ قال محمد بن الحسن في الموطا ولا ينبغي ان يصلى على جنازة قد صلى عليها وليس النبي صلعم في هذا كغيره الا ترى انه صلى على النجاشي بالمدينة وقد مات بالحبشة فصلوة رسول الله صلعم بركة وطهور فليست كغيره من الصلوات اي لقوله تع ان صلاتك سكن لهم وهو قول ابي حنيفة رح ۲ ٥٩ قوله فهلموا - اي تعالوا فاهل نجد يصرفونها فيقولون للجماعة هلموا واهل اليمن واهل الحجاز لايصرفونه فيقولون هلم للكل - كذا في العيني ۲ ٦٠ قوله باب سنة الصلوة - والمراد من السنة ما شرعه النبي صلعم في صلوة الجنازة من الشرائط والاركان قاله العيني وقال الكرماني اعلم ان غرض البخاري بيان اطلاق جواز الصلاة على صلاة الجنازة وكونها مشروعة وان لم تكن ذات الركوع والسجود فاستدل عليه تارة باطلاق اسم الصلوة والامر بها وتارة باثبات ما هو من خصائص الصلوة نحو عدم التكلم فيها وكونها مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم وعدم صحتها الا بالطهارة وعدم ادائها عند الوقت المكروه وبرفع اليد واثبات الاحقية بالامامة وبوجوب طلب الماء له والدخول فيها بالتكبير وبقوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات فانه اطلق الصلوة عليه وبكونها ذات صفوف وامام انتهى كلام الكرماني وبه يطابق الترجمة كل ما في هذا الباب ۲ ٦١ قوله من صلى على الجنازة - ترك جزاءه اي فله قيراط لان المقصود هو بيان جواز اطلاق الصلوة على صلوة الجنازة يحصل بدونه وكذا صلوا على صاحبكم هو الميت الذي كان عليه دين لا يكفي ۲ ٦٢ قوله اذنا - بكسر الهمزة اي ما ثبت عندنا انه يؤذن على الجنازة ولكن ثبت من صلى الخ وهو قول الشافعي وجماعة من العلماء وقالت طائفة لابد من الاذن في ذلك وروي عن عمر وابن مسعود وابن عمر وابي هريرة والمسور بن مخرمة والنخعي انهم كانوا لاينصرفون حتى يستاذنون ۲ع ك ٥ اي السعي في النعش و في حديث ابي هريرة اذا وضع المؤمن على سريره ۱۲ قس ٥ لم يسم جهالة الصحابي لاتضر في السند لان الصحابة كلهم عدول ۱۲ قس ❊ ❊ ❊

منها حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حفظناه من الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونها وان تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم

باب قول الميت وهو على الجنازة قدموني حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثنا سعيد عن ابيه انه سمع ابا سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت لاهلها يا ويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمع الانسان لصعق

باب من صف صفين او ثلثة على الجنازة خلف الامام حدثنا مسدد عن ابي عوانة عن قتادة عن عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي فكنت في الصف الثاني او الثالث

باب الصفوف على الجنازة حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا معمر عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة قال نعى النبي صلى الله عليه وسلم الى اصحابه النجاشي ثم تقدم فصفوا خلفه فكبر اربعا حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة حدثنا الشيباني عن الشعبي قال اخبرني من شهد النبي صلى الله عليه وسلم اتى على قبر منبوذ فصفهم وكبر اربعا قلت من حدثك قال ابن عباس حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني عطاء انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش فهلموا فصلوا عليه قال فصففنا فصلى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن صفوف وقال ابو الزبير عن جابر كنت في الصف الثاني

باب صفوف الصبيان مع الرجال على الجنائز حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني عن عامر عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بقبر قد دفن ليلا فقال متى دفن هذا فقالوا البارحة قال افلا اذنتموني قالوا دفناه في ظلمة الليل فكرهنا ان نوقظك فقام فصففنا خلفه قال ابن عباس وانا فيهم فصلى عليه

باب سنة الصلوة على الجنازة وقال النبي صلى الله عليه وسلم من صلى على الجنازة وقال صلوا على صاحبكم وقال صلوا على النجاشي سماها صلوة ليس فيها ركوع ولا سجود ولا يتكلم فيها وفيها تكبير وتسليم وكان ابن عمر لا يصلي الا طاهرا ولا يصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ويرفع يديه وقال الحسن ادركت الناس واحقهم على جنائزهم من رضوه لفرائضهم واذا احدث يوم العيد او عند الجنازة يطلب الماء ولا يتيمم واذا انتهى الى الجنازة وهم يصلون يدخل معهم بتكبيرة وقال ابن المسيب يكبر بالليل والنهار والسفر والحضر اربعا وقال انس التكبيرة الواحدة استفتاح الصلوة وقال عز وجل ولا تصل على احد منهم مات ابدا وفيه صفوف وامام حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن الشيباني عن الشعبي قال اخبرني من مر مع نبيكم صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ فامنا فصففنا خلفه فصلينا فقلنا يا ابا عمرو من حدثك قال ابن عباس

باب فضل اتباع الجنائز وقال زيد بن ثابت اذا صليت فقد قضيت الذي عليك وقال حميد بن هلال ما علمنا على الجنازة اذنا ولكن من صلى ثم رجع فله قيراط حدثنا

عن ۲ / اليه ۲ / عن / غير ذلك / انه ۱۲ / فهلم / في / ۲ قد قالوا / الجنائز / ۲ بالصلوة / رضوهم / تكبيرة

اسماء الرجال

باب من صف الخ **مسدد** هو ابن مسرهد الاسدي البصري **ابو عوانة** الوضاح بن عبد الله اليشكري **قتادة** بن دعامة السدوسي البصري **عطاء** هو ابن ابي رباح اسلم القرشي مولاهم **باب** الصفوف على الجنازة **مسدد** هو ابن مسرهد **يزيد** بن زريع ابو معوية البصري **معمر** هو ابن راشد الازدي مولاهم **الزهري** هو ابن شهاب **سعيد** هو ابن المسيب **مسلم** هو ابن ابراهيم الفراهيدي البصري **الشيباني** سليمان بن فيروز الكوفي **الشعبي** عامر بن شراحيل ابو عمرو **ابراهيم** ابن موسى بن يزيد الفراء الرازي ❊ **حل اللغات** صعق اي مات او غشي عليه منبوذ اي منفرد من القبور هلموا اي تعالوا.

حاشية السندي ص ٩٢: ولا يتصور الاختلاف الا اذا كانت الصلوة واحدة فقد روى ابن عبد البر وابن خزيمة في صحيحه عن عائشة قالت من الناس من يقول كان ابو بكر المقدم بين يدي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في الصف ومنهم من يقول كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المقدم وهذا يفيد ان سبب الاختلاف في الاحاديث هو ان القضية ما كانت محققة عندها ولا عندهم كما هو شان ايام المصائب والهموم والله تعالى اعلم ومنها انه لا دلالة فيه على ان الصحابة كانوا قياما نعم قد ثبت ان ابا بكر كان قائما ولعله قام لضرورة الاسماع . لا يقال قد جاء في بعض الروايات انهم كانوا قائمين لان مدار النسخ حينئذ على تلك الروايات لا على ما ذكره صاحب الصحيح او اصحاب الصحاح فحينئذ ينظر في تلك الروايات هل يقوى شئ منها قوة حديث اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا وما ذكروا لا يساوي هذا الحديث بل ولا يدانيه فلا يتجه الحكم بنسخ هذا الحديث بتلك الروايات

سله قوله اكثر ابو هريرة علينا لم يتهمه ابن عمر بانه روى ما لم يسمع بل جوّز عليه السهو والاشتباه لكثرة رواياته او قال ذلك لانه لم يرفعه فظن ابن عمر انه قاله برأيه اجتهادا فارسل ابن عمر الى عائشة يسألها عن ذلك ١٢ قسطلانى ٥٢ قوله لقد فرطنا فى قراريط كثيرة اى فى عدم المرابطة على حضور الدفن كما وقع مبينا فى حديث مسلم ولفظه كان ابن عمر يصلى على الجنازة ثم ينصرف فلما بلغه حديث ابى هريرة قال فذكره ١٢ قسطلانى ٥٣ قوله فرطت ضيعت من امر الله جرى داب البخارى انه يفسر الكلمة الغريبة من الحديث اذا وافقت كلمة من القرآن وهذا اشارة الى ما ورد فى القرآن يا حسرتى على ما فرطت فى جنب الله ومعناه ضيعت من امر الله ١٢ عينى ٥٤ قوله وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين القيراط بكسر القاف قال الجوهرى هو نصف دانق والدانق سدس درهم قال القسطلانى وفى القاموس القيراط والقراط بكسرهما يختلف وزنه بحسب البلاد فبمكة ربع سدس دينار وبالعراق نصف عشره انتهى وفى المجمع هو عبارة عن ثواب معلوم عند الله وفسره بجبل عظيم وتفسيره بالجبل تفسير للمقصود لا للفظ ويحتمل الحقيقة بان يجعل عمله جسما قدر جبل فيوزن والاستعارة عن نصيب كبير انتهى ١٢ ٥٥ قوله باب صلوة الصبيان مع الناس على الجنائز اى فى بيان مشروعية صلوة الصبيان على الموتى وما مر قبل هذا من باب صفوف الصبيان مع الرجال فى الجنائز مفاده ان الصبيان يصفون مع الرجال ولا يتاخرون عنهم فليس تكرار كما فى العينى وحديث الباب مر غير مرة ومطابقته للترجمة فى قوله قال ابن عباس فصففنا خلفه لان ابن عباس لم يكن بالغا يومئذ والله تعالى اعلم ١٢ ٥٦ قوله صف بهم بالمصلى فكبر اليه اربعا وعليه الجمهور ومر بيانه فى صـ١٦٧ وفى صـ١٧٠ والله تعالى اعلم ١٢ ٥٧ قوله من موضع الجنائز عند المسجد قال ابن بطال ليس فيه دليل على الصلوة فى المسجد انما الدليل فى حديث عائشة صلى رسول الله صلعم على سهيل بن بيضاء فى المسجد ولعل اسناده ليس من شرط البخارى اقول قد يستعمل عند بمعنى فى او ان الترجمة اعم من ان يثبت او ينفى فلعل غرضه انه لا يصلى عليها فى المسجد بدليل تعين رسول الله صلعم موضع الجنازة عند المسجد ولو جاز فيه لما عينه فى خارجه هذا ما قاله الكرمانى قال ابن الهمام وما فى مسلم لما توفى سعد ابن ابى وقاص قالت عائشة رض ادخلوا به المسجد حتى اصلى عليه فانكر ذلك عليها فقالت والله لقد صلى النبى صلى الله عليه وسلم على ابنى بيضاء فى المسجد سهيل واخيه قلنا اولا واقعة حال لا عموم لها فيجوز كون ذلك كان لضرورة كونه كان معتكفا ولو سلم عدمها فانكارهم وهم الصحابة والتابعون دليل على ان الامر استقر بعد ذلك على تركه لما روى ابو داؤد عن ابى هريرة من صلى على جنازة فى المسجد فلا شئ له وفى رواية فلا شئ عليه وروى فلا اجر له انتهى كلامه مختصرا وسيجئ شئ آخر من كلامه ايضا قال الشيخ فى اللمعات قال بعض الشافعية ان حديث ابى هريرة ضعيف لانه من افراد صالح مولى التوأمة وهو يضعف قال الشيخ ابن الهمام مولى التوأمة ثقة لكنه اختلط فى آخر عمره واسند النسائى الى ابن معين انه قال ثقة لكنه اختلط قبل موته فمن سمع قبل ذلك فهو ثبت حجة وكلهم على ان ابن ابى ذئب راوى هذا الحديث سمع منه قبل الاختلاط فوجب قبوله وما روى ان ابا بكر وعمر رض قد صلى عليهما فى المسجد فعلى تقدير ثبوته يحمل على ان الجنازة كانت خارج المسجد هذا والحق ان توهم ان كان ان السنة او الافضل ان يصلى فى المسجد فهو باطل قطعا والا لكان هو المعمول فى زمنه صلعم والمتوارث بعده ولم ينكره احد بل لم يتركه احد الا لضرورة وان كان المقصود الاباحة فلا مناقشة على ان المختار عندنا الكراهة التنزيهية وقد اعتاد فى زماننا الصلوة فى الحرم الشريف استحسانا من المتاخرين انتهى كلام الشيخ عبد الحق لكن مال غير واحد من علمائنا الى كراهة التحريم ايضا كصاحب الدر والمختار والعلامة القاسم وغيرهم لما روى من صلى على ميت فى المسجد فلا صلوة له فالحزر اولى بل الزم لقوله عليه السلام دع ما يريبك الى ما لا يريبك والله اعلم ١٢

ابو النعمان قال حدثنا جرير بن حازم قال سمعت نافعا يقول حُدِّثَ ابن عمر ان ابا هريرة يقول من تبع جنازة فله قيراط فقال اكثر ابو هريرة علينا فصدّقت يعنى عائشة ابا هريرة وقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله فقال ابن عمر لقد فرّطنا فى قراريط كثيرة فرّطت ضيّعت من امر الله **باب** من انتظر حتى يدفن حدثنا عبد الله بن مسلمة قال قرأت على ابن ابى ذئب عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابيه انه سأل ابا هريرة فقال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنى عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال نا معمر عن الزهرى عن ابن المسيب عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم وحدثنى احمد بن شبيب بن سعيد ثنا ابى قال حدثنا يونس قال ابن شهاب وحدثنى عبد الرحمن الاعرج ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد الجنازة حتى يصلى عليه فله قيراط ومن شهد حتى يدفن كان له قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين **باب** صلوة الصبيان مع الناس على الجنائز حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا يحيى بن ابى بكير قال حدثنا زائدة قال حدثنا ابو اسحق الشيبانى عن عامر عن ابن عباس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبرا فقالوا هذا دفن او دفنت البارحة قال ابن عباس فصففنا خلفه ثم صلى عليها **باب** الصلوة على الجنائز بالمصلى والمسجد حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابى سلمة انهما حدثاه عن ابى هريرة قال نعى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشى صاحب الحبشة اليوم الذى مات فيه فقال استغفروا لاخيكم وعن ابن شهاب قال حدثنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال ان النبى صلى الله عليه وسلم صف بهم بالمصلى فكبر عليه اربعا حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامى قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر ان اليهود جاءوا الى النبى صلى الله عليه وسلم برجل منهم وامرأة زنيا فامر بهما فرجما قريبا من موضع الجنائز عند المسجد **باب** ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور ولما مات الحسن بن الحسن بن على ضربت امرأته القبة على قبره سنة ثم رفعت فسمعوا صائحا يقول الا هل وجدوا ما فقدوا فاجابه آخر بل يئسوا فانقلبوا حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن هلال هو الوزان عن عروة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى مرضه الذى مات فيه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد قالت ولولا ذلك لابرز قبره غير انى اخشى ان يتخذ مسجدا **باب** الصلوة على النفساء اذا ماتت فى نفاسها حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا حسين قال حدثنا عبد الله بن بريدة عن سمرة قال صليت وراء النبى صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت فى نفاسها فقام عليها وسطها **باب** اين يقوم من المرأة والرجل حدثنا عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا حسين عن ابن بريدة قال حدثنا سمرة بن جندب قال صليت وراء النبى صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت فى نفاسها فقام عليها وسطها **باب** التكبير على الجنازة اربعا وقال حميد صلى بنا انس فكبر ثلثا ثم سلم فقيل له فاستقبل القبلة ثم كبر الرابعة ثم سلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا

هو سمرة بن جندب تقدموا الآن ٥ وياتى بعد ثمانية ابواب باب بناء المسجد على القبر لكن الاتخاذ اعم من البناء فلذلك افرده بالترجمة وليس بتكرار كذا فى العينى ١٢ ٥ ليس فى الحديث ذكر الرجل

اسماء الرجال

ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى جرير بن حازم بن زيد ابو النضر البصرى والد وهب نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله باب من انتظر الخ عبد الله بن مسلمة هو القعنبى عبد الله بن محمد هو المسندى شيخ المؤلف هشام هو ابن يوسف الصنعانى معمر هو ابن راشد الازدى الزهرى هو ابن شهاب ابن المسيب سعيد المخزومى التابعى باب صلوة الصبيان الخ يعقوب هو الدورقى يحيى هو العبدى الكوفى قاضى كرمان زائدة هو ابن قدامة الثقفى الكوفى ابو اسحق هو سليمان عامر هو ابن شراحيل الشعبى باب الصلوة على الجنائز الخ يحيى هو ابن عبد الله ابن بكير المخزومى المصرى الليث هو ابن سعد المصرى عقيل هو ابن خالد الايلى المصرى ابن شهاب هو الزهرى سعيد بن المسيب وابى سلمة بن عبد الرحمن تكرر مرارا ابو ضمرة انس بن عياض المدنى موسى بن عقبة صاحب المغازى نافع مولى ابن عمر المدنى باب ما يكره الخ عبيد الله بن موسى العبسى شيبان هو النحوى هلال هو ابن حميد عروة هو ابن الزبير مسدد هو ابن مسرهد الاسدى حسين هو ابن ذكوان المعلم العوذى البصرى عبد الله بن بريدة بن الحصيب الاسلمى المروزى سمرة بن جندب بن هلال الفزارى حليف الانصار باب اين يقوم الخ عمران بن ميسرة ابو الحسن البصرى عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العبدى مولاهم التنورى المصرى حسين المعلم وعبد الله بن بريدة وم

حل اللغات القيراط نصف دانق والدانق سدس درهم۔ القبة الخيمة فقام عليها وسطها اى محاذيا لوسطها ١٢

وما قيل انهم اسندوا الصلوة معه الى بكر قياما بلا نزاع فمن ادعى انهم قعدوا بعد ذلك فعليه البيان انتهى وفيه ان المحتاج الى البيان من يدعى النسخ واما من يمنعه فيكفيه الاحتمال لان الاصل عدم النسخ ولا يثبت بمجرد الاحتمال فقوله فمن ادعى انهم قعدوا بعد ذلك فعليه البيان خارج عن قواعد البحث على انا نقول قعود الصحابة هو الاصل لظاهر عملا بالحكم السابق المعلوم عندهم وبقاؤهم على القيام لا ينتصر الا بعد علمهم بنسخ ذلك الحكم المعلوم ولا دليل عليه فالواجب انهم قعدوا فمن ادعى خلافه فعليه البيان ولما القول بانهم ثبتوا على القيام اتفاقا وان كان المعلوم عندهم ان الحكم هو القعود الا انه رافق النسخ وعلم ذلك بتقرير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياهم على القيام فمن باب فرض المستحيل عادة وكذا القول بانه لم يكن فى الحاضرين احد يعرف الحكم السابق مع ان الحكم السابق كان مشهورا فيما بينهم وكانوا

مَالِكٌ عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى النجاشى فى اليوم الذى مات فيه وخرج بهم الى المصلى فصف بهم وكبر عليه اربع تكبيرات حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا سليم بن حيان قال حدثنا سعيد بن ميناء عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى على اصحمة النجاشى فكبر اربعا وقال يزيد بن هارون وعبد الصمد عن سليم اصحمة **باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنازة** وقال الحسن يقرأ على الطفل بفاتحة الكتاب ويقول اللهم اجعله لنا فرطا وسلفا واجرا حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن طلحة قال صليت خلف ابن عباس ح قال وحدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وقال ليعلموا انها سنة **باب الصلوة على القبر بعد ما يدفن** حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال حدثنى سليمان الشيبانى قال سمعت الشعبى قال اخبرنى من مر مع النبى صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ فامهم وصلوا خلفه قلت من حدثك هذا يا ابا عمرو قال ابن عباس حدثنا محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن ابى رافع عن ابى هريرة ان اسود رجلا او امرأة كان يكون فى المسجد يقم المسجد فمات ولم يعلم النبى صلى الله عليه وسلم بموته فذكره ذات يوم فقال ما فعل ذلك الانسان قالوا مات يا رسول الله قال فلا اذنتمونى فقالوا انه كان كذا وكذا قصته قال فحقروا شانه قال فدلونى على قبره قال فاتى قبره فصلى عليه **باب الميت يسمع خفق النعال** حدثنا عياش قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا سعيد قال وقال لى خليفة حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال العبد اذا وضع فى قبره وتولى وذهب اصحابه حتى انه ليسمع قرع نعالهم اتاه ملكان فاقعداه فيقولان له ما كنت تقول فى هذا الرجل محمد فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله فيقال انظر الى مقعدك من النار ابدلك الله به مقعدا من الجنة قال النبى صلى الله عليه وسلم فيراهما جميعا واما الكافر او المنافق فيقول لا ادرى كنت اقول ما يقول الناس فيقال لا دريت ولا تليت ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين اذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه الا الثقلين **باب من احب الدفن فى الارض المقدسة او نحوها** حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابى هريرة قال ارسل ملك الموت الى موسى فلما جاءه صكه ففقأ عينه فرجع الى ربه فقال ارسلتنى الى عبد لا يريد الموت فرد الله عليه عينه وقال ارجع فقل له يضع يده على متن ثور فله بكل ما غطت به يده بكل شعرة سنة قال اى رب ثم ماذا قال ثم الموت قال فالآن فسأل الله تعالى ان يدنيه من الارض المقدسة رمية بحجر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو كنت ثم لاريتكم قبره الى جانب الطريق عند الكثيب الاحمر **باب الدفن بالليل** ودفن ابو بكر ليلا حدثنا عثمان بن ابى شيبة قال حدثنا جرير عن الشيبانى عن الشعبى عن ابن عباس قال صلى النبى صلى الله عليه وسلم على رجل بعد ما

---

١ قوله حدثنا سليم بفتح السين المهملة وكسر اللام ابن حيان بفتح المهملة وشدة التحتية منصرفا وغير منصرف وليس فى الصحيحين سليم بفتح السين غيره ١٢ قسطلانى ٢ قوله وقال يزيد بن هارون الواسطى مما وصله المؤلف فى هجرة الحبشة وعبد الصمد بن عبد الوارث مما رويا عن سليم المذكور اصحمة بالهمزة وسكون الصاد، فى مصنف ابن ابى شيبة عن يزيد صحمة بفتح الصاد وسكون المهملة وصرح كثير من الشراح انها فى رواية يزيد وعبد الصمد عند البخارى كذلك بحذف الهمزة والحاصل ان الرواة اختلفوا فى اثبات الالف وحذفها وقال الكرمانى ان يزيد روى اصحمة بتقديم الميم على الحاء وتابعه على ذلك عبد الصمد بن عبد الوارث وصوبه القاضى عياض لكن قال النووى انها شاذة كرواية صحمة بحذف الالف وتاخير الميم وان الصواب اصحمة سنان اصحمة بالموحدة بدل الميم مع اثبات الالف وحكى الاسمعيلى ان فى رواية عبد الصمد اصحمة بتقديمها واثبات الالف وذكر الكرمانى ايضا ان فى رواية محمد بن سنان اصحمة بالموحدة بدل الميم مع اثبات الالف ... بخاء معجمة واثبات الالف قال وهو غلط قال فى الفتح ويحتمل ان يكون هو محل الاختلاف الذى اشار اليه البخارى - قسطلانى ومر الحديث مع متعلقاته فى صفحة ١٧٦ ١٢ ٣ قوله باب قراءة فاتحة الكتاب على الجنازة قال العينى وقد اختلفوا فيه فنقل ابن المنذر عن ابن مسعود والحسن بن على وابن الزبير والمسور بن مخرمة مشروعيتها وبه قال الشافعى واحمد واسحق ونقل عن ابى هريرة وابن عمر ليس فيها قراءة وهو قول مالك والكوفيين وقال ابن بطال وممن كان لا يقرأ فى الصلوة على الجنازة وينكر عمر بن الخطاب وعلى بن ابى طالب وابن عمر وابو هريرة ومن التابعين عطاء وطاؤس وسعيد بن المسيب وابن سيرين وسعيد بن جبير والشعبى والحكم وقال مالك قراءة الفاتحة ليست معمولا بها فى بلدنا فى صلوة الجنازة وعند مكحول والشافعى واحمد يقرأ الفاتحة فى الاولى وقال ابن حزم يقرأها فى كل تكبيرة وهو قول شهر بن حوشب وعن المسور بن مخرمة يقرأ فى الاولى فاتحة الكتاب وسورة قصيرة وقال الطحاوى لعل من قرأ الفاتحة من الصحابة كان على وجه الدعاء لا على وجه التلاوة انتهى كلام العينى مختصرا وقال ابن الهمام لا يقرأ الفاتحة الا بنية الثناء ولم يثبت القراءة عن رسول الله صلعم ١٢ ٤ قوله قبر منبوذ بتنوين قبر ومنبوذ صفة له اى فى ناحية عن القبور ولابى ذر بغير تنوين على الاضافة اى قبر لقيط ١٢ قس ع ٥ قوله قصته منصوب بمقدر اى ذكروا قصته ١٢ ع ٦ قوله خفق النعال اى صوتها عند دوسها على الارض ومطابقة الحديث ههنا فى قوله يسمع قرع نعالهم لان الخفق والقرع فى المعنى سواء على انه ورد فى بعض الطرق بلفظ الخفق - ذكره العينى ١٢ ٧ قوله وتولى مبنيا للفاعل اى ادبر وذهب اصحابه من باب التنازع وفى اليونينية تولى بضم الفوقية والواو وكسر اللام مبنيا للمفعول قال الحافظ ابن حجر انه راه كذلك بخط معتمد اى تولى امره اى الميت ١٢ قس ٨ قوله فى هذا الرجل محمد بالجر عطف بيان او بدل من سابقه ولم يقولوا ما تقول فى هذا النبى او غيره من الفاظ التعظيم لقصد الامتحان للمسؤل اذ ربما تلقن تعظيمه من ذلك ولكن يثبت الله المؤمن بالقول الثابت ١٢ قس ٩ قوله لا دريت ولا تليت واصله تلوت لكنه قال تليت للازدواج مع دريت اى لا علمت بنفسك بالاستدلال ولا تلوت القرآن او المعنى لا اتبعت العلماء بالتقليد فيما يقولون ولابى ذر ولا اتليت بهمزة مفتوحة وسكون التاء وقال ابن الانبارى وهو الصواب دعاء عليه بان لا يتلى ابله اى لا يكون لها اولاد يتلوها اى يتبعها - كذا فى قس ١٢ ١٠ قوله فى الارض المقدسة اى فى بيت المقدس طلبا للقرب من الانبياء الذين دفنوا به تيمنا بجوارهم او ليقرب عليه المشى الى المحشر ١٢ قس ١١ قوله صكه بالصاد المهملة اى لطمه على عينه التى ركبت فى الصورة البشرية التى جاءه فيها دون الصورة الملكية اى ولذا لم يعلم انه ملك الموت ويؤيده انه جاء الى قبضه ولم يخيره وقد كان موسى عليه السلام علم انه لا يقبض حتى يخير - كذا فى قس ١٢ ١٢ قوله رمية بحجر اى دنوا لو رمى رام حجرا من موضعه لوصل الى بيت المقدس وكان موسى اذ ذاك فى التيه ١٢ قس ١٣ قوله عند الكثيب الاحمر بالمثلثة اى الرمل المجتمع وهذا ليس صريحا فى الاعلام بقبره الشريف ومن ثم حصل الاختلاف فيه ١٢ قس

اسماء الرجال

باب قراءة فاتحة الكتاب الخ قال الحسن هو البصرى وصله عبد الوهاب محمد بن بشار هو بندار ابو بكر البصرى غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة هو ابن الحجاج العتكى سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف طلحة هو ابن عبد الله بن عوف الزهرى ابن اخى عبد الرحمن محمد بن كثير العبدى البصرى سفيان هو الثورى باب الصلوة على القبر الخ حجاج بن منهال ابو محمد البصرى شعبة هو ابن الحجاج العتكى سليمان بن ابى سليمان ابو اسحق الشيبانى عامر بن شراحيل ابا عمرو محمد بن الفضل السدوسى حماد بن زيد بن درهم ثابت هو البنانى باب الميت يسمع الخ عياش بن الوليد الرقام عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامى سعيد هو ابن ابى عروبة قال المؤلف وقال لى اى فى المذاكرة خليفة هو ابن خياط يزيد بن زريع هو البصرى سعيد هو السابق قتادة بن دعامة السدوسى باب من احب الدفن الخ محمود هو ابن غيلان عبد الرزاق هو ابن همام معمر هو ابن راشد ابن طاؤس هو عبد الله عن ابيه طاؤس ابن كيسان باب الدفن بالليل عثمان هو ابن محمد ابو الحسن بن ابى شيبة الكوفى ثقة جرير هو ابن عبد الحميد الشيبانى سليمان ابو الحسن الشعبى هو عامر بن شراحيل ١٢ عـ م

خفق النعال اى صوت نعال الاحياء من الذين باشروا دفنه وغيرهم عند دوسها على الارض - الثقلين الجن والانس سميا بذلك لثقلهما على الارض - صكه لطمه - المتن الظهر يعنى كمر - يدنيه يقربه - الكثيب الرمل المجتمع ١٢

يعملون به وكذا القول بانهم لعلهم عرفوا النسخ قبل هذه القضية ببيانه صلى الله تعالى عليه وسلم لهم النسخ فلذلك ثبتوا على القيام اذ يستبعد جدا ان يكون هناك ناسخ لذلك يعرفه اولئك الحاضرون ثم يخفى بحيث لا يرويه احد ومما يدل على بقاء الحكم المذكور انه قد جعل قعود المقتدى عند قعود الامام من جملة الاقتداء بالامام والاجماع على بقاء الاقتداء به فالظاهر بقاء ما هو من جملة الاقتداء وكذا يدل على بقاء الحكم انه قد علل فى بعض الروايات حكم القعود بان القيام عند قعود الامام من افعال اهل فارس بعظمائها بمعنى انه يشبه تعظيم المخلوق فيما وضع لتعظيم الخالق من الصلوة ولا يخفى بقاء هذه العلة والاصل بقاء الحكم

له قوله فصلوا عليه بصيغة الجمع من الماضي اي صلى النبي صلعم واصحابه عليه فهو كالتفصيل لقوله اولا صلى فلا يكون تكريرا ومطابقته للترجمة من حيث انهم لما قالوا دفن البارحة لم ينكر عليهم فدل ذلك على عدم كراهة دفن الميت الليل واليه ذهب النخعي والزهري والثوري وعطاء وابن ابي حازم وابوحنيفة ومالك والشافعي واحمد في الاصح واسحق كذا ذكره العيني وبيان الصلوة على القبر بانه من خصوصياته صلعم مر في ص١٦٧ وايضا في ص١٧٦ والله تعالى اعلم بالصواب ١٢ ٢ قوله تلك الصور اي التي مات صاحبها قال القرطبي انما صوروا اوائلهم الصور ليتانسوا بها ويتذكروا افعالهم الصالحة فيجتهدون كاجتهادهم ويعبدون الله عند قبورهم ثم خلفهم قوم جهلوا مرادهم ووسوس الشيطان ان اسلافكم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها فحذر النبي صلعم عن مثل ذلك سدا للذريعة المؤدية الى ذلك بقوله اولئك شرار الخلق عند الله وموضع الترجمة بنوا على قبره مسجدا وهو مؤول على مذمة من اتخذ القبر مسجدا ومقتضاه التحريم لاسيما وقد ثبت اللعن عليه لكن صرح الشافعي بالكراهة قاله القسطلاني ١٢ ٣ قوله لم يقارف الليلة بالقاف والفاء اي لم يجامع اهله كنى عن المباح بالمحظور ليصون جانب بنت الرسول عما ينبئ عن الامر المستهجن وسره ان عثمان رض كان جامع بعض جواريه تلك الليلة فتلطف صلعم في منعه من النزول في القبر حيث لم يعجبه ولعل العذر لعثمان انه طال مرضها ولم يكن يظن انها تموت ليلتئذ قاله في المجمع والقسطلاني ١٢ ٤ قوله قال فليح اراه بضم الهمزة اي اظنه يعني بقوله يقارف الذنب لكن المرجح التفسير الاول ويؤيده ما في بعض الروايات بلفظ لا يدخل القبر احد قارف اهله البارحة فتنحى عثمان قال ابن حزم معاذ الله ان يتبجح ابو طلحة عند رسول الله بانه لم يذنب تلك الليلة لكن انكر الطحاوي تفسيره بالجماع وقال بل معناه لم يقاول لانهم كانوا يكرهون الحديث بعد العشاء قاله القسطلاني قال النووي لا يشكل هذا الحديث على قولهم ان المحارم والزوج اولى من صالحي الاجانب لاحتمال انه صلعم وعثمان كان لهما عذر منعهما نزول القبر نعم يؤخذ من الخبر انه لو كان ثم صالحا رواحدهم بعيد العهد بالجماع قدم ١٢ ٥ قوله باب الصلوة على الشهيد قال الطيبي اطلق الترجمة ولم يفسر الحكم لانه ذكر في الباب حديثين احدهما يدل على نفيها وهو حديث جابر والآخر يدل على اثباتها وهو حديث عقبة ومن هنا وقع الاختلاف فذهب الشافعي ومالك واحمد واسحق في رواية الى ان الشهيد لا يصلى عليه واحتجوا بحديث جابر المذكور في الباب وذهب ابن ابي ليلى وعبيد الله بن الحسن وسليمان بن موسى وسعيد بن عبد العزيز والاوزاعي والثوري وابوحنيفة وابويوسف ومحمد واحمد في رواية واسحق في رواية الى انه يصلى عليه وهو قول اهل الحجاز ايضا واحتجوا بحديث عقبة في الباب انتهى ما ذكره العيني واخرج ابوداؤد في المراسيل عن عطاء بن ابي رباح ان النبي صلعم صلى على قتلى احد ذكره ابن الهمام وقال فيعارض حديث جابر عندنا ثم يترجح بانه مثبت وحديث جابر ناف انتهى ١٢ ٦ قوله فصلى على اهل احد قال النووي معناه انه دعالهم قال العيني هذا عدول عن المعنى الذي يتضمنه هذا اللفظ لاجل تمشية مذهبه في ذلك وهذا ليس بانصاف قال الطحاوي معنى صلاته صلعم لا تخلو من ثلاثة معان اما ان يكون ناسخا لما تقدم او يكون من سنتهم ان لا يصلى عليهم الا بعد هذه المدة او تكون الصلوة عليهم جائزة بخلاف غيرهم فانها واجبة وايها كان فقد ثبت الصلوة على الشهداء انتهى ١٢ ٧ قوله او الثلثة ليس لفظ الثلثة في حديث الباب وانما ذكره على عادته بالاشارة الى ما ورد من لفظ الثلثة في بعضها ولكنه لما لم يكن على شرطه لم يورده ١٢ ع ٨ قوله ابي وعمي قيل هذا تصحيف او وهم لان المدفون مع ابيه هو عمرو بن الجموح ويحتمل انه اطلق العم عليه مجازا كما هو عادتهم لاسيما وكان بينهما قرابة قال النووي ان عبد الله وعمرا كانا صهرين ١٢ ك ع ف

نا ج بابا ع فصلى	دُفِنَ بليلةٍ قام هو واصحابُه وكان سأل عنه فقال من هذا قالوا فلانٌ دُفِنَ البارحة فصلّوا عليه باب بناءِ المسجد على القبر حدثنا اسمٰعيل قال حدثني مالك عن هشامٍ عن ابيه عن عائشة قالت لما اشتكى النبيُّ صلى الله عليه وسلم ذكر بعضُ نسائه كنيسةً رأَيْنها بارض الحبشة يقال لها مارية وكانت امُّ سلمة وامُّ حبيبة اتتا ارضَ الحبشة فذكرتا من حُسنها وتصاويرَ فيها فرفع رأسه فقال اولئك اذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدًا ثم صوّروا فيه تلك الصُّوَر اولئك شرار الخلق عند الله باب من يدخل قبرَ المرأة حدثنا
ذكرت رايتها	
ها فيهم	
الصور اولئك	
بن سليمن	محمد بن سنانٍ قال حدثنا فليح قال حدثنا هلال بن علي عن انس بن مالك قال شهدنا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم جالسٌ على القبر فرأيتُ عينيه تدمعان فقال هل فيكم من احدٍ لم يُقارِف الليلة فقال ابوطلحة انا قال فانزل في قبرها قال فنزل في قبرها قال ابن المبارك قال فليح اُراه يعني الذنب قال ابوعبد الله ليقترفوا ليكتسبوا باب الصلوة على الشهيد حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالكٍ عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى احدٍ في ثوبٍ واحدٍ ثم يقول ايهم اكثر اخذًا للقرآن فاذا اُشير له الى احدهما قدّمه في اللحد وقال انا شهيدٌ على هؤلاء يوم القيٰمة وامر بدفنهم في دمائهم ولم يُغسَّلوا ولم يُصَلَّ عليهم
نا ج ابهما	
لكني	حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث قال حدثني يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامرٍ ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يومًا فصلى على اهل احدٍ صلاته على الميّت ثم انصرف الى المنبر فقال اني فَرَطٌ لكم وانا شهيدٌ عليكم واني والله لأنظر الى حوضي الآن واني اُعطيت مفاتيح خزائن الارض او مفاتيح الارض واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها باب دفن الرجلين والثلثة في قبرٍ واحدٍ حدثنا سعيد بن سليمٰن قال حدثنا الليث قال حدثنا ابن شهابٍ عن عبد الرحمٰن بن كعبٍ ان جابر بن عبد الله اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احدٍ
الشهيد ع ليث نا	باب من لم يرَ غسلَ الشهداء حدثنا ابوالوليد قال حدثنا ليث عن ابن شهابٍ عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالكٍ عن جابرٍ قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ادفنوهم في دمائهم يعني يوم احدٍ ولم يُغسّلهم
ليث نا	باب من يُقدَّم في اللحد قال ابوعبد الله سُمّي اللحدُ لانه في ناحيةٍ ملتحدًا معدلًا ولو كان مستقيمًا كان ضريحًا حدثنا ابن مقاتلٍ قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا الليث بن سعدٍ قال حدثني ابن شهابٍ عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالكٍ عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احدٍ في ثوبٍ واحدٍ ثم يقول ايهم اكثر اخذًا للقرآن فاذا اُشير له الى احدهما قدّمه في اللحد وقال انا شهيدٌ على هؤلاء
قال ابن المبارك	وامر بدفنهم بدمائهم ولم يُصَلِّ عليهم ولم يُغسّلهم قال واخبرنا الاوزاعيُّ عن الزهري عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقتلى احدٍ اَيُّ هؤلاء اكثر اخذًا للقرآن فاذا اُشير له الى رجلٍ قدّمه في اللحد قبل صاحبه قال جابر فكُفِّن ابي وعمّي في نَمِرةٍ واحدةٍ وقال سليمٰن بن كثيرٍ حدثني الزهري قال حدثني من سمع جابرًا باب الاذخر والحشيش في القبر حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشبٍ

حواشي بين السطور: معبد النصارى ١٢ — اي الراء علم للكنيسة ١٢ — بكسر الكاف وبكونها ١٢ — الانصاري ١٢ — الامام ١٢ ق — بالتحتين وهو الذي يتقدم الواردة ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها ١٢ — فيه اشارة الى ما وقع على التعيين من الفتوح بعده ١٢ ق — المنافسة هي الرغبة في الشيء والانفراد به ١٢ ف — اي لانه شق يميل في جانب القبر ١٢ — ابن المبارك ١٢ — عبد الله بن المبارك بالاسناد الاول ١٢ ق — بردة من صوف او غيره مخطط ١٢ — اي اسامة ١٢ — الحاكم الاذخر في الفرج التي تتخلل بين اللبنات ١٢ ق

اسماء الرجال

باب بناء المسجد على القبر اسمٰعيل بن ابي اويس الاصبحي مالك الامام الاصبحي هشام هو ابن عروة بن الزبير باب من يدخل قبر المراة محمد بن سنان الباهلي ابوبكر البصري العوقي فليح بن سليمان اسمه عبد الملك وفليح لقبه هلال بن علي هو ابن اسامة العامري باب الصلوة على الشهيد عبد الله بن يوسف التنيسي الليث الامام المصري الفهمي ابن شهاب هو الزهري يزيد بن ابي حبيب المصري واسم ابيه سويد ابي الخير يزيد بن عبد الله اليزني باب دفن الرجلين الخ سعيد بن سليمان الملقب بسعدويه البزار الليث الامام ابن سعد المصري ومن بعده تقدموا في هذه الصفحة باب من لم ير الخ ابوالوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي والباقون هم السابقون باب من تقدم الخ ابن مقاتل محمد المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي الليث ومن بعده تكرر ذكرهم في هذه الصفحة وقال سليمان بن كثير بالمثلثة العبدي وصله الذهلي في الزهريات باب الاذخر الخ محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفي ٩ ع ٩ قال القسطلاني اراد المؤلف بذلك توجيه الكلام المذكور وان لفظ المقارفة في الحديث اريد به ما هو اخص من ذلك وهو الجماع ١٢ ١٠ اشار به الى المذكور في القرآن وهو قوله ولن اجد من دونه ملتحدا اي ملتجأ يعدل اليه عن الله لان قدرة الله محيطة بجميع خلقه ١٢ ع

حل اللغات الكنيسة معبد النصارى ـ المنافسة في الشيء الرغبة فيه والانفراد به ـ الضريح شق في الارض على الاستواء ـ شهيل كخفيط النمرة بردة من صوف او غيره مخططة ١٢

٩	عند دوام العلة وللطرفين ههنا كلمات وما ذكرنا فيه كفاية في بيان ان دعوى النسخ لا يخلو عن نظر والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فاذا سجد فاسجدوا) قيل الفاء للتعقيب فتدل على ان سجود المقتدي عقيب سجود الامام ورد بان التي للتعقيب هي الفاء العاطفة والتي ههنا للربط وقيل الشرط يتقدم على المشروط ورد بان الشرط النحوي قد يقارنه الجزاء نعم الشرط الفقهي يجب ان يتقدم على المشروط كالوضوء للصلوة ولا كلام فيه قلت بل ذا تفيد معنى الظرفية اي وقت سجود الامام اسجد واوهو الى القران اميل منه الى التعقيب لكن الثابت شرعا بالادلة الاخرى وهو التاخير فحمل الظرفية على اتحاد وقت سجود المقتدي مع سجود الامام في الجملة والله تعالى اعلم (قوله اما يخشى) قيل كلمة اما او الا للاستفتاح قلت ويلزم على هذا ان يكون الكلام اخبارا بان فاعل هذا الفعل خاش من المسخ وليس كذلك فالوجه ان ما او لا نافية والهمزة للاستفهام م
حاشية السندي	

ك قوله لا يختلى بضم اوله وسكون ثانيه المعجم وفتح لام اى لا يجز ولا يقطع خلاها بفتح المعجمة مقصورا الرطب من الكلأ كما ان الحشيش اسم اليابس منه هذا مما ينبت بنفسه بالاجماع واما الذى يزرعه الناس نحو البقول والخضروات فانها يجوز قطعها واختلف فى الرعى فيما ابنته الله من خلاها فمنعه ابو حنيفة ومحمد واجازه ابو يوسف ومالك والشافعى واحمد ١٢ ع ك قوله ولا تلتقط لقطتها واللقطة بفتح القاف وسكونها الملقوط والمراد منه الساقط ولا يحل التقاطها الا لمن يعرفها ابدا ولا يتملكها اصلا بخلاف سائر البلاد فانها تحل لمن يعرفها سنة قاله الكرمانى وهذا هو الظاهر قول الشافعى وبه قال احمد وعندنا اى الحنفية لقطة الحل والحرم سواء للعموم قوله صلعم اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة من غير فصل فروى الطحاوى عن معاذة العدوية ان امرأة قد سألت عائشة رض فقال انى اصبت ضالة فى الحرم فانى قد عرفتها فلم اجد احدا يعرفها فقال لها عائشة استنفعى بها.

قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال حرم الله مكة فلم تحل لاحد قبلى ولا تحل لاحد بعدى احلت لى ساعة من نهار لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها الا لمعرف فقال العباس الا الاذخر لصاغتنا وقبورنا فقال الا الاذخر وقال ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم لقبورنا وبيوتنا وقال ابان بن صالح عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة قالت سمعت النبى صلى الله عليه وسلم مثله وقال مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس لقينهم وبيوتهم **باب** هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلة **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفين قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابى بعد ما ادخل حفرته فامر به فاخرج فوضعه على ركبتيه ونفث فيه من ريقه والبسه قميصه فالله اعلم وكان كسا عباسا قميصا قال سفين وقال ابو هارون وكان على رسول الله صلى الله عليه وسلم قميصان فقال له ابن عبد الله يا رسول الله البس ابى قميصك الذى يلى جلدك قال سفين فيرون ان النبى صلى الله عليه وسلم البس عبد الله قميصه مكافاة لما صنع **حدثنا** مسدد قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا حسين المعلم عن عطاء عن جابر قال لما حضر احد دعانى ابى من الليل فقال ما اراني الا مقتولا فى اول من يقتل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وانى لا اترك بعدى اعز على منك غير نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم وان على دينا فاقض واستوص باخواتك خيرا فاصبحنا فكان اول قتيل ودفنت معه اخر فى قبره ثم لم تطب نفسى ان اتركه مع اخر فاستخرجته بعد ستة اشهر فاذا هو كيوم وضعته هنية غير اذنه **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن ابن ابى نجيح عن عطاء عن جابر قال دفن مع ابى رجل فلم تطب نفسى حتى اخرجته فجعلته فى قبر على حدة **باب** اللحد والشق فى القبر **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا الليث بن سعد قال حدثنى ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى احد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقران فاذا اشير له الى احدهما قدمه فى اللحد فقال انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة فامر بدفنهم بدمائهم ولم يغسلهم **باب** اذا اسلم الصبى فمات هل يصلى عليه وهل يعرض على الصبى الاسلام وقال الحسن وشريح وابراهيم وقتادة اذا اسلم احدهما فالولد مع المسلم وكان ابن عباس مع امه من المستضعفين ولم يكن مع ابيه على دين قومه وقال الاسلام يعلو ولا يعلى **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهرى قال اخبرنى سالم بن عبد الله ان ابن عمر اخبره ان عمر انطلق مع النبى صلى الله عليه وسلم فى رهط قبل ابن صياد حتى وجده يلعب مع الصبيان عند اطم بنى مغالة وقد قارب ابن صياد الحلم فلم يشعر حتى ضرب النبى صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال لابن صياد اتشهد انى رسول الله فنظر اليه ابن صياد فقال اشهد انك رسول الاميين فقال ابن صياد للنبى صلى الله عليه وسلم اتشهد انى رسول الله فرفضه وقال امنت بالله وبرسله فقال له ماذا ترى قال ابن صياد ياتينى صادق وكاذب فقال النبى صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر ثم قال له النبى صلى الله عليه وسلم انى قد خبأت لك خبيئا فقال ابن صياد هو الدخ فقال اخسأ فلن تعدو قدرك فقال عمر دعنى يا رسول الله اضرب عنقه فقال النبى صلى الله عليه وسلم

ك لا يبلغ قدرك ان تطالع بالغيب من الوحى المخصوص بالانبياء عليهم السلام ١٢ ع

(حاشیہ:) علیه والله — قمیصه — ابو هريرة — اخبرنا — فان — ودفن فانت — رجلين — وامر — فرفصه — رسول الله

كذا ذكره العينى ١٢ ك قوله فقال الا الاذخر يجوز ان يكون اوحى اليه تلك الساعة او من اجتهاده صلعم قاله العينى ويجوز ان يكون اوحى اليه قبل ذلك انه ان طلب منه احد استثناء شئ فاستثن والاذخر بالرفع على البدل والنصب على الاستثناء لكونه واقعا بعد النفى كذا قاله القسطلانى ١٢ ك قوله فالله اعلم جملة معترضة اى فى لنذا علم بسبب الباس رسول الله صلعم اياه قميصه لان مثل هذا لا يفعل الا مع مسلم ويظهر من عبد الله هذا ما يقتضى خلاف ذلك عليه الصلوة والسلام اعتمد على ما كان يظهر منه من الاسلام قاله القسطلانى ومر وجه آخر فيه فى صفحه ١٦٩ ١٢ ك قوله وكان كسا عباسا قميصا اى انما البس رسول الله صلعم قميصه اياه مكافاة لما كان كسا العباس قميصه حين قدم المدينة وذلك لانهم لم يجدوا قميصا يصلح للعباس الا قميص عبد الله بن ابى لان العباس كان طويلا جدا وكذلك عبد الله بن ابى اى لئلا يكون للمنافق عنده يد كذا فى العينى وك ١٢ ك قوله لما حضر احد اى وقعته وكانت فى سنة ثلث من الهجرة خرج صلعم اليها عشية لاربع عشرة خلت من شوال ١٢ ع ك قوله ما اراني بضم الهمزة اى ما اظن نفسى وذكر الحاكم فى مستدركه عن الواقدى ان سبب ظنه ذلك منام راه وذلك انه راى مبشر بن عبد المنذر وكان ممن استشهد ببدر يقول له انت قادم علينا فى هذه الايام فقصها على النبى صلى الله عليه وسلم فقال هذه شهادة وقال ابن التين قاله بناء على ما كان عزم عليه ٢ ع ك قوله واستوص باخواتك خيرا اى اطلب الوصل باخواتك خيرا يقال وصيت الشئ بكذا اذا وصلته به وقال ابن بطال اى اقبل وصيتى بالخير ايهن ١٢ ك ع ك قوله اخر هو عمرو بن الجموح بن زيد الانصارى وكان صديق عبد الله والد جابر ٢ قس وتو ف ك قوله هنية بضم الهاء وفتح النون وتشديد التحتية مصغر هنة اى شئ يسير غير اذنه قال عياض فى المشارق كذا فى رواية ابى ذر والجرجانى والمروزى هنية غير اذنه بتقديم والتاخير وصوابه ما جاء به فى رواية ابن السكن والنسفى غير هنية فى اذنه بتقديم غير وزيادة فى قس وكذا فى الكرمانى وقال معناه غير اثر يسير فى اذنه حصل بسبب التصاقها بالارض ١٢ ك قوله انا شهيد على هؤلاء اى اشهد لهم بانهم بذلوا ارواحهم لله تعالى فان قلت ليس للشق ذكر فى حديث الباب فكيف المطابقة قلت قوله قدمه فى اللحد يدل على الشق لان تقديم احد الميتين وتاخير الآخر غالبا فى الشق لمشقة تسوية اللحد لمكان اثنين وتقديمه اللحد على الشق فى الترجمة يدل على مزية فضله دل عليه ما رواه ابن عباس عنه صلعم اللحد لنا والشق لغيرنا رواه ابو داؤد وكذا فى العينى والقسطلانى وفى الفتح ويحتمل ان يكون ذكر الشق فى الترجمة ليبنه على ان اللحد افضل منه لانه الذى وقع دفن الشهداء فيه مع ما كانوا فيه من الجهد والمشقة فلولا مزية فضيلة فيه ما عانوه انتهى ١٢ ك قوله اذا اسلم الصبى فمات هل يصلى عليه فلم يذكر الجواب لاجل الاختلاف فيه ولا خلاف فى انه يصلى على الصغير المولود فى الاسلام فالظاهر ان المؤلف مال الى ان حكمها واحد فى الصلوة عليها ولهذا اورد بعده الآثار الثلثة المنبئة عن علو الاسلام وبه قالت الحنفية ان الصبى اذا اقر بالاسلام وهو يعقل فمات يصلى عليه كذا فى الهداية ١٢ ك قوله هو الدخ وعند البزار واحمد فاراد ان يقول الدخان فلم يستطع فقال الدخ انتهى وذلك من القاه اليه الشيطان اما لكون النبى صلعم تكلم بذلك بينه وبين نفسه فسمعه الشيطان او حدث صلعم بعض اصحابه بما اضمر ويدل لذلك قول عمر رض وخبا له رسول الله صلعم يوم تاتى السماء بدخان مبين ١٢

اسماء الرجال قسطلانى • عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى خالد بن مهران ابو المنازل الحذاء عكرمة مولى ابن عباس وقال ابان بن صالح هو ابن عمير القرشى وصله ابن ماجة الحسن بن مسلم هو ابن يناق المكى صفية بنت شيبة ابن عثمان العبدرية وقال مجاهد هو ابن جبر هو موصول فى الحج طاؤس هو ابن كيسان باب هل يخرج الخ على بن عبد الله المدينى سفين هو ابن عيينة عمرو بن دينار مسدد هو ابن مسرهد الاسدى بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشى حسين المعلم هو ابن ذكوان البصرى عطاء ابن ابى رباح بالموحدة المكى جابر بن عبد الله الانصارى سعيد بن عامر الضبعى شعبة هو ابن الحجاج ابن ابى نجيح عبد الله بن يسار عطاء وجابر تقدما الآن رجل هو عمرو بن الجموح باب اللحد الخ عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزى عبد الله بن المبارك المروزى باب اذا اسلم الخ وقال الحسن البصرى وشريح مما اخرجه البيهقى عنهما ابراهيم النخعى وقتادة بن دعامة وصله عبد الرزاق عنهما عبدان وعبد الله تقدما قريبا يونس بن يزيد الايلى ١٢

لا تلتقط اى لا ترفع - النفث بالمثلثة شبيه بالنفخ وهو اقل من التفل قاله فى الصحاح اطم بنا كالحصن وبنى مغالة قبيلة من الانصار - اخسأ لفظ زجر به الكلب معناه هنا اسكت صاغرا مطرودا ١٢

ص ٩٢ للانكار والمقصود الانكار على ترك الخشية والحث عليها بما يردع فاعل ذلك الفعل بسبب الخشية من شنيع عاقبته عن ذلك الفعل والحاصل ان فاعل هذا الفعل فى محل المسخ ويستحق ذلك فينبغى ان يخشى ذلك وليس له ان لا يخشى والله تعالى اعلم وهذا يدل على ان فاعل هذا الفعل يستحق هذا العقاب كونه لا يلحق به فضلا من الله تعالى لا يدل على خلافه فكم من شئ يستحقه العبد ويعفو عنه الرب تعالى وقد قال و يعفو عن كثير والله تعالى اعلم، ثم الجمهور على ان فاعل هذا الفعل اثم وصلوته جائزة، قلت وقد يتعجب منهم حيث يقولون بان التقدم على الامام مكانا مفسد والتقدم عليه افعالا غير مفسد مع ان المقتدى ما التزم الاقتداء الا فى الافعال فينبغى ان يكون التقدم فيها اولى بالفساد من التقدم فى المكان والله تعالى اعلم (قوله اقرؤهم لكتاب الله) استدل بالاطلاق وفيه انه ان حمل على اطلاقه يلزم ان يؤم الا قرأ وان لم يعرف

۵۱ قوله ان يكن هو وللكشميهني ان يكنه وهو خبر كان وضع موضع المنفصل واسمها مستتر فيه والصحيح هو الاول بالضمير المنفصل لان المختار في خبر كان الانفصال وعلى هذه الرواية لفظ هو تاكيد للضمير المستتر وكان تامة او وضع هو موضع اياه اي ان يكن اياه اي الدجال كذا في قسط ۱۲ ۵۲ قوله وهو يختل بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة وكسر الفوقية اي يستغفل ليسمع من كلامه ليعلم به حاله اهو كاهن او ساحر كذا في العيني ۱۲ ۵۳ قوله فيها رمزة براء مهملة مفتوحة فميم ساكنة فزاي معجمة او زمرة بالزاي المعجمة ثم المهملة بعد الميم على الشك في تقديم احدهما على الآخر ولبعضهم رمرمة او زمزمة على الشك هل هو بالرائين المهملتين او بالزائين المعجمتين مع زيادة ميم فيهما ومعناها كلها متقارب اي الصوت الخفي لا يكاد يفهم كذا في قسطع ۱۲ ۵۴ قوله قال اسحق سقطت رواية اسحق عند المستملي والكشميهني وابي الوقت قاله العيني والقسطلاني قال العيني مطابقته للترجمة في قوله اتشهد اني رسول الله صلعم فانه فيه عرض الاسلام على الصبي ثم اختلفوا في ان الدجال هو ابن صياد او غيره فذهب قوم الى ان الدجال هو ابن صياد قال مسلم في صحيحه باب في قصة ابن صياد وانه الدجال فروى حديث عبيد الله ابن مسعود وغيره ثم روى مسلم من حديث محمد بن المنكدر قال رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله ان ابن صائد الدجال فقلت له تحلف على ذلك قال اني سمعت عمر يحلف على ذلك عند النبي صلعم ولم ينكر النبي صلعم وروى ابوداؤد نحو رواية مسلم قال الخطابي اختلف السلف في امره بعد كبره فروي عنه انه تاب من ذلك القول ومات بالمدينة وانهم لما ارادوا الصلوة عليه كشفوا عن وجهه حتى راه الناس وقيل لهم اشهدوا واعترض عليه بما رواه ابوداؤد بسند صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة ويرد بهذا قول من قال انه مات بالمدينة وصلوا عليه قال البيهقي من ذهب الى ان ابن صياد غير الدجال احتج بحديث تميم الداري في قصة جساسة قال النووي قال العلماء قصة ابن صياد مشكلة وامره مشتبه في انه هل هو المسيح الدجال المشهور ام غيره ولا شك انه دجال من الدجاجلة قال العلماء ظاهر الاحاديث في هذا الباب ان النبي صلعم لم يوح اليه بانه المسيح الدجال ولا غيره وانما اوحي اليه بصفات الدجال وكان في ابن صياد قرائن محتملة فلذلك كان النبي صلعم لا يقطع بانه الدجال ولا غيره ولهذا قال لعمر ان يكن هو الخ انتهى كلام العيني ملتقطا والله تعالى اعلم ۱۲ ۵۵ قوله انقذه من النار فيه دليل على ان الصبي اذا عقل الكفر ومات عليه انه يعذب وفيه الترجمة وهو عرض الاسلام على الصغير ولولا صحته منه ما عرضه عليه ۱۲ قس ۵۶ قوله لغية بفتح الغين المعجمة وكسرها مشتق من الغواية وهي الضلالة كفر او غيره وايضا يقال لولد الزنا ولد غية ولغيره ولد رشدة اي وان كان مولود الكافر او الزانية يصلى عليه اذا كان ابواه مسلمين او ابوه فقط ۱۲ قس ۵۷ قوله اذا استهل اي صاح عند الولادة وقوله صارخا حال موكدة من فاعل والمراد العلم بحياته بصياح او غيره قال القسطلاني قال العيني ومطابقته للترجمة من حيث ان المولود بين الابوين المسلمين او احدهما مسلم اذا مات وقد استهل صارخا يصلى عليه فالصلوة عليه يدل على انه محل عرض الاسلام انتهى ۵۸ قوله سقط بتثليث المهملة جنين يسقط قبل التمام ۱۲ ع ۵۹ قوله يهودانه الخ معناه انهما يعلمانه ما هم عليه ويصرفانه عن الفطرة او المراد يرغبانه في ذلك ۱۲ ع ۶۰ قوله كما تنتج البهيمة بلفظ المجهول هكذا لفظ العرب يقال نتجت الناقة بلفظ المجهول اذا ولدت ونتجها اهلها اذا اولدها من التوليد والمتولي نتاجها والمنتوجة والمتولي ناتج ۱۲ لمعات ۶۱ قوله جدعاء الجدع قطع الانف ونحوه اي ان البهيمة تولد سليمة الاطراف فلولا تعرض الناس لبقيت كما ولدت ۱۲ لمعات

ان يكن هو فلن تسلط عليه وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله وقال سالم سمعت ابن عمر يقول ثم انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بن كعب الى النخل التي فيها ابن صياد وهو يختل ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه ابن صياد فرآه النبي صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع في قطيفة له فيها رمزة او زمرة فرأت ام ابن صياد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد يا صاف وهو اسم ابن صياد هذا محمد فثار ابن صياد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تركته بين وقال شعيب زمزمة فرفصه وقال اسحق الكلبي وعقيل رمرمة وقال معمر رمزة حدثنا سليمن بن حرب قال حدثنا حماد وهو ابن زيد عن ثابت عن انس قال كان غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقعد عند رأسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه وهو عنده فقال اطع ابا القاسم فاسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي انقذه من النار حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال قال عبيد الله سمعت ابن عباس يقول كنت انا وامي من المستضعفين انا من الولدان وامي من النساء حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال ابن شهاب يصلى على كل مولود متوفى وان كان لغية من اجل انه ولد على فطرة الاسلام يدعي ابواه الاسلام او ابوه خاصة وان كانت امه على غير الاسلام اذا استهل صارخا صلي عليه ولا يصلى على من لا يستهل من اجل انه سقط فان ابا هريرة كان يحدث قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول ابو هريرة فطرة الله التي فطر الناس عليها الاية حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول ابو هريرة فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم

باب اذا قال المشرك عند الموت لا اله الا الله

حدثنا اسحق قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرنا سعيد بن المسيب عن ابيه انه اخبره انه لما حضرت ابا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده ابا جهل بن هشام وعبد الله بن ابي امية بن المغيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي طالب اي عم قل لا اله الا الله كلمة اشهد لك بها عند الله فقال ابو جهل وعبد الله بن ابي امية يا ابا طالب اترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه ويعودان بتلك المقالة حتى قال ابو طالب اخر ما كلمهم به هو على ملة عبد المطلب وابى ان يقول لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والله لاستغفرن لك ما لم انه عنه فانزل الله فيه ما كان للنبي الاية

باب الجريد على القبر

واوصى بريدة الاسلمي ان يجعل في قبره جريدان ورأى ابن عمر فسطاطا على قبر عبد الرحمن فقال انزعه يا غلام فانما يظله عمله وقال خارجة بن زيد رأيتني ونحن شبان في زمن عثمان و

اسماء الرجال

وقال شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي مما وصله المؤلف في الادب وقال اسحق بن يحيى الكلبي رواه المؤلف في التاريخ عقيل بن خالد وصله المؤلف في الجهاد سليمان بن حرب الواشحي البصري حماد بن زيد بن درهم الازدي ثابت هو ابن اسلم البناني ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابن شهاب الزهري عبدان ومن بعده مروا مرارا قريبا وبعيدا باب اذا قال المشرك الخ اسحق هو ابن راهويه او ابن منصور يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن الزهري صالح هو ابن كيسان الغفاري ابن شهاب هو الزهري سعيد بن المسيب المخزومي التابعي عن ابيه المسيب بن حزن هو وابوه صحابيان باب الجريد على القبر واوصى بريدة بن الحصيب الاسلمي مما وصله ابن سعد من طريق مورق العجلي ورأى ابن عمر كما بينه ابن سعد في رواية موصولا من طريق ايوب وقال خارجة بن زيد الانصاري احد الفقهاء السبعة ۶۲ اي الحال انه صلعم يخفي نفسه حتى لا تراه ام ابن صياد ۱۲ ع قس ۶۳ اي نهض من مضجعه بسرعة يعني رجع عن الحالة التي كان فيها ۱۲ قس ۶۴ اي المسلمين الذين بقوا بمكة بصد المشركين او ضعفهم عن الهجرة ۱۲

حل اللغات يختل اي يستغفل. قطيفة كساء له خمل. ثار نهض انتاه خلصه. لغية الغي ضد الرشد. جمعاء سليمة الاعضاء هل تحسون اي هل تبصرون. جدعاء مقطوعة الاذن والانف والاطراف.

شيئا سوى القراءة وان لم يحس فليكن المراد الاقرأ اذا كان حاويا لشرائط الامامة فلا يدل على مطلوب المصنف رحمه الله تعالى والله تعالى اعلم (وان استعمل حبشي) ومقتضى استعماله ان يؤمهم (قوله وعليه بدعته) اي ظاهرة لانه عليه بدعة او هو من تشبيه البدعة باللباس اهسندي (قوله فاشار اليه ان صل فتأخر الخ) فان قيل كيف يتأخر بعد ان اشار اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالقيام مقامه بقوله ان صل فان معناه على ما سبق في الروايات السابقة صل في مكانك ولا تتأخر عنه قلت لعل معنى فتأخر فبقي متأخرا وذلك لانه تأخر عن مكانه شيئا قليلا قبل ان يشير اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه تأخر بحيث وصل الى الصف فلما اشار اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقي في مكانه متأخرا ويحتمل ان يكون معناه فتأخر عما اراد من التأخر مكانا اي تبعد عنه وتركه بل ثبت في مكانه وبه انه فعم ما يقال انه صلى متقدما في موضع الامامة

ان الله ناوثبة الذى يثب قبر عثمان بن مظعون حتى يجاوزه وقال عثمان بن حكيم اخذ بيدى خارجة فاجلسنى على قبر واخبرنى عن عمه يزيد بن ثابت قال انما كره ذلك لمن احدث عليه وقال نافع كان ابن عمر يجلس على القبور

حدثنا يحيى قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال مر النبى صلى الله عليه وسلم بقبرين يعذبان فقال انهما ليعذبان وما يعذبان فى كبير اما احدهما فكان لا يستتر من البول واما الآخر فكان يمشى بالنميمة ثم اخذ جريدة رطبة فشقها بنصفين ثم غرز فى كل قبر واحدة فقالوا يا رسول الله لم صنعت هذا فقال لعله ان يخفف عنهما ما لم ييبسا

باب موعظة المحدث عند القبر وقعود اصحابه حوله يخرجون من الاجداث القبور بعثرت اثيرت بعثرت حوضى جعلت اسفله اعلاه الايفاض الاسراع وقرأ الاعمش الى نصب يوفضون الى شىء منصوب يستبقون اليه والنصب واحد والنصب مصدر يوم الخروج من القبور ينسلون يخرجون

حدثنا عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن عن على قال كنا فى جنازة فى بقيع الغرقد فاتانا النبى صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة فنكس فجعل ينكت بمخصرته ثم قال ما منكم من احد وما من نفس منفوسة الا كتب مكانها من الجنة والنار والا قد كتبت شقية او سعيدة فقال رجل يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من اهل السعادة فسيصير الى عمل اهل السعادة واما من كان منا من اهل الشقاوة فسيصير الى عمل اهل الشقاوة قال اما اهل السعادة فييسرون لعمل السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة ثم قرأ فاما من اعطى واتقى الآية

باب ما جاء فى قاتل النفس

حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد عن ابى قلابة عن ثابت بن الضحاك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من حلف بملة غير الاسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال ومن قتل نفسه بحديدة عذب به فى نار جهنم وقال حجاج بن منهال حدثنا جرير بن حازم عن الحسن قال حدثنا جندب فى هذا المسجد فما نسينا وما نخاف ان يكذب جندب على النبى صلى الله عليه وسلم قال كان برجل جراح فقتل نفسه فقال الله بدرنى عبدى بنفسه حرمت عليه الجنة

حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب قال اخبرنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الذى يخنق نفسه يخنقها فى النار والذى يطعنها يطعنها فى النار

باب ما يكره من الصلوة على المنافقين والاستغفار للمشركين رواه ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم

حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنى الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب انه قال لما مات عبد الله بن ابى ابن سلول دعى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى عليه فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وثبت اليه فقلت يا رسول الله اتصلى على ابن ابى وقد قال يوم كذا وكذا كذا وكذا اعدد عليه قوله فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اخر عنى يا عمر فلما اكثرت عليه قال انى خيرت فاخترت لو اعلم انى ان زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت الآيتان من براءة ولا تصل على احد منهم مات ابدا الى قوله وهم فاسقون ولا تقم على قبره انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون قال فعجبت بعد من جرأتى على رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ والله ورسوله اعلم

باب ثناء الناس على الميت حدثنا

نسخة: بن موسى — نصب — لو نغفر — لم — الحجاج — عن

ف١ قوله اشدنا وثبة هذا يشير الى ان قبر عثمان كان مرتفعا ولا يخفى ان هذا الاثر وكذا ما بعده وكذا ما مر من اثر ابن عمر لا تناسب الترجمة اصلا اللهم الا ان يقال ان غرض المؤلف من وضع هذه الترجمة الاشارة الى ان وضع الجريد على القبر لا ينفع الميت كما لا ينفعه ظل الفسطاط بل ينفعه عمله الصالح وكذا لا يضره الجلوس ونحوه من علو البناء والوثبة عليه بل النفع والضر انما هو باعتبار عمله لا غير واما ما ورد عنه صلعم من وضع الجريد فهو خاص به صلعم واما ما مر من ايصاء بريدة فاجاب منه القسطلانى كان بريدة حمل الحديث على عمومه ولم يره خاصا ولكن الظاهر من تصرف المؤلف ان ذلك خاص المنفعة بما فعله صلعم ببركته الخاصة به وان الذى ينفع اصحاب القبور انما هو الاعمال الصالحة فلذلك عقبه بقوله ورأى ابن عمر فسطاطا انتهى وكذا فى العينى ١٢ ف٢ قوله فاجلسنى على قبر بسط هذا المبحث ابو جعفر الطحاوى فى معانى الآثار واورد الاخبار فى النهى عن الجلوس على القبر ثم قال فذهب قوم الى هذه الآثار فقلدوها وكرهوا من اجلها الجلوس على القبور وخالفهم آخرون فقالوا لم ينه عن ذلك لكراهة الجلوس على القبر ولكنه اريد به الجلوس للغائط او البول وذلك جائز فى اللغة يقال جلس فلان للغائط جلس فلان للبول واحتجوا فى ذلك بما حدثنا سليمن ابن شعيب حدثنا الخصيب ثنا عمرو بن على عن عثمان بن حكيم عن ابى امامة ان زيد بن ثابت قال هلم يا ابن اخى اخبرك انما نهى النبى صلعم عن الجلوس على القبور لحدث غائط او بول فبين زيد فى هذا الجلوس المنهى عنه فى الآثار الاول ما هو وقد روى عن ابى هريرة نحوا من ذلك وهو قول ابى حنيفة وابى يوسف ومحمد وقد روى ذلك عن على وابن عمر انتهى كلام الطحاوى مختصرا قال العينى فعلى هذا ما ذكره اصحابنا فى كتبهم من ان وطى القبور حرام وكذا النوم عليه ليس كما ينبغى فان الطحاوى هو اعلم الناس بمذاهب العلماء ولا سيما بمذهب ابى حنيفة انتهى قال محمد فى المؤطا اخبرنا مالك قال بلغنى ان على بن ابى طالب كان يتوسد عليها ويضطجع عليها قال بشر يعنى القبور انتهى وقال ابن الهمام يكره الجلوس على القبر ووطيها انتهى اى الكراهة التنزيهية ومرجعه خلاف الاولى كما صرح ابن الملك فى المبارق شرح المشارق حيث قال فى بيان لا تجلسوا على القبور النهى للتنزيه لما فيه من الاستخفاف للميت ولم يكرهه بعض العلماء لما روى ان ابن عمر كان يجلس على القبور وعليا كان يضطجع عليها وحملوا النهى على الجلوس للبول انتهى وقال على القارى فى شرح المؤطا فالنهى للتنزيه وعمل على محمول على الرخصة اذا لم يكن على وجه المهانة انتهى والاولى الاجتناب حرزا عن الاختلاف ١٢ ف٣ قوله لا يستتر من البول هو اما على حقيقته من الاستتار عن الاعين ويكون العذاب على كشف العورة او على المجاز والمراد التنزه من البول لعدم ملابسته ورجح لان الحديث يدل على ان للبول بالنسبة الى عذاب القبر خصوصية فالحمل عليه اولى ١٢ قس ف٤ قوله يخرجون من الاجداث اعلم ان عادة البخارى انه يذكر تفسير بعض الفاظ القرآن المناسب لترجمة الباب وللحديث الذى فيه تكثيرا للفوائد وان كان بينهما مناسبة بعيدة قال الزين بن المنير مناسبة ايراد هذه الآثار فى هذه الترجمة الاشارة الى ان المناسب لمن قعد عند القبر ان يقصر كلامه على الانذار بقرب المصير الى القبر ثم الى النشر ١٢ ف ف٥ قوله فى بقيع بفتح الباء الموحدة وكسر القاف وهو من الارض موضع فيه اروم شجر من ضروب شتى وبه سمى بقيع الغرقد بالمدينة وهى مقبرة اهلها والغرقد بفتح المعجمة وسكون الراء وفتح القاف وبالمهملة وهو شجر له شوك كان نبت هناك فذهب الشجر وبقى الاسم لازما للموضع ١٢ عينى ف٦ قوله ومعه مخصرة بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح المهملة وبالراء وهى شئ يأخذه الرجل بيده ليتوكأ عليه مثل العصا ونحوه ١٢ ع ف٧ قوله بملة غير الاسلام كاليهودية والنصرانية فهو كما قال قال ابن بطال اى هو كاذب لا كافر ولا يخرج بهذا القول من الاسلام الى الدين الذى حلف به لانه لم يقل ما يعتقده فوجب ان يكون كاذبا كما قال لا كافر قال الكرمانى فهو على ملة غير الاسلام لان الحلف بالشئ تعظيم له ثم قال الظاهر انه تغليظ انتهى قال القسطلانى ويحتمل ان يكون التشبيه كانه قال فهو مستحق لمثل عذاب ما قال ١٢ ف٨ قوله انى خيرت بضم المعجمة مبنيا للمفعول اى فى قوله استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين

اسماء الرجال ١١ ابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين الضرير الاعمش سليمان بن مهران الكوفى مجاهد هو ابن جبر المفسر طاؤس هو ابن كيسان باب موعظة المحدث الخ عثمان بن محمد بن ابى شيبة الكوفى جرير هو ابن عبد الحميد الضبى منصور هو ابن المعتمر سعد بن عبيدة السلمى ابى عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمى على هو ابن ابى طالب رض باب ما جاء فى قاتل النفس مسدد هو ابن مسرهد يزيد بن زريع البصرى خالد هو ابن مهران الحذاء ابى قلابة عبد الله بن زيد الجرمى حجاج بن منهال الانماطى وصله المؤلف فى ذكر بنى اسرائيل جرير بن حازم الازدى البصرى الحسن البصرى ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب ما يكره الخ يحيى هو عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى الليث هو ابن سعد الامام المصرى عقيل بن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى

كما هو مفاد الروايات فما معنى فتأخرنا امل (قوله فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه الخ) ظاهره يفيد انه اعتمد على قولهم وحديث لو يسجد سجدتى السهو حق يقنه الله ذلك لا يدل على خلافه فان مضمونه هو انه علم انتهاء وفى الشلانيا فى الاعتماد على قولهم ابتداء والله تعالى اعلم (قوله باب اذا بكى الامام) استدل عليه بحديث مروا ابا بكر ان الامر با مامة مع انه رقيق يتوقع منه البكاء دليل على انه لا يضر البكاء للصلوة اه سندى (قوله فلا تختلفوا عليه) استدل به على عدم جواز صلوة المفترض خلف المتنفل لما فيها من الاختلاف بين الامام والماموم نية وهو ضعيف لان المراد عدم الاختلاف فى الافعال بدليل التفسير بقوله واذا ركع الخ كيف ولو كان شاملا للاختلاف نية لما كانت صلوة المتنفل خلف المفترض جائزة مع انه جائز والله تعالى اعلم (قوله ما انكرت شيئا الخ) فيه ان الانكار قد يقع على ترك السنة فلا يدل على حصول الاثم فلا

آدمُ قال حدثنا شعبةُ قال حدثنا عبد العزيز بن صُهَيبٍ قال سمعتُ انس بن مالكٍ يقول مرّوا بجنازة فاثنوا عليها خيرًا فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت ثم مرّوا باخرى فاثنوا عليها شرًّا فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت فقال عمر بن الخطاب ما وجبت قال هذا اثنيتم عليه خيرًا فوجبت له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرًّا فوجبت له النار انتم شهداء الله في الارض حدثنا عفّان بن مُسلمٍ هو الصفّار قال حدثنا داؤد بن ابي الفرات عن عبد الله بن بُرَيدة عن ابي الاسود قال قدمتُ المدينة وقد وقع بها مرض فجلستُ الى عمر بن الخطاب فمرّت بهم جنازة فأُثني على صاحبها خيرًا فقال عمر وجبت ثم مُرّ باخرى فأُثني على صاحبها خيرًا فقال وجبت ثم مُرّ بالثالثة فأُثني على صاحبها شرًّا فقال وجبت فقال ابو الاسود فقلتُ وما وجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ايّما مسلمٍ شهد له اربعةٌ بخير ادخله الله الجنة فقلنا وثلثةٌ قال وثلثةٌ فقلنا واثنان قال واثنان ثم لم نسأله عن الواحد

باب ما جاء في عذاب القبر وقول الله ولو ترى اذ الظّٰلمون في غمرٰت الموت والملٰئكة باسطوا ايديهم اخرجوا انفسكم اليوم تجزون عذاب الهون قال ابو عبد الله الهون هو الهوان والهَون الرفق وقوله سنعذبهم مرتين ثم يردون الى عذابٍ عظيم وقوله وحاق بال فرعون سوء العذاب النار يعرضون عليها غدوًّا وعشيًّا ويوم تقوم الساعة ادخلوا ال فرعون اشد العذاب

حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سعد بن عُبيدة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا أُقعد المؤمن في قبره أُتي ثم شهد ان لا اله الا الله وان محمدًا رسول الله فذلك قوله يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة بهذا وزاد يثبت الله الذين امنوا نزلت في عذاب القبر حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي عن صالح قال حدثني نافع ان ابن عمر اخبره قال اطّلع النبي صلى الله عليه وسلم على اهل القليب فقال وجدتم ما وعد ربكم حقًّا فقيل له تدعو امواتًا قال ما انتم باسمع منهم ولكن لا يجيبون حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيٰن عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت انما قال النبي صلى الله عليه وسلم انهم ليعلمون الان ان ما كنت اقول لهم حق وقد قال الله انك لا تسمع الموتى حدثنا عبدان قال اخبرني ابي عن شعبة قال سمعت الاشعث عن ابيه عن مسروق عن عائشة ان يهودية دخلت عليها فذكرت عذاب القبر فقالت لها اعاذك الله من عذاب القبر فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عذاب القبر فقال نعم عذاب القبر حق قالت عائشة فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدُ صلّى صلوةً الا تعوّذ من عذاب القبر زاد غندر عذاب القبر حق حدثنا يحيى بن سليمٰن قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير انه سمع اسماء بنت ابي بكر تقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبًا فذكر فتنة القبر التي يفتتن فيها المرء فلما ذكر ذلك ضجّ المسلمون ضجّةً حدثنا عيّاش بن الوليد قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك انه حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وُضع في قبره وتولّى عنه اصحابه انه ليسمع

(Margin: مرّ — باب ما جاء في عذاب القبر — يشهد — باب — اهل — يفتتن شجّ — وانه)

ك قوله انتم شهداء الله في الارض الخطاب للصحابة ومن كان على صفتهم من الايمان وحكى ابن التين ان ذلك مخصوص بالصحابة لانهم كانوا ينطقون بالحكمة بخلاف من بعدهم ثم قال والصواب ان ذلك يختص بالثقات والمتقين وحاصل المعنى ان ثناءهم عليه بالخير يدل على ان افعاله كانت خيرًا فوجبت له الجنة وثناءهم عليه بالشر يدل على ان افعاله كانت شرًّا فوجبت له النار وذلك لان المؤمنين شهداء بعضهم على بعض كذا قاله العيني وغيره ١٢ ك قوله فأُثني بضم الهمزة بصيغة المجهول ١٢ قس ك قوله على صاحبها خيرًا كذا في جميع الاصول خيرًا بالنصب ووجهه ابن بطال بانه اقام الجار والمجرور وهو قوله عليها مقام المفعول الاول وخيرًا مقام الثاني وان كان الاختيار عكسه وقال النووي منصوب بنزع الخافض اي اثني عليها بخير وكذا الكلام في قوله شرًّا وغلط من ضبط اثني على البناء للفاعل كذا في الفتح وغيره وفي الكرماني قال النووي فيه قولان للعلماء احدهما ان الثناء بالخير لمن اثنى عليه اهل الفضل وكان ثناءهم مطابقًا لافعاله فيكون من اهل الجنة والا فلا والثاني وهو المختار انه على عمومه وان كل مسلم مات والهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة سواء كانت افعاله تقتضيها ام لا لان العقوبة بمشية الله فاذا الهم الناس الثناء عليه استدللنا به على انه قد شاء المغفرة له وبهذا يظهر فائدة الثناء والا فلا فائدة له وقد اثبت له صلعم فائدة انتهى ١٢ ك قوله اخرجوا انفسكم اي تقول الملئكة لهم اخرجوها الينا من اجسادكم تغليظًا وتعنيفًا عليهم فقد ورد ان ارواح الكفار تتفرق في اجسادهم وتابى الخروج فتضربهم الملئكة حتى تخرج فان قلت الترجمة في عذاب القبر وهذا قبل الدفن قلت هذا من جملة العذاب قبل يوم القيمة واضافة العذاب الى القبر لكثرة وقوعه على الموتى في القبور والا فالكافر ومن شاء الله تعذيبه من العصاة يعذب بعد موته ولو لم يدفن ولكن هذا محجوب عن الخلق الا من شاء الله لحكمة اقتضت ذلك كذا في العيني ك قوله النار يعرضون الخ جملة مستانفة او النار بدل من سوء العذاب ويعرضون حال روى ابن مسعود ان ارواحهم في اجواف طير سود تعرض على النار بكرة وعشيا فيقال لهم هذه داركم رواه ابن ابي حاتم قال القرطبي الجمهور على ان هذا العرض في البرزخ وفيه دليل على بقاء النفس وعذاب القبر ١٢ قسطلاني ك قوله فذلك قوله يثبت الله الذين امنوا مطابقته للترجمة من حيث ان اصل الحديث في عذاب القبر كما صرح به في الرواية الثانية من قوله نزلت في عذاب القبر قاله العيني ١٢ ك قوله على اهل القليب وهم ابو جهل بن هشام وامية بن خلف وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وهم يعذبون والقليب بفتح القاف وكسر اللام وهو البئر قبل ان يطوى يذكر ويؤنث ١٢ عمدة القاري ك قوله ولكن لا يجيبون اي لا يقدرون على الجواب وهذا يدل على وجود حيوة في القبر يصلح معها التعذيب لانه لما ثبت سماع اهل القليب كلامه صلعم وتوبيخه لهم دل على ادراكهم كلامه بحاسة السمع قاله القسطلاني ويجيء زيادة بيان فيه بعد ١٢ ك قوله قالت انما قال النبي صلعم الخ جاء بلفظ انما وهي للحصر قال الكرماني وكان حديث ما انتم باسمع منهم لم يثبت عندها ومذهبها ان اهل القبور يعلمون ما سمعوا قبل الموت ولا يسمعون بعد الموت انتهى قال العيني في عمدة القاري وابن حجر في فتح الباري هذا من عائشة رد على رواية ابن عمر لكن الجمهور خالفوها وقبلوا رواية ابن عمر لموافقة من رواه غيره وقال السهيلي عائشة لم تحضر قول النبي صلعم فغيرها ممن حضر احفظ للفظ النبي صلعم قال واما الاية فانها كقوله تعالى افانت تسمع الصم او تهدي العمي اي ان الله هو الذي يسمع ويهدي وقال ابن التين لا معارضة بين حديث ابن عمر والاية لان الموتى لا يسمعون لا شك لكن اذا اراد الله اسماع ما ليس من شانه السماع لم يمتنع كقوله تعالى انا عرضنا الامانة الاية وقوله قال لها وللارض ائتيا الاية انتهى مختصرا ١٢

اسماء الرجال

آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج عبد العزيز ابن صهيب البناني ابي الاسود ظالم بن عمرو بن سفيان الدؤلي باب ما جاء في عذاب القبر حفص بن عمر الحوضي شعبة هو ابن الحجاج الكي علقمة هو الحضرمي سعد بن عبيدة السلمي ابو حمزة محمد بن بشار العبدي بندار غندر هو محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج علي بن عبد الله المديني يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهري تقدم صالح هو ابن كيسان نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله عبد الله بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم بن عثمان الواسطي سفيان هو ابن عيينة عبدان لقب عبد الله بن عثمان ابي عثمان بن جبلة الكي شعبة بن الحجاج الاشعث عن ابيه ابي الشعثاء بالمد سليم بن الاسود المحاربي مسروق هو ابن الاجدع يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي ابن وهب عبد الله المصري يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب الزهري عياش بن الوليد الرقام البصري عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي سعيد بن ابي عروبة مهران اليشكري مولاهم قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي

ع ۵ بالتفسير في الدنيا وعذاب القبر رواه الطبري ١٢ قس ع ۵ يعني ان لفظة حق ثابتة في رواية غندر دون رواية عبدان ١٢ قس

حل اللغات الهوان يريد العذاب المتضمن لشدة واهانة القول الثابت الذي ثبت بالحجة ١٢ هي كلمة التوحيد وثبوتها تمكنها في القلب۔

(باب اقامة الصف) دلالة للحديث على الترجمة وايضا فالحديث موقوف والجواب بانه اخذ الوجوب من صيغة الامر في قوله سووا ونحوه لا يفيد مطابقة هذا الحديث بالترجمة ودلالته عليها بل يصير الدليل على الترجمة حديث سووا ونحوه لا هذا الحديث الا ان يقال قد لا تكون الترجمة للاستدلال بالحديث عليها بل لبيان ما هو الصحيح في محمل الحديث بدلائل اخر فههنا بالترجمة افاد ان انكار انس محمول على انكار على ترك الواجب لا على انكار على ترك السنة بدليل سووا صفوفكم ونحوه وقد يقال ان الحديث يدل على ان ترك اقامة الصفوف خلاف ما كان عليه امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والاصل فيه هو التأثيم لقوله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره الا ما دل الدليل على خلافه وهذا مبنى على ان الامر في الاية مطلق الشأن والحال لا خصوص الصيغة والله تعالى اعلم (قوله وحوله الامام خلفه الى يمينه تمت صلوته) اي ما صارت ناقصة بواسطة التحويل عن نقصان القيام في يسار الامام

لہ قولہ اتاہ ملکان۔ زاد ابن حبان والترمذی اسودان ازرقان یقال لاحدہما المنکر وللآخر النکیر وکلاہما ضد المعروف وسیمابہ لان المیت لم یعرفہما وذکر بعض الفقہاء ان اسم الذین یسألان المذنب منکر ونکیر وان اسم الذین یسألان المطیع مبشر وبشیر کذا فی الفتح ۱۲ قس ۵۲ قولہ فی ہذا الرجل لمحمد۔ بیان من الراوی ای لاجل محمد صلعم وعبر بذلک امتحانا لئلا یتلقن تعظیمہ عن عبارۃ القائل قیل یکشف للمیت حتی یری النبی صلعم وہی بشری عظیمۃ للمؤمن ان صح ذلک ولانعلم حدیثا صحیحا مرویا فی ذلک والقائل بہا انما استند بمجرد ان الاشارۃ لاتکون الا للحاضر لکن یحتمل ان یکون الاشارۃ لما فی الذہن فیکون مجازا قالہ القسطلانی ۱۲ ۵۳ قولہ الی مقعدک من النار۔ ای لو لم تکن مؤمنا کما ہو فی حدیث ابی سعید عند احمد کان ہذا منزلک لو کفرت ربک۔ کذا فی العینی ۱۲ ۵۴ قولہ لادریت ولاتلیت اصلہ تلوت بالواو والمحدثون انما یروونہ بالیاء للازدواج ای لافہمت ولاقرأت القرآن او المعنی لادریت ولا اتبعت من یدری ۱۲ قس ۵۵ قولہ بمطارق من حدید جمع المطرقۃ وافراد الضربۃ للایذان بان کل جزء من اجزاء تلک المطرقۃ مطرقۃ برأسہا مبالغۃ کذا فی الکرمانی والقسطلانی ۱۲ ۵۶ قولہ وقد وجبت۔ ای سقطت یرید غربت والجملۃ حالیۃ ۱۲ قس ع ۵۷ قولہ نسمع صوتا۔ اما صوت ملائکۃ العذاب او صوت وقع العذاب او صوت المعذبین وفی الطبرانی عن عون بہذا السند انہ صلعم قال اسمع صوت الیہود یعذبون فی قبورہم ومناسبۃ الحدیث للترجمۃ من حیث ان کل من سمع مثل ذلک الصوت یتعوذ من مثلہ او الحدیث من الباب السابق وادخلہ ہنا بعض النساخ قالہ القسطلانی وفی فتح الباری ویحتمل ان یکون المصنف اراد ان یعلم بان حدیث ام خالد ثانی احادیث ہذا الباب محمول علی انہ صلعم تعوذ حین سمع اصوات الیہود لما علم من حالہ انہ کان یتعوذ ویأمر بالتعوذ مع عدم سماع العذاب فکیف مع سماعہ وہذا جار علی ما عرف من عادۃ المصنف فی الاغماض وقال الکرمانی العادۃ قاضیۃ بان کل من سمع مثل ذلک الصوت یتعوذ من مثلہ وترکہ اختصارا ۱۲ ۵۸ قولہ من فتنۃ المحیا الابتلاء مع عدم الصبر والرضا والوقوع فی الآفات والاصرار علی الفساد وترک متابعۃ طریق الہدی ومن فتنۃ الممات ای سؤال منکر ونکیر مع الحیرۃ والخوف وعذاب القبر ومن فتنۃ المسیح الدجال المسیح بمعنی المفعول لان احدی عینیہ ممسوحۃ او بمعنی الفاعل لانہ یمسح الارض ای یقطعہا فی ایام معدودۃ ۱۲ قس ۵۹ قولہ بالنمیمۃ ہو موضع الترجمۃ من حیث ان الغیبۃ من لوازمہا ولما وقع فی بعض طرق ہذا الحدیث بلفظ الغیبۃ ومن عادۃ البخاری الاشارۃ الی ما ورد فی بعض طرق الحدیث کذا قالہ العینی ومضی الحدیث مع متعلقاتہ فی باب من الکبائر ان لایستتر من بولہ ص ۳۵ ۱۲ ۶۰ قولہ قالت قدمونی۔ وہو موضع الترجمۃ وقال ابن بطال انما یقول الروح ذلک ورد علیہ بانہ لا مانع ان یرد اللہ الروح الی الجسد فی تلک الحالۃ لیکون ذلک زیادۃ فی بشری المؤمن وبؤسا للکافر وسبق الحدیث فی باب قول المیت وہو علی الجنازۃ قدمونی ص ۱۷۶ فان قلت ما فائدۃ ہذہ التکرار قلت فائدتہ انہ راعی ہناک مناسبۃ الترجمۃ لترجمۃ الباب الذی قبلہ وہو باب السرعۃ بالجنازۃ لاشتمال حدیثہ علی بیان موجب الاسراع وراعی ہنا ایضا مناسبۃ ترجمۃ ہذا الباب لترجمۃ الباب الذی قبلہ وہو عرض المقعد علیہ فکان ابتداؤہ یکون عند حمل الجنازۃ لانہ ح یظہر للمیت ما یؤول الیہ حالہ فعند ذلک یقول ما یقول۔ کذا فی العینی ۶۱ قولہ من مات لہ ثلاثۃ من الولد الخ۔ وہو محل الترجمۃ من حیث ان الولد الذی لم یبلغ الحنث اذا کان حجابا لابویہ من النار فبالطریق الاولی ان یکون ہو محجوبا عن النار فیدل ہذا علی ان اولاد المسلمین من اہل الجنۃ۔ وقال النووی اجمع من یعتد بہ من علماء المسلمین علی ان من مات من اطفال المسلمین فہو من اہل الجنۃ وتوقف فیہ بعضہم لحدیث عائشۃ رواہ مسلم بلفظ توفی صبی من الانصار فقلت طوبی لہ لم یعمل سوءا ولم یدرکہ فقال النبی صلعم او غیر ذلک یا عائشۃ الحدیث واجیب لعلہ نہاہا عن المسارعۃ الی القطع بلا دلیل او قال ذلک قبل ان یعلم صلعم بہ ۱۲ ع

قرع نعالہم اتاہ ملکان فیقعدانہ فیقولان ما کنت تقول فی ہذا الرجل لمحمد فاما المؤمن فیقول اشہد انہ عبد اللہ ورسولہ فیقال لہ انظر الی مقعدک من النار قد ابدلک اللہ بہ مقعدا من الجنۃ فیراہما جمیعا قال قتادۃ وذکر لنا انہ یفسح لہ فی قبرہ ثم رجع الی حدیث انس قال واما المنافق او الکافر فیقال لہ ما کنت تقول فی ہذا الرجل فیقول لا ادری کنت اقول ما یقول الناس فیقال لا دریت ولا تلیت ویضرب بمطارق من حدید ضربۃ فیصیح صیحۃ یسمعہا من یلیہ غیر الثقلین

باب التعوذ من عذاب القبر حدثنا محمد بن المثنی قال حدثنا یحیی قال حدثنا شعبۃ قال حدثنی عون بن ابی جحیفۃ عن ابیہ عن البراء بن عازب عن ابی ایوب قال خرج النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقد وجبت الشمس فسمع صوتا فقال یہود تعذب فی قبورہا وقال النضر اخبرنا شعبۃ قال حدثنا عون قال سمعت ابی قال سمعت البراء عن ابی ایوب عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا معلی قال حدثنا وہیب عن موسی بن عقبۃ قال حدثتنی بنت خالد بن سعید بن العاص انہا سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو یتعوذ من عذاب القبر حدثنا مسلم بن ابراہیم قال حدثنا ہشام قال حدثنا یحیی عن ابی سلمۃ عن ابی ہریرۃ قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یدعو اللہم انی اعوذ بک من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن فتنۃ المحیا والممات ومن فتنۃ المسیح الدجال

باب عذاب القبر من الغیبۃ والبول حدثنا قتیبۃ قال حدثنا جریر عن الاعمش عن مجاہد عن طاؤس عن ابن عباس قال مر النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی قبرین فقال انہما لیعذبان وما یعذبان من کبیر ثم قال بلی اما احدہما فکان یسعی بالنمیمۃ واما احدہما فکان لا یستتر من بولہ قال ثم اخذ عودا رطبا فکسرہ باثنتین ثم غرز کل واحد منہما علی قبر ثم قال لعلہ یخفف عنہما ما لم ییبسا

باب المیت یعرض علیہ مقعدہ بالغداۃ والعشی حدثنا اسمعیل قال حدثنی مالک عن نافع عن عبد اللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان احدکم اذا مات عرض علیہ مقعدہ بالغداۃ والعشی ان کان من اہل الجنۃ فمن اہل الجنۃ وان کان من اہل النار فمن اہل النار فیقال ہذا مقعدک حتی یبعثک اللہ یوم القیمۃ

باب کلام المیت علی الجنازۃ حدثنا قتیبۃ قال حدثنا اللیث عن سعید بن ابی سعید عن ابیہ انہ سمع ابا سعید الخدری یقول قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا وضعت الجنازۃ فاحتملہا الرجال علی اعناقہم فان کانت صالحۃ قالت قدمونی قدمونی وان کانت غیر صالحۃ قالت یا ویلہا این تذہبون بہا یسمع صوتہا کل شیء الا الانسان ولو سمعہا الانسان لصعق

باب ما قیل فی اولاد المسلمین وقال ابو ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم من مات لہ ثلثۃ من الولد لم یبلغوا الحنث کان لہ حجابا من النار او دخل الجنۃ حدثنا یعقوب بن ابراہیم قال حدثنا ابن علیۃ عن عبد العزیز ابن صہیب عن انس بن مالک قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما من الناس مسلم یموت لہ ثلثۃ لم یبلغوا الحنث الا ادخلہ اللہ الجنۃ بفضل رحمتہ ایاہم حدثنا ابو الولید قال حدثنا شعبۃ عن عدی بن ثابت انہ سمع البراء بن عازب قال لما توفی ابراہیم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان لہ مرضعا فی الجنۃ

لہذا محمد ۔ حدثنی ۔ انا ۔ ام ۔ ویقول ۔ النمیمۃ ۔ قال ۔ فی ۔ واما الآخر ۔ باثنتین ۔ قالت ویلہا ۔ کانوا حجابا ۔ ثلثۃ من الولد

اسماء الرجال

باب التعوذ من عذاب القبر محمد بن المثنی المعروف بالزمن العنزی یحیی ہو ابن سعید القطان شعبۃ ہو ابن الحجاج عون بن ابی جحیفۃ یروی عن ابیہ ابی جحیفۃ وہب بن عبد اللہ السوائی ابی ایوب الانصاری وقال النضر ہو ابن شمیل مما وصلہ الاسماعیلی شعبۃ ومن بعدہ تقدموا معلی ہو ابن اسد وہیب ہو ابن خالد موسی بن عقبۃ الاسدی مسلم بن ابراہیم الفراہیدی یحیی ہو ابن ابی کثیر باب عذاب القبر من الغیبۃ والبول قتیبۃ ہو ابن سعید بن جمیل البغلانی جریر ہو ابن ابی حازم الاعمش سلیمان بن مہران مجاہد ہو ابن جبر المفسر طاؤس ہو ابن کیسان الیمانی باب المیت یعرض علیہ الخ اسمعیل ہو ابن ابی اویس مالک الامام نافع مولی ابن عمر باب کلام المیت الخ قتیبۃ ہو ابن سعید البغلانی اللیث ہو ابن سعد الامام باب ما قیل فی اولاد المسلمین ابن علیۃ ہو اسمعیل بن ابراہیم البصری وعلیۃ اسم امہ ابو الولید ہشام بن عبد الملک الطیالسی شعبۃ ہو ابن الحجاج ۶۲ ہذا الطریق ثابت عند ابی ذر وساقہ البخاری تنبیہا علی انہ متصل بالسماع ۱۲

ولم یرد ان الصلوۃ صارت تامۃ بمجرد تحویل الامام من غیر حاجۃ الی سائر الارکان وہذا ظاہر اہ سندی (قولہ حتی اقامنی عن یمینہ) قال الکرمانی دلالۃ علی یمین المسجد لان یمین الامام یمینہ قلت لان وجہ المسجد الی الکعبۃ کوجہ الامام لان المساجد بنیت متوجہۃ الیہا ولا تعتبر المواجہۃ بین الانسان والمسجد حتی ینقلب الامر بالعکس ثم ما ذکر من الدلالۃ لو کانت الصلوۃ فی المسجد لکن الصلوۃ کانت فی البیت الا ان یقال یکفی فی الدلالۃ انہا لو کانت فی المسجد لکان ہذا قیاما فی یمین المسجد واللہ تعالی اعلم (قولہ یصلی من اللیل فی حجرتہ) الظاہر انہا الحجرۃ من الحصیر کما یدل علیہ سائر الروایات وعلی ہذا فاطلاق الجدار مجاز وحملہ علی البیت لا یساعد النظر وما فی بعض الروایات فی حجرۃ من حجر ازواجہ لعلہ محمول علی ان الحصیر کان ملاصقا لبعض ازواجہ واللہ تعالی اعلم (انی خشیت ان تکتب علیکم صلوۃ اللیل) لعل المراد بہا قیام رمضان اذ الواقعۃ کانت

باب ما قيل في اولاد المشركين حدثنا حبان بن موسى قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين فقال الله اذ خلقهم اعلم بما كانوا عاملين حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عطاء بن يزيد الليثي انه سمع ابا هريرة يقول سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كمثل البهيمة تنتج البهيمة هل ترى فيها جدعاء باب حدثنا موسى ابن اسمعيل قال حدثنا جرير هو ابن حازم قال حدثنا ابو رجاء عن سمرة بن جندب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلوة اقبل علينا بوجهه فقال من رأى منكم الليلة رؤيا قال فان رأى احد قصها فيقول ما شاء الله فسألنا يوما فقال هل رأى منكم احد رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى الارض المقدسة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده قال بعض اصحابنا عن موسى كلوب من حديد يدخله في شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر او صخرة فيشدخ بها رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو فعاد اليه فضربه قلت من هذا قالا انطلق فانطلقنا الى نقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع تتوقد تحته نار فاذا اقترب ارتفعوا حتى كادوا ان يخرجوا فاذا خمدت رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر قال يزيد بن هارون ووهب بن جرير بن حازم وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رماه الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي في الشجرة فادخلاني دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشباب ونساء وصبيان ثم اخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل فيها شيوخ وشباب قلت طوفتماني الليلة فاخبراني عما رأيت قالا نعم اما الذي رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيمة والذي رأيته يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذي رأيته في النقب فهم الزناة والذي رأيته في النهر آكلوا الربوا والشيخ الذي في اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرئيل وهذا ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوقي مثل السحاب قالا ذلك منزلك قلت دعاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملت اتيت منزلك

اسماء الرجال حبان بكسر الموحدة هو ابن موسى المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي ابي بشر جعفر بن ابي وحشية سعيد بن جبير الاسدي مولاهم ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب آدم هو ابن ابي اياس ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب بالتنوين موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي جرير بن حازم بن زيد الازدي ابو رجاء عمران بن تيم العطاردي سمرة بن جندب بن هلال الفزاري

حل اللغات تنتج تلد جدعاء مقطوعة الاذن شدق بالكسر اي بجر ملا الكف يشدخ من شدخ وهو كسر الشئ الاجوف تدهده اي تدحرج التنور ما يخبز فيه فاذا خمدت اي سكن لهبها ولم يطفأ حرها

باب موت يوم الاثنين حدثنا معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت دخلت على ابى بكر فقال فى كم كفنتم النبى صلى الله عليه وسلم قالت فى ثلثة اثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة وقال لها فى اى يوم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يوم الاثنين قال فاى يوم هذا قالت يوم الاثنين قال ارجو فيما بينى وبين الليل فنظر الى ثوب عليه كان يمرض فيه به ردع من زعفران فقال اغسلوا ثوبى هذا وزيدوا عليه ثوبين فكفنونى فيها قلت ان هذا خلق قال ان الحى احق بالجديد من الميت انما هو للمهلة فلم يتوف حتى امسى من ليلة الثلثاء ودفن قبل ان يصبح باب موت الفجاءة بغتة حدثنا سعيد بن ابى مريم قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرنى هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم ان امى افتلتت نفسها واظنها لو تكلمت تصدقت فهل لها اجر ان تصدقت عنها قال نعم باب ما جاء فى قبر النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر رضى الله عنهما فاقبره اقبرت الرجل اقبره اذا جعلت له قبرا وقبرته دفنته كفاتا تكونون فيها احياء وتدفنون فيها امواتا حدثنا اسمعيل قال حدثنى سليمن عن هشام ح قال وحدثنى محمد بن حرب قال حدثنا ابو مروان يحيى بن ابى زكريا عن هشام عن عروة عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتعذر فى مرضه اين انا اليوم اين انا غدا استبطاء ليوم عائشة فلما كان يومى قبضه الله بين سحرى ونحرى ودفن فى بيتى حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن هلال عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد لولا ذلك ابرز قبره غير انه خشى او خشى ان يتخذ مسجدا وعن هلال قال كنانى عروة بن الزبير ولم يولد لى حدثنا محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابو بكر بن عياش عن سفين التمار انه حدثه انه راى قبر النبى صلى الله عليه وسلم مسنما حدثنا فروة قال حدثنا على بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه لما سقط عليهم الحائط فى زمان الوليد بن عبد الملك اخذوا فى بنائه فبدت لهم قدم ففزعوا وظنوا انها قدم النبى صلى الله عليه وسلم فما وجد واحدا يعلم ذلك حتى قال لهم عروة لا والله ما هى قدم النبى صلى الله عليه وسلم ما هى الا قدم عمر وعن هشام عن ابيه عن عائشة انها اوصت عبد الله بن الزبير لا تدفنى معهم وادفنى مع صواحبى بالبقيع لا ازكى به ابدا حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير بن عبد الحميد قال حدثنا حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن ميمون الاودى قال رأيت عمر بن الخطاب قال يا عبد الله بن عمر اذهب الى ام المؤمنين عائشة فقل يقرأ عمر بن الخطاب عليك السلام ثم سلها ان ادفن مع صاحبى قالت كنت اريده لنفسى فلاوثرنه اليوم على نفسى فلما اقبل قال له ما لديك قال اذنت لك يا امير المؤمنين قال ما كان شىء اهم الى من ذلك المضجع فاذا قبضت فاحملونى ثم سلموا ثم قل يستاذن عمر بن الخطاب فان اذنت لى فادفنونى والا فردونى الى مقابر المسلمين انى لا اعلم احدا احق بهذا الامر من هؤلاء النفر الذين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض

---

۵۱ قوله بيض بكسر الموحدة جمع ابيض وقوله سحولية يروى بفتح سين وضمها فالفتح منسوب الى السحول وهو القصار لانه يسحلها اى يغسلها او الى سحول وهو قرية باليمن والضم جمع سحل وهو الثوب الابيض النقى من قطن وقيل اسم القرية بالضم ايضا ١٢ مجمع ۵۲ قوله كان يمرض فيه على صيغة المجهول من التمريض من مرضت فلانا بالتشديد اذا قمت عليه بالتعهد والمداواة ١٢ ع ۵۳ قوله ردع بفتح الراء وسكون الدال وآخره عين كلها مهملات وهو اللطخ والاثر وكلمة من فى قوله من زعفران للبيان كذا قاله العينى وفى القسطلانى ولابى وقت من غير اليونينية ردغ بالغين المعجمة انتهى ١٢ ۵۴ قوله انما هو للمهلة بضم الميم وكسرها وهى القيح والصديد الذى يذوب فيسيل من الجسد قاله فى المجمع قال الكرمانى ويحتمل ان يراد بالمهلة ما الشهوان الجديد لمن يريد البقاء والمهلة فى بقائه انتهى كذا فى العينى ولذا قال على رضى الله عنه لا تغالوا فى الكفن فانه يسلب سريعا ولا يعارضه ما ورد اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه لان المراد به ليس بالمغالاة فى ثمنه ورقته وانما المراد به كونه جديدا ابيض وقيل التحسين حق الميت فاذا اوصى بتركه اتبع كما فعل الصديق رضى الله عنه ١٢ ع ۵۵ قوله باب موت الفجاءة بفتح الفاء وسكون الجيم وبالهمزة من غير مد وفى الفجاءة بضم الفاء وبعد الجيم مد ثم همزة وهو الموت من غير سبب مرض قوله البغتة بالجر بدل من الفجاءة ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف اى هى البغتة وللكشميهنى بغتة بالتنكير ١٢ قسطلانى ۵۶ قوله افتلتت بضم الفوقية وكسر اللام مبنيا للمفعول اى ماتت فلتة اى فجاءة ونفسها بالرفع نائب عن الفاعل وفى بعضها بالنصب على التمييز او مفعول ثان وافتلتت بمعنى سلبت ١٢ كذا فى ق وك ۵۷ قوله قال نعم اى لها اجر ان تصدقت عنها قال العينى فيه الترجمة لانه صلى الله عليه وسلم لما اجاب بقوله نعم دل على ان موت الفجاءة غير مكروه وقد ورد موت الفجاءة راحة للمؤمن واسف على الفاجر رواه ابن ابى شيبة روى ابو داود موت الفجاءة اخذة اسف وورد الاستعاذة منها ايضا قال العينى الجمع ان الاول محمول على من استعد وتاهب والثانى على من فرط قال ابن بطال وكان ذلك لما فى موت الفجاءة من خوف حرمان الوصية وترك الاستعداد للمعاد بالتوبة ونحوها من الاعمال الصالحة انتهى مختصرا ١٢ ۵۸ قوله فاقبره يشير الى قوله تعالى ثم اماته فاقبره اى جعله ذا قبر يدفن فيه وقيل جعل له من يقبره ويواريه ولا يلقى للسباع والطير ليكون مكرما حيا وميتا ١٢ ع ۵۹ قوله ليتعذر بالعين المهملة والذال المعجمة اى يطلب العذر فيما يحاوله من الانتقال الى بيت عائشة ويمكن ان يكون بمعنى يتعسر اى يتعسر عليه ما كان من الصبر وعند القابسى ليتقدر بالقاف اى يسأل عن قدر ما بقى الى يومها ليهون عليه بعض ما يجد ١٢ ع ۶۰ قوله بين سحرى ونحرى بفتح اولهما وسكون ثانيهما تريد بين جنبى وصدرى والسحر الرية فاطلق على الجنب مجازا والنحر الصدر ١٢ قس ۶۱ قوله غير انه خشى على بناء المعلوم اى خشى رسول الله صلى الله عليه وسلم او خشى على بناء المجهول فالخاشى الصحابة او عائشة او رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ ع ۶۲ قوله كنانى واختلفوا فى كنيته فقيل ابو امية وقيل ابو الجهم وقيل ابو عمرو وهو المشهور ولعل غرض البخارى بايراد هذا الكلام التنبيه على لقاء هلال لعروة ١٢ ع ۶۳ قوله لما سقط عليهم الحائط اى حائط حجرة النبى صلى الله عليه وسلم وعند الحموى لما سقط عنهم والسبب فى ذلك كان الناس يصلون الى القبر فامر به عمر بن عبد العزيز فرفع حتى لا يصلى اليه احد فلما هدم بدت قدم بساق وركبة ففزع عمر بن عبد العزيز فاتاه عروة فقال هذا ساق عمر وركبته فسرى عن عمر بن عبد العزيز كذا فى العينى ۶۴ قوله والا اى وان لم تاذن فردونى الى مقابر المسلمين استنبط منه ان من وعد بعدة له الرجوع فيها ولا يقضى عليه قال بلزوم العدة يحمل ذلك من عمر على الاحتياط والورع ليتحقق طيب نفس عائشة بما اذنت فيه اولا كذا فى العينى ١٢ ع ۶۵ لان الغالب ان الانسان لا يكنى الا باسم اول اولاده ونبه المؤلف بذلك على لقى هلال لعروة ١٢ قس ۶۶ اى غير مسطح وبه قال ابو حنيفة ومالك واحمد وكثير من الشافعية وقال اكثر الشافعية ونص عليه الشافعى التسطيح افضل ١٢ قس ۶۷ ابن مروان حين امر عمر بن عبد العزيز برفع القبر الشريف حتى لا يصلى اليه احد اذ كان الناس يصلون اليه ١٢

اسماء الرجال

باب موت يوم الاثنين معلى بن اسد العمى اخو بهز بن اسد البصرى وهيب هو ابن خالد البصرى هشام عن ابيه عروة بن الزبير باب موت الفجاءة سعيد بن ابى مريم ابو محمد محمد بن جعفر هو ابن ابى كثير المدنى اسمعيل بن ابى اويس ابن اخت مالك رح سليمان هو ابن بلال التيمى ابو محمد محمد ابن حرب النشائى بالشين المعجمة هشام هو ابن عروة بن الزبير موسى بن اسمعيل المنقرى التبوذكى ابو عوانة الوضاح اليشكرى هلال هو ابن حميد الجهنى الوزان عروة بن الزبير بن العوام محمد هو ابن مقاتل المروزى المجاور بمكة عبد الله بن المبارك المروزى ابو بكر بن عياش بن سالم الاسدى الكوفى مشهور بكنيته والاصح ان اسمه سفين هو ابن دينار ابو سعيد الكوفى فروة هو ابن ابى المغراء الكندى ابو القاسم الكوفى على بن مسهر القرشى الكوفى هشام بن عروة بن الزبير قتيبة هو ابن سعيد الثقفى جرير بن عبد الحميد بن قرط الكوفى حصين بن عبد الرحمن السلمى عمرو بن ميمون الاودى

حل اللغات

بيض بالكسر جمع ابيض. سحولية بفتح السين نسبة الى سحول قرية باليمن

فى نفسه وايضا الامر ينادى كل التكبيرات فلو كان للوجوب لوجب كل التكبيرات فافهم اه سندى (قوله هل ترون قبلتى) كان المراد انكار لازم ذلك وهو قصور النظر فى تلك الجهة والا فلا شك فى كون القبلة فى تلك الجهة والله تعالى اعلم (قوله اقيموا الركوع) استدل به على الخشوع لان اقامة الركوع هى السكون والاطمئنان فيه وهو المراد بالخشوع (قوله كانوا يفتتحون الصلوة) ظاهر صنيع المصنف يفيد انه حمل افتتاح الصلوة على ما يقال بعد التكبير لا على افتتاح القراءة اما بناء على ان التكبير خارج عن الصلوة او انه لظهوره كالمفروغ عنه فقد نبه على ان دعاء الافتتاح ليس بلازم بل كانوا يفتتحون به احيانا والله تعالى اعلم (قوله اى رب وانا معهم) اى اتعذبهم وانا معهم وقد قلت وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وهذا من باب التضرع فى حضرته واظهار غناه وفقر الخلق وان ما وعد به من عدم العذاب ما دام فيهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يمكن

۵۱ قوله فمن استخلفوا - اى فمن استخلفه هؤلاء النفر المذكورون فهو الخليفة اى فهو احق بالخلافة ١٢ ع قس ۵۲ قوله فسمى عثمان الخ - انما لم يذكر ابا عبيدة لانه كان قد مات ولم يذكر سعيد بن زيد لانه كان غائبا قال بعضهم لم يذكره لانه كان قريبه وصهره فتعفف كما فعل مع عبد الله بن عمر ١٢ ع وقس ۵۳ قوله شاب من الانصار - روى ابن سعد ان ابن عباس اثنى عليه نحوا مما يأتى من مقالة الشاب هنا فلا مانع من تعدد المثنين عليه مع اتحاد جواب عمر لهم - كذا فى القسطلانى ١٢ ۵۴ قوله من القدم بكسر القاف وفتح الدال ويروى بفتح القاف وهو السابقة فى الامر يقال لفلان قدم صدق اى اثرة حسنة ولو صحت الرواية بالكسر فالمعنى صحيح ايضا قال العينى وكذا فى الكرمانى قال ابن حجر فى فتح البارى القدم بالفتح بمعنى الفضل وبالكسر بمعنى السبق كذا فى قس ۵۵ قوله ثم الشهادة وذلك انه قتله علج يسمى فيروز وكنيته ابو لؤلؤة وكان غلاما للمغيرة بن شعبة وكان يدعى الاسلام وسببه انه قال لعمر الا تكلم مولاى يضع عنى من خراجى قال كم خراجك قال دينار قال ما ارى ان تفعل انك عامل محسن وما هذا بكثير فغضب منه فلما خرج عمر لصلوة الصبح جاء عدو الله فطعنه بسكين مسمومة ذات طرفين فمات منها شهيدا قال الواقدى طعن عمر رضى الله عنه يوم الاربعاء لاربع ليال بقين من ذى الحجة ٢٣ھ ودفن يوم الاحد صباح هلال المحرم ٢٤ھ وكانت خلافته عشر سنين وخمسة اشهر واحدى وعشرين ليلة ١٢ ع قس ۵۶ قوله بذمة الله - اى بعهده وبذمة رسوله وهم عامة المؤمنين لان كلهم فى ذمتهما وهذا تعميم بعد تخصيص هذا ما قاله الكرمانى والعينى قال القسطلانى والمراد اهل الكتاب قوله ان يوفى لهم بضم اوله وفتح ثالثه مشددا ومخففا وان يقاتل بضم الياء وفتح التاء من ورائهم بكسر الميم اى من خلفهم وقد يجئ بمعنى قدام و ان لا يكلفوا بضم اوله وفتح اللام المشددة فوق طاقتهم فلا يزاد عليهم مقدار الجزية انتهى كلام القسطلانى ١٢ ۵۷ قوله تبا لك - اى هلاكا ونصب على انه مفعول حذف عامله وجوبا قوله سائر اليوم نصب على الظرفية اى باقى اليوم او جميعها قوله تبت اى خابت وخسرت يدا ابى لهب اخبر عن يديه واراد به نفسه على عادة العرب فى التعبير ببعض الشئ عن كله وانما خصها لانه لما جمعهم النبى صلعم بعد نزول وانذر عشيرتك الاقربين وقال فانى نذير لكم بين يدى عذاب شديد اخذ ابو لهب حجرا ليرميه وقال تبا لك سائر اليوم الهذا جمعتنا - ملتقط من قس وع ومطابقته فى قوله عليه لعنة الله ١٢ قس ۵۸ قوله كتاب الزكوة اى هذا كتاب فى بيان احكام الزكوة قال القسطلانى الزكوة فى اللغة هى التطهير والاصلاح والنماء والمدح وفى الشرع اسم لما يخرج عن مال على وجه مخصوص سمى بها ذلك لانها تطهر المال من الخبث وتقيه من الآفات والنفس من رذيلة البخل وهى احد اركان الاسلام يكفر جاحدها انتهى مختصرا ١٢ ۵۹ قوله ادعهم - اى ادع اهل اليمن اولا الى الشهادتين فان هم اطاعوا لذلك اى للاتيان بالشهادتين فاعلمهم بفتح الهمزة من الاعلام فان هم اطاعوا لذلك اى لوجوب الصلوة فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة اى زكوة كذا فى العينى قال القسطلانى وفى نسخة بدالهم فالاهم وذلك من التلطف فى الخطاب لانه لو طالبهم بالجميع فى اول الامر لنفرت نفوسهم من كثرتها انتهى قال العينى لم يرتبه ترتيب الوجوب وانما رتبه لترتيب البيان الا ترى ان وجوب الزكوة على قوم من الناس دون الآخرين وان لزومها بمضى الحول على المال ۶۰ قوله ارب - اختلفوا فى هيأة هذه الكلمة وفى معناها ايضا اما فى الاول فقيل ارب بفتح الهمزة وكسر الراء وتنوين الباء وقيل بفتحتين وتنوين وقيل ارب كمنع على صيغة الماضى وروى هذا عن ابى ذر وقيل بكسر الراء كسمع فهذه اربعة اقوال واما فى المعنى ففى الوجه الاول معناه صاحب الحاجة وهو خبر مبتدأ محذوف تقديره هو ارب ولما راى صلعم انه حريص فى سواله قال ماله تعجبا من حرصه بطريق الاستفهام وفى الوجه الثانى معناه له ارب اى حاجة فيكون ارتفاعه على انه مبتدأ خبره محذوف وفى الوجه الثالث والرابع معناه احتاج فسأل عن حاجته - ملتقط من العينى ١٢ ۶۱ اى الذين هاجروا قبل بيعة الرضوان او الذين صلوا الى القبلتين او الذين شهدوا بدرا ١٢ قس ع بم

فمن استخلفوا بعدى فهو الخليفة فاسمعوا له واطيعوا فسمى عثمان وعليا وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابى وقاص وولج عليه شاب من الانصار فقال ابشر يا امير المؤمنين ببشرى الله عز وجل كان لك من القدم فى الاسلام ما قد علمت ثم استخلفت فعدلت ثم الشهادة بعد هذا كله فقال ليتنى يا ابن اخى وذلك كفاف لا على ولا لى اوصى الخليفة من بعدى بالمهاجرين الاولين خيرا ان يعرف لهم حقهم وان يحفظ لهم حرمتهم واوصيه بالانصار خيرا الذين تبوؤ الدار والايمان ان يقبل من محسنهم ويعفى عن مسيئهم واوصيه بذمة الله وذمة رسوله ان يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم وان لا يكلفوا فوق طاقتهم

باب ما ينهى من سب الاموات **حدثنا** آدم قال حدثنا شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن عائشة قالت قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا تابعه على بن الجعد ومحمد بن عرعرة وابن ابى عدى عن شعبة ورواه عبد الله بن عبد القدوس عن الاعمش ومحمد بن انس عن الاعمش

باب ذكر شرار الموتى **حدثنا** عمر بن حفص قال حدثنا ابى قال حدثنا الاعمش قال حدثنى عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ابو لهب للنبى صلى الله عليه وسلم تبا لك سائر اليوم فنزلت تبت يدا ابى لهب وتب

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الزكوة

باب وجوب الزكوة وقول الله عز وجل واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة وقال ابن عباس حدثنى ابو سفين فذكر حديث النبى صلى الله عليه وسلم فقال يأمرنا بالصلوة والزكوة والصلة والعفاف **حدثنا** ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن زكريا بن اسحق عن يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابى معبد عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن فقال ادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله وانى رسول الله فان هم اطاعوا لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة فى اموالهم تؤخذ من اغنيائهم وترد فى فقرائهم **حدثنا** حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن محمد بن عثمان بن عبد الله بن موهب عن موسى بن طلحة عن ابى ايوب ان رجلا قال للنبى صلى الله عليه وسلم اخبرنى بعمل يدخلنى الجنة قال ماله ماله وقال النبى صلى الله عليه وسلم ارب ماله تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتصل الرحم وقال بهز حدثنا شعبة قال حدثنا محمد بن عثمان وابوه عثمان بن عبد الله انهما سمعا موسى بن طلحة عن ابى ايوب عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا قال ابو عبد الله اخشى ان يكون محمد غير محفوظ انما هو عمرو **حدثنا** محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا وهيب عن يحيى بن سعيد بن حيان عن ابى زرعة عن ابى هريرة ان اعرابيا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال دلنى على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة المكتوبة وتؤدى الزكوة المفروضة وتصوم رمضان قال والذى نفسى بيده لا ازيد على هذا فلما ولى قال النبى صلى الله عليه وسلم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا **حدثنا** مسدد عن يحيى عن ابى حيان قال حدثنى ابو زرعة عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا

اسماء الرجال

باب ما ينهى من سب الاموات آدم بن ابى اياس ابو الحسن العسقلانى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى مجاهد بن جبر المفسر المكى عمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث بن طلق النخعى الكوفى الاعمش سليمان تقدم عمرو بن مرة ابو عبد الله الكوفى سعيد بن جبير الاسدى مولاهم الكوفى كتاب الزكوة ابو عاصم النبيل البصرى زكريا بن اسحق المكى ابى معبد هو نافذ مولى ابن عباس حفص بن عمر الحوضى شعبة هو ابن الحجاج العتكى موسى بن طلحة بن عبيد الله القرشى ابى ايوب خالد بن زيد الانصارى وقال بهز هو ابن اسد العمى البصرى شعبة هو ابن الحجاج محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى البغدادى عرف بصاعقة البزاز بمعجمتين عفان بن مسلم الصفار الانصارى البصرى وهيب هو ابن خالد بن عجلان يحيى بن سعيد بن حيان بالتحتية التيمى ابو حيان ابى زرعة هو هرم بن عمرو بن جرير البجلى الكوفى مسدد هو ابن مسرهد الاسدى البصرى يحيى هو ابن سعيد القطان ابى حيان هو يحيى بن سعيد بن حيان بالتحتية المشددة فيهما هو المذكور فى الاسناد السابق ذكره اولا باسمه وههنا بكنيته ابو زرعة هرم بن عمرو المذكور فى الاسناد السابق .:.

حل اللغات

التب الهلاك سائر اليوم اى باقيه العفاف الكف عن المحارم وخوارم المروة ولى ادبر

حاشية السندى ص ١٠٢-١٠٣

يكون مقيدا بشرط وليس مثله مبنيا على عدم التصديق بوعد الكريم وهذا ظاهر ومثله قول المؤمنين ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا مع حديث رفع عن امتى الخطأ والله تعالى اعلم ثم دلالة الحديث على الترجمة قيل بالنظر الى هذا الدعاء قلت وهذا غير ظاهر اذ لا دلالة فيه على كون الدعاء بعد التكبير الا ان يراد بقوله بعد التكبير ما يتحقق بعده اعم من كونه متصلا ام لا فيشمل الواقع فى تمام الصلوة ولا يخفى بعده وقيل باعتبار اطالة القيام اذ اطالته لا تخلو من دعاء بعد التكبير عادة قلت لو سلم ذلك فلا يدل الحديث على تعيينه ومقاله قوله باب ما يقول ان الباب لبيان تعيين ذلك المقول والله تعالى اعلم قوله فرأيت جهنم اى رؤية جهنم فى جدار القبلة لا تخلو عن رفع بصر بحيث لو كان قبله امام لكان رافعا للبصر الى الامام وقد يمنع كون رؤيته صلى الله تعالى عليه وسلم محتاجة الى الدفع بصر لانه كان يرى من ورائه (قوله فحتها

۵۱ قوله وفد عبد القيس. هو ابو قبيلة وكانوا اربعة عشر رجلا ويروى اربعون وجمع بان لهم وفادتين او الاربعة عشر اشرافهم ۱۲ قسطلانی ۵۲ قوله انا بالف بعد النون هذا الحی منصوب على الاختصاص ای اعنی هذا الحی وقوله من ربيعة خبران وجاء فی رواية انا حی من ربيعة والحی اسم لمنزل القبيلة ثم سميت القبيلة به لان بعضهم يحيى ببعض. كذا فی العينی ۵۳ قوله فی الشهر الحرام جنس يشمل الاربعة الحرم وسموا بذلك لحرمة القتال فيها ۱۲ قس ۵۴ قوله وعقد بيده هكذا كما يعقد الذی يعد واحدة وقوله وشهادة عطف تفسيری ۱۲ قسطلانی ۵۵ قوله وان تؤدوا خمس ما غنمتم. ذكر لهم هذه لانهم كانوا مجاورين لكفار مضر وكانوا اهل جهاد وغنائم ولم يذكروا فی هذه الرواية صيام رمضان كما ذكره فی باب اداء الخمس من الايمان اما لغفلة الراوی او لاختصاره ولم يذكر الحج لشهرته عندهم ذكره القسطلانی او لم يكن يفرض ح ومر الحديث مع متعلقاته فی الباب المذكور فی ص ۱۳ ۵۶ قوله عن الدباء. بضم الدال وشدة الموحدة وبالمد القرع اليابس والحنتم بفتح المهملة وسكون النون وفتح الفوقية وهی الجرار الخضر والنقير بفتح النون وكسر القاف جذع ينقر وسطه فيوعى فيه والمزفت ای المطلی بالزفت ای انهاكم عن الانتباذ فی هذه الآنية المتخذة لانها تسرع الاسكار فربما شرب منها من لا يشعر بذلك وهذا منسوخ بما فی مسلم فانتبذوا فی كل وعاء ولا تشربوا مسكرا. كذا فی القسطلانی ۵۷ قوله وكفر من كفر من العرب بعض بعبادة الاوثان وبعض بالرجوع الى اتباع مسيلمة وهم اهل اليمامة وغيرهم واستمر بعضهم على الايمان الا انه منع الزكوة وتاول انها خاصة بالزمن النبوی لانه تعالى قال خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم الآية فغيره صلعم لا يطهرهم ۱۲ قس ۵۸ قوله عناقا. بفتح العين هی انثى من ولد الضان ما لم يبلغ سنة ذكره مبالغة او على سبيل الفرض ۱۲ ع ۵۹ قوله انه الحق. ای بما ظهر من الدليل الذی اقامه الصديق لا انه قلده فی ذلك لان المجتهد لا يقلد مجتهدا ۱۲ قسطلانی ۶۰ قوله فان تابوا. ای من الكفر ذكر الآية تاكيد الحكم الترجمة لان معنى الآية انه لا يدخل فی التوبة من الكفر ولا ينال اخوة المؤمنين فی الدين الا باقامة الصلوة وايتاء الزكوة كذلك بيعة الاسلام لا تتم الا بهما. كذا فی العينی ۶۱ قوله على خير ما كانت ای احسن ما كانت فی القوة والسمن لتكون اثقل لوطئها واشد لنكايتها كذا فی القسطلانی والعينی ۶۲ قوله ومن حقها ان تحلب على الماء ای تسقى البانها ابناء السبيل والمساكين الذين ينزلون على الماء ولان فيه الرفق على الماشية لانه اهون لها قال ابن بطال يريد حق الكرم والمواساة لا ان ذلك فرض وقيل كان هذا قبل فرض الزكوة ۱۲ ع ۶۳ قوله يعار. بضم التحتية والعين المهملة ای صوت وللمستملی والكشميهنی ثغار بضم المثلثة والغين المعجمة ممدود واصياح الغنم ايضا ۱۲ قس ۶۴ قوله شجاعا. ای الحية الذكر اقرع ای سقط شعر راسه لكثرة سمه وطول عمره له زبيبتان ای زبدتان فی شدقيه يقال تكلم فلان حتى زبدت شدقاه ای خرج الزبد عليهما او هما نابان يخرجان من فيه او النكتتان السوداوان فوق عينيه يطوقه بلفظ المجهول ای تجعل كالطوق فی عنقه واللهزمتين اللحيتين بشدقيه ای جانبی الفم كذا فی اللمعات والمجمع والعينی ۱۲ ۶۵ قوله ليس فيما دون خمس اواق. جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهی فی ذلك الزمن كان اربعون درهما والآن تختلف باختلاف البلاد ويعتبر ما كان كذا فی اللمعات قال القسطلانی ليس فی ما دون خمس اواق صدقة فليس بكنز لانه لا صدقة فيه فاذا زاد شيئا عليها ولم تؤد زكاته فهو كنز ۶۶ قوله انما كان هذا قال ابن بطال يريد بقوله انما كان هذا قبل ان تنزل الزكوة قوله تعالى يسألونك ماذا ينفقون قل العفو ای الفضل عن الكفاية فلما فرضت الزكوة نسخ. ك ومطابقته من حيث المفهوم لان مفهوم قوله من كنزها الخ انه اذا ادى زكاتها لا يستحق الوعيد ۱۲ ع

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا هَذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ قَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارُ مُضَرَ وَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ فَمُرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا قَالَ آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَعَقَدَ بِيَدِهِ هَكَذَا وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ وَقَالَ سُلَيْمَانُ وَأَبُو النُّعْمَانِ عَنْ حَمَّادٍ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ فَقَالَ عُمَرُ كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ فَقَالَ وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا قَالَ عُمَرُ فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ

بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى إِيتَاءِ الزَّكَاةِ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ قَالَ قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بَايَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ

بَابُ إِثْمِ مَانِعِ الزَّكَاةِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمُزَ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَأْتِي الْإِبِلُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ إِذَا هُوَ لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَأْتِي الْغَنَمُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ إِذَا لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا تَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا قَالَ وَمِنْ حَقِّهَا أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ قَالَ وَلَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ لَهَا يُعَارٌ فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَّغْتُ وَلَا يَأْتِي بِبَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ لَهُ رُغَاءٌ فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَّغْتُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا مَالُكَ أَنَا كَنْزُكَ ثُمَّ تَلَا وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ الْآيَةَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

بَابُ مَا أُدِّيَ زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ مَنْ كَنَزَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا فَوَيْلٌ لَهُ إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنْزَلَ الزَّكَاةُ فَلَمَّا أُنْزِلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طُهْرًا لِلْأَمْوَالِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي

(نسخ: إِنَّا — حَدَّثَنِي — عَزَّ وَجَلَّ — شُجَاعًا — الْآيَةَ — هُوَ — وَنَخْ — ثُغَاءٌ — وَلَا يَأْتِي — بِلِهْزِمَتَيْهِ — لَا يَحْسَبَنَّ — خَمْسَةِ أَوَاقٍ — قَالَ)

اسماء الرجال

حجاج بن منهال السلمی الانماطی حماد بن زيد بن درهم الازدی ابو جمرة بالجيم نصر بن عمران الضبعی وقال سليمان هو ابن حرب وصله فی المغازی وابو النعمان محمد بن الفضل وصله فی الخمس حماد هو ابن زيد باب البيعة الخ ابی هو عبد الله بن نمير الهمدانی ابو هشام الكوفی اسمعيل هو ابن ابی خالد الاحمسی البجلی مولاهم الكوفی التابعی قيس هو ابن ابی حازم عوف البجلی المخضرم باب اثم مانع زكوة الخ ابو اليمان هو الحمصی شعيب هو ابن ابی حمزة الحمصی ابو الزناد عبد الله بن ذكوان القرشی المدنی علی بن عبد الله المدنی هاشم هو ابو النضر التميمی ابی صالح اسمه ذكوان المدنی باب ما ادی زكاته احمد بن شبيب الحبطی البصری يونس هو ابن يزيد الايلی ابن شهاب هو الزهری خالد بن اسلم القرشی العدوی اسحق بن يزيد ابو النضر الاموی مولاهم شعيب بن اسحق بن عبد الرحمن الاموی مولاهم البصری ثم الدمشقی الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو

حل اللغات

الحنتم الجرار الخضر. النقير جذع ينقر وسطه فيوعى فيه العناق بالفتح الانثى من المعز. يعار ای صوت. شجاع الحية الذكر اقرع لكثرة سمه

ثم قال حين انصرف) ظاهره ان الحث وقع داخل الصلوة وتقدم من رواية الحديث غير مقيد بحال الصلوة قيل لا باس به لانه فعل قليل قلت قد يحتاج الى الة وهو مما يقبل التاخير والنظر الى هذا ربما يبعد وقوع داخل الصلوة فيمكن ان يجعل قوله حين انصرف متعلقا بالفعلين على التنازع والله تعالى اعلم اه سندی (قوله فاركد لخ) يعنی التطويل فی الاولين والتخفيف فی الاخريين بكثرة القراءة وقلتها وقد قال انه يصلی صلوة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعلم به ثبوت القراءة فی صلوته صلى الله تعالى عليه وسلم والاصل فی فعال صلوته هو الوجوب لحديث صلوا كما رايتمونی اصلی (قوله لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) ليس معناه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب مرة فی عمره قط او فی الصلوة حتى يقال لا زم الاول افتراض الفاتحة فی عمره مرة ولو خارج الصلوة ولا زم الثانی افتراضها مرة فی صلوة من الصلوات فلا يلزم منه

يحيى بن ابى كثير ان عمرو بن يحيى بن عمارة اخبره عن ابيه يحيى بن عمارة بن ابى الحسن انه سمع ابا سعيد يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة ولا فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة

حدثنا على بن ابى هاشم سمع هشيما قال اخبرنا حصين عن زيد بن وهب قال مررت بالربذة فاذا انا بابى ذر فقلت له ما انزلك منزلك هذا قال كنت بالشام فاختلفت انا ومعاوية فى الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله قال معاوية نزلت فى اهل الكتاب فقلت نزلت فينا وفيهم فكان بينى وبينه فى ذلك وكتب الى عثمان يشكونى فكتب الى عثمان ان اقدم المدينة فقدمتها فكثر على الناس حتى كانهم لم يرونى قبل ذلك فذكرت ذلك لعثمان فقال لى ان شئت تنحيت فكنت قريبا فذاك الذى انزلنى هذا المنزل ولو امروا على حبشيا لسمعت واطعت

حدثنا عياش قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا الجريرى عن ابى العلاء عن الاحنف بن قيس قال جلست ح وحدثنى اسحق بن منصور قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنى ابى قال حدثنا الجريرى قال حدثنا ابو العلاء بن الشخير ان الاحنف بن قيس حدثهم قال جلست الى ملأ من قريش فجاء رجل خشن الشعر والثياب والهيأة حتى قام عليهم فسلم ثم قال بشر الكانزين برضف يحمى عليه فى نار جهنم ثم يوضع على حلمة ثدى احدهم حتى يخرج من نغض كتفه ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يتزلزل ثم ولى فجلس الى سارية وتبعته وجلست اليه وانا لا ادرى من هو فقلت له لا ارى القوم الا قد كرهوا الذى قلت قال انهم لا يعقلون شيئا قال لى خليلى قال قلت ومن خليلك قال النبى صلى الله عليه وسلم يا اباذر اتبصر احدا قال فنظرت الى الشمس ما بقى من النهار وانا ارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسلنى فى حاجة له قلت نعم قال ما احب ان لى مثل احد ذهبا انفقه كله الا ثلثة دنانير وان هؤلاء لا يعقلون انما يجمعون الدنيا ولا والله لا اسألهم دنيا ولا استفتيهم عن دين حتى القى الله

باب انفاق المال فى حقه

حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن اسمعيل قال حدثنى قيس عن ابن مسعود قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا حسد الا فى اثنين رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته فى الحق ورجل اتاه الله حكمة فهو يقضى بها ويعلمها

باب الرياء فى الصدقة لقوله تعالى يايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى كالذى ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الاخر الى قوله والله لا يهدى القوم الكفرين قال ابن عباس صلدا ليس عليه شئ وقال عكرمة وابل مطر شديد والطل الندى

باب لا يقبل الله صدقة من غلول ولا يقبل الا من كسب طيب لقوله تعالى قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها اذى والله غنى حليم

باب الصدقة من كسب طيب لقوله تعالى يمحق الله الربوا ويربى الصدقات والله لا يحب كل كفار اثيم ان الذين امنوا وعملوا الصلحت واقاموا الصلوة واتوا الزكوة لهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون

حدثنا عبد الله بن منير سمع ابا النضر قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب فان الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبه كما يربى احدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل تابعه سليمن عن ابن دينار وقال ورقاء عن ابن دينار عن سعيد بن يسار عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ورواه مسلم بن ابى مريم وزيد بن اسلم وسهيل عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

سمع ابا سعيد هو الخدرى اسمه سعد بن مالك على بن ابى هاشم عبد الله الليثى البغدادى هشيم بن بشير بالتصغير فيهما ابن القاسم بن دينار حصين بضم المهملة الاولى وفتح الثانية ابن عبد الرحمن السلمى ابو الهذيل الكوفى زيد بن وهب ابو سليمان الهمدانى الكوفى عياش هو ابن الوليد الرقام البصرى عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى السامى ابى العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير اسحق بن منصور هو الكوسج المروزى عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبرى مولاهم التنورى ابو سهل البصرى باب انفاق المال فى حقه محمد بن المثنى هو العنزى يحيى بن سعيد القطان اسمعيل بن ابى خالد الكوفى قيس هو ابن ابى حازم البجلى ابن مسعود هو عبد الله الهذلى باب الرياء فى الصدقة قال ابن عباس وصله ابن جرير قال عكرمة هو مولى ابن عباس وصله عبد بن حميد باب الصدقة من كسب طيب عبد الله بن منير ابو عبد الرحمن المروزى ابا النضر هو سالم بن ابى امية ابى صالح هو ذكوان السمان تابعه سليمان هو ابن بلال ورقاء هو ابن

حل اللغات الربذة بفتح الراء والموحدة والذال المعجمة موضع على ثلث مراحل من المدينة به قبر ابى ذر الرضف بفتح الراء وسكون الضاد المعجمة آخره فاء الحجارة المحماة الحلمة بفتح اللام هى ما نشز من الثدى يتزلزل اى يتحرك تضطرب

الافتراض لكل صلوة وكذا ليس معناه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فى بعض الصلوات اذ لازمه انه بترك الفاتحة فى بعض الصلوات تفسد الصلوات كلها ما ترك فيها وما لم يترك فيها اذ كلمة لا لنفى الجنس ولا قائل به بل معناه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب من الصلوات التى لم يقرأ فيها فهذا عموم محمول على الخصوص بشهادة العقل وهذا هو الظاهر المتبادر من مثل هذا العموم وهذا الخصوص لا يخل بعموم النفى للجنس لشمول النفى لكل صلوة ترك فيها الفاتحة وهذا يكفى فى عموم النفى تقرر ان النفى لا يعقل الا مع نسبة بين امرين فيقتضى نفى الجنس مرا مستند الى الجنس ليتعلق النفى مع نسبته فان كان ذلك الامر كونا فالكلام فذاك والا فيقدر من الامور العامة كالكون والوجود واما الكمال فقد حقق المحقق ابن الهمام ضعفه لانه مخالف للقاعدة لا يصار اليه الا بدليل والوجود فى كلام الشارع

ل قوله فيفيض - بفتح التحتية من فاض الماء فيضا اذا امتلأ وافاضه ملأه وفي المغرب فاض الماء اذا انصب عن امتلائه وافاضه صبه عن كثرته - كذا في العيني والقسطلاني ٢ قوله حتى يهم - بضم اوله وكسر الهاء من اهمه الامر اذا اقلقه وبفتح اوله وضم الهاء من همه الشيء احزنه وقيل من هم بمعنى قصد وعلى هذا رب المال فاعل ومن يقبل مفعول وعلى الاولين بالعكس - كذا في التوشيح والعيني ٣ قوله العير بكسر العين المهملة وسكون التحتية الابل التي تحمل الميرة وفي المطالع العير القافلة وهي الابل والدواب تحمل الطعام وغيره من التجارة ولا تسمى عيرا الا اذا كانت كذلك ٢ كذا في العيني ٤ قوله خفير بفتح المعجمة المجير اي الذي يكون القوم في ضمانه وذمته والمراد منه حتى تخرج القافلة من الشام والعراق ونحوهما الى مكة بغير البدرقة ٢ ك ٥ قوله بين يدي الله - هو من المتشابهات والامة في امثالها كاليمين ونحوه طائفتان المفوضة والماولة بما يناسبها - قاله العيني ٦ قوله ليس بينه وبينه حجاب هذا على سبيل التمثيل والا فالباري سبحانه وتعالى لا يحيط به شيء ولا يحجبه حجاب وانما يستر تعالى عن ابصارنا بما وضع فيها من الحجب المعجز عن الادراك في الدنيا فاذا كان يوم القيامة كشفها عن ابصارنا وقواها حتى نراه معاينة كما نرى القمر ليلة البدر ٢ عيني قسطلاني ٧ قوله ترجمان - كعنفوان وزعفران وريهقان المفسر للسان وقد ترجمه وعنه والفعل يدل على اصالة التاء ٢ قاموس ٨ قوله يلذن به بضم اللام وسكون المعجمة اي يلتجئن اليه ويرغبن فيه من لاذ يلوذ لياذا اذا التجأ اليه وانضم قال لدا ؤدي ليس فيهن قيم غيره هذا والله اعلم يكون عند ظهور الفتن وكثرة القتل في الناس ٢ عيني ٩ قوله والقليل - بالجر عطف على قوله بشق تمرة من عطف العام على الخاص والتقدير اتقوا النار ولو بالقليل من الصدقة والقليل يشتمل شق التمر وغيره ٢ ع ١٠ قوله ومثل الذين - الخ ذكر هذه الآية الكريمة لاشتمالها على النفقة قليلها وكثيرها لان قوله تعالى اموالهم يتناول القليل والكثير وفيها حث على الصدقة فذكرها يناسب التبويب والابتغاء الطلب قوله تثبيتا عطف على ابتغاء مرضات الله والتقدير مبتغين ومتثبتين من انفسهم بالاخلاص وذلك ببذل المال هو تثبيت الروح وبذله اشق على النفس من سائر العبادات الشاقة ٢ ع ١١ قوله كمثل جنة بربوة - وهي عند الجمهور المكان المرتفع المستوي من الارض وخصها لان شجرها ازكى واحسن ثمرا اصابها وابل اي مطر عظيم القطر فآتت اكلها اي ثمرها ولطل اضعف المطر قيل هو الندى يعني نفقاتهم زاكية عند الله وان كانت متفاوتة بحسب احوالهم - كذا في العيني والقسطلاني ١٢ قوله كنا نحامل بضم النون وبالحاء المهملة اي نحمل الحمل على ظهورنا بالاجرة قال الخطابي يريد نتكلف الحمل لنجد ما نتصدق به ٢ قس ١٣ قوله الا جهدهم - اي طاقتهم مصدر جهد في الامر اذا بالغ فيه وتمام الآية فيسخرون منهم سخر الله منهم اي جازاهم على سخريتهم ولهم عذاب اليم على كفرهم ٢ ع ١٤ قوله فيحامل بضم التحتية وكسر الميم وضم اللام فعلا مضارعا وللغيرابي ذر فتحامل بفتح الفوقية والميم واللام فعلا ماضيا اي تكلف الحمل بالاجرة ليكسب ما يتصدق به ٢ قسطلاني ١٥ قوله لمائة الف - لفظ مائة اسم ان وخبره قوله لبعضهم واليوم ظرف ومميز الالف الدرهم او الدينار والمد والمقصود وصف شدة الزمان في ايام رسول الله صلعم وكثرة الفتوح والاموال في ايام الصحابة رض ٢ ع ١٦ قوله لقوله تعالى - وانفقوا مما رزقناكم تعلل الترجمة بهذه الآية لان معناها التحذير من التسويف بالانفاق استبعادا لحلول الاجل واشتغالا بطول الامل والترجمة في فضل صدقة الشحيح الصحيح لان فيها مجاهدة النفس على الانفاق خوفا من هجوم الاجل مع قيام المانع وهو الشح فلذلك كانت صدقته افضل من صدقة غيره وهذا هو وجه المطابقة بين الترجمة والآية ٢ ع

باب الصدقة قبل الرد حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا معبد بن خالد قال سمعت حارثة بن وهب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فانه يأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها يقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة لي فيها. حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم رب المال من يقبل صدقته وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه لا ارب لي. حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عاصم النبيل قال اخبرنا سعدان بن بشر قال حدثنا ابو مجاهد قال حدثنا محل بن خليفة الطائي قال سمعت عدي بن حاتم يقول كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجلان احدهما يشكو العيلة والآخر يشكو قطع السبيل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما قطع السبيل فانه لا يأتي عليك الا قليل حتى تخرج العير الى مكة بغير خفير واما العيلة فان الساعة لا تقوم حتى يطوف احدكم بصدقته فلا يجد من يقبلها منه ثم ليقفن احدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم له ثم ليقولن له الم اوتك مالا فليقولن بلى ثم ليقولن الم ارسل اليك رسولا فليقولن بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا النار ثم ينظر عن شماله فلا يرى الا النار فليتقين احدكم النار ولو بشق تمرة فان لم يجد فبكلمة طيبة. حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب ثم لا يجد احدا يأخذها منه ويرى الرجل الواحد يتبعه اربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء.

باب اتقوا النار ولو بشق تمرة والقليل من الصدقة ومثل الذين ينفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله وتثبيتا من انفسهم كمثل جنة بربوة الى قوله من كل الثمرات. حدثنا ابو قدامة عبيد الله بن سعيد قال حدثنا ابو النعمان هو الحكم بن عبد الله البصري قال حدثنا شعبة عن سليمان عن ابي وائل عن ابي مسعود قال لما نزلت آية الصدقة كنا نحامل فجاء رجل فتصدق بشيء كثير فقالوا مرائي وجاء رجل فتصدق بصاع فقالوا ان الله لغني عن صاع هذا فنزلت الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون الا جهدهم الآية. حدثنا سعيد بن يحيى قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن شقيق عن ابي مسعود الانصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرنا بالصدقة انطلق احدنا الى السوق فيحامل فيصيب المد وان لبعضهم اليوم لمائة الف. حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت عبد الله بن معقل قال سمعت عدي بن حاتم قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق تمرة. حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري قال حدثني عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن عروة عن عائشة قالت دخلت امرأة معها ابنتان لها تسأل فلم تجد عندي شيئا غير تمرة فاعطيتها اياها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها ثم قامت فخرجت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم علينا فاخبرته فقال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتلي من هذه البنات بشيء كن له سترا من النار.

باب فضل صدقة الشحيح الصحيح لقوله تعالى وانفقوا مما رزقناكم من قبل ان يأتي احدكم الموت الى آخرها وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا انفقوا مما رزقناكم من قبل ان يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة الآية. حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال

٢ الى الظالمون

اسماء الرجال

باب الصدقة قبل الرد آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج معبد بن خالد الكوفي القاص حارثة بن وهب الخزاعي هو اخو عبد الله بن عمر لامه **ابو اليمان** الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة **ابو الزناد** عبد الله بن ذكوان القرشي عبد الرحمن هو الاعرج عبد الله بن محمد المسندي سعدان ابن بشر الجهني ابو مجاهد سعد الطائي محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الكوفي **ابو اسامة** حماد بن اسامة الليثي بريد بن عبد الله عن جده ابي بردة **ابي بردة** بضم الباء اسمه عامر او الحارث عن ابيه ابي موسى **ابي موسى** عبد الله بن قيس الاشعري **باب اتقوا النار** الخ شعبة هو ابن الحجاج العتكي **سليمان** بن مهران الاعمش **ابي وائل** شقيق بن سلمة **ابي مسعود** عقبة بن عمرو البدري سعيد بن يحيى البغدادي يروي عن ابيه ابي يحيى بن سعيد بن ابان **الاعمش** ومن بعده السابقون في الاسناد السابق سليمان بن حرب الخ هي شعبة بن الحجاج **ابي اسحق** عمرو السبيعي عبد الله بن معقل هو الوليد المزني بشر بن محمد السختياني المروزي **عبد الله** بن المبارك المروزي **معمر** هو ابن راشد الازدي مولاهم **الزهري** هو ابن شهاب **باب فضل صدقة** الخ موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي **عبد الواحد** هو ابن زياد العبدي مولاهم البصري **محل للغات** العيلة بفتح العين المهملة الفقر السبيل الطريق يلذن به بضم اللام وسكون الذال المعجمة اي يلتجئن اليه كنا نحامل اي نحمل الحمل على ظهورنا - يلمزون يعيبون بشق تمرة ٢

يحمل على وجود الشرعي دون الحسي فمفاد الحديث نفي وجود الشرعي للصلوة التي لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب هو عين نفي الصحة وما قال اصحابنا انه من حديث الآحاد وهو ظني لا يفيد العلم وانما يوجب العمل فلا يلزم منه افتراض الفاتحة في الصلوة لان الافتراض لا يثبت الا بما يفيد العلم ففيه انه يكفي في المطلوب انه يوجب العمل ضرورة انه يجب العمل بمدلوله لا بشيء آخر ومدلوله عدم صحة الصلوة التي لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فوجوب العمل به يوجب القول بفساد تلك الصلوة وهو المطلوب فالحق ان الحديث يفيد بطلان الصلوة اذا لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب نعم يمكن ان يقال قراءة الامام قراءة للمقتدي كما ورد به بعض الاحاديث فلا يلزم بطلان صلوة المقتدي اذا ترك الفاتحة والله تعالى اعلم ثم ان الحديث يوجب قراءة الفاتحة في تمام الصلوة لا في كل ركعة فلذلك عقب بحديث الاعرابي المشتمل على قوله وافعل ذلك في صلاتك كلها فانه يفيد في كل ركعة

لـه قوله ان تصدق۔ اصلہ تتصدق من باب التفعل مرفوع على الخبر والمبتدأ محذوف تقديره اعظم الصدقة اجرا ان تصدق قوله تخشى الفقر وتامل الغنى بضم الميم اى تطمع بالغنى والصدقة فی ہاتین الحالتین اشد مراغمة للنفس ۱۲ ع ۲ قوله لفلان۔ اى الموصى له كذا كنا ية عن الموصى به قوله وقد كان لفلان اى لوارث حاصل المعنى افضل الصدقة ان تتصدق حال حياتك وصحتك مع احتياجك اليه واختصاصك به لا فی حال سقمك وسياق الموت لان المال ح خرج عنك وتعلق بغيرك ويشهد لهذا التاويل حديث ابى سعيد لان يتصدق المرء فی حياته بدرهم خير له من ان يتصدق بمائة عند موته ۱۲ عينى ۳ قوله فاخذوا قصبة يذرعونها بلفظ جمع المذكر والقياس لفظ جمع المؤنث وعدل اليه تعظيما لشانهن كقوله تعالى وكانت من القانتين ۱۲ قس ع ك ف ۴ قوله وكانت اسرعنا لحوقا به صلعم والضمير فی كانت بحسب الظاهر يرجع الى سودة وقد صرح به البخارى فی تاريخه الصغير بهذا الاسناد فكانت سودة اسرعنا لحوقا به وكذا اخرجه البيهقى وكذا فی رواية عفان عند احمد وابن سعد ايضا عنه وفسر الخطابى وقال لحوق سودة به من اعلام النبوة لكن هذا خلاف المعروف عند اهل العلم لاتفاق اهل السير على انها زينب صرح به النووى وسبقه الى نقل الاتفاق ابن بطال وكانت ماتت فی زمان عمر رض وبقيت سودة الى ان توفيت فی زمان معاوية فی شوال سنة اربع وخمسين كذا ذكره الشيخ فی اللمعات قال العينى وفی التلويح هذا الحديث غلط من بعض الرواة والعجب من البخارى كيف لم ينبه عليه ولا من بعده من اصحاب التعاليق حتى ان بعضهم فسره بان لحوق سودة من اعلام النبوة وكل ذلك وهم وانما هى زينب بنت جحش فانها كانت اطولهن يدا بالمعروف وقد ذكر مسلم ذلك على الصحة من طريق عائشة قال وكانت زينب اطولنا يدا لانها كانت تعمل وتتصدق وقال العينى ويمكن ان يتاتى هذا على احد القولين فی وفاة سودة فقد روى البخارى فی تاريخه باسناد صحيح الى سعيد بن ابى هلال انه قال ماتت سودة فی خلافة عمر رض وجزم الذهبى فی التاريخ الكبير بانها ماتت فی خلافة عمر رض وقال ابن سيد الناس انه المشهور انتهى لكن لا يخفى انه خلاف الجمهور ويرده ايضا ما فی الحديث فعلمنا بعد انما كانت طول يدها الصدقة وفيه كلام اكثر من هذا والله اعلم ۱۲ ۵ قوله تصدق على سارق فی معنى التعجب والانكار لعل الصدقة كانت عندهم مختصة باهل الحاجات من اهل الخير۔ كذا فی قس ۱۲ ۶ قوله اللهم لك الحمد على تصدق على سارق حيث كان ذلك بارادتك لا بارادتى فان ارادتك كلها جميلة ولا يحمد على المكروه سواك وقدم الخبر على المبتدأ فی قوله لك الحمد للاختصاص ۱۲ قسطلانى ۷ قوله فاتى۔ على صيغة المجهول اى أرى فی المنام او سمع هاتفا ملكا او غيره او اخبره نبى او افتاه عالم ۱۲ عينى ۸ قوله خطب على۔ اى خطب النبى صلعم على من الخطبة بكسر الخاء اى طلب من ولى المرأة ان يزوجها منى فانكحنى اى طلب لى النكاح فاجيبت ومقصوده من ذلك بيان انواع علاقة من المبايعة وغيرها من الخطبة عليه وانكاحه وعرض الخصومة عليه ۱۲ قس ۹ قوله فجئت فاخذتها۔ اى من الرجل الذى اذن له فی التصدق بها باختيار منه لا بطريق الغصب قوله فاتيته بها اى اتيت ابى بالصدقة ۱۲ قس ع ۱۰ قوله لا تعلم شماله۔ ضرب المثل بها لقربها او لملازمتها ومعناه لو قدرت الشمال رجلا متيقظا لما علم من شدة الاخفاء وقيل المراد من على شماله۔ كذا فی الكرمانى ۱۲ ۱۱ قوله ففاضت عيناه۔ اسند الفيض الى العين مع ان الفائض هو الدمع لا العين مبالغة لانه يدل على ان العين صارت دمعا فياضا اى من خشية الله وفی اوصاف الجمال شوقا اليه تعالى ۱۲ قس

حدثنا عمارة بن القعقاع قال حدثنا ابو زرعة قال حدثنا ابو هريرة قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اى الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتامل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان باب حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابو عوانة عن فراس عن الشعبى عن مسروق عن عائشة ان بعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم قلن للنبى صلى الله عليه وسلم اينا اسرع بك لحوقا قال اطولكن يدا فاخذوا قصبة يذرعونها فكانت سودة اطولهن يدا فعلمنا بعد انما كانت طول يدها الصدقة وكانت اسرعنا لحوقا به صلى الله عليه وسلم وكانت تحب الصدقة باب صدقة العلانية وقوله الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية الاية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون باب صدقة السر وقال ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه وقوله ان تبدوا الصدقات فنعما هى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم الاية ويكفر عنكم من سيأتكم والله بما تعملون خبير باب اذا تصدق على غنى وهو لا يعلم حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رجل لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فی يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فی يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فی يد غنى فاصبحوا يتحدثون تصدق على غنى فقال اللهم لك الحمد على سارق وعلى زانية وعلى غنى فاتى فقيل له اما صدقتك على سارق فلعله ان يستعف عن سرقته واما الزانية فلعلها ان تستعف عن زناها واما الغنى فلعله يعتبر فينفق مما اعطاه الله عز وجل باب اذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا اسرائيل قال حدثنا ابو الجويرية ان معن بن يزيد حدثه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وابى وجدى وخطب على فانكحنى وخاصمت اليه وكان ابى يزيد اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل فی المسجد فجئت فاخذتها فاتيته بها فقال والله ما اياك اردت فخاصمته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لك ما نويت يا يزيد ولك ما اخذت يا معن باب الصدقة باليمين حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنى خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله فی ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ فی عبادة الله ورجل معلق قلبه فی المساجد ورجلان تحابا فی الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال انى اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه حدثنا على بن الجعد قال اخبرنا شعبة قال اخبرنى معبد بن خالد قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعى يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فسياتى عليكم زمان يمشى الرجل بصدقته فيقول الرجل لو جئت بها بالامس لقبلتها

طول يدها ۔ بما صنعت ۔ اذا تصدق على غنى وهو لا يعلم ۔ انا ۔ عدل ۔ ثنا

اسماء الرجال

عمارة بن القعقاع بن شبرمة الضبى الكوفى ابو زرعة هرم بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلى الكوفى باب موسى بن اسمعيل المنقرى التبوذكى ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكرى فراس بكسر الفاء ابن يحيى الخارفى المكتب الشعبى عامر بن شراحيل ابو عمرو مسروق هو ابن الاجدع الكوفى باب اذا تصدق على غنى الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب اذا تصدق على ابنه الخ محمد بن يوسف الفريابى اسرائيل بن يونس بن ابى اسحق السبيعى ابو الجويرية حطان الجرمى معن بن يزيد بن الاخنس بن حبيب السلمى ابو يزيد المدنى باب الصدقة باليمين مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى خبيب بن عبد الرحمن ابو الحارث الانصارى على بن الجعد بن عبيد الهاشمى مولاهم البغدادى شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكى معبد بن خالد الجدلى القاص ع ۵ واذن له ان يتصدق بها على المحتاج اليها اذنا مطلقا ۱۲

حل اللغات تامل تطمع ذات منصب بكسر الصاد اى صاحبة نسب شريف فاضت سالت۔

حاشية السندى ۹ ۱۵

(قوله اقرأ ما تيسر معك) كانه قال له ذلك بناء على ان المتيسر لمثله عادة هى الفاتحة اولانه اعرابى عاجز يكتفى منه المتيسر على انه ورد فی بعض الروايات تعيين الفاتحة والله تعالى اعلم اه سندى (قوله ويسمع الاية احيانا) قال الشيخ ابن حجر استدل به على جواز الجهر فی السرية وانه لا سجود سهو على من فعل ذلك خلافا لمن قال ذلك من الحنفية وغيرهم سواء قلنا كان يفعل ذلك عمدا لبيان الجواز او بغير قصد للاستغراق فی التدبر انتهى قلت وهذا بحسب الظاهر من باب الجمع بين السر والجهر وقد صرح الحنفية بان الجمع قبيح غير مشروع وقد يجاب عنه بما فی البحر نقلا عن الخلاصة الامام اذا قرأ فی صلوة المخافتة بحيث سمع رجل او رجلان لا يكون جهرا والجهر ان يسمع الكل اه سندى ولا يخفى ما فيه اذ كثيرا ما لا يسمع اطراف الصف الاول لطوله مع انه جهر لا ريب فيه فكيف يعتبر فی الجهر سماع الكل ثم ان الكل قد يكون رجلا او رجلين

منك فاما اليوم فلا حاجة لي فيها **باب** من امر خادمه بالصدقة ولم يناول بنفسه وقال ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم هو احد المتصدقين **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئا **باب** لا صدقة الا عن ظهر غنى ومن تصدق وهو محتاج او اهله محتاج او عليه دين فالدين احق ان يقضى من الصدقة والعتق والهبة وهو رد عليه ليس له ان يتلف اموال الناس وقال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ اموال الناس يريد اتلافها اتلفه الله الا ان يكون معروفا بالصبر فيؤثر على نفسه ولو كان به خصاصة كفعل ابي بكر حين تصدق بماله وكذلك آثر الانصار المهاجرين ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال فليس له ان يضيع اموال الناس بعلة الصدقة وقال كعب بن مالك قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله قال امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قلت فاني امسك سهمي الذي بخيبر **حدثنا** عبدان قال اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله وعن وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وذكر الصدقة والتعفف والمسألة اليد العليا خير من اليد السفلى فاليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة **باب** المنان بما اعطى لقوله عز وجل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما انفقوا منا ولا اذى الآية **باب** من احب تعجيل الصدقة من يومها **حدثنا** ابو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن ابي مليكة ان عقبة بن الحارث حدثه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر فاسرع ثم دخل البيت فلم يلبث ان خرج فقلت او قيل له فقال كنت خلفت في البيت تبرا من الصدقة فكرهت ان ابيته فقسمته **باب** التحريض على الصدقة والشفاعة فيها **حدثنا** مسلم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عدي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبل ولا بعد ثم مال على النساء وبلال معه فوعظهن وامرهن ان يتصدقن فجعلت المرأة تلقي القلب والخرص **حدثنا** موسى بن اسمعيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا ابو بردة بن عبد الله بن ابي بردة قال حدثنا ابو بردة بن ابي موسى عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه السائل او طلبت اليه حاجة قال اشفعوا تؤجروا ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء **حدثنا** صدقة بن الفضل قال اخبرنا عبدة عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت قال لي

---

٥١ قوله فاما اليوم فلا حاجة لي. فيه ان الظاهر ان ذلك يقع في زمان يظهر كنوز الارض الذي هو من جملة اشراط الساعة كذا في العيني قال القسطلاني ومطابقة هذا الحديث للترجمة من جهة انه اشترك مع الذي قبله في كون كل منهما حاملا للصدقة لانه اذا كان حاملا لها بنفسه كان اخفى لها فكان لا يعلم شماله ما ينفق يمينه ويحمل المطلق على المقيد بذلك اي المناولة باليمين انتهى لكن ضعفه العيني وقال يمكن ان يوجه شيء للمطابقة وان كان بالتعسف هو ان اللائق لحامل الصدقة ليتصدق بها من يحتاج ان يدفعها بيمينه لفضل اليمين على الشمال فعند التصدق باليمين يكون مطابقا للترجمة انتهى ويمكن ان يقال لما كان هذا الزمان زمان كثرة المال فلا بد للحامل ان يحمل كثيرا من المال ليقبله احد ويحمل الكثير لا يخلو من ان يحمله بيديه او باليمين لانه اقوى هما فعلى كل منهما يصدق الاعطاء باليمين هو المقصود والله اعلم بالصواب ١٢ ٥٢ قوله احد المتصدقين. بلفظ التثنية كما يقال القلم احد اللسانين مبالغة اي الخادم والمتصدق بنفسه متصدقان لا ترجيح لاحدهما على الآخر في اصل الاجر قالوا ولا يلزم منه ان يكون مقدار ثوابهما سواء لان الاجر فضل الله من الله يؤتيه من يشاء ذكر القرطبي انه لم يرو الا بالتثنية ويصح ان يقال على الجمع معناه انه متصدق من جملة المتصدقين ١٢ ع ٥٣ قوله شيئا. مفعول لينقص واجر منصوب بنزع الخافض اي من اجر او هو مفعول اول لينقص لانه ضد زاد وهو متعد الى مفعولين قال تعالى فزادهم الله مرضا فان قلت الترجمة من امر خادمه فاين وجه دلالته قلت الخازن هو الخادم وكذلك المرأة وهو فيما اذا امر المالك بذلك او جرت العادة والمراد ان يكون ذلك منهما على سبيل الاصلاح من غير افساد ولا اسراف والخازن كذلك لان الشيء غالبا انما يكون تحت يده فخص كلا منهما على التعاون لئلا يقصرا في استيفاء المحافظة ١٢ ك مختصرا ٥٤ قوله الا ان يكون معروفا بالصبر. هو من كلام البخاري وهو استثناء من الترجمة او من لفظ من تصدق وهو محتاج اي فهو احق الا ان يكون معروفا بالصبر فانه حينئذ له ان يؤثر غيره على نفسه ويتصدق به وان كان غير غني او محتاجا اليه ١٢ ع ٥٥ قوله قال كعب. هو احد الثلاثة الذين خلفوا قوله ان من توبتي اي من تمام توبتي قوله الى الله اي صدقة منتهية الى الله وانما منع النبي صلعم كعبا عن صرف كل ماله ولم يمنع ابا بكر عن ذلك لانه كان شديد الصبر قوي التوكل وكعب لم يكن مثله ١٢ عيني ٥٦ قوله خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى. اي ما كان عفوا قد فضل عن غنى وقيل ما فضل عن العيال والظهر قد يزاد في مثل هذا تمكينا واشباعا للكلام كان به صدقة مستندة الى ظهر قوي من المال ١٢ نهاية ومجمع ٥٧ قوله وابدأ بمن تعول. اي بمن تجب عليك نفقته من عيالك فان فضل شيء فليكن للاجانب عال الرجل عياله يعولهم اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة وغيرهما كذا في النهاية والمجمع ١٢ ٥٨ قوله لقوله تعالى الذين الخ علل الترجمة بهذه الآية ووجه ذلك ان الله مدح الذين ينفقون اموالهم في سبيله ثم لا يتبعون ما انفقوا من الخيرات والصدقات منا على ما اعطوه فلا يمنون به على احد لا بقول ولا بفعل والذين يتبعون ما انفقوا منا واذى يكونون مذمومين ولا يستحقون من الجزاء ما يستحق الذين لا يتبعون منا ولا اذى فيكون وجه التعليل هذا لان الشيء يتبين بضده واقتصر على الآية ولم يذكر حديثا كانه لم يتفق له حديث على شرطه ولم تثبت هذه الترجمة الا في رواية الكشميهني. كذا في العيني مختصرا ١٢ ٥٩ قوله تبرا. وهو ما كان من الذهب غير مضروب ١٢ ك ٦٠ قوله ان ابيته. بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية اي ان اتركه حتى يدخل الليل فقسمته وهذا موضع الترجمة لان كراهية تبييته يدل على استحباب تعجيل الصدقة ١٢ قسطلاني ٦١ قوله فجعلت المرأة تلقي القلب والخرص. القلب بضم القاف وسكون اللام فموحدة هو السوار وقيل هو مخصوص بما كان من عظم والخرص بضم المعجمة وسكون الراء الحلقة ١٢ ع قس ٦٢ قوله ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء. بيان ان الساعي ماجور على كل حال وان خاب سعيه قال النبي صلعم والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه ولا يابى كبير ان يشفع عند صغير فان شفع عنده ولم يقضها لا ينبغي له ان يتاذى الشافع فقد شفع صلعم عند بريرة لتزوجها فابت ١٢ ع

اسماء الرجال

باب من امر خادمه **عثمان** بن ابي شيبة اخو ابي بكر بن ابي شيبة الكوفي **جرير** هو ابن عبد الحميد **منصور** هو ابن المعتمر **شقيق** هو ابن سلمة **مسروق** هو ابن الاجدع **باب** لا صدقة الخ **عبدان** لقب عبد الله بن عثمان **عبد الله** بن المبارك **يونس** هو ابن يزيد الايلي **الزهري** هو ابن شهاب **موسى** بن اسمعيل المنقري **وهيب** مصغرا ابن خالد الباهلي مولاهم ابو بكر البصري **هشام** عن ابيه عروة بن الزبير **حكيم** بن حزام الاسدي ولد بجوف الكعبة **وعن وهيب** عطف على ما سبق اي وحدثنا اسمعيل عن وهيب ايراده له معطوفا يدل على انه رواه عن موسى بن اسمعيل بالطريقين معا **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسي **حماد** بن زيد بن درهم الازدي **ايوب** هو ابن ابي تميمة السختياني **نافع** مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني **عبد الله** بن مسلمة القعنبي **مالك** هو الامام المدني **باب** من احب الخ **ابو عاصم** هو الضحاك النبيل **عمر** بن سعيد النوفلي المكي **ابن ابي مليكة** عبد الله بن عبيد الله التيمي المدني **عقبة** بن حارث هو ابو سروعة النوفلي **باب** التحريض الخ **مسلم** هو ابن ابراهيم الفراهيدي **شعبة** هو ابن الحجاج

مع انه لا يلزم في الجهر حضور احد فاي كلام يعتبر حينئذ فالاوجه في الجواب انه ان يقال معنى يسمع الآية انه يسبق لسانه الى اظهار بعض كلمات الآية بحيث يظهر انه يقرأ الآية الفلانية ومثله عفو لا يعد من الجهر المفسد الموجب للجمع القبيح او يقال انه كان يظهر لمصلحة اعلامهم بالقراءة حتى لا يعتقدوا ان الصلوة السرية خالية عن القراءة ومثله جائز له لحاجة الى البيان والله تعالى اعلم (قوله فقرأ اذا السماء انشقت الخ) مطلق القراءة وان كان لا يستلزم الجهر لكن المتبادر من مثل هذا الكلام هو ان السامع علم تعيين السورة بواسطة السماع وهو اقرب الى الجهر والله تعالى اعلم على ان الجهر في العشاء متفق عليه فيكفي ادنى دليل والحاجة الى قوة الدليل عند الخصم ولا خصم اه سندي (قوله قرأ النبي صلى الله عليه وسلم في ما امر الخ) يحتمل انه اراد يقرأ في جهر ويسكت في مخفى والاقرب انه اشار به الى مذهبه انه لا قراءة في

النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا توکی فیوکی علیك حدثنی عثمان بن ابی شیبة عن عبدة وقال لا تحصی فیحصی اللہ علیك

باب الصدقة فی ما استطاع حدثنا ابو عاصم عن ابن جریج ح وحدثنی محمد بن عبد الرحیم عن حجاج

ابن محمد عن ابن جریج قال اخبرنی ابن ابی ملیكة عن عباد بن عبد اللہ بن الزبیر اخبرہ عن اسماء بنت ابی بكر

انها جاءت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال لا توعی فیوعی اللہ علیك ارضخی ما استطعت باب الصدقة تكفر الخطیئة

حدثنا قتیبة قال حدثنا جریر عن الاعمش عن ابی وائل عن حذیفة قال قال عمر بن الخطاب ایكم یحفظ

حدیث رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن الفتنة قال قلت انا احفظه كما قال قال انك علیه لجریء فكیف قال قلت

فتنة الرجل فی اهله وولده وجاره تكفرها الصلوة والصدقة والمعروف قال سلیمن قد كان یقول الصلوة

والصدقة والامر بالمعروف والنهی عن المنكر قال لیس هذه ارید ولكنی ارید التی تموج كموج البحر قال قلت

لیس علیك منها یا امیر المؤمنین بأس بینها وبینك باب مغلق قال فیكسر الباب او یفتح قال قلت لا بل یكسر

قال فانه اذا كسر لم یغلق ابدا قال قلت اجل فهبنا ان نسأله من الباب فقلنا لمسروق سله قال فسأله فقال

عمر قال فقلنا افعلم عمر من تعنی قال نعم كما ان دون غد لیلة وذلك انی حدثته حدیثا لیس بالاغالیط باب

من تصدق فی الشرك ثم اسلم حدثنا عبد اللہ بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهری عن عروة

عن حكیم بن حزام قال قلت یا رسول اللہ ارأیت اشیاء كنت اتحنث بها فی الجاهلیة من صدقة او عتاقة و

صلة رحم فهل فیها من اجر فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اسلمت علی ما سلف من خیر باب اجر الخادم اذا تصدق

بامر صاحبه غیر مفسد حدثنا قتیبة بن سعید قال حدثنا جریر عن الاعمش عن ابی وائل عن مسروق

عن عائشة قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا تصدقت المرأة من طعام زوجها غیر مفسدة كان لها اجرها ولزوجها

بما كسب وللخازن مثل ذلك حدثنی محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن برید بن عبد اللہ عن ابی بردة عن

ابی موسی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الخازن المسلم الامین الذی ینفذ وربما قال یعطی ما امر به كاملا موفرا

طیبا به نفسه فیدفعه الی الذی امر له به احد المتصدقین باب اجر المرأة اذا تصدقت او اطعمت من بیت زوجها

غیر مفسدة حدثنا ادم قال اخبرنا شعبة قال حدثنا منصور والاعمش عن ابی وائل عن مسروق عن عائشة

رضی اللہ عنها عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم تعنی اذا تصدقت المرأة من بیت زوجها ح وحدثنی عمر بن حفص قال

حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش عن شقیق عن مسروق عن عائشة قالت قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا اطعمت المرأة

من بیت زوجها غیر مفسدة لها اجرها وله مثله وللخازن مثل ذلك له بما اكتسب ولها بما انفقت حدثنا

یحیی بن یحیی قال حدثنا جریر عن منصور عن شقیق عن مسروق عن عائشة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا انفقت

المرأة من طعام بیتها غیر مفسدة فلها اجرها وللزوج بما اكتسب وللخازن مثل ذلك باب قول اللہ

عز وجل فاما من اعطی واتقی وصدق بالحسنی فسنیسرہ للیسری واما من بخل واستغنی الایة اللهم

اعط منفق مال خلفا حدثنا اسمعیل قال حدثنی اخی عن سلیمن عن معاویة بن ابی مزرد عن ابی الحباب عن ابی هریرة

ل قوله لا توكی من الایكاء یقال اوكی ما فی سقائه اذا شده بالوكاء وهو الخیط الذی یشد به راس القربة واوكی علینا ای بخل قوله فیوكی علیك علی صیغة المجهول والمعنی لا توكی مالك عن الصدقة خشیة نفاده فیوكی اللہ علیك ای یمنعك ویقطع مادة الرزق عنك فدل الحدیث علی ان الصدقة تنمی المال وتكون سببا الی البركة والزیادة فیه ومطابقته للترجمة من حیث المعنی لانه صلعم نهی عن الایكاء وهو لا یفعل الا للادخار وكان المعنی لا تدخری وتصدقی ذكره العینی وكذا مطابقة قوله لا تحصی فیحصی اللہ علیك ۱۲ ٢ قوله لا تحصی فیحصی اللہ علیك. قالوا المراد منه عد الشیء للقنیة والادخار وترك الانفاق فی سبیل اللہ تعالی واحصاء اللہ تعالی یحتمل وجهین احدهما انه یحبس عنك مادة الرزق ویقلله بقطع البركة حتی یصیر كالشیء المعدود والاخر انه یحاسبك ویناقشك فی الاخرة ۱۲ ك ٣ قوله لا توعی. بعین مهملة من اوعیت المتاع فی الوعاء اذا جعلته فیه ووعیت الشیء حفظته والمراد لازم الایعاء وهو الامساك فیوعی اللہ علیك بضم التحتیة وكسر العین والنصب جواب للنهی و اسناده الی اللہ مجاز عن الامساك ولیس النهی للتحریم ۱۲ قس ٤ قوله ارضخی ما استطعت من الرضخ بالضاد والخاء المعجمتین هو العطاء الیسیر بالكثیر والف ارضخی الف وصل ای مادمت مستطیعة قادرة علی الرضخ وقال الكرمانی معناه الذی استطعته او شیئا استطعته فما موصولة او موصوفة وقال النووی معناه ما یرضی به الزبیر وهو وجها و تقدیره ان لك فی الرضخ مراتب وكلها یرضاها الزبیر فافعلی اعلاها ۱۲ عینی ٥ قوله انك لجریء. بفتح جیم ومد ای كثیر السؤال عن الفتنة فی ایامه صلعم فانت الیوم جریء علی ذكره عالم به او قال علی جهة الانكار انك لجسور مقدام علی قول النبی صلعم ۱۲ مجمع ٦ قوله تموج كموج البحر. شبه بموج البحر لشدة عظمها وكثرة شیوعها ۱۲ ك ٧ قوله باب مغلق. المقصود منه ان تلك الفتن لا تخرج منها شیء فی حیاتك ۱۲ ك ٨ قوله فیكسر الباب ام یفتح. اشار به الی موته بدون القتل كان یرجو ان الفتنة وان بدت تسكن ای ان كان بسبب موته دون قتله واما ان ظهر بسبب قتله فلا تسكن ابدا ۱۲ ع ٩ قوله فهبنا. بكسر الهاء ای خفنا ان نسأل حذیفة وكان حذیفة مهیبا فهاب صحابه ان یسالوه من الباب یعنی من المراد من الباب وكان مسروق اجرأ علی سواله لكثرة علمه وعلو منزلته فسأله فقال هو عمر ای الباب الذی كنی به عنه ثم قالوا افعلم عمر من تعنی ای من تقصد من الباب قال حذیفة نعم علم علما لا شك فیه كما ان دون غد لیلة یعنی كما ان لا شك ان الیوم الذی انت فیه یسبق الغد الذی یاتی بعدها ثم علل ذلك بقوله وذلك انی حدثته ای حدثت عمر بحدیث واضح لا شبهة فیه عن معدن الصدق وراس العلم وهو معنی قوله حدیثا لیس بالاغالیط وهو جمع اغلوطة وهی ما یغلط به عن الشارع ونهی الشارع عن الاغلوطات وهذا منه قاله العینی فان قلت قال اولا ان بینك بینها بابا مغلقا وقال ثانیا الباب عمر قلت لا مغایرة بینهما لان المراد بقوله بینك بینها ای بین زمانك و بین زمان الفتنة وجود حیاتك كذا فی الكرمانی ۱۲ ١٠ قوله اسلمت علی ما سلف من خیر. قال القسطلانی هذا لا یترج علی القواعد الاصولیة لان الكافر لا یصح منه فی حال كفره عبادة لان شرطها النیة وهی متعذرة منه وانما یكتب له ذلك الخیر بعد اسلامه تفضلا من اللہ مستانفا او المعنی انك ببركة فعل الخیر هدیت الی الاسلام لان المبادی عنوان الغایات او انك بفعلك ذلك اكتسبت طباعا جمیلة فانتفعت بتلك الطباع فی الاسلام وقد مهدت لك العادة معونة علی فعل الخیر انتهی قال العینی وذهب ابن بطال وغیره من المحققین الی ان الحدیث علی ظاهره اذا اسلم الكافر ومات علی الاسلام یثاب علی فعله من الخیر فی حالة الكفر ۱۲ ١١ قوله اللهم اعط منفق مال خلفا. وجه ربطه بما قبله انه معطوف علی قول اللہ وحذف حرف العطف جائز وهو بیان للحسنی فكانه اشار الی ان قول اللہ مبین بالحدیث یعنی تیسیر الیسری له اعطاء الخلف ۱۲ ك ع

اسماء الرجال

باب الصدقة فیما استطاع ابن جریج عبد الملك بن عبد العزیز ابن جریج محمد بن عبد الرحیم المعروف بصاعقة البزاز شیخ المؤلف حجاج بن محمد الاعور ابن جریج عبد الملك المذكور ابن ابی ملیكة عبد اللہ بن عبید اللہ التیمی المدنی باب الصدقة تكفر الخطیئة قتیبة ابن سعید ابو رجاء الثقفی جریر هو ابن عبد الحمید الاعمش سلیمان بن مهران ابی وائل شقیق بن سلمة حذیفة هو ابن الیمان باب من تصدق فی الشرك عبد اللہ بن محمد المسندی هشام هو ابن یوسف قاضی صنعاء معمر هو ابن راشد الازدی الزهری هو ابن شهاب عروة هو ابن الزبیر حكیم بن حزام الاسدی باب اجر الخادم قتیبة هو ابن سعید الثقفی جریر هو ابن عبد الحمید الاعمش سلیمان بن مهران ابی وائل شقیق بن سلمة مسروق هو ابن الاجدع محمد بن العلاء بن كریب ابو كریب الهمدانی ابو اسامة حماد بن اسامة برید بن عبد اللہ بن ابی بردة بن ابی موسی عن جده ابی بردة هو عن ابیه ابی موسی الاشعری باب اجر المرأة اذا تصدقت آدم بن ابی ایاس شعبة ابن الحجاج العتكی منصور هو ابن المعتمر الاعمش ومن بعده مروا قریبا عمر بن حفص بن غیاث بن طلق یحیی بن یحیی التمیمی جریر هو ابن عبد الحمید منصور بن المعتمر شقیق بن سلمة مسروق بن الاجدع باب قول اللہ اسمعیل بن ابی اویس اخی ابو بكر اسمه عبد الحمید سلیمان هو ابن بلال ابی الحباب سعید بن یسار ۱۲

حل اللغات

لا توكی لا تشدی بالوكاء وهو الخیط الذی یشد به راس القربة لا تحصی من الاحصاء وهو معرفة قدر الشیء وزنا او عددا ام هو من باب المقابلة واحصاء اللہ هنا المراد به قطع البركة او حبس مادة الرزق او المحاسبة علیه فی الاخرة لا توعی المراد هنا لازم الایعاء ای لا تمسكی ارضخی امر من الرضخ وهو العطاء الیسیر اجل نعم هبنا خفنا ارایت اشیاء ای اخبرنی عن

السریة وقوله وما كان ربك نسیا اشارة الی دلیلان كل ذلك كان بالامر اذ لیس الرب تعالی نسیا حتی یترك الامر بسبب النسیان فی موضع الحاجة الی البیان واللہ تعالی اعلم ه سندی (قوله اذا امن الامام) معناه وقت تامین الامام امنوا ولا یدری وقت التامین عینا الا فی الجهر نعم قد یدری فی السر ذلك بالسكوت عند قوله ولا الضالین (قوله فقولوا امین) قیل فی التوفیق بین هذا الحدیث وبین السابق ان الخطاب فی قولوا شامل للامام والقوم جمیعا وكان الاصل فلیقل الامام امین وقولوا امین الا ان الامام لهم كان هو نفسه فترك الاول اختصارا والاقرب ان هذا اللفظ مبنی علی الاخفاء بامین واللفظ السابق یحتمل الاخفاء والجهر الا انه الی الجهر امیل فالتوفیق بحملهما علی الاخفاء اقرب واللہ تعالی اعلم (قوله باب اذا ركع دون الصف) ای فقد ارتكب النهی ولا تبطل صلوته لحدیث ولا تعد ولم یأمره بالاعادة

اَنَّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال مَا مِنْ یومٍ یُصبِحُ العِبَادُ فِیہِ اِلَّا مَلَکَانِ یَنْزِلَانِ فیقول احدُھما اللّٰھم اَعْطِ مُنفِقًا خَلَفًا ویقول الآخر اللّٰھم اَعْطِ مُمْسِکًا تَلَفًا **بابُ** مَثَلِ المتصدّق والبخیل **حدثنا** موسیٰ قال حدثنا وُھَیبٌ قال حدثنا ابنُ طاؤس عن ابیہ عن ابی ھُریرۃ قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم مَثَلُ البخیلِ والمتصدّق کَمَثَلِ رَجُلَینِ علیھما جُبَّتَانِ من حدید ح وحدثنا ابو الیمان قال اخبرنا شعیب قال اخبرنا ابو الزناد اَنّ عبدَ الرحمٰن حدثہ انہ سمع اباھریرۃ انہ سمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول مَثَلُ البخیلِ والمُنفِقِ کَمَثَلِ رَجُلَینِ علیھما جُبَّتَانِ من حدیدٍ من ثُدِیِّھما الٰی تَرَاقِیھما فاَمَّا المُنفِقُ فلا یُنفِقُ اِلَّا سَبَغَتْ اَوْ وَفَرَتْ علٰی جِلدِہٖ حتّٰی تُخفِیَ بَنَانَہٗ وتَعْفُوَ اَثَرَہٗ واَمَّا البخیلُ فلا یُرِیدُ اَنْ یُنفِقَ شیئًا اِلَّا لَزِقَتْ کُلُّ حَلْقَۃٍ مکانَھا فھو یُوَسِّعُھا فلا تَتَّسِعُ تابعہ الحسن بن مسلم عن طاؤس فی الجُبَّتَینِ وقال حنظلۃ عن طاؤس جُنَّتَانِ وقال اللیث حدثنی جعفر عن ابن ھرمز قال سمعت اباھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم جُنَّتَانِ **بابُ** صدقۃِ الکسبِ والتجارۃِ لقولِ اللہ تعالٰی یٰٓاَیُّھَا الَّذِیْنَ اٰمَنُوْٓا اَنْفِقُوْا مِنْ طَیِّبٰتِ مَا کَسَبْتُمْ الاٰیۃ وَمِمَّآ اَخْرَجْنَا لَکُمْ مِّنَ الْاَرْضِ اِلٰی قولہ غَنِیٌّ حَمِیْدٌ **بابُ** علٰی کُلِّ مسلمٍ صدقۃٌ فمن لم یَجِدْ فلیعمل بالمعروف **حدثنا** مسلم بن ابراھیم قال حدثنا شعبۃ قال حدثنا سعید بن ابی بُردۃ عن ابیہ عن جدّہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال علٰی کُلِّ مسلمٍ صدقۃٌ فقالوا یا نبیَّ اللہ فمن لم یَجِدْ قال یَعمَلُ بیدہٖ فینفعُ نفسَہٗ ویتصدّقُ قالوا فان لم یَجِدْ قال یُعِینُ ذا الحاجۃِ الملھوفَ قالوا فان لم یَجِدْ قال فلیعمل بالمعروف ولیُمسِکْ عن الشرِّ فانّھا لہٗ صدقۃٌ **بابُ** قدرِ کم یُعطی من الزکوۃ والصدقۃ ومن اَعطٰی شاۃً **حدثنا** احمد بن یونس قال حدثنا ابو شھاب عن خالد الحذّاء عن حفصۃ بنت سیرین عن اُمِّ عطیّۃ انّھا قالت بُعِثَ الٰی نُسَیبَۃَ الانصاریّۃِ بشاۃٍ فارسلت الٰی عائشۃ منھا فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم عندکم شیءٌ فقالت لا اِلَّا ما اَرسلت بہٖ نُسَیبۃُ من تلک الشاۃ فقال ھاتِ فقد بلغت مَحِلَّھا **بابُ** زکوۃِ الوَرِقِ **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف قال اخبرنا مالک عن عمرو بن یحیی المازنی عن ابیہ قال سمعت ابا سعید الخدری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیس فیما دون خمسِ ذَوْدٍ صدقۃٌ من الابل ولیس فیما دون خمسِ اَوَاقٍ صدقۃٌ ولیس فیما دون خمسۃِ اَوْسُقٍ صدقۃٌ **حدثنی** محمد بن المثنّٰی قال حدثنا عبد الوھاب قال حدثنا یحیی بن سعید قال اخبرنی عمرو سمع اباہ عن ابی سعید قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم بھٰذا **بابُ** العَرْضِ فی الزکوۃ وقال طاؤس قال معاذ لاھل الیمن ائتونی بعَرْضٍ ثیابٍ خمیصٍ اَوْ لَبِیسٍ فی الصدقۃ مکانَ الشعیرِ والذُّرَۃِ اَھْوَنُ علیکم وخیرٌ لاصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالمدینۃ وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم واَمَّا خالدٌ فقد احتبس اَدْرَاعَہٗ واَعْتُدَہٗ فی سبیل اللہ وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم تصدّقن ولو من حُلِیِّکُنَّ فلم یَسْتَثْنِ صدقۃَ العَرْضِ من غیرھا فجعلت المراۃُ تُلقی خُرْصَھا وسِخَابَھا ولم یَخُصَّ الذھبَ والفضۃَ من العُروض **حدثنا** محمد بن عبد اللہ قال حدثنی ابی قال حدثنی ثُمامۃ انّ انسًا حدّثہ انّ ابا بکر کتب لہ التی اَمَرَ اللہ ورسولُہٗ ومن بلغت

اسماءُ الرجال

باب مثل المتصدق والبخیل **موسیٰ** ھو ابن اسمٰعیل التبوذکی **وھیب** ھو ابن خالد **ابن طاؤس** عبد اللہ **عن ابیہ** طاؤس بن کیسان **ابو الیمان** الحکم بن نافع **شعیب** ھو ابن ابی حمزۃ **ابو الزناد** عبد اللہ بن ذکوان **عبد الرحمٰن** ابن ھرمز **الحسن** بن مسلم بن یناق **حنظلۃ** بن ابی سفیان **اللیث** ھو ابن سعد **جعفر** ھو ابن ربیعۃ **ابن ھرمز** عبد الرحمٰن الاعرج **باب علی کل مسلم صدقۃ** **مسلم** بن ابراھیم الازدی القصاب **شعبۃ** ھو ابن الحجاج **باب قدر کم یعطی** **احمد** ابن یونس التیمی الیربوعی **ابو شھاب** عبد ربہ بن نافع **خالد الحذاء** ابو المنازل **حفصۃ** بنت سیرین ام الھذیل الانصاریۃ **ام عطیۃ** ھی نسیبۃ الآتیۃ **نسیبۃ** ھی ام عطیۃ الماضیۃ کان المقتضی الظاھر ان یقول بعث الی بضمیر المتکلم لکنھا عبرت عن نفسھا بالظاھر ۱۲ قس **باب زکوۃ الورق** **محمد** بن المثنی العنزی الزمن **عبد الوھاب** ھو ابن عبد المجید **یحییٰ** بن سعید الانصاری **عمرو** ھو ابن یحیی بن عمارۃ السابق **ابی سعید** ھو الخدری رض **باب العرض فی الزکوۃ** **محمد** بن عبد اللہ بن المثنی بن عبد اللہ الانصاری **ابی** عبد اللہ بن المثنی بن عبد اللہ بن انس بن مالک الانصاری البصری القاضی **ثمامۃ** بن عبد اللہ بن انس الانصاری **ان انسا** ھو ابن مالک الانصاری خادم النبی صلی اللہ علیہ وسلم ۱۲ ؞

حل اللغات :- خلفًا بفتح اللام ای عوضا ۔ ثُدِی بضم المثلثۃ وکسر الدال المھملۃ وتشدید المثناۃ التحتیۃ جمع ثدی ۔ تراقی ۔ بفتح اولہ وکسر القاف جمع ترقوۃ العظمین المشرفین فی اعلی الصدر من راس المنکبین الی طرف ثغرۃ النحر سبغت امتدت عظمت وفرت کملت تخفی تستر ۔ بنانہ ای اصابعہ ۔ تعفو تمحو لزقت التصقت ۔ الملھوف المتحیر الورق بفتح الواو وکسر الراء الفضۃ ۔ اواق جمع اوقیۃ وھی اربعون درھما العرض بفتح العین وسکون الراء والضاد المعجمۃ خلاف الدنانیر والدراھم

صدقة بنت مخاض وليست عنده وعنده بنت لبون فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين فان لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها وعنده ابن لبون فانه يقبل منه وليس معه شئ حدثنا مؤمل قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن عطاء بن ابي رباح قال قال ابن عباس اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلى قبل الخطبة فرأى انه لم يسمع النساء فاتاهن ومعه بلال ناشر ثوبه فوعظهن وامرهن ان يتصدقن فجعلت المرأة تلقي واشار ايوب الى اذنه والى حلقه **باب** لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع ويذكر عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا** محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة **باب** ما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية وقال طاؤس وعطاء اذا علم الخليطان اموالهما فلا يجمع مالهما وقال سفين لا يجب حتى يتم لهذا اربعون شاة ولهذا اربعون شاة **حدثنا** محمد بن عبد الله قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية **باب** زكوة الابل ذكره ابو بكر وابو ذر وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدري ان اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال ويحك ان شانها شديد فهل لك من ابل تؤدي صدقتها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا **باب** من بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليست عنده **حدثنا** محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له فريضة الصدقة التي امر الله رسوله صلى الله عليه وسلم من بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة وعنده الجذعة فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الا بنت لبون فانها تقبل منه بنت لبون ويعطي شاتين او عشرين درهما ومن بلغت صدقته بنت لبون وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده وعنده بنت مخاض فانها تقبل منه بنت مخاض ويعطي معها عشرين درهما او شاتين **باب** زكوة الغنم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن المثنى الانصاري قال حدثني ابي قال حدثني ثمامة بن عبد الله بن انس ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين والتي امر الله بها رسوله فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط في اربع وعشرين من الابل فما دونها من الغنم من كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض انثى فاذا بلغت ستا وثلاثين

(حاشیہ: صدقته بنت — تكن — النبي — باب لا يجمع — ثنا — لم يترك — سبحانه — منها — صلى الله عليه وسلم)

لـه قوله صدقة بنت مخاض بنصب بنت على المفعولية وفي نسخة باضافة صدقة اليه بنت مخاض بفتح الميم وبالخاء والضاد المعجمتين الانثى من الابل وهي التي تم لها عام سميت به لان امها آن لها ان تلحق بالمخاض وهو وجع الولادة وان لم تحمل ١٢ قس ٥٢ قوله وعنده بنت لبون - اي والحال ان الموجود عنده بنت لبون وهي التي ماتى عليها سنتان ودخل في الثالثة فصارت امها لبونا اي ذات لبن بولد آخر - كذا في مجمع البحار ١٢ ٥٣ قوله يعطيه المصدق - بضم الميم وتخفيف المهملة وكسر الدال هو الساعي الذي ياخذ الزكوٰة عشرين درهما من النقرة الخالصة وهي المراد بالدراهم الشرعية حيث اطلقت - قسطلاني ومطابقته من حيث جواز اعطاء سن من الابل بدل سن آخر اي لما جاز اخذ الشاة بدل تفاوت السن الواجب جاز اخذ العرض بدل الواجب كذا في ك ع ١٢ ٥٤ قوله لصلى بفتح اللامين والاولى جواب قسم محذوف تيضمنه لفظ اشهد اي والله لقد صلى صلوة العيد ١٢ قس ٥٥ قوله لا يجمع بين متفرق - بتقديم الفوقية على الفاء وتشديد الراء وللحموي والمستملي مفترق بتاخيرها ولا يفرق بين مجتمع بكسر الميم الثانية كذا في قس قال العيني وغيره اختلف العلماء في تاويل هذا الحديث فقال مالك في الموطا تفسيره لا يجمع بين متفرق ان يكون ثلثة نفر لكل واحد اربعون شاة فاذا اظلهم المصدق جمعوها ليؤدوا شاة ولا يفرق بين مجتمع بان يكون للخليطين مائتا شاة وشاتان فيكون عليهما فيها ثلاث شياه فيفرقونها حتى لا يكون على كل واحد الا شاة واحدة فنهوا عن ذلك وهو قول الثوري والاوزاعي قال الشافعي تفسيره ان يفرق الساعي الاول ليأخذ من كل واحد شاة وفي الثاني ليأخذ ثلاثا فالمعنى واحد لكن صرف الخطاب الشافعي الى الساعي كما حكاه عنه الداؤدي وصرفه مالك الى المالك وقال الخطابي عن الشافعي انه صرفه اليهما انتهى ملتقط من كلام العيني والقسطلاني قال ابن الهمام اذا كان النصاب بين شركاء وصحت الخلطة بينهم باتحاد المسرح والمرعى والمراح والراعي والفحل والمحلب تجب الزكوة فيه عنده اي عند الشافعي لقوله عليه السلام لا يجمع بين متفرق الحديث وفي عدم الوجوب تفريق المجتمع وعندنا لا يجب والا لوجبت على كل واحد فيما دون النصاب لنا هذا الحديث نفي الوجوب بالجمع بين الاملاك المتفرقة اذ المراد الجمع والتفريق في الاملاك لا الامكنة الا يرى ان النصاب المفرق في امكنة مع وحدة الملك تجب فيه فمعنى لا يفرق بين مجتمع انه لا يفرق الساعي بين الثمانين مثلا او المائة والعشرين ليجعلها نصابين او ثلثة ولا يجمع بين متفرق انه لا يجمع مثلا بين الاربعين المتفرقة بالملك بان تكون مشتركة ليجعلها نصابا والحال ان لكل عشرون انتهى ١٢ ٥٦ قوله خشية الصدقة منصوب على انه مفعول له وقد تنازع فيه الفعلان يجمع ويفرق والخشية خشيتان خشية الساعي ان تقل الصدقة وخشية رب المال ان يكثر الصدقة فامر كل واحد منهما ان لا يحدث شيئا من الجمع والتفريق - كذا في ع قس ١٢ ٥٧ قوله ما كان من خليطين - الخ قال ابن الهمام قالوا اذا كان بين رجلين احدى وستون مثلا من الابل لاحدهما ست وثلثون وللآخر خمس وعشرون فان لكل واحد ان يرجع على شريكه بحصة ما اخذه الساعي من ملكه زكوة شريكه والله اعلم انتهى قال القسطلاني ولو كان للرجل مائة شاة وللآخر الخمسون فاخذ الساعي الشاتين الواجبتين من صاحب المائة رجع بثلث قيمتهما او من صاحب الخمسين رجع بثلثي قيمتهما او من كل واحد شاة رجع صاحب المائة بثلث قيمة شاة وصاحب الخمسين بثلثي قيمة شاة انتهى ١٢ ٥٨ قوله ان شانها شديد اي لا يستطيع القيام بها الا القليل قال الكرماني فان قلت لم منعه عن الهجرة قلت لانها كانت متعذرة على السائل شاقة عليه ١٢ ٥٩ قوله من وراء البحار - فان قلت لا سكن ثم قلت المقصود فاعل ولو من البعد الا بعد من المدينة ولم يرد منه حقيقة ذلك ١٢ ك ٦٠ قوله فان الله لن يترك بكسر المثناة الفوقية من وتر يتر اي لن ينقصك وللحموي والمستملي بلم الجازمة بدل لن وفي بعضها لم يترك بسكون الفوقية من الترك - كذا في القسطلاني ١٢ ع اي وجه الزكوٰة التي فرضها الله بلا تعد ١٢ ك ع ٥ بالاضافة ولابي ذر نسخة بغير اضافة مع الرفع ١٢ قس ٥ يعني لا يكون المال بينهما مشاعا وهذا يسمى بخلط الجوار والمعتبر خلط الشيوع عندهما ١٢ ك لـه اي لا يرى سفيان للخلط تاثيرا كما لا يراه ابو حنيفة ١٢

ك ع ٥ بكسر المهملة وفتح القاف المشددة التي لها ثلث سنين وطعنت في الرابعة ١٢ قس ٥ موضع معروف بين بحري فارس والهند بقارب جزيرة العرب يقال هو اسم لاقليم مشهور يشتمل على مدن معروفة قاعدتها هجر ١٢

ع ٥ **اسماء الرجال** مؤمل كمحمد بن هشام البصري اسمعيل هو ابن علية ايوب هو السختياني **باب** لا يجمع الخ محمد بن عبد الله تقدم ابي هو عبد الله بن المثنى ومن بعده تقدموا في الباب السابق قال طاؤس هو ابن كيسان اليماني وعطاء هو ابن ابي رباح محمد بن عبد الله الانصاري وبقية الرواة مروا في هذه الصفحة السابقة **باب** زكوة الابل على بن عبد الله المديني الوليد بن مسلم القرشي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ابن شهاب هو الزهري **باب** من بلغت الخ ورواة حديث الباب تقدموا غير مرة في هذه الصفحة **باب** زكوة الغنم رواة هذا الباب يضاهم السابقون **حل اللغات** ويحك كلمة رحمة وتوجع لمن ...

٢ وقع في بلكة لا يستحقها لن يترك اي لن ينقصك من وتر يتر الجذعة بالجيم والذال المعجمة التي لها اربع سنين وطعنت في الخامسة الحقة بكسر الحاء المهملة وفتح القاف مشددة التي تم لها ثلاث سنين وطعنت في الرابعة

الذي يفيده السوق في وجه الشبه (قوله فيأتيهم الله) اي يظهر لهم على حد يخفى عليهم بعض صفاته التي يعهدونه بها فيقولون خوفا من الوقوع في اتباع غيره تعالى وارتكاب الشرك هذا مكاننا الخ وفي هذا اظهار شرفهم ونزاهتهم عن رذيلة الشرك الى هذا الحد ولا يلزم فيه تغير في صفات المرئي وانما التغير في رؤيتهم والظهور عليهم وقيل معنى فيأتيهم الله اولا يأتيهم ملكه على حذف المضاف ورد بان الملك معصوم فكيف يقول انا ربكم وهو كذب لكن يقال انا لا نسلم عصمته من هذه الصغيرة لمصلحة الامتحان ورد بانه يلزم منه ان يكون قول فرعون انا ربكم من الصغائر انتهى قلت ان فرض مجئ الملك فلا شك انه يجئ باذن الله تعالى ويقول باذن الله فلا يتصور ان يكون قوله صغيرة ولا كبيرة ولا يمكن قياسه بقول فرعون بل الظاهر انه يقول بامره فيكون القول واجبا ومندوبا فكيف يكون معصية لكن بقي الاشكال من حيث

(حاشیۃ السندي)

له قوله حقة طروقة الجمل۔ بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة صفة لحقة ای استحقت ان ينشأ بالفحل من طرقها الفحل فاضربها يعنى جامعها ١٢ ع ٥٢ قوله فى سائمتها۔ ای راعيتها قال الكرمانی وهو دليل على ان لا زكوة فى المعلوفة اما من جهة اعتبار مفهوم الصفة واما من جهة ان لفظ فى سائمتها بدل عنه باعادة الجار والبدل فى حكم الطرح فلا يجب فى مطلق الغنم فان قلت لا يجوز ان شاة مبتدأ خبره صدقة الغنم خبره لان لفظ الصدقة يا باه قلت لا نسلم ولئن سلمنا فلفظ فى صدقة يتعلق بفرض او كتب مقدرا ای فرض فى صدقة شاة او كتب فى شان صدقة الغنم هذا وهو اذا كانت اربعين الى آخره وح يكون شاة خبر مبتدأ محذوف ای فزكاتها شاة او بالعكس ففيها شاة وقال الطيبی شاة رفع بالابتداء وقوله فى صدقة الغنم فى موضع الخبر وكذلك شاتان والتقدير ففيها شاتان والخبر محذوف انتهى كلام الكرمانی وكذا نقله العينی ١٢

٥٣ قوله فاذا زادت على ثلثمائة۔ قال الطيبی معناه ان تزيد مائة فيصير اربعمائة فيجب اربع شياه انتهى قال العينی وقد اجمع العلماء على ان لا شئ فى اقل من الاربعين من الغنم وان فى الاربعين شاة وفى مائة واحدى وعشرين شاتان وفى ثلث مائة ثلث شياه فاذا زادت واحدة فليس فيها شئ الى اربع مائة ففيها اربع شياه ثم فى كل مائة شاة وهذا قول ابی حنيفة و مالك والشافعی واحمد فى الصحيح عنه والثوری واسحق والاوزاعی وجماعة اهل الاثر وهو قول علی وابن مسعود وقال الشعبی والنخعی والحسن بن حی اذا زادت على ثلث مائة واحدة ففيها اربع شياه الى اربعمائة فاذا زادت واحدة يجب فيها خمس شياه وهی رواية عن احمد وهو مخالف للآثار وكذلك شرط وجوب الزكوة فى الغنم السوم عند ابی حنيفة والشافعی وهی الراعية فى كلأ مباح انتهى وكذا فى الابل والبقر ١٢ ٥٤ قوله واحدة۔ اما منصوب بنزع الخافض ای بواحدة واما حال من ضمير الناقصة وفى بعض الرواية بشاة واحدة بالجر ١٢ ع ٥٥ قوله وفى الرقة۔ بكسر الراء وتخفيف القاف الورق والهاء عوض عن الواو نحو العدة والوعد وهی الفضة المضروبة وغيرها ١٢ قس ع ٥٦ قوله هرمة۔ بفتح الهاء وكسر الراء الكبيرة التی سقط اسنانها قاله القسطلانی ١٢ ٥٧ قوله ولا ذات عوار۔ بفتح العين وضمها وهو العيب ای لا تؤخذ ذات عيب وقيل بالفتح العيب وبالضم العور ١٢ ع ٥٨ قوله ولا تيس۔ هو فحل الغنم وقيده ابن التين انه من المعز معناه اذا كانت ماشية كلها او بعضها اناثا لا يؤخذ منه الذكر واما اذا كانت كلها ذكورا فيؤخذ الذكر ١٢ ع ٥٩ قوله الا ما شاء المصدق۔ بتخفيف الصاد وكسر الدال هو آخذ الصدقات الذی هو وكيل الفقراء فى قبض الزكوة ای بان يؤدی اجتهاده الى ان ذلك خير لهم وح فالاستثناء راجع لما من الهرم والعور والذكورة ١٢ قس ١٠ قوله لو منعونی عناقا۔ بفتح المهملة وخفة النون الانثى من اولاد المعز اذا اتى عليها اربعة اشهر وان كان ذكرا فهو جدی يدل على انها مأخوذة فى الصدقة وهو مذهب البخاری فلذا ترجم بالترجمة المذكورة واجاب المانعون انما خرج قول الصديق على المبالغة بدليل الرواية الاخرى لو منعونی عقالا والعقال ليس فيه زكوة ويشهد له قول عمر رض اعدد عليهم السخلة ولا تأخذها كذا فى العينی والقسطلانی وسبق باقی متعلقات الحديث فى صـ ١٨٨ ١١ قوله توق كرائم اموال الناس۔ ای احذر اخذ خيار اموالهم ای منعا كان۔ قس ومر الحديث مع بيانه فى صـ ١٢ ١٢ قوله لا عرفن۔ ای لا عرفنكم غدا على هذه الحالة وللكشميهنی لا اعرفن بحرف النفی ای ما ينبغی ان تكونوا على هذه الحالة فاعرفكم بها ١٢ عينی قس ١٣ قوله جوار۔ بضم الجيم مهموز بدل خوار بمعنى رفع الصوت ١٢ كذا فی ع ١٤ سميت بهالانها جذعت مقدم اسنانها ای اسقطته ١٢ قس ١٥ ابن عبد الله بن انس يروی عن جده انس بن مالك رض ١٦ هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن نسب الى جده ١٢ قس ١٧ جمع وسق والوسق ستون صاعا ١٢ ١٨ جمع اوقية والاوقية اربعون درهما وسبق الحديث مع بيانه فى صـ ١٨٩ ١٩ اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر بن سعد ١٢

الى خمس واربعين ففيها بنت لبون انثى فاذا بلغت ستا واربعين الى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فاذا بلغت واحدة وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة فاذا بلغت يعنى ستة وسبعين الى تسعين ففيها بنتا لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فاذا زادت على عشرين ومائة ففى كل اربعين بنت لبون وفى كل خمسين حقة ومن لم يكن معه الا اربع من الابل فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها فاذا بلغت خمسا من الابل ففيها شاة وفى صدقة الغنم فى سائمتها اذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى مائتين شاتان فاذا زادت على مائتين الى ثلث مائة ففيها ثلث شياه فاذا زادت على ثلث مائة ففى كل مائة شاة فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها وفى الرقة ربع العشر فان لم تكن الا تسعين ومائة فليس فيها شئ الا ان يشاء ربها **باب** لا يؤخذ فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ما شاء المصدق حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنى ابى قال حدثنى ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر كتب له التى امر الله رسوله صلى الله عليه وسلم ولا يخرج فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ما شاء المصدق **باب** اخذ العناق فى الصدقة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهری ح وقال الليث حدثنی عبد الرحمن ابن خالد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة قال قال ابو بكر والله لو منعونی عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فما هو الا ان رأيت ان الله شرح صدر ابی بكر بالقتال فعرفت انه الحق **باب** لا تؤخذ كرائم اموال الناس فى الصدقة حدثنا امية بن بسطام قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن يحيى بن عبد الله بن صيفی عن ابی معبد عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا على اليمن قال انك تقدم على قوم اهل كتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله فاذا عرفوا الله فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى يومهم وليلتهم فاذا فعلوا فاخبرهم ان الله تعالى قد فرض عليهم زكوة تؤخذ من اموالهم وترد على فقرائهم فاذا اطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم اموال الناس **باب** ليس فى ما دون خمس ذود صدقة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن محمد ابن عبد الرحمن بن ابی صعصعة المازنی عن ابيه عن ابی سعيد الخدری ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فى ما دون خمسة اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فى ما دون خمس ذود من الابل صدقة **باب** زكوة البقر وقال ابو حميد قال النبی صلى الله عليه وسلم لاعرفن ما جاء الله رجل ببقرة لها خوار ويقال جؤار تجأرون ترفعون اصواتهم كما تجأر البقرة حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابی قال حدثنا الاعمش عن المعرور بن سويد عن ابی ذر قال انتهيت اليه يعنى النبی صلى الله عليه وسلم قال والذی نفسی بيده او والذی

(حاشیہ: ن ستا، ن كانت، ن ففيها، ن رسوله، ن الى، ن عدد، ن خذ، ن يأرون، ن اصواتهم، ن البقر)

اسماء الرجال

باب اخذ العناق الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصی شعيب هو ابن ابی حمزة الزهری هو ابن شهاب الليث هو ابن سعد الامام مما وصله الذهلی فى الزهريات عن ابی صالح عن الليث عبد الرحمن بن خالد الفهمی امير مصر ابن شهاب هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهری **باب** لا تؤخذ كرائم الخ امية بن بسطام العيشی يزيد بن زريع ابو معاوية البصری روح بن القاسم التميمی العنبری اسمعيل بن ابی امية الاموی المكی يحيى هو ابن عبد الله بن محمد بن صيفی المكی ابی معبد نافذ بالنون والفاء والذال المعجمة مولى ابن عباس **باب** ليس فيما دون الخ عبد الله بن يوسف التنيسی مالك هو الامام المدنی **باب** زكوة البقر وقال ابو حميد عبد الرحمن الساعدی وصله فى ترك الحيل الاعمش سليمان بن مهران الكوفی المعرور بن سويد الاسدی الكوفی ابی ذر الغفاری رض ١٢ حل اللغات طروقة الجمل بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة صفة لحقة ای استحقت ان يغشاها الفحل جذعة سميت بذلك لانها اجذعت مقدم

(حاشیہ طولی: ... الا ما شاء المصدق ... الا ان يكون ما ذكر من الهرم والعور عنده خيرا من الصحيح ...)

[illegible]

انه فى الظاهر شرك ومعلوم ان التثليث غير ماذون فيه فى حال وقد قال تعالى ومن يقل منهم انی اله من دونه فذلك نجزيه جهنم والتحقيق انه لو فرض الامر كذلك فلا اشكال لجواز انه يقول ذلك حكاية لبعض كلماته تعالى وقراءة لها كان يقرأ احد انی انا الله لا اله الا انا الآية ومثله ليس من الكذب فی المعصية فی شئ نعم لغرض الامتحان يذكر على وجه لا تمييز الحكاية والله تعالى اعلم قوله فاكون اول من يجوز من الرسل بامته يمكن ان يكون معناه انه صلى الله تعالى عليه وسلم اول من يجوز من الرسل وامته اول من تجوز من الامم فلا يلزم تأخر الانبياء صلوات الله تعالى عليهم عن امته صلى الله تعالى عليه وسلم فی جواز الصراط ويحتمل ان يقال ان تقدم الامة تبعا لتقدم الرسول لا من فضيلة الرسول لا من فضيلة الامة فلا اشكال فيه اويقال اختصاص المفضول بفضيلة جزئية لمصلحة مصاحبة الامم برسلها لا يضر فی فضل الفاضل والله تعالى اعلم قوله

ملہ قولہ کلمات جازت - ای مرت علیہ اخرہا ردت علی لفظ المجہول ویروی علی المعلوم فی الفاعل مالاولی واما الاخری قولہا ای علی رجل ۱۲ ع ۵۲ قولہ حتی یقضی بین الناس - معناہ یعاقب بہذہ العقوبۃ الی ان یفرغ الحساب ۱۲ ع ۵۳ قولہ
الزکوٰۃ علی الاقارب - لیس المراد من الزکوٰۃ ہہنا معناہا الشرعی ای ایتاء جزء من النصاب الی فقیر مسلم غیر ہاشمی ونحوہ وانما المراد ہہنا ما اخرجتہ من مالک لتسد بہ خلۃ المحتاج وتکتسب بہ الاجر والمثوبۃ عند اللہ وللزکوٰۃ معان فی اللغۃ منہا
ماذکرنا فہذا المتمم مالی الباب من الاحادیث مع الترجمۃ ۱۲ عمدۃ القاری ۵۴ قولہ لہ اجران الخ - قد وصلہ فیما یاتی قریبا ان شاء اللہ تعالیٰ فی حدیث زینب امراۃ عبداللہ بن مسعود فی باب الزکوٰۃ علی الزوج لکنہ قال فیہ لہا اجران بتانیث

الضمیر قال الکرمانی وفی بعضہا لہ اجران ای للشخص المتفق ۱۲ ۵۵ قولہ بیرحاء - قد اختلف فیہ ہل ہو بکسر الموحدۃ او فتحہا وہل بعدہا ہمزۃ ساکنۃ او تحتیۃ وہل الراء مضمومۃ او مفتوحۃ وہل معرب ام لا ممدود او مقصور منصرف او غیر منصرف وہل ہو اسم قبیلۃ او امراۃ او بیر او ارض او بستان فنقل فی فتح الباری وتبعہ العینی عن نہایۃ ابن الاثیر فتح الموحدۃ وکسرہا وفتح الراء وضمہا مع المد والقصر قال فہذہ ثمان لغات انتہی والذی رایتہ فی النہایۃ بفتح الباء وکسرہا وبفتح الراء وضمہا والمد فیہما وبفتحہما والقصر وکذا نقلہ فی الطیبی وعلی ہذا فیکون خمسۃ ۱۲ قسطلانی ۵٦ قولہ بخ - بفتح الموحدۃ وسکون المعجمۃ کبل وہی کلمۃ تقال عند الرضی والاعجاب بشیء فمن نونہ شبہہ باسماء الاصوات ۱۲ قس ۵۷ قولہ مال رابح - بالموحدۃ فیہما ای یربح صاحبہ فی الآخرۃ ومعناہ ذو ربح کلابن وتامر ۱۲ ک ع ، او فاعل بمعنی مفعول ای مال مربوح ۱۲ قس ۵۸ قولہ رائح - بالیاء قال النووی معناہ رائح علیک اجرہ ومنفعتہ فی الآخرۃ اقول ویحتمل ان یراد ما من شانہ الرواح ای الذہاب والفوات فاذا ذہب بالخیر فہو اولیٰ - کرمانی ومطابقتہ للترجمۃ وکذا مطابقۃ الحدیث بالوجہ الذی ذکرہ العینی من التوجیہ فی لفظ الزکوٰۃ من ترجمۃ الباب ۱۲ ۵۹ قولہ اذہب - من الاذہاب واللب العقل الخالص من الشوائب والحازم الضابط لامرہ وہو مبالغۃ فانہ اذا کان الضابط لامرہ ینقاد لہن فغیرہ اولیٰ کذا فی المجمع قال القسطلانی یعنی انہن اذا اردن شیئا غالبن الرجل علیہ حتی یفعلہ سواء کان خطاء او صوابا ۱۲
٦٠ قولہ انہ وولدہ احق الخ - استدل بہ طائفۃ علی جواز دفع زکوٰۃ المراۃ لزوجہا الفقیر ومن منعہ حمل علی التطوع لان الولد لا یعطی من الزکوٰۃ الواجبۃ اتفاقا وعلیہ ابو حنیفۃ ومالک وعلی الاول الشافعیۃ واحمد فی روایۃ ۱۲ قسطلانی مختصرا ع ٦١ قولہ لیس علی المسلم فی فرسہ صدقۃ - استدل بہ مالک والشافعی واحمد واسحق قالوا لا زکوٰۃ فی الخیل اصلا ای اذا لم یکن للتجارۃ اما اذا کانت للتجارۃ ففی اثمانہم الزکوٰۃ اذا حال علیہا الحول اتفاقا ومن قال بقولہم فی عدم الزکوٰۃ فی الخیل ابو یوسف ومحمد وقال ابراہیم النخعی وحماد بن ابی سلیمان وابو حنیفۃ وزفر تجب الزکوٰۃ فی الخیل المتناسلۃ اما فی الذکور المنفردۃ والاناث المنفردۃ ...... فروایتان ہذا ملتقط من العینی قال ابن الہمام وفی فتاویٰ قاضیخان قالوا الفتویٰ علی قولہما وکذا رجح قولہما فی الاسرار واما شمس الائمۃ وصاحب التحفۃ فرجحا قول ابی حنیفۃ رح واجمعوا علی ان الامام لا یاخذ صدقۃ الخیل جبرا وحدیث لیس علی المسلم فی فرسہ صدقۃ تاویلہ فرس الغازی لان اضافۃ الفرس المفرد لصاحبہا یتبادر منہ الفرس الملابس للانسان رکوبا وقد روی مایوجب حملہ علی ہذا المحمل وہو ما فی الصحیحین من حدیث مانعی الزکوٰۃ الخیل ثلثۃ ہی لرجل اجر ولرجل ستر ولرجل وزر وساق الحدیث الی قولہ فاما التی ہی ستر فرجل ربطہا تغنیا وتعففا ولم ینس حق اللہ فی رقابہا ولا ظہورہا فہذا لا یقبل التاویل بالعاریۃ لان ذلک مما یمکن فی ظہورہا فعطف رقابہا ینفی ارادۃ ذلک اذ الحق الثابت فی رقاب الماشیۃ لیس الا الزکوٰۃ وہو فی ظہورہا حمل منقطع الغزاۃ والحاج ونحو ذلک ہذا ہو الظاہر الذی یجب البقاء معہ انتہی مختصرا ملتقطا وہو ماثور عن عمر وعثمان بانہما کانا یصدقان الخیل ذکرہ فی البرہان لان اصحاب الخیل وجد وافی زمانہما ۱۲

اسماء الرجال

باب الزکوٰۃ علی الاقارب عبداللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی وقال یحیی بن یحیی النیسابوری وصلہ فی الوصایا و اسمٰعیل بن ابی اویس وصلہ فی التفسیر کلاہما عن مالک بن انس المدنی ابن ابی مریم ہو سعید بن محمد بن الحکم بن ابی مریم الجمحی محمد بن جعفر ہو ابن ابی کثیر الانصاری زید بن اسلم ابو اسامۃ العدوی مولیٰ عمر عیاض بن عبداللہ بن سعد القرشی العامری باب لیس علی المسلم فی فرسہ صدقۃ آدم ہو ابن ابی ایاس شعبۃ ہو ابن الحجاج عبداللہ بن دینار مولی ابن عمر سلیمان بن یسار مولی میمونۃ عراک بن مالک الغفاری المدنی باب لیس علی المسلم فی عبدہ صدقۃ مسدد ہو ابن مسرہد الکوفی یحیی بن سعید القطان خثیم بن عراک بن مالک الغفاری المدنی باب الصدقۃ علی الیتامی معاذ بن فضالۃ ابو زید البصری ہشام الدستوائی ہو ابن ابی عبداللہ سنبر یحیی ہو ابن ابی کثیر الطائی ابو نصر ہلال بن ابی میمونۃ ہو ہلال بن علی بن اسامۃ المدنی عطاء بن یسار الہلالی ابو محمد المدنی ۔

حل اللغات

جازت مرت بخ بفتح الموحدۃ وسکون المعجمۃ کبل وہل غیر مکررۃ ہنا قال فی القاموس قل فی الافراد بخ ساکنۃ وبخ مکسورۃ وبخ منونۃ مضمومۃ وتکرر بخ بخ للمبالغۃ الاول منون والثانی مسکن ویقال بخ بخ مسکنین وبخ بخ مشددین کلمۃ تقال عند الرضا والاعجاب بالشیء او الفخر والمدح انتہی فمن نونہ شبہہ باسماء الاصوات ۱۲ س رابح ای ذو ربح - العشیر الزوج اللب بضم اللام العقل الحازم بالحاء المہملۃ والزای الضابط لامرہ ۔

لا الہ غیرہ او کما حلف ما من رجل تکون لہ ابل او بقر او غنم لا یؤدی حقہا الا اتی بہا یوم القیمۃ اعظم ما تکون واسمنہ تطؤہ باخفافہا وتنطحہ بقرونہا کلما جازت علیہ اخرہا ردت علیہ اولاہا حتی یقضی بین الناس رواہ بکیر عن ابی صالح عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ۔ باب الزکوٰۃ علی الاقارب وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لہ اجران اجر القرابۃ والصدقۃ ۔ حدثنا عبداللہ بن یوسف قال حدثنا مالک عن اسحق بن عبداللہ بن ابی طلحۃ انہ سمع انس بن مالک یقول کان ابو طلحۃ اکثر الانصار بالمدینۃ مالا من نخل وکان احب امولہ الیہ بیرحاء وکانت مستقبلۃ المسجد وکان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یدخلہا ویشرب من ماء فیہا طیب قال انس فلما انزلت ہذہ الایۃ لن تنالوا البر حتی تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحۃ الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا رسول اللہ ان اللہ تبارک وتعالیٰ یقول لن تنالوا البر حتی تنفقوا مما تحبون وان احب اموالی الی بیرحاء وانہا صدقۃ للہ ارجو برہا وذخرہا عند اللہ فضعہا یا رسول اللہ حیث اراک اللہ قال فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بخ ذلک مال رابح ذلک مال رابح وقد سمعت ما قلت وانی اری ان تجعلہا فی الاقربین فقال ابو طلحۃ افعل یا رسول اللہ فقسمہا ابو طلحۃ فی اقاربہ وبنی عمہ تابعہ روح وقال یحیی بن یحیی واسمٰعیل عن مالک رائح بالیاء ۔ حدثنا ابن ابی مریم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرنی زید بن اسلم عن عیاض بن عبداللہ عن ابی سعید الخدری قال خرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی اضحی او فطر الی المصلی ثم انصرف فوعظ الناس وامرہم بالصدقۃ فقال ایہا الناس تصدقوا فمر علی النساء فقال یا معشر النساء تصدقن فانی اریتکن اکثر اہل النار فقلن وبم ذلک یا رسول اللہ قال تکثرن اللعن وتکفرن العشیر ما رایت من ناقصات عقل ودین اذہب للب الرجل الحازم من احدکن یا معشر النساء ثم انصرف فلما صار الی منزلہ جاءت زینب امراۃ ابن مسعود تستاذن علیہ فقیل یا رسول اللہ ہذہ زینب فقال ای الزیانب فقیل امراۃ ابن مسعود قال نعم ائذنوا لہا فاذن لہا قالت یا نبی اللہ انک امرت الیوم بالصدقۃ وکان عندی حلی لی فاردت ان اتصدق بہ فزعم ابن مسعود انہ وولدہ احق من تصدقت بہ علیہم فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم صدق ابن مسعود زوجک وولدک احق من تصدقت بہ علیہم ۔ باب لیس علی المسلم فی فرسہ صدقۃ ۔ حدثنا ادم قال حدثنا شعبۃ قال حدثنا عبداللہ بن دینار قال سمعت سلیمن بن یسار عن عراک بن مالک عن ابی ہریرۃ قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لیس علی المسلم فی فرسہ وغلامہ صدقۃ ۔ باب لیس علی المسلم فی عبدہ صدقۃ ۔ حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی بن سعید عن خثیم بن عراک بن مالک قال حدثنی ابی عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ح وحدثنا سلیمن بن حرب قال حدثنا وہیب بن خالد قال حدثنا خثیم بن عراک بن مالک عن ابیہ عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لیس علی المسلم صدقۃ فی عبدہ ولا فی فرسہ ۔ باب الصدقۃ علی الیتمی ۔ حدثنا معاذ بن فضالۃ قال حدثنا ہشام عن یحیی عن ہلال بن ابی میمونۃ قال حدثنا عطاء بن یسار انہ سمع ابا سعید الخدری یحدث ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم جلس ذات یوم علی المنبر وجلسنا حولہ فقال انی مما اخاف علیکم من بعدی ما یفتح علیکم من زہرۃ الدنیا وزینتہا فقال

مثل شوک السعدان) ای فی الکثرۃ (قولہ فیقول ہل عسیت الخ) ولعل ادخال الجنۃ بطریق التدریج واخذ العہود والمواثیق منہ لیعلم ان استحقاقہ النار کان بسبب کثرۃ الغدر فی العہود وان دخولہ الجنۃ بمجرد فضل الرب تعالیٰ وکرمہ واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ فرج بین یدیہ) من اضافۃ بین الی متعدد فیتوہم ان ذلک المتعدد ہنا یدیہ ولیس کذلک بل یدہ احد طرفی المتعدد والطرف الثانی محذوف ای بین یدیہ وما یلیہما من الجنب والمعنی بین کل من یدیہ وما یلیہما من الجنب والحاصل ان المراد بیدیہ کل واحدۃ منہما فما بقی متعدد افلا بد من اعتبار امر آخر یحصل بالنظر الیہ التعدد وہذا معنی قول المحقق ابن حجر ای نحی کل ید عن الجنب الذی یلیہا ولو ابقی الکلام علی ظاہرہ لم یستقم قولہ حتی یبدو الخ فہو قرینۃ دالۃ علی الحذف واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ امر النبی صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم) الروایۃ فی امر علی بناء مفعول وان کان من حیث العربیۃ یحتمل البناء للفاعل ایضا علی ان

سندی ۱۱۱-۱۱۲

٥١ قوله أو يأتي الخير بالشر بفتح الواو والهمزة للاستفهام اي تصير نعمة الشيء زهرة الدنيا عقوبة ووبالا ١٢ قس ٥٢ قوله فرأينا بفتح الراء ثم الهمزة من الرؤية وللحموي والمستملي فرأينا بضم الراء وكسر الهمزة وللكشميهني فأرينا بتقديم الهمزة المضمومة على الراء المكسورة كذا في القسطلاني قال العيني وكل ما جاء من هذا اللفظ بمعنى رؤية العين فهو مفتوح الاول وما كان من الظن والحسبان فهو اري واريت بضم الهمزة انتهى ١٢ ٥٣ قوله الرحضاء بضم الراء وفتح الحاء المهملة والضاد المعجمة هو عرق يغسل الجلد لكثرته وكثيرا ما يستعمل في عرق الحمى والمرض ١٢ عيني ٥٤ قوله وكأنه حمده ـ اي وكان النبي صلعم حمد السائل وكان الناس ظنوا انه صلعم انكر مسألته فلما رأوه يسأل عنه سؤال راض علموا انه حمده فقال انه لا يأتي الخير بالشر اي ان ما قضى الله ان يكون خيرا لا يكون شرا وما قضاه ان يكون شرا يكون شرا وان الذي خفت عليكم تضييعكم نعمة الله وصرفكم اياها في غير ما امر الله به ولا يتعلق ذلك بنفس النعمة ولا ينسب اليها ثم ضرب لذلك مثلا فقال وان مما ينبت الخ ١٢ عيني ٥٥ قوله يقتل ـ اي قتلا حبطا او يلم بضم اوله وكسر اللام اي يقرب من القتل وسقط في البخاري هنا لفظ حبطا وهو بفتحتين واو ليصيب البعير من كلأ طيب يكثر منه فينتفخ فيهلك او يقارب الهلاك كذلك الذي يكثر من جمع الدنيا لا سيما من غير حلها ويمنع ذا الحق حقه يهلك في الآخرة بدخول النار وفي الدنيا باذى الناس له ١٢ قسطلاني مختصرا منه ٥٦ قوله الا آكلة الخضر استثناء مفرغ اي يقتل الكلية كلهم لا آكلة الخضر بالصفة المذكورة المبينة بقوله اكلت حتى اذا امتدت الخ ١٢ لمعات ٥٧ قوله فثلطت ـ اي القت ما في بطنها رقيقا بان يستقبل عين الشمس فتحمى بها ويسهل خروجه وبالت فيزول الانتفاخ فسلمت يعني المقتصد المحمود العاقبة وان جاوز حد الاقتصاد احيانا وقرب من الاسراف المذموم لغلبة الشهوة المركوزة في الانسان لكنه يرجع عن قريب عن ذلك الحد المذموم ويلتجي الى التوبة وعلاج نفسه بما يطهره فهذا اشارة الى الاقتصاد في الشهوات كما ان الاول المذكور في قوله يقتل اشارة الى الاسراف والتجاوز عن الحد بل لا يبعد ان يقال ان في الحديث تلويحا الى قسم ثالث وهو الزهد في الدنيا وتركها مطلقا ١٢ كذا في اللمعات وغيره ٥٨ قوله وفي الرقاب ـ اي الصرف في فك الرقاب بان يعاون المكاتب وقيل بان يبتاع الرقاب فيعتق وبه قال مالك في المشهور واليه مال البخاري والى الاول ذهب الشافعي والليث والكوفيون واكثر اهل العلم ١٢ قس ٥٩ قوله وفي سبيل الله ـ اي والمصرف في الجهاد خصه ابو حنيفة بالمحتاج وعن احمد الحج في سبيل الله كذا في القسطلاني قال العيني وهو منقطع الغزاة عند ابي يوسف وعند محمد منقطع الحاج وفي المبسوط وفي سبيل الله فقراء الغزاة عند ابي يوسف وعند محمد فقراء الحاج ١٢ انتهى ٦٠ قوله ما ينقم ـ بكسر القاف مضارع نقم بالفتح اي ما يكره وينكر الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله من فضله بما افاء على رسوله واباح لامته من الغنائم ببركته عليه السلام والاستثناء مفرغ ومعنى الحديث كما قال غيره انه ليس ثم شيء ينقم ابن جميل فلا موجب للمنع وهذا مما يقصد العرب في مثله تاكيد النفي والمبالغة فيه كقول الشاعر ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب ١٢ ع ٦١ قوله واما خالد ـ فانكم تظلمونه خالدا والمعنى انكم تظلمونه بطلبكم منه زكوة ما عنده لانه قد احتبس اي وقف قبل الحول ادراعه جمع درع واعتده جمع عتد بفتحتين هو ما يعده الرجل من السلاح والدواب وآلات الحرب كذا في قس ٦٢ قوله فهي عليه ـ اي الصدقة المطلوبة منه عليه صدقة ثابتة يتصدق بها ومثلها معها اي ويضيف اليه مثلها كرما منه فيكون صلعم الزمه بتضعيف صدقته ليكون ذلك ارفع لقدره ١٢ قس

اسماء الرجال

باب الزكوة على الزوج الخ **قال** ابو سعيد الخدري هذا طرف حديث قال ابو سعيد ما ذكر في الترجمة عن النبي صلعم كما سبق موصولا في باب الزكوة على الاقارب ١٢ قس **الاعمش** سليمان الكوفي **شقيق** هو ابو وائل ابن سلمة **عمرو** بن الحارث ابن ابي ضرار الخزاعي له صحبة **زينب** بنت معاوية او بنت عبد الله بن معوية الثقفية وتسمى ايضا رابطة **امرأة** من الانصار هي زينب امرأة ابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري **عبدة** بن سليمان **هشام** عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام **زينب** الصحابية هي بنت ابي سلمة **باب** قول الله الخ **ابو اليمان** الحكم بن نافع **شعيب** هو ابن ابي حمزة **ابو الزناد** عبد الله بن ذكوان **الاعرج** عبد الرحمن ابن هرمز **باب** الاستعفاف عن المسألة **عبد الله** بن يوسف هو التنيسي **مالك** هو الامام المدني **ابن شهاب** هو الزهري ٭

رجل يا رسول الله أو يأتي الخير بالشر فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له ما شأنك تكلم النبي صلى الله عليه وسلم ولا يكلمك فرأينا انه ينزل عليه قال فمسح عنه الرحضاء وقال اين السائل وكأنه حمده فقال انه لا يأتي الخير بالشر وان مما ينبت الربيع يقتل او يلم الا آكلة الخضر اكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها استقبلت عين الشمس فثلطت وبالت ورتعت وان هذا المال خضرة حلوة فنعم صاحب المسلم ما اعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل او كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وانه من يأخذه بغير حقه كالذي يأكل ولا يشبع ويكون شهيدا عليه يوم القيمة **باب** الزكوة على الزوج والايتام في الحجر قاله ابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله قال فذكرته لابراهيم فحدثني ابراهيم عن ابي عبيدة عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله بمثله سواء قالت كنت في المسجد فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال تصدقن ولو من حليكن وكانت زينب تنفق على عبد الله وايتام في حجرها فقالت لعبد الله سل رسول الله صلى الله عليه وسلم أيجزي عني ان انفق عليك وعلى ايتامي في حجري من الصدقة فقال سلي انت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت امرأة من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتي فمر علينا بلال فقلنا سل النبي صلى الله عليه وسلم أيجزي عني ان اتصدق على زوجي وايتام لي في حجري وقلنا لا تخبر بنا فدخل فسأله فقال من هما قال زينب فقال اي الزيانب قال امرأة عبد الله قال نعم لها اجران اجر القرابة واجر الصدقة **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت قلت يا رسول الله الي اجر ان انفق على بني ابي سلمة انما هم بني فقال انفقي عليهم فلك اجر ما انفقت عليهم **باب** قول الله تعالى وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله ويذكر عن ابن عباس يعتق من زكوة ماله ويعطي في الحج وقال الحسن ان اشترى اباه من الزكوة جاز ويعطي في المجاهدين والذي لم يحج ثم تلا انما الصدقات للفقراء الآية في ايها اعطيت اجزأت وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالدا احتبس ادراعه في سبيل الله ويذكر عن ابي لاس حملنا النبي صلى الله عليه وسلم على ابل الصدقة للحج **حدثنا** ابو اليمان قال انا شعيب قال ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد وعباس بن عبد المطلب فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله واما خالد فانكم تظلمون خالدا قد احتبس ادراعه واعتده في سبيل الله واما العباس بن عبد المطلب فعم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي عليه صدقة ومثلها معها تابعه ابن ابي الزناد عن ابيه وقال ابن اسحق عن ابي الزناد هي عليه ومثلها معها وقال ابن جريج حدثت عن الاعرج مثله **باب** الاستعفاف عن المسألة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري ان اناسا من الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده

حل اللغات الرحضاء العرق الكثير يلم اي يقرب من القتل ثلطت اي القت السرقين سهلا رقيقا. رتعت اتسعت في الرعي. ايجزي اي يكفي ينقم مضارع نقم بالفتح اي يكره وينكر ٭

يكون المصلي مفعولا مرو مرجحا لضميران يسجد وهو معلوم بالسوق نعم هو لا يخلو عن نوع تكلف بخلاف بناء المفعول فانه خال عن التكلف والله تعالى اعلم (قوله فاذا قال سمع الله لمن حمده الخ) كان المراد بسمع الله لمن حمده ذكر الاعتدال مطلقا الا انه جعل سمع الله لمن حمده كناية عنه لشهرته وزيادة اختصاصه بالاعتدال فلا ينافي ما ثبت في الاحاديث انه كان يزيد في ذكر الاعتدال على سمع الله لمن حمده والمعنى اذا فرغ من ذكر الاعتدال وخر ظهره للذهاب الى السجود لم يحن احد منا ظهره للذهاب الى السجود فلا يرد ان الشروع في سمع الله لمن حمده يكون حين ابتداء الاعتدال والقوم في تلك الحالة يكونون في الركوع كما هو مقتضى تأخرهم عن الامام فكيف يستقيم قوله لم يحن احد منا الخ او كيف يحسن والله تعالى اعلم (قوله العشر الاول) ان اعتبر العشر انها ليال فالاول بضم الهمزة جمع وان اعتبر انه ثلث الشهر فالاول بفتح الهمزة مفرد وعلى الاول يناظر العشر الاواخر

فقال ما يكون عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله ومن يتصبر يصبره الله وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لان يأخذ احدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من ان يأتي رجلا فيسأله اعطاه او منعه حدثنا موسى قال حدثنا وهيب قال حدثنا هشام عن ابيه عن الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان يأخذ احدكم حبله فيأتي بحزمة حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خير له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال يا حكيم ان هذا المال خضرة حلوة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه كان كالذي يأكل ولا يشبع اليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارزأ احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر يدعو حكيما الى العطاء فيأبى ان يقبله منه ثم ان عمر دعاه ليعطيه فابى ان يقبل منه شيئا فقال عمر اني اشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم اني اعرض عليه حقه من هذا الفيء فيأبى ان يأخذه فلم يرزأ حكيم احدا من الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفي

باب من اعطاه الله شيئا من غير مسألة ولا اشراف نفس وفي اموالهم حق للسائل والمحروم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن الزهري عن سالم ان عبد الله بن عمر قال سمعت عمر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فاقول اعطه من هو افقر اليه مني فقال خذه اذا جاءك من هذا المال شيء وانت غير مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك

باب من سأل الناس تكثرا حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر قال سمعت حمزة بن عبد الله بن عمر قال سمعت عبد الله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم وقال ان الشمس تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق نصف الاذن فبينا هم كذلك استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم وزاد عبد الله قال حدثني الليث قال حدثني ابن ابي جعفر فيشفع ليقضي بين الخلق فيمشي حتى يأخذ بحلقة الباب فيومئذ يبعثه الله مقاما محمودا يحمده اهل الجمع كلهم وقال معلى حدثنا وهيب عن النعمان بن راشد عن عبد الله بن مسلم اخي الزهري عن حمزة بن عبد الله انه سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسألة

باب قول الله تعالى لا يسألون الناس الحافا وكم الغنى وقول النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجد غنى يغنيه للفقراء الذين احصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضربا في الارض يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف الى قوله فان الله به عليم حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة قال اخبرني محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين الذي ترده الاكلة والاكلتان ولكن المسكين الذي ليس له غنى ويستحيي او لا يسأل الناس الحافا حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا اسمعيل بن علية

---

٥١ قوله ومن يستعف. بفاء واحدة مشددة وللكشميهني بفائين اي من يطلب العفة عن السوال يعفه الله بضم الياء وكسر العين اي يرزقه الله العفة اي الكف عن المحارم اي من يجاهد نفسه في تحصيل العفاف يصيره الله عفيفا ويوفقه لقوله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا قوله ومن يستغن اي يظهر الغنى وقوله ومن يتصبر اي يعالج الصبر ويتكلفه على ضيق المعيشة وغيره من مكاره الدنيا قوله يصبره الله من باب التفعيل اي يرزقه الله صبرا كذا في العيني وغيره ٥٢ قوله اعطاه او منعه. لان حال المسئول اما العطاء ففيه المنة وذل السوال واما المنع ففيه الذل والخيبة والحرمان اعلم ان مدار حديث هذا الباب على كراهية المسئلة وهي على ثلاثة اوجه حرام ومكروه ومباح فالحرام لمن سال وهو غني من زكوة او اظهر من الفقر فوق ما هو به والمكروه لمن سأل ما عنده ما يمنعه عن ذلك ولم يظهر من الفقر فوق ما هو به والمباح لمن سأل بالمعروف قريبا او صديقا واما السوال عند الضرورة فواجب لاحياء النفس وادخله الداؤدي في المباح واما الاخذ من غير مسئلة ولا اشراف نفس فلا بأس به ١٢ ع ٥٣ قوله خضرة. بفتح الخاء وكسر الضاد وحلوة بضم الحاء وسكون اللام والخضرة باعتبار حسنه في الظاهر والحلو باعتبار ذوقه ولذته في الباطن. لمعات شرح المشكوة للشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي ١٢ ٥٤ قوله بسخاوة نفس. اي بغير الحاح واشراف او من يعطيه بانشراح وانبساط ويناسب المعنى الاول مقابلته بقوله ومن اخذه باشراف نفس ١٢ لمعات ٥٥ قوله لا ارزأ. بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الزاي وبالهمزة معناه لا انقص مال احد بالطلب بعدك او بعد سوالك او لا ارزأ غيرك وفي رواية لاسحق قلت فوالله لا يكون يدي بعدك تحت يد من ايدي العرب ١٢ ع قس ٥٦ قوله فيابى ان يقبله منه. اي يمتنع ان يقبل عطاءه من ابي بكر ثم من عمر ووجه الامتناع من اخذ العطاء مع انه حقه لانه خشي ان يقبل من احد شيئا فيعتاد الاخذ فيتجاوز به نفسه ولانه خاف ان يفعل خلاف ما قاله ١٢ ع ٥٧ قوله وفي اموالهم الخ ليس هذا بموجود عند اكثر الرواة وفي رواية المستملي الآية مقدمة على قوله من اعطاه الله الخ والمحروم الذي يحسب غنيا فيحرم الصدقة لتعففه قيل هو الذي لا يكاد يكسب وقيل المصاب بثمره او زرعه او ماشيته ١٢ ع ٥٨ قوله مزعة لحم. بضم الميم وسكون الزاي وبالمهملة وزاد في القاموس كسر الميم وحكى ابن التين فتح الميم والزاي القطعة من اللحم ١٢ كذا في قس ٥٩ قوله قال ان الشمس. اي قال النبي صلعم ان الشمس اذا دنت يوم القيمة يكون اذا بالمن لا لحم في وجهه اكثر واشد من غيره ١٢ ع ٦٠ قوله في المسئلة. اي في الجزء الاول من الحديث ولم يرد الزيادة التي لعبد الله بن صالح ١٢ ع قس ٦١ قوله الحافا. اي الحاحا وهو ان يلازم المسئول حتى يعطيه ١٢ قسطلاني ٦٢ قوله وكم الغنى. اي مقداره المانع للرجل من السوال وليس في الباب تصريح بالقدر اما لكونه لم يجد ما هو على شرطه او اكتفاء بما يستفاد من قوله في الحديث الآتي ان شاء الله تعالى ولا يجد غنى يغنيه وعن سهل بن الحنظلية مرفوعا من سأل وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من النار قال النفيلي احد رواته والغنى الذي لا ينبغي معه المسئلة قدر ما يغديه ويعشيه رواه ابو داؤد وقيل انما هو فيمن غداء وعشاء على دائم الاوقات وقيل انه منسوخ بالاحاديث التي فيها تقدير الغنى بملك خمسين درهما او قيمتها واعترض بان ادعاء النسخ مشترك بينهما لعدم العلم بسبق احدهما على الآخر ١٢ قس مختصرا ٦٣ قوله لا يستطيعون ضربا. هذا يدل على ان من استطاع ضربا فيها فله نوع من الغنى كذا في الكرماني ومن ثم قال في الدر المختار ولا يحل ان يسأل شيئا من القوت من له قوت يومه بالفعل او بالقوة كالصحيح المكتسب ويأثم معطيه ان علم بحاله لاعانته على المحرم ولو سأل الكسوة لاشتغاله بالجهاد او طلب العلم جاز محتاجا ١٢

اسماء الرجال

موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي وهيب هو ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم ابو بكر البصري هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عبدان عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري هو ابن شهاب حكيم بن حزام بن خويلد الاسدي ابن اخي خديجة ام المؤمنين رضي الله عنها باب من اعطاه الله الخ يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي المصري يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري هو ابن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنه باب من سأل الناس تكثرا عبيد الله بن ابي جعفر المصري ابو بكر الفقيه مولى بني كنانة قيل اسم ابيه يسار بالتحتية وقال معلى هو ابن اسد العمي ما وصله البيهقي وهيب مصغرا ابن خالد تقدم قريبا النعمان بن راشد الجزري المدني باب قول الله تعالى الخ حجاج بن منهال ابو محمد الانماطي البصري شعبة هو ابن الحجاج العتكي محمد بن زياد الالهاني يعقوب بن ابراهيم هو الدورقي ١٢

حل اللغات نفد اي فرغ وفني لن ادخره عنكم اي لن اجعله ذخيرة لغيركم من يستعفف اي من طلب العفة عن السوال يحتطب يجمع الحطب مزعة لحم قطعة اهل الجمع اهل الحشر الحافا الحاحا

على الثاني العشر لا الواسط فافهم اهـ سندي (قوله باب من استوى قاعدا الخ) يريد بيان جلسة الاستراحة واستدل عليها بحديث مالك ابن الحويرث وغالب الائمة لا يقولون بها ويحملونها على انها كانت لكبر السن ويشكل عليهم قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لمالك واصحابه صلوا كما رأيتموني اصلي فهذا يدل على ان الصلوة المشتملة على جلسة الاستراحة كانت مطلوبة شرعا ولم تكن ضرورية ثم العجب ممن يحمل حال مالك على حالة كبر السن ثم يقول بنسخ ما اشتمل عليه حديث مالك من رفع اليدين عند الركوع منه فافهم (قوله فالتفت الينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان الله هو السلام) هذا مبني على اختصار في الرواية وكانوا يقولون السلام على الله كما سيجيء كانهم يقولون ذلك زعما منهم ان السلام من باب التعظيم القولي كالحمد والشكر فيقولون ذلك بالمقايسة فلما علم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

٥١ قوله قيل وقال ـ والمراد به فضول ما يتحدث به الجالسون من قولهم قيل كذا وقال كذا وبناؤهما على كونهما فعلين ماضيين متضمنين للضمير والاعراب على اجرائهما مجرى الاسماء خلوين من الضمير ومن اوهما مصدران وكتب بغير الف على لغة ربيعة والمراد المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسي القلوب او اراد امور الدين بان يقول فيه من غير احتياط ودليل ١٢ مجمع قس ٥٢ قوله وكثرة السوال ـ المراد اما ان يكون من سوال الناس اموالهم والاستكثار منه او سوال المرء عما نهي عنه من المتشابه الذي تعبدنا بظاهره او السوال من رسول الله صلعم عن امور لم يكن لهم بها حاجة قال العيني قال القسطلاني حمله على المعنى الاعم اولى ١٢ ٥٣ قوله فترك رسول الله صلعم رجلا هو جعيل بن سراقة الضمري او الغفاري او الثعلبي وروى ابن اسحق في مغازيه عن محمد بن ابراهيم التيمي قال قيل يا رسول الله اعطيت عيينة بن حصن والاقرع بن حابس مائة مائة وتركت جعيلا قال والذي نفسي بيده لجعيل خير من طلاع الارض مثل عيينة والاقرع ولكني اتألفهما واكل جعيلا الى ايمانه وهذا مرسل حسن لشاهد موصول روى الروياني ١٢ قس ٥٤ قوله او مسلما ـ بسكون الواو ومعناه ان لفظة الاسلام اولى ان يقولها لانها معلومة بحكم الظاهر واما الايمان فباطن لا يعلمها الا الله وليس حكما بعدم ايمانه بل نهي عن الحكم بالقطع به ١٢ ك قس ٥٥ قوله ان يكب في النار ـ بضم اوله وفتح الكاف اي يلقى منكوسا ١٢ ٥٦ قوله فجمع ـ بالفاء والفعل الماضي وفي بعض الاصول بجمع بالباء الجارة وضم الجيم وسكون الميم اي ضرب بيده حال كونها مجموعة وبين اسم لا ظرف كقوله تعالى لقد تقطع بينكم على قراءة الرفع قاله القسطلاني قال العيني ويروى فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده مجمع بين عنقي وكتفي اي حيث يجتمعان ١٢ ع ٥٧ قوله اقبل ـ امر من الاقبال ولابي ذر والاصيلي اقبل بفتح الموحدة امر من القبول كانه لما قال ذلك تولى ليذهب فقال لا اقبل لا تبين لك وجه الاعطاء والمنع كذا في القسطلاني والعيني وقال العيني وفي رواية مسلم اقتالا اي سعد اي لتقاتل قتالا يعني تعارضني فيما اقول مرة بعد مرة كانك تقاتل وهذا يشعر انه صلعم كره منه الحاجة في المسألة ومطابقة الترجمة من حيث ان الرجل الذي ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ايضا ترك السوال مع مراجعة سعد بسببه ثلاث مرات انتهى ١٢ ٥٨ قوله فكبكبوا ـ اي المذكور في سورة الشعراء معناه فكبوا بلفظ المجهول من الكب وهو الالقاء على الوجه وفي بعضها قلبوا بضم القاف وكسر اللام ومكبا اي المذكور في سورة الملك وعادة البخاري انه اذا كان في القرآن لفظ يناسب لفظ الحديث يذكره استطرادا كذا في الكرماني ٥٩ قوله باب خرص التمر ـ بالمثناة وسكون الميم ولابي ذر بالمثلثة وفتح الميم والخرص بفتح الخاء المعجمة وقد تكسر وسكون الراء بعدها صاد مهملة هو حزر ما على النخل تمرا ليحصى على ماله ويعرف مقدار عشره فيثبت على مالكه ويخلى بينه وبين الثمر ١٢ قس ٦٠ قوله غزوة تبوك ـ بفتح الفوقية وسكون الموحدة غير منصرف بينها وبين المدينة اربع عشرة مرحلة من طرف الشام ١٢ ك ع ٦١ قوله عشرة اوسق ـ بضم السين جمع وسق بفتح الواو وهو ستون صاعا ١٢ ع ٦٢ قوله وكتب له ببحرهم ـ اي ببلدهم المراد اهل بحرهم لانهم كانوا سكانا بساحل البحر والمعنى انه اقره عليهم بما التزمه من الجزية وقيل البحرة الارض كان صلعم اقطع هذا الملك من بلاده قطائع وفوض اليه حكومتها ١٢ ع قس ٦٣ قوله بخير دور الانصار ـ اي خير قبائلهم وكانت كل قبيلة منهم تسكن محلة فسمي ذلك المحلة دار بني فلان قالوا تفضيلهم على سبقهم الى الاسلام ومآثرهم فيه ١٢ طيبي

قال حدثنا خالد الحذاء عن ابن اشوع عن الشعبي قال حدثنا كاتب المغيرة بن شعبة قال كتب معاوية الى المغيرة بن شعبة ان اكتب الي بشيء سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم فكتب اليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله كره لكم ثلثا قيل وقال واضاعة المال وكثرة السؤال حدثنا محمد بن غرير الزهري قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عامر بن سعد عن ابيه قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا وانا جالس فيهم قال فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فيهم لم يعطه وهو اعجبهم الي فقمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساررته فقلت مالك عن فلان والله اني لاراه مؤمنا قال او مسلما قال فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم فيه فقلت يا رسول الله مالك عن فلان والله اني لاراه مؤمنا قال او مسلما قال فسكت قليلا ثم غلبني ما اعلم فيه فقلت يا رسول الله مالك عن فلان والله اني لاراه مؤمنا قال او مسلما ثلث مرات قال اني لاعطي الرجل وغيره احب الي منه خشية ان يكب في النار على وجهه وعن ابيه عن صالح عن اسمعيل بن محمد انه قال سمعت ابي يحدث بهذا فقال في حديثه فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فجمع بين عنقي وكتفي ثم قال اقبل اي سعد اني لاعطي الرجل قال ابو عبد الله فكبكبوا قلبوا مكبا اكب الرجل اذا كان فعله غير واقع على احد فاذا وقع الفعل قلت كبه الله لوجهه وكببته انا قال ابو عبد الله صالح بن كيسان هو اكبر من الزهري وهو قد ادرك ابن عمر حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين الذي يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن به فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثنا ابو صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان ياخذ احدكم حبله ثم يغدو واحسبه قال الى الجبل فيحتطب فيبيع فياكل ويتصدق خير له من ان يسأل الناس

باب خرص التمر

حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن عمرو بن يحيى عن عباس الساعدي عن ابي حميد الساعدي قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فلما جاء وادي القرى اذا امرأة في حديقة لها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه اخرصوا وخرص رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة اوسق فقال لها احصي ما يخرج منها فلما اتينا تبوك قال اما انها ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقومن احد ومن كان معه بعير فليعقله فعقلناها وهبت ريح شديدة فقام رجل فالقته بجبل طيء واهدى ملك ايلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء وكساه بردا وكتب له ببحرهم فلما اتى وادي القرى قال للمرأة كم جاءت حديقتك قالت عشرة اوسق خرص رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني متعجل الى المدينة فمن اراد منكم ان يتعجل معي فليتعجل فلما قال ابن بكار كلمة معناها اشرف على المدينة قال هذه طابة فلما رأى احدا قال هذا جبل يحبنا ونحبه الا اخبركم بخير دور الانصار قالوا بلى قال دور بني النجار ثم دور بني عبد الاشهل ثم دور بني ساعدة او دور بني الحارث بن الخزرج وفي كل دور الانصار يعني خيرا قال ابو عبد الله كل بستان عليه حائط

النبي · الاموال · ابن كيسان · منهم · منه · منه · هذا · فكبتوا · له · التمر · فخرص · فلا · جاء · ابو عبيد

اسماء الرجال

خالد الحذاء ابو المنازل البصري ابن اشوع هو سعيد بن عمرو بن اشوع الهمداني قاضي الكوفة الشعبي عامر بن شراحيل كاتب المغيرة ومولاه اسمه وراد بفتح الواو وشدة الراء وبالمهملة معوية ابن ابي سفيان مغيرة بن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفي محمد بن غرير بن الوليد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف يعقوب عن ابيه وابوه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري وعن ابيه عطف على السابق اي قال يعقوب بن ابراهيم عن صالح هو ابن كيسان عن اسمعيل بن محمد انه قال سمعت ابي محمد بن سعد بن ابي وقاص بهذا اي بهذا الحديث فهو مرسل لانه لم يذكر سعدا وفي نسخة يحدث هذا قال الكرماني ان الاشارة في قوله هذا الى قول سعد فهو متصل اسمعيل ابن عبد الله هو ابن ابي اويس المدني مالك الامام المدني ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب خرص التمر سهل بن بكار بفتح السين ابو بشر الدارمي وهيب هو ابن خالد بن عجلان عمرو بن يحيى بسكون الميم المازني عباس بتشديد الموحدة هو ابن سهل الساعدي ابي حميد اسمه المنذر او عبد الرحمن ٥ بريد ان اكب لازم وكب متعد وهو غريب ان يكون القاصرة بالهمزة والمتعدي بحذفها ١٢ قس

حل اللغات خرص التمر هو حزر ما على النخل من الرطب تمرا ليحصى على مالكه ويعرف مقدار عشره . وادي القرى مدينة قديمة بين المدينة والشام احصي احفظي

بامرهم منعهم عن ذلك (قوله مغفرة من عندك) ربما يتوهم انه لا فائدة لقوله من عندك لان المغفرة المطلوبة من الله تعالى لا تكون الا من عنده والجواب ان معنى من عندك ما تكون من محض فضلك من غير استحقاق لها او ما تكون لائقة بجنابك فظهرت الفائدة والله تعالى اعلم اه سندي (قوله يسلمنا حين سلم) كانه اخذ منه انه يفهم منه مقارنة تسليمهم تسليم الامام ولا تتحقق تلك المقارنة اذا اراد سلام المأموم على سلام الامام بان كان المأموم يسلم في يمينه وفي يساره ويسلم بينهما على الامام والامام يسلم في الطرفين فقط الا ان فهم المقارنة على هذا الوجه لا يخلو عن نظر والله تعالى اعلم (قوله ادركتم من سبقكم) فسروا السبق بالسبق رتبة اي من حيث كثرة الاعمال بسبب المال ورجحه الشيخ تقي الدين على السبق زمانا قلت وعلى هذا ينبغي حمل البعدية على البعدية رتبة ايضا ولا يخفى ان المقابلة بقوله

فهو حديقة وما لم يكن عليه حائط لا يقال حديقة وقال سليمن بن بلال حدثني عمرو ثم دار بني الحارث ابن الخزرج ثم بني ساعدة وقال سليمن عن سعد بن سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احد جبل يحبنا ونحبه

باب العشر فيما يسقى من ماء السماء والماء الجاري ولم ير عمر بن عبد العزيز في العسل شيئا

حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون اوكان عثريا العشر وما سقي بالنضح نصف العشر قال ابو عبد الله هذا تفسير الاول لانه لم يوقت في الاول يعني حديث ابن عمر فيما سقت السماء العشر وبين في هذا ووقت والزيادة مقبولة والمفسر يقضي على المبهم اذا رواه اهل الثبت كما روى الفضل بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل في الكعبة وقال بلال قد صلى فاخذ بقول بلال وترك قول الفضل

باب ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا مالك قال حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما اقل من خمسة اوسق صدقة ولا في اقل من خمس من الابل الذود صدقة ولا في اقل من خمس اواق من الورق صدقة

باب اخذ صدقة التمر عند صرام النخل وهل يترك الصبي فيمس تمر الصدقة

حدثنا عمر بن محمد ابن الحسن الاسدي قال حدثنا ابي قال حدثنا ابراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالتمر عند صرام النخل فيجيء هذا بتمره وهذا من تمره حتى يصير عنده كوما من تمر فجعل الحسن والحسين يلعبان بذلك التمر فاخذ احدهما تمرة فجعله في فيه فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجها من فيه فقال اما علمت ان ال محمد لا ياكلون الصدقة

باب من باع ثماره او نخله او ارضه او زرعه وقد وجب فيه العشر والصدقة فادى الزكوة من غيره او باع ثماره ولم تجب فيه الصدقة وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها فلم يحظر البيع بعد الصلاح على احد ولم يخص من وجبت عليه الزكوة ممن لم تجب

حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة قال اخبرني عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها وكان اذا سئل عن صلاحها قال حتى تذهب عاهته

حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث قال حدثني خالد بن يزيد عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها

حدثنا قتيبة عن مالك عن حميد عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي قال حتى تحمار

باب هل يشتري صدقته ولا باس ان يشتري صدقة غيره لان النبي صلى الله عليه وسلم انما نهى المتصدق خاصة عن الشرى ولم ينه غيره

حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم ان عبد الله بن عمر كان يحدث ان عمر بن الخطاب تصدق بفرس في سبيل الله

اسماء الرجال

سليمان بن بلال القرشي التيمي عمرو يعني ابن يحيى المازني بالسند المذكور وهو موصول في فضائل الانصار عباس بن سهل بن سعد الانصاري باب العشر فيما يسقى سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي عبد الله بن وهب القرشي المصري باب ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان باب من باع ثماره الخ حجاج هو ابن منهال شعبة بن الحجاج العتكي عبد الله بن يوسف التنيسي الليث بن سعد الامام خالد بن يزيد الجمحي ابو عبد الرحيم المصري قتيبة هو ابن سعيد الثقفي مالك الامام المدني باب هل يشتري صدقته يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري سالم هو ابن عبد الله بن عمر

فوجده يباع فاراد ان يشتريه ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فاستامره فقال لا تعد في صدقتك فبذلك كان
ابن عمر لا يترك ان يبتاع شيئا تصدق به الا جعله صدقة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا
مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر يقول حملت على فرس في سبيل الله فاضاعه
الذي كان عنده فاردت ان اشتريه وظننت انه يبيعه برخص فسالت النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم فان العائد في صدقته كالعائد
في قيئه باب ما يذكر في الصدقة للنبي صلى الله عليه وسلم واله حدثنا آدم قال حدثنا
شعبة قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة قال اخذ الحسن بن علي تمرة من تمر
الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم كخ كخ ليطرحها ثم قال اما شعرت انا
لا ناكل الصدقة باب الصدقة على موالي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد
ابن عفير قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس قال وجد النبي صلى الله عليه وسلم شاة ميتة اعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة قال
النبي صلى الله عليه وسلم هلا انتفعتم بجلدها قالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها حدثنا آدم قال
حدثنا شعبة قال حدثنا الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها ارادت ان تشتري
بريرة للعتق واراد مواليها ان يشترطوا ولاءها فذكرت عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
لها النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها فانما الولاء لمن اعتق قالت واتي النبي صلى الله عليه وسلم
بلحم فقلت هذا ما تصدق به على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية باب اذا تحولت
الصدقة حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد عن حفصة
بنت سيرين عن ام عطية الانصارية قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة
فقال هل عندكم شيء فقالت لا الا شيء بعثت به الينا نسيبة من الشاة التي بعثت لها
من الصدقة فقال انها قد بلغت محلها حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا وكيع قال
حدثنا شعبة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بلحم تصدق به على بريرة
فقال هو عليها صدقة وهو لنا هدية وقال ابو داود انبانا شعبة عن قتادة سمع انسا عن النبي
صلى الله عليه وسلم باب اخذ الصدقة من الاغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا حدثنا محمد
ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا زكريا بن اسحق عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن
ابي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل
حين بعثه الى اليمن انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل

يشتري — يترك — نظننت — فقال — ما تحولت — بها — علي ثنا — اهل كتاب — فان اطاعوا

قوله فوجده يباع۔ اى اصابه حال كونه يباع بضم اليا مبنيا للمفعول فيه دلالة على ان فرس الصدقة ما كان على سبيل الوقف بل ملكه له للغزو وعليه اذ لو وقفه لما صح ان يبتاعه۔ كذا في قس ١٢ قوله كان ابن عمر لا يترك۔ بحرف النفي في رواية ابي ذر فعلى هذا الترك بمعنى التخلية وكلمة من مقدرة اى لا يخلي الشخص من ان يبتاعه في حال لا حال جعله الصدقة ولغرض الا لغرض الصدقة كذا في الكرماني والعيني ولغير ابي ذر بحذف حرف النفي اى اذا اتفق له ان يشتري شيئا مما تصدق به لا يتركه في ملكه حتى يتصدق به ثانيا فكانه فهم ان النهي عن شراء الصدقة انما هو لمن اراد ان يتملكها لا لمن يردها صدقة۔ كذا في قس ويحتمل انه كان يفهم النهي عن شرائها مطلقا لكن مع ذلك ان اتفق له الشراء بغير علم فيتصدق به ثانيا والله اعلم بالصواب ١٢ قوله فاضاعه۔ اى لم يكن يعرف بقدره فكان يبيعه بالوكس كذا فسره الكرماني وقيل اى بترك القيام عليه بالخدمة والعلف ونحوها وهذا اوجه ١٢ عيني قوله لا تشتره۔ اى الفرس المذكور ويروى لا تشتريه باشباع كسرة الراء ١٢ ع قوله وان اعطاكه بدرهم۔ مبالغة وكان هو الحامل على شراءه ١٢ ع قوله فان العائد الفاء فيه للتعليل كالعائد في قيئه الغرض من التشبيه تقبيح صورة ذلك الفعل اى كما يقبح ان يقئ ثم ياكل كذلك يقبح ان يتصدق بشئ ثم يجره الى نفسه بوجه من الوجوه وفيه كراهة الرجوع في الهبة وكراهة شراء الرجل صدقته قال ابن بطال كره اكثر العلماء شراء الرجل صدقته لحديث عمر رض وهو قول مالك والكوفيين والشافعي وسواء كانت الصدقة فرضا او تطوعا فان اشترى احد صدقته لم يفسخ بيعه واولى به التنزه عنها وكذا قولهم فيما يخرجه المكفر في كفارة اليمين واجمعوا على ان من تصدق بصدقة ثم ورثها انها حلال له۔ كذا في العيني ١٢ قوله كخ كخ۔ بفتح الكاف وكسرها وتسكين الخاء المعجمة ويجوز كسرها مع التنوين فيصير ست لغات والثانية تاكيد للاولى وهي كلمة يزجر بها الصبيان عندنا وكره ما لا ينبغي الاتيان به قيل هي عربية وقيل عجمية والمعنى هنا اتركه وارم به ١٢ ع قوله اما شعرت هذه اللفظة يقال في الشئ الواضح التحريم ونحوه وان لم يكن المخاطب عالما به اى كيف خفي عليك مع ظهور تحريمه وهذا ابلغ في الزجر من قوله لا تفعله قوله انا لا ناكل الصدقة المراد بنو هاشم خاصة عند ابي حنيفة ومالك وعند الشافعي هم بنو هاشم وبنو المطلب وبه قال بعض المالكية۔ كذا في ع ١٢ قوله انما حرم اكلها۔ لا الجلد احتجت بالحديث المذكور كثير من الصحابة والتابعين على ان جلد الميتة تطهر بالدباغ وبه قال ابو حنيفة والشافعي واصحابهما ١٢ ع قوله اشتريها اى بما يريدون من الاشتراط بكون الولاء لهم قال الكرماني فان قلت هذا الشرط يفسد البيع ثم كيف يجوز ان يقال اشترطي لهم ولا يكون لهم ولاء اذ الولاء ليس الا للمعتق وفيه صورة المخادعة قلت قال النووي هذا من خصائص عائشة رض فلا عموم لها والمراد الزجر والتوبيخ لانه كان بين لهم حكم الولاء وان هذا الشرط لا يحل فلما لجوا في اشتراطه ومخالفة الامر قال لعائشة هذا بمعنى لا تبالي سواء شرطته او لا فانه شرط باطل لانه قد سبق بيان ذلك لهم وليس لفظ اشترطي هنا للاباحة انتهى ١٢ قوله قد بلغت محلها۔ بكسر الحاء اى مكانه الذي تحل وذلك انه صلعم لما تصدق بها على نسيبة صارت ملكا لها فصح لها التصرف بالبيع وغيره فلما اهدتها له صلعم تحولت اى انتقلت عن حكم الصدقة وجاز له القبول والاكل۔ كذا في قس ١٢ قوله حيث كانوا۔ ظاهره ان المؤلف يختار جواز نقل الزكوة من بلد المال وهو مذهب الحنفية والاصح عند الشافعية والمالكية عدم الجواز۔ قس ومر حديث الباب مع بيانه في ص ١٨٧ ١٢ ع الولاء بالفتح يعني القرب والمراد به هنا وصف حكمي ينشا عنه ثبوت حق الارث من العتيق الذي لا وارث له من جهة نسب او زوجية ١٢ قس ع هذا موضع الترجمة لان بريرة من موليات عائشة ١٢ قس جوابه محذوف اى يجوز لها شئ تناولها ١٢ ع اسمها نسيبة وهي المتصدق عليها الآتية ١٢ اى لا شئ من الطعام الا شئ الخ ١٢ ع مصغرا هي ام عطية المذكورة ١٢ ك

اسماء الرجال

باب ما يذكر في الصدقة آدم هو ابن ابي اياس شعبة بن الحجاج محمد بن زياد الجمحي مولاهم باب الصدقة على موالي الخ سعيد بن عفير الانصاري مولاهم المصري ابن وهب عبد الله ابو محمد المصري يونس هو ابن يزيد ابن شهاب هو الزهري آدم بن ابي اياس شعبة بن الحجاج الحكم هو ابن عتيبة ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود النخعي الاسود بن يزيد بن قيس النخعي باب اذا تحولت الصدقة الخ علي بن عبد الله المديني يزيد بن زريع ابو معاوية البصري خالد بن مهران الحذاء يحيى بن موسى المعروف بخت وكيع هو ابن الجراح الرؤاسي شعبة ابن الحجاج العتكي قتادة بن دعامة السدوسي انس بن مالك رض قال ابو داود هو الطيالسي مما اخرجه في مسنده باب اخذ الصدقة محمد هو ابن مقاتل المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي زكريا بن اسحق المكي ابي معبد اسمه نافذ بالنون والفاء والدال المهملة ابن عباس عبد الله بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ۞ حل اللغات كخ كخ كلمة تقال عند زجر الصبي عن تناول الشئ وعند التقذر من شئ ۞

على هذا جعل الاستثناء في قوله الا من عمل متعلقا بالكل فيجب جعله متعلقا بالاخير واما على تقدير الحمل على الرتبة فيصح جعل الاستثناء متعلقا بالكل ايضا على معنى يحصل لكم الاحوال الثلاث بالنظر الى الطوائف الا من عمل من الطوائف الثلاث مثله فافهم (قوله لا مانع لما اعطيت) الجار ينبغي ان يجعل متعلقا بالخبر المحذوف فلا يشكل بناء اسم لا بانه شبيه بالمضاف فالحق اعرابه لان ذلك لو كان الجار متعلقا بمانع وكذا قوله ولا معطي لما منعت والله تعالى اعلم (قوله فلا ينفع ذا الجد منك الجد) قيل منك معناه عندك وقيل من بدلية وقيل هي متعلقة بينفع على تضمين معنى يحفظ او يمنع (قوله يرى ان حقا عليه ان لا ينصرف) اورد عليه ان حقا نكرة وقوله ان لا ينصرف بمنزلة المعرفة وتنكير الاسم مع تعريف الخبر لا يجوز واجيب بانه من باب القلب قلت وهذا الجواب يهدم اساس القاعدة اذ يتاتى مثله في كل مبتدا نكرة

يوم وليلة فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم فإن هم أطاعوا لك بذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب

باب صلوة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة وقوله تعالى خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم الآية

حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن أبي أوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان فأتاه أبي بصدقته فقال اللهم صل على آل أبي أوفى

باب ما يستخرج من البحر وقال ابن عباس ليس العنبر بركاز هو شيء دسره البحر وقال الحسن في العنبر واللؤلؤ الخمس وإنما جعل النبي صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس ليس في الذي يصاب في الماء وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار فدفعها إليه فخرج في البحر فلم يجد مركبا فأخذ خشبة فنقرها فأدخل فيها ألف دينار فرمى بها في البحر فخرج الرجل الذي كان أسلفه فإذا بالخشبة فأخذها لأهله حطبا فذكر الحديث فلما نشرها وجد المال

باب في الركاز الخمس وقال مالك وابن إدريس الركاز دفن الجاهلية في قليله وكثيره الخمس وليس المعدن بركاز وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في المعدن جبار وفي الركاز الخمس وأخذ عمر بن عبد العزيز من المعادن من كل مائتين خمسة وقال الحسن ما كان من ركاز في أرض الحرب ففيه الخمس وما كان من أرض السلم ففيه الزكوة وإن وجدت اللقطة في أرض العدو فعرفها وإن كانت من العدو ففيها الخمس وقال بعض الناس المعدن ركاز مثل دفن الجاهلية لأنه يقال أركز المعدن إذا خرج منه شيء قيل له قد يقال لمن وهب له الشيء أو ربح ربحا كثيرا أو كثر ثمره أركزت ثم ناقض وقال لا بأس أن يكتمه ولا يؤدي الخمس

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس

باب قول الله تعالى والعاملين عليها ومحاسبة المصدقين مع الإمام

حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن أبي حميد الساعدي قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الأسد على صدقات بني سليم يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه

باب استعمال إبل الصدقة وألبانها لأبناء السبيل

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثنا قتادة عن أنس أن ناسا من عرينة اجتووا المدينة فرخص لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من ألبانها وأبوالها فقتلوا الراعي واستاقوا الذود فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم وتركهم بالحرة يعضون الحجارة تابعه أبو قلابة وثابت وحميد

أسماء الرجال

حل اللغات

عن انس باب وسم الامام ابل الصدقة بيده حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابو عمرو قال حدثنی اسحٰق بن عبد الله بن ابی طلحة قال حدثنی انس بن مالك قال غدوت الی رسول الله صلی الله علیه وسلم بعبد الله بن ابی طلحة لیحنکه فوافیته فی یده المیسم یسم ابل الصدقة

بسم الله الرحمن الرحیم

باب فرض صدقة الفطر

ورأی ابو العالیة وعطاء وابن سیرین صدقة الفطر فریضة حدثنا یحیی بن محمد بن السکن قال حدثنا محمد بن جهضم قال حدثنا اسمٰعیل هو ابن جعفر عن عمر بن نافع عن ابیه عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلی الله علیه وسلم زکوٰة الفطر صاعًا من تمر او صاعًا من شعیر علی العبد والحر والذکر والانثی والصغیر والکبیر من المسلمین وامر بها ان تؤدی قبل خروج الناس الی الصلوٰة باب صدقة الفطر علی العبد وغیره من المسلمین حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم فرض زکوٰة الفطر صاعًا من تمر او صاعًا من شعیر علی کل حر او عبد ذکر او انثی من المسلمین باب صدقة الفطر صاع من شعیر حدثنا قبیصة بن عقبة قال حدثنا سفین عن زید بن اسلم عن عیاض بن عبد الله عن ابی سعید الخدری قال کنا نطعم الصدقة صاعًا من شعیر باب صدقة الفطر صاع من طعام حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالك عن زید بن اسلم عن عیاض بن عبد الله بن سعد بن ابی سرح العامری انه سمع ابا سعید الخدری یقول کنا نخرج زکوٰة الفطر صاعًا من طعام او صاعًا من شعیر او صاعًا من تمر او صاعًا من اقط او صاعًا من زبیب باب صدقة الفطر صاع من تمر حدثنا احمد بن یونس قال حدثنا اللیث عن نافع ان عبد الله بن عمر قال امر النبی صلی الله علیه وسلم بزکوٰة الفطر صاعًا من تمر او صاعًا من شعیر قال عبد الله فجعل الناس عدله مدین من حنطة باب صاع من زبیب حدثنا عبد الله بن منیر سمع یزید بن ابی حکیم العدنی قال حدثنا سفین عن زید بن اسلم قال حدثنی عیاض بن عبد الله بن سعد بن ابی سرح عن ابی سعید الخدری قال کنا نعطیها فی زمان النبی صلی الله علیه وسلم صاعًا من طعام او صاعًا من تمر او صاعًا من شعیر او صاعًا من زبیب فلما جاء معاویة وجاءت السمراء قال اری مدًا من هذا یعدل مدین باب الصدقة قبل العید حدثنا اٰدم قال حدثنا حفص بن میسرة قال حدثنی موسی بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان النبی صلی الله علیه وسلم امر بزکوٰة الفطر قبل خروج الناس الی الصلوٰة حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا ابو عمر حفص بن میسرة عن زید بن اسلم عن عیاض بن عبد الله بن سعد عن ابی سعید الخدری قال کنا نخرج فی عهد النبی صلی الله علیه وسلم یوم الفطر صاعًا من طعام قال ابو سعید وکان

۲ هو الاوزاعی — ۲ ابواب صدقة الفطر — صاعًا — صاعًا — ۲ صدقة الفطر — حدثنا

سلہ قولہ وسم الخ - الوسم بفتح الواو وہو التاثیر بعلامة تحوکیة وقطع الاذن واصلہ من السمة وہی العلامة کذا قالہ الربانی وفی القاموس الوسم اثر الکی والمیسم المکواة ۱۲ ۲ قولہ لیحنکہ - من التحنیک وہو ان یمضغ التمرة ویجعلہا فی فم الصبی ویحک بہا فی حنکہ بسبابتہ حتی تتحلل فی حنکہ والحنک اعلی داخل الفم ۱۲ ک ع ۳ قولہ فوافیتہ - من الموافاة وہو الاتیان یقال وافیتہ اذا اتیتہ المیسم المکواة ای الحدیدة التی تکوی بہا الدابة وفیہا باحة الکی فی الحیوان - کذا فی العینی ۱۲ ٤ قولہ ورأی ابو العالیة - الی قولہ صدقة الفطر فریضة والعلماء اختلفوا فیہ قالت طائفة ہی فرض وہم الثلاثة المذکورون ہنا الشافعی ومالک واحمد وقالت الحنفیة ہی واجبة وہو مقتضی قاعدتہم فی ان الواجب ماثبت بدلیل ظنی وقالت الظاہریة انہا سنة ومعنی فرض قدر - ملتقط من ک ع قس ۱۲ ۵ قولہ العبد وغیرہ من المسلمین - ظاہرہ انہ کان یری وجوبہا علی العبد ان کان سیدہ یتحملہا عنہ قال الکرمانی اوجب طائفة علی نفس العبد وعلی السید تمکینہ من کسبہا کتمکینہ من صلوٰة الفرض وعند الجمہور علی سیدہ عنہ ثم افترقوا فرقتین فقالت طائفة علی السید ابتداء و کلمة علی بمعنی عن وقال آخرون تجب علی العبد ثم یتحملہا عنہ سیدہ - کذا فی العینی ۱۲ ٦ قولہ او انثی - المرأة المزوجة لا تجب فطرتہا علی زوجہا عند ابی حنیفة والثوری وابن المنذر والحدیث حجة لہم وقال الشافعی ومالک فی الصحیح انہا تابعة للنفقة ۱۲ ک ع ۷ قولہ من اقط قال فی القاموس الاقط مثلثة و یحرک وککتف ورجل وابل شیء یتخذ من المخیض الغنمی انتہی وفی العینی ہو لبن مجفف یابس مستحجر یطبخ ویقال لہ بالفارسیة ماستینہ انتہی قال القسطلانی وان افسد الملح جوہرہ لم یجز ۱۲ ۸ قولہ فجعل الناس - اراد بہ معاویة ومن معہ کما صرح بہ فی الروایة الاخری عدلہ قال فی القاموس العدل بالفتح المثل والنظیر کالعدل اے بالکسر انتہی وقال الاخفش بالکسر المثل وبالفتح مصدر مدین تثنیة مد وہو ربع الصاع - قس قال العینی قال النووی ہذا الحدیث معتمد ابی حنیفة رحمہ قال بانہ فعل صحابی وقد خالفہ ابو سعید وغیرہ من الصحابة ممن ہو اطول صحبة منہ واعلم بحال النبی صلعم وقد اخبر معاویة بانہ رای رآہ لا قول سمعہ من النبی قلنا ان قولہ فعل صحابی لا یمنع لانہ قد وافقہ غیرہ من الصحابة الجم الغفیر بدلیل قولہ فی الحدیث فاخذ الناس بذلک ولفظة الناس للعموم فکان اجماعا ولا تضر مخالفة ابی سعید لذلک بقولہ اما انا فلا ازال اخرجہ لانہ لا یقدح فی الاجماع سیما اذا کان فیہ الخلفاء الاربعة ونقول اراد الزیادة علی قدر الواجب تطوعا ویجیء بعض بیانہ فی الصفحة الآتیة انشاء اللہ تعالی ۱۲ ۹ قولہ السمراء بفتح السین المہملة وسکون المیم وبعدہا راء ممدودة وہو البر الشامی ویطلق علی کل بر ۱۲ عمدة القاری ۱۰ قولہ امر بزکوٰة الفطر قبل خروج الناس - ظاہرہ یقتضی وجوب الاداء قبل صلوٰة العید ولکنہ محمول علی الاستحباب وذلک لیحصل لنا للفقراء فی ہذا الیوم ویستریحون عن الطواف قالہ العینی قال الکرمانی رخص التاخیر الی آخر النہار لان الحدیث الذی اطلق فیہ یوم الفطر وقال حماد ارجو ان لا یکون باس بالتاخیر عن یوم الفطر ایضا انتہی ۱۲ ۱۱ قولہ کنا نخرج فی عہد النبی صلعم یوم الفطر صاعا من طعام قال ابو سعید وکان طعامنا - الخ قال العینی ہذا یدل صریحا علی ان المراد من قولہ من طعام انہ احد الاصناف المذکورة ای لا البر خاصة والمطابقة فی قولہ یوم الفطر لکن لا یدل علی اخراجہا قبل الخروج الی الصلوٰة صریحا انتہی قال صدر الشریعة اعلم ان الواجب عند الشافعی صاع من الحجازی وہو خمسة ارطال وثلث رطل وعندنا نصف صاع من العراقی وہو منوان علی ان المن اربعون استار والاستار اربعة مثاقیل ونصف مثقال فالمن مائة وثمانون مثقالا انتہی مختصرا وفی الدر المختار والصاع المعتبر ما یسع الفا واربعین درہما من ماش او عدس ۱۲

اسماء الرجال

باب وسم الابل لخ ابراہیم بن المنذر الحزامی القرشی الاسدی الولید بن مسلم القرشی ابو عمرو عبد الرحمن الاوزاعی باب فرض صدقة الفطر یحیی بن محمد بن السکن ہو القرشی البزار محمد ابن جہضم بن عبد اللہ الثقفی اسمٰعیل بن جعفر الانصاری عمر بن نافع العدوی مولی ابن عمر رض باب صدقة الفطر علی العبد عبد اللہ بن یوسف ہو التنیسی مالک ہو الامام المدنی نافع مولی ابن عمر باب صدقة الفطر صاع من شعیر قبیصة ابن عقبة ہو العامری زید بن اسلم مولی عمر بن الخطاب عیاض بن عبد اللہ ہو العامری الآتی باب صدقة الفطر صاع من تمر احمد بن یونس ہو احمد بن عبد اللہ بن یونس التیمی اللیث ہو ابن سعد الامام نافع مولی ابن عمر باب صاع من زبیب عبد اللہ بن منیر ہو الزاہد المروزی سفیان الثوری ومن بعدہ تکرر وافی ہذہ الصفحة باب الصدقة قبل العید آدم ہو ابن ابی ایاس العسقلانی حفص بن میسرة الصنعانی نزیل الشام موسی بن عقبة الاسدی الامام فی المغازی نافع مولی ابن عمر معاذ بن فضالة ابو زید البصری ابو عمرو من لحقہ اسم السابقون قال ابو سعید ہو الخدری رض حل اللغات الوسم التاثیر بعلامة تحوکیة وقطع الاذن واصلہ من السمة وہی العلامة لیحنکہ من التحنیک وہو ان یمضغ التمرة ویجعلہا فی فم الصبی ویحک بہا فی حنکہ بسبابتہ حتی تتحلل فی حنکہ وافیتہ اتیتہ المیسم حدیدة یکوی بہا یسم یعلم اقط ککتف لبن مجفف یابس مستحجر یطبخ بہ العدل بالفتح والکسر المثل والنظیر وقال الاخفش بالکسر المثل وبالفتح مصدر السمراء البر الشامی ❖

ترك الصلوٰة فلا عقاب لا بمعنی انہ تصح الصلوٰة بدونہ لکان صحیحا الا ان احادیث الباب لا تدل علیہ وبہذا علم ان ما قالہ ابن المنیر لم ینص علی حکمہ لانہ لو عبر بالندب لا یقتضی صحة صلوٰة الصبی بغیر وضوء ولو عبر بالوجوب لا یقتضی ان الصبی یعاقب علی ترکہ کما ہو حد الواجب فاتی بعبارة سالمة عن ذلک انتہی لا یخلو عن نظر واللہ تعالی اعلم (قولہ قد نام النساء والصبیان) قال ابن رشد فہم منہ البخاری ان النساء والصبیان الذین ناموا کانوا حضورا فی المسجد ولیس الحدیث صریحا فی ذلک بل یحتمل انہم ناموا فی البیوت اہ سندی (قولہ وکانوا یصلون العتمة فیما بین ان یغیب الشفق الی ثلث اللیل الاول) استشکل بان بین لازم الاضافة الی متعدد فکان مقتضی ذلک ان یقال فیما بین ان یغیب الشفق وثلث اللیل بالواو لا بالی واجیب بان المضاف الیہ محذوف والتقدیر فیما بین ازمنة الغیبوبة الی الثلث الاول قلت ویمکن ان یقال تقدیرہ فیما بین ان یغیب الشفق و

۵۱ قوله على الحر والملوك ـ سبق باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين قال ابن المنير غرضه من الترجمة الاولى ان الصدقة لاتخرج عن كافر ولهذا قيده بقوله من المسلمين وغرضه من هذه تمييز من تجب عليه او عنه بعد وجود شرط الاسلام ـ كذا في القسطلاني ۱۲ ۵۲ قوله يزكى بفتح الكاف مبنيا للمفعول وبكسرها مبنيا للفاعل اى يؤدى الزكوة في التجارة زكوة فيتهم آخر الحول وذا الفطر زكوة ابدانهم قال القسطلاني هذا قول الجمهور وقال الحنفية لايلزم السيد زكوة الفطر عن عبيد التجارة اذ لايلزم في مال واحد زكاتان انتهى ۱۲ ۵۳ قوله فعدل الناس ـ اى معوية ومن معه قال الكرماني فان قلت التخصيص خلاف الظاهر فيكون المراد به الصحابة فيصير اجماعا سكوتيا قلت الاصل في اللام ان يكون للجنس الصادق على القليل والكثير والاستغراق مجاز انتهى قال العيني هذا تعسف ۱۲ وذكر ابن الهمام عن مجاهد قال كل شئ سوى الحنطة ففيه صاع وفي الحنطة نصف صاع ونحوه عن طاؤس وابن المسيب وابن الزبير وسعيد بن جبير و بسط واخرجه الطحاوي عن جماعة كثيرة ثم قال فهذا كل ما روينا في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن اصحابه وعن تابعيهم كلها على ان صدقة الفطر من الحنطة نصف صاع ومما سوى الحنطة صاعا وما علمنا احدا من اصحاب رسول الله صلعم ولا من التابعين روى عنه خلاف ذلك فلا ينبغي لاحد ان يخالف ذلك اذ قد صار اجماعا في زمن ابي بكر وعمر وعثمان وعلي انتهى مختصرا نبذة من كلامه فلينظر ثمه ۱۲ ۵۴ قوله يعطيها الذين يقبلونها ـ اى الذي ينصبها الامام يقبضها وبهذا جزم ابن بطال وقال ابن التيمي معناه من قال انا فقير والاول اظهر ويؤيده ما وقع في نسخة الصغاني عقب الحديث قال ابو عبد الله هو المصنف كانوا يعطون ليجمع لا للفقراء ۱۲ فتح الباري ۵۵ قوله ولله على الناس حج البيت ـ اى ولله فرض واجب على الناس حج البيت من استطاع الخ بدل من الناس مخصص له والاستطاعة هي الزاد والراحلة وتخلية السبيل اشار بذكر الآية الى ان وجوب الحج قد ثبت بها قوله ومن كفر اى من جحد فريضة الحج فان الله غني عن العالمين اى فلا يضره كفرهم ولا ينفعه ايمانهم وقال البيضاوي وضع كفر موضع لم يحج تاكيد الوجوبه وتغليظا على تاركه ولذا قال عليه السلام من مات ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا او نصرانيا ـ كذا في ع ۱۲ قس ۵٦ قوله ادركت ابي شيخا كبيرا ـ معناه وجب عليه الحج بان اسلم وحصل له مال في هذه الحالة افاحج عنه قال نعم فيه دليل على انه يجوز للرجل ان يحج عن غيره وان لم يكن حج عن نفسه لاطلاق الحديث ولانه لم يسألها صلعم احججت ام لا وهو مذهب ابي حنيفة ومالك واحمد في رواية وقال الشافعي واسحق ليس له ان يحج عن غيره فان فعل وقع احرامه عن حجة الاسلام والمطابقة للترجمة تدرك بدقة النظر وذلك ان الحديث يدل على تاكيد الامر بالحج حتى ان المكلف لايعذر بتركه عند عجزه بل يلزمه ان يستنيب غيره وهذا يدل على ان في مباشرته فضلا عظيما فمن هذا تؤخذ المطابقة كذا في العيني ۱۲ ۵۷ قوله قول الله تعالى ياتوك رجالا ـ اى مشاة وعلى كل ضامر اى مهزول الضامر بغير ها يستعمل للمذكر والمؤنث ياتين صفة لكل ضامر لانه في معنى الجمع وسبب نزول هذه الآية كما ذكره الطبري قال مجاهد كانوا لايركبون فانزل الله لعم ياتوك رجالا وعلى كل ضامر فامرهم بالزاد ورخص لهم في الركوب والمركوب ثم ذكر المص هذه الآية مترجما بها لينبه على ان اشتراط الراحلة في وجوب الحج لاينافي جواز الحج باثبات القدرة على الراحلة وقال المؤلف رح مفسر القوله لعم سبلا سورة نوح فجاجا جمع فج الطريق الواسعة ۱۲ قس ۵۸ قوله احد الجهادين ـ سماه جهادا لانه يجاهد فيه نفسه بالصبر على مشقة السفر وترك الملاذ ودر الشيطان عن الشهوات ۱۲ ع ۵۹ قوله ولم يكن شحيحا ـ اى بخيلا اى لم يكن ترك الهودج والاكتفاء بالقتب للبخل بل لمتابعة رسول الله صلعم ۱۲ ع ۱ جمع منسك بفتح السين وكسرها وهو المتعبد ويقع على المصدر والزمان والمكان ثم سميت امور الحج كلها مناسك ۱۲ عيني ۲ هي البعير الذي يحمل متاعه وطعامه والحاصل انه لم يكن عنده غيرها لحمل متاعه وطعامه وهو راكب عليها ۱۲ ع

طعامنا الشعير والزبيب والاقط والتمر **باب** صدقة الفطر على الحر والمملوك وقال الزهري في المملوكين للتجارة يزكى في التجارة ويزكى في الفطر **حدثنا** ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض النبي صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر او قال رمضان على الذكر والانثى والحر والمملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير فعدل الناس به نصف صاع من بر فكان ابن عمر يعطي التمر فاعوز اهل المدينة من التمر فاعطى شعيرا وكان ابن عمر يعطي عن الصغير والكبير حتى ان كان ليعطي عن بني وكان ابن عمر يعطيها الذين يقبلونها وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم او يومين قال ابو عبد الله بني يعني بني نافع قال كانوا يعطون ليجمع لا للفقراء **باب** صدقة الفطر على الصغير والكبير قال ابو عمرو ورأى عمر وعلي وابن عمر وجابر وعائشة وطاؤس وعطاء وابن سيرين ان يزكى مال اليتيم وقال الزهري يزكى مال المجنون **حدثنا** مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعا من شعير او صاعا من تمر على الصغير والكبير والحر والمملوك

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المناسك

باب وجوب الحج وفضله وقول الله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العلمين **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سليمن بن يسار عن عبد الله بن عباس قال كان الفضل رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه وجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر فقالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت ابي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة افاحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع **باب** قول الله تعالى ياتوك رجالا وعلى كل ضامر ياتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم فجاجا الطرق الواسعة **حدثنا** احمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ان سالم بن عبد الله بن عمر اخبره ان ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب راحلته بذي الحليفة ثم يهل حين تستوي به قائمة **حدثنا** ابراهيم بن موسى قال اخبرنا الوليد قال حدثنا الاوزاعي سمع عطاء يحدث عن جابر بن عبد الله الانصاري ان اهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذي الحليفة حين استوت به راحلته رواه انس وابن عباس يعني حديث ابراهيم بن موسى **باب** الحج على الرحل وقال ابان حدثنا مالك بن دينار عن القاسم بن محمد عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معها اخاها عبد الرحمن فاعمرها من التنعيم وحملها على قتب وقال عمر شدوا الرحال في الحج فانه احد الجهادين وقال محمد بن ابي بكر حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا عزرة بن ثابت عن ثمامة بن عبد الله بن انس قال حج انس على رحل ولم يكن شحيحا وحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم حج على رحل وكانت زاملته **حدثنا** عمرو بن علي قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ايمن

اسماء الرجال

باب صدقة الفطر الخ **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسي **حماد بن زيد** بن درهم الازدي الجهضمي **ايوب** هو السختياني **نافع** مولى ابن عمر رض **باب** صدقة الفطر على الصغير الخ **مسدد** هو ابن مسرهد **يحيى** هو ابن سعيد القطان **عبيد الله** هو ابن عمر العمري **كتاب المناسك** **عبد الله بن يوسف** هو التنيسي **مالك** الامام المدني **ابن شهاب** هو الزهري **سليمان** بن يسار مولى ميمونة **باب** قول الله تعالى **احمد** ابن عيسى التستري المصري **ابن وهب** عبد الله المصري **يونس** بن يزيد الايلي **ابراهيم** بن موسى التيمي المعروف بالفراء الصغير **الوليد** هو ابن مسلم القرشي الاموي **اوزاعي** عبد الرحمن بن عمرو **عطاء** هو ابن ابي رباح القرشي **باب** الحج على الرحل الخ **وقال ابان** هو ابن يزيد العطار البصري مما وصله ابو نعيم **مالك** هو ابن دينار البصري الزاهد ابو يحيى **القاسم** هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق **قال محمد** بن ابي بكر هو المقدمي وصله الاسمعيلي **يزيد بن زريع** ابو معوية البصري **عزرة** بفتح العين المهملة وسكون الزاء وفتح الراء ابن ثابت الانصاري **عمرو بن علي** هو الفلاس البصري **ابو عاصم** الضحاك بن مخلد النبيل **ايمن** بن نابل ابو عمران الحبشي المكي ؛

حل اللغات اعوز احتاج المناسك جمع منسك هو التعبد ويقع على المصدر والزمان والمكان ثم سميت امور الحج كلها مناسك ـ الاستطاعة الزاد والراحلة فج طريق عميق بعيد ليشهدوا ليحضروا التنعيم موضع عن

ثلث الليل من الغيبوبة الى انشث وفيه تقدير امرين بقرينة ذكر متأيلهما وانما قيل من الغيبوبة الى الثلث بعد ان قيل فيما بين ان يغيب للتنبيه على خول الطرفين دفعا لما يتوهم من قوله فيما بين ان يغيب الى الثلث من خروج الطرفين والله تعالى اعلم (قوله باب صلوة النساء خلف الرجال) اى قيامهن في الجماعة خلف صفوف الرجال ويحتمل ان يقال المراد قعودهن بالرجال في الصلوة ودلالة الحديث الاول على المعنى الثاني واضح وعلى المعنى الاول بواسطة ان تقدم النساء في الخروج من المسجد يقتضي تاخرهن في القيام والا يلزم تخطيهن اياهم عند الخروج وهو معلوم الانتفاء مكروه طبعا وشرعا والله تعالى اعلم ولعل هذا هو توجيه ذكر هذا الباب ههنا في الكتاب كما في بعض النسخ فيحمل مرة على تاخر الصف ومرة على صحة الاقتداء والله تعالى اعلم (قوله لقول الله تعالى اذا نودي للصلوة الخ) استدل به على الوجوب تارة بان شرع الاذان للفرائض وتارة بان ايجاب السعي اليها فرع وجوبها وقد يقال هذا

ابنُ نابلٍ قال حدثنا القاسمُ بنُ محمدٍ عن عائشةَ انها قالت يارسولَ الله اعتمرتم ولم اعتمر قال يا عبدَ الرحمن اذهب باختك فاعمرها من التنعيم فاحقبها على ناقةٍ فاعتمرت **بابُ فضل الحج المبرور** **حدثنا** عبدُ العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيمُ بن سعدٍ عن الزهري عن سعيد بن المسيّب عن ابي هريرة قال سُئِل النبي صلى الله عليه وسلم اىّ الاعمال افضل قال ايمانٌ بالله ورسوله قيل ثم ماذا قال جهادٌ في سبيل الله قيل ثم ماذا قال حجٌّ مبرورٌ **حدثنا** عبدُ الرحمن بنُ المبارك قال حدثنا خالدٌ قال اخبرنا حبيبُ بن ابي عمرة عن عائشة بنتِ طلحة عن عائشة امّ المؤمنين انها قالت يارسول الله نرى الجهادَ افضلَ العمل افلا نجاهد قال لا لكنّ افضلَ الجهاد حجٌّ مبرورٌ **حدثنا** آدمُ قال حدثنا شعبةُ قال حدثنا سيّارٌ ابو الحكم قال سمعتُ اباحازمٍ قال سمعتُ اباهريرة قال سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول من حجّ لله فلم يرفثْ ولم يفسقْ رجع كيومٍ ولدته امّه **بابُ فرضِ مواقيتِ الحج والعمرة** **حدثنا** مالكُ بن اسمٰعيل قال حدثنا زهيرٌ قال حدثني زيدُ بن جبيرٍ انه اتى عبدَ الله بنَ عمرَ في منزله وله فسطاطٌ وسرادقٌ فسألته من اين يجوز ان اعتمر قال فرضها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لاهل نجدٍ قرنًا ولاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة **بابُ قول الله تعالٰى وتزوّدوا فانّ خيرَ الزاد التقوٰى** **حدثنا** يحيى بنُ بشرٍ قال حدثنا شبابةُ عن ورقاءَ عن عمرو بن دينارٍ عن عكرمةَ عن ابن عباسٍ قال كان اهلُ اليمن يحجّون ولا يتزوّدون ويقولون نحن المتوكّلون فاذا قدموا مكّة سألوا الناسَ فانزل الله عزوجلّ وتزوّدوا فانّ خيرَ الزاد التقوٰى رواه ابنُ عيينةَ عن عمروٍ عن عكرمةَ مرسلًا **بابُ مُهَلِّ اهلِ مكّةَ للحجّ والعمرة** **حدثنا** موسى بنُ اسمٰعيل قال حدثنا وُهيبٌ قال حدثنا ابنُ طاؤسٍ عن ابيه عن ابن عباسٍ قال انّ النبيّ صلى الله عليه وسلم وقّت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجدٍ قرنَ المنازل ولاهل اليمن يلملم هنّ لهنّ ولمن اتى عليهنّ من غيرهنّ ممن اراد الحجّ والعمرة ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ حتى اهلُ مكّة من مكّة **بابُ ميقاتِ اهلِ المدينة ولا يُهِلّوا قبل ذي الحليفة** **حدثنا** عبدُ الله بنُ يوسف قال اخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن عبد الله بن عمر انّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال يُهِلّ اهلُ المدينة من ذي الحليفة واهلُ الشام من الجحفة واهلُ نجدٍ من قرنٍ قال عبدُ الله وبلغني انّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال ويُهِلّ اهلُ اليمن من يلملم **بابُ مُهَلِّ اهلِ الشام** **حدثنا** مسدّدٌ قال حدثنا حمّادٌ عن عمرو بن دينارٍ عن طاؤسٍ عن ابن عباسٍ قال وقّت رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجدٍ قرنَ المنازل ولاهل اليمن يلملم فهنّ لهنّ ولمن اتى عليهنّ من غير اهلهنّ لمن كان يريد الحجّ والعمرة فمن كان دونهنّ فمُهَلُّه من اهله

له قوله فاحقبها. بهمزة مفتوحة وسكون الحاء المهملة وفتح القاف والموحدة اي حملها عبد الرحمن على عقيبة الرحل واردفها خلفه والحقيبة هي الزيادة التي تجعل في مؤخر القتب لغير ابي ذر عن الكشميهني فاحقبها بكسر القاف وسكون الموحدة قاله القسطلاني قال العيني وفيه المطابقة للترجمة ١٢ **سله قوله** المبرور. اي المقبول قيل الذي لا يخالطه شئ من المأثم ولا رياء فيه من البر وهو اسم جامع للخير يقال برّ عمله وبُرّ عمله بفتح الباء وضمها. كذا في العيني وقس ١٢ **سله قوله** اي الاعمال افضل. الخ قال العيني فيه دلالة على ان الافضل بعد الايمان الجهاد وبعده الحج المبرور فان قلت في حديث ابن مسعود رض اي العمل افضل قال الصلوة لوقتها ثم ذكر بر الوالدين ثم الجهاد وفي حديث ابن عمر رض اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام الخ وفي حديث ابي موسى رض اي الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده وكذا وقع افضلية امور اخر في الاحاديث فالجواب بوجهين احدهما انه جرى على اختلاف الاحوال والاشخاص كما روي انه عليه السلام قال حجة لمن لم يحج افضل من اربعين غزوة وغزوة لمن حج افضل من اربعين حجة والآخر ان لفظة من مرادة والمراد من افضل الاعمال كذا كما يقال فلان اعقل الناس اي من اعقلهم ومنه قوله عليه السلام خيركم خيركم لاهله انتهى كلامه مع اختصار ذكره في كتاب الايمان ١٢ **سله قوله** نرى بفتح النون اي نعتقد الجهاد افضل العمل لكثرة ما نسمع من فضائله في الكتاب والسنة ١٢ قس **سله قوله** قال لا. اي لا تجاهدون سقط لفظ لا عند ابي ذر كذا في القسطلاني ١٢ **سله قوله** لكن. في رواية الاكثر بضم الكاف والنون لجماعة النساء خطاب لهن وقال القابسي هذا هو الذي تميل اليه النفس وفي رواية الحموي لكن بكسر الكاف وزيادة الالف قبلها بلفظ الاستدراك قلت فعلى هذه الرواية اسم لكن فهو قوله افضل الجهاد بالنصب وخبرها هو قوله حج مبرور والمستدرك منه يستفاد من السياق تقديره ليس لكن الجهاد ولكن افضل الجهاد في حقكن حج مبرور قاله العيني قال القسطلاني وفي رواية لكن مخففة بسكون النون وافضل مرفوع بالابتداء وخبره حج مبرور انتهى ١٢ **سله قوله** فلم يرفث. بتثليث الفاء في المضارع والماضي لكن الافصح الضم في المضارع والفتح في الماضي اي الجماع او الفحش في القول او خطاب الرجل المرأة بما يتعلق بالجماع ولم يفسق اي لم يأت بسيئة ولا معصية ١٢ قسطلاني **سله قوله** كيوم ولدته امه. بجر يوم على الاعراب وبفتحه على البناء وهو المختار في مثله ظاهره غفران الصغائر والكبائر حتى التبعات وهو مصرح به في حديث آخر فيكون ذلك من خصائص الحج كذا في التوشيح وقس لكن قال علي القاري في المرقاة في اول كتاب الصلوة ان الكبيرة لا يكفرها الصلوة والصوم وكذا الحج وانما يكفره التوبة الصحيحة لا غيرها نقل ابن عبد البر الاجماع عليه وقال القاضي عياض هو مذهب اهل السنة فان الكبائر لا يكفرها الا التوبة ورحمة الله تعالى اي فهي لا تكفر بعمل انتهى مختصرا ١٢ **سله قوله** قال فرضها رسول الله صلعم. اي قدرها وبينها او اوجبها والضمير للمواقيت للقرينة الحالية قوله لاهل نجد اي ساكنيها ومن مر على ميقاتهم ونجد بفتح النون وسكون الجيم آخره مهملة قال في النهاية هو ما ارتفع من الارض وهو اسم خاص لما دون الحجاز مما يلي العراق ١٢ قس **سله قوله** ممن اراد الحج والعمرة ظاهره انه انما يلزم الاحرام من اراد مكة لاحد النسكين كما هو الصحيح عند الشافعية وعندنا لا يجوز للآفاقي دخول مكة بلا احرام وان لم يرد الحج والعمرة لما روى ابن ابي شيبة عن ابن عباس ان النبي صلعم قال لا تجاوزوا الميقات الا باحرام واما دخوله صلعم عام الفتح بغير احرام فمخصوص له ولاصحابه بذلك الوقت. ملتقط من اللمعات وشرح الموطا للقاري ١٢ **سله قوله** حتى اهل مكة من مكة. يعني اذا قصد المكي الحج فمهله من مكة اما العمرة فمهله من الحل فان قلت قوله حتى اهل مكة من مكة اعم من ان يكون المكي قاصدا الحج او العمرة ولهذا ترجم البخاري بقوله باب مهل اهل مكة للحج والعمرة قلت قضية عائشة حفصة حين ارسلها النبي صلعم مع اخيها الى التنعيم ولكن الظاهر ان البخاري نظر الى عموم اللفظ حتى ترجم بهذه الترجمة ١٢ ع **سله قوله** لا يهلوا قبل ذي الحليفة. المراد منه اما النهي التنزيهي فان الافضل ان يحرم من الميقات لا قبله اقتداء بالنبي صلعم واما ان مذهب المص عدم جواز التقديم نظرا الى ظاهر لفظ الحديث واما ان يراد بالقبلية ما قدامها من جهة مكة لا من جهة المدينة قاله الكرماني وسيجئ بيان الاختلاف فيه في الصفحة الآتية ان شاء الله تعالى ١٢

اسماء الرجال باب فضل الحج المبرور عبد العزيز هو الاويسي الاعرج المدني ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري **الزهري** هو ابن شهاب سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي **عبد الرحمن** بن المبارك الليثي **خالد** هو ابن عبد الله الطحان **حبيب** بن ابي عمرة القصاب **عائشة** بنت طلحة التيمية القرشية اجل نساء قريش اصدقها مصعب بن الزبير الف الف درهم **آدم** هو ابن ابي اياس **شعبة** بن الحجاج العتكي **سيار** ابو الحكم العنزي **ابا حازم** سلمان الاشجعي **باب فرض مواقيت الحج مالك** بن اسمٰعيل بن زياد النهدي **زهير** هو ابن معٰوية الجعفي **زيد** بن الجبير الجشمي **باب قول الله تعالٰى الخ يحيى** بن بشر هو البلخي الزاهد **شبابة** هو ابن سوار المدائني **ورقاء** بن عمرو بن كليب اليشكري **عمرو** بن دينار المكي ابو محمد **عكرمة** مولى ابن عباس **باب مهل اهل مكة موسى** بن اسمٰعيل التبوذكي **وهيب** بن خالد ابو بكر البصري **ابن طاؤس** هو عبد الله بن طاؤس بن كيسان اليماني **باب ميقات اهل المدينة عبد الله**

بنى على كون امرها للوجوب وهو في محل النظر لان قوله ذلكم خير لكم يفيد خلافه لان خير اسم تفضيل فيفيد ان السعي اولى من تركه فيقتضي حمل الامر على الندب وقد يجاب بان ذلكم اشارة الى ترك البيع فقط او الى مجموع السعي وترك البيع وقوله خير نظرا الى ان البيع لا يخلو عن نفع دنيوي الا ان النفع الاخروي اولى واحرى وهذا لا ينافي الوجوب فافهم ١٢ قوله وهل على الصبي شهود يوم الجمعة او على النساء الظاهر انه اراد لا لانه نعم كما زعم بعض ويدل عليه ما سيجئ في الكتاب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان ولعله استدل عليه بحديث غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم بناء على حمل المحتلم على الذكر البالغ لصيغة التذكير والاحتلام من علامات البلوغ والغسل مشروع لشهود الجمعة فايجابه على المحتلم فقط دليل على ان الشهود واجب عليه فقط وهو المطلوب لكن قد يقال هذا الحديث لا يدل على الحصر ويجاب بانه من باب تقرير

وكذالك حتى اهل مكة يهلون منها **باب** مهل اهل نجد **حدثنا** علي قال حدثنا سفين قال حفظناه من الزهري عن سالم عن ابيه قال وقت النبي صلى الله عليه وسلم ح قال وحدثني احمد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مهل اهل المدينة ذو الحليفة ومهل اهل الشام مهيعة وهي الجحفة واهل نجد قرن قال ابن عمر زعموا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولم اسمعه ومهل اهل اليمن يلملم **باب** مهل من كان دون المواقيت **حدثنا** قتيبة قال حدثنا حماد عن عمرو عن طاؤس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل اليمن يلملم ولاهل نجد قرنا فهن لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن ممن كان يريد الحج والعمرة فمن كان دونهن فمن اهله حتى ان اهل مكة يهلون منها **باب** مهل اهل اليمن **حدثنا** معلى بن اسد قال حدثنا وهيب عن عبد الله بن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يلملم هن لاهلهن ولكل اٰت اتى عليهن من غيرهم ممن اراد الحج والعمرة فمن كان دون ذلك فمن حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة **باب** ذات عرق لاهل العراق **حدثنا** علي بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال لما فتح هذان المصران اتوا عمر فقالوا يا امير المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حد لاهل نجد قرنا وهو جور عن طريقنا وانا ان اردنا قرن شق علينا قال فانظروا حذوها من طريقكم فحد لهم ذات عرق **باب** الصلوة بذي الحليفة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اناخ بالبطحاء بذي الحليفة فصلى بها وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك **باب** خروج النبي صلى الله عليه وسلم على طريق الشجرة **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج من طريق الشجرة ويدخل من طريق المعرس وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى مكة يصلي في مسجد الشجرة واذا رجع صلى بذي الحليفة ببطن الوادي وبات حتى يصبح **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم العقيق واد مبارك **حدثنا** الحميدي قال حدثنا الوليد وبشر بن بكر التنيسي قالا حدثنا الاوزاعي قال حدثنا يحيى حدثني عكرمة انه سمع ابن عباس يقول انه سمع عمر يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بوادي العقيق يقول اتاني الليلة اٰت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك

ابن عيينة ۱۲ قس — هو ابن المديني ۱۲ قس — اي جبرئيل ۱۲ قس — اي وادي العقيق ۱۲

(الهامش)

ك٥١ قوله وكذلك. باسقاط اللام واثباتها وزاد ابو ذر وكذاك فيصير مرتين اي كذا من كان اقرب من هذا الاقرب ۱۲ المنتقط من ع قس ك٥٢ قوله حتى اهل مكة. وغيرهم ممن هو بها برفع اهل على ان حتى ابتدائية وذكر الكرماني انه روي فيها ايضا الجر كذا في القسطلاني قوله يهلون منها اي من مكة قال الشيخ عبد الحق في اللمعات هذا مخصوص بالحج واما العمرة فيجب لها اهل مكة من الحل انتهى قال الطيبي هذا يدل على ان المكي ميقاته نفس مكة سواء احرم بالحج او عمرة والمذهب ان المعتمر يخرج الى ادنى الحل فيعتمر منه لانه صلعم امر عائشة لما ارادت ان تعتمر بان تخرج الى الحل فتحرم والحديث مخصوص بالحج انتهى ۱۲ ك٥٣ قوله مهل اهل المدينة ذو الحليفة. بالتصغير وهو قريب المدينة اشتهر الآن باسم بئر علي ومهل اهل الشام مهيعة اي اذا وردوا من غير طريق المدينة وكذا اهل مصر وهي الجحفة بضم الجيم وهي رابغ قاله القاري في شرح الموطا وفي الدر المختار وهي بقرب رابغ سميت بذلك لان السيل اجحفها قال محمد في الموطا وقد رخص لاهل المدينة ان يحرموا من الجحفة لانها وقت من الوقيت بلغنا عن النبي انه قال من احب منكم ان يستمتع بثيابه الى الجحفة فليفعل اخبرنا بذلك ابو يوسف عن اسحق بن راشد عن محمد بن علي عن النبي صلعم انتهى قال القاري وسمي هذا السند سلسلة الذهب ۱۲ ك٥٤ قوله ولاهل اليمن يلملم بفتح الاول والثاني والرابع وسكون الثالث ويقال الملم بالهمزة هو الاصل والياء بدل منها وهذا الحديث وان اطلق فيها ان ميقات اهل اليمن يلملم لكن المراد انها ميقات تهامة خاصة فان نجد اليمن ميقات اهلها ميقات نجد الحجاز بدليل ان ميقات اهل نجد قرن فالملق اليمن واريد بعضه وهو تهامة منه خاصة ۱۲ قاله القسطلاني ك٥٥ قوله لما فتح هذان المصران بضم فاء مبنيا للمفعول وهذان نائب عن الفاعل والمصران البصرة والكوفة صفة له ولابي ذر عن الكشميهني فتح هذين المصرين بفتح الفاء اي لما فتح الله كذا في القسطلاني قال العيني فان قلت هما من تمصير المسلمين وبنيتا في ايام عمر بن الخطاب فكيف يقال لما فتح هذان المصران قلت المراد بفتحها غلبة المسلمين على ارضهما وبين البصرة والكوفة ثمانون فرسخا ۱۲ ك٥٦ قوله ولاهل نجد قرنا. قد يكتب بدون الالف يقرأ بالتنوين على اللغة الربيعة الا ان يقال انه علم للبقعة قاله الكرماني ۱۲ ك٥٧ قوله فحد لهم ذات عرق اي فحد عمر لهم ذات عرق وهو الجبل الصغير وقيل العرق من الارض السبخة تنبت طرفاء وبينها وبين مكة اثنان واربعون ميلا كذا في القسطلاني قال الكرماني واختلفوا في ان ذات عرق صارت بتوقيت رسول الله صلعم باجتهاد عمر والاصح هو الثاني كما هو ظاهر لفظ الصحيح وعليه نص الشافعي انتهى وصحح العيني الاول وبسط الكلام فيه في عمدة القاري - اعلم ان العلماء اختلفوا في ان الافضل التزام الحج من هذه المواقيت او من منزله للآفاقي فقال مالك واسحق احرامه من المواقيت افضل واحتجوا باحاديث الابواب قال النووي وابو حنيفة والشافعي والآخرون الاحرام من المواقيت رخصة واعتمدوا في ذلك على فعل صحابة رض فانهم احرموا من قبل المواقيت وهم ابن عباس وابن مسعود وابن عمر وغيرهم قالوا وهم اعرف بالسنة وفي تعليق البخاري كره عثمان ان يحرم من خراسان وكرمان قال ابن بزيزة في هذا ثلاثة اقوال منهم من جوزه مطلقا ومنهم من كرهه مطلقا ومنهم من اجازه في البعيد دون القريب وقال الشافعي ابو حنيفة الاحرام من قبل المواقيت افضل لمن قوي على ذلك في رواية ابي داود من اهل بحجة او عمرة من المسجد الاقصى الى المسجد الحرام غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ووجبت له الجنة ۱۲ عيني مختصرا ك٥٨ قوله من طريق الشجرة التي عند مسجد ذي الحليفة ويدخل المدينة من طريق المعرس بالمهملات والراء مشددة مفتوحة موضع نزول لمسافر آخر الليل او مطلقا وهو اسفل من مسجد ذي الحليفة فهو اقرب الى المدينة منها كذا في ع قس ك٥٩ قوله صل في هذا الوادي المبارك. قال الكرماني ظاهره ان هذه الصلوة صلوة الاحرام وقيل كانت صلوة الصبح والاول اظهر ۱۲ ع ك٦٠ اي قالوا لان الزعم يستعمل بمعنى القول المحض ۱۲ قس ع ك٦١ اي هذه المواقيت لاهلهن على حذف المضاف ۱۲ طيبي ك٦٢ في القاموس يلملم والملم او يرمرم ميقات اليمن جبل على مرحلتين من مكة ۱۲ ك٦٣ اي ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ۱۲ ف ك٦٤ التي تسلكونها الى مكة من غير سبيل ۱۲ قس ك٦٥ موضع على ستة اميال من المدينة ۱۲ توشيح

اسماء الرجال

باب مهل اهل نجد احمد هو ابن عيسى الهمداني المصري ابن وهب عبد الله المصري ابو محمد يونس بن يزيد الايلي باب مهل من كان دون المواقيت قتيبة هو ابن سعيد الثقفي حماد هو ابن زيد الازدي عمرو هو ابن دينار المكي طاوس هو ابن كيسان اليماني باب مهل اهل اليمن معلى بن اسد العمي ابو الهيثم وهيب بن خالد ومن بعده مروا قريبا باب ذات عرق الخ علي بن مسلم سعيد الطوسي سكن بغداد عبد الله بن نمير الهمداني ابو هشام الكوفي نافع مولى ابن عمر باب خروج النبي صلعم الخ ابراهيم بن المنذر القرشي الحزامي المدني انس بن عياض المدني عبيد الله بن عمر بن حفص تقدم قريبا نافع مولى ابن عمر باب قول النبي صلعم الخ الحميدي عبد الله بن الزبير ابو بكر الوليد بن مسلم القرشي مولاهم ابو العباس الدمشقي الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو يحيى هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليماني عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس اصله بربري ثقة ثبت عالم بالتفسير

حل للغات يلملم ويقال الملم بالهمزة وهو الاصل والياء بدل منها وهو جبل على مرحلتين من مكة المعرس موضع نزول لمسافر آخر الليل او مطلقا وهو اسفل من مسجد ذي الحليفة فهو اقرب الى المدينة

(تعليق على النسخة)

الشرع فيحمل على الحصر صونا للقواعد عن الاختلال والله تعالى اعلم (قوله فناداه عمر الخ) كلامهما لم يكن حال الاشتغال بالخطبة فلا يكون مشمولا للنهي في حديث اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت فصار ككلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لمن دخل المسجد حال الخطبة اركعت ركعتين وقوله لا ومثله لا يضر وقال الابي في شرح مسلم ولا يكونان لاغيين وانما اللاغي من اعرض عن استماعها ويشغل نفسه باستماع غيرها مما لا يسوغ في الشرع انتهى (قوله فلو ازدان توضأت) قال القسطلاني ان صلة زيدت لتأكيد النفي انتهى قلت بل مصدرية بتقدير حرف الجر اي فلو ازدعلي ان توضأت كما في بعض الروايات وحذف حرف الجر مع ان وان قياس واما ما ذكره فلا يظهر له وجه عند العقل والله تعالى اعلم (قوله والوضوء ايضا) بالنصب اي وفعلت الاقتصار على الوضوء ايضا واستدل بعدم امر عمر له بالغسل وسكوت الصحابة

ك قوله عمرة فی حجة . برفع عمرة خبر مبتدأ محذوف ای قل ہذه عمرة فی حجة وہو روایة الاکثرین ولابی ذر عمرة بالنصب علی الحکایة ای حکایة اللفظ ای قل جعلتہا عمرة فی حجة کذا فی القسطلانی قال العینی فیہ افضلیة القران والدلالة علی وجوده وعلی ان النبی کان قارنا فی حجة الوداع وذلک لانه مامور ان یقول عمرة فی حجة فیکون مامورا بان یجمع بینہما من المیقات وہذا ہو عین القران فاذا کان مامورا بہ استحال ان یکون حجہ خلاف ما امر بہ انتہی قال القسطلانی وہو یفید انہ صلعم کان قارنا او یکون امر بہ بان یقول ذلک لاصحابہ لیعلم بمشروعیة القران انتہی ویجیٔ الکلام فیہ فی ص۲۱۱ ۱۲ ۵۲ قوله انہ اری بضم الہمزة وکسر الرای ای فی المنام فی روایة کریمة رای بضم الرا فہمزة مکسورة ای رآ وغیره وفی روایة مسلم اتی فی معرسہ ۱۲ ع ۵۳ قوله وہو فی معرس بلفظ المفعول من التعریس لانہ اسم مکان وفی بعضہا معرس بلفظ الفاعل کذا فی قس والتعریس النزول آخر اللیل ۱۲

وقل عمرة فی حجة **حدثنا** محمد بن ابی بکر قال حدثنا فضیل بن سلیمن قال حدثنا موسی بن عقبة قال حدثنا سالم بن عبد الله عن ابیہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ اری وہو فی معرس بذی الحلیفة ببطن الوادی قیل لہ انک ببطحاء مبارکة وقد اناخ بنا سالم یتوخی المناخ الذی کان عبد الله ینیخ یتحری معرس رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم وہو اسفل من المسجد الذی ببطن الوادی بینہم وبین الطریق وسط من ذلک **باب** غسل الخلوق ثلث مرات من الثیاب **حدثنا** محمد قال حدثنا ابو عاصم النبیل قال اخبرنا ابن جریج قال اخبرنی عطاء ان صفوان بن یعلی اخبره ان یعلی قال لعمر ارنی النبی صلی اللہ علیہ وسلم حین یوحی الیہ قال فبینما النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالجعرانة ومعہ نفر من اصحابہ جاءه رجل فقال یا رسول الله کیف تری فی رجل احرم بعمرة وہو متضمخ بطیب فسکت النبی صلی اللہ علیہ وسلم ساعة فجاءه الوحی فاشار عمر الی یعلی فجاء یعلی وعلی رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم ثوب قد اظل بہ فادخل راسہ فاذا رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم محمر الوجہ وہو یغط ثم سری عنہ فقال این الذی سال عن العمرة فاتی برجل فقال اغسل الطیب الذی بک ثلث مرات وانزع عنک الجبة واصنع فی عمرتک کما تصنع فی حجک فقلت لعطاء اراد الانقاء حین امره ان یغسل ثلث مرات فقال نعم **باب** الطیب عند الاحرام وما یلبس اذا اراد ان یحرم ویترجل ویدہن وقال ابن عباس یشم المحرم الریحان وینظر فی المراة ویتداوی بما یاکل الزیت والسمن وقال عطاء یتختم ویلبس الہمیان وطاف ابن عمر وہو محرم وقد حزم علی بطنہ بثوب ولم تر عائشة بالتبان باسا قال ابو عبد الله تعنی للذین یرحلون ہودجہا **حدثنا** محمد بن یوسف قال حدثنا سفین عن منصور عن سعید بن جبیر قال کان ابن عمر یدہن بالزیت فذکرتہ لابراہیم فقال ما تصنع بقولہ حدثنی الاسود عن عائشة قالت کانی انظر الی وبیص الطیب فی مفارق رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم وہو محرم **حدثنا** عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابیہ عن عائشة زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم قالت کنت اطیب رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم لاحرامہ حین یحرم ولحلہ قبل ان یطوف بالبیت **باب** من اہل ملبدا **حدثنا** اصبغ قال اخبرنا ابن وہب عن یونس عن ابن شہاب عن سالم عن ابیہ قال سمعت رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم یہل ملبدا **باب** الاہلال عند مسجد ذی الحلیفة **حدثنا** علی بن عبد الله قال حدثنا سفین قال حدثنا موسی بن عقبة قال سمعت سالم بن عبد الله قال سمعت ابن عمر ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالک عن موسی بن عقبة عن سالم بن عبد الله انہ سمع اباه یقول ما اہل رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم الا من عند المسجد یعنی مسجد ذی الحلیفة **باب** ما لا یلبس المحرم من الثیاب **حدثنا** عبد الله بن یوسف قال اخبرنا مالک عن

عمرة — ما تصنع — عن — ما یلبس

۵۴ قوله وہو اسفل یجوز بالرفع والنصب ہو الروایة قوله بینہم ای بین المعرسین بکسر الرا وفی بعضہا بینہ ای بین المعرس بکسر الرا فان قلت ما اعرابہ قلت اسفل خبر اول للمبتدأ وبینہم وبین الطریق خبر ثان ووسط خبر ثالث او بدل فان قلت ما فائدة الثالث وہو معلوم من الثانی قلت بیان انہ فی حاق الوسط لا اقرب لہ الی احد الجانبین فان قلت ما وجہ تعلقہ بالترجمة وقد قیل العقیق بقرب مکة وذو الحلیفة بقرب المدینة قلت لعل الوادی یمتد من ہنا الی ثمہ او ہما عقیقان او المراد بالعقیق ما قالہ الجوہری فی صحاحہ والله اعلم کذا قالہ الکرمانی ۱۲ ۵۵ قوله حدثنا محمد کذا فی المنقول عنہ وفی غیره من النسخ الموجودة وقال ابو عاصم الخ علی صورة التعلیق قال العینی ابو عاصم اسمہ الضحاک بن مخلد وہو من شیوخ البخاری من افراده وہذہ الصورة التعلیق وبہ جزم الاسمعیلی وقال الکرمانی فی بعض النسخ العراقیة حدثنا محمد قال حدثنا ابو عاصم فہو اما محمد بن المثنی المعروف بالزمن واما محمد بن معمر البحرانی واما محمد بن بشار انتہی کلام العینی ۱۲ ۵٦ قوله بالجعرانة . بکسر الجیم والعین المہملة وتشدید الرا ومنہم من یخفف الرا ویسکن العین وہی بین الطائف ومکة وہی الی مکة ادنی ۱۲ ع ۵۷ قوله یغط من الغطیط وہو صوت النفس المتردد من النائم ۱۲ ع ۵۸ قوله ثم سری عنہ . روی بتشدید الرا وتخفیفہا والتشدید اکثر ای کشف عنہ ما یغشاه شیئا بعد شیٔ بالتدریج . کذا فی الکرمانی ۱۲ ۵۹ قوله واصنع فی عمرتک کما تصنع فی حجک یدل ہذا علی انہ کان یعرف اعمال الحج قبل ذلک ومطابقتہ للترجمة من حیث ان قولہ فی الحدیث وہو متضمخ بطیب وہو اعم من ان یکون علی بدنہ او علی ثوبہ وکذلک قولہ صلعم اغسل الطیب الذی بک اعم من ان یکون علی بدنہ او ثوبہ علی ان الخلوق فی العادة یکون علی الثوب والدلیل علیہ ما سیاتی فی محرمات الاحرام بلفظ علیہ قمیص فیہ اثر صفرة وروی مسلم فاتاه رجل علیہ جبة بہا اثر خلوق الحدیث ۱۲ عینی مختصرا ۱۰ قوله بما یاکل الزیت والسمن . بالجر فیہما لانہ بدل او بیان لما یاکل وبالنصب علی تقدیر اعنی . کذا فی العینی ۱۲ ۱۱ قوله بالتبان . بضم الفوقیة وتشدید الموحدة سراویل قصیر یستر العورة المغلظة یلبسہ الملاحون ونحوہم ۱۲ قس ۱۲ قوله کان ابن عمر یدہن بالزیت ای غیر المطیب قوله فذکرتہ ای امتناع ابن عمر من الطیب عند الاحرام فقال ای ابراہیم ما تصنع بقول ابن عمر حیث اثبت ما ینافیہ من فعل الرسول صلعم ۱۲ قس ۱ع ۵ بفتح المعجمة ضرب من الطیب یجعل فیہ زعفران ۱۲ قس ع ۵ ای جعل الثوب علیہ کالظلة ۱۲ ع ۵ ای یسرح شعره بالمشط ۱۲ قس ۵ ہو ابن ابی رباح وصلہ ابن ابی شیبة ۱۲ ۵ بکسر الہاء حرب وہو شبہ تکة السراویل یجعل فیہا الدراہم والشد علی الوسط ۱۲ ۵ من لبد شعره بمعنی جعل فیہ شیئا نحو الصمغ لیتجمع شعره ۱۲

اسماء الرجال

محمد بن ابی بکر المقدمی فضیل بن سلیمان النمیری موسی ابن عقبة الاسدی الامام فی المغازی **باب** غسل الخلوق الخ ابو عاصم ہو الضحاک بن مخلد ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز عطاء ہو ابن ابی رباح ابو محمد القرشی مولاہم المکی صفوان بن یعلی بن امیة التمیمی **باب** الطیب عند الاحرام محمد بن یوسف ہو الفریابی منصور ہو ابن المعتمر الکوفی سعید بن جبیر الاسدی مولاہم الکوفی **باب** من اہل ملبدا اصبغ ہو ابن الفرج بن سعید الاموی ابن وہب عبد الله المصری ابو محمد یونس بن یزید الایلی ابن شہاب ہو الزہری سالم یروی عن ابیہ عبد الله بن عمر **باب** الاہلال عند مسجد الخ علی بن عبد الله المدینی سفین ہو ابن عیینة موسی بن عقبة الاسدی مولی آل الزبیر امام فی المغازی سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عبد الله بن مسلمة القعنبی مالک الامام المدنی موسی وسالم المذکوران آنفا عبد الله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی ؛

حل اللغات یتوخی المناخ بضم المیم وبالخاء المعجمة فیہا ای یقصد البرک یتحری یقصد الخلوق بفتح الخاء المعجمة ضرب من الطیب یجعل فیہ زعفران الجعرانة بکسر الجیم واسکان العین وتخفیف الراء وتشدیدہا واقعة م بین الطائف ومکة وہی الی مکة ادنی متضمخ متلطخ قد اظل بہ ای جعل الثوب لہ کالظلة یستظل بہ یغط من الغطیط وہو صوت النفس المتردد من النائم من شدة ثقل الوحی سری عنہ کشف عنہ یترجل ای یسرح شعره بالمشط ؛

ل . فی السندی ص ۱۲۱ : علی ان الغسل غیر واجب بالاجماع وہذا کما تری اذ یجوز ان یکون وجوب الغسل مختلفا فیہ عندہم ویکون سکوتہم کسکوت الناس علی الامور المختلف فیہ ضرورة ان المختلف فیہ لا یرد علی فاعلہ اذا کان مقلدا فکیف اذا کان مجتہدا فافہم وقال الابی فی شرح مسلم یمکن ان یقال ندا واجب عارضہ واجب آکد ... انتہی یریدانہ لو یامره لضیق وقت الصلوة والصلوة آکد منہ والله تعالی اعلم قلت وہذا مبنی علی ان وجوب الغسل ان فرض فلا یکون کوجوب الوضوء بمعنی لا تصح الصلوة بدونہ والا لا یصح الجواب بانہ لو ... قولہ فانہ علی او واجب ہو ... لا یخفی ان العطف فی المفردات یقتضی المشارکة فی الحکم فلا یظہر حینئذ التردد فی الوجوب علی تقدیر عطف قولہ ان یستن علی الغسل فکانہ مبنی علی انہ یمکن تقدیرا خبر ای ان یستن وان یمس طیبا خیر فیکون من باب عطف الجملة علی الجملة بقرینة العدول عن صریح الاسم الی ان مع الفعل فان مثلہ قد

له قوله لا يلبس القميص الخ قال البيضاوي سئل عما يلبس فاجاب بما لا يلبس ليدل بالالتزام من طريق المفهوم على ما يجوز وانما عدل عن الجواب لانه اخصر واحصر وقال الطيبي ودليله انه نبه بالقميص والسراويل على جميع ما في معناهما وهو ما كان مخيطا او معمولا على قدر البدن او العضو كالجوشن والتبان وغيرهما ونبه صلعم بالعمائم والبرانس على كل ساتر الراس مخيطا كان او غيره حتى العصابة فانها حرام ونبه بالخفاف على كل ساتر للرجل من مداس وجمجم وجورب وغيرها وهذا كله حكم الرجال واما المرأة فيباح لها ستر جميع بدنها بكل ساتر الا وجهها فانه حرام انتهى كذا في ع ۲ قوله لا البرانس جمع برنس بضم النون قال في القاموس قلنسوة طويلة او كل ثوب راسه منه دراعة كان او جبة او مطرا كذا في العيني والقسطلاني ۳ قوله ولا الخفاف بالكسر جمع خف قوله الا احد المستثنى منه محذوف تقديره لا يلبس المحرم الخفين الا احد لا يجد نعلين فانه يلبس الخفين بشرط ان يقطعهما حتى يكونا تحت الكعبين فيكونا كالنعلين ۱۲ ع ۴ قوله او ورس بفتح الواو وسكون الراء بعدها سين مهملة نبت اصفر مثل نبات السمسم طيب الريح يصبغ به بين الحمرة والصفرة اشهر طيب في بلاد اليمن قال ابن العربي الورس وان لم يكن طيبا فله رائحة طيبة فاراد صلعم ان ينبه به على اجتناب الطيب وما يشبهه في ملائمة الشم وهذا الحكم يشترك فيه النساء مع الرجال بخلاف الاول فانه خاص بالرجال ۱۲ قسطلاني ۵ قوله ردف النبي صلعم بكسر الراء وسكون الدال المهملة بمعنى الرديف وهو الذي يركب خلف الراكب قوله من عرفة اسم لموضع الوقوف قوله الى المزدلفة بلفظ الفاعل من الازدلاف وهو التقرب لان الحاج اذا افاضوا من عرفات ازدلفوا اليها اي تقربوا منها وبحيئهم اليها في زلف الليل قوله حتى رمى جمرة العقبة وهي حد منى من الجانب الغربي من جهة مكة ويقال لها الجمرة الكبرى وفيه ان الحج راكبا افضل وفيه حجة لابي حنيفة وصاحبيه والشافعي واحمد واسحق وغيرهم في قولهم يلبي الحاج ولا يقطع التلبية حتى يرمي جمرة العقبة كذا في ع قس ٦ قوله ولبست عائشة الثياب المعصفرة وهي محرمة قال القسطلاني والجمهور على جوازه خلافا لابي حنيفة وقال انه طيب واوجب الفدية انتهى قال القاري في شرح الموطا لمحمد رح ولنا ما روى مالك رح في الموطا من حديث نافع ان عمر بن الخطاب انكر على طلحة لبس المعصفر حالة الاحرام انتهى ۱۲ ۷ قوله قالت لا تلثم اصله تتلثم من التفعل ولا بي ذر من الافتعال وكلاهما من اللثام وهو ما يغطي الشفة والمعنى ههنا لا تغطي المرأة شفتها بثوب ولا تبرقع اي لا تلبس البرقع وهو ما يغطي الوجه كذا قاله العيني ۸ قوله الا المزعفرة بالنصب على الاستثناء والجر على حذف الجار اي الا من المزعفرة قوله التي تردع بفتح الفوقية والدال آخره عين مهملتين وفي رواية تردع بضم وكسر ثالثه اي التي كثر فيها الزعفران حتى ينفضه على من لبسها والردع اثر الطيب يقال تردع اذا تلطخ ۱۲ قس ۹ قوله وقلد بدنه بضم الموحدة وسكون الدال المهملة جمع بدنة بفتحات قال النووي هي البعير ذكرا كان او انثى واشترط ان تكون في سن الاضحية وهي التي استكملت خمس سنين ۱۲ قس ۱۰ قوله عند الحجون بفتح المهملة وضم الجيم موضع بمكة عند المحصب وهو من البيت على ميل ونصف ۱۲ ع ۱۱ قوله من بات بذي الحليفة مراده بهذه الترجمة مشروعية المبيت بالقرب من بلد ليلحق به من تاخر ۱۲ قس ۱۲ قوله واستوت به اهل وبه اخذ الشافعي وعند الحنفية يلبي عقيب الصلاة لما روي ابن عباس قال اني لاعلم الناس بذلك اهل بالحج حين فرغ من ركعتيه فسمع ذلك اقوام فحفظوا عنه فلما استقلت به ناقته اهل فقالوا انما اهل حين استقلت به ناقته ثم مضى رسول الله صلعم فلما علا على شرف البيداء اهل وادرك ذلك منه اقوام وايم الله لقد اوجب في مصلاه والحديث بتمامه في ابي داؤد ۱۲ عه الارتداف ان يركب الراكب خلفه آخر ۱۲ ع عه الثوب المورد المصبوغ بالورد يعني على لون الورد ۱۲ ع سه بنعلين للاشعار بانه هدي ۱۲ قس لله اذ لا يجوز لصاحب الهدي ان يتحلل حتى يبلغ الهدي محله ۱۲ ع صه اي ما ذكر من البيتوتة ۱۲ قس

نافع عن عبد الله بن عمر ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف الا احد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه زعفران او ورس قال ابو عبد الله يغسل المحرم رأسه ولا يترجل ولا يحك جسده ويلقي القمل من رأسه وجسده في الارض

باب الركوب والارتداف في الحج

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثني ابي عن يونس الايلي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان اسامة كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة الى المزدلفة ثم اردف الفضل من المزدلفة الى منى قال فكلاهما قال لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى جمرة العقبة

باب ما يلبس المحرم من الثياب والاردية والازر

ولبست عائشة الثياب المعصفرة وهي محرمة وقالت لا تلثم ولا تتبرقع ولا تلبس ثوبا بورس ولا زعفران وقال جابر لا ارى المعصفر طيبا ولم تر عائشة باسا بالحلي والثوب الاسود والمورد والخف للمرأة وقال ابراهيم لا باس ان يبدل ثيابه

حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا فضيل بن سليمن قال حدثنا موسى بن عقبة قال اخبرني كريب عن عبد الله بن عباس قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة بعد ما ترجل وادهن ولبس ازاره ورداءه هو واصحابه فلم ينه عن شيء من الاردية والازر ان تلبس الا المزعفرة التي تردع على الجلد فاصبح بذي الحليفة ركب راحلته حتى استوى على البيداء اهل هو واصحابه وقلد بدنته وذلك لخمس بقين من ذي القعدة فقدم مكة لاربع ليال خلون من ذي الحجة فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ولم يحل من اجل بدنه لانه قلدها ثم نزل باعلى مكة عند الحجون وهو مهل بالحج ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة وامر اصحابه ان يطوفوا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يقصروا من رؤسهم ثم يحلوا وذلك لمن لم يكن معه بدنة قلدها ومن كانت معه امرأته فهي له حلال والطيب والثياب

باب من بات بذي الحليفة حتى اصبح

قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام ابن يوسف قال اخبرنا ابن جريج قال حدثني ابن المنكدر عن انس بن مالك قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة اربعا وبذي الحليفة ركعتين ثم بات حتى اصبح بذي الحليفة فلما ركب راحلته واستوت به اهل

حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة اربعا وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين قال واحسبه بات بها حتى اصبح

باب رفع الصوت بالاهلال

حدثنا

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندي وهب ابن جرير بن حازم بن زيد الازدي البصري يونس هو ابن يزيد عبيد الله بن عبد الله احد الفقهاء السبعة لبست عائشة وصله سعيد بن منصور باسناد صحيح والجمهور على جوازه للمحرم خلافا لابي حنيفة وقال انه طيب ۱۲ قس وقال جابر هو ابن عبد الله الانصاري وصله الشافعي ومسدد ولم تر عائشة باسا بالحلي والثوب الاسود والمورد وسياتي موصولا في باب طواف النساء والخف للمرأة وصله ابن ابي شيبة باب من بات بذي الحليفة عبد الله بن محمد المسندي الجعفي هشام بن يوسف الصنعاني ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الاموي ابن المنكدر هو محمد التيمي المدني قتيبة هو ابن سعيد الثقفي عبد الوهاب هو عبد المجيد الثقفي ايوب هو ابن ابي تميمة السختياني ابي قلابة عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي البصري ❊

۳ حل للغات العمائم جمع عمامة سميت بذلك لانها تعم جميع الراس بالتغطية البرانس جمع برنس بضم النون قلنسوة طويلة او كل ثوب راسه منه دراعة كان او جبة الخفاف بكسر الخاء جمع خف ورس نبت اصفر مثل نبات السمسم طيب الريح يصبغ به بين الصفرة والحمرة اشهر طيب في بلاد اليمن الازر جمع ازار كحمر وحمار وهو للنصف الاسفل والاردية جمع رداء وهو للنصف الاعلى لا تلثم من اللثام وهو ما يغطي الشفة المورد المصبوغ

يكون للتنبيه على المغايرة في الحكم والله تعالى اعلم اه سندي (قوله لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر الخ) اي لا يفعل رجل هذه الافعال المذكورة ولا ياتي بها الا غفر له والنفي متوجه الى الافعال كلها بعد اعتبار العطف بينها وقوله او يمس طيبا للافادة ان احد الامرين من الادهان ومس الطيب مع الامور الباقية يكفي في ترتب الجزاء المذكور وقوله ثم يصلي ما كتب له معناه ما قدر له من النوافل وقال لقسط في تبعا للكرماني اي ما فرض له من صلوة الجمعة او قدر له فرضا او نفلا ولا يخفى انه لا يناسبه قوله ثم ينصت لانه يدل على انه قبل الخطبة وصلاة الجمعة بعدها الا ان يقال كلمة ثم لمجرد تاخير الاخبار والموضع موضع الواو والله تعالى اعلم (قوله فقال لا اعلمه) قال المحقق ابن حجر هذا مخالف لما اخرجه ابن ماجة عن ابن عباس مرفوعا من جاء الى الجمعة فليغتسل وان كان له طيب فليمس منه وفي سنده من ضعف لكن ان كان محفوظا عنه احتمل ان يكون

سُلَيْمٰنُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ اَيُّوْبَ عَنْ اَبِي قِلَابَةَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِيْنَةِ الظُّهْرَ اَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُوْنَ بِهِمَا جَمِيْعًا **بَابُ التَّلْبِيَةِ** **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ اَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَّيْكَ اللّٰهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيْكَ لَكَ لَبَّيْكَ اِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيْكَ لَكَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيٰنُ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ اَبِي عَطِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ اِنِّي لَاَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُلَبِّي لَبَّيْكَ اللّٰهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيْكَ لَكَ لَبَّيْكَ اِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ تَابَعَهُ اَبُوْ مُعَاوِيَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ وَقَالَ شُعْبَةُ اَخْبَرَنَا سُلَيْمٰنُ قَالَ سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ عَنْ اَبِي عَطِيَّةَ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ **بَابُ التَّحْمِيْدِ وَالتَّسْبِيْحِ وَالتَّكْبِيْرِ قَبْلَ الْاِهْلَالِ عِنْدَ الرُّكُوْبِ عَلَى الدَّابَّةِ** **حَدَّثَنَا** مُوْسَى بْنُ اِسْمٰعِيْلَ قَالَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا اَيُّوْبُ عَنْ اَبِي قِلَابَةَ عَنْ اَنَسٍ قَالَ صَلَّى رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ مَعَهُ بِالْمَدِيْنَةِ الظُّهْرَ اَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتّٰى اَصْبَحَ ثُمَّ رَكِبَ حَتّٰى اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ حَمِدَ اللّٰهَ وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ ثُمَّ اَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ وَاَهَلَّ النَّاسُ بِهِمَا فَلَمَّا قَدِمْنَا اَمَرَ النَّاسَ فَحَلُّوْا حَتّٰى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ اَهَلُّوْا بِالْحَجِّ قَالَ وَنَحَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَنَاتٍ بِيَدِهِ قِيَامًا وَذَبَحَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِيْنَةِ كَبْشَيْنِ اَمْلَحَيْنِ قَالَ اَبُوْ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ بَعْضُهُمْ هٰذَا عَنْ اَيُّوْبَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ اَنَسٍ **بَابُ مَنْ اَهَلَّ حِيْنَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ** **حَدَّثَنَا** اَبُوْ عَاصِمٍ قَالَ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ اَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ اَهَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِيْنَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً **بَابُ الْاِهْلَالِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ** وَقَالَ اَبُوْ مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا اَيُّوْبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ اِذَا صَلَّى بِالْغَدَاةِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ اَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَرُحِلَتْ ثُمَّ رَكِبَ فَاِذَا اسْتَوَتْ بِهِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ قَائِمًا ثُمَّ يُلَبِّي حَتّٰى يَبْلُغَ الْحَرَمَ ثُمَّ يُمْسِكُ حَتّٰى اِذَا جَاءَ ذَا طُوًى بَاتَ بِهِ حَتّٰى يُصْبِحَ فَاِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ اغْتَسَلَ وَزَعَمَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَ ذٰلِكَ تَابَعَهُ اِسْمٰعِيْلُ عَنْ اَيُّوْبَ فِي الْغُسْلِ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمٰنُ بْنُ دَاوُدَ اَبُو الرَّبِيْعِ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ اِذَا اَرَادَ الْخُرُوْجَ اِلٰى مَكَّةَ ادَّهَنَ بِدُهْنٍ لَيْسَ لَهُ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ ثُمَّ يَاْتِي مَسْجِدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ فَيُصَلِّي ثُمَّ يَرْكَبُ فَاِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً اَحْرَمَ ثُمَّ قَالَ هٰكَذَا رَاَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ **بَابُ التَّلْبِيَةِ اِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي** **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرُوا الدَّجَّالَ اَنَّهُ قَالَ مَكْتُوْبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ قَالَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَمْ اَسْمَعْهُ وَلٰكِنَّهُ قَالَ اَمَّا مُوْسٰى كَاَنِّي اَنْظُرُ اِلَيْهِ اِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يُلَبِّي **بَابُ كَيْفَ تُهِلُّ الْحَائِضُ وَالنُّفَسَاءُ** اَهَلَّ تَكَلَّمَ بِهِ وَاسْتَهْلَلْنَا وَ

نسخہ: رسول اللّٰہ — بن مالک — راحلتہ — بحجۃ — نسخہ: قائمۃ — فیہ واذا — نسخہ: ثنی — نسخہ: اذ

ل۱ھ قولہ وسمعتہم یصرخون بہما۔ ای بالحج والعمرۃ والضمیر فی سمعتہم راجع الی النبی صلعم ومن معہ من الصحابۃ وفی الحدیث حجۃ الجمہور فی استحباب رفع الصوت بالتلبیۃ قالہ العینی وقس وقال العینی فیہ دلیل علی ان النبی صلعم کان قارنا وانہ افضل من التمتع والافراد قال المہلب انما سمع انس من قرن خاصۃ ولیس فی حدیثہ انہ سمع رسول اللّٰہ صلعم یصرخ بہما وانما اخبر عن قوم وقد یمکن ان یسمع قوما یصرخون بحج وقوما بعمرۃ و قال الکرمانی یحتمل ان یکون علی سبیل التوزیع بان یکون بعضہم صارخا بحج وبعضہم بعمرۃ قلت وکل ہذا تعسف منہما ان لا یکون الحدیث حجۃ علیہما ومع ہذا ہو حجۃ علیہما وعلی کل من کان فی مذہبہما ولا یوجد فی الرد علیہما اقوی من قولہ صلعم لبیک بحجۃ وعمرۃ معا وسیجیٔ ان شاء اللّٰہ تعالی انتہی ۱۲ ل۲ھ قولہ لبیک معناہ کما فی القاموس ای انا مقیم علی طاعتک البابا بعد الباب واجابۃ بعد اجابۃ او معناہ اتجاہی وقصدی لک من داری او معناہ محبتی لک من امراۃ لبۃ محبۃ لزوجہا او معناہ اخلاصی لک انتہی اللہم لبیک یعنی یا اللّٰہ اجبناک فیما دعوتنا کذا فی قس ۱۲ وقال العینی قیل انہ اجابۃ الخلیل علیہ السلام ۱۲ ل۳ھ قولہ ان الحمد۔ روی بفتح الہمزۃ وکسرہا فالکسر علی الاستیناف کانہ قال لبیک ثم استانف کلاما آخر فقال ان الحمد والفتح علی التعلیل کانہ قال اجبتک لان الحمد والنعمۃ لک والکسر اجود عند الجمہور۔ کذا فی قس ۱۲ ل۴ھ قولہ علی البیداء۔ بفتح الموحدۃ مع المد الشرف الذی قدام ذی الحلیفۃ۔ کذا فی قس ۱۲ ل۵ھ قولہ ثم اہل بحج وعمرۃ۔ ای قارنا بینہما واہل الناس ای الذین کانوا معہ بہما ای بحج وعمرۃ اقتداء بہ صلعم وفی الصحیحین عن جابر انہ علیہ الصلوۃ والسلام لبی بالحج وحدہ ولمسلم فی لفظ اہل بالحج مفردا وعند الشیخین عن ابن عمر انہ کان متمتعا وفیہما ایضا عن عائشۃ قالت تمتع رسول اللّٰہ صلعم بالعمرۃ الی الحج وتمتع الناس قال النووی فی المجموع والصواب الذی یعتقد انہ صلعم احرم اولا بالحج مفردا ثم ادخل علیہ بالعمرۃ فصار قارنا فمن روی انہ کان مفردا وہم الاکثرون اعتمدوا اول الاحرام ومن روی انہ کان قارنا اعتمد آخرہ ومن روی انہ کان متمتعا اراد التمتع اللغوی وہو الانتفاع وقد انتفع بان کفاہ عن النسکین فعل واحد ولم یحتج الی افراد کل واحد بعمل انتہی وہاہنا مباحث الحدیث تاتی ان شاء اللّٰہ تعالی فی باب التمتع بعد ستۃ ابواب فی ص۲۱۲ قالہ القسطلانی ۱۲ ل۶ھ قولہ کبشین املحین تثنیۃ املح وہو الابیض الذی یخالطہ سواد وکان النحر للبدنات فی مکۃ والذبح للکبش الذی للاضحیۃ فی المدینۃ یوم العید ۱۲ ع ل۷ھ قولہ استوت بہ راحلتہ۔ فیہ دلیل لمذہب المالکیۃ والشافعیۃ ان یہل اذا انبعث بہ راحلتہ او توجہ لطریقہ ماشیا وفی قول عند الشافعیۃ عقیب الصلوۃ جالسا لحدیث ابن عباس رضہ عند الترمذی وحسنہ وہو مذہب الحنفیۃ ۱۲ قس ل۸ھ قولہ ذا طوی بضم الطاء مقصورا ومنونا وقیل بکسر الطاء غیر مصروف وصح علی عدم الصرف بالیونینیۃ وفی القاموس مثلثہا وقال الکرمانی الفتح افصح وہو واد بقرب مکۃ فی صوب طریق العمرۃ ویعرف الیوم ببئر الزاہد ومذہب الحنفیۃ والشافعیۃ ان یمتد وقت التلبیۃ الی شروعہ فی التحلل ۱۲ قس ع۹ھ موضع علی ستۃ امیال من المدینۃ ۱۲ ع۱۰ھ ای بعد الاستواء علی الدابۃ لا حال وضع الرجل فی الرکاب ۱۲ ع ۱۱ھ قیل ہو ابو قلابۃ وقیل حماد بن سلمۃ ۱۲ قس ۱۲ھ رؤیا حقیقۃ او اخبر بالوحی عن ذلک ۱۲ قس

اَسْمَاءُ الرِّجَال

سلیمان بن حرب الواشحی الازدی حماد بن زید بن درہم الازدی البصری ایوب السختیانی ابی قلابۃ الجرمی باب التلبیۃ الخ عبد اللّٰہ بن یوسف التنیسی مالک ہو الامام المدنی نافع مولی ابن عمر محمد بن یوسف الفریابی سفیان الثوری الاعمش سلیمان بن مہران الکوفی عمارۃ ابن عمیر ابی عطیۃ مالک بن عامر الہمدانی تابعہ ای تابع سفیان ابو معاویۃ الضریر وقال شعبۃ بن الحجاج فیما وصلہ ابو داود والطیالسی سلیمان الاعمش الکوفی خیثمۃ بن عبد الرحمن الجعفی الکوفی ابی عطیۃ مالک المذکور باب التحمید الخ موسی بن اسمٰعیل التبوذکی وہیب ہو ابن خالد ابو بکر البصری ایوب السختیانی ابی قلابۃ الجرمی تکرر ذکرہ ابو عاصم الضحاک النبیل ابن جریج عبد الملک صالح بن کیسان الغفاری المودب نافع مولی ابن عمر باب الاہلال الخ وقال ابو معمر بفتح المیمین عبد اللّٰہ بن عمرو المقعد فیما وصلہ ابو نعیم عبد الوارث ہو ابن سعید والباقون مروا قریبا فلیح ہو ابن سلیمان الخزاعی المدنی اسمہ عبد الملک وفلیح لقبہ نافع مولی ابن عمر باب التلبیۃ الخ محمد بن المثنی العنزی الزمن ابن ابی عدی ہو محمد بن ابراہیم ابن ابی عدی ابو عمرو البصری ابن عون عبد اللّٰہ البصری مجاہد ہو ابن جبر المفسر المکی ابن عباس عبد اللّٰہ رضہ۔ حل اللغات یوم الترویۃ ہو ثامن من ذی الحجۃ سمی بہ لانہم کانوا یروون دوابہم بالماء فیہ ویحملونہا الی عرفات الکبش الاملح ہو الکبش الابیض الذی یخالطہ سواد ۱۲

ذکرہ بعد ما نسیہ او عکس ذلک انتہی قلت ویحتمل انہ سمعہ من صحابی آخر بعد ان قال لا اعلمہ فاللّٰہ تعالی اعلم (قولہ لو اشتریت ہذہ فلبستہا یوم الجمعۃ) ہذا الغرض من عمر بشیر بان لبس احسن الثیاب کان معہودا عندہم للجمعۃ وترک انکار النبی صلی اللّٰہ تعالی علیہ اصل التجمل للجمعۃ تقریر لہ وکل منہما ای ملحِ دلیلا للترجمۃ (قولہ اکثرت علیکم فی السواک) وہذا من جملۃ الترغیب فیہ والمبالغۃ فی امرہ لظہور ان اکثارہ فی محلہ و لا یظن بہ انہ فی غیر محلہ (قولہ بجواثی من البحرین) فی روایۃ وکیع قریۃ من قری البحرین وہی تدل علی الجواز فی القری دیا لمدن بالاولی لکن قد قیل کانت جواثی مدینۃ واطلاق القریۃ علی المدینۃ کان شائعا فقد اطلق اللّٰہ تعالی علی مکۃ فی کتابہ اسم قریۃ فی مواضع منہا قولہ لولا نزل ہذا القرآن علی رجل من القریتین عظیم وقال تعالی اشد قوۃ من قریتک التی اخرجتک وغیرہ ذلک (قولہ الامام راع) ای علی من کان امیرا اقامۃ الاحکام الشرعیۃ و

حاشیۃ السندی ص ۱۲۲

أهللنا الهلال كله من الظهور واستهل المطر خرج من السحاب وما أهل لغير الله به وهو من استهلال الصبي حدثنا عبد الله بن مسلمة قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فأهللنا بعمرة ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا فقدمت مكة وأنا حائض ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة ففعلت فلما قضينا الحج أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي بكر الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك قالت فطاف الذين كانوا أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى وأما الذين جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا

باب من أهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا المكي بن ابراهيم عن ابن جريج قال عطاء قال جابر أمر النبي صلى الله عليه وسلم عليا أن يقيم على احرامه وذكر قول سراقة وزاد محمد بن بكر عن ابن جريج قال له النبي صلى الله عليه وسلم بما أهللت يا علي قال بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال فأهد وامكث حراما كما أنت حدثنا الحسن بن علي الخلال الهذلي قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا سليم بن حيان قال سمعت مروان الأصفر عن أنس بن مالك قال قدم علي على النبي صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال بما أهللت قال بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم فقال لولا أن معي الهدي لأحللت حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم الى قومي باليمن فجئت وهو بالبطحاء فقال بما أهللت فقلت أهللت كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال هل معك من هدي قلت لا فأمرني أن أطوف بالبيت فطفت بالبيت وبالصفا والمروة ثم أمرني فأحللت فأتيت امرأة من قومي فمشطتني أو غسلت رأسي فقدم عمر فقال ان نأخذ بكتاب الله فانه يأمرنا بالتمام قال الله تعالى وأتموا الحج والعمرة لله وان نأخذ بسنة النبي صلى الله عليه وسلم فانه لم يحل حتى نحر الهدي

باب قول الله تعالى الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج وقال ابن عمر أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة وقال ابن عباس من السنة أن لا يحرم بالحج الا في أشهر الحج وكره عثمان أن يحرم من خراسان أو كرمان حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا أبو بكر الحنفي قال حدثنا أفلح بن حميد قال سمعت القاسم بن محمد عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في أشهر الحج وليالي الحج وحرم الحج فنزلنا بسرف قالت فخرج الى أصحابه فقال من لم يكن منكم معه هدي فأحب أن يجعلها عمرة فليفعل ومن كان معه الهدي فلا قالت

نسخہ: هو — حدثنا — فلو — هذا — واحدا — بهم — قومي — قلت — عز وجل — عز وجل — وقوله — ثنى — النبي صلعم

له قوله أهللنا الهلال ـ بالنصب على المفعولية أي طلبنا ظهوره وأتى ذا الهلال بالرفع أي استهل الهلال على صيغة المعلوم أي تبين قوله كله أي ما ذكر من هذه الألفاظ مأخوذ من معنى الظهور ومنه استهل المطر ومنه قوله تعالى وما أهل لغير الله به وأصله رفع الصوت لأن رفع الصوت يقع بذكر الشيء عند ظهوره ١٢ قسطلاني مختصرا ٢ه قوله فأهللنا بعمرة فان قلت تقدم في باب الحيض وسيجيء في باب التمتع أنهم كانوا لا يرون الا الحج قلت معناه لا يرون عند الخروج الا ذلك فبعد ذلك أمرهم الرسول صلعم بالاعتمار وفعلها اعتقدوا من حرمة العمرة في أشهر الحج ـ قاله الكرماني ١٢ ٣ه قوله انقضي رأسك ـ من النقض بالنون والقاف أي حل ضفر شعرك وامتشطي أي سرحيه بالمشط وأهلي بالحج ودعي العمرة أي اتركيها والمعنى اخرجي من احرام عمرتك واحرمي بالحج قال محمد في الموطا وبهذا نأخذ ان كانت الحائض أهلت فخافت فوت الحج فلتحرم بالحج وتقف بعرفة وترفض العمرة فان فرغت من حجها قضت العمرة كما قضتها عائشة وذبحت ما استيسر من الهدي بلغنا ان النبي صلعم ذبح عنها بقرة وهذا كله قول أبي حنيفة انتهى ١٢ ٤ه قوله فانما طافوا طوافا واحدا ـ قال العيني وفيه حجة لمن قال الطواف الواحد والسعي الواحد يكفيان للقارن وهو مذهب عطاء والحسن وطاوس وبه قال مالك وأحمد والشافعي واسحق وغيرهم وقال مجاهد وجابر بن زيد والشعبي وشريح القاضي والنخعي والأوزاعي وابن أبي ليلى وغيرهم وأبو حنيفة وأصحابه لا بد للقارن من طوافين وسعيين وحكي ذلك عن علي وعمر والحسن والحسين وابن مسعود وروى مجاهد عن ابن عمر أنه جمع بين الحج والعمرة وقال سبيلهما واحد وطاف لهما طوافين وسعى لهما سعيين وقال هكذا رأيت رسول الله صلعم يصنع كما صنعت وعن علي أنه جمع بينهما وفعل ذلك ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلعم وكذا عن علقمة عن ابن مسعود قال طاف رسول الله صلعم لعمرته وحجته طوافين وسعى سعيين وأبو بكر وعمر وعلي انتهى مختصرا ١٢ ٥ه قوله وذكر قول سراقة ـ أي ذكر جابر قول سراقة وهو ما ذكره البخاري في باب عمرة التنعيم عن عطاء حدثني جابر ان رسول الله صلعم أهل هو وأصحابه بالحج وليس مع أحد منهم هدي غير النبي صلعم وطلحة وكان علي قدم من اليمن ومعه هدي الحديث وفيه ان سراقة لقي النبي صلعم بالعقبة وهو يرميها فقال ألكم هذا خاصة يا رسول الله قال لا بل لأبد الأبد ـ ان أفعال العمرة تدخل في أفعال الحج للقارن دائما كذا قاله العيني وقس ١٢ ٦ه قوله وأتموا الحج والعمرة لله قال عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري ان عمر قال في قول الله تعالى وأتموا الحج والعمرة لله قال من تمامهما ان يفرد كل واحد منهما من الآخر وان يعتمر في غير أشهر الحج ان الله يقول الحج أشهر معلومات وقال عياض الظاهر انه نهى عن الفسخ ولهذا كان يضرب الناس عليها كما رواه مسلم بناء على ان الفسخ كان خاصا بتلك السنة وقال النووي والمختار انه نهى عن المتعة المعروفة أي الاعتمار في أشهر الحج ثم الحج في عامه وهو على التنزيه انما نهى عنها ـ ترغيبا في الافراد ثم انعقد الاجماع على جواز التمتع من غير كراهة وقيل علة كراهة عمر ان يكون معرسا بالمرأة ثم يشرع في الحج ورأسه يقطر ـ عيني مختصرا ويجيء بعض بيانه في التفسير الآتية ان شاء الله تعالى ١٢ ٧ه قوله معلومات ـ أي معروفات عند الناس لا يشكل عليهم فمن فرض فيهن الحج أي الزم نفسه بالتلبية أو بتقليد الهدي وسوقه فلا رفث الرفث الجماع ودواعيه وكذا التكلم بنحو ذلك بحضرة النساء ولا فسوق أي لا خروج عن حدود الشرع بارتكاب المحظورات ولا جدال أي المراء مع الخدم والرفقة ١٢ قس ٨ه قوله وحرم الحج بضم المهملة والراء وبفتح الراء فالمعنى على الأول أزمنة الحج وأمكنته وحالاته وعلى الثاني محرمات الحج وممنوعاته لأنه جمع حرمة ١٢ ع ٩ه قوله بسرف بفتح المهملة وكسر الراء اسم بقعة على عشرة أميال من مكة وهي غير منصرف للعلمية والتأنيث ١٢ قس ع ه وهو ما يهدى الى الحرم من النعم ١٢ ك ع ه وفيه الى قوله كان عمرتك الترجمة ١٢ ع ه أي هذا المذكور الذي هو الترجمة قاله عبد الله بن عمر كما سيأتي في كتاب المغازي ١٢ ه هو أبو خليفة البصري قيل اسم أبيه خاقان وقيل سالم ١٢ قس ه لأنه ما كان معه هدي بخلاف علي فانه كان معه هدي ١٢ قس

أسماء الرجال

عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري المكي بن ابراهيم بن بشير بن فرقد الحنظلي البلخي ابن جريج عبد الملك تكرر مرارا عطاء هو ابن أبي رباح القرشي المكي جابر هو ابن عبد الله الأنصاري وذكر قول سراقة أي ذكر جابر في حديثه فهو من مقول عطاء والمكي بن ابراهيم فيكون من مقول البخاري عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم التنوري سليم بفتح السين بن حيان بتشديد التحتية الهذلي البصري محمد بن يوسف بن واقد الفريابي قيس بن مسلم الجدلي الكوفي طارق بن شهاب البجلي أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري وقال ابن عمر بن الخطاب وصله ابن جرير وقال ابن عباس وصله ابن خزيمة وكره عثمان وصله سعيد بن منصور محمد بن بشار العبدي البصري الملقب ببندار أبو بكر عبد الكبير بن عبد المجيد الحنفي أفلح بن حميد مصغرا الأنصاري القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رض

حل اللغات الهدي اسم لما يهدى الى الحرم من الأنعام امتشطي أي سرحيه بالمشط ١٢

اجزاؤها في رعيته والجمعة منها كذا قرروا وجه الاستدلال وفيه بحث لأن كون الجمعة منها في الجملة لا يفيد وكونها منها بالنظر الى الخصوص لمكان هو محل النزاع (قوله حق على كل مسلم) أي مكلف فانه المتبادر في موضع التكليف فخرج الصبي وبتذكير اللفظ خرجت المرأة ـ فان قلت كثيرا ما يجيء هذا اللفظ شاملا للنساء أيضا قلت هو على خلاف الأصل والأصل مراعاة التذكير وهو يكفي في الاستدلال على عدم الوجوب لأن الأصل عدم الوجوب فالوجوب يحتاج الى الدليل والله تعالى أعلم ـ (قوله ان الجمعة عزمة) قال المحقق ابن حجر استشكله الاسماعيلي فقال لا أخاله صحيحا فان أكثر الروايات بلفظ انها عزمة أي كلمة المؤذن وهي حي على الصلوة انها دعاء الى الصلوة تقتضي لسامعه الاجابة ولو كان المعنى الجمعة عزمة لكانت العزيمة لا تزول بترك بقية الأذان انتهى والذي يظهر انه لم يترك بقية الأذان وانما أبدل قوله حي على الصلوة بقوله صلوا في بيوتكم والمراد بقوله

حاشية السندي ١٢٣

فالاخذ بها والتارك لها من اصحابه قالت فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجال من اصحابه فكانوا اهل قوة وكان معهم الهدى فلم يقدروا على العمرة قالت فدخل علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكى فقال ما يبكيك يا هنتاه قلت سمعت قولك لاصحابك فمنعت العمرة قال وما شانك قلت لا اصلى قال فلا يضيرك انما انت امرأة من بنات آدم كتب الله عليك ما كتب عليهن فكونى فى حجتك فعسى الله ان يرزقكها قالت فخرجنا فى حجته حتى قدمنا منى فطهرت ثم خرجت من منى فافضت بالبيت قالت ثم خرجت معه فى النفر الآخر حتى نزل المحصب ونزلنا معه فدعا عبد الرحمن بن ابى بكر فقال اخرج باختك من الحرم فلتهل بعمرة ثم افرغا ثم ائتيا ههنا فانى انظركما حتى تاتيانى قالت فخرجنا حتى اذا فرغت وفرغت من الطواف ثم جئته بسحر فقال هل فرغتم قلت نعم فاذن بالرحيل فى اصحابه فارتحل الناس فمر متوجها الى المدينة قال ابو عبد الله يضير من ضار يضير ضيرا ويقال ضار يضور ضورا وضر يضر ضرا

باب التمتع والاقران والافراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدى

حدثنا عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم ولا نرى الا انه الحج فلما قدمنا تطوفنا بالبيت فامر النبى صلى الله عليه وسلم من لم يكن ساق الهدى ان يحل فحل من لم يكن ساق الهدى ونساؤه لم يسقن فاحللن قالت عائشة فحضت فلم اطف بالبيت فلما كانت ليلة الحصبة قلت يا رسول الله يرجع الناس بعمرة وحجة وارجع انا بحجة قال وما طفت ليالى قدمنا مكة قلت لا قال فاذهبى مع اخيك الى التنعيم فاهلى بعمرة ثم موعدك كذا وكذا وقالت صفية ما ارانى الا حابستكم فقال عقرى حلقى او ما طفت يوم النحر قالت قلت بلى قال لا باس انفرى قالت عائشة فلقينى النبى صلى الله عليه وسلم وهو مصعد من مكة وانا منهبطة عليها او انا مصعدة وهو منهبط منها حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابى الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج وعمرة ومنا من اهل بالحج واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج فاما من اهل بالحج او جمع الحج والعمرة لم يحلوا حتى كان يوم النحر حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن على بن حسين عن مروان بن الحكم قال شهدت عثمان وعليا وعثمان ينهى عن المتعة وان يجمع بينهما فلما راى على اهل بهما لبيك بعمرة وحجة قال ما كنت لادع سنة النبى صلى الله عليه وسلم لقول احد حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة فى اشهر الحج من افجر الفجور فى الارض ويجعلون المحرم صفر ويقولون اذا برا الدبر وعفا الاثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر فقدم النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج فامرهم ان يجعلوها عمرة فتعاظم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله اى الحل قال حل كله حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابى موسى قال قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم فامره بالحل حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك ح وحدثنا عبد الله

اسماء الرجال

باب التمتع والاقران عثمان بن ابى شيبة محمد الكوفى جرير هو ابن عبد الحميد الكوفى منصور هو ابن المعتمر الكوفى ابراهيم النخعى الاسود بن يزيد النخعى عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى محمد بن بشار العبدى البصرى غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج العتكى الحكم بفتحتين ابن عتيبة بالتصغير الفقيه الكوفى على بن حسين بن على الملقب بزين العابدين مروان بن الحكم الاموى موسى بن اسمعيل التبوذكى المنقرى وهيب بن خالد ابو بكر البصرى ابن طاؤس عبد الله عن ابيه طاؤس بن كيسان اليمانى محمد بن المثنى العنزى الزمن غندر محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج قيس بن مسلم الجدلى طارق بن شهاب البجلى ابى موسى الاشعرى اسمعيل بن ابى اويس الاصبحى المدنى مالك الامام المدنى الاصبحى + حل اللغات يا هنتاه اى يا هذه فافضت بالبيت اى طفت به طواف الافاضة المحصب بضم الميم وفتح الحاء والصاد المشددة

ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله
ما شان الناس حلوا بعمرة ولم تحلل انت من عمرتك قال انى لبدت رأسى وقلدت هديى فلا احل
حتى انحر حدثنا ادم حدثنا شعبة قال حدثنا ابو جمرة نصر بن عمران الضبعى قال تمتعت فنهانى
ناس فسألت ابن عباس فامرنى فرأيت فى المنام كان رجلا يقول لى حج مبرور وعمرة متقبلة فاخبرت
ابن عباس فقال سنة النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال لى اقم عندى واجعل لك سهما من مالى قال
شعبة فقلت لم فقال للرؤيا التى رأيت حدثنا ابو نعيم حدثنا ابو شهاب قال قدمت متمتعا مكة
بعمرة فدخلنا قبل التروية بثلثة ايام فقال لى اناس من اهل مكة تصير الان حجتك
مكية فدخلت على عطاء استفتيه فقال حدثنى جابر بن عبد الله انه حج مع النبى صلى الله
عليه وسلم يوم ساق البدن معه وقد اهلوا بالحج مفردا فقال لهم احلوا من احرامكم بطواف
البيت وبين الصفا والمروة وقصروا ثم اقيموا حلالا حتى اذا كان يوم التروية فاهلوا بالحج واجعلوا
التى قدمتم بها متعة فقالوا كيف نجعلها متعة وقد سمينا الحج فقال افعلوا ما امرتكم فلولا انى
سقت الهدى لفعلت مثل الذى امرتكم ولكن لا يحل منى حرام حتى يبلغ الهدى محله ففعلوا
قال ابو عبد الله ابو شهاب ليس له مسند الا هذا حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حجاج
ابن محمد الاعور عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب قال اختلف على و
عثمان وهما بعسفان فى المتعة فقال على ما تريد الى ان تنهى عن امر فعله رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال عثمان دعنى عنك قال فلما رأى ذلك على اهل بهما
جميعا **باب** من لبى بالحج وسماه حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب
قال سمعت مجاهدا يقول حدثنا جابر بن عبد الله قال قدمنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ونحن نقول لبيك بالحج فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها عمرة
باب التمتع على عهد النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا
همام عن قتادة قال حدثنى مطرف عن عمران بن حصين قال تمتعنا على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم ونزل القران قال رجل برأيه ما شاء **باب** قول الله عز وجل ذلك لمن لم
يكن اهله حاضرى المسجد الحرام وقال ابو كامل فضيل بن حسين البصرى حدثنا ابو معشر
البراء قال حدثنا عثمان بن غياث عن عكرمة عن ابن عباس انه سئل عن متعة الحج
فقال اهل المهاجرون والانصار وازواج النبى صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع و
اهللنا فلما قدمنا مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا اهلالكم بالحج عمرة الا من
قلد الهدى طفنا بالبيت وبين الصفا والمروة واتينا النساء ولبسنا الثياب وقال من قلد

(حاشیہ: اخبرنى — حجة مبرورة — فاجعل — قال — قال — الا — اخبرنا — النبى — فنزل)

٥١ قوله انى لبدت رأسى - بتشديد الموحدة من التلبيد وهو ان يجعل المحرم فى رأسه شيئا من الصمغ ليجتمع الشعر ولئلا يقع فيه القمل والتقليد تعليق الشئ فى عنق الهدى من النعم ليعلم انه هدى ١٢ ك ع **٥٢ قوله** حتى انحر - اى الهدى فيه ان من ساق الهدى لا يتحلل من عمل العمرة حتى يهل بالحج ويفرغ منه وفيه انه لا يحل حتى ينحر هديه وهو قول ابى حنيفة واحمد وفيه استحباب التلبيد والتقليد قال العينى قال الكرمانى ما دخل التلبيد فى الاحلال وعدمه قلت الغرض بيان انى مستعد من اول الامر بان يدوم احرامى الى ان يبلغ الهدى محله اذ التلبيد انما يحتاج اليه من طال احرامه ويكث كثيرا فى فضل اعماله والمقصود التقليد وذكر التلبيد لبيان الواقع او لتاكيد الامر وفيه وقيل انه صلعم كان قارنا لانه ثم عمرة انتهى قال القسطلانى اجمع العلماء على جواز الانواع الثلثة الافراد والتمتع والقران واختلفوا فى ايها افضل بحسب اختلافهم فيما فعله عليه الصلوة والسلام فى حجة الوداع ومذهب الشافعية والمالكية ان الافراد افضل لانه صلعم اختاره ولانه ثم التمتع ثم القران و قال ابو حنيفة القران ثم التمتع ثم الافراد واحتج لترجيح القران بما سبق من الاحاديث وبقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله و قال احمد وآخرون افضلها التمتع ثم الافراد ثم القران واحتج لترجيح التمتع بانه صلعم تمناه بقوله لو استقبلت من امرى ما استدبرت لم اسق الهدى ولجعلتها عمرة انتهى كلام القسطلانى ملتقطا ١٢ **٥٣ قوله** وقصروا - لم يأمرهم بالحلق ليتوفر الشعر يوم الحلق لانهم يكونون بعد قليل بالحج لان بين دخولهم مكة وبين يوم التروية اربعة ايام فقط ١٢ قسطلانى **٥٤ قوله** وهما بعسفان جملة حالية اى كائنان بعسفان وهو بضم العين وسكون السين المهملتين وبالفاء وبعد الالف نون قرية جامعة بينها وبين مكة ستة وثلاثون ميلا ١٢ قس **٥٥ قوله** فقال على ما تريد الى ان تنهى اى ما تريد ارادة منتهية الى النهى او ضمن الارادة معنى الميل ١٢ قس ع **٥٦ قوله** اهل بهما - اى العمرة والحج وهذا هو القران فان قلت كيف تقول هذا قران والاختلاف بينهما كان فى التمتع قلت من وجوه التمتع ان يتمتع الرجل بالعمرة والحج وهو ان يجمع بينهما فيهل بهما جميعا فى اشهر الحج او غيرها يقول لبيك بعمرة وحجة معا وهذا هو القران وانما جعل القران فى باب التمتع لان القارن يتمتع بترك النصب فى السفر الى العمرة مرة والى الحج اخرى ويتمتع بجمعهما ولم يحرم لكل واحد من ميقاته وضم الحج الى العمرة فدخل تحت قوله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى - قاله العينى **٥٧ قوله** فجعلناها عمرة - اى جعلنا الحجة عمرة ويؤخذ منه فسخ الحج الى العمرة وقد ذكرنا انه منسوخ عند الجمهور وموضع الترجمة قوله لبيك بالحج فانه لبى وسماه ١٢ ع قسطلانى **٥٨ قوله** ونزل القران وهو قوله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج الآية ولم ينزل بعد هذه الآية آية تنسخ هذه الآية ١٢ عينى **٥٩ قوله** قال رجل برأيه ما شاء هو عمر بن الخطاب لا عثمان بن عفان لان عمر اول من نهى عنها فكان من بعده تابعا له فى ذلك كذا فى القسطلانى وقدم البحث والاختلاف فيه فى الصفحة الماضية ١٢ **٦٠ قوله** ذلك اشارة الى التمتع لانه سبق فيها وهو قوله فاذا امنتم اى اذا تمكنتم من اداء المناسك فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلثة ايام فى الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن اهله حاضرى المسجد الحرام - ع ويجئ تتمته فى الصفحة اللاحقة ١٢ **٦١ قوله** اجعلوا - خطاب لمن كان اهل بالحج مفردا لانهم كانوا ثلاث فرق قال العينى اى افسخوه الى العمرة لبيان مخالفة ما كانت عليه الجاهلية من تحريم العمرة فى اشهر الحج وهذا خاص بهم فى تلك السنة كما فى حديث بلال عند ابى داود ١٢ قس **٦٢ قوله** طفنا بالبيت - اى فلما قدمنا طفنا ولا صيلى فطفنا بفاء العطف ١٢ قس **٦٣ قوله** واتينا النساء - اى واقعناهن والمراد غير المتكلم لان ابن عباس كان اذ ذاك لم يدرك الحلم وانما حكى ذلك عن الصحابة رض ١٢ قس

اسماء الرجال

آدم بن ابى اياس شعبة بن الحجاج العتكى ابو جمرة بالجيم والراء ابو نعيم الفضل بن دكين ابو شهاب الاكبر الحناط بالنون موسى بن نافع الهذلى الكوفى عطاء هو ابن ابى رباح القرشى مولاهم المكى قتيبة هو ابن سعيد الثقفى شعبة بن الحجاج عمرو بن مرة بن عبد الله الكوفى سعيد بن المسيب بن حزن المخزومى باب من لبى بالحج الخ مسدد وهو ابن مسرهد حماد بن زيد بن درهم الازدى ايوب هو السختيانى مجاهد هو ابن جبر المفسر باب التمتع الخ موسى بن اسمعيل التبوذكى المنقرى همام هو ابن يحيى بن دينار العوذى قتادة بن دعامة السدوسى مطرف بن الشخير كسكين البصرى عمران بن حصين ابو نجيد الصحابى باب قول الله عز وجل ابو معشر البراء بالتشديد هو ابن يوسف بن يزيد البصرى عثمان بن غياث البصرى عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس ثقة ثبت عالم بربرى عالم بالتفسير ابن عباس عبد الله بن عم النبى صلعم ۔ حل اللغات ۔ لبدت من التلبيد وهو ان يجعل المحرم براسه شيئا من نحو الصمغ ليجتمع الشعر ولا يدخل فيه قمل مبرور مقبول سهما نصيبا ۔

(حاشية السندى ١٣٢-١٣٣) المصر انتهى وانت خبير بان التناوب يفيد عدم الوجوب فهذا ينبغى ان يكون دليلا لهم ان لم يكن فلا ينبغى ان يجعل عليهم فافهم (قوله وكانوا اذا راحوا) قال وبه استدل المصنف على ان ذلك كان بعد الزوال لان حقيقة الرواح هو الذهاب بعد الزوال كما صرح به اكثر اهل اللغة نعم قد يراد به مطلق الذهاب بقرينة اه ولا يخفى ان هذا الحديث فى اهل العوالى وامثالهم وذهاب هؤلاء لا يمكن ان يكون بعد الزوال ولو فرض ان الصلوة كانت بعد الزوال فلا بد من حمل الرواح ههنا على مطلق الذهاب لا على الذهاب بعد الزوال فلا يتم الاستدلال (قوله كنا نبكر) كانه اشار بذكر هذا الحديث بعد الحديث السابق الى ان التبكير محمول على الصلوة اول الوقت لا على الصلوة اول النهار توفيقا بين الادلة نعم قد يقال القيلولة هى الاستراحة نصف النهار فكيف يصح هذا الحمل اجيب بان المراد انه يفوتهم بسبب التبكير الاستراحة المعتادة لهم كل يوم نصف النهار فيأتون ببدلها

مسیل واسع فیہ دقاق الحصی ۱۲

اه قوله فانه لا يحل له. اي لا يحل له شيئ من محظورات الاحرام ۱۲ قس ۵۲ قوله ثم امرنا عشية التروية اي بعد الظهر ثامن ذي الحجة ان نهل بالحج من مكة. قوله فاذا فرغنا من المناسك من الوقوف بعرفة والمبيت بمزدلفة والرمي والحلق ۱۲ ع ۵۳ قوله فقد تم حجنا. وللكشميهني وقدتم بالواو بدل الفاء ومن قوله فقد تم حجنا الى آخر الحديث موقوف على ابن عباس ومن اوله الى هنا مرفوع ۱۲ قس ع ۵۴ قوله لمن لم يجد. اي الهدي فصيام ثلثة ايام في الحج في ايام الاشتغال به بعد الاحرام وقبل التحلل ولا يجوز تقديمها على الاحرام بالحج لانها عبادة بدنية فلا تقدم على وقتها ويستحب قبل يوم عرفة لانه يستحب للحاج فطره وقال ابو حنيفة في اشهره بين الاحرامين والاحب ان يصوم سابع ذي الحجة وثامنه وتاسعه ولا يجوز يوم النحر وايام التشريق عند الاكثر وقال المالكية يصوم ايام التشريق اذ ثلاثة بعدها لقوله تعالى فصيام ثلثة ايام في الحج اي في وقته وذو الحجة كلها وقت عندهم ولنا انه نهى عن صوم ايام التشريق ولان ما بعدها ليس من وقت الحج عندنا قاله القسطلاني ۱۲

۵۵ قوله وسبعة اذا رجعتم الى امصاركم تفسير من ابن عباس بمعنى الرجوع قال العيني والمستحب في السبعة ان يكون صومها بعد رجوعه الى اهله اذ جوله ذلك مجمع عليه ويجوز اذا رجع الى مكة بعد ايام التشريق في مكة وفي الطريق وهو محكي عن مجاهد وعطاء وهو قول مالك وللشافعي اربعة اقوال اصحها عند رجوعه الى اهله انتهى وقال ابو حنيفة الرجوع هو الفراغ من افعال الحج ۱۲ كذا في ك ۵٦ قوله ذلك. هو اشارة الى الحكم الذي هو وجوب الهدي او الصيام وحاضروا المسجد الحرام هم اهل الحرم ومن كان منه على دون مسافة القصر هذا عند الشافعية وقال ابو حنيفة لفظ ذلك اشارة الى التمتع لا الى حكمه فلا متعة للحاضرين ولا قران وهم اهل المواقيت ومن دونها وقال مالك هم من كان بمكة او بذي طوى كذا في الكرماني والقسطلاني قال العيني وعند الشافعي واحمد ومالك ان المكي لا يكره له التمتع ولا القران وقال ابو حنيفة يكره فان تمتع او قرن فعليه دم جبر وهما في حق الآفاقي مستحبان ويلزمه الدم شكرا ۱۲ ۵۷ قوله امسك عن التلبية اي يتركها والظاهر ان هذا مذهبه واختلفوا فيه قال مالك واصحابه يقطع التلبية اذا توجه الى عرفات وقال ابو حنيفة وصاحباه والشافعي واحمد واسحق لا يقطع التلبية حتى يرمي جمرة العقبة واحتجوا بحديث ابن عباس فلم يزل النبي صلعم يلبي حتى رمى جمرة العقبة كما مر في صفحه ۲۰۹ كذا في العيني وقس ۱۲ ۵۸ قوله ثم دخل مكة. اي نهارا كما هو ظاهر لكن ذكر في الترجمة ليلا ايضا قال الكرماني كلمة ثم للتراخي فهو اعم ان يدخل نهارا تلك الليلة او ليلة التي بعدها او علم منه الدخول نهارا ودخوله ليلا ثابت في عمرة الجعرانة ذكرهما في الترجمة وذكر حديث الدخول نهارا لكونه على شرطه وسكت عن حديث الدخول ليلا لعدم كونه على شرطه ونبه بذكره ليلا على ذلك ۱۲ ملتقط من ك وع ۵۹ قوله باب من اين يدخل مكة. اي هذا باب فيه جواب من يسأل ويقول من اين يدخل المحرم مكة وكذا الباب اللاحق فيه جواب من يقول من اين يخرج مكة وبهذه الحيثية تطابق احاديث البابين بهما ۱۲ ع ٦٠ قوله من الثنية العليا. التي ينزل منها الى المعلى مقبرة اهل مكة يقال لها كداء بالفتح والمد ويخرج من الثنية السفلى وهي التي اسفل مكة عند باب شبيكة يقال لها كدى بضم الكاف مقصور بقرب شعب الشاميين وشعب ابن الزبير عند قعيقعان ۱۲ ع ٦١ قوله خرج من كدى من اعلى مكة كذا رواه ابو اسامة فقلب والصواب ما رواه غيره دخل من كداء من اعلى مكة ثم ظهر لي ان الوهم فيه ممن دون ابي اسامة لان احمد رواه عن ابي اسامة على الصواب. كذا في الفتح ۱۲ ٦٢ قوله وكانت اقربهما. الى منزله اعتذار لابيه عروة لانه روى الحديث وخالفه لانه راى ان ذلك ليس بحتم وكان ربما فعله وكثيرا ما يفعل غيره لقصد التيسير. كذا في فتح الباري ۱۲ ٦٣ اختلفوا في ضبط كداء وكدى فالاكثر على ان العليا بالفتح والمد والسفلى بالضم والقصر وقيل بالعكس وقال النووي وهو غلط ۱۲ ف

٦٤ رجاء ان يقدر على الهدي ۱۲ ع

الهَدْيَ فَاِنَّهٗ لَا يَحِلُّ لَهٗ حَتّٰى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهٗ ثُمَّ اَمَرَنَا عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ اَنْ نُهِلَّ بِالْحَجِّ فَاِذَا فَرَغْنَا مِنَ الْمَنَاسِكِ جِئْنَا فَطُفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَدْ تَمَّ حَجُّنَا وَعَلَيْنَا الْهَدْيُ كَمَا قَالَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلٰثَةِ اَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ اِذَا رَجَعْتُمْ اِلٰى اَمْصَارِكُمْ الشَّاةُ تَجْزِيْ فَجَمَعُوْا نُسُكَيْنِ فِيْ عَامٍ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَاِنَّ اللّٰهَ اَنْزَلَهٗ فِيْ كِتَابِهٖ وَسَنَّهٗ نَبِيُّهٗ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَبَاحَهٗ لِلنَّاسِ غَيْرَ اَهْلِ مَكَّةَ قَالَ اللّٰهُ تَعَالٰى ذٰلِكَ لِمَنْ لَّمْ يَكُنْ اَهْلُهٗ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاَشْهُرُ الْحَجِّ الَّتِيْ ذَكَرَ اللّٰهُ تَعَالٰى فِيْ كِتَابِهٖ شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحَجَّةِ فَمَنْ تَمَتَّعَ فِيْ هٰذِهِ الْاَشْهُرِ فَعَلَيْهِ دَمٌ اَوْ صَوْمٌ وَالرَّفَثُ الْجِمَاعُ وَالْفُسُوْقُ الْمَعَاصِيْ وَالْجِدَالُ الْمِرَاءُ

بَابُ الْاِغْتِسَالِ عِنْدَ دُخُوْلِ مَكَّةَ

حَدَّثَنَا يَعْقُوْبُ بْنُ اِبْرَاهِيْمَ ثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ اَخْبَرَنَا اَيُّوْبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ اِذَا دَخَلَ اَدْنَى الْحَرَمِ اَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ ثُمَّ يَبِيْتُ بِذِيْ طُوًى ثُمَّ يُصَلِّيْ بِهِ الصُّبْحَ وَيَغْتَسِلُ وَيُحَدِّثُ اَنَّ نَبِيَّ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذٰلِكَ

بَابُ دُخُوْلِ مَكَّةَ نَهَارًا اَوْ لَيْلًا

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيٰى عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ حَدَّثَنِيْ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ بَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِيْ طُوًى حَتّٰى اَصْبَحَ ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهٗ

بَابٌ مِّنْ اَيْنَ يَدْخُلُ مَكَّةَ

حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيْمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنِيْ مَعْنٌ حَدَّثَنِيْ مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ مَكَّةَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلٰى

بَابٌ مِّنْ اَيْنَ يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ

حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيٰى عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا الَّتِيْ بِالْبَطْحَاءِ وَخَرَجَ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلٰى. حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا جَاءَ اِلٰى مَكَّةَ دَخَلَهَا مِنْ اَعْلَاهَا وَخَرَجَ مِنْ اَسْفَلِهَا. حَدَّثَنَا مَحْمُوْدٌ حَدَّثَنَا اَبُوْ اُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ وَخَرَجَ مِنْ كُدًى مِنْ اَعْلٰى مَكَّةَ. حَدَّثَنَا اَحْمَدُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ اَخْبَرَنَا عَمْرٌو عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ اَعْلٰى مَكَّةَ قَالَ هِشَامٌ وَكَانَ عُرْوَةُ يَدْخُلُ عَلٰى كِلْتَيْهِمَا مِنْ كَدَاءٍ وَكُدًى وَاَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كُدًى وَكَانَتْ اَقْرَبَهُمَا اِلٰى مَنْزِلِهٖ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ اَعْلٰى مَكَّةَ وَكَانَ عُرْوَةُ اَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ مِنْ كُدًى وَكَانَ اَقْرَبَهُمَا اِلٰى مَنْزِلِهٖ. حَدَّثَنَا مُوْسٰى قَالَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ اَبِيْهِ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ وَكَانَ عُرْوَةُ يَدْخُلُ مِنْهُمَا كِلَيْهِمَا وَكَانَ اَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كُدًى اَقْرَبِهِمَا اِلٰى مَنْزِلِهٖ قَالَ اَبُوْ عَبْدِ اللّٰهِ كَدَاءٌ وَكُدًى مَوْضِعَانِ

بَابُ فَضْلِ مَكَّةَ وَ

اسماء الرجال

باب الاغتسال الخ يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي العبدي ابن علية بضم العين وفتح اللام وشدة التحتية هو اسمعيل بن ابراهيم بن سهم وعلية امه ايوب هو السختياني نافع مولى ابن عمرؓ باب دخول مكة الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمرؓ باب من اين يدخل الخ ابراهيم بن المنذر معن بن عيسى بن يحيى القزاز مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمرؓ باب من اين يخرج الخ مسدد الى آخر الاسناد هم المذكورون آنفا في اسناد حديث باب دخول مكة نهارا الحميدي ابو بكر عبد الله بن الزبير المكي محمد بن المثنى العنزي الزمن محمود هو ابن غيلان المروزي ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي مولاهم احمد يحتمل ان يكون هو ابن عيسى التستري المصري كما في اوائل الحج وقال ابو علي بن السكن عن الفربري هو في المواضع كلها احمد بن صالح المصري وكذا قال ابو عبد الله وليس هو ابن اخي وهب لان المؤلف لم يخرج عنه شيئا ۱۲ قس ابن وهب عبد الله المصري عمرو هو ابن الحارث المصري عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري حاتم هو ابن اسمعيل الكوفي هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام موسى هو ابن اسمعيل المنقري وهيب هو ابن خالد البصري هشام عن ابيه هما تقدما الآن

بعد الجمعة وان لم يكن ذلك البدل يسمى باسم القيلولة الا مجازا والله تعالى اعلم (قوله يعني الجمعة قال يونس الخ) يريد ان ليس الحديث في صلوة الجمعة وانما هو في صلوة الظهر الا ان الناس غيرهما استدلوا به على صلوة الجمعة قياسا على الظهر حمله بعض الرواة عليها فقال يعني الجمعة فليس دليل تاخير الجمعة يوم شدة الحر الا القياس لا الحديث والله تعالى اعلم اه سندي (قوله وقد امتروا في المنبر) قال المحقق ابن حجر من المماراة وهي المجادلة وقال الكرماني من الامتراء وهو الشك انتهى قلت كان خلافهما في المعنى بعد ان الامتراء يجيء بمعنى المجادلة تارة والشك اخرى لا في الاشتقاق والا فلا يمكن ان يكون من المماراة بل يتعين ان يكون من الامتراء كما لا يخفى نقول ابن حجر من المماراة اي من الامتراء المرادف للمماراة بمعنى المجادلة وهذا المعنى يحصل بتقدير مضاف اي من مرادف المماراة والله تعالى اعلم ثم الاقرب صلاح اللفظ لهما والاولى ان لا يعين احدهما بحيث يمنع الآخر والله تعالى اعلم

۵۱ قوله وبنيانها. قال العيني فان قلت ليس في احاديث الباب ذكر لبيان بنيان مكة فلم لم يقتصر على قوله باب فضل مكة قلت لما كان بنيان الكعبة سببا لبنيان مكة وعمارتها اكتفى به انتهى وفي القسطلاني قوله وفي بنيانها اي الكعبة ۱۲ ۵۲ قوله وقوله تعالى. بالجر اي باب في تفسير قوله تعالى واذ جعلنا الخ هذه اربعة آيات سيق كلها في رواية كريمة وفي رواية الباقين بعض الآية الاولى وفي رواية ابي ذر كل الآية الاولى ثم قالوا الى قوله التواب الرحيم ۱۲ ۵۳ قوله وامنا اي من القتل والغارة وقيل امنا من الجنون والجذام والبرص وقيل منا من ايدي الجبابرة فانه ما قصد قوم تخريبه الا هلكوا كاصحاب الفيل قوله واتخذوا قرأ نافع وابن عامر بصيغة الماضي والباقون بلفظ الامر وهو عطف على اذكروا قوله من مقام ابراهيم مصلى قيل هو جميع الحرم وقيل هو مكة وقيل البيت والاصح الحجر الذي فيه اثر قدميه. فهذه الحاشية نقلت من المنقول عنه مع اختصار ۱۲ ۵۴ قوله لما بنيت الكعبة. قال العيني كل شيء علا وارتفع فهو كعب ومنه سميت الكعبة للبيت الحرام لارتفاعه وعلوه وقيل سميت به تكعيبها اي تربيعها انتهى قال السيوطي في تاريخ مكة لا شك ان الكعبة المعظمة بنيت عشر مرات وهي بناء الملئكة عليهم السلام وبناء آدم عليه السلام وبناء اولاده وبناء ابراهيم عليه السلام وبناء العمالقة وبناء جرهم وبناء قصي بن كلاب جد النبي صلعم وبناء قريش قبل بعثه صلعم وبناء ابن الزبير وبناء الحجاج يوسف الثقفي انتهى وفي سيرة الحلبي والحق ان الكعبة لم تبن جميعها الا ثلث مرات الاولى بناء ابراهيم عليه السلام والثانية بناء قريش وكان بينهما الفا سنة وسبعمائة سنة وخمس وسبعون سنة والثالثة بناء عبد الله بن الزبير وكان بينهما نحو اثنين وثمانين سنة واما بناء الملئكة وبناء آدم وبناء بنيه فلم يصح واما بناء جرهم والعمالقة وقصي فانما كان ترميما ولم تبن بعد هدمها جميعا الا مرتين مرة زمن قريش ومرة زمن عبد الله بن الزبير انتهى والله اعلم بالصواب ۵۵ قوله فطمحت عيناه. اي شخصتا وارتفعتا الى السماء والمعنى انه صار ينظر الى فوق وفي الدلائل للبيهقي عن عباس لما بنت قريش الكعبة انفردت رجلين رجلين ينقلان الحجارة فكنت انا وابن اخي فجعلنا ناخذ ازرنا فنضعها على مناكبنا اذ صرع فسعيت وهو شاخص ببصره الى السماء قال فقلت لابن اخي ما شانك قال نهيت ان امشي عريانا قال فكتمته حتى اظهر الله عز وجل نبوته ۱۲ تر ۵۶ قوله ارني. بكسر الراء وسكونها اي اعطني كذا في القسطلاني فان قلت الترجمة ببنيان مكة وفي احاديث الباب ببنيان الكعبة قال العيني قلت قد ذكرت في اول الباب ان بنيان الكعبة كان سببا لبنيان مكة وبين السبب والمسبب ملازمة فليس بهذا وجه المطابقة انتهى ۵۷ قوله لفعلت. اي لرددتها على قواعد ابراهيم وفيه دليل على ارتكاب ايسر الضررين دفعا لاكبرهما لان قصور البيت ايسر من افتتان طائفة من المسلمين ورجوعهم عن دينهم ۱۲ قس ۵۸ قوله ان قومك قصرت بهم النفقة. بفتح الصاد المشددة اي النفقة الطيبة التي اخرجوها ويروى قصرت بضم الصاد المخففة وروى ابن اسحق في السيرة ان ابا وهب بن عابد بن عمران بن مخزوم قال لقريش لا تدخلوا فيه من كسبكم الا طيبا ولا تدخلوا فيه مهر بغي ولا بيع ربا ولا مظلمة احد من الناس كذا في العيني وقس واختلفوا في ان الحجر كله من البيت او بعضه وعلى التقديرين فلا يصح صلوة مستقبل اليه وهو غير مستقبل لشيء من الكعبة لان الاحاديث فيه احاد تفيد الظن وهذا هو المذهب عند الحنفية والمالكية وهو الذي صححه الرافعي والنووي كذا في العيني ۵۹ قوله حديث عهد. بالاضافة عند جميع الرواة قال المطرزي وهو لحن والصواب حديثوا عهد بوا والجمع كذا قال الزركشي والحافظ ابن حجر والعيني وقرره واجاب صاحب المصابيح بانه لا لحن فيه ولا خطأ والرواية صواب ويوجه بنحو ما قالوه في قوله تعالى ولا تكونوا اول كافر به ان تقليده اول فريق كافر وقيل قد يوجه بان فعيلا يستعمل للمفرد والجمع والمؤنث والمذكر كقوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين ۱۲ كذا في قس ۶۰ قوله ليس تحكما في قولها فانها الحافظة المتقنة لكنه جرى على ما يعتاد في كلام العرب من الترديد للتقرير واليقين ۱۲ قس

بنيانها وقوله تعالى واذ جعلنا البيت مثابة للناس وامنا واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وعهدنا الى ابراهيم واسمعيل ان طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود واذ قال ابراهيم رب اجعل هذا بلدا امنا وارزق اهله من الثمرات من امن منهم بالله واليوم الاخر قال ومن كفر فامتعه قليلا ثم اضطره الى عذاب النار وبئس المصير واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسمعيل ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا امة مسلمة لك وارنا مناسكنا وتب علينا انك انت التواب الرحيم

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرني ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله قال لما بنيت الكعبة ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وعباس ينقلان الحجارة فقال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم اجعل ازارك على رقبتك فخر الى الارض فطمحت عيناه الى السماء فقال ارني ازاري فشده عليه

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عبد الله بن محمد بن ابي بكر اخبر عبد الله بن عمر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها الم تري ان قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم قال لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت فقال عبد الله لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر الا ان البيت لم يتمم على قواعد ابراهيم

حدثنا مسدد قال حدثنا ابو الاحوص حدثنا الاشعث عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الجدر امن البيت هو قال نعم قلت فما لهم لم يدخلوه في البيت قال ان قومك قصرت بهم النفقة قلت فما شان بابه مرتفعا قال فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا ولولا ان قومك حديث عهدهم بالجاهلية فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر في البيت وان الصق بابه بالارض

حدثنا عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا حداثة قومك بالكفر لنقضت البيت ثم لبنيته على اساس ابراهيم فان قريشا استقصرت بناءه وجعلت له خلفا وقال ابو معاوية حدثنا هشام خلفا يعني بابا

حدثنا بيان بن عمرو قال حدثنا يزيد قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة لولا ان قومك حديث عهد بجاهلية لامرت بالبيت فهدم فادخلت فيه ما اخرج منه والزقته بالارض وجعلت له بابين بابا شرقيا وبابا غربيا فبلغت به اساس ابراهيم فذلك الذي حمل ابن الزبير على هدمه

م الاساس خ وتح طمحت شخصت وارتفعت الزقت الصقت

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندي الجعفي ابو عاصم هو النبيل شيخ المؤلف ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عمرو بن دينار ابو محمد المكي جابر بن عبد الله الانصاري عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري ابو الاحوص سلام بن سليم الجعفي الاشعث بن ابي الشعثاء المحاربي عبيد بن اسمعيل بضم العين لقب عبد الله القرشي الهباري الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام بيان بن عمرو البخاري مات سنة ۲۲۲ھ يزيد هو ابن هارون كما جزم به ابو نعيم جرير بن حازم بن عبد الله الازدي البصري يزيد بن رومان المدني هو مولى آل الزبير عروة بن الزبير بن العوام عائشة الصديقة بنت ابي بكر الصديق رض

حل اللغات

مثابة للناس من ثاب القوم الى الموضع اذا رجعوا اليه اي جعلنا البيت مرجعا ومعادا ياتونه كل عام ويرجعون اليه. او موضع ثواب يثابون بحجه واعتماره مقام ابراهيم الحجر المعروف او المسجد الحرام او الحرم او مشاعر الحج. الركع جمع راكع. السجود جمع ساجد. القواعد ۲

(قوله ثم قال اما بعد) اي ليفصل بين الثناء على الله وبين الخبر الذي يريد اعلام الناس به في الخطبة (قوله ولغط) بفتح اللام والغين المعجمة والمهملة ويجوز كسر الغين وهي الاصوات المختلفة والجلبة (قوله فانكفأت) اي ملت بوجهي ورجعت (قوله ما علمك بهذا الرجل) اي النبي صلى الله عليه وسلم والخطاب للمفتون وافرد بعد ان قال في قبوركم بالجمع لان السؤال عن العلم يكون لكل واحد وكذا الجواب (قوله من الجزع) بالتحريك ضد الصبر وقوله والهلع بالتحريك ايضا افحش الفزع اه قسطلاني (قوله لم يخف على مكانكم) اي وجودكم في المسجد مجتمعين فالمكان مصدر ميمي لا اسم مكان اه سندي (قوله يكتبون الاول فالاول) الظاهر نصب الاول على انه مفعول به وقيل على الحال وجاءت معرفة وهو قليل قلت كانه راى ان المفعول مقدر اي يكتبون الحاضرين ورأى ان قوله الاول فالاول بمنزلة المتفاوتين درجة حسب تفاوتهم في المجيء والظاهر انه كـ

۵۱ قوله قال يزيد. اى ابن رومان وشهدت ابن الزبير حين هدمه وكان قد هدم حتى بلغ الارض وحين بناه كان فى سنة خمس وستين قال الازرقى فى نصف جمادى الآخرة سنة اربع وستين جمع بينهما بان الابتداء كان فى سنة اربع والانتهاء فى سنة خمس ۱۲ قس ۵۲ قوله كاسنمة الابل. جمع سنام وفى كتاب مكة للفاكهى من طريق ابى اويس عن يزيد بن رومان فكشفوا له اى لابن الزبير عن قواعد ابراهيم وهى صخر امثال الخلف الحوامل من النوق ورداً بنيانا مربوطا بعضه ببعض ۱۲ ع ۵۳ قوله فحزرت. بتقديم الزاى المعجمة على الراء المهملة اى قدرت ستة اذرع بالذال المعجمة جمع ذراع ۱۲ قس ع ۵۴ قوله فضل الحرم المكى وهو ما احاط بمكة من جوانبها جعل الله تعالى حكمها فى الحرمة تشريفا لها وكمى حرما لتحريم الله تعالى فيه كثيرا مما ليس بمحرم فى غيره من المواضع وحده من طريق المدينة على ثلثة اميال ومن العراق على سبعة ومن الجعرانة على تسعة ومن جدة على عشرة والسبب فى بعد بعض وقرب بعضها ما قيل ان الله تعالى لما اهبط على آدم عليه السلام بيتا من ياقوتة اضاء له ما بين المشرق والمغرب فنفرت الجن والشياطين ليقربوا منها فاستغاث منهم بالله تعالى وخاف منهم على نفسه فبعث الله تعالى ملائكة فحفوا بمكة فوقفوا مكان الحرم ۱۲ قسطلانى مختصرا. ۵۵ قوله حرمها. لا يسفك فيها دم ولا يظلم فيها احد ولا يهاج صيدها ولا يختلى خلاها وتخصيص مكة بهذه الاوصاف تشريف لها وتعظيم لشانها ۱۲ قس ۵۶ قوله لا يعضد شوكه. اى لا يقطع وذكر الشوك دال على منع قطع سائر الاشجار بالطريق الاولى ۱۲ طيبى ۵۷ قوله ولا يلتقط لقطتها الا من عرفها اللقطة بفتح القاف والعامة تسكنها وهى ما يلتقط واختلفوا فى لقطة الحرم قال المالكية والحنفية لا فرق فى لقطة الحرم وغيره لعموم حديث اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة من غير فصل وقيل المراد بالتعريف ههنا الدوام عليه والا فلا فائدة للتخصيص اى فلا يستنفقها ولا يتصدق بها بخلاف سائر البقاع وهو اظهر قولى الشافعى وقال فى المجمع نقلا عن الطيبى والاكثر على ان لا فرق ومعنى التخصيص ان لا يتوهم اذا نادى فى الموسم جاز له التملك ۱۲ ۵۸ قوله خاصة قيد المسجد الحرام. اى المساواة انما هى فى نفس المسجد لا فى سائر المواضع من مكة لقوله تعالى هذا تعليل لقوله وان الناس فى المسجد الحرام سواء ۱۲ قس ع ۵۹ قوله فى دارك بمكة. قال فى الفتح حذفت اداة الاستفهام من قوله فى دارك بدليل رواية ابن خزيمة والطحاوى بلفظ اتنزل فى دارك يقال فكانه استفهمه اولا عن مكان نزوله ثم ظن انه ينزل فى داره فاستفهمه عن ذلك انتهى. وتعقبه العينى لكن ما قاله فى الفتح اظهر قيل ان هذه الدار كانت لهاشم بن عبد مناف ثم صارت لابنه عبد المطلب فقسمها بين ولده فمن ثم صار للنبى صلى الله عليه وسلم حق ابيه عبد الله بن عبد المطلب وفيها ولد النبى صلعم قاله الفاكهى وظاهر قوله وهل ترك لنا عقيل من رباع انها كانت ملكه ولذا اضافها الى نفسه فيحتمل ان عقيل تصرف فيها كما فعل ابو سفيان بدور المهاجرين ويحتمل غير ذلك وقال الداؤدى وغيره ان كان كل من هاجر من المؤمنين باع قريبه الكافر داره فامضى النبى صلى الله عليه وسلم تصرفات الجاهلية تاليفا لقلوب من اسلم منهم ۱۲ قسطلانى ۶۰ قوله تحالفت على بنى هاشم الى قوله حتى يسلموا اليهم الياء وسكون السين قال النووى تحالفوا على اخراج النبى صلعم وبنى هاشم وبنى المطلب من مكة الى هذا الشعب وهو خيف بنى كنانة وكتبوا بينهم الصحيفة المسطورة فيها انواع من الباطل فارسل الله عليها الارضة فاكلت ما فيها من الكفر وترك ما فيها من ذكر الله تعالى فاخبر جبرئيل النبى صلعم بذلك فاخبر به عمه ابا طالب فاخبرهم عن النبى صلعم فوجدوه كما قاله فسقط فى ايديهم ونكسوا على رؤسهم والقصة مشهورة وانما اختار النزول هناك شكر الله تعالى على النعمة فى دخوله ظاهرا ونقضا لما تعاقدوه بينهم. كذا فى العينى وقس ۶۱ قوله واذ قال ابراهيم الخ. لم يذكر حديثا فيه ولعل غرضه منه الاشعار بانه لم يجد حديثا بشرطه مناسبا لها او ترجم الابواب اولا ثم الحق بكل باب كما اتفق ولم يساعده الزمان بالحاق حديث بهذا الباب وهكذا الحكم كل ترجمة هى مثلها والله اعلم ۱۲ ک ۶۲ قوله ذو السويقتين بتثنية سويقة تصغير الساق التصغير للتحقير ولا ينافى ما ذكر من قوله تعالى جعلنا حرما آمنا لان الامن الى قرب القيمة وخراب الدنيا ۱۲ قس ع ۶۳ يشير الى ان المراد بقوله قياما اى قواما وانها ما دامت موجودة فالدين قائم ولهذا ورد فى الباب قصة هدم الكعبة فى آخر الزمان ۱۲ فتح

قال يزيد وشهدت ابن الزبير حين هدمه وبناه وادخل فيه من الحجر وقد رأيت اساس ابراهيم حجارة كاسنمة الابل قال جرير فقلت له اين موضعه قال اريكه الآن فدخلت معه الحجر فاشار الى مكان فقال ههنا قال جرير فحزرت من الحجر ستة اذرع او نحوها **باب** فضل الحرم وقوله انما امرت ان اعبد رب هذه البلدة الذى حرمها وله كل شئ وامرت ان اكون من المسلمين وقوله اولم نمكن لهم حرما آمنا يجبى اليه ثمرات كل شئ رزقا من لدنا ولكن اكثرهم لا يعلمون حدثنا على بن عبد الله بن جعفر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها **باب** توريث دور مكة وبيعها وشرائها وان الناس فى المسجد الحرام سواء خاصة لقوله ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذى جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم قال ابو عبد الله البادى الطارى معكوفا محبوسا حدثنا اصبغ قال اخبرنى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن على بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد انه قال يا رسول الله اين تنزل فى دارك بمكة فقال وهل ترك عقيل من رباع او دور وكان عقيل ورث ابا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا على شيئا لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين فكان عمر بن الخطاب يقول لا يرث المؤمن الكافر قال ابن شهاب وكانوا يتأولون قول الله عز وجل ان الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا باموالهم وانفسهم فى سبيل الله والذين آووا ونصروا اولئك بعضهم اولياء بعض الآية **باب** نزول النبى صلى الله عليه وسلم مكة قال ابو عبد الله نسبت الدور الى عقيل وتورث الدور وتباع وتشترى حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى ابو سلمة ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد قدوم مكة منزلنا غدا ان شاء الله بخيف بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر حدثنا الحميدى قال حدثنا الوليد قال حدثنا الاوزاعى قال حدثنى الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من الغد يوم النحر وهو بمنى نحن نازلون غدا بخيف بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر يعنى بذلك المحصب وذلك ان قريشا وكنانة تحالفت على بنى هاشم وبنى عبد المطلب او بنى المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبى صلى الله عليه وسلم وقال سلامة عن عقيل ويحيى بن الضحاك عن الاوزاعى اخبرنى ابن شهاب وقالا بنى هاشم وبنى المطلب قال ابو عبد الله بنى المطلب اشبه **باب** قول الله تعالى واذ قال ابراهيم رب اجعل هذا البلد آمنا واجنبنى وبنى ان نعبد الاصنام رب انهن اضللن كثيرا من الناس الى قوله لعلهم يشكرون **باب** قول الله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام الى قوله وان الله بكل شئ عليم حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا زياد بن سعد عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة حدثنا يحيى بن بكير قال

اسماء الرجال ٤ **باب** فضل الحرم **على** بن عبد الله بن جعفر المدينى **جرير** بن عبد الحميد الضبى الكوفى **منصور** هو ابن المعتمر الكوفى **مجاهد** بن جبر الامام فى التفسير **طاؤس** هو ابن كيسان اليمانى **باب** توريث دور مكة الخ **اصبغ** بن الفرج **ابن وهب** عبد الله **يونس** بن يزيد الايلى **ابن شهاب** الزهرى **على** بن حسين زين العابدين **عمرو** بن عثمان بن عفان **اسامة** بن زيد بن حارثة **باب** نزول النبى صلعم **ابو اليمان** الحكم بن نافع **شعيب** هو ابن ابى حمزة **الزهرى** هو ابن شهاب **ابو سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **الحميدى** عبد الله بن الزبير المكى **ابو الوليد** بن مسلم القرشى الاموى الدمشقى **الاوزاعى** عبد الرحمن بن عمرو **قال سلامة** هو ابن روح بن خالد الايلى ما وصله ابن خزيمة **عقيل** بضم العين ابن خالد عم سلامة **باب** قول الله تعالى الخ **على** بن عبد الله بن المدينى **سفيان** هو ابن عيينة الهلالى **زياد** بن سعد هو الخراسانى **سعيد** بن المسيب المخزومى **يحيى** هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى ۶ **حل اللغات** لا يعضد

حاجة الى ما ذكره والله تعالى اعلم (قوله ثم كالذى يهدى بقرة) كلمة ثم ههنا قائمة مقام والذى بعده كالذى يهدى بقرة كان اصله والذى يقال فيه ثم يهجر كالذى يهدى فالترتيب التعقيب مما يعتبر فى مجيئهم وحضورهم الجمعة ولا تعقيب فى ثبوت مضمون هذا الجمل بل مضمون هذا الجمل ثابت دائما فان كون السابق كالذى يهدى بدنة ومن يليه فى المجئ كالذى يهدى بقرة امر ثابت عند الله تعالى لان كون من يليه كالذى يهدى بقرة بعد كون السابق كالذى يهدى بدنة فلا يحسن ارجاع معنى ثم الى تمام مضمون الجملة الا ان يقال ان الترتيب فى الاخبار او يقال بالترتيب بين الجمل حسب كتابة الملائكة فانهم يكتبون المهجر اولا ثم يكتبون من يليه والله تعالى اعلم. واما قوله ثم كبشا والتقدير والذى بعده كالذى يهدى كبشا والحاصل ان الحديث لا يخلو عن حذف الموصول مع بعض صلته وللنحاة فيه خلاف والله تعالى اعلم (قوله فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة)

٥١ قوله كانوا يصومون۔ اى المسلمون كانوا يصومون يوم عاشوراء وهو اليوم العاشر من محرم وكان فرضا فلما نزل فرض رمضان نسخ صوم يوم عاشوراء وهو ممدود وغير منصرف ١٢ع ٥٢ قوله وكان۔ اى عاشوراء يوما تستر فيه الكعبة لما بينهما من المناسبة فى الاعظام والاجلال وهذا موضع الترجمة ١٢ قسطلانى ٥٣ قوله ليحجن۔ على صيغة المجهول مؤكدا بالنون الثقيلة وكذا قوله ليعتمرن قوله بعد خروج ياجوج وماجوج هما اسمان اعجميان بدليل منع الصرف وقرئ فى القرآن مهموزين وقيل ياجوج من الترك وماجوج من الجبل والديلم وقيل هم على صنفين طوال مفرطوا الطول وقصار مفرطوا القصر ذكره العينى وقال فى اول الباب ان المؤلف جعل الآية الكريمة ترجمة واشار بها الى امور الاول اشار فيه الى ان قوام امور الناس وانتعاش امر دينهم ودنياهم بالكعبة المشرفة يدل عليه قوله قياما للناس فاذا زالت الكعبة على يد ذى السويقتين تختل امورهم فلذلك اورد حديث ابى هريرة فيه مناسبة لهذا وبالمطابقة والثانى اشار به الى تعظيم الكعبة وتوقيرها يدل عليه قوله بيت الحرام حيث وصفها بالحرمة فاورد حديث عائشة رض فيه مناسبة لهذا فتتضح فيه المطابقة وذلك فى قوله وكان يوما تستر فيه الكعبة والثالث اشار به الى ان الكعبة لا تنقطع الزوار عنها ولهذا تحج بعد ياجوج وماجوج الذى يكون فيه من الفتن ما لا يوصف فلذلك اورد حديث ابى سعيد مناسبة لهذا ١٢ ٥٤ قوله والاول اكثر۔ اراد البخارى بالاول من تقدم ذكرهم قبل شعبة وانما قال اكثر لاتفاق اولئك على اللفظ المذكور وانفراد شعبة بما يخالفهم وانما قال ذلك لان ظاهرهما التعارض لان الاول يدل على ان البيت تحج بعد اشراط الساعة والثانى يدل على انه لا تحج ويمكن الجمع بينهما بان يقال لا يلزم من حج الناس بعد ياجوج وماجوج ان تمتنع الحج فى وقت ما عند قرب ظهور الساعة والذى يظهر والله اعلم ان يكون المراد بقوله ليحجن البيت اى مكان البيت ويدل على ذلك ما روى ان الحبشة اذا خربوه لم يعمر بعد ذلك على ما يأتى ان شاء الله تعالى۔ كذا فى فتح البارى والعينى وقس ١٢ ٥٥ قوله صفراء ولا بيضاء۔ اى ذهبا ولا فضة الا قسمته بالتذكير باعتبار المال قال القرطبى غلط من ظن ان المراد بذلك حلية الكعبة وانما اراد الكنز الذى بها وهو ما كان يهدى اليها فيدخر ما يزيد عن الحاجة واما الحلى فمحبسة عليها كالقناديل فلا يجوز صرفها الى غيرها۔ كذا فى العينى ٥٦ قوله قلت ان صاحبيك لم يفعلا۔ يعنى النبى صلى الله عليه وسلم والصديق لم يتعرضا لما قصدته قال اى عمر هما المرءان اى الرجلان الكاملان اقتدى انا ايضا بهما فلا افعل ما لم يفعلا فتركه على حاله قال شارح التراجم وجه مناسبة الحديث للترجمة ان الكعبة لم تزل معظمة تقصد بالهدايا تعظيما فالكسوة من باب التعظيم لها ايضا قلت لعل الكعبة كانت مكسوة وقت جلوس عمر فحيث لم ينكره وقررها دل على جوازها والحديث مختصر والمراد من الكسوة تمولها بالذهب والفضة۔ هذا كله فى الكرمانى قال العينى ويحتمل ان يكون اخذه من قول عمر لا اخرج حتى اقسم مال الكعبة فالمال يطلق على كل ما يتمول به فيدخل فيه الكسوة قال صاحب التلخيص لا يجوز بيع استار الكعبة المشرفة وكذا قال ابو الفضل ابن عبدان لا يجوز قطع استارها ولا قطع شئ من ذلك ولا يجوز نقله ولا بيعه ولا شراؤه ما يفعله العامة يشترونه من بنى شيبة لزمه رده ووافقه على ذلك الرافعى وقال ابن الصلاح الامر فيها الى الامام يصرفه فى مصارف بيت المال بيعا وعطاء واحتج بما ذكره الازرقى ان عمر كان ينزع كسوة الكعبة كل سنة فيقسمها على الحاج وعند الازرقى عن ابن عباس وعائشة انهما قالا لا بأس ان يلبس كسوتها من صارت اليه من حائض وجنب وغيرهما انتهى ١٢ ٥٧ قوله بين العمودين اليمانيين۔ تخفيف الياء لانهم جعلوا الالف بدل احدى ياء النسبة وجوز سيبويه التشديد وفى المشكوة عن ابن عمر جعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه وثلثة اعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة ثم صلى متفق عليه انتهى قال العينى مطابقته فى قوله فاغلقوا عليهم فان قلت من جملة الترجمة قوله ويصلى فى اى نواحى البيت وهذا يدل على التخيير وفى الحديث بين اليمانيين وهو يدل على التعيين قلت لم يكن صلاته صلعم فى ذلك الموضع قصدا وانما وقع اتفاقا وهذا لا ينافى التخيير ولئن سلمنا انه كان قصدا ولكن لم يكن قصده حتما وانما كان اختياره لذلك الموضع لمزية فضل على غيره فلا يدل على التعيين ١٢

حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ح وحدثنى محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا محمد بن ابى حفصة عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كانوا يصومون عاشوراء قبل ان يفرض رمضان وكان يوما تستر فيه الكعبة فلما فرض الله رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء ان يصومه فليصمه ومن شاء ان يتركه فليتركه حدثنا احمد بن حفص قال حدثنا ابى قال حدثنا ابراهيم عن الحجاج ابن حجاج عن قتادة عن عبد الله بن ابى عتبة عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليحجن البيت وليعتمرن بعد خروج ياجوج وماجوج تابعه ابان وعمران عن قتادة وقال عبد الرحمن عن شعبة لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت والاول اكثر قال ابو عبد الله سمع قتادة عبد الله وعبد الله ابا سعيد

باب كسوة الكعبة

حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا سفين قال حدثنا واصل الاحدب عن ابى وائل قال جئت الى شيبة ح وحدثنا قبيصة قال حدثنا سفين عن واصل عن ابى وائل قال جلست مع شيبة على الكرسى فى الكعبة فقال لقد جلس هذا المجلس عمر فقال لقد هممت ان لا ادع فيها صفراء ولا بيضاء الا قسمته قلت ان صاحبيك لم يفعلا قال هما المرءان اقتدى بهما

باب هدم الكعبة

قالت عائشة قال النبى صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فيخسف بهم حدثنا عمرو بن على قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا عبيد الله بن الاخنس قال حدثنى ابن ابى مليكة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كانى به اسود افحج يقلعها حجرا حجرا حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة

باب ما ذكر فى الحجر الاسود

حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن عابس بن ربيعة عن عمر انه جاء الى الحجر الاسود فقبله فقال انى لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا انى رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك

باب اغلاق البيت ويصلى فى اى نواحى البيت شاء

حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه انه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت هو واسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فاغلقوا عليهم الباب فلما فتحوا كنت اول من ولج فلقيت بلالا فسألته هل صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم بين العمودين اليمانيين

باب الصلوة فى الكعبة

حدثنا احمد بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا دخل الكعبة مشى قبل الوجه حين يدخل ويجعل الباب قبل الظهر يمشى حتى يكون بينه وبين الجدار الذى قبل وجهه قريبا من ثلثة اذرع فيصلى يتوخى المكان الذى اخبره بلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فيه وليس على احد بأس ان يصلى فى اى نواحى البيت شاء

باب من لم يدخل الكعبة

وكان ابن عمر يحج كثيرا ولا يدخل حدثنا مسدد قال حدثنا خالد بن عبد الله قال اخبرنا اسمعيل بن ابى خالد عن عبد الله بن ابى اوفى قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت وصلى خلف المقام ركعتين ومعه من يستره من الناس فقال له رجل ادخل

اخبرنى — رسول الله — حدثنا — قريبا من ثلث

اسماء الرجال محمد بن مقاتل المروزى مجاور بمكة عبد الله بن المبارك المروزى محمد بن ابى حفصة اسمه ميسرة البصرى۔ الزهرى عروة المذكوران اولا احمد بن حفص بن عبد الله بن راشد السلمى ابى هو حفص المذكور قاضى نيسابور ابراهيم هو ابن طهمان ابو سعيد الخراسانى الحجاج هو الاسلمى الباهلى الاحول قتادة هو ابن دعامة السدوسى تابعه اى تابع عبد الله ابان بن يزيد العطار وعمران القطان وصلهما احمد باب كسوة الكعبة عبد الله بن عبد الوهاب الحجبى البصرى خالد بن الحارث الهجيمى واصل الاحدب الاسدى ابى وائل هو شقيق بن سلمة الكوفى قبيصة بن عقبة السوائى باب هدم الكعبة عمرو بن على الباهلى الصيرفى يحيى بن سعيد هو القطان البصرى عبيد الله بن الاخنس النخعى الكوفى ابن ابى مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى مليكة التيمى الاحول يحيى بن بكير هو المخزومى الليث هو ابن سعد الامام البصرى يونس هو ابن يزيد الايلى باب ما ذكر فى الحجر الاسود محمد بن كثير العبدى الاعمش سليمان الكوفى ابراهيم بن يزيد النخعى باب اغلاق البيت قتيبة

حل اللغات عاشوراء بالمد اليوم العاشر من المحرم لا ادع لا اترك صفراء ولا بيضاء ذهبا ولا فضة افحج من الفحج وهو تدانى صدور القدمين وتباعد العقبين ولج دخل يتوخى يقصد۔

ينبغى حمله على قيامهم على التعاقب لا على قيامهم معا لئلا تضيع حراسة مطلوبة بوضع هذه الصلوة بل قد جاء التعاقب فى رواية ابى داؤد صريحا من حديث ابن مسعود ولفظه فقام هؤلاء اى الطائفة الثانية فقضوا لانفسهم ركعة ثم سلموا ثم ذهبوا ورجع اولئك الى مقامهم فصلوا لانفسهم ركعة ثم سلموا كذا ذكره المحقق ابن حجر قوله نحو من قول مجاهد اذا اختلطوا قياما قد وقع ههنا فى الكتاب اختصار مخل وتصحيف وقد ساقه الاسماعيلى على وجهه عن مجاهد قال اذا اختلطوا فانما هو الاشارة بالرأس وعن ابن عمر مثل قول مجاهد اذا اختلطوا فانما هو الذكر واشارة الرأس زاد اى ابن عمر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فان كثروا الخ فقول المصنف اذا اختلطوا قياما تصحيف من قوله اذا اختلطوا فانما وامامابعد ذلك فهو محذوف فى غير موضعه كذا يستفاد مما ذكره المحقق ابن حجر رحمه الله تعالى اعلم (قوله وان كانوا اكثر من ذلك) جاء فى رواية مسلم	ص ١٢٩ سندى النسائى

رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة قال لا **باب** من كبر في نواحي الكعبة **حدثنا** ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم ابى ان يدخل البيت وفيه الآلهة فامر بها فاخرجت فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل عليهما السلام في ايديهما الازلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلهم الله اما والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط فدخل البيت فكبر في نواحيه ولم يصل فيه **باب** كيف كان بدء الرمل **حدثنا** سليمن بن حرب قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال المشركون انه يقدم عليكم وفد وهنهم حمى يثرب فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يرملوا الاشواط الثلثة وان يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعه ان يأمرهم ان يرملوا الاشواط كلها الا الابقاء عليهم **باب** استلام الحجر الاسود حين يقدم مكة اول ما يطوف ويرمل ثلثا **حدثنا** اصبغ قال اخبرني ابن وهب عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة اذا استلم الركن الاسود اول ما يطوف يخب ثلثة اطواف من السبع **باب** الرمل في الحج والعمرة **حدثنا** محمد قال حدثنا سريج بن النعمان قال حدثنا فليح عن نافع عن ابن عمر قال سعى النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة اشواط ومشى اربعة في الحج والعمرة تابعه الليث قال حدثني كثير بن فرقد عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب قال للركن اما والله اني لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استلمك ما استلمتك فاستلمه ثم قال فما لنا وللرمل انما كنا راءينا به المشركين وقد اهلكهم الله ثم قال شئ صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا نحب ان نتركه **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ما تركت استلام هذين الركنين في شدة ولا رخاء منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمهما قلت لنافع اكان ابن عمر يمشي بين الركنين قال انما كان يمشي ليكون ايسر لاستلامه **باب** استلام الركن بالمحجن **حدثنا** احمد بن صالح ويحيى بن سليمن قالا حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن تابعه الدراوردي عن ابن اخي الزهري عن عمه **باب** من لم يستلم الا الركنين اليمانيين وقال محمد بن بكر اخبرنا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء انه قال ومن يتقي شيئا من البيت وكان معاوية يستلم الاركان فقال له ابن عباس انه لا يستلم هذان الركنان فقال ليس شئ من البيت مهجورا وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن **حدثنا** ابو الوليد حدثنا ليث عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال لم ار النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت الا الركنين اليمانيين **باب** تقبيل الحجر **حدثنا** احمد بن سنان حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا ورقاء اخبرنا زيد بن اسلم عن ابيه قال رأيت عمر بن الخطاب قبل الحجر وقال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك **حدثنا** مسدد حدثنا حماد بن زيد عن الزبير بن عربي قال سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه

اسماء الرجال ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري مولاهم ايوب هو السختياني عكرمة مولى ابن عباس باب كيف كان بدء الرمل سليمان بن حرب الواشحي البصري حماد هو ابن زيد بن درهم ايوب السختياني سعيد بن جبير الكوفي الاسدي باب استلام الحجر اصبغ بن الفرج بن سعيد الاموي ابن وهب عبد الله المصري يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب الزهري سالم عن ابيه عبد الله بن عمر باب الرمل في الحج والعمرة محمد هو ابن سلام وبه جزم ابن السكن ورجح ابو علي الجياني انه ابن رافع وقيل هو البخاري نفسه بدليل روايته عن الراوي التالي سريج بن النعمان الجوهري البغدادي فليح بن سليمان الخزاعي نافع مولى ابن عمر سعيد بن ابي مريم زيد بن اسلم عن ابيه اسلم العدوي هو مولى عمر بن الخطاب مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر باب

وغيره فان كان خوفه اكثر من ذلك او اشد من ذلك وذلك اللفظ ومنه فقال القسطلاني في تفسير ما في الكتاب ان كانوا اي العدو اكثر من ذلك اي من الخوف الذي يمكن معه القيام في موضع ولا يخفى ان توصيف الناس بانهم اكثر من الخوف غير مناسب اذ الواجب في اسم التفضيل هو المجانسة ولا مجانسة بين الخوف والناس والوجه ان يقال وان كانوا اي المؤمنون اي خوفهم اكثر من ذلك كما هو رواية مسلم وغيره او ان كانوا اي العدو اكثر من ذلك اي ممن يمكن معهم القيام والله تعالى اعلم (قوله انما هذه لباس من لا خلاق له) قال الكرماني في هذه اشارة الى نوع الجبة وقال ابن حجر والذي يظهر لي عينها ويلتحق به جنسها انتهى قلت والظاهر ان من لا خلاق له كناية عن الكفرة وليس معنى اضافة اللباس اليهم بيان الاباحة لهم فانه مشكل عند من يقول بتكليف الكفرة بالفروع ولكن معناها انهم الذين يعتادون هذا اللباس وهو من شانهم ودابهم وليس المعنى ان من

ويقبله قال ارأيت ان زحمت ارأيت ان غلبت قال اجعل ارأيت باليمن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمه ويقبله قال محمد بن يوسف الفربري وجدت في كتاب ابي جعفر قال ابو عبد الله الزبير بن عدي كوفي و الزبير بن عربي بصري **باب** من اشار الى الركن اذا اتى عليه **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير كلما اتى على الركن اشار اليه **باب** التكبير عند الركن **حدثنا** مسدد قال حدثنا خالد بن عبد الله قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت على بعير كلما اتى الركن اشار اليه بشيء عنده وكبر تابعه ابراهيم بن طهمان عن خالد الحذاء **باب** من طاف بالبيت اذا قدم مكة قبل ان يرجع الى بيته ثم صلى ركعتين ثم خرج الى الصفا **حدثنا** اصبغ عن ابن وهب قال اخبرني عمرو عن محمد بن عبد الرحمن قال ذكرت لعروة قال فاخبرتني عائشة ان اول شيء بدأ به حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم انه توضأ ثم طاف ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر وعمر مثله ثم حججت مع ابي الزبير فاول شيء بدأ به الطواف ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلونه وقد اخبرتني امي انها اهلت هي واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة فلما مسحوا الركن حلوا **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة انس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف في الحج او العمرة اول ما يقدم سعى ثلثة اطواف ومشى اربعة ثم سجد سجدتين ثم يطوف بين الصفا والمروة **حدثنا** ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف بالبيت الطواف الاول يخب ثلثة اطواف ويمشي اربعة وانه كان يسعى بطن المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة **باب** طواف النساء مع الرجال وقال لي عمرو بن علي حدثنا ابو عاصم قال ابن جريج اخبرني عطاء اذ منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال قال كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال قلت بعد الحجاب او قبل قال اي لعمري لقد ادركته بعد الحجاب قلت كيف يخالطن الرجال قال لم يكن يخالطن كانت عائشة تطوف حجرة من الرجال لا تخالطهم فقالت امرأة انطلقي نستلم يا ام المؤمنين قالت انطلقي عنك وابت يخرجن متنكرات بالليل فيطفن مع الرجال ولكنهن كن اذا دخلن البيت قمن حين يدخلن واخرج الرجال وكنت آتي عائشة انا وعبيد بن عمير وهي مجاورة في جوف ثبير قلت وما حجابها قال هي في قبة تركية لها غشاء وما بيننا وبينها غير ذلك ورأيت عليها درعا موردا **حدثنا** اسمعيل ثنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة ابن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي فقال طوفي من وراء الناس وانت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلي الى جنب البيت وهو يقرأ والطور وكتاب مسطور **باب** الكلام في الطواف **حدثنا** ابراهيم بن موسى حدثنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني سليمان الاحول ان طاوسا اخبره عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو يطوف بالكعبة بانسان ربط يده الى انسان بسير او بخيط او بشيء غير ذلك فقطعه النبي صلى الله عليه وسلم

ان زحمت — ١ وابو جعفر هذا كاتب البخاري — ٢ هذا — الى الركن — ٢ على — ثنا — ابن الزبير عبد الله — اخبرنا — ابعد — ادركته — حجرة — حتى

١٢ الفرار هشام هو الصنعاني ابن جريج عبد الملك تقدم سليمان هو ابن ابي مسلم طاوس هو ابن كيسان

٥١ قوله ارأيت - اي اخبرني ان زحمت بالواو وبدونها مبنيا للمفعول من المزاحمة قوله ان غلبت على صيغة المجهول اي اخبرني عن حكمه عند الازدحام والغلبة ١٢ ع **٥٢ قوله** اجعل ارأيت باليمن - اي اجعل لفظ ارأيت باليمن وكان السائل يمنيا قوله ارأيت في محل النصب لانه مفعول اجعل بالتاويل المذكور وقوله باليمن في محل النصب على الحال حاصل هذا الكلام اي ان كنت طالب السنة فاترك الرأي وقول ارأيت ونحوه باليمن واتبع السنة ولا تتعرض بغير ذلك وانما قال ذلك لانه فهم منه معارضة الحديث بالرأي قوله رأيت رسول الله صلعم من كلام ابن عمر اعاده للتاكيد وفهم منه انه لا يرى الزحام عذرا في ترك الاستلام وقد روى سعيد بن منصور من طريق القاسم بن محمد قال رأيت ابن عمر زاحم على الركن حتى يدمى وروى الفاكهي من طرق عن ابن عباس كراهة المزاحمة وقال لا تؤذي ولا تؤذى ١٢ عمدة القاري شرح البخاري للعيني **٥٣ قوله** طاف النبي صلعم على بعير قال ابن بطال استلامه بالمحجن راكبا يحتمل ان يكون لشكوى به انتهى وقد صرح به ابو داود في سننه قال النووي قال اصحابنا الافضل ان يطوف ماشيا ولا يركب الا بعذر مرض او نحوه او كان ممن يحتاج الى ظهوره ليستفتى ويقتدى به وان كان بغير عذر جاز بلا كراهة لكنه خلاف الاولى وقال مالك وابو حنيفة ان طاف راكبا لعذر اجزاه والا فلا شيء عليه ان كان بغير عذر فعليه دم قال ابو حنيفة وان كان بمكة اعاد الطواف ملتقط من العيني ١٢ **٥٤ قوله** ذكرت لعروة - اي ذكرت لعروة ابن الزبير ما قيل في حكم القادم الى مكة وحذف البخاري صورة السؤال وجوابه واقتصر على المرفوع وقد ذكره مسلم مكملا ١٢ **٥٥ قوله** ثم لم تكن عمرة - انما سأله عن فسخ الحج الى العمرة على مذهب من يرى ذلك واحتج بامر النبي صلعم لهم بذلك في حجة الوداع فاعلم عروة ان النبي صلعم لم يفعل ذلك بنفسه ولا من جاء بعده وفي اعراب عمرة وجهان الرفع على ان كان تامة ويكون معناه ثم لم تحصل عمرة والنصب على ان كان ناقصة ويكون معناه ثم لم تكن تلك الفعلة عمرة - كذا ذكره العيني **٥٦ قوله** فلما مسحوا الركن حلوا - اي الحجر الاسود ومسحه يكون في اول الطواف ولكن لا يحصل التحلل بمجرد المسح في اول الطواف فلابد من التقدير وتقديره فلما مسحوا الركن واتموا طوافهم وسعيهم وحلقوا احلوا اي من احرامهم وحذف المقدر هنا للعلم به وعدم خفائه وهو مذهب الجمهور كذا ذكره العيني والقسطلاني ثم قال العيني قال الكرماني لا حاجة الى التاويل اذ مسح الركن كناية عن الطواف فالمراد لما فرغوا من الطواف حلوا واما السعي والحلق فهما عند بعض العلماء ليسا بركنين انتهى قلت لابد من التاويل لان الكلام على مذهب الجمهور واراد بقوله عن بعض العلماء ما ذهب اليه ابن عباس وابن راهويه وقد رد عليهما ذلك وفي الحديث مطلوبية الوضوء للطواف واختلفوا هل هو واجب او شرط فقال ابو حنيفة ليس بشرط فلو طاف على غير وضوء صح طوافه فان كان للقدوم فعليه صدقة وان كان للزيارة فعليه شاة وقال مالك والشافعي واحمد هو شرط ١٢ **٥٧ قوله** اذ منع - اي حين منع نصب على انه مفعول ثان لاخبرني اي اخبرني بزمان المنع قائلا كيف يمنعهن قوله ابن هشام هو ابراهيم في امرته على الحج بالناس من قبل ابن اخته هشام بن عبد الملك او المراد اخوه محمد بن هشام قوله كيف تمنعهن بتاء الخطاب لابن هشام وبالياء اسے كيف يمنعهن مانع قوله لقد ادركته اي طوافهن قوله حجرة بفتح الحاء وسكون الجيم وبعد الراء هاء نصب على الظرفية اي ناحية محجورة عن الرجال ولابي ذر عن الكشميهني حجزة بفتح الحاء والزاي المعجمة اي في ناحية بينها حاجز يسترها منهم قوله انطلقي عنك اي عن جهة نفسك ١٢ جلك قوله يخرجن وفي رواية لكن يخرجن متنكرات وفي رواية عبد الرزاق مستترات قوله ولكنهن كن اذا دخلن البيت قمن حتى يدخلن وللحموي حين يدخلن واخرج الرجال بضم الهمزة اي اذا اردن الدخول وقفن قائمات حتى يدخلن حال كون الرجال مخرجين منه قوله درعا موردا اي قميصا احمر لونه لون الورد ١٢ قس ع **٥٨ قوله** او بشيء غير ذلك - نحو منديل وتردد الراوي لم يضبط قيل اهل الجاهلية يتقربون بمثله الى الله تعالى ١٢ ع

اسماء الرجال

باب من اشار الخ محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي خالد هو ابن مهران ابو المنازل الحذاء عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس باب التكبير الخ مسدد بن مسرهد الاسدي خالد بن عبد الله الطحان خالد الحذاء وعكرمة هي المذكورون آنفا باب من طاف بالبيت اصبغ هو ابن الفرج المصري ابن وهب عبد الله المصري عمرو هو ابن الحارث محمد بن عبد الرحمن ابو الاسود النوفلي ابراهيم ابن المنذر بن عبد الله الاسدي ابو ضمرة انس بن عياض الليثي المدني موسى بن عقبة الامام في المغازي نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني باب طواف النساء الخ وقال لي عمرو بن علي الباهلي البصري هذا من باب المذاكرة ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل ابن جريج عبد الملك الاموي المكي عطاء هو ابن ابي رباح المكي اسمعيل هو ابن ابي اويس الاصبحي مالك هو الامام المدني باب الكلام في الطواف ابراهيم بن موسى بن يزيد

حل اللغات يخب بضم الخاء والموحدة المشددة اي يرمل يسعى اي يسرع المسيل الوادي الذي بين الصفا والمروة وهو قبل الوصول الى الميل الاخضر المعلق بالمسجد الى ان يحاذي الميلين الاخضرين مجاورة مقيمة

يلبسه فلا خلاق له حتى يقال لا يجلد المؤمن بلبسه في النار فكيف يصح ذلك وعلى هذا فما ذكره الكرماني من الاشارة الى النوع احسن اذ الاخبار باللباس المضاف لي نوع الكفرة انما يناسب نوع الجبة لا شخصها ثم الظاهر ان هذه الجبة كانت من لباس الرجال لا النساء فيختص الكلام من اصله بالرجال ولا يعم الرجال والنساء حتى يقال يجوز للنساء لبس الحرير وهذا الحديث يقتضي ان لا يجوز لهن ذلك والله تعالى اعلم (قوله باب الحراب والدرق) قال الكرماني الدرق بالمهملتين المفتوحتين جمع الدرقة وهي الترس الذي يتخذ من الجلود (قوله قال حسبك) حمل على الاستفهام بقرينة الجواب بتقدير الهمزة وقيل لا حاجة الى التقدير وقولها نعم محمل على التصديق فان نعم يأتي لتصديق المخبر قلت الاصل في نعم انه جواب الاستفهام مع ان الاخبار للمخاطب بان هذا يكفيك بمعنى انه قد طاب به قلبك ليس فيه كثير فائدة اذ هو بذلك اعلم من المتكلم فان صاحب البيت ادرى بما فيه فتأمل

حاشية السندي

بيده ثم قال قده بيده باب اذا رأى سيرا او شيئا يكره في الطواف قطع حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن
سليمان الاحول عن طاؤس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يطوف بالكعبة بزمام
او غيره فقطعه باب لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث
قال ثنا يونس قال ابن شهاب حدثني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة اخبره ان ابا بكر الصديق بعثه
في الحجة التي امره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط يؤذن في الناس ان لا يحج
بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان باب اذا وقف في الطواف وقال عطاء فيمن يطوف فتقام
الصلوة او يدفع عن مكانه اذا سلم يرجع الى حيث قطع عليه فيبني ويذكر نحوه عن ابن عمر وعبد الرحمن بن
ابي بكر باب طاف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى لسبوعه ركعتين وقال نافع كان ابن عمر يصلي لكل سبوع ركعتين وقال
اسمعيل بن امية قلت للزهري ان عطاء يقول تجزئه المكتوبة من ركعتي الطواف فقال السنة افضل لم يطف
النبي صلى الله عليه وسلم سبوعا قط الا صلى ركعتين حدثنا قتيبة قال حدثنا سفين عن عمرو قال سألنا ابن عمر
أيقع الرجل على امرأته في العمرة قبل ان يطوف بين الصفا والمروة قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
فطاف بالبيت سبعا ثم صلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة وقال لقد كان لكم في رسول
الله اسوة حسنة قال وسألت جابر بن عبد الله فقال لا يقرب امرأته حتى يطوف بين الصفا والمروة باب
من لم يقرب الكعبة ولم يطف حتى يخرج الى عرفة ويرجع بعد الطواف الاول حدثنا محمد بن ابي بكر
قال حدثنا فضيل قال حدثنا موسى بن عقبة قال اخبرني كريب عن عبد الله بن عباس قال قدم النبي
صلى الله عليه وسلم مكة فطاف سبعا وسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة
باب من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد وصلى عمر خارجا من الحرم حدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن زينب عن ام سلمة قالت شكوت الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ح قال وحدثني محمد بن حرب قال حدثنا ابو مروان يحيى بن ابي زكريا الغساني عن هشام عن عروة
عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو بمكة واراد الخروج ولم تكن ام سلمة طافت
بالبيت وارادت الخروج فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة للصبح فطوفي على بعيرك والناس
يصلون ففعلت ذلك ولم تصل حتى خرجت باب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام حدثنا آدم
قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا
وصلى خلف المقام ركعتين ثم خرج الى الصفا وقد قال الله عز وجل لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة
باب الطواف بعد الصبح والعصر وكان ابن عمر يصلي ركعتي الطواف ما لم تطلع الشمس وطاف عمر بعد صلوة
الصبح فركب حتى صلى الركعتين بذي طوى حدثنا الحسن بن عمر البصري قال حدثنا يزيد بن زريع عن
حبيب عن عطاء عن عروة عن عائشة ان ناسا طافوا بالبيت بعد صلوة الصبح ثم قعدوا الى المذكر حتى اذا طلعت

٥١ قوله قده بيده. بضم القاف امر من قاده يقوده من القيادة والقود وهو الجر والسحب قيل ظاهر الحديث ان المقود كان ضريرا ورد بانه يحتمل ان يكون لمعنى آخر. قال العيني ٥٢ قوله في رهط. وهو ما دون العشرة من الرجال وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امرأة قوله يؤذن من الايذان وهو الاعلام والضمير فيه راجع الى الرهط باعتبار اللفظ ويجوز ان يكون لابي هريرة على الالتفات. كذا في العيني ٥٣ قوله ان لا يحج. بالنصب بكلمة ان وفي بعض النسخ الا لا يحج بفتح الهمزة وشدة اللام وعليه تكلم الكرماني فقال ان اصله ان لا يحج وان مخففة من المشقلة اي ان الشان هذا ما قاله العيني لكن نسخة الكرماني هي عندي فيه الا يحج بالنصب وبالرفع على ان ان هي المخففة من المثقلة اي الشان انتهى وفي بعض النسخ الا لا يحج بفتح الهمزة وخفة اللام للتنبيه ٥٤ قوله عريان فاعل يطوف وفي مسلم عن هشام عن ابيه عروة قال كانت العرب يطوفون عراة الا ان يعطيهم الحمس ثيابا فيعطي الرجال الرجال والنساء النساء، واحتج مالك والشافعي واحمد في رواية بهذا فقالوا باشتراط ستر العورة وذهب ابو حنيفة واحمد في رواية الى انه لو طاف عريانا يجبر بدم. كذا في العيني ٥٥ قوله فيبني. اي على ما مضى من طوافه مبتدأ من الموضع الذي قطع عنده على الاصح ولا يستانف الطواف وهذا مذهب الجمهور خلافا للحسن حيث قال يستانف وقيده مالك بصلوة الفريضة قاله القسطلاني قال الكرماني انما لم يذكر البخاري حديثا يدل على الترجمة اشارة الى انه لم يجد في الباب حديثا بشرطه انتهى قال العيني لم يلتزم البخاري ما ذكره فانه اذا ذكر ترجمة واتى باثر من صحابي او تابعي فانه يكفي ٥٦ قوله لسبوعه. بضم السين المهملة والباء الموحدة يعني الاسبوع اي سبع مرات وسبوع بدون الهمزة لغة قليلة فيه وقيل هو جمع سبع او سبع كبرد وبرود وضرب وضروب قاله العيني والقسطلاني ٥٧ قوله سبوعا. بدون الهمزة قط الا صلى ركعتين اي من غير الفريضة وهما سنة مؤكدة على اصح القولين عند الشافعية وهذا مذهب الحنابلة واوجبهما ابو حنيفة والمالكية لكن قال الحنفية لا يجبران بدم. قس والدليل على وجوبهما قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ومواظبته صلعم عليهما ٥٨ قوله لم يقرب الكعبة بعد طوافه بها. اي للقدوم قال العيني ظاهر الحديث ان لا طواف بعد طواف القدوم ولكن لا يمنع منه لانه صلعم لعله ترك الطواف بعد طواف القدوم خشية ان يظن احد انه واجب وكان يحب التخفيف على امته ٥٩ قوله خارجا من المسجد. حاصله انه ليس لركعتي الطواف موضع معين بل يجوز ايقاعهما في اي موضع اراد الطائف وان كان ذلك خلف المقام افضل ولذلك ذكر عقيب هذا الباب باب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام ع ٦٠ قوله وصلى عمر خارجا من الحرم. اي بذي طوى وهذا وصله البيهقي وانما فعله عمر ذلك لكونه طاف بعد الصبح وكان لا يرى التنفل بعده مطلقا حتى تطلع الشمس قسطلاني ٦١ قوله ولم تصل حتى خرجت. من المسجد ومن مكة ثم صلت فدل ذلك على جواز صلوة الطواف خارج المسجد اذ لو كان شرطا لازما لما اقرها النبي صلعم عليه وعلى ان من نسي ركعتي الطواف قضاهما حيث ذكرهما من حل او حرم اجزاه وهو قول الجمهور قاله القسطلاني قال العيني وبه قال ابو حنيفة والشافعي وقال الثوري يركعهما حيث شاء ما لم يخرج من الحرم وقال مالك ان لم يركعهما حتى يتباعد ورجع الى بلاده عليه دم انتهى ٦٢ قوله باب الطواف بعد الصبح والعصر. اي هذا باب في بيان حكم الطواف بعد صلوة الصبح وبعد صلوة العصر هذا تقدير الكلام ولكن يقدر هكذا باب في بيان حكم الصلوة عقيب الطواف بعد صلوة الصبح والعصر وان لم يقدر هكذا لا يقع المطابقة بين الترجمة وبين احاديث الباب وانما اطلق ولم يبين الحكم لورود الآثار المختلفة في هذا الباب ع ٦٣ قوله صلى الركعتين بذي طوى. بضم الطاء واد في طريق التنعيم ينزل فيه امير الحاج فمن نونه جعله اسما للوادي ومن منعه جعله اسما للبقعة مع العلمية قال الطحاوي فهذا عمر اخر الصلوة الى ان يدخل وقتها وهذا بحضرة جماعة من الصحابة ولم ينكره احد وانما اخر ذلك لانه لا ينبغي لاحد طاف بالبيت الا ان يصلي حينئذ الا من عذر. كذا في العيني اي بعضه

اسماء الرجال

باب اذا رأى سيرا ابو عاصم الضحاك والرواة الباقون تقدموا في الباب السابق باب لا يطوف الخ يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري باب اذا وقف الخ قال عطاء هو ابن ابي رباح التابعي الكبير وصله عبد الرزاق باب طاف النبي صلى الله عليه وسلم قال نافع اي مولى ابن عمر وصله عبد الرزاق قتيبة هو ابن سعيد الثقفي عمرو هو ابن دينار المكي باب من لم يقرب الكعبة محمد بن ابي بكر بن علي المقدمي الثقفي فضيل هو ابن سليمان النمري موسى بن عقبة الاسدي كريب مولى ابن عباس باب من صلى ركعتي الطواف خارجا من المسجد عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدي زينب هي بنت ابي سلمة ربيبة النبي صلعم ام سلمة ام المؤمنين محمد بن حرب شيخ المؤلف الواسطي هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام بن ...

حل اللغات قده امر من قاده يقوده من القيادة او القود وهو الجر والسحب رهط هو ما دون العشرة من الرجال وقيل الى الاربعين ولا تكون فيهم امرأة لا يقرب امرأته اي لا يجامعها المذكر الواعظ

والله تعالى اعلم (قوله ان اول ما نبدأ به، قد يقال ما يبدأ به هو الاول فما معنى اضافة الاول اليه والجواب انه يمكن اعتبار امور متعددة مبدأ بها باعتبار تقدمها على غيرها كان يعتبر جميع ما يقع اول النهار مبتدأ به فما يكون فيها متقدما يقال له اولها انتهى قوله ثم نرجع فننحر ينبغي ان يكون بالرفع على العطف على مقدار اي فنصلي ثم نرجع فننحر ولا يستقيم عطفه على ان نصلي لانه خبر على الاول والاول لا يتعدد الا ان يراد بالاول ما يعم الاول حقيقة او اضافة اي يكون اول بالنظر الى ما بعده وذكر الرجوع لكونه تمهيدا لذكر النحر والا فالمطلوب ذكر النحر دون الرجوع ولعل الذي تعتبر اولية الامرين اعني الصلوة والنحر بالنسبة اليه مما يبدأ به هو الاكل والشرب اللذان هما من متعلقات هذا اليوم دينا فكأنه اعتبر الصلوة والنحر والاكل والشرب مبتدأ بها ثم اعتبر الصلوة والنحر اول المبتدأ به على ان الصلوة اول حقيقة والنحر اول اضافة والله تعالى اعلم (قوله وعندي جاريتان الخ) لم يرد به الاستدلال على

ك قوله اذا كانت الساعة التي تكره فيها الصلوة قاموا اي التي عند طلوع الشمس وكان المذكورين كانوا يتحرون ذلك الوقت فاخروا الصلوة اليه قصدا فلذلك انكرت عائشة عليهم هذا ان كانت ترى ان الطواف سبب لا يكره مع وجوده الصلوة في الاوقات المنهية وتحمل انها كانت تحمل النهي على عمومه ويدل على ذلك ما رواه ابن ابي شيبة باسناد حسن عن عائشة انها قالت اذا اردت الطواف بالبيت بعد صلوة الفجر او العصر فطف واخر الصلوة حتى تغيب الشمس وحتى تطلع فصل لكل اسبوع ركعتين . كذا في الفتح الباري ١٢ ٢ قوله ينهى عن الصلوة عند طلوع الشمس الخ وهو حجة لابي حنيفة ومن معه قال الكرماني فان قلت ما وجه تعلق هذا الحديث بالترجمة قلت تعلقه اما من جهة ما ثبت ان الطواف صلوة او من جهة ان الطواف مستلزمة للصلوة التي هي مسنونة بعده انتهى ١٢ ٣ قوله لم يدخل بيتها الا صلى هذا من خصائصه صلعم والدليل عليه ما رواه ابو داؤد من حديث ذكوان مولى عائشة عن عائشة انها حدثته انه صلعم كان يصلي بعد العصر وينهى عنه ويواصل وينهى عن الوصال وتمام البحث مر في باب ما يصلي بعد العصر في صفه ٨٣ والله اعلم ١٢ ٤ قوله وهو على بعير قال القسطلاني لا كراهة في الطواف راكبا من غير عذر على المشهور عند الشافعية قال النووي لكنه خلاف الاولى وعند الحنفية المشي من واجبات الطواف الا من عذر والمطابقة من حيث ان المؤلف حمل سبب طوافه صلعم على انه كان عن شكوى فيؤيده رواية ابي داؤد من حديث ابن عباس بلفظ قدم النبي صلعم وهو يشتكي فطاف على راحلته انتهى مختصرا ١٢ ٥ قوله سقاية الحاج هو المصدر من سقى والتي في قوله تعالى جعل السقاية في رحل اخيه مشربة الملك قال ابن الاثير سقاية الحاج ما كانت قريش تسقيه الحجاج من الزبيب المنبوذ في الماء وكان يليها عباس ابن عبد المطلب في الجاهلية والاسلام وروى الفاكهي عن عطاء سقاية الحاج زمزم كذا في العيني ١٢ ٦ قوله فاذن له قال النووي هذا يدل على مسئلتين احدهما ان المبيت بمنى ليالي ايام التشريق مأمور به وهل هو واجب او سنة قال ابو حنيفة سنة والآخرون واجب والثانية يجوز لاهل السقاية ان يتركوا هذا المبيت ويذهبوا الى مكة ليستقوا بالليل الماء من زمزم ويجعلوه في الحياض كذا في العيني ١٢ ٧ قوله اسقني قاله صلعم تواضعا وارشادا الى ان الاصل الطهارة والنظافة حتى يتحقق وزاد ابو علي ابن السكن في رواية فناوله العباس الدلو ١٢ قسطلاني ٨ قوله لولا ان تغلبوا بلفظ المجهول اي لولا ان تجتمع عليكم الناس اذا رأوني قد عملته لرغبتهم في الاقتداء بي فيغلبوكم بالمكاثرة لنزلت اي عن راحلتي الخ ١٢ قس ٩ قوله في زمزم بفتح الزائين وسكون الميم هي بالمسجد الحرام سميت به لكثرة مائها يقال ماء زمزم اذا كان كثيرا بينها وبين الكعبة قريب من اربعين ذراعا ١٢ ك ١٠ قوله من ذهب كان هذا قبل تحريم استعمال الاواني من الذهب قاله القسطلاني قال العيني ان ذلك فعل الملائكة وليس بلازم ان يكون حكمهم حكمنا ١٢ ١١ قوله طافوا طوافا واحدا اي يوم النحر لهما جميعا وعليه الشافعي رح وعندنا يلزم طوافان طواف قبل الوقوف بعرفة وطواف بعده للحج كذا ذكره ابن الملك قال القاري في المرقاة لاشك انه صلعم كان قارنا كما صححه النووي وغيره وقد صح حديث جابر انه طاف حين قدم مكة وطاف للزيارة بعد الوقوف فكيف طوافهم واحد ولا يخالفونه صلعم اللهم الا ان يقال ان هذا ايضا من الخصوصيات متعلقة ببعض الصحابة او المعنى انهم طافوا طوافا واحدا للحج بعد الرجوع من منى فقوله واحدا تاكيد لدفع توهم تعدد الطواف للقارن بعد الوقوف انتهى ومر الحديث مع بيانه في صفه ٢١١ ١٢

الشمس قاموا يصلون فقالت عائشة قعدوا حتى اذا كانت الساعة[١] التي يكره فيها الصلوة قاموا يصلون حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع ان عبد الله[ابن عمر] قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن الصلوة[٢] عند طلوع الشمس وعند غروبها حدثنا الحسن بن محمد قال حدثنا عبيدة بن حميد قال حدثني عبد العزيز بن رفيع قال رأيت عبد الله بن الزبير يطوف بعد الفجر ويصلي ركعتين قال عبد العزيز ورأيت عبد الله بن الزبير يصلي ركعتين بعد العصر ويخبر ان عائشة حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل بيتها[٣] الا صلاهما باب المريض يطوف راكبا حدثنا اسحق الواسطي قال حدثنا خالد عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت وهو على بعير[٤] كلما اتى على الركن اشار اليه بشيء في يده وكبر حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مالك عن محمد بن عبد الرحمن ابن نوفل عن عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي فقال طوفي من وراء الناس وانت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى جنب البيت وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور باب سقاية[٥] الحاج حدثنا عبد الله بن محمد بن ابي الاسود قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال استأذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذن[٦] له حدثنا اسحق بن شاهين قال حدثنا خالد عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى السقاية فاستسقى فقال العباس يا فضل اذهب الى امك فأت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال اسقني[٧] قال يا رسول الله انهم يجعلون ايديهم فيه قال اسقني فشرب منه ثم اتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال اعملوا فانكم على عمل صالح ثم قال لولا ان تغلبوا[٨] لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه واشار الى عاتقه باب ما جاء في زمزم[٩] وقال عبدان اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال انس بن مالك كان ابو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج سقفي وانا بمكة فنزل جبرئيل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب[١٠] ممتلئ حكمة وايمانا فافرغها في صدري ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فعرج بي الى السماء الدنيا فقال جبرئيل لخازن السماء الدنيا افتح قال من هذا قال جبرئيل حدثني محمد بن سلام قال اخبرنا الفزاري عن عاصم عن الشعبي ان ابن عباس حدثه قال سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قائم قال عاصم فحلف عكرمة ما كان يومئذ الا على بعير باب طواف القارن حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاهللنا بعمرة ثم قال من كان معه هدي فليهل بالحج والعمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما فقدمت مكة وانا حائض فلما قضينا حجنا ارسلني مع عبد الرحمن الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك فطاف الذين اهلوا بالعمرة ثم حلوا ثم طافوا طوافا آخر بعد ان رجعوا من منى واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا[١١] حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر دخل ابنه

(حاشیہ: نا — انا ابن عمر — اخبرنا — ابنة — لها — باب سقاية الحاج — فرج — ففرج — قال — هو ابن سلام — ثنا)

اسماء الرجال

ابراهيم بن المنذر هو الحزامي ابو ضمرة هو انس بن عياض المدني موسى بن عقبة صاحب المغازي الاسدي نافع مولى ابن عمر المدني الحسن بن محمد هو ابن الصباح الزعفراني عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة وسكون التحتية ابن حميد مصغرا التيمي النحوي عبد العزيز بن رفيع الاسدي المكي نزيل الكوفة باب المريض يطوف راكبا اسحق هو ابن شاهين خالد بن عبد الله الطحان الواسطي عكرمة مولى ابن عباس ابو عبد الله عبد الله ابن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني عروة ابن الزبير العوام ام سلمة ام المؤمنين باب سقاية الحاج عبد الله بن محمد ابو بكر البصري ابو ضمرة انس بن عياض عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر اسحق بن شاهين الى آخر الاسناد مروا في هذه الصفحة باب ما جاء في زمزم الخ عبدان عبد الله بن عثمان المروزي عبد الله هو ابن المبارك يونس هو ابن يزيد الزهري هو ابن شهاب محمد بن سلام البيكندي الفزاري مروان بن معاوية عاصم هو ابن سليمان الاحول الشعبي عامر بن شراحيل باب طواف القارن عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابن شهاب الزهري عروة هو ابن الزبير يعقوب بن ابراهيم الدورقي ابن علية هو اسمعيل بن ابراهيم وعلية اسم امه ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر بن الخطاب رض حل اللغات سقاية الحاج قال ابن الاثير هو ما كانت قريش تسقيه الحجاج من الزبيب المنبوذ في الماء

ان اللعب والغناء من سنن العيد اذ مثل اللعب يوصف بالسنية بل غايته ان يوصف بالاباحة بل المراد به الاستدلال على ان اظهار السرور والتوسعة على العيال بما يحصل لهم به بسط النفس وترويح البدن من كلف العبادة والاعراض عنهم عند شتغالهم باللعب ونحوه من السنن فانه الذي فعله صلى الله تعالى عليه وسلم بدلالة هذا الحديث لا اللعب والغناء والله تعالى اعلم (قوله فلا ادري ابلغت الرخصة من سواه ام لا) مبني على انه ما بلغ اليه ما سيجيء في حديث البراء من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ولن تجزئ عن احد بعدك (قوله فاول شيء يبدأ به الصلوة) هذا من قبيل قوله ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة في الابتداء بالنكرة المخصصة مع تعريف الخبر لكون المبتدأ اسم تفضيل وقد جاز وامثاله (قوله باب المشي والركوب الى العيد بغير اذان ولا اقامة) هكذا في رواية الجمهور وفي رواية ابي ذر وابن عساكر هكذا باب المشي والركوب الى العيد والصلوة قبل الخطبة بغير

له قوله وظهره بالرفع مبتدأ وقوله في الدار خبره والجملة وقعت حالاً والمراد من الظهر مركوبه الذي يركبه وحاصل المعنى ان عبد الله بن عمر كان عازماً على الحج واحضر مركوبه ليركب عليه فقال له ابنه عبد الله اني لا آمن ان يكون العام اي في هذا العام قتال فيصدوك اے يمنعوك عن البيت وذلك كان في عام نزل الحجاج لقتال عبد الله بن الزبير ١٢ عيني ٢ه قوله كما فعل رسول الله صلعم من التحلل حيث منعوه من دخول مكة يعني في الحديبية وقصته مشهورة ١٢ ع
٣ه قوله فطاف لهما طوافاً واحداً لهما اے للعمرة والحج بعد الوقوف بعرفة وهذا موضع الترجمة وحمله القائلون بطوافين وسعيين للقارن على ان المراد بقوله طوافاً واحداً اي طاف لكل منهما طوافاً يشبه الطواف الآخر ولا يخفى ما في ذلك و قال من جمع بين الحج والعمرة كفاه لهما طواف واحد هذا صريح في المراد قاله القسطلاني قال علي القاري

قد روے سعيد بن منصور عن نافع عن ابن عمر رض عن النبي صلعم في شرح الموطا ولنا ما رواه النسائي عن ابراهيم بن محمد بن الحنفية قال طفت مع ابي وقد جمع بين الحج والعمرة فطاف لهما طوافين وسعى سعيين وحدثني ان علياً فعل ذلك وحدثه ان رسول الله صلعم فعل ذلك وروى محمد بن الحسن في الآثار عن ابي حنيفة عن منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن ابي نصر السلمي عن علي بن ابي طالب قال اذا اهللت بالحج والعمرة فطف لهما طوافين واسع لهما سعيين بين الصفا والمروة وقال منصور فلقيت مجاهداً وهو يفتي بطواف واحد لمن قرن فحدثته بهذا الحديث فقال لو كنت سمعته لم افت الا بطوافين واما بعد فلا افتي الا بهما انتهى وبه قال ابن مسعود والشعبي والنخعي وجابر بن زيد وعبد الرحمن ابن الاسود والثوري والحسن بن صالح انتهى كلام القاري ١٢
٤ه قوله عام نزل الحجاج اي في عام نزل الحجاج بن يوسف الثقفي قال الزبير اے متلبساً به على وجه المقاتلة بمكة وذلك انه لما مات معوية بن يزيد بن معوية ولم يكن استخلف بقي الناس بلا خليفة شهرين وايام فاجتمع رأي اهل الحل والعقد من اهل مكة فبايعوا عبد الله بن الزبير وبايع اهل الشام ومصر مروان بن الحكم ثم لم يزل الامر كذلك الى ان توفي مروان وولي ابنه عبد الملك فمنع الناس الحج خوفاً ان يبايعوا ابن الزبير ثم بعث جيشاً أمّر عليه الحجاج فقدم مكة واقام الحصار من اول شعبان سنة اثنتين وسبعين باهل مكة الى ان غلب عليهم وقتل ابن الزبير وصلبه ١٢ قس ٥ه قوله انه سأل عروة بن الزبير حذف المؤلف المسئول عنه وقد بينه مسلم في روايته فقال ان رجلاً من العراق قال لي سل لي عروة عن رجل يهل بالحج فاذا طاف يحل ام لا فاذا قال لك لا يحل فقل له ان رجلاً يقول ذلك فسألته فقال لا يحل من اهل بالحج الا بالحج قلت فان رجلاً كان يقول ذلك قال بئسما قلت فتصدى الي الرجل فسألني فحدثته فقال قل له فان رجلاً كان يخبر ان رسول الله صلعم قد فعل ذلك وما شان اسماء والزبير فعلا ذلك قال فجئته فذكرت له ذلك فقال من هذا فقلت لا ادري قال فما باله لا يأتيني بنفسه يسألني اظنه عراقياً قلت لا ادري فقال انه قد كذب قد حج رسول الله صلعم الحديث ١٢ قس
٦ه قوله انه توضأ هو موضع الترجمة قال القسطلاني وهو شرط عند الجمهور لا يصح الطواف بدونه كالطهارة من الخبث وستر العورة لحديث الترمذي الطواف بالبيت صلوة فيدل على الاشتراط ما ذكر فيه لانه شبهه بها انتهى قال العيني واحتج به من يرے وجوب الطهارة للطواف كالصلوة ولا حجة لهم في ذلك لان قوله انه توضأ لا يدل على وجوب الطهارة قطعاً لاحتمال ان كان وضوءه صلعم على وجه الاستحباب فان قلت قال صلعم الطواف بالبيت صلوة قلت التشبيه لا عموم له ولهذا لا ركوع فيه ولا سجود ولو كان حقيقة لكان احتاج الى تحليل وتسليم انتهى ١٢ ٧ه قوله ثم لم تكن عمرة قال عياض كان السائل لعروة انما سأله عن فسخ الحج الى العمرة على مذهب من يرے ذلك واحتج بامر النبي صلعم لهم بذلك في حجة الوداع فاعلمه عروة ان النبي صلعم لم يفعل ذلك بنفسه ولا من جاء بعده وفي اعراب عمرة وجهان الرفع على ان كان تامة ويكون معناه ثم لم تحصل عمرة والنصب على ان كان ناقصة ويكون معناه ثم لم تكن تلك الفعلة عمرة واحتج بهذا الحديث من يرى ان الافراد بالحج هو الافضل ولا حجة لهم في ذلك لوجود احاديث كثيرة دلت على انه صلعم كان قارناً قاله العيني وسبق الحديث في ص ٢١٩ ١٢ ٨ه قوله ان هذا العلم هو رواية الاكثرين

لا آمن	عبد الله بن عبد الله وظهره في الدار فقال اني لا آمن ان يكون العام بين الناس قتال فيصدوك
قال فان حيل	عن البيت فلو اقمت فقال قد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش بينه وبين البيت فان حيل
	بيني وبينه افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ثم قال اشهدكم

عبد الله بن عبد الله وظهره في الدار فقال اني لا آمن ان يكون العام بين الناس قتال فيصدوك
عن البيت فلو اقمت فقال قد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش بينه وبين البيت فان حيل
بيني وبينه افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ثم قال اشهدكم
اني قد اوجبت مع عمرتي حجاً قال ثم قدم فطاف لهما طوافاً واحداً حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
ليث عن نافع ان ابن عمر اراد الحج عام نزل الحجاج بابن الزبير فقيل له ان الناس كائن بينهم قتال وانا نخاف
ان يصدوك فقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة اذن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
اني اشهدكم اني قد اوجبت عمرة ثم خرج حتى اذا كان بظاهر البيداء قال ما شان الحج والعمرة الا واحد
اشهدكم اني قد اوجبت حجاً مع عمرتي واهدى هدياً اشتراه بقديد ولم يزد على ذلك فلم ينحر ولم يحل من شيء
حرم منه ولم يحلق ولم يقصر حتى كان يوم النحر فنحر وحلق ورأى ان قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه
الاول وقال ابن عمر كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم باب الطواف على وضوء حدثنا احمد بن عيسى قال حدثنا
ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي انه سأل عروة بن الزبير
فقال قد حج النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرتني عائشة ان اول شيء بدأ به حين قدم انه توضأ ثم طاف بالبيت
ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر فكان اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم عمر مثل ذلك ثم حج عثمان
فرأيته اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم معاوية وعبد الله بن عمر ثم حججت مع ابي الزبير
ابن العوام فكان اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلون ذلك
ثم لم تكن عمرة ثم آخر من رأيت فعل ذلك ابن عمر ثم لم ينقضها عمرة وهذا ابن عمر عندهم فلا يسألونه ولا
احد ممن مضى ما كانوا يبدؤون بشيء حين يضعون اقدامهم من الطواف بالبيت ثم لا يحلون وقد رأيت
امي وخالتي حين تقدمان لا تبدآن بشيء اول من البيت تطوفان به ثم انهما لا تحلان وقد اخبرتني امي
انها اهلت هي واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة فلما مسحوا الركن حلوا باب وجوب الصفا والمروة و
جعل من شعائر الله حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال عروة سألت عائشة فقلت لها
أرأيت قول الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف
بهما فوالله ما على احد جناح ان لا يطوف بالصفا والمروة قالت بئسما قلت يا ابن اختي ان هذه لو كانت
كما اولتها عليه كانت لا جناح عليه ان لا يتطوف بهما ولكنها انزلت في الانصار كانوا قبل ان يسلموا يهلون
لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل فكان من اهل يتحرج ان يطوف بالصفا والمروة فلما اسلموا
سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قالوا يا رسول الله انا كنا نتحرج ان نطوف بالصفا والمروة فانزل الله
ان الصفا والمروة من شعائر الله الآية قالت عائشة وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما
فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما ثم اخبرت ابا بكر بن عبد الرحمن فقال ان هذا العلم

اشارة الى كلام عائشة وقوله ما كنت سمعته بلفظ المتكلم وما نافية وقع خبراً وفي رواية الكشميهني ان هذا العلم بفتح اللام التي هي للتاكيد وتنكير العلم فعلى هذا قوله العلم خبر ان والمخبر هو الزهري وابو بكر هو ابن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام يقال له راهب قريش لكثرة صلاته ١٢ ف

اسماء الرجال قتيبة بن سعيد الثقفي ليث هو ابن سعد الامام المصري نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب رض باب الطواف على وضوء احمد بن عيسى التستري المصري الاصل ابن وهب عبد الله المصري عمرو بن الحارث المصري الجاهلية باب وجوب الصفا والمروة ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام القرشي عائشة زوج النبي صلعم **حل اللغات** قديد بقاف مضمومة ودالين مهملتين بينهما تحتية ساكنة مصغراً موضع بين الحرمين

م مناة اسم صنم كانت في الجاهلية مشلل ثنية مشرفة على قديد

اذان ولا اقامة فقيل بتصويب رواية الجمهور لما سيجيء في الباب الذي بعده بيان تاخير الخطبة عن صلوة العيد وهو عين تقديم الصلوة على الخطبة قلت والذي يظهر ان محط الترجمة في هذا الباب هو قوله بغير اذان ولا اقامة فلا يضر وجود قوله والصلوة قبل الخطبة ولا يورث التكرار بالنظر الى البيان الذي بعده كما لا يضر عدمه فالمقصود بيان الفرق بين الجمعة والعيد بان المشي والركوب الى الجمعة معلق بالنداء لقوله تعالى اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وكذا الصلوة في الجمعة تكون باذان واقامة بخلاف العيد في كل ذلك فان السعي اليها بلا نداء من اذان او اقامة وكذا الصلوة ثم استدل على ذلك بحديث تاخير الخطبة عن الصلوة ولعل وجه الاستدلال والله تعالى اعلم ان المعلوم عند اجتماع النداء والخطبة في صلوة هو ان يكون النداء عند الخطبة وذلك لا يحسن الا عند تقدم الخطبة على الصلوة ليفيد النداء فائدته عند تاخير الخطبة عن الصلوة

ماكنت سمعته ولقد سمعت رجالا من اهل العلم يذكرون ان الناس الا من ذكرت عائشة ممن كان يهل لمناة كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة فلما ذكر الله الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة فى القرآن قالوا يا رسول الله كنا نطوف بالصفا والمروة وان الله تعالى انزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا فهل علينا من حرج ان نطوف بالصفا والمروة فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله الآية قال ابوبكر فاسمع هذه الآية نزلت فى الفريقين كليهما فى الذين كانوا يتحرجون ان يطوفوا فى الجاهلية بالصفا والمروة والذين يطوفون ثم تحرجوا ان يطوفوا بهما فى الاسلام من اجل ان الله امر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف بالبيت

باب ما جاء فى السعى بين الصفا والمروة وقال ابن عمر السعى من دار بنى عباد الى زقاق بنى ابى حسين **حدثنا** محمد بن عبيد قال حدثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طاف الطواف الاول خب ثلثا ومشى اربعا وكان يسعى بطن المسيل اذا طاف بين الصفا والمروة فقلت لنافع اكان عبد الله يمشى اذا بلغ الركن اليمانى قال لا الا ان يزاحم على الركن فانه كان لا يدعه حتى يستلمه **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت فى عمرة ولم يطف بين الصفا والمروة ايأتى امرأته فقال قدم النبى صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة سبعا وقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة وسألنا جابر بن عبد الله فقال لا يقربنها حتى يطوف بين الصفا والمروة **حدثنا** المكى بن ابراهيم عن ابن جريج قال اخبرنى عمرو بن دينار قال سمعت ابن عمر قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم مكة فطاف بالبيت ثم صلى ركعتين ثم سعى بين الصفا والمروة ثم تلا لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة **حدثنا** احمد بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عاصم قال قلت لانس بن مالك اكنتم تكرهون السعى بين الصفا والمروة فقال نعم لانها كانت من شعائر الجاهلية حتى انزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال انما سعى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت وبين الصفا والمروة ليرى المشركين قوته زاد الحميدى قال حدثنا سفين قال حدثنا عمرو قال سمعت عطاء عن ابن عباس مثله

باب تقضى الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت واذا سعى على غير وضوء بين الصفا والمروة **حدثنا** عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت قدمت مكة وانا حائض لم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة قالت فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال افعلى كما يفعل الحاج غير ان لا تطوفى بالبيت حتى تطهرى **حدثنا** محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب ح وقال لى خليفة حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا حبيب المعلم عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال اهل النبى صلى الله عليه وسلم هو واصحابه بالحج و

مناة ٢ — ولم — كلاهما — فطاف ٢ — لقد — الستم قال ٣ — تطهرى

١ قوله ماكنت سمعته وقع خبر الان ولفظ كنت بلفظ المتكلم وكلمة ما نافية وعلى رواية الكشميهنى قوله العلم خبر ان وكلمة ما موصولة ولفظ كنت بلفظ المخاطب ١٢ ع ٢ قوله ولقد سمعت رجالا القائل هو ابوبكر بن عبد الرحمن المذكور وقوله الا من ذكرت عائشة هذا الاستثناء معترض بين اسم ان وهو قوله الناس وبين خبرها هو قوله ممن كان يهل لمناة ولفظ مسلم ولقد سمعت رجالا من اهل العلم يقولون انما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب يقولون ان طوافنا بين هذين الحجرين من امر الجاهلية وقال آخرون من الانصار انما امرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر به بين الصفا والمروة فانزل الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله قال ابوبكر بن عبد الرحمن فاراها قد نزلت فى هؤلاء وهؤلاء فان قلت ما وجه هذا الاستثناء قلت وجهه انه اشار به الى ان الرجال من اهل العلم الذين اخبروا ابا بكر بن عبد الرحمن اطلقوا ولم يخصوا طائفة وان عائشة رض خصت الانصار بذلك وهو قولها فى صدر الحديث ولكنها انزلت فى الانصار ١٢ ع قس ٣ قوله ذلك اى الطواف بينهما بعد ذكر الطواف بالبيت وفى بعضها بعد ذلك وتوجيهه ان يقال لفظ ما ذكر بدل عن ذلك او ان ما مصدرية والكاف مقدر كما فى زيد اسد اى ذكر السعى بعد ذكر الطواف كذكر الطواف واضحا جليا مشروعا مامورا به ١٢ ك ٤ قوله من دار بنى عباد بفتح العين وتشديد الموحدة ابن جعفر قوله الى زقاق بنى ابى حسين تصغير بنى ابى حسن ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى ابن ابى حسين قال سفيان فيما رواه الفاكهى هو بين العلمين وقال البرماوى كالكرمانى دار بنى عباد من طرف صفا وزقاق بنى ابى حسين من طرف المروة ١٢ قس ٥ قوله بطن المسيل نصب على الظرفية اى المكان الذى يجتمع فيه السيل ولم يبق اليوم بطن المسيل لان السيول كبسته فيسعى بين الميلين ثم يمشى ١٢ قس ٦ قوله الا ان يزاحم بلفظ المجهول اى يمشى ح ولا يرمل ليكون ايسر لاستلامه عند الازدحام. كذا فى قس ١٢ ٧ قوله قدم النبى صلعم اى قدم مكة الخ قال الكرمانى فان قلت ما وجه مطابقة الجواب السؤال قلت معناه لا يحل له لان رسول الله صلعم واجب المتابعة وهو لم يتحلل من عمرته حتى سعى انتهى ١٢ ٨ قوله فلا يقربنها بنون التاكيد الثقيلة حتى يطوف بين الصفا والمروة احتجت الحنفية به وبامثاله وبالآية على ان السعى بين الصفا والمروة واجب وهو مذهب الحسن وعطاء وقتادة والثورى حتى يجب بتركه دم وعن عطاء سنة وقال مالك والشافعى واحمد واسحق وابو ثور وداؤد هو فرض لا يصح الحج الا به وعن احمد انه مستحب واختار القاضى وجوبه وانجباره بالدم وقال ابن قدامة وهو اقرب الى الحق. كذا فى العينى ١٢ ٩ قوله ثم تلا لقد كان لكم الخ قال العينى هذه الاحاديث الثلثة عن ابن عمر دلت على ان العمرة عبارة عن الطواف بالبيت سبعا والصلوة بركعتين خلف المقام والسعى بين الصفا والمروة فلو بقى منها بعض خطوة لم يصح سعيه ولو كان راكبا اشترط ان يسير دابته حتى تضع حافرها على الجبل وان صعد على الصفا والمروة فهو اكمل وليس هذا الصعود فرضا ولا واجبا بل هو سنة متاكدة وبعض الدرج مستحدث فالحذر من ان يخلفها وراءه فلا يصح سعيه ح وينبغى ان يصعد على الدرج حتى يستيقن انتهى ١٢ ١٠ قوله ليرى المشركين قوته وقد ورد ايضا سبب آخر وهو سعى هاجرة عليها السلام على ما صرح به البخارى وروى ان ابراهيم عليه السلام لما امر بالمناسك عرض له الشيطان عند السعى فسابقه فسبقه ابراهيم عليه السلام ١٢ ع ١١ قوله حتى تطهرى بسكون الطاء وضم الهاء كذا فيها وقفت عليه من الاصول وضبطه العينى كالحافظ ابن حجر بتشديد الطاء والهاء اى تطهرى اى حتى ينقطع دمك وتغتسلى ويؤيده رواية مسلم حتى تغتسلى قاله القسطلانى قال العينى قال ابن بطال العلماء مجمعون على ان الحائض تشهد المناسك كلها الا الطواف بالبيت انتهى ١٢ ١٢ قوله وقال لى خليفة ابن خياط على سبيل المذاكرة اذ لو كان على سبيل التحمل لقال حدثنا ونحوه ١٢ قس

اسماء الرجال

باب ما جاء فى السعى الخ محمد بن عبيد قال ابن حجر وهو الصواب وبه جزم ابن نعيم وقال وناد ابو ذر فى رواية هو ابن حاتم بعل حاتما اسم جده ان كانت رواية ابى ذر فيه مضبوطة انتهى عيسى بن يونس السبيعى الكوفى عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب على بن عبد الله هو المدينى سفيان بن عيينة الهلالى عمرو بن دينار المكى المكى بن ابراهيم بن بشير بن فرقد البلخى ابن جريج عبد الملك الاموى عمرو بن دينار المذكور احمد بن محمد المعروف بابن شبويه المروزى عبد الله بن المبارك المروزى عاصم هو ابن سليمان الاحول البصرى زاد الحميدى هو ابوبكر عبد الله بن الزبير المكى شيخ المؤلف سفيان وعمرو وعطاء تقدموا آنفا باب تقضى الحائض عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى عبد الرحمن بن القاسم يروى عن ابيه القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رض محمد بن المثنى العنزى الزمن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى وقال لى خليفة هو ابن خياط اى على سبيل المذاكرة عبد الوهاب هو الثقفى المذكور حبيب المعلم ابو محمد البصرى عطاء هو ابن ابى رباح .... القرشى جابر بن عبد الله الانصارى

حل اللغات خب رمل۔ اسوة قدوة شعائر الجاهلية العلامات التى كانوا يتعبدونها فى الجاهلية

حاشية السندى ١٣١

لوكان نداء عند الخطبة فلا فائدة فيه وقد علم فى صلوة العيد تاخير الخطبة فعلم انه لا نداء فيه وبه ثبت ان المشى او الركوب اليها لا يعلق بالنداء بل يكون بلا نداء وكذا علم انها صلوة بلا نداء فافهم (قوله ثم اتى النساء) وجه الاستدلال هو ان هذا الاتيان وما يشتمل عليه من تتمة الخطبة فيلزم من تاخيره عن الصلوة تاخر الخطبة عنها (قوله ان اول ما نبدأ) قيل الظاهر ان هذا القول كان قبل الصلوة وهو من جملة الخطبة فيلزم تقدم الخطبة على الصلوة فصار هذا الحديث مخالفا للمطلوب وليس بشئ لجواز ان يكون هذا القول بعد الصلوة او يكون قبلها على انه ليس جزءا من الخطبة بقى بعد النظر فى دلالة الحديث على المطلوب فقيل جعل الصلوة اول ما يبدأ به يقتضى تقديمها على الخطبة وانت خبير بانه ما وقع فى الحديث ذكر للخطبة صريحا وهو مبنى على ان الخطبة من متعلقات الصلوة فذكرها مندرج فى ذكر الصلوة وعلى هذا فيصح كون الصلوة اول ما يبدأ سواء كانت الخطبة قبلها

له قوله غير النبي صلعم. ينصب غير على الاستثناء ولابي ذر بجرها صفة لاحد قال ابوحيان ولا يجوز الرفع كذا في القسطلاني قوله وطلحة قال العيني هو بالرفع عطف على غير النبي صلعم والله تعالى اعلم ١٢ **٥٢ قوله** ننطلق الى منى. اي انطلق بحذف الهمزة للاستفهام التعجبي قوله وذكر احدنا يقطر منيا هو من باب المبالغة اي نفضي الى مجامعة النساء ثم نحرم بالحج عقب ذلك فنخرج وذكر احدنا لقربه بالجماع يقطر منيا وحالة الحج تنافي الترفه وتناسب الشعث فكيف يكون ذلك ١٢ قس **٥٣ قوله** فبلغ النبي صلعم. يعني بلغ النبي صلعم قولهم هذا وهو انهم تمتعوا به وقلوبهم لا تطيب به لانه صلعم غير متمتع وكانوا يحبون موافقته صلعم ١٢ع **٥٤ قوله** لو استقبلت من امري الخ. اي لو عرفت في اول الحال ما عرفت آخرا من جواز العمرة في اشهر الحج لما اهديت اي كنت متمتعا ارادة لمخالفة اهل الجاهلية ولاحللت من الاحرام لكن امتنع الاحلال لصاحب الهدى هو المفرد والقارن حتى يبلغ الهدي محله وذلك في ايام النحر قال النووي احتج به من قال ان التمتع افضل لانه صلعم لا يتمنى الا الافضل وقال الكرماني فاجاب القائلون بتفضيل الافراد انه صلعم انما قال من اجل فسخ الحج الى العمرة الذي هو خاص بهم في تلك السنة فقط مخالفة للجاهلية وقال هذا الكلام تطييبا لقلوب اصحابه لان نفوسهم كانت لا تسمح بفسخ الحج قال الطحاوي احتج بهذا الحديث قوم على جواز فسخ الحج الى العمرة وقالوا من طاف من الحجاج بالبيت قبل وقوفه بعرفة ولم يكن ممن ساق الهدي فانه يحل قلت اراد بهؤلاء جماعة الظاهرية واحمد ثم قال وخالفهم آخرون فقالوا ليس لاحد دخل في حجة ان يخرج منها الا بتمامها قلت اراد بالآخرين جماهير التابعين والفقهاء منهم احمد وابو حنيفة ومالك والشافعي واصحابهم واجابوا عن الحديث انه كان خاصا لهم في حجتهم تلك دون سائر الناس بعدهم والدليل عليه حديث بلال بن الحارث قال قلت يا رسول الله ارأيت فسخ حجنا هذا لنا خاصة ام للناس عامة قال بل لكم خاصة اخرجه ابو داؤد وابن ماجة. هذا كله من العيني مختصرا **٥٥ قوله** قالت بيبا اصله بابي اي افديه فابدل الهمزة ياء وقلب الياء المضافة اليها الفا وللكشميهني بابا بقلب التحتية الفا كذا في قس **٥٦ قوله** او ليس تشهد عرفة الخ. فيه الترجمة لان معناه تشهد الوقوف بعرفة والوقوف بمزدلفة ورمي الجمار وغير ذلك من افعال الحج غير الطواف بالبيت وهذا موافق لقول جابر فنسكت المناسك كلها غير الطواف قاله العيني ومر الحديث في ص ٤٣ **٥٧ قوله** من البطحاء وغيرها. اي من وادي مكة وغيرها اي من غير بطحاء مكة وهو سائر اجزاء مكة قوله للمكي اي للذي من اهل مكة واراد الحج قوله وللحاج اي الذي هو الآفاقي الذي يريد التمتع اذا خرج من مكة الى منى وانما قيد بهذا لان شرط الخروج من مكة ليس الا للمتمتع ١٢ع **٥٨ قوله** اذا خرج الى منى. كذا وقع في طريق ابي الوقت وفي معظم الروايات اذا خرج من منى بكلمة من فوجه كلمة الى ظاهر واما وجه كلمة من فيحتمل ان يكون اشارة الى الخلاف في ميقات المكي في مذهب الشافعي فعنده ميقات اهل مكة نفس مكة وقيل مكة وسائر الحرم والصحيح الاول ومذهب ابي حنيفة ان ميقات اهل مكة في الحج الحرم ومن المسجد افضل ١٢ع **٥٩ قوله** حتى تنبعث به راحلته اي يتوجه الى الحليفة قال ابن بطال وجه الاحتجاج به من جهة انه صلعم اهل من ميقاته في حين ابتدائه في حجته واتصل له عمله ولم يكن بينهما مكث ينقطع به العمل فكذلك المكي لا يهل الا يوم التروية الذي هو اول عمله ليتصل له عمله تاسيا به صلعم بخلاف ما لو اهل من اول الشهر هذا ١٢ قس **٦٠ قوله** يوم التروية. وهو اليوم الثامن من ذي الحجة سميت بذلك لانهم كانوا يتروون فيه الماء يحملونه معهم من مكة الى عرفات وقيل الى منى وقيل لانهم كانوا يروون ابلهم فيه ١٢ع **٦١ قوله** كما تفعل امراؤك. فيه اشارة الى متابعة اولي الامر والاحتراز عن مخالفة الجماعة وان ذلك ليس بنسك واجب نعم المستحب ما فعله الشارع وبه قال الائمة الاربعة ١٢ قس

٦٢ جمع خدر بالكسر هو الستر والمراد من يعتل خروجهن من البيوت ١٢ مجمع **٦٣** كناية عن السفر فابتداء الاستواء هو ابتداء الخروج من البلد وبه المطابقة ١٢ **٦٤** هو ابن ابي سليمان مما وصله مسلم ١٢ قس **٦٥** اي الرجوع من منى ١٢ع

ليس مع احد منهم هدى غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة وقدم علي من اليمن ومعه هدي فقال اهللت بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها عمرة ويطوفوا ثم يقصروا ويحلوا الا من كان معه الهدى فقالوا ننطلق الى منى وذكر احدنا يقطر منيا فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معي الهدى لاحللت وحاضت عائشة فنسكت المناسك كلها غير انها لم تطف بالبيت فلما طهرت طافت بالبيت قالت يا رسول الله تنطلقون بحجة وعمرة وانطلق بحج فامر عبد الرحمن بن ابي بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج حدثنا مؤمل ابن هشام قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن حفصة قالت كنا نمنع عواتقنا ان يخرجن فقدمت امرأة فنزلت قصر بني خلف فحدثت ان اختها كانت تحت رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة وكانت اختي معه في ست غزوات قالت كنا نداوي الكلمى ونقوم على المرضى فسألت اختي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت هل على احدنا بأس ان لم يكن لها جلباب ان لا تخرج قال لتلبسها صاحبتها من جلبابها ولتشهد الخير ودعوة المؤمنين فلما قدمت ام عطية سألناها او قالت سألتها قالت وكانت لا تذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدا الا قالت بيبا فقلت اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا وكذا قالت نعم بيبا فقالت لتخرج العواتق وذوات الخدور او العواتق ذوات الخدور والحيض فيشهدن الخير ودعوة المسلمين وتعتزل الحيض المصلى فقلت الحائض فقالت اوليس تشهد عرفة وتشهد كذا وتشهد كذا

باب الاهلال من البطحاء وغيرها للمكي وللحاج اذا خرج الى منى وسئل عطاء عن المجاور يلبي بالحج فقال كان ابن عمر يلبي يوم التروية اذا صلى الظهر واستوى على راحلته وقال عبد الملك عن عطاء عن جابر قال قدمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاحللنا حتى يوم التروية وجعلنا مكة بظهر لبينا بالحج وقال ابو الزبير عن جابر اهللنا من البطحاء وقال عبيد بن جريج لابن عمر رأيتك اذا كنت بمكة اهل الناس اذا رأوا الهلال ولم تهل انت حتى يوم التروية فقال لم ار النبي صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته

باب اين يصلي الظهر يوم التروية حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا اسحق الازرق قال حدثنا سفين عن عبد العزيز بن رفيع قال سألت انس بن مالك قلت اخبرني بشيء عقلته عن النبي صلى الله عليه وسلم اين صلى الظهر والعصر يوم التروية قال بمنى قلت فاين صلى العصر يوم النفر قال بالابطح ثم قال افعل كما يفعل امراؤك حدثنا علي سمع ابا بكر بن عياش قال حدثنا عبد العزيز قال لقيت انسا ح وحدثني اسمعيل بن ابان قال حدثنا ابو بكر عن عبد العزيز قال خرجت الى منى يوم التروية فلقيت انسا ذاهبا على حمار فقلت اين صلى النبي صلى الله عليه وسلم هذا اليوم الظهر قال انظر حيث تصلي امراؤك فصل

قالوا — النبي — فقال — سألتها — بابي فقالت — بابي فقال — وليشهدن — والحاج من — يلبي — تهلل — ثنا — رسول الله — ثني — راكبا

اسماء الرجال

مؤمل بن هشام اليشكري البصري **اسمعيل** هو ابن علية **ايوب** السختياني **حفصة** بنت سيرين **باب** الاهلال من البطحاء **الخ عطاء** هو ابن ابي رباح فيما وصله سعيد بن منصور **قال** ابو الزبير محمد بن مسلم ابن تدرس بفتح الفوقية وسكون الدال المهملة وضم الراء آخره سين مهملة المكي فيما وصله احمد ومسلم من طريق ابن جريج عنه **قال** عبيد بن جريج فيما وصله المؤلف في باب غسل الرجلين في النعلين وفي اللباس **باب** اين يصلي الظهر الخ **اسحاق** الازرق هو ابن يوسف **عبد العزيز** بن رفيع الاسدي ابو عبد الملك المكي **ابا بكر** بن عياش بن سالم الاسدي الكوفي الحناط

حل اللغات فنسكت المناسك اي اتت بافعال الحج العواتق جمع عاتق وهي التي لم تفارق بيت اهلها الى زوجها لانها عتقت عن آبائها في الخدمة والخروج الى الحوائج الكلمى كالجرحى وزنا ومعنا الجلباب بكسر الجيم خمار واسع كالملحفة تغطي به المرأة رأسها وصدرها. الخدور جمع خدر وهو الستر ١٢

اويعدها كما ان تقديم الوضوء او الغسل على الصلوة لا يضر في كون الصلوة اول ما يبدأ فدلالة الحديث على المطلوب لا يخلو عن خفاء والله تعالى اعلم (قوله ما العمل في ايام افضل منها في هذه) كذا لاكثر الرواة والمراد بهذه ايام عشر ذي الحجة كما جاء مصرحا به في غير واحد من روايات الكتب ووقع في بعض روايات هذا الكتاب ما العمل في ايام العشر افضل من العمل في هذه اي ايام التشريق الا ان هذا السياق شاذ لا عبرة به لمخالفته لروايات هذا الكتاب وروايات سائر الكتب بقي ان الحديث على الوجه الصحيح لا يطابق الترجمة والجواب ان فضل عشر ذي الحجة انما هو لوقوع اعمال الحج تقع في ايام التشريق كالرمي والطواف وغير ذلك من تمامه فينبغي ان يكون لها نصيب من الفضل وضمير منها في الحديث عائد الى العمل قيل بتاويل الاعمال كما قالوا في قوله تعالى او الطفل الذين لم يظهروا وقيل بتاويل القربة اي ما القربة في ايام افضل منها وهذا القائل رد الوجه الاول بانه غلط لان الطفل يطلق على الجمع

باب الصلوة بمنى حدثنى ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنى يونس عن ابن شهاب قال اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين وابو بكر وعمر وعثمان صدرا من خلافته حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن ابى اسحاق الهمدانى عن حارثة بن وهب الخزاعى قال صلى بنا النبى صلى الله عليه وسلم ونحن اكثر ما كنا قط وامنه بمنى ركعتين حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم ركعتين ومع ابى بكر ركعتين ومع عمر ركعتين ثم تفرقت بكم الطرق فياليت حظى من اربع ركعتان متقبلتان باب صوم يوم عرفة حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن الزهرى قال حدثنا سالم قال سمعت عميرا مولى ام الفضل عن ام الفضل قالت شك الناس يوم عرفة فى صوم النبى صلى الله عليه وسلم فبعثت الى النبى صلى الله عليه وسلم بشراب فشربه باب التلبية والتكبير اذا غدى من منى الى عرفة حدثنا عبد الله بن يوسف الشامى قال اخبرنا مالك عن محمد بن ابى بكر الثقفى انه سال انس بن مالك وهما غاديان من منى الى عرفة كيف كنتم تصنعون فى هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يهل منا المهل فلا ينكر عليه ويكبر المكبر منا فلا ينكر عليه باب التهجير بالرواح يوم عرفة حدثنا عبد الله بن يوسف الشامى قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سالم قال كتب عبد الملك الى الحجاج ان لا يخالف ابن عمر فى الحج فجاء ابن عمر وانا معه يوم عرفة حين زالت الشمس فصاح عند سرادق الحجاج فخرج وعليه ملحفة معصفرة فقال مالك يا ابا عبد الرحمن فقال الرواح ان كنت تريد السنة قال هذه الساعة قال نعم قال فانظرنى حتى افيض على راسى ثم اخرج فنزل حتى خرج الحجاج فسار بينى وبين ابى فقلت ان كنت تريد السنة فاقصر الخطبة وعجل الوقوف فجعل ينظر الى عبد الله فلما راى ذلك عبد الله قال صدق باب الوقوف على الدابة بعرفة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابى النضر عن عمير مولى عبد الله بن عباس عن ام الفضل بنت الحارث ان ناسا اختلفوا عندها يوم عرفة فى صوم النبى صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت اليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه باب الجمع بين الصلاتين بعرفة وكان ابن عمر اذا فاتته الصلوة مع الامام جمع بينهما وقال الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى سالم ان الحجاج بن يوسف عام نزل بابن الزبير سال عبد الله كيف نصنع فى الموقف يوم عرفة فقال سالم ان كنت تريد السنة فهجر بالصلوة يوم عرفة فقال عبد الله بن عمر صدق انهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر فى السنة فقلت لسالم افعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سالم وهل تتبعون فى ذلك الا سنته باب قصر الخطبة بعرفة حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عبد الملك ابن مروان كتب الى الحجاج ان ياتم بعبد الله بن عمر فى الحج فلما كان يوم عرفة جاء ابن عمر وانا معه حين زاغت او زالت الشمس فصاح عند فسطاطه اين هذا فخرج اليه فقال ابن عمر الرواح فقال الان قال نعم فقال

اسماء الرجال

انظرني أفيض على ماء فنزل ابن عمر حتى خرج فسار بيني وبين ابي فقلت ان كنت تريد ان تصيب السنة اليوم فاقصر الخطبة وعجّل الوقوف فقال ابن عمر صدق **باب التعجيل الى الموقف** قال ابو عبد الله يزاد في هذا الباب هم هذا الحديث حديث مالك عن ابن شهاب ولكني اريد ان ادخل فيه غير معاد **باب الوقوف بعرفة** حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو قال حدثنا محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال كنت اطلب بعيرا لي ح وحدثنا مسدد قال حدثنا سفيان عن عمرو سمع محمد بن جبير عن ابيه جبير بن مطعم قال اضللت بعيرا لي فذهبت اطلبه يوم عرفة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفة فقلت هذا والله من الحمس فما شأنه ههنا حدثنا فروة بن ابي المغراء قال حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة قال عروة كان الناس يطوفون في الجاهلية عراة الا الحمس والحمس قريش وما ولدت وكانت الحمس يحتسبون على الناس يعطي الرجل الرجل الثياب يطوف فيها وتعطي المرأة المرأة الثياب تطوف فيها فمن لم يعطه الحمس طاف بالبيت عريانا وكان يفيض جماعة الناس من عرفات ويفيض الحمس من جمع قال واخبرني ابي عن عائشة ان هذه الآية نزلت في الحمس ثم افيضوا من حيث افاض الناس قال كانوا يفيضون من جمع فدفعوا الى عرفات **باب السير اذا دفع من عرفة** حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه انه قال سئل اسامة وانا جالس كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع قال كان يسير العنق فاذا وجد فجوة نص قال هشام والنص فوق العنق قال ابو عبد الله فجوة متسع والجمع فجوات وفجاء وكذلك ركوة وركاء مناص ليس حين فرار **باب النزول بين عرفة وجمع** حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم حيث افاض من عرفة مال الى الشعب فقضى حاجته فتوضأ فقلت يا رسول الله تصلي قال الصلوة امامك حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا جويرية عن نافع قال كان عبد الله بن عمر يجمع بين المغرب والعشاء بجمع غير انه يمر بالشعب الذي اخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فينتفض ويتوضأ ولا يصلي حتى يصلي بجمع حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمعيل بن جعفر عن محمد بن ابي حرملة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد انه قال ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفات فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعب الايسر الذي دون المزدلفة اناخ فبال ثم جاء فصببت عليه الوضوء فتوضأ وضوءا خفيفا فقلت الصلوة يا رسول الله قال الصلوة امامك فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى المزدلفة فصلى ثم ردف الفضل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة جمع قال كريب فاخبرني عبد الله بن عباس عن الفضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبي حتى بلغ الجمرة **باب امر النبي صلى الله عليه وسلم بالسكينة عند الافاضة واشارته اليهم بالسوط** حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابراهيم بن سويد قال حدثني عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب قال اخبرني سعيد بن جبير مولى والبة الكوفي قال حدثني ابن عباس

اسماء الرجال

انّه دفع مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوم عرفة فسمع النبی صلی اللہ علیہ وسلم وراءہ زجرًا شدیدًا وضربًا للابل فاشار بسوطه الیهم وقال ایّها الناس علیکم بالسّکینة فانّ البرّ لیس بالایضاع اوضعوا اسرعوا خلالکم من التخلّل بینکم وفجّرنا خلالهما بینهما باب الجمع بین الصّلاتین بالمزدلفة حدثنا عبد اللہ ابن یوسف قال اخبرنا مالک عن موسی بن عقبة عن کریب عن اسامة بن زید انّه سمعه یقول دفع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من عرفة فنزل الشّعب فبال ثمّ توضّأ ولم یسبغ الوضوء فقلت له الصّلوة قال الصّلوة امامک فجاء المزدلفة فتوضّأ فاسبغ ثمّ اقیمت الصّلوة فصلّی المغرب ثمّ اناخ کلّ انسان بعیره فی منزله ثمّ اقیمت الصّلوة فصلّی ولم یصلّ بینهما باب من جمع بینهما ولم یتطوّع حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابی ذئب عن الزهری عن سالم بن عبد اللہ عن ابن عمر قال جمع النبی صلی اللہ علیہ وسلم بین المغرب والعشاء بجمع کلّ واحدة منهما باقامة ولم یسبّح بینهما ولا علی اثر کلّ واحدة منهما حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سلیمن بن بلال قال حدثنا یحیی بن سعید قال حدثنا عدیّ بن ثابت قال حدثنی عبد اللہ ابن یزید الخطمیّ قال حدثنی ابو ایّوب الانصاریّ انّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم جمع فی حجّة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة باب من اذّن واقام لکلّ واحدة منهما حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا زهیر قال حدثنا ابو اسحٰق قال سمعت عبد الرّحمٰن بن یزید یقول حجّ عبد اللہ فاتینا المزدلفة حین الاذان بالعتمة او قریبًا من ذلک فامر رجلًا فاذّن واقام ثمّ صلّی المغرب وصلّی بعدها رکعتین ثمّ دعا بعشائه فتعشّی ثمّ امر اُری فاذّن واقام قال عمرو ولا اعلم الشّکّ الّا من زهیر ثمّ صلّی العشاء رکعتین فلمّا طلع الفجر قال انّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان لا یصلّی هذه السّاعة الّا هذه الصّلوة فی هذا المکان من هذا الیوم قال عبد اللہ هما صلاتان تحوّلان عن وقتهما صلوة المغرب بعد ما یأتی النّاس المزدلفة والفجر حین یبزغ الفجر قال رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یفعله باب من قدّم ضعفة اهله بلیل فیقفون بالمزدلفة ویدعون ویقدّم اذا غاب القمر حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث عن یونس عن ابن شهاب قال سالم وکان عبد اللہ بن عمر یقدّم ضعفة اهله فیقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بلیل فیذکرون اللہ ما بدا لهم ثمّ یرجعون قبل ان یقف الامام وقبل ان یدفع فمنهم من یقدم منی لصلوة الفجر ومنهم من یقدم بعد ذلک فاذا قدموا رموا الجمرة وکان ابن عمر یقول ارخص فی اولٰئک رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حدثنا سلیمن بن حرب قال حدثنا حمّاد بن زید عن ایّوب عن عکرمة عن ابن عبّاس قال بعثنی النّبیّ صلی اللہ علیہ وسلم من جمع بلیل حدثنا علیّ قال حدثنا سفیٰن قال اخبرنی عبید اللہ بن ابی یزید سمع ابن عبّاس یقول انا ممّن قدّم النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم لیلة المزدلفة فی ضعفة اهله حدثنا مسدّد عن یحیی عن ابن جریج قال حدثنا عبد اللہ مولی اسماء عن اسماء انّها نزلت لیلة جمع عند المزدلفة فقامت تصلّی فصلّت ساعة ثمّ قالت یا بنیّ هل غاب القمر قلت لا فصلّت ساعة

صوتا للابل — بمزدلفة — فبال ثم بال — وتوضأ — المغرب والعشاء — وقتهما — بزوغ بالليل — رخص — رسول الله — حدثني

۵۱ قوله زجرا. بفتح الزای وسکون الجیم وفی آخره راء وهو الصیاح لحث الابل قوله وضربا وفی روایة کریمة وصوتا ایضا بعد ضربا وکانه تصحیف من ضربا فعطف صوتا علیه ۱۲ عینی ۵۲ قوله علیکم بالسکینة اغراء ای لازموا السکینة فی السیر یعنی الرفق وعدم المزاحمة وعلل ذلک بقوله فان البر ای الخیر لیس بالایضاع ای السیر السریع من اوضع اذا سار سیرا شدیدا انما نهاهم عن الاسراع ابقاء علیهم لئلا یجحفوا بانفسهم ع بعد المسافة ۱۲ ع ۵۳ قوله اوضعوا اسرعوا اشار الی تفسیر ما فی القرآن من قوله تعالی ولا وضعوا خلالکم قوله خلالکم من التخلل بینکم فسرها استطرادا والبقیة الآیة قوله خلالهما بینهما. هذا تفسیر ما فی سورة الکهف ۱۲ قس ۵۴ قوله ولم یسبغ الوضوء قال القرطبی اختلف الشراح فی قوله ولم یسبغ هل المراد به اقتصر علی بعض الاعضاء فیکون وضوء لغویا او اقتصر علی بعض العدد فیکون وضوء شرعیا قال وکلاهما محتمل لکن یعضد من قال بالثانی قوله فی الروایة الاخری وضوء خفیفا لانه لا یقال فی الناقص خفیف فان قلت هذا یدل علی انه توضأ وضوء الصلوة ولکنه خفف ثم لما نزل توضأ وضوء آخر واسبغه وهو انه وضوء لا یشرع مرتین لصلوة واحدة قال ابن عبد البر قلت لا نسلم عدم مشروعیة تکرار الوضوء لصلوة واحدة ولئن سلمنا یحتمل انه توضأ ثانیا عن حدث طار ۱۲ ع ۵۵ قوله ثم اناخ کل انسان بعیره. قال العینی کانهم فعلوا ذلک خشیة ما یحصل فیها من التشویش بقیامها انتهی قال الکرمانی فیه ان یسیر العمل اذا تخلل بین الصلاتین غیر قاطع مقام الجمع بینهما انتهی ۱۲ ۵۶ قوله من اذن واقام لکل واحد منهما ای من المغرب والعشاء فیه للعلماء ستة اقوال احدها انه یقیم لکل منهما ولا یؤذن لواحدة منهما الثانی انه یقیم مرة واحدة للاولی فقط ولا اذان اصلا والثالث انه یؤذن للاولی ویقیم لکل منهما وهو الصحیح من مذهب الشافعیة والحنابلة والرابع الاذان والاقامة للاولی فقط وهو قول ابی حنیفة والخامس انه یؤذن لکل منهما ویقیم وهو قول مالک والسادس لا یؤذن لواحدة منهما ولا یقیم واصل هذه الاقوال ما الاخبار والآثار واشد الاضطراب فی ذلک عن ابن عمر فانه روی عنه من عمله الجمع بینهما بلا اذان ولا اقامة وروی عنه ایضا باقامة واحدة وروی عنه موقوفا باذان واحد واقامة وروی عنه مسندا باذان واحد واقامة واحدة وروی عنه مسندا الجمع باقامتین هذا المنتقط من العینی وتمامه فیه ۱۲ ۵۷ قوله بعشائه. بفتح العین ما یتعشی به من الماکول ۱۲ قس ع ۵۸ قوله فاذن واقام. وکذا روی الطحاوی عن عمر بن الخطاب ثم قال ما کان من فعل عمر وتاذینه الثانیة لکون الناس تفرقوا لعشائهم فاذن لیجمعهم وکذلک نحن نقول اذا تفرق الناس عن الامام لاجل عشاء او غیره وکذلک معنی ما روی عن عبد اللہ بن مسعود ۱۲ ع مختصرا ۵۹ قوله تحولان عن وقتها. بلفظ المجهول من التحویل اما تحویل المغرب فهو تاخیره الی وقت العشاء الآخرة واما تحویل الصبح فالمراد قبل وقتها المعتاد لا قبل طلوعه لان ذلک لیس بجائز باجماع المسلمین. کذا قاله النووی فی شرح مسلم کما یفیده قوله الآتی حین یبزغ الفجر ای یطلع ۶۰ قوله یبزغ الفجر. ویروی بزغ بزای وغین معجمة من باب نصر ینصر ای یطلع وکذا فی العینی وقس لکنهما لم یذکرا اهل هو یبزغ بالنون او بالموحدة لکن بینه الزرکشی بالموحدة وکذا هو فی جمیع النسخ الموجودة عندی مکتوب بصورة الموحدة الا المنقول عنه ففیه مکتوب بالنون بالقلم وکذا اخذه فی المجمع فی ن زغ ۱۲ ۶۱ قوله الحرام صفة المشعر لانه یحرم فیه الصید وغیره لانه من الحرم ولانه ذو حرمة ۱۲ ع قس ۶۲ قوله ارخص. من الارخاص کذا وقع وفی بعضها رخص من الترخیص عند العزیة وهذا اظهر واصح لان ارخص من الرخص الذی هو ضد الغلاء ۱۲ عینی ۶۳ قوله فی اولئک هم الضعفة المذکورة فی الحدیث قال محمد فی المؤطا لا باس ان یقدم الضعفة ویوعز الیهم ان لا یرموا الجمرة حتی تطلع الشمس وهو قول ابی حنیفة والعامة من فقهائنا انتهی قال القاری وجوز الشافعی بعد نصف اللیل ۱۲ انتهی قال العینی وقد اختلف السلف فی المبیت بالمزدلفة فذهب ابو حنیفة واصحابه والثوری واحمد واسحٰق وابو ثور ومحمد بن ادریس فی احد قولیه الی وجوب المبیت بها وانه لیس برکن فمن ترکه فعلیه دم وعن الشافعی انه سنة وهو قول مالک وقال ابن بنت الشافعی وابن خزیمة الشافعیان هو رکن انتهی مختصرا ۱۲

اسماء الرجال

باب الجمع بین الصلاتین عبد اللہ هو التنیسی مالک الامام کریب مولی ابن عباس باب من جمع بینهما آدم هو ابن ابی ایاس ابن ابی ذئب هو محمد بن عبد الرحمٰن المدنی الزهری هو ابن شهاب خالد بن مخلد البجلی سلیمان بن بلال القرشی یحیی بن سعید الانصاری باب من اذن الخ عمرو بن خالد بن فروخ ابو الحسن زهیر هو ابن معاویة الجعفی ابو اسحٰق عمرو بن عبد اللہ السبیعی عبد الرحمٰن بن یزید النخعی باب من قدم الخ یحیی هو ابن عبد اللہ بن بکیر اللیث بن سعد الامام المصری یونس هو ابن یزید الایلی سالم هو ابن عبد اللہ بن عمر سلیمان بن حرب الواشحی حماد بن زید الازدی ایوب هو السختیانی عکرمة مولی ابن عباس مسدد هو ابن مسرهد یحیی هو ابن سعید القطان ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز اسماء هی بنت ابی بکر الصدیق رض

حل اللغات الزجر هو الصیاح لحث الابل البر الخیر. العشاء بفتح العین هو ما یتعشی به من الماکول اُری بضم الهمزة ای اظن یبزغ یطلع

حاشیة السندی ص ۱۳۵–۱۳۴: صلی اللہ تعالی علیه وسلم لا یهال النفی یمنع التعلق لان ما فی حیزه لا یتقدم علیه لانا نقول لو سلم فیمکن تقدیره ما شهدته قبل الجار وا عنبا المذکور بیانا للمقدر فافهم وقوله حتی ای العلم غایة لما یفهم ای خرج حتی اتی (قوله فلما فرغ نزل) لم یرد نزل من منبر ونحوه اذ لا منبر ثمة بل اراد انتقل من مکانه ولعل مکان النساء اسفل من مکان الرجال واللہ تعالی اعلم (قوله لکن فداء ابی امی) قیل الجار متعلق بفداء قلت ویمکن ان یعتبر خبر المحذوف والتقدیر هو ای ما تعطین لکن من مقول بلال لهن واللہ تعالی اعلم (قوله هذا عیدنا اهل الاسلام) ای فجعل العید عیدا لکل المسلمین فینبغی ان یشارک الکل فی سنن العید ومن جملتها الصلوة واللہ تعالی اعلم (قوله صلوة اللیل مثنی مثنی) قیل المراد به انه یجلس علی راس کل رکعتین فحسب لکن الصحیح انه یسلم علی راس کل رکعتین لما فی روایة

ملہ قولہ یا ھنتاہ ۔ ای یا ہذہ یقال للمذکر اذا کنی عنہ ہَن وللمؤنث ہنۃ وزیدت الالف لمد الصوت والہاء لاظہار الالف وہو بفتح الہاء وسکون النون وقد تفتح واسکانہا اشہر ثم بالمثناۃ من فوق وقد تسکن الہاء التی فی آخرہا وتضم ۱۲ ع

۵۲ قولہ ما اراناہ ۔ بضم الہمزۃ الا قد غلسنا من التغلیس وہو السیر بغلس وہی ظلمۃ آخر اللیل ای ما نظن الا قد لقد منا علی الوقت المشروع ۱۲ ع ۵۳ قولہ اذن للظعن ۔ بضم الظاء والعین ویسکونہا ایضاً جمع ظعینۃ وہی النساء

ع وایضا قال العینی استدل بہذا قوم علی جواز الرمی قبل طلوع الشمس بعد طلوع الفجر للذین یتقدمون قبل الناس وہو قول عطاء بن ابی رباح وطاؤس ومجاہد وغیرہم والشافعی وقال عیاض مذہب الشافعی رمی الجمرۃ من نصف اللیل

وتعلق بان ام سلمۃ رض قدمت قبل الفجر وکان صلعم امرہا ان تفیض توافیہ الصبح بمکۃ وظاہر ہذا عندہ تعجیل الرمی قبل الفجر ومذہب مالک ان الرمی یحل بطلوع الفجر ومذہب الثوری و

النخعی انہا لا ترمی الا بعد طلوع الشمس وہو مذہب ابی حنیفۃ وابی یوسف ومحمد واحمد واسحٰق قالوا فان رموہا قبل طلوع الشمس اجزاہم وقد اساؤا وقال الطحاوی فی الجواب عن حدیث اسماء یحتمل ان یکون اراد بالتغلیس فی الدفع من مزدلفۃ ویجوز ان یکون اراد بالتغلیس فی الرمی فاخبرت ان نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذن لہم فی التغلیس لما سالہا عن التغلیس بہ من ذلک انتہٰی ویؤید مذہب ابی حنیفۃ ما روی ابن عباس قال قدمنا رسول اللہ صلعم لیلۃ المزدلفۃ اغیلمۃ بنی عبد المطلب علی حمرات فجعل یلطخ افخاذنا ویقول ابینی لا ترموا الجمرۃ حتی تطلع الشمس رواہ ابوداؤد والنسائی وابن ماجۃ ۔ کذا فی مشکوۃ المصابیح ۱۲ ۵۴ قولہ ثبطۃ ۔ بفتح المثلثۃ وکسر الموحدۃ و سکونہا وبالطاء المہملۃ ای بطیئۃ الحرکۃ کانہا تثبط بالارض ای تثبت ۱۲ ع ۵۵ قولہ قبل حطمۃ الناس ۔ والحطمۃ بالفتح الزحمۃ ۵۶ قولہ من مفروح بہ ۔ ای من ما یفرح بہ من کل شیئ ۱۲ ع ۵۷ قولہ وصلی الفجر قبل میقاتہا قال النووی المراد بقولہ قبل میقاتہا ہو قبل وقتہا المعتاد لا قبل طلوع الفجر لان ذلک لیس بجائز باجماع المسلمین ۱۲ ع ۵۸ قولہ والعشاء بینہما ۔ بکسر العین فی بعض النسخ والصواب فتحہا ولہذا قال العینی ہو بفتح العین لا بکسرہا لان المراد بہ الطعام الذی یتعشی بہ والواو فیہ للحال ۵۹ قولہ حتی یعتموا بضم الیاء من الاعتام وہو الدخول فی وقت العشاء الآخرۃ ۔ کذا فی العینی ۶۰ قولہ اشرق ثبیر ۔ بلفظ الامر من الاشراق ای لیطلع علیک الشمس وثبیر بفتح المثلثۃ وکسر المہملۃ وسکون التحتیۃ وبالراء جبل عظیم بالمزدلفۃ علی یسار الذاہب منہا الی منی وہو منصرف ولکنہ بدون التنوین لانہ منادی مفرد معرفۃ ۔ قالہ الکرمانی ۶۱ قولہ جزور ۔ بفتح الجیم وضم الزای وہو من الابل یقع علی الذکر والانثی ۱۲ ع ۶۲ قولہ او شرک فی دم ۔ بکسر الشین المعجمۃ و سکون الراء ای مشارکۃ فی اراقۃ دم وذلک لان البدنۃ والبقرۃ تجزی عن سبع ۱۲ ع ۶۳ قولہ اللہ اکبر ۔ انما یقال ہذا حین یسمع المرء ما یسرہ وفی الحقیقۃ انما ہو تعجب عن رؤیاہ التی نفقت فتواہ التی ہی السنۃ ۱۲ ع ۶۴ قولہ سنۃ ابی القاسم ۔ ارتفاع سنۃ علی انہ خبر مبتدا محذوف ای ہذا سنۃ ابی القاسم ای طریقۃ وہو المبین عن ربہ عز وجل لما اجمل وانما حدث بہ ابن عباس لیعرفہ ان فتواہ حق قالہ العینی قال القسطلانی و استانس بالرؤیا لما قام بہ الدلیل الشرعی فان الرؤیا الصالحۃ جزء من ستۃ واربعین جزء من النبوۃ کما فی الصحیح انتہٰی ۱۲ ع ۶۵ وہو ان یکبر اللہ ۔ وقال الکرمانی لیس فی الحدیث ذکر التکبیر فکیف دلالتہ علیہ ثم اجاب بان المراد بہ الذکر الذی فی خلال التلبیۃ وہو مختصر من الحدیث الذی فیہ ذکر التکبیر او غرضہ ان یستدل بالحدیث علی ان التکبیر غیر مشروع اذ لفظ لم یزل یدل علی ادامۃ التلبیۃ انتہٰی قلت قولہ او غرضہ الخ فیہ بعد وہو عبارۃ خشنۃ والجواب الصحیح فیہ انہ قد جرت عادۃ البخاری انہ اذا ذکر ترجمۃ ذات اجزاء ولیس فی حدیث الباب ذکر ہذہ الاجزاء کلہا ولکن کان حدیث آخر فیہ ذلک الجزء الذی لم یذکرہ انہ یشیر الیہ بذکرہ فی الترجمۃ لینتہض الطالب ویبحث عنہ ۔ کذا ذکرہ العینی فی شرحہ ۱۲

ومضینا | حدثنا | من حدثنا | بغیر | خرجنا | لاصاب | حتی | ان المنادی

ثم قالت یا بنیَّ ہل غاب القمر قلت نعم قالت فارتحلوا فارتحلنا فمضینا حتی رمت الجمرۃ ثم رجعت فصلت الصبح فی منزلہا فقلت لہا یا ہنتاہ ما اُرانا الا قد غلسنا قالت یا بنیَّ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذن للظعن حدثنا محمد بن کثیر قال اخبرنا سفیان قال حدثنا عبد الرحمن ہو ابن القاسم عن القاسم عن عائشۃ قالت استاذنت سودۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم لیلۃ جمع وکانت ثقیلۃ ثبطۃ فاذن لہا حدثنا ابو نعیم قال حدثنا افلح بن حمید عن القاسم بن محمد عن عائشۃ قالت نزلنا المزدلفۃ فاستاذنت النبی صلی اللہ علیہ وسلم سودۃ ان تدفع قبل حطمۃ الناس وکانت امرأۃ بطیئۃ فاذن لہا فدفعت قبل حطمۃ الناس واقمنا حتی اصبحنا نحن ثم دفعنا بدفعہ فلان اکون استاذنت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کما استاذنت سودۃ احب الیَّ من مفروح بہ باب متی یصلی الفجر بجمع حدثنا عمر بن حفص بن غیاث قال حدثنا ابی قال اخبرنا الاعمش قال حدثنی عمارۃ عن عبد الرحمن عن عبد اللہ قال ما رأیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم صلی صلوۃ لغیر میقاتہا الا صلاتین جمع بین المغرب والعشاء وصلی الفجر قبل میقاتہا حدثنا عبد اللہ بن رجاء قال حدثنا اسرائیل عن ابی اسحٰق عن عبد الرحمن بن یزید قال خرجت مع عبد اللہ الی مکۃ ثم قدمنا جمعاً فصلی الصلاتین کل صلوۃ وحدہا باذان واقامۃ والعشاء بینہما ثم صلی الفجر حین طلع الفجر قائل یقول طلع الفجر وقائل یقول لم یطلع الفجر ثم قال ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان ہاتین الصلاتین حولتا عن وقتہما فی ہذا المکان المغرب والعشاء فلا یقدم الناس جمعاً حتی یعتموا وصلوۃ الفجر ہذہ الساعۃ ثم وقف حتی اسفر ثم قال لو ان امیر المؤمنین افاض الآن اصاب السنۃ فما ادری اقولہ کان اسرع ام دفع عثمان فلم یزل یلبی حتی رمی جمرۃ العقبۃ یوم النحر باب متی یدفع من جمع حدثنا حجاج بن منہال قال حدثنا شعبۃ عن ابی اسحٰق قال سمعت عمرو بن میمون یقول شہدت عمر صلی بجمع الصبح ثم وقف فقال ان المشرکین کانوا لا یفیضون حتی تطلع الشمس ویقولون اشرق ثبیر وان النبی صلی اللہ علیہ وسلم خالفہم ثم افاض قبل ان تطلع الشمس باب التلبیۃ والتکبیر غداۃ النحر حین یرمی جمرۃ العقبۃ والارتداف فی السیر حدثنا ابو عاصم الضحاک بن مخلد قال حدثنا ابن جریج عن عطاء عن ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اردف الفضل فاخبر الفضل انہ لم یزل یلبی حتی رمی الجمرۃ حدثنا زہیر بن حرب حدثنا وہب بن جریر قال حدثنا ابی عن یونس الایلی عن الزہری عن عبید اللہ بن عبد اللہ عن ابن عباس ان اسامۃ کان ردف النبی صلی اللہ علیہ وسلم من عرفۃ الی المزدلفۃ ثم اردف الفضل من المزدلفۃ الی منی قال فکلاہما قال لم یزل النبی صلی اللہ علیہ وسلم یلبی حتی رمی جمرۃ العقبۃ باب فمن تمتع بالعمرۃ الی الحج فما استیسر من الہدی الی قولہ حاضری المسجد الحرام حدثنی اسحٰق بن منصور اخبرنا النضر بن شمیل قال اخبرنا شعبۃ قال اخبرنا ابو جمرۃ قال سألت ابن عباس عن المتعۃ فامرنی بہا وسألتہ عن الہدی فقال فیہا جزور او بقرۃ او شاۃ او شرک فی دم قال وکان ناساً کرہوہا فنمت فرأیت فی المنام کان انساناً ینادی حج مبرور ومتعۃ متقبلۃ فاتیت ابن عباس فحدثتہ فقال اللہ اکبر سنۃ ابی القاسم صلی اللہ علیہ وسلم

اسماء الرجال

محمد بن کثیر العبدی البصری عبد الرحمن یروی عن ابیہ القاسم ابن محمد بن ابی بکر الصدیق ابو نعیم الفضل بن دکین افلح بن حمید الانصاری باب متی یصلی الخ عمر بن حفص بن غیاث بن طلق الکوفی الاعمش سلیمان بن مہران عمارۃ ہو ابن عمیر التیمی عبد الرحمن بن یزید النخعی عبد اللہ بن رجاء البصری اسرائیل ہو ابن یونس یروی عن جدہ ابی اسحٰق عمرو بن عبد اللہ السبیعی حجاج بن منہال شعبۃ ہو ابن الحجاج العتکی ابی اسحٰق عمرو السبیعی عمرو بن میمون بن مہران البصری باب التلبیۃ الخ ابو عاصم ہو النبیل ابن جریج عبد الملک بن عبد العزیز عطاء ہو ابن ابی رباح اسلم القرشی زہیر بن حرب بن شداد النسائی وہب بن جریر یروی عن ابیہ جریر بن حازم بن زید البصری یونس ہو ابن یزید الایلی عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ بن مسعود احد الفقہاء السبعۃ باب فمن تمتع الخ اسحٰق بن منصور الکوسج المروزی النضر ابن شمیل المازنی ابو الحسن شعبۃ بن الحجاج العتکی ابو جمرۃ نصر بن عمران الضبعی ۔ حل اللغات یا ہنتاہ ای یا ہذہ التغلیس السیر فی الغلس وہو ظلمۃ آخر اللیل الظعن بضم الظاء المعجمۃ والعین المہملۃ ویجوز سکونہا جمع ظعینۃ وہی النساء

احمد صلوۃ اللیل مثنی مثنی یسلم فی کل رکعتین ولمسلم قیل لابن عمر ما مثنی مثنی قال یسلم فی کل رکعتین ولا شک ان ہذا التفسیر ان لم یثبت رفعہ کما ہو مقتضی روایۃ احمد فقد ثبت وقفہ علی ابن عمر وہو راوی الحدیث فتفسیرہ یقدم علی تفسیر غیرہ وحینئذ تکون الواحدۃ التی ہی الوتر مفصولۃ عن ثنتین قبلہا بسلام فثبت بہ ان الوتر رکعۃ واحدۃ وقد جاء ہذا فی احادیث متعددۃ قولاً وفعلاً ولا یعارضہ حدیث نہی عن البتیراء لان فی اسنادہ من ضعف فلا یقوی ان یعارض الاحادیث الصحاح واول بعضہم البتیراء بان یصلی برکوع ناقص وسجود ناقص ویصلی واحدۃ لیس قبلہا شیئ ولا بعدہا واللہ تعالی اعلم فان قلت بماذا تتعلق الفاء فی قولہ فاذا خشی اذ لا یرتبط بظاہر قولہ صلوۃ اللیل مثنی مثنی فانما اخبار عن صلوۃ اللیل بانہا ینبغی ان تکون رکعتین قلت بمقدر یفہم من الکلام ای فیصلی المصلی کذلک الی ان یخشی الصبح فاذا خشی

ف ۱۲۵ باب السنن

وقال آدم ووهب بن جرير وغندر عن شعبة عمرة متقبلة وحج مبرور باب ركوب البدن لقوله والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف فاذا وجبت جنوبها الى قوله وبشر المحسنين قال مجاهد سميت البدن لبدنها القانع السائل والمعتر الذي يعتر بالبدن من غني او فقير وشعائر الله استعظام البدن واستحسانها والعتيق عتقه من الجبابرة يقال وجبت سقطت الى الارض ومنه وجبت الشمس حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها بدنة قال اركبها فقال انها بدنة قال اركبها ويلك في الثانية او في الثالثة حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا هشام وشعبة قالا حدثنا قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال انها بدنة فقال اركبها قال انها بدنة قال اركبها ثلثا باب من ساق البدن معه حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن عمر قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج واهدى فساق معه الهدى من ذي الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فتمتع الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج فكان من الناس من اهدى فساق الهدى ومنهم من لم يهد فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شئ حرم منه حتى يقضي حجه ومن لم يكن منكم اهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج فمن لم يجد هديا فليصم ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله فطاف حين قدم مكة واستلم الركن اول شئ ثم خب ثلثة اطواف ومشى اربعا فركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف فاتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة اطواف ثم لم يحلل من شئ حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شئ حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى وساق الهدى من الناس وعن عروة ان عائشة اخبرته عن النبي صلى الله عليه وسلم في تمتعه بالعمرة الى الحج فتمتع الناس معه بمثل الذي اخبرني سالم عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب من اشترى الهدى من الطريق حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن نافع قال قال عبد الله بن عبد الله بن عمر لابيه اقم فاني لا امنها ان تصد عن البيت قال اذن افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة فانا اشهدكم اني قد اوجبت على نفسي عمرة فاهل بالعمرة قال ثم خرج حتى اذا كان بالبيداء اهل بالحج والعمرة وقال ما شان الحج والعمرة الا واحد ثم اشترى الهدى من قديد ثم قدم مكة فطاف لهما طوافا واحدا فلم يحل حتى احل منهما جميعا باب من اشعر وقلد بذي الحليفة ثم احرم وقال نافع كان ابن عمر اذا اهدى من المدينة قلده واشعره بذي الحليفة يطعن في شق سنامه الايمن بالشفرة ووجهها قبل القبلة باركة حدثنا احمد بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من اصحابه حتى اذا كانوا بذي الحليفة قلد النبي صلى الله عليه وسلم

معه — بنتي — اربعة — حل — من المدينة

---

٥١ قوله وقال آدم ووهب بن جرير وغندر الخ. اشار بهذا ان اصحاب شعبة كلهم قالوا عمرة الا النضر فانه قال متعة ١٢ ع ٥٢ قوله باب ركوب البدن اي في جواز ركوبها والبدن بضم الموحدة وسكون الدال جمع بدنة بفتحات سميت لعظم بدنها ١٢ ع قس ٥٣ قوله لقوله تعالى والبدن جعلناها لكم من شعائر الله. اي من اعلام الشريعة التي شرعها الله واضافها الى اسمه تعظيما لها وموضع الاستدلال في جواز ركوب البدن قوله لكم فيها خير يعني من الركوب والحلب لما روى ابن ابي حاتم وغيره باسناد جيد عن ابراهيم النخعي لكم فيها خير من شاء ركب ومن شاء حلب وفي تفسير النسفي في قوله لكم فيها خير من احتاج الى ظهرها ركب ومن احتاج الى لبنها شرب. كذا في العيني ٥٤ قوله لبدنها. بضم الباء وسكون الدال في رواية بعضهم وفي رواية الاكثرين بفتح الباء وفتح الدال وفي رواية الكشميهني لبدانتها اي لضخامتها قال الجوهري البدنة ناقة تنحر بمكة سميت بذلك لانهم كانوا يسمنونها والبدن التسمين والاكتناز وبدن اذا ضخم وبدن بالتشديد اذا اسن. كذا في العيني ٥٥ قوله والقانع الخ. هذا من كلام البخاري وكذا قال ابن عباس وسعيد بن المسيب والحسن البصري القانع السائل والمعتر الذي يتعرض ولا يسأل وقال مالك احسن ما سمعت فيه ان القانع الفقير والمعتر الزائر قال الزجاج القانع الذي يقنع بما يعطاه ١٢ ع ٥٦ قوله قال اركبها ويلك فيه دليل على جواز ركوب البدنة الهداة قال الشافعي يركبها عند الحاجة وقال احمد وبدون الحاجة وقال ابوحنيفة لا يركبها الا عند الضرورة وقال بعضهم يجب ركوبها لمطلق الامر ولمخالفة ما كانت الجاهلية عليه من اكرام البحيرة والسائبة واما لفظ ويلك فهذه الكلمة اصلها لمن وقع في مهلكة فقيل له لانه كان محتاجا وقد وقع في تعب وجهد وقيل هي كلمة تجري على اللسان وتستعمل من غير قصد الى ما وضعت له كقولهم لا اب لك ولا ام له ١٢ كرماني ٥٧ قوله تمتع رسول الله صلعم. ليس المراد انه صلعم احرم اول امره بالعمرة ثم احرم بالحج لانه يؤدي الى مخالفة الاحاديث الاخر بل معناه انه صلعم احرم بالحج مفردا ثم احرم بالعمرة فصار قارنا في آخر امره والقارن هو متمتع من حيث اللغة ومن حيث المعنى لانه ترفه باتحاد الميقات والاحرام والفعل جمعا بين الاحاديث واما لفظ فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فهو محمول على التلبية في اثناء الاحرام. قال النووي ٥٨ قوله وبدأ رسول الله صلعم الخ. قال ابن بطال انما يريد انه بدأ حين امرهم بالتمتع ١٢ ع ٥٩ قوله وسبعة اذا رجع الى اهله بظاهره اخذ الشافعي لان المراد حقيقة الرجوع وقال اصحابنا معناه اذا فرغتم من افعال الحج والفراغ سبب الرجوع فاطلق المسبب على السبب ومر بيانه مفصلا في ص٢٢٥ ١٢ ٦٠ قوله وفعل مثل ما فعل رسول الله صلعم. كلمة ما مصدرية اي مثل فعل رسول الله صلعم وفاعل فعل هو قوله من اهدى يعني من كان مع رسول الله صلعم وساق الهدى معه كذا في العيني وقال الكرماني وفي بعضها وقع هناك لفظ باب وعلى هذه النسخة فاعل فعل ابن عمر لكن الصحيح هو الاول ولفظ عن عروة عطف على عن سالم فهو مقول ابن شهاب انتهى ١٢ ٦١ قوله اقم من الاقامة. اي اقم عندنا لا تخرج هذه السنة فان فيها فتنة الحجاج فيكون فيها قتال يصد عن البيت فاني لا آمنها اي الفتنة وللمستملي وغيره لا ايمنها بكسر الهمزة وسكون الياء على لغة من يكسر حرف المضارعة اذا كان من باب علم يعلم. ع قس ومر الحديث مع بيانه في ص٢٢٢ ١٢ ٦٢ قوله من اشعر الاشعار الاعلام وهو ان يضرب صفحة سنامها اليمنى بحديدة حتى يتلطخ بالدم ظاهره انه سنة قال ابن حزم في المحلى قال ابوحنيفة يكره الاشعار وهو مثلة وقال هذه طامة من طوام العالم ان يكون مثلة شئ فعله رسول الله صلعم اف لكل عقل يتعقب حكم رسول الله صلعم ولا نعلم فيها متقدم من السلف قلت هذا سفاهة وقلة حياء لان الطحاوي الذي هو اعلم بمذاهب الفقهاء لا سيما بمذهب ابي حنيفة ذكر ان اباحنيفة لم يكره اصل الاشعار ولا كونه سنة وانما كره ما يفعل على وجه يخاف منه هلاكها لسراية الجرح لا سيما في حر الحجاز فاراد سد الباب على العامة لانهم لا يراعون الحد في ذلك واما من وقف على الحد فقطع الجلد دون اللحم فلا يكره ١٢ ع

اسماء الرجال

باب ركوب البدن الخ عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني ابي الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز مسلم بن ابراهيم الفراهيدي الازدي هشام هو ابن ابي عبد الله سنبر بوزن جعفر الدستوائي شعبة ابن الحجاج بن الورد العتكي الواسطي ثم البصري قتادة بن دعامة السدوسي البصري باب من ساق البدن معه يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري سالم بن عبد الله ابن عمر هو عبد الله باب من اشترى الهدى الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد هو ابن زيد ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر باب من اشعر وقلد الخ احمد بن محمد هو ابن شبويه قاله الدارقطني او هو المروزي المعروف بمردويه ورجحه المزي عبد الله هو ابن المبارك معمر هو ابن راشد الازدي الزهري هو ابن شهاب عروة بن الزبير بن العوام المسور بن مخرمة امه عاتكة اخت عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري مروان بن الحكم بن ابي العاص القرشي الاموي ابن عم عثمان وكاتبه في خلافته

الصبح صلى واحدة او الحاجة الى التقدير لان قوله صلوة الليل مثنى مثنى لبيان كيفية صلوة الليل المقصود به العمل بها فصار متضمنا للعمل فافهم (قوله كل الليل وتر) المراد اجزاء الليل صالحة لذلك وهي ما بعد العشاء على البداية فاحيانا صلى اول الليل واحيانا وسطه واحيانا آخره والله تعالى اعلم (قوله اجعلوا آخر صلوتكم) يستدل بصيغة الامر ههنا وفي حديث آخر من يقول بوجوب الوتر لكن يرد عليه ان صيغة الامر في هذا الحديث للندب قطعا اذ لا يقول احد بجعل الوجوب آخر الصلوة (قوله ليس لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة) كانه اراد ما تقدمه فعله صلى الله تعالى عليه وسلم جائز او تقتدى به في الجواز فتفعله احيانا سيما في وقت الحاجة كمثل هذا الوقت ولم يرد ان في مجرد النزول ترك الاقتداء به كيف وقد جاء انه كان ينزل احيانا حتى قالوا انه الاولى ان تيسر والله تعالى اعلم (قوله الى قوم المشركين دون اولئك) قال الكرماني فان

۵۱ قوله وما حرم عليه شيء - بفتح الحاء وضم الراء اي ما صار حراما عليه شيء من محظورات الاحرام معناه انه صلى الله عليه وسلم كان يبعث بالهدي ولا يحرم فلهذا لا يجتنب عن محظورات الاحرام قال النووي فيه دليل على استحباب بعث الهدي الى الحرم وان من لم يذهب اليه يستحب له بعثه مع غيره وفيه ان من بعث هديه لا يصير محرما ولا يحرم عليه شيء مما يحرم على المحرم وهو مذهبنا ومذهب العلماء كافة الا رواية حكيت عن ابن عباس وابن عمر وعطاء وسعيد بن جبير وحكاه الخطابي ايضا عن اهل الرأي انه اذا فعل ذلك اجتنب ما يجتنبه المحرم ولا يصير محرما من غير نية الاحرام والصحيح ما قال الجمهور لهذه الاحاديث الصحيحة ۱۲ ع ۵۲ قوله اني لبدت راسي - من التلبيد وهو ان يجعل المحرم في رأسه شيئا من الصمغ ليجتمع الشعر ولئلا يقع فيه القمل كذا في العيني ومر الحديث مع بيانه في ص ۲۱۳ ۵۳ قوله وقلدت هديي - فيه الترجمة لان لفظ الهدي يتناول الابل والبقر

جميعا لانه صح ان النبي صلى الله عليه وسلم اهداهما جميعا ۱۲ ع ۵۴ قوله مع ابي - بفتح الهمزة وكسر الموحدة وهو ابو بكر الصديق رض وكان بعث صلى الله عليه وسلم هديه مع ابي بكر سنة تسع عام حج ابو بكر بالناس ۱۲ ع ۵۵ قوله حتى نحر الهدي - اي حتى نحر ابو بكر الهدي ويروى حتى نحر على صيغة المجهول وقال الكرماني فان قلت عدم الحرمة ليس منتهيا الى النحر اذ هو باق بعده قلت هو غاية ليحرم لا لم يحرم اي الحرمة المنتهية الى النحر انتهى واخرج الطحاوي هذا الحديث من ثمانية عشر طريقا كلها في بيان حجة من قال لا يجب على من بعث بهدي ان يتجرد عن ثيابه ولا يترك شيئا مما يتركه المحرم الا بدخوله في الاحرام بحج او عمرة ۱۲ ع ۵۶ قوله اهدى النبي صلى الله عليه وسلم مرة غنما - قال العيني مطابقته للترجمة من حيث ان من لوازم الهدي التقليد ۵۷ قوله فيقلد الغنم - وبه احتج الشافعي على ان الغنم تقلد وبه قال احمد واسحق وابو ثور وابن حبيب وقال مالك وابو حنيفة لا تقلد لانها تضعف عن التقليد وقال ابو عمر احتج من لم يره بان الشارع انما حج حجة واحدة لم يهد فيها غنما وانكروا حديث الاسود الذي في البخاري في تقليد الغنم قالوا هو حديث لا يعرفه اهل بيت عائشة انتهى وادعى صاحب المبسوط انه اثر شاذ - كذا في العيني ۵۸ قوله فتلت لهدي النبي صلى الله عليه وسلم الخ - قال العيني فان قلت هذا الحديث لا يدل ظاهرا على كون التقليد للغنم فلا يطابق الترجمة قلت لفظ الهدي يتناول الغنم ايضا لانه فرد من افراد ما يهدى الى الحرم و ايضا اراد ان هذا الحديث بالحديثين السابقين يدل على ان شانها في حكم تقليد الغنم انتهى ۵۹ قوله من العهن - بكسر المهملة وسكون الهاء وفي آخره نون وهو الصوف المصبوغ الوانا ويقال كل صوف عهن والقطعة منه عهنة والجمع عهون ذكره في الموعب وفي المحكم المصبوغ اي لون كان وقال ابن قرقول هو الاحمر من الصوف ع ۶۰ قوله فتلت قلائدها - اي البدن او الهدايا من عهن اي صوف واكثر ما يكون مصبوغا ليكون ابلغ في العلامة وفيه رد على من كره القلائد من الاوبار واختار ان يكون من نبات الارض وهو منقول عن ربيعة ومالك وقال ابن التين لعله اراد الاولى مع القول بجواز كونها من الصوف ۱۲ ع ۶۱ قوله تقليد النعل اللام فيه للجنس يتناول الواحدة وما فوقها وفي حكمها خلاف فعند الثوري الشرط نعلان في التقليد وعند غيره يجوز الواحدة وقال آخرون لا يتعين النعل في التقليد بل كل ما قام مقامها يجزي حتى اذن الاداوة والقطعة من المزادة والحكمة فيه ان اشارة الى السفر والجد فيه وقيل الحكمة فيه ان العرب تعتد النعل مركوبة لكونها تقي عن صاحبها وتحمل عنه وعر الطريق فكان الذي قلده بالنعل خرج عن مركوبه لله تعالى حيوانا وغيره فبالنظر الى هذا استحب النعلان في التقليد ۱۲ قس ع ۶۲ قوله لا يشق من الجلال الا موضع السنام - اي ليظهر الاشعار ولا يستر تحتها قال ابن بطال كان مالك وابو حنيفة والشافعي يرون تجليل البدن ۱۲ ع ۶۳ قوله ان تصدق بجلال البدن التي نحرت - بلفظ المتكلم وللاكثر بضم النون وكسر الحاء وفتح الراء وسكون الفوقية قاله قس وقال العيني الظاهر ان هذا الامر للاستحباب كذا قال محمد في الموطا ينبغي ان يتصدق بجلال البدن وخطمها وان لا يعطي الجزار من ذلك ولا من لحومها ۱۲

الْهَدْيَ وَاَشْعَرَهُ وَاَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ حَدَّثَنَا اَبُوْ نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا اَفْلَحُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ فَتَلْتُ قَلَائِدَ بُدْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيَّ ثُمَّ قَلَّدَهَا وَاَشْعَرَهَا وَاَهْدَاهَا فَمَا حَرُمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ اُحِلَّ لَهٗ **بَابُ** فَتْلِ الْقَلَائِدِ لِلْبُدْنِ وَالْبَقَرِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيٰى عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ قَالَ اَخْبَرَنِيْ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ مَا شَاْنُ النَّاسِ حَلُّوْا وَلَمْ تَحِلَّ اَنْتَ قَالَ اِنِّيْ لَبَّدْتُ رَاْسِيْ وَقَلَّدْتُ هَدْيِيْ فَلَا اَحِلُّ حَتّٰى اَحِلَّ مِنَ الْحَجِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ وَعَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ اَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهْدِيْ مِنَ الْمَدِيْنَةِ فَاَفْتِلُ قَلَائِدَ هَدْيِهٖ ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْمُحْرِمُ **بَابُ** اِشْعَارِ الْبُدْنِ وَقَالَ عُرْوَةُ عَنِ الْمِسْوَرِ قَلَّدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْهَدْيَ وَاَشْعَرَهُ وَاَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ اَخْبَرَنَا اَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ فَتَلْتُ قَلَائِدَ هَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ اَشْعَرَهَا وَقَلَّدَهَا اَوْ قَلَّدْتُهَا ثُمَّ بَعَثَ بِهَا اِلَى الْبَيْتِ وَاَقَامَ بِالْمَدِيْنَةِ فَمَا حَرُمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهٗ حِلٌّ **بَابُ** مَنْ قَلَّدَ الْقَلَائِدَ بِيَدِهٖ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ قَالَ اَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِيْ بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ اَنَّهَا اَخْبَرَتْهُ اَنَّ زِيَادَ بْنَ اَبِيْ سُفْيَانَ كَتَبَ اِلٰى عَائِشَةَ اَنَّ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ مَنْ اَهْدٰى هَدْيًا حَرُمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِّ حَتّٰى يُنْحَرَ هَدْيُهٗ قَالَتْ عَمْرَةُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ اَنَا فَتَلْتُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيَّ ثُمَّ قَلَّدَهَا رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْهِ ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ اَبِيْ فَلَمْ يَحْرُمْ عَلٰى رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْءٌ اَحَلَّهُ اللّٰهُ لَهٗ حَتّٰى نُحِرَ الْهَدْيُ **بَابُ** تَقْلِيْدِ الْغَنَمِ حَدَّثَنَا اَبُوْ نُعَيْمٍ قَالَ اَخْبَرَنَا الْاَعْمَشُ عَنْ اِبْرَاهِيْمَ عَنِ الْاَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ اَهْدَى النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً غَنَمًا ح وَحَدَّثَنَا اَبُو النُّعْمَانِ قَالَ اَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ اَخْبَرَنَا الْاَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيْمُ عَنِ الْاَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ اَفْتِلُ الْقَلَائِدَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُقَلِّدُ الْغَنَمَ وَيُقِيْمُ فِيْ اَهْلِهٖ حَلَالًا حَدَّثَنَا اَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ قَالَ حَدَّثَنَا مَنْصُوْرُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيْرٍ قَالَ اَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُوْرٍ عَنْ اِبْرَاهِيْمَ عَنِ الْاَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ اَفْتِلُ قَلَائِدَ الْغَنَمِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَبْعَثُ بِهَا ثُمَّ يَمْكُثُ حَلَالًا حَدَّثَنَا اَبُوْ نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوْقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ فَتَلْتُ لِهَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْنِي الْقَلَائِدَ قَبْلَ اَنْ يُحْرِمَ **بَابُ** الْقَلَائِدِ مِنَ الْعِهْنِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ اُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ قَالَتْ فَتَلْتُ قَلَائِدَهَا مِنْ عِهْنٍ كَانَ عِنْدِيْ **بَابُ** تَقْلِيْدِ النَّعْلِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ اَخْبَرَنَا عَبْدُ الْاَعْلٰى بْنُ عَبْدِ الْاَعْلٰى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيٰى بْنِ اَبِيْ كَثِيْرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ اَنَّ نَبِيَّ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاٰى رَجُلًا يَسُوْقُ بَدَنَةً فَقَالَ ارْكَبْهَا قَالَ اِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ ارْكَبْهَا قَالَ فَلَقَدْ رَاَيْتُهٗ رَاكِبَهَا يُسَايِرُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّعْلُ فِيْ عُنُقِهَا تَابَعَهٗ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ اَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ ثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيٰى عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ** الْجِلَالِ لِلْبُدْنِ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَشُقُّ مِنَ الْجِلَالِ اِلَّا مَوْضِعَ السَّنَامِ وَاِذَا نَحَرَهَا نَزَعَ جِلَالَهَا مَخَافَةَ اَنْ يُفْسِدَهَا الدَّمُ ثُمَّ يَتَصَدَّقُ بِهَا حَدَّثَنَا قَبِيْصَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ اَبِيْ نَجِيْحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ اَبِيْ لَيْلٰى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ اَمَرَنِيْ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنْ اَتَصَدَّقَ بِجِلَالِ الْبُدْنِ الَّتِيْ نُحِرَتْ

نسخه: فما — لم تحلل فلا — ثنا — يجتنب — حدثنا — رسول الله حلا — النبي — حدثنا — حدثنا — حدثنا — لتني — قال — ثنا — نابع

اسماء الرجال ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي افلح بن حميد الانصاري القاسم بن محمد بن ابي بكر باب فتل القلائد الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى بن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله حفصة اخته ام المؤمنين رض عبد الله هو التنيسي الليث هو ابن سعد المصري عروة بن الزبير بن العوام عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية باب اشعار البدن الخ وقال عروة بن الزبير فيما سبق موصولا المسور هو ابن مخرمة عبد الله بن مسلمة القعنبي افلح بن حميد الانصاري القاسم بن محمد بن الصديق باب من قلد الخ زياد بن ابي سفيان هو الذي استلحقه معوية وامره على العراقين باب تقليد الغنم الخ ابو نعيم الفضل بن دكين الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم بن يزيد النخعي الاسود بن يزيد النخعي ابو النعمان محمد بن الفضل عبد الواحد بن زياد والباقون تقدموا آنفا زكريا هو ابن ابي زائدة عامر هو ابن شراحيل الشعبي مسروق هو ابن الاجدع باب القلائد من العهن الخ عمرو بن علي الصيرفي البصري معاذ بن معاذ بن نصر العنبري ابن عون عبد الله ابو عون البصري القاسم بن محمد بن ابي بكر باب ۱۲

حل اللغات العهن بكسر العين الصوف المصبوغ ويقال كل صوف عهن ❊

قلت فما معنى دون اولئك قلت يعني غير الذين دعا عليهم وكان بين المدعو عليهم وبينه عهد فغدروا وقتلوا القراء فدعا عليهم اهو الحاصل ان دون بمعنى غير صفة القوم المرسل اليهم واولئك اشارة الى الذين دعا عليهم والله تعالى اعلم (قوله باب دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اجعلها عليهم سنين الخ) ذكره لانه دعاء بقحوط المطر على من يستحق ففيه اشارة الى انه لابد من النظر في الاستسقاء الى اهلية من يدعى لهم (قوله فقال يا رسول الله هلكت المواشي الخ) كانه صلى الله تعالى عليه وسلم ما منعه من الكلام اثناء خطبة الامام لانه ضرر خاص ومثله يتحمل لدفع الضرر العام وكان مراد هذا القائل دفع الضرر العام فعفا عنه في تحمله الضرر الخاص لاجله والله تعالى اعلم (قوله فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس الخ) قد تقدم في باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة فوالذي نفسي بيده ما وضعهما حتى ثار السحاب امثال الجبال ولا

٥١ قوله باب من اشترى هديه الخ بسكون الدال وفتح التحتية ويجوز بكسر الدال وتشديد التحتية وقد سبق هذا الباب وترجمته لكنه زاد هنا ذكر التقليد وتانيث الضمير في قوله وقلدها باعتبار ماصدق عليه الهدي وهو البدنة وللاصيلي وقلده بالتذكير باعتبار الهدي ١٢ قس ع ٥٢ قوله عام حجة الحرورية. سنة اربع وستين وهي السنة التي مات فيها يزيد بن معوية وهي بفتح الحاء وضم الراء نسبة الى قرية من قرى الكوفة كان اول اجتماع الخوارج بها وهم الذين خرجوا على علي بن ابي طالب ١٢ قوله في عهد ابن الزبير اي ايام عبد الله بن الزبير بن العوام استشكل هذا لانه مغاير لقوله في باب طواف القارن من رواية الليث عن نافع عام نزل الحجاج بابن الزبير لان نزول الحجاج بابن الزبير كان في سنة ثلث وسبعين في آخر ايام ابن الزبير وحجة الحرورية كما سبق قريبا في سنة اربع وستين وذلك قبل ان تسمى ابن الزبير بالخلافة واجيب باحتمال ان الراوي اطلق على الحجاج واتباعهم حرورية بجامع ما بينهم من الخروج على ائمة الحق او باحتمال تعدد القصة قاله صاحب الفتح وغيره. قس لكن الاحتمال الثاني يا باه قوله في عهد ابن الزبير ١٢ ٥٣ قوله لا نرى الا الحج. بضم النون وفتح الراء اي لا نظن الا الحج اي حين خروجهم من المدينة ولم يقع في نفوسهم الا ذلك لانهم كانوا لا يعرفون العمرة في اشهر الحج ١٢ قسطلاني ٥٤ قوله فلما دنونا من مكة. اي بسرف كما جاء عنها او بعد طوافهم بالبيت وسعيهم كما في رواية جابر ويحتمل تكرير الامر بذلك مرتين في الموضعين وان العزيمة كانت حين امرهم بفسخ الحج الى العمرة ١٢ قس ٥٥ قوله نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم. قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة بالذبح والحديث بلفظ النحر واجيب بانه اشار بلفظ الذبح الى ما ورد في بعض طرق الحديث بلفظ الذبح وسياتي هذا بعد سبعة ابواب في باب ما ياكل من البدن وما يتصدق ونحر البقر جائز عند العلماء الا ان الذبح مستحب عندهم لقوله تعالى ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة واستفهام عائشة عن اللحم لما دخل به عليها استدل به المؤلف لقوله بغير امرهن لانه لو كان الذبح بعلمها لم تحتج الى الاستفهام لكن ذلك ليس دافعا الاحتمال ان يكون علمها بذلك تقدم عليها بان يكون استاذنهن في ذلك لكن لما دخل اللحم عليها احتمل عندها ان يكون هو الذي وقع الاستيذان فيه او يكون غير ذلك فاستفهم عنه قاله في فتح الباري وقال النووي هذا محمول على انه استاذنهن لان التضحية عن الغير لا تجوز الا باذنه قال البرماوي وكان البخاري حمل بان الاصل عدم الاستيذان. كذا في قس ٥٦ قوله في منحر النبي صلى الله عليه وسلم. بفتح الميم وسكون النون وفتح المهملة الموضع الذي نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عند الجمرة الاولى التي تلي مسجد الخيف ١٢ قس ٥٧ قوله منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم. بجر منحر بدلا من المجرور السابق ومنى كلها منحر فليس في تخصيص ابن عمر بمنحره صلى الله عليه وسلم دلالة على انه من المناسك لكنه كان شديد الاتباع للسنة نعم في منحره صلى الله عليه وسلم فضيلة على غيره ١٢ قس ٥٨ قوله فيهم. اي في الحجاج الحر والمملوك مراده انه لا يشترط بعث الهدي مع الاحرار دون العبيد ١٢ قس ع ٥٩ قوله مختصرا. حال عن فاعل ذكر وهذا الباب وحديثه ساقط لجميع الرواة الا لابي ذر عن المستملي وحده وحديث هذا الباب ياتي بعد باب اخر باتم منه بهذا الاسناد بعينه ١٢ كذا في ع ٦٠ قوله ابعثها. اي اثرها يقال بعثت الناقة اي اثرتها قوله قياما مصدر بمعنى قائمة وانتصابه على الحال المقدرة ويقال معنى ابعثها اقمها فعلى هذا انتصاب قياما على المصدرية قال الكرماني او عامله محذوف نحو نحرها قوله مقيدة نصب على الحال من الاحوال المترادفة او المتداخلة ومعناه معقولة برجل وهي قائمة على الثلاث ١٢ ع ٦١ قوله سنة محمد نصب بعامل محذوف تقديره اتبع سنة محمد صلى الله عليه وسلم في ذلك ويجوز الرفع اي هو سنة محمد ويدل عليه رواية الحربي قائمة فانها سنة محمد صلعم وبه قال الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة والثوري ينحر باركة وقائمة واستحب عطاء ان ينحرها باركة معقولة واما البقر والغنم فيستحب ان يذبح مضطجعة على جنبها الايسر ١٢ ع ك

اسماء الرجال

باب من اشترى هديه الخ ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني ابو ضمرة عياض الليثي المدني موسى بن عقبة الاسدي المدني نافع مولى ابن عمر المدني باب ذبح الرجل البقر الخ عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية باب النحر في منحر النبي صلعم بمنى اسحاق بن ابراهيم بن راهويه خالد بن الحارث الهجيمي البصري نافع تقدم الآن ابراهيم بن المنذر قدم الآن انس بن عياض هو ابو ضمرة الليثي المدني موسى بن عقبة ونافع تقدما باب من نحر بيده سهل بن بكار بن بشر الدارمي البصري ابو بشر وهيب هو ابن خالد بن عجلان ايوب السختياني ابي قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي انس هو ابن مالك الامام المدني باب نحر الابل المقيدة يزيد بن زريع العيشي البصري يونس هو ابن عبد الله بن دينار العبدي زياد بن جبير ابن حية الثقفي البصري باب نحر البدن قائمة سهل بن بكار ووهيب وايوب وابو قلابة وانس تقدموا الآن مسدد هو ابن مسرهد اسمعيل هو ابن علية ايوب ومن بعده تقدموا ١٢ **حل اللغات** البيداء الشرف الذي قدام ذي الحليفة الى جهة مكة حجاج بضم الحاء جمع حاج املحين تثنية املح وهو الابيض يخالطه ادنى سواد اقرنين تثنية اقرن وهو الكبير القرن ابعثها اي اثرها يقال بعثت الناقة اي اثرتها ١٢

باب من اشترى هديه من الطريق وقلدها. حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا ابو ضمرة قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع قال اراد ابن عمر الحج عام حجة الحرورية في عهد ابن الزبير فقيل له ان الناس كائن بينهم قتال ونخاف ان يصدوك فقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة اذن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدكم اني قد اوجبت عمرة حتى كان بظاهر البيداء قال ما شان الحج والعمرة الا واحد اشهدكم اني قد جمعت حجة مع عمرة واهدى هديا مقلدا اشتراه حتى قدم فطاف بالبيت وبالصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم يحلل من شيء حرم منه حتى يوم النحر فحلق ونحر ورأى ان قد قضى طوافه الحج والعمرة بطوافه الاول ثم قال كذلك صنع النبي صلى الله عليه وسلم.

باب ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير امرهن. حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة لا نرى الا الحج فلما دنونا من مكة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي اذا طاف وسعى بين الصفا والمروة ان يحل قالت فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا قال نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه قال يحيى فذكرته للقاسم فقال اتتك بالحديث على وجهه.

باب النحر في منحر النبي صلى الله عليه وسلم بمنى. حدثنا اسحق بن ابراهيم سمع خالد بن الحارث حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع ان عبد الله كان ينحر في المنحر قال عبيد الله منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم. حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة عن نافع ان ابن عمر كان يبعث بهديه من جمع من آخر الليل حتى يدخل به منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم مع حجاج فيهم الحر والمملوك.

باب من نحر بيده. حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس وذكر الحديث قال ونحر النبي صلى الله عليه وسلم بيده سبعة بدن قياما وضحى بالمدينة كبشين املحين اقرنين مختصرا.

باب نحر الابل المقيدة. حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا يزيد بن زريع عن يونس عن زياد بن جبير قال رأيت ابن عمر اتى على رجل قد اناخ بدنته ينحرها قال ابعثها قياما مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم وقال شعبة عن يونس قال اخبرني زياد.

باب نحر البدن قائمة. وقال ابن عمر سنة محمد صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس صواف قياما. حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين فبات بها فلما اصبح ركب راحلته فجعل يهلل ويسبح فلما علا على البيداء لبى بهما جميعا فلما دخل مكة امرهم ان يحلوا ونحر النبي صلى الله عليه وسلم بيده سبعة بدن قياما وضحى بالمدينة كبشين املحين اقرنين. حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين وعن ايوب

يخفى ما بين هذه الرواية وتلك من التدافع ظاهرا ولعل وجه التوفيق ان ذلك الكلام بالنظر الى ما آل اليه الامر بعد ان توسطت السماء وهذا بالنظر الى الابتداء والله تعالى اعلم (قوله باب قول الله تعالى وتجعلون رزقكم) حاصل ما يفيده الحديث المذكور في الباب ان الرزق هو المطر وهو نعمة كبيرة حقها ان يشكر الله تعالى الانسان عليها وقولهم بعد ذلك مطرنا بنوء كذا على معنى ان المؤثر في وجوده الكوكب تكذيب لايجاد الله تعالى اياه وحيث اتوا به في موضع الشكر فكانهم جعلوا شكرهم التكذيب فهذا معنى وتجعلون رزقكم اي شكره انكم تكذبون حيث تضعون التكذيب موضع الشكر والله تعالى اعلم (قوله باب لا يدري متى يجيء المطر) اي لا يدري جوابه وهو تعيين وقت المجيء والا فنفس هذا الاستفهام يدريه كل احد بل مرجعه الجهل لا العلم والله تعالى اعلم. (قوله صلى بنا ركعتين) استدل به من يقول صلوة الكسوف كصلوة النافلة فانه المتبادر

ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق ذلك ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه الى

عن رجل عن انس بن مالك ثم بات حتى اصبح فصلى الصبح ثم ركب راحلته حتى اذا استوت به البيداء اهل بعمرة وحجة **باب** لا يعطى الجزار من الهدي شيئا **حدثنا** محمد بن كثير انا سفين ثنى ابن ابي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم فقمت على البدن فامرني فقسمت لحومها ثم امرني فقسمت جلالها وجلودها وقال سفين ثنى عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اقوم على البدن ولا اعطي عليها شيئا في جزارتها **باب** يتصدق بجلود الهدي **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج اخبرني الحسن بن مسلم وعبد الكريم الجزري ان مجاهدا اخبرهما ان عبد الرحمن بن ابي ليلى اخبره ان عليا اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يقوم على بدنه وان يقسم بدنه كلها لحومها وجلودها وجلالها ولا يعطي في جزارتها شيئا **باب** يتصدق بجلال البدن **حدثنا** ابو نعيم ثنا سيف بن ابي سليمن قال سمعت مجاهدا يقول ثنى ابن ابي ليلى ان عليا حدثه قال اهدى النبي صلى الله عليه وسلم مائة بدنة فامرني بلحومها فقسمتها ثم امرني بجلالها فقسمتها ثم بجلودها فقسمتها **باب** واذ بوأنا لابراهيم مكان البيت ان لا تشرك بي شيئا وطهر بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود واذن في الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى كل ضامر الى قوله فهو خير له عند ربه وما ياكل من البدن وما يتصدق وقال عبيد الله اخبرني نافع عن ابن عمر لا يؤكل من جزاء الصيد والنذر ويؤكل مما سوى ذلك وقال عطاء ياكل ويطعم من المتعة **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج حدثنا عطاء سمع جابر بن عبد الله يقول كنا لا ناكل من لحوم بدننا فوق ثلث منى فرخص لنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا وتزودوا فاكلنا وتزودنا قال قلت لعطاء اقال حتى جئنا المدينة قال لا **حدثنا** خالد بن مخلد ثنا سليمن بن بلال ثنى يحيى قال حدثتني عمرة قالت سمعت عائشة تقول خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة ولا نرى الا الحج حتى اذا دنونا من مكة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي اذا طاف بالبيت ان يحل قالت عائشة فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقيل ذبح النبي صلى الله عليه وسلم عن ازواجه قال يحيى فذكرت هذا الحديث للقاسم فقال اتتك بالحديث على وجهه **باب** الذبح قبل الحلق **حدثنا** محمد بن عبد الله بن حوشب ثنا هشيم ثنا منصور بن زاذان عن عطاء عن ابن عباس قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عمن حلق قبل ان يذبح ونحوه قال لا حرج لا حرج **حدثنا** احمد بن يونس انا ابو بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم زرت قبل ان ارمي قال لا حرج قال حلقت قبل ان اذبح قال لا حرج قال ذبحت قبل ان ارمي قال لا حرج وقال عبد الرحيم بن سليمن الرازي عن ابن خثيم اخبرني عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال القاسم بن يحيى ثنى ابن خثيم عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عفان اراه عن وهيب ثنا ابن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال حماد عن قيس بن سعد وعباد بن منصور عن عطاء عن جابر

---

۵۱ **قوله** عن رجل الخ. قال الكرماني هو اسناد مجهول لكنه مذكور على سبيل المتابعة ويحتمل في المتابعات ما لا يحتمل في الاصول وقيل المراد به ابو قلابة والله اعلم. كذا في العيني ۵۲ **قوله** لا يعطى الجزار. بالزاي ثم الراء القصاب الذي ينحر الابل قال الكرماني اي لا يعطي صاحب الهدي الجزار من الهدي شيئا وفي نسخة بلفظ المجهول فالجزار نائب عن الفاعل قس ع ۵۳ **قوله** فقمت على البدن. اي التي ارصدها للهدي وفي الرواية الاخرى اقوم على البدن اي عند نحرها للاحتياط بها وكانت مائة وعند مسلم في حديث جابر الطويل ثم انصرف النبي صلعم الى المنحر فنحر ثلاثا وستين بدنة ثم اعطى عليا فنحر ما غبر واشركه في هديه الحديث ع قس ۵۴ **قوله** في جزارتها. بالكسر اسم للفعل كالخياطة والحجامة واما بالضم فاسم للسواقط ولاطراف الراس واليدين والرجلين سميت بذلك لان الجزار كان ياخذها من اجرته شيئا كذا في التوشيح قال الكرماني لا يعطى منها في اجرته شيء لان الاجرة في معنى البيع ولا مدخل للبيع في شيء منها والجزارة اسم لما يجزر كالسقاطة اسم لما يسقط من الشيء ۵۵ **قوله** ثم امرني الخ قال العيني قال اصحابنا يتصدق بجلال الهدي وزمامه لانه صلعم امر عليا بذلك والظاهر ان هذا الامر امر استحباب قس ۵۶ **قوله** الى قوله فهو خير له عند ربه هكذا في رواية ابوي ذر والوقت فحذفا ما ثبت عند غيرهما من ذكر الآيات كلها وعزي في فتح الباري سياق الآيات كلها لرواية كريمة قال والمراد ههنا قوله تعالى فكلوا منها واطعموا البائس الفقير ولذلك عطف عليه ما في الترجمة من قوله وما ياكل من البدن وما يتصدق به اي بيان المراد من الآية انتهى. كذا في قس ۵۷ **قوله** وما ياكل من البدن. بواو العطف وهو رواية ابي ذر كما مر ذكره نقلا عن الفتح ولغير ابي ذر باب ما ياكل من البدن الخ فعلى هذا يخلو الباب السابق عن حديث ولذا قال العيني والظاهر انه ذكر هذه الآية ترجمة ولم يذكر فيها حديثا يطابقه اما لانه لم يجده على شرطه او ادركه الموت قبل ان يضعه ووجه آخر هو اقرب منه وهو ان هذه الآيات مشتملة على احكام ذكر هذه الآيات تنبيها على هذه الاحكام وهي تطهير البيت للطائفين والمصلين عن الاصنام والاوثان والاقذار وامر الله تعالى لرسوله ان يؤذن للناس بالحج وذلك في حجة الوداع على ما نذكره عن قريب وشهود المنافع الدينية والدنياوية المختصة بهذه العبادة وذكر اسم الله تعالى في ايام معلومات وهي عشر ذي الحجة على قول وشكرهم له على ما رزقهم من بهيمة الانعام يذبحون وينحرون والامر بالاكل منها واطعام الفقير وقضاء التفث مثل حلق الراس ونحوه والوفاء بالنذر والطواف بالبيت العتيق وتعظيم حرمات الله انتهى ۵۸ **قوله** لا يؤكل من جزاء الصيد. اي لا ياكل المالك من الذي جعله جزاء لصيد الحرم ولا من المنذور بل يجب التصدق بها وبه قال احمد في رواية وهو قول مالك وزاد الا فدية الاذى وعن احمد لا يؤكل الا من هدي التطوع والمتعة والقران وهو قول اصحابنا اي الحنفية على ان دم التمتع والقران دم نسك لا دم جبران كذا ذكره العيني وقال في التوضيح واختلف اهل العلم في هدي التطوع اذا عطب قبل محله فقالت طائفة هو ممنوع من الاكل منه وروي ذلك عن ابن عباس وهو قول مالك وابي حنيفة والشافعي ورخصت طائفة في الاكل منه وروي ذلك عن عائشة وابن عمر. هذا كله من العيني ۵۹ **قوله** قال لا. اي لم يقل جابر حتى جئنا المدينة ووقع في مسلم نعم بدل قوله لا ويجمع بينهما بالحمل على انه نسي فقال لا ثم تذكر فقال نعم قال جماهير العلماء يباح الاكل والامساك بعد الثلاث والنهي منسوخ بحديث جابر هذا وغيره. كذا في العيني ۶۰ **قوله** عمن حلق قبل ان يذبح. اي الهدي ونحوه كطواف الركن قبل الرمي فقال صلعم لا حرج لا حرج. قس اختلفوا اذا حلق قبل ان يذبح فقال مالك والشافعي واحمد واسحق لا شيء عليه وهو نص الحديث وبه قال ابو يوسف ومحمد وقال ابو حنيفة عليه دم وان كان قارنا فدمان واحتج بما رواه ابن ابي شيبة عن ابن عباس قال من قدم شيئا من حجه او اخره فليهرق لذلك دما واجاب عن حديث الباب ونحوه ان المراد بالحرج المنفي هو الاثم ولا يستلزم ذلك نفي الفدية. كذا في العيني وقد مر في ص ۲۳۴

اسماء الرجال

باب لا يعطى الجزار محمد بن كثير العبدي ابن ابي نجيح عبد الله بن يسار المكي عبد الكريم هو ابن مالك مجاهد هو ابن جبر المفسر **باب** يتصدق بجلود الهدي مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن ابي كثير اليماني ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج الحسن بن مسلم بن يناق المكي عبد الكريم ومجاهد تقدما آنفا **باب** يتصدق بجلال البدن ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي سيف بن ابي سليمان المخزومي المكي ابن ابي ليلى عبد الرحمن تقدم **باب** واذ بوأنا الخ مسدد وهو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان ابن جريج عبد الملك عطاء هو ابن ابي رباح خالد بن مخلد البجلي الكوفي سليمان بن بلال التيمي مولاهم يحيى هو ابن سعيد الانصاري عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية **باب** الذبح قبل الحلق محمد بن عبد الله ابن حوشب نزيل الكوفة هشيم بن بشير بن القاسم السلمي منصور بن زاذان الواسطي عطاء هو ابن ابي رباح القرشي مولاهم احمد بن يونس اليربوعي الكوفي ابو بكر بن عياش الاسدي الكوفي عبد العزيز بن رفيع الاسدي المكي ابن خثيم عبد الله بن عثمان المكي القاسم بن يحيى بن عطاء الهلالي الواسطي عفان بن مسلم الصفار وصله احمد وهيب بن خالد الباهلي البصري سعيد بن جبير الاسدي الكوفي حماد وهو ابن سلمة البصري قيس بن سعد المكي عباد بن منصور

حل اللغات جلال بكسر الجيم جمع جل الجزارة بكسر الجيم اسم للفعل يعني عمل الجزار وجوز ابن التين ضمها وهو اسم للسواقط اذن ناد رجالا مشاة ضامر بعير مهزول التعب بعد السفر فهزله

من لفظ صلى ركعتين سيما وقد زاد النسائي كما تصلون والصلوة المعلومة لهم هي كالنافلة وقد ساب من يقول بخلافه بحمله على ان المعنى كما تصلون في الكسوف لان ابا بكرة خاطب بذلك اهل البصرة وقد كان ابن عباس علمهم انها ركعتان في كل ركعة ركوعان كما روى ابن ابي شيبة وغيره وكذا استدل الاولون بحديث النعمان بن بشير وفيه فجعل يصلي ركعتين واجاب الآخرون بان المعنى ركوعين في كل ركعة جمعا بين الاحاديث اطلاق الركعة على الركوع في احاديث باب الكسوف كثير وكذا استدلوا بحديث فاذا رايتموهما فصلوا اذ المتبادر من الصلوة ما يكون كل ركعة منها بركوع لا بركوعين واجاب الآخرون بان ... بالفعل اذ هما كانا متقارنين فلا يتبادر عند ذلك من القول الا ما وقع به الفعل ورده الاولون بان البيان مضطرب ومعارض بعضه ببعض فانه جاء ان كل ركعة كانت بركوعين وثلاثة واربعة الى غير ذلك ...

۵۱ قوله فحلقت رأسي - الفاء الاولى للتعقيب والثانية من نفس الكلمة اي استخرجت منه القمل حاصله انه تحلل من العمرة كذا في قس ع قال الكرماني وهو محمول على انها كانت محرمًا له انتهى قوله ثم اهللت بالحج اي بعدان تحللت بالعمرة فصار متمتعًا لانه لم يكن معه هدي ۱۲ قس ۵۲ قوله فكنت افتي به - اي بالتمتع المدلول عليه بسياق الكلام قوله ان ناخذ بكتاب الله هو قوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله ۱۲ قس عيني ۵۳ قوله حتى بلغ الهدي محله - بكسر الحاء وهذه موضع الترجمة لان بلوغ الهدي محله يدل على ذبح الهدي فلو تقدم الحلق عليه لصار متحللا قبل بلوغ الهدي محله وهذا هو الاصل وهو تقديم الذبح على الحلق واما تاخيره فهو رخصة ۱۲ قس ۵۴ قوله من لبد رأسه - من التلبيد وهو ان يضفر رأسه ويجعل فيه شيئا من صمغ وشبهه ليجتمع و يتلبد فلا يتخلله الغبار ولا يصيبه الشعث ولا يقمل فيه قمل وانما يفعل ذلك من طول المكث في الاحرام قيل اشار بهذه الترجمة الى الخلاف فيمن لبد هل يتعين عليه الحلق اولا فنقل ابن بطال عن الجمهور تعيين ذلك حتى عن الشافعي وقال اهل الرأي لا يتعين بل ان شاء قصره به قال الشافعي في الجديد وقال ابو حنيفة من لبد رأسه او ضفره فان قصر ولم يحلق اجزأه فان قلت الترجمة مشتملة على التلبيد وعلى الحلق وليس في الحديث تعرض الى الحلق قلت قيل انه معلوم من حال النبي صلعم انه حلق رأسه في حجه والاوجه ان يقال ان وجه المطابقة بين الحديث والترجمة اذا وجد في جزء من الحديث يكفي ويكتفي به ولا يشترط المطابقة بين اجزائها جميعا ۱۲ عيني ۵۵ قوله والتقصير قال الكرماني فان قلت ما عطف على المقصرين وشرط العطف ان يكون المعطوف فان في كلام متكلم واحد قلت تقديره قل وارحم المقصرين ايضا ويسمى مثله بالعطف التلقيني كما في قوله تعالى اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي وفيه تفضيل الحلق ووجهه انه ابلغ في العبادة واول على صدق النية في ذلك لان المقصر مبق على نفسه الشعر الذي هو زينة والحاج مامور بترك الزينة والمذهب ان الحلق والتقصير نسك وركن من اركان الحج والعمرة لا يحصل واحد منها الا بالحلق او التقصير وعند الحنفية واقل ما يجزئ حلقا او تقصيرا ثلث شعرات وعند ابي حنيفة ربع الرأس وعند احمد اكثره وعند مالك في رواية كله ولو لبد رأسه فالجمهور على انه يلزمه حلقه والصحيح من مذهبنا انه يستحب انتهى كلام الكرماني ۵۶ قوله قصرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص - كمنبر نصل عريض او سهم فيه ذلك او نصل طويل او سهم فيه ذلك قاله في القاموس قال النووي هذا الحديث محمول على انه قصر عن النبي صلعم في عمرة الجعرانة لانه صلعم في حجة الوداع كان قارنا وثبت انه حلق بمنى وفرق ابو طلحة شعره بين الناس فلا يجوز حمل تقصير معاوية على حجة الوداع ولا يصح حمله ايضا على عمرة القضاء الواقعة سنة سبع من الهجرة لان معاوية لم يكن يومئذ مسلما انما اسلم يوم الفتح سنة ثمان من الهجرة وهذا هو الصحيح المشهور ولا يصح قول من حمله على حجة الوداع وزعم انه صلعم كان متمتعا لان هذا غلط فاحش فقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة في مسلم وغيره ان النبي صلعم قيل له ما شأن الناس حلوا ولم تحل انت فقال اني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا احل حتى انحر الهدي انتهى ۵۷ قوله الى الليل - اي آخر طواف الزيارة الى ما بعد الزوال والحمل على ما بعد الغروب بعيد جدا فقد ثبت في الاحاديث الصحيحة انه عليه الصلوة والسلام طاف يوم النحر نهارا او يحمل على ما رواه ابن حبان انه صلعم رمى جمرة العقبة ونحر ثم تطيب للزيارة ثم افاض وطاف بالبيت طواف الزيارة ثم رجع الى منى فصلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ورقد رقدة بها ثم ركب الى البيت ثانيا وطاف طوافا آخر بالليل وان الاحاديث تحمل على اليوم الاول وحديث الباب على بقية الايام وقد روى البيهقي انه صلعم كان يزور البيت كل ليلة من ليالي منى - كذا في قس ع ۵۸ قوله كان يزور البيت - اي يطوف بالبيت ايام منى اي بعد اليوم الاول من ايام التشريق كما مر عن البيهقي قس ك ۵۹ قوله ثم يأتي منى يعني يوم النحر - فيه المطابقة للترجمة لان مقتضاه ان يكون خروجه منها الى مكة لاجل الطواف قبل ذلك ۱۲ ع ۶۰ اي طواف الزيارة الذي هو ركن من اركان الحج ويسمى طواف الافاضة ۱۲

عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الاعلى ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال سُئِل النبي صلى الله عليه وسلم فقال رميت بعد ما امسيت فقال لا حرج فقال حلقت قبل ان انحر قال لا حرج حدثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالبطحاء فقال احججت قلت نعم قال بما اهللت قلت لبيك باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم فقال احسنت انطلق فطف بالبيت وبالصفا والمروة ثم اتيت امرأة من نساء بني قيس ففلت رأسي ثم اهللت بالحج فكنت افتي به الناس حتى خلافة عمر فذكرته له فقال ان ناخذ بكتاب الله فانه يأمرنا بالتمام وان ناخذ بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحل حتى بلغ الهدي محله

باب من لبد رأسه عند الاحرام وحلق

حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر عن حفصة انها قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا بعمرة ولم تحلل انت من عمرتك قال اني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا احل حتى انحر

باب الحلق والتقصير عند الاحلال

حدثنا ابو اليمان انا شعيب بن ابي حمزة قال نافع كان ابن عمر يقول حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال والمقصرين وقال الليث حدثني نافع رحم الله المحلقين مرة او مرتين قال وقال عبيد الله ثني نافع قال في الرابعة والمقصرين حدثنا عياش بن الوليد ثنا محمد بن فضيل ثنا عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للمحلقين قالوا والمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا والمقصرين قالها ثلثا قال والمقصرين حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله بن عمر قال حلق النبي صلى الله عليه وسلم وطائفة من اصحابه وقصر بعضهم حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاؤس عن ابن عباس عن معاوية قال قصرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص

باب تقصير المتمتع بعد العمرة

حدثنا محمد بن ابي بكر ثنا فضيل بن سليمن ثنا موسى بن عقبة اخبرني كريب عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة امر اصحابه ان يطوفوا بالبيت وبالصفا والمروة ثم يحلوا ويحلقوا او يقصروا

باب الزيارة يوم النحر

وقال ابو الزبير عن عائشة وابن عباس اخر النبي صلى الله عليه وسلم الزيارة الى الليل ويذكر عن ابي حسان عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور البيت ايام منى وقال لنا ابو نعيم ثنا سفين عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه طاف طوافا واحدا ثم يقيل ثم يأتي منى يعني يوم النحر ورفعه عبد الرزاق قال حدثنا عبيد الله حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر ابن ربيعة عن الاعرج ثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة قالت حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فافضنا يوم النحر فحاضت صفية فاراد النبي صلى الله عليه وسلم منها ما يريد الرجل من اهله فقلت

قال | بم | قال | وقال | عباس | ان | لما قدم | اخبرنا

اسماء الرجال

محمد بن المثنى الزمن العنزي البصري عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى البصري الشامي خالد الحذاء عكرمة هو مولى ابن عباس عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي قيس بن مسلم الجدلي الكوفي طارق بن شهاب هو ابن عبد شمس البجلي الاحمسي الكوفي ابي موسى الاشعري باب من لبد رأسه الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر باب الحلق والتقصير الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابي حمزة الاموي مولاهم نافع تقدم الآن عبد الله بن يوسف ومن بعده تقدموا آنفا قال الليث هو ابن سعد الامام فيما وصله مسلم وقال عبيد الله العمري فيما وصله مسلم عياش بن الوليد الرقام ابو الوليد البصري محمد بن الفضيل هو ابن غزوان الضبي عمارة بن القعقاع بن شبرمة ابي زرعة هرم هو ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي عبد الله بن محمد بن اسماء ابن عبيد بن مخراق البصري ابن اخي جويرية بنت اسماء ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز طاؤس هو ابن كيسان اليماني الحميري باب تقصير المتمتع كريب مولى ابن عباس باب الزيارة يوم النحر

حل اللغات فلت رأسي اي استخرجت القمل من رأسي حتى خلافة عمر اي الى خلافته لبد من التلبيد وهو ان يضفر رأسه ويجعل فيه شيئا من صمغ وشبهه ليجتمع ويتلبد المشقص سهم فيه نصل عريض فافضنا اي طفنا طواف الافاضة

على تعدد الوقائع مشكل ذلو بعهد وقوع الكسوف مرارا كثيرة في قدر عشر سنين فسقط البيان للتعارض فبقيت الصلوة مطلقة فوجب حملها على المتعارفة والله تعالى اعلم (قوله لموت احد ولحياته) كانهم كانوا يتوهمون ان مطلق الكسوف يكون لاحد الامرين اما لموت عظيم او لولادته كما كانوا يتوهمون ذلك في الشهب فلما وقع ذلك التوهم توهموا ان هذا الكسوف لموت ابراهيم فنفى صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك كون مطلق الكسوف لموت او حياة ومحتمل ذكره للمبالغة في ان ليس الموت على معنى انه لا يتعلق له بموت احد اصلا لا ان يكون له ولا ان يكون لمقابله ومثله في موضع المبالغة متعارف والله تعالى اعلم قوله باب هل يقول كسفت الشمس وخسفت مفاد الكلام انه يصح استعمال كل منهما في الشمس او القمر فاتى بالآية لبيان استعمال الخسوف في القمر وبالحديث لان اوله يفيد استعمال الخسوف في الشمس واخره استعمال

٥١ قوله ويذكر عن القاسم الخ - اشار البخاري بهذه الصيغة الى ان ابا سلمة بن عبد الرحمن لم ينفرد عن عائشة في رواية عنها بذلك اما طريق القاسم فقد اخرجه مسلم واما طريق عروة فاخرجه البخاري في المغازي واخرجه مسلم ايضا واما طريق الاسود فاخرجه البخاري في كتاب الحيض واخرجه الطحاوي من تسع طرق ١٢ ع ٥٢ قوله فقال لا حرج - اي لا اثم ولا فدية قال القسطلاني قال العيني اعلم ان للعلماء في هذا الباب اقوالا فذهب عطاء وطاؤس ومجاهد الى انه ان قدم نسكا على نسك انه لا حرج عليه وبه قال الشافعي واحمد واسحق وابو ثور وداود وابن جرير انه لا شئ عليه وهو نص الحديث ونقله ابن عبد البر عن الجمهور منهم طاؤس وعطاء وسعيد بن جبير وعكرمة ومجاهد والحسن وقتادة وقال النخعي وابو حنيفة وابن الماجشون عليه دم وقال ابو حنيفة فان كان قارنا فدمان وقال زفر ان كان قارنا فعليه ثلثة دماء دم للقران ودمان للتقدم الحلق وقال ابو يوسف ومحمد لا شئ عليه واحتجا بقوله صلى الله عليه وسلم لا حرج وفي التوضيح وقول ابو حنيفة وزفر مخالف للحديث فلا وجه له قلت ما خالف الا من جازف وابو حنيفة احتج بما رواه ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا سلام بن المطيع عن ابراهيم ابن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس قال من قدم شيئا من حجه او اخره فليهرق لذلك دما واخرج الطحاوي عن ابراهيم بن مهاجر نحوه ثم اجاب ابو حنيفة عن حديث الباب ونحوه ان المراد بالحرج المنفي هو الاثم ولا يستلزم ذلك نفي الفدية وقال الطحاوي هذا ابن عباس احد من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ما سئل يومئذ عن شئ قدم ولا اخر من امر الحج الا قال لا حرج فلم يكن معنى ذلك عنده على الاباحة في تقديم ما قدموا ولا تاخير ما اخروا مما ذكرنا ان فيه الدم ولكن معنى ذلك عنده على ان الذي فعلوه في حجة النبي صلى الله عليه وسلم كان على الجهل بالحكم فكيف هو فعذرهم لجهلهم وامرهم في المستانف ان يتعلموا مناسكهم انتهى كلام العيني ١٢ ٥٣ قوله لهن كلهن - اللام فيه اما متعلق بقال اي قال لاجل هذه الافعال كلهن افعل ولا حرج او متعلق بمحذوف نحو قال يوم النحر لهن او متعلق بلا حرج اي لا حرج لاجلهن عليك ومطابقته للترجمة توخذ من قوله يخطب يوم النحر لان في رواية صالح بن كيسان ومعمر على راحلة فان قلت قال الاسمعيلي ان صالح بن كيسان تفرد بقوله على راحلة قلت ليس كما قال فقد ذكر ذلك يونس عند مسلم ومعمر عند احمد كلاهما عن الزهري وقد اشار البخاري الى ذلك بقوله تابعه معمر عن الزهري اي في قوله وقف على راحلة واما دلالته على انه كان عند الجمرة فمن حديث عبد الله بن عمرو ايضا الذي اخرجه في كتاب العلم في باب السوال والفتيا عند الجمار قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم عند الجمرة وهو يسأل الحديث وهو واحد والراوي واحد ١٢ عيني ٥٤ قوله باب الخطبة ايام منى - الاحاديث التي ذكرها في هذه الترجمة كلها مطابقة الاحاديث جابر عن ابن عباس قيل اراد البخاري بهذا الرد على من زعم ان يوم النحر لا خطبة فيه للحاج وان المذكور في هذا الحديث من قبيل الوصايا العامة لا على انه من شعار الحج فاراد البخاري ان يبين ان الراوي قد سماها خطبة كما سمى التي وقعت في عرفات خطبة وقد اتفقوا في مشروعية الخطبة بعرفات فكانه الحق المختلف فيه بالمتفق عليه انتهى كذا في بعض الحواشي معزيا الى ابن المنير ٥٥ قوله كحرمة يومكم هذا - انما شبهها في الحرمة بهذه الاشياء لانهم كانوا لا يرون استباحة تلك الاشياء وانتهاك حرمتها بحال ١٢ ع ٥٦ قوله كفارا - قال الكرماني اي كالكفار او لا يكفر بعضكم بعضا فتستحقوا القتال وقال الطيبي اي لا تكن افعالكم شبيها باعمال الكفار في ضرب رقاب المسلمين انتهى قيل المراد كفر النعمة وحق الاسلام وقيل ما يقرب من الكفر ويؤدي اليه ١٢ ع ٥٧ قوله حميد بن عبد الرحمن - اي الحميري قاله ابن حجر او ابن عوف القرشي الزهري قاله الكرماني قال العيني كل واحد منهما سمع من ابي بكرة وسمع منه ابن سيرين ولم يظهر لي ايهما المراد ههنا ١٢

يا رسول الله انها حائض قال حابستنا هي قالوا يا رسول الله افاضت يوم النحر قال اخرجوا ويذكر عن القاسم وعروة والاسود عن عائشة افاضت صفية يوم النحر **باب** اذا رمى بعد ما امسى او حلق قبل ان يذبح ناسيا او جاهلا **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل له في الذبح والحلق والرمي والتقديم والتاخير فقال لا حرج **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل يوم النحر بمنى فيقول لا حرج فسأله رجل فقال حلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولا حرج قال رميت بعد ما امسيت فقال لا حرج **باب** الفتيا على الدابة عند الجمرة **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عيسى ابن طلحة عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع فجعلوا يسألونه فقال رجل لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج فجاء آخر فقال لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج فما سئل يومئذ عن شئ قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج **حدثنا** سعيد بن يحيى بن سعيد ثنا ابي ثنا ابن جريج قال حدثني الزهري عن عيسى بن طلحة ان عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم النحر فقام اليه رجل فقال كنت احسب ان كذا قبل كذا ثم قام آخر فقال كنت احسب ان كذا قبل كذا حلقت قبل ان انحر نحرت قبل ان ارمي واشباه ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم افعل ولا حرج لهن كلهن فما سئل يومئذ عن شئ الا قال افعل ولا حرج **حدثنا** اسحق بن منصور ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب حدثني عيسى بن طلحة بن عبيد الله انه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته فذكر الحديث تابعه معمر عن الزهري **باب** الخطبة ايام منى **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا يحيى ابن سعيد ثنا فضيل بن غزوان ثنا عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر فقال يا ايها الناس اي يوم هذا قالوا يوم حرام قال فاي بلد هذا قالوا بلد حرام قال فاي شهر هذا قالوا شهر حرام قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا فاعادها مرارا ثم رفع راسه فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت قال ابن عباس فوالذي نفسي بيده انها لوصيته الى امته فليبلغ الشاهد الغائب لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض **حدثنا** حفص بن عمر ثنا شعبة اخبرني عمرو قال سمعت جابر بن زيد سمعت ابن عباس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات تابعه ابن عيينة عن عمرو **حدثني** عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر ثنا قرة عن محمد بن سيرين اخبرني عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابي بكرة ورجل افضل في نفسي من عبد الرحمن حميد بن عبد الرحمن عن ابي بكرة قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال اتدرون اي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس ذا الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس بالبلدة الحرام قلنا بلى قال فان

اسماء الرجال

موسى بن اسمعيل التبوذكي **وهيب** هو ابن خالد البصري **ابن طاؤس** عبد الله يروي عن ابيه طاؤس بن كيسان اليماني **علي** بن عبد الله هو ابن المديني **يزيد** بن زريع البصري **خالد** هو ابن مهران الحذاء **عكرمة** مولى ابن عباس **باب** الفتيا على الدابة الخ **عبد الله** بن يوسف التنيسي **مالك** الامام المدني **ابن شهاب** الزهري **عيسى** بن طلحة القرشي **سعيد** بن يحيى بن سعيد بن ابان الاموي **ابن جريج** عبد الملك الاموي **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **اسحق** بن منصور بن بهرام الكوسج المروزي **يعقوب** بن ابراهيم بن سعيد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري **صالح** هو ابن كيسان المدني **باب** الخطبة ايام منى **علي** بن عبد الله المديني **يحيى** بن سعيد القطان **فضيل** بن غزوان الكوفي **عكرمة** مولى ابن عباس **حفص** بن عمر بن الحارث الحوضي البصري **شعبة** بن الحجاج العتكي **عمرو** هو ابن دينار المكي **جابر** بن زيد ابا الشعثاء الازدي **عبد الله** بن محمد المسندي الجعفي **ابو عامر** عبد الملك بن عمرو العقدي **قرة** بن خالد السدوسي **محمد** بن سيرين الانصاري المعبر **عبد الرحمن** بن ابي بكرة يروي عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث بن كلدة الثقفي ١٢ **حل اللغات** لم اشعر اي لم افطن اعراض جمع عرض بالكسر في الفارسية آبرو ١٢

حاشية السندي ص ١٣٥ - ١٣٦

الكسوف فيهما جميعا والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله يخشى ان تكون الساعة) فقد يقال هذه الخشية لانها في ما كان معلوما عنده من تأخر الساعة الى ظهور مقدمات وعلامات قبلها اما لان غلبة الخشية والدهشة وفجأة الامور العظام تذهل الانسان عما يعلم واما لانه يجوز ان يكون ظهور المقدمات قبلها وتأخرها مشروطا عند الله تعالى بشرط غير معلومة فمن الجائز تخلف بعض تلك الشروط وتقدم قيام الساعة لذلك والله تعالى اعلم والشراح حملوا ذلك على انه خشي ان يكون مقدمة من مقدمات الساعة وفيه ان وجوده صلى الله تعالى عليه وسلم من مقدمات الساعة فمطلق المقدمة لا يوجب الخشية والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله وسجد من معه) اي من المؤمنين والمشركين وقد روي في سبب سجود المشركين معه صلى الله تعالى عليه وسلم قصة مستبعدة ظاهرا فلذلك ردها غالب اهل التحقيق ابتها

له قوله الى يوم تلقون. بفتح يوم وكسره مع التنوين وعدمه وترك التنوين مع الكسر هو الذى ثبت به الرواية۔ قاله العينى وقس قال الكرمانى فان قلت المستفاد من الحديث الاول انهم اجابوا بانه يوم حرام ونحوه ومن الثانى انهم سكتوا عنه وفوضوه اليه فالتوفيق بينهما قلت السوال الثانى فيه فخامة ليست فى الاول بسبب زيادة لفظ اتدرون فلهذا سكتوا فيه بخلاف الاول انتهى فعلم من هذا ان السوال وقع فى الخطبة المذكورة مرتين بلفظين قال القسطلانى او كان السوال واحدا واجاب بعضهم دون بعض او ان فى حديث ابن عباس اقتصارا انتهى ٥٢ قوله اللهم اشهد۔ لما كان التبليغ فرضا عليه اشهد الله تعالى انه ادى ما وجب عليه ع ٥٣ قوله فرب مبلغ۔ بفتح اللام المشددة اى رب شخص بلغه كلامى كان احفظ له وافهم لمعناه من الذى نقله له قوله اوعى اى احفظ ورب تستعمل للتقليل والتكثير لكن الظاهر ان المراد ههنا التقليل بدليل قوله فى الرواية التى تقدمت فى كتاب العلم عسى ان يبلغ من هو اوعى له منه كذا فى قس ع ٥٤ قوله بين الجمرات۔ بفتح الجيم والميم جمع جمرة فيه تعيين موضع وقوفه كما ان فى رواية الذى قبلها تعيين الزمان وكما ان فى حديثى ابن عباس وابى بكرة تعيين اليوم وتعيين الوقت من اليوم فى رواية رافع عند ابى داؤد والنسائى ولفظه رايت النبى صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى قس ع ٥٥ قوله هذا يوم الحج الاكبر اى يوم النحر هذا واختلفوا فيه فقيل المراد به الحج والعمرة هو الحج الاصغر او هو الحج الذى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا فيه وسمى به لاجتماع المسلمين والمشركين فيه وموافقة لاعياد اهل الكتاب كذا فى الكرمانى والعينى وزاد العينى والقسطلانى اختلف العلماء فى اليوم الحج الاكبر على خمسة اقوال احدها انه يوم النحر لان فيه تكميل المناسك وهو قول على وعبد الله بن ابى اوفى والشعبى ومجاهد ورواه الترمذى مرفوعا وموقوفا عن على فى باب ما جاء فى الحج الاكبر والثانى انه يوم عرفة ويروى ذلك عن عمر وابن عمر رواه ابن مردويه فى تفسيره عن المسور بن مخرمة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعرفات فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم قال اما بعد فان هذا اليوم يوم الحج الاكبر واول على ان الوقوف هو المهم من افعاله لان الحج يفوت بفواته والثالث انه ايام الحج كلها وقد يعبر عن الازمان كلها باليوم كقولهم يوم البعاث ويوم الجمل ويوم الصفين ونحو ذلك وهو قول الثورى الرابع ان الاكبر القران والاصغر الافراد قاله مجاهد الخامس حج ابى بكر الصديق رواه ابن مردويه فى تفسيره من رواية الحسن عن عمرة بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحج الاكبر يوم حج ابو بكر الصديق بالناس وقد استنبط حميد بن عبد الرحمن من قوله تعالى واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر انتهى كلامهما ملتقطا ٥٦ قوله فودع الناس۔ بالواو والفاء لانه صلى الله عليه وسلم علم انه لا يتفق له بعد هذا وقفة اخرى ولا اجتماع آخر مثل ذلك وسبب ذلك ما رواه البيهقى انه انزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح فى وسط ايام التشريق وعرف انه الوداع فامر براحلته القصواء فرحلت له فركب عليها واجتمع الناس اليه فقال يا ايها الناس ان كل دم كان فى الجاهلية الحديث بطوله۔ كذا فى العينى وقس ٥٧ قوله هل يبيت اصحاب السقاية۔ وهى الماء المعد للشرب وقوله وغيرهم اى من كان له عذر من مرض او شغل الخ الظاهر انه اكتفى عن ذكر جواب الاستفهام بما فى حديث الباب وقيل يحتمل ان البخارى يرى ذلك للسقاية خاصة كما ذهب اليه البعض ويحتمل ان يكون طرد الاباحة فى ذلك لاصحاب الاعذار كما ابيح لاصحاب السقاية قاله العينى ومر بعض بيانه فى ص ٢٢٣ ٥٨ قوله اذا رمى امامك فارمه۔ اراد به الامير الذى على الحج وكان ابن عمر خاف عليه ان يخالف الامير فيحصل له منه ضرر فلما اعاد عليه لم يسعه الكتمان فاعلمه بما كانوا يفعلونه فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم ع ٥٩ قوله من بطن الوادى۔ قال محمد وهو افضل ومن حيث ما رمى فهو جائز وهو قول ابى حنيفة والعامة انتهى ٦٠ قوله ذكره۔ اى السبع ابن عمر الخ وللنسائى عن ابن عباس بست او سبع والصحيح الذى عليه الجمهور ان الواجب سبع كما صح عن ابن مسعود وجابر وابن عباس وابن عمر وغيرهم ع

دماءكم واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا الى يوم تلقون ربكم الا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ اوعى من سامع ولا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض حدثنا محمد بن المثنى ثنا يزيد بن هارون انا عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه عن ابن عمر قال قال النبى صلى الله عليه وسلم بمنى اتدرون اى يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال فان هذا يوم حرام افتدرون اى بلد هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال بلد حرام قال تدرون اى شهر هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال شهر حرام قال فان الله حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا وقال هشام بن الغاز انا نافع عن ابن عمر قال وقف النبى صلى الله عليه وسلم يوم النحر بين الجمرات فى الحجة التى حج بهذا وقال هذا يوم الحج الاكبر فطفق النبى صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اشهد وودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع باب هل يبيت اصحاب السقاية او غيرهم بمكة ليالى منى حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون ثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رخص النبى صلى الله عليه وسلم ح وحدثنى يحيى بن موسى ثنا محمد بن بكر انا ابن جريج اخبرنى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم اذن ح وحدثنى محمد بن عبد الله ابن نمير ثنا ابى ثنا عبيد الله حدثنى نافع عن ابن عمر ان العباس استاذن النبى صلى الله عليه وسلم ليبيت بمكة ليالى منى من اجل سقايته فاذن له تابعه ابو اسامة وعقبة بن خالد وابو ضمرة باب رمى الجمار وقال جابر رمى النبى صلى الله عليه وسلم يوم النحر ضحى ورمى بعد ذلك بعد الزوال حدثنا ابو نعيم ثنا مسعر عن وبرة قال سألت ابن عمر متى ارمى الجمار قال اذا رمى امامك فارمه فاعدت عليه المسألة قال كنا نتحين فاذا زالت الشمس رمينا باب رمى الجمار من بطن الوادى حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن ابن يزيد قال رمى عبد الله من بطن الوادى فقلت يا ابا عبد الرحمن ان ناسا يرمونها من فوقها فقال والذى لا اله غيره هذا مقام الذى انزلت عليه سورة البقرة وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفين ثنا الاعمش بهذا باب رمى الجمار بسبع حصيات ذكره ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن الحكم هو ابن عتيبة عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله انه انتهى الى الجمرة الكبرى جعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ورمى بسبع وقال هكذا رمى الذى انزلت عليه سورة البقرة باب من رمى جمرة العقبة وجعل البيت عن يساره حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا الحكم عن ابراهيم عن عبد الرحمن ابن يزيد انه حج مع ابن مسعود فرآه يرمى الجمرة الكبرى بسبع حصيات وجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ثم قال هذا مقام الذى انزلت عليه سورة البقرة باب يكبر مع كل حصاة قاله ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا مسدد عن عبد الواحد ثنا الاعمش قال سمعت الحجاج يقول على المنبر السورة التى تذكر فيها البقرة والسورة التى يذكر فيها آل عمران والسورة التى تذكر فيها النساء قال فذكرت ذلك لابراهيم فقال حدثنى عبد الرحمن بن يزيد انه كان مع ابن مسعود حين رمى جمرة العقبة

اسماء الرجال

محمد بن المثنى العنزى البصرى الزمن يزيد بن هارون السلمى الواسطى وقال هشام بن ربيعة الجرشى وصله ابن ماجة نافع ع الكوفى الحجاج هو ابن يوسف الثقفى نائب عبد الملك قال فذكرت ذلك اى الذى سمعه من الحجاج لابراهيم اى النخعى استيضاحا للصواب لا قصد الرواية عن الحجاج لانه ليس

مولى ابن عمر المدنى ابو عبد الله باب هل يبيت الخ محمد بن عبيد القرشى التيمى مولاهم عيسى بن يونس الهمدانى الكوفى عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر تقدم يحيى بن موسى البلخى محمد بن بكير البرسانى البصرى ابن جريج عبد الملك الاموى عبيد الله ونافع تقدما باب رمى الجمار الخ وقال جابر بن عبد الله الانصارى وصله مسلم ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفى مسعر بن كدام الهلالى ابو سلمة الكوفى وبرة بن عبد الرحمن المسلى بضم الميم وسكون المهملة واللام باب رمى الجمار من بطن الوادى محمد بن كثير العبدى البصرى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عبد الرحمن بن يزيد النخعى باب رمى الجمار بسبع حصيات حفص بن عمر الحوضى البصرى شعبة بن الحجاج الحكم ابراهيم هو ابن يزيد النخعى باب من رمى جمرة العقبة آدم هو ابن ابى اياس عبد الرحمن العسقلانى شعبة ومن بعده مر والى السند السابق باب يكبر مع كل حصاة مسدد هو ابن مسرهد الاسدى عبد الواحد هو ابن زياد البصرى الاعمش سليمان بن مهران

بعض واجاب عن الاستبعاد والرد اقرب وعلى تقدير الرد فلعل السر فى سجودهم هو انه اول ما قرع سمعهم من القرآن سورة النجم كما روى فلعله بهتهم بلاغة القرآن بحيث ما قدروا على ان يمسكوا انفسهم على الخلاف ويمكن ان يقال انه لما سمعوا منه ذم الاصنام ارادوا ان يصرفوه عن ذلك بالموافقة معه رجاء منهم انه بسبب ذلك يوافقهم ويطاوعهم فيما يريدون منه والله تعالى اعلم۔ (قوله ليس من عزائم السجود) اى مؤكداته وواجباته بناء على الاختلاف فى ان سجود القرآن واجب ومندوب هسندى (قوله باب سجود المسلمين مع المشركين) اى اختلاط المسلمين مع المشركين لا يضر فى سجود المسلمين مع ان المشرك نجس غير متوضئ وقوله وكان ابن عمر الخ بمنزلة الترقى فى ذلك اى بل كان ابن عمر لا يوجب الوضوء للسجود فكيف يضر اختلاط المشرك النجس ولم يرد اختيار قول ابن عمر ف

فاستبطن الوادي حتى اذا حاذى بالشجرة اعترضها فرمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم قال من ههنا والذي لا اله غيره قام الذي انزلت عليه سورة البقرة باب من رمى جمرة العقبة ولم يقف قاله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم باب اذا رمى الجمرتين يقوم مستقبل القبلة ويسهل حدثني عثمان بن ابي شيبة ثنا طلحة بن يحيى ثنا يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على اثر كل حصاة ثم يتقدم حتى يسهل فيقوم مستقبل القبلة فيقوم طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمي الوسطى ثم يأخذ ذات الشمال فيسهل ويقوم مستقبل القبلة ثم يدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا ثم يرمي جمرة ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها ثم ينصرف فيقول هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله باب رفع اليدين عند الجمرة الدنيا والوسطى حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثني اخي عن سليمن عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على اثر كل حصاة ثم يتقدم فيسهل فيقوم مستقبل القبلة قياما طويلا فيدعو ويرفع يديه ثم يرمي الجمرة الوسطى كذلك فيأخذ ذات الشمال فيسهل ويقوم مستقبل القبلة قياما طويلا فيدعو ويرفع يديه ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها ويقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل باب الدعاء عند الجمرتين حدثنا محمد ثنا عثمان بن عمر اخبرنا يونس عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رمى الجمرة التي تلي مسجد منى يرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم تقدم امامها فوقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو وكان يطيل الوقوف ثم يأتي الجمرة الثانية فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم ينحدر ذات الشمال مما يلي الوادي فيقف مستقبل القبلة رافعا يديه يدعو ثم يأتي الجمرة التي عند العقبة فيرميها بسبع حصيات يكبر عند كل حصاة ثم ينصرف ولا يقف عندها قال الزهري سمعت سالم بن عبد الله يحدث بمثل هذا عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وكان ابن عمر يفعله باب الطيب بعد رمي الجمار والحلق قبل الافاضة حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا عبد الرحمن بن القاسم وكان افضل اهل زمانه انه سمع اباه وكان افضل اهل زمانه يقول سمعت عائشة تقول طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين حين احرم ولحله حين احل قبل ان يطوف وبسطت يديها باب طواف الوداع حدثنا مسدد ثنا سفين عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال امر الناس ان يكون آخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن الحائض حدثنا اصبغ بن الفرج انا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن قتادة ان انس بن مالك حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد رقدة بالمحصب ثم ركب الى البيت فطاف به تابعه الليث قال ثني خالد عن سعيد هو ابن ابي هلال عن قتادة

اسماء الرجال

باب اذا رمى الجمرتين عثمان بن ابي شيبة ... الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عمر بن الخطاب باب رفع اليدين ... اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس يروي عن اخيه ... باب الطيب ... عبد الرحمن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق باب طواف الوداع مسدد ...

ف قوله بعد ما افاضت اى بعد ما طافت طواف الافاضة الذى هو ركن وجواب اذا محذوف تقديره هل يجب عليها طواف الوداع ام يسقط عنها بسبب الحيض واذا وجب هل يجبر بدم ام لا ١٢ قس ع ٢ قوله احابستنا هى اى مانعتنا من السفر لاجل طواف الافاضة بسبب الحيض ظنا منه عليه الصلوة والسلام انها لم تطفه وهمزة الاستفهام ثابتة للكشميهنى ١٢ قسطلانى ٣ قوله قال فلا اذن اى فلا حبس علينا اذن لانها قد فعلت الذى وجب عليها وهو طواف الافاضة الذى هو ركن الحج وهذا موضع الترجمة لان حاصل المعنى ان طواف الوداع ساقط عنها بسبب الحيض وهذا قول عوام اهل العلم ١٢ قس ع ٤ قوله وندع بالفاء والواو بالنصب لان الواو للمعية والفاء للسببية وقبلها النفى وزيد هو ابن ثابت ١٢ قس ٥ قوله ام سليم بالرفع ام وهى ام انس بن مالك رض وكانت من فاضلات الصحابيات - كذا فى قس ك ٦ قوله رخص بضم الراء مبنيا للمفعول وللنسائى رخص رسول الله صلعم للحائض ١٢ قس ع ٧ قوله بعد بضم اللام اى بعد ان قال لا تنفر وكان ذلك قبل موت ابن عمر بعام على ما يأتى ١٢ ع ٨ قوله ان النبى صلى الله عليه وسلم رخص لهن اى للحيض وهذا من مراسيل الصحابة فان ابن عمر لم يسمع هذا الحديث من النبى صلعم ويبين ذلك ما رواه النسائى والطحاوى فقال ابن عمر ان عائشة كانت تذكر ان رسول الله صلعم رخص لهن - مختصرا من قس ع ٩ قوله ليلة الحصبة ليلة النفر بنصب ليلة فى الموضعين جميعا على ان كان تامة وليلة النفر بدل او خبر مبتدأ مضمر اى هى ليلة النفر ١٢ قس ١٠ قوله قلت بلى هو رواية ابى ذر عن المستملى وهى محمولة ان المراد ما كنت اطوف وفى رواية الاكثرين قلت لا - كذا فى الفتح والعينى وقس ١٢ ١١ قوله عقرى حلقى بالفتح فيهما ثم السكون والقصر بغير تنوين فى الرواية ويجوز فى اللغة التنوين وصوبه ابو عبيد لان معناه الدعاء بالعقر والحلق كما يقال سقيا ورعيا وعلى الاول هو نعت لا دعاء ثم معنى عقرى عقرها الله اى جرحها وقيل جعلها عاقرا لا تلد وقيل عقر قومها ومعنى حلقى حلق شعرها وهو زينة المرأة او اصابها وجع فى حلقها او حلق قومها بشومها اى اهلكهم وحكى القرطبى انها كلمة تقولها اليهود للحائض فهذا اصل هاتين الكلمتين ثم اتسع العرب فى قولها بغير ارادة حقيقتها كما قالوا قاتله الله وتربت يداك ونحو ذلك ١٢ فتح البارى ١٢ قوله فلقيته مصعدا على اهل مكة اى قالت عائشة فلقيته صلعم بالمحصب حال كونه مصعدا بضم الميم وكسر العين اى صاعدا على اهل مكة وانا اى والحال انا منهبطة عليهم ١٢ قس ١٣ قوله وقال مسدد الخ تعليق لم يقع فى رواية ابى ذر وثبت لغيره قوله تابعه جرير اى تابع مسددا جرير بن عبد الحميد عن منصور فوصل البخارى رواية جرير فى باب ١٢ التمتع والقران قال فيها ما كنت طفت ليالى قدمنا مكة قلت لا والغرض من السؤال انك كنت متمتعة فلما قالت لا كما رواه مسدد امرها بالعمرة فان قلت لا يلزم من نفى التمتع الاحتياج الى العمرة لاحتمال ان تكون قارنة قلت والاكثر على انها كانت قارنة ورواية مسلم صريحة بقرانها وامرها صلعم بالعمرة نافلة تطييبا لقلبها حيث ارادت ان تكون لها عمرة مفردة مستقلة سواء ما ان كانت منفردة فالامر بالعمرة على سبيل الايجاب ١٢ ع ١٤ قوله ليس التحصيب بشئ اى النزول فى المحصب اى ليس من امر المناسك الذى يلزم فعله انما هو منزل نزله رسول الله صلعم للاستراحة بعد الزوال فصلى فيه العصرين والمغربين وبات فيه ليلة الرابع عشر لكن لما نزله صلعم كان النزول به مستحبا اتباعا له وقد فعله بعده الخلفاء ١٢ قس ١٥ قوله بذى طوى بتثليث الطاء موضع عند باب مكة يصرف ويمنع كذا فى المجمع قال القارى فى شرح الموطا هو واد فى طريق التنعيم ينزل فيه امير الحاج ١٢

ان انس بن مالك حدثه عن النبى صلى الله عليه وسلم. باب اذا حاضت المرأة بعد ما افاضت. حدثنا
عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان صفية بنت حيى
زوج النبى صلى الله عليه وسلم حاضت فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احابستنا هى قالوا انها قد افاضت
قال فلا اذن. حدثنا ابو النعمان ثنا حماد عن ايوب عن عكرمة ان اهل المدينة سألوا ابن عباس
عن امرأة طافت ثم حاضت قال لهم تنفر قالوا لا نأخذ بقولك وندع قول زيد قال اذا قدمتم
المدينة فاسألوا فقدموا المدينة فسألوا فكان فيمن سألوا ام سليم فذكرت حديث صفية رواه خالد
وقتادة عن عكرمة. حدثنا مسلم ثنا وهيب ثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال رخص
للحائض ان تنفر اذا افاضت قال وسمعت ابن عمر يقول انها لا تنفر ثم سمعته يقول بعد ان النبى
صلى الله عليه وسلم رخص لهن. حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت
خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم ولا نرى الا الحج فقدم النبى صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة ولم يحل
وكان معه الهدى فطاف من كان معه من نسائه واصحابه وحل منهم من لم يكن معه الهدى
فحاضت هى فنسكنا مناسكنا من حجنا فلما كان ليلة الحصبة ليلة النفر قالت يا رسول الله كل
اصحابك يرجع بحج وعمرة غيرى قال ما كنت تطوفين بالبيت ليالى قدمنا قلت بلى قال فاخرجى مع اخيك
الى التنعيم فاهلى بعمرة وموعدك مكان كذا وكذا فخرجت مع عبد الرحمن الى التنعيم فاهللت
بعمرة وحاضت صفية بنت حيى فقال النبى صلى الله عليه وسلم عقرى حلقى انك لحابستنا اما كنت طفت
يوم النحر قالت بلى قال فلا بأس انفرى فلقيته مصعدا على اهل مكة وانا منهبطة او انا مصعدة وهو
منهبط وقال مسدد قلت لا تابعه جرير عن منصور فى قوله لا. باب من صلى العصر يوم النفر بالابطح. حدثنا
محمد بن المثنى ثنا اسحق بن يوسف ثنا سفين الثورى عن عبد العزيز بن رفيع قال سألت انس بن مالك اخبرنى
بشئ عقلته عن النبى صلى الله عليه وسلم اين صلى الظهر يوم التروية قال بمنى قلت فاين صلى العصر يوم النفر قال
بالابطح افعل كما يفعل امراؤك. حدثنا عبد المتعال بن طالب ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث ان قتادة حدثه
ان انس بن مالك حدثه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ورقد رقدة بالمحصب ثم ركب
الى البيت فطاف به. باب المحصب. حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت انما كان منزل
ينزله النبى صلى الله عليه وسلم ليكون اسمح لخروجه يعنى بالابطح. حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين قال عمرو عن عطاء عن
ابن عباس قال ليس التحصيب بشئ انما هو منزل نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم. باب النزول بذى طوى قبل ان يدخل مكة
والنزول بالبطحاء التى بذى الحليفة اذا رجع من مكة. حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا ابو ضمرة ثنا موسى بن عقبة عن نافع ان ابن عمر
كان يبيت بذى طوى بين الثنيتين ثم يدخل من الثنية التى باعلى مكة وكان اذا قدم مكة حاجا او معتمرا لم ينخ ناقته الا عند باب
المسجد ثم يدخل فيأتى الركن الاسود فيبدأ به ثم يطوف سبعا ثلاثا سعيا واربعا مشيا ثم ينصرف فيصلى سجدتين ثم ينطلق قبل ان يرجع الى منزله

فذكرت — فندع — وطاف — وطاف — كانت الحصبة — تطوفى — عن — منزل — تعنى بالابطح — بذى طوى — باب

اسماء الرجال

باب اذا حاضت المرأة عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى عبد الرحمن بن القاسم يروى عن ابيه القاسم بن محمد بن ابى بكر ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى حماد هو ابن زيد الازدى ايوب هو السختيانى عكرمة مولى ابن عباس مسلم هو ابن ابراهيم الفراهيدى وهيب بن خالد البصرى ابن طاؤس عبد الله يروى عن ابيه طاؤس بن كيسان اليمانى ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى ابو عوانة الوضاح اليشكرى منصور ابن المعتمر الكوفى ابراهيم بن يزيد النخعى الاسود بن يزيد النخعى
باب من صلى العصر محمد بن المثنى العنزى البصرى اسحق بن يوسف الازرق الواسطى ابن وهب عبد الله المصرى ابو محمد القرشى مولاهم عمرو بن الحارث بن يعقوب الانصارى مولاهم المصرى قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسى
باب المحصب ابو نعيم الفضل بن دكين هشام عن ابيه عروة بن الزبير على ابن عبد الله المدينى عطاء هو ابن ابى رباح باب النزول بذى طوى ابراهيم بن المنذر الحزامى ابو ضمرة انس بن عياض الليثى موسى بن عقبة الاسدى مولى آل الزبير الامام فى المغازى نافع مولى ابن عمر

حل اللغات مصعد اى صاعدا الابطح هو البطحاء التى بين مكة ومنى وهى ما انبطح من الوادى واتسع وهى التى يقال لها المحصب والمعرس وحدها ما بين الجبلين الى المقبرة يوم التروية وهو اليوم الثامن من ذى الحجة. ذى طوى موضع باسفل مكة ع ٥ وهو البطحاء التى بين مكة ومنى وهى ما انبطح من الارض واتسع وهو المحصب ع ..... وحدها ما بين الجبلين الى المقبرة ١٢ ع

احد ذلك فصار اجماعا على عدم الوجوب ولعل من يقول بالوجوب يضعف هذا الاجماع بان انكار المختلف فيه غير لازم سيما اذا كان قائله اماما او يحمل قول عمر فمن سجد على الفور وقوله ومن لم يسجد على الفور بل تراخى وقت آخر (قوله الا ان نشاء) اى فلا نسجد الا ان نشاء او هو بمنزلة الدليل على عدم الافتراض بانه ما فرض الا ان يقال وقت المشيئة ولا فرض كذلك فلا افتراض والله تعالى اعلم اه سندى (قوله وكم يقيم حتى يقصر) اى الى قدر يقتصر على اقامته واى حد لا يزيد عليه فى الاقامة حتى يصح له الاستمرار على القصر الذى كان عليه حالة السير فالمقصود تحديد الاقامة لصحة الاستقرار على القصر والتحديد فى مثله لاجل منع الزيادة فيكون ذلك قرينة على ان معنى كم يقيم اى كم يقتصر عليه فى الاقامة وقوله حتى يقصر اى لاجل ان يصح له القصر حالة الاقامة او لاجل ان يستمر على القصر الذى كان عليه فى حالة السير وبهذا رجع الكلام الى ما ذكرنا من معنا ١٢

٥١ قوله ينيخ بها - اى بذى الحليفة اعلم ان النزول بذى طوى قبل ان يدخل مكة والنزول بالبطحاء التى بذى الحليفة عند رجوعه ليس بشئ من مناسك الحج ان شاء فعله وان شاء تركه قاله العينى قال القسطلانى ليس هذا من مناسك الحج وانما يؤخذ منه اماكن نزوله صلى الله عليه وسلم ليتأسى به فيها اذ لا يخلو شئ من افعاله من حكمة انتهى ١٢ ٥٢ قوله سئل عبيد الله - بالتصغير هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قوله عن المحصب وهو الابطح ولابى ذر وابن عساكر عن التحصيب وهو النزول بالمحصب ١٢ قس ٥٣ قوله ويذكر ذلك - اى ويذكر ابن عمر التحصيب عن النبى صلى الله عليه وسلم والدليل عليه ما رواه مسلم عن نافع ان ابن عمر كان يرى التحصيب سنة وكان يصلى الظهر يوم النفر بالحصبة قال قد حصب رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده قال العينى قال محمد فى الموطا هذا اى التحصيب حسن ومن ترك النزول بالمحصب فلا شئ عليه وهو قول ابى حنيفة رحمه الله تعالى ١٢ ٥٤ قوله فى اسواق الجاهلية - اى فى بيان جواز التجارة فى ايام الموسم وفى بيان مشروعية البيع ايضا فى اسواق الجاهلية وهى اربعة عكاظ بضم المهملة وتخفيف الكاف وفى آخره معجمة وذو المجاز بفتح الميم والجيم المخففة آخره زاى ومجنة بفتح الميم والجيم والنون المشددة على اميال يسيرة من مكة بناحية مر الظهران وحباشة بضم المهملة وتخفيف الموحدة وشين معجمة وكانت بارض بارق من مكة على ست مراحل الى جهة اليمن ولا ذكر للاخير فى هذا الحديث ملتقط من قس ع ١٢ ٥٥ قوله كان ذو المجاز - كانت بناحية عرفة الى جانبها وعكاظ قال ابو عبيدة انها فيما بين النخلة والطائف الى بلد يقال له الفتق وبه اموال ونخل لثقيف بينه وبين الطائف عشرة اميال وعن ابن الكلبى انها كانت وراء قرن المنازل بمرحلة على طريق صنعاء قوله متجر الناس - بفتح الجيم وسكون الفوقية اى مكان تجارتهم ١٢ قس ع ٥٦ قوله فى مواسم الحج - كلام الراوى ذكره تفسيرا للآية الكريمة قاله الكرمانى وفاته ما زاده المصنف فى آخر حديث ابن عيينة فى البيوع قرأها ابن عباس وروى الطبرانى باسناد صحيح عن ايوب عن عكرمة انه كان يقرأ كذلك ورواه ابن ابى عمر فى مسنده كان ابن عباس يقرأها فهى على هذا من القراءة الشاذة وحكمها عند الائمة حكم التفسير فتح البارى مختصرا قال القسطلانى وغيره وقد كان اهل الجاهلية يصبحون بعكاظ صبح هلال ذى القعدة عشرين يوما ثم يقوم سوق مجنة عشرة ايام الى هلال ذى الحجة ثم يقوم ذو المجاز ثمانية ايام ثم يتوجهون الى منى للحج ولم تزل هذه الاسواق قائمة فى الاسلام الى ان اول ما ترك منها سوق عكاظ زمن الخوارج سنة تسع وعشرين ومائة ثم تركت مجنة وذو المجاز ١٢ ٥٧ قوله باب الادلاج من المحصب - بهمزة وصل وتشديد الدال وهو السير فى آخر الليل ولابى ذر الادلاج بسكون الدال وهو السير فى اول الليل والصواب التشديد لان المراد ههنا هو السير فى آخر الليل لان المقصود هو الرحيل من مكان المبيت بالمحصب سحرا ومطابقة حديث محاضر للترجمة ظاهرة وحديث حفص متحدة فى القصة بحديث محاضر فيطابق لها ايضا من هذه الحيثية كذا فى ع ف ١٢ ٥٨ قوله مدلجا - بتشديد الدال اى سائرا من آخر الليل الى مكة لطواف الوداع قوله موعدك كذا اراد به موضع المنزلة يعنى تكون الملاقاة هناك كذا فى العينى وتفسير باقى الالفاظ مر فى ص٢١٣ ١٢ ٥٩ قوله قال ابن عمر الخ - لما كانت الترجمة مشتملة على بيان وجوب العمرة وبيان فضلها قدم بيان وجوبها اولا واستدل عليه بهذا التعليق ثم ذكر قال ابن عباس انها لقرينتها فى كتاب الله اى ان العمرة لقرينة الحجة فى كتاب الله وقد امر الله تعالى باتمامها والامر للوجوب كذا ذكره العينى قال ابن حجر فى الفتح جزم المصنف بوجوب العمرة وهو متابع فى ذلك للمشهور من الشافعى واحمد وغيرهما من اهل الاثر والمشهور من المالكية ان العمرة تطوع وهو قول الحنفية انتهى قال العينى قال اصحابنا ان العمرة سنة وينبغى ان ياتى بها عقيب الفراغ من افعال الحج واحتجوا بما رواه الترمذى من حديث جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن العمرة اواجبة هى قال لا وان تعتمروا هو افضل وقال هذا حديث حسن صحيح ١٢ ٦٠ قوله بدعة - اى صلاتهم بدعة الظاهر انها لم تثبت عنده فلذلك اطلق عليها البدعة وقيل اراد ان اظهارها فى المسجد والاجتماع لها هو البدعة لا ان نفس تلك الصلوة بدعة وهو الاوجه كذا فى العينى ومر بيان ثبوت صلوة الضحى فى ص١٥٦ ١٢

فيطوف بين الصفا والمروة وكان اذا صدر عن الحج او العمرة اناخ بالبطحاء التى بذى الحليفة التى كان النبى صلى الله عليه وسلم ينيخ بها حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا خالد بن الحارث قال سئل عبيد الله عن المحصب فحدثنا عبيد الله عن نافع قال نزل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر وابن عمر وعن نافع ان ابن عمر كان يصلى بها يعنى المحصب الظهر والعصر احسبه قال والمغرب قال خالد لا اشك فى العشاء ويهجع هجعة ويذكر ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم باب من نزل بذى طوى اذا رجع من مكة وقال محمد بن عيسى ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا اقبل بات بذى طوى حتى اذا اصبح دخل واذا نفر مر بذى طوى وبات بها حتى يصبح وكان يذكر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك باب التجارة ايام الموسم والبيع فى اسواق الجاهلية حدثنا عثمان بن الهيثم انا ابن جريج قال عمرو بن دينار قال ابن عباس كان ذو المجاز وعكاظ متجر الناس فى الجاهلية فلما جاء الاسلام كانهم كرهوا ذلك حتى نزلت ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم فى مواسم الحج باب الادلاج من المحصب حدثنا عمر بن حفص ثنا ابى ثنا الاعمش ثنى ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت حاضت صفية ليلة النفر فقالت ما ارانى الا حابستكم قال النبى صلى الله عليه وسلم عقرى حلقى اطافت يوم النحر قيل نعم قال فانفرى قال ابو عبد الله وزادنى محمد حدثنا محاضر ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذكر الا الحج فلما قدمنا امرنا ان نحل فلما كانت ليلة النفر حاضت صفية بنت حيى فقال النبى صلى الله عليه وسلم حلقى عقرى ما اراها الا حابستكم ثم قال كنت طفت يوم النحر قالت نعم قال فانفرى قلت يا رسول الله انى لم اكن حللت قال فاعتمرى من التنعيم فخرج معها اخوها فلقيناه مدلجا فقال موعدك مكان كذا وكذا

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب العمرة باب وجوب العمرة وفضلها وقال ابن عمر ليس احد الا وعليه حجة وعمرة وقال ابن عباس انها لقرينتها فى كتاب الله واتموا الحج والعمرة لله حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن سمى مولى ابى بكر بن عبد الرحمن عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة باب من اعتمر قبل الحج حدثنا احمد بن محمد انا عبد الله اخبرنا ابن جريج ان عكرمة بن خالد سأل ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس قال عكرمة قال ابن عمر اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج وقال ابراهيم بن سعد عن ابن اسحق ثنى عكرمة بن خالد قال سألت ابن عمر مثله حدثنا عمرو بن على ثنا ابو عاصم انا ابن جريج قال عكرمة بن خالد سألت ابن عمر مثله باب كم اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال دخلت انا وعروة بن الزبير المسجد فاذا عبد الله بن عمر جالس الى حجرة عائشة واذا ناس يصلون فى المسجد صلوة الضحى قال فسألناه عن صلاتهم فقال بدعة ثم قال له كم اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم قال اربع احداهن فى رجب فكرهنا ان نرد عليه قال وسمعنا استنان عائشة ام المؤمنين فى الحجرة فقال

التحصيب | من ذى | الادلاج | قالت | حدثنى | ناس | اربعا

اسماء الرجال

خالد بن الحارث بن عبيد بن سليم الهجيمى ابو عثمان البصرى نافع مولى ابن عمر باب من نزل بذى طوى وقال محمد بن عيسى بن الطباع البصرى حماد هو ابن سلمة فيما جزم به الاسمعيلى او هو ابن زيد كما جزم به المزى نافع المذكور الآن باب التجارة ايام الموسم الخ عثمان بن الهيثم المؤذن البصرى ابن جريج هو عبد الملك المكى عمرو بن دينار المكى الجمحى مولاهم باب الادلاج الخ عمر بن حفص هو ابن غياث النخعى الكوفى الاعمش هو سليمان بن مهران الكوفى الاسود هو ابن يزيد النخعى محاضر هو ابن المورع الهمدانى اليامى الكوفى الاعمش سليمان المذكور ابواب العمرة باب وجوب العمرة وفضلها ابى صالح هو ذكوان الزيات باب من اعتمر قبل الحج احمد بن محمد هو ابن ثابت بن عثمان المعروف بابن شبويه او هو المروزى المعروف بمردويه عبد الله هو ابن المبارك المروزى ابن جريج مر الآن عكرمة ابن خالد هو ابن العاص المخزومى قال ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى عمرو بن على هو ابن بحر الباهلى الصيرفى البصرى باب كم اعتمر النبى صلعم قتيبة بن سعيد البغلانى البلخى جرير هو ابن عبد الحميد مجاهد هو ابن جبر المفسر

(قوله فنحن اذا سافرنا تسعة عشر) اى اقمنا فى بلدة مسافرين غير آخذين لها وطنا وصلا لحديث يدل على هذا المعنى (قوله فكان يصلى ركعتين ركعتين) كناية عن قصر الرباعية او ركعتين موضع اربع فانها محل القصر او فيما سوى المغرب ترك الاستثناء لفظا لظهوره (قوله امن ما كان) يمكن اعتباره صفة لحين اى على بناء حين هو امن الاكوان والله تعالى اعلم. (قوله لا تسافر المرأة) محمول على سفرها بلا زوج والا فسفر المرأة مع الزوج هو الاصل هسندى. (قوله وحيثما توجهت به) الباء للتعدية والمراد بحيثما توجهت به اى فى اى جهة توجهه الدابة اليها (قوله فلو اره يسبح) اشار بالترجمة الى انه محمول على النافلة المتصلة بالفرائض فلا ينافى ما ثبت فى حديث ابن عمر من انه رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلى السبحة بالليل ونحوه ويدل على ما ذكره مورد الحديث ففى مسلم انه رأى ناسا قياما اى بعد صلوة الظهر فانكر عليهم وقال لو كنت مسبحا

۵۱ قوله يا اماه - كذا هو بالالف والهاء ساكنة فى رواية الاكثرين ولابوى ذر والوقت والاصيلى يا امه بحذف الالف فان قلت فائدة قوله يا ام المؤمنين بعد ان قال يا اماه قلت اراد بقوله يا اماه المعنى الاخص لكون عائشة خالته واراد بقوله يا ام المؤمنين المعنى الاعم لكونها ام المؤمنين ۱۲ قس ع ۵۲ قوله اربع عمرات يجوز ضم الميم وسكونها وفتحها كما فى عرفات وحجرات احداهن فى رجب اى احدى العمرات كانت فى شهر رجب قوله يرحم الله اباعبد الرحمن ذكرته بكنيته تعظيما له ۱۲ ع ۵۳ قوله الا وهو - اى ابن عمر شاهده اى حاضر معه وقالت ذلك مبالغة فى نسبته الى النسيان ولم تنكر عائشة على ابن عمر الا فى قوله احداهن فى رجب كذا فى العينى والقسطلانى قال القسطلانى وزاد مسلم عن عطاء عن عروة قال وابن عمر يسمع فما قال لا ولا نعم بل سكت قال النووى سكوت ابن عمر على انكار عائشة يدل على انه اشتبه عليه او نسى او شك وبهذا يجاب عما استشكل عن تقديم قول عائشة النافى على قول ابن عمر المثبت وهو خلاف القاعدة المقررة انتهى والله تعالى اعلم ۱۲ ۵۴ قوله عمرة الحديبية - بتخفيف الياء وتشديدها وهى قرية كبيرة سميت ببئر هناك قال الخطابى سميت بشجرة الحدباء هناك واختلف فى انها هل كانت فى شوال او فى ذى القعدة قال البيهقى الصحيح هو الثانى وقد عد الناس هذه فى عمره صلى الله عليه وسلم وان كان صد عن البيت فنحر الهدى وحلق والثانية عمرة القضاء وهى ما ذكره وعمرة من العام المقبل فهى ايضا فى ذى القعدة سنة سبع والثالثة عمرة الجعرانة فيها لغتان احدهما كسر الجيم وسكون العين المهملة وفتح الراء المخففة وبعد الالف نون والثانية بكسر العين وتشديد الراء وهى ما بين الطائف ومكة وهى الى مكة اقرب فهى فى ذى القعدة ايضا سنة ثمان وهى بعد الفتح والرابعة هى التى مع حجته صلى الله عليه وسلم وكانت افعالها فى ذى الحجة بلا خلاف واما احرامها فالصحيح انه كان فى ذى القعدة - ملتقط من العينى ۱۲ ۵۵ قوله قلت كم حج - قد سقط من رواية حسان هذه العمرة الرابعة وقد استظهر المؤلف رحمه الله بطريق ابى الوليد الثابت ذكرها فيها حيث قال وعمرة مع حجته للظاهر ان سواله كم حج متفرع على ذكر قوله وعمرة مع حجته فى رواية حسان لكن سقط هذه الجملة والله اعلم بالصواب قوله قال واحدة قال النووى معناه ان بعد الهجرة لم تحج الا حجة واحدة وهى حجة الوداع فى سنة عشر من الهجرة قال ابو اسحق وبمكة اخرى يعنى قبل الهجرة انتهى ۱۲ ۵۶ قوله ناضح - بالنون والضاد المعجمة المكسورة والحاء المهملة هو البعير الذى يستقى عليه قوله ابو فلان وابنه اى ابن ابى فلان قوله لزوجها وابنها الضمير فيهما يرجع الى الامرأة المذكورة وهى ام سنان الانصارية كما عند المؤلف وصحيح مسلم فى باب حج النساء ۱۲ ع قس ۵۷ قوله فان عمرة فى رمضان حجة - اى فى الفضل وفيه ان الحج الذى ندبها اليه كان تطوعا لان العمرة لا تجزى من حجة الفريضة كذا فى التنقيح للزركشى ۱۲ ۵۸ قوله وغيرها - اى وغير ليلة الحصبة واشار بذلك الى ان الحاج اذا تم حجه بعد انقضاء ايام التشريق يجوز له ان يعتمر قال العينى مذهب اصحابنا ان العمرة تجوز فى جميع السنة الا انها تكره فى يوم عرفة ويوم النحر وايام التشريق وقال الشافعى واحمد لا يكره فى وقت ما وعند مالك تكره فى اشهر الحج انتهى ۱۲ ۵۹ قوله موافين لهلال ذى الحجة - اى مكملين ذا القعدة مستقبلين لهلال ذى الحجة كذا قاله العينى ومر الحديث مع متعلقاته فى ۱۲ ۶۰ قوله ان يردف عائشة رض - من الارداف معناه امره ان يركب عائشة اخته على ناقته ويعمرها من الاعمار اى وان يعمرها من التنعيم ويستفاد منه ان المعتمر المكى لا بد له من الخروج الى الحل ثم يحرم للجمع فيها بين الحل والحرم كالجمع فى الحج بينهما بوقوفه بعرفة فلو لم يجب الخروج لاحرمت من مكانها لضيق الوقت لانه كان عند رحيل الحجاج كذا فى ع قس ۱۲ ۶۱ قوله وطلحة - قال العينى فان قلت ما تقول فيما رواه احمد ومسلم وغيرهما عن القاسم عن عائشة ان الهدى كان مع النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر وذوى اليسار وروى البخارى ايضا على ما ياتى من طريق افلح عن القاسم بلفظ ورجال من اصحابه ذوى قوة وهذا يخالف ما رواه جابر رض قلت التوفيق بينهما بان يحمل على ان كلا منهما قد ذكر ما شاهده واطلع عليه ۱۲ ع ... هو واد على ثلثة اميال من مكة ويوم حنين كانت غزوة هوازن بعد الفتح فى خامس شوال ۱۲ ع ... التى تلى ليلة النفر الاخير والمراد بها ليلة المبيت بالمحصب ۱۲ ع ... ويستدل به على ان التنعيم افضل جهات الحل للاحرام ۱۲

عُروةُ يا اُماه يا ام المؤمنين الا تسمعِين ما يقول ابو عبد الرحمٰن قالت ما يقول قال يقول انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عُمُرات احداهن فى رجب قالت يرحم الله ابا عبد الرحمٰن ما اعتمر عمرة الا وهو شاهِدُه وما اعتمر فى رجب قطّ حدثنا ابو عاصم انا ابن جُرَيج اخبرنى عطاء عن عُروة بن الزبير قال سألتُ عائشة قالت ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رجب حدثنا حسّان بن حسّان ثنا همّام عن قتادة سألتُ انسًا كم اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم قال اربعًا عمرة الحُدَيبية فى ذى القعدة حيث صدّه المشركون وعمرةً من العام المُقبل فى ذى القعدة حيث صالحهم وعمرةُ الجعرّانة اذ قسم غنيمة اُراه حُنين قلتُ كم حجّ قال واحدةً حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا همّام عن قتادة سألتُ انسًا فقال اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم حيث ردّوه ومن القابل عمرة الحُديبية وعمرة فى ذى القعدة وعمرة مع حجته حدثنا هُدبة بن خالد ثنا همّام وقال اعتمر اربع عُمَر فى ذى القعدة الا التى اعتمر مع حجته عمرته من الحُديبية ومن العام المقبل ومن الجعرّانة حيث قسم غنائم حُنين وعمرة مع حجته حدثنا احمد بن عثمان ثنا شُريح بن مَسلمة ثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابى اسحٰق قال سألتُ مسروقًا وعطاءً ومجاهدًا فقالوا اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذى القعدة قبل ان يحجّ قال وسمعتُ البراء بن عازب يقول اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذى القعدة قبل ان يحج مرتين

باب عُمرة فى رمضان

حدثنا مسدّد ثنا يحيى عن ابن جُريج عن عطاء سمعتُ ابن عباس يُخبرنا يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم لامرأة من الانصار سمّاها ابن عباس فنسيتُ اسمها ما منعكِ ان تحجّى معنا قالت كان لنا ناضحٌ فركبه ابو فلان وابنُه لزوجها وابنها وترك ناضحًا ننضح عليه قال فاذا كان رمضان اعتمري فيه فانّ عمرةً فى رمضان حجّةٌ او نحوًا مما قال

باب العُمرة ليلة الحَصبة وغيرِها

حدثنى محمد انا ابو مُعاوية ثنا هِشام عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين لهلال ذى الحجة فقال لنا من احبّ منكم ان يُهلّ بالحج فليُهلّ ومن احبّ ان يُهلّ بالعُمرة فليُهلّ بعُمرة فلولا انّى اهديتُ لاهللتُ بعمرة قالت فمنّا من اهلّ بعمرة ومنّا من اهلّ بحجّ وكنتُ ممّن اهلّ بعمرة فاظلّنى يوم عرفة وانا حائض فشكوتُ الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ارفضى عمرتكِ وانقضى رأسكِ وامتشطى واهلّى بالحج فلمّا كان ليلة الحَصبة ارسل معى عبد الرحمٰن الى التنعيم فاهللتُ بعمرةٍ مكان عمرتى

باب عُمرة التنعيم

حدثنا على بن عبد الله ثنا سُفيٰن عن عمرو سمع عمرو بن اوس انّ عبد الرحمٰن بن ابى بكر اخبره انّ النبى صلى الله عليه وسلم امره ان يُردِف عائشة ويُعمِرها من التنعيم قال سفيٰن مرّةً سمعتُ عمرًا وكم سمعتُه من عمرو حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهّاب بن عبد المجيد عن حبيب المعلّم عن عطاء حدثنى جابر بن عبد الله انّ النبى صلى الله عليه وسلم اهلّ واصحابُه بالحج وليس مع احدٍ منهم هَدْىٌ غيرَ النبى صلى الله عليه وسلم وطلحة وكان علىٌّ قدم من اليمن ومعه الهَدْىُ فقال اهللتُ بما اهلّ به رسول الله صلى الله عليه وسلم وانّ النبى صلى الله عليه وسلم اذِن لاصحابه

اسماء الرّجال

ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عطاء هو ابن ابى رباح حسان بن حسان البصرى همام هو ابن يحيٰى بن دينار العوذى قتادة بن دعامة السدوسى ابو الوليد هو الطيالسى همام العوذى قتادة السدوسى تقدما قريبا هدبة بن خالد القيسى همام المذكور احمد بن عثمان بن حكيم الاودى شريح بن مسلمة التنوخى الكوفى ابراهيم بن يوسف عن ابيه يوسف بن اسحٰق الهمدانى السبيعى ابى اسحٰق عمرو بن عبد الله السبيعى مسروق هو ابن الاجدع بن مالك الهمدانى عطاء هو ابن ابى رباح مجاهد هو ابن جبر المفسر باب عمرة فى رمضان مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيٰى هو ابن سعيد القطان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عطاء هو ابن ابى رباح باب العمرة ليلة الحصبة محمد هو ابن سلام البيكندى ابو معوية محمد بن حازم الضرير هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام باب عمرة التنعيم على بن عبد الله المدينى عمرو هو ابن دينار المكى عمرو بن اوس هو الثقفى المكى عبد الرحمٰن بن ابى بكر الصديق محمد بن المثنى العنزى البصرى عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى حبيب المعلم البصرى مولى معقل بن يسار عطاء هو ابن ابى رباح القرشى

حل اللغات صدّه منعه الجعرانة هى ما بين الطائف ومكة الناضح البعير الذى ...

لا تممت وذكر بعده ما ذكره المصنف ولعل معنى لو كنت مسبحًا لاتممت لو صليت النافلة على خلاف ما جاءت السنة لاتممت على خلافها اى لو تركت العمل بالسنة لكان تركها لاتمام الفرض احب واولى من تركها لاتيان النفل وليس لمعنى لو كانت النافلة مشروعة لكان الاتمام مشروعا حتى يرد عليه ما ذكر النووى من ان الفريضة متحتمة فلو شرعت تامة لتحتم اتمامها واما النافلة فهى الى خيرة المصلى فلا حرج عليه فى شرعها والله تعالى اعلم نعم قوله فلو شرعت تامة يقتضى ان الفريضة فى السفر لم تشرع تامة وهو مخالف لمذهب النووى وانما هو موافق لمذهب اصحابنا الحنفية والله تعالى اعلم (قوله ان صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا الخ) حمله كثير من العلماء على التطوع وذلك لان افضل يقتضى جواز القعود بل فضله ولا جواز للقعود فى العرائض مع عدم القدرة على القيام فلا يتحقق فى الفرائض ان يكون القيام افضل ويكون القعود

ان يجعلوها عمرة يطوفوا ثم يقصروا ويحلوا الا من معه الهدى فقالوا ننطلق الى منى وذكر احدنا
يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان
معي الهدى لاحللت وان عائشة حاضت فنسكت المناسك كلها غير انها لم تطف قال فلما
طهرت وطافت قالت يا رسول الله اتنطلقون بحجة وعمرة وانطلق بالحج فامر عبد الرحمن بن
ابي بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج في ذي الحجة وان سراقة بن مالك بن جعشم لقي
النبي صلى الله عليه وسلم بالعقبة وهو يرميها فقال الكم خاصة هذه يا رسول الله فقال لا بل للابد

باب الاعتمار بعد الحج بغير هدى حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى ثنا هشام اخبرني ابي
اخبرتني عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين لهلال ذي الحجة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يهل بعمرة فليهل ومن احب ان يهل بحجة فليهل ولولا اني اهديت
لاهللت بعمرة فمنهم من اهل بعمرة ومنهم من اهل بحجة وكنت ممن اهل بعمرة فحضت
قبل ان ادخل مكة فادركني يوم عرفة وانا حائض فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
دعي عمرتك وانقضي راسك وامتشطي واهلي بالحج ففعلت فلما كانت ليلة الحصبة ارسل
معي عبد الرحمن الى التنعيم فاردفها فاهلت بعمرة مكان عمرتها فقضى الله حجها وعمرتها ولم يكن
في شيء من ذلك هدى ولا صدقة ولا صوم

باب اجر العمرة على قدر النصب حدثنا مسدد
ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد وعن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود قالا قالت
عائشة يا رسول الله يصدر الناس بنسكين واصدر بنسك فقيل لها انتظري فاذا طهرت
فاخرجي الى التنعيم فاهلي ثم ائتينا بمكان كذا ولكنها على قدر نفقتك او نصبك

باب المعتمر اذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يجزئه من طواف الوداع حدثنا ابو نعيم ثنا افلح بن حميد
عن القاسم عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج في اشهر الحج وحرم الحج
فنزلنا سرف فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه من لم يكن معه هدى فاحب ان يجعلها
عمرة فليفعل ومن كان معه هدى فلا وكان مع النبي صلى الله عليه وسلم ورجال من اصحابه
ذوي قوة الهدى فلم تكن لهم عمرة فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال ما يبكيك
قلت سمعتك تقول لاصحابك ما قلت فمنعت العمرة قال وما شانك قلت لا اصلي قال
فلا يضرك انت من بنات آدم كتب عليك ما كتب عليهن فكوني في حجتك عسى الله ان يرزقكها
قالت فكنت حتى نفرنا من منى فنزلنا المحصب فدعا عبد الرحمن فقال اخرج باختك الى الحرم
فلتهل بعمرة ثم افرغا من طوافكما انتظركما ههنا فاتينا في جوف الليل فقال فرغتما قلت نعم
فنادى بالرحيل في اصحابه فارتحل الناس ومن طاف بالبيت قبل صلوة الصبح ثم

بالبيت — بالبيت — وهو — لاحللت — ولكنه — يجزيه — منزلة سرف — كتب الله — فنسكت

عـه وقال العيني وابن حجر روايتها بحذف الموحدة والله اعلم ١٢

حل اللغات فادركني اي قرب مني النصب التعب

قوله وذكر احدنا يقطر اي بالمني وهو من باب المبالغة يعني ان اكل يفضي بنا الى مجامعة النساء ثم نحرم بالحج عقب ذلك فنخرج وذكر احدنا لقربه من المواقعة يقطر منيا وحالة الحج تنافي الترفه وتناسب الشعث فكيف يكون ذلك ١٢ قس قوله فقال ناد سلم قد علمتم اني اتقاكم لله عز وجل واصدقكم وابركم قوله واستقبلت من امري ما استدبرت اي لو علمت من امري في الاول ما علمته في الآخر ما اهديت واحللت والامر الذي استدبره النبي صلعم هو ما حصل لاصحابه من مشقة انفرادهم عنه بالفسخ حتى انهم توقفوا وترددوا وراجعوه قس وعيني صـ ٢٢٣ ١٢ قوله ولم يكن في شيء من ذلك هدى ولا صدقة ولا صوم واستدل بعضهم بهذا ان عائشة لم تكن قارنة اذ لو كانت قارنة لوجب عليها الهدى للقران واجيب بان هذا الكلام مدرج من قول هشام كانه نفي ذلك بحسب علمه ولا يلزم من ذلك نفيه في نفس الامر كذا في العيني ومر الحديث مع بيانه في صـ ٢١٢ ١٢ قوله ولكنها على قدر نفقتك او نصبك كلمة او اما للتنويع او للشك يعني ما في انفاق المال في الطاعات من الفضل وقمع النفس من شهواتها من المشقة وقد وعد الله عز وجل الصابرين ان يوفيهم اجورهم بغير حساب حتى قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام ان هذا ليس بمطرد فقد تكون بعض العبادة اخف من بعض وهي اكثر فضلا بالنسبة الى الزمان كقيام ليلة القدر بالنسبة لقيام ليالي من رمضان وغيرها وبالنسبة للمكان كصلوة ركعتين في المسجد الحرام بالنسبة لصلوة ركعات في غيره ونحو ذلك واجيب بان الذي ذكره لا يمنع الاطراد لان الكثرة الحاصلة فيما ذكره ليست من ذاتها وانما هي بحسب ما يعرض لها من الامور المذكورة فافهم فانه دقيق وقال النووي المراد بالنصب الذي لا يذمه الشرع وكذا النفقة واستدل بظاهر الحديث على ان الاعتمار لمن كان بمكة من جهة الحل القريبة اقل اجرا من الاعتمار من جهة الحل البعيدة وقال الشافعي افضل بقاع الحل للاعتمار الجعرانة لان النبي صلعم احرم منها ثم التنعيم لانه اذن لعائشة منها قال واذا تنحى عن هذين الموضعين لما كان ابعد حتى يكون سفره اكثر كان احب الى انتهى قال العيني قلت اعتماره صلعم من الجعرانة لم يكن بالقصد منها وانما كان حين رجع من الطائف مجتازا الى المدينة واذنه لعائشة من التنعيم لكونها اقرب واسهل عليها من غيرها كذا في ع قس قوله وحرم الحج بضم الحاء والراء وهي الحالات والاماكن والاوقات التي للحج وروي بفتح الراء جمع حرمة اي محرمات الحج ١٢ عمدة القاري قوله فنزلنا بسرف بفتح السين المهملة وكسر الراء آخره فاء وفي بعضها بحذف الموحدة ولابن عساكر فنزلنا منزلا والسرف مكان بقرب مكة ١٢ قس ع قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه من لم يكن الخ ظاهره انه امر اصحابه بفسخ الحج الى العمرة فان قلت قوله هذا كان بسرف وفي غير هذه الرواية ان قوله لهم ذلك كان بعد دخول مكة قلت يحتمل التعدد قوله ورجال بالجر عطف على النبي صلعم قوله ذوي قوة صفة لاصحابه قوله الهدي مرفوع لانه اسم كان قوله وانا ابكي جملة حالية قوله فمنعت على صيغة المجهول قوله العمرة منصوب على نزع الخافض اي من العمرة قوله لا اصلي كناية عن الحيض وهي من الطف الكنايات قوله كتب عليك على صيغة المجهول وهذه رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر كتب الله عليك ١٢ عيني قوله فاتينا قال الكرماني فان قلت ظاهره انها اتت رسول الله صلعم في منزله وتقدم انها قالت فلقيته مصعدا وانا منهبطة قلت وجه الجمع ان رسول الله صلعم خرج بعدها ليطوف طواف الوداع فلقيها وهي صادرة بعد الطواف وهي داخلة للطواف عمرتها ثم لقيته بعد ذلك وهو بمنزله بالمحصب انتهى ١٢ قوله ومن طاف بالبيت هذا من عطف الخاص على العام لان الناس اعم من ان يكون من طاف صفة الناس وتوسط العاطف بين الصفة والموصوف وهو جائز كقوله تعالى اذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ١٢ ك

اسماء الرجال

باب الاعتمار بعد الحج محمد بن المثنى الزمن العنزي يحيى بن سعيد القطان هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير باب اجر العمرة الخ مسدد هو ابن مسرهد يزيد بن زريع العيشي البصري ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصري باب المعتمر اذا طاف الخ ابو نعيم هو الفضل بن دكين افلح بن حميد الانصاري المدني البخاري القاسم هو محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه عبد الرحمن هو ابن ابي بكر الصديق رض اخو عائشة رضي الله تعالى عنهم

بقیہ: جائزا بان قدر على القيام فهو المتعين وان لم يقدر عليه يتعين القعود وما يقال عليه بقي انه يلزم على هذا الحمل جواز النفل مضطجعا مع القدرة على القيام والقعود وقد التزمه بعض المتاخرين لكن اكثر العلماء انكروا ذلك وعدوه بدعة وحدثا في الاسلام وقالوا لا يعرف ان احدا صلى قط على جنبه مع القدرة على القيام ولو كان مشروعا لفعلوه او فعله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولو مرة تبيينا للجواز فالوجه ان يقال ليس الحديث بمسوق لبيان صحة الصلوة وفسادها وانما هو لبيان تفضيل احدى الصلاتين الصحيحتين على الاخرى وصحتهما تعرف من قواعد الصحة من خارج فحاصل الحديث انه اذا صحت الصلوة قاعدا فهي على نصف صلوة القائم وكذا اذا صحت الصلوة نائما فهي على نصف الصلوة قاعدا في الاجر وقولهم ان المعذور لا ينتقص من اجره ممنوع وما استدلوا به عليه من حديث اذا مرض العبد او سافر كتب له مثل

له قوله خرج موجها. بضم الميم وفتح الواو وتشديد الجيم من التوجيه وهو الاستقبال تلقاء وجهه ولابن عساكر متوجها من باب التفعل وموضع الترجمة قوله فلما فتهل بعمرة الى آخره من كونه اكتفى فيه بطواف العمرة من طواف الوداع ١٢ قسطلانی

له قوله اثر الخلوق. بفتح الخاء المعجمة وتخفيف اللام المضمومة ضرب من الطيب قوله او قال صفرة بالجر عطف على المضاف اليه وبالرفع عطف على المضاف والشك من الراوي ١٢ قس ٥٣ قوله غطيط. بفتح الغين المعجمة وهو النخير والصوت الذي فيه البحوحة ١٢ ع قس ٥٤ قوله البكر. بفتح الموحدة وهو الفتى من الابل قوله فلما سري بكسر الراء المشددة والمخففة اي كشف ١٢ ع ٥٥ قوله وانق امر من الانقاء وهو التطهير وللابي ذر عن المستملي واتق من الاتقاء بالفوقية المشددة وهو الحذر ويروى واتق من الاتقاء وهو الرمي ١٢ ع قس ٥٦ قوله واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك. اي تصنعك في حجك من اجتناب المحرمات ومن اعمال الحج الا الوقوف فلا وقوف فيها ولا رمي وآركانها اربعة الاحرام والطواف والسعي والحلق او التقصير فيه دلالة على انه كان يعرف اعمال الحج قبل ذلك وقال ابن العربي كانهم كانوا في الجاهلية يخلعون الثياب ويجتنبون الطيب في الاحرام اذا حجوا وكانوا يتساهلون في ذلك في العمرة فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم ان مجراهما واحد وقال ابن بطال اراد الادعية وغيرها مما يشترك فيه الحج والعمرة كذا قاله النووي وزاد ويستثنى من الاعمال ما يختص به الحج. كذا في عمدة القاري للعيني ١٢ ٥٧ قوله لمناة. بفتح الميم وتخفيف النون اسم صنم قوله حذو قديد اي محاذية وقديد بضم القاف موضع بين مكة والمدينة ١٢ عمدة القاري ٥٨ قوله يتحرجون. يعني يحترزون من الاثم الذي في الطواف باعتقادهم او يحترزون لاجل الطواف او معناه يتكلفون الحرج في الطواف ويرونه فيه والمطابقة للترجمة في انه يصنع في عمرته كما يصنع في حجه من السعي بين الصفا والمروة كذا في العيني ومر الحديث مع بيانه في ص ٢٢٣ ١٢ ٥٩ قوله ويطوفوا. اي بالبيت وبين الصفا والمروة لان جابرا جزم بان المعتمر لا يحل له ان يقرب امرأته حتى يطوف بين الصفا والمروة فعلم من هذا ان المراد من الطواف اعم من الطواف بالبيت ومن الطواف بين الصفا والمروة وقال ابن بطال لا اعلم خلافا بين ائمة الفتوى ان المعتمر لا يحل حتى يطوف ويسعى ١٢ ع ك ٦٠ قوله قال لا. اي لم يدخل الكعبة في تلك العمرة وليس المراد نفي دخوله مطلقا لانه ثبت دخوله في غير هذه الحالة ومطابقته من حيث ان المعتمر لا يحل حتى يطوف بين الصفا والمروة ١٢ ع ك ٦١ قوله من قصب. قال الخطابي البيت القصر والقصب الدر المجوف. ك قوله لا صخب بفتح المهملة والمعجمة والموحدة اي صياح والنصب بالنون التعب ومعنى نفي الصخب والنصب انه ما من بيت في الدنيا يجتمع فيه اهله الا كان بينهم صخب وجلبة وما من بيت الا كان في بنائه واصلاحه نصب وتعب واخبر ان قصور اهل الجنة بخلاف ذلك ليس فيها من الآفات التي تعتري اهل الدنيا وفيه من الفوائد ان العمرة لا بد لها من الطواف والسعي بين الصفا والمروة وفيه بيان فضيلة خديجة رض كذا قاله العيني ١٢ ٦٢ قوله اسوة حسنة. قال الكرماني ما وجه المطابقة بين الجواب والسؤال قلت معناه لا يحل له لان رسول الله صلى الله عليه وسلم واجب المتابعة وهو لم يتحلل من عمرته حتى سعى انتهى قال العسقلاني فيه الرد على من قال انه يحل من جميع ما يحرم عليه بمجرد الطواف وهو مروي عن ابن عباس رض ١٢ م ٦٣ قوله لا يقربنها اي لا يباشرنها وهو بنون التاكيد والمراد نهي المباشرة بالجماع ومقدماته لا مجرد القرب منها ١٢ عيني ٦٤ قوله وهو منيخ. بضم الميم وكسر النون وسكون التحتية آخره معجمة وهو كناية عن النزول بالبطحاء ١٢ قس ٦٥ قوله حتى كان في خلافة عمر. زاد مسلم فقال له رجل يا ابا موسى رويدك بعض فتياك فانك لا تدري ما احدث امير المؤمنين في النسك بعدك فقال يا ايها الناس من كان افتيناه فتيا فليتئد فان امير المؤمنين قادم عليكم فائتموا به قال فقدم عمر فذكرت له ذلك فقال ان اخذنا بكتاب الله الحديث والذي انكره عمر المتعة التي هي الاعتمار في اشهر الحج ثم الحج من عامه كما قاله النووي قال ثم انعقد الاجماع على جوازه من غير كراهة كذا في قس ومر بيانه في ص ٢١٢ مع بسط ١٢

خرج موجها الى المدينة **باب** يفعل بالعمرة ما يفعل بالحج **حدثنا** ابو نعيم ثنا همام ثنا عطاء ثنى صفوان بن يعلى بن امية عن ابيه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة وعليه جبة وعليه اثر الخلوق او قال صفرة فقال كيف تامرني ان اصنع في عمرتي فانزل الله على النبي صلى الله عليه وسلم فستر بثوب فقلت لعمر وددت اني قد ارى النبي صلى الله عليه وسلم وقد انزل الله عليه الوحي فقال عمر تعال ايسرك ان تنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد انزل الله عليه الوحي قلت نعم فرفع طرف الثوب فنظرت اليه له غطيط واحسبه قال كغطيط البكر فلما سري عنه قال اين السائل عن العمرة اخلع عنك الجبة واغسل اثر الخلوق عنك وانق الصفرة واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه انه قال قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وانا يومئذ حديث السن ارأيت قول الله ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما فلا ارى على احد شيئا ان لا يطوف بهما فقالت عائشة كلا لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما انما انزلت هذه الآية في الانصار كانوا يهلون لمناة وكانت مناة حذو قديد وكانوا يتحرجون ان يطوفوا بين الصفا والمروة فلما جاء الاسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما زاد سفين وابو معاوية عن هشام قال ما اتم الله حج امرء ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة **باب** متى يحل المعتمر وقال عطاء عن جابر امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها عمرة ويطوفوا ثم يقصروا ويحلوا **حدثنا** اسحق بن ابراهيم عن جرير عن اسمعيل عن عبد الله بن ابي اوفى قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتمرنا معه فلما دخل مكة طاف وطفنا معه واتى الصفا والمروة واتيناها معه وكنا نستره من اهل مكة ان يرميه احد فقال له صاحب لي اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة قال لا قال فحدثنا ما قال لخديجة قال بشروا خديجة ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب **حدثنا** الحميدي ثنا سفين عن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل طاف بالبيت في عمرة ولم يطف بين الصفا والمروة اياتي امرأته فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة سبعا وقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قال وسألنا جابر بن عبد الله فقال لا يقربنها حتى يطوف بين الصفا والمروة **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى الاشعري قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بالبطحاء وهو منيخ فقال احججت قلت نعم قال بما اهللت قلت لبيك باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال احسنت طف بالبيت وبالصفا والمروة ثم احل فطفت بالبيت وبالصفا والمروة ثم اتيت امرأة من قيس ففلت رأسي ثم اهللت بالحج فكنت افتي به حتى كان في خلافة عمر فقال ان اخذنا بكتاب الله فانه يأمرنا بالتمام وان اخذنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم فانه لم يحل حتى يبلغ الهدي محله **حدثنا** احمد ثنا ابن وهب

متوجها (نسخة) ٢ يعلى — انزل عليه — واتق — بينهما فقالت كان — ٢ ما — فطفنا — واتيناها — سخب — ياتي — حدثني — يامر — ابن صالح ابن عيسى

اسماء الرجال

ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي. همام هو ابن يحيى البصري. عطاء هو ابن ابي رباح القرشي مولاهم عن ابيه وهو يعلى بن منية وهي امه صحابي مشهور ان رجلا قيل هو عطاء بن منية اخو يعلى. عبد الله هو التنيسي. مالك الامام المدني. هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام القرشي. زاد سفيان قال الكرماني هو ابن عيينة وقال غيره هو الثوري مما وصله الطبري. وابو معاوية هو محمد بن خازم الضرير وصله مسلم كلاهما عن هشام هو ابن عروة المذكور عن ابيه عن عائشة ١٢ قس. باب متى يحل المعتمر. اسحق بن ابراهيم بن راهويه المروزي. جرير بن عبد الحميد الكوفي. اسمعيل بن ابي خالد الاحمسي البجلي. عبد الله بن ابي اوفى علقمة الاسلمي الصحابي. الحميدي عبد الله بن الزبير ابو بكر. سفين هو ابن عيينة الهلالي. عمرو هو ابن دينار المكي. محمد بن بشار العبدي البصري. غندر هو محمد بن جعفر البصري. شعبة هو ابن الحجاج العتكي. قيس بن مسلم الجدلي الكوفي. طارق بن شهاب الاحمسي الكوفي. احمد هو ابن عيسى التستري المصري او هو ابن صالح الطبري. ابن وهب عبد الله المصري.

حل اللغات

الخلوق بفتح الخاء المعجمة ضرب من الطيب. غطيط نخر وصوت فيه البحوحة. البكر بفتح الموحدة وسكون الكاف الفتى من الابل. سري كشف. شعائر جمع شعيرة وهي العلامة. مناة اسم صنم. قديد موضع بين مكة والمدينة. يتحرجون يحترزون. لا صخب اي لا صياح. لا نصب اي لا تعب.

ما كان يعمل وهو مقيم صحيح لا يفيد ذلك وانما يفيد ان من كان يعتاد عملا اذا تركه لعذر فذلك لا ينتقص من اجره حتى لو كان المريض والمسافر تاركا للصلوة حالة الصحة والاقامة ثم صلى قاعدا او قاصرا حالة المرض او السفر فصلوته على نصف صلوة القائم في الاجر مثلا والله تعالى اعلم (قوله انت الحق ووعدك الحق) الظاهر ان تعريف الخبر فيهما ليس للقصر وانما هو لافادة ان المحكوم به ظاهر مسلم لا منازع فيه كما قال علماء المعاني في قوله ووالداك العبد وذلك لان مرجع هذا الكلام الى انه تعالى موجود صادق الوعد وهذا امر يقول به المؤمن والكافر قال تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله ولم يعرف في ذلك منازع يعتد به وكانه لهذا عدل الى التنكير في البقية حيث وجد للمنازع فيها بقوله المناسب لذلك اي يقال وقولك الحق كما في رواية مسلم فكان التنكير في رواية الكتاب للمشاكلة والله تعالى اعلم (قوله وبك امنت) الظاهر ان

سلہ قولہ بالحجون۔ بفتح المهملة وضم الجيم المخففة وفي آخره نون وهو موضع عند المحصب وهو جبل عند المعلى مقبرة اهل مكة على يسار الداخل الى مكة ويمين الخارج منها ١٢ قس ع سلہ قولہ خفاف بكسر الخاء جمع خفيف والمسلم خفاف الحقائب و هو جمع حقيبة بفتح الحاء المهملة وبالقاف فالموحدة وهي ما احتقبه الراكب خلفه من حوائجه في موضع الرديف قوله قليل ظهرنا اے مراكبنا ١٢ عيني قس سلہ قولہ فلما مسحنا البيت احللنا فيه المطابقة للترجمة لان معناه لما طفنا بالبيت احللنا اے صرنا حلالا والطواف ملزوم للمسح عرفا فان قلت المعتمر انما يحل بعد الطواف وبعد السعي بين الصفا والمروة والحلق ايضا فكيف هذا قلت حذف ذلك منه للعلم به كما يقال لما زنى فلان رجم والتقدير لما احصن وزنى رجم فلا حجة فيه لمن لم يوجب السعي لان اسماء اخبرت ان ذلك كان في حجة الوداع و هي قلم يحل وهو مغائر لما ههنا اجاب النووي بان احرام الزبير وتحلله منها كان في غير حجة الوداع وكذلك عائشة ليست بداخلة فيهم لانها كانت حائضة كذا في العيني والقسطلاني ١٢ سلہ قولہ آئبون۔ بالرفع خبر مبتدأ محذوف جمع آئب اے راجع وزنا و معنى معناه اے راجعون الى الله عز وجل وليس المراد الاخبار بمحض الرجوع فانه تحصيل الحاصل بل الرجوع في حال مخصوصة والاتصاف بالاوصاف المذكورة تائبون من التوبة وهي الرجوع عما هو مذموم شرعا صدق الله وعده فيما وعد به من اظهار دينه وهزم الاحزاب اے يوم الاحزاب او احزاب الكفر في جميع الايام و المواطن وحده من غير فعل احد من الآدميين ويحتمل ان يكون خبرا بمعنى الدعاء ١٢ قس سلہ قولہ باب استقبال الحاج القادمين۔ استقبال مصدر مضاف الى مفعوله بكسر الميم وفتح النون بصيغة الجمع صفة للحاج لاطلاقه على المفرد والجمع مجازا كقوله تعالى سامرا تهجرون ولابي ذر القادمين بفتح الميم بصيغة التثنية والثلاثة بالجر كما في بعض الاصول عطفا على استقبال اي استقبال الثلاثة وفي اليونينية والثلثة بالنصب اے واستقبال الحاج الثلاثة حال كونهم على الدابة ولابن عساكر باب استقبال الحاج الغلامين باضافة استقبال اے الحاج والغلامين مفعوله او استقبال مضاف الى الغلامين والحاج نصب على المفعولية كقراءة ابن عامر بالفصل بين المضافين في قوله تعم قتل اولادهم شركائهم بنصب اولادهم وجر الشركاء ١٢ قس و قال العيني الترجمة مشتملة على جزئين فمطابقة الحديث للجزء الثاني ظاهرة واما مطابقته للجزء الاول فطريق دلالة عموم اللفظ انتهى ١٢ سلہ قولہ لا يطرق اهله ليلا۔ بضم الراء من الطروق و هو الاتيان بالليل يعني لا يدخل على اهله ليلا اذا قدم من سفره انما كان يدخل غدوة او عشية الخ ١٢ سلہ قولہ درجات المدينة بفتح الدال والراء والجيم اے طرقها المرتفعة ولابي ذر عن المستملي دوحات المدينة بواو ساكنة بعدها مهملة بدل الراء اے شجرها العظام ١٢ قسطلاني سلہ قولہ قال جدرات بضم الجيم والدال بغير تنوين كما في الفرع وغيره اے جدرات المدينة وفي بعض النسخ جدرات بالتنوين قال القاضي عياض ما رأيته في المطالع جدرات اشبه من درجات قال ابن حجر وهي اے جدرات رواية الترمذي ١٢ قس سلہ قولہ نزلت هذه الآية فينا كانت الخ الظاهر انه مخصوص بالانصار وروى الحاكم وابن خزيمة في صحيحها كانت قريش تدعى الحمس وكانوا يدخلون من الابواب في الاحرام والانصار وسائر العرب لا يدخلون منها الحديث فعلم ان سائر العرب يفعلون ذلك الا قريشا ١٢ قس سلہ قولہ فكانه عير بذلك بضم العين مبنيا للمفعول اے بدخوله من قبل بابه وكانوا يعدون اتيان البيوت من ظهورها برا ١٢ قس سلہ قولہ نهمته۔ بفتح النون وسكون الهاء اے حاجته وقال ابن التين ضبطناه ايضا بكسر النون وقوله يمنع احدكم جملة استينافية فلذلك فصلها عما قبلها والمراد بالمنع في الاشياء المذكورة ليس منع حقيقتها وانما المراد منع كمالها ١٢ ع سلہ تصغير الغلمة على غير القياس اے صبيانهم ١٢ ع سلہ النهي للتنزيه لا للتحريم وذلك لئلا يكون كمن يتطلب عثراتها ويريد كشف استارها ١٢ ع

انا عمرو عن ابی الاسود ان عبد الله مولی اسماء بنت ابی بکر حدثه انه کان یسمع اسماء تقول کلما مررت بالحجون صلی الله علی رسوله لقد نزلنا معه ههنا ونحن یومئذ خفاف قلیل ظهرنا قلیلة ازوادنا فاعتمرت انا واختی عائشة والزبیر وفلان وفلان فلما مسحنا البیت احللنا ثم اهللنا من العشی بالحج باب ما یقول اذا رجع من الحج او العمرة او الغزو حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلی الله علیه وسلم کان اذا قفل من غزو او حج او عمرة یکبر علی کل شرف من الارض ثلث تکبیرات ثم یقول لا اله الا الله وحده لا شریك له له الملك وله الحمد وهو علی کل شیء قدیر آئبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده باب استقبال الحاج القادمین و الثلثة علی الدابة حدثنا معلی بن اسد ثنا یزید بن زریع ثنا خالد عن عکرمة عن ابن عباس قال لما قدم النبی صلی الله علیه وسلم مکة استقبله اغیلمة بنی عبد المطلب فحمل واحدا بین یدیه واخر خلفه باب القدوم بالغداة حدثنا احمد بن الحجاج ثنا انس بن عیاض عن عبید الله عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلی الله علیه وسلم کان اذا خرج الی مکة یصلی فی مسجد الشجرة و اذا رجع صلی بذی الحلیفة ببطن الوادی وبات حتی یصبح باب الدخول بالعشی حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا همام عن اسحق بن عبد الله بن ابی طلحة عن انس قال کان النبی صلی الله علیه وسلم لا یطرق اهله لیلا کان لا یدخل الا غدوة او عشیة باب لا یطرق اهله اذا بلغ المدینة حدثنا مسلم بن ابراهیم ثنا شعبة عن محارب عن جابر بن عبد الله قال نهی النبی صلی الله علیه وسلم ان یطرق اهله لیلا باب من اسرع ناقته اذا بلغ المدینة حدثنا سعید بن ابی مریم انا محمد بن جعفر اخبرنی حمید انه سمع انسا یقول کان النبی صلی الله علیه وسلم اذا قدم من سفر فابصر درجات المدینة اوضع ناقته وان کانت دابة حرکها حدثنا قتیبة قال ثنا اسمعیل عن حمید عن انس قال جدرات تابعه الحارث بن عمیر وزاد الحارث بن عمیر عن حمید حرکها من حبها باب قول الله وأتوا البیوت من ابوابها حدثنا ابو الولید ثنا شعبة عن ابی اسحق قال سمعت البراء یقول نزلت هذه الآیة فینا کانت الانصار اذا حجوا فجاؤا لم یدخلوا من قبل ابواب بیوتهم ولکن من ظهورها فجاء رجل من الانصار فدخل من قبل بابه فکانه عیر بذلك فنزلت لیس البر بان تأتوا البیوت من ظهورها ولکن البر من اتقی وأتوا البیوت من ابوابها باب السفر قطعة من العذاب حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن ابی صالح عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال السفر قطعة من العذاب یمنع احدکم طعامه وشرابه ونومه فاذا قضی نهمته

اسماء الرجال

عمرو هو ابن الحارث ابی الاسود محمد بن عبد الرحمن المشهور بیتیم عروة بن الزبیر باب استقبال الحاج الخ معلی بن اسد العمی اخو بهز بن اسد البصری یزید بن زریع العیشی البصری خالد الحذاء عکرمة مولی ابن عباس باب القدوم بالغداة احمد بن الحجاج الذهلی الشیبانی انس بن عیاض المدنی باب الدخول بالعشی موسی بن اسمعیل المنقری همام هو ابن یحیی العوذی البصری باب لا یطرق اهله الخ مسلم بن ابراهیم الفراهیدی البصری شعبة بن الحجاج العتکی باب من اسرع ناقته الخ سعید بن ابی مریم هو سعید بن الحکم بن محمد بن سالم بن ابی مریم الجمحی محمد بن جعفر هو ابن ابی کثیر المدنی حمید الطویل اسمعیل بن جعفر بن ابی کثیر المدنی باب قول الله واتوا البیوت ابو الولید هشام بن عبد الملك الطیالسی شعبة تقدم الآن ابی اسحق عمرو بن عبد الله السبیعی باب السفر قطعة من العذاب عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبی سمی القرشی المخزومی ابی صالح ذکوان الزیات ❖ حل اللغات حجون موضع عند المحصب وهو جبل عند المعلی مقبرة اهل مکة الشرف المکان العالی آئبون راجعون م والتائبون کذلك درجات المدینة اے طرقها المرتفعة اوضع ناقته اے حملها علی السیر السریع ❖

تقدیم الجار للقصر بالنظر الی سائر من یعبد من دون الله تعالی والله تعالی اعلم (قوله فذهبا بی الی النار) سیجیء ما ظاهره انهما ارادا ان یذهبا به الی النار لکنهما ما ذهبا به الیها فیحمل الذهاب ههنا علی ظاهره وهناك علی الالقاء فی النار والله تعالی اعلم ویمکن ان یجعل ما سیجیء من باب الاختصار من بعض الرواة ای ارادا الذهاب بی فذهبا بی فلقاهما الخ والله تعالی اعلم (قوله قال حتبس الخ) هذا طرف من الحدیث السابق فلذا ذکره والا فالمناسبة له بالترجمة (قوله ماذا انزل اللیلة من الفتنة ماذا انزل من الخزائن) کان المراد قدر انزاله او اوحی الیه بانه سینزل والله تعالی اعلم (قوله وهو یقول وکان الانسان الخ) کانه علی التمسك بالتقدیر فی دار التکلیف من الجدل المذموم لانه لو صح التمسك به فی هذه الدار لبطل دائرة التکلیف بخلاف التمسك به لمن خرج عن دار التکلیف اذ انتنب عما لا یلام علیه من الفعل فانه من الاحتجاج الصحیح کما قال فحج آدم موسی والله اعلم

ل قوله فليعجل۔ اے الرجوع الی اہلہ وفی روایۃ عتیق بن یعقوب وسعید المقبری فلیعجل الرجوع الی اہلہ فانہ اعظم لاجرہ وفیہ کراہۃ التغرب عن اہل بغیر حاجۃ ۱۲ ع ٢ قولہ اذا جد بہ السیر۔ اے اذا اہتم بہ واسرع جد بہ الامر اجد اذا اجتہد جواب اذا قولہ یعجل الی اہلہ بضم الیاء وفتح العین وتشدید الجیم وفی نسخۃ تعجل بفتح الفوقیۃ والجیم وللکشمیہنی کما فی الفتح وتعجل بالواو وجواب اذا حینئذ محذوف اے ماذا یصنع ۱۲ قس ٣ قولہ جمع بینہما۔ وہو یؤید ما قال الحنفیۃ من ان ما ورد من الجمع بین الصلاتین فہو جمع صورۃ لا حقیقۃ کما مر بحثہ فی صـ۱۴۹ واللہ اعلم بالصواب ۱۲ ٤ قولہ باب المحصر۔ بضم المیم وسکون الحاء المہملۃ وفتح الصاد المہملۃ ولابی ذر ابواب بالجمع کذا فی القسطلانی قال فی الدر الاحصار لغۃ المنع وشرعا منع عن رکن اذا احصر بعدو او مرض او موت محرم او ہلاک نفقۃ حل لہ التحلل ثم بعث بالمفرد دما او قیمۃ فان لم یجد بقی محرما حتی یجد او یتحلل بطواف انتہی قال العینی اختلف العلماء فی المحصر بای شئ یکون وبای معنی یکون فقال قوم وہم عطاء وابراہیم النخعی والثوری یکون المحصر بکل حابس من مرض او غیرہ من عدو وکسر وذہاب نفقۃ ونحوہا مما یمنعہ عن المضی اے البیت وہو قول ابی حنیفۃ واصحابہ وروی ذلک عن ابن عباس وابن مسعود وزید بن ثابت وقال آخرون وہم اللیث بن سعد ومالک والشافعی واحمد واسحٰق لا یکون الاحصار الا بالعدو فقط ولا یکون بالمرض انتہی ۱۲ ٥ قولہ فی الفتنۃ۔ اراد فتنۃ الحجاج حین نزل بابن الزبیر بقتالہ ۱۲ ع ٦ قولہ فاہل بعمرۃ۔ زاد فی روایۃ جویریۃ من ذی الحلیفۃ وفی روایۃ ایوب الماضیۃ فاہل بالعمرۃ من الدار والمراد بالدار المنزل الذی نزلہ بذی الحلیفۃ قیل یحتمل ان یراد بالدار التی بالمدینۃ قلت فعلی ہذا التوفیق بینہما بان یقال انہ اہل بالعمرۃ من داخل بیتہ ثم اظہرہا بعد ان استقر بذی الحلیفۃ ۱۲ ع ٧ قولہ واشہدکم۔ الظاہر انہ اراد تعلیم من یرید الاقتداء بہ والا فاللفظ لیس بشرط کذا فی القسطلانی والعینی ۱۲ ٨ قولہ ان شاء اللہ۔ ہذا تبرک ولیس بتعلیق لانہ کان جازما بالامر بقرینۃ اشہدکم ویحتمل ان یکون منقطعا عما قبلہ ویکون ابتداء شرط والجزاء انطلق ۱۲ ع قس ٩ قولہ لو اقمت بہذا۔ جواب لو محذوف تقدیرہ لو اقمت فی ہذہ السنۃ لکان خیرا او نحو ذلک ویجوز ان یکون للتمنی فلا یحتاج الی جواب ۱۲ ع ١٠ قولہ نحر قبل ان یحلق وامر اصحابہ بذلک۔ قال الکرمانی فان قلت قال تعالیٰ ولا تحلقوا رؤسکم حتی یبلغ الہدی محلہ والخطاب للمحصرین ومقتضاہ ان الحلق لا یقدم علی النحر فی محلہ قلت بلوغ الہدی المحل زمانا او مکانا لا یستلزم نحرہ ومحل ہدی المحصر ہو حیث احصر فقد بلغ محلہ وبلغ انہ صلعم تحلل بالحدیبیۃ ونحرہا وہی من الحل لا من الحرم انتہی قال العینی مذہب ابی حنیفۃ ان دم الاحصار یتوقف بالحرم وہو المکان لا بیوم النحر وہو الزمان لاطلاق النص وعند ابی یوسف ومحمد یتوقف بالزمان والمکان کما فی الحلق وہذا الخلاف فی المحصر بالحج واما دم المحصر بالعمرۃ فلا یتوقف بالزمان بلا خلاف بینہم وبالہدی لا یتحلل المحصر عند ابی یوسف ولا بدلہ من الحلق بعد النحر لانہ ان عجز عن اداء المناسک لم یعجز عن الحلق وقال ابو حنیفۃ ومحمد تحلل بالذبح لاطلاق النص قال العینی۔ ذبحہ صلعم فی الحدیبیۃ اکثرہا فی الحرم کذا ذکرہ الشیخ فی اللمعات نقلا عن المواہب اللدنیۃ وسیجئ ۱۲ ١١ قولہ بالتلذذ بمعجمتین اے بالجماع ونقض بالضاد المعجمۃ ولابی ذر بالمہملۃ ۱۲ قس ١٢ قولہ عذر۔ بضم العین المہملۃ وسکون الذال المعجمۃ ہو روایۃ الاکثرین ولابی ذر عدو من العداوۃ قال الکرمانی العذر ہو الوصف الطاری علی المکلف المناسب للتسہیل علیہ والعلم اراد بہ ہہنا نوعا منہ کالمرض لیصح عطف او غیر ذلک ۱۲ ١٣ قولہ ولا یرجع۔ اے ولا یقضی وہذا فی النفل اذ الفریضۃ باقیۃ فی ذمتہ کما کانت وعند ابی حنیفۃ اذا تحلل المحصر لزمہ القضاء سواء کان نفلا او فرضا وہذہ مسئلۃ فیہ اختلاف بین الصحابۃ ومن بعدہم ۱۲ ع

فلیعجل	فَلیُعجِّلْ الی اَہلِہٖ بَابُ المسافرِ اذا جدَّ بہ السَّیرُ وتُعَجَّلُ الی اہلِہٖ حَدَّثَنَا سعیدُ بنُ ابی مریمَ انا محمدُ بنُ جعفرٍ
	اخبرَنی زیدُ بنُ اسلمَ عن ابیہِ قال کنتُ مَعَ عبدِاللّٰہ بن عُمرَ بطریقِ مکۃَ فبلغَہٗ عن صفیۃَ بنتِ ابی عُبیدٍ
	شدۃُ وجعٍ فاَسرعَ السَّیرَ حتی کانَ بعدَ غروبِ الشفقِ نزلَ فصلَّی المغربَ والعتمۃَ جمعَ بینہما ثم قالَ انی رأیتُ
ابواب	النبیَّ صلی اللّٰہ علیہ وسلم اذا جدَّ بہ السیرُ اخَّرَ المغربَ وجمعَ بینہما بسم اللّٰہ الرحمٰن الرحیم بَابُ المُحْصَرِ وجزاءِ
تعالیٰ	الصَّیدِ وقولِہٖ فَاِنْ اُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَیْسَرَ مِنَ الْہَدْیِ وَلَا تَحْلِقُوْا رُءُوْسَکُمْ حَتّٰی یَبْلُغَ الْہَدْیُ مَحِلَّہٗ وقالَ
	عطاءٌ الاحصارُ من کلِّ شیئٍ یَحبِسُہٗ قال ابوعبداللّٰہ حَصُوْرًا لا یأتی النساءَ بَابٌ اذا اُحْصِرَ المعتمرُ
	حَدَّثَنَا عبدُاللّٰہ بنُ یوسفَ انا مالکٌ عن نافعٍ انَّ عبدَاللّٰہ بنَ عمرَ حینَ خرجَ الی مکۃَ معتمرًا فی الفتنۃِ
	قال ان صُدِدْتُ عن البیتِ صَنَعْنَا کما صَنَعْنا مع رسولِ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فاَہلَّ بعمرۃٍ من اجلِ انَّ رسولَ
	اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم کانَ اَہلَّ بعمرۃٍ عامَ الحُدَیبیۃِ حَدَّثَنَا عبدُاللّٰہ بنُ محمدِ بنِ اسماءَ ثنا جُویریۃُ عن نافعٍ عن عُبیدِاللّٰہ
	ابنِ عبدِاللّٰہ وسالمِ بنِ عبدِاللّٰہ اخبرَاہُ انہما کلَّما عبدَاللّٰہ بنَ عمرَ لیالیَ نزلَ الجیشُ بابنِ الزبیرِ فقالا
لا یضیرک	لا یَضِیْرُکَ اَن لا تحجَّ العامَ انا نخافُ ان یُحالَ بینکَ وبینَ البیتِ فقالَ خرجْنا مع رسولِ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فحالَ کفارُ
العمرۃ	قُریشٍ دونَ البیتِ فنحرَ النبیُّ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ہدْیَہٗ وحلقَ رأسَہٗ واُشہدُکم انی قد اَوجبتُ عمرۃً ان شاءَ اللّٰہُ
	اَنطلِقُ فان خُلِّیَ بینی وبینَ البیتِ طُفتُ وان حِیلَ بینی وبینَہٗ فعلتُ کما فعلَ النبیُّ صلی اللّٰہ علیہ وسلم وانا
	معَہٗ فاَہلَّ بالعمرۃِ من ذی الحُلیفۃِ ثم سارَ ساعۃً ثم قالَ انما شأنُہما واحدٌ اُشہدُکم انی قد اَوجبتُ حجۃً
دخل	معَ عُمرتی فلم یَحِلَّ منہما حتی حلَّ یومَ النحرِ واَہدٰی وکانَ یقولُ لا یَحِلُّ حتی یَطوفَ طوافًا واحدًا یومَ یدخلُ مکۃَ
ثنی	حَدَّثَنَا موسیٰ بنُ اسمٰعیلَ ثنا جُویریۃُ عن نافعٍ انَّ بعضَ بنی عبدِاللّٰہ قالَ لہٗ لو اَقمتَ بہذا حَدَّثَنَا محمدٌ ثنا
قال	یحیی بنُ صالحٍ ثنا معاویۃُ بنُ سلّامٍ ثنا یحیی بنُ ابی کثیرٍ عن عکرمۃَ قالَ فقالَ ابنُ عباسٍ قد اُحصِرَ رسولُ
ثم	اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فحلقَ رأسَہٗ وجامعَ نساءَہٗ ونحرَ ہدْیَہٗ حتی اعتمرَ عامًا قابلًا بَابُ الاحصارِ فی الحجِّ حَدَّثَنَا احمدُ
انا	ابنُ محمدٍ انا عبدُاللّٰہ ثنا یونسُ عن الزہریِّ اخبرَنی سالمٌ قالَ کانَ ابنُ عمرَ یقولُ الیسَ حسبُکم سُنّۃَ
طاف	رسولِ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم اِن حُبِسَ احدُکم عن الحجِّ طافَ بالبیتِ وبالصفا والمروۃِ ثم حلَّ من کلِّ شیئٍ حتی یحجَّ
	عامًا قابلًا فیُہدی او یصومُ ان لم یجدْ ہدْیًا وعن عبدِاللّٰہ قالَ انا معمرٌ عن الزہریِّ ثنی سالمٌ عن ابنِ عمرَ
ثنی	نحوَہٗ بَابُ النحرِ قبلَ الحلقِ فی الحصرِ حَدَّثَنَا محمودٌ ثنا عبدُالرزاقِ انا معمرٌ عن الزہریِّ عن عروۃَ عن المِسوَرِ انَّ
ثنی	رسولَ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم نحرَ قبلَ ان یحلقَ وامرَ اصحابَہٗ بذلکَ حَدَّثَنَا محمدُ بنُ عبدِالرحیمِ انا ابوبدرٍ شجاعُ بنُ
	الولیدِ عن عمرَ بنِ محمدٍ العُمَریِّ قالَ وحدَّثَ نافعٌ انَّ عبدَاللّٰہ وسالمًا کلَّما عبدَاللّٰہ بنَ عمرَ فقالَ خرجْنا معَ
	النبیِّ صلی اللّٰہ علیہ وسلم معتمرینَ فحالَ کفارُ قریشٍ دونَ البیتِ فنحرَ رسولُ اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم بُدْنَہٗ وحلقَ رأسَہٗ بَابُ مَن
	قالَ لیسَ علی المحصرِ بدلٌ وقالَ رَوحٌ عن شِبلٍ عن ابنِ ابی نجیحٍ عن مجاہدٍ عن ابنِ عباسٍ انما البدلُ
	علی من نقضَ حجَّہٗ بالتلذُّذِ فاَما من حبسَہٗ عذرٌ او غیرُ ذلکَ فانہٗ یحِلُّ ولا یرجعُ وان کانَ معہٗ ہدْیٌ

اسماء الرجال

باب المسافر اذا جد بہ السیر الخ سعید بن ابی مریم الجمحی محمد بن جعفر بن ابی کثیر المدنی زید بن اسلم العدوی مولی عمرؓ عن ابیہ اسلم وہو مخضرم باب اذا احصر المعتمر الخ عبداللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی نافع مولی ابن عمر ابو عبداللہ المدنی عبداللہ بن محمد بن اسماء الضبعی البصری یروی عن عمہ جویریۃ بن اسماء بن عبید الضبعی نافع المذکور آنفا موسیٰ بن اسمٰعیل ہو التبوذکی جویریۃ ونافع وبعض بنی عبداللہ تقدموا الآن محمد ہو الذہلی قالہ حاکم او ہو ابن مسلم بن وارۃ او ہو ابو حاتم محمد بن ادریس الرازی یحییٰ بن صالح الحمصی معٰویۃ بن سلام الحبشی یحییٰ بن ابی کثیر الطائی مولاہم عکرمۃ مولی ابن عباس باب الاحصار فی الحج احمد بن محمد المعروف بمردویہ عبداللہ ہو ابن المبارک المروزی یونس ہو ابن یزید الایلی الزہری ہو ابن شہاب سالم ہو ابن عبداللہ بن عمر باب النحر قبل الحلق محمود ہو ابن غیلان عبدالرزاق ہو ابن ہمام معمر ہو ابن راشد عروۃ ہو ابن الزبیر المسور ہو ابن مخرمۃ بن نوفل القرشی محمد بن عبدالرحیم المعروف بصاعقۃ ابو بدر شجاع بن الولید بن قیس الکوفی عمر ہو عمر بن محمد بن زید بن عبداللہ بن عمر بن الخطاب نافع ہو ابن عبداللہ المدنی مولی ابن عمر عبید اللہ وسالما ہما ابنا عبداللہ بن عمر باب من قال الخ وقال روح ہو ابن عبادۃ مما وصلہ اسحٰق بن راہویہ شبل بکسر المعجمۃ وسکون الموحدۃ ابن عباد المکی ◆ حل اللغات اذا جد بہ السیر اے اذا اہتم بہ ◆

(قولہ وما سبح رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم سبحۃ الضحیٰ) محمول علی نفی رؤیتہا کما جاء فی بعض الروایات عنہا او علی نفی المداومۃ فلا ینافی ما جاء عنہا انہ کان یصلی حین یرجع عن السفر ویحتمل انہا اخبرت اولا بالنفی مطلقا علی حسب ما زعمت ثم علمت انہ کان یصلیہا حین الرجوع عن السفر بالسماع من غیرہا فاخبرت بذلک واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ فیقال لہ فیقول الخ) ای یقول لہ القائل انت مغفور لہ فلای سبب ہذا الاجتہاد وہذا بناء علی انہم یرون الاجتہاد فی العبادۃ لطلب المغفرۃ فیرون ان من غفر لہ لا یحتاج الی الاجتہاد فارشدہم صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم الی ان الاجتہاد فیہا قد یکون اداء لشکر ما انعم اللہ تعالیٰ بہ وحینئذ یزید بزیادۃ النعم والمغفرۃ من اجل النعم فتقتضی زیادۃ الاجتہاد فی العبادۃ لا ترکہ (قولہ وکان ینام نصف اللیل الخ) ظاہرہ انہ ینام النصف الاول من اللیل ویقوم الثلث بعد النصف ویلزم منہ انہ کان

ــلــه قوله يبلغ الهدى محله. قال ابو حنيفة لا يذبح الا فى الحرم لان دم الاحصار قربة والاراقة لم تعرف قربة الا فى زمان او مكان فلا يقع قربة دونه فلا يقع به التحلل واليه الاشارة بقوله تعالى ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محله فان الهدى اسم لما يهدى الى الحرم ١٢ قس ــلــه قوله والحديبية خارج من الحرم. وهى بتخفيف الياء الاخيرة عند المحققين كالشافعى وغيره وعند غيرهم بتشديدها وهى على نحو مرحلة من مكة وهذه يحتمل ان يكون من تتمة كلام مالك وان يكون من كلام البخارى وغرضه الرد على من قال لا يجوز النحر حيث احصر بل يجب البعث الى الحرم فلما الزموا بنحر رسول الله صلى الله عليه وسلم اجابوا بان الحديبية هى من الحرم فرد ذلك بهذا ما قاله الكرمانى قال العينى هذه الجملة سواء كانت من كلام مالك او من كلام البخارى لا يدل على غرضه لان كون الحديبية خارج الحرم ليس مجمعا عليه وقد روى الطحاوى من حديث الزهرى عن عروة عن المسور ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بالحديبية خباؤه فى الحل ومصلاه فى الحرم ولا يجوز فى قول احد من العلماء لمن قدر على دخول شئ من الحرم ان ينحر هديه دون الحرم وروى البيهقى من حديث يونس عن الزهرى عن عروة بن الزبير عن مروان والمسور بن مخرمة قالا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية فى بضع عشرة من اصحابه الحديث بطوله وفيه وكان مضطربه فى الحل وكان يصلى فى الحرم انتهى المضطرب هو البناء الذى يضرب ويقام على اوتاد مضروبة فى الارض والخباء بالكسر بيت من صوف او وبر والجمع اخبية واذا كان من شعر يسمى بيتا انتهى كلام العينى ١٢ ــلــه قوله مجزئ. من الاجزاء وهو الاداء الكافى وهو بالرفع على انه خبر ان وفى رواية كريمة بالنصب على انه خبر كان محذوفا وخطأ من خطأ النصب ١٢ ع ــلــه قوله فاما الصوم. كذا هو رواية الاكثرين وللكشميهنى فاما الصيام وكلمة اما تفصيلية تقتضى التقسيم وهو محذوف تقديره واما الصدقة فهى اطعام ستة مساكين واما النسك فاقله شاة ذكره العينى ١٢ ــلــه قوله بفرق. بفتح الفاء وسكون الراء وفتحها وهو مكيال معروف بالمدينة وهو ستة عشر رطلا وقال الازهرى كلام العرب بفتح الراء والمحدثون يسكنونه ووقع فى رواية ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عند احمد والترمذى وغيرهما والفرق ثلاثة آصع ١٢ ع ــلــه قوله الجهد. بفتح الجيم المشقة وقال النووى وضم الجيم فى المشقة لغة ايضا وقال صاحب العين بالضم الطاقة وبالفتح المشقة فيتعين الفتح ههنا وفيه شك من الراوى هل قال الوجع او الجهد. كذا فى العينى وقس ١٢ ــلــه قوله لعلك لا اى لا اجد فقال صم الخ. قال النووى ليس المراد ان الصوم لا يجزئ الا العادم الهدى بل هو محمول على انه سأل عن النسك فان وجده اخبره بانه مخير بين الثلاث وان عدمه فهو مخير بين اثنين ١٢ عمدة القارى ــلــه قوله نصف صاع اى من تمر والدليل عليه انه فى رواية احمد عن بهز عن شعبة نصف صاع واصرح منه ما رواه بشر بن عمر عن شعبة نصف صاع حنطة فهذا يدل على صحة الفرق بين التمر وغيره فان قلت فى رواية الطبرانى عن احمد بن محمد الخزاعى عن ابى الوليد شيخ البخارى فيه لكل مسكين نصف صاع من تمر قلت المحفوظ عن شعبة انه قال فى الحديث نصف صاع من طعام والاختلاف عليه فى كونه تمرا او غيره من تصرف الرواة ١٢ عينى ــلــه قوله النسك شاة. والمطابقة لها فى الحديث او يهدى شاة قال ابو عمر كل من ذكر النسك فى هذا الحديث مفسرا انما ذكروا شاة وهو امر لا خلاف فيه بين العلماء انتهى وما ورد فى رواية ابى داؤد وغيره من لفظ البقرة فهو لا يساوى الصحيح وقد قال شيخنا زين الدين لفظ البقرة منكر شاذ ١٢ ملتقط من العينى ــلــه قوله ولم يتبين لهم. اى لم يظهر لمن كان معه صلى الله عليه وسلم فى ذلك الوقت انهم يحلون بها اى بالحديبية وهم اى الرسول صلى الله عليه وسلم ومن معه ولابى ذر والحموى والكشميهنى وهو اى الرسول صلى الله عليه وسلم على طمع ان يدخلوا مكة وهذه الزيادة ذكرها الراوى لبيان ان الحلق كان لاستباحة محظور بسبب الاذى لا لقصد التحلل بالحصر ١٢ قس ع

وهو محصر نحره ان كان لا يستطيع ان يبعث به وان استطاع ان يبعث به لم يحل حتى يبلغ الهدى محله وقال مالك وغيره ينحر هديه ويحلق فى اى موضع كان ولا قضاء عليه لان النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحديبية نحروا وحلقوا وحلوا من كل شئ قبل الطواف وقبل ان يصل الهدى الى البيت ثم لم يذكر ان النبى صلى الله عليه وسلم امر احدا ان يقضى شيئا ولا يعودوا له والحديبية خارج من الحرم حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر قال حين خرج الى مكة معتمرا فى الفتنة ان صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بعمرة من اجل ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اهل بعمرة عام الحديبية ثم ان عبد الله بن عمر نظر فى امره فقال ما امرهما الا واحد فالتفت الى اصحابه فقال ما امرهما الا واحد اشهدكم انى قد اوجبت الحج مع العمرة ثم طاف لهما طوافا واحدا ورأى ان ذلك مجزئ عنه واهدى

باب قول الله فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك وهو مخير فاما الصوم فثلثة ايام حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن حميد بن قيس عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب بن عجرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لعلك اذاك هوامك قال نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احلق رأسك وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك بشاة

باب قول الله او صدقة وهى اطعام ستة مساكين حدثنا ابو نعيم ثنا سيف ثنى مجاهد سمعت عبد الرحمن بن ابى ليلى ان كعب بن عجرة حدثه قال وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية ورأسى يتهافت قملا فقال يؤذيك هوامك قلت نعم قال فاحلق رأسك او احلق قال فى نزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه الى اخرها فقال النبى صلى الله عليه وسلم صم ثلثة ايام او تصدق بفرق بين ستة او انسك مما تيسر

باب الاطعام فى الفدية نصف صاع حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الاصبهانى عن عبد الله بن معقل قال جلست الى كعب بن عجرة فسألته عن الفدية فقال نزلت فى خاصة وهى لكم عامة حملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهى فقال ما كنت ارى الوجع بلغ بك ما ارى او ما كنت ارى الجهد بلغ بك ما ارى تجد شاة فقلت لا قال فصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع

باب النسك شاة حدثنا اسحق انا روح ثنا شبل عن ابن ابى نجيح عن مجاهد ثنى عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأه وانه يسقط على وجهه فقال ايؤذيك هوامك قال نعم فامره ان يحلق وهو بالحديبية ولم يتبين لهم انهم يحلون بها وهم على طمع ان يدخلوا مكة فانزل الله الفدية فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطعم فرقا بين ستة او يهدى شاة او يصوم ثلثة ايام وعن محمد بن يوسف ثنا ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال ثنى عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأه وقمله يسقط على وجهه مثله

باب قول الله عز وجل فلا رفث حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن منصور

(حاشیہ بین السطور: اى فى بيان ما جاء من الحديث فى الرفث فى قوله تعالى فلا رفث ١٢)

(حاشیہ: يقضوا، واحدة، مجزئ، فاما الصيام، شاة، يبلغ، فقال، ثنا، وانه ليسقط، وهو، مساكين، اخبرنا)

اسماء الرجال

اسمعيل هو ابن ابى اويس مالك الامام المدنى نافع مولى ابن عمر باب قول الله فمن كان الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى حميد بن قيس المكى الاعرج القارى مجاهد هو ابن جبر المفسر عبد الرحمن بن ابى ليلى الانصارى المدنى ثم الكوفى كعب بن عجرة الانصارى السلمى ابو محمد صحابى مشهور باب قول الله او صدقة الخ ابو نعيم الفضل بن دكين مجاهد ومن بعده تقدموا الآن باب الاطعام فى الفدية ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة هو ابن الحجاج عبد الرحمن بن الاصبهانى هو عبد الرحمن بن عبد الله عبد الله بن معقل بن مقرن بكسر الراء المشددة التابعى الكوفى باب النسك شاة اسحاق هو ابن راهويه روح هو ابن عبادة شبل هو ابن عباد المكى ابن ابى نجيح هو عبد الله المكى مجاهد ومن بعده مر وامرتين محمد بن يوسف الفريابى ورقاء هو ابن عمر بن كليب اليشكرى ابن نجيح ومجاهد ومن بعدهما تقدموا باب قول الله فلا رفث سليمان ابن حرب الواشحى شعبة هو ابن الحجاج العتكى منصور هو ابن المعتمر ١٢ قس وغيره • حل اللغات صددت منعت يتهافت يتساقط •

ينام متصلا بغروب الشمس هذا بعيد غير متعارف وايضا قد رغب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الناس فى هذا الفعل فلو فرض على هذا الوجه لما استقام ترغيب المسلمين فيه اصلا اذ لا يجوز لهم ان يناموا متصلا بغروب الشمس الى نصف الليل فكان المراد انه كان ينام من حين ينام الى نصف الليل لانه يستوعب النصف الاول بالنوم وان كان ظرفية النصف بتقدير فى يتبادر منها الاستيعاب ويجوز ان يحمل قوله ويقوم ثلثه على انه يقوم شيئا من اول الليل وشيئا من وسطه بحيث يبلغ الكل الثلث ويحتمل ان يعتبر النصف والثلث والسدس من وقت النوم لا من تمام الليل فان قلت فيلزم الجهالة اذ لم يعلم انه من اى وقت ينام قلت وقت النوم متعارف عند غالب الناس فيحمل عليه فترتفع الجهالة والله تعالى اعلم (قوله كان اذا قام للتهجد من الليل يشوص فاه بالسواك) اى اهتماما لاصلاح الصلوة وطلبا لادائها على تم وجه احسن ولا شك ان التطويل

سله قوله فلم يرفث - بتثليث الفاء والضم المشهور في الرواية اي من باب نصر ينصر والرفث بالفتح الاسم وبالسكون المصدر والمعنى فلم يجامع اولم يأت بفحش من الكلام كذا للقسطلاني قال العيني الرفث يطلق ويراد به الجماع وهو الذي عليه الجمهور في قوله تعالى احل لكم ليلة الصيام الرفث ويطلق ويراد به الفحش ويطلق ويراد به ذكر الجماع وقيل المراد به ذكر ذلك مع النساء لا مطلقا وقد اختلف في المراد بالرفث في الحديث على هذه الاقوال ١٢ ٥٢ قوله رجع كما ولدته امه - الجار والمجرور حال اي مشابها لنفسه عن البراءة من الذنوب في يوم الولادة او يكون رجع بمعنى صار والظرف خبره ظاهره والصغائر والكبائر قاله العيني قال عياض ما في الاحاديث في تكفير الصغائر فقط هو مذهب اهل السنة فان الكبائر لا يكفرها الا التوبة ورحمة الله تعالى اي فهي لا تكفر بعمل ونقل ابن عبد البر الاجماع عليه كذا في المرقاة في اول كتاب الصلوة ١٢ ٥٣ قوله لا تقتلوا الصيد وانتم حرم - وهو حرام بالاخلاف ويجب الجزاء بقتله سواء كان القتل ناسيا او عامدا وقيد العمدية في الآية اما لان مورد النص فيمن تعمد ولان الاصل فعل تعمد والخطأ ملحق به للتغليظ قال الزهري نزل الكتاب بالعمد وجارت السنة بالخطأ ١٢ ع ٥٤ قوله فجزاء مثل ما قتل من النعم - وهي الابل والبقر والغنم قال مالك والشافعي ومحمد بن الحسن المراد بالآية اخراج مثل الصيد المقتول من النعم ان كان له مثل ففي النعامة بدنة وفي بقرة الوحش وحمارة بقرة وفي الغزال عنز وفي الارنب عناق وفي اليربوع جفرة وقال ابو حنيفة وابو يوسف الواجب القيمة فان كان له مثل يشتري بتلك القيمة هدي او طعام او يتصدق بقيمة قال مالك والشافعي واحمد ومحمد بن الحسن الخيار في تعيين الهدي او الاطعام او الصيام الى الحكمين العدلين فاذا احكما بالهدي فالمعتبر فيما له مثل المثل ويظهر من حيث الخلقة ما هو مثل كما ذكرناه والمعتبر فيما لا مثل له القيمة لقوله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم هديا نصب هديا لوقوع الحكم عليه وفي وجوب المثل فيما له مثل قوله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم اوجب المثل من النعم وقال ابو حنيفة رح وابو يوسف رح الخيار للقاتل في ان يشتري بقيمة المقتول لان الوجوب عليه كما في اليمين فالخيار اليه وحكم الحكمين لتقدير القيمة وهديا نصب على الحال اي في حال الاهداء - قاله العيني وتمامه في كتب الاصول ٥٥ قوله بالذبح بأسا - اي بذبح المحرم وظاهره العموم يتناول الصيد وغيره ولكن مراده الذبح في غير الصيد اشار اليه بقوله وهو غير الصيد ١٢ ع ٥٦ قوله يقال عدل مثل الخ - اشار بهذا الى الفرق بين العدل بفتح العين والعدل بكسرها قوله فهو زنة ذلك اي موازنة في القدر قوله قياما اشار به الى ما في قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما اي قواما بكسر القاف نظام الشيء وعماده اي يقوم به امر دينهم ودنياهم قوله يعدلون اشار به الى ما في سورة الانعام ثم الذين كفروا بربهم يعدلون اي يجعلون له عدلا اي مثلا تعالى الله عن ذلك ١٢ كس ع ٥٧ قوله ولم يحرم اي ابو قتادة قيل كيف جاز له التجاوز عن الميقات بغير احرام اجيب بانه يحتمل ان ذلك قبل توقيت المواقيت او انه لم ينو الدخول بمكة وروى الطحاوي عن ابي سعيد الخدري قال بعث النبي صلعم ابا قتادة على الصدقة وخرج رسول الله صلعم واصحابه وهم محرمون حتى نزلوا عسفان فاذا هم بحمار وحش قال وجاء ابو قتادة وهو حل الحديث - كذا في ع ٥٨ قوله ارفع - بالتخفيف والتشديد اي ارفعه في سيره واجريه قوله شأوا بالشين المعجمة وسكون الهمزة وهو الطلق والغاية معناه اركضه شديدا او سهل سيره تارة ١٢ ع ٥٩ قوله تعهن - بكسر الفوقية وفتحها فعين مهملة ساكنة ثم هاء مكسورة ثم نون وفي رواية الاكثر بالكسر وللكشميهني بكسر اوله وثالثه ولغيره بفتحهما وهو عين ماء على ثلثة اميال من السقيا قوله وهو قائل روي بوجهين اصحهما واشهرهما من القيلولة والثاني بالموحدة وهو ضعيف كانه تصحيف فان صح فمعناه ان تعهن موضع مقابل السقيا والسقيا كدنيا قرية جامعة بين مكة والمدينة ١٢ ٦٠ قوله ان نقتطع - اي يقتطعنا العدو عن النبي صلعم لانه سبقنا ١٢ قس ٦١ بفتح المعجمة وسكون التحتية وفتح القاف موضع من بلاد بني غفار بين الحرمين ١٢ قس ع

قال سمعت ابا حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته امه باب قول الله ولا فسوق ولا جدال في الحج حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن منصور عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه

بسم الله الرحمن الرحيم

باب جزاء الصيد ونحوه وقول الله لا تقتلوا الصيد وانتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام مساكين او عدل ذلك صياما الى قوله عزيز ذو انتقام احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم الى قوله اليه تحشرون باب واذا صاد الحلال فاهدى للمحرم الصيد اكله ولم ير ابن عباس وانس بالذبح بأسا وهو غير الصيد نحو الابل والغنم والبقر والدجاج والخيل يقال عدل مثل فاذا كسرت قلت عدل فهو زنة ذلك قياما قواما يعدلون يجعلون له عدلا حدثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة قال انطلق ابي عام الحديبية فاحرم اصحابه ولم يحرم وحدث النبي صلى الله عليه وسلم ان عدوا يغزوه فانطلق النبي صلى الله عليه وسلم فبينما انا مع اصحابه يضحك بعضهم الى بعض فنظرت فاذا انا بحمار وحش فحملت عليه فطعنته فاثبته واستعنت بهم فابوا ان يعينوني فاكلنا من لحمه وخشينا ان نقتطع فطلبت النبي صلى الله عليه وسلم ارفع فرسي شأوا واسير شأوا فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل قلت اين تركت النبي صلى الله عليه وسلم قال تركته بتعهن وهو قائل السقيا فقلت يا رسول الله ان اهلك يقرؤن عليك السلام ورحمة الله انهم قد خشوا ان يقتطعوا دونك فانتظرهم قلت يا رسول الله اصبت حمار وحش وعندي منه فاضلة فقال للقوم كلوا وهم محرمون باب اذا رأى المحرمون صيدا فضحكوا ففطن الحلال حدثنا سعيد بن الربيع ثنا علي بن المبارك عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة ان اباه حدثه قال انطلقنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فاحرم اصحابه ولم احرم فانبئنا بعدو بغيقة فتوجهنا نحوهم فبصر اصحابي بحمار وحش فجعل بعضهم يضحك الى بعض فنظرت فرأيته فحملت عليه الفرس فطعنته فاثبته فاستعنتهم فابوا ان يعينوني فاكلنا منه ثم لحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم وخشينا ان نقتطع ارفع فرسي شأوا واسير عليه شأوا فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل فقلت له اين تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تركته بتعهن وهو قائل السقيا فلحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتيته فقلت يا رسول الله ان اصحابك ارسلوا يقرؤن عليك السلام ورحمة الله وانهم قد خشوا ان يقتطعهم العدو دونك فانظرهم ففعل فقلت يا رسول الله انا اصدنا حمار وحش وان عندنا منه فاضلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه كلوا وهم محرمون باب لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد حدثني

بتعهن — وبركاته — فنظر — وبركاته — حدثني

اسماء الرجال

ابا حازم هو سلمان مولى عزة الاشجعية باب قول الله ولا فسوق ولا جدال في الحج محمد بن يوسف الفريابي سفين هو الثوري منصور هو ابن المعتمر ابي حازم تقدم الان باب جزاء الصيد الخ باب واذا صاد الحلال الخ ولم ير ابن عباس ما وصله عبد الرزاق وانس ما وصله ابن ابي شيبة معاذ بن فضالة الزهراني هشام هو الدستوائي يحيى هو ابن ابي كثير عبد الله بن ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري باب اذا رأى المحرمون صيدا سعيد بن ربيع الهروي نسبة لبيع الثياب الهروية علي بن المبارك الهنائي يحيى بن ابي كثير ٭ حل اللغات يغزوه اي يقصده فاثبته اي جعله ثابتا في مكانه لا حراك له تعهن عين ماء على ثلاثة اميال من السقيا السقيا قرية جامعة بين مكة والمدينة ٭

احسن واولى بالمراعاة من ذلك فمن يهتم بامر الصلوة على ذلك الوجه يستبعد منه ترك الطويل فهذا وجه مطابقة الحديث الترجمة والله تعالى اعلم (قوله ينزل ربنا) اي نزولا يليق بجنابه المقدس والحاصل ان التفويض والتسليم اسلم والقدر الذي تحصل فيها امه معلوم وهو ان الثلث الاخير وقت استجابة وعموم رحمة ووفور مغفرة فينبغي لطالب الخير ان يدركه ولا يفوته فعلى الانسان ان يقتصر على هذا القدر ولايتعمق وزعه اذ لا يتعلق بازيد منه غرض والله تعالى اعلم (قوله فان كانت به حاجة) اي حاجة والمراد بالحاجة هي الجنابة لكونها اثر لها او المراد حاجة الاغتسال بقرينة الجزاء والشراح حملوا الحاجة على الحاجة الى الاهل بلا اعتبار تقدير مضاف في الكلام وقالوا جزاء الشرط محذوف اي قضى بقرينة اغتسل وهذا بعيد اذ الظاهر ان الوقت بعد الاذان لا يسع لذلك والعجب انهم استدلوا على ذلك برواية مسلم كان ينام اول الليل ويحيي آخره ثم ان كانت له حاجة الى اهله قضى حاجته ثم ينام

۵۱ قوله بالقاحة. بقاف وحاء مهملة خفيفة على ثلث مراحل من المدينة قبل السقيا بنحو ميل قال عياض كذا قيده الناس كلهم ورواه بعضهم عن البخاري بالفاء وهو وهم والصواب بالقاف وزعم ابن اسحق في المغازي انها بالفاء وجيم ورد ذلك عليه ابن هشام ۱۲ ع ۵۲ قوله ومنا غير المحرم. لا منافاة بينه وبين ما سبق انما يقتضي انحصار عدم الاحرام في ابي قتادة فقد يريد بقوله ومنا غير المحرم نفسه فقط بدليل الاحاديث الدالة على الانحصار ۱۲ قس ۵۳ قوله يعني وقع سوطه. قال الكرماني لفظ يعني كلام الراوي تفسير لما يدل عليه لانعينك عليه يعني قالوا لانعينك على اخذ السوط حين وقع سوطه قال العيني قلت هذا التركيب لا يتضح الا بالاشياء المقدرة تقديره فاذا حمار وحش فركبت فرسي واخذت الرمح والسوط فسقط مني السوط فقلت ناولوني فقالوا لانعينك عليه وكذا وقع في رواية ابي عوانة عن ابي داود الحراني عن علي بن المديني انتهى ۱۲ ع ۵۴ قوله فتناولته فاخذته. وفي رواية ابي عوانة فتناولت بشيء فاخذته وبهذا يندفع سوال الكرماني التناول هو الاخذ فما فائدة فاخذته قوله من وراء اكمة بفتحات وهي التل من حجر واحد قوله كلوه حلال مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف وظهر في رواية ابي عوانة فقال كلوه فهو حلال ويروى حلالا بالنصب فان صحت الرواية فهو منصوب على انه صفة مصدر محذوف اي اكلا حلالا ۱۲ ع ۵۵ قوله خرج حاجا. قال الاسمعيلي هذا غلط فان القصة كانت في عمرة واما الخروج فكان في خلق كثير وكانوا كلهم على الجادة لا على ساحل البحر فلعل الراوي اراد خرج محرما فعبر بالاحرام عن الحج غلطا قال ابن حجر لا غلط في ذلك بل هو على المجاز السائغ وايضا فالحج في الاصل قصد البيت فكانه قال خرج قاصدا البيت ولهذا يقال للعمرة الحج الاصغر ۵۶ قوله بالابواء. بفتح الهمزة وسكون الموحدة والمد وودان بفتح الواو وشدة المهملة وبالنون مكانان بين مكة والمدينة من اعمال الفرع قوله لم نردده وفي بعضها لم نرده قال عياض رواية المحدثين فيه بفتح الدال وقال المحققون انه غلط والصواب ضمها قوله حرم بضمتين جمع حرام اي محرمون ولام التعليل محذوفة والمستثنى منه مقدر اي لا نرده لعلة من العلل الا بانا حرم فان قلت لم رده وقد قرر اكل صيد ابي قتادة قلت ذلك مذبوح وهذا نفس الصيد حيا ومذبوح الحلال مباح للمحرم ما لم يصد له او بدلالته واما الحي منه فلا يصح تملكه اصلا قاله الكرماني ولعل المصنف رح ايضا ذكر قوله حيا ايضا للجمع بين الروايات قال العيني احتج به الشعبي وطاوس ومجاهد وجابر ابن زيد والثوري والليث بن سعد ومالك في رواية واسحق في رواية على ان المحرم لا يحل له اكل صيد ذبحه حلال قيل لانه اقتصر في التعليل على كونه محرما فدل على انه سبب الامتناع خاصة وهو قول علي وابن عباس وابن عمر رضي الله تعالى عنهم وقال عطاء في رواية وسعيد ابن جبير وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد واحمد في رواية الصيد الذي اصطاده الحلال لا يحرم على المحرم ذكره العيني وحديث ابي قتادة حجة واضحة لهم وذكر العيني احاديث اخر ايضا وبسط ۵۷ قوله جناح. اي اثم وحرج وجناح بالرفع اسم ليس مؤخر ۱۲ قس ۵۸ قوله الغراب. اي الابقع الابلق كما هو مصرح في الرواية الاخرى والحدأة على وزن العنبة والحداء بالكسر والمد وقد يفتح والكلب العقور وفي حكم الكلب العقور السبع الصائل عندنا قاله علي القاري في المرقاة قال العيني نص النبي صلى الله عليه وسلم على قتل خمس من الدواب في الحرم والاحرام وبين الخمس ما هن فدل هذا على ان حكم غير هذه الخمس غير حكم الخمس والا لم يكن للتنصيص على الخمس فائدة وقال عياض ظاهر قول الجمهور ان المراد اعيان ما سمي في هذا الحديث وهو ظاهر قول مالك وابي حنيفة ولهذا قال مالك لا يقتل المحرم الوزغ وان قتله فداه انتهى كلام العيني وفسر الطيبي الكلب العقور بالسبع الذي يعقر ويقتل كالاسد والذئب والنمر ۱۲ ۵۹ جمع دابة وهي ما يدب على وجه الارض ولو عبر بالحيوان لكان يشمل الغراب والحداة لكنه نظر الى جانب الاكثر ۱۲ قس ع

عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثنا سُفْيٰنُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ اَبِیْ مُحَمَّدٍ سَمِعَ اَبَا قَتَادَةَ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِیِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقَاحَةِ مِنَ الْمَدِيْنَةِ عَلٰى ثَلٰثٍ ح وثنا عَلِیُّ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ثنا سُفْيٰنُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ اَبِیْ مُحَمَّدٍ عَنْ اَبِیْ قَتَادَةَ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِیِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقَاحَةِ وَمِنَّا الْمُحْرِمُ وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرِمِ فَرَأَيْتُ اَصْحَابِیْ يَتَرَاءَوْنَ شَيْئًا فَنَظَرْتُ فَاِذَا حِمَارُ وَحْشٍ يَعْنِیْ وَقَعَ سَوْطُهُ فَقَالُوْا لَا نُعِيْنُكَ عَلَيْهِ بِشَیْءٍ اِنَّا مُحْرِمُوْنَ فَتَنَاوَلْتُهُ فَاَخَذْتُهُ ثُمَّ اَتَيْتُ الْحِمَارَ مِنْ وَرَاءِ اَكَمَةٍ فَعَقَرْتُهُ فَاَتَيْتُ بِهِ اَصْحَابِیْ فَقَالَ بَعْضُهُمْ كُلُوْا وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَاْكُلُوْا فَاَتَيْتُ بِهِ النَّبِیَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ اَمَامَنَا فَسَاَلْتُهُ فَقَالَ كُلُوْهُ حَلَالٌ قَالَ لَنَا عَمْرٌو اذْهَبُوْا اِلٰى صَالِحٍ فَسَلُوْهُ عَنْ هٰذَا وَغَيْرِهِ وَقَدِمَ عَلَيْنَا هٰهُنَا بَابٌ لَا يُشِيْرُ الْمُحْرِمُ اِلَى الصَّيْدِ لِكَیْ يَصْطَادَهُ الْحَلَالُ حَدَّثَنَا مُوْسَى بْنُ اِسْمٰعِيْلَ ثنا اَبُوْ عَوَانَةَ ثنا عُثْمَانُ هُوَ ابْنُ مَوْهَبٍ اَخْبَرَنِیْ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ اَبِیْ قَتَادَةَ اَنَّ اَبَاهُ اَخْبَرَهُ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ حَاجًّا فَخَرَجُوْا مَعَهُ فَصَرَفَ طَائِفَةً مِنْهُمْ فِيْهِمْ اَبُوْ قَتَادَةَ فَقَالَ خُذُوْا سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتّٰى نَلْتَقِیَ فَاَخَذُوْا سَاحِلَ الْبَحْرِ فَلَمَّا انْصَرَفُوْا اَحْرَمُوْا كُلُّهُمْ اِلَّا اَبَا قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ فَبَيْنَمَا هُمْ يَسِيْرُوْنَ اِذْ رَاَوْا حُمُرَ وَحْشٍ فَحَمَلَ اَبُوْ قَتَادَةَ عَلَى الْحُمُرِ فَعَقَرَ مِنْهَا اَتَانًا فَنَزَلُوْا فَاَكَلُوْا مِنْ لَحْمِهَا فَقَالُوْا اَنَاْكُلُ لَحْمَ الصَّيْدِ وَنَحْنُ مُحْرِمُوْنَ فَحَمَلْنَا مَا بَقِیَ مِنْ لَحْمِ الْاَتَانِ فَلَمَّا اَتَوْا رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوْا يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ اِنَّا كُنَّا اَحْرَمْنَا وَقَدْ كَانَ اَبُوْ قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ فَرَاَيْنَا حُمُرَ وَحْشٍ فَحَمَلَ عَلَيْهَا اَبُوْ قَتَادَةَ فَعَقَرَ مِنْهَا اَتَانًا فَنَزَلْنَا فَاَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا ثُمَّ قُلْنَا اَنَاْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُوْنَ فَحَمَلْنَا مَا بَقِیَ مِنْ لَحْمِهَا قَالَ مِنْكُمْ اَحَدٌ اَمَرَهُ اَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا اَوْ اَشَارَ اِلَيْهَا قَالُوْا لَا قَالَ فَكُلُوْا مَا بَقِیَ مِنْ لَحْمِهَا بَابٌ اِذَا اَهْدٰى لِلْمُحْرِمِ حِمَارًا وَحْشِيًّا حَيًّا لَمْ يَقْبَلْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ انا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُوْدٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ اللَّيْثِیِّ اَنَّهُ اَهْدٰى لِرَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارًا وَحْشِيًّا وَهُوَ بِالْاَبْوَاءِ اَوْ بِوَدَّانَ فَرَدَّ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَاٰى مَا فِیْ وَجْهِهٖ قَالَ اِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ اِلَّا اَنَّا حُرُمٌ بَابُ مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ انا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِیْ قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ ح وَعَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ دِيْنَارٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثنا اَبُوْ عَوَانَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُوْلُ حَدَّثَتْنِیْ اِحْدٰى نِسْوَةِ النَّبِیِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ ح وحَدَّثَنِیْ اَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ اَخْبَرَنِیْ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يُوْنُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ قَالَتْ حَفْصَةُ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا حَرَجَ عَلٰى مَنْ قَتَلَهُنَّ الْغُرَابُ وَالْحِدَاَةُ وَالْفَاْرَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْكَلْبُ الْعَقُوْرُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٰنَ ثَنِی ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِیْ يُوْنُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِی الْحَرَمِ الْغُرَابُ وَالْحِدَاَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفَاْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُوْرُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ثنا اَبِیْ ثنا الْاَعْمَشُ ثنا اِبْرَاهِيْمُ عَنِ الْاَسْوَدِ عَنْ

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندي سفيان هو ابن عيينة الهلالي صالح بن كيسان المؤدب ابي محمد نافع مولى ابي قتادة ابا قتادة هو الحارث ويقال عمرو او النعمان بن ربعي الانصاري علي بن عبد الله المديني والباقون هم السابقون باب لا يشير المحرم الخ موسى بن اسمعيل التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري عثمان بن موهب التيمي المدني التابعي باب اذا اهدى للمحرم الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب ما يقتل المحرم عبد الله بن يوسف ومالك تقدما نافع مولى ابن عمر عبد الله بن دينار العدوي مولى ابن عمر مسدد هو ابن مسرهد الاسدي ابو عوانة الوضاح اليشكري زيد بن جبير بن حرمل الكوفي اصبغ الفرج بن سعيد الاموي عبد الله ابن وهب المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري سالم هو ابن عبد الله بن عمر يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي ابو سعيد ابن وهب ويونس وابن شهاب تقدموا عروة هو ابن الزبير بن العوام عمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود النخعي ابو عمران الكوفي الفقيه ثقة الاسود بن يزيد بن قيس النخعي مخضرم ۱۲

حل اللغات الاكمة بفتحات تل من حجر واحد عقرته يعني قتلته امامنا اي قدامنا الحمر بضمتين جمع حمار عقر اي قتل الاتان الانثى من الحمار الابواء جبل من عمل الفرع سمي بذلك لما فيه من الوباء ودان موضع بقرب الجحفة او قرية جامعة من ناحية الفرع

ص ۱۵۵-۱۵۶ سندی

فاذا كان عند النداء الاول وثب فافاض عليه الماء وان لم يكن جنبا توضأ ولا يخفى انه موافق لما قلنا فهو دليل لنا عليهم لا لهم فافهم (قوله فاني سمعت دف نعليك الخ) لا يخفى انه من باب الرؤيا فلعل له تاويلا الايلي وعلى تقدير ان يكون تاويله ظاهره يحمل التقدم على نحو تقدم الخدم على الموالي وبالجملة ما في هذه الرؤيا من تشريف بلال لا يخفى والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فان كنت مستيقظة حدثني والا اضطجع) هذا لا ينافي ما اخرجه المصنف قبل ابواب التهجد وغيره من ان كلامه عليه الصلوة والسلام او اضطجاعه كان بعد فراغه من صلوة الليل لاحتمال وجوده بعد صلوة الليل وركعتي الفجر جميعا (قوله باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى) اي مطلقا ليلا ونهارا فقط واما ليلا فغني عن البيان او قد بين سابقا قيل لم يستدل على ذلك بقوله عليه الصلوة والسلام صلوة الليل مثنى مثنى بان يستدل به على النهار بالقياس لان القياس حينئذ يصير كالمعارض لمفهوم الحديث فان

۵۱ قوله وقيت. بضم الواو اے حفظت شركم بالنصب لانه مفعول ثان للفعل المجهول اے ان الله تعالى سلمها منكم كما سلمكم منها ولم يلحقها ضرركم كما لم يلحقكم ضررها ۱۲ عمدة القاري ۵۲ قوله وانهم لم يروا بقتل الحية باسا - قال في الدر المختار وكذا جميع هوام الارض لانها ليست بصيود ولا متولدة من البدن وسبع اى حيوان ما صائل لا يمكن دفعه الا بالقتل فلو امكن بغيره فقتله لزمه الجزاء كما تلزم قيمته لو مملوكا انتهى ولعل هذا لانه ليس من الخمس المنصوص كما مر بيانها عن العيني قريبا ۱۲ ۵۳ قوله للوزغ - بفتح الواو والزاء آخره غين معجمة قال الكرماني هي دابة لها قوائم تعدو في اصول الحشيش قيل انها تاخذ ضرع الناقة وتشرب من لبنها وقيل كانت تنفخ في نار ابراهيم لتلتهب انتهى وقال ابن الاثير وهي التي يقال لها سام ابرص ومنه حديث عائشة لما احرق بيت المقدس كانت الاوزاغ تنفخه انتهى وفي القاموس الوزغة محركة سام ابرص سميت بها لخفتها وسرعة حركتها انتهى قال العيني هذا هو الصحيح وهي التي تكون في الجدران والسقوف ولها صوت تصيح به ۱۲ ۵۴ قوله فويسق - تصغير تحقير ومقتضاه الذم وفيه الترجمة لانه صلى الله عليه وسلم سماه فويسقا وهو يقتضي ان يكون قتله مباحا وقوله لم اسمعه الخ كلام عائشة وهو لا يدل على منع قتله لانه قد سمعه غيرها كما سياتي في بدء الخلق عن سعد بن ابي وقاص وغيره ونقل ابن عبد البر الاتفاق على جواز قتله كذا في الفتح والعيني قال محمد في المؤطا وبهذا ناخذ وهو قول ابي حنيفة والعامة من فقهائنا ۱۲ ۵۵ قوله البعوث اے يرسل الجيوش الى مكة لقتال ابن الزبير سنة احدى وستين وكان عمرو امير المدينة من جهة يزيد بن معاوية فكتب اليه ان يوجه الى ابن الزبير جيشا لانه امتنع عن بيعته واقام بمكة فبعث بعثا وامر عليهم عمرو بن الزبير اخا عبد الله وكان معاديا لاخيه ۱۲ مجمع البحار ۵۶ قوله انا اعلم بذلك - المذكور وهو ان مكة حرمها الله تعالى الخ يعني انك قد صح سماعك ولكنك لم تفهم المراد ان الحرم لا يعيذ عاصيا يشير الى عبد الله بن الزبير لان عمرو ابن سعيد كان يعتقد انه عاص بامتناعه من امتثال امر يزيد لانه كان يرى وجوبه لكنها دعوى من عمرو ۱۲ قس ۵۷ قوله ولا فارا بخربة - بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة وهي السرقة كذا ثبت تفسيرها في رواية المستملي وقال ابن بطال الخربة بالضم الفساد وبالفتح السرقة وفي النهاية الخربة يعني بالفتح السرقة والعيب والبلية قال ابن بطال سكوت ابي شريح عن جواب عمرو بن سعيد يدل على انه رجع اليه في التفصيل المذكور قلت يرد هذا ما رواه احمد في مسنده وزاد في آخره قال ابو شريح فقلت لعمرو قد كنت شاهدا وكنت غائبا وقد امرنا ان يبلغ شاهدنا غائبنا وقد بلغتك فهذا ينادي باعلى صوته انه لم يوافقه - ذكره العيني ۵۸ قوله لا يختلى خلاها - بالقصر وفي رواية القابسي بالمد وهو الرطب من النبات واختلاؤه قطعه واحتشاشه وتخصيص التحريم بالرطب اشارة الى جواز رعي اليابس واختلائه وهو اصح الوجهين للشافعية لان النبت اليابس كالصيد الميت وقال ابن قدامة لكن في استثناء الاذخر اشارة الى تحريم اليابس من الحشيش ويدل عليه ان في بعض طرق حديث ابي هريرة لا يحتش حشيشها ع وفي اللمعات قال في الهداية فان قطع حشيش الحرم او شجره وهو ليس بمملوك وهو مما لا ينبته الناس فعليه قيمته الا ما جف منه ۱۲ ۵۹ قوله ولا يلتقط - بصيغة المجهول وضمن لا يلتقط معنى لا يحل الالتقاط ويجوز ان يكون على صيغة المعلوم فكان اللام حينئذ في المعرف زائدة واختلفوا في لقطة مكة فقالت طائفة حكمها حكم سائر البلاد وقال ابن المنذر روينا هذا القول عن عمر وابن عباس وعائشة وسعيد بن المسيب وبه قال ابو حنيفة ومالك واحمد وقالت طائفة لا تحل البتة يعني ابدا وليس لواجدها الا انشادها اي ابدا وهو قول الشافعي وابن مهدي وابي عبيد بن سلام - كذا في العيني ۱۲ ۶۰ قوله لا هجرة - اے لم يبق هجرة من مكة بعد ان صارت دار الاسلام وهذا يتضمن معجزة له صلى الله عليه وسلم بانها تبقى دار الاسلام لا يتصور منها الهجرة واما الهجرة من دار الحرب الى دار الاسلام فهو باقية الى يوم القيمة قوله ولكن جهاد ونية اى لكن لكم طريق الى تحصيل الفضائل التي في معنى الهجرة وذلك بالجهاد ونية الخير وارتفاع جهاد على الابتداء وخبره محذوف تقديره لكم جهاد - كذا في العيني ۱۲ ۶۱ قوله وكوى ابن عمر مناسبة للترجمة من حيث ان كلا من الحجامة والكي يستعمل للتداوي عند الضرورة وابن عمر هو عبد الله واسم ابنه واقد بالقاف ۱۲ عيني

عبد الله قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار بمنى اذ نزلت عليه والمرسلات وانه ليتلوها واني لاتلقاها من فيه وان فاه لرطب بها اذ وثبت علينا حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوها فابتدرناها فذهبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها قال ابو عبد الله انما اردنا بهذا ان منى من الحرم وانهم لم يروا بقتل الحية باسا حدثنا اسمعيل ثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق ولم اسمعه امر بقتله **باب** لا يعضد شجر الحرم وقال ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعضد شوكه حدثنا قتيبة ثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي شريح العدوي انه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لي ايها الامير احدثك قولا قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح فسمعته اذناي ووعاه قلبي وابصرته عيناي حين تكلم به انه حمد الله واثنى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص لقتال رسول الله فقولوا له ان الله اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لي ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب فقيل لابي شريح ما قال لك عمرو قال انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة قال ابو عبد الله خربة بلية **باب** لا ينفر صيد الحرم حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم مكة فلم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي وانما احلت لي ساعة من نهار لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقطتها الا لمعرف فقال العباس يا رسول الله الا الاذخر لصاغتنا وقبورنا فقال الا الاذخر وعن خالد عن عكرمة قال هل تدري ما لا ينفر صيدها هو ان ينحيه من الظل ينزل مكانه **باب** لا يحل القتال بمكة وقال ابو شريح عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يسفك بها دما حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم افتتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا فان هذا بلد حرم الله يوم خلق السموات والارض وهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة وانه لم يحل القتال فيه لاحد قبلي ولم يحل لي الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيمة لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يختلى خلاها قال العباس يا رسول الله الا الاذخر فانه لقينهم ولبيوتهم قال قال الا الاذخر **باب** الحجامة للمحرم وكوى ابن عمر ابنه وهو محرم ويتداوى ما لم يكن فيه طيب حدثنا

بينما النبي ۔ نسخہ
ثنى ۔ نسخہ
لما قال لي ۔ نسخہ
فلا تحل ۔ نسخہ
قال ۔ نسخہ
واذا ۔ نسخہ
ان هذا ۔ نسخہ
خلاؤها ۔ نسخہ

اسماء الرجال عبد الله هو ابن مسعود اسمعيل هو ابن ابي اويس ابن شهاب هو الزهري **باب** لا يعضد الخ قتيبة هو ابن سعيد الثقفي الليث هو ابن سعد الامام ابي شريح قيل اسمه خويلد وقيل عمرو بن خالد وقيل كعب بن عمرو الخزاعي **باب** لا ينفر صيد الحرم محمد بن المثنى العنزي عبد الوهاب الثقفي خالد الحذاء ابو المنازل عكرمة مولى ابن عباس **باب** لا يحل القتال بمكة قال ابو شريح خويلد السابق ما وصله قبل عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسمها ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر مجاهد هو ابن جبر المفسر طاوس بن كيسان اليماني ابو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي يقال اسمه ذكوان ۱۲ قس وتقريب

حل اللغات وقيت حفظت ومنعت لا يعضد لا يقطع البعوث جمع بعث وهو الجيش وعاه اى حفظ يسفك يصب لا يعيذ لا يجير لا يختلى خلاها اى الحجز ولا يقطع كلؤها الرطب

مفهومه ان صلوة النهار ليست كذلك والا لسقطت فائدة تخصيص الليل فلا يقبل لقياس ورد بان ذلك لو لم يكن تخصيص الليل في الحديث لفائدة اخرى واما اذا كان لفائدة اخرى فلا مفهوم وفائدة التخصيص هو ان الليل محل للوتر فيتوهم قياس صلوة الليل على الوتر فنص على الليل دفعا لذلك القياس واذا ظهرت للتخصيص فائدة سوى المفهوم فلا مفهوم فيصح الاستدلال بالقياس قلت هذا تطويل بلا طائل كثير اذ يكفي لانتفاء المفهوم ان السؤال كان عن صلوة الليل فقط والتخصيص في الجواب اذا كان مبنيا على التخصيص في السؤال فلا مفهوم فافهم (قوله صليت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الخ) الظاهر ان المراد به المعية في مجرد المكان والزمان لا المشاركة والاقتداء في الصلوة اذ الاقتداء في الرواتب غير معروف ويحتمل على بعد لانه اتفق المشاركة ايضا والله تعالى اعلم اه سندي (قوله باب ما يقرأ الخ) لم يذكر في الباب ما يدل على تعيين المقروء في ركعتي الفجر بل ذكر ما يدل على تخفيف

ف قوله وهو محرم۔ جملة حالية قوله ثم سمعتہ یقول سفیان والضمیر المنصوب الذی فیہ یرجع الی عمرو وکذا قوله فقلت لعله سمعه ای لعل عمرا سمع الحدیث منهما ای من عطاء وطاؤس دل الحدیث علی جواز الحجامة للمحرم مطلقا وبه قال عطاء ومسروق وابراهیم وطاؤس والشعبی والثوری وابوحنیفة وهو قول الشافعی واحمد واسحق واخذوا بظاهر هذا الحدیث قالوا مالم یقطع الشعر وقال قوم لا یحتجم المحرم الا من ضرورة وروی ذلک عن ابن عمر وبه قال مالک وحجتهم ان بعض الرواة یقول ان النبی صلعم احتجم بعذر کان به ع ۵۲ قوله بلحی جمل۔ بفتح اللام وبعدہ یاء بکسرها وسکون مهملة بعدها تحتیة بلفظ المفرد ولابی ذر بلفظ التثنیة وجمل بفتح الجیم والمیم وهو اسم موضع بین مکة والمدینة وهو الی المدینة اقرب ومن زعم انه فکی الجمل الحیوان المعروف وانه کان آلة الحجم فقد اخطأ وجزم الحازمی وغیره بان ذلک کان فی حجة الوداع ع عینی ۵۳ قوله تزوج میمونة وهو محرم

یقول	علی بن عبد الله ثنا سفین قال قال لنا عمرو اول شئ سمعت عطاء قال سمعت ابن عباس یقول احتجم رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو محرم ثم سمعته یقول ثنی طاؤس عن ابن عباس فقلت لعله سمعه منهما حدثنا خالد بن مخلد ثنا سلیمن بن بلال عن علقمة بن ابی علقمة عن عبد الرحمن الاعرج عن ابن بحینة قال احتجم النبی صلی الله علیه وسلم وهو محرم بلحی جمل فی وسط رأسه
بلحی	**باب** تزویج المحرم حدثنا ابو المغیرة عبد القدوس بن الحجاج ثنا الاوزاعی ثنی عطاء بن ابی رباح عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم تزوج میمونة وهو محرم **باب** ماینهی من الطیب للمحرم والمحرمة وقالت عائشة لا تلبس المحرمة ثوبا بورس او زعفران حدثنا عبد الله بن یزید ثنا اللیث ثنا نافع عن عبد الله بن عمر قال قام رجل فقال یا رسول الله ماذا تأمرنا ان نلبس من الثیاب فی الاحرام فقال النبی صلی الله علیه وسلم لا تلبسوا القمص ولا السراویلات ولا العمائم ولا البرانس الا ان یکون احد لیست له نعلان فلیلبس الخفین ولیقطع اسفل من الکعبین ولا تلبسوا شیئا مسه زعفران ولا الورس ولا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازین تابعه موسی بن عقبة واسمعیل بن ابراهیم بن عقبة وجویریة وابن اسحق فی النقاب والقفازین وقال عبید الله ولا ورس وکان یقول ولا تنتقب المحرمة ولا تلبس القفازین وقال مالک عن نافع عن ابن عمر لا تنتقب المحرمة وتابعه لیث بن ابی سلیم
القمیص	حدثنا قتیبة ثنا جریر عن منصور عن الحکم عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال وقصت برجل محرم ناقته فقتلته فاتی به رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال اغسلوه وکفنوه ولا تغطوا رأسه ولا تقربوه طیبا فانه یبعث یهل **باب** الاغتسال للمحرم وقال ابن عباس یدخل المحرم الحمام ولم یر ابن عمر وعائشة بالحک بأسا
لا تنتقب	حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالک عن زید بن اسلم عن ابراهیم بن عبد الله بن حنین عن ابیه ان عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالابواء فقال عبد الله بن عباس یغسل المحرم رأسه وقال المسور لا یغسل المحرم رأسه فارسلنی عبد الله بن عباس الی ابی ایوب الانصاری فوجدته یغتسل بین القرنین وهو یستتر بثوب فسلمت علیه فقال من هذا فقلت انا عبد الله بن حنین ارسلنی الیک عبد الله بن عباس یسألک کیف کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یغسل رأسه وهو محرم فوضع ابو ایوب یده علی الثوب فطأطأه حتی بدا لی رأسه ثم قال لانسان یصب علیه اصبب فصب علی رأسه ثم حرک رأسه بیدیه فاقبل بهما وادبر فقال هکذا رأیته صلی الله علیه وسلم یفعل
العباس	**باب** لبس الخفین للمحرم اذا لم یجد النعلین حدثنا ابو الولید ثنا شعبة اخبرنی عمرو بن دینار قال سمعت جابر بن زید قال سمعت ابن عباس قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یخطب بعرفات من لم یجد النعلین فلیلبس الخفین ومن لم یجد ازارا فلیلبس السراویل للمحرم
قلت / العباس / یسألک / وقال / سراویل / القمص	حدثنا احمد بن یونس ثنا ابراهیم بن سعد ثنا ابن شهاب عن سالم عن عبد الله سئل رسول الله صلی الله علیه وسلم ما یلبس المحرم من الثیاب فقال لا یلبس القمیص ولا العمائم ولا السراویلات ولا البرنس ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس وان لم یجد نعلین فلیلبس الخفین ولیقطعهما حتی یکونا اسفل من الکعبین **باب** اذا لم یجد الازار فلیلبس السراویل

واتج بهذا الحدیث ابراهیم النخعی والثوری وعطاء بن ابی رباح وحماد بن ابی سلیمان وعکرمة ومسروق وابوحنیفة وصاحباه وقالوا لا باس للمحرم ان ینکح ولکنه لا یدخل بها حتی یحل وهو قول ابن عباس وابن مسعود وقال سعید بن المسیب وسالم والقاسم وسلیمان بن یسار واللیث والاوزاعی ومالک والشافعی واحمد واسحق لا ینکح المحرم ولا ینکح غیره فان فعل فالنکاح باطل وهو قول عمر وعلی واحتجوا فی ذلک بما رواه مسلم قال رسول الله صلعم لا ینکح المحرم ولا ینکح غیره ولا یخطب کذا قال العینی وفیه کلام طویل للفریقین بسطه العینی فی شرح البخاری وابن الهمام فی فتح القدیر ۵۴ قوله بورس الخ۔ ای مصبوغا بورس او زعفران والورس بفتح الواو وسکون الراء وبالسین المهملة نبت اصفر تصبغ به الثیاب ومطابقته للترجمة من حیث ان المصبوغ بهما یفوح له رائحة کالطیب قس ع ۵۵ قوله ولا البرانس جمع برنس بضم الباء والنون هو کل ثوب رأسه منه ملتزق به من دراعة او جبة او غیره قال الجوهری هو قلنسوة طویلة کان النساک یلبسونها فی صدر الاسلام من البرس بکسر الموحدة القطن مجمع البحار ۵۶ قوله یقطع اسفل من الکعبین۔ وعن احمد لا یلزمه قطعهما فی المشهور عنه قال ابن قدامة وروی ذلک عن علی ثم وبه قال عطاء وعکرمة احتج احمد بحدیث ابن عباس من عند البخاری من لم یجد نعلین فلیلبس الخفین وحدیث جابر مثله رواه مسلم وعند ابی حنیفة ومالک والشافعی والآخرین لا یجوز لبسهما الا بعد قطعهما کما فی حدیث الباب وحدیث ابن عباس وجابر مطلق یحمل علی المقید لان الزیادة من الثقة مقبولة ع ۵۷ قوله القفازین بتشدید الفاء تثنیة قفاز بوزن رمان قال فی القاموس شئ یعمل للیدین یحشی بقطن تلبسه المرأة للبرد وضرب من حلی الیدین والرجلین بخس ۵۸ قوله یهل۔ بضم الیاء من الاهلال ای یرفع صوته بالتلبیة وهی جملة وقعت حالا من الضمیر الذی فی یبعث احتجت الشافعیة بهذا الحدیث علی بقاء احرام المیت فی احرامه ولا یجوزان یلبس المخیط ولا یخمر رأسه ولا یمس طیبا وبه قال احمد واسحق وقالت الحنفیة والمالکیة ینقطع الاحرام بموته فیفعل به ما یفعل بالحی وهو قول الاوزاعی ایضا واجابوا عنه انه واقعة عین لا عموم فیها لانه علل ذلک بقوله لانه یبعث یوم القیمة ملبیا وهذا الامر لا یتحقق وجوده فی غیره فیکون خاصا بذلک الرجل ولو استمر بقاؤه علی احرامه لامر بقضاء بقیة مناسکه ع ۵۹ قوله بالحک بأسا۔ مطابقته للترجمة من حیث ان فی الحک من ازالة الاذی کما فی الغسل قس ع ۶۰ قوله بالابواء۔ بفتح الهمزة وسکون الموحدة موضع قریب من مکة والبا رفیقه بمعنی فی ای اختلفا وهما نازلان فی الابواء قوله الی ابی ایوب واسمه خالد بن زید بن کلیب الانصاری وفی روایة ابن عیینة بالعرج بفتح المهملة وسکون الراء آخره جیم وهی قریة جامعة قریبة من الابواء قوله بین القرنین هما جانبا البناء الذی علی رأس البئر لوضع خشب البکرة علیها قال وقد اختلف العلماء فی غسل المحرم رأسه فذهب ابوحنیفة والثوری والاوزاعی والشافعی واحمد واسحق الی انه لا بأس بذلک ووردت الرخصة بذلک عن عمر بن الخطاب وابن عباس وجابر وعلیه الجمهور وحجتهم هذا الباب وکان مالک یکره ذلک للمحرم وذکر ان عبد الله بن عمر کان لا یغسل رأسه الا من احتلام ع د

اسماء الرجال علی بن عبد الله المدینی سفین هو ابن عیینة عمرو هو ابن دینار المکی عطاء هو ابن ابی رباح اسلم القرشی طاؤس بن کیسان الیمانی خالد بن مخلد البجلی سلیمان ابن بلال القرشی التیمی علقمة بن ابی علقمة اسمه بلال مولی عائشة ثم عبد الرحمن بن هرمز الاعرج ابن بحینة هو مالک بن عبد الله وبحینة امه **باب** تزویج المحرم الخ الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو **باب** ماینهی من الطیب الخ عبد الله بن یزید المقری مولی آل عمر اللیث هو ابن سعد الامام نافع مولی ابن عمر قتیبة هو ابن سعید جریر هو ابن عبد الحمید منصور هو ابن المعتمر الحکم هو ابن عتیبة سعید بن جبیر الاسدی مولاهم الکوفی **باب** الاغتسال للمحرم الخ ولم یر ابن عمر بن الخطاب وصله البیهقی وعائشة رض وصله مالک عبد الله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی زید بن اسلم مولی عمر ابراهیم بن عبد الله بن حنین مولی العباس المدنی **باب** لبس الخفین ابو الولید هشام بن عبد الملک الطیالسی شعبة بن الحجاج العتکی عمرو بن دینار المکی جابر بن زید الازدی الیحمدی احمد بن یونس هو احمد بن عبد الله بن یونس الیربوعی التمیمی الکوفی ابراهیم بن سعد القرشی المدنی کان علی قضاء بغداد ابن شهاب هو م

القراءة فیهما أطلق ذلک قیل کلمة ما للاستفهام عن صفة القراءة ای هل هی طویلة او قصیرة قلت فعلی هذا یجب اعتبار الفعل ای یقرأ بعینها المصلی اما بتقدیران او بدونها ای ما القراءة ای ما صفتها فافهم (قوله هل قرأ الخ) بیان لکمال المبالغة فی التخفیف ومثله لا یفید الشک فی القراءة ولا یقصد به ذلک والله تعالی اعلم (قوله قلت لابن عمر اتصلی الضحی) الحدیث وان کان فی نفی صلوة الضحی مطلقا لکن استدل به علی نفیه فی السفر واستدل بحدیث عائشة علی نفیه فی الحضر لانه قد یمنع اطلاقه بان ابن عمر لعله ما اطلع علیه بناء علی انه کان یصلی فی البیت ثم استدل علی ثباته فی السفر بحدیث ام هانی وعلی ثباته فی الحضر بحدیث ابی هریرة فصار حاصل ما ذکران امر صلوة الضحی علی التوسع لا حرج فیه فعلا ولا ترکا والله تعالی اعلم (قوله اوصانی خلیلی الی قوله ونوم علی وتر) قلت لیس المراد ظاهره اذ النوم بعد الوتر غیر مطلوب انما المراد لازمه وهو تقدیم الوتر علی النوم فافهم اه سندی (قوله لا تشد الرحال)

ا۵ قوله فليلبس السراويل الخ قال العيني قال القرطبي اخذ بظاهره احمد فاجاز لبس الخف والسراويل للمحرم الذي لا يجد النعل والازار على حالهما واشترط الجمهور قطع الخف وفتق السراويل فلو لبس شيئا منهما على حاله لزمته الفدية لحديث ابن عمر وليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين وقد قلنا ان المطلق ههنا محمول على المقيد لاستوائهما في الحكم والاصح عند الشافعية جواز لبس السراويل بغير فتق كقول احمد واشترط الفتق محمد بن الحسن وامام الحرمين وطائفة وعن ابي حنيفة منع السراويل للمحرم مطلقا ومثله عن مالك وقال ابو بكر الرازي من اصحابنا يجوز لبسه وعليه الفدية انتهى كلام العيني قال الطحاوي انا لم نقل لا يلبس الخفين اذا لم يجد النعلين ولا السراويل اذا لم يجد الازار ولو قلنا ذلك كنا مخالفين لهذا الحديث نعم اوجبنا عليه مع ذلك الكفارة بالدلائل القائمة الموجبة لذلك ثم قال هذا قول ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد انتهى كلامه مختصرا منقولا من المرقاة ١٢ ۵٢ قوله اذا خشي العدو. الضمير في خشي يرجع الى المحرم بدلالة القرينة قوله وافتدى اي اعطى الفدية وقال ابن بطال اجاز مالك والشافعي حمل السلاح للمحرم في الحج والعمرة وكرهه الحسن قوله ولم يتابع عليه في الفدية بلفظ المجهول هو من كلام البخاري اي لم يتابع عكرمة على قوله وافتدى يعني لم ينقل احد غيره بوجوب الفدية عليه قال النووي لعله اراد اذا كان محرما فلا يكون مخالفا للجماعة و يقتضي كلام البخاري انه توبع عليه في جواز لبس السلاح عند الخشية وخولف في وجوب الفدية ١٢ ع ۵٣ قوله في القراب. بكسر القاف قال الكرماني القراب جراب قلت ليس بجراب ولكنه يشبه الجراب يطرح الراكب فيه سيفه بغمده وسوطه وقد يطرح فيه زاده من تمر وغيره هذا كان عام القضية ١٢ ع ۵٤ قوله ولم يذكر للحطابين. اي الذين يجلبون الحطب الى مكة للبيع ونحوهم اشار بهذا الى ان مذهبه ان من دخل مكة من غير ان يريد الحج والعمرة فلا شيء عليه واستدل على ذلك بمفهوم حديث ابن عباس ممن اراد الحج والعمرة وقد اختلف العلماء في هذا الباب فمذهب الزهري والحسن البصري والشافعي في قول ومالك في رواية وابن وهب وداؤد بن علي واصحابه الظاهرية انه لا بأس بدخول الحرم بغير احرام ومذهب عطاء بن ابي رباح والليث والثوري وابي حنيفة واصحابه ومالك في رواية وهي قوله الصحيح والشافعي في المشهور عنه واحمد وابي ثور والحسن بن حي لا يصلح لاحد كان منزله من وراء الميقات الى الامصار ان يدخل مكة الا باحرام فان لم يفعل اساء ولا شيء عليه عند الشافعي وابي ثور وعند ابي حنيفة عليه حجة او عمرة وقال ابو عمر لا اعلم خلافا بين فقهاء الامصار في الحطابين ومن يدمن الاختلاف الى مكة ويكثره في اليوم والليلة انهم لا يؤمرون بذلك لما عليهم فيه من المشقة ١٢ عيني مختصرا ۵۵ قوله من اراد الحج والعمرة. فيه المطابقة للترجمة حيث خصص لمريدهما المواقيت والحديث مر بعينه في ص ٢٠٦ قوله الملم قال في القاموس يلملم والملم ويرمرم ميقات اليمن جبل على مرحلتين من مكة ١٢ ۵٦ قوله ان ابن خطل الى قوله فاقتلوه. فقتله ابو برزة وشاركه فيه سعيد بن حريث وقيل القاتل له سعيد بن ذويب وقيل الزبير بن العوام وكان قتله بين المقام وزمزم وانما امر بقتله لانه كان مسلما فارتد مشركا وكانت له قينتان تغنيان بهجاء النبي صلعم وانه قتل مسلما كان يخدمه فان قلت كيف قتله متعلقا باستار الكعبة وقد ثبت من دخل المسجد فهو امن قلت فعل الرسول مخصص له. كذا في قس ك ع ١٢ ۵٧ قوله فلا كفارة عليه. وبه قال الشافعي وعند ابي حنيفة واصحابه تجب الفدية بالتطيب ناسيا وباللبس ناسيا قياسا على الاكل في الصلوٰة ١٢ ع ۵٨ قوله فانتزع ثنيته. هي واحدة الثنايا قوله فابطله اي جعله هدرا لا دية فيه لانه جذبها دفعا للصائل فان قلت الترجمة في القميص والمذكور في الحديث الجبة قلت حكمهما واحد وكيف لا والجبة قميص مع شيء آخر ١٢ ك قس ۵٩ قوله فوقصته. بفتح الواو والقاف والصاد المهملة قوله او قال شك من الراوي فاقعصته بهمزة مفتوحة فقاف ساكنة فمهملتان مفتوحتان يعني كسرت راحلته عنقه قاله في قس والمطابقة من حيث انه صلعم لم يامر فيه بان يؤدى عنه بقية الحج كذا في العيني ومر بيانه في الصفحة السابقة ١٢ ۶٠ قوله والرجل. بالجر عطف على المجرور فيما قبله والترجمة مشتملة على حكمين ١٢ ع

حَدَّثَنَا اٰدَمُ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِيْنَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَاتٍ فَقَالَ مَنْ لَّمْ يَجِدِ الْاِزَارَ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيْلَ وَمَنْ لَّمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ

بَابُ لُبْسِ السِّلَاحِ لِلْمُحْرِمِ وَقَالَ عِكْرِمَةُ اِذَا خَشِيَ الْعَدُوَّ وَلَبِسَ السِّلَاحَ وَافْتَدٰى وَلَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ فِي الْفِدْيَةِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ عَنْ اِسْرَائِيْلَ عَنْ اَبِيْ اِسْحٰقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيْ ذِي الْقَعْدَةِ فَاَبٰى اَهْلُ مَكَّةَ اَنْ يَّدَعُوْهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ حَتّٰى قَاضَاهُمْ لَا يُدْخِلُ مَكَّةَ سِلَاحًا اِلَّا فِي الْقِرَابِ

بَابُ دُخُوْلِ الْحَرَمِ وَمَكَّةَ بِغَيْرِ اِحْرَامٍ وَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ حَلَالًا وَاِنَّمَا اَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْاِهْلَالِ لِمَنْ اَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ لِلْحَطَّابِيْنَ وَغَيْرِهِمْ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ثَنَا وُهَيْبٌ ثَنَا ابْنُ طَاؤُسٍ عَنْ اَبِيْهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَّتَ لِاَهْلِ الْمَدِيْنَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلِاَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ وَلِاَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ هُنَّ لَهُنَّ وَلِكُلِّ اٰتٍ اَتٰى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مِمَّنْ اَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَمَنْ كَانَ دُوْنَ ذٰلِكَ فَمِنْ حَيْثُ اَنْشَاَ حَتّٰى اَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ اَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلٰى رَاْسِهِ الْمِغْفَرُ فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ اِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُّتَعَلِّقٌ بِاَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ اقْتُلُوْهُ

بَابُ اِذَا اَحْرَمَ جَاهِلًا وَعَلَيْهِ قَمِيْصٌ وَقَالَ عَطَاءٌ اِذَا تَطَيَّبَ اَوْ لَبِسَ جَاهِلًا اَوْ نَاسِيًا فَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا اَبُو الْوَلِيْدِ ثَنَا هَمَّامٌ ثَنَا عَطَاءٌ ثَنِيْ صَفْوَانُ بْنُ يَعْلٰى عَنْ اَبِيْهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ وَعَلَيْهَا اَثَرُ صُفْرَةٍ اَوْ نَحْوُهُ وَكَانَ عُمَرُ يَقُوْلُ لِيْ تُحِبُّ اِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ اَنْ تَرَاهُ فَنَزَلَ عَلَيْهِ ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَقَالَ اصْنَعْ فِيْ عُمْرَتِكَ مَا تَصْنَعُ فِيْ حَجِّكَ وَعَضَّ رَجُلٌ يَدَ رَجُلٍ يَعْنِيْ فَانْتَزَعَ ثَنِيَّتَهُ فَاَبْطَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ الْمُحْرِمِ يَمُوْتُ بِعَرَفَةَ وَلَمْ يَاْمُرِ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنْ يُّؤَدّٰى عَنْهُ بَقِيَّةُ الْحَجِّ حَدَّثَنَا سُلَيْمٰنُ بْنُ حَرْبٍ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِيْنَارٍ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَيْنَا رَجُلٌ وَّاقِفٌ مَّعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ اِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ اَوْ قَالَ فَاَقْعَصَتْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلُوْهُ بِمَاءٍ وَّسِدْرٍ وَّكَفِّنُوْهُ فِيْ ثَوْبَيْنِ اَوْ قَالَ فِيْ ثَوْبَيْهِ وَلَا تُخَمِّرُوْا رَاْسَهُ وَلَا تُحَنِّطُوْهُ فَاِنَّ اللّٰهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ يُلَبِّيْ حَدَّثَنَا سُلَيْمٰنُ بْنُ حَرْبٍ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ اَيُّوْبَ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ وَّاقِفٌ مَّعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ اِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ اَوْ قَالَ فَاَوْقَصَتْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلُوْهُ بِمَاءٍ وَّسِدْرٍ وَّكَفِّنُوْهُ فِيْ ثَوْبَيْنِ وَلَا تُمِسُّوْهُ طِيْبًا وَّلَا تُخَمِّرُوْا رَاْسَهُ وَلَا تُحَنِّطُوْهُ فَاِنَّ اللّٰهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ مُلَبِّيًا

بَابُ سُنَّةِ الْمُحْرِمِ اِذَا مَاتَ حَدَّثَنَا يَعْقُوْبُ بْنُ اِبْرَاهِيْمَ ثَنَا هُشَيْمٌ اَنَا اَبُوْ بِشْرٍ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ اَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلُوْهُ بِمَاءٍ وَّسِدْرٍ وَّكَفِّنُوْهُ فِيْ ثَوْبَيْهِ وَلَا تُمِسُّوْهُ بِطِيْبٍ وَّلَا تُخَمِّرُوْا رَاْسَهُ فَاِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ مُلَبِّيًا

بَابُ الْحَجِّ وَالنُّذُوْرِ عَنِ الْمَيِّتِ وَالرَّجُلِ يَحُجُّ عَنِ الْمَرْاَةِ حَدَّثَنَا مُوْسَى بْنُ اِسْمٰعِيْلَ ثَنَا اَبُوْ عَوَانَةَ عَنْ اَبِيْ بِشْرٍ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

(حاشیه: جاء / رسول الله / بينا / والنذور)

اسماء الرجال

آدم هو ابن ابي اياس شعبة هو ابن الحجاج عمرو بن دينار هو المكي ابو محمد الاثرم الجمحي مولاهم جابر بن زيد هو ابو الشعثاء الازدي الامام باب لبس السلاح الخ وقال عكرمة مولى ابن عباس مما لم يقف الحافظ ابن حجر على وصله عبيد الله هو ابن موسى العبسي مولاهم الكوفي اسرائيل بن يونس بن ابي اسحٰق السبيعي ابي اسحٰق عمرو بن عبد الله السبيعي البراء بن عازب باب دخول الحرم الخ مسلم هو ابن ابراهيم القصاب وهيب هو ابن خالد ابن طاؤس هو عبد الله يروي عن ابيه طاؤس بن كيسان اليماني باب اذا احرم جاهلا الخ ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي الازدي البصري عطاء هو ابن ابي رباح المكي صفوان بن يعلى يروي عن ابيه يعلى بن امية سليمان بن حرب الواشحي الازدي قاضي مكة حماد بن زيد هو ابن درهم الجهضمي الازدي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي سليمان بن حرب ومن بعده مروا الآن باب سنة المحرم الخ يعقوب بن ابراهيم الدورقي هشيم هو ابن بشير مصغرا السلمي الواسطي ابو بشر هو جعفر بن اياس اليشكري البصري باب الحج والنذر الخ موسى بن اسمٰعيل المنقري التبوذكي ابو عوانة هو الوضاح اليشكري

حل اللغات افتدى اي اعطى الفدية يدعوه اي يتركه قاضاهم من القضاء وهو الفصل والحكم القراب شبه جراب يطرح فيه الراكب ١٢

قال المحقق ابن حجر بضم اوله بلفظ النفي والمراد النهي قلت يمكن جعله نهيا لفظا ايضا والفرق بحسب حركات الدال فان ضم فهو نفي وان فتح او كسر فهو نهي فكان كلام المحقق مبني على الرواية والله تعالى اعلم لكن قد يقال ان ضم فهو محتمل النفي والنهي فلا تتم الرواية ايضا فتأمل ثم تقدير الكلام لا تشد الرحال الى مسجد الا الى ثلاثة مساجد فلا يرد شد الرحال الى التجارة او تحصيل العلم او غيرهما وشد الرحال كناية عن السفر لا مطلق الركوب بلا سفر فلا يرد الاشكال بذهاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واهل المدينة الى مسجد قباء اذ مثله لا يسمى سفرا والله تعالى اعلم (قوله راكبا وماشيا) الواو اما بمعنى او او بمعناها والجمع باعتبار اجتماع الامرين بالنظر الى مطلق الزيارة اي كان يزوره راكبا تارة وماشيا اخرى وان كان بالنظر الى خصوص كل زيارة لا يكون الا احدهما والله تعالى اعلم (قوله الفطر والاضحى) تخصيصهما لكونهما الاصل وايام التشريق من توابع الاضحى ١٢ سندي (قوله وامرنا بالسكوت)	ص ١٥٩-١٦٠ ج ١ نسائي

ان امرأة من جهينة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت ان تحج فلم تحج حتى ماتت افاحج عنها
قال حجي عنها ارأيت لو كان على امك دين اكنت قاضية اقضوا الله فالله احق بالوفاء باب الحج
عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمن بن
يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس ان امرأة قالت ح وثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة
ثنا ابن شهاب عن سليمن بن يسار عن ابن عباس قال جاءت امرأة من خثعم عام حجة الوداع فقالت يا رسول
الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوي على الراحلة فهل يقضي
عنه ان احج عنه قال نعم باب حج المرأة عن الرجل حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب
عن سليمن بن يسار عن عبد الله بن عباس قال كان الفضل رديف النبي صلى الله عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم
فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر فقالت ان
فريضة الله ادركت ابي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة افاحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع باب
حج الصبيان حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابي يزيد قال سمعت ابن عباس يقول
بعثني او قدمني النبي صلى الله عليه وسلم في الثقل من جمع بليل حدثنا اسحق ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن اخي
ابن شهاب عن عمه قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس قال اقبلت
وقد ناهزت الحلم اسير على اتان لي و رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي بمنى حتى سرت بين يدي بعض الصف
الاول ثم نزلت عنها فرتعت فصففت مع الناس وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يونس عن ابن شهاب بمنى
في حجة الوداع حدثنا عبد الرحمن بن يونس ثنا حاتم بن اسمعيل عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد
قال حج بي مع النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابن سبع سنين حدثنا عمرو بن زرارة انا القاسم بن مالك عن الجعيد
ابن عبد الرحمن قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول للسائب بن يزيد وكان السائب قد حج به في ثقل
النبي صلى الله عليه وسلم باب حج النساء وقال لي احمد بن محمد ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال اذن عمر
لازواج النبي صلى الله عليه وسلم في آخر حجة حجها فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف حدثنا
مسدد ثنا عبد الواحد ثنا حبيب بن ابي عمرة قال حدثتنا عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت قلت
يا رسول الله الا نغزو ونجاهد معكم فقال لكن احسن الجهاد واجمله الحج حج مبرور فقالت عائشة
فلا ادع الحج بعد اذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عمرو عن ابي معبد
مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم ولا يدخل عليها رجل
الا ومعها محرم فقال رجل يا رسول الله اني اريد ان اخرج في جيش كذا وكذا وامرأتي تريد الحج
فقال اخرج معها حدثنا عبدان انا يزيد بن زريع قال ثنا حبيب المعلم عن عطاء عن ابن عباس قال لما
رجع النبي صلى الله عليه وسلم من حجته قال لام سنان الانصارية ما منعك من الحج قالت ابو فلان تعني زوجها وكان

(حاشیہ بین السطور: ای لم یبلغ / قاربت / ای البلوغ / ای اکلت من نبات الارض / ای الغزو ویکون خیرہ ... / اسمہ ابو سنان)

(حاشیہ جانبی: اقضوا ١ / فی ٢ / ما ٣ / وجعل ٤ / ابن منصور ٢ / رسول الله ٣ / انا ٢)

ل قوله اقضوا الله - قال ابن بطال خاطب المرأة بخطاب دخل فيه الرجال والنساء وهو قوله اقضوا الله انتهى فبهذه الحيثية طابق الحديث للجزء الثاني من الترجمة ايضا قال مالك والليث لا يحج احد عن احد الا عن ميت لم يحج حجة الاسلام ولا ينوب عن فرضه فان اوصى الميت بذلك فعند ابي حنيفة ومالك يخرج من ثلثه وهو قول النخعي وعند الشافعي من راس ماله كذا في العيني قال الشيخ في اللمعات من مات وفي ذمته حق الله من حج او غيره فانه يجب قضاؤه من راس ماله مقدما على الميراث والوصايا هذا عند الشافعي وعندنا انما يجوز بالوصية والانفاق ١٢ ٢ قوله لا يستطيع صفة او حال قوله فهل يقضي اي يجزي او يكفي او ينفذ فيه جواز النيابة عن العاجز قال اصحابنا من قدر على الحج ببدنه لم يجز له ان يحج عنه غيره ولو عجز عنه عجزا لا يزول مثل الزمانة والعمى جاز ان يحج عنه وان كان يزول كالمرض والحبس فان استمر الى الموت يجزئه وان زال لا يجزئه ويلزمه حجة الاسلام ١٢ عمدة القاري ٣ قوله في الثقل - بفتح المثلثة والقاف المفتوحة وهو الامتعة والمراد هنا آلات السفر ومتاع المسافرين قوله من جمع بفتح الجيم وسكون الميم وهو المزدلفة ومطابقته للترجمة من حيث ان ابن عباس كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجه وهو ما دون البلوغ فدخل تحت قوله باب حجة الصبيان ولهذا اردفه بحديث الآخر المصرح فيه بانه كان ح قد قارب الاحتلام وهذا لا يدل على ان حجة الاسلام سقطت من ابن عباس بل اختلفوا هل ينعقد حج الصبي ام لا وقد احتج بظاهر هذا الحديث داؤد واصحابه من الظاهرية وطائفة من اهل الحديث على ان الصبي اذا حج قبل بلوغه كفى ذلك عن حجة الاسلام وقال الحسن البصري وعطاء ابن ابي رباح ومجاهد والنخعي والثوري وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد ومالك والشافعي واحمد وآخرون لا يجزي الصبي حجه عن حجة الاسلام وعليه بعد بلوغه حجة اخرى - كذا في عمدة القاري مختصرا ١٢ ٤ قوله اذن عمر الخ - وكان رض متوقفا في ذلك اعتمادا على قوله تعالى وقرن في بيوتكن وكان يرى تحريم السفر عليهن اولا ثم ظهر له الجواز في آخر خلافته فاذن لهن وتبعه على ذلك جماعة من الصحابة من غير نكير فحججن الا زينب وسودة لحديث ابي داؤد وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنسائه في حجة الوداع ثم ظهور الحصر - كذا في القسطلاني و ع ١٢ ٥ قوله فبعث معهن عثمان الخ - قال الكرماني فان قلت عثمان وعبد الرحمن لم يكونا محرمين لهن فكيف اجازلهن وفي الحديث لا تسافر المرأة ليس معها زوجها او ذو محرم قلت النسوة الثقات يقمن مقام المحرم او الرجال كلهم محارم لهن لانهن امهات المؤمنين انتهى قال العيني قوله النسوة الثقات يقمن مقام المحرم مصادمة للحديث الصحيح الذي يأتي عن قريب لا تسافر امرأة الحديث اما قوله او الرجال كلهم محارم لهن الخ فهو جواب ابي حنيفة لكلام الرازي حين سئل عنه انتهى مختصرا ١٢ ٦ قوله لكن - بتشديد النون ضمير جماعة المؤنث وهو خبر احسن والحج بدل منه وحج بدل البدل ويجوز ان يكون ارتفاع حج على انه خبر مبتدأ محذوف اي هو حج مبرور وقال التيمي لكن بتخفيف النون وسكونها واحسن مبتدأ والحج خبره ١٢ ک ع ٧ قوله حج مبرور - اختلفوا في المراد بالحج المبرور فقيل هو الذي لا يخالطه شيء من مأثم وقيل هو المقبول وقيل هو الذي لا رياء فيه ولا سمعة ولا رفث ولا فسوق وقيل هو الذي لم يتعقبه معصية ١٢ ع ٨ قوله لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم - قال العيني عموم اللفظ يتناول عموم السفر فيقتضي ان يحرم سفرها بدون محرم معها قليلا كان او كثيرا للحج او غيره انتهى ومر بعض بيانه في ص ١٤٧ وياتي في الصفحة الآتية ايضا ان شاء الله تعالى ١٢ ٩ قوله اخرج معها اخذ بظاهره بعض اهل العلم فاوجب على الزوج السفر مع امرأته اذا لم يكن لها غيره وبه قال احمد وهو وجه للشافعية والمشهور انه لا يلزم كالولي في الحج عن المريض واستدل به على انه ليس للزوج منع امرأته من حج الفرض وبه قال احمد وهو وجه للشافعية والاصح عندهم ان له منعها لكون الحج على التراخي قال النووي في الحديث تقديم الاهم من الامور المتعارضة ١٢ فتح الباري مختصرا

١٠ (حاشیہ عمودی:) قوله ... ان كان ... فلا يجوز لها ... ان لا يكون ... الا بمحرم ... مسافة قصر ... ١٢ ق

اسماء الرجال

باب الحج عمن لا يستطيع الخ ابو عاصم الضحاك النبيل ابن جريج عبد الملك الاموي ابن شهاب الزهري سليمان بن يسار المدني مولى ميمونة رض موسى بن اسمعيل التبوذكي عبد العزيز ابن ابي سلمة الماجشون باب حج المرأة عن الرجل الخ عبد الله ابن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني ابن شهاب الزهري الفضل هو ابن عباس باب حج الصبيان الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم الازدي عبيد الله بالتصغير ابن ابي يزيد المكي اسحق هو ابن منصور الكوسج المروزي يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهري ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله عن عمه ابن شهاب الزهري عبد الرحمن بن يونس المستملي الرقي حاتم بن اسمعيل الكوفي سكن المدينة محمد بن يوسف الكندي عمرو بن زرارة ابن واقد الكلابي النيسابوري القاسم بن مالك المزني الكوفي الجعيد بن عبد الرحمن بن اوس الكندي باب حج النساء الخ وقال لي احمد اي قال المؤلف بالسند السابق وقال لي احمد بن محمد بن الوليد الازرقي المكي مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري عبد الواحد هو ابن زياد العبدي البصري حبيب بن ابي عمرة القصاب الحماني الكوفي ابو النعمان محمد السدوسي حماد بن زيد تقدم عمرو هو ابن دينار المكي عبدان لقب عبد الله بن عثمان يزيد بن زريع البصري حبيب المعلم ابو محمد البصري عطاء هو ابن ابي رباح اسلم القرشي

حل اللغات الثقل آلات السفر ومتاعه ناهزت الحلم اي قاربت البلوغ بالاحتلام رتعت اكلت من نبات الارض

ص ١٢٦ ٩ حاشية السندي	اي بترك ذلك الكلام الذي كنا نتكلم الا في الصلوٰة محل للذكر فلا يتصور فيها ان يأمر الناس بالسكوت والله تعالىٰ اعلم مسندي (قوله باب اذا دعت الام ولدها في الصلوٰة) اي يجيب كما يدل عليه حديث الباب واما بقاء الصلوٰة بعد الاجابة فلا يدل عليه الحديث والاستدلال به مبني على ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يظهر خلافه والله تعالىٰ اعلم (قوله باب ما يجوز من البصاق والنفخ في الصلوٰة) كلمة ما يحتمل ان تكون استفهامية اي اي قسم يجوز من اقسام البصاق والنفخ او موصولة اي باب لقسم الذي يجوز من اقسام البصاق والنفخ لكن فيه ان ما ذكره في الكتاب وان علم منه في البصاق ما يجوز وهو ما في اليسار وما لا يجوز بمعنى ما يحل وما يحرم لكن لو يعلم في النفخ ذلك فالوجه ان يجعل النفخ عطفا على ما يجوز لا على البصاق اي وباب النفخ او يجعل ما موصولة ومن في قوله من البصاق بيانية وتعبير الجواز في مقابلة الفساد لا في مقابلة الحرمة والحديث يفيد ان البصاق مطلق

له قوله ناضحان - وفي عمرة رمضان كان لنا ناضح ولمسلم ناضحان والناضح ابل يستقى عليه ١٢ قس ٦ ٢ قوله فان عمرة في رمضان تقضي حجة - يعني في الثواب وليس المراد ان العمرة تقضي بها فرض الحج فان كان ظاهره يشعر بذلك
بل هو من باب المبالغة والحاق الناقص بالكامل للترغيب فيه ومطابقته للترجمة في قوله ما منعك من الحج - قس ومر الحديث في ص ٢٣٩ ١٢ ٣ قوله فاعجبنني وانقنني - بفتح الهمزة الممدودة وفتح النون وسكون القاف صيغة جمع المؤنث
الماضي اي اعجبنني اي الاربع وهو من عطف الشيء على مرادفه نحو انما اشكوا بثي وحزني الى الله ١٢ قسطلاني ٤ قوله مسيرة يومين وفي حديث ابن عمر التقييد بثلاثة ايام وفي حديث ابي هريرة يوم وليلة وقد اخذ اكثر العلماء
بالمطلق لاختلاف التقييدات قال النووي ليس المراد من التحديد ظاهره بل كل ما يسمى سفرا فالمرأة منهية عنه الا بالمحرم قال القسطلاني ولا شك ان الاحتياط في ذلك لكن مر

لنا ناضحان نحج على احدهما والآخر يسقي ارضا لنا قال فان عمرة في رمضان تقضي حجة او حجة معي رواه ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عبيد الله عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة مولى زياد قال سمعت ابا سعيد وقد غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة قال اربع سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال يحدثهن عن النبي صلى الله عليه وسلم فاعجبنني وانقنني ان لا تسافر امرأة مسيرة يومين ليس معها زوجها او ذو محرم ولا صوم يومين الفطر والاضحى ولا صلوة بعد صلاتين بعد العصر حتى تغرب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي والمسجد الاقصى

باب من نذر المشي الى الكعبة حدثنا محمد بن سلام انا الفزاري عن حميد الطويل قال حدثني ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخا يهادى بين ابنيه قال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي قال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره ان يركب حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني سعيد بن ابي ايوب ان يزيد بن ابي حبيب اخبره ان ابا الخير حدثه عن عقبة بن عامر قال نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله وامرتني ان استفتي لها النبي صلى الله عليه وسلم فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لتمش ولتركب قال وكان ابو الخير لا يفارق عقبة قال ابو عبد الله وثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة فذكر الحديث

بسم الله الرحمن الرحيم

فضائل المدينة

باب حرم المدينة حدثنا ابو النعمان ثنا ثابت بن يزيد ثنا عاصم ابو عبد الرحمن الاحول عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة حرم من كذا الى كذا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها حدث من احدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وامر ببناء المسجد فقال يا بني النجار ثامنوني قالوا لا نطلب ثمنه الا الى الله فامر بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثني اخي عن سليمن عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حرم ما بين لابتي المدينة على لساني قال واتى النبي صلى الله عليه وسلم بني حارثة فقال اراكم يا بني حارثة قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا سفين عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي قال ما عندنا شيء الا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين عائر الى كذا من احدث فيها حدثا او آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وقال ذمة المسلمين واحدة فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف

اسماء الرجال

رواه ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز فيما سبق موصولا في عمرة رمضان عطاء هو ابن ابي رباح وقال عبيد الله بن عمرو الرقي مما وصله ابن ماجة عبد الكريم هو ابن مالك الجزري سليمان ابن حرب الواشحي البصري قاضي مكة شعبة هو ابن الحجاج عبد الملك بن عمير حليف بني عدي الكوفي باب من نذر المشي الى الكعبة الفزاري هو مروان بن معاوية شيخا قيل هو ابو اسرائيل وقيل اسمه قيس وقيل قيصر ابراهيم ابن موسى بن يزيد التميمي الفراء هشام بن يوسف بن عبد الرحمن ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز ابا الخير هو مرثد بن عبد الله عقبة بن عامر الجهني ابو عاصم هو النبيل الضحاك ابن جريج مر الآن يحيى بن ايوب ابي العباس الغافقي المصري يزيد بن ابي حبيب ومن بعده تقدموا باب حرم المدينة ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ثابت بن يزيد الاحول البصري ابو معمر هو عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد عبد الوارث بن سعيد العنبري البصري ابي التياح هو يزيد بن حميد الضبعي اسمعيل بن عبد الله الاويسي محمد بن بشار هو الملقب بندار عبد الرحمن بن مهدي العنبري الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم التيمي

سلہ قوله ومن تولى قوما بغير اذن مواليه - لم يجعل الاذن شرطا لجواز الادعاء وانما هو لتاكيد التحريم لانه اذا استاذنهم في ذلك منعوه وحالوا بينه وبين ذلك قاله الخطابي وغيره ويحتمل ان يكون كنى بذلك عن بيعه فاذا وقع بيعه جاز الانتماء الى مولاه الثاني وهو غير مولاه الاول او المراد موالاة الحليف فاذا اراد الانتقال عنه لا ينتقل الا باذن ١٢ فتح الباري ٢ه قوله تنفي الناس - اي الشرار منهم والمراد بالنفي الاخراج ولو كانت الرواية بالقاف كمل لفظ الناس على عمومه ١٢ فتح الباري ٣ه قوله امرت بقرية - اي امرت بالهجرة اليها او سكناها فالاول محمول على انه قاله بمكة والثاني على انه قاله بالمدينة ١٢ ف ع ٤ه قوله تاكل القرى - اي تغلبها وتظهر عليها يعني ان اهلها يغلب على سائر اهل البلاد فتفتح منها لان الاكل غالب على الماكول يقال كلنا بني فلان اي غلبناهم وظهرنا عليهم وقيل يحتمل ان يكون المراد باكلها القرى غلبة فضلها على غيرها ١٢ كذا في قس ع ٥ه قوله يقولون يثرب - وهي المدينة اي ان بعض المنافقين يسمونها يثرب واسمها الذي يليق بها المدينة وفهم بعض العلماء منه كراهة تسمية المدينة يثرب وقالوا ما وقع في القرآن انما هو حكاية عن قول غير المؤمنين وروى احمد مرفوعا من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله هي طابة وسبب هذه الكراهة لان يثرب اما من التثريب الذي هو التوبيخ والملامة او من الثرب وهو الفساد وكلاهما مستقبح وكان صلعم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح - كذا في فتح الباري ٦ه قوله الكير - هو بالكسر كير الحداد وهو المبني من الطين وقيل زق ينفخ به النار والمبني الكور قاله في المجمع وفي القاموس الكير بالكسر زق ينفخ فيه الحداد واما المبني من الطين فكور انتهى كذا في الكرماني ١٢ ٧ه قوله من تبوك - بفتحة الموحدة موضع في طرف الشام بينه وبين المدينة اربع عشرة مرحلة وهو غير منصرف وكذا طابة وهي اسم من اسماء المدينة وكذا طيبة على وزن شيبة وهي تانيث طاب وطيب بمعنى طيب ١٢ ك ٨ه قوله ترتع - اي ترعى وقيل تنبسط قوله ما ذعرتها اي ما اخفتها وما نفرتها قوله ما بين لابتيها اي لابتي المدينة اي حرتيها شرقية وغربية ولها لابتان ايضا من الجانبين الاخيرين الا انهما راجعان الى الاوليين لاتصالهما بهما وروى ما بين جبليها وفي رواية ما بين مازميها وروى ما بين حرتيها وعن هذا قال بعض الحنفية هذا حديث مضطرب - ع ومر بحثه في الصفحة السابقة ١٢ م ٩ه قوله تتركون - بتاء الخطاب في رواية الاكثرين والمراد بذلك غير المخاطبين لكنهم من اهل البلد او من نسل المخاطبين او من نوعهم وروى يتركون بياء الغيبة ورجحه القرطبي ١٢ فتح الباري ١٠ه قوله على خير ما كانت - اي على احسن حال كانت عليه من قبل قال القرطبي تبعا لعياض وقد وجد ذلك حين انتقلت الخلافة عنها الى الشام ثم الى العراق وتغلبت عليها الاعراب وخلت من اهلها وبقيت اكثر ثمارها للعوافي قال النووي المختار ان هذا الترك يكون في آخر الزمان عند قيام الساعة ويوضحه قصة الراعيين - كذا في ف قس ١٢ ١١ه قوله واخر من يحشر - اي يساق ويجلى من الوطن قوله من مزينة بضم الميم قبيلة من مضر قوله ينعقان بكسر العين المهملة بعدها قاف اي يصيحان بغنمهما ويسوقانها قوله فيجدانها وحوشا اي يجدان اهلها وحوشا جمع وحش او يجدان المدينة ذات وحوش ويروى وحشا بفتح الواو اي يجدانها خالية ليس بها احد - كذا في العيني ١٢ه قوله يبسون - بفتح التحتية وكسر الموحدة وتشديد السين المهملة من باب ضرب ونصر ومن الافعال يبسون اي يسوقون دوابهم الى المدينة ١٢ قس ع ١٣ه قوله ان الايمان - اي اهل الايمان واللام في ليأرز للتاكيد قال المهلب فيه ان المدينة لا يأتيها الا مؤمن وانما يسوقه اليها ايمانه ومحبته في النبي صلعم فكان الايمان يرجع اليها كما خرج منها اولا ومنها ينتشر كانتشار الحية من جحرها ثم اذا راعها شيء رجعت الى جحرها ١٢ ع ١٤ه قوله اشرف - اي نظر من مكان مرتفع قوله على اطم بضمتين والجمع آطام وهي الحصون التي تبنى بالحجارة وقيل كل بيت مربع مسطح قوله خلال بيوتكم اي نواحيها بان تكون الفتنة مثلث لحتى راها ١٢ قس ف

ولا عدل ومن تولى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف
ولا عدل قال ابو عبد الله عدل فداء باب فضل المدينة وانها تنفي الناس حدثنا عبد الله بن
يوسف انا مالك عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت ابا هريرة يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بقرية تاكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد
باب المدينة طابة حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان ثني عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل بن سعد عن ابي حميد
قال اقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك حتى اشرفنا على المدينة فقال هذه طابة باب لابتي المدينة
حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه كان يقول
لو رأيت الظباء بالمدينة ترتع ما ذعرتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتيها حرام باب من رغب عن المدينة
حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول تتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها الا العوافي يريد عوافي الطير والسباع واخر من يحشر راعيان
من مزينة يريدان المدينة ينعقان بغنمهما فيجدانها وحوشا حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما
حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن سفيان بن ابي زهير
انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تفتح اليمن فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة
خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم
لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا
يعلمون باب الايمان يأرز الى المدينة حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض ثني عبيد الله عن خبيب بن
عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الايمان ليأرز الى المدينة كما
تأرز الحية الى جحرها باب اثم من كاد اهل المدينة حدثنا حسين بن حريث انا الفضل عن جعيد
عن عائشة بنت سعد قالت سمعت سعدا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يكيد اهل المدينة احد الا انماع
كما ينماع الملح في الماء باب آطام المدينة حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا ابن شهاب اخبرني عروة
قال سمعت اسامة قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على اطم من آطام المدينة فقال هل ترون ما ارى اني لأرى مواقع
الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر تابعه معمر وسليمان بن كثير عن الزهري باب لا يدخل الدجال المدينة
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثني ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان حدثنا اسمعيل ثني مالك
عن نعيم بن عبد الله المجمر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون
ولا الدجال حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
ان ابا سعيد الخدري قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما حدثنا به ان قال

عن · السباع والطير · هي بنت سعد · لكل

اسماء الرجال

باب المدينة طابة خالد بن مخلد البجلي الكوفي سليمان بن بلال التيمي القرشي عمرو بن يحيى بن عمارة الانصاري ابي حميد عبد الرحمن الساعدي باب من رغب عن المدينة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة باب الايمان يارز اي المدينة ابراهيم بن المنذر الحزامي انس بن عياض ابو ضمرة الليثي عبيد الله بن عمر العمري خبيب بن عبد الرحمن حفص بن عاصم بن عمر ابن الخطاب باب اثم من كاد اهل المدينة حسين بن حريث المروزي الفضل بن موسى السيناني جعيد بن عبد الرحمن بن اوس باب آطام المدينة علي بن عبد الله المديني عروة بن الزبير اسامة بن زيد بن حارثة تابعه اي تابع سفيان معمر بن راشد وصله المؤلف في الفتن سليمان بن كثير العبدي الواسطي باب لا يدخل الدجال المدينة عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ابي بكرة نفيع بن حارث بن كلدة الثقفي اسمعيل بن ابي اويس عبد الله المدني مالك الامام المدني يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب الزهري

حل اللغات تاكل القرى تغلبها الكير زق ينفخ فيه الحداد خبث الحديد وسخه الذي تخرجه النار الظباء بكسر الظاء ممدودا جمع ظبي لا يغشاها اي لا يسكنها العوافي جمع عافية التي تطلب اقواتها ينعقان اي يصيحان ثنية الوداع عقبة عند حرم المدينة لان الخارج من المدينة يمشي معه المودعون اليها

حاشية السندي

فترك التذكير فيه مهما كان مطلوب هسندي (قوله فقلت لم تشهدها) الظاهر انه بتقدير الاستفهام اي الم تشهدها وذلك ليتبين ان عدم معرفته كان لعدم حضوره الصلوة او لاجل ذهوله عنها فلما قال بل تعين ان كان للذهول وبه تبين الفرق بين ابي هريرة وغيره بالذهول وعدمه وهو سبب اكثار ابي هريرة دون غيره وقيل في معنى قوله لم تشهدها اي شهودا تاما وكانه بناء على انه اخبار فلا بد من التقييد فيكون صادقا ولا يخفى ان قوله بلى لا يناسب الاخبار فتامل (قوله احق ما يقول قالوا نعم) لا يخفى ان قوله نقصت الصلوة وهو المذكور في هذه الرواية ليس بحق فلا يصح هذا الجواب بالنظر اليه فجوابهم بذلك مبني على ما سيجيء والجملة ففي هذه الرواية وقع في السؤال اختصار من الرواة والجواب مبني على ما كان عليه السؤال بالحقيقة ويمكن اخراج الجواب على هذه الرواية بالنظر الى لازم السؤال اي هل وقع صنيع ما يقتضي هذا السؤال واما احتمال النقصان في الصلوة

يأتي الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة ينزل بعض السباخ التي بالمدينة فيخرج اليه يومئذ رجل هو خير الناس او من خير الناس فيقول اشهد انك الدجال الذي حدثنا عنك رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فيقول الدجال أرأيت ان قتلت هذا ثم احييته هل تشكون في الامر فيقولون لا فيقتله ثم يحييه فيقول حين يحييه والله ما كنت قط اشد بصيرة مني اليوم فيقول الدجال اقتله فلا يسلط عليه حدثنا ابراهيم ابن المنذر ثنا الوليد ثنا ابو عمرو ثنا اسحق ثني انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من بلد الا سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة ليس من نقابها نقب الا عليه الملائكة صافين يحرسونها ثم ترجف المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج الله كل كافر ومنافق **باب** المدينة تنفي الخبث حدثنا عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن ثنا سفين عن محمد بن المنكدر عن جابر قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فبايعه على الاسلام فجاء من الغد محموما فقال اقلني فابى ثلث مرات فقال المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن عدي ابن ثابت عن عبد الله بن يزيد قال سمعت زيد بن ثابت يقول لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى احد رجع ناس من اصحابه فقالت فرقة نقتلهم وقالت فرقة لا نقتلهم فنزلت فما لكم في المنافقين فئتين وقال النبي صلى الله عليه وسلم انها تنفي الرجال كما تنفي النار خبث الحديد **باب** حدثنا عبد الله بن محمد ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت يونس عن ابن شهاب الزهري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة تابعه عثمان بن عمر عن يونس حدثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر فنظر الى جدرات المدينة اوضع راحلته وان كان على دابة حركها من حبها **باب** كراهية النبي صلى الله عليه وسلم ان تعرى المدينة حدثنا ابن سلام انا الفزاري عن حميد الطويل عن انس قال اراد بنو سلمة ان يتحولوا الى قرب المسجد فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعرى المدينة وقال يا بني سلمة الا تحتسبون آثاركم فاقاموا **باب** حدثنا مسدد عن يحيى عن عبيد الله بن عمر ثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص ابن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر وبلال فكان ابو بكر اذا اخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح في اهله والموت ادنى من شراك نعله وكان بلال اذا اقلع عنه الحمى يرفع عقيرته يقول الا ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد وحولي اذخر وجليل وهل اردن يوما مياه مجنة وهل يبدون لي شامة وطفيل قال اللهم العن شيبة بن ربيعة وعتبة ابن ربيعة وامية بن خلف كما اخرجونا من ارضنا الى ارض الوباء ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد اللهم بارك لنا في صاعنا وفي مدنا وصححها لنا وانقل حماها الى الجحفة قالت وقدمنا المدينة وهي اوبأ ارض الله قالت فكان بطحان يجري نجلا تعني ماء آجنا حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن خالد ابن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر قال اللهم ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي

(Side column: يقال انه الخضر · ١ اليه · رسول الله · حدثني · الا تحتسبون · قبري · قال ٢ وقال)

٥١ قوله ينزل. جملة مستانفة كان قائلا قال اذا كان الدخول عليه حراما فكيف يفعل قال ينزل بعض السباخ بكسر السين جمع سبخة وهي الارض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت شيئا والمعنى انه ينزل خارج المدينة على ارض سبخة من سباخها ١٢ قسطلاني **٥٢ قوله** فيقولون لا. اي اليهود ومن يصدقه من اهل الشقاوة او العموم يقولون ذلك خوفا منه لا تصديقا له او يقصد وابذلك عدم الشك في كفره وانه دجال ١٢ قس **٥٣ قوله** اشد بصيرة مني اليوم. لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بان علامة الدجال انه يحيي المقتول فزادت بصيرته بحصول تلك العلامة ويروى اشد مني بصيرة اليوم فالمفضل والمفضل عليه كلاهما هو نفس المتكلم لكنه مفضل باعتبار غيره ١٢ ك قس ع **٥٤ قوله** نقب. بالسكون ومن انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون والقاف وهما بمعنى المراد بها المداخل. كذا في الفتح **٥٥ قوله** ترجف المدينة اي يحصل بها زلزلة بعد اخرى ثم ثالثة حتى يخرج منها من ليس مخلصا في ايمانه ويبقى بها المومن الخالص فلا يسلط عليه الدجال ١٢ فتح الباري **٥٦ قوله** اقلني. ظاهره انه سأل الاقالة عن الاسلام وبه جزم عياض وقال غيره انما استقاله من الهجرة والا لكان قتله على الردة وحمله بعضهم على الاقالة من المقام بالمدينة ١٢ ف قس **٥٧ قوله** وتنصع. بفتح الفوقية وسكون النون من النصع وهو الخلوص والمعنى انها اذا نفت الخبيث تميز الطيب واستقر فيها واما طيبها فضبطه الاكثر بالنصب على المفعولية كذا في الفتح قال الكرماني انه من التنصيع وطيبها مفعوله انتهى قال العيني الظاهر انه من الانصاع انتهى قال في الفتح والعيني انه في رواية الكشميهني بالتحتانية اوله ورفع طيبها على الفاعلية وطيبها للجميع بالتشديد ١٢ ع **٥٨ قوله** باب. بالتنوين بلا ترجمة فهو بمعنى الفصل من الباب السابق كذا هو للاكثرين وسقط من رواية ابي ذر وفيه حديثان فمناسبة الاول لما سبق من الترجمة من جهة ان تضعيف البركة وتكثيرها يقتضي تقليل ما يضادها فناسب نفي الخبث ومناسبة الثاني من جهة ان حب الرسول صلى الله عليه وسلم للمدينة يناسب طيب ذاتها واهلها ١٢ فتح عيني قس **٥٩ قوله** من البركة. اي بركة الدنيا بقرينة قوله اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا ويحتمل ان يريد ما هو اعم من ذلك لكن يستثنى من ذلك ما خرج بدليل كتضعيف الصلوة بمكة على المدينة واستدل به على تفضيل المدينة على مكة وهو ظاهر من هذه الجهة لكن لا يلزم من حصول فضيلة المفضول في شيء من الاشياء ثبوت الافضلية له على الاطلاق واما من ناقض ذلك بانه يلزم ان يكون الشام واليمن افضل من مكة لقوله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا في شامنا واعادها ثلثا فقد تعقب بان التاكيد لا يستلزم التكثير المصرح به في حديث الباب ١٢ فتح **٦٠ قوله** روضة من رياض الجنة. حقيقة بان يكون مقتطعا منها كما ان الحجر الاسود والفرات والنيل منها او مجازا بان يكون من اطلاق اسم المسبب على السبب فان ملازمة ذلك المكان للعبادة سبب في نيل الجنة ولا مانع من الجمع فهي من الجنة والعمل فيها يوجب لصاحبه روضة في الجنة كذا في قس او هو كروضة في نزول الرحمة وحصول السعادات او ان ذلك الموضع بعينه ينتقل في الجنة. كذا في العيني **٦١ قوله** ومنبري على حوضي. قال اكثر العلماء المراد منبره بعينه الذي كان يوضع على حوضه وقيل ان له هناك منبرا على حوضه وقيل ان ملازمة منبره للاعمال الصالحات تورد صاحبها الحوض وهو الكوثر فيشرب منه كذا في القسطلاني والعيني وقال العيني ذكر هذا الحديث هنا من حيث ان لفظ باب مجرد بمعنى فصل وله تعلق بالباب السابق من حيث ان فيه كراهة اعرار المدينة وفي هذا ترغيب في سكناها ١٢ **٦٢ قوله** مصبح. بضم الميم وفتح المهملة والموحدة المشددة اي يقال له صبحك الله بالخير وانعم صباحك او يسقى صبوحه وهو شراب الغداة والموت قد يفجأه فلا يمسي حيا ١٢ قس ع **٦٣ قوله** اذا اقلع بلفظ المعلوم من الاقلاع عن الامر وهو الكف عنه ويروى بلفظ المجهول قوله عقيرته كغنيمة وهو الصوت اذا غنى به او بكى وجليل بفتح الجيم وكسر اللام الاولى وهو الثمام وهو نبت ضعيف يحشى به خصاص البيت ومجنة بفتح الميم والجيم وتشديد النون موضع على اميال من مكة وشامة بالمعجمة والطفيل بفتح المهملة وكسر الفاء هما جبلان ولفظ اردن ويبدون بنون التاكيد الخفيفة من الورود والبدو وهو الظهور ١٢ ك ع **٦٤ قوله** يجري نجلا. بفتح النون وسكون الجيم الماء الذي يظهر على وجه الارض

اسماء الرجال

ابراهيم بن المنذر الاسدي الحزامي الوليد بن مسلم الدمشقي ابو عمرو هو عبد الرحمن الاوزاعي اسحق هو ابن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري المدني باب المدينة تنفي الخبث عمرو بن العباس الباهلي البصري عبد الرحمن بن مهدي محمد بن المنكدر التيمي المدني جابر السلمي سليمان بن حرب الواشحي شعبة هو ابن الحجاج العتكي عدي بن ثابت الانصاري الصحابي عبد الله بن يزيد الخطمي الانصاري الصحابي باب عبد الله بن محمد المسندي وهب بن جرير يروي عن ابيه جرير بن حازم يونس هو ابن يزيد الايلي عثمان بن عمر البصري فيما وصله الذهلي في الزهريات قتيبة هو ابن سعيد بن جميل البغلاني اسمعيل بن جعفر الانصاري الزرقي حميد هو ابن ابي حميد الطويل البصري باب كراهية النبي صلعم الخ ابن سلام هو محمد السلمي مولاهم البخاري البيكندي الفزاري هو مروان بن معاوية باب مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمري خبيب بن عبد الرحمن وهو خال عبيد الله حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عبيد بن اسمعيل اسمه في الاصل عبد الله القرشي الكوفي الهباري ابو اسامة هو حماد بن اسامة هشام بن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام يحيى بن بكير المصري الليث بن سعد الامام المصري خالد بن يزيد ابو عبد الرحيم المصري زيد بن اسلم يروي عن ابيه

حل اللغات. ارايت اخبرني لا يسلط عليه اي لا يقدر على قتله ترجف تزلزل ينصع من النصوع وهو الخلوص. تعرى تخلو وعك اي حم العقيرة الصوت اذخر حشيش معروف جليل نبت ضعيف مجنة موضع

على ما يعم النقصان بوحي من الله تعالى او بنسيان منه صلى الله تعالى عليه وسلم ليندرج فيه السوال بتمامه اعني اقصرت الصلوة ام نسيت فذلك مفسد للاستفهام اذ هذا العام واقع عند ذي اليدين قطعا وانما الشك بالنظر الى الخصوص لنقصان من حيث الوحي او النسيان كما لا يخفى والله تعالى اعلم (قوله قال ليس في حديث ابي هريرة) كان المصنف بنى الاستدلال بذلك على ان مقصود الصحابة بذكر هذه الاخبارات تحقيق الاحكام الشرعية لا بيان القصص فعدم ذكرهم مثل هذا الشيء الذي لو كان لما تم الحكم الشرعي بدونه دليل عدمه والله تعالى اعلم (قوله فقال لم انس ولم تقصر) احسن ما ذكروا في الجواب ان هذا الخبر خبر بحسب ظنه او هو كناية عن اني لم اشعر بشيء منها لان عدم الشيء يستلزم عدم الشعور به واعتبار الظن في الاخبار او جعله كناية عن عدم الشعور غير بعيد فان اكثر الاخبارات في مجرى العرف انما هي مبنية على الظنون حتى اشتبه على العلماء بسبب ذلك

۵۱ قوله فی بلد سولک - وقد وقع کذا ورزق الشهادة ودفن مع صاحبیه فی بقعة واحدة من اشرف البقع . کذا فی العینی ۱۲ ۵۲ قوله کذا قال روح . غرض المؤلف ان المشهور ان زیدا یروی عن ابیه لا عن امه لکن روح اسند روایته الی امه والله تعالى اعلم بالصواب ۱۲ ک ۵۳ قوله کتاب الصوم . کذا للاکثر وفی روایة النسفی کتاب الصیام وثبتت البسملة للجمیع والصوم والصیام فی اللغة الامساک وفی الشرع امساک مخصوص بشرائط مخصوصة ۱۲ فتح ۵۴ قوله ثائر الراس . بالثاء المثلثة ای منتفش شعر الراس ومنتشره ۱۲ ک ع ۵۵ قوله الا ان تطوع . بتخفیف الطاء وتشدیدها والاستثناء منقطع وقیل متصل قاله الکرمانی والعینی قال القاری فی المرقاة والمعنى الا ان تشرع فی التطوع فانه یجب علیک اتمامه لقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالکم ولاجماع الصحابة على وجوب الاتمام انتهى ۱۲ ۵۶ قوله بشرائع الاسلام . ای بنصب الزکوٰة ومقادیرها وغیر ذلک مما یتناول الحج واحکامه ویحتمل ان الحج لم یکن مفروضا مطلقا او على السائل ۱۲ ع ک ۵۷ قوله ان صدق . فان قلت مفهومه انه اذا تطوع لا یفلح قلت هذا مفهوم المخالفة لکن لم یعتبر مفهوم الموافقة ایضا وهو انه اذا تطوع یکون مفلحا بالطریق الاولى وهو مقدم على مفهوم المخالفة ۱۲ ک ع ۵۸ قوله یوم عاشوراء . وهو بالمد على المشهور وحکی فیه القصر ثم الاکثر على انه هو الیوم العاشر من المحرم وقیل الیوم التاسع کذا فی شرح الموطا قال الکرمانی اتفقوا على ان صوم عاشوراء فی زماننا سنة واختلفوا فی زمانه صلعم اکان واجبا ام سنة ولفظ امر ظاهره یقتضی کونه واجبا فنسخ برمضان انتهى قال محمد فی الموطا صیام عاشوراء کان واجبا قبل ان یفترض رمضان ثم نسخه شهر رمضان من شاء صامه ومن شاء لم یصمه وهو قول ابی حنیفة والعامة قبلنا انتهى ۱۲ ۵۹ قوله الصوم جنة . بضم الجیم ای ستر ومنه المجن وهو الترس قال عیاض معناه ستر من الآثام او من النار او من جمیع ذلک وبالاخیر قطع النووی قوله فلا یرفث بتثلیث الفاء معناه لا یفحش قوله ولا یجهل ای لا یفعل شیئا من افعال الجاهلیة کالصیاح والسفه والسخریة ولسعید بن منصور ولا یجادل ۱۲ ع ۶۰ قوله فلیقل انی صائم . قیل یقولها بلسانه یخاطب بها من شاتمه وقیل بقلبه یزجر بها نفسه وقیل باللسان فی صوم الفرض وبالقلب فی النفل قال ابن العربی الخلاف فی النفل واما الفرض فبلسانه قطعا ۱۲ توشیح ۶۱ قوله لخلوف . بضم الخاء المعجمة واللام وسکون الواو بعدها فاء قال عیاض هذه الروایة الصحیحة وبعض الشیوخ یقول بفتح الخاء قال الخطابی وهو خطاء وحکی عن القابسی الوجهین وبالغ النووی فی شرح المهذب فقال لا یجوز فتح الخاء کذا فی الفتح قال السیوطی صحف من فتح الخاء وهو تغیر ریح الفم من الصوم ۱۲ ۶۲ قوله انا اجزی به . بیان لکثرة ثوابه لان الکرام اذا اخبر انه یتولى بنفسه الجزاء اقتضى عظمته وسعته ای انا اجازیه لا غیری بخلاف سائر العبادات فان جزاءها قد یفوض الى الملائکة وقد اکثروا فی معنى قوله الصوم لی وانا اجزی به ملخصه ان الصوم لا یقع فیه الریاء کما یقع فی غیره لانه لا یظهر من ابن آدم بفعله وانما هو شیء فی القلب او انه احب العبادات الى الله والاضافة للتشریف او ان الاستغناء عن الطعام ونحوه من صفات الرب فلما تقرب الصائم الیه بما یوافق صفاته اضافه الیه او ان الصیام لم یعبد به غیر الله تعالى واتفقوا على ان المراد بالصیام ههنا صیام من سلم صیامه من المعاصی قولا وفعلا . ملتقط من الفتح والعینی ۶۳ قوله فی اهله . بان یاتی من اجلهم ما لا یحل له وماله بان یاخذه من غیر ماخذه ویصرفه فی غیر مصرفه قوله کما یموج البحر شبه بموج البحر لشدة عظمها وکثرة شیوعها . کذا فی ع ک ۶۴ قوله ذاک اجدر . ای الکسر اولى من الفتح ان لا یغلق الى یوم القیمة فالظاهر انه لا یسکن ۱۲ ع ۶۵ قوله دون غد اللیلة . ای کما یعلم ان اللیلة هی قبل الغداة علما واضحا جلیا . ع ومر الحدیث فی ص ۶۶ ۶۶ قوله زوجین . قال الحسن البصری یعنی درهمین دینارین ثوبین وقال غیره یرید شیئین درهما ودینارا او درهما وثوبا فالمراد بالزوج الصنف ۱۲ لمعات

فِي بَلَدِ رَسُولِكَ وَقَالَ ابْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ زَيْدِ بْنِ اَسْلَمَ عَنْ اُمِّهِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ قَالَتْ سَمِعْتُ عُمَرَ نَحْوَهُ وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ اَسْلَمَ عَنْ اَبِيهِ عَنْ حَفْصَةَ سَمِعْتُ عُمَرَ قَالَ اَبُو عَبْدِ اللهِ كَذَا قَالَ رَوْحٌ عَنْ اُمِّهِ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

كِتَابُ الصَّوْمِ

بَابُ وُجُوْبِ صَوْمِ رَمَضَانَ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالٰى يٰۤاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِيْنَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُوْنَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ ثَنَا اِسْمٰعِيْلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ اَبِيْ سُهَيْلٍ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ اَنَّ اَعْرَابِيًّا جَاءَ اِلٰى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَائِرَ الرَّاْسِ فَقَالَ يَا رَسُوْلَ اللهِ اَخْبِرْنِيْ مَاذَا فَرَضَ اللهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلٰوةِ فَقَالَ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ اِلَّا اَنْ تَطَوَّعَ شَيْئًا فَقَالَ اَخْبِرْنِيْ مَاذَا فَرَضَ اللهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ فَقَالَ شَهْرَ رَمَضَانَ اِلَّا اَنْ تَطَوَّعَ شَيْئًا فَقَالَ اَخْبِرْنِيْ مَاذَا فَرَضَ اللهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكٰوةِ قَالَ فَاَخْبَرَهُ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرَائِعِ الْاِسْلَامِ فَقَالَ وَالَّذِيْ اَكْرَمَكَ بِالْحَقِّ لَا اَتَطَوَّعُ شَيْئًا وَلَا اَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ اللهُ عَلَيَّ شَيْئًا فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَفْلَحَ اِنْ صَدَقَ اَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ اِنْ صَدَقَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا اِسْمٰعِيْلُ عَنْ اَيُّوْبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُوْرَاءَ وَاَمَرَ بِصِيَامِهٖ فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تُرِكَ وَكَانَ عَبْدُ اللهِ لَا يَصُوْمُهٗ اِلَّا اَنْ يُّوَافِقَ صَوْمَهٗ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيْدَ بْنِ اَبِيْ حَبِيْبٍ اَنَّ عِرَاكَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهٗ اَنَّ عُرْوَةَ اَخْبَرَهٗ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُوْمُ يَوْمَ عَاشُوْرَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ اَمَرَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصِيَامِهٖ حَتّٰى فُرِضَ رَمَضَانُ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ شَاءَ اَفْطَرَ

بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ اَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْاَعْرَجِ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الصِّيَامُ جُنَّةٌ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَجْهَلْ فَاِنِ امْرُؤٌ قَاتَلَهٗ اَوْ شَاتَمَهٗ فَلْيَقُلْ اِنِّيْ صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ وَالَّذِيْ نَفْسِيْ بِيَدِهٖ لَخُلُوْفُ فَمِ الصَّائِمِ اَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيْحِ الْمِسْكِ يَتْرُكُ طَعَامَهٗ وَشَرَابَهٗ وَشَهْوَتَهٗ مِنْ اَجْلِيْ اَلصِّيَامُ لِيْ وَاَنَا اَجْزِيْ بِهٖ وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ اَمْثَالِهَا

بَابُ الصَّوْمِ كَفَّارَةٌ

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ ثَنَا سُفْيٰنُ ثَنَا جَامِعٌ عَنْ اَبِيْ وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ عُمَرُ مَنْ يَّحْفَظُ حَدِيْثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ قَالَ حُذَيْفَةُ اَنَا سَمِعْتُهٗ يَقُوْلُ فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِيْ اَهْلِهٖ وَمَالِهٖ وَجَارِهٖ يُكَفِّرُهَا الصَّلٰوةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ قَالَ لَيْسَ اَسْاَلُ عَنْ ذِهٖ اِنَّمَا اَسْاَلُ عَنِ الَّتِيْ تَمُوْجُ كَمَا يَمُوْجُ الْبَحْرُ قَالَ وَاِنَّ دُوْنَ ذٰلِكَ بَابًا مُّغْلَقًا قَالَ فَيُفْتَحُ اَوْ يُكْسَرُ قَالَ يُكْسَرُ قَالَ ذَاكَ اَجْدَرُ اَنْ لَّا يُغْلَقَ اِلٰى يَوْمِ الْقِيٰمَةِ فَقُلْنَا لِمَسْرُوْقٍ سَلْهُ اَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مَنِ الْبَابُ فَسَاَلَهٗ فَقَالَ نَعَمْ كَمَا يَعْلَمُ اَنَّ دُوْنَ غَدٍ اللَّيْلَةَ

بَابُ الرَّيَّانِ لِلصَّائِمِيْنَ

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ثَنَا سُلَيْمٰنُ بْنُ بِلَالٍ ثَنِيْ اَبُوْ حَازِمٍ عَنْ سَهْلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُّقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُوْنَ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ اَحَدٌ غَيْرُهُمْ يُقَالُ اَيْنَ الصَّائِمُوْنَ فَيَقُوْمُوْنَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ اَحَدٌ غَيْرُهُمْ فَاِذَا دَخَلُوْا اُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ اَحَدٌ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيْمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ثَنِيْ مَعْنٌ حَدَّثَنِيْ مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِيْ سَبِيْلِ اللهِ نُوْدِيَ مِنْ اَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَا عَبْدَ اللهِ هٰذَا خَيْرٌ فَمَنْ كَانَ مِنْ اَهْلِ الصَّلٰوةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلٰوةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ اَهْلِ الْجِهَادِ

اسماء الرجال

قتیبة بن سعید الثقفی اسمٰعیل بن جعفر الانصاری المدنی ابی سهیل نافع یروی عن ابیه مالک بن ابی عامر ابی انس الاصبحی المدنی جد مالک الامام طلحة بن عبید الله احد العشرة المبشرة اعرابیا تقدم فی الایمان انه ضمام بن ثعلبة مسدد هو ابن مسرهد الازدی اسمٰعیل بن علیة هو ابن ابراهیم بن مقسم وعلیة امه ایوب هو السختیانی نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله رض قتیبة بن سعید الثقفی اللیث هو ابن سعد الامام یزید بن ابی حبیب ابی رجاء المصری عراک بن مالک الغفاری المدنی عروة هو ابن الزبیر بن العوام باب فضل الصوم عبد الله بن مسلمة القعنبی مالک الامام المدنی ابی الزناد عبد الله بن ذکوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب الصوم کفارة علی بن عبد الله المدینی جامع بن راشد الکوفی ابی وائل شقیق بن سلمة حذیفة بن الیمان رض باب الریان للصائمین خالد بن مخلد البجلی الکوفی سلیمان بن بلال التیمی المدنی ابو حازم سلمة بن دینار الاعرج القاص المدنی سهل هو ابن سعد الساعدی ابراهیم هو ابن المنذر الحزامی معن بن عیسى بن یحیى القزاز المدنی مالک الامام المدنی ابن شهاب هو الزهری حمید بن عبد الرحمن بن عوف رض

حل اللغات — ثائر الراس ای منتفش شعر الراس ومنتشره جنة ای وقایة وسترة لا یرفث ای لا یفحش فی الکلام لا یجهل ای لا یفعل فعل الجهال کالسخریة تموج ای تضطرب الریان نقیض العطشان

حقیقة الصدق والکذب فذهب کثیر منهم الى ان مدارهما على مطابقة الاعتقاد وعدمه وسواء اعتبرنا بناء الخبر على الظن او اعتبرناه کنایة عن عدم الشعور فهو خبر صادق قطعا لا یقال سؤال ذی الیدین عن الواقع فکیف طابقه الجواب على تقدیر الظن منه لانا نقول لیس معنى الجواب على هذا الجواب نفی الظن نفسه بل نفیهما بحسب الواقع فی الظن ای ظن انهما لیسا بواقعین فی الخارج لانه لیس لی ظن بوجودهما فی الخارج وان کان بعض منهما فی الخارج والحاصل انه جواب یتعلق الظن بعدمهما فی الخارج لانه جواب بان ظنه لو یتعلق بهما وغیر المطابق هو الثانی دون الاول فان الاول متعارف فی مجاری العرف قطعا والفرق بین الوجهین یحصل عند التامل والله تعالى اعلم

(کتاب الجنائز) (قوله باب ما جاء فی الجنائز ومن کان آخر کلامه لا اله الا الله) الجنائز جمع جنازة بالفتح والکسر لغتان للمیت وقیل بالکسر للنعش وبالفتح للمیت والمراد ههنا المیت قوله ومن کان آخر کلامه الخ

دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ وَمَنْ كَانَ مِنْ اَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ وَمَنْ كَانَ مِنْ اَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ فَقَالَ اَبُوْ بَكْرٍ بِاَبِيْ اَنْتَ وَاُمِّيْ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ مَا عَلٰى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْاَبْوَابِ مِنْ ضَرُوْرَةٍ فَهَلْ يُدْعٰى اَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْاَبْوَابِ كُلِّهَا قَالَ نَعَمْ وَاَرْجُوْ اَنْ تَكُوْنَ مِنْهُمْ **بَابٌ** هَلْ يُقَالُ رَمَضَانُ اَوْ شَهْرُ رَمَضَانَ وَمَنْ رَاٰى كُلَّهُ وَاسِعًا وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَالَ لَا تَقَدَّمُوْا رَمَضَانَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ ثَنَا اِسْمٰعِيْلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ اَبِيْ سُهَيْلٍ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ اَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَحَدَّثَنِيْ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ ثَنِي ابْنُ اَبِيْ اَنَسٍ مَوْلَى التَّيْمِيِّيْنَ اَنَّ اَبَاهُ حَدَّثَهُ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُوْلُ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ اَبْوَابُ السَّمَاءِ وَغُلِّقَتْ اَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِيْنُ **بَابُ** رُؤْيَةِ الْهِلَالِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِيْ سَالِمٌ اَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ اِذَا رَاَيْتُمُوْهُ فَصُوْمُوْا وَاِذَا رَاَيْتُمُوْهُ فَاَفْطِرُوْا فَاِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوْا لَهُ وَقَالَ غَيْرُهُ عَنِ اللَّيْثِ قَالَ ثَنِيْ عُقَيْلٌ وَيُوْنُسُ لِهِلَالِ رَمَضَانَ **بَابُ** مَنْ صَامَ رَمَضَانَ اِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا وَنِيَّةً وَقَالَتْ عَائِشَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبْعَثُوْنَ عَلٰى نِيَّاتِهِمْ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ اِبْرَاهِيْمَ ثَنَا هِشَامٌ ثَنَا يَحْيٰى عَنْ اَبِيْ سَلَمَةَ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ اِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ اِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **بَابٌ** اَجْوَدُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُوْنُ فِيْ رَمَضَانَ **حَدَّثَنَا** مُوْسَى بْنُ اِسْمٰعِيْلَ ثَنَا اِبْرَاهِيْمُ بْنُ سَعْدٍ اَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُتْبَةَ اَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ وَكَانَ اَجْوَدُ مَا يَكُوْنُ فِيْ رَمَضَانَ حِيْنَ يَلْقَاهُ جِبْرَئِيْلُ وَكَانَ جِبْرَئِيْلُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِيْ رَمَضَانَ حَتّٰى يَنْسَلِخَ يَعْرِضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْاٰنَ فَاِذَا لَقِيَهُ جِبْرَئِيْلُ كَانَ اَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيْحِ الْمُرْسَلَةِ **بَابُ** مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّوْرِ وَالْعَمَلَ بِهِ فِي الصَّوْمِ **حَدَّثَنَا** اٰدَمُ بْنُ اَبِيْ اِيَاسٍ ثَنَا ابْنُ اَبِيْ ذِئْبٍ ثَنَا سَعِيْدٌ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّوْرِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلّٰهِ حَاجَةٌ فِيْ اَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ **بَابٌ** هَلْ يَقُوْلُ اِنِّيْ صَائِمٌ اِذَا شُتِمَ **حَدَّثَنَا** اِبْرَاهِيْمُ بْنُ مُوْسٰى ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوْسُفَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِيْ عَطَاءٌ عَنْ اَبِيْ صَالِحٍ الزَّيَّاتِ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُوْلُ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللّٰهُ كُلُّ عَمَلِ ابْنِ اٰدَمَ لَهُ اِلَّا الصِّيَامَ فَاِنَّهُ لِيْ وَاَنَا اَجْزِيْ بِهِ وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ وَاِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ اَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ فَاِنْ سَابَّهُ اَحَدٌ اَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ اِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ وَالَّذِيْ نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوْفُ فَمِ الصَّائِمِ اَطْيَبُ عِنْدَ اللّٰهِ مِنْ رِيْحِ الْمِسْكِ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا اِذَا اَفْطَرَ فَرِحَ وَاِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ **بَابُ** الصَّوْمِ لِمَنْ خَافَ عَلٰى نَفْسِهِ الْعُزُوْبَةَ **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ عَنْ اَبِيْ حَمْزَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ اِبْرَاهِيْمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ بَيْنَا اَنَا اَمْشِيْ مَعَ عَبْدِ اللّٰهِ فَقَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنِ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَاِنَّهُ اَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَاَحْصَنُ لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَاِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ قَالَ اَبُوْ عَبْدِ اللّٰهِ الْبَاءَةُ النِّكَاحُ **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا رَاَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُوْمُوْا وَاِذَا رَاَيْتُمُوْهُ فَاَفْطِرُوْا وَقَالَ صِلَةُ عَنْ عَمَّارٍ

(حاشیہ نسخ: يقول راه — اخبرني / حدثني — ابن عبد الله — عن ابن شهاب — في — رسول الله — لخلوف فم — العزبة)

۵۱ قوله ما على من دعى من تلك الابواب من ضرورة - ما نافية ومن زائدة اى ليس احتياج وضرورة عليه ان يدعى من جميعها وروى لا توى عليه اى لا خسارة عليه ومقتضاه ان يا لى ضرورة بمعنى مزر اى ليس على من دعى من جميعها ضرر وتوى بل له تكرمة فهل يدعى احد منها يختص بتلك الكرامة ۱۲ مجمع البحار ۵۲ قوله قال نعم اى انه يدعى من كلها اكراما وتخيير الدمن الدخول فى ايها شاء لاستحالة الدخول من الكل معا ويحتمل ان يكون الجنة كالقلعة التى لها اسوار يحيط بعضها بعضا وعلى كل سور باب فمنهم من يدعى من الباب الاول فقط ومنهم من يتجاوز الى الباب الثانى وهلم جرا - كذا فى المجمع والكرمانى ۵۳ قوله ومن راى كله واسعا - اى جائزا بالاضافة وبغير الاضافة واشار البخارى بهذه الترجمة الى حديث ضعيف رواه ابو معشر نجيح المدنى عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة مرفوعا لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله تعالى ولكن قولوا شهر رمضان انتهى وهو قول اصحاب مالك وقال النحاس وهو قول ضعيف لانه صلعم نطق به انتهى وقد تمسك للتقييد بالشهر بورود القرآن به حيث قال شهر رمضان مع احتمال ان يكون حذف لفظ شهر من الاحاديث من تصرف الرواة وكان هذا هو السر فى عدم جزم المصنف بالحكم لكن الذى اختاره المحققون انه لا يكره وفى التوضيح هنا قول ثالث وهو قول اكثر اصحابنا ان كان هناك قرينة تصرفه الى الشهر فلا كراهة والا فيكره واختلف فى تسمية هذا الشهر رمضان فقيل لانه يرمض فيه الذنوب اى تحرق لان الرمضاء شدة الحر وقيل وافق ابتداء الصوم فيه زمنا حارا وقيل لما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة سموها بالازمنة التى وقعت فيها فوافق هذا الشهر ايام رمض الحر هذا كله ملتقط من الفتح والعينى ۵۴ قوله من صام رمضان - هذا قطعة من الحديث التى ياتى فى الباب الذى يليه وكذا قوله لا تقدموا رمضان وصله البخارى من حديث ابى هريرة على ما سياتى ذكرها هنا لصحة قول من يقول رمضان بغير قيد بشهر - كذا فى العينى ۵۵ قوله فتحت ابواب الجنة - بتشديد التاء وتخفيفها كذا اخرجه مختصرا ومسلم تماما اذا جاء رمضان فتح ابواب الجنة وغلقت ابواب النار وصفدت الشياطين المراد من الفتح ونحوه اما حقائقها وفائدته ان يعلم الملئكة ان فعل الصائمين عند الله بمكان وان سمع المكلف ذلك من المخبر الصادق فيزيد نشاطه وقيل محمول على تنزه نفوس الصوام عن رجس الفواحش وتخلصها عن بواعث المعاصى بقمع الشهوات وتوجهم بذلك الى دخول الجنة والتباعد من النار حتى كان الجنان فتحت ابوابها والنيران غلقت مداخلها - كذا فى الطيبى وحاشية السيد ۵۶ قوله فاقدروا له - بكسر الدال وضمها واختلفوا فى هذا التقدير فقيل معناه قدروا عدد الشهر الذى كنتم فيه ثلاثين يوما اذ الاصل بقاء الشهر وهذا هو المرضى عند الجمهور وقيل قدروا له منازل القمر وسيره قاله الكرمانى ۱۲ ك ۵۷ قوله من الريح المرسلة - بفتح السين اى المبعوثة لنفع الناس هذا اذا جعلنا اللام فى الريح للجنس وان جعلنا للعهد يكون المعنى من الريح المرسلة للرحمة كذا فى العينى ومر الحديث فى ص ۵۸ قوله قول الزور - وهو الكذب والميل عن الحق والعمل بالباطل والتهمة قوله والعمل به اى بمقتضاه مما نهى الله عنه ۱۲ ع ۵۹ قوله فليس لله حاجة - هذا مجاز عن عدم الالتفات والقبول ۱۲ ع ۶۰ قوله ولا يصخب - بالصاد المهملة والخاء المعجمة فى رواية الاكثرين وروى لبعضهم بالسين بدل الصاد ومعناهما واحد وهو الخصام والصياح قاله العينى ومر الحديث فى الصفحة السابقة مع شرحه ۱۲ ۶۱ قوله يفرحهما - اى يفرح بهما فحذف الباء واوصل الضمير كما فى قولهم فليصمه اى فليصم فيه او هو مفعول مطلق فاصله يفرح الفرحتين فجعل الضمير بدله ۱۲ ک ع

اسماء الرجال

قتيبة بن سعيد الثقفى **اسمٰعيل** بن جعفر الانصارى مولى زريق **ابى** سهيل هو نافع بن مالك **عن** ابيه مالك بن ابى عامر التابعى **يحيى** هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى **الليث** هو ابن سعد الامام **عقيل** هو ابن خالد الايلى **ابن شهاب** هو الزهرى **ابن ابى انس** ابو سهيل نافع وكان نافع هذا اخو انس بن مالك بن ابى عامر عم مالك بن انس الامام **باب** روية الهلال الخ **يحيى** بن بكير المخزومى **الليث** هو ابن سعد المصرى **عقيل** هو ابن خالد **ابن شهاب** الزهرى **سالم** هو ابن عبد الله بن عمر **وقال غيره** اى غير يحيى بن بكير والمراد به عبد الله بن صالح كاتب الليث ۱۲ قس **باب** من صام رمضان الخ **مسلم** بن ابراهيم الازدى القصاب البصرى **هشام** هو الدستوائى **يحيى** هو ابن ابى كثير **ابى سلمة** هو ابن عبد الرحمن بن عوف **باب** اجود ما كان الخ **موسى** بن اسمٰعيل التبوذكى **ابراهيم** بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **باب** من لم يدع الخ **آدم** بن ابى اياس عبد الرحمن العسقلانى **ابن ابى ذئب** محمد بن عبد الرحمن **باب** هل يقول انى صائم الخ **ابراهيم** بن موسى بن يزيد **هشام** بن يوسف الصنعانى **ابن جريج** عبد الملك الاموى **عطاء** هو ابن ابى رباح اسلم القرشى **ابى صالح** ذكوان الزيات **باب الصوم** الخ **عبدان** هو عبد الله بن عثمان **ابى حمزة** محمد بن الميمون السكرى **الاعمش** سليمان الكوفى **ابراهيم** بن يزيد النخعى **علقمة** بن قيس النخعى **عبد الله** هو ابن مسعود رض ۱۲

حل اللغات سلسلت الشياطين شدت بالسلاسل حقيقة - احتسابا اى طلبا للاجر - لا يصخب اى لا يصيح ولا يخاصم - لخلوف معناه تغير الرائحة - الباءة اى الجماع - وجاء اى قاطع للشهوة ۱۲

عطف على الجنائز بمنزلة التفسير فصار المعنى باب ما جاء فيمن كان آخر كلامه لا اله الا الله وقيل مراده بقوله من كان آخر كلامه ذكر حديث رواه ابو داؤد باسناد حسن الحاكم باسناد صحيح الا انه حذف جواب من وهو دخل الجنة قلت ولا يخفى بعده نعم انه جعل هذه الترجمة كالشرح لاحاديث الباب واشار بها الى حمل احاديث الباب على من كان آخر كلامه لا اله الا الله وطريق حمله ان يجعل قوله لا يشرك بالله كناية عن التوحيد بالقول وهى جملة حالية فتفيد مقارنة الموت بالتوحيد باللسان وطريق تلك المقارنة هو ان يكون آخر كلامه لا اله الا الله كما جاء فى حديث ابى داؤد والحاكم وهذا مسلك دقيق لتاويل احاديث الباب يغنى عما ذكروا فى تاويلها من حمل قوله دخل الجنة على دخوله ولو بالآخرة وهو بعيد غير مستقيم اذ يلزم ان يدخل جاحد النبوة وغيرها الجنة اذا لم يشرك بل يلزم ان من لم يشرك ولم يوحد بان كان شاكا مثلا يدخل الجنة فلا بد من تاويل آخر وهو جعل قوله لا يشرك بالله شيئا كناية عن

(حاشية السندي ۱۹۵)

مَنْ صَامَ يَوْمَ الشَّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلَالَ وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَخَنَسَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ حَدَّثَنَا آدَمُ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا أَوْ رَاحَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ شَهْرًا فَقَالَ إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ آلَى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِسَائِهِ وَكَانَتْ انْفَكَّتْ رِجْلُهُ فَأَقَامَ فِي مَشْرُبَةٍ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَزَلَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللّٰهِ آلَيْتَ شَهْرًا فَقَالَ إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ

بَابٌ شَهْرَا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ إِسْحَاقَ هُوَ ابْنُ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ ثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ شَهْرَا عِيدٍ رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ إِنْ نَقَصَ رَمَضَانُ تَمَّ ذُو الْحِجَّةِ وَإِنْ نَقَصَ ذُو الْحِجَّةِ تَمَّ رَمَضَانُ وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ كَانَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ يَقُولُ لَا يَنْقُصَانِ فِي الْفَضِيلَةِ إِنْ كَانَ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ أَوْ ثَلَاثِينَ

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ حَدَّثَنَا آدَمُ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ

بَابٌ لَا يَتَقَدَّمَنَّ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ فَلْيَصُمْ ذٰلِكَ الْيَوْمَ

بَابُ قَوْلِ اللّٰهِ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللّٰهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللّٰهُ لَكُمْ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الْإِفْطَارُ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ صَائِمًا فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارُ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ لَهَا أَعِنْدَكِ طَعَامٌ قَالَتْ لَا وَلٰكِنْ أَنْطَلِقُ و

حل لغات: حدثنا — خنس — قال — غبّی غُمّ — تسعًا — فكانت — تسعة — تسعًا — صومًا

قال ابو عبد الله قال اسحٰق ان كان ناقصا فهو تمام (ويقال) — ابن سويد — ابن الجارود — الی قول اللّٰه الی الليل

٥١ قوله من صام يوم الشك . هو اليوم المحتمل لان يكون اول رمضان بان غم هلاله بغيم ادغيره المراد الصوم بنية رمضان والمختار عند ابی حنيفة والشافعی ومالك واكثر الائمة ان لا يصوم يوم الشك وان صام فليصم بنية النفل ويستحب ذلك عندنا لمن صام يوما يعتاد وللخواص ويفطر غيرهم بعد نصف النهار وقال الامام احمد وجماعة اذا كان بالسماء غيم فليس بيوم الشك ويجب صومه عن رمضان وكان ابن عمر وكثير من الصحابة اذا مضی من شعبان تسعة وعشرون يوما التمسوا الهلال فان راوه او سمعوا خبره صاموا والا فان كان المطلع صافيا اصبحوا مفطرين وان كان فيه علة صاموا وحمله الجمهور علی صوم النفل . لمعات قال العينی مطابقة للترجمة من حيث ان مقتضی معناها ان لا يصام يوم الشك لانه صلی اللّٰه عليه وسلم علق الصوم برؤية الهلال فلا يصام اليوم الذی هو آخر شعبان اذا شك فيه ١٢ ٥٢ قوله فاقدروا له . بكسر الدال وضمها وقيل الضم خطاء رواية واختلفوا فی معناه والمختار الذی عليه الجمهور ان المراد قدروا له تمام ثلثين و اكملوا هذا العدد فی الشهر الذی كنتم فيه كما فی الرواية الاخری فاكملوا عدة شعبان ثلثين قال فی المواهب هذا مذهبنا ومذهب مالك وابی حنيفة وجمهور السلف والخلف وقال بعضهم ان المراد تقدير منازل القمر وضبط حساب النجوم حتی يعلم ان الشهر ثلثون او تسع وعشرون وهذا القول غير سديد فان قول المنجمين لا يعتمد عليه ١٢ لمعات ٥٣ قوله وخنس الابهام فی الثالثة كذا للاكثر بالمعجمة والنون ای قبض والانخناس الانقباض وللكشميهنی وحبس بالحاء المهملة ثم الموحدة ای منع . فتح الباری قال العينی مطابقته للترجمة من حيث ان معنی الترجمة يدل علی ان الصوم انما يجب برؤية الهلال والهلال تارة يكون تسعا وعشرين يوما فهذا الحديث يبين ذلك ١٢ ٥٤ قوله فان اغمی . بضم الهمزة من الاغماء وفی بعضها بتشديد الميم من التغمية وفی بعضها غم ای ستر بالغمام وفی بعضها عمی بالمهملة من العمی يقال عمی عليه الامر اذا التبس وفی بعضها غبی من الغباوة من باب علم يعلم وهی استعارة لخفاء الهلال وفی بعضها غبی بضم المعجمة وشدة الموحدة من الغبار شبه الغبرة فی السماء . ملتقط من العينی والكرمانی ٥٥ قوله الی من نساء . ای حلف لا يدخل علی نسائه وهو من الايلاء وهو الحلف قال العينی وانما عداه بمن حملا علی المعنی وهو الامتناع من الدخول وهو يتعدی بمن والمراد منه الحلف لا الايلاء الشرعی لان الايلاء الشرعی هو الحلف علی ترك قربان امراته اربعة اشهر او اكثر انتهی ١٢ ٥٦ قوله انفكت رجله . من الانفكاك وهو ضرب من الوهن والخلع وهو ان ينفك بعض اجزائها عن بعض والمشربة بفتح الميم وسكون المعجمة وضم الراء وفتحها وبالموحدة الغرفة ووجه مطابقة هذين الحديثين للترجمة مثل الوجه الذی ذكرنا فی الحديث السابق ای حديث ابن عمر كذا فی ع ٥٧ قوله لا ينقصان فی الفضيلة قيل معناه لا ينقص ثواب ذی الحجة عن ثواب رمضان لان فيه المناسك والاصح ان المراد ان هذين الشهرين وان نقص عددهما فی الحساب فحكمهما علی الكمال فی العبادة لئلا ينقدح فی صدورهم شك اذا صاموا تسعة وعشرين وان وقع الخطاء فی عرفة لم يكن فی حجهم نقص كذا فی الكرمانی وفيه اقوال أخر ذكرها العينی وابن حجر ١٢ ٥٨ قوله قال انا . ای العرب امة ای جماعة قريش مثل قوله امة من الناس يسقون قوله امية نسبة الی الام لان المرأة هذه صفتها غالبا وقيل اراد امة العرب لانها لا تكتب قوله لا نكتب ولا نحسب بيان لكونهم كذلك لان الكتابة فيهم كانت عزيزة قال اللّٰه تعالٰی هو الذی بعث فی الاميين رسولا منهم ١٢ ع ٥٩ قوله يصوم صومه . ای المعتاد وعلته ان الرجل ينبغی له ان يستريح من الصوم ليحصل له قوة ونشاط وقيل هو اختلاط صوم النفل بالفرض فانه يورث الشك بين الناس ١٢ ك ٦٠ قوله اعندك طعام قالت لا ای ليس عندی طعام ظاهر هذا الكلام انه لم يجیء معه بشیء لكن ذكر فی مرسل السدی انه اتاها بتمر فقال استبدلی به طحينا فان التمر احرق جوفی ١٢ ع ٦١ هو موقوف لفظا ومرفوع حكما لان الصحابی لا يقول ذلك من قبل رايه ١٢ ف ع ٦٢ ای تجامعون النساء و تاكلون وتشربون فی الوقت الذی كان حراما عليكم ١٢ ع

اسماء الرجال

عبد اللّٰه بن مسلمة بن قعنب مالك الامام المدنی نافع مولی ابن عمر ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسی شعبة هو ابن الحجاج جبلة بن سحيم الكوفی المتوفی زمن الوليد بن يزيد آدم هو ابن ابی اياس شعبة تقدم محمد بن زياد القرشی الجمحی المدنی ابو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز عكرمة بن عبد الرحمٰن ابن الحارث المخزومی عبد العزيز بن عبد اللّٰه الاويسی القرشی المدنی سليمان بن بلال التيمی المدنی باب شهرا عيد الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدی معتمر هو ابن سليمان البصری باب قول النبی صلعم الخ آدم وشعبة تقدما الاسود ابن قيس الكوفی التابعی الصغير سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص المدنی مسلم بن ابراهيم الفراهيدی البصری هشام هو الدستوائی باب قول اللّٰه احل لكم الخ عبيد اللّٰه بن موسی العبسی الكوفی اسرائيل بن يونس بن ابی اسحٰق السبيعی يروی عن جده ابی اسحٰق عمرو بن عبد اللّٰه البراء بن عازب .:

حل اللغات خنس الابهام ای قبضه آلی حلف غدا ذهب اول النهار راح ضد غدا انفكت من الانفكاك وهو ضرب من الوهن والخلع ٢ وهو ان ينفك بعض اجزائها عن بعض المشربة الغرفة باشروهن ای جامعوهن .:

نفی مطلق الكفر فانهم ولا يخفی انه يحمل دخول الجنة علی ما فهمه المصنف علی الدخول بلا عكما هو المتبادر اذ لا يستبعد ان يكون اجراء اللّٰه تعالٰی هذه الكلمة السعيدة علی لسانه فی هذه الحالة من علامات انه سبقت له المغفرة من من اللّٰه تعالٰی والرحمة فيكون اهل هذه الكرامة من الذين قال اللّٰه تعالٰی فيهم ان الذين سبقت لهم منا الحسنٰی اولٰئك عنها مبعدون واللّٰه تعالٰی اعلم والعجب ممن قال كان المؤلف اراد ان يفسر معنی قوله من كان آخر كلامه الخ بالموت علی الايمان مطلقا قلت ولا يخفی ما فيه اما اولا فلان حمل قوله من كان آخر كلامه علی هذا المعنی بعيد جدا واما ثانيا فلانه مخالف للمعهود اذ المعهود وضع الترجمة شرحا للحديث او مسئلة يستدل عليها بالحديث لا وضع الترجمة ليكون الحديث شرحا لها واما ثالثا فلان حديث ابی ذر ونحوه معلوم بالاشكال محتاج الی التاويل بخلاف حديث من كان آخر كلامه فينبغی ان يحمل حديث ابی ذر ونحوه علی حديث من كان آخر كلامه ليزول به الاشكال واما

له قوله وكان يومه. بالنصب اے وكان قيس فی يومه يعمل اے فی ارضه وصرح بها ابو داؤد فی روايته وفی مرسل السدی كان يعمل فی حيطان المدينة بالاجرة فعلى هذا قوله فی ارضه اضافة اختصاص ١٢ فتح ع ٢ قوله خيبة لك منصوب لانه مفعول مطلق يجب حذف عامله وقيل اذا كان بدون اللام يجب نصبه والاجاز والخيبة الحرمان يقال خاب يخيب اذا لم ينل المطلب ١٢ فتح ع ٣ قوله فنزلت هذه الآية. قال الكرمانی فان قلت ما وجه المناسبة بينها وبين حكاية قيس قلت لما صار الرفث حلالا فالاكل والشرب بالطريق الاولى وحيث كان علمها بالمفهوم نزلت بعده وكلوا واشربوا ليعلم بالمنطوق تصريحا تسهيل الامر عليهم ودفعا لجنس الضرر الذی وقع لقيس ونحوه او المراد بالآية هی بتمامها اے آخره حتى يتناول كلوا واشربوا فالغرض من ذكر نزلت ثانيا هو بيان نزول لفظ من الفجر بعد ذلك انتهى قلت اعتمد السهيلی على الجواب الثانی وقال ان الآية نزلت بتمامها فی الامرين معا. كذا قال العينی وغيره ١٢

ه قوله عمدت الى عقال بكسر المهملة اے حبل وفی رواية مجالد فاخذت خيطين من شعر قوله فلا يستبين لی وفی رواية مجالد فلا استبين الابيض من الاسود ظاهره ان عديا كان حاضرا لما نزلت هذه الآية وهو يقتضی تقدم اسلامه وليس كذلك لان نزول فرض الصوم كان متقدما فی اوائل الهجرة واسلام عدی كان فی التاسعة او العاشرة فاما ان يقال ان الآية التی فی حديث الباب تأخر نزولها عن نزول فرض الصوم وهو بعيد جدا واما ان يؤول قول عدی هذا على ان المراد بقوله لما نزلت اے لما تليت علی عند اسلامی او لما بلغنی نزول الآية او فی السياق حذف تقديره لما نزلت الآية ثم قدمت فاسلمت وتعلمت الشرائع عمدت وقد روى احمد من طريق مجالد بلفظ علمنی رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال صل كذا وصم كذا فاذا غابت الشمس فكل حتى يتبين لك الخيط الابيض من الخيط الاسود قال فاخذت خيطين الحديث ١٢ فتح الباری ه قوله رؤيتهما بضم الراء وسكون الهمزة للنسفی بكسر الراء وسكون الهمزة وضم التحتية ومعناه منظرهما ومنها قوله تعالى احسن اثاثا ورئيا ١٢ ع ه قوله فانزل الله بعد بضم الدال اے بعد نزول حتى يتبين لكم اے آخره قال القرطبی حديث عدی يقتضی ان قوله من الفجر نزل موصولا بقوله من الخيط الاسود بخلاف حديث سهل فانه ظاهر فی ان قوله من الفجر نزل بعد ذلك لرفع ما وقع لهم من الاشكال قال وقد قيل انه كان بين نزولهما عام كامل قال فاما عدی فحمل الخيط على حقيقته وفهم من قوله من الفجر من اجل الفجر ففعل ما فعل قال والجمع بينهما ان حديث عدی متاخر عن حديث سهل فكان عديا لم يبلغه ما جرى فی حديث سهل وانما سمع الآية مجردة ففهمها على ما وصل اليه ذهنه ١٢ كذا فی فتح الباری ه قوله لا يمنعكم بسكون العين للكشميهنی وللاكثر بنون التاكيد والسحور بفتح السين اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب وبالضم المصدر والفعل نفسه واكثر ما يروى بالفتح وقيل ان الصواب بالضم لانه بالفتح الطعام والبركة والاجر والثواب فی الفعل لا فی الطعام ١٢ عمدة القاری ه قوله حتى يطلع الفجر وفی رواية حتى يقال له اصبحت اصبحت قال الشيخ فی اللمعات ويستشكل هذا بانه لما كان يؤذن بعد وجود الصبح واخبار الناس اياه به كيف جاز الاكل والشرب الى اذانه ويجاب بان المراد قاربت الصبح ويؤكل ويشرب قبيل ذلك انتهى ١٢ ه قوله لم يكن بين اذانهما. سياق الحديث يقتضی ان بين اذان بلال وطلوع الفجر زمانا طويلا فكيف يقول لم يكن بين اذانهما الخ اجيب بان معنى بين اذانهما اے بين نزول بلال بعد الاذان وصعود ابن ام مكتوم كذا فی التنقيح قال القاری فی المرقاة قال العلماء معناه ان بلالا كان يتربص بعد اذانه للدعاء ونحوه ثم يرقب الفجر فاذا قارب طلوعه نزل ١٢ له قوله ان ادرك السحور. هو رواية الكشميهنی وللنسفی والجمهور ان ادرك السجود وهو الصواب ويؤيده ما تقدم فی المواقيت ان ادرك صلوة الفجر ١٢ فتح ع له قوله فنهاهم. قال الكرمانی اختلفوا فی انه نهی تحريم او تنزيه والظاهر الاول انتهى قال العينی كره ابو حنيفة ومالك والشافعی وجماعة من اهل الفقه والاثر الوصال على كل حال ١٢ ع ه مطابقة الحديث على نسخة التاخير بحيث ان سهلا كان يسرع بعد تسحره الى الصلاة معه صلعم وعلى نسخة التعجيل فاظهر من هذا ١٢ ع سه لان الله تعالى يفيض عليه ما يسد مسد طعامه وشرابه ولا مانع ان يكون على ظاهره بان يرزقه ويشربه من الجنة ١٢ ع سه بفتح السين وضمها لان المراد بالبركة الاجر والثواب فيناسب الضم لانه مصدر وكونه يقوى على الصوم وينشطه فيناسب الفتح لانه ما يتسحر به ١٢ فتح +

اَطْلُبُ لَكَ وَكَانَ يَوْمَهٗ يَعْمَلُ فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهٗ فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهٗ فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ خَيْبَةً لَكَ فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ عَلَيْهِ فَذُكِرَ ذٰلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَزَلَتْ هٰذِهِ الْاٰيَةُ اُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ اِلٰى نِسَائِكُمْ فَفَرِحُوْا بِهَا فَرَحًا شَدِيْدًا وَنَزَلَتْ وَكُلُوْا وَاشْرَبُوْا حَتّٰى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْاَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْاَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ

بَابُ قَوْلِ اللّٰهِ وَكُلُوْا وَاشْرَبُوْا حَتّٰى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْاَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْاَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ اَتِمُّوا الصِّيَامَ اِلَى اللَّيْلِ فِيْهِ الْبَرَاءُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ثَنَا هُشَيْمٌ اَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ حَتّٰى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْاَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْاَسْوَدِ عَمَدْتُ اِلٰى عِقَالٍ اَسْوَدَ وَاِلٰى عِقَالٍ اَبْيَضَ فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وِسَادَتِيْ فَجَعَلْتُ اَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَبِيْنُ لِيْ فَغَدَوْتُ عَلٰى رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لَهٗ فَقَالَ اِنَّمَا ذٰلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ **حَدَّثَنَا** سَعِيْدُ بْنُ اَبِيْ مَرْيَمَ ثَنَا ابْنُ اَبِيْ حَازِمٍ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنِيْ سَعِيْدُ بْنُ اَبِيْ مَرْيَمَ ثَنَا اَبُوْ غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ ثَنِيْ اَبُوْ حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ اُنْزِلَتْ وَكُلُوْا وَاشْرَبُوْا حَتّٰى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْاَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْاَسْوَدِ وَلَمْ يُنْزَلْ مِنَ الْفَجْرِ فَكَانَ رِجَالٌ اِذَا اَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ اَحَدُهُمْ فِيْ رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْاَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْاَسْوَدَ وَلَا يَزَالُ يَاْكُلُ حَتّٰى يَتَبَيَّنَ لَهٗ رُؤْيَتُهُمَا فَاَنْزَلَ اللّٰهُ بَعْدُ مِنَ الْفَجْرِ فَعَلِمُوْا اَنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعَنَّكُمْ مِنْ سَحُوْرِكُمْ اَذَانُ بِلَالٍ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ اِسْمٰعِيْلَ عَنْ اَبِيْ اُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ بِلَالًا كَانَ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَقَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُوْا وَاشْرَبُوْا حَتّٰى يُؤَذِّنَ ابْنُ اُمِّ مَكْتُوْمٍ فَاِنَّهٗ لَا يُؤَذِّنُ حَتّٰى يَطْلُعَ الْفَجْرُ قَالَ الْقَاسِمُ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ اَذَانِهِمَا اِلَّا اَنْ يَرْقٰى ذَا وَيَنْزِلَ ذَا

بَابُ تَعْجِيْلِ السَّحُوْرِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللّٰهِ ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ اَبِيْ حَازِمٍ عَنْ اَبِيْهِ اَبِيْ حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ كُنْتُ اَتَسَحَّرُ فِيْ اَهْلِيْ ثُمَّ يَكُوْنُ سُرْعَتِيْ اَنْ اُدْرِكَ السَّحُوْرَ مَعَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ قَدْرِ كَمْ بَيْنَ السَّحُوْرِ وَصَلٰوةِ الْفَجْرِ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ اِبْرَاهِيْمَ ثَنَا هِشَامٌ ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ اَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ اِلَى الصَّلٰوةِ قُلْتُ كَمْ كَانَ بَيْنَ الْاَذَانِ وَالسَّحُوْرِ قَالَ قَدْرُ خَمْسِيْنَ اٰيَةً

بَابُ بَرَكَةِ السَّحُوْرِ مِنْ غَيْرِ اِيْجَابٍ لِاَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَصْحَابَهٗ وَاصَلُوْا وَلَمْ يُذْكَرِ السَّحُوْرُ **حَدَّثَنَا** مُوْسٰى بْنُ اِسْمٰعِيْلَ ثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصَلَ فَوَاصَلَ النَّاسُ فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَنَهَاهُمْ قَالُوْا فَاِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ اِنِّيْ اَظَلُّ اُطْعَمُ وَاُسْقٰى **حَدَّثَنَا** اٰدَمُ بْنُ اَبِيْ اِيَاسٍ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَحَّرُوْا فَاِنَّ فِي السَّحُوْرِ بَرَكَةً

بَابُ اِذَا نَوٰى بِالنَّهَارِ صَوْمًا وَقَالَتْ اُمُّ الدَّرْدَاءِ كَانَ اَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُوْلُ عِنْدَكُمْ طَعَامٌ فَاِنْ قُلْنَا لَا قَالَ فَاِنِّيْ صَائِمٌ يَوْمِيْ هٰذَا وَفَعَلَهٗ اَبُوْ طَلْحَةَ وَاَبُوْ هُرَيْرَةَ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَحُذَيْفَةُ **حَدَّثَنَا** اَبُوْ عَاصِمٍ عَنْ يَزِيْدَ بْنِ اَبِيْ عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْاَكْوَعِ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِيْ فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُوْرَاءَ اَنَّ مَنْ اَكَلَ فَلْيُتِمَّ اَوْ فَلْيَصُمْ وَمَنْ لَمْ يَاْكُلْ فَلَا يَاْكُلْ

بَابُ الصَّائِمِ يُصْبِحُ جُنُبًا **حَدَّثَنَا**

اسماء الرجال } باب قول الله الخ حجاج بن منهال السلمی الانماطی هشيم بن بشير بالتصغير فيهما السلمی الشعبی عامر بن شراحيل سعيد بن ابی مريم الجمحی ابن ابی حازم هو عبد العزيز عن ابيه ابی حازم سلمة بن دينار الاعرج سهل بن سعد هو الساعدی باب قول النبی الخ عبيد بن اسمٰعيل الهباری ابی اسامة حماد بن اسامة القرشی مولاهم عبيد الله بن عمر العمری نافع مولى ابن عمر باب تعجيل السحور محمد بن عبيد الله المدنی عبد العزيز بن ابی حازم عن ابيه ابی حازم سلمة بن دينار تقدما باب قدر كم بين الخ مسلم بن ابراهيم الفراهيدی هشام هو الدستوائی قتادة هو ابن دعامة السدوسی باب بركة السحور الخ موسى بن اسمٰعيل جويرية بن اسماء الضبعی نافع مولى ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب آدم بن ابی اياس عبد الرحمٰن العسقلانی شعبة بن الحجاج العتكی عبد العزيز بن صهيب البصری البنانی باب اذا نوى بالنهار صوما الخ ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل يزيد بن ابی عبيد مولى سلمة بن الاكوع سلمة بن الاكوع واسم الاكوع سنان بن عبد الله +

حل اللغات خيبة اے حرمانا. عمدت اے قصدت البركة يراد به الثواب والاجر +

حل حديث من كان آخر كلامه على حديث الخ ذر ونحوه فهو مما يزيد فی الاشكال فانی فائدة فی هذا الحمل والله تعالى اعلم (قوله وقلت انا من مات الخ) كان ابن مسعود ما بلغه هذا اللفظ مرفوعا والا فقد صح هذا اللفظ من حديث جابر مرفوعا وكانه اخذه من مفهوم الحلاق بناء على انحصار الدار بين الجنة والنار وقيل اخذه من كون الشرك سببا لدخول النار وانتفاء السبب يوجب انتفاء المسبب عند انتفاء النار تعين دخول الجنة لانتفاء دار اخرى ولا يخفى ان الحديث لا يفيد انحصار السببية فی الشرك فيجوز وجود سبب آخر لدخول النار والله تعالى اعلم (قوله باب الدخول على الميت بعد الموت اذا ادرج فی كفنه) كانه اراد به ان يكون مدرجا حقيقة او فی حكم المدرج المقصود انه لا ينبغی الدخول عليه بلا ساتر خشية ان يطلع منه على ما يكره الاطلاع عليه فلا يشكل ان دخول ابی بكر كان قبل التكفين بل قبل الغسل فلا يوافق الترجمة واما حديث جابر فمحل الاستدلال هو نهی الصحابة عن الكشف وتقرير النبی صلى الله تعالى عليه وسلم

حاشية السندی ص ١٦٥ - ١٦٦

سلہ قولہ لتفزعن ـ کذا للاکثر بالفاء والزاے من الفزع وھو الخوف اے لتخفنہ بھذہ القصۃ التی تخالف فتواہ وقد اکدھذا باللام والنون المشددۃ وللکشمیھنی لتقرعن من القرع بالقاف والراء اے لتقرعن ابا ھریرۃ بھذہ القصۃ یقال قرعت بکذا سمع فلان اذا اعلمتہ بہ اعلاما صریحا وقال الکرمانی ویروے لتعرفن من التعریف وذلک لان اباھریرۃ کان یروے من اصبح جنبا فلا صوم لہ وکان یفتی بہ ۱۲ ف ک سلہ قولہ ثم قدر لنا ـ اے قال ابوبکر بن عبد الرحمن ثم بعد ذلک قدر اللہ لنا الاجتماع بذی الحلیفۃ ۱۲ ع سلہ قولہ وھو اعلم ـ اے الفضل اعلم بما روے والعھدۃ علیہ فی ذلک لا علی ووقع فی روایۃ النسفی عن البخاری ھن اعلم اے ازواج النبی صلی اللہ علیہ وسلم وکذا فی روایۃ معمر وفی روایۃ ابن جریج فقال ابوھریرۃ اھما قالتاہ قال نعم قال ھما اعلم برسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم منا وزاد ابن جریج فی روایۃ فرجع ابوھریرۃ عما کان یقول فی ذلک وکذا وقع فی روایۃ محمد بن عبد الرحمن عند النسائی انہ رجع ۱۲ ع ف سلہ قولہ والاول اسند ـ اے اقوے اسنادا لان حدیث عائشۃ وام سلمۃ فی ذلک جاء عنھما من طرق کثیرۃ جدا بمعنے واحد حتی قال ابن عبد البر انہ صح وتواتر واما ابوھریرۃ فاکثر الروایات عنہ انہ کان یفتی بہ وجاء عنہ من طریق ھذین انہ کان یرفعہ الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم لکن بین ابوھریرۃ کما مضے انہ لم یسمع ذلک من النبی صلعم انما سمعہ عنہ بواسطۃ الفضل واسامۃ قالہ ابن حجر قال العینی اختلف العلماء فیمن اصبح جنبا وھو یرید الصوم ھل یصح صومہ ام لا علی سبعۃ اقوال الاول ان الصوم صحیح مطلقا فرضا کان او تطوعا اخر الغسل عن طلوع الفجر عمدا او النوم او نسیانا لعموم الحدیث وبہ قال علی وابن مسعود وزید بن ثابت وابن عمر وابن عباس وھو الذی علیہ جماعۃ فقھاء الامصار بالعراق والحجاز مالک وابوحنیفۃ والشافعی والثوری واللیث والاوزاعی واصحابھم واحمد واسحق وغیرھم وجماعۃ اھل الحدیث والثانی انہ لا یصح صوم من اصبح جنبا مطلقا وبہ قال الفضل بن عباس واسامۃ بن زید وابوھریرۃ ثم رجع عنہ ابوھریرۃ کما مر والثالث التفرقۃ بین ان یؤخر الغسل عالما بجنابتہ ام لا فان علم واخرہ عمدا لم یصح والا صح روے ذلک عن طاؤس وعروۃ بن الزبیر وابراھیم النخعی والرابع التفرقۃ بین الفرض والنفل فلا یجزئہ فی الفرض ویجزئہ فی النفل روے ذلک عن النخعی ایضا وحکاہ صاحب الاکمال عن الحسن البصری والخامس انہ یتم صومہ ویقضیہ وحکی ذلک عن سالم بن عبد اللہ والحسن البصری ایضا وعطاء بن ابی رباح والسادس انہ یستحب القضاء فی الفرض دون النفل حکاہ فی الاستذکار عن الحسن بن صالح بن حی والسابع انہ لا یبطل صومہ الا ان تطلع الشمس قبل ان یغتسل ویصلی فیبطل صومہ قالہ ابن حزم بناء علی مذھبہ فی ان المعصیۃ عمدا تبطل الصوم انتہی مختصرا ۱۲ سلہ قولہ کان املککم لاربہ ـ قال النووی روے ھذہ اللفظۃ بکسر الھمزۃ واسکان الراء وبفتحتین ومعناھا بالکسر الحاجۃ وکذا بالفتح ولکنہ یطلق ایضا علی العضو ومعنی کلاھما انہ ینبغی لکم الاحتراز عن القبلۃ ولا تتوھموا بانفسکم انکم مثلہ فی استباحتھا لانہ یملک نفسہ ویامن الوقوع فیما یتولد منہ الانزال وانتم لا تملکون ذلک فطریقکم الانفکاک عنھا ۱۲ ع ک سلہ قولہ ثم ضحکت قیل کان ضحکھا تنبیھا علی انھا صاحبۃ القضیۃ لیکون ابلغ فی الثقۃ بحدیثھا وقیل ضحکت سرورا بتذکر مکانھا من رسول اللہ صلعم وحالھا معہ کذا فی الکرمانی وقال ابن حجر وقد یکون الضحک خجلا لاخبارھا عن نفسھا بذلک ذکر عیاض فیہ وجھا آخر ایضا ذکرہ العینی وغیرہ ۱۲ سلہ قولہ انفست ـ الصحیح انہ بفتح النون وکسر الفاء معناہ حضت قالہ العینی والکرمانی ۱۲ سلہ قولہ ان یتطعم القدر ـ اے یذوق لیعرف طعمہ وذلک بطرف لسانہ ولا یصل الی الجوف منہ شیء والمراد من القدر ما فی القدر وعطف الشیء علیہ من عطف العام علی الخاص قالہ الکرمانی قال العینی مطابقتہ للترجمۃ من حیث ان التطعم الذی من الشیء الذی ھو ادخال الطعام فی الفم من غیر بلع لا یضر الصوم فایصال الماء الی البشرۃ بالطریق الاولی ان لا یضر انتہی ۱۲ سلہ قولہ دھینا ـ اے مدھونا مترجلا اے متمشطا قال ابن المنیر اراد البخاری الرد علی من کرہ الاغتسال للصائم لانہ کرھہ خشیۃ وصول الماء حلقہ فالعلۃ باطلۃ بالمضمضۃ والسواک وبذوق القدر ونحوھا وان کرھہ للرفاھیۃ فقد استحب السلف للصائم الترفہ والتجمل بالترجل والادھان والکحل ونحو ذلک فلذلک ساق ھذہ الآثار فی ھذہ الترجمۃ ۱۲ ف سلہ قولہ ابزن ـ فارسیۃ مرکبۃ من آب وھو الماء وزن ھو مثل الحوض وفی بعضھا بقصر الھمزۃ قالہ الکرمانی قال العینی وھو فارسی معرب ولذلک لا ینصرف ھو بفتح الھمزۃ وسکون الموحدۃ وفتح الزاے وھو الحوض ۱۲ ع

عسه لانھا صاحبات الواقعۃ ۱۲ ک

عبد اللہ بن مسلمۃ عن مالک عن سمی مولی ابی بکر بن عبد الرحمن بن الحارث بن ھشام بن المغیرۃ انہ سمع ابا بکر بن عبد الرحمن قال جئت انا وابی حتی دخلنا علی عائشۃ وام سلمۃ ح وحدثنا ابو الیمان قال انا شعیب عن الزھری اخبرنی ابو بکر بن عبد الرحمن بن الحارث بن ھشام ان اباہ عبد الرحمن اخبر مروان ان عائشۃ وام سلمۃ اخبرتاہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یدرکہ الفجر وھو جنب من اھلہ ثم یغتسل ویصوم وقال مروان لعبد الرحمن بن الحارث اقسم باللہ لتقرعن بھا ابا ھریرۃ ومروان یومئذ علی المدینۃ فقال ابو بکر فکرہ ذلک عبد الرحمن ثم قدر لنا ان نجتمع بذی الحلیفۃ وکانت لابی ھریرۃ ھنالک ارض فقال عبد الرحمن لابی ھریرۃ انی ذاکر لک امرا ولولا ان مروان اقسم علی فیہ لم اذکرہ لک فذکر قول عائشۃ وام سلمۃ فقال کذلک حدثنی الفضل بن عباس وھو اعلم وقال ھمام وابن عبد اللہ ابن عمر عن ابی ھریرۃ کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یامر بالفطر والاول اسند

باب المباشرۃ للصائم وقالت عائشۃ یحرم علیہ فرجھا حدثنا سلیمن بن حرب عن شعبۃ عن الحکم عن ابراھیم عن الاسود عن عائشۃ قالت کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقبل ویباشر وھو صائم وکان املککم لاربہ قال ابن عباس ارب حاجۃ وقال طاؤس غیر اولی الاربۃ الاحمق لا حاجۃ لہ فی النساء

باب القبلۃ للصائم وقال جابر بن زید ان نظر فامنی یتم صومہ حدثنا محمد بن المثنی ثنا یحیی عن ھشام اخبرنی ابی عن عائشۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ح وحدثنا عبد اللہ بن مسلمۃ عن مالک عن ھشام عن ابیہ عن عائشۃ قالت ان کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لیقبل بعض ازواجہ وھو صائم ثم ضحکت حدثنا مسدد ثنا یحیی عن ھشام بن ابی عبد اللہ ثنا یحیی بن ابی کثیر عن ابی سلمۃ عن زینب بنت ام سلمۃ عن امھا قالت بینما انا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی الخمیلۃ اذ حضت فانسللت فاخذت ثیاب حیضتی فقال ما لک انفست قلت نعم فدخلت معہ فی الخمیلۃ وکانت ھی ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یغتسلان من اناء واحد وکان یقبلھا وھو صائم

باب اغتسال الصائم وبل ابن عمر ثوبا فالقی علیہ وھو صائم ودخل الشعبی الحمام وھو صائم وقال ابن عباس لا باس ان یتطعم القدر او الشیء وقال الحسن لا باس بالمضمضۃ والتبرد للصائم وقال ابن مسعود اذا کان صوم احدکم فلیصبح دھینا مترجلا وقال انس ان لی ابزن اتقحم فیہ وانا صائم وکان ابن عمر یستاک اول النھار واخرہ وقال ابن سیرین لا باس بالسواک الرطب قیل لہ طعم قال والماء لہ طعم وانت تمضمض بہ ولم یر انس والحسن وابراھیم بالکحل للصائم باسا حدثنا احمد بن صالح ثنا ابن وھب حدثنا یونس عن ابن شھاب عن عروۃ وابی بکر قالا قالت عائشۃ کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یدرکہ الفجر فی رمضان من غیر حلم فیغتسل ویصوم حدثنا اسمعیل ثنی مالک عن سمی مولی ابی بکر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن ھشام بن المغیرۃ انہ سمع ابا بکر بن عبد الرحمن قال کنت انا وابی فذھبت معہ حتی دخلنا علی عائشۃ قالت اشھد علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان کان لیصبح جنبا من جماع

اسماء الرجال

شعیب ھو ابن ابی حمزۃ ابو بکر بن عبد الرحمن بن الحارث بن ھشام بن المغیرۃ بن عبد اللہ بن مخزوم القرشی المخزومی ابن عم عکرمۃ بن ابی جھل بن ھشام مروان بن الحکم بن ابی العاص بن امیۃ بن عبد شمس بن قصی الاموی القرشی ولد بعد الھجرۃ سنتین وقال ھمام ھو ابن منبہ مما وصلہ احمد وابن حبان وابن عبد اللہ بن عمر قیل ھو سالم وقیل عبد اللہ وقیل عبید اللہ مما وصلہ عبد الرزاق باب المباشرۃ الخ شعبۃ ھو ابن الحجاج العتکی الحکم ھو ابن عتیبۃ قال ابن عباس مما وصلہ ابن ابی حاتم قال طاؤس وھذا مما وصلہ عبد الرزاق باب القبلۃ للصائم الخ قال جابر بن زید ابو الشعثاء الازدی محمد بن المثنی العنزی الزمن البصری ھشام یروے عن ابیہ عروۃ مسدد ھو ابن مسرھد یحیی بن سعید القطان باب اغتسال الصائم الخ قال ابن سیرین ھو محمد مما وصلہ ابن ابی شیبۃ بمعناہ ولم یر انس ھو ابن مالک مما وصلہ ابو داؤد والحسن البصری مما وصلہ عبد الرزاق وابراھیم النخعی مما رواہ سعید بن منصور احمد بن صالح المصری ابن وھب عبد اللہ

لغات: حاجۃ او العضو ـ الخمیلۃ ثوب من صوف لہ علم ـ انسللت اے ذھبت فی خفیۃ ـ مترجلا من الترجل وھو تسریح الشعر وتنظیفہ ـ آبزن قال فی القاموس ھو حوض یغتسل فیہ وقد یتخذ من نحاس ـ اتقحم فیہ اے القی نفسی فیہ

ای ما یفعل بی) قال الحافظ ابن حجر ھکذا ھو المحفوظ فی روایۃ لیث فما ذکرہ بعض الرواۃ فی روایۃ لیث ما یفعل بہ فھو غلط ولذلک ذکر المصنف عقب روایۃ لیث روایۃ نافع وذکر ان فیھا ما یفعل بہ تنبیھا علی الاختلاف ثم قالوا ھذا کان قبل نزول قولہ تعالی لیغفر لک اللہ الآیۃ وکان اولا لا یدری لان اللہ لم یعلمہ ثم دری بعد ان اعلمہ اللہ تعالی وھذا معنی ما قیل انہ منسوخ وحاصلہ انہ خبر عن شیء قد زال فما قیل علیہ ان الخبر لا یحتملہ النسخ لیس بشیء علی ان ھذا الخبر مما تعلق بہ الامر فی قولہ تعالی قل ما کنت بدعا من الرسل وما ادری ما یفعل بی ولا بکم فیجوز تعلق النسخ بہ بالنظر الی ذلک الامر فافھم (قولہ باب الرجل ینعی الی اھل المیت بنفسہ) المراد باھل المیت الناس مطلقا ومفعول ینعی محذوف ای ینعی المیت الی الناس ویخبرھم بموتہ بنفسہ ویواجھھم بہ ولا یحتاج الی ان یبعث من یحکی عنہ ھذا الخبر لا یخلو عن ایراث حزن وسوء للسامعین (قولہ باب الاذن بالجنازۃ)

غير احتلام ثم يصوم ثم دخلنا على ام سلمة فقالت مثل ذلك قال ابو جعفر سألت ابا عبد الله اذا افطر يكفر مثل المجامع قال لا الا ترى الاحاديث لم يقضه وان صام الدهر **باب** الصائم اذا اكل او شرب ناسيا وقال عطاء ان استنثر فدخل الماء في حلقه لا بأس ان لم يملك رده وقال الحسن ان دخل حلقه الذباب فلا شئ عليه قال الحسن ومجاهد ان جامع ناسيا فلا شئ عليه **حدثنا** عبدان انا يزيد بن زريع ثنا هشام ثنا ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نسي فاكل وشرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه **باب** السواك الرطب واليابس للصائم ويذكر عن عامر بن ربيعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم ما لا احصي او اعد وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل وضوء ويروى نحوه عن جابر وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخص الصائم من غيره وقالت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب وقال عطاء وقتادة يبتلع ريقه **حدثنا** عبدان انا عبد الله انا معمر ثني الزهري عن عطاء بن يزيد عن حمران قال رأيت عثمان توضأ فافرغ على يديه ثلثا ثم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلثا ثم غسل يده اليسرى الى المرفق ثلثا ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى ثلثا ثم غسل اليسرى ثلثا ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم يصلي ركعتين لا يحدث نفسه فيهما بشئ غفر له ما تقدم من ذنبه **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ فليستنشق بمنخره الماء ولم يميز بين الصائم وغيره وقال الحسن لا بأس بالسعوط للصائم ان لم يصل الى حلقه ويكتحل وقال عطاء ان مضمض ثم افرغ ما في فيه من الماء لا يضيره ان يزدرد ريقه وما بقي في فيه ولا يمضغ العلك فان ازدرد ريق العلك لا اقول انه يفطر ولكن ينهى عنه **باب** اذا جامع في رمضان ويذكر عن ابي هريرة رفعه من افطر يوما في رمضان من غير عذر ولا مرض لم يقضه صيام الدهر وان صامه وبه قال ابن مسعود وقال سعيد بن المسيب والشعبي وابن جبير وابراهيم وقتادة وحماد يقضي يوما مكانه **حدثنا** عبد الله بن منير سمع يزيد بن هارون انا يحيى هو ابن سعيد ان عبد الرحمن بن القاسم اخبره عن محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام بن خويلد عن عباد بن عبد الله بن الزبير اخبره انه سمع عائشة تقول ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه احترق قال ما لك قال اصبت اهلي في رمضان فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمكتل يدعى العرق فقال اين المحترق قال انا قال تصدق بهذا **باب** اذا جامع في رمضان ولم يكن له شئ فتصدق عليه فليكفر **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت قال ما لك قال وقعت على امرأتي وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا قال فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فبينا نحن على ذلك اتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق

سواك الرطب — يبلع يبتلع — مضمض — لا يضره — ان يزدرد — ويمضغ — ولكن — حدثني — نهار — مع — فقال فقال — بعرق

ك قوله باب الصائم اذا اكل او شرب ناسيا۔ هل يجب عليه القضاء اولا وهي مسئلة الخلاف مشهورة فذهب الجمهور الى عدم الوجوب وعن مالك يبطل صومه ويجب عليه القضاء وقال عياض هذا هو المشهور عنه وهو قول شيخه ربيعة وجميع اصحاب مالك لكن فرقوا بين الفرض والنفل قال الداؤدي لعل مالكا لم يبلغه الحديث او اوله على رفع الاثم ١٢ فتح الباري ك قوله ان استنثر الى آخره الاستثناء هو اخراج ماني الالف بعد الاستنشاق وقيل هو نفس الاستنشاق اي ان استنثر فدخل الماء في حلقه ان لم يملك دفع الماء بان غلبه فان ملك دفعه فلم يدفعه حتى دخل حلقه افطر ووقع في رواية ابي ذر والنسفي لا بأس لم يملك باسقاط ان وهي على هذا جملة مستانفة كالتعليل لقوله لا بأس قوله وقال الحسن دخل حلقه الذباب فلا شئ عليه وعن ابن عباس والشعبي اذا دخل الذباب لا يفطر وبه قالت الائمة الاربعة ومناسبة هذين الاثرين للترجمة من جهة ان المغلوب بدخول الماء الى حلقه او الذباب لا اختيار له في ذلك كالناسي ١٢ ملتقط من ف ع ك قوله فليتم صومه۔ وفي رواية الترمذي فلا يفطر المراد انه لم يحصل فطار الناسي بالاكل او الشرب ١٢ ع ك قوله فانما تعليل لكون الناسي لا يفطر ووجه ذلك ان الرزق لما كان من الله ليس فيه للعبد تحيل فلا ينسب اليه شبه الاكل ناسيا به لانه لا صنع للعبد فيه والا فالاكل متعمدا حيث جاز له الفطر رزق من الله تعالى باجماع العلماء وكذلك هو رزق وان لم يجز له الفطر على مذهب اهل السنة ١٢ ع ك قوله باب السواك الرطب واليابس۔ بكذا هو في رواية الكشميهني ووقع في رواية الاكثر سواك الرطب واليابس كقولهم مسجد الجامع واشار بهذه الترجمة الى الرد على من كره للصائم الاستياك بالسواك الرطب كالمالكية والشعبي۔ كذا في الفتح ١٢ ك قوله ولم يخص الصائم۔ اي هو متناول للصائم ايضا كما انه عام للسواك الرطب واليابس ولكل وقت وقال الشافعي يكره بعد الزوال لان الخلوف انما يحصل بعده وهو اطيب عند الله من ريح المسك ١٢ ك ك قوله ان يبتلع۔ من باب الافتعال كذا هو رواية الاكثرين وللمستملي يبلع بغير فوقية وللحموي من باب التفعل ومناسبته للترجمة من جهة ان اقصى ما يخشى من السواك الرطب ان تتحلل منه في الفم شئ وذلك الشئ كالمضمضة فاذا قذفه من فيه لا يضره بعد ذلك ان يبتلع ريقه ١٢ ف ك قوله بشئ۔ اي بما لا يتعلق بالصلوة قوله غفر له وفي بعضها الا غفر ووجه الاستثناء هو الاستفهام الانكاري المفيد للنفي ووجه تعلق الحديث بالباب في قوله توضأ فان معناه توضأ وضوء كاملا جامعا للسنن ومن جملتها السواك ١٢ ع ك قوله فليستنشق بمنخره۔ هو ثقب الانف وقد يكسر الميم اتباعا للخاء ١٢ عمدة القاري ك قوله ولم يميز بين الصائم وغيره۔ بل ذكره على العموم ولو كان بينهما فرق لميزه النبي صلى الله عليه وسلم لكن جاء تميز الصائم من غيره في المبالغة في ذلك۔ كذا في الفتح والعيني ١٢ ك قوله لا بأس بالسعوط۔ بفتح السين وقد يروى بضمها وهو الدواء الذي يصب في الانف قاله العيني وفي الفتح قال الكوفيون والاوزاعي واسحاق يجب القضاء على من استعط وقال مالك والشافعي لا يجب الا ان يصل الى حلقه انتهى ١٢ ك قوله ولا يمضغ العلك الخ وللمستملي ويمضغ والاول اولى والعلك بكسر العين المهملة وسكون اللام كل ما يمضغ ويبقى في الفم كالمصطكى واللبان رخص في مضغه اكثر العلماء ان كان لا يتحلب منه شئ فان ازدرد فالجمهور على انه يفطر۔ كذا في الفتح ١٢ ك قوله وبه قال ابن مسعود۔ اي بما دل عليه حديث ابي هريرة ووصله الطبراني والبيهقي قال ابن مسعود من افطر يوما في رمضان متعمدا من غير علة ثم قضى طول الدهر لم يقبل منه وروي عن علي مثله ١٢ ف ك قوله يقضي يوما مكانه۔ اي قال هؤلاء ان عليه القضاء فقط من غير كفارة وعند الجمهور تجب عليه القضاء والكفارة لحديث ابي هريرة على ما ياتي قال الزهري هو خاص بذلك الرجل قال الخطابي لم يحضر عليه برهانا وقال قوم هو منسوخ ولم يقم دليل نسخه ١٢ ع ك قوله بمكتل۔ بكسر الميم وفتح الفوقية هو شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعا والعرق بفتح المهملة والراء وقيل بسكونها ايضا هو المنسوج من الخوص ١٢ ك

اسماء الرجال

باب الصائم الخ عبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي يزيد بن زريع ابو معوية البصري هشام هو الدستوائي قاله ابن حجر والعيني قال القسطلاني هو الفردوسي كما صرح به مسلم في صحيحه لا الدستوائي وان قاله الحافظ ابن حجر انتهى والله اعلم بالصواب ابن سيرين هو محمد الانصاري باب السواك الخ عبدان مر عبد الله تقدم عبد الله هو ابن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد الازدي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب حمران هو ابن ابان مولى عثمان بن عفان باب قول النبي صلى الله عليه وسلم وقال الحسن هو البصري وصله ابن ابي شيبة وقال عطاء هو ابن ابي رباح وصله سعيد بن منصور باب اذا جامع الخ قال سعيد بن المسيب التابعي الفقيه وصله مسدد وغيره والشعبي عامر بن شراحيل وابن جبير هو سعيد وابراهيم النخعي وصل هذه الثلثة ابن ابي شيبة وقتادة بن دعامة وحماد بن ابي سليمان وصلهما عبد الرزاق عبد الله بن منير الزاهد يزيد بن هارون ابو خالد يحيى هو ابن سعيد الانصاري عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق باب اذا جامع الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب حميد بن عبد الرحمن بن عوف رض ÷ **حل اللغات** مرضاة مصدر ميمي بمعنى الرضاء ويجوز ان يكون بمعنى المرضي۔ افرغ صب السعوط ما يصب من الدواء في الانف المكتل شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعا العرق هو ما نسج من الخوص فيه تمر ÷

ل قلت الاقرب لا يبان بمعنى الاعلام واما الاذان فالظاهر انه بمعنى العلم وهو غير مناسب (قوله لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار) المشهور عندهم نصب يلج على انه جواب النفي لكن يشكل ذلك بان الفاء في جواب النفي تدل على سببية الاول للثاني قال تعالى لا يقضى عليهم فيموتوا وموت الاولاد ليس سببا للدخول للنار بل سببا للنجاة منها وعدم الدخول فيها بل لو فرض صحة السببية فهي غير مرادة ههنا لان المطلوب ان من مات له ثلاثة ولد لا يدخل النار بعد ذلك الا تحلة القسم على تقدير كونه جوابا يصير المعنى انه لا يموت لمسلم ثلاثة ولد حتى يدخل النار بسببه الا تحلة القسم وهذا معنى فاسد قطعا لازمه ان موت ثلاثة من الولد لا يتحقق لمسلم قطعا وان لو تحقق لدخل ذلك المسلم النار دائما الا قدر تحلة القسم فالوجه الرفع على ان الفاء عاطفة للتعقيب والمعنى انه بعد موت ثلاثة ولد لا يتحقق الدخول في النار الا تحلة القسم وقد قيل في توجيه النصب ان الفاء بمعنى الواو والمفيد للجمع

فيهما تمر والعرق المكتل قال اين السائل فقال انا قال خذ هذا فتصدق به فقال الرجل على افقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين اهل بيت افقر من اهل بيتي فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه اهلك **باب المجامع في رمضان هل يطعم اهله من الكفارة اذا كانوا محاويج** حدثني عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الاخر وقع على امرأته في رمضان فقال تجد ما تحرر رقبة قال لا قال فتستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فتجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر وهو الزبيل قال اطعم هذا عنك قال على احوج منا وما بين لابتيها اهل بيت احوج منا قال فاطعمه اهلك **باب الحجامة والقيء للصائم** وقال لي يحيى بن صالح ثنا معاوية بن سلام ثنا يحيى بن ابي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان سمع ابا هريرة اذا قاء فلا يفطر انما يخرج ولا يولج ويذكر عن ابي هريرة انه قال يفطر والاول اصح وقال ابن عباس وعكرمة الصوم مما دخل وليس مما خرج وكان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم تركه فكان يحتجم بالليل واحتجم ابو موسى ليلا ويذكر عن سعد وزيد بن ارقم وام سلمة احتجموا صياما وقال بكير عن ام علقمة كنا نحتجم عند عائشة فلا تنهى ويروى عن الحسن عن غير واحد مرفوعا افطر الحاجم والمحجوم وقال لي عياش ثنا عبد الاعلى ثنا يونس عن الحسن مثله قيل له عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ثم قال الله اعلم حدثنا معلى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم واحتجم وهو صائم حدثنا ادم بن ابي اياس ثنا شعبة قال سمعت ثابتا البناني قال سئل انس بن مالك اكنتم تكرهون الحجامة للصائم قال لا الا من اجل الضعف وزاد شبابة ثنا شعبة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم **باب الصوم في السفر والافطار** حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن ابي اسحق الشيباني سمع ابن ابي اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقال لرجل انزل فاجدح لي قال يا رسول الله الشمس قال انزل فاجدح لي قال يا رسول الله الشمس قال انزل فاجدح لي فنزل فجدح له فشرب ثم رمى بيده ههنا ثم قال اذا رأيتم الليل اقبل من ههنا فقد افطر الصائم تابعه جرير وابو بكر بن عياش عن الشيباني عن ابن ابي اوفى قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر حدثنا مسدد ثنا يحيى عن هشام ثني ابي عن عائشة ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال يا رسول الله اني اسرد الصوم وحدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال للنبي صلى الله عليه وسلم اصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر **باب اذا صام اياما من رمضان ثم سافر** حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة في رمضان فصام حتى بلغ الكديد افطر فافطر الناس

له قوله والكديد بفتح الكاف وكسر المهملة الاولى عين جارية بينها وبين مكة قريب من مرحلتين وعسفان بضم المهملة الاولى وسكون الثانية وبالفاء والنون قرية على اربعة برد من مكة وقديد بضم القاف وفتح المهملة الاولى وسكون التحتية بينهما ١٢ كذا قاله الكرماني ١٢ ك ه قوله في بعض اسفاره . زاد مسلم في شهر رمضان وهذه في غير سفر الفتح لان عبد الله بن رواحة استشهد قبلها بلا خلاف في غزوة موتة وغير غزوة بدر لان ابا الدرداء لم يكن حينئذ اسلم ١٢ توشيح ٣ه قوله وما فينا صائم الا ما كان الخ. فيه المطابقة للترجمة لان الصوم والافطار لو لم يكونا مباحين في السفر لما صام النبي صلعم وابن رواحة وافطر الصحابة . كذا في القسطلاني ٤ه قوله لمن ظلل عليه الخ . اشار بهذه الترجمة الى ان سبب قوله صلعم ليس من البر الخ ما ذكر من المشقة ومن روى الحديث مجردا فقد اختصر القصة وبما اشار اليه من اعتبار شدة المشقة يجمع بين حديث الباب والذي قبله فالحاصل ان الصوم لمن قوي عليه افضل من الفطر والمفطر لمن شق عليه الصوم او اعرض من قبول الرخصة افضل من الصوم وان لم تتحقق المشقة يخير بين الصوم والفطر ١٢ ف ٥ه قوله فلم يعب الصائم على المفطر الخ . قال محمد في الموطا من شاء صام في السفر ومن شاء افطر والصوم افضل لمن قوي عليه انتهى اي لقوله تعالى وان تصوموا خير لكم وبه قال مالك والشافعي وقال احمد والاوزاعي الفطر احب مطلقا لحديث ليس من البر الصيام في السفر وقال بعض اهل الظاهر لا يصح الصوم في السفر تمسكا بالحديث المذكور والجمهور حملوه على مسافر ضره الصوم ويؤيده ما ورد من سبب وروده فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه الحديث قاله علي القاري في شرح الموطا ١٢ ٦ه قوله فنسختها وان تصوموا خير لكم . قال الكرماني فان قلت كيف وجه نسخها لها والخيرية لا تقتضي الوجوب قلت معناه الصوم خير من التطوع بالفدية والتطوع بها سنة بدليل انه خير والخير من السنة لا يكون الا واجبا انتهى قال ابن حجر في الفتح واتفقت هذه الاخبار على ان قوله وعلى الذين يطيقونه فدية منسوخ وخالف في ذلك ابن عباس فذهب الى انها محكمة لكنها مخصوصة بالشيخ الكبير ونحوه وسياتي بيان ذلك والبحث فيه في كتاب التفسير ان شاء الله تعالى انتهى ١٢ ٧ه قوله لا باس ان يفرق . ظاهر صنيع البخاري يقتضي جواز التراخي والتفريق لما اودعه في الترجمة من الآثار كعادته وهو قول الجمهور ونقل ابن المنذر وغيره عن علي وعائشة وجوب التتابع وهو قول بعض اهل الظاهر وروى عبد الرزاق بسنده عن ابن عمر قال يقضيه تباعا وعن عائشة نزلت فعدة من ايام اخر متتابعات وفي الموطا انها قراءة ابي بن كعب وهذا ان صح يشعر بعدم وجوب التتابع فكانه كان اولا واجبا ثم نسخ ولا يختلف المجيزون للتفريق ان التتابع اولى ١٢ فتح ٨ه قوله ولم يذكر الله الاطعام الخ . هو من كلام البخاري قاله تفقها كذا في فتح الباري قال علي القاري في شرح الموطا اعلم ان فاته شيء من رمضان لم يجز له تاخير قضائه الى دخول رمضان آخر فان اخره من غير عذر حتى دخل رمضان آخر اثم ولزمه القضاء ولكل يوم مد وهذا مذهب مالك والشافعي واحمد وقال ابو حنيفة واصحابه يجوز له التاخير ولا كفارة عليه واختاره المزني من اصحاب الشافعي انتهى ١٢ ٩ه قوله الشغل . هو خبر مبتدأ محذوف تقديره المانع لها الشغل وهو مبتدأ محذوف الخبر تقديره الشغل هو المانع لها ١٢ فتح الباري ١٠ه قوله من ذلك . اي من جملة ما هو خلاف الرأي قضاء الصوم لا الصلوة فان مقتضاه ان يكون قضاؤهما متساويين في الحكم لان كلا منهما عبادة تركت لعذر لكن قضاء الصوم واجب فقط ١٢ ك ١١ه قوله يوما واحدا اي في يوم يعني جاز ان يقع قضاء صوم رمضان كله في اليوم الواحد للميت الذي فات عنه ذلك قاله الكرماني ويجيء بيان الاختلاف فيه في الصفحة الآتية ان شاء الله تعالى ١٢

قال ابو عبد الله والكديد ماء بين عسفان وقديد **باب** حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ان اسمعيل بن عبيد الله حدثه عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره في يوم حار حتى يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم الا ما كان من النبي صلى الله عليه وسلم وابن رواحة **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه واشتد الحر ليس من البر الصوم في السفر حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن عبد الرحمن الانصاري قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسن بن علي عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا فقالوا صائم فقال ليس من البر الصوم في السفر **باب** لم يعب اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم بعضا في الصوم والافطار حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم **باب** من افطر في السفر ليراه الناس حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بماء فرفعه الى يده ليريه الناس فافطر حتى قدم مكة وذلك في رمضان فكان ابن عباس يقول قد صام رسول الله صلى الله عليه وسلم وافطر فمن شاء صام ومن شاء افطر **باب** وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال ابن عمر وسلمة بن الاكوع نسختها شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر الى قوله تشكرون وقال ابن نمير ثنا الاعمش ثنا عمرو بن مرة حدثنا ابن ابي ليلى ثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نزل رمضان فشق عليهم فكان من اطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم ممن يطيقه ورخص لهم في ذلك فنسختها وان تصوموا خير لكم فامروا بالصوم حدثنا عياش ثنا عبد الاعلى ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قرأ فدية طعام مساكين قال هي منسوخة **باب** متى يقضى قضاء رمضان وقال ابن عباس لا بأس ان يفرق لقول الله فعدة من ايام اخر وقال سعيد بن المسيب في صوم العشر لا يصلح حتى يبدأ برمضان وقال ابراهيم النخعي اذا فرط حتى جاء رمضان آخر يصومهما ولم ير عليه طعاما ويذكر عن ابي هريرة مرسلا وابن عباس انه يطعم ولم يذكر الله الاطعام انما قال فعدة من ايام اخر حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا يحيى عن ابي سلمة قال سمعت عائشة تقول كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضي الا في شعبان قال يحيى الشغل من النبي صلى الله عليه وسلم او بالنبي صلى الله عليه وسلم **باب** الحائض تترك الصوم والصلوة وقال ابو الزناد ان السنن ووجوه الحق لتأتي كثيرا على خلاف الرأي فما يجد المسلمون بدا من اتباعها من ذلك ان الحائض تقضي الصيام ولا تقضي الصلوة حدثنا ابن ابي مريم ثنا محمد بن جعفر اخبرني زيد عن عياض عن ابي سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم فذلك من نقصان دينها **باب** من مات وعليه صوم وقال الحسن ان صام عنه ثلثون رجلا يوما واحدا جاز حدثنا محمد بن خالد ثنا محمد بن موسى بن اعين ثنا ابي

(حاشية الهامش: رسول الله — قالوا — ليريه — يديه فيه / ليراه — اخبرنا — مسكين — جاز — ان يطعم — ثنا حدثني — لا تصلي ولا تصوم — في يوم واحد)

اسماء الرجال

باب عبد الله بن يوسف التنيسي يحيى بن حمزة الدمشقي عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الشامي اسمعيل بن عبيد الله ام الدرداء اي الصغرى واسمها هجيمة التابعية وليست الكبرى المسماة خيرة الصحابية وكلتاهما زوجتا ابي الدرداء ابي الدرداء عويمر بن مالك الانصاري **باب** قول النبي صلعم الخ آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج العتكي **باب** لم يعب الخ عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني حميد هو ابن ابي حميد الطويل **باب** من افطر الخ موسى بن اسمعيل التبوذكي ابو عوانة الوضاح اليشكري منصور هو ابن معتمر الكوفي مجاهد هو ابن جبر الامام في التفسير طاؤس هو ابن كيسان اليماني عياش بشدة التحتية والشين المعجمة هو ابن الوليد الرقام كذا يفهم من الكاشف والتقريب والعيني وكذا هو في النسخ الصحيحة وفي القسطلاني المطبوع بمصر عباس ضبطه بالتحتية والمثلثة والظاهر انه خطأ والصواب هو الاول عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي البصري عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر احمد بن يونس اليربوعي زهير بن معوية الجعفي يحيى هو ابن سعيد الانصاري ١٢ قس فتح ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف **باب** الحائض الخ ابن ابي مريم سعيد بن الحكم محمد بن جعفر الانصاري زيد هو ابن اسلم المدني عياض هو ابن عبد الله بن ابي سرح **باب** من مات الخ محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي وهو الراجح قاله في الفتح محمد بن جعفر هو ابن الزبير بن العوام رضي

عه هو من كلام البخاري والمراد من الاطعام الفدية لتاخير القضاء ١٢ ك ؛ **حل اللغات** فرأى زحاما . اي قوما مزدحمين . البر الطاعة . شهد حضر ؛

ان لا يتحقق موت ثلاثة ولد حتى يترتب عليه دوام الولوج الا تحلة القسم كما لا يتحقق القضاء عليهم حتى يترتب عليه موتهم لا يخفى انه فاسد جدا فافهم (قوله فقال اليس الله نهاك ان تصلي على المنافقين) فان قلت كيف لعمر ان يقول ذلك ويعتقد ذلك وفيه اتهام للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم بارتكاب المنهي عنه قلت لعله جوز النسيان والسهو فاراد ان يذكره ذلك ويمكن ان يقال قوله اليس الله نهاك ليس لتقرير النهي بل للتردد بين النهي وعدمه ليتوسل به الى فهم ما ظنه نهيا واما ما يشعر به كلام بعضهم ان النهي كان متحققا لان الصلوة استغفار للميت وقد نهى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الاستغفار للمشركين لقوله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين فليس بشيء اذ لا يلزم من كون الميت منافقا ان يكون مشركا والظاهر ان الحكم كان في حق المشركين هو النهي وفي حق المنافقين التخيير ثم نزل المنع والنهي والله تعالى اعلم (قوله بعد ما دفن فاخرجه) هذا الحديث مخالف لحديث عمر

عن عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن ابی جعفر ان محمد بن جعفر حدثه عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من مات وعلیه صیام صام عنه ولیه تابعه ابن وهب عن عمرو ورواه یحیی بن ایوب عن ابن ابی جعفر حدثنا محمد بن عبد الرحیم ثنا معاویة بن عمرو ثنا زائدة عن الاعمش عن مسلم البطین عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال جاء رجل الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال یا رسول الله ان امی ماتت وعلیها صوم شهر افاقضیه عنها قال نعم فدین الله احق ان یقضی قال سلیمن فقال الحکم وسلمة ونحن جمیعا جلوس حین حدث مسلم بهذا الحدیث قالا سمعنا مجاهدا یذکر هذا عن ابن عباس ویذکر عن ابی خالد الاحمر قال ثنا الاعمش عن الحکم ومسلم البطین وسلمة بن کهیل عن سعید بن جبیر وعطاء ومجاهد عن ابن عباس قال قالت امرأة للنبی صلی الله علیه وسلم ان اختی ماتت وقال یحیی وابو معاویة ثنا الاعمش عن مسلم عن سعید عن ابن عباس قالت امرأة للنبی صلی الله علیه وسلم ان امی ماتت وقال عبید الله عن زید بن ابی انیسة عن الحکم عن سعید عن ابن عباس قالت امرأة للنبی صلی الله علیه وسلم ماتت امی وعلیها صوم نذر وقال ابو حریز ثنی عکرمة عن ابن عباس قالت امرأة للنبی صلی الله علیه وسلم ماتت امی وعلیها صوم خمسة عشر یوما

باب متی یحل فطر الصائم وافطر ابو سعید الخدری حین غاب قرص الشمس حدثنا الحمیدی ثنا سفین ثنا هشام بن عروة قال سمعت ابی یقول سمعت عاصم بن عمر بن الخطاب عن ابیه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اقبل اللیل من ههنا وادبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم حدثنا اسحق الواسطی ثنا خالد عن الشیبانی عن عبد الله بن ابی اوفی قال کنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فی سفر وهو صائم فلما غابت الشمس قال لبعض القوم یا فلان قم فاجدح لنا فقال یا رسول الله لو امسیت قال انزل فاجدح لنا قال یا رسول الله فلو امسیت قال انزل فاجدح لنا قال ان علیک نهارا قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح لهم فشرب رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم قال اذا رأیتم اللیل قد اقبل من ههنا فقد افطر الصائم

باب یفطر بما تیسر بالماء وغیره حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا الشیبانی سلیمن قال سمعت عبد الله بن ابی اوفی قال سرنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو صائم فلما غربت الشمس قال انزل فاجدح لنا قال یا رسول الله لو امسیت قال انزل فاجدح لنا قال یا رسول الله ان علیک نهارا قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح ثم قال اذا رأیتم اللیل اقبل من ههنا فقد افطر الصائم واشار باصبعه قبل المشرق

اوفی وهو ظاهر فیما ترجم له ولعله اشار الی ان الامر فی قوله صلعم من وجد تمرا فلیفطر علیه ومن لا فلیفطر علی الماء لیس علی الوجوب وهو حدیث اخرجه الحاکم وصححه الترمذی قاله فی الفتح وفی المرقاة کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یحب ان یفطر علی ثلث تمرات او شیء لم تصبه النار ١٢ الجدح بالجیم ثم المهملتین خلط السویق بالماء کذا قال فی الفتح الجدح تحریک السویق ونحوه بالماء بعود یقال لها المجدح ١٢ لم یسم المامور بذلک وقد اخرجه ابو داؤد عن مسدد شیخ البخاری فیه فسماه فقال یا بلال انزل الی آخره ١٢ ف

اسماء الرجال محمد بن جعفر هو ابن الزبیر بن العوام زائدة بن قدامة الثقفی الاعمش هو سلیمان بن مهران ابی خالد الاحمر واسمه سلیمان بن حیان عطاء هو ابن ابی رباح وقال یحیی بن سعید وابو معاویة محمد بن خازم ما رواه النسائی وغیره قال عبید الله بن عمرو الرقی ما وصله مسلم باب متی یحل فطر الصائم الحمیدی عبد الله بن الزبیر المکی هشام یروی عن ابیه عروة بن الزبیر بن العوام خالد هو ابن عبد الله

باب تعجيل الافطار حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابی حازم عن سهل بن سعد
ان رسول الله صلی الله علیہ وسلم قال لا یزال الناس بخیر ما عجلوا الفطر حدثنا احمد بن یونس ثنا ابو بکر عن سلیمن
عن ابن ابی اوفی قال کنت مع النبی صلی الله علیہ وسلم فی سفر فصام حتی امسی ثم قال لرجل انزل فاجدح لی
قال لو انتظرت حتی تمسی قال انزل فاجدح لی اذا رأیت اللیل قد اقبل من ههنا فقد افطر الصائم
باب اذا افطر فی رمضان ثم طلعت الشمس حدثنی عبد الله بن ابی شیبة ثنا ابو اسامة
عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابی بکر قالت افطرنا علی عهد النبی صلی الله علیہ وسلم
فی یوم غیم ثم طلعت الشمس قیل لهشام فامروا بالقضاء قال بد من قضاء وقال معمر سمعت
هشاما لا ادری اقضوا ام لا باب صوم الصبیان وقال عمر لنشوان فی رمضان ویلک وصبیاننا
صیام فضربه حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد بن ذکوان عن الربیع بنت معوذ قالت
ارسل النبی صلی الله علیہ وسلم غداة عاشوراء الی قری الانصار من اصبح مفطرا فلیتم بقیة یومه ومن اصبح
صائما فلیصم قالت فکنا نصومه بعد ونصوم صبیاننا ونجعل لهم اللعبة من العهن فاذا بکی
احدهم علی الطعام اعطیناه ذلک حتی یکون عند الافطار قال ابو عبد الله العهن الصوف باب
الوصال ومن قال لیس فی اللیل صیام لقوله ثم اتموا الصیام الی اللیل ونهی النبی صلی الله علیہ وسلم عنه
رحمة لهم وابقاء علیهم وما یکره من التعمق حدثنا مسدد ثنا یحیی عن شعبة ثنی قتادة عن انس
عن النبی صلی الله علیہ وسلم قال لا تواصلوا قالوا انک تواصل قال لست کاحد منکم انی اطعم واسقی
او انی ابیت اطعم واسقی حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالک عن نافع عن عبد الله بن عمر قال
نهی رسول الله صلی الله علیہ وسلم عن الوصال قالوا انک تواصل قال انی لست مثلکم انی اطعم واسقی حدثنا
عبد الله بن یوسف ثنا اللیث حدثنی یزید بن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابی سعید انه سمع
النبی صلی الله علیہ وسلم قال لا تواصلوا فایکم اراد ان یواصل فلیواصل حتی السحر قالوا فانک تواصل
یا رسول الله قال انی لست کهیئتکم انی ابیت لی مطعم یطعمنی وساق یسقینی حدثنا عثمان
ابن ابی شیبة ومحمد قالا انا عبدة عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت نهی رسول الله
صلی الله علیہ وسلم عن الوصال رحمة لهم فقالوا انک تواصل قال انی لست کهیئتکم انی یطعمنی ربی و
یسقینی قال ابو عبد الله لم یذکر عثمان رحمة لهم باب التنکیل لمن اکثر الوصال رواه انس
عن النبی صلی الله علیہ وسلم حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزهری اخبرنی ابو سلمة بن عبد الرحمن
ان ابا هریرة قال نهی رسول الله صلی الله علیہ وسلم عن الوصال فی الصوم فقال له رجل من المسلمین انک
تواصل یا رسول الله قال وایکم مثلی انی ابیت یطعمنی ربی ویسقینی فلما ابوا ان ینتهوا عن الوصال
واصل بهم یوما ثم یوما ثم راوا الهلال فقال لو تأخر لزدتکم کالتنکیل لهم حین ابوا ان ینتهوا حدثنا

ن صوائم — ن کنّا — ن حدثنی — ن کاحدکم — ن ثنا — ن قال — ن یقول اذا — هو ابن سلام — ن حدثنی — ن من — ن فایکم من

ف قوله ما عجلوا الفطر۔ زاد ابوذر فی حدیثه واخروا السحور اخرجه احمد وما ظرفیة ای مدة فعلهم ذلک امتثالا للسنة واقفین عند حدها غیر متنطعین بعقولهم ما یغیر قواعدها زاد ابو هریرة فی حدیث لان الیهود والنصاری یؤخرون اخرجه ابو داؤد و ابن خزیمة وغیرهما وتاخیر اهل الکتاب له امد وهو ظهور النجم وروی الحاکم من حدیث سهل بن سعد بلفظ لا یزال امتی علی سنتی ما لم تنتظر بفطرها النجوم وقال صحیح علی شرط الشیخین ولم یخرجاه قال ابن عبد البر احادیث تعجیل الافطار وتاخیر السحور صحاح متواترة وعند عبد الرزاق وغیره باسناد صحیح کان اصحاب محمد صلی الله علیه وسلم اسرع الناس افطارا وابطاه سحورا ۱۲ ع ف ۲ قوله فاجدح لی۔ بالجیم آخره حاء مهملة والجدح ان یحرک السویق بالماء فیخوض حتی یستوی وکذلک اللبن ونحوه والمجدح بکسر المیم العود الذی یحرک به فی طرفه عودان ۱۲ ع زرکشی ۳ قوله اذا افطر وهو یظن غروب الشمس ثم طلعت جواب اذا محذوف و لم یذکره لمکان الاختلاف فی وجوب القضاء علیه ۱۲ ع ۴ قوله قال بد من قضاء۔ هو استفهام انکار محذوف الاداة والمعنی لا بد من قضاء ووقع فی روایة من ابی ذر لابد من القضاء ۱۲ ف ۵ قوله لا ادری اقضوا ام لا۔ وظاہر هذه تعارض التی قبلها لکن یجمع بان جزمه بالقضاء محمول علی انه استند فیه الی دلیل آخر واما حدیث اسماء فلا یحفظ فیه اثبات القضاء ولا نفیه وقد اختلف فی هذه المسئلة فذهب الجمهور الی ایجاب القضاء قاله ابن حجر فی الفتح قال محمد فی المؤطا من افطر وهو یری ان الشمس قد غابت ثم علم انها لم تغب لم یاکل بقیة صومه ولم یشرب وعلیه قضاؤه وهو قول ابی حنیفة انتهی قال القاری وتبعه سائر الائمة ۱۲ ۶ قوله قال عمر لنشوان الخ۔ ای لانسان نشوان وهو بفتح النون وسکون المعجمة کسکران وزنا ومعنی وجمعه نشاوی کسکاری قوله وصبیاننا صیام جمع صائم وانما کانوا یصومونهم لاجل التمرین لیتعودوا بذلک ویکونوا علی نشاط بذلک بعد البلوغ ۱۲ ع ف ۷ قوله فضربه۔ ای الحد فی روایة البغوی فلما رفع الیه عثر فقال عمر علی وجهک ویحک وصبیاننا صیام ثم امر فضرب ثمانین سوطا ثم سیره الی الشام ۱۲ ع ۸ قوله الی قری الانصار۔ زاد مسلم التی حول المدینة قوله فلیصم ای فلیستمر علی صومه قوله کنا نصومه۔ ای نصوم عاشوراء قوله صبیاننا زاد مسلم الصغار ونذهب بهم الی المسجد قوله اللعبة بضم اللام وهی التی یقال لها لعب البنات فیه مشروعیة تمرین الصیام وان صوم عاشوراء کان فرضا قبل ان یفرض رمضان کذا فی العینی۔ ومر بیان صوم عاشوراء فی ص ۲۵۴ ۱۲ ۹ قوله باب الوصال۔ هو الترک فی لیالی الصیام لما یفطر بالنهار بالقصد فیخرج من امسک اتفاقا قاله ابن حجر قوله ومن قال وهو فی محل الجر عطفا علی لفظ الوصال ای فی بیان من قال لیس فی اللیل صیام یعنی اللیل لیس محلا للصوم لان الله تعالی جعل حد الصوم الی اللیل فلا یدخل فی حکم ما قبله وقد ورد فیه حدیث مرفوع ان الله لم یکتب الصیام باللیل فمن صام فقد تعنی ولا اجر له قوله ابقاء علیهم ای علی الامة وارادحفظا لهم فی بقاء ابدانهم علی قوتها وروی ابو داؤد وغیره قال نهی النبی صلی الله علیه وسلم عن الحجامة والمواصلة ولم یحرمها الا ابقاء علی اصحابه واسناده صحیح کذا فی الفتح و ع ۱۲ ۱۰ قوله وما یکره من التعمق۔ هذا من کلام المصنف معطوفا علی قوله الوصال والتعمق المبالغة فی تکلف ما لم یکلف به کانه یشیر الی ما اخرجه فی کتاب التمنی فقال صلی الله علیه وسلم لو مدّ الشهر لواصلت وصالا یدع المتعمقون تعمقهم ۱۲ فتح ۱۱ قوله انی اطعم واسقی۔ واختلف فی ذلک فقیل هو علی حقیقته انه یؤتی بطعام وشراب من الجنة کرامة له وذلک لا یفطر لان المفطر طعام الدنیا وقیل یؤتی به فی النوم وقیل هو مجاز عن لازم الطعام والشراب وهو القوة ۱۲ توشیح ۱۲ قوله نهی رسول الله صلعم عن الوصال۔ هو ان یصل صوم یوم بصوم یوم آخر من غیر اکل وشرب بینهما هذا هو الصواب وقیل هو الامساک بعد تحلة الفطر وفی حکمه ثلثة اقوال التحریم والجواز وثالثها انه یواصل الی السحر قاله احمد واسحاق عینی قال محمد فی المؤطا الوصال مکروه وهو قول ابی حنیفة والعامة انتهی ومر بیان المذاهب فی ص ۲۵۷ ۱۲

اسماء الرجال

باب تعجیل الافطار عبد الله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی ابی حازم سلمة بن دینار احمد بن یونس الکوفی ابو بکر هو ابن عیاش القاری سلیمان هو الشیبانی باب اذا افطر فی رمضان عبد الله بن محمد بن ابی شیبة ابراهیم بن عثمان الواسطی ابو اسامة حماد بن اسامة اللیثی باب صوم الصبیان الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدی بشر بن المفضل بن اللاحق الرقاشی مسدد هو ابن مسرهد تقدم یحیی هو ابن سعید القطان شعبة بن الحجاج العتکی قتادة هو ابن دعامة السدوسی عثمان بن ابی شیبة اخو ابی بکر محمد هو ابن سلام البیکندی عبدة هو ابن سلیمان هشام بن عروة عن ابیه عروة بن الزبیر بن العوام رض باب التنکیل الخ ابو الیمان الحکم بن نافع الحمصی شعیب هو ابن ابی حمزة الحمصی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهری رض

حل اللغات اللعبة ما یلعب به العهن الصوف المصبوغ الوصال هو ان یصوم فرضا او نفلا یومین فاکثر ولا یتناول باللیل مطعوما عمدا بلا عذر التنکیل من النکال وهو العقوبة

حاشیة السندی ۹ | ۱۷۱
للاحداد علی المیت اذا کان المیت غیر الزوج ولا یلزم منه ان تستعمل الطیب والزینة بعد ثلاث لیال فکان مراد ام عطیة وغیرها من ازواج النبی صلی الله تعالی علیه وسلم باستعمال الطیب دفع الشبهة ظاهرا والتجنب عن شبه الاحداد ولان الحدیث یقتضی استعمال الطیب والزینة۔ والله تعالی اعلم (قوله الا علی زوج فانه تحد علیه اربعة اشهر وعشرا) وهذه الزیادة صریحة فی الوجوب فان خبر الشارع یحمل علیه وبه اندفع ما قیل ان مفهوم الا علی زوج انه یحل لها الاحداد فاین الوجوب قال القسطلانی اجیب بکفایة الاجماع علی الوجوب وایضا جاء نهی صریح عن الکحل وغیره ولعله سند للاجماع ولابی داؤد لا تحد المرأة فوق ثلاث الا علی الازواج فانها تحد اربعة اشهر وعشرا فهذا امر بلفظ الخبر۔ انتهی۔ قلت یکفی روایة الکتاب عما ذکر من روایة ابی داؤد الا ان یقال غرضه بیان موافقة روایة ابی داؤد لروایة الکتاب۔ والله تعالی اعلم

ك قوله اياكم والوصال - انتصاب الوصال على التحذير يعني احذروا الوصال قوله مرتين وفي رواية احمد عن عبد الرزاق بهذا الاسناد اياكم والوصال اياكم والوصال فحذف اختصار من البخاري او من شيخه ١٢ ع ك قوله فاكلفوا - بفتح اللام لانه من كلفت بهذا الامر اكلف به من باب علم يعلم اى اولعت به والمعنى ههنا تكلفوا ما تطيقون كذا في العيني وقال العسقلاني بضم اللام اى احملوا المشقة يقال كلفت كذا اذا اولعت به انتهى وفي الكرماني بفتح اللام وكذا في القاموس وكذا في الجمع بفتح اللام لكن في التوشيح بالضم - وقال عياض بالف وصل وفتح اللام كذا رواه الجمهور وهو الصواب وبعضهم بالف القطع ولام مكسورة لا يصح لغة انتهى ١٢ ك قوله حتى السحر - فان قلت روى ابن خزيمة من طريق عبيدة بن حميد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة كان رسول الله صلعم يواصل الى السحر ففعل بعض اصحابه فنهاه فقال يا رسول الله انك تفعل ذلك الحديث فظاهره يعارض حديث ابي سعيد هنا فان في حديث ابي صالح اطلاق النهي عن الوصال وفي حديث ابي سعيد جوازه الى السحر قلت ذكروا ان رواية عبيدة بن حميد شاذ وقد خالفه ابو معوية وهو اضبط اصحاب الاعمش فلم يذكر ذلك وعلى تقدير ان يكون رواية عبيدة محفوظة فالجواب ان ابن خزيمة جمع بينهما بان يكون النهي عن الوصال اولا مطلقا سواء جميع الليل او بعضه ثم خص النهي بجميع الليل فاباح الوصال الى السحر فيحمل حديث ابي سعيد على هذا وحديث عبيدة على الاول وقيل يحمل النهي في حديث ابي صالح على كراهة التنزيه وفي حديث ابي سعيد على ما فوق السحر على كراهة التحريم ١٢ ع فتح ك قوله اذا كان اوفق له - اى للمفطر بان كان معذورا فيه بان عزم عليه اخوه في الافطار ويروى ارفق والمعنى صحيح فيهما وهذا تصرف البخاري واختياره وفيه خلاف بين الفقهاء قاله العيني وفي الدر المختار ولا يفطر الشارع في نفل بلا عذر في رواية وهو الصحيح وفي اخرى يحل بشرط ان يكون من نيته القضاء واختارها الكمال وتاج الشريعة وصدرها والضيافة عذر للضيف والمضيف ان كان صاحبها لا يرضى بمجرد حضوره ويتاذى بترك الافطار فيفطر والا لا ١٢ ك قوله متبذلة - من التبذل اى لابسة ثياب البذلة المراد انها تاركة للبس ثياب الزينة قال بعضهم ذكر القسم لم يقع في حديث ابي جحيفة هنا واما القضاء فليس في شئ من طرقه الا ان الاصل عدمه وقد اقره الشارع ولو كان القضاء واجبا لبينه مع حاجته الى البيان انتهى قلت في رواية البزار عن محمد بن بشار شيخ البخاري في هذا الحديث فقال اقسمت عليك لتفطرن فالبخاري ذكرها في الترجمة وان لم يقع في روايته اما قوله واما القضاء فالجواب عنه ان القضاء ثبت في غيره من الاحاديث وتذكرها قاله العيني وذكر الاحاديث وبسط الكلام - قال محمد في الموطا اخبرنا مالك حدثنا الزهري ان عائشة وحفصة اصبحتا صائمتين متطوعتين فاهدى لهما طعام فافطرتا عليه فدخل عليهما رسول الله صلعم قالت عائشة فقالت حفصة وبدرتني وكانت ابنة ابيها يا رسول الله اني اصبحت انا وعائشة صائمتين متطوعتين فاهدى لنا طعام فافطرنا عليه فقال لهما رسول الله صلعم اقضيا يوما مكانه قال محمد وبهذا ناخذ من صام تطوعا ثم افطر فعليه القضاء وهو قول ابي حنيفة والعامة من قبلنا انتهى ١٢ ك قوله كله - اى اكثره وقد جاء عنها مفسرا كان يصومه كله الا قليلا قال ابن المبارك وعن عادة العرب انه اذا صام احد اكثر الشهر قالوا صام كله ١٢ لمعات ك قوله فان الله لا يمل - اطلاق الملال في حق الله محال فيجب تاويل الحديث فقال المحققون معناه لا يعاملكم معاملة الملول فيقطع عنكم ثوابه وفضله ورحمته حتى تقطعوا اعمالكم قاله النووي ومر بيانه في صلاة ١٢ ك قوله ما كنت احب ان اراه الخ يعني ان حاله في التطوع بالصيام والقيام كان يختلف فكان تارة يصوم من اول الشهر وتارة من وسطه وتارة من آخره وكذا قيامه بالليل فمن اراد ان يراه قائما او نائما وكذا صائما او مفطرا فراقبه المرة بعد المرة وليس المراد انه كان يسرد الصوم ولا انه يستوعب الليل قياما ١٢ ف ع مختصرا

يحيى ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله قال اياكم والوصال مرتين قيل انك تواصل قال اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فاكلفوا من الاعمال ما تطيقون **باب الوصال الى السحر** حدثنا ابراهيم بن حمزة ثني ابن ابي حازم عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال لست كهيئتكم اني ابيت لي مطعم يطعمني وساق يسقيني **باب من اقسم على اخيه ليفطر في التطوع ولم ير عليه قضاء اذا كان اوفق له** حدثنا محمد بن بشار ثنا جعفر بن عون ثنا ابو العميس عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال اخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وابي الدرداء فزار سلمان ابا الدرداء فراى ام الدرداء متبذلة فقال لها ما شانك قالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال كل فاني صائم قال ما انا باكل حتى تاكل فاكل فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء يقوم قال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فلما كان من اخر الليل قال سلمان قم الآن فصليا فقال له سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولاهلك عليك حقا فاعط كل ذي حق حقه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان **باب صوم شعبان** حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي النضر عن ابي سلمة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر الا رمضان وما رايته اكثر صياما منه في شعبان حدثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة ان عائشة حدثته قالت لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا اكثر من شعبان فانه كان يصوم شعبان كله وكان يقول خذوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا واحب الصلوة الى النبي صلى الله عليه وسلم ما ديم عليه وان قلت وكان اذا صلى صلوة داوم عليها **باب ما يذكر من صوم النبي صلى الله عليه وسلم وافطاره** حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ما صام النبي صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا قط غير رمضان ويصوم حتى يقول القائل لا والله لا يفطر ويفطر حتى يقول القائل لا والله لا يصوم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثني محمد بن جعفر عن حميد انه سمع انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر من الشهر حتى نظن ان لا يصوم منه ويصوم حتى نظن ان لا يفطر منه شيئا وكان لا تشاء تراه من الليل مصليا الا رايته ولا نائما الا رايته وقال سليمن عن حميد انه سال انسا في الصوم حدثنا محمد انا ابو خالد الاحمر انا حميد قال سالت انسا عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما كنت احب ان اراه من الشهر صائما الا رايته ولا مفطرا الا رايته ولا من الليل قائما الا رايته ولا نائما الا رايته ولا مسست خزة ولا حريرة الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكة ولا عنبرة اطيب رائحة من رائحة رسول الله

اسماء الرجال

يحيى بن موسى البلخي لقبه اخت اصله من الكوفة عبد الرزاق ابن همام الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي همام هو ابن منبه الصنعاني ابراهيم بن حمزة هو ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام يزيد بن عبد الله بن الهاد عبد الله بن خباب المدني من موالي الانصار **باب من اقسم** الخ محمد بن بشار العبدي البصري بندار جعفر بن عون المخزومي القرشي ابو العميس اسمه عتبة بن عبد الله بن مسعود عون بن ابي جحيفة يروي عن ابيه ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي سلمان بن عبد الله الفارسي ابي الدرداء عويمر او عامر بن قيس الانصاري **باب صوم شعبان** عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام ابي النضر هو سالم بن ابي امية ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف معاذ بن فضالة الزهراني ابو زيد البصري هشام الدستوائي يحيى هو ابن ابي كثير **باب ما يذكر من صوم النبي** موسى بن اسمعيل التبوذكي ابو عوانة هو الوضاح بن عبد الله اليشكري ابي بشر هو جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى القرشي العامري الاويسي محمد بن جعفر هو ابن ابي كثير المدني حميد الطويل محمد بن سلام البيكندي ابو خالد الاحمر هو سليمان بن حيان حميد الطويل

ويحتمل انه زعم ان رواية الكتاب تحتمل التاويل بان يقال معنى فانها تحد اي يحل لها ان تحد بقرينة الكلام السابق بخلاف رواية ابي داؤد والله تعالى اعلم (قوله لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت) هو فاعل لا يحل على انه من وضع الفعل موضع المصدر بتقدير ان او بدونه ومثله قوله تعالى ومن اياته يريكم البرق وقوله اربعة اشهر وعشرا معمول لمقدر اي فانها تحد بقرينة الرواية السابقة والسوق وليس من جملة المستثنى حتى يقال انه استثناء شيئين عن شيئين بحرف واحد بان يقال على زوج مستثنى من على ميت واربعة اشهر وعشرا مستثنى من فوق ثلاث وقد صرحوا بمنعه وعلى هذا فهذه الرواية بواسطة هذا المقدر ايضا من ادلة وجوب العدة والله تعالى اعلم (قوله فلم تجد عندنا بوابين) لعل انسا ساق هذا الحديث لافادة ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التواضع فذكر انها ما عرفته

صلى الله عليه وسلم باب حق الضيف فى الصوم حدثنا اسحٰق انا هارون بن اسمٰعيل ثنا على بن المبارك ثنا يحيى ثنى ابو سلمة ثنى عبد الله بن عمرو بن العاص قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث يعنى ان لزورك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا فقلت وما صوم داود قال نصف الدهر باب حق الجسم فى الصوم حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا الاوزاعى ثنا يحيى بن ابى كثير ثنى ابو سلمة ابن عبد الرحمٰن ثنى عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله الم اخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل فقلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم وافطر وقم ونم فان لجسدك عليك حقا وان لعينك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان بحسبك ان تصوم من كل شهر ثلثة ايام فان لك بكل حسنة عشر امثالها فاذا ذلك صيام الدهر كله فشددت فشدد على قلت يا رسول الله انى اجد قوة قال فصم صيام نبى الله داود ولا تزد عليه قلت وما كان صيام نبى الله داود قال نصف الدهر فكان عبد الله يقول بعد ما كبر يا ليتنى قبلت رخصة النبى صلى الله عليه وسلم باب صوم الدهر حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمٰن ان عبد الله بن عمرو قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت فقلت له قد قلته بابى انت وامى قال فانك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت انى اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يومين قلت انى اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما وذلك صيام داود وهو افضل الصيام فقلت انى اطيق افضل من ذلك فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا افضل من ذلك باب حق الاهل فى الصوم رواه ابو جحيفة عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا عمرو بن على ثنا ابو عاصم عن ابن جريج قال سمعت عطاء ان ابا العباس الشاعر اخبره انه سمع عبد الله بن عمرو بلغ النبى صلى الله عليه وسلم انى اسرد الصوم واصلى الليل فاما ارسل الى واما لقيته فقال الم اخبر انك تصوم ولا تفطر وتصلى ولا تنام فصم وافطر وقم ونم فان لعينك عليك حقا وان لنفسك واهلك عليك حقا قال انى لاقوى لذلك قال فصم صيام داود قال فكيف قال كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى قال من لى بهذه يا نبى الله قال عطاء لا ادرى كيف ذكر صيام الابد قال النبى صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الابد مرتين باب صوم يوم وافطار يوم حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن المغيرة قال سمعت مجاهدا عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال صم من الشهر ثلثة ايام قال اطيق اكثر من ذلك فما زال حتى قال صم يوما وافطر يوما وقال اقرء القراٰن فى كل شهر قال انى اطيق اكثر فما زال حتى قال فى ثلث باب صوم داود عليه السلام حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا حبيب بن ابى ثابت قال سمعت ابا العباس المكى وكان شاعرا وكان لا يتهم فى حديثه قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لى النبى

صلى الله عليه وسلم انك لتصوم الدهر وتقوم الليل فقلت نعم فقال انك اذا فعلت ذلك هجمت العين ونفهت له النفس لا صام من صام الدهر صوم ثلثة ايام صوم الدهر كله قلت فانى اطيق اكثر من ذلك قال فصم صوم داؤد وكان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر اذا لاقى حدثنا اسحاق الواسطى انا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن ابى قلابة اخبرنى ابو المليح قال دخلت مع ابيك على عبد الله بن عمرو فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر له صومى فدخل على فالقيت له وسادة من ادم حشوها ليف فجلس على الارض وصارت الوسادة بينى وبينه فقال اما يكفيك من كل شهر ثلثة ايام قال قلت يا رسول الله قال خمسا قلت يا رسول الله قال سبعا قلت يا رسول الله قال تسعا قلت يا رسول الله قال احدى عشرة ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم لا صوم فوق صوم داؤد شطر الدهر صم يوما وافطر يوما

باب صيام البيض ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة

حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا ابو التياح ثنى ابو عثمان عن ابى هريرة قال اوصانى خليلى صلى الله عليه وسلم بثلث صيام ثلثة ايام من كل شهر وركعتى الضحى وان اوتر قبل ان انام

باب من زار قوما فلم يفطر عندهم

حدثنا محمد بن المثنى ثنى خالد هو ابن الحارث ثنا حميد عن انس قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم على ام سليم فاتته بتمر وسمن فقال اعيدوا سمنكم فى سقائه وتمركم فى وعائه فانى صائم ثم قام الى ناحية من البيت فصلى غير المكتوبة فدعا لام سليم واهل بيتها فقالت ام سليم يا رسول الله ان لى خويصة قال ما هى قالت خادمك انس فما ترك خير آخرة ولا دنيا الا دعا لى به اللهم ارزقه مالا وولدا وبارك له فانى لمن اكثر الانصار مالا وحدثتنى ابنتى امينة انه دفن لصلبى مقدم الحجاج البصرة بضع وعشرون ومائة وقال ابن ابى مريم انا يحيى بن ايوب ثنى حميد سمع انسا عن النبى صلى الله عليه وسلم

باب الصوم من آخر الشهر

حدثنا الصلت بن محمد ثنا مهدى عن غيلان ح وحدثنا ابو النعمان ثنا مهدى بن ميمون ثنا غيلان بن جرير عن مطرف عن عمران بن حصين عن النبى صلى الله عليه وسلم انه سأله او سأل رجلا وعمران يسمع فقال يا ابا فلان اما صمت سرر هذا الشهر قال اظنه قال يعنى رمضان قال الرجل لا يا رسول الله قال فاذا افطرت فصم يومين لم يقل الصلت اظنه يعنى رمضان وقال ثابت عن مطرف عن عمران عن النبى صلى الله عليه وسلم من سرر شعبان قال ابو عبد الله وشعبان اصح

باب صوم يوم الجمعة واذا اصبح صائما يوم الجمعة فعليه ان يفطر يعنى اذا لم يصم قبله ولا يريد ان يصوم بعده

حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة عن محمد بن عباد قال سألت جابرا انهى النبى صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال نعم زاد غير ابى عاصم ان ينفرد بصومه حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابى ثنا الاعمش ثنى ابو صالح عن ابى هريرة قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يصومن احدكم يوم الجمعة الا يوما قبله او بعده حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة ح وحدثنى محمد ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة عن ابى ايوب عن جويرية بنت الحارث ان النبى صلى الله عليه وسلم

قلت — نهت نفهت — ابن شاهين — خمسة سبعة — احدى عشرة — صيام ثلثة ايام البيض — فقيا — دفن لصلبى — ثنا — يا فلان — قال ابو عبد الله — فاذا — نهى

له قوله نفهت بكسر الفاء اى تعبت وكلت ووقع فى رواية النسفى نهثت بالمثلثة بدل الفاء وقد استغربها ابن التين وقال لا اعرف معناها قلت وكانها ابدلت من الفاء فانها تبدل منها كثيرا وفى رواية الكشميهنى نهكت اى هزلت وضعفت ۱۲ فتح البارى ٢ه قوله فجلس على الارض الخ فيه بيان ما كان عليه النبى صلعم من التواضع وترك الاستيثار على جليسه وفى كون الوسادة من ادم وحشوها ليف بيان ما كان عليه الصحابة فى غالب احوالهم فى عهده صلعم من الضيق اذ لو كان عنده اشرف منها لاكرم بها نبيه صلعم ۱۲ فتح ٣ه قوله قلت يا رسول الله فان قلت اين الجواب وكيف يقع لفظ يا رسول الله جوابا قلت الجواب محذوف تقديره لا يكفينى الثلثة يا رسول الله وكذلك يقدر فى البواقى ۱۲ ع ك ٤ه قوله خمسا فى رواية الكشميهنى خمسة وكذا فى البواقى فمن قال خمسة اراد الايام ومن قال خمسا اراد الليالى وفيه تجوز ۱۲ فتح ٥ه قوله لا صوم فوق صوم داؤد اى لا فضل ولا كمال فى صوم التطوع فوق صوم داؤد وهو صوم يوم وافطار يوم والذين لا يكرهون السرد يقولون هذا مخصوص بعبد الله بن عمرو ۱۲ ع ٦ه قوله شطر الدهر بالرفع على القطع ويجوز النصب على اضمار فعل والجر على البدل من صوم داؤد ۱۲ فتح البارى ٧ه قوله صيام البيض اى الايام التى لياليهن مقمرات لا ظلمة فيها وهى ليلة البدر وما قبلها وما بعدها والبيض بكسر الباء جمع ابيض اضيفت اليها الايام تقديره ايام الليالى البيض قال العينى واختلفوا فى تعيين ايام البيض قال ابن حجر فى الفتح قال شيخنا فى شرح الترمذى حاصل الخلاف فى تعيين البيض تسعة اقوال احدها لا تعيين بل يكره تعيينها وهذا عن مالك الثانى اول ثلاثة من الشهر قاله الحسن البصرى الثالث اولها الثانى عشر الرابع اولها الثالث عشر الخامس اولها اول سبت من اول الشهر ثم من اول الثلاثاء من الشهر الذى يليه وهكذا وهو عن عائشة السادس اول خميس ثم اثنين ثم خميس السابع اول اثنين ثم خميس ثم اثنين الثامن اول يوم والعاشر والعشرون عن ابى الدرداء التاسع اول كل عشر عن ابن شعبان قلت بقى قول آخر وهو آخر ثلاثة من الشهر عن النخعى تمت عشرة انتهى ۱۲ ٨ه قوله ثلثة ايام قال الكرمانى اختلفوا فى هذه الثلثة فالجمهور على ما ذكره البخارى ثم ذكر الكرمانى عدة اقوال من الاقوال المذكورة ۱۲ ٩ه قوله خويصة تصغير الخاصة وهو مما اغتفر فيه التقاء الساكنين وفى رواية خويصتك انس فصغره لصغر سنه يومئذ ومعناه هو الذى يختص بخدمتك وفى الحديث حجة لمالك وابى حنيفة ان الصائم المتطوع لا ينبغى ان يفطر بغير عذر قاله العينى ومر فى ص ٢٦ ۱۲ ١٠ه قوله دفن لصلبى اى من ولده دون اسباطه واحفاده قوله مقدم الحجاج هو ابن يوسف الثقفى وكان قدومه سنة ٧٥ وعاش انس بعد ذلك الى ثلث ويقال احدى وتسعين قال العينى قال فى الفتح وفى ذكر هذا دلالة على كثرة ما جاءه من ولد فان هذا القدر هو الذى مات منهم واما الذين بقوا فعند مسلم عن انس ان ولدى وولد ولدى ليتعادون على نحو المائة انتهى ۱۲ ١١ه قوله سرر هذا الشهر ضبطوه بفتح السين وكسرها وحكى ضمها قال الجمهور المراد به آخر الشهر وعليه تبويب البخارى وقيل هو اوسطه وقيل هو اوله والحديث غير بشهر شعبان والمصنف اطلق فى الترجمة اشارة الى ان ذلك لا يختص بشعبان بل يؤخذ من الحديث الندب الى صيام اواخر كل شهر ليكون عادة للمكلف فان قلت هذا يعارض النهى بتقدم رمضان بصوم يوم او يومين قلت اجابوا بان هذا الرجل كان يعتاد الصوم آخر الشهر فتركه لخوفه من الدخول فى النهى فبين له رسول الله صلعم ان الصوم المعتاد لا يدخل فى النهى وانما النهى غير المعتاد ع ك ملتقطا منهما ۱۲ ١٢ه قوله باب صوم يوم الجمعة اختلفوا فيه على خمسة اقوال احدها كراهته مطلقا والثانى اباحته مطلقا وهو قول مالك وابى حنيفة ومحمد وقال مالك لم اسمع احدا من اهل العلم والفقه ومن يقتدى به نهى عن صيام يوم الجمعة وصيامه حسن والثالث كراهية افراده بالصوم والرابع ان النهى انما هو عن تحريه واختصاصه والخامس تحريم صوم الجمعة وحده ۱۲ ع مختصرا

اسماء الرجال

اسحٰق هو ابن شاهين الواسطى خالد هو الطحان الواسطى ابى قلابة عبد الله بن زيد الجرمى ابو المليح اسمه عامر او زيد او زياد بن اسامة بن عمير الهذلى باب صيام البيض ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقرى عبد الوارث بن سعيد التيمى ابو التياح يزيد بن حميد الضبعى ابو عثمان هو عبد الرحمٰن النهدى باب من زار قوما الخ محمد بن المثنى العنزى البصرى خالد هو ابن الحارث حميد الطويل البصرى باب الصوم الخ الصلت بن محمد ابو همام مهدى بن ميمون الازدى البصرى المعولى مطرف بن عبد الله بن الشخير العامرى عمران بن حصين اسلم عام خيبر باب صوم يوم الجمعة الخ ابو عاصم النبيل الضحاك ابن جريج عبد الملك الاموى محمد بن عباد المخزومى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى ، ، ابو صالح ذكوان الزيات مسدد هو ابن مسرهد العبدى البصرى يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى محمد هو ابن بشار العبدى غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج المذكور قتادة بن دعامة السدوسى ابى ايوب الانصارى

حل اللغات هجمت غارت نفهت تعبت وكلت الشطر النصف. سقاء ظرف الماء من الجلد خويصة تصغير خاصة ۱۲

تعلق عليه وسلم لما فيه من الغفلة عن حال اهل البيت مع انهم من بناته صلى الله تعالى عليه وسلم ومقتضاه شدة الاهتمام بامرهم ثم قيل لعل وقوع مثل هذا من عثمان لعذر فى ذلك اذ يحتمل انه طال مرضها فاحتاج الى الوقاع ولم يكن يظن انها تموت تلك الليلة وليس فى الخبر ما يقتضى انه واقع بعد موتها او بعد احتضارها. والله تعالى اعلم (قوله ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء اهله عليه) كانها فهمت ان معنى هذا الحديث هو ان الله يزيد الكافر عذابا جزاء لكفره كما قال تعالى فلن نزيدكم الا عذابا الا ان الله اجرى عادته باظهار الزيادة عند البكاء فصار كان البكاء سبب للزيادة لا ان الزيادة جزاء للبكاء ولا يتصور مثل ذلك فى تعذيب المؤمن بسبب البكاء فصار هذا الحديث على فهمها غير مخالف لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى بل هو موافق لقوله تعالى فلن نزيدكم الا عذابا بخلاف حديث تعذيب المؤمن فلا يرد ان هذا الحديث

سله قوله فافطري زاد ابو نعيم في رواية اذاً قال ابن حجر في الفتح واستدل باحاديث الباب على منع افراد يوم الجمعة بالصيام ونقله ابو الطيب الطبري عن احمد وابن المنذر وبعض الشافعية ونقل ابن المنذر وابن حزم منع صومه عن علي وابي هريرة وسلمان وابي ذر قال ابن حزم لانعلم لهم مخالفا من الصحابة وذهب الجمهور الى ان النهي فيه للتنزيه وعن مالك وابي حنيفة لايكره قال مالك لم اسمع احدا ممن يقتدي به ينهى عنه قال الداؤدي لعل النهي ما بلغ مالكا واستدل الحنفية بحديث ابن مسعود كان صلعم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام وقل ما كان يفطر يوم الجمعة حسنه الترمذي وليس فيه حجة لانه يحتمل ان يريد كان لايتعمد فطره اذا وقع في الايام التي كان يصومها ولايضاد ذلك كراهة افراده بالصوم جمعا بين الخبرين ومنهم من عده من الخصائص وليس بجيد لانها لاتثبت بالاحتمال والمشهور عند الشافعية وجهان واختلف في سبب النهي عن افراده على اقوال احدها لكونه يوم عيد والعيد لايصام واستشكل ذلك مع الاذن بصيامه مع غيره ثانيها لئلا يضعف عن العبادة وهذا اختاره النووي وتعقب ببقاء المعنى المذكور مع صوم غيره معه ثالثها خوف المبالغة في تعظيمه وهو منتقض بثبوت تعظيمه بغير الصيام رابعها خوف اعتقاد وجوبه وهو منتقض بصوم الاثنين والخميس خامسها خشية ان يفرض عليهم وهو منتقض باجازة صومه مع غيره سادسها مخالفة النصارى لانه يجب عليهم صومه ونحن مامورون بمخالفتهم وهو ضعيف واقواها اولها لما رواه الحاكم مرفوعا يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم الا ان تصوموا قبله او بعده انتهى مختصرا قال السيوطي اقواها عندي الثالث ١٢ سله قوله بحلاب بكسر المهملة وخفة اللام الاناء الذي يحلب فيه اللبن ويحتمل ان يكون بمعنى المحلوب وهو اللبن نفسه كذا قاله الكرماني ومر في الحديث السابق فارسلت ام الفضل فيحتمل التعدد ويحتمل انهما ارسلتا معا فنسب ذلك الى كل منهما لانهما كانتا اختين او تكون ميمونة ارسلت بسوال ام الفضل لها بذلك لكشف الحال في ذلك ويحتمل العكس كذا في الفتح والعيني ١٢ سله قوله قال ابو عبد الله الى قوله من قال عبد الرحمن بن عوف فقد اصاب. هذا ليس بموجود في كثير من النسخ ابو عبد الله هو البخاري نفسه وابن عيينة هو سفيان قال ابن التين وجه كون القولين صوابا ما روي انهما اشتركا في ولائه وقيل يحمل احدهما على الحقيقة والآخر على المجاز اما باعتبار كثرة ملازمته لاحدهما بالخدمة او الاخذ عنه او لانتقاله من ملك احدهما الى الآخر ١٢ ف ع سله قوله عن الصماء وهو بمهملة ومد هو ان يجلل الرجل بثوبه ولايرفع منه جانبا ويشد على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع ويقول الفقهاء هو ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره فيرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فتنكشف عورته ويكره على الاول لئلا يعرض له حاجة من دفع بعض الهوام وغيره فيتعذر عليه او يعسر ويحرم على الثاني ان تنكشف بعض عورته والا يكره. كذا في مجمع البحار ١٢ سله قوله وان يحتبي الرجل في ثوب واحد هو ان يضم رجليه الى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويشده عليها وقد يكون باليدين وهذا لانه ربما تحرك او تحرك الثوب فتبدو عورته ١٢ مجمع سله قوله الملامسة والمنابذة. الملامسة هي ان يقول اذا لمست ثوبي او لمست ثوبك فقد وجب البيع اي بيع الثوبين وقيل هو ان يلمس المتاع من وراء ثوب ولا ينظر اليه ثم يوقع البيع عليه نهي عنه لانه غرر او لانه تعليق او عدول عن الصفة الشرعية وقيل معناه ان يجعل اللمس بالليل قاطعا للخيار كذا في النهاية واللمعات والمنابذة هي ان يقول انبذ الي الثوب او انبذه اليك ليجب البيع او اذا نبذت اليك الحصاة فقد وجب البيع قولان كذا في المجمع ١٢ سله قوله فقال ابن عمر الخ حاصله ان ابن عمر توقف عن الجزم بجوابه لتعارض الادلة عنده ويحتمل انه عرض للسائل بان الاحتياط لك القضاء ليجمع بين امر الله وهو قوله وليوفوا نذورهم وبين امر رسول الله صلعم وهو امره ترك صوم يومي العيدين وقال الخطابي قد تورع ابن عمر عن قطع الفتيا فيه انتهى ١٢ ع

اسماء الرجال

وقال حماد بن الجعد الهداني البصري وصله البغوي في جمع حديث هدبة بن خالد قتادة بن دعامة السدوسي ابو ايوب هو خالد بن زيد الانصاري جويرية بنت الحارث المصطلقية زوج النبي صلعم باب هل يخص شيئا من الايام مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى ابن سعيد القطان سفين الثوري منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابراهيم النخعي هو ابن يزيد علقمة بن قيس النخعي وهو خال ابراهيم المذكور باب صوم يوم عرفة مسدد ويحيى تقدما سالم هو ابو النضر المدني عمير بن عبد الله الهلالي ابو عبد الله المدني هو مولى ام الفضل لبابة ام ابن عباس نسبا ولاؤه لام عبد الله ام الفضل باعتبار الاصل وثانيا لولدها عبد الله باعتبار ما آل اليه حاله. قس عمير مولى عبد الله بن عباس هو ابن عبد الله المتقدم ام الفضل بنت الحارث بن حزن الهلالية اخت ميمونة رض يحيى بن سليمان الجعفي قدم مصر ابن وهب هو عبد الله المصري عمرو هو ابن الحارث بكير هو ابن عبد الله بن الاشج كريب هو ابن ابي مسلم القرشي مولى عبد الله بن عباس ميمونة بنت الحارث ام المؤمنين رض باب صوم يوم الفطر ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ابي عبيد اسمه سعد بن زبير هو عبد الرحمن بن الازهر بن عبد عوف عمرو بن يحيى هو المازني يروي عن ابيه يحيى ابي سعيد الخدري رض باب صوم يوم النحر ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازي المعروف بالصغير هشام هو ابن يوسف الصنعاني ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عمرو بن دينار المكي ابو محمد الاثرم الجمحي مولاهم عطاء بن ميناء المدني ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصري شعبة بن الحجاج قزعة هو ابن يحيى البصري

دَخَلَ عليها يومَ الجُمُعَةِ وهي صائمةٌ فقال اصُمْتِ اَمْسِ قالت لا قال تُرِيدِينَ ان تصومي غدًا قالت لا قال فافطِرِي وقال حمّادُ بنُ الجَعْدِ سَمِعَ قتادةَ ثنی ابو ايوبَ ان جُوَيرِيَةَ حدّثته فامرها فافطرت

بابٌ هل يَخُصُّ شيئًا من الايّامِ حدّثنا مُسَدَّدٌ ثنا يحيى عن سُفيٰنَ عن منصورٍ عن ابراهيمَ عن علقمةَ قلتُ لعائشةَ هل كانَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يختصُّ من الايامِ شيئًا قالت لا كان عَمَلُهُ دِيمَةً وايُّكم يُطِيقُ ما كان رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُطِيقُ

بابُ صومِ يومِ عرفةَ حدّثنا مُسَدَّدٌ ثنی يحيى عن مالكٍ ثنی سالمٌ ثنی عُمَيرٌ مولى امِّ الفضلِ ان امَّ الفضلِ حدّثته ح وحدّثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ ثنا مالكٌ عن ابی النضرِ مولى عُمَرَ بنِ عُبَيدِ اللهِ عن عُمَيرٍ مولى عبدِ اللهِ بنِ عباسٍ عن امِّ الفضلِ بنتِ الحارثِ ان ناسًا تَمارَوا عندها يومَ عرفةَ في صومِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم فقال بعضُهم هو صائمٌ وقال بعضُهم ليس بصائمٍ فارسلت امُّ الفضلِ اليه بقدحِ لبنٍ وهو واقفٌ على بعيرِهِ فشربَهُ حدّثنا يحيى بنُ سليمانَ ثنی ابنُ وهبٍ او قُرِئَ عليه اخبرنی عمرٌو عن بُكَيرٍ عن كُرَيبٍ عن ميمونةَ ان الناسَ شكّوا في صيامِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم يومَ عرفةَ فارسلتُ اليه بحِلابٍ وهو واقفٌ في الموقفِ فشربَ منه والناسُ ينظرونَ

بابُ صومِ يومِ الفِطرِ حدّثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ انا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن ابی عُبَيدٍ مولى ابنِ ازهرَ قال شهدتُ العيدَ مع عمرَ بنِ الخطّابِ فقال هٰذانِ يومانِ نهى رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عن صيامِهما يومُ فِطرِكم من صيامِكم واليومُ الآخرُ تاكلونَ فيه من نُسُكِكم قال ابو عبدِ اللهِ وقال ابنُ عُيَينةَ من قال مولى ابنِ ازهرَ فقد اصابَ ومن قال مولى عبدِ الرحمنِ بنِ عوفٍ فقد اصابَ حدّثنا موسى بنُ اسمٰعيلَ ثنا وُهَيبٌ ثنا عمرُو بنُ يحيى عن ابيه عن ابی سعيدٍ قال نهى رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عن صومِ يومِ الفطرِ والنحرِ وعن الصمّاءِ وان يحتبيَ الرجلُ في ثوبٍ واحدٍ وعن الصلوةِ بعد الصبحِ والعصرِ

بابُ صومِ يومِ النحرِ حدّثنا ابراهيمُ بنُ موسى انا هشامٌ عن ابنِ جُرَيجٍ اخبرنی عمرُو بنُ دينارٍ عن عطاءِ بنِ ميناءَ قال سمعتُه يُحدِّثُ عن ابی هريرةَ قال يُنهى عن صيامَينِ وبَيعَتَينِ الفطرِ والنحرِ والمُلامَسةِ والمُنابَذةِ حدّثنا محمدُ بنُ المثنّى ثنا مُعاذٌ انا ابنُ عونٍ عن زيادِ بنِ جُبَيرٍ قال جاءَ رجلٌ الى ابنِ عمرَ فقال رجلٌ نذرَ ان يصومَ يومًا قال اظنُّه قال الاثنينِ فوافقَ يومَ عيدٍ فقال ابنُ عمرَ امرَ اللهُ تعالى بوفاءِ النذرِ ونهى النبيُّ صلى الله عليه وسلم عن صومِ هٰذا اليومِ حدّثنا حجّاجُ بنُ مِنهالٍ ثنا شعبةُ ثنا عبدُ الملكِ بنُ عُمَيرٍ قال سمعتُ قَزَعَةَ قال سمعتُ ابا سعيدٍ الخدريَّ وكان غزا مع النبيِّ صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرةَ غزوةً قال سمعتُ اربعًا من النبيِّ صلى الله عليه وسلم فاعجبنني قال لا تسافرِ

نسخ: ان تصومين — هل يخص — انا — العباس — حدثنی، انا اخبرنی — بنی زهرہ — النبی — صلوۃ — الصوم والنحر — نحن — رجل ابن عمر — الاثنین — صیام — عن قزعۃ

حل اللغات: ديمة دائما. تماروا اختلفوا الحلاب بالكسر الاناء الذي يحلب فيه اللبن وقيل الحلاب

حاشیۃ السندی ص ١٤٢: مخالف لظاهر قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى فما بالها تثبته وتبطل الحديث الآخر بالمخالفة فافهم (قوله والله هو اضحك وابكى) ليس المراد بذلك ان الخالق هو الله تعالى فلا يعاقب العبد بذلك اصلا بل المراد ان الله تعالى اضحك الحي فلا يؤاخذ بذلك الميت ويحتمل ان يقال مراده بيان ان عذاب الميت ببكاء الاهل لا وجه له اصلا لا عقلا ولا شرعا اما عقلا فلان الفعل مخلوق لله تعالى فلا يتبعه عذاب العبد به اصلا من فاعله ولا غيره لولا الشرع واما شرعا فلان الشرع ما ورد الا بعذاب من قامت به المعصية لا بعذاب غيره فلا يصح القول بعذاب الميت ببكاء اهله فالاولى ان اشار ابن عباس بقوله والله اضحك وابكى بعد ان نقل عن عائشة ما يكون فيه اشارة الى الثاني اعني قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وهذا الوجه ادق وعلى الوجهين لا يبعد ان هذا الكلام يقتضي ان لا يعذب احد بفعل اصلا لا الفاعل ولا غيره لان

المرأةُ مسيرةَ يومين الا ومعها زوجها او ذو محرم ولا صوم في يومين الفطر والاضحى ولا صلوٰة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب ولا تُشدُّ الرحال الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدى هذا باب صيام ايام التشريق وقال لى محمد بن المثنى ثنا يحيى عن هشام اخبرنى ابى كانت عائشة تصوم ايام منى وكان ابوه يصومها حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة قال سمعت عبد الله بن عيسى عن الزهرى عن عروة عن عائشة وعن سالم عن ابن عمر قالا لم يرخص فى ايام التشريق ان يُصمن الا لمن لم يجد الهدى حدثنا عبد الله ابن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال الصيام لمن تمتع بالعمرة الى الحج الى يوم عرفة فان لم يجد هديا ولم يصم صام ايام منى وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله تابعه ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب باب صيام يوم عاشوراء حدثنا ابو عاصم عن عمر ابن محمد عن سالم عن ابيه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء ان شاء صام حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بصيام يوم عاشوراء فلما فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء افطر حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه ان عائشة قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش فى الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فى الجاهلية فلما قدم المدينة صامه وامر بصيامه فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن انه سمع معاوية بن ابى سفيان يوم عاشوراء عام حج على المنبر يقول يا اهل المدينة اين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وانا صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا ايوب ثنا عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال ما هذا قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله بنى اسرائيل من عدوهم فصامه موسى قال فانا احق بموسى منكم فصامه وامر بصيامه حدثنا على بن عبد الله ثنا ابو اسامة عن ابى عميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابى موسى قال كان يوم عاشوراء تعده اليهود عيدا قال النبى صلى الله عليه وسلم فصوموه انتم حدثنا عبيد الله بن موسى عن ابن عيينة عن عبيد الله بن ابى يزيد عن ابن عباس قال ما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم فضله على غيره الا هذا اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهر يعنى شهر رمضان حدثنا المكى بن ابراهيم ثنا يزيد هو ابن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع قال امر النبى صلى الله عليه وسلم رجلا من اسلم

اسماء الرجال

باب صيام ايام التشريق محمد بن بشار العبدى البصرى غندر محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج عبد الله بن عيسى الانصارى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام وعن سالم هو من رواية الزهرى عن سالم بن عبد الله بن عمر فهو موصول. قس عبد الله بن يوسف التنيسى ومالك الامام الى آخر السند تكرر وامرارا باب صيام يوم عاشوراء ابو عاصم الضحاك النبيل عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقرى عبد الوارث هو ابن سعيد بن ذكوان العنبرى مولاهم ايوب هو ابن ابى تميمة السختيانى على بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدى مولاهم ابو الحسن ابن المدينى البصرى ابو اسامة حماد بن اسامة القرشى مولاهم الكوفى ابى عميس عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود قيس بن مسلم الجدلى الكوفى طارق بن شهاب البجلى الاحمسى الكوفى الصحابى ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى عبيد الله بن موسى ابو محمد العبسى مولاهم الكوفى ابن عيينة هو سفيان ابو محمد الكوفى عبيد الله بن ابى يزيد المكى المكى بن ابراهيم بن بشير الحنظلى يزيد هو ابن ابى عبيد الاسلمى سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع

الخالق مطلقا هو الله تعالى. بقى انه قد صح تحميل الظالم ذنوب المظلوم بعد ان تفنى حسناته بين المظلومين فاذا فرغت توضع سيئات المظلومين عليه فما معنى قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت لعل معناه ان الله تعالى لا يعاقب احدا ولا يعذب به بذنب غيره لان لا يحمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله وبينهما فرق. والحاصل انه تعالى لا يؤاخذ احدا بذنب غيره ابتداء ويمكن ان يواخذه بعد تحميل حمل الغير اياه بناء على ان اعماله تقتضى التحميل جزاء عليها ومن هذا القبيل من سن سنة سيئة الحديث وحديث لانه اول من سن القتل وقوله تعالى وليحملن اثقالهم واثقالا مع اثقالهم فافهم (قوله ان كذبا على ليس ككذب على احد) الظاهر ان الكاف للمماثلة بمعنى المساواة وكثيرا ما تجيء الكاف للمساواة والمطلوب من نفى المساواة اثبات الاشدية والاغلظية والله تعالى اعلم وقيل بل معناه انه ليس مثله فى السهولة فيكون دونه فى السهولة وما

۵۱ قوله من كان اكل فليصم - اى فليمسك لان الصوم الحقيقى من اول النهار الى آخره ۱۲ عمدة القارى ۵۲ قوله باب فضل من قام رمضان - قال الكرمانى اتفقوا على ان المراد بقيام صلوة التراويح قلت قال النووى المراد بقيام رمضان صلوة التراويح ولكن الاتفاق من اين اخذه بل المراد من قيام الليل ما يحصل بمطلق القيام سواء كان قليلا او كثيرا والتراويح جمع ترويحة وهى اسم للجلسة وسميت بالترويحة لاستراحة الناس بعد اربع ركعات بالجلسة هذا كله فى العينى ۱۲ ۵۳ قوله يقول لرمضان - اى فضل رمضان او لاجل رمضان ويحتمل ان يكون اللام بمعنى عن اى يقول عن رمضان قوله ايمانا اى تصديقا بوعد الله بالثواب عليه واحتسابا اى طلبا للآخرة قوله غفر له ما تقدم من ذنبه ظاهره يتناول الصغائر والكبائر وبه جزم ابن المنذر وقال النووى المعروف انه يختص بالصغائر وبه قطع امام الحرمين وقال القاضى عياض هو مذهب اهل السنة كذا فى الفتح والعينى ومر بيانه فى صـ٢٠٦ ۱۲ ۵۴ قوله والامر على ذلك جملة حالية والمعنى استمر الامر هذه المدة المذكورة على ان كل احد يقوم رمضان فى اى وجه كان حتى جمعهم عمر رض ۱۲ عينى ۵۵ قوله فجمعهم على ابى بن كعب - اى جعله لهم اماما يصلى بهم التراويح لعله لانه كان اقرأهم لكتاب الله ۱۲ ع ۵۶ قوله نعم البدعة - فى بعض الروايات نعمت البدعة والبدعة اصلها ما احدث على غير مثال سابق ويطلق فى الشرع فى مقابلة السنة فتكون مذمومة والتحقيق انها ان كانت مما تندرج تحت مستحسن فى الشرع فهى حسنة وان كانت مما تندرج تحت مستقبح فى الشرع فهى مستقبحة والا فهى من قسم المباح وقد تنقسم الى احكام خمسة قاله فى الفتح اى واجبة ومندوبة ومحرمة ومكروهة ومباحة كذا فى الكرمانى قال محمد فى الموطا لا باس فى شهر رمضان ان يصلى الناس تطوعا وقد روى عن النبى صلعم ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما رآه المسلمون قبيحا فهو عند الله قبيح انتهى - وفى الفتح قال ابن التين وغيره استنبط عمر ذلك من تقرير النبى صلعم من صلى معه فى تلك الليالى وان كان كره ذلك لهم فانما كرهه خشية ان يفرض عليهم وكان هذا هو السر فى ايراد البخارى لحديث عائشة عقب حديث عمر فلما مات صلعم حصل الامن من ذلك ورجح عند عمر ذلك لما فى الاختلاف من افتراق الكلمة ولان الاجتماع على واحد انشط لكثير من المصلين والى قول عمر جنح الجمهور وعن مالك فى احدى الروايتين وابى يوسف وبعض الشافعية الصلوة فى البيوت افضل عملا بعموم قوله صلعم افضل الصلوة صلوة المرء فى بيته الا المكتوبة وهو حديث صحيح اخرجه مسلم وبالغ الطحاوى فقال ان صلوة التراويح فى الجماعة واجبة على الكفاية وقال ابن بطال قيام رمضان سنة لان عمر انما اخذه من فعل النبى صلعم وانما تركه النبى خشية الافتراض وعند الشافعية فى اصل المسئلة ثلثة اوجه ثالثها من كان يحفظ القرآن ولا يخاف من الكسل ولا تختل الجماعة فى المسجد بتخلفه فصلاته فى الجماعة .... والبيت سواء فمن فقد بعض ذلك فصلاته فى الجماعة افضل انتهى كلام الفتح وفى المرقاة قال النووى الصحيح باتفاق اصحابنا ان الجماعة فيها افضل بل ادعى بعضهم الاجماع فيه اى اجمع الصحابة على ما قاله بعض الائمة وخالفه البيهقى فقال لم يجمعوا عليها كلهم بل اكثرهم وقيل الانفراد فيها افضل قالوا ومحله فيمن يحفظ القرآن ولا يخاف الكسل ولا تختل الجماعة بفقده ۱۲ ۵۷ قوله مكانكم - اى مرتبتكم وحالكم فى الاهتمام بالطاعة لكن المانع عن الخروج اليكم انى خشيت ان تفرض عليكم اى صلوة الليل المسماة بالتراويح - كذا فى العينى وغيره ومر الحديث مع بيانه فى صـ١٣٦ ۱۲ ۵۸ قوله ما كان يزيد فى رمضان ولا فى غيره - فى المرقاة اعلم انه لم يوقت رسول الله صلعم فى التراويح عددا معينا بل لا يزيد فى رمضان ولا فى غيره على ثلاث عشرة ركعة لكن كان يطيل الركعات فلما جمعهم عمر رض على ابى كان يصلى بهم عشرين ركعة ثم يوتر بثلاث وكان يخفف القراءة بقدر ما زاد من الركعات وكان طائفة من السلف يقومون باربعين ركعة ويوترون بثلث وآخرون بست وثلاثين واوتروا بثلاث وهذا كله حسن واما ما روى ابن ابى شيبة وغيره انه صلعم كان يصلى فى رمضان عشرين ركعة سوى الوتر فضعيف نعم ثبت العشرون فى زمن عمر وفى الموطا كان الناس يقومون فى زمان عمر بن الخطاب وفيه رواية باحدى عشرة وجمع بينهما بانه وقع اولا ثم استقر الامر على العشرين فانه المتوارث انتهى ملتقطا ومر الحديث مع بيانه فى صـ١٥٤ ۱۲ ۵۹ هذا لا ينافى نومه عن صلوة الفجر فى ليلة التعريس اذ القلب يدرك مثل الحدث ولا يدرك طلوع الشمس مجمع البحار ۱۲

أَنْ أَذِّنْ فِي النَّاسِ أَنَّ مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

كتاب صلاة التراويح

بَابُ فَضْلِ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِرَمَضَانَ مَنْ قَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرُ عَلَى ذٰلِكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذٰلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ يُصَلِّي الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ وَيُصَلِّي الرَّجُلُ فَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هٰؤُلَاءِ عَلَى قَارِئٍ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلَ ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِئِهِمْ قَالَ عُمَرُ نِعْمَ الْبِدْعَةُ هٰذِهِ وَالَّتِي تَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي تَقُومُونَ يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ حَدَّثَنَا إِسْمٰعِيلُ ثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى وَذٰلِكَ فِي رَمَضَانَ ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ وَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّوْا مَعَهُ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ وَلٰكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْتَرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرُ عَلَى ذٰلِكَ حَدَّثَنَا إِسْمٰعِيلُ ثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَقَالَتْ مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ قَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي

والناس ۲ — اخبرنى ۲ — غيرها ۲

۲ الرهط ما بين الثلاثة الى العشرة امثل افضل ۱۲

اسماء الرجال

باب فضل من قام رمضان يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى الليث بن سعد الامام المصرى عقيل هو ابن خالد الايلى ابو خالد الاموى مولاهم ابن شهاب هو الزهرى ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابن شهاب هو الزهرى حميد بن عبد الرحمن بن عوف القرشى المدنى قال ابن شهاب الزهرى وعن ابن شهاب الزهرى بالاسناد السابق عبد الرحمن بن عبد القارى نسبة الى قارة بن دويش بن محلم بن غالب المدنى وكان عامل عمر على بيت مال المسلمين ۱۲ قس اسمٰعيل بن ابى اويس عبد الله بن عبد الله بن اويس الاصبحى وهو ابن اخت الامام مالك مالك الاصبحى الامام الاعظم ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى يحيى بن بكير ومن بعده تقدموا فى هذه الصفحة اسمٰعيل تقدم مالك مر الآن سعيد المقبرى هو ابن ابى سعيد كيسان المدنى كان جار المقبرة فنسب اليها ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ۱۲

حل اللغات

اوزاع اى جماعات ۱۲

حاشية السندى ۱۶۲

يكون اقل سهولة يكون اكثر شدة فيكون مدخول الكاف اعلى فى وجه الشبه الذى هو السهولة قلت ويمكن ان يجعل وجه الشبه خفة الاثم فيقال ليس مثله فى خفة الاثم فيكون الكذب على الغير اكثر خفة بالنظر الى الشرك والكذب عليه صلى الله تعالى عليه وسلم اقل خفة يكون اكثر شدة لكن اعتبار العلو فى مدخول الكاف تحقيقا انما يعتبر عند اثبات التشبيه واما عند نفى التشبيه كما هنا فغير لازم اذ وجود التشبيه هو الذى يقتضى كون المشبه اقوى فى وجه الشبه واما عدمه فما بقى معه المشبه مشبها حتى يكون اقوى البتة والله تعالى اعلم. نعم قد ينفى التشبيه لبيان ان مدخول الكاف اشد قوة بحيث لا يقاربه المشبه حتى يشبه به لان التشبيه كما يقتضى نوع نقصان فى المشبه كذلك يقتضى قربه الى المشبه به وعند انتفاء القرب لا يحسن وقد ينفى لبيان ان غير مدخول الكاف اشد فلا يعم التشبيه وعلى التقديرين ينبغى

۵۱ قوله باب فضل ليلة القدر. ثبت في رواية ابي ذر قبل الباب بسملة قوله وقول الله بالجر اے في بيان تفسير قول الله ومناسبة ذكر هذه السورة عقيب الترجمة ان نزول القرآن في زمان بعينه تقتضي فضل ذلك الزمان واختلف في المراد بالقدر الذي اضيف اليه الليلة فقيل المراد به التعظيم والمعنى انها ذات قدر لنزول القرآن فيها اولما يقع فيها من تنزل الملائكة والروح اولما ينزل فيها من البركة والرحمة والمغفرة اوان الذي يحييها يصير ذا قدر وقيل القدر هنا التضييق ومعنى التضييق فيها اخفاءها عن العلم بتعيينها اولان الارض تضيق فيها عن الملائكة وقيل القدر هنا بمعنى القدر بفتح الدال الذي يواخي القضاء والمعنى انه يقدر فيها احكام تلك السنة وانما اراد به تفصيل ما جرى به القضاء واظهاره وتجديده في تلك السنة ۱۲ ف ع ۵۲ قوله وانما حفظ. برفع اے وما زائدة وهو مبتدأ وخبره محذوف تقديره اي حفظ حفظناه من الزهري وقوله من الزهري متعلق بقوله حفظناه المذكور قبله وروي بنصب ايما على انه مفعول مطلق لحفظناه المقدر كذا في الكرماني حاصله انه يصف حفظه بكمال الاخذ وقوة الضبط كما يقول زيد رجل اے رجل اي كامل ۱۲ ۵۳ قوله أُروا. بضم الهمزة مجهول فعل ماض من الارارة وقوله في السبع الاواخر ليس ظرفا للارارة قاله الكرماني وسكت ومعناه انه صفة لقوله في المنام اے في المنام الواقع اوالكائن في السبع ۱۲ ع ۵۴ قوله فمن كان متحريها. اے طالبها وقاصدها لان التحري القصد والاجتهاد في الطلب ثم ان هذا الحديث دل على ان ليلة القدر في السبع الآخر لكن من غير تعيين وقد اختلف العلماء فيها فقيل هي اول ليلة من رمضان وقيل ليلة سبع عشرة وقيل ليلة ثمان عشرة وقيل ليلة تسع عشرة وقيل ليلة احدى وعشرين وقيل ليلة ثلث وعشرين وقيل ليلة خمس وعشرين وقيل ليلة سبع وعشرين وقيل ليلة تسع وعشرين وقيل آخر ليلة من رمضان وقيل في اشفاع هذه الافراد وقيل في السنة كلها وقيل في جميع شهر رمضان وقيل يتحول في ليالي العشر كلها وذهب ابو حنيفة الى انها في رمضان تتقدم وتتاخر وعند ابي يوسف ومحمد لا تتقدم ولا تتاخر لكن غير معينة وقيل هي عندهما في النصف الاخير من رمضان وعند الشافعي في العشر الاخير لا تنتقل ولا تزال الى يوم القيمة وقال ابو بكر الرازي هي غير مخصوصة بشهر من الشهور وبه قال الحنفيون وفي قاضي خان المشهور عن ابي حنيفة انها تدور في السنة وقد تكون في رمضان وقد تكون في غيره وصح ذلك عن ابن مسعود وابن عباس وعكرمة وغيرهم فان قلت ما وجه هذه الاقوال قلت لا منافاة لان مفهوم العدد لا اعتبار له وعن الشافعي والذي عندي انه صلى الله عليه وسلم كان يجيب على نحو ما يسأل عنه يقال له نلتمسها في ليلة كذا فيقول التمسوها في ليلة كذا وقيل ان رسول الله صلعم لم يحدث بميقاتها جزما فذهب كل واحد من الصحابة بما سمعه والذاهبون الى سبع وعشرين هم الاكثرون هذا كله في العيني قال في الفتح وجزم ابي بن كعب بانها ليلة سبع وعشرين وفي التوشيح وقد اختلف العلماء فيها على اكثر من اربعين قولا وارجاها اوتار العشر الاخير وارجى الاوتار ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين وسبع وعشرين واختلف هل هي خاصة بهذه الامة ام لا انتهى ۱۲ ۵۵ قوله اني اريت ليلة. على لفظ المجهول من الرؤيا اے اعلمت بها ومن الرؤية اے ابصرتها وانما أرى علامتها وهو السجود في الماء والطين كما وقع في رواية همام ۱۲ ع ۵۶ قوله فاذا كان حين يمسي. بالرفع اسم كان وبالنصب ظرفه قوله تمضي في محل النصب صفة لقوله ليلة قوله ثم بدا لي اے ظهر لي من الرأي اومن الوحي قوله وقد رأيتني بضم التاء الفاعل والمفعول ضمير المتكلم لشئ واحد وهذا من خصائص افعال القلوب والتقدير رأيت نفسي قوله فوكف المسجد من قولهم وكف الدمع اذا تقاطر وكذا وكف البيت قوله فبصرت عيني هو مثل اخذت بيدي وانما يوكد بذلك في امر يعز الوصول اليه اظهارا للتعجب من حصول تلك الحالة الغريبة ۱۲ عيني ۱۲

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل ليلة القدر وقول الله إنا أنزلناه في ليلة القدر وما أدراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من ألف شهر إلى آخره وقال ابن عيينة ما كان في القرآن وما أدراك فقد أعلمه وما قال وما يدريك فإنه لم يعلمه حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان قال حفظناه وإنما حفظ من الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه تابعه سليمان بن كثير عن الزهري

باب التمسوا ليلة القدر في السبع الأواخر حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن رجالا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر حدثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة قال سألت أبا سعيد وكان لي صديقا فقال اعتكفنا مع النبي صلى الله عليه وسلم العشر الأوسط من رمضان فخرج صبيحة عشرين فخطبنا وقال إني أريت ليلة القدر ثم أنسيتها أو نسيتها فالتمسوها في العشر الأواخر في الوتر فإني رأيت أني أسجد في ماء وطين فمن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فليرجع فرجعنا وما نرى في السماء قزعة فجاءت سحابة فمطرت حتى سال سقف المسجد وكان من جريد النخل فأقيمت الصلوة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين حتى رأيت أثر الطين في جبهته

باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر فيه عن عبادة حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا إسمعيل بن جعفر ثنا أبو سهيل عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان حدثنا إبراهيم بن حمزة ثني ابن أبي حازم والدراوردي عن يزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في رمضان العشر التي في وسط الشهر فإذا كان حين يمسي من عشرين ليلة تمضي ويستقبل إحدى وعشرين رجع إلى مسكنه ورجع من كان يجاور معه وأنه أقام في شهر جاور فيه الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس فأمرهم ما شاء الله ثم قال كنت أجاور هذه العشر ثم قد بدا لي أن أجاور هذه العشر الأواخر فمن كان اعتكف معي فليثبت في معتكفه وقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها فابتغوها في العشر الأواخر وابتغوها في كل وتر وقد رأيتني أسجد في ماء وطين فاستهلت السماء تلك الليلة فأمطرت فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة إحدى وعشرين فبصرت عيني فنظرت إليه انصرف من الصبح ووجهه ممتلئ طينا وماء

حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن هشام أخبرني أبي عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال التمسوا ح وحدثني محمد أخبرني عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت

اسماء الرجال

باب التمسوا ليلة القدر معاذ بن فضالة الزهراني الطفاوي البصري هشام هو الدستوائي يحيى هو ابن ابي كثير ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ابا سعيد هو سعد بن مالك الخدري باب تحري ليلة القدر الخ قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي البلخي اسمعيل بن جعفر الانصاري المؤدب ابو سهيل نافع عم مالك ابن انس عن ابيه مالك بن ابي عامر الاصبحي ابراهيم ابي حمزة بن محمد الزبيري الاسدي ابن ابي حازم هو عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة بن دينار والدراوردي هو عبد العزيز بن محمد يزيد بن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة ابن الهاد الليثي ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف محمد بن المثنى العنزي الزمن يحيى بن سعيد القطان هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام القرشي محمد هو ابن سلام البيكندي كما جزم به ابو نعيم في المستخرج او هو ابن المثنى عبدة هو ابن سليمان الكوفي هشام بن عروة تقدم آنفا عن ابيه

حل اللغات ايمانا واحتسابا اي تصديقا وطالبا لرضاء الله وثوابه أرى بفتح الهمزة والراء اي اعلم تواطأت توافقت الجريد سعف النخل به لانه قد جرد عنه خوصه يجاور اي يعتكف بدا لي اي ظهر لي استهلت السماء اي امطرت بشدة صوت وكف المسجد اي قطر ماء المطر من سقفه ۱۲

ان يكون المحل محل ان يتوهم ان مدخول الكاف اقوى حتى يكون النفي في موضع يتوهم فيه الاثبات فان ذكر النفي في موضع لا يتوهم فيه الاثبات قليل الفائدة مثل ان يقال فلان لا يطير فانه كلام قليل الجدوى واعتبار توهم ان مدخول الكاف هٰهنا اقوى لا يخفى بعده والاقرب ان يعتبر هٰهنا نفي المساواة والله تعالى اعلم (قوله اسرعوا بالجنازة) ظاهره الامر للحملة بالاسراع في المشي ويحتمل الامر بالاسراع في التجهيز وقال النووي الاول هو المتعين لقوله فشر تضعونه عن رقابكم ولا يخفى انه يمكن تصحيحه على المعنى الثاني بان يجعل الوضع عن الرقاب كناية عن التبعيد عنه وترك التلبس به فافهم (قوله فخير تقدمونه) اي اليه والظاهر ان التقدير فهي خير اي الجنازة بمعنى الميت لمقابلته بقوله فشر وحينئذ لا بد من اعتبار الاستخدام في ضمير اليه الراجع الى الخير ويمكن ان يقدر فلها خيرا وفهناك خير لكنه لا تساعده المقابلة والله تعالى اعلم اه سندي ۔

ـله قوله فی تاسعة ـ بدل من العشر وتبقی صفة للتاسعة فان قلت ماهی لیلة الحادی والعشرین ام لیلة الثانیة والعشرین قلت الحادیة لان المحقق المقطوع بوجوده بعد العشرین من رمضان تسعة ایام لاحتمال ان یکون الشهر تسعة وعشرین ولیوافق الاحادیث الدالة علی انها فی الاوتار کذا فی الکرمانی والعینی قوله فی سابعة تبقی لیلة ثلث وعشرین قوله فی خامسة تبقی لیلة خمس وعشرین کذا فی العینی ۲ ۵۲ قوله هی فی تسع الخ ـ بیان للعشر ای فی لیلة التاسع والعشرین قوله او سبع یبقین کذا للاکثر بتقدیم السین فی الثانی وتاخیرها فی الاول وبلفظ المضی فی الاول ولفظ البقاء فی الثانی وللکشمیهنی بلفظ المضی فیهما وفی روایة الاسمٰعیلی بتقدیم السین فی الموضعین وقد قیل ان هذا الحدیث الذی ذکره البخاری مرفوعا موقوف کذا فی العینی وفتح الباری ۲ ۵۳ قوله رفع معرفة لیلة القدر ـ وانما قید بالمعرفة للاظن انها رفعت بالکلیة وانما رفعت معرفة تعیینها قوله لتلاحی الناس ای لاجل مخاصمتهم ۱۲ ع ۵۴ قوله عسی ان یکون خیرا لکم ای کان البحث عنها والطلب لها بکثیر من العمل هو خیر من هذه الجهة قاله ابن بطال وقال ابن التین لعله یرید انه لو اخبرهم بعینها لاقلوا من العمل فی غیرها واکثروه فیها واذا غیبت عنهم اکثروا العمل رجاء موافقتها ۱۲ ع ۵۵ قوله فالتمسوها فی التاسعة والسابعة والخامسة ـ یحتمل ان یرید بالتاسعة تاسع لیلة من العشر الاخیر فیکون لیلة تسع وعشرین ویحتمل ان یرید بها تاسع لیلة تبقی من الشهر فیکون لیلة احدی او اثنتین بحسب تمام الشهر ونقصانه ۱۲ عمدة القاری ۵۶ قوله شد مئزره ـ ای ازاره کقولهم ملحفة ولحاف وهو کنایة اما عن ترک الجماع واما عن الاستعداد للعبادة والاجتهاد زائدا علی ما هو عادته صلی اللّٰه علیه وسلم واما عنهما کلیهما معا ۱۲ عمدة القاری ۵۷ قوله ابواب الاعتکاف الخ ـ هکذا فی روایة المستملی ووقع فی روایة النسفی بتقدیم البسملة ولفظ الکتاب الاعتکاف فی اللغة اللبث ویقال الاعتکاف والعکوف الاقامة علی الشیء وبالمکان ولزومها فی اللغة ومنه یقال لمن لازم المسجد عاکف ومعتکف هکذا ذکره ابن الاثیر فی النهایة وفی الشرع الاعتکاف الاقامة فی المسجد واللبث فیه علی وجه التقرب الی اللّٰه تعالی علی صفة یاتی ذکرها والاعتکاف مستحب فی المحیط سنة مؤکدة وفی التوضیح الاجماع علی ان الاعتکاف لایجب الا بالنذر فان قلت کان الزهری یقول عجبا من الناس کیف ترکوا الاعتکاف ورسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم کان یفعل الشیء ویترکه وما ترک الاعتکاف حتی قبض قلت قال اصحابنا ان اکثر الصحابة لم یعتکفوا وقال مالک لم یبلغنی ان ابا بکر وعمر وعثمان وابن المسیب ولا احدا من سلف هذه الامة اعتکف الا ابا بکر بن عبدالرحمٰن واراهم ترکوه لشدته لان لیله ونهاره سواء واقل الاعتکاف نفلا یوم عند ابی حنیفة وبه قال مالک وعند ابی یوسف اکثر الیوم وعند محمد ساعة وبه قال الشافعی واحمد فی روایة وحکی ابوبکر الرازی عن مالک ان مدة الاعتکاف عشرة ایام فیلزم بالشروع ذلک وقالت الائمة الاربعة واتباعهم الصوم من شرط الاعتکاف الواجب وقال عبداللّٰه بن مسعود وغیره واسحاق واحمد فی روایة ان الصوم لیس بشرط فی الواجب والنفل وبه قال الشافعی فی الجدید وعند الحنفیة الصوم شرط لصحة الواجب منه ولصحة التطوع فیما روی الحسن عن ابی حنیفة فلذلک قال اقله یوم هذا ملتقط من العینی قال القاری فی المرقاة اما روایة فی روایة الاصل بل قیل انه ظاهر الروایة عن العلماء الثلثة فلیس بشرط لان مبنی النفل علی المسامحة انتهی قال فی الدر المختار وبه یفتی ـ ویجیٔ بعض بیانه فی الصفحة الآتیة ان شاء اللّٰه تعالی ۲ ۵۸ قوله والاعتکاف فی المساجد ـ بالجر عطفا علی لفظ الاعتکاف الاول وقیده بالمساجد لانه لایصح فی غیر المساجد واکدها بلفظ کلها اشارة الی ان الاعتکاف لایختص بمسجد دون مسجد وفیه خلاف ۱۲ ع ۵۹ قوله ثم اعتکف ازواجه من بعده ـ قال النووی فیه دلیل لصحة اعتکاف النساء لانه صلی اللّٰه علیه وسلم کان اذن لهن لکن عند ابی حنیفة انما یصح اعتکاف المرأة فی مسجد بیتها وهو قول قدیم للشافعی ضعیف عند اصحابه ۱۲ عینی ۲ ـ۵ هذه المتابعة وقعت عند الاکثر بعد حدیث بلیه من روایة الفربری وعند النسفی ههنا وهو الصواب کذا فی الفتح ۱۲

کان رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم یجاور فی العشر الاواخر من رمضان ویقول تحروا لیلة القدر فی العشر الاواخر من رمضان حدثنا موسی بن اسمٰعیل ثنا وهیب ثنا ایوب عن عکرمة عن ابن عباس ان النبی صلی اللّٰه علیه وسلم قال التمسوها فی العشر الاواخر فی رمضان لیلة القدر فی تاسعة تبقی فی سابعة تبقی فی خامسة تبقی تابعه عبدالوهاب عن ایوب وعن خالد عن عکرمة عن ابن عباس التمسوا فی اربع وعشرین حدثنا عبداللّٰه بن ابی الاسود ثنا عبدالواحد ثنا عاصم عن ابی مجلز وعکرمة قالا قال ابن عباس قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم هی فی العشر الاواخر هی فی تسع یمضین او فی سبع یبقین یعنی لیلة القدر

باب رفع معرفة لیلة القدر لتلاحی الناس

حدثنا محمد بن المثنی ثنی خالد بن الحارث ثنا حمید ثنا انس عن عبادة بن الصامت قال خرج النبی صلی اللّٰه علیه وسلم لیخبرنا بلیلة القدر فتلاحی رجلان من المسلمین فقال خرجت لاخبرکم بلیلة القدر فتلاحی فلان وفلان فرفعت وعسی ان یکون خیرا لکم فالتمسوها فی التاسعة والسابعة والخامسة

باب العمل فی العشر الاواخر من رمضان

حدثنا علی بن عبداللّٰه ثنا سفین عن ابی یعفور عن ابی الضحی عن مسروق عن عائشة قالت کان النبی صلی اللّٰه علیه وسلم اذا دخل العشر شد مئزره واحیی لیله وایقظ اهله

ابواب الاعتکاف

بسم اللّٰه الرحمٰن الرحیم

باب الاعتکاف فی العشر الاواخر والاعتکاف فی المساجد کلها لقوله ولا تباشروهن وانتم عاکفون فی المساجد تلک حدود اللّٰه فلا تقربوها الی اٰخر الاٰیة

حدثنا اسمٰعیل بن عبداللّٰه ثنی ابن وهب عن یونس ان نافعا اخبره عن عبداللّٰه بن عمر قال کان رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم یعتکف العشر الاواخر من رمضان حدثنا عبداللّٰه بن یوسف ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبیر عن عائشة زوج النبی صلی اللّٰه علیه وسلم ان النبی صلی اللّٰه علیه وسلم کان یعتکف العشر الاواخر من رمضان حتی توفاه اللّٰه ثم اعتکف ازواجه من بعده حدثنا اسمٰعیل ثنی مالک عن یزید ابن عبداللّٰه بن الهاد عن محمد بن ابراهیم بن الحارث التیمی عن ابی سلمة بن عبدالرحمٰن عن ابی سعید الخدری ان رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم کان یعتکف فی العشر الاوسط من رمضان فاعتکف عاما حتی اذا کان لیلة احدی وعشرین وهی اللیلة التی یخرج من صبیحتها من اعتکافه قال من کان اعتکف معی فلیعتکف العشر الاواخر فقد اریت هذه اللیلة ثم انسیتها وقد رأیتنی اسجد فی ماء وطین من صبیحتها فالتمسوها فی العشر الاواخر والتمسوها فی کل وتر فمطرت السماء تلک اللیلة وکان المسجد علی عریش فوکف المسجد فبصرت عینای رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم علی جبهته اثر الماء والطین من صبح احدی وعشرین

باب الحائض ترجل المعتکف

حدثنا محمد بن المثنی ثنا یحیی عن هشام اخبرنی ابی عن عائشة زوج النبی صلی اللّٰه علیه وسلم قالت کان النبی صلی اللّٰه علیه وسلم یصغی الی رأسه وهو مجاور فی المسجد فارجله وانا حائض

باب المعتکف لایدخل البیت الا لحاجة

اسماء الرجال

موسی بن اسمٰعیل المنقری وهیب هو ابن خالد ایوب السختیانی عکرمة مولی ابن عباس عبدالوهاب بن عبدالمجید الثقفی فیما وصله احمد وابن عمر فی مسندیهما ایوب السختیانی خالد الحذاء بالاسناد الاول عکرمة تقدم عبداللّٰه بن ابی الاسود وهو عبداللّٰه بن محمد بن ابی الاسود واسمه حمید بن الاسود ابوبکر البصری الحافظ عبدالواحد بن زیاد العبدی مولاهم البصری عاصم هو ابن سلیمان الاحول البصری ابی مجلز هو لاحق بن حمید بن سعید السدوسی البصری عکرمة تکرر ذکره باب رفع معرفة لیلة القدر الخ محمد بن المثنی العنزی خالد بن الحارث الهجیمی باب العمل فی العشر الاواخر ابی یعفور هو عبدالرحمٰن بن عبید البکائی العامری ابی الضحی هو مسلم بن صبیح مصغر صبیح مسروق هو ابن الاجدع بن مالک الهمدانی باب الاعتکاف فی العشر الاواخر اسمٰعیل بن عبداللّٰه بن ابی اویس الاصبحی ابن وهب هو عبداللّٰه المصری یونس بن یزید الایلی نافعا مولی ابن عمر اسمٰعیل هو ابن عبداللّٰه تقدم یزید بن عبداللّٰه بن الهاد اللیثی ابو عبداللّٰه المدنی باب الحائض ترجل محمد بن المثنی العنزی الزمن یحیی بن سعید القطان هشام یروی عن ابیه عروة بن الزبیر بن العوام ۱۲

حل اللغات

التلاحی التخاصم والتنازع کان المسجد علی عریش ای مظللا بجرید ونحوه مما یستظل به یرید انه لم یکن له سقف یکن من المطر وکف تقاطر ترجل تمشط وتسرح یصغی ای یدنی ویمیل مجاور ای معتکف ۱۲

(قوله اکثر ابو هریرة علینا) ای فلاکثرة فی روایة الحدیث فربما یخاف علیه لذلک السهو وقلة الحفظ والاختلاط (قوله باب الصلوة علی الجنائز بالمصلی والمسجد) ای باب بیان حکم الصلوة علی الجنائز فی المصلی والمسجد فذکر من الحدیث ما یدل علی ان المعتاد فی صلوة الجنازة کان اداؤها خارج المسجد حتی انه صلی علی النجاشی فی المصلی ووضع للجنائز موضعا عند المسجد فصار اداؤها خارج المسجد اولی واحری من ادائها فی المسجد نعم قد ورد الصلاة علی الجنازة فی المسجد ایضا فیحصل ذلک علی بیان الجواز مع اولویة خارج المسجد وهذا اعدل ما قالوا فی هذا الباب ان شاء اللّٰه تعالی وبما ذکرنا ظهر موافقة الحدیثین بالترجمة لان المطلوب فی الترجمة بیان الحکم وقد علم بالحدیثین ان الحکم هو الاولویة خارج المسجد ففی المسجد اذا ثبت فهو خلاف الاولی (قوله لیعلموا انها سنة) قد یستفاد منه انها من سنن صلاة الجنازة لا من واجباتها ولو

ك قوله ويدخل البيت الا لحاجة. وفي رواية مسلم الا لحاجة الانسان وفسرها الزهري بالبول والغائط وقد اتفقوا على استثنائهما واختلفوا في غيرهما من الحاجات مثل عيادة المريض وشهود الجمعة والجنازة فرأى بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلعم وغيرهم وبه قال الثوري وابن المبارك ما قال بعضهم ليس له ان يفعل شيئا من هذا قاله العيني وهو قول ابي حنيفة قال محمد في الموطا لا يخرج الرجل اذا اعتكف الا للغائط والبول واما الطعام والشراب فيكون في معتكفه وهو قول ابي حنيفة انتهى ۱۲ ك قوله ان عمر سال النبي صلعم. ولم يذكر موضع السؤال سيأتي في النذر من وجه آخر ان ذلك كان بالجعرانة لما رجعوا من حنين فيه الرد على من زعم ان اعتكاف عمر كان قبل المنع من الصيام في الليل لان غزوة حنين متأخرة عن ذلك ۱۲ ع ك قوله ان اعتكف ليلة. قال الكرماني فيه انه لا يشترط الصوم لصحة الاعتكاف انتهى لان الليل ليس ظرفا للصوم فلو كان شرطا لامره النبي صلعم به ورد عليه بان في رواية شعبة عن عبيد الله عند مسلم يوما بدل ليلة وقد جمع ابن حبان وغيره بين الروايتين بانه نذر اعتكاف يوم وليلة فمن اطلق ليلة اراد بيومها ومن اطلق يوما اراد بليلته على انه ورد الامر بالصوم في رواية عمرو بن دينار عن ابن عمر صريحا رواه النسائي ع قال الشيخ في اللمعات استدل به الشافعي واحمد في رواية ان الصوم ليس بشرط للاعتكاف ثم اجاب بنحو ما مر من العيني وقال وعند ابي حنيفة ومالك الصوم شرط في الاعتكاف مطلقا واجبا كان او نفلا وهذه رواية الحسن عن ابي حنيفة لحديث عائشة لا اعتكاف الا بصوم رواه ابو داؤد انتهى مختصرا قال علي القاري في المرقاة اما في رواية الاصل وهو قول محمد بل قيل انه ظاهر الرواية عن العلماء الثلثة فليس بشرط لان مبنى النفل على المسامحة ويحمل عليه ما ورد ليس على المعتكف صوم الا ان يجعله على نفسه هذا انتهى

ك قوله فاوف بنذرك. قال علي القاري الامر للندب ان كان نذره قبل الاسلام قال الطيبي دل الحديث على ان نذر الجاهلية اذا كان موافقا لحكم الاسلام وجب الوفاء به وقال ابن الملك اي بعد الاسلام وعليه الشافعي وقال ابو حنيفة لا يصح نذره انتهى كلام علي في المرقاة شرح المشكوة ۱۲ ك قوله اضرب له خباء. بكسر الخاء المعجمة وبالمد وهو الخيمة من وبر او صوف وهو على عمودين او ثلثة والجمع على الاخبية قوله فيصلي الصبح ثم يدخل استدل به على ان مبدأ الاعتكاف من اول النهار وبه قال الاوزاعي والثوري والليث في احد قوليه وذهبت الائمة الاربعة والنخعي الى ان يدخل قبيل الغروب اذا اراد اعتكاف عشر او شهر واولوا الحديث على انه دخل من اول الليل ولكن انما تخلى بنفسه في المكان الذي اعد لنفسه بعد صلوة الصبح ۱۲ فتح عيني طيبي ك قوله آلبر تردن بهن. الهمزة للاستفهام الانكاري والبر هو الطاعة وتردن بلفظ المعلوم من الرأي وبلفظ المجهول بمعنى تظنون. ك قوله فترك الاعتكاف ثم اعتكف عشرا من شوال قال ابن حجر فيه دليل على ان النوافل المعتادة اذا فاتت تقضي استحبابا واستدل به المالكية على وجوب قضاء العمل لمن شرع فيه ثم ابطله انتهى قال العيني قال عياض انكر صلعم فعلهن لانه خاف ان يكن غير مخلصات بل اردن القرب والمباهات به ولان المسجد يجمع الناس ويحضره الاعراب والمنافقون وهن محتاجات الى الدخول والخروج فيبتذلن بذلك ۱۲ ك قوله تزوره. من الاحوال المقدرة وفي رواية معمر التي تاتي في صفة ابليس فاتيته ازوره ليلا قوله ثم قامت تنقلب اي ترد الى بيتها فقام معها ۱۲ ع ك قوله على رسلكما. بكسر الراء اي على هينتكما الرسل السير السهل وجاء فيه الكسر والفتح بمعنى التؤدة وترك العجلة قوله فقال سبحان الله اما حقيقة اي ننزه الله تعالى عن ان يكون رسوله متهما بما لا ينبغي او كناية عن التعجب من هذا القول ۱۲ ع ك قوله مبلغ الدم. اي كمبلغ الدم ووجه الشبه بين طرفي التشبيه شدة الاتصال وعدم المفارقة قال الشافعي معناه انه خاف عليهما الكفر لو ظنا به ظن التهمة فبادر الى اعلامهما بمكانهما نصيحة لهما ۱۲ ع ك قوله واني نسيتها. بفتح النون وفي رواية الكشميهني نسيتها بضم النون وتشديد السين ۱۲ ع ومر الحديث مع بيانه في ص ۲۷۱ ۱۲

	حدثنا قتيبة ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
	قالت وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل علي رأسه وهو في المسجد فارجله وكان لا يدخل البيت الا لحاجة
ثنا	اذا كان معتكفا باب غسل المعتكف حدثنا محمد بن يوسف انا سفين عن منصور عن ابراهيم عن
	الاسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يباشرني وانا حائض وكان يخرج رأسه من المسجد وهو
تني	معتكف فاغسله وانا حائض باب الاعتكاف ليلا حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله اخبرني
	نافع عن ابن عمر ان عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد الحرام
	قال فاوف بنذرك باب اعتكاف النساء حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى عن عمرة عن عائشة
	قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الاواخر من رمضان فكنت اضرب له خباء فيصلي الصبح ثم
ابنة	يدخله فاستأذنت حفصة عائشة ان تضرب خباء فاذنت لها فضربت خباء فلما رأته زينب بنت جحش
تردن	ضربت خباء آخر فلما اصبح النبي صلى الله عليه وسلم رأى الاخبية فقال ما هذا فاخبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم آلبر تردن
	بهن فترك الاعتكاف ذلك الشهر ثم اعتكف عشرا من شوال باب الاخبية في المسجد حدثنا
	عبد الله بن يوسف انا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد
فيه	ان يعتكف فلما انصرف الى المكان الذي اراد ان يعتكف اذا اخبية خباء عائشة وخباء حفصة وخباء
	زينب فقال آلبر تقولون بهن ثم انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف عشرا من شوال باب هل يخرج
الحسين	المعتكف لحوائجه الى باب المسجد حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني علي بن حسين ان صفية
	زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر
	الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب فقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقلبها حتى اذا
	بلغت باب المسجد عند باب ام سلمة مر رجلان من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما النبي
	صلى الله عليه وسلم على رسلكما انما هي صفية بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما فقال النبي
	صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا باب
وخرج ثني	الاعتكاف وخروج النبي صلى الله عليه وسلم صبيحة عشرين حدثنا عبد الله بن منير سمع هارون بن اسمعيل
	ثنا علي بن المبارك ثني يحيى بن ابي كثير قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن قال سألت ابا سعيد الخدري
	قلت هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة القدر قال نعم اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط
اريت	من رمضان قال فخرجنا صبيحة عشرين قال فخطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة عشرين فقال اني اريت
	ليلة القدر واني نسيتها فالتمسوها في العشر الاواخر في الوتر فاني رأيت اني اسجد في ماء وطين
	فمن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فليرجع فرجع الناس الى المسجد وما نرى في
	السماء قزعة قال فجاءت سحابة فمطرت واقيمت الصلوة فسجد رسول الله صلى الله عليه

اسماء الرجال

قتيبة هو ابن سعيد الثقفي البلخي الليث الامام المصري ابن شهاب الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية باب غسل المعتكف محمد بن يوسف هو الفريابي سفين هو ابن عيينة الهلالي منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابراهيم هو ابن يزيد النخعي الاسود بن يزيد النخعي باب الاعتكاف ليلا مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو القطان عبيد الله هو ابن عمر العمري نافع مولى ابن عمر باب اعتكاف النساء ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد بن زيد بن درهم الازدي يحيى هو ابن سعيد الانصاري عمرة هي الانصارية تقدمت آنفا باب الاخبية في المسجد عبد الله ابن يوسف التنيسي مالك الامام والباقون مضوا في الاسناد السابق باب هل يخرج المعتكف ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري هو ابن شهاب علي بن حسين بن علي زين العابدين باب الاعتكاف الخ عبد الله بن منير المروزي هارون بن اسمعيل هو ابو الحسن البصري علي بن المبارك الهنائي البصري يحيى بن ابي كثير الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي ۱۲ حل اللغات يباشرني اي يمس بشرتي من غير جماع ۱۲ الخباء بالكسر والمد هو الخيمة من وبر او صوف وهو يكون على عمودين او ثلثة تردن تظنون تقولون تظنون على رسلكما اي على هينتكما ۰

حاشية السندي ۲۷۲

سلم فلا دلالة على وجوبها في صلوة الجنازة كما لا يخفى وقوله هو ان قول الصحابي من السنة كذا في حكم الرفع لا يدل على ان قوله الفعل الفلاني سنة كذلك ولو سلم فغايته انه رفع للفعل الى النبي بمعنى انه فعله ولا يلزم من مجرد فعله الوجوب فهذا الحديث لا يفيد الوجوب نعم هو يرد قول من يقول بكراهة فاتحة الكتاب في صلوة الجنازة وحملهم على انه قرأها على قصد الدعاء بعيد والله تعالى اعلم وقد رجع بعض علمائنا الحنفية القراءة فيها وذكر لها ادلة كثيرة ولعل من يقول بالوجوب ياخذ من عموم لا صلوة الا بفاتحة الكتاب والله تعالى اعلم قوله قال ارسل ملك الموت الى موسى الخ كانه ما علم انه جاء باذن الله تعالى بسبب اشتغاله بامر من الامور المتعلقة بقلوب الانبياء عليهم السلام فلما سمع منه اجب ربك او نحوه وصادف ذلك قاطعا له عما كان فيه ولم ينتقل ذهنه بما استولى عليه من سلطان الاشتغال انه جاء بامر الله حركه

۵۱ قوله فی ارنبته . بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح النون والموحدة طرف الانف ١٢ ع ۵۲ قوله امرأة من ازواجه مستحاضة فيه رد لمن قال انه لم يتقل ان امرأة من ازواجه صلعم استحاضت وقد وقع فی رواية سعيد بن منصور عن عكرمة ان ام سلمة كانت عاكفة وهى مستحاضة فافاد بذلك معرفة عينها كذا فى فتح البارى ١٢ ۵۳ قوله فرحن من الرواح وهو فعل جماعة النساء ١٢ ک ۵۴ قوله ثم اجازا بهمزة مفتوحة قبل الجيم وبعد الالف زاى وسقطت الهمزة فى رواية لابن عساكر يقال جاز واجاز بمعنے اے مضيا ١٢ قس ۵۵ قوله مجرى الدم . وزاد عبد الاعلى فقال انى خفت ان تظنا ظنا ان الشيطان يجرى الى آخره وفى رواية عبد الرحمن بن اسحٰق ما اقول لكما هذا ان تكونا تظنان شرا ولكن قد علمت ان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم والحصل من هذه الروايات ان النبى صلعم لم ينسبهما الے انهما يظنان به سوءً لما تقرر عنده من صدق ايمانهما ولكن خشے عليهما ان يوسوس لهما الشيطان ذلك لانهما غير معصومين فقد يفضى بهما ذلك الى الهلاك فبادر الى اعلامهما حسما للمادة وتعليما لمن بعده اذا وقع له مثل ذلك كما قاله الشافعى ١٢ فتح البارى ۵۶ قوله هل يدرء المعتكف الخ - اى هل يدفع المعتكف عن نفسه بالقول والفعل وقد ورد فى حديث الباب الدفع بالقول وهو قوله صلعم ہے صفية او هذه صفية ويتجوز بالفعل ايضا لان المعتكف ليس با خذ فى ذلك من المصلے ١٢ ع ۵۷ قوله فابصره رجل - بالافراد وفى السابق فلقيه رجلان فقيل محمول على التعدد قال فى الفتح ان احدهما كان تبعا للآخر اوخص احدهما بخطاب المشافهة دون الآخر ويحتمل ان يكون الزهرى كان يشك فيه فتارة يقول رجلان وتارة رجل وقد رواه سعيد بن منصور عن هشيم عن الزهرى فلقيه رجل او رجلان بالشك ورواه مسلم من وجه آخر من حديث انس بالافراد ١٢ قسطلانى ۵۸ قوله وهل هو الا ليلا - اى هل وقع الاتيان الا فى الليل وقد وقع للنسائى فى نفس الحديث ان صفية اتت النبى صلعم ذات ليلة - ف ويروى هل هو الا ليل ١٢ ۵۹ قوله حدثنا عبد الرحمن بن بشر - كذا للاكثر لے منسوبا وليس فى رواية الاصيلى وكريمة قوله ابن بشر وذكره النسفے وحده تعليقا فقال قال عبد الرحمن قوله وحدثنا محمد بن عمرو القائل هو سفيان بن عيينة وهو القائل ايضا واظن ابن ابى لبيد حدثنا والحاصل ان لسفيان فيه ثلاثة اشياخ حدثوه به عن ابى سلمة ومحمد بن عمرو وهو ابن علقمة الليثى ولم يخرج له البخارى الا مقرونا ١٢ فتح البارى ۶۰ قوله فلما كانت صبيحة عشرين نقلنا متاعنا - فيه اشعار بانهم اعتكفوا الليالى دون الايام ليوافق الترجمة لكن حمله المهلب على نقل اثقالهم وما يحتاجون اليه من آلة الاكل والشرب والنوم اذ لا حاجة لهم بها فى ذلك اليوم فاذا كان المساء خرجوا اخفافا ولذلك قال نقلنا متاعنا ولم يقل خرجنا وقد تقدم فى باب تحرى ليلة القدر من وجه آخر فاذا كان حين يمسى من عشرين ليلة ويستقبل احدى وعشرين ليلة رجع وبذلك يجمع بين الطريقين فان القصة واحدة والحديث واحد وهو حديث ابى سعيد ١٢ قس ۶۱ قوله وكان المسجد عريشا - اى مظلا بجريد ونحوه مما يستظل به يريد انه لم يكن سقف يكن من المطر ١٢ زركشى ۶۲ قوله وارنبته - هو اما من باب العطف التاكيدى واما ان يراد بالانف الوسط وبالارنبة الطرف ١٢ ع ۶۳ قوله فى كل رمضان - بالتنوين لانه نكرة فزالت العلمية منه فصرف ١٢ قسطلانى ۶۴ قوله فاذا صلى الغداة حل - بالحاء المهملة من الحلول وهو النزول وهو رواية الكشميهنى وعند غيره دخل من الدخول ومكانه هو الموضع الخاص من المسجد الذى خصصه منه للاعتكاف وهو موضع خيمة - كذا فى عمدة القارى شرح البخارى للعلامة العينى ۶۵ قوله لضربت له قبة ہے من الخيام بيت صغير وہے من بيوت العرب ١٢ مجمع ۶۶ قوله اربع قباب - بكسر القاف جمع قبة واحدة منها لرسول الله صلعم وثلاثة لعائشة وحفصة وزينب فيه دليل على ان الاعتكاف كما شرط له المسجد للنساء ايضا فلو لم يكن المسجد شرطا ما وقع ما ذكر من الاذن والمنع قال الشيخ فى اللمعات وجوز الحنفية للنساء فى مسجد البيت وهو قول قديم للشافعى ونقل عن بعض اصحابنا ان اعتكاف المرأة فى المسجد مع زوجه جائز وبه قال الامام احمد ١٢ ح

فی الطين والمآء حتى رأيت الطين فی أرنبته وجبهته **باب** اعتكاف المستحاضة **حدثنا** قتيبة ثنا يزيد بن زريع عن خالد عن عكرمة عن عائشة قالت اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من ازواجه مستحاضة فكانت ترى الحمرة والصفرة فربما وضعنا الطست تحتها وهى تصلى **باب** زيارة المرأة زوجها فی اعتكافه **حدثنا** سعيد بن عفير ثنى الليث ثنى عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن على بن حسين ان صفية زوج النبى صلى الله عليه وسلم اخبرته ح وحدثنى عبد الله ابن محمد ثنا هشام بن يوسف انا معمر عن الزهرى عن على بن حسين قال كان النبى صلى الله عليه وسلم فی المسجد وعنده ازواجه فرحن فقال لصفية بنت حيى لا تعجلى حتى انصرف معك وكان بيتها فی دار اسامة فخرج النبى صلى الله عليه وسلم معها فلقيه رجلان من الانصار فنظرا الى النبى صلى الله عليه وسلم ثم اجازا فقال لهما النبى صلى الله عليه وسلم تعاليا انها صفية بنت حيى فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال ان الشيطان يجرى من الانسان مجرى الدم وانى خشيت ان يلقى فی انفسكما شيئا **باب** هل يدرأ المعتكف عن نفسه **حدثنا** اسمعيل بن عبد الله ثنى اخى عن سليمن عن محمد بن ابى عتيق عن ابن شهاب عن على بن حسين ان صفية اخبرته ح وحدثنا على بن عبد الله ثنا سفين قال سمعت الزهرى يخبر عن على بن حسين ان صفية اتت النبى صلى الله عليه وسلم وهو معتكف فلما رجعت مشى معها فابصره رجل من الانصار فلما ابصره دعاه فقال تعال هى صفية بنت حيى وربما قال سفين هذه صفية فان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم قلت لسفين اتته ليلا قال وهل هو الا ليلا **باب** من خرج من اعتكافه عند الصبح **حدثنا** عبد الرحمن بن بشر انا سفين عن ابن جريج عن سليمن الاحول خال ابن ابى نجيح عن ابى سلمة عن ابى سعيد ح قال سفين وحدثنا محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى سعيد قال واظن ان ابن ابى لبيد ثنا عن ابى سلمة عن ابى سعيد قال اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط فلما كانت صبيحة عشرين نقلنا متاعنا فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه فانى رأيت هذه الليلة ورأيتنى اسجد فی مآء وطين فلما رجع الى معتكفه وهاجت السمآء فمطرنا فوالذى بعثه بالحق لقد هاجت السمآء من آخر ذلك اليوم وكان المسجد عريشا فلقد رأيت على انفه وارنبته اثر المآء والطين **باب** الاعتكاف فی شوال **حدثنا** محمد انا محمد بن فضيل بن غزوان عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف فی كل رمضان فاذا صلى الغداة حل مكانه الذى اعتكف فيه قال فاستأذنته عائشة ان تعتكف فاذن لها فضربت فيه قبة فسمعت بها حفصة فضربت قبة وسمعت زينب بها فضربت قبة اخرى فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغداة ابصر اربع قباب فقال ما هذا فاخبر خبرهن فقال

ابن ماجة | ابو داود | نسائى | مسلم | الحسين | قالا قال | اخبرنى | الحسين | سفين | قال | ٢ قال | ٢ هو ابن سلام | ٢ واذا دخل | الغد

اسماء الرجال

باب اعتكاف المستحاضة قتيبة بن سعيد الثقفى خالد ابن مهران الحذاء عكرمة مولى ابن عباس **باب** زيارة المرأة سعيد بن عفير المصرى الليث بن سعد الامام عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمى ابن شهاب الزهرى على بن حسين بن على زين العابدين عبد الله بن محمد المسندى هشام بن يوسف الصنعانى معمر بن راشد الازدى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب على بن الحسين **باب** من خرج من اعتكافه عبد الرحمن بن بشر العبدى سفين بن عيينة ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج سليمان بن ابى مسلم الاحول ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ابى سعيد الخدرى سفين بن عيينة محمد بن عمرو بن علقمة بن ابى وقاص الليثى ابى سلمة وابى سعيد هما المذكوران ابن ابى لبيد عبد الله المدنى **باب** الاعتكاف فی شوال محمد هو ابن سلام البيكندى محمد بن فضيل بن غزوان الكوفى يحيى بن سعيد الانصارى عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية رض • **حل اللغات** الارنبة طرف الانف يدرأ يدفع هاجت السمآء اى طلعت السحب قباب بكسر القاف جمع قبة

حاشية السندى ١٧٨٧ — نوع غضب وشدة فے فعل ما فعل ولعل سر ذلك اظهار وجاهته عند الملئكة الكرام فصار ذلك سببا لهذا الامر واما قوله تعالى ارجع فعل الخ فلعل ذلك لنقله من حالة الغضب الى حالة اللين لينتبه بما فعل واما قول موسى ثم ماذا فلعله لم يكن لشك منه فى الموت بالآخرة بل لتقرير انه لا يستبعد الموت حالا اذا كان هو آخر الامر ما لا وكون الموت آخر الامر معلوم عنده فلم يكن ما وقع منه لاستبعاد الموت حالا وذلك لانه حين انتقل الى حالة اللين علم ان ما وقع منه لا ينبغى وتوعه منه وكذا علم ان ما جاوبه الملك عنه من قوله يضع يده الخ بمنزلة الاعتراض بانه يستبعد الموت او يريد الحيوة حالا فاراد بهذا الاعتذار عما فعل ان الذى فعله ليس لاستبعاده الموت حالا اذ لا يحسن ذلك ممن يعلم ان الموت هو آخر الامر فصار كانه بمنزلة ان يقال ان الذى فعله انما فعله لامر آخر كان من مقتضى ذلك الوقت وتلك الحالة التى كان فيها والله

ما حملهن على هذا البر انزعوها فلا اريها فنزعت فلم يعتكف فى رمضان حتى اعتكف فى اٰخر العشر من شوال باب من لم ير على المعتكف صوما حدثنا اسمعيل بن عبد الله عن اخيه عن سليمن عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر عن عمر بن الخطاب انه قال يا رسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام فقال له النبى صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك فاعتكف ليلة باب اذا نذر فى الجاهلية ان يعتكف ثم اسلم حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمر نذر فى الجاهلية ان يعتكف فى المسجد الحرام قال اراه قال ليلة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك باب الاعتكاف فى العشر الاوسط من رمضان حدثنا عبد الله بن ابى شيبة ثنا ابو بكر عن ابى حصين عن ابى صالح عن ابى هريرة قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يعتكف فى كل رمضان عشرة ايام فلما كان العام الذى قبض فيه اعتكف عشرين باب من اراد ان يعتكف ثم بدا له ان يخرج حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن ثنا عبد الله انا الاوزاعى ثنى يحيى بن سعيد حدثتنى عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فاستاذنته عائشة فاذن لها وسألت حفصة عائشة ان تستاذن لها ففعلت فلما رأت ذلك زينب بنت جحش امرت ببناء فبنى لها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى انصرف الى بنائه فبصر بالابنية فقال ما هذا قالوا بناء عائشة وحفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر اردن بهذا ما انا بمعتكف فرجع فلما افطر اعتكف عشرا من شوال باب المعتكف يدخل راسه البيت للغسل حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام بن يوسف انا معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة انها كانت ترجل النبى صلى الله عليه وسلم وهى حائض وهو معتكف فى المسجد وهى فى حجرتها يناولها راسه

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب البيوع

وقوله واحل الله البيع وحرم الربوا وقوله الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم

باب ما جاء فى قول الله تبارك وتعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فى الارض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة والله خير الرازقين وقوله لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال انكم تقولون ان ابا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون ما بال المهاجرين والانصار لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابى هريرة وان اخوتى من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وكنت الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطنى فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا وكان يشغل اخوتى من الانصار عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا من مساكين الصفة اعى حين ينسون وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حديث يحدثه انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضى مقالتى هذه ثم يجمع اليه ثوبه

تعالى اعلم (قوله يجمع بين الرجلين من قتلى احد فى ثوب واحد ثم يقول الخ) قال المظهر فى شرح المصابيح المراد بثوب واحد فى قبر واحد اذ لا يجوز تجريدهما بحيث تتلاقى بشرتهما اه قلت ونقله عنه غير واحد واقروه عليه لكن يرده ما رواه الترمذى عن انس وفيه فكثر القتلى وقلت الثياب فكفن الرجل والرجلان والثلاثة فى الثوب الواحد ثم يدفنون فى قبر واحد بل يرده نفس هذا الحديث فان ما ذكره لا يناسبه قوله ثم يقول ايهما اكثر قرانا الخ بقى انه ما معنى ذلك والتشهيد فى ثيابه التى عليه فكان هذا فيمن قطع ثوبه ولم يبق على بدنه وبقى منه قليل لكثرة الجرح وعلى تقدير بقاء شئ من الثوب السابق لا اشكال لكونه فاصلا عن ملاقاة بشرتيهما وايضا قد اعتذر بعضهم عنه بالضرورة وقال بعضهم جمعهما فى ثوب واحد وهو ان يقطع الثوب الواحد بينهما والله تعالى اعلم اه سندى (قوله باب اذا اسلم الصبى الخ) يريد ان اسلام

الاوعیٰ ما اقول فبسطت نمرة علیّ حتی اذا قضی رسول الله صلی الله علیه مقالته جمعتها الی صدری
فما نسیت من مقالة رسول الله صلی الله علیه وسلم تلک من شیٔ حدثنا عبد العزیز بن عبد الله ثنا
ابراهیم بن سعد عن ابیه عن جده قال قال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدینة آخی رسول
الله صلی الله علیه وسلم بینی وبین سعد بن الربیع فقال سعد بن الربیع انی اکثر الانصار مالا فاقسم
لک نصف مالی وانظر ای زوجتی هویت نزلت لک عنها فاذا حلت تزوجتها فقال له عبد الرحمن
لا حاجة لی فی ذلک هل من سوق فیه تجارة قال سوق قینقاع قال فغدا الیه عبد الرحمن فاتی
باقط وسمن قال ثم تابع الغدو فما لبث ان جاء عبد الرحمن علیه اثر صفرة فقال رسول الله صلی الله علیه
وسلم تزوجت قال نعم قال ومن قال امرأة من الانصار قال کم سقت قال زنة نواة من ذهب
او نواة ذهب فقال له النبی صلی الله علیه وسلم اولم ولو بشاة حدثنا احمد بن یونس ثنا زهیر
ثنا حمید عن انس قال قدم عبد الرحمن بن عوف المدینة فآخی النبی صلی الله علیه وسلم بینه
وبین سعد بن الربیع الانصاری وکان سعد ذا غنی فقال لعبد الرحمن اقاسمک مالی نصفین
وازوجک قال بارک الله لک فی اهلک ومالک دلونی علی السوق فما رجع حتی استفضل اقطا
وسمنا فاتی به اهل منزله فمکثنا یسیرا او ما شاء الله فجاء وعلیه وضر من صفرة فقال النبی
صلی الله علیه وسلم مهیم قال یا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار قال ما سقت الیها قال
نواة من ذهب او وزن نواة من ذهب قال اولم ولو بشاة حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفین
عن عمرو عن ابن عباس قال کانت عکاظ ومجنة وذو المجاز اسواقا فی الجاهلیة فلما کان الاسلام
فکانهم تأثموا فیه فنزلت لیس علیکم جناح ان تبتغوا فضلا من ربکم فی مواسم الحج قرأها
ابن عباس باب الحلال بیّن والحرام بیّن وبینهما مشتبهات حدثنا محمد بن المثنی ثنا
ابن ابی عدی عن ابن عون عن الشعبی سمعت النعمان بن بشیر سمعت النبی صلی الله علیه
وسلم ح وحدثنا علی بن عبد الله ثنا ابن عیینة ثنا ابو فروة عن الشعبی سمعت النعمان
ابن بشیر سمعت النبی صلی الله علیه وسلم وحدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عیینة عن ابی فروة
سمعت الشعبی سمعت النعمان عن النبی صلی الله علیه وسلم ح وحدثنا محمد بن کثیر انا سفین
عن ابی فروة عن الشعبی عن النعمان بن بشیر قال قال النبی صلی الله علیه وسلم الحلال
بیّن والحرام بیّن وبینهما امور مشتبهة فمن ترک ما شبّه علیه من الاثم کان لما استبان له
اترک ومن اجترأ علی ما یشک فیه من الاثم اوشک ان یواقع ما استبان والمعاصی حمی الله من
یرتع حول الحمی یوشک ان یواقعه باب تفسیر المشبهات وقال حسان بن ابی سنان ما رأیت
شیئا اهون من الورع دع ما یریبک الی ما لا یریبک حدثنا محمد بن کثیر انا سفین انا عبد الله

اسماء الرجال

٥١ قوله ارضعتها - ای ارضعت عقبة وامرأته ابنة ابی اہاب اسمہا غنیة ۱۲ع ٥٢ قوله كيف وقد قيل - قال الطيبي كيف سوال عن الحال وقد قيل حال وهما يستدعيان عاملا يعمل فيهما يعنے كيف تباشرها وتفضى اليها وقد قيل انك اخوها ان ذلك بعيد من ذوي المروة والورع وهذا محمول عند الاكثر على الاخذ بالاحتياط والحث على التورع من مظان الشبه لا الحكم بثبوت الرضاع وفساد النكاح بمجرد شهادة المرضعة اذ لم يكن بحضرته صلعم ترافع واداء شهادة بل كان ذلك مجرد اخبار واستفسار وانما هو كسائر ما يقبل فيه شهادة النساء الخلص ع لا يثبت الا بشهادة اربع وقال مالك وابن ابی لیلی وابن شبرمة انه يثبت بشهادة امرأتين وعن ابن عباس انه يثبت بشهادة المرضعة وحلفها وبه قال الحسن واحمد واسحق انتهى وفي العيني قال اصحابنا يثبت الرضاع بما يثبت به المال وهو شهادة رجلين او رجل وامرأتين ولا يقبل شهادة النساء المنفردات لان ثبوت الحرمة من لوازم الملك في باب النكاح وعند الشافعي تثبت بشهادة اربع نسوة وعند مالك بامرأتين وعند احمد بمرضعة ومر الحديث في كتاب العلم في ص١٩ ١٢

ابن عبد الرحمن بن ابی حُسَين ثنا عبدُ الله بن ابی مُلَيكة عن عُقبة بن الحارث ان امرأةً سوداءَ جاءَت فزعمت انها ارضعتهما فذكر للنبی صلی الله علیه وسلم فاعرض عنه وتبسَّم النبیُّ صلی الله علیه وسلم قال كيف وقد قيل وكانت تحته ابنة ابی اهاب التميمی حدثنا يحيی بن قزعة ثنا مالك عن ابن شهاب عن عُروة بن الزُّبَير عن عائشة قالت كان عُتبة بن ابی وقاص عهِد الی اخيه سعد بن ابی وقاص انّ ابن وليدة زَمعة مِنّی فاقبضه قالت فلما كان عامُ الفتح اخذه سعدُ بن ابی وقاص وقال ابنُ اخی قد عهِد الیّ فيه فقام عبد بن زَمعة فقال اخی وابنُ وليدة ابی وُلِد علی فراشه فتساوقا الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن اخی كان قد عهِد الیّ فيه فقال عبد بن زمعة اخی وابنُ وليدة ابی وُلد علی فراشه فقال النبی صلی الله علیه وسلم هو لك يا عبدُ بنُ زَمعة ثم قال النبی صلی الله علیه وسلم الولدُ للفراش وللعاهر الحجرُ ثم قال لسودة بنت زَمعة زوج النبی صلی الله علیه وسلم احتجبی لما رأی من شبهه بعتبة فما رآها حتی لقی الله عزوجل حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة اخبرنی عبد الله بن ابی السَّفر عن الشعبی عن عدی بن حاتم قال سألت النبیّ صلی الله علیه وسلم عن المِعراض فقال اذا اصاب بحدّه فكُل واذا اصاب بعرضه فقتل فلا تاكُل فانه وقيذ قلت يا رسول الله ارسل كلبی واسمّی فاجد معه علی الصيد كلبًا آخر لم اسمّ عليه ولا ادری ايهما اخذ قال لا تاكل انما سمّيت علی كلبك ولم تسمّ علی الآخر باب ما يُتنزّه من الشبهات حدثنا قبيصة ثنا سفين عن منصور عن طلحة عن انس قال مرّ النبیّ صلی الله علیه وسلم بتمرة مسقوطة فقال لولا ان تكون صدقة لاكلتها وقال همام عن ابی هريرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اجد تمرة ساقطة علی فراشی باب من لم يرَ الوساوس ونحوها من الشبهات حدثنا ابو نعيم ثنا ابن عيينة عن الزهری عن عباد بن تميم عن عمه قال شُكی الی النبیّ صلی الله علیه وسلم الرجل يجد فی الصلوة شيئًا ايقطع الصلوة قال لا حتی يسمع صوتًا او يجد ريحًا وقال ابن ابی حفصة عن الزهری لا وضوء الا فيما وجدت الريح او سمعت الصوت حدثنا احمد بن المقدام العجلی ثنا محمد بن عبد الرحمن الطُّفاوی ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انّ قومًا قالوا يا رسول الله انّ قومًا يأتوننا باللحم لا ندری اذكروا اسم الله عليه ام لا فقال النبیّ صلی الله علیه وسلم سمّوا الله عليه وكلوه باب قول الله واذا رأوا تجارة او لهوا انفضّوا اليها حدثنا طلق بن غنّام ثنا زائدة عن حُصين عن سالم حدثنی جابر قال بينما نحن نصلّی مع النبی صلی الله علیه وسلم اذ اقبلت من الشام عير تحمل طعامًا فالتفتوا اليها حتی ما بقی مع النبی صلی الله علیه وسلم الا اثنا عشر رجلًا فنزلت واذا رأوا تجارة او لهوا انفضّوا اليها باب من لم يبال من حيث كسب المال حدثنا آدم ثنا ابن ابی ذئب ثنا سعيد المقبری عن ابی هريرة عن النبیّ صلی الله علیه وسلم قال يأتی علی الناس زمان لا يبالی المرء ما اخذ منه أمن الحلال ام من الحرام

فتبسم — وقد كانت بنت — رسول الله — رسول الله — ما يكره — مسقطة — الوسواس — حدثنی — واذا رأوا — انتشر

بشهادة اربع نسوة وعند مالك بامرأتين وعند احمد بمرضعة ومر الحديث في كتاب العلم في ص١٩ ٥٣ قوله ابن اخی - بالرفع ای هو ابن اخی عتبة قد عهد الی فيه ۱۲ك ع ٥٤ قوله فتساوقا ای بعد ان تنازعا وتخاصما فيه ذهبا الی النبی صلعم سائقين ۱۲ع ٥٥ قوله هو لك - اختلف في معناه على قولين احدهما معناه هو اخوك قضاء منه صلعم بعلمه لا بالاستحقاق والثانی هو لك عبد ملكا لانه ابن وليدة زمعة وكل امة تلد من غير سيدها فولدها عبد ولم ينقل زمعة ولا شهد عليه قال ابن جرير قال الطحاوی معنی هو لك ای بيدك لا ملك لك لكنك تمنع منه غيرك كما يقال للملتقط فی اللقطة هی لك ای بيدك تدفع عنها حتی يأتيها صاحبها ولا يجوزان يضاف الی الرسول انه جعل ابنا لزمعة وامر اخته ان تحتجب منه قيل فيه نظر لان في رواية البخاری في المغازی هو لك هو اخوك قلت في مسند احمد وسنن النسائی ليس لك باخ فان قلت اعل هذه الزيادة البيهقی والمنذری والمازری قلت الحاكم استدركها وصحح اسنادها هذا ما ذكره العينی ۱۲ ٥٦ قوله يا عبد بن زمعة - يجوز رفعه على النعت ونصبه على الموضع ويجوز فی عبد ضم دال على الاصل وفتحه اتباعا لنون ابن ۱۲ع ٥٧ قوله وللعاهر الحجر - ای له الخيبة ولا حق له فی الولد وعادتهم ان يقولوا له الحجر يريدون ليس له الا الحرمان فقيل المراد بالحجر الرجم بالحجارة وهو ضعيف لانه ليس كل زان يرجم وانما المرجوم هو المحصن ولانه لا يلزم من رجمه نفی الولد عنه والحديث ورد فی نفيه عنه. قاله الكرمانی وكذا فی العينی ۱۲ ٥٨ قوله احتجبی منه - قال العينی اشكل معناه قديما على العلماء فذهب اكثر العلماء بان الحرام لا يحرم الحلال وان الزنا لا تأثير له فی التحريم وهو قول عبد الملك بن الماجشون الا ان قوله كان ذلك منه على وجه الاختيار والتنزه فان للرجل ان يمنع امرأته من رؤية اخيها هذا قول الشافعی وقالت طائفة كان ذلك منه لقطع الذريعة بعد حكمه بالظاهر فكانه حكم بحكمين حكم ظاهر وهو الولد للفراش وحكم باطن وهو الاحتجاب من اجل الشبه انتهى وهذا محل الترجمة ۱۲ ٥٩ قوله وقيذ - فعيل بمعنى الموقوذ بالذال المعجمة وهو المقتول بالخشب وقيل هو الذی يقتل بغير محدد من عصى او حجر او غيرهما ۱۲ع ٦٠ قوله حتی يسمع صوتا او يجد ريحا - قال محی السنة معناه حتی يتيقن الحدث قال العينی والاصل فی هذا الباب ان الوسواس لا يدخل فی حكم الشبهات المامور باجتنابها بقوله صلعم ان الله تجاوز لامتی عما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تكلم به فالوسوسة ملغاة لا حكم لها ما لم تستقر وتثبت ۱۲ ٦١ قوله سموا الله عليه وكلوا - قال ابن الجوزی ليس المراد يعنی انه يجزی عما لم يسم عليه ولكن لان التسمية على الطعام سنة قال فی الفتح وهو اصل فی تحسين الظن بالمسلم وان اموره محمولة على الكمال لا سيما اهل ذلك العصر ۱۲ ٦٢ قوله باب قول الله تعالى واذا رأوا تجارة الخ - وقد ذكر هذه الآية فی اول كتاب البيوع فی ص٢٧٤ وقد مر الكلام هناك وكان قصده من اعادتها هنا اشارة بان التجارة وان كانت فی نفسها ممدوحة باعتبار كونها من مكاسب الحلال فانها قد تذم اذا قدمت على ما يجب تقديمها عليها ۱۲ف ٦٣ قوله امن الحلال ام من الحرام - وجه الذم من جهة التسوية بين الامرين والا فاخذ المال من الحلال ليس مذموما من حيث هو ۱۲ فتح الباری

أسماءُ الرّجال

عبد الله هو ابن عبيد الله بن ابی مليكة زهير التيمی الاحول عقبة ابن الحارث هو ابو سروعة يحيی بن قزعة القرشی المؤذن مالك الامام المدنی ابن شهاب الزهری عروة بن الزبير بن العوام وليدة زمعة بن قيس العامری ای جارية ولم تسم ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسی شعبة بن الحجاج العتكی عبد الله بن ابی السفر الكوفی الشعبی عامر بن شراحيل عدی بن حاتم الطائی باب ما يتنزه من الشبهات قبيصة بن عقبة السوائی سفيان الثوری منصور هو ابن المعتمر الكوفی طلحة بن مصرف اليامی الكوفی باب من لم ير الوساوس ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفی ابن عيينة سفيان الزهری محمد بن مسلم عباد بن تميم يروی عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم المازنی وقال ابن ابی حفصة هو ابو سلمة محمد بن ابی حفصة ميسرة البصری فيما وصله احمد والسراج فی مسنده الزهری محمد بن مسلم بن شهاب باب قول الله واذا رأوا تجارة طلق بن غنام بن طلق النخعی الكوفی زائدة بن قدامة ابو الصلت الكوفی حصين بن عبد الرحمن السلمی الكوفی سالم هو ابن

حل اللغات تساوقا - تدافعا وذهبا - العاهر الزانی - الحجر ای الخيبة المعراض بكسر الميم السهم الذی لا ريش عليه وعصا راسها محدد الوقيذ بمعنى الموقوذ وهو المقتول بغير محدد من عصا او حجر ونحوه يتنزه يجتنب - عير بالكسر ابل ۱۲

حاشية السندی ص ١٧١

فان قلت فحينئذ لم عرض عليه الاسلام مع انه لو ابی بعد العرض لا يستحق العذاب قلت لعله ليموت مسلما وينال فضيلة الاسلام اذ لو فرض نجاة اولاد الكفرة فهم محرومون عن نيل فضيلة الاسلام قطعا والله تعالى اعلم ويحتمل ان يقال قوله انقذه من النار مبنی على احتمال ان يموت بالغا فی هذا المرض بان كان قريبا للبلوغ فيحتمل ان يموت بعده او فی غيره على انه لا يستبعد اطلاق الغلام على البالغ القريب العهد بالبلوغ فيمكن ان هذا الولد كذلك وعلى هذا فلا دلالة على عذاب الصبی اذا مات ولم يسلم والله تعالى اعلم (قوله الا يولد على الفطرة) ای سلامة الطبيعة وخلو الذهن عما يبعد عن قبول ملة الاسلام من الشبه الصارفة او التقليد المانع عن قبول الحق على ما هو المعتاد الغالب وذلك لانه بخلوه عن تلك الصوارف صار كانه جبل على الملة وطبع عليها كان الملة لسلامتها يسارع الذهن الی قبولها اذا لم يكن عن القبول مانع والله تعالى اعلم ولعل هذا على المعتاد

۵۱ قوله باب التجارة فی البز وغیره . ولم یقع فی روایة الاکثر قوله وغیره وثبت عند الاسمٰعیلی وکریمة قال العینی وکذا فی الفتح واختلف فی ضبط البز فالاکثر علی انه بالزای قال الجوهری هو من الثیاب امتعة البزاز والبزازة حرفته وقیل بضم الباء وتشدید الراء ولیس فی الحدیث ما یدل علی تعیین احد منهما بل بطریق عموم المکاسب المباحة وصوب ابن عساکر انه بفتح الموحدة وتشدید الراء وهو الیق بمواخاة الترجمة التی بعد هذه بباب وهی قوله باب التجارة فی البحر وقد اخطأ من زعم انه بالراء تصحیف ١٢ ف ع ۵۲ قوله کان القوم الخ اراد بالقوم الصحابة فانهم کانوا فی بیعهم وشرائهم اذا سمعوا اقامة الصلوة یتبادرون الیها لاداء حقوق الله تعالی ویؤید هذا ما اخرجه عبد الرزاق من کلام ابن عمر انه کان فی السوق فاقیمت الصلوة فاغلقوا حوانیتهم ودخلوا المسجد فقال ابن عمر فیهم نزلت فذکر الآیة ١٢ ۵۳ قوله عن الصرف . قال الداودی یعنی الذهب والفضة وقال الخلیل الصرف فضل الدرهم علی الدرهم قلت الصرف من انواع البیع وهو بیع الثمن بالثمن ١٢ عمدة القاری ۵۴ قوله نسیا . بفتح النون وکسر السین وسکون التحتیة بعدها همزة وتشدید نسار بفتح النون وبالمد کلاهما بمعنی التاخیر ١٢ ع ۵۵ قوله وقول الله بالجر عطف علی الخروج تقدیره وفی بیان المراد فی قول الله وهو اباحة الانتشار فی الارض والابتغار من فضل الله وهو الرزق والامر فیه للاباحة کما فی قوله تعالی واذا حللتم فاصطادوا ١٢ عمدة القاری ۵۶ قوله الا اصغرنا . قال النووی قالوا ذلک انکارا علی عمر فیما قاله قالوا انه حدیث مشهور بیننا معروف عندنا حتی ان اصغرنا یحفظه وسمعه من رسول الله صلعم قال ولیس فیه رد خبر الواحد لکن خاف عمر مسارعة الناس الی القول علی رسول الله صلعم وان کل من وقعت له قضیة وضع فیها حدیثا فالمراد سد الباب خوفا من غیر ابی موسیٰ لاشکا فی روایته فانه عند عمر اجل من ان یظن به ان یحدث عن النبی صلعم ما لم یقله وزجر الغیره فان من دون ابی موسیٰ اذا بلغته هذه القضیة واراد وضع حدیث خاف من مثل قضیة ابی موسیٰ فامتنع منه . کذا فی الکرمانی ١٢ ک ۵۷ قوله قال مطر . هو مطر بن طهمان کان یکتب المصاحف فلذلک قیل له الوراق قال الکرمانی الظاهر انه مطر بن فضل المروزی شیخ البخاری وفی روایة الحموی وحده مطرف موضع مطر ولیس بصحیح وهو محرف قوله لا باس به ای برکوب البحر یدل علیه لفظ التجارة فی البحر لانها لا یکون فی البحر الا بالرکوب قوله وما ذکره فی القرآن الا بحق لما رای مطر ان الآیة سیقت فی معرض الامتنان استدل به علی الاباحة واستدلال حسن قوله وتری الفلک مواخر جمع ماخرة ومعنی مواخر جواری وقال الزمخشری سواق قوله الفلک السفن بضم السین والفاء جمع سفینة الظاهر انه من کلام البخاری یرید ان المراد من الفلک فی الآیة الجمع بدلیل مواخر قوله تمخر بفتح الخاء المعجمة ای تشق یقال مخرت السفینة اذا انشقت الماء بصوت وقیل المخر الصوت نفسه قوله من السفن صفة لشیئ محذوف ای لا تمخر الریح شیئ من السفن الا الفلک العظام وهو بالرفع بدل عن شیئ ویجوز فیه النصب قاله العینی قال الکرمانی فان قلت کل السفن مواخر للریح قلت اثر الشق فی العظام اکثر انتهی ١٢ ۵۸ قوله تمخر بفتح التاء وسکون المیم وفتح الخاء المعجمة ای تشق السفن الریح برفع السفن علی الفاعلیة ونصب الریح علی المفعولیة قال عیاض وهو روایة الاصیلی وهو الصواب ویدل علیه قوله تعالیٰ مواخر فیه اذ جعل الفعل للسفن وقال ابو عبید وغیره هو شقها الماء وعلی هذا فالسفینة رفع علی الفاعلیة ولابی ذر وابن عساکر من الریح وفی نسخة قال عیاض وهی للاکثر تمخر السفن بالنصب الریح بالرفع علی الفاعلیة لان الریح هی التی تصرف السفینة فی الاقبال والادبار ١٢ قسطلانی ۵۹ قوله خرج فی البحر . اشار بهذا الی ان رکوب البحر لم یزل متعارفا مالوفا من قدیم الزمان وایضا شرع من قبلنا شرع لنا ما لم یقص الله علی انکاره وهذا الحدیث طرف من حدیث یاتی تمامه فی کتاب الکفالة ان شاء الله تعالیٰ ١٢ ۶۰ قوله وقال قتادة الخ کذا وقع جمیع ذلک معادا فی روایة المستملی وسقط لغیره الا النسفی فانه ذکرها هنا وحذفها فیما مضے کذا وقع مکررا فی نسخة الصنعانی ١٢ فتح ۶۱ قوله غیر مفسدة . ای غیر منفقة فی وجه لا یحل فان قلت الطعام اما للزوج فلا یجوز لها الانفاق منه واما للزوجة فلا دخل للزوج قلت هو للزوج وهذا ورد بناء علی عادتهم انهم یامرون ازواجهم بالانفاق علی الفقراء من طعام البیت ١٢ ک ۶۲ قوله من غیر امره . ای من غیر امر الزوج قال الکرمانی کیف یکون لها اجر وهو بغیر امر الزوج فاجاب بقوله قد یکون باذنه ولا یکون بامره ثم قال قد تقدم انه لا ینقص بعضهم اجر بعض فلم یکن له النصف ثم اجاب بقوله ذلک فیما کان بامره واجرها هو نصف الاجر ولا ینقص عما هو اجره الذی هو النصف قال المنذری هو علی المجاز ای انهما سواء فی المثوبة لکل منهما اجر کامل وهما اثنان فکانهما نصفان ١٢ ع

باب التجارة فی البز وغیره وقول الله رجال لا تلهیهم تجارة ولا بیع عن ذکر الله وقال قتادة کان القوم یتبایعون ویتجرون ولکنهم اذا نابهم حق من حقوق الله لم تلههم تجارة ولا بیع عن ذکر الله حتی یؤدوه الی الله حدثنا ابو عاصم عن ابن جریج اخبرنی عمرو بن دینار عن ابی المنهال قال کنت اتجر فی الصرف فسألت زید بن ارقم فقال قال النبی صلی الله علیه وسلم ح وحدثنی الفضل بن یعقوب ثنا الحجاج بن محمد قال ابن جریج اخبرنی عمرو بن دینار وعامر بن مصعب انهما سمعا ابا المنهال یقول سألت البراء بن عازب وزید بن ارقم عن الصرف فقالا کنا تاجرین علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم فسألنا رسول الله صلی الله علیه وسلم عن الصرف فقال ان کان یدا بید فلا باس وان کان نسیئا فلا یصلح باب الخروج فی التجارة وقول الله تعالیٰ فانتشروا فی الارض وابتغوا من فضل الله حدثنا محمد انا مخلد بن یزید انا ابن جریج اخبرنی عطاء عن عبید بن عمیر ان ابا موسیٰ الاشعری استاذن علی عمر بن الخطاب فلم یؤذن له وکانه کان مشغولا فرجع ابو موسیٰ ففرغ عمر فقال الم اسمع صوت عبد الله ابن قیس ائذنوا له قیل قد رجع فدعاه فقال کنا نؤمر بذلک فقال تاتینی علی ذلک بالبینة فانطلق الی مجلس الانصار فسألهم فقالوا لا یشهد لک علی هذا الا اصغرنا ابو سعید الخدری فذهب بابی سعید الخدری فقال عمر اخفی علی من امر رسول الله صلی الله علیه وسلم الهانی الصفق بالاسواق یعنی الخروج الی التجارة باب التجارة فی البحر وقال مطر لا باس به وما ذکره الله فی القرآن الا بحق ثم تلا وتری الفلک فیه مواخر لتبتغوا من فضله الفلک السفن الواحد والجمع سواء وقال مجاهد تمخر السفن من الریح ولا تمخر الریح من السفن الا الفلک العظام وقال اللیث حدثنی جعفر بن ربیعة عن عبد الرحمٰن بن هرمز عن ابی هریرة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم انه ذکر رجلا من بنی اسرائیل خرج فی البحر فقضی حاجته وساق الحدیث باب قول الله واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا الیها وترکوک قائما وقوله رجال لا تلهیهم تجارة ولا بیع عن ذکر الله وقال قتادة کانوا یتجرون ولکنهم کانوا اذا نابهم حق من حقوق الله لم تلههم تجارة ولا بیع عن ذکر الله حتی یؤدوه الی الله حدثنا محمد ثنا محمد بن فضیل عن حصین عن سالم بن ابی الجعد عن جابر قال اقبلت عیر ونحن نصلی یوم الجمعة مع النبی صلی الله علیه وسلم فانفض الناس الا اثنی عشر رجلا فنزلت هذه الآیة واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا الیها وترکوک قائما باب قول الله تعالیٰ انفقوا من طیبات ما کسبتم حدثنا عثمان ابن ابی شیبة ثنا جریر عن منصور عن ابی وائل عن مسروق عن عائشة قالت قال النبی صلی الله علیه وسلم اذا انفقت المراة من طعام بیتها غیر مفسدة کان لها اجرها بما انفقت ولزوجها بما کسب وللخازن مثل ذلک لا ینقص بعضهم اجر بعض شیئا حدثنا یحیی بن جعفر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام قال سمعت ابا هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا انفقت المراة من کسب زوجها من غیر امره فلها نصف اجره باب من احب البسط فی الرزق حدثنا محمد بن ابی یعقوب الکرمانی ثنا حسان ثنا یونس قال محمد هو الزهری عن انس بن مالک قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول من سره ان یبسط له رزقه او ینسا له فی اثره فلیصل رحمه باب شری النبی صلی الله علیه وسلم بالنسیئة حدثنا معلی بن اسد ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش قال ذکرنا عند ابراهیم الرهن فی السلم فقال حدثنی الاسود عن عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم اشتری طعاما من یهودی الی اجل ورهنه درعا من حدید

ف ع فی البر ۔ نسا ۔ ۲ ابن سلام ۔ ففرغ ۔ مجالس ۔ کان القوم ۔ حدثنی ۔ کلوا ۔ حدثنی ۔ اخبرنا فله ۔ حدثنا محمد

اسماء الرجال

باب التجارة فی البز الخ ابو عاصم الضحاک بن مخلد النبیل الشیبانی البصری ابن جریج عبد الملک ابن عبد العزیز بن جریج الاموی عمرو هو ابن دینار المکی ابی المنهال بکسر المیم عبد الرحمٰن بن مطعم باب الخروج فی التجارة الخ محمد بن سلام البیکندی مخلد بن یزید الحرانی ابن جریج عبد الملک تقدم عطا هو ابن ابی رباح اسلم القرشی عبید بن عمیر ابن ابو عاصم القاص باب التجارة فی البحر الخ وقال مطر هو ابن طهمان ابو رجاء الوراق البصری ما وصله ابن ابی حاتم باب قول الله واذا راوا الخ محمد هو ابن سلام البیکندی محمد بن فضیل بن غزوان الضبی الکوفی حصین بن عبد الرحمٰن السلمی الکوفی باب قول الله تعالیٰ الخ عثمان بن ابی شیبة اخو ابی بکر جریر بن عبد الحمید الضبی الکوفی منصور بن المعتمر الکوفی ابی وائل شقیق بن سلمة الکوفی مسروق هو ابن الاجدع الکوفی یحیی بن جعفر ابو زکریا البیکندی عبد الرزاق بن همام الصنعانی معمر هو ابن راشد الازدی البصری همام بن منبه بن کامل الصنعانی باب من احب البسط الخ حسان بن ابراهیم ابو هشام

حل اللغات الهانی اشغلنی ۔ الصفق التبایع ۔ السفن جمع سفینة سمیت بها لانها تسفن وجه الماء ای تقشره ۔ انفض تفرق ۔ ینسأ فی اثره ای یؤخر فی بقیة عمره

حاشیة السندی ص ١٨١ : الغالب والمقصود بیان حال متة لا بیان من سبق فلا یشکل بالغلام الذی قتله الخضر فقد ثبت انه طبع کافرا والله تعالی اعلم (قوله فابواه یهودانه) ای ان تهوّد . والحاصل انه ان انتقل الی دین آخر فبواسطة غیره والمراد بقوله فابواه ای مثلا او المراد بابواه هما او من یقوم مقامهما ممن یقلده الولد ویتبعه من شیاطین الانس والجن فلا یشکل باول کافر من الانس اذ لم یتصور ان یکون کفره باتباع الآباء وکذا بکفر کثیر وارتدادهم ممن یکون کفره بلا مدخلیة الآباء (قوله لا تبدیل لخلق الله الآیة) فان قلت هذا مناف للحدیث فانه یفید تبدیل خلق الله تعالیٰ ظاهرا لما فیه من قوله فابواه یهودانه فانه یفید ان ابویه یغیرانه عما خلق علیه قلت یحتمل ان یکون هذا نهیا فی المعنی کقوله تعالیٰ فلا رفث ولا فسوق ولا جدال فی الحج ویحتمل ان المراد انه لیس لاحد تبدیل خلق الله تعالیٰ بجعل المولود مولودا علی غیر

حدثنا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن انس ح وحدثنی محمد بن عبد الله بن حوشب ثنا اسباط ابو الیسع البصری ثنا هشام الدستوائی عن قتادة عن انس بن مالک انه مشٰی الی النبی صلی الله علیه وسلم بخبز شعیر واهالة سنخة ولقد رهن النبی صلی الله علیه وسلم درعا له بالمدینة عند یهودی واخذ منه شعیرا لاهله ولقد سمعته یقول ما امسٰی عند ال محمد صاع بر ولا صاع حب وان عنده لتسع نسوة

باب کسب الرجل وعمله بیده حدثنا اسمٰعیل بن عبد الله حدثنی ابن وهب عن یونس عن ابن شهاب ثنی عروة بن الزبیر ان عائشة قالت لما استخلف ابو بکر الصدیق قال لقد علم قومی ان حرفتی لم تکن تعجز عن مؤنة اهلی وشغلت بامر المسلمین فسیأکل ال ابی بکر من هذا المال ویحترف للمسلمین فیه حدثنا محمد ثنا عبد الله بن یزید ثنا سعید ثنی ابو الاسود عن عروة قال قالت عائشة کان اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم عمال انفسهم فکان یکون لهم ارواح فقیل لهم لو اغتسلتم رواه همام عن هشام عن ابیه عن عائشة حدثنا ابراهیم بن موسٰی انا عیسٰی بن یونس عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدام عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ما اکل احد طعاما قط خیرا من ان یاکل من عمل یده وان نبی الله داود کان یاکل من عمل یده حدثنا یحیی بن موسٰی ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه ثنا ابو هریرة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم ان داود النبی صلی الله علیه کان لا یاکل الا من عمل یده حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن ابی عبید مولٰی عبد الرحمٰن بن عوف انه سمع ابا هریرة یقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لان یحتطب احدکم حزمة علی ظهره خیر له من ان یسأل احدا فیعطیه او یمنعه حدثنا یحیی بن موسٰی ثنا وکیع ثنا هشام بن عروة عن ابیه عن الزبیر بن العوام قال قال النبی صلی الله علیه وسلم لان یاخذ احدکم احبله خیر له من ان یسأل الناس قال ابو نعیم ثنا محمد بن ثواب وثنا ابن نمیر عن هشام عن ابیه الحدیث

باب السهولة والسماحة فی الشرٰی والبیع ومن طلب حقا فلیطلبه فی عفاف حدثنا علی بن عیاش ثنا ابو غسان محمد بن مطرف ثنی محمد بن المنکدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال رحم الله رجلا سمحا اذا باع واذا اشترٰی واذا اقتضٰی

باب من انظر موسرا حدثنا احمد بن یونس ثنا زهیر ثنا منصور ان ربعی بن حراش حدثه ان حذیفة حدثه قال قال النبی صلی الله علیه وسلم تلقت الملائکة روح رجل ممن کان قبلکم فقالوا اعملت من الخیر شیئا قال کنت امر فتیانی ان ینظروا ویتجاوزوا عن الموسر قال قال فتجاوزوا عنه وقال ابو مالک عن ربعی بن حراش کنت ایسر علی الموسر وانظر المعسر تابعه شعبة عن عبد الملک عن ربعی وقال ابو عوانة عن عبد الملک عن ربعی فانظر الموسر واتجاوز عن المعسر وقال نعیم بن ابی هند عن ربعی فاقبل من الموسر واتجاوز عن المعسر **باب**

اسماء الرجال باب کسب

[illegible]

۵۱ قوله يداين الناس. قال فى القاموس داينته اقرضته واقرضنى انتهى قال فى الفتح وفى النسائى ان رجلا لم يعمل خيرا قط وكان يداين الناس قوله تجاوز واعنه زاد النسائى فيقول لرسوله خذ ما يسر واترك ما عسر وتجاوز ويحمل فى لفظ التجاوز الانظار والوضيعة وحسن التقاضى انتهى وفيه المطابقة ۱۲ع ۵۲ قوله اذا بين البيعان. بفتح الموحدة وتشديد التحتية اى البائع والمشترى قوله ولم يكتما اى ما فيه من عيب وقوله ونصحا من باب عطف العام على الخاص وجواب اذا محذوف تقديره اذا بينا ما فيه ولم يكتما بورك لهما فيه كما فى حديث الباب وقال ابن بطال اصل هذا الباب ان نصيحة المسلم واجبة ۱۲ فتح ع ۵۳ قوله بيع المسلم المسلم. منصوب على انه مصدر من غير فعله لان معنى البيع والشراء متقاربان ويجوز الرفع على كونه خبر المبتدا المحذوف اى هو بيع المسلم المسلم والمسلم الثانى منصوب لوقوع فعل البيع عليه فان قلت فى بعض الروايات هذا ما اشترى العداء بن خالد من محمد رسول الله الخ قلت رواية البخارى هى المشهور ۱۲ك ع ۵۴ قوله لا داء. اى لا عيب ولا خبثة. بكسر الخاء المعجمة وسكون الموحدة اراد بها الحرام وانه عبد رقيق لانه من قوم لا يحل سبيهم ولا غائلة اى ولا فجور وقيل المراد الاباق كذا فى العينى والفتح ۱۲ ۵۵ قوله ان بعض النخاسين. بفتح النون وتشديد المعجمة وكسر المهملة جمع النخاس وهو الدلال فى الدواب ۱۲عمدة القارى ۵۶ قوله يسمى آرى. بفتح الهمزة الممدودة وكسر الراء وتشديد التحتية هو مربط الدابة وقيل معلفها ورده ابن الانبارى وقيل هو حبل يدفن فى الارض ويبرز طرفه يشد به الدابة والمعنى ان النخاسين كانوا يسمون مرابط دوابهم بلاد اليدلسوا على المشترى بقولهم ذلك ليوهموا انهم مجلوب من خراسان وسجستان فيحرص عليها المشترى ويظن انها قريبة بالجلب ۱۲فتح ۵۷ قوله ما لم يتفرقا. اختلفوا فى معناه فذهب جمع الى ان معناه التفرق بالابدان فاثبتوا لهما خيار المجلس قالوا سماها المتبايعان وهما المتعاقدان لان البيع من الاسماء المشتقة من افعال الفاعلين وهى لا يقع فى الحقيقة الا بعد حصول الفعل منهم وليس بعد العقد تفرق الا التميز بالابدان وذهب آخرون الى انهما اذا تعاقدا صح البيع ولا خيار لهما الا ان يشترطا وقالوا المراد بالتفرق التفرق بالاقوال ونظيره قوله تعالى وان يتفرقا يغن الله كلا من سعته فان المراد تفرق الزوج والزوجة بالطلاق وهو ما يقول وان لم يتفرقا بابدانهما كذا فى الطيبى واللمعات قال محمد فى الموطا وتفسيره عندنا على ما بلغنا عن ابراهيم النخعى انه قال المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا قال ما لم يتفرقا عن منطق البيع اذا قال البائع قد بعتك فلان يرجع ما لم يقل الآخر قد اشتريت فاذا قال المشترى قد اشتريت بكذا وكذا فلان يرجع ما لم يقل البائع قد بعت وهو قول ابى حنيفة والعامة من فقهائنا ۱۲ ۵۸ قوله فان صدقا اى فى الاخبار عما يتعلق به من الثمن ووصف المبيع ونحو ذلك قوله وبينا اى بين كل واحد منهما لصاحبه ما يحتاج الى بيانه من عيب ونحوه فى السلعة او الثمن ۱۲ع ۵۹ قوله وكتما. اى كتما البائع عيب السلعة والمشترى عيب الثمن ۱۲ع ۶۰ قوله لغلام له قصاب بالجر لانه صفة لغلام قال القرطبى اللحام هو الجزار والقصاب قياس قولهم عطار وتمار للذى يبيع ذلك فعلى هذا تحصل المطابقة ولكن فى عرف الناس اللحام من يبيع اللحم والجزار من يجزر الجزور اى ينحره والقصاب من يذبح الغنم ۱۲ع ۶۱ قوله خامس خمسة اى احد خمسة وقال الداؤدى جائز ان يقول خامس خمسة وخامس اربعة وعن المهلب انما صنع طعام خمسة لعلمه ان النبى سيتبعه من اصحابه غيره ۱۲ع ۶۲ قوله لا تاكلوا الربوا اضعافا مضاعفة. كانوا فى الجاهلية اذا حل اجل الدين اما ان يقضى واما ان يربى فان قضاه والا زاد فى المدة وزاده الآخر فى القدر وهكذا كل عام ۱۲ع ۶۳ قوله لا يبالى المرء بما اخذ الخ. فيه المناسبة للآية من حيث ان المربى لا يبالى من اكل الاضعاف المضاعفة هل هى من الحلال ام من الحرام ۱۲ع ۶۴ قوله لما نزلت آية البقرة الخ. مطابقة للآية التى هى مثل الترجمة من حيث ان آيات الربوا التى هى آخر سورة البقرة مبينة لاحكامه ۱۲ع ۶۵ قوله ثم حرم تجارة فى الخمر. قال عياض تحريم الخمر فى سورة المائدة وهى نزلت قبل آية الربوا بمدة طويلة فيحتمل ان يكون هذا متاخرا عن تحريمها ويحتمل انه اخبر بتحريم التجارة حين حرمت الخمر ثم مرة اخرى بعد نزول آية الربوا مبالغة فى اشاعته ۱۲ك

من انظر معسرا حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنى الزبيدى عن الزهرى عن عبيد الله ابن عبد الله انه سمع ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كان تاجر يداين[51] الناس فاذا رأى معسرا قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله ان يتجاوز عنا فتجاوز الله عنه باب اذا بين[52] البيعان ولم يكتما ونصحا ويذكر عن العداء بن خالد قال كتب لى النبى صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله من العداء بن خالد بيع المسلم[53] المسلم لا داء[54] ولا خبثة ولا غائلة وقال قتادة الغائلة الزنى والسرقة والاباق وقيل لابراهيم ان بعض النخاسين[55] يسمى[56] آرى خراسان وسجستان فيقول جاء امس من خراسان وجاء اليوم من سجستان فكرهه كراهية شديدة وقال عقبة بن عامر لا يحل لامرئ ان يبيع سلعة يعلم ان بها داء الا اخبره حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن قتادة عن صالح ابى الخليل عن عبد الله بن الحارث رفعه الى حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا[57] او قال حتى يتفرقا فان صدقا[58] وبينا بورك لهما فى بيعهما وان كذبا وكتما[59] محقت بركة بيعهما باب بيع الخلط من التمر حدثنا ابو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى سعيد قال كنا نرزق تمر الجمع وهو الخلط من التمر وكنا نبيع صاعين بصاع فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا صاعين بصاع ولا درهمين بدرهم باب ما قيل فى اللحام والجزار حدثنا عمر بن حفص ثنا ابى ثنا الاعمش ثنى شقيق عن ابى مسعود قال جاء رجل من الانصار يكنى ابا شعيب فقال لغلام له قصاب[60] اجعل لى طعاما يكفى خمسة فانى اريد ان ادعو النبى صلى الله عليه وسلم خامس[61] خمسة فانى قد عرفت فى وجهه الجوع فدعاهم فجاء معهم رجل فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان هذا قد تبعنا فان شئت ان تأذن له فاذن له وان شئت ان يرجع رجع فقال لا بل قد اذنت له باب ما يمحق الكذب والكتمان فى البيع حدثنا بدل بن المحبر ثنا شعبة عن قتادة سمعت ابا الخليل يحدث عن عبد الله ابن الحارث عن حكيم بن حزام عن النبى صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما فى بيعهما وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما باب قول الله تعالى يايها الذين امنوا لا تاكلوا[62] الربوا اضعافا مضاعفة الاية حدثنا آدم بن ابى اياس ثنا ابن ابى ذئب ثنا سعيد المقبرى عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لياتين على الناس زمان لا يبالى[63] المرء بما اخذ المال امن الحلال ام من الحرام باب آكل الربوا وشاهده وكاتبه وقوله تعالى الذين ياكلون الربوا لا يقومون الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربوا الى قوله اصحاب النار هم فيها خالدون حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن منصور عن ابى الضحى عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت[64] آخر البقرة قرأهن النبى صلى الله عليه وسلم عليهم فى المسجد ثم حرم[65] التجارة فى الخمر حدثنا موسى بن اسمعيل

اسماء الرجال

هشام بن عمار السلمى يحيى بن حمزة الحضرمى الزبيدى محمد بن الوليد ابن عامر الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود باب اذا بين البيعان الخ سليمان بن حرب الواشحى شعبة بن الحجاج العتكى قتادة بن دعامة السدوسى صالح ابى الخليل بن ابى مريم الضبعى عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمى باب بيع الخلط من التمر الخ ابو نعيم الفضل بن دكين شيبان هو ابن يحيى التيمى يحيى هو ابن ابى كثير الطائى ابى سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ابى سعيد هو الخدرى باب ما قيل فى اللحام والجزار عمر بن حفص بن غياث بن طلق الكوفى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى شقيق هو ابن سلمة ابو وائل الكوفى ابى مسعود عقبة بن عمرو الانصارى باب ما يمحق الكذب الخ بدل بن المحبر بن منبه اليربوعى الواسطى شعبة هو ابن الحجاج العتكى قتادة بن دعامة السدوسى ابا الخليل هو صالح بن ابى مريم الضبعى باب قال الله تعالى الخ آدم بن ابى اياس العسقلانى ابن ابى ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشى سعيد هو ابن كيسان المقبرى باب آكل الربا الخ محمد بن بشار العبدى البصرى غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج تقدم منصور هو ابن المعتمر الكوفى ابى الضحى مسلم بن صبيح الكوفى مسروق

حل اللغات لا داء اى لا عيب وقيل الداء المرض كما هو المشهور الخبثة بكسر الخاء وقيل بضمها نوع من الخبث وقيل يراد بها الاخلاق السيئة الغائلة الفجور النخاسين جمع نخاس وهو الدلال آرى بفتح الهمزة الممدودة وكسر الراء وتشديد التحتية هو

والمتبادر منه الى الذهن عذاب القبر والله تعالى اعلم (قوله سنعذبهم مرتين) كان المراد بذلك مرتين كل يوم غدوا وعشيا كما ذكر فى عذاب آل فرعون النار يعرضون عليها غدوا وعشيا فهذا اشارة الى عذاب القبر وقوله ثم يردون اشارة الى عذاب القيامة والمراد بـ العذاب العظيم المستمر كيفية لشدته وكمية لدوامه فتكون هذه الآية من ادلة اثبات عذاب القبر وفيه دلالة على ان عذاب القبر غير مستمر كعذاب القيامة بل يكون كل يوم مرتين والله تعالى اعلم وهذا الذى ذكرنا هو الاوفق بالتوفيق بين هذه الآية وبين آية النار يعرضون الآية (قوله النار يعرضون عليها) فى الحديث يعرضون عليه مقعدا فلا بد من اعتبار القلب فى احد الموضعين والظاهر ان القلب فى الآية لافادة انهم يجرون الى النار حتى كانهم يعرضون على النار والله تعالى اعلم (قوله نزلت فى عذاب القبر) اى فى سؤاله المؤدى الى عذابه احيانا (قوله ادعوا امواتا) اى تعاظمهم ولا يخفى ان

ثنا جرير بن حازم ثنا ابو رجاء عن سمرة بن جندب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت الليلة رجلين اتياني فاخرجاني الى ارض مقدسة فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد الرجل ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت من هذا فقال الذي رأيته في النهر آكل الربوا **باب** موكل الربوا لقوله تعالى يايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربوا الى ما كسبت وهم لا يظلمون قال ابن عباس هذه اخر اية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو الوليد ثنا شعبة عن عون بن ابي جحيفة قال رأيت ابي اشترى عبدا حجاما فامر بمحاجمه فكسرت فسألته فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب وثمن الدم ونهى عن الواشمة والموشومة وآكل الربوا وموكله ولعن المصور **باب** يمحق الله الربوا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار اثيم **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال ابن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة **باب** ما يكره من الحلف في البيع **حدثنا** عمرو بن محمد ثنا هشيم انا العوام عن ابراهيم بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي اوفى ان رجلا اقام سلعة وهو في السوق فحلف بالله لقد اعطى بها ما لم يعط ليوقع فيها رجلا من المسلمين فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الاية **باب** ما قيل في الصواغ وقال طاؤس عن ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يختلى خلاها وقال العباس الا الاذخر فانه لقينهم وبيوتهم فقال الا الاذخر **حدثنا** عبدان انا عبد الله انا يونس عن ابن شهاب اخبرني علي بن حسين ان حسين بن علي اخبره ان عليا قال كانت لي شارف من نصيبي من المغنم وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني شارفا من الخمس فلما اردت ان ابتني بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدت رجلا صواغا من بني قينقاع ان يرتحل معي فنأتي باذخر اردت ان ابيعه من الصواغين واستعين به في وليمة عرسي **حدثنا** اسحق ثنا خالد بن عبد الله عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم مكة ولم تحل لاحد قبلي ولا لاحد بعدي وانما احلت لي ساعة من نهار لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقطتها الا لمعرف فقال عباس بن عبد المطلب الا الاذخر لصاغتنا ولسقف بيوتنا فقال الا الاذخر فقال عكرمة هل تدري ما ينفر صيدها هو ان تنحيه من الظل وتنزل مكانه قال عبد الوهاب عن خالد لصاغتنا وقبورنا **باب** ذكر القين والحداد **حدثنا** محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمن عن ابي الضحى

لقوله — الحسين — فاستعين — شئ — حلت — حدثني

۵۱ قوله وعلى وسط النهر بالواو ويروى على وسط النهر بلا واو فعلى الرواية الاولى الواو للحال ولكن فيه المبتدأ محذوف تقديره وهو على وسط النهر وعلى الرواية الثانية تكون على متعلقة بقوله قائم ولا يجوز ان يكون قوله وعلى وسط النهر خبرا متقدما على المبتدأ وهو قوله رجل بين يديه حجارة لان الرجل الذي بين يديه حجارة هو على شط النهر لا على وسطه كما تقدم في كتاب الجنائز كذا في العيني والكرماني ومر الحديث مطولا مع بيانه في آخر الجنائز في ص۱۸۴ ۵۲ قوله لقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله الخ هكذا وقع في جميع الروايات ووقع عند الداؤدي الى قوله لا تظلمون ولا تظلمون وفسره اي لا تظلمون باخذ الزيادة ولا تظلمون بان يحبس رؤس اموالكم ف ۵۳ قوله هذه آخر آية نزلت - قال ابن التين عن الداؤدي عن ابن عباس آخر آية نزلت واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله قال فما يكون وهم من الرواة لعلها منها او غير ذلك انتهى واجيب بانه ليس بوهم بل يحتمل الآيتان نزلتا جملة واحدة فصح ان يقال لكل منهما آخر آية كذا في العيني قال في الفتح وكان البخاري اراد بذكر هذا الاثر عن ابن عباس تفسير قول عائشة لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة انتهى ۱۲ ۵۴ قوله عن ثمن الكلب - فيه اختلاف العلماء فقال الحسن وربيعة وحماد بن ابي سليمان والاوزاعي والشافعي واحمد وداؤد ومالك في رواية ثمن الكلب حرام وقال عطاء بن ابي رباح وابراهيم النخعي وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وابن كنانة وسحنون من المالكية الكلاب التي ينتفع بها يجوز بيعها ويباح اثمانها وعن ابي حنيفة ان الكلب العقور لا يجوز بيعه ولا يباح ثمنه واجاب الطحاوي عن النهي في هذا الحديث وغيره انه كان حين كان حكم الكلاب ان تقتل وكان لا يحل امساكها وقد وردت فيه احاديث كثيرة فما كان على هذا الحكم فثمنه حرام ثم لما ابيح الانتفاع بالكلاب للاصطياد ونحوه ونهى عن قتلها نسخ ما كان من النهي عن بيعها وتناول ثمنها - ملتقط من العيني ۱۲ ۵۵ قوله وثمن الدم - وهو اجرة الحجامة قال الاكثرون فيه النهي على التنزيه على المشهور وذلك لانه صلعم احتجم واعطى اجره ولو كان حراما لم يعطه ونقل ابن التين عن كثير من العلماء انه جائز من غير كراهة كالبناء والخياط وسائر الصناعات وقالوا معنى نهيه عن ثمن الدم اي الدم السائل الذي حرمه الله وقال ابو حنيفة اجرة الحجام من ذلك اي لا يجوز اخذه وهو قول ابي هريرة والنخعي كذا في العيني وسيجئ بعض بيانه في باب ذكر الحجام في ص۲۸۳ ۱۲ ۵۶ قوله نهى عن الواشمة والموشومة - الوشم ان تغرز الجلد بابرة ثم يحشى بكحل ونيل فيزرق اثره او يخضر وهو حرام لانه تغيير للخلقة ومن فعل الجهال وتنجس موضعه ۱۲ مجمع البحار ۵۷ قوله وآكل الربوا وموكله - اي ونهى آكل الربوا عن اكله وكذا نهى موكله من اطعامه غيره ويقال المراد من الآكل آخذه كالمستقرض ومن الموكل معطيه كالمقرض والنهي في هذا كله عن الفعل والتقدير عن فعل الواشمة وفعل الموشومة وفعل الآكل وفعل الموكل وخص الاكل من بين سائر الانتفاعات لانه اعظم المقاصد ۱۲ عيني ۵۸ قوله منفقة للسلعة ممحقة للبركة - كلاهما بلفظ اسم المكان للمبالغة ويروى كلاهما بلفظ الفاعل يعني بضم الميم وكسر ثالثهما قال القرطبي المحدثون يشددونهما والاول اصوب والهاء للمبالغة كذا في ف ع - قال الكرماني فان قلت ما وجه تعلق الحديث بالترجمة قلت المقصود ان طلب المال بالمعصية مذهب للبركة مآلا وان كان محصلا له حالا وقصد بيان ان المراد من محق الربوا محق البركة ۱۲ ۵۹ قوله اقام سلعة - اي روجها يقال قامت السوق اي راجت ونفقت قوله فحلف بالله صلة لحلف او هو قسم ولقد جوابه ۱۲ ك ع ف ۶۰ قوله لقد اعطى بها - اي بدل سلعة اي حلف بان اعطى كذا وكذا وما اخذت ويكذب فيه ترويجا لسلعته ۱۲ ع ۶۱ قوله في الصواغ - بفتح الصاد على وزن فعال بالتشديد هو الذي يعمل الصياغة وبضم الصاد جمع صائغ والمراد بهذه الترجمة والتي بعدها من اصحاب الصنائع التنبيه على ان هذه كانت في زمن النبي صلعم واقره مع العلم به فيكون كالنص على جوازه وما عداه يؤخذ بالقياس ۱۲ ف ع ۶۲ قوله من بني قينقاع - بفتح القافين وسكون التحتية وضم النون وكسرها وفتحها وينصرف على ارادة الحي ويمنع على ارادة القبيلة ۱۲ ع ۶۳ قوله ذكر القين والحداد - قال ابن دريد اصل القين الحداد ثم صار كل صانع عند العرب قينا وقال الزجاج القين الذي يصلح الاسنة والقين ايضا الحداد وكان البخاري اعتمد القول الصائر الى التغاير بينهما وليس في حديث الباب الا ذكر القين فكانه الحق الحداد به في الترجمة ۱۲ فتح

اسماء الرجال

جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الازدي ابو النضر البصري والد وهب ابو رجاء عمران العطاردي سمرة بن جندب بن هلال الفزاري حليف الانصار باب موكل الربوا الخ ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الحجاج العتكي عون بن ابي جحيفة يروي عن ابيه ابي جحيفة وهب بن عبد الله باب يمحق الله الربوا الخ يحيى بن بكير هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري الليث هو ابن سعد الامام يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري ابن المسيب هو سعيد وكان ختن ابي هريرة باب ما يكره من الحلف الخ عمرو بن محمد الناقد البغدادي هشيم هو ابن بشير الواسطي العوام هو ابن حوشب الشيباني الواسطي ابراهيم بن عبد الرحمن السكسكي الكوفي عبد الله بن ابي اوفى الاسلمي باب ما قيل في الصواغ الخ قال طاؤس هو ابن كيسان اليماني ابو عبد الرحمن الحميري مولاهم فيما وصله المؤلف في باب لا ينفر صيد الحرم من كتاب الحج عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان الازدي يونس وابن شهاب تقدما علي بن حسين بن علي زين العابدين حسين بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما عليهما

ولا نجم فيه بحقه - اي مذهبة - اقام سلعة اي روجها من قولهم قامت السوق اي راجت ونفقت الشارف المسنة من الابل - الصواغ صائغ الحلي - لا يختلى لا يقطع - لا يعضد لا يقطع - الصاغة جمع صائغ ۱۲

ص ۱۸۳ — التعليق السندي

سماع الاموات يقتضي حصول نوع من الحيوة له في القبر وبه يصح تعلق العذاب بالميت فلذلك ذكر هذا الحديث في هذا الباب لبيان امكان العذاب وهل يعارض ذلك قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى قال ابو عثمان الحداد لا كما لا يعارضه ما ثبت بالنص من حيوة الشهداء وقال ابن المنير اذا ثبت حياتهم لزم ان يثبت موتهم بعد هذه الحيوة ليجتمع الخلق كلهم في الموت عند قوله تعالى لمن الملك اليوم ويلزم تعدد الموت وقد قال تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى والجواب الواضح عندي ان معنى قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت اي الم الموت فيكون الموت الذي يعقب الحيوة الاخروية بعد الموت الاول لا يذاق المه ويجوز ذلك في حكم التقدير بلا اشكال او يقال ما وضعت العرب اسم الموت الا للمؤلم على ما فهموه لا باعتبار كونه ضد الحيوة فعلى هذا الخلق الله تعالى لتلك الحيوة الثانية ضد الا يسمى ذلك الضد موتا وان كان ضد الحيوة جمعا

له قوله كنت قينا۔ اے حدادا قوله على العاص بن وائل بالهمزة بعد الالف وذكر ابن الكلبي عن جماعة في الجاهلية انهم كانوا زنادقة منهم العاص بن وائل وعقبة بن ابى معيط والوليد بن المغيرة وابى بن خلف ذكره العينى ۱۲ ۲ه قوله حتى يميتك الله الخ قال الكرمانى فان قلت هذا مشعر بانه بعد الاماتة والبعث يكفر قلت الكفر بعدها غير ممكن فكانه قال لا اكفر ابدا انتهى قوله اطلع الغيب عن ابن عباس رض انظر في اللوح المحفوظ وعن مجاهد اعلم علم الغيب حتى في الجنة هو او لا قوله ام اتخذ عند الرحمن عهدا عن ابن عباس ام قال لا اله الا الله وعن قتادة ام قدم عملا صالحا فهو يرجوه كذا نقله العينى وقال فى الحديث ان الحداد لا يضره مهنة صناعته اذا كان عدلا ۱۲ ۳ه قوله باب الخياط۔ هو بفتح الخاء المعجمة وتشديد التحتية ويلتبس هذا بالحناط بفتح المهملة وبالخباط بفتح المعجمة وتشديد الموحدة وهو بياع الخبط وهو بياع الحنطة وبالخباز بفتح المعجمة وتشديد النون منهم عيسى بن ابى عيسى كان خباطا ثم صار حناطا ۱۲ ع

عن مسروق عن خبّاب قال كنتُ قينًا في الجاهلية وكان لي على العاص بن وائل دَينٌ فأتيتُه اتقاضاه قال لا أُعطيك حتى تكفرَ بمحمد فقلتُ لا اكفر بمحمد حتى يُميتك الله ثم تُبعث قال دَعني حتى اَموتَ وأُبعثَ فساُوتى مالًا وولدًا فاقضيك فنزلت أفرأيتَ الذي كفر بآياتنا وقال لأُوتينّ مالًا وولدًا ۱۲ **باب الخيّاط** حدثنا عبدُ الله بنُ يوسف انا مالكٌ عن اسحٰق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انسَ بنَ مالكٍ يقول انّ خيّاطًا دعا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لطعامٍ صنعه قال انس بن مالك فذهبتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرّب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خُبزًا ومرقًا فيه دُبّاءٌ وقديدٌ فرأيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يتتبّع الدُّبّاءَ من حوالي القصعة فلم أزل أُحِبُّ الدُّبّاءَ من يومئذٍ **باب النسّاج** حدثنا يحيى بنُ بُكير ثنا يعقوبُ بنُ عبد الرحمٰن عن ابي حازم سمعتُ سهلَ بنَ سعدٍ قال جاءت امرأةٌ ببُردةٍ قال اتدرون ما البُردة فقيل له نعم هي الشملة منسوجٌ في حاشيتها قالت يارسول الله اني نسجتُ هذه بيدي أكسوكها فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجًا اليها فخرج الينا وانها إزارُه فقال رجلٌ من القوم يارسول الله اكسُنيها فقال نعم فجلس النبي صلى الله عليه وسلم في المجلس ثم رجع فطواها ثم أرسل بها اليه فقال له القوم ما احسنتَ سألتها اياه ولقد عرفتَ انه لا يردُّ سائلًا فقال الرجل والله ما سألتُه الا لتكونَ كفني يومَ اموتُ قال سهلٌ فكانت كفنَه **باب النجّار** حدثنا قُتيبةُ بنُ سعيد ثنا عبدُ العزيز عن ابي حازم قال اتى رجالٌ سهلَ بنَ سعدٍ يسألونه عن المنبر فقال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فلانة امرأةٍ قد سمّاها سهلٌ أن مُري غلامَكِ النجّارَ يعمل لي اعوادًا اجلسُ عليهنّ اذا كلّمتُ الناسَ فأمرتْه يعملها من طرفاء الغابة ثم جاء بها فأرسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بها فأمر بها فوُضعت فجلس عليها حدثنا خلّادُ بنُ يحيى حدثنا عبدُ الواحد بنُ ايمن عن ابيه عن جابر بن عبد الله انّ امرأةً من الانصار قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يارسول الله ألا اجعلُ لك شيئًا تقعدُ عليه فانّ لي غلامًا نجّارًا قال ان شئتِ قال فعملت له المنبرَ فلمّا كان يومُ الجمعة قعد النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر الذي صُنع فصاحت النخلةُ التي كان يخطُب عندها حتى كادت ان تنشقّ فنزل النبي صلى الله عليه وسلم حتى اخذها فضمّها اليه فجعلت تئنُّ انينَ الصبيّ الذي يُسكَّت حتى استقرّت قال فبكت على ما كانت تسمع من الذكر **باب شرى الامام الحوائجَ بنفسه** وقال ابنُ عمر اشترى النبي صلى الله عليه وسلم جملًا من عمر واشترى ابنُ عمر بنفسه وقال عبدُ الرحمٰن بنُ ابي بكر جاء مشركٌ بغنمٍ فاشترى النبي صلى الله عليه وسلم منه شاةً واشترى من جابر بعيرًا حدثنا يوسفُ بنُ عيسى ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهوديٍّ طعامًا بنسيئةٍ ورهنه درعَه **باب شرى الدوابّ والحمير** واذا اشترى دابّةً او جملًا وهو عليه هل يكون ذلك قبضًا قبل ان ينزل وقال ابن عمر

فقال | نابعث | محتاج | علمت | النجارة | فامرة | الحمر

۴ه قوله خبزا۔ قال الاسمٰعيلى الخبز الذى جاء به الخياط كان من شعير ودبّاء بضم المهملة وشدة الموحدة وبالمد القرع وحوالى بفتح اللام لا غير وفى الحديث الاجابة الى الدعوة وقد اختلف فيها فمنهم من اوجبها ومنهم من قال هى سنة ومنهم من قال هى مندوب اليها وفيه ان الصحفة التى قربت اليه كانت له وحده فاذا كانت له ولغيره فالمستحب ان ياكل بما يليه وقال القرطبى انما تتبعه من حوالى القصعة لان الطعام كان مختلطا فكان ياكل ما يعجبه منه وهو الدباء ويترك ما لا يعجبه وهو القديد۔ هذا كله ملتقط من العينى والكرمانى ۱۲ ۵ه قوله البردة۔ بضم الموحدة كساء مربع يلبسها الاعراب والشملة كساء يشتمل به قوله منسوج ويروى منسوجة اے هو منسوج قوله فى حاشيتها قال القزاز حاشيتاه ناحيتاه التى فى طرفها الهدب كذا فى العينى قال الكرمانى قيل معناه ان لها هدبا ويحتمل ان يكون من باب القلب اے منسوجة فيها حاشيتها وتقدم الحديث بهذه العبارة فى كتاب الجنائز انتهى ومر بعض بيانه ايضا فى ص۱۷۰ ۱۲ ۶ه قوله من طرفاء۔ بفتح المهملة وبالمد شجر والغابة بتخفيف الموحدة الاجمة وهى اسم موضع بالحجاز قاله الكرمانى ومر الحديث باطول منه فى كتاب الجمعة شرحا فى ص۱۲۵ ۱۲ ۷ه قوله فصاحت النخلة۔ اے الجذع وذلك ان الله تعالى جعل للجذع حياة حن بها فيه علم عظيم من اعلام نبوته صلعم ودليل على صحة رسالته كذا فى العينى قوله تئن انين الصبى قال فى القاموس ان يئن انا وانينا تأوه ۱۲ ۸ه قوله قال فبكت على ما كانت۔ اے على فراق ما كانت ولا بد من هذا التقدير ليصح المعنى قاله الكرمانى قال العينى فان قلت من فاعل قال قلت يحتمل ان يكون احد الرواة للحديث لكن صرح وكيع فى روايته عن عبد الواحد بن ايمن بانه النبى صلعم اخرجه ابن ابى شيبة واحمد عنه انتهى وكذا فى الفتح ۱۲ ۹ه قوله باب شرى الامام الحوائج بنفسه۔ كذا لابى ذر عن غير الكشميهنى وسقطت الترجمة للباقين وللبعضهم شرى الحوائج بنفسه اے شرى الرجل الحوائج بنفسه وهو اعم ولفظ الحوائج منصوب على المفعولية عند ذكر لفظ الامام وعند سقوطه مجرور بالاضافة وفائدة هذه الترجمة دفع وهم من توهم ان تعاطى ذلك يقدح فى المروة كذا فى فتح البارى وعمدة القارى ۱۲ ۱۰ه قوله اشترى النبى صلى الله عليه وسلم الخ۔ هذا التعليق وصله البخارى فى كتاب الهبة وسياتى ان شاء الله تعالى قوله واشترى ابن عمر بنفسه هذا التعليق ثبت فى رواية الكشميهنى وحده وسياتى موصولا بعد باب قوله وقال عبد الرحمٰن بن ابى بكر جاء مشرك الخ هو طرف من حديث ياتى موصولا فى اواخر البيوع فى باب الشراء والبيع مع المشركين قوله واشترى اے النبى صلعم من جابر بعيرا هذا طرف من حديث موصول فى باب الذى يليه هذه التعاليق تطابق الترجمة بلا خلاف وفائدتها بيان جواز مباشرة الكبير والشريف والحاكم شرى الحوائج بانفسهم وان كان لهم من يكفيهم لاظهار التواضع والاقتداء بالنبى صلعم ومن بعده من الصحابة والتابعين والصلحاء ۱۲ ع ۱۱ه قوله ورهنه درعه۔ هو درع الحرب ومر بيان الحديث فى ص۲۷۱ ۱۲ ۱۲ه قوله واذا اشترى دابة۔ هذا ايضا من جملة الترجمة قوله او جملا لا طائل تحته اللهم الا ان يقال انما ذكر الجمل على الخصوص لكونه مذكورا فى حديث الباب لان الشراء وقع عليه فيه ۱۲ ع عه بالمعجمة والتحتانية ۱۲ ف عه اللحم المملوح المجفف فى الشمس ۱۲ سه يعنے رجع بعد قيامه من مجلسه ۱۲ ع لله على صيغة المجهول من التسكيت ۱۲ صه بعته بنسئة وبنسيئة باخرة ۱۲ قاموس ؛

اسماء الرجال { باب الخياط عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى باب النساج يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى يعقوب بن عبد الرحمٰن بن محمد المدنى **ابى حازم** سلمة بن دينار الاعرج باب النجار قتيبة بن سعيد الثقفى عبد العزيز هو ابن ابى حازم خلاد بن يحيى بن صفوان السلمى الكوفى عبد الواحد بن ايمن المخزومى المكى **باب شرى الامام الحوائج بنفسه** الخ يوسف بن عيسى المروزى ابو معوية محمد بن خازم الضرير الاعمش سليمان بن مهران الكوفى ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود النخعى الاسود بن يزيد بن قيس النخعى ابو عمرو او ابو عبد الرحمٰن مخضرم ثقة ؛

حل اللغات القديد اللحم المملوح المجفف فى الشمس۔ البردة بضم الموحدة كساء مربع يلبسها الاعراب ؛

حاشية السندى ص ۱۸۲ — بين الادلة العقلية والنقلية واللغوية اهـ قلت الجواب الثانى لا يوافق ظاهر حديث ذبح الموت والله تعالى اعلم ثم ان ثبت الموت فى الآخرة سوى موت الدنيا فليجعل قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى عبارة عن ذلك الموت وعن موت الدنيا بناء على ان الاصل فى الاستثناء هو الاتصال لا الانقطاع ويجعل ضمير فيها للآخرة او الجنة بناء على ان الصالحين كانهم بعد موت الدنيا فى الجنة وحينئذ لا يظهر الاشكال اصلا بل يظهر وجه الاتصال فى الاستثناء ويخلص عن مؤنة حمله على الانقطاع فافهم والله تعالى اعلم (قوله يهود تعذب) الظاهر انه اخبار عن اصحاب الصوت بانهم يهود ولا اخبار عن اليهود بانهم يعذبون فالاقرب ان يعتبر يهود خبر مبتدأ محذوف وايضا يهود نكرة ولهذا ادخلها اللام فتقول اليهود والله تعالى اعلم (قوله فكان يسعى بالنميمة) النميمة عادة لا تكون الا باظهار ما لا يحب صاحبه اظهاره بالغيب وهو حقيقة الغيبة وكان النميمة من افراد الغيبة

قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لعمر بعنیہ یعنی جملا صعبا حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوھاب ثنا عبید اللہ عن وھب بن کیسان عن جابر بن عبد اللہ قال کنت مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی غزاۃ فابطأ بی جملی واعیا فاتی علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال جابر فقلت نعم قال ما شانک قلت ابطأ علی جملی واعیا فتخلفت فنزل یحجنہ بمحجنہ ثم قال ارکب فرکبت فلقد رأیتہ اکفہ عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال تزوجت قلت نعم قال بکرا ام ثیبا قلت بل ثیبا قال فلا جاریۃ تلاعبھا وتلاعبک قلت ان لی اخوات فاحببت ان اتزوج امرأۃ تجمعھن وتمشطھن وتقوم علیھن قال اما انک قادم فاذا قدمت فالکیس الکیس ثم قال اتبیع جملک قلت نعم فاشتراہ منی باوقیۃ ثم قدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قبلی وقدمت بالغداۃ فجئنا الی المسجد فوجدتہ علی باب المسجد قال الآن قدمت قلت نعم قال فدع جملک وادخل فصل رکعتین فدخلت فصلیت فامر بلالا ان یزن لی اوقیۃ فوزن لی بلال فارجح لی فی المیزان فانطلقت حتی ولیت فقال ادع لی جابرا قلت الآن یرد علی الجمل ولم یکن شیء ابغض الی منہ قال خذ جملک ولک ثمنہ **باب** الاسواق التی کانت فی الجاھلیۃ فتبایع بھا الناس فی الاسلام حدثنا علی بن عبد اللہ ثنا سفیان عن عمرو بن دینار عن ابن عباس قال کانت عکاظ ومجنۃ وذو المجاز اسواقا فی الجاھلیۃ فلما کان الاسلام تأثموا من التجارۃ فیھا فانزل اللہ لیس علیکم جناح فی مواسم الحج قرأ ابن عباس کذا **باب** شراء الابل الھیم او الاجرب الھائم المخالف للقصد فی کل شیء حدثنا علی بن عبد اللہ ثنا سفیان قال قال عمرو کان ھھنا رجل اسمہ نواس وکانت عندہ ابل ھیم فذھب ابن عمر فاشتری تلک الابل من شریک لہ فجاء الیہ شریکہ فقال بعنا تلک الابل فقال ممن بعتھا فقال من شیخ کذا وکذا فقال ویحک ذاک واللہ ابن عمر فجاءہ فقال ان شریکی باعک ابلا ھیما ولم یعرفک قال فاستقھا قال فلما ذھب یستاقھا قال دعھا رضینا بقضاء رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا عدوی سمع سفیان عمرا **باب** بیع السلاح فی الفتنۃ وغیرھا وکرہ عمران بن حصین بیعہ فی الفتنۃ حدثنا عبد اللہ بن مسلمۃ عن مالک عن یحیی بن سعید عن عمر بن کثیر بن افلح عن ابی محمد مولی ابی قتادۃ عن ابی قتادۃ قال خرجنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عام حنین فاعطاہ یعنی الدرع فبعت الدرع فابتعت بہ مخرفا فی بنی سلمۃ فانہ لاول مال تأثلتہ فی الاسلام **باب** فی العطار وبیع المسک حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا عبد الواحد ثنا ابو بردۃ بن عبد اللہ سمعت ابا بردۃ بن ابی موسی عن ابیہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مثل الجلیس الصالح والجلیس السوء کمثل صاحب المسک وکیر الحداد لا یعدمک من صاحب المسک اما ان تشتریہ او تجد ریحہ وکیر الحداد یحرق بیتک او ثوبک او تجد منہ

ذکر المسک وکانہ الحق العطار بہ لاشتراکھما فی الرائحۃ الطیبۃ انتھی قال العینی صاحب المسک اعم من ان یکون حاملا او بایعہ ولکن القرینۃ الحالیۃ تدل علی ان المراد منہ بایعہ فیقع المطابقۃ بین الحدیث والترجمۃ ۱۲

اسماء الرجال { محمد بن بشار العبدی البصری الملقب بندار عبد الوھاب بن عبد المجید الثقفی عبید اللہ ھو ابن عمر وھب بن کیسان ابو نعیم الاسدی باب الاسواق التی الخ علی بن عبد اللہ المدینی عمرو بن دینار المکی الجمحی مولاھم باب شراء الابل الھیم علی بن عبد اللہ ومن بعدہ مروا آنفا باب بیع السلاح فی الفتنۃ ذکرہ عمران بن حصین الخزاعی ابو نجید فیما وصلہ ابن عدی فی کاملہ من طریق ابی الاشھب عن ابی رجاء عن عمران ورواہ الطبرانی فی الکبیر من وجہ آخر عن ابی رجاء عن عمران مرفوعا واسنادہ ضعیف ابن افلح ھو مولی ابی ایوب الانصاری ابی قتادۃ ھو الحارث بن ربعی الانصاری باب فی العطار وبیع المسک موسی بن ۲

حنین واد بین مکۃ والطائف وراء عرفات وعام حنین فی السنۃ الثامنۃ من الھجرۃ۔ مخرفا بستانا۔ تأثلتہ من الاثل ای اتخذتہ اصلا للمال۔ العطار الذی یبیع العطر ۱۲

حاشیۃ السندی ص ۱۸۵-۱۸۶ ولذلک عبر عنھا فی الترجمۃ باسم الغیبۃ واللہ تعالی اعلم (قولہ فیقال ھذا مقعدک) ای فکن متمتعا ومتھولا برؤیتہ وبالنظر الیہ او فکن علی ان المصیر الیہ حتی یبعثک اللہ ای الیہ کما فی بعض الروایات او المراد ھذا مقعدک الذی حتی یبعثک اللہ الیہ ای الی المعروض واللہ تعالی اعلم سندی (قولہ ان لہ مرضعا فی الجنۃ) کانہ من باب التشویق لا لان الجنۃ یحتاج الصغیر فیھا الی تربیۃ ورضاعۃ واللہ تعالی اعلم (قولہ اللہ اذ خلقھم اعلم) فی المصابیح اذ اتعلق بمحذوف ای علم ذلک اذ خلقھم والجملۃ معترضۃ بین المبتدأ والخبر ولا یصح تعلقھا بافعل التفضیل لتقدمھا علیہ وقد یقال بجوازہ مع التقدم لانہ ظرف فیتسع فیہ اھ قلت وھذا یقتضی ان اذ ظرف ولا یخفی ان علمہ تعالی ازلی قدیم فتقییدہ بوقت الخلق الحادث غیر ملائم الا ان یقال بقدم صفۃ التکوین کما ھو عند الماتریدیۃ والاقرب ان یجعل اذ تعلیلیۃ ویمکن ان یجعل ظرفا علی القول بحدوث التعلق کما ھو مذھب

ربحًا خبيثةً **بَابُ** [١] ذكر الحجّام **حدّثنا** عبدُ الله بنُ يوسف انا مالكٌ عن حُمَيدٍ عن انسِ بن مالكٍ قال حَجَمَ ابو طَيبةَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فامرَ له بصاعٍ من تمرٍ وامرَ اهلَه ان يُخفِّفوا من خَراجِه [٢] **حدّثنا** مُسدّدٌ ثنا خالدٌ هو ابنُ عبدِ الله ثنا خالدٌ عن عِكرمةَ عن ابن عبّاسٍ قال احتجمَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم واعطى الذي حجمَه ولو كان حرامًا لم يُعطِه **بَابُ** التجارة فيما يُكرَه لُبسُه [٣] للرّجال والنِّساءِ **حدّثنا** ادمُ حدّثنا شعبةُ ثنا ابو بكر بن حَفصٍ عن سالم بن عبد الله بن عُمر عن ابيه قال ارسلَ النبيّ صلى الله عليه وسلم الى عُمرَ بحُلّةِ حريرٍ [٤] او سِيَراءَ فراٰها عليه فقال انّي لم اُرسِلْ بها اليك لتلبسَها انّما يلبَسُها من لا خَلاقَ له انّما بَعثتُ اليك لتستمتعَ بها يعني تَبيعَها **حدّثنا** عبدُ الله بنُ يوسفَ انا مالكٌ عن نافعٍ عن القاسمِ بن محمّدٍ عن عائشةَ اُمِّ المؤمنين انّها اخبرتْه انّها اشترتْ نُمرُقةً [٥] فيها تصاويرُ فلمّا راٰها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخُلْه فعرفتُ في وجهه الكراهيةَ فقلتُ يا رسولَ الله اتوبُ الى الله والى رسوله ماذا اذنبتُ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ما بالُ هٰذه النمرقة قالت قلتُ اشتريتُها لك لتقعدَ عليها وتوسّدَها فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم انّ اصحابَ هٰذه الصُّوَر يومَ القيٰمةِ يُعذَّبون فيقالُ لهم احيُوا ما خلقتم وقال انّ البيتَ الذي فيه هٰذه الصُّوَرُ لا تدخُلُه الملائكةُ **بَابُ** صاحبُ السِّلعةِ احقُّ بالسَّوم [٦] **حدّثنا** موسى بنُ اسمٰعيلَ ثنا عبدُ الوارثِ عن ابي التّيّاحِ عن انسِ بن مالكٍ قال قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم يا بني النّجّار ثامِنوني بحائطكم وفيه خِرَبٌ ونخلٌ **بَابُ** كم يجوزُ الخِيارُ [٧] **حدّثنا** صَدَقةُ انا عبدُ الوهّاب سمعتُ يحيى بنَ سعيدٍ سمعتُ نافعًا عن ابن عُمرَ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال انّ المتبايعَين بالخيار في بيعهما ما لم يتفرّقا [٨] او يكونُ البيعُ خِيارًا [٩] قال نافعٌ وكان ابنُ عُمرَ اذا اشترى شيئًا يُعجبُه فارقَ صاحبَه **حدّثنا** حفصُ بنُ عُمرَ ثنا همّامٌ عن قتادةَ عن ابي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حَكيمِ بن حزامٍ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال البيّعانِ بالخيار ما لم يتفرّقا وزاد احمدُ ثنا بَهزٌ قال قال همّامٌ فذكرتُ ذلك لابي التّيّاح فقال كنتُ مع ابي الخليل لمّا حدّثه عبدُ الله بنُ الحارث هٰذا الحديثَ **بَابُ** اذا لم يُوقِّتِ الخِيارَ هل يجوزُ البيعُ **حدّثنا** ابو النُّعمانِ ثنا حمّادُ بنُ زيدٍ ثنا ايّوبُ عن نافعٍ عن ابن عُمرَ قال قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم البيّعانِ بالخيار ما لم يتفرّقا او يقولُ احدُهما لصاحبه اختَرْ وربما قال او يكونُ بيعَ خيارٍ **بَابُ** البيّعانِ بالخيار ما لم يتفرّقا وبه قال ابنُ عُمرَ وشُرَيحٌ والشّعبيُّ وطاؤسٌ وابنُ ابي مُلَيكةَ **حدّثنا** اسحٰقُ انا حبّانُ هو ابنُ هلالٍ ثنا شُعبةُ قال قتادةُ اخبرني عن صالحٍ ابي الخليل عن عبد الله بن الحارث سمعتُ حكيمَ بنَ حزامٍ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال البيّعانِ بالخيار ما لم يتفرّقا فان صدَقا وبيّنا [١٠] بُورِكَ لهما في بيعهما وان كذَبا وكتَما [١١] مُحِقَتْ بركةُ بيعهما **حدّثنا** عبدُ الله بنُ يوسفَ انا مالكٌ عن نافعٍ عن ابن عُمرَ انّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال المتبايعانِ كلُّ واحدٍ منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرّقا الّا بيعَ الخيار **بَابُ** اذا خيّرَ احدُهما صاحبَه بعدَ البيع

[١] قوله باب ذكر الحجام. قال العيني لما ذكر في باب موكل الربوا النهي عن ثمن الدم الذي هو الحجامة وظاهره التحريم عقد هذا الباب ههنا وفيه حديثان يدلان على الجواز ذكرهما ليدل على ان النهي المذكور فيه اما منسوخ كما ذهب اليه بعض العلماء واما انه محمول على التنزيه كما ذهب اليه آخرون انتهى ١٢ [٢] قوله من خراجه. بفتح الخاء المعجمة وهو ما يقرره السيد على عبده ان يؤديه اليه كل يوم وفي الحديث دليل على جواز الحجامة وجواز اخذ الاجرة عليها وهو قول ابي حنيفة وصاحبيه كذا في العيني قال محمد في الموطأ لا بأس ان يعطي الحجام اجرا على حجامته وهو قول ابي حنيفة رح ١٢ [٣] قوله فيما يكره لبسه للرجال والنساء. قال العيني المراد من قوله لبسه يعني استعماله ويذكر اللبس ويراد به الاستعمال كما في حديث انس فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس اي من طول ما استعمل و الذي يكره استعماله للرجال والنساء مثل النمرقة التي فيها تصاوير فان استعمالها يكره للرجال والنساء ١٢ [٤] قوله بحلة حرير. بضم الحاء المهملة وهي واحدة الحلل وهي برود اليمن ولا تسمى حلة الا ان يكون ثوبين من جنس واحد قوله او سيراء. بكسر السين المهملة وفتح التحتية وبالمد وهي برد فيه خطوط صفر وقيل هي المضلعة بالحرير وقيل انها حرير محض هكذا يروى على الصفة وقال بعض المتاخرين على الاضافة. ع فان قلت فالترجمة عامة للرجال والنساء وحرمة لبس الحرير مختصة بهم قلت هذا الحديث يدل على بعض الترجمة والذي بعده على تمامها ١٢ ك [٥] قوله نمرقة. بضم نون وراء وبكسرهما وجمعها نمارق وبضم ففتح وبحذف ها وسادة صغيرة كذا في المجمع وفي القاموس النمرق والنمرقة مثلثة الوسادة الصغيرة او الميثرة او الطنفسة فوق الرحل انتهى قال العيني مطابقته للجزء الثاني من الترجمة ان كان اللبس بمعناه الاصلي وان جعلناه بمعنى الاستعمال كما ذكرناه يطابق للجزئين جميعا قال الكرماني فان قلت الاشتراء اعم من التجارة فكيف يدل على الخاص الذي هو التجارة التي عقد عليها الباب قلت حرمة الجزء مستلزمة لحرمة الكل ومعنى خلقتم قدرتم وصورتم بصور الحيوان ١٢ [٦] قوله احق بالسوم. بفتح المهملة وسكون المهملة اي احق بذكر قدر الثمن ولذا قال صلى الله عليه وسلم ثامنوني اي قدروا ثمن حائطكم ثامنه كذا اي قدر معه الثمن والسوم معناه تعيين الثمن ١٢ ك ع [٧] قوله كم يجوز الخيار. هو بكسر الخاء اسم من الاختيار او التخيير وهو طلب خير الامرين من امضاء البيع او فسخه وهو خياران خيار المجلس وخيار الشرط والكلام ههنا على خيار الشرط والترجمة معقودة لبيان مقداره والثالث الخيار بالعيب وليس في حديثي الباب بيان لذلك قال ابن المنير لعله اخذ من عدم تحديده في الحديث انه لا يتقيد بل يفوض الامر فيه الى الحاجة لتفاوت السلع وقد روى البيهقي عن نافع عن ابن عمر مرفوعا الخيار ثلثة ايام وهذا كانه مختصر من الحديث الذي اخرجه اصحاب السنن وبه احتجت الحنفية والشافعية في ان امد الخيار ثلثة ايام وانكر مالك التوقيت بثلثة ايام بغير زيادة ١٢ فتح الباري مختصرا [٨] قوله ما لم يتفرقا. قال في المجمع ذهب معظم الائمة من الصحابة والتابعين الى التفرق بالابدان وقال ابو حنيفة ومالك وغيرهما اذا تعاقدا صح وان لم يتفرقا وظاهر الحديث يشهد للاول فان راويه ابن عمر كان اذا اراد ان يتم البيع قام انتهى ومر بحثه في ص ٢٧٩ ١٢ [٩] قوله او يكون بيع خيار. وفي رواية الا بيع الخيار كما سيجي قال الشيخ في اللمعات ذكروا فيه وجوها احدها انه مستثنى من مفهوم الغاية لان مفهومه انهما اذا تفرقا سقط الخيار ولزم العقد الا بيع الخيار اي بيع شرط فيه الخيار فان الخيار باق الى ان يمضي الاجل وهذا التوجيه جار على المذهبين وثانيها انه مستثنى من اصل الحكم والمضاف محذوف من قوله بيع الخيار اي بيع اسقاط الخيار ونفيه اي الخيار ثابت الا اذا شرط عدم الخيار وثالثها ان معناه ان يبيعا يقول احد المتبايعين للآخر اختر فيقول اخترت فانه يسقط الخيار وان لم يتفرقا انتهى ١٢ [١٠] ما يحتاج الى بيانه من عيب ونحوه في السلعة والثمن ١٢ ع [١١] اي كتم البائع عيب السلعة والمشتري عيب الثمن ١٢ ع

اسماءُ الرّجال

باب ذكر الحجام الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني حميد بن ابي حميد الطويل مسدد هو ابن مسرهد الاسدي خالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطي خالد هو ابن مهران الحذاء البصري عكرمة مولى ابن عباس رض باب التجارة الخ آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج العتكي ابو بكر بن حفص هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن ابي وقاص عبد الله التنيسي ومالك الامام تقدما نافع مولى ابن عمر القاسم بن محمد بن الصديق باب صاحب السلعة الخ موسى بن اسمٰعيل التبوذكي عبد الوارث هو ابن سعيد ابي التياح يزيد بن حميد باب كم يجوز الخيار الخ صدقة هو ابن الفضل المروزي عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي يحيى بن سعيد الانصاري نافع مولى ابن عمر حفص بن عمر بن الحارث الازدي همام هو ابن يحيى الازدي قتادة بن دعامة السدوسي ابي الخليل صالح بن ابي مريم الضبعي عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي حكيم بن حزام بن خويلد الاسدي وزاد احمد بن سعيد الدارمي مما وصله ابو عوانة بهز هو ابن راشد همام هو ابن يحيى المذكور باب اذا لم يوقت الخيار الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي باب البيعان بالخيار الخ شريح بن الحارث الكندي قاضي الكوفة وصله سعيد بن منصور الشعبي عامر بن شراحيل وصله ابن ابي شيبة طاؤس هو ابن كيسان وصله الامام الشافعي في الام عطاء هو ابن ابي رباح المكي ابن ابي مليكة عبد الله وصله عنهما ابن ابي شيبة ١٢

حل اللغات سيراء برد فيه خطوط صفر او حرير محض خلقتم صورتم السوم ذكر قدر معين للثمن. ثامنوني بحائطكم اي قدروني ثمن حائطكم. خرب جمع خربة ١٢

الاشاعرة بتاويل حين قدر خلقهم في الازل والله تعالى اعلم ويمكن ان يجعل ظرفا على ان الكلام اخبار عن ثبوت العلم عند الخلق لاحد وثبوته عنده والله تعالى اعلم (قوله يولد على الفطرة) يحتمل انه ذكر هذا الحديث لبيان انه بعد النجاة لاولاد الكفرة بناء على ان المراد بالفطرة الاسلام وحينئذ يلزم المعارض بين هذا الحديث والحديث السابق ويحتمل انه ذكر لتنبيه على ان الفطرة لا تحمل على الاسلام بل على سلامة الطبع دفعا للتعارض بين هذا الحديث وبين السابق والله تعالى اعلم اه سندي (قوله واوصيه بذمة الله) اي باهل ذمة الله تعالى (قوله قال ابو لهب عليه لعنة الله) يمكن ان يقال هذا هو ذكر شرار الموتى بشرهم ويقال ذكر ابي لهب في القرآن مع انه مامور بالقراءة الى يوم القيمة يوجب ذكر ابي لهب بعد الموت وهو من باب ذكر شرار الموتى والله تعالى اعلم (كتاب الزكوٰة) (قوله قال ماله) اي قال من حضر (قوله ارب ماله) كلمة ما للابهام اي حاجة ماله لاجلها جاء

فقد وجب البيع حدثنا قتيبة ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا او يخير احدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع وان تفرقا بعد ان تبايعا ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب البيع **باب** اذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع حدثنا محمد بن يوسف انا سفين عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا الا بيع الخيار حدثنا اسحق ثنا حبان ثنا همام ثنا قتادة عن ابي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار حتى يتفرقا قال همام وجدت في كتابي يختار ثلث مرار فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كذبا وكتما فعسى ان يربحا ربحا ويمحقا بركة بيعهما قال وحدثنا همام قال حدثنا ابو التياح انه سمع عبد الله بن الحارث يحدث بهذا الحديث عن حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** اذا اشترى شيئا فوهب من ساعته قبل ان يتفرقا ولم ينكر البائع على المشتري او اشترى عبدا فاعتقه وقال طاؤس فيمن يشتري السلعة على الرضا ثم باعها وجبت له والربح له وقال لنا الحميدي ثنا سفين ثنا عمرو عن ابن عمر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنت على بكر صعب لعمر فكان يغلبني فيتقدم امام القوم فيزجره عمر ويرده ثم يتقدم فيزجره عمر ويرده فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه فقال هو لك يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعنيه فباعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد الله بن عمر تصنع به ما شئت وقال الليث ثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال بعت من امير المؤمنين عثمان بن عفان مالا بالوادي بمال له بخيبر فلما تبايعنا رجعت على عقبي حتى خرجت من بيته خشية ان يرادني البيع وكانت السنة ان المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا قال عبد الله فلما وجب بيعي وبيعه رأيت اني قد غبنته باني سقته الى ارض ثمود بثلث ليال وساقني الى المدينة بثلث ليال **باب** ما يكره من الخداع في البيع حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم انه يخدع في البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلابة **باب** ما ذكر في الاسواق وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة قلت هل من سوق فيه تجارة قال سوق قينقاع وقال انس قال عبد الرحمن دلوني على السوق وقال عمر الهاني الصفق بالاسواق حدثنا محمد بن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا عن محمد بن سوقة عن نافع بن جبير بن مطعم حدثتني عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا ببيداء من الارض يخسف باولهم وآخرهم قالت قلت يا رسول الله كيف يخسف باولهم وآخرهم وفيهم اسواقهم ومن ليس منهم قال يخسف باولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم حدثنا قتيبة ثنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة احدكم في جماعة تزيد على صلاته في سوقه وبيته بضعا وعشرين درجة وذلك بانه اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا يريد الا الصلوة لا ينهزه الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفع له بها درجة وحطت عنه بها خطيئة والملائكة تصلي على

اسماء الرجال

قتيبة بن سعيد الثقفي ليث بن سعد الامام نافع مولى ابن عمر ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب **باب** اذا كان البائع الخ محمد بن يوسف الفريابي عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر ابن عمر هو عبد الله تقدم اسحاق هو ابن منصور همام هو ابن يحيى الازدي قتادة بن دعامة السدوسي ابي الخليل هو صالح بن ابي مريم عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي حكيم بن حزام بن خويلد بن اسد بن عبد العزى الاسدي ابو خالد المكي ابن اخي خديجة ام المؤمنين همام هو المذكور آنفا ابو التياح هو يزيد بن حميد الضبعي البصري مشهور بكنيته عبد الله بن الحارث وحكيم بن حزام المذكوران الآن **باب** اذا اشترى شيئا الخ وقال طاؤس هو ابن كيسان اليماني الحميري فيما وصله سعيد بن منصور وعبد الرزاق من طريق ابن طاؤس عن ابيه عن ابيه نحوه الحميدي هو عبد الله بن الزبير المكي عبد الرحمن بن خالد هو ابن مسافر المصري سالم يروي عن ابيه عبد الله بن عمر **باب** ما يكره من الخداع الخ عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك امام دار الهجرة ابن انس عبد الله بن دينار تقدم **باب** ما ذكر في الاسواق الخ وقال انس فيما وصله في البدء

(قوله حتى يقولوا لا اله الا الله) اي حتى يظهر الايمان فهذا كناية عن ذلك فلا يرد انه لا بد من الشهادة بالنبوة وبه يحصل التوفيق بينه وبين ما وقع في بعض الروايات من الزيادة وقول ابي بكر رضي الله تعالى عنه فان الزكوة حق المال كانه اشار به الى قوله عليه الصلوة والسلام الا بحقه اي بحق الاسلام ولعل ذلك هو سبب شرح صدر ابي بكر رضي الله تعالى عنه للقتال فعلمان القتال لاجل الحديث بواسطة هذا الاستثناء والله تعالى اعلم ولا يشكل الحديث بان القتال ينتهي بالجزية اما لان الحديث قبل شرع الجزية اولان المراد بالناس مشركو العرب والله تعالى اعلم (قوله تجاعا) بضم الشين والتكرير هي الحية ولعل ذلك في بعض الاحوال وما في الاحاديث من انها تطعم وتحمى في النار في حال اخرى فلا تنافي والله تعالى اعلم (قوله لقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليس فيما دون الخ) تعليل للسابق اما بالنظر الى تضمنه دعوى انه ليس كل مال كنزا۔ او

احدكم مادام فى مصلاه الذى يصلى فيه اللهم صل عليه اللهم ارحمه مالم يحدث فيه مالم يؤذ فيه وقال احدكم فى صلوة ما كانت الصلوة تحبسه حدثنا ادم بن ابى اياس ثنا شعبة عن حميد الطويل عن انس ابن مالك قال كان النبى صلى الله عليه وسلم فى السوق فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت اليه النبى صلى الله عليه وسلم فقال انما دعوت هذا فقال النبى صلى الله عليه وسلم سموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا زهير عن حميد عن انس قال دعا رجل بالبقيع يا ابا القاسم فالتفت اليه النبى صلى الله عليه وسلم فقال لم اعنك فقال سموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين عن عبيد الله بن ابى يزيد عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابى هريرة الدوسى قال خرج النبى صلى الله عليه وسلم فى طائفة النهار لا يكلمنى ولا اكلمه حتى اتى سوق بنى قينقاع فجلس بفناء بيت فاطمة فقال اثم لكع اثم لكع فحبسته شيئا فظننت انها تلبسه سخابا او تغسله فجاء يشتد حتى عانقه وقبله وقال اللهم احببه واحب من يحبه قال سفين قال عبيد الله اخبرنى انه راى نافع بن جبير اوتر بركعة حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا ابو ضمرة ثنا موسى بن عقبة عن نافع ثنا ابن عمر انهم كانوا يشترون الطعام من الركبان على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فيبعث عليهم من يمنعهم ان يبيعوه حيث اشتروه حتى ينقلوه حيث يباع الطعام وقال ثنا ابن عمر نهى النبى صلى الله عليه وسلم ان يباع الطعام اذا اشتراه حتى يستوفيه **باب** كراهية الصخب فى السوق حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال عن عطاء بن يسار لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص قلت اخبرنى عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى التورية قال اجل والله انه لموصوف فى التورية ببعض صفته فى القران يايها النبى انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا للاميين انت عبدى ورسولى سميتك المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب فى الاسواق ولا يدفع بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء بان يقولوا لا اله الا الله ويفتح بها اعين عمى واذان صم وقلوب غلف تابعه عبد العزيز بن ابى سلمة عن هلال وقال سعيد عن هلال عن عطاء عن ابن سلام قال ابو عبد الله غلف كل شئ فى غلاف فهو اغلف سيف اغلف وقوس غلفاء ورجل اغلف اذا لم يكن مختونا **باب** الكيل على البائع والمعطى وقول الله تعالى واذا كالوهم او وزنوهم يخسرون يعنى كالوا لهم او وزنوا لهم كقوله يسمعونكم يسمعون لكم وقال النبى صلى الله عليه وسلم اكتالوا حتى تستوفوا ويذكر عن عثمان ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له اذا بعت فكل واذا ابتعت فاكتل حدثنا عبد الله ابن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه حدثنا عبدان انا جرير عن مغيرة عن الشعبى عن جابر قال توفى عبد الله بن عمرو بن حرام وعليه دين فاستعنت النبى صلى الله عليه وسلم على غرمائه ان يضعوا من دينه فطلب النبى صلى الله عليه وسلم اليهم فلم يفعلوا فقال لى النبى صلى الله عليه وسلم اذهب فصنف تمرك اصنافا العجوة على حدة وعذق زيد على حدة ثم ارسل الى ففعلت ثم ارسلت الى النبى صلى الله عليه وسلم فجاء فجلس على اعلاه او فى وسطه

لـه قوله اللهم صل عليه. بيان لقوله تصلى وكذلك قوله اللهم ارحمه بيان لقوله اللهم صل عليه وكذا قوله مالم يؤذ فيه بيان لما لم يحدث فيه ومعناه مالم يؤذ احدكم الملئكة بنتن الحدث قاله العينى وفى الفتح قوله مالم يؤذ فيه اى يحصل منه اذى للملئكة او للمسلم بالفعل او بالقول ومر الحديث مع بيانه فى ص۱۲ ۲ لـه قوله سموا. امر من التسمية ويروى من التفعل قوله ولا تكنوا من الكناية والتكنية والتكنى كذا فى العينى قال الكرمانى فان قلت الامر للوجوب ام لا والنهى للتحريم ام لا قلت اختلفوا فيهما والاصح انه ليس للوجوب والتحريم قال العينى الاسم العلم اما ان يكون مشعرا بمدح او ذم هو اللقب واما ان لا يكون فاما ان يصدر بنحو الاب او الام فهو كنية اولا فهو الاسم فاسم النبى صلعم محمد وكنيته ابو القاسم ولقبه محمد رسول الله وسيد المرسلين مثلا صلعم واحتج اهل الظاهر بقوله ولا تكنوا على منع التكنى بكنيته صلعم وبه قال الشافعى وقال القاضى ومنع قوم تسمية الولد بالقاسم لئلا يكون سببا للتكنية وقال قوم يجوز التكنى بابى القاسم لغير من اسمه محمد واحمد ويجوز التسمية باحمد ومحمد ما لم يكن كنيته بابى القاسم وقد روى جابر عنه صلعم من تسمى باسمى فلا يتكنى بكنيتى ومن تكنى بكنيتى فلا يتسم باسمى واخرج الترمذى عن ابى هريرة نهى النبى صلعم ان يجمع بين اسمه وكنيته وذهب قوم الى ان النهى منسوخ بالاباحة فى حديث على وطلحة وهو قول الجمهور من السلف وسمت جماعة ابناءهم محمدا وكنوهم بابى القاسم قال المازرى قال بعضهم النهى مقصور بحيوة النبى صلعم وبه قال مالك وجوز ان يسمى بمحمد ويكنى بابى القاسم مطلقا وقال ابن جرير النهى فى الحديث للتنزيه والادب لا للتحريم انتهى ۱۲ ۳ لـه قوله لم اعنك. مشتق من العناية اى لم اردك فان قلت ما وجه تعلقه بالترجمة قلت كان فى البقيع سوق فى ذلك الوقت قاله الكرمانى وكذا فى الفتح ايضا ۴ لـه قوله لا يكلمنى ولا اكلمه. اما من جانب النبى صلعم فلعله كان مشغول الفكر بوحى او غيره واما من جانب ابى هريرة فللتوقير وكان ذلك شان الصحابة اذا لم يروا منه نشاطا قوله حتى اتى سوق بنى قينقاع فجلس بفناء بيت فاطمة فانه سقط بعض الحديث عن الناقل ورواية مسلم تبين ولفظه حتى جاء سوق بنى قينقاع ثم انصرف حتى اتى فناء فاطمة كذا فى الفتح والعينى ۵ لـه قوله فقال اى النبى صلعم اثم لكع بهمزة استفهام وفتح مثلثة ولكع بضم اللام وفتح الكاف يقال على معنيين احدهما الصغير والاخر اللئيم والمراد هنا الاول اراد به الحسن وقيل الحسين فتح ک ۶ لـه قوله فحبسته شيئا. اى منعته فاطمة من المبادرة الى الخروج قليلا والفاعل فاطمة قوله سخابا بكسر السين المهملة بعدها معجمة خفيفة وموحدة قال الخطابى هى قلادة تتخذ من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة وقال الداؤدى من قرنفل وقال الهروى هو خيط من خرز يلبسه الصبيان والجوارى ۱۲ فتح ۷ لـه قوله من الركبان. وهم الجماعة من اصحاب الابل فى السفر ۱۲ ع ۸ لـه قوله حتى ينقلوه. لان القبض شرط وبالنقل المذكور يحصل القبض والمطابقة للترجمة من حيث ان السوق اسم لكل مكان وقع فيه التبايع فلا يختص الحكم المذكور بالمكان المعروف بالسوق بل يعم كل مكان يقع فيه التبايع والعموم فى قوله فى الحديث حيث يباع الطعام ۱۲ فتح ع ۹ لـه قوله حتى يستوفيه. اى يقبضه قال القاضى عياض اختلفوا فى جواز بيع المشترى قبل قبضها فمنعه الشافعى فى كل شئ وانفرد عثمان البتى فاجازه فى كل شئ ومنعه ابو حنيفة فى كل شئ الا العقار وما لا ينقل ومنعه آخرون فى سائر المكيلات والموزونات ومنعه مالك فى سائر المكيلات والموزونات اذا كانت طعاما ۱۲ ع ۱۰ لـه قوله الملة العوجاء. اى ملة العرب ووصفها بالعوج لما دخل فيها من عبادة الاصنام وتغييرهم ملة ابراهيم عليه السلام عن استقامتها ۱۲ ع ۱۱ لـه قوله اعين عمى. الاعين جمع عين وعمى جمع عميا ويروى بالاضافة فعلى هذا عمى جمع اعمى وكذلك صم على الروايتين جمع صما واصم اما الغلف فهو جمع اغلف سواء كان مضافا او غيره وترك الاضافة فيه بين. كذا فى العينى ۱۲ ۱۲ لـه قوله اذا بعت فكل. فيه الترجمة لان معنى قوله اذا بعت فكل هو معنى قوله فى الترجمة باب الكيل على البائع قوله فاكتل والفرق بين الكيل والاكتيال ان الاكتيال يستعمل اذا كان الكيل لنفسه كما يقال فلان مكتسب لنفسه وكاسب لنفسه وغيره وكذلك الاشتراء لنفسه والشراء اعم ۱۲ ک ع ۱۳ لـه قوله حتى يستوفيه. اى يقبضه والمطابقة من حيث ان فيه النهى عن بيع الطعام الا بعد الاستيفاء وهو القبض واذا اراد البيع بعده يكون الكيل عليه وهو معنى الترجمة ۱۲ ع ۱۴ لـه قوله فصنف تمرك اصنافا. اى اعزل كل صنف منه على حدة قوله العجوة على حدة اى ضع العجوة على حدة والعجوة من اجود التمر بالمدينة قوله وعذق زيد اى ضع عذق زيد والعذق بفتح المهملة وسكون الذال المعجمة وزيد علم شخص نسب اليه هذا النوع من التمر ۱۵ لـه قوله وقال سعيد هو ابن ابى هلال مما وصله الدارمى فى مسنده ويعقوب بن سفين فى تاريخه والطبرانى جميعا باسناد واحد هلال هو المذكور فى سند الحديث عطاء هو ابن يسار المذكور ابن سلام هو عبد الله الصحابى الاسرائيلى **باب الكيل على البائع** وقال النبى صلعم فيما وصله النسائى وابن حبان فى حديث لما اشترى من طارق بن عبد الله المحاربى واصحابه المطابقة فى قوله كل لانه امر من كال يكيل. كذا فى العينى ۱۲

اسماء الرجال

مالك بن اسمعيل بن زياد ابو غسان النهدى الكوفى زهير هو ابن معاوية بن خديج الجعفى الكوفى ابو خيثمة حميد هو الطويل على بن عبد الله المدينى عبيد الله بن ابى يزيد المكى مولى آل قارظ بن شيبة نافع بن جبير بن مطعم النوفلى المدنى ابراهيم بن المنذر الحزامى المدنى ابو ضمرة هو انس بن عياض المدنى موسى بن عقبة هو ابن ابى عياش المدنى مولى آل الزبير بن العوام نافع مولى ابن عمر باب كراهية الصخب محمد بن سنان العوقى الباهلى البصرى فليح هو ابن سليمان ابو يحيى الخزاعى هلال هو ابن على الاصبح القرشى المدنى عطاء بن يسار الهلالى ابو محمد المدنى مولى ميمونة عبد العزيز بن ابى سلمة الماجشون هو ابن عبد الله هلال هو ابن على المذكور وقال سعيد هو ابن ابى هلال مما وصله الدارمى فى مسنده ويعقوب بن سفين فى تاريخه والطبرانى جميعا باسناد واحد هلال هو المذكور فى سند الحديث عطاء هو ابن يسار المذكور ابن م

حل اللغات الفناء بكسر الفاء بعدها نون ممدودة اسم للموضع المتسع الذى امام البيت السخاب بالكسر قلادة من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة او هى من قرنفل وخرز يشتد اى يسرع الركبان جمع راكب والمراد به جماعة

باعتبار ما ادى منه الزكوٰة بعد وجوبها هو وما لا يجب فيه الزكوٰة سواء فاذا علم بالحديث حال ما لا يجب فيه الزكوٰة وانه لا صدقة فيه بل هو كله حلال لصاحبه فكذلك ما ادى منه الزكوٰة بعد وجوبها والله تعالى اعلم والمراد بالكنز هو الذى يكون سببا للتعذيب بنص الكتاب والله تعالى اعلم (قوله اما كان هذا) اى مما يفهم من ظاهرها من الضيق والا فالآية فى الزكوٰة فلا معنى انها منسوخة بنزول الزكوٰة كما يقتضيه ظاهر كلام ابن عمر والله تعالى اعلم ۱۲ سندى (قوله باب الرياء فى الصدقة) اى مبطل لها ۱۲ سندى (قوله فقالوا مراء) اى قال المنافقون انه مراء والحاصل انهم تكلموا فيمن اعطى القليل والكثير لان مرادهم ان لا يتصدق احد (قوله و قد كان لفلان) اى صار للوارث اما اذا على الثلث فواضح حتى للوارث ابطال وصاياه فيه واما الى الثلث فلانه لو لم يتصدق به لكان للوارث ولا ينتفع به الميت فكانه بالتصدق يتصرف فى مال الوارث او المعنى وقد كاد ان

السندى ص ۱۸۸-۱۹۱

ثم قال كل للقوم فكلهم حتى اوفيتهم الذي لهم وبقي تمري كانه لم ينقص منه شيء وقال فراس
عن الشعبي حدثني جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فما زال يكيل لهم حتى اداه وقال هشام عن وهب
عن جابر قال النبي صلى الله عليه وسلم جذ له فاوف له **باب** ما يستحب من الكيل حدثنا ابراهيم بن موسى
ثنا الوليد عن ثور عن خالد بن معدان عن المقدام بن معديكرب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كيلوا طعامكم
يبارك لكم فيه **باب** بركة صاع النبي صلى الله عليه وسلم ومدهم فيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا
موسى ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم الانصاري عن عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان ابراهيم حرم مكة ودعا لها وحرمت المدينة كما حرم ابراهيم مكة ودعوت لها في مدها
وصاعها مثل ما دعا ابراهيم لمكة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن
ابي طلحة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم
ومدهم يعني اهل المدينة **باب** ما يذكر في بيع الطعام والحكرة حدثنا اسحق بن ابراهيم ثنا الوليد
ابن مسلم عن الاوزاعي عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة يضربون
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه حتى يؤووه الى رحالهم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا
وهيب عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يبيع
الرجل طعاما حتى يستوفيه قلت لابن عباس كيف ذاك قال ذاك دراهم بدراهم والطعام مرجأ قال
ابو عبد الله مرجؤن مؤخرون حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة ثنا عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يقبضه حدثنا علي ثنا سفين قال كان عمرو بن
دينار يحدثه عن الزهري عن مالك بن اوس انه قال من كان عنده صرف فقال طلحة انا حتى يجيء
خازننا من الغابة قال سفين هو الذي حفظناه من الزهري ليس فيه زيادة قال اخبرني مالك
ابن اوس سمع عمر بن الخطاب يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالورق ربا الا هاء و
هاء والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء
باب بيع الطعام قبل ان يقبض وبيع ما ليس عندك حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين
قال الذي حفظناه من عمرو بن دينار سمع طاؤسا يقول سمعت ابن عباس يقول اما الذي نهى
عنه النبي صلى الله عليه وسلم فهو الطعام ان يباع حتى يقبض قال ابن عباس ولا احسب كل شيء
الا مثله حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع
طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه زاد اسمعيل من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يقبضه **باب** من رأى اذا اشترى
طعاما جزافا ان لا يبيعه حتى يؤويه الى رحله والادب في ذلك حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن
يونس عن ابن شهاب اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال لقد رأيت الناس في عهد

حاشية السندي ١٩١-١٩٢

يصبر لغلاف ويخرج عن يده ان لم يعطه فالاعطاء في مثل هذه الحالة كالتصرف في مال الغير وكلا اعطاه (قوله فقال لك الحمد) اى على سارق اى لاجل وقوع الصدقة في يده دون من هو اسوأ حالا منه او هو للتعجب كما يقال سبحان الله. (قوله باب الصدقة باليمين) قلت ذكر فيه حديث تصدق فوالحديث وكان ذكره لافادة ان الصدقة باليمين غير لازمة لاطلاق هذا الحديث نعم هو مندوب مطلوب لحديث ما تنفق يمينه حيث يدل على ان الانفاق وظيفة اليمين والله تعالى اعلم (قوله لا صدقة الا عن ظهر غنى) اى الا ما يخلفه الغنى بحيث كانه يصير الغنى بمنزلة الظهر لها كظهر الانسان وراء الانسان فاضاف الظهر الى الغنى بيانية لبيان ان الصدقة اذا كانت بحيث يبقى لصاحبها الغنى بعدها اما لقوة قلبه او لوجود شيء بعدها يستغنى به عما تصدق به فهو احسن وان كانت بحيث يحتاج صاحبها بعدها الى ما اعطى ويضطر اليه فلا ينبغي لصاحبها

ك قوله باب اذا اشترى متاعا الخ اے ہذا باب يذكر فيه اذا اشترے شخص متاعا او اشترے دابة فوضعه اے المتاع عند البائع او مات البائع قبل ان يقبض المبيع وجواب اذا محذوف ولم يذكره لمكان الاختلاف فيه قال ابن بطال اختلف العلماء فی ہلاک المبيع قبل القبض فذہب ابوحنيفة والشافعی الی ضمانه ان تلف من البائع وقال احمد واسحٰق وابو ثور من المشترے واما مالک ففرق بين الثياب والحيوان فقال ماكان من الثياب و الطعام فہلک قبل القبض فضمانه من البائع وقال ابن القاسم لانه لايعرف ہلاکه ولا بينة عليه واما الدواب والحيوان والعقار فمصيبة من المشترے ۱۲ عمدة القاری ك قوله فوضعه عند البائع فباع اومات العينے فلا يوجد كلمة فباع ولا ضاع اصلا بل لفظه فوضعه عند البائع اومات وكذا فی الفتح والله اعلم ۱۲ ك قوله ماادركت الصفقة حيا اے ماكان عند العقد غير ميت قوله مجموعا صفة لقوله حيا اے لم يتغير عن حالته فهو من المبتاع اے المشترے وہذا التعليق وصله الطحاوی وقال ذہب ابن عمر الی ان الصفقة اذا ادركت شيئا حيا فہلک بعد ذلک عند البائع فهو من ضمان المشتری فدل علے ان ابن عمر كان يرے ان البيع يتم بالاقوال قبل التفرقة بالابدان انتہے ـ ع ف لكن يعارضه ما روے عنه انه اذا اراد ان يوجب البيع مشے ليجب له اورده الترمذی قال العينی الاخذ بالقول الاول لانه اقوی ۱۲ ك قوله الصحبة بالنصب اے اريد واطلب الصحبة معک عند الخروج ويجوز الرفع اے مرادے الصحبة او مطلوبے وكذا لفظة الصحبة الثانية بالنصب اے انا اريد واطلب الصحبة ايضا والزم صحبتک ويجوز بالرفع اے مطلوبی ايضا الصحبة او الصحبة مبذولة ۱۲ ع

ك قوله قد اخذتها بالثمن فيه المطابقة للجزء الاول من الترجمة لانه صلی الله عليه وسلم لما اخذها تركها عند ابی بكر فهذا يطابق قوله فتركه عند البائع واما دلالته علے الجزء الثانی وهو قوله اومات قبل القبض فبطريق الاعلام بان حكم الموت قبل القبض حكم الوضع عند البائع قياسا عليه ولكن البخاری لم يجزم بالحكم لمكان الاختلاف فيه ولكن تقدير الترجمة باثر ابن عمر يدل علے ان اختياره ما ذہب اليه ابن عمر وهو ان الهالک فی الصورة المذكورة من مال المبتاع ۱۲ ع ك قوله علے بيع اخيه وهو ان يقول فی زمن الخيار افسخ بيعک وانا ابيعک مثله باقل منه ويحرم ايضا الشراء علے الشراء بان يقول للبائع افسخ وانا اشتری باكثر منه قوله ولايسوم علے سوم اخيه وهو ان يتفق صاحب السلعة والراغب فيها علے البيع ولم يعقداه فيقول آخر لصاحبها انا اشتريها باكثر او للراغب انا ابيعک خيرا منها بارخص وہذا حرام بعد استقرار الثمن بخلاف ما يباع فيمن يزيد فانه قبل الاستقرار قوله حتی ياذن او يترک يرجع الے البيع والسوم جميعا فان قلت لم يقع ذكر السوم فی حديث الباب قلت قد وقع فی الشروط من حديث ابی ہريرة فكانه اشار بذلک اليه كذا فی العينے ۱۲ ك قوله حاضر لباد الخ الحاضر المقيم فی المدن والقری والبادی من فی البادية والنهی ان ياتی البدوی ومعه قوت يبتغی التسارع الی بيعه رخيصا فيقول له الحضرے اتركه عندے لاغالی فی بيعه وہذا اذا كانت السلعة مما تعم الحاجة اليه كالقوت وان كثر القوت واستغنی عنه ففی التحريم تردد بناء علے زوال الضرر ۱۲ مجمع ك قوله ولايخطب علی خطبة اخيه ہو ان يخطب الرجل المرأة ويتفقا علے صداق بتراضيا ولم يبق الا العقد فلا يمتنع قبل ذلک ۱۲ مجمع البحار ك قوله لتكفأ بفتح الفوقية والفاء بينهما كاف ساكنة آخره ہمزة اے تقلب ما فی انائها ولابی ذر بكسر الفاء ثم المثناة التحتية وصوابه بالفتح والهمزة كذا فی القسطلانی قال الكرمانی ہذا تمثيل لامالة الضرة حق صاحبتها من زوجها الی نفسها انتہی قيل صورته ان يخطب الرجل المرأة وله امرأة تشترط عليه طلاق الاولی لتنفرد به كذا فی العينی ۱۲ ك قوله من يشتريه منی الخ اختلفوا فی بيع المدبر فذہب ابوحنيفة ومالک وجماعة من اہل الكوفة الی انه ليس للسيدان يبيع مدبره واجازه الشافعی واحمد واسحٰق وغيرہم وعن مالک يجوز بيعه عند الموت ولايجوز فی حال الحيوة واحتج المانعون بقوله صلے الله عليه وسلم المدبر لايباع ولايوهب وهو حر من الثلث قال ابو الوليد الباجی ان عمر ؓ رد بيع المدبرة فی ملأ خير القرون

مم ہكذا فی اكثر النسخ الموجودة اما المنقول عنه ففيه ضاع اومات مكان قوله فباع اومات اما فی

النبي صلى الله عليه وسلم يتباعون جزافا يعني الطعام يضربون ان يبيعوه في مكانهم حتى يؤووه الى رحالهم

باب اذا اشترى متاعا او دابة فوضعه عند البائع فباع او مات قبل ان يقبض وقال ابن عمر ما ادركت الصفقة حيا مجموعا فهو من المبتاع حدثنا فروة بن ابي المغراء اخبرنا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت لقل يوم كان ياتي على النبي صلى الله عليه وسلم الا ياتي فيه بيت ابي بكر احد طرفي النهار فلما اذن له في الخروج الى المدينة لم يرعنا الا وقد اتانا ظهرا فخبر به ابو بكر فقال ما جاءنا النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الساعة الا من حدث فلما دخل عليه قال لابي بكر اخرج ما عندك قال يا رسول الله انما هما ابنتاي يعني عائشة واسماء قال اشعرت انه قد اذن لي في الخروج قال الصحبة يا رسول الله قال الصحبة قال يا رسول الله ان عندي ناقتين اعددتهما للخروج فخذ احداهما فقال قد اخذتها بالثمن

باب لا يبيع على بيع اخيه ولا يسوم على سوم اخيه حتى ياذن له او يترك حدثنا اسمعيل ثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع اخيه حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه ولا تسال المراة طلاق اختها لتكفا ما في انائها

باب بيع المزايدة وقال عطاء ادركت الناس لا يرون باسا ببيع المغانم فيمن يزيد حدثنا بشر بن محمد انا عبد الله انا الحسين المكتب عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ان رجلا اعتق غلاما له عن دبر فاحتاج فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله بكذا وكذا فدفعه اليه

باب النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع وقال ابن ابي اوفى الناجش اكل ربوا خائن وهو خداع باطل لا يحل قال النبي صلى الله عليه وسلم الخديعة في النار ومن عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النجش

باب بيع الغرر وحبل الحبلة حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة وكان بيعا يتبايعه اهل الجاهلية كان الرجل يبتاع الجزور الى ان تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها

باب بيع الملامسة وقال انس نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه حدثنا سعيد بن عفير ثني الليث ثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني عامر بن سعد ان ابا سعيد الخدري اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المنابذة وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع الى الرجل قبل ان يقلبه او ينظر اليه ونهى عن الملامسة والملامسة لمس الثوب لا ينظر اليه حدثنا قتيبة ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال نهي عن لبستين ان يحتبي الرجل في الثوب الواحد ثم يرفعه على منكبه وعن بيعتين اللماس والنباذ

باب بيع المنابذة وقال انس نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه

ن
يتبايعون
ومات
ثنا
الا امر حدث
قال لا يبيع
لا يسم
لا يبع
لتكتفي
ربوا
۲ عنه
ثنا
۲ بيع
۲ عنه

اسماء الرجال، باب اذا اشترى الخ فروة بن ابی المغراء اسمه معد يكرب علی بن مسہر قاضی الموصل ہشام يروی عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام باب لايبيع

وہم حضور متوافرون وہو اجماع منهم ان بيع المدبر لايجوز والجواب عن حديث الباب انها قضية عين تحتمل التاويل وتاوله بعض المالكية علے انه لم يكن له مال غيره فرد تصرفه ويحتمل انه باع منفعته بان اجره ويحتمل انه باعه فی وقت كان يباع الحر المديون كما روے انه صلے الله عليه وسلم باع حرا بدينه ثم نسخ بقوله تعالی وان كان ذو عسرة فنظرة الے ميسرة ـ ملتقط من العينے ويجیٔ فی باب بيع المدبر فی صـ ۲۹۷ ك قوله الی ان تنتج الناقة الخ بلفظ المجهول الی ان تلد الناقة ثم تلد ولدها كذا فسره الشافعی ويجیٔ فی صـ ۳۰۷ ك قوله بيع الملامسة فی المغرب الملامسة واللماس ان يقول لصاحبه اذا لمست ثوبک ولمست ثوبی فقد وجب البيع وعن ابی حنيفة ہی ان يقول ابيعک ہذا المتاع بكذا فاذا لمستک وجب البيع او يقول المشتری كذلک ۱۲ ع ك قوله بيع المنابذة وہے ان ينبذ كل واحد منهما ثوبه الی الآخر ولم ينظر واحد منهما الی ثوب صاحبه وقيل ان يجعل النبذ نفس البيع ۱۲ ع ✤ ✤ ✤

حل اللغات المبتاع المشتری ـ لم يرعنا من الروع وہو الفزع ـ الناجش والنجش زيادة الثمن بلا رغبة ليخدع غيره ـ لتكفأ ای لتقلب ۱۲

حاشية السندی صـ ۱۹۲: النصدق به والله تعالی اعلم (قوله الامكان ينزلان فيقول احدهما الخ) لايقال لافائدة فی قولهما هذا علی تقدير عدم سماع الناس ذلک اذ لايترتب عليه ترغيب ولا ترهيب بلاسماع لانا نقول تبليغ الصادق يقوم مقام السماع فينبغی للعاقل ان يلاحظ كل يوم هذا الدعاء بحيث كانه يسمعه من الملكين فيفعل بسبب ذلک ما لو سمعه من الملكين لفعل وهذا هو فائدة اخبار النبی صلی الله تعالی عليه وسلم بذلک علی ان المقصود بالذات الدعاء لهذا وعلی هذا سواء علموا به ام لا ثم قوله اعط ممسكا تلفا حمله الجمهور علی ضياع ماله وحمله ابن العربی الصوفی علی توفيق الصدقة والله تعالی اعلم (قوله باب قدر كم يعطی من الزكوٰة الخ) كثيرا ما يذكر المصنف فی الترجمة اشياء ليستخرج لها احاديث فربما لايتيسر له استخراج الاحاديث الا لبعضها ولعل هذا الباب من هذا القبيل فان الحديث الذی ذكره لايوافق الا الجزء الاخير من الترجمة وهو ومن اعطی

۵۱ قوله باب النهی للبائع ان لایحفل .آه کذا فی معظم الروایات ولا زائدة وقد ذکرا بونعیم بدون لا ویحتمل ان تکون مفسرة ولایحفل بیانا للنهی وتقیید النهی للبائع اشارة الی ان المالک لو حفل لجمع اللبن للولد او لعیاله او لضیفه لم یحرم وذکر البقر فی الترجمة وان لم یذکر فی الحدیث اشارة الی انها فی معنی الابل والغنم خلافا لداؤد وانما اقتصر علیها لغلبتها عندهم والتحفیل بالمهملة والفاء التجمیع سمیت بذلک لان اللبن یکثر فی ضرعها وکل شیء کثرته فقد حفلته ۱۲ فتح ۵۲ قوله وکل محفلة . بالنصب عطفا علی المفعول وهو من عطف العام علی الخاص اشارالی ان الحاق غیر النعم من ماکول اللحم بالنعم للجامع بینهما وهو تغریر المشتری وقال الحنابلة وبعض الشافعیة یختص ذلک بالنعم واختلفوا فی غیر الماکول کالاتان والجاریة فالاصح لا یرد للبن عوضا وبه قال الحنابلة فی الاتان دون الجاریة ۱۲ فتح الباری ۵۳ قوله والمصراة مرفوع لانه مبتدأ وخبره قوله التی صری لبنها والمصراة اسم مفعول من التصریة یقال صریت الناقة بالتخفیف وصریتها بالتشدید واصریتها اذا حفلتها قوله وحقن فیه بمعنی صری وعطف علیه علی سبیل العطف التفسیری لانه بمعناه والضمیر فی فیه یرجع الی الثدی بقرینة ذکر اللبن ۔ کذا فی العینی ۵۴ قوله فانه بخیر النظرین الخ . ای بخیر الامرین له اما امساک المبیع او رده ایهما اختاره فعله کذا فی المجمع قال العینی ظاهر الحدیث ان الخیار لا یثبت الا بعد الحلب والجمهور علی انه اذا علم بالتصریة ثبت له الخیار ولو لم یحلب لکن لما کان التصریة لا تعرف غالبا الا بعد الحلب ذکر قیدا فی ثبوت الخیار انتهی قال الشیخ فی اللمعات اعلم ان ثبوت الخیار فی المصراة ورد صاع من تمر او طعام هو مذهب الشافعی ومالک واحمد وابی یوسف مع خلاف فی مذهب احمد فی انه یجب علی الفور او بعد ثلثة ایام واما مذهب ابی حنیفة وطائفة من العراقیین ومالک فی روایة انه انما یثبت بالشرط لا بدونه ولا یجب رد صاع لانه یخالف القیاس الصحیح من کل وجه لان الاصل ان الشیء انما یضمن بالمثل او بالقیمة فی باب العدوانات او بالثمن فی باب البیاعات الصحیحة وهذا ثابت بالکتاب والسنة والاجماع والقیاس الصحیح یقتضی وجوب القیمة والترلیس بقیمة اللبن قطعا ولا ثمن ولا مماثلة بینهما صورة ولا معنے اما من حیث الصورة فظاهر واما من حیث المعنی فلان المثل من حیث المعنی لجمیع الاشیاء انما هو الدراهم والدنانیر فیکون العمل به موجبا لانسداد باب القیاس الصحیح والاصل عندنا ان الراوی ان کان معروفا بالعدالة والحفظ والضبط دون الفقه والاجتهاد مثل ابی ہریرة وانس بن مالک فان وافق حدیثه القیاس عمل به والا لم یترک الا لضرورة وانسداد باب الرای وتمامه فی اصول الفقه انتہی وللعینی ههنا کلام طویل لا یسعه هذه الحاشیة ۱۲ ۵۵ قوله ان تلقی البیوع ای یستقبل والتلقی الاستقبال وهو بضم التاء وفتح اللام وشدة القاف ویروی بالتخفیف قوله البیوع ای اصحاب البیوع او المراد من البیوع المبیعات ۱۲ ع ۵۶ قوله لا تلقوا الرکبان . قال فی المجمع تلقی الرکبان هو ان یستقبل الحضری البدوی قبل وصوله الی البلد ویخبره بکساد ما معه کذبا لیشتری منه سلعة بالوکس واقل من ثمن المثل انتہی ۱۲ ۵۷ قوله لا یبیع بعضکم علی بیع بعض . المراد بالبیع المبایعة اعم من الشراء والبیع وهذا اذا تراضی المتعاقدان علی مبلغ ثمن فی المساومة وهو محل النهی فی النکاح ایضا کذا فی الهدایة قوله ولا تناجشوا من النجش وهو ان یزید فی الثمن لا لرغبة فیها بل لیخدع غیره ویشتریه کذا فی الکرمانی قوله ولا یبیع حاضر لباد ای لا یتولی الحضری البیع من قبل البدوی لان فیه التضییق علی الناس ومر بیان هذه الثلث فی الصفحة ۲۸۷ السابقة ایضا ۱۲ ۵۸ قوله ففی حلبتها الخ . ظاهره ان صاع التمر فی مقابلة المصراة واحدة کانت او اکثر نقله ابن بطال عن اکثر العلماء وابن قدامة عن الشافعیة والحنابلة وعن اکثر المالکیة یرد عن کل واحدة صاعا ۱۲ ف ع ۵۹ قوله ولا یثرب . من التثریب وهو التعییر والاستقصار فی اللوم ای لا یزید فی الحد ولا یؤذیه بالکلام قال الخطابی معناه انه لا یقتصر علی التثریب بل یقام علیها الحد قال مالک هو عیب فی العبد والامة وهو قول احمد واسحق وابی ثور وقول الشافعی کل ما ینقص من الثمن فهو عیب وقالت الحنفیة هو عیب فی الجاریة دون الغلام ثم هل یجلدها السید ام لا فقال مالک والشافعی واحمد نعم وقال ابوحنیفة لا یقیم الحد الجلد الا الامام بخلاف التعزیر ۱۲ عمدة القاری ۶۰ وعند الحنفیة الزنا عیب فی الامة لان المقصود منها الاستفراش وطلب الولد دون الغلام لان المقصود منه الاستخدام ۱۲ ع

والنبیع الخ ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب هو ابن ابی حمزة الزہری محمد بن مسلم بن شہاب ۱۲

حدثنا اسمٰعیل ثنی مالک عن محمد بن یحییٰ بن حبان وعن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی عن الملامسة والمنابذة وحدثنی عیاش بن الولید ثنا عبدالاعلیٰ ثنا معمر عن الزہری عن عطاء بن یزید عن ابی سعید قال نهی النبی صلی الله علیه وسلم عن لبستین وعن بیعتین الملامسة والمنابذة **باب** النهی للبائع ان لا یحفل الابل والبقر والغنم وکل محفلة والمصراة التی صری لبنها وحقن فیه وجمع فلم یحلب ایاما واصل التصریة حبس الماء یقال منه صریت الماء اذا حبسته

حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن جعفر بن ربیعة عن الاعرج قال ابو ہریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم لا تصروا الابل والغنم فمن ابتاعها بعد فانه بخیر النظرین بعد ان یحلبها ان شاء امسک وان شاء ردها وصاع تمر ویذکر عن ابی صالح ومجاهد والولید بن رباح وموسی بن یسار عن ابی ہریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم صاع تمر وقال بعضهم عن ابن سیرین صاعا من طعام وهو بالخیار ثلثا وقال بعضهم عن ابن سیرین صاعا من تمر ولم یذکر ثلثا والتمر اکثر **حدثنا** مسدد ثنا معتمر سمعت ابی یقول ثنا ابو عثمان عن عبدالله ابن مسعود قال من اشتری شاة محفلة فردها فلیرد معها صاعا من تمر ونهی النبی صلی الله علیه وسلم ان تلقی البیوع **حدثنا** عبدالله بن یوسف انا مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لا تلقوا الرکبان ولا یبیع بعضکم علی بیع بعض ولا تناجشوا ولا یبیع حاضر لباد ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخیر النظرین بعد ان یحلبها ان رضیها امسکها وان سخطها ردها وصاعا من التمر **باب** ان شاء رد المصراة وفی حلبتها صاع من تمر **حدثنا** محمد بن عمرو ثنا المکی ثنا ابن جریج اخبرنی زیاد ان ثابتا مولی عبدالرحمٰن بن زید اخبره انه سمع ابا ہریرة یقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اشتری غنما مصراة فاحتلبها فان رضیها امسکها وان سخطها ففی حلبتها صاع من تمر **باب** بیع العبد الزانی وقال شریح ان شاء رد من الزنا

حدثنا عبدالله بن یوسف ثنا اللیث ثنی سعید المقبری عن ابیه عن ابی ہریرة انه سمعه یقول قال النبی صلی الله علیه وسلم اذا زنت الامة فتبین زناها فلیجلدها ولا یثرب ثم ان زنت فلیجلدها ولا یثرب ثم ان زنت الثالثة فلیبعها ولو بحبل من شعر **حدثنا** اسمٰعیل ثنی مالک عن ابن شہاب عن عبیدالله بن عبدالله عن ابی ہریرة وزید بن خالد ان رسول الله صلی الله علیه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فبیعوها ولو بضفیر قال ابن شہاب لا ادری بعد الثالثة او الرابعة **باب** الشری والبیع مع النساء **حدثنا** ابو الیمان انا شعیب عن الزہری قال عروة بن الزبیر قالت عائشة دخل علیّ رسول الله صلی الله علیه وسلم فذکرت له فقال لها رسول الله صلی الله علیه وسلم اشتری واعتقی فانما الولاء لمن اعتق ثم قام النبی صلی الله علیه وسلم من العشی فاثنی علی الله بما هو اهله ثم قال اما بعد

اسماء الرجال اسمٰعیل ابن ابی اویس الاصبحی مالک الامام المدنی ابی الزناد عبدالله بن ذکوان الاعرج عبدالرحمٰن بن ہرمز عیاش ابن الولید الرقام البصری عبدالاعلیٰ هو ابن عبدالاعلیٰ السامی معمر هو ابن راشد الازدی الزہری محمد ابن مسلم عطاء ابن یزید اللیثی ابی سعید الخدری باب النهی للبائع یحییٰ هو ابن عبدالله المخزومی اللیث هو ابن سعد الامام المصری جعفر بن ربیعة بن شرحبیل بن حسنة المصری الاعرج عبدالرحمٰن بن ہرمز مسدد هو ابن مسرہد الاسدی معتمر هو ابن سلیمان بن طرخان ابو عثمان عبدالرحمٰن بن مل بتشدید اللام النهدی عبدالله بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی ابو الزناد والاعرج تقدما باب ان شاء محمد بن عمرو هو ابن جبلة

حل اللغات لا یحفل من الحفل وهو الجمع ومنه المحفل لجمع الناس صری لبنها ای ربط ضرعها الضفیر فعیل بمعنی مفعول ای الحبل المفتول او المنسوج ۱۲

حاشیة السندی ص ۱۹۵: شاة والله تعالی اعلم وربما یقال انه اکتفی فی الجزء الاول بانه ما ورد فی الشرع للقدر حد ونبه علیه بعدم ذکر حدیث له والاصل عدم التحدید فی ذلک الا بالشرع فاذا لم یرد فی الشرع فالوجه القول بالاطلاق ففیه رد علی الحنفیة القائلین بکراهة قدر النصاب والله تعالی اعلم (قوله لا یجمع بین متفرق) معناه عند الجمهور علی النهی ای لا ینبغی للمالکین یجب علی مال کل منهما صدقة وما لهما متفرق بان یکون لکل منهما اربعون شاة فیجب علی کل منهما شاة ان یجمعا عند حضور المصدق فرارا عن لزوم الشاة الی نصفها اذ عند الجمع یؤخذ من کل المال شاة واحدة وعلی هذا قیاس ولا یفرق بین مجتمع اذ لیس للشریکین مالهما مجتمع بان یکون لکل منهما مائة شاة وشاة فیکون علیهما عند الاجتماع ثلاث شیاه ان یفرقا لما لهما لیکون علی کل واحد شاة واحدة فقط والحاصل ان الخلط عند الجمهور مؤثر فی زیادة الصدقة ونقصانها لکن لا ینبغی لهما ان یفعلوا ذلک فرارا عن زیادة

قوله ما يدريني قال العيني كلمة ما استفهامية اي اي شيء يدريني اي يعلمني انتهى وسياتي بيانه في

مابال اناس يشترطون شروطا ليس في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل وان اشترط مائة شرط شرط الله احق واوثق حدثنا حسان بن ابي عباد ثنا همام سمعت نافعا يحدث عن عبد الله ابن عمر ان عائشة ساومت بريرة فخرج الى الصلوة فلما جاء قالت انهم ابوا ان يبيعوها الا ان يشترطوا الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الولاء لمن اعتق قلت لنافع حرا كان زوجها او عبدا فقال ما يدريني

باب هل يبيع حاضر لباد بغير اجر وهل يعينه او ينصحه وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا استنصح احدكم اخاه فلينصح له ورخص فيه عطاء حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن اسمعيل عن قيس سمعت جريرا يقول بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والسمع والطاعة والنصح لكل مسلم حدثنا الصلت بن محمد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الركبان ولا يبيع حاضر لباد فقلت لابن عباس ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا **باب** من كره ان يبيع حاضر لباد باجر حدثني عبد الله بن صباح ثنا ابو علي الحنفي هو عبيد الله بن عبد المجيد عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار حدثني ابي عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد وبه قال ابن عباس **باب** لا يشتري حاضر لباد بالسمسرة وكرهه ابن سيرين وابراهيم للبائع والمشتري وقال ابراهيم ان العرب تقول بع لي ثوبا وهي تعني الشرى حدثنا المكي بن ابراهيم انا ابن جريج عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبتاع المرء على بيع اخيه ولا تناجشوا ولا يبع حاضر لباد حدثنا محمد بن المثنى ثنا معاذ قال ثنا ابن عون عن محمد قال انس بن مالك نهينا ان يبيع حاضر لباد **باب** النهي عن تلقي الركبان وان بيعه مردود لان صاحبه عاص اثم اذا كان به عالما وهو خداع في البيع والخداع لا يجوز حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله العمري عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التلقي وان يبيع حاضر لباد حدثنا عياش بن الوليد ثنا عبد الاعلى ثنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال سألت ابن عباس ما معنى قوله لا يبيعن حاضر لباد فقال لا يكن له سمسارا حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا التيمي عن ابي عثمان عن عبد الله قال من اشترى محفلة فليرد معها صاعا قال ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تلقي البيوع حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها الى السوق **باب** منتهى التلقي حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال كنا نتلقى الركبان فنشتري منهم الطعام فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان نبيعه حتى نبلغ به سوق الطعام قال ابو عبد الله هذا في اعلى السوق ويبينه حديث عبيد الله حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله قال كانوا يتبايعون الطعام في اعلى السوق فيبيعونه في مكانه فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه في مكانه حتى ينقلوه

م نزل اليمن عبد الله بن طاوس يروي عن ابيه طاوس بن كيسان اليماني باب من كره الخ عبد الله بن صباح العطار البصري ابو علي الحنفي هو عبيد الله بن

عند المحققين فيما يرجع الى ذات النهي لا ما اذا كان يرجع الى امر خارج فيصح البيع ويثبت الخيار بالشرط انتهى قلت هؤلاء المحققون هم الحنفية فان مذهبهم في باب النهي كهذا انتهى كلام العيني ۱۲ ۱۱ قوله السلع بالكسر جمع سلعة وهي المتاع والمطابقة من حيث ان تلقي السلع مثل تلقي الركبان ۱۲ ع ۱۲ قوله حتى ينقلوه اي يقبضوه لان العرف في قبض المنقول ان ينقل عن مكانه ۱۲ ع ک

اسماء الرجال حسان بن ابي عباد بصري سكن المدينة همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي البصري نافعا مولى ابن عمر باب هل يبيع الخ علي بن عبد الله المديني اسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي مولاهم قيس هو ابن ابي حازم البجلي ابو عبد الله الكوفي جرير هو ابن عبد الله بن جابر البجلي صحابي مشهور الصلت بن محمد الخاركي عبد الواحد بن زياد العبدي معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري م

حل اللغات ما يدريني اي اي شيء يعلمني الركبان جمع راكب السمسار الدلال

لہ قوله لا تحل صفة لقوله شروطا وليس هو جواب اذا وجواب اذا محذوف تقديره لا يفسد البيع بذلك ١٢ ع ٢ه قوله اواق جمع اوقية وتدعى وقية وليست بغالية وكانت قديما اربعين درهما كذا في المجمع قوله في كل عام وقية بفتح الواو من غير همزة قال القسطلاني وفي القاموس الاوقية بالضم سبعة مثاقيل كالوقية بالضم وفتح التحتية مشددة اربعون درهما انتهى ١٢ ٣ه قوله مائة شرط مبالغة وقوله شرط مصدر ليكون معناه مائة مرة حتى يوافق الرواية المصرحة بلفظ المرة قوله اوثق فيه سجع وهو من محسنات الكلام اذا لم يكن فيه تكلف وانما نهى عن سجع الكهان لما فيه من التكلف قال النووي رح هذا حديث عظيم كثير الاحكام والقواعد وفيه مواضع تشعبت فيها المذاهب احدها انها كانت مكاتبة وباعها الموالي واشترتها عائشة واقر النبي صلى الله عليه وسلم بيعها فاحتجت طائفة من العلماء انه يجوز بيع المكاتب وممن جوزه عطاء والنخعي واحمد وقال ابن مسعود وربيعة وابو حنيفة والشافعي و بعض المالكية ومالك في رواية عنه لا يجوز بيعه وقال بعض العلماء يجوز بيعه للعتق لا للاستخدام واجاب من ابطل بيعه عن حديث بريرة انها عجزت نفسها ونحوا الكتابة الموضع الثاني قوله صلى الله عليه وسلم اشترطي الخ مشكل من حيث الشراء وشرط الولاء لهم وافساد البيع بهذا الشرط ومخادعة البائعين وشرطا ما لا يصح لهم ولا يحصل لهم وكيفية الاذن لعائشة ولهذا الاشكال انكر بعض العلماء هذا الحديث بجملته والجمهور على صحته واختلفوا في تاويله فقيل اشترطي لهم الولاء اي عليهم كما في قوله تعالى ولهم اللعنة اي عليهم نقل هذا عن الشافعي والمزني وقيل معنى اشترطي اظهري لهم حكم الولاء وقيل المراد الزجر والتوبيخ لهم لانهم لما الحوا في اشتراط ومخالفة الامر قال لعائشة هذا بمعنى لا تبالي سواء شرطته ام لا فانه شرط باطل مردود وقيل هذا الشرط خاص في قضية عائشة و هي تخصيص عن العموم لها الثالث ان الولاء لمن اعتق وقد اجمع المسلمون عليه واما العتيق فلا يرث سيده عند الجماهير وقال جماعة من التابعين يرثه كعكسه الرابع انه صلى الله عليه وسلم خير بريرة في فسخ نكاحها واجمعت الامة على انه اذا اعتقت كلها تحت زوجها وهو عبد كان لها الخيار في فسخ النكاح فان كان حرا فلا خيار لها عند الشافعي ومالك وقال ابو حنيفة لها الخيار الخامس ان قوله صلى الله عليه وسلم كل شرط الخ صريح في ابطال كل شرط ليس له اصل في كتاب الله وقام الاجماع على ان من شرط في البيع شرطا لا يحل فهو لا يجوز عملا بهذا الحديث واختلفوا في غيره من الشروط على مذاهب مختلفة ذكرها العيني في عمدة القاري ١٢ ٤ه قوله البر بالبر ربا الا هاء وهاء والمراد انهما يتقابضان في المجلس وان يكون العوضان متساويين قال العيني اجمع المسلمون على تحريم الربا في الاشياء الستة وهي الذهب والفضة والبر والشعير والتمر والملح واختلفوا فيما سواها فذهب اهل الظاهر ومسروق وطاؤس والشعبي وقتادة وعثمان البتي انه يتوقف التحريم عليها وقال سائر العلماء بل يتعدى الى ما في معناها فاما الذهب والفضة فالعلة فيهما عند ابي حنيفة الوزن في جنس واحد فالحق بهما كل موزون وعند الشافعي العلة فيهما جنس الاثمان واما الاربعة الباقية ففيها عشرة مذاهب الاول مذهب اهل الظاهر انه لا ربوا في غير اجناس الستة الثاني ذهب ابو بكر الاصم الى ان العلة فيها كونها منتفعا بها فيحرم التفاضل في كل ما ينتفع به الثالث مذهب ابن سيرين وابي بكر الاودي في الشافعي ان العلة الجنسية فحرم كل شيء بيع بجنسه كالتراب بالتراب متفاضلا والثوب بالثوبين والشاة بالشاتين الرابع مذهب الحسن بن ابي الحسن ان العلة المنفعة في الجنس فيجوز عنده بيع ثوب قيمته دينار بثوبين قيمتهما دينار ويحرم بيع ثوب قيمته دينار بثوب قيمته ديناران الخامس مذهب سعيد بن جبير ان العلة تفاوت المنفعة في الجنس فيحرم التفاضل في الحنطة بالشعير لتفاوت منافعهما وكذا الباقلا بالحمص السادس مذهب ربيعة بن ابي عبد الرحمن ان العلة كونه من جنس ما يجب فيه الزكوة من المواشي والزروع وغيرهما ونفاه عما لا زكوة فيه السابع مذهب مالك كونه مقتاتا مدخرا فحرم الربا في كل ما كان قوتا مدخرا ونفاه عما ليس بقوت كالفواكه وعما هو قوت لا يدخر كاللحم الثامن مذهب ابي حنيفة ان العلة كونه مكيل جنس وموزونة فحرم الربا في كل مكيل وان لم يؤكل كالجص والاشنان ونفاه عما لا يكال ولا يوزن وان كان ماكولا كالسفرجل والرمان والتاسع مذهب سعيد بن المسيب وهو قول الشافعي في القديم ان العلة كونه مطعوما يكال او يوزن العاشر ان العلة كونه مطعوما فقط سواء كان مكيلا او موزونا ام لا ولا ربا فيما سوى المطعوم غير الذهب والفضة وهو مذهب الشافعي في الجديد وفي شرح المهذب وهو مذهب احمد و ابن المنذر ١٢

بَابٌ اِذَا اشْتَرَطَ فِي الْبَيْعِ شُرُوْطًا لَّا تَحِلُّ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ نَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْنِيْ بَرِيْرَةُ فَقَالَتْ كَاتَبْتُ اَهْلِيْ عَلٰى تِسْعِ اَوَاقٍ فِيْ كُلِّ عَامٍ وَقِيَّةٌ فَاَعِيْنِيْنِيْ فَقُلْتُ اِنْ اَحَبَّ اَهْلُكِ اَنْ اَعُدَّهَا لَهُمْ وَيَكُوْنُ وَلَاؤُكِ لِيْ فَعَلْتُ فَذَهَبَتْ بَرِيْرَةُ اِلٰى اَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ فَاَبَوْا عَلَيْهَا فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ وَرَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَقَالَتْ اِنِّيْ عَرَضْتُ ذٰلِكَ عَلَيْهِمْ فَاَبَوْا اِلَّا اَنْ يَّكُوْنَ الْوَلَاءُ لَهُمْ فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ خُذِيْهَا وَاشْتَرِطِيْ لَهُمُ الْوَلَاءَ فَاِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ اَعْتَقَ فَفَعَلَتْ عَائِشَةُ ثُمَّ قَامَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللّٰهَ وَاَثْنٰى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ اَمَّا بَعْدُ مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُوْنَ شُرُوْطًا لَيْسَتْ فِيْ كِتَابِ اللّٰهِ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِيْ كِتَابِ اللّٰهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَاِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ قَضَاءُ اللّٰهِ اَحَقُّ وَشَرْطُ اللّٰهِ اَوْثَقُ وَاِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ اَعْتَقَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ اَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّ عَائِشَةَ اُمَّ الْمُؤْمِنِيْنَ اَرَادَتْ اَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً فَتُعْتِقَهَا فَقَالَ اَهْلُهَا نَبِيْعُكِهَا عَلٰى اَنَّ وَلَاءَهَا لَنَا فَذَكَرَتْ ذٰلِكَ لِرَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا يَمْنَعُكِ ذٰلِكِ فَاِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ اَعْتَقَ

بَابٌ بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ **حَدَّثَنَا** اَبُو الْوَلِيْدِ نَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ اَوْسٍ سَمِعَ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا اِلَّا هَاءَ وَهَاءَ وَالشَّعِيْرُ بِالشَّعِيْرِ رِبًا اِلَّا هَاءَ وَهَاءَ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا اِلَّا هَاءَ وَهَاءَ

بَابٌ بَيْعِ الزَّبِيْبِ بِالزَّبِيْبِ وَالطَّعَامِ بِالطَّعَامِ **حَدَّثَنَا** اِسْمٰعِيْلُ ثَنِيْ مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهٰى عَنِ الْمُزَابَنَةِ قَالَ وَالْمُزَابَنَةُ بَيْعُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا وَبَيْعُ الزَّبِيْبِ بِالْكَرْمِ كَيْلًا **حَدَّثَنَا** اَبُو النُّعْمَانِ نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ اَيُّوْبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهٰى عَنِ الْمُزَابَنَةِ قَالَ وَالْمُزَابَنَةُ اَنْ يَّبِيْعَ التَّمْرَ بِكَيْلٍ اِنْ زَادَ فَلِيْ وَاِنْ نَقَصَ فَعَلَيَّ قَالَ وَحَدَّثَنِيْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا

بَابٌ بَيْعِ الشَّعِيْرِ بِالشَّعِيْرِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ اَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ اَوْسٍ اَخْبَرَهُ اَنَّهُ الْتَمَسَ صَرْفًا بِمِائَةِ دِيْنَارٍ فَدَعَانِيْ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللّٰهِ فَتَرَاوَضْنَا حَتّٰى اصْطَرَفَ مِنِّيْ فَاَخَذَ الذَّهَبَ يُقَلِّبُهَا فِيْ يَدِهٖ ثُمَّ قَالَ حَتّٰى يَاْتِيَ خَازِنِيْ مِنَ الْغَابَةِ وَعُمَرُ يَسْمَعُ ذٰلِكَ فَقَالَ وَاللّٰهِ لَا تُفَارِقُهُ حَتّٰى تَاْخُذَ مِنْهُ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ رِبًا اِلَّا هَاءَ وَهَاءَ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا اِلَّا هَاءَ وَهَاءَ وَالشَّعِيْرُ بِالشَّعِيْرِ رِبًا اِلَّا هَاءَ وَهَاءَ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا اِلَّا هَاءَ وَهَاءَ

بَابٌ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ اَنَا اِسْمٰعِيْلُ بْنُ عُلَيَّةَ نَا يَحْيَى بْنُ اَبِيْ اِسْحَاقَ نَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ اَبِيْ بَكْرَةَ قَالَ قَالَ اَبُوْ بَكْرَةَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبِيْعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ اِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ اِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَبِيْعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ

بَابٌ بَيْعِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ سَعْدٍ نَا عَمِّيْ يَعْقُوْبُ بْنُ اِبْرَاهِيْمَ نَا ابْنُ اَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهٖ ثَنِيْ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّ اَبَا سَعِيْدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهٗ مِثْلَ ذٰلِكَ حَدِيْثًا عَنْ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَقِيَهٗ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ فَقَالَ يَا اَبَا سَعِيْدٍ مَا هٰذَا الَّذِيْ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اَبُوْ سَعِيْدٍ فِي الصَّرْفِ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ

شروطا في البيع | اوقية | في ذلك | عندها قال | الليث | بيع التمر | بالذهب | حدثني | ثني | مثلا بمثل

اسماء الرجال ، باب اذا اشترط في البيع الخ. عبد الله هو التنيسي. مالك الامام المدني. هشام بن عروة بن الزبير بن العوام. باب بيع التمر بالتمر الخ. ابو الوليد هشام الطيالسي. ليث هو ابن سعد الامام المصري. ابن شهاب هو الزهري. مالك بن اوس بن الحدثان النصري بالنون ابو سعيد المدني. باب بيع الزبيب بالزبيب. اسمعيل هو ابن ابي اويس. مالك الامام. نافع مولى ابن عمر. ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي. حماد بن زيد بن درهم. ايوب بن ابي تميمة السختياني. قال وحدثني اي قال ابن عمر فيما وصله في البيوع وحدثني زيد بن ثابت الانصاري. باب بيع الشعير بالشعير. عبد الله

حل اللغات الاواق - جمع اوقية وهي على الاصح اربعون درهما - الربوا في اللغة مطلق الزيادة وفي الشرع الزيادة الخالية عن العوض ١٢

عشرين يرجع على صاحب اربعين بالثلثين وان اخذ منه يرجع على صاحب عشرين بالثلث وعند ابي حنيفة يحمل الخليط على الشريك اذ المال اذا تميز فلا يؤخذ زكوة كل الا من ماله واما اذا كان المال بينهما على الشركة بلا تميز واخذ من ذلك المشترك فعند يجب التراجع بالسوية اي يرجع كل منهما على صاحب بقدر ما يساوي ماله مثلا لاحدهما اربعون بقرة وللآخر ثلاثون والمال مشترك غير متميز فاخذ الساعي من صاحب اربعين مسنة ومن صاحب ثلاثين تبيعا واعطى كل منهما من المال المشترك فيرجع صاحب اربعين باربعة اسباع التبيع على صاحب ثلاثين وصاحب ثلاثين بثلاثة اسباع المسنة على صاحب اربعين والله تعالى اعلم (قوله من الغنم من كل خمس شاة) اي من كل خمس شاة من الغنم (قوله باب الزكوة على الاقارب) يحتمل ان مراده بالزكوة مطلق الصدقة

مثل بمثل حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا
بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز **باب** بيع الدينار بالدينار نسأ حدثنا علي بن
عبد الله ثنا ضحاك بن مخلد ثنا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار ان ابا صالح الزيات اخبره انه سمع ابا سعيد
الخدري يقول الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم فقلت له فان ابن عباس لا يقوله فقال ابو سعيد سألته
فقلت سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم او وجدته في كتاب الله فقال كل ذلك لا اقول وانتم اعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم
مني ولكن اخبرني اسامة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ربا الا في النسيئة قال ابو عبد الله سمعت سليمن بن
حرب يقول لا ربا الا في النسيئة قال هذا عندنا في الذهب بالورق والحنطة بالشعير متفاضلا لا بأس
به يدا بيد ولا خير فيه نسيئة **باب** بيع الورق بالذهب نسيئة حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة اخبرني
حبيب بن ابي ثابت سمعت ابا المنهال قال سألت البراء بن عازب وزيد بن ارقم عن الصرف فكل واحد منهما
يقول هذا خير مني فكلاهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينا **باب** بيع الذهب
بالورق يدا بيد حدثنا عمران بن ميسرة ثنا عباد بن العوام انا يحيى بن ابي اسحق ثنا عبد الرحمن
ابن ابي بكرة عن ابيه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب الا سواء بسواء
وامرنا ان نبتاع الذهب في الفضة كيف شئنا والفضة في الذهب كيف شئنا **باب** بيع المزابنة و
هي بيع التمر بالتمر وبيع الزبيب بالكرم وبيع العرايا وقال انس نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة
حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه ولا تبيعوا الثمر بالتمر قال سالم اخبرني
عبد الله عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص بعد ذلك في بيع العرية بالرطب او بالتمر
ولم يرخص في غيره حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة اشتراء الثمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا حدثنا عبد الله بن
يوسف انا مالك عن داود بن الحصين عن ابي سفين مولى ابن ابي احمد عن ابي سعيد الخدري ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحاقلة والمزابنة اشتراء الثمر بالتمر في رؤس النخل حدثنا
مسدد ثنا ابو معوية عن الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة و
المزابنة حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم رخص لصاحب العرية ان يبيعها بخرصها **باب** بيع الثمر على رؤس النخل
بالذهب والفضة حدثنا يحيى بن سليمن ثنا ابن وهب اخبرني ابن جريج عن عطاء وابي الزبير عن جابر
قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يطيب ولا يباع شيء منه الا بالدينار والدرهم

حفص بن عمر الحوضي حبيب بن ابي ثابت هو قيس ويقال هند بن دينار الاسدي مولى تميم الكوفي ابا المنهال

... القطع فيما ينتفع به ولا في الجواز بعد بدو الصلاح لكن بدو الصلاح عندنا ان يأمن العاهة والفساد وعند الشافعي هو ظهور النضج وبدو الحلاوة ...
... الشافعي ومالك واحمد لا يجوز وعندنا ان كان بحال لا ينتفع به في الاكل ولا في علف الدواب ففيه خلاف بين المشايخ قيل لا يجوز ...
... به في الحال وقد اشار محمد في كتاب الزكوة الى جوازه انتهى كلام ابن الهمام ويجيء بعض بيانه في الصفحة اللاحقة ان شاء الله تعالى ١٢

اسماء الرجال عبد الله بن يوسف التنيسي، مالك الامام المدني نافع مولى ابن عمر ... ضحاك بن مخلد ابو عاصم النبيل البصري عمرو بن دينار المكي ...

۵۱ قوله الا العرايا جمع عرية كما سيجئ بيانها مفصلا قال العيني مطابقته للترجمة في قوله ولا يباع شيء منه الا بالدينار والدرهم وهما الذهب والفضة فان قلت ليس في الحديث ذكر رؤس النخل قلت المراد من قوله بيع الثمر الكائن على رؤس الشجر ١٢ عمدة القاري ۵۲ قوله خمسة اوسق هو جمع وسق كفلس وافلس وفتح الواو واشهر من كسرها وهو ستون صاعا والاصل في الوسق الحمل وكل شيء وسقته فقد حملته - مجمع ع ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الحديث السابق فيه ذكر العرايا وهذا الحديث في العرايا فهو مطابق له من هذه الحيثية والمطابق للمطابق مطابق لذلك المطابق ١٢ ع ۵۳ قوله ان تباع بدل من العرية قوله بخرصها بفتح الخاء مصدر وبكسرها اسم الشيء المخروص ومعناه بقدر ما فيها اذا صار تمرا قوله رطبا بالضم الراء وفي بعضها بالفتح فهو متناول للعنب ايضا فيشمل نوعي العرية كليهما

فان قلت اهل النخلة هم البائعون لا المشتري والآكل هو المشتري لا البائع قلت الضمير في يأكلها اهلها راجع الى الثمار التي يدل عليها الخرص واهل الثمار هم المشترون ١٢ ك ۵۴ قوله سواء اي هذا القول مثل القول الاول سواء بلا تفاوت بينهما اذ الضمير المنصوب في يأكلونها عائد الى الثمار كما في الاول والمرفوع الى اهل الخرص في خرصها واحد ويحتمل ان يراد بسواء المساواة بين التمر والرطب على تقدير الجفاف ١٢ ك ع ۵۵ قوله انما اردت اي انما كان تحاملي على قول يحيى بن سعيد انهم يروونه عن جابر ان جابرا من اهل المدينة فرجع الحديث الى اهل المدينة ١٢ ع ۵۶ قوله وليس فيه اي في هذا الحديث القائل بلفظ هو علي بن المديني ١٢ ك ۵۷ قوله قال لا اي ليس فيه نهي عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه وان كان هو صحيحا من رواية غيره ١٢ ع ۵۸ قوله العرايا جمع عرية بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية النخلة واصلها عطية ثمرة النخل كانت العرب في الجدب تتطوع اهل النخل بذلك على من لا ثمر له كما يقال عرى النخلة اذا افردها عن غيرها بان اعطاها لآخر على سبيل المنحة ليأكلها فعيلة بمعنى مفعولة قاله في التوشيح قال العيني ويحتمل ان يكون فعيلة بمعنى فاعلة من عرى يعرى اذا خلع ثوبه كانها عريت من جملة التحريم انتهى كذا في المجمع ١٢ ۵۹ قوله قال مالك هو ابن انس صاحب المذهب ان يعري الرجل الرجل النخلة من الاعراء وهو الاعطاء اي يهبها له او يهب له ثمرها ثم يتأذى بدخوله عليه فرخص له اي للواهب ان يشتريها اي يشتري رطبها منه اي من الموهوب له بتمر اي يابس كذا في الفتح وغيره وكذا فسره ابو حنيفة الا انه قال بمكان قوله ان يشتريها اي الخ ان يهب بدلها تمرا كذا في المجمع وهذا جائز لان الموهوب الاول لم يصر ملكا للموهوب له ما دام متصلا بملك الواهب فما يعطيه من التمر لا يكون عوضا عنه بل هبة مبتدأة وانما سمي ذلك بيعا مجازا لانه في الصورة عوض يعطيه للتحرز عن خلف الوعد والرجوع في الهبة - كذا في النهاية شرح الهداية قال في الفتح ومنع ابو حنيفة صور البيع كلها واخذ بعموم النهي عن بيع الثمر بالتمر وتعقب بالتصريح باستثناء العرايا ١٢ ۶۰ قوله يأتيها فيشتريها اي يشتري ثمرها بتمر معلوم وكانه اختصره للعلم به ولم اجده في شيء من الطرق عنه الا كذا ولعله اراد ان بين انها مشتقة من عروت اذا اتيت وترددت اليه لا من العري بمعنى التجرد ۶۱ قوله باب بيع الثمار بكسر المثلثة جمع ثمرة بفتح الميم وهو يتناول الرطب وغيره ولم يجزم بحكم المسئلة لقوة الاختلاف فيها بين العلماء فقال ابن ابي ليلى والثوري لا يجوز بيع الثمر قبل ان يبدو صلاحها مطلقا ووهم من نقل الاجماع على البطلان وقال يزيد بن ابي حبيب يجوز مطلقا ولو بشرط التبقية ووهم من نقل الاجماع فيه ايضا وقال الشافعي واحمد ومالك في رواية ان شرط القطع لم يبطل والا بطل وقال الحنفية يصح ان لم يشترط التبقية والنهي محمول على بيع الثمار قبل ان يوجد اصلا وقيل هو على ظاهره لكن النهي فيه للتنزيه قاله في الفتح والعيني ومر بعض بيانه في الصفحة ٢٩١ السابقة ١٢ ۶۲ قوله فاذا جذ الناس بالجيم والمعجمة اي قطعوا ثمر النخل اي استحق الثمر القطع وفي رواية ابي ذر عن المستملي والسرخسي اجذ بزيادة الالف وثلاثي

الا العرايا **حدثنا** عبد الله بن عبد الوهاب قال سمعت مالكا وسأله عبيد الله بن الربيع احدثك داود عن ابي سفيان عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا في خمسة اوسق او دون خمسة اوسق قال نعم **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفين قال قال يحيى بن سعيد سمعت بشيرا قال سمعت سهل بن ابي حثمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالتمر ورخص في العرية ان تباع بخرصها يأكلها اهلها رطبا وقال سفين مرة اخرى الا انه رخص في العرية يبيعها اهلها بخرصها يأكلونها رطبا قال هو سواء قال سفين فقلت ليحيى وانا غلام ان اهل مكة يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا فقال وما يدري اهل مكة قلت انهم يروونه عن جابر فسكت قال سفين انما اردت ان جابرا من اهل المدينة قيل لسفين وليس فيه نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه قال لا **باب** تفسير العرايا وقال مالك العرية ان يعري الرجل الرجل النخلة ثم يتأذى بدخوله عليه فرخص له ان يشتريها منه بتمر وقال ابن ادريس العرية لا تكون الا بالكيل من التمر يدا بيد لا تكون بالجزاف ومما يقويه قول سهل بن ابي حثمة بالاوسق الموسقة وقال ابن اسحاق في حديثه عن نافع عن ابن عمر كانت العرايا ان يعري الرجل في ماله النخلة والنخلتين وقال يزيد عن سفين بن حسين العرايا نخل كانت توهب للمساكين فلا يستطيعون ان ينتظروا بها فرخص لهم ان يبيعوها بما شاؤا من التمر **حدثنا** محمد هو ابن مقاتل ثنا عبد الله انا موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا ان تباع بخرصها كيلا قال موسى بن عقبة والعرايا نخلات معلومات تأتيها فتشتريها **باب** بيع الثمار قبل ان يبدو صلاحها وقال الليث عن ابي الزناد عن عروة بن الزبير يحدث عن سهل بن ابي حثمة الانصاري من بني حارثة انه حدثه عن زيد بن ثابت قال كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبايعون الثمار فاذا جذ الناس وحضر تقاضيهم قال المبتاع انه اصاب الثمر الدمان اصابه مراض اصابه قشام عاهات يحتجون بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كثرت عنده الخصومة في ذلك فاما لا فلا تتبايعوا حتى يبدو صلاح الثمر كالمشورة يشير بها لكثرة خصومتهم قال واخبرني خارجة بن زيد ان زيد بن ثابت لم يكن يبيع ثمار ارضه حتى تطلع الثريا فيتبين الاصفر من الاحمر قال ابو عبد الله رواه علي بن بحر ثنا حكام ثنا عنبسة عن زكرياء عن ابي الزناد عن عروة عن سهل عن زيد **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمبتاع **حدثنا** ابن مقاتل انا عبد الله انا حميد الطويل عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تباع ثمرة النخل حتى تزهو قال ابو عبد الله يعني حتى تحمر **حدثنا** مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن سليم بن حيان ثنا سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تباع الثمرة حتى تشقح قال تحمار او تصفار ويؤكل منها **باب** بيع النخل قبل ان يبدو صلاحها **حدثنا** علي بن الهيثم

وقال الليث هو ابن سعد ابي الزناد عبد الله بن ذكوان قال واخبرني خارجة اي قال ابو الزناد واخبرني خارجة بن زيد بن ثابت احد الفقهاء السبعة ٢٢

للنسفي معناه وخلواته في زمن الجذاذ والجذاذ صرام النخل وهو قطع ثمرتها ١٢ فتح ۶۳ قوله الدمان بالفتح والخفة فساد الثمر وعفنه قبل ادراكه حتى يسود من الدمن وهو السرقين وعند الخطابي بالضم ويقال الدمال باللام بمعناه والقشام والمراض وهما بالضم من آفات الثمرة كذا في المجمع وللكشميهني والنسفي مراض بالكسر قاله في الفتح ١٢ ۶۴ قوله كالمشورة بضم الشين وسكون الواو ويقال بسكون الشين وفتح الواو والمراد بهذه المشورة ان لا تشتروا شيئا حتى يتكامل صلاح جميع هذه الثمرة لئلا تجري منازعة ١٢ ع ۶۵ قوله حتى تشقح من الافعال وجعله الكرماني من التفعيل قال والتشقيح تغير اللون الى الصفرة او الحمرة ١٢ ع

اسماء الرجال عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي مالك هو ابن انس الامام المدني عبيد الله بن الربيع وكان ربيع حاجب المنصور داود بن الحصين ابي سفيان مولى ابن ابي احمد علي ١٢

يقع ذلك في الطلع يخرج قلب النخلة اسود معفونا - مراض كصداع اسم لجميع الامراض وهو داء يقع في الثمر فيهلك - قشام اي ينتقض قبل ان يصير بلحا او شيء يصيبه حتى لا يرطب عاهات عيوب وآفات تصيب الثمر ١٢

يكون استثناء فيقدر ما الموصولة لتكون اسما لان وايضا لا بد من شيء يرجع اليه ضمير يقتل وايضا المعنى يقتضي لتقدير ولا يصح ان يعد نفس يقتل الذى هو فعل من الافعال من جملة ما ينبته الربيع بل لا بد ان يعد من جملة شيء يقتل وعلى هذا فلا يصح الجواب باعتبار ان ضمير ان محذوف اي ان الشان نعم يمكن ان يقال ان كلمة من في قوله مما للتبعيض ومن التبعيضية اسم عند البعض تصلح للابتداء فهي اسم ان ومرجع الضمير يقتل والله تعالى اعلم قوله الا آكلة الخضراء) هو كلأ الصيف ليابس فالاستثناء منقطع اي لكن آكلة الخضراء تنتفع باكلها فكانها اخذت الكلأ على الوجه الذي ينبغي وقيل متصل مفرغ في الاثبات اي يقتل كل آكل الا آكلة الخضراء و الله تعالى اعلم قوله فانعم لها اجران الخ) ولعله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر لها في الدخول بعد ذلك حتى سمعت ذلك من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قصدا الى زيادة تحقيق امر التثبيت عندها وبه يحصل التوفيق بين هذه الرواية ورواية ابي سعيد السابقة والله تعالى اعلم

له قوله وعن النخل اى عن بيع ثمر النخل وهذا ليس بتكرار لان المراد بقوله نهى عن بيع الثمرة غير ثمر النخل بقرينة عطفه عليه ولان الزهو مخصوص بالرطب ١٢ عمدة القاري كه قوله حتى تزهى بضم التاء من الازهاء وقال الخطابي هذه الرواية هي الصواب ولا يقال في النخل يزهو انما يقال يزهى لا غير ورد عليه غيره فقال زهى اذا طال واكتمل وازهى اذا احمر واصفر ١٢ ع كه قوله ارأيت ان منع الله الثمرة الخ فيه الترجمة لان الثمرة اذا اصابتها آفة ولم يقبضها المشتري تكون من ضمان البائع فاذا قبضها فهو من مال المشتري وبه قال جمهور السلف والثوري وابوحنيفة وابويوسف ومحمد والشافعي في الجديد وغيرهم هذا ما قاله العيني وقال ابن حجر في الفتح واستدل بهذا على وضع الجوائح في الثمر يشتري بعد بدو صلاحه ثم يصيبه جائحة فقال مالك يضع عنه الثلث وقال احمد وابوعبيد يضع الجميع وقال الشافعي والكوفيون لا يرجع على البائع بشئ وقال انما ورد وضع الجائحة فيما اذا بيعت الثمرة قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع فيحمل مطلق الحديث في رواية جابر على ما قيد به في رواية انس والله اعلم واستدل الطحاوي بحديث ابي سعيد اصيب رجل في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال النبي صلعم تصدقوا عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك اخرجه مسلم واصحاب السنن قال فلما لم يبطل دين الغرماء بذهاب الثمار دل على ان الامر بوضع الجوائح ليس على عمومه والله اعلم ١٢ كه قوله بم يأخذ احدكم مال اخيه اى لو تلف الثمر لا يبقى في مقابلة العوض فكيف يأكله بغير عوض وفيه اجراء الحكم على الغالب لان تطرق التلف الى ما بدا صلاحه ممكن وعدم تطرقه الى ما لم يبد صلاحه ممكن فانيط الحكم على الغالب في الحالين ١٢ ف ٥ه قوله استعمل رجلا قيل هو سواد بن غزية وقيل مالك بن صعصعة ذكره الخطيب قوله تمر جنيب بفتح الجيم وكسر النون قال مالك هو الكبيس قال الطحاوي هو الطيب وقيل الصلب وقيل الذي اخرج منه رديه وحشفه ١٢ ع ف كه قوله بع الجمع اى التمر الذي يقال له الجمع وهو بفتح الجيم وسكون الميم التمر المختلط واجمعوا ان التمر بالتمر لا يجوز بيع بعضه ببعض الا مثلا بمثل وسواء فيه الطيب والدون وانه كله على اختلاف انواعه جنس واحد كذا في الفتح قال العيني وقد احتج بحديث الباب من اجاز بيع الطعام من رجل نقدا ويبتاع منه طعاما قبل الافتراق وبعده وهو قول الشافعي وابي حنيفة وابي ثور ولا يجوز هذا عند مالك ١٢ كه قوله قد ابرت بضم الهمزة وكسر الموحدة مخففا على المشهور ومشددة والراء مفتوحة من التابير وهو التشقيق والتلقيح ومعناه شق طلع النخلة الانثى ليذر فيه شئ من طلع النخلة الذكر ١٢ فتح الباري ٥ه قوله فالثمر للذي ابرها قال في الفتح قد استدل بمنطوقه على ان من باع نخلا وعليها ثمرة موبرة لم تدخل الثمرة في البيع بل تستمر على ملك البائع وبمفهومه على انها اذا كانت غير موبرة انها تدخل في البيع وتكون للمشتري وبذلك قال جمهور العلماء وخالفهم الاوزاعي وابوحنيفة فقالا تكون للبائع قبل التابير وبعده وعكس ابن ابي ليلى فقال تكون للمشتري مطلقا وهذا كله عند اطلاق بيع النخل من غير تعرض للثمرة والا فعلى ما شرط قال العيني ان اباحنيفة كانه رأى ذكر الابار تنبيها على ما قبل الابار وهذا المعنى يسمى في الاصول معقول الخطاب واستعمله مالك والشافعي على ان المسكوت عنه حكمه حكم المنطوق وهذا يسميه اهل الاصول دليل الخطاب انتهى كلام العيني مختصرا ١٢ ٩ه قوله عن المزابنة مر بيانها غير مرة قال العيني هذا الحديث مشتمل على ثلثة احكام الاول بيع الثمر بالثلثة على رؤس النخل بالتمر وهو المزابنة وهو غير جائز والثاني بيع العنب على رؤس الكرم بالزبيب كيلا وهو ايضا المزابنة وهو ايضا غير جائز والثالث بيع الزرع على الارض بكيل من طعام وهو الحنطة وهذا محاقلة وهو ايضا غير جائز ١٢ له قوله باب بيع المخاضرة مفاعلة من الخضرة بالخاء والضاد المعجمتين والمراد بها بيع الثمار والحبوب وهي خضر قبل ان يبدو صلاحها ١٢ ع له قوله نهى عن المحاقلة هي اكتراء الارض بالحنطة وقيل هي المزارعة على نصيب معلوم كالثلث والربع ونحوهما وقيل هي بيع الطعام في سنبله بالبر وقيل بيع الزرع قبل ادراكه وانما نهى عنها لانها من المكيل ولا يجوز فيه اذا كانا من جنس واحد الا مثلا بمثل ويدا بيد. مجمع والملامسة والمنابذة مر بيانهما في ص٢٨٦ ١٢ ق

ثنا مُعلّى بن منصور الرازي ثنا هُشيم انا حُميد ثنا انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها وعن النخل حتى تزهو قيل وما تزهو قال تحمارّ او تصفارّ قال ابو عبد الله كتبت انا عن معلّى بن منصور الا انّي لم اكتب هذا الحديث عنه **باب** اذا باع الثمار قبل ان يبدو صلاحها ثم اصابته عاهة فهو من البائع **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن حُميد عن انس انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تُزهي فقيل له وما تُزهي قال حتى تحمرّ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت إن منع الله الثمرة بم يأخذ احدكم مال اخيه وقال الليث ثنى يونس عن ابن شهاب قال لو انّ رجلا ابتاع ثمرا قبل ان يبدو صلاحه ثم اصابته عاهة كان ما اصابه على ربه اخبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحها ولا تبيعوا الثمر بالتمر **باب** شرى الطعام الى اجل **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش قال ذكرنا عند ابراهيم الرهن في السلف فقال لا بأس به ثم ثنا عن الاسود عن عائشة انّ النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي الى اجل ورهنه درعه **باب** اذا اراد بيع تمر بتمر خير منه **حدثنا** قتيبة عن مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيّب عن ابي سعيد الخدري وعن ابي هريرة انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكلّ تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله انّا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا **باب** من باع نخلا قد أُبّرت او ارضا مزروعة او بإجارة قال ابو عبد الله وقال لي ابراهيم ثنا هشام انا ابن جريج سمعت ابن ابي مليكة يخبر عن نافع مولى ابن عمر ايّما نخل بيعت قد أُبّرت لم يذكر الثمر فالثمر للذي ابّرها وكذلك العبد والحرث سمّى له نافع هؤلاء الثلاث **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد أُبّرت فثمرها للبائع الا ان يشترط المبتاع **باب** بيع الزرع بالطعام كيلا **حدثنا** قتيبة ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة ان يبيع ثمر حائطه ان كان نخلا بتمر كيلا وان كان كرما ان يبيعه بزبيب كيلا وان كان زرعا ان يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله **باب** بيع النخل باصله **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر انّ النبي صلى الله عليه وسلم قال ايّما امرئ ابّر نخلا ثم باع اصلها فللذي ابّر ثمر النخل الا ان يشترط المبتاع **باب** بيع المخاضرة **حدثنا** اسحٰق بن وهب ثنا عمر بن يونس ثنى ابي ثنا اسحٰق بن ابي طلحة الانصاري عن انس بن مالك انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمخاضرة والملامسة والمنابذة والمزابنة **حدثنا** قتيبة ثنا اسمٰعيل بن جعفر عن حميد عن انس انّ النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر حتى تزهو فقلنا لانس ما زهوها قال تحمرّ وتصفرّ أرأيت إن منع الله الثمرة بم تستحلّ مال اخيك **باب** بيع الجمّار واكله **حدثنا** ابو الوليد هشام

اسماء الرجال هشيم بالتصغير ابن بشير الواسطي حميد هو الطويل ابوعبيدة البصري باب اذا باع الثمار الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني حميد الطويل المذكور وقال الليث هو ابن سعد الامام ما وصله الذهلي في الزهريات يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب الزهري باب شرى الطعام الى اجل الاعمش سليمان بن مهران الكوفي باب اذا اراد بيع تمر الخ قتيبة هو ابن سعيد الثقفي سعيد بن المسيب هو المخزومي باب قبض من باع الخ وقال لي ابراهيم على سبيل المذاكرة حدثنا هشام قال المزي ابراهيم هو ابن المنذر وهشام هو ابن سليمٰن المخزومي قال ابن حجر يحتمل ان يكون ابراهيم هو ابن موسى الرازي وهشام هو ابن يوسف الصنعاني قال البرماوي كالكرماني وغيره هو ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير وهشام هو ابن يوسف الصنعاني ١٢ ق باب بيع الزرع بالطعام كيلا قتيبة هو ابن سعيد تقدم الليث هو ابن سعد الامام المصري نافع مولى ابن عمر باب بيع النخل باصله رواة

حل اللغات جنيب بوزن عظيم نوع جيد من انواع التمر وقيل الصلب وقيل غير ذلك. ابرت من التابير وهو التلقيح وهو ان يشق طلع الاناث ويؤخذ من طلع الفحول فيذر فيه فيكون ذلك باذن الله اجود مما لم يؤبر. المخاضرة بيع الثمار والحبوب

(قوله وكم الغنى) اى اى قدر من الغنى يحرم به السوال وكانه استنبط من قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجد غنى يغنيه ان ما يغني الانسان اى يسد حاجته كقوت اليوم فهو غني يحرم السؤال والله تعالى اعلم بحقيقة الحال اه سندي (قوله باب العشر فيما يسقى من ماء السماء) وقد ذكر في آخر هذا الباب قال ابو عبد الله هذا تفسير الاول وكذا ورد في باب لا في مثله وكانه اتى به في البابين لزيادة التاكيد والمقصود في الموضعين واحد والمراد بقوله هذا هو ما سيجئ من حديث ابي سعيد في الباب الآتي وبقوله الاول ما سبق من حديث ابن عمر وهذا وان كان غير ظاهر لكن مقابلة هذا بالاول قرينة على ان المراد بهذا هو المتأخر المقابل للاول ولم يسبق حديث يعرف بالاولية الا حديث ابن عمر فمقابلة المتأخر هو حديث ابي سعيد ثم قد فسر الاول بحديث ابن عمر توضيحا للمطلوب. فقال

٥١ قوله وهو يأكل الجمار بضم الجيم وشدة الميم شحم النخل فيه المطابقة للجزء الثاني من الترجمة وهو قوله واكله قال الكرماني ما الذي تدل على بيع الجمار قلت جواز اكله ولعل الحديث مختصر مما فيه ذلك او غرضه الاشارة الى انه لم يجد حديثا بشرطه انتهى قال العيني قال ابن بطال بيع الجمار واكله من المباحات بلا خلاف وكل ما انتفع به للاكل فبيعه جائز انتهى ١٢ ٥٢ قوله انا احدثهم اي اصغرهم فيه صغر السن ان التقدم على الاكابر والتكلم في حضورهم قاله الكرماني ومر الحديث في ص ١٤ ٥٣ قوله من اجرى امر الامصار على ما يتعارفون بينهم اي على عرفهم وعوائدهم في ابواب البيوع والاجارات والمكيال وفي بعض النسخ والكيل والوزن مثلا بمثل كل شيء لم ينص عليه الشارع انه كيلي او وزني يعمل في ذلك على ما يتعارفه اهل تلك البلدة مثلا الارز لم يأت فيه نص من الشارع انه كيلي او وزني فيعتبر فيه عادة اهل كل بلدة على ما بينهم من العرف فيه فانه في البلاد المصرية يكال وفي البلاد الشامية يوزن ونحو ذلك من الاشياء لان الرجوع الى العرف من القواعد الفقهية ١٢ ع ٥٤ قوله وسنتهم عطف على ما يتعارفون بينهم اي على طريقتهم الثابتة على حسب مقاصدهم وعاداتهم المشهورة وحاصل الكلام ان البخاري قصد بهذه الترجمة اثبات الاعتماد على العرف والعادة ١٢ عيني ٥٥ قوله قال شريح بضم المعجمة واهمال الحاء ابن الحارث الكندي القاضي في عهد عمر رض والغزالون هم بايعون للمغزولات قوله سنتكم منصوب بنحو الزموا او مرفوع بالابتداء اي عادتكم معتبرة في معاملاتكم ١٢ ك ٥٦ قوله لا باس العشرة بالرفع على انه مبتدأ وخبره قوله باحد عشر اي العشرة يباع باحد عشر وبالنصب اي بيع العشرة اي لا بأس ان يبيع ما اشتراه بمائة دينار مثلا باحدى عشرة فيكون راس المال عشرة والربح دينارا ووجه دخوله في الترجمة الاشارة الى انه كان في عرف البلدان المشتري لعشرة دراهم يباع باحدى عشر فباعه المشتري على ذلك العرف لم يكن به باس كذا في الفتح والعيني قال ابن بطال اختلف العلماء في ذلك فاجازه قوم وكرهه آخرون وممن كرهه ابن عباس وابن عمر ومسروق والحسن وبه قال احمد واسحق قال احمد البيع مردود واجازه ابن المسيب والنخعي وهو قول مالك والثوري والاوزاعي وحجة من كرهه لانه بيع مجهول وحجة من اجازه بان الثمن معلوم والربح معلوم واصل هذا الباب بيع الصبرة كل قفيز بدرهم ولا يعلم مقدارها من الطعام فاجازه قوم واباه آخرون ومنهم من قال لا يلزم الا القفيز الواحد ١٢ ع ٥٧ قوله خذي ما يكفيك الخ فيه الترجمة لانه صلى الله عليه وسلم قال خذي ما يكفيك وولدك بالعرف وهو عادة الناس وهذا يدل على ان العرف عمل جار ١٢ ع ٥٨ قوله بدانقين تثنية دانق بفتح النون وكسرها وهو سدس الدرهم قوله فركبه فيه حذف اي فرضي الحسن بدانقين فاخذه فركبه قوله ثم جاء اي الحسن مرة اخرى الى عبد الله بن مرداس فقال الحمار الحمار بالتكرار ويجوز فيهما النصب على المفعولية اي احضر حمارا او اطلب ... والرفع على الابتداء اي الحمار مطلوب او اطلبه ونحو ذلك قوله ولم يشارطه اي الاجرة اعتمادا على الاجرة المتقدمة للعرف بذلك وبه المطابقة قوله فبعث اليه اي بعث الحسن الى عبد الله صاحب الحمار بنصف درهم فزاد على الدانقين دانقا آخر على سبيل الفضل والكرم ١٢ عمدة القاري ٥٩ قوله رجل شحيح بفتح المعجمة والحائين المهملتين هو بخيل الحريص قوله وبنيك ويروى بنوك وجاز في مثله الرفع والنصب عطفا ومفعولا معه فان قلت كانت هذه القصة بمكة وسفيان فيها فكيف حكم رسول الله صلعم في غيبته وهو في البلد قلت هذا لم يكن حكما بل فتوى ١٢ ك ٦٠ قوله في كل مال لم يقسم وفي بعضها في كل ما لم يقسم ومراده خاص في العقار وسقوط الشفعة عن غيره كان اجماع من اهل العلم لكن روى عن عطاء انه قال الشفعة في كل شيء حتى في الثوب ١٢ ك ٦١ قوله فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة لانها تكون مقسومة غير مشاعة وقوله صرفت على صيغة المجهول بتشديد الراء وتخفيفها كذا في العيني وسيجيء بيان اختلاف المذاهب فيه في منح في كتاب الشفعة ١٢ ٦٢ قوله فانحطت عليهم صخرة اي على باب غارهم قوله ثم اجيء اي من المرعى قوله فاحلب اي التي يحلب منها قوله فاجيء بالحلاب بكسر الحاء

ابن عوف الزهري المدني جابر بن عبد الله الانصاري باب بيع الارض الخ محمد بن محبوب البناني بضم الموحدة وخفة النون ابو عبد الله البصري عبد الواحد بن زياد م

ابن عَبْدِ الْمَلِكِ ثنا ابو عَوَانَةَ عن ابى بِشْرٍ عن مُجَاهِدٍ عن ابن عُمَرَ قال كنتُ عند النبى صلى الله عليه وسلم وهو يأكُلُ جُمَّارًا فقال مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ كالرجُلِ المؤمنِ فاردتُ ان اقولَ هى النخلةُ فاذا انا احدثُهم قال هى النخلةُ

بابُ مَنْ اَجْرٰى اَمرَ الامصارِ على مَا يتعارفون بينَهم فى البيوعِ والاجارةِ والمكيالِ والوزنِ وسُنَنِهم على نِيَّاتِهم ومذاهبِهم المشهورةِ وقال شُرَيْحٌ للغَزَّالِينَ سُنَّتُكم بينكم وقال عبدُ الوهاب عن ايوبَ عن محمدٍ لا بأسَ العشرةُ باحدَ عشرَ ويأخذُ للنفقةِ رِبْحًا وقال النبى صلى الله عليه وسلم لهندٍ خُذِى ما يكفيكِ وولدَكِ بالمعروفِ وقال الله تعالى وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ واكترى الحسنُ من عبد الله ابن مِرْدَاسٍ حمارًا فقال بكم فقال بدانقين فركبه ثم جاء مرةً اخرى فقال الحمارَ الحمارَ فركبه ولم يُشارِطْه فبعث اليه بنصف درهم حدثنا عبدُ الله بن يوسف انا مالك عن حُمَيْدٍ الطويل عن انس بن مالك قال حَجَمَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ابو طيبةَ فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاعٍ من تمرٍ وامر اهلَه ان يُخَفِّفُوا عنه من خراجه حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن هشام عن عروة عن عائشة قالت هندٌ امُّ معاويةَ لرسول الله صلى الله عليه وسلم إنَّ ابا سفيانَ رجلٌ شحيحٌ فهل علىَّ جناحٌ ان آخذَ من ماله سرًّا قال خُذِى انتِ وبنيكِ ما يكفيكِ بالمعروف حدثنا اسحاق ثنا ابن نمير ثنا هشام ح وحدثنى محمد بن سلام قال سمعتُ عثمان بن فرقد قال سمعتُ هشام بن عروة يحدث عن ابيه انه سمع عائشةَ تقول وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ أُنزلت فى والى اليتيم الذى يُقيم عليه ويُصلح فى ماله ان كان فقيرًا اكل منه بالمعروف

بابُ بيعِ الشريكِ من شريكه حدثنا محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن جابر قال جعل النبى صلى الله عليه وسلم الشفعةَ فى كل مالٍ لم يُقْسَمْ فاذا وقعت الحدودُ وصُرِّفَتِ الطرقُ فلا شفعةَ

بابُ بيعِ الارضِ والدُّورِ والعُروضِ مُشاعًا غيرَ مقسومٍ حدثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبى صلى الله عليه وسلم بالشفعة فى كل مالٍ لم يُقسَمْ فاذا وقعت الحدودُ وصُرِّفَتِ الطرقُ فلا شفعةَ حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد بهذا وقال فى كل ما لم يُقسم تابعه هشام عن معمر وقال عبد الرزاق فى كل مالٍ لم يُقسم رواه عبد الرحمن بن اسحق عن الزهرى

بابُ اذا اشترى شيئًا لغيره بغير اذنه فرضى حدثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابو عاصم انا ابن جريج اخبرنى موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال خرج ثلاثةُ نفرٍ يمشون فاصابهم المطرُ فدخلوا فى غارٍ فى جبلٍ فانحطت عليهم صخرةٌ قال فقال بعضهم لبعضٍ ادعوا الله بافضل عملٍ عملتموه فقال احدهم اللهم انى كان لى ابوان شيخان كبيران فكنتُ اخرج فارعى ثم اجىء فاحلبُ فاجىء بالحلابِ فآتى به ابوىَّ فيشربان ثم اسقى الصبيةَ واهلى وامرأتى فاحتبستُ ليلةً فجئتُ فاذا هما نائمان قال فكرهتُ ان اوقظهما والصبيةُ يتضاغون عند رجلىَّ فلم يزل ذلك دأبى ودأبهما حتى طلع الفجرُ اللهم ان كنتَ تعلمُ انى

المهملة وتخفيف اللام وهو الاناء يحلب فيه ويراد به ههنا اللبن المحلوب فيه قوله ثم اسقى الصبية بكسر الصاد جمع صبي قوله واهلي والمراد بالاهل الاقرباء نحو الاخ والاخت قوله فاحتبست اي تاخرت قوله يتضاغون اي يصيحون هو من باب التفاعل من الضغا بالمعجمتين وهو الصياح بالبكاء ١٢ ع

اسماء الرجال ابو عوانة هو الوضاح بن عبد الله اليشكري ابى بشر هو جعفر بن ابى وحشية واسمه اياس البصري مجاهد هو ابن جبر الامام المشهور ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب باب من اجرى امر الامصار الخ قال عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي مما وصله ابن ابى شيبة عنه ايوب السختياني عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام المدني حميد الطويل ابو عبيدة البصري ابو طيبة واسمه دينار وقيل نافع وقيل ميسرة مولى محيصة بن مسعود الانصاري وكانت هذه الحجامة لسبع عشرة خلت من رمضان قس ابو نعيم هو الفضل بن دكين م

حل اللغات الغزالين البياعين للمغزولات سنتكم عادتكم الدانق هو سدس الدرهم الحلاب بكسر الحاء المراد به اللبن المحلوب يتضاغون اي يصيحون بالبكاء من الجوع ١٢

حاشية السندي ص ٢٧٢: لم يوقت في الاول يعني حديث ابن عمر وفسر عدم توقيته بقوله وفيما سقت السماء العشر ومراده الرد على ابي حنيفة حيث اخذ باطلاق حديث ابن عمر فاشار الى انه حديث مبهم يفسره حديث ابي سعيد فالواجب الاخذ به لا بالمبهم فافهم (قوله باب اخذ الصدقة من الاغنياء وترد في الفقراء) هو عطف على اخذ الصدقة بتاويل المصدر اي والرد في الفقراء ويجوز في مثله النصب بتقدير ان كما يجوز الرفع كما في قوله تعالى ومن آياته يريكم البرق وقوله حيث كانوا الضمير فيه اما للاغنياء والفقراء جميعا والمقصود بيان انه لا يجوز نقل الزكوة كما عليه الجمهور او للفقراء فقط وحينئذ لتعميم امكنة الفقراء والمقصود بيان جواز النقل والحديث اعني من اغنيائهم وفقرائهم ان فسر باغنياء تلك البلدة وفقرائها يكون دليلا على عدم جواز النقل وان فسر باغنياء المسلمين وفقرائهم يكون دليلا على جواز النقل والله تعالى اعلم

فعلتُ ذلك ابتغاءَ وجهك فافرُج عنّا فُرجةً نرى منها السّماءَ قال ففرج عنهم فقال الآخر اللهمّ ان كنتَ تعلم انّی کنتُ أُحِبُّ امرأةً من بناتِ عمّی کاشدّ ما یُحِبُّ الرّجلُ النساءَ فقالت لا تنال ذٰلك منها حتّٰی تُعطِیَها مائة دینار فسعیتُ فیها حتّٰی جمعتُها فلمّا قعدتُ بین رِجلیها قالت اتّقِ اللهَ ولا تفُضَّ الخاتمَ الّا بحقّه فقمتُ وترکتُها فان کنتَ تعلم انّی فعلتُ ذٰلك ابتغاءَ وجهك فافرُج عنّا فُرجةً قال ففرج عنهم الثُّلثَین وقال الآخر اللّٰهمّ ان کنتَ تعلم انّی استاجرتُ اجیرًا بفَرَقٍ من ذُرَةٍ فاعطیتُه فابٰی ذٰلك ان یأخُذ فعمدتُ الی ذٰلك الفَرَقِ فزرعتُه حتّٰی اشتریتُ منه بقرًا وراعیَها ثمّ جاء فقال یا عبدَ الله اَعطِنی حقّی فقلتُ انطلِق الی تلك البقر وراعیها فقال تستهزئُ بی قال فقلتُ ما استهزئُ بك ولٰکنّها لك اللّٰهمّ ان کنتَ تعلم انّی فعلتُ ذٰلك ابتغاءَ وجهك فافرُج عنّا فکُشِفَ عنهم

باب الشِّری والبیع مع المشرکین واهل الحرب **حدثنا** ابو النعمان ثنا مُعتمِر بن سلیمٰن عن ابیه عن ابی عثمان عن عبد الرحمٰن بن ابی بکر قال کنّا مع النبیّ صلی الله علیه وسلم ثمّ جاء رجلٌ مشرکٌ مُشعانٌّ طویلٌ بغنمٍ یسوقُها فقال له النبیّ صلی الله علیه وسلم بیعًا ام عطیّةً او قال ام هِبةً قال لا بل بیعٌ فاشتری منه شاةً

باب شِری المملوکِ من الحربیّ وهِبتِه وعِتقِه وقال النبیّ صلی الله علیه وسلم لسلمانَ کاتِب وکان حُرًّا فظلموه وباعوه وسُبِیَ عمّارٌ وصُهیبٌ وبلالٌ وقال الله تعالیٰ واللهُ فضّل بعضکم علی بعضٍ فی الرّزق فما الّذین فُضِّلوا برادّی رزقِهم علی ما ملکت ایمانُهم فهم فیه سواءٌ افبنعمة الله یجحدون

حدثنا ابو الیمان انا شُعیب انا ابو الزّناد عن الاعرج عن ابی هریرة قال قال النبیّ صلی الله علیه وسلم هاجر ابراهیمُ بسارةَ فدخل بها قریةً فیها مَلِكٌ من الملوكِ او جبّارٌ من الجبابرة فقیل دخل ابراهیمُ بامرأةٍ هی من احسن النساءِ فارسل الیه ان یا ابراهیمُ من هٰذه الّتی معك قال اُختی ثمّ رجع الیها فقال لا تُکذّبی حدیثی فانّی اخبرتُهم انّكِ اُختی واللهِ ان علی الارض من مؤمنٍ غیری وغیرُكِ فارسل بها الیه فقام الیها فقامت توضّأُ وتُصلّی فقالت اللّٰهمّ ان کنتُ اٰمنتُ بك وبرسولك واحصنتُ فرجی الّا علی زوجی فلا تُسلِّط علیّ الکافرَ فغُطَّ حتّٰی رکض برجله قال الاعرج قال ابو سلمة بن عبد الرحمٰن ان ابا هریرة قال قالت اللّٰهمّ ان یمُت یُقَل هی قتلته فاُرسِل ثمّ قام الیها فقامت توضّأُ وتُصلّی وتقول اللّٰهمّ ان کنتُ اٰمنتُ بك وبرسولك واحصنتُ فرجی الّا علی زوجی فلا تُسلِّط علیّ هٰذا الکافرَ فغُطَّ حتّٰی رکض برجله قال عبد الرحمٰن قال ابو سلمة قال ابو هریرة فقالت اللّٰهمّ ان یمُت یُقَل هی قتلته فاُرسِل فی الثانیة او فی الثالثة فقال واللهِ ما ارسلتم الیّ الّا شیطانًا ارجعوها الی ابراهیمَ واعطوها اٰجَرَ فرجعت الی ابراهیم فقالت اَشعرتَ انّ اللهَ کبتَ الکافرَ واخدمَ ولیدةً

حدثنا قُتیبة بن سعیدٍ ثنا اللیث عن ابن شهابٍ عن عُروة عن عائشة انّها قالت اختصم سعدُ بن ابی وقّاصٍ وعبدُ بن زمعةَ فی غلامٍ فقال سعدٌ هٰذا یا رسول الله ابنُ اخی عُتبةَ بن ابی وقّاصٍ عهِدَ الیّ انّه ابنُه انظُر الی شبَهِه وقال عبدُ بن زمعةَ هٰذا اخی یا رسول الله وُلِدَ علی فراشِ ابی من ولیدتِه فنظر رسول الله صلی الله علیه وسلم الی شَبَهِه فرأی شَبَهًا بیّنًا بعُتبةَ فقال هو لك یا عبدُ بن زمعةَ الولدُ للفراش

ص وعبد بن زمعة هو اخو ام المؤمنین سودة رض فی غلام هو عبد الرحمٰن بن ولیدة زمعة المذکور ۱۲

ل قوله ابتغاء وجهک ای طلبا لمرضاتک والمراد بالوجه الذات وانتصاب ابتغاء علی انه مفعول له ای لاجل ابتغاء وجهک قوله فافرج عنا امر من فرج یفرج من باب نصر ینصر والفرجة بضم الفاء وفتحها والفرجة فی الحائط کالشق والفرجة انفراج الکروب قال النحاس الفرجة بالفتح فی الامر وبالضم فیما یری من الحائط ونحوه وهی هنا بالضم قطعا علی ما لا یخفی قوله ففرج عنهم ای فرج بقدر ما دعاه وهو التی یهاترے السماء وفی روایة المزارعة ففرج الله لهم فراوا السماء ۱۲ عینی ۵۲ قوله کاشد ما یحب الخ الکاف زائدة او اراد تشبیه محبته باشد المحبات ۱۲ ع ک ۵۳ قوله ولا تفض الخاتم بفتح الضاد المعجمة وکسرها والخاتم بفتح التاء وکسرها وهو کنایة عن بکارتها قوله الا بحقه ای الا بالنکاح ای لا تزل البکارة الا بالحلال ۔ عینی کرمانی طیبی مجمع قال الشیخ فی اللمعات هو کنایة عن الخیانة فی الامانة او عن ازالة البکارة ۱۲ ۵۴ قوله من ذرة بضم المعجمة وفتح الراء الخفیفة هو حب معروف قاله العینی وفی الصراح ذره بالضم والتخفیف ارزن ۔ ومطابقته للترجمة فی قوله حتی اشتریت منه بقرا فانه اشتری شیئا غیره بغیر اذنه ثم لما جاء الاجیر المذکور واخبره الرجل بذلک رضی واخذه قال فی الفتح وطریق الاستدلال به یبتنی علی ان شرع من قبلنا شرع لنا والجمهور علی خلافه انتهی قال العینی شرع من قبلنا یلزمنا ما لم یقص الشارع الانکار علیه وهنا طریق آخر فی الجواز وهو انه صلی الله علیه وسلم ذکر هذه القصة فی معرض المدح والثناء علی فاعلها واقره علی ذلک ولو کان لا یجوز لبینه ۱۲ ۵۵ قوله مشعان بضم المیم وسکون المعجمة بعدها مهملة وآخره نون مشددة ای طویل شعث الراس قوله بیعا ام عطیة منصوب بفعل مضمر ای تجعله ونحو ذلک ویجوز الرفع ای اهذا بیع وسیاتی حکم هدیة المشرکین فی کتاب الهبة ان شاء الله تعالی ۱۲ ف ۵۶ قوله باب شری المملوک من الحربی وهبته وعتقه قال ابن بطال غرض البخاری بهذه الترجمة اثبات ملک الحربی وجواز تصرفه فی ملکه بالبیع والهبة والعتق وغیرها اذ اقر صلی الله علیه وسلم سلمان عند مالکه من الکفار وامره ان یکاتب وقبل الخلیل هدیة الجبار وغیر ذلک مما تضمنه احادیث الباب ۔ کذا فی فتح الباری والعینی ۵۷ قوله فظلموه وباعوه مطابقته بعلم من قصة سلمان وقصته طویلة وملخصها انه هرب من ابیه لطلب الحق وکان مجوسیا فلحق براهب ثم براهب ثم بآخر وکان یصحبهم الی وفاتهم حتی دله الاخیر الی الحجاز واخبره بظهور رسول الله صلی الله علیه وسلم فقصد مع بعض الاعراب فغدروا به وباعوه فی وادی القری لیهودی ثم اشتراه منه یهودی آخر من بنی قریظة فقدم به المدینة فلما قدم رسول الله صلی الله علیه وسلم ورای علامات النبوة اسلم فقال له رسول الله صلعم کاتب عن نفسک عاش مائتین وخمسین سنة وقیل مائتین وخمسة وسبعین سنة ومات سنة ست وثلثین بالمدائن و قوله وکان حرا ای فی اول الامر واما فی وقت الامر بالکتابة فکان فی ملک الذی اشتراه لانه غلب علیه بعض الاعراب فی وادی القری فملکه بالقهر ۱۲ ع ۵۸ قوله وسبی عمار الخ قال فی الفتح فما ظهر لی المراد منها لان عمارا کان عربیا عنسیا بالنون والمهملة وانما سکن ابوه یاسر مکة وحالف بنی مخزوم فزوجوه سمیة وهی من موالیهم فولدت له عمارا فیحتمل ان یکون المشرکون عاملوا عمارا معاملة السبی لکون امه من موالیهم انتهی قال الکرمانی وصهیب بضم المهملة ابن سنان بالنونین الرومی واصله من العرب ابن قاسط وکان منازل قومه بارض الموصل فاغارت الروم علی تلک الناحیة فسبت صهیبا وهو غلام صغیر فابتاعه منهم کلب ثم قدمت به مکة فاشتراه عبد الله بن جدعان فاعتقه وبلال بن رباح الحبشی اشتراه الصدیق من بنی جمح وهؤلاء الثلثة کانوا ماسورین تحت حکم الکفار وممن عذبوا فی الاسلام کثیرا انتهی ۱۲ ۵۹ قوله اختی انما قال هذا لانه کان من مذهب القوم ان من له زوجة لا یحوزها ان یزوج الا ان یهلک زوجها ۔ کذا فی العینی ۶۰ قوله فغط معناه اخذ مجاری نفسه حتی سمع له غطیط یقال غط المخنوق اذا سمع غطیطه ورکض برجله ای حرکها وضربها علی الارض ۱۲ ک ع ۶۱ قوله واعطوها آجر ای اعطوا سارة آجر وهی الولیدة اسمها آجر بهمزة ممدودة وجیم مفتوحة وفی آخره راء واستعملوا الهاء موضع الهمزة فقیل هاجر وهی ام اسمعیل علیه السلام کما ان سارة ام اسحق علیه السلام ۱۲ عینی

اسماء الرجال

باب الشری والبیع الخ **ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسی **معتمر** بن سلیمٰن بن طرخان التیمی البصری **ابی عثمان** عبد الرحمٰن بن مل النهدی **باب** شری المملوک الخ **ابو الیمان** الحکم بن نافع **شعیب** هو ابن ابی حمزة **ابو الزناد** عبد الله بن ذکوان **الاعرج** عبد الرحمٰن بن هرمز **قال** عبد الرحمٰن هو ابن هرمز الاعرج المذکور **ابو سلمة** هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزهری **قتیبة** بن سعید الثقفی **اللیث** هو ابن سعد الامام المصری **ابن شهاب** هو محمد بن مسلم بن عبید الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن کلاب القرشی الزهری وکنیته ابو بکر الفقیه الحافظ متفق علی جلالته واتقانه وهو من رؤس الطبقة الرابعة مات ۱۲۵ھ **عروة** هو ابن الزبیر بن العوام القرشی **عائشة** هی ام المؤمنین بنت ابی بکر الصدیق رض **سعد بن ابی وقاص** هو احد العشرة المبشرة رض

حل اللغات الفرق مکیال یسع ثلاثة آصع ۔ مشعان طویل شعر الراس جدا او بعید العهد بالدهن یعنی الشعث وقال القاضی الثائر الراس متفرقه ۔ الولیدة الجاریة للخدمة کبیرة کانت او صغیرة ۱۲

(قوله وانما جعل النبی صلی الله علیه وسلم فی الرکاز الخمس) هو بالواو فی کثیر من النسخ وهو الظاهر لانه من کلام المصنف ذکره رد الکلام الحسن وبالفاء فی بعض النسخ اعنی فانما فالفاء للتعلیل ای ولا یصح فانما ... الله تعالی اعلم ۔ وقوله لیس فی الذی یصاب فی الماء ای ولو کان ذلک دراهم کما فی الحدیث الاسرائیلی الذی ذکره فی الباب فکیف فی غیره ولهذا المعنی ذکر الحدیث الذی ذکره (قوله والمعدن جبار) یحتمل ان المعنی ان اهلاکه هدر ویحتمل ان المراد انه هدر لا شیء فیه ورد بانه یختلف معنی جبار فی المواضع الثلاثة ویلزم ان لا یجب شیء فی المعدن لکن قد یقال ان المعنی الاول قلیل الجدوی لانه مفهوم من قوله والبئر جبار وذلک لان المراد من البئر فی قوله والبئر جبار ما یعم البئر حقیقة وما فی حکمها من الحفرات لظهور عموم الحکم للکل فذکر المعدن بعده بانه جبار بهذا المعنی یفضی الی خلو المکان عن الافادة

٥١ قوله وللعاهر الحجر اى للزانى الحجر اى الخيبة والحرمان كذا فى الكرمانى ومر الحديث مع متعلقاته فى باب تفسير الشبهات فى صـ ٢٧٦ قال العينى ومطابقته للترجمة من حيث ان عبد بن زمعة قال هذا ابن امة ابى ولد على فراشه فاثبت لابيه امة وملكا عليها فى الجاهلية فلم ينكر صلعم ذلك وسمع خصامهما وهو دليل على تنفيذ عهد المشرك والحكم وان تصرف المشرك فى ملكه يجوز كيف شاء وحكم النبى صلعم بنا بان الولد للفراش ولم ينظر الى الشبه ولا اعتبره انتهى ١٢ ٥٢ قوله اتق الله اى خف الله ولا تنتسب الى غير ابيك فكان عبد الرحمن كان ينكر عليه ذلك فاجاب صهيب بقوله مايسرنى الخ ١٢ ع ٥٣ قوله وانى قلت ذلك اى الادعاء الى غير الاب ولكنى سرقت فى الصغر فلهذا كان لسانى كلسان الاعاجم وكان صهيب يدعى انه عربى نمرى فقال عمر انك تنتسب عربيا ولسانك اعجمى فقال انا رجل من النمر بن قاسط وان الروم سبتنى صغيرا فاخذت لسانهم فان قلت ما وجه دلالته على الترجمة قلت تتمة قصته وهو ان كلبا ابتاعته من الروم فاشتراه ابن جدعان فاعتقه ١٢ ك ٥٤ قوله اتحنث بالمهملة والنون والمثلثة اى اتعبد وفى بعضها بالفوقانية والتاء المشددة بمعنى واحد وفى بعضها اتحبب من المحبة قاله الكرمانى قال العينى ولم يذكر احد من اللغويين ان التاء للثناة وانما هو المثلثة كما فى حديث حراء والمطابقة فى بالتضمنه الحديث من وقوع الصدقة والعتاقة من المشرك فانه يتضمن صحة ملك المشرك اذ صحة العتق متوقفة على صحة الملك انتهى ومر الحديث فى صـ ١٩٣ ١٢ ٥٥ قوله هلا استمتعتم فيه الترجمة لانه يدل على انه ينتفع بجلد الميتة والانتفاع بغير الاكل وغير الاكل اعم من ان يكون بالبيع وغيره وظاهره جواز الانتفاع به سواء دبغ او لم يدبغ وهو مذهب الزهرى وكان البخارى ايضا اختار هذا المذهب والحجة مفهوم قوله صلعم انما حرم اكلها فانه يدل على ان كل ما عدا اكلها مباح كذا فى العينى والفتح ومر الحديث فى صـ ٢٠٢ ١٢ ٥٦ قوله باب قتل الخنزير اى هل يشرع كما شرع تحريم اكله ووجه دخوله فى ابواب البيع الاشارة الى ان ما امر بقتله لا يجوز بيعه قال ابن التين شذ بعض الشافعية فقال لا يقتل الخنزير اذا لم يكن فيه ضرورة قال والجمهور على جواز قتله مطلقا كذا فى الفتح قال العينى ينبغى ان يستثنى خنزير اهل الذمة لانه مال عندهم ونحن نهينا عن التعرض الى اموالهم فان قلت ياتى عن قريب ان عيسى عليه السلام حين ينزل يقتل الخنزير مطلقا قلت يقتل الخنزير بعد قتل اهله كما انه يكسر الصليب انتهى ١٢ ٥٧ قوله فجملوها بالجيم وتخفيف الميم اى اذابوها قال الكرمانى فان قلت كيف استدل به عمر رض على حرمته فعله قلت قياسا على فعلهم قال الخطابى قيل ان الذى قال فيه عمر هذا القول هو سمرة فانه خللها باعها وكيف يجوز على مثل سمرة ان يبيع عين الخمر وقد شاع تحريمها لكنه اول فيها بان خللها وغير اسمها كما اوله بالاذابة فى الشحم فعابه عمر على ذلك وفيه ابطال الحيل والوسائل التى يتوصل بها الى المحذورات وفيه ان الشئ اذا حرم عينه حرم ثمنه انتهى قيل ان سمرة اخذها من اهل الكتاب عن قيمة الجزية فباعها منهم معتقدا جواز ذلك او باع العصير ممن يتخذه خمرا والعصير يسمى خمرا لانه يؤول اليه كذا فى الفتح والعينى ١٢ ٥٨ قوله يهودا كذا بالتنوين على ارادة البطن وفى رواية بغير تنوين على ارادة القبيلة وقد ذكر المصنف فى رواية المستملى فى آخر الباب ان معناه لعنهم واستشهد بان قوله تعالى قتل الخراصون معناه لعن وهو تفسير ابن عباس فى قتل والخراصون الكذابون هو تفسير مجاهد ١٢ ف ع ٥٩ قوله وما يكره من ذلك اى فى بيان مايكره من ذلك اى من الاتخاذ والبيع او الصنعة وما هو اعم من ذلك والمراد بالتصاوير الاشياء التى تصورهم ذكر المصنف رح حديث ابن عباس مرفوعا من صور صورة فان الله يعذبه الحديث ووجه الاستدلال به على كراهية البيع وغيره واضح ١٢ ف ٦٠ قوله فربا الرجل بالراء وبالموحدة اى علا نفسه وضاق صدره وقيل معناه ذعر وامتلأ خوفا ١٢ ك ف ٦١ قوله كل شئ بالجر بدل الكل عن البعض وهذا جائز عند بعض النحاة والمطابقة فى قوله فعليك بهذا الشجر فكان البخارى فهم من قوله انما معيشتى من صنعة يدى واجابة ابن عباس باباحة صور الشجر وشبهه اباحة البيع وجوازه فترجم عليه ١٢ عينى

وللعاهِرِ الحجرُ واحتجبى منهُ ياسودة بنتُ زمعة فلم ترَهُ سَودةُ قطُّ حدثنا محمدُ بنُ بشارٍ ثنا غُندرٌ ثنا شُعبة عن سَعدٍ عن ابيهِ قالَ قال عبدُ الرحمٰن بنُ عوفٍ لصُهَيبٍ اتقِ اللهَ ولا تدَّعِ الى غيرِ ابيكَ فقال صُهيب ما يسرُّنى انّ لى كذا وكذا وانّى قلتُ ذٰلك ولكنّى سُرِقتُ وانا صَبِىٌّ حدثنا ابو اليمان انا شُعيبٌ عن الزهرىّ اخبرنى عُروة بنُ الزبير انّ حكيمَ بنَ حزامٍ اخبرَهُ انّهٗ قال يارسول الله ارأيتَ أُموراً كنتُ اتحنّثُ او اتحنّتُ بها فى الجاهليّةِ من صِلةٍ وعَتاقةٍ وصدقةٍ هل لى فيها اجرٌ قال حكيم قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم اسلمتَ على ما سَلَفَ لكَ مِن خيرٍ **باب** جلود الميتةِ قبلَ ان تُدبَغَ حدثنا زهيرُ ابنُ حربٍ ثنا يعقوبُ بن ابراهيم ثنا ابى عن صالحٍ ثنى ابنُ شِهابٍ انّ عُبيدَ الله بنَ عبد الله اخبرَهُ انّ عبدَ الله بنَ عبّاس اخبرَهُ انّ رسولَ اللهِ صلى الله عليهِ وسلّم مرّ بشاةٍ ميتةٍ فقال هلّا استمتعتم بإهابِها قالوا انّها ميتةٌ قال انما حُرِّمَ اكلُها **باب** قتلِ الخِنزير وقال جابرٌ حرّمَ النبىُّ صلّى الله عليه وسلّم بيعَ الخِنزير حدثنا قُتيبةُ بن سَعيد ثنا الليثُ عن ابن شِهابٍ عن ابن المُسيّبِ انّهٗ سمعَ اباهُريرة يقول قال رسول الله صلّى اللهُ عليه وسلّم والذى نفسى بيدهٖ ليوشكنّ ان ينزِلَ فيكم ابنُ مريمَ حكَماً مُقسِطاً فيكسِرَ الصليبَ ويقتُلَ الخنزيرَ ويضعَ الجزيةَ ويفيضَ المالُ حتّى لا يقبلَهٗ احدٌ **باب** لا يُذابُ شحمُ الميتةِ ولا يُباعُ ودَكُهٗ رواه جابرٌ عن النبىِّ صلّى الله عليهِ وسلّم حدثنا الحُمَيدىّ ثنا سُفيٰن ثنا عمرُو بنُ دينارٍ اخبرنى طاؤسٌ انّهٗ سمعَ ابنَ عبّاس يقول بلغَ عُمرَ بنَ الخطاب انّ فلاناً باعَ خمراً فقال قاتلَ اللهُ فلاناً الم يَعلَم انّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم قال قاتلَ اللهُ اليهودَ حُرِّمت عليهمُ الشحومُ فجملُوها فباعُوها حدثنا عبدانُ انا عبدُ الله انا يونسُ عن ابن شِهابٍ قال سَمعتُ سَعيدَ بن المُسيّبِ عن ابى هُريرةَ انّ رسولَ الله صلى الله عليهِ وسلّم قال قاتلَ اللهُ يهوداً حُرِّمت عليهمُ الشحومُ فباعُوها واكلوا اثمانَها قال ابو عبدِ الله قاتلهمُ اللهُ لعنهم قُتِلَ لُعِنَ الخرّاصونَ الكذّابونَ **باب** بيعِ التصاويرِ التى ليسَ فيها رُوحٌ وما يُكرَهُ من ذٰلك حدثنا عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الوهّابِ ثنا يزيدُ بنُ زُريعٍ ثنا عوفٌ عن سعيد بن ابى الحسَن قال كنتُ عند ابن عباسٍ اذ اتاهُ رجلٌ فقال يا اباعباسٍ انّى انسانٌ انما معيشتى من صَنعةِ يدِى وانّى اصنعُ هٰذه التصاويرَ فقال ابنُ عبّاسٍ لا احدّثك الّا ما سمعتُ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول سمعتُه يقول من صوّرَ صورةً فانّ اللهَ معذّبُهٗ حتّى ينفخَ فيها الرُّوحَ وليسَ بنافخٍ فيها ابداً فربا الرجلُ ربوةً شديدةً واصفرّ وجهُهٗ فقال ويحكَ ان ابيتَ الّا ان تصنعَ فعليكَ بهٰذا الشجرِ كلِّ شىءٍ ليس فيه رُوحٌ

اسماء الرجال محمد بن بشار العبدى البصرى ابو بكر بندار غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة بن حجاج العتكى ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عروة ابن الزبير بن العوام حكيم بن حزام بن خويلد بن اسد الاسدى ابو خالد المكى باب جلود الميتة قبل ان تدبغ زهير بن حرب هو ابو خيثمة النسائى والد ابى بكر بن ابى خيثمة يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى ابن شهاب هو الزهرى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة باب قتل الخنزير الخ قتيبة بن سعيد الثقفى البلخى الليث بن سعد الامام ابن مريم عليه السلام ينزل من السماء عند المنارة البيضاء شرقى دمشق واضعا كفيه على اجنحة ملكين ـ قس باب لا يذاب الخ الحميدى هو عبد الله بن الزبير المكى عمرو بن دينار المكى الجمحى مولاهم طاؤس هو ابن كيسان

بحجر البهزة الجلد سواء دبغ او لم يدبغ حكما حاكما مقسطا عادلا يفيض يكثر الودك وسم اللحم ودهنه الذى يخرج منه جملوها اذا بوها الخراصون الكذابون ربا من الربو وهو مرض يعلو منه النفس يضيق الصدر ١٢

وايضا لا يظهر لخصوص المعدن دون غيره من الحفرات فائدة واما التناسب فكما ان مقتضى الاول وهو قوله العجماء جبار والبئر جبار المعنى الاول كذلك مقتضى الآخر اعنى وفى الركاز الخمس المعنى الثانى بل يحصل بالمعنى الثانى التناسب بين كل اثنين كالعجماء والبئر والمعدن والركاز ولا يحصل بالمعنى الاول بل يصير قوله وفى الركاز الخمس كلاما اجنبيا وما قيل فى رد المعنى الثانى انه يلزم ان لا يجب شئ اصلا فى المعدن وقد يجاب عنه بالتزامه ولا ينافيه وجوب الزكاة فيما خرج منه لظهوره انه لا شئ فى المعدن نفسه اذا كان الواجب الزكاة فى النقدين سواء اخرجا من المعدن او غيره كيف والزكاة فى النقدين على العموم واجب عند الكل حتى عند من اوجب وظيفة فى المعدن اذ لا يسقط بها عندهم زكاة النقدين الخارجين منه بشرطها بان يبلغ النصاب وحال عليه الحول فوظيفة المعدن ليس نفس الزكاة فصح

قال ابو عبد الله عن محمد عن عبدة عن سعيد قال سمعت النضر بن انس قال كنت عند ابن عباس بهذا الحديث قال ابو عبد الله سمع سعيد بن ابى عروبة من النضر بن انس هذا الواحد باب تحريم التجارة فى الخمر وقال جابر حرم النبى صلى الله عليه وسلم بيع الخمر حدثنا مسلم ثنا شعبة عن الاعمش عن ابى الضحى عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت آيات سورة البقرة من آخرها خرج النبى صلى الله عليه وسلم فقال حرمت التجارة فى الخمر باب اثم من باع حرا حدثنا بشر بن مرحوم ثنا يحيى بن سليم عن اسمعيل بن امية عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال قال الله ثلثة انا خصمهم يوم القيمة رجل اعطى بى ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه اجره باب امر النبى صلى الله عليه وسلم اليهود ببيع ارضيهم حين اجلاهم فيه المقبرى عن ابى هريرة باب بيع العبيد بالعبد والحيوان بالحيوان نسيئة واشترى ابن عمر راحلة باربعة ابعرة مضمونة عليه يوفيها صاحبها بالربذة وقال ابن عباس قد يكون البعير خيرا من البعيرين واشترى رافع ابن خديج بعيرا ببعيرين فاعطاه احدهما وقال آتيك بالآخر غدا رهوا ان شاء الله وقال ابن المسيب لا ربو فى الحيوان البعير بالبعيرين والشاة بالشاتين الى اجل وقال ابن سيرين لا باس بعير ببعيرين ودرهم بدرهم نسيئة حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال كان فى السبى صفية فصارت الى دحية الكلبى ثم صارت الى النبى صلى الله عليه وسلم باب بيع الرقيق حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى ابن محيريز ان ابا سعيد الخدرى اخبره انه بينما هو جالس عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نصيب سبيا فنحب الاثمان فكيف ترى فى العزل فقال او انكم تفعلون ذلك لا عليكم ان لا تفعلوا ذلكم فانها ليست نسمة كتب الله ان تخرج الا هى خارجة باب بيع المدبر حدثنا ابن نمير ثنا وكيع ثنا اسمعيل عن سلمة بن كهيل عن عطاء عن جابر قال باع النبى صلى الله عليه وسلم المدبر حدثنا قتيبة ثنا سفين عن عمرو سمع جابر بن عبد الله يقول باعه رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا زهير بن حرب ثنا يعقوب ثنا ابى عن صالح قال حدثنا ابن شهاب ان عبيد الله اخبره ان زيد بن خالد وابا هريرة اخبراه انهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة تزنى ولم تحصن قال اجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها بعد الثالثة او الرابعة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا الليث عن سعيد عن ابيه عن ابى هريرة قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر باب هل يسافر بالجارية قبل ان يستبرئها ولم ير الحسن باسا ان يقبلها او يباشرها وقال ابن عمر اذا وهبت الوليدة التى توطأ او بيعت او عتقت

حل اللغات: غدر اى نقض العهد، اجلاهم اى اخرجهم، نسمة اى نفس وانسان، لا يثرب اى لا يوبخ ولا يعير او لا يقتصر على التثريب ۱۲

اسماء الرجال: باب تحريم التجارة فى الخمر مسلم هو ابن ابراہیم الازدی القصاب البصری شعبة هو ابن الحجاج الاعمش سليمن بن مهران ابى الضحى مسلم بن صبيح باب اثم من باع حرا بشر بن مرحوم البصری يحيى بن سليم الطائفی باب بيع العبيد الخ سليمان بن حرب الواشحی حماد بن زيد بن درهم الازدی الجهضمی ثابت بن اسلم البنانی باب بيع الرقيق الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصی شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصی الزهرى محمد بن مسلم ابن محيريز عبد الله الجمحی باب بيع المدبر ابن نمير محمد بن عبد الله وكيع بن الجراح الرؤاسی اسمعيل بن ابى خالد سلمة بن كهيل الحضرمی عطاء هو ابن ابى رباح جابر بن عبد الله الانصاری زهير بن حرب يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهرى صالح هو ابن كيسان باب هل يسافر الخ ولم ير الحسن هو البصرى فيما

نفيهما مع ثبوت الزكاة فى النقدين وهذا ظاهر كيف ومصارف وظيفة المعدن عند من يثبتها مصارف خمس الغنيمة لا مصارف الزكاة فيتم ابو عبيد فصح النفى عند من لا يثبت فى المعدن نفسه من حيث خصوص كونه معدنا شيئا ولا ينافى النفى ايجاب الزكاة عنده فى النقدين على العموم والله تعالى اعلم اه سندى. (كتاب الحج) (قوله وقول الله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) المشهور فى اعراب من استطاع انه بدل من الناس مخصص له وبحث فيه بعضهم بانه يلزم الفصل بين البدل والمبدل منه بالمبتدأ وهو مخل وقيل انه فاعل المصدر ورده ابن هشام بان المعنى حينئذ ولله على الناس ان يحج المستطيع فيلزم اثم جميع الناس اذا تخلف المستطيع وتعقبه البدر فى المصابيح بان مبناه على ان تعريف الناس للاستغراق وهو ممنوع لجواز كونه للعهد والمراد بهم المستطيعون وذلك لان حج

فلتستبرأ رحمها بحيضة ولا تستبرأ العذراء وقال عطاء لا بأس ان يصيب من جاريته الحامل ما دون الفرج وقال الله تعالى الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين حدثنا عبد الغفار بن داؤد ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن ابی عمرو عن انس بن مالك قال قدم النبی صلی الله علیه وسلم خیبر فلما فتح الله علیه الحصن ذكر له جمال صفیة بنت حیی بن اخطب وقد قتل زوجها وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله صلی الله علیه وسلم لنفسه فخرج بها حتی بلغنا سد الروحاء حلت فبنی بها ثم صنع حیسا فی نطع صغیر ثم قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذن من حولك فكانت تلك ولیمة رسول الله صلی الله علیه وسلم علی صفیة ثم خرجنا الی المدینة قال فرأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم یحوی لها وراءه بعباءة ثم یجلس عند بعیره فیضع ركبته فتضع صفیة رجلها علی ركبته حتی تركب

باب بیع المیتة والاصنام

حدثنا قتیبة ثنا اللیث عن یزید بن ابی حبیب عن عطاء بن ابی رباح عن جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول عام الفتح وهو بمكة ان الله ورسوله حرم بیع الخمر والمیتة والخنزیر والاصنام فقیل یا رسول الله ارأیت شحوم المیتة فانه تطلی بها السفن وتدهن بها الجلود ویستصبح بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلی الله علیه وسلم عند ذلك قاتل الله الیهود ان الله لما حرم شحومها اجملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه وقال ابو عاصم ثنا عبد الحمید ثنا یزید قال كتب الی عطاء سمعت جابرا عن النبی صلی الله علیه وسلم

باب ثمن الكلب

حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالك عن ابن شهاب عن ابی بكر بن عبد الرحمن عن ابی مسعود الانصاری ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی عن ثمن الكلب ومهر البغی وحلوان الكاهن حدثنا حجاج بن منهال نا شعبة اخبرنی عون بن ابی جحیفة قال رأیت ابی اشتری حجاما فامر بمحاجمه فكسرت فسألته عن ذلك قال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی عن ثمن الدم وثمن الكلب وكسب الامة ولعن الواشمة والمستوشمة وآكل الربوا وموكله ولعن المصور

بسم الله الرحمن الرحیم

كتاب السلم

باب السلم فی كیل معلوم

حدثنا عمرو بن زرارة ثنا اسمعیل بن علیة ثنا ابن ابی نجیح عن عبد الله بن كثیر عن ابی المنهال عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلی الله علیه وسلم المدینة والناس یسلفون فی الثمر العام والعامین او قال عامین او ثلثة شك اسمعیل فقال من سلف فی تمر فلیسلف فی كیل معلوم ووزن معلوم حدثنا محمد ثنا اسمعیل عن ابن ابی نجیح بهذا فی كیل معلوم ووزن معلوم

باب السلم فی وزن معلوم

حدثنا صدقة انا ابن عیینة انا ابن ابی نجیح عن عبد الله بن كثیر

عن ابی المنہال عن ابن عباس قال قدم رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم المدینة وهم یسلفون بالثمر السنتین والثلث فقال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم من اسلف فی شیء ففی کیل معلوم ووزن معلوم الی اجل معلوم حدثنا علی بن عبداللّٰہ ثنا سفیٰن ثنا ابن ابی نجیح وقال فلیسلف فی کیل معلوم الی اجل معلوم حدثنا قتیبة ثنا سفیٰن عن ابن ابی نجیح عن عبداللّٰہ بن کثیر عن ابی المنہال قال سمعت ابن عباس قال قدم النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم وقال فی کیل معلوم ووزن معلوم الی اجل معلوم حدثنا ابوالولید ثنا شعبة عن ابن ابی المجالد ح وحدثنی یحیٰی ثنا وکیع عن شعبة عن محمد بن ابی المجالد ح وحدثنا حفص ابن عمر ثنا شعبة اخبرنی محمد او عبداللّٰہ بن ابی المجالد قال اختلف عبداللّٰہ بن شداد بن الہاد وابوبردة فی السلف فبعثونی الی ابن ابی اوفی فسألته فقال انا کنا نسلف علی عهد رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم وابی بکر وعمر فی الحنطة والشعیر والزبیب والتمر وسألت ابن ابزٰی فقال مثل ذلک باب السلم الی من لیس عنده اصل حدثنا موسی بن اسمٰعیل ثنا عبدالواحد ثنا الشیبانی ثنا محمد بن ابی المجالد قال بعثنی عبداللّٰہ بن شداد وابوبردة الی عبداللّٰہ بن ابی اوفی فقالا سله هل کان اصحاب النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فی عهد النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم یسلفون فی الحنطة فقال عبداللّٰہ کنا نسلف نبیط اهل الشام فی الحنطة والشعیر والزبیب فی کیل معلوم الی اجل معلوم قلت الی من کان اصله عنده قال ما کنا نسألهم عن ذلک ثم بعثانی الی عبدالرحمٰن بن ابزٰی فسألته فقال کان اصحاب النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم یسلفون فی عهد النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم ولم نسألهم ألهم حرث ام لا حدثنا اسحٰق الواسطی ثنا خالد بن عبداللّٰہ عن الشیبانی عن محمد بن ابی مجالد بهذا وقال فنسلفهم فی الحنطة والشعیر حدثنا قتیبة ثنا جریر عن الشیبانی وقال فی الحنطة والشعیر والزبیب وقال عبداللّٰہ بن الولید عن سفیٰن ثنا الشیبانی وقال والزیت حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا عمرو قال سمعت ابا البختری الطائی قال سألت ابن عباس عن السلم فی النخل فقال نهی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم عن بیع النخل حتی یؤکل منه وحتی یوزن فقال الرجل وای شیء یوزن فقال رجل الی جانبه حتی یحرز وقال معاذ ثنا شعبة عن عمرو قال ابوالبختری سمعت ابن عباس نهی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم مثله باب السلم فی النخل حدثنا ابوالولید ثنا شعبة عن عمرو عن ابی البختری قال سألت ابن عمر عن السلم فی النخل فقال نهی عن بیع النخل حتی یصلح وعن بیع الورق نساء بناجز وسألت ابن عباس عن السلم فی النخل فقال نهی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم عن بیع النخل حتی یؤکل منه او یأکل منه وحتی یوزن حدثنا محمد ابن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن عمرو عن ابی البختری قال سألت ابن عمر عن السلم فی النخل فقال نهی عمر عن بیع الثمر حتی یصلح ونهی عن الورق بالذهب نساء بناجز وسألت ابن عباس فقال نهی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم عن بیع النخل حتی یأکل او یؤکل وحتی یوزن قلت ما یوزن قال رجل عنده حتی یحرز

باب الكفيل في السلم حدثنا محمد بن سلام ثنا يعلى ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما من يهودي بنسيئة ورهنه درعا له من حديد باب الرهن في السلم حدثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش قال تذاكرنا عند ابراهيم الرهن في السلف فقال حدثني الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما الى اجل ورهن منه درعا من حديد باب السلم الى اجل معلوم وبه قال ابن عباس وابو سعيد والاسود والحسن وقال ابن عمر لا بأس بالطعام الموصوف بسعر معلوم الى اجل معلوم ما لم يك ذلك في زرع لم يبد صلاحه حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنتين والثلث فقال اسلفوا في الثمار في كيل معلوم الى اجل معلوم وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفين ثنا ابن ابي نجيح وقال في كيل معلوم ووزن معلوم حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا سفين عن سليمن الشيباني عن محمد بن ابي المجالد قال ارسلني ابو بردة وعبد الله بن شداد الى عبد الرحمن بن ابزى وعبد الله بن ابي اوفى فسألتهما عن السلف فقالا كنا نصيب المغانم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يأتينا انباط من انباط الشام فنسلفهم في الحنطة والشعير والزيت الى اجل مسمى قال قلت اكان لهم زرع او لم يكن لهم زرع قالا ما كنا نسألهم عن ذلك باب السلم الى ان تنتج الناقة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال كانوا يتبايعون الجزور الى حبل الحبلة فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه فسره نافع ان تنتج الناقة ما في بطنها

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع وقال الحكم اذا اذن له قبل البيع فلا شفعة له وقال الشعبي من بيعت شفعته وهو شاهد لا يغيرها فلا شفعة له حدثنا المكي بن ابراهيم انا ابن جريج اخبرني ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد قال وقفت على سعد بن ابي وقاص فجاء المسور بن مخرمة فوضع يده على احدى منكبي اذ جاء ابو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا سعد ابتع مني بيتي في دارك فقال سعد والله ما ابتاعهما فقال المسور والله لتبتاعنهما فقال سعد والله لا ازيدك على اربعة آلاف منجمة او مقطعة قال ابو رافع لقد اعطيت بها خمس مائة دينار ولولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بسقبه ما اعطيتكها باربعة آلاف وانا اعطى بها خمس مائة دينار فاعطاها اياه باب اي الجوار اقرب حدثنا حجاج حدثنا شعبة ح وحدثني علي حدثنا شبابة حدثنا شعبة حدثنا ابو عمران قال سمعت طلحة ابن عبد الله عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا

بسم الله الرحمن الرحيم

في الاجارات باب استيجار الرجل الصالح وقال الله تعالى ان خير من استاجرت القوي الامين والخازن الامين ومن لم يستعمل من اراده حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن ابي بردة اخبرني جدي ابو بردة عن ابيه ابي موسى الاشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الخازن الامين الذي يؤدي ما امر به طيبة نفسه احد المتصدقين حدثنا مسدد ثنا يحيى عن قرة بن خالد ثني حميد بن هلال ثنا ابو بردة عن ابي موسى قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين فقلت ما علمت انهما يطلبان العمل فقال لن او لا نستعمل على عملنا من اراده باب رعي الغنم على قراريط حدثنا احمد بن محمد المكي ثنا عمرو بن يحيى عن جده عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقال اصحابه وانت فقال نعم كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة باب استيجار المشركين عند الضرورة واذا لم يوجد اهل الاسلام وعامل النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة واستاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بني الديل ثم من بني عبد بن عدي هاديا خريتا والخريت الماهر بالهداية قد غمس يمين حلف في ال العاص بن وائل وهو على دين كفار قريش فامناه فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلث ليال فاتاهما براحلتيهما صبيحة ليال ثلث فارتحلا وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل الديلي فاخذ بهم طريق الساحل باب اذا استاجر اجيرا ليعمل له بعد ثلثة ايام او بعد شهر او بعد سنة جاز وهما على شرطهما الذي اشترطاه اذا جاء الاجل حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت واستاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بني الديل هاديا خريتا وهو على دين كفار قريش فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلث ليال براحلتيهما صبح ثلث باب الاجير في الغزو حدثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا اسمعيل بن علية انا ابن جريج اخبرني عطاء عن صفوان ابن يعلى عن يعلى بن امية قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم جيش العسرة فكان من اوثق اعمالي في نفسي وكان لي اجير فقاتل انسانا فعض احدهما اصبع صاحبه فانتزع اصبعه فاندر ثنيته فسقطت فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فاهدر ثنيته وقال افيدع اصبعه في فيك تقضمها قال حسبته قال كما يقضم الفحل وقال ابن جريج وحدثني عبد الله بن ابي مليكة عن جده بمثل هذه القصة ان رجلا عض يد رجل فاندر ثنيته فاهدرها ابو بكر باب من استاجر اجيرا فبين له الاجل ولم يبين له العمل لقوله تعالى اني اريد ان انكحك احدى ابنتي هاتين الى قوله والله على ما نقول وكيل يأجر فلانا يعطيه اجرا ومنه في التعزية اجرك الله باب اذا استاجر اجيرا على ان يقيم

---

۱ قوله في الاجارات - الاجارة بالكسر في اللغة اسم للاجرة وهو كراء الاجير وقد اجره اذا اعطاه اجرته من بابي طلب وضرب وفي كتاب العين آجرت مملوكي اجره ايجارا فهو موجر وفي الاساس آجرني داره فاستاجرتها وهو موجر ولا تقل مواجر فانه خطأ فاحش وفي الشرع الاجارة عقد على المنافع بعوض وقيل تمليك المنافع بعوض وقيل بيع منفعة معلومة باجر معلوم وهذا احسن - كذا في العيني ۱۲ **۲ قوله** وقال الله تعالى ان خير الخ - قال مقاتل في تفسيره هذا قول صفوراء ابنة شعيب عليه السلام وهي التي تزوجها موسى عليه السلام فقال شعيب لها من اين علمت قوته وامانته فقالت ازال الحجر عن راس البير وكان لا يطيقه الا رجال وقيل اربعون رجالا وذكرت انه امرها ان تمشي خلفه كراهته ان ينظر اليها ۱۲ ع **۳ قوله** والخازن الامين الخ هذا ايضا من الترجمة وهما جزءان احدهما قوله والخازن الامين والآخر قوله ومن لم يستعمل من اراده وقد ذكر بعد لكل واحد حديثا فالحديث الاول للجزء الاول والثاني للثاني ۱۲ ع **۴ قوله** يؤدي ما امر على صيغة المجهول قوله طيبة نصب على الحال وقوله نفسه مرفوع بطيبة ويروى طيب نفسه باضافة طيب الى نفسه وانما انتصب حالا والحال لا تقع معرفة لكون الاضافة فيه لفظية فلا يفيد التعريف ويروى طيب نفسه بالرفع فيهما بان يكون خبر مبتدأ محذوف ونفسه فاعله او تاكيد ۱۲ ع ک **۵ قوله** على قراريط - وهو جمع قراط بتشديد الراء وابدل حرف التضعيف ياء فصار قراريط وهو نصف دانق وقيل هو نصف عشر الدينار وقيل هو جزء من اربعة وعشرين اي كان اجرة الراعي القراريط وقال بعضهم هو موضع بمكة - كذا في العيني والكرماني ۱۲ **۶ قوله** عند الضرورة واذا لم يوجد اهل الاسلام - هذا مشعر بان المصنف يرى امتناع استيجار المشرك حربيا كان او ذميا الا عند الاحتياج الى ذلك كعدم وجود مسلم يكفي في ذلك او عند عدمه اصلا واورد في الباب حديثين وليس فيهما تصريح بالمقصود من منع استيجارهم وكانه اخذ ذلك من هذين الحديثين مضموما الى قوله صلعم انا لا نستعين بمشرك اخرجه مسلم واصحاب السنن واراد الجمع بين الاخبار بما ترجم به قال ابن بطال الفقهاء يجيزون استيجارهم عند الضرورة وغيرها لما في ذلك من الذلة لهم - ملتقط من الفتح وغيره ۱۲ **۷ قوله** رجلا - قيل اسمه عبد الله وقيل بهم وقيل رقيط قوله من بني الديل بكسر الدال واسكان الياء بطن من بني بكر وبنو عبد ابن عدي ايضا بطن منهم قوله خريتا بكسر المعجمة وشدة الراء وسكون الياء وبعدها فوقية وهو الماهر الذي يهتدي لاخرات المفازة وهي طرقها الخفية ومضايقها وقيل اراد به انه يهتدي لمثل خرت الابرة من الطريق اي ثقبها قوله قد غمس يمين حلف في ال العاص الخ اي دخل في جملتهم والحلف بكسر الحاء العهد الذي يكون بين القوم وانما قال غمس لانه من عادتهم انهم كانوا يغمسون ايديهم في الماء ونحوه عند التحالف والمراد بالغمس الشدة قوله فامناه اي امن النبي صلعم وابو بكر الرجل من آمنت فلانا فهو امن وذاك مامون ويقال آمنت فلانا على كذا اذا لم يخف منه غائلته - هذا الملتقط من الكرماني والعيني والتنقيح ۱۲ **۸ قوله** وواعداه غار ثور بعد ثلث ليال - فيه المطابقة للترجمة لان المقصود ان يخرجهما بعد ثلثة ايام عند غار ثور ثم يخرجهما بما قصداه من الدلالة على الطريق فهذا بعينه ظاهرة الترجمة وهي في ابتداء العمل بعد الثلثة - وقاس عليها البخاري اذا كان ابتداء العمل بعد شهر او بعد سنة اي قاس الاجل البعيد على الاجل القريب اذ لا قائل بالفصل فجعل الحديث دليلا على جواز الاجل مطلقا وهو التحقيق ههنا - كذا في العيني ۱۲ **۹ قوله** فاهدر ثنيته - اي لم يثبت له قصاصا ولا دية كذا في الفتح قال العيني وبه احتج ابو حنيفة والشافعي في آخرين قال القرطبي لم يقل احد بالقصاص في ذلك فيما علمت وانما الخلاف في الضمان فاسقطه ابو حنيفة وبعض اصحابنا وضمنه الشافعي وهو مشهور مذهب مالك وفي الحديث استيجار الاجير للخدمة لا للقتال لان على كل مسلم ان يقاتل حتى تكون كلمة الله هي العليا ۱۲ **۱۰ قوله** يأجر فلانا - بضم الجيم والمقصود منه تفسير قوله تاجرني ثماني حجج فان قلت ما الفائدة في عقد هذا الباب اذ لم يذكر فيه حديثا قلت البخاري كثيرا ما يقصد بتراجم الابواب المسائل الفقهية فاراد ههنا بيان جواز مثل هذه الاجارة واستدل عليه بالآية قال المهلب ليس كما ترجم لان العمل كان معلوما عندهم عادة قال الكرماني واجيب بان هذا ظن ان البخاري اجاز ان يكون العمل مجهولا وليس كما ظن انما اراد البخاري ان التنصيص على العمل باللفظ غير مشترط وان المتبع المقاصد لا الالفاظ فيكفي دلالة القوائد عليها كذا في العيني وقال وكان في شرعهم جواز تزويج المرأة على رعي الغنم ولما في شرعنا فيه خلاف مشهور سيجئ في محله ان شاء الله تعالى ۱۲

اسماء الرجال باب استيجار الرجل الخ محمد بن يوسف الفريابي مسدد هو ابن مسرهد يحيى بن سعيد القطان حميد بن هلال العدوي البصري باب رعي الغنم الخ احمد بن محمد الازرقي القواس المكي صاحب اخبار مكة باب استيجار المشركين الخ ابراهيم بن موسى بن يزيد بن زاذان ابو اسحق التميمي الفراء الرازي الصغير هشام هو ابن يوسف الصنعاني معمر هو ابن راشد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب باب اذا استاجر اجيرا الخ يحيى بن بكير اسم ابيه عبد الله المخزومي القرشي الليث بن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري رجلا هو عبد الله بن اريقط باب الاجير في الغزو يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي اسمعيل بن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد التحتية اسم امه واسم ابيه ابراهيم بن سهم الاسدي ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عطاء هو ابن ابي رباح صفوان بن يعلى يروي عن ابيه يعلى بن امية بن ابي عبيدة التميمي ابن جريج تقدم

حل اللغات الاجارة في اللغة اسم للاجرة وفي الشرع بيع منفعة معلومة باجر معلوم قراريط جمع قراط وهو نصف الدانق غمس دخل الواحلة من الابل البعير القوي على الاسفار يستوي فيه المذكر والمؤنث والتاء للمبالغة جيش العسرة

حاشية متعلقة بص ۲۰۶

اهلهن فائدة اصلا الا ان يقال هو من جملة التفسير اذ لولا ذلك لفهم من اهل المدينة في قوله وقت لاهل المدينة مثلا الاهل الحقيقي وبواسطة قوله ولمن اتى عليهن يفهم ان المراد به اعم ثم لا يخفى ان التعارض باق بعد لانا اذا قلنا ان المراد باهل المدينة اعم من الاهل الحقيقي ومن هو كالاهل بواسطة المرور على ذي الحليفة وكذا المراد باهل الشام الاعم فلا شك ان اهل الشام يصدق عليهم اذا مروا بذي الحليفة انهم اهل الشام تحقيقا واهل المدينة حكما فيلزم لهم ثبوت الميقاتين بل اهل المدينة اذا مروا على الجحفة يلزم لهم ثبوت الميقاتين لانهم اهل المدينة تحقيقا واهل الشام من حيث المرور على الجحفة فهذا الجواب لا يدفع الايراد بل يزيده فافهم والاقرب عندي انه لا تعارض اذ حاصل العمومين ان الشامي المار بذي الحليفة له ميقاتان ميقات اصلي وميقات بواسطة المرور على ذي الحليفة وقد قرروا ان الميقات

سلہ قوله ان ينقض اى يسقط يقال انقض الطائر سقط من الهواء بسرعة قوله جاز جواب اذا قال المهلب انما جاز الاستيجار عليه لقول موسى عليه السلام لو شئت لاتخذت عليه اجرا والاجر لا يؤخذ الا على عمل معلوم وانما يكون له الاجر لو عمل عليه قبل عمله وابعد ان اقامه بغير اذن صاحبه فلا يجبر صاحبه على غرم شئ وقال ابن المنذر فيه جواز الاستيجار على البناء كذا فى العينى قال ابن حجر فى الفتح وانما يتم الاستدلال بهذه القصة اذا قلنا ان شرع من قبلنا شرع لنا لقوله عليه السلام لو شئت لاتخذت عليه اجرا اى شارطت على عمله باجرة معينة لننتفع بذلك قال ابن المنير وقصد البخارى ان الاجارة تنضبط بتعيين العمل ۱۲ سلہ قوله قد سمعته الضمير فيه يرجع الى الخبر اى قال ابن جريج وسمعت غيرهما ايضا يحدث عن سعيد بن جبير ۱۲ ک سلہ قوله بيده اى اشار بيده الى الجدار فاستقام هو تفسير لقوله ثم فاقامه كذا فى الكرمانى ومر الحديث تماما ص ٢٣ فى كتاب العلم مع متعلقاته ۱۲ سلہ قوله باب الاجارة الى نصف النهار اى فى بيان حكم الاجارة الى نصف النهار يعنى من اول النهار الى نصفه ثم قال بعد هذا الباب باب الاجارة الى صلوة العصر ثم قال بعد باب آخر باب الاجارة من العصر الى الليل وهذا كله فى حكم يوم واحد واراد بذلك اثبات صحة الاجارة باجر معلوم الى اجل معلوم اذ لو لا جازت ما اقره الشارع فى الحديث الذى ضرب به المثل كما يأتى وما خذه ايضا من هذا الحديث وقيل يحتمل ان يكون الغرض من كل ذلك اثبات جواز الاجارة بقطعة من النهار اذا كانت معلومة معينة ودفعا لتوهم من توهم ان اقل الاجل ان يكون يوما كاملا ۱۲ عينى مع سلہ قوله ومثل اهل الكتابين اى اليهود والنصارى قوله كمثل رجل فيه تقدير وهو مثلكم مع نبيكم ومثل اهل الكتابين مع انبيائهم كمثل رجل استاجر فالمثل مضروب للامة مع نبيهم والممثل به الاجراء مع من استاجرهم وقال الكرمانى القياس يقتضى ان يقال كمثل اجراء ثم قال هو من تشبيه المركب بالمركب لا تشبيه المفرد بالمفرد فلا اعتبار الا بالمجموعين اما التقدير مثل الشارع معكم كمثل رجل مع اجراء قوله على قيراط وفى رواية عبد الله بن دينار على قيراط قيراط والمراد بالقيراط النصيب وهو فى الاصل نصف دانق والدانق سدس درهم قوله فغضبت اليهود والنصارى اى الكفار منهم قوله اكثر بالرفع والنصب اما الرفع فعلى تقدير ما لنا نحن على انه خبر مبتدأ محذوف واما النصب فعلى الحال ويجوز ان يكون خبر كان قوله علا نصب على التمييز قوله واقل عطاء مثله على النصب قال الكرمانى كيف كانوا اكثر عملا ووقت الظهر الى العصر مثل وقت العصر الى المغرب واجاب بانه لا يلزم من اكثرية العمل اكثرية الزمان وقد مضى البحث فيه فى كتاب الصلوة فى باب من ادرك ركعة من العصر ۱۲ ع ومر فى ص ٧٩ سلہ قوله واليهود عطف على الضمير المجرور بدون اعادة الخافض وهو جائز على راى الكوفيين وقيل يجوز الرفع على تقدير ومثل اليهود على حذف المضاف واعطاء المضاف اليه اعرابه وقيل فى اصل ابى ذر بالنصب ووجهان يكون الواو بمعنى مع قوله على قيراط قيراط بالتكرار ليدل على تقسيم القراريط على جميعهم ۱۲ ع سلہ قوله الى مغارب الشمس ووقع فى رواية سفيان فى فضائل القرآن الى مغرب الشمس على الافراد وهو الاصل وهنا الجمع كانه باعتبار الازمنة المتعددة باعتبار الطوائف المختلفة بالازمنة الى يوم القيمة ۱۲ فتح سلہ قوله انا خصمهم يقع على الواحد والمؤنث والذكر والمؤنث قال الخطابى الخصم هو مولع بالخصومة الماهر فيها قوله اعطى بى اى اعطى العهد باسمى واليمين به ثم نقض العهد ولم يف به كذا فى العينى ومر الحديث مع بيانه فى ص ٢٩٦ سلہ قوله الى الليل هذا مغاير لحديث ابن عمر لان فيه انه استاجرهم على ان يعملوا الى نصف النهار وحينئذ ذلك بالنسبة الى من عجز عن الايمان بالموت قبل ظهور دين آخر وهذا بالنسبة الى من ادرك دين الاسلام ولم يؤمن ۱۲ ع سلہ قوله وما عملنا باطل اشارة الى احباط عملهم بكفرهم بعيسى وكذلك القول فى النصارى الا ان فيه اشارة الى ان مدتهم كانت قدر نصف المدة فاقتصروا على نحو الربع من جميع النهار ۱۲ ع سلہ قوله لا تفعلوا اى ابطال العمل وترك الاجر المشروط فان قلت المفهوم منه انهم لم يأخذوا من الاجر شيئا ومن السابق انهم اخذوا قيراطا قيراطا قلت الآخذون هم الذين ماتوا قبل النسخ والتاركون الذين كفروا بالنبى الذى بعد نبيهم ۱۲ ع

حائطا يريد ان ينقض جاز حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم اخبرنى يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه وغيرهما قد سمعته يحدثه عن سعيد قال قال لى ابن عباس ثنى ابى بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقا فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض قال سعيد بيده هكذا ورفع يده فاستقام قال يعلى حسبت ان سعيدا قال فمسحه بيده فاستقام قال لو شئت لتخذت عليه اجرا قال سعيد اجرا ناكله **باب الاجارة الى نصف النهار** حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مثلكم ومثل اهل الكتابين كمثل رجل استاجر اجراء فقال من يعمل لى من غدوة الى نصف النهار على قيراط فعملت اليهود ثم قال من يعمل لى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط فعملت النصارى ثم قال من يعمل من العصر الى ان تغيب الشمس على قيراطين فانتم هم فغضبت اليهود والنصارى فقالوا ما لنا اكثر عملا واقل عطاء قال هل نقصتكم من حقكم قالوا لا قال فذلك فضلى اوتيه من اشاء **باب الاجارة الى صلوة العصر** حدثنا اسمعيل بن ابى اويس حدثنى مالك عن عبد الله بن دينار مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثلكم واليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل لى الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود على قيراط قيراط ثم عملت النصارى على قيراط قيراط ثم انتم الذين تعملون من صلوة العصر الى مغارب الشمس على قيراطين قيراطين فغضبت اليهود والنصارى وقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء فقال هل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فذلك فضلى اوتيه من اشاء **باب اثم من منع اجر الاجير** حدثنا يوسف بن محمد ثنا يحيى بن سليم عن اسمعيل بن امية عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال قال الله ثلثة انا خصمهم يوم القيمة رجل اعطى بى ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه اجره **باب الاجارة من العصر الى الليل** حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استاجر قوما يعملون له عملا يوما الى الليل على اجر معلوم فعملوا له الى نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا الى اجرك الذى شرطت لنا وما عملنا باطل فقال لهم لا تفعلوا اكملوا بقية عملكم وخذوا اجركم كاملا فابوا وتركوا واستاجر اخرين بعدهم فقال اكملوا بقية يومكم هذا ولكم الذى شرطت لهم من الاجر فعملوا حتى اذا كان حين صلوة العصر قالوا لك ما عملنا باطل ولك الاجر الذى جعلت لنا فيه فقال اكملوا بقية عملكم فانما بقى من النهار شئ يسير فابوا فاستاجر قوما ان يعملوا له بقية يومهم فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس واستكملوا اجر الفريقين كليهما فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا النور **باب من استاجر اجيرا فترك اجره فعمل فيه المستاجر فزاد او من عمل فى مال غيره فاستفضل**

نسخہ: ثنى ۲ قال — يديه — فقال ثنى — المؤمنين — واستاجر — ذلك — ۲ الاجير او

اسماء الرجال

باب اذا استاجر اجيرا ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الصغير هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن قاضى اليمن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز يعلى بن مسلم بن هرمز عمرو بن دينار المكى ابو محمد الاثرم سعيد بن جبير الاسدى الكوفى باب الاجارة الى نصف النهار سليمان بن حرب الازدى الواشحى حماد هو ابن زيد الازدى ايوب هو السختيانى نافع مولى ابن عمر باب الاجارة الى صلوة العصر اسمعيل بن ابى اويس الاصبحى مالك بن انس الاصبحى الامام باب اثم من منع الاجير يوسف بن محمد العصفرى الخراسانى يحيى بن سليم الطائفى نزيل مكة اسمعيل بن امية بن عمرو بن سعيد بن العاص سعيد بن ابى سعيد المقبرى باب الاجارة من العصر الى الليل محمد بن العلاء ابو كريب الهمدانى ابو اسامة حماد بن اسامة بريد بن عبد الله بن ابى بردة بن ابى موسى الاشعرى يروى عن جده ابى بردة عامر بن عبد الله بن قيس الاشعرى ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى

حل اللغات: غدر اى نقض العهد، فاستفضل اى فضل وليست السين للطلب ۱۲

ص ۲۰۱ — بقیہ حاشیہ سابقہ: ما يحرم مجاوزته بلا احرام الا انه لا يجوز تقديم الاحرام عليه فيجوز ان يقال ان الشامى ليس له مجاوزة شئ منهما بلا احرام فيجب عليه ان يحرم من اولهما ولا يجوز له التاخير الى اخرهما فانه اذا احرم من اولهما لم يجاوز شيئا منهما بلا احرام واذا اخر الى اخرهما فقد جاوز الاول منهما بلا احرام وذلك غير جائز له وعلى هذا فاذا جاوزهما بلا احرام فقد ارتكب محرمين وصاحب الميقات اذا جاوز وقته فقد ارتكب محرما واحدا. والحاصل انه لا تعارض بين الميقاتين عند ثبوتهما للواحد نعم لو كان معنى الميقات ما لا يجوز تقديم الاحرام عليه لحصل التعارض والله تعالى اعلم قوله فمن حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة) مقتضاه انه ليس لمن كان داخل المواقيت ان يؤخر الاحرام من اهله وكذا ليس لاهل مكة ان يؤخروه من مكة ويشكل عليه قول علمائنا الحنفية حيث جوزوا لمن كان داخل المواقيت التاخير الى

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انطلق ثلثة رهط ممن كان قبلكم حتى اووا المبيت الى غار فدخلوه فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا انه لا ينجيكم من هذه الصخرة الا ان تدعوا الله بصالح اعمالكم فقال رجل منهم اللهم كان لي ابوان شيخان كبيران وكنت لا اغبق قبلهما اهلا ولا مالا فنأى بي طلب شيء يوما فلم ارح عليهما حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين فكرهت ان اغبق قبلهما اهلا او مالا فلبثت والقدح على يدي انتظر استيقاظهما حتى برق الفجر فاستيقظا فشربا غبوقهما اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة فانفرجت شيئا لا يستطيعون الخروج قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاخر اللهم كانت لي بنت عم كانت احب الناس الي فاردتها على نفسها فامتنعت مني حتى المت بها سنة من السنين فجاءتني فاعطيتها عشرين ومائة دينار على ان تخلي بيني وبين نفسها ففعلت حتى اذا قدرت عليها قالت لا احل لك ان تفض الخاتم الا بحقه فتحرجت من الوقوع عليها فانصرفت عنها وهي احب الناس الي وتركت الذهب الذي اعطيتها اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة غير انهم لا يستطيعون الخروج منها قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال الثالث اللهم استاجرت اجراء فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب فثمرت اجره حتى كثرت منه الاموال فجاءني بعد حين فقال يا عبد الله اد الي اجري فقلت له كل ما ترى من اجرك من الابل والبقر والغنم والرقيق فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ بك فاخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئا اللهم فان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون

باب من آجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق منه واجرة الحمال

حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي ثنا ابي ثنا الاعمش عن شقيق عن ابي مسعود الانصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر بالصدقة انطلق احدنا الى السوق فيحامل فيصيب المد وان لبعضهم لمائة الف قال ما تراه الا نفسه

باب اجر السمسرة

ولم ير ابن سيرين وعطاء وابراهيم والحسن باجر السمسار بأسا وقال ابن عباس لا بأس ان يقول بع هذا الثوب فما زاد على كذا وكذا فهو لك وقال ابن سيرين اذا قال بعه بكذا وكذا فما كان من ربح فهو لك او بيني وبينك فلا بأس به وقال النبي صلى الله عليه وسلم المسلمون عند شروطهم حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتلقى الركبان ولا يبيع حاضر لباد قلت يا ابن عباس ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا

(حاشیہ بین السطور: وقال فنام — فحلبت — عن للست — ٢ الي — اد لي — من اجلك — به اجرة — فيحامل يعني — قال لك — على — لا ابن)

ـــــــــــــــــــ

له قوله ثلثة رهط. الرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا تكون فيهم امرأة قوله حتى اووا المبيت قال اوى فلان الى منزله ياوي اويا والمبيت موضع البيتوتة وكلمة الى في الى غار للانتهاء يعني انتهى اويهم لاجل البيتوتة الى غار وهو كهف في الجبل قوله فانحدرت اي هبطت ونزلت قوله لا ينجيكم بضم الياء من الانجاء بالجيم وهو التخليص قوله الا ان تدعوا بسكون الواو لانه جمع قوله اللهم اعلم ان لفظ اللهم يستعمل في كلام العرب على ثلثة انحاء احدها للنداء المحض وهو الظاهر والثاني للايذان بندرة المستثنى كقولك اللهم الا اذا كان كذا والثالث ليدل على تيقن المجيب في الجواب المقترن هو به كقولك لمن قال اريد قائم اللهم نعم او اللهم لا كانه يناديه تعالى مستشهدا على ما قال من الجواب واللهم هاهنا من هذا القبيل قوله لا اغبق من الغبوق بالغين المعجمة والباء الموحدة وفي آخره قاف وهو شرب العشي وضبطوا لا اغبق بفتح الهمزة من الثلاثي الا الاصيلي فانه بضمها من الرباعي وخطاه فيه قوله اهلا الاهل لزوجات والمال الرقيق وقال الداؤدي والدواب ايضا وقال ابن التين وليس للدواب هاهنا معنى يذكره قوله فنأى بمد بعد النون بوزن جاء في رواية كريمة والاصيلي ولغيرهما بفتح النون والهمزة مقصورا على وزن سعى اي بعد واصل هذه المادة من النأي بفتح النون وسكون الهمزة البعد قوله فلم ارح بضم الهمزة وكسر الراء اي لم ارجع على ابوي حتى اخذهما النوم قوله حتى برق الفجر اي ظهر الضياء قوله فاردتها عن نفسها كناية عن طلب الجماع قوله حتى المت بها اي حتى نزلت بها سنة من سني القحط فاحوجتها قوله عشرين ومائة وفي كتاب البيوع مائة والتخصيص بالعدد لا ينافي الزيادة او المائة كانت بالتماسها والعشرون تبرع منه كرامة لها قوله لا احل لك بضم الهمزة من الاحلال قوله ان تفض الخاتم كناية عن الوطي قوله فتحرجت يقال تحرج فلان اذا فعل فعلا يخرج به من الحرج وهو الاثم والضيق قوله فافرج عنا بوصل الهمزة وضم الراء او بقطع الهمزة وكسر الراء فالاول من الفرج والثاني من الافراج قوله فثمرت اي كثرت من التثمير واختلفوا فيمن اتجر في مال غيره فقال قوم له الربح اذا ادى راس المال الى صاحبه سواء كان غاصبا للمال او وديعة عنده متعديا فيه وهو قول عطاء ومالك وربيعة والليث والاوزاعي وابي يوسف واستحب لكن الثوري والاوزاعي تنزهه ويتصدق به وقال آخرون يرد المال ويتصدق بالربح كله ولا يطيب له شيء من ذلك وهو قول ابي حنيفة ومحمد بن الحسن وزفر وقال قوم الربح لرب المال وهو ضامن لما تعدى فيه وهو قول ابن عمر وابي قلابة وبه قال احمد واسحق وقال الشافعي ان اشترى السلعة بالمال بعينه فالربح ورأس المال لرب المال وان اشتراها بمال بغير عينه قبل ان يستوجبها بثمن معروف بالعين ثم نقد المال منه او الوديعة فالربح له وهو ضامن لما استهلك من مال غيره والله اعلم بالصواب هذا كله من العيني ١٢ ع له قوله فيحامل. اي يعمل صنعة الحمالين من باب المفاعلة التي تكون بين الاثنين والمراد هاهنا ان الحمل من احدهما والاجرة من الآخر كالمساقاة والمزارعة ويروى تحامل على وزن تفاعل بلفظ الماضي اي تكلف حمل متاع الغير ليكتسب ما يتصدق به ١٢ ع سه قوله لمائة الف. اي من الدراهم والدنانير وهذه اللام للتاكيد وتسمى ابتدائية لدخولها على اسم ان وهو لفظ مائة وخبرها مقدم وهو قوله لبعضهم وفي رواية النسائي وما كان له يومئذ درهم يعني في اليوم الذي كان يحمل لانهم كانوا فقراء في ذلك الوقت واليوم هم اغنياء ١٢ ع كه قوله ما تراه الا نفسه. اي قال شقيق الراوي ما اظن ابا مسعود اراد بذلك البعض الا نفسه فانه كان من الاغنياء ١٢ ع شه قوله باب اجر السمسرة. اي في بيان حكم السمسرة اي الدلالة والسمسار بالكسر الدلال قال الزهري قيل في تفسير قوله صلى الله عليه وسلم لا يبيع حاضر لباد انه لا يكون له سمسارا ومنه كان ابو حنيفة يكره السمسرة ١٢ ع ته قوله باجر السمسار باسا. قال العيني قال بعضهم وكان المصنف اشار الى الرد على من كرهها وقد نقله ابن المنذر عن الكوفيين انتهى قلت لم يقصد البخاري بهذا الرد على احد وانما نقل عن هؤلاء انهم لا يرون باسا بالسمسرة وطريقة الرد لا يكون هكذا وهذا الباب فيه اختلاف العلماء فقال مالك يجوز ان يستاجره على بيع سلعته اذا بين لذلك اجلا قال وكذلك اذا قال له بع هذا الثوب ولك درهم انه جائز وان لم يوقت له ثمنا وكذلك ان جعل له في كل مائة دينار شيئا وهو جعل وقال احمد لا باس ان يعطيه من الالف شيئا معلوما وذكر ابن المنذر عن حماد والثوري انهما كرها اجره وقال ابو حنيفة ان دفع له الف درهم يشتري بها برا باجر عشرة دراهم فهو فاسد وكذلك لو قال اشتر مائة ثوب فهو فاسد فان اشترى فله اجر مثله ولا يجاوز ما سمى من الاجرة ١٢ ع له قوله لا يبيع حاضر لباد. ومعنى النهي اذا كان اهل البلد في عوز او حاجة وقحط وهو يبيع من اهل البلد طمعا في الثمن الغالي للاضرار بهم وهم جيرانه اما اذا لم يكن كذلك فلا باس به لانعدام الضرر كذا في الهداية وحاشيتها لابن الهمام ١٢ ع

اسماء الرجال { ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب سالم بن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رض باب من آجر نفسه الخ يحيى بن سعيد ابن ابان بن سعيد بن العاص الاموي القرشي البغدادي الاعمش سليمان بن مهران شقيق هو ابن سلمة ابو وائل باب اجر السمسرة ابن سيرين محمد وعطاء هو ابن ابي رباح وابراهيم النخعي والحسن البصري فيما وصله ابن ابي شيبة عنهم وقال ابن سيرين محمد فيما وصله ابن ابي شيبة مسدد هو ابن مسرهد عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم معمر هو ابن راشد ابن طاوس هو عبد الله ١٢ قسطلاني }

حل اللغات: الرهط من الرجال ما دون العشرة انحدرت هبطت ونزلت لا ينجيكم من الانجاء وهو التخليص لا اغبق من الغبوق وهو شرب العشي ما رأى بعد برق الفجر اي ظهر الضياء فاردتها عن نفسها كناية عن الجماع

ـــــــــــــــــــ

فیض الباری ص ٢٠٦-٢٠٨: اخر الحل ولاهل مكة الى اخر الحرم من حيث انه مخالف للحديث ومن حيث ان المواقيت ليست مما يثبت بالرأي والله تعالى اعلم قوله باب ميقات اهل المدينة ولا يهلون قبل ذي الحليفة) كانه اخذ ذلك من قوله يهل اهل المدينة من ذي الحليفة فان الاخبار في كلام الشارع تحمل على الانشاء بل هو في افادة الوجوب عندهم آكد من صريح الامر ووجوب الاهلال من محل ينفي التقدم عليه والتاخر عنه ظاهرا الا ان الجمهور حملوا الوجوب على نفي التاخر فقط واستدلوا على ذلك بفعل كثير من الاكابر من الصحابة وغيرهم التقديم والله تعالى اعلم قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم العقيق الخ كان اراد قوله ولو حكاية عن غيره وبه وافق الحديث الترجمة وسقطات القول المذكور في الحديث قول الاتي لا قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله اغسل الطيب الذي بك) الظاهر ان المراد الذي يجد ...

بابٌ هل يُواجِرُ الرجلُ نفسَه من مُشرِكٍ في ارض الحرب حدثنا عمر بن حفص ثنا ابي ثنا الاعمش عن مُسلِمٍ عن مَسروقٍ ثنا خبّابٌ قال كنتُ رجلاً قيناً فعملتُ للعاصِ بن وائلٍ فاجتمع لي عنده فاتيتُه اتقاضاه فقال لا والله لا اقضيك حتى تكفر بمحمدٍ فقلتُ اما والله حتى تموتَ ثم تُبعثَ فلا قال واني لميّتٌ ثم مبعوثٌ قلتُ نعم قال فانه سيكون لي ثَمّ مالٌ وولدٌ فاقضيك فانزل الله افرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالاً وولداً باب ما يُعطى في الرُّقية على احياء العرب بفاتحة الكتاب وقال ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم احقُّ ما اخذتم عليه اجراً كتابُ الله وقال الشعبي لا يشترط المعلّم الا ان يُعطى شيئاً فيقبله وقال الحكم لم اسمع احداً كرِه اجرَ المعلِّم واعطى الحسنُ عشرةَ دراهمَ ولم يرَ ابن سيرين باجر القسّام بأساً وقال كان يُقال السُّحتُ الرِّشوةُ في الحُكم وكانوا يُعطون على الخَرص حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن ابي المتوكل عن ابي سعيد قال انطلق نفرٌ من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرةٍ سافروها حتى نزلوا على حيٍّ من احياء العرب فاستضافوهم فابوا ان يُضيّفوهم فلُدِغ سيّدُ ذلك الحيّ فسعوا له بكل شيءٍ لا ينفعه شيءٌ فقال بعضهم لو اتيتم هؤلاء الرهطَ الذين نزلوا لعله ان يكون عند بعضهم شيءٌ فاتوهم فقالوا يا ايها الرهطُ ان سيّدنا لُدِغ وسعينا له بكل شيءٍ لا ينفعه فهل عند احدٍ منكم من شيءٍ فقال بعضهم نعم والله اني لأرقي ولكن والله لقد استضفناكم فلم تُضيّفونا فما انا براقٍ لكم حتى تجعلوا لنا جُعلاً فصالحوهم على قطيعٍ من الغنم فانطلق يتفل عليه ويقرأ الحمد لله رب العلمين فكأنما نُشِط من عِقالٍ فانطلق يمشي وما به قلبةٌ قال فاوفوهم جُعلهم الذي صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى نأتي النبي صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان فننظر ما يأمرنا فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال وما يُدريك انها رقيةٌ ثم قال قد اصبتم اقسموا واضربوا لي معكم سهماً فضحك النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله وقال شعبة ثنا ابو بشر سمعتُ ابا المتوكل بهذا باب ضريبة العبد وتعاهُدِ ضرائب الاماء حدثنا محمد بن يوسف انا سفين عن حُميدٍ الطويل عن انس بن مالك قال حجم ابو طيبة النبي صلى الله عليه وسلم فامر له بصاعٍ او صاعين من طعامٍ وكلّم مواليه فخفّف عن غلّته او ضريبته باب خراج الحجّام حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم واعطى الحجّام اجره حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم واعطى الحجّام اجره ولو علم كراهيةً لم يُعطه حدثنا ابو نعيم ثنا مِسعَر عن عمرو بن عامر قال سمعتُ انساً يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتجم ولم يكن يظلم احداً اجره باب من كلّم موالي العبد ان يخفّفوا عنه من خراجه حدثنا آدم ثنا شعبة عن حُميدٍ الطويل عن انس بن مالك قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم غلاماً حجّاماً فحجمه فامر له بصاعٍ او صاعين او مُدٍّ او مُدّين فكلّم فيه فخُفّف من ضريبته باب ما جاء في كسب البغيّ والاماء وكره ابراهيم اجر النائحة والمغنّية وقول الله ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن تحصّناً الى قوله غفورٌ رحيمٌ وقال مجاهد فتياتكم اماءكم حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابن شهاب

اسماء الرجال { باب هل يواجر الرجل الخ عمر بن حفص يروي عن ابيه

حفص بن غياث بن طلق النخعي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي مسلم هو ابن صبيح ابو الضحى مسروق هو ابن الاجدع خباب بن الارت التميمي باب ما يعطى في الرقية الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري ابي بشر جعفر بن ابي وحشية اسمه اياس ابي المتوكل علي بن داؤد الناجي بالنون والجيم البصري ابي سعيد سعد بن مالك الخدري باب ضريبة العبد الخ محمد بن يوسف البيكندي البخاري سفيان هو ابن عيينة حميد الطويل ابي عبيدة البصري باب خراج الحجام الخ موسى بن اسمعيل التبوذكي وهيب بن خالد الباهلي ابن طاؤس عبد الله يروي عن ابيه طاؤس بن كيسان اليماني مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يزيد بن زريع البصري خالد هو ابن مهران الحذاء ابو نعيم الفضل ابن دكين مسعر بكسر الميم هو ابن كدام بكسر الكاف الكوفي عمرو بن عامر الانصاري باب من كلم موالي العبد الخ آدم بن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج العتكي حميد الطويل تقدم باب ما جاء في كسب البغي قتيبة بن سعيد هو الثقفي مالك الامام المدني ابن

الهيئة قلبية بحركات اي علة سمى بها الذي تصيبه يتقلب من جنب الى جنب الضريبة فعيلة بمعنى مفعولة ما يقرره السيد على عبده في كل يوم البغي الزانية البغاء الزناء ١٢

فالدلالة على الترجمة بقياس الثوب على الجسد وليس المراد في الحديث الذي بثوبك اذ انزع الثوب يكفي في دفع ذلك. والحاصل ان الروايات وان وردت بوجود الطيب بثوبه ايضا لكن المامور بالغسل هو الذي كان ببدنه واما ما كان منه بالثوب فيكفي النزع فيه والله تعالى اعلم (قوله للذين يرحلون هودجها) كتب في هامش بعض النسخ نقلا عن بعض محققي مشائخنا اطاب الله ثراه بضم الياء وتشديد الحاء اي ينقلون من رحل انتقل لا من رحل بعيره اي وضع عليه الرحل لانه فاسد ان يقال يرحلون هودجها اي يضعون عليه الرحل. نعم لو ثبتت به الرواية لاول بحذف المضاف اي يرحلون بعير هودجها مع تكلف ظاهر في المعنى فظهر ان قول الحافظ وغيره التشديد وهو ليس بصواب اهـ قوله فكلاهما قال لم يزل الخ لعل هذا النقل بالمعنى لكلامهما جميعا

عن ابی بکر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام عن ابی مسعود الانصاری ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم نہی عن ثمن الکلب ومہر البغی وحلوان الکاہن حدثنا مسلم بن ابراہیم ثنا شعبۃ عن محمد بن جحادۃ عن ابی حازم عن ابی ہریرۃ قال نہی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم عن کسب الاماء

باب عسب الفحل

حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث واسمٰعیل بن ابراہیم عن علی بن الحکم عن نافع عن ابن عمر قال نہی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم عن عسب الفحل

باب اذا استاجر ارضا فمات احدہما وقال ابن سیرین لیس لاہلہ ان یخرجوہ الی تمام الاجل وقال الحسن والحکم وایاس بن معاویۃ تمضی الاجارۃ الی اجلہا وقال ابن عمر اعطی النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم خیبر بالشطر فکان ذلک علی عہد النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم وابی بکر وصدرا من خلافۃ عمر ولم یذکر ان ابا بکر وعمر جددا الاجارۃ بعد ما قبض النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم حدثنا موسی بن اسمٰعیل ثنا جویریۃ بن اسماء عن نافع عن عبد اللّٰہ قال اعطی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم خیبر الیہود ان یعملوہا ویزرعوہا ولہم شطر ما یخرج منہا وان ابن عمر حدثہ ان المزارع کانت تکری علی شیء سماہ نافع لا احفظہ وان رافع بن خدیج حدث ان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم نہی عن کراء المزارع وقال عبید اللّٰہ عن نافع عن ابن عمر حتی اجلاہم عمر

بسم اللّٰہ الرحمٰن الرحیم

باب فی الحوالۃ وہل یرجع فی الحوالۃ وقال الحسن وقتادۃ اذا کان یوم احال علیہ ملیا جاز وقال ابن عباس یتخارج الشریکان واہل المیراث فیاخذ ہذا عینا وہذا دینا فان توی لاحدہما لم یرجع علی صاحبہ حدثنا عبد اللّٰہ بن یوسف انا مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرۃ ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال مطل الغنی ظلم فاذا اتبع احدکم علی ملی فلیتبع

باب اذا احال علی ملی فلیس لہ رد ومن اتبع علی ملی فلیتبع معناہ اذا کان لاحد علیک شیء فاحلتہ علی رجل ملی فضمن ذلک منک فان افلس بعد ذلک فلہ ان یتبع صاحب الحوالۃ فیاخذ عنہ حدثنا محمد بن یوسف ثنا سفیٰن عن ابن ذکوان عن الاعرج عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال مطل الغنی ظلم ومن اتبع علی ملی فلیتبع

باب اذا احال دین المیت علی رجل جاز حدثنا المکی بن ابراہیم ثنا یزید بن ابی عبید عن سلمۃ بن الاکوع قال کنا جلوسا عند النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم اذ اتی بجنازۃ فقالوا صل علیہا فقال ہل علیہ دین فقالوا لا قال فہل ترک شیئا قالوا لا فصلی علیہ ثم اتی بجنازۃ اخری فقالوا یا رسول اللّٰہ صل علیہا قال ہل علیہ دین قیل نعم قال فہل ترک شیئا قالوا ثلثۃ دنانیر فصلی علیہا ثم اتی بالثالثۃ فقالوا صل علیہا قال ہل ترک شیئا قالوا لا قال فہل علیہ دین قالوا ثلثۃ دنانیر قال صلوا علی صاحبکم قال ابو قتادۃ صل علیہ یا رسول اللّٰہ وعلی دینہ فصلی علیہ

بسم اللّٰہ الرحمٰن الرحیم

کتاب الکفالۃ باب الکفالۃ فی القرض والدیون بالابدان وغیرہا وقال ابو الزناد عن محمد بن حمزۃ بن عمرو الاسلمی عن ابیہ ان عمر بعثہ مصدقا فوقع رجل علی جاریۃ امرأتہ فاخذ

حل اللغات حلوان الکاہن ہو ما یعطاہ علی کہانتہ ... قال ابو قتادۃ ہو الحارث بن ربعی الانصاری باب الکفالۃ فی القرض الخ قال ابو الزناد ہو عبد اللّٰہ بن ذکوان ہذا مختصر من قصۃ اخرجہا الطحاوی ۱۲

حاشیۃ السندی ص ۲۰: ای کلامہما جمیعا معناہ ذلک لا ان کل واحد منہما قال ہذا الکلام اذ الظاہر ان اسامۃ ذکر تلبیتہ من عرفات الی مزدلفۃ والفضل ذکر تلبیتہ من مزدلفۃ الی الجمرۃ فقولہما جمیعا یرجع الی ما ذکر واللّٰہ تعالی اعلم (قولہ استقبل القبلۃ قائما) قال القسطلانی رحمہ اللّٰہ تعالی ای مستویا علی ناقتہ غیر مائل او وصفہ بالقیام لقیام ناقتہ اھ ای فہو وصف لہ بحال المتعلق واستدلالہ بالحدیث الاتی لاستقبال القبلۃ بناء علی ان القبلۃ تکون لمن یتوجہ الی مکۃ من المدینۃ امامہ فالعادۃ فی مثلہ تقتضی بالاستقبال عند استواء الراحلۃ بالشخص (قولہ فذکروا الدجال انہ قال مکتوب بین عینیہ کافر) الظاہر ان قولہ انہ بفتح الہمزۃ بدل من الدجال والضمیر فیہ للنبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم کضمیر قال وقیل ضمیران للدجال وہو بعید اذ المتبادر فی مثلہ اتحاد ضمیران وقال وضمیر عینیہ للدجال ای

ك٥١ قوله فصدقهم بالتشديد في الفرع وغيره من الاصول المعتمدة اي صدق القائلين بما قالوا و في بعض الاصول فصدقهم بالتخفيف اي صدق الرجل القوم واعترف بما وقع منهم لكن اعتذر بانه لم يكن عالما بحرمة وطي جارية امرأة او بانها جاريتها الا انها التبست او اشتبهت بجارية نفسه او بزوجته ولعل اجتهاد عمر رض اقتضى ان يجلد الجاهل بالحرمة والا فالواجب الرجم فاذا سقط بالعذر لم يجلد واستنبط من هذه القضية مشروعية الكفالة بالابدان فان حمزة صحابي و قد فعله ولم ينكره عليه عمر رض مع كثرة الصحابة حينئذ قاله القسطلاني قال العيني وانما جلد عمر للرجل مائة تعزيرا وكان ذلك بحضرة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن التين فيه شاهد لمذهب مالك في مجاوزة الامام في التعزير قدر الحد ورد عليه بانه فعل صحابي عارضه مرفوع صحيح فلا حجة فيه قلت هذا الباب فيه خلاف بين العلماء فمذهب مالك وابي ثور وابي يوسف في قول والطحاوي ان التعزير ليس له مقدار محدود ويجوز للامام ان يبلغ به ما رآه وان يجاوز به الحدود واجابوا عن قوله صلى الله عليه وسلم لا يجلد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله بانه في حق من لم يرتدع بالردع ويؤثر فيه او في الزجر كاشراف الناس واما السفلة واسقاط الناس فلا يؤثر فيهم عشر جلدات ولا عشرون فيعزرهم الامام بحسب ما يراه كذا في العيني وفيه اقوال آخر ذكرها العيني ايضا وفي الهداية التعزير اكثره تسعة وثلثون سوطا واقله ثلاث جلدات وقال ابو يوسف يبلغ التعزير خمسة وسبعين سوطا انتهى ١٢ ك٥٢ قوله وكفلهم معنى التكفيل هنا الضبط والتعهد حتى لا يرجعوا الى الارتداد لا انه كفالة لازمة كذا في العيني وفي الحديث قصة ١٢ ك٥٣ قوله فتابوا من التوبة كذا في الاكثر ووقع في رواية الاصيلي والقابسي فابوا بغير مثناة قبل الالف قال عياض وهو وهم مفسد للمعنى قلت والذي يظهر لي انه فأبوا بهمزة ممدودة وهي بمعنى فرجعوا فلا يفسد المعنى ١٢ فتح الباري ك٥٤ قوله ثم زجج موضعها اي سوى موضع النقر من زجج حاجبه حذف زوائد شعره او من الزج وهو النصل وهو ان يكون النقر في طرف الخشبة فشد عليه زجاء ان يمسكه ويحفظ ما فيه وقال عياض معناه سمرها بمسامير كالزج او حشى شقوق لصاقها بشيء ورقعه بالزج قال ابن التين معناه اصلح موضع النقر ١٢ فتح الباري ك٥٥ قوله ثم قدم الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار وفي رواية ابي سلمة ثم قدم بعد ذلك فاتاه رب المال فقال يا فلان مالي قد طالت النظرة فقال اما لك فقد دفعته الى وكيلي واما انت فهذا الك وفي حديث عبد الله بن عمرو قال له هذه الفك فقال النجاشي لا اقبلها منك حتى تخبرني ما صنعت فاخبره فقال وقد ادى الله عنك ١٢ فتح الباري ك٥٦ قوله والذين عاقدت ايمانكم المقصود منه الاشارة الى ان الكفالة التزام مال بغير عوض تطوعا فيلزم كما لزم استحقاق الميراث بالحلف الذي على وجه التطوع قوله عاقدت من المعاقدة مفاعلة من عقد الحلف وقرئ عقدت وهو حلف الجاهلية كانوا يتوارثون به ونسخ باية المواريث ١٢ ع ١٢ ف ك٥٧ قوله دون ذوي رحمه اي ذوي اقربائه ١٢ عمدة القاري ك٥٨ قوله الا النصر مستثنى من الاحكام المقدرة في الآية المنسوخة اي تلك الآية نسخت حكم نصيب الارث الا النصر والرفادة بكسر الراء المعاونة والرفادة ايضا شيء كان يترافد به قريش في الجاهلية يخرج ما لا يشترى به للحاج طعام وزبيب للنبيذ او هو استثناء منقطع اي لكن النصر ونحوه باق وثابت قال شارح التراجم وجه الدلالة على الكفالة انها عقد ملتزم فيجب الوفاء به كما يجب الوفاء في عقد الاخوة فشبه الالتزام بالالتزام في الوفاء به ١٢ ك ك٥٩ قوله لا حلف في الاسلام بكسر الحاء المهملة وسكون اللام وهو العهد يكون بين القوم اي لا تعاهد على فعل شيء كانوا في الجاهلية يتعاهدون واما المخالفة في حديث انس فهو الاخاء قاله ابن التين ذكره العيني اي الحلف على الفتن والقتال بين القبائل والغارات فذلك منهي عنه بالحديث وما كان فيها على نصرة المظلوم وصلة الارحام ونحو ذلك فورد فيه وايما حلف كان في الجاهلية لم يزده الاسلام الا شدة ١٢ كذا في المجمع ك٦٠ قوله فليس له ان يرجع اي عن الكفالة بل هي لازمة وقد استقر الحق في ذمته ويحتمل ان يريد فليس له ان يرجع في التركة بالقدر الذي يكفل ثم اورد فيه حديث سلمة بن الاكوع ووجه الاخذ منه انه لو كان لابي قتادة ان يرجع لما صلى النبي صلى الله عليه وسلم على المديون حتى يوفي ابو قتادة لاحتمال ان يرجع فيكون صلى على مديون دينه باق عليه ١٢ ف ك٦١ قوله مال البحرين المراد به مال الجزية والبحرين موضع بين البصرة وعمان وكان العامل عليها من جهته صلى الله عليه وسلم العلاء بن الحضرمي ١٢ ع.

حمزة من الرجل كفلاء حتى قدم على عمر وكان عمر قد جلده مائة فصدقهم وعذره بالجهالة وقال جرير و الاشعث لعبد الله بن مسعود في المرتدين استتبهم وكفلهم فتابوا وكفلهم عشائرهم وقال حماد اذا تكفل بنفس فمات فلا شيء عليه وقال الحكم يضمن وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا فقال فأتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى فخرج في البحر فقضى حاجته ثم التمس مركبا يركبها يقدم عليه للاجل الذي اجله فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه ثم زجج موضعها ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني كنت تسلفت فلانا الف دينار فسألني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك فسألني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر واني استودعتكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركبا يخرج الى بلده فخرج الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشيء قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي جئت به قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت في الخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا

باب قول الله والذين عاقدت ايمانكم فآتوهم نصيبهم **حدثنا** الصلت بن محمد ثنا ابو اسامة عن ادريس عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ولكل جعلنا موالي قال ورثة والذين عاقدت ايمانكم كان المهاجرون لما قدموا المدينة على النبي صلى الله عليه وسلم يرث المهاجر الانصاري دون ذوي رحمه للاخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت ثم قال والذين عاقدت ايمانكم الا النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث ويوصي له **حدثنا** قتيبة ثنا اسمعيل ابن جعفر عن حميد عن انس قال قدم علينا عبد الرحمن بن عوف فآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع **حدثنا** محمد بن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا ثنا عاصم قال قلت لانس بن مالك ابلغك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام فقال قد حالف النبي صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في داري

باب من تكفل عن ميت دينا فليس له ان يرجع وبه قال الحسن **حدثنا** ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بجنازة ليصلي عليها فقال هل عليه من دين قالوا لا فصلى عليه ثم اتي بجنازة اخرى فقال هل عليه من دين قالوا نعم قال فصلوا على صاحبكم قال ابو قتادة علي دينه يا رسول الله فصلى عليه **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا عمرو سمع محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو قد جاء مال البحرين

كفيلا ٢ جلدة — فابوا — ٢ قال ابو عبد الله — فيه فيه — بن لك بذلك — استودعتكها — ٢ قد — فقال — بشيء — فيه التي — ٢ قال ورثة — زاد في نسخة — صلوا

اسماء الرجال

فاخذ حمزة هو ابن عمرو صحابي وقد فعله ولم ينكر عليه مع كثرة الصحابة

وقال الليث هو ابن سعد الامام **جعفر** بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة القرشي المصري **باب** قول الله الذين عاقدت الخ **الصلت** بن محمد بن عبد الرحمن الخاركي بخاء معجمة البصري **ابو اسامة** حماد بن اسامة القرشي مولاهم **ادريس** بن يزيد بن عبد الرحمن الاودي **طلحة** بن مصرف اليامي الكوفي **سعيد** بن جبير الاسدي مولاهم **قتيبة** هو ابن سعيد الثقفي **اسمعيل** بن جعفر الانصاري الزرقي **حميد** هو ابن ابي حميد الطويل **محمد** بن الصباح الدولابي البغدادي **اسمعيل** بن زكريا الخلقاني الكوفي **عاصم** هو ابن سليمان الاحول **باب** من تكفل الخ **ابو عاصم** الضحاك بن مخلد النبيل البصري **يزيد** بن ابي عبيد **سلمة** بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع **علي** بن عبد الله المديني **عمرو** هو ابن دينار المكي **محمد** بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب **جابر** بن عبد الله الانصاري

حل اللغات مركبا سفينة. نقرها حفرها. زجج موضعها اي سوى موضع النقر واصلحه وهو من ترجيج الحواجب وهو حذف زوائد الشعر. ولجت دخلت. فلما نشرها اي قطعها بالمنشار ١٢

ك٥ وفي حديث عبد الله بن عمرو باسناد فيه مجهول ان الذي اقرض هو النجاشي فيكون نسبته الى بني اسرائيل بطريق الاتباع لا انه من نسلهم ١٢ ف

ذكروا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اي فيه اي في الدجال مكتوب بين عينيه كافر وقوله فقال ابن عباس لم اسمعه الخ. فان قلت اي مناسبة بين الكلامين قلت لعل الكلام جرى منهم في ذكر العجائب فذكروا في جملة ذلك حال الدجال وانه قال فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مكتوب بين عينيه كافر فذكر لهما ابن عباس انه ما سمع منه صلى الله تعالى عليه وسلم هذه القصة العجيبة ولكن سمع قصة عجيبة اخرى فذكر تلك العجيبة والله تعالى اعلم ويمكن ان يقرأ انه بكسر الهمزة بتقدير الاستفهام اي هل انه قال فيه الخ فاجاب بانه ما سمع ذلك ولكن سمع شيئا آخر عجيبا وهو ما ذكره (قوله انقضي راسك وامتشطي) لعل المراد بذلك هو الاغتسال لاحرام الحج كما وقع التصريح بذلك في رواية جابر والله تعالى اعلم (قوله واما الذين جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا

لـه قوله قد اعطيتك ـ ہكذا وہكذا فى الطرق التى فى الشہادات ہكذا وہكذا فبسط يديه ثلث مرات وبهذا يظهر مناسبة قوله فى آخر حديث الباب فعددتها فاذا هى خمس مائة فقال خذ مثليها ووجه دخوله فى الترجمة ان ابا بكر لما قام مقام النبى تحمل ما كان عليه من واجب او تطوع فلما التزم ذلك لزمه ان يوفى جميع ما عليه من دين او عدة وكان صلى الله عليه وسلم يحب الوفاء بالوعد فنفذ ابو بكر ذلك قاله فى الفتح قال العينى جمهور العلماء منهم ابو حنيفة والشافعى واحمد على ان انجاز العدة مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية وقد استدل بعض الشافعية بهذا الحديث على وجوب الوفاء بالوعد فى حق النبى صلى الله عليه وسلم لانهم زعموا انه من خصائصه ولا دلالة فيه اصلا لا على الوجوب ولا على الخصوصية انتهى ۱۲ ـ لـه قوله فحثى لى حثية ـ بفتح الحاء المهملة والحثية ملء الكف وقال ابن قتيبة هى الحفنة وقال ابن فارس هى ملء الكفين والفاء فى فحثى عطف على محذوف تقديره خذ هكذا واشار بيديه وفى الواقع هو تفسير لقوله خذ هكذا قاله العينى قال صاحب الفتح فيه قبول خبر الواحد العدل من الصحابة ولو جر ذلك نفعا لنفسه لان ابا بكر لم يلتمس من جابر شاهدا على صحة دعواه ويحتمل ان يكون ابو بكر علم بذلك فقضى له بعلمه فيستدل به على جواز مثل ذلك للحاكم انتهى قال الكرمانى اما تصديق ابى بكر جابرا فى دعواه فلقوله صلى الله عليه وسلم من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فهو وعيد ولا يظن بان مثله يقدم عليه انتهى قال العينى فلو وقعت هذه المسئلة اليوم فلا يقبل الا ببينة ۱۲ ـ لـه قوله خذ مثليها ـ اى حثى له ابو بكر حثية فى خمسمائة ثم قال خذ مثليها ليصير ثلث مرات فصار الجملة الفا وخمسمائة ـ كذا فى عمدة القارى ۱۲ ـ لـه قوله ابو صالح ـ اتفق ابو نعيم والاصيلى والجيانى وغيرهم انه سليمان بن صالح المروزى ولقبه سلمويه وشيخه عبد الله هو ابن المبارك وبذلك جزم الاصيلى وجزم الاسمعيلى بانه ابو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث وشيخه عبد الله هو ابن وهب وزعم الدمياطى انه ابو صالح محبوب بن موسى والمعتمد هو الاول ۱۲ فتح ـ لـه قوله لم اعقل ابوى الخ اى لم اعرف يعنى ما وجدتهما منذ عقلت الا متدينين بدين الاسلام وهما يدينان الدين اى ليطيعان الله وذلك ان مولدها بعد البعث بسنتين وقيل بخمس وقيل بسبع ولا وجه له لاجماعهم انها كانت حين تزوج النبى صلى الله عليه وسلم بنت ثمان ۱۲ عينى ـ لـه قوله برك الغماد ـ بفتح الباء والاكثرهم وبكسر وسكون الراء والغماد بضم الغين وكسرها وخفة الميم قال صاحب القاموس هى موضع باليمن او وراء مكة بخمس ليال او اقصى معمور الارض ۱۲ ـ لـه قوله ابن الدغنة ـ قال الغسانى بفتح المهملة وكسر المعجمة وخفة النون على مثال الكلمة ويقال بضم الدال والغين وتشديد النون وبالوجهين روينا فى الجامع الصحيح ويقال بفتح الدال وسكون الغين قال ابن اسحق اسمه ربيعة بن رفيع والدغنة فهو اسم امه ومعناه لغة الغيم الممطر ـ ك ع وقال القسطلانى قال مغلطاى اسمه مالك ووهم من زعم انه ربيعة ۱۲ ـ لـه قوله ان اسيح فى الارض ـ بفتح الهمزة وكسر السين المهملة وبعد التحتية حاء مهملة اى اسير فى الارض فان قلت حقيقة السياحة ان لا يقصد موضعا بعينه ومعلوم ان قصد التوجه الى ارض الحبشة اجيب بانه عمى عن ابن الدغنة جهة مقصده لكونه كافرا ومن المعلوم انه لا يصل اليها من الطريق التى قصدها حتى يسير فى الارض وحده زمانا فيكون سائحا ۱۲ قس ـ لـه قوله تكسب المعدوم ـ اى تكسب معاونة الفقير وتحقيقه مر فى كتاب الايمان وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام وهو الثقل اى ثقل العجزة وتقرى الضيف بفتح التاء من باب ضرب يضرب والقرى بالكسر مقصورا ما يهيأ للضيف من طعام ونزل قوله على نوائب الحق جمع نائبة وهى ما ينوب الانسان اى ينزل به من المهمات والحوادث وانما قال على نوائب الحق لانها تكون فى الحق والباطل قوله وانا لك جار اى مجير قوله فرجع مع ابى بكر كان القياس ان يقال رجع ابو بكر معه عكس المذكور ولكن هذا من اطلاق الرجوع وارادة لازمه الذى هو المجئ او هو من قبيل المشاكلة لان ابا بكر كان راجعا او اطلق الرجوع باعتبار ما كان قبله بمكة ۱۲ ع ـ لـه قوله ان يفتن ـ بفتح التحتية من الفتنة والفتنة تستعمل على معان كثيرة واصلها الامتحان والمراد هنا ان يخرج ابناءهم ونساءهم مما هم فيه من الضلال الى الدين ۱۲ ع ـ لـه قوله فيتقصف ـ اى يزدحم حتى يكسر بعضهم بعضا بالوقوع عليه واصل القصف الكسر ومنه ريح قاصفة ۱۲ ع ـ لـه قوله وان ابى الا ان يعلن ذلك ـ اى وان امتنع الا ان يجهر بما ذكر من الصلوة وقراءة القرآن قوله ان نخفرك بضم النون من الاخفار وهو نقض العهد ۱۲ ع ـ لـه قوله سبخة ـ بفتح المهملة وسكون الموحدة وهى الارض تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت شيئا الا بعض الشجرة ۱۲ ع

قد اعطيتك هكذا وهكذا فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبى صلى الله عليه وسلم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند النبى صلى الله عليه وسلم عدة او دين فليأتنا فاتيته فقلت ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لى كذا وكذا فحثى لى حثية فعددتها فاذا هى خمس مائة وقال خذ مثليها

باب جوار ابى بكر الصديق فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وعقده

حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فاخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت لم اعقل ابوى قط الا وهما يدينان الدين قال ابو عبد الله وقال ابو صالح ثنى عبد الله عن يونس عن الزهرى قال اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة قالت لم اعقل ابوى قط الا وهما يدينان الدين ولم يمر علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفى النهار بكرة وعشية فلما ابتلى المسلمون خرج ابو بكر مهاجرا قبل الحبشة حتى اذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال اين تريد يا ابا بكر فقال ابو بكر اخرجنى قومى وانا اريد ان اسيح فى الارض واعبد ربى قال ابن الدغنة ان مثلك لا يخرج ولا يخرج فانك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق وانا لك جار فارجع فاعبد ربك ببلادك فارتحل ابن الدغنة فرجع مع ابى بكر فطاف فى اشراف كفار قريش فقال لهم ان ابا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج اتخرجون رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقرى الضيف ويعين على نوائب الحق فانفذت قريش جوار ابن الدغنة وامنوا ابا بكر وقالوا لابن الدغنة مر ابا بكر فليعبد ربه فى داره فليصل وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به فانا قد خشينا ان يفتن ابناءنا ونساءنا قال ذلك ابن الدغنة لابى بكر فطفق ابو بكر يعبد ربه فى داره ولا يستعلن بالصلوة ولا القراءة فى غير داره ثم بدا لابى بكر فابتنى مسجدا بفناء داره وبرز فكان يصلى فيه ويقرأ القران فيتقصف عليه نساء المشركين وابناؤهم ويعجبون منه وينظرون اليه وكان ابو بكر رجلا بكاء لا يملك دمعه حين يقرأ القران فافزع ذلك اشراف قريش من المشركين فارسلوا الى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا له انا كنا اجرنا ابا بكر على ان يعبد ربه فى داره وانه جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفناء داره واعلن الصلوة والقراءة وقد خشينا ان يفتن ابناءنا ونساءنا فأته فان احب ان يقتصر على ان يعبد ربه فى داره فعل وان ابى الا ان يعلن ذلك فسله ان يرد اليك ذمتك فانا كرهنا ان نخفرك ولسنا مقرين لابى بكر الاستعلان قالت عائشة فاتى ابن الدغنة ابا بكر فقال قد علمت الذى عاقدت لك عليه فاما ان تقتصر على ذلك واما ان ترد الى ذمتى فانى لا احب ان تسمع العرب انى اخفرت فى رجل عقدت له قال ابو بكر انى ارد اليك جوارك وارضى بجوار الله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اريت دار هجرتكم رأيت سبخة ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع الى المدينة بعض من كان هاجر الى ارض الحبشة وتجهز ابو بكر مهاجرا فقال

(حاشیہ: وقال ابو صالح سلمويه ثنا عبد الله بن المبارك ـ فاعبد ـ فليصل ـ فيتقصف ـ اجرنا ـ يفتن ـ فانى ـ وهاجر)

اسماء الرجال باب جوار ابى بكر الصديق رض يحيى بن بكير نسبة لجده لشهرته به وابو عبد الله المخزومى الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم عروة بن الزبير ابن العوام عائشة بنت ابى بكر الصديق ام المؤمنين رضى الله عنها ابوى اى ابا بكر وام رومان وقال ابو صالح هو سليمان بن صالح المروزى قال الحافظ ابن حجر وهذا التعليق قد سقط من رواية ابى ذر وساق الحديث عن عقيل وحده ۱۲ قس عبد الله بن المبارك المروزى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير تقدم الآن ـ **حل اللغات** الجوار الامان لم اعقل اى لم اعرف برك الغماد موضع باقاصى هجر القارة قبيلة مشهورة من بنى الهون يوصفون بجودة الرمى اخرجنى قومى اى تسببوا فى اخراجى ابيح اسير المعدوم والعدم الفقير الكل الذى لا يستقل بامره والثقل بكسر الثاء وسكون القاف النوائب الحوادث انا لك جار اى مجير لك طفق جعل يتقصف يزدحم بكاء اى كثير البكاء افزع اخاف نخفرك ننقض عهدك ۱۲

حاشیة السندی: طوافا واحدا) اى ما طافوا طواف الفرض الا طوافا واحدا هو طواف الافاضة والذى طافوا اولا كان طواف القدوم الذى هو من السنن لا من الفرائض بخلاف الذين حلوا فانهم طافوا اولا فرض العمرة ثم فرض الحج فطافوا طوافين للفرض ولم يرد ان الذين جمعوا ما طافوا اولا حين القدوم وما طافوا آخرا بعد الرجوع من منى كما يفيده ظاهر الكلام كيف والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان من الذين جمعوا على التحقيق وعلى مقتضى هذا الحديث لانه كان معه الهدى البتة وقد ثبت انه طاف اولا حين قدم وطاف ثانيا طواف الافاضة حين رجع من منى بل لعله ما ثبت ان احدا ترك الطواف عند القدوم ولا طواف الافاضة فلا فرق بين الطائفتين الا بصفة الافتراض فطواف من حل كان مرتين فرضا وطواف من لم يحل كان مرة فرضا والله تعالى اعلم. والحاصل ان

۱ه قوله على رسلك بكسر الراء اى على هينتك من غير عجلة قوله ان يؤذن على بناء المجهول من الاذن قوله بابى اى مفدى بابى انت مبتدأ وخبره بابى او انت تاكيد لفاعل ترجو وبابى قسم ۱۲ ع ۲ه قوله السمر بضم الميم شجر الطلح قال شارح التراجم ايراده فى الباب ان المجير ملتزم للمجار ان لا يؤذى من جهة من اجار منه كانه ضمن له ان لا يؤذى وان تكون العهدة فى ذلك عليه قال ابن بطال هذا الجوار كان معروفا بين العرب ۱۲ ك ۳ه قوله حدثنا يحيى بن بكير كذا وقع فى رواية ابى ذر دا بـ الوقت لا باب ولا ترجمة وسقط الحديث ايضا من رواية المستملى ووقع فى رواية النسفى وابن شبويه باب بغير ترجمة وبه جزم الاسمعيلى ووقع فى رواية الاصيلى وكريمة باب الدين وذكر ابن بطال هذا الحديث فى آخر باب من تكفل عن ميت بدين وهذا هو اللائق لان الحديث لا تعلق له بترجمة جوار ابى بكر حتى يكون منها ان ثبت باب بلا ترجمة فيكون كالفصل منها واما الترجمة بباب الدين فبعيد اذ اللائق بذلك ان يكون فى كتاب القرض ۱۲ ف ع ۴ه قوله الفتوح اى من الغنائم وغير ذلك

رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك فانى ارجو ان يؤذن لى قال ابو بكر هل ترجو ذلك بابى انت قال نعم فحبس ابو بكر

نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصحبه وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر اربعة اشهر حدثنا يحيى بن

بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك لدينه فضلا فان حدث انه ترك لدينه وفاء

صلى والا قال للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم

فمن توفى من المؤمنين فترك دينا فعلى قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

كتاب الوكالة ووكالة الشريك الشريك فى القسمة وغيرها وقد اشرك النبى صلى الله عليه وسلم عليا فى هديه

ثم امره بقسمتها حدثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن

على قال امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتصدق بجلال البدن التى نحرت وبجلودها حدثنا عمرو بن خالد

ثنا الليث عن يزيد عن ابى الخير عن عقبة بن عامر ان النبى صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على صحابته فبقى

عتود فذكره للنبى صلى الله عليه وسلم فقال ضح به انت باب اذا وكل المسلم حربيا فى دار الحرب او فى دار الاسلام

جاز حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا يوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن

ابن عوف عن ابيه عن جده عبد الرحمن بن عوف قال كاتبت امية بن خلف كتابا بان يحفظنى فى

صاغيتى بمكة واحفظه فى صاغيته بالمدينة فلما ذكرت الرحمن قال لا اعرف الرحمن كاتبنى

باسمك الذى كان فى الجاهلية فكاتبته عبد عمرو فلما كان يوم بدر خرجت الى جبل لاحرزه حين

نام الناس فابصره بلال فخرج حتى وقف على مجلس الانصار فقال امية بن خلف لا نجوت ان نجا امية

فخرج معه فريق من الانصار فى آثارنا فلما خشيت ان يلحقونا خلفت لهم ابنه لاشغلهم فقتلوه

ثم ابوا حتى يتبعونا وكان رجلا ثقيلا فلما ادركونا قلت له ابرك فبرك فالقيت عليه نفسى لامنعه

فتخللوه بالسيوف من تحتى حتى قتلوه واصاب احدهم رجلى بسيفه وكان عبد الرحمن بن عوف يرينا ذلك

الاثر فى ظهر قدمه قال ابو عبد الله سمع يوسف صالحا وابراهيم اباه باب الوكالة فى الصرف والميزان

وقد وكل عمر وابن عمر فى الصرف حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن

ابن عوف عن سعيد بن المسيب عن ابى سعيد الخدرى وابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على

خيبر فجاءهم بتمر جنيب قال اكل تمر خيبر هكذا قال انا لناخذ الصاع بالصاعين والصاعين

بالثلثة فقال لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا وقال فى الميزان مثل ذلك باب

اذا ابصر الراعى والوكيل شاة تموت او شيئا يفسد ذبح واصلح ما يخاف الفساد حدثنا اسحق بن ابراهيم

سمع المعتمر قال انبأنا عبيد الله عن نافع انه سمع ابن كعب بن مالك يحدث عن ابيه انه كانت لهم

غنم ترعى بسلع فابصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موتا فكسرت حجرا فذبحتها به

اسماء الرجال يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد المصرى ابن شهاب الزهرى كتاب الوكالة قبيصة بن عقبة العامرى الكوفى ابن ابى نجيح هو عبد الله المكى مجاهد هو ابن جبر المفسر عمرو بن خالد بن فروخ الحرانى الليث بن سعد الامام يزيد بن ابى حبيب المصرى ابى الخير مرثد بن عبد الله اليزنى عقبة بن عامر الجهنى باب اذا وكل المسلم الخ عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسى يوسف بن الماجشون معناه المورد اسمه يعقوب بن عبد الرحمن ابن ابى سلمة المدنى باب الوكالة فى الصرف الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى سعيد بن المسيب المخزومى باب اذا ابصر الراعى الخ اسحق بن ابراهيم بن راهويه المعتمر بن سليمان الكوفى عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمرى نافع مولى ابن عمر ابن كعب بن مالك هو عبد الله كما جزم به المزى او هو اخوه عبد الرحمن قال ابن حجر كالكرمانى انه الظاهر ۵ ابن وهب بن حذافة بن جمح بن عمرو بن حصيص بن كعب بن لوى بن غالب بن فهر ع حل اللغات على رسلك بكسر الراء اى على هينتك من غير عجلة السمر هو شجر الطلح الوكالة بفتح الواو وكسرها تفويض شخص امره الى آخر فيما يقبل النيابة العتود هو من اولاد المعز ما قوى الصاغية المال وقيل الحاشية وكل من يصغى اليك اى يميل وقيل صاغية الرجل اهله سلع بفتح السين جبل بالمدينة

احدى الطائفتين طافوا طوافين للنسكين والثانية طافوا لهما واحدا والله تعالى اعلم قوله وامكث حراما كما انت) اى ابق محرما على ما انت عليه من الاحرام قيل ما فائدة قوله كما انت وقوله وامكث محرما يغنى عنه قلت كانه صرح بذلك تنبيها على ان ما عليه احرام ليتبين بذلك ان الاحرام المبهم احرام شرعا وهذا مطلوب منهم فيحتاج الى زيادة التنبيه والله تعالى اعلم (قوله فقدم عمر) فى الكلام طى يعرف من الروايات الاخرى فكنت افتى بذلك الى خلافة عمر ثم منع عمر عن التمتع فبلغنى ذلك فمنعت من افتيته وقلت ان عمر قادم فاقتدوا به فقدم عمر فذكرت له ذلك فقال ان ناخذ بفتح همزة ان اى ان ناخذ او بالكسر اى ان ناخذ بذلك فهو خير والاخذ بالكتاب مبنى على زعمه ان معنى اتموا افردوا كلا بالسفر له والاخذ بالسنة من حيث بقاء الاحرام الى يوم النحر والتمتع يفضى الى الحل عنه قبل

سلہ قولہ عن ذلک۔ اے عن ذبح الشاۃ قال العینی مطابقۃ للترجمۃ فی مسئلۃ الراعی ظاہرۃ لان الجاریۃ کانت راعیۃ للغنم واما مسئلۃ الوکیل فلحقۃ بہا لان یدکل من الراعی والوکیل ید امانۃ فلا یعملان الا بما فیہ مصلحۃ ظاہرۃ فان قلت الجاریۃ کانت ملکا لصاحب الغنم قلت لا یضرنا ذلک لان الکلام فی جواز الذبح الذی تتضمنہ الترجمۃ ولیس الکلام فی الضمان ولہذا رد علی ابن التین فی قولہ لیس غرض البخاری فی حدیث الباب الکلام فی تحلیل الذبیحۃ او تحریمہا وانما غرضہ اسقاط الضمان عن الراعی والوکیل انتہی الغرض ازی نسبہ الی البخاری لا یدل علیہ الحدیث ۱۲ عینی سلہ قولہ عبد اللہ بن عمرو۔ ای ابن العاص قالہ فی الفتح وقال الکرمانی ہو ابن عمر بن الخطاب قال العینی ورایت النسخ فیہ مختلفۃ ففی بعضہا عبد اللہ بن عمرو بالواو وفی بعضہا بلا واو والقہرمان بفتح القاف وسکون الہاء وفتح الراء وتخفیف المیم وہو خادم الشخص القائم بقضاء حوائجہ وہو لغۃ فارسیۃ قولہ وہو غائب منہ اے والحال ان قہرمانہ غائب عن عبد اللہ قولہ ان یزکی اراد بہ ان یزکی زکوۃ الفطر عن اہلہ الصغیر والکبیر انتہی کلام العینی ۱۲ سلہ قولہ سن۔ بکسر السین المہملۃ وتشدید النون ای ذات سن وہو احد اسنان الابل واسنانہا معروفۃ فی کتب اللغۃ الی عشر سنین وحکاہ ابوداؤد فی سننہ اے فی کتاب الزکوۃ ۱۲ ع سلہ قولہ فاغلظ یحتمل ان یراد بالاغلاظ التشدید فی المطالبۃ من غیر کلام یقتضی الکفر ونحوہ او کان المتقاضی کافرا قولہ فہم بہ اصحابہ ای قصدوہ لیوذوہ باللسان او بالید وغیر ذلک فان قلت کیف یستفاد منہ الترجمۃ قلت من لفظ اعطوہ وہو وان کان للحاضرین لکنہ بحسب العرف وقرائن الحال شامل لکل واحد من وکلاء رسول اللہ صلعم غیبا وحضورا قالہ الکرمانی قال العینی فیہ توکیل الحاضر الصحیح علی قول عامۃ الفقہاء وہو قول ابن ابی لیلی ومالک والشافعی وابی یوسف ومحمد الا ان مالکا قال تجوز ذلک وان لم یرض خصمہ اذا لم یکن الوکیل عدوا للخصم وفی التوضیح وہذا الحدیث حجۃ علی ابی حنیفۃ فی قولہ انہ لا یجوز توکیل الحاضر بالبلد الصحیح البدن الا برضی خصمہ او عذر مرض او سفر ثلثۃ ایام وہذا الحدیث خلاف قولہ لانہ صلعم امر اصحابہ ان یقضوا السن التی کانت علیہ وذلک توکیل منہ صلعم ولم یکن صلعم غائبا ولا مریضا ولا مسافرا قلت لیس الحدیث بحجۃ علیہ لانہ لا ینفی الجواز ولکن یقول لا یلزم یعنی لا یسقط حق الخصم فی طلب الحضور والدعوی والجواب بنفسہ وہو قول ابن ابی لیلی فی الاصح وفیہ حجۃ لمن قال بجواز قرض الحیوان وہو قول الاوزاعی واللیث ومالک والشافعی واحمد واسحق واجاب المانعون بانہ منسوخ بآیۃ الربوا وہو قول ابی حنیفۃ وفقہاء الکوفۃ قالوا ان استقراض الحیوان لا یجوز ولا یجوز الاستقراض الا مما لہ مثل کالمکیلات والموزونات والعددیات المتقاربۃ فلا یجوز قرض ما لا مثل لہ لانہ لا سبیل الی ایجاب رد العین ولا الی ایجاب القیمۃ لاختلاف تقویم المتقومین فتعین ان یکون الواجب رد المثل فیختص جوازہ بما لہ مثل۔ ہذا کلہ ملتقط من العینی ۱۲ سلہ قولہ لصاحب الحق مقالا یعنی صولۃ الطلب وقوۃ الحجۃ لکن علی من یمطل او یسیئ المعاملۃ واما من انصف من نفسہ فبذل ما عندہ واعتذر عما لیس عندہ فلا یجوز الاستطالۃ علیہ بحال ۱۲ عمدۃ القاری سلہ قولہ لقول النبی صلعم۔ ہذا التعلیل للترجمۃ بیانہ ان وفد ہوازن کانوا رسلا اتوا النبی صلعم وکانوا وکلاء وشفعاء فی رد سبیہم الذی سباہ رسول اللہ صلعم وہو المغانم فقبل النبی صلعم شفاعتہم فرد الیہم نصیبہ من السبی ۱۲ ع سلہ قولہ حین قفل من الطائف۔ ای حین رجع وذلک ان النبی صلعم لما فتح مکۃ فی رمضان لعشر بقین منہ سنۃ ثمان ثم خرج الی ہوازن فی خامس شوال لغزوہم وجری ما جری وہزم اللہ تعالی اعداءہ ثم صار الی الطائف حین فرغ من حنین وہی غزوۃ ہوازن یوم حنین ونزل قریبا من الطائف فضرب بہ عسکرہ وقال ابن اسحق حاصر رسول اللہ صلعم اہل الطائف ثلثین لیلۃ ثم انصرف عنہم لتاخر الفتح اے العام القابل ولما انصرف عن الطائف نزل علی الجعرانۃ فیمن معہ من الناس ولما نزل علی الجعرانۃ انتظر وفد ہوازن بضع عشرۃ لیلۃ وہو معنی قولہ فی الحدیث انتظرہم الخ ۱۲ عینی سلہ قولہ ان یطیب بذلک۔ من الثلاثی ومن الافعال ومن التفعیل یعنی یرد السبی مجانا برضاء نفسہ وطیب قلبہ ۱۲ ک سلہ قولہ ما یفیئ من افاء یفیئ من باب افعل یفعل من الفیئ وہو ما یحصل للمسلمین من اموال الکفار من غیر حرب ولا جہاد واصل الفیئ الرجوع ۱۲ ع سلہ قولہ عرفاؤکم۔ جمع عریف وہو الذی یعرف امر القوم واحوالہم اے القیم بامر القبیلۃ والمحلۃ وہو دون الرئیس ۱۲ ع سلہ قولہ یزید بعضہم۔ الضمیر فیہ راجع الی الغیر وہو فی معنی الجمع وفی لم یبلغہ الی الحدیث او الی الرسول ورجل بدل عن الکل وعن جابر متعلق بعطاء وفی اکثر الروایات لفظۃ الغیر بالجر واما رفعہ فعلی الابتداء ویزید خبرہ ویحتمل ان یکون رجل فاعل فعل مقدر نحو بلغہ وعلی التقادیر لا یخفی فی ہذا الترکیب من التعجرف ولو کان کلمۃ کلہم ضمیر المفرد لکان ظاہرا ۱۲ کرمانی سلہ وعند

فقال لهم لا تأكلوا حتى أسأل النبي صلى الله عليه وسلم أو أرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم من يسأله وأنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك أو أرسل فأمره بأكلها قال عبيد الله فيعجبني أنها أمة وأنها ذبحت تابعه عبدة عن عبيد الله **باب وكالة الشاهد والغائب جائزة** وكتب عبد الله بن عمرو إلى قهرمانه وهو غائب عنه أن يزكي عن أهله الصغير والكبير حدثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الإبل فجاءه يتقاضاه فقال أعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له إلا سنا فوقها فقال أعطوه فقال أوفيتني أوفى الله بك قال النبي صلى الله عليه وسلم إن خياركم أحسنكم قضاء **باب الوكالة في قضاء الديون** حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه فأغلظ فهم به أصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فإن لصاحب الحق مقالا ثم قال أعطوه سنا مثل سنه قالوا يا رسول الله لا نجد إلا أمثل من سنه فقال أعطوه فإن خيركم أحسنكم قضاء **باب إذا وهب شيئا لوكيل أو شفيع قوم جاز** لقول النبي صلى الله عليه وسلم لوفد هوازن حين سألوه المغانم فقال نصيبي لكم حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث ثني عقيل عن ابن شهاب قال وزعم عروة أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الحديث إلي أصدقه فاختاروا إحدى الطائفتين إما السبي وإما المال وقد كنت استأنيت بهم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فإنا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم هؤلاء قد جاؤونا تائبين وإني قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يطيب بذلك فليفعل ومن أحب أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله لهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا لا ندري من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا **باب إذا وكل رجلا أن يعطي شيئا ولم يبين كم يعطي فأعطى على ما يتعارفه الناس** حدثنا المكي بن إبراهيم ثنا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح وغيره يزيد بعضهم على بعض ولم يبلغه كلهم رجل واحد منهم عن جابر بن عبد الله قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنت على جمل ثفال إنما هو في آخر القوم فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذا فقلت جابر بن عبد الله فقال ما لك قلت إني على جمل ثفال قال أمعك قضيب قلت نعم

ابن بینہما ابو ہو ساکنہ ابن نوفل وکان مولدہ بعد الہجرۃ بسنتین فیما قال یحیی بن بکیر وقدم المدینۃ فی ذی الحجۃ بعد الفتح سنۃ ثمان وہو ابن ست سنین قال البغوی حفظ عن النبی صلعم احادیث وحدیثہ عن النبی صلعم الواقدی کان فیہم ابو برقان الساعدی فقال یا رسول اللہ ان فی ہذہ الحظائر الا امہاتک وخالاتک وحواضنک ومرضعاتک فامنن علینا من اللہ علیک ۱۲ قسطلانی

اسماء الرجال قال عبید اللہ بن عمر بن حفص العمری تابعہ عبدۃ عن عبید اللہ بہذہ المتابعۃ مما وصلہا المؤلف رحمہ اللہ فی کتاب الذبائح ۱۲ قسطلانی باب وکالۃ الشاہد سلمۃ بن کہیل الحضرمی ابو یحیی الکوفی باب الوکالۃ فی قضاء الدیون سلیمان بن حرب الواشحی البصری سلمۃ بن کہیل تقدم باب اذا وہب شیئا لوکیل الخ سعید بن عفیر بضم العین المہملۃ وسکون الفاء اسم جدہ واسم ابیہ کثیر ونسبہ لجدہ لشہرتہ بہ ابن شہاب محمد بن مسلم الزہری المسور بن مخرمۃ بکسر المیم وسکون السین المہملۃ وفتح الواو ومخرمۃ بفتح المیم والراء

حل اللغات قہرمان ہو خادم الشخص القائم بقضاء حوائجہ وہو لغۃ فارسیۃ اوفیتنی اعطیتنی وافیا استأنیت ای انتظرت ثفال ای بطیء السیر

ص ۲۱۲ لفظ السندی

فصار مخالفا للسنۃ من ہذہ الحیثیۃ وبنی عمر ذلک علی ان التمتع کان مخصوصا بمن کان معہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم تشریفا لہ والا فالاصل ترکہ کما ہو مقتضی ہذہ الآیۃ وہو الاشبہ بالسنۃ من جہۃ بقاء الاحرام الی یوم النحر واللہ تعالی اعلم (قولہ فکونی فی حجتک) ظاہرہ انہا کانت حاجۃ علی خلاف الروایۃ السابقۃ انہا کانت معتمرۃ ویمکن التوفیق بان یقال المراد کونی فیما ہو المقصود بالخروج من الحج بنفض احرام العمرۃ وتجدیدک للحج واللہ تعالی اعلم (قولہ ولا نری الا انہ الحج) ای لا نری الا ان الذی وقع الخروج لہ ہو الحج ولعل المراد بہ ان المقصود الاصلی ما کان من الخروج الا الحج وما وقع الخروج الا لاجلہ ومن اعتمر فعمرتہ کانت تابعۃ للحج فلا یخالف ما سبق انہا کانت معتمرۃ وما اعلم انہ کان فی الصحابۃ ناس معتمرون وما فی حدیث جابر انہا کانت معتمرۃ الی غیر ذلک ویحتمل انہ کان حکایۃ عن

ك قوله فكان من ذلك المكان الخ. اے فكان الجمل من مكان الضرب من اوائل القوم ومن مبادیهم ببركة رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث تبدل ضعفه بالقوة ۱۲ ك ك قوله قال قد اخذته باربعة دنانير. اے قال صلى الله عليه وسلم قد اخذته باربعة دنانير فيه ابتداء المشتري بذكر الثمن ۱۲ ع ك قوله ولك ظهره. اے لك ان تركب الى المدينة وهذا اعارة من رسول الله صلى الله عليه وسلم واباحة للانتفاع لانه كان شرطا للبيع قاله الكرماني وفي رواية للنسائي وقد اعرتك ظهره الى المدينة ۱۲ ك قوله قد جربت. اے اختبرت حوادث الدهر وصارت ذات تجربة تقدر على تعهد اخواتى وتفقد احوالهن قوله قال فذلك اے قال صلى الله عليه وسلم فذلك وهو مبتدا وخبره محذوف اے فذلك مبارك ونحوه ۱۲ ك. ۵ قوله اقضه. اے اقض دينه وهو ثمن الجمل وزده اى زد على مقدارها فاعتمد بلال رض على العرف فى ذلك فزاده قيراطا. كذا فى الفتح والعينى ۱۲ ك قوله فلم يكن القيراط يفارق قراب جابر كذا لابى ذر وللنسفى بقاف قال الداؤدى يعنى خريطة وتعقبه ابن التين بان المراد قراب سيف وان الخريطة لايقال لها قراب وقد وقع فى رواية الاكثر جراب فهو الذى حمل الداؤدى على تاويله المذكوره زاد مسلم من وجه آخر فاخذه اهل الشام يوم الحرة ۱۲ ف ك قوله انى قد وهبت من نفسى. فيه المطابقة للترجمة لان قولها قد وهبت من نفسى كان ذلك كالوكالة على تزويجها من نفسه او من راى تزويجها منه وقد جاء فى كتاب النكاح انها جعلت امرها اليه صريحا قال النووى قول الفقهاء وهبت من فلان كذا مما ينكر عليهم قلت لاوجه للانكار لان من تجى زائدة فى الموجب وهى جائزة عند الاخفش والكوفيين فيه جواز هبة المرأة نفسها للنبى صلى الله عليه وسلم وهو من خصائصه لقوله تعالى وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبى الآية و يجوز له استباحة من شاء ممن وهبت نفسها له بغير صداق وهذا ايضاً من الخصائص قال ابو عمر اجمع العلماء على انه لايجوز لاحد ان يطأ فرجا وهب له وطئه دون رقبته بغير صداق. كذا فى العينى ۱۲ م ۵ قوله بما معك من القرآن. قال الترمذى قد ذهب الشافعى الى هذا الحديث فقال ان لم يكن شئ يصدقها فتزوجها على سورة من القرآن فالنكاح جائز وليعلمها سورة من القرآن وقال بعض اهل العلم النكاح جائز ويجعل لها صداق مثلها وهو قول اهل الكوفة واحمد و اسحق قال العينى وهو قول الليث بن سعد وابى حنيفة ومحمد وابى يوسف ومالك واحمد فى اصح الروايتين انتهى لقوله تعالى ان تبتغوا باموالكم والتعليم ليس بمال كذا فى الهداية واجابوا عن قوله صلى الله عليه وسلم فقد زوجناكها بما معك من القرآن انه ان حمل على ظاهره يكون تزويجها على السورة لا على تعليمها فالسورة من القرآن لايكون مهرا بالاجماع فحينئذ يكون المعنے زوجتكها بسبب ما معك من القرآن وبحرمته وبركته فتكون الباء للسببية كما فى قوله انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم العجل وقوله تعالى فكلا اخذنا بذنبه وهذا اليناء فى تسمية المال ۱۲ ع ك ۹ قوله وان اقرضه. اے وان اقرض الوكيل شيئا ما وكل فيه جاز يعنى اذا اجازه الموكل وقال المهلب مفهوم الترجمة ان الموكل اذا لم يجز فعله الوكيل مما لم ياذن فيه فهو جائز ۱۲ ع ك قوله فجعل يحثو قال الطيبى اے ينثر الطعام فے وعائه قلت يقال حثى يحثو و حثى يحثى وكله بمعنى الغرف قوله فاخذته وفى رواية ابى المتوكل زيادة وهى ان اباهريرة شكى ذلك الى النبى صلى الله عليه وسلم اولا فقال له ان اردت ان تاخذه فقل سبحان من سخرك لمحمد قال فقلتها فاذا انا به قائم بين يدى فاخذته. كذا فى الفتح والعينى ۱۲ ك قوله وكانوا احرص شئ على الخير. اے وكان الصحابة احرص الناس على تعلم الخير قيل هذا مدرج من كلام بعض رواته قلت هذا يحتمل و الظاهر انه غير مدرج ولكن فيه التفاتا لان مقتضى الكلام ان يقال وكنا احرص شئ على الخير وفيه دليل على جواز تعلم العلم ممن لم يعمل بعلمه ۱۲ ع ك قوله ذاك شيطان. اے شيطان من الشياطين ولا يلزم ان يكون ابليس نفسه كذا فى اللمعات قال العينى مطابقته للترجمة من حيث ان اباهريرة كان وكيلا بحفظ زكوة رمضان و ترك شيئا منه حيث سكت حين اخذ منها ذلك الآتى وهو الشيطان فلما اخبر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك سكت عنه وهو اجازة منه فان قلت من اين يستفاد جواز الاقراض الى اجل مسمى قلت قال الكرمانى من حيث امهله الى الرفع الى النبى صلى الله عليه وسلم واوجه منه ما قاله المهلب ان الطعام كان مجموعا للصدقة فلما اخذ السارق وقال له دعنى فانى محتاج وتركه فكانه اسلف ذلك الطعام الى اجل وهو وقت قسمته وتفرقته على المساكين لانهم كانوا يجمعونه قبل الفطر بثلثة ايام للتفرقة فكانه اسلفه الى ذلك الاجل. كذا فى الفتح ايضاً ۱۲

قال اعطنيه فاعطيته فضربه وزجره فكان من ذلك المكان من اول القوم قال بعنيه قلت بل هو لك يارسول الله قال بل بعنيه قال قد اخذته باربعة دنانير ولك ظهره الى المدينة فلما دنونا من المدينة اخذت ارتحل قال اين تريد قلت تزوجت امرأة قد خلا منها قال فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان ابى قد توفى وترك بنات فاردت ان انكح امرأة قد جربت وخلا منها قال فذلك فلما قدمنا المدينة قال يابلال اقضه وزده فاعطاه اربعة دنانير وزاده قيراطا قال جابر لا تفارقنى زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن القيراط يفارق قراب جابر بن عبد الله **باب** وكالة المرأة الامام فى النكاح **حدثنا** عبد الله ابن يوسف انا مالك عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله انى قد وهبت لك من نفسى فقال رجل زوجنيها يارسول الله قال قد زوجناكها بما معك من القران **باب** اذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فاجازه الموكل فهو جائز وان اقرضه الى اجل مسمى جاز وقال عثمان بن الهيثم ابو عمرو ثنا عوف عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال وكلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكوة رمضان فاتانى آت فجعل يحثو من الطعام فاخذته وقلت والله لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعنى فانى محتاج وعلى عيال ولى حاجة شديدة قال فخليت عنه فاصبحت فقال النبى صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قال قلت يارسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود فعرفت انه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيعود فرصدته فجعل يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعنى فانى محتاج وعلى عيال لا اعود فرحمته فخليت سبيله فاصبحت فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك قلت يارسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته الثالثة فجعل يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا آخر ثلث مرات انك تزعم لا تعود ثم تعود قال دعنى اعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسى الله لا اله الا هو الحى القيوم حتى تختم الآية فانك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فخليت سبيله فاصبحت فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل اسيرك البارحة فقلت يارسول الله زعم انه يعلمنى كلمات ينفعنى الله بها فخليت سبيله قال ما هى قال قال لى اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسى من اولها حتى تختم الآية الله لا اله الا هو الحى القيوم وقال لى لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح وكانوا احرص شئ على الخير فقال النبى صلى الله عليه وسلم اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلث ليال يا ابا هريرة قال لا قال ذاك شيطان **باب** اذا باع الوكيل شيئا فاسدا فبيعه مردود **حدثنا** اسحق انا يحيى بن صالح ثنا معاوية هو ابن سلام

فزجرة · جواب المرأة · رجل فاجاب · قال انى وبى · فجاء · ماهى · لن يزال · لا يقربك الشيطان · قلت · فقلت · لن يزال · منذ

اسماء الرجال ۱۲ باب وكالة المرأة الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابى حازم سلمة بن دينار الاعرج سهل بن سعد بن مالك الانصارى الساعدى باب اذا وكل رجلا الخ قال عثمان بن الهيثم بفتح الهاء والثلثة بينهما ياء ساكنة آخره ميم ابو عمرو المؤذن وقد ساقه المؤلف من غير ان يصرح بالتحديث وكذا ذكره فے قصة ابليس وفضائل القرآن لكن مختصرا ووصله النسائى والاسمٰعيلى وابو نعيم من طرق الى عثمان هذا ۱۲ قس عوف بن ابے جميلة الاعرابى العبدى البصرى رمى بالقدر والتشيع لكن احتج به الجماعة وهو من صغار التابعين باب اذا باع الوكيل الخ اسحق هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم او ابن منصور كما جزم به ابو على لان مسلما اخرج هذا الحديث بعينه عن اسحق بن منصور لكن قال فى الفتح وليس ذلك بلازم يحيى بن صالح هو الوحاظى +

حل اللغات يحثو اے ياخذ بكفيه لارفعنك اے لاذهبن بك رصدته رقبته +

حاشية السندى ص ۲۱۲ غالب من كان معه صلى الله تعالى عليه وسلم من الصحابة فى ذلك السفر اى وما احرم غالبا الا بالحج والتاويل الثانى هو المتعين فيما جاء من قولها لبينا بالحج او خرجنا مهلين بالحج وعلى الوجه الاول فيحتمل ان بعض الرواة فهموا من قولها ما نرى الا الحج ونحوه انها احرمت بالحج فذكروا مكان ذلك اللفظ لبينا بالحج او خرجنا مهلين لقصد النقل بالمعنى ومثله غير مستبعد لظهور ان كثيرا من الاختلافات والاضطرابات فى الاحاديث وقعت بسبب ذلك ولا ارى عاقلا يشك فيه والله تعالى اعلم (قوله اما من اهل بالحج الى قوله لم يحلوا) هذا بظاهره يقتضى انه ما امرهم بفسخ الحج بالعمرة مع ان الصحيح الثابت برواية اربعة عشر من الصحابة هو انه امر من لم يسق الهدى بفسخ الحج وجعله عمرة من جملتهم عائشة رضى الله تعالى عنها وحينئذ لابد من حمل هذا الحديث على من ساق الهدى وبه تندفع المنافاة

۱ قوله برني. بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر النون بعدها ياء مشددة وهو ضرب من التمر اصفر مدور وهو اجود التمور قاله في المحكم ١٢ ك ع ۲ قوله ليطعم النبي صلى الله عليه وسلم. بالنون المضمومة من الاطعام ولفظ النبي منصوب به وفي رواية ابي ذر وفي رواية غيره ليطعم بفتح الياء التحتية وفتح العين ولفظ النبي مرفوع به كذا في الفتح والعيني وزاد في الفتح وفي رواية مسلم لمطعم النبي صلعم بالميم انتهى ١٢ ۳ قوله اوّه اوّه. بفتح الهمزة وتشديد الواو وسكون الهاء وهي كلمة تقال عند الشكاية والحزن قال الجوهري وقد يقال بالمد لتطويل الصوت بالشكاية قوله عين الربا بالتكرار ايضا اي هذا البيع نفس الربا حقيقة. ك ع وهو محل الترجمة كذا في العيني وقال في الفتح ليس فيه تصريح بالرد بل فيه اشعار به ولعله اشار بذلك الى ما ورد في بعض طرقه فعند مسلم من طريق ابي نضرة عن ابي سعيد في نحو هذه القصة فقال هذا الربا فردوه انتهى قال العيني الذي يعلم بالرد من الحديث فوق العلم بتصريح الرد لان فيه الرد بمرة واحدة والمفهوم من متن الحديث بمرات الاولى قوله اوّه اوّه بالتكرار والثانية عين الربا والثالثة قوله لا تفعل والرابعة قوله ولكن الى آخره ١٢ ٤ قوله غير متاثل مالا. بمثناة ومثلثة اي غير جامع وانما كان ابن عمر يهدي منه اخذا بالشرط المذكور وهو ان اطعم صديقا ويحتمل ان يكون انما يطعمهم من نصيبه الذي جعل له ان ياكل منه بالمعروف ١٢ فتح ٥ قوله كان ينزل عليهم. اي كان ابن عمر ينزل عليهم اي على الناس ويهدي بهم من صدقة عمر رض وهذه الجملة حال بتقدير قد كما في قوله تعالى او جاؤكم حصرت اي قد حصرت. كذا في الكرماني والعيني ١٢ ٦ قوله واغد يا انيس الخ. هذا طرف من حديث طويل وهذا القدر هو المحتاج اليه في هذه الترجمة وسياتي بتمامه والكلام عليه في كتاب الحدود ان شاء الله تعالى وحررنا ايضا بعض متعلقات الحديث في الترمذي المطبوع في مطبعنا المعروف بالمطبع الاحمدي في كتاب الحدود في ص ٢٢٦ قال العيني انيس تصغير انس وهو انيس بن الضحاك الاسلمي وقال كبرا انما خصه من بين الصحابة قصدا الى انه لا يؤمر في القبيلة الا رجل منهم لنفورهم عن حكم غيرهم وكانت المرأة اسلمية واختلف العلماء في الوكالة في الحدود والقصاص فذهب ابو حنيفة وابو يوسف الى انه لا يجوز قبولها في ذلك ولا اقام الحدود القصاص حتى يحضر المدعي وهو قول الشافعي قال ابن ابي ليلى وجماعة تقبل الوكالة وقالوا لا فرق بين الحدود والقصاص والديون الا ان يدعي الخصم ان صاحبه قد عفى عنه فيوقف عن النظر فيه حتى يحضر ١٢ ۷ قوله بالنعيمان. بالتصغير او ابن النعيمان شك من الراوي ووقع عند الاسمعيلي في رواية جيء بنعمان او نعيمان فشك هل هو بالتكبير او التصغير وفي رواية بنعيمان بغير شك ووقع عند الزبير بن بكار في النسب كان بالمدينة رجل يقال له النعيمان يصيب الشراب فذكر الحديث وكذا روى ابن منده ان النبي صلى الله عليه وسلم مر برجل سكران يقال له نعيمان فامر به فضرب الحديث وهو النعيمان بن عمرو بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجاري الانصاري كان ممن شهد بدرا وكان مزاحا قال ابن عبد البر انه كان رجلا صالحا وان الذي حد النبي صلى الله عليه وسلم ابنه ١٢ ع ٨ قوله حتى نحر الهدي. بضم النون مبنيا للمفعول اي حين نحره ابو بكر رض والحديث ظاهر فيما ترجم من الوكالة في الهدي واما تعاهدها فيحتمل ان يكون من مباشرة النبي صلى الله عليه وسلم اياها بنفسه حتى قلدها بيده قاله القسطلاني وكذا في الفتح ومر الحديث في ص ٢٣٠ ١٢ ٩ قوله اكثر انصاري. قال الكرماني فان قلت القياس يقتضي ان يقال اكثر الانصار قلت اراد التفضيل على التفصيل اي اكثر من كل واحد من الانصار ١٢ ١٠ قوله بيرحاء. اختلف هل هو بكسر الموحدة او فتحها وبعدها همزة او تحتية والراء مفتوحة او مضمومة معرب او لا ممدود او مقصور منصرف او لا وهل هو اسم قبيلة او امرأة او بير او بستان او ارض كذا في المجمع قال الكرماني فيه اختلافات والاصح فتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الراء وقصر الحاء وهو بستان انتهى وتقدم الحديث مع متعلقاته في ص ١٩٧ في باب الزكوة على الاقارب ١٢ ١١ قوله بخ. بفتح الموحدة وسكون المعجمة وكسرها وبالتخفيف والتشديد فيها في اربعة كلمات يقال عند مدح الشيء والرضى به ١٢ قس ١٢ قوله قال روح عن مالك مال رابح. بالموحدة فيما وصله الامام احمد عنه وفي غير الفرع من الاصول رواية يحيى رابح بالموحدة اي يربح فيه صاحبه وقال العيني رائح بالجيم من الرواج فليتامل وموضع الترجمة قول ابي طلحة للنبي صلى الله عليه وسلم انها صدقة الخ فانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه ذلك. هذا كله عن القسطلاني ١٢ ١٣ قوله ابواب الحرث والمزارعة. مفاعلة من الزرع وفي الشريعة هي عقد على الزرع ببعض الخارج وهي فاسدة عند ابي حنيفة وقالا يجوز وعليه الفتوى لحاجة الناس اليها ولظهور تعامل الامة بها والقياس يترك بالتعامل ١٢ هدايه

عن يحيى قال سمعت عقبة بن عبد الغافر انه سمع ابا سعيد الخدري قال جاء بلال الى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر برني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من اين هذا قال بلال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع ليطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك اوّه اوّه عين الربا عين الربا لا تفعل ذلك ولكن اذا اردت ان تشتري فبع التمر ببيع اخر ثم اشتره

باب الوكالة في الوقف ونفقته وان يطعم صديقا له ويأكل بالمعروف

حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن عمرو قال في صدقة عمر ليس على الولي جناح ان يأكل ويؤكل صديقا له غير متاثل مالا وكان ابن عمر هو يلي صدقة عمر يهدي للناس من اهل مكة كان ينزل عليهم

باب الوكالة في الحدود

حدثنا ابو الوليد انا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله عن زيد بن خالد وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال واغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها حدثنا ابن سلام انا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث قال جيء بالنعيمان او ابن النعيمان شاربا فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان في البيت ان يضربوا قال فكنت انا فيمن ضربه فضربناه بالنعال والجريد

باب الوكالة في البدن وتعاهدها

حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثني مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن انها اخبرته قالت عائشة انا فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بها مع ابي بكر فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احله الله له حتى نحر الهدي

باب اذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث اراك الله وقال الوكيل قد سمعت ما قلت

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن اسحق بن عبد الله انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر انصاري بالمدينة مالا وكان احب امواله اليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله يقول في كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الي بيرحاء وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت فقال بخ ذلك مال رابح ذلك مال رابح قد سمعت ما قلت فيها واني ارى ان تجعلها في الاقربين قال افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه تابعه اسمعيل عن مالك وقال روح عن مالك رابح

باب وكالة الامين في الخزانة ونحوها

حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخازن الامين الذي ينفق وربما قال الذي يعطي ما امر به كاملا موفرا طيبا نفسه الى الذي امر به احد المتصدقين

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب الحرث والمزارعة وما جاء فيه باب فضل الزرع والغرس

وهو الزرع ١٢ قاموس

اللیثی برید بن عبد الله بن ابی بردة ابی بردة هو عامر او الحارث بن ابی موسی الاشعری ابی موسی هو عبد الله بن قیس الاشعری ١٢

اسماء الرجال يحيى هو ابن ابي كثير الطائي عقبة بن عبد الغافر العوذي باب الوكالة في الوقف الخ قتيبة بن سعيد هو الثقفي باب الوكالة في الحدود ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي الليث هو ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود زيد بن خالد الجهني الصحابي ابن سلام محمد البيكندي ابن ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله التابعي عقبة بن الحارث بن عامر القرشي النوفلي المكي له صحبة باب الوكالة في البدن الخ اسمعيل بن عبد الله الاويسي المدني مالك الامام المدني باب اذا قال الرجل الخ يحيى بن يحيى بن بكير بن زياد التميمي الحنظلي ١٢ قس ع مات ٢٢٦ مالك الامام المدني الاصبحي اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري باب وكالة الامين الخ محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني ابو اسامة حماد بن اسامة

حل اللغات برني ضرب من التمر المزارعة عقد على زرع ببعض الخارج الغرس يقال غرس الشجر اثبته في الارض كا غرسه ١٢

بين الاحاديث والله تعالى اعلم (قوله كانوا يرون ان العمرة الخ) الظاهر ان الضمير لاهل الجاهلية بل هو المتعين لقوله ويجعلون المحرم صفرا ولعل مقصود ابن عباس انه كما كان اهل الجاهلية يبالغون في نفي العمرة في اشهر الحج كذلك جاء الشرع بالمبالغة في طلب العمرة في اشهر الحج حتى يفسخ الحج الى العمرة وكلام بعض يوهم ان الضمير للصحابة لكنه وهم ساقط وذكر غالب العلماء ان مقصود ابن عباس بذلك التنبيه على ما بسببه وقع الامر بالفسخ اي امر بالفسخ ليعلمان العمرة في اشهر الحج مشروعة وذلك لان اهل الجاهلية ما يرونها مشروعة في اشهر الحج فبين لهم بامرهم بالفسخ انها مشروعة ولهذا يقولون الفسخ كان مخصوصا بالصحابة لخصوص العلة بهم واما الآن فلا يجوز لاحد الفسخ لانتفاء العلة ويرد عليه انه لو كان كذلك لقال ابن عباس بخصوص الفسخ بالصحابة مع

اذا اكل منه وقول الله افرأيتم ما تحرثون ءانتم تزرعونه ام نحن الزارعون لو نشاء لجعلناه حطاما

حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة ح وحدثني عبد الرحمن بن المبارك ثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس ابن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا او يزرع زرعا فياكل منه طير او انسان او بهيمة الا كان له به صدقة وقال مسلم ثنا ابان ثنا قتادة حدثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بالة الزرع او جاوز الحد الذي امر به

حدثنا عبد الله ابن يوسف ثنا عبد الله بن سالم الحمصي ثنا محمد بن زياد الالهاني عن ابي امامة الباهلي قال وراى سكة وشيئا من الة الحرث فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الله الذل قال محمد واسم ابي امامة صدي بن عجلان

باب اقتناء الكلب للحرث

حدثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية وقال ابن سيرين وابو صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا كلب غنم او حرث او صيد وقال ابو حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كلب صيد او ماشية حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن يزيد بن خصيفة ان السائب بن يزيد حدثه انه سمع سفين بن ابي زهير رجلا من ازد شنوءة وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص كل يوم من عمله قيراط قلت انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي ورب هذا المسجد

باب استعمال البقر للحراثة

حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت ابا سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل راكب على بقرة التفتت اليه فقالت لم اخلق لهذا خلقت للحراثة قال امنت به انا وابو بكر وعمر واخذ الذئب شاة فتبعها الراعي فقال له الذئب من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري قال امنت به انا وابو بكر وعمر قال ابو سلمة وما هما يومئذ في القوم

باب اذا قال اكفني مؤنة النخل او غيره وتشركني في الثمر

حدثنا الحكم بن نافع انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل قال لا فقالوا فتكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا

باب قطع الشجر والنخل

وقال انس امر النبي صلى الله عليه وسلم بالنخل فقطع حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة ولها يقول حسان ؎ وهان على سراة بني لؤي ؎ حريق بالبويرة مستطير

باب

حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس الانصاري سمع رافع بن خديج قال كنا اكثر اهل المدينة

ل قوله وقول الله الخ. بالجر عطف على قوله فضل الزرع وذكر هذه الآية لاشتمالها على الحرث والزرع وايضا تدل على اباحة الزرع من جهة الامتنان به ۱۲ ع ٢ قوله ما من مسلم يغرس الخ. فيه فضل الغرس والزرع واستدل به بعضهم على ان الزراعة افضل المكاسب قيل افضلها الكسب باليد وهي الصنعة وقيل افضلها التجارة واكثر الاحاديث تدل على افضلية الكسب باليد ۱۲ ع ٣ قوله ما يحذر من عواقب الاشتغال بالة الزرع او جاوز الحد الذي امر به. كذا للنسفي وابي ذر والاصيلي وكريمة او مجاوزة الحد اي في بيان مجاوزة الحد وفي رواية ابن شبويه او يجاوز الحد والمراد بالحد الذي شرع سواء كان واجبا او سنة او ندبا قال العيني لما ذكر المصنف فضل الزرع والغرس في الباب السابق اراد الجمع بينه وبين حديث هذا الباب لان بينهما منافاة بحسب الظاهر واشار الى كيفية الجمع بشيئين احدهما وهو قوله ما يحذر من عواقب الاشتغال بالة الزرع وذلك اذا اشتغل به فضيع بسببه ما امر به والآخر هو قوله او مجاوزة الحد وذلك فيما اذا لم يضيع ولكنه جاوز الحد فيه وقال الداودي هذا لمن يقرب من العدو فانه اذا اشتغل بالحرث لا يشتغل بالفروسية ويتاسد عليه العدو واما غيرهم فالحرث محمود لهم انتهى ۱۲ ٤ قوله وراى سكة. الواو فيه للحال والسكة بكسر السين المهملة وتشديد الكاف وهي الحديدة التي يحرث بها قوله الا ادخله الله الذل وجه الذل ما يلزم الزراع من حقوق الارض فيطالبهم السلطان بذلك وقيل ان المسلمين اذا اقبلوا على الزراعة شغلوا عن العدو وفي ترك الجهاد نوع ذل وفي الحديث علامة النبوة ۱۲ ع ٥ قوله اقتناء الكلب للحرث. بالقاف افتعال من القنية بالكسر وهي الاتخاذ قال ابن المنير اراد البخاري اباحة الحرث بدليل اباحة اقتناء الكلب المنهي عن اتخاذه فاذا رخص من اجل الحرث في الممنوع من اتخاذه كان اقل درجاته ان يكون مباحا ۱۲ فتح الباري ٦ قوله قيراط. قال الكرماني والقيراط ههنا مقدار معلوم عند الله والمراد نقص جزء من اجزاء عمله فان قلت ما التوفيق بين قوله قيراط وقوله قيراطان قلت قيل يجوز ان يكونا في نوعين من الكلاب احدهما اشد ايذاء وقيل القيراطان في المدن والقرى والقيراط في البوادي وقيل هما في زمانين فذكر القيراط اولا ثم زاد التغليظ واختلفوا في سبب النقص فقيل امتناع الملئكة من دخول بيته او ما يلحق المارين من الاذى او ذلك عقوبة لهم لاتخاذهم ما نهي عن اتخاذه او لكثرة اكله النجاسات او لكراهة رائحتها او لان بعضها شيطان او لولوغه في الاواني عند غفلة صاحبها. كذا ذكره العيني ۱۲ ٧ قوله الا كلب غنم او حرث او صيد. قال العيني فان قلت هل يجوز اتخاذه لغير الوجوه الثلثة قلت قال ابن عبد البر ما حاصله ان هذه الوجوه الثلثة ثبتت بالسنة وما عداها فداخل في باب الحظر وقيل الاصح عند الشافعية اباحة اتخاذه لحراسة الدروب الحاقا للمنصوص بما في معناه انتهى ۱۲ ٨ قوله لا يغني. من الاغناء وقوله عنه اي عن الكلب ويروى لا يغني به اي لا ينفع بسببه او الباء للتعدية قوله ولا ضرعا الضرع اسم لكل ذات ظلف وخف وهذا كناية عن الماشية ۱۲ ع ٩ قوله يوم السبع. قال ابن الجوزي اكثر المحدثين يروونه بضم الباء قال والمعنى على هذا اي اذا اخذها السبع لم يقدر على خلاصها فلا يرعاها حينئذ غيري اي انك تهرب واكون انا قريبا منها قال القرطبي كانه يشير الى حديث ابي هريرة المرفوع يتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها الا العوافي يريد السباع والطير قال ابن العربي هو بسكون الباء والضم تصحيف ومعناه بالسكون الاهمال اي من لها يوم يهملها اربابها لعظيم ما هم فيه من الكرب اما بما يحدث من فتنة او يريد به يوم الصيحة لكن قال القاضي ان الرواية بالضم ۱۲ ع مختصرا ١٠ قوله وما هما يومئذ اي لم يكونا يومئذ حاضرين وانما قال ذلك رسول الله صلعم ثقة بهما لعلمه بصدق ايمانهما وقوة يقينهما وكمال معرفتهما بقدرة الله تعالى ۱۲ ع ١١ قوله وتشركني. بالرفع والنصب وجه الرفع تقدير المبتدا اي انت تشركني والواو فيه للحال ووجه النصب تقدير كلمة ان بعد الواو وكذا في العيني قال في الفتح يجوز في تشركني فتح اوله وثالثه وضم اوله وكسر ثالثه بخلاف قوله ونشرككم فانه بفتح اوله وثالثه حسب انتهى ۱۲ ١٢ قوله اقسم الخ. اي قالت الانصار حين قدم النبي صلعم المدينة قالوا يا رسول الله اقسم بيننا الخ وانما قالوا ذلك لان الانصار لما بايعوا النبي صلعم ليلة العقبة شرط عليهم النبي صلعم مواساة من هاجر اليهم فلما قدم المهاجرون قالت الانصار اقسم يا رسول الله بيننا وبينهم ويعطي كل واحد سهمه فلم يفعل النبي صلعم وهو معنى قوله لا لانه كره ان يخرج شيء من عقار الانصار عنهم فقالت الانصار تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة ۱۲ ع ١٣ قوله قالوا سمعنا واطعنا. اي قالت الانصار والمهاجرون كلهم سمعنا واطعنا يعني امتثلنا امر النبي صلى الله عليه وسلم فيما اشار اليه وهذه صورة المساقاة ۱۲ ع ١٤ قوله وهان على سراة بني لؤي

اي سادتهم وهم النبي صلعم واقاربه اي لا يستطيعون اليوم ان يعينوا بني النضير وانما قال هذا لان بني لؤي وبني النضير كانوا معاهدين ولما انشده حسان اجابه سفيان بن الحارث بقوله: ادام الله ذلك من صنيع وحرق في نواحيها السعير اي ادام الله تحريق تلك الارض بحيث يتصل بنواحيها وهي المدينة وسائر ارض المسلمين. كذا في المجمع ۱۲

اسماء الرجال عبد الرحمن بن المبارك بن عبد الله العيشي بعين مهملة مفتوحة تحتية ساكنة شين معجمة منسوب الى بني عايش قال مسلم بن ابراهيم الفراهيدي البصري باب ما يحذر من عواقب الاشتغال الخ عبد الله بن يوسف التنيسي باب اقتناء الكلب الخ معاذ بن فضالة ابو زيد البصري ابن سيرين هو محمد مما تتبعه الحافظ ابن حجر فلم يجده موصولا وابو صالح ذكوان الزيات حماد وصله ابو الشيخ الاصبهاني في كتاب الترغيب عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني يزيد بن خصيفة مصغر نسبه لجده واسم ابيه عبد الله الكندي المدني السائب بن يزيد الكندي صحابي صغير حج به في حجة الوداع ۱۲ جويرية بن اسماء الضبعي البصري نافع مولى ابن عمر ع المراد منهم اكابر قريش لان بني لؤي وبني النضير كانوا متحالفين ۱۲

حل اللغات تحرثون تبذرون حبه الزارعون المنبتون حطاما اي هشيما لا ينتفع السكة الحديدة التي تحرث به الارض الاقتناء الاتخاذ بني النضير قوم من اليهود البويرة موضع معروف من بلد بني النضير المستطير المنتشر ۱۲

حاشية السندي ۳۱۲

ان مذهبه انه لا يختص بهم بل يعمهم وغيرهم الى القيامة وذلك لما علم من مذهبه ان خصوص العلة عنده يفيد خصوص الحكم كما قال في الرمل فانه لا يرى الرمل سنة لغيرا لصحابة لخصوص العلة نعم مذهب القائلين بخصوص الفسخ بالصحابة ان خصوص العلة لا يستلزم خصوص الحكم فيلزم عليهم انه وان ثبت ان العلة بيان مشروعية العمرة في اشهر الحج كما قررتم فلا يلزم منه خصوص الفسخ بالصحابة بل مقتضى اصلكم ان يعم الحكم لهم ولغيرهم فمن اين الخصوص. ثم قد اعترض على كون علة الفسخ ما ذكروا بوجوه كثيرة منها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد اعتمر قبل ذلك مرارا متعددة في اشهر الحج مع خلق كثير من الصحابة وذلك يكفي في بيان المشروعية. ومنها ان الفسخ عندهم حرام ومشروعية الشئ لا يجعل بيانها بارتكاب محرم الى غير ذلك

مُزْدَرَعًا كنا نكري الارض بالناحية منها مسمًّى لسيد الارض قال فمما يُصاب ذلك وتسلم الارض ومما تُصاب الارض ويسلم ذلك فنُهينا واما الذهب والورق فلم يكن يومئذٍ **باب** المزارعة بالشطر ونحوه وقال قيس بن مسلم عن ابي جعفر قال ما بالمدينة اهل بيت هجرة الا يزرعون على الثلث والربع وزارع علي وسعد بن مالك وعبد الله بن مسعود وعمر بن عبد العزيز والقاسم وعروة وال ابي بكر وال عمر وال علي وابن سيرين وقال عبد الرحمن بن الاسود كنت اشارك عبد الرحمن بن يزيد في الزرع وعامل عمر الناس على ان جاء عمر بالبذر من عنده فله الشطر وان جاؤا بالبذر فلهم كذا وقال الحسن لا بأس ان تكون الارض لاحدهما فينفقان جميعا فما خرج فهو بينهما ورأى ذلك الزهري وقال الحسن لا بأس ان يجتنى القطن على النصف وقال ابراهيم وابن سيرين وعطاء والحكم والزهري وقتادة لا بأس ان يعطي الثوب بالثلث والربع ونحوه وقال معمر لا بأس ان تكرى الماشية على الثلث والربع الى اجل مسمًّى **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من زرع او تمر وكان يعطي ازواجه مائة وسق ثمانون وسق تمر وعشرون وسق شعير وقسم عمر فخيّر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع لهن من الماء والارض او يمضي لهن فمنهن من اختار الارض ومنهن من اختار الوسق وكانت عائشة اختارت الارض **باب** اذا لم يشترط السنين في المزارعة **حدثنا** مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله ثني نافع عن ابن عمر قال عامل النبي صلى الله عليه وسلم خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع **باب** **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفين قال عمرو قلت لطاؤس لو تركت المخابرة فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه قال اي عمرو فاني اعطيهم واعينهم وان اعلمهم اخبرني يعني ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يمنح احدكم اخاه خير له من ان يأخذ عليه خرجا معلوما **باب** المزارعة مع اليهود **حدثنا** محمد بن مقاتل انا عبد الله انا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى خيبر اليهود على ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما خرج منها **باب** ما يكره من الشروط في المزارعة **حدثنا** صدقة بن الفضل انا ابن عيينة عن يحيى سمع حنظلة الزرقي عن رافع قال كنا اكثر اهل المدينة حقلا وكان احدنا يكري ارضه فيقول هذه القطعة لي وهذه لك فربما اخرجت ذه ولم تخرج ذه فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عنه **باب** اذا زرع بمال قوم بغير اذنهم وكان في ذلك صلاح لهم **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا ابو ضمرة ثنا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما ثلثة نفر يمشون اخذهم المطر فأووا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم قال احدهم اللهم انه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار كنت ارعى عليهم فاذا رحت عليهم حلبت فبدأت

فهما وممّا — ابن محمد — تكون — عن — ثمانين — واعينهم — يخرج — خالصة

۵۱ قوله مزدرعا نصب على التمييز والمزدرع اصله المزترع من باب الافتعال وهو مكان الزرع ويجوز ان يكون مصدرا اى كنا اكثر اهل المدينة زرعا ۱۲ع **۵۲** قوله فمما يصاب ذلك - اے فكان ذلك البعض مما يصاب اى يقع له مصيبة ويصير مأوفا فيتلف ذلك ويسلم باقى الارض تارة فبالعكس اخرے ويحتمل بان يكون مما بمعنے ربما لان حروف الجر يقام بعضها مقام بعض سيما من التبعيضية يناسب رب التقليلية كذا في الكرمانى وفي رواية الكشميهنى فمهما في الموضعين ورواية الاكثر هو الاظهر لان مهما لا يناسب هنا الا بالتعسف كذا في العينى ۱۲ **۵۳** قوله فنهينا - على صيغة المجهول اے نهينا عن هذا الاكراء على هذا الوجه لانه موجب لحرمان احد الطرفين فيؤدى الى الاكل بالباطل قيل لا وجه لادخال هذا الحديث في هذا الباب ولعل الناسخ غلط فكتبه في غير موضعه واجيب بان له وجها من حيث ان من اكترى ارضا لمدة فله ان يزرع ويغرس فيها ما شاء فاذا تمت المدة فلصاحب الارض طلبه بقلعها فهذا من باب اباحة قطع الشجر ۱۲ع ف **۵۴** قوله ان يجتنى القطن من جنيت الثمرة اذا اخذتها من الشجرة قال ابن بطال اما اجتناء القطن والعصفر ولقاط الزيتون والحصاد وكل ذلك غير معلوم فاجازه جماعة من التابعين وهو قول احمد بن حنبل قاسوه على القراض لانه يعمل بالمال على جزء منه معلوم لا يدرى مبلغه ومنع من ذلك مالك وابو حنيفة والشافعى لانها عندهم اجارة بثمن مجهول لا يعرف ۱۲ع **۵۵** قوله ان يعطى الثوب - اے لا بأس ان يعطى للنساج الغزل لينسجه ويكون ثلث المنسوج له والباقى لمالك الغزل واطلق الثوب على الغزل مجازا وقال اصحابنا ومن دفع الى حائك غزلا لينسجه بالنصف فهذا فاسد فللحائك اجر مثله قاله العينى ۱۲ **۵۶** قوله لا بأس ان تكرى الماشية - وذلك ان يكرى دابة يحمل لطعاما مثلا الى مدة معينة على ان ذلك بينهما اثلاثا او ارباعا فانه لا بأس به وعندنا لا يجوز ذلك وعليه اجرة المثل لصاحب الدابة قاله العينى ۱۲ **۵۷** قوله بشطر ما يخرج - اے بنصف ما يخرج منها من الزرع اشارة الى المزارعة قوله من ثمر بالمثلثة اشارة الى المساقاة وهى دفع الشجر الى من يصلحه بجزء من ثمره قوله ثمانون وسقا اے منها ثمانون وسقا الخ قوله وقسم عمر اے خيبر قالوا معاملة رسول الله صلعم مع اهل خيبر كانت برضاء الغانمين فلما اخذها عمر من اليهود حين اجلاهم قسمها بين المستحقين وسلمها اليهم - ك ع قوله ان يقطع من الاقطاع اقطع السلطان فلانا ارض كذا اذا اعطاه وجعله قطيعة له - ع قال العينى هذا الحديث عمدة من اجاز المزارعة قال ابن بطال اختلف العلماء في كراء الارض بالشطر والثلث والربع فاجاز ذلك على وابن مسعود وسعد والزبير واسامة وابن عمر ومعاذ وخباب وهو قول ابن المسيب وطاؤس وابن ابى ليلى والاوزاعى والثورى وابى يوسف ومحمد واحمد وهؤلاء اجازوا المزارعة والمساقاة وكرهت ذلك طائفة روى ذلك عن ابن عباس وابن عمر وعكرمة والنخعى وهو قول مالك وابى حنيفة والليث والشافعى وابى ثور ويجوز عندهم المساقاة ومنعها ابو حنيفة وزفر فقالا لا تجوز المزارعة ولا المساقاة بوجه من الوجوه انتهى وفي شرح المشكوة للطيبى ذهب الشافعى وموافقوه الى جواز المزارعة اذا كانت تبعا للمساقاة ولا تجوز منفردة كما جرى في خيبر وذهب اكثرهم الى جواز المساقاة والمزارعة مجتمعتين ومنفردتين قال الشيخ محى الدين هذا هو الظاهر المختار لحديث خيبر لا يقبل دعوى كون المزارعة في خيبر جارت تبعا للمساقاة بل جارت مستقلة واما احاديث النهى عن المخابرة فاجيب عنها بانها محمولة على ما اذا اشترط لكل واحد قطعة معينة من الارض انتهى واجاب ابو حنيفة ان معاملة النبى صلعم اهل خيبر لم يكن بطريق المزارعة والمساقاة بل كانت بطريق الخراج على وجه المن عليهم والصلح لانه صلعم ملكها غنيمة ولانه صلعم لم يبين لهم المدة ولو كانت مزارعة لبينها لان المزارعة لا تجوز عند من يجيزها الا ببيان المدة وقال ابو بكر الرازى ومما يدل على ان ما شرط عليهم من نصف الثمر والزرع كان على وجه الجزية انه لم يروى في شئ من الاخبار انه صلعم اخذ منهم الجزية الى ان مات ولا ابو بكر الى ان مات ولا عمر الى ان اجلاهم ولو لم يكن ذلك جزية لاخذ منهم حين نزلت آية الجزية - كذا في العينى وشرح الموطا للقارى ۱۲ **۵۸** قوله اذا لم يشترط السنين في المزارعة قال ابن بطال اختلفوا في المزارعة من غير اجل فكرهها مالك والثورى والشافعى وابو ثور وقال ابو ثور اذا لم يسم سنين معلومة فهو على سنة واحدة وحكى عن بعضهم انه قال اجيز استحسانا وادع القياس لقوله صلعم نقركم ما شئنا كذا في العينى - ويجئ تاويل الجمهور فيه في ص۳۱۵ ۱۲

اسماء الرجال، باب المزارعة بالشطر ونحوه وقال قيس بن مسلم الجدلى الكوفى فيما وصله عبد الرزاق جعفر هو محمد بن على الباقر ابراهيم بن المنذر الحزامى انس بن عياض الليثى عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر باب اذا لم يشترط الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى بن سعيد القطان عبيد الله ومن بعده مروا آنفا باب علي بن عبد الله المدينى عمرو هو ابن دينار المكى طاؤس هو ابن كيسان باب المزارعة مع اليهود محمد بن مقاتل المروزى عبد الله بن المبارك المروزى عبيد الله هو العمرى السابق نافع مولى ابن عمر باب ما يكره من الشروط الخ صدقة بن الفضل المروزى ابن عيينة هو سفيان يحيى هو ابن سعيد الانصارى رافع هو ابن خديج الانصارى باب اذا زرع الخ ابراهيم بن المنذر الحزامى ابو ضمرة انس بن عياض موسى ابن عقبة الامام فى المغازى نافع مولى ابن عمر **حل اللغات** الشطر النصف صبية جمع صبى

والله تعالى اعلم وقد يقال ان احاديث الفسخ صريحة بالفرق بين من ساق الهدى فلا يحل له الفسخ وبين غيره فيجب على مقتضى الفرق جواز الفسخ له والا فلا يبقى فرق فيجب ان يؤمر من ساق الهدى ايضا بالفسخ لاجل مصلحة المشروعية فافهم والله تعالى اعلم قوله باب قول الله تعالى ذلك لمن لم يكن الخ يحتمل وجهين احدهما ان اسم الاشارة اشارة الى التمتع والمعنى التمتع مباح او مشروع لغير المكى وبه قال الحنفية واليه يشير كلام ابن عباس فايراد المصنف يدل على انه اختار هذا التفسير والثانى انه اشارة الى وجوب الدم او الصوم والمعنى وجوب احد الامرين على غير المكى واما المكى فاذا تمتع فلا يجب عليه شئ وبه قال الجمهور ويؤيده قرب المشار اليه ويؤيد الاول اللام فى قوله لمن لم يكن فان المناسب بالمعنى الثانى كلمة على وهذا التاييد اقوى من تاييد قرب المشار اليه وكانه لهذا مال

حاشية السندى ۱۱۲

سلہ قولہ یتضاغون۔ بالمعجمتین من ضغی یضغو ضغوا وضغاءاذا صاح وضج ۱۲ع ٹلہ قولہ بفرق ارز۔ الفرق بفتحتین اناء یاخذ ستۃ عشر رطلا وذلک ثلثۃ اصوع کذا فی التہذیب قالہ العینی قال القسطلانی الارز فیہ ست لغات والروایۃ ہنا بفتح الہمزۃ وضم الراء وتشدید الزای انتہی قال فی الفتح وتقدم فی البیوع بلفظ فرق من ذرۃ فیجمع بینہما ان الفرق کان من الصنفین او انہما لما کانا جنسین متقاربین اطلق احدہما علی الآخر والاول اقرب۔ قال الکرمانی اوکانا اجیرین قال شارح التراجم وکذا قالہ العینی فیہ الدلالۃ علی جوازہ من حیث ان المستاجرین للاجیر اجرہ فبعد اعراضہ عنہ تصرف فیہ فلولم یکن التصرف فیہ جائزا لکان معصیۃ ولا یتوسل بہا الی اللہ تعالی وقد یجاب بان التوسل انما کان برد الحق الی مستحقہ بزیادتہ النامیۃ لا بتصرفہ کما ان الجلوس مع المرأۃ کان معصیۃ والتوسل لم یکن الا بترک الزناء والمسامحۃ بالجعل ونحوہ قال العینی قلت لما ترک صاحب الحق القبض ووضع المستاجر یدہ ثانیا علی الفرق کان وضعا مستانفا علی ملک الغیر ثم تصرف فیہ اصلاح لا تضییع فاغتفر ذلک ولم یعد تعدیا فلم یمنع عن التوسل بذلک مع ان جل تقصدہ خلاصہ من المعصیۃ والعمل بالنیۃ ومع ہذا لو ہلک الفرق کان ضامنا لہ لعدم الاذن فی زراعتہ انتہی کلام العینی ۱۲

فلم ناتہما تہمانا	بِوَالِدَيَّ اَسْقِيهِمَا قَبْلَ بَنِيَّ وَاِنِّي اسْتَأْخَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ وَلَمْ اٰتِ حَتّٰى اَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ اَحْلُبُ فَقُمْتُ عِنْدَ رُءُوْسِهِمَا اَكْرَهُ اَنْ اُوْقِظَهُمَا وَاَكْرَهُ اَنْ اَسْقِيَ الصِّبْيَةَ وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ عِنْدَ قَدَمَيَّ
ففرج	حَتّٰى طَلَعَ الْفَجْرُ فَاِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ اَنِّي فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا فُرْجَةً نَرٰى مِنْهَا السَّمَاءَ فَفَرَجَ اللّٰهُ فَرَاَوُا السَّمَاءَ وَ
علی ابیتہا	قَالَ الْاٰخَرُ اللّٰهُمَّ اِنَّهَا كَانَتْ لِيْ بِنْتُ عَمٍّ اُحِبُّهَا كَاَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ فَطَلَبْتُ مِنْهَا فَاَبَتْ حَتّٰى اٰتِيَهَا بِمِائَةِ دِيْنَارٍ فَبَغَيْتُ حَتّٰى جَمَعْتُهَا فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ يَا عَبْدَ اللّٰهِ اتَّقِ اللّٰهَ وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ اِلَّا بِحَقِّهٖ فَقُمْتُ فَاِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ اَنِّي فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا فُرْجَةً فَفَرَجَ وَقَالَ الثَّالِثُ اللّٰهُمَّ اِنِّي اسْتَاْجَرْتُ
فقال	اَجِيْرًا بِفَرَقِ اَرُزٍّ فَلَمَّا قَضٰى عَمَلَهٗ قَالَ اَعْطِنِيْ حَقِّيْ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَغِبَ عَنْهُ فَلَمْ اَزَلْ اَزْرَعُهٗ حَتّٰى جَمَعْتُ
وراعیہا قلت تلک وراعیہا فقال	مِنْهُ بَقَرًا وَرُعَاتَهَا فَجَاءَنِيْ فَقَالَ اتَّقِ اللّٰهَ فَقُلْتُ اذْهَبْ اِلٰى ذٰلِكَ الْبَقَرِ وَرُعَاتِهَا فَخُذْ فَقَالَ اتَّقِ اللّٰهَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِيْ فَقُلْتُ اِنِّيْ لَا اَسْتَهْزِئُ بِكَ فَخُذْ فَاَخَذَهٗ فَاِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ اَنِّيْ فَعَلْتُ ذٰلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ
اسمعیل بن عقبۃ	فَافْرُجْ مَا بَقِيَ فَفَرَجَ اللّٰهُ قَالَ اَبُوْ عَبْدِ اللّٰهِ وَقَالَ ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ فَسَعَيْتُ **بَابُ** اَوْقَافِ اَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَرْضِ الْخَرَاجِ وَمُزَارَعَتِهِمْ وَمُعَامَلَتِهِمْ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ تَصَدَّقْ بِاَصْلِهٖ لَا يُبَاعُ وَلٰكِنْ يُنْفَقُ ثَمَرُهٗ فَتَصَدَّقَ بِهٖ **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ اَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ اَسْلَمَ
ما فتحت قریۃ	عَنْ اَبِيْهِ قَالَ قَالَ عُمَرُ لَوْلَا اٰخِرُ الْمُسْلِمِيْنَ مَا فُتِحَتْ قَرْيَةٌ اِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ اَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ **بَابُ** مَنْ اَحْيَا اَرْضًا مَوَاتًا وَرَاٰى ذٰلِكَ عَلِيٌّ فِيْ اَرْضِ الْخَرَابِ بِالْكُوْفَةِ وَقَالَ عُمَرُ مَنْ اَحْيٰى
فی ارض الخراب بالکوفۃ مواتا	اَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهٗ وَيُرْوٰى عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِيْ غَيْرِ حَقِّ مُسْلِمٍ وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ فِيْهِ حَقٌّ وَيُرْوٰى فِيْهِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِيْ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ
اُعمِر	عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اَعْمَرَ اَرْضًا لَيْسَتْ لِاَحَدٍ فَهُوَ اَحَقُّ قَالَ عُرْوَةُ قَضٰى بِهٖ عُمَرُ فِيْ خِلَافَتِهٖ **بَابُ** **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ ثَنَا اِسْمٰعِيْلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُوْسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ اَبِيْهِ اَنَّ النَّبِيَّ
من ذی	صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اُرِيَ وَهُوَ فِيْ مُعَرَّسِهٖ بِذِي الْحُلَيْفَةِ فِيْ بَطْنِ الْوَادِيْ فَقِيْلَ لَهٗ اِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ فَقَالَ مُوْسٰى وَقَدْ اَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالْمُنَاخِ الَّذِيْ كَانَ عَبْدُ اللّٰهِ يُنِيْخُ بِهٖ يَتَحَرّٰى مُعَرَّسَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ اَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِيْ بِبَطْنِ الْوَادِيْ بَيْنَهٗ وَبَيْنَ الطَّرِيْقِ وَسَطٌ مِنْ ذٰلِكَ **حَدَّثَنَا** اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيْمَ اَنَا شُعَيْبُ بْنُ اِسْحٰقَ عَنِ الْاَوْزَاعِيِّ ثَنِيْ يَحْيٰى عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّيْلَةَ اَتَانِيْ اٰتٍ مِنْ رَبِّيْ وَهُوَ بِالْعَقِيْقِ
وقل	اَنْ صَلِّ فِيْ هٰذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلْ عُمْرَةٌ فِيْ حَجَّةٍ **بَابُ** اِذَا قَالَ رَبُّ الْاَرْضِ اُقِرُّكَ مَا اَقَرَّكَ اللّٰهُ وَلَمْ يَذْكُرْ اَجَلًا مَعْلُوْمًا فَهُمَا عَلٰى تَرَاضِيْهِمَا **حَدَّثَنَا** اَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ ثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمٰنَ ثَنَا مُوْسٰى اَخْبَرَنِيْ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ٹلہ قولہ قال ابن عقبۃ الخ۔ یعنی قال اسمعیل بن ابراہیم بن عقبۃ عن نافع کما رواہ عمہ موسی بن عقبۃ الا انہ خالفہ فی ہذہ اللفظۃ وہی قولہ فبغیت بالباء والغین المعجمۃ فقالہا سعیت من السعی وقال الجیانی وقع فی روایۃ لابی ذر وقال اسمعیل عن عقبۃ وہو وہم والصواب اسمعیل بن عقبۃ ۱۲ عینی ٹلہ قولہ باب اوقاف الخ۔ اے فی بیان حکم اوقاف اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وبیان ارض الخراج وبیان مزارعتہم وبیان معاملتہم قال ابن بطال معنی ہذہ الترجمۃ ان الصحابۃ کانوا یزارعون اوقاف النبی صلعم بعد وفاتہ علی ما کان عامل یہود خیبر ۱۲ عمدۃ القاری ٹلہ قولہ تصدق باصلہ لا یباع۔ ہذہ العبارۃ کنایۃ عن الوقف ولفظ تصدق ولا امر وثانیا ماض والاول کلام الرسول والثانی کلام الراوی قالہ الکرمانی ۱۲ ٹلہ قولہ ولکن ینفق علی صیغۃ المجہول قولہ فتصدق بہ۔ اے فتصدق عمر بہ والضمیر یرجع الی المال المذکور ومطابقتہ للصدر الاول من الترجمۃ وہی تظہر من قولہ صلی اللہ علیہ وسلم لعمر تصدق باصلہ الی آخرہ وہذا حکم وقف الصحابی وکذلک یکون حکم اوقاف بقیۃ الصحابۃ ۱۲ عینی، ٹلہ قولہ ما فتحت قریۃ۔ علی صیغۃ المجہول قولہ قریۃ مرفوع بہ ویجوز علی بناء الفاعل وقریۃ بالنصب مفعولہ الا قسمتہا بین اہلہا الغانمین اے اشفق عمران یبقی آخر الناس لاشیئ لہم فرای ان یحبس الارض کما فعل بارض السواد ولا یقسمہا نظرا للمسلمین وشفقۃ علی آخرہم بدوام نفعہا لہم قالہ عمر حین افتتح الشام ومطابقتہ للجزء الثانی من الترجمۃ وبیان ذلک ان عمر لما فتح السواد لم یقسمہا بین اہلہا بل وضع علی من بہ من اہل الذمۃ الخراج فزارعہم وعاملہم وبہذا یظہر ایضا دخول ہذا الباب فی ابواب المزارعۃ ہذا ملتقط من الکرمانی والفتح والعینی وقال فی الفتح وقد اختلف نظر العلماء فی القسمۃ للارض المفتوحۃ عنوۃ علی قولین شہیرین وفی المسئلۃ اقوال اشہرہا ثلثۃ فعن مالک یصیر وقفا بنفس الفتح وعن ابی حنیفۃ والثوری یتخیر الامام بین قسمتہا ووقفیتہا وعن الشافعی یلزمہ قسمتہا الا ان یرضی بوقفیتہا من غنمہا ۱۲ ٹلہ قولہ ارضا مواتا۔ بفتح المیم وتخفیف الواو وہی الارض الخراب وعن الطحاوی ہو ما لیس بملک لاحد ولا ہو من مرافق البلد سواء قرب منہ او بعد فی ظاہر الروایۃ قالہ العینی قال فی الدرر وبہ یفتی ۱۲ ٹلہ قولہ لعرق ظالم۔ روایۃ الاکثر بتنوین عرق وظالم نعت لہ اے لیس الذی عرق ظالم او لیس لعرق ذی ظلم ویروی بالاضافۃ ویکون الظالم صاحب العرق ویکون المراد بالعرق الارض وبالاول جزم مالک والشافعی ۱۲ فتح ٹلہ قولہ من اعمر۔ بفتح الہمزۃ من الافعال المراد من اعمر ارضا بالاحیاء فہو احق بہ من غیرہ ووقع فی روایۃ ابی ذر من اعمر علی بناء المجہول ای من اعمرہ غیرہ فالمراد من الغیر الامام وہذا یدل علی ان اذن الامام لا بد منہ قولہ فہو احق اے من غیرہ واحتج بہ الشافعی وابو یوسف ومحمد علی انہ لا یحتاج فیہ الی اذن الامام فیما قرب وفیما بعد وعن مالک فیما قرب لا بد من اذن الامام وقال ابو حنیفۃ لا بد من اذن الامام فیما قرب وبعد فان احیاہ بغیر اذنہ لم یملکہ وہو قول مکحول وابن المسیب والنخعی وابن سیرین وبہ قال مالک فی روایۃ واحتج ابو حنیفۃ بقولہ صلی اللہ علیہ وسلم لا حمی الا للہ ولرسولہ فی الصحیحین فدل علی ان حکم الارضین الی الائمۃ لا الی غیرہم ۱۲ عینی +

حل اللغات ٹ یتضاغون یتصایحون بالبکاء الصیاح الشدید لے ظہر فیہ لے لغزت وعلیہ المرین وغیرہ ما ضرب الخرمین ورفع دو ہو الخ الیاو ۱۲

اسماء الرجال } قال ابن عقبۃ اے اسمعیل ابن عقبۃ وہذا التعلیق وصلہ المؤلف فی باب اجابۃ دعاء من بر والدیہ من کتاب الادب **باب** اوقاف النبی صلعم الخ صدقۃ بن الفضل المروزی عبد الرحمن بن مہدی البصری مالک الامام المدنی زید بن اسلم العدوی مولی عمر المدنی الثقۃ العالم وکان یرسل عن ابیہ اسلم العدوی مولی عمر مخضرم عمر ہو ابن الخطاب **باب** من احیی ارضا الخ وقال عمر بن الخطاب فیما وصلہ مالک فی الموطا ویروی فیہ عن جابر بن عبد اللہ الانصاری مما اخرجہ الترمذی من وجہ آخر عن ہشام وصححہ ۱۲ قس یحیی بن بکیر ہو یحیی بن عبد اللہ بن بکیر المخزومی عبید اللہ بن ابی جعفر یسار الاموی القرشی محمد بن عبد الرحمن ابی الاسود یتیم عروۃ بن الزبیر **باب** قتیبۃ بن سعید الثقفی ابو رجاء البغلانی اسمعیل بن جعفر الانصاری المؤدب المدینی الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو یحیی ہو ابن ابی کثیر عکرمۃ مولی ابن عباس **باب** اذا قال رب الارض الخ احمد بن المقدام بکسر المیم ابن سلیمان ابو الاشعث العجلی البصری م

حاشیۃ السندی ۲۱۳-۲۱۴	المصنف الی ترجیحہ واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ باب فضل مکۃ وبنیانہا) ما ذکر فی فضلہا وفضل بنیانہا الا ما یتعلق ببناء الکعبۃ من الاحادیث وفیہ اشعار بان بناء الکعبۃ فیہ شرف وفضل لبانیہا واہلہا ای فضل وفخر ای فخر واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ باب قول اللہ تعالی جعل اللہ الکعبۃ الخ) ای باب بیان ما یترتب علی جعلہا قیاما من فضلہا وبیان انہ الی متی تبقی قیاما واللہ تعالی اعلم (قولہ لقد ہممت ان لا ادع الخ) موافقۃ الحدیث للترجمۃ اما باعتبار ان الحدیث یدل علی ان تعظیم الکعبۃ بوضع الاموال فیہا مشروع معتاد من قدیم الزمان وقد قررہ النبی صلعم ورجع عمر عما قصد من تقسیمہا الی ابقائہا علی حالہا فاذا کان ذلک التعظیم مشروعا مع انہ غیر ظاہر فیکون التعظیم بالکسوۃ مع انہ تعظیم ظاہر وزینۃ باہرۃ مشروعا بالاولی واما باعتبار ان عمر رای

ف وقال عبد الرزاق انا ابن جريج حدثنی موسی بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب اجلی الیهود والنصاری من ارض الحجاز وکان رسول الله صلی الله علیه وسلم لما ظهر علی خیبر اراد اخراج الیهود منها وکانت الارض حين ظهر علیها لله ولرسوله وللمسلمین فاراد اخراج الیهود منها فسألت الیهود رسول الله صلی الله علیه وسلم لیقرهم بها علی ان یکفوا عملها ولهم نصف الثمر فقال لهم رسول الله صلی الله علیه وسلم نقرکم بها علی ذلك ما شئنا فقروا بها حتی اجلاهم عمر الی تیماء واریحاء

باب ما کان اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم یواسی بعضهم بعضا فی الزراعة والثمر

حدثنا محمد بن مقاتل نا عبد الله انا الاوزاعی عن ابی النجاشی مولی رافع بن خدیج قال سمعت رافع ابن خدیج بن رافع عن عمه ظهیر بن رافع قال ظهیر لقد نهانا رسول الله صلی الله علیه وسلم عن امر کان بنا رافقا قلت ما قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فهو حق قال دعانی رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ما تصنعون بمحاقلکم قلت نواجرها علی الربیع وعلی الاوسق من التمر والشعیر قال لا تفعلوا ازرعوها او ازرعوها او امسکوها قال رافع قلت سمعا وطاعة حدثنا عبید الله بن موسی ثنا الاوزاعی عن عطاء عن جابر قال کانوا یزرعونها بالثلث والربع والنصف فقال النبی صلی الله علیه وسلم من کانت له ارض فلیزرعها او لیمنحها فان لم یفعل فلیمسك ارضه وقال الربیع بن نافع ابو توبة حدثنا معاویة عن یحیی عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من کانت له ارض فلیزرعها او لیمنحها اخاه فان ابی فلیمسك ارضه حدثنا قبیصة ثنا سفین عن عمرو قال ذکرته لطاوس فقال یزرع قال ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم لم ینه عنه ولکن قال ان یمنح احدکم اخاه خیر له من ان یاخذ شیئا معلوما حدثنا سلیمن بن حرب ثنا حماد عن ایوب عن نافع ان ابن عمر کان یکری مزارعه علی عهد النبی صلی الله علیه وسلم وابی بکر وعمر وعثمان وصدرا من امارة معاویة ثم حدث عن رافع بن خدیج ان النبی صلی الله علیه وسلم نهی عن کراء المزارع فذهب ابن عمر الی رافع وذهبت معه فسأله فقال نهی النبی صلی الله علیه وسلم عن کراء المزارع فقال ابن عمر قد علمت انا کنا نکری مزارعنا علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم بما علی الاربعاء وشیء من التبن حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب قال اخبرنی سالم ان عبد الله بن عمر قال کنت اعلم فی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الارض تکری ثم خشی عبد الله ان یکون النبی صلی الله علیه وسلم قد احدث فی ذلك شیئا لم یکن علمه فترك کراء الارض

باب کراء الارض بالذهب والفضة وقال ابن عباس ان امثل ما انتم صانعون ان تستاجروا الارض البیضاء من السنة الی السنة حدثنا عمرو بن خالد ثنا اللیث عن ربیعة ابن ابی عبد الرحمن عن حنظلة بن قیس عن رافع بن خدیج حدثنی عمای انهم کانوا یکرون الارض علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم بما ینبت علی الاربعاء او بشیء یستثنیه صاحب الارض فنهانا النبی صلی الله علیه وسلم عن ذلك فقلت لرافع فکیف هی بالدینار والدرهم فقال رافع لیس بها باس بالدینار والدرهم وکان الذی نهی عن ذلك ما لو نظر فیه ذوو الفهم بالحلال والحرام لم یجیزوه لما فیه من المخاطرة قال ابو عبد الله من ههنا قول اللیث وکان الذی نهی عن ذلك

باب حدثنا محمد بن سنان ثنا فلیح ثنا هلال ح

---

۵۱ قوله اجلی الیهود. وقال الهروی جلا القوم عن مواطنهم واجلی بمعنی واحد والاسم الجلاء والجلاء جلاء عن الوطن یجلو واجلی یجلی جلاء اذا خرج مفارقا وکلاهما لازم ومتعد کذا فی العینی ۱۲ ۵۲ قوله من ارض الحجاز. هی ما یفصل بین نجد وتهامة قال الواقدی ما بین جدة وغمرة الطائف نجد وما کان من ذات عرق الی البحر تهامة ۱۲ ف ت ۵۳ قوله ان یکفوا عملها. ای بان یکفوا وکلمة ان مصدریة تقدیره بکفایة عمل نخیلها ومزارعها والقیام بتعهدها وعمارتها وفی روایة احمد عن عبد الرزاق ان یقرهم بها علی ان یکفوا ای علی کفایتها وهو واضح ۱۲ ف ع ۵۴ قوله فقروا بها. بفتح القاف ای سکنوا بها کذا فی الفتح والعینی وقال العینی وضبطه بعضهم بضم القاف وله وجه ۱۲ ۵۵ قوله الی تیماء. بفتح المثناة وسکون التحتیة والمد واریحاء بفتح الهمزة وکسر الراء بعدها تحتانیة ساکنة ثم مهملة وبالمد ایضا هما موضعان مشهوران بقرب بلاد طی علی البحر من جهة الشام. ف ک قال القرطبی تمسک بعض اهل الظاهر علی جواز المساقاة الی اجل مجهول بقوله نقرکم بها علی ذلك ما شئنا وجمهور الفقهاء علی انها لا تجوز الا الی اجل معلوم وتاولوا هذا الکلام کان جوابا لما طلبوا حین اراد اخراجهم منها فقالوا نعمل فیها ولکم النصف ونکفیکم مؤنة العمل فلما فهمت المصلحة اجابهم الی الابقاء ووقف علی مشیه وبعد ذلك عاملهم علی المساقاة. کذا فی العینی والکرمانی ۱۲ ۵۶ قوله بمحاقلکم. ای بمزارعکم جمع محقل من الحقل وهو الزرع وقیل ما دام اخضر قوله علی الربیع بفتح الراء وکسر الموحدة وهی موافقة للروایة الاخیرة وهی قوله علی الاربعاء فان الاربعاء جمع ربیع وهو النهر الصغیر وفی روایة المستملی الربیع علی التصغیر ووقع للکشمیهنی علی الربع بضمتین وهی موافقة لحدیث جابر المذکور لکن المشهور فی حدیث رافع الاول والمعنی انهم کانوا یکرون الارض ویشترطون لانفسهم ما ینبت علی الانهار ۱۲ فتح ۵۷ قوله ازرعوها. بکسر الهمزة من زرع یزرع ای ازرعوها بانفسکم قوله او ازرعوها من الازراع کلمة او للتخییر لا للشك وهو تخییر من رسول الله صلی الله علیه وسلم بین الامور الثلثة ان یزرعوا بانفسهم او یجعلوها مزرعة للغیر مجانا او یمسکوها معطلة ۱۲ ع ۵۸ قوله لیمنحها. بفتح النون من فتح یفتح وکسرها من ضرب یضرب والاسم المنحة بالکسر وهی العطیة ای یجعلها منیحة ای عاریة ۱۲ ک ع ۵۹ قوله ذکرته لطاوس. ای ذکرت الحدیث المذکور آنفا فقال یزرع ای یجوز ان یزرع غیره بالکراء قوله قال ابن عباس الخ فی معرض التعلیل من جهة طاوس یعنی لان ابن عباس قال ان النبی صلی الله علیه وسلم لم ینه عنه یعنی لم یحرمه وصرح بذلك الترمذی عن طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم لم یحرم المزارعة ولکن امر ان یرفق بعضهم ببعض ثم قال الترمذی هذا حدیث حسن صحیح وقال حدیث رافع حدیث فیه اضطراب کذا فی العینی ومر بیان مذاهبه فی ص ۳۱۳ ۱۲ ۶۰ قوله کان یکری. بضم الیاء من الاکراء قوله صدرا ای اوائل زمان امارته فان قلت لم لم یذکر علیا رض قلت لعله ما اکراها فی زمانه شیئا ولفظ حدث علی صیغة المجهول ۱۲ ک ۶۱ قوله قد علمت. بفتح التاء خطاب لرافع فالاربعاء جمع ربیع وهو النهر الصغیر حاصل حدیث ابن عمر هذا انه ینکر علی رافع اطلاقه فی النهی عن کراء الارض ویقول الذی نهاه عنه صلی الله علیه وسلم هو الذی کانوا یدخلون فیه الشرط الفاسد وهو انهم یشترطون ما علی الاربعاء وطائفة من التبن وهو مجهول وقد یسلم هذا ویصیب غیره آفة او بالعکس فیقع المزارعة ویبقی المزارع او رب الارض بلا شیء واما النهی عن کراء الارض ببعض ما یخرج منها اذا کان ثلثا او ربعا او ما اشبه ذلك فلم یثبت والمطابقة تؤخذ من حیث ان رافع بن خدیج لما روی النهی عن کراء المزارع یلزم منه عادة ان اصحاب الارض انما یزرعون بانفسهم او یمنحون بها لمن یزرع من غیر بدل فیحصل فیه المواساة ۱۲ ع ۶۲ قوله ان امثل الخ. وصله وکیع عن سفین عن عبد الکریم عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال ان امثل ما انتم صانعون ان تستاجروا الارض البیضاء بالذهب والفضة ۱۲ ع ۶۳ قوله من المخاطرة. وهی الاشراف علی الهلاك قال التوربشتی لم تبین لی ان هذه الزیادة من قول بعض الرواة او من قول البخاری قال البیضاوی والظاهر من السیاق انه من کلام البخاری ۱۲ ک

اسماء الرجال [قال عبد الرزاق بن همام الحمیری فیما وصله الامام احمد ومسلم ابن جریج عبد الملك الاموی موسی بن عقبة ونافع تقدم **باب** ما کان اصحاب النبی صلعم الخ محمد بن مقاتل المروزی ابو الحسن المجاور بمکة عبد الله بن المبارك المروزی الاوزاعی عبد الرحمن ابن عمرو ابی النجاشی عطاء بن صهیب التابعی عبید الله ابن موسی ابو محمد العبسی الکوفی الاوزاعی عبد الرحمن عطاء هو ابن ابی رباح جابر هو ابن عبد الله الانصاری معویة هو ابن سلام یحیی هو ابن ابی کثیر ابی سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف قبیصة بن عقبة الکوفی عمرو بن دینار المکی سلیمان بن حرب الواشحی حماد هو ابن زید بن درهم ایوب هو السختیانی یحیی هو ابن عبد الله بن بکیر المخزومی اللیث الامام المصری بن سعد عقیل بن خالد الایلی ابن شهاب هو الزهری سالم هو ابن عبد الله بن عمر **باب** کراء الارض بالذهب والفضة عمرو بن خالد بن فروخ ربیعة بن ابی عبد الرحمن واسمه فروخ مولی المنکدر حنظلة ابن قیس الزرقی الانصاری عمای احدهما ظهیر بن رافع المذکور قریبا والثانی مظهر وقیل مهیر **باب** محمد ابن سنان الباهلی فلیح هو ابن سلیمان ابو یحیی المدنی هلال هو ابن علی المعروف بابن اسامة المدنی ۱۲

حل اللغات اجلی ای اخرج ظهر غلب تیماء قریة من امهات القری علی البحر من بلاد طی اریحاء قریة من الشام محاقل جمع محقل من الحقل وهو الزرع یمنح یعطی ۱۲

حاشیة السندی ۲۲۱: قسمة اموال الکعبة لا وضعها فی کسوتها فعلمت کسوتها دون حاجة المسلمین وبه یعلم انه ینبغی قسمة الکسوة بین المحتاجین اذا نزعت والله تعالی اعلم اه سندی (قوله واما الذین جمعوا بین الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا) ظاهره انهم انما اقتصروا من الطوافین اللذین طافهما السابقون علی احدهما اما الاول واما الثانی ولیس الامر کذلك بل هم ایضا طافوا الطوافین الاول والثانی جمیعا وذلك لا خلاف فیه وقد جاء صریحا عن ابن عمر ففی صحیح مسلم عنه وبدأ رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج الی ان قال وطاف رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم حین قدم مکة الی ان قال ونحر هدیه یوم النحر وافاض وطاف بالبیت وفعل مثل ما فعل رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم من اهدی وساق الهدی من الناس ثم ذکر عن عائشة انها اخبرت بمثل ذلك. و

سلہ قولہ استاذن ربہ فی الزرع ای فی مباشرة الزرع یعنی سأل اللہ تعالیٰ ان یزرع قولہ فبذر یعنی القی البذر وفیہ حذف تقدیرہ فاذن لہ بالزرع فعند ذلک قام ورمی بالبذر علی ارض الجنة فنبت فی الحال فاستوی وادرک حصادہ فکان کل حبة مثل الجبل قولہ فبادر وفی روایة محمد بن سنان فاسرع فتبادر قولہ الطرف منصوب بقولہ فبادر ونباتہ بالرفع فاعلہ والطرف بفتح الطاء وسکون الراء ہو امتداد لحظ الانسان حیث ادرک وقیل طرف العین حرکتہا ای تحرک اجفانہا قولہ واستحصادہ من الحصد ہو قلع الزرع والمعنی انہ کما بذر لم یکن بین ذلک وبین استواء الزرع والجاز امرہ کلہ من القلع والحصد والتذریة والجمع الا قدر لمحة البصر قولہ دونک بالنصب علی الاغراء ای خذہ قولہ فانہ ای فان الشان لا یشبعک شئی من الاشباع وفی روایة محمد بن سنان لا یسعک بفتح الیاء والسین المہملة وضم العین ولہ معنی صحیح ووجہ ادخال ہذا الحدیث فی ہذا الباب یمکن ان یکون فی قولہ فانہم اصحاب زرع مع التنبیہ علی ان احادیث النہی عن کراء الارض انما ہو نہی تنزیہ لا نہی تحریم لان الزرع لو لم یکن من الامور التی یحرص فیہا بالاستمرار علیہ لما تمنی الرجل المذکور الزرع فی الجنة مع عدم الاحتیاج الیہ فیہا ۱۲ عینی ۵۲ قولہ کنا نغرسہ فی اربعائنا جمع ربیع وہو النہر الصغیر ای کنا نغرسہ علی الانہار ووجہ ادخال ہذا فی کتاب المزارعة من حیث ان الغرس والزرع من باب واحد قالہ العینی ومر الحدیث فی ۱۲۸ ۱۲ ۵۳ قولہ واللہ الموعد قال العینی الموعد اما مصدر میمی واما اسم زمان او اسم مکان وعلی کل تقدیر لا یصح ان یخبر بہ عن اللہ تعالیٰ ولکن لا بد من اضمار تقدیرہ فی کونہ مصدرا واللہ ہو الواعد اطلاق المصدر علی الفاعل للمبالغة یعنی الواعد فی فعلہ للخیر والشر وتقدیرہ فی کونہ اسم زمان وعند اللہ الموعد یوم القیمة وتقدیرہ فی کونہ اسم مکان وعند اللہ الموعد فی الحشر وحاصل المعنی علی کل تقدیر فاللہ تعالیٰ یحاسبنی ان تعمدت کذبا ویحاسب من ظن بی ظن السوء ومطابقتہ للترجمة فی قولہ وان اخوتی من الانصار کان یشغلہم عمل اموالہم فان المراد منہ عملہم فی الاراضی للزراعة والغرس ۱۲ ع ۵۴ قولہ نمرة بفتح النون وکسر المیم وہی بردة من صوف یلبسہا الاعراب والمراد بسط بعضہا لئلا یلزم کشف العورة قالہ العینی ومر الحدیث مع بیانہ فی ۲۷ ۱۲ ۵۵ قولہ کتاب المساقاة ای ہذا کتاب فی بیان احکام المساقاة ہی المعاملة بلفظ اہل المدینة ومفہومہا اللغوی ہو الشرعی وہی معاقدة دفع الاشجار والکروم الی من یقوم باصلاحہا علی ان یکون لہ سہم معلوم من ثمرہا ولاہل المدینة لغات یختصون بہا کما قالوا للمساقاة معاملة وللمزارعة مخابرة وللاجارة بیع وللمضاربة مقارضة وللصلوٰة سجدة ۱۲ ع ۵۶ قولہ فی الشرب بکسر الشین المعجمة ہو حظ من الماء قال ابو عبید الشرب بالفتح مصدر وبالخفض والرفع اسمان کذا فی الکرمانی وفی الفتح الشرب بکسر المعجمة والمراد بہ الحکم فی قسمة الماء قالہ عیاض قال وضبطہ الاصیلی بالضم والاول اولی قال ابن المنیر من ضبطہ بالضم اراد المصدر وقال غیرہ المصدر مثلث والشرب فی الاصل بالکسر النصیب والحظ من الماء ۱۲ ۵۷ قولہ وقول اللہ بالجر عطفا علی سابقہ وفی بعض النسخ قال اللہ عزوجل وجعلنا من الماء الآیة وقال قتادة کل حی مخلوق من الماء وقیل معناہ ان کل حیوان ارضی لا یعیش الا بالماء وقال الربیع بن انس من الماء ای من النطفة وقال ابن بطال یدخل فیہ الحیوان والجماد لان الزرع والشجر لہا موت اذا جفت ویبست وحیاتہا خضرتہا ونضرتہا ۱۲ ع ۵۸ قولہ وقولہ بالجر عطف علی قولہ الاول قولہ ءانتم انزلتموہ من المزن بضم المیم وسکون الزای جمع مزنة وہی السحاب الابیض وکل ہذہ الخطابات للمشرکین الطبیعیین لما قالوا نحن موجودون من نطفة حدثت بحرارة کامنة فرد اللہ علیہم بہذہ الخطابات ومن جملتہا قولہ افرأیتم الماء الذی تشربون ای العذب الصالح للشرب ءانتم انزلتموہ من المزن ای السحاب قولہ جعلناہ ای الماء اجاجا ای ملحا شدید الملوحة مرا لا یقدرون علی شربہ قولہ فلولا تشکرون ای فہلا تشکرون ۱۲ عینی ۵۹ قولہ بئر رومة بضم الراء علم علی صاحب البئر وہو رومة الغفاری قال ابن بطال بئر رومة کانت لیہودی وکان یقفل علیہا القفل ویغیب فیاتی المسلمون لیشربوا منہا فلا یجدونہ حاضرا فیرجعون بغیر ماء فشکی المسلمون ذلک فقال صلعم من یشتریہا ویمنحہا للمسلمین ویکون نصیبہ فیہا کنصیب احدہم فلہ الجنة فاشتراہا عثمان بخمسة وثلثین الف درہم فوقفہا وزعم الکلبی انہ کان قبل ان یشتریہا عثمان یشتری منہا کل قربة بدرہم ۱۲ ع

وحدثنی عبد اللہ بن محمد حدثنا ابو عامر ثنا فلیح عن ہلال بن علی عن عطاء بن یسار عن ابی ہریرة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یوما یحدث وعندہ رجل من اہل البادیة ان رجلا من اہل الجنة استاذن ربہ فی الزرع فقال لہ الست فیما شئت قال بلی ولکن احب ان ازرع قال فبذر فبادر الطرف نباتہ واستواؤہ واستحصادہ فکان امثال الجبال فیقول اللہ تعالیٰ دونک یا ابن آدم فانہ لا یشبعک شئی فقال الاعرابی واللہ لا تجدہ الا قرشیا او انصاریا فانہم اصحاب زرع واما نحن فلسنا باصحاب زرع فضحک النبی صلی اللہ علیہ وسلم **باب** ماجاء فی الغرس حدثنا قتیبة بن سعید حدثنا یعقوب بن عبد الرحمن عن ابی حازم عن سہل بن سعد انہ قال ان کنا لنفرح بیوم الجمعة کانت لنا عجوز تأخذ من اصول سلق لنا کنا نغرسہ فی اربعائنا فتجعلہ فی قدر لہا فتجعل فیہ حبات من شعیر لا اعلم الا انہ قال لیس فیہ شحم ولا ودک فاذا صلینا الجمعة زرناہا فقربتہ الینا فکنا نفرح بیوم الجمعة من اجل ذلک وما کنا نتغدی ولا نقیل الا بعد الجمعة حدثنا موسی بن اسمٰعیل ثنا ابراہیم بن سعد عن ابن شہاب عن الاعرج عن ابی ہریرة قال یقولون ان ابا ہریرة یکثر الحدیث واللہ الموعد ویقولون ما للمہاجرین والانصار لا یحدثون مثل احادیثہ وان اخوتی من المہاجرین کان یشغلہم الصفق بالاسواق وان اخوتی من الانصار کان یشغلہم عمل اموالہم وکنت امرأ مسکینا الزم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم علی ملء بطنی فاحضر حین یغیبون واعی حین ینسون وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوما لن یبسط احد منکم ثوبہ حتی اقضی مقالتی ہذہ ثم یجمعہ الی صدرہ فینسی من مقالتی شیئا ابدا فبسطت نمرة لیس علی ثوب غیرہا حتی قضی النبی صلی اللہ علیہ وسلم مقالتہ ثم جمعتہا الی صدری فوالذی بعثہ بالحق ما نسیت من مقالتہ تلک الی یومی ہذا واللہ لولا آیتان فی کتاب اللہ ما حدثتکم شیئا ابدا ان الذین یکتمون ما انزلنا من البینات والہدی الی الرحیم

بسم اللہ الرحمن الرحیم

کتاب المساقاة باب فی الشرب وقول اللہ عزوجل وجعلنا من الماء کل شئی حی افلا یؤمنون

وقولہ افرأیتم الماء الذی تشربون ءانتم انزلتموہ من المزن ام نحن المنزلون لو نشاء جعلناہ اجاجا فلولا تشکرون ومن رأی صدقة الماء وہبتہ ووصیتہ جائزة مقسوما کان او غیر مقسوم ثجاجا منصبا المزن السحاب والاجاج المر فراتا عذبا وقال عثمان قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من یشتری بئر رومة فیکون دلوہ فیہا کدلاء المسلمین فاشتراہا عثمان حدثنا سعید بن ابی مریم ثنا ابو غسان ثنی ابو حازم عن سہل بن سعد قال اتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم بقدح فشرب منہ وعن یمینہ غلام اصغر القوم والاشیاخ عن یسارہ فقال یا غلام اتأذن لی ان اعطیہ الاشیاخ قال ما کنت لاوثر بفضلی منک احدا یا رسول اللہ فاعطاہ ایاہ حدثنا

اسماء الرجال عبد اللہ بن محمد المسندی باب ماجاء فی الغرس قتیبة بن سعید الثقفی ابو رجاء البغلانی یعقوب بن عبد الرحمن القاری منسوب الی قارة حی من العرب واصلہ مدنی سکن الاسکندریة ابی حازم ہو سلمة ابن دینار الاعرج المدنی سہل بن سعد الانصاری الساعدی موسی بن اسمٰعیل المنقری البصری ابراہیم بن سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمن بن عوف الزہری القرشی ابن شہاب محمد بن مسلم الزہری الاعرج ہو عبد الرحمن بن ہرمز باب فی الشرب قال عثمان بن عفان رضی اللہ عنہ فیما وصلہ الترمذی والنسائی وابن خزیمة سعید بن ابی مریم ہو سعید بن محمد بن الحکم بن ابی مریم الجمحی مولاہم المصری ابو غسان ہو محمد بن مطرف اللیثی المدنی ابو حازم تقدم الآن وسہل بن سعد ایضا غلام اصغر القوم ہو ابن عباس رضی اللہ عنہ کما فی مسند ابن ابی شیبة ۵ ع ولم یقع لفظ کتاب المساقاة فی کثیر من النسخ ووقع فی بعض النسخ کتاب الشرب ووقع لابی ذر التسمیة ثم قولہ فی الشرب

حل اللغات بذر ای القی البذر الاستحصاد من الحصد وہو قلع الزرع سلق بالکسر چقندر ودک دسم اللحم ای احفظ نمرة بردة من صوف یلبسہا الاعراب الشرب بالکسر النصیب من الماء۔

سیجیٔ ہذا الحدیث فی الکتاب ایضا فی باب سوق البدن فالمراد کما سبق انہم طافوا للرکن طوافا واحدا والسابقون طافوا للرکن طوافین واللہ تعالیٰ اعلم اہ سندی رحمہ اللہ قولہ فقضی طواف الحج والعمرة بطوافہ الاول) ای باول طواف طافہ بعد النحر والحلق فانہ ہو رکن الحج عندہم لا الذی طافہ حین القدوم وان کان ہو المتبادر من اللفظ فانہ للقدوم ولیس برکن للحج واللہ تعالیٰ اعلم ولا یخفی ان بعض روایات حدیث ابن عمر یبعد ہذا التاویل ویقتضی ان الطواف الذی یجزیٔ عنہما ہو الذی حین القدوم ففی روایة الکتاب السابقة ثم قدم فطاف لہما طوافا واحدا وسیجیٔ فی الکتاب فی باب من اشتری الہدی من الطریق بلفظ ثم قدم فطاف لہما طوافا واحدا فلم یحل حتی حل منہما جمیعا وسیجیٔ فی باب الاحصار وکان یقول ای ابن عمر لا یحل حتی یطوف

ابواليمان انا شعيب عن الزهرى ثنى انس بن مالك انها حلبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة داجن وهو فى دار انس بن مالك وشيب لبنها بماء من البئر التى فى دار انس بن مالك فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فشرب منه حتى اذا نزع القدح من فيه وعلى يساره ابوبكر وعن يمينه اعرابى فقال عمر وخاف ان يعطيه الاعرابى اعط ابابكر يا رسول الله عندك فاعطاه الاعرابى الذى عن يمينه ثم قال الايمن فالايمن **باب** من قال ان صاحب الماء احق بالماء حتى يروى لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابى سلمة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلأ **باب** من حفر بئرا فى ملكه لم يضمن **حدثنا** محمود اخبرنى عبيد الله عن اسرائيل عن ابى حصين عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدن جبار والبئر جبار والعجماء جبار وفى الركاز الخمس **باب** الخصومة فى البئر والقضاء فيها **حدثنا** عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين يقتطع بها مال امرئ مسلم هو عليها فاجر لقى الله وهو عليه غضبان فانزل الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الاية فجاء الاشعث فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن فى انزلت هذه الاية كانت لى بئر فى ارض ابن عم لى فقال لى شهودك قلت ما لى شهود قال فيمينه قلت يا رسول الله اذن يحلف فذكر النبى صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فانزل الله ذلك تصديقا له **باب** اثم من منع ابن السبيل من الماء **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد بن زياد عن الاعمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا فان اعطاه منها رضى وان لم يعطه منها سخط ورجل اقام سلعته بعد العصر فقال والله الذى لا اله غيره لقد اعطيت بها كذا وكذا فصدقه رجل ثم قرأ هذه الاية ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا **باب** سكر الانهار **حدثنا** عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثنى ابن شهاب عن عروة عن عبد الله بن الزبير انه حدثه ان رجلا من الانصار خاصم الزبير عند النبى صلى الله عليه وسلم فى شراج الحرة التى يسقون بها النخل فقال الانصارى سرح الماء يمر فابى عليه فاختصما عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصارى فقال ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر فقال الزبير والله انى لاحسب هذه الاية نزلت فى ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم قال محمد بن العباس قال ابو عبد الله ليس احد يذكر عن عروة عن عبد الله الا الليث فقط

(حاشیہ بین السطور: هى، عن، على، النبى، فضل، ثنى، اخبرنا، حدثكم، بالطريق، امامه، فقال)

ل قوله داجن. الداجن شاة الفت البيوت واقامت بها والشاة تذكر وتؤنث فلذلك قال داجن ولم يقل داجنة قال ابن الاثير الداجن الشاة التى يعلفها الناس فى منازلهم والمطابقة فى قوله ويشرب لبنها بماء والماء يجرى فيه القسمة دانه يملك ١٢ عمدة القارى **ل قوله** وعلى يساره. انما قال ههنا على وفى يمينه عن لانه لعل يساره كان موضع مرتفعا فاعتبر استعلاؤه او كان الاعرابى بعيدا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ ك **ل قوله** وخاف ان يعطيه. جملة حالية والضمير فى خاف يرجع الى عمر رض وانما قال اعط ابابكر تذكير الرسول الله صلم واعلاما للاعرابى بجلالة ابى بكر رض ١٢ ك **ل قوله** الايمن فالايمن ضبط بالنصب على تقدير اعط الايمن وبالرفع على تقدير الايمن احق ١٢ ك **ل قوله** حتى يروى بفتح الواو من الرى وقال ابن بطال لا خلاف بين العلماء ان صاحب الماء احق بالماء حتى يروى ١٢ ف **ل قوله** لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء. هذا تعليل للترجمة ووجهه ان منع فضل الماء انما يتوجه اذا فضل عن حاجة صاحبه فهذا يدل على انه احق به عند عدم الفضل والمراد من حاجة صاحبه حاجة نفسه وعياله وزرعه وماشيته وهذا فى غير الماء المحرز فى الاناء فان المحرز فيه لا يجب بذل فضله الا للمضطر وهو الصحيح ١٢ ع **ل قوله** ليمنع به الكلأ. بفتحتين فهمزة مقصورة كجبل هو النبات رطبه ويابسه كذا فى المجمع والفتح والقاموس قال العينى توضيح ذلك الذى عليه الجمهور ان يكون حول بير رجل كلأ ليس عنده ماء غيره ولا يمكن اصحاب المواشى رعيه الا اذا تمكنوا من سقى بهائمهم من تلك البير لئلا يتضرروا بالعطش بعد الرى فيستلزم منعهم من الماء منعهم من الرعى قال ابن بزيزة منع الماء بعد الرى من الكبائر انتهى كلام العينى ١٢ **ل قوله** لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلأ واختلفوا فى ان هذا النهى للتحريم او التنزيه قال فى التوضيح النهى فيه على التحريم عند مالك والاوزاعى ونقله الخطابى وابن التين عن الشافعى واستحبه بعضهم وحمله على الندب والاصح عندنا انه يجب بذله للماشية لا للزرع ذكره العينى وقال كذلك مذهب الحنفية الاختصاص بالماشية انتهى وقال فى الهداية لا يجوز بيع المراعى ولا اجارتها والمراد الكلأ لقوله عليه السلام الناس شركاء فى الثلث الماء والكلأ والنار وقال الطحاوى وغيره يعنى اذا اوقد نارا فلكل احد ان يصطلى بها وان يجفف ثيابه وليس له ان ياخذ الجمر الا باذن هذا معنى الشركة فى النار ومعناها فى الماء الشرب وسقى الدواب والاستقاء من الآبار والحياض والانهار المملوكة ومعناها فى الكلأ ان له احتشاشه وان كان فى ارض مملوكة ومحل ما ذكر ان لم يحرز الماء بالاستقاء فى آنية ولم يحرز الكلأ بالقطع اما اذا احرز جاز بيعهما لانه بالاحراز ملكهما ومحله ايضا فيما اذا نبتت بنفسها اما اذا كان سقى الارض واعدها للانبات فنبتت فانه يجوز بيعه لانه ملكها فى الذخيرة والمحيط والنوازل وهو مختار الصدر الشهيد وعليه الاكثرون ومنع القدورى بيعه انتهى كذا فى فتح القدير وقال فيه قال القدورى لا يجوز بيع الكلأ فى ارضه وان ساق الماء الى ارضه ولحقته مؤنة لان الشركة فيه ثابتة وانما ينقطع بالحيازة وسوق الماء الى ارضه ليس بحيازة والاكثر على الاول ثم الكلأ ذكر الحلوانى عن محمد انه ما ليس له ساق وما له ساق ليس كلأ وكان النضلى يقول هو الخشيش كلأ وفى المغرب هو كل ما رعته الدواب ١٢ **ل قوله** فجاء الاشعث. معدان ولقبه الجفشيش **قوله** فقال شهودك بالنصب اى اقم او احضر شهودك وكذا فيمينه اى فاطلب يمينه وفى بعضها بالرفع فيهما اى فالمثبت لدعواك الشهود فالحجة القاطعة بينكما اليمين ويحلف بالنصب لا غير ١٢ ك ع **ل قوله** فصدقه رجل. اى المشترى واشتراه بثمنه الذى حلف عليه او اعطيه بكذا اعتمادا على حلفه كذا فى الكرمانى والعينى ١٢ **ل قوله** فى شراج الحرة. بكسر المعجمة وبالجيم جمع شرج بفتح اوله وسكون الراء مثل بحر وبحار والمراد بها مسيل الماء وانما اضيفت الى الحرة لكونها فيها والحرة موضع معروف بالمدينة قوله سرح الماء امر من التسريح اى اطلقه ١٢ فتح **ل قوله** ان كان ابن عمتك. بفتح الهمزة اى حكمت به لاجل انه كان ابن عمتك ويروى بكسرها كذا فى المجمع قال الشيخ فى اللمعات وهذا القول من الرجل اما لكونه منافقا وجعله من الانصار لكونه من قبيلتهم واما الزلة عند الغضب واما القول بكونه يهوديا فبعيد غاية البعد انتهى وكيف وقد حكى للبخارى فى كتاب انه من الانصار قد شهد بدرا ١٢ **ل قوله** الى الجدر. بفتح الجيم وكسرها وبالدال المهملة الجدار والمراد اصل الحائط وقدره العلماء بان تبلغ كعب الانسان امر صلعم للزبير اولا بالمعروف واخذا بالمسامحة وحسن الجوار فلما قال له قال امره ان ياخذ جميع حقه وفيه دليل على انه يجوز العفو من التعزير حيث لم يعزر الانصارى الذى تكلم بما اغضب صلعم. كذا فى الطيبى قال ابن حجر لكن محل ذلك ما لم يؤد بهتك حرمة الشارع وانما لم يعاقب النبى صلعم صاحب القصة للتاليف انتهى ١٢

اسماء الرجال ابواليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب بن ابى حمزة الحمصى الزهرى هو ابن شهاب **باب** من قال **ل** عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز يحيى بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد عقيل هو ابن خالد ابن شهاب الزهرى ابن المسيب هو سعيد ابى سلمة هو ابن عبد الرحمن **باب** من حفر بئرا **ل** محمود هو ابن غيلان العدوى المروزى عبيد الله هو ابن موسى شيخ المؤلف اسرائيل هو ابن يونس السبيعى **باب** الخصومة فى البئر عبدان هو عبد الله بن عثمان ابى حمزة هو محمد بن ميمون الاعمش هو سليمان بن مهران شقيق هو ابن سلمة الكوفى **باب** اثم من منع موسى بن اسمعيل التبوذكى عبد الواحد بن زياد البصرى الاعمش سليمان المذكور ابو صالح ذكوان السمان **باب** سكر الانهار عبد الله بن يوسف التنيسى الليث هو ابن سعد ابن شهاب هو الزهرى عروة بن الزبير يروى عن اخيه عبد الله بن الزبير بن العوام رض

حل اللغات شيب اى خلط جبار اى هدر العجماء اى البهيمة الركاز دفين الجاهلية فاجر كاذب سرح الماء اى اطلق الماء شجر اختلف ١٢

حاشية ١٣٢ ص	طوافا واحدا يوم يدخل مكة وفى بعض روايات صحيح مسلم فخرج حتى اذا جاء البيت طاف به سبعا وبين الصفا والمروة سبعا لم يزد عليه ورأى انه مجزئ عنه واهدى وفى اخرى ثم طاف لهما طوافا واحدا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم لم يحل منهما حتى احل منهما بحجة يوم النحر وفى رواية اخرى ثم انطلق يهل بهما جميعا حتى قدم مكة فطاف بالبيت وبالصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم ينحر ولم يحلق حتى كان يوم النحر فنحر وحلق ورأى انه قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الاول. والنظر فى هذه الروايات يبعد ذلك التاويل لكن القول بانه ما كان يرى طوافا لا مطلقا ولا للقارن ايضا قول بعيد بل قد ثبت عنه طواف الافاضة فى صحيح مسلم كما ذكرنا فى القول السابق عنه فاما انه لا يرى طواف الافاضة للقارن ركن الحج بل يرى ان الركن فى حقه

باب شرب الاعلى قبل الاسفل **حدثنا** عبدان انا عبد الله انا معمر عن الزهرى عن عروة قال خاصم
الزبير رجلا من الانصار فقال النبى صلى الله عليه وسلم يا زبير اسق ثم ارسل فقال الانصارى انه ابن عمتك
فقال اسق يا زبير حتى يبلغ الجدر ثم امسك فقال الزبير فاحسب هذه الاية نزلت فى ذلك فلا و
ربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم **باب** شرب الاعلى الى الكعبين **حدثنا** محمد انا مخلد
ابن يزيد الحرانى انا ابن جريج ثنى ابن شهاب عن عروة بن الزبير انه حدثه ان رجلا من الانصار
خاصم الزبير فى شراج من الحرة يسقى بها النخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير فامره
بالمعروف ثم ارسل الى جارك فقال الانصارى ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى يرجع الماء الى الجدر واستوعى له حقه فقال الزبير والله ان هذه
الاية انزلت فى ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم فقال لى ابن شهاب
فقدرت الانصار والناس قول النبى صلى الله عليه وسلم اسق ثم احبس حتى يرجع الماء الى الجدر
فكان ذلك الى الكعبين **باب** فضل سقى الماء **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن
سمى عن ابى صالح عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل يمشى فاشتد عليه
العطش فنزل بئرا فشرب منها ثم خرج فاذا هو بكلب يلهث ياكل الثرى من العطش فقال
لقد بلغ هذا مثل الذى بلغ بى فنزل بئرا فملأ خفه ثم امسكه بفيه ثم رقى فسقى الكلب فشكر الله
له فغفر له قالوا يا رسول الله وان لنا فى البهائم اجرا قال فى كل كبد رطبة اجر **حدثنا** ابن ابى مريم
ثنا نافع بن عمر عن ابن ابى مليكة عن اسماء بنت ابى بكر ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى صلوة
الكسوف فقال دنت منى النار حتى قلت اى رب وانا معهم فاذا امرأة حسبت انه قال تخدشها
هرة قال ما شان هذه قالوا حبستها حتى ماتت جوعا **حدثنا** اسمعيل ثنى مالك عن نافع
عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت امرأة فى هرة حبستها حتى ماتت
جوعا فدخلت فيها النار قال فقال والله اعلم لا انت اطعمتها ولا سقيتها حين حبستيها ولا
انت ارسلتيها فاكلت من خشاش الارض **باب** من رأى ان صاحب الحوض والقربة احق بمائه
حدثنا قتيبة ثنا عبد العزيز عن ابى حازم عن سهل بن سعد قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدح
فشرب وعن يمينه غلام وهو احدث القوم والاشياخ عن يساره فقال يا غلام اتاذن لى ان اعطى الاشياخ
فقال ما كنت لاوثر بنصيبى منك احدا يا رسول الله فاعطاه اياه **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر
ثنا شعبة عن محمد بن زياد سمعت ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده لاذودن
رجالا عن حوضى كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض **حدثنا** عبد الله
ابن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن ايوب وكثير بن كثير يزيد احدهما على الاخر عن

حل اللغات شراج بالجيم مجارى الماء الذى يسيل الماء منها والحرة موضع معروف بالمدينة تلون تغير يلهث قال ابن قرقول لهث الكلب اذا اخرج لسانه من العطش دنت قربت۔

سعيد بن جبير قال قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء لكان عينا معينا واقبل جرهم فقالوا اتأذنين ان ننزل عندك قالت نعم ولا حق لكم في الماء قالوا نعم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن عمرو عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم رجل حلف على سلعته لقد اعطى بها اكثر مما اعطى وهو كاذب ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم ورجل منع فضل مائه فيقول الله اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك قال علي ثنا سفين غير مرة عن عمرو سمع ابا صالح يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم **باب** لا حمى الا لله ولرسوله **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان الصعب بن جثامة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حمى الا لله ولرسوله وقال بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع وان عمر حمى الشرف والربذة **باب** شرب الناس والدواب من الانهار **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها في مرج او روضة فما اصابت في طيلها ذلك من المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انه انقطع طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت اثارها وارواثها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقي كان ذلك حسنات له فهي لذلك اجر ورجل ربطها تغنيا وتعففا ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورئاء ونواء لاهل الاسلام فهي على ذلك وزر وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر فقال ما انزل علي فيها شيء الا هذه الاية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره **حدثنا** اسمعيل ثني مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فشانك بها قال فضالة الغنم قال هي لك او لاخيك او للذئب قال فضالة الابل قال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها **باب** بيع الحطب والكلأ **حدثنا** معلى بن اسد ثنا وهيب عن هشام عن ابيه عن الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان ياخذ احدكم احبلا فياخذ حزمة من حطب فيبيع فيكف الله به عن وجهه خير له من ان يسأل الناس اعطي او منع **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يحتطب احدكم حزمة على ظهره خير من ان يسأل احدا فيعطيه او يمنعه **حدثنا** ابراهيم بن موسى انا هشام ان ابن جريج اخبرهم اخبرني ابن شهاب عن علي بن حسين عن ابيه حسين بن علي عن علي بن ابي طالب انه قال اصبت شارفا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

ن ثنى ، ن سلعته ، ن ماء ، ن مالم تعمل ، ن قال ابو عبد الله بلغنا ، ن بها ، ن كان لها ، ن ما انزل الله على ، ن من ، ن حدثنا الجعفي ، ن حبلا بها ، ن حزمة حطب ، ن له ، ن قال

ا قوله يرحم الله ام اسمعيل عليه السلام هي هاجر وهبها ملك من ملوك المصر لسارة زوجة ابراهيم عليه السلام ثم وهبها سارة لابراهيم فواقعها فولدت اسمعيل ثم حمل ابراهيم لاسمعيل وامه هاجر الى مكة ومكة اذ ذاك عضاه وسلم فانزلهما في موضع الحجر وكان مع هاجر شنة ماء وقد نفد فعطشت وعطش الصبي فنزل جبرئيل وجاء بها الى موضع زمزم فضرب بعقبه ففارت عينا فلذلك يقال لزمزم ركضة جبرئيل عليه السلام فلما نبع الماء فجعلت هاجر شنتها وجعلت تستقي فيها تدخره وهي تفور قال صلعم يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم لكان عينا معينا ١٢ ع ٢ قوله لو تركت زمزم بان لا تغرف منها الى القربة ولا تشح بها لكانت عينا معينا بفتح الميم اي جاريا ١٢ ك ع ٣ قوله واقبل جرهم بضم الجيم والهاء وسكون الراء حي من اليمن ك اي مرت رفقة من جرهم تريد الشام مقبلين من طريق كذا فنزلوا في اسفل مكة فراوا طائرا على الجبل فقالوا ان هذا الطائر ليدور على الماء وعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء فاشرفوا فاذا هم بالماء فقالوا لهاجر ان شئت كنا معك وآنسناك والماء ماءك فاذنت لهم فنزلوا هناك فهم اول سكان مكة فكانوا هناك حتى شب اسمعيل وماتت هاجر فتزوج اسمعيل امرأة منهم يقال لها الجداء ابنة سعد العلاقي واخذ لسانهم فتقرب بهم وحكاية طويلة ليس هذا الموضع موضع بسطها ١٢ ع ٤ قوله ولا حق لكم في الماء لانها احق من غيرها وفيه الترجمة قال الخطابي فيه ان من انبط ماء في فلاة من الارض ملكه ولا يشاركه غيره فيه الا برضاه الا انه لا يمنع فضله اذا استغنى عنه وانما شرطت هاجر عليهم ان لا يتملكوه ١٢ ف ع ٥ قوله لقد اعطى بها اكثر مما اعطى على صيغة المجهول ويروى على صيغة المعلوم اي اكثر ما اعطى فلان الذي يستامه قوله بعد العصر هذا ليس بقيد وانما خرج هذا مخرج الغالب اذ كانت عادتهم الحلف بمثله وقيل لان وقت العصر وقت تعظم فيه المعاصي لانه وقت صعود ملائكة النهار قوله ليقتطع اي لياخذ قطعة ١٢ عيني ك ٦ قوله اليوم امنعك فضلي اي انك اذا كنت تمنع فضل الماء الذي ليس بعملك وانما هو رزق ساقه الله اليك امنعك اليوم فضلي مجازاة لما فعلت ١٢ ع ٧ قوله لا حمى الا لله ولرسوله اي لا حمى لاحد يخص نفسه يرعى فيه ماشيته دون سائر الناس وانما هو لله ولرسوله ولمن ورد ذلك عنه من الخلفاء بعده اذا احتاج الى ذلك لمصلحة المسلمين كما فعل الصديق والفاروق وعثمان لما احتاجوا الى ذلك كذا في العيني و مر بيان منع الكلأ وما يتعلق به في ص ٣١٧ ١٢ ٨ قوله النقيع موضع ببلاد مزينة على ليلتين من المدينة الذي حماه عمر قاله في القاموس وفي التوشيح هو بالنون وصحف من قاله بالموحدة انتهى قوله والشرف بالمعجمة والراء المفتوحتين وقيل بالمهملة وكسر الراء والاول اشهر واصوب لانه بالمعجمة من عمل المدينة والربذة بفتحات قرية على ثلث مراحل من المدينة ١٢ ك ع ٩ قوله باب شرب الناس الخ مقصوده الاشارة الى ان ماء الانهار غير مختص لاحد وقام الاجماع على جواز الشرب منها دون استيذان احد لان الله خلقها للناس والبهائم ولا مالك لها غير الله فاذا اخذ احد منها شيئا في وعائه صار ملكا له فيتصرف فيه بالبيع والهبة والصدقة ونحوها فقال ابو حنيفة ومالك لا باس ببيع الماء بالماء متفاضلا والى اجل وقال محمد هو مما يكال ويوزن وقد صح انه صلعم يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع فعلى هذا لا يجوز عنده فيه التفاضل ولا النسية لوجود علة الربوا وهي الكيل والوزن وبه قال الشافعي لان العلة الطعم ١٢ ع ١٠ قوله فاطال لها اي شدها في طول بكسر الطاء وفتح الواو وكذلك الطيل بالياء وهو حبل طويل يشد احد طرفيه في وتد والطرف الآخر في يد الفرس ليدور فيه ويرعى ولا يذهب لوجهه والمرج الارض الواسعة ذات نبات كثيرة ١٢ مجمع ١١ قوله مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها لغتان فصيحتان وفيها الترجمة وتوضيحه ان ماء النهر لو كان مختصا لاحد لاحتيج الى اذنه حيث اطلقه الشارع يدل على انه غير مختص باحد ولا في ملك احد قاله العيني ١٢ ١٢ قوله حق الله في رقابها فيه حجة لابي حنيفة على وجوب الزكوة في الخيل السائمة ويرد تاويله بالعارية عطف قوله ولا ظهورها ايضا لا يجوز حمله على زكوة التجارة لانه صلعم سئل عن الحمر بعد الخيل فقال لم ينزل علي فيها شيء فلو كان المراد في الخيل زكوة التجارة لم يصح نفيها في الحمير كذا في فتح القدير ١٣ قوله الفاذة اي المنفردة الجامعة اي لكل خير وشر غير مخصوصة بشيء فيدخل فيه حكم الحمر وغيره فمن ادى في الحمر شيئا وتحرى فيها الخير فله ثوابه وليس فيه واجب مخصوص ١٢ لمعات ١٤ قوله فشانك اي استمتع بها ان كنت محتاجا والا فتصدق قوله هي لك اي ان اخذتها او لاخيك ان لم تاخذها وياخذها غيرك والا هي للذئب كذا للعيني و مر الحديث في ص ١٩ ١٢ ١٥ قوله باب بيع الحطب والكلأ بفتح الكاف واللام وهو العشب سواء كان رطبا او يابسا ووجه ادخال هذا الباب في كتاب الشرب من حيث اشتراك الماء والحطب والكلأ في جواز الانتفاع بها لانها من المباحات فلا يختص بها احد دون احد فمن سبقت يده الى شيء من ذلك فقد ملكه كذا في العيني وحديث الباب في ص ١٩٩ في كتاب الزكوة ١٢

ابن العوام هو احد العشرة المبشرة يحيى بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد ابن شهاب هو الزهري ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازي هشام هو ابن يوسف

اسماء الرجال عبد الله بن محمد المسند البخاري عمرو هو ابن دينار المكي **باب** لا حمى الخ يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي الليث هو ابن سعد المصري الامام يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب الزهري **باب** شرب الناس الخ عبد الله بن يوسف التنيسي ومن بعده تكرر ذكرهم قريبا وبعيدا اسمعيل هو ابن ادريس الاصبحي مالك هو ابن انس الامام الاصبحي ربيعة بن ابي عبد الرحمن هو المشهور بربيعة الرائي يزيد مولى المنبعث المدني **باب** بيع الحطب والكلأ معلى بن اسد العمي ابو الهيثم البصري وهيب هو ابن خالد البصري هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير الزبير

حل اللغات الحمى بالكسر الحمى الامام من الموات لمواش بعينها ويمنع سائر الناس الرعي فيه النقيع هو موضع على عشرين فرسخا من المدينة الربذة موضع معروف بين الحرمين وزر اثم ربطها في سبيل الله اي اعدها للجهاد المرج ارض واسعة

ص ٢٢٣ ١ | عينا هو رفع الاثم عن الترك واما رفع الاثم عن الفعل فقد يستعمل في اللفظ المباح وقد يستعمل في المندوب او الواجب ايضا بناء على ان المخاطب يتوهم فيه الاثم فيخاطب بنفي الاثم وان كان الفعل في نفسه واجبا وفيما نحن فيه كذلك فلو كان المقصود في هذه الدلالة على عدم الوجوب عينا لكان الكلام اللائق بهذه الدلالة هو ان يقال فلا جناح عليه ان لا يتطوف بهما قال الفاضل الابي في شرح مسلم احتج عروة لعدم الوجوب بالاية لانها دلت على رفع الحرج عن الفعل وراى ان رفع الحرج عنه يحمل على عدم الوجوب فعارضته عائشة بان رفع الحرج اعم من الوجوب والندب والاباحة والكراهة و الاعم لا يدل على الاخص على التعيين وانما يتم الاستدلال بالاية لو كانت التلاوة ان لا يتطوف بهما لانه يكون معنى الاية حينئذ رفع الحرج عن الترك وهي خاصة بعدم الوجوب الخ قوله نزلت في فريقين

فی مغنمِ یومِ بدرٍ قال واَعطانی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم شارفًا اُخرٰی فاَنختہما یومًا عند باب رجلٍ من الاَنصار وانا اُرید اَن اَحمِلَ علیہما اِذخرًا لاَبیعہٗ ومعی صائغٌ من بنی قینقاع فاستعین بہٖ علٰی ولیمۃِ فاطمۃ وحمزۃُ بن عبد المطّلب یَشرَبُ فی ذٰلک البیتِ معہٗ قینۃٌ فقالت اَلَا یا حمزُ للشُّرُفِ النِّوَاءِ فثار الیہما حمزۃُ بالسَّیف فجبّ اَسنِمَتَہما وبقرَ خواصرَہما ثم اَخذ من اَکبادِہما قلتُ لابن شہابٍ ومن السَّنام قال قد جبّ اَسنمتہما فذہب بہا قال ابن شہابٍ قال علیٌّ فنظرتُ اِلٰی منظرٍ اَفظعنی فاَتیتُ نبیَّ اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وعندہٗ زید بن حارثۃ فاَخبرتُہ الخبرَ فخرج ومعہٗ زیدٌ فانطلقتُ معہٗ فدخل علٰی حمزۃ فتغیّظ علیہ فرفع حمزۃُ بصرہٗ وقال ہل اَنتم اِلَّا عبیدٌ لاٰبائی فرجع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یُقہقِرُ حتّٰی خرج عنہم وذٰلک قبل تحریم الخمر

باب القطائع

حدثنا سلیمٰن بن حربٍ ثنا حمّاد بن زیدٍ عن یحیی بن سعیدٍ قال سمعتُ اَنسًا قال اَراد النبیُّ صلی اللہ علیہ وسلم اَن یُقطِعَ من البحرین فقالت الاَنصار حتّٰی تُقطِعَ لاِخوانِنا من المہاجرین مثلَ الذی تُقطِعُ لنا قال ستَرَون بعدی اُثرۃً فاصبِروا حتّٰی تلقَونی

باب کتابۃ القطائع

وقال اللیثُ عن یحیی بن سعیدٍ عن اَنسٍ دعا النبیُّ صلی اللہ علیہ وسلم الاَنصارَ لیُقطِعَ لہم بالبحرین فقالوا یا رسول اللہ اِن فعلتَ فاکتُب لاِخوانِنا من قریشٍ بمثلہا فلم یکن ذٰلک عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال اِنکم ستَرَون بعدی اَثرۃً فاصبروا حتّٰی تلقَونی

باب حلب الاِبل علی الماء

حدثنا اِبراہیم بن المنذر ثنا محمد بن فلیحٍ ثنی اَبی عن ہلال بن علیٍّ عن عبد الرحمٰن بن اَبی عمرۃ عن اَبی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من حقِّ الاِبل اَن تُحلَبَ علی الماء

باب الرجل یکون لہٗ ممرٌّ او شربٌ فی حائطٍ او فی نخلٍ

وقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من باع نخلًا بعد اَن تُؤبَّرَ فثمرتُہا للبائع وللبائع الممرُّ والسَّقی حتّٰی تُرفَعَ وکذٰلک ربُّ العریّۃ حدثنا عبد اللہ بن یوسف انا اللیثُ ثنی ابن شہابٍ عن سالم بن عبد اللہ عن اَبیہ قال سمعتُ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول من ابتاع نخلًا بعد اَن تُؤبَّرَ فثمرتُہا للبائع اِلَّا اَن یشترط المبتاعُ ومن ابتاع عبدًا ولہٗ مالٌ فمالُہٗ للذی باعہٗ اِلَّا اَن یشترط المبتاعُ وعن مالکٍ عن نافعٍ عن ابن عمر عن عمرَ فی العبد حدثنا محمد بن یوسف ثنا سفیٰن عن یحیی بن سعیدٍ عن نافعٍ عن ابن عمر عن زید بن ثابتٍ قال رخّص النبی صلی اللہ علیہ وسلم اَن تُباعَ العرایا بخرصہا تمرًا حدثنا عبد اللہ بن محمدٍ ثنا ابن عیینۃ عن ابن جریجٍ عن عطاءٍ سمع جابر بن عبد اللہ نہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن المخابرۃ والمحاقلۃ وعن المزابنۃ وعن بیع الثمر حتّٰی یبدوَ صلاحُہٗ واَن لا یُباعَ اِلَّا بالدینار والدرہم اِلَّا العرایا حدثنا یحیی بن قزعۃ ثنا مالکٌ عن داود بن الحصین عن اَبی سفیٰن مولی ابن اَبی اَحمد عن اَبی ہریرۃ قال رخّص النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی بیع العرایا بخرصہا من التمر فیما دون خمسۃ اَوسُقٍ او فی خمسۃ اَوسُقٍ شکّ داودُ فی ذٰلک حدثنا زکریا بن یحیی ثنا اَبو اُسامۃ اَخبرنی الولید بن کثیرٍ اَخبرنی بُشیر بن یسارٍ مولی بنی حارثۃ اَنّ رافع بن خدیجٍ وسہل بن اَبی حثمۃ حدّثاہ اَنّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

(نسخ: طابع طالع — ثنی — فللبائع — قال حدثنا — صلاحہا — اخبرنا)

له قوله ان احمل علیہما. فیہ المطابقۃ فانہ دال علی ما ترجم بہ من جواز الاحتطاب والاحتشاش کذا فی الفتح وقلع الاذخر وبیعہ من نوع الاحتطاب وبیع الحطب کذا فی العینی ۱۲ ؎ قوله الا یا حمز الخ وہذا اشارۃ الی ما فی قصیدۃ مطلعہا الا یا حمز للشرف النواء وہن معقلات بالفناء ضع السکین فی اللبات منہا وضرجہن حمزۃ بالدماء وعجل من اطایبہا الشرب قدیرا من طبیخ او شواء قوله الا کلمۃ التنبیہ ویا حمز مرخم وللشرف بضمتین جمع شارف وہی المسنۃ من النوق والنواء بکسر النون ای السمان جمع الناویۃ وہی السمینۃ وہن ای الشرف المذکورۃ معقلات ای مشددات بالعقال قوله بالفناء بکسر الفاء وہو المکان المتسع امام الدار قوله فی اللبات جمع لبۃ وہی المنحر وضرجہن امر من التضریج بالضاد المعجمۃ وبالجیم التدمیۃ قوله حمزۃ ای یا حمزۃ قوله من اطایبہا جمع الطیب العرب تقول اطایب الجزور السنام والکبد قوله الشرب بفتح المعجمۃ وسکون الراء وہو الجماعۃ یشربون الخمر قوله قدیرا النصب علی انہ مفعول لقوله وعجل والقدیر المطبوخ فی القدر ۱۲ عینی ؎ قوله فجب بالجیم والموحدۃ المشددۃ ای قطع قوله اسنمتہما جمع سنام والمراد اثنان وہذا من قبیل قوله تعالیٰ فقد صغت قلوبکما قوله وبقر بالموحدۃ والقاف ای شق خواصرہما والاکباد جمع کبد قوله قلت لابن شہاب القائل ابن جریج الراوی وہو من قوله ہذا الی قوله قال علی لیس من الحدیث وہو مدرج وقوله قال علی ہو ابن ابی طالب ذکرہ ابن شہاب تعلیقا قوله افظعنی ای خوفنی افظع الامر وقطع اشتد ۱۲ ع ؎ قوله ہل انتم الا عبید لابائی. اراد بہ التفاخر علیہم بانہ اقرب الی عبد المطلب ومن فوقہ قال الداؤدی یعنی لان عبد اللہ اب النبی صلعم وابا طالب عمہ کانا کالعبدین لعبد المطلب فی الخضوع لحرمتہ وجواز تصرفہ فی مالہما وعبد المطلب جد النبی صلعم والجد کالسید ۱۲ ع م ؎ قوله باب القطائع. ای فی بیان حکم القطائع وہو جمع قطیعۃ من اقطع الامام ارضا والاقطاع یکون تملیکا وغیر تملیک واقطاع الامام تسویغہ من مال اللہ عز وجل لمن یراہ اہلا لذلک واکثر ما یستعمل فی اقطاع الارض وہو ان یخرج منہا شیئا یحوزہ اما ان یملکہ ایاہ فیعمرہ او یجعل لہ غلتہ مدۃ ۱۲ عینی ؎ قوله ان یقطع من البحرین تثنیۃ بحر وہی من ناحیۃ نجد علی شط بحر فارس وہی دیار القرامطۃ ولہا قری کثیرۃ وہی کثیرۃ التمور ۱۲ ع ؎ قوله حتی تقطع غایۃ لفعل مقدر ای لا تقطع لنا حتی تقطع لاخواننا المہاجرین قوله مثل الذی تقطع لنا وزاد فی روایۃ البیہقی فلم یکن ذلک عندہ یعنی بسبب قلۃ الفتوح یومئذ وقال ابن بطال معناہ انہ لم یرد فعل ذلک لانہ کان اقطع للمہاجرین ارض بنی النضیر قوله اثرۃ بفتح الہمزۃ والمثلثۃ ویروی بضم الہمزۃ واسکان الثاء ویقال ایضا بکسر الہمزۃ وسکون الثاء وہو الاستیثار ای یستاثر علیکم بامور الدنیا ویفضل علیکم غیرکم قالوا ہذا یدل علی ان الخلافۃ لا یکون فیہم الا تری انہ جعلہم تحت الصبر الی یوم القیمۃ والصبر لا یکون الا من مغلوب محکوم ۱۲ ع ؎ قوله من حقہا الخ. ای من حق الابل اراد بہ الحق المعہود بین العرب من التصدق باللبن علی المیاہ اذا کانت طوائف الضعفاء والمساکین ترتصد یوم ورود الابل علی المیاہ لتنال من رسلہا وتشرب من لبنہا وہذا حق حلبہا علی الماء لا انہ فرض لازم ۱۲ عینی ؎ قوله یکون لہ ممر. ای حق المرور او شرب بکسر الشین وہو النصیب من الماء قوله فی حائط یتعلق بقوله ممر والحائط البستان قوله او فی نخل یتعلق بقوله شرب وحکم ہذا یعلم من احادیث الباب ۱۲ ع ؎ قوله من باع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتہا للبائع. ہذا الحدیث مضی موصولا فی باب من باع نخلا قد ابرت فی ص ۲۹۳ ومطابقتہ للترجمۃ فی قوله فثمرتہا للبائع لان الثمرۃ التی بیعت بعد التابیر لما کانت للبائع لم یمکن لہ وصول الیہا الا بالدخول فی الحائط فاذا کان کذلک یکون لہ حق الممر ومعنی التابیر الاصلاح والالقاح وقد مضی ہناک مستوفی ۱۲ ع ؎ قوله وکذلک رب العریۃ. لان صاحب العریۃ لا یمنع ان یدخل فی حائط المعری لیتعہد عریتہ بالاصلاح والسقی ولا خلاف فی ہذا بین الفقہاء واما من لہ طریق مملوکۃ فی ارض غیرہ فقال مالک لیس لہ ان یدخل فی طریقہ بماشیتہ وغنمہ لانہ یفسد زرع صاحبہ وقال الکوفیون والشافعی لیس لصاحب الارض ان یزرع فی موضع الطریق قال العینی وتفسیر العریۃ مضی فی کتاب البیوع فی ص ۲۹۲ فی باب تفسیر العرایا ۱۲ ؎ قوله ولہ مال. اضافۃ المال الی العبد کاضافۃ الثمرۃ الی النخلۃ ۱۲ ف ک ؎ قوله عن المخابرۃ. وہی عقد المزارعۃ والمحاقلۃ بالمہملۃ والقاف بیع الزرع بالبر والمزابنۃ بالزای والموحدۃ والنون بیع الکرم بالزبیب ونحوہ فی الرطب والتمر ومر بیانہا کلہا فی البیع فی باب المزابنۃ ونحوہا. کذا فی الکرمانی ۱۲

اسماء الرجال {باب القطائع} سلیمان بن حرب الواشحی الازدی البصری قاضی مکۃ حماد بن زید واسم جدہ درہم الجہضمی **باب** کتابۃ القطائع اللیث بن سعد الامام **باب** حلب الابل محمد بن فلیح الاسلمی او الخزاعی ہلال بن علی القرشی العامری مولاہم المدنی عبد الرحمٰن بن ابی عمرۃ الانصاری البخاری **باب** الرجل الخ قال النبی صلعم فیما سبق موصولا فی باب من باع نخلا قد ابرت عبد اللہ بن یوسف ہو التنیسی اللیث تقدم ابن شہاب ہو الزہری سالم بن عبد اللہ یروی عن ابیہ عبد اللہ بن عمر مالک الامام نافع مولی ابن عمر ابن جریج ہو عبد الملک بن عبد العزیز عطاء ہو ابن ابی رباح یحیی بن قزعۃ القرشی المکی المؤذن مالک الامام داؤد بن الحصین الاموی مولاہم ابو سفیان قیل اسمہ وہب وقیل قزمان مولی بنی ابی احمد بن جحش زکریا بن یحیی الطائی الکوفی ابو اسامۃ حماد بن اسامۃ الولید بن کثیر المخزومی المدنی ثم الکوفی رافع بن خدیج الانصاری الاوسی سہل بن حثمۃ بن ساعدۃ بن عامر الانصاری الخزرجی المدنی ؎

حل اللغات ثار ای قام بنہضۃ جب قطع بقر شق افظعنی خوفنی القطائع جمع قطیعۃ وہی ما یخص بہ الامام بعض الرعیۃ من الارض ۱۲

حاشیہ ص ۲۲۳: کلیہما) ولعل مثل ہذا یکون وجہا للتوفیق بین ہذہ الروایۃ عن عائشۃ وبین روایۃ اخری عنہا ذکر فیہا السبب بوجہ آخر وکذا بین ہذہ الروایۃ وبین ما سیجیء من حدیث انس. والحاصل تحرج طوائف من السعی بین الصفا والمروۃ لاسباب متعددۃ فنزلت الآیۃ فی الکل واللہ تعالیٰ اعلم اھ سندی (قوله غیر ان لا تطوفی بالبیت) قیل لا زائدۃ وذلک لان مقصودہ استثناء الطواف من جملۃ ما یقضی الحاج ویمکن ان یقال المقصود بیان الفرق بینہا وبین الحاج فہو استثناء من مقدر ای لا فرق بینکما غیر ان لا تطوفی وعلی ہذا فکلمۃ لا فی موضعہا. ثم ظاہر الحدیث یفیدان لہا السعی وبہ استدل المصنف علی جواز السعی بلا طہارۃ لکن المشہور عدم جواز السعی قبل الطواف فکان المراد بالطواف فی الحدیث ہو وما یتبعہ والسعی من توابعہ وعدم جوازہ

سلہ قوله في الاستقراض - اى في بيان حكم الاستقراض وهو طلب القرض قوله والحجر وهو المنع لغة وشرعا منع عن التصرف واسبابه كثيرة محلها الفروع قوله والتفليس من فلسه الحاكم تفليسا يعني حكم بانه يصير الى ان يقال ليس معه فلس و يقال المفلس من يزيد دينه على موجوده سمي مفلسا لانه صار ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم ودنانير وهذه الترجمة هكذا في رواية ابي ذر ولكن بلا بسملة في اولها وعند غيره البسملة في اولها وفي رواية النسفي باب بدل كتاب ولكن عطف الترجمة التي يليه عليه بغير باب ١٢ عيني ٢ــه قوله باب من اشترى بالدين - اى في بيان حكم من اشترى بالدين والحال انه ليس عنده ثمن الذي اشتراه قوله وليس اى الثمن بحضرته وقت الشراء وهذا اخص من الاول وجواب من محذوف تقديره فهو جائز وقد اجمعوا ان الشراء بالدين جائز لقوله عز وجل اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه فان قلت روى ابوداؤد والحاكم من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا لا اشترى ماليس عندي ثمنه قلت هذا الحديث ضعفوه واختلف في وصله وارساله ويحتمل ان البخاري اشار بهذه الترجمة الى ضعف هذا الحديث المذكور قوله اتبيعنيه بنون الوقاية ويروى تبيعه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لانه صلعم اشترى جمل جابر ولم يكن الثمن حاضرا ولم يعطه الا بالمدينة ١٢ عمدة القاري ٣ــه قوله من اخذ اموال الناس - بطريق القرض او بوجه من المعاملات حال كونه يريد اداءها او اتلافها يعني قصده مجرد الاخذ ولا ينظر الى الاداء وجواب من محذوف حذفه اكتفاء بما في نفس الحديث قوله ادى الله عنه اى يسر له ما يؤديه من فضله لحسن نيته وفي رواية الكشميهني اداها الله عنه وروى ابن ماجة و ابن حبان والحاكم من حديث ميمونة ما من مسلم يدان دينا يعلم الله انه يريد اداءه الا اداه الله في الدنيا قوله اتلفه الله يعني يذهب من يده فلا ينتفع به لسوء نيته ويبقى عليه الدين ويعاقب به يوم القيمة - كذا في العيني ١٢ ٤ــه قوله باب اداء الديون - اى في بيان وجوب اداء الديون قوله ان الله يامركم الخ ساق الاصيلي وغيره الآية كلها وابو ذر اقتصر على قوله ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها واختلف المفسرون في سبب نزول هذه الآية الكريمة والاكثرهم على انها نزلت في شان عثمان بن طلحة الحجبي العبدري سادن الكعبة حين اخذ على بن ابي طالب منه مفتاح الكعبة يوم الفتح ذكره ابن سعد وغيره وقال محمد بن كعب وغيره انها نزلت في الامراء يعني الحكام بين الناس وقيل نزلت في السلطان يعظ النساء يعني يوم العيد وقالوا هذا يعم جميع الامانات الواجبة على الانسان من حقوق الله عز وجل على عباده من الصلوات والزكوات والكفارات ونحوها ومن حقوق العباد بعضهم على بعض كالودائع وغيرها فلهذا ادخل البخاري الدين في الامانة لثبوت الامر باداءه لان الامانة فسرت في الآية بجميع ما يتعلق بالذمة قوله اى احدا تحول بلفظ المجهول من التحويل وفي رواية ابي ذر تحول بفتح الفوقية على وزن تفعل ومعنى تحول صار فيستدعي اسما مرفوعا وخبرا منصوبا فالاسم هو الضمير في تحول الذي يرجع الى احد والخبر هو قوله ذهبا قوله ان الاكثرين اى ان الاكثرين مالا الاقلون ثوابا قوله الا من قال بالمال هكذا وهكذا معناه الا من صرف المال على الناس يمينا وشمالا واما كلمة قال هنا ليس من القول بمعنى الكلام بل معناها صرف او فرق او اعطى ونحو ذلك لان العرب تجعل القول عبارة عن جميع الافعال - كذا في العيني ١٢ ٥ــه قوله ما يسرني ان لا يمر وقال ابن مالك فيه وقوع جواب لو مضارعا منفيا بما والاصل ان يكون ماضيا مثبتا فكانه اوقع المضارع موقع الماضي او يكون الاصل ما كان يسرني فحذف كان وهو جواب لو وفيه ضمير هو الاسم ويسرني الخبر وحذف كان مع اسمها وبقاء خبرها كثير وهذا اولى انتهى ووقع في حديث ابي ذر ما يسرني ان يمكث عندي وفي حديث ابي هريرة يسرني ان لا يمكث ومفهوم كل منهما مطابق المنطوق الآخر ووقع للاصيلي وكريمة في رواية ابي هريرة ما يسرني ان لا يمكث وعلى هذا فلا زائدة قاله في الفتح قال العيني اذا كانت كلمة ما في ما يسرني نافية فنعم واما اذا كانت موصولة فلا انتهى ١٢ ٦ــه قوله تقاضى - اى طلب قضاء الدين من رسول الله صلعم قوله فاغلظ يحتمل ان اغلاظه في طلب حقه وتشدده فيه لا في كلام موذ يسمعه اياه فانه كفر وقد يكون القائل بهذا غير مسلم من اليهود كما جاء مفسرا منهم في غير هذا الحديث لكن جاء في رواية عبد الرزاق انه كان اعرابيا فكانه جرى على عادة من جفاءه وغلظه في الطلب قوله فهم به اصحابه اى عزموا ان يوقعوا به فعلا قوله اشتروه فاعطوه

نهى عن المزابنة بيع الثمر بالتمر الا اصحاب العرايا فانه اذن لهم قال وقال ابن اسحق ثني بشير مثله

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب في الاستقراض واداء الديون والحجر والتفليس باب من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه او ليس بحضرته

حدثنا محمد انا جرير عن المغيرة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف ترى بعيرك اتبيعنيه قلت نعم فبعته اياه فلما قدم المدينة غدوت اليه بالبعير فاعطاني ثمنه حدثنا معلى بن اسد ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش قال تذاكرنا عند ابراهيم الرهن في السلم فقال ثني الاسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي الى اجل ورهنه درعا من حديد

باب من اخذ اموال الناس يريد اداءها او اتلافها

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ثنا سليمن بن بلال عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اخذ اموال الناس يريد اداءها ادى الله عنه ومن اخذ يريد اتلافها اتلفه الله

باب اداء الديون وقول الله تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل ان الله نعما يعظكم به ان الله كان سميعا بصيرا

حدثنا احمد بن يونس ثنا ابو شهاب عن الاعمش عن زيد بن وهب عن ابي ذر قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما ابصر يعني احدا قال ما احب انه يحول لي ذهبا يمكث عندي منه دينار فوق ثلث الا دينارا ارصده لدين ثم قال ان الاكثرين هم الاقلون الا من قال بالمال هكذا وهكذا واشار ابو شهاب بين يديه وعن يمينه وعن شماله وقليل ما هم وقال مكانك وتقدم غير بعيد وسمعت صوتا فاردت ان اتيه ثم ذكرت قوله مكانك حتى اتيك فلما جاء قلت يا رسول الله الذي سمعت او قال الصوت الذي سمعت قال وهل سمعت قلت نعم قال اتاني جبرئيل فقال من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت ومن فعل كذا وكذا قال نعم حدثنا احمد بن شبيب بن سعيد حدثنا ابي عن يونس قال ابن شهاب ثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل احد ذهبا ما يسرني ان لا يمر علي ثلث وعندي منه شئ الا شئ ارصده لدين رواه صالح وعقيل عن الزهري

باب استقراض الابل

حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة انا سلمة بن كهيل قال سمعت ابا سلمة بمنى يحدث عن ابي هريرة ان رجلا تقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغلظ له فهم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا واشتروا له بعيرا فاعطوه اياه قالوا لا نجد الا افضل من سنه قال اشتروه فاعطوه اياه فان خيركم احسنكم قضاء

باب حسن التقاضي

حدثنا مسلم ثنا

ادآها ـ الدين ـ الآية ـ ثني ـ تحول دينارا ـ وان ثني ـ ذهبا يسرني ـ بيننا ظرف بمعنى المفاجاة ١٢

ع بالاصفر الاعمش تقدم زيد بن وهب الهمداني الجهني ابي ذر جندب بن جنادة رض احمد بن شبيب بن سعيد الحبطي البصري يونس بن يزيد الايلي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب استقراض

وفي مسلم انه اعطاه من ابل الصدقة فالجمع بان امر بشراءه اولا ثم قدمت ابل الصدقة فاعطاه منها او امر بالشراء من ابل الصدقة ممن استحق منها شيئا - ع وباقي متعلقات الحديث مضت في ص ٣٠٩ في كتاب الوكالة ١٢ ف

اسماء الرجال

ابن اسحق هو محمد بن اسحق بن يسار صاحب المغازي باب من اشترى بالدين محمد هو غير منسوب وجزم ابو علي الجياني بانه ابن سلام ولابي ذر محمد بن يوسف هو البيكندي جرير هو ابن عبد الحميد المغيرة ابن مقسم الضبي الكوفي الاعمى الشعبي هو عامر بن شراحيل معلى بن اسد العمي عبد الواحد بن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران باب من اخذ اموال الناس الخ سليمان بن بلال القرشي التيمي ثور بن زيد هو اخو عمرو الديلي وهو غير ثور بن يزيد ابي الغيث هو سالم المدني مولى عبد الله بن المطيع باب اداء الديون وقول الله تعالى ان الله يامركم احمد بن يونس بن عبد الله التيمي اليربوعي ابو شهاب هو عبد ربه الحناط المعروف ٤٧

حل اللغات

الاستقراض طلب القرض الحجر المنع عن التصرف التفليس من فلسه الحاكم اذا حكم بانه ليس معه فلس ارصده اي اعده ١٢

حاشية السندي ص ٢٢٥: لبس لان الحيض مانع عنه وانما هو لان تقدمه على الطواف يخل بالتبعية وفي الاقتصار على الطواف تنبيه على ان الحيض يمنع عنه اصالة وعن غيره ان كان بالتبع فلا يبقى فيما ذكرنا من دلالة الحديث على جواز السعي بلا طهارة والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فقال كان يهل منا المهل فلا ينكر عليه الخ) الظاهر انهم كانوا يجمعون بين التلبية والتكبير فمرة يكبر هؤلاء ويهل اخرون ومرة بالعكس فيصدق في كل مرة انه يهل المهل ويكبر المكبر لا ان بعضهم يلبي فقط وبعضهم يكبر فقط والظاهر انهم ما فعلوا كذلك الا لانهم وجدوه صلى الله تعالى عليه وسلم يفعله اذ يبعد انهم يخالفون النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويكون النبي على ذكر واحد وهم ياتون بذكر آخر ثم يلتزمون ذلك الذكر الآخر فالاقرب انهم يجمعون والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يجمع والله تعالى

ـه قوله فقيل له. فيه حذف تقديره فقيل له ماكنت تصنع قال كنت ووقع هنا في رواية المستملي فقيل له ماكنت ما تقول قاله العيني قوله فاتجوز اى فاسامحه واهمله واليسر عليه قاله الكرماني ومر الحديث في ص٢٧٥ في البيوع ١٢ ـه قوله اوفيتني اى اعطيت حقي وافيا كاملا قاله العيني ومر الحديث في الصفحة السابقة ١٢ ـه قوله سن بكسر السين المهملة وتشديد النون اى ذات سن وهو احد اسنان الابل واسنانها معروفة في كتب اللغة الى عشر سنين ففي الفصيل للاول حوار ثم الفصيل وفصل فاذا دخل في السنة الثانية فهو ابن مخاض او ابنة مخاض فاذا دخل في الثالثة فهو ابن لبون او بنت لبون فاذا دخل في الرابعة فهو حق او حقة فاذا دخل في الخامسة فهو جذع او جذعة فاذا دخل في السادسة فهو ثني او ثنية فاذا دخل في السابعة فهو رباعي او رباعية فاذا دخل في الثامنة فهو سديس و سدس فاذا دخل في التاسعة فهو بازل فاذا دخل في العاشرة فهو مخلف ثم ليس له اسم بعد ذلك ولكن يقال بازل عام وبازل عامين ومخلف عام ومخلف عامين ومخلف ثلثة اعوام الى خمس سنين حكاه ابوداود في سننه ١٢ ع ـه قوله فقضاني وزادني. فيه المطابقة للترجمة لان القضاء مع زيادة هو حسن القضاء ١٢ عمدة القاري ـه قوله فاشتد الغرماء في حقوقهم يعني في الطلب قوله ويحللوا ابي يعني يجعلونه في حل ويبرؤنه عن الدين وفيه المطابقة للترجمة وبيان ذلك ان ثمر حائط جابر كان اقل من دين ابيه فسالهم ان يقبضوا دون حقهم ويحللوا اباه فلما ابوا اتى النبي صلعم في صبيحة غد ذلك اليوم وشاهد النخل ودعا في ثمرها بالبركة فجده جابر وقضى دينهم وبقي من ذلك التمر شئ ببركة النبي صلعم قوله فابوا اى امتنعوا عن اخذ ثمر الحائط لانه كان اقل من الدين قوله فجددتها من الجداد بالمهملتين وهو صرام النخل وهو قطع ثمرتها قوله من ثمرها اى من ثمر النخل ١٢ عمدة القاري ـه قوله اذا قاص بتشديد الصاد من المقاصة وهي ان يقاص كل واحد من الاثنين او اكثر صاحبه فيما هم فيه من الامر الذي بينهم وههنا المقاصة في الدين قوله او جازفه من المجازفة وهي الحدس بلا كيل ولا وزن قوله في الدين يرجع الى كل واحد من قوله قاص او جازفه والضمير في قاص يرجع الى المديون بدلالة القرينة عليه وكذلك الضمير المرفوع في جازفه يرجع اليه واما الضمير المنصوب فيرجع الى صاحب الدين قوله تمرا بتمر او غيره. اى سواء كانت المقاصة او المجازفة تمرا بتمر او غير التمر نحو قمح بقمح او شعير بشعير ونحو ذلك قال المهلب لا يجوز عند احد من العلماء ان ياخذ من له دين تمر من غريمه تمرا مجازفة بدينه لما فيه من الجهل والغرر وانما يجوز ان ياخذ مجازفة في حقه اقل من دينه اذا علم الآخذ ذلك ورضى انتهى قلت غرضه من ذلك اظهار عدم صحة هذه الترجمة واجيب عن هذا بان مقصود البخاري ان الوفاء يجوز فيه ما لا يجوز في المعاوضات فان معاوضة الرطب بالتمر لا يجوز الا في العرايا وقد جوزه صلعم في الوفاء المحض قوله وسقا وهو بفتح الواو ستون صاعا قوله فابى ان ينظره اى امتنع عن انظاره وكلمة ان مصدرية قوله ثمر نخله يروى بالمثلثة وبالمثناة قاله الكرماني قوله جده بضم الجيم اى من جديد وقد مر عن قريب قوله سبعة عشر ويروى تسعة عشر قوله بالذي كان اى من البركة والفضل على الدين قوله ابن الخطاب اى عمر رض وفائدة الاخبار له زيادة الايمان لانه كان معجزة اذ لم يكن يفي اولا وفاء آخرا وتخصيصه عمر بذلك لانه كان معتنيا بقصة جابر مهتما بها او كان حاضرا في اول القضية داخلا فيها قوله ليباركن بصيغة المجهول موكدا بالنون الثقيلة قوله فيها اى في الثمر وهو جمع ثمرة هذا كله من العيني ١٢ ـه قوله باب من استعاذ من الدين. اى هذا باب في بيان من استعاذ بالله من ارتكاب الدين وفي بعض النسخ باب الاستعاذة من الدين وحديث الباب مضى باتم منه في كتاب الصلوة في باب الدعاء قبل السلام قوله من المأثم مصدر ميمي يعني الاثم وكذلك المغرم يعني الغرامة وهي لزوم الاداء واما الغريم فهو الذي عليه الدين قوله ووعد يعني بالوفاء والوعد وان كان نوعا من التحديث ولكن التحديث يختص بالماضي والوعد بالمستقبل قال ابن بطال فيه وجوب قطع الذرائع لانه صلعم انما استعاذ من الدين لانه ذريعة الى الكذب والخلف في الوعد مع ما فيه من الذلة وما لصاحب الدين عليه من المقال هنا كله في العيني قال في الفتح ويحتمل ان مراده بالاستعاذة من الدين الاستعاذة من الاحتياج اليه حتى لا يقع في هذه الغوائل او من عدم القدرة على وفائه حتى لا تبقى تبعته ولعل ذلك هو السر في اطلاق الترجمة ثم رايت في حاشية ابن المنير لا تناقض بين الاستعاذة من الدين وجواز الاستدانة لان الذي استعيذ منه غوائل الدين فمن ادان وسلم منها فقد اعاذه الله وفعل جائزا انتهى كلام الفتح ١٢

شعبة عن عبدالملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول مات رجل فقيل له ماكنت تقول قال كنت ابايع الناس فاتجوز عن الموسر واخفف عن المعسر فغفر له قال ابو مسعود سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم **باب** هل يعطى اكبر من سنه **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن سفين ثني سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه بعيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوه فقالوا ما نجد الا سنا افضل من سنه فقال الرجل اوفيتني اوفاك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوه فان من خيار الناس احسنهم قضاء **باب** حسن القضاء **حدثنا** ابونعيم ثنا سفين عن سلمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل فجاءه يتقاضاه فقال اعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له الا سنا فوقها فقال اعطوه فقال اوفيتني اوفى الله لك قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خياركم احسنكم قضاء **حدثنا** خلاد بن يحيى ثنا مسعر ثنا محارب بن دثار عن جابر بن عبدالله قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد قال مسعر اراه قال ضحى فقال صل ركعتين وكان لي عليه دين فقضاني وزادني **باب** اذا قضى دون حقه او حلله فهو جائز **حدثنا** عبدان انا عبدالله انا يونس عن الزهري ثني ابن كعب بن مالك ان جابر بن عبدالله اخبره ان اباه قتل يوم احد شهيدا وعليه دين فاشتد الغرماء في حقوقهم فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسالهم ان يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا ابي فابوا فلم يعطهم النبي صلى الله عليه وسلم حائطي وقال سنغدو عليك فغدا علينا حين اصبح فطاف بالنخل ودعا في ثمرها بالبركة فجددتها فقضيتهم وبقي لنا من ثمرها **باب** اذا قاص او جازفه في الدين فهو جائز تمرا بتمر او غيره **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انس عن هشام عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبدالله انه اخبره ان اباه توفي وترك عليه ثلثين وسقا لرجل من اليهود فاستنظره جابر فابى ان ينظره فكلم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له اليه فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم اليهودي لياخذ ثمر نخله بالتي له فابى فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل فمشى فيها ثم قال لجابر جد له فاوف له الذي له فجده بعد ما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاوفاه ثلثين وسقا وفضلت له سبعة عشر وسقا فجاء جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذي كان فوجده يصلي العصر فلما انصرف اخبره بالفضل فقال اخبر ذلك ابن الخطاب فذهب جابر الى عمر فاخبره فقال له عمر لقد علمت حين مشى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليباركن فيها **باب** من استعاذ من الدين **حدثنا** ابواليمان انا شعيب عن الزهري ح وحدثنا اسمعيل حدثني اخي عن سليمن عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلوة اللهم اني اعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له قائل ما اكثر ما تستعيذ من المغرم قال ان الرجل اذا غرم حدث فكذب ووعد فاخلف

اسماء الرجال ١٢ شعبة بن الحجاج عبدالملك بن عمير القرشي الكوفي ربعي بن حراش بكسر المهملة الكوفي حذيفة بن اليمان رض باب هل يعطى الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدي سلمة بن كهيل الحضرمي ابويحيي الكوفي ابي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف باب حسن القضاء الخ ابونعيم الفضل بن دكين سلمة هو ابن كهيل ابي سلمة هو ابن عبدالرحمن خلاد بن يحيي ابو محمد الكوفي مسعر بن كدام الهلالي محارب بن دثار السدوسي جابر بن عبدالله الانصاري باب اذا قضى دون حقه الخ يونس بن يزيد الايلي الزهري هو ابن شهاب ابن كعب هو عبدالله كما عند المزي او هو عبدالرحمن كما عند ابي مسعود باب اذا قاص الخ ابراهيم ابن المنذر بن عبدالله بن المنذر الحزامي انس هو ابن عياض ابوضمرة هشام هو ابن عروة بن الزبير وهب بن كيسان ابي نعيم المدني باب من استعاذ من الدين ابواليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب بن حمزة الحمصي الزهري

حل اللغات اوفيتني اي اعطيتني وافيا كاملا المأثم الاثم ١٢

اعلم وعلى هذا فالاقرب للعامل ان يجمع. ثم رايت ان الحافظ ابن حجر في باب التلبية والتكبير غداة النحر ماهو صريح في ذلك. قال فعند احمد وابن ابي شيبة والطحاوي من طريق مجاهد عن معمر عن عبدالله خرجت مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فما ترك التلبية حتى رمى جمرة العقبة الا ان يخالطها بتكبير اهـ والله تعالى اعلم امام سندي (قوله فلان آكن استاذنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الخ) معنى من مفروح به اي من شئ يفرح به الانسان عادة. قال ابوعبدالله الابي في شرح مسلم المفروح به كل شئ معجب له بال بحيث يفرح به كما جاء في غير هذا احب الي من حمر النعم انتهى. ومرادها انها كانت بعده صلى الله تعالى عليه وسلم فتمنت لذلك انها لو استاذنت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الدفع قبله لفعلت كذلك بعده ايضا فصار ذلك سبب للراحة

باب الصلوٰة على من ترك دينا حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن ابى حازم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا فالينا حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر ثنا فليح عن هلال بن على عن عبد الرحمن بن ابى عمرة عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من مؤمن الا وانا اولى به فى الدنيا والاٰخرة اقرءوا ان شئتم النبى اولى بالمؤمنين من انفسهم فايما مؤمن مات وترك مالا فليرثه عصبته من كانوا ومن ترك دينا او ضياعا فليأتنى فانا مولاه باب مطل الغنى ظلم حدثنا مسدد ثنا عبد الاعلى عن معمر عن همام بن منبه اخى وهب بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مطل الغنى ظلم باب لصاحب الحق مقال ويذكر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لى الواجد يحل عرضه وعقوبته قال سفين عرضه يقول مطلتنى وعقوبته الحبس حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن سلمة عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم رجل يتقاضاه فاغلظ له فهم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا باب اذا وجد ماله عند مفلس فى البيع والقرض والوديعة فهو احق به وقال الحسن اذا افلس وتبين لم يجز عتقه ولا بيعه ولا شراؤه وقال سعيد بن المسيب قضى عثمان من اقتضى من حقه قبل ان يفلس فهو له ومن عرف متاعه بعينه فهو احق به حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير حدثنا يحيى بن سعيد اخبرنى ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان عمر بن عبد العزيز اخبره ان ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادرك ماله بعينه عند رجل او انسان قد افلس فهو احق به من غيره قال ابو عبد الله هذا الاسناد كلهم كانوا على القضاء يحيى بن سعيد وابو بكر بن محمد وعمر بن عبد العزيز وابو بكر بن عبد الرحمن وابو هريرة كانوا كلهم على المدينة باب من اخر الغريم الى الغد او نحوه ولم ير ذلك مطلا وقال جابر اشتد الغرماء فى حقوقهم فى دين ابى فسألهم النبى صلى الله عليه وسلم ان يقبلوا ثمر حائطى فابوا فلم يعطهم النبى صلى الله عليه وسلم الحائط ولم يكسره لهم وقال ساغدو عليك غدا فغدا علينا حين اصبح فدعا فى ثمرها بالبركة فقضيتهم باب من باع مال المفلس او المعدم فقسمه بين الغرماء او اعطاه حتى ينفق على نفسه حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا حسين المعلم ثنا عطاء بن ابى رباح عن جابر بن عبد الله قال اعتق رجل منا غلاما له عن دبر فقال النبى صلى الله عليه وسلم من يشتريه منى فاشتراه نعيم بن عبد الله فاخذ ثمنه فدفعه اليه باب اذا اقرضه الى اجل مسمى او اجله فى البيع وقال ابن عمر فى القرض الى اجل لا بأس به وان اعطى افضل من دراهمه ما لم يشترط وقال عطاء وعمرو بن دينار هو الى اجله فى القرض وقال الليث حدثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا

مروان القرشى الاموى تيحيے بن سعيد من بعده ہم المنکدرون باب من اخر الغريم الخ قال جابر بن عبد الله الانصارى فيما سبق قريبا موصولا من طريق كعب بن مالك عن جابر ۱۲ ق باب

له قوله باب الصلوٰة على من ترك دينا۔ اشار بهذه الترجمة الى ان الدين لا يخل بالدين وان الاستعاذة منه ليست لذاته بل لخشى من غوائله قوله من ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام قال ابن الاثير الكل الثقل من كل ما يتكلف والكل العيال قلت الدين من كل ما يتكلف ومطابقته للترجمة من حيث ان هذا الحديث روى عن ابى هريرة من وجوه منها ما مر فى آخر كتاب الكفالة فى باب الدين وفيه من جملة الالفاظ من ترك دينا فعلى قضاءه ويجيئ فى الفرائض وفى سورة الاحزاب قال ابن بطال هذا ناسخ لترك الصلوٰة على من مات وعليه دين قلت ذلك لانه صلعم كان لا يصلى عليه قبل فتح الفتوحات فلما فتح الله تعالىٰ منها ما فتح صار صلعم يصلى عليه فصار فعله هذا ناسخا لفعله الاول كما قاله ابن بطال واشار البخارى بهذه الترجمة الى ذلك فحصلت المطابقة بين الترجمة والحديث من هذه الحيثية۔ هذا ماخوذ من العينى وبهذه الحيثية يناسب الحديث الآتى ايضا ۱۲ لـه قوله وانا اولى به فى الدنيا والآخرة۔ يعنى احق واولى بالمؤمنين فى كل شئ من امور الدنيا والآخرة من انفسهم ولهذا اطلق ولم يعين فيجب عليهم امتثال اوامره واجتناب نواهيه قوله او ضياعا بفتح المعجمة مصدر ضاع يضيع قال ابن الجوزى من ترك شيئا ضائعا كالاطفال ونحوهم فليأتنى ذلك الضائع وانا مولاه اى وليه وروى بعضهم ضياعا بكسر الضاد جمع ضائع كما يقال جائع وجياع قال والاول اصح قاله العينى ۱۲ لـه قوله لصاحب الحق مقال يعنى اذا طلب وكرر قوله فيه لا يلام قوله لى الواجد لى بفتح اللام وتشديد الياء المطل قوله يحل بضم الياء من الاحلال والمطابقة للترجمة توخذ من قوله عرضه لان سفين فسر العرض بقوله مطلتنى حقى وهو مقال على ما لا يخفى عمدة القارى لـه قوله اذا وجد ماله۔ اى اذا وجد شخص ماله عند المفلس وهو الذى حكم الحاكم بافلاسه قوله فى البيع يتعلق بقوله وجد وصورته ان يبيع رجل متاعا لرجل ثم افلس الرجل الذى اشتراه ووجد البائع متاعه الذى باعه عنده فهو احق به من غيره من الغرماء وفيه خلاف نذكره عن قريب قوله والقرض صورته ان يقرض لرجل ما يصح فيه القرض ثم افلس المستقرض فوجد المقرض ما اقرضه عنده فهو احق به من غيره وفيه الخلاف ايضا قوله والوديعة صورته ان يودع رجل عند رجل وديعة ثم افلس المودع فالمودع بكسر الدال احق به من غيره بلا خلاف وقيل ادخال البخارى القرض والوديعة مع الدين اما لان الحديث مطلق واما لانه وارد فى البيع والحكم فى القرض والوديعة اولى قوله قال الحسن هو البصرى اذا افلس اى رجل او شخص وتبين اى ظهر افلاسه عند الحاكم فلا يجوز عتقه الخ وقيد به لانه ما لم يتبين افلاسه عند الحاكم يجوز تصرفه فى الاشياء كلها واما عند التبيين فعند ابراهيم النخعى بيع المحجور وابتياعه جائز وعند اكثر العلماء لا يجوز الا اذا وقع منه البيع لوفاء الدين وعند البعض يوقف وبه قال الشافعى فى قوله واختلفوا فى اقراره فالجمهور على قبوله ۱۲ ع لـه قوله فهو احق به من غيره۔ احتج به مالك والشافعى واحمد واسحٰق فانهم ذهبوا الى ظاهر هذا الحديث وقالوا اذا افلس رجل وعنده متاع قد اشتراه وهو قائم بعينه فان صاحبه احق به من غيره من الغرماء وذهب ابراهيم النخعى والحسن البصرى وابن شبرمة قاضى الكوفة ووكيع بن الجراح وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وزفر الى ان بائع السلعة اسوة للغرماء واجاب الطحاوى عن حديث الباب ان المذكور من ادرك ماله بعينه والمبيع ليس هو عين ماله وانما هو عين ماله قد كان وانما ماله بعينه يقع على المغصوب والعوارى والودائع وما اشبه ذلك فذلك ماله بعينه فهو احق به من سائر الغرماء وفى ذلك جاء هذا الحديث عن رسول الله صلعم والذى يدل عليه ما روى عنه صلعم فى حديث سمرة ان رسول الله صلعم قال من سرق له متاع او ضاع له متاع فوجده عند رجل بعينه فهو احق بعينه ويرجع المشترى على البائع بالثمن۔ هذا ملتقط من العينى وقد بسطه جدا ۱۲ لـه قوله او المعدم بكسر الدال وهو الفقير قوله فقسمه بين الغرماء او اعطاه يحتمل اللف والنشر فان قلت كيف دل الحديث بالترجمة قلت الانفاق على نفسه والقسمة بين الغرماء كلاهما حقان واجبان على الشخص فحكم احدهما حكم الآخر واذا جاز الدفع اليه فالى الغرماء بالطريق الاولى ۱۲ كرمانى لـه قوله اذا اقرضه الى اجل مسمى۔ اى اذا اقرض الرجل الرجل دراهم او شيئا مما يصح فيه القرض الى مدة معينة قوله او اجله فى البيع اى اجل الثمن فى عقد البيع فهاتان المسئلتان جوابها محذوف اى جائز او نحوه اما المسئلة الاولى ففيها خلاف فقال بعضهم ان ياخذه متى احب وعليه الحنفية وكذلك العارية وغيرها لانه عندهم من باب العدة وهو قول الحارث العكلى واصحابه وابراهيم النخعى وقال مالك واصحابه لم يكن له الاخذ قبل الاجل واما المسئلة الثانية فلا خلاف فيها لجواز الآجال فى البيع فلا ياخذه قبل محله ۱۲ كذا فى ع

اسماء الرجال باب الصلوٰة على من ترك دينا ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسى عدى بن ثابت الانصارى الكوفى التابعى ابو عامر عبد الملك بن عمرو العقدى فليح هو ابن سليمان الخزاعى هلال ابن على العامرى المدنى باب مطل الغنى ظلم مسدد هو ابن مسرهد عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى البصرى معمر هو ابن راشد باب لصاحب الحق مقال مسدد تقدم يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج سلمة بن كهيل ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف باب اذا وجد ماله الخ قال سعيد بن المسيب هذا مما وصله ابو عبيد فى كتاب الاموال احمد بن يونس التميمى اليربوعى نسبه لجده واسم ابيه عبد الله زهير بن معاوية الجعفى عمر بن عبد العزيز بن م

حل اللغات الكل العيال قال فى النهاية اللى المطل وهو المدافعة ۱۲

ايضا فى حقها قال ابو عبد الله الابى قال الاصوليون ذكر الحكم عقيب وصف مناسب يشعر بكونه علة وقول عائشة هذا يدل على انه لا يشعر بكونه علة لانه لو اشعر به ما ارادت ذلك لاختصاص سودة بذلك الوصف الا ان يقال ان عائشة نقحت المناط ورات ان العلة انما هى الضعف لا خصوص ثقل الجسم ويحتمل انها قالت ذلك لانها شركتها فى الوصف لما روى انها قالت سابقت رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم فسبقته فلما ربيت اللحم سبقنى وذكر شيخنا نقلا عما جرى فى درس شيخه ابن عبد السلام انه صلى الله تعالىٰ عليه وسلم كان يحبها فطمعت فى الاذن لذلك فلا يبقى فى ذلك تلك القاعدة ولا يخفى عليك ضعف هذا الجواب اهـ قلت و هذا غير ظاهر فان الثقل كان علة لاستيذان سودة واما اذن النبى صلى الله تعالىٰ عليه وسلم اياها فكان لسبب استيذانها فلو استاذنت عائشة لاذن لها ايضا وهذا هو المتبادر الى الذهن من روايات هذا الحديث ثم ما ذكره

له قوله ان يسلفه. اے ان يقرضه قال العيني وهو قطعة من حديث مطول تقدم في الكفالة اى ص ٣٠٦ وذكره في هذا الباب في معرض الاحتجاج على جواز التاجيل في القرض وهذا مبني على ان شريعة من قبلنا يلزمنا ام لا ١٢ ع ٥ قوله باب الشفاعة في وضع الدين. اے حط شئ من اصل الدين وليس المراد من الوضع اسقاط بالكلية ١٢ عمدة القاري ٣ قوله اصيب عبد الله. هو ابو جابر استشهد يوم احد هو معنى قوله اصيب وقال الذهبي هو عبد الله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة الخزرجي السلمي ابو جابر نقيب بدري قتل يوم احد قوله صنف تمرك امر من التصنيف وهو ان يجعل الشئ اصنافا ويميز بعضها من بعض قوله عذق ابن زيد هو نوع من التمر جيد والعذق بفتح العين وسكون الذال المعجمة النخلة وفي التوضيح بخط الدمياطي عذق زيد قوله واللين بكسر اللام وسكون التحتية نوع من التمر وقيل التمر الردى وهو جمع لينة وهى النخلة قاله ابن عباس والعجوة اجود تمور المدينة قوله وكال لكل رجل وفي شرح العيني وقال لكل رجل بالقاف اى اعطى لكل رجل من اصحاب الديون حتى استوفى حقه ثم قال وقد مران قال تستعمل لمعان كثيرة كل معنى بحسب ما يليق به قوله لم يمس على صيغة المجهول قوله على ناضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة وهو الجمل الذي يستقي عليه النخل قوله فازحف الجمل اے كل واعيى مادته زاے وحاء مهملة وفاء يقال زحف المسير اذا اعياه و قال ابن التين صوابه فزحف ثلاثي الا انه ضبط بضم الهمزة وكسر الحاء في اكثر النسخ وفي بعضها بفتحها والاول بين قوله فوكزه بالزاى اے ضربه بالعصا كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية عن المستملي والحموي ركزه بالراء موضع الواو اے ركز فيه العصى والمراد به المبالغة في ضربه بها قوله ولك ظهره الى المدينة اراد به ركوبه عليه الى المدينة قوله وسهمي بالنصب اے واعطاني ايضا سهمي من الغنيمة ويروي فسهمني بلفظ الفعل الماضي. ملتقط من العيني ١٢ ٤ قوله باب ما ينهى الخ اے هذا باب في بيان النهى عن اضاعة المال وكلمة ما مصدرية واضاعة المال صرفه في غير وجهه وقيل انفاقه في غير طاعة الله والاسراف والتبذير قوله وقول الله بالجر عطف على ما قبله قوله والله لا يحب الفساد كذا للاكثر وللنسفي ان الله لا يحب الفساد والاولى وقع في التلاوة والثاني سهو من الناسخ والفساد خلاف الصلاح قوله ولا يصلح كذا للاكثر ولابن شبويه والنسفي لا يحب بدل لا يصلح وقيل هو سهو قوله اصلاتك اے قوله ما نشاء قال المفسرون كان ينهاهم عن الفساد فقالوا انما حنفنا وان شئنا طرحنا قوله وقال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الآية قال الطبري بعد ان حكى اقوال المفسرين في المراد بالسفهاء الصواب عندنا انها عامة في حق كل سفيه صغيرا كان او كبيرا ذكرا كان او انثى والسفيه هو الذي يضيع المال ويفسده بسوء تدبير قوله والحجر في ذلك اى في السفه وهو معطوف على قوله اضاعة المال والحجر في اللغة المنع وفي الشرع المنع من التصرف في المال والجمهور على جواز الحجر على الكبير وخالفه ابو حنيفة وبعض الظاهرية ووافق ابو يوسف ومحمد قال الطحاوي لم ار عن احد من الصحابة منع الحجر عن الكبير ولا عن التابعين الا عن ابراهيم وابن سيرين ومن حجة الجمهور حديث ابن عباس انه كتب الى نجدة وكتبت تسألني متى ينقضي يتم اليتيم فلعمري الرجل تنبت لحيته وانه لضعيف الاخذ لنفسه ضعيف العطاء فاذا اخذ لنفسه من صالح ما اخذ الناس فقد ذهب عنه اليتم قاله ابن حجر في الفتح قال العيني واحتج ابو حنيفة بحديث ياتي الآن اذا بايعت فقل لا خلابة فانه كان يغبن في البيوع ومع ذلك لم يمنعه من التصرف ولا حجر عليه وحجة الآخرين الآية المذكورة وهى قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الآية انتهى مختصرا ١٢ ٥ قوله لا خلابة بكسر الخاء اے لا خداع قيل امره بشرط الخيار والتصدير بهذه الكلمة لبيان الباعث على الاشتراط وقد روى قل لا خلابة واشترط الخيار ثلثة ايام وقيل المقصود الرد عند ظهور الغبن كذا في اللمعات ومر الحديث في البيوع في ص ٢٨٤ و المطابقة من حيث ان الرجل كان يغبن في البيوع وهو من اضاعة المال قاله العيني ١٢ ٦ قوله عقوق الامهات. اصل العقوق القطع كان العاق لامه يقطع ما بينهما وانما خص الامهات بالذكر وان كان عقوق الآباء ايضا حراما لان العقوق اليهن اسرع لضعفهن قوله وأد البنات اے دفنهن احياء وكانوا يفعلونه غيرة وانفة وبعضهم فعله تخفيفا للمؤنة قوله ومنعا اے وحرم عليكم منع ما عليكم اعطاؤه قوله وهات اے وحرم عليكم طلب ما ليس لكم اخذه ١٢ ك ٤ الرعية كل من شمله حفظ الراعي ونظره قال الكرماني ولا اقل من كونه راعيا على اعضائه وجوارحه ١٢ مجمع البحار

من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه فدفعها اليه الى اجل مسمى فذكر الحديث.

باب الشفاعة في وضع الدين **حدثنا** موسى ثنا ابو عوانة عن مغيرة عن عامر عن جابر قال اصيب عبد الله وترك عيالا ودينا فطلبت الى اصحاب الدين ان يضعوا بعضا فابوا فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاستشفعت به عليهم فابوا فقال صنف تمرك كل شئ منه على حدة عذق ابن زيد على حدة واللين على حدة والعجوة على حدة ثم احضرهم حتى اتيك ففعلت ثم جاء فقعد عليه وكال لكل رجل حتى استوفى وبقي التمر كما هو كانه لم يمس وغزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم على ناضح لنا فازحف الجمل فتخلف علي فوكزه النبي صلى الله عليه وسلم من خلفه قال بعنيه ولك ظهره الى المدينة فلما دنونا استاذنت قلت يا رسول الله اني حديث عهد بعرس قال فما تزوجت بكرا او ثيبا قلت ثيبا اصيب عبد الله وترك جواري صغارا فتزوجت ثيبا تعلمهن وتؤدبهن ثم قال ائت اهلك فقدمت فاخبرت خالي ببيع الجمل فلامني فاخبرته باعياء الجمل وبالذي كان من النبي صلى الله عليه وسلم ووكزه اياه فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم غدوت اليه بالجمل فاعطاني ثمن الجمل والجمل وسهمي مع القوم **باب** ما ينهى عن اضاعة المال وقول الله تعالى والله لا يحب الفساد ولا يصلح عمل المفسدين وقال اصلاتك تأمرك ان نترك ما يعبد اباؤنا او ان نفعل في اموالنا ما نشاء وقال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم والحجر في ذلك وما ينهى عن الخداع **حدثنا** ابو نعيم ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم اني اخدع في البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلابة فكان الرجل يقوله **حدثنا** عثمان ثنا جرير عن منصور عن الشعبي عن وراد مولى المغيرة عن المغيرة بن شعبة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله حرم عليكم عقوق الامهات ووأد البنات ومنعا وهات وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال **باب** العبد راع في مال سيده ولا يعمل الا باذنه **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته فالامام راع وهو مسئول عن رعيته والرجل في اهله راع وهو مسئول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسئولة عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته قال وسمعت هؤلاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم واحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل راع في مال ابيه وهو مسئول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته

بسم الله الرحمن الرحيم

في الخصومات باب ما يذكر في الاشخاص والخصومة بين المسلم

الحديث — بعضها — من الدين — ودكزه دركزه — آم — وركزه — ان الله ولا يحب — حدثني — منع — فسمعت — والملازمة

الاشخاص الاذهاب يقال شخص من بلد الى بلد ذهب والخصم عمرة ١٢ ك

اسماء الرجال

موسى بن اسمعيل التبوذكي البصري ابو عوانة الوضاح بن عبد الله مغيرة بن مقسم بكسر الميم الضبي عامر هو ابن شراحيل الشعبي جابر هو ابن عبد الله الانصاري باب ما ينهى الخ ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي عبد الله بن دينار مولى بن عمر عثمان هو ابن ابي شيبة منصور بن المعتمر الكوفي الشعبي عامر بن شراحيل ورّاد الكوفي مولى المغيرة وكاتبه المغيرة بن شعبة بن مسعود الثقفي اسلم قبل الحديبية باب العبد راع الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري ابن شهاب ١٢

حل اللغات عذق ابن زيد نوع جيد من التمر اللين نوع ردى من التمر العجوة هى من اجود التمر الناضح جمل يسقى عليه النخل ازحف اى كل واعيى وكزه ضربه الوأد زنده درگور كردن الراعي الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه الاشخاص بالكسر احضار الغريم من موضع الى موضع ١٢

ص ٢٢٨ — اهل الاصول هو ان ذكر الحكم كذلك يشعر بالعلية لا بحصر العلية في ذلك الوصف فيجوز ان تكون علة اخرى تقتضي الاذن لعائشة كما ذكر في درس ابن عبد السلام وهذا ظاهر فظهر ان ما رده احسن مما اختاره والله تعالى اعلم قوله ما رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلى صلوة لغير ميقاتها الخ قد استدل به من ينفي جمع السفر كعلمائنا الحنفية ورده النووي بانه مفهوم وهم لا يقولون به ونحن نقول به اذ لم يعارضه منطوق كما ههنا وتعقبه العيني فقال لا نسلم انهم لا يقولون بالمفهوم وانما لا يقولون بالمفهوم المخالف انتهى. قلت وهذا عجيب منها فان استدلال الحنفية بصريح النفي الذي هو منطوق لا بالاثبات الذي يدل عليه الاستثناء بالمفهوم ولو كان بالاثبات لكان الاثبات من باب المفهوم المخالف بالاتفاق فلم يكن لقول العيني وجه. بقي ان الاستدلال به فرع تصور معناه ومعناه ههنا لا يخلو عن خفاء اذ ظاهره يفيد انه صلى الفجر قبل وقته وهو

ل قوله کلاکما محسن ای فی القراءة وافرد باعتبار لفظ کلا کذا فی الکرمانی قوله قال شعبة ہو بالاسناد المذکور قوله اظنه ای قال النبی صلعم لا تختلفوا ای لا تختلفوا فی القرآن قاله العینی قال القسطلانی والمطابقة للترجمة قال العینی فی قوله لا تختلفوا لان الاختلاف الذی یورث الهلاک ہو اشد الخصومة وقال الحافظ ابن حجر فی قوله فاخذت بیده فاتیت به رسول الله صلعم قال فانه المناسب للترجمة انتہی فانه شامل للخصومة والاشخاص انتہی ۱۲ ۲ قوله استب رجلان من السب وہو الشتم قوله رجل من المسلمین قیل ہو ابو بکر الصدیق ووقع فی جامع سفیان عن عمرو بن دینار ان الرجل الذی لطم الیہودی ہو ابو بکر الصدیق رض قوله والذی اصطفی محمدا ای والله الذی اختار محمدا علی العالمین قوله لا تخیرونی ای لا تفضلونی علی موسی ذکره العینی ثم قال فان قلت نبینا محمد صلی الله علیه وسلم افضل الانبیاء والمرسلین وقال انا سید ولد آدم ولا فخر فاوجه قوله لا تخیرونی ولا تفضلونی قلت الجواب عنه من اوجه الاول انه نہی قبل ان یعلم انه افضلهم فلما علم قال انا سید ولد آدم ولا فخر الثانی انه نہی عن تفضیل یؤدی الی تنقیص بعضهم فانه کفر الثالث انه نہی عن تفضیل یؤدی الی الخصومة کما فی الحدیث من لطم المسلم الیہودی الرابع انه قاله تواضعا ونفی الکبر والعجب الخامس انه نہی عن التفضیل فی نفس النبوة لا فی ذوات الانبیاء علیهم السلام وعموم رسالتهم وزیادة خصائصهم وقد قال تعالی تلک الرسل فضلنا بعضهم علی بعض قوله یصعقون یعنی یخرون صرعا بصوت یسمعونه من صعق یصعق من باب علم یعلم ذکره العینی والمراد بهذه الصعقة صعقة فزع بعد البعث ۱۲ ۳ قوله فاذا موسی باطش کلمة اذا للمفاجاة ومعنی باطش متعلق به بالقوة قوله جانب العرش ای ناحیة من نواحیه قوله فلا ادری الی آخره فان قلت یاتی فی حدیث ابی سعید عقیب ہذا فلا ادری اکان فیمن صعق ام حوسب بصعقته الاولی فما الجمع بین ہذه الثلثة قلت المعنی لا ادری ای ہذه الثلثة من الافاقة او الاستثناء او المحاسبة والمستثنی قد یکون نفس من له الصعقة فی الدنیا قوله ممن استثنی الله یعنی فی قوله تعالی فصعق من فی السموات ومن فی الارض الا من شاء الله ان لا یصعق وہم جبرئیل ومیکائیل واسرافیل وعزرائیل وزاد کعب حملة العرش وروی عن انس مرفوعا ثم تموت الثلثة الاول ثم ملک الموت بعدہم ۱۲ ع ۴ قوله رض رأس جاریة ای دق وکسر والجاریة کانت من الانصار کما صرح به فی روایة ابی داؤد قوله افلان افلان الهمزة فیه للاستخبار قوله فادمت کذا ذکره ابن التین ثم قال صوابه فاومأت قوله فرض رأسه بین حجرین احتج به عمر بن عبد العزیز وقتادة والحسن وابن سیرین ومالک والشافعی واحمد وابو ثور واسحق وابن المنذر وجماعة من الظاہریة علی ان القاتل یقتل بما قتل به وقال عامر الشعبی وابراہیم النخعی والحسن البصری والثوری وابو حنیفة وصاحباه رح لا یقتل القاتل الا بالسیف واحتجوا بما روی عنه صلعم لا قود الا بالسیف قاله العینی واورد فیه عدة احادیث باسنادها فی ہذا المعنی ثم قال بعض الشافعیة فی ہذا الحدیث حجة علی ابی حنیفة حیث لم یوجب القصاص فیمن قتل بمثقل عمدا وانما یجب عنده دیة مغلظة والحدیث حجة علیه وخالفه غیره من الائمة مالک والشافعی واحمد وجماہیر العلماء والجواب عن ہذا ان عادة ذلک الیہودی کانت قتل الصغار بذلک الطریق فکان ساعیا فی الارض بالفساد فقتل سیاسة واعترضوا بانه لو قتل لسعیه فی الارض بالفساد لما قتل مماثلة برض رأسه بین الحجرین ورد بان تلک مماثلة کان قبل تحریم المثلة فلما حرمت نسخت فکان القتل بعد ذلک بالسیف انتہی ۱۲ ۵ قوله رد امر السفیه وہو ضد الرشید وہو الذی یصلح دینه ودنیاه والسفیه ہو الذی یعمل بخلاف موجب الشرع ویتبع ہواه ویتصرف لا لغرض او لغرض لا یعده العقلاء من اہل الدیانة غرضا قوله والضعیف العقل وہو اعم من السفیه قوله وان لم یکن وصل بما قبله یعنی حجر الامام او لم یحجر فان لبعضهم یرد تصرف السفیه مطلقا وہو قول ابن القاسم ایضا وعند اصبغ لا یرد علیه الا اذا ظہر سفهه وقال غیرہما من المالکیة لا یرد مطلقا الا ما تصرف فیه بعد الحجر وبه قالت الشافعیة وعند ابی حنیفة لا یحجر بسبب سفه ولا یرد تصرفه مطلقا وعند ابی یوسف ومحمد یحجر علیه فی تصرفات لا تصح مع الهزل کالبیع ونحوه ولا یحجر علیه فی غیرہا کالطلاق ونحوه قوله ومن باع الی آخره بالعطف علی ما قبله فی روایة الاکثرین ووقع فی روایة ابی ذر باب من باع الخ ذکر لفظ باب لیس به فائدة اصلا قوله علی الضعیف ای ضعیف العقل قوله ونحوه وہو السفیه قوله فدفع ویروی ودفع بالواو وہذا حاصل ما فعله النبی صلعم فی بیع المدبر المذکور فانه لما باعه دفع ثمنه الیه ونبهه علی طریق الرشد وامره بالاصلاح والقیام بشانه ولو کان منعه لاجل سفهه حقیقة لم یکن یسلم الیه الثمن قوله فان افسد بعد ای وان افسد الضعیف بعد ذلک منعه ای حجر علیه من التصرف قوله لان النبی صلعم الخ تعلیل لما ذکره عن منعه بعد ذلک والنهی عن اضاعة المال قوله وقال للذی ای قال النبی صلعم للرجل الذی کان یخدع فی البیع الی آخره وقد مر فی باب ما یکره من الخداع فی البیع قوله ولم یأخذ النبی صلعم ماله ای مال الرجل الذی باع النبی صلعم غلامه انما لم یأخذه لانه لم یظهر عنده سفهه حقیقة اذ لو ظہر لمنعه من اخذ الثمن وقد مر ہذا کله من العینی رح قد مر عن قریب فی باب اضاعة المال ۱۲

والیہودی حدثنا ابو الولید ثنا شعبة قال عبد الملک بن میسرة اخبرنی قال سمعت النزال بن سبرة سمعت عبد الله یقول سمعت رجلا قرأ آیة سمعت من رسول الله صلی الله علیه وسلم خلافها فاخذت بیده فاتیت به رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال کلاکما محسن قال شعبة اظنه قال لا تختلفوا فان من کان قبلکم اختلفوا فهلکوا حدثنا یحیی بن قزعة ثنا ابراہیم بن سعد عن ابن شهاب عن ابی سلمة ابن عبد الرحمن وعبد الرحمن الاعرج عن ابی ہریرة قال استب رجلان رجل من المسلمین ورجل من الیہود فقال المسلم والذی اصطفی محمدا علی العالمین وقال الیہودی والذی اصطفی موسی علی العالمین فرفع المسلم یده عند ذلک فلطم وجه الیہودی فذہب الیہودی الی النبی صلی الله علیه وسلم فاخبره بما کان من امره وامر المسلم فدعا النبی صلی الله علیه وسلم المسلم فسأله عن ذلک فاخبره فقال النبی صلی الله علیه وسلم لا تخیرونی علی موسی فان الناس یصعقون یوم القیامة فاصعق معهم فاکون اول من یفیق فاذا موسی باطش جانب العرش فلا ادری کان فیمن صعق فافاق قبلی او کان ممن استثنی الله حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا وہیب ثنا عمرو بن یحیی عن ابیه عن ابی سعید الخدری قال بینما رسول الله صلی الله علیه وسلم جالس جاء یہودی فقال یا ابا القاسم ضرب وجهی رجل من اصحابک فقال من قال رجل من الانصار قال ادعوه فقال اضربته قال سمعته بالسوق یحلف والذی اصطفی موسی علی البشر قلت ای خبیث علی محمد فاخذتنی غضبة ضربت وجهه فقال النبی صلی الله علیه وسلم لا تخیروا بین الانبیاء فان الناس یصعقون یوم القیامة فاکون اول من تنشق عنه الارض فاذا انا بموسی آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادری کان فیمن صعق او حوسب بصعقته الاولی حدثنا موسی ثنا ہمام عن قتادة عن انس ان یہودیا رض رأس جاریة بین حجرین فقیل من فعل ہذا بک افلان افلان حتی سمی الیہودی فاومأت برأسها فاخذ الیہودی فاعترف فامر به النبی صلی الله علیه وسلم فرض رأسه بین حجرین

باب من رد امر السفیه والضعیف العقل وان لم یکن حجر علیه الامام ویذکر عن جابر ان النبی صلی الله علیه وسلم رد علی المتصدق قبل النہی ثم نہاه وقال مالک اذا کان لرجل علی رجل مال وله عبد لا شیء له غیره فاعتقه لم یجز عتقه ومن باع علی الضعیف ونحوه ودفع ثمنه الیه وامره بالاصلاح والقیام بشأنه فان افسد بعد منعه لان النبی صلی الله علیه وسلم نہی عن اضاعة المال وقال للذی یخدع فی البیع اذا بایعت فقل لا خلابة ولم یأخذ النبی صلی الله علیه وسلم ماله حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا عبد العزیز بن مسلم ثنا عبد الله بن دینار قال سمعت ابن عمر قال کان رجل یخدع فی البیع فقال النبی صلی الله علیه وسلم اذا بایعت فقل لا خلابة فکان یقوله حدثنا عاصم ابن علی ثنا ابن ابی ذئب عن محمد بن المنکدر عن جابر ان رجلا اعتق عبدا له لیس له مال غیره فرده النبی صلی الله علیه وسلم فابتاعه منه نعیم بن النحام

اسماء الرجال ابو الولید ہشام بن عبد الملک الطیالسی عبد الملک بن میسرة الهلالی الکوفی النزال بن سبرة الهلالی التابعی الکبیر یحیی بن قزعة القرشی المکی موسی بن اسمعیل المنقری ہو التبوذکی وہیب ہو ابن خالد الباہلی مولاہم موسی ہو ابن اسمعیل التبوذکی ہمام ہو ابن یحیی بن دینار البصری قتادة بن دعامة السدوسی باب من رد امر السفیه الخ ویذکر عن جابر بن عبد الله

حل اللغات لطم طمانچہ زد یصعقون من صعق اذا غشی علیه من الفزع. رض ای دق السفیه من السفه وہو ضد الرشد الذی ہو صلاح الدین والمال ۱۲

مخالف للاجماع وقد جاء خلافه فی روایات حدیث ابن مسعود ایضا وفی حدیث جابر اجیب بان المراد انه صلی قبل فوات الوقت المعتاد بان غلس. ورد بان ہذا یقتضی ان یکون المعتاد الاسفار وہو خلاف ما یفیده تتبع الاحادیث الصحاح الواردة فی صلوة الفجر اجیب بان المراد التغلیس الشدید والحاصل انه صلی یومئذ اول ما طلع الفجر والمعتاد انه کان یصلی بعد ذلک بشیء فیرد انها صارت حینئذ لوقتها فکیف یصح عدها لغیر وقتها حتی تستثنی من قوله ما رأیت الخ اجیب بان المراد من قوله لغیر وقتها المعتاد. قلت فیلزم من اعتبار العموم فیه انه صلی الله تعالی علیه وسلم ما صلی صلوة فی غیر الوقت المعتاد ابدا لا بتقدیم شیء ولا بتأخیره لا سفرا ولا حضرا سوی ہاتین الصلوتین بل کان دائما یصلی فی وقت واحد وہذا خلاف ما یعرفه کل احد بالبدیهة وخلاف ما یفیده تتبع الاحادیث وخلاف ما اول به علماؤنا.

ا ۵ قوله باب كلام الخصوم بعضهم فى بعض ـ اراد بهذا ان كلام بعض الخصوم مع بعض من غير افحاش لا يوجب شيئا لان الكلام لا بد منه ولكن لا يتكلم بعضهم لبعض بكلام تجب فيه الحد او التعزير ۱۲ عمدة القارى ۵۲ قوله هو فيها فاجر جملة اسمية وقعت حالا وفاجرا اى كاذب واطلاق الغضب على الله على المعنى الغائى منه وهى ارادة ايصال الشر لان معناه غليان دم القلب لارادة الانتقام وهو على الله محال والمطابقة تؤخذ من قوله اذن يحلف ويذهب بمالى فانه نسب اليهود الى الحلف الكاذب ولم يجب عليه لانه اخبر بما كان يعلمه منه ومثل هذا الكلام مباح فيمن عرف فسقه لا فى من لا يعرف فسقه قاله العينى ومر الحديث فى صفـ۳۱۷ ۱۲ ۵۳ قوله سجف حجرته ـ بكسر سين مهملة وفتحها وسكون جيم اى ستر او الباب كذا فى المجمع ومر الحديث فى صـ۶۵ وسيجئ قريبا ۱۲ ۵۴ قوله وكدت ان اعجل عليه ـ يعنى فى الانكار والتعرض له قوله حتى انصرف اى من القراءة قوله لببته من التلبيب يقال لببت الرجل بالتشديد تلبيبا اذا جمعت ثيابه عند صدره فى الخصومة ثم جررته وهذا اقوى من مجرد القول وفيه الترجمة قاله العينى قال الكرمانى فان قلت اكان هذا الفعل جائزا قلت نعم لما اجتهاد ادى الى ذلك انتهى ۱۲ م ۵۵ قوله على سبعة احرف. اختلفوا فى معنى هذا على عشرة اقوال الاول قال الخليل هى القراءة السبعة وهى للاسماء والافعال المؤلفة من الحروف التى ينتظم منها الكلمة فيقرأ على سبعة اوجه كقوله نرتع ونلعب قرئ على سبعة اوجه فان قلت كيف يجوز اطلاق العدد على نزول الآية وهى اذا انزلت مرة حصلت كما هى الا ان ترفع ثم نزل بحرف آخر قلت اجابوا عنه بان جبرئيل ع كان يدارس رسول الله صلعم القرآن فى كل رمضان ويعارضه اياه فنزل فى كل عرضه بحرف ولهذا قال اقرأنى جبرئيل على حرف فراجعته فلم ازل استزيده حتى انتهى الى سبعة احرف واختلف الاصوليون هل يقرأ اليوم على سبعة احرف فمنعه الطبرى وغيره وقال انما يجوز بحرف واحد اليوم وهو حرف زيد ونحى اليه القاضى ابو بكر وقال الشيخ ابو الحسن الاشعرى اجمع المسلمون على انه لا يجوز حظر ما وسعه الله من القراءات بالاحرف التى انزلها الله تعالى ولا يسوغ للامة ان يمنع ما يطلقه الله تعالى بل هى موجودة فى قراءتنا وهى مفرقة فى القرآن غير معلومة باعيانها فيجوز على هذا وبه قال القاضى ان يقرأ بكل ما نقله اهل التواتر من غير تمييز حرف من حرف فيحفظ حرف نافع بحرف الكسائى وحمزة ولا حرج فى ذلك لان الله تعالى انزلها تيسيرا على عبده ورفقا وقال الخطابى لا شبه فيه ما قيل بان القرآن انزل مرخصا للقارى بان يقرأ بسبعة احرف على ما تيسر وذلك انما هو فيما اتفق فيه المعانى او تقارب وهذا قبل جمع الصحابة رض فاما الآن فلا يسعهم ان يقرأوه خلاف ما اجمعوا عليه القول الثانى قال ابو العباس احمد بن يحيى سبعة احرف هى سبع لغات فصيحة من لغات العرب قريش ونزار وغير ذلك الثالث السبعة كلها لمضر لا لغيرها وهى مفرقة فى القرآن غير مجتمعة فى الكلمة الواحدة الرابع انه يصح فى الكلمة الواحدة الخامس السبعة فى صورة التلاوة كالادغام وغيره السادس سبعة هى سبعة انحاء زجر وامر وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال السابع سبعة احرف هى الاعراب لانه يقع فى آخر الكلمة وذكر عن مالك ان المراد به ابدال خواتم الآى فيجعل مكان غفور رحيم سميع بصير ما لم يبدل آية رحمة بعذاب او عكسه الثامن المراد من سبعة احرف الحروف والاسماء والافعال المؤلفة من الحروف التى ينتظم منها كلمة فتقرأ على سبعة احرف نحو عبد الطاغوت ونرتع ونلعب قرئ على سبعة اوجه التاسع هى سبعة اوجه من المعانى المتفقة المتقاربة نحو اقبل وتعال وهلم العاشر ان المراد بالسبعة الامالة والفتح والترقيق والتفخيم والهمز والتسهيل والادغام والاظهار، هذا كله من العينى ۱۲ ۵۶ قوله بعد المعرفة اى بعد العرفان باحوالهم وهذا على سبيل التاديب لهم والزجر عن ارتكاب الم يجزم الشرع ۱۲ ۵۷ قوله ثم اخالف ـ يقال خالف اليه اذا اتى اليه والمطابقة من حيث ان هؤلاء الذين لا يشهدون الصلوة لو حرقت منازلهم عليهم لاسرعوا الى الخروج فثبتت مشروعية الاقتصار على اخراج اهل المعصية من باب الاولى ۱۲ ف ۵۸ قوله الولد للفراش ـ اى لصاحب الفراش قال العينى وقد حكم صلعم ههنا ولم يحكم فيه بالشبه وهو حجة قوية للحنفية فى منع الحكم بالقائف وانما قال لسودة بنت زمعة زوج النبى صلعم احتجبى منه تورعا للمشابهة الظاهرة انتهى ومر الحديث مع بعض بيانه فى صـ۲۷۶ فى كتاب البيوع ۱۲ ۵۹ قوله وقيد ابن عباس عكرمة ـ هو مولى ابن عباس اصله من البربر وهذا التعليق وصله ابن سعد عن عكرمة قال كان ابن عباس رض يجعل فى رجلى الكبل لتعليمى القرآن والسنة والكبل القيد ۱۲ ف

باب كلام الخصوم بعضهم فى بعض حدثنا محمد انا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقى الله وهو عليه غضبان قال فقال الاشعث فىّ والله كان ذلك كان بينى وبين رجل من اليهود ارض فجحدنى فقدمته الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم الك بينة قلت لا قال فقال لليهودى احلف قال قلت يا رسول الله اذا يحلف ويذهب بمالى قال فانزل الله ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى آخر الآية حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عثمان بن عمر ثنا يونس عن الزهرى عن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك انه تقاضى ابن ابى حدرد دينا كان له عليه فى المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى بيته فخرج اليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى يا كعب قال لبيك يا رسول الله قال ضع من دينك هذا واومأ اليه اى الشطر قال لقد فعلت يا رسول الله قال قم فاقضه حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القارى انه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها وكدت ان اعجل عليه ثم امهلته حتى انصرف ثم لببته بردائه فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انى سمعت هذا يقرأ على غير ما اقرأتنيها فقال لى ارسله ثم قال له اقرأ فقرأ فقال هكذا انزلت ثم قال لى اقرأ فقرأت فقال هكذا انزلت ان القرآن انزل على سبعة احرف فاقرأوا ما تيسر منه

باب اخراج اهل المعاصى والخصوم من البيوت بعد المعرفة وقد اخرج عمر اخت ابى بكر حين ناحت حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن ابى عدى عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت ان آمر بالصلوة فتقام ثم اخالف الى منازل قوم لا يشهدون الصلوة فاحرق عليهم

باب دعوى الوصى للميت حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن الزهرى عن عروة عن عائشة ان عبد بن زمعة وسعد بن ابى وقاص اختصما الى النبى صلى الله عليه وسلم فى ابن امة زمعة فقال سعد يا رسول الله اوصانى اخى اذا قدمت ان انظر ابن امة زمعة فاقبضه فانه ابنى وقال عبد بن زمعة اخى وابن امة ابى ولد على فراش ابى فرأى النبى صلى الله عليه وسلم شبها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبى منه يا سودة

باب التوثق ممن تخشى معرته وقيد ابن عباس عكرمة على تعليم القرآن والسنن والفرائض حدثنا قتيبة ثنا الليث عن سعيد بن ابى سعيد انه سمع ابا هريرة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن اثال

انا

فاوما

تعلم

اسماء الرجال

باب كلام الخصوم الخ محمد بن سلام البيكندى ابو معوية محمد بن خازم الضرير الاعمش سليمان بن مهران الكوفى شقيق هو ابن سلمة ابو وائل الكوفى عبد الله بن محمد المسندى عثمان بن عمر بن فارس البصرى يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى ابن شهاب الزهرى باب اخراج اهل المعاصى الخ قد اخرج عمر بن الخطاب اخت ابى بكر الصديق من بيتها وهى ام فروة بنت ابى قحافة حين ناحت بعد وفاة ابى بكر رض وصله ابن سعد فى الطبقات محمد بن بشار العبدى البصرى لقبه بندار محمد بن ابى عدى ابراهيم البصرى شعبة هو ابن الحجاج العتكى سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن يروى عن عمه حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى باب دعوى الوصى للميت عبد الله بن محمد المسندى الزهرى

حل اللغات

السجف الستر او اصطر فى الستر المفرج هممت قصدت المعرة الفساد خيلا اى ركبانا ۱۲

جمع السفر من الجمع فعلا فانه لا يكون الا بتاخير الصلوة الاولى الى آخر الوقت فلزم كونها فى الوقت الغير المعتاد به ثم هو مشكل بجمع عرفة ايضا وحينئذ فلا بد من القول بخصوص هذا الكلام بذلك السفر مثلا ويبقى بعد جمع عرفة فيقال لعله ما حضر ذلك الجمع فما رأى فلا بأس فى قوله ما رأيت او يقال لعله ما رأى صلوة خارجة عن الوقت المعتاد غير هاتين الصلوتين فاخبر حسب ما رأى ولا اعتراض عليه ولا حجة للقائلين بنفى الجمع. والاحسن منه ما يشير اليه كلام البعض وهو ان المراد بقوله ما رأيته صلى صلوة لغير وقتها اى بقصد تحويلها عن وقتها المعتاد وتقريرها فى غيره لما يجئ فى الكتاب من قوله رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما فى هذا المكان وهذا معنى وجيه لا يرد عليه شئ الا الجمع بعرفة ولعله كان يرى ذلك للسفر والله تعالى اعلم (قوله ان

ص ۲۲۸ السندى

سلہ قولہ سید اہل الیمامۃ. بفتح التحتیۃ وتخفیف المیمین مدینۃ من الیمن علی مرحلتین من الطائف قولہ فذکر الحدیث ای بتمامہ وسیاتی فی کتاب المغازی ان شاء اللہ تعالیٰ قولہ اطلقوا امر من الاطلاق ومطابقتہ للترجمۃ فی قولہ فی ساریۃ وذلک کان للتوثق خوفا من معرتہ ۱۲ عینی م ۲ قولہ باب الربط والحبس فی الحرم. کانہ اشار بذلک الی رد ما نقل عن طاؤس فعند ابن ابی شیبۃ من طریق قیس بن سعد عنہ انہ کان یکرہ السجن بمکۃ ویقول لاینبغی لبیت عذاب ان یکون فی بیت رحمۃ فاراد البخاری معارضۃ قول طاؤس باثر عمر وابن الزبیر وصفوان ونافع وہم من الصحابۃ وقوی ذلک بقصۃ ثمامۃ وقد ربط فی مسجد المدینۃ وہی ایضا حرم فلم یمنع ذلک من الربط ۱۲ فتح الباری ۳ قولہ واشتری نافع بن عبد الحارث الخزاعی من فضلاء الصحابۃ استعملہ عمر علی مکۃ وامرہ بشراء دار بمکۃ للسجن وصفوان بن امیۃ الجمحی الصحابی وکلمۃ علی دخلت علی ان الشرطیۃ نظرا الی المعنی قال علی ہذا الشرط فان قلت البیع بہذہ الشرط فاسد قلت الشرط لم یکن داخلا فی نفس العقد بل ہو وعد او ہو بما یقتضیہ العقد او کان بیعا بشرط الخیار لعمر او انہ کان وکیلا لعمر وللوکیل ان یاخذہ لنفسہ اذا ردہ الموکل بالعیب ونحوہ قال المہلب اشتراہا نافع من صفوان للسجن وشرط علیہ ان رضی عمر بالابتیاع فہی لعمر وان لم یرض فلک بالثمن المذکور فالدار لنافع باربعمائۃ وہذا بیع جائز ۱۲ کرمانی ۴ قولہ وسجن ابن الزبیر بمکۃ. ای سجن عبد اللہ بن الزبیر بمکۃ ایام ولایتہ ومفعول سجن محذوف تقدیرہ سجن المدیون ونحوہ وسند للعلم بہ ۱۲ ع ۵ قولہ فلزمہ فیہ الترجمۃ لان کعب بن مالک لزم عبد اللہ بن ابی حدرد ولم ینکر علیہ النبی صلعم حین وقف علیہما وامر کعبا بحط النصف کذا فی العینی وقد مر الحدیث فی ص۶۵ فی باب التقاضی والملازمۃ فی المسجد ۱۲ ۶ قولہ قینا. القین الحداد قولہ اقضیک من القضاء ویروی اقبضک من الاقباض کذا فی العینی ومر الحدیث مع بیانہ فی ص۲۸۱ فی کتاب البیوع ۱۲ ۷ قولہ کتاب اللقطۃ. کذا للمستملی والنسفی واقتصر الباقون علی البسملۃ وما بعدہا واللقطۃ الشیء الذی یلتقط وہو بضم اللام وفتح القاف علی المشہور عند اہل اللغۃ والمحدثین وقال عیاض لایجوز غیرہ وقال الزمخشری فی الفائق اللقطۃ بفتح القاف والعامۃ تسکنہا کذا قال وقد جزم الخلیل بانہا بالسکون قال واما بالفتح فہو اللاقط وقال الازہری ہذا ہو القیاس ولکن الذی سمع من العرب واجمع علیہ اہل اللغۃ والحدیث الفتح ۱۲ ف ۸ قولہ باب اذا اخبرہ رب اللقطۃ بالعلامۃ دفع الیہ. اورد فیہ حدیث ابی بن کعب اصبت صرۃ فیہا مائۃ دینار کذا للمستملی وللکشمیہنی وجدت وللباقین اخذت ولم یقع فی سیاقہ ما ترجم بہ صریحا وکانہ اشار الی ما وقع فی بعض طرقہ کذا فی الفتح قال العینی وہو فی روایۃ مسلم فانہ روی ہذا الحدیث بطرق متعددۃ وفی بعضہا قال فان جاء احد یخبرک بعددہا ووعائہا ووکائہا فاعطہا ایاہ فان قلت قال ابوداؤد وہذہ زیادۃ زادہا حماد بن سلمۃ وہی غیر محفوظۃ قلت لیس کذلک بل ہو محفوظۃ صحیحۃ فان سفیان وزید بن ابی انیسۃ وافقا حماد بن سلمۃ فی ہذہ الزیادۃ فی روایۃ مسلم وکذلک سفیان فی روایۃ الترمذی انتہی قال فی الفتح قد صحت ہذہ الزیادۃ فتعین المصیر الیہا ۱۲ ۹ قولہ عرفہا من التعریف. وہو ان ینادی فی الموضع الذی لقطہا فیہ وفی الاسواق والشوارع والمساجد ویقول من ضاع لہ شیء فلیطلبہ عندی ۱۲ ع ۱۰ قولہ وعاءہا. الوعاء بالمد وبکسر الواو وقد تضم ہو ما یجعل فیہ الشیء سواء کان من جلد او خرق او خشب او غیر ذلک والوکاء بکسر الواو والمد الخیط الذی یشد بہ الصرۃ وغیرہا ۱۲ ۱۱ قولہ فلقیتہ بعد بمکۃ الخ ای قال شعبۃ لقیت سلمۃ بعد ذلک بمکۃ وقد اوضح ذلک مسلم فی روایتہ حیث قال قال شعبۃ فسمعتہ بعد عشر سنین یقول عرفہا عاما واحدا وکذلک صرح بہ ابوداؤد الطیالسی فی مسندہ واغرب ابن بطال فقال الذی شک فیہ ہو ابی بن کعب والقائل ہو سوید بن غفلۃ ولم یصب فی ذلک وان تبعہ جماعۃ منہم المنذری والکرمانی ہذا ملخص ما فی الفتح والعینی فقال العینی واختلفت الروایات فیہ ففی روایۃ عرفہا ثلاثا وفی اخری حولا واحدا وفی اخری فی سنۃ او فی ثلاث سنین وفی اخری عامین او ثلاثۃ قال المنذری لم یقل احد من ائمۃ الفتوی ان اللقطۃ یعرف ثلثۃ اعوام الا روایۃ جاءت عن عمر رض وقد روی عن عمر انہا تعرف سنۃ وفی التوضیح وممن روی تعریف سنۃ علی وابن عباس والیہ ذہب مالک والکوفیون والشافعی واحمد ونقل الخطابی اجماع العلماء فیہ انتہی کلام العینی مختصرا قال فی الہدایۃ فان کانت اقل من عشرۃ دراہم عرفہا ایاما وان کانت عشرۃ فصاعدا عرفہا حولا وہذا

سید اہل الیمامۃ فربطوہ بساریۃ من سواری المسجد فخرج الیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال ما عندک یا ثمامۃ قال عندی یا محمد خیر فذکر الحدیث فقال اطلقوا ثمامۃ **باب** الربط والحبس فی الحرم واشتری نافع بن عبد الحارث دارا للسجن بمکۃ من صفوان بن امیۃ علی ان عمر رضی بالبیع فالبیع بیعہ وان لم یرض عمر فلصفوان اربع مائۃ دینار وسجن ابن الزبیر بمکۃ **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف ثنا اللیث بن سعد حدثنی سعید بن ابی سعید سمع ابا ہریرۃ قال بعث النبی صلی اللہ علیہ وسلم خیلا قبل نجد فجاءت برجل من بنی حنیفۃ یقال لہ ثمامۃ بن اثال فربطوہ بساریۃ من سواری المسجد

بسم اللہ الرحمن الرحیم

باب فی الملازمۃ **حدثنا** یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن جعفر وقال غیرہ ثنی اللیث قال حدثنی جعفر بن ربیعۃ عن عبد الرحمن بن ہرمز عن عبد اللہ بن کعب بن مالک الانصاری عن کعب بن مالک انہ کان لہ علی عبد اللہ بن ابی حدرد الاسلمی دین فلقیہ فلزمہ فتکلما حتی ارتفعت اصواتہما فمر النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا کعب واشار بیدہ کانہ یقول النصف فاخذ نصف ما علیہ وترک نصفا **باب** التقاضی **حدثنا** اسحق ثنا وہب بن جریر انا شعبۃ عن الاعمش عن ابی الضحی عن مسروق عن خباب قال کنت قینا فی الجاہلیۃ وکان لی علی العاص بن وائل دراہم فاتیتہ اتقاضاہ فقال لا اقضیک حتی تکفر بمحمد فقلت لا واللہ لا اکفر بمحمد حتی یمیتک اللہ ثم یبعثک قال فدعنی حتی اموت ثم ابعث فاوتی مالا وولدا ثم اقضیک فنزلت افرایت الذی کفر بایتنا وقال لاوتین مالا وولدا

بسم اللہ الرحمن الرحیم

کتاب اللقطۃ **باب** اذا اخبرہ رب اللقطۃ بالعلامۃ دفع الیہ **حدثنا** ادم ثنا شعبۃ وحدثنی محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبۃ عن سلمۃ قال سمعت سوید بن غفلۃ قال لقیت ابی بن کعب فقال اخذت صرۃ فیہا مائۃ دینار فاتیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال عرفہا حولا فعرفتہا فلم اجد من یعرفہا ثم اتیتہ فقال عرفہا حولا فعرفتہا فلم اجد ثم اتیتہ ثلثا فقال احفظ وعاءہا وعددہا ووکاءہا فان جاء صاحبہا والا فاستمتع بہا فاستمتعت فلقیتہ بعد بمکۃ قال لا ادری ثلثۃ احوال او حولا واحدا **باب** ضالۃ الابل **حدثنا** عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن بن مہدی حدثنا سفین عن ربیعۃ ثنی یزید مولی المنبعث عن زید بن خالد الجہنی قال جاء اعرابی الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فسالہ عما یلتقط فقال عرفہا سنۃ ثم اعرف عفاصہا ووکاءہا فان جاء احد یخبرک بہا والا فاستنفقہا قال یا رسول اللہ ضالۃ الغنم قال لک او لاخیک او للذئب فقال ضالۃ الابل فتمعر وجہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال مالک ولہا معہا حذاؤہا وسقاؤہا ترد الماء وتاکل الشجر **باب** ضالۃ الغنم **حدثنا** اسمعیل ابن عبد اللہ حدثنی سلیمن بن بلال عن یحیی عن یزید مولی المنبعث انہ سمع زید بن خالد

(حاشیہ: قال ثنا / قال / وجدت صرۃ فیہا مائۃ دینار / اخبرنی / بیدہ / قال ثنا / الآیۃ / وحدثنی / وجدت / حولہا / اخبرنی / قال / احفظ / فضالۃ فقال)

... ای کقول صاحب الہدایۃ خلاف ما قال ہنا ولعل للشافعی فیہ قولین واللہ اعلم بالصواب۔

روایۃ عن ابی حنیفۃ وقولہ ایاما معناہ علی حسب ما یری وقدرہ محمد فی الاصل بالحول من غیر تفصیل بین الکثیر والقلیل وہو قول مالک والشافعی لقولہ صلعم من التقط شیئا فلیعرفہ سنۃ من غیر فصل وجہ الاول ان التقدیر بالحول فی لقطۃ کانت مائۃ دینار تساوی الف درہم وقیل الصحیح ان شیئا من ہذہ المقادیر لیس بلازم ویفوض الی رای الملتقط یعرفہا الی ان یغلب علی ظنہ ان صاحبہا لایطلبہا بعد ذلک ثم یتصدق بہ انتہی ۱۲ ۱۲ قولہ عفاصہا. بکسر المہملۃ وتخفیف الفاء وبالصاد المہملۃ وہو الوعاء الذی یکون فیہ النفقۃ سواء کان من جلد او خرقۃ او غیرہا ۱۲ ع ۱۳ قولہ فان جاء احد یخبرک بہا. جواب الشرط محذوف تقدیرہ فادہا الیہ وقد اخذ بظاہرہ مالک واحمد وقال ابوحنیفۃ والشافعی ان وقع فی نفسہ صدقہ جاز ان یدفع الیہ ولا یجبر علی ذلک الا ببینۃ کذا فی الفتح والعینی وزاد العینی وتاولوا الحدیث علی جواز الدفع بالوصف اذا صدقہ علی ذلک ولم یقم البینۃ انتہی لکن صاحب الہدایۃ بین مذہب الشافعی کمذہب مالک واللہ اعلم وکذا قال العینی فی کتاب

حل اللغات الساریۃ الاسطوانۃ حذاؤہا ای اخفافہا سقاؤہا اجوافہا والسقاء العنق ای ترد الماء وتشرب من غیر ساق یسقیہا ۱۲

هاتین الصلوتین) ہذا یدل علی ان جمع مزدلفۃ للنسک لا للسفر کمذہب الشافعی رحمہ اللہ تعالیٰ وکانہ لہذا جزم البیہقی بانہ مدرج انتصار المذہبہ بعد ان نقل عن احمد ترددا فی رفعہ ووقفہ وانت خبیر بان صریح روایۃ الکتاب یرد ذلک الجزم فلا عبرۃ بہ وکونہ جاء موقوفا فی بعض الروایات لاینافی الرفع فما معنی الجزم بخلاف الروایۃ الصحیحۃ الصریحۃ واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ ارکبہا ویلک) الظاہر ان المراد بہ مجرد الزجر لا الدعاء علیہ اہ سندی (قولہ فلم یحرم علی رسول اللہ صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم شیء احلہ اللہ تعالیٰ لہ حتی نحر الہدی) غایۃ لقولہ فلم یحرم لا لبیان انہ حرم علیہ شیء بعد النحر بل لبیان انہ لم یحرم علیہ شیء اصلا لا قبل النحر ولا بعدہ اما بعدہ فظاہر لایقول احد بخلافہ واما قبلہ فما حرم الی ہذا الحد فما حرم اصلا اذ لو کان شیء حراما لکان الی ہذا الحد فاذا لم یکن الی ہذا الحد فلا حرمۃ اصلا و

(حاشیہ: ۱ سندی ۲۲۹-۲۳۰)

سلہ قولہ زعم ای قال۔ رم یستعمل مقام القول المحقق کثیرا والزاعم ہو زید بن خالد انہ قال اعرف من المعرفۃ عفاصہا بکسر العین ای وعاءہا کما مر قولہ ووکاءہا بکسر الواو الخیط الذی یشد بہ راس الکیس ونحوہ ۱۲ ع ۵۲ قولہ یقول یزید یعنی قال یحیی بن سعید الانصاری یقول یزید ای ہذا الجملۃ یقول قول یحیی فافہم وہو موصول بالاسناد المذکور قولہ ان لم تعرف بلفظ المجہول من التعریف ویروی من المعرفۃ علی صیغۃ المجہول ایضا وصاحبہا الملتقطہا ۱۲ ع ۵۳ قولہ قال یحیی۔ اے ابن سعید الراوی وہو موصول بالاسناد المذکور والغرض ان یحیی بن سعید شک ہل قولہ وکانت ودیعۃ عندہ مرفوع ام لا وہو القدر المشار الیہ بقولہ فہذا ودون ما قبلہ لثبوت ما قبلہ فی اکثر الروایات وخلوہ عن ذکر الودیعۃ وقد جزم یحیی بن سعید برفعہ مرۃ اخری وذلک فیما اخرجہ مسلم عن القعنبی والاسمٰعیلی من طریق یحیی بن حسان کلاہما عن سلیمان بن بلال عن یحیی فقال فیہ فان لم یعرف فاستنفقہا ولتکن ودیعۃ عندک وقد اشار البخاری الی رجحان رفعہا فترجم بعد ابواب اذا جاء صاحب اللقطۃ بعد سنۃ ردہا لانہا ودیعۃ عندہ ۱۲ فتح الباری

ابونعیم الداری روح بن عبادۃ ابو محمد البصری زکریا بن اسحٰق المکی عمرو بن دینار المکی عکرمۃ تقدم یحیی بن موسی بن عبد ربہ السختیانی الولید بن مسلم القرشی ابو العباس الاوزاعی

يقول سُئِلَ النبي صلى الله عليه وسلم عن اللُّقَطَة فزعم انه قال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرّفها سنة يقول يزيد ان لم تُعرَف استنفق بها صاحبُها وكانت وديعةً عنده قال يحيى فهذا الذي لا ادري افي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ام شيء من عنده ثم قال كيف ترى في ضالّة الغنم قال النبي صلى الله عليه وسلم خُذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب قال يزيد وهي تُعرَف ايضًا ثم قال كيف ترى في ضالّة الابل قال فقال دَعْها فان معها حذاءها وسقاءها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربّها **باب** اذا لم يوجد صاحبُ اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها **حدثنا** عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن ربيعة ابن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عِفاصها ووِكاءها ثم عرّفها سنةً فان جاء صاحبُها والا فشأنك بها قال فضالّة الغنم قال هي لك او لاخيك او للذئب قال فضالة الابل قال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربّها **باب** اذا وجد خشبة في البحر او سوطا او نحوه وقال الليث ثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هُرمُز عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلًا من بني اسرائيل وساق الحديث فخرج ينظر لعلّ مركبًا قد جاء بماله فاذا هو بالخشبة فاخذها لاهله حطبًا فلما نشرها وجد المال والصحيفة **باب** اذا وجد تمرةً في الطريق **حدثنا** محمد بن يوسف ثنا سفين عن منصور عن طلحة بن مُصرّف عن انس قال مرّ النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة في الطريق فقال لولا اني اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتها وقال يحيى ثنا سفين ثني منصور وقال زائدة عن منصور عن طلحة بن مصرف اليامي ثنا انس **حدثنا** محمد بن مُقاتل نا عبد الله انا مَعمر عن همّام بن منبّه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي فارفعها لآكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها **باب** كيف تُعرّف لقطةُ اهل مكة وقال طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يلتقط لقطتها الا من عرّفها وقال خالد عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تُلتقط لقطتها الا لمُعرّف وقال احمد بن سعيد ثنا روح ثنا زكريا ثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يُعضَدُ عِضاهُها ولا يُنفَّر صيدُها ولا تحلّ لقطتُها الا لمُنشد ولا يُختلى خلاها فقال عباس يا رسول الله الا الإذخر قال الا الإذخر **حدثنا** يحيى بن موسى ثنا الوليد بن مُسلم ثنا الاوزاعي ثني يحيى بن ابي كثير ثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ثني ابو هريرة قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قام في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الله قد حبس عن مكة القتل وسلّط عليها رسوله والمؤمنين فانها لا تحل لاحد كان قبلي وانها أُحلّت لي ساعةً من نهار وانها لن تحل لاحد من بعدي فلا يُنفّر صيدُها ولا يُختلى شوكها ولا تحلّ ساقطتها الا لمنشد ومن قُتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يُفدى واما ان يُقيد فقال العباس

نکہ قولہ حتی یجدہا ربہا۔ فیہ دلیل علی جواز ان یقال لمالک السلعۃ رب السلعۃ والاحادیث متظاہرۃ بذلک الا انہ قد نہی عن ذلک فی العبد والامۃ فی الحدیث الصحیح فقال لا یقل احدکم ربی ۱۲ عمدۃ القاری ۵۵ قولہ فہی لمن وجدہا۔ وہو بعمومہ یتناول الواجد الغنی والفقیر وہذا خلاف مذہب الجمہور فان عندہم اذا کانت العین موجودۃ یجب الرد وان کانت استہلکت یجب البدل ولم یخالفہم فی ذلک الا الکرابیسی صاحب الشافعی ووافقہ صاحباہ البخاری وداؤد بن علی الظاہری واحتجوا فی ذلک بقولہ صلعم فی حدیث الباب فان جاء صاحبہا والا فشانک بہا وہذا تفویض الی اختیارہ ومن حجۃ الجمہور فی حدیث الباب السابق وکانت ودیعۃ وقال ابن بطال اذا جاء صاحب اللقطۃ بعد الحول لزم علی ملتقطہا ان یردہا وعلی ہذا اجماع ائمۃ الفتوی وزعم بعض من نسب نفسہ الی العلم انہا لا تودی الیہ بعد الحول استدلالا بقولہ صلعم فشانک بہا قال فہذا یدل علی ملکہا قال وہذا القول یؤدی الی تناقض السنن اذ قال فادہا الیہ ۱۲ عمدۃ القاری ۵۶ قولہ مالک ولہا ای مالک واخذہا والحال انہا مستقلۃ باسباب تعیشہا فیکون قولہ معہا سقاؤہا علی تقدیر الحال ۱۲ ع ۵۷ قولہ اذا وجد خشبۃ فی البحر او سوطا او نحوہ۔ ای ماذا یصنع بہ ہل یاخذہ او یترکہ واذا اخذہ ہل یتملکہ او یکون سبیلہ سبیل اللقطۃ وقد اختلف العلماء فی ذلک ۱۲ فتح ۵۸ قولہ وقال اللیث الخ۔ مر بیانہ فی الکفالۃ واوردہ ہنا مختصرا وہناک مطولا وہو فی ص ۳۰۶ قال فی الفتح وسبق توجیہ استنباط الترجمۃ منہ انہا من جہۃ ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم یات فی شرعنا ما یخالفہ ولا سیما اذا ساقہ الشارع مساق الثناء علی فاعلہ فبہذا التقدیر یتم المراد من جواز اخذ الخشبۃ من البحر واما السوط وغیرہ فلم یقع لہ ذکر فی الباب فاعترضہ ابن المنیر بسبب ذلک واجیب بانہ مستنبط بطریق الالحاق ولعلہ اشار بالسوط الی اثر یاتی بعد ابواب فی حدیث ابی بن کعب او اشار الی ما اخرجہ ابو داؤد من حدیث جابر قال رخص لنا رسول اللہ صلعم فی العصا والسوط واشباہہ یلتقطہ الرجل ینتفع بہ وفی اسنادہ ضعف واختلف فی رفعہ ووقفہ واختلف العلماء فی ذلک فالاصح عند الشافعیۃ انہ لا فرق فی اللقطۃ بین القلیل والکثیر فی التعریف وغیرہ وفی وجہ لا یجب التعریف اصلا وقیل یعرف مرۃ وقیل ثلثۃ ایام وقیل زمنا یظن ان فاقدہ اعرض عنہ وہذا کلہ فی قلیل لہ قیمۃ واما ما لا قیمۃ لہ کالحبۃ الواحدۃ فلہ الاستبداد بہ علی الاصح وفی الباب الذی یلیہ فی حدیث التمرۃ حجۃ لذلک وعند الحنفیۃ ان کل شیء یعلم ان صاحبہ لا یطلبہ کالنواۃ جاز اخذہ والانتفاع بہ من غیر تعریف الا انہ یبقی علی ملک صاحبہ وعند المالکیۃ کذلک الا ان یزول ملک صاحبہ عنہ فان کان لہ قدر منفعۃ وجب تعریفہ واختلف فی مدۃ التعریف فان کان مما یتسارع الیہ الفساد جاز اکلہ ولا یضمن علی الاصح انتہی کلام الفتح ۱۲ ۵۹ قولہ فہو بخیر النظرین۔ ای بخیر الامرین ای القصاص والدیۃ وقد اختلفوا فیہ وہو ان من قتل لہ قتیل عمدا فولیہ بالخیار بین ان یعفو او یاخذ الدیۃ او یقتص رضی بذلک القاتل او لم یرض وہو مذہب سعید بن المسیب ومحمد بن سیرین ومجاہد والشعبی والاوزاعی والیہ ذہب الشافعی واحمد واسحٰق وابو ثور واحتجوا فی ذلک بالحدیث المذکور وقال النخعی والثوری وابن شبرمۃ والحسن بن حی وابو حنیفۃ وابو یوسف ومحمد لیس لولی المقتول ان یاخذ الدیۃ الا برضی القاتل ولیس لہ الا القود او العفو واحتج ہؤلاء بما رواہ البخاری ان الربیع بنت النضر لطمت جاریۃ فکسرت سنہا فعرضوا علیہم الارش فابوا فطلبوا العفو فابوا فاتوا النبی صلعم فامرہم بالقصاص فجاء اخوہا انس بن النضر فقال یا رسول اللہ اتکسر سن الربیع والذی بعثک بالحق لا تکسر سنہا فقال یا انس کتاب اللہ القصاص فثبت بہذا ان الذی یجب بکتاب اللہ وسنۃ رسولہ فی العمد ہو القصاص لانہ لو کان للمجنی علیہ الخیار بین القصاص وبین اخذ الدیۃ اذا لخیرہ رسول اللہ صلعم ولما حکم لہا بالقصاص بعینہ فاذا کان کذلک وجب حمل قولہ فہو بخیر النظرین الخ علی اخذ الدیۃ برضی القاتل حتی تتفق المعانی الآثار ۱۲ ع

اسماء الرجال عبد اللہ بن یوسف التنیسی **مالک** ہو ابن انس الامام المدنی ربیعۃ بن عبد الرحمٰن المشہور بالرای بسکون الہمزۃ المدنی یزید وزید تقدما آنفا جاء رجل ای اعرابی کما فی السابقۃ او ہو بلال او سوید والد عقبۃ **باب** اذا وجد خشبۃ الخ **وقال** اللیث بن سعد الامام مما ہو موصول عند المؤلف فی باب التجارۃ فی البحر جعفر بن ربیعۃ بن شرحبیل بن حسنۃ القرشی **عبد الرحمٰن** ہو الاعرج **باب** اذا وجد تمرۃ فی الطریق محمد بن

حل اللغات ربہا ای مالکہا العضاہ شجر ام غیلان او کل شجر لہ شوک المنشد المعرف لا یختلی لا یقطع اذخر نبت معروف طیب الرائحۃ یفدی ای یعطی الدیۃ یقید ای یقتص ۱۲

هو المطلوب فالغاية في مثل هذا لافادة الدوام وكلام الكرماني يشعر انها غاية للمنفي لا للنفي والنفي داخل على الحرمة المنتهية الى التحري فما وجدت حرمة منتهية الى النحر ولما كان هذا يفيد بالمفهوم وجود حرمة اخرى وهو فاسد افاد ان النزاع انما وقع في الحرمة الى النحر فنفت تلك الحرمة المتنازع فيها واما غيرها فلا يقول به احد والله تعالى اعلم (قوله عامة الحرورية) بفتح الحاء وضم الراء نسبة الى قرية من قرى الكوفة كان اول اجتماع الخوارج بها وهم الذين خرجوا على علي رضي الله عنه لما حكم ابا موسى الاشعري وعمرو بن العاص وانكروا على علي في ذلك وقالوا شككت في امر الله وحكمت عدوك وطالت خصومتهم ثم اصبحوا يوما وقد خرجوا وهم ثمانية آلاف واميرهم ابن الكواء عبد الله فبعث اليهم علي عبد الله بن عباس فناظرهم فرجع منهم الفان وبقي ستة آلاف فخرج اليهم علي فقاتلهم (قوله باب الخطبة ايام منى) لعله اراد

الا الاذخر فانا نجعله لقبورنا وبيوتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر فقام ابو شاه رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه قلت للاوزاعي ما قوله اكتبوا لي يا رسول الله قال هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب لا تحلب ماشية احد بغير اذن **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن احد ماشية امرئ بغير اذنه ايحب احدكم ان تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعماتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه

باب اذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه لانها وديعة عنده **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة قال عرفها سنة ثم اعرف عفاصها ووكاءها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه فقال يا رسول الله فضالة الغنم فقال خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب قال يا رسول الله فضالة الابل قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه او احمر وجهه ثم قال ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربها

باب هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق **حدثنا** سليمن بن حرب ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت سويد بن غفلة قال كنت مع سليمن بن ربيعة وزيد بن صوحان في غزاة فوجدت سوطا فقالا لي القه قلت لا ولكن ان وجدت صاحبه والا استمتعت به فلما رجعنا حججنا فمررت بالمدينة فسألت ابي بن كعب فقال وجدت صرة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيها مائة دينار فاتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم اتيته فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم اتيته فقال عرفها حولا ثم اتيته الرابعة فقال اعرف عدتها ووكاءها ووعاءها فان جاء صاحبها والا استمتع بها **حدثنا** عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن سلمة بهذا قال فلقيته بعد بمكة فقال لا ادري ثلثة احوال او حولا واحدا

باب من عرف اللقطة ولم يدفعها الى السلطان **حدثنا** محمد بن يوسف ثنا سفين عن ربيعة عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد ان اعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة فان جاء احد يخبرك بعفاصها ووكائها والا فاستنفق بها وسأله عن ضالة الابل فتمعر وجهه وقال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر دعها حتى يجدها ربها وسأله عن ضالة الغنم فقال هي لك او لاخيك او للذئب

باب **حدثنا** اسحق بن ابراهيم انا النضر انا اسرائيل عن ابي اسحق قال اخبرني البراء عن ابي بكر

ح وحدثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل عن ابی اسحق عن البراء عن ابی بكر قال انطلقت فاذا انا براعی غنم يسوق غنمه فقلت ممن انت قال لرجل من قريش فسماه فعرفته فقلت هل فی غنمك من لبن قال نعم فقلت فهل انت حالب لی قال نعم فامرته فاعتقل شاة من غنمه ثم امرته ان ينفض ضرعها من الغبار ثم امرته ان ينفض كفيه فقال هكذا ضرب احدى كفيه بالاخرى فحلب كثبة من لبن وقد جعلت لرسول الله صلی الله علیه وسلم اداوة علی فمها خرقة فصببت علی اللبن حتی برد اسفله فانتهيت الی النبی صلی الله علیه وسلم فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتی رضيت

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب المظالم والقصاص

باب فی المظالم والغصب وقول الله عز وجل ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون انما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الابصار مهطعين مقنعی رءوسهم رافعی وسهم المقنع والمقمح واحد لا يرتد اليهم طرفهم وافئدتهم هواء جوفا لا عقول لهم وانذر الناس يوم ياتيهم العذاب فيقول الذين ظلموا ربنا اخرنا الی اجل قريب نجب دعوتك ونتبع الرسل الی قوله ان الله عزيز ذو انتقام وقال مجاهد مهطعين مديمی النظر ويقال مسرعين باب قصاص المظالم حدثنا اسحق بن ابراهيم ثنا معاذ بن هشام اخبرنی ابی عن قتادة عن ابی المتوكل الناجی عن ابی سعيد الخدری عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اذا خلص المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة بين الجنة والنار فيتقاصون مظالم كانت بينهم فی الدنيا حتی اذا نقوا وهذبوا اذن لهم بدخول الجنة فوالذی نفس محمد بيده لاحدهم بمسكنه فی الجنة ادل بمسكنه كان فی الدنيا وقال يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا ابو المتوكل

باب قول الله تعالی الا لعنة الله علی الظالمين حدثنا موسی بن اسمعيل ثنا همام اخبرنی قتادة عن صفوان بن محرز المازنی قال بينما انا امشی مع ابن عمر آخذ بيده اذ عرض رجل قال كيف سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم فی النجوی فقال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول ان الله يدنی المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره فيقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم ای رب حتی قرره بذنوبه ورای فی نفسه انه هلك قال سترتها عليك فی الدنيا وانا اغفرها لك اليوم فيعطی كتاب حسناته واما الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا علی ربهم الا لعنة الله علی الظالمين باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه حدثنا يحيی بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان سالما اخبره ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان فی حاجة اخيه كان الله فی حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة باب اعن اخاك ظالما او مظلوما حدثنا عثمان بن ابی شيبة ثنا هشيم انا عبيد الله بن ابی بكر بن انس وحميد سمعا انس بن مالك يقول قال النبی صلی الله علیه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما حدثنا مسدد ثنا معتمر عن

اسماء الرجال عبد الله بن رجاء الغدانی البصری اسرائيل بن يونس السبيعی عن جده ابی اسحق عمرو بن عبد الله البراء بن عازب باب قصاص المظالم اسحق بن ابراهيم بن راهويه قتادة هو ابن دعامة البصری وقال يونس بن محمد المؤدب البغدادی فيما وصله ابن منده شيبان بن عبد الرحمن النحوی منسوب الی النحوة بطن من الازد لا الی علم النحو قتادة هو ابن دعامة ابو المتوكل هو الناجی باب قول الله موسی بن اسمعيل التبوذكی همام ابن يحيی بن دينار العوذی قتادة هو ابن دعامة باب لا يظلم المسلم الخ يحيی هو ابن عبد الله بن بكير المخزومی الليث الامام المصری عقيل هو ابن خالد الايلی ابن شهاب هو الزهری سالم هو ابن عبد الله بن عمر باب اعن اخاك الخ عثمان بن ابی شيبة ابو الحسن العبسی الكوفی هشيم بن بشير بالتصغير فيهما الواسطی حميد بن ابی حميد الطويل مسدد هو ابن مسرهد الاسدی معتمر هو ابن سليمان بن طرخان التيمی **حل اللغات** اعتقل حبس الاعتقال ان يضع رجله بين فخذی الشاة ويحلبها ضرعها ثديها كثبة ای قدر قدح او قدر حلبة اداوة ركوة المظالم جمع مظلمة وهی اسم ما اخذ بغير حق المقنع من الاقناع وهو رفع الراس يد فی يقرب الكنف الحفظ ١٢

ولدته امه بل هذا الحديث يفيد مغفرة ما تقدم من الذنوب وما تأخر والله تعالی اعلم (قوله اعتمر النبی صلی الله تعالی علیه وسلم قبل ان يحج) لا يقال كان ذلك قبل افتراض الحج فلا يدل علی ان الامر بعد الافتراض كذلك لانا نقول لو سلم ذلك فالاستدلال به يتم بالنظر الی ان الافتراض لا يظهر له تاثير فی منع تقديم العمرة اما اذا كان علی التراخی فواضح وان كان علی الفور فلان تقدم العمرة لا يزاحم الحج من عامها ذلك وعند عدم ظهور المنع فالاصل بقاء الحكم السابق والله تعالی اعلم (قوله اعتمر النبی صلی الله تعالی علیه وسلم حيث ردوه ومن القابل عمرة الحديبية) يحتمل ان يراد ان عمرة الحديبية كانت عمرة واحدة كملت فی السنتين بناء علی ما قال علماؤنا الحنفية ان عمرة القابل كانت قضاء لعمرة الاحصار ولهذا اشتهرت بينهم بعمرة القضاء وعدهم لها عمرتين كما سبق فی الرواية السابقة بالنظر الی صورة الاحرامين ويحتمل انه اراد بعمرة الحديبية …

۵۱ قوله عيادة المريض وهي سنة مرغبة واتباع الجنائز من فروض الكفاية وتشميت العاطس سنة وقيل فرض كفاية حكاه ابن بطال وبه قال ابن سراقة من الشافعية وقيل واجب كرد السلام ونصر المظلوم فرض واجب على المؤمنين قيل على الكفاية فمن قام به سقط عن الباقين ويتعين فرض ذلك على السلطان ثم على من له قدرة على نصرته اذا لم يكن هناك من ينصره غيره من سلطان وشبهه واجابة الداعي سنة الا انه في الوليمة قيل فرض عين وقيل فرض كفاية وقال ابن بطال هو في الوليمة آكد وابرار المقسم مندوب اليه اذا اقسم عليه في مباح يستطيع فعله فان اقسم على ما لا يجوز او يشق على صاحبه لم يندب الى الوفاء به كذا قاله العيني ومر الحديث مع بيانه الوافي مع اشتماله على المنهي عنها في ۱۶۶ في باب الامر باتباع الجنائز ۱۲ ۵۲ قوله كالبنيان بضم الباء اي كالحائط ومعنى المصدر ايضا من بني مبني قوله ليشد بعضه وفي رواية الكشميهني يشد بعضهم بصيغة الجمع وفيه الترجمة فان المؤمن اذا شد المؤمن فقد نصره ۱۲ ع ۵۳ قوله قال ابراهيم هو النخعي كانوا اي السلف ان يستذلوا على صيغة المجهول وهو من الذل وهذا التعليق ذكره عبد بن حميد في تفسيره عن قبيصة عنه وفي رواية قال لمنصور سالت ابراهيم عن قوله والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون قال كانوا يكرهون للمؤمنين ان يذلوا انفسهم فتجترئ الفاسق عليهم كذا في العيني قال الكرماني نقلا عن ابن بطال وفي معنى كلام ابراهيم قد روي انه صلعم استعاذ بالله من غلبة الرجال واستعاذ من شماتة الاعداء وكان صلعم لا ينتقم لنفسه ولا يقتص مما جفا عليه انتهى ۱۲ ۵۴ قوله ان تبدوا اي تظهروا خيرا بدلا من السوء او تخفوه او عفوتم عمن اساء اليكم فان ذلك مما يقربكم الى الله تعالى ويجزل ثوابكم لديه فان من صفاته ان يعفو عن عباده مع قدرته على عقابهم ولهذا قال فان الله كان عفوا قديرا ۱۲ ع ۵۵ قوله هل الى مرد من سبيل اي هل لي رجعة الى الدنيا من حيلة فنؤمن بك وذكر هذه الآيات الكريمة لانها تتضمن عفو المظلوم وصفحه واستحقاقه الاجر الجميل والثواب الجزيل ۱۲ ع ۵۶ قوله الماجشون بتثليث الجيم وهذا لقب يعقوب بن ابي سلمة وسمي ذلك ولده واهل بيته ولهذا اروي هنا عبد العزيز بن الماجشون وهو ليس بلقب خاص لعبد العزيز وسمي بذلك لان وجنتيه كانتا حمراوين ۱۲ عيني ۵۷ قوله الظلم ظلمات يوم القيامة قال ابن الجوزي الظلم يشتمل على معصيتين اخذ حق الغير بغير حق ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه اشد من غيرها لانه لا يقع غالبا الا بالضعيف الذي لا يقدر على الانتصار وانما ينشأ الظلم من ظلمة القلب لانه لو استنار بنور الهدى لاعتبر فاذا سعى المتقون بنورهم الذي حصل لهم بسبب التقوى اكتنفت ظلمات الظلم الظالم حيث لا يغني عنه ظلمه شيئا ۱۲ فتح الباري ۵۸ قوله من عرضه بكسر العين وعرض الرجل موضع المدح والذم منه قوله او شيء وهو من عطف العام على الخاص فيدخل فيه المال باصنافه والجراحات حتى اللطمة ونحوها قوله فليتحلله قال الخطابي معناه يستوهبه ويقطع دعواه عنه ومطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث فانه اعم من ان يبين قدر ما يتحلل به او لا يبين وهذا يقوي قول من قال بصحة الابراء المجهول ذكره العيني ثم قال قام الاجماع على انه اذا بين مظلمته عليه فابراه نفذ واختلفوا فيمن بينهما ملابسة او معاملة ثم حلل بعضهما بعضا من كل ما جرى بينهما من ذلك فقال قوم ان ذلك براءة له في الدنيا والآخرة وان لم يبين مقداره وقال آخرون انما تصح البراءة اذا بين او عرف ما عنده او قارب ذلك بما لا مشاحة في ذكره وهذا الحديث حجة لهذا لان قوله صلعم اخذ منه بقدر مظلمته فدل يجب ان يكون معلوم القدر ومشارا اليه انتهى كذا قاله المهلب واعترض عليه ابن التين قال ان هذا حيث يقبض المظلوم من الظالم فيأخذ بقدر حقه وهذا متفق عليه اذ لا يتجاوز المظلوم قدر حقه اصلا وانما الكلام اذا اسقط الحق بل يشترط معرفة بقدره او لا والحديث يدل على عدم الاشتراط لانه اطلق التحلل من غير تعرض الى معرفة القدر ۱۲ ۵۹ قوله ليس بمستكثر منها اي ليس يستكثر للصحبة معها لعدم الالفة فيريد مفارقتها بالخلع قوله فتقول اي المرأة اجعلك في حل من مهري ومن كل ما لي عليك من مواجب الزوجية وحقوقها مما منعها الزوج عنها مدافعة او ظلما فنزلت فلا جناح عليهما ان يصالحا بينهما صلحا كذا في الكرماني قال العيني وجه الترجمة بان يقال ان البخاري تانق في الاستدلال فكانه قال اذا نفذ الاسقاط في الحق المتوقع فنفوذه في الحق المتحقق اولى واجدر كذا في الفتح ايضا ۱۲

حُمَيدٌ عن انسٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اُنْصُرْ اَخاكَ ظالمًا اَوْ مَظلومًا قالوا يا رسول الله هٰذا نَنْصُرُه	قالوا
مَظلومًا فكيف نَنْصُرُه ظالمًا قال تَأْخُذُ فوقَ يَدَيْه باب نصرِ المظلومِ حدثنا سعيد بن الربيع ثنا شعبة	فقال
عن الاشعثِ بن سُلَيمٍ قال سمعتُ مُعاويةَ بن سُوَيد سمعتُ البراءَ بن عازب قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبعٍ	
ونهانا عن سبعٍ فذكر عِيادةَ المريضِ واتّباعَ الجنائزِ وتشميتَ العاطسِ وردَّ السلامِ ونصرَ المظلومِ واجابةَ	
الداعي وابرارَ المُقسِمِ حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بُرَيدٍ عن ابي بُردةَ عن ابي موسى عن النبي	القسم
صلى الله عليه وسلم قال المؤمنُ للمؤمنِ كالبُنيانِ يَشُدُّ بعضُه بعضًا وشبّكَ بين اصابعه باب الانتصار	بعضهم
مِن الظالمِ لقوله عز وجل لا يُحِبُّ اللهُ الجَهرَ بالسُّوءِ من القولِ الا مَن ظُلِمَ والذين اذا اصابهم البغيُ	الآية
هم يَنْتَصِرون قال ابراهيم كانوا يكرهون ان يُستذَلّوا فاذا قدروا عفوا باب عفو المظلوم لقوله اِن	
تُبْدُوا خيرا او تُخْفُوه او تَعْفُوا عن سُوءٍ فانّ الله كان عَفُوًّا قديرا وجزاءُ سيّئةٍ سيّئةٌ مثلُها فمن عفا	
واصلح فاجرُه على الله انه لا يُحبّ الظالمين الى قوله الى مَرَدٍّ من سبيل باب الظلمُ ظلماتٌ يوم	٢ هل
القيامة حدثنا احمد بن يونس ثنا عبد العزيز بن الماجشون انا عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن النبي	
صلى الله عليه وسلم قال الظلمُ ظلماتٌ يومَ القيامة باب الاتّقاءِ والحذرِ من دعوةِ المظلومِ حدثنا يحيى بن	
موسى ثنا وكيع ثنا زكريا بن اسحٰق المكي عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن ابي معبد مولى ابن عباس	
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذًا الى اليمن فقال اتّقِ دعوةَ المظلومِ فانه ليس بينه وبين	فانها بينها
الله حجاب باب من كانت له مَظلِمةٌ عند الرجل فحلّلها له هل يُبيِّن مَظلِمتَه حدثنا آدم بن	
ابي اياس ثنا ابن ابي ذئب ثنا سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له مظلمةٌ	
لاخيه من عِرضِه او شيءٍ فليتحلّلْه منه اليومَ قبل ان لا يكون دينارٌ ولا درهمٌ ان كان له عملٌ صالحٌ اُخِذَ	لاحد
منه بقدر مظلمته وان لم تكن له حسناتٌ اُخِذَ من سيّئاتِ صاحبه فحُمِلَ عليه قال ابو عبد الله قال	
اسمٰعيل بن ابي اويس انما سُمّيَ المَقبُريّ لانه كان يَنزِلُ ناحيةَ المقابرِ قال ابو عبد الله وسعيد المقبري هو	نزل
مولى بني ليثٍ وهو سعيد بن ابي سعيد واسم ابي سعيد كيسان باب اذا حلّله من ظلمه فلا رجوع فيه حدثنا	
محمد انا عبد الله انا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة في هذه الآية وان امرأةٌ خافت من بعلها نُشوزًا او	
اِعراضًا قالت الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثرٍ منها يريد ان يفارقها فتقول اجعلك من شأني في حلٍّ	
فنزلت هذه الآية في ذلك باب اذا اذن له او احلّه له ولم يبيّن كم هو حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك	
عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم اُتِيَ بشرابٍ فشرب منه وعن يمينه غلامٌ وعن	
يساره الاشياخ فقال للغلام أتأذن لي ان اُعطيَ هؤلاء فقال الغلام لا والله يا رسول الله لا اُوثِرُ بنصيبي منك	
احدا قال فتلّه رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده باب اثمِ من ظلم شيئا من الارض حدثنا ابو اليمان انا	
شعيب عن الزهري حدثني طلحة بن عبد الله ان عبد الرحمٰن بن عمرو بن سهل اخبره ان سعيد بن زيد	

اسماء الرجال باب نصر المظلوم سعيد بن الربيع العامري الحرشي شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الاشعث بن سليم ابي الشعثاء الكوفي معٰوية بن سويد بن مقرن المزني الكوفي محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني باب الظلم ظلمات يوم القيامة احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس ابو عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي باب الاتقاء والحذر يحيى بن موسى بن عبد ربه البلخي المعروف بخت وكيع بن الجراح الرواسي باب من كانت له مظلمة الخ آدم بن ابي اياس عبد الرحمٰن العسقلاني ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمٰن باب اذا حلله الخ محمد هو ابن المقاتل المروزي عبد الله بن المبارك المروزي باب اذا اذن له الخ عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني ابي حازم بن دينار هو بالحاء المهملة والزاي سلمة الاعرج باب اثم من ظلم شيئا من الارض الزهري محمد بن مسلم بن شهاب طلحة بن عبد الله بن عوف ابن اخي عبد الرحمٰن بن عوف عبد الرحمٰن بن عمرو بن سهيل القرشي وقيل الانصاري المدني وليس له في البخاري الا هذا الحديث ۱۲ قس سعيد بن زيد القرشي احد العشرة المبشرة بالجنة رضي الله عنهم حل اللغات المقسم الحالف تله دفعه ۱۲

ص ۲۳۹ سطر ... ما يشمل عمرتين عمرة الاحصار وعمرة القضاء وكلتاهما متعلقة بالحديبية نوع تعلق فاطلق عليهما اسم عمرة الحديبية ويحتمل ان المراد بها عمرة الاحصار فقط وعلى هذا فهي متعلقة بقوله حيث ردوه واما قوله ومن القابل فيتعلق به قوله وعمرة في ذي القعدة على اللف والنشر ويلزم على هذا الوجه ترك ذكر عمرة الجعرانة وكانه اختصار من بعض الرواة واما على الوجهين الاولين فيكون عمرة في ذي القعدة اشارة الى عمرة الجعرانة والله تعالى اعلم. واما قوله وعمرة مع حجته فعطف على مفعول اعتمر لكن من غير اعتبار القيد اعني حيث ردوه او من القابل وهو ظاهر. ومن عدم اعتبار قيد العامل بالنظر الى المعطوف مع اعتباره بالنظر الى المعطوف عليه قوله تعالى احمل فيها من كل زوجين اثنين واهلك فالجار والمجرور لا يعتبر قيدا بالنظر الى قوله واهلك لفساد المعنى (قوله قبل ان يحج مرتين) اما مبني على عد عمرة الاحصار وعمرة

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم من الارض شيئا طوقه من سبع ارضين حدثنا
ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا حسين عن يحيى بن ابي كثير ثني محمد بن ابراهيم ان ابا سلمة حدثه
انه كانت بينه وبين اناس خصومة فذكر لعائشة فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان النبي
صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع ارضين حدثنا مسلم بن
ابراهيم ثنا عبد الله بن المبارك ثنا موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم من اخذ من الارض شيئا بغير حقه خسف به يوم القيمة الى سبع ارضين قال
ابو عبد الله هذا الحديث ليس بخراسان في كتب ابن المبارك انما املى عليهم بالبصرة باب
اذا اذن انسان لاخر شيئا جاز حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن جبلة قال كنا بالمدينة
في بعض اهل العراق فاصابنا سنة فكان ابن الزبير يرزقنا التمر فكان ابن عمر يمر بنا
فيقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقران الا ان يستاذن الرجل منكم
اخاه حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابي وائل عن ابي مسعود ان رجلا
من الانصار يقال له ابو شعيب كان له غلام لحام فقال له ابو شعيب اصنع لي طعام
خمسة لعلي ادعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة وابصر في وجه النبي صلى الله
عليه وسلم الجوع فدعاه فتبعهم رجل لم يدع فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا قد
اتبعنا اتاذن له فقال نعم باب قول الله وهو الد الخصام حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج
عن ابن ابي مليكة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ابغض الرجال الى الله الالد الخصم
باب اثم من خاصم في باطل وهو يعلمه حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثني ابراهيم بن سعد
عن صالح عن ابن شهاب ثني عروة بن الزبير ان زينب بنت ام سلمة اخبرته ان امها ام سلمة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سمع خصومة بباب حجرته فخرج اليهم فقال انما انا
بشر وانه ياتيني الخصم فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاحسب انه صدق فاقضي
له بذلك فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فليأخذها او فليتركها باب
اذا خاصم فجر حدثنا بشر بن خالد انا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن عبد الله بن مرة عن
مسروق عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان منافقا او كانت فيه
خصلة من اربعة كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا وعد اخلف و
اذا عاهد غدر واذا خاصم فجر باب قصاص المظلوم اذا وجد مال ظالمه وقال ابن سيرين
يقاصه وقرأ وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به حدثنا ابو اليمان انا
شعيب عن الزهري ثني عروة ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت

انه صادق
ليتركها
اربعة

اسماء الرجال

حل اللغات قيد شبر اي قدر شبر الاقران بالكسر مع تمرة بتمرة عند الاكل الالد الخصم اي شديد الخصومة يقاصه اي يأخذ مثل ماله

سلـه قوله رجل مسيك كمسكين قال في الفتح هو بكسر الميم والتشديد للاكثر قاله عياض قال وفي رواية كثير من اهل الاتقان بالفتح والتخفيف وقيده بعضهم بالوجهين قال ابن الاثير المشهور في كتب اللغة الفتح والتخفيف والمشهور عند المحدثين الكسر والتشديد والله اعلم انتهى كلام الفتح ١٢ سلـه قوله على حرج . اى اثم ان اطعم قوله لا حرج عليك ان تطعميهم ان مصدرية تقديره لا حرج عليك باطعامك اياهم بالمعروف اى بقدر يتعارف ان ياكل العيال وهذا الحديث يشتمل على احكام وهى وجوب النفقة للاولاد وانها مقدرة بالكفاية لا بالامداد وجواز سماع كلام الاجنبية وذكر الانسان بما يكره للحاجة وان للمرأة مدخلا فى كفالة اولادها وجواز خروج المرأة من بيتها لحاجتها وقد استدل من يرى بجواز الحكم على الغائب قلت هذا استدلال فاسد من وجهين احدهما انه كان فتوى لا حكما والآخر ان اباسفين كان حاضرا بالبلد ١٢ ع سلـه قوله لا يقروننا باثبات النون لان نون الجمع لا يسقط الا فى مواضع معروفة وفى رواية الاصيلى وكريمة باسقاط نون الجمع وقال الكرمانى لا يقروننا بالتشديد والتخفيف اى لا يضيفوننا ١٢ ع سلـه قوله فخذوا منهم . وفى رواية الكشميهنى فخذوا منه اى من مالهم وظاهر هذا الحديث ان قرى الضيف واجب وان المنزول عليه لو امتنع من الضيافة اخذت منه قهرا واليه ذهب الليث مطلقا وخصه احمد باهل البوادى دون القرى وقال الجمهور الضيافة سنة مؤكدة وليست بواجبة واجابوا عن حديث الباب باجوبة احدها حمله على المضطرين وثانيها ان ذلك كان فى اول الاسلام وكانت المواساة واجبة فلما فتحت الفتوح نسخت ذلك ويدل على نسخه قوله فى حديث ابى شريح عند مسلم فى حق الضيف وجائزته يوم وليلة والجائزة تفضل لا واجب وثالثها انه مخصوص بالعمال المبعوثين لقبض الصدقات من جهة الامام وكان على المبعوث اليهم انزالهم فى مقابلة عملهم الذى يتولونه لانه لا قيام لهم الا بذلك ١٢ فتح ع ك سلـه قوله فى السقائف وهى جمع سقيفة على وزن فعيلة بمعنى مفعولة وهى المكان المظلل كالساباط والحوانيت بجانب الدار وكان مراده من وضع هذه الترجمة الاشارة الى ان الجلوس فى الامكنة العامة جائزة ١٢ ع سلـه قوله فى سقيفة بنى ساعدة . هذا قطعة من حديث طويل ياتى فى الاشربة ان شاء الله تعالى وسقيفة بنى ساعدة كانوا يجتمعون فيها وكانت مشتركة بينهم وجلس النبى صلعم معهم فيها وفيها وقعت المبايعة بخلافة ابى بكر رضه وبنو ساعدة فى الانصار فى الخزرج وساعدة هو ابن كعب بن الخزرج ـ ع قال الكرمانى ما وجه تعلق هذا الباب بكتاب المظالم قلت الغرض بيان ان الجلوس فى السقيفة التى للعامة ليس ظلما انتهى ١٢ سلـه قوله ان يغرز خشبه . بالافراد لابى ذر ولغيره خشبا بلفظ الجمع ورايت صاحب التلويح ضبطه بصيغة الجمع بضمتين ١٢ ع سلـه قوله لارمين بها بين اكتافكم ـ اى لاحملنكم على هذه السنة ولالزمنكم بها قال الخطابى معناه ان لم تقبلوا هذا الحكم وتعملوا به راضين لاجعلنها اى الخشبة على رقابكم كارهين واراد بذلك المبالغة قاله الكرمانى قال العينى ووقع ذلك من ابى هريرة حين كان يلى امرة المدينة لمروان وقد اختلف العلماء فى معنى هذا الحديث فقال قوم معناه الندب الى بر الجار وليس على الوجوب وبه قال ابو حنيفة ومالك وقال مالك واكثر علماء السلف ان ذلك على الندب وحملوه على معنى قوله صلعم اذا استاذنت احدكم امرأته الى المسجد فلا يمنعها وقيده بعضهم الوجوب بالاستيذان وقال قوم هو واجب اذا لم يكن فى ذلك على صاحب الجدار ضرر وبه قال الشافعى واحمد وداؤد وابو ثور وهو مذهب عمر بن الخطاب ١٢ ع سلـه قوله الفضيخ . بفتح الفاء وكسر المعجمة وباعجام الخاء شراب يتخذ من البسر من غير ان يمسه نار قوله فاهرقها الهاء فيه زائدة واصله اراقها من الاراقة وهى الاسالة والصب ويقال اراق وهراق واهراق قوله فى سكك المدينة اى فى طرقها جمع سكة بالكسر قال ابن التين هذا الذى فى الحديث كان فى اول الاسلام قبل ان تحرم الاشياء وتستطف فاما الآن فلا ينبغى صب النجاسات فى الطرق خوفا ان يؤذى المسلمين ١٢ ع سلـه قوله افنية الدور جمع فناء بالكسر وهو ما امتد من جوانب الدار والدور جمع كالاسد والصعدات الطرقات وقال ثعلب هو وجه الارض قاله الكرمانى وفى الفتح الفناء بكسر الفاء والمد وقد يقصر وهو المكان المتسع امام الدار والترجمة معقودة لجواز تحجيره بالبناء وعليه جرى العمل فى بناء المساطب فى ابواب الدار والجواز مقيد بعدم الضرر للجار والمار انتهى ١٢ سلـه قوله اذا لم يتاذ بها . بصيغة المجهول يعنى اذا لم يحصل ههنا اذى لاحد من المارين والحكم لم يفهم من الترجمة ظاهرا لكن يفهم من حديث الباب وهو الجواز لان فيه منفعة الخلق والبهائم ـ ع ومر الحديث فى ص ٣١ ١٢

يارسول الله ان اباسفين رجل مسيك فهل على حرج ان اطعم من الذى له عيالنا فقال لا حرج عليك ان تطعميهم بالمعروف حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث ثنى يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عقبة بن عامر قال قلنا للنبى صلى الله عليه وسلم انك تبعثنا فننزل بقوم لا يقروننا فما ترى فيه فقال لنا ان نزلتم بقوم فامر لكم بما ينبغى للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف باب ما جاء فى السقائف وجلس النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه فى سقيفة بنى ساعدة حدثنا يحيى بن سليمن اخبرنى ابن وهب ثنى مالك ح واخبرنى يونس عن ابن شهاب اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس اخبره عن عمر قال حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الانصار اجتمعوا فى سقيفة بنى ساعدة فقلت لابى بكر انطلق بنا فجئناهم فى سقيفة بنى ساعدة باب لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبه فى جداره حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبه فى جداره ثم يقول ابو هريرة مالى اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم باب صب الخمر فى الطريق حدثنا محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى ثنا عفان ثنا حماد بن زيد ثنا ثابت عن انس قال كنت ساقى القوم فى منزل ابى طلحة وكان خمرهم يومئذ الفضيخ فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا ينادى الا ان الخمر قد حرمت فقال لى ابو طلحة اخرج فاهرقها فخرجت فهرقتها فجرت فى سكك المدينة فقال بعض القوم قد قتل قوم وهى فى بطونهم فانزل الله ليس على الذين امنوا وعملوا الصلحت جناح فيما طعموا الآية باب افنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعدات وقالت عائشة فابتنى ابو بكر مسجدا بفناء داره يصلى فيه ويقرأ القرآن فيتقصف عليه نساء المشركين وابناؤهم يعجبون منه والنبى صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة حدثنا معاذ ابن فضالة ثنا ابو عمر حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اياكم والجلوس على الطرقات فقالوا ما لنا بد انما هى مجالسنا نتحدث فيها قال فاذا ابيتم الا المجالس فاعطوا الطريق حقها قالوا وما حق الطريق قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام وامر بالمعروف ونهى عن المنكر باب الآبار على الطريق اذا لم يتاذ بها حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمى مولى ابى بكر عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث ياكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذى كان بلغ منى فنزل البئر فملأ خفه ماء فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يارسول الله وان لنا فى البهائم لاجرا قال فى كل ذات كبد رطبة اجر

م سمى بضم السين المهملة وفتح الميم وشدة التحتية مولى ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ابى صالح ذكوان السمان ١٢

اسماء الرجال عبد الله بن يوسف التنيسى الليث هو ابن سعد الامام يزيد بن ابى حبيب المصرى عقبة ابن عامر الجهنى باب ما جاء فى السقائف يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفى الكوفى ابن وهب عبد الله المصرى مالك الامام المدنى يونس هو ابن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى باب لا يمنع جار الخ عبد الله بن مسلمة القعنبى مالك الامام المدنى ابن شهاب هو الزهرى الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب صب الخمر فى الطريق محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى المعروف بصاعقة عفان بن مسلم الصفار شيخ المؤلف حماد بن زيد الازدى البصرى ثابت ابن اسلم البنانى باب افنية الدور الخ معاذ بن فضالة الزهرى ابو زيد البصرى زيد بن اسلم العدوى مولى عمر رضه عطاء بن يسار الهلالى المدنى باب الآبار على الطريق عبد الله بن مسلمة القعنبى مالك بن انس الاصبحى الامام المدنى م

حل اللغات مسيك بخيل لا يقروننا اى لا يضيفوننا السقائف جمع سقيفة وهى المكان المظلل الفضيخ اسم للبسر الذى يحمر او يصفر قبل ان يرطب ١٢

مراده بالسنة قياس من احصر من الحاج على من احصر من المعتمرين والاحصار عن العمرة هو الواقع للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويحتمل ان يكون مراده بسنة نبيكم وبما بعده شيئا سمعه من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى حق من يحصل له ذلك وهو حاج اه ولا يخفى ان ابن عمر بين السنة بقوله طاف بالبيت وبالصفا الخ والقياس على احصار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يفيد ذلك اذ ما كان فى احصاره صلى الله تعالى عليه وسلم طواف ولا صلاة انما كان نحر وحلق فينبغى ان يتعين الوجه الثانى . ثم كلام ابن عمر لا يجرى فى مطلق الاحصار عن الحج بل فيمن احصر بعد الوصول الى البيت كما لا يخفى والله تعالى اعلم (قوله فطعنته فاثبته) من الاثبات اى حبسته وجعلته ثابتا فى مكانه وقوله فاستعنتهم بالفاء امانة على انه ملامات من طعنه بل اخذ وذبحه ولذلك احتاج الى الاستعانة بهم وهو الظاهر من قوله فاثبته او على انه اراد الاستعانة بهم فى الحمل وغيره والله تعالى

باب اماطة الاذى وقال همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم يميط الاذى عن الطريق صدقة

باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة فى السطوح وغيرها حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عروة عن اسامة بن زيد قال اشرف النبى صلى الله عليه وسلم على اطم من اطام المدينة ثم قال هل ترون ما ارى انى لارى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن ابى ثور عن عبد الله بن عباس قال لم ازل حريصا على ان اسأل عمر عن المرأتين من ازواج النبى صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله لهما ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما فحججت معه فعدل وعدلت معه بالاداوة فتبرز ثم جاء فسكبت على يديه من الاداوة فتوضأ فقلت يا امير المؤمنين من المرأتان من ازواج النبى صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله عز وجل لهما ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما فقال واعجبا لك يا ابن عباس عائشة وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه فقال انى كنت وجار لى من الانصار فى بنى امية بن زيد وهى من عوالى المدينة وكنا نتناوب النزول على النبى صلى الله عليه وسلم فينزل يوما وانزل يوما فاذا نزلت جئته من خبر ذلك اليوم من الامر وغيره واذا نزل فعل مثله وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على الانصار اذا هم قوم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يأخذن من ادب نساء الانصار فصحت على امرأتى فراجعتنى فانكرت ان تراجعنى فقالت ولم تنكر ان اراجعك فوالله ان ازواج النبى صلى الله عليه وسلم ليراجعنه وان احداهن لتهجره اليوم حتى الليل فافزعنى فقلت خابت من فعل منهن بعظيم ثم جمعت على ثيابى فدخلت على حفصة فقلت اى حفصة اتغاضب احداكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل فقالت نعم فقلت خابت وخسرت افتأمن ان يغضب الله لغضب رسوله فتهلكين لا تستكثرى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تراجعيه فى شئ ولا تهجريه وسلينى ما بدا لك ولا يغرنك ان كانت جارتك هى اوضأ منك واحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد عائشة وكنا تحدثنا ان غسان تنعل النعال لغزونا فنزل صاحبى يوم نوبته فرجع عشاء فضرب بابى ضربا شديدا وقال اثم هو ففزعت فخرجت اليه وقال حدث امر عظيم فقلت ما هو اجاءت غسان قال لا بل اعظم منه واطول طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه قال قد خابت حفصة وخسرت كنت اظن ان هذا يوشك ان يكون فجمعت على ثيابى فصليت صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل مشربة له فاعتزل فيها فدخلت على حفصة فاذا هى تبكى قلت ما يبكيك اولم اكن حذرتك اطلقكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لا ادرى هو ذا فى المشربة فخرجت فجئت المنبر فاذا حوله رهط يبكى بعضهم فجلست معهم قليلا ثم غلبنى ما اجد فجئت المشربة التى هو فيها فقلت لغلام له اسود استأذن لعمر فدخل فكلم النبى صلى الله عليه وسلم ثم خرج فقال ذكرتك له فصمت فانصرفت

---

١ قوله يميط الاذى. تقديره ان يميط وان مصدرية فان قلت كيف يكون اماطة الاذى عن الطريق صدقة قلت معنى الصدقة ايصال النفع الى المتصدق عليه والذى اماط الاذى عن الطريق قد تصدق عليه بالسلامة فكان له اجر الصدقة ١٢ ع ٢ قوله باب الغرفة. اى هذا باب فى بيان جواز استعمال الغرفة وهى بضم الغين المعجمة وسكون الراء وفتح الفاء قال الجوهرى الغرفة العلية والجمع غرفات وغرف والعلية بكسر العين المهملة وضمها وكسر اللام المشددة وبالتحتية المشددة وهى الغرفة على تفسير الجوهرى واذا كان كذلك يكون عطف العلية على الغرفة عطفا تفسيريا قوله المشرفة بضم الميم وسكون الشين المعجمة من الاشراف على الشئ وهو الاطلاع عليه فى السطوح وغيرها فيفهم من كلامه انها على اربعة اقسام الاول علية مشرفة على مكان على سطح الثانى مشرفة على مكان على غير سطح الثالث غير مشرفة على مكان على سطح الرابع غير مشرفة على مكان على غير سطح قاله العينى قال فى الفتح وحكم المشرفة الجواز اذا امن الاشراف على عورات المنازل فان لم يؤمن لم يجبر على سده بل يؤمر بعدم الاشراف ولمن هو اسفل ان يتحفظ انتهى قال فى الدر المختار ولا يمنع الشخص من تصرفه فى ملكه الا اذا كان الضرر بجاره ضررا بينا فيمنع من ذلك وعليه الفتوى بزازية واختاره فى العمادية وافتى به قارى الهداية حتى يمنع الجار من فتح الطاق وهذا جواب المشائخ استحسانا وجواب ظاهر الرواية عدم المنع مطلقا وبه افتى طائفة كالامام ظهير الدين وابن الشحنة ووالده ورجحه فى الفتح وفى قسمة المجتبى وبه يفتى واعتمده المصنف ثمه فقال وقد اختلف الافتاء وينبغى ان يعول على ظاهر الرواية انتهى قال الطحطاوى قال الحموى نقلا عن العلامة المقدسى اعلم انى وجدت فى تهذيب القلانسى قولا ينبغى اختياره فى فتح الكوة فى البناء المشرف على ساحة الشخص اوداره وهو انه ان كانت الكوة للنظر يمنع وان كانت للضوء لا يمنع انتهى ١٢ ٣ قوله على اطم بضمتين بناء مرتفع قال ابن الاثير وفيه الترجمة لانه كالعلية المشرفة قوله مواقع منصوب بلا ارى وهذا اخبار بكثرة الفتن فى المدينة فقد وقع كما اخبر صلعم قاله العينى ومر الحديث فى ص ٢٥٢ فى الحج ١٢ ٤ قوله بالاداوة بكسر الهمزة وهى اناء صغير من جلد تتخذ للماء قوله فتبرز اى خرج الى الفضاء لقضاء الحاجة قوله واعجبا بالتنوين نحو يا رجلا كانه يندب على التعجب وهو اما تعجب من جهله بذلك وهو كان مشهورا بينهم بعلم التفسير واما من حرصه على سوال عما لا يتنبه له الا الحريص على العلم من تفسير ما لا حكم فيه من القرآن قوله وجار مرفوع لانه عطف على الضمير الذى فى كنت على مذهب الكوفيين قوله من الامر اى الوحى او اللام للمعهود عندهم او الاوامر الشرعية وغيره اى غير الامر من اخبار الدنيا قوله اذا هم كلمة اذا للمفاجاة والمعنى فلما قدمنا على الانصار فاجأنا انهم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا بكسر الفاء وفتحها ومعنى طفق فى الفعل اخذ فيه وهو من افعال المقاربة قوله فراجعتنى اى ردت على الجواب قوله حتى الليل اى الى الليل قوله بعظيم اى بامر عظيم قوله ثم جمعت على ثيابى اى لبستها قوله ما بدا لك اى ما كان لك من الضرورات قوله ان كانت جارتك اى بان كانت فان مصدرية اى لا يغرنك كون جارتك اضوأ اى اظهر واحسن ويروى اوضأ من الوضاءة اى اجمل وانظف والمراد من الجارة الضرة والمراد بها عائشة وفسر ذلك بقوله يريد عائشة قوله غسان على وزن فعال بالتشديد اسم ماء من جهة الشام ونزل عليه قوم من الازد فنسبوا اليه منهم ويقال هو اسم قبيلة قوله تنعل بضم الفوقية وسكون النون من انعال الدواب واصله تنعل الدواب النعال لانه يتعدى الى المفعولين فحذف احدهما ويروى تنعل البغال جمع بغل بالموحدة والغين المعجمة قوله عشاء نصب على الظرف اى فى عشاء قوله فضرب بابى فيه حذف وهو عطف عليه اى فسمع اعتزال الرسول صلعم عن زوجاته فرجع الى العوالى فجاء الى بابى فضرب والفاء فيه تسمى بالفاء الفصيحة لانها تفصح بالمقدر ١٢ ٥ قوله ففزعت. اى فخفت القائل هو عمر الفاء فيه للتعليل اى لاجل الضرب الشديد فزعت قوله يوشك ان يكون اى يقرب كونه وهو من افعال المقاربة قوله مشربة له قد ذكرنا ان المشربة هى الغرفة قال ابن قتيبة هى كالصفة بين يدى الغرفة قوله لغلام له اسود قيل اسمه رباح بفتح الراء وتخفيف الباء الموحدة وبالحاء المهملة. هذا كله من العينى ١٢ ع ٦ هو عتبان بن مالك بن عمرو العجلانى الخزرجى كما هو عند ابن بشكوال والصحيح انه اوس بن خولى بن عبد الله بن الحارث الانصارى كما سماه ابن سعد ١٢ قس

اسماء الرجال باب اماطة الاذى الخ. و قال همام هو ابن منبه اخو وهب ما وصله المؤلف فى باب من اخذ بالركاب من الجهاد باب الغرفة الخ عبد الله بن محمد السندى ابن عيينة هو سفيان الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عروة بن الزبير بن العوام يحيى بن بكير اسم ابيه عبد الله المخزومى الليث بن سعد الامام عقيل بن خالد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عبيد الله بن عبد الله بن ثور المدنى مولى بنى نوفل ١٢ قسطلانى ١٢

حل اللغات الاماطة الازالة الغرفة والعلية المكان المرتفع فى البيت الخلال بالكسر الوسط القطر المطر الاداوة اناء صغير من جلد تتخذ للماء كالسطيحة تبرز اى خرج الى الفضاء لقضاء حاجة فزعت اى خفت المشربة الغرفة ١٢

حاشية السندى ص ٣٣٤ اعلم (قوله فان احد ترخص الخ) قد سبق فى كتاب العلم ما يتعلق بتحقيق هذا الحديث فان شئت فراجعه (قوله لا يحل القتال بمكة) وهو قول بعض الفقهاء وهو الذى يدل عليه ظاهر الكتاب فقد قال الله تعالى ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم وهذا صريح فى حرمة بداية القتال بمكة وان كان اهلها مشركين اذ الاية نزلت فيهم وكذا يدل على هذا القول الاحاديث الصريحة الصحيحة. فانها صريحة فى ان حل القتال فيها ابتداء كان مخصوصا به صلى الله تعالى عليه وسلم مع انه قاتل المشركين المستحقين للقتال والقتل بصدهم عن المسجد الحرام واخراجهم اهله منه وكفرهم فلو جوز ابتداء قتال المشركين لغيره لما كان لهذا الخصوص معنى ونقل الحافظ ابن حجر وغيره عن كثير من محققى الشافعية والمالكية القول بعدم الحل وهو الذى اختاره المصنف وذكر كثير منهم للحديث تاويلات بعيدة بل فاسدة

حتى جلستُ مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما اَجد فجئت فقلتُ للغلام فذكر مثله فجلستُ مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجئتُ الغلام فقلتُ استأذِنْ لعُمر فذكر مثلهٗ فلمّا ولّيتُ مُنصرفاً فاذا الغلام يدعُوني قال اَذِنَ لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلتُ عليهِ فاذا هو مضطجع على رِمَالِ حصيرٍ ليس له بينه وبينهٖ فراش قد اَثّر الرمال بجنبهٖ مُتّكئٌ على وسادةٍ من اَدَمٍ حشوُها ليف فسلمتُ عليهِ ثم قلتُ وانا قائم طلّقتَ نساءَكَ فرفع بصرهٗ اِليّ فقال لا ثم قلتُ وانا قائمٌ استأنس يارسول الله لو رأيتَني وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدِمنا على قومٍ تغلبهم نساؤهم فذكرهٗ فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قلتُ لو رأيتني ودخلتُ على حفصة فقلتُ لا يَغُرّنّكِ ان كانت جارتُكِ هي اوضأ منكِ واحبَّ الى النبي صلى الله عليه وسلم يريد عائشة فتبسّم اُخرى فجلستُ حين رأيتُه تبسّم ثم رفعتُ بصري في بيته فوالله ما رأيتُ فيه شيئاً يردُّ البصرَ غير اُهَبَةٍ ثلٰثةٍ فقلتُ ادعُ الله فليُوسّع على امتك فانّ فارس والرومَ وُسِّعَ عليهم واُعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله وكان متّكِئاً فقال اوفي شكٍّ انت يا ابنَ الخطّاب اولٰئك قوم عُجّلت لهم طيّباتُهم في الحيوة الدنيا فقلتُ يارسول الله استغفِرْ لي فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم من اجل ذلك الحديث حين افشَتْه حفصةُ الى عائشة وكان قد قال ما انا بداخلٍ عليهِن شهراً من شدّة مَوْجِدَتِه عليهنّ حين عاتَبه الله فلما مضَتْ تسع وعشرون دَخَل على عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة انك اقسمتَ ان لا تدخُل علينا شهراً وانا اَصبحنا بتسع وعشرين ليلة اَعُدُّها عَدًّا فقال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر تسعٌ وعشرون وكان ذلك الشهر تسعاً وعشرين قالت عائشة فانزلت اٰيةُ التخيير فبدَأ بي اول امرأة فقال اني ذاكرٌ لكِ امراً ولا عليكِ ان لا تعجلي حتى تستأمِري اَبَوَيكِ قالت قد علِمَ اَنّ اَبَوَيّ لم يكونا يأمُرانّي بفراقك ثم قال ان الله تعالى قال يٰاَيُّها النبي قل لازواجك الى عظيما قلتُ اَفي هذا اَستأمر اَبَوَيّ فانّي اُريد الله ورسولهٗ والدار الاٰخرة ثم خيّرَ نساءَهٗ فقلنَ مثل ما قالت عائشة **حدثنا** ابن سلام انا الفزاري عن حُميد الطويل عن اَنَس قال اٰلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائهٖ شهراً وكانت انفكّتْ قدَمُه فجلس في عُلّيّةٍ له فجاء عمرُ فقال اطلّقتَ نساءَك قال لا ولكنّي اٰليتُ منهنّ شهراً فمكث تسعاً وعشرين ثم نزل فدخل على نسائهٖ **باب** من عقَل بعيرَهٗ على البلاط او باب المسجد **حدثنا** مسلم ثنا ابو عَقِيل ثنا ابو المتوكّل الناجي قال اتيتُ جابر بن عبد الله قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجدَ فدخلتُ فيه وعقلتُ الجمل في ناحية البلاط فقلتُ هٰذا جملك فخرج فجعل يُطيف بالجمل فقال الثمنُ والجملُ لك **باب** الوُقوفِ والبول عند سُباطةِ قومٍ **حدثنا** سليمٰن بن حرب عن شُعبة عن منصور عن ابي وائل عن حذيفة قال لقد رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم

ك قوله على رمال حصير بكسر الراء وضمها ما رمل اي نسج من حصير وغيره ويقال رمل الحصير نسجه والمراد ضلوعه المتداخلة بمنزلة الخيوط في الثوب النسيج وقيل الرمال جمع رمل بمعنى مرمول والمراد انه لم يكن فوق الحصير فراش ولا غيره ولم يكن بينهما حائل قوله متكئ خبر مبتدا محذوف اي هو متكئ قوله على وسادة بكسر الواو وهي المخدة قوله من ادم بفتحتين وهو اسم لجمع اديم وهو الجلد المدبوغ المصلح بالدباغ قوله طلقت نسائك همزة الاستفهام فيه مقدرة اي اطلقت قوله استأنس اي اتبصر هل يعود رسول الله صلعم الى الرضى او هل اقول قولا اطيب به وقته وازيل منه غضبه قوله غير اهبة بالفتحات جمع اهاب على غير القياس والاهاب الجلد الذي لم يدبغ والقياس ان يجمع الاهاب على اهب بضمتين قوله فليوسع هذه الفاء عطف على محذوف لانه لا يصلح ان يكون جوابا للامر لان مقتضى الظاهر ان يقال ادع الله ان يوسع فتقدير الكلام ادع لنا وقوله فليوسع عطف عليه للتاكيد قوله او في شك يعني بل انت في شك والمشكوك هو المذكور بعده وهو تعجيل الطيبات قوله فاعتزل النبي صلعم ابتداء كلام من عمر رض بعد فراغه من كلامه الاول فلذلك عطف بالفاء قوله من اجل ذلك الحديث اي اعتزاله انما كان من اجل انشاء ذلك الحديث وهو ما روي ان رسول الله صلعم خلا بمارية في يوم عائشة وعلمت بذلك حفصة فقال لها النبي صلعم اكتمي علي وقد حرمت مارية على نفسي فافشت حفصة الى عائشة فغضبت عائشة حتى حلف النبي صلعم انه لا يقربهن شهرا وهو معنى قوله ما انا بداخل عليهن شهرا وعند ابن مردويه عن ابي هريرة قال دخل رسول الله صلعم بمارية في بيت حفصة فجاءت فوجدتها معه فقالت يا رسول الله في بيتي تفعل هذا معي دون نسائك فحلف لها لا يقربها وقال هي حرام فتحمل ان تكون الآية نزلت في الشيئين معا قوله من شدة موجدته اي من شدة غضبه قوله حين عاتبه الله ويروى حتى عاتبه الله وهذه هي الاظهر وعاتبه الله تعالى بقوله يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضات ازواجك قوله لتسع وعشرين باللام هذا في رواية الكشميهني ولغيره بتسع بالموحدة قوله فانزلت آية التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك الآية قوله فبدأ بي لانها كانت اوجههن اليه فخيرها وقرأ عليها القرآن فاختارت الله ورسوله والدار الآخرة فرأى الفرح في وجه رسول الله صلعم وتابعتها بقية النسوة واخترن اختيارها وقال قتادة فلما اخترن الله ورسوله شكرهن الله على ذلك وقصره عليهن فقال لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ثم اعلم انهم اختلفوا فيمن خير امرأته قال النووي مذهب مالك والشافعي وابي حنيفة واحمد وجماهير العلماء ان من خير زوجته فاختارت زوجها لم يكن ذلك طلاقا ولا يقع به فرقة وروي عن علي وزيد بن ثابت والحسن والليث ان نفس التخيير يقع به طلقة بائنة سواء اختارت زوجها ام لا. ملتقط من العيني وقس ١٢

ك قوله آلى اي حلف ولا يريد به الايلاء الفقهي قوله انفكت اي انفرجت والفك انفراج المنكب او القدم عن مفصله قوله فجاء عمر اي الى علية ١٢ ع

ك قوله على البلاط بفتح الموحدة وهو حجارة مفروشة عند باب المسجد قوله وعقلت الجمل في ناحية منه فان قلت في الترجمة قيل هنا نظر من وجهين احدهما ان المذكور في الترجمة على البلاط والمذكور في الحديث في ناحية البلاط وناحية الشيء غيره والآخر ان في الترجمة او باب المسجد وليس في الحديث ذلك قلت الجواب عن الاول بان يكون المراد بناحية البلاط طرفها وكان عقل الجمل بطرفها ولا يتاتى الا بالطرف وعن الثاني بانه الحق باب المسجد بما قبله قوله فقلت اي قال جابر فقلت يا رسول الله هذا جملك وهو الجمل الذي اشتراه صلعم منه في السفر وقد مرت قصته في كتاب البيوع في باب شراء الدواب والحمر في ص ٢٨٣ قوله فخرج اي النبي صلعم عن المسجد قوله فجعل يطيف بالجمل اي يلم به ويقاربه قوله فقال الثمن اي فقال النبي صلعم ثمن الجمل والجمل لك وهذا يدل على غاية كرم النبي صلعم وان جابرا عنده بمنزلة قال ابن بطال فيه ان رحاب المسجد مناخ للبعير وفيه جواز ادخال الامتعة في المسجد قياسا على البعير وفيه حجة لمالك والكوفيين في طهارة ابوال الابل وارواثها وفيه رد على الشافعي فيما قال بنجاستها واجاب الكرماني عن ذلك بقوله اقول لا دليل فيه على دخول البعير في المسجد ولا على حدوث البول والروث فيه وعلى تقدير الحدوث فقد يغسل المسجد وينظف منه فلا حجة لهم ولا رد عليه قلت هذا ليس بشيء لان جابرا صرح بانه عقل جمله في ناحية بلاط المسجد وهو رحاب المسجد وللرحاب حكم المسجد ١٢ ع

اسماء الرجال ابن سلام هو محمد البيكندي الفزاري هو مروان بن معوية بن الحارث بن اسماء الكوفي نزيل مكة ودمشق حميد بن ابي حميد الطويل ابو عبيدة البصري **باب من عقل بعيره الخ** مسلم هو ابن ابراهيم الازدي الفراهيدي ابو عمرو البصري ابو عقيل بفتح العين بشير بن عقبة الدورقي ابو المتوكل علي بن داؤد ويقال ابن داؤد الناجي البصري **باب الوقوف والبول الخ** سليمان بن حرب الواشحي بالمعجمة والمهملة البصري قاضي مكة شعبة بن الحجاج بن الورد الواسطي البصري العتكي مولاهم منصور هو ابن المعتمر السلمي الكوفي ابي وائل هو شقيق بن سلمة الكوفي حذيفة بن اليمان واسم اليمان حُسَيل مصغرا ويقال حسل بكسر ثم سكون العبسي بالموحدة حليف الانصار صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم مات سنة ٣٦ في اول خلافة علي رض

حل اللغات الادم بفتحتين الجلد المدبوغ طلقت اي اطلقت الموجدة الغضب آلى اي حلف انفكت اي انفرجت عقل اي شد السباطة الكناسة ١٢

قطعا قد تعرض الحافظ لفساد بعضها فراجعه ان شئت قال الحافظ زعم الطحاوي ان المراد بقوله انها لم تحل لي الا ساعة جواز دخولها له بلا احرام لا تحريم القتال والقتل لانهم اجمعوا على ان المشركين لو غلبوا والعياذ بالله على مكة حل للمسلمين قتالهم وقتلهم فيها وقد عكس استدلاله النووي فقال في الحديث دلالة على ان مكة تبقى دار اسلام الى يوم القيامة فبطل ما صوره الطحاوي وفي دعواه الاجماع نظر فان الخلاف ثابت كما تقدم اهـ والحاصل ان الاحاديث صريحة في اختصاص هذه البقعة بحرمة القتال ابتداء وان حل القتال فيها مع استحقاق اهلها للقتال كان مخصوصا به ساعة من نهار فلو جوزنا القتال فيها لكل احد عند استحقاق اهلها القتال لم يبق للاختصاص معنى اصلا والتاويلات التي ذكروا بخلاف هذا مخالفة للاحاديث بل للقرآن والله تعالى اعلم قوله اسالك كيف كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

اوقال لقد اتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم فبال قائما **باب** من اخذ الغصن وما يؤذي الناس في الطريق فرمى به **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فاخره فشكر الله له فغفر له **باب** اذا اختلفوا في الطريق الميتاء وهي الرحبة تكون بين الطريق ثم يريد اهلها البنيان فترك منها للطريق سبعة اذرع **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا جرير بن حازم عن الزبير بن خريت عن عكرمة قال سمعت ابا هريرة قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم اذا تشاجروا في الطريق بسبعة اذرع **باب** النهبى بغير اذن صاحبه وقال عبادة بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم ان لا ننتهب **حدثنا** آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا عدي بن ثابت سمعت عبد الله بن يزيد الانصاري وهو جده ابو امه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النهبى والمثلة **حدثنا** سعيد بن عفير ثنا الليث ثنا عقيل عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن وعن سعيد وابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا النهبة قال الفربري وجدت بخط ابي جعفر قال ابو عبد الله قال ابن عباس تفسيره ان ينزع منه نور الايمان **باب** كسر الصليب وقتل الخنزير **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا الزهري اخبرني سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد **باب** هل تكسر الدنان التي فيها الخمر وتخرق الزقاق فان كسر صنما او صليبا او طنبورا او ما لا ينتفع بخشبه واتي شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه بشيء **حدثنا** ابو عاصم الضحاك بن مخلد عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم راى نيرانا توقد يوم خيبر فقال على ما توقد هذه النيران قالوا على الحمر الانسية قال اكسروها واهريقوها قالوا الا نهريقها ونغسلها قال اغسلوا قال ابو عبد الله كان ابن ابي اويس يقول الحمر الانسية بنصب الالف والنون **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله ابن مسعود قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة وحول الكعبة ثلث مائة و ستون نصبا فجعل يطعنها بعود في يده وجعل يقول جاء الحق وزهق الباطل الاية **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم

حاشية السندي: يغسل راسه (الخ) هذا لا يخلو عن اشكال لان الخلاف بينهما كان في اصل الغسل لا في كيفيته فالظاهر ارساله كان للسوال عن اصله الا ان يقال ارسله ليسال عن الاصل والكيفية على تقدير جواز الاصل فلما علم جواز الاصل بمباشرة ابي ايوب سكت عنه وسال عن الكيفية لكن يقال محل الخلاف كان الغسل بلا احتلام فمن اين علم بمجرد فعل ابي ايوب جوازه ذلك الا ان يقال لعله علم ذلك بقرائن وامارات والله تعالى اعلم (قوله فاتى اهل مكة ان يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم) الظاهر ان هذه الواقعة كانت في عمرة القضية وكذا هذه المقاضاة كانت هناك وظاهر كلام القسطلاني يفيد ان الواقعة كانت في عمرة القضية الا ان المقاضاة كانت في عمرة الحديبية وهذا غير مستقيم لان عمرة الحديبية كانت قبل عمرة القضية فلا يصلح حتى قاضاهم غاية كما لا يخفى فتامل (قوله وعلى راسه المغفر الخ) استدل به على جواز

عن ابيه القاسم عن عائشة انها كانت اتخذت على سهوة لها سترا فيه تماثيل فهتكه النبى صلى الله عليه وسلم فاتخذت منه نمرقتين فكانتا فى البيت يجلس عليهما باب من قتل دون ماله حدثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن ابى ايوب ثنى ابو الاسود عن عكرمة عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون ماله فهو شهيد باب اذا كسر قصعة او شيئا لغيره حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن حميد عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين مع خادم بقصعة فيها طعام فضربت بيدها فكسرت القصعة فضمها وجعل فيها الطعام وقال كلوا وحبس الرسول والقصعة حتى فرغوا فدفع القصعة الصحيحة وحبس المكسورة وقال ابن ابى مريم انا يحيى بن ايوب ثنا حميد ثنا انس عن النبى صلى الله عليه وسلم باب اذا هدم حائطا فليبن مثله حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا جرير بن حازم عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رجل فى بنى اسرائيل يقال له جريج يصلى فجاءته امه فدعته فابى ان يجيبها فقال اجيبها او اصلى ثم اتته فقالت اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات وكان جريج فى صومعته فقالت امراة لافتنن جريجا فتعرضت له فكلمته فابى فاتت راعيا فامكنته من نفسها فولدت غلاما فقالت هو من جريج فاتوه وكسروا صومعته وانزلوه وسبوه فتوضا وصلى ثم اتى الغلام فقال من ابوك يا غلام قال الراعى قالوا نبنى صومعتك من ذهب قال لا الا من طين

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الشركة فى الطعام والنهد والعروض وكيف قسمة ما يكال ويوزن مجازفة او قبضة قبضة لما لم ير المسلمون فى النهد باسا ان ياكل هذا بعضا وهذا بعضا وكذلك مجازفة الذهب والفضة والقران فى التمر حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن وهب بن كيسان عن جابر ابن عبد الله انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا قبل الساحل فامر عليهم ابا عبيدة بن الجراح وهم ثلث مائة وانا فيهم فخرجنا حتى اذا كنا ببعض الطريق فنى الزاد فامر ابو عبيدة بازواد ذلك الجيش فجمع ذلك كله فكان مزودى تمر وكان يقوتنا كل يوم قليلا قليلا حتى فنى فلم تكن تصيبنا الا تمرة تمرة فقلت وما تغنى تمرة فقال لقد وجدنا فقدها حين فنيت قال ثم انتهينا الى البحر فاذا حوت مثل الظرب فاكل منه ذلك الجيش ثمانى عشرة ليلة ثم امر ابو عبيدة بضلعين من اضلاعه فنصبا ثم امر براحلة فرحلت ثم مرت تحتهما فلم تصبهما حدثنا بشر بن مرحوم ثنا حاتم ابن اسمعيل عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع قال خفت ازواد القوم

قاتل — النبى — الراهب — فتعرضت — ازودة

قوله سهوة. بفتح السين المهملة وسكون الهاء الصفة التى تكون بين يدى البيوت وقيل هى بيت صغير منحدر فى الارض وقيل هى الرف او الطاق الذى يوضع فيه الشئ قوله تماثيل جمع تمثال وهو ما يصنع ويصور شبها بخلق الله تعالى من ذوات الروح قوله فهتكه اى شقه وفيه الترجمة لان هذا يدخل فى قوله فان كسر صنما لان التماثيل التى هى الصور تعبد كما كان الصنم تعبد ووجه ادخال هذا الحديث فى المظالم هو ان هتك الستر الذى فيه التماثيل من ازالة الظلم لان الظلم وضع الشئ فى غير موضعه وكذلك اتخاذ التماثيل والصور وضع الشئ فى غير موضعه فافهم قوله نمرقتين تثنية نمرقة بضم النون والراء وكسرها وضم النون وفتح الراء وهى وسادة صغيرة وقد تطلق على الطنفسة كذا فسره الكرمانى وقوله فكانتا فى البيت يجلس عليهما يانى فى ذلك تفسيره بالوسادة. هذا كله من العينى ١٢ ٥٢ قوله من قتل دون ماله. جواب من محذوف اى ما حكمه فبينه حديث الباب انه شهيد قال الكرمانى وانما ادخل هذا الحديث فى هذه الابواب ليدل ان للانسان ان يدفع من قصد بالظلم انتهى ١٢ ٥٣ قوله فارسلت احدى امهات المؤمنين. وهى صفية وقيل ام سلمة واما الضاربة الكاسرة فهى عائشة وقال الكرمانى قوله مع خادم يطلق الخادم على الذكر والانثى وهنا المراد الانثى بدليل تانيث الضمير فى قوله فضربت بيدها كذا فى العينى وفى الفتح وفى رواية ابن علية فضربت التى فى بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت والفلق الشق انتهى ١٢ ٥٤ قوله فدفع القصعة الصحيحة. فان قيل القصعة متقومة فكيف ضمنها بالمثل لا بالقيمة اجاب البيهقى بان القصعتين كانتا للنبى صلعم فى بيت زوجتيه فعاقب الكاسرة بجعل المكسورة فى بيتها وجعل الصحيحة فى بيت صاحبتها ولم يكن هناك تضمين قاله السيوطى فى التوشيح ١٢ ٥٥ قوله باب اذا هدم حائطا الخ. اى هذا باب يذكر فيه اذا هدم شخص حائط شخص فليبن مثله وهذا بعينه مذهب ابى حنيفة والشافعى وابى ثور وغيرهم قالوا اذا هدم رجل لآخر حائطا فانه يبنى له مثله فان تعذرت المماثلة رجع الى القيمة ١٢ ع ٥٦ قوله يقال له جريج بضم الجيم الاولى الراهب وقال ابن بطال يمكن ان يكون نبيا قوله فقال اى فى نفسه مناجيا لله تعالى والمومسات بالمهملة الزانيات والصومعة بفتح المهملة والميم قوله فكلمته اى فى ترغيبه فى مباشرتها قوله ثم اتى الغلام بالنصب اى الطفل الذى فى المهد قبل زمان تكلمه وفيه اثبات الكرامات وان دعاء الوالدين يجاب وان كان فى حال الضجر وفيه الرد على من قال الوضوء مخصوص بهذه الامة نعم المخصوص كونهم غرا محجلين واحتج البخارى به على الترجمة بناء على ان شرع من قبلنا شرع لنا قاله الكرمانى ومر الحديث فى ص ١٦١ فى الصلوة ١٢ ٥٧ قوله والنهد بفتح النون وكسرها واهمال الدال ما يخرجه الرفقة عند المناهدة وهى اخراج الرفقاء بالنفقة فى السفر وخلطها ويسمى بالمخارجة وذلك جائز فى جنس واحد وفى الاجناس وان تفاوتوا فى الاكل وليس هذا من الربوا فى شئ وانما هو من باب الاباحة قوله والعروض بضم العين جمع عرض بسكون الراء وهو المتاع اراد به الشركة فى العروض وفيه خلاف قوله وكيف قسمة ما يكال اى وفى بيان قسمة ما يدخل تحت الكيل والوزن هل يجوز مجازفة او يجوز قبضة قبضة يعنى متساوية وقيل المراد بها مجازفة الذهب بالفضة والعكس لجواز التفاضل فيه قال ابن بطال قسمة الذهب بالذهب مجازفة والفضة بالفضة مما لا يجوز بالاجماع واما قسمة الذهب مع الفضة مجازفة فكرهه مالك واجازه الكوفيون والشافعى وآخرون كذلك لا يجوز قسمة البر مجازفة وكل ما حرم فيه التفاضل قوله لما لم ير المسلمون بكسر اللام وخفة الميم تعليل لعدم جواز قسمة الذهب بالذهب والفضة بالفضة مجازفة هى لاجل عدم روية المسلمين باسا جوزوا مجازفة الذهب بالفضة لاختلاف الجنس بخلاف مجازفة الذهب بالذهب والفضة بالفضة لجريان الربوا فيه فكما ان مبنى النهد على الاباحة وان حصل التفاوت فى الاكل فكذلك مجازفة الذهب بالفضة وان كان فيه التفاوت قوله والقران فى التمر بالجر ويروى والاقران عطف على قوله ان ياكل هذا بعضا اى بان ياكل هذا تمرتين وهذا تمرة تمرة ١٢ ع ك ٥٨ قوله فامر بتشديد الميم من التامير اى جعل ابا عبيدة اميرا عليهم قوله مزودى بكسر الميم ما يجعل فيه الزاد كالجراب قوله لقد وجدنا فقدها حين فنيت اى وجدنا فقدها مؤثرا شاقا علينا ولقد حزنا لفقدها والظرب بفتح المعجمة وكسر الراء مفرد الظراب وهى الجبال الصغار والضلع بكسر المعجمة وفتح اللام واحد الاضلاع ١٢ ك

اسماء الرجال باب من قتل دون ماله عبد الله ابن يزيد ابو عبد الرحمن المقرى مولى آل عمر بن الخطاب سعيد بن ابى ايوب الخزاعى ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن يتيم عروة عكرمة مولى ابن عباس باب اذا كسر قصعة الخ مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو القطان حميد هو الطويل باب اذا هدم حائطا الخ مسلم بن ابراهيم الازدى الفراهيدى جرير بن حازم بن زيد الازدى البصرى باب الشركة الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام المدنى وهب بن كيسان ابو نعيم المدنى بشر بن مرحوم هو بشر بن عبيس بضم المهملة وفتح الموحدة ابن مرحوم الطائى البصرى نزيل الحجاز حاتم بن اسمعيل المدنى الحارثى صدوق يهم يزيد بن ابى عبيد الاسلمى مولى سلمة بن الاكوع سلمة هو ابن عمرو بن الاكوع الاسلمى شهد بيعة الرضوان ١٢

حل اللغات هتكه اى نزعه او خرقه النمرقة الوسادة الصغيرة القصعة اناء من خشب المؤمسات جمع مومسة معناه الزانية النهد هو اخراج القوم النفقة على عدد الرفقة وخلطها عند المرافقة فى السفر الظرب الجبل الصغير ١٢

ص ٣٣٩ و ٢٥١ حاشية السندى	الدخول فى مكة بلا احرام لمن لم يكن مراده احد النسكين ولعل من لا يجوز ذلك يحمل على ان منشأ ذلك الاحرام هو حرمة مكة وقد احلت له تلك الساعة والله تعالى اعلم ولعل المتامل يعرف ان هذا اليسر عين ما ذكره الطحاوى وقد نقلناه عنه مع الرد عليه فافهم (قوله باب اذا احرم جاهلا الخ) لا يخفى ان الحديث الذى ذكره فى الباب ليس له مساس بالمطلوب فان الرجل هناك فعل ما فعل قبل تقرر الحكم ونزول الوحى ولا قائل بوجوب الكفارة فى فعل فعله صاحبه قبل تقرر الحكم ونزول الوحى وانما الكلام فى فعل الجاهل والناسى بعد تقرر الحكم. هذا ما خطر بالبال ثم رايت الشراح تعرضوا لمثل هذا الكلام نقلا عن ابن المنير فلله الحمد على الوفاق اه سندى (قوله الا نغزو او نجاهد معكم) اعلم ان الموجود فى النسخ هو الالف لو احد بين الواو ولا غير الا ان الشراح اختلفوا فى ان العطف بين الفعلين بالواو وعليه الكرمانى و

له قوله واملقوا - ای افتقروا قال املق اذا افتقر قوله نطع فیه اربع لغات کذا فی العینی قال صاحب القاموس النطع بالکسر وبالفتح وبالتحریک وکعنب بساط من الادیم والجمع انطاع ونطوع انتہی قوله وبرک بتشدید الراء ای دعا بالبرکة قوله فاحتثی بسکون المهملة بعدها مثناة مفتوحة ثم مثلثة افتعل من الحثی وهو الاخذ بالکفین - ف قوله ثم قال رسول الله صلعم الی آخره انما قال ذلک لانه کان معجزة له صلعم وفی روایة البیهقی فی دلائله من حدیث عبد الرحمن بن ابی عمرة الانصاری عن ابیه وفیه فما بقی فی الجیش دعاء الاملؤه وبقی مثله فضحک حتی بدت نواجذه فقال اشهد ان لا اله الا الله وانی رسول الله لا یلقی الله احد بهما الاحجب عن النار ومطابقته للترجمة توخذ من قوله فیاتون بفضل ازوادهم ومن قوله فدعا وبرک علیه فان فیه جمع ازوادهم وهو فی معنی النهد ودعاء النبی صلعم فیها بالبرکة عینی والحدیث اخرجه البخاری ایضا فی الجهاد عن بشر بن مرحوم ۱۲ ع ۲ قوله عشر قسم بکسر القاف وفتح السین جمع قسمة قوله لحما نضجا بفتح النون وکسر الضاد المعجمة وفی آخره جیم ای مشویا وقال ابن الاثیر النضیج المطبوخ فعیل بمعنی مفعول وفیه قسمة اللحم من غیر میزان لانه من باب المعروف وهو موضوع للاکل ومطابقته للترجمة توخذ من قوله فتقسم عشر قسم ۱۲ عینی

واملقوا فاتوا النبی صلی الله علیه وسلم فی نحر ابلهم فاذن لهم فلقیهم عمر فاخبروه فقال ما بقاؤکم بعد
ابلکم فدخل علی النبی صلی الله علیه وسلم فقال یا رسول الله ما بقاؤهم بعد ابلهم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم
ناد فی الناس یاتون بفضل ازوادهم فبسط لذلک نطع وجعلوه علی النطع فقام رسول
الله صلی الله علیه وسلم فدعا وبرک علیه ثم دعاهم باوعیتهم فاحتثی الناس حتی فرغوا ثم قال رسول الله
صلی الله علیه وسلم اشهد ان لا اله الا الله وانی رسول الله حدثنا محمد بن یوسف ثنا الاوزاعی
ثنا ابو النجاشی قال سمعت رافع بن خدیج قال کنا نصلی مع النبی صلی الله علیه وسلم العصر فننحر
جزورا فتقسم عشر قسم فناکل لحما نضجا قبل ان تغرب الشمس حدثنا محمد بن العلاء
ثنا حماد بن اسامة عن برید عن ابی بردة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم ان الاشعریین اذا
ارملوا فی الغزو او قل طعام عیالهم بالمدینة جمعوا ما کان عندهم فی ثوب واحد ثم اقتسموه
بینهم فی اناء واحد بالسویة فهم منی وانا منهم باب ما کان من خلیطین فانهما
یتراجعان بینهما بالسویة فی الصدقة حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنی ثنی ابی ثنی
ثمامة بن عبد الله بن انس ان انسا حدثه ان ابا بکر کتب له فریضة الصدقة التی فرض
رسول الله صلی الله علیه وسلم قال وما کان من خلیطین فانهما یتراجعان بینهما بالسویة
باب قسمة الغنم حدثنا علی بن الحکم الانصاری انا ابو عوانة عن سعید بن مسروق
عن عبایة بن رفاعة بن رافع بن خدیج عن جده قال کنا مع النبی صلی الله علیه وسلم
بذی الحلیفة فاصاب الناس جوع فاصابوا ابلا وغنما قال وکان النبی صلی الله علیه وسلم
فی اخریات القوم فعجلوا وذبحوا ونصبوا القدور فامر النبی صلی الله علیه وسلم
بالقدور فاکفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعیر فند منها بعیر فطلبوه فاعیاهم
وکان فی القوم خیل یسیرة فاهوی رجل منهم بسهم فحبسه الله ثم قال ان لهذه البهائم
اوابد کاوابد الوحش فما غلبکم منها فاصنعوا به هکذا فقال جدی انا نرجو او نخاف
العدو غدا ولیست معنا مدی افنذبح بالقصب قال ما انهر الدم وذکر اسم الله علیه
فکلوه لیس السن والظفر وساحدثکم عن ذلک اما السن فعظم واما الظفر فمدی
الحبشة باب القران فی التمر بین الشرکاء حتی یستاذن اصحابه حدثنا خلاد بن
یحیی ثنا سفین ثنا جبلة بن سحیم سمعت ابن عمر یقول نهی النبی صلی الله علیه وسلم
ان یقرن الرجل بین التمرتین جمیعا حتی یستاذن اصحابه حدثنا ابو الولید ثنا شعبة عن
جبلة قال کنا بالمدینة فاصابتنا سنة فکان ابن الزبیر یرزقنا التمر وکان ابن عمر یمر بنا
فیقول لا تقرنوا فان النبی صلی الله علیه وسلم نهی عن الاقران الا ان یستاذن الرجل منکم اخاه

اقتسموه — ثنا

۳ قوله اذا ارملوا - ای اذا فنی زادهم من الارمال بکسر الهمزة وهو فناء الزاد واعواز الطعام واصله من الرمل کانهم لصقوا بالرمل من القلة کما فی قوله ذا متربة قوله فهم منی ای متصلون بی وکلمة من هذه تسمی اتصالیة قال النووی معناه المبالغة فی اتحاد طریقهما واتفاقهما فی طاعة الله تعالی ومطابقته للترجمة توخذ من قوله جمعوا ما کان عندهم فی ثوب واحد ثم اقتسموه بینهم ولا یخفی علی المتامل ذلک ۱۲ عمدة القاری ۴ قوله ما کان من خلیطین - ای من الخلیطین وهما الشریکان اذا کان من احدهما تصرف من انفاق مال الشرکة اکثر مما انفق صاحبه فانهما یتراجعان عند الربح بقدر ما انفق کل واحد منهما فمن انفق قلیلا یرجع علی من انفق اکثر لانه صلعم لما امر الخلیطین فی التراجع بینهما بالسویة وهما شریکان دل علی ان کل شریک فی معناهما قوله فی الصدقة قید بها لورود الحدیث فی الصدقة والحدیث بعین هذه الترجمة وعین هؤلاء الرواة مضی فی کتاب الزکوة فی صفحہ ۱۹۵ ۱۲ ع ۵ قوله بذی الحلیفة - قال صاحب التلویح ذو الحلیفة هذه لیست المیقات انما هی التی من تهامة عند ذات عرق ذکره یاقوت وغیره قلت فی روایة مسلم کنا عن رافع بن خدیج قال کنا مع رسول الله صلعم بذی الحلیفة من تهامة وذکر القابسی انها المحل التی بقرب المدینة وقال ایضا النووی وفیه نظر من حیث ان فی الحدیث رد القولها وقال ابن التین وکانت سنة ثمان من الهجرة فی قضیة حنین قوله فی اخریات القوم ای فی اواخرهم واعقابهم وکان یفعل ذلک رفقا لمن معه ولحمل المنقطع ۱۲ عینی ۶ قوله فاکفئت - ای قلبت وامیلت واریق ما فیها وهو من الاکفاء قیل انما امر بالاکفاء لانهم ذبحوا الغنم قبل ان یقسم فلم یطب له ذلک قوله فعدل هذا محمول علی انه کان بحسب قیمتها یومئذ قوله فند بفتح النون وتشدید الدال ای نفر وذهب علی وجهه شاردا قوله فاعیاهم ای اعجزهم قوله اوابد جمع آبدة بالمد وکسر الموحدة المخففة ای النافرة وتابدت ای توحشت والتفت عن المکان الذی فیه وسمیت اوابد الوحش بذلک لانقطاعها عن الناس وفیه ان الانسی اذا توحش کان ذکاته کذکاة الوحش قوله فاصنعوا به هکذا ای ارموه بالسهم قوله انا نرجو ای نخاف ولفظ او لشک من الراوی قوله مدی بضم المیم جمع مدیة وهی السکین فان قلت ما معنی هذا السؤال عند لقاء العدو قلت لانهم کانوا عازمین علی قتال العدو وصانوا سیوفهم واسنتهم وغیرها عن استعمالها لان ذلک یفسد الآلة ولم یکن لهم سکاکین صغار معدة للذبح قوله ما انهر الدم ای ما اجری واسال الدم قوله لیس السن والظفر کلمة لیس بمعنی الا واعراب ما بعده النصب قوله وساحدثکم ای ساُبیّن لکم العلة فی ذلک والسین للاستقبال بل للاستمرار قوله اما السن فعظم قال التیمی العظم غالبا لا یقطع انما یجرح ویدمی وتزهق النفس من غیر ان یتیقن وقوع الذکاة فلهذا نهی عنه قوله اما الظفر فمدی الحبشة المعنی فیه ان لا یتشبهوا بهم لانهم کفار وهو شعار لهم کذا فی ک وفی الطیبی کل ما صدق علیه اسم العظم لا تجوز الذکاة به لتعلیل النبی صلعم فی قوله اما السن فعظم وبه قال الشافعی واصحابه وجمهور العلماء وقال ابو حنیفة لا یجوز بالسن والظفر المتصلین ویجوز بالمنفصلین وعن مالک روایات اشهرها جوازه بالعظم دون السن کیف کان انتهی ۱۲ ۷ قوله باب القران فی التمر الخ - ای فی بیان

حکم القران الکائن فی التمر الکائن بین الشرکاء لا ینبغی لاحد منهم ان یقرن حتی یستاذن اصحابه وذلک من باب حسن الادب فی الاکل لان القوم الذین وضع بین ایدیهم التمر کالمتساوین فی اکله فان استاثر احدهم باکثر من صاحبه لم یجز له ذلک ۱۲ ع

اسماء الرجال محمد بن یوسف هو الفریابی الاوزاعی هو عبد الرحمن بن عمرو رافع بن خدیج الانصاری رض محمد بن العلاء ابو کریب الهمدانی الکوفی حماد بن اسامة القرشی مولاهم الکوفی ابو اسامة برید هو ابن عبد الله یروی عن جده ابی بردة الحارث او عامر ابی موسی هو عبد الله بن قیس الاشعری رض باب ما کان من خلیطین ثمامة بن عبد الله بن انس بن مالک هو عم عبد الله بن المثنی باب قسمة الغنم علی بن الحکم ابن ظبیان المروزی الانصاری المؤدب ابو عوانة هو الوضاح بن عبد الله الیشکری باب القران فی التمر الخ خلاد بن یحیی بن صفوان السلمی الکوفی ابو الولید هشام بن عبد الملک الطیالسی شعبة بن الحجاج العتکی

حل اللغات املقوا ای افتقروا الاوعیة جمع وعاء النضیج المطبوخ اکفئت ای املیت ند ای هرب وشرد اهوی ای مال وقصد اوابد جمع آبدة ای نوافر وشوارد ۱۲

حاشیة السندی ص ۱۵۱

البرماوی وغیرهما امر باو وعبه المحقق ابن حجر قال الکرمانی لبس الغزو والجهد بمعنی واحد فان الغزو القصد الی القتال والجهاد بذل النفس فی القتال او ذکر الثانی تاکیدا للاول انتهی وقال المحقق ابن حجر هذا شک من الراوی وهو مسدد شیخ البخاری وقد رواه ابو کامل عن ابی عوانة شیخ مسدد بلفظ الانزو ومعکم اخرجه الاسماعیلی واغرب الکرمانی فقال لبس الغزو الخ وکانه ظن ان الالف متعلق بنغزو فشرح علی ان الجهاد معطوف علی الغزو بالواو او وجعلا بمعنی الواو اه قال القسطلانی الذی وجدته فی ثلاثة اصول معتمدة الانغزوا ونجاهد بالف واحدة بین الواوین وهی الف الجمع والواو التالیة لها واو الجمع بلا ریب فالکرمانی اعتمد علی الاصل المعتمد وما ذکره الکرمانی من الفرق بین الغزو والجهاد فقد ذکره فی القاموس ایضا وبالجملة فیحتمل ان یکون فیه روایتان او والعطف او للشک والعلم عند الله تعالی انتهی فظن القسطلانی ان ما ذکره ابن حجر

باب تقويم الاشياء بين الشركاء بقيمة عدل حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شقصا له من عبد او شركا او قال نصيبا وكان له ما يبلغ ثمنه بقيمة العدل فهو عتيق والا فقد عتق منه ما عتق قال لا ادري قوله عتق منه ما عتق قول من نافع او في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا بشر بن محمد انا عبد الله ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شقيصا من مملوك فعليه خلاصه في ماله فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم استسعي غير مشقوق عليه باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا قال سمعت عامرا يقول سمعت النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل القائم على حدود الله عز وجل والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فاصاب بعضهم اعلاها وبعضهم اسفلها فكان الذي في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا فان يتركوهم وما ارادوا هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم نجوا ونجوا جميعا باب شركة اليتيم واهل الميراث حدثنا الاويسي ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير انه سال عائشة ح وقال الليث ثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير انه سال عائشة عن قول الله عز وجل وان خفتم الا تقسطوا في اليتمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلث وربع قالت يا ابن اختي هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه في ماله فيعجبه مالها وجمالها فيريد وليها ان يتزوجها بغير ان يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن ويبلغوا بهن اعلى سنتهن من الصداق وامروا ان ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن قال عروة قالت عائشة ثم ان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الاية فانزل الله عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتمى النساء الى قوله وترغبون ان تنكحوهن والذي ذكر الله انه يتلى عليكم في الكتاب الاية الاولى التي قال الله فيها وان خفتم الا تقسطوا في اليتمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة وقول الله في الاية الاخرى وترغبون ان تنكحوهن هي رغبة احدكم ليتيمته التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال فنهوا ان ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتمى النساء الا بالقسط من اجل رغبتهم عنهن باب الشركة في الارضين وغيرها حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله قال انما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة باب اذا اقتسم الشركاء الدور وغيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة باب الاشتراك في الذهب والفضة وما يكون فيه الصرف حدثنا عمرو بن علي ثنا

(نسخ: فاعتق — انا — فان خفتم — الى ورباع — فقالت — احدهم — قسم — غيره — ثني)

ا قوله باب تقويم الاشياء الخ اي هذا باب في بيان حكم تقويم الاشياء نحو الامتعة والعروض بين الشركاء حال كون التقويم بقيمة عدل وحكمه انه يجوز بلا خلاف وانما الخلاف في قسمتها بغير تقويم فاجاز الاكثرون اذا كان على سبيل التراضي ومنعه الشافعي ۱۲ ف ع ۲ قوله شقصا له بكسر المعجمة وسكون القاف وبالصاد المهملة وهو النصيب قليلا كان او كثيرا ويقال له الشقيص ايضا بزيادة الياء مثل النصف والنصيف ويقال له ايضا الشرك بكسر الشين قوله بقيمة اعدل وهو ان يقوم على ان كله عبد ولا يقوم بعيب العتق قاله اصبغ وغيره وقيل يقوم على انه مسه العتق وفي لفظ قوم عليه باعلى القيمة وعند الاسمعيلي لا وكس ولا شطط ۱۲ ع ۳ قوله فهو عتيق اي العبد كله عتيق اي معتوق بعضه بالاعتاق وبعضه بالسراية قوله والا اي وان لم يكن له ما يبلغ ثمنه فقد عتق منه ما عتق اي ما اعتقه اي المقدار الذي عتقه والعين مفتوحة في عتق الاول والثاني وقال الداودي يجوز الضم في الثاني وتعقبه ابن التين فقال هذا لم يقله غيره ۔ ع واحتج ابو حنيفة والشافعي بهذا الحديث وبالذي بعده ان قسمة الرقيق لا يجوز الا بعد التقويم وقالا اجاز صلعم تقويمه في البيع للعتق وكذلك تقويمه في القسمة وقال مالك وابو يوسف ومحمد يجوز قسمته بغير تقويم اذا تراضوا على ذلك وحجتهم انه صلى الله عليه وسلم قسم غنائم حنين وكان اكثرها السبي والماشية ولا فرق بين الرقيق وسائر الحيوانات ولم يذكر في شيء من السبي تقويم انتهى ۱۲ ۴ قوله غير مشقوق عليه ۔ اي غير مكلف عليه في الاكتساب حاصله يكلف العبد بالاستسعاء قدر نصيب الشريك الآخر بلا تشديد فاداه فعه اليه عتق ومعنى هذا الحديث مثل حديث ابن عمر غير ان فيه زيادة ذكر الاستسعاء وثبت هنا عند الشيخين والترمذي واحتج بهذا ابو حنيفة وقال ان شريكه مخير اما ان يعتق نصيبه او يستسعي العبد والولاء في الوجهين لهما او يضمن المعتق قيمة نصيبه لو كان موسرا ويرجع بالذي ضمن على العبد ويكون الولاء للمعتق وعند ابي يوسف ومحمد ليس له الا الضمان مع اليسار او السعاية مع الاعسار ولا يرجع المعتق على العبد بشيء والولاء للمعتق في الوجهين قال مالك والشافعي واحمد اذا كان عبد بين اثنين فاعتق احدهما نصيبه فان كان له مال غرم نصيب صاحبه وعتق العبد من ماله وان لم يكن له مال عتق من العبد ما عتق ولا يستسعى قال الترمذي وهذا قول اهل المدينة واحتجوا بحديث ابن عمر من حديثي الباب قال ابن حزم على ثبوت الاستسعاء ثلثون صحابيا وقوله والا فقد عتق منه ما عتق لم تصح هذه الزيادة عن الثقة انه من قول النبي صلعم حتى قال ايوب ويحيى بن سعيد الانصاري انه شيء في الحديث او قاله نافع من قبله وهما الراويان لهذا الحديث وقال ابن حزم في المحلى هي مكذوبة ۱۲ عيني مختصرا ۵ قوله هل يقرع من القرعة بضم القاف وهي معروفة قوله والاستهام اي اخذ السهم اي النصيب وليس المراد من الاستهام هنا الاقراع وان كان معناهما في الاصل واحدا لانه لا معنى ان يقال هل يقرع في الاقراع قوله استهموا اي اتخذ كل واحد منهم سهما اي نصيبا من السفينة بالقرعة قوله على من فوقهم اي على الذين فوقهم قوله ولم نؤذ من الاذى وهو الضرر قوله من فوقنا اي الذين سكنوا فوقنا قوله فان يتركوهم وما ارادوا اي فان يترك الذين سكنوا فوقهم مع ارادة الذين سكنوا تحتهم من الخرق والواو بمعنى مع وما مصدرية هلكوا جميعا اي كلهم من ساكني الفوق والتحت وان اخذوا على ايديهم اي منعوهم من الخرق نجوا جميعا اي جميع من في السفينة وهكذا اذا اقيمت الحدود وامر بالمعروف ونهي عن المنكر تحصل النجاة للكل والا هلك العاصي بالمعصية وغيرهم بترك الاقامة ۱۲ ع ۶ قوله استفتوا ۔ اي طلبوا منه الفتوى في امر النساء قوله بعد هذه الآية وهي قوله وان خفتم الى ورباع قوله فانزل الله تعالى ويستفتونك في النساء اي يطلبون منك الفتوى في امر النساء قوله قالت عائشة اي وبهذا الاسناد عن عائشة قالت وقول الله وترغبون ان تنكحوهن الى آخر ما ساقه البخاري والمقصود ان الرجل اذا كان في حجره يتيمة يحل له تزويجها فتارة يرغب في ان يتزوجها فامر الله تعالى ان يمهرها اسوة امثالها من النساء فان لم يفعل فليعدل الى غيرها من النساء فقد وسع الله عز وجل وهذا المعنى في الآية الاولى في اول السورة وتارة لا يكون للرجل فيها رغبة لدمامتها عنده او في نفس الامر فنهاه الله عز وجل ان يعضلها عن الازواج خشية ان يشركوا في ماله الذي بينه وبينها ۔ ع قوله هي رغبة احدكم ليتيمته ولابي ذر عن الكشميهني يتيمته باسقاط اللام وللكشميهني والحموي والمستملي عن يتيمته قال ابن حجر ولعل رواية عن اصوب وقد تبين ان اولياء اليتمى كانوا يرغبون فيهن ان كن جميلات ويأكلون اموالهن والا يعضلوهن طمعا في ميراثهن فنهوا ان ينكحوا التي رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء الا بالقسط اي بالعدل من اجل رغبتهم عنهن لقلة مالهن وجمالهن فينبغي ان يكون نكاح اليتيمين على السواء في العدل ۱۲ كذا في القسطلاني ۷ قوله فلا شفعة قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان في الترجمة لزوم القسمة وليس في الحديث الا نفي الشفعة واجيب بانه يلزم من نفي الشفعة نفي الرجوع اذ لو كان للشريك الرجوع لعاد مشاعا فحينئذ تعود الشفعة قاله العيني ومر اختلاف المذاهب في كتاب الشفعة في ص۳ والله اعلم بالصواب ۱۲

اسماء الرجال باب تقويم الاشياء عمران بن ميسرة ابو الحسن البصري الآدمي عبد الوارث بن سعيد العنبري التنوري ايوب بن ابي تميمة السختياني نافع مولى ابن عمر بشر بن محمد السختياني المروزي عبد الله بن المبارك المروزي سعيد بن ابي عروبة مهران اليشكري قتادة بن دعامة السدوسي باب هل يقرع في القسمة ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي زكريا بن ابي زائدة ابو يحيى الكوفي عامر هو ابن شراحيل الشعبي باب شركة اليتيم الاويسي عبد العزيز بن عبد الله ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري صالح هو ابن كيسان ابن شهاب

حل اللغات استهموا اقترعوا ۔ لم نؤذ اي لم نضر ۔ تقسطوا تعدلوا ۱۲

لا يتم الا على تقدير الفين بين الواوين لكن الموجود الف واحدة ثم اعتذر عنه بانه لعله وجد في رواية الفين وهذا ظن فاسد منشؤه ظن ان الواو في نغزو واو جمع فلا بد من الف بعد ذلك كتابة وهذا باطل قطعا بل الواو في نغزو هي لام الكلمة من غزا يغزو ونغزو بالنون للمتكلم مع الغير ولا يدخل فيه واو الجمع اصلا كيف ولو كان فيه واو الجمع لكان في نجاهد واو الجمع ايضا فالالف بعد هذا الواو لا يتعلق بهذا الواو اصلا واسما يتعلق بالواو الثانية ويلزم منه ان العطف بين الفعلين باو على تقدير وجود الف واحدة بين الواوين واما وجود الفين فلا يصح اصلا وكلام المحقق ابن حجر ظاهر في انه مبني على وجود الف واحدة بين الواوين الا ان الكرماني اخطا حيث ظنه متعلقا بواو نغزو ومع انه متعلق بالواو الثانية فالصواب للقاري ان يقرأ او نجاهد بالعطف باو ولا و نجاهد بالعطف بالواو وانما طولت في الكلام لما رايت من كثرة الخطابين الا نام اما غفلة او

(حاشية السندي ص ۱۲۱)

ابو عاصم عن عثمان يعني ابن الاسود اخبرني سليمن بن ابي مسلم قال سألت ابا المنهال عن الصرف يدا بيد فقال اشتريت انا وشريك لي شيئا يدا بيد ونسيئة فجاءنا البراء بن عازب فسألناه فقال فعلت انا وشريكي زيد بن ارقم فسألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ما كان يدا بيد فخذوه وما كان نسيئة فردوه باب مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها باب قسمة الغنم والعدل فيها حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على صحابته ضحايا فبقي عتود فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضح به انت باب الشركة في الطعام وغيره ويذكر ان رجلا ساوم شيئا فغمزه آخر فرأى عمر ان له شركة حدثنا اصبغ ابن الفرج اخبرني عبد الله بن وهب اخبرني سعيد عن زهرة بن معبد عن جده عبد الله ابن هشام وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب بنت حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه فقال هو صغير فمسح رأسه ودعا له وعن زهرة بن معبد انه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام الى السوق فيشتري الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير فيقولان له اشركنا فان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة فيشركهم فربما اصاب الراحلة كما هي فيبعث بها الى المنزل قال ابو عبد الله اذا قال الرجل للرجل اشركني فاذا سكت فيكون شريكه بالنصف باب الشركة في الرقيق حدثنا مسدد ثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له في مملوك وجب عليه ان يعتق كله ان كان له مال قدر ثمنه يقام قيمة عدل ويعطى شركاؤه حصتهم ويخلى سبيل المعتق حدثنا ابو النعمان ثنا جرير بن حازم عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شقصا في عبد اعتق كله ان كان له مال والا يستسعى غير مشقوق عليه باب الاشتراك في الهدي والبدن واذا اشرك الرجل رجلا في هديه بعد ما اهدى حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد انا عبد الملك بن جريج عن عطاء عن جابر وعن طاؤس عن ابن عباس قالا قدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه صبح رابعة من ذي الحجة مهلون بالحج لا يخلطهم شيء فلما قدمنا امرنا فجعلناها عمرة وان نحل الى نسائنا ففشت في ذلك القالة قال عطاء قال جابر فيروح احدنا الى منى وذكره يقطر منيا فقال جابر بكفه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقام خطيبا فقال بلغني ان اقواما يقولون كذا وكذا والله لانا ابر واتقى لله عز وجل منهم ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت ولولا ان معي الهدي لاحللت فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال يا رسول الله

ہ ما عرفت آخر امن جواز العمرة فی اشہر الحج ۱۲

نسخہ: انا — فذروه — ابن عمر — هو ابن ابي ايوب — فسيكون — الرجل — قال لما — مهلين — المقالة

۵۱ قوله فخذوه. بالفاء وكذلك فذروه بالفاء وبالذال المعجمة وتخفيف الراء اي اتركوه ويروى ذروه بدون الفاء وذلك لان الاسم الموصول بالفعل المتضمن للشرط يجوز فيه دخول الفاء في خبره ويجوز تركه وفي رواية النسفي فردوه بضم الراء وتشديد الدال من الرد وفيه رد ما لا يجوز وهو النسيئة وهو التاخير فلا يجوز شيء من الصرف نسيئة وانما يجوز يدا بيد كما مر ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اشتريت انا وشريك لي شيئا وذلك لان ابا المنهال وشريكه كانا يشتريان شيئا من الذهب والفضة يدا بيد ونسيئة وكانا شريكين فيها فسألا عن حكم ذلك لانه صرف ثم عملا بما بلغهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ما كان يدا بيد فهو جائز وما كان نسيئة فلا يجوز والحديث مر في ص۲۷۰ في اوائل البيوع في باب التجارة في البز ۱۲ ع ۵۲ قوله والمشركين. من باب عطف العام على الخاص على ان المراد من المشركين هم المستأمنون فيكونون في معنى اهل الذمة واما المشرك الحربي فلا يتصور الشركة بينه وبين المسلم في دار الاسلام على ما لا يخفى وحكمها انه يجوز لان هذه المشاركة في معنى الاجارة واستيجار اهل الذمة جائز واما مشاركة الذمي مع المسلم في غير المزارعة فعند مالك لا يجوز الا ان يتصرف الذمي بحضرة المسلم او يكون المسلم هو الذي يتولى البيع والشراء لان الذمي قد يتجر في الربوا والخمر ونحو ذلك مما لا يحل للمسلم واما اخذ اموالهم في الجزية فللضرورة اذ لا مال لهم غيره وروي ما قاله مالك عن عطاء والحسن البصري وبه قال الليث والثوري واحمد واسحق وعند اصحابنا مشاركة المسلم مع اهل الذمة في شركة المفاوضة لا يجوز عند ابي حنيفة ومحمد خلافا لابي يوسف وقد عرف في موضعه قوله ان يعملوها اي يزرعوها باصلاح ارضها ولذلك سموا المساقاة وفيه اثبات المساقاة والمزارعة ومالك لا يجيزه ۱۲ عيني ۵۳ قوله فبقي عتود. بفتح العين وضم الفوقية وفي آخره دال مهملة وهي من اولاد المعز صغيرا اذا قوي وفي الصحاح العتود ما رعى وقوي اتى عليه حول وقيل اذا قدر على السفاد ومر بيانه في الوكالة في ص۳۰ قال العيني هذه القسمة يجوز فيها من المسامحة والمساهلة ما لا يجوز في القسمة التي هي تمييز الحقوق لانه صلى الله عليه وسلم انما وكل عقبة على تفريق الضحايا على اصحابه ولم يعين لاحد منهم شيئا بعينه لانها ما كانت واجبة على الاصحاب فلم يكن على عقبة حرج في قسمتها ولا لزمه من احد منهم ملامة ان اعطاه دون ما اعطى صاحبه وليس كذلك المقسمة بين حقوقهم الواجبة فانها متساوية في المقسوم ۱۲ ع م ۵۴ قوله فرأى عمر. كذا للاكثر وفي رواية ابن شبويه فرأى ابن عمر وعليها شرح ابن بطال والاول اصح فقد رواه سعيد بن منصور من طريق اياس بن معوية ان عمر ابصر رجلا يساوم سلعة وعنده رجل فغمزه حتى اشتراها فرأى عمر انها شركة وهذا يدل على انه كان لا يشترط للشركة صنعة ويكتفي فيها بالاشارة اذا ظهرت القرينة وهو قول مالك ۱۲ ف ع ۵۵ قوله بايعه. امر من المبايعة وهي المعاقدة على الاسلام قوله فيقولان له اي يقول ابن عمر وابن الزبير لعبد الله بن هشام اشركنا بفتح الهمزة يعني اجعلنا شريكين لك في الطعام الذي اشتريته قوله فيشركهم بضم الياء اي فيجعلهم شركاء معه فيما اشتراه قوله فربما اصاب الراحلة اي من الربح قوله كما هي اي بتمامها ۱۲ عيني ۵۶ قوله وجب عليه ان يعتق كله ان كان له مال. به تعلق الشافعي واحمد واسحق ان الضمان لا يجب على احد الشريكين للآخر بقيمة نصيبه الا اذا كان موسرا قوله سبيل المعتق بفتح التاء قوله شقصا اي نصيبا قوله يستسعى باشباع العين بالالف ويروى يستسع بغير الالف وفي اخرى استسعى على صيغة المجهول من الماضي. كذا قاله العيني وقد مر ما يتعلق بحديث الباب في الصفحة ۳۳۹ السابقة في باب تقويم الاشياء ۱۲ ۵۷ قوله في الهدي. بسكون الدال وهو ما يهدى الى الحرم من الغنم قوله والبدن من باب عطف الخاص على العام وهو بضم موحدة وسكون الدال جمع بدنة قوله صبح رابعة اي في صبيحة ليلة رابعة قوله مهلين اي محرمين قوله لا يخلطهم شيء اي من العمرة قوله فلما قدمنا اي مكة قوله امرنا اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فجعلناها عمرة اي نجعل تلك الفعلة من الحج عمرة اي صرنا متمتعين قوله ففشت من الفشو اي فشت وانتشرت قوله في ذلك اي في فعلهم العمرة بعد الحج قوله القالة بالقاف واللام ويروى المقالة بالميم قبل القاف وكلاهما بمعنى واحد واراد به مقالة الناس وذلك لما كان في اعتقادهم ان العمرة لا تصح في اشهر الحج وكانوا يرون العمرة فيها فجورا قوله وذكره يقطر منيا هذا كناية عن قرب العهد بالوطي قوله بكفه اراد انه اشار الى التقطير ۱۲ ع

اسماء الرجال

ابا المنهال هو عبد الرحمن بن مطعم البناني البصري باب مشاركة الذمي الخ موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي نافع هو مولى ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب رض باب قسمة الغنم الخ قتيبة بن سعيد ابو رجاء البغلاني الثقفي الليث هو ابن سعد الفهمي ابو الحارث المصري الامام المشهور يزيد بن ابي حبيب ابي رجاء البصري واسم ابيه سويد ابي الخير هو مرثد بن عبد الله اليزني اصبغ بن الفرج هو ابو عبد الله الاموي مولاهم عبد الله بن وهب القرشي مولاهم ابو محمد المصري الفقيه سعيد هو ابن ابي ايوب مقلاص الخزاعي زهرة بن معبد القرشي التيمي باب الشركة في الرقيق مسدد هو ابن مسرهد نافع تقدم ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري الملقب بعارم باب الاشتراك في الهدي ابو النعمان تقدم حماد بن زيد اسم جده درهم الازدي الجهضمي ابو اسمعيل البصري عطاء هو ابن ابي رباح القرشي مولاهم جابر هو ابن عبد الله الانصاري طاؤس هو ابن كيسان سراقة بن مالك بن جعشم المدلجي الصحابي الشهير. حل اللغات عتود هو من اولاد المعز اذا بلغ السفاد وقيل اذا قوي وشب. الشرك بالكسر النصيب ففشت اي شاعت وانتشرت فقال جابر

اعتمادا على ما ذكره القسطلاني من الكلام والله تعالى اعلم بحقيقة المراد (قوله الا مع ذي رحم محرم) اي هو او من يقوم مقامه كالزوج ام سندي (قوله يتركون المدينة على خير ما كانت) لعل المقصود بالبيان الاخبار عن دوام الخير في المدينة الى اخراجها والله تعالى اعلم (قوله والمدينة خير لهم) اي خير لاولئك التاركين لها من تلك البلاد التي لاجلها يتركون المدينة فلا دليل في الحديث على تفضيل المدينة على مكة وقوله لو كانوا يعلمون ليس المراد به انه خير على تقدير العلم اذ المدينة خير لهم علموا او لا بل المراد لو علموا بذلك لما فارقوها وقد تجعل كلمة لو للتمني لكن قد يقال كثير منهم يبلغهم الخبر ويفارقونها فاولئك قد علموا بذلك لبلوغهم الخبر ومع ذلك فارقوها فكيف يصح لو علموا بذلك لما فارقوها قلت يمكن دفعه بان المراد لو علموا بذلك عيانا وليس الخبر كالمعاينة او يقال هو من تنزيل العالم الذي لا يعمل بعلمه بمنزلة الجاهل كانه ما علم وهذا هو الذي

ص ۲۵۲-۲۵۱

هی لنا اولابد فقال لا بل للابد قال وجاء علی بن ابی طالب فقال احدهما یقول لبیک بما اهل به رسول الله صلی الله علیه وسلم وقال الاٰخر لبیک بحجة رسول الله صلی الله علیه وسلم فامر النبی صلی الله علیه وسلم ان یقیم علی احرامه و اشرکه فی الهدی

باب من عدل عشرة من الغنم بجزور فی القسم

حدثنا محمد انا وکیع عن سفیان عن ابیه عن عبایة بن رفاعة عن جده رافع بن خدیج قال کنا مع النبی صلی الله علیه وسلم بذی الحلیفة من تهامة فاصبنا غنما او ابلا فعجل القوم فاغلوا بها القدور فجاء رسول الله صلی الله علیه وسلم فامر بها فاکفئت ثم عدل عشرة من الغنم بجزور ثم ان بعیرا ند ولیس فی القوم الا خیل یسیرة فرماه رجل فحبسه بسهم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان لهذه البهائم اوابد کاوابد الوحش فما غلبکم منها فاصنعوا به هکذا قال قال جدی یا رسول الله انا نرجو ونخاف ان نلقی العدو غدا ولیس معنا مدی افنذبح بالقصب قال اعجل او ارن ما انهر الدم وذکر اسم الله علیه فکلوا لیس السن والظفر وساحدثکم عن ذلک اما السن فعظم واما الظفر فمدی الحبشة

بسم الله الرحمن الرحیم

باب الرهن فی الحضر وقول الله تعالیٰ وان کنتم علی سفر ولم تجدوا کاتبا فرهان مقبوضة

حدثنا مسلم بن ابراهیم ثنا هشام ثنا قتادة عن انس قال ولقد رهن النبی صلی الله علیه وسلم درعه بشعیر ومشیت الی النبی صلی الله علیه وسلم بخبز شعیر واهالة سنخة ولقد سمعته یقول ما اصبح لاٰل محمد الا صاع ولا امسی وانهم لتسعة ابیات

باب من رهن درعه

حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش قال تذاکرنا عند ابراهیم الرهن والقبیل فی السلم فقال ابراهیم ثنا الاسود عن عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم اشتری من یهودی طعاما الی اجل ورهنه درعه

باب رهن السلاح

حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفیان قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله یقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من لکعب بن الاشرف فانه قد اٰذی الله ورسوله فقال محمد بن مسلمة انا فاتاه فقال اردنا ان تسلفنا وسقا او وسقین قال ارهنونی نساءکم قالوا کیف نرهنک نساءنا وانت اجمل العرب قال فارهنونی ابناءکم قالوا کیف نرهنک ابناءنا فیسب احدهم فیقال رهن بوسق او وسقین هذا عار علینا ولکنا نرهنک اللأمة قال سفیان یعنی السلاح فوعده ان یأتیه فقتلوه ثم اتوا النبی صلی الله علیه وسلم فاخبروه

باب الرهن مرکوب ومحلوب

وقال المغیرة عن ابراهیم ترکب الضالة بقدر علفها وتحلب بقدر علفها والرهن مثله

حدثنا ابو نعیم ثنا زکریا عن عامر عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم انه کان یقول الرهن یرکب بنفقته ویشرب لبن الدر اذا کان مرهونا

حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا زکریا عن الشعبی عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الظهر یرکب بنفقته اذا کان مرهونا ولبن الدر یشرب بنفقته اذا کان مرهونا وعلی الذی یرکب ویشرب النفقة

باب الرهن عند الیهود وغیرهم

حدثنا قتیبة ثنا جریر عن الاعمش عن ابراهیم عن الاسود عن عائشة قالت اشتری رسول الله صلی الله علیه وسلم من یهودی طعاما ورهنه درعه

لـه قوله هی. ای العمرة فی اشهر الحج او المتعة قوله لابل للابد ای لیس لامر کذا لقول بل هی الی یوم القیٰمة او دام الاسلام قوله وجاء علی بن ابی طالب ای من الیمن قوله فقال احدهما ای احد الراوین من عطاء وطاؤس وانما قال بلفظ احدهما لان الراوی لم یکن عالما بالتعیین لکن روی عطاء عن جابر فی باب تقضی الحائض المناسک انه قال اهللت بما اهل به رسول الله صلعم قوله فامر النبی صلعم ان یقیم ای امر علیا رضی الله عنه ان یقیم ای یثبت علی احرامه ۱۲ عینی سلـه قوله واشرکه فی الهدی. هذا ہو محل الترجمة قال فی الفتح وهذا الاشتراک محمول علی انه صلعم جعل علیا شریکا له فی ثواب الهدی لا انه ملکه بعد ان جعله هدیا ویحتمل ان یکون علی لما احضر الذی احضر معه فراٰه النبی صلعم ملکه نصفه مثلا فصار شریکا له فیه وساقا الجمیع هدیا نصار الشریکین فیه لا فی الذی ساقه النبی صلعم انتہیٰ ۱۲ الفتح سلـه قوله فی القسم. بفتح القاف قید به احترازا عن الاضحیة فان فیها یعدل سبعة بجزور نظرا الی الغالب واما یوم القسم فکان النظر فیه الی القیمة الحاضرة فی ذلک الزمان وذلک المکان ومضیٰ حدیث الباب عن قریب فی باب ص٣٣٥ قسمة الغنم ۱۲ عمدة القاری سلـه قوله او ارن. ہو بفتح الهمزة وکسر الراء واسکان النون وروی بسکون الراء وکسر النون وزیادة الیاء الحاصلة من اشباع کسرة النون قال الخطابی صوابه ارن علی وزن اعجل وہو بمعناه وہو من ارن یارن اذا نشط وخف ای اعجل ذبحها لئلا تموت خنقا فان الذبح اذا کان بغیر حدید احتاج صاحبه الی خفة ید وسرعة وکلمة او شک من الراوی ۱۲ ک سلـه قوله باب الرهن فی الحضر وقول الله الخ. وللنسفی ذکر کتاب بدل باب ولابن شبویه باب ما جاء وکلهم ذکر الاٰیة من اولها والرهن بفتح اوله وسکون الهاء فی اللغة الاحتباس وفی الشرع جعل مال وثیقة علی دین ویطلق ایضا علی العین المرهونة تسمیة للمفعول باسم المصدر واما الرهن بضمتین فالجمع ویجمع ایضا علی رهان بکسر الراء وقوله فی الحضر اشارة الی ان التقیید فی الاٰیة لا مفهوم له لدلالة الحدیث علی مشروعیته فی الحضر وہو قول الجمهور کذا فی الفتح ۱۲ سلـه قوله وقول الله. بالجر عطف علی ما قبله ای فی بیان قوله تعالیٰ وان کنتم علی سفر ای مسافرین وتداینتم الی اجل مسمی ولم تجدوا کاتبا یکتب لکم قال ابن عباس او وجدوه ولم یجدوا قرطاسا او دواة او قلما فرهن مقبوضة ای فلیکن بدل الکتابة رهن مقبوضة فی ید صاحب الحق وقد استدل بقوله فرهن مقبوضة ان الرهن لا یلزم الا بالقبض کما ہو مذهب الجمهور ونقل الطبری عن مجاهد والضحاک انهما قالا لا یشرع الرهن الا فی السفر حیث لا یوجد الکاتب وبه قال داؤد وقال ابن بطال جمیع الفقهاء یجوزون الرهن فی الحضر والسفر ومنعه مجاهد وداؤد فی الحضر ۱۲ عینی سلـه قوله ولقد رهن. ہو معطوف علی محذوف بینه ما رواه احمد ان یهودیا دعا رسول الله صلعم فاجابه ولقد رهن الخ وهذا الیهودی ہو ابو الشحم واسمه کنیته. کذا فی العینی والفتح ۱۲ سلـه قوله اهالة. بکسر الهمزة الودک ای الدسم کذا فی الکرمانی قال العینی هی ما اذیب من الشحم والالیة وقیل ہو کل دسم جامد وقیل ما یؤتدم به من الادهان قوله سنخة بکسر النون وبالخاء المعجمة المتغیرة الریح الفاسدة ۱۲ سلـه قوله والقبیل. اما بالنفس واما بالمال وانما اراد ابراهیم النخعی ان یستدل بالحدیث بان الرهن کما جاز فی الثمن جاز فی المثمون وہو السلم ک ومر الحدیث فی ص٢٨٠ فی البیع ۱۲ سلـه قوله رهن السلاح قال ابن المنیر انما ترجم لرهن السلاح بعد رهن الدرع لان الدرع لیست بسلاح حقیقة وانما هی اٰلة تتقی بها السلاح ۱۲ ف سلـه قوله من لکعب بن الاشرف. ای من یتصدی لقتله وہو الیهودی القرظی الشاعر وقیل انه من طی وکانت امه من بنی النضیر وکان یعادی النبی صلعم ویهجوه والوسق بفتح الواو وکسرها ستون صاعا قال المازری انما قتله لانه نقض العهد وجاء مع اهل الحرب معینا علیه ثم ان ابن مسلمة لم یؤمنه لکن کلمه فی البیع والشری واستانس به فتمکن منه من غیر عهد ولا امان وقد قال رجل فی مجلس علی رض ان قتله کان غدرا فامر بقتله فضربت عنقه لان الغدر انما یتصور بعد امان صحیح وقد کان کعب مناقضا للعهد. کرمانی وسیاتی الحدیث فی المغازی ان شاء الله تعالیٰ ۱۲ سلـه قوله لبن الدر. ای ذات الضرع ذهب الاکثرون الی ان منفعة الرهن للراهن ونفقته لان الغنم بالغرام بدلیل انه لو کان عبدا فمات کان کفنه علیه ولانه روی ابن المسیب عن ابی هریرة انه صلعم قال لا یغلق الرهن صاحبه الذی رهنه له غنمه وعلیه غرمه وقال احمد واسحٰق للمرتهن ان ینتفع من المرهون بحلب ورکوب دون غیرهما بقدر النفقة واحتجا بهذا الحدیث واجیب عن ذلک بانه منسوخ باٰیة الربوا فانه یؤدی الی انتفاع المرتهن بمنافع المرهون بدینه وکل قرض جر نفعا فهو ربوا والاولی ان یجاب بان الباء فی بنفقته لیست للبدلیة بل للمعیة والمعنی ان الظهر یرکب وینفق فلا یمنع الراهن الراهن من الانتفاع بالمرهون ولا یسقط عنه الانفاق کما صرح به فی الحدیث الاٰخر هذا ما قاله الطیبی وکذا قاله الکرمانی ثم قال والحق ان الحدیث مجمل متناول لکل من الراهن والمرتهن فلا یحمل علی احدهما الا بدلیل انتهیٰ وقال الشیخ فی اللمعات وهذا الحدیث یدل علی ان للمرتهن ان ینتفع بالرهن وینفق علیه والجمهور علی خلافه وفی الهدایة ولیس للمرتهن ان ینتفع بالرهن ونفقة الرهن علی الراهن وقالوا هذا الحدیث منسوخ بالحدیث الاٰتی وهو حدیث مرّ فی عبارة الطیبی ۱۲

اسماء الرجال، باب من عدل عشرة الخ محمد بن سلام البیکندی وکیع ہو ابن جراح الرواسی الکوفی باب الرهن فی الحضر الخ مسلم بن ابراهیم الفراهیدی هشام الدستوائی قتادة بن دعامة السدوسی باب من رهن درعه مسدد ہو ابن مسرهد الاسدی عبد الواحد بن زیاد العبدی مولاهم البصری الاعمش ہو سلیمٰن بن مهران ابراهیم ہو ابن یزید النخعی ابو عمران الکوفی الاسود بن یزید بن قیس النخعی ابو عمرو باب رهن السلاح علی بن عبد الله المدینی عمرو

حل اللغات انهر الدم اراقه بکثرة الاهالة بکسر الهمزة وتخفیف الهاء ما اذیب من الشحم والالیة والسنخة المتغیرة الریح ۱۲

علی تقدیر التمنی وقد یقال المعنی المدینة خیر لهم لو کانوا من اهل العلم اذ البلدة الشریفة لا ینتفع بها الا الاهل الشریف الذین یعملون علی مقتضی العلم واما من لیس من اهل العلم فلا ینتفع بالبلدة الشریفة بل ربما یتضرر فخیریة البلد لیست الا لاهلها ومن یلیق بحسم الاقامة فیها والله تعالیٰ اعلم اھ (قوله اطیب عند الله من ریح المسک) ای صاحبه بسببه اکثر قبولا ووجاهة عند الله وازید تقربا منه تعالیٰ من صاحب المسک بسبب ریحه عندکم وهو تعالیٰ اکثر اقبالا علیه بسببه من اقبالکم علی صاحب المسک بسبب ریحه وقوله یترک طعامه وشرابه ذکره تعلیلا لذلک علی انه حکایة عن الله تعالیٰ وقوله الصیام لی ای انا المنفرد بعلم ثوابه واکد ذلک بقوله وانا اجزی به. والحاصل ان اختصاصه من بین سائر الاعمال بانه مخصوص بعظیم لا نهایة لعظمته ولا حد لها وان ذلک العظیم ہو المتولی لجزائه مما ینساق الذهن منه الی ان جزاءه ... ما لا حد له

ك قوله باب اذا اختلف الراهن الخ. اعلم ان المدعي من اذا ترك ترك والمدعى عليه بخلافه واورد المصنف فيه ثلثة احاديث الاول حديث ابن عباس حذف المفعول وقد ذكره في تفسير آل عمران قوله فكتب الى ان النبي صلى الله عليه وسلم يجوز فتح همزة ان وكسرها وسياتي الكلام على هذا الحديث في كتاب الشهادات ان شاء الله تعالى واراد المصنف منه الحمل على عمومه خلافا لمن قال ان القول فيه قول المرتهن مالم يجاوز قدر الرهن لان الرهن كالشاهد للمرتهن قال ابن التين احتج البخاري على ان الرهن لا يكون شاهدا كذا في فتح الباري قال العيني اذا اختلف الراهن والمرتهن مثل ما اذا اختلفا في مقدار الدين والرهن قائم فقال الراهن رهنتك بعشرة دنانير وقال المرتهن بعشرين دينارا فقال الثوري وابو حنيفة واصحابه والشافعي واسحق وابو ثور القول قول الراهن مع يمينه لانه ينكر الزيادة والبينة على المدعي وهو المرتهن وعن الحسن وقتادة القول قول المرتهن مالم يجاوز قيمة رهنه انتهى ١٢ ك قوله وهو فيها فاجر. اي كاذب وهو من باب الكناية اذ الفجور لازم الكذب واطلاق الغضب على الله من باب المجاز اذ المراد لازمه وهو ارادة ايصال العذاب والاشعث بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح المهملة وبالمثلثة وابو عبد الرحمن كنية عبد الله بن مسعود قوله شاهداك اي لك ما يشهد به شاهداك او يمينه وهو محل الترجمة كذا في الكرماني ومر الحديث في ص ٣١٧ في كتاب الشرب ١٢ ك قوله بسم الله الرحمن الرحيم في العتق وفضله. كذا للاكثر زاد ابن شبويه بعد البسملة باب وزاد المستملي قبل البسملة كتاب العتق ولم يقل باب واثبتهما النسفي والعتق بكسر المهملة ازالة الملك يقال عتق يعتق عتقا بكسر اوله وعتاقا قال الازهري وهو مشتق من قولهم عتق الفرخ اذا طار لان الرقيق يتخلص بالعتق ويذهب حيث شاء ١٢ فتح الباري ك قوله فك رقبة. المراد بفك الرقبة تخليص الشيء من الرق من تسمية الشيء باسم بعضه وانما خصت بالذكر اشارة الى ان حكم السيد عليه كالغل في رقبته فاذا اعتق فك الغل من عنقه وجاء في حديث صحيح ان فك الرقبة مختص بمن اعان في عتقها حتى يعتق واذا ثبت الفضل في الاعانة على العتق ثبت الفضل في التفرد بالعتق من باب الاولى ١٢ فتح الباري ك قوله ابي مراوح بضم الميم وتخفيف الراء وكسر الواو وفي آخره حاء مهملة وفي رواية مسلم الليثي ويقال الغفاري قيل اسمه سعد والاصح انه لا يعرف له وهو مدني من كبار التابعين ١٢ ف ع ك قوله تعين صانعا. بالصاد المهملة والنون وروي بضاد معجمة وهمزة بدل النون والاول اصح لمقابلته بالاخرق كذا في المجمع وقال السيوطي في التوشيح هو بالضاد المعجمة وبعد الالف تحتية بالاتفاق وخبط من قال من شراح البخاري انه روي بالصاد المهملة والنون للاتفاق على ان هشاما انما رواه بالمعجمة والياء وقد نسبه الزهري الى التصحيف ووافقه الدارقطني لمقابلته بالاخرق وهو الذي ليس بصانع ولا يحسن العمل وقد رجحت رواية هشام بان المراد بالضائع ذو الضياع من فقر او عيال وقال اهل اللغة رجل اخرق لا صنعة له والجمع خرق بضم ثم سكون انتهى ١٢ ك قوله من العتاقة. بفتح العين ووهم من كسرها يقال عتق يعتق عتقا وعتاقا وعتاقة والمراد الاعتاق وهو ملزوم العتاقة قوله او الآيات كذا لابي ذر وابن شبويه وابي الوقت وللباقين والآيات بغير الف واو للتنويع لا للشك وقال الكرماني او بمعنى الواو او بمعنى بل لان عطف الآيات على الكسوف من عطف العام على الخاص وليس في حديث الباب سوى الكسوف فكانه اشار به الى قوله في بعض طرقه ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده واكثر ما يقع التخويف بالنار فناسب وقوع العتق الذي يعتق من النار كذا في الفتح قال الكرماني كيف دل الحديث على استحباب العتاقة في الآيات قلت بالقياس على الكسوف لانه ايضا آية انتهى ١٢ ك قوله اذا اعتق عبدا بين اثنين وكذا بين الثلاثة فصاعدا كما في الامة وانما خص العبد بالاثنين محافظة على لفظ الحديث كذا في الكرماني قال في الفتح قال ابن التين اراد ان العبد كالامة لاشتراكهما في الرق قال وقد بين في حديث ابن عمر في آخر الباب انه كان يفتي فيها بذلك انتهى وكانه اشار الى رد قول اسحق بن راهويه ان هذا الحكم مختص بالذكور وهو خطاء ١٢ ك قوله فاعطى شركاءه. كذا للاكثر على البناء للفاعل وشركاءه بالنصب ولبعضهم فاعطي على البناء للمفعول وشركاؤه بالضم ١٢ فتح ع ومر بيان الحديثين في باب تقويم الاشياء في ص ٣٣٩ ويجيء ايضا بعض بيانه ١٢ م

باب اذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعي واليمين على المدعى عليه حدثنا خلاد ابن يحيى ثنا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة قال كتبت الى ابن عباس فكتب الي ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين على المدعى عليه حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل قال قال عبد الله من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان ثم انزل الله تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا فقرأ الى عذاب اليم ثم ان اشعث بن قيس خرج الينا فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن قال فحدثناه قال فقال صدق لفي انزلت كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه قلت اذن يحلف ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان قال فانزل الله تصديق ذلك ثم اقترأ هذه الآية ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى قوله ولهم عذاب اليم

بسم الله الرحمن الرحيم

في العتق وفضله وقول الله تعالى فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة يتيما ذا مقربة حدثنا احمد بن يونس ثنا عاصم بن محمد حدثني واقد بن محمد حدثني سعيد بن مرجانة صاحب علي بن الحسين قال قال لي ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم ايما رجل اعتق امرأ مسلما استنقذ الله بكل عضو منه عضوا منه من النار قال سعيد بن مرجانة فانطلقت به الى علي بن الحسين فعمد علي بن الحسين الى عبد له قد اعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة آلاف درهم او الف دينار فاعتقه باب اي الرقاب افضل حدثنا عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي مراوح عن ابي ذر قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله قلت فاي الرقاب افضل قال اعلاها ثمنا وانفسها عند اهلها قلت فان لم افعل قال تعين صانعا او تصنع لاخرق قلت فان لم افعل قال تدع الناس من الشر فانها صدقة تصدق بها على نفسك باب ما يستحب من العتاقة في الكسوف والآيات حدثنا موسى بن مسعود ثنا زائدة بن قدامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت امر النبي صلى الله عليه وسلم بالعتاقة في كسوف الشمس تابعه علي عن الدراوردي عن هشام حدثنا محمد بن ابي بكر ثنا عثام ثنا هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت كنا نؤمر عند الكسوف بالعتاقة باب اذا اعتق عبدا بين اثنين او امة بين الشركاء حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن عمرو عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق عبدا بين اثنين فان كان موسرا قوم عليه ثم يعتق حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم العبد عليه قيمة عدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه ما عتق حدثنا عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له في مملوك فعليه عتقه كله ان كان له

فانزل · الاشعث · في انزلت · شاهداك · فهو · او الآيات · الخسوف · مايبلغ

اسماء الرجال

باب اذا اختلف الراهن خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي نافع بن عمر بن عبد الله الجمحي ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة اسمه زهير الاحول قتيبة بن سعيد الثقفي جرير بن عبد الحميد منصور بن المعتمر ابي وائل شقيق بن سلمة في العتق احمد بن يونس اليربوعي التيمي عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب واقد بن محمد بن زيد اخو عاصم المذكور سعيد بن مرجانة هو سعيد بن عبد الله ومرجانة امه علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب باب اي الرقاب افضل عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي الكوفي ابي ذر هو جندب بن جنادة الغفاري باب ما يستحب من العتاقة موسى بن مسعود ابو حذيفة النهدي البصري محمد بن ابي بكر المقدمي عثام بفتح المهملة وشدة المثلثة هو ابن علي بن الوليد العامري الكوفي هشام ومن بعده هم المذكورون باب اذا اعتق عبدا علي بن عبد الله المديني عمرو هو ابن دينار سالم عن ابيه عبد الله بن عمر عبد الله بن يوسف التنيسي مالك هو الامام المدني نافع مولى ابن عمر عبيد بن اسمعيل ابو محمد القرشي الهباري ابي اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمر بن حفص العمري ١٢

حل اللغات

فاجر اي كاذب وهو من باب الكناية اذ الفجور لازم الكذب العتاقة بفتح العين الاعتاق الدراوردي نسبة الى دراورد قرية من قرى خراسان ١٢

حاشية السندي ١٨٥-١٨٤

وقد قال تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وقوله الحسنة بعشر امثالها اي سائر الاعمال الحسنة منها بعشر امثالها والله تعالى اعلم (قوله يدخل منه الصائمون) المراد بهم من غلب عليهم الصوم من بين العبادات ولعل غير الصائم لا يوفق للدخول منه وان دعي منه فمن دعي من جميع الابواب لا يوفق للدخول من هذا الباب الا اذا كان صائما والله تعالى اعلم (قوله ما على من دعي من تلك الابواب من ضرورة) اي من حاجة الى ان يدعى من تمام تلك الابواب اذ الدخول من باب واحد يكفي في المطلوب (قوله فتحت ابواب الجنة) اي تقريبا للرحمة الى العباد ولهذا جاء في بعض الروايات ابواب الرحمة وفي بعضها ابواب السماء وهذا يدل على ان ابواب الجنة كانت مغلقة ولا ينافيه قوله تعالى جنات عدن مفتحة لهم الابواب اذ ذاك لا يقتضي دوام كونها مفتحة وقوله غلقت ابواب النار اي تبعيدا للعقاب عن العباد وهذا يقتضي ان ابواب

له قوله فان لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على المعتق. هكذا في الرواية وظاهره ان التقويم يشرع في حق من لم يكن له مال وليس كذلك بل قوله يقوم ليس جوابا للشرط بل هي صفة من له المال والمعنى ان من لا مال له بحيث يقع عليه اسم التقويم فالعتق يقع في نصيبه خاصة وجواب الشرط هو قوله فاعتق منه ما عتق والتقدير فقد اعتق منه ما اعتق ١٢ فتح الباري له قوله فاعتق منه ما اعتق على صيغة المجهول كلاهما وهذا جزاء الشرط لان قوله يقوم عليه صفة مال وليس بجزاء فافهم هذا ما قاله العيني لكن في النسخة المنقول عنه فاعتق الاولى بلفظ المجهول والثانية بلفظ المعروف وكذا في نسخة اخرى مثل المنقول عنه و في حاشيتها صرح الاولى بلفظ المجهول والثانية بلفظ المعروف والمحشي اسمه عثمان ١٢ سه قوله والا فقد عتق منه ما عتق مر بيانه في ص ٣٣٩ قال عبد البر لا خلاف ان التقويم لا يكون الا على الموسر ثم اختلفوا في وقت العتق فقال الجمهور و الشافعي في الاصح وبعض المالكية انه يعتق في الحال وحجتهم رواية ايوب المذكورة حيث قال فهو عتيق وروى الطحاوي من طريق ابن ابي ذئب عن نافع فكان للذي يعتق ما يبلغ ثمنه فهو عتيق كله والمشهور عند المالكية انه لا يعتق الا بدفع القيمة فلو اعتق الشريك قبل اخذ القيمة نفذ عتقه وهو احد اقوال الشافعي رح قوله حدثنا احمد بن المقدام الى آخره هذا طريق آخر فيما روي عن ابن عمر اشار به الى انه روى الحديث المذكور وافتى بما يقتضيه ظاهره في حق الموسر ليرد بذلك على من لم يقل به. هذا كله من العيني ١٢ سه قوله باب اذا اعتق الخ والاستسعاء ان يكلف العبد الاكتساب حتى تحصل قيمة نصيب الشريك قال ابن حجر اشار البخاري بهذه الترجمة الى ان المراد بقوله في حديث ابن عمر والا فقد عتق منه ما عتق اي والا فان كان المعتق لا مال له يبلغ قيمة بقية العبد فقد تنجز عتق الجزء الذي كان يملكه وبقي الجزء الذي كان لشريكه على ما كان عليه اولا الى ان يستسعي العبد في تحصيل القدر الذي يخلص به باقيه من الرق ان قوي على ذلك فان عجز نفسه استمرت حصة الشريك موقوفة وهو مصير منه الى القول بصحة الحديثين جميعا والحكم برفع الزيادتين معا وهما قوله في حديث ابن عمر والا فقد عتق منه ما عتق وقد تقدم بيان من جزم بانها من جملة الحديث وبيان من توقف فيها وجزم بانها من قول نافع ١٢ فتح هه قوله ونحوه. اي من التعليقات اي لا يقع شئ منها الا بالقصد كانه اشار الى رد ما روي عن مالك انه يقع الطلاق والعتاق عامدا كان او مخطئا ذاكرا كان او ناسيا وقد انكره كثير من اهل مذهبه قال الداودي وقوع الخطأ في الطلاق والعتاق يريد ان يلفظ بشئ غيرهما فيسبق لسانه اليهما واما النسيان ففيه اذا حلف ونسي وقال الحنفية طلاق الناسي والخاطئ والهازل واللاعب والذي تكلم به من قصد قطع لانه كلام صحيح صادر من عاقل بالغ كذا في القسطلاني والفتح ١٢ له قوله ولا نية للناسي والمخطئ. وفي رواية القابسي الخاطي المخطي من اراد الصواب فصار الى غيره والخاطي من تعمد لما لا ينبغي واشار المصنف بهذا الاستنباط الى بيان اخذ الترجمة من حديث الاعمال بالنيات و يحتمل ان يكون اشار بالترجمة الى ما ورد في بعض الطرق كعادته وهو الحديث الذي يذكره اهل الفقه والاصول كثيرا بلفظ رفع الله عن امتي الخطأ والنسيان و ما استكرهوا عليه اخرجه ابن ماجة كذا في الفتح ١٢ كه قوله ما وسوست به صدورها ما لم تعمل. اي في العمليات او تكلم في القوليات الوسوسة تردد الشئ في النفس من غير ان تطمئن اليه وتستقر عنده قال العيني اعلم ان الاعمال القلب اربع مراتب الاول الخاطر كما لو خطر لصورة امرأة مثلا خلف ظهره في الطريق لو التفت اليها يراها والثاني هيجان الرغبة الى الالتفات لها وتسمى ميل الطبع والاول حديث النفس والثالث حكم القلب بان ينظر اليها وتسمى اعتقادا والرابع تصميم العزم الى الالتفات وجزم النية وتسمى عرفا بالقلب اما الاولان فلا يؤاخذ بهما وهما المراد بحديث الباب واما الثالث فالاختياري منه يؤاخذ به والاضطراري لا يؤاخذ به واما الرابع فانه يؤاخذ به كذا في الاحياء قال في الفتح قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة في النسيان والحديث في حديث النفس واجاب الكرماني بانه اشار الى الحاق النسيان بالوسوسة فكما انه لا اعتبار للوسوسة لانها لا تستقر فكذلك الخطأ والنسيان لا استقرار لكل منهما كذا في العيني ١٢ شه قوله والاشهاد. بالرفع وفيه حذف تقديره باب يذكر فيه الاشهاد في العتق قوله يريد الاسلام جملة حالية وكذا قوله ومعه غلامه جملة حالية قوله ضل اي تاه كل واحد منهما وذهب الى ناحية قوله وعنائها بفتح المهملة وتخفيف النون اي تعبها ومشقتها قوله دارة الكفر هي دارة الحرب والدارة اخص من الدار ويروى داره بالاضافة الى الضمير و ح يكون الكفر بدلا منه بدل الكل من الكل

بلغ ثمنه فان لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على المعتق فاعتق منه ما اعتق حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل عن عبيد الله اختصره ح وثنا ابو النعمان ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيبا له في مملوك او شركا له في عبد فكان له من المال ما يبلغ قيمته بقيمة العدل فهو عتيق قال نافع والا فقد عتق منه ما عتق قال ايوب لا ادري اشئ قاله نافع او شئ في الحديث حدثنا احمد بن المقدام ثنا فضيل بن سليمن ثنا موسى بن عقبة اخبرني نافع عن ابن عمر انه كان يفتي في العبد والامة يكون بين شركاء فيعتق احدهم نصيبه منه يقول قد وجب عليه عتقه كله اذا كان للذي اعتق من المال ما يبلغ يقوم من ماله قيمة العدل و يدفع الى الشركاء انصباؤهم ويخلى سبيل المعتق يخبر بذلك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الليث وابن ابي ذئب وابن اسحق وجويرية ويحيى بن سعيد واسمعيل بن امية عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصرا

باب اذا اعتق نصيبا في عبد وليس له مال استسعي العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة

حدثنا احمد بن ابي رجاء ثنا يحيى بن ادم حدثنا جرير بن حازم سمعت قتادة ثني النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق شقيصا من عبد ح وثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيبا او شقيصا في مملوك فخلاصه عليه في ماله ان كان له مال والا قوم عليه فاستسعي به غير مشقوق عليه تابعه حجاج بن حجاج وابان وموسى بن خلف عن قتادة اختصره شعبة

باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ولا عتاقة الا لوجه الله

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امرئ ما نوى ولا نية للناسي والمخطئ حدثنا الحميدي ثنا سفين ثنا مسعر عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لي عن امتي ما وسوست به صدورها ما لم تعمل او تكلم حدثنا محمد بن كثير عن سفين ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية ولامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه

باب اذا قال لعبده هو لله ونوى العتق والاشهاد في العتق

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر عن اسمعيل عن قيس عن ابي هريرة انه لما اقبل يريد الاسلام ومعه غلامه ضل كل واحد منهما من صاحبه فاقبل بعد ذلك وابو هريرة جالس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقال اما اني اشهدك انه حر قال فهو حين يقول يا ليلة من طولها وعنائها على انها من دارة الكفر نجت حدثنا عبيد الله بن سعيد ثنا ابو اسامة

صله المؤلف في الشركة يحيى بن سعيد الانصاري فيما وصله مسلم اسمعيل بن امية فيما وصله عبد الرزاق كلهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصرا باب اذا اعتق نصيبا الخ احمد بن ابي رجاء اسمه عبد الله

فان قلت الشعر لمن قلت ظاهره انه لابي هريرة ولكنه غير مشهور بالشعر وحكى ابن التين انه لغلامه وحكى الفاكهي ان البيت المذكور لابي مرثد الغنوي في قصيدة له فاذا كان كذلك يكون ابو هريرة قد تمثل به قال ابن بطال فيه العتق عند بلوغ الامل والنجاة مما يخاف كما فعل ابو هريرة حين انجاه الله من دار الكفر ومن ضلاله في الليل عن الطريق وكان اسلام ابي هريرة في سنة ست من الهجرة ١٢ عمدة القاري

اسماء الرجال مسدد هو ابن مسرهد الاسدي بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي عبيد الله بن عمر العمري ابو النعمان هو محمد بن الفضل السدوسي حماد هو ابن زيد الجهضمي ابو اسمعيل البصري ايوب السختياني نافع مولى ابن عمر ابن عمر هو عبد الله احمد بن المقدام هو ابو الاشعث العجلي البصري فضيل بن سليمن النميري موسى بن عقبة صاحب المغازي نافع وابن عمر تقدما ورواه الليث بن سعد الامام فيما وصله مسلم والنسائي وابن ابي ذئب هو محمد فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه ابن اسحق محمد صاحب المغازي فيما وصله ابو عوانة جويرية بن اسماء الضبعي فيما وصله م

حل اللغات شقيصا اي نصيبا ١٢ قسطلاني ١٢ باسناده ١٢ قتادة عن عنه غندر من طريق والنسائي مسلم اخرجها شعبة ورواية الواحد من بالحفظ اولى الكثير والعدد تمامه وغيره مختصرا اورده ٤

النار كانت مفتوحة ولا يبا فيه قوله تعالى حتى اذا جاء وها وفتحت ابوابها الجواب ان يكون هناك غلق قبيل ذلك وغلق ابواب النار لا ينافي موت الكفرة في رمضان وتعذيبهم بالنار فيه اذ يكفي في تعذيبهم فتح باب صغير من القبر الى النار غير الابواب المعهودة الكبار وقوله وسلسلت الشياطين اي غلت ولا ينافيه وقوع المعاصي اذ يكفي في وجود المعاصي شرارة النفس وخباثتها ولا يلزم ان يكون كل معصية بواسطة شيطان والا لكان لكل شيطان شيطان ويتسلسل وايضا معلوم انه ما سبق ابليس شيطان في معصيته ما كانت الا من قبل نفسه والله تعالى اعلم قوله ايمانا واحتسابا اي طلبا للاجر وهما في الاعراب مفعول له اي الحامل على ذلك الايمان بالله او بما ورد في فضله مثلا وكذا الحامل له طلب الاجر من الله لا الرياء والسمعة وفرع القسطلاني حالا في المواضع كلها فقال اي حال كون قيامه ايمانا واحتسابا وهكذا ام ولا يخفى بعده اما اولا

ثنا اسمٰعيل عن قيس عن ابی هريرة قال لما قدمت علی النبی صلی الله عليه وسلم قلت فی الطريق يا ليلة من طولها وعنائها علی انها من دارة الكفر نجت قال وابق منی غلام فی الطريق فلما قدمت علی النبی صلی الله عليه وسلم فبايعته فبينا انا عنده اذ طلع الغلام فقال لی رسول الله صلی الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك فقلت هو حر لوجه الله فاعتقته قال ابو عبد الله لم يقل ابو كريب عن ابی اسامة حر حدثنا شهاب بن عباد ثنا ابراهيم بن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسی عن اسمٰعيل عن قيس قال لما اقبل ابو هريرة ومعه غلامه وهو يطلب الاسلام فضل احدهما صاحبه وقال اما انی اشهدك انه لله **باب** ام الولد وقال ابو هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم من اشراط الساعة ان تلد الامة ربها حدثنا ابو اليمان نا شعيب عن الزهری ثنی عروة بن الزبير ان عائشة قالت كان عتبة بن ابی وقاص عهد الی اخيه سعد بن ابی وقاص ان يقبض اليه ابن وليدة زمعة قال عتبة انه ابنی فلما قدم رسول الله صلی الله عليه وسلم زمن الفتح اخذ سعد ابن وليدة زمعة فاقبل به الی رسول الله صلی الله عليه وسلم واقبل معه بعبد بن زمعة فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخی عهد الی انه ابنه فقال عبد بن زمعة هذا يا رسول الله اخی ابن زمعة ولد علی فراشه فنظر رسول الله صلی الله عليه وسلم الی ابن وليدة زمعة فاذا هو اشبه الناس به فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة من اجل انه ولد علی فراش ابيه وقال رسول الله صلی الله عليه وسلم احتجبی منه يا سودة بنت زمعة لما رای من شبهه بعتبة وكانت سودة زوج النبی صلی الله عليه وسلم **باب** بيع المدبر حدثنا آدم بن ابی اياس ثنا شعبة حدثنا عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله قال اعتق رجل منا عبدا له عن دبر فدعا النبی صلی الله عليه وسلم به فباعه قال جابر مات الغلام عام اول **باب** بيع الولاء وهبته حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة اخبرنی عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر يقول نهی النبی صلی الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته حدثنا عثمان بن ابی شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشتريت بريرة فاشترط اهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبی صلی الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولاء لمن اعطی الورق فاعتقتها فدعاها النبی صلی الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت لو اعطانی كذا وكذا ما ثبت عنده فاختارت نفسها **باب** اذا اسر اخو الرجل وعمه هل يفادی اذا كان مشركا وقال انس قال العباس للنبی صلی الله عليه وسلم فاديت نفسی وفاديت عقيلا وكان علی بن ابی طالب له نصيب فی تلك الغنيمة التی اصاب من اخيه عقيل وعمه عباس حدثنا اسمٰعيل بن عبد الله ثنا اسمٰعيل بن ابراهيم ابن عقبة عن موسی بن عقبة عن ابن شهاب ثنی انس بن مالك ان رجالا من الانصار استاذنوا رسول الله صلی الله عليه وسلم فقالوا ائذن فلنترك لابن اختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما **باب** عتق المشرك حدثنا عبيد بن اسمٰعيل ثنا ابو اسامة عن هشام اخبرنی ابی ان حكيم بن حزام اعتق فی الجاهلية مائة رقبة وحمل علی مائة

ف۱ قوله فضل احدهما صاحبه. اصله التعدية بالحرف كما مر فی الطريق الاول فنصب صاحبه هنا بنزع الخافض كما فی قوله تعالی واختار موسی قومه سبعين ای من قومه وقال الكرمانی قد جاء متعديا بنفسه فی الاشياء الثابتة كما يقال ضللت المسجد والدار اذا لم يعرف موضعهما. كذا فی العينی ۱۲ ف۲ قوله باب ام الولد. ولم يذكر الحكم ما هو فكانه تركه للخلاف فيه قال ابو عمر اختلف السلف والخلف من العلماء فی عتق ام الولد وجواز بيعها فالثابت عن عمر رض عدم جواز بيعها وروی مثل ذلك عن عثمان و عمر بن عبد العزيز وهو قول اكثر التابعين منهم الحسن وعطاء ومجاهد وسالم وابن شهاب وابراهيم والی ذلك ذهب مالك والثوری والاوزاعی والليث وابو حنيفة والشافعی فی اكثر كتبه وقد اجاز بيعها فی بعض كتبه وقال المزنی قطع فی اربعة عشر موضعا من كتبه بان لا تباع وهو الصحيح من مذهبه وعليه جمهور اصحابه وهو قول ابی يوسف ومحمد وزفر والحسن بن صالح واحمد واسحٰق وابی عبيد وابی ثور وكان ابو بكر الصديق وعلی بن ابی طالب وابن عباس وابن الزبير وجابر وابو سعيد الخدری يجيزون بيع ام الولد وبه قال داؤد وقال جابر وابو سعيد كنا نبيع امهات الاولاد علی عهد رسول الله صلعم هذا ما قاله العينی وفی المشكوٰة عن جابر قال بعنا امهات الاولاد علی عهد رسول الله صلعم وابی بكر فلما كان عمر نهانا عنه فانتهينا رواه ابو داؤد وقال الشيخ فی اللمعات احتج به من اجاز بيع امهات الاولاد وقال الشمنی يحتمل انه صلعم لم يشعر ببيعهم اياهن فلا يكون حجة الا اذا علم به واقرهم عليه ويحتمل ان يكون ذلك فی اول الامر ثم نهی عنه صلی الله عليه وسلم ولم يعلم به ابو بكر رض لقصور مدة خلافته واشتغاله باموره ثم نهی عمر رض لما بلغه نهی النبی صلعم كما قيل فی حديث جابر فی المتعة الذی رواه مسلم كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الايام علی عهد رسول الله صلعم وابی بكر حتی نهانا عمر انتهی قال الطيبی هذا من اقوی الدلائل علی بطلان بيع امهات الاولاد وذلك ان الصحابة لو لم يعلموا ان الحق مع عمر لم يتابعوه عليه ولم يسكتوا عنه ايضا فان قيل اوليس علی رض قد خالف القائلين ببطلانه قيل لم ينقل عن علی رض خلاف اجماع آراء الصحابة علی ما قال عمر رض ولم يصح عنه انه قضی بجواز بيعهن ايام القضاء بل الذی صح عنه انه كان مترددا فی القول به وهذا الذی نقل عنه محمول علی ان النسخ لم يبلغه او لم يحضر المدينة يوم فاوض عمر علماء الصحابة فيه انتهی مختصرا ۱۲ ف۳ قوله ان تلد الامة ربتها. ای مالكها وسيدها ومر بيانه فی كتاب الايمان فی ص۱۲ قال العينی وجه ايراد هذا هٰهنا ان منهم من استدل به علی جواز بيع امهات الاولاد ومنهم من منع ذلك فكان البخاری اراد بذكره هذا الاشارة الی ذلك والذی عليه الجمهور انه لا يدل علی الجواز ولا علی المنع قلت وجه استدلال المجيز ان ظاهر قوله ربها ان المراد به سيدها لان ولدها من سيدها يتنزل منزلة سيدها لمصير مال الانسان الی ولده غالبا ووجه استدلال المانع ان هذا اخبار عن غلبة الجهل فی آخر الزمان حتی تباع امهات الاولاد فيكثر تردد الامة فی الايدی حتی يشتريها ولدها وهو لا يدری فيكون فيه اشارة الی تحريم بيع الامهات ولا يخفی تعسف الوجهين فانه ليس كل ما اخبر صلعم بكونه من علامات الساعة يكون محرما او مذموما كتطاول الرعاء فی البنيان وفشو المال وكون خمسين امرأة لهن قيم واحد ليس بحرام بلا شك وانما هذه علامات والعلامة لا تشترط شیء من ذلك بل يكون بالخير والشر والمباح والمحرم والواجب وغيره انتهی مع تقديم وتاخير ۱۲ ف۴ قوله كان عتبة الی آخر الحديث. مر بيانه فی اول البيوع فی ص۲۷۶ لا تعلق الحديث بالترجمة ففی قوله هذا اخی ولد علی فراش ابی وحكمه صلعم بانه اخوه فان فيه ثبوت امية الولد فان قلت ليس فيه تعرض لحريتها ولا لرقيتها قلت الترجمة فی باب ام الولد مطلقا من غير تعرض للحكم كما ذكرنا فتحصل المطابقة من هذه الحيثية وقيل فيه اشارة الی حرية ام الولد لانه جعلها فراشا فسوی بينها وبين الزوجة فی ذلك كذا فی العينی ۱۲ ف۵ قوله عن بيع الولاء وعن هبته. يعنی ولاء المعتق وهو ما اذا مات المعتق ورثه معتقه او ورثة معتقه كانت العرب تبيعه وتهبه فنهی عنه الشارع لان الولاء كالنسب فلا يزول بالازالة وفقهاء الحجاز والعراق مجمعون علی انه لا يجوز بيع الولاء وهبته ۱۲ ع ف۶ قوله وكان علی بن ابی طالب له نصيب الخ هذا من كلام البخاری ذكره فی معرض الاستدلال علی انه لا يعتق الاخ ولا العم بمجرد الملك اذ لو عتقا لعتق العباس وعقيل فی حصة علی رض من الغنيمة وكذا فی حصة النبی صلعم وهو حجة علی الحنفية فی ان من ملك ذا رحم محرم منه عتق عليه واجيب بان الكافر لا يملك بالغنيمة ابتداء بل يتخير فيه بين القتل والاسترقاق والفداء فلا يلزم العتق بمجرد الغنيمة ۱۲ قس ع ف۷ قوله لا تدعون منه. ای لا تتركون من الفداء درهما واختلف فی علة المنع فقيل انه كان مشركا وقيل منعهم خشية ان يقع فی قلوب بعض المسلمين شیء ۱۲ ع

اسماء الرجال اسمٰعيل بن ابی خالد الاحمسی قيس هو ابن ابی حازم البجلی **باب** ام الولد الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصی شعيب هو ابن ابی حمزة الحمصی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب **باب** بيع المدبر آدم بن ابی اياس العسقلانی شعبة ابن الحجاج العتكی عمرو بن دينار المكی **باب** بيع الولاء وهبته ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسی شعبة بن الحجاج العتكی عبد الله بن دينار العدوی مولاهم عثمان بن ابی شيبة وعثمان بن محمد الكوفی جرير هو ابن عبد الحميد ابن قرط الكوفی منصور هو ابن المعتمر بن عبد الله السلمی ابراهيم بن يزيد النخعی الاسود بن يزيد النخعی **باب** اذا اسر اخو الرجل الخ اسمٰعيل بن عبد الله بن ابی اويس بن اخت الامام مالك اسمٰعيل بن ابراهيم بن

فلان القيام لا يكون نفس الايمان فلا يصح الحمل بين الحال وصاحبها واما ثانيا فلان ظاهر كلامه يقتضی انه حال من القيام ولا ذكر للقيام الا فی ضمن الفعل فكانه جعله حالا من الفعل نفسه ولا يخفی ان الفعل لا يصلح ان يكون ذا حال فافهم (قوله باب اجود ما كان النبی صلی الله تعالی عليه وسلم يكون فی رمضان) اجود ما يكون بالرفع مبتدأ خبره يكون فی رمضان ای اجود اكوان النبی صلی الله تعالی عليه وسلم يتحقق ويوجد فی رمضان ونسبة الجود الی الكون مجازية الا انه صار مجازا شائعا فی مثل هذا التركيب حتی كانه لشيوعه لحق الحقيقة (قوله وكان اجود ما يكون فی رمضان) قال ابن الحاجب الرفع فی اجود هو الوجه لانك ان جعلت فی كان ضميرا يعود الی النبی صلی الله تعالی عليه وسلم لم يكن اجود بمجرده خبرا لانه مضاف الی ما يكون وهو كون ولا يستقيم الخبر بالكون عما ليس بكون الا تری انك لا تقول زيد اجود ما يكون فيجب ان يكون اما مبتدأ

بعير فلما اسلم حمل على مائة بعير واعتق مائة رقبة قال فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا
رسول الله ارأيت اشياء كنت اصنعها في الجاهلية كنت اتحنث بها يعني اتبرر بها قال فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف لك من خير باب من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع
وجامع وفدى وسبى الذرية وقول الله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء ومن
رزقناه منا رزقا حسنا فهو ينفق منه سرا وجهرا هل يستوون الحمد لله بل اكثرهم لا يعلمون
حدثنا ابن ابي مريم نا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب ذكر عروة ان مروان والمسور بن مخرمة
اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم
فقال ان معي من ترون واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما
السبي وقد كنت استانيت بهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل
من الطائف فلما تبين لهم ان النبي صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا
نختار سبينا فقام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم
قد جاؤنا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن
احب ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا
لك قال انا لا ندري من اذن منكم ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع
الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوه واذنوا فهذا الذي بلغنا
عن سبي هوازن وقال انس قال عباس للنبي صلى الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيلا حدثنا علي بن
الحسن بن شقيق انا عبد الله انا ابن عون قال كتبت الى نافع فكتب الي ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على
بني المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم واصاب
يومئذ جويرية حدثني به عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك
عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز قال رأيت ابا سعيد فسألته فقال
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فاصبنا سبيا من سبي العرب فاشتهينا النساء فاشتدت
علينا العزبة فاحببنا العزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى
يوم القيامة الا وهي كائنة حدثنا زهير بن حرب نا جرير عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة
قال لا ازال احب بني تميم ح وحدثني ابن سلام انا جرير بن عبد الحميد عن المغيرة عن الحارث عن ابي زرعة
عن ابي هريرة وعن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال ما زلت احب بني تميم منذ ثلث
سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيهم سمعته يقول هم اشد امتي على الدجال قال وجاءت صدقاتهم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا وكانت سبية منهم عند عائشة فقال

ك قوله حمل على مائة بعير اي في الحج لما روي انه حج في الاسلام ومعه مائة بدنة قد جللها بالحبرة ووقف بمائة عبد وفي اعناقهم اطواق الفضة فنحر واعتق الجميع قوله اتحنث بالحاء المهملة قوله يعني اتبرر تفسير التحنث وهو التفعل من البر اي اطلب بها البر والاحسان الى الناس والتقرب الى الله تعالى وهذا التفسير من هشام بن عروة دل عليه رواية مسلم وفي الحديث ان عتق المشرك على وجه التطوع جائز حيث جعل عتق مائة رقبة في الجاهلية من افعال الخير المجازي بها عند الله المتقرب بها اليه بعد الاسلام وهو قوله اسلمت على ما سلف لك من خير وليس المراد به صحته في حال الكفر بل اذا اسلم ينتفع بذلك الخير الذي فعله في الكفر كذا في العيني ۱۲ ع قوله من ملك من العرب رقيقا والعرب الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه سواء اقاموا بالبادية او المدن والاعراب ساكنوا البادية من العرب والنسب اليها اعرابي وعربي واختلف في نسبتهم والاصح انهم نسبوا الى عربة بفتحتين وهي من تهامة لان اباهم اسمعيل عليه السلام نشأ بها واراد البخاري بعقد هذه الترجمة بيان الخلاف في استرقاق العرب والجمهور على ان العربي اذا سبي جاز ان يسترق واذا تزوج امة بشرطه كان ولده رقيقا تبعا، وبه قال مالك والليث والشافعي وحجتهم احاديث الباب وبه قال الكوفيون وقال الثوري والاوزاعي وابو ثور يلزم سيد الامة ان يقومه على ابيه ويلزم ابوه باداء القيمة ولا يسترق وهو قول سعيد بن المسيب احتجوا بما روي عن عمر رض انه قال لابن عباس لا يسترق ولد عربي من امته وقال الليث اما ما روي عن عمر من فداء ولد العرب من الولائد انما كان من اولاد الجاهلية وفيما اقر به الرجل من نكاح الاماء فاما اليوم فمن تزوج امة وهو يعلم انها امة فولده عبد لسيدها عربيا كان او قرشيا او غيره كذا في العيني قال ابن حجر وقد جنح المصنف الى الجواز واورد الحديث الدال على ذلك ففي حديث المسور ما ترجم به من الهبة وفي حديث انس ما ترجم به من الفداء وفي حديث ابن عمر ما ترجم به من سبي الذرية وفي حديث ابي سعيد ما ترجم به من الجماع ومن الفداء ايضا ويتضمن ما ترجم به من البيع في حديث ابي هريرة لقوله في بعض طرقه ابتاعي كما سابينه وقوله في الترجمة وقول الله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا الخ قال ابن المنير مناسبة الآية للترجمة من جهة ان الله تعالى اطلق العبد المملوك ولم يقيده بكونه عجميا فدل على ان لا فرق في ذلك بين العربي والعجمي انتهى ۱۲ ع قوله اغار على بني المصطلق بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الطاء المهملة وكسر اللام وبالقاف وهي بطن من خزاعة قوله وهم غارون بالغين المعجمة وتشديد الراء جمع غار اي غافل اي اخذهم على غرة وبغتة قوله فقتل مقاتلتهم اي البالغين هم على صدد القتال قوله ذراريهم بتشديد الياء وتخفيفها وهو جمع ذرية قوله يومئذ اي يوم اغارة بني المصطلق قوله جويرية مصغر الجارية بالجيم سباها النبي صلعم وقيل وقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبته على نفسها فقضى رسول الله صلعم كتابتها وتزوجها فارسل الناس ما في ايديهم من السبايا المصطلقية ببركة مصاهرة رسول الله صلعم فلا يعلم امرأة اعظم بركة على قومها منها كذا في الكرماني والعيني ۱۲ ع قوله العزل هو نزع الذكر من الفرج عند الانزال دفعا لحصول الولد قوله ما عليكم ان لا تفعلوا قال النووي ومعناه ما عليكم ضرر في ترك العزل لان كل نفس قدر الله تعالى خلقها لابد ان يخلقها سواء عزلتم ام لا والنسمة الانسان كذا في الكرماني ومر الحديث في ص ۲۹۶ في باب بيع الرقيق قال العيني واتفق ائمة الفتوى على جواز العزل عن الحرة اذا اذنت فيه لزوجها واختلفوا في الامة المزوجة فقال مالك وابو حنيفة الاذن في ذلك لمولاها وقال ابو يوسف الاذن اليها وقال الشافعي يعزل عنها بدون اذنها وبدون اذن مولاها واختلف السلف في حكم وطي الوثنيات والمجوسيات اذا سبين فاجازه سعيد بن المسيب وعطاء وطاؤس ومجاهد وهذا قول شاذ لم يلتفت اليه واتفق ائمة الفتوى على انه لا يجوز وطي الوثنيات لقوله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن وانما اباح الله تعالى وطي نساء اهل الكتاب خاصة بقوله والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب وانما اتفق الصحابة على وطي سبايا العرب بعد اسلامهن وتمامه في العيني ۱۲ ع قوله هذه صدقات قومنا قال ابن بطال لم كانوا يختارون ما يخرجون في الصدقات من افضل ما عندهم فاعجبه صلعم ذلك فلذلك قال هذا القول على معنى المبالغة في نصحهم لله ولرسوله في جودة الاختيار للصدقة ۱۲ ع

اسماء الرجال باب من ملك من العرب الخ ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مريم الجمحي مولاهم المصري الليث هو ابن سعد الامام عقيل هو ابن خالد ابن شهاب الزهري عروة بن الزبير بن العوام مروان هو ابن الحكم المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري وقال انس رض ما سبق موصولا ونبهت عليه قريبا في باب اذا اسر اخو الرجل علي بن الحسن بن شقيق ابو عبد الرحمن العبدي مولاهم المروزي ابن عون هو عبد الله بن ارطبان البصري عبد الله ابن عمر بن الخطاب عبد الله بن يوسف هو التنيسي ربيعة بن ابي عبد الرحمن التيمي مولاهم المدني ابن محيريز هو عبد الله بن محيريز بن جنادة بن وهب الجمحي المكي زهير بن حرب ابو خيثمة النسائي جرير هو ابن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي عمارة بن القعقاع بن شبرمة الضبي الكوفي ابي زرعة هرم بن جرير بن عبد الله البجلي ابن سلام هو محمد جرير بن عبد الحميد المذكور آنفا المغيرة هو ابن مقسم الضبي الحارث هو ابن يزيد العكلي الكوفي ابي زرعة ومن بعده تقدموا الآن

حل اللغات الذرية نسل الثقلين استانيت اي اخرت قفل رجع الحظ النصيب غارون اي غافلون العزل نزع الذكر من الفرج بعد الايلاج لينزل بخارج الفرج ۱۲

خبره قوله في رمضان والجملة خبره او بدلا من ضمير في كان فيكون من بدل الاشتمال كما تقول كان زيد علمه حسنا وان جعلته ضمير الشان تعين رفع اجود على الابتداء والخبر وان لم تجعل في كان ضمير اتعين الرفع على انه اسمها والخبر في رمضان اهـ والعجب من القسطلاني حيث فعل هذا الكلام في شرح الترجمة وهو لا يتعلق بالترجمة اصلا وانما يتعلق بلفظ الحديث (قوله فاذا لقيه جبريل الخ) قيل يحتمل ان يكون زيادة الجود بمجرد لقاء جبريل وبمدارسته آيات القرآن لما فيه من الحث على مكارم الاخلاق والثاني اوجه كيف والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم على مذهب اهل الحق افضل من جبريل فما جالس الافضل لا المفضول اهـ قلت لكن قراءة النبي القرآن في صلوة الليل وغيرها كانت دائمة ويمكن ان يكون لنزول جبريل عن الله تعالى كل ليلة تاثيرا ويقال يمكن ان يكون مكارم الاخلاق كالجود وغيره صفة الملائكة اتم لكونها جبلية وهذا لا ينافي افضلية

ا قوله فانها من ولد اسمٰعیل. فیه دلیل علی جواز استرقاق العرب وتملکهم کسائر فرق العجم الا ان عتقهم افضل قاله العینی قال فی الفتح ومناسبته لما ترجم به من البیع تعول فی بعض طرقه ابتاعی وقد وقع عند الاسمٰعیلی من طریق سعر عن جریر وکانت علی عائشة نسمة من بنی اسمٰعیل فقدم سبی خولان فقالت عائشة یارسول الله ابتاع منهم قال لا فلما قدم سبی بنی العنبر قال ابتاعی منهم فانهم ولد اسمٰعیل ۱۲ ۲ قوله وقول الله تعالیٰ. بالجر عطف علی ما سبق قوله مختالا فخورا ای فی نفسه معجبا متکبرا فخورا علی الناس یری انه خیر منهم فهو فی نفسه کبیر وعند الله حقیر وعند الناس بغیض ۱۲ع ۳ قوله وعلیه حلة. وهی بردوا الیمن ولا یسمی حلة الا ان یکون ثوبین من جنس واحد قوله ساببت رجلا وهو بلال رض قوله اعیرته من التعییر والهمزة فیه للاستفهام علی سبیل الانکار قوله ان اخوانکم المراد اخوة الاسلام والنسب لان الناس کلهم بنو آدم علیه السلام قوله خولکم ای حشمکم و خدمکم وواحد الخول خائل وقد یکون واحدا ویقع علی العبد والامة وهو ماخوذ من التخویل وهو التملیک قوله تحت یده ای ملکه قوله فلیطعمه امر ندب وکذلک ولیلبسه قوله ولا تکلفوهم ای لا تکلفوهم علی عمل تغلبهم عن اقامته وهذا واجب ۱۲ع ۴ قوله اذا نصح سیده من النصیحة وهی کلمة جامعة معناها حیازة الحظ للمنصوح له وهو ارادة صلاح حاله وتخلیصه من الخلل وتصفیته من الغش ۱۲ عمدة القاری ۵ قوله ادبها فاحسن تعلیمها. ای من غیر عنف وضرب بل بالرفق واللطف والادب هو حسن الاحوال والاخلاق وقیل التخلق بالاخلاق الحمیدة ۱۲ع ۶ قوله فله اجران اجر علی عتقه واجر علی تزوجه کذا قالوه وقیل اجر علی تادیبه وما بعده واجر علی عتقه وما بعده کذا فی المرقاة. ومر الحدیث فی کتاب العلم صـ۲۰ ۱۲ ۷ قوله للعبد المملوک. انما وصف بالمملوک لان العبد اعم من ان یکون مملوکا او غیر مملوک فان الناس کلهم عبید الله قوله الصالح ای فی عبادة الرب ونصح السید قوله والذی نفسی بیده قال ابن بطال هو من قول ابی هریرة وکذلک قاله الداؤدی وغیره انه مدرج فی الحدیث وقد صرح بالادراج الاسمٰعیلی من طریق آخر عن عبد الله بن المبارک بلفظ والذی نفس ابی هریرة بیده الخ وصرح مسلم ایضا بذلک وجنح الکرمانی الی انه من کلام الرسول صلعم فان قیل فی قوله اجران یلزم کون اجر الممالیک ضعف اجر السادات قلت اجاب الکرمانی بان لا محذور فی ذلک او یکون اجر الممالیک مضاعفا من هذه الجهة وقد یکون للسادات جهات اخری او یکون المراد ترجیح العبد المؤدی للحقین علی العبد المؤدی لاحدهما قاله العینی ۱۲ ۸ قوله نعم ما لاحدهم قال الزجاج ما بمعنی الشیٔ والتقدیر نعم الشیٔ والمخصوص بالمدح محذوف وقوله یحسن مبین له تقدیره نعم مملوک لاحدهم یحسن عبادة ربه وینصح لسیده ۱۲ع ۹ قوله باب کراهیة التطاول ای الترفع والتجاوز عن الحد فیه وقوله بالجر عطف علی ما قبله ای کراهیة قول الشخص لمن یملکه عبدی وامتی والکراهیة للتنزیه لا للتحریم ووجه الکراهة ان هذا الاسم من باب المضاف ومقتضاه اثبات العبودیة له فلذلک استحب له ان یقول فتای وفتاتی قوله وقال الله تعالیٰ والصٰلحین من عبادکم وامائکم هو فی سورة النور قوله وقال عبدا مملوکا هو فی سورة النحل قوله والفیا سیدها هو فی سورة یوسف قوله وقال من فتیاتکم المؤمنات هو فی سورة النساء قوله قوموا الی سیدکم هو قطعة من حدیث ابی سعید الخدری علی ما یاتی فی المغازی ان شاء الله تعالیٰ قوله واذکرنی عند ربک هو فی سورة یوسف قوله ومن سیدکم هذه اللفظة سقطت من روایة النسفی وابی ذر وابی الوقت وثبتت فی روایة الباقین وهی قطعة من حدیث اخرجه البخاری فی الادب المفرد ذکر هذا کله ولیلا لجواز ان یقول عبدی وامتی وان النهی الذی ورد فی الحدیث عن قول الرجل عبدی وامتی وعن قوله اسق ربک ونحوه للتنزیه لا للتحریم قال ابن بطال جاز ان یقول الرجل عبدی وامتی لقوله تعالیٰ والصٰلحین من عبادکم وامائکم وانما نهی عنه علی سبیل الغلظة لا علی سبیل التحریم وکره ذلک لاشتراک اللفظ اذ یقال عبد الله وامة الله. هذا کلام العینی فعلی هذا لا یعنی التسمیة بنحو عبد الرسول وعبد النبی ونحو ذلک مما یضاف العبد فیه الی غیر الله تعالیٰ ۱۲

اَعۡتِقِیۡهَا فَاِنَّهَا مِنۡ وَلَدِ اِسۡمٰعِیۡلَ **بَابُ** فَضۡلِ مَنۡ اَدَّبَ جَارِیَتَهٗ وَعَلَّمَهَا **حدثنا** اِسۡحٰقُ بۡنُ اِبۡرَاهِیۡمَ سَمِعَ مُحَمَّدَ بۡنَ فُضَیۡلٍ عَنۡ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعۡبِیِّ عَنۡ اَبِیۡ بُرۡدَةَ عَنۡ اَبِیۡ مُوۡسٰی قَالَ قَالَ رَسُوۡلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیۡهِ وَسَلَّمَ مَنۡ کَانَتۡ لَهٗ جَارِیَةٌ فَعَالَهَا وَاَحۡسَنَ اِلَیۡهَا ثُمَّ اَعۡتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا کَانَ لَهٗ اَجۡرَانِ **بَابُ** قَوۡلِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیۡهِ وَسَلَّمَ الۡعَبِیۡدُ اِخۡوَانُکُمۡ فَاَطۡعِمُوۡهُمۡ مِمَّا تَاۡکُلُوۡنَ وَقَوۡلِ اللّٰهِ تَعَالٰی وَاعۡبُدُوا اللّٰهَ وَلَا تُشۡرِکُوۡا بِهٖ شَیۡئًا وَّبِالۡوَالِدَیۡنِ اِحۡسَانًا وَّبِذِی الۡقُرۡبٰی وَالۡیَتٰمٰی وَالۡمَسٰکِیۡنِ اِلٰی قَوۡلِهٖ مُخۡتَالًا فَخُوۡرًا ذِی الۡقُرۡبٰی الۡقَرِیۡبُ وَالۡجُنُبِ الۡغَرِیۡبُ الۡجَارِ الۡجُنُبِ یَعۡنِی الصَّاحِبَ فِی السَّفَرِ **حدثنا** اٰدَمُ بۡنُ اَبِیۡ اِیَاسٍ ثَنَا شُعۡبَةُ ثَنَا وَاصِلٌ الۡاَحۡدَبُ قَالَ سَمِعۡتُ الۡمَعۡرُوۡرَ بۡنَ سُوَیۡدٍ قَالَ رَاَیۡتُ اَبَا ذَرٍّ الۡغِفَارِیَّ وَعَلَیۡهِ حُلَّةٌ وَعَلٰی غُلَامِهٖ حُلَّةٌ فَسَاَلۡنَاهُ عَنۡ ذٰلِكَ فَقَالَ اِنِّیۡ سَابَبۡتُ رَجُلًا فَشَکَانِیۡ اِلَی النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیۡهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِیَ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیۡهِ وَسَلَّمَ اَعَیَّرۡتَهٗ بِاُمِّهٖ ثُمَّ قَالَ اِنَّ اِخۡوَانَکُمۡ خَوَلُکُمۡ جَعَلَهُمُ اللّٰهُ تَحۡتَ اَیۡدِیۡکُمۡ فَمَنۡ کَانَ اَخُوۡهُ تَحۡتَ یَدِهٖ فَلۡیُطۡعِمۡهُ مِمَّا یَاۡکُلُ وَلۡیُلۡبِسۡهُ مِمَّا یَلۡبَسُ وَلَا تُکَلِّفُوۡهُمۡ مَا یَغۡلِبُهُمۡ فَاِنۡ کَلَّفۡتُمُوۡهُمۡ مَا یَغۡلِبُهُمۡ فَاَعِیۡنُوۡهُمۡ **بَابُ** الۡعَبۡدِ اِذَا اَحۡسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهٖ عَزَّ وَجَلَّ وَنَصَحَ سَیِّدَهٗ **حدثنا** عَبۡدُ اللّٰهِ بۡنُ مَسۡلَمَةَ عَنۡ مَالِكٍ عَنۡ نَافِعٍ عَنِ ابۡنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُوۡلَ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیۡهِ وَسَلَّمَ قَالَ الۡعَبۡدُ اِذَا نَصَحَ سَیِّدَهٗ وَاَحۡسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهٖ عَزَّ وَجَلَّ کَانَ لَهٗ اَجۡرُهٗ مَرَّتَیۡنِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بۡنُ کَثِیۡرٍ اَنَا سُفۡیٰنُ عَنۡ صٰلِحٍ عَنِ الشَّعۡبِیِّ عَنۡ اَبِیۡ بُرۡدَةَ عَنۡ اَبِیۡ مُوۡسَی الۡاَشۡعَرِیِّ قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیۡهِ وَسَلَّمَ اَیُّمَا رَجُلٍ کَانَتۡ لَهٗ جَارِیَةٌ اَدَّبَهَا فَاَحۡسَنَ تَعۡلِیۡمَهَا وَاَعۡتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهٗ اَجۡرَانِ وَاَیُّمَا عَبۡدٍ اَدّٰی حَقَّ اللّٰهِ وَحَقَّ مَوَالِیۡهِ فَلَهٗ اَجۡرَانِ **حدثنا** بِشۡرُ بۡنُ مُحَمَّدٍ اَنَا عَبۡدُ اللّٰهِ اَنَا یُوۡنُسُ عَنِ الزُّهۡرِیِّ سَمِعۡتُ سَعِیۡدَ بۡنَ الۡمُسَیَّبِ یَقُوۡلُ قَالَ اَبُوۡ هُرَیۡرَةَ قَالَ رَسُوۡلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیۡهِ وَسَلَّمَ لِلۡعَبۡدِ الۡمَمۡلُوۡكِ الصَّالِحِ اَجۡرَانِ وَالَّذِیۡ نَفۡسِیۡ بِیَدِهٖ لَوۡلَا الۡجِهَادُ فِیۡ سَبِیۡلِ اللّٰهِ وَالۡحَجُّ وَبِرُّ اُمِّیۡ لَاَحۡبَبۡتُ اَنۡ اَمُوۡتَ وَاَنَا مَمۡلُوۡكٌ **حدثنا** اِسۡحٰقُ بۡنُ نَصۡرٍ ثَنَا اَبُوۡ اُسَامَةَ عَنِ الۡاَعۡمَشِ ثَنَا اَبُوۡ صَالِحٍ عَنۡ اَبِیۡ هُرَیۡرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیۡهِ وَسَلَّمَ نِعۡمَ مَا لِاَحَدِهِمۡ یُحۡسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهٖ وَیَنۡصَحُ لِسَیِّدِهٖ **بَابُ** کَرَاهِیَةِ التَّطَاوُلِ عَلَی الرَّقِیۡقِ وَقَوۡلِهٖ عَبۡدِیۡ وَاَمَتِیۡ وَقَوۡلِ اللّٰهِ وَالصّٰلِحِیۡنَ مِنۡ عِبَادِکُمۡ وَاِمَائِکُمۡ وَقَالَ عَبۡدًا مَّمۡلُوۡکًا وَاَلۡفَیَا سَیِّدَهَا لَدَی الۡبَابِ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ مِنۡ فَتَیٰتِکُمُ الۡمُؤۡمِنٰتِ وَقَالَ النَّبِیُّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیۡهِ وَسَلَّمَ قُوۡمُوۡا اِلٰی سَیِّدِکُمۡ وَاذۡکُرۡنِیۡ عِنۡدَ رَبِّكَ یَعۡنِیۡ عِنۡدَ سَیِّدِكَ **حدثنا** مُسَدَّدٌ ثَنَا یَحۡیٰی عَنۡ عُبَیۡدِ اللّٰهِ حَدَّثَنِیۡ نَافِعٌ عَنۡ عَبۡدِ اللّٰهِ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیۡهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا نَصَحَ الۡعَبۡدُ سَیِّدَهٗ وَاَحۡسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهٖ کَانَ لَهٗ اَجۡرُهٗ مَرَّتَیۡنِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بۡنُ الۡعَلَاءِ ثَنَا اَبُوۡ اُسَامَةَ عَنۡ بُرَیۡدٍ عَنۡ اَبِیۡ بُرۡدَةَ عَنۡ اَبِیۡ مُوۡسٰی عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیۡهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلۡمَمۡلُوۡكِ الَّذِیۡ یُحۡسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهٖ وَیُؤَدِّیۡ اِلٰی سَیِّدِهِ الَّذِیۡ لَهٗ عَلَیۡهِ مِنَ الۡحَقِّ وَالنَّصِیۡحَةِ وَالطَّاعَةِ اَجۡرَانِ **حدثنا** مُحَمَّدٌ ثَنَا عَبۡدُ الرَّزَّاقِ اَنَا مَعۡمَرٌ عَنۡ هَمَّامِ بۡنِ مُنَبِّهٍ اَنَّهٗ سَمِعَ اَبَا هُرَیۡرَةَ یُحَدِّثُ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیۡهِ وَسَلَّمَ اَنَّهٗ قَالَ لَا یَقُلۡ اَحَدُکُمۡ اَطۡعِمۡ رَبَّكَ وَضِّیۡ رَبَّكَ اِسۡقِ رَبَّكَ وَلۡیَقُلۡ سَیِّدِیۡ وَمَوۡلَایَ وَلَا یَقُلۡ اَحَدُکُمۡ عَبۡدِیۡ اَمَتِیۡ وَلۡیَقُلۡ فَتَایَ وَفَتَاتِیۡ

نسخہ: واعتقها — فعلمها — قال ابو عبد الله ذی القربی القریب والجنب الغریب والجار الجنب یعنی الصاحب فی السفر — بیده — مما — فادبها — وقال الله تعالیٰ — ومن سیدکم — المملوک — ابن سلام

اسماء الرجال

باب فضل من ادب جاریته اسحٰق بن ابراہیم ہو ابن راہویہ محمد بن فضیل بن غزوان مطرف ہو ابن طریف الحارثی الشعبی عامر بن شراحیل ابی بردة بن ابی موسی ابی موسی عبد الله بن قیس الاشعری **باب** قول النبی صلی الله علیه وسلم آدم بن ایاس العسقلانی شعبة بن الحجاج العتکی واصل الاحدب ہو ابن حیان الاسدی الکوفی المعرور بن سوید ابو امیة الکوفی اباذر جندب بن جنادة **باب** العبد اذا احسن الخ عبد الله بن مسلمة القعنبی مالک الامام المدنی نافع مولی ابن عمر محمد بن کثیر ابو عبد الله العبدی سفیٰن الثوری ہو ابن سعید صالح ہو ابن صالح بن حی الشعبی عامر بن شراحیل ابی بردة وابی موسی تقدما آنفا بشر بن محمد عبد الله بن المبارک المروزی یونس ہو ابن یزید الایلی الزہری محمد بن مسلم بن شہاب سعید بن المسیب المخزومی اسحٰق بن نصر السعدی المروزی ابو اسامة حماد بن اسامة **باب** کراہیة التطاول مسدد ہو ابن مسرہد الاسدی یحیٰی ہو ابن سعید القطان عبید الله بن عمر العمری نافع مولی ابن عمر محمد بن العلاء ابو کریب الہمدانی الکوفی ابو اسامة حماد بن اسامة محمد ہو ابن سلام وحکی عن الحاکم انه الذہلی عبد الرزاق ہو ابن ہمام معمر ہو ابن راشد

حل اللغات سابیت ای شاتمت الخول بفتح الخاء والواو والخدم ۱۲

الانبیاء علیهم السلام باعتبار کثرة الثواب علی الاعمال او یقال زیادة الجود کان بمجموع اللقاء والمدارسة والله تعالیٰ اعلم او یقال انه کان صلی الله تعالیٰ علیه وسلم مختارا الاکثار فی الجود فی رمضان لفضله او لشکر نزول جبریل علیه کل لیلة فاتفق مقارنة ذلک بنزول جبریل والله تعالیٰ اعلم (قوله فلیس لله حاجة) کنایة عن عدم القبول قال البیضاوی: لیس المقصود من شرعیة الصوم نفس الجوع والعطش بل ما یتبعهما من کسر الشهوات واطفاء نائرة الغضب وتطویع النفس الامارة للمطمئنة فاذا لم یحصل له شیٔ من ذلک لم یبال الله بصومه ولم ینظر الیه اھ وقیل لیس لله ارادة فی ذلک فوضع الحاجة موضع الارادة واورد علیه انه لو لم یرد الله ترکه لطعامه وشرابه لم یقع الترک ضرورة ان کل واقع تعلقت الارادة بوقوعه ولولا ذلک لم یقع فلت ویمکن الجواب بانه تسامح فی العبارة ومراده ما یلازم الارادة عادة من المحبة والرضا و

وغلامی حدثنا ابو النعمان ثنا جریر بن حازم عن نافع عن ابن عمر قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من اعتق نصیبا من العبد وکان له من المال ما یبلغ قیمته قوم علیه قیمة عدل واعتق من ماله والا فقد عتق منه ما عتق حدثنا مسدد ثنا یحیی عن عبید اللہ حدثنی نافع عن عبد اللہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال کلکم راع ومسئول عن رعیته فالامیر الذی علی الناس فهو راع علیهم وهو مسئول عنهم والرجل راع علی اهل بیته وهو مسئول عنهم والمرأة راعیة علی بیت بعلها وولده وهی مسئولة عنهم والعبد راع علی مال سیده وهو مسئول عنه الا فکلکم راع وکلکم مسئول عن رعیته حدثنا مالک بن اسمٰعیل ثنا سفین عن الزهری ثنی عبید اللہ سمعت ابا هریرة وزید بن خالد عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا زنت الامة فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها قال فی الثالثة او الرابعة فبیعوها ولو بضفیر باب اذا اتاه خادمه بطعامه حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرنی محمد بن زیاد قال سمعت ابا هریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا اتی احدکم خادمه بطعامه فان لم یجلسه معه فلیناوله لقمة او لقمتین او اکلة او اکلتین فانه ولی علاجه

باب العبد راع فی مال سیده ونسب النبی صلی اللہ علیہ وسلم المال الی السید حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزهری اخبرنی سالم بن عبد اللہ عن عبد اللہ بن عمر انه سمع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول کلکم راع ومسئول عن رعیته فالامام راع ومسئول عن رعیته والرجل فی اهله راع وهو مسئول عن رعیته والمرأة فی بیت زوجها راعیة وهی مسئولة عن رعیتها والخادم فی مال سیده راع وهو مسئول عن رعیته قال فسمعت هؤلاء من النبی صلی اللہ علیہ وسلم واحسب النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال والرجل فی مال ابیه راع ومسئول عن رعیته فکلکم راع وکلکم مسئول عن رعیته باب اذا ضرب العبد فلیجتنب الوجه حدثنا محمد بن عبید اللہ ثنا ابن وهب قال ثنی مالک بن انس قال واخبرنی ابن فلان عن سعید المقبری عن ابیه عن ابی هریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ح وحدثنی عبد اللہ بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابی هریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا قاتل احدکم فلیجتنب الوجه قال ابو اسحق قال ابن حرب الذی قال ابن فلان هو قول ابن وهب هو ابن سمعان

قال النووی قال العلماء انما نهی عن ضرب الوجه لانه لطیف یجمع المحاسن اکثرها یقع الادراک باعضائه فیخشی من ضربه ان یبطل او یتشوه کلها او بعضها

بسم اللہ الرحمن الرحیم

کتاب المکاتب

باب المکاتب ونجومه فی کل سنة نجم وقوله تعالی والذین یبتغون الکتاب مما ملکت ایمانکم فکاتبوهم ان علمتم فیهم خیرا واتوهم من مال اللہ الذی اتاکم وقال روح عن ابن جریج قلت لعطاء اواجب علی اذا علمت له مالا ان اکاتبه قال ما اراه الا واجبا وقال عمرو بن دینار قلت لعطاء تأثره عن احد قال لا ثم اخبرنی ان موسی بن انس اخبره ان سیرین سأل انسا المکاتبة وکان کثیر المال فابی فانطلق الی عمر فقال کاتبه فابی فضربه بالدرة ویتلو عمر فکاتبوهم ان علمتم فیهم خیرا فکاتبه وقال اللیث ثنی یونس عن ابن شهاب قال عروة قالت عائشة ان بریرة دخلت علیها تستعینها فی کتابتها وعلیها

(حاشیہ بین السطور: فکان یقوم — اعتق — فمسئول — بیعوها الی — قال — هو فکلکم — فی المکاتب فی کل سنة نجم — وقوله ومن مال اللہ الذی اتاکم)

۱ؐ قوله وغلامی ارشد النبی صلعم الی ما یؤدی المعنی مع السلامة من التعاظم لان لفظ الفتی والغلام لا یدل علی محض الملک کدلالة العبد فقد کثر استعمال الفتی فی الحر وکذلک الغلام والجاریة ۱۲ عینی ۲ؐ قوله من اعتق نصیبا الخ مر بیانه فی ص ۳۴۳ فی باب اذا اعتق عبدا بین اثنین واما مناسبته للترجمة فمن حیث انه لو لم یحکم علیه بعتق کله عند الیسار لکان بذلک متطاولا علیه ۱۲ ف ع ۳ؐ قوله کلکم راع - ای حافظ مؤتمن علی من یلیه قوله مسئول عن رعیته ای عما یجب رعایته فعیلة بمعنی مفعولة کذا فی المجمع والطیبی ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله والعبد راع علی مال سیده فانه اذا کان له ناصحا فی خدمته مؤدیا له الامانة ینبغی ان یعینه ولا یتطاول علیه ۱۲ ع ۴ؐ قوله ولو بضفیر - بفتح الضاد المعجمة وکسر الفاء وهو الحبل المفتول ومطابقته للترجمة من حیث ان الامة اذا زنت لا یکره التطاول علیها وانما یکره التطاول ای نصحت سیدها وادت حق اللہ فاذا زنت اخلت بالامرین قع ج فان لم تنجع تباع - ع ومر الحدیث فی ص ۲۸۸ فی باب بیع العبد الزانی ۱۲ ۵ؐ قوله فان لم یجلسه معه - معطوف علی مقدر تقدیره فلیجلسه معه فان لم یجلسه معه قوله او اکلة - شک من الراوی والاکلة بضم الهمزة اللقمة قوله ولی علاجه مصدر عالج یعالج والمعنی هنا ولی عمله وقوله ولی اما من الولایة ای تولی ذلک واما من الولی بمعنی القرب ای قاسی کلفة اتخاذه وفیه الحث علی مکارم الاخلاق والمواساة فی الطعام لا سیما فی من صنعه وحمله لانه تحمل حره ودخانه قال المهلب هذا الحدیث یفسر حدیث ابی ذر فی التسویة بین العبد والسید انه علی سبیل الندب لانه لم یسوه فی هذا الحدیث فی المؤاکلة ۱۲ ع ۶ؐ قوله العبد راع فی مال سیده فاذا کان راعیا یلزمه حفظه ولا یعمل الا باذنه ومضت هذه الترجمة فی کتاب الاستقراض ۱۲ ۷ؐ قوله ونسب النبی صلعم - المال الی السید قال ابن بطال یشیر الی ان ذلک مستفاد من قوله العبد راع فی مال سیده وتعقبه ابن المنیر بانه لا یلزم من کونه راعیا فی مال سیده ان لا یکون هو له مال کذا فی الفتح قال العینی لکانه اشار بذلک الی حدیث ابن عمر من باع عبدا وله مال فماله للسید الا ان یشترط المبتاع وهو مذهب مالک والشافعی وابی حنیفة والعبد لا یملک شیئا لان الرق مناف للملک وماله للسید عند بیعه وعتقه وروی ذلک عن ابن مسعود وابن عباس وابی هریرة وبه قال سعید بن المسیب والثوری واحمد واسحق وقالت طائفة ماله دون سیده فی العتق والبیع روی ذلک عن عمر وابنه وعائشة رضی اللہ عنهم وبه قال النخعی والحسن ۱۲ ع ۸ؐ قوله والخادم فی مال سیده - فیه المطابقة لان المراد من الخادم هنا العبد وان کان یتناول غیره ۱۲ ع ۹ؐ قوله اذا ضرب العبد فلیجتنب الوجه العبد بالنصب علی المفعولیة والفاعل محذوف للعلم به وذکر العبد لیس قیدا بل هو من جملة الافراد الداخلین فی ذلک وانما خص بالذکر لان المقصود هنا بیان حکم الرقیق کذا قرره بعض الشراح وظن المصنف اشار الی ما اخرجه فی الادب المفرد من طریق محمد بن عجلان بلفظ اذا ضرب احدکم خادمه ۱۲ فتح الباری ۱۰ؐ قوله قال واخبرنی ابن فلان ای قال ابن وهب حدثنی مالک وابن فلان کلاهما عن سعید المقبری قیل لم یصرح باسمه ابن وهب لضعفه قال المزی یقال هو ابن سمعان یعنی عبد اللہ بن زیاد بن سلیمان بن سمعان لکنه وکذا قاله ابو نصر الکلاباذی ۱۲ ع ۱۱ؐ قوله اذا قاتل احدکم فلیجتنب الوجه فیه المطابقة للترجمة من حیث انه اذا وجب اجتناب الوجه عند القتال مع الکافر فالاجتناب وجه العبد المؤمن کان اوجب ۱۲ ک ع ۱۲ؐ قوله کتاب المکاتب - ولابی ذر فی المکاتب بغیر ذکر کتاب ولا لفظ باب واثبتوا کلهم البسملة والمکاتب بالفتح من تقع له الکتابة وبالکسر من تقع منه وکاف الکتابة تکسر وتفتح کعین العاقة کذا فی الفتح قوله ونجومه جمع نجم وهو فی الاصل الطالع ثم سمی به الوقت ثم سمی به ما یؤدی به من الوظیفة والعرب یبنون امورهم علی طلوع النجم لانهم لا یعرفون الحساب ولم یرد المصنف ان قوله فی کل سنة نجم ان ذلک شرط فیه فان العلماء اتفقوا علی انه لو وقع النجم بالاشهر جاز قوله فکاتبوهم هذا الامر عند الجمهور محمول علی الندب وعند البعض علی الوجوب قوله ان علمتم فیهم خیرا اختلفوا فی المراد بالخیر قال النووی هو القوة علی الاعتراف والکسب لاداء ما کوتبوا علیه وعن اللیث مثله قال الحسن البصری الصدق والامانة والوفاء وقال بعضهم الصلاح واقامة الصلوة وقال مجاهد المال قوله ثم اخبرنی القائل بهذا هو ابن جریج والمخبر هو عطاء وظاهره الارسال لان موسی لم یدرک وقت سوال سیرین ابن انس الکتابة وسیرین هو ابو محمد بن سیرین قوله فابی ای امتنع من فعل الکتابة لان اجتهاده ادی الی ان امر فکاتبوهم لیس للوجوب کما ان اجتهاد عمر تادی الی انه للوجوب والدرة بکسر الدال وتشدید الراء هی التی تضرب بها وهی معروفة قوله فی کتابتها لے فی مال کتابتها وسمی العقد کتابة لان دینه مؤجل فیحتاج الی اثباته بالکتابة توثیقا ومطابقة الحدیث للترجمة فی قوله تجب علیها فی خمس سنین - هذا ملتقط اکثره من العینی وبعضه من الکرمانی ۱۲

۱ ماخذ تقدم فی بین السطور: مر الحصی الزهری تقدم باب اذا ضرب العبد الخ محمد بن عبید اللہ هو ابو ثابت المدنی عبد الرزاق بن همام بن نافع الحمیری مولاهم معمر هو ابن راشد باب المکاتب ونجومه الخ وقال روح هو ابن عبادة

اسماء الرجال ابو النعمان محمد بن الفضل عارم السدوسی البصری جریر بن حازم الازدی البصری نافع مولی ابن عمر ابن عمر هو عبد اللہ بن عمر بن الخطاب مسدد هو ابن مسرهد یحیی بن سعید القطان نافع تقدم الآن عبد اللہ بن عمر بن الخطاب مالک بن اسمٰعیل النهدی ابو غسان الکوفی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب زید بن خالد الجهنی المدنی باب اذا اتاه خادمه الخ حجاج بن منهال الانماطی ابو محمد السلمی مولاهم محمد بن زیاد ابو الحارث القرشی الجمحی التابعی باب العبد راع الخ ابو الیمان هو الحکم بن نافع الحمصی شعیب هو ابن ابی حمزة

حل اللغات راع ای حافظ - الضفیر الحبل المفتول او المنسوج من الشعر ۱۲

ان لم یکن ذلک لازما الارادة بالنظر الی اللہ تعالی علی مذهب اهل السنة وبالجملة فاللہ تعالی غنی عن العالمین فلا یحتاج الی شیء فلا بد من تاویل فی النفی ثم المطلوب من هذا الکلام التحذیر من قول الزور ولا نزاع الصوم نفسه عند ارتکاب الزور (قوله کل عمل ابن آدم له الا الصیام فانه لی) ذکروا فی تفسیره وجوها غالبها لا یناسب هذه المقابلة والوجه فیها ان جمیع اعمال ابن آدم من باب العبودیة والخدمة فتکون لائقة به مناسبة لحاله بخلاف الصوم فانه من باب التنزه عن الاکل والشرب والاستغناء عن ذلک فیکون من باب التخلق باخلاق الرب تعالی واللہ تعالی اعلم (قوله لا تصوموا حتی تروا الهلال) لعل المراد النهی عن الصوم بنیة رمضان او الصوم علی اعتقاد الافتراض والا فلا نهی عن الصوم قبل رؤیة هلال رمضان علی الاطلاق ویمکن ان یکون المراد لا یجب علیکم الصوم حتی تروا الهلال وقوله ولا تفطروا ای من غیر عذر مبیح وقوله

ص ۲۵۵ - ۲۵۶ السندی

سلہ قولہ خمس اواق. جمع اوقیۃ وہی اربعون درہما ویجمع فی الجمع تشدید الیاء وتخفیفہا کذا فی العینی قولہ نجمت علی صیغۃ المجہول صفۃ للاواق ای وزعت وفرقت یقال نجمت المال اذا ادیتہ نجوما قولہ ونفست بکسر الفاء ای رغبت جملۃ حالیۃ معترضۃ ک ع وقال العینی وقع فیہ مخالفۃ للروایات المشہورۃ وہو قولہ علیہا خمسۃ اواق نجمت علیہا فی خمس سنین والمشہور ما فی روایۃ ہشام بن عروۃ التی تاتی بعد الباب عن ابیہ انہا کاتبت علی تسع اواق فی کل عام اوقیۃ وقد جزم الاسمٰعیلی ان ہذہ الروایۃ المعلقۃ غلط واجیب عنہ بان التسع اصل والخمس کانت بقیۃ علیہا وبہذا جزم القرطبی والمحب الطبری فان قلت فی روایۃ قتیبۃ ولم تکن ادت من کتابتہا شیئا قلت اجیب بانہا کانت حصلت اربع اواق قبل ان تستعین بعائشۃ ثم جاءتہا وقد بقی علیہا خمس وقال القرطبی یجاب بان الخمس ہی التی کانت استحقت علیہا بحلول نجومہا من جملۃ التسع الاواقی المذکورۃ فی حدیث ہشام ویؤیدہ قولہ فی روایۃ عمرۃ عن عائشۃ التی مضت فی کتاب الصلوٰۃ ص۶۵ فقال اہلہا ان شئت اعطیت ما بقی انتہی وکذا فی الفتح ۱۲ سلہ قولہ لیبیعک اہلک. قال النووی احتج بہ طائفۃ من العلماء کاحمد فی جواز بیع المکاتب وقال بعضہم یجوز بیعہ للعتق لا للاستخدام واجاب من لم یجوزہ بانہا عجزت نفسہا وفسخوا الکتابۃ کذا فی الکرمانی ۱۲ سلہ قولہ شرط اللّٰہ احق قال الداؤدی شرط اللّٰہ ہنا اراہ واللّٰہ اعلم ہو قولہ تعالیٰ فاخوانکم فی الدین ومَوالیکم وقولہ تعالیٰ واذ تقول للذی انعم اللّٰہ علیہ وانعمت علیہ وقال فی موضع آخر ہو قولہ ولا تاکلوا اموالکم بینکم بالباطل وقولہ ما اٰتاکم الرسول فخذوہ الاٰیۃ وقال القاضی عیاض وعندی ان الاظہر ہو ما اعلم بہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم من قولہ انما الولاء لمن اعتق ومولی القوم منہم والولاء لحمۃ کلحمۃ النسب وفی بعض الروایات کتاب اللّٰہ احق یحتمل ان یرید حکمہ ویحتمل ان یرید القرآن ۱۲ ع سلہ قولہ من اشترط شرطا لیس فی کتاب اللّٰہ. وہو الشرط الذی خالف کتاب اللّٰہ او سنۃ رسولہ او اجماع الامۃ وقال ابن خزیمۃ معنے لیس فی کتاب اللّٰہ لیس فی حکم اللّٰہ جوازہ او وجوبہ لا ان کل من شرط شرطا لم ینطق بہ الکتاب یبطل ۱۲ ع سلہ قولہ واشترطی لہم الولاء. فان قلت ہذا مشکل من حیث ان ہذا الشرط یفسد العقد ومن حیث انہا خدعت البائعین من حیث انہا شرطت لہم ما لا یحصل لہم وکیف اذن رسول اللّٰہ صلعم لعائشۃ فی ذلک قلت انکر بعضہم ہذا الحدیث الجملۃ لاجل ہذا الاشکال لکن قال الجمہور ہذہ اللفظۃ صحیحۃ واختلفوا فی تاویلہا قیل لہم بمعنی علیہم ای واشترطی علیہم کما قال تعالیٰ فان اساتم فلہا او بان المراد اظہری لہم حکم الولاء وبان المراد التوبیخ لہم لانہ صلعم کان بین لہم ان ہذا الشرط باطل لا یصح فلما الحوا فی اشتراطہ ومخالفۃ امرہ قال لعائشۃ ہذا یعنی لا تبالی سواء شرطوا ام لا فانہ شرط باطل مردود کذا فی الکرمانی والطیبی والنووی ومر الحدیث مع بیانہ فی ص۲۸۹ وایضا فی ص۲۹ فی کتاب البیوع ۱۲ سلہ قولہ بیع المکاتب اذا رضی وفی روایۃ السرخسی والمستملی باب بیع المکاتبۃ والاول اصح ومعنی اذا رضی ای بالبیع ولو لم یعجز نفسہ وہو قول احمد وربیعۃ والاوزاعی واللیث وابی ثور ومالک والشافعی فی قول واختارہ ابن جریر وابن منذر وقال ابو حنیفۃ والشافعی فی اصح القولین وبعض المالکیۃ لا یجوز وقال ابو عمر فی التمہید قال مالک لا یجوز بیع المکاتب الا ان یعجز عن الاداء وقال ابو حنیفۃ واصحابہ لا یجوز بیع المکاتب ما دام مکاتبا حتی یعجز ولا یجوز بیع کتابتہ. کذا فی العینی ۱۲ سلہ قولہ ہو عبد ان عاش وان مات وان جنی ما بقی علیہ شیء. قال العینی یعتق باداء جمیع بدل الکتابۃ عندنا وان لم یقل المولی اذا ادیتہا فانت حر وقال الشافعی لا یعتق ما لم یقل ہذا اما موتہ فانہ اذا مات ولہ مال لم تنفسخ الکتابۃ ویقضی ما علیہ من بدل الکتابۃ ویحکم بعتقہ فی آخر جزء من حیاتہ وما بقی فہو لورثتہ وہذا عندنا ہو قول علی وابن مسعود والحسن وابن سیرین والنخعی وغیرہم وقال الشافعی تبطل الکتابۃ ویموت المکاتب عبدا وما ترک لمولاہ وبہ قال احمد وہو قول قتادۃ وابی سلیمٰن واذا مات المولی لا تبطل الکتابۃ ویقال للمکاتب اد المال الی ورثۃ المولی علی نجومہ کذا فی العینی ۱۲

خمسة اواق	خَمسُ اَوَاقٍ نُجِّمَتْ علیہا فی خمس سنین فقالت لہا عائشۃ ونَفِسَتْ فیہا أرأیتِ ان عَدَدْتُ لہم عَدَّۃً واحدۃً أَیَبیعُكِ اَھلُكِ فاُعتِقَكِ فیکونَ وَلاؤُكِ لی فذھَبَتْ بریرۃ الی اھلہا فعرَضَتْ ذٰلك علیہم فقالوا لا الّا ان یکونَ لنا الولاءُ قالت عائشۃ فدخَلْتُ علی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فذکرت ذٰلك لہ فقال لہا رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم اشتَرِیہا فاَعتِقیہا فانما الولاءُ لمن اَعتَقَ ثم قام رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقال ما بال رجالٍ یشترِطُون شُروطا لیست فی کتاب اللّٰہ من اشترط شرطا لیس فی کتاب اللّٰہ فھو باطل شَرطُ اللّٰہ اَحَقُّ واَوثَقُ
	بابُ ما یجوز من شروط المکاتَب ومَن اشترط شرطا لیس فی کتاب اللّٰہ عزوجل فیہ عن ابن عمر
عن عقیل	حدثنا قتیبۃ ثنا اللیث عن ابن شہاب عن عُروۃ انّ عائشۃ اخبرتہ انّ بَرِیرۃ جاءتْ تستَعِینُہا فی کتابتہا ولم تکن قضت من کتابتہا شیئا قالت لہا عائشۃ ارجِعی الی اَھلِكِ فان اَحَبُّوا اَن اَقضِیَ عنكِ کتابَتَكِ ویکون وَلاؤُكِ لی فعَلتُ فذکَرَتْ ذٰلك بریرۃُ لاھلہا فاَبَوا وقالوا ان شاءت اَن تحتَسِبَ علیكِ فلتفعل ویکونُ لنا وَلاؤُكِ فذکَرَتْ ذٰلك لرسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقال لہا رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ابتاعی فاَعتِقی فانما الولاءُ لمن اَعتَقَ قال ثم قام رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقال ما بالُ اُناسٍ یشترِطون شروطا لیست فی کتاب اللّٰہ مَن اشترَط شرطا لیس فی کتاب اللّٰہ فلیس لہ وان شرَطَ مائۃَ مَرّۃٍ شرطُ اللّٰہ اَحَقُّ واَوثَقُ
عن / اشترط شرط	حدثنا عبد اللّٰہ بن یوسف انا مالك عن نافع عن عبد اللّٰہ ابن عمر قال ارادت عائشۃ اُمُّ المؤمنین اَن تشتَرِیَ جاریۃً لتُعتِقَہا فقال اَھلُہا علی اَنَّ وَلاءَھا لنا قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم لا یَمنَعُكِ ذٰلكِ فانما الولاءُ لمن اَعتَقَ
لایمنعك	بابُ استعانۃ المکاتَب وسؤالہ الناس
وقیۃ فاعینینی	حدثنا عُبید بن اسمٰعیل ثنا ابو اُسامۃ عن ہشام بن عُروۃ عن ابیہ عن عائشۃ قالت جاءت بَرِیرۃُ فقالت انی کاتَبتُ علی تِسعِ اَوَاقٍ فی کل عام اوقیۃٌ فاَعِینِینی فقالت عائشۃ اِن اَحَبَّ اَھلُكِ اَن اَعُدَّھا لہم عَدَّۃً واحدۃً واُعتِقَكِ فعَلتُ فیکونُ وَلاؤُكِ لی فذھبَتْ الی اَھلِہا فاَبَوا ذٰلك علیہا فقالت انی قد عرضتُ ذٰلك علیہم فاَبَوا الّا اَن یکونَ لہم الولاءُ فسمع بذٰلك رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فسألنی فاَخبرتُہ فقال خُذِیہا فاَعتِقِیہا واشترِطی لہم الولاءَ فانما الولاءُ لمن اعتق قالت عائشۃ فقام رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فی الناس فحمِدَ اللّٰہَ واَثنٰی علیہ ثم قال اما بعدُ فما بالُ رجالٍ منکم یشترطون شُروطا لیست فی کتاب اللّٰہ فاَیُّما شرطٍ کان لیس فی کتاب اللّٰہ فھو باطلٌ وان کان مائۃَ شَرطٍ فقضاءُ اللّٰہِ اَحَقُّ وشرطُ اللّٰہ اَوثَقُ ما بال رِجالٍ منکم یقول اَحَدُھم اَعتِقْ یا فلانُ ولِیَ الولاءُ انما الولاءُ لمن اعتق
وان / المکاتب	بابُ بیعِ المکاتَب اذا رَضِیَ وقالت عائشۃ ھو عبدٌ ما بقی علیہ شیءٌ وقال زید بن ثابت ما بقی علیہ درھمٌ وقال ابن عمر ھو عبدٌ ان عاش وان مات وان جنی ما بقی علیہ شیءٌ حدثنا عبد اللّٰہ بن یوسف انا مالك عن یحیی بن سعید عن عَمرۃ بنت عبد الرحمٰن ان بَرِیرۃ جاءت تستعین عائشۃ امَّ المؤمنین فقالت لہا اِن اَحَبَّ اَھلُكِ اَن اَصُبَّ لہم ثَمَنَكِ صَبَّۃً واحدۃً فاُعتِقَكِ فعلتُ فذکرَتْ بریرۃ ذٰلك لاھلہا فقالوا لا الّا ان یکون وَلاؤُكِ

اسماء الرجال

باب ما یجوز من شروط المکاتب قتیبۃ بن سعید الثقفی ابو رجاء اللیث ہو ابن سعد الامام ابن شہاب ہو الزہری عروۃ ہو ابن الزبیر بن العوام عبد اللّٰہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی نافع مولی ابن عمر باب استعانۃ المکاتب عبید بن اسمٰعیل الہباری ابو اسامۃ حماد ابن اسامۃ ہشام بن عروۃ عن ابیہ عروۃ بن الزبیر بن العوام باب بیع المکاتب الخ وقالت عائشۃ رضی اللّٰہ عنہا وصلہ ابن ابی شیبۃ وسعید وقال زید بن ثابت الانصاری فیما وصلہ الشافعی وسعید بن منصور وقال ابن عمر فیما وصلہ ابن ابی شیبۃ عبد اللّٰہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی یحیی بن سعید الانصاری عن عمرۃ بنت عبد الرحمٰن الانصاریۃ ۔

حل اللغات نجمت ای وزعت وفرقت. نفست ای رغبت. اوثق ای اقوی ۱۲

ترو الہلال ای حتی یری من یثبت برؤیتہ الحکم (قولہ الشہر تسع وعشرون الخ) ای قد یکون کذلک کما یکون ثلٰثین والمقصود بیان انہ مختلف فلا عبرۃ بالایام بل المدار علی رؤیۃ الہلال الا عند ضرورۃ الغیم (قولہ ان الشہر یکون تسعۃ وعشرین یوما) ای وہذا الشہر کذلک والحاصل انہ وافق الحلف الشہر بالہلال والا فلو کان بالایام لکان المعتبر عدۃ ثلٰثین فان قلت لو وافق الحلف الشہر بالہلال لما کان لسؤال السائل وجہ قلت لعل وجہہ عدم علمہ برؤیۃ الہلال تلک اللیلۃ واللّٰہ تعالیٰ اعلم ام سندی (قولہ لا یتقدمن احدکم رمضان الخ) ای لا یستقبلنہ بصوم یوم او یومین وحملہ کثیر من العلماء علی ان یکون بنیۃ رمضان او للتکثیر عدد صیامہ او لزیادۃ احتیاطہ بامر رمضان او علی صوم یوم الشک ولا یخفی ان قولہ او یومین لا یناسب الحمل علی صوم الشک اذ لا یقع الشک عادۃ فی یومین والاستثناء بقولہ الا ان

لنا قال مالك قال يحيى فزعمت عمرة ان عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها واعتقيها فانما الولاء لمن اعتق **باب** اذا قال المكاتب اشترني واعتقني فاشتراه لذلك **حدثنا** ابو نعيم ثنا عبد الواحد بن ايمن ثني ابي ايمن قال دخلت على عائشة فقلت كنت غلاما لعتبة بن ابي لهب ومات وورثني بنوه وانهم باعوني من ابن ابي عمرو المخزومي فاعتقني ابن ابي عمرو واشترط بنو عتبة الولاء فقالت دخلت بريرة وهي مكاتبة فقالت اشتريني واعتقيني قالت نعم قالت لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي فقالت لا حاجة لي بذلك فسمع بذلك النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه فذكر لعائشة فذكرت عائشة ما قالت لها فقال اشتريها واعتقيها ودعيهم يشترطوا ما شاؤا فاشترتها عائشة فاعتقتها واشترط اهلها الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها **حدثنا** عاصم بن علي ثنا ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ثني ابن ابي حازم عن ابيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة انها قالت لعروة ابن اختي ان كنا لننظر الى الهلال ثم الهلال ثلاثة اهلة في شهرين وما اوقدت في ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار فقلت يا خالة ما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار كانت لهم منائح وكانوا يمنحون رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابانهم فيسقيناه **باب** القليل من الهبة **حدثنا** محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمن عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو دعيت الى ذراع او كراع لاجبت ولو اهدي الي ذراع او كراع لقبلت **باب** من استوهب من اصحابه شيئا وقال ابو سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم اضربوا لي معكم سهما **حدثنا** ابن ابي مريم ثنا ابو غسان حدثني ابو حازم عن سهل ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل الى امرأة من المهاجرين وكان لها غلام نجار قال لها مري عبدك فليعمل لنا اعواد المنبر فامرت عبدها فذهب فقطع من الطرفاء فصنع له منبرا فلما قضاه ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قد قضاه قال ارسلي به الي فجاؤا به فاحتمله النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه حيث ترون **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله ثني محمد ابن جعفر عن ابي حازم عن عبد الله بن ابي قتادة السلمي عن ابيه قال كنت يوما جالسا مع رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في منزل في طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل امامنا والقوم محرمون وانا غير محرم فابصروا حمارا وحشيا وانا مشغول اخصف نعلي فلم يؤذنوني به واحبوا لو اني ابصرته فالتفت فابصرته فقمت الى الفرس فاسرجته ثم ركبت ونسيت السوط والرمح فقلت لهم ناولوني السوط والرمح فقالوا لا والله لا نعينك عليه بشيء فغضبت فنزلت فاخذتهما ثم ركبت فشددت على الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات

فاعتقيني — بشرطهم — فاعتقتها — وفضلها — لجارتها — حدثنا — يعيشكم — ثني — جاز — فقال مري — صلى الله عليه — والتفت — فاخذتهما

اسماء الرجال باب اذا قال المكاتب ابو نعيم هو الفضل بن دكين عبد الواحد بن ايمن المخزومي ...

حل اللغات فرسن ...

فوقعوا فيه يأكلونه ثم انهم شكّوا في أكلهم إياه وهم حُرُم فرُحنا وخبأتُ العَضُدَ معي فادركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال معكم منه شيء فقلت نعم فناولته العَضُدَ فأكلها حتى نَفِدَها وهو مُحرِم فحدثني به زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة

باب من استسقى وقال سهل قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اسقني حدثنا خالد بن مَخلد ثنا سليمان بن بلال ثني ابو طوالة قال سمعت انسا يقول اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه فاستسقى فحلبنا شاة لنا ثم شُبتُه من ماء بئرنا هذه فاعطيته وابو بكر عن يساره وعمر تُجاهه واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى الاعرابي فضله ثم قال الأيمنون الأيمنون ألا فيمّنوا قال انس فهي سنة فهي سنة فهي سنة

باب قبول هدية الصيد وقبل النبي صلى الله عليه وسلم من ابي قتادة عضد الصيد حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن هشام بن زيد بن انس بن مالك عن انس قال انفجنا ارنبا بمرّ الظهران فسعى القوم فلغبوا فادركتها فاخذتها فاتيت بها ابا طلحة فذبحها وبعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها او فخذيها قال فخذيها لا شك فيه فقبله قلت واكل منه قال واكل منه ثم قال بعدُ قبله حدثنا اسمعيل ثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودّان فردّ عليه فلما رأى ما في وجهه قال اما انا لم نردّه عليك الا انا حُرُم

باب قبول الهدية حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا عبدة ثنا هشام عن ابيه عن عائشة ان الناس كانوا يتحرّون بهداياهم يوم عائشة يبتغون او يبتغون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا جعفر بن اياس قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اهدت ام حُفيد خالة ابن عباس الى النبي صلى الله عليه وسلم أقِطا وسمنا واضُبّا فاكل النبي صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن وترك الاضُبّ تقذّرا قال ابن عباس فأُكِل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما أُكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا معن ثني ابراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أُتي بطعام سأل عنه أهدية ام صدقة فان قيل صدقة قال لاصحابه كلوا ولم يأكل وان قيل هدية ضرب بيده فاكل معهم حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال أُتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل تُصُدّق على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم قال سمعته منه عن القاسم عن عائشة انها ارادت ان تشتري بريرة وانهم اشترطوا ولاءها فذُكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق وأُهدي لها لحم فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم هذا تُصُدّق به على بريرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لها صدقة ولنا هدية وخُيّرت قال عبد الرحمن زوجها حرّ او عبد قال شعبة ثم سألت عبد الرحمن

قوله نفدها بتشديد الفاء واهمال الدال اي افناها وروي بكسر الفاء والمخففة ورده ابن التين ١٢ مجمع ع قوله فحدثني به قائل هذا هو محمد بن جعفر الراوي عن ابي حازم اي حدثني بهذا الحديث زيد بن اسلم وابو ساطه ايضا عن عطاء ١٢ ع قوله من استسقى اي في بيان حكم من استسقى ماء او لبنا او غيرهما وجواب من محذوف تقديره ما حكمه وحكمه يجوز له ذلك مما يطيب به نفس المطلوب منه ١٢ عمدة القاري قوله الايمنون مبتدأ وخبره محذوف تقديره الايمنون مقدمون والايمنون الثاني للتاكيد قوله الا كلمة تنبيه وتحضيض وبعض العربيين يقولون كلمة استفتاح والاصل الاول قوله فيمنوا امر من التيمين وهذا تاكيد بعد تاكيد ١٢ ع قوله انفجنا بالنون والفاء والجيم اي اثرناه من مكانه والارنب حيوان معروف قوله بمر الظهران بفتح الميم وتشديد الراء وفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء قال النووي هو موضع قريب من مكة قوله فلغبوا بفتح الغين المعجمة فتحا اشهر من كسرها ومعناه تعبوا وقال الكرماني وفي بعضها فتعبوا من التعب وهو الاعياء قوله ابا طلحة هو زوج ام انس رض قوله بوركها بفتح الواو وكسر الراء وبكسر الواو واسكان الراء وهو ما فوق الفخذ والفخذ بكسر الخاء وسكونها قوله او فخذيها شك من الراوي قوله قال فخذيها لا شك فيه فاعل قال هو شعبة لان ابن بطال قال قال شعبة فخذيها لا شك فيه ثم قال فيه دليل على ان شعبة شك في الفخذين اولا ثم استيقن وكذلك شك اخيرا في الاكل فاوقف حديثه على القبول قلت ليشير بهذا الى انه لا شك في فخذيها وانما الشك بين الوركين والفخذين قوله ثم قال بعد قبله اشار به الى انه شك في اكله ولم يشك في قبوله هذا كله في العيني قوله وهو بالابواء بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالمد اسم مكان بين مكة والمدينة قوله او بودان شك من الراوي وهو بفتح الواو وتشديد الدال وبالنون وهو ايضا اسم مكان بين مكة والمدينة قوله انا لم نرده بفتح الدال ومنهما قوله حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم وانما قبل الصيد من ابي قتادة ورده على الصعب مع انه صلى الله عليه وسلم كان في الحالين محرما لان المحرم لا يملك الصيد ويملك مذبوح الحلال لانه كقطعة لحم لم يبق في حكم الصيد ١٢ ع قوله باب قبول الهدية كذا ثبت في رواية ابي ذر قال بعضهم هو تكرار بغير فائدة قلت لا نسلم ذلك لان الباب الذي ثبت في رواية ابي ذر على راس حديث الصعب بن جثامة هو هدية الصيد خاصة وهذا اعم منه ووقع في رواية النسفي باب من قبل الهدية قوله كانوا يتحرون من التحري وهو القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشيء بالفعل والقول قوله يوم عائشة اي يوم نوبتها قوله يبتغون اي يطلبون جملة حالية ويروى يبتغون من الابتغاء قوله بذلك اي بتحريهم بهداياهم يوم نوبة عائشة قوله مرضاة مصدر ميمي بمعنى الرضى وفيه الدلالة على فضل عائشة والمطابقة تؤخذ من معنى الحديث وهو واضح لمن له تامل وحسن النظر ١٢ ع قوله اقطا بفتح الهمزة وكسر القاف بعدها طاء مهملة وهو لبن يابس مجفف مستحجر يطبخ به قوله اضبا جمع ضب بفتح الضاد المعجمة وتشديد الموحدة مثل فلس وافلس وفي المحكم الضب دويبة والجمع ضباب واضب قوله تقذرا نصب على التعليل اي لاجل التقذر يقال تقذرت الشيء وتقذرته واستقذرته اذا كرهته قوله قال ابن عباس فاكل الخ قالت الشافعية وهو احتجاج حسن وهو قول الفقهاء كافة ونص عليه مالك في المدونة وعنه رواية بالمنع قال صاحب الهداية يكره اكل الضب لان النبي صلعم نهى عائشة رض حين سألته عن اكله كذا في العيني قال محمد في الموطا اخبرنا ابو حنيفة عن حماد عن ابراهيم النخعي عن عائشة انه اهدي لها ضب فاتاها رسول الله صلعم فسألته فنهاها عنه فجاءت سائلة فارادت ان تطعمها اياه فقال لها رسول الله صلعم اتطعمينها مما لا تاكلين انتهى. وكذا روي محمد عن علي رض انه نهى عن اكل الضب والضبع ١٢ قوله ضرب بيده اي شرع في الاكل مسرعا ١٢ ع قوله ولنا هدية فيه الترجمة لان الصدقة يجوز فيها تصرف الفقير بالبيع والهدية وغير ذلك كتصرفات سائر الملاك في املاكهم ١٢ ع قوله وخيرت اي صارت مخيرة بين ان تفارق زوجها وان تبقى تحت نكاحه قوله حر او عبد اي لا ادري هل هو حر او عبد والمشهور انه عبد وهو قول مالك والشافعي وعليه اهل الحجاز وخالف اهل العراق فقالوا كان حرا والله اعلم ١٢

اسماء الرجال

باب من استسقى قال سهل هو ابن سعد الانصاري فيما وصله المؤلف في كتاب النكاح خالد بن مخلد القطواني الكوفي ابو طوالة الانصاري قاضي المدينة باب قبول هدية الصيد سليمان بن حرب الازدي الواشحي البصري شعبة بن الحجاج العتكي هشام بن زيد بن انس بن مالك رض اسمعيل هو ابن ابي اويس مالك الامام المدني ابن شهاب هو الزهري باب قبول الهدية ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير عبدة هو ابن سليمان هشام عن ابيه عروة بن الزبير آدم بن ابي اياس العسقلاني شعبة هو ابن الحجاج جعفر بن اياس هو ابن ابي وحشية سعيد بن جبير الاسدي، ابراهيم بن المنذر الحزامي معن هو ابن عيسى بن يحيى القزاز المدني ابراهيم بن طهمان الخراساني محمد بن زياد القرشي الجمحي محمد بن بشار العبدي البصري لقبه بندار غندر هو محمد بن جعفر البصري الهذلي شعبة هو ابن الحجاج تكرر ذكره قتادة هو ابن دعامة السدوسي عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رض يروي عن ابيه القاسم بن محمد عن عائشة رض والرواة الباقون هم السابقون ١٢

حل اللغات

نفدها اي افناها شبته اي خلطته ماء تجاهه اي مقابله انفجنا اي اثرنا ونفرنا مر الظهران موضع قريب من مكة لغبوا اي اعيوا الورك ما فوق الفخذ الابواء اسم قرية من الفرع من اعمال المدينة بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلثة وعشرون ميلا ودان موضع اقرب

افتراض صوم عاشوراء من جملتها هذا الحديث فان هذا الاهتمام يقتضي الافتراض وما قيل انه امساك لا صوم مردود بانه خلاف الظاهر فلا يصار اليه بلا دليل نعم قد قام الدليل فيمن اكل قبل ذلك وما قيل انه جاء في ابي داؤد اتموا بقية اليوم وقضوا قلنا هو شاهد صدق لنا عليكم حيث خص القضاء بمن اتم بقية اليوم لا بمن صام تمامه فعلم ان من صام تمامه بنية من نهار فقد جاز صومه لايقال صوم عاشوراء منسوخ فلا يصح به الاستدلال لانا نقول دل الحديث على شيئين احدهما وجوب صوم عاشوراء والثاني ان الصوم الواجب في يوم بعينه يصح بنية من نهار والمنسوخ هو الاول ولا يلزم من نسخه نسخ الثاني ولا دليل على نسخه ايضا بقي فيه بحث وهو ان الحديث يقتضي ان وجوب الصوم عليهم ما كان معلوما من الليل وانما علم في النهار وحينئذ صار اعتبار النية من النهار في حقهم ضروريا كما اذا شهد الشهود بالهلال يوم الشك فلا يلزم جواز الصوم

عن زوجها قال لا ادری حرّ او عبد حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن انا خالد بن عبد اللّٰہ عن
خالد الحذّاء عن حفصة بنت سیرین عن ام عطیة قالت دخل النبی صلی اللّٰہ علیه علی عائشة فقال اعندکم
شیءٌ قالت لا الا شیءٌ بعثت به ام عطیة من الشاة التی بعثت الیها من الصدقة قال انها
قد بلغت محلها **باب** من اهدٰی الٰی صاحبه وتحرّٰی بعض نسائه دون بعض حدثنا
سلیمٰن بن حرب ثنا حماد بن زید عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت کان الناس یتحرّون
بهدایاهم یومی وقالت ام سلمة ان صواحبی اجتمعن فذکرت له فاعرض عنها حدثنا
اسمٰعیل ثنی اخی عن سلیمٰن عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة ان نساء رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه کنّ
حزبین فحزبٌ فیه عائشة وحفصة وصفیة وسودة والحزب الاٰخر ام سلمة وسائر نساء
رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وکان المسلمون قد علموا حبّ رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه عائشة فاذا کانت عند احدهم
هدیة یرید ان یهدیها الٰی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه اخّرها حتی اذا کان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه فی بیت عائشة
بعث صاحب الهدیة بها الٰی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم فی بیت عائشة فکلّم حزب ام سلمة فقلن
لها کلّمی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه یکلّم الناس فیقول من اراد ان یهدی الٰی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم هدیة
فلیهدها الیه حیث کان من نسائه فکلّمته ام سلمة بما قلن فلم یقل لها شیئا فسألنها فقالت ما قال
لی شیئا فقلن لها کلّمیه قالت فکلّمته حین دار الیها فلم یقل لها شیئا فسألنها فقالت ما قال لی شیئا
فقلن لها کلّمیه حتی یکلّمک فدار الیها فکلّمته فقال لها لا تؤذینی فی عائشة فان الوحی لم یاتنی
وانا فی ثوب امرأة الا عائشة قالت فقالت اتوب الی اللّٰہ عزّ وجلّ من اذاک یا رسول اللّٰہ ثم انهنّ
دعون فاطمة بنت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه فارسلن الٰی رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه تقول ان نساءک ینشدنک اللّٰہ
العدل فی بنت ابی بکر فکلّمته فقال یا بنیّة الا تحبّین ما احبّ فقالت بلٰی فرجعت الیهن فاخبرتهن
فقلن ارجعی الیه فابت ان ترجع فارسلن زینب بنت جحش فاتته فاغلظت وقالت ان نساءک
ینشدنک اللّٰہ العدل فی بنت ابن ابی قحافة فرفعت صوتها حتی تناولت عائشة وهی قاعدة فسبّتها
حتی ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه لینظر الٰی عائشة هل تکلّم قال فتکلّمت عائشة تردّ علٰی زینب حتی اسکتتها
قالت فنظر النبی صلی اللّٰہ علیه الٰی عائشة وقال انها بنت ابی بکر وقال ابو مروان الغسّانی عن هشام عن
عروة کان الناس یتحرّون بهدایاهم یوم عائشة وعن هشام عن رجل من قریش ورجل من الموالی عن
الزهری عن محمد بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام قالت عائشة کنت عند النبی صلی اللّٰہ علیه فاستاذنت فاطمة
باب ما لا یردّ من الهدیة حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عزرة بن ثابت الانصاری ثنی ثمامة بن عبد اللّٰہ قال
دخلت علیه فناولنی طیبا قال کان انس لا یردّ الطیب قال وزعم انس ان النبی صلی اللّٰہ علیه کان لا یردّ الطیب **باب**
من رای الهبة الغائبة جائزة حدثنا سعید بن ابی مریم ثنا اللیث ثنی عقیل عن ابن شهاب قال ذکر عروة

(Variants in side column: فقال ثنا — بعثت انه — عنهن — فلیهدها فلیهدره — قال — قالت فقلت — ینشدنک — فقالت — ثنا — یری یری ان)

Commentary (hashiya):

۱؎ قوله بعثت الیها هو بلفظ المجهول للغائبة وبلفظ المعروف للمخاطب قوله قد بلغت محلها ای زال عنها حکم الصدقة وصارت حلالا لنا قاله الکرمانی قال العینی قوله محلها بفتح الحاء وفی روایة الکشمیهنی بکسرها وهو یقع علی الزمان والمکان انتهی وقد مر بیانه ایضا فی کتاب الزکوٰة فی صـ۲۰۲ فی باب اذا تحولت الصدقة ۱۲ ۲؎ قوله یومی ای یوم نوبتی لرسول اللّٰہ صلعم وام سلمة هی هند احدی زوجات النبی صلعم قوله ان صواحبی ارادت به بقیة ازواج النبی صلعم وکان اجتماعهن عند ام سلمة وقلن لها اخبری رسول اللّٰہ صلعم ان یامر الناس بان یهدوا الیه حیث کان فذاکرت ذلک ام سلمة رسول اللّٰہ صلعم فاعرض عنها یعنی لم یلتفت الی ما قالت له ویروی فاعرض عنهن ای عن ازواجهن البقیة ۱۲ ع ۳؎ قوله حزبین تثنیة حزب وهو الطائفة وتجمع علی احزاب قوله عائشة هی بنت ابی بکر الصدیق وحفصة هی بنت عمر بن الخطاب وصفیة هی بنت حیی الخیبریة وسودة هی بنت زمعة العامریة قوله والحزب الاٰخر ام سلمة هی بنت ابی امیة قوله وسائر نساء رسول اللّٰہ صلعم ای وبقیة نسائه صلعم وهی الاربعة زینب بنت جحش الاسدیة ومیمونة بنت الحارث الهلالیة وام حبیبة رملة بنت ابی سفیان الامویة وجویریة بنت الحارث المصطلقیة قوله یکلم الناس یجوز بالجزم وبالرفع قوله فیقول تفسیر لقوله یکلم قوله فلیهدها الیه وفی روایة الکشمیهنی فلیهد بلا ضمیر قوله بما قلن ای بالذی قلنه قوله حین دار الیها ای الی عائشة ای دار یوم کونه صلعم فی نوبة عائشة فی بیتها قوله فکلمته ای فکلمت ام سلمة رسول اللّٰہ صلعم فقال لها رسول اللّٰہ صلعم لا تؤذینی فی عائشة کلمة فی هنا للتعلیل کما فی قوله تعالٰی فذلکن الذی لمتننی فیه وفی الحدیث ان امرأة دخلت النار فی هرة حبستها قوله ثم انهن ای نساء النبی اللاتی هن الحزب الاٰخر قوله دعون ای طلبن فاطمة رضی اللّٰہ عنها وفی روایة الکشمیهنی فدعون قوله تقول ای فاطمة تقول لرسول اللّٰہ صلعم قوله ان نساءک ینشدنک اللّٰہ العدل ای یسالنک بالله العدل ومعناه التسویة بینهن فی کل شیء من المحبة وغیرها کذا قاله بعضهم ولکن المعنی التسویة بینهن فی المحبة المتعلقة بالقلب لانه کان یسوی بینهن فی الافعال المقدورة واجمعوا علی ان محبتهن لا تکلیف فیها ولا یلزمه التسویة فیها لانها لا قدرة علیها وانما یؤمر بالعدل فی الافعال حتی اختلفوا فی انه هل یلزمه القسم بین الزوجات ام لا قوله یا بنیة تصغیر اشفاق قوله فاتته ای فاتت زینب رسول اللّٰہ صلعم قوله فاغلظت ای فی کلامها قوله تناولت ای تعرضت وهی قاعدة جملة حالیة ای عائشة قاعدة وفی روایة النسائی وابن ماجة مختصرا من طریق عبد اللّٰہ البهی عن عروة عن عائشة قالت دخلت علی زینب بنت جحش فسبتنی فردعها النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم فابت فقال سبیها فسببتها حتی جف ریقها فی فمها انتهی یحتمل ان تکون هذه قضیة اخری وقال انها بنت ابی بکر الصدیق ای انها شریفة عاقلة عارفة کابیها وقیل معناه ای من اجود فهما وادق نظرا منها وفیه الاعتبار بالاصل فی مثل هذه الاشیاء وفیه لطیفة اخری وهی انه صلی اللّٰہ علیه وسلم نسبها الی ابیها فی معرض المدح ونسبت فیما تقدم الی ابی قحافة حیث لما ارید النیل منها لیخرج ابوبکر من الوسط ولئلا یهیج ذکره المحبة قوله عن رجل وهو مجهول قال الکرمانی فان قلت هذا روایة عن مجهول اذ الرجل غیر معلوم فما حکمه قلت هو مذکور علی طریق الشاهد والمتابعة واحتمل فیها ما لا یحتمل فی الاصول ۔ هذا کله ملتقط اکثره من العینی وبعضه من الکرمانی وغیره ۱۲ ۵۴؎ قوله ما لا یرد من الهدیة کانه اشار الی ما رواه الترمذی من حدیث ابن عمر مرفوعا ثلاث لا ترد الوسائد والدهن واللبن قال الترمذی یعنی بالدهن الطیب اسناده حسن الا انه لیس علی شرط البخاری فاشار الیه واکتفی بحدیث انس انه صلعم لا یرد الطیب کذا فی الفتح قال العینی ومطابقة الحدیث للترجمة من حیث انه اوضح ما فی الترجمة من الابهام لان قوله ما لا یرد من الهدیة غیر معلوم فالحدیث اوضح ان المراد منه الطیب والطیب بکسر الطاء وسکون التحتیة ما یتطیب به ۱۲ ۵۵؎ قوله من رای الهبة ای التی توهب لان نفس الهبة مصدر فلا توصف بالغیبة قال العینی قال فی الفتح ذکر فیه طرفا من الحدیث الذی مر فی قصة هوازن فی باب من ملک من العرب رقیقا ومراده منه قوله صلی اللّٰہ علیه وسلم وانی رایت ان ارد علیهم سبیهم فمن احب منکم ان یطیب ذلک فلیفعل وقال فی بقیة الحدیث طیبنا لک ۱۲ ۵۶؎ قوله جائزة النصب لانه مفعول ثان ۔ ع والرفع لان خبران الواکحة فی بعض النسخ ۱۲

اسماء الرجال محمد بن مقاتل ابو الحسن الکسائی المروزی خالد بن عبد اللّٰہ الطحان الواسطی خالد ابن مهران الحذاء البصری **باب** من اهدی الی صاحبه **سلیمان** بن حرب الواشحی حماد بن زید الازدی اسمٰعیل بن ابی اویس اخی ابوبکر عبد الحمید بن ابی اویس **سلیمان** هو ابن بلال التیمی مولاهم المدنی حزب فیه عائشة بنت ابی بکر الصدیق وحفصة بنت عمر وصفیة بنت حیی وسودة بنت زمعة والحزب الاٰخر ام سلمة بنت ابی امیة وسائر نساء رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه وسلم هن زینب بنت جحش میمونة بنت الحارث ام حبیبة بنت ابی سفیان جویریة بنت الحارث وقال ابو مروان الغسانی هو یحیی بن ابی زکریا سکن واسطا عن رجل من قریش ورجل من الموالی لم یسمیا ویغتفر جهالة الراوی فی الشواهد والمتابعات قال الحافظ ابن حجر فی تغلیق التعلیق من المقدمة روایة هشام عن رجل وروایة ابی مروان عن رجل لم اجد بها کذا فی القسطلانی **باب** ما لا یرد من الهدیة **ابو معمر** عبد اللّٰہ بن عمرو بن الحجاج المنقری المقعد **عبد الوارث** بن سعید التنوری **ثمامة** بن عبد اللّٰہ بن انس بن مالک **باب** من رای الهبة الخ سعید بن ابی مریم هو الجمحی اللیث هو ابن سعد الامام عقیل هو ابن خالد الایلی ابن شهاب هو الزهری عروة هو ابن الزبیر بن العوام ۱۲

حل اللغات یتحرون ای یقصدون حزبین ای طائفتین ینشدنک اللّٰہ ای یسالنک باللّٰہ تناولت ای تعرضت ۱۲

ببه من النهار بلا ضرورة وهو المطلوب واللّٰہ تعالٰی اعلم (قوله کذلک حدثنی الفضل) ولفضحه بیته من ادرکه الصوم جنبا فلا یصم وقد یقال حدیث عائشة فعل فلا یعارض لقول لاحتمال الخصوص فی الفعل فالوجه ان یقال ذلک اذا لم یمکن التوفیق وقد امکن ههنا بان یجعل حدیث ابی هریرة کنایة عن الجماع علی ما هو دأب القراٰن والسنة فی الکنایة عن امثال هذه الاشیاء واللّٰہ تعالٰی اعلم (قوله اتجد ما تحرر رقبة) کلمة ما مصدریة ای هل تجد اعتاق رقبة او موصولة ای هل تجد ما تعتق منه او به رقبة او موصوفة ورقبة بدل عنها ای هل تجد شیئا تحرره ای رقبة وجعل رقبة بدلا من ما علی تقدیر کونها موصولة یستلزم ابدال نکرة من معرفة وقد نکره النحاة (قوله وما فینا صائم الا ما کان من النبی صلی اللّٰہ تعالٰی علیه وسلم وابن رواحة) لا یخفی ان الظاهر الا النبی وابن رواحة واما هذه العبارة فمحملها علی ان ما موصولة

أَنَّ الْمِسْوَرَ بنَ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم حين جاءه وفدُ هوازن قام في الناس فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم جاؤنا تائبين وإني رأيت أن أردَّ إليهم سَبْيَهم فمن أحبَّ منكم أن يُطيِّبَ ذلك فليفعل ومن أحبَّ أن يكون على حَظِّه حتى نُعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فقال الناس طيَّبنا لك **باب المكافأة في الهبة** حدثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهديَّة ويُثيب عليها قال أبو عبد الله لم يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن أبيه عن عائشة **باب الهبة للولد** وإذا أعطى بعض ولده شيئا لم يجز حتى يَعدل بينهم ويُعطي الآخرين مثله ولا يُشهَد عليه وقال النبي صلى الله عليه وسلم اعدلوا بين أولادكم في العطية وهل للوالد أن يرجع في عطيته وما يأكل من مال ولده بالمعروف ولا يتعدى واشترى النبي صلى الله عليه وسلم من عمر بعيرا ثم أعطاه ابن عمر وقال اصنع به ما شئت حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن ابن شهاب عن حُميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان بن بشير أنهما حدثاه عن النعمان بن بشير أن أباه أتى به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني نَحَلْتُ ابني هذا غلاما فقال أكُلَّ ولدك نحلتَ مثله قال لا قال فارجعه **باب الإشهاد في الهبة** حدثنا حامد بن عمر ثنا أبو عوانة عن حُصين عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير وهو على المنبر يقول أعطاني أبي عطيةً فقالت عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى تُشهِد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني أعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطيةً فأمرتني أن أُشهدك يا رسول الله قال أعطيت سائر ولدك مثل هذا قال لا قال فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم قال فرجع فردَّ عطيته **باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها** قال إبراهيم جائزة وقال عمر بن عبد العزيز لا يرجعان واستأذن النبي صلى الله عليه وسلم نساءه في أن يُمرَّض في بيت عائشة وقال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه وقال الزهري فيمن قال لامرأته هَبِي لي بعض صَداقك أو كله ثم لم يمكث إلا يسيرا حتى طلقها فرجعت فيه قال يُرَدُّ إليها إن كان خلبها وإن كانت أعطته عن طيب نفس ليس في شيء من أمره خديعة جاز قال الله تعالى فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا حدثنا إبراهيم بن موسى أنا هشام عن معمر عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله قالت عائشة لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم فاشتد وجعه استأذن أزواجه أن يُمرَّض في بيتي فأذنَّ له فخرج بين رجلين تخطُّ رجلاه الأرض وكان بين العباس وبين رجل آخر قال عبيد الله فذكرت لابن عباس ما قالت عائشة فقال لي وهل تدري من الرجل الذي لم تُسَمِّ عائشة قلت لا قال هو علي بن أبي طالب حدثنا مسلم بن إبراهيم ثنا وهيب ثنا ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه **باب هبة المرأة لغير زوجها** وعتقها إذا كان لها زوج فهو جائز إذا لم تكن سفيهة فإذا كانت

---

۱ قوله ومن احب ان يكون على حظه اى نصيبه وجواب من محذوف يدل عليه السياق فى جواب الشرط الاول وهو قوله فليفعل والمطابقة للترجمة توخذ من معنى الحديث فان فيه انهم تركوا ما غنموه من السبى قبل ان تقسم وذلك فى معنى الغائب وتركهم اياه فى معنى الهبة وفيه تعسف شديد من وجوه الاول انهم ما ملكوا شيئا قبل القسمة وان كانوا استحقوه والثانى اطلاق الهبة على الترك بعيد جدا والثالث انه هبة شئ مجهول لان ما يستحق كل واحد منهم قبل القسمة غير معلوم والرابع توصيف الهبة بالغيبة وفيه ما فيه وهذه التعسفات كلها من وضع هذه الترجمة على الوجه المذكور ع ومطى الحديث فى ص۳۳ وسيجئ فى ص۶۳۵ ۲ قوله باب المكافات فى الهبة اى فى بيان المكافاة وهى اعطاء العوض فى الهبة والمكافاة مفاعلة من كافى يكافى واصلها بالهمزة وقد يلين وكل شئ ساوى شيئا حتى يكون مثله فهو مكافئ له ومنه التكافؤ وهو الاستواء ۱۲ ع ۳ قوله ويثيب عليها اى يكافئ عليها بان يعطى صاحبه العوض والمكافاة على الهدية مطلوبة اقتداء بالشارع قال المهلب والهدية ضربان احدهما للمكافاة فهى بيع ويجبر على دفع العوض والثانى لله تعالى او للصلة فلا يلزم عليه مكافاة وان فعل فقد احسن واختلفوا فيمن وهب هبة ثم طلب ثوابها وقال انما اردت الثواب فقال مالك ينظر فيه فان كان مثله ممن يطلب الثواب من الموهوب له فله ذلك مثل الفقير للغنى واستدل عليه بقوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها وقال الآخرون الهبة للثواب لا ينعقد لانها بيع بثمن مجهول وايضا موضوع الهبة التبرع فلو اوجبنا العوض لبطل معنى التبرع كذا فى الكرمانى قال ابو حنيفة لا يكون له ذلك اذا لم يشترطه هو قول الشافعى الثانى كذا فى العينى ۱۲ ۴ قوله لم يذكر وكيع ومحاضر اشار بهذا الى ان عيسى بن يونس تفرد بوصله ولم يسنده وكيع ومحاضر عن هشام عن ابيه عن عائشة بل ارسلاه وقال الترمذى لا نعرف هذا الحديث مرفوعا الا من حديث عيسى بن يونس وكذا قال البزار ۱۲ ع ۵ قوله ولا يشهد عليه مبنيا للمفعول والضمير فى عليه للاب اى لا يسع للشهود ان يشهدوا على الاب اذا فضل بعض بنيه على بعض ۱۲ قسطلانى ۶ قوله وهل للوالد الى قوله ولا يتعدى هذا الذى ذكره مسئلتان الاولى ان الاب اذا وهب لابنه هل له ان يرجع فيه خلاف فعند طاؤس وعكرمة والشافعى واحمد واسحق ليس للواهب ان يرجع فيما وهب الا الذى ينحله الاب لابنه وغير الاب من الاصول كالاب عند الشافعى فى الاصح وفى التوضيح لا رجوع فى الهبة الا للاصول ابا كان او اما او جدا وليس لغير الاب الرجوع عند مالك واكثر اهل المدينة الا ان عندهم ان الام لها الرجوع ايضا اذا كان ابوه حيا فان مات فالاشهر عند مالك وروى عنه المنع وعند اصحابنا الحنفية لا رجوع فيما يهبه لكل ذى رحم محرم بالنسب كالابن والاخ والاخت والعم والعمة وكل من كان امرأة لا يحل له ان يتزوجها وبه قال طاؤس والحسن واحمد وابو ثور والمسئلة الثانية اكل الوالد من مال الولد بالمعروف يجوز وعند ابى حنيفة يجوز للاب الفقير ان يبيع عرض ابنه الغائب لاجل النفقة لان له تملك مال الابن عند الحاجة وقال ابو يوسف ومحمد لا يجوز واجمعوا ان الام لا تبيع مال ولده الصغير والكبير كذا فى الطحاوى ۱۲ ع ۷ قوله واشترى النبى صلعم الخ قال ابن بطال مناسبته للترجمة انه صلعم لو سال عمر ان يهب البعير لابنه عبد الله لبادر الى ذلك ولكنه لو فعل ذلك لم يكن عدلا بين بنى عمر فلذلك اشتراه صلعم من عمر ثم وهبه لعبد الله انتهى ۱۲ عينى ۸ قوله فارجعه قال الطحاوى احتج به قوم ان الرجل اذا نحل بعض بنيه دون بعض انه باطل وخالفهم فى ذلك آخرون يعنى انهم جوزوا ذلك وسيجئ ۱۲ ع ۹ قوله واعدلوا بين اولادكم قال النووى فيه استحباب التسوية بين الاولاد فى الهبة فلو وهب لبعضهم دون البعض فمذهب الشافعى ومالك وابى حنيفة انه مكروه وليس بحرام والهبة صحيحة وقال احمد والثورى واسحق وغيرهم هو حرام واحتجوا بقوله لا اشهد على جور وبقوله اعدلوا بين اولادكم واحتج الاولون بما جاء فى رواية فاشهد على هذا غيرى ولو كان حراما او باطلا لما قال هذا وبقوله فارجعه ولو لم يكن نافذا لما احتاج الى الرجوع واما معنى الجور فليس فيه انه حرام لانه ميل عن الاستواء والاعتدال وكل ما خرج عن الاعتدال فهو جور سواء كان حراما او مكروها ۱۲ طيبى ۱۰ قوله ان يمرض من التمريض وهو القيام على المريض فى مرضه ومطابقته للترجمة من حيث ان ازواج النبى صلعم وهبن ما استحققن من الايام ولم يكن لهن رجوع فيما مضى وهذا مبنى على حمل الهبة على معناه اللغوى ۱۲ ع ۱۱ قوله فان طبن لكم عن شئ الآية واحتج بهذه الزهرى فيما ذهب اليه وقبلها واتوا النساء صدقاتهن نحلة قال القسطلانى والى التفصيل المذكور بين ان يكون خدعها فلها ان ترجع والا فلا ذهب المالكية ان اقامت البينة على ذلك وقيل يقبل قولها فى ذلك مطلقا والى عدم الرجوع من الجانبين مطلقا ذهب الجمهور وقال الشافعى لا يرد الزوج شيئا اذا خالعها ولو كان مضرا بها لقوله تعالى فلا جناح عليهما فيما افتدت به انتهى ۱۲ ۱۲ قوله وعتقها عطف على قوله هبة المرأة قوله اذا كان لها زوج ليست الشرط بل ظرف لما تقدم لان الكلام فيما اذا كان لها زوج وقت الهبة او العتق لها اذا لم يكن لها زوج فلا نزاع فى جوازه قوله فهو اى المذكور من الهبة والعتق جائز اذا لم تكن المرأة سفيهة وهى ضد الرشيدة من صلح دينها ودنياها ۱۲ عينى

اسماء الرجال باب المكافاة فى الهبة مسدد هو ابن مسرهد هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام قال ابو عبد الله اى البخارى لم يذكر وكيع هو ابن الجراح الرواسى فيما وصله ابن ابى شيبة باب الهبة للولد الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك الامام ابن شهاب هو الزهرى باب الاشهاد فى الهبة حامد بن عمر بن حفص بن عبيد الله

وقعت موقع من وكان تامة ومن الجارة بيانية يقتضى انه تطويل واتيان بعبارة ركيكة بلا فائدة فالوجه ان يحمل على انه استثناء من مفهوم الكلام اى ما كان فينا صوم من احد الا ما كان من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويمكن حمل صائم على معنى الصوم بناء على انه مصدر على وزن الفاعل والله تعالى اعلم قوله فنسختها وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ فى كونه ناسخا نظر بل الظاهر على تقدير النسخ ان معناه ان الصوم خير من الفدية فهو من جملة المنسوخ فالوجه على القول بالنسخ ان الناسخ هو قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه كما تقدم فى رواية ابن عمر وسلمة بن الاكوع والله تعالى اعلم (قوله صام عنه وليه) وهذا الحديث صريح فى جواز الصوم عن الغير والجمهور على خلافه ولذلك اوله بعضهم على معنى انه يتدارك ذلك وليه بالاطعام فكانه صام وادعى بعضهم انه منسوخ وكل ذلك خلاف مقتضى الادلة يظهر ذلك لمن يتامل

حاشية السندى ۲۹۲-۲۹۳

قوله سفيهة وهي ضد الرشيدة والرشيدة من صلح دينها ودنياها قوله قال الله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم وذكر هذا في معرض الاستدلال وقد اختلف العلماء في المرأة المالكة لنفسها الرشيدة ذات الزوج على قولين احدهما انه لا فرق بينها وبين البالغ الرشيد في التصرف وهو قول الثوري والشافعي وابي ثور واصحاب الرأي والقول الآخر لا يجوز لها شيئا بغير اذن زوجها روي ذلك عن انس وطاؤس والحسن البصري وقال الليث لا يجوز عتق الزوجة وصدقتها الا في الشيء اليسير الذي لا بد منه وقال مالك لا يجوز عطاؤها بغير اذن زوجها الا من ثلث مالها خاصة قياسا على الوصية. كذا في العيني قوله الا ما ادخل على الزبير معناه ما صير لملكها فامرها صلى الله عليه وسلم ان تتصدق ولم يأمرها باستيذان الزبير فوقع تصدق في المطابقة للترجمة فانه يدل على ان للمرأة التي لها زوج ان تتصدق بغير اذن زوجها فان قلت الترجمة هبة المرأة ولفظ الحديث بالصدقة قلت المراد من الهبة معناها اللغوي وهو يتناول الصدقة

سَفِيهَةً لَمْ يَجُزْ قَالَ اللّٰهُ تَعَالٰى وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ اَمْوَالَكُمْ حدثنا ابو عاصم عن ابن جُرَيْجٍ عن ابن ابي مليكة عن عَبَّادِ بن عبد الله عن اسماء قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ مَا لِي مَالٌ اِلَّا مَا اَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ فَاَتَصَدَّقُ قَالَ تَصَدَّقِي وَلَا تُوعِي فَيُوعٰى عَلَيْكِ حدثنا عُبَيْدُ اللّٰهِ بن سَعِيدٍ ثنا عَبْدُ اللّٰهِ بن نُمَيْرٍ ثنا هِشَامُ بن عُرْوَةَ عن فَاطِمَةَ عن اسماء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قَالَ اَنْفِقِي وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللّٰهُ عَلَيْكِ وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللّٰهُ عَلَيْكِ حدثنا يَحْيَى بن بُكَيْرٍ عن اللَّيْثِ عن يزيد عن بُكَيْرٍ عن كُرَيْبٍ مولى ابن عباس ان ميمونة بنت الحارث اخبرته انها اَعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْتَاْذِنِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ قَالَتْ اَشَعَرْتَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ اَنِّي اَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي قَالَ اَوَفَعَلْتِ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ اَمَا اِنَّكِ لَوْ اَعْطَيْتِهَا اَخْوَالَكِ كَانَ اَعْظَمَ لِاَجْرِكِ وَقَالَ بَكْرُ بن مُضَرَ عن عَمْرٍو عن بُكَيْرٍ عن كُرَيْبٍ ان ميمونة اَعْتَقَتْ حدثنا حِبَّانُ بن موسى قال نا عبد الله انا يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اِذَا اَرَادَ سَفَرًا اَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَاَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَاَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا غَيْرَ اَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم تَبْتَغِي بِذٰلِكَ رِضٰى رَسُولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وسلم

باب مَنْ يُبْدَاُ بِالْهَدِيَّةِ وَقَالَ بَكْرٌ عن عَمْرٍو عن بُكَيْرٍ عن كُرَيْبٍ مولى ابن عباس اَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم اَعْتَقَتْ وَلِيدَةً لَهَا فَقَالَ لَهَا لَوْ وَصَلْتِ بَعْضَ اَخْوَالِكِ كَانَ اَعْظَمَ لِاَجْرِكِ حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي عمران الجوني عن طلحة بن عبد الله رجل من بني تيم بن مرة عن عائشة قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ اِنَّ لِي جَارَيْنِ فَاِلٰى اَيِّهِمَا اُهْدِي قَالَ اِلٰى اَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَابًا

باب مَنْ لَمْ يَقْبَلِ الْهَدِيَّةَ لِعِلَّةٍ وَقَالَ عُمَرُ بن عبد العزيز كَانَتِ الْهَدِيَّةُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وسلم هَدِيَّةً وَالْيَوْمَ رِشْوَةٌ حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره انه سمع الصعب بن جثامة الليثي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يُخْبِرُ اَنَّهُ اَهْدٰى لِرَسُولِ اللّٰهِ صلى الله عليه وسلم حِمَارَ وَحْشٍ وَهُوَ بِالْاَبْوَاءِ اَوْ بِوَدَّانَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّهُ فَقَالَ صَعْبٌ فَلَمَّا عَرَفَ فِي وَجْهِي رَدَّهُ هَدِيَّتِي قَالَ لَيْسَ بِنَا رَدٌّ عَلَيْكَ وَلٰكِنَّا حُرُمٌ حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن الزهري عن عروة بن الزبير عن ابي حميد الساعدي قال اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم رَجُلًا مِنَ الْاَزْدِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْاُتْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ هٰذَا لَكُمْ وَهٰذَا اُهْدِيَ لِي قَالَ فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ اَبِيهِ اَوْ بَيْتِ اُمِّهِ فَيَنْظُرَ اَيُهْدٰى لَهُ اَمْ لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَاْخُذُ اَحَدٌ مِنْهُ شَيْئًا اِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ يَحْمِلُهُ عَلٰى رَقَبَتِهِ اِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ اَوْ بَقَرَةً لَهَا خُوَارٌ اَوْ شَاةً تَيْعَرُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتّٰى رَاَيْنَا عُفْرَةَ اِبْطَيْهِ اَللّٰهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ اَللّٰهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ ثَلَاثًا

باب اِذَا وَهَبَ هِبَةً اَوْ وَعَدَ ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ اَنْ تَصِلَ اِلَيْهِ وَقَالَ عَبِيدَةُ اِنْ مَاتَ وَكَانَتْ فُصِلَتِ الْهَدِيَّةُ وَالْمُهْدٰى لَهُ حَيٌّ فَهِيَ لِوَرَثَتِهِ وَاِنْ لَمْ تَكُنْ فُصِلَتْ فَهِيَ لِوَرَثَةِ الَّذِي اَهْدٰى وَقَالَ الْحَسَنُ اَيُّهُمَا مَاتَ قَبْلُ فَهِيَ لِوَرَثَةِ الْمُهْدٰى لَهُ اِذَا قَبَضَهَا الرَّسُولُ حدثنا علي بن عبد الله

وهب هبة وقال عبيدة بفتح العين ابن عمرو السلماني مالم اعرف من وصله ١٢ فتح وقال الحسن هو البصري بما لم اعرفه ايضا موصولا ١٢ فتح

قوله في الهدية لورثة المهدي له اذا قبضها الرسول قال ابن بطال قال مالك كقول الحسن وقال احمد واسحٰق ان كان حاملها رسول المهدي رجعت اليه وان كان حاملها رسول المهدى اليه فهي لورثته ١٢ كذا في الفتح **اسماء الرجال** ابو عاصم الضحاك ابن مخلد ابن جريج عبد الملك الاموي ابن ابي مليكة عبد الله عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام اسماء بنت ابي بكر الصديق زوجة الزبير بن العوام عبيد الله بن سعيد اليشكري السرخسي عبد الله بن نمير الهمداني الكوفي فاطمة بنت المنذر بن الزبير اسماء بنت ابي بكر الصديق يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي الليث بن سعد المصري يزيد هو ابن ابي حبيب بكير هو ابن عبد الله الاشج بكر بن مضر عمرو هو ابن الحارث بكير وكريب حبان بن موسى المروزي عبد الله بن المبارك المروزي يونس هو ابن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم عروة هو ابن الزبير ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب عبد الله بن محمد المسندي الجعفي **باب** اذا وهب

حل اللغات وليدة اي امة اشعرت اي اعلمت خوار صوت البقرة تيعر تصوّت ١٢

فيما ذكروا من الدواعي والادلة ولذلك كثير من محققي الشافعية اختاروا جواز الصوم عن الميت وقالوا انه هو مقتضى الادلة والدليل على خلافه وتركوا قول امامهم المرجوع اليه وهذا هو الانصاف والله تعالى اعلم قوله فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال الخ هذا مبني على انهم فهموا ان النهي كان من باب الشفقة عليهم فقط كما هو صريح رواية عائشة وليس النهي للتحريم بل ولا للكراهة اذ لا يظن انهم فهموا حرمة الوصال وكراهته ثم ارتكبوه بل اهمال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اياهم والعدل عن بيان التحريم او الكراهة الى التعجيز صريح في ذلك اذ لا يجوز له ابقاءهم على الوصال ولا لهم فعله لو كان حراما او مكروها بل وجب عليه ان يبين لهم ان النهي للحرمة او للكراهة فلا يجوز لهم فعله وعلى هذا فالقول بان الوصال حرام او مكروه مشكل جدا فافهم قلت بل في قوله اني لست كهيئتكم اني يستقبني ربي اشارة الى انه ليس المدار على الخصوص من حيث الدين بان خص اباحة

٥١ قوله مال البحرين والمراد بالمال مال الجزية والبحرين على لفظ تثنية البحر موضع بين البصرة وعمان وكان العامل عليها من جهة النبي صلعم العلاء بن الحضرمي قوله فحثى لى ثلاثا اى ثلاث حثيات من حثيت الشئ حثيا وحثوت حثوا اذا قبضته ورميته والحثية الغرفة بكف قال ابن فارس بى ملأ الكفين كذا فى العينى ومر الحديث فى صـ٣٠٧ فى كتاب الكفالة قال العينى ومطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلعم وعد جابرا بالشئ ومات قبل الوفاء به والحكم فيه ان وقع مثل هذا من غير النبى صلعم فالهبة لورثة الواهب وكذلك لم يكن فى حق النبى صلعم لازما ولكن ابا بكر فعل ذلك على سبيل التطوع اقتداء بطريقته صلى الله عليه وسلم ولعله فانه كان اوفى الناس بعهده واصدقهم لوعده قال المهلب انجاز الوعد مندوب اليه وليس بواجب و الدليل عليه اتفاق الجميع على ان من وعد شيئا لم يضرب مع الغرماء والاخلاف انه مستحسن ومن مكارم الاخلاق انتهى ٥٢ قوله كيف يقبض الخ اى كيف يقبض العبد الموهوب له المتاع الموهوب والترجمة فى كيفية القبض لا فى اصل القبض ٥٣ قوله على بكر صعب البكر بالفتح الفتى من الابل و صعب صفته اراد به النفور ومر فى البيع ويجئ عنقريب فى صـ٣٥٦ قال العينى وجه ايراده هنا لبيان كيفية قبض الموهوب والموهوب هنا متاع فاكتفى فيه بكونه فى يد البائع ولم يحتج الى قبض آخر قال ابن بطال كيفية القبض عند العلماء بسلام الواهب لها الى الموهوب له وحيازة الموهوب له لذلك كركوب ابن عمر الجمل واختلفوا فى الحيازة هل هى شرط لصحة الهبة ام لا فقال بعضهم شرط وهو قول ابى بكر الصديق وعمر الفاروق وعثمان وابن عباس ومعاذ و شريح ومسروق والشعبى والثورى والشافعى والكوفيين وقالوا ليس للموهوب له مطالبة الواهب بالتسليم اليه لانها مالم يقبض عدة فيحسن الوفاء ولا يقضى عليه وقال آخرون تصح بالكلام دون القبض كالبيع روى عن على وابن مسعود والحسن البصرى والنخعى كذلك وبه قال مالك واحمد وابو ثور الا ان احمد و ابا ثور قالا للموهوب له المطالبة فى حيوة الواهب وان مات بطلت الهبة انتهى ٥٤ قوله اقبية جمع قباء ممدودا قوله وعليه قباء جملة حالية قوله منها اى من الاقبية وظاهر هذا استعمال الحرير ولكن قالوا يجوز ان يكون قبل النهى وقيل معناه انه نشره على اكتافه ليراه مخرمة كله وهذا ليس بلبس ولو كان بعد التحريم قوله خبأنا هذا لك انما قال هنا للملاطفة لانه كان فى خلقه شئ قوله فقال رضى مخرمة قال الداؤدى هو من قوله صلعم معناه هل رضيت على وجه الاستفهام وقال ابن التين يحتمل ان يكون من قول مخرمة ومطابقته للترجمة من حيث ان نقل المتاع الى الموهوب له قبض وبهذا يجاب عن قول من قال كيف يدل الحديث على الترجمة التى يقبض العبد لانه لما علم ان قبض المتاع بالنقل اليه علم منه حكم العبد وغيره من سائر المنقولات ١٢ع ٥٥ قوله اذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت اى جازت ونقل فيه ابن بطال اتفاق العلماء وان القبض فى الهبة هو غاية القبول وغفل رح عن مذهب الشافعى فان الشافعية يشترطون القبول فى الهبة دون الهدية ثم اورد المصنف فيه حديث ابى هريرة وقد تقدم شرحه فى الصيام اى فى صـ٢٥٩ والغرض منه انه صلعم اعطى الرجل التمر فقبضه ولم يقل قبلت ثم قال له اذهب فاطعمه اهلك ولمن اشترط القبول ان يجيب عن هذا بانها واقعة عين فلا حجة فيها ولم يصرح فيها بذكر القبول ولا بنفيه - كذا فى الفتح ١٢ ٥٦ قوله ولم يكسره لهم اى لم يكسر التمر من النخل لهم اى لم يعين ولم يقسم عليهم قوله فجددتها اى قطعتها قوله الا تكون بفتح الهمزة وتخفيف اللام ويروى بتشديدها و مقصود رسول الله صلى الله عليه وسلم تاكيد علم عمر رض وتقويته وضم حجة اخرى الى الحجج السابقة ووجه الدلالة على الترجمة لجواز هبة الدين اذ لو لم يجز لما سأل النبى صلى الله عليه وسلم غرماء ابى جابر به فافهم كذا فى العينى ومر الحديث فى صـ٣٢٢ فى القرض ١٢ ٥٧ قوله باب هبة الواحد للجماعة اى يجوز قال ابن بطال غرض المصنف اثبات هبة المشاع وهو قول الجمهور خلافا لابى حنيفة كذا الملتقط وتعقب بانه ليس على اطلاقه وانما يفرق فى هبة المشاع بين ما يقبل القسمة ولا يقبلها والعبرة بذلك وقت القبض لا وقت العقد قوله وابن ابى عتيق هو ابو بكر عبد الله بن ابى عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابى بكر وهو ابن اخى اسماء قوله بالغابة بالغين المعجمة وهى فى الاصل الاجمة ذات الشجر المتكاثف ولكن المراد بها هنا موضع قريب من المدينة من عواليها بها اموال اهلها قوله لكما خطاب للقاسم وعبد الله بن ابى عتيق اورده البخارى هذا الاثر المعلق فى معرض الاحتجاج على رد ما ذهب اليه ابو حنيفة فى عدم تجويزه لهبة المشاع كما اشار اليه ابن بطال ولكن لا يساعده هذا فان المال الذى كان بالغابة يحتمل ان يكون مما ينقسم ويحتمل ان يكون مما لا ينقسم وعلى كلا التقديرين لا يرد عليه لانه ان كان مما لا ينقسم فلا نزاع انه يجوز وان كان مما ينقسم فالعبرة للشيوع المانع وقت القبض لا وقت العقد ١٢ع ٥٨ قوله فتله فى يده اى دفعه بعنف قال فى الفتح وقد اعترض الاسمعيلى بانه ليس فى حديث سهل ما ترجم به والحق ما قال ابن بطال انه صلعم سأل الغلام ان يهب نصيبه للاشياخ وكان نصيبه منه مشاعا غير متميز فدل على صحة هبة المشاع ١٢ فتح

ثنا سفين ثنا ابن المنكدر سمعت جابرا قال قال لى النبى صلى الله عليه وسلم لو جاء مال البحرين اعطيتك هكذا ثلثا فلم يقدم حتى توفى النبى صلى الله عليه وسلم فامر ابو بكر مناديا فنادى من كان له عند النبى صلى الله عليه وسلم عدة او دين فليأتنا فاتيته فقلت ان النبى صلى الله عليه وسلم وعدنى فحثى لى ثلثا **باب** كيف يقبض العبد المتاع وقال ابن عمر كنت على بكر صعب فاشتراه النبى صلى الله عليه وسلم وقال هو لك يا عبد الله حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن ابى مليكة عن المسور بن مخرمة انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبية ولم يعط مخرمة منها شيئا فقال مخرمة يا بنى انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه فقال ادخل فادعه لى قال فدعوته له فخرج اليه وعليه قباء منها فقال خبأنا هذا لك قال فنظر اليه فقال رضى مخرمة **باب** اذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت حدثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت فقال وما ذاك قال وقعت باهلى فى رمضان قال تجد رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فتستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال فجاء رجل من الانصار بعرق والعرق المكتل فيه تمر فقال اذهب بهذا فتصدق به قال على احوج منا يا رسول الله والذى بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا ثم قال اذهب فاطعمه اهلك **باب** اذا وهب دينا على رجل قال شعبة عن الحكم هو جائز ووهب الحسن بن على لرجل دينه وقال النبى صلى الله عليه وسلم من كان عليه حق فليعطه او ليتحلله منه وقال جابر قتل ابى وعليه دين فسأل النبى صلى الله عليه وسلم غرماءه ان يقبلوا ثمر حائطى ويحللوا ابى حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس ح وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب حدثنى ابن كعب ابن مالك ان جابر بن عبد الله اخبره ان اباه قتل يوم احد شهيدا فاشتد الغرماء فى حقوقهم فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته فسألهم ان يقبلوا ثمر حائطى ويحللوا ابى فابوا فلم يعطهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطى ولم يكسره لهم ولكن قال سأغدو عليك قال فغدا علينا حين اصبح فطاف فى النخل فدعا فى ثمره بالبركة فجددتها فقضيتهم حقوقهم وبقى لنا من ثمرها بقية ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس فاخبرته بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر اسمع وهو جالس يا عمر فقال عمر الا تكون قد علمنا انك رسول الله والله انك لرسول الله **باب** هبة الواحد للجماعة وقالت اسماء للقسم بن محمد وابن ابى عتيق ورثت عن اختى عائشة بالغابة وقد اعطانى معوية مائة الف فهو لكما حدثنا يحيى بن قزعة ثنا مالك عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان النبى صلى الله عليه وسلم اتى بشراب فشرب وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام ان اذنت لى اعطيت هؤلاء فقال ما كنت لاوثر بنصيبى منك يا رسول الله احدا فتله فى يده **باب** الهبة المقبوضة وغير المقبوضة

اسماء الرجال ابن المنكدر هو محمد جابر هو ابن عبد الله الانصارى باب كيف يقبض الخ قتيبة بن سعيد الثقفى الليث بن سعد الامام ابن ابى مليكة هو عبد الله باب اذا وهب هبة الخ محمد بن محبوب هو ابو عبد الله البصرى البنانى عبد الواحد بن زياد العبدى مولاهم معمر هو ابن راشد الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب باب اذا وهب دينا الخ قال شعبة بن الحجاج فيما وصله ابن ابى شيبة وقال النبى صلى الله عليه وسلم من كان عليه حق فليعطه او ليتحلله منه هذا فيما وصله مسدد فى مسنده مرفوعا عبدان هو عبد الله بن جبلة العتكى عبد الله بن المبارك المروزى يونس بن يزيد الايلى قال الليث هو ابن سعد الامام مما وصله الذهلى فى الزهريات يونس بن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى باب هبة الواحد للجماعة قالت اسماء بنت ابى بكر الصديق للقاسم بن محمد هو ابن اخى اسماء وابن ابى عتيق هو ابو بكر عبد الله بن ابى عتيق فى القسطلانى لم ار هذا التعليق موصولا يحيى بن قزعة القرشى المكى المؤذن مالك الامام ١٢

حل اللغات البكر الجمل - المكتل الزنبيل - الحائط البستان ١٢ ١٥ التحلل الاستحلال من صاحبه وتحلله اى جعله فى حل يا برار و ذمته ١٢ع

الوصال له دونهم بل مدار على اختصاصه لا اقتداء به حتى لو فعله من قدر يجوز له ذلك فافهم ام سندى (قوله اما صمت سرر هذا الشهر) ولعل وجه هذا الحديث ان الرجل كان ممن يعتاد صوم آخر الشهر فترك صومه آخر شعبان لحديث لا تقدموا رمضان بصوم يوم او يومين فارشده صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا الامر الى ان ذلك فيمن لا يعتاد والله تعالى اعلم (قوله كان يوم عاشوراء تصومه قريش فى الجاهلية الخ) لا ينافيه ما سيجئ من قول ابن عباس قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة فوجد اليهود الخ) لجواز انه امر بمجموع الامرين ثم حصل الاقتصار على احدهما من بعض الرواة اما لعدم علمه بالآخر او سهوا والله تعالى اعلم (قوله فانا احق بموسى منكم) لقوله تعالى فبهداهم اقتده - وعلى هذا ان المطلوب منه الموافقة لموسى لا الموافقة لليهود فلا يشكل انه يجب مخالفة اليهود لا موافقتهم على انه كان فى اول الامر يجب موافقتهم لتاليفهم ثم لما علم منهم

والمقسومة وغير المقسومة وقد وهب النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لهوازن ما غنموا منهم وهو غير مقسوم حدثنا ثابت قال ثنا مسعر عن محارب بن دثار عن جابر قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فقضاني وزادني حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محارب قال سمعت جابر بن عبد الله قال بعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا في سفر فلما اتينا المدينة قال ائت المسجد فصل ركعتين فوزن قال شعبة أراه فوزن لي فارجح فما زال منه شيء حتى اصابها اهل الشام يوم الحرة حدثنا قتيبة عن مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بشراب وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال للغلام أتأذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله لا اوثر بنصيبي منك احدا فتله في يده حدثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة اخبرني ابي عن شعبة عن سلمة قال سمعت ابا سلمة عن ابي هريرة قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين فهم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا وقال اشتروا له سنا فاعطوها اياه فقالوا انا لا نجد سنا الا سنا هي افضل من سنه قال فاشتروها فاعطوها اياه فان من خيركم او خيركم احسنكم قضاء باب اذا وهب جماعة لقوم او وهب رجل جماعة جاز حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم معي من ترون واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استأنيت وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان النبي صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام في المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء جاؤنا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا يا رسول الله لهم فقال لهم انا لا ندري من اذن منكم فيه ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوا واذنوا فهذا الذي بلغنا من سبي هوازن قال ابو عبد الله هذا الاخير قول الزهري فهذا الذي بلغنا باب من اهدي له هدية وعنده جلساؤه فهو احق به ويذكر عن ابن عباس ان جلساءه شركاؤه ولم يصح حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا شعبة عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ سنا فجاء صاحبه يتقاضاه فقالوا له فقال ان لصاحب الحق مقالا ثم قضاه افضل من سنه وقال افضلكم احسنكم قضاء حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن عمرو عن ابن عمر انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وكان على بكر صعب لعمر وكان يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فيقول ابوه يا عبد الله لا يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم احد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

بعنيه فقال عمر هولك فاشتراه ثم قال هولك يا عبد الله فاصنع به ما شئت **باب** اذا وهب بعيرًا
لرجل هو راكبه فهو جائز وقال لنا الحميدى ثنا سفين ثنا عمرو عن ابن عمر قال كنا مع النبى صلى
الله عليه وسلم فى سفر وكنت على بكر صعب فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعمر بعنيه فباعه فقال النبى صلى الله عليه وسلم هولك
يا عبد الله **باب** هدية ما يكره لبسها **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن
عبد الله بن عمر قال رأى عمر بن الخطاب حلة سيراء عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريتها
فلبستها يوم الجمعة وللوفد قال انما يلبسها من لا خلاق له فى الاخرة ثم جاءت حلل فاعطى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر منها حلة فقال اكسوتنيها وقلت فى حلة عطارد ما قلت فقال انى
لم اكسكها لتلبسها فكسى عمر اخاله بمكة مشركا **حدثنا** محمد بن جعفر ثنا محمد بن فضيل عن ابيه
عن نافع عن ابن عمر قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يدخل عليها وجاء على فذكرت له
ذلك فذكره للنبى صلى الله عليه وسلم فقال انى رأيت على بابها سترًا موشيًا فقال ما لى وللدنيا فاتاها على
فذكر ذلك لها فقالت ليأمرنى فيه بما شاء قال ترسل به الى فلان اهل بيت بهم حاجة **حدثنا**
حجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرنى عبد الملك بن ميسرة قال سمعت زيد بن وهب عن على قال اهدى
الى النبى صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فلبستها فرأيت الغضب فى وجهه فشققتها بين نسائى **باب**
قبول الهدية من المشركين وقال ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم بسارة فدخل قرية
فيها ملك او جبار فقال اعطوها اجر واهديت للنبى صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم وقال ابو حميد اهدى
ملك ايلة للنبى صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء فكساه بردا وكتب له ببحرهم **حدثنا** عبد الله بن
محمد ثنا يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا انس قال اهدى للنبى صلى الله عليه وسلم جبة سندس
وكان ينهى عن الحرير فعجب الناس منها فقال والذى نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ
فى الجنة احسن من هذا وقال سعيد عن قتادة عن انس ان اكيدر دومة اهدى الى النبى
صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبد الله بن عبد الوهاب قال ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن هشام بن
زيد عن انس بن مالك ان يهودية اتت النبى صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها فجئ بها
فقيل الا تقتلها قال لا قال فما زلت اعرفها فى لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا**
ابو النعمان ثنا المعتمر بن سليمن عن ابيه عن ابى عثمان عن عبد الرحمن بن ابى بكر قال كنا مع
النبى صلى الله عليه وسلم ثلثين ومائة فقال النبى صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا
مع رجل صاع من طعام او نحوه فعجن ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها
فقال النبى صلى الله عليه وسلم بيعا ام عطية او قال ام هبة قال لا بل بيع فاشترى منه
شاة فصنعت وامر النبى صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى وايم الله ما فى الثلثين

اسماء الرجال

باب اذا وهب بعيرا الخ **قال** لنا الحميدى هو عبد الله ابو بكر المكى فيما وصله الاسمعيلى **باب** هدية ما يكره لبسها **نافع** مولى ابن عمر محمد بن جعفر اى ابن ابى الحسين الى فطا ابو جعفر حجاج بن منهال الاسلمى الانماطى البصرى **شعبة** ابن الحجاج العتكى زيد بن وهب الجهنى هو ابو سليمان الكوفى **باب** قبول الهدية من المشركين **قال** ابو حميد عبد الرحمن الساعدى فيما وصله فى باب خرص التمر من الزكوة **قال** سعيد هو ابن ابى عروبة فيما وصله احمد اكيدر بن عبد الملك بن عبد الجن وكان نصرانيا اسره خالد بن الوليد **عبد الله** بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبى البصرى **خالد** بن الحارث الهجيمى البصرى **شعبة** تقدم **ابو النعمان** محمد بن فضل السدوسى **ابى عثمان** هو عبد الرحمن ابن مل النهدى ١٢ ك **٥** هذا فى ثلث نسخ من الفتح ١٢ **٥** فيه مكافاة المشرك على هدية لانه صلعم اهدى له بردا ١٢ ك

حل اللغات لا خلاق اى لا حظ ولا نصيب موشيا اى مخططا بالوان شتى ايلة بلد معروف بساحل البحر فى طريق المصريين الى مكة وهى الآن خراب. لهوات جمع لهاة وهى اللحمة المعلقة فى اصل الحنك وقيل هى ما بين منقطع اللسان الى منقطع اصل الفم ١٢

الاقبل الشروع اذ يستبعد الترك بعد الشروع لادنى مصلحة سيما على قول من لا يجوز الخروج بعد الشروع فهذا التاويل مشكل على قولهم وفى هذا التاويل اشكال اخر وهو ان قولها كان اذا اراد ان يعتكف يعطى انه كان يدخل المعتكف حين يريد الاعتكاف لا انه يدخل فيه بعد ما شرع فى الاعتكاف من الليل وايضا المتبادر من لفظ الحديث انه بيان لكيفية الشروع فى الاعتكاف فلو فرض انه شرع فى الاعتكاف من الليل الا انه دخل المعتكف وقت الصبح لم يكن الحديث بيانا لكيفية الشروع ثم لازم هذا التاويل ان يكون السنة للمعتكف ان يلبث اول ليلة فى المسجد ولا يدخل فى المعتكف وانما يدخل فيه من الصبح بعد صلوة الفجر وهو غير متعارف عند الجمهور وهذا لازم عليهم والا يلزم عليهم ترك العمل بالحديث راسا وعند ذلك لا حاجة الى التاويل فافهم. واجاب بعض الحنابلة عن الحديث بحمله على الجواز بمعنى ان

سلہ قولہ حزۃ. بضم المہملۃ القطعۃ من اللحم وغیرہ وفی بعضہا بفتح الجیم قالوا فیہ معجزتان احدہما تکثیر سواد البطن حتی وسع ہذا العدد والاخری تکثیر الصاع ولحم الشاۃ حتی اشبعہم اجمعین قال الکرمانی ۲ سلہ قولہ ففضلت القصعتان فحملناہ. ای الطعام ولوا القصعتین لقال حملنا ہما ووقع فی الاطعمۃ ففضل فی القصعتین وکذا اخرجہ مسلم فالضمیر علی ہذا القدر الذی فضل وفی ہذا الحدیث قبول ہدیۃ المشرک لانہ سالہ ہل یبیع او یہدی وفیہ فساد قول من حمل رد الہدیۃ علی الوثنی دون الکتابی لان ہذا الاعرابی کان وثنیا قالہ فی الفتح قال الکرمانی فان قلت قد ثبت انہ صلعم رد بعض ہدایا المشرکین مثل ہدیۃ عیاض بن حمار فکیف الجمع بینہما قلت قبل من طمع فی اسلامہ تالیفا لمصلحۃ یرجوہا للمسلمین ورد ہم من لم یکن کذلک انتہی ۲ سلہ قولہ باب الہدیۃ للمشرکین وقول اللہ الی آخر الآیۃ وہی روایۃ ابی ذر وابی الوقت وساق الباقون الی قولہ وتقسطوا الیہم والمراد منہا بیان من یجوز برہ منہم وان الہدیۃ للمشرک اثباتا ونفیا لیست علی الاطلاق ثم البر والصلۃ والاحسان لایستلزم التحابب والتودد والمنہی عنہ فی قولہ تعالیٰ لا تجد قوما یؤمنون باللہ والیوم الآخر یوادون من حاد اللہ ورسولہ الآیۃ فانہا عامۃ فی حق کل من یقاتل او من لم یقاتل واللہ اعلم واورد فیہ حدیثین احدہما حدیث ابن عمر فی حلۃ عطارد وقد سبق قریبا والغرض منہ قولہ فارسل بہا عمر الی اخ لہ من اہل مکۃ قبل ان یسلم واسم الاخ عثمان بن حکیم وکان اخا عمر من امہ امہا حنتمۃ بنت ہاشم بن المغیرۃ وہی ابنۃ عم ابی جہل بن ہشام بن المغیرۃ ۱۲ فتح الباری سلہ قولہ وہی راغبۃ. ای طالبۃ للبر متعرضۃ لتقبل ومعناہ راغبۃ عن الاسلام وروی راغمۃ بالمیم ای ساخطۃ للاسلام وفیہ ان رحم الکافرۃ توصل بالبر کرحم المسلمۃ ۲ کرمانی خیر جاری سلہ قولہ لایحل لاحد الخ. کذا ثبت الحکم فی ہذہ المسئلۃ لقوۃ الدلیل عندہ فیہا قال الطحاوی قولہ لایحل لایستلزم التحریم وہو کقولہ لاتحل الصدقۃ لغنی وانما معناہ لایحل لہ من حیث تحل لغیرہ من ذوی الحاجات واراد بذلک التغلیظ فی الکراہۃ قال وقولہ کالعائد فی قیئہ وان اقتضی التحریم لکون القیٔ حراما لکن الزیادۃ فی الروایۃ الاخری وہی قولہ کالکلب یدل علی عدم التحریم لان الکلب غیر متعبد فالقی لیس حراما علیہ والمراد التنزیہ عن فعل تشبہ فعل الکلب کذا فی الفتح قال العینی ہذا یدل علی تنزیہ امتہ من امثال الکلاب لانہ ابطل ان یکون لہم الرجوع فی ہباتہم انتہیٰ وفی الخیر الجاری روی انہ صلعم قال الواہب احق بہبتہ مالم یثب منہا ای مالم یعوض منہا کذا فی القسطلانی انتہیٰ ۲ سلہ قولہ لیس لنا مثل السوء. ای لاینبغی لنا معشر المؤمنین ان نتصف بصفۃ ذمیمۃ تشابہنا فیہا اخس الحیوانات فی اخس احوالہا ۱۲ فتح سلہ قولہ باب کذا للجمیع بغیر ترجمۃ وہو کالفصل من الباب الذی قبلہ ومناسبتہ لہ ان الصحابۃ بعد ثبوت عطیۃ النبی صلعم ذلک لصہیب لم یستفصلوا ہل رجع ام لا فدل علی ان لا اثر للرجوع فی الہبۃ ۲ ف سلہ قولہ فقضی مروان الخ ہو ابن الحکم بن ابی العاص الاموی کان والیا بالمدینۃ من جہۃ معویۃ قال ابن بطال فان قیل کیف قضی بشہادۃ واحد قلنا انما حکم بشہادتہ مع یمین الطالب ولم یذکر ذلک فی الحدیث انتہیٰ ویحتمل ان یکون معلوما لہ ولکنہ اراد ان لایحکم بعلم نفسہ دفعا للتہمۃ عن نفسہ ۲ خیر جاری سلہ قولہ ماقیل فی العمری والرقبی. العمری ہو ان یقول الرجل لصاحبہ اعمرتک داری ای جعلتہا لک مدۃ عمرک فاذا قیل ہذا واتصل بہ القبض کان تملیکا لرقبتہا ولذلک سماہا رسول اللہ صلعم ہبۃ حیث قال انہا لمن وہبت لہ واذا صارت ہبۃ فہی لہ فی حیاتہ ولورثتہ بعدہ وقال مالک انما ہی تملیک المنفعۃ فی حیاتہ دون الرقبۃ فاذا مات رجعت رقبتہ الی المعمر ولہا انواع مذکورۃ فی الفقہ والرقبی ان یقول ارقبتک داری اذا اعطیتہا ایاہ وقلت ان مت قبلک فہی لک وان مت قبلی فہی لی وہی مشتق من الرقوب کان کل واحد منہما یترقب موت صاحبہ وکلہا حکم الہبۃ وہذا الشرط ہو ان مت قبلی فہی لی لغو وانکر مالک وابو حنیفۃ الرقبی وقالا لااعتبار لہا کذا فی الکرمانی والخیر الجاری سلہ قولہ والدابۃ زادہا ابو ذر عن مشایخہ وزاد عن الکشمیہنی وغیرہا واثبت ابن شبویہ مثلہ لکن قال وغیرہما بالتثنیۃ ۲ فتح الباری

والمائۃ الا قد حز النبی صلی اللہ علیہ لہ حزۃ من سواد بطنہا ان کان شاہدا اعطاہا ایاہ وان کان غائبا خبأ لہ فجعل منہا قصعتین فاکلوا اجمعون وشبعنا ففضلت القصعتان فحملناہ علی البعیر او کما قال **باب** الہدیۃ للمشرکین وقول اللہ عزوجل لاینہاکم اللہ عن الذین لم یقاتلوکم فی الدین ولم یخرجوکم من دیارکم ان تبروہم وتقسطوا الیہم ان اللہ یحب المقسطین **حدثنا** خالد بن مخلد ثنا سلیمن بن بلال حدثنی عبداللہ بن دینار عن ابن عمر قال رای عمر حلۃ علی رجل تباع فقال للنبی صلی اللہ علیہ وسلم ابتع ہذہ الحلۃ تلبسہا یوم الجمعۃ واذا جاءک الوفد فقال انما یلبس ہذہ من لاخلاق لہ فی الآخرۃ فاتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ منہا بحلل فارسل الی عمر منہا بحلۃ فقال عمر کیف البسہا وقد قلت فیہا ما قلت فقال انی لم اکسکہا لتلبسہا تبیعہا او تکسوہا فارسل بہا عمر الی اخ لہ من اہل مکۃ قبل ان یسلم **حدثنا** عبید بن اسمعیل ثنا ابو اسامۃ عن ہشام عن ابیہ عن اسماء بنت ابی بکر قالت قدمت علی امی وہی مشرکۃ فی عہد رسول اللہ صلی اللہ علیہ فاستفتیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ قلت وہی راغبۃ افاصل امی قال نعم صلی امک **باب** لایحل لاحد ان یرجع فی ہبتہ وصدقتہ **حدثنا** مسلم بن ابراہیم ثنا ہشام وشعبۃ قالا ثنا قتادۃ عن سعید بن المسیب عن ابن عباس قال قال النبی صلی اللہ علیہ العائد فی ہبتہ کالعائد فی قیئہ **حدثنا** عبدالرحمن بن المبارک ثنا عبدالوارث ثنا ایوب عن عکرمۃ عن ابن عباس قال قال النبی صلی اللہ علیہ لیس لنا مثل السوء الذی یعود فی ہبتہ کالکلب یرجع فی قیئہ **حدثنا** یحیی بن قزعۃ ثنا مالک عن زید بن اسلم عن ابیہ قال سمعت عمر بن الخطاب یقول حملت علی فرس لی فی سبیل اللہ فاضاعہ الذی کان عندہ فاردت ان اشتریہ منہ وظننت انہ بائعہ برخص فسألت عن ذلک النبی صلی اللہ علیہ فقال لاتشترہ وان اعطاکہ بدرہم واحد فان العائد فی صدقتہ کالکلب یعود فی قیئہ **باب** **حدثنا** ابراہیم بن موسی ثنا ہشام بن یوسف ان ابن جریج اخبرہم قال اخبرنی عبداللہ بن عبیداللہ بن ابی ملیکۃ ان بنی صہیب مولی ابن جدعان ادعوا بیتین وحجرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ اعطی ذلک صہیبا فقال مروان من یشہد لکم علی ذلک قالوا ابن عمر فدعاہ فشہد لاعطی رسول اللہ صلی اللہ علیہ صہیبا بیتین وحجرۃ فقضی مروان بشہادتہ لہم **باب** ماقیل فی العمری والرقبی اعمرتہ الدار فہی عمری جعلتہا لہ استعمرکم فیہا جعلکم عمارا **حدثنا** ابو نعیم ثنا شیبان عن یحیی عن ابی سلمۃ عن جابر قال قضی النبی صلی اللہ علیہ بالعمری انہا لمن وہبت لہ **حدثنا** حفص بن عمر ثنا ہمام ثنا قتادۃ حدثنی النضر بن انس عن بشیر ابن نہیک عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال العمری جائزۃ وقال عطاء حدثنی جابر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم نحوہ **باب** من استعار من الناس الفرس والدابۃ وغیرہا

اسماء الرجال

باب الہدیۃ للمشرکین **خالد** بن مخلد ابو الہیثم البجلی الکوفی **سلیمان** بن بلال التیمی مولاہم **عبداللہ** بن دینار العدوی مولی ابن عمر **عبید** بن اسمٰعیل یقال اسمہ عبیداللہ الہباری **ابو اسامۃ** حماد بن اسامۃ اللیثی **ہشام** عن ابیہ عروۃ بن الزبیر بن العوام **باب** لایحل لاحد **مسلم** بن ابراہیم الازدی الفراہیدی **ہشام** الدستوائی وشعبۃ بن الحجاج **قتادۃ** بن دعامۃ السدوسی **سعید** بن المسیب بن حزن المخزومی **عبدالرحمٰن** بن المبارک العیشی البصری **عبدالوارث** بن سعید التنوری **ایوب** ہو السختیانی البصری **عکرمۃ** مولی ابن عباس **یحیی** بن قزعۃ المکی **مالک** الامام المدنی **زید** بن اسلم عن ابیہ اسلم مولی عمر بن الخطاب **ابراہیم** ابن موسی الفراء الرازی المعروف بالصغیر **ہشام** بن یوسف الصنعانی الیمنی قاضیہا **ابن جریج** عبدالملک بن عبدالعزیز بن جریج **بنی صہیب** بن سنان الرومی لان الروم سبوہ صغیرا **باب** ماقیل فی العمری الخ **ابو نعیم** الفضل بن دکین الکوفی **شیبان** بن عبدالرحمٰن النحوی **یحیی** ہو ابن ابی کثیر **ابی سلمۃ** بن عبدالرحمٰن بن عوف **جابر** بن عبداللہ **حفص** بن عمر الحوضی **ہمام** ہو ابن یحیی الشیبانی البصری **قتادۃ** بن دعامۃ السدوسی **النضر** بن انس الانصاری **وقال عطاء** ہو ابن ابی رباح بالاسناد السابق الموصول الی قتادۃ **جابر** ہو ابن عبداللہ الانصاری رضہ ۱۲

حل لغات - حزۃ ای قطعۃ - المقسطین العادلین - العمری ہو ان یقول الرجل لصاحبہ اعمرتک داری ای جعلتہا لک مدۃ عمرک - الرقبی ہو ان یقول ارقبتک داری اذا اعطیتہا ایاہ وقلت ان مت قبلک فہی لک وان مت قبلی فہی لی ۱۲

حاشیۃ السندی ص ۲۷۲

المسنون للمعتکف ان یدخل من اللیلۃ وجاز لہ ان یدخل من صبح تلک اللیلۃ فبین صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم بفعلہ ذلک الجواز وہذا الایناسب قول الجمہور لانہم یقولون ان اللیلۃ الاولی جزء من زمان الاعتکاف المسنون وہو اعتکاف لعشر الاواخر وایضا ترک ہذہ اللیلۃ مع احتمال انہا لیلۃ القدر والاعتکاف وضع لالتماسہا بعید وایضا ظاہر الحدیث یفید ان الدخول من الصبح کان دابہ صلی اللہ تعالیٰ علیہ وسلم و الحمل علی الجواز ینافی ذلک واجاب القاضی ابو یعلی من الحنابلۃ بحمل حدیث علی انہ کان یفعل ذلک فی یوم العشرین لیستظہر ببیاض یوم زیادۃ قبل یوم العشرین. قلت وہذا کما جرد للاحرام من المدینۃ و ان احرم من ذی الحلیفۃ وعلی ہذا الجواب التعویل عندی. وحاصلہ منع ان المراد بالصبح فی الحدیث صبح احدی وعشرین کما فہم من یقول بظاہر الحدیث بل المراد صبح عشرین فدخل لیلۃ احدی وعشرین

حدثنا آدم ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت انسا يقول كان فزع بالمدينة فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا من ابي طلحة يقال له المندوب فركب فلما رجع قال ما رأينا من شئ وان وجدناه لبحرا **باب** الاستعارة للعروس عند البناء حدثنا ابو نعيم ثنا عبد الواحد بن ايمن ثني ابي قال دخلت على عائشة وعليها درع قطر ثمن خمسة دراهم فقالت ارفع بصرك الى جاريتي انظر اليها فانها تزهى ان تلبسه في البيت وقد كان لي منهن درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كانت امرأة تقين بالمدينة الا ارسلت الي تستعيره **باب** فضل المنيحة حدثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم المنيحة اللقحة الصفي منحة والشاة الصفي تغدو باناء وتروح باناء حدثنا عبد الله بن يوسف واسمعيل عن مالك قال نعم الصدقة حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا ابن وهب ثنا يونس عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال لما قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بايديهم شئ وكانت الانصار اهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار على ان يعطوهم ثمار اموالهم كل عام ويكفوهم العمل والمؤنة وكانت امه ام انس ام سليم كانت ام عبد الله بن ابي طلحة فكانت اعطت ام انس بن مالك رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا فاعطاهن النبي صلى الله عليه وسلم ام ايمن مولاته ام اسامة بن زيد قال ابن شهاب فاخبرني انس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتل اهل خيبر وانصرف الى المدينة رد المهاجرون الى الانصار منائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم فرد النبي صلى الله عليه وسلم الى امه عذاقها فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ايمن مكانهن من حائطه وقال احمد بن شبيب اخبرنا ابي عن يونس بهذا وقال مكانهن من خالصه حدثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولي قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاهن منيحة العنز ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله بها الجنة قال حسان فعددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى عن الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة حدثنا محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي ثني عطاء عن جابر قال كانت لرجال منا فضول ارضين فقالوا نؤاجرها بالثلث والربع والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك ارضه وقال محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي ثنا الزهري ثني عطاء بن يزيد ثني ابو سعيد قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة فقال ويحك ان الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها قال نعم قال فهل تمنح منها قال نعم قال فتحلبها يوم وردها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن عمرو عن طاؤس ثني اعلمهم بذلك يعني ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى ارض تهتز زرعا فقال لمن هذه فقالوا اكتراها فلان فقال اما انه لو منحها اياه كان خيرا له من ان يأخذ عليها اجرا معلوما **باب** اذا قال اخدمتك هذه الجارية على ما يتعارف الناس فهو جائز وقال

ادفق للناقة وارفق للمحتاجين قوله يترك نحو يعدك من الوتر وهو النقص وفي بعضها يترك بلفظ مضارع الافتعال قال البخاري الرواية بالتشديد والصواب بالتخفيف من الوتر ۱۲ ک مع ۵۲ قوله من وراء البحار بالموحدة والحاء المهملة اي القرى والمدن والعرب يسميها البحار نعم البحر اي اذا كان هذا صنيعك فالزم ارضك وان كانت من وراء البحار كذا في التنقيح قال القسطلاني ولابي ذر عن المستملي والكشميهني من وراء التجار بكسر الفوقية وبالجيم بدل الموحدة والحاء انتهى ۵۳ قوله لو منحها اي لو اعطاها المالك فلانا للمكتري على طريق المنحة لكان خيرا للمكتري لانها اكثر نفعا او لانهم كانوا يتنازعون في كراء الارض او لانه كره لهم الافتتان بالزراعة لئلا يقعدوا بها عن الجهاد ومر في الحرث ۱۲ ک

اسماء الرجال

آدم هو ابن ابي اياس شعبة بن الحجاج العتكي قتادة بن عامة السدوسي **باب** الاستعارة للعروس عند البناء ابو نعيم هو الفضل

سلہ قولہ بعض الناس قیل اراد بہ الحنفیۃ وغرضہ انہم یقولون انہ اذا قال اخدمتک ہذا العبد فہو عاریۃ وقصۃ ہاجر تدل علی انہ ہبۃ ولفظ دان قال کسوتک یحتمل ان یکون من تتمۃ قولہم فیکون مقصودہ انہم تحکموا حیث قالوا ذلک عاریۃ وہذہ ہبۃ ویحتمل ان یکون عطفا علی الترجمۃ قال ابن بطال لا اعلم خلافا بین العلماء انہ اذا قال لہ اخدمتک ہذہ الجاریۃ انہ قد وہب لہ خدمتہا لا رقبتہا وان الاخدام لا یقتضی تملیک الرقبۃ عند العرب کما ان الاسکان لا یقتضی تملیک رقبۃ الدار ولیس ما یستدل بہ البخاری من فاخدمہا یدل علی الہبۃ وانما تصح الہبۃ فی الحدیث من لفظ فاعطوہا آجر فکانت عطیۃ تامۃ ولم یختلف العلماء انہ اذا قال کسوتک ہذا الثوب انہا ہبۃ لقولہ تعالیٰ فکفارتہ اطعام عشرۃ مساکین من اوسط ما تطعمون اہلیکم او کسوتہم وذلک تملیک اتفاقا ۱۲ قالہ الکرمانی ۱۲ سلہ قولہ کبت الکافر ای صرعہ واذلہ کذا فی الکرمانی والخیر الجاری ومر الحدیث مع بعض متعلقاتہ فی ص ۲۹۹ فی البیع ۱۲ سلہ قولہ کالعمری قال ابن بطال لا اختلاف بینہم ان العمری اذا قبضہا المعمر لا رجوع فیہا وکذلک الصدقۃ وکذلک الحمل علی الخیل فما کان من الحمل تملیکا للمحمول علیہ فہو کالصدقۃ علیہ وما کان منہ تحبیسا فی سبیل اللہ فہو کالاوقاف فلا رجوع فیہ عند الجمہور ومذہب ابی حنیفۃ رح فی الوقف معروف والظاہر من حدیث الباب انہ اعطی الفرس الذی حملہ علیہ فلذا اقدم علی الشراء فلا یلزم منہ ان مجرد الحمل یکون تملیکا اوقفا وفی الہدایۃ وینعقد الہبۃ بقولہ وحملتک علی ہذہ الدابۃ اذا نوی بالحملان الہبۃ ۱۲ خیر جاری سلہ قولہ باب ما جاء فی البینۃ علی المدعی کذا للاکثر وسقط لبعضہم لفظ باب وقدم النسفی وابن شبویہ البسملۃ علی کتاب ولم یسق فی الباب حدیثا اما اکتفاء بالآیتین واما اشارۃ الی الحدیث الماضی قریبا فی ذلک فی آخر باب الرہن وستأتی ترجمۃ الشق الآخر وہی الیمین علی المدعی علیہ قریبا قال ابن المنیر وجہ الاستدلال بالآیۃ للترجمۃ ان المدعی لو کان القول قولہ لم یحتج الی الاشہاد والی کتابۃ الحقوق واملائہا فالامر بذلک یدل علی الحاجۃ الیہ ویتضمن ان البینۃ علی المدعی ولان اللہ حین امر الذی علیہ الحق بالاملاء اقتضی تصدیقہ فیما اقر بہ واذا کان مصدقا فالبینۃ علی من ادعی تکذیبہ فتح الباری سلہ قولہ اذا عدل من التعدیل بمعنی التزکیۃ قولہ استلبث ہو استفعل من اللبث وہو الاستبطاء والتاخیر قولہ فیستامرہما ای یشاورہما قولہ اہلک بالنصب ای الزم اہلک وبالرفع ای ہی اہلک او اہلک غیر مطعون علیہ قولہ ان رایت ای ما رایت قولہ اغمصہ بکسر المیم وباہمال الصاد یقال اغمصہ فلان اذا استصغرہ قولہ الداجن ہی شاۃ الفت البیوت واستانست ۱۲ خیر جاری سلہ قولہ شہادۃ المختبی بالکسر المعجمۃ والموحدۃ ای الذی یختفی عند تحمل الشہادۃ قولہ السمع شہادۃ ای السمع مطلقا تحمل للشہادۃ واما قول ابن المنذر متعقبا علی الشعبی ومن معہ بان المختبی لیس بعدل فمدفوع لان اختباءہ قد یکون لاجل احقاق حق ودفع ظلم فان المدیون قد یکون منکرا لدین عند غیر الدائن ویعترف عندہ ولا یکون لہ شہود علیہ فیتدبر الدائن بالاختباء الاشہاد علی اعترافہ بالخلوۃ والمختبی یظن بالمدعی ظنا حسنا ویعرف المدعی علیہ بالکذب فیختبی لاجل ان یشہد فیؤدی شہادتہ عند الاحتیاج کذا فی الخیر الجاری وہذا معنی قول ابن حریث وکذا یفعل بالکاذب الفاجر۔ قال القسطلانی وبہ قال الشافعی فی الجدید ومالک واحمد وقال الحنفیۃ لا انتہی ۱۲ سلہ قولہ یختل بکسر الفوقیۃ ای یطلب ابن صیاد مستغفلا لہ لیسمع شیئا من کلامہ الذی یتکلم بہ فی خلوتہ حتی یظہر للصحابۃ حالہ فی انہ کاہن ونحوہ قولہ قطیفۃ ای کساء مخمل قولہ رمرمۃ بالرائین وکذا بالزائین الصوت الخفی قولہ ای صاف بالصاد المہملۃ والفاء المضمومۃ والمکسورۃ والساکنۃ اسم ابن صیاد واصلہ صائف فصار کقاض قولہ فتناہی ای سکن قولہ لو ترکتہ ای لو ترکتہ امہ بحیث لا یعرف قدوم رسول اللہ صلعم بین لکم امرہ وشانہ ۱۲ ک رخ وقد مر بیانہ فی ص ۱۸۰ فی الجنائز ۱۲ سلہ قولہ رفاعۃ بکسر الراء وخفۃ الفاء وبالمہملۃ واسم المرأۃ تمیمۃ بنت وہب قولہ فابت بفتح الہمزۃ والموحدۃ وشدۃ المثناۃ علی صیغۃ المعلوم من الماضی ای قطع قطعا کلیا بتحصیل البینونۃ الکبری بالطلاق الثلاث قولہ ہدبۃ الثوب بضم الہاء وسکون المہملۃ ہی علی طرف الثوب من الخمل الذی نسج بہ وکنت عن العنۃ قولہ حتی تذوقی عسیلتہ کنی بہ عن لذۃ الجماع قیل انث العسیلۃ علی ارادۃ النطفۃ وہو ضعیف لان الانزال لیس بشرط ۱۲ ک رخ

بعض الناس هٰذه عارية وان قال كسوتك هذا الثوب فهٰذه هبة حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هاجر ابراهيم بسارة فاعطوها آجر فرجعت فقالت اشعرت ان الله كبت الكافر واخدم وليدة وقال ابن سيرين عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فاخدمها هاجر **باب** اذا حمل رجلا على فرس فهو كالعمرى والصدقة وقال بعض الناس له ان يرجع فيها حدثنا الحميدى ثنا سفين قال سمعت مالكا يسأل زيد بن اسلم قال سمعت ابى يقول قال عمر حملت على فرس فى سبيل الله فرأيته يباع فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتر ولا تعد فى صدقتك

بسم الله الرحمٰن الرحيم

كتاب الشهادات

باب ما جاء فى البينة على المدعى لقوله يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه الاية وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم او الوالدين والاقربين الى قوله بما تعملون خبيرا **باب** اذا عدل رجل احدا فقال لا نعلم الا خيرا او ما علمت الا خيرا حدثنا حجاج ثنا عبد الله بن عمر النميرى ثنا يونس ح وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب اخبرنى عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله عن حديث عائشة وبعض حديثهم يصدق بعضا حين قال لها اهل الافك ما قالوا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا واسامة حين استلبث الوحى يستأمرهما فى فراق اهله فاما اسامة فقال اهلك ولا نعلم الا خيرا وقالت بريرة ان رأيت عليها امرا اغمصه اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتأتى الداجن فتأكله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذرنى من رجل بلغنى اذاه فى اهل بيتى فوالله ما علمت من اهلى الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا **باب** شهادة المختبئ واجازه عمرو بن حريث قال وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر وقال الشعبى وابن سيرين وعطاء وقتادة السمع شهادة وكان الحسن يقول لم يشهدونى على شئ ولكن سمعت كذا وكذا حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى قال سالم سمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بن كعب الانصارى يؤمان النخل التى فيها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقى بجذوع النخل وهو يختل ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل ان يراه وابن صياد مضطجع على فراشه فى قطيفة له فيها رمرمة او زمزمة فرأت ام ابن صياد النبى صلى الله عليه وسلم وهو يتقى بجذوع النخل فقالت لابن صياد اى صاف هذا محمد فتناهى ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته بين حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت جاءت امرأة رفاعة القرظى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلقنى فابت طلاقى فتزوجت عبد الرحمٰن بن الزبير فانما معه مثل هدبة الثوب فقال اتريدين ان ترجعى الى رفاعة لا حتى تذوقى عسيلته ويذوق عسيلتك وابو بكر جالس عنده وخالد بن سعيد بن العاص بالباب

فهو · فحملها · يعذرنا · وقال · وانى · الى · قال النبى · طلاقى · وانما

اسماء الرجال ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب ہو ابن حمزۃ الحمصی ابو الزناد عبد اللہ بن ذکوان الاعرج عبد الرحمن بن ہرمز وقال ابن سیرین محمد فیما ہو موصول فی احادیث الانبیاء **باب** الحمیدی عبد اللہ بن الزبیر سفین ہو ابن عیینۃ زید بن اسلم یروی عن ابیہ اسلم مولی عمر بن الخطاب **باب** اذا عدل رجل الخ حجاج ح بن منہال الانماطی یونس ہو ابن یزید الایلی اللیث ہو ابن سعد الامام یونس المذکور ابن المسیب ہو سعید المخزومی علقمۃ بن وقاص اللیثی عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ بن مسعود **باب** شہادۃ المختبی وقال الشعبی ہو عامر بن شراحیل فیما وصلہ ابن ابی شیبۃ ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ہو ابن ابی حمزۃ الزہری محمد بن مسلم بن شہاب سالم ہو ابن عبد اللہ بن عمر عبد اللہ بن محمد المسندی سفیان ہو ابن عیینۃ الزہری ابن شہاب المذکور عروۃ ہو ابن الزبیر بن العوام

حل اللغات اغمصہا ای اعیبہا من یعذرنا ای من ینصرنا او من یقوم بعذرہ ۱۲

حاشیۃ السندی ص ۲۶۲: لہذہ السنۃ لا اثباتا ولا نفیا بان الحدیث محتمل لتاویلات متعددۃ فلم یتعرضوا للشئ من الکیفیات بطریق الاستنان لا اثباتا ولا نفیا بل حالوا ذلک الی فہم العاملین ونظر الناظرین فکل من یقرب عندہ شئ من التاویلات فلیعمل علی وفق ذلک واللہ تعالیٰ اعلم اہ سندی۔ تمت حاشیۃ السندی للمجلد الاول من صحیح البخاری بعون اللہ تعالیٰ سبحانہ

ينتظر ان يؤذن له فقال يا ابا بكر الم تسمع الى هذه ما تجهر به عند النبي صلى الله عليه وسلم **باب** اذا شهد شاهد او شهود بشيء فقال آخرون ما علمنا ذلك يحكم بقول من شهد قال الحميدي هذا كما اخبر بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة وقال الفضل لم يصل فاخذ الناس بشهادة بلال كذلك ان شهد شاهدان ان لفلان على فلان الف درهم وشهد آخران بالف وخمسمائة يقضى بالزيادة **حدثنا** حبان انا عبد الله انا عمر بن سعيد بن ابي حسين اخبرني عبد الله بن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث انه تزوج ابنة لابي اهاب بن عزيز فاتته امرأة فقالت قد ارضعت عقبة والتي تزوج فقال لها عقبة ما اعلم انك ارضعتني ولا اخبرتني فارسل الى آل ابي اهاب فسألهم فقالوا ما علمنا ارضعت صاحبتنا فركب الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل ففارقها ونكحت زوجا غيره **باب** الشهداء العدول وقول الله واشهدوا ذوي عدل منكم وممن ترضون من الشهداء **حدثنا** الحكم بن نافع انا شعيب عن الزهري ثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان عبد الله بن عتبة قال سمعت عمر بن الخطاب يقول ان اناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الوحي قد انقطع وانما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من اعمالكم فمن اظهر لنا خيرا امناه وقربناه وليس الينا من سريرته شيء الله يحاسبه في سريرته ومن اظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه وان قال ان سريرته حسنة **باب** تعديل كم يجوز **حدثنا** سليمن بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال وجبت ثم مر باخرى فاثنوا عليها شرا او قال غير ذلك فقال وجبت فقيل يا رسول الله قلت لهذا وجبت ولهذا وجبت قال شهادة القوم المؤمنون شهداء الله في الارض **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا داود بن ابي الفرات ثنا عبد الله بن بريدة عن ابي الاسود قال اتيت المدينة وقد وقع بها مرض فهم يموتون موتا ذريعا فجلست الى عمر فمرت جنازة فاثني خيرا فقال عمر وجبت ثم مر باخرى فاثني خيرا فقال وجبت ثم مر بالثالثة فاثني شرا فقال وجبت فقلت وما وجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة قلنا وثلثة قال وثلثة قلنا واثنان قال واثنان ثم لم نسأله عن الواحد **باب** الشهادة على الانساب والرضاع المستفيض والموت القديم وقال النبي صلى الله عليه وسلم ارضعتني وابا سلمة ثويبة والتثبت فيه **حدثنا** آدم ثنا شعبة ثنا الحكم عن عراك بن مالك عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت استاذن علي افلح فلم آذن له فقال اتحتجبين مني وانا عمك فقلت كيف ذلك فقال ارضعتك امرأة اخي بلبن اخي فقالت سألت ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق افلح ائذني له **حدثنا** مسلم بن ابراهيم ثنا همام ثنا قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في بنت حمزة لا تحل لي يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب هي بنت اخي من الرضاعة **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الله

بذلك — يعطى — ما علمناه — ناسا — يحاسب / يحاسبه — قلت — الرضاع — ابنة

…باب الشهداء العدول الحكم بن نافع هو ابو اليمان البهراني الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب باب تعديل كم يجوز سليمان بن حرب الواشحي حماد بن زيد … الفرات اسمه عمرو الكندي عبد الله بن بريدة بن الحصيب الاسلمي ابو سهل المروزي ابي الاسود ظالم ابن عمرو بن سفيان الدؤلي باب الشهادة على الانساب آدم هو ابن ابي اياس شعبة … هو ابو الجعد اخو ابي القعيس كما قال الدارقطني وائل الاشعري همام بن يحيى العوذي البصري قتادة بن دعامة السدوسي جابر بن زيد الازدي ابو الشعثاء البصري في بنت حمزة بن عبد المطلب … عبد الله بن ابي بكر اسم جده محمد بن عمرو بن حزم الانصاري المدني

حل اللغات - ذريعا اے سريعا

ابن ابی بکر عن عمرۃ بنت عبد الرحمٰن ان عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم اخبرتہا ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان عندہا وانہا سمعت صوت رجل یستاذن فی بیت حفصۃ قالت عائشۃ یا رسول اللہ ہذا رجل یستاذن فی بیتک قالت فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اراہ فلانا لعم حفصۃ من الرضاعۃ فقالت عائشۃ لو کان فلان حیا لعمہا من الرضاعۃ دخل علیّ فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نعم ان الرضاعۃ تحرم ما یحرم من الولادۃ **حدثنا** محمد بن کثیر انا سفیٰن عن اشعث بن ابی الشعثاء عن ابیہ عن مسروق ان عائشۃ قالت دخل علیّ النبی صلی اللہ علیہ وسلم وعندی رجل فقال یا عائشۃ من ہذا قلت اخی من الرضاعۃ قال یا عائشۃ انظرن من اخوانکن فانما الرضاعۃ من المجاعۃ تابعہ ابن مہدی عن سفیٰن **باب** شہادۃ القاذف والسارق والزانی وقول اللہ تعالیٰ ولا تقبلوا لہم شہادۃ ابدا واولٰئک ہم الفٰسقون الا الذین تابوا وجلد عمر ابا بکرۃ وشبل بن معبد ونافعا بقذف المغیرۃ ثم استتابہم وقال من تاب قبلت شہادتہ واجازہ عبد اللہ بن عتبۃ وعمر بن عبد العزیز وسعید بن جبیر وطاؤس ومجاہد والشعبی وعکرمۃ والزہری ومحارب بن دثار وشریح ومعاویۃ ابن قرۃ وقال ابو الزناد الامر عندنا بالمدینۃ اذا رجع القاذف عن قولہ فاستغفر ربہ قبلت شہادتہ وقال الشعبی وقتادۃ اذا اکذب نفسہ جلد وقبلت شہادتہ وقال الثوری اذا جلد العبد ثم اعتق جازت شہادتہ واذا استقضی المحدود فقضایاہ جائزۃ وقال بعض الناس لا تجوز شہادۃ القاذف وان تاب ثم قال لا یجوز نکاح بغیر شاہدین فان تزوج بشہادۃ محدودین جاز وان تزوج بشہادۃ عبدین لم یجز واجاز شہادۃ المحدود والعبد والامۃ لرؤیۃ ہلال رمضان وکیف تعرف توبتہ وقد نفی النبی صلی اللہ علیہ وسلم الزانی سنۃ ونہی النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن کلام کعب بن مالک وصاحبیہ حتی مضی خمسون لیلۃ **حدثنا** اسمٰعیل ثنا ابن وہب عن یونس ح وقال اللیث ثنی یونس عن ابن شہاب اخبرنی عروۃ بن الزبیر ان امراۃ سرقت فی غزوۃ الفتح فاتی بہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم امر بہا فقطعت یدہا قالت عائشۃ فحسنت توبتہا وتزوجت وکانت تاتی بعد ذلک فارفع حاجتہا الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم **حدثنا** یحیی بن بکیر ثنی اللیث عن عقیل عن ابن شہاب عن عبید اللہ بن عبد اللہ عن زید بن خالد عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انہ امر فیمن زنی ولم یحصن بجلد مائۃ وتغریب عام **باب** لا یشہد علی شہادۃ جور اذا اشہد **حدثنا** عبدان انا عبد اللہ انا ابو حیان التیمی عن الشعبی عن النعمان بن بشیر قال سالت امی ابی بعض الموہبۃ لی من مالہ ثم بدا لہ فوہبہا لی فقالت لا ارضی حتی تشہد النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاخذ بیدی وانا غلام فاتی بی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال ان امہ بنت رواحۃ سالتنی بعض الموہبۃ لہذا فقال الک ولد سواہ قال نعم قال فاراہ قال لا تشہدنی علی جور وقال ابو حریز عن الشعبی لا اشہد علی جور

---

۵۱ قولہ انظرن - النظر ہہنا بمعنی التفکر والتامل قولہ من اخوانکن کلمۃ من استفہامیۃ قولہ فانما الرضاعۃ تعلیل للبعث والحث علی امعان النظر ای لیس کل امراۃ ارضعت من لبن ام رجل یصیر بہ ذلک الرجل اخا لہا بل لا بد ان یکون فی مدۃ الرضاع من المجاعۃ بفتح المیم ای الجوع فان اللبن للصغیر بمنزلۃ الطعام للکبیر ۱۲ ک مخ **۵۲ قولہ** تابعہ ابن مہدی - ای ان عبد الرحمٰن بن مہدی روی حدیث عائشۃ عن سفیان باسنادہ کما رواہ محمد بن کثیر قالہ فی الفتح قال الکرمانی فان قلت لیس فی الاحادیث ذکر الموت فکیف دل علی الترجمۃ قلت بالقیاس علی الرضاع انتہی ۱۲ **۵۳ قولہ** وجلد عمر ابا بکرۃ - ہو نفیع مصغر النفع ابن الحارث بن کلدۃ بالکاف واللام والمہلۃ المفتوحات وشبل بکسر المعجمۃ وسکون الموحدۃ ابن معبد بفتح المیم والموحدۃ البجلی اخو ابی بکرۃ لامہ قولہ نافعا ہو ابن الحارث اخو ابی بکرۃ لابیہ وامہ والثلثۃ الاخوۃ صحابیون شہدوا مع اخ آخر لابی بکرۃ لامہا اسمہ زیاد وقال زیاد رایت منظرا قبیحا وما ادری اخالطہا ام لا وفی روایۃ رایتہا فی لحاف علی المغیرۃ بن شعبۃ الثقفی بالزنا لکن لم یجزم زیاد الشہادۃ بحقیقۃ الزنا فلم یحد المغیرۃ وجلد الثلثۃ وامہم سمیۃ بضم المہملۃ وفتح المیم وشدۃ التحتیۃ وزیاد لیس لہ صحبۃ ولا روایۃ وکان من زہاد العرب وفصحائہم مات سنۃ ثلث وخمسین - کذا فی الکرمانی والخیر الجاری ۱۲ **۵۴ قولہ** وقال بعض الناس الخ - اراد بہ الحنفیۃ وغرضہ انہ تناقض فی کلامہم بوجوہ حیث لا یجوزون شہادۃ القاذف وصححوا النکاح بشہادتہ وحیث جوزوا شہادۃ المحدود ولم یجوزوا شہادۃ العبد مع انہما ناقصان عندہم وحیث خصص شہادۃ الہلال من بین سائر الشہادات ولہم من ذلک مخلص واسع اما المحدود فی القذف فلا تقبل شہادتہ وان تاب بقولہ تعالیٰ ولا تقبلوا لہم شہادۃ ابدا ولانہ من تمام الحد لکونہ مانعا فیبقی بعد التوبۃ کاصلہ بخلاف المحدود فی غیر القذف لان الرد للفسق وقد ارتفع بالتوبۃ قال الشافعی تقبل اذا تاب لقولہ تعالیٰ الا الذین تابوا استثنی التائب قلنا الاستثناء ینصرف الی ما یلیہ وہو قولہ تعالیٰ فاولٰئک ہم الفاسقون او ہو استثناء منقطع بمعنی لکن قولہ فی الہدایۃ اما جواز النکاح بشہادۃ المحدودین فی القذف فلانہم من اہل الولایۃ فیکونون من اہل الشہادۃ وان لم یکونوا ممن تقبل شہادتہ عند الاداء بالنہی لجریمتہم فان انعقاد النکاح یتوقف علی حضور الشاہدین لا علی کونہما مقبولی الشہادۃ عند الاداء واما العبد فلا یجوز شہادتہ لان الشہادۃ من باب الولایۃ وہو لا یلی نفسہ فاولی ان لا یثبت لہ الولایۃ علی غیرہ بخلاف المحدود فانہ من اہل الولایۃ کما مر وقد عرفت انہ اذا استقضی المحدود قبلت قضایاہ واما قبول شہادۃ العبد والامۃ والمحدود فی ہلال رمضان فلانہا من باب الاخبار ولہذا لا تختص بلفظ الشہادۃ کما قال فی الدر وقبل بلا دعوی وبلا لفظ اشہد وبلا حکم ومجلس قضاء لانہ خبر لا شہادۃ انتہی ۱۲ **۵۵ قولہ** وکیف تعرف توبتہ - عطف علی اول الترجمۃ وکثیرا ما یفعل البخاری مثلہ یعطف ترجمۃ علی ترجمۃ وان بعد بینہما قولہ نفی ای عن البلد ای غربہ قولہ عن کلام کعب بن مالک وصاحبیہ - ای مرارۃ بن الربیع وہلال بن امیۃ الثلثۃ الذین خلفوا فان قلت ما وجہ تعلق قصتہم بالباب قلت تخلفوا عن رسول اللہ صلعم فی غزوۃ تبوک والتخلف عنہ بغیر اذنہ معصیۃ کالسرقۃ قال ابن بطال استدل البخاری علی انہ لا حاجۃ فی التوبۃ الی اکذاب نفسہ بانہ لم یشترط ذلک علی الزانی فی مدۃ التغریب ولا علی کعب وصاحبیہ فی الخمسین وبحدیث عائشۃ علی ان السارق اذا تاب وحسن حالہ قبلت شہادتہ وحدیث زید انہ صلعم لم یشترط علی الزانی بعد الجلد والتغریب ان لا تقبل شہادتہ ولو کان ذلک شرطا لذکرہ قال شارح التراجم وکیف تعرف توبتہ اشارۃ الی انہا تعرف بالقرائن وفی قصۃ کعب دلیل علیہ فانہ لم یعرف توبتہ الا بعد مدۃ واما مطابقۃ حدیث السارقۃ للترجمۃ فبقولہا حسنت توبتہا واما مطابقۃ حدیث الزانی فلانہ صلعم قال فی قصۃ ماعز التوبۃ حصلت بالحد وہذا مثلہ - ہذا کلہ فی الکرمانی ۱۲ **۵۶ قولہ** باب لا یشہد علی شہادۃ جور اذا اشہد وذکر فیہ حدیث النعمان وفیہ قولہ صلعم لا تشہدنی علی جور ومضی الکلام علیہ - ای فی ص ۳۵۲ فی الہبۃ ۱۲ فتح

اسماء الرجال،

عمرۃ بنت عبد الرحمٰن بن سعد بن زرارۃ الانصاریۃ المدنیۃ **حفصۃ** بنت عمر بن الخطاب **محمد بن کثیر** ہو عبد اللہ العبدی البصری **سفیٰن** ہو الثوری **اشعث** بن ابی الشعثاء یروی عن ابیہ ابی الشعثاء سلیم الاسود **مسروق** ہو ابن الاجدع **باب** شہادۃ القاذف الخ وجلدہ عمر بن الخطاب فیما وصلہ الشافعی **واجازہ** عبد اللہ بن عتبۃ بن مسعود فیما وصلہ الطبری **عمر بن عبد العزیز** الخلیفۃ المشہور فیما وصلہ الطبری ایضا **وسعید بن جبیر** التابعی المشہور فیما وصلہ الطبری ایضا **والشعبی** ہو عامر بن شراحیل فیما وصلہ الطبری من طریق ابن ابی خالد عنہ **عکرمۃ** مولی ابن عباس فیما وصلہ البغوی فی الجعدیات **والزہری** محمد بن مسلم شہاب فیما وصلہ ابن جریر عنہ **محارب** بن دثار الکوفی قاضیہا **وشریح** القاضی **ومعاویۃ** بن قرۃ بن ایاس البصری **قال الشعبی** المذکور **وقتادۃ** بن دعامۃ فیما وصلہ الطبری عنہما **اسمٰعیل** ہو ابن ابی اویس **ابن وہب** ہو عبد اللہ القرشی مولاہم ابو محمد المصری **یونس** بن یزید الایلی **ابن شہاب** ہو الزہری **امراۃ** ہی فاطمۃ بنت الاسود بن عبد الاسد المخزومیۃ **یحیی** بن بکیر ہو ابن عبد اللہ بن بکیر المخزومی **عقیل** ہو ابن خالد الایلی **ابن شہاب** ہو الزہری **زید** بن خالد الجہنی المدنی **باب** لا یشہد علی شہادۃ الخ **عبدان** ہو عبد اللہ بن عثمان المروزی **عبد اللہ** بن المبارک المروزی **ابو حیان** ہو یحیی بن سعید التیمی الکوفی **الشعبی** تقدم وقال ابو حریز ہو عبد اللہ بن الحسین الازدی **قاضی سجستان** فیما وصلہ ابن حبان فی صحیحہ والطبرانی عن الشعبی ۔ **حل اللغات** - انظرن من النظر بمعنی التفکر والتامل - المجاعۃ الجوع ۱۲

التعمیم بعد التخصیص نکتہ الکبر اشہر فہو اولی واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ الحلال بین) قد سبق تحقیقہ فی کتاب الایمان (قولہ فمن ترک ما شبہ علیہ من الاثم) من سائبۃ وہو بیان ما شبہ ویحتمل انہا تعلیلیۃ الا ان الحمل علی التعلیل لا یناسب ما بعدہ اذ التعلیل فیما بعد بعید واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ ما رایت شیئا اہون من الورع دع ما یریبک) الظاہر ان قولہ دع ما یریبک الخ بیان للورع بتقدیر المبتدا ای ہو ای الورع ہذا الحدیث ای العمل بمقتضاہ واللہ تعالیٰ اعلم اہ سندی (قولہ لا یبالی المرء ما اخذ منہ) الظاہر ان ضمیر منہ لما فلا یحسن ان یقدر قولہ امن الحلال ای اخذہ من الحلال اذ الظاہر اعتبار الترید فی الماخوذ منہ اہو حلال ام ہو حرام لا ہو ماخوذ من حلال ام ہو ماخوذ من حرام وانما یحسن ہذا الترید فی الماخوذ فالظاہر ان یقال المعنی اہو من جنس الحلال ام ہو من جنس الحرام او یقال خذ ما اخذ من الحلال ام من الحرام فتامل

الجزء الثانی من السندی ص ۲۷۵-۲۷۹

۵۱ قوله قرنی. القرن اهل زمان واحد متقارب اشتركوا فی امر من الامور المقصودة وقد يطلق على طائفة من الزمان واختلفوا فی تحديده فقرنه صلعم هم الصحابة وكانت مدتهم من البعث الى آخر من مات منهم مائة وعشرون سنة وقرن التابعين من سنة مائة الى نحو سبعين وقرن اتباع التابعين من ثم الى حدود العشرين ومائتين وفی هذا الوقت ظهرت البدع ظهورا فاشيا واطلقت المعتزلة السنتهم ورفعت الفلاسفة رؤسهم وتغيرت الاحوال تغيرا شديدا ولم يزل الامر فی نقص الى الآن وظهر مصداق قوله صلعم ثم يفشو الكذب كذا ذكره السيوطی قاله فی اللمعات ۱۲ ۵۲ قوله ان بعدكم. ای بعد هذه القرون الممدوحة قوما بالنصب وفی بعضها قوم فلعله منصوب لكنه كتب بدون الالف على اللغة الربيعية او ضمير الشان محذوف على ضعف كذا فی الكرمانی او هو فاعل لفعل مضمر ای يجیء قوم كما فی العينی قوله لا يؤتمنون ای لا يثق الناس بهم ولا يعتقدونهم امناء ای يكون لهم خيانة ظاهرة ۱۲ ۵۳ قوله ويشهدون ولا يستشهدون يحتمل ان يراد يتحملون الشهادة بدون التحميل او يؤدون

عبد العزيز بن ابی سلمة الماجشون المدنی ابن شهاب هو الزهری زياد بن يحيی بن زياد ابو الخطاب البصری حاتم بن وردان ابو صالح البصری ايوب هو السختيانی عبد الله بن ابی مليكة هو عبد الله بن عبيد الله

حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا ابو جمرة قال سمعت زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين قال قال النبی صلى الله عليه وسلم خيركم قرنی ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران لا ادری اذكر النبی صلى الله عليه وسلم بعد قرنين او ثلثة قال النبی صلى الله عليه وسلم ان بعدكم قوما يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله عن النبی صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرنی ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجیء اقوام تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال ابراهيم وكانوا يضربوننا على الشهادة والعهد

باب ما قيل فی شهادة الزور لقوله تعالى والذين لا يشهدون الزور وكتمان الشهادة وقوله ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فانه آثم قلبه والله بما تعملون عليم تلووا السنتكم بالشهادة

حدثنا عبد الله بن منير سمع وهب بن جرير وعبد الملك بن ابراهيم قالا ثنا شعبة عن عبيد الله ابن ابی بكر بن انس عن انس قال سئل النبی صلى الله عليه وسلم عن الكبائر فقال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور تابعه غندر وابو عامر وبهز وعبد الصمد عن شعبة حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا الجريری عن عبد الرحمن بن ابی بكرة عن ابيه قال قال النبی صلى الله عليه وسلم الا انبئكم باكبر الكبائر ثلثا قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وجلس وكان متكئا فقال الا وقول الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت وقال اسمعيل بن ابراهيم ثنا الجريری ثنا عبد الرحمن

باب شهادة الاعمى وامره ونكاحه وانكاحه ومبايعته وقبوله فی التاذين وغيره وما يعرف بالاصوات

واجاز شهادته القاسم والحسن وابن سيرين والزهری وعطاء وقال الشعبی تجوز شهادته اذا كان عاقلا وقال الحكم رب شیء تجوز فيه وقال الزهری ارأيت ابن عباس لو شهد على شهادة اكنت ترده وكان ابن عباس يبعث رجلا اذا غابت الشمس افطر ويسأل عن الفجر فاذا قيل طلع صلى ركعتين وقال سليمن بن يسار استاذنت على عائشة فعرفت صوتی قالت سليمن ادخل فانك مملوك ما بقی عليك شیء واجاز سمرة بن جندب شهادة امرأة منتقبة حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون ثنا عيسى ابن يونس عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت سمع النبی صلى الله عليه وسلم رجلا يقرأ فی المسجد فقال رحمه الله لقد اذكرنی كذا وكذا آية اسقطتهن من سورة كذا وكذا وزاد عباد بن عبد الله عن عائشة تهجد النبی صلى الله عليه وسلم فی بيتی فسمع صوت عباد يصلی فی المسجد فقال يا عائشة اصوت عباد هذا قلت نعم قال اللهم ارحم عبادا حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن ابی سلمة اخبرنی ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال قال النبی صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم او قال حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمى لا يؤذن حتى يقول له الناس اصبحت حدثنا زياد بن يحيى ثنا حاتم بن وردان ثنا ايوب عن عبد الله بن ابی مليكة عن

مر الحديث فی صفحة ۸۶ فی الاذان ومطابقته للترجمة من حيث انهم كانوا يعتمدون على صوت الاعمى ۱۲ ع

فانه تابعی وظاهر الحال ان المبهم فی الرواية التی قبل هو هذا المفسر فی هذه الرواية لان مقتضى قوله زاد ان يكون المزيد فيه والمزيد عليه حديثا واحدا لكن جزم عبد الغنی بن سعيد فی المبهمات بان المبهم فی رواية هشام عن ابيه عن عائشة هو عبد الله بن يزيد الانصاری فروی من طريق عمرة عن عائشة ان النبی صلعم سمع صوت قاری يقرأ فقال صوت من هذا قالوا عبد الله بن يزيد قال رحمه الله لقد اذكرنی آية كنت انسيتها قال فی الفتح والمطابقة للترجمة من كونه عليه الصلوة والسلام اعتمد على صوت القاری من غير الرؤية كذا فی القسطلانی والعينی ۱۲

اسماء الرجال ۱ آدم بن ابی اياس العسقلانی شعبة بن الحجاج العتكی ابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعی زهدم بن مضرب الجرمی البصری محمد بن كثير العبدی البصری سفين بن سعيد الثوری منصور هو ابن المعتمر الكوفی ابراهيم بن يزيد النخعی عبيدة بفتح العين السلمانی باب ما قيل فی شهادة الزور عبد الله بن منير المروزی الزاهد وهب بن جرير هو ابن حازم الازدی وعبد الملك بن ابراهيم مولى بنی الدار القرشی شعبة بن الحجاج العتكی مسدد هو ابن مسرهد الاسدی بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشی البصری باب شهادة الاعمى الخ

(باب التجارة فی البر) بفتح فتشديد هو مقابل البحر وذكر فيه قوله تعالى رجال لا تلهيهم تجارة لما انه قبل ذلك فی بيوت اذن الله ان ترفع وهی المساجد والتسبيح فيها يكون فی البر لا البحر وذكر فيه حديث الصرف اذ هو بيع يكون عادة فی البر وقل من يركب لاجله البحر والله تعالى اعلم اه سندی (قوله ولقد سمعته يقول ما امسى عند آل محمد صلى الله تعالى عليه وسلم صاع برّ الخ) قال الكرمانی وغيره هو من كلام قتادة والضمير فی سمعته لانس ورده الحافظ بانه خلاف الظاهر فلا يصار اليه بلا دليل والظاهر انه من كلام انس والضمير فی سمعته للنبی صلى الله تعالى عليه وسلم ورده العينی بانه لا يحسن نسبة ذلك الى النبی صلى الله تعالى عليه وسلم لما فيه من اظهار الشكوی. قلت يمكن ان يقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ترغيبا للامة فی الزهد فی الدنيا وتوكلا على المولى كما كان هو صلى الله تعالى عليه وسلم كذلك والله تعالى اعلم. تمدد ايت الحديث

المسور بن مخرمة قال قدمت على النبی صلی الله علیه وسلم اقبیة فقال لی ابی مخرمة انطلق بنا الیه عسی
ان یعطینا منها شیئا فقام ابی علی الباب فتکلم فعرف النبی صلی الله علیه وسلم صوته فخرج النبی صلی الله علیه وسلم
ومعه قباء وهو یریه محاسنه وهو یقول خبأت هذا لك خبأت هذا لك باب شهادة النساء
وقوله تعالی فان لم یکونا رجلین فرجل وامرأتان حدثنا ابن ابی مریم انا محمد بن جعفر اخبرنی
زید عن عیاض بن عبد الله عن ابی سعید الخدری عن النبی صلی الله علیه وسلم قال الیس شهادة المرأة مثل نصف
شهادة الرجل قلن بلی قال فذلك من نقصان عقلها باب شهادة الاماء والعبید وقال انس شهادة
العبد جائزة اذا کان عدلا واجازه شریح وزرارة بن اوفی وقال ابن سیرین شهادته جائزة
الا العبد لسیده واجازه الحسن وابراهیم فی الشیء التافه وقال شریح کلکم بنو عبید واماء حدثنا
ابو عاصم عن ابن جریج عن ابن ابی ملیکة عن عقبة بن الحارث ح وحدثنا علی بن عبد الله ثنا یحیی
ابن سعید عن ابن جریج عن ابن ابی ملیکة ثنی عقبة بن الحارث او سمعته منه انه تزوج ام یحیی
بنت ابی اهاب قال فجاءت امة سوداء فقالت قد ارضعتکما فذکرت ذلك للنبی صلی الله علیه وسلم فاعرض
عنی قال فتنحیت فذکرت ذلك له قال وکیف وقد زعمت ان قد ارضعتکما فنهاه عنها باب شهادة
المرضعة حدثنا ابو عاصم عن عمر بن سعید عن ابن ابی ملیکة عن عقبة بن الحارث قال تزوجت
امرأة فجاءت امرأة فقالت انی ارضعتکما فاتیت فذکرت للنبی صلی الله علیه وسلم فقال کیف وقد قیل
دعها عنك او نحوه باب تعدیل النساء بعضهن بعضا حدثنا ابو الربیع سلیمن
ابن داود وافهمنی بعضه احمد ثنا فلیح بن سلیمن عن ابن شهاب الزهری عن عروة بن الزبیر و
سعید بن المسیب وعلقمة بن وقاص اللیثی وعبید الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة زوج النبی صلی
الله علیه وسلم حین قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله منه قال الزهری وکلهم حدثنی طائفة من
حدیثها وبعضهم اوعی من بعض واثبت له اقتصاصا وقد وعیت عن کل واحد منهم الحدیث الذی حدثنی
عن عائشة وبعض حدیثهم یصدق بعضا زعموا ان عائشة قالت کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا اراد ان
یخرج سفرا اقرع بین ازواجه فایتهن خرج سهمها خرج بها معه فاقرع بیننا فی غزاة غزاها فخرج
سهمی فخرجت معه بعد ما انزل الحجاب فانا احمل فی هودج وانزل فیه فسرنا حتی اذا فرغ رسول
الله صلی الله علیه وسلم من غزوته تلك وقفل ودنونا من المدینة آذن لیلة بالرحیل فقمت حین آذنوا بالرحیل
فمشیت حتی جاوزت الجیش فلما قضیت شأنی اقبلت الی الرحل فلمست صدری فاذا عقد
لی من جزع اظفار قد انقطع فرجعت فالتمست عقدی فحبسنی ابتغاؤه فاقبل الذین یرحلون
لی فاحتملوا هودجی فرحلوه علی بعیری الذی کنت ارکب وهم یحسبون انی فیه وکان النساء اذ ذاك
خفافا لم یثقلن ولم یغشهن اللحم وانما یاکلن العلقة من الطعام فلم یستنکر القوم حین رفعوه

خرج — الخدری عن — قلنا — سمعت — سمعت — انها — فایتهن — ظفار — بی

لے قوله وهو یریه محاسنه - ای یبین محاسن ذلك الثوب وفیه انه صلی الله علیه وسلم اعتمد علی صوته قبل الخروج من غیر ان یری شخصه وبالمطابقة للترجمة - فتح ع خ ومر الحدیث فی ص ٣٥٦ فی الهبة ١٢ ٥٢ قوله باب شهادة النساء وقوله تعالی فان لم یکونا رجلین فرجل وامرأتان - ذکر هذه القطعة من الآیة لانها تدل علی جواز شهادة النساء مع الرجال وقال ابن بطال رح اجمع اکثر العلماء علی ان شهادتهن لا یجوز فی الحدود والقصاص وهو قول ابن المسیب والنخعی والشعبی والحسن والزهری وربیعة ومالک والليث والکوفیین والشافعی وابی ثور واختلفوا فی النکاح والطلاق والعتق والنسب والولاء فذهب ربیعة ومالک والشافعی وابو ثور الی انه لا یجوز فی شیء من ذلک کله مع الرجال واجاز شهادتهن فی ذلک کله مع الرجال الکوفیون واتفقوا علی انه یجوز شهادتهن منفردات فی الحیض والولادة والاستهلال وعیوب النساء فیما لا یطلع علیه الرجال من عوراتهن للضرورة واختلفوا فی النکاح فمنهم من اجاز شهادتهن منفردة ومنهم من اجازها مع الرجال هذا ما قال العینی وفی الفتح نحوه وفیه وقد اختلفوا فیما لا یطلع علیه الرجال هل یکفی فیه قول المرأة وحدها ام لا فعند الجمهور لا بد من اربع وعن مالک وابن ابی لیلی یکفی شهادة اثنتین وعن الشعبی والثوری یجوز شهادتها وحدها فی ذلک وهو قول الحنفیة ثم ذکر المص حدیث ابی سعید مختصرا وقد مضی بتمامه فی الحیض والغرض منه قوله صلعم الیس شهادة المرأة نصف شهادة الرجل انتهی ١٢ ٥٣ قوله باب شهادة الاماء والعبید فی حال الرق وللعلماء فیه ثلثة اقوال احدها جوازها مطلقا کالحر وهو مروی عن علی رض کقول انس رض وشریح وبه یقول احمد واسحق وابو ثور وثانیها جوازها فی الشیء التافه روی عن الشعبی کقول الحسن والنخعی وثالثها لا یجوز فی شیء اصلا وهو عن عمر وابن عباس وهو قول عطاء ومکحول والیه ذهب الثوری والاوزاعی ومالک وابو حنیفة والشافعی ١٢ ع ٥٤ قوله وزرارة - بضم الزای وتخفیف الراء الاولی العامری قاضی البصرة تابعی کذا ذکره ابن حبان فی طبقة التابعین وهو ابن اوفی کذا وجدته فی اکثر النسخ من البخاری والترمذی وکذا هو فی النسخ الموجودة عندی من بعض نسخ مسلم وابی داؤد والنسائی وغیرها وفی بعضها ابن ابی اوفی بزیادة لفظ ابی والله اعلم بالصواب ٥٥ قوله قال شریح کلکم بنو عبید واماء - کذا للاکثر وعن ابن السکن بنو عبید واماء وصله ابن ابی شیبة من طریق عمار الذهبی سمعت شریحا شهد عنده عبد فاجاز شهادته فقیل انه عبد فقال کلنا عبید وامنا حواء واخرجه سعید بن منصور من هذا الوجه نحوه بلفظ فقیل انه عبد قال کلکم بنو عبید واماء ١٢ فتح الباری ٥٦ قوله فتنحیت - ای من جهة الی اخری قال القسطلانی وفی بعضها فتغیبت ای انتظرت وقتا کالمطالب للفرصة کذا فی الکرمانی قال العینی ومطابقة للترجمة من حیث ان الامة المذکورة لو لم یکن شهادتها مقبولة ما امر النبی صلعم عقبة بفراق امرأة بقول الامة المذکورة انتهی واجاب من منع شهادة الامة ان النهی المذکور فی الحدیث محمول علی الورع وکذلک عند الجمهور شهادة المرضعة وحدها لا تقبل ولو کانت حرة کما مر بیانه فی اوائل کتاب البیوع ١٢ ٥٧ قوله طائفة - ای بعضها قوله اوعی ای احفظ واحسن ایرادا وسردا للحدیث قوله وقد وعیت بفتح العین المهملة حاصله ان جمیع الحدیث روی عن مجموعهم لا ان مجموعه عن کل واحد کذا فی الخیر الجاری قال الکرمانی فان قلت قال اولا کلهم حدثنی طائفة وثانیا وعیت عن کل واحد منهم الحدیث وهما متنافیان قلت المراد بالحدیث البعض الذی حدثه منه اذ الحدیث یطلق علی الکل وهذا الذی فعله الزهری من جمعه الحدیث عنهم جائز لا کراهة فیه لان الکل ائمة حفاظ ثقات علی شرط البخاری قوله الهودج - بفتح الحاء المهملة والجیم مرکب من مراکب العرب قوله اذن من الایذان ومن التاذین قوله وشانی ای ما یتعلق بقضاء الحاجة والرحل بالمهملتین المتاع والعقد بکسر العین القلادة ١٢ کرمانی ٥٨ قوله من جزع اظفار - کذا وقع عند الاکثر وفی روایة الکشمیهنی ظفار وهو الاصوب - فتح واریدبه العطر الذی یکون قطعة منه شبیهة بالظفر کانه یثقب ویجعل فی العقد والقلادة والصحیح روایة ظفار کقطام اسم مدینة بالیمن ١٢ کذا فی المجمع ٥٩ قوله یرحلون - بفتح الیاء والحاء من رحلت البعیر اذا شددت الرحل علیه وفی بعضها من الترحیل ١٢

اسماء الرجال

باب شهادة النساء الخ ابن ابی مریم هو سعید الجمحی محمد بن جعفر هو ابن ابی کثیر زید هو ابن اسلم العدوی عیاض بن عبد الله بن سعد بن ابی سرح القرشی العامری المکی باب شهادة الاماء الخ وقال انس فیما وصله ابن ابی شیبة واجازه شریح القاضی فیما وصله ابن ابی شیبة وسعید بن منصور واجازه ایضا زرارة بن ابی اوفی قاضی البصرة وقال ابن سیرین فیما وصله عبد الله بن الامام احمد واجازه الحسن البصری وابراهیم النخعی فیما وصله ابن ابی شیبة عنهما ابو عاصم هو الضحاک بن مخلد ابن جریج هو عبد الملک بن عبد العزیز ابن ابی ملیکة هو عبد الله بن عبید الله بن ابی ملیکة واسم ابی ملیکة زهیر التیمی المدنی عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل ابن عبد مناف النوفلی المکی الصحابی ابن جریج ومن بعده تقدموا الآن ام یحیی بنت ابی اهاب واسم ام یحیی غنیة او زینب باب شهادة المرضعة ابو عاصم تقدم عمر بن سعید بن حسین النوفلی القرشی المکی ابن ابی ملیکة وعقبة بن الحارث مر الآن باب تعدیل النساء الخ ابو الربیع سلیمان بن داؤد الزهرانی العتکی فلیح بن سلیمان الخزاعی او الاسلمی ابو یحیی ١٢

حل اللغات

الاماء جمع امة - العبید جمع عبد التافه الحقیر - هودج محل له قبة تستر بالثیاب ونحوها یوضع علی ظهر البعیر یرکب فیه النساء لیکون استر لهن - دنونا قربنا - اذن اعلم - لم یغشهن اللحم ای لم تکن سمینات - العلقة - بضم العین المهملة القلیل ١٢

فی سنن ابن ماجة عن انس قال سمعت رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم یقول مرارا والذی نفس محمد بیده ما اصبح عند آل محمد صاع حب ولا صاع تمر وهذا صریح فی المطلوب. وقال صاحب روایة ابن ماجة اسناده صحیح ورجاله ثقات ورواه ابن حبان فی صحیحه من طریق ابان العطار عن قتادة به ثم ذکر ابن ماجه بسند صحیحه صاحب لروایة عن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم ما اصبح فی آل محمد الا مد من طعام او ما اصبح فی آل محمد من طعام ربا ب ما قبل فی اللحام والجزار) ای هل لکسبهما اصل بان کانا وقت النبی صلی الله تعالی علیه وسلم وقررهما علی ذلك او هو من الامور الحادثة والله تعالی اعلم (قوله وعلی وسط النهر رجل) ظاهر هذه الروایة وکذا روایة کتاب الجنائز من هذا الصحیح ان الجار والمجرور خبر مقدم ورجل مبتدأ مؤخر والمعنی ان الرجل مشرف علی وسط النهر محاذ له ویمکن ان

لـه قوله فاممت بتشديد الميم اي قصدت وحكى السفاقسي تخفيفها قوله فظننت الظن هنا بمعنى العلم قوله سيفقدوني بنون واحدة فيحتمل ان يكون حذفت احدى النونين وان يكون النون مشددة ويروى بنونين قوله صفوان كان رجلا خيرا فاضلا عفيفا قتل في غزاة ارمينية شهيدا سنة تسع عشرة ابن المعطل بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الطاء المهملة المفتوحة السلمي بضم السين المهملة وفتح اللام قوله سواد انسان اي شخص انسان بدون معرفة انه رجل او امرأة فاستيقظت اي انتبهت من نومي باسترجاعه اي بقراءة انا لله وانا اليه راجعون فيه دليل على الاسترجاع في كل مصيبة قوله فوطئ يدها اي وطئ صفوان يد الراحلة لئلا تقوم فيسهل الركوب عليها بلا احتياج الى مساعدة قوله معرسين اي نازلين التعريس نزول آخر الليل وقال ابو زيد هو النزول في اي وقت كان وليشهد له ما وقع هنا قوله في نحر الظهيرة حتى اذا بلغ الشمس منتهاها من الارتفاع كانها وصلت الى النحر وهو اعلى الصدر وقيل نحرها اولها والظهيرة شدة الحر قوله فهلك من هلك اي هلك الذين استحلوا بالافك هو بكسر الهمزة واسكان الفاء وبفتحهما جميعا قوله تولى اي تقدر وتصدى قوله ابن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وشدة الياء قوله ابن سلول بالرفع صفة عبد الله ولهذا يكتب بالالف وسلول بفتح المهملة وخفة اللام غير منصرف علم لام عبد الله قوله يفيضون من الافاضة وهي التكثير والتوسعة اي يشيعون الحديث قوله ويريبني بفتح الياء وضمها من رابه واراب اذا اوهمه وشككه قوله اللطف بضم اللام وسكون الطاء ويقال بفتحهما معا وهو البر والرفق قوله تيكم هي الاشارة للمؤنث مثل ذاكم في المذكر قوله حتى نقهت بكسر القاف وفتحها لغتان والناقه هو الذي برئ من المرض وهو قريب عهد به لم يتراجع الى كمال صحته قوله ام مسطح بكسر الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية وباهمال الحاء اسمها سلمى بنت ابي رهم بضم الراء وسكون الهاء زوجة اثاثة بضم الهمزة وخفة المثلثة الاولى وكانت من اشد الناس على ابنها مسطح في شان الافك قوله قبل المناصع بالنون والمهملتين على وزن الجمع مواضع خارجة عن المدينة يتبرزون فيها والمتبرز اسم المكان بدل او بيان للمناصع وبالرفع على انه خبر اي وهو متبرزنا قوله الكنف بضمتين جمع الكنيف واصله الساتر قوله امر العرب الاول قال القاضي الاول بفتح الهمزة وضم اللام نعت الامر قيل هو وجه الكلام وروي الاول بضم الهمزة وخفة الواو وكسر اللام وصفا للعرب لا للامر لان العرب اسم جماعة تريد رضي الله عنها انهم بعد لم يتخلقوا باخلاق اهل الحواضر والعجم قوله في البرية اي البادية او في التنزه اي طلب النزاهة بالخروج الى الصحراء وهو شك من الراوي قوله تعس بالفتح اي العين قال القاضي بالكسر فيه لغتان ومعناه عثر او هلك او بعد او لزمه الشر او سقط لوجهه خاصة قوله يا هنتاه باسكان النون وهو اشهر من فتحها وبضم الهاء الاخيرة وسكونها واصله يا هنة فالحق الالف والهاء معناه يا هذه او يا بلهاء كانها نسبتها الى قلة المعرفة بمكائد الناس وشرورهم قوله هوني بفتح الهاء وشدة الواو المكسورة على صيغة الامر من الهون قوله وضيئة بالرفع والنصب فعيلة من الوضاءة وهي الحسن اي حسنة جميلة قوله ضرائر جمع ضرة وزوجات الرجل ضرائر لان كل واحدة يتضرر بالاخرى بالغيرة وضرتها قوله اكثرن عليها اي القول عليها في عيبتها قوله كثير فعيل يستوي فيه المذكر والمؤنث انما قال ذلك على مصلحة ونصيحة لرسول الله صلعم في اعتقاده لانه راى انزعاج رسول الله صلعم بهذا الامر فقطعه فاراد راحة خاطره عليه الصلوة والسلام لا عداوة لعائشة واما عائشة فتكدرت بتوقفه في التزكية واشار الى السوال عن بريرة ولعله رضه عرف بما عندها من البراءة قوله فقالت بريرة فيه اشكال من حيث ان بريرة اشترتها عائشة واعتقتها بعد ذلك والمخلص منه ان تفسير الجارية ببريرة مدرج في الحديث من بعض الرواة ظنا منها انها هي ويحتمل ان تكون بريرة خادما لعائشة قبل اشترائها وعتقها قوله اغمصه اي اعيبه قوله الداجن الشاة التي الفت البيوت قوله فاستعذر اي طلب من يعذره منه قوله من يعذرني قال النووي معناه من يقوم بعذري ان كافاته على قبيح افعاله ولا يلومني على ذلك وقيل معناه من ينصرني والعذير الناصر الاوس والخزرج قبيلتان من الانصار قوله احتملته الحمية اي اغضبته قال القاضي فيه اشكال لان هذه القصة كانت في غزوة مريسيع وهي غزوة بني المصطلق سنة ست وسعد بن معاذ مات في اثر غزاة الخندق وذلك في سنة اربع ولهذا قيل ان ذكره وهم والاشبه انه غيره قال ابن اسحق ان المتكلم اولا وآخرا ابو اسيد لا سعد وقال القاضي في الجواب ان المريسيع كانت سنة اربع وهي سنة خندق وقال الواقدي المريسيع كانت سنة خمس والخندق كانت بعدها والله اعلم بالصواب هذا كله ملتقط من الكرماني والخير الجاري والتنقيح ١٢

نسخة	متن
سيفقدونني	تِقْلَ الهودجِ فاحتملوهُ وكنتُ جاريةً حديثةَ السِّنِّ فبعثوا الجملَ وساروا فوجدتُ عِقدي بعد ما استمرَّ
	الجيشُ فجئتُ منزلَهم وليس فيه احدٌ فاممتُ منزلي الذي كنتُ به فظننتُ انهم سيفقدوني فيرجعون
	اليَّ فبينا انا جالسةٌ غلبتني عيناي فنمتُ وكان صفوانُ بن المعطّلِ السُّلَميُّ ثم الذكواني من وراء الجيشِ
حتى	فاصبحَ عند منزلي فرأى سوادَ انسانٍ نائمٍ فاتاني وكان يراني قبلَ الحجابِ فاستيقظتُ باسترجاعه حين
	اناخ راحلتَه فوطئ يدَها فركبتُها فانطلق يقودُ بي الراحلةَ حتى اتانا الجيشُ بعدما نزلوا معرِّسين في نحرِ
	الظهيرةِ فهلك من هلك وكان الذي تولَّى الافكَ عبدُ اللهِ بن أُبَيٍّ ابنُ سلولَ فقدمنا المدينةَ
	فاشتكيتُ بها شهرًا والناسُ يُفيضون من قولِ اصحابِ الافكِ ويُريبني في وجعي اني لا ارى من النبيِّ
فيقول	صلى الله عليه وسلم اللطفَ الذي كنتُ ارى منه حين امرضُ انما يدخلُ فيسلِّمُ ثم يقولُ كيف تيكم
	لا اشعرُ بشيءٍ من ذلك حتى نقهتُ فخرجتُ انا وامُّ مسطحٍ قِبَلَ المناصعِ مُتبرَّزُنا لا نخرجُ الا ليلًا الى
تتخذ	ليلٍ وذلك قبلَ ان نتخذَ الكُنُفَ قريبًا من بيوتنا وامرُنا امرُ العربِ الاوَّلِ في البرِّيَّةِ او في التنزُّهِ فاقبلتُ
	انا وامُّ مسطحٍ بنتُ ابي رُهمٍ نمشي فعثرتْ في مِرطِها فقالتْ تعسَ مسطحٌ فقلتُ لها بئس ما قلتِ اتسُبِّين
الى	رجلًا شهد بدرًا فقالت يا هنتاه الم تسمعي ما قالوا فاخبرتني بقولِ اهلِ الافكِ فازددتُ مرضًا على
فقالت	مرضي فلما رجعتُ الى بيتي دخل عليَّ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فقال كيف تيكم فقلتُ ائذنْ لي
	اتِ ابويَّ قالت وانا حينئذٍ اريدُ ان استيقنَ الخبرَ من قِبَلِهما فاذن لي رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فاتيتُ
	ابويَّ فقلتُ لامي ما يتحدَّثُ به الناسُ فقالت يا بُنَيَّةُ هوِّني على نفسكِ الشانَ فواللهِ لقلما كانتِ
	امرأةٌ قطُّ وضيئةٌ عند رجلٍ يحبُّها ولها ضرائرُ الا اكثرن عليها فقلتُ سبحانَ اللهِ ولقد تحدَّثَ الناسُ
	بهذا قالت فبتُّ تلك الليلةَ حتى اصبحتُ لا يرقأُ لي دمعٌ ولا اكتحلُ بنومٍ ثم اصبحتُ فدعا رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم
	عليَّ بن ابي طالبٍ واسامةَ بن زيدٍ حين استلبثَ الوحيُ يستشيرُهما في فراقِ اهلهِ فاما اسامةُ فاشار عليه
فقال	بالذي يعلمُ في نفسه من الودِّ لهم فقال اسامةُ اهلُك يا رسولَ اللهِ ولا نعلمُ واللهِ الا خيرًا واما عليُّ بن ابي
	طالبٍ فقال يا رسولَ اللهِ لم يُضيِّقِ اللهُ عليك والنساءُ سواها كثيرٌ وسلِ الجاريةَ تصدُقْك فدعا رسولُ اللهِ
منها	صلى الله عليه وسلم بريرةَ فقال يا بريرةُ هل رأيتِ فيها شيئًا يريبُكِ فقالت بريرةُ لا والذي بعثك بالحقِّ ان رأيتُ فيها
قط	امرًا اغمِصُه عليها اكثرَ من انها جاريةٌ حديثةُ السنِّ تنامُ عن العجينِ فتاتي الداجنُ فتاكلُه فقام رسولُ اللهِ
	صلى الله عليه وسلم من يومه فاستعذرَ من عبدِ اللهِ بن ابيٍّ ابنِ سلولَ فقال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم من يعذرني من رجلٍ
	بلغني اذاه في اهلي فواللهِ ما علمتُ على اهلي الا خيرًا وقد ذكروا رجلًا ما علمتُ عليه الا خيرًا وما كان يدخلُ
ابن معاذ	على اهلي الا معي فقام سعدٌ فقال يا رسولَ اللهِ انا واللهِ اعذرُك منه ان كان من الاوسِ ضربنا
	عنقَه وان كان من اخواننا من الخزرجِ امرتنا ففعلنا فيه امرَك فقام سعدُ بن عبادةَ وهو سيِّدُ
	الخزرجِ وكان قبل ذلك رجلًا صالحًا وكان احتملتْه الحميَّةُ فقال كذبتَ لعمرُ اللهِ

حل اللغات بعثوا اي اثاروا امّمت قصدت ظننت علمت - معرسين نازلين - اشتكيت مرضت - يفيضون يشيعون - يريبني يوهمني - تيكم اشارة للمؤنث - المناصع موضع خارج المدينة متبرزنا اي موضع تضاء حاجتنا الكنف جمع كنيف پاخانه تعس مسطح اي هلك ولزمه الشر وضيئة وجيهة ضرائر جمع ضرة لا يرقأ لا ينقطع - ان رأيت اي ما رأيت اغمصه اعيبه - احتملته الحمية اي

يكون المعنى ونوف الوسط ويمكن ان يكون هذا الرجل فوق الوسط بحيث يبلغ حجره الى الذي في النهر من اي طرف يريد الخروج ويمكن ان الوسط تصحيف وكان الاصل على شط النهر كما هو في صحيح ابي عوانه واما جعل قوله وعلى وسط النهر متعلقا بالرجل الاول بتقدير المبتدا اي وهو على وسط النهر منقطعا عن الثاني فبعيد جدا بوجوه لا يخفى على الناظر والله تعالى اعلم اه سندي (قوله اذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرق وكانا جميعا الخ) هذه الرواية صريحة في خيار المجلس قالعة لحمل التفرق على التفرق بالاقوال على ان الحمل على التفرق بالاقوال غير ظاهر بوجوه منها ما ذكر الابي فقال حمل التفرق على انه بالابدان اظهر من حمله على التفرق بالاقوال والعمل بالظاهر اولى وايضا فالمتساويان ليس بينهما عقد فالخيار ثابت لهما بالاصل اه سندي (قوله سموا باسمي الخ) وذلك لانه لا يخاف اذاه من جهة

ص ٢٨٣ و ٢٨٥ السندي

لا تقتله ولا تقدر على ذلك فقام اسيد بن الحضير فقال كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل
عن المنافقين فثار الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فنزل فخفضهم
حتى سكتوا وسكت قالت وبكيت يومي لا يرقأ لي دمع ولا اكتحل بنوم فاصبح عندي ابواي وقد
بكيت ليلتي ويومي حتى اظن ان البكاء فالق كبدي قالت فبيناهما جالسان عندي وانا ابكي اذا
استأذنت امرأة من الانصار فاذنت لها فجلست تبكي معي فبينا نحن كذلك اذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجلس ولم يجلس عندي من يوم قيل لي ما قيل قبلها وقد مكث شهرا لا يوحى اليه في شاني شيء قالت
فتشهد ثم قال يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت
المت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه فلما قضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي حتى ما احس منه قطرة وقلت لابي اجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لامي اجيبي عني رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال
قالت والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت وانا جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من
القرآن فقلت اني والله لقد علمت انكم سمعتم ما يتحدث به الناس ووقر في انفسكم وصدقتم به
ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني لبريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر والله
يعلم اني بريئة لتصدقني والله ما اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف اذ قال فصبر جميل والله
المستعان على ما تصفون ثم تحولت على فراشي وانا ارجو ان يبرئني الله ولكن والله ما ظننت
ان ينزل في شاني وحي ولانا احقر في نفسي من ان يتكلم بالقرآن في امري ولكني كنت ارجو ان يرى
رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا تبرئني فوالله ما رام مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه الوحي
فاخذه ما كان ياخذه من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في يوم شات فلما سري عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها ان قال لي يا عائشة احمدي الله فقد برأك
الله فقالت لي امي قومي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله فانزل الله
عز وجل ان الذين جاءوا بالافك عصبة منكم الآيات فلما انزل الله هذا في براءتي قال ابو بكر
الصديق وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا بعد ما
قال لعائشة فانزل الله ولا يأتل اولوا الفضل منكم والسعة ان يؤتوا الى قوله غفور رحيم
فقال ابو بكر بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح الذي كان يجري عليه وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل زينب بنت جحش عن امري فقال يا زينب ما علمت ما رأيت
فقالت يا رسول الله احمي سمعي وبصري والله ما علمت عليها الا خيرا قالت وهي التي تساميني
فعصمها الله بالورع حدثنا ابو الربيع ٢ حدثنا فليح عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة

نسخة: حضير والله | في | قالت قلت | نحن ث | شيء | يبرئني الله بها | قالت | بشيء | يسأل | ٢ كانت | ٢ قال و

له قوله اسيد مصغر اسد ابن الحضير بضم المهملة وفتح المعجمة وسكون التحتية وبالراء الاوسي قوله انك منافق اي تفعل فعل المنافقين ولم يرد النفاق الحقيقي قوله هموا اي قصدوا المحاربة وتناهضوا النزاع قوله فخفضهم بالمعجمتين المفتوحتين منهما فاء مشددة اي سكنهم قوله لا يرقأ بفتح القاف وبالهمزة اي لا يسكن ولا ينقطع قوله ولا اكتحل استعارة عن لا انام قوله المت بذنب اي نزلت به اي فعلت ذنبا ليس من عادتك قوله قلص بالقاف واللام والمهملة المفتوحات ارتفع واستعظام ما ينشئ من الكلام وتخلف البكاء بالكلية واما قول لا ندري ما نقول فللعظم حفظ الادب والهيبة عن الاقدام على بيان امر قوله وقر اي سكن وثبت من الوقار الحلم والرزانة قوله الا ابا يوسف اي الاشل يعقوب عليه السلام وهو الصبر والثناء لم تذكره باسمه يعقوب عليه السلام لانها نسيت اسمه عليه السلام لغلبة الوحشة والهيبة عليها وضيق حالها رضي الله تعالى عنها قوله فصبر جميل اي فامري صبر جميل او فصبر جميل اجمل وفي الحديث الصبر الجميل الذي لا شكوى فيه اي الى الخلق قال البيضاوي في تفسيره وقال في الخير الجاري اعلم ان علماء العربية قدروا القول فصبر جميل مبتدأ او خبرا والذي اظن ان الجملة من قبيل تمرة خير من جرادة فانه استغنى من موارد الاستعمال هذه مع ان تقديرهم فصبر جميل اجمل او امري صبر جميل لا يخلو من تكلف انتهى قوله ما رام اي ما برح وما فارق مجلسه من رام يريم ريما فاما من طلب الشيء فرام يروم روما ولعل هذا لبراءتها وتحقير نفسها من ان ينزل القرآن فيها وانقطاع رجائها عن الخلق وتفويض امرها الى الله سبحانه وتعالى المستفاد من قولها والله المستعان على ما تصفون قوله من البرحاء بضم الموحدة وفتح الراء وبالمهملة والمد من البرح وهو اشد ما يكون من الكرب والذي تريد انه اصابه من الحرارة والكرب ما يصيب المحموم كذا قاله الخطابي قوله الجمان بضم الجيم وخفة الميم جمع الجمانة وهي حبة تعمل من الفضة كالدرة شبهت قطرات عرقه صلعم بحبات اللؤلؤ في الصفاء والحسن قوله فلما سري بضم السين المهملة وكسر الراء المخففة اي كشف عنه وازيل ما اصابه من الكرب يقال سروت الثوب عن بدني اذا نزعته كذا قاله الخطابي وفي بعضها بتشديد الراء للمبالغة قوله لا اقوم الخ قالت رض هذا ادلالا عليهم وعتابا لكونهم شكوا في حالها مع علمهم بحسن طرائقها وجميل احوالها وتنزهها عن هذا الباطل الذي افتراه الظلمة الذين لا حجة لهم فيه قوله لقرابته منه وذلك لان ام مسطح سلمى هي بنت خالة ابي بكر الصديق رض قوله ولا يأتل اي لا يحلف قوله اولوا الفضل منكم اي في الدين والسعة اي في المال وفيه دليل على فضل ابي بكر رض وشرفه قوله ان يؤتوا اي على ان لا يؤتوا او في ان يؤتوا قوله فليعفوا اي فرطهم وليصفحوا اي بالاغماض عنه قوله الا تحبون ان يغفر الله لكم اي على عفوكم وصفحكم واحسانكم الى من اساء اليكم والله غفور رحيم مع كمال قدرته فتخلقوا باخلاقه كذا في البيضاوي قوله احمي سمعي وبصري اي اصون سمعي من ان اقول سمعت ولم اسمع وبصري من ان اقول ابصرت ولم ابصر اي لا اكذب لكن اصدق حماية لها قوله تساميني اي تضاهيني بجمالها ومكانها عند رسول الله صلعم وهي مفاعلة من السمو وهو الارتفاع . هذا كله ملتقط من الكرماني وفي الخير الجاري والتنقيح الاشياء قليلا اخذته من الخطابي شرح البخاري ومن التفسير للبيضاوي كما اشير اليه بحر قال العيني وابن حجر ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه سؤال النبي صلعم بريرة وزينب بنت جحش عن عائشة وجوابهما ببراءتها واعتماده صلعم على قولهما وفي مجموع ذلك مراد الترجمة لان فيه تعديل وتزكية عن بعض النساء لبعض انتهى كلاهما ملتقطا وفي الفتح قال ابن بطال فيه حجة لابي حنيفة في جواز تعديل النساء وبه قال ابو يوسف ووافق محمد الجمهور وقال الطحاوي التزكية خبر ليست شهادة فلا مانع من القبول وفي الترجمة اشارة الى قول ثالث وهو ان يقبل تزكيتهن لبعضهن لا للرجال لان من منع ذلك احتمل بنقصان المرأة عن معرفة وجوه التزكية لا سيما في حق الرجال وقال ابن بطال لو قيل انه يقبل تزكيتهن بقول حسن وثناء جميل يكون ابرا من سوء لكان حسنا كما في قصة الافك لا يلزم منه قبول تزكيتهن في شهادة توجب اخذ المال والجمهور على جواز قبولهن مع الرجال فيما تجوز شهادتهن فيه انتهى ١٢ بحر

المشاركة في الاسم لانه لا يجمل ان ينادى باسمه صلى الله تعالى عليه وسلم لقوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا بخلاف الكنية فالمشاركة فيها قد تؤدي الى اذاه والله تعالى اعلم اهـ سندي (قوله فجلس بفناء بيت فاطمة) عطف على مقدر اي ثم رجع فجلس وقوله فحبسته شيئا اي حبسا قليلا اي حينا قليلا (قوله يا ايها النبي الخ) لعله يكون حكاية عما انزل الله تعالى عليه في القرآن او غيره اذ لا يمكن الخطاب معه صلى الله تعالى عليه وسلم في التورية حين انزلت التورية والله تعالى اعلم (قوله ويفتح بها) اي بهذه الكلمة او بتلك الملة بعد ان تصير مستقيمة او باقامتها اهـ سندي۔ (قوله كان الرجل يبتاع الجزور) حبل الحبلة على هذا يكون اجلا للبيع ويكون المبيع غيره فاضافة البيع اليها في قوله بيع حبل الحبلة لادنى ملابسة اي بيعا مشتملا على هذا الاجل والمتبادر من لفظ الحديث

حاشية السندي ص ٢٨٥-٢٨٦

وعبد الله بن الزبير مثله قال وحدثنا فليح عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن ويحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد
ابن ابي بكر مثله **باب** اذا زكى رجل رجلا كفاه وقال ابو جميلة وجدت منبوذا فلما رآني عمر قال عسى الغوير
ابؤسا كانه يتهمني قال عريفي انه رجل صالح قال كذلك اذهب وعلينا نفقته **حدثنا** محمد ابن سلام
ثنا عبد الوهاب ثنا خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال اثنى رجل على رجل عند النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ويلك قطعت عنق صاحبك قطعت عنق صاحبك مرارا ثم قال من كان منكم
مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسيبه ولا ازكي على الله احدا احسبه كذا وكذا
ان كان يعلم ذلك منه **باب** ما يكره من الاطناب في المدح وليقل ما يعلم **حدثنا** محمد بن
الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا ثنا بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى سمع النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا يثني على رجل ويطريه في مدحه فقال اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل **باب** بلوغ الصبيان و
شهادتهم وقول الله تعالى واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستاذنوا الاية وقال المغيرة احتلمت وانا
ابن ثنتي عشرة سنة وبلوغ النساء في الحيض لقول الله واللائي يئسن من المحيض من نسائكم
الى قوله ان يضعن حملهن ان ارتبتم فعدتهن ثلثة اشهر واللائي لم يحضن واولات الاحمال
اجلهن ان يضعن حملهن وقال الحسن بن صالح ادركت جارة لنا جدة بنت احدى وعشرين سنة
حدثنا عبيد الله بن سعيد ثنا ابو اسامة ثني عبيد الله ثني نافع ثني ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عرضه يوم احد وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني ثم عرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة ٢
فاجازني قال نافع فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته هذا الحديث فقال ان هذا
لحد بين الصغير والكبير وكتب الى عماله ان يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة ٢ **حدثنا** علي بن عبد الله
ثنا سفين حدثني صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم
قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم **باب** سؤال الحاكم المدعي هل لك بينة قبل اليمين
حدثنا محمد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان قال فقال
الاشعث بن قيس في والله كان ذلك بيني وبين رجل ٢ ارض فجحدني فقدمته الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الك بينة قال قلت لا قال احلف قال قلت يا رسول الله اذن يحلف ويذهب
بمالي قال فانزل الله عز وجل ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية
باب اليمين على المدعى عليه في الاموال والحدود وقال النبي صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه وقال
قتيبة ثنا سفين عن ابن شبرمة كلمني ابو الزناد في شهادة الشاهد ويمين المدعي فقلت قال الله
عز وجل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن

كذلك — اخبرنا — حدثني — في المدح — في المدحة — عز وجل — الى — ٢ سنة — ٢ سنة — ثنا — انا — وكان في ٢ من اليهود قال فقال لليهودي احلف — ثنا

٥١ قوله اذا زكى رجل رجلا كفاه ـ ترجم في اوائل الشهادات تعديل كم يجوز فتوقف هناك وجزم هنا بالاكتفاء بالواحد وقد قدمت توجيهه واختلف السلف في اشتراط العدد في التزكية فالراجح عند الشافعية والمالكية وهو قول محمد بن الحسن اشتراط اثنين كما في الشهادة واختاره الطحاوي واجاز الاكثر قبول الجرح والتعديل من الواحد لانه بمنزلة الحاكم والحاكم لا يشترط فيه العدد وقال ابو عبيد لا يقبل في التزكية اقل من ثلاثة واحتج بحديث قبيصة الذي اخرجه مسلم فيمن تحل له المسألة حتى تقوم له ثلاثة من ذوي الحجى فيشهدون له قال واذا كان هذا في حق الحاجة فغيرها اولى وهذا كله في الشهادة واما الرواية فيقبل فيها قول الواحد على الصحيح لانه ان كان ناقلا عن غيره فهو من جملة الاخبار ولا يشترط العدد فيها وان كان من قبل نفسه فهو بمنزلة الحاكم ولا يتعدد ذلك فيها من فتح الباري ٥٢ قوله ابو جميلة ـ بفتح الجيم وكسر الميم اسمه سنين بضم المهملة وبالنونين والتحتانية المثقلة والمخففة بينهما السلمي وقيل اسمه ميسرة ضد الميمنة ابن يعقوب كذا في الكرماني والخير الجاري ١٢ ٥٣ قوله وجدت منبوذا ـ اي لقيطا والغوير تصغير الغار والابؤس الداهية او جمع البؤس وهو الشدة وهو مثل مشهور يقال فيما ظاهره السلامة ويخشى منه العطب واصل المثل ان ناسا دخلوا غارا فانهار عليهم فقتلهم وقيل وجد والله عدوا لهم فقتلوهم فقيل ذلك لكل شيء يخاف ان يؤتى منه شر والعريف العارف والعريف النقيب وهو دون الرئيس وكان عمر قسم الناس اقساما وجعل على كل ديوان عريفا ينظر عليهم وكان الرجل النابذ من ديوان الذي زكاه عنده عمر وقصته انه وجد منبوذا فجاء به الى عمر فقال ما حملك على اخذ هذه النسمة فقال وجدتها ضائعة فاخذتها قال ابن بطال اتهمه عمران يكون ولده اتى به ليفرض له في بيت المال لكن لما قال عريفه انه رجل صالح صدقه فقال اذهب به فهو حر ولك ولاؤه وعلينا نفقته ـ هذا الملتقط من الكرماني والفتح اذا اراد عمر بالمثل لعلك زنيت بامه وادعيت لقيطا ١٢ نهاية ٥٤ قوله احسب فلانا ـ اي اظنه يعني ما يقطع لانه لا يطلع على باطنه والله يتولى السرائر وانما نحن فلا نحكم الا بالظاهر قال في الفتح ووجه احتجاجه بحديث ابي بكرة بانه صلعم اعتبر تزكية الرجل الواحد اذا اقتصد لانه لم يعب عليه الا الاسراف والتغالي في المدح ١٢ ٥٥ قوله يطريه بضم اوله من الاطراء وهو مدح الشخص بزيادة على ما فيه قوله اهلكتم او قطعتم شك من الراوي وليس في الحديث ما زاد في الترجمة من قوله وليقل ما يعلم وكانه ذهب الى اتحاد حديثي ابي بكرة وابي موسى وقد قال في حديث ابي بكرة ان كان يعلم ذلك منه ١٢ فتح ٥٦ قوله وقول الله تعالى واذا بلغ الخ ـ في هذه الآية تعليق الحكم ببلوغ الحلم وقد اجمع العلماء على ان الاحتلام في الرجال والنساء يلزم به العبادات والحدود وسائر الاحكام وهو انزال الماء الدافق سواء كان بجماع او غيره سواء كان في اليقظة او المنام واجمعوا على ان لا اثر للجماع في النوم الا مع الانزال قوله وبلوغ النساء لقوله تعالى واللائي يئسن من المحيض الخ هو بقية من الترجمة ووجه انتزاع الترجمة من الآية تعليق الحكم في العدة بالاقراء على حصول الحيض اما قبله وبعده فبالاشهر فدل على ان وجود الحيض ينقل الحكم وقد اجمع العلماء على ان الحيض بلوغ في النساء ١٢ فتح ٥٧ قوله فلم يجزني من الاجازة اي لم يثبتني في ديوان المقاتلين ولم يقدر لي رزقا مثل ارزاق الاجناد فان قلت لم قال اولا عرضه وثانيا عرضني قلت اما الاصل فهو عرضه واما التكلم فهو على سبيل الحكاية نقلا من كلام ابن عمر بعينه ١٢ ك ـ ٥٨ قوله ان هذا لحد الخ ـ اي هذا السن وهو خمسة عشرة سنة نهاية الصغر وبداية البلوغ في من لم يبلغ بالاحتلام وعليه الفتوى عند الحنفية ١٢ خير جاري ٥٩ قوله واجب ـ اي كالواجب ومر بيانه في ص ١٢١ قوله على كل محتلم فيه اشارة الى ان البلوغ يحصل بالانزال لان المراد هنا بالاحتلام وقد اعترض بانه ترجم بشهاداتهم وليس في حديثي الباب ما يصرح بها واجيب بانه ماخوذ من الاتفاق على من حكم ببلوغه قبلت شهادته اذا اتصفت بشرط القبول ويرشد اليه قول عمر بن عبد العزيز انه حد بين الصغير والكبير ـ قال في الفتح ٦٠ قوله اذن يحلف ـ بالنصب وكذا مذهب ويجوز الرفع ايضا على لغة من يرفع ومر الحديث في ص ٣١٨ في كتاب الشرب ١٢ خ ٦١ قوله كلمني ابو الزناد وهو قاضي المدينة في شهادة الشاهد ويمين المدعي اي في القول بجوازها وكان مذهب ابي الزناد القضاء بذلك كاهل بلده ومذهب ابن شبرمة خلافه كاهل بلده فاحتج عليه ابو الزناد بالخبر الوارد فاحتج عليه ابن شبرمة بما ذكره من الآية الكريمة يعني اذا جاز الكفاية على شاهد ويمين فلا احتياج الى تذكير احداهما الاخرى اذ اليمين يقوم مقامها فما فائدة ذكر التذكير في القرآن ـ كذا في الخير الجاري ١٢

اسماء الرجال

باب اذا زكى رجل الخ محمد بن سلام هو البيكندي عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي خالد الحذاء هو ابن مهران البصري باب ما يكره من الاطناب الخ محمد بن الصباح البزاز ابو جعفر البغدادي اسمعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني بريد بن عبد الله بن ابي بردة يروي عن جده ابي بردة بن ابي موسى ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري وقال الحسن بن صالح الهمداني الكوفي العابد فيما وصله الدينوري ١٢ قس عبيد الله بن سعيد ابو قدامة السرخسي ابو اسامة حماد بن اسامة الكوفي عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر السدي علي بن عبد الله المديني سفين هو ابن عيينة صفوان بن سليم المدني عطاء بن يسار مولى ميمونة رض باب سؤال الحاكم الخ محمد هو ابن سلام ابو معاوية محمد بن خازم الاعمش سليمان بن مهران شقيق هو ابو وائل الكوفي عبد الله هو ابن مسعود باب اليمين على المدعى عليه وقال قتيبة هو ابن سعيد شيخ المؤلف سفين هو ابن عيينة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان قاضي المدينة ١٢

ص ٢٨٧ النسائي: اي حبل الحبلة هو المبيع والمعنيان يناسبان النهي اما الثاني فلكون المبيع معدوما واما الاول فيكون الاجل مجهولا والله تعالى اعلم وحبل الحبلة بالفتحتين فيهما والاول مصدر والثاني بمعنى المحمولة اي المحمولة التي حملتها امها اي التي في بطن امها اي الى ان تحمل المحمولة التي هي في بطن امها هذا على تقدير الاجل واما على تقدير ان الحبل هو المبيع فيحمل على معنى المحبول فيصير المعنى بيع محبول المحمولة اي ولد التي هي في بطن امها هذا هو الظاهر في تحقيق اللفظ واما ما ذكره الشراح فلا يوافق المقصود والله تعالى اعلم (قوله ان يحتبي الرجل بالثوب الواحد ثم يرفعه على منكبه) الظاهر ان المراد الاحتباء باليد والجار والمجرور حال اي حال كون الرجل في ثوب واحد ثم يرفع ذلك الثوب على منكبه فتصير العورة مكشوفة بخلاف ما اذا احتبى بالثوب وليس معه الا ذلك الثوب فانه تنكشف عورته وان لم يرفع الثوب

ﻟﮧ قوله اذا كان. شرط وفما يحتاج جزاء، وما نافية بخلاف ما كان فانها استفهامية والفعلان بلفظ المجهول اي اذا جاز الكفاية على شاهد ويمين فلا يحتاج الى تذكير احدهما الاخرى اذ اليمين تقوم مقامها فما فائدة ذكر التذكير في القرآن اقول فائدة تتميم شاهد اذ المرأة الواحدة لا اعتبار لها اذ المرأتان كرجل واحد والمقصود منه ان لا يحتاج الى اليمين ثم لا يلزم من بيان هذا النوع من التنبيه عليه ان لا يكون ثمه نوع آخر منها غاية ما في الباب عدم التعرض له لا التعرض بعدمه كذا قاله الكرماني والقسطلاني ١٢ ٥٢ قوله كتب ابن عباس الخ. قال الكرماني فان قلت لم قلت يثبت الحجة بالكتابة ويتصل الحديث بها قلت قد ذكر اصحاب علوم الحديث ان ذلك عند كثير من المتقدمين والمتاخرين معدود في المسند والموصول وفي صحيح مسلم عن ابن عباس ان رسول الله صلعم قضى بيمين وشاهد قال ابن عبد البر لا مطعن لاحد في اسناده ولا خلاف بين اهل المعرفة في صحته انتهى كلام الكرماني ١٢

تَرضَون من الشهداء ان تضل احدهما فتذكر احدهما الاخرى قلت اذا كان يكتفى بشهادة شاهد
ويمين المدعي فما يحتاج ان تذكر احدهما الاخرى ما كان يصنع بذكر هذه الاخرى **حدثنا** ابو نعيم
ثنا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة قال كتب ابن عباس الي ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى
عليه **باب** **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل قال قال عبد الله من
حلف على يمين يستحق بها مالا لقي الله وهو عليه غضبان ثم انزل الله عز وجل تصديق ذلك ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى قوله ولهم عذاب اليم ثم ان الاشعث بن قيس خرج الينا
فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن فحدثناه بما قال فقال صدق لفي نزلت كان بيني وبين رجل
خصومة في شيء فاختصمنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال شاهداك او يمينه فقلت له انه اذن يحلف ولا
يبالي فقال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فانزل
الله تصديق ذلك ثم اقترأ هذه الاية **باب** اذا ادعى او قذف فله ان يلتمس البينة وينطلق لطلب البينة
حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي عن هشام ثنا عكرمة عن ابن عباس ان هلال بن امية قذف
امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة او حد في ظهرك قال يا رسول الله اذا
رأى احدنا على امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل يقول البينة والا حد في ظهرك فذكر حديث
اللعان **باب** اليمين بعد العصر **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا جرير بن عبد الحميد عن الاعمش عن
ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم
ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بطريق يمنع منه ابن السبيل ورجل بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا
فان اعطاه ما يريد وفى له والا لم يف له ورجل ساوم رجلا بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطي به
كذا وكذا فاخذها **باب** يحلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه اليمين ولا يصرف من موضع الى غيره قضى
مروان باليمين على زيد بن ثابت على المنبر فقال احلف له مكاني فجعل زيد يحلف وابى ان يحلف
على المنبر فجعل مروان يتعجب منه وقال النبي صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه ولم يخص مكانا
دون مكان **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد عن الاعمش عن ابي وائل عن ابن مسعود
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين ليقتطع بها مالا لقي الله وهو عليه غضبان
باب اذا تسارع قوم في اليمين **حدثنا** اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام عن
ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم عرض على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يسهم بينهم في اليمين ايهم
يحلف **باب** قول الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا **حدثنا** اسحق انا
يزيد بن هرون انا العوام ثني ابراهيم ابو اسمعيل السكسكي سمع عبد الله بن ابي اوفى يقول
اقام رجل بسلعة فحلف بالله لقد اعطى بها ما لم يعط فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله و

نبي — علينا — رسول الله — عز وجل — يطلب — عن عكرمة — والا فقال — او — سلعة بها — فلم — ثني انا — عز وجل ثنا

٥٣ قوله تقضى باليمين على المدعى عليه اي يمين المدعى وذلك لا بد وان يكون مع شاهد اذ لم يقل احد بجواز الحكم على المدعى عليه بمجرد يمين المدعى ك خ قال في اللمعات وبه قال الائمة الثلثة اي بجواز الحكم بيمين وشاهد وقال ابو حنيفة لا يجوز الحكم بالشاهد واليمين بل لا بد من شاهدين بقوله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان وقال واشهدوا ذوي عدل منكم ولا يجوز نسخ الكتاب بخبر واحد ومحتمل وايضا اللام في البينة واليمين للاستغراق فيكون جميع البينات في جانب المدعى وجميع الايمان في جانب المنكر انتهى وفي المرقاة قال التوربشتي وجه الحديث عند من لا يرى القضاء باليمين والشاهد الواحد على المدعى عليه انه يحتمل ان يكون قضى بيمين المدعى عليه بعد ان اقام المدعى شاهدا واحدا وعجز ان يتم البينة فلا يترك مع وجود ذلك الاحتمال ما ورد به التنزيل واستدل ايضا بحديث علقمة بن حجر الذي يتلو حديث ابن عباس هذا وذلك قوله صلعم الك بينة قال لا قال فلك يمينه فلما اعاد عليه القول قال ليس لك الا ذلك انتهى ويمكن ان يقال ان معنى حديث الباب ان النبي صلعم قضى بان اليمين على المدعى عليه خلاف ما ادله الكرماني والدليل عليه ما مر في كتاب الرهن في ص ٣٤٢ عن ابن ابي مليكة قال كتبت الى ابن عباس فكتب الي ان النبي صلعم قضى ان اليمين على المدعى عليه وبه تتم المطابقة للترجمة ويجيء الحديث في تفسير آل عمران عن ابن ابي مليكة وفيه فقال ابن عباس قال النبي صلعم اليمين على المدعى عليه ١٢ ٥٤ قوله شاهداك او يمينه. هو الترجمة واستدل بهذا الحصر على رد القضاء باليمين والشاهد كذا في الفتح ١٢ ٥٥ قوله البينة. بالنصب اي احضر البينة او اقمها ويجوز الرفع اي الواجب عليك احضار البينة والا اي وان لم تحضرها فجزاءك حد في ظهرك واذا ثبت ذلك للقاذف ثبت لكل مدعى بالطريق الاولى لكن لما نزل آية اللعان خص منه قذف الرجل لامرأته ١٢ ف خ ٥٦ قوله بعد العصر. في الترجمة خص هذا الوقت تبعظيم الاثم على من حلف كاذبا لشهود ملائكة الليل والنهار في ذلك الوقت ولكونه وقت ارتفاع الاعمال كذا في الفتح قال العيني قوله بعد العصر ليس بتقييد بل باعتبار العادة ومر الحديث مع بيانه في ص ٣١٨ ٥٧ قوله ابى ان يحلف على المنبر. قال في الفتح كان البخاري احتج بان امتناع زيد بن ثابت من اليمين على المنبر يدل على انه لا يراه واجبا والاحتجاج بزيد اولى من الاحتجاج بمروان وقد جاء عن ابن عمر نحو ذلك انتهى قال القسطلاني وهو قول الحنفية والحنابلة ومذهب الجمهور الى وجوب التغليظ في المدينة عند المنبر وبمكة بين الركن والمقام وبغيرهما في المسجد الجامع انتهى ١٢ ٥٨ قوله باب اذا تسارع قوم في اليمين اي حيث يجب عليهم جميعا بايهم يبدأ كذا في الفتح قال العيني وجواب اذا محذوف بينه الحديث يعني يقترع بينهم انتهى قوله فامر ان يسهم بينهم قال الخطابي وانما يفعل كذلك اذا تساوت درجاتهم في اسباب الاستحقاق مثل ان يكون الشيء في يد اثنين كل واحد منهما يدعيه كله فيريد احدهما ان يحلف ويستحق ويريد الآخر مثل ذلك فيقرع بينهما فمن خرجت حلف واستحقه قاله الكرماني ١٢ ٥٩ قوله اسحق. قال الغساني لم اجده منسوبا لاحد من شيوخنا لكن صرح البخاري بنسبته في باب شهود ملائكة بدر قال حدثنا اسحق بن منصور او هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم الاصبهاني ١٢ قس ؛

اسماء الرجال

ابو نعيم هو الفضل بن دكين نافع بن عمر بن عبد الله الجمحي القرشي ابن ابي مليكة هو عبد الله التيمي المدني **باب** بالتنوين. قس عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي مولاهم جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر ابي وائل هو شقيق بن سلمة **باب** اذا ادعى الخ محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري ابن ابي عدي هو محمد واسم ابي عدي ابراهيم هشام هو ابن حسان القردوسي البصري عكرمة هو مولى ابن عباس **باب** اليمين بعد العصر علي بن عبد الله المديني الاعمش هو سليمان بن مهران ابي صالح هو ذكوان السمان **باب** يحلف المدعى عليه الخ قضى مروان هو ابن الحكم الاموي فيما وصله في الموطأ قال النبي صلعم فيما تقدم موصولا في حديث الاشعث موسى بن اسمعيل التبوذكي المنقري عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري الاعمش وابي وائل تقدما **باب** اذا تسارع قوم في اليمين عبد الرزاق بن همام الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم همام هو ابن منبه الصنعاني **باب** قول الله ان الذين الخ يزيد بن هارون ١٢

الى منكبه والحاصل ان المنهي عنه هو الاحتباء بحيث تنكشف عورته والله تعالى اعلم اه سندي (قوله وكل محفلة) اي كل ما يطلح ان تحفل (قوله لا تصروا) هو كقوله تعالى لا تزكوا انفسكم (قوله عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال من اشترى شاة الخ) هذا الحديث على اصول علمائنا الحنفية يجب ان يكون له حكم الرفع فانهم صرحوا بان الحديث مخالف للقياس ومن اصولهم ان الموقوف اذا خالف القياس فهو في حكم المرفوع فبطل عذر من قال ان الحديث قد رواه ابو هريرة وهو غير فقيه ورواية غير الفقيه تردد لانه اذا خالف جميع الاقيسة ترد لانه اذا ثبت عن ابن مسعود موقوفا والموقوف في حكم المرفوع ثبت من رواية ابن مسعود ايضا وهو من اجلاء الفقهاء بالاتفاق على ان الحديث قد جاء برواية ابن عمر اخرجه ابو داؤد بوجه والطبراني بوجه آخر وبرواية انس اخرجه ابو يعلى وبرواية عمرو

له قوله الناجش من النجش بالنون والجيم والشين المعجمة وهو ان يزيد في الثمن لا لرغبة فيها بل ليخدع غيره ١٢ خ ٥٢ قوله فلقيني الاشعث الخ فان قلت هذا مشكل لان هذا الحديث يدل على ان الآية نزلت في قصة الاشعث وهي وقعت في خصومة بينه وبين غيره وصرح الاشعث بذلك كما مر في كتاب الشرب وكتاب الرهن وغيرهما والحديث السابق يدل على ان الآية نزلت في صاحب السلعة قلت لعل الحكاية لم يبلغ الى ابن ابي اوفى الا عند اقامة السلعة فظن انها نزلت في ذلك او العقصتان وقعتا في وقت واحد فنزلت الآية بعدهما واللفظ عام لهما ولغيرهما كذا في الكرماني قال في الفتح ولا تعارض بينهما لاحتمال ان تكون نزلت في كل من القصتين ١٢ ٥٣ قوله باب كيف يستحلف بضم اوله وفتح اللام على البناء للمجهول قوله وقول الله عز وجل ثم جاؤك يحلفون بالله الخ ذكر من الآيات المناسبة لما غرضه بذلك ان لا يجب تغليظ الحلف بالقول قال ابن المنذر اختلفوا فقالت طائفة يحلفه بالله من غير زيادة وقال مالك يحلف بالله الذي لا اله الا هو وكذا قال الكوفيون والشافعي قالوا فان اتهمه القاضي غلظ عليه فيزيد عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم الذي يعلم من السر ما يعلم من العلانية ونحو ذلك وقال ابن المنذر وبأي ذلك استحلفه اجزأ ١٢ فتح ٥٤ قوله ولا يحلف بغير الله بفتح الياء وكسر اللام ويجوز ضمها وفتح اللام قال في الفتح هو من كلام المصنف على سبيل التكملة للترجمة وذلك مستفاد من حديث ابن عمر ثاني حديث الباب ثم ذكر في الباب حديثين احدهما حديث طلحة وقد تقدم شرحه في كتاب الايمان والغرض منه هنا قوله فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص فانه يستفاد منه الاقتصار على الحلف بالله ثانيهما حديث ابن عمر من كان حالفا فليحلف بالله انتهى ١٢ ٥٥ قوله من اقام البينة بعد اليمين اي بعد يمين المدعى عليه ام لا وقد ذهب الجمهور الى قبول البينة وقال مالك في المدونة ان استحلفه ولا علم له بالبينة ثم علمها قبلت وقضي له بها وان علم بها فتركها فلا حق له وقال ابن ابي ليلى لا يسمع بعد الرضى باليمين واحتج بانه اذا حلف فقد برئ واذا برئ فلا سبيل عليه وتعقب بانه انما يبرئ في الظاهر لا في نفس الامر ١٢ فتح ٥٦ قوله لعل بعضكم الحن اي افطن واقدر على بيان المقصود وافصح فيه مر في كتاب المظالم في ص ٣٣٢ فان قلت ما وجه دلالته على الترجمة قلت لا بد ان يكون لكل من الخصمين حجة حتى يكون بعضهم الحن بها من بعض وذلك انما يكون اذا جاز اقامة البينة بعد اليمين ١٢ ك ع خ ٥٧ قوله البينة العادلة الخ غرضه انه لو حلف المدعى عليه فاقيم البينة بعد على خلاف ما حلف عليه كان الاعتبار بالبينة لا باليمين وكان الحق لصاحب البينة فان قلت البينة قد تكون عادلة وغير عادلة فلم رجح جانب البينة قلت كذب شخص واحد اقرب الى الوقوع من كذب اثنين سيما في الشخص الذي يريد جر النفع الى نفسه او دفع الضرر عنه ١٢ الكرماني ٥٨ قوله باب من امر بانجاز الوعد وجه تعلق هذا الباب بابواب الشهادات ان وعد البر فالشهادة على نفسه قال الكرماني قال المهلب انجاز الوعد مامور به مندوب اليه عند الجميع وليس بفرض لاتفاقهم على ان الموعود لا يضارب بما وعد به مع الغرماء انتهى ونقل الاجماع في ذلك مردود فان الخلاف مشهور لكن القائل به قليل ١٢ فتح ٥٩ قوله وفعله الحسن اي الامر بانجاز الوعد كذا في الفتح قال الكرماني المفعول بلفظ المصدر والحسن صفة مشبهة صفة للفعل وفي بعضها فعله بلفظ الماضي والحسن اي البصري ١٢ ٦٠ قوله وقضى ابن اشوع بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح الواو وبالمهملة الهمداني قاضي الكوفة اسمه سعيد بن عمرو بن اشوع قوله بالوعد اي بانجاز الوعد قوله وذكر ذلك عن سمرة بن جندب وقد وقع بيان رواية كذلك عن سمرة في تفسير اسحق بن راهويه ١٢ ك ت ٦١ قوله وذكر اي وذكر رسول الله صلعم صهرا يعني ابا العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول الله صلعم وقيل يعني ابا بكر فوفى لي وفي بعضها فوفاني من التوفية وفي بعضها فادفاني ١٢ كرماني ٦٢ قوله يحدث ابن اشوع اي هذا الذي ذكره عن سمرة بن جندب والمراد انه كان يحتج في القول بوجوب انجاز الوعد ١٢ فتح ٦٣ قوله العفاف بفتح العين وهو الكف عن المحارم والمطابقة للترجمة في قوله والوفاء بالعهد كذا قاله العيني ومر الحديث بتمامه مع بيانه في ص ٤ في اول الكتاب ١٢

ايمانهم ثمنا قليلا وقال ابن ابي اوفى الناجش اكل الربوا خائن حدثنا بشر بن خالد انا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمن عن ابي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين كاذبا ليقتطع مال رجل او قال اخيه لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك في القران ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى قوله عذاب اليم اولئك لا خلاق لهم في الاخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم فلقيني الاشعث فقال ما حدثكم عبد الله اليوم قلت كذا وكذا قال فيّ نزلت **باب** كيف يستحلف وقول الله ثم جاؤك يحلفون بالله ان اردنا الا احسانا وتوفيقا ويحلفون بالله انهم لمنكم يحلفون بالله لكم ليرضوكم فيقسمان بالله لشهادتنا احق من شهادتهما يقال بالله وتالله ووالله وقال النبي صلى الله عليه وسلم ورجل حلف بالله كاذبا بعد العصر ولا يحلف بغير الله حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثني مالك عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه انه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة قال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية قال ذكر نافع عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت **باب** من اقام البينة بعد اليمين وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعل بعضكم الحن بحجته من بعض وقال طاؤس وابراهيم وشريح البينة العادلة احق من اليمين الفاجرة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم تختصمون الي ولعل بعضكم الحن بحجته من بعض فمن قضيت له بحق اخيه شيئا بقوله فانما اقطع له قطعة من النار فلا يأخذها **باب** من امر بانجاز الوعد وفعله الحسن وذكر اسمعيل انه كان صادق الوعد وقضى ابن اشوع بالوعد وذكر ذلك عن سمرة بن جندب وقال المسور بن مخرمة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر صهرا له قال وعدني فوفى لي قال ابو عبد الله ورأيت اسحق بن ابراهيم يحتج بحديث ابن اشوع حدثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره قال اخبرني ابو سفين ان هرقل قال له سألتك ماذا يأمركم فزعمت انه امركم بالصلوة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة قال وهذه صفة نبي حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن ابي سهيل نافع بن مالك بن ابي عامر عن ابيه عن ابي هريرة

اسماء الرجال

بشر بن خالد ابو محمد العسكري محمد بن جعفر البصري غندر شعبة هو ابن الحجاج سليمان هو ابن مهران الاعمش ابي وائل شقيق بن سلمة الكوفي باب كيف يستحلف اسمعيل بن عبد الله الاويسي مالك الامام المدني طلحة بن عبيد الله بن عثمان التيمي احد العشرة المبشرة موسى بن اسمعيل التبوذكي ابو سلمة البصري جويرية بن اسماء بن عبيد الضبعي نافع مولى ابن عمر عبد الله هو ابن عمر رض باب من اقام البينة عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك الامام المدني زينب هي بنت ابي سلمة باب من امر بانجاز الوعد وفعله اي انجاز الوعد الحسن البصري ١٢ قس ابراهيم ابن حمزة ابو اسحق الزبيري ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي صالح هو ابن كيسان المدني ابن شهاب هو الزهري عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قتيبة بن سعيد الثقفي اسمعيل بن جعفر الزرقي الانصاري ابي سهيل الاصبحي التيمي المدني ٭ حل اللغات ١ فلح اي فان الحن اعرف ٢ العادلة المرضية ٣ انجاز الوعد وفاؤه العفاف اي الكف عن المحارم ١٢

ابن عوف اخرجه البيهقي في الخلافيات كذا ذكره المحقق ابن حجر رحمه الله تعالى اعلم اه سندي (قوله اشترطي لهم) هذا مشكل من حيث انه شرط مفسد ومع ذلك يتضمن تغريرا البائع والخديعة له وقد اوله بعضهم لكن السوق يأبى تاويله ضرورة ان اصحاب بريرة ما رضوا ببيعها بدون هذا الشرط فهذا الشرط معتبر قطعا فالوجه انه شرط مخصوص بهذا البيع وقع لمصلحة اقتضته وللشارع التخصيص في مثله والله تعالى اعلم اه سندي (قوله لا ربوا الا في النسيئة) هي بوزن كريمة بهمزة في اخره وبادغام وبحذف همزة وكسر نون كجلسة والمراد لا ربو عند اختلاف الجنس الا في التاجيل والتاخير الى اجل لا في التفاضل والمراد لا يكون الربوا لازما في الاموال الربوية الا في التاجل واما في التفاضل فلا يلزم بل يكون عند اتحاد الجنس ويرتفع عند اختلافه او المعنى لا يكون الربوا عادة

ك قوله آية المنافق ثلث ووقع في بعض الروايات اربع ولا منافاة لان مفهوم العدد ليس بحجة عند الاكثرين ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم علم بثلاث ثم باربع كذا في المرقاة ومر الحديث في ص٨ في كتاب الايمان قوله واذا وعد خلف اي جعل الوعد خلافا بان لم يف بوعده وفيه المطابقة للترجمة قال علي القاري في المرقاة وليس فيه ما يدل على وجوب الوفاء بالوعد لان ذم الاخلاف انما هو من حيث تضمنه للكذب المذموم ان عزم على الاخلاف حال الوعد لان ظاهر الكما هو اصح ١٢ ك قوله مال اي من مال البحرين وسياتي في كتاب فرض الخمس ومضى شيء من ذلك في الكفالة في ص٣٠ واشار غيره الى ان ذلك من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن بطال لما كان النبي صلى الله عليه وسلم اولى الناس بمكارم الاخلاق ادى ابوبكر مواعيده عنه ولم يسال جابرا البينة على ما ادعاه لانه لم يدع شيئا في ذمة النبي صلعم وانما ادعى شيئا في بيت المال وذلك موكول الى اجتهاد الامام ١٢ فتح الباري ك قوله من اهل الحيرة بكسر المهملة وسكون التحتية وبالراء مدينة معروفة عند الكوفة كانت للنعمان بن المنذر قوله اقدم بفتح الهمزة والدال قوله حبر العرب بفتح الحاء وكسر ها العالم قوله اكثرهما اي عشر سنين قال نعم فان اتممت عشرا فمن عندك والاقل ثماني حجج قوله واطيبهما اي على نفس شعيب عليه السلام قوله رسول الله اي موسى او اراد جنس الرسول فان قلت ما وجه تعلق هذا الباب بالكتاب قلت الوعد كالشهادة على نفسه ونحوه كذا في الكرماني والخير الجاري قال في الفتح والغرض من ذكر هذا الحديث في هذا الباب بيان تاكد الوفاء بالوعد لان موسى عليه السلام لم يجزم بوفاء العشر ومع ذلك وفاها انتهى ١٢ ك قوله لا يسال اهل الشرك عن الشهادة وغيرها هذه الترجمة معقودة لبيان حكم شهادة الكفار وقد اختلف في ذلك السلف على ثلثة اقوال فذهب الجمهور الى ردها مطلقا وذهب بعض التابعين الى قبولها مطلقا الا على المسلمين وهو مذهب الكوفيين فقالوا تقبل شهادة بعضهم على بعض وهي احدى الروايتين عن احمد وانكرها بعض اصحابه واستثنى احمد حالة السفر فاجاز فيها شهادة اهل الكتاب وقال الحسن بن ابي ليلى والليث واسحق لا تقبل ملة على ملة وتقبل بعض الملة على بعضها لقوله تعالى فاغرينا بينهم العداوة الخ وهذا اعدل الاقوال لبعده عن التهمة واحتج الجمهور بقوله تعالى ممن ترضون من الشهداء وبغير ذلك من الآيات والاحاديث ١٢ فتح الباري ك قوله وقال الشعبي لا تجوز شهادة اهل الملل الخ وصله سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا داؤد عن الشعبي لا تجوز شهادة ملة على اخرى الا المسلمين فان شهادتهم جائزة على جميع الملل قوله لا تصدقوا اهل الكتاب وصله في تفسير البقرة والغرض منه ههنا النهي عن تصديق اهل الكتاب فيما لا يعرف صدقه من قبل غيرهم فيدل على رد شهادتهم وعدم قبولها كما يقول الجمهور ١٢ ف ك قوله وكتابكم اي القرآن قوله احدث الاخبار بالله اي اقربها نزولا اليكم فالحديث بالنسبة الى النزول اليهم وهو في نفسه قديم وقوله لم يشب بضم اوله وفتح المعجمة بعدها موحدة اي لم يخلط والغرض منه ههنا الرد على من يقبل شهادة اهل الكتاب واذا كانت اخبارهم لا تقبل فشهادتهم مردودة بالاولى لان باب الشهادة اضيق من باب الرواية والله اعلم ١٢ فتح ك قوله باب القرعة الخ اي مشروعيتها ووجه دخالها في كتاب الشهادات انها من جملة البينات التي تثبت بها الحقوق فكما تقطع الخصومات والنزاع بالبينة كذلك تقطع بالقرعة ١٢ فتح ك قوله اقترعوا يعني عند التنافس في كفالة مريم وكانوا اذا ارادوا الاقتراع يلقون الاقلام في النهر فمن علا قلمه كان الحظ له قوله وعال اي ارتفع والجرية بكسر الجيم للنوع قوله فساهم اقرع هو تفسير ابن عباس والمدحض المغلوب المقروع وحقيقته الزلق عن مقام الظفر والغلبة والاحتجاج بها من حيث ان شرع من قبلنا شرع لنا اي ما لم يرد في شرعنا ما يخالفه كذا في الكرماني والفتح ووقع في بعض النسخ هذا الحديث في آخر الباب ١٢ ك قوله ما يفعل اي بعثمان لانه لا يعلم من ذلك الا ما يوحى اليه كذا في العيني وقد مر الحديث في ص١٦٦ في كتاب الجنائز قال في الفتح والغرض منه هنا قولها فيه ان عثمان بن مظعون طار لهم في السكنى ومعنى ذلك ان المهاجرين لما دخلوا المدينة لم يكن لهم مساكن فاقترع الانصار في انزالهم فصار عثمان بن مظعون لآل ام العلاء فنزل فيهم ١٢

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق ثلث اذا احدث كذب واذا اؤتمن خان واذا وعد اخلف حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام عن ابن جريج حدثني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء ابا بكر مال من قبل العلاء بن الحضرمي فقال ابو بكر من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين او كانت له قبله عدة فليأتنا قال جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيني هكذا وهكذا وهكذا فبسط يديه ثلث مرات قال جابر فعد في يدي خمس مائة ثم خمس مائة ثم خمس مائة حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا سعيد بن سليمن ثنا مروان بن شجاع عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير قال سألني يهودي من اهل الحيرة اي الاجلين قضى موسى قلت لا ادري حتى اقدم على حبر العرب فاسأله فقدمت فسألت ابن عباس فقال قضى اكثرهما واطيبهما ان رسول الله اذا قال فعل **باب** لا يسأل اهل الشرك عن الشهادة وغيرها وقال الشعبي لا تجوز شهادة اهل الملل بعضهم على بعض لقوله تعالى فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الاية حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس قال يا معشر المسلمين كيف تسألون اهل الكتاب وكتابكم الذي انزل على نبيه احدث الاخبار بالله تقرءونه لم يشب وقد حدثكم الله ان اهل الكتاب بدلوا ما كتب الله وغيروا بايديهم الكتاب فقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا افلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم ولا والله ما رأينا منهم رجلا قط يسألكم عن الذي انزل عليكم **باب** القرعة في المشكلات وقوله اذ يلقون اقلامهم ايهم يكفل مريم وقال ابن عباس اقترعوا فجرت الاقلام مع الجرية وعال قلم زكريا الجرية فكفلها زكريا وقوله فساهم اقرع فكان من المدحضين يعني من المسهومين وقال ابو هريرة عرض النبي صلى الله عليه وسلم على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يسهم بينهم ايهم يحلف حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش حدثني الشعبي انه سمع النعمان بن بشير يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المدهن في حدود الله والواقع فيها مثل قوم استهموا سفينة فصار بعضهم في اسفلها وصار بعضهم في اعلاها فكان الذين في اسفلها يمرون بالماء على الذين في اعلاها فتأذوا به فاخذ فاسا فجعل ينقر اسفل السفينة فاتوه فقالوا ما لك قال تأذيتم بي ولا بد لي من الماء فان اخذوا على يديه انجوه ونجوا انفسهم وان تركوه اهلكوه واهلكوا انفسهم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري حدثني خارجة بن زيد الانصاري ان ام العلاء امرأة من نسائهم قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمان بن مظعون طار لهم سهمه في السكنى حين اقرعت الانصار سكنى المهاجرين قالت ام العلاء فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى فمرضناه حتى اذا توفي وجعلناه في ثيابه دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه فقلت لا ادري بابي انت وامي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما عثمان فقد جاءه والله اليقين واني لارجو له الخير والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل به

اسماء الرجال

ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الصغير هشام هو ابن يوسف ابو عبد الرحمن اليماني ابن جريج عبد الملك الاموي عمرو بن دينار المكي محمد بن علي بن الحسين الباقر محمد بن عبد الرحيم البزاز صاعقة سعيد بن سليمان البغدادي مروان بن شجاع مولى مروان بن محمد بن الحكم الاموي سالم الافطس ابن عجلان الاموي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم باب لا يسأل اهل الشرك يحيى بن بكير المخزومي مولاهم المصري الليث بن سعد المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود الهذلي باب القرعة في المشكلات عمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث بن طلق الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي الشعبي عامر بن شراحيل ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ام العلاء الانصارية بنت الحارث عثمان بن مظعون الجمحي القرشي رض ★ حل اللغات الاية العلامة لم يشب اي لم يخلط ولم يبدل ولم يغير اقلامهم اي التي كتبوا بها عال اي ٢ ارتفع ينقر يحفر طار وقع اشتكى مرض ١٢

الا في التاجيل واما بيع الجنس منفاضلا فقل ما يقع فلا يظهر الربو فيه عادة لكن هذا الوقت ولو فرض هذا المعنى فكانه كان الامر كذلك في وقتهم والله تعالى اعلم (قوله باب بيع الذهب بالورق) اي يجوز تفاضلا وقوله يدا بيد اشارة الى انه محمل الحديث والحاصل انه قصد الاستدلال بالحديث على جواز البيع تفاضلا والحديث باطلاقه يدل عليه وزاد في الترجمة يدا بيد ليكون كالشرح للحديث والله تعالى اعلم امام سندي (قوله ولا يباع شيء الا بالدينار والدرهم) الحصر اضافي بالنسبة الى نوع الثمر والله تعالى اعلم (قوله باب بيع النخل قبل ان يبدو صلاحها) الظاهر ان مراده بيع ثمر النخل وافرده لموافقة الحديث الذي ذكره وافرد في الحديث اهتماما بشانه لان غالب ثمارهم كان ثمر النخل وعلى هذا فقوله في الحديث اي عن بيع ثمره من عطف الخاص على العام والله

حاشية السندي ص ٢٩١ - ٢٩٢

ملـه قوله ذلك عمله . قيل وانما عبر الماء بالعمل وجريانه بجريانه لان كل ميت يختم على عمله الا الذي مات مرابطا فان عمله ينمو الى يوم القيمة كذا فى الكرمانى وفى الحديث دليل على انه لا يجزم لاحد بالجنة الا ما نص عليه الشارع فى العشرة المبشرة وامثالهم سيما والاخلاص امر قلبى لا اطلاع لنا عليه وفيه موافاة الفقراء الذين ليس لهم مال ولا منزل ببذل المال واباحة المنزل وفيه جواز القرعة وفيه الدعاء للميت ١٢ ع ك ملـه قوله لاستهموا . اى لاقترعوا قوله التهجير التبكير الى الصلوات قوله ما فى العتمة اى صلوة العشاء قوله ولو حبوا وهو المشى على يديه وركبتيه ١٢ ع ملـه قوله كتاب الصلح . كذا للنسفى والاصيلى وابى الوقت ونحوهم باب وفى نسخة الصنعانى ابواب الصلح قوله باب ما جاء وحذف هذا كله فى رواية ابى ذر واقتصر على قوله فى الاصلاح بين الناس وزاد عن الكشميهنى اذا تفاسدوا والصلح اقسام صلح المسلم مع الكافر والصلح بين الزوجين والصلح بين الفئة الباغية والعادلة والصلح فى الجراح كالعفو على مال والصلح لقطع الخصومة اذا وقعت المزاحمة اما فى الاملاك او فى المشتركات كالشوارع وهذا الاخير هو الذى يتكلم فيه اصحاب الفروع واما المصنف فترجم هنا لاكثرها قوله وقول الله عز وجل لا خير فى كثير من نجواهم الا من امر بصدقة الآية التقدير الا نجوى من امر بصدقة فان فى نجواه الخير وهو ظاهر فى فضل الاصلاح قوله وخروج الامام الخ بقية الترجمة تمام وذكر المصنف حديثين احدهما حديث سهل بن سعد فى ذهابه صلعم الى الاصلاح بين بنى عمرو بن عوف وقد تقدم فى كتاب الامامة وهو ظاهر فيما ترجم له ١٢ فتح ملـه قوله من بنى عمرو بن عوف . بطن كبير من الاوس وكانوا بقباء قوله فى التصفيح ولابى ذر عن الكشميهنى بالتصفيق والتصفيق الضرب الذى يسمع له صوت والتصفيق باليد التصويت بها والتصفيق هو التصفيح بالحاء سواء صفق بيده او صفح وقيل هو بالحاء الضرب بظاهر اليد احدهما على صفحة الاخرى وهو الانذار والتنبيه وبالقاف ضرب احدى الصفحتين على الاخرى وهو اللهو واللعب قوله لا يكاد يلتفت فى الصلوة وذلك لعلمه بالنهى عن ذلك قوله فرفع ابو بكر يديه ظاهره انه حمد الله بلفظه صريحا لكن فى رواية الحميدى عن سفيان فرفع ابو بكر راسه الى السماء شكرا لله ورجع القهقرى وادعى ابن الجوزى انه اشار بالشكر والحمد بيده ولم يتكلم وليس فى رواية الحميدى ما يمنع ان يكون بلفظ ويقوى ذلك ما رواه احمد من رواية عبد العزيز الماجشون عن ابى حازم يا ابا بكر لم رفعت يديك وما منعك ان تثبت حين اشرت اليك قال رفعت يدى لانى حمدت الله على ما رايت منك قوله ثم رجع القهقرى قال العينى تاخر ابى بكر وتقدمه صلعم من خواصه صلعم وادعى ابن عبد البر الاجماع على عدم جواز ذلك لغيره . هذا كله ملتقط من العينى قال الكرمانى فان قلت لم خالف امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت علم بالقرائن انه ليس موجوب انتهى ١٢ ملـه قوله وركب حمارا . فيه بيان للواقع وتمهيد للذكر لما هو بعده قوله سبخة بفتح الباء الموحدة واحدة السباخ وارض سبخة بكسرها ذات سباخ تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت ومعنى اليك عنى تنح عنى والجريد الغصن الذى تجرد عنه الخوص ١٢ ك غ ملـه قوله لو للتمنى فلا تحتاج الى جواب او على اصلها والجواب محذوف اى لكان خيرا ونحو ذلك ١٢ قسطلانى

قالت فوالله لا ازكى احدا بعده ابدا فاحزننى ذلك قالت فنمت فاريت لعثمان عينا تجرى فجئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله **حدثنا** محمد بن مقاتل نا عبد الله نا يونس عن الزهرى اخبرنى عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير ان سودة ابنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم تبتغى بذلك رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** اسمعيل ثنى مالك عن سمى مولى ابى بكر عن ابى صالح عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما فى النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما فى التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما فى العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا ؁

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصلح باب ما جاء فى الاصلاح بين الناس

وقول الله تعالى لا خير فى كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس الاية وخروج الامام الى المواضع ليصلح بين الناس باصحابه **حدثنا** سعيد بن ابى مريم ثنا ابو غسان ثنى ابو حازم عن سهل بن سعد ان اناسا من بنى عمرو بن عوف كان بينهم شئ فخرج اليهم النبى صلى الله عليه وسلم فى اناس من اصحابه يصلح بينهم فحضرت الصلوة ولم يأت النبى صلى الله عليه وسلم فاذن بلال بالصلوة ولم يأت النبى صلى الله عليه وسلم فجاء الى ابى بكر فقال ان النبى صلى الله عليه وسلم حبس وقد حضرت الصلوة فهل لك ان تؤم الناس فقال نعم ان شئت فاقام الصلوة فتقدم ابو بكر ثم جاء النبى صلى الله عليه وسلم يمشى فى الصفوف حتى قام فى الصف الاول فاخذ الناس فى التصفيح حتى اكثروا وكان ابو بكر لا يكاد يلتفت فى الصلوة فالتفت فاذا هو بالنبى صلى الله عليه وسلم وراءه فاشار اليه بيده فامره ان يصلى كما هو فرفع ابو بكر يديه فحمد الله ثم رجع القهقرى وراءه حتى دخل فى الصف فتقدم النبى صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس اذا نابكم شئ فى صلوتكم اخذتم بالتصفيح انما التصفيح للنساء من نابه شئ فى صلاته فليقل سبحان الله سبحان الله فانه لا يسمعه احد الا التفت يا ابا بكر ما منعك حين اشرت اليك لم تصل فقال ما كان ينبغى لابن ابى قحافة ان يصلى بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** مسدد ثنا معتمر قال سمعت ابى ان انسا قال قيل للنبى صلى الله عليه وسلم لو اتيت عبد الله بن ابى فانطلق اليه النبى صلى الله عليه وسلم وركب حمارا فانطلق المسلمون يمشون معه وهى ارض سبخة فلما اتاه النبى صلى الله عليه وسلم قال اليك عنى والله لقد اذانى نتن حمارك فقال رجل من الانصار منهم والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم اطيب ريحا منك فغضب لعبد الله

(حاشیہ: فى نسخة: فاريت · ن: ثنى · ابواب الصلح · باب الصلح · باب فى الاصلاح بين الناس · اخبرنا · شر · بالتصفيق · بالتصفيح · يده · وتقدم · بالتصفيق · اشير · رسول الله · فقال)

اسماء الرجال

محمد بن مقاتل بكسر التاء المروزى المجاور بمكة عبد الله هو ابن المبارك يونس هو ابن يزيد الايلى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام سودة بنت زمعة ام المؤمنين رضى الله عنها اسمعيل هو ابن ابى اويس عبد الله الاصبحى مالك الامام المدنى سمى مولى ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام ابى صالح هو ذكوان الزيات

باب ما جاء فى الاصلاح الخ سعيد بن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابى مريم ابو محمد الجمحى مولاهم المصرى ابو غسان هو محمد بن مطرف الليثى المدنى ابو حازم بالحاء المهملة والزاى هو سلمة بن دينار سهل بن سعد الساعدى مسدد بضم الميم وفتح المهملة وتشديد المهملة الاولى هو ابن مسرهد الاسدى معتمر بضم الميم الاولى وكسر الميم الثانية يروى عن ابيه سليمان بن طرخان انسا هو ابن مالك عبد الله بن ابى لـه ابن سلول الخزرجى

حل اللغات التصفيح ضرب اليد على اليد بحيث يسمع له صوت ١٢

تعالى اعلم اه سندى (قوله فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح) هذا فى الكافر والمستحل واضح وفى غيرهما كناية عن استحقاقه ذلك والا فهو يعذب ما اراد الله تعالى ثم يدخل الجنة ان لم يغفر الله له ابتداء والله تعالى اعلم فالحاصل يحمل الحديث على الاستحقاق ثم الكافر يجزى بذلك والمؤمن يغفر له اما ابتداء او انتهاء والله تعالى اعلم (قوله ثم صار الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) اى بالشراء منه بتسعة رؤس كما فى مسلم وبه يحصل المطابقة بين الحديث والترجمة (قوله يسئل عن الامة تزنى ولم تحصن الى قوله ثم بيعوها) استشكل ادخال هذا الحديث فى بيع المدبر واجاب الحافظ بان عموم الامر ببيع الامة اذا زنت يشمل ما اذا كانت مدبرة فيوخذ منه جواز بيع المدبر فى الجملة اه وهذه الدلالة من دلالة العام والمطلق بمعنى اثبات حكمها لافرادها وهى من قسم عبارة النص عند اهل الاصول فانكار العينى

رجل من قومه فشتمه فغضب لكل واحد منهما اصحابه فكان بينهما ضرب بالجريد والايدى والنعال فبلغنا انها نزلت وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما قال ابو عبدالله هذا مما انتخبت من مسدد قبل ان يجلس ويحدث

باب ليس الكاذب الذى يصلح بين الناس حدثنا عبد العزيز بن عبدالله ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب ان حميد بن عبد الرحمن اخبره ان امه ام كلثوم بنت عقبة اخبرته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذى يصلح بين الناس فينمى خيرا او يقول خيرا

باب قول الامام لاصحابه اذهبوا بنا نصلح حدثنا محمد بن عبدالله ثنا عبد العزيز بن عبدالله الاويسى واسحق بن محمد الفروى قالا ثنا محمد بن جعفر عن ابى حازم عن سهل بن سعد ان اهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذهبوا بنا نصلح بينهم

باب قول الله ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قالت هو الرجل يرى من امرأته ما لا يعجبه كبرا او غيره فيريد فراقها فتقول امسكنى واقسم لى ما شئت قالت فلا بأس اذا تراضيا

باب اذا اصطلحوا على صلح جور فهو مردود حدثنا آدم ثنا ابن ابى ذئب ثنا الزهرى عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابى هريرة وزيد بن خالد الجهنى قالا جاء اعرابى فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق فاقض بيننا بكتاب الله فقال الاعرابى ان ابنى كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فقالوا لى على ابنك الرجم ففديت ابنى منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سألت اهل العلم فقالوا انما على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبى صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله اما الوليدة والغنم فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل فاغد على امرأة هذا فارجمها فغدا عليها انيس فرجمها حدثنا يعقوب بن محمد ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال النبى صلى الله عليه وسلم من احدث فى امرنا هذا ما ليس منه فهو رد رواه عبد الله بن جعفر المخرمى وعبد الواحد بن ابى عون عن سعد بن ابراهيم

باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان وان لم ينسبه الى قبيلته او نسبه حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن ابى اسحق قال سمعت البراء بن عازب قال لما صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الحديبية كتب على بينهم كتابا فكتب محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال المشركون لا تكتب محمد رسول الله لو كنت رسولا لم نقاتلك فقال لعلى امحه قال على ما انا بالذى امحاه فمحاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وصالحهم على ان يدخل هو واصحابه ثلثة ايام ولا يدخلوها الا بجلبان السلاح فسألوه ما جلبان السلاح قال القراب بما فيه حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابى اسحق عن البراء قال اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم فى ذى القعدة

له قوله ان يدعوه اي يتركوه قوله قاضاهم اى صالحهم قوله لانقربها اى بالرسالة فان قلت لوللماضى فما فائدة العدول الى المضارع قلت ليدل على الاستمرار اى استمر عدم علمنا برسالتك كقوله تعالى لو يطيعكم فى كثير من الامر لعنتم ١٢ ك رخ سك قوله فكتب الخ قال الكرمانى فان قلت وصفه الله بالقرآن بانه امى فكيف اسند اليه الكتابة قلت الامى من لايحسن الكتابة لامن لايكتب او اسناده مجازى لانه هو الآمر بها او كتب خارقا للعادة على سبيل المعجزة قوله هذا اشارة الى ما فى الذهن وما قاضى خبره مفسر له وقوله لايدخل تفسير للتفسير قوله دخلها اى فى العام المقبل ومضى الاجل اى قرب انقضاء الاجل كقوله تعالى فاذا بلغن اجلهن ولا بد من هذا التاويل لئلا يلزم عدم الوفاء بالشرط قوله ياعم فيه اضمار وتجوز اذ على هو ابن عمها لاعمها لانها ابنة عم ابيها كذا فى الكرمانى وفى الخير الجارى ويحتمل ان يكون هذا باعتبار ان بين حمزة وبين النبى صلعم اخوة الرضاع انتهى قوله حملتها بلفظ الماضى ولعل الفاء سقطت وقد ثبتت فى رواية النسائى من الوجه الذى اخرجه البخارى ولابى ذر عن الكشميهنى وحمليها كذا فى القسطلانى قال فى الخير الجارى وكان حملها لاجل انها من اهل بيت رسول الله صلعم قوله قال زيد اى ابن حارثة مولى رسول الله صلعم وكان بينه وبين حمزة مواخاة آخا رسول الله صلعم بينهما قوله وخالتها تحتى هى اسماء بنت عميس زوجة جعفر كذا فى الخير الجارى وابنة حمزة اسمها امامة وقيل عمارة وقيل فاطمة واحيها سلمى بنت عميس وهذا الحديث اصل فى باب الحضانة وصريح فى ان الخالة فيها كالام عند عدم الام قوله انت منى اى متصل بى ومن هذه تسمى اتصالية قوله اخونا اى اخوة الاسلام كذا فى الكرمانى قال الشيخ فى اللمعات وكذا الطيبى وفى الفائق لما قال صلعم لزيد هذا حجل اى رقص والحجل ان يرفع رجلا ويضع وينقز اخرى قال الكرمانى فطيب رسول الله صلعم قلوب الكل بنوع التشريف على مايليق بالحال انتهى ومطابقته للترجمة ظاهرة ولفظ المقاضاة يدل عليها قاله العينى وفى الفتح والغرض منه هنا اقتصار الكاتب على قوله محمد رسول الله ولم ينسبه الى اب ولا جد واقره صلعم واقتصر على محمد بن عبد الله بغير زيادة وذلك كله لامن الالتباس انتهى ١٢

سه قوله باب الصلح مع المشركين اى حكمه او كيفيته وجوازه قوله فيه اى يدخل فى هذا الباب عن ابى سفيان يشير به الى حديث ابى سفيان صخر بن حرب فى شان هرقل وقد تقدم بطوله فى اول الكتاب وقوله قال عوف بن مالك عن النبى صلعم تكون هدنة بينكم بضم الهاء الصلح وبنو الاصفر الروم هو طرف من حديث وصله المؤلف بتمامه فى الجزية قوله وفيه سهل بن حنيف لقد رايتنا يوم ابى جندل هو ايضا طرف من حديث وصله فى اواخر الجزية ولم يقع فى رواية غير ابى ذر والاصيلى لقد رايتنا يوم ابى جندل قوله واسماء والمسور اما حديث اسماء وهى بنت ابى بكر فكانه يشير الى حديثها الماضى فى الهبة قال قدمت على امى راغبة فى عهد قريش واما حديث المسور فسياتى مطولا فى كتاب الشروط قوله وقال ابن مسعود وهو ابو حذيفة النهدى وطريقه هذه وصلها ابو عوانة فى صحيحه والى شرحه فى عمرة القضاء مستوفى ان شاء الله تعالى ١٢ ملتقط من فتح البارى سكه قوله يحجل بفتح اوله وسكون المهملة وضم الجيم اى يمشى مثل الحجلة الطير المعروف يرفع رجلا ويضع اخرى قيل هو كناية عن تقارب الخطا ١٢ فتح ه قوله لم يذكر مؤمل يعنى ان مؤمل وهو ابن اسمعيل تابع ابا حذيفة فى رواية هذا الحديث عن سفيان الثورى لكن لم يذكر قصة ابا جندل وقال بجلب بدل قوله بجلبان ١٢ فتح كه قوله محيصة بضم الميم وفتح الحاء وتشديد التحتية المكسورة وتخفيفها كذا فى الخير الجارى قوله وهى يومئذ صلح والمراد مصالحة اهلها اليهود مع المسلمين وسياتى فى كتاب الحدود ان شاء الله تعالى ١٢ فتح كه قوله الربيع وهى بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة وهى عمة انس بن مالك قوله ثنية اى سنها قوله جارية وهى المرأة الشابة قوله فطلبوا اى طلب قوم الربيع من قوم الجارية اخذ الارش وقبول العفو عنه قوله ابن النضر وهو عم انس بن مالك قتل يوم احد شهيدا قوله لاتكسر ليس هو رد للحكم بل اخبار عن عدم الوقوع وذلك بما كان له عند الله من الثقة والقرب بفضل الله ولذلك قال صلعم ان من عباد الله الخ قوله كتاب الله اى حكم كتاب القصاص على حذف مضاف وهى اشارة الى قوله تعالى والجروح قصاص والى

فَاَبٰى اَهلُ مَكّةَ ان يَدَعُوهُ يدخل مكة حتى قاضاهم علٰى ان يقيم بها ثلثة ايامٍ فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقالوا لا نُقِرُّ بها فلو نعلم انك رسول الله ما منعناك لكن انت محمد بن عبد الله قال انا رسول الله وانا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي امحُ رسولُ الله قال لا والله لا اَمحُوكَ ابدًا فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتابَ فكتبَ هٰذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله لا يدخل مكة بسلاحٍ الا فى القراب وان لا يَخرُجَ من اهلها باحدٍ ان اراد ان يَتّبِعَهُ وان لا يمنعَ احدًا من اصحابه اراد ان يُقيمَ بها فلما دخلها ومضى الاجلُ اَتوا عليًّا فقالوا قل لصاحبك اُخرُج عنا فقد مضى الاجلُ فخرجَ النبى صلى الله عليه وسلم فتبعتهم ابنة حمزة يا عمِّ يا عمِّ فتناولها على فاخذ بيدها وقال لفاطمة دُونكِ ابنةَ عمِّكِ حَمَلَتْها فاختصم فيها على وزيد وجعفر فقال على انا احق بها وهى بنتُ عمى وقال جعفر بنتُ عمى وخالتها تحتى وقال زيد بنتُ اخى فقضى بها النبى صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالةُ بمنزلة الاُمِّ وقال لعلى انت منى وانا منك وقال لجعفر اَشبهتَ خَلقى وخُلُقى وقال لزيد انت اخونا ومولانا

بابُ الصلح مَعَ المشركين فيه عن ابى سُفين وقال عوف بنُ مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم ثم تكون هُدنةٌ بينكم وبين بنى الاَصفَر وفيه سهل بنِ حُنَيف واسماءَ والمِسوَرِ عن النبى صلى الله عليه وسلم وقال موسى بن مسعود ثنا سفين بن سعيد عن ابى اسحٰق عن البراءِ بن عازب قال صالحَ النبى صلى الله عليه وسلم المشركين يومَ الحُدَيبية على ثلثةِ اَشياءَ على انّ مَن اَتاهُ مِنَ المشركين رَدَّهُ اليهم ومَن اَتاهم مِن المسلمين لم يَرُدُّوه وعلى ان يدخلها مِن قابلٍ ويُقيمَ بها ثلثةَ ايامٍ ولا يدخلها الا بجُلُبّانِ السّلاحِ السيفِ والقوسِ ونحوه فجاء ابو جَندَلٍ يَحجُلُ فى قُيودِه فردّهُ اليهم قال ابو عبد الله لم يذكر مُؤَمَّلٌ عن سفين ابا جَندَلٍ وقال الا بجُلُبِ السّلاحِ

حدثنا محمد بن رافع ثنا سُرَيج بن النعمان ثنا فُلَيح عن نافع عن ابن عُمَر اَنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم خرجَ مُعتَمِرًا فحالَ كفارُ قُرَيش بينه وبين البيتِ فنحرَ هديَه وحلقَ رأسَه بالحُدَيبِيَة وقاضاهم على ان يعتمرَ العامَ المُقبِلَ ولا يحمِلَ سِلاحًا عليهم الا سُيوفًا ولا يقيم بها الا ما احبُّوا فاعتمرَ من العامِ المُقبِلِ فدخلها كما كانَ صالحَهم فلمّا اقامَ بها ثلثًا اَمَروه ان يخرجَ فخرجَ

حدثنا مُسدَّدٌ ثنا بِشر ثنا يحيى عن بُشَير ابن يسارٍ عن سَهل بن ابى حَثمةَ قال انطلقَ عبدُ الله بن سَهلٍ ومُحَيِّصَةُ بن مسعود بن زيد الى خيبر وهى يومئذٍ صُلحٌ

بابُ الصلح فى الدِّيَةِ

حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى ثنى حُمَيد اَنّ اَنَسًا حَدّثهم اَنّ الرُّبَيِّعَ وهى بنتُ النضر كسَرَت ثَنِيّةَ جاريةٍ فطلبوا الاَرشَ وطلبوا العفوَ فاَبَوا فاَتَوا النبى صلى الله عليه وسلم فامرَ بالقصاصِ فقال انس بنُ النَّضر اَتُكسَرُ ثَنِيّةُ الرُّبَيِّعِ يا رسول الله لا والذى بعثكَ بالحق لا تُكسَرُ ثَنِيّتُها قال يا انس كتابُ الله القِصاصُ فرضِىَ القومُ وعَفَوا فقال النبى صلى الله عليه وسلم اِنّ مِن عِبادِ الله مَن لو اَقسَمَ على الله لاَبَرَّهُ زادَ الفَزارِىُّ عن حُمَيدٍ عن انسٍ فرضِىَ القومُ وقبِلوا الاَرشَ

بابُ قول النبى صلى الله عليه وسلم للحسن بن على ابنى هٰذا سيّدٌ ولعلّ الله ان يُصلِحَ به بين فِئَتَينِ عظيمتين وقوله فاَصلِحوا بينهما

حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سُفين عن ابى مُوسٰى قال سمعتُ الحَسَنَ يقول استقبلَ واللهِ الحَسَنُ بن على معاويةَ بكتائبَ اَمثالِ الجبالِ

قوله تعالى السن بالسن ١٢ خير جارى ٥ قوله زاد الفزارى وهو مروان بن معوية اى زاد على رواية الانصارى فرضى القوم وعفوا قوله وقبلوا الارش فاشار المصنف به الى الجمع بينهما بان قوله عفوا محمول على انهم عفوا عن القصاص على قبول الارش جمعا بين الروايتين ١٢ كذا فى الفتح ٩ قوله باب قول النبى صلعم بالاضافة قوله لعل الله ان يصلح لعل استعمل بمعنى عسى لاشتراكهما فى الرجاء قوله كتائب جمع كتيبة وهى الجيش ١٢ خير جارى اسماء الرجال ابنة حمزة اسمها عمارة او امامة تقول له عليه السلام ياعم لانه عمها من الرضاعة باب الصلح مع المشركين ابى سفين صخر بن حرب فى شان هرقل المسبوق فى اول الكتاب قال عوف بن مالك الاشجعى الغطفانى فيما وصله المؤلف بتمامه فى الجزية سفيان بن سعيد هو الثورى ابو جندل عبد الله او العاص بن سهيل محمد بن رافع هو العماد بن ابى يزيد ابو عبد الله القشيرى النيسابورى سريج بن النعمان بسين مهملة وآخره جيم البغدادى الجوهرى وهو من شيوخ المؤلف فليح هو ابن سليمان بن المغيرة م

حل اللغات دونك اى خذى - هدنة اى صلح بنى الاصفر هم الروم يحجل اى يمشى مثل الحجلة وهو الطير الذى يرفع رجلا ويضع اخرى قاضاهم اى صالحهم الكتائب الجيوش

لعل مراده ان المناسب حينئذ ان يكون قوله تمر بالمثلثة ليعم الثمار الوزنية ايضا والاحتياج الى تاويل بان يراد فى تمر اى مثلا او فى تمر او غيره كما لا يخفى وقال القسطلانى فقد اجابوا عن هذا بان الواو بمعنى او والمراد اعتبار الكيل فيما يكال والوزن فيما يوزن اه ولا يخفى ان هذا ليس بجواب عن كلام المصابيح ولا يصلح له اذ التمر بالتاء المثناة لا يصلح ان يردد فيه بين الكيل والوزن كما لا يصلح ان يجمع فيه بينهما واما جوابهم المذكور جواب عما يقال كيف يصح الواو مع ان المبيع الواحد لا يصلح لاجتماع الكيل والوزن فاجابوا بحمل الواو على معنى او وقد يجاب عن هذا الايراد بتقدير الشرط والظرف اى بكيل معلوم ان كان المبيع كيليا او فى الكيل فافهم والله تعالى اعلم اه سندى (كتاب الاجارة) (قوله ومنه فى التعزية اجرك الله) ضبطه القسطلانى بمد الهمزة تبعا لليونينية لكن الاقرب قصر الهمزة فان الظاهر انه

ك قوله انى لارى كتائب جمع كتيبة وهى الجيش قوله لاتولى على صيغة المضارع من التولية وهى الادبار وفى القاموس ولى تولية ادبر كتولى ١٢ خير جارى ك قوله وكان والله خير الرجلين جملة معترضة من قول الحسن البصرى يريد وكان معوية خيرا من عمرو بن العاصى لانه كان يحرض معوية على القتال ومعوية يتوقع الصلح ١٢ قس ك قوله ان قتل هؤلاء الخ الاول مرفوع على الفاعلية والثانى منصوب على المفعولية فى الموضعين اى ان قتل جيشنا جيشهم او جيشهم جيشنا قوله من لى اى من يتكفل هو جواب الشرط فى قوله ان قتل يعنى انه المطالب عند الله على كلا التقديرين ١٢ قس ك قوله بضيعتهم بالضاد المعجمة والعين المهملة والمراد بها الاطفال والضعفاء لانهم لو تركوا بحالهم لضاعوا لعدم استقلالهم بالمعاش وقال العينى ويروى بالصاد المهملة والموحدة وعلى هذه الرواية فسرها الكرمانى بقوله والصبية المراد بها الاطفال ١٢ خير جارى ك قوله

فقال عمرو بن العاصى انى لارى كتائب لا تولى حتى تقتل اقرانها فقال له معاوية وكان والله خير الرجلين اى عمرو ان قتل هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء من لى بامور الناس من لى بنسائهم من لى بضيعتهم فبعث اليه رجلين من قريش من بنى عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة وعبد الله بن عامر فقال اذهبا الى هذا الرجل فاعرضا عليه وقولا له واطلبا اليه فاتياه فدخلا عليه فتكلما وقالا له وطلبا اليه فقال لهما الحسن بن على انا بنو عبد المطلب قد اصبنا من هذا المال وان هذه الامة قد عاثت فى دمائها قالا فانه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب اليك ويسألك قال فمن لى بهذا قالا نحن لك به فما سألهما شيئا الا قالا نحن لك به فصالحه قال الحسن ولقد سمعت ابا بكرة يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن على الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى ويقول ان ابنى هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين قال ابو عبد الله قال لى على بن عبد الله انما ثبت لنا سماع الحسن من ابى بكرة بهذا الحديث **باب** هل يشير الامام بالصلح حدثنا اسمعيل بن ابى اويس حدثنى اخى عن سليمن عن يحيى بن سعيد عن ابى الرجال محمد ابن عبد الرحمن ان امه عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عالية اصواتهما واذا احدهما يستوضع الاخر ويسترفقه فى شىء وهو يقول والله لا افعل فخرج عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اين المتألى على الله لا يفعل المعروف فقال انا يا رسول الله وله اى ذلك احب حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج ثنى عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك انه كان له على عبد الله بن ابى حدرد الاسلمى مال فلقيه فلزمه حتى ارتفعت اصواتهما فمر بهما النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب فاشار بيده كانه يقول النصف فاخذ نصف ما عليه وترك نصفا **باب** فضل الاصلاح بين الناس والعدل بينهم حدثنا اسحق بن منصور انا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الناس صدقة **باب** اذا اشار الامام بالصلح فابى حكم عليه بالحكم البين حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى عروة بن الزبير ان الزبير كان يحدث انه خاصم رجلا من الانصار قد شهد بدرا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شراج من الحرة كانا يسقيان به كلاهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير ثم ارسل الى جارك فغضب الانصارى فقال يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى يبلغ الجدر فاستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ حقه للزبير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اشار على الزبير برأى سعة له وللانصارى فلما احفظ الانصارى رسول الله صلى الله عليه وسلم استوعى للزبير حقه فى صريح الحكم قال عروة قال الزبير والله ما احسب هذه الاية نزلت الا فى ذلك

عبد الرحمن بن سمرة بفتح المهملة وبضم الميم وسكونها ابن حبيب بن عبد ابن عبد شمس القرشى اسلم يوم الفتح وهو الذى فتح سجستان ومات بالبصرة او بمرو سنة احدى وخمسين وعبد الله بن عامر بن كريز بضم الكاف وفتح الراء وسكون التحتية وبالزاى ابن حبيب ابن عبد شمس القرشى مات رسول الله صلعم وهو ابن ثلاث عشرة سنة وقد افتتح خراسان واصبهان وكرمان وقتل كسرى فى ولايته وقيل احرم من نيسابور شكرا لله ومات سنة تسع وخمسين قوله فاعرضا عليه اى الصلح قوله واطلبا اليه اى يكون مطلوبكما وطلبكما منتهيا اليه اى التزما مطالبه قوله قد اصبنا اى بالخلافة اى بذلنا من هذا المال وصرفنا على عادتنا فى الانفاق والافضال على الاهل فان تخليت من امر الخلافة ظهرت المفسدة ولا يندفع الا بالمال وفيه دليل على انه رض انما اختار الخلافة لاجل ايصال الحقوق الى اهلها ودفع المفسدة قوله عاثت بالمهملة والمثلثة اى افسدت قوله نحن وكان معهما صحيفة بيضاء مختوم على اسفلها وكتب اليه ان اكتب الى فى هذه الصحيفة التى ختمت فى اسفلها بما شئت فهو لك كذا فى القسطلانى قوله بين فئتين عظيمتين وصفهما بالعظيمتين لان المسلمين كانوا يومئذ فرقتين فرقة معه وفرقة مع معوية وكان الحسن يومئذ احق الناس بهذا الامر فدعاه ورعه الى ترك الملك والدنيا رغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لقلة ولا لذل ولا لعلة فقد بايعه على الموت اربعون الفا فصالحه رعاية للمصلحة دينية ومصلحة للامة وعملا بما اشار اليه النبى صلعم من انه يصلح بين الفئتين وكفى به شرفا وفضلا فلا اسود ممن سماه رسول الله صلعم سيدا كذا فى الخير الجارى والكرمانى ١٢ ك قوله ابى الرجال محمد بن عبد الرحمن الانصارى وكنى بابى الرجال لما كان له اولاد عشرة كلهم صاروا رجالا كاملين قوله اصواتهما لما كرهوا اجتماع تثنيتين حين اضافة احدهما الى الاخرى جعلوا المضاف جمعا وهو الغالب فى الاستعمال كما فى قوله تعالى فقد صغت قلوبكما قوله يستوضع بالمعجمة قبل المهملة اى يطلب ان يضع من دينه شيئا قوله المتألى اى الحالف قوله فله اى ذلك احب اى فللخصم ما احب من مالى ١٢ خير جارى ك قوله سلامى بضم المهملة وخفة اللام وفتح الميم مقصورا المفصل وقيل هى الانملة وقيل هى كل عظم مجوف من صغار العظام اى على كل احد بعدد كل مفصل من اعضائه صدقة قوله يعدل فاعله الشخص او المكلف وهو مبتدأ على تقدير العدل نحو تسمع بالمعيدى خير من ان تراه قال شارح التراجم وجه الدلالة ان المقصود بالحكم العدل وفصل الخصومة وان الناس ليس كلهم حكاما فالعدل من الحكام الحكم ومن غيرهم الاصلاح بين الناس ١٢ كرمانى وخير جارى ك قوله شراج بالكسر آخره جيم اى مسيل الماء والحرة ارض ذات حجارة سود قوله كلاهما تاكيد للمثنى قوله ان كان بفتح الهمزة وكسرها اى لان كان ابن عمتك حكمت وكان الزبير ابن صفية بنت عبد المطلب قوله الجدر بفتح الجيم وسكون الدال اى الجدار واستوعى اى استوفى قوله سعة منصوب اى مسامحة بهما وتوسعا عليهما على سبيل الصلح قوله احفظ اى اغضب - كذا فى الكرمانى والخير الجارى ومر الحديث مع بيانه مرارا منها فى صلى فى كتاب الشرب والله اعلم بالصواب ١٢

اسماء الرجال

باب هل يشير الامام بالصلح اسمعيل بن ابى اويس هو اسمعيل ابن عبد الله بن عبد الله ابن اويس بن مالك بن ابى عامر الاصبحى ابو عبد الله بن ابى اويس المدنى اخى عبد الحميد بن ابى اويس الاصبحى ابو بكر سليمان بن بلال التيمى مولاهم ابو ايوب يحيى بن سعيد الانصارى ابى الرجال محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الانصارى وكان له اولاد عشرة رجالا كاملين فكنى بابى الرجال - قس وكنيته فى الاصل ابو عبد الرحمن تقريب عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم الليث هو الامام المصرى الاعرج عبد الرحمن بن هرمز **باب** فضل الاصلاح اسحق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزى عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى مولاهم معمر هو ابن راشد الازدى همام هو ابن منبه بن كامل الصنعانى **باب** اذا اشار الامام بالصلح ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب ٭ **حل للغات** عاثت فى دمائها اى اتسعت فى القتل. احفظ اى اغضب ٭

صيغة الماضى من يا جرفلانا وهو بالفصر لا بالمد الله تعالى اعلم اه سندى قوله فنأى بى فى طب شئ يوما هو كسعى وجاء بمعنى بعد والباء فى بى للتعدية كانه قال بعد بى ولا يظهر فى الكلام ما يصلح ان يكون فاعلا ولكن ما رأيت احدا تعرض له والاقرب ان يعتبر الفاعل ضمير السير او المشى كانه اضمر اعتمادا على السياق اى بعد بى السير فى طلب شئ يوما والله تعالى اعلم اه سندى (قوله ان حمزة رضى الله تعالى عنه بعثه مصدقا فوقع رجل على جارية امرأته) فيه اختصار واصله بعثه مصدقا فاذا رجل يقول لامرأته ادى صدقة مال مولاك واذا المرأة تقول بل انت فادّ صدقة مال ابنك فسال حمزة عن امرهما وقولهما فاخبر ان ذلك الرجل زوج تلك المرأة وانه وقع على جارية لها فولدت ولدا فاعتقته المرأة قالوا فهذا المال لابنه من الجارية قال حمزة للرجل لارجمنك باحجارك فقيل له ان امره رفع الى عمر فجلده مائة

۵۱ قوله باب الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث والمجازفة في ذلك اے عند المعاوضة ومراده ان المجازفة في الاعتياض في الدين جائزة وان كان من جنس حقه واقل وانه لايتناوله النهي اذ لا مقابلة من الطرفين كذا في فتح الباري ۱۲ ۵۲ قوله قال ابن عباس الى آخره وصله ابن ابی شيبة وقد تقدم شرحه في اول الحوالة في ص۳۰۳ ۵۳ قوله في المربد. بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة والمهملة الموضع الذي يجفف فيه التمر وهو الجرين في لغة اهل نجد قوله اذنت رسول الله صلعم. اى اعلمت وضع المظهر موضع المضمر للتقوية الداعي او لاشعار البركة منه ونحوه قوله وفضل نحو دخل يدخل ولغة اخرى نحو حذر يحذر ولغة ثالثة مركبة منهما فضل بالكسر يفضل بالضم وهو شاذ والعجوة ضرب من اجود تمور المدينة واللون الدقل وهو ضرب من النخل قال الاخفش هو جمع واحدها لينة فان قلت قد تقدم في كتاب الاستقراض انه فضلت له سبعة عشر وسقا وههنا قال ثلثة عشر وفي وضع الدين انه بقى التمر كما هو كانه لم يمس فما التلفيق بينها قلت مفهوم العدد لا اعتبار له فلا منافاة ويحتمل ان يريد به ان بقى بعد الديون وقبل سائر اخراجات الارض سبعة عشر وبقى بعدها لخاصة نفسه ثلثة عشر واما بقاؤه كما هو فهو بحسب البركة او بحسب الحسن ولعل الاصل لم يكن الا سبعة عشر فخلق الله القدر الذي وفي لغرمائه زائدا كذلك ۵۴ قوله هشام. اى ابن عروة روى صلوة العصر وعبيد الله العمرى صلوة المغرب ومحمد بن اسحق صلوة الظهر والثلاثة رووه عن وهب ابن كيسان عن جابر قال في الفتح وكان هذا القدر من الاختلاف لا يقدح في صحة اصل الحديث لان المقصود منه ما وقع من بركته صلى الله عليه وسلم في التمر وقد حصل توافقهم عليه ولا يترتب على تعيين تلك الصلوة بعينها كبير معنى والله اعلم انتهى وفي بعض الحواشي ويحتمل ان جابرا جاءه مكررا في هذه الاوقات ولم يجد مجالا ليخبره حتى اخبره بذلك في آخر الاوقات انتهى ۱۲ ۵۵ قوله سجف. بكسر السين وفتحها الستر والشطر النصف ومر الحديث في باب التقاضي في المسجد في ص۶۵ فان قلت ليس في الحديث ذكر العين فكيف دل على الترجمة قلت بالقياس على الدين ۱۲ ع ۵۶ قوله كتاب الشروط. كذا لابي ذر وسقط كتاب الشروط لغيره والشروط جمع شرط بفتح اوله وسكون الراء وهو ما يستلزم نفيه نفي امر آخر لا على جهة السببية والمراد به هنا بيان ما يصح منها وما لا يصح وقوله في الاسلام اى عند الدخول فيه فيجوز مثلا ان يشترط الكافر انه اذا اسلم لا يكلف بالسفر من بلد الى بلد مثلا ولا يجوز ان يشترط انه لا يصلي مثلا قوله والاحكام اى العقود والمعاملات قوله والمبايعة من عطف الخاص على العام ۱۲ فتح الباري ۵۷ قوله يخبران عن اصحاب رسول الله صلعم قال الكرماني فان قلت هذا رواية عن المجهول قلت الصحابة كلهم عدول فلا قدح فيه بسبب عدم معرفة اسمائهم ۱۲ كرماني ۵۸ قوله وامتعضوا باهمال العين واعجام الضاد يقال امتعضت منه اذا غضبت وشق عليك قوله يومئذ اى يوم صلح الحديبية وهو المصالحة التي كانت بين رسول الله صلعم وبين الكفار فيها قوله ابا جندل بفتح الجيم وسكون النون وفتح المهملة وباللام ابن سهيل اسلم بمكة ومات في خلافة عمر رض قال ابن بكار اسم ابي جندل العاص قوله ام كلثوم بضم الكاف وسكون اللام وضم المثلثة بنت عقبة بضم المهملة وسكون القاف وبالموحدة ابن ابي معيط بضم الميم وفتح المهملة وسكون التحتانية وبالمهملة ام حميد بن عبد الرحمن بن عوف. قوله وهى عاتق العاتق الجارية الشابة اول ما ادركت قوله فامتحنوهن اى اختبروهن بالحلف او النظر في الامارات ليغلب على الظن صدقهن في ايمانهن ونزلت هذه الآية بيانا لان الشرط انما كان في الرجال دون النساء قال الكرماني قال الطيبي اختلفوا في ان الصلح هل وقع على رد النساء ام لا فقيل انه وقع على رد الرجال والنساء جميعا لما روينا انه لا يأتيك منا احد الا رددته ثم صار الحكم في رد النساء منسوخا بقوله فلا ترجعوهن الى الكفار وقيل ان الصلح لم يقع على رد النساء لقوله في هذه الحديث لا يأتيك منا رجل وذلك لان الرجل لا يخشى عليه من الفتنة انتهى ويجئ الحديث بعد ابواب بتمامه ۱۲ ۵۹ قوله فجاء اهلها في الاستيعاب لما هاجرت ام كلثوم لحقها اخواها الوليد وعمارة ابنا عقبة بن ابي معيط حتى قدما على رسول الله صلعم يسألانه ان يردها عليهما بالعهد الذي كان بينه وبين قريش في الحديبية فلم يفعل وقال ابى الله ذلك انتهى وفي سير الحلبي لم يفعل النبي صلعم ذلك بعد ان قالت له يا رسول الله انما انا امرأة وحال النساء الى الضعف فترد في الى الكفار يفتنوني عن ديني ولا صبر لي فنزل القرآن بنقض ذلك العهد بالنسبة لمن جاء منهن مومنا لكن بشرط امتحانهن وكان الامتحان ان تستحلف المرأة المهاجرة بالله انها ما هاجرت رغبة بارض عن ارض وبالله ما خرجت من بغض زوج وبالله ما خرجت لالتماس دنيا ولا لرجل من المسلمين وبالله ما خرجت الا حبا لله ورسوله فاذا حلفت لم ترد ورد صداقها الى بعلها اى ولما قدم الوليد وعمارة مكة اخبرا قريشا بذلك فرضوا ان تحبس النساء ولم يكن لام كلثوم زوج بمكة فلما قدمت المدينة تزوجها زيد بن حارثة انتهى ۱۲

فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية ۞ **باب** الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث والمجازفة في ذلك وقال ابن عباس لا بأس ان يتخارج الشريكان فيأخذ هذا دينا وهذا عينا فان توى لاحدهما لم يرجع على صاحبه ۞ **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال توفي ابي وعليه دين فعرضت على غرمائه ان يأخذوا التمر بما عليه فابوا ولم يروا ان فيه وفاء فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اذا جددته فوضعته في المربد آذنت رسول الله فجاء ومعه ابو بكر وعمر فجلس عليه فدعا بالبركة ثم قال ادع غرماءك فاوفهم فما تركت احدا له على ابي دين الا قضيته وفضل ثلثة عشر وسقا سبعة عجوة وستة لون او ستة عجوة وسبعة لون فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فذكرت ذلك له فضحك فقال ائت ابا بكر وعمر فاخبرهما فقالا لقد علمنا اذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع ان سيكون ذلك وقال هشام عن وهب عن جابر صلوة العصر ولم يذكر ابا بكر ولا ضحك وقال وترك ابي عليه ثلثين وسقا دينا وقال ابن اسحق عن وهب عن جابر صلوة الظهر ۞ **باب** الصلح بالدين والعين ۞ **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا عثمان انا يونس ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبد الله بن كعب ان كعب بن مالك اخبره انه تقاضى ابن ابي حدرد دينا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى كعب ابن مالك فقال يا كعب فقال لبيك يا رسول الله قال فاشار بيده ان ضع الشطر فقال كعب قد فعلت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه

كتاب الشروط

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما يجوز من الشروط في الاسلام والاحكام والمبايعة ۞ **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير انه سمع مروان والمسور بن مخرمة يخبران عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يأتيك منا احد وان كان على دينك الا رددته الينا وخليت بيننا وبينه فكره المؤمنون ذلك وامتعضوا منه وابى سهيل الا ذلك فكاتبه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فرد يومئذ ابا جندل الى ابيه سهيل بن عمرو ولم يأته احد من الرجال الا رده في تلك المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات مهاجرات وكانت ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط ممن خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ وهي عاتق فجاء اهلها يسألون النبي صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم فلم يرجعها اليهم لما انزل الله عز وجل فيهن اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله اعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار الآية

اسماء الرجال ۞ باب الصلح بين الغرماء **محمد** بن بشار العبدي البصري **عبد الوهاب** بن عبد المجيد الثقفي **عبيد الله** بن عبد الله بن عمر بن الخطاب **قال** هشام هو ابن عروة فيما وصله المؤلف في الاستقراض ۱۲ قس ۞ باب الصلح بالدين والعين **عثمان** بن عمر بن فارس العبدي البصري **يونس** هو ابن يزيد الايلي **وقال** الليث بن سعد فيما وصله الذهلي في الزهريات **يونس** تقدم الآن **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري ۞ **باب** ما يجوز من الشروط **يحيى** بن بكير المخزومي مولاهم المصري ونسبه الى جده لشهرته به واسم ابيه عبد الله **الليث** بن سعد الامام **عقيل** بضم العين وفتح القاف ابن خالد الاموي مولاهم **ابن شهاب** تقدم **عروة** بن الزبير بن العوام **مروان** هو ابن الحكم ـ

ولم ير عليه رجما فاخذ حمزة من الرجل كفيلا الخ وعلى هذا فقوله فوقع رجل على جارية امرأته بالفاء مشكل لانه يقتضي ان الوقوع كان بعد بعثه مصدقا ومقتضى القضية بالعكس فيجاب ان يحمل قوله فوقع على معنى فظهر وقوع رجل على جارية امرأته عنده والله تعالى اعلم اه سندي (كتاب الوكالة) (قوله فرحمته فخليت سبيله فاصبحت الخ) فان قلت كيف رحمه والرحمة عليه فرع تصديقه وفي تصديقه تكذيب لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم قد كذبك قلت يحتمل انه رحمه بما لحقه من الخوف والفزع الذي افضاه الى هذا الكذب والى تخليص نفسه بالحيل وان كذبه في هذه الحيلة ويحتمل انه نسي قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فيه انه قد كذبك حين اكثر الالحاح والتضرع واشغل قلبه بذلك وعلى الاول قول ابي هريرة في الجواب شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته انه خاف بحيث وقع لاجله في

قال عروة فاخبرتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الاية يايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات
مهاجرات الى غفور رحيم قال عروة قالت عائشة فمن اقر بهذا الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد بايعتك كلاما يكلمها به والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة ما بايعهن الا بقوله حدثنا
ابو نعيم ثنا سفين عن زياد بن علاقة قال سمعت جريرا يقول بايعت النبي صلى الله عليه وسلم فاشترط علي والنصح لكل
مسلم حدثنا مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل حدثني قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله قال بايعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوة وايتاء الزكوة والنصح لكل مسلم باب اذا باع نخلا قد ابرت حدثنا
عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد ابرت
فثمرها للبايع الا ان يشترط المبتاع باب الشروط في البيع حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا الليث عن ابن
شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته ان بريرة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها
شيئا قالت لها عائشة ارجعي الى اهلك فان احبوا ان اقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت
ذلك بريرة الى اهلها فابوا وقالوا ان شاءت ان تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذكرت ذلك لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال لها ابتاعي فاعتقي فانما الولاء لمن اعتق باب اذا اشترط البايع ظهر الدابة الى مكان
مسمى جاز حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا قال سمعت عامرا يقول حدثني جابر انه كان يسير على جمل له قد اعيا
فمر على النبي صلى الله عليه وسلم فضربه فدعا له فسار بسير ليس يسير مثله ثم قال بعنيه بوقية قلت لا ثم قال
بعنيه بوقية فبعته فاستثنيت حملانه الى اهلي فلما قدمنا اتيته بالجمل ونقدني ثمنه ثم انصرفت فارسل على
اثري ثم قال ما كنت لاخذ جملك فخذ جملك ذلك فهو مالك وقال شعبة عن المغيرة عن عامر عن جابر
افقرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره الى المدينة وقال اسحق عن جرير عن المغيرة فبعته على ان لي فقار ظهره حتى
ابلغ المدينة وقال عطاء وغيره ولك ظهره الى المدينة وقال ابن المنكدر عن جابر شرط ظهره الى المدينة و
قال زيد بن اسلم عن جابر ولك ظهره حتى ترجع وقال ابو الزبير عن جابر افقرناك ظهره الى المدينة وقال
الاعمش عن سالم عن جابر تبلغ عليه الى اهلك وقال عبيد الله وابن اسحق عن وهب عن جابر اشتراه
النبي صلى الله عليه وسلم بوقية وتابعه زيد بن اسلم عن جابر وقال ابن جريج عن عطاء وغيره عن جابر
اخذته باربعة دنانير وهذا يكون اوقية على حساب الدينار بعشرة ولم يبين الثمن مغيرة عن الشعبي
عن جابر وابن المنكدر وابو الزبير عن جابر وقال الاعمش عن سالم عن جابر اوقية ذهب وقال
ابو اسحق عن سالم عن جابر بمائتي درهم وقال داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن جابر
اشتراه بطريق تبوك احسبه قال باربع اواق وقال ابو نضرة عن جابر اشتراه بعشرين دينارا
وقول الشعبي بوقية اكثر قال ابو عبد الله والاشتراط اكثر واصح عندي باب الشروط
في المعاملة حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قالت

(حاشیہ بین السطور) فاعلموا هن الله اعلم بايمانهن — ولم يشترط الثمرة — فقالت — لاهلها — سيرا باوقية — باوقية — به — باوقية — درهم — وقية — اواقي — باوقية — قال ابو عبد الله الاشتراط اكثر واصح عندي

لـه قوله والنصح بالنصب في الفرع وغيره وبالجر عطفا على مقدر يعلم من الحديث الذي بعده كذا في القسطلاني والنصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح له كذا في المجمع وفي القاموس نصحه وله كمنعه نصحا بالضم ونصاحة والاسم النصيحة. ومعنى الحديث في كتاب الايمان ۱۲ ـ ۲ـه قوله اذا باع نخلا قد ابرت وزاد الكشميهني ولم يشترط الثمر اي المشتري وذكر فيه حديث ابن عمر وقد تقدم شرحه في كتاب البيوع ولم يذكر جواب الشرط اكتفاء بما في الخبر ۱۲ فتح ۳ـه قوله باب الشروط في البيوع ذكر فيه حديث عائشة في قصة بريرة وانما اطلق الترجمة للتفصيل في اعتباره بين الفقهاء كذا في الفتح ومر الحديث مرارا في البيع والعتق وغير ذلك ۱۲ ۴ـه قوله ان تحتسب اي تطلب الثواب وتفعله حسبة ومطابقته للترجمة من حيث ان هذا الحديث روي بوجوه مختلفة منها ما رواه ابن ابي ليلى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اشتري بريرة واشترطي لهم الولاء فهذا فيه عقد البيع فيه شرط وفيه وجه المطابقة كذا في العيني ۱۲ ۵ـه قوله باب اذا اشترط البائع ظهر الدابة الى مكان مسمى جاز هكذا جزم بهذا الحكم لصحة دليله عنده وهو مما اختلف فيه وفيما يشبهه كاشتراط سكنى الدار او خدمة العبد فذهب الجمهور الى بطلان البيع لان الشرط المذكور ينافي مقتضى العقد وقال الاوزاعي وابن شبرمة واحمد واسحق وابو ثور وطائفة يصح البيع وتنزل الشرط منزلة الاستثناء لان المشروط اذا كان قدره معلوما صار كما لو باعه بالف الا خمسين درهما مثلا ووافقهم مالك في الزمن اليسير دون الكثير وقيل حده عنده ثلثة ايام وحجتهم حديث الباب وقد رجح البخاري فيه الاشتراط كما سيأتي آخر كلامه واجاب عنه الجمهور بان الفاظه اختلفت فمنهم من ذكر فيه الشرط ومنهم من ذكر فيه ما يدل على انه كان بطريق الهبة وهي واقعة عين يطرقها الاحتمال وقد عارضه حديث عائشة في قصة بريرة ففيه بطلان الشرط المخالف لمقتضى العقد وصح من حديث جابر ايضا النهي عن بيع وشرط كذا قاله ابن حجر في فتح الباري ۱۲ ۶ـه قوله بعنيه بوقية بفتح الواو وحذف الالف لغة في الاوقية قال الجوهري وهي اربعون درهما وكذلك كان فيما مضى واما اليوم كما يتعارفه الناس فهي عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم قوله قلت لا اي لا ابيع بل اهب قوله فخذ جملك اي وهبه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله افقرني يقال افقرت واافقرت فلانا بعيرا اذا اعرته فقاره ليركبها والفقار بفتح الفاء خرزات الظهر اي مفاصل عظامه قوله اواق اصله اواقي بتشديد الياء فخفف بحذف احدهما ثم اعل اعلال قاض فان قلت لا خلاف ان القضية واحدة فلا يخلو الثمن في نفس الامر عن حكم احد هذه المذكورات فما حكم الباقي والرواة كلهم عدول قلت وقية الذهب قد تساوي مائتي درهم المساوية لعشرين دينارا على حساب الدينار بعشرة واما وقية الفضة فهي اربعون درهما المساوية لاربعة دنانير واما اربعة اواق فلعله اعتبر اصطلاح ان كل وقية عشرة دراهم فهو ايضا وقية بالاصطلاح الاول فالكل راجع الى وقية ووقع الاختلاف في اعتبارها كما وكيفا والله اعلم قال القاضي عياض قال ابو جعفر الداودي ليس لاوقية الذهب وزن معلوم واوقية الفضة اربعون درهما قال وسبب اختلاف هذه الروايات انهم رووا بالمعنى وهو جائز والمراد اوقية الذهب واما من روى عن خمس اواق من الفضة فهو بقدر فيه اوقية الذهب في ذلك الوقت فيكون الاخبار باوقية الذهب كما وقع به العقد وعن اواق الفضة عما حصل به الانقاد ويحتمل هذا كله زيادة على الاوقية كما ثبت في الروايات انه قال وزادني واما رواية اربعة دنانير فموافقة ايضا لانه يحتمل ان يكون اوقية الذهب من وزن اربعة دنانير ورواية عشرين دينارا محمولة على دنانير صغار كانت لهم واما رواية اربعة اواق شك فيه الراوي فلا اعتبار بها. هذا كله من الكرماني والخير الجاري ۱۲ ۷ـه قوله قال ابو عبد الله والاشتراط اكثر اي قال البخاري الروايات فيه مختلفة وعندي الرواية التي تدل على الاشتراط اصح واكثر من الرواية التي لا تدل عليه اختلف العلماء في جواز بيع الدابة بشرط ركوب البائع فجوزه البخاري وعليه احمد وجوزه مالك اذا كانت المسافة قريبة وقال الشافعي وابو حنيفة لا يجوز قلت المسافة او كثرت مستدلين بالحديث الدال على النهي في بيع الثنيا وبالحديث الناهي عن بيع وشرط مجيبين عن هذا بانه صلى الله عليه وسلم لم يرد حقيقة البيع بل اراد ان يعطيه الثمن بهذه الصورة او ان الشرط لم يكن في نفس العقد فلعل الشرط كان سابقا او لاحقا وتبرع عليه السلام باركابه ۱۲ ك غ

اسماء الرجال

ابو نعيم الفضل بن دكين **زياد** بن علاقة الكوفي **جرير** هو ابن عبد الله **مسدد** هو ابن مسرهد الاسدي **يحيى** هو القطان **اسمعيل** بن ابي خالد البجلي **قيس** بن ابي حازم البجلي **باب اذا باع نخلا الخ عبد الله** بن يوسف التنيسي **مالك** الامام المدني **نافع** مولى ابن عمر **باب الشروط في البيع عبد الله** بن مسلمة القعنبي **الليث** هو ابن سعد الامام **ابن شهاب** هو الزهري **عروة** هو ابن الزبير بن العوام **باب اذا اشترط البائع الخ ابو نعيم** الفضل بن دكين الكوفي **زكريا** هو ابن ابي زائدة الكوفي **عامر** هو ابن شراحيل الشعبي **باب الشروط في المعاملة ابو اليمان** الحكم بن نافع الحمصي **شعيب** هو ابن ابي حمزة الحمصي **ابو الزناد** عبد الله بن ذكوان الزيات القرشي ابو عبد الرحمن المدني **الاعرج** هو عبد الرحمن بن هرمز ابو داود المدني ۱۲

حل اللغات قد ابرت من التابير وهو تلقيح النخل **المبتاع** المشتري **استثنيت** اي اشترطت **نقدني** اي اعطاني ۱۲

حاشیہ السندی ص ۲۱۲-۲۱۳: الكذب والحيل فرحمه والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط) وجاء في بعض الروايات قيراطان فقيل يحتمل انه قال اولا قيراط ثم قال قيراطان قلت بل كون الامر بالعكس اولى لما علم في امر الكلاب ان امرها اولا كان على التغليظ حتى امر وابقتلها ثم نسخ القتل فالظاهر ان اخر الامرين فيها ما هو الاخف والله تعالى اعلم اه سندي (قوله فمما يصاب ذلك الخ) وقال الكرماني فكان ذلك البعض مما يصاب اي يقع له مصيبة ويحتمل ان يكون مما بمعنى ربما لان حروف الجر يقوم بعضها مقام البعض سيما ومن التبعيضية تناسب رب التقليلية وعلى هذا الاحتمال لا يحتاج الى ان يقال ان لفظ ذلك من باب وضع المظهر موضع المضمر وعلى الوجه الاول تقديره ومما يصاب الارض وكانت الارض مما يصاب لا وكان ذلك البعض مما يصاب لا الارض كما لا يخفى قلت ويمكن ان يقال من تبعيضية وما

الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل فقال لا فقالوا تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها باب الشروط في المهر عند عقدة النكاح وقال عمر ان مقاطع الحقوق عند الشروط ولك ما شرطت وقال المسور سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهرا له فاثنى عليه في مصاهرته فاحسن قال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي حدثنا عبد الله ابن يوسف ثنى الليث حدثني يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج باب الشروط في المزارعة حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا ابن عيينة ثنا يحيى بن سعيد سمعت حنظلة الزرقي قال سمعت رافع بن خديج يقول كنا اكثر الانصار حقلا فكنا نكري الارض فربما اخرجت هذه ولم تخرج ذه فنهينا عن ذلك ولم ننه عن الورق باب ما لا يجوز من الشروط في النكاح حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يزيدن على بيع اخيه ولا يخطبن على خطبته ولا تسأل المرأة طلاق اختها لتستكفئ اناءها باب الشروط التي لا تحل في الحدود حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني انهما قالا ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله الا قضيت لي بكتاب الله فقال الخصم الآخر وهو افقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته واني اخبرت ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت اهل العلم فاخبروني انما على ابني مائة جلدة وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاقضين بينكم بكتاب الله الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام اغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمها باب ما يجوز من شروط المكاتب اذا رضي بالبيع على ان يعتق حدثنا خلاد بن يحيى ثنا عبد الواحد بن ايمن المكي عن ابيه قال دخلت على عائشة قالت دخلت على بريرة وهي مكاتبة فقالت يا ام المؤمنين اشتريني فان اهلي يبيعوني فاعتقيني قالت نعم قالت ان اهلي لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي قالت لا حاجة لي فيك فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه فقال ما شان بريرة فقال اشتريها فاعتقيها وليشترطوا ما شاؤا قالت فاشتريتها فاعتقتها واشترط اهلها ولاءها فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط باب الشروط في الطلاق وقال ابن المسيب والحسن وعطاء ان بدأ بالطلاق او اخر فهو احق بشرطه حدثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التلقي وان يبتاع المهاجر للاعرابي وان تشترط المرأة طلاق اختها وان يستام الرجل على سوم اخيه ونهى عن النجش وعن التصرية تابعه معاذ وعبد الصمد عن شعبة وقال غندر وعبد الرحمن نهي وقال آدم نهينا وقال النضر وحجاج بن منهال نهى

حاشیہ:

ه قوله اقسم بيننا وبين اخواننا اي المهاجرين فقال النبي صلعم لا وذلك لانه صلعم كره ان يخرج شئ من عقار الانصار عنهم قوله فقالوا اي فقالت الانصار حينئذ تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة بفتح الراء وهذا يسمى بعقد المساقاة والمؤنة هي التعب والشدة والمراد بها ههنا التربية والسقي والجداد ونحوها قوله قالوا سمعنا واطعنا اي قالت الانصار والمهاجرون كلهم سمعنا واطعنا يعني امتثلنا امر النبي صلعم فيما اشار اليه كذا في الكرماني والعيني ومر الحديث مع بيانه في صـ٣١٢ في كتاب الحرث۔ قال الكرماني فان قلت اين الشرط واين كان فاي شرط هو من الاقسام الثلثة قلت تقديره ان تكفونا المؤنة نقسم او نشرككم فهذا شرط لغوي اعتبره المؤلف انتهى ١٢ ٥٢ قوله ان يعملوها ويزرعوها فيه المطابقة للترجمة لانه عليه السلام ما اعطى خيبر اليهود الا بشرط ان يعملوها ويزرعوها وهذا هو عقد المزارعة كذا قاله العيني ١٢ ٥٣ قوله عند عقدة النكاح عقدة بضم العين وبالاضافة والمراد وقت العقد قوله مقاطع الحقوق اي ينتهي الحقوق حيث وجدت الشروط قوله ذكر صهرا الاصهار اهل بيت المرأة ومن العرب من يجعل الصهر من الاحماء والاختان جميعا والمراد به ابو العاص بن الربيع زوج زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أسر يوم بدر فمن عليه بلا فداء كرامة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قد ابى ان يطلق ابنته اذ مشى اليه المشركون في ذلك فشكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم مصاهرته واثنى عليه ورد زينب الى رسول الله صلعم بعد بدر بقريب حين طالبه منه واسلم قبل الفتح ١٢ كرماني خير جاري ٥٤ قوله باب الشروط في المزارعة هذه الترجمة اخص من الماضية قبل باب ثم ذكر فيه حديث رافع بن خديج مختصرا وقد مر في المزارعة في صـ١٣ فتح ١٢ ٥٥ قوله فنهينا عن ذلك اي اكراء الارض ببعض منها ولم ننه عن الاكراء بالورق اي بالدراهم ١٢ ك ٥٦ قوله لا يبيع حاضر لباد وهذا اذا كان اهل البلد في قحط وعوز وهو ان يبيع من اهل البلد طمعا في الثمن الغالي لما فيه من الاضرار بهم اما اذا لم يكن كذلك فلا باس لانعدام الضرر كذا في الهداية قوله لا تناجشوا من النجش وهو ان يزيد في الثمن لا لرغبة بل ليخدع غيره كذا في المجمع وغيره ١٢ ٥٧ قوله ولا تسأل المرأة طلاق اختها اي ضرتها لانها اختها في الدين قوله لتستكفئ يقال كفأت الاناء اي كببته وقلبته معناه نهي المرأة ان تسأل الرجل طلاق زوجته لينكحها ويصير لها من نفقته ومعاشرته ما كان للمطلقة فعبر عن ذلك باكفاء ما في الاناء مجازا ١٢ كرماني خ ٥٨ قوله باب الشروط التي لا تحل في الحدود ذكر فيه حديث ابي هريرة وزيد بن خالد في قصة العسيف وقد ترجم له في الصلح اذا اصطلحوا على جور فهو مردود ويستفاد من الحديث ان كل شرط وقع في رفع حد من حدود الله فهو باطل وكل صلح وقع فيه فهو مردود كذا في الفتح ١٢ ٥٩ قوله انشدك الله الا قضيت اي ما اطلب منك الا قضاءك بكتاب الله قوله افقه منه اي احسن مخاطبة وادبا كذا في القسطلاني وفيه ايضا ان القائل ان ابني الخ هو الخصم الثاني كما هو ظاهر السياق وجزم الكرماني بانه الاول وعبارته قوله وأذن لي عطف على اقض او المستأذن هو الرجل الاعرابي لا خصمه انتهى وقد مر ان القائل به هو الرجل الافقه ـ خير جاري ومر الحديث في صـ٣٧٢ كتاب الصلح ١٢ ٦٠ قوله باب ما يجوز من شروط المكاتب الخ ذكر فيه حديث عائشة في قصة بريرة ومر بيانه في صـ٣٤٣ في كتاب المكاتب ١٢ ٦١ قوله باب الشروط في الطلاق اي تعليق الطلاق قوله ان بدأ بهمزة اي قال انت طالق ان دخلت الدار قوله او اخر بان قال ان دخلت الدار فانت طالق يعني لا تفاوت بين تقديم الشرط على الطلاق وتاخيره منه قوله عن التلقي اي تلقي الركبان بشراء متاعهم قبل معرفتهم سعر البلد قوله للمهاجر هو المقيم قوله للاعرابي اي الذي يسكن البادية والابتياع اما بمعناه وهو الاشتراء او بمعنى البيع كلفظ البيع فيوافق مذهب العلماء فان المشهور عند فقهاء المذاهب المنهي هو بيع المقيم له لا الابتياع له قوله والتصرية اي تصرية ضرع الحيوان ليخدع المشتري بكثرة اللبن كذا في الخير الجاري والكرماني ـ والمطابقة في قوله لا تشترط المرأة طلاق اختها لان مفهومه انها اذا اشترطت ذلك فطلق اختها وقع الطلاق لانه لو لم يقع لم يكن للنهي عنه معنى كذا في الفتح قوله نهي اولا بلفظ المجهول ونهينا ثانيا بلفظ المجهول ايضا ونهى ثالثا بلفظ المعروف والقرينة في الثلثة تدل على ان الناهي هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ ك خ

اسماء الرجال

موسى بن اسمعيل التبوذكي جويرية بن اسماء الضبعي نافع هو مولى ابن عمر عبد الله بن عمر باب الشروط في المهر الخ وقال عمر بن الخطاب فيما وصله ابن ابي شيبة وقال المسور بن مخرمة فيما وصله في الخمس عبد الله بن يوسف هو التنيسي الليث بن سعد الامام يزيد بن ابي حبيب البصري واسم ابيه سويد ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عقبة بن عامر الجهني باب الشروط في المزارعة مالك بن اسمعيل النهدي الكوفي ابن عيينة هو سفيان يحيى بن سعيد الانصاري حنظلة الزرقي بن قيس رافع بن خديج الانصاري رض باب ما لا يجوز من الشروط الخ مسدد هو ابن مسرهد يزيد بن زريع ابو معوية البصري معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد هو ابن المسيب المخزومي باب الشروط التي الخ ليث بلام واحدة ابن سعد الامام ابن شهاب هو الزهري باب ما يجوز من شروط م

حل اللغات حقلا اي زرعا لتستكفئ اي لتقلب النجش هو الزيادة في الثمن بلا رغبة بل ليغر غيره

موصولة صلتها محذوف اي وهما يكون ويتحقق والجار والمجرور خبر مقدم وقوله يصاب ذلك بتاويل المصدر مبتدأ او المعنى ومن جملة ما يتحقق انه يصاب ذلك البعض احيانا ويصاب باقي الارض اخرى والله تعالى اعلم (قوله وعامل عمر الناس على ان جاء عمر بالبذر) كلمة ان بالكسر شرطية والجملة شرطية مدخول كلمة على بتاويل هذا الشرط او على هذا التخيير فلا يرد ان كلمة على حرف جر وهي من خواص الاسم فكيف دخلت على الجملة والله تعالى اعلم سندي (قوله فقيل له انك ببطحاء مباركة) ولعله ذكره في الباب لاستطراد احياء الموات بالذكر والله تعالى اعلم سندي (قوله ما نسيت من مقالته تلك الى يومي هذا) كلمة من لابتداء الغاية في الزمان ويؤيده وضع كلمة الى في مقابلتها فوافقت هذه الرواية رواية مسلم فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئا وكذا رواية الكتب في باب العلم واندفع ما قيل هذه الرواية تفيد ان عدم

ك قوله باب الشروط مع الناس بالقول ـ ذكر فيه طرفا من حديث ابن عباس عن ابى بن كعب فى قصة موسى والخضر والمراد منه قوله كانت الاولى نسيانا والوسطى شرطا والثالثة عمدا واشار بالشرط الى قوله ان سالتك عن شئ بعدها فلا تصاحبنى والتزام موسى بذلك ولم يكتبا ذلك ولم يشهدا احدا وفيه دلالة على العمل بمقتضى ما دل عليه الشرط فان الخضر قال لموسى لما اخلف الشرط هذا فراق بينى وبينك ولم ينكر عليه موسى عليهما السلام ذلك ١٢ فتح البارى ك قوله باب الشروط فى الولاء ذكر فيه طرفا من حديث عائشة فى قصة بريرة وقد تقدم الكلام عليه مرارا فى كتاب العتق وغيره ١٢ ك قوله باب اذا اشترط فى المزارعة اذا شئت اخرجتك كذا ذكر هذه الترجمة مختصرة وترجم لحديث الباب فى المزارعة باوضح من هذا فقال اذا قال رب الارض اقرك ما اقرك الله ولم يذكر اجلا معلوما فهما على تراضيهما واخرج هناك حديث فى قصة يهود خيبر بلفظ نقركم على ذلك ما شئنا واورده هنا بلفظ نقركم ما اقركم الله فاحال فى كل ترجمة على لفظ المتن الذى فى الاخرى وبينت احدى الروايتين مراد الاخرى وان المراد بقوله ما اقركم الله ما قدر الله انا نترككم فيها فاذا شئنا فاخرجناكم تبين ان الله قدر اخراجكم والله اعلم وقد تقدم فى المزارعة توجيه الاستدلال به على جواز المخابرة وفيه جواز الخيار فى المساقاة للمالك لا الى امد واجاب من لم يجز باحتمال ان المدة كانت مذكورة ولم تنقل او لم تذكر لكن عينت كل سنة بكذا او ان اهل خيبر صاروا عبيدا للمسلمين ومعاملة السيد لعبده لا يشترط فيها ما يشترط فى الاجنبى ١٢ فتح البارى ك قوله فدع ـ بالفاء والمهملتين وضبطه الكرمانى بالغين المعجمة والاول موافق للقاموس فقال الفدع محركة اعوجاج الرسغ من اليد او الرجل حتى ينقلب الكف قال ومنه حديث ابن عمران يهود خيبر دفعوه من بيت ففدعت قدمه كذا فى الخير الجارى وفى الفتح الفدع بفتحتين زوال المفصل ووقع فى رواية ابن السكن بالغين المعجمة اى شدخ وجزم به الكرمانى وهو وهم لان الفدغ بالمعجمة كسر الشئ المجوف قال الجوهرى ولم يقع ذلك لابن عمر فى هذه القصة ١٢ ك قوله فعدى عليه ـ اى ظلم عليه قال الخطابى انما اتهم اهل خيبر بانهم سحروا عبد الله وفى القسطلانى وانما ترك عمر مطالبتهم بالقصاص لانه كان ليلا وهو نائم فلم يعرف عبد الله من فدعه فاشكل الامر كذا فى الخير الجارى ١٢ ك قوله تهمتنا بضم التاء وفتح الهاء ويجوز اسكانها اى الذى نتهمهم بذلك قوله وقد رايت اجلاءهم والاجلاء الاخراج عن المال والوطن على وجه الازعاج والكراهة قوله فلما اجمع اى عزم قوله احد بنى ابى الحقيق بمهملة وقافين مصغر وهو راس يهود خيبر ولم اقف على اسمه وابن ابى الحقيق الآخر هو الذى كان زوج صفية بنت حيى ام المؤمنين فقتل بخيبر ١٢ فتح البارى ك قوله تعدو بك قلوصك ـ بفتح القاف وبالصاد المهملة الناقة الصابرة على السير وقيل الشابة وقيل اول ما تركب من اناث الابل وقيل الطويلة القوائم واشار صلى الله عليه وسلم الى اخراجهم من خيبر وكان ذلك من اخباره بالمغيبات قبل وقوعها قوله هزيلة تصغير الهزل وهو ضد الجد ١٢ فتح البارى ك قوله مالا ـ تمييز للقيمة وعطف الابل عليه وكذلك العروض من عطف الخاص على العام او المراد بالمال النقد خاصة والعروض ما عدا النقد وقيل ما لا يدخله الكيل ولا يكون حيوانا ولا عقارا كذا فى الفتح قوله من اقتاب القتب بالتحريك الرحل الصغير على قدر السنام وبالكسر جمع ادوات السانية من حبالها واعلاقها كذا فى الكرمانى ١٢ ك قوله حماد بن سلمة ـ بفتح اللام ابن دينار الربعى قوله احسبه عن نافع اى ان حمادا شك فى وصله وصرح بذلك ابو يعلى فى الرواية الآتية وزعم الكرمانى ان فى قوله عن النبى صلعم قرينة تدل على ان حمادا اقتصر فى سنده على قوله صلعم وفعله دون ما نسبه الى عمر فلت وليس كما قال وانما المراد انه اختصر من المرفوع دون الموقوف وهو الواقع فى نفس الامر ١٢ فتح البارى ك قوله وكتابة الشروط ـ كذا للاكثر وزاد المستملى مع الناس بالقول وهى زيادة مستغنى عنها لانها تقدمت فى ترجمة مستقلة الا ان يحمل الاولى على الاشتراط بالقول خاصة وهذه على الاشتراط بالقول والفعل معا ١٢ فتح البارى ـ اللهم اغفر لكاتبه ولمن سعى فيه ولوالديهم اجمعين آمين

اسماء الرجال

باب الشروط مع الناس بالقول اى دون الاشهاد والكتابة ابراهيم ابن موسى ابو اسحق الرازى هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز يعلى على وزن يرضى ابن هرمز عمرو بن دينار بفتح العين المكى سعيد بن جبير الكوفى باب الشروط فى الولاء اسمعيل بن ابى اويس الاصبحى مالك هو خاله الامام الاعظم باب اذا اشترط ابو احمد غير مسمى لا منسوب ولابى ذر وابن السكن عن الفربرى ابو احمد مرار بن حمويه بفتح الميم وتشديد الراء الاولى وابوه بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم الهمدانى بفتح الميم والمعجمة النهاوندى وليس له شئ فى البخارى سوى هذا الحديث ويقال انه محمد بن يوسف البيكندى ويقال انه محمد بن عبد الله الغزال محمد بن يحيى بن على ابو غسان بفتح الغين وتشديد المهملة مالك الامام ففدعت يداه ورجلاه قال فى القاموس الفدع محركة اعوجاج الرسغ من اليد والرجل حتى ينقلب الكف والقدم بنى ابى الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف الاولى وسكون التحتية عبد الله بن محمد المسندى عبد الرزاق بن الهمام معمر بن راشد الزهرى محمد بن مسلم ١٢ قسطلانى ملخصا

حل اللغات فدع من الفدع وهو كسر الشئ المجوف وفى القاموس هو اعوجاج الرسغ من اليد او الرجل حتى ينقلب الكف والقدم اجلا ١٢ اى اخراجهم من اوطانهم تعدو اى تجرى ـ القلوص الناقة الصابرة على السير ـ هزيلة من الهزل خلاف الجد ـ اقتاب جمع قتب وهو اكاف الجمل ١٢

باب الشروط مع الناس بالقول حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه وغيرهما قد سمعته يحدثه عن سعيد بن جبير قال انا لعند ابن عباس قال ثنى ابى بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال موسى رسول الله فذكر الحديث قال الم اقل انك لن تستطيع معى صبرا كانت الاولى نسيانا والوسطى شرطا والثالثة عمدا قال لا تؤاخذنى بما نسيت ولا ترهقنى من امرى عسرا لقيا غلاما فقتله فانطلقا فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض فاقامه قرأها ابن عباس امامهم ملك باب الشروط فى الولاء حدثنا اسمعيل ثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءتنى بريرة فقالت كاتبت اهلى على تسع اواق فى كل عام اوقية فاعينينى فقالت ان احبوا ان اعدها لهم ويكون ولاؤك لى فعلت فذهبت بريرة الى اهلها فقالت لهم فابوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقالت انى قد عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرت عائشة النبى صلى الله عليه وسلم فقال خذيها واشترطى لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال رجال يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله ما كان من شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط قضاء الله احق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق باب اذا اشترط فى المزارعة اذا شئت اخرجتك حدثنا ابو احمد ثنا محمد بن يحيى ابو غسان الكنانى انا مالك عن نافع عن ابن عمر قال لما فدع اهل خيبر عبد الله بن عمر قام عمر خطيبا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على اموالهم وقال نقركم ما اقركم الله وان عبد الله بن عمر خرج الى ماله هناك فعدى عليه من الليل ففدعت يداه ورجلاه وليس هناك عدو غيرهم هم عدونا وتهمتنا وقد رأيت اجلاءهم فلما اجمع عمر على ذلك اتاه احد بنى ابى الحقيق فقال يا امير المؤمنين اتخرجنا وقد اقرنا محمد وعاملنا على الاموال وشرط ذلك لنا فقال عمر اظننت انى نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا اخرجت من خيبر تعدو بك قلوصك ليلة بعد ليلة فقال كانت هذه هزيلة من ابى القاسم فقال كذبت يا عدو الله فاجلاهم عمر واعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر مالا وابلا وعروضا من اقتاب وحبال وغير ذلك رواه حماد بن سلمة عن عبيد الله احسبه عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم اختصره باب الشروط فى الجهاد والمصالحة مع اهل الحرب وكتابة الشروط مع الناس بالقول حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر اخبرنى الزهرى اخبرنى عروة بن الزبير عن المسور بن

اخبرنى ـ ثنى ـ وقية ـ كان ذلك ـ قال ـ ثنى ـ حدثنى

حاشية السندى ص ٣١٧، ٣١٨: النسيان خاص بتلك المقالة فتامل اهـ سندى (كتاب المساقاة) (قوله ثم احبس الماء) اى ابقه فى ارضك (قوله حتى يبلغ الماء الجدر ثم امسك) اى عن السقى والاقبال وارسل الماء الى جارك (قوله ثم قال اسق ثم احبس حتى يرجع) اى ثم احبس الماء حتى يرجع الماء وقال القسطلانى ثم احبس نفسك عن السقى قلت ولعلك تعلم انه غير مناسب والله تعالى اعلم (قوله لقد بلغ هذا مثل الذى بلغ بى) قلت الوجه رفع مثل على الفاعلية كما هو المضبوط فى النسخ المعتبرة وقيل هو بالنصب وهو وان كان صحيحا معنى الا انه ركيك لا تساعده المقابلة لان العطش قد اعتبر بالغا فى قوله الذى بلغ بى فالاقرب ان يوصف مثله بالبلوغ ايضا فافهم (قوله حتى قلت اى رب وانا معهم) اى فكيف تعذبهم وقد قلت وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وهذا من باب غناء وفقر الخلق و

مخرمة ومروان يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية
حتى اذا كانوا ببعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة فخذوا
ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى اذا هم بقترة الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش وسار النبي صلى
الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته فقال الناس حل حل فالحت فقالوا
خلأت القصواء خلأت القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلأت القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن
حبسها حابس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله الا اعطيتهم
اياها ثم زجرها فوثبت قال فعدل عنهم حتى نزل باقصى الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضه الناس
تبرضا فلم يلبثه الناس حتى نزحوه وشكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهما من كنانته
ثم امرهم ان يجعلوه فيه فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه فبينما هم كذلك اذ جاء بديل بن
ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خزاعة وكانوا عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل تهامة
فقال اني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا اعداد مياه الحديبية ومعهم العوذ المطافيل وهم
مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين
وان قريشا قد نهكتهم الحرب واضرت بهم فان شاؤوا ماددتهم مدة ويخلوا بيني وبين الناس فان
اظهر فان شاؤوا ان يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا والا فقد جموا وان هم ابوا فوالذي نفسي
بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي ولينفذن الله امره فقال بديل سابلغهم ما تقول
فانطلق حتى اتى قريشا قال انا قد جئناكم من عند هذا الرجل وسمعناه يقول قولا فان شئتم ان نعرضه
عليكم فعلنا قال سفهاؤهم لا حاجة لنا ان تخبرنا عنه بشيء وقال ذوو الرأي منهم هات ما سمعته يقول
قال سمعته يقول كذا وكذا فحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مسعود فقال اي قوم الستم
بالوالد قالوا بلى قال او لستم بالولد قالوا بلى قال فهل تتهموني قالوا لا قال الستم تعلمون اني استنفرت
اهل عكاظ فلما بلحوا علي جئتكم باهلي وولدي ومن اطاعني قالوا بلى قال فان هذا قد عرض لكم
خطة رشد اقبلوها ودعوني آتيه قالوا ائته فاتاه فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحوا من
قوله لبديل فقال عروة عند ذلك اي محمد ارأيت ان استأصلت امر قومك هل سمعت باحد من العرب اجتاح
اصله قبلك وان تكن الاخرى فاني والله لارى وجوها واني لارى اشوابا من الناس خليقا ان يفروا
ويدعوك فقال له ابو بكر امصص بظر اللات انحن نفر عنه وندعه فقال من ذا قالوا ابو بكر فقال اما
والذي نفسي بيده لولا يد كانت لك عندي لم اجزك بها لاجبتك قال وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم
فكلما كلمه اخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على راس النبي صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر
فكلما اهوى عروة بيده الى لحية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل السيف

القصوى ن يسألونني ن يلبثه ن فبيناهم ن ان شاؤوا ن فقال ن اوباشا ن ببظر ن فكلما كلمه

٥١ قوله قالا - اي المسور والمروان قال في الفتح هذه الرواية بالنسبة الى مروان مرسلة لانه ليس له صحبة واما المسور فهي بالنسبة اليه ايضا مرسلة لانه لم يحضر القصة وقد تقدم في اول الشروط من طريق اخرى عن الزهري عن عروة انه سمع المسور ومروان يخبران عن اصحاب رسول الله صلعم فذكر بعض الحديث وقد سمع المسور ومروان من جماعة من الصحابة شهدوا هذه القصة كعمر وعثمان وعلي والمغيرة وام سلمة وسهل بن حنيف وغيرهم ووقع في نفس هذا الحديث شيء يدل على انه عن عمر انتهى قوله خرج رسول الله صلعم اي يوم الاثنين هلال ذي القعدة سنة ست من الهجرة وهو المعنى بقوله زمن الحديبية بتخفيف الياء وتشديد موضع قريب من مكة ذكره في المغرب وفي النهاية قرية قريبة من مكة سميت ببير هناك اقول هي ما بين مكة وجدة بالجيم قريب قرية سمي حدة بالحاء المهملة وهي من الحل وبعضها من الحرم على ما ذكره الواقدي هذا ما ذكره في المرقاة وفي الفتح وهي بير سمي المكان بها وقيل شجر حدبا صغرت وسمي المكان بها قال المحب الطبري الحديبية قرية قريبة من مكة اكثرها في الحرم انتهى كلام الفتح **٥٢ قوله** بالغميم بفتح الغين المعجمة وكسر الميم وبضم الغين وفتح الميم قال القاضي عياض ولم يذكر البكري الا الفتح كذا في التنقيح وقال في القاموس وضم غينه وهم وانما الغميم كزبير واد بديار حنظلة انتهى قوله طليعة اي مقدمة الجيش قوله فخذوا ذات اليمين اي الطريق التي فيها خالد واصحابه قوله بقترة الجيش بفتح القاف والفوقية وروي بسكونها ايضا الغبار الاسود قوله يركض نذيرا لقريش اي يضرب برجله دابته استعجالا حال كونه نذيرا اي منذرا لقريش بمجيء رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله حل حل بفتح المهملة وسكون اللام كلمة زجر للناقة قوله فالحت من الالحاح اي لزمت المكان وخلأت بفتح المعجمة واللام والخلاء في الابل كالحران في الخيل والقصواء بفتح القاف وسكون المهملة ممدودا اسم ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وما ذاك لها بخلق اي بعادة قوله ولكن حبسها حابس الفيل وهو الله تعالى وقصته ان ابرهة الحبشي جاء على الفيل بعسكره يقصد هدم الكعبة فلما وصل الى ذي المجاز امتنع فيله من التوجه نحو مكة ولم يمتنع من غيرها ووجه التمثيل بحبس الفيل هو ان اصحابه لو دخلوا مكة كان بينهم وبين قريش قتال في الحرم واريق فيه الدماء كما لو دخل الفيل قوله خطة بضم المعجمة وتشديد المهملة اي خصلة او امرا يعظمون فيها حرمات الله اي من ترك القتال في الحرم قوله الا اعطيتهم اياها اي اجبتهم اليها قوله فعدل عنهم اي مال عن طريق اهل مكة وفي رواية ابن سعد فولى راجعا قوله حتى نزل باقصى الحديبية اي باخرها من جانب الحرم قوله على ثمد بفتح المثلثة والميم حفرة فيها ماء قليل وقوله قليل الماء تاكيد له قوله فلم يلبثه من الالباث او التلبيث اي لم يتركوه يلبث ذلك الماء طويلا في تلك البير قوله وشكي على بناء المجهول قوله وكانوا عيبة نصح العيبة بفتح المهملة وسكون التحتية ما يضع فيه الثياب لحفظها اي انهم موضع النصح له والامانة على سره ونصح بضم النون وحكى ابن التين فتحها كانه شبه الصدر الذي هو مستودع السر بالعيبة التي هو مستودع الثياب قوله اعداد بفتح الهمزة جمع عد بالكسر والتشديد وهو الماء الذي لا انقطاع به قوله ومعهم العوذ المطافيل العوذ بضم المهملة وسكون الواو وبعدها معجمة جمع عائذ وهي الناقة ذات اللبن والمطافيل الامهات الذي معها اطفالها يريد انهم خرجوا معهم بذوات الالبان من الابل ليتزودوا بالبانها ولا يرجعوا حتى يمنعوه او كنى بذلك عن النساء معهن الاطفال المراد انهم خرجوا معهم بنسائهم واولادهم لارادة طول المقام وليكون ادعى الى عدم الفرار ويحتمل ارادة المعنى الاعم قال ابن فارس كل انثى اذا وضعت فهي الى سبعة ايام عائذ والجمع عوذ كذا في الفتح قوله نهكتهم بفتح اوله وكسر الهاء اي اضعفتهم قوله ماددتهم اي جعلت بيني وبينهم مدة يترك الحرب فيها قوله يخلوا بيني وبين الناس اي من كفار العرب وغيرهم فان اظهر هو شرط بعد الشرط والتقدير فان ظهر غيرهم علي كفاهم المؤنة وان اظهر انا على غيرهم فان شاؤوا اطاعوني والا فلا ينقضي مدة الصلح والا فقد جموا اي استراحوا من جهة القتال ولابن عائذ عن الزهري فان ظهر الناس علي فذلك الذي يبتغون فالظاهر ان الحذف وقع من بعض الرواة تادبا كذا في الفتح قوله فحدثهم بما قال زاد ابن اسحق فقال لهم بديل انكم تعجلون على محمد انه لم يات لقتال انما جاء معتمرا فاتهموه اي اتهموا بديلا لانهم كانوا عرفوا ميله الى النبي صلعم فقالوا وان كان كما يقول فلا يدخلها علينا عنوة فقام عروة بن مسعود بن معتب الثقفي قوله الستم بالوالد قالوا بلى قال اولستم بالولد اي انتم عندي في الشفقة والنصح بمنزلة الولد ولعله كان يخاطب بذلك قوما هو اسن منهم هذا على ما وقع في رواية ابي ذر ولغيره بالعكس الستم بالولد والست بالوالد وهو الصواب وهو الذي في رواية احمد وابن اسحق وغيرهما قوله امصص بظر اللات هي كلمة تقولها العرب عند الذم والشاتمة والبظر بفتح الموحدة وسكون المعجمة قطعة تبقى بعد الختان في فرج المرأة واللات اسم صنم قوله المغفر كمنبر هو الزرد ونحوه مما يلبسه الدارع على راسه - ملتقط من الفتح والكرماني والخير الجاري وغيرها

اسماء الرجال: كل واحد منهما اي من المسور ومروان - قس بديل بن ورقاء الخزاعي بضم الموحدة وفتح الدال المهملة وابوه بفتح الواو وسكون الراء الخزاعي الصحابي المشهور في نفر من قومه من خزاعة منهم عمرو بن سالم وخراش بن امية فيما قاله الواقدي وخارجة بن كرز ويزيد بن امية كما في رواية ابي الاسود عن عروة - قس عروة بن مسعود هو ابن معتب بضم الميم وفتح العين وكسر الفوقية المشددة الثقفي اسلم ورجع الى قومه ودعاهم الى الاسلام فقتلوه المغيرة بن شعبة بن مسعود بن معتب الثقفي صحابي مشهور اسلم قبل الحديبية وولي امرة البصرة ثم الكوفة مات سنة ٥٠ على الصحيح

حل اللغات: غميم موضع قريب من مكة بين رابغ والجحفة - القترة الغبار الاسود - الحت اي لزمت مكانها ولم تنبعث - خلأت اي حرنت وتصعبت - الخلق العادة - خطة اي خصلة - وثبت اي قامت - ثمد حفرة فيها ماء قليل وقيل هو ما يظهر من الماء زمن الشتاء ويذهب في الصيف - تبرض اي اخذ الماء قليلا قليلا - يجيش اي يفور - صدروا اي رجعوا - العوذ جمع عائذ اي الناقة ذات اللبن - المطافيل جمع مطفل وهي الناقة معها ولدها - نهكتهم اي اضعفتهم - جموا اي استراحوا من جهد القتال - سالفتي اي رقبتي - بلحوا اي امتنعوا وعجزوا - خطة رشد اي خصلة خير وصلاح - اجتاح اي اهلك - اشوابا اي اخلاطا - خليقا اي حقيقا - البظر قطعة تبقى بعد الختان في فرج المرأة

حاشية السندي ص ٢١٩

التضرع اليه والتوسل بكريم وعده لديه ولعل مثله مبنيا على التكذيب بذلك الوعد اذ من الممكن ان يكون ذلك الوعد عند الله وفي علمه تعالى مقيدا بشرط قد فقد والله تعالى اعلم وقال القسطلاني هو بتقدير الهمزة اي او انا معهم وفيه تعجب وتعجيب واستبعاد من قربه من اهل النار كانه استبعد قربهم منه وبينه وبينهم كبعد المشرقين ام فكل ذلك لا يناسب بخطابه لله تعالى ولا بمقام التضرع والله تعالى اعلم ام سندي (قوله لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها) قيل الحق في الرقاب هو الزكاة وفي الظهور هو الاعارة فهو دليل من يقول بوجوب الزكاة في الخيل وتفسير الحق بالاعارة في الموضعين غير صحيح لان العطف يقتضي المغايرة ورد بان العادة فيمن ياخذ الخيل لاظهار الغنى والعفاف ان لا يزيد على واحد ولا زكاة فيه عند احد فلا بد من تاويل الحديث بان المراد

وقال اخّر يدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع عروة راسه فقال من هذا قالوا المغيرة بن شعبة فقال اى غُدر الست اسعى فى غدرتك وكان المغيرة صحب قومًا فى الجاهلية فقتلهم واخذ اموالهم ثم جاء فاسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اما الاسلام فاقبل واما المال فلست منه فى شئ ثم ان عروة جعل يرمق اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم بعينيه قال فوالله ما تنخم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابتدروا امره واذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه واذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون اليه النظر تعظيمًا له فرجع عروة الى اصحابه فقال اى قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشى والله ان رأيت ملكًا قط يعظمه اصحابه ما يعظم اصحاب محمد محمدًا والله ان تنخم نخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا امرهم ابتدروا امره واذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه واذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون اليه النظر تعظيمًا له وانه قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها فقال رجل من بنى كنانة دعونى اٰتيه فقالوا ائته فلما اشرف على النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فبعثت له واستقبله الناس يلبون فلما رأى ذٰلك قال سبحان الله ما ينبغى لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت واشعرت فما ارٰى ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعونى اٰتيه فقالوا ائته فلما اشرف عليهم قال النبى صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبى صلى الله عليه وسلم فبينما هو يكلمه اذ جاء سهيل بن عمرو قال معمر فاخبرنى ايوب عن عكرمة انه لما جاء سهيل قال النبى صلى الله عليه وسلم لقد سهل لكم من امركم قال معمر قال الزهرى فى حديثه فجاء سهيل بن عمرو فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابًا فدعا النبى صلى الله عليه وسلم الكاتب فقال النبى صلى الله عليه وسلم

بسم الله الرحمٰن الرحيم

فقال سهيل اما الرحمٰن فوالله ما ادرى ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون والله لا نكتبها الا بسم الله الرحمٰن الرحيم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم والله انى لرسول الله وان كذبتمونى اكتب محمد بن عبد الله قال الزهرى وذٰلك لقوله لا يسألونى خطة يعظمون فيها حرمات الله الا اعطيتهم اياها فقال له النبى صلى الله عليه وسلم على ان تخلوا بيننا

(نسخ: قال — تكلموا — يتنخم — تكلموا — اٰتيه — مكرز ابن حفص — ٢ بن عمرو — لقد — ٢ اكتب — ماهو — نسخ)

[Marginal commentary (hashiya)]

له قوله اخر يدك امر من التاخير وزاد عروة بن الزبير فانه لا ينبغى لمشرك ان يمسه وفى رواية ابن اسحٰق فيقول عروة ويحك ما افظك واغلظك وكانت عادة العرب ان يتناول الرجل لحية من يكلمه ولا سيما عند الملاطفة وفى الغالب انما يصنع ذلك النظير بالنظير لكن كان النبى صلعم يغضى لعروة عن ذلك استمالة له وتاليفا والمغيرة يمنعه اجلالا للنبى صلعم وتعظيما قوله اى غدر بالمعجمة بوزن عمر معدول عن غادر مبالغة فى وصفه بالغدر قوله الست الخ اى الست اسعى فى دفع شر غدرتك وفى مغازى عروة والله ما غسلت يدى من غدرتك ولقد اورثتنا العداوة فى ثقيف قال ابن هشام فى السيرة اشار عروة بهذا الى ما وقع للمغيرة قبل اسلامه وذٰلك انه خرج مع ثلثة عشر نفرا من ثقيف من بنى مالك فغدر بهم وقتلهم واخذ اموالهم فتهايج الفريقان بنو مالك والاحلاف رهط المغيرة فسعى عروة بن مسعود عم المغيرة حتى اخذوا منه دية ثلاثة عشر نفسا واصطلحوا وفى القصة طول واما المال فلست منه فى شئ اى لا اتعرض له لكونه اخذه غدرا الا ان اموال المشركين وان كانت مغنومة عند القهر فلا يحل اخذها عند الامن فاذا كان الانسان مصاحبا لهم فقد امن كل واحد منهما صاحبه فسفك الدماء واخذ الاموال عند ذلك غدر والغدر بالكفار وغيرهم محظور وانما تحل اموالهم بالمحاربة والمغالبة ولعله صلعم ترك المال فى يده لامكان ان يسلم قومه فيرد اليهم اموالهم ١٢ قس له قوله يرمق بضم الميم اى يلحظ قوله فدلك بها وجهه وجلده زاد ابن اسحاق ولا يسقط من شعره شئ الا اخذوه قوله وما يحدون بضم اوله وكسر المهملة اى يديمون وفيه طهارة النخامة والشعر المنفصل والتبرك بفضلات الصالحين الطاهرة ولعل الصحابة فعلوا ذلك بحضرة عروة وبالغوا فى ذلك اشارة منهم الى الرد على ما خشيه من فرارهم فكانهم قالوا بلسان الحال من يحب امامه هذه المحبة ويعظمه هذا التعظيم كيف يظن به انه يفر عنه ويسلمه لعدوه بل هم اشد اغتباطا به وبدينه ونصره من القبائل التى يراعى بعضها بعضا بمجرد الرحم قوله ووفدت على قيصر هو من الخاص بعد العام وذكر الثلاثة لانهم كانوا اعظم ملوك ذلك الزمان كذا فى الفتح وفى الكرمانى قيصر غير منصرف للعجمة وهو لقب لكل من ملك الروم وكسرى بكسر الكاف وفتحها اسم لكل من ملك الفرس والنجاشى بخفة الجيم واما الياء فقد جاء تخفيفها وتشديدها وهو لقب من ملك الحبشة قوله وان تنخم اى ما تنخم وكذا ان رأيت قوله من بنى كنانة بكسر الكاف وخفة النون قبيلة من تغلب وهم قبيلة من مضر ايضا قوله قلدت واشعرت والتقليد ان يعلق فى عنق البدنة شئ ليعلم انها هدى والاشعار الطعن فى سنامها بحيث يسيل الدم منه ليكون علامة انه هدى قوله مكرز بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الراء وبالزاى ابن حفص بالمهملتين ابن الاخيف بالمعجمة والتحتانية العامرى انتهى كلام الكرمانى قوله اذ جاء سهيل بن عمرو فى رواية ابن اسحاق فدعت قريش سهيل بن عمرو فقالوا اذهب الى هذا الرجل فصالحه قال فقال النبى صلعم قد ارادت قريش الصلح حين بعثت هذا ١٢ فتح ٥ قوله قد سهل لكم من امركم هو فاعل سهل ومن زائدة او تبعيضية اى سهل بعض امره وهذا القدر من مرسل التابعى كذا فى الكرمانى ١٢ له قوله قال معمر هو موصول بالاسناد الاول الى معمر وهو بقية الحديث وانما اعترض حديث عكرمة فى اثنائه قوله فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا وفى رواية ابن اسحٰق فلما انتهى الى النبى صلعم جرى بينهما القول حتى وقع بينهما الصلح على ان توضع الحرب بينهم عشر سنين وان يامن الناس بعضهم بعضا وان يرجع عنهم عامهم هذا هذا القدر الذى ذكره ابن اسحٰق انه مدة الصلح هو المعتمد وبه جزم ابن سعد واخرجه الحاكم من حديث على نفسه ووقع فى مغازى ابن عائذ فى حديث ابن عباس وغيره انه كان سنتين وكذا وقع عند موسى بن عقبة ويجمع بان الذى قاله ابن اسحٰق هى المدة التى وقع الصلح عليها والذى ذكره ابن عائذ وغيره هى المدة التى انتهى امر الصلح فيها حتى وقع نقضه على يد قريش كما سيأتى بيانه فى غزوة الفتح من المغازى واما ما وقع فى كامل ابن عدى ومستدرك الحاكم والاوسط للطبرانى من حديث ابن عمر ان مدة الصلح كانت اربع سنين فهو مع ضعف اسناده منكر مخالف للصحيح وقد اختلف العلماء فى المدة التى تجوز المهادنة فيها مع المشركين فقيل لا يجاوز عشر سنين على ما فى هذا الحديث وهو قول الشافعى والجمهور وقيل تجوز الزيادة وقيل لا يجاوز اربع سنين وقيل ثلاثا وقيل سنتين والاول هو الراجح والله اعلم ١٢ فتح البارى ٥ قوله باسمك اللهم كلمة جامعة بين النداء والدعاء كانه قال يا الله آمنا بخير ١٢ ك رخ

اسماء الرجال عروة بن مسعود المذكور المغيرة بن شعبة تقدم ذكره قيصر غير منصرف للعجمة وهو لقب لكل من ملك الروم كسرى بكسر الكاف وتفتح اسم لكل من ملك الفرس والنجاشى بفتح النون وتخفيف الجيم بعد الالف شين معجمة وشدة التحتية وتخفف لقب من ملك الحبشة وهذا من باب عطف الخاص على العام وخصوا بالذكر لانهم كانوا اعظم ملوك ذلك الزمان مكرز بن حفص بكسر الميم وسكون الكاف وبعد الراء زاى ابن الاخيف وهو من بنى عامر بن لؤى معمر هو ابن راشد الازدى بالاسناد السابق ايوب هو السختيانى عكرمة مولى ابن عباس الزهرى محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب ٥ فيه دليل على ان اموال اهل الشرك اذا اخذوها عند الامان مردودة الى اربابها ١٢ ك رخ

حل اللغات يرمق اى يلحظ البدن جمع بدنة وهى من الابل والبقر ١٢

[حاشية السندى ص ٣٢٢]

لم يبين شكر الله لاجل تمليك رقابها او اباحة ظهورها او ذلك الشكر يتأتى بالاعارة والله تعالى اعلم اه سندى (قوله باب كتابة القطائع) قيل لا دلالة فى الحديث الذى ذكره على المطلوب وهو مدفوع بان قولهم فاكتب لاخواننا صريح فى المطلوب على انه جاء فى بعض رواية الحديث دعا الانصار ليكتب لهم البحرين فاشار المصنف بهذه الترجمة الى ان قوله ليقطع لهم محمول على ذلك بقرينة تلك الرواية والله تعالى اعلم اه سندى (قوله فقال الرجل او فيتنى اوفاك الله فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعطوه) قد ظاهر هذه الرواية انه قال كذلك قبل ان يعطى او امر باعطائه وظاهر الرواية الثانية انه قال كذلك بعد ان اعطى او امر باعطائه فيحتمل انه قال مرتين فاولا على ان اوفيتنى بمعنى الطلب اى اوفنى كما يقال رحمه الله للرحم وثانيا على انه بمعنى الخبر ويحتمل

ـــله قوله فنطوف بالتخفيف والنصب عطفا على المنصوب السابق وفي نسخة بالرفع على الاستيناف وفي اخرى بتشديد الطاء والواو واصله نتطوف بالنصب وبالرفع ١٢ قسطلاني ٢ ـــ٥٢ قوله فقال سهيل والله لا اي لا نخلي بينك وبين البيت وقوله لا تتحدث العرب جملة استينافية وليست مدخولة لا ومدخولة لا محذوفة وهو الذي قدرناه وقال بعضهم ان لا دخلت على قوله تتحدث. ك قوله ضغطة بضم الضاد وسكون الغين المعجمتين ثم طاء مهملة اي قهرا كذا في الفتح من اخذته ضغطة بالضم اذا ضيقت عليه لتكره على شئ كذا في المجمع ٢ ـــ٥٣ قوله قال المسلمون سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء مسلما ولمسلم من حديث انس بن مالك ان قريشا صالحت النبي صلعم على انه من جاء منكم لم نرده عليكم ومن جاءكم منا رددتموه الينا فقالوا يا رسول الله انكتب هذا قال نعم انه من ذهب منا اليهم فابعده الله ومن جاء منهم الينا سيجعل الله له فرجا ومخرجا ١٢ فتح الباري ـــ٥٤ قوله يرسف بفتح اوله وضم المهملة وبالفاء اي يمشي مشيا بطيئا بسبب القيد كوله انا لم نقض الكتاب اي لم نفرغ من كتابته قوله فاجزه لي بلفظ الامر من الاجازة اي امض لي فعلي فيه فلا ارده اليك او استثنيه من القضية قوله قال مكرز بل قد اجزناه لك بلفظ الاضراب والكشميهني بلي وظهر بذلك ان اصحاب سهيل مكرز قيل في الذي وقع من مكرز في هذه القصة اشكال لانه خلاف ما وصفه به النبي صلعم من الفجور وكان من الظاهر ان يساعد سهيلا على ابي جندل تخيف وقع منه عكس ذلك واجيب بان الفجور حقيقة ولا يلزم ان لا يقع منه شئ من البر نادرا او قال ذلك نفاقا في باطنه خلاف ما اظهره او كان سمع قول النبي صلعم انه رجل فاجر فاراد ان يظهر خلاف ذلك ويحتمل ان يكون اراد في جملة فجوره ١٢ فتح الباري ـــ٥٥ قوله فلم نعطي الدنية بفتح الدال وكسر النون المنقيصة والحالة الناقصة والخصلة الخسيسة قوله فاستمسك بغرزه بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وبالزاي هو للابل بمنزلة الركاب للسرج اي صاحبه ولا تخالفه ١٢ ك ـــ٥٦ قوله قال عمر فعملت لذلك اعمالا هو موصول الى الزهري بالسند المذكور وهو منقطع بين الزهري وعمر قال بعض الشراح قوله اعمالا اي من الذهاب والمجئ والسؤال والجواب ولم يكن ذلك شكا من عمر بل طلبا لكشف ما خفي عليه على اذلال الكفار لما عرف من قوته في نصرة الدين انتهى وتفسير الاعمال بما ذكر مردود بل المراد به الاعمال الصالحة ليكفر عنه ما مضى من التوقف في الامتثال ابتداء وقد ورد عن عمر التصريح بمراده بقوله اعمالا ففي رواية ابن اسحق فكان عمر يقول ما زلت اتصدق واصوم واصلي واعتق من الذي صنعت يومئذ مخافة كلامي الذي تكلمت به ١٢ فتح الباري ـــ٥٧ قوله ما قام منهم رجل فان قلت كيف جاز لهم مخالفة امر رسول الله صلعم قلت كانوا ينتظرون احداث الله تعالى لرسوله امرا خلاف ذلك فيتم لهم قضاء نسكهم فلما راوه جازما فعل النحر والحلق علموا انه ليس وراء ذلك غاية تنتظر فبادروا الى الايتمار والائتساء بفعله وفيه جواز مشاورة النساء وقبول قولهن اذا كن مصيبات ك وفيه فضيلة ام سلمة ووفور عقلها وقد قال امام الحرمين قيل ما اشارت امراة بصواب الا ام سلمة في هذه القضية ١٢ قسطلاني ـــ٥٨ قوله ثم جاءه نسوة مؤمنات الخ ظاهره انهن جئن اليه وهو بالحديبية وليس كذلك وانما جئن اليه بعد في اثناء المدة وقد تقدم في اول الشروط من رواية عقيل عن الزهري ما يشير لذلك حيث قال ولم يات احد من الرجال الا رده في تلك المدة ولو كان مسلما وجاءت المؤمنات مهاجرات وكانت ام كلثوم بنت عقبة ممن خرج كذا في الفتح قال الكرماني فان قلت الآية تدل على ان المهاجرات لا ترد اليهم فاوجه الجمع بينها وبين الحديث قلت على رواية لا ياتيك منا رجل لا اشكال فيه واما اذا كان بدل رجل احد فهو من باب النسخ من قبيل نسخ السنة بالكتاب انتهى ومر فيه زيادة بيان في ص ٣٧٣ في اول كتاب الشروط ١٢ ـــ٥٩ قوله بعصم الكوافر جمع العصمة وهي ما يعتصم به من عقد وسبب يعني لا يكن بينكم وبينهن عصمة ولا علقة زوجية قاله الكرماني قال في الفتح واختلف العلماء هل يجوز الصلح مع المشركين على ان يرد اليهم من جاء مسلما من عندهم الى بلاد المسلمين ام لا فقيل نعم على ما دلت عليه قصة ابي جندل وابي بصير وقيل لا وان الذي في القصة منسوخ وان ناسخه حديث انا برئ من مسلم بين مشركين وهو قول الحنفية وعند الشافعية تفصل بين العاقل والمجنون والصبي فلا يردان ١٢

وبين البيت فنطوف به فقال سهيل والله لا تتحدث العرب انا اخذنا ضغطة ولكن ذلك من العام المقبل فكتب فقال سهيل وعلى انه لا ياتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته الينا قال المسلمون سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء مسلما فبينا هم كذلك اذ دخل ابو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في قيوده وقد خرج من اسفل مكة حتى رمى بنفسه بين اظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا محمد اول ما اقاضيك عليه ان ترده الى فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا لم نقض الكتاب بعد قال فوالله اذن لا اصالحك على شئ ابدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاجزه لي فقال ما انا بمجيزه لك قال بلى فافعل قال ما انا بفاعل قال مكرز بل قد اجزناه لك قال ابو جندل اى معشر المسلمين ارد الى المشركين وقد جئت مسلما الا ترون ما قد لقيت وكان قد عذب عذابا شديدا في الله قال عمر بن الخطاب فاتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم فقلت الست نبي الله حقا قال بلى قلت السنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطي الدنية في ديننا اذن قال اني رسول الله ولست اعصيه وهو ناصري قلت اوليس كنت تحدثنا انا سناتي البيت فنطوف به قال بلى فاخبرتك انا ناتيه العام قلت لا قال فانك اتيه ومطوف به قال فاتيت ابا بكر فقلت يا ابا بكر اليس هذا نبي الله حقا قال بلى قلت السنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطي الدنية في ديننا اذن قال ايها الرجل انه رسول الله وليس يعصي ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزه فوالله انه على الحق قلت اليس كان يحدثنا انا سناتي البيت ونطوف به قال بلى افاخبرك انك تاتيه العام قلت لا قال فانك اتيه ومطوف به قال الزهري قال عمر فعملت لذلك اعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم احد دخل على ام سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت ام سلمة يا نبي الله اتحب ذلك اخرج ثم لا تكلم احدا منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك فخرج فلم يكلم احدا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه فلما راوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما ثم جاءه نسوة مؤمنات فانزل الله تعالى يايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات حتى بلغ بعصم الكوافر فطلق عمر يومئذ امراتين كانتا له في الشرك فتزوج احداهما معاوية بن ابي سفين والاخرى صفوان بن امية ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة فجاءه ابو بصير رجل من قريش وهو مسلم فارسلوا في طلبه رجلين فقالوا العهد الذي جعلت لنا فدفعه الى الرجلين فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا ياكلون من تمر لهم فقال ابو بصير لاحد الرجلين والله اني لارى سيفك هذا يا فلان جيدا فاستله الاخر فقال اجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت فقال ابو بصير ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى برد وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين راه لقد راى هذا ذعرا فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل والله

اسماء الرجال سهيل هو ابن عمرو المذكور الزهري هو ابن شهاب ام سلمة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها امراتين احدهما قريبة بنت ابي امية والثانية بنت جرول الخزاعي كما سياتي في الرواية التالية معوية بن ابي سفيان صخر بن حرب الاموي صفوان بن امية وسياتي في التالية تزوجها ابو جهم مع بيان تونيته ابو بصير رجل من قريش اي حليفهم والا فهو ثقفي واسمه عتبة بن اسيد بفتح الهمزة ابن جارية بالجيم الثقفي حليف بني زهرة وهو زهرة من قريش رجلين هما خنيس بن جابر وازهر بن عبد عوف الزهري ١٢

حل اللغات ضغطة اي قهرا يرسف اي يمشي اجزه اي امض الغرز هو للابل بمنزلة الركاب للفرس استله اي اخرج السيف من غمده برد اي مات الذعر الخوف ١٢

ان هذه الرواية محمولة على التقديم من بعض الرواة واما حمل الرواية الثانية على التاخير من الرواة فهو بعيد بناء على ان تلك الرواية على مقتضى الظاهر والله تعالى اعلم اه سندي قوله من ادرك ماله بعينه عند رجل او انسان قد افلس الخ مفاد قوله بعينه ان يكون سالما وقد اخذ بهذا الحديث الجمهور ومن لم ياخذ به يحمله على ما اذا اخذه على سوم الشراء مثلا او على البيع بشرط الخيار للبائع اي اذا كان الخيار للبائع والمشتري مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ ولا يخفى انه تاويل بعيد بل باطل عند معان النظر وقد ذكر الباعث على هذا التاويل ان ظاهر الحديث يخالف ظاهر قوله تعالى فنظرة الى ميسرة حيث لم يتوجه للدائن عند الافلاس الا الانظار ولا يخفى ان الانظار فيما لا يوجد عند المفلس ولا كلام فيه وانما الكلام فيما وجد عند المفلس ولا بد ان الدائنين ياخذون

صاحبى وانى لمقتول فجاء ابو بصير فقال يا نبى الله قد والله اوفى الله ذمتك قد رددتنى
اليهم ثم انجانى الله منهم قال النبى صلى الله عليه وسلم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد فلما سمع ذلك
عرف انه سيرده اليهم فخرج حتى اتى سيف البحر قال وينفلت منهم ابو جندل بن سهيل فلحق
بابى بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابى بصير حتى اجتمعت منهم عصابة
فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوا لها فقتلوهم واخذوا اموالهم فارسلت
قريش الى النبى صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم لما ارسل فمن اتاه فهو آمن فارسل النبى صلى الله عليه وسلم
اليهم فانزل الله عز وجل وهو الذى كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم حتى بلغ حمية الجاهلية وكانت
حميتهم انهم لم يقروا انه نبى الله ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين
البيت وقال عقيل عن الزهرى قال عروة فاخبرتنى عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يمتحنهن وبلغنا انه لما انزل الله ان يردوا الى المشركين ما انفقوا على من هاجر من
ازواجهم وحكم على المسلمين ان لا يمسكوا بعصم الكوافر ان عمر طلق امرأتين قريبة بنت
ابى امية وبنت جرول الخزاعى فتزوج قريبة معوية وتزوج الاخرى ابو جهم فلما ابى
الكفار ان يقروا باداء ما انفق المسلمون على ازواجهم انزل الله وان فاتكم شئ من
ازواجكم الى الكفار فعاقبتم والعقب ما يؤدى المسلمون الى من هاجرت امرأته من الكفار
فامر ان يعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما انفق من صداق نساء الكفار اللاتى
هاجرن وما نعلم ان احدا من المهاجرات ارتدت بعد ايمانها وبلغنا ان ابا بصير بن اسيد
الثقفى قدم على النبى صلى الله عليه وسلم مؤمنا مهاجرا فى المدة فكتب الاخنس بن شريق
الى النبى صلى الله عليه وسلم يسأله ابا بصير فذكر الحديث

باب الشروط فى القرض

وقال الليث ثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة عن النبى صلى
الله عليه وسلم انه ذكر رجلا سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها
اليه الى اجل مسمى وقال ابن عمر وعطاء اذا اجله فى القرض جاز

باب المكاتب وما لا يحل من الشروط التى تخالف كتاب الله

وقال جابر بن عبد الله فى المكاتب شروطهم بينهم و
قال ابن عمر او عمر كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل وان اشترط مائة شرط حدثنا
على بن عبد الله ثنا سفين عن يحيى عن عمرة عن عائشة قالت اتتها بريرة تسألها فى كتابتها
فقالت ان شئت اعطيت اهلك ويكون الولاء لى فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرته
ذلك فقال النبى صلى الله عليه وسلم ابتاعيها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق ثم قام
رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست

له قوله وانى لمقتول. اى ان لم تردوه عنى ١٢ فتح ٢ه قوله قد والله اوفى هذا من اعتراض القرد فى اجزاء الجملة وكان الظاهر ان يقال والله قد اوفى الله كذا فى الخير الجارى قال الكرمانى فان قلت كان القياس ان يقال والله قد اوفى الله قلت القسم محذوف والمذكور مؤكد له انتهى قال فى الفتح قوله قد اوفى الله اى فليس عليك منهم عتاب فيما صنعت نا دالا وزاعى عن الزهرى فقال ابو بصير يا رسول الله عرفت اى ان قدمت عليهم فتنونى عن دينى ففعلت ما فعلت وليس بينى وبينهم عهد ولا عقد انتهى ١٢ ٣ه قوله ويل امه اصله دعا عليه واستعمل هنا للتعجب من اقدامه فى الحرب والايقاد نارها وسرعة النهوض لها وفى بعضها ويلمه بحذف الهمزة تخفيفا وهو منصوب على انه مفعول مطلق او مرفوع بانه خبر مبتدأ محذوف اى هو ويل امه قال الجوهرى اذا اضفته فليس فيه الا النصب قوله مسعر حرب بلفظ الآلة وبصيغة الفاعل من الاسعار اى هو مسعر وجواب لو كان محذوف يدل عليه السابق اى لو فرض له احد ينصره لاسعار الحرب لاثار الفتنة وافسد الصلح فعلم منه انه سيرده اليهم اذ لا ناصر له قال الكرمانى وفى الفتح فيه اشارة اليه بالفرار لئلا يرده الى المشركين ورمز الى من ابلغه من المسلمين ان يلحقوا به قال جمهور العلماء من الشافعية وغيرهم يجوز التعريض بذلك لا التصريح به كما فى هذه القصة والله اعلم وفى المرقاة قيل معناه لو كان له احد يعرفه انه لا يرجع الى حتى لا ارده اليهم ١٢ ٤ه قوله سيف البحر. بالكسر ساحله وكان نزوله بمكان يسمى العيص قريب من بلاد بنى سليم كذا فى التوشيح ١٢ ٥ه قوله وينفلت منهم. اى من ابيه واهله وفى تعبيره بالصيغة المستقبلة اشارة الى ارادة مشاهدة الحال وفى رواية ابى الاسود عن عروة انفلت ابو جندل فى سبعين راكبا مسلمين فلحقوا بابى بصير فنزلوا قريبا من ذى المروة على طريق قريش فقطعوا مادتهم ١٢ فتح ٦ه قوله تناشده الله والرحم يقول ناشدتك والرحم اى سألتك بالله وبحق القرابة قوله لما ارسل اى الا ارسل اى لم تسأل قريش من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ارساله الى ابى بصير واصحابه بالامتناع عن ايذاء قريش قوله فمن اتاه شرط جزاؤه مقدر اى اذا فعلت ذلك فمن اتاه صلعم من مكة مسلما بعد فهو آمن من الرد الى قريش فقدم الكتاب وابو بصير فى النزع فمات وكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يده يقرأه ١٢ ك طيبى ٧ه قوله فانزل الله تعالى وهو الذى كف ايديهم عنكم كذا ههنا وظاهره انها نزلت فى شان ابى بصير وفيه نظر والمشهور فى سبب نزولها ما اخرجه مسلم من حديث سلمة بن الاكوع ومن حديث انس بن مالك ايضا واخرجه احمد والنسائى من حديث عبد الله بن مغفل باسناد صحيح انها نزلت بسبب القوم الذين ارادوا من قريش ان ياخذوا من المسلمين غرة فظفروا بهم فعفا عنهم النبى صلعم فنزلت الآية وقيل فى نزولها غير ذلك ١٢ فتح ٨ه قوله بعصم الكوافر. اى بما يعتصم به الكافرات من عقد ونسب جمع عصمة والمراد نهى المؤمنين عن المقام على نكاح المشركات ١٢ بيضاوى ٩ه قوله وتزوج الاخرى ابو جهم. هو عامر بن حذيفة الاموى كذا وقع هنا من رواية عقيل عن الزهرى وتقدم قريبا من رواية معمر عن الزهرى انها تزوجت بصفوان بن امية اجيب بانه يحتمل بانها تزوجت احدهما بعد الآخر. كذا فى الخير الجارى ١٢ ١٠ه قوله وان فاتكم. اى سبقكم فعاقبتم العقب بفتح عين وسكون قاف وكسرها النوبة شبه ما حكم على المسلمين والمشركين من اداء المهر بامر يتعاقبون فيه بمعناه فجاءت عقبكم اى نوبتكم من اداء المهور كذا فى الكرمانى ومجمع البحار قال البيضاوى شبه الحكم باداء هؤلاء مهور نساء اولئك تارة واداء اولئك مهور نساء هؤلاء اخرى بامر يتعاقبون فيه كما يتعاقب فى الركوب وغيره انتهى ١٢ ١١ه قوله ان يعطى بلفظ المجهول ونائب فاعله الموصول اعنى من ذهب وزوج بالرفع فاعل ذهب وما انفق مفعول ثان ليعطى ومن صداق متعلق بيعطى اى اللاتى اسلمن وهاجرن الى المسلمين فاته ومن لا يعطى الزوج الكافر شئ ١٢ خير جارى ١٢ه قوله نعلم احدا الخ. هو كلام الزهرى وقد ذكر ابن ابى حاتم من طريق الحسن ان ام الحكم بنت ابى سفيان ارتدت وفرت من زوجها عياض بن شداد فتزوجها رجل من ثقيف لم يرتد من قريش غيرها ولكنها اسلمت بعد ذلك مع ثقيف حين اسلموا فان ثبت ذلك فيجمع بينه وبين قول الزهرى بانها لم تكن هاجرت فيما قبل ذلك ١٢ فتح ١٣ه قوله وبلغنا ان ابا بصير الخ. هو من الزهرى ايضا والمراد به ان قصة ابى بصير فى رواية عقيل من مرسل الزهرى وفى رواية معمر موصولة الى المسور لكن قد تابع معمرا على وصلها ابن اسحق وتابع عقيلا الاوزاعى على ارسالها فلعل الزهرى كان يرسلها تارة ويصلها اخرى والله اعلم ووقع فى هذه الرواية الاخيرة من الزيادة وما نعلم ان احدا من المهاجرات ارتدت بعد ايمانها وفيها قوله ان ابا بصير ابن اسيد بفتح الهمزة قدم مؤمنا كذا للاكثر وفى رواية النسفى والمستملى قدم من منى وهو تصحيف ١٢ فتح البارى والله اعلم بالصواب ١٤ه قوله باب الشروط فى القرض ذكر فيه طرفا من حديث ابى هريرة فى قصة الذى اقرض الالف دينار واثر ابن عمر وعطاء فى تاجيل القرض وقد مضى جميع ذلك فى كتاب القرض وسقط جميع ذلك هنا للنسفى لكن زاد فى الترجمة التى تليه فقال باب الشروط فى القرض والمكاتب الى آخره ١٢ فتح البارى ١٥ه اسمه عبيد بن اسيد القرشى ٢ ك مر قريبا فى هذا الحديث انه رجل من قريش وسيجئ انه ثقفى قال فى الفتح انه ثقفى حالف بنى زهرة فالمراد به رجل من قريش حليفهم ١٢ واسمه عتبة بضم المهملة وسكون الفوقية وقيل عبيد وهو وهم انتهى ١٢

اسماء الرجال وقال عقيل هو ابن خالد الايلى تقدم عن الزهرى هو محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام عائشة بنت الصديق ام المؤمنين رض باب الشروط الخ وقال الليث هو ابن سعد وصله فى باب التجارة فى

حل اللغات سيف البحر اى ساحله فى موضع يسمى بالعيص على طريق اهل مكة اذا قصدوا الشام ينفلت اى يتخلص العير القافلة ١٢

حاشية السندى ٢١٥: ذلك الموجود عنده والحديث يبين ان الذى ياخذ هذا الموجود هو صاحب المتاع ولا يجعل مقسوما بين تمام الدائنين وهذا لا يخالف القرآن ولا يقتضى خلافه فافهم والله تعالى اعلم ام سندى (فى الخصومات) (قوله فان الناس يصعقون يوم القيمة) فى صحيح مسلم فانه ينفخ فى الصور فيصعق من فى السموات ومن فى الارض قال القاضى فى شرح صحيح مسلم هذا الحديث من اشكل الاحاديث لان موسى قد مات فكيف تدركه الصعقة وانما يصعق الاحياء وقوله ممن استثنى الله تعالى يدل على انه كان حيا ولم يات ان موسى رجع الى الحياة ولا انه حى ثم ذكر القاضى عن هذا الايراد جوابا لا يوافق الاحاديث. والذى يظهر ان اشهد كاالنفخة لعله يبرى فى كل من كان له حس ما من حى وميت سوى من استثنى فيسرى الى الاموات من الكفرة الذين كانوا معذبين قبل ذلك فيفقدون العذاب

فی کتاب اللہ من اشترط شرطًا لیس فی کتاب اللہ فلیس لہ وان اشترط مائۃ شرطٍ **باب** ما یجوز من الاشتراط والثُّنیا فی الاقرار والشروط التی یتعارفہ الناس بینہم واذا قال مائۃ الا واحدۃ او ثنتین وقال ابن عون عن ابن سیرین قال رجل لکریّہ ارحل رکابک فان لم ارحل معک یوم کذا وکذا فلک مائۃ درہم فلم یخرج فقال شریح من شرط علی نفسہ طائعًا غیر مکرہ فہو علیہ وقال ایوب عن ابن سیرین ان رجلا باع طعاما وقال ان لم اٰتک الاربعاء فلیس بینی وبینک بیع فلم یجئ فقال شریح للمشتری انت اخلفت فقضی علیہ **حدثنا** ابوالیمان انا شعیب ثنا ابوالزناد عن الاعرج عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان للہ تسعۃ وتسعین اسما مائۃ الا واحدا من احصاہا دخل الجنۃ **باب** الشروط فی الوقف **حدثنا** قتیبۃ بن سعید ثنا محمد بن عبد اللہ الانصاری ثنا ابن عون انبأنی نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب اصاب ارضا بخیبر فاتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم یستأمرہ فیہا فقال یا رسول اللہ انی اصبت ارضا بخیبر لم اصب مالا قط انفس عندی منہ فما تأمر بہ قال ان شئت حبست اصلہا وتصدقت بہا قال فتصدق بہا عمر انہ لا تباع ولا توہب ولا تورث وتصدق بہا فی الفقراء وفی القربیٰ وفی الرقاب وفی سبیل اللہ وابن السبیل والضیف لا جناح علی من ولیہا ان یأکل منہا بالمعروف ویطعم غیر متموّل قال فحدثت بہ ابن سیرین فقال غیر متأثل مالا

بسم اللہ الرحمٰن الرحیم

کتاب الوصایا وقال اللہ عزوجل کتب علیکم اذا حضر احدکم الموت ان ترک خیرا الوصیۃ للوالدین الی جنفا جنفا میلا متجانف مائل **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف انا مالک عن نافع عن عبد اللہ بن عمر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ما حق امرئ مسلم لہ شئ یوصی فیہ یبیت لیلتین الا ووصیتہ مکتوبۃ عندہ تابعہ محمد بن مسلم عن عمرو عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **حدثنا** ابراہیم بن الحارث ثنا یحیی بن ابی بکیر ثنا زہیر بن معاویۃ الجعفی ثنا ابواسحٰق عن عمرو بن الحارث ختن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اخی جویریۃ بنت الحارث قال ما ترک رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عند موتہ درہما ولا دینارا ولا عبدا ولا امۃ ولا شیئا الا بغلتہ البیضاء وسلاحہ وارضا جعلہا صدقۃ **حدثنا** خلاد بن یحیی ثنا مالک ہو ابن مغول ثنا طلحۃ بن مصرّف قال سألت عبد اللہ بن ابی اوفی ہل کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اوصی فقال لا فقلت کیف کتب علی الناس الوصیۃ او امروا بالوصیۃ قال اوصی بکتاب اللہ **حدثنا** عمرو بن زرارۃ ثنا اسمٰعیل عن ابن عون عن ابراہیم عن الاسود قال ذکروا عند عائشۃ ان علیا کان وصیا فقالت متی اوصی الیہ وقد کنت مسندتہ الی صدری او قالت حجری فدعا بالطست فلقد انخنث فی حجری فما شعرت انہ قد مات فمتی اوصی الیہ **باب** ان یترک ورثتہ اغنیاء خیر من ان یتکففوا الناس **حدثنا** ابونعیم ثنا سفین عن سعد بن ابراہیم عن عامر بن

---

١ قولہ والثنیا فی الاقرار۔ بضم المثلثۃ وسکون النون بعدہا تحتانیۃ مقصورا ای الاستثناء فی الاقرار ای سواء کان استثناء قلیل من کثیر او کثیر من قلیل واستثناء القلیل من الکثیر لا خلاف فی جوازہ وعکسہ مختلف فیہ فذہب الجمہور الی جوازہ ایضا واقوی حججہم قولہ تعالی الا من اتبعک من الغاوین مع قولہ الا عبادک منہم المخلصین لان احدہما اکثر من الآخر لا محالۃ وقد استثنی کلا منہما من الآخر وذہب بعض المالکیۃ کابن الماجشون الی فسادہ والیہ ذہب ابن قتیبۃ وزعم انہ مذہب البصریین من اہل اللغۃ وان الجواز مذہب الکوفیین وممن حکاہ منہم الفراء کذا فی الفتح ۱۲ **٥٢ قولہ** وقال ابن عون الخ وصلہ سعید بن منصور قولہ وقال ایوب عن ابن سیرین الخ وصلہ سعید بن منصور ایضا وحاصلہ ان شریحا فی المسئلتین قضی علی المشتری بما اشترط علی نفسہ بغیر اکراہ ووافقہ فی المسئلۃ الثانیۃ ابوحنیفۃ واحمد واسحٰق وقال مالک والاکثر یصح البیع ویبطل الشرط وخالفہ الناس فی المسئلۃ الاولی ووجہ بعضہم بان العادۃ ان صاحب الجمال یرسلہا الی المرعی فان اتفق مع التاجر علی یوم بعینہ فاحضر الابل فلم یتہیا للتاجر السفر اضر ذلک بحال الجمال لما یحتاج الیہ من العلف فوقع بینہم التعارف علی مال معین یشترطہ التاجر علی نفسہ اذا اخلف لیستعین بہ الجمال علی العلف وقال الجمہور ہی عدۃ فلا یلزم الوفاء بہا واللہ تعالی اعلم ۱۲ فتح الباری **٥٣ قولہ** ان للہ تسعۃ وتسعین اسما الخ۔ قال الکرمانی فان قلت ما فائدۃ مائۃ الا واحدۃ قلت التوکید انتہی فان قلت ما وجہ حصر الاسماء فی ہذہ العدد ولہ تعالی اسماء کثیرۃ سواہا فالجواب ان حصر اسماء فی ہذا العدد باعتبار ہذہ الخاصیۃ المذکورۃ وہی من احصاہا دخل الجنۃ کذا فی اللمعات قولہ من احصاہا قال الخطابی فیہ اربع احتمالات احدہا العد والحفظ یعنی من قرأہا وحفظہا جمیعا الثانی معناہ الطاقۃ یعنی من اطاق ان یعمل ویعتقد بموجب کل لفظ منہا الثالث المعرفۃ والعقل یعنی من عرف وعقل معانیہا الرابع معنی الاحصاء القراءۃ یعنی من قرأہا فی القرآن یعنی من ختم القرآن من اولہ الی آخرہ فان جمیع ہذہ الاسماء موجودۃ فی القرآن والمختار ہو الاول والثانی کذا فی المفاتیح ۱۲ **٥٤ قولہ** حبست۔ اصلہا بالتشدید والتخفیف ای وقفت قولہ والضیف عطف العام علی الخاص ویطعم من الاطعام واسم تلک الارض ثمغ بفتح المثلثۃ وسکون المیم وبالمعجمۃ **قال** فحدثت الخ ای قال عبد اللہ بن عون فحدثت بہذا الحدیث محمد بن سیرین فقال معنی غیر متمول غیر متأثل مالا واثلۃ الشئ اصلہ کذا فی الکرمانی وغیرہ ۱۲ **٥٥ قولہ** ما حق امرئ مسلم الخ۔ ما نافیۃ ولہ شئ صفتہ ویوصی فیہ صفۃ للشئ ویبیت لیلتین ایضا صفۃ لامرئ والمستثنی خبرہ وقید لیلتین تاکید لا تحدید یعنی لا ینبغی لہ ان یمضی علیہ زمان وان کان قلیلا الا ووصیتہ مکتوبۃ عندہ قال الطیبی فی تخصیص لیلتین تسامح فی ارادۃ المبالغۃ ای لا ینبغی ان یبیت لیلۃ وقد تسامحناہ فی ہذا المقدار فلا ینبغی ان یتجاوز عنہ وفیہ حث علی الوصیۃ والجمہور انہا مندوبۃ والظاہریۃ انہا واجبۃ قالہ الکرمانی وفی الفتح لفظ امرأ کذا وصف لمسلم خرج مخرج الغالب فلا مفہوم لہ فانہ لا فرق فی الوصیۃ الصحیحۃ بین الرجل والمرأۃ ولا یشترط فیہا اسلام ولا رشد ولا ثبوتۃ ولا اذن زوج وانما یشترط فی صحتہا العقل والحریۃ اما وصیۃ الصبی الممیز ففیہا خلاف منعہا الحنفیۃ والشافعی فی الاظہر وصححہا مالک واحمد والشافعی فی قول انتہی ۱۲ **٥٦ قولہ** ختن رسول اللہ صلعم۔ ہو کل من کان من قبل المرأۃ مثل الاخ والاب وہم الاختان ہکذا عند العرب واما العامۃ فختن الرجل عندہم زوج ابنتہ وجویریۃ بضم الجیم زوجۃ رسول اللہ صلعم قولہ جعلہا الضمیر فیہ راجع الی الثلاث لا الی الارض فقط فان قلت ما وجہ تعلقہ بباب الوصیۃ قلت حیث لا مال لا وصیۃ بہ ۱۲ ک خ **٥٧ قولہ** کیف کتب۔ ای فی قولہ تعالی کتب علیکم الی الوصیۃ وہو منسوخ ای وہو کتابۃ ندب وکذلک الامر فان قلت قال اولا ما اوصی وثانیا اوصی بکتاب اللہ وبینہما تناف وقد ثبت ایضا انہ اوصی باخراج المشرکین من الجزیرۃ ونحوہ قلت المراد من الاول انہ لم یوص مما یتعلق بالمال ۱۲ ک **٥٨ قولہ** ان علیا کان وصیا قال القرطبی الشیعۃ قد وضعوا احادیث فی ان النبی صلعم اوصی بالخلافۃ لعلی فرد علیہم جماعۃ من الصحابۃ ذلک وکذا من بعدہم فمن ذلک ما استدلت بہ عائشۃ کما سیأتی ومن ذلک ان علیا لم یدع ذلک لنفسہ ولا بعد الخلافۃ ولا ذکرہ احد من الصحابۃ یوم السقیفۃ کذا فی الفتح وفی سیر الحلبی قال علی رض لو کان عندی من النبی صلعم عہد فی ذلک ما ترکت القتال علی ذلک ولو لم اجد الا بردتی ہذہ وما ترکت اخا بنی تیم وعمر بن الخطاب یثوبان علی منبرہ صلعم ولقاتلتہما بیدی والنبی صلعم لم یمت فجاءۃ بل مکث ایاما ولیالی یاتیہ المؤذن فیوذنہ بالصلوۃ فیامر ابابکر یصلی بالناس وہو یری مکانی ہو ولما مات صلی اللہ علیہ وسلم اختر نا لدنیانا من رضیہ صلی اللہ علیہ وسلم لدیننا فبایعناہ انتہی ۱۲

اسماء الرجال **باب ما یجوز** ای باب بیان ما یجوز والشروط ای وبیان الشروط **ابن عون** عبد اللہ بن ارطبان البصری **ابن سیرین** محمد **لکریّہ** بفتح الکاف وکسر الراء وتشدید التحتیۃ بوزن فعیل المکاری وقال الجوہری یطلق علی المکری وعلی المکتری ایضا **فقال** شریح القاضی **ابوالیمان** الحکم بن نافع **شعیب** ابن ابی حمزۃ الحمصی **ابوالزناد** عبد اللہ بن ذکوان **الاعرج** عبد الرحمٰن بن ہرمز مائۃ الا واحدۃ استدل بہ البخاری علی ان الکلام لا یتم الا باخرہ فان کان فیہ استثناء عمل بہ وذاک الاستدلال من ہذا الحدیث لیس بسدید لان قولہ مائۃ الا واحدۃ ذکرہ للتاکید فلم یستفد بہ فائدۃ ہکذا فی قس **باب الشروط فی الوقف** **قتیبۃ** بن سعید ابو رجاء الثقفی البغلانی **ابن عون** عبد اللہ البصری **نافع** مولی ابن عمر **باب** حکم الوصایا الخ **عبد اللہ** بن یوسف التنیسی **مالک** الامام **تابعہ** ای تابع مالکا فی اصل الحدیث ۱۲

حل اللغات الثنیا الاستثناء۔ الرکاب بکسر الراء الابل التی یسار علیہا لا واحد لہا من لفظہا۔ طائعا مختارا۔ یستأمرہ ای یستشیرہ لا جناح ای لا اثم غیر متأثل ای غیر جامع۔ انخنث ای انثنی۔ یتکففوا الناس ای یسألون الناس بالکف ۱۲

فی تلک الحالۃ فلذلک اذا بعثوا من تلک الحالۃ یقولون من بعثنا من مرقدنا او الی الشہداء الذین ہم احیاء عند ربہم ولا شک ان الانبیاء احق بالحیاۃ منہم وقد ورد فی حیٰوتہم وانہم یصلون فی قبورہم شئ کثیر فالظاہر ان بعض آثار ہذہ النفخۃ تسری الیہم ثم یحصل لہم الافاقۃ عند النفخۃ الثانیۃ وہذا معنی قولہ اکان ممن استثنی اللہ تعالیٰ ونحوہ واللہ تعالیٰ اعلم (قولہ فاکون اول من یفیق) ای من الذین علم صعقہم جزما ویقینا فلا یرد ان ہذا ینافی قولہ فافاق قبلی فافہم واللہ تعالیٰ اعلم ام سندی (قولہ بصعقۃ الاولیٰ) قال القسطلانی ای بصعقۃ الدار الاولیٰ وہی صعقۃ الطور المذکورۃ فی قولہ تعالیٰ وخر موسیٰ صعقا ولا منافاۃ بینہ وبین قولہ اوکان ممن استثنی اللہ لان المعنیٰ لا ادری ای ہذہ الثلاثۃ کانت الافاقۃ او الاستثناء او المحاسبۃ اھ۔

سعد عن سعد بن ابی وقاص قال جاء النبی صلی اللہ علیہ وسلم یعودنی وانا بمکۃ وھو یکرہ ان یموت بالارض التی ھاجر منھا فقال یرحم اللہ ابن عفراء قلت یا رسول اللہ اوصی بمالی کلہ قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث کثیر انک ان تدع ورثتک اغنیاء خیر من ان تدعھم عالۃ یتکففون الناس فی ایدیھم وانک مھما انفقت من نفقۃ فانھا صدقۃ حتی اللقمۃ التی ترفعھا الی فی امرأتک وعسی اللہ ان یرفعک فینتفع بک ناس ویضر بک اخرون ولم یکن لہ یومئذ الا ابنۃ **باب الوصیۃ بالثلث** وقال الحسن لا یجوز للذمی وصیۃ الا الثلث وقال ابن عباس امر النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان یحکم بینھم بما انزل اللہ وقال اللہ تعالی وان احکم بینھم بما انزل اللہ **حدثنا** قتیبۃ بن سعید ثنا سفین عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن ابن عباس قال لو غض الناس الی الربع لان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال الثلث والثلث کبیر او کثیر **حدثنا** محمد بن عبد الرحیم ثنا زکریا بن عدی ثنا مروان عن ھاشم بن ھاشم عن عامر بن سعد عن ابیہ قال مرضت فعادنی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقلت یا رسول اللہ ادع اللہ ان لا یردنی علی عقبی قال لعل اللہ یرفعک وینفع بک ناسا قلت ارید ان اوصی وانما لی ابنۃ فقلت اوصی بالنصف قال النصف کثیر قلت فالثلث قال الثلث والثلث کثیر او کبیر قال فاوصی الناس بالثلث فجاز ذلک لھم **باب** قول الموصی لوصیہ تعاھد ولدی وما یجوز للوصی من الدعوی **حدثنا** عبد اللہ بن مسلمۃ عن مالک عن ابن شھاب عن عروۃ بن الزبیر عن عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم انھا قالت کان عتبۃ بن ابی وقاص عھد الی اخیہ سعد بن ابی وقاص ان ابن ولیدۃ زمعۃ منی فاقبضہ الیک فلما کان عام الفتح اخذہ سعد فقال ابن اخی قد کان عھد الی فیہ فقام عبد بن زمعۃ فقال اخی وابن امۃ ابی ولد علی فراشہ فتساوقا الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال سعد یا رسول اللہ ابن اخی کان عھد الی فیہ فقال عبد بن زمعۃ اخی وابن ولیدۃ ابی فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ھو لک یا عبد بن زمعۃ الولد للفراش وللعاھر الحجر ثم قال لسودۃ بنت زمعۃ احتجبی منہ لما رای من شبھہ بعتبۃ فما راھا حتی لقی اللہ **باب** اذا اوما المریض براسہ اشارۃ بینۃ جازت **حدثنا** حسان بن ابی عباد ثنا ھمام عن قتادۃ عن انس ان یھودیا رض راس جاریۃ بین حجرین فقیل لھا من فعل بک افلان او فلان حتی سمی الیھودی فاومأت براسھا فجیئ بہ فلم یزل حتی اعترف فامر النبی صلی اللہ علیہ وسلم فرض راسہ بالحجارۃ **باب** لا وصیۃ لوارث **حدثنا** محمد بن یوسف عن ورقاء عن ابن ابی نجیح عن عطاء عن ابن عباس قال کان المال للولد وکانت الوصیۃ للوالدین فنسخ اللہ من ذلک ما احب فجعل للذکر مثل حظ الانثیین وجعل للابوین لکل واحد منھما السدس وجعل للمرأۃ الثمن والربع وللزوج الشطر والربع **باب الصدقۃ عند الموت** **حدثنا** محمد بن العلاء ثنا ابو اسامۃ عن سفین عن عمارۃ عن ابی زرعۃ عن ابی ھریرۃ قال قال رجل للنبی صلی اللہ علیہ وسلم یا رسول اللہ ای الصدقۃ افضل قال ان تصدق وانت صحیح حریص تامل الغنی وتخشی الفقر

اسماء الرجال ... الحسن البصری قتیبۃ بن سعید البغلانی سفین ھو ابن عیینۃ عن ابیہ عروۃ بن الزبیر محمد ابن عبد الرحیم الحافظ المعروف بصاعقۃ زکریا ابن عدی ابو یحیی الکوفی مروان بن معاویۃ الفزاری ھاشم بن ھاشم بن عتبۃ بن ابی وقاص الزھری عن ابیہ سعد بن ابی وقاص ابنۃ وھی ام الحکم الکبری باب قول الموصی بکسر الصاد الخ عبد اللہ بن مسلمۃ القعنبی مالک الامام الاعظم ابن شھاب محمد بن مسلم الزھری عروۃ بن الزبیر بن العوام سودۃ بنت زمعۃ ام المؤمنین احتجبی منہ من عبد الرحمن بن ولیدۃ زمعۃ ولم تسم الولیدۃ باب اذا اوما المریض ھمام ھو ابن یحیی العوذی قتادۃ

حل اللغات غض نقص۔ تساوقا تماشیا۔ العاھر الزانی الحجر الخیبۃ۔ الشطر النصف۔ تامل تطمع ۱۲

قلت: وحاصلہ ان کلا من الروایتین وقع فیھا اختصار والا فالتردید کان فی کل منھما بین ثلاثۃ اشیاء وھذا الذی قالہ غیر ظاھر والظاھر انہ لا مقابلۃ بین الاستثناء والمحاسبۃ حتی یحسن التردید بینھما بل المحاسبۃ سبب للاستثناء فھما کشیئ واحد وسببیۃ احدھما لعدم الصعقۃ کسببیۃ الاخر فذکر فی احدی الروایتین الاستثناء وفی الثانیۃ ما ھو سببہ وھو المحاسبۃ بناء علی ان سبب السبب سبب لذلک الشیئ فالسؤال من اصلہ ساقط واللہ تعالی اعلم اھ سندی (قولہ قال اطلقوا ثمامۃ) المفھوم من روایۃ الصحیحین انہ اسلم بعد ان اطلق ولذلک استدل بہ المصنف فیما بعد علی جواز المن علی الکافر وقررہ القسطلانی وغیرہ علیہ الا ان القسطلانی قال ھھنا انہ اطلق بعد ان اسلم واستشھد لذلک ببعض روایات ابن خزیمۃ ورد بہ علی الکرمانی

ـه قوله حتى اذا بلغت الحلقوم. الضمير فی بلغت یرجع الی الروح بدلالة سیاق الکلام علیه والمراد منه قاربت البلوغ اذ لو بلغته حقیقة لم تصح منه وصیة ولا شیء من تصرفاته والحلقوم هو الحلق قوله لفلان کنایة عن الموصی له وقوله کذا کنایة عن الموصی به وحاصل المعنی فضل الصدقة ان تصدق حال حیاتک وصحتک مع احتیاجک لیه واختصاصک به لا فی حال سقمک وسیاق موتک لان المال حینئذ خرج عنک وتعلق بغیرک کذا قاله العینی ومر الحدیث فی صـ ۱۹۱ فی الزکوة ۱۲ ـه قوله ویذکران شریحا الخ کانه لم یجزم بالنقل لضعف الاسناد الی بعضهم ۱۲ ف ـه قوله آخر یوم. بالنصب والرفع ای احق زمان تصدق فیه الرجل فی احواله آخر عمره والمقصود ان اقرار المریض فی مرض موته حقیق بان یصدق به ویحکم بانفاذه وفی بعضها تصدق بلفظ الماضی من التصدق والاول هو المناسب للمقام ۱۲ ک ـه قوله عما اغلق علیه بابها. بالرفع نائب عن الفاعل وفی بعضها عن غل اغلق علیها قال العینی والظاهر المراد ان المرأة بعد موت زوجها لا یتعرض لها فان

لانها تقع علی سبیل البر والصلة بخلاف الدین لانه یقع قهرا فکانت الوصیة افضل فاستحقت البداءة وقیل الوصیة تؤخذ بغیر عوض فهی اشق علی الورثة من الدین وفیها مظنة التفریط فکانت اهم فقدمت وقد نازع م

ولا تمهل حتی اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان کذا ولفلان کذا وقد کان لفلان **باب** قول الله عزوجل من بعد وصیة یوصی بها او دین ویذکر ان شریحا وعمر بن عبد العزیز وطاؤسا وعطاء وابن اذینة اجازوا اقرار المریض بدین وقال الحسن احق ما یصدق به الرجل آخر یوم من الدنیا واول یوم من الآخرة وقال ابراهیم والحکم اذا ابرأ الوارث من الدین برئ واوصی رافع بن خدیج ان لا تکشف امرأته الفزاریة عما اغلق علیه بابها وقال الحسن اذا قال لمملوکه عند الموت کنت اعتقتک جاز وقال الشعبی اذا قالت المرأة عند موتها ان زوجی قضانی وقبضت منه جاز وقال بعض الناس لا یجوز اقراره لسوء الظن به للورثة ثم استحسن فقال یجوز اقراره بالودیعة والبضاعة والمضاربة وقد قال النبی صلی الله علیه وسلم ایاکم والظن فان الظن اکذب الحدیث ولا یحل مال المسلمین لقول النبی صلی الله علیه وسلم آیة المنافق اذا اؤتمن خان وقال الله عزوجل ان الله یأمرکم ان تؤدوا الامانات الی اهلها فلم یخص وارثا ولا غیره فیه عبد الله بن عمرو عن النبی صلی الله علیه وسلم **حدثنا** سلیمان بن داود ابو الربیع ثنا اسمعیل ابن جعفر ثنا نافع بن مالک بن ابی عامر ابو سهیل عن ابیه عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال آیة المنافق ثلث اذا حدث کذب واذا اؤتمن خان واذا وعد اخلف **باب** تأویل قوله من بعد وصیة یوصی بها او دین ویذکر ان النبی صلی الله علیه وسلم قضی بالدین قبل الوصیة وقوله عزوجل ان الله یأمرکم ان تؤدوا الامانات الی اهلها فاداء الامانة احق من تطوع الوصیة وقال النبی صلی الله علیه وسلم لا صدقة الا عن ظهر غنی وقال ابن عباس لا یوصی العبد الا باذن اهله وقال النبی صلی الله علیه وسلم العبد راع فی مال سیده **حدثنا** محمد بن یوسف ثنا الاوزاعی عن الزهری عن سعید بن المسیب وعروة بن الزبیر ان حکیم بن حزام قال سألت رسول الله صلی الله علیه وسلم فاعطانی ثم سألته فاعطانی ثم قال لی یا حکیم ان هذا المال خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورک له فیه ومن اخذه باشراف نفس لم یبارک له فیه وکان کالذی یأکل ولا یشبع والید العلیا خیر من الید السفلی قال حکیم فقلت یا رسول الله والذی بعثک بالحق لا ارزأ احدا بعدک شیئا حتی افارق الدنیا فکان ابو بکر یدعو حکیما لیعطیه العطاء فیأبی ان یقبل منه شیئا ثم ان عمر دعاه لیعطیه فابی ان یقبله فقال یا معشر المسلمین انی اعرض علیه حقه الذی قسم الله له من هذا الفیء فیأبی ان یأخذه فلم یرزأ حکیم احدا من الناس بعد النبی صلی الله علیه وسلم حتی توفی **حدثنا** بشر بن محمد انا عبد الله انا یونس عن الزهری اخبرنی سالم عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول کلکم راع ومسئول عن رعیته فالامام راع ومسئول عن رعیته والرجل راع فی اهله ومسئول عن رعیته والمرأة فی بیت زوجها راعیة ومسئولة عن رعیتها والخادم فی مال سیده راع ومسئول عن رعیته قال وحسبت ان قد قال والرجل راع فی مال ابیه **باب** اذا وقف او اوصی لاقاربه

ان عمر اجتهد فی توفیة حقه من بیت المال وخلاصه منه شبه بالدین لکونه حقا بالجملة فکیف اذا کان دینا متعینا فانه یجب تقدیمه علی التبرعات ۱۲ ک ـه قوله یوصی بها او دین اراد المصنف والله اعلم بهذه الاحتجاج لما اختاره من جواز اقرار المریض بالدین مطلقا سواء کان المقر له وارثا او اجنبیا ووجه الدلالة انه تعالی سوی بین الوصیة والدین فی تقدیمها علی المیراث ولم یفصل فخرجت الوصیة للوارث بالدلیل الذی تقدم وبقی الاقرار بالدین علی حاله ۱۲ فتح الباری

اسماء الرجال: **باب** قول الله عزوجل من بعد وصیة قوله ان شریحا القاضی فیما وصله ابن ابی شیبة باسناد فیه جابر الجعفی وهو ضعیف وطاؤسا فیما وصله ابن ابی شیبة باسناد فیه لیث بن ابی سلیم وهو ایضا ضعیف وعطاء وهو ابن ابی رباح فیما وصله ابن ابی شیبة ایضا وابن اذینة بضم الهمزة وفتح الذال المعجمة وبعد التحتیة نون ساکنة عبد الرحمن قاضی البصرة التابعی الثقة فیما وصله ابن ابی شیبة ایضا باسناد رجاله ثقات وقال ابراهیم النخعی والحکم بن عتیبة فیما وصله ابن ابی شیبة عنهما وقال الحسن البصری مما لم یقف علیه الحافظ ابن حجر موصولا وقال الشعبی عامر بن شراحیل وقال بعض

والبرماوی فی قولها؟ ثم اطلق فاسلم فلا وجه لهذا الرد بعد ان کان قولها مما یوافق روایات الصحیحین والاقرب ان روایة ابن خزیمة شاذة لا تعارض روایات الصحیحین والله تعالی اعلم (کتاب اللقطة) (قوله اخذت صرة مائة دینار) قال القسطلانی بنصب مائة بدل من صرة قال العینی ویجوز الرفع علی تقدیر فیها مائة دینار ام قلت او علی تقدیر هی مائة دینار وکذا یجوز الجر بالاضافة من حیث علم الاعراب والله تعالی اعلم (قوله ثم اتیته ثلاثا) قال القسطلانی ای مجموع اتیانه ثلاث مرات لانه اتی بعد المرتین الاولیین ثلاثا وان کان ظاهر اللفظ یقتضیه ثم اشار الی ان کلمة ثم علی هذا تکون زائدة قلت والاقرب ان یحمل قوله ثلاثا علی تمام ثلاث مرات وهو المرة الثالثة کما فی قوله تعالی قل ائنکم لتکفرون الی قوله وقدر فیها اقواتها فی اربعة ایام ای فی تمام

ومن الاقارب وقال ثابت عن انس قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة اجعله لفقراء اقاربك فجعلها لحسان وابي بن كعب وقال الانصاري ثني ابي عن ثمامة عن انس بمثل حديث ثابت قال اجعلها لفقراء قرابتك قال انس فجعلها لحسان وابي بن كعب وكانا اقرب اليه مني وكان قرابة حسان وابي من ابي طلحة واسمه زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام فيجتمعان الى حرام وهو الاب الثالث وحرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار فهو يجامع حسان وابا طلحة وابيا الى ستة اباء الى عمرو بن مالك وهو ابي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار فعمرو بن مالك يجمع حسان وابا طلحة وابيا وقال بعضهم اذا اوصى لقرابته فهو الى ابائه في الاسلام حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن اسحق بن عبد الله انه سمع انسا قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة ارى ان تجعلها في الاقربين فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه وقال ابن عباس لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين جعل النبي صلى الله عليه وسلم ينادي يا بني فهر يا بني عدي لبطون قريش وقال ابو هريرة لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين قال النبي صلى الله عليه وسلم يا معشر قريش

باب هل يدخل النساء والولد في الاقارب حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزل الله وانذر عشيرتك الاقربين قال يا معشر قريش او كلمة نحوها اشتروا انفسكم لا اغني عنكم من الله شيئا يا بني عبد مناف لا اغني عنكم من الله شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيئا ويا صفية عمة رسول الله لا اغني عنك من الله شيئا ويا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي لا اغني عنك من الله شيئا تابعه اصبغ عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب

باب هل ينتفع الواقف بوقفه وقد اشترط عمر لا جناح على من وليه ان ياكل منها وقد يلي الواقف وغيره وكذلك كل من جعل بدنة او شيئا لله فله ان ينتفع بها كما ينتفع به غيره وان لم يشترط حدثنا قتيبة ثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة فقال له اركبها فقال يا رسول الله انها بدنة فقال في الثالثة او الرابعة اركبها ويلك او ويحك حدثنا اسمعيل ثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال يا رسول الله انها بدنة قال اركبها ويلك في الثانية او في الثالثة

باب اذا وقف شيئا فلم يدفعه الى غيره فهو جائز لان عمر وقفه وقال لا جناح على من وليه ان ياكل ولم يخص ان وليه عمر او غيره وقال النبي صلى الله عليه وسلم

اجعلها | مثل | اليه مني | قال | ثني | ٢ ابن سعيد | ٢ في | قبل ان يدفعه

ك قوله ومن الاقارب. من استفهامية مبتدأ والاقارب خبره كذا في الخير الجاري قال الحافظ ابن حجر وقد اختلف العلماء في الاقارب فقال ابو حنيفة الاقارب كل ذي رحم محرم من قبل الاب او الام ولكن يبدأ بقرابة الاب قبل الام وقال ابو يوسف ومحمد من جمعهم اب منذ الهجرة من قبل اب او ام من غير تفصيل زاد زفر ويقدم من قرب منهم وهو رواية عن ابي حنيفة واقل من يدفع له ثلثة وعند محمد اثنان وعند ابي يوسف واحد ولا يصرف للاغنياء الا ان يشترط ذلك وقال الشافعية القريب من اجتمع في النسب سواء قرب ام بعد مسلما كان او كافرا غنيا او فقيرا ذكرا او انثى وارثا او غير وارث محرما او غير محرم واختلفوا في الاصول والفروع على وجهين وقالوا ان وجد جمع محصورون اكثر من ثلاثة استوعبوا وقيل يقصر على ثلثة وان كانوا غير محصورين فنقل الطحاوي الاتفاق على البطلان وفيه نظر لان عند الشافعية وجها بالجواز ويصرف منهم ثلاثة ولا يجب التسوية وقال احمد في القرابة كالشافعي الا انه اخرج الكافر وفي رواية عنه القرابة كل من جمعه والموصي الاب الرابع الى ما هو اسفل منه وقال مالك يختص بالعصبة سواء كان يرثه او لا ويبدأ بفقرائهم حتى يغنوا ثم يعطى الاغنياء ١٢ فتح الباري ك قوله وحرام بن عمرو الى قوله النجار قال في الفتح وقع هنا في رواية ابي ذر حرام بن عمرو وساق النسب ثانيا الى النجار وهو زيادة لا معنى لها كذا في الفتح واما بيان قرابة انس فهو كما قال في الاستيعاب وغيره انه انس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار الانصاري انتهى ١٢ ك قوله وقال بعضهم اذا اوصى لقرابته الخ هو قول ابي يوسف ومن وافقه كما تقدم ثم ذكر المصنف قصة ابي طلحة من طريق اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس اوردها مختصرة كذا في الفتح وسياتي بتمامها في باب اذا وقف ارضا ولم يبين الحدود في ص ٣٨٨ ١٢ ك قوله باب هل يدخل النساء والولد في الاقارب. هكذا اورد الترجمة بالاستفهام لما في المسئلة من الاختلاف كما تقدم ثم اورد في الباب حديث ابي هريرة وموضع الشاهد منه قوله فيه يا صفية ويا فاطمة فانه صلعم في ذلك بين عشيرته فعمهم اولا ثم خص بعض البطون ثم ذكر عمه العباس وعمته صفية وابنته فاطمة فدل على دخول النساء في الاقارب وعلى دخول الفروع ايضا وعلى عدم التخصيص بمن يرث ولا بمن كان مسلما ١٢ فتح الباري ك باب هل ينتفع الواقف بوقفه. اي بان يقف على نفسه ثم على غيره او بان يشترط لنفسه من المنفعة جزءا معينا او يجعل للناظر على وقفه شيئا ويكون هو الناظر وفي هذا كله خلاف قوله وقد اشترط الخ هو طرف من قصة وقف عمر وقد تقدمت موصولة في آخر الشروط وقوله وقد يلي الواقف وغيره الخ هو من تفقه المصنف وهو يقتضي ان ولاية النظر للواقف لا نزاع فيها وليس كذلك فكانه فرعه على المختار عنده والا فعند المالكية انه لا يجوز والذي احتج به المصنف من قصة عمر ظاهر في الجواز ثم قواه بقوله وكذلك كل من جعل بدنة او شيئا لله فله ان ينتفع به كما ينتفع غيره وان لم يشترط ثم اورد حديثي انس وابي هريرة في قصة الذي ساق البدنة وامره النبي صلعم بركوبها وقد تقدم الكلام عليه في الحج مستوفى وقد تمسك به من اجاز الوقف على النفس من جهة انه اذا جاز له الانتفاع بما اهداه بعد خروجه عن ملكه بغير شرط فجوازه بالشرط اولى قال ابن بطال لا يجوز للواقف ان ينتفع بوقفه لانه اخرجه لله وقطعه عن ملكه فانتفاعه بشيء منه رجوع في صدقته ثم قال وانما يجوز له ذلك ان شرطه في الوقف او افتقر هو او ورثته انتهى والذي عليه الجمهور جواز ذلك اذا وقفه على الجهة العامة دون الخاصة كذا في الفتح ١٢ ك قوله فلم يدفعه الى غيره. اشارة الى رد ما قال بعض الحنفية انه لا يزول الملك حتى يجعل للوقف وليا يسلمه اليه قاله الكرماني ك قوله فهو جائز. اي صحيح وهو قول الجمهور وعن مالك لا يتم الوقف الا بالقبض وبه قال محمد بن الحسن والشافعي في قول واحتج الطحاوي للصحة بان الواقف يشبه بالعتق لاشتراكهما في انهما تمليك لله تعالى فيتنفذ بالقول المجرد عن القبض ويفارق الهبة فانها تمليك لادمي فلا يتم الا بقبضه واستدل البخاري في ذلك بقصة عمر فقال لان عمر اوقف وقال لا جناح على من وليه ان ياكل ولم يخص ان وليه عمر او غيره وفي وجه الدلالة منه غموض وقد تعقب بان غاية ما ذكر عن عمر هو ان كل من ولي الوقف ابيح له التناول وقد تقدم ذلك في الترجمة التي قبلها ولا يلزم من ذلك ان كل احد يسوغ له ان يتولى الوقف المذكور بل الوقف لا بد له من متول فيحتمل ان يكون صاحبه ويحتمل ان يكون غيره فليس في قصة عمر ما يعين احد الاحتمالين كذا في الفتح ١٢

هو ابن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز ك بفتح الميم وتخفيف النون واضافة زيد الى مناة وليس بين زيد ومناة لفظ ابن لانه اسم مركب منهما قال الكرماني وحرام بحاء وراء مهملتين وعمرو بفتح العين

اسماء الرجال ثابت البناني مر اخرج مسلم انس هو ابن مالك ربيب ابي طلحة الآتي ابي طلحة هو زيد بن سهل الانصاري حسان هو ابن ثابت الشاعر ابي بن كعب الانصاري وكانا من بني اعمام ابي طلحة كما سياتي الانصاري محمد بن عبد الله اي المثنى وصله في تفسير سورة آل عمران ثمامة هو ابن عبد الله بن انس عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك هو الامام المدني اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري انسا هو ابن مالك المذكور ابي طلحة هو زيد بن سهل المذكور ابن عباس وصله المؤلف في مناقب قريش وفي تفسير سورة الشعراء باب هل يدخل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب التابعي المخزومي ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف تابعه اي تابع ابا اليمان اصبغ هو ابن الفرج ابو عبد الله المصري ابن وهب عبد الله المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري باب هل ينتفع الواقف وقد اشترط عمر بن الخطاب مر موصولا في آخر الشروط قتيبة هو ابن سعيد الثقفي ابو عوانة الوضاح اليشكري قتادة هو ابن دعامة السدوسي اسمعيل هو ابن ابي اويس الاصبحي مالك بن انس الامام الاصبحي ابي الزناد عبد الله

الاربعة وهو يومان فافهم والله تعالى اعلم (قوله فان جاء صاحبها) اي فادفع اليه على الوصف كما جاء في الروايات وانما حذف اشارة الى انه المتعين ففي الحذف زيادة تاكيد لايجاب الدفع عند بيان العلامة ولذلك استدل المصنف بهذه الرواية على وجوب الدفع وهو مذهب مالك واحمد وقال ابو حنيفة والشافعي يجوز الدفع على الوصف ولا يجب لان صاحبها مدع فيحتاج في الوجوب الى البينة لعموم قوله صلى الله تعالى عليه وسلم البينة على المدعي فيحمل الامر بالدفع في الحديث على الاباحة جمعا بين الحديثين فان اقام شاهدين بها وجب الدفع والا لم يجب واشار الحافظ ابن حجر الى ترجيح مذهب مالك واحمد فقال فخص صورة الملتقطة من عموم البينة على المدعي - قلت ولا حاجة الى التخصيص اما اولا فلان البينة ما جعله الشارع بينة لا الشهود فقط وقد

لابي طلحة اري ان تجعلها في الاقربين فقال افعل فقسمها في اقاربه وبني عمه باب اذا قال داري صدقة لله ولم يبين للفقراء او غيرهم فهو جائز ويضعها في الاقربين او حيث اراد قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة حين قال احب اموالي الي بيرحي وانها صدقة لله فاجاز النبي صلى الله عليه وسلم ذلك وقال بعضهم لا يجوز حتى يبين لمن والاول اصح باب اذا قال ارضي او بستاني صدقة لله عن امي فهو جائز وان لم يبين لمن ذلك حدثنا محمد ثنا مخلد بن يزيد اخبرنا ابن جريج اخبرني يعلى انه سمع عكرمة يقول انبأنا ابن عباس ان سعد بن عبادة توفيت امه وهو غائب عنها فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غائب عنها اينفعها شيء ان تصدقت به عنها قال نعم قال فاني اشهدك ان حائطي المخراف صدقة عليها باب اذا تصدق او اوقف بعض ماله او بعض رقيقه او دوابه فهو جائز حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك قال قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله قال امسك عليك بعض مالك فهو خير لك قلت فاني امسك سهمي الذي بخيبر باب من تصدق الى وكيله ثم رد الوكيل اليه وقال اسمعيل اخبرني عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة لا اعلمه الا عن انس قال لما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون جاء ابو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله يقول الله في كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الي بيرحى قال وكانت حديقة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويستظل فيها ويشرب من مائها قال فهي الى الله والى رسوله ارجو بره وذخره فضعها اي رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ يا ابا طلحة ذلك مال رابح قد قبلناه منك ورددناه عليك فاجعله في الاقربين فتصدق به ابو طلحة على ذوي رحمه قال وكان منهم ابي وحسان قال فباع حسان حصته منه من معاوية فقيل له تبيع صدقة ابي طلحة فقال الا ابيع صاعا من تمر بصاع من دراهم قال وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني حديلة الذي بناه معاوية باب قول الله عز وجل واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتمى والمسكين فارزقوهم منه حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ان ناسا يزعمون ان هذه الاية نسخت ولا والله ما نسخت ولكنها مما تهاون الناس هما واليان وال يرث وذاك الذي يرزق ووال لا يرث وقال فذاك الذي يقول بالمعروف يقول لا املك لك ان اعطيك باب ما يستحب لمن توفي فجاءة ان يتصدقوا عنه وقضاء النذور عن الميت حدثنا اسمعيل ثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي افتلتت نفسها واراها لو تكلمت تصدقت افاتصدق عنها قال نعم تصدق عنها حدثنا عبد الله بن يوسف

انا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت وعليها نذر فقال اقضه عنها **باب الاشهاد في الوقف والصدقة والوصية** حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني يعلى انه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول نبأنا ابن عباس ان سعد بن عبادة اخا بني ساعدة توفيت امه وهو غائب عنها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غائب عنها فهل ينفعها شيء ان تصدقت به عنها قال نعم قال فاني اشهدك ان حائطي المخراف صدقة عليها **باب قول الله عز وجل وآتوا اليتامى اموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تاكلوا اموالهم الى اموالكم انه كان حوبا كبيرا وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء** حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال كان عروة بن الزبير يحدث انه سال عائشة وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم قالت عائشة هي اليتيمة في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد ان يتزوجها بادنى من سنة نسائها فنهوا عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن في اكمال الصداق وامروا بنكاح من سواهن من النساء قالت عائشة ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فانزل الله عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن قالت فبين الله في هذه الآية ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ولم يلحقوها بسنتها باكمال الصداق فاذا كانت مرغوبا عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها الاوفى من الصداق ويعطوها حقها **باب قول الله عز وجل وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان آنستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم ولا تاكلوها اسرافا وبدارا ان يكبروا ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف الى قوله نصيبا مفروضا حسيبا كافيا وما للوصي ان يعمل في مال اليتيم وما ياكل منه بقدر عمالته** حدثنا هارون ثنا ابو سعيد مولى بني هاشم ثنا صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر ان عمر تصدق بمال له على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقال له ثمغ وكان نخلا فقال عمر يا رسول الله اني استفدت مالا وهو عندي نفيس فاردت ان اتصدق به فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق باصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولكن ينفق ثمره فتصدق به عمر فصدقته ذلك في سبيل الله وفي الرقاب والمساكين والضيف وابن السبيل ولذي القربى ولا جناح على من وليه ان ياكل منه بالمعروف او يوكل صديقه غير متمول به حدثنا عبيد بن اسمعيل قال ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف قالت انزلت في والي اليتيم ان يصيب من ماله اذا كان محتاجا بقدر ماله بالمعروف **باب قول الله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا** حدثنا عبد العزيز

(حاشية بين السطور: ثنا — اخبرني يعلى — تعالى — فان — قالت قال — هذه — مرغوبة — قال — تعالى — وللوصي — بن الاشعث — تلك — والى مال — يصيبوا — عز وجل)

ا قوله فقال اقضه عنها فيه المطابقة للجزء الثاني من الترجمة كما يطابق الحديث الاول الجزء الاول من الترجمة فبمجموعهما يطابق مجموعها قال القاضي عياض اختلفوا في نذر ام سعد هذا فقيل كان نذرا مطلقا وقيل كان صوما وقيل عتقا وقيل صدقة واستدل كل قائل باحاديث جاءت في قضية ام سعد والاظهر انه كان نذرا في المال او نذرا مبهما ويعضده ما رواه الدارقطني من حديث مالك فقال له يعني النبي صلعم اسق عنها الماء ومذهب الجمهور ان الوارث لا يلزمه قضاء النذر الواجب على الميت اذا كان غير مالي واذا كان ماليا كالكفارة او نذر او زكوة ولم يخلف تركة لا يلزمه لكن يستحب له ذلك وقال اهل الظاهر يلزمه لهذا الحديث ودليله ان الوارث لم يلتزمه وحديث سعد يحتمل انه قضى من تركتها او تبرع به وليس في الحديث تصريح بالتزامه ذلك واما غير المالي فقد سبق بيانه هذا ما له قاله الطيبي في شرح المشكوة ومر بعض بيانه في صـــ في كتاب الصوم. قال محمد بن الحسن الشيباني في الموطا ما كان من نذر او صدقة او حج يعني ما يجوز النيابة فيه بخلاف صلوة وصوم قضاها عنها اي من غير وصية اجزا ذلك ان شاء الله تعالى واما اذا كان عن وصية فيحكم انه اجزاه من غير استثناء وهو قول ابي حنيفة والعامة من فقهائنا. انتهى كلام الموطا مع شرحه لعلي القاري ١٢ ٢ قوله ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب. اي لا تستبدلوا الحرام من اموالهم بالحلال من اموالكم والامر الخبيث وهو اختزال اموالهم بالامر الطيب الذي هو حفظها وقيل لا تاخذوا الرفيع من اموالهم وتعطوا الخسيس مكانها قاله البيضاوي ومر الحديث مع بعض بيانه في صـ٣٣٩ في الشركة ١٢ ٣ قوله وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح اي اختبروهم قبل البلوغ بتتبع احوالهم في اصلاح الدين والتهدي الى ضبط المال وحسن التصرف بان يكل اليه مقدمات العقد وعند ابي حنيفة بان يدفع اليه ما يتصرف فيه قوله حتى اذا بلغوا النكاح. اي حتى اذا بلغوا حد البلوغ بان يحتلم او يستكمل خمسة عشر سنة قوله فان آنستم اي ان ابصرتم منهم رشدا قوله ولا تاكلوها اسرافا وبدارا ان يكبروا. اي مسرفين ومبادرين كبرهم او لاسرافكم ومبادرتكم كبرهم قوله بالمعروف اي بقدر حاجته واجرة سعيه قاله البيضاوي ١٢ ٤ قوله وللوصي الخ كذا للاكثر وسقطت كلمة ما لابي ذر وهذه من مسائل الخلاف فقيل يجوز للوصي ان ياخذ من مال اليتيم بقدر عمالته وهو قول عائشة كما في ثاني حديثي الباب وعكرمة وغيرهم وقيل لا ياكل منه الا عند الحاجة كذا في الفتح ١٢ ٥ قوله يقال له ثمغ. بفتح المثلثة وسكون الميم والمعجمة وحكى المنذري بفتح الميم ارض كانت تلقاء المدينة كانت لعمر كذا في القسطلاني وفي القاموس ثمغ بالفتح مال في المدينة لعمر وقفه واما وجه مطابقة الحديث للترجمة فمن جهة ان المقصود جواز اخذ الاجر من مال اليتيم لقول عمر لا جناح على من وليه ان ياكل بالمعروف او من حيث قياس والي مال اليتيم على متولي الوقف كذا في الكرماني والخير الجاري وفي الفتح قال المهلب شبه البخاري الوصي بناظر الوقف ووجه الشبه ان النظر للموقوف عليهم من الفقراء وغيرهم كالنظر لليتيم وتعقبه ابن المنير بان الواقف هو المالك لمنافع ما وقفه فاذا شرط لمن يلي نظره شيئا ساغ له ذلك والوصي ليس كذلك لان ولد الميت يملكون المال بعده بقسمة الله لهم فلم يكن في ذلك كالواقف انتهى ومقتضاه ان الموصي اذا جعل للوصي ان ياكل من مال الموصى عليهم لا يصح ذلك وليس كذلك بل هو سائغ اذا عينه وانما اختلف السلف فيما اذا اوصى ولم يعين للوصي شيئا بل له ان ياخذ بقدر عمالته لا انتهى ٦ قوله بقدر ماله. اي اذا كان وليا لليتامى ياخذ من كل احد منهم بالقسط وفي بعضها بفتح اللام اي بقدر الذي له من العمالة وبالمعروف بيان له. قاله الكرماني ١٢ ٧ قوله ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما. اي ظالمين او على وجه الظلم انما ياكلون في بطونهم اي ملء بطونهم نارا اي ما يجر الى النار ويؤول اليها وعن ابي بردة انه صلعم قال يبعث الله قوما تتاجج افواههم نارا فقيل من هم فقال الم تر ان الله يقول ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا. اي سيدخلون نارا والسعير فعيل بمعنى مفعول من سعرت النار اذا الهبتها. قاله البيضاوي في تفسيره ١٢ ٨ قوله تتاجج. اي تتلهب من التاجج وهو التلهب كذا في القاموس ١٢

اسماء الرجال

مالك الامام المدني المذكور مرارا **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عبيد الله** هو العمري **باب الاشهاد** الخ **ابراهيم بن موسى** الفراء الرازي الصغير **هشام بن يوسف** الصنعاني **ابن جريج** عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الاموي **يعلى** هو ابن مسلم المكي البصري **امه** هي عمرة بنت مسعود والسابقة **باب قول الله عز وجل وآتوا اليتامى** **ابو اليمان** الحكم بن نافع **شعيب** هو ابن ابي حمزة **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **باب قول الله عز وجل وابتلوا اليتامى** الخ **هارون** بن الاشعث الهمداني الكوفي ثم البخاري **ابو سعيد** هو عبد الرحمن بن عبد الله الحافظ **صخر بن جويرية** البصري **نافع** هو مولى ابن عمر **عبيد** هو ابن اسمعيل وكان اسمه عبد الله بالتكبير مع الاضافة الهباري القرشي الكوفي **ابو اسامة** هو حماد بن اسامة **هشام** بن عروة بن الزبير بن العوام **باب قول الله ان الذين** الخ **عبد العزيز** القرشي الاويسي ١٢ فس و تقريب

حل اللغات حوبا اثما. لا تقسطوا لا تعدلوا. يستفتونك اي يطلبون منك الفتوى. آنستم اي ابصرتم. رشدا اي صلاحا. فليستعفف اي فليمتنع ١٢

هو للملتقط او للمالك ان اخذ او للذئب ان لم ياخذه احد فاخذه احب (قوله باب كيف تعرف) اي تعرف دائما او سنة فقط (قوله لا تلتقط لقطتها الا لمعرف) على بناء المفعول والمعلم بحل التعرف ولم يجوز لقطتها الا المعرف والله تعالى اعلم (قوله ولا تحل لقطتها الا لمنشد) اي لمعرف على الدوام ليظهر فائدة التخصيص وهو مذهب الشافعي واحمد ولعل من يقول المراد بالمنشد المنشد سنة كما في سائر البلاد يجيب عن التخصيص بانه كتخصيص الاحرام في قوله تعالى فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال مع ان الفسوق حرام منهي عنه بلا احرام ايضا وحاصله زيادة الاهتمام بامر الاحرام وان التعريف في لقطته متاكد وقيل بل الحديث دليل على حل لقطة مكة لانه نفى الحل واستثنى المنشد فدل على ان الحل ثابت للمنشد وهو مردود بان المراد

۱ قوله والسحر. قال في المدارك ان كان في قول الساحر او فعله رد ما لزم في شرط الايمان فهو كفر والا فلا انتهى قال علي القاري اعلم ان للسحر حقيقة عند عامة العلماء خلافا للمعتزلة وقد كثر اختلاف العلماء في ذلك وحاصل مذهبنا ان فعله فسق وفي الحديث ليس منا من سحر او سحر له ويحرم تعلمه واطلق مالك وجماعة ان الساحر كافر وان السحر كفر وان تعلمه كفر وان الساحر يقتل ولا يستتاب سواء سحر مسلما او ذميا انتهى مختصرا وفي اللمعات السحر اصله الخدع فانى تسحرون اي تخدعون ويكون بالكلام الملفف وتركيب اجسام او مزج بين قوى لا يعرفه الا الساحر ويظهر على ايدي الكفار والفساق والمراد فعله وتعلمه وقيل فعله فقط وتعلمه جائز ليعرف ويرد انتهى كذا في المجمع ايضا ۱۲ ۲ قوله والتولي. بكسر اللام اي الادبار للفرار يوم الزحف وهو الجماعة التي يزحفون الى العدو اي يمشون اليهم كذا في المرقاة وفي المجمع هو الجيش الكثير الذي يرى لكثرته كانه يزحف من زحف الصبي اذا دب على استه ۱۲ ۳ قوله وقذف المحصنات. اي العفائف يعني رميهن بالزنا وهو بفتح الصاد وبكسر اي احصنها الله وحفظها او التي حفظت فرجها من الزنا قوله المؤمنات احتراز عن قذف الكافرات فان قذفهن ليس من الكبائر قوله الغافلات كناية عن البريات فان البري غافل عما اتهمت به. كذا في المرقاة شرح مشكوة ۱۲ ۴ قوله وعنت. خضعت كذا وقع ههنا واستغرب لانه لا تعلق له بقوله اعنتكم بل هو فعل ماض من العنو بضم المهملة والنون وتشديد الواو وليس هو من العنت في شيء فلعل ما لم ذكره ذلك ههنا استطرادا وتفسير عنت الوجوه بخضعت اخرجه ابن المنذر ۱۲ فتح ۵ قوله وقال لنا سليمان بن حرب الخ هو موصول وسليمان من شيوخ البخاري وجرت عادة البخاري بالاتيان بهذه الصيغة في الموقوفات غالبا وفي المتابعات نادرا ولم يصب من قال انه لا ياتي بها الا في المذاكرة وابعد من ذلك من قال انها للاجازة ۱۲ ف ۶ قوله ما رد ابن عمر على احد وصية يعني انه كان يقبل وصية من يوصي اليه قال ابن التين انه كان يبتغي للاجر بذلك لحديث انا وكافل اليتيم كهاتين الحديث انتهى فتح الباري ۷ قوله فينظروا وفي بعضها فينظرون بالنون اي هم ينظرون قوله في يتامى الصغير والكبير اي الوضيع والشريف قوله بقدره اي بقدر الانسان اي اللائق بحاله وفي بعضها بقدر حصته ۱۲ ك خ ۸ قوله ونظر الام وزوجها لليتيم. اورد فيه حديث انس وابو طلحة هو زوج ام سليم والدة انس فالحديث مطابق للركن من الترجمة واما الركن الذي قبله وهو نظر الام فكانه استفيد من كون ابي طلحة لم يفعل ذلك الا بعد رضى ام سليم ومشاورتها كذا في الفتح والعيني مختصرا ۱۲ ۹ قوله فهو جائز كذا اطلق الجواز وهو محمول على ما اذا كان الموقوف او المتصدق به مشهورا متميزا بحيث يؤمن ان يلتبس بغيره والا فلا بد من التحديد اتفاقا قوله اكثر الانصار وفي رواية الكشميهني اكثر انصاري اي اكثر كل واحد واحد من الانصار والاضافة الى المفرد النكرة عند ارادة التفصيل شائع كذا في الفتح ومعنى الحديث مع بيانه في ص ۱۹۷ في باب الزكوة على الاقارب من كتاب الزكوة قال العيني ومطابقته للترجمة في قوله وكذلك الصدقة ظاهرة واما مطابقته للجزء الاول من الترجمة فمن حيث ان لفظ الوقف ولفظ الصدقة في المعنى متقاربان وحكمهما واحد انتهى ۱۲ ۱۰ قوله فان لي مخرافا بكسر الميم اي بستانا ومر الحديث عن قريب قال الكرماني فان قلت بير حاء كان علما مشهورا فلا يحتاج الى الحدود ولكن المخراف اسم جنس فلا بد من التحديد قلت تعين باضافته الى المتصدق اذ لم يكن له ثم سواه ۱۲ ۱۱ قوله اذا وقف جماعة ارضا مشاعا فهو جائز قال ابن المنير احترز عما اذا وقف الواحد المشاع فان مالكا لا يجيزه لئلا يدخل الضرر على الشريك وفي هذا نظر لان الذي يظهر ان البخاري اراد الرد على من ينكر وقف المشاع مطلقا وقد تقدم قبل ابواب انه ترجم اذا تصدق او وقف بعض ماله فهو جائز وهو وقف المشاع ۱۲ فتح ۱۲ قوله لا نطلب ثمنه الا الى الله اي لا نطلب ثمنه من احد لكن هو مصروف الى الله فالاستثناء منقطع او التقدير لا نطلب ثمنه الا مصروفا الى الله فهو متصل قاله في الفتح قال العيني مطابقته للترجمة من حيث ان ظاهره انهم تصدقوا بالحائط لله عز وجل فقبلها النبي صلعم وهذا وقف المشاع من جماعة فان قلت ذكر الواقدي ان ابا بكر دفع ثمن الارض لمالكها وقدر بعشرة دنانير فصار ملكا لابي بكر وتصدق به ابو بكر فلا يكون وقف مشاع قلت قال بعضهم فان ثبت ذلك كانت الحجة للترجمة من جهة تقرير النبي صلعم على ذلك ولم ينكر قولهم فلو كان وقف المشاع لا يجوز لانكر عليهم ۱۲

عـه وفي الصراح زحف لشكر رونده سوى دشمن در فتن ۱۲

ابن عبد الله ثني سليمن بن بلال عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات

باب قول الله عز وجل ويسئلونك عن اليتمى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم الى اخر الاية والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لاعنتكم ان الله عزيز حكيم لاعنتكم لاحرجكم وضيق وعنت خضعت وقال لنا سليمن ثنا حماد عن ايوب عن نافع قال ما رد ابن عمر على احد وصية وكان ابن سيرين احب الاشياء اليه في مال اليتيم ان يجتمع اليه نصحاؤه واولياؤه فينظروا الذي هو خير له وكان طاؤس اذا سئل عن شيء من امر اليتمى قرأ والله يعلم المفسد من المصلح وقال عطاء في يتامى الصغير والكبير ينفق الولي على كل انسان بقدره من حصته

باب استخدام اليتيم في السفر والحضر اذا كان له صلاحا ونظر الام وزوجها لليتيم **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم بن كثير ثنا ابن علية ثنا عبد العزيز عن انس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ليس له خادم فاخذ ابو طلحة بيدي فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس فليخدمك فخدمته في السفر والحضر ما قال لي لشيء صنعته لم صنعت هذا هكذا ولا لشيء لم اصنعه لم لم تصنع هذا هكذا

باب اذا وقف ارضا ولم يبين الحدود فهو جائز وكذلك الصدقة **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة اكثر انصاري بالمدينة مالا من نخل وكان احب ماله اليه بيرحاء مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي الي بيرحي وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها حيث اراك الله فقال بخ ذلك مال رابح او رايح شك ابن مسلمة وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين قال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وفي بني عمه وقال اسمعيل وعبد الله بن يوسف ويحيى بن يحيى عن مالك رايح **حدثنا** محمد بن عبد الرحيم انا روح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحق ثني عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان امه توفيت اينفعها ان تصدقت به عنها قال نعم قال فان لي مخرافا فانا اشهدك اني قد تصدقت به عنها

باب اذا وقف جماعة ارضا مشاعا فهو جائز **حدثنا** مسدد ثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ببناء المسجد فقال يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله

باب الوقف وكيف يكتب **حدثنا** مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال اصاب عمر

٢ المدني ــ تعالى ــ ان يخرج ــ الوالي ــ اكثر الانصار ــ النبي ــ بيرحاء ــ ثني ــ امي ــ فاني

اسماء الرجال، سليمان بن بلال ابو ايوب القرشي المدني ثور بن زيد الديلي المدني ابي الغيث هو سالم مولى ابن مطيع القرشي باب قول الله الخ سليمان بن حرب الواشحي حماد هو ابو اسامة بن اسامة ايوب هو السختياني نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله ابن عمر هو ابن الخطاب باب استخدام اليتيم الخ يعقوب بن ابراهيم بن كثير هو الدورقي ابن علية هو اسمعيل بن ابراهيم عبد العزيز هو ابن صهيب البناني ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري باب اذا وقف الخ مالك هو الامام المدني اسمعيل هو ابن ابي اويس وصله في التفسير عبد الله بن يوسف هو التنيسي وصله في الزكوة يحيى بن يحيى ابو زكريا التميمي وصله في الوكالة محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى المعروف بصاعقة روح بن عبادة بن العلاء البصري زكريا بن اسحق المكي عمرو بن دينار المكي عكرمة مولى ابن عباس باب اذا وقف جماعة مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري عبد الوارث هو ابن سعيد التنوري ابي التياح يزيد بن حميد الضبعي باب الوقف الخ مسدد هو ابن مسرهد السابق يزيد بن زريع ابو معوية البصري ابن عون عبد الله ابو عون البصري نافع مولى ابن عمر ۱۲ **حل اللغات**، الموبقات اي مهلكات. كيس اي عاقل ۱۲

حل لا لتقاط لا حل لعين بدليل لا تلتقط لقطتها الا لمعرف كما لا يخفى والله تعالى اعلم اه سندي (كتاب المظالم) (قوله كيف سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في النجوى) قال القسطلاني اي التي تقع بين الله تعالى وبين عبده يوم القيمة قلت فحمل النجوى على النجوى المخصوصة بقرينة الجواب ويمكن ان تحمل النجوى على اطلاقها فيكون جواب ابن عمر بنجوى الله تعالى لانه يدل على جواز النجوى للمصلحة والله تعالى اعلم اه سندي (قوله اتق دعوة المظلوم) المقصود به النهي عن ارتكاب الظلم بانه مع قطع النظر عما يفضي اليه من وبال الاخرة قد يفضي الى دعاء المظلوم على الظالم وذلك الدعاء يستجاب عند الله تعالى فينبغي للعاقل التحرز عن الظلم لذلك ايضا (قوله اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه) وعلى هذا فمعنى قوله تعالى ولا تزر وازرة

منها مالاای ملكا والمراد انه لايتملك شيئا من رقابها بالمتقط من الفتح وغيره قال العينى ومطابقته للترجمة توخذ من قوله ان شئت حبست اصلها الوقف وقد كتب عمر رض كتاب وقفه كتبه معيقيب وكان كاتبه وكان هذا فى زمن خلافته لان

بخيبر ارضا فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال اصبتُ ارضا لم اُصِبْ مالا قطّ انفس منه فكيف تامرنى به قال ان شئت حبّست اصلها وتصدقت بها فتصدق عمر انه لايباع اصلها ولا يوهب ولا يورث فى الفقراء والقربى والرقاب وفى سبيل الله والضيف وابن السبيل لاجناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف او يطعم صديقا غير متموّل فيه **باب** الوقف للفقير والغنى والضيف **حدثنا** ابو عاصم ثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر ان عمر وجد مالا بخيبر فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال ان شئت تصدقت بها فتصدق بها فى الفقراء والمساكين وذى القربى والضيف **باب** وقف الارض للمسجد **حدثنا** اسحٰق ثنا عبد الصمد قال سمعت ابى قال ثنا ابو التياح ثنى انس بن مالك قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة امر بالمسجد فقال يا بنى النجار ثامنونى حائطكم هذا قالوا لا والله لانطلب ثمنه الا الى الله عزوجل **باب** وقف الدواب والكراع والعروض والصامت وقال الزهرى فيمن جعل الف دينار فى سبيل الله ودفعها الى غلام له تاجر يتجر بها وجعل ربحه صدقة للمساكين والاقربين هل للرجل ان ياكل من ربح تلك الالف شيئا وان لم يكن جعل ربحها صدقة للمساكين قال ليس له ان ياكل منها **حدثنا** مسدد ثنا يحيى ثنا عبيد الله ثنى نافع عن ابن عمر ان عمر حمل على فرس له فى سبيل الله اعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحمل عليها رجلا فاخبر عمر انه قد وقفها يبيعها فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبتاعها فقال لاتبتعها ولا ترجعنّ فى صدقتك **باب** نفقة القيم للوقف **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقتسم ورثتى دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى فهو صدقة **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان عمر اشترط فى وقفه ان ياكل من وليه ويوكل صديقه غير متموّل مالا **باب** اذا وقف ارضا او بيرا او اشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين واوقف انس دارا فكان اذا قدم نزلها وتصدق الزبير بدوره وقال للمردودة من بناته ان تسكن غير مضرة ولا مضرّ بها فان استغنت بزوج فليس لها حق وجعل ابن عمر نصيبه من دار عمر سكنى لذوى الحاجة من آل عبد الله وقال عبدان اخبرنى ابى عن شعبة عن ابى اسحٰق عن ابى عبد الرحمن ان عثمان حيث حوصر اشرف عليهم وقال انشدكم الله ولا انشد الا اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفر بئر رومة فله الجنة فحفرتها الستم تعلمون انه قال من جهّز جيش العسرة فله الجنة فجهزتهم قال فصدقوه بما قال وقال عمر فى وقفه لاجناح على من وليه ان ياكل وقد يليه الواقف وغيره فهو واسع لكل **باب** اذا قال الواقف لانطلب ثمنه الا الى الله فهو جائز **حدثنا** مسدد ثنا عبد الوارث عن ابى التياح عن انس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يا بنى النجار ثامنونى بحائطكم قالوا لانطلب ثمنه الا الى الله **باب** قول الله تعالى يايها الذين امنوا شهادة بينكم اذا حضر

اسماء الرجال باب الوقف للفقير ... الضحاك بن مخلد ... ابن عون عبد الله بن عون بن ارطبان ابو عون البصرى نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدنى باب وقف الارض الخ اسحٰق اى ابن منصور هو الكوسج عبد الصمد يروى عن عبد الوارث بن سعيد التنورى البصرى ابو التياح يزيد بن حميد الضبعى باب وقف الدواب الخ وقال الزهرى هو محمد بن مسلم ما اخرجه عنه ابن وهب مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو ابن سعيد القطان عبيد الله بن عمر العمرى نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله باب نفقة القيم الخ عبد الله بن يوسف هو التنيسى مالك الامام المدنى ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز قتيبة بن سعيد الثقفى حماد هو ابن زيد بن درهم ايوب

حل اللغات الكراع الخيل العروض جمع عرض وهو المتاع لانقد فيه الصامت ضد الناطق اى النقدين الذهب والفضة ١٢

وزر اخرى ان الله تعالى لايعاقب احدا بذنب غيره ابتداء لا انه لايحمل عليه ذنب غيره جزاء له على عمله اذا كان عمله يقتضى التحميل ومن هذا القبيل قوله تعالى وليحملن اثقالهم واثقالا مع اثقالهم والله تعالى اعلم ١٢ سندى (قوله لايزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن) يحتمل ان يكون نفيا بمعنى النهى اى لاينبغى له ان يزنى والحال انه مؤمن ومقتضى الايمان التنزه عن القبائح ويحتمل ان المراد به التشديد والتغليظ بالحاق الزانى بالكافر والمراد بالزانى المستحل او المراد وهو كامل الايمان وقد روى عن ابن عباس انه ينزع عنه نور الايمان وهذا هو الذى اشار اليه المصنف رحمه الله تعالى ١٢ سندى (قوله حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما) فيه تنبيه على انه لاياتى فينا على انه نبى مرسل الينا وان كان نبيا فى الواقع بل ياتى فينا على انه حاكم وزاد هذا التنبيه وضوحا وصفه

احدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم او اٰخران من غيركم الى قوله والله لا يهدى القوم الفاسقين وقال لى على بن عبد الله ثنا يحيى بن اٰدم ثنا ابن ابى زائدة عن محمد بن ابى القاسم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن ابيه عن ابن عباس قال خرج رجل من بنى سهم مع تميم الدارى وعدى بن بدّاء فمات السهمى بارض ليس بها مسلم فلما قدما بتركته فقدوا جامًا من فضة مخوّصًا من ذهب فاحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة فقالوا ابتعناه من تميم وعدى فقام رجلان من اوليائه فحلفا لشهادتنا احق من شهادتهما وان الجام لصاحبهم قال وفيهم نزلت هذه الاٰية يا ايها الذين اٰمنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت

باب قضاء الوصى ديون الميت بغير محضر من الورثة حدثنا محمد بن سابق او الفضل بن يعقوب عنه ثنا شيبان ابو معاوية عن فراس قال قال الشعبى ثنى جابر بن عبد الله الانصارى ان اباه استشهد يوم احد وترك ست بنات وترك عليه دينًا فلما حضر جداد النخل اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله قد علمت ان والدى استشهد يوم احد وترك عليه دينا كثيرا وانى احب ان يراك الغرماء قال اذهب فبيدر كل تمر على ناحيته ففعلت ثم دعوته فلما نظروا اليه اغروا بى تلك الساعة فلما راٰى ما يصنعون طاف حول اعظمها بيدرا ثلث مرات ثم جلس عليه ثم قال ادع اصحابك فما زال يكيل لهم حتى ادى الله امانة والدى وانا والله راض ان يؤدى الله امانة والدى ولا ارجع الى اخواتى تمرة فسلم والله البيادر كلها حتى انى انظر الى البيدر الذى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه لم ينقص تمرة واحدة قال ابو عبد الله اغروا بى يعنى هيجوا بى فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء

بسم الله الرحمٰن الرحيم

كتاب الجهاد باب فضل الجهاد والسير

وقول الله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدًا عليه حقًا فى التورٰية والانجيل والقراٰن ومن اوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به وذٰلك هو الفوز العظيم الى قوله وبشر المؤمنين قال ابن عباس الحدود الطاعة حدثنا الحسن بن الصباح ثنا محمد بن سابق ثنا مالك بن مغول قال سمعت الوليد بن العيزار ذكر عن ابى عمرو الشيبانى قال قال عبد الله بن مسعود سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اى العمل افضل قال الصلوٰة على ميقاتها قلت ثم اى قال ثم بر الوالدين قلت ثم اى قال الجهاد فى سبيل الله فسكت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادنى حدثنا على بن عبد الله ثنا يحيى بن سعيد ثنا سفين ثنى منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا حدثنا مسدد ثنا خالد ثنا حبيب بن ابى عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة انها قالت يا رسول الله نرى الجهاد افضل العمل افلا نجاهد قال لكن افضل الجهاد حج مبرور حدثنا اسحٰق انا عفان ثنا همام ثنا محمد بن جحادة قال اخبرنى ابو حصين ان ذكوان حدثه ان ابا هريرة حدثه قال جاء رجل الى رسول الله

قوله كتاب. كذا لابن شبويه وكذا للنسفى لكن قدم البسملة وسقط كتاب للباقين واقتصروا على باب فضل الجهاد وعند القابسى عكسه ١٢ ف

اسماء الرجال **قال على بن عبد الله** المدينى وصله المؤلف فى التاريخ **يحيى** بن اٰدم بن سليمٰن المخزومى **ابن ابى زائدة** يحيى بن زكريا الهمدانى **محمد** بن ابى القاسم الطويل **عبد الملك** يروى عن ابيه سعيد بن جبير الاسدى مولاهم الكوفى **باب** قضاء الوصى الخ **محمد** بن سابق ابو جعفر التميمى مولاهم **الفضل** بن يعقوب الرخامى البغدادى **شيبان** هو ابن عبد الرحمٰن النحوى **ابو معاوية** النحوى البصرى ثم الكوفى **فراس** هو ابن يحيى الهمدانى **الشعبى** هو عامر بن شراحيل **كتاب الجهاد باب** فضل الجهاد **الحسن** بن الصباح البزار اٰخره راء ابو على الواسطى **محمد** بن سابق التيمى البزار الكوفى **مالك** بن مغول الكوفى **الوليد** بن العيزار بن حريث العبدى **ابى عمرو** الشيبانى هو سعد بن اياس **على** بن عبد الله المدينى **يحيى** بن سعيد هو القطان **سفين** هو الثورى **منصور** هو ابن المعتمر **مجاهد** هو م

بقوله مقسطا اذ من يجئ نبيًا لا يحتاج الى ان يوصف بكونه عدلا بخلاف من يجئ حاكما فافهم والله تعالى اعلم (قوله من قتل دون ماله) كانه فهم منه ان يقوم لحفظ المال والدفع عنه فيقتل لذلك واما الذى يقتل من غير دفع عن المال فلا يقال له انه قتل دون ماله فاشار فى الترجمة حيث قال من قاتل الى هذا والله تعالى اعلم اه سندى (باب الشركة) (قوله وجعلوه على النطع فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فدعا) فيه دليل على انه يجوز للقاعد ان يقوم وقت الدعاء اذا كان امرا مهما بشانه والله تعالى اعلم (قوله ما انهر الدم وذكر اسم الله) على بناء المفعول بتقدير معه اى وذكر اسم الله مع استعمال تلك الاٰلة ويمكن ان يجعل حالا فلا حاجة الى تقدير وفى بعض النسخ وذكر اسم الله عليه اى على ذبيحته وقوله فكلوه اى فكلوا ذبيحته والله تعالى اعلم اه سندى

قوله لا اجده - ہو جواب النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقوله ہل تستطیع کلام لاستانفة فان قیل قد تقدم فی حدیث ابن عباس فی کتاب العیدین ما العمل فی ایام العشر قالوا ولا الجهاد فی سبیل اللہ قال ولا الجهاد واجیب بانه یحتمل ان یخص بهذا الحدیث الباب ویحمل علی ما فی تتمة الحدیث الا رجل خرج بنفسه وماله فلم یرجع من ذلک بشیء - کذا فی التوشیح ۱۲ **۵ قوله** ان فرس المجاهد - یعنی ابو ہریرة فضل الجهاد بان المجاهد یدوم فی العبادة مادام فی الجهاد ولو ایاما معدودة ولا کذلک فی غیره من العابدین والیه یشیر قوله صلی اللہ علیه وسلم ہل تستطیع اذا خرج المجاہد ان تدخل مسجدک الخ ومراده ہل تستطیع ان تدوم فی المسجد مثلا وتشتغل بالعبادة بحیث لا یعتری علیک فتور فیها من حین ابتداء خروج المجاہد الی رجوعه الی البیت قوله لیستن بفتح اللام وبفتح حرف المضارع من الاستنان وهو العدو قال الجوهری ہو ان یرفع برجلیه ویطرحهما معا قوله فی طوله بکسر الطاء وفتح الواو والحبل الذی یطول للدابة فترعی فیه قوله حسنات بالنصب ۱۲ خیر جاری **۳ قوله** فی شعب الشعب الطریق فی الجبل وفیه اشارة الی ان الخلوة والانقطاع افضل من الاختلاط بالناس قالوا معناه ہو افضل بعض الناس والا فالعلماء افضل وکذا الصدیقون کذا فی الکرمانی ۱۲ خ **۴ قوله** واللہ اعلم بمن یجاہد فی سبیله جملة معترضة وفائدتها التنبیه علی تصحیح النیة التی لا یعلمها الا اللہ تعالی ۱۲ خیر جاری **۵ قوله** وتوکل اللہ الخ ای ضمن اللہ بملابسة التوفی ادخال الجنة وبملابسة عدم التوفی الرجع بالاجر والغنیمة یعنی لا یخلو من الشهادة او السلامة فعلی الاول یدخل الجنة بعد الشهادة فی الحال وعلی الثانی لا ینفک من اجر او غنیمة مع جواز الاجتماع بینهما فهی قضیة مانعة الخلو لا مانعة الجمع قاله الکرمانی وفی الفتح وکانه سکت عن الاجر الثانی الذی مع الغنیمة لنقصه بالنسبة الی الاجر الذی بلا غنیمة وقیل ان او بمعنی الواو وبه جزم ابن عبد البر والقرطبی ورجحها التوربشتی والتقدیر باجر وغنیمة وقد وقع کذلک فی روایة لمسلم انتهی ۱۲ **۶ قوله** وقال عمر اللهم ارزقنی شهادة الخ قد استجیب دعوته کما مر بیانه ص ۲۵۴ فی آخر الحج ثم ان معنی الدعاء بالشهادة ہو طلب مرتبة قدرت للشهداء ولیس المقصود طلب تسلیط الکافر والظالم علیه ۱۲ خ **۷ قوله** یدخل علی ام حرام - ضد الحلال بنت ملحان بکسر المیم وسکون اللام الانصاریة النجاریة خالة انس بن مالک قوله تفلی راسه بفتح الفوقیة وسکون الفاء وکسر اللام ای تفتش القمل من راسه وتخرج وتقتله قوله ثبج بالمثلثة والموحدة المفتوحتین وبالجیم الظهر والوسط قوله ملوکا ای حالهم کحال الملوک فی السعة والرفعة والشان وکثرة عددهم قوله فدعا لها رسول اللہ صلعم وہذا ظاہر فی ما ترجم له المؤلف فی حق النساء ویؤخذ منه حکم الرجال بالطریق الاولی ثم اعلم انهم اتفقوا علی انها کانت محرمة لرسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم فقال ابن عبد البر کانت احدی خالاته من الرضاعة وقال آخرون کانت خالة لابیه او لجده لان عبد المطلب کانت امه من بنی النجار وفی الحدیث معجزات واختلفوا فی انه متی جرت الغزوة التی توفیت فیها ام حرام فقال البخاری ومسلم فی زمن معویة رض وقال القاضی اکثر اہل السیر علی ان ذلک کان فی خلافة عثمان فعلی ہذا یکون معنی قولها فی زمان معویة زمان غزوته فی البحر لا زمان خلافته وقال ابن عبد البر ان معویة غزا تلک الغزوة بنفسه ۱۲ کرمانی وخیر جاری **۸ قوله** ہذه سبیلی وہذا سبیلی غرضه ان السبیل یذکر ویؤنث قوله غزی بضم المعجمة وتشدید الزای مع التنوین واحدها غاز ہذا وقع فی روایة المستملی وحده وہو کلام ابی عبیدة قوله ہم درجات عند اللہ لهم درجات - ہو کلام ابی عبیدة رح قال قوله ہم درجات ای منازل ومعناه لهم درجات وقال غیره التقدیر ہم ذوو درجات ۱۲ فتح **۹ قوله** ان فی الجنة الخ قال الطیبی ہذا من اسلوب الحکیم ای بشرهم بدخول الجنة بما ذکر من الاعمال ولا تکتف بل بشرهم بالدرجات ولا تقتنع بذلک بل بشرهم بالفردوس الذی ہو اعلاها ۱۲ ف **۱۰ قوله** فانه اوسط الجنة الخ قال الکرمانی فان قلت اعلی الجنة کیف یکون اوسطها قلت المراد بالاوسط الافضل انتهی ۱۲ **۱۱ قوله** ومنه تفجر انهار الجنة ای من الفردوس ووہم من زعم ان الضمیر للعرش وقد وقع عند الترمذی الفردوس اعلاها درجة ومنها تفجر انهار الجنة الاربعة

صلی اللہ علیہ وسلم فقال دلنی علی عمل یعدل الجهاد قال لا اجده قال هل تستطیع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر وتصوم ولا تفطر قال ومن یستطیع ذلك قال ابو هریرة ان فرس المجاهد لیستن فی طوله فیکتب له حسنات **باب** افضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله فی سبیل اللہ وقوله یٰۤاَیُّهَا الَّذِیْنَ اٰمَنُوْا هَلْ اَدُلُّكُمْ عَلٰی تِجَارَةٍ تُنْجِیْكُمْ مِّنْ عَذَابٍ اَلِیْمٍ تُؤْمِنُوْنَ بِاللّٰهِ وَرَسُوْلِهٖ وَتُجَاهِدُوْنَ فِیْ سَبِیْلِ اللّٰهِ بِاَمْوَالِكُمْ وَاَنْفُسِكُمْ الی قوله ذٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِیْمُ **حدثنا** ابو الیمان ثنا شعیب عن الزهری ثنی عطاء بن یزید ان ابا سعید حدثه قال قیل یا رسول اللہ ای الناس افضل فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مؤمن یجاهد فی سبیل اللہ بنفسه وماله قالوا ثم من قال مؤمن فی شعب من الشعاب یتقی اللہ ویدع الناس من شره **حدثنا** ابو الیمان انا شعیب عن الزهری اخبرنی سعید بن المسیب ان ابا هریرة قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول مثل المجاهد فی سبیل اللہ واللہ اعلم بمن یجاهد فی سبیله کمثل الصائم القائم وتوکل اللہ للمجاهد فی سبیله بان یتوفاه ان یدخله الجنة او یرجعه سالما مع اجر او غنیمة **باب** الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء وقال عمر اللهم ارزقنی شهادة فی بلد رسولك **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف عن مالك عن اسحٰق بن عبد اللہ بن ابی طلحة عن انس بن مالك انه سمعه یقول کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یدخل علی ام حرام بنت ملحان فتطعمه وکانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل علیها رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاطعمته وجعلت تفلی راسه فنام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم استیقظ وهو یضحك قالت فقلت ما یضحکك یا رسول اللہ قال ناس من امتی عرضوا علی غزاة فی سبیل اللہ یرکبون ثبج هذا البحر ملوکا علی الاسرة او مثل الملوك علی الاسرة شك اسحٰق قالت فقلت یا رسول اللہ ادع اللہ ان یجعلنی منهم فدعا لها رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم وضع راسه ثم استیقظ وهو یضحك فقلت ما یضحکك یا رسول اللہ قال ناس من امتی عرضوا علی غزاة فی سبیل اللہ کما قال فی الاولی قالت فقلت یا رسول اللہ ادع اللہ ان یجعلنی منهم قال انت من الاولین فرکبت البحر فی زمان معاویة بن ابی سفیان فصرعت عن دابتها حین خرجت من البحر فهلکت **باب** درجات المجاهدین فی سبیل اللہ یقال هذه سبیلی وهذا سبیلی قال ابو عبد اللہ غزی واحدها غاز هم درجات لهم درجات **حدثنا** یحیی بن صالح ثنا فلیح عن هلال بن علی عن عطاء بن یسار عن ابی هریرة قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من امن باللہ وبرسوله واقام الصلوة وصام رمضان کان حقا علی اللہ ان یدخله الجنة جاهد فی سبیل اللہ او جلس فی ارضه التی ولد فیها قالوا یا رسول اللہ افلا نبشر الناس قال ان فی الجنة مائة درجة اعدها اللہ للمجاهدین فی سبیل اللہ ما بین الدرجتین کما بین السماء والارض فاذا سألتم اللہ فاسئلوه الفردوس فانه اوسط الجنة واعلی الجنة اراه قال وفوقه عرش الرحمٰن ومنه تفجر انهار الجنة وقال محمد بن فلیح عن ابیه وفوقه عرش الرحمٰن **حدثنا** موسی ثنا جریر ثنا ابو رجاء عن سمرة قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم رأیت اللیلة رجلین اتیانی فصعدا بی الشجرة فادخلانی دارا هی احسن وافضل

یجاهد — تعالی — انا — قال — انّ — الاول — واد

ابن الصامت رض باب درجات المجاہدین الخ یحیی بن صالح الوحاظی الشامی فلیح عبد الملک بن سلیمان ہلال بن علی الفہری المدنی عطاء بن یسار الہلالی مولی ام

۱۲ فتح **۱۲ قوله** وقال محمد بن فلیح - یعنی ان محمدا روی ہذا الحدیث عن ابیه باسناده ہذا فلم یشک کما شک یحیی بل جزم عنه بقوله وفوقه عرش الرحمٰن ۱۲ فتح **۱۳ قوله** فصعدا بی - ای اصعدانی قاله الکرمانی ومر الحدیث بطوله فی ص ۱۸۵ فی آخر الجنائز ۱۲ ع **فان قلت** الایمان الخ وکیف فی دخول الجنة فلم ذکر الصلوة والصیام قلت اہتماما بشانهما فان قلت لم لم یذکر الزکوة والحج وہما ایضا من ارکان الاسلام قلت لعلهما لم یکونا واجبین ح او لعدم عمومهما من حیث الوجوب ۱۲ کرمانی والخیر الجاری

اسماء الرجال **باب** افضل الناس الخ ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ہو ابن ابی حمزة الزہری محمد بن مسلم عطاء بن یزید اللیثی ابا سعید الخدری ابو الیمان وشعیب والزہری ہم المذکورون آنفا سعید بن المسیب الخ ومی باب الدعاء بالجهاد الخ عبد اللہ بن یوسف ہو التنیسی مالک الامام المدنی اسحٰق بن عبد اللہ بن ابی طلحة الانصاری رض عبادة بن م

حل اللغات لیستن من الاستنان وہو العدو وقال الجوہری ہو ان یرفع یدیه ویطرحهما معا تنجیکم ای تخلصکم وتبعدکم الشعب بالکسر ہو من فرج بین الجبلین تفلی راسه یعنی تفتش شعر راسه لتستخرج ہوامه ثبج یقال

(قوله انه سال عائشة عن قول اللہ وان خفتم الا تقسطوا فی الیتمٰی فانکحوا الآیة) لعل سبب السؤال ما فی ارتباط الجزاء بالشرط من الخفاء وبما ذکرت عائشة قد زال ذلك الخفاء وحصل للفهم الشفاء ۱۲ م سندی (**کتاب الرهن**) (قوله ورهنه درعه وبقی مرهونا عنده الی ان توفی صلی اللہ علیه وسلم کذا فی روایات الحدیث وقد یقال کیف یکون ذلك مع ان الیهود الذین کانوا فی المدینة قد قتل بعضهم واخرج بعضهم واللہ تعالی اعلم الا ان یقال ان هذا الیهودی من سکان خیبر واللہ تعالی اعلم ۱۲ م سندی (**کتاب العتق**) (قوله ولا عتاقه الا لوجه اللہ) - الظاهر ان المراد ههنا هی العتاقة النافعة والا یشکل بعتاقة الکافر مع انه لیس من اهل القربة وقد سبق فی الاحادیث انه قال صلی اللہ تعالی علیه وسلم لمن اسلم بعد ان اعتق اسلمت

لہ قولہ باب الغدوۃ والروحۃ فی سبیل اللہ۔ ای فضلہا والغدوۃ بالفتح المرۃ الواحدۃ من الغدو وہو الخروج فی ای وقت کان من اول النہار الی انتصافہ والروحۃ المرۃ الواحدۃ من الرواح وہو الخروج فی ای وقت کان من زوال الشمس الی غروبہا قولہ فی سبیل اللہ ای الجہاد قولہ وقاب قوس احدکم۔ ای قدرہ والقاب بتخفیف القاف وآخرہ موحدۃ معناہ القدر وکذلک القید بکسر القاف بعدہا تحتیۃ ساکنۃ ثم دال وبالموحدۃ بدل الدال وقیل القاب ما بین مقبض القوس والسیۃ وقیل ما بین الوتر والقوس وقیل المراد بالقوس ہنا الذراع الذی یقاس بہ فکان المعنی بیان فضل قدر الذراع من الجنۃ قولہ خیر من الدنیا وما فیہا ای افضل من صرف ما فی الدنیا کلہا لو ملکہا انسان لانہ زائل ونعیم الآخرۃ باقیۃ۔ کذا فی الفتح والکرمانی ١٢ ٢ہ قولہ لقاب قوس۔ فی حدیث انس فی الباب الذی یلیہ لقاب قوس احدکم وہو المطابق للترجمۃ ہذا الباب قولہ خیر مما تطلع علیہ الشمس وتغرب وہو المراد بقولہ فی الذی قبلہ خیر من الدنیا وما فیہا ١٢ فتح الباری ٣ہ قولہ الحور العین۔ وصفتہن کذا للابی ذر بغیر باب وثبت لغیرہ ووقع عند ابن بطال باب الحور العین وقولہ یحار فیہا الطرف ای یتحیر قال ابن التین ہذا یشعر بانہ رای ان اشتقاق الحور من الحیرۃ ولیس کذلک فان الحور بالواو والحیرۃ بالیاء قال وما قول الشاعر حورا عینا من العین الحیر فہو للاتباع قلت لعل البخاری لم یرد الاشتقاق الاصغر قولہ شدیدۃ سواد العین شدیدۃ بیاض العین۔ کانہ یرید تفسیر العین والعین بالکسر جمع عیناء وہی الواسعۃ العین الشدیدۃ السواد والبیاض قالہ ابو عبیدۃ قولہ زوجناہم بحور انکحناہم ہو قول ابی عبیدۃ ولفظہ زوجناہم جعلناہم ازواجا ای اثنین اثنین کما تقول زوجت النعل بالنعل وقال فی موضع آخر ای جعلنا ذکران اہل الجنۃ ازواجا بحور من النساء وتعقب بان زوج لا یتعدی بالباء قال الاسمٰعیلی وغیرہ وفیہ نظر لان صاحب المحکم حکاہ لکن قال انہ قلیل واللہ اعلم ہو فتح الباری ٤ہ قولہ عند اللہ خیر ای ثواب والجملۃ صفۃ لعبد قولہ وان لہ الدنیا بفتح الہمزۃ عطف علی ان یرجع وبالکسر علی انہا جملۃ حالیۃ ١٢ کرمانی ٥ہ قولہ او موضع قیدہ۔ ہو شک من الراوی ہل قال قاب او قید وقد تقدم انہا بمعنی القدار وقولہ یعنی سوطہ تفسیر للقید غیر معروف ولہذا جزم بعضہم بانہ تصحیف وان الصواب قد بکسر القاف وتشدید الدال وہو السوط المتخذ من الجلد قلت ودعوی الوہم فی التفسیر اسہل من دعوی التصحیف فی الاصل ہذا ما فی الفتح قال الکرمانی لا تصحیف اذ معنی الکلام صحیح لا ضرورۃ الیہ لان المراد القدر وغایۃ ما فی الباب ان یقال قلبت احدی الدالین یاء وذلک کثیر وفی بعضہا قید بدون الاضافۃ الی الضمیر مع التنوین الذی ہو عوض عن المضاف الیہ قولہ ولملأتہ ریحا ای عطرا وطیبا قولہ ولنصیفہا بفتح النون وکسر الصاد المہملۃ وبالفاء الخمار انتہی وکذا فی الخیر الجاری ١٢ ٦ہ قولہ لا تطیب انفسہم۔ فی روایۃ ابی زرعۃ وابی صالح لولا ان اشق وروایۃ الباب تفسیر المراد بالمشقۃ المذکورۃ وہی ان نفوسہم لا تطیب بالتخلف ولا یقدرون علی التاہب لعجزہم عن آلۃ السفر من رکوب وغیرہ وتعذر وجودہ عند النبی صلعم وصرح بذلک فی روایۃ ہمام عند مسلم ولفظہ ولکن لا اجد سعۃ احملہم ولا یجدون سعۃ فیتبعونی ولا تطیب انفسہم ان یقعدوا بعدی قولہ والذی نفسی بیدہ ایراد ہذہ الجملۃ عقیب تلک ارادۃ تسلیۃ للخارجین فی الجہاد۔ کذا فی الفتح ١٢ ٧ہ قولہ باب فضل من یصرع فی سبیل اللہ فمات فہو منہم ای من المجاہدین ومن موصولۃ وکانہ ضمنہا معنی الشرط فعطف علیہا بالفاء عطف الفعل الماضی علی المستقبل وہو قلیل وکان نسق الکلام ان یقول من صرع فمات او من یصرع فیموت وقد سقط لفظ فمات من روایۃ النسفی قولہ وقول اللہ عز وجل ومن یخرج من بیتہ مہاجرا الآیۃ ای یحصل الثواب بقصد الجہاد واذا حصلت النیۃ فحال بین القاصد وبین الفعل مانع فان قولہ یدرکہ الموت اعم من ان یکون بقتل او وقوع من دابۃ وغیر ذلک فتناسب الآیۃ الترجمۃ ١٢ فتح الباری ٨ہ بکسر الہمزۃ ای بغیران یجلاہم اسیر اہم ١٢ ک وجہ دخولہ فی ہذہ الترجمۃ من قولہ ما یسرہم انہم عندنا ای لما رأوا من الکرامۃ بالشہادۃ فلا یعجبہم ان یعودوا الی الدنیا کما کانوا من غیر ان یستشہدوا مرۃ اخری ١٢ فتح الباری

لو ارقط احسن منہا قالا اما ہذہ الدار فدار الشہداء **باب** الغدوۃ والروحۃ فی سبیل اللہ وقاب قوس احدکم من الجنۃ **حدثنا** معلی بن اسد ثنا وہیب ثنا حمید عن انس بن مالک عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لغدوۃ فی سبیل اللہ او روحۃ خیر من الدنیا وما فیہا **حدثنا** ابراہیم بن المنذر ثنا محمد بن فلیح ثنی ابی عن ہلال بن علی عن عبد الرحمن بن ابی عمرۃ عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لقاب قوس فی الجنۃ خیر مما تطلع علیہ الشمس وتغرب وقال لغدوۃ او روحۃ فی سبیل اللہ خیر مما تطلع علیہ الشمس وتغرب **حدثنا** قبیصۃ ثنا سفیان عن ابی حازم عن سہل بن سعد عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لروحۃ والغدوۃ فی سبیل اللہ افضل من الدنیا وما فیہا **باب** الحور العین وصفتہن یحار فیہا الطرف شدیدۃ سواد العین شدیدۃ بیاض العین زوجناہم بحور عین انکحناہم **حدثنا** عبد اللہ بن محمد ثنا معاویۃ بن عمرو ثنا ابو اسحٰق عن حمید قال سمعت انس ابن مالک عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ما من عبد یموت لہ عند اللہ خیر یسرہ ان یرجع الی الدنیا وان لہ الدنیا وما فیہا الا الشہید لما یری من فضل الشہادۃ فانہ یسرہ ان یرجع الی الدنیا فیقتل مرۃ اخری قال وسمعت انس بن مالک عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم لروحۃ فی سبیل اللہ او غدوۃ خیر من الدنیا وما فیہا ولقاب قوس احدکم من الجنۃ او موضع قیدہ یعنی سوطہ خیر من الدنیا وما فیہا ولو ان امرأۃ من اہل الجنۃ اطلعت الی اہل الارض لاضاءت ما بینہما ولملأتہ ریحا ولنصیفہا علی راسہا خیر من الدنیا وما فیہا **باب** تمنی الشہادۃ **حدثنا** ابو الیمان انا شعیب عن الزہری اخبرنی سعید بن المسیب ان ابا ہریرۃ قال سمعت النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول والذی نفسی بیدہ لولا ان رجالا من المؤمنین لا تطیب انفسہم ان یتخلفوا عنی ولا اجد ما احملہم علیہ ما تخلفت عن سریۃ تغزو فی سبیل اللہ والذی نفسی بیدہ لوددت انی اقتل فی سبیل اللہ ثم احیی ثم اقتل ثم احیی ثم اقتل ثم احیی ثم اقتل **حدثنا** یوسف بن یعقوب الصفار ثنا اسمٰعیل بن علیۃ عن ایوب عن حمید بن ہلال عن انس بن مالک قال خطب النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال اخذ الرایۃ زید فاصیب ثم اخذہا جعفر فاصیب ثم اخذہا عبد اللہ بن رواحۃ فاصیب ثم اخذہا خالد بن الولید عن غیر امرۃ ففتح لہ وقال ما یسرنا انہم عندنا قال ایوب وقال ما یسرہم انہم عندنا وعیناہ تذرفان **باب** فضل من یصرع فی سبیل اللہ فمات فہو منہم وقول اللہ ومن یخرج من بیتہ مہاجرا الی اللہ ورسولہ ثم یدرکہ الموت فقد وقع اجرہ علی اللہ وقع وجب **حدثنا** عبد اللہ بن یوسف ثنی اللیث ثنی یحیٰی عن محمد بن یحیٰی بن حبان عن انس بن مالک عن خالتہ ام حرام بنت ملحان قالت نام النبی صلی اللہ علیہ وسلم یوما قریبا منی ثم استیقظ یتبسم فقلت ما اضحکک قال ناس من امتی عرضوا علی یرکبون ہذا البحر الاخضر کالملوک علی الاسرۃ قالت فادع اللہ ان یجعلنی منہم فدعا لہا ثم نام الثانیۃ ففعل مثلہا فقالت مثل قولہا فاجابہا مثلہا فقالت ادع اللہ ان یجعلنی منہم فقال انت من الاولین

اسماء الرجال

باب الغدوۃ الخ معلی بن اسد ہو العمی البصری وہیب ہو ابن خالد البصری حمید ہو ابن ابی حمید الطویل ابراہیم بن المنذر الحزامی محمد بن فلیح بن سلیمان ہلال بن علی الفہری المدنی عبد الرحمن بن ابی عمرۃ الانصاری قبیصۃ بن عقبۃ السوائی باب الحور العین الخ عبد اللہ بن محمد الجعفی المسندی معاویۃ بن عمرو الازدی البغدادی حمید الطویل باب تمنی الشہادۃ ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب ہو ابن ابی حمزۃ الزہری ہو ابن شہاب سعید بن المسیب المخزومی اسمٰعیل بن علیۃ ہو ابن ابراہیم الاسدی وعلیۃ اسم امہ ایوب السختیانی حمید بن ہلال العدوی البصری باب فضل من یصرع عبد اللہ بن یوسف التنیسی اللیث ہو ابن سعد الامام المصری یحیٰی بن سعید الانصاری محمد بن یحیٰی بن حبان م

حل اللغات الغدوۃ ہو الخروج فی ای وقت کان من اول نہار الی انتصافہ الروحۃ ہو الخروج فی ای وقت کان من زوال الشمس الی غروبہا نصیفہا ای خمارہا ١٢

حاشیۃ السندی ص ٢٢٢ ٥: علی ما سلف لک من خیر او نحو ذلک وہذا یفید ان اعتاقہ حال الکفر قد صح وعلی ہذا فلا یصح الاستدلال بہ علی انہ لابد فی الاعتاق من نیۃ واما حدیث لکل امرئ ما نوی فالمراد بہ الثواب وعدمہ بقرینۃ تفصیلہ بقولہ فمن کانت ہجرتہ الخ فلا دلیل فیہ علی مطلوبہ کیف وغیر واحد من الافعال کالافعال الحسیۃ ونحو البیع والشراء لا یتوقف وجودہ علی نیۃ واما حدیث ان اللہ تجاوز لی عن امتی الخ فلا دلیل فیہ بل ہو دلیل للخصم فی الجملۃ اذ الکلام فیما تکلم بالاعتاق او الطلاق وحینئذ دخل فی قولہ او تکلم فینبغی ان یکون معتبرا بہذا الحدیث واللہ تعالیٰ اعلم اہ سندی رقولہ فقال ما علیکم ان لا تفعلوا) قال القسطلانی لا باس علیکم ان تفعلوا ولا مزیدۃ اہ قلت النظر فی التعلیل وہو قولہ ما من نسمۃ الخ یفید ان لا غیر زائدۃ وقد قررہ القسطلانی علی وجہ یفید

سلہ قولہ مع سفوانۃ من قال ان المراد بما مر فی باب الدعاء بالجہاد وقد رکبت البحر فی زمن معاویۃ زمان غزوۃ لا زمان خلافتہ فان قلت قال ثم فصرعت عن دابتہا بعد الرکوب وہہنا فقربت دابۃ لترکبہا فصرعت عنہا ای قبل الرکوب قلت الفاء فصیحۃ ای فرکبت فصرعت عنہا او معنی عن دابتہا بسببہا وجہتہا واللہ اعلم کذا قال الکرمانی ومر الحدیث فی ص ٢٢٩٤ ۵۲ قولہ باب من ینکب بضم اولہ وسکون النون وفتح الکاف بعدہا موحدۃ والنکبۃ ان یصیب العضو شئ فیدمیہ والمراد بیان فضل من وقع ذلک فی سبیل اللہ ۱۲ فتح ۵۳ قولہ بعث النبی صلعم اقواما من بنی سلیم الی بنی عامر۔ قال الدمیاطی ہو وہم فان بنی سلیم مبعوث الیہم والمبعوث ہم القراء وہم من الانصار قلت التحقیق ان المبعوث الیہم بنو عامر واما بنو سلیم فغدروا بالقراء المذکورین والوہم فی ہذا السیاق من حفص بن عمر شیخ البخاری وسیاتی بیانہ فی کتاب المغازی فی غزوۃ بیر معونۃ فی ص ۵۸۶ ۱۲ فتح ۵۴ قولہ خالی۔ ہو حرام ضد الحلال ابن ملحان بکسر المیم الانصاری کذا فی الکرمانی والقسطلانی قولہ والا کنتم قریبا منی ای لم یحصل منہم الامان بل یتعرضون القتل وطعن کنتم قریبا للحمایۃ والدفع وآمنونی بتشدید المیم کما فی القسطلانی وبعد الہمزۃ فی النسخ الحاضرۃ العتیقۃ ۱۲ خ ۵۵ قولہ بنی لحیان بکسر اللام وسکون الحاء المہملۃ وبالتحتیۃ وبالنون ابن ہذیل بن مدرکۃ بن الیاس بن مضر فاختلف فیہم بل ہم شارکوا المشرکین فی قتل القراء او دعا رسول اللہ صلعم علیہم من جہۃ اخری ۱۲ ک خ ۵۶ قولہ کان فی بعض المشاہد۔ ای المغازی وسمیت بہا لانہا مکان الشہادۃ قولہ دمیت بفتح الدال صفۃ الاصبع والمستثنی فیہ اعم الصفۃ ای ما انت یا اصبع موصوفۃ بشئ الا بان دمیت کانہا لما توجعت خاطبہا علی سبیل الاستعارۃ او الحقیقۃ معجزۃ تسلیۃ لہا ای تثبتی فانک ما ابتلیت بشئ من الہلاک والقطع سوی انک دمیت ولم یکن ذلک ایضا ہدرا بل کان فی سبیل اللہ ورضاہ قیل کان ذلک فی غزوۃ احد ۱۲ خ ۵۷ قولہ ان الحرب سجال۔ وہو بکسر المہملۃ وتخفیف الجیم ای تارۃ وتارۃ نفع غلبۃ المسلمین یکون لہم الفتح وفی غلبۃ المشرکین یکون للمسلمین الشہادۃ وقد تقدم الحدیث بطولہ مشروحا فی کتاب بدء الوحی وغرض منہ ہنا قولہ فیہ فزعمت ان الحرب سجال ودول وقال ابن المنیر التحقیق ان ماساق حدیث ہرقل الا لقولہ وکذلک الرسل تبتلی ثم یکون لہم العاقبۃ قال فبذلک یتحقق ان لہم احدی الحسنیین ان انتصروا فلہم العاجلۃ والعاقبۃ وان انتصر عدوہم فللرسل العاقبۃ انتہی کذا فی الفتح ۵۸ قولہ دول بضم الدال جمع دولۃ بالضم وبکسرہا جمع دولۃ بالفتح کذا فی الکرمانی والخیر الجاری قال القسطلانی العرب تقول الایام دول ودول ودول ثلاث لغات نقیل بالضم الاسم وبالفتح المصدر انتہی ۵۹ قولہ صدقوا ما عاہدوا اللہ۔ المراد بالمعاہدۃ ما تقدم ذکرہ من قول اللہ تعالی ولقد کانوا عاہدوا اللہ من قبل لا یولون الادبار وکان عبداللہ مسئولا وکان ذلک اول ما خرجوا الی احد وہذا قول ابن اسحق وقیل ما وقع لیلۃ العقبۃ من الانصار اذ بایعوا النبی صلعم ان یؤووہ وینصروہ ویمنعوہ والاول اولی وقولہ فمنہم من قضی نحبہ ای مات واصل النحب النذر فلما کان کل حی لا بد لہ من الموت فکانہ نذر لازم لہ فاذا مات فقد قضاہ والمراد ہہنا من مات علی عہدہ لمقابلتہ بمن ینتظر ذلک کذا فی الفتح ۶۰ قولہ لیرین اللہ بتشدید النون للتاکید واللام جواب القسم المقدر قولہ انکشف ای انہزم وفیہ حسن الادب اذ لم یصرح بلفظ الانہزام علی المسلمین قولہ اعتذر ای من فرار المسلمین ہذہ شفاعۃ منہ لاصحابہ وبراءۃ عن فعل عدوہ قال ابن المنیر ہذا من ابلغ الکلام وافصحہ حیث قال فی حق المسلمین اعتذر الیک وفی حق المشرکین ابرأ الیک فاشار الی انہ لم یرض الامرین جمیعا مع تقاربہما فی المعنی کذا فی الخیر الجاری والکرمانی قولہ اجد ریحہا یحتمل الحقیقۃ وانہ وجد ریح الجنۃ حقیقۃ ویجوز ان یکون ارادانہ استحضر الجنۃ التی اعدت للشہید فتصور انہا فی الموضع الذی یقاتل فیہا فیکون المعنی انی لاعلم ان الجنۃ تکتسب فی ہذا الموضع فاشتاق لہا کذا فی الفتح والتوشیح قولہ فما استطعت۔ ای ما قدرت علی مثل ما صنع انس من انجاع کال القوۃ ذکرہ شان نفسہ ومدح لہ انس ۱۲ ک خ قولہ بضعا بکسر الموحدۃ وفتح ہو ما بین الثلث الی التسع کذا فی الکرمانی قولہ ضربۃ بالسیف او طعنۃ الخ او ہہنا للتقسیم ویحتمل ان یکون بمعنی الواو وتفصیل کل واحد من المذکورات غیر معین فتح ۱۶ قولہ قد مثل بخفۃ المثلثۃ وتشدد وہو من المثلۃ بضم المیم وسکون المثلثۃ وہو قطع الاعضاء من انف واذن ونحوہما ۱۲ ف

فخرجت مع زوجہا عبادۃ بن الصامت غازیا اول ما رکب المسلمون البحر مع معاویۃ فلما انصرفوا من غزوہم قافلین فنزلوا الشام فقربت الیہا دابۃ لترکبہا فصرعتہا فماتت **باب** من ینکب او یطعن فی سبیل اللہ **حدثنا** حفص بن عمر ثنا ہمام عن اسحق عن انس قال بعث النبی صلی اللہ علیہ وسلم اقواما من بنی سلیم الی بنی عامر فی سبعین رجلا فلما قدموا قال لہم خالی اتقدمکم فان امنونی حتی ابلغہم عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم والا کنتم منی قریبا فتقدم فامنوہ فبینما ہو یحدثہم عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذ اومؤا الی رجل منہم فطعنہ فانفذہ فقال اللہ اکبر فزت ورب الکعبۃ ثم مالوا علی بقیۃ اصحابہ فقتلوہم الا رجلا اعرج صعد الجبل قال ہمام واراہ آخر معہ فاخبر جبرئیل النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہم قد لقوا ربہم فرضی عنہم وارضاہم فکنا نقرأ ان بلغوا قومنا ان قد لقینا ربنا فرضی عنا وارضانا ثم نسخ بعد فدعا علیہم اربعین صباحا علی رعل وذکوان وبنی لحیان وبنی عصیۃ الذین عصوا اللہ ورسولہ **حدثنا** موسی بن اسمعیل ثنا ابو عوانۃ عن الاسود ہو ابن قیس عن جندب بن سفین ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان فی بعض المشاہد وقد دمیت اصبعہ فقال ہل انت الا اصبع دمیت وفی سبیل اللہ ما لقیت **باب** من یجرح فی سبیل اللہ **حدثنا** عبداللہ بن یوسف انا مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال والذی نفسی بیدہ لا یکلم احد فی سبیل اللہ واللہ اعلم بمن یکلم فی سبیلہ الا جاء یوم القیمۃ واللون لون الدم والریح ریح المسک **باب** قول اللہ عز وجل قل ہل تربصون بنا الا احدی الحسنیین والحرب سجال **حدثنا** یحیی بن بکیر ثنا اللیث ثنی یونس عن ابن شہاب عن عبیداللہ بن عبداللہ ان عبداللہ بن عباس اخبرہ ان ابا سفین بن حرب اخبرہ ان ہرقل قال لہ سالتک کیف کان قتالکم ایاہ فزعمت ان الحرب سجال ودول وکذلک الرسل تبتلی ثم تکون لہم العاقبۃ **باب** قول اللہ عز وجل من المؤمنین رجال صدقوا ما عاہدوا اللہ علیہ الایۃ فمنہم من قضی نحبہ ومنہم من ینتظر وما بدلوا تبدیلا **حدثنا** محمد بن سعید الخزاعی ثنا عبدالاعلی عن حمید قال سألت انسا ح وحدثنی عمرو بن زرارۃ ثنا زیاد حدثنی حمید الطویل عن انس بن مالک قال غاب عمی انس بن النضر عن قتال بدر فقال یا رسول اللہ غبت عن اول قتال قاتلت المشرکین لئن اللہ اشہدنی قتال المشرکین لیرین اللہ ما اصنع فلما کان یوم احد وانکشف المسلمون قال اللہم انی اعتذر الیک مما صنع ہؤلاء یعنی اصحابہ وابرأ الیک مما صنع ہؤلاء یعنی المشرکین ثم تقدم فاستقبلہ سعد بن معاذ فقال یا سعد بن معاذ الجنۃ ورب النضر انی اجد ریحہا من دون احد فقال سعد فما استطعت یا رسول اللہ ما صنع قال انس فوجدنا بہ بضعا وثمانین ضربۃ بالسیف او طعنۃ بالرمح او رمیۃ بسہم ووجدناہ وقد قتل وقد مثل بہ المشرکون فما عرفہ احد الا اختہ ببنانہ قال انس کنا نری او نظن ان ہذہ الایۃ نزلت فیہ وفی اشباہہ من المؤمنین رجال صدقوا ما عاہدوا اللہ علیہ الی آخر الایۃ وقال ان اختہ وہی تسمی الربیع کسرت ثنیۃ امرأۃ فامر رسول اللہ

غزوہم تنکب — رسول اللہ — فاراہ — تعالی — لیرانی — قال — برمح بالسہم

اسماء الرجال

باب من ینکب الخ حفص بن عمر الحوضی اسحق بن عبداللہ بن ابی طلحۃ موسی بن اسمعیل المنقری ابو عوانۃ الوضاح الیشکری جندب بن سفیان ہو ابن عبداللہ بن سفیان رض باب من یجرح الخ عبداللہ بن یوسف التنیسی مالک الامام المدنی ابی الزناد عبداللہ بن ذکوان الاعرج عبدالرحمن بن ہرمز باب قول اللہ عز وجل الخ یحیی بن بکیر نسبۃ الی جدہ واسم ابیہ عبداللہ بن بکیر المخزومی مولاہم المصری یونس بن یزید الایلی ابن شہاب ہو الزہری عبیداللہ بن عبداللہ بن عتبۃ بن مسعود باب قول اللہ عز وجل من المؤمنین محمد بن سعید الخزاعی البصری الملقب بمردویہ عبدالاعلی بن عبدالاعلی السامی حمید الطویل عمرو بن زرارۃ بن واقد الہلالی زیاد بن عبداللہ العامری البکائی انس بن النضر الانصاری سعد بن معاذ الانصاری ۱۲

حل لغات

انفذہ ای رماہ حتی خرج من الشق الآخر۔ دمیت اصبع ای برحت فظہر منہا الدم۔ یکلم یجرح۔ تربصون تنتظرون۔ نحبہ ای نذرہ۔ انکشف المسلمون ای انہزموا ۱۲

عدم الزیادۃ فانہ قال ای کل نفس کائنۃ فی علم اللہ لا بد من مجیئہا من العدم الی الوجود فی الخارج سواء عزلتم ام لا فلا فائدۃ فی عزلکم فان ہذا یفید انہ رغبہم فی ترک العزل ونہی لہم ان فعل العزل لا یفید الفائدۃ التی لاجلہا ان بدونہ فلو ترکتم العزل لما ضرکم اہ ولا اقل من ان المعنی صحیح علی تقدیر عدم الزیادۃ فالحکم بالزیادۃ لا یجوز واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ کلکم ہاء) یحتمل انہ استنبط من ہذا التسویۃ بین الکل فلا ینبغی تطاول بعضہم علی بعض ویحتمل انہ اراد والعبد الخ یفہم منہ انہ یجوز اطلاق العبد وکذا اراد ان قولہ فی الحدیث الثانی اذا زنت الامۃ یفہم منہ انہ یجوز اطلاق الامۃ فالکراہۃ مخصوصۃ بصورۃ الاضافۃ الی یاء المتکلم کان یقول عبدی وامتی واللہ تعالی اعلم اہ سندی (کتاب الہبۃ) (قولہ فلیعدل لی اعواد المنبر)

سلہ قوله لا تكسر ثنيتها. الثنية واحدة الثنايا وهي الاسنان المتقدمة اثنتان فوق واثنتان تحت قوله لا تكسر اخبار عن عدم الوقوع رجاء بفضل الله ان يرضى الخصم لا انكار على حكم الشرع قال في المجمع قال الطيبي وذلك بما كان له عند الله تعالى من القرب والزلفى والثقة بفضل الله ولطفه في حقه انه لا يخيبه بل يلهمهم العفو ولذلك اتبعه بقوله ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ١٢ سلہ قوله خارجة بن زيد. اى ابن ثابت وللزهري في هذا الحديث شيخ آخر وهو عبيد بن السباق لكن اختلف خارجة وعبيد في تعيين الآية التي ذكر زيد انه وجدها مع خزيمة فقال خارجة انها قوله تعالى لقد جاءكم رسول من انفسكم وقد اخرج البخاري الحديثين جميعا بالاسنادين المذكورين فكانهما جميعا صحيحا عنده ويؤيد ذلك ان شعيبا حدث عن الزهري بالحديثين جميعا وكذلك رواهما عن الزهري ابراهيم بن سعد كما سيأتي في فضائل القرآن قاله في الفتح قال الكرماني فان قلت كيف جاز اثبات الآية في المصحف بقول واحد او اثنين وشرط كونه قرآنا التواتر قلت كان متواترا عندهم ولهذا قال كنت اسمع رسول الله صلعم يقرأها لكنه لم يجدها مكتوبة في المصحف الا عنده او نقول التواتر وعدمه انما يتصوران فيما بعد الصحابة لانهم اذا سمعوا من الرسول صلعم انه قرآن علموا قطعا قرآنيته والله اعلم انتهى قال العيني روى ان عمر رضي الله عنه قال اشهد لسمعتها من رسول الله صلعم وقد روى عن ابي بن كعب وهلال بن امية مثله وهؤلاء جماعة انتهى ١٢ سلہ قوله انما تقاتلون باعمالكم. اى ملتبسين بها فمن كان عمله ارجح ونيته اقوى فجهاده اوثق كذا في الخير الجاري ١٢ سلہ قوله وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا الخ. ذكر فيه حديث البراء في قصة الذي قتل حين اسلم قال ابن المنير مناسبة الترجمة والآية للحديث ظاهرة وفي مناسبة الترجمة للآية خفاء وكانه من جهة ان الله عاتب من قال انه يفعل الخير ولم يفعله واثنى على من وفى وثبت عند القتال او من جهة انه انكر على من قدم على القتال غير مرضي فكشف العيب انه اخلف فمفهومه ثبوت الفضل في تقديم الصدق والعزم الصحيح على الوفاء وذلك من اصلح الاعمال انتهى وهذا الثاني اظهر في مارى والله اعلم قاله ابن حجر في الفتح. قال الكرماني المقصود من ذكر هذه الآية ذكر صفا اى صافين انفسهم اذ هو عمل صالح قبل القتال وقيل مفهومه مدح الذين قالوا وعزموا وقاتلوا والقول فيه والعزم عليه عملان صالحان ١٢ سلہ قوله عمل قليلا. حتى انه لم يصل واجر كثيرا بلفظ المجهول وكان ذلك من فضل الله وكان عمله الايمان والاقدام على الجهاد ١٢ فخ سلہ قوله سهم غرب. بفتح الراء وسكونها وهو اما صفة السهم او مضاف اليه ففيه اربعة اوجه ومعناه الغريب اى لا يدرى من الرامي به ولا من اى جهة جاء ١٢ كرماني سلہ قوله اجتهدت عليه في البكاء. كان ذلك قبل تحريم النوح فان تحريمه كان عقب غزوة احد وهذه القصة كانت عقب غزوة بدر ١٢ فتح سلہ قوله انها. الضمير مبهم يفسره ما بعده كقولهم هي العرب تقول ما تشاء والفردوس هو البستان الذي يجمع كل ما في البستان من زهر وشجر ونبات وقيل هو رومية معربة ١٢ كرماني سلہ قوله كلمة الله الخ. اى التوحيد اى فهو المقاتل في سبيل الله لا طالب الغنيمة والشهرة ولا مظهر الشجاعة ومر في كتاب العلم في ص ٢٣ قال بعضهم الفرق بين الثاني والثالث ان الثاني للسمعة والثالث للرياء ١٢ كرماني سلہ قوله وقول الله ما كان لاهل المدينة الخ قال ابن بطال مناسبة الآية للترجمة انه سبحانه وتعالى قال في الآية ولا يطأون موطئا يغيظ الكفار وفي الآية الا كتب لهم به عمل صالح قال ففسر صلعم العمل الصالح ان النار لا تمس من عمل بذلك قال والمراد بسبيل الله جميع طاعاته انتهى وهو كما قال الا ان المتبادر عند الاطلاق من لفظ في سبيل الله الجهاد ومن تمام المناسبة ان الوطي يتضمن المشي المؤثر لتغير القدم ولا سيما في ذلك الزمان ١٢ فتح سلہ قوله باب مسح الغبار الخ قال ابن المنير ترجم بهذا وبالذي بعده دفعا لتوهم كراهية غسل الغبار ومسحه لكونه من جملة آثار الجهاد كما كره بعض السلف المسح بعد الوضوء قلت والفرق بينهما من جهة ان التنظيف مطلوب شرعا والغبار اثر الجهاد وذا انقضى فلا معنى لبقاء اثره واما الوضوء فالمقصود به الصلوة فاستحب بقاء اثره حتى يحصل المقصود فافترق المسحان ثم اورد حديث ابي سعيد في قصة عمار وقد تقدم في باب التعاون في بناء المسجد كذا في الفتح. وهو في ص ٦٤ في اوائل الصلوة ١٢

صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال انس يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فرضوا بالارش و تركوا القصاص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ح وحدثنا اسمعيل ثني اخي عن سليمن اراه عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن خارجة بن زيد ان زيد بن ثابت قال نسخت الصحف في المصاحف ففقدت اية من الاحزاب كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فلم اجدها الا مع خزيمة الانصاري الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين وهو قوله من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه

باب عمل صالح قبل القتال وقال ابو الدرداء انما تقاتلون باعمالكم وقوله يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله الى قوله بنيان مرصوص حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا شبابة بن سوار الفزاري ثنا اسرائيل عن ابي اسحق قال سمعت البراء يقول اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل مقنع بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم قال اسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل قليلا واجر كثيرا

باب من اتاه سهم غرب فقتله حدثنا محمد بن عبد الله ثنا حسين بن محمد ابو احمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا انس بن مالك ان ام الربيع بنت البراء وهي ام حارثة بن سراقة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله الا تحدثني عن حارثة وكان قتل يوم بدر اصابه سهم غرب فان كان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء قال يا ام حارثة انها جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى

باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن عمرو عن ابي وائل عن ابي موسى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله

باب من اغبرت قدماه في سبيل الله وقول الله ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب ان يتخلفوا عن رسول الله الى قوله ان الله لا يضيع اجر المحسنين حدثنا اسحق ثنا محمد بن المبارك ثنا يحيى بن حمزة ثني يزيد بن ابي مريم اخبرني عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج اخبرني ابو عبس اسمه عبد الرحمن بن جبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اغبرتا قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار

باب مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله حدثنا ابراهيم بن موسى انا عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة ان ابن عباس قال له ولعلي بن عبد الله ائتيا ابا سعيد فاسمعا من حديثه فاتيناه وهو واخوه في حائط لهما يسقيانه فلما رانا جاء فاحتبى وجلس فقال كنا ننقل لبن المسجد لبنة لبنة وكان عمار ينقل لبنتين لبنتين فمر به النبي صلى الله عليه وسلم ومسح عن راسه الغبار فقال ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى الله ويدعونه الى النار

باب الغسل بعد الحرب والغبار حدثنا محمد بن سلام ثنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان

ن حدثني — ن الزهري — ن بشهادة — ن ثني — ن عز وجل — ن بن منصور — ن ما اغبرتا — ن الناس السبيل — ن فاتيا — ن وقال الى الجنة — ن ثني

اسماء الرجال

ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سليمان بن بلال التيمي المدني محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله ابن شهاب هو الزهري خارجة بن زيد الانصاري زيد ابن ثابت الانصاري باب عمل صالح الخ محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة اسرائيل بن يوسف بن ابي اسحق ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي البراء بن عازب الانصاري باب من اتاه الخ محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي حسين بن محمد ابو احمد بن بهرام التيمي المروزي شيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية النحوي قتادة بن دعامة باب من قاتل الخ سليمان بن الحرب الواشحي شعبة بن الحجاج عمرو هو ابن مرة ابي وائل شقيق بن سلمة ابي موسى عبد الله بن قيس باب من اغبرت الخ اسحق هو ابن منصور الكوسج محمد بن المبارك الصوري نزيل دمشق يحيى بن حمزة قاضي دمشق يزيد بن ابي مريم هو عبد الله باب مسح الغبار الخ ابراهيم بن موسى الرازي الصغير عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي خالد الحذاء هو ابن مهران علي بن عبد الله بن عباس ابي الحسن العابد ابا سعيد الخدري رض باب الغسل بعد الحرب محمد بن سلام بن الفرج السلمي البيكندي عبدة بن سليمان ابو محمد الكوفي ٭ سلہ قيل هو وهم اذ لم يكن له اخ اقول ان صح ذلك فالمراد اخوه من الرضاعة ولا اقل من اخي الاسلام انما المؤمنون اخوة ١٢ ك بد

حل اللغات: الارش الدية. المقت اشد البغض. مقنع اى مغطى وجهه. جنان اى درجات ١٢

حاشية السندي: اى فليصلها لي وليسوها لاجل جلوسي وقال القسطلاني اى ليفعل لي فعلا في اعواد ولا يخفى ما فيه من البعد والله تعالى اعلم اه سندي (قوله باب اذا وهب دينا على رجل) وذكر فيه حديث جابر وموضع الترجمة منه قوله فسألهم ان يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا ابي ودلالته على المطلوب واضحة لان سؤال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اياهم هبة الدين يدل على جوازه قطعا اذ لا يمكن ان يطلب منهم شيئا وهو غير جائز وبهذا سقط ما قال العيني مطابقة الحديث تؤخذ من معنى الحديث ولكنه بالتكلف وهو انه صلى الله تعالى عليه وسلم سأل غرماء جابر ان يقبضوا ثمر حائطه ويحللوه من بقية دينه ولو قبلوا ذلك كان ابراء لذمة ابي جابر من بقية الدين وهو في الحقيقة لو وقع كان هبة للدين ممن هو عليه وهو معنى الترجمة اه فافهم والله

لـه قوله يوم الخندق هو خندق مدينة الرسول صلعم حفره الصحابة لما تحزبت عليهم الاحزاب فيوم الخندق هو يوم الاحزاب ـ ک رخ قوله عصب بفتح المهملتين والتخفيف اى احاط به فصار عليه مثل العصابة كذا فى الفتح وبنو قريظة بضم القاف وفتح الراء وسكون التحتية وبالمعجمة قبيلة من اليهود ١٢ ک ٥٢ قوله باب فضل قول الله تع اى فضل من ورد فيه قول الله وقد حذف الاسمعيلى لفظ فضل من الترجمة قاله فى الفتح قال فى الخير الجارى باب فضل قول الله اى فى بيان فضل من نزل فيه قول الله تع ومن لم ينزل فيه لكن هو مثله فى الشهادة ولعل البخارى لهذا لم يقيد الفضل فى الترجمة بمن نزل فيه وذكر حديثا آخر لغيرهم فمن فيه الفضل بمن نزل فيهم فلعله بعد عن عرض البخارى وصعب عليه المطابقة الا بتكلف انتهى ٣ ٥٣ قوله اصحاب بئر معونة بفتح الميم وضم المهملة وسكون الواو وبالنون موضع من جهة نجد بين ارض بنى عامر و حرة بنى سليم وكانت غزوتها سنة اربع قوله على رعل بدل من الذين قتلوا باعادة العامل كذا فى الكرمانى قال العينى ما محصله ان النبى صلعم بعث قوما يقال لهم القراء الى اهل نجد ليدعوهم الى الاسلام وليقرؤا عليهم القرآن فلما نزلوا بئر معونة قصدهم عامر بن طفيل فى احياء وهم رعل وذكوان وعصية وكان بينهم وبين النبى صلى الله عليه وسلم عهد فغدروا فقتلوهم ولم ينج منهم وكانوا زهاء سبعين رجلا الا كعب بن يزيد الانصارى انتهى كما مر قريبا وقد مر شئ منه فى الصحيح فى ص١٣٦ فى الوتر ١٢ ٥٤ قوله اصطبح ناس الخمر اى شربوا الخمر بالغداة يوم احد وكانت اذ ذاك مباحة قال العينى ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله شهداء والخمر التى شربوا يومئذ لم يضرهم لانها كانت مباحة فى وقت شربهم ولهذا اثنى الله عليهم بعد موتهم ورفع عنهم الخوف والحزن انتهى قال فى الفتح ويمكن ان يكون اورده للاشارة الى احد الاقوال فى سبب نزول الآية المترجم بها فقد روى الترمذى من حديث جابر ايضا ان الله كلم والد جابر وتمنى ان يرجع الى الدنيا ثم قال يا رب بلغ من ورائى فانزل الله ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله الآية ١٢ ٥٥ قوله قال ليس هذا فيه اى ليس هذا فى الحديث مرويا قاله الكرمانى قال فى الفتح ليس هذا فيه اى فى الحديث فقتلوا شهداء من آخر ذلك اليوم فانكر ذلك سفيان وقد اخرجه الاسمعيلى بهذه الزيادة بلفظ اصطبح قوم الخمر اول النهار وقتلوا آخر النهار شهداء فلعل سفيان كان نسيه ثم تذكر انتهى ١٢ ٥٦ قوله تظله المقصود منه بيان تعظيم حاله قاله الكرمانى ومر الحديث فى ص١٦٦ فى كتاب الجنائز ١٢ ٥٧ قوله بارقة السيوف من باب اضافة الصفة الى الموصوف يقال برق السيف بروقا اذا تلألأ وقد تطلق البارقة ويراد بها نفس السيوف فالاضافة بيانية نحو شجر الاراک ١٢ كرمانى ٥٨ قوله وقال المغيرة الخ هذا التعليق وصله بتمامه فى الجزية ووجه دخوله تحت الترجمة من حيث كون ان المقتول منهم الى الجنة داخل تحت بارقة السيوف قاله العينى قوله قال عمر الخ هو طرف من حديث سهل بن حنيف فى قصة الحديبية و سيأتى موصولا فى المغازى ١٢ ف ٥٩ قوله وكان كاتبه اى كان سالم كاتب عمر كما فى الكرمانى وهو الظاهر من سياق البخارى وهو المطابق لما وقع به التصريح فى باب لا تتمنوا لقاء العدو حيث قال فيها حدثنى سالم ابو النضر كنت كاتبا لعمر بن عبيد الله رح فقول الحافظ ابن حجر قوله وكان كاتبه اى ان سالما كان كاتب عبد الله بن ابى اوفى سهو كذا فى القسطلانى والعجب انه وافقه العلامة العينى فى هذا المقام بل زاد عليه فقال وقد سهى الكرمانى سهوا فاحشا والصواب انه كاتب عبد الله بن ابى اوفى كذا فى الخير الجارى ١٢ ٦٠ قوله فقال له صاحبه اى من كان فى صحبته وقيل المراد به الملك اما جبرئيل واما غيره والشق النصف قيل هو تفسير لقوله تعالى والقينا على كرسيه جسدا كذا فى الكرمانى وفى الخير الجارى ولعل سليمان اكتفى بذكره عن ذكره وعده مغنيا عنه برضائه به ـ و سيأتى الحديث مع بيانه فى كتاب الايمان والنذور انشاء الله ١٢ ٦١ قوله باب الشجاعة فى الحرب والجبن اى مدح الشجاعة وذم الجبن والجبن بضم الجيم وسكون الموحدة ضد الشجاعة ١٢ فتح

رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رجع يوم الخندق ووضع السلاح واغتسل فاتاه جبرئيل وقد عصب
راسه الغبار فقال وضعت السلاح فوالله ما وضعته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاين قال ههنا واومأ
الى بنى قريظة قالت فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** فضل قول الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا
فى سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين بما اتاهم الله من فضله الى قوله وان الله لا يضيع
اجر المؤمنين **حدثنا** اسمعيل بن عبد الله ثنى مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك
قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا اصحاب بئر معونة ثلثين غداة على رعل وذكوان وعصية
عصت الله ورسوله قال انس انزل فى الذين قتلوا ببئر معونة قرآن قرأناه ثم نسخ بعد بلغوا قومنا ان قد
لقينا ربنا فرضى عنا ورضينا عنه **حدثنا** على بن عبد الله ثنا سفين عن عمرو سمع جابر بن عبد الله
يقول اصطبح ناس الخمر يوم احد ثم قتلوا شهداء فقيل لسفين من آخر ذلك اليوم قال ليس هذا فيه
باب ظل الملائكة على الشهيد **حدثنا** صدقة بن الفضل انا ابن عيينة سمعت ابن المنكدر انه
سمع جابر بن عبد الله يقول جىء بابى الى النبى صلى الله عليه وسلم وقد مثل به ووضع بين يديه فذهبت اكشف
عن وجهه فنهانى قومى فسمع صوت صائحة فقيل ابنة عمرو او اخت عمرو فقال لم تبكى او لا تبكى ما
زالت الملائكة تظله باجنحتها قلت لصدقة افيه حتى رفع قال ربما قاله **باب** تمنى المجاهد ان
يرجع الى الدنيا **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة سمعت قتادة سمعت انس بن مالك عن النبى
صلى الله عليه وسلم قال ما احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا وله ما على الارض من شىء الا الشهيد
يتمنى ان يرجع الى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة **باب** الجنة تحت بارقة السيوف وقال المغيرة
ابن شعبة اخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم من قتل منا صار الى الجنة وقال عمر للنبى صلى الله عليه وسلم اليس قتلانا
فى الجنة وقتلاهم فى النار قال بلى **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحق عن موسى
ابن عقبة عن سالم ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتبه قال كتب اليه عبد الله بن ابى اوفى ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف تابعه الاويسى عن ابن ابى الزناد عن موسى
ابن عقبة **باب** من طلب الولد للجهاد وقال الليث ثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز قال سمعت
ابا هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال سليمن بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة على مائة امرأة او تسع و
تسعين كلهن تأتى بفارس يجاهد فى سبيل الله فقال له صاحبه قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله
فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل والذى نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا
فى سبيل الله فرسانا اجمعون **باب** الشجاعة فى الحرب والجبن **حدثنا** احمد بن
عبد الملك بن واقد ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم احسن
الناس واشجع الناس واجود الناس ولقد فزع اهل المدينة وكان النبى صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال

باب فضل قول الله الخ اسمعيل بن عبد الله بن ابى اويس الاصبحى مالک الامام عمرو بن دينار المكى باب ظل الملائكة على الشهيد صدقة بن الفضل المروزى ابن عيينة هو سفيان ابن المنكدر هو محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمى جابر بن عبد الله الانصارى باب تمنى المجاهد الخ محمد بن بشار بندار العبدى البصرى غندر هو محمد بن جعفر الحمصى شعبة بن الحجاج العتكى قتادة بن دعامة السدوسى باب الجنة الخ عبد الله بن محمد المسندى معوية بن عمرو بن المهلب الازدى ابو اسحق هو ابراهيم بن محمد الفزارى موسى بن عقبة الامام فى المغازى سالم ابى النضر بن ابى امية عبد الله بن ابى اوفى هو علقمة بن خالد الاسلمى ابى الزناد هو عبد الرحمن مفتى بغداد باب من طلب الولد الخ الليث بن سعد الامام المصرى جعفر بن ربيعة بن شرحبيل الكندى باب الشجاعة فى الحرب الخ احمد بن عبد الملک بن واقد الحرانى حماد بن زيد اى ابن درهم الازدى الجهضمى البصرى ثابت بن اسلم البنانى

حل اللغات بنو قريظة قبيلة من اليهود مثل به اى جدع انفه واذنه او شئ من اطرافه البارقة اللمعان فزع خاف ١٢

تعالى اعلم اه سندى (قوله لما ديل سعد بن معاذ فى الجنة احسن من هذا) ولعله صلى الله تعالى عليه وسلم خاف عليهم الرغبة فى الدنيا فقال لهم ذلك ترغيبا لهم فى الآخرة وتزهيدا لهم فى الدنيا والله تعالى اعلم (قوله العائد فى هبته الخ) استدل به المصنف على حرمة الرجوع ولعل من يقول بكراهة الرجوع دون الحرمة يقول ان عود الكلب فى القئ لا يوصف بالحرمة وانما هو مستكره منكر جدا فى النفوس فغاية ما يدل عليه الحديث الكراهة دون الحرمة والله تعالى اعلم اه سندى (كتاب الشهادات) (قوله لقول الله عزوجل والذين لا يشهدون الزور) قيل الآية مسوقة لذم شهادة الزور فلذلك ذكره المصنف وقيل بل فى مدح تاركى شهادة الزور فلا وجه لايراد المصنف ههنا قلت لا شك فى انها مسوقة للمدح بترک شهادة الزور لكن المدح بالترک يدل على ان فعلها مذموم

سبقهم على فرس قال وجدناه بحرًا حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني عمر بن محمد بن جبير بن مطعم ان محمد بن جبير قال اخبرني جبير بن مطعم انه بينما هو يسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم و معه الناس مقفله من حنين فعلقت الاعراب يسألونه حتى اضطروه الى شجرة فخطفت رداءه فوقف النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني ردائي لو كان لي عدد هذه العضاه نعمًا لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا باب ما يتعوذ من الجبن حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك ابن عمير سمعت عمرو بن ميمون الاودي قال كان سعد يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ منهن دبر الصلوة اللهم اني اعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد الى ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا واعوذ بك من عذاب القبر فحدثت به مصعبا فصدقه حدثنا مسدد ثنا معتمر سمعت ابي سمعت انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والجبن والهرم واعوذ بك من فتنة المحيا والممات واعوذ بك من عذاب القبر باب من حدث بمشاهده في الحرب قاله ابو عثمان عن سعد حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال صحبت طلحة بن عبيد الله وسعدا والمقداد بن الاسود وعبد الرحمن بن عوف فما سمعت احدا منهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اني سمعت طلحة يحدث عن يوم احد باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية وقوله انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا باموالكم وانفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون لو كان عرضا قريبا وسفرا قاصدا الى قوله والله يعلم انهم لكاذبون وقوله يايها الذين امنوا ما لكم اذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم الى الارض ارضيتم بالحيوة الدنيا من الاخرة فما متاع الحيوة الدنيا في الاخرة الا قليل ويذكر عن ابن عباس فانفروا ثبات سرايا متفرقين ويقال واحد الثبات ثبة حدثنا عمرو بن علي ثنا يحيى ثنا سفين ثنا منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله الى رجلين يقتل احدهما الاخر يدخلان الجنة يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد حدثنا الحميدي ثنا سفين ثنا الزهري اخبرني عنبسة بن سعيد عن ابي هريرة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر بعد ما افتتحوها فقلت يا رسول الله اسهم لي فقال بعض بني سعيد بن العاص لا تسهم له يا رسول الله فقال ابو هريرة هذا قاتل ابن قوقل فقال ابن سعيد بن العاص واعجبا لوبر تدلى علينا من قدوم ضان ينعى علي قتل رجل مسلم

يقال له ام غيلان النفير الخروج الى قتال الكفار تدلى انحدر و نزل قدوم ضان اسم جبل في ارض دوس قوم ابي هريرة وقيل هو راس الجبل لانه في الغالب مرعى الغنم ينعى يعيب ۱۲

قد سبق مدحهم بترك الكنايات وهذا يكفي في ايراد المصنف والله تعالى اعلم (قوله فتكلم فعرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صوته فخرج) لا ينافي ما سبق انه امر ولده بالدخول لينادي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعرف صوته فخرج الى الخروج لذلك واجتمع معه دخول الولد لذلك ايضا والله تعالى اعلم (قوله فاعرض عني قال فتخبيت فذكرت ذلك له قال وكيف وقد زعمت انه قد رضعتكما) قيل اعراضه صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يدل الا على ان الذي اشار اليه من الفراق ما كان بيانا للحكم بل انما كان على وجه الاخذ بالاولى والاحوط اذ لو كان على وجه الحكم لما اعرض ولا عن بيانه اذ لا يترتب على الاعراض ترك السائل المسئلة بعد ذلك ففيه تقرير على الحرم قلت يمكن ان يكون اعراضه لاستبعاد سؤاله مع ظهور الحكم وهذا هو الذي يدل عليه تصديره الجواب بقوله كيف كانه قال

اَكْرَمَهُ اللّٰهُ عَلٰى يَدَىَّ وَلَمْ يُهِنِّىْ عَلٰى يَدَيْهِ قَالَ فَلَا اَدْرِىْ اَسْهَمَ لَهُ اَوْلَمْ يُسْهِمْ لَهُ قَالَ سُفْيٰنُ وَحَدَّثَنِيْهِ السَّعِيْدِىُّ عَنْ جَدِّهٖ عَنْ اَبِىْ هُرَيْرَةَ قَالَ اَبُوْ عَبْدِ اللّٰهِ السَّعِيْدِىُّ هُوَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيْدِ بْنِ الْعَاصِ

بَابُ مَنِ اخْتَارَ الْغَزْوَ عَلَى الصَّوْمِ **حَدَّثَنَا** اٰدَمُ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِىُّ سَمِعْتُ اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ كَانَ اَبُوْ طَلْحَةَ لَا يَصُوْمُ عَلٰى عَهْدِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ اَجْلِ الْغَزْوِ فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ اَرَهُ يُفْطِرُ اِلَّا يَوْمَ فِطْرٍ اَوْ اَضْحٰى

بَابُ الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَى الْقَتْلِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ اَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَىٍّ عَنْ اَبِىْ صَالِحٍ عَنْ اَبِىْ هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ الْمَطْعُوْنُ وَالْمَبْطُوْنُ وَالْغَرِقُ وَصَاحِبُ الْهَدْمِ وَالشَّهِيْدُ فِىْ سَبِيْلِ اللّٰهِ **حَدَّثَنَا** بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ اَنَا عَبْدُ اللّٰهِ اَنَا عَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ ابْنَةِ سِيْرِيْنَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الطَّاعُوْنُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ

بَابُ قَوْلِ اللّٰهِ لَا يَسْتَوِى الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ غَيْرُ اُولِى الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُوْنَ فِىْ سَبِيْلِ اللّٰهِ بِاَمْوَالِهِمْ وَاَنْفُسِهِمْ اِلٰى قَوْلِهٖ غَفُوْرًا رَّحِيْمًا **حَدَّثَنَا** اَبُو الْوَلِيْدِ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ اَبِىْ اِسْحٰقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُوْلُ لَمَّا نَزَلَتْ لَا يَسْتَوِى الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ دَعَا رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدًا فَجَاءَ بِكَتِفٍ فَكَتَبَهَا وَشَكَا ابْنُ اُمِّ مَكْتُوْمٍ ضَرَارَتَهٗ فَنَزَلَتْ لَا يَسْتَوِى الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ غَيْرُ اُولِى الضَّرَرِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ثَنَا اِبْرَاهِيْمُ بْنُ سَعْدٍ الزُّهْرِىُّ ثَنِىْ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِىِّ اَنَّهٗ قَالَ رَاَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ جَالِسًا فِى الْمَسْجِدِ فَاَقْبَلْتُ حَتّٰى جَلَسْتُ اِلٰى جَنْبِهٖ فَاَخْبَرَنَا اَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ اَخْبَرَهٗ اَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَمْلٰى عَلَيْهِ لَا يَسْتَوِى الْقَاعِدُوْنَ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمُجَاهِدُوْنَ فِىْ سَبِيْلِ اللّٰهِ فَجَاءَهُ ابْنُ اُمِّ مَكْتُوْمٍ وَهُوَ يُمِلُّهَا عَلَىَّ قَالَ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ لَوْ اَسْتَطِيْعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ وَكَانَ رَجُلًا اَعْمٰى فَاَنْزَلَ اللّٰهُ عَلٰى رَسُوْلِهٖ وَفَخِذُهٗ عَلٰى فَخِذِىْ فَثَقُلَتْ عَلَىَّ حَتّٰى خِفْتُ اَنْ تَرُضَّ فَخِذِىْ ثُمَّ سُرِّىَ عَنْهُ فَاَنْزَلَ اللّٰهُ غَيْرُ اُولِى الضَّرَرِ

بَابُ الصَّبْرِ عِنْدَ الْقِتَالِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا اَبُوْ اِسْحٰقَ عَنْ مُوْسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ اَبِى النَّضْرِ اَنَّ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ اَبِىْ اَوْفٰى كَتَبَ فَقَرَاْتُهٗ اِنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا لَقِيْتُمُوْهُمْ فَاصْبِرُوْا

بَابُ التَّحْرِيْضِ عَلَى الْقِتَالِ وَقَوْلِ اللّٰهِ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِيْنَ عَلَى الْقِتَالِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا اَبُوْ اِسْحٰقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ اَنَسًا يَقُوْلُ خَرَجَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِلَى الْخَنْدَقِ فَاِذَا الْمُهَاجِرُوْنَ وَالْاَنْصَارُ يَحْفِرُوْنَ فِىْ غَدَاةٍ بَارِدَةٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَبِيْدٌ يَعْمَلُوْنَ ذٰلِكَ لَهُمْ فَلَمَّا رَاٰى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوْعِ قَالَ اَللّٰهُمَّ اِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْاٰخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْاَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ فَقَالُوْا مُجِيْبِيْنَ لَهٗ (شعر) نَحْنُ الَّذِيْنَ بَايَعُوْا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِيْنَا اَبَدًا ١٢

ص ض ا ر ت ه ای ذہاب بصرہ ترض تدق ١٢

---

۵۱ قوله اكرمه الله على يدى۔ اى حيث صار شهيدا بواسطتى ولم يكن بالعكس اذ لو صرت مقتولا بيده لصرت مهانا اذ لم اكن حينئذ مسلما ١٢ ک **۵۲ قوله** فلا ادرى اسهم لهم ام لم يسهم۔ سياتى فى غزوة خيبر فى آخره فقال النبى صلعم يا ابان اجلس ولم يقسم لهم احتج به من قال ان من حضر بعد فراغ الوقعة ولو كان خرج مددا لهم ان لا يشارك من حضرها وهو قول الجمهور وعند الكوفيين يشاركهم واجاب عنهم الطحاوى بان النبى صلعم كان ارسل ابان الى نجد قبل ان يشرع فى التجهيز الى خيبر فلذلك لم يقسم له واما من اراد الخروج مع الجيش فعاقه عائق ثم لحقهم فانه الذى يقسم له كما اسهم النبى صلى الله عليه وسلم لعثمان وغيره ممن لم يحضر الوقعة لكن كانوا ممن اراد الخروج معه فعاقهم عن ذلك عوائق شرعية ١٢ فتح **۵۳ قوله** الا يوم فطر او اضحى۔ فكان لا يصومهما والمراد بيوم الاضحى ما تشرع فيه الاضحية فيدخل ايام التشريق وفى هذه القصة اشعار بان ابا طلحة لم يكن يلازم الغزو وبعد النبى صلى الله عليه وسلم وانما ترك التطوع بالصوم لاجل الغزو خشية ان يضعفه عن القتال مع انه فى آخر عمره رجع الى الغزو فروى ابن سعد والحاكم وغيرهما من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان ابا طلحة قرأ انفروا خفافا وثقالا فقال استنفرنا الله شيوخا وشبابا جهزونى فقال له بنوه نحن نغزو عنك فابى فجهزوه فغزا فى البحر فمات فدفنوه بعد سبعة ايام ولم يتغير ١٢ فتح **۵۴ قوله** المطعون۔ اى الذى مات فى الطاعون قال الجوهرى هو الموت من الوباء والمبطون اى العليل بالبطن والهدم بالتحريك ما يهدم من جانب البيت فان قلت المذكور سوى القتل اربع وقال فى الترجمة سبع سواه قلت قال شارح التراجم جوابه من وجهين احدهما ان قصده ان الشهادة لا تنحصر فى القتل فى الجهاد والثانى انه ورد فى رواية مالك سبعة ولم يذكرها هنا لانه لم يقع على شرطه ووجه ثالث وهو ان بعض الرواة نسى الباقى ١٢ ک **۵۵ قوله** وشكى ابن ام مكتوم۔ هو عمرو بن قيس العامرى واسم امه عاتكة المخزومية وضرارته اى ذهاب بصره ١٢ ک **۵۶ قوله** مروان بن الحكم۔ بالمهملة والكاف المفتوحتين كان امير المدينة زمان معوية قوله يملها اى يمليها ويحتمل ان يكون ياؤه بدلا من اللام كذا فى الخير الجارى ١٢ **۵۷ قوله** لو استطيع اصله لو استطعت عدل الى المضارع اما لقصد الاستمرار او لغرض الاستحضار قوله ترض من الرض وهو الدق قوله وسرى بالتخفيف والتشديد اى كشف وازيل عنه ١٢ كرمانى **۵۸ قوله** فاصبروا قال الله تبارك وتعالى واذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون وفيه تعليم عظيم بمعرفة القتال مع الكفار والذكر لطمانينة القلب وهى محل الصبر اولازمه كذا فى الخير الجارى قال الكرمانى يحتمل ان يراد به الصبر عند ارادة القتال والشروع فيه او الصبر حال المقاتلة والثبات عليه ١٢ **۵۹ قوله** باب التحريض على القتال۔ ذكر فيه حديث انس فى حفر الخندق وسياتى الكلام عليه فى المغازى ان شاء الله تعالى وانتزاع الترجمة منه من جهة ان فى مباشرته صلى الله عليه وسلم الحفر بنفسه تحريضا للمسلمين على العمل ليتاسوا به فى ذلك كذا فى الفتح وقال العينى مطابقته للترجمة من حيث ان فى قوله عليه الصلوة والسلام اللهم ان العيش عيش الآخرة الخ تحريضهم على ما هم فيه لكونه من الجهاد انتهى ١٢ **۶۰ قوله** الى الخندق تسميتها بالخندق لاجل الخندق الذى حفر حول المدينة بامره صلى الله عليه وسلم ولم يكن اتخاذ الخندق من شان العرب ولكنه من مكائد الفرس وكان الذى اشار بذلك سلمان الفارسى فقال يا رسول الله انا كنا بفارس اذا حوصرنا خندقنا علينا فامر النبى صلى الله عليه وسلم بحفره وعمل فيه بنفسه ترغيبا للمسلمين واختلف فى تاريخها فقال موسى ابن عقبة كانت فى سنة اربع وقال ابن اسحق فى شوال سنة خمس وبذلك جزم غيره من اهل المغازى ومال البخارى الى قول موسى بن عقبة ١٢ **۶۱ قوله** ما بهم۔ اى الامر الملتبس بهم قوله ان العيش اى العيش الباقى او المعتبر ١٢ كرمانى

اسماء الرجال

قال سفيان بن عيينة بالاسناد السابق السعيدى بفتح السين المهملة وكسر العين باب من اختار الغزو الخ آدم بن ابى اياس العسقلانى شعبة هو ابن الحجاج ثابت البنانى بضم الموحدة وتخفيف النون ابن اسلم باب الشهادة سبع الخ عبد الله بن يوسف التنيسى مالك هو ابن انس الاصبحى سمى بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية ابى عبد الله مولى ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ابن المغيرة القرشى المدنى ابى صالح ذكوان الزيات بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة السختيانى المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى عاصم هو ابن سليمان الاحول حفصة بنت سيرين اخت محمد بن سيرين باب قول الله تعالى لا يستوى القاعدون شعبة بن الحجاج ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى الكوفى البراء بن عازب بن الحارث عبد العزيز بن عبد الله الاويسى ابراهيم بن سعد بسكون العين صالح بن كيسان بفتح الكاف وسكون التحتية ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى سهل بن سعد الصحابى وقال الترمذى لم يسمع منه مسلم فهو من التابعين قال ابن حجر لا يلزم من عدم السماع عدم الصحبة قس مروان بن الحكم تابعى امير المدينة زمن معاوية ثم صار خليفة باب فضل الصبر عند القتال عبد الله بن محمد المسندى معوية بن عمرو البغدادى ابو اسحق ابراهيم الفزارى موسى بن عقبة الامام فى المغازى سالم ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله باب التحريض عبد الله بن محمد المسندى معوية بن عمرو البغدادى ١٢

حل اللغات:۔ المطعون هو الذى مات فى الطاعون المبطون العليل بالبطن الغرق هو الذى يموت بالغرق الطاعون هو المرض العام والوباء الذى يفسد له الهواء فتفسد به الامزجة والابدان الكتف عظم عريض يكون فى اصل كتف الحيوان

يستبعد الحمل فى تلك الصورة استبعادا ظاهرا فكيف تسئل عنه والله تعالى اعلم (قوله قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا) قال القسطلانى اى الى سفر فهو نصب بنزع الخافض او ضمن يخرج معنى ينشئ فالنصب على المفعولية اھ قلت والاقرب انه مفعول له اى يخرج لسفر وحال اى مسافرا او ذا سفر والله تعالى اعلم اھ سندى (كتاب الصلح) (قوله باب الصلح فى الدية) وفيه فطلبوا الارش وطلبوا العفو قال القسطلانى فطلبوا اى قوم الجارية الارش قلت وهو بعيد وانما ضمير طلبوا لقوم الربيع اى طلب قوم الربيع قبول الارش من قوم الجارية والله تعالى اعلم اھ سندى (قوله كل سلامى من الناس عليه صدقة) المراد بالوجوب المستفاد من على الثبوت على وجه التاكد لا الوجوب الشرعى ويؤيده رواية يصبح على كل سلامى صدقة وقال القسطلانى

۵۱ قوله لولا انت ما اهتدينا. وفي رواية لولا الله ما اهتدينا اي لولا هدايته او فضله علينا معشر الاسلام بان هدانا ما اهتدينا اي بنفسنا الى الاسلام وهو مقتبس من قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله. كذا في المرقاة ۱۲ ۵۲ قوله يوم الاحزاب. سمي به لتجمع القبائل واتفاقهم على محاربة رسول الله صلعم وهو يوم الخندق قوله فانزلن بالنون الساكنة الخفيفة وسكينة اي وقارا وفي بعضها بدون التنوين وبتعريف السكينة قوله ان الاولى هو من الموصولات لا من اسماء الاشارة جمعا للمذكر قوله قد بغوا اي ظلموا قوله ابينا من الاباء ۱۲ ك وفي المرقاة قال الخطابي اختلف الناس في هذا وما اشبهه من الرجز الذي جرى على لسان النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره واوقاته وفي تاويله ذلك مع شهادة الله تعالى بانه لم يعلم الشعر وما ينبغي له فذهب بعضهم الى ان الرجز ليس بشعر وبعضهم الى ان هذا وما اشبهه ان استوى على وزن الشعر فانه لم يقصد به الشعر اذ لم يكن صدوره عن نية وروية فيه وانما هو اتفاق كلام يقع احيانا فيخرج منه الشئ بعد الشئ على اعاريض الشعر وقد وجد في كتاب الله العزيز من هذا القبيل وهذا مما لا شك فيه انه ليس بشعر انتهى مختصرا ۱۲ ۵۳ قوله من حبسه العذر عن الغزو. قال الحافظ ابن حجر العذر الوصف الطارئ على المكلف المناسب للتسهيل عليه ولم يذكر الجواب وتقديره فله اجر الغازي اذا صدقت نيته ۱۲ ۵۴ قوله ثنا زهير. هو ابن معوية ابو خيثمة الجعفي وقرن رواية برواية حماد بن زيد مع ان في رواية زهير تعيين الغزوة وتصريح انس بالتحديث وفي كل منها فائدة ليست في رواية حماد لكنه اما دان زهيرا لم ينفرد بقوله عن حميد عن انس وقد تابعهما على ترك الواسطة بين حميد وانس معتمر بن سليمان وجماعة ۱۲ فتح ۵۵ قوله الاول عندي اصح اي رواية حميد عن انس بدون واسطة موسى اصح مما هو بالواسطة. ك ع قال في الفتح لا مانع من ان يكونا محفوظين فلعل حميدا سمعه من موسى عن ابيه ثم لقي انسا فحدثه به انتهى ۱۲ ۵۶ قوله باب فضل الصوم في سبيل الله. قال ابن الجوزي اذا اطلق ذكر سبيل الله فالمراد به الجهاد وقال القرطبي سبيل الله طاعة الله فالمراد من صام قاصدا وجه الله قلت يحتمل ما هو اعم من ذلك قال ابن دقيق العيد العرف الاكثر في استعمال الجهاد فان حملت عليه كانت الفضيلة لاجتماع العبادتين ولا يعارض ذلك ان الفطر في الجهاد اولى لان الصيام يضعف عن اللقاء كما تقدم تقريره لان الفضل المذكور محمول على من لم يخش ضعفا ۱۲ فتح ۵۷ قوله بعد الله وجهه. اي ذاته او عضوه المخصوص وهو كناية عن الكل قوله سبعين خريفا اي سنة لان السنة تستلزم الخريف فهو من باب الكناية ايضا فان قلت فما حكم بعد السبعين قلت هذا مذكور للمبالغة والتحديد كقوله خالدين فيها ما دامت السموات والارض ۱۲ ك ۵۸ قوله كل خزنة باب. هو من القلب اذ الاصل خزنة كل باب قوله اي فل بضم اللام واسكانها اي يا فلان وقد اختلف اهو ترخيم فلان او لا والجمهور على انه ليس ترخيما قال الزركشي لانه لا يقال الا بسكون اللام قال سيبويه ليست وانما هي صيغة مرتجلة في النداء وقال الكرماني روي بضم اللام وفتحها ويقال في النداء يا فل تحذف منه الالف والنون بغير ترخيم قوله هلم اي تعال يستوي فيه الواحد والجمع في اللغة الحجازية واهل نجد يقولون هلم هلما هلموا والتوى بالفوقية والواو المفتوحتين الهلاك يعني انه لا باس عليه ان يدخل بابا ويترك اخرى انتهى كلام الكرماني مختصرا وتقدم الحديث بتمامه في ص ۲۵۴ في اول كتاب الصوم ۱۲ ۵۹ قوله فبدأ باحدهما. اي البركات قوله وثنى بالاخرى اي بالزهرة قوله او ياتي الخير بالشر اي تصير النعمة عقوبة قوله الرحضاء بضم الراء وفتح المهملة وبالمد العرق قوله او خير هو اي للمال هو خير على سبيل الانكار قوله ان الخير لا ياتي اي الخير الحقيقي لا ياتي الا بالخير لكن هذا ليس خيرا حقيقيا لما فيه من الفتنة والاشتغال عن كمال الاقبال الى الآخرة كذا في الكرماني قوله يقتل حبطا بفتح المهملة والموحدة وهو انتفاخ البطن من كثرة الاكل كذا في الفتح قوله او يلم بضم اوله وكسر اللام اي يقرب من القتل كذلك الذي يكثر من الدنيا من غير حلها ويمنع ذا الحق حقه يهلك في الآخرة بدخول النار وفي الدنيا باذى الناس له كذا في القسطلاني قوله الا آكلة الخضر استثناء مفرغ اي يقتل كلهم الا آكلة الخضر بالصفة المذكورة المبينة بقوله اكلت حتى اذا امتدت الخ قوله فثلطت اي القت ما في بطنها رقيقا بان يستقبل الشمس فتحمى بها ويسهل خروجه بالت فيزول الانتفاخ فسلمت يعني المقتصد المحمود العاقبة وان جاوز حد الاقتصاد احيانا وقرب من السرف المذموم لغلبة الشهوة المركوزة في الانسان لكنه يرجع عن قريب عن ذلك الحد المذموم ويلتجي الى التوبة وعلاج نفسه بما يظهر فهذا اشارة الى الاقتصاد في الشهوات كما ان الاول المذكور في قوله يقتل اشارة الى الاسراف والتجاوز عن الحد كذا في اللمعات وقدم الحديث في ص ۱۹۸ في كتاب الزكوة ۱۲

بَابُ حَفْرِ الْخَنْدَقِ

حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس قال جعل المهاجرون والانصار يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على متونهم ويقولون شعر نحن الذين بايعوا محمدا على الاسلام ما بقينا ابدا والنبي صلى الله عليه وسلم يجيبهم اللهم انه لا خير الا خير الاخرة فبارك في الانصار والمهاجرة حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل وهو يقول لولا انت ما اهتدينا حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن ابي اسحق عن البراء قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب ينقل التراب وقد وارى التراب بياض بطنه وهو يقول لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاولى قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا

بَابُ مَنْ حَبَسَهُ الْعُذْرُ عَنِ الْغَزْوِ

حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا حميد ان انسا حدثهم قال رجعنا من غزوة تبوك مع النبي صلى الله عليه وسلم ح وثنا سليمن بن حرب ثنا حماد هو ابن زيد عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزاة فقال ان اقواما بالمدينة خلفنا ما سلكنا شعبا ولا واديا الا وهم معنا فيه حبسهم العذر وقال موسى ثنا حماد عن حميد عن موسى بن انس عن ابيه قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله الاول عندي اصح

بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللهِ

حدثنا اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني يحيى بن سعيد وسهيل بن ابي صالح انهما سمعا النعمان بن ابي عياش عن ابي سعيد الخدري قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا

بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ

حدثنا سعد بن حفص ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب اي فل هلم قال ابو بكر يا رسول الله ذاك الذي لا توى عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكون منهم حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال انما اخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من بركات الارض ثم ذكر زهرة الدنيا فبدأ باحدهما وثنى بالاخرى فقام رجل فقال يا رسول الله او ياتي الخير بالشر فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم قلنا يوحى اليه وسكت الناس كان على رؤسهم الطير ثم انه مسح عن وجهه الرحضاء فقال اين السائل آنفا او خير هو ثلثا ان الخير لا ياتي الا بالخير وانه كل ما ينبت الربيع يقتل او يلم الا آكلة الخضر اكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس فثلطت وبالت ثم رتعت وان هذا المال خضرة حلوة ونعم صاحب المسلم لمن اخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين وابن السبيل ومن لم ياخذها بحقه فهو كالآكل لا يشبع ويكون عليه شهيدا يوم القيمة

بَابُ فَضْلِ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا اَوْ خَلَفَهُ بِخَيْرٍ

حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا الحسين ثني يحيى قال ثني ابو سلمة قال ثني بسر بن سعيد ثني زيد بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

۱۲ اسماء الرجال، باب حفر الخندق اي حول المدينة ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو المقعد عبد الوارث بن سعيد عبد العزيز بن صهيب البصري يحيى بن ابي كثير اليمامي الطائي ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وكسر عين سعيد مولى الحضرمي من اهل المدينة زيد بن خالد ابو عبد الرحمن الجهني ۱۲ قسطلاني. انس بن مالك ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة بن الحجاج ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الانصاري الاوسي صحابي ابن صحابي حفص بن عمر الحوضي شعبة بن الحجاج ابي اسحق السبيعي البراء بن عازب باب من حبسه العذر احمد بن يونس اليربوعي ونسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله زهير بن معوية الجعفي حميد الطويل انس بن مالك سليمان بن حرب الواشحي حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي حميد الطويل انس رض وقال موسى بن اسمعيل شيخ المؤلف حماد بن سلمة حميد الطويل موسى بن انس ابيه انس بن مالك باب فضل الصوم اسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر فنسبه الى جده ويعرف بالسعدي لانه نزل بيات بني سعد عبد الرزاق بن همام ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز يحيى بن سعيد

على المكلف المناسب للتسهيل عليه. شعبا طريقا في الجبل هلم اي تعال. الرحضاء العرق الذي ادره عند نزول الوحي عليه آنفا الآن الحبط انتفاخ البطن من كثرة الاكل يلم يقرب ثلطت اي القت بعرها سهلا رقيقا خلفه اي ناب منابه في مراعاة اهله ۱۲

حاشية السندي: كل سلامى من الناس عليه في كل واحد منها صدقة فجعل ضمير عليه للانسان واعتبر العائد محذوفا اي في كل واحد منها وهو تكلف لا حاجة اليه ولو كان الضمير لصاحب السلامى لكان الظاهر عليهم حتى يرجع الى الناس وقوله كل يوم بالنصب ظرف للوجوب وقوله تطلع فيه الشمس وصف لليوم لافادة التنصيص على التعميم كما قالوا في قوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه والحاصل ان الشئ اذا وصف بوصف يعم جميع افراده يصير نصا في التعميم ولعل سببه ان الحكم اذا علق بموصوف بوصف يتبادر الذهن الى ان الوصف مناط لثبوت الحكم لذلك الموصوف مثل اكرم العالم فاذا كان الوصف عاما يلزم ثبوت الحكم في كل ما يوجد فيه فينضم هذا التعميم الى التعميم اللفظي فيتاكد التعميم وقوله يعدل فعل بمعنى المصدر مبتدأ خبره صدقة على

قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد غزا حدثنا موسى بن اسمٰعيل ثنا همام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل بيتا بالمدينة غير بيت ام سليم الا على ازواجه فقيل له فقال اني ارحمها قتل اخوها معي **باب** التحنط عند القتال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا خالد بن الحارث ثنا ابن عون عن موسى بن انس قال وذكر يوم اليمامة قال اتى انس ثابت ابن قيس وقد حسر عن فخذيه وهو يتحنط فقال يا عم ما يحبسك ان لا تجيء قال الآن يا ابن اخي وجعل يتحنط يعني من الحنوط ثم جاء فجلس فذكر في الحديث انكشافا من الناس فقال هكذا عن وجوهنا حتى نضارب القوم ما هكذا كنا نفعل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بئس ما عودتم اقرانكم رواه حماد عن ثابت عن انس **باب** فضل الطليعة حدثنا ابو نعيم ثنا سفين عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من يأتيني بخبر القوم يوم الاحزاب فقال الزبير انا ثم قال من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواريا وحواري الزبير **باب** هل يبعث الطليعة وحده حدثنا صدقة انا ابن عيينة ثنا محمد بن المنكدر انه سمع جابر بن عبد الله قال ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس قال صدقة اظنه يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندب الناس فانتدب الزبير ثم ندب الناس فانتدب الزبير فقال ان لكل نبي حواريا وان حواري الزبير بن العوام **باب** سفر الاثنين حدثنا احمد بن يونس ثنا ابو شهاب عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال انصرفت من عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنا انا وصاحب لي اذنا واقيما وليؤمكما اكبركما **باب** الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة حدثنا عبد الله بن مسلمة نا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيمة حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن حصين وابن ابي السفر عن الشعبي عن عروة بن الجعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة قال سليمن عن شعبة عن عروة بن ابي الجعد وتابعه مسدد عن هشيم عن حصين عن الشعبي عن عروة ابن ابي الجعد حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن ابي التياح عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة في نواصي الخيل **باب** الجهاد ماض مع البر والفاجر لقول النبي صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا عن عامر ثنى عروة البارقي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل

اسماء الرجال

مُعقودٌ فی نواصِیها الخیرُ الی یومِ القیٰمۃِ الاجرُ والمغنمُ **باب** مَن احتبسَ فرسا فی سبیل اللّٰہ لقولہٖ تعالٰی وَمِن رِّبَاطِ الخَیلِ **حدثنا** علیُّ بن حفصٍ ثنا ابنُ المبارک انا طلحۃُ بن ابی سعید قال سمعتُ سعیدَ المقبری یُحدِّث انہ سمع ابا ہریرۃ یقول قال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم مَن احتبس فرسًا فی سبیل اللّٰہ ایمانًا باللّٰہ وتصدیقًا بوعدِہٖ فان شِبعَہٗ وریَّہٗ وروثَہٗ وبولَہٗ فی میزانہٖ یوم القیٰمۃ **باب** اسمِ الفرسِ والحمارِ **حدثنا** محمد بن ابی بکر ثنا فُضَیل بن سُلیمٰن عن ابی حازم عن عبد اللّٰہ بن ابی قتادۃ عن ابیہ انہ خرج مع النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فتخلّف ابو قتادۃ مع بعض اصحابہٖ وہم مُحرِمون وہو غیرُ مُحرِمٍ فرأوا حمارًا وحشیًّا قبل ان یراہ فلما رأوہ ترکوہ حتی راٰہ ابو قتادۃ فرکب فرسًا لہٗ یقال لہ الجرادۃ فسألہم ان یناولوہ سوطہ فابوا فتناولہ فحمل فعقرہ ثم اکل فاکلوا فندموا فلما ادرکوہ قال ہل معکم منہ شیءٌ قالوا معنا رِجلُہٗ فاخذہا النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فاکلہا **حدثنا** علی بن عبد اللّٰہ بن جعفر ثنا مَعن بن عیسٰی ثنا اُبَیُّ بن عباس بن سہل عن ابیہ عن جدہٖ قال کان للنبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فی حائطنا فرسٌ یقال لہ اللُّحَیف وقال بعضہم اللُّخَیف بالخاء **حدثنا** اسحٰق بن ابراہیم سمع یحیی بن اٰدم ثنا ابو الاحوص عن ابی اسحٰق عن عمرو بن میمون عن مُعاذ قال کنتُ رِدفَ النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم علٰی حمارٍ یقال لہ عُفَیرٌ فقال یا مُعاذ ہل تدری ما حقُّ اللّٰہ علٰی عبادہٖ وما حقُّ العباد علی اللّٰہ قلتُ اللّٰہ ورسولہ اعلم قال فانّ حقَّ اللّٰہ علی العباد ان یعبدوہ ولا یُشرکوا بہٖ شیئًا وحقُّ العباد علی اللّٰہ ان لا یُعذِّبَ من لا یُشرک بہٖ شیئًا فقلتُ یا رسول اللّٰہ افلا اُبشِّرُ بہ الناسَ قال لا تُبشِّرہم فیتَّکلوا **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غُندَرٌ ثنا شعبۃ سمعتُ قتادۃ عن انس بن مالک قال کان فزعٌ بالمدینۃ فاستعار النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فرسًا لنا یقال لہ مندوب فقال ما رأینا من فزعٍ وان وجدناہ لبحرًا **باب** ما یُذکر من شؤمِ الفرسِ **حدثنا** ابو الیمان انا شعیب عن الزہری اخبرنی سالم بن عبد اللّٰہ ان عبد اللّٰہ بن عمر قال سمعتُ النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم یقول انما الشؤمُ فی ثلٰثۃ فی الفرس والمرأۃ والدار **حدثنا** عبد اللّٰہ بن مسلمۃ عن مالک عن ابی حازم بن دینار عن سہل بن سعد الساعدی ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال ان کان فی شیءٍ ففی المرأۃ والفرس والمسکن **باب** الخیل لثلٰثۃٍ وقولُ اللّٰہ عز وجل وَالخَیلَ وَالبِغَالَ وَالحَمِیرَ لِتَرکَبُوہَا وَزِینَۃً **حدثنا** عبد اللّٰہ بن مسلمۃ عن مالک عن زید بن اسلم عن ابی صالح السمّان عن ابی ہریرۃ ان رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال الخیلُ لثلٰثۃٍ لرجلٍ اجرٌ ولرجلٍ سِترٌ وعلٰی رجلٍ وِزرٌ فاما الذی لہ اجرٌ فرجلٌ ربطہا فی سبیل اللّٰہ فاطال لہا فی مَرجٍ او روضۃٍ فما اصابت فی طِیَلِہا ذٰلک من المرج او الروضۃ کانت لہ حسناتٍ ولو انہا قطعت طِیَلَہا فاستنّت شرفًا او شرفین کانت ارواثُہا واٰثارُہا حسناتٍ لہٗ ولو انہا مرّت بنہرٍ فشربت منہ ولم یُرِد ان یسقیہا کان ذٰلک لہ حسناتٍ ورجلٌ ربطہا فخرًا ورِیاءً ونِواءً لاہل الاسلام فہی وِزرٌ علٰی ذٰلک وسُئل رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم

[حاشیۂ ما بین السطور: ای بیان فضل الخیر — ای من الخیر — بالمہملۃ او المعجمۃ — ہو سلمۃ بن دینار — اسمہ الحارث بن ربعی — ای من خوف — ای واسع الجری — شک من الراوی — ای المرعی — ای اثر خطواتہا — ای معاداۃ لہم]

[حاشیۂ نسخ: ۲ تعالٰی — ۲ رسول اللّٰہ — محمد ہو ابن — ۲ حدثنی — ۲ قال ابو عبد اللّٰہ — ۳ ان یعبدوا — انا — ثلٰثۃ]

۵۱ قولہ معقود فی نواصیہا الخیر ای ملازم لہا وجعل الناصیۃ کالظرف للخیر مبالغۃ وہی الشعر المسترسل من مقدم الراس وقد یکنی بالناصیۃ من جمیع ذات الفرس یقال فلان مبارک الناصیۃ ای مبارک الذات ۱۲ کرمانی ۵۲ قولہ الی یوم القیٰمۃ. فیہ ان الجہاد لا ینقطع الی یوم القیٰمۃ وان المال الذی یکتسب بالخیل من خیر وجوہ الاموال قولہ الاجر ای الثواب فی الآخرۃ قولہ والمغنم ای الغنیمۃ فی الدنیا ۱۲ ک ۵۳ قولہ من احتبس فرسا. ای ربطہ وحبسہ علی نفسہ لما عسی ان یحدث من غزو او غیر ذلک وقد یکون بمعنی الوقف ۱۲ مرقاۃ ۵۴ قولہ ایمانا مفعول لہ ای ربطہ خالصا لہ تعالٰی امتثالا لامرہ وقولہ تصدیقا بوعدہ عبارۃ عن الثواب المرتب علی الاحتباس تلخیصہ انہ احتبس امتثالا واحتسابا وذلک ان اللّٰہ تعالٰی وعد الثواب علی الاحتباس فمن احتبس فکانہ قال صدقت فیما وعدتنی ۱۲ طیبی ۵۵ قولہ فان شبعہ. بکسر ففتح وریہ بکسر فتشدید تحتیۃ ای ما یشبعہ ویرویہ قولہ وروثہ وبولہ فی میزانہ ای فی میزان صاحبہ ثواب ہذہ الاشیاء یوم القیٰمۃ ۱۲ مرقاۃ ۵۶ قولہ باب اسم الفرس والحمار. ای مشروعیۃ تسمیتہا وکذا غیرہما من الدواب باسماء تخصہا غیر اسماء اجناسہا وذکر فی ہذا الباب اربعۃ احادیث الاول حدیث ابی قتادۃ فی قصۃ صید الحمار الوحشی وقد تقدم فی کتاب الحج فی ص ۲۴۷ والغرض منہ قولہ فیہ فرکب فرسا لہ یقال لہ الجرادۃ وہو بفتح الجیم وتخفیف الراء و الثانی حدیث سہل وہو ابن سعد الساعدی قولہ یقال لہ اللحیف بالمہملۃ والتصغیر قال ابن قرقول وضبطوہ عن ابن سراج بوزن رغیف قلت ورجحہ الدمیاطی وبہ جزم الہروی قال وسمی بذلک لطول ذنبہ فعیل بمعنی فاعل کانہ یلحف الارض بذنبہ قولہ وقال بعضہم اللخیف یعنی بالخاء المعجمۃ وحکوا فیہ الوجہین وہذہ روایۃ عبد المہیمن بن عباس بن سہل اخو ابی بن عباس الثالث حدیث معاذ بن جبل والغرض منہ ہنا قولہ فیہ کنت ردف النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم یقال لہ عفیر بالمہملۃ والفاء مصغر ماخوذ من العفرۃ وہو لون التراب کانہ سمی بذلک للونہ والعفرۃ حمرۃ یخالطہا بیاض ووہم من ضبطہ بالغین المعجمۃ الرابع حدیث انس فی فرس ابی طلحۃ وقد تقدم فی اواخر الہبۃ مع شرحہ فی ص ۳۵۸ والغرض منہ ہنا قولہ فیہ فرسا لنا یقال لہ مندوب ہذا کلہ ملتقط من الفتح ۵۷ قولہ لا تبشرہم فیتکلوا. بتشدید الفوقیۃ من الاتکال وللکشمیہنی بالنون الساکنۃ وکسر الکاف من النکول قالہ القسطلانی ۵۸ قولہ باب ما یذکر من شؤم الفرس. ای ہل ہو علی عمومہ او مخصوص ببعض الخیل وہل ہو علی ظاہرہ او ماول وقد اشار بایراد حدیث سہل بعد حدیث ابن عمر الی ان الحصر الذی فی حدیث ابن عمر لیس علی ظاہرہ وبترجمۃ الباب الذی بعدہ وہی الخیل لثلٰثۃ الی ان الشؤم مخصوص ببعض الخیل دون بعض وکل ذلک من لطیف نظرہ ودقیق فکرہ. کذا فی الفتح ۵۹ قولہ انما الشؤم فی ثلٰثۃ. قال الکرمانی فان قلت الشؤم قد یکون فی غیرہا فما معنی الحصر قلت قال الخطابی الیمن والشؤم علامتان لما یصیب الانسان من الخیر والشر ولا یکون شیء من ذلک الا بقضاء اللّٰہ وہذہ الاشیاء الثلٰثۃ محال وظروف جعلت مواقع لاقضیۃ لیس لہا بانفسہا وطباعہا فعل ولا تاثیر فی شیء الا انہا لما کانت اعم الاشیاء التی یقتنیہا الانسان وکان فی غالب احوالہ لا یستغنی عن دار یسکنہا وزوجۃ یعاشرہا وفرس یرتبط ولا یخلو من عارض مکروہ فی زمانہ اضیف الیمن والشؤم الیہا اضافۃ مکان ومحل وہما صادران عن مشیۃ اللّٰہ عز وجل وقد قیل شؤم المرأۃ ان لا تلد وشؤم الفرس ان لا یغزی علیہ وشؤم الدار سوء الجوار فان قلت قد تقدم ان الخیر معقود بہ وفیہ البرکۃ قلت قال النووی الشؤم فی الفرس المراد بہ غیر الخیل المعدۃ للغزو ونحوہ او ان الخیر والشر یجتمعان فیہ فانہ فسر الخیر بالاجر والمغنم ولا یمتنع مع ہذا ان یکون الفرس مما یتشاءم بہ انتہی کلام الکرمانی وقال الخطابی وقد روی قتادۃ عن ابن حسان الاعرج ان رجلین دخلا علی عائشۃ فقالا ان ابا ہریرۃ یحدث عن رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم انہ قال انما الطیرۃ فی المرأۃ والدابۃ والدار فطارت شفقا وقالت انما قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم کان اہل الجاہلیۃ یقولون ان الطیرۃ فی الدابۃ والمرأۃ والدار ثم قرأت ما اصاب من مصیبۃ فی الارض ولا فی انفسکم الا فی کتاب من قبل ان نبرأہا انتہی کلام الخطابی ۶۰ قولہ لترکبوہا وزینۃ. ای ان اللّٰہ خلقہا للرکوب والزینۃ فمن استعملہا فی ذلک فعل ما ابیح لہ فان اقترن بفعلہ قصد طاعۃ ارتقی الی الندب او قصد معصیۃ یحصل بہ الاثم وقد دل حدیث الباب علی ہذا التقسیم ۱۲ فتح ۶۱ قولہ فی طیلہا. بکسر الطاء المہملۃ وفتح التحتیۃ والمشہور طولہا بالواو وہو الحبل الذی تشد بہ الدابۃ عند الرعی قولہ فاستنت من الاستنان وہو العدو والشرف الشوط والنواء بکسر النون المناواۃ ای المعاداۃ فان قلت ابن القسم الثالث قلت حذفہ اختصارا وہو رجل یربطہا تغنیا وتعففا ثم لم ینس حق اللّٰہ فی رقابہا ولا فی ظہورہا فہی لذلک ستر قالہ الکرمانی وقد تقدم الحدیث مع بیانہ فی ص ۳۱۹ فی کتاب الشرب ۱۲ ۶۲ قولہ شرفا. ہو محرکۃ العلو والمکان العالی والمجد ومن البعیر سنامہ والشوط او نحو میل ومنہ فاستنت شرفا او شرفین ۱۲ قاموس

اسماء الرجال

باب من احتبس فرسا علی بن حفص ہو المروزی ابن المبارک عبد اللّٰہ طلحۃ بن ابی سعید ہو الاسکندرانی اصلہ من المدائن ابو عبد الملک باب اسم الفرس والحمار محمد بن ابی بکر ہو المقدمی ابی حازم سلمۃ بن دینار الاعرج المدنی عن ابیہ یعنی ابی قتادۃ اسمہ الحارث بن ربعی علی بن عبد اللّٰہ ہو المدینی معن بن عیسی ہو القزاز اسحٰق بن ابراہیم بن راہویہ المروزی یحیی بن اٰدم ہو القرشی الکوفی ابو الاحوص ہو سلام بتشدید اللام ابن سلیم ہو الکوفی الحنفی ابی اسحٰق عمرو بن عبد اللّٰہ السبیعی عمرو بن میمون ہو الاودی معاذ بن جبل الانصاری محمد بن بشار الملقب بندار غندر محمد بن جعفر شعبۃ بن الحجاج العتکی قتادۃ ہو ابن دعامۃ السدوسی باب ما یذکر

حل اللغات: شِبعہ بکسر الشین ای ما یشبع بہ ـ عُفَیر من العفرۃ وہی حمرۃ یخالطہا بیاض ـ مَرج موضع کلأ ـ طِیَل بکسر الطاء وفتح التحتیۃ الحبل المربوطۃ ـ استنت عدت ـ نِواءً ای عداوۃ ۱۲

[حاشیۂ ص ۳۰۵ سطر ۱۰] مع بعض الروایات الاخر وبعض الروایات یدل علی انہ کان ذلک منہ صلی اللّٰہ تعالی علیہ وسلم تبرعا وتفضلا ولذلک استوعب المصنف رحمہ اللّٰہ تعالی الروایات واشار الی ترجیح روایات الاشتراط والائمۃ بعضہم جوزوا الاشتراط فاخذوا بروایات الاشتراط وحملوا روایات ظاہرہا التبرع علی ان المراد بہ بیان انہ وفی بالشرط فقال ولک ظہرہ لقصد الوفاء لا للتبرع وبعضہم علی منعہ فاخذ بروایات التبرع وحملوا الاشتراط علی تاویل مثلا فاستثنیت حملانہ یحمل علی معنی طلبہ ذلک منہ بعد البیع بطریق التبرع والتفضل وقولہ فبعتہ علی ان لی فقار ظہرہ ای مع ان لی فقار ظہرہ حیث تبرع بہ علی وقولہ شرط ظہرہ ای اٰل الامر الی انہ اعطی ظہرہ کانہ کان شرطا ونحو ذلک واللّٰہ تعالٰی اعلم واما قولہ علی حساب الدینار بعشرۃ فیحتمل رفع الدینار علی انہ مبتدأ خبرہ الجار والمجرور وحساب

عن الحُمُر فقال ما أنزل عليّ فيها الا هذه الآية الجامعة الفاذّة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره **باب من ضرب دابة غيره في الغزو** حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا ابو عقيل ثنا ابو المتوكل الناجي قال اتيت جابر بن عبد الله الانصاري فقلت له حدثني ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سافرت معه في بعض اسفاره قال ابو عقيل لا ادري غزوة او عمرة فلما ان اقبلنا قال النبي صلى الله عليه وسلم من احب ان يتعجل الى اهله فليتعجل قال جابر فاقبلنا وانا على جمل لي ارمك ليس فيه شية والناس خلفي فبينا انا كذلك اذ قام علي فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا جابر استمسك فضربه بسوطه ضربة فوثب البعير مكانه فقال اتبيع الجمل قلت نعم فلما قدمنا المدينة ودخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد في طوائف اصحابه فدخلت عليه وعقلت الجمل في ناحية البلاط فقلت له هذا جملك فخرج فجعل يطيف بالجمل ويقول الجمل جملنا فبعث النبي صلى الله عليه وسلم اواقي من ذهب فقال اعطوها جابرا ثم قال استوفيت الثمن قلت نعم قال الثمن والجمل لك **باب الركوب على الدابة الصعبة والفحولة من الخيل** وقال راشد بن سعد كان السلف يستحبون الفحولة لانها اجرى واجسر حدثنا احمد بن محمد نا عبد الله ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت انس بن مالك كان بالمدينة فزع فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة يقال له مندوب فركبه وقال ما راينا من فزع وان وجدناه لبحرا **باب سهام الفرس** وقال مالك يسهم للخيل والبراذين منها لقوله والخيل والبغال والحمير لتركبوها ولا يسهم لاكثر من فرس حدثنا عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما **باب من قاد دابة غيره في الحرب** حدثنا قتيبة ثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن ابي اسحق قال قال رجل للبراء بن عازب افررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين قال لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر ان هوازن كانوا قوما رماة وانا لما لقيناهم حملنا عليهم فانهزموا فاقبل المسلمون على الغنائم واستقبلونا بالسهام فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفر فلقد رأيته وانه لعلى بغلته البيضاء وان ابا سفيان آخذ بلجامها والنبي صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب **باب الركاب والغرز للدابة** حدثنا عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ادخل رجله في الغرز واستوت به ناقته قائمة اهل من عند مسجد ذي الحليفة **باب ركوب الفرس العري** حدثنا عمرو بن عون ثنا حماد عن ثابت عن انس قال استقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم على فرس عري ما عليه سرج في عنقه سيف **باب الفرس القطوف** حدثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان اهل المدينة فزعوا مرة فركب النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة

---

۵۱ قوله الجامعة الفاذة - اي المنفردة الجامعة لكل خير وشر غير مخصوصة بشيء فيدخل فيه حكم الحمر وغيرها فمن ادى في الحمر شيئا وتحرى فيها الخير فله ثوابه وليس فيها واجب مخصوص - كذا في اللمعات ۵۲ قوله ارمك - براء وكاف بوزن احمر والمراد به ما خالط حمرته سواد قوله ليس فيها شية - بكسر المعجمة وفتح التحتية الخفيفة اي علامة والمراد انه ليس فيه لمعة من غير لونه ويحتمل ان يريد ليس فيه عيب يؤيده قوله والناس خلفي يريد انه كان قويا في سيره لا عيب فيه من جهة ذلك حتى انه صار قدام الناس قوله اذ قام علي اي توقف فلم يسر من التعب كذا في الفتح قال الكرماني يقال قامت الدابة اذا وقفت من الكلال ۵۳ قوله باب الركوب على دابة صعبة - بسكون العين اي شديدة والفحولة بالفاء والمهملة جمع فحل والتاء فيه لتاكيد الجمع واخذ المصنف ركوب الصعبة من ركوب الفحل لانه في الغالب اصعب ممارسة من الانثى واخذ كونه كان فحلا من ذكره بالضمير المذكر كذا في الفتح ۵۴ قوله فرسا لابي طلحة يقال له مندوب - اي المطلوب من الندب الرهن الذي يجعل في السباق وقيل لندب في جسمه وهو اثر الجرح كذا في الفتح قال القسطلاني ولا دليل في لفظ الفرس لما ترجم حيث قال والفحولة من الخيل لان الفرس يتناول الفحل والانثى الا ان يستدل البخاري بانه فحل بعود الضمير المذكر عليه في قوله فركبه وان وجدناه لبحرا انتهى وفي الفتح قال ابن المنير هو استدلال ضعيف لان العود يصح على اللفظ ولفظ الفرس مذكر وان كان يقع على المؤنث وعكسه الجماعة فيجوز اعادة الضمير على اللفظ وعلى المعنى وقال ابن بطال معلوم ان المدينة لم تخل عن اناث الخيل ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا جملة اصحابه انهم ركبوا غير الفحول الا ما ذكر عن سعد بن ابي وقاص كذا قال وهو محل توقف وقد روى الدارقطني ان فرس المقداد كان انثى انتهى ۵۵ قوله والخيل والبغال الخ - قال ابن بطال وجه الاحتجاج بالآية ان الله تعالى امتن بركوب الخيل وقد اسهم لها رسول الله صلى الله عليه وسلم واسم الخيل يقع على البرذون والهجين بخلاف البغال والحمير فكان الآية استوعبت ما يركب من هذا الجنس لما يقتضيه الامتنان فلما لم ينص على البرذون والهجين فيها دل على دخولها في الخيل والمراد بالهجين ما يكون احد ابويه عربيا والآخر غير عربي من الفتح ۵۶ قوله ولا يسهم لاكثر من فرس - وهو بقية كلام مالك وهو قول الجمهور قال في الفتح وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعي كذا في فتح القدير قال الليث وابو يوسف واحمد واسحق يسهم لفرسين لا لاكثر قال ابن حجر وفي الهداية لا يسهم الا لفرس واحد وقال ابو يوسف يسهم لفرسين لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم لفرسين ولان الواحد قد يعيى فيحتاج الى الآخر ولهما ان البراء بن اوس قاد فرسين دفعة واحدة ولم يسهم له رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لفرس واحد ولان القتال لا يتحقق بفرسين دفعة واحدة فلا يكون السبب الظاهر مفضيا الى القتال عليهما فيسهم لواحد ولهذا لا يسهم لثلاثة وما رواه محمول على التنفيل كما اعطى سلمة بن الاكوع سهمين وهو راجل ۵۷ قوله جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما وهو قول مالك والشافعي وابي يوسف ومحمد واحمد واسحق وغيرهم وقال ابو حنيفة للفارس سهمان فقط سهم له وسهم لفرسه ولم يقل بقوله هذا الا ما روي عن علي وابي موسى وحجة الجمهور هذا الحديث وهو صريح قال التوربشتي انما ترك ابو حنيفة العمل بهذا الحديث لما يعارضه من حديث ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للفارس سهمان وللراجل سهم كذا في الطيبي فان قيل من شروط المعارضة المساواة وحديث ابن عمر في البخاري فهو اصح فاجاب عنه ابن الهمام ان كون الحديث في البخاري اصح من حديث آخر في غيره مع فرض ان رجال الصحيح تحكم لا نقول به مع ان الجمع وان كان احدهما اقوى من الآخر اولى من ابطال احدهما وذلك فيما قلنا بحمل رواية ابن عمر على التنفيل فكان اعمالهما اولى من اهمال احدهما بعد كونه سند احدهما انتهى كلام ابن الهمام وبسطه في فتح القدير ۵۸ قوله انا ابن عبد المطلب - قال الكرماني فان قلت كيف قال هذا القول وقد نهي عن الافتخار في الآباء قلت باول بانه اشارة الى رؤيا كان رآها عبد المطلب فاخبر بها قريشا وعبرت بانه سيكون له ولد يسود الناس ويهلك اعداءه على يديه وكان مشهورا فيهم فذكرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بها امر تلك الرؤيا ليتقوى بذلك قوة من كان قد انهزم من اصحابه فيرجعوا ويتيقنوا ان سيكون الظفر في العاقبة له او لوجه الآخر ان يكون الافتخار المنهي عنه ما كان في غير جهاد الكفار وقد رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخيلاء في الحرب مع نهيه عنها في غيره وذلك لمقام هك ۵۹ قوله باب الركاب والغرز للدابة - قيل الركاب يكون من الحديد والخشب والغرز لا يكون الا من الجلد وقيل هما مترادفان والغرز للجمل والركاب للفرس وذكر فيه حديث ابن عمر وهو ظاهر فيما ترجم من الغرز واما الركاب فالحقه به لانه في معناه من فتح الباري

اسماء الرجال

باب من ضرب دابة غيره مسلم بن ابراهيم الفراهيدي ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف بشير بن عقبة الدورقي البصري ابي المتوكل علي بن داؤد والناجي بالنون والجيم نسبة الى بني ناجية ابن سامة قبيلة كبيرة منهم جابر ابن عبد الله الانصاري باب الركوب على الدابة الخ - وقال راشد بن سعد بسكون العين المقرئي بفتح الميم وضمها وسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة نسبة الى قرية من قرى دمشق تابعي ليس له في البخاري سوى هذا احمد بن محمد قال الدارقطني هو الاحمد الملقب بشبويه واسم جده ثابت وقال غيره احمد بن محمد بن موسى ولقبه مردويه المروزي وهو الاكثر من الاول كما قال في الفتح عبد الله هو ابن المبارك المروزي شعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة بن قتادة باب سهام الفرس عبيد بن اسمعيل بضم العين مصغرا وكان اسمه عبد الله الهباري القرشي ابي اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بالتصغير بن عمر العمري ابن عمر هو عبد الله بن عمر رضي الله عنه باب من قاد الخ قتيبة بن سعيد سهل بن يوسف الانماطي شعبة بن الحجاج ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي قال رجل في رواية عند المؤلف في غزوة حنين انه من قيس البراء بن عازب باب الركاب عبيد بن اسماعيل الهباري ابي اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر ابن عمر عبد الله باب ركوب الفرس عمرو بن عون بفتح العين وسكون ثانيهما ابن اوس السلمي الواسطي حماد بن زيد ثابت البناني انس بن مالك باب الفرس القطوف عبد الاعلى بن حماد البصري ثم البغدادي يزيد بن زريع بضم الزاء وفتح الراء سعيد بن ابي عروبة ابو عروبة البصري قتادة بن دعامة انس بن مالك رضي الله عنه ۶۰ جمع برذون بكسر موحدة وفتح معجمة الدابة لغة وهو خصه العرف بنوع من الخيل قال الطيبي

حل اللغات: الجامعة العامة الشاملة - الفاذة المنفردة - ارمك اي ما يخالط حمرته سواد - شية اي عيب - البلاط الحجارة المفروشة عند باب المسجد - رماة جمع رام - القطوف البطي المشي مع تقارب الخطى ١٢

حاشية السندي ۳۸۹ ۳۸۸ ۳۸۷

مضاف الى الجملة بتمامها لا مقطوع عن الاضافة كما توهمه العيني ويحتمل جره باضافة الحساب اليه والاول اختاره الكرماني وابن حجر وهو اجود معنى والثاني اختاره العيني الا انه رد الاول بان فيه قطع الحساب عن الاضافة وهو غلط منه كما نبهنا عليه والله تعالى اعلم اه سندي (قوله باب الشروط في الطلاق) ذكر فيه حديث وان تشترط المرأة طلاق اختها فالوا وهذا موضع الترجمة لان مفهومه انها اذا اشترطت ذلك فطلق اختها وقع الطلاق لانه لو لم يقع لم يكن للنهي معنى انتهى قلت اللغو ينهى عنه ايضا والله تعالى اعلم اه سندي (قوله والا فقد جمعوا) قال القسطلاني والا اي وان لم اظهر فقد جمعوا اي استراحوا من جهد القتال - قلت ... ومقتضى لفظ ان يقال والا اي وان لم يرد الدخول في الاسلام والله تعالى اعلم اه سندي (كتاب الوصايا) (قوله ما حق امرئ مسلم الى قوله يبيت الخ) الفعل اعني

كان يقطف او كان فيه قطاف فلما رجع قال وجدنا فرسكم هذا بحرًا فكان بعد ذلك لا يجارى **باب السبق بين الخيل** حدثنا قبيصة ثنا سفين عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال اجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما ضمر من الخيل من الحفياء الى ثنية الوداع واجرى ما لم يضمر من الثنية الى مسجد بني زريق قال ابن عمر وكنت فيمن اجرى وقال عبد الله ثنا سفين قال ثني عبيد الله قال سفين بين الحفياء الى الثنية خمسة اميال او ستة وبين الثنية الى مسجد بني زريق ميل **باب اضمار الخيل للسبق** حدثنا احمد بن يونس ثنا الليث عن نافع عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي لم تضمر وكان امدها من الثنية الى مسجد بني زريق وان عبد الله بن عمر كان فيمن سابق بها قال ابو عبد الله امدا غاية فطال عليهم الامد **باب غاية السبق للخيل المضمرة** حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية قال ثنا ابو اسحق عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل التي قد اضمرت فارسلها من الحفياء وكان امدها ثنية الوداع فقلت لموسى وكم بين ذلك قال ستة اميال او سبعة وسابق بين الخيل التي لم تضمر فارسلها من ثنية الوداع وكان امدها مسجد بني زريق قلت فكم بين ذلك قال ميل او نحوه وكان ابن عمر ممن سابق فيها **باب** ناقة النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن عمر اردف النبي صلى الله عليه وسلم اسامة على القصواء وقال المسور قال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلأت القصواء حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية ثنا ابو اسحق عن حميد قال سمعت انسا كان ناقة النبي صلى الله عليه وسلم يقال لها العضباء من ههنا طوله موسى عن حماد عن ثابت عن انس حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا زهير عن حميد عن انس قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى العضباء لا تسبق قال حميد او لا تكاد تسبق فجاء اعرابي على قعود فسبقها فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه فقال حق على الله ان لا يرتفع شيء من الدنيا الا وضعه **باب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء** قاله انس وقال ابو حميد اهدى ملك ايلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء حدثنا عمرو بن علي ثنا يحيى ثنا سفين حدثني ابو اسحق قال سمعت عمرو بن الحارث قال ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم الا بغلته البيضاء وسلاحه وارضا تركها صدقة حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى بن سعيد عن سفين ثني ابو اسحق عن البراء قال قال له رجل يا ابا عمارة وليتم يوم حنين قال لا والله ما ولى النبي صلى الله عليه وسلم ولكن ولى سرعان الناس فلقيهم هوازن بالنبل والنبي صلى الله عليه وسلم على بغلة بيضاء وابو سفين بن الحارث آخذ بلجامها والنبي صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب **باب جهاد النساء** حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن معاوية بن اسحق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت استاذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال جهادكن الحج وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفين

جويرية بنت الحارث محمد بن المثنى العنزي البصري يحيى بن سعيد القطان سفيان الثوري ابو اسحق المذكور البراء بن عازب باب جهاد النساء محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي سفيان الثوري معاوية بن اسحق بن طلحة التيمي ابي الازهر عائشة بنت طلحة
عمة معاوية بن اسحاق المذكور وقال عبد الله بن الوليد العدني سفيان الثوري ما هو موصول في جامعه ١٢ قس **حل اللغات**: الحفياء مكان خارج المدينة ثنية الوداع الثنية اعلى الجبل والطريق فيه وسميت بذلك لان الخارج من المدينة
يمشي معه المودعون اليها. الاضمار الاحوال. قعود بفتح القاف هو ما استحق الركوب من الابل. ايلة مدينة على ساحل البحر بين مصر ومكة ويقال هي آخر الحجاز واول الشام بينها وبين المدينة خمس عشرة مرحلة ١٢

يبيت بمعنى المصدر خبر عن الحق اما بتقدير ان او بدونها ومثله قوله تعالى ومن آياته يريكم البرق وعلى القول بتقدير اي يجوز نصبه كما هو شان ان المقدرة في جواز العمل والباعث على تاويله بالمصدر ان جملة يبيت لا تصلح ان تكون خبرا عن الحق ولا ضمير فيه يرجع الى الحق ويدل على التاويل رواية النسائي ان يبيت فصرح بان المصدرية وقول العيني ان التاويل يغير المعنى ولا حاجة اليه ناشئ عن قلة التدبر في المعنى والقواعد والعجب انه قال ان من له ذوق بالعربية يفهم ما ذكره مع ان من له ذوق يشهد ببطلان قوله. وقوله الا ووصيته استثناء من اعم الاحوال وهو حال من نفس البيتوتة اي ليس حقه البيتوتة في حال الا والحال ان الوصية مكتوبة عنده وليس بحال من فاعل يبيت لفساد المعنى اذ يصير المعنى كون المسلم يبيت ليلتين في كل حال الا في حال ان الوصية

ثنا مُعٰوية بهٰذا حدثنا قَبيصة ثنا سفين عن معٰوية بهٰذا وعن حَبيب بن ابی عَمْرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم سألهٗ نساؤهٗ عن الجهاد فقال نِعْمَ الجهاد الحج

باب غزوةِ المرأة فی البحر حدثنا عبدُ الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحٰق ۲ عن عبد الله بن عبد الرحمٰن الانصاری قال سمعتُ اَنَسًا يقول دخل رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم علی بنتِ مِلحان فاتّكأ عندها ثم ضحِك فقالت لِمَ تضحكُ يا رسولَ الله فقال ناسٌ من امتی يركبون البحرَ الاخضرَ فی سبيل الله مَثَلُهم مثل الملوكِ علی الاَسِرَّة فقالت يا رسول الله ادعُ الله ان يجعلنی منهم قال اللّٰهمّ اجعلها منهم ثم عاد فضحِك فقالت له مثلَ او مِمَّ ذٰلك فقال لها مثلَ ذٰلك فقالت ادعُ الله ان يجعلنی منهم قال انتِ من الاولين ولستِ من الاٰخِرين قال قال انس فتزوجت عُبادة ابنَ الصّامِت فركبتِ البحرَ مع بنتِ قَرَظة فلمّا قَفَلتْ رَكِبَتْ دابّتَها فوقَصَتْ بها فسقطتْ عنها فماتت

باب حَمْلِ الرجل امرأتَه فی الغزو دونَ بعضِ نسائه حدثنا حَجّاج بن مِنْهال ثنا عبد الله بن عُمر النُّمَيری ثنا يونس قال سمعتُ الزهری قال سمعتُ عُروة بنَ الزُّبير وسعيدَ بن المسيَّب وعلقمةَ ابنَ وقّاصٍ وعُبيدَ الله بن عبد الله عن حديث عائشة كلٌّ حدّثنی طائفةً من الحديث قالت كانَ النبیّ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اراد ان يخرُجَ اقرعَ بين نسائه فاَيّتُهنّ يخرُج سهمُها خرج بها النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاقرعَ بيننا فی غَزْوةٍ غزاها فخرجَ فيها سَهْمی فخرجتُ مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم بعد ما اُنزل الحِجابُ

باب غزوِ النساءِ وقتالِهنّ مع الرّجال حدثنا ابو مَعْمَر ثنا عبد الوارث ثنا عبدُ العزيز عن انسٍ قال لمّا كان يومُ اُحُد انهزمَ الناسُ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولقد رأيتُ عائشةَ بنتَ ابی بكرٍ واُمَّ سُلَيمٍ وانهما لَمُشَمِّرتان اَرٰی خَدَمَ سُوقِهما تَنقُزانِ القِرَبَ وقال غيره تَنقُلانِ القِرَبَ علی مُتونهما ثم تُفرِغانه فی اَفواهِ القومِ ثم تَرجِعانِ فتملآنها ثم تَجيئانِ فتُفرِغانه فی افواه القوم

باب حَمْلِ النساءِ القِرَبَ الی الناسِ فی الغزو حدثنا عبدانُ انا عبدُ الله انا يونس عن ابن شهاب قال ثعلبة ابن ابی مالكٍ انّ عُمر بن الخطّاب قَسَمَ مُروطًا بين نساءٍ من نساءِ المدينة فبقِیَ مِرْطٌ جيّدٌ فقال له بعضُ مَن عِنده يا اميرَ المؤمنين اَعطِ هٰذا بنتَ رسولِ الله صلی اللہ علیہ وسلم التی عندك يريدون اُمَّ كلثومٍ ابنةَ علیّ فقال عُمَر اُمُّ سَليطٍ احقُّ واُمُّ سَليطٍ من نساءِ الانصار ممّن بايعَ رسولَ الله صلی اللہ علیہ وسلم قال عمر فانها كانت تَزفِرُ لنا القِرَبَ يومَ اُحُدٍ قال ابو عبد الله تَزفِرُ تَخيطُ

باب مُداواةِ النساءِ الجرحٰی فی الغزو حدثنا علی بن عبد الله ثنا بشرُ بنُ المفضَّل ثنا خالد بن ذكوان عن الرُّبَيِّع ابنةِ مُعَوِّذٍ قالت كنّا مع النبی صلی الله عليه وسلم نَسقی الماءَ ونُداوی الجرحٰی ونَرُدُّ القتلٰی ۲

باب ردِّ النساءِ الجرحٰی والقتلٰی حدثنا مُسدَّد ثنا بِشر بن المفضَّل عن خالد بن ذكوان عن الرُّبَيِّع ابنةِ مُعَوِّذٍ قالت كنّا نغزو مع رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم فنَسقی القومَ ونَخدُمُهم ونَرُدُّ الجرحٰی

٢ هو الفزاری — نسخة فقال — نسخة بطائفة — فنفرغانها — الی المدينة — نسخة النبی

۵۱ قوله نعم الجهاد الحج. قال ابن بطال دل حديث عائشة علی ان الجهاد غير واجب علی النساء ولكن ليس فی قوله جهادكن الحج انه ليس لهن ان يتطوعن بالجهاد وانما لم يكن عليهن واجبا لما فيه من مغايرة المطلوب منهن من التستر ومجانبة الرجال فلذلك كان الحج افضل لهن من الجهاد قلت وقد لمح البخاری بذلك فی ايراده الترجمة مجملة وتعقيبها بالتراجم المصرحة بخروج النساء الی الجهاد. قاله ابن حجر فی فتح الباری ۱۲ ۵۲ قوله علی بنت ملحان. بكسر الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة وهی ام حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام الانصارية خالة انس صحابية مشهورة كذا فی التقريب وكانت محرما له صلی اللہ علیہ وسلم كما مر بيانه فی صفحہ ۳۹۱ فی باب الدعاء بالجهاد مع شرح الحديث قوله مثلهم مثل الملوك ای حالهم كالملوك فی السعة والرفعة ۱۲ ۵۳ قوله فتزوجت عبادة بن الصامت. قال الشيخ ابن حجر ظاهره انها تزوجت بعد هذه المقالة ووقع فی رواية اسحٰق من انس وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم وظاهره انها كانت حينئذ زوجته فاما ان يحمل علی انها كانت زوجته ثم طلقها ثم راجعها بعد ذلك واما ان يحمل قوله فی رواية اسحٰق وكانت تحت عبادة جملة معترضة اراد الراوی وصفها بها قال وهذا الثانی اولی لموافقة محمد بن يحيی بن حبان عن انس علی ان عبادة تزوجها بعد ذلك كما سيأتی بعد اثنی عشر بابا انتهی ۱۲ ۵۴ قوله بنت قرظة. بالقاف والراء والمعجمة المفتوحات اسمها فاختة بالفاء وكسر المعجمة وبالفوقية المفتوحة امرأة معاوية بن ابی سفيان وهو اول من ركب البحر للغزو فی خلافة عثمان رض وقرظة هو ابن عبد الله بن عمرو بن نوفل بن عبد مناف وليس هو قرظة بن كعب الانصاری ۱۲ خير جاری ۵۵ قوله لمشمرتان. بكسر الميم الثانية المشددة من التشمير شمر ازاره رفعه وشمر عن ساقه وشمر فی امره ای خف وشمر للامر ای تهيأ له والخدم بفتحتين موضع الخلخال من الساق ولعل رؤيته بلا قصد كذا فی الخير الجاری وفی المجمع الخدم بفتحتين جمع خدمة يعنی الخلخال وتجمع علی خدام ايضا والسوق جمع ساق انتهی قال النووی هذه الرؤية للخدم لم يكن فيها نهی لان يوم احد كان قبل امر النساء بالحجاب اولانه لم يتعمد النظر الی نفس الساق فهو محمول علی وقوع النظر فجاءة بغير قصد اليها ۱۲ ك ۵۶ قوله تنقزان. بضم القاف بعدها زای كذا فی التنقيح وفی الخير الجاری النقز بالنون والقاف والزای الوثب وهو لازم وقوله القرب جمع القربة وهو منصوب بنزع الخافض ای بالقرب ای تنقلان وهذا هو غزوة لاعانتهن الغزاة انتهی قال الكرمانی فان قلت اين ذكر قتالهن قلت انهن بصدد الدفع عن انفسهن مهما امكن فهو فی حكم القتال او قاس علی الغزو ۱۲ ۵۷ قوله قسم مروطا. ای اكسية من صوف او خز كان يؤتزر بها وام كلثوم بضم الكاف وضم المثلثة بنت فاطمة بنت رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم ولدت فی حيوة رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم خطبها عمر الی علی رض فقال انا ابعثها اليك فان رضيتها فقد زوجتكها فبعثها اليه ببرد وقال لها قولی هذا البرد الذی قلت لك فقالت ذلك لعمر فقال لها قولی له قد رضيت رضی الله عنك ووضع يده علی ساقها فكشفها فقالت اتفعل هذا لولا انك امير المؤمنين لكسرت انفك ثم جاءت اباها فقالت بعثتنی الی شيخ سوء واخبرته فقال لها يا بنية انه زوجك ۱۲ كرمانی ۵۸ قوله تزفر تخيط. كذا فی رواية المستملی وحده وتعقب بان ذلك لا يعرف فی اللغة وانما الزفر الحمل وهو بوزنه ومعناه قال الخليل زفر بالحمل زفرا نهض به والزفر ايضا القربة نفسها وقيل اذا كانت مملوة ويقال للاماء اذا حملن القرب زوافر ۱۲ فتح الباری ۵۹ قوله باب مداواة النساء الجرحی. ای من الرجال ثم ذكر فی الغزو ثم قال بعده باب رد النساء الجرحی والقتلی كذا للاكثر وزاد الكشميهنی الی المدينة قوله عن الربيع بالتشديد وابوها معوذ بالتشديد ايضا وبذال المعجمة لها ولابيها صحبة قوله كنا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم نسقی كذا اورده فی الاول مختصرا واورد فی الذی بعده اتم وزاد الاسمعيلی ولا نقاتل فيه جواز معالجة المرأة الاجنبية للرجل الاجنبی للضرورة ۱۲ فتح

اسماء الرجال

قبيصة بن عقبة السوائی العامری سفيان بن سعيد بن مسروق الثوری معاوية بن اسحٰق التيمی حبيب بن ابی عمرة بفتح العين وسكون الميم القصاب ابی عبد الله الحمانی عائشة بنت طلحة التيمية باب غزو المرأة عبد الله بن محمد المسندی معاوية بن عمرو الازدی ابو اسحٰق ابراهيم بن الحارث عبد الله بن عبد الرحمٰن الانصاری ابی طوالة - باب حمل الرجل امرأته حجاج بن منهال ابو محمد السلمی يونس بن يزيد الايلی الزهری محمد بن مسلم عروة بن الزبير بن العوام سعيد بن المسيب ابن حزن بن وهب القرشی المخزومی علقمة بن وقاص ای الليثی عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود باب غزو النساء ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو بن الحجاج عبد الوارث بن سعيد التنوری عبد العزيز بن صهيب وقال غيره ای غير ابی معمر وهو جعفر بن مهران عن عبد الوارث باب حمل النساء القرب عبدان بن عبد الله بن عثمان بن جبلة عبد الله بن المبارك المروزی يونس بن يزيد الايلی ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری ثعلبة بن ابی مالك ابو يحيی القرظی باب مداواة النساء الجرحی علی بن عبد الله المدينی بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشی خالد بن ذكوان المدنی الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة بنت معوذ بن عفراء الانصارية من المبايعات باب رد النساء الجرحی والقتلی مسدد بن مسرهد البصری بشر المذكور خالد المذكور ربيع المذكورة ۱۲ ع

ف هكذا هو فی جميع الروايات قال ابو مسعود الدمشقی سقط بين ابی اسحٰق وعبد الله زائدة بن قدامة وهو تحكم بلا دليل وقد ثبت سماعه من عبد الله والله اعلم كذا فی الكرمانی والخير الجاری والفتح وغيرها ۱۲

حل اللغات

قفلت رجعت. طائفة قطعة. وقصت من الوقص وهو كسر العنق. تنقزان تحملان. المتون الظهور يعنی پشتها. مروطا ای اكسية من صوف او خز كان يؤتزر بها ۱۲

مكتوبة عنده ليس بحق له فتامل بنظر دقيق وجوز بعضهم ان قوله يبيت صفة لامرئ والخبر محذوف بعد الا ای الا المبيت ووصيته مكتوبة عنده وهذا لا يخلو عن ركاكة اذ يصير المعنی ان المسلم البائت ليلتين ليس حقه كذا وهو غير مناسب وانما المناسب لا ينبغی لمسلم ان يبيت والعجب من القسطلانی حيث قال مفعول يبيت محذوف تقديره آمنا او ذاكرا او موعوكا والحال ان يبيت من الافعال اللازمة لا المتعدية ولو فرض آمنا ونحوه فی الكلام لكان حالا لا مفعولا والله تعالی اعلم ام سندی (قوله هل كان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اوصی فقلت لا الخ) كانه فهم السؤال عما اشتهر بين الجهال من الوصية الی علی رضی الله تعالی عنه او فهم السؤال عن الوصية فی الاموال فقال فی الجواب لا ثم لما صرح السائل بانه كيف يترك الوصية وقد امر المسلمون بها ذكر له انه

حاشية السندی — ص ۳۸۴

والقتلى الى المدينة باب نزع السهم من البدن حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابى بردة عن ابى موسى قال رمى ابو عامر فى ركبته فانتهيت اليه فقال انزع هذا السهم فنزعته فنزا منه الماء فدخلت على النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم اغفر لعبيد ابى عامر باب الحراسة فى الغزو فى سبيل الله عز وجل حدثنا اسمعيل بن خليل ثنا على بن مسهر انا يحيى بن سعيد انا عبد الله بن عامر بن ربيعة قال سمعت عائشة تقول كان النبى صلى الله عليه وسلم سهر فلما قدم المدينة قال ليت رجلا صالحا من اصحابى يحرسنى الليلة اذ سمعنا صوت سلاح فقال من هذا فقال انا سعد بن ابى وقاص جئت لاحرسك ونام النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن يوسف ثنا ابو بكر عن ابى حصين عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة ان اعطى رضى وان لم يعط لم يرض لم يرفعه اسرائيل ومحمد بن جحادة عن ابى حصين وزادنا عمرو قال انا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان اعطى رضى وان لم يعط سخط تعس وانتكس واذا شيك فلا انتقش طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه فى سبيل الله اشعث راسه مغبرة قدماه ان كان فى الحراسة كان فى الحراسة وان كان فى الساقة كان فى الساقة وان استاذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع فتعسا كانه يقول فاتعسهم الله طوبى فعلى من كل شىء طيب وهى ياء حولت الى الواو وهى من يطيب باب فضل الخدمة فى الغزو حدثنا محمد بن عرعرة قال ثنا شعبة عن يونس بن عبيد عن ثابت البنانى عن انس بن مالك قال صحبت جرير بن عبد الله فكان يخدمنى وهو اكبر من انس قال جرير انى رايت الانصار يصنعون شيئا لا اجد احدا منهم الا اكرمته حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنى محمد بن جعفر عن عمرو بن ابى عمرو مولى المطلب بن حنطب انه سمع انس بن مالك يقول خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر اخدمه فلما قدم النبى صلى الله عليه وسلم راجعا وبدا له احد قال هذا جبل يحبنا ونحبه ثم اشار بيده الى المدينة قال اللهم انى احرم ما بين لابتيها كتحريم ابراهيم مكة اللهم بارك لنا فى صاعنا ومدنا حدثنا سليمن بن داود ابو الربيع عن اسمعيل بن زكريا ثنا عاصم عن مورق العجلى عن انس قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم اكثرنا ظلا الذى يستظل بكسائه واما الذين صاموا فلم يعملوا شيئا واما الذين افطروا فبعثوا الركاب وامتهنوا وعالجوا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر باب فضل من حمل متاع صاحبه فى السفر حدثنا اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كل سلامى عليه صدقة كل يوم يعين الرجل فى دابته يحامله عليها او يرفع عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة وكل خطوة يمشيها الى الصلوة صدقة ودل الطريق صدقة

الحاشية:

٥١ قوله باب نزع السهم من البدن. ذكر فيه حديثا فى قصة عم ابى عامر باختصار وساقه فى غزوة حنين بتمامه قال المهلب فيه جواز نزع السهم من البدن وان كان فى غمرة الموت وليس ذلك من الالقاء الى التهلكة اذا كان يرجو الانتفاع بذلك قال ومثله البط والكى وغير ذلك من الامور التى يتداوى بها قال ابن منير لعله ترجم بهذا لئلا يتخيل ان الشهيد لا ينزع عنه السهم بل يبقى فيه كما امر بدفنه بدمائه حتى يبعث كذلك فبين بهذه الترجمة ان هذا مما شرع انتهى والذى قال المهلب اولى لان حديث الباب يتعلق بمن اصابه ذلك وهو فى الحيوة بعد والذى ابداه ابن المنير يتعلق بنزعه بعد الوفات ١٢ فتح البارى ٥٢ قوله فنزا منه الماء. بالنون والزاى والالف اى جرى منه وهذا من علامة الموت قوله اللهم اغفر لعبيد تصغير العبد هو ابن وهب وقيل ابن سليم بضم المهملة الاشعرى عم ابى موسى كان من كبار الصحابة قتل يوم اوطاس وكان هذا الدعاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الغزوات علامة الشهادة ظاهرا غيرمقبول الله صلى الله عليه وسلم ايضا بقتل رفع يديه يدعو له فقال صلى الله عليه وسلم فى دعائه كما فى بعض الطرق اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك من الناس ١٢ خير جارى ٥٣ قوله سهر فلما قدم المدينة الخ. هكذا فى هذه الرواية ولم يبين زمان السهر وظاهره ان السهر كان قبل القدوم والقول بعده وقد اخرجه مسلم وقال فيه سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة ليلة فقال فذكره وظاهره ان السهر والقول معا كانا بعد القدوم وقد اخرجه النسائى بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة يسهر من الليل وليس المراد بقدومه المدينة اول قدومه اليها من الهجرة لان عائشة اذ ذاك لم تكن عنده ولا كان سعد ايضا ممن سبق. كذا فى فتح البارى ٥٤ قوله يحرسنى الليلة. قال الكرمانى فان قلت قال الله تعالى والله يعصمك من الناس فما الحاجة الى الحراسة قلت كان قبل نزول الآية والمراد العصمة من فتنة الناس واختلالهم انتهى وقد اخرج الترمذى عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرس ليلا حتى نزل والله يعصمك من الناس فاخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه من القبة فقال يا ايها الناس انصرفوا فقد عصمنى الله عز وجل ١٢ ٥٥ قوله تعس قال الجوهرى. بفتح العين وقال النووى فتح العين وكسرها لغتان والقاضى اقتصر على الكسر ومعناه عثر وقيل هلك وقيل لزمه الشر وقيل سقط لوجهه قوله عبد الدينار هذا مجاز عن حرصه عليه وتحمل لذلة لاجله والقطيفة دثار مخمل والخميصة كساء مربع لا علام وخطوط قوله لم يرفعه اسرائيل اى لم يرفع الحديث عن ابى حصين بل وقفه وكذا ابن جحادة ١٢ ك ف ٥٦ قوله واذا شيك بكسر المعجمة وسكون التحتية بعدها كاف فلا انتقش والمعنى اذا اصابته الشوكة فلا وجد من يخرجها بالمنقاش قوله اشعث صفة لعبد وهو مجرور بالفتحة لعدم الصرف وراسه بالرفع فاعل قال الطيبى اشعث راسه مغبرة قدماه حالان من قوله لعبد لانه موصوف فقال الكرمانى يجوز الرفع ولم يوجهه قال غيره على انه صفة الراس اى راسه اشعث وكذا القول فى قوله مغبرة قدماه ١٢ فتح ٥٧ قوله ان كان فى الحراسة حراسة من العدو ان يهجم عليه وذلك يكون فى مقدمة الجيش والساقة مؤخرة الجيش والمعنى ائتماره لما امر واقامته حيث اقيم وقد تقرر فى علم المعانى ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء وكماله كذا قال الطيبى ٥٨ قوله وهو اكبر من انس. فيه التفات او تجريد لانه قال من انس ولم يقل منى وفى رواية مسلم وكان جرير اكبر من انس وعلى هذه الجملة من قول ثابت ١٢ فتح البارى ٥٩ قوله شيئا. اى من خدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ينبغى قوله الا اكرمته فيه دليل على كمال اخلاصه فيه المطابقة للترجمة بفضل الخدمة الشاملة للخدمة فى الغزو وغيره. كذا فى الخير الجارى ٦٠ قوله هذا جبل يحبنا يمكن حمله على الحقيقة بان يخلق الله فيه المحبة او هو كناية عن اهل الجبل وهم سكان المدينة واللابة بخفة الموحدة الحرة والمدينة بين الحرتين والتشبيه انما هو فى نفس الحرمة فقط لا فى وجوب الجزاء ونحوه كذا فى الكرمانى ومر بيان المذاهب فيه فى ص ٢٥١ فى الحج ١٢ ٦١ قوله فبعثوا الركاب اى اثاروا الابل لخدمتها وسقيها وعلفها وفى رواية مسلم فضربوا الابنية وسقوا الركاب ١٢ فتح ٦٢ قوله بالاجر. اى الاكمل لان نفع صومهم قاصر على انفسهم بخلاف نفع فطرهم فانه متعد ١٢ ك ٦٣ قوله كل سلامى بضم المهملة وخفة اللام وفتح الميم عظام الاصابع وقيل كل عظم فى البدن قوله كل يوم منصوب على الظرف قوله ويعين مبتدأ على تقدير المصدر وصدقة خبره قوله يحامله اى يساعده فى الركوب والحمل على الدابة والخطوة بفتح الخاء المرة الواحدة وبالضم ما بين القدمين والدل الدلالة ١٢ ك

اسماء الرجال: باب نزع السهم من البدن محمد بن العلاء بفتح العين والمد ابن كريب ابو اسامة حماد بن اسامة بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء ابن ابى بردة عن جده ابى بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن ابيه عبد الله بن قيس الاشعرى ابو عامر عبيد بن وهب الاشعرى باب الحراسة فى الغزو اسمعيل بن خليل الخزاز بمعجمات الكوفى على بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء القرشى يحيى بن سعيد الانصارى عبد الله بن عامر بن ربيعة القرشى العنزى يحيى بن يوسف بن كريمة ابو يوسف الزمى ابو بكر الحناط بالنون المقرى وزاد ابو ذر بن عياش ابى حصين بفتح المهملتين اسمه عثمان بن عاصم الاسدى ابى صالح ذكوان السمان الزيات لم يرفعه اسرائيل بن يونس محمد بن جحادة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة المخففة ابى حصين عثمان المذكور عمرو بفتح العين وسكون الميم ابن مرزوق ابى صالح الخدمة محمد بن عرعرة بعينين مهملتين مفتوحتين بينهما راء ساكنة وبعد الثانية راء اخرى مفتوحة ابن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون آخره دال مهملة السامى بالمهملة البصرى شعبة بن الحجاج يونس بن عبيد مصغر العبدى جرير بن عبد الله البجلى عبد العزيز ابن عبد الله الاويسى محمد بن جعفر بن ابى كثير الانصارى عمرو بن ابى عمرو بفتح العين فيهما ابو الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة العتكى الزهرانى اسمعيل بن زكريا الخلقانى بضم المعجمة وسكون اللام بعدها قاف ابى زياد الكوفى الملقب بشقوصا عاصم بن سليمان الاحول

او هلك او شقى. القطيفة دثار مخمل الخميصة كساء اسود مربع له علمان. انتكس انقلب على راسه. واذا شيك فلا انتقش اى اذا اصابته شوكة فلا اخرجت شوكته بالمنقاش يقال نقشت الشوكة اذا استخرجته. الساقة مؤخر الجيش ١٢

حاشية السندى:

اوصى بكتاب الله اى ونحوه كالسنة قال المحقق ابن حجر فى قوله وكيف كتب على المسلمين الوصية زاد المصنف فى فضائل القرآن ولم يوص به وبه يتم الاعتراض اى كيف يؤمر المسلمون بشىء ولا يفعله النبى صلى الله عليه وسلم اه سندى (قوله انك ان تدع وذرتك) هى ان المصدرية الناصبة او ان الشرطية الجازمة وعلى الثانى فلابد من تقدير المبتدأ فى قوله خير مع الفاء فهو خير وعلى الاول لا حاجة اليه بل تكون ان تدع مبتدأ خبره خير وقول المحقق ابن حجر ان تدع بفتح ان على التعليل وتبعه القسطلانى يقتضى ان التقدير لان تدع وعلى هذا يكون خبر ان فى انك ولا يخفى انه لا يصح ان يقال انك لاجل تركهم اغنياء خير من ان تتركهم فقراء فتأمل (قوله لو غض الناس الى الربع) اى لكان احسن وهذا مبنى على معنى والثلث كثير مما ينبغى الابقاء

ـ۱ قوله رباط يوم فى سبيل الله وقول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا الآية - الرباط بكسر الراء وبالموحدة الخفيفة ملازمة المكان الذى بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين منهم واستدلال المصنف بالآية اختيار لاشهر التفاسير فعن الحسن البصرى وقتادة اصبروا على طاعة الله وصابروا اعداء الله فى الجهاد ورابطوا فى سبيل الله وعن محمد بن كعب اصبروا على الطاعة وصابروا الانتظار الوعد ورابطوا العدو واتقوا الله فيما بينكم وعن زيد بن اسلم اصبروا على الجهاد وصابروا العدو ورابطوا الخيل قال ابن قتيبة واصل الرباط ان تربط هؤلاء خيلهم وهؤلاء خيلهم استعدادا للقتال قال الله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل وفى الموطا عن ابى هريرة مرفوعا وانتظار الصلوة فذلكم الرباط وهو فى السنن عن ابى سعيد وفى المستدرك عن ابى سلمة بن عبد الرحمن ان الآية نزلت فى ذلك واحتج بانه لم يكن فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزو فيه رباط انتهى وحمل الآية على الاولى اظهر وما احتج به ابو سلمة لا حجة فيه ولا سيما مع ثبوت حديث الباب فعلى تقدير تسليم انه لم يكن فى عهده صلى الله عليه وسلم رباط فلا يمنع من الامر به والترغيب فيه ويحتمل ان يكون المراد كلا من الامرين او ما هو اعم من ذلك قاله الشيخ ابن حجر فى الفتح ۱۲ ـ۲ قوله وما عليها - كلمة على بمعنى فى اى فى الدنيا وجوز عنها مبالغة وهو افادة الاستعلاء كذا فى الخير الجارى اى افضل من صرف ما فى الدنيا كلها لو ملكها انسان لانه زائل ونعم الآخرة باقية كذا فى الفتح وك ۱۲ ـ۳ قوله موضع سوط احدكم - اى مقدار سوط فى الجنة وانما خص السوط لان عادة الراكب اذا اراد النزول فى موضع ان يلقى سوطه فيه لئلا ينزل فيه غيره كذا فى الطيبى وتمر الحديث مع بيانه فى ص۳۹۲ فى باب الغدوة والروحة فى سبيل الله ۱۲ ـ۴ قوله باب من غزا بصبى للخدمة - يشير الى ان الصبى لا يخاطب بالجهاد ولكن يجوز الخروج به بطريق التبعية ۱۲ فتح ـ۵ قوله يخدمنى بضم المهملة وبالجزم وبالرفع ومعناه ان يعين من يخدمه صلى الله عليه وسلم فى تلك السفرة وذلك لما صح عن انس رض انه قال خدمت النبى صلى الله عليه وسلم تسع سنين وفى رواية عشر سنين ولو كان اول خدمته فى غزوة خيبر وكانت سنة سبع لكانت خدمته اربع سنين ۱۲ خير جارى ف ـ۶ قوله من الهم والحزن - اكثرهم لا يفرق بينهما ومنهم من فرق بان الهم على ما يتوقع والحزن على ما وقع ۱۲ ك ـ۷ قوله وكانت عروسا - فيه اطلاق العروس على المرأة خلافا لمن ظن انه نعت للرجل فقد نص الخليل انه نعت لهما ما داما فى تعريسهما اياما كذا فى التنقيح قوله سد بالمهملتين اولها مفتوحة ويضم وثانيها مشددة الصهباء بفتح المهملة واسكان الهاء وبالموحدة وبالمد موضع قوله حلت اى طهرت وخرجت عن الحيض قوله حيسا بفتح مهملة فتحتية ساكنة فسين مهملة الطعام المتخذ من التمر والاقط والسمن وقد يجعل عوض الاقط الدقيق قوله نطع بفتح النون وكسرها وسكون الطاء وفتحها اربع لغات قوله يحوى بضم التحتية وفتح المهملة وتشديد الواو المكسورة اى يجمع والحوية كساء محشو حول سنام البعير اى يدار عليها العباءة حول السنام ۱۲ ك خ ـ۸ قوله كالملوك - اى حالهم كالملوك فى السعة والرفعة وقد مر الحديث عنقريب فى ص۴۰۲ ۱۲ ـ۹ قوله قال لى قيصر الخ - هو طرف من الحديث الطويل وقد تقدم موصولا فى بدء الوحى والغرض منه قوله فى الضعفاء وهم اتباع الرسل وطريق الاحتجاج به حكاية ابن عباس ذلك وتقريره ۱۲ فتح ـ۱۰ قوله قال راى سعد - اى ابن ابى وقاص والد مصعب الراوى عنه فهذا صورة هذا السياق مرسل لان مصعبا لم يدرك زمان هذا القول لكن هو محمول على انه سمع ذلك من ابيه ۱۲ فتح ـ۱۱ قوله فضلا على من دونه - اى بسبب غناه وشجاعته وحسن معرفته بصفة الرمى كذا فى الخير الجارى قوله هل تنصرون الخ قال ابن بطال تأويله ان الضعفاء اشد اخلاصا فى الدعاء واكثر خشوعا فى العبادة لخلاء قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا وقد روى عبد الرزاق فى قصة سعد زيادة مع ارسالها فقال قال سعد يا رسول الله ارأيت رجلا يكون حامية القوم ويدفع عن اصحابه يكون نصيبه كنصيب غيره فذكر الحديث وعلى هذا فالمراد بالفضل ارادة الزيادة مع الغنيمة فاعلمه صلى الله عليه وسلم ان سهام المقاتلة سواء فان كان القوى يترجح بفضل شجاعته فان الضعيف يترجح بفضل دعائه واخلاصه وهذا النظر السر فى تعقيب المصنف له بحديث ابى سعيد الثانى - كذا فى فتح البارى ۱۲

باب فضل رباط يوم فى سبيل الله وقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اصبروا وصابروا ورابطوا الاية حدثنا عبد الله بن منير سمع ابا النضر ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابى حازم عن سهل بن سعد الساعدى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم فى سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد فى سبيل الله والغدوة خير من الدنيا وما عليها باب من غزا بصبى للخدمة حدثنا قتيبة ثنا يعقوب عن عمرو عن انس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لابى طلحة التمس غلاما من غلمانكم يخدمنى حتى اخرج الى خيبر فخرج بى ابو طلحة مردفى وانا غلام راهقت الحلم فكنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل فكنت اسمعه كثيرا يقول اللهم انى اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال ثم قدمنا خيبر فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيى بن اخطب وقد قتل زوجها وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فخرج بها حتى اذا بلغنا سد الصهباء حلت فبنى بها ثم صنع حيسا فى نطع صغير ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن من حولك فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية ثم خرجنا الى المدينة قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوى لها وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب فسرنا حتى اذا اشرفنا على المدينة نظر الى احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه ثم نظر الى المدينة فقال اللهم انى احرم ما بين لابتيها بمثل ما حرم ابراهيم مكة اللهم بارك لهم فى مدهم وصاعهم باب ركوب البحر حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان عن انس بن مالك قال حدثتنى ام حرام ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يوما فى بيتها فاستيقظ وهو يضحك قالت يا رسول الله ما يضحكك قال عجبت من قوم من امتى يركبون البحر كالملوك على الاسرة فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم قال انت منهم ثم نام فاستيقظ وهو يضحك فقال مثل ذلك مرتين او ثلثا قلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم فيقول انت من الاولين فتزوج بها عبادة بن الصامت فخرج بها الى الغزو فلما رجعت قربت دابة لتركبها فوقعت فاندقت عنقها باب من استعان بالضعفاء والصالحين فى الحرب وقال ابن عباس اخبرنى ابو سفين قال قال لى قيصر سألتك اشراف الناس اتبعوه ام ضعفاؤهم فزعمت ضعفاؤهم وهم اتباع الرسل حدثنا سليمن بن حرب ثنا محمد بن طلحة عن طلحة عن مصعب بن سعد قال رأى سعد ان له فضلا على من دونه فقال النبى صلى الله عليه وسلم هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين عن عمرو وسمع جابرا عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم

ولقد الله لعلكم تفلحون

ن: قلت ۱۲ — ن: معهم ۳ — ن: ۲ الخدرى

اسماء الرجال باب فضل رباط يوم عبد الله ابن منير بضم الميم وكسر النون المروزى ابا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن القاسم الليثى عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر ابى حازم سلمة بن دينار الاعرج المدنى باب من غزا بصبى للخدمة قتيبة بن سعيد ابن جميل الثقفى يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القارى عمرو هو ابن ابى عمرو مولى المطلب باب ركوب البحر ابو النعمان محمد بن الفضل عارم البصرى حماد بن زيد اى ابن درهم الازدى يحيى بن سعيد الانصارى محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ الانصارى ام حرام بنت ملحان خالة انس باب من استعان بالضعفاء قال ابن عباس فيما سبق موصولا اول البخارى ابو سفيان صخر بن حرب قيصر هو لقب هرقل محمد بن طلحة بن مصرف اليامى مصعب ابن سعد بن ابى وقاص ۱۲ حل اللغات الرباط هو ملازمة ثغر العدو راهقت الحلم اى قاربت البلوغ الجبن ضد الشجاعة ضلع الدين ثقله الصهباء اسم موضع حلت طهرت الحيس طعام من تمر واقط وسمن العباءة ضرب

ولو قيل ان معناه انه كاف فى الوصية لا حاجة فيها الى الزيادة عليه لما كان فى الحديث دلالة على استحباب الانتقاص من الثلث والله تعالى اعلم (قوله وقد كان لفلان) اى كاد ان يصير للوارث فانه ان لم يعط ياخذه الوارث فالتصرف فى المال فى هذه الحال والاعطاء منه يشبه الاعطاء من مال الغير (قوله وقال بعض الناس لا يجوز اقراره) اى اقرار المريض لبعض الورثة لسوء الظن به اى بالمريض اى لانه متهم للورثة اى لاجل العداوة معهما او فى حقهما اى لعله يريد صرف المال عن بعض الورثة لقلة محبته معهما او لعداوتهما الى بعض آخر لكثرة المحبة لهم قال العينى لم يعلل الحنفية جواز اقرار المريض لبعض الورثة بهذه العبادة بل لانه ضرر لبقية الورثة اه قلت وهذا الذى ذكره عين ما ذكره المصنف معنى اذ حق الورثة لا يتعلق بقدر الدين وضررهم لا ينحصر الا فيما يتعلق

ك قوله فئام بكسر الفاء ويجوز فتحها وبهمزة على التحتانية ويجوز تسهيلها اے جماعة وسياتی شرحه فی علامات النبوة وفضائل الصحابة قال ابن بطال هو كقوله فی الحديث الآخر خيركم قرنی ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم لانه يفتح للصحابة لفضلهم ثم للتابعين لفضلهم ثم لتابعيهم لفضلهم كذا فی الفتح قال العينی ومطابقته للترجمة من حيث ان من صحب النبی صلی الله عليه وسلم الخ وهم ثلاثة الصحابة والتابعون واتباع التابعين حصلت بهم النصرة لكونهم ضعفاء فيما يتعلق بامر الدنيا اقوياء فيما يتعلق بامر الآخرة ١٢ ك قوله لا يقول فلان شهيد اے علی سبيل القطع بذلك الا ان كان بالوحی قوله الله اعلم بمن يكلم فی سبيله اے يجرح وهذا طرف من حديث تقدم فی اوائل الجهاد كذا فی الفتح ١٢ ك قوله وفی اصحاب رسول الله صلی الله عليه وسلم رجل اسمه قزمان هذا فی اعداد المنافقين وكان قد غاب يوم احد فعيره النساء فخرج وقاتل وبالغ قوله شاذة ولا فاذة نعت لمحذوف اے نسمة شاذة ويحتمل ان يكون للمبالغة كعلامة والشاذة ما شذت عن صواحبها وكذا الفاذة التی انفردت يصفه بانه لا يبقی شيئا الا اتے عليه قيل باصغر واكبر وقيل الشاذة من كانت فی القوم ثم شذت منهم والفاذة من لم يختلط معهم اصلا قوله ما اجزأ منا بهمز اے ما اغنی منا قوله اما انه بالتخفيف استفتاحية وان مكسورة او بمعنی حقا علی رای فيكون مفتوحة قوله ذبابه اے طرفه وقيل حده هذا كله فی التنقيح قال الكرمانی فان قلت القتل هو معصية والعبد لا يكفر بالمعصية فهو من اهل الجنة قلت لعل رسول الله صلی الله عليه وسلم علم بالوحی انه ليس مومنا او انه سيرتد حيث يستحل قتل نفسه او المراد من كونه من اهل النار انه من العصاة الذين يدخلون النار ثم يخرجون منها وفيه ان الاعتبار بالخواتيم وبالنيات وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر انتهی قال العينی ومطابقته للترجمة من حيث ان الصحابة لما شهدوا برجحان هذا الرجل فی امر الجهاد كانوا يقولون انه شهيد لو قتل ثم انه لما ظهر منه انه لم يقاتل لله وانما قتل نفسه علم انه لا يطلق علی كل مقتول فی الجهاد انه شهيد قطعا لاحتمال ان يكون مثل هذا وان كان يعطی له حكم الشهداء فی الاحكام الظاهرة ١٢ ك قوله واعدوا لهم ما استطعتم من قوة لمح بما جاء فی تفسير القوة فی هذه الآية انها الرمی وهو عند مسلم بلفظ عن عقبة سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول وهو علی المنبر واعدوا لهم ما استطعتم الا ان القوة هو الرمی كذا فی الفتح ١٢ ك قوله عبد الرحمن بن الغسيل هو ابن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن ابی عامر الراهب وحنظلة هو غسيل الملائكة وحمزة بالمهملة وبالزاے ابن ابی اسيد بضم الهمزة وفتح السين كذا فی الكرمانی قال صاحب الفتح ووقع فی رواية السرخسی وحده بفتح الهمزة وهو خطأ ١٢ ك قوله اكثبوكم كذا فی نسخ البخاری بمثلثة ثم موحدة والكثب بفتحتين القرب فالمعنی اذا دنوا منكم وقد استشكل بان الذی يليق برمی النبل البعد والذی يليق بالدنو المطاعنة بالرمح والمضاربة بالسيف وزعم الداؤدی ان معنی اكثبوكم كاثروكم قال وذلك ان النبل اذا رمی فی الجمع لم يخطئ غالبا ففيه ردع لهم وقد تعقب هذا التفسير بانه لا يعرف وتفسير الكثب بالكثرة غريب والاول هو المعتمد فظهر ان معنی الحديث الامر بترك الرمی بالقتال حتی يقربوا لانهم اذا رموهم علی بعد لا تصل السهام اليهم وتذهب فی غير منفعة والمراد بالقرب المطلوب فی الرمی قرب نسبی بحيث تنالهم السهام لا قرب قريب بحيث يلتحمون معهم ١٢ فتح ك قوله بحرابهم هذا موضع الترجمة وكانه لعدم وجوده فی بعض النسخ لم يطلع عليه بعض المهرة فتحير فی مطابقة الحديث للترجمة قوله اهوی اے قصد قوله حصبهم اے رماهم بالحصباء ١٢ خير جاری ك قوله باب المجن وفی رواية ابن شبويه الترسة والمجن والترسة جمع ترس والمجن بكسر الميم وفتح الجيم وتثقيل النون اے الدرقة قال ابن المنير وجه هذه التراجم دفع من تخيل ان اتخاذ هذه الآلات ينافی التوكل والحق ان الحذر لا يرد القدر ولكن يضيق مسالك الوسوسة لما طبع عليه البشر ١٢ فتح ك قوله تشرف بفتح الفوقية والشين المعجمة والراء المشددة والفاء اے تطلع عليه اے من فوق واستشرف الشیٔ اذا رفع البصر ينظر اليه ك ولابی ذر عن الحموی والمستملی يشرف بضم التحتية وكسر الراء من الاشراف ١٢ قس

قال ياتی زمانٌ يَغزُو فيه فئامٌ مِنَ الناسِ فيقال فيكم من صحب النبیّ فيقال نعم فيُفتح عليه ثم ياتی زمانٌ فيقال فيكم من صحب اصحاب النبی فيقال نعم فيُفتح ثم ياتی زمانٌ فيقال فيكم من صحب صاحب اصحاب النبی فيقال نعم فيُفتح

بابٌ لا يقول فلان شهيدٌ قال ابو هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم الله اعلم بمن يُجاهِدُ فی سبيله الله اعلم بمن يُكلَم فی سبيله **حدثنا** قتيبة ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابی حازم عن سهل بن سعد الساعدی ان رسول الله صلی الله عليه وسلم التقی هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال رسول الله صلی الله عليه وسلم الی عسكره ومال الآخرون الی عسكرهم وفی اصحاب رسول الله صلی الله عليه وسلم رجل لا يدع لهم شاذّةً ولا فاذّةً الا اتّبعها يضربها بسيفه فقال ما اجزأ منا اليوم احدٌ كما اجزأ فلانٌ فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم اما انه من اهل النار فقال رجل من القوم انا صاحبه قال فخرج معه كلما وقف وقف معه واذا اسرع اسرع معه قال فجُرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل علی سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الی رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال اشهد انك رسول الله قال وما ذاك قال الرجل الذی ذكرت آنفا انه من اهل النار فاعظم الناس ذلك فقلت انا لكم به فخرجت فی طلبه ثم جُرح جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه فی الارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم عند ذلك ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من اهل النار وان الرجل ليعمل عمل اهل النار فيما يبدو للناس وهو من اهل الجنة

بابُ التحريض علی الرمی وقول الله تعالی وَاَعِدُّوا لَهُم مَا استَطَعتُم مِن قُوَّةٍ وَمِن رِبَاطِ الخَيلِ تُرهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُم الآية **حدثنا** عبد الله بن مسلمة ثنا حاتم بن اسمعيل عن يزيد بن ابی عبيد قال سمعت سلمة بن الاكوع قال مرّ النبی صلی الله عليه وسلم علی نفر من اسلم ينتضلون فقال النبی صلی الله عليه وسلم ارموا بنی اسمعيل فان اباكم كان راميا وانا مع بنی فلان قال فامسك احد الفريقين بايديهم فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم ما لكم لا ترمون قالوا كيف نرمی وانت معهم قال النبی صلی الله عليه وسلم ارموا وانا معكم كلكم **حدثنا** ابو نعيم ثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن حمزة بن ابی اُسيد عن ابيه قال قال النبی صلی الله عليه وسلم يوم بدر حين صففنا لقريش وصفّوا لنا اذا اكثبوكم فعليكم بالنبل قال ابو عبد الله اكثبوكم يعنی اكثروكم

بابُ اللهو بالحراب ونحوها **حدثنا** ابراهيم بن موسی انا هشام عن معمر عن الزهری عن ابن المسيب عن ابی هريرة قال بينا الحبشة يلعبون عند النبی صلی الله عليه وسلم بحرابهم دخل عمر فاهوی الی الحصی فحصبهم بها فقال دعهم يا عمر وزاد علی ثنا عبد الرزاق انا معمر فی المسجد

بابُ المجن ومن يترس بترس صاحبه **حدثنا** احمد بن محمد انا عبد الله انا الاوزاعی عن اسحق بن عبد الله بن ابی طلحة عن انس بن مالك قال كان ابو طلحة يتترس مع النبی صلی الله عليه وسلم بترس واحد وكان ابو طلحة حسن الرمی فكان اذا رمی تشرّف النبی صلی الله عليه وسلم فينظر الی موقع نبله

اسماء الرجال

باب بالتنوين لا يقول الخ قال ابو هريرة فيما وصله فی باب افضل الناس مومن يجاهد بنفسه وماله قتيبة بن سعيد يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القاری ابی حازم بالحاء المهملة سلمة بن دينار الاعرج رجل من القوم هو اكثم بن ابی الجون باب التحريض علی الرمی عبد الله بن مسلمة القعنبی حاتم بن اسمعيل بالحاء المهملة بعدها الف يزيد بن ابی عبيد مولی سلمة بن الاكوع سلمة بن الاكوع اسم الاكوع سنان بن عبد الله الاسلمی ابو نعيم الفضل بن دكين عبد الرحمن بن الغسيل هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة الانصاری حمزة بن اُسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة وسكون التحتية ولابی ذر بفتح الهمزة وكسر المهملة وقال الدوری عن ابن معين الضم اصوب الانصاری عن ابيه ابی اسيد مالك بن ربيعة بن البدن باب اللهو بالحراب ابراهيم بن موسی الرازی هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن الصنعانی معمر بسكون العين ابن راشد الزهری محمد بن مسلم بن شهاب ابن المسيب سعيد وزاد علی بن المدينی عبد الرزاق بن همام معمر المذكور باب المجن الخ احمد بن محمد ابو الحسن الخزاعی المروزی عبد الله بن المبارك المروزی الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو

حل اللغات فئام ای جماعة ذباب السيف طرفه الذی يضرب به ينتضلون ای يترامون والتضال الرمی مع الاصحاب اكثبوكم ای دنوا منكم وقاربوكم النبل جمع نبلة وهی السهام العربية اللطاف المجن الترس ١٢

به حقهم وهو غير الدين فلو صدقنا المريض فی اقراره للوارث وقلنا انه دين علی التحقيق لما قلنا فی الاقرار ضرر لبقية الورثة اصلا وانما قلنا بالضرر حيث كذبناه فی اقراره فقلنا انه ليس بدين وهو كاذب فی قوله انه دين بل هو حق لبقية الورثة يريد بالاقرار صرفه عنهم الی الذی يقر له وهل هذا الا سوء الظن واتهام المسلم من غير سبب ظاهر وهذا هو مراد المصنف وكانه لهذا قال لم يعلل الحنفية بهذه العبارة ای بل بغير هذه العبارة لكن لا يخفی ان مدار الاعتراض علی المعنی لا علی العبارة وعبارة الاتهام فی كتب الحنفية فی باب اقرار المريض شائعة لا تخفی علی من يراجعها وليس الاتهام بلا سبب ظاهر هو الا سوء الظن والله تعالی اعلم والوجه فی الجواب منع كون هذا الاتهام بلا سبب بل له سبب فی الجملة كما يشير اليه كلام الهداية فقال لان حالة المرض حالة الاستغناء

حَدَّثَنَا سعيد بن عُفَير ثنا يعقوب بن عبد الرحمٰن عن ابی حازم عن سهل بن سعد قال لمّا كُسِرَت بَيْضَةُ النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم علی رأسه وأُدمِيَ وَجهُهُ وكُسِرَت رَباعِيَتُهُ وكَانَ عَلِيٌّ يختلف بالماء فی المِجَنِّ وكَانت فاطمةُ تغسِلُهُ فلمّا رأتِ الدمَ يزيد علی الماء كثرةً عمدَت الی حصیر فأحرقتها فألصقتها علی جُرحِهٖ فرقأ الدم

حدثنا علی بن عبد اللہ ثنا سفین عن عمرو عن الزهری عن مالك بن اوس بن الحدثان عن عُمَرَ قال كانت اموال بنی النضیر مما افاء اللّٰہ علی رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم خاصةً وكان ينفق علی اهله نفقة سنته ثم يجعل ما بقی فی السلاح والكراع عُدَّةً فی سبيل اللّٰہ **باب** حدثنا قبيصة ثنا سفين عن سعد بن ابراهيم ثنی عبد اللّٰہ بن شداد قال سمعت عليًّا يقول ما رأيت النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم يُفَدِّی رجلًا بعد سعدٍ سمعته يقول اِرمِ فِداك ابی وامی **باب الدَّرَق** حدثنا اسمعيل حدثنی ابن وهب قال عمرو حدثنی ابو الاسود عن عُروة عن عائشة قالت دخل عَلَيَّ النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم وعندی جاريتان تُغنّيان بغناء بُعاثَ فاضطجع علی الفراش وحوّل وجهه فدخل ابو بكر فانتهرنی وقال مزمارة الشيطان عند رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فاقبل عليه رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا قالت وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فاما سألت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم واما قال لی أتشتهين ان تنظری فقلت نعم فاقامنی وراءه خدّی علی خدّه ويقول دونكم بنی أرفدة حتی اذا مللت قال حسبك قلت نعم قال فاذهبی قال احمد عن ابن وهب فلما غفل **باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق** حدثنا سليمن ابن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال كان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم احسن الناس واشجع الناس ولقد فزع اهل المدينة ليلةً فخرجوا نحو الصوت فاستقبلهم النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم وقد استبرأ الخبر وهو علی فرس لابی طلحة عُرْیٍ وفی عنقه السيف وهو يقول لم تُراعوا لم تُراعوا ثم قال وجدناه بحرًا او قال انه لبحر **باب ما جاء فی حلية السيوف** حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد اللّٰہ ثنا الاوزاعی سمعت سليمن بن حبيب سمعت ابا امامة يقول لقد فتح الفتوح قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة انما كانت حليتهم العلابی والآنك والحديد **باب من علّق سيفه بالشجر فی السفر عند القائلة** حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهری ثنی سنان بن ابی سنان الدؤلی وابو سلمة بن عبد الرحمٰن ان جابر ابن عبد اللّٰہ اخبرهما انه غزا مع رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم قبل نجد فلما قفل رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم قفل معه فادركتهم القائلة فی وادٍ كثير العضاه فنزل رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم وتفرق الناس يستظلون بالشجر فنزل رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم تحت سمرة فعلق بها سيفه

اسماء الرجال سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير يعقوب بن عبد الرحمٰن بن محمد بن عبد اللّٰہ القاری ابی حازم سلمة بن دينار الاعرج سهل بن سعد الساعدی علی بن عبد اللّٰہ بن المدينی سفيان بن عيينة عمرو بن دينار الزهری محمد بن مسلم بن شهاب مالك بن اوس بن الحدثان بالحاء والدال المهملتين والثاء المثلثة المفتوحات النصری له رؤية باب قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة سفيان بن عيينة عبد اللّٰہ ابن شداد بالفتح والتشديد بن الهاد باب الدرق الخ اسمعيل بن ابی اويس بن وهب عبد اللّٰہ المصری عمرو بفتح العين ابن الحارث ابو الاسود محمد بن عبد الرحمٰن معروف بيتيم عروة بن الزبير قال احمد بن ابی صالح ابن وهب عبد اللّٰہ باب الحمائل الخ سليمان بن حرب الواشحی حماد بن زيد بن درهم الجهضمی ثابت البنانی باب ما جاء فی حلية السيوف احمد بن محمد ابو العباس مردويه المروزی عبد اللّٰہ بن المبارك المروزی الاوزاعی عبد الرحمٰن بن عمرو سليمان بن حبيب المحاربی ابا امامة صدی بن عجلان الباهلی باب من علق سيفه بالشجر الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابی حمزة الزهری محمد بن مسلم بن شهاب سنان بن

حل للغات البيضة ما يلبسه المحارب علی الرأس الرباعية السن التی بين الثنية والناب رقأ ای انقطع وسكن افاء اعاد لم يوجف من الايجاف وهو الاسراع الكراع الخيل

وَنِمْنَا نَوْمَةً فَاِذَا رَسُوْلُ اللّٰهِ صلی اللہ علیہ وسلم يَدْعُوْنَا وَاِذَا عِنْدَهٗ اَعْرَابِيٌّ فَقَالَ اِنَّ هٰذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِيْ وَاَنَا نَائِمٌ فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِيْ يَدِهٖ صَلْتًا فَقَالَ مَنْ يَّمْنَعُكَ مِنِّيْ مَنْ يَّمْنَعُكَ مِنِّيْ قُلْتُ اللّٰهُ اللّٰهُ ثَلٰثًا وَلَمْ يُعَاقِبْهُ وَجَلَسَ وَرَوٰى مُوْسَى بْنُ اِسْمٰعِيْلَ عَنْ اِبْرَاهِيْمَ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ فَشَامَ السَّيْفَ فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ **بَابُ** لُبْسِ الْبَيْضَةِ **حدثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ثنا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ اَبِيْ حَازِمٍ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ سَهْلٍ اَنَّهٗ سُئِلَ عَنْ جُرْحِ النَّبِيِّ صلی اللہ علیہ وسلم يَوْمَ اُحُدٍ فَقَالَ جُرِحَ وَجْهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهٗ وَهُشِمَتِ الْبَيْضَةُ عَلٰى رَاْسِهٖ فَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَغْسِلُ الدَّمَ وَعَلِيٌّ يُمْسِكُ فَلَمَّا رَاَتْ اَنَّ الدَّمَ لَا يَزِيْدُ اِلَّا كَثْرَةً اَخَذَتْ حَصِيْرًا فَاَحْرَقَتْهُ حَتّٰى صَارَ رَمَادًا ثُمَّ اَلْزَقَتْهُ فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ **بَابُ** مَنْ لَّمْ يَرَ كَسْرَ السِّلَاحِ عِنْدَ الْمَوْتِ **حدثنا** عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ ثنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ اَبِيْ اِسْحٰقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ مَا تَرَكَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صلی اللہ علیہ وسلم اِلَّا سِلَاحَهٗ وَبَغْلَةً بَيْضَاءَ وَاَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً **بَابُ** تَفَرُّقِ النَّاسِ عَنِ الْاِمَامِ عِنْدَ الْقَائِلَةِ وَالْاِسْتِظْلَالِ بِالشَّجَرِ **حدثنا** اَبُو الْيَمَانِ انا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ثني سِنَانُ بْنُ اَبِيْ سِنَانٍ وَاَبُوْ سَلَمَةَ اَنَّ جَابِرًا اَخْبَرَهُمَا ح وحدثنا مُوْسَى بْنُ اِسْمٰعِيْلَ ثنا اِبْرَاهِيْمُ بْنُ سَعْدٍ انا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سِنَانِ بْنِ سِنَانٍ الدُّؤَلِيِّ اَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ اَخْبَرَهٗ اَنَّهٗ غَزَا مَعَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صلی اللہ علیہ وسلم فَاَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ فِيْ وَادٍ كَثِيْرِ الْعِضَاهِ فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاهِ يَسْتَظِلُّوْنَ بِالشَّجَرِ فَنَزَلَ النَّبِيُّ صلی اللہ علیہ وسلم تَحْتَ شَجَرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهٗ ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَرَجُلٌ عِنْدَهٗ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ بِهٖ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ هٰذَا اخْتَرَطَ سَيْفِيْ فَقَالَ مَنْ يَّمْنَعُكَ مِنِّيْ قُلْتُ اللّٰهُ فَشَامَ السَّيْفَ فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ **بَابُ** مَا قِيْلَ فِي الرِّمَاحِ وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صلی اللہ علیہ وسلم جُعِلَ رِزْقِيْ تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِيْ وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلٰى مَنْ خَالَفَ اَمْرِيْ **حدثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوْسُفَ انا مَالِكٌ عَنْ اَبِي النَّضْرِ مَوْلٰى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ مَوْلٰى اَبِيْ قَتَادَةَ الْاَنْصَارِيِّ عَنْ اَبِيْ قَتَادَةَ اَنَّهٗ كَانَ مَعَ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتّٰى اِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيْقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ اَصْحَابٍ لَّهٗ مُحْرِمِيْنَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ فَرَاٰى حِمَارًا وَحْشِيًّا فَاسْتَوٰى عَلٰى فَرَسِهٖ فَسَاَلَ اَصْحَابَهٗ اَنْ يُّنَاوِلُوْهُ سَوْطَهٗ فَاَبَوْا فَسَاَلَهُمْ رُمْحَهٗ فَاَبَوْا فَاَخَذَهٗ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهٗ فَاَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ اَصْحَابِهٖ وَاَبٰى بَعْضٌ فَلَمَّا اَدْرَكُوْا رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاَلُوْهُ عَنْ ذٰلِكَ فَقَالَ اِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ اَطْعَمَكُمُوْهَا اللّٰهُ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ اَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ اَبِيْ قَتَادَةَ فِي الْحِمَارِ الْوَحْشِيِّ مِثْلُ حَدِيْثِ اَبِي النَّضْرِ وَقَالَ هَلْ مَعَكُمْ مِّنْ لَّحْمِهٖ شَيْءٌ **بَابُ** مَا قِيْلَ فِيْ دِرْعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَمِيْصِ فِي الْحَرْبِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَمَّا خَالِدٌ فَقَدِ احْتَبَسَ اَدْرَاعَهٗ فِيْ سَبِيْلِ اللّٰهِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ ثنا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلی اللہ علیہ وسلم وَهُوَ فِيْ قُبَّةٍ يَّوْمَ بَدْرٍ اَللّٰهُمَّ اِنِّيْ اَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ اَللّٰهُمَّ اِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ

---

۱ قوله واذا عنده اعرابی. اسمه غورث بفتح المعجمة وسكون الواو وفتح الراء وبالمثلثة ابن الحارث وكذا فی نسخة صحيحة من القاموس وفی القسطلانی بضم الغين المعجمة ۱۲ خیر جاری ۲ قوله اخترط. ای سل ۳ قوله صلتا بفتح المهملة وسكون اللام المجرد عن الغمد كذا فی الكرمانی قوله من يمنعك منی قلت الله وفی القسطلانی عن ابن اسحاق قال صلعم فدفع جبرئيل فی صدره فوقع من يديه فاخذه النبی صلی الله عليه وسلم وقال من يمنعك منی قال لا احد فقال ثم اذهب شانك فلما ولی قال كنت خيرا منی فقال صلی الله عليه وسلم انا احق بذلك ثم اسلم بعد وفی لفظ قال وانا اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله ثم اتی قومه فدعاهم الی الاسلام كذا فی الخير الجاری ۱۲ ۳ قوله فشام. ای غمد وقد جاء بمعنی سل فهو من الاضداد ۱۲ ک ۴ قوله باب لبس البيضة. بفتح الموحدة وهو ما يلبس فی الرأس من آلات السلاح ذكر فيه حديث سهل بن سعد الماضی قبل اربعة ابواب قوله هشمت البيضة على رأسه كذا فی الفتح قال الكرمانی الهشم كسر الشیء اليابس انتهی وقال الزركشی و فاعل ذلك عتبة بن ابی وقاص اخو سعد لعنه الله ۱۲ ۵ قوله باب من لم ير كسر السلاح عند الموت قال الكرمانی فان قلت كسر السلاح تضييع للمال فما حاجة الی ذكره لان حرمته ظاهرة قلت قالوا المراد من الكسر البيع والحديث يدل عليه حيث كان علی رسول الله صلی الله عليه وسلم دين ولم يبع سلاحه لاجل الدين انتهی وقال الشيخ ابن حجر كانه يشير الی ما كان عليه الجاهلية من كسر السلاح وعقر الدواب اذا مات الرئيس منهم وربما كان يعهد ذلك اليهم انتهی ۱۲ ۶ قوله جعلها صدقة. الضمير راجع الی كل الثلاث لا الی الارض فقط كذا فی الكرمانی ومر الحديث فی ۔۔۔ ۱۲ ۷ قوله باب تفرق الناس عن الامام الخ. ذكر فيه حديث جابر الماضی قبل بابين من وجهين وهو ظاهر فيما ترجم له قال القرطبی هذا يدل على انه صلی الله عليه وسلم كان فی هذا الوقت لا يحرسه احد من الناس بخلاف ما كان فی اول الامر فانه يحرس حتی نزل قوله تعالی والله يعصمك من الناس قلت قد تقدم هذا قبل ابواب لكن قد قيل ان هذه القصة سبب نزول قوله تعالی والله يعصمك من الناس وذلك فيما اخرجه ابن ابی شيبة من طريق محمد ابن عمرو عن ابی سلمة عن ابی هريرة قال كنا اذا نزلنا طلبنا للنبی صلی الله عليه وسلم اعظم شجرة واظلها فنزل تحت شجرة فجاء رجل ياخذ سيفه فقال يا محمد من يمنعك منی قال الله فانزل الله والله يعصمك من الناس وهذا اسناد حسن فيحتمل ان كان محفوظا ان يقال كان مخيرا فی اتخاذ الحرس فتركه لقوة يقينه فلما وقعت هذه القصة ونزلت هذه الآية ترك ذلك ۱۲ ف ۸ قوله باب ما قيل فی الرماح. ای فی اتخاذها واستعمالها ای من الفضل قوله ويذكر الی آخره هو طرف من حديث اخرجه احمد عن ابن عمر بلفظ بعثت بين يدی الساعة مع السيف وجعل رزقی تحت ظل رمحی وجعلت الذلة والصغار على من خالف امری ومن تشبه بقوم فهو منهم وفی الحديث اشارة الی فضل الرمح والی حل الغنائم لهذه الامة والی ان رزق النبی صلی الله عليه وسلم جعل فيها لا فی غيرها من المكاسب ولهذا قال بعض العلماء انها افضل المكاسب والمراد بالصغار وهو بفتح المهملة والمعجمة بذل الجزية وفی قوله تحت ظل رمحی اشارة الی ان ظله ممدود الی ابد الآبد وذكر المص فی الباب حديث ابی قتادة فی قصة الحمار الوحشی باسنادين وقد تقدم شرحه فی الحج والغرض منه قوله فسالهم رمحه فابوا ۱۲ ف ۹ قوله اما خالد فقد احتبس ادراعه. هو طرف من حديث تقدم فی كتاب الزكوٰة فی ۔۔۔ والادراع جمع درع وهو القميص المتخذ من الزرد واشار المص بذكر هذا الحديث الی ان النبی صلی الله عليه وسلم لبس الدرع فيما ذكره فی الباب ذكر الدرع ونسبه الی بعض الشجعان من الصحابة فدل على مشروعيته وان لبسها لا ينافی التوكل ۱۲ فتح ۱۰ قوله اللهم انی انشدك. بفتح الهمزة وضم الشين ای اطلبك يقال نشدتك الله ای سالتك بالله واما العهد فهو نحو قوله تعالی ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون واما الوعد فهو نحو واذ يعدكم الله احدى الطائفتين انها لكم وروی ان رسول الله صلی الله عليه وسلم نظر الی المشركين وهم الف والی اصحابه وهم ثلثمائة فاستقبل القبلة ومد يديه يدعو اللهم انجز لی ما وعدتنی اللهم ان تهلك هذه العصابة لا تعبد فی الارض فما زال كذلك حتی سقط رداؤه فاخذه ابو بكر رض فالقاه على منكبه فالتزمه من ورائه قال يا نبی الله كفاك مناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك ۱۲ كرمانی خير جاری +

اسماء الرجال

باب لبس البيضة عبد العزيز ابن ابی حازم يروی عن ابيه ابی حازم واسمه سلمة بن دينار الاعرج سهل هو ابن سعد الساعدی باب من لم ير كسر السلاح عند الموت عمرو بن عباس هو ابو عثمان البصری الاهوازی عبد الرحمٰن بن مهدی بن حسان العنبری البصری ابی اسحٰق عمرو بن عبد الله السبيعی الكوفی عمرو بن الحارث بن المصطلق الخزاعی باب تفرق الناس الخ ابو اليمان هو الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابی حمزة الزهری محمد بن مسلم بن شهاب موسى بن اسمٰعيل التبوذكی ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهری باب ما قيل فی الرماح ابی النضر مولی عمر بن عبيد الله هو سالم بن ابی امية ابی قتادة الحارث بن ربعی الانصاری زيد بن اسلم العدوی المدنی عطاء بن يسار الهلالی ابو محمد المدنی باب ما قيل فی درع النبی صلعم محمد بن المثنى هو الزمن العنزی عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفی خالد الحذاء عكرمة مولی ابن عباس + ۱۱ قوله ان شئت مفعوله محذوف وهو نحو هلاك المؤمنين او لم تعبد فی حكم المفعول والجزاء محذوف ۱۲ ک خ۔

حل اللغات اخترط ای سل هشمت من الهشم وهو كسر الشیء اليابس شام السيف غمده الصغار بذل الجزية الجحت ای داومت وبالغت اَدْهٰی اشد اَمَرّ ای اعظم بلية واشد مرارة ۱۲

من الامانة غير المضمونة ولا اقل من المساواة فالآية تدل عليه بالدلالة على ان المراد فی الآية بالامانات مطلق الحقوق الواجبة الاداء لا الامانات المصطلحة عند الفقهاء. والحاصل ان هذا من العينی نزاع لفظی والاعتبار للمعنى والمدين اذا مات بلا اقرار بالدين فقد مات خائنا من حيث الدين فلا بد له من الاقرار لدفع ذلك فكيف لا يسمع اقراره والله تعالی اعلم (قوله باب تاويل قول الله تعالی من بعد وصية توصون بها او دين) ذكر فی هذا الباب حديث فمن اخذه بسخاوة نفس للتنبيه على انه ينبغی للوارث ان ياخذ مال الموروث كذلك فيبدأ اولا بحقوق الميت ولا ياخذه باشراف نفسه فيجعله كله لنفسه او للتنبيه على ان الموت ينبغی ان يهتم بامر الدين ويقربه حتى لا يكون اخذ المال باشراف نفس وكذا ذكر فيه حديث كلكم راع للتنبيه على ان الوارث راع فی مال الموروث او الموروث۔

۵۱ قوله نقد الحت - ای طلبت الدعاء و بالغت فیه قال الخطابی قد یشکل معنی ہذا الحدیث علی کثیر من الناس وذلک اذا رأوا نبی اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یناشد ربه فی استنجاز الوعد وابو بکر یسکن منه یتوہمون ان حال ابی بکر بالثقة بربه والطمانینة الی وعده ارفع من حاله وہذا لا یجوز قطعا فالمعنی فی مناشدته صلی اللّٰہ علیہ وسلم والحاحه فی الدعاء للشفقة علی قلوب اصحابه وتقویتہم اذ کان ذلک اول مشهد شہدوه فی لقاء العدو وکانوا فی قلة من العدد والعدة فابتہل بالدعاء والح لیسکن ذلک ما فی نفوسہم اذ کانوا یعلمون ان وسیلته مقبولة ودعوته مستجابة فلما قال له ابو بکر مقالته کف عن الدعاء اذ علم انه استجیب دعاءه بما وجده ابو بکر فی نفسه من القوة والطمانینة حتی قال له ہذا القول ویدل علی صحته تا دلنا تمثیله علی اثر ذلک بقوله سیہزم الجمع ویولون الدبر ہذا ما قاله الکرمانی ونقله فی الخیر الجاری وقال وہہنا احتمال آخر وہو ان ابا بکر لعله قال ما قال خوفا من ان ینزل العذاب علی الذین ظلموا وعلی غیرہم کما فی قوله تعالی واتقوا فتنة لا تصیبن الذین ظلموا منکم خاصة لما رای من شدة التعب علی حبیب اللّٰہ ورسوله انتہی ۱۲ ۵۲ قوله جبتان - بالموحدة قوله وتعفی ای تمحو قوله تقلصت ای انزوت وضمت فان قلت مجموع الحدیث سمعه ابو ہریرة من رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فما وجه اختصاصه بالکلمة الاخیرة قلت لفظ یقول یدل علی الاستمرار والتکرار فلعله صلی اللّٰہ علیہ وسلم کررہا دون اخواتہا ومر الحدیث فی الزکوٰة فی ص۱۹۴ قال الکرمانی قال القسطلانی ومطابقته للترجمة فی قوله جبتان فانه روی بالموحدة وہو المناسب لذکر القمیص فی الترجمة وروی بالنون کما عند المؤلف فی الزکوٰة وہو المناسب للدرع انتہی مختصرا ۱۲ ۵۳ قوله وعلیه جبة شامیة - فیه المطابقة للترجمة لانه کان فی السفر وکان فی غزاة کذا فی العینی والحدیث مضی فی کتاب الصلوٰة فی ص۵۲ فی باب الصلوٰة فی الجبة الشامیة ۱۲ ۵۴ قوله باب الحریر فی الحرب - ذکر فیه حدیث انس من خمسة طرق وفی روایة سعید بن ابی عروبة عن قتادة من حکة کانت بہما وکذا قال شعبة فی احد الطریقین وفی روایة ہمام عن قتادة فی احد الطریقین یعنی القمل ورجح ابن التین الروایة التی فیہا الحکة وقال لعل احد الرواة تأوّلہا فاخطأ وجمع الداؤدی باحتمال ان یکون احد العلتین باحد الرجلین وقال ابن العربی قد ورد انه ارخص لکل منہما فالافراد یقتضی ان لکل حکة قلت ویمکن الجمع بان الحکة حصلت من القمل فنسبت العلة تارة الی السبب وتارة الی سبب السبب واما تقییده بالحرب فکانه اخذه من قوله فی روایة ہمام فرایت علیہما فی غزاة وقال القرطبی الحدیث حجة علی من منع الا ان یدعی الخصوصیة بالزبیر وعبد الرحمٰن ولا یصح تلک الدعوی قلت قد جنح الی ذلک عمر رض فروی ابن عساکر من طریق ابن عون عن ابن سیرین ان عمر رای علی خالد بن الولید قمیص حریر فقال ما ہذا فذکر له خالد قصة عبد الرحمٰن بن عوف فقال وانت مثل عبد الرحمٰن او لک مثل ما لعبد الرحمٰن ثم امر من حضره فمزقوه رجاله ثقات الا ان فیه انقطاعا وقد اختلف السلف فی لباسه فمنع مالک وابو حنیفة مطلقا وقال الشافعی وابو یوسف بالجواز للضرورة کذا فی فتح الباری ۱۲ ۵۵ قوله ثم دعی - ضبط بلفظ المجہول ومر الحدیث فی باب من لم یتوضأ من لحم الشاة وذکر ہذا الحدیث ہہنا بمناسبة ان السکین من آلات الحرب ۱۲ خیر جاری ۵۶ قوله وزاد فالقی السکین - وبہذه الزیادة تحصل المطابقة بین الترجمة والحدیث قاله القسطلانی ۱۲ ۵۷ قوله باب ما قیل فی قتال الروم - ای من الفضل واختلف فی الروم فالاکثر انہم من ولد عیص بن اسحاق بن ابراہیم قوله عمیر بن الاسود العنسی - بالنون والمہملة وہو الشامی قدیم یقال اسمه عمرو وعمیر بالتصغیر لقبه وکان عابدا مخضرما وکان عمر یثنی علیه ومات فی خلافة معاویة وام حرام بالمہملتین تقدم ذکرہا فی اوائل الجہاد فی حدیث انس فی ص۳۹۱ وقد حدث عنہا انس ہذا الحدیث باتم من ہذا السیاق - قاله ابن حجر فی فتح الباری ۱۲

اسماء الرجال

وقال وہیب بضم الواو مصغرا ابن خالد بن عجلان البصری فیما وصله المؤلف فی سورة القمر خالد الحذاء ای عن عکرمة عن ابن عباس محمد ابن کثیر العبدی البصری سفیان بن عیینة الاعمش سلیمان بن مہران ابراہیم النخعی الاسود بن یزید وقال یعلی بوزن یرضی ابن عبید الطنافسی الکوفی فیما سبق موصولا فی الرہن فی السلم وقال معلی ابن اسد العمی فیما وصله فی الاستقراض عبد الواحد بن زیاد البصری الاعمش سلیمان بن مہران موسی بن اسمٰعیل المنقری وہیب بضم الواو ابن خالد ابن طاؤس عبد اللّٰہ بن کیسان باب الجبة فی السفر موسی بن اسمٰعیل المنقری عبد الواحد بن زیاد الاعمش سلیمان بن مہران ابی الضحی ہو ابن صبیح العطار دی مسروق بن الاجدع باب الحریر فی الحرب - احمد بن المقدام کنیته ابو الاشعث العجلی خالد بن الحارث الہجیمی سعید بن ابی عروبة قتادة بن دعامة انس بن مالک رض ابو الولید ہشام بن عبد الملک الطیالسی ہمام ہو ابن یحیی العوذی قتادة بن دعامة بن قتادة محمد بن سنان العوفی مسدد بن مسرہد یحیی القطان شعبة بن الحجاج محمد بن بشار البندار غندر محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج باب ما یذکر فی السکین عبد العزیز بن عبد اللّٰہ الاویسی ابراہیم بن سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمٰن بن عوف ابن شہاب محمد بن مسلم الزہری جعفر بن عمرو بن امیة المدنی ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب بن ابی حمزة الزہری محمد بن مسلم بن شہاب باب ما قیل فی قتال الروم اسحٰق بن یزید بن ابراہیم ونسبه لجده لشہرته به یحیی بن حمزة بن واقد ابو عبد الرحمٰن الدمشقی ثور بن یزید الحمصی خالد بن معدان الکلاعی ام حرام بنت ملحان ۱۲

بعد الیوم فاخذ ابو بکر بیده فقال حسبک یا رسول اللّٰہ فقد الححت علی ربک وهو فی الدرع فخرج وهو یقول سیهزم الجمع ویولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة ادهی وامر وقال وهیب ثنا خالد یوم بدر حدثنا محمد بن کثیر ثنا سفیان عن الاعمش عن ابراهیم عن الاسود عن عائشة قالت توفی النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم ودرعه مرهونة عند یهودی بثلثین صاعا من شعیر وحدثنا معلی حدثنا عبد الواحد ثنا الاعمش وقال رهنه درعا من حدید وقال یعلی ثنا الاعمش درع من حدید حدثنا موسی بن اسمٰعیل ثنا وهیب ثنا ابن طاؤس عن ابیه عن ابی هریرة عن النبی صلی اللّٰہ علیه قال مثل البخیل والمتصدق مثل رجلین علیهما جبتان من حدید قد اضطرت ایدیهما الی تراقیهما فکلما هم المتصدق بصدقة اتسعت علیه حتی تعفی اثره وکلما هم البخیل بالصدقة انقبضت کل حلقة الی صاحبتها وتقلصت علیه وانضمت یداه الی تراقیه فسمع النبی صلی اللّٰہ علیه یقول فیجتهد ان یوسعها فلا تتسع باب الجبة فی السفر والحرب حدثنا موسی بن اسمٰعیل ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش عن ابی الضحی مسلم عن مسروق حدثنی المغیرة بن شعبة قال انطلق رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیه لحاجته ثم اقبل فتلقیته بماء فتوضأ وعلیه جبة شامیة فمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب یخرج یدیه من کمیه فکانا ضیقین فاخرجهما من تحت فغسلهما ومسح برأسه وعلی خفیه باب الحریر فی الحرب حدثنا احمد بن المقدام ثنا خالد بن الحارث ثنا سعید عن قتادة ان انسا حدثهم ان النبی صلی اللّٰہ علیه رخص لعبد الرحمٰن بن عوف والزبیر فی قمیص من حریر من حکة کانت بهما حدثنا ابو الولید ثنا همام عن قتادة عن انس ح وحدثنا محمد بن سنان ثنا همام عن قتادة عن انس ان عبد الرحمٰن والزبیر شکوا الی النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم یعنی القمل فارخص لهما فی الحریر فرأیت علیهما فی غزاة حدثنا مسدد ثنا یحیی عن شعبة اخبرنی قتادة ان انسا حدثهم رخص النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم لعبد الرحمٰن بن عوف والزبیر بن العوام فی حریر حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة سمعت قتادة عن انس رخص او رخص لهما لحکة کانت بهما باب ما یذکر فی السکین حدثنا عبد العزیز بن عبد اللّٰہ ثنی ابراهیم بن سعد عن ابن شهاب عن جعفر بن عمرو بن امیة الضمری عن ابیه قال رأیت النبی صلی اللّٰہ علیه وسلم یأکل من کتف یحتز منها ثم دعی الی الصلوٰة فصلی ولم یتوضأ حدثنا ابو الیمان ثنا شعیب عن الزهری وزاد فالقی السکین باب ما قیل فی قتال الروم حدثنا اسحٰق بن یزید الدمشقی ثنا یحیی بن حمزة ثنی ثور بن یزید عن خالد بن معدان ان عمیر بن الاسود العنسی حدثه انه اتی عبادة بن الصامت وهو نازل فی ساحل حمص وهو فی بناء له ومعه ام حرام قال عمیر فحدثتنا ام حرام انها سمعت النبی صلی

انا — وقال — بصدقة — فیجتهد — شکیا — ثنی — حدثنی انا

حل اللغات — تراقی جمع ترقوة وهی العظم الکبیر الذی بین ثغرة النحر والعاتق وهما ترقوتان من الجانبین تعفی تمحو. تقلصت ای انزوت. الجبة ما قطع من الثیاب مشمرا. یحتز یقطع ۱۲ ۵۸

راع فی مال الدائن فلا بد لکل منهما من النظر واللّٰہ تعالی اعلم ام سندی (قوله باب ما یستحب لمن یتوفی فجأة ان یتصدقوا عنه) نائب لفاعل ویحتمل ان ما موصولة مبتدأ ویکون قوله ان یتصدقوا عنه خبره ویحتمل انها استفهامیة ویکون قوله ان یتصدقوا جوابا بتقدیر هو ام سندی (قوله ان یصیب من ماله اذا کان محتاجا بقدر ماله) قال القسطلانی بکسر اللام فی الموضعین ای مال الیتیم وفیه لو جعلت اللام فی الثانی جارة ای بقدر ما للولی من الاجرة بالمعروف علی ان ما موصولة والجار والمجرور صلة لها لکان اجود معنی واللّٰہ تعالی اعلم (قوله باب اذا وقف جماعة ارضا) وفیه قالوا واللّٰہ لا نطلب ثمنه الا الی اللّٰہ کلمة الی لتضمین الطلب معنی التوجه او الرجوع ای لا نتوجه فی طلب ثمنه ولا نرجع به الا الی اللّٰہ تعالی ویحتمل انها بمعنی من ای لا نطلب الا منه تعالی ام سندی (قوله باخر

حاشیة السندی ص ۳۸۷ - ۳۸۹

۵۱ قوله قد اوجبوا. ای فعلوا فعلا وجبت لهم به الجنة ۱۲ فتح ۵۲ قوله مدینة قیصر. اے ملک الروم قال القسطلانی کان اول من غزا مدینة قیصر یزید بن معٰویة ومعه جماعة من سادات الصحابة کابن عمر وابن عباس وابن الزبیر وابی ایوب الانصاری وتوفی بها ابو ایوب سنة اثنتین وخمسین من الهجرة انتهی کذا قاله فی الخیر الجاری وفی الفتح قال المهلب فی هذا الحدیث منقبة لمعٰویة لانه اول من غزا البحر ومنقبة لولده لانه اول من غزا مدینة قیصر وتعقبه ابن التین وابن المنیر بما حاصله انه لا یلزم من دخوله فی ذلک العموم ان لا یخرج بدلیل خاص اذ لا یختلف اہل العلم ان قوله صلی الله علیه وسلم مغفور لهم مشروط بان یکونوا من اهل المغفرة حتی لو ارتد احد ممن غزاها بعد ذلک لم یدخل فی ذلک العموم اتفاقا فدل علی ان المراد مغفور لمن وجد شرط المغفرة فیهم انتهی ۱۲

الله علیه وسلم یقول اول جیش من امتی یغزون البحر قد اوجبوا قالت ام حرام قلت یا رسول الله انا فیهم قال انت فیهم قالت ثم قال النبی صلی الله علیه وسلم اول جیش من امتی یغزون مدینة قیصر مغفور لهم فقلت انا فیهم یا رسول الله قال لا باب قتال الیهود حدثنا اسحٰق بن محمد الفروی ثنا مالک عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال تقاتلون الیهود حتی یختبئ احدهم وراء الحجر فیقول یا عبد الله هٰذا یهودی ورائی فاقتله حدثنا اسحٰق بن ابراهیم ثنا جریر عن عمارة بن القعقاع عن ابی زرعة عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تقوم الساعة حتی تقاتلوا الیهود حتی یقول الحجر وراءه الیهودی یا مسلم هٰذا یهودی ورائی فاقتله باب قتال الترک حدثنا ابو النعمان ثنا جریر بن حازم قال سمعت الحسن یقول ثنا عمرو بن تغلب قال قال النبی صلی الله علیه وسلم ان من اشراط الساعة ان تقاتلوا قوما ینتعلون نعال الشعر وان من اشراط الساعة ان تقاتلوا قوما عراض الوجوه کان وجوههم المجان المطرقة حدثنا سعید بن محمد ثنا یعقوب ثنا ابی عن صالح عن الاعرج قال قال ابو هریرة قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تقوم الساعة حتی تقاتلوا الترک صغار الاعین حمر الوجوه ذلف الانوف کان وجوههم المجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتی تقاتلوا قوما نعالهم الشعر باب قتال الذین ینتعلون الشعر حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفیٰن قال الزهری عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا تقوم الساعة حتی تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتی تقاتلوا قوما کان وجوههم المجان المطرقة قال سفیٰن وزاد فیه ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة روایة صغار الاعین ذلف الانوف کان وجوههم المجان المطرقة باب من صف اصحابه عند الهزیمة ونزل عن دابته واستنصر حدثنا عمرو بن خالد الحرانی ثنا زهیر ثنا ابو اسحٰق قال سمعت البراء وسأله رجل اکنتم فررتم یا ابا عمارة یوم حنین قال لا والله ما ولی رسول الله صلی الله علیه وسلم ولکنه خرج شبان اصحابه واخفاؤهم حسرا لیس بسلاح فاتوا قوما رماة جمع هوازن وبنی نصر ما یکاد یسقط لهم سهم فرشقوهم رشقا ما یکادون یخطئون فاقبلوا هنالک الی النبی صلی الله علیه وسلم وهو علی بغلته البیضاء وابن عمه ابو سفیٰن ابن الحارث بن عبد المطلب یقود به فنزل واستنصر ثم قال انا النبی لا کذب انا ابن عبد المطلب ثم صف اصحابه باب الدعاء علی المشرکین بالهزیمة والزلزلة حدثنا ابراهیم بن موسٰی ثنا عیسٰی ثنا هشام عن محمد عن عبیدة عن علی قال لما کان یوم الاحزاب قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ملأ الله بیوتهم وقبورهم نارا شغلونا عن الصلوٰة الوسطٰی حتی غابت الشمس حدثنا قبیصة ثنا سفیٰن عن ابن ذکوان عن الاعرج عن ابی هریرة قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یدعو فی القنوت اللهم انج سلمة بن هشام

(حاشیہ: عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال — تختبئ — وخفافهم — سلاح — حنین)

۵۳ قوله باب قتال الیهود. ای عند نزول عیسی بن مریم علیه الصلٰوة والسلام ویکون الیهود مع الدجال ۱۲ تنقیح ۵۴ قوله تقاتلون فیه جواز مخاطبة الشخص والمراد غیره ممن یقول بقوله ویعتقد اعتقاده لانه من المعلوم ان الوقت الذی اشار الیه صلی الله علیه وسلم لم یأت بعد وانما اراد بقوله تقاتلون مخاطبة المسلمین ۱۲ فتح ۵۵ قوله کان وجوههم المجان بفتح المیم وتشدید النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بلفظ المفعول من الاطراق والمجان المطرقة التی یطرق بعضها علی بعض کالنعل المطرقة المخصوفة اذا اطرق بعضها علی بعض نخرزت به وطارق الرجل بین الثوبین اذا ظاهر بینهما ای لبس احدهما فوق الآخر کذا فی الکرمانی قال الطیبی شبه وجوههم بالترس لبسطها وتدویرها وبالمطرقة لغلظها وکثرة لحمها انتهی قال العینی مطابقته تؤخذ من معنی الحدیث لان قوله عراض الوجوه الخ صفة الترک انتهی ۱۲ ۵۶ قوله ذلف الانوف. بضم الذال المعجمة وسکون اللام جمع اذلف وهو صغیر الانف مستوی الارنبة والانوف جمع الانف ۱۲ ک تن ۵۷ قوله ما ولی. اے ما ادبر قوله شبان بضم المعجمة وشدة الموحدة جمع شاب قوله واخفاؤهم جمع الخفیف وقیل هو جمع الخف الذی بمعنی الخفیف ای الذی لیس معهم سلاح یثقلهم قوله حسرا بضم المهملة وتشدید السین المهملة المفتوحة جمع الحاسر هو الذی لا سلاح معه وقیل هو الذی لا درع له ولا مغفر قوله لیس سلاح ای لهم فالخبر محذوف وفی بعضها لیس بسلاح فالاسم مضمر ای لیس احدهم متلبسا به قوله رماة جمع رام قوله جمع هوازن وبنی نصر. بفتح النون وسکون المهملة ای جماعة هاتین القبیلتین قوله فرشقوهم رشقا ای رموا کلهم دفعة واحدة قوله ما یکاد یسقط لهم ای من حسن اصابتهم فی الرمی لا یسقط سهمهم فی الارض قوله استنصر ای استنصر الله ای دعاه بالنصر قوله انا النبی لا کذب ای انا نبی حقا لا افر ولا ازول ومر الحدیث مرارا هذا کله ملتقط من الکرمانی والجمع والفتح والخیر الجاری ۵۸ قوله انا ابن عبد المطلب. فیه جواز الافتخار فی الحرب ومر بیانه فی ص۴۰۴ فی باب من قاد دابة غیره فی الحرب ۱۲ ۵۹ قوله عیسٰی. اے ابن یونس ابن السبیعی وهشام الظاهر انه ابن حسان لکن المناسب لما مر فی الشهادة الاعمی هشام بن عروة هذا ما قاله الکرمانی وفی الفتح هشام هو الدستوائی وزعم الاصیلی انه ابن حسان ورام بذلک تضعیف الحدیث فاخطأ من وجهین وتجاسر الکرمانی فقال المناسب انه هشام بن عروة وسیأتی شرح هذا الحدیث مستوفی فی تفسیر سورة البقرة انشاء الله تعالٰی وفیه الدعاء علیهم بان یملأ الله بیوتهم وقبورهم نارا ولیس فیه الدعاء علیهم بالهزیمة لکن یؤخذ ذلک من لفظ الزلزلة لان فی احراق بیوتهم غایة التزلزل لنفوسهم انتهی کلام الفتح ومر بعض بیانه فی صفحه ۱۸۴ فی کتاب المواقیت ۱۲ والله اعلم بالصواب ❖ ع۵ اے یلبسون نعالا من ضفائر الشعر او من جلود غیر مدبوغة علیها شعر ۱۲ ع۵ بضم المیم واسکان الطاء التی یجعل لها الطرق اراد بذلک عرض وجوههم ورواه بعضهم بتشدید الراء للتکثیر ۱۲ تنقیح

اسماء الرجال

باب قتال الیهود نافع هو مولٰی ابن عمر اسحاق بن ابراهیم بن راهویه جریر هو ابن عبد الحمید ابی زرعة ابن عمرو بن جریر البجلی باب قتال الترک اے قتال المسلمین مع ترک الذی هو من اشراط الساعة ابو النعمان هو محمد ابن الفضل السدوسی سعید بن محمد الجرمی الکوفی یعقوب یروی عن ابیه ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمٰن بن عوف صالح هو ابن کیسان الاعرج هو عبد الرحمٰن بن هرمز باب قتال الذین الخ قال سفیان بن عیینة بالسند السابق ابو الزناد هو عبد الله بن ذکوان الاعرج تقدم باب من صف اصحابه الخ زهیر هو ابن معاویة ابو اسحٰق عمرو بن عبد الله السبیعی باب الدعاء علی المشرکین ابراهیم بن موسٰی بن یزید الفراء الرازی الصغیر قبیصة بن عقبة السوائی ابن ذکوان هو عبد الله الاعرج تکرر ذکره ❖ ❖ ❖ ❖ ❖ ❖

حل اللغات: یختبئ ای یختفی۔ المجان جمع مجن بکسر المیم ای الترس۔ رشقوهم رشقا ای رموهم بالنبل۔ استنصر دعا بالله النصر۔

انه قد دفعها بیعها) ای فاخبر عمران الموهوب له قد دفع الفرس وحبسها فی السوق مثلا للبیع والله اعلم اه سندی (کتاب الجهاد والسیر) (قوله لکن افضل الجهاد حج مبرور) قال القسطلانی حج مبرور خبر مبتدأ محذوف والظاهر انه خبر لقوله افضل الجهاد والله تعالٰی اعلم (قوله مؤمن مجاهد) قیل هو بتأویل من افضل الناس مؤمن مجاهد ولا یخفی انه لا یطابق السوال والاقرب انه بالنظر الی وقته صلی الله تعالٰی علیه وسلم وکان المجاهد فیه خیرا من تارک الجهاد علی ای عمل کان والله تعالٰی اعلم اه سندی (قوله بان یتوفاه ان یدخله الجنة) یحتمل ان یکون قوله ان یدخل الجنة بدلا من قوله ان یتوفاه ویکون قوله او یرجعه عطفا علی ان یتوفاه ویحتمل ان یکون بتقدیر بان یدخله وقوله بان یتوفاه ای مع شرط التوفی والله تعالٰی اعلم (قوله افلا نبشر الناس قال

۵۱ قوله اللهم اشدد وطأتك. ای الهلاک قال ابن حجر فی الفتح ودخوله فی الترجمة بطریق العموم لان شدة الوطأة یدخل تحتها ما ترجم به لان المراد اشدد علیهم الباس والعقوبة والاخذ الشدید انتهی قال القسطلانی لانها اعم من ان یکون بالهزیمة والزلزلة اوبغیر ذلک من الشدائد انتهی وقد سبق الحدیث فی صفحة ۱۳۶ فی الاستسقاء ۱۲ ۵۲ قوله سنین منصوب بتقدیر اجعل ونحوه ای اجعل سنین کسنی یوسف علیه السلام ۱۲ غ ک ۵۳ قوله سریع الحساب اما ان یراد به انه سریع حسابه بمجیء وقته واما انه سریع فی الحساب فان قلت قد نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن سجع کسجع الکهان قلت تلک اسجاع متکلفة وهذا وقع اتفاقا بدون التکلف والقصد الیه ۱۲ ک خ ۵۴ قوله من سلاها. بالفتح والقصر وهو الجلدة الرقیقة التی تکون فیها الولد من المواشی کذا فی الکرمانی والخیر الجاری والجمع قال الکرمانی فان قلت ما متعلق ابی جهل قلت محذوف وهو ما یدل علی طلب الاتیان بالسلا قوله لابی جهل اللام للبیان نحو هیت لک ای هذا الدعاء مختص به او للتعلیل ای دعا ۱۲ ک خ ۵۵ قوله امیة. بضم الهمزة وفتح المیم الخفیفة وشدة التحتیة یعنی فی روایة یوسف السبیعی امیة بدل ابی وفی روایة شعبة بالشک فیهما والصحیح عند البخاری هو امیة لا ابی واما السابع فهو عمارة بن الولید ومر الحدیث فی آخر الوضوء ۱۲ ک ۵۶ قوله السام بتخفیف المیم الموت قوله مالک ای ای شیء حصل لک حتی تعنهم ولیسوا کذلک حتی اوهو انهم یقولون السلام علیک فرد رسول الله صلی الله علیه وسلم الدعاء علیهم بقوله علیکم قال الکرمانی قوله فلم تسمعی ما قلت علیکم فکانه اشار الی ما ورد فی بعض طرقه فی آخره فیستجاب لنا فیهم ولا یستجاب لهم فینا کذا فی الفتح قال العینی مطابقته للترجمة فی قوله وعلیکم لان معناه وعلیکم السام ای الموت هو دعاء علیهم ۱۲ ۵۷ قوله هل یرشد المسلم اهل الکتاب او یعلمهم الکتاب والمراد بالکتاب الاول التوراة والانجیل وبالکتاب الثانی ما هو اعم منهما ومن القرآن وغیر ذلک واورد فیه طرفا من حدیث ابن عباس فی شان هرقل وارشادهم منه ظاهر واما تعلیمهم الکتاب فکانه استنبطه من کونه کتب الیهم بعض القرآن بالعربیة فکانه سلطهم علی تعلیمه اذ لا یقرؤنه حتی یترجم لهم ولا یترجم لهم حتی یعرف المترجم کیفیة استخراجه وهذه المسئلة مما اختلف فیها السلف فمنع مالک من تعلیم الکافر القرآن ورخص ابو حنیفة واختلف قول الشافعی والذی یظهر ان الراجح التفصیل بین من یرجی منه الرغبة فی الدین والدخول فیه مع الامن منه ان یتسلط بذلک الی الطعن فیه وبین من یتحقق ان ذلک لا ینجع فیه ویظن انه یتوصل بذلک الی الطعن فی الدین والله اعلم ویفرق ایضا بین القلیل منه والکثیر ۱۲ فتح الباری ۵۸ قوله لیتألفهم هو من تفقه المصنف اشارة منه الی الفرق بین المقامین وانه صلی الله علیه وسلم کان تارة یدعو علیهم وتارة یدعو لهم فالحالة الاولی حیث تشتد شوکتهم ویکثر اذاهم کما تقدم فی الاحادیث التی قبل هذا بباب والحالة الثانیة حیث تؤمن غائلتهم ویرجی تألفهم کما فی قصة دوس وسیأتی شرح الحدیث فی المغازی ان شاء الله تعالی ۱۲ فتح ۵۹ قوله باب دعوة الیهود والنصاری. ای الی الاسلام وقوله علی ما یقاتلون اشار الی ما ذکر فی الباب الذی بعده من علی حیث قال نقاتلهم حتی یکونوا مثلنا وفیه امره صلی الله علیه وسلم بالنزول بساحتهم ثم دعائهم الی القتال ثم القتال ووجه اخذه من حدیثی الباب انه صلی الله علیه وسلم کتب الی الروم یدعوهم الی الاسلام قبل ان یتوجه الی مقاتلتهم ۱۲ فتح ۶۰ قوله والدعوة قبل القتال. وهی مسئلة خلافیة فذهب طائفة منهم عمر بن عبد العزیز الی اشتراط الدعاء الی الاسلام قبل القتال وذهب الاکثرون الی ان ذلک کان فی بدء الامر قبل انتشار دعوة الاسلام فان وجد من لم یبلغه الدعوة فلا یقاتل حتی یدعی نص علیه الشافعی وقال مالک من قربت داره قوتل بغیر دعوة لاشتهار دعوة الاسلام ومن بعدت داره فالدعوة اقطع للشک ۱۲ فتح الباری ۶۱ قوله اتخذ خاتما. ای امر بصنعة خاتم للختم قوله خرقه ای مزقه کذا فی الکرمانی قوله کل ممزق ای کل نوع من التفریق ومر حدیثا الباب مع بیانهما فی ص ۱۵ فی باب ما یذکر فی المناولة وکتاب اهل العلم بالعلم الی البلدان ۱۲

اللهم انج الولید بن الولید اللهم انج عیاش بن ابی ربیعة اللهم انج المستضعفین من المؤمنین اللهم اشدد وطأتك علی مضر اللهم سنین کسنی یوسف حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله انا اسمعیل ابن ابی خالد انه سمع عبد الله بن ابی اوفی یقول دعا رسول الله صلی الله علیه وسلم یوم الاحزاب علی المشرکین فقال اللهم منزل الکتب سریع الحساب اللهم اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم حدثنا عبد الله بن ابی شیبة ثنا جعفر بن عون ثنا سفین عن ابی اسحق عن عمرو بن میمون عن عبد الله قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یصلی فی ظل الکعبة فقال ابو جهل وناس من قریش ونحرت جزور بناحیة مکة فارسلوا فجاؤا من سلاها وطرحوه علیه فجاءت فاطمة فالقته عنه وقال اللهم علیک بقریش اللهم علیک بقریش اللهم علیک بقریش لابی جهل بن هشام وعتبة بن ربیعة وشیبة بن ربیعة والولید بن عتبة وابی بن خلف وعقبة بن ابی معیط قال عبد الله فلقد رأیتهم فی قلیب بدر قتلی قال ابو اسحق ونسیت السابع قال ابو عبد الله وقال یوسف بن ابی اسحق عن ابی اسحق امیة بن خلف وقال شعبة امیة او ابی والصحیح امیة حدثنا سلیمن بن حرب ثنا حماد عن ایوب عن ابن ابی ملیکة عن عائشة ان الیهود دخلوا علی النبی صلی الله علیه وسلم فقالوا السام علیک فلعنتهم فقال مالک قالت اولم تسمع ما قالوا فقال فلم تسمعی ما قلت علیکم **باب** هل یرشد المسلم اهل الکتاب او یعلمهم الکتاب حدثنا اسحق ثنا یعقوب بن ابراهیم ثنا ابن اخی ابن شهاب عن عمه اخبرنی عبید الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کتب الی قیصر وقال فان تولیت فان علیک اثم الاریسیین **باب** الدعاء للمشرکین بالهدی لیتألفهم حدثنا ابو الیمان انا شعیب ثنا ابو الزناد ان عبد الرحمن قال قال ابو هریرة قدم الطفیل بن عمرو الدوسی واصحابه علی النبی صلی الله علیه وسلم فقالوا یا رسول الله ان دوسا عصت وابت فادع الله علیها فقیل هلکت دوس فقال اللهم اهد دوسا وائت بهم **باب** دعوة الیهود والنصاری وعلی ما یقاتلون علیه وما کتب النبی صلی الله علیه وسلم الی کسری وقیصر والدعوة قبل القتال حدثنا علی بن الجعد ثنا شعبة عن قتادة سمعت انس ابن مالک یقول لما اراد النبی صلی الله علیه وسلم ان یکتب الی الروم قیل له انهم لا یقرؤن کتابا الا ان یکون مختوما فاتخذ خاتما من فضة فکانی انظر الی بیاضه فی یده ونقش فیه محمد رسول الله حدثنا عبد الله بن یوسف ثنا اللیث حدثنی عقیل عن ابن شهاب اخبرنی عبید الله بن عبد الله ابن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره ان رسول الله صلی الله علیه وسلم بعث بکتابه الی کسری فامره ان یدفعه الی عظیم البحرین فدفعه عظیم البحرین الی کسری فلما قرأه کسری خرقه فحسبت ان سعید ابن المسیب قال فدعا علیهم النبی صلی الله علیه وسلم ان یمزقوا کل ممزق **باب**

اسماء الرجال:

احمد بن محمد مردویه السمسار الرازی عبد الله بن المبارک اسماعیل ابن ابی خالد الاحمسی واسم ابی خالد سعد عبد الله بن ابی اوفی علقمة بن خالد الاسلمی عبد الله بن ابی شیبة العبسی جعفر بن عون القرشی سفیان الثوری ابی اسحاق عمرو السبیعی عمرو بن میمون الازدی عبد الله بن مسعود وقال شعبة بن الحجاج فیما وصله فی کتاب البعث سلیمان ابن الحرب الواشحی حماد هو ابن زید ایوب السختیانی ابن ابی ملیکة عبد الله واسم ابی ملیکة زهیر بن عبد الله بن جدعان باب هل یرشد الخ اسحق ابن منصور بن کوسج المروزی یعقوب بن ابراهیم بن سعد بن ابراهیم ابن اخی ابن شهاب محمد بن عبد الله عمه محمد بن مسلم بن شهاب الزهری باب الدعاء للمشرکین ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب بن ابی حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذکوان عبد الرحمن بن هرمز الاعرج باب دعوة الیهود علی بن الجعد بالفتح ابن عبید الجوهری شعبة بن الحجاج قتادة بن دعامة بن قتادة عبد الله بن یوسف التنیسی لیث بن سعد الامام عقیل بالضم ابن خالد الایلی ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری ۱۲

حل اللغات: سلا الجلد الرقیق الذی یکون فیه الولد من المواشی. القلیب البیر قبل ان تطوی. الاریسیین ای الزراعین. بصری مدینة حوران ذات قلعة بین الشام والحجاز ۱۲

حاشیة السندی ص ۴۹۱-۴۹۲: ان فی الجنة الخ) الظاهر ان المراد لا تبشروهم حتی لا یتقاعدوا عن العمل بل یجاهد وا فینالوا درجات المجاهدین ولیس المعنی بشروهم بنیلهم درجات المجاهدین وان لم یجاهدوا بل اکتفوا بالصلوة والصوم کما یستفاد من کلام الطیبی فان قلت فکیف بشر ابو هریرة مع نهی النبی صلی الله تعالی علیه وسلم ایاهم قلت لعله اعتمد فی ذلک علی الامر بالتبلیغ عموما بعد هذا الخصوص کما سبق فی حدیث معاذ فی کتاب العلم والله تعالی اعلم (قوله قال وفوقه عرش الرحمن) المشهور فوقه بالنصب علی الظرفیة وروی بالرفع علی انه بمعنی سطحه عرش الرحمن وهو اقرب وعلی الاول یحمل علی الفوقیة بلا واسطة وکانها المتبادرة عند الاطلاق والا فعرش الرحمن فوق تمام الجنان فلا یظهر خصوص الفردوس بذلک اه سندی (قوله ما من عبد یموت له عند الله خیر یسره ان یرجع) الظاهر ان جملة یسره خبر عبد لانه

له قوله دعاء النبی صلی اللہ علیہ وسلم الناس الی الاسلام والنبوۃ الخ۔ اورد فیہ احادیث احدہا حدیث ابن عباس فی کتاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم الی قیصر وفیہ حدیث عن ابی سفیان بن حرب وقد تقدم بطولہ فی بدء الوحی وہو ظاہر فیما ترجم لہ واما قولہ تعالی وماکان لبشر فالمراد من الآیۃ الانکار علی من قال کونوا عبادا لی من دون اللہ ومثلہا قولہ تعالی واذ قال اللہ یعیسی بن مریم ءانت قلت للناس الآیۃ وقولہ تعالی اتخذوا احبارہم ورہبانہم اربابا من دون اللہ ثانیہا حدیث سہل بن سعد فی اعطاء الرایۃ یوم خیبر وسیاتی شرحہ فی المغازی ان شاء اللہ تعالی والغرض منہ قولہ ثم ادعہم الی الاسلام ۱۲ فتح الباری ۵ قولہ قیصر یعنی بہ ہرقل بکسر الہاء وفتح الراء علی المشہور وحکی جماعۃ اسکان الراء وکسر القاف وہو اسم علم لہ غیر منصرف للعجمۃ والعلمیۃ وقیصر لقبہ کما ان کل من ملک الفرس یقال لہ کسری ملک احدی وثلثین سنۃ ففی ملکہ مات النبی علیہ السلام کذا فی العینی قولہ مع دحیۃ الکلبی بفتح الدال المہملۃ وکسرہا وسکون الحاء المہملۃ کذا فی الخیر الجاری قولہ عظیم بصری ای امیرہا بصری بضم الموحدۃ مدینۃ حوران ذات قلعۃ واعمال قریبۃ من طرف البریۃ بین الشام والحجاز کذا فی الطیبی قولہ حمص بکسر مہملۃ وسکون میم ممنوع للعجمۃ والتانیث مدینۃ بالشام وجوز صرفہ لہند کذا فی العینی قولہ ایلیاء بکسر الہمزۃ وسکون التحتانیۃ الاولی وکسر اللام وبالمد والقصر بیت المقدس کذا فی الکرمانی قولہ لما ابلاہ ای اعطاہ وانعم علیہ من ہزیمۃ عسکر الفرس وہو اشارۃ الی ما فی قولہ تعالی الم غلبت الروم قولہ فی المدۃ ای فی زمان المہادنۃ والمصالحۃ ای صلح الحدیبیۃ کذا فی الخیر الجاری قولہ لترجمانہ قال فی القاموس الترجمان کعنفوان وزعفران وریہقان المفسر للسان وقد ترجمہ وعنہ والفعل یدل علی اصالۃ التاء انتہی قولہ ہو ابن عمی فیہ تجوز اذ ہو ابن عم جدہ لانہ ابو سفیان صخر ابن حرب بن امیۃ بن عبد شمس بن عبد مناف ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم محمد بن عبد اللہ بن عبد المطلب بن ہاشم بن عبد مناف کذا فی الکرمانی قولہ ان یاثر بضم المثلثۃ بعد الہمزۃ الساکنۃ ای یروی ویحکی کذا فی القسطلانی قولہ لحدثتہ ای عنی ای عن تلقاء نفسی خلاف الواقع کذا فی الکرمانی قولہ سجال بکسر السین والجیم جمع سجل وہو الدلو الکبیر ای نوبۃ لنا ونوبۃ لہم کذا فی الکرمانی قولہ یدال علینا المرۃ وندال علیہ الاخری ای یغلب علینا مرۃ ونغلبہ اخری کذا فی المجمع قولہ والعفاف بفتح العین الکف عن المحارم وخوارم المروۃ کذا فی العینی قولہ ہل کنتم تتہمونہ من باب الافتعال تقول اتہمتہ اتہاما واصلہ اوتہم لانہ من الوہم قلبت الواو تاء وادغمت التاء فی التاء قولہ بالکذب بفتح الکاف وکسر الذال مصدر وکذلک الکذب بکسر الکاف وسکون الذال کذا فی العینی قولہ یاتم من الائتمال ای یقتدی قولہ لیدع بفتح الدال من ودع یدع ای یترک ۱۲

رقبت ۲ الناس

دُعَاءُ النبی صلی اللہ علیہ وسلم ۲ الی الاسلام والنبوۃ وان لا یتخذ بعضہم بعضًا اربابًا من دون اللہ وقولہ تعالی مَا کَانَ لِبَشَرٍ اَنْ یُّؤْتِیَہُ اللّٰہُ الْکِتَابَ الی اٰخر الاٰیۃ وَالْحُکْمَ وَالنُّبُوَّۃَ ثُمَّ یَقُوْلَ لِلنَّاسِ کُوْنُوْا عِبَادًا لِّیْ مِنْ دُوْنِ اللّٰہِ الاٰیۃ

حدثنا ابراہیم بن حمزۃ ثنا ابراہیم بن سعد عن صالح بن کیسان عن ابن شہاب عن عبید اللہ بن عبد اللہ ابن عتبۃ عن عبد اللہ بن عباس انہ اخبرہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کتب الی قیصر یدعوہ الی الاسلام وبعث بکتابہ الیہ مع دحیۃ الکلبی وامرہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان یدفعہ الی عظیم بصری لیدفعہ الی قیصر وکان قیصر لما کشف اللہ عنہ جنود فارس مشی من حمص الی ایلیاء شکرا لما ابلاہ اللہ فلما جاء قیصر کتاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال حین قراہ التمسوا لی ھٰھنا احدا من قومہ لاسالہم عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ابن عباس فاخبرنی ابو سفیان ۲ انہ کان بالشام فی رجال من قریش قدموا تجارا فی المدۃ التی کانت بین رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وبین کفار قریش قال ابو سفیان فوجدنا رسول قیصر ببعض الشام فانطلق بی وباصحابی حتی قدمنا ایلیاء فادخلنا علیہ فاذا ھو جالس فی مجلس ملکہ وعلیہ التاج واذا حولہ عظماء الروم فقال لترجمانہ سلہم ایہم اقرب نسبا الی ھٰذا الرجل الذی یزعم انہ نبی قال ابو سفیان فقلت انا اقربہم الیہ نسبا قال ما قرابۃ ما بینک وبینہ فقلت ھو ابن عمی ولیس فی الرکب یومئذ احد من بنی عبد مناف غیری فقال قیصر ادنوہ وامر باصحابی فجعلوا خلف ظہری عند کتفی ثم قال لترجمانہ قل لاصحابہ انی سائل ھٰذا الرجل عن الذی یزعم انہ نبی فان کذب فکذبوہ قال ابو سفیان واللہ لولا الحیاء یومئذ من ان یاثر اصحابی عنی الکذب لحدثتہ عنی حین سالنی عنہ ولکن استحییت ان یاثروا الکذب عنی فصدقتہ ثم قال لترجمانہ قل لہ کیف نسب ھٰذا الرجل فیکم قلت ھو فینا ذو نسب قال فہل قال ھٰذا القول احد منکم قبلہ قلت لا قال فہل کنتم تتہمونہ علی الکذب قبل ان یقول ما قال قلت لا قال فہل کان من اٰبائہ من ملک قلت لا قال فاشراف الناس یتبعونہ ام ضعفاؤھم قلت بل ضعفاؤھم قال فیزیدون او ینقصون قلت بل یزیدون قال فہل یرتد احد سخطۃ لدینہ بعد ان یدخل فیہ قلت لا قال فہل یغدر قلت لا ونحن الاٰن منہ فی مدۃ نحن نخاف ان یغدر قال ابو سفیان ولم تمکنی کلمۃ ادخل فیہا شیئا انتقصہ بہ لا اخاف ان یؤثر عنی غیرھا قال فہل قاتلتموہ وقاتلکم قلت نعم قال فکیف کان حربہ وحربکم قلت کانت دولا وسجالا یدال علینا المرۃ وندال علیہ الاخری قال فماذا یامرکم بہ قلت یامرنا ان نعبد اللہ وحدہ ولا نشرک بہ شیئا وینہانا عما کان یعبد اٰباؤنا ویامرنا بالصلوۃ والصدقۃ والعفاف والوفاء بالعہد واداء الامانۃ فقال لترجمانہ حین قلت ذلک لہ قل لہ انی سالتک عن نسبہ فیکم فزعمت انہ ذو نسب وکذلک الرسل تبعث فی نسب قومہا وسالتک ھل قال احد منکم ھٰذا القول قبلہ فزعمت ان لا فقلت لو کان احد منکم قال ھٰذا القول قبلہ قلت رجل یاتم بقول قد قیل قبلہ وسالتک ھل کنتم تتہمونہ بالکذب قبل ان یقول ما قال فزعمت ان لا فعرفت انہ لم یکن لیدع الکذب علی الناس ویکذب علی اللہ

اسماء الرجال

ابراہیم بن حمزۃ بالحاء المہملۃ والزاء ابن محمد بن حمزۃ بن مصعب بن عبد اللہ بن الزبیر ابن العوام ابو اسحٰق القرشی الاسدی الزبیری المدنی ابراہیم بن سعد بن ابراہیم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزہری العشری صالح ابن کیسان المدنی ابو محمد او ابو الحارث مودب ولد عمر بن عبد العزیز ثقۃ ابن شہاب ہو الزہری قال ابن عباس بالسند السابق ابو سفیان ہو صخر بن حرب الاموی ۱۲

حل اللغات

ادنوہ ای قربوہ۔ یاثر ای یروی ویحکی العفاف الکف عن المحارم وخوارم المروۃ۔ البشاشۃ فی الاصل اللطف بالانسان عند قدومہ والسرور برؤیتہ ۱۲

حاشیۃ السندی

مبتدأ ومن زائدۃ وقال القسطلانی ھی صفۃ لقولہ خیر ولا یخفی انہ یبقی الکلام حینئذ بلا خبر الا ان یقدر وایضا ھٰذہ الجملۃ لیس فیہا عائد الی خیر فلا تصلح ان تکون صفۃ لخیر واللہ تعالی اعلم اھ سندی (قولہ فلم اجدھا الا مع خزیمۃ) کان المراد فلم اجدھا مکتوبۃ الا مع خزیمۃ وکان مرادہ ان ینقل الی المصحف عما کتب فی حضرتہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم وانہ ما وجدھا بین من نفس عندہم فی ذلک المجلس او فی قرب تلک الایام والحاصل ان ھٰذا لا یضر فی تواتر القراٰن بالنظر الینا واما بالنظر الی زید فیکفیہ فی الایمان بہ وکتابتہ فی المصحف سماعہ من النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم واللہ تعالی اعلم اھ سندی (قولہ ما اغبرت قدما عبد فی سبیل اللہ فتمسہ النار) المشہور نصب فتمسہ علی انہ جواب لنفی لکن جواب لنفی یقتضی السببیۃ کما فی قولہ تعالی لا یقضی علیہم فیموتوا وان الاول منتف

۵۱ قوله بشاشة القلوب اى بشاشة الاسلام والشريعة ووضوحه واصلها اللطف بالانسان عند قدومه واظهار السرور برؤيته وهو بفتح الباء ۱۲ كرمانى ۵۲ قوله ان اخلص بضم اللام اى اصل يقال خلص الى كذا اى وصل اليه قاله العينى ۱۲ ۵۳ قوله لتجشمت بالجيم والشين المعجمة اى تكلفت على مشقة لقائه اى حملت نفسى على الارتحال اليه لو كنت استيقن الوصول لكنى اخاف ان يعوقنى عليه عائق فاكون قد تركت ملكى ولم اصل الى خدمته فان قلت هل يحكم بايمان هرقل قلت لا يحكم به لانه ظهر منه ما ينافيه بخلاف ايمان ورقة فانه لم يظهر منه ما ينافيه هذا هو على ظاهر الحال قال النووى لا عذر له فيما قال لو اعلم لتجشمت لانه قد عرف صدق النبى عليه السلام وانما شح بالملك ورغب في الرياسة فآثرها على الاسلام وقد جاء ذلك مصرحا به فى صحيح البخارى ولو اراد الله هدايته لوفقه كما وفق النجاشى وما زالت عنه الرياسة كذا فى الكرمانى والعينى ۵۴ قوله وان توليت اى اعرضت عن الاسلام فان عليك اثم الاريسيين بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون التحتية والمهملة جمع اريسى اى الاكارين المزارعين كذا فى الكرمانى وفى المجمع هم الاكارون والخول والخدم قوله سواء اى مستوى بيننا وبينكم اى لا يختلف فيه القرآن والتوراة والانجيل ۵۵ قوله لقد امر بفتح الهمزة وكسر الميم اى عظم قوله ابى كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة رجل من خزاعة كان يعبد الشعرى مخالفا للعرب كلهم فشبهوا رسول الله صلى الله عليه وسلم به وجعلوه ابنا له لمخالفته اياهم فى دينهم كما خالفهم ابو كبشة كذا فى الخير الجارى وفى القاموس ابو كبشة رجل من خزاعة خالف قريشا فى عبادة الاوثان او هى كنية جده صلى الله عليه وسلم من قبل امه او هى كنية زوج حليمة السعدية ۱۲ ۵۶ قوله وانا كاره اى للاسلام جملة حالية اى دخل الله سبحانه بفضله الاسلام فى قلبى حال كونى كارها فازال الكراهية عنى وكان ذلك يوم فتح مكة وقد حسن اسلامه وتاب قلبه بعد ذلك كذا فى الخير الجارى ومر الحديث مع بيانه فى اول الكتاب فى صفحة والله اعلم ۱۲ ۵۷ قوله الراية اى العلم قوله وكلهم يرجوا اى كل واحد منهم قوله فبصق بالصاد والزاى والسين قوله حتى يكونوا مثلنا اى قال على نحن نقاتلهم حتى يكونوا مسلمين امثالنا قوله على رسلك بكسر الراء يقال افعل كذا على رسلك اى ابتدأ فيه وكن على الهينة ۱۲ كرمانى ۵۸ قوله من حمر النعم بضم حاء وسكون ميم وبالراء اى الابل الحمر وهى انفس اموال العرب فجعلت كناية عن خير الدنيا كذا فى المجمع وقال الكرمانى النعم اذا اطلق يراد به الابل وحدها وان كان غيرها من البقر والغنم دخل فى الاسم معها وحمر الابل اى اعزها واحسنها وكون الحمرة اشرف الالوان عندهم اى لان يهدى الله بك رجلا خير لك جزاء وثوابا من ان يكون لك حمر النعم فتتصدق بها ۱۲ ۵۹ قوله لم يغر من الاغارة قوله فان سمع اذانا امسك قال العينى توخذ منه المطابقة للترجمة لان الترجمة الدعاء الى الاسلام قبل القتال والاذان مبين حالهم انتهى قوله وان لم يسمع اذانا اغار بعد ما يصبح قال الحافظ ابن حجر العسقلانى فى فتح البارى وهو دال على جواز قتال من بلغته الدعوة بغير دعوة فيجمع بينه وبين حديث سهل الذى قبله بان الدعوة مستحبة لا شرط وفيه دلالة على الحكم بالدليل لكونه كف عن القتال بمجرد سماع الاذان وفيه الاخذ بالاحوط فى امر الدماء لانه كف عنهم فى تلك الحالة مع احتمال ان لا يكون ذلك على الحقيقة انتهى ۶۰ قوله فلما اصبح خرجت الخ كذا وقع هنا ووقع فى رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس عند مسلم فاتيناهم حين بزغت الشمس فيجمع بانهم وصلوا اول البلد عند الصبح فنزلوا فصلوا فتوجهوا واجرى النبى صلى الله عليه وسلم فرسه حينئذ فى زقاق خيبر كما فى الرواية الاخرى فوصل فى آخر الزقاق الى اول الحصون حين بزغت الشمس ۱۲ فتح

وسألتك هل كان من آبائه من ملك فزعمت ان لا فقلت لو كان من آبائه ملك قلت يطلب ملك آبائه و سألتك اشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم فزعمت ان ضعفاءهم اتبعوه وهم اتباع الرسل و سألتك هل يزيدون او ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى يتم وسألتك هل يرتد احد سخطة لدينه بعد ان يدخل فيه فزعمت ان لا وكذلك الايمان حين تخالط بشاشته القلوب لا يسخطه احد و سألتك هل يغدر فزعمت ان لا وكذلك الرسل لا يغدرون وسألتك هل قاتلتموه وقاتلكم فزعمت ان قد فعل وان حربكم وحربه تكون دولا يدال عليكم المرة وتدالون عليه الاخرى وكذلك الرسل تبتلى وتكون لها العاقبة وسألتك بماذا يأمركم فزعمت انه يأمركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وينهاكم عما كان يعبد آباؤكم ويأمركم بالصلوة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة قال وهذه صفة نبي قد كنت اعلم انه خارج ولكن لم اظن انه منكم وان يك ما قلت حقا فيوشك ان يملك موضع قدمي هاتين ولو ارجو ان اخلص اليه لتجشمت لقيه ولو كنت عنده لغسلت قدميه قال ابو سفيان ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فانى ادعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم واسلم يؤتك الله اجرك مرتين فان توليت فعليك اثم الاريسيين و يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون قال ابو سفيان فلما ان قضى مقالته علت اصوات الذين حوله من عظماء الروم وكثر لغطهم فلا ادري ماذا قالوا وامر بنا فاخرجنا فلما ان خرجت مع اصحابي وخلوت بهم قلت لهم لقد امر امر ابن ابي كبشة هذا ملك بني الاصفر يخافه قال ابو سفيان والله ما زلت ذليلا مستيقنا بان امره سيظهر حتى ادخل الله قلبي الاسلام وانا كاره حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر لاعطين الراية رجلا يفتح على يديه فقاموا يرجون لذلك ايهم يعطى فغدوا وكلهم يرجو ان يعطى فقال اين علي فقيل يشتكي عينيه فامر فدعي له فبصق في عينيه فبرأ مكانه حتى كانه لم يكن به شيء فقال نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم فوالله لان يهدى بك رجل واحد خير لك من حمر النعم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو قال ثنا ابو اسحق عن حميد سمعت انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا قوما لم يغر حتى يصبح فان سمع اذانا امسك وان لم يسمع اذانا اغار بعد ما يصبح فنزلنا خيبر ليلا حدثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا غزا بنا ح وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى خيبر فجاءها ليلا وكان اذا جاء قوما بليل لا يغير عليهم حتى يصبح فلما اصبح خرجت يهود

أم · تخلط · له ما · لو اكن · لقاءه · بداعية · ۲ القعنبي

اسماء الرجال

عبد الله بن مسلمة القعنبي عن ابيه ابي حازم ابن سلمة بن دينار سهل بن سعد هو الساعدي عبد الله ابن محمد هو المسندي معوية بن عمرو ابو اسحق ابراهيم ابن محمد بن الحارث الفزاري حميد هو ابن ابي حميد الطويل قتيبة هو ابن سعيد الثقفي اسمعيل بن جعفر هو ابن ابي كثير حميد الطويل المذكور انس هو ابن مالك رض

حل اللغات

تبتلى اى تختبر يوشك يسرع اخلص اى اصل تجشمت من التجشم وهو التكلف الدعاية الدعوة ودعوة الاسلام هى كلمة الشهادة التى يدعا اليها الكفرة توليت اعرضت الاريسيين اى الزارعين امر اى عظم الراية العلم على رسلك بكسر الراء اى كن على هينتك حمر النعم اى حمر الابل وهى احسنها لم يغر من الاغارة المساحى كالمجارف الا انها من حديد المكاتل جمع مكتل وهو الزنبيل الخميس الجيش انما سمى به لانه خمس فرق المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساقة +

فبسببه انتفى الثانى وذلك ههنا غير صحيح فالوجه الرفع ومنهم من تكلف للنصب واقرب ما قيل ان الفاء بمعنى واو الجمع فنصب المضارع كما ينصب بعد واو الجمع والله تعالى اعلم (قوله يدعوهم الى الله) اى الى طاعة الامام الحق الذى طاعته من طاعة الله تعالى ويدعونه الى النار اى الى طاعة من طاعته سبب للنار فى حق عمار لكونه كان عالما بحقية امامة على رضى الله تعالى عنه وبطلان دعوى معاوية رضى الله تعالى عنه وكذا فى حق من علم بذلك واما من لم يعلم به كالذين كانوا مع معاوية مثلا فلا والله تعالى اعلم (قوله اصطبح ناس الخمر يوم احد) اى شربوها صبح يوم احد ومطابقة هذا الحديث الترجمة عسرة جدا كما ذكره الشراح والله تعالى اعلم (قوله فلم يقل ان شاء الله) ولعله صلوات وسلامه على نبينا وعليه غلب عليه حب جهاد الاولاد فلذلك ترك الالتفات

حاشية السندي ۲۹۵-۳۹۶

ﮯ قوله بمساحيهم جمع مسحاة وهي المجرفة من الحديد من السحو بمعنى الكشف والازالة قوله مكاتلهم جمع مكتل وهو الزنبيل الذي يسع خمسة عشر صاعا قوله والخميس بالرفع على انه عطف على سابقه وبالنصب على انه مفعول معه اي جاء محمد والخميس وهو العسكر سمي به لانه مقسم بخمسة الميمنة والميسرة والقلب والساقة والمقدمة قوله خربت وعار اخبر عليه السلام بذلك بانه سيقع محققا فكانه وقع قوله انا اذا نزلنا بساحة قوم علة لخربت او تفاءل لما خرجوا بمساحيهم ومكاتلهم التي من آلات الهدم والساحة الفناء واصلها الفضاء بين المنازل. كذا في المجمع والعيني والكرماني ومر الحديث في اول كتاب الاذان ۞ ﮯ قوله امرت الخ اي امرني الله بالمقاتلة حتى يقولوا كلمة الشهادة وسميت بالجزء الاول منها كما يقال قرأت يس اي السورة التي اولها يس قال الكرماني قال العيني ومطابقته للترجمة من حيث ان في قتالهم معهم الا ان يقولوا لا اله الا الله دعوة اياهم الى الاسلام ۞ ﮯ قوله من اراد غزوة

بمساحيهم ومكاتلهم فلما راوه قالوا محمد والله محمد والخميس فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله رواه عمر وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم باب من اراد غزوة فورى بغيرها ومن احب الخروج يوم الخميس حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب ابن مالك وكان قائد كعب من بنيه قال سمعت كعب بن مالك حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة الا ورى بغيرها ح وحدثني احمد بن محمد انا عبد الله انا يونس عن الزهري اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يريد غزوة يغزوها الا ورى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فغزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا واستقبل غزو عدو كثير فجلى للمسلمين امرهم ليتاهبوا اهبة عدوهم واخبرهم بوجهه الذي يريد وعن يونس عن الزهري اخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك كان يقول لقلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج اذا خرج في سفر الا يوم الخميس حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن ابن كعب بن مالك عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس في غزوة تبوك و كان يحب ان يخرج يوم الخميس باب الخروج بعد الظهر حدثنا سليمن بن حرب ثنا حماد ابن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة الظهر اربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين وسمعتهم يصرخون بهما جميعا باب الخروج اخر الشهر وقال كريب عن ابن عباس انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة لخمس بقين من ذي القعدة وقدم مكة لاربع ليال خلون من ذي الحجة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن انها سمعت عائشة تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس ليال بقين من ذي القعدة ولا نرى الا الحج فلما دنونا من مكة امر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي اذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ان يحل قالت عائشة فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقال نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه قال يحيى فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال اتتك والله بالحديث على وجهه

(حاشیہ: حدثنا — حدثنا — ثنا — قلما — امره — ثني انا — خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة اي انقضت بازارت وما غيرهم ... ومر الحديث في ١٣١ في الحج)

فوری بغیرہا ای سترہا وکنی عنہا واوہم انہ یرید غیرہا لئلا یفطن الخصم فیستعد للدفع ۞ ﮯ قولہ من احب الخروج ای السفر یوم الخمیس قیل الحکمۃ فیہ ماروی من قولہ صلی اللہ علیہ وسلم بورک لامتی فی بکورہا یوم الخمیس وکونہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یحب الخروج یوم الخمیس لا یستلزم المواظبۃ علیہ لقیام مانع منہ وسیاتی بعد باب انہ خرج فی بعض اسفارہ یوم السبت ثم اورد المصنف طرفا من حدیث کعب بن مالک الطویل وہو ظاہر فیما ترجم لہ ـ قال الکرمانی کعب ہو ابن مالک الانصاری احد الثلثۃ الذین خلفوا وصار اعمی وکان لہ ابناء وکان عبد اللہ یقودہ من بین سائر بنیہ قولہ حین تخلف ای عن غزوۃ تبوک انتہی ۞ ﮯ قولہ اخبرنی عبد الرحمن بن عبد اللہ بن کعب بن مالک قال سمعت کعب بن مالک قال الدارقطنی ہذا الاسناد مرسل ولم یلتفت الی ما قال سمعت کعبا لانہ عندہ وہم قال محمد بن یحیی الذہلی سمع الزہری من عبد الرحمن بن کعب ومن عبد الرحمن بن عبد اللہ بن کعب ومن عبد اللہ بن کعب قال ولا اظن ان عبد الرحمن سمع من جدہ شیئا وانما سمع من ابیہ عبد اللہ کذا فی الکرمانی وقال القسطلانی واستدل لذلک بما رواہ سوید بن نصر عن ابن المبارک حیث قال عن ابیہ عن کعب کما قال الجماعۃ لکن جوز فی الفتح ابن حجر سماعہ لہ من جدہ کابیہ ـ ہذا کلہ من الخیر الجاری ۞ ﮯ قولہ فجلی ای اظہر قولہ لو جہا ای الجہۃ وہی ملک الروم قال الکرمانی وفی القسطلانی قال ابن حجر والزرکشی والدمامینی وغیرہم ان قولہ فجلی بالجیم وتشدید اللام زاد ابن حجر فقال ویجوز تخفیفہا وقال العینی بتخفیف اللام وضبطہ الدمیاطی بالتشدید وہو خطاء انتہی کلام القسطلانی ۞ ﮯ قولہ وعن یونس عن الزہری ہو موصول بالاسناد الاول عن عبد اللہ ووہم من زعم ان الطریق الثانیۃ معلقۃ وقولہ اخبرنی عبد الرحمن بن کعب ہو عم عبد الرحمن بن عبد اللہ والزہری سمع منہما الحاصل ان روایۃ الزہری للجملۃ الاولی ہی عن عبد الرحمن ابن عبد اللہ بن کعب بن مالک وروایۃ للجملۃ الثانیۃ المعلقۃ ہی عن عمہ عبد الرحمن بن کعب وقد سمع الزہری منہما جمیعا وحدث یونس عنہ بالحدیثین مفصلا واراد البخاری بذلک دفع الوہم واللبس عمن یظن فیہ اختلافا کذا فی فتح الباری ۞ ﮯ قولہ باب الخروج بعد الظہر ذکر فیہ حدیث انس وقد تقدم فی الحج وکانہ اوردہ اشارۃ الی ان قولہ علیہ السلام بورک لامتی فی بکورہا لا یمنع جواز التصرف فی غیر وقت البکور وانما خص البکور بالبرکۃ لکونہ وقت النشاط ۱۲ فخ ۞ ﮯ قولہ باب الخروج آخر الشہر ای رد اعلی من کرہ ذلک من طریق الطیرۃ وقد نقل ابن بطال ان اہل الجاہلیۃ کانوا یتحرون اوائل الشہور للاعمال ویکرہون التصرف فی محاق القمر قولہ قال کریب الخ ہو طرف من حدیث وصلہ المصنف فی الحج وکذا حدیث عمرۃ مضی فی کتاب الحج وقد استشکل قول ابن عباس وعائشۃ انہ خرج لخمس بقین لان ذا الحجۃ کان اولہ الخمیس للاتفاق علی ان الوقفۃ کانت الجمعۃ فیلزم من ذلک ان یکون خرج یوم الجمعۃ ولا یصح ذلک لقول انس فی الحدیث الذی قبلہ انہ صلی اللہ علیہ وسلم صلی الظہر بالمدینۃ اربعا ثم خرج واجیب بان الخروج کان یوم السبت وانما قال الصحابۃ لخمس بقین بناء علی العدد لان ذا القعدۃ کان اولہ الاربعاء فاتفق ان جاء ناقصا فجاء اول الحجۃ الخمیس فظہر ان الذی کان بقی من الشہر اربع لا خمس کذا اجاب بہ جمع من العلماء ـ فخ وکذا قالہ الکرمانی لکن مع اختصار ۱۲

اسماء الرجال شعیب ہو ابن ابی حمزۃ الزہری محمد بن مسلم بن شہاب سعید ابن المسیب بن حزن بن ابی وہب بن عمرو بن عابد بن عمران بن المخزوم القرشی المخزومی باب من اراد غزوۃ الخ یحیی بن بکیر ہو یحیی بن عبد اللہ بن بکیر احمد بن محمد ہو ابن موسی المروزی ابو العباس مردویہ ـ عبد اللہ بن محمد المسندی ہشام ہو ابن یوسف الصنعانی معمر ہو ابن راشد الازدی باب الخروج بعد الظہر سلیمان بن حرب الازدی الواشحی البصری ایوب السختیانی ابی قلابۃ ہو عبد اللہ بن زید الجرمی باب الخروج آخر الشہر قال کریب مولی ابن عباس وصلہ المؤلف فی الحج عبد اللہ بن مسلمۃ القعنبی یحیی بن سعید الانصاری القاسم بن محمد ہو ابن ابی بکر رضی اللہ عنہ **حل اللغات** عصم حفظ المفاز البریۃ التی بین المدینۃ وتبوک سمیت مفازا تفاؤلا بالفوز والا فہی مہلکۃ الکدید عین جاریۃ علی نحو مرحلتین من مکۃ وہو خط ما بین قدید وعسفان جنۃ سترۃ ووقایۃ ۱۲

ای کلام القائل لانہ تعمد ترکہ بعد ان سمع کلام القائل واما قولہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم لو قال ان شاء اللہ الخ فہو مبنی علی انہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم قد علم القدر المعلق بالاستثناء فی حق سلیمان خاصۃ ولیس المراد بہ اعطاء قاعدۃ کلیۃ فی حق کل من یقول ذلک واللہ تعالی اعلم اہ سندی (قولہ کان یتعوذ منہن) ای متعلق بہن او بہن کما فی بعض النسخ اہ سندی (قولہ من انفق زوجین فی سبیل اللہ) ای فی الجہاد او فی سبیل الخیر وقولہ دعاہ خزنۃ الجنۃ الخ ہذہ الروایۃ صریحۃ فی انہ ینادیہ خزنۃ کل الابواب بخلاف روایۃ کتاب الصوم التی تقدمت ولفظہا من انفق زوجین فی سبیل اللہ عز وجل نودی من ابواب الجنۃ یا عبد اللہ ہذا خیر ای ہذا الباب لک خیر للدخول فمن کان من اہل الصلوۃ دعی من باب الصلوۃ ومن کان من اہل الجہاد دعی من باب الجہاد وہکذا

١ قوله باب الخروج في رمضان أي إلى مكة في غزوة فتحها يوم الأربعاء بعد العصر لعشر مضين من رمضان كذا في الخير الجاري قال في الفتح ذكر فيه حديث ابن عباس في ذلك وقد مضى شرحه في كتاب الصيام في ص ٢٦١ وأراد به رفع وهم من يتوهم كراهة ذلك انتهى قال الكرماني وفي بعض النسخ قال أبو عبد الله هذا قول الزهري وإنما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعل مذهبه أن طرو السفر في رمضان لا يبيح الإفطار لأنه شهد الشهر في أوله فكره في اثناء اليوم فقال البخاري إنما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه ناسخ الأول وقد أفطر عند الكديد انتهى كلام الكرماني ١٢ ٢ قوله باب التوديع أي الإمام أن يكون من المسافر للمقيم أو عكسه وحديث الباب ظاهر للأول ويؤخذ الثاني منه بطريق الأولى وهو الأكثر في الوقوع قوله وقال ابن وهب إلى آخره وصله النسائي والإسماعيلي من طريقه وسياق موصولا للمصنف من وجه آخر ١٢ فتح ٣ قوله باب السمع والطاعة

باب الخروج في رمضان حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثني الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ الكديد أفطر قال سفيان قال الزهري أخبرني عبيد الله عن ابن عباس وساق الحديث قال أبو عبد الله هذا قول الزهري وإنما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب التوديع عند السفر وقال ابن وهب أخبرني عمرو عن بكير عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة أنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث وقال لنا إن لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فحرقوهما بالنار قال ثم أتيناه نودعه حين أردنا الخروج فقال إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وإن النار لا يعذب بها إلا الله فإن أخذتموهما فاقتلوهما

باب السمع والطاعة للإمام ما لم يأمر بمعصية حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثني محمد بن الصباح ثنا إسماعيل بن زكرياء عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بالمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة

باب يقاتل من وراء الإمام ويتقى به حدثنا أبو اليمان أنا شعيب ثنا أبو الزناد أن الأعرج حدثه أنه سمع أبا هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون وبهذا الإسناد من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الأمير فقد أطاعني ومن يعص الأمير فقد عصاني وإنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به فإن أمر بتقوى الله وعدل فإن له بذلك أجرا وإن قال بغيره فإن عليه منه

باب البيعة في الحرب على أن لا يفروا وقال بعضهم على الموت لقول الله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة حدثنا موسى بن إسمعيل ثنا جويرية عن نافع قال قال ابن عمر رجعنا من العام المقبل فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها كانت رحمة من الله فسألت نافعا على أي شيء بايعهم على الموت قال لا بل بايعهم على الصبر حدثنا موسى بن إسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال لما كان زمن الحرة أتاه آت فقال له إن ابن حنظلة يبايع الناس على الموت فقال لا أبايع على هذا أحدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا المكي بن إبراهيم ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدلت إلى ظل شجرة فلما خف الناس قال يا ابن الأكوع ألا تبايع قال قلت قد بايعت يا رسول الله قال وأيضا فبايعته الثانية فقلت له يا أبا مسلم على أي شيء كنتم تبايعون يومئذ قال على الموت حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن حميد قال سمعت أنس بن مالك يقول كانت الأنصار يوم الخندق تقول

نحن الذين بايعوا محمدا ... على الجهاد ما حيينا أبدا

فأجابهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال

اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة ... فأكرم الأنصار والمهاجرة

حدثنا إسحق بن إبراهيم سمع محمد بن فضيل عن عاصم عن أبي عثمان عن مجاشع قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أنا وأخي فقلت بايعنا على

اسماء الرجال

الهجرة فقال مضت الهجرة لاهلها قلت علی ما تبایعنا قال علی الاسلام والجهاد **باب** عزم الامام
علی الناس فیما یطیقون **حدثنا** عثمان بن ابی شیبة ثنا جریر عن منصور عن ابی وائل قال قال
عبد الله لقد اتانی الیوم رجل فسألنی عن امر ما دریت ما اردّ علیه فقال أرأیت رجلا مؤدیا نشیطا
یخرج مع امرائنا فی المغازی فیعزم علینا فی اشیاء لا نحصیها فقلت له والله ما ادری ما اقول لک الا
انا کنا مع النبی صلی الله علیه وسلم فعسی ان لا یعزم علینا فی امر الا مرة حتی نفعله وان احدکم لن
یزال بخیر ما اتقی الله واذا شک فی نفسه شیء سأل رجلا فشفاه منه واوشک ان لا تجدوه والذی
لا اله الا هو ما اذکر ما غبر من الدنیا الا کالثغب شرب صفوه وبقی کدره **باب** کان النبی
صلی الله علیه وسلم اذا لم یقاتل اول النهار اخر القتال حتی تزول الشمس **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا
معاویة بن عمرو ثنا ابو اسحٰق عن موسی بن عقبة عن سالم ابی النضر مولی عمر بن عبید الله وکان
کاتبا له قال کتب الیه عبد الله بن ابی اوفی فقرأته ان رسول الله صلی الله علیه وسلم فی بعض ایامه التی
لقی فیها انتظر حتی مالت الشمس ثم قام فی الناس فقال ایها الناس لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله
العافیة فاذا لقیتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السیوف ثم قال اللهم منزل الکتاب
ومجری السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا علیهم **باب** استیذان الرجل الامام وقوله
انما المؤمنون الذین امنوا بالله ورسوله واذا کانوا معه علی امر جامع لم یذهبوا حتی یستاذنوه
حدثنا اسحٰق بن ابراهیم انا جریر عن المغیرة عن الشعبی عن جابر بن عبد الله قال غزوت مع
رسول الله صلی الله علیه وسلم قال فتلاحق بی النبی صلی الله علیه وسلم وانا علی ناضح لنا قد اعیا فلا یکاد یسیر
فقال لی ما لبعیرک قال قلت اعیی قال فتخلف رسول الله صلی الله علیه وسلم فزجره ودعا له فما زال بین
یدی الابل قدامها یسیر فقال لی کیف تری بعیرک قال قلت بخیر قد اصابته برکتک قال افتبیعنیه
قال فاستحییت ولم یکن لنا ناضح غیره قال فقلت نعم قال فبعنیه قال فبعته ایاه علی ان لی فقار
ظهره حتی ابلغ المدینة قال فقلت یا رسول الله انی عروس فاستاذنته فاذن لی فتقدمت الناس
الی المدینة حتی اتیت المدینة فلقینی خالی فسألنی عن البعیر فاخبرته بما صنعت فیه فلامنی قال وقد
کان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لی حین استاذنته هل تزوجت بکرا ام ثیبا فقلت تزوجت ثیبا
فقال هلا تزوجت بکرا تلاعبها وتلاعبک قلت یا رسول الله توفی والدی او استشهد ولی
اخوات صغار فکرهت ان اتزوج مثلهن فلا تؤدبهن ولا تقوم علیهن فتزوجت ثیبا لتقوم
علیهن وتؤدبهن قال فلما قدم رسول الله صلی الله علیه وسلم المدینة غدوت علیه بالبعیر
فاعطانی ثمنه وردّه علی قال المغیرة هذا فی قضائنا حسن لا نری به باسا **باب** من غزا و
هو حدیث عهد بعرسه فیه جابر عن النبی صلی الله علیه وسلم **باب** من اختار الغزو بعد البناء

۵۱ **قوله** مضت الهجرة ای لا هجرة بعد الفتح ولکن جهاد ونیة کذا فی الکرمانی ومر بیان قوله لا هجرة بعد الفتح فی ص۳۹ فی اول کتاب الجهاد قال العینی ومطابقته تؤخذ من قوله الجهاد لان تبایعهم علی الجهاد ولم یکن الا علی ان لا تفروا ۱۲ ۵۲ **قوله** عزم الامام المراد بالعزم الامر الجازم لا تردد فیه والذی یتعلق به الجار محذوف تقدیره مثلا محله والمعنی وجوب طاعة الامام محله فیما لهم به طاقته ۱۲ فتح ۵۳ **قوله** قال عبد الله ای ابن مسعود قوله اتانی الیوم رجل لم اقف علی اسمه قوله مؤدیا بهمزة ساکنة وتحتیة خفیفة ای کامل الاداة ای اداة الحرب لا یجوز حذف الهمزة منه لئلا یصیر من اودی اذا هلک قوله نشیطا بنون ومعجمة من النشاط قوله یخرج مع امرائنا کذا فی الروایة بالنون وعلی هذا فالمراد بقوله رجلا احدنا او هو محذوف الصفة ای رجلا منا وفیه حینئذ التفات ویحتمل ان یکون یخرج بالتحتیة بدل النون وعلی هذا عول الکرمانی لان السیاق یقتضی ان یقول مع امرائه قوله لا نحصیها ای لا نطیقها کقوله تعالی علم ان لن تحصوه وقیل لا یدری ای طاعة ام معصیة والاول مطابق لما فهم البخاری فترجم به والثانی موافق لقول ابن مسعود واذا شک فی نفسه شیء سأل رجلا فشفاه منه ای من تقوی الله ان لا یقدم المرء علی ما یشک فیه حتی یسأل من عنده علم فیدله علی ما فیه شفاؤه وقوله شک فی نفسه شیء هو من باب القلب اذ التقدیر اذا شک نفسه فی شیء او ضمن شک معنی لصق والمراد بالشیء ما یتردد فی جوازه وعدمه وقوله حتی نفعله غایة لقوله لا یعزم او للعزم الذی یتعلق به المستثنی وهو مرة والحاصل ان الرجل سأل ابن مسعود عن حکم طاعة الامیر فاجابه ابن مسعود بالوجوب بشرط ان یکون المامور به موافقا لتقوی الله هذا ما قاله الشیخ ابن حجر فی الفتح قال الکرمانی فان قلت فما الجواب قلت وجوب المطاوعة یعلم من الاستثناء اذ لولا صحته لما اوجب الرسول علیهم او اختیار التقوی ویحمل عزمه صلی الله علیه وسلم تلک المرة علی ضرورة کانت باعثة له علیه انتهی کلام الکرمانی ۱۲ ۵۴ **قوله** غبر بمعجمة وموحدة مفتوحتین ای مضی وهو من الاضداد یطلق علی ما مضی وعلی ما بقی وهو هنا محتمل للامرین قال ابن الجوزی وهو بالماضی هنا اشبه لقوله ما اذکر والثغب بمثلثة مفتوحة ومعجمة ساکنة ویجوز فتحها قال القزاز وهو اکثر وهو الغدیر یکون فی ظل فیبرد ماؤه ویروق نشبه ما مضی من الدنیا بما شرب من صفوه وما بقی منها بما تاخر من کدره واذا کان هذا فی زمان ابن مسعود وقد مات هو قبل مقتل عثمان فما ذا یکون اعتقاده فیما جاء بعد ذلک وهلم جرا وفی الحدیث انهم کانوا یعتقدون وجوب طاعة الامام واما توقف ابن مسعود عن خصوص جوابه وعدل الی الجواب العام فللاشکال الذی وقع به من ذلک وقد اشار الیه فی بقیة حدیثه ویستفاد منه التوقف فی الافتاء فیما اشکل من الامر کما لو ان بعض الاجناد استفتی ان السلطان فی امر مخوف بمجرد التشهی وکلفه من ذلک ما لا یطیق فمن اجابه بوجوب طاعة الامام اشکل الامر لما وقع من الفساد وان اجابه بجواز الامتناع اشکل الامر لما قد یفضی به ذلک الی الفتنة فالصواب التوقف عن الجواب فی ذلک وامثاله والله الهادی الی الصواب ۱۲ فتح ۵۵ **قوله** لقی ای العدو وحارب واللقاء لفظ مشترک ومعنی الجنة تحت ظلال السیوف ان الجنة تحصل لانه تحت ظلالها والجهاد سبب للجنة کذا فی الکرمانی ویجیء الحدیث مع بیانه فی ص۴۲۴ فی باب لا تمنوا لقاء العدو ۱۲ ۵۶ **قوله** باب استیذان الرجل ای من رعیة الامام ای فی الرجوع او التخلف عن الخروج ای نحو ذلک لقوله تعالی انما المؤمنون الخ قال ابن التین هذه الآیة احتج بها الحسن علی انه لیس لاحد ان یذهب من العسکر حتی یستاذن الامیر قال وهذا عند سائر الفقهاء کان خاصا بالنبی صلی الله علیه وسلم کذا قال والذی یظهر ان الخصوصیة فی عموم وجوب الاستیذان والا فلو کان ممن عینه الامام فطرأ له ما یقتضی التخلف والرجوع فانه یحتاج الی الاستیذان ثم اورد فیه حدیث جابر فی قصة جمله وقد تقدم شرحه فی کتاب الشروط والغرض منه هنا قوله انی عروس فاستاذنته فاذن لی ۱۲ فتح ۵۷ **قوله** ناضح ای بعیر یستقی علیه الماء واعیی عجز والفقار خرزات عظام الظهر ای علی ان لی الرکوب علیه الی المدینة والعروس نعت یستوی فیه الرجل والمرأة ولامنی ای علی بیع الناضح اذ لم یکن لنا غیره قوله ورده ای الجمل فحصل له الثمن والمثمن کلاهما ۱۲ ک ۵۸ **قوله** حدیث عهد بعرسه بکسر العین ای بزوجته یعنی ای بزمان عرسه وفی روایة الکشمیهنی بعرس وهو یؤید الاحتمال الثانی ۱۲ ۵۹ **قوله** فیه جابر عن النبی صلی الله علیه وسلم یشیر الی حدیثه المذکور فی الباب قبله فان ذلک فی بعض طرقه وسیاتی فی اوائل النکاح بلفظ فقال ما یعجلک قلت کنت حدیث عهد بعرس الحدیث ۱۲ فتح

اسماء الرجال **باب** عزم الامام الخ **عثمان** بن ابی شیبة هو عثمان بن محمد بن ابی شیبة ابراهیم العبسی الکوفی **جریر** هو ابن عبد الحمید بن قرط الضبی الکوفی **منصور** هو ابن المعتمر الکوفی **ابی وائل** هو شقیق بن سلمة الکوفی **باب** کان النبی صلی الله علیه وسلم الخ **معاویة** بن عمرو بن المهلب الازدی البغدادی **ابو اسحٰق** هو ابراهیم بن محمد **موسی** بن عقبة بن ابی عیاش امام المغازی **عبد الله** بن ابی اوفی هو علقمة بن خالد الاسلمی **باب** استیذان الرجل الخ **اسحٰق** بن ابراهیم بن راهویه **جریر** تقدم الآن **المغیرة** هو ابن مقسم **الشعبی** هو عامر بن شراحیل **قال المغیرة** المذکور بالسند السابق **حل اللغات** **العزم** هو الامر الجازم الذی لا تردد فیه **ارأیت** اخبرنی **مؤدیا** ای قویا من آدی الرجل قوی وقیل مؤدیا کامل الاداة ای السلاح **نشیطا** من النشاط وهو الذی ینشط له ویخف الیه ویؤثر فعله **لا نحصیها** ای لا نطیقها او لا ندری الطاعة هی ام معصیة **اوشک** ای کاد **ما غبر** ای ما بقی **الثغب** الماء المستنقع فی الموضع المطمئن **مالت** ای زالت **ناضح** بعیر یستقی علیه **اعیی** تعب وعجز المشی **فقار الظهر** خرزات عظام الظهر وهی مفاصل عظامه ۱۲

فی نفسه ومع ذلک لا یناسبه سؤال ابی بکر علی الوجه المذکور فیها الا ان یتکلف فیه ویقال معنی وهل یدعی احد ای غیر المنفق زوجین وهو مع بعده یستلزم بمقتضی قوله صلی الله علیه وسلم و ارجو ان تکون منهم ان ابا بکر لیس من المنفقین زوجین بل من غیرهم وهو کما تری فوجب حمل روایة کتاب الصوم علی المناداة من باب واحد وحینئذ یظهر التنافی بین هذه الروایة وروایة کتاب الصوم بوجهین احدهما ان هذه الروایة تفید ان المناداة من جمیع الابواب بخلاف روایة کتاب الصوم کما قررنا والثانی ان هذه الروایة تفید ان ابا بکر ما سأل ان احدا ینادی من تمام الابواب ام لا بل مدح الذی ینادی من تمام الابواب بل السؤال ان احدا هل ینادی من تمام الابواب لا یناسب هذه الروایة اصلا بخلاف روایة کتاب الصوم فانها صریحة فی السؤال فالخلاف لا یخلو

عـه قوله فيه ابو هريرة يشير الى حديثه الآتى فى الخمس من طريق همام عنه قال غزا نبى من الانبياء فقال لا يتبعنى رجل ملك بضع امرأة ولما يبنى بها الحديث والغرض هنا من ذلك ان يتفرغ قلبه للجهاد ويقبل عليه بنشاط ونظيره الاشتغال بالاكل قبل الصلوة ويحمل الحديث على الاولوية قال الكرمانى فان قلت لم يذكر الحديث واكتفى بالاشارة اليه قلت لعله لم يكن على شرطه فاراد التنبيه عليه انتهى قلت ولم يستحضر انه اورده موصولا الى مكان آخر كما سيأتى والجواب الصحيح انه جرى على عادته الغالبة فى انه لا يعيد الحديث الواحد اذا اتحد مخرجه فى مكانين بصورته غالبا بل يتصرف فيه بالاختصار ونحوه فى احد الموضعين - هذا كله من الفتح مختصرا ١٢ عـه قوله لم تراعوا اى لا تراعوا ولم بمعنى لا والروع بمعنى الخوف ١٢ كرمانى عـه قوله فما سبق على صيغة المجهول اى ما سبق ذلك الفرس البطئ بعده ببركة ركوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ خير جارى عـه قوله باب الخروج فى الفزع وحده اى هذا باب فيما جاء من خروج الامام فى وقوع الفزع وحده اى منفردا بدون رفيق كذا ثبت هذه الترجمة بغير حديث قال الكرمانى فان قلت ما فائدة هذه الترجمة حيث لم يأت فيها حديث ولا اثر قلت الاشعار بانه لم يثبت فيه بشرطه شئ او ترجم ليلحق به فلم يتفق له او اكتفى بالحديث الذى قبله كذا فى العينى وفى الفتح وقد ضم ابن شبويه هذه الترجمة الى التى بعدها فقال باب الخروج فى الفزع والجعائل الخ وليست فى احاديث باب الجعالة مناسبة لذلك ايضا الا انه يمكن حمله على ما قلت اولا انتهى وهو قوله كانه اراد ان يكتب فيه حديث انس المذكور من وجه آخر فاخترم قبل ذلك ١٢ عـه قوله باب الجعائل والحملان فى سبيل الله الجعائل بالجيم جمع جعيلة وهى ما يجعله القاعد من الاجرة لمن يغزو عنه والحملان بضم المهملة وسكون الميم مصدر كالحمل يقول حمل حملا وحملانا قال ابن بطال ان اخرج الرجل من ماله شيئا فتطوع به او اعان الغازى على غزوه بفرس ونحوه فلا نزاع فيه وانما اختلفوا فيما اذا اجر نفسه او فرسه فى الغزو فكره ذلك مالك وكره ان يأخذ جعلا على ان يتقدم الى الحصن وكره اصحاب ابى حنيفة الجعائل الا ان كان بالمسلمين ضعف وليس فى بيت المال شئ وقالوا ان اعان بعضهم بعضا جاز لا على وجه البدل وقال الشافعى لا يجوز ان يغزو بجعل يأخذه وانما يجوز من السلطان دون غيره لان الجهاد فرض كفاية فمن فعله وقع عن الفرض ولا يجوز ان يستحق على غيره عوضا انتهى والذى يظهر ان البخارى اشار الى الخلاف فيما يأخذ الغازى هل يستحقه بسبب الغزو فلا يتجاوزه او يملكه فيتصرف فيه بما شاء كما سيأتى بيان ذلك ١٢ فتح البارى عـه قوله لابن عمر الغزو بالنصب على الاغراء اى عليك الغزو او على حذف الفعل اى اريد الغزو ونبه به على مراد ابن عمر بالاثر الذى رواه عنه ابن سيرين وانه لا يكره اعانة الغازى وهذا الاثر وصله فى المغازى ١٢ ف عـه قوله لا تبتعه اى تشتره قال الشيخ ابن حجر فى الفتح ووجه دخول قصة فرس عمر من جهة ان النبى صلى الله عليه وسلم اقر المحمول عليه على التصرف فيه بالبيع وغيره فدل على تقوية ما ذهب اليه طاؤس ان للآخذ التصرف فى المأخوذ ١٢ فتح عـه قوله حمولة بفتح المهملة التى يحمل عليها وقتلت واحييت بلفظ المجهول فيها كذا فى الكرمانى وهذا الحديث متعلق بالركن الثانى من الترجمة وهو الحملان فى سبيل الله لقوله ولا اجد ما احملهم عليه ١٢ ف عـه قوله باب الاجير للاجير فى الغزو حالان اما ان يكون استؤجر للخدمة او للقتال فالاول قال الاوزاعى واحمد واسحق لا سهم له وقال الاكثر يسهم له لحديث سلمة كنت اجيرا لطلحة اسوس فرسه اخرجه مسلم وفيه ان النبى صلعم اسهم له وقال الثورى لا يسهم للاجير الا ان قاتل واما الاجير للقتال فقال المالكية والحنفية لا يسهم له وقال الاكثر له سهمه ١٢ فتح البارى عـه قوله فرسا على النصف الخ هذا الصنيع جائز عند من يجيز المخابرة وقال بصحته هنا الاوزاعى واحمد خلافا للثلاثة ١٢ فتح عـه قوله على بكر وهو الفتى من الابل والثنية واحدة الثنايا من السن وقضمها بالمعجمة من القضم وهو الاكل باطراف الاسنان كذا فى الكرمانى و معنى الحديث مع متعلقاته فى ملتمس فى الاجارة فى الفتح والغرض منه هنا قوله فاستأجرت اجيرا قال المهلب استنبط البخارى من هذا الحديث جواز استيجار الحر فى الجهاد انتهى ١٢ عـه قوله فى لواء النبى صلعم اللواء بكسر اللام والمد هى الراية وتسمى ايضا العلم وكان الاصل ان يمسكها رئيس الجيش ثم صارت تحمل على رأسه ١٢ فتح

فيه ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم باب مبادرة الامام عند الفزع حدثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة ثنى قتادة عن انس بن مالك قال كان بالمدينة فزع فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لابى طلحة فقال ما رأينا من شئ وان وجدناه لبحرا باب السرعة والركض فى الفزع حدثنا الفضل ابن سهل ثنا الحسين بن محمد ثنا جرير بن حازم عن محمد عن انس بن مالك قال فزع الناس فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لابى طلحة بطيئا ثم خرج يركض وحده فركب الناس يركضون خلفه فقال لم تراعوا انه لبحر قال فما سبق بعد ذلك اليوم باب الخروج فى الفزع وحده باب الجعائل والحملان فى السبيل وقال مجاهد قلت لابن عمر الغزو قال انى احب ان اعينك بطائفة من مالى قلت قد اوسع الله على قال ان غناك لك وانى احب ان يكون من مالى فى هذا الوجه وقال عمر ان ناسا يأخذون من هذا المال ليجاهدوا ثم لا يجاهدون فمن فعله فنحن احق بماله حتى نأخذ منه ما اخذ وقال طاؤس ومجاهد اذا دفع اليك شئ تخرج به فى سبيل الله فاصنع به ما شئت وضعه عند اهلك حدثنا الحميدى ثنا سفين سمعت مالك بن انس سأل زيد بن اسلم فقال زيد سمعت ابى يقول قال عمر بن الخطاب حملت على فرس فى سبيل الله فرأيته يباع فسألت النبى صلى الله عليه وسلم آشتريه فقال لا تشتره ولا تعد فى صدقتك حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان عمر بن الخطاب حمل على فرس فى سبيل الله فوجده يباع فاراد ان يبتاعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تبتعه ولا تعد فى صدقتك حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن يحيى بن سعيد الانصارى ثنى ابو صالح قال سمعت ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتى ما تخلفت عن سرية ولكن لا اجد حمولة ولا اجد ما احملهم عليه ويشق على ان يتخلفوا عنى ولوددت انى قاتلت فى سبيل الله فقتلت ثم احييت ثم قتلت ثم احييت باب الاجير وقال الحسن وابن سيرين يقسم للاجير من المغنم واخذ عطية ابن قيس فرسا على النصف فبلغ سهم الفرس اربع مائة دينار فاخذ مائتين واعطى صاحبه مائتين حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفين ثنا ابن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فحملت على بكر فهو اوثق اعمالى فى نفسى فاستأجرت اجيرا فقاتل رجلا فعض احدهما الآخر فانتزع يده من فيه ونزع ثنيته فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فاهدرها وقال ايدفع يده اليك فتقضمها كما يقضم الفحل باب ما قيل فى لواء النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن ابى مريم ثنا الليث بن سعد اخبرنى عقيل عن ابن شهاب اخبرنى ثعلبة بن ابى مالك القرظى ان قيس بن سعد الانصارى وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد الحج فرجل حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم بن اسمعيل

ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عطاء هو ابن ابى رباح اسلم القرشى باب ما قيل فى لواء النبى صلعم سعيد بن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابى مريم الجمحى عقيل هو ابن خالد

عـه قوله وكان صاحب لواء النبى صلى الله عليه وسلم اراد الحج فرجل هو بتشديد الجيم واخطأ من قالها بالمهملة واقتصر البخارى على هذا القدر من الحديث لانه موقوف وليس من غرضه فى هذا الباب وانما اراد منه ان قيس بن سعد كان صاحب اللواء النبوى ولا يتقرر فى ذلك الا باذن النبى صلى الله عليه وسلم فهذا القدر هو المرفوع من الحديث وهو الذى يحتاج اليه هنا ١٢ ف **اسماء الرجال** مسدد هو ابن مسرهد الاسدى البصرى يحيى هو ابن سعيد القطان شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى قتادة بن دعامة باب السرعة والركض الخ الفضل بن سهل الاعرج البغدادى الحسين بن محمد هو ابن بهرام التميمى جرير بن حازم هو ابن زيد الاسدى البصرى باب الخروج فى الفزع وحده باب الجعائل والحملان الخ الحميدى هو عبد الله بن الزبير اسمعيل هو ابن ابى اويس يحيى بن سعيد القطان البصرى ابو صالح هو ذكوان الزيات باب ان يتخلفوا عنى الخ عبد الله بن محمد المسندى م

٩ | لِنِّيِّ

اما ان يكون لسهو وقع من بعض الرواة وهو الظاهر فى مثل هذا واما ان يكون لانهما واقعتان فى مجلسين فلعله صلى الله عليه وسلم اوحى اليه اولا بالمناداة من باب واحد وثانيا بالمناداة من تمام الابواب فاخبر فى كل مجلس بما اوحى اليه وسأل ابو بكر فى الاول انه هل ينادى من تمام الابواب ام لا وفى الثانى مدح ذلك المنادى على حسب ما هو اللائق بكل مجلس فبشره النبى صلى الله عليه وسلم فى المجلسين جميعا بانه ينادى من تمام الابواب والله تعالى اعلم بالصواب ١٢ م سندى (قوله الاجر والمغنم) هما تفسير للخير المعقود فى نواصى الخيل الى يوم القيامة ومنه يؤخذ وجود الاجر و الغنيمة الى القيامة ووجودهما يتم بوجود الجهاد الى القيامة ووجوده الى القيامة لا يتم الا اذا جاز مع البر والفاجر اذ لولا ذلك لما استمر الجهاد الى يوم القيامة ضرورة ان الفجور فى الائمة اكثر من ان

له قوله وكان به رمد هو بالتحريك هيجان العين كذا في القاموس ١٢ ٢ه قوله انا اتخلف - الهمزة للاستفهام الانكاري مقدرة او ملفوظة قوله وما نرجوه اي ماكنا نرجو قدومه علينا في ذلك الوقت للرمد الذي به وفيه فضيلة عظيمة لعلي رضي و معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في اخباره بالغيب وقد وقع كما اخبر كذا في الكرماني والخير الجاري . ومر الحديث قريبا في ص ١٢ ٣ه قوله سمعت العباس - اي ابن عبد المطلب يقول للزبير اي ابن العوام فهنا الخ وهو طرف من حديث اورده المصنف في غزوة الفتح وسياتي شرحه وما في سياقه من صورة الارسال والجواب عن ذلك هناك وابين تعيين المكان المشار اليه وانه الحجون بفتح المهملة وضم الجيم الخفيفة قال المهلب وفي حديث الزبير ان الراية لا تركز الا باذن الامام لانها علامة على مكانه فلا يتصرف فيها الا بامره وفي هذه الاحاديث استحباب اتخاذ الالوية في الحروب وان اللواء يكون مع الامير او من يقيمه لذلك عند الحرب كذا في الفتح ١٢ ٤ه قوله قاله جابر الخ -

عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كان علي تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر وكان به رمد فقال انا اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج علي فلحق بالنبي صلى الله عليه وسلم فلما كان مساء الليلة التي فتحها في صباحها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعطين الراية او ليأخذن غدا رجل يحبه الله و رسوله او قال يحب الله ورسوله يفتح الله عليه فاذا نحن بعلي وما نرجوه فقالوا هذا علي فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح الله عليه حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن نافع بن جبير قال سمعت العباس يقول للزبير ههنا امرك النبي صلى الله عليه وسلم ان تركز الراية

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب مسيرة شهر وقول الله عز وجل سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما اشركوا بالله قاله جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب فبينا انا نائم اتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت في يدي قال ابو هريرة وقد ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تنتثلونها حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس اخبره ان ابا سفين اخبره ان هرقل ارسل اليه وهو بايلياء ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من قراءة الكتاب كثر عنده الصخب وارتفعت الاصوات واخرجنا فقلت لاصحابي حين اخرجنا لقد امر امر ابن ابي كبشة انه يخافه ملك بني الاصفر

باب حمل الزاد في الغزو وقول الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام قال اخبرني ابي قال هشام وحدثتني ايضا فاطمة عن اسماء قالت صنعت سفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ابي بكر حين اراد ان يهاجر الى المدينة قالت فلم نجد لسفرته ولا لسقائه ما نربطهما به فقلت لابي بكر والله ما اجد شيئا اربط به الا نطاقي قال فشقيه باثنين فاربطي بواحد السقاء وبالآخر السفرة ففعلت فلذلك سميت ذات النطاقين حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال عمرو اخبرني عطاء سمع جابر بن عبد الله قال كنا نتزود لحوم الاضاحي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى اخبرني بشير بن يسار ان سويد بن النعمان اخبره انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كانوا بالصهباء وهي من خيبر وهي ادنى خيبر فصلوا العصر فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالاطعمة فلم يؤت النبي صلى الله عليه وسلم الا بسويق فلكنا فاكلنا وشربنا ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فمضمض ومضمضنا وصلينا حدثنا بشر بن مرحوم ثنا حاتم بن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال خفت ازواد الناس واملقوا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر ابلهم فاذن لهم فلقيهم عمر فاخبروه فقال ما بقاؤكم بعد ابلكم فدخل عمر على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما بقاؤهم بعد ابلهم فقال

يشير الى حديثه الذي اوله اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي فان فيه ونصرت بالرعب مسيرة شهر وقد تقدم شرحه في التيمم و ليس المراد بالخصوصية مجرد حصول الرعب بل هو وما ينشا عنه من الظفر بالعدو ١٢ فتح الباري ٥ه قوله بجوامع الكلم - من باب اضافة الصفة الى الموصوف وهي الكلمة الموجزة لفظا المتسعة معنى وقالوا هذا شامل للقرآن والسنة فانه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالمعاني الكثيرة في الالفاظ القليلة ١٢ خير جاري ٦ه قوله بمفاتيح خزائن الارض - اشارة الى ما فتح لامته من الممالك فغنموا اموالها واستباحوا خزائن ملوكها من الاكاسرة والقياصرة ونحوهم ويحتمل ان يراد بها معادن الذهب والفضة ونحوهما فوضعت في يدي اي وعدني ان سيفتح تلك البلاد التي فيها هذه المعادن فيكون لامته ١٢ ك خ ٧ه قوله بايلياء - بكسر الهمزة وسكون اليا وكسر اللام و بالمد القصر بيت المقدس والصخب الصياح وامر بكسر الميم اي عظم وابن ابي كبشة تعريض برسول الله صلى الله عليه وسلم وبنو الاصفر هم الروم كذا في الكرماني ومر الحديث مع متعلقاته في بدء الوحي وايضا في ص ٤١٣ في باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الى الاسلام و النبوة قال صاحب الفتح والغرض منه قوله انه يخافه ملك بني الاصفر لانه كان بين المدينة وبين المكان الذي كان قيصر ينزل فيه مدة شهر او نحوه ١٢ ٨ه قوله باب حمل الزاد في الغزو وقول الله عز وجل الخ - اشار بهذه الترجمة الى ان حمل الزاد في السفر ليس منافيا للتوكل كذا في الفتح قوله سفرة بالضم طعام يتخذ للمسافر ومنه سميت السفرة قال الكرماني والمطابقة في قولها فلم نجد لسفرته ولا لسقائه ما نربطهما به قوله الا نطاقي وهو بكسر النون ما تشد به المرأة وسطها ليرتفع ثوبها من الارض عند المهنة كذا في الفتح ١٢ ٩ه قوله لحوم الاضاحي - بتشديد اليا جمع الاضحية وهي شاة تذبح يوم الاضحى فان قلت هذا لم يكن سفر الغزو فكيف طابق الترجمة قلت قاس الغزو عليه ١٢ كرماني ١٠ه قوله حتى اذا كانوا بالصهباء - بفتح الصاد المهملة وسكون الهاء وبالمد موضع اسفل خيبر ١٢ كرماني ١١ه قوله فلكنا - بضم اللام اي ادرنا اللقمة في الفم وقوله وشربنا قال الداؤدي لا اراه محفوظا الا ان كان اراد المضمضة كذا قال ويحتمل ان يكون لبعضهم جعله في الماء وشربه فلا اشكال ١٢ فتح ١٢ه قوله املقوا اي فني زادهم ومعنى املق افتقر وقد يأتي متعديا بمعنى افنى قوله فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر ابلهم اي بسبب نحر ابلهم اذ فيه حذف تقديره فاستأذنوا في نحر ابلهم والحديث ظاهر فيما ترجم له كذا في الفتح ١٢ ١٣ه قوله ما بقاؤكم بعد ابلكم - اي لان توالي المشي ربما افضى الى الهلاك وكان عمر اخذ ذلك من النهي عن الحمر الاهلية يوم خيبر استيفاء لظهورها ١٢ فتح الباري

اسماء الرجال

يزيد بن عبيدة مولى سلمة سلمة بن الاكوع هو ابن عمرو بن الاكوع علي هو ابن ابي طالب محمد بن العلاء هو ابن كريب الهمداني الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة هشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام نافع بن جبير اي ابن مطعم العباس ابن عبد المطلب باب قول النبي صلى الله عليه وسلم قال جابر وصله المؤلف في اول كتاب التيمم يحيى بن بكير الليث بن سعد الامام عقيل هو ابن خالد بن عقيل الايلي ابن شهاب الزهري سعيد هو ابو محمد المخزومي ابو هريرة الاصح انه عبد الرحمن بن صخر ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب ابن ابي حمزة بالزاء الزهري ابن شهاب عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ابن عباس هو عبد الله ابا سفيان صخر بن حرب ابن ابي كبشة يريد النبي صلى الله عليه وسلم باب حمل الزاد الخ عبيد هو الهباري الكوفي ابو اسامة حماد بن اسامة هشام هو ابن عروة ابي عروة بن الزبير بن العوام فاطمة بنت المنذر زوج هشام اسماء بنت ابي بكر علي بن عبد الله المديني سفيان هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار عطاء هو ابن ابي رباح جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بالمهملة والراء الانصاري محمد بن المثنى هو ابن عبيد العنزي البصري عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي يحيى بن سعيد الانصاري بشير الحارثي الانصاري المدني سويد بن النعمان ابن مالك الانصاري بشر بن مرحوم منسوب الى الجد واسم ابيه عبيس العطار حاتم هو الكوفي يزيد مولى سلمة بن الاكوع سلمة هو ابن الاكوع المذكور ١٢

بحصر والله تعالى اعلم ١٢ سندي (قوله طوبى لعبد آخذ الخ) قال القسطلاني طوبى اسم الجنة او شجرة فيها قلت والاظهر ان المراد بها ههنا ما ذكره المصنف من انه فعلى من الطيب والله تعالى اعلم (قوله اشعث راسه) اشعث مجرور بالفتحة لمنعه الصرف على انه صفة عبد وراسه مرفوع على الفاعلية وروي اشعث بالرفع قال ابن حجر على انه صفة الرأس اي صفة راسه اشعث قلت اراد بالصفة الخبر لانه صفة معنى وهذا كما يقول اهل المعاني في باب القصر انه من قصر الصفة على الموصوف ويريدون به الصفة معنى فيشمل الخبر ايضا ويدل عليه ما ذكره من التقدير وبهذا سقط ما ذكره العيني فقال لا يصح عند المعربين ان يكون صفة والرأس فاعله وكيف يكون صفة والصفة لا تتقدم على الموصوف والتقدير الذي قدره يؤدي الى الغلط قوله راسه بعد قوله اشعث

رسول الله صلى الله عليه وسلم نادِ فی الناس یاتون بفضل ازوادهم فدعا وبرّك علیه ثم دعاهم باوعیتهم فاحتثی الناس حتی فرغوا ثم قال رسول الله صلى الله علیه وسلم اشهد ان لا اله الا الله وانی رسول الله

باب حمل الزاد على الرقاب **حدثنا** صدقة بن الفضل انا عبدة عن هشام بن عروة عن وهب ابن کیسان عن جابر بن عبد الله قال خرجنا ونحن ثلثمائة نحمل زادنا على رقابنا ففنی زادنا حتی کان الرجل منا یاکل فی کل یوم تمرة قال رجل یا ابا عبد الله واین کانت التمرة تقع من الرجل قال لقد وجدنا فقدها حین فقدناها حتی اتینا البحر فاذا حوت قد قذفه البحر فاکلنا منها ثمانیة عشر یومًا ما احببنا

باب ارداف المرأة خلف اخیها **حدثنا** عمرو بن علی ثنا ابو عاصم ثنا عثمان بن الاسود ثنا ابن ابی ملیکة عن عائشة انها قالت یا رسول الله یرجع اصحابك باجر حج وعمرة ولم ازد على الحج فقال لها اذهبی ولیردفك عبد الرحمن فامر عبد الرحمن ان یعمرها من التنعیم فانتظرها رسول الله صلى الله علیه وسلم باعلى مكة حتی جاءت **حدثنی** عبد الله ثنا ابن عیینة عن عمرو وهو ابن دینار عن عمرو بن اوس عن عبد الرحمن بن ابی بكر الصدیق قال امرنی النبی صلى الله علیه وسلم ان اردف عائشة فاعمرها من التنعیم

باب الارتداف فی الغزو والحج **حدثنا** قتیبة ابن سعید ثنا عبد الوهاب ثنا ایوب عن ابی قلابة عن انس قال کنت ردیف ابی طلحة وانهم لیصرخون بهما جمیعا الحج والعمرة

باب الردف على الحمار **حدثنا** قتیبة ثنا ابو صفوان عن یونس بن یزید عن ابن شهاب عن عروة عن اسامة بن زید ان رسول الله صلى الله علیه وسلم ركب على حمار على اكاف علیه قطیفة واردف اسامة وراءه **حدثنا** یحیی بن بكیر ثنا اللیث قال ثنا یونس اخبرنی نافع عن عبد الله ان رسول الله صلى الله علیه وسلم اقبل یوم الفتح من اعلى مكة على راحلته مردفا اسامة بن زید ومعه بلال ومعه عثمان بن طلحة من الحجبة حتی اناخ فی المسجد فامره ان یاتی بمفتاح البیت ففتح ودخل رسول الله صلى الله علیه وسلم ومعه اسامة وبلال وعثمان فمكث فیها نهارا طویلا ثم خرج فاستبق الناس فكان عبد الله بن عمر اول من دخل فوجد بلالا وراء الباب قائما فساله این صلى رسول الله صلى الله علیه وسلم فاشار له الى المكان الذی صلى فیه قال عبد الله فنسیت ان اساله كم صلى من سجدة

باب من اخذ بالركاب ونحوه **حدثنا** اسحق انا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلى الله علیه وسلم كل سلامى من الناس علیه صدقة كل یوم تطلع فیه الشمس یعدل بین اثنین صدقة ویعین الرجل على دابته فیحمل علیها او یرفع علیها متاعه صدقة والكلمة الطیبة صدقة وكل خطوة یخطوها الى الصلوة صدقة ویمیط الاذى عن الطریق صدقة

باب كراهیة السفر بالمصاحف الى ارض العدو وكذلك یروی

(حاشیہ متن: علیهم، منه، حجة، حدثنا عبد الله بن محمد، ثنی، الاثنین)

قوله نادِ فی الناس یاتون ای فهم یاتون ... قوله وبرك بالتشدید ای دعا بالبركة قوله فاحتثی الناس بمهملة ساكنة ثم مثلثة ای اخذوا حثیة حثیة وقوله قال رسول الله صلى الله علیه وسلم اشهد الى آخر الشهادتین اشار الى ان ظهور المعجزة مما یؤید الرسالة ۱۲ فتح قوله باب حمل الزاد على الرقاب ای عند تعذر حمله على الدواب ذكر فیه حدیث جابر فی قصة العنبر مقتصرا على بعضه والغرض منه قوله ونحن ثلثمائة نحمل زادنا على رقابنا وسیاتی شرحه فی اواخر المغازی ۱۲ فتح قوله تقع من الرجل ای من جهة الغذاء والقوت قوله وجدنا فقدها ای حزنا على فقدها او وجدنا فقدها مؤثرا كذا فی الخیر الجاری والكرمانی ۱۲ قوله ان یعمرها من الاعمار والتنعیم بفتح الفوقیة موضع من جهة الشام على ثلثة امیال من مكة ۱۲ ك قوله الحج والعمرة بالجر بدلا من الضمیر وبالنصب على الاختصاص وبالرفع خبر مبتدأ محذوف ۱۲ ك ح قوله على اكاف الاكاف للحمار كالسرج للفرس قوله قطیفة القطیفة دثار مخمل وسیاتی انه كان فی فتح مكة فیطابق الباب الكتاب ۱۲ خیر جاری قوله على راحلته مردفا اسامة بن زید وفیه المطابقة للترجمة فان قلت الترجمة فی الردف على الحمار وهنا الردف على الراحلة قلت كلاهما فی نفس الارتداف سواء فانه لا فرق فی العنایة وتواضعه علیه السلام فی اردافه على الراحلة والحمار كذا فی العینی ۱۲ قوله من الحجبة بفتحات جمع الحاجب ای حجبة الكعبة وسدنتها وبیدهم مفتاحها قوله فمكث بضم الكاف وفتحها قوله نهارا طویلا یصلی ویدعو كثیرا۔ كذا فی الخیر الجاری ومعنى الحدیث فی كتاب الصلوة مرارا وفی الحج قوله باب من اخذ بالركاب ونحوه ای من الاعانة على الركوب وغیره قوله ثنا اسحق كذا هو غیر منسوب وقد تقدم فی باب فضل من حمل متاع صاحبه فی السفر عن اسحاق بن نصر عن عبد الرزاق لكن سیاقه مغایر لسیاقه هنا وتقدم فی الصلح عن اسحاق بن منصور عن عبد الرزاق مقتصرا على بعضه وهو اشبه بسیاقه هنا فلیفسر به هذا المهمل هنا قوله كل سلامى بضم المهملة وتخفیف اللام ای انملة وقیل كل عظم مجوف صغیر وقیل هو فی الاصل عظم یكون فی فرسن البعیر واحده وجمعه سواء وقیل جمعه سلامیات قوله كل یوم بنصب كل على الظرفیة وقوله علیه مشكل قال ابن مالك المعهود فی كل اذا اضیفت الى نكرة من خبر وتمیز وغیرهما یجیء على وفق المضاف الیه كقوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وهنا جاء على وفق كل فی قوله كل سلامى علیه صدقة وكان القیاس ان یقول علیها صدقة لان السلامى مؤنثة لكن دل مجیئها فی هذا الحدیث على الجواز ویحتمل ان یكون ضمن السلامى معنى العظم او المفصل فاعاد الضمیر علیه كذلك والمعنى على كل مسلم مكلف بعدد كل مفصل من عظامه صدقة لله تعالى على سبیل الشكر بان جعل عظامه مفاصل یتمكن بها من القبض والبسط وخصت بالذكر لما فی التصرف بها من دقائق الصنائع التی اختص بها الآدمی ۱۲ فتح قوله یعدل فاعله الشخص المسلم المكلف ای یصلح بالعدل وهو مبتدأ نحو تسمع بالمعیدی خیر من ان تراه قوله ویعین الرجل على دابته فیحمل علیها هو موضع الترجمة فان قوله فیحمل علیها اعم من ان یرید یحمل علیها المتاع او الراكب وقوله او یرفع علیها متاعه اما شك من الراوی او تنویع وحمل الراكب اعم من ان یحمله كما هو او یعینه فی الركوب فتصح الترجمة قال ابن المنیر لا تؤخذ الترجمة من مجرد صیغة الفعل فانه مطلق بل من جهة عموم المعنى وقد روى مسلم من حدیث العباس فی غزوة حنین قال وانا آخذ بركاب البغلة صلى الله علیه وسلم الحدیث قوله ویمیط الاذى عن الطریق تقدم فی باب اماطة الاذى من هذا الوجه معلقا۔ فتح ومر الحدیث فی ص ۳۷۳ فی الصلح ۱۲

اسماء الرجال

عبدة هو ابن سلیمان **هشام** بن عروة بن الزبیر **باب** ارداف المرأة **عمرو** بن علی هو ابن بحر الباهلی البصری **عثمان** بن الاسود الجمحی **ابن ابی ملیكة** هو عبد الله بن عبید الله بن ابی ملیكة واسم ابی ملیكة زهیر **عبد الله** هو ابن محمد المسندی **عمرو** بن اوس هو ابن ابی اوس الثقفی الطائفی التابعی **باب** الارتداف فی الغزو والحج **قتیبة** هو ابن سعید بن جمیل بن طریف الثقفی ابو رجاء البغلانی **ابو صفوان** هو عبد الله بن سعید الاموی **اسامة** بن زید خادم النبی صلى الله علیه وسلم **یحیی** بن بكیر هو یحیی بن عبد الله بن بكیر **اللیث** بن سعد الامام **باب** من اخذ بالركاب **اسحاق** هو ابن منصور بن بهرام الكوسج المروزی **عبد الرزاق** هو ابن همام بن نافع الحمیری مولاهم ابو بكر الصنعانی **معمر** هو ابن راشد الازدی **همام** بن منبه بن كامل الصنعانی ابو عقبة اخو وهب بن منبه ۱۲ هو الضحاك النبیل والبخاری كثیرا یروی عنه بدون الواسطة سهك قال الشیخ ابن حجر ویشبه ان یكون وجه دخوله هنا حدیث عائشة المتقدم فی الحج ۱۲ والمراد من الاشكال ما قال ابن بطال ان ترتیب هذا الباب وقع فیه غلط من الناسخ والصواب ان یقدم حدیث مالك قبل قوله وكذلك یروى فانه لم یتقدم شیء یشار الیه بقوله كذلك۔ كذا فی الفتح ۱۲

انتهى. قلت وكان العینی نسی فی الاعتراض ان یقول ان اشعث نكرة فلا یصح ان یكون صفة للمعرفة وقال القسطلانی الظاهر انه خبر مبتدأ محذوف تقدیره هو اشعث انتهى قلت ولا حاجة الیه بما ذكرنا والله تعالى اعلم (قوله ان كان فی الحراسة كان فی الحراسة) ای ثبت فیها ولا یرید التنقل منها الى مرتبة فوق ذلك والى هذا اشار ابن الجوزی حیث قال المعنى انه خامل الذكر لا یقصد السمو فای موضع اتفق له كان فیه وبه یندفع ما یقال من اتحاد الجزاء مع الشرط وقیل المقصود الدلالة على فخامة الجزاء وكماله ای فهو امر عظیم ونحوه فمن كانت هجرته الحدیث والله تعالى اعلم (قوله اللهم بارك لنا فی صاعنا ومدنا) ای فیما یكال بهما من الطعام والیه اشار القسطلانی حیث قال دعا بالبركة فی اقواتهم وقد صرح فیما بعد بما ذكرنا والله تعالى اعلم (قوله التمس لی غلاما من

(حاشیہ السندی، ص ۴۰۴-۴۰۵)

له قوله عن محمد بن بشر الى قوله تابعه ابن اسحٰق الخ اما رواية محمد بن بشر فوصلها اسحاق بن راهويه في مسنده عنه ولفظه كره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن مخافة ان يناله العدو قال الدارقطني والبرقاني لم يروه بلفظ الكراهية الا محمد بن بشر واما متابعة ابن اسحاق فهي بالمعنى لان احمد اخرجه بلفظ نهى ان يسافر بالمصحف الى ارض العدو والنهي يقتضي الكراهية لانه لا ينفك عن كراهة التنزيه او التحريم ١٢ فتح الباري له قوله وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم الخ اشار البخاري بذلك الى ان المراد بالنهي عن السفر بالقرآن السفر بالمصحف خشية ان يناله العدو لا السفر بالقرآن نفسه ١٢ فتح له قوله نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو واورده ابن ماجه من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن مالك وزاد مخافة ان يناله العدو وقال ابن عبد البر اجمع الفقهاء على ان لا يسافر بالمصحف في السرايا والعسكر الصغير المخوف عليه واختلفوا في

عن محمد بن بشر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه ابن اسحٰق عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في ارض العدو وهم يعلمون القرآن

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو

باب التكبير عند الحرب

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيٰن عن ايوب عن محمد عن انس قال صبح النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وقد خرجوا بالمساحي على اعناقهم فلما راوه قالوا هذا محمد والخميس محمد والخميس فلجأوا الى الحصن فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين واصبنا حمرا فطبخناها فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر فاكفئت القدور بما فيها تابعه علي عن سفيٰن رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه

باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير

حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيٰن عن عاصم عن ابي عثمٰن عن ابي موسى الاشعري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنا اذا اشرفنا على واد هللنا وكبرنا ارتفعت اصواتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا انه معكم انه سميع قريب

باب التسبيح اذا هبط واديا

حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيٰن عن حصين بن عبد الرحمٰن عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا نزلنا سبحنا

باب التكبير اذا علا شرفا

حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن حصين بن عبد الرحمٰن عن سالم عن جابر بن عبد الله قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا تصوبنا سبحنا

حدثنا عبد الله بن يوسف حدثني عبد العزيز بن ابي سلمة عن صالح بن كيسان عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قفل من الحج او العمرة ولا اعلمه الا قال الغزو يقول كلما اوفى على ثنية او فدفد كبر ثلثا ثم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آئبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قال صالح فقلت له الم يقل عبد الله ان شاء الله قال لا

باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الاقامة

حدثنا مطر بن الفضل حدثنا يزيد بن هارون انا العوام حدثنا ابراهيم ابو اسمٰعيل السكسكي قال سمعت ابا بردة واصطحب هو ويزيد بن ابي كبشة في سفر فكان يزيد يصوم في السفر فقال له ابو بردة سمعت ابا موسى مرارا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا

باب السير وحده

حدثنا الحميدي حدثنا سفيٰن حدثنا محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثلثا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي

ينهاكم — حدثنا — واصطحب

علمانكم تجدوني جبنا اخرج الى خيبر الظاهر ان حتى للتعليل لا للغاية وهي متعلقة بالتمس لا بيخدمني والمقصود التمس لي غلاما لخدمة السفر وبه يندفع ان انسا كان يخدمه من حين ابتداء دخوله صلى الله تعالى عليه وسلم في المدينة وهذا يقتضي انه خدمه من ذلك الوقت والله تعالى اعلم امام سندي (قوله باب لا يقول فلان شهيد) اي بالنظر الى احوال الآخرة واما بالنظر الى احكام الدنيا فلا باس والاشكل اجراء احكام الدنيا والله تعالى اعلم امام سندي (قوله فكانت فاطمة تغسل الدم وعلي يمسك) اي يمسك الماء والله تعالى اعلم امام سندي. (قوله باب من اراد غزوة فورى بغيرها) و ذكر فيه قال سمعت كعب بن مالك حين تخلف وظاهره ان المسموع هو كعب حين التخلف وليس كذلك فلا بد من اعتبار تقدير في الكلام اي سمعت يذكر حاله وقصته حين تخلف على ان حين تخلف

ﻟﻪ قوله حواريا بالتنوين لانه مفرد ومعناه الناصر كذا فى الكرمانى قوله حوارى الزبير بفتح الياء وكسرها على حذف ياء المتكلم قال القسطلانى قد ضبطه جماعة بفتح الياء واكثرهم بكسرها ـ بكذا كله فى الخير الجارى ١٢ ﻟﻪ قوله ماسار راكب بليل الى آخره — الغالب الافالراجل ايضا كذلك قالوا وذكر فى الباب حديثين احدهما فى جوازه والثانى فى منعه وذلك ان السير فى الليل حالتين احدهما الحاجة اليه مع غلبة السلامة كما فى حديث الزبير والاخرى حالة الخوف فحذر عنها هذا ما قاله الكرمانى وفى الفتح قال ابن المنير السير لمصلحة الحرب اخص من السفر والخبر ورد فى السفر فيؤخذ من حديث جابر جواز السفر منفردا للضرورة والمصلحة التى لا تنتظم الا بالانفراد كارسال الجاسوس والطليعة والكراهية لما عدا ذلك ويحتمل ان يكون حالة الجواز مقيدة بالحاجة عند الامن وحالة المنع مقيدة بالخوف حيث لا ضرورة انتهى ١٢ ﻟﻪ قوله انى متعجل الخ هو طرف من حديث سبق فى الزكوة بطوله فى صـ ٢٠١ ﻟﻪ قوله من مسير النبى صلى الله عليه وسلم هو متعلق بقوله سئل وقوله كان يحيى يقول وانا اسمع فسقط عنى هو جملة معترضة بينهما اى قال البخارى قال ابن المثنى وكان يحيى يقول تعليقا عن عروة او مسندا اليه انه قال سئل اسامة وانا اسمع السؤال فقال يحيى سقط عنى هذا اللفظ اى لفظ وانا اسمع عند رواية كانه لم يذكرها اولا واستدركه آخرا وقال فى كتاب الحج سئل اسامة وانا جالس وفى صحيح مسلم قال هشام عن ابيه سئل اسامة وانا شاهد كيف يسير رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى افاض من عرفة والعنق بفتح المهملة والنون السير السهل والفجوة الفرجة بين الشيئين والنص السير الشديد ١٢ كرمانى ﻟﻪ قوله صفية اى الثقفية اخت المختار ادركت النبى صلى الله عليه وسلم وسمعت منه كانت زوجة ابن عمر كانت من العابدات ١٢ خير ﻟﻪ قوله اذا جد به السير اى اذا اهتم واسرع ومر الحديث مع متعلقاته فى صـ ٢٤٣ فى كتاب الحج ١٢ ﻟﻪ قوله نهمته بفتح النون وسكون الهاء اى حاجته قال ابن التين ضبطناه ايضا بكسر النون قاله العينى ومر الحديث مع بيانه فى صـ ٢٤٢ فى الحج ١٢ ﻟﻪ قوله فابتاعه او فاضاعه شك من الراوى ولا معنى لقوله ابتاعه لانه لم يشتر وانما عرضه للبيع فيحتمل ان يكون فى الاصل باعه فهو بمعنى عرضه للبيع والله اعلم قاله فى الفتح قال الكرمانى لعل الابتياع جاء بمعنى البيع لنفسه كما يقال فى اكتسب ونحوه ومر الحديث فى صـ ٣٥٧ فى الهبة ١٢ ﻟﻪ قوله ففيهما فجاهد ففيهما متعلق بالامر قدم للاختصاص والفاء جزاء شرط محذوف والثانية جزائية لتضمن الكلام معنى الشرط اى اذا كان الامر كما قلت فاختص المجاهدة فى خدمة الوالدين ونحوه قوله تعالى فاياى فاعبدون كذا فى الطيبى وفى الفتح قال جمهور العلماء ويحرم الجهاد اذا منع الابوان او احدهما بشرط ان يكونا مسلمين لان برهما فرض عين عليه والجهاد فرض كفاية فاذا تعين الجهاد فلا اذن انتهى ١٢ ﻟﻪ قوله قلادة من وتر او قلادة كذا هنا بلفظ او وهى للشك او للتنويع ووقع فى رواية ابى داود عن القعنبى بلفظ ولا قلادة وهو من عطف العام على الخاص قال ابن الجوزى وفى المراد بالاوتار ثلاثة اقوال احدها انهم كانوا يقلدون الابل اوتار القسى لئلا تصيبها العين بزعمهم فامروا بقطعها اعلاما بان الاوتار لا ترد من امر الله شيئا وهذا قول مالك وثانيها النهى عن ذلك لئلا تختنق الدابة عند شدة الركض وحكى ذلك عن محمد بن الحسن صاحب ابى حنيفة وكلام ابى عبيد يرجحه فانه قال نهى عن ذلك لان الدواب تتاذى بذلك ويضيق عليها نفسها ورعيها وربما تعلقت بشجرة فاختنقت او تعوقت عن السير وثالثها انهم كانوا يعلقون فيها الاجراس حكاه الخطابى ١٢ فتح مختصرا ﻟﻪ قوله اكتتبت قال الكرمانى اكتتب الرجل اذا كتب نفسه فى ديوان السلطان وفى الحديث تقديم الاهم من الامور المتعارضة لانه لما تعارض سفره فى الحج والغزو رجح الحج معها لان الغزو يقوم مقامه غيره بخلاف الحج معها انتهى ومر بيانه ايضا فى صـ ٢٥٠ فى كتاب الحج ١٢ ﻟﻪ قوله الجاسوس بجيم ومهملتين اى حكم اذا كان من جهة الكفار ومشروعيته من جهة المسلمين قوله التجسس التبحث هو تفسير ابى عبيدة ١٢ فتح

حوارياً وحوارىّ الزبير قال سفين الحوارى الناصر حدثنا ابو الوليد ثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله ابن عمر ثنى ابى محمد عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ح وثنا ابو نعيم ثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما فى الوحدة ما اعلم ما سار راكب بليل وحده باب السرعة فى السير وقال ابو حميد قال النبى صلى الله عليه وسلم انى متعجل الى المدينة فمن اراد ان يتعجل معى فليتعجل فلما اشرف على المدينة الحديث حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن هشام اخبرنى ابى قال سئل اسامة بن زيد كان يحيى يقول وانا اسمع فسقط عنى عن مسير النبى صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع فقال كان يسير العنق فاذا وجد فجوة نص والنص فوق العنق حدثنا سعيد بن ابى مريم انبانا محمد بن جعفر اخبرنى زيد هو ابن اسلم عن ابيه قال كنت مع عبد الله بن عمر بطريق مكة فبلغه عن صفية بنت ابى عبيد شدة وجع فاسرع السير حتى اذا كان بعد غروب الشفق ثم نزل فصلى المغرب والعتمة جمع بينهما وقال انى رأيت النبى صلى الله عليه وسلم اذا جد به السير اخر المغرب وجمع بينهما حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن سمى مولى ابى بكر عن ابى صالح عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم نومه وطعامه وشرابه فاذا قضى احدكم نهمته فليعجل الى اهله باب اذا حمل على فرس فراها تباع حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب حمل على فرس فى سبيل الله فوجده يباع فاراد ان يبتاعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تبتعه ولا تعد فى صدقتك حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول حملت على فرس فى سبيل الله فابتاعه او فاضاعه الذى كان عنده فاردت ان اشتريه وظننت انه بائعه برخص فسألت النبى صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره وان بدرهم فان العائد فى هبته كالكلب يعود فى قيئه باب الجهاد باذن الابوين حدثنا ادم ثنا شعبة ثنا حبيب بن ابى ثابت قال سمعت ابا العباس الشاعر وكان لا يتهم فى حديثه قال سمعت عبد الله بن عمر يقول جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فاستاذنه فى الجهاد فقال احى والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد باب ما قيل فى الجرس ونحوه فى اعناق الابل حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الله بن ابى بكر عن عباد بن تميم ان ابا بشير الانصارى اخبره انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض اسفاره قال عبد الله حسبت انه قال والناس فى مبيتهم فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا ان لا تبقين فى رقبة بعير قلادة من وتر او قلادة الا قطعت باب من اكتتب فى جيش فخرجت امرأته حاجة او كان له عذر هل يؤذن له حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن عمرو عن ابى معبد عن ابن عباس انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يخلون رجل بامرأة ولا تسافرن امرأة الا ومعها محرم فقام رجل فقال يا رسول الله اكتتبت فى غزوة كذا وكذا وخرجت امرأتى حاجة قال اذهب فاحجج مع امرأتك باب الجاسوس والتجسس التبحث وقول الله تعالى لا تتخذوا

لاينقين — وكان — فحج عزوجل

اسماء الرجال

قال سفيان بن عيينة وصله ابن ابى حاتم ابو الوليد هشام بن عبد الملك ابن عمر بن الخطاب ابو نعيم الفضل بن دكين باب السرعة فى السير وقال ابو حميد هو عبد الرحمن الساعدى سبق فى حديث مطولا فى الزكوة محمد العنزى البصرى يحيى بن سعيد القطان هشام هو ابن عروة ابى هو عروة بن الزبير بن العوام اسامة بن زيد سعيد بن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابى مسلم الجمحى البصرى محمد المدنى زيد بن اسلم العدوى مولى عمر ابو عبد الله عبد الله هو التنيسى مالك الامام سمى بضم السين مولى ابى بكر وابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ابى صالح ذكوان السمان باب اذا حمل الخ عبد الله هو التنيسى مالك الامام نافع مولى ابن عمر عبد الله بن عمر بن الخطاب اسمعيل بن ابى اويس مالك الامام زيد المذكور باب الجهاد الخ آدم بن ابى اياس شعبة بن الحجاج حبيب الاسدى الكوفى ابا العباس السائب بن فروخ المكى عبد الله بن عمرو هو ابن العاصى باب ما قيل الخ عبد الله هو التنيسى مالك الامام عبد الله بن ابى بكر هو ابن محمد بن حزم عباد المازنى ابا بشير قيل اسمه قيس باب من اكتتب الخ قتيبة هو الثقفى سفيان بن عيينة عمرو هو ابن دينار ابى معبد اسمه نافذ مولى عبد الله بن عباس ابن عباس هو عبد الله باب الجاسوس الخ

حل اللغات العنق بفتح العين والنون السير السهل الفجوة الفرجة بين الشيئين النص السير الشديد النهمة بفتح النون وكسرها الحاجة ١٢

ظرف للحال او القصة وقوله ولم يكن الخ اى وفيه اى فيما ذكر ولم يكن الخ والله تعالى اعلم ١٢ سندى (قوله اخبرنى عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك) هذا يفيد سماع عبد الرحمن من جده والرواية السابقة تفيد انه سمع من ابيه وابوه سمع من جده فجوز الحافظ ابن حجر سماعه منهما فتارة يرويه بلا واسطة وتارة بواسطة ابيه وقال القسطلانى وحمله بعضهم على ان يكون ذكر ابن موضع عن تصحيفا من بعض الرواة فكانه قال اخبرنى عبد الرحمن بن عبد الله عن كعب بن مالك اهـ قلت وهذا ايضا تصحيف والصواب اخبرنى عبد الرحمن عن عبد الله بن كعب فالحاصل انا اذا قلنا بالتصحيف فالصواب ان نقول ابن عبد الله موضع عن عبد الله لا ابن كعب موضع عن كعب كما ذكره القسطلانى والله تعالى اعلم (قوله الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به)

له قوله لاتتخذوا عدوى وعدوكم اولياء مناسبة الآية اما ماسياتى فى التفسير ان القصة المذكورة فى حديث الباب كانت سبب نزولها واما لانه ينتزع منها حكم جاسوس الكفار فاذا اطلع عليه بعض المسلمين لا يكتم امره بل يرفعه الى الامام ليرى فيه رايه وكذا اختلف العلماء فى جواز قتل جاسوس الكفار وسياتى البحث فيه بعد احد وثلاثين بابا ۱۲ ف له قوله انا والزبير هو تاكيد للضمير المنصوب وقد توضع الضمائر موضع بعض استعارة وفى بعضها اياى والمقداد بكسر الميم واسكان القاف وبالمهملتين ابن الاسود الكندى وفى بعض الروايات بعثنى انا وابا مرثد الغنوى ولا منافاة بينهما لاحتمال الاربعة اى لاحتمال انه بعث الاربعة قوله خاخ بالمعجمتين على الصحيح ووقع فى رواية ابى عوانة بالمهملة والجيم فقيل انه سهو وهو موضع بين مكة والمدينة والظعينة بالمعجمة ثم المهملة المرأة مادامت فى الهودج لانها تظعن بارتحال الزوج وقيل اصلها الهودج وسميت به المرأة لانها تكون فيه واسم تلك المرأة سارة بالمهملة والراء مولاة لعمران بن صيفى ضد الشتوى القرشى قوله تعادى بلفظ الماضى اى تباعد وتجارى او بالمضارع بحذف احدى التائين قوله لتلقين بكسر الياء وفتحها فان قلت القواعد الصرفية تقتضى ان يحذف الياء ويقال لتلقن قلت القياس ذلك واذا صحت الرواية بالياء فيأول الكسرة بانها لمشاكلة لتخرجن وهو باب المشاكلة واسع والفتحة بالحمل على المونث الغائب على طريقة الالتفات وفى بعضها بفتح القاف ورفع الثياب قوله عقاصها بكسر المهملة وبالقاف وبالمهملة هو الشعر المضفور ويقال هى التى يتخذ من شعر اشل الرانة وكل خصلة منه عقيصة قوله به اى بالكتاب وفى بعضها بها اى بالصحيفة او بالمرأة وحاطب بالمهملتين وكسر الثانية ابن ابى بلتعة بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الفوقية وبالمهملة اسمه عامر مات سنة ثلاثين قوله الى ناس هو من كلام الراوى وضع موضع الى فلان وفلان المذكورين فى الكتاب قوله ملصقا اى حليفا ولم يكن من نفس قريش واقربائهم قوله يدا اى يد نعمة ومنة عليهم وكلمة لعل استعملت استعمال عسى قال النووى معنى الترجى فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عنده صلى الله عليه وسلم ومعناه ان الغفران لهم فى الآخرة والا فلو توجه على احد منهم حد استوفى منه وفيه هتك استار الجواسيس وفيه انه لا يحد القاضى الا باذن الامام وفيه معجزة له صلى الله عليه وسلم وشرف اهل بدر ۱۲ ك خ سله قوله باب الكسوة للاسارى اى بما يوارى عوراتهم اذ لا يجوز النظر اليها قوله اتى باسارى اى من المشركين واتى بالعباس اى ابن عبد المطلب وهو كان من جملة الاسارى يوم بدر ۱۲ ك ف سله قوله يقدر عليه من قدرت الثوب عليه قدرا فانقدر اى جاء على المقدار كذا فى الكرمانى وفى الفتح وانما كان ذلك لان العباس كان بين الطوال وكذلك كان عبد الله بن ابى ۱۲ هه قوله البسه اى البس النبى صلى الله عليه وسلم عبد الله بعد وفاته مكافاة على صنيعه تنبيها على انه ليس باهل المكافاة بعد ذلك اليوم ۱۲ خير جارى له قوله عجب الله اى رضى من قوم يدخلون الجنة فى السلاسل اى الذين اسروا فى الحرب وجاء بهم المسلمون بالسلاسل فاسلموا او انهم المسلمون الذين اساروا فى يدى الكفار مسلسلين فيموتون او يقتلون على هذه الحالة فيحشرون عليها ويدخلون الجنة كذلك كذا فى الخير الجارى ۱۲ سله قوله فيعلمها اى ما لابد من احكام الشريعة لها فيحسن تعليمها اى بتقديم الاهم فالاهم قوله فيؤدبها اى يعلمها الخصال الحميدة اذ الادب هو حسن الاحوال من القيام والقعود وحسن الاخلاق فيحسن ادبها بان يكون بلطف من غير عنف قوله ثم يعتقها اى بعد ذلك كله ابتغاء لمرضات الله فيتزوجها تحصينا لها ورحمة عليها قوله فله اجران اجر على عتقه واجر على تزوجه كذا قالوه وقيل اجر على تعليمه وما بعده واجر على عتقه وما بعده ويكون هذا هو فائدة العطف بثم اشارة الى بعد ما بين المرتبتين كذا فى المرقات ۱۲ هه قوله مومن اهل الكتاب قال ابن المنير مومن اهل الكتاب لابد ان يكون مومنا بنبينا صلعم لما اخذ الله عليهم العهد والميثاق لانه اذا بعث قائما به مستمر فكيف يتعدد ايمانه حتى يتعدد اجره ثم اجاب بان الايمان الاول بان الموصوف بكذا رسول الله والثانى بان محمدا هو الموصوف فظهر التغاير فثبت التعدد انتهى ويحتمل ان يكون تعدد اجره لكونه لم يعاند كما عاند غيره ممن اضله الله على علم فحصل له الاجر الثانى لمجاهدته نفسه على مخالفة انظاره ۱۲ فتح هه قوله ينصح اى يريد خيره فى حضوره وغيبته فى جميع اموره ۱۲

عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ اَوْلِيَاءَ حدثنا على بن عبد الله ثنا سُفيٰن قال عمرو بن دينار سمعته منه مرتين اخبرنى حسن بن محمد اخبرنى عُبَيدُ الله بن ابى رافع قال سمعتُ عليًّا يقول بَعَثَنِى رَسُول الله صلى الله عليه وسلم انا والزُّبَيْرَ والمِقْدادَ بن الاسودِ وقال انطلِقُوا حتى تأتوا رَوْضَةَ خاخٍ فانّ بها ظعينةً ومعها كتابٌ فخذوه منها فانطَلَقْنا تعادى بنا خَيلُنا حتى انتهينا الى الروضةِ فاذا نحن بالظعينةِ فقلنا أخرِجى الكتابَ فقالت ما معى مِن كتابٍ فقلنا لتُخْرِجِنَّ الكتابَ او لتُلْقِيَنَّ الثيابَ فاخرجَتْهُ مِن عِقَاصِها فاتينا به رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم فاذا فيه مِن حاطبِ بنِ ابى بلتعةَ الى أناسٍ مِن المشركينَ مِن اهل مكة يُخبرهم ببعضِ اَمرِ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يا حاطبُ ما هٰذا قال يا رسول الله لا تَعجَلْ علىَّ انّى كنتُ امرأً مُلصَقًا فى قُرَيشٍ ولم اكن مِنْ انفسِها وكان مَن مَعكَ مِن المهاجرين لهم قراباتٌ بمكةَ يَحْمُونَ بها اهليهم واموالَهم فاَحببتُ اِذ فاتنى ذٰلكَ مِن النسبِ فيهم ان اَتَّخِذَ عِندَهم يَدًا يَحْمُونَ بها قرابتى وما فعلتُ كفرًا ولا ارتدادًا ولا رِضًا بالكفرِ بعدَ الاسلامِ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قد صَدَقكم قال عمرُ يا رسولَ الله دَعْنِى اَضْرِبْ عُنُقَ هٰذا المنافقِ قال انه قد شَهِدَ بدرًا وما يُدريكَ لعلّ الله ان يكونَ قد اطّلَعَ على اهلِ بدرٍ فقال اعمَلوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم فقال سفيٰنُ وَاَىُّ اسنادٍ هٰذا باب الكِسْوَةِ للاُسارٰى حدثنا عبدُ الله بن محمدٍ ثنا ابنُ عُيَيْنَةَ عن عمروٍ سَمِعَ جابرَ بنَ عبدِ الله قال لما كانَ يومُ بدرٍ اُتِىَ باُسارٰى واُتِىَ بالعباسِ ولم يكن عليه ثوبٌ فنظر النبىُّ صلى الله عليه وسلم له قميصًا فوجدوا قميصَ عبدِ الله بنِ اُبَىٍّ يُقْدَرُ عليه فكساه النبىُّ صلى الله عليه وسلم اياه فلذلك نزعَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم قميصَه الذى اَلبسَه قال ابنُ عُيَيْنَةَ كانت له عند النبى صلى الله عليه وسلم يَدٌ فاحبَّ ان يُكافِئَه باب فضلِ مَن اَسْلَمَ على يَدَيْهِ رَجُلٌ حدثنا قُتَيبةُ بنُ سعيدٍ ثنا يعقوبُ بنُ عبدِ الرحمٰن بن محمد بن عبدِ الله بن عبدٍ القارِىُّ عن ابى حازمٍ اخبرنى سهلٌ قال قال النبىُّ صلى الله عليه وسلم يومَ خيبرَ لَاُعْطِيَنَّ الرايةَ غدًا رجلًا يُفتَحُ على يديه يُحِبُّ اللهَ ورسولَه ويُحِبُّه اللهُ ورسولُه فباتَ الناسُ ليلتَهم اَيُّهم يُعْطٰى فغدَوا كلُّهم يرجوه فقال اين علىٌّ فقيل يشتكى عَينَيه فبَصَقَ فى عينيه ودعا له فبرأ كأنْ لم يكن به وَجَعٌ فاعطاه فقال اُقاتِلُهم حتى يكونوا مِثلَنا فقال انْفُذْ على رِسْلِكَ حتى تنزِلَ بساحتِهم ثم ادعُهم الى الاسلامِ واَخبِرْهم بما يجبُ عليهم فواللهِ لَاَنْ يَهدِىَ اللهُ بكَ رجلًا خيرٌ لكَ مِن اَن يكونَ لكَ حُمْرُ النَّعَمِ باب الاُسارٰى فى السلاسلِ حدثنا محمد بن بشار ثنا غُنْدَرٌ ثنا شُعبةُ عن محمد بن زيادٍ عن ابى هُرَيرةَ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال عَجِبَ اللهُ مِن قومٍ يدخلونَ الجنةَ فى السلاسلِ باب فضلِ مَن اَسْلَمَ من اهلِ الكتابَين حدثنا على بن عبد الله ثنا سفيٰن بن عُيَينةَ ثنا صالحُ بنُ حَىٍّ ابو حسن قال سمعتُ الشَّعبىَّ يقول ثنى ابو بُردةَ انه سمع اباه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ثلٰثةٌ يُؤتَونَ اجرَهم مرتين الرجلُ تكونُ له الاَمَةُ فيعلّمُها فيُحسِنُ تعليمَها ويُؤدِّبُها فيُحسِنُ ادبَها ثم يُعتِقُها فيتزوّجُها فله اجرانِ ومؤمنُ اهلِ الكتابِ الذى كان مؤمنًا ثم اٰمنَ بالنبىِّ فله اجرانِ والعبدُ الذى يُؤدّى حقَّ اللهِ ويَنصَحُ

اسماء الرجال على بن عبد الله المدينى حاطب بن ابى بلتعة بالحاء والطاء المكسورة المهملتين ثم موحدة ولبتعة بموحدة مفتوحة ولام ساكنة ثم مثناة فوقية وعين مهملة مفتوحتين واسمه عامر توفى حاطب سنة ثلاثين باب الكسوة للاسارى عبد الله بن محمد الجعفى البخارى المسندى عبد الله بن ابى هو ابن مالك بن الحارث وسلول ام ابى بن مالك وكان عبد الله سيد الخزرج ورأس المنافقين باب فضل من اسلم قتيبة بن سعيد البغلانى ابى حازم هو سلمة بن دينار الاعرج سهل هو ابن سعد بن مالك بن خالد الانصارى الخزرجى الساعدى ابو العباس باب الاسارى فى السلاسل محمد بن بشار هو بندار العبدى البصرى غندر هو محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى محمد بن زياد الجمحى مولاهم ابو الحارث المدنى باب

المرأة فى الهودج العقاص الشعر المضفور يدا اى نعمة عبد القارى منسوب الى قارة قبيلة اى شعب انفذ على رسلك بكسر الراء اى امض على هيئتك ۱۲

حاشية السندى قال القسطلانى تبعا للغيرة قوله من ورائه اى امامه فعبر عن الامام بالوراء كما فى قوله تعالى وكان وراءهم ملك اى امامهم انتهى. قلت وهذا بعيد لايناسب السابق وهو جنة ولا اللاحق وهو قوله يتقى به والوجه ان وراء بمعناه والمقصود يتبع امره ونهيه وتدبيره فى القتال ويمشى تابعا اياه بحيث كان الامام هو قدامه والله تعالى اعلم اه سندى (قوله يايها الناس اربعوا على انفسكم) مقتضاه ان رفع الصوت لايكره لذاته بل لما فيه من التعب المشقة على صاحبه فالمكروه هو الجهر الشديد المشتمل على التعب لا مجرد الاظهار الا اذا تضمن مفسدة الرياء فلا حجة فيه لمن يقول بكراهة الجهر مطلقا والله تعالى اعلم اه سندى (قوله اذا مرض العبد او سافر كتب له الخ) توهم بعضهم من هذا الحديث ان المريض اذا صلى الفرض قاعدا فاجره كاجر القائم فحمل بذلك ما جاء فى ان صلوة القاعد على نصف صلوٰة

لسيدهٖ ثم قال الشعبي أعطيتكها بغير شيءٍ وقد كان الرجل يرحل في اهون منها الى المدينة باب اهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذراري بياتا ليلا لنبيتنه ليلا يبيت ليلا حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم بالابواء او بودان وسئل عن اهل الدار يبيتون من المشركين فيصاب من نسائهم وذراريهم قال هم منهم وسمعته يقول لا حمى الا لله ولرسوله وعن الزهري انه سمع عبيد الله عن ابن عباس قال ثنا الصعب في الذراري وكان عمرو يحدثنا عن ابن شهاب عن النبي صلى الله عليه وسلم فسمعناه من الزهري قال اخبرني عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب قال هم منهم ولم يقل كما قال عمرو هم من آبائهم باب قتل الصبيان في الحرب حدثنا احمد بن يونس ثنا الليث عن نافع ان عبد الله اخبره ان امرأة وجدت في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر النبي صلى الله عليه وسلم قتل الصبيان والنساء باب قتل النساء في الحرب حدثنا اسحق بن ابراهيم قال قلت لابي اسامة حدثكم عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان باب لا يعذب بعذاب الله حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن بكير عن سليمن بن يسار عن ابي هريرة انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال ان وجدتم فلانا وفلانا فاحرقوهما بالنار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج اني امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن ايوب عن عكرمة ان عليا حرق قوما فبلغ ابن عباس فقال لو كنت انا لم احرقهم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه باب قوله فاما منا بعد واما فداء حتى تضع الحرب اوزارها فيه حديث ثمامة وقوله ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض يعني يغلب في الارض تريدون عرض الدنيا الاية باب هل للاسير ان يقتل او يخدع الذين اسروه حتى ينجو من الكفرة فيه المسور عن النبي صلى الله عليه وسلم باب اذا حرق المشرك المسلم هل يحرق حدثنا معلى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك ان رهطا من عكل ثمانية قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فاجتووا المدينة فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا فقال ما اجد لكم الا ان تلحقوا بالذود فانطلقوا فشربوا من ابوالها والبانها حتى صحوا وسمنوا وقتلوا الراعي واستاقوا الذود وكفروا بعد اسلامهم فاتى الصريخ النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الطلب فما ترجل النهار حتى اتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم ثم امر بمسامير فاحميت فكحلهم بها وطرحهم بالحرة يستسقون فما يسقون حتى ماتوا قال ابو قلابة قتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله وسعوا في الارض فسادا

الشعبي ... عامر ... اهل الدار ... علي بن المديني سفيان هو ابن عيينة الزهري هو ابن شهاب عبيد الله مصغرا ابن عبد الله مكبرا ابن عتبة بن مسعود ابن عباس هو عبد الله الصعب ... الليثي عمرو

ف۱ قوله واعطيتكها بواو العطف اي المسألة او المقالة وللحموي والمستملي اعطيكها بضم الهمزة بلفظ المستقبل من غير واو والاول اوفق ۱۲ قسطلاني ف۲ قوله اهل الدار اي دار الحرب يبيتون بلفظ المجهول من التبييت يقال بيت العدو اي اوقع بهم ليلا والولدان جمع الوليد وهو الصبي والعبد قوله والذراري بالرفع والتشديد وبالسكون والتخفيف قوله بياتا لفظ القرآن خارج عن الترجمة وفسره البخاري بان المراد به ليلا قاله الكرماني وفي الفتح وهذه عادة المصنف اذا وقع في الخبر لفظة توافق ما وقع في القرآن جمعا بين المصلحتين وتبركا بالامرين ووقع عند ابي ذر من الزيادة لنبيتنه ليلا بيت ليلا وكذا جميع ما وقع في القرآن من هذه المادة وهذه الاخيرة بيت يريد قوله بيت طائفة منهم غير الذي تقول انتهى ۱۲ ف۳ قوله بالابواء بفتح الهمزة وسكون الموحدة وبالمد موضع وكذلك ودان بفتح الواو وتشديد الدال المهملة وبالنون ۱۲ ك ف۴ قوله قال هم منهم اي في الحكم تلك الحالة وليس المراد اباحة قتلهم بطريق القصد اليهم بل المراد اذا لم يمكن الوصول الى الآباء الا بوطي الذرية فاذا اصيبوا لاختلاطهم بهم جاز قتلهم كذا في الفتح قال النووي المقاتلهم فيما يتعلق بالآخرة فيهم ثلاث مذاهب قال الاكثرون هم في النار تبع لآبائهم وتوقفت طائفة والثالث وهو الصحيح انهم من اهل الجنة قاله الكرماني ومر بيانه مستوفى في ص۱۸۵ ۱۲ ف۵ قوله لا حمى بدون التنوين فان قلت هو في بعضها بالتنوين قلت لا بمعنى ليس ومر معنى الحديث في كتاب الشرب في ص۳۱۹ وكان اهل الجاهلية اذا عز الرجل يحمي الارض بقدر مدى صوت الكلب ويمنع الناس ان يرعوا حوله فابطل هذا النوع من الحمى وقد حمى عمر رض فلو لم يجز لغير رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفعل عمر رض والحاصل انه لا حمى الا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يقوم مقامه كذا في الكرماني والخير الجاري ۱۲ ف۶ قوله وكان عمرو اي قال سفيان بن عيينة كان عمرو بن دينار يحدثنا بهذا الحديث عن ابن شهاب مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هم من آبائهم فسمعنا بعد ذلك من الزهري اي ابن شهاب المذكور قال اخبرني عبيد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هم منهم ولم يقل هم كآبائهم كما نقله عمرو عنه ۱۲ كرماني ف۷ قوله لا يعذب بعذاب الله كذا ثبت الحكم في هذه المسألة لوضوح دليلها عنده ومحله اذا لم يتعين التحريق طريقا الى الغلبة على الكفار حال الحرب ۱۲ فتح الباري ف۸ قوله ان وجدتم فلانا وفلانا هما هبار بن الاسود ونافع بن عبد قيس كان هبار نخس بعير زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر فاسقطت ومرضت من ذلك ولم تدرك السرية فاسلم بعد ذلك وعاش الى خلافة معاوية توشيح قال الكرماني قيل هما هبار بفتح الهاء وشدة الموحدة وبالراء ونافع بن عبد شمس وكذا في نسخة خير الجاري نافع بن عبد شمس والله اعلم بالصواب ۱۲ ف۹ قوله ان عليا حرق قوما كانوا يزعمون ان عليا رض هو الله تبارك وتعالى قوله لو كنت انا يفهم منه انه كان ذلك من علي رض بالرأي والاجتهاد كذا في الخير الجاري وفي الفتح واختلف السلف في التحريق فكره ذلك عمر وابن عباس وغيرهما مطلقا سواء كان بسبب كفر او في حال مقاتلة او كان قصاصا واجازه علي وخالد بن الوليد وغيرهما ۱۲ ف۱۰ قوله فيه حديث ثمامة كانه يشير الى حديث ابي هريرة في قصة اسلام ثمامة وسيأتي موصولا في المغازي والمقصود منه هنا قوله فيه ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل منه ما شئت فان النبي صلى الله عليه وسلم اقره على ذلك ولم ينكر عليه التقسيم ثم من عليه بعد ذلك فيه تقوية لقول الجمهور ان الامر في اسرى الكفرة من الرجال الى الامام يفعل ما هو الاحظ للاسلام والمسلمين وقال الزهري ومجاهد وطائفة لا يجوز اخذ الفداء من اسرى الكفار اصلا وعن الحسن وعطاء لا تقتل الاسرى بل يتخير بين المن والفداء وعن مالك لا يجوز المن بغير فداء وعن الحنفية لا يجوز المن اصلا لا بفداء ولا بغيره فيرد الاسير حربيا وقوله ما كان لنبي الآية اشار المصنف بهذه الآية الى قول مجاهد وغيره ممن منع اخذ الفداء وحجتهم منها انه تعالى انكر اطلاق اسرى كفار بدر على مال فدل على عدم جواز ذلك واحتجوا بقوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم قالوا فلا يستثنى من ذلك الا من يجوز اخذ الجزية منه ۱۲ فتح ف۱۱ قوله فيه المسور عن النبي صلى الله عليه وسلم يشير بذلك الى قصة ابي بصير وقد تقدم بسياق الشروط وهي ظاهرة فيما ترجم له وهي عن مسائل الخلاف ايضا قال الجمهور ان ائتمنوه يفي لهم بالعهد حتى قال مالك لا يجوز ان يهرب منهم وخالفه اشهب قال ابو حنيفة والطحاوي اعطاؤه العهد على ذلك باطل ويجوز له ان لا يفي لهم به وقال الشافعية يجوز ان يهرب من ايديهم ولا يجوز ان يأخذ من اموالهم قالوا وان لم يكن بينهم عهد جاز له ان يتخلص منهم بكل طريق ولو بالقتل واخذ المال وتحريق الدار وغير ذلك وليس في قصة ابي بصير تصريح بانه كان بينه وبين من تسلمه ليرده الى المشركين عهد ولهذا تعرض للقتل ۱۲ فتح ف۱۲ قوله ثم امر بمسامير الخ فيه المعجمة تعذيبهم بالنار وقد نهى صلى الله عليه وسلم عنه اجيب انه كان قبل نزول الحدود وآية المحاربة والنهي عن المثلة فهو منسوخ وقيل ليس بمنسوخ وانما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل قصاصا لانهم فعلوا بالرعاة مثل ذلك كذا في العيني وفي الكرماني قال شارح التراجم وجه استنباطها من الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل بالعرنيين ما فعلوا بالراعي من سمل العين ونحوه ويأول لا تعذبوا بعذاب الله بما اذا لم يكن في مقابلة فعل الجاني والحديثان لموضع النهي والجواز انتهى ومر الحديث مع بيانه في ص۳۳ في كتاب الطهارة ۱۲ اسماء الرجال

حل اللغات الذراري جمع ذرية الابواء موضع بينه وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلا سمي به لتبوئ السيول فيها ودان قرية جامعة بينها وبين الابواء ثمانية اميال

القائم على النفل حالة الصحة وهذا اغير لازم اذ الذي يلزم مريضا او كان تارك الصلوة ثم مرض فتاب فلا يلزم من هذا الحديث انه اذا صلى الفرض قاعدا فاجره كاجر القائم كما لا يخفى فلو قلنا فرض القاعد في نفسه ناقص وان كان قد اتم بسبب اخر ككونه يقوم قبل ذلك وانما قعد لعذر لما كان ذلك منافيا لمقتضى هذا الحديث والله تعالى اعلم قوله لو يعلم الناس ما في الوحدة ما اعلم يحتمل ان يكون ما اعلم بدل من قوله ما في الوحدة اي لو يعلم الناس ما اعلم في الوحدة ويحتمل ان يكون مصدرية على ان ما مصدرية اي كعلمي ويحتمل ان يكون مفعولا ثانيا ليعلم على ان يعلم من العلم المتعدي الى مفعولين اي لو يعلمونه شيئا اعلمه اي يعلمونه قبيحا مضرا كما اعلم كذلك وعلى التقادير ما اعلم مفرد اما موصول مع صلته او مصدر او موصوف مع صفته مثلا فقول القسطلاني هي جملة في محل نصب

ا قوله باب كذا لهم بغير ترجمة وهو كالفصل من الباب قبله والمناسبة بينهما ان لا يتجاوز بالتحريق حيث يجوز الى من لم يستوجب ذلك فانه اورد فيه حديث ابي هريرة في تحريق قرية النمل اشار بذلك الى ما وقع في بعض طرقه ان الله اوحى اليه فهلا نملة واحدة فان فيه اشارة الى انه لو حرق التي قرصته وحدها لما عوتب ولا يخفى ان صحة الاستدلال بذلك متوقفة على ان شرع من قبلنا هو شرع لنا ۱۲ ف ۲ قوله باب حرق الدور كذا وقع في جميع النسخ وضبطوه بفتح اوله وسكون الراء وفيه نظر لانه لا يقال الا لمصدر حرق وانما يقال تحريق . حراق لانه رباعي فلعله كان حرق بتشديد الراء بلفظ الماضي وهو المطابق للحديث والفاعل محذوف تقديره النبي صلى الله عليه وسلم لفعله او باذنه وذكر فيه حديثين ظاهرين فيما ترجم له ۱۲ فتح الباري ۳ قوله الا تريحني من الا راحة بالراء والمهملة وذو الخلصة بالمعجمة واللام والمهملة المفتوحات وقيل بسكون اللام وقيل بضم المعجمة وسكون اللام وخثعم بفتح المعجمة وسكون المثلثة وفتح المهملة قبيلة من اليمن وكعبة اليمانية من اضافة الموصوف الى الصفة اي كعبة الجهة اليمانية والمشهور فيه تخفيف التحتانية لان الالف بدل من احدى يائي نسبة وقد جاء بالتشديد وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك لانه كان فيه صنم يعبدونه اسمه الخلصة واحمس بفتح الهمزة وسكون المهملة الاولى قبيلة جرير وهو في اللغة الشجاع والشديد والصلب في الدين او القتال ولفظ ها ويا اشارة الى قوة التكميل ومهديا الى قوة الكمال اي اجعله كاملا مكملا واسم رسول جرير الذي بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك حصين بضم المهملة الاولى ابن ربيعة الاحمسي ابو ارطاة بسكون الراء وبالمهملة قوله اجوف اي مجوف وهو ضد المصمت اي خال عن كل ما يكون في البطن ووجه الشبه بينهما عدم الانتفاع به وكونه في معرض الفناء بالكلية لا البقاء ولا ثبات له واما اجرب فقال الخطابي معناه مطلي بالقطران لما به من الجرب فصار اسود لذلك يعني صارت سوداء من الاحراق هذا كله من الكرماني والخير الجاري ۱۲ ۴ قوله حرق النبي صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير اورده مختصرا وسيأتي بتمامه في المغازي ان شاء الله تع وقد ذهب الجمهور الى جواز التحريق والتخريب في بلاد العدو وكرهه الاوزاعي والليث وابو ثور واحتجوا بوصية ابي بكر لجيوشه ان لا تفعلوا شيئا من ذلك واجاب الطبري بان النهي محمول على القصد لذلك بخلاف ما اذا اصابوا ذلك في حال القتال وقال غيره انما نهي ابو بكر جيوشه عن ذلك لانه علم ان تلك البلاد ستفتح فاراد ابقاءها على المسلمين ۱۲ فتح ۵ قوله الى ابي رافع هو عبد الله بن ابي الحقيق بضم المهملة وفتح القاف الاولى وسكون التحتية اليهودي قوله رجل منهم هو عبد الله بن عتيك بفتح المهملة وكسر الفوقية الانصاري قتل باليمامة قوله فتعمدت الصوت اي اعتمدت جهة الصوت لاضربه قوله مالك للاستفهام مبتدأ ولك خبره قوله لامك الويل القياس على امك وانما ذكر اللام لارادة الاختصاص قوله دهش بكسر الهاء اي متحير قوله فوثئت بضم الواو وكسر المثلثة من الوثء وهو ان يصيب العظم وصم لا يبلغ الكسر قوله الناعية فاعلة من النعي وهو الاخبار بالموت وفي بعضها الداعية اي الصارخة ۱۲ كرماني خ ۶ قوله نعايا ابي رافع قال الداؤدي نعايا جمع ناعية والاظهر انه جمع نعي كصفايا وصفي وفي المطالع نعايا ابي رافع هو جمع نعي واصوات المنادي ۱۲ ع ۷ قوله قلبة بفتح القاف واللام والموحدة اي ما بي داء يقلب له رجلي ليعالج كذا في الكرماني والزركشي وفي الفتح فيه جواز التجسس على المشركين وطلب غرتهم وجواز اغتيال ذوي الاذية البالغة فيه وكان ابو رافع يعادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤلب عليه الناس ويؤخذ منه جواز قتل المشرك بغير دعوة اذا كان قد بلغته الدعوة قبل ذلك واما قتله اذا كان نائما فمحله ان يعلم انه مستمر على كفره وانه قد يئس من فلاحه وطريق العلم بذلك اما بالوحي واما بالقرائن الدالة على ذلك انتهى ۱۲ ۸ قوله بيته اي داره وفي بعضها بلفظ الماضي من التبييت ۱۲ كرماني ۹ قوله لا تمنوا لقاء العدو الخ قال ابن بطال حكمة النهي ان المرء لا يعلم ما يؤول اليه الامر وهو نظير سؤال العافية من الفتن وقد قال الصديق لان اعافى فاشكر احب الي من ان ابتلى فاصبر وقال غيره انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والاتكال على النفوس والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام بالعدو وكل ذلك يباين الاحتياط والاخذ بالحزم وقيل يحمل النهي على ما اذا وقع الشك في المصلحة او حصول الضرر والا فالقتال فضيلة وطاعة ويؤيد الاول تعقيب النهي بقوله واسألوا الله العافية واخرج سعيد بن منصور من طريق يحيى بن ابي كثير لا تمنوا لقاء العدو فانكم لا تدرون عسى ان تبتلوا بهم واستدل بهذا الحديث على طلب منع المبارزة وهو رأي الحسن البصري ۱۲ فتح الباري

باب[1] حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب و ابي سلمة ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قرصت نملة نبيا من الانبياء فامر بقرية النمل فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح الله باب[2] حرق الدور و النخيل حدثنا مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل ثنى قيس بن ابي حازم قال قال لي جرير قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تريحني[3] من ذي الخلصة وكان بيتا في خثعم يسمى الكعبة اليمانية قال فانطلقت في خمسين ومائة فارس من احمس وكانوا اصحاب خيل قال وكنت لا اثبت على الخيل فضرب في صدري حتى رأيت اثر اصابعه في صدري وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا فانطلق اليها فكسرها وحرقها ثم بعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره فقال رسول جرير والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها كانه جمل اجوف او اجرب قال فبارك في خيل احمس ورجالها خمس مرات حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال حرق[4] النبي صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير باب قتل النائم المشرك حدثنا علي بن مسلم ثنا يحيى بن زكرياء بن ابي زائدة ثنى ابي عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا من الانصار الى ابي رافع[5] ليقتلوه فانطلق رجل منهم فدخل حصنهم قال فدخلت في مربط دواب لهم قال واغلقوا باب الحصن ثم انهم فقدوا حمارا لهم فخرجوا يطلبونه فخرجت فيمن خرج اريهم اني اطلبه معهم فوجدوا الحمار فدخلوا ودخلت واغلقوا باب الحصن ليلا فوضعوا المفاتيح في كوة حيث اراها فلما ناموا اخذت المفاتيح ففتحت باب الحصن ثم دخلت عليه فقلت يا ابا رافع فاجابني فتعمدت الصوت فضربته فصاح فخرجت ثم رجعت كاني مغيث فقلت يا ابا رافع وغيرت صوتي فقال مالك لامك الويل قلت ما شانك قال لا ادري من دخل علي فضربني قال فوضعت سيفي في بطنه ثم تحاملت عليه حتى قرع العظم ثم خرجت وانا دهش فاتيت سلما لهم لانزل منه فوقعت فوثئت رجلي فخرجت الى اصحابي فقلت ما انا ببارح حتى اسمع الواعية فما برحت حتى سمعت نعايا[6] ابي رافع تاجر اهل الحجاز قال فقمت وما بي قلبة[7] حتى اتينا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرناه حدثنا عبد الله بن محمد ثنا يحيى بن ادم ثنا يحيى بن ابي زائدة عن ابيه عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا من الانصار الى ابي رافع فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته[8] ليلا فقتله وهو نائم باب لا تمنوا[9] لقاء العدو وحدثنا يوسف ابن موسى حدثنا عاصم بن يوسف اليربوعي ثنا ابو اسحق الفزاري عن موسى بن عقبة ثنى سالم ابو النضر مولى عمر بن عبيد الله كنت كاتبا له قال كتب اليه عبد الله بن ابي اوفى حين خرج الى الحرورية فقراته فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس فقال ايها الناس لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا

فاحرقت — قال لي جرير — كعبة اليمانية — كانها — ثنا — اتني — ثم رجعت

اسماء الرجال باب يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم الليث هو ابن سعد الامام يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري سعيد بن المسيب ابن حزن المخزومي باب حرق الدور والنخيل مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو ابن سعيد القطان اسمعيل بن ابي خالد الاحمسي البجلي قيس بن ابي حازم البجلي ابو عبد الله الكوفي جرير هو ابن عبد الله الاحمسي رض محمد بن كثير العبدي البصري سفين هو ابن عيينة او الثوري موسى بن عقبة هو الامام في المغازي باب قتل النائم المشرك علي بن مسلم هو ابن سعيد الطوسي يحيى بن زكريا ميمون الهمداني الكوفي القاضي ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي يحيى بن آدم

حاشية السندي ص ۲۱۱

مفعول يعلم لا يخلو عن خفاء ثم لم يبين انه كيف يكون مفعولا مع وجود قوله ما في الوحدة والعجب انه ذكر عند قوله ما في الوحدة نصبه على الظرفية عند الكوفيين والمصدرية عند البصريين وقوله ما في الوحدة لا يصلح لذلك وكذا لفظ الوحدة لا يصلح لذلك لكونه مجرورا بفي وقد ساق الكلام على وجه يتبادر الى الذهن منه ان مراده بيان لفظ الوحدة وهذا عجيب جدا والله تعالى اعلم بمراد عباده (قوله ففيهما فجاهد) اي ففي تحصيل رضاهما فجاهد نفسك والشيطان وخالفهما وقال القسطلاني وقوله فجاهد جيء به للمشاكلة لان ظاهر الجهاد ايصال الضرر للغير وليس بمراد وانما المراد القدر المشترك بتكلفه الجهاد وهو بذل المال وتعب البدن فيؤول المعنى ابذل مالك واتعب بدنك في رضا والديك ام قلت والجهاد الاكبر هو جهاد النفس والشيطان والله تعالى اعلم (قوله

واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم و
انصرنا عليهم وقال موسى بن عقبة ثني سالم ابو النضر قال كنت كاتبا لعمر بن عبيد الله فاتاه كتاب
عبد الله بن ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو وقال ابو عامر ثنا المغيرة
ابن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو
واذا لقيتموهم فاصبروا **باب** الحرب خدعة **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر
عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده وقيصر
ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده ولتقسمن كنوزهما في سبيل الله وسمى الحرب خدعة **حدثنا**
ابو بكر بن اصرم انا عبد الله انا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال سمى النبي صلى الله عليه وسلم
الحرب خدعة قال ابو عبد الله ابو بكر هو بور بن اصرم **حدثنا** صدقة بن الفضل نا ابن عيينة
عن عمرو سمع جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة **باب** الكذب
في الحرب **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله ورسوله قال محمد بن مسلمة
اتحب ان اقتله يا رسول الله قال نعم قال فاتاه فقال ان هذا يعني النبي صلى الله عليه وسلم قد عنانا و
سألنا الصدقة قال فقال وايضا والله لتملنه قال فانا قد اتبعناه فنكره ان ندعه حتى ننظر
الى ما يصير امره قال فلم يزل يكلمه حتى استمكن منه فقتله **باب** الفتك باهل الحرب **حدثنا**
عبد الله بن محمد ثنا سفين عن عمرو عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لكعب بن الاشرف فقال
محمد بن مسلمة اتحب ان اقتله قال نعم قال فأذن لي فاقول قال قد فعلت **باب** ما يجوز من
الاحتيال والحذر مع من تخشى معرته وقال الليث ثني عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله
عن عبد الله بن عمر قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ابي بن كعب قبل ابن صياد
فحدث به في نخل فلما دخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل طفق يتقي بجذوع النخل وابن
صياد في قطيفة له فيها رمرمة فرأت ام ابن صياد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا صاف هذا
محمد فوثب ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته بين **باب** الرجز في الحرب
ورفع الصوت في حفر الخندق فيه سهل وانس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه يزيد عن سلمة
حدثنا مسدد ثنا ابو الاحوص ثنا ابو اسحق عن البراء بن عازب قال رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الخندق وهو ينقل التراب حتى وارى التراب شعر صدره وكان رجلا كثير الشعر
وهو يرتجز برجز عبد الله بن رواحة ويقول اللهم لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاعداء قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة

ـله قوله يرفع بها صوته فيه المطابقة للجزء الثانی من الترجمة قال فی الفتح وكان المصنف اشار فی الترجمة بقوله ورفع الصوت فی حفر الخندق الی ان كراهة رفع الصوت فی الحرب مختصة بحال القتال وذلک فيما اخرجه ابو داؤد وكان اصحاب رسول الله صلی الله عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال انتهی ١٢ ـ ٥٢ه قوله باب من لا يثبت علی الخيل ای ينبغی لاہل الخير ان يدعو له بالثبات وفيه اشارة الی فضيلة ركوب الخيل والثبات عليها وقوله ہاديا مہديا زعم ابن بطال ان فيه تقديما وتاخيرا قال انه لا يكون ہاديا لغيره الا بعد ان يہتدی ہو فيكون مہديا انتهی وليست ہنا صيغة ترتيب ١٢ فتح ـ ٥٣ه قوله باب دواء الجرح الخ اشتمل ہذا الباب علی ثلاثة احكام وحديث الباب ظاہر فيها وقد مر الحديث فی ص ٣٨ ـ ٥٤ه قوله باب ما يكره من التنازع والاختلاف فی الحرب ای من المقاتلة فی احوال الحرب قوله وعقوبة من عصی امامه ای بالہزيمة وحرمان الغنيمة

ثنی	ابينا يرفع بها صوته **باب** من لا يثبت علی الخيل **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابن ادريس عن اسمعيل عن قيس عن جرير قال ما حجبنی رسول الله صلی الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا رانی الا تبسم فی
وجہی	وجہی ولقد شكوت اليه انی لا اثبت علی الخيل فضرب بيده فی صدری وقال اللہم ثبته واجعله ہاديا
	مہديا **باب** دواء الجرح باحراق الحصير وغسل المراة عن ابيها الدم عن وجہه وحمل الماء فی الترس
	حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفين ثنا ابو حازم قال سألوا سہل بن سعد الساعدی بای شیء دووی
	جرح النبی صلی الله عليه وسلم فقال ما بقی من الناس احد اعلم به منی كان علی يجیء بالماء فی ترسه وكانت يعنی فاطمة
	تغسل الدم عن وجہه واخذ حصير فاحرق ثم حشی به جرح رسول الله صلی الله عليه وسلم **باب** ما يكره من
	التنازع والاختلاف فی الحرب وعقوبة من عصی امامه وقال الله تبارک وتعالی ولا تنازعوا فتفشلوا و
	تذہب ريحكم يعنی الحرب **حدثنا** يحيی ثنا وكيع عن شعبة عن سعيد بن ابی بردة عن ابيه عن جده
	ان النبی صلی الله عليه وسلم بعث معاذا وابا موسی الی اليمن فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا
	حدثنا عمرو بن خالد ثنا زہير ثنا ابو اسحق قال سمعت البراء بن عازب يحدث قال جعل النبی صلی الله عليه وسلم
	علی الرجالة يوم احد وكانوا خمسين رجلا عبد الله بن جبير فقال ان رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا
	مكانكم ہذا حتی ارسل اليكم وان رأيتمونا ہزمنا القوم واوطأناہم فلا تبرحوا حتی ارسل اليكم
يشتددن	فہزموہم قال فانا والله رأيت النساء يشتددن قد بدت خلاخلہن واسوقہن رافعات ثيابہن فقال
	اصحاب عبد الله بن جبير الغنيمة ای قوم الغنيمة ظہر اصحابكم فما تنتظرون فقال عبد الله بن جبير انسيتم
	ما قال لكم رسول الله صلی الله عليه وسلم قالوا والله لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة فلما اتوہم صرفت وجوہہم
	فاقبلوا منہزمين فذاک اذ يدعوہم الرسول فی اخراہم فلم يبق مع النبی صلی الله عليه وسلم غير اثنی عشر رجلا فاصابوا
اصاب منا	منا سبعين وكان النبی صلی الله عليه وسلم واصحابه اصابوا من المشركين يوم بدر اربعين ومائة سبعين اسيرا و
	سبعين قتيلا فقال ابو سفين افی القوم محمد ثلاث مرات فنہاہم النبی صلی الله عليه وسلم ان يجيبوه ثم قال افی
	القوم ابن ابی قحافة ثلث مرات ثم قال افی القوم ابن الخطاب ثلاث مرات ثم رجع الی اصحابه فقال اما
لقد	ہؤلاء فقد قتلوا فما ملک عمر نفسه فقال كذبت والله يا عدو الله ان الذين عددت لاحياء كلہم وقد
	بقی لک ما يسوءک قال يوم بيوم بدر والحرب سجال انكم ستجدون فی القوم مثلة لم آمر بہا ولم تسؤنی
..قال الا تجيبوا	ثم اخذ يرتجز اعل ہبل اعل ہبل فقال النبی صلی الله عليه وسلم الا تجيبوه له قالوا يا رسول الله ما نقول
الا تجيبوا	قال قولوا الله اعلی واجل قال ان لنا العزی ولا عزی لكم فقال النبی صلی الله عليه وسلم الا تجيبوه له قالوا يا
	رسول الله ما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولی لكم **باب** اذا فزعوا بالليل **حدثنا** قتيبة
	ثنا حماد عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلی الله عليه وسلم احسن الناس واجود
ولقد ليلا	الناس واشجع الناس قال وقد فزع اهل المدينة ليلة سمعوا صوتا قال فتلقاہم النبی صلی الله عليه وسلم

قوله وتذہب ريحكم يعنی الحرب كذا لابی ذر وقوله يعنی الحرب للكشميہنی وحده ووقع فی رواية الاصيلی فی ہذا الموضع قال قتادة الريح الحرب وہو تفسير مجازی فالمراد بالريح القوة فی الحرب وذكر فی الباب حديثين احدہما حديث ابی موسی وفيه ولا تختلفا والثانی حديث البراء فی قصة غزاة احد والغرض منه ان الہزيمة وقعت بسبب مخالفة الرماة لقول النبی صلی الله عليه وسلم لا تبرحوا من مكانكم ١٢ ف ـ ٥٥ه قوله يسرا امر من يسر ييسر تيسيرا من اليسر ضد العسر ولا تعسرا من عسر يعسر تعسيرا قوله وبشرا من البشارة وہی الاخبار بالخير ولا تنفرا المعنی وبشرا الناس او المؤمنين بفضل الله تعالی وثوابه وجزيل عطاره وسعة رحمته وكذا المعنی فی قوله ولا تنفرا يعنی بذكر التخويف وانواع الوعيد كذا ذكره العينی فی كتاب العلم قوله وتطاوعا ای كونا متفقين فی الحكم ولا تختلفا لئلا يؤدی الی الاختلاف اتباعكما فيقع العداوة كذا فی الجمع ـ ٥٦ه قوله علی الرجالة جمع راجل خلاف الفارس وعبد الله بن جبير مصغر الجبر ضد الكسر الانصاری العقبی البدری قوله تخطفنا الطير باسكان الخاء وتخفيف الطاء المهملة ويروی بفتح الخاء وتشديد الطاء ہو مثل يريد به الہزيمة ای رأيتمونا ہزمنا فلا تفارقوا مكانكم قوله واوطاناہم الہمزة للتعريض ای جعلناہم فی معرض الدوس بالقدم قوله يشتددن ای يسرعن فی المشی قوله الغنيمة بالنصب علی الاغراء قوله ای قوم منادی ای يا قومی ای قال بعضہم يا قوم الغنيمة قوله ظہر ای غلب قوله صرفت وجوہہم وانما صرفت عقوبة لعصيانہم قول رسول الله صلی الله عليه وسلم قوله والرسول يدعوكم فی اخراكم ای فی جماعتكم المتاخرة كان الرسول صلی الله عليه وسلم يقول الی عباد الله انا رسول الله من يكر فله الجنة قوله ابو سفيان ہو صخر بن حرب الاموی والد معوية وكان يومئذ رئيس مكة وامير العسكر قوله كذبت والله يا عدو الله انما قال ذلک مع نہی النبی صلی الله عليه وسلم لانه انكر قول الباطل ولم يرد العصيان قوله سجال جمع سجل ہو الدلو وشبه المتحاربان بالمستقين يستقی ہذا دلوا وذاک دلوا قال الشاعر فيوم علينا ويوم لنا قوله مثلة بضم الميم واسكان المثلثة اسم من مثل به ای نكل به ومثله ای جدعه وذلک لانہم جدعوا انوفہم وشقوا بطونہم وكان حمزة ممن مثل به قوله لم آمر بہا ای انه لم يامر الا بالافعال الحسنة التی لا يرد علی فاعلها قوله ولم تسؤنی وذلک لانكم عدوی وقد كانوا قتلوا ابنه يوم بدر قوله اعل بضم الہمزة وسكون المهملة علی صيغة الامر قوله ہبل بضم الہاء وفتح الموحدة اسم صنم كان فی الكعبة وہو مبنی علی الضم وحذف حرف النداء ای علی حزبک وفی رواية ارق الجبل يعنی علوت حتی صرت كالجبل العالی قوله الا تجيبوه بحذف النون وحذفہا بغير الناصب والجازم لغة فصيحة وفی بعضہا الا تجيبونه باثبات النون قوله العزی تانيث الاعز اسم صنم كان لقريش ـ ہذا كله ملتقط من الكرمانی والخير الجاری والتنقيح ١٢ ـ ٥٧ه قوله باب اذا فزعوا بالليل ای ينبغی لامير العسكر ان يكشف الخبر لنفسه او بمن يندبه لذلک ١٢ فتح الباری

ـعه ای ما منعنی مما التمست منه ومن دخول الدار ولا يلزم منه النظر الی امہات المؤمنين ١٢ ک ـعه ای الذی وقع يوم احد من شج راسه المبارک ـسه لانه آخر من مات من اصحابه صلعم بالمدينة ١٢ ک ـلعه الفشل بفتح الفاء والشين المعجمة الجبن ١٢ ف ـصه منہم ابو بكر وعمر وعلی وعبد الرحمن بن عوف ١٢ قس ١٢

اسماء الرجال

باب من لا يثبت ابن ادريس ہو عبد الله اسمعيل ہو ابن ابی خالد الاحمسی قيس ہو ابن ابی حازم جرير ہو ابن عبد الله الاحمسی باب دواء الجرح علی بن عبد الله ہو ابن المدينی سفين ہو ابن عيينة ابو حازم ہو سلمة بن دينار باب ما يكره الخ يحيی ہو ابن جعفر بن اعين البيكندی او ابن موسی بن عبد ربه الختی وكيع ہو ابن الجراح الرواسی شعبة ہو ابن الحجاج العتكی معاذ ہو ابن جبل الانصاری ابا موسی عبد الله بن قيس الاشعری عمرو ہو ابن خالد الحرانی زہير ہو ابن معاوية ابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعی البراء ہو ابن عازب الانصاری باب اذا فزعوا قتيبة ہو ابن سعيد ابن جميل الثقفی حماد ہو ابن زيد بن درہم الازدی ثابت ہو البنانی بضم الموحدة ابو محمد البصری انس ہو ابن مالک رضی الله عنه حل اللغات التنازع التخاصم والتجادل تفشلوا من الفشل ہو الجبن يسرا امر من التيسير ولا تعسرا نہی من التعسير بشرا امر من التبشير لا تنفرا نہی من التنفير ای لا تذكرا شيئا يہزمون منه تطاوعا تحابا يشتددن ای يعدون ظہر غلب ہبل اسم صنم كان فی الكعبة عزی صنم عزی ای بغير سرج ١٢

شاء والله تعالی اعلم (قوله فبات الناس ليلتہم ايہم يعطی) ای متفكرين فی انه ايہم يعطی ام سندی (قوله الذی كان مؤمنا) ای بالنبی الذی ہو معہود دبين الناس من اتباع ـ وكون ايمان اليہود بموسی غير معتبر بسبب كفرہم بعيسی لا يضر ان يكون ايمانہم بمحمد صلی الله تعالی عليه وسلم سببا لنيل الاجرين والله تعالی اعلم وذكر القسطلانی ہہنا كلاما كثيرا من الشراح و غيرہم ولا يظہر لغالبه كبير وجه والله تعالی اعلم (قوله باب اذا احرق المشرک المسلم الخ) اشار بہذه الترجمة الی ما قيل وجاء فی بعض الآثار انه صلی الله تعالی عليه وسلم فعل بہؤلاء ما فعل بہم قصاصا والله تعالی اعلم ام سندی (قوله فلم يزل يكلمه حتی استمكن منه فقتله) ليس المراد انه ما انقطع الكلام بينہما حتی قتله فی ذلک المجلس بل المراد انہما كانا علی ذلک الكلام حيث انجاء

على فرسٍ لابي طلحة عُرْيٍ وهو متقلّدٌ سيفه فقال لم تُراعوا لم تراعوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدته بحرا يعني الفرس **باب** من رأى العدوّ فنادى باعلى صوته يا صباحاه حتى يُسمع الناس **حدثنا** المكي بن ابراهيم انا يزيد بن ابي عُبيد عن سلمة انه اخبره قال خرجتُ من المدينة ذاهبا نحو الغابة حتى اذا كنتُ بثنيّة الغابة لقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف قلتُ ويحك ما بك قال أُخذت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم قلت من اخذها قال غطفان وفزارة فصرختُ ثلاث صرخات اسمعتُ ما بين لابتيها يا صباحاه يا صباحاه ثم اندفعتُ حتى القاهم وقد اخذوها فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع واليوم يوم الرُّضّع فاستنقذتها منهم قبل ان يشربوا فاقبلت بها اسوقها فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان القوم عطاش واني اعجلتهم ان يشربوا سقيهم فابعث في اثرهم فقال يا ابن الاكوع ملكتَ فاسجح ان القوم يُقرَون في قومهم **باب** من قال خذها وانا ابن فلان وقال سلمة خذها وانا ابن الاكوع **حدثنا** عُبيد الله عن اسرائيل عن ابي اسحٰق قال سأل رجل البراء فقال يا ابا عُمارة اولّيتم يوم حنين قال البراء وانا اسمع اما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يولّ يومئذ كان ابو سفيان بن الحارث آخذا بعنان بغلته فلما غشيه المشركون نزل فجعل يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب قال فما رُئي من الناس يومئذ اشدّ منه **باب** اذا نزل العدوّ على حكم رجل **حدثنا** سليمٰن بن حرب ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي امامة هو ابن سهل بن حنيف عن ابي سعيد الخدري قال لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد بن معاذ بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قريبا منه فجاء على حمار فلما دنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيّدكم فجاء فجلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال فاني احكم ان تُقتل المقاتلة وان تُسبى الذرية قال لقد حكمتَ فيهم بحكم الملك **باب** قتل الاسير وقتل الصبر **حدثنا** اسمٰعيل ثني مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاء رجل فقال ان ابن خطل متعلّق باستار الكعبة فقال اقتلوه **باب** هل يستأسر الرجل ومن لم يستأسر ومن ركع ركعتين عند القتل **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني عمرو بن ابي سفيان بن اسيد بن جارية الثقفي وهو حليف لبني زهرة وكان من اصحاب ابي هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط سريّة عينا وامّر عليهم عاصم بن ثابت الانصاري جدّ عاصم بن عمر بن الخطاب فانطلقوا حتى اذا كانوا بالهدأة وهو بين عسفان ومكة ذُكروا لحيّ من هذيل يقال لهم بنو لحيان فنفروا لهم قريبا من مائتي رجل كلهم رامٍ فاقتصّوا آثارهم حتى وجدوا مأكلهم تمرا تزوّدوه من المدينة فقالوا هذا تمر يثرب فاقتصّوا آثارهم فلما رآهم عاصم واصحابه لجأوا الى فدفد واحاط بهم القوم فقالوا لهم انزلوا فاعطونا بايديكم ولكم العهد والميثاق لا نقتل منكم احدا فقال عاصم بن ثابت امير السريّة اما انا فوالله لا انزل اليوم في ذمّة كافر اللهم اخبر عنا نبيك فرموهم بالنبل فقتلوا عاصما في سبعة فنزل اليهم

فنادى بصوته — اخذ — من — لم — نزول العدو — انى — قتل الاسير صبرا — صلى — قال — قالوا — واعطونا

١ه قوله عُرْيٍ بضم المهملة اى مجرد عن السرج واسمه مندوب قوله لم تراعوا اى لا تراعوا روعا مستقرا او روعا يضركم ومر الحديث مرارا كذا في الكرماني ١٢ ٥٢ه قوله يا صباحاه هو منادى مستغاث والالف للاستغاثة والهاء للسكت وكانه نادى الناس استغاثة بهم في وقت الصباح وقال ابن المنير الهاء للندبة وربما سقطت في الوصل وقد ثبتت في الرواية فيوقف عليها بالسكون وكانت عادتهم يغيرون في وقت الصباح فكانه قال تاهبوا لما دهمكم صباحا ١٢ فتح ٥٣ه قوله نحو الغابة بالمعجمة وخفة الموحدة الاجمة وموضع بالحجاز واللقاح بكسر اللام الابل والواحد لقوح وهي الحلوب وغطفان بالمعجمة ثم المهملة المفتوحتين وبالفاء وفزارة بفتح الفاء والزاء الخفيفة وبالراء قبيلتان واللابة الحرة واندفع اى اسرع في السير ١٢ ك ٥٤ه قوله يوم الرضع يريد اليوم يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم راضع وهو الذي رضع اللوم من ثدي امه يقال راضع ورضع كما يقال راكع وركع وخاشع وخشع قاله الخطابي قال الكرماني قيل معناه اليوم يوم يعرف من رضع كريمة ونجيبة او لئيمة او اليوم يعرف من ارضعته الحرب من صغره وتدرب بها من غيره ١٢ انتهى ٥٥ه قوله اني اعجلتهم اى عجلتهم والسقي بكسر السين الحظ من الشرب وان يشربوا مفعول له اى كراهة شربهم وقوله ملكت مشتقة من الملكة وهي ان تغلب عليهم فتستعبدهم وهم في الاصل احرار ١٢ ك ٥٦ه قوله فاسجح من الاسجاح وهو بالمهملة ثم الجيم والمهملة حسن العفو اى ارفق ولا تاخذ بالشدة وهذا مثل من امثال العرب قوله يقرون اى يضافون والغرض انهم وصلوا الى غطفان وهم يضيفونهم ويساعدونهم فلا فائدة في الحال في التعب لانهم لحقوا باصحابهم ويحتمل ان يشتق من القرى بمعنى الاتباع وفي بعضها يفرون من الفرار بالفاء ١٢ ك وفي الفتح قال ابن المنير موقع هذه الترجمة ان هذه الدعوة ليست من دعوى الجاهلية المنهي عنها لانها استغاثة على الكفار ١٢ انتهى ٥٧ه قوله خذها وانا ابن فلان هي كلمة يقال عند التمدح قال ابن المنير موقعها من الاحكام انها خارجة عن الافتخار المنهي عنه لاقتضاء الحال ذلك قلت وهو قريب من جواز الاختيال بالخاء المعجمة في الحرب دون غيرها ١٢ فتح ٥٨ه قوله وقال سلمة خذها اى خذ الرمية مني كذا في المجمع وفي الفتح هذا طرف من حديثه المذكور وقد اخرجه مسلم بلفظه من طريق اخرى عن سلمة بن الاكوع وقال فيه خرجت في آثار القوم والحق رجلا منهم فاصكه سهما في رجله حتى خلص نصل السهم من كتفه قال قلت خذها وانا ابن الاكوع الحديث ١٢ ٥٩ه قوله فلم يول اى التولي الذي يعد من قبيل الفرار والانهزام فلم يكن لان امام العسكر قد كان متمكنا في مقره واما التولي من بعض المستعجلين فلا يعد من الهزيمة سيما اذا تم الحرب بالفتح والظفر كذا في الخير الجاري ومر بيانه في ص٤٠٦ ٦٠ه قوله للمقاتلة اى الطائفة المقاتلة منهم اى البالغون والذرية النساء والصبيان والملك بكسر اللام هو الله تعالى وضبط بعضهم بفتحها فان صح المراد به جبريل تقديره بالحكم الذي جاء به الملك عن الله وفيه جواز التحكيم في امور المسلمين واكرام اهل الفضل القيام لهم وليس هذا من القيام المنهي عنه وانما ذلك فيما يقومون عليه وهو جالس ويمثلون قياما طول جلوسه كذا في الكرماني وخ ٦١ه قوله وقتل الصبر الصبر في اللغة الحبس ويقال للرجل اذا شدت يداه ورجلاه ورجل يمسكه حتى يضرب عنقه قتل صبرا ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه عليه السلام امر بقتل عبد الله بن خطل لانه عادا الله ورسوله وارتد عن الاسلام وقتل مسلما كان يخدمه وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت له قينتان تغنيان بهجاء المسلمين كذا في العيني ومر الحديث مع بيانه في ص٢٤٩ في آخر كتاب الحج ١٢ ٦٢ه قوله هل يستأسر الرجل اى هل يطلب ان يجعل اسير نفسه يعني هل يسلم نفسه للاسر قاله العيني قوله ومن لم يستأسر اى لم يسلم نفسه لغيره للاسر كذا في الخير الجاري ١٢ ٦٣ه قوله فنفروا لهم بتشديد الفاء وتخفيفها اى استعدوا وخرجوا لقتالهم قوله تمر يثرب اسم مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم غير منصرف اى انهم اكلوا تمرا مدنيا وعرفوا من النوى قوله الى فدفد هو بفتح الفاءين بينهما ساكنة موضع فيه غلظ وارتفاع قال الكرماني الفدفد الرابية المشرفة والذمة العهد والنبل السهام العربية وفي سبعة اى في جملة سبعة انتهى ١٢

اسماء الرجال **باب** من رأى العدو المكي بن ابراهيم ابن بشير بن فرقد البرجمي البلخي **باب** من قال خذها الخ عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي الكوفي اسرائيل بن يونس السبيعي ابي اسحٰق هو عمرو بن عبد الله السبيعي البراء بن عازب الانصاري **باب** اذا نزل العدو سليمٰن بن حرب الواشحي شعبة بن الحجاج العتكي سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي المدني ابو امامة اسمه اسعد وقيل سعيد ابي سعيد هو سعد بن مالك بن سنان الخدري الانصاري **باب** قتل الاسير الخ اسمٰعيل بن ابي اويس الاصبحي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ابن خطل اسمه عبد الله او عبد العزى **باب** هل يستأسر الرجل الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عاصم بن ثابت اى ابن ابي الاقلح **حل اللغات** الغابة موضع على بريد من المدينة في طريق الشام سمي به لكثرة الاشجار الملتفة وثنيتها كالعقبة في الجبل لقاح جمع لقوح وهي الحلوب غطفان وفزارة قبيلتان من العرب اللابة الحرة اندفعت اسرعت يوم الرضع اى يوم هلاك اللئام استنقذتها تخلصتها سقيهم بالكسر اى نصيبهم من الشرب ملكت اى قدرت فاسجح من الاسجاح اى احسن وارفق وهذا مثل في العرب يقرون يضافون ابا عمارة كنية البراء اوليتم اى ادبرتم والهمزة للاستفهام الانكاري يستأسر من الاستيسار هو تسليم النفس للاسر نفروا استعدوا اقتصوا اتبعوا لجأوا استندوا فدفد رابية مشرفة النبل السهام العربية +

٥١ قوله وابن الدثنة بفتح الدال وكسر المثلثة وقد تسكن وتخفيف النون وقد تشدد - تنقيح هو البياضي الانصاري اشتراه صفوان بن امية وقتل بمكة وهذه الوقعة كانت سنة ثلث من الهجرة ١٢ ك ٥٢ قوله بعد وقيعة بدر متعلق بقوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ الكل كان بعده لا البيع فقط وقوله وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر هو اعتمد الاكثر وقال بعضهم لم يكن خبيب قاتله كما قيل ايضا بان المعترضين للسرية لم يكونوا من بني لحيان والصحيح هو ما ذكره البخاري ١٢ كرماني خ

٥٣ قوله اجتمعوا اي لقتله وفي بعضها اجمعوا وموسى جاز صرفه لانه مفعل وعدم صرفه لانه فعلى على خلاف بين الصرفيين قوله يستحد بها الاستحداد حلق شعر العانة قوله مجلسه بلفظ الفاعل من الاجلاس اي اجلس ابنه الصغير على فخذه قوله قطف بكسر القاف عنقود قوله جزع اي فزع من القتل ولطولتها واعلم انه اجتاز الاختصار بترك تطويل الركعتين لئلا يفرح الكفار بجزعه قوله احصهم عددا عاعليهم بالهلاك استيصالا اي لا تبق منهم احدا قوله ولست ابالي وفي بعضها ما ابالي وكانه سقط منه لفظ انا قوله في ذات الله اي في وجه الله وطلب ثوابه قوله وان يشأ مجزوم على الشرط وكذلك يبارك مجزوم على الجزاء قوله اوصال جمع وصل قوله شلو بكسر المعجمة وسكون اللام العضو قوله ممزع بفتح الزاي بالمهملة المقطع والمزعة القطعة قوله فقتله ابن الحارث هو عقبة بسكون القاف قتله بالتنعيم وصلبه ثم قوله فاستجاب الله اي اجاب دعائه بخبر للرسول قوله وما اصيبوا اي مع ما جرى عليهم وفيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله بشيء منه يعرف هو نحو الراس والظلة السحابة المظلة بمعنى الصفة قوله من الدبر بفتح المهملة وسكون الموحدة ذكور النحل او هي الزنابير الكبيرة قوله فحمته اي عصمته ولهذا سمي عاصم حمي الدبر فعيل بمعنى مفعول قيل لما عجزوا قالوا ان الدبر تذهب بالليل فلما جاء الليل ارسل الله سيلا فاحتمله فلم يجدوه وقيل ان الارض ابتلعته والحكمة في ان الله تعالى ما حماه عن القتل وحماه عن قطع شيء من بدنه هو ان القتل موجب للشهادة واما القطع فلا ثواب فيه مع ما فيه من هتك حرمته وفيه كرامة عظيمة لعاصم ولخبيب رضي الله عنهما كذا في الكرماني والخير الجاري قال العيني المطابقة من الحديث للجزء الاول من الترجمة وهو قوله هل يستاسر الرجل في قوله فنزل اليهم ثلاثة - وللجزء الثاني في قوله قال عاصم اما انا فوالله لا انزل الخ وللجزء الثالث في قوله فركع ركعتين ١٢ ٥٤ قوله باب فكاك الاسير اي من ايدي العدو بمال وبغيره فالفكاك بفتح الفاء ويجوز كسرها التخليص قال ابن بطال فكاك الاسير واجب على الكفاية وبه قال الجمهور وقال اسحق ابن راهويه من بيت المال وروي عن مالك ايضا وقال احمد يفادى بالرؤس اما بالمال فلا اعرفه ولو كان عند المسلمين اسرى وعند المشركين واتفقوا على المفادات تعينت ولم يجز مفاداة اسرى المشركين بالمال - فتح قال ابن الهمام لا يفادى بالاسارى عند ابي حنيفة هذا احدى الروايتين عنه وعليها مشى القدوري وصاحب الهداية وعن ابي حنيفة انه يفادى بهم كقول ابي يوسف ومحمد والشافعي ومالك واحمد الا بالنساء لانه يجوز المفاداة بهن عندهم ومنع احمد المفاداة بصبيانهم وهذه رواية السير الكبير قيل وهو اظهر الروايتين عن ابي حنيفة انتهى ٥٥ قوله برأ اي خلق والنسمة الانسان والنفس وروي فهم بسكون الهاء وفتحها والعقل هو الدية - ك ومر الحديث في كتاب العلم ٥٦ قوله باب فداء المشركين اي بمال يؤخذ تقدم في الباب الذي قبله القول في شيء من ذلك قال في الفتح قال ابن الهمام اما المفاداة بمال ناخذه منهم لا يجوز في المشهور من المذهب لما بينا في المفاداة بالمسلمين من رده حربا علينا وفي السير الكبير انه لا باس اذا كان بالمسلمين حاجة استدلالا باسارى بدر اذ لا شك في احتياج المسلمين بل في شدة حاجتهم اذ ذاك فليكن محمل المفاداة الكائنة في بدر بالمال وقد انزل الله تعالى في شان تلك المفاداة من العتاب بقوله ما كان لنبي الآية هذا الخ ١٢ ٥٧ قوله باب الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان اي هل يجوز قتله وهي من مسائل الخلاف قال مالك يتخير فيه الامام وحكمه حكم اهل الحرب قال الاوزاعي والشافعي ان ادعى انه رسول قبل منه وقال ابو حنيفة لا يقبل ذلك منه وهو فيء للمسلمين ١٢ فتح الباري

المتن	الحاشية
ثلاثة نفر بالعهد والميثاق منهم خبيب الانصاري وابن الدثنة ورجل آخر فلما استمكنوا منهم اطلقوا اوتار قسيهم	نسخة: دثنة
فاوثقوهم فقال الرجل الثالث هذا اول الغدر والله لا اصحبكم ان لي في هؤلاء لاسوة يريد القتلى فجرروه و	لي
عالجوه على ان يصحبهم فابى فقتلوه فانطلقوا بخبيب وابن الدثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقيعة بدر فابتاع	نسخة: دثنة وقعة
خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر فلبث خبيب	
عندهم اسيرا فاخبرني عبيد الله بن عياض ان بنت الحارث اخبرته انهم حين اجتمعوا استعار منها موسى	
يستحد بها فاعارته فاخذ ابنا لي وانا غافلة حين اتاه قالت فوجدته مجلسه على فخذه والموسى بيده	حين
ففزعت فزعة عرفها خبيب في وجهي فقال اتخشين ان اقتله ما كنت لافعل ذلك والله ما رأيت اسيرا قط	تخشين
خيرا من خبيب والله لقد وجدته يوما ياكل من قطف عنب في يده وانه لموثق في الحديد وما بمكة من ثمر وكانت	والله
تقول انه لرزق من الله رزقه خبيبا فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب ذروني اركع ركعتين	
فتركوه فركع ركعتين ثم قال لولا ان تظنوا ان ما بي جزع لطولتها اللهم احصهم عددا وقال * ولست ابالي	لطولتهما
حين اقتل مسلما على اي شق كان لله مصرعي * وذلك في ذات الاله وان يشأ يبارك على اوصال شلو	
ممزع * فقتله ابن الحارث فكان خبيب هو سن الركعتين لكل امرئ مسلم قتل صبرا فاستجاب الله	
لعاصم بن ثابت يوم اصيب فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه خبرهم وما اصيبوا وبعث ناس من كفار قريش الى عاصم	
حين حدثوا انه قتل ليؤتوا بشيء منه يعرف وكان قد قتل رجلا من عظمائهم يوم بدر فبعث على عاصم مثل	فبعث الله
الظلة من الدبر فحمته من رسولهم فلم يقدروا على ان يقطعوا من لحمه شيئا باب فكاك الاسير حدثنا	
قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكوا العاني يعني	
الاسير واطعموا الجائع وعودوا المريض حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا مطرف ان عامرا حدثهم عن ابي جحيفة	
قال قلت لعلي هل عندكم شيء من الوحي الا ما في كتاب الله قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما اعلمه الا فهما	فهم
يعطيه الله رجلا في القرآن وما في هذه الصحيفة قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير وان لا يقتل	
مسلم بكافر باب فداء المشركين حدثنا اسمعيل بن ابي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن موسى	
ابن عقبة عن ابن شهاب حدثني انس بن مالك ان رجالا من الانصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول	
الله ائذن فلنترك لابن اختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما وقال ابراهيم ثنا عبد العزيز بن	
صهيب عن انس قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فجاءه العباس فقال يا رسول الله اعطني	
فاني فاديت نفسي وفاديت عقيلا فقال خذ فاعطاه في ثوبه حدثنا محمود ثنا عبد الرزاق انا	
معمر عن الزهري عن محمد بن جبير عن ابيه وكان جاء في اسارى بدر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ	
في المغرب بالطور باب الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان حدثنا ابو نعيم ثنا ابو العميس	
عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين	

اسماء الرجال

باب فكاك الخ فيه عن ابي موسى هو الاشعري وصله المؤلف في الاطعمة والنكاح قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني جرير هو ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر ابي وائل شقيق بن سلمة ابي موسى الاشعري احمد بن يونس هو التميمي الكوفي زهير هو ابن معاوية ابو خيثمة مطرف هو ابن طريف الحارثي عامر هو الشعبي ابي جحيفة هو وهب بن عبد الله باب فداء المشركين اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس المدني اسمعيل بن ابراهيم هو ابو اسحاق المدني موسى بن عقبة صاحب المغازي ابن شهاب هو الزهري قال ابراهيم هو ابن طهمان ابو سعيد النيسابوري عن عبد العزيز بن صهيب البناني مر هذا التعليق في ص ٦٠ محمود هو ابن غيلان المروزي عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع معمر هو ابن راشد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب المذكور آنفا محمد بن جبير بن مطعم باب الحربي الخ ابو نعيم الفضل بن دكين ابو العميس عتبة بن عبد الله الهذلي

حل اللغات

اسوة اقتداء يستحد من الاستحداد وهو حلق شعر العانة القطف بكسر القاف وسكون الطاء عنقود عنب موثق مقيد ذروني اتركوني الجزع خلاف الصبر المصرع موضع سقوط الميت ممزع مقطوع مفرق الظلة السحابة المظلة الدبر ذكور النحل او الزنابير حمته حفظته وعصمته فلق شق برء خلق عين جاسوس ١٢

مرة ثانية في المجلس الآخر لتتميم الرهن الذي بدأ به في هذه المرة فقتله في المرة الثانية والله تعالى اعلم اه سندي (قوله ما اعلمه الا فهما) اي ما اعلم الذي عندي الا الفهم الخ اه سندي

وهو فى سفر فجلس عند اصحابه يتحدث ثم انفتل فقال النبى صلى الله عليه وسلم اطلبوه واقتلوه فقتلته فنفله سلبه يعنى اعطاه **باب** يقاتل عن اهل الذمة ولا يسترقون **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن حصين عن عمرو بن ميمون عن عمر قال واوصيه بذمة الله وذمة رسوله ان يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من وراءهم ولا يكلفوا الا طاقتهم **باب** هل يستشفع الى اهل الذمة ومعاملتهم **باب** جوائز الوفد **حدثنا** قبيصة ثنا ابن عيينة عن سليمن الاحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى خضب دمعه الحصباء فقال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه يوم الخميس فقال ائتونى بكتاب اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده ابدا فتنازعوا ولا ينبغى عند نبى تنازع فقالوا اهجر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعونى فالذى انا فيه خير مما تدعونى اليه واوصى عند موته بثلاث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم ونسيت الثالثة قال ابو عبد الله وقال يعقوب بن محمد سألت المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب فقال مكة والمدينة واليمامة واليمن وقال يعقوب والعرج اول تهامة **باب** التجمل للوفد **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن عمر قال وجد عمر حلة استبرق تباع فى السوق فاتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابتع هذه الحلة فتجمل بها للعيد وللوفد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذه لباس من لا خلاق له او انما يلبس هذه من لا خلاق له فلبث ما شاء الله ثم ارسل اليه النبى صلى الله عليه وسلم بجبة ديباج فاقبل بها عمر حتى اتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قلت انما هذه لباس من لا خلاق له او انما يلبس هذه من لا خلاق له ثم ارسلت الى بهذه فقال تبيعها او تصيب بها بعض حاجتك **باب** كيف يعرض الاسلام على الصبى **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهرى اخبرنى سالم بن عبد الله عن ابن عمر انه اخبره ان عمر انطلق فى رهط من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم مع النبى صلى الله عليه وسلم قبل ابن صياد حتى وجده يلعب مع الغلمان عند اطم بنى مغالة وقد قارب يومئذ ابن صياد يحتلم فلم يشعر بشىء حتى ضرب النبى صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم اتشهد انى رسول الله فنظر اليه ابن صياد فقال اشهد انك رسول الاميين قال ابن صياد للنبى صلى الله عليه وسلم اتشهد انى رسول الله قال له النبى صلى الله عليه وسلم امنت بالله ورسله قال النبى صلى الله عليه وسلم ماذا ترى قال ابن صياد ياتينى صادق وكاذب قال النبى صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر قال النبى صلى الله عليه وسلم انى قد خبأت لك خبيئا قال ابن صياد هو الدخ قال النبى صلى الله عليه وسلم اخسأ فلن تعدو قدرك قال عمر يا رسول الله ائذن لى فيه اضرب عنقه قال النبى صلى الله عليه وسلم ان يكن هو فلن تسلط عليه وان لم يكن هو فلا خير لك فى قتله قال ابن عمر انطلق النبى صلى الله عليه وسلم وابى بن كعب ياتيان النخل الذى فيه ابن صياد حتى اذا دخل

النخلَ طفِق النبی صلی اللہ علیہ وسلم یتّقی بجذوع النخل وھو یختِل اَنْ یسمَع من ابن صیّاد شیئًا
قبل ان یراہ وابن صیّاد مضطجع علی فراشہٖ فی قطیفۃٍ لہ فیہا رمزۃ فرأت امّ ابن صیّاد النبی صلی اللہ علیہ
وسلم وھو یتّقی بجذوع النخل فقالت لابن صیّاد ای صافِ وھو اسمہ فثار ابن صیّاد فقال النبی صلی اللہ
علیہ لو ترکتہ بیّن وقال سالم قال ابن عمر ثم قام النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی الناس فاثنٰی علی اللہ بما ھو اھلہ
ثم ذکر الدّجّال فقال انی اُنذرکموہ وما من نبیٍّ الا وقد انذرہ قومہ لقد انذرہ نوحٌ قومہ ولکن
سأقول لکم فیہ قولا لم یقلہ نبیٌّ لقومہ تعلمون انہ اعور وانّ اللہ لیس باعور باب قول النبی صلی
اللہ علیہ وسلم للیھود اسلموا تسلموا قالہ المقبری عن ابی ھریرۃ باب اذا اسلم قوم فی دار الحرب ولھم
مالٌ وارضون فھی لھم حدثنا محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزھری عن علی بن حسین عن
عمرو بن عثمان بن عفان عن اسامۃ بن زید قال قلت یا رسول اللہ این تنزل غدًا فی حجّتہٖ قال و
ھل ترک لنا عقیل منزلًا ثم قال نحن نازلون غدًا بخیف بنی کنانۃ المحصّب حیث قاسمت قریش
علی الکفر وذلک انّ بنی کنانۃ حالفت قریشًا علی بنی ھاشم ان لا یبایعوھم ولا یؤووھم قال الزھری
والخیف الوادی حدثنا اسمٰعیل ثنی مالک عن زید بن اسلم عن ابیہ انّ عمر بن الخطاب استعمل
مولی لہ یدعی ھُنَیًّا علی الحمٰی فقال یا ھُنَیّ اضمم جناحک علی المسلمین واتّق دعوۃ المظلوم فانّ
دعوۃ المظلوم مستجابۃ وادخل ربّ الصُّریمۃ وربّ الغُنیمۃ وایّای ونعم ابن عوف ونعم ابن عفان
فانھما ان تھلک ماشیتھما یرجعان الی زرع ونخل وانّ ربّ الصُّریمۃ وربّ الغُنیمۃ ان تھلک ماشیتھما
یأتنی ببنیہٖ فیقول یا امیر المؤمنین یا امیر المؤمنین افتارکھم انا لا ابا لک فالماء والکلأ ایسر علیّ
من الذھب والورق وایم اللہ انھم لیرون انّی قد ظلمتھم انھا لبلادھم قاتلوا علیھا فی الجاھلیۃ و
اسلموا علیھا فی الاسلام والذی نفسی بیدہٖ لولا المال الذی احمل علیہ فی سبیل اللہ ما حمیت
علیھم من بلادھم شبرًا باب کتابۃ الامام الناس حدثنا محمد بن یوسف ثنا سفین عن الاعمش
عن ابی وائل عن حذیفۃ قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اکتبوا لی من یلفظ بالاسلام من الناس
فکتبنا لہ الفًا وخمسمائۃ رجل فقلنا نخاف ونحن الف وخمسمائۃ فلقد رأیتنا ابتلینا حتی انّ الرجل
لیصلّی وحدہ وھو خائف حدثنا عبدان عن ابی حمزۃ عن الاعمش فوجدناھم خمسمائۃ وقال
ابو معاویۃ ما بین ستمائۃ الی سبع مائۃ حدثنا ابو نعیم ثنا سفین عن ابن جریج عن عمرو بن دینار
عن ابی معبد عن ابن عباس قال جاء رجل الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا رسول اللہ انی
کُتبت فی غزوۃ کذا وکذا وامرأتی حاجّۃ قال ارجع فحجّ مع امرأتک باب انّ اللہ یؤیّد الدین بالرجل
الفاجر حدثنا ابو الیمان انا شعیب عن الزھری ح وحدثنی محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزھری عن سعید
ابن المسیّب عن ابی ھریرۃ قال شھدنا مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال لرجل ممن یدّعی الاسلام

یتقی یستتر بجذوع النخل اصولھا یختل یسمع فی خفیۃ رمزۃ ای صوت خفی ثار ای نھض مسرعا اضمم جناحک ای اکفف یدک الصریمۃ القطیعۃ من الابل او الغنم

له قوله فلما حضر القتال بالرفع والنصب قوله يرتاب اى يشك فى صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم اى يرتد عن دينه قاله الكرمانى ١٢ ٥٣ قوله فقتل نفسه مر فى باب لا يقال فلان شهيد انه وضع نصل سيفه فى الارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه وفى الفتح قال المهلب وغيره ولا يعارض هذا قوله صلى الله عليه وسلم لا نستعين بمشرك لانه اما خاص بذلك الوقت واما ان يكون المراد بالفاجر غير المشرك قلت الحديث اخرجه مسلم واجاب عنه الشافعى بالاول وحجة النسخ شهود صفوان ابن امية حنينا مع النبى صلى الله عليه وسلم وهو مشرك وقصته مشهورة فى المغازى ١٢ ٥٥ قوله اخذ الراية زيد هو ابن حارثة وقصته هذه فى غزوة موتة وهو موضع فى ارض البلقاء من اطراف الشام وذلك انه عليه السلام ارسل اليها سرية فى جمادى الاولى سنة ثمان واستعمل عليهم زيدا وقال ان اصيب زيد فجعفر بن ابى طالب وان اصيب جعفر فعبد الله

هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالا شديدا فاصابته جراحة فقيل يا رسول الله الذى قلت له انه من اهل النار فانه قد قاتل اليوم قتالا شديدا وقد مات فقال النبى صلى الله عليه وسلم الى النار قال فكاد بعض الناس ان يرتاب فبينما هم على ذلك اذ قيل انه لم يمت ولكن به جراحا شديدا فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فاخبر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فقال الله اكبر اشهد انى عبد الله ورسوله ثم امر بلالا فنادى فى الناس انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر **باب** من تامر فى الحرب من غير امرة اذا خاف العدو **حدثنا** يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن علية عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة ففتح عليه وما يسرنى او قال ما يسرهم انهم عندنا قال وان عينيه لتذرفان **باب** العون بالمدد **حدثنا** محمد بن بشار ثنا ابن ابى عدى وسهل بن يوسف عن سعيد عن قتادة عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم اتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان فزعموا انهم قد اسلموا واستمدوه على قومهم فامدهم النبى صلى الله عليه وسلم بسبعين من الانصار قال انس كنا نسميهم القراء يحطبون بالنهار ويصلون بالليل فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة غدروا بهم وقتلوهم فقنت شهرا يدعو على رعل وذكوان وبنى لحيان قال قتادة وحدثنا انس انهم قرأوا بهم قرانا الا بلغوا عنا قومنا بانا قد لقينا ربنا فرضى عنا وارضانا ثم رفع ذلك بعد **باب** من غلب العدو فاقام على عرصتهم ثلثا **حدثنا** محمد بن عبد الرحيم ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا انس بن مالك عن ابى طلحة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ظهر على قوم اقام بالعرصة ثلث ليال تابعه معاذ وعبد الاعلى قالا ثنا سعيد عن قتادة عن انس عن ابى طلحة عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** من قسم الغنيمة فى غزوه وسفره وقال رافع كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة فاصبنا غنما وابلا فعدل عشرة من الغنم ببعير **حدثنا** هدبة بن خالد ثنا همام عن قتادة ان انسا اخبره قال اعتمر النبى صلى الله عليه وسلم من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين **باب** اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم وقال ابن نمير ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ذهب فرس له فاخذه العدو فظهر عليهم المسلمون فرد عليه فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وابق عبد له فلحق بالروم فظهر عليهم المسلمون فرده عليه خالد بن الوليد بعد النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن بشار ثنا يحيى عن عبيد الله ثنى نافع ان عبدا لابن عمر ابق فلحق بالروم فظهر عليه خالد بن الوليد فرده على عبد الله وان فرسا لابن عمر عار فلحق بالروم فظهر عليه فردوه على عبد الله قال ابو عبد الله عار اشتق من العير وهو حمار الوحش اى هرب **حدثنا** احمد بن يونس ثنا زهير عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان على فرس يوم لقى المسلمون وامير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد بعثه ابو بكر فاخذه

فكان ـ فبيناهم ـ بالناس ـ بعد ذلك ـ عليه ـ اخبرنى ـ فرده

(قوله فنادى بالناس انه لايدخل الجنة الا نفس مسلمة) فيه تنبيه على ان ذلك الرجل ما كان من المسلمين من اصله لا انه بسبب فعله ذلك خرج منهم ويمكن ان يكون فى هذا النداء تنبيه لمرتابين بالتبرى عن الريب فى كلامه لانه يخالف الاسلام فيخل فى دخول الجنة والله تعالى اعلم اهـ سندى (قوله وقال رافع كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بذى الحليفة) هو اسم موضع من تهامة كما سبق فى بعض الروايات وصرح به القسطلانى وغيره وقول العينى وغيره ههنا وفيما بعد عن قريب هو ميقات اهل المدينة وهم والله تعالى اعلم ـ سندى

له قوله والرطانة بفتح الراء ويجوز كسرها هو كلام غير العربي قالوا وفقه هذا الباب يظهر في تأمين المسلمين لأهل الحرب بألسنتهم ۱۲ فتح ٢ه قوله واختلاف ألسنتكم الى قوله الا بلسان قومه قال الشيخ احمد بن حجر كانه اشار الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرف الالسنة لانه ارسل الى الامم كلها على اختلاف ألسنتهم فجميع الامم قومه بالنسبة الى عموم رسالته فاقتضى ان يعرف ألسنتهم ليفهم عنهم ويفهموا عنه ويحتمل ان يقال لا يستلزم ذلك نطقه بجميع الالسنة لامكان الترجمان الموثوق به عندهم انتهى كلامه ۱۲ ٣ه قوله قد صنع لكم سورا وهو بضم المهملة وسكون الواو الطعام الذي يدعى اليه وقيل الطعام مطلقا وهي لغة فارسية قاله الكرماني وهو موضع الترجمة ۱۲ ٤ه قوله فحي هلا بكم مركب من حي وهل وقد بني على الفتح وقد يقال حيهلا بالتنوين وبدون التنوين وعليها الرواية اي عليكم بكذا وادعوكم واقبلوا واسرعوا بانفسكم وجاء حيهل بسكون اللام وجاء متعديا بنفسه وبالباء وبالى وبعلى و يستعمل حي وحده بمعنى اقبل وهلا وحده ۱۲ ك ٥ه قوله سنه سنه هو بفتح النون وسكون الهاء وفي رواية الكشميهني سناه بزيادة الالف والهاء للسكت وقد تحذف قال ابن قرقول هو بفتح النون الخفيفة عند ابي ذر وشددها الباقون وهي بفتح اوله للجميع الا القابسي فكسره ۱۲ فتح الباري ٦ه قوله ابلي من ابليت الثوب اذا جعلته عتيقا و اخلقي من باب الافعال وهو بمعناه ايضا وجاز ان يكونا من الثلاثي اذ خلق بالضم بمعنى اخلق وكذلك بلى وابلى ۱۲ ك ٧ه قوله فبقيت اي ام خالد حتى ذكرت بلفظ المعلوم اي بقيت حتى ذكرت دهرا طويلا وفي بعضها بلفظ المجهول اي حتى صارت مذكورة عند الناس لخروجها عن العادة وفي بعضها حتى ذكر بصيغة المذكر مجهولا والضمير للقميص و معروفا والضمير له ايضا اي حتى ذكره دهرا وللراوي او نحوه اي حتى ذكر الراوي ما بقي من طول مدته وفي بعضها حتى دكن والدكنة بالمهملة الكاف و النون لون يضرب الى السواد اي عشت عيشا طويلا حتى تغير لون قميصها الى السواد كذا في الكرماني ۱۲ ٨ه قوله كخ كخ كلمة يقال لزجر الصبيان عن المستقذرات قال الكرماني فان قلت ما مناسبة هذه الاحاديث بكتاب الجهاد قلت اما الحديث الاول فظاهر لانه كان في يوم الخندق و اما الآخران فبالتبعية له وكثيرا ما يفعل البخاري مثل ذلك انتهى ٩ه قوله لا ألفين بضم اوله وبالفاء اي لا اجدن هكذا الرواية للاكثر وروي بفتح الهمزة وبالقاف من اللقاء ۱۲ فتح ١٠ه قوله ثغاء بضم المثلثة و خفة المعجمة وبالمد صوت الشاة والحمحمة بفتح المهملتين صوت الفرس اذا طلب العلف والصامت الذهب والفضة وقيل ما لا روح فيه من اصناف المال والرقاع جمع الرقعة وهي الخرقة وتخفق اي تتحرك وتضطرب اذا حركتها الرياح وقيل معناه تلمع والمراد بها الثياب ملتقط من الفتح والكرماني ١١ه قوله وهذا اصح اشار الى تضعيف ما روي عن عبد الله بن عمر و في الامر بحرق رحل الغال وما اخرجه ابوداود وعن سالم بن عبد الله قال سمعت ابي يحدث عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا وجدتم الرجل قد غل فاحرقوا متاعه ثم ساقه من وجه آخر عن سالم موقوفا قال ابوداود و هذا اصح قال البخاري في التاريخ يحتجون بهذا الحديث في احراق رحل الغال هو باطل ليس له اصل وروايه لا يعتمد عليه ـ كذا في الفتح ۱۲ ١٢ه قوله كركرة بفتح الكافين وكسرهما صاحب ثقله صلى الله عليه وسلم قاله في المغني وكذا في الكرماني والخير الجاري وفي الفتح واختلف في ضبطه فذكر عياض انه يقال بفتح الكافين وبكسرهما وقال النووي انما اختلف في كافه الاولى واما الثانية فمكسورة اتفاقا انتهى ۱۲ ١٣ه قوله باب ما يكره من ذبح الابل الخ ذكر فيه حديث رافع في ذبحهم الابل التي اصابوها لاجل الجوع ونصبهم القدور وفي موضع الترجمة منه امره صلى الله عليه وسلم باكفاء القدور فانه شعر بكراهة ما صنعوا من الذبح لغير اذن كذا في الفتح ۱۲ ١٤ه قوله فند بالنون وشدة المهملة اي نفر فاعياهم اي اعجزهم قوله اوابد جمع آبدة وهي الوحش تابد اي توحش قوله نرجو الرجاء قد يجيء بمعنى الخوف قوله مدى جمع مدية وهي السكين قوله انهر الدم بالنون اي اجرى ـ غير جاري ومر الحديث في كتاب الشركة في ص ٣٣٥ وايضا في ص ٣٣١

اسماء الرجال خالد بن الوليد باب من تكلم الخ عمرو ابو حفص الباهلي البصري ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري حنظلة الجمحي القرشي سعيد ابو الوليد المكي جابر الانصاري حبان ابو محمد السلمي المروزي عبد الله بن المبارك خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص ام خالد اسمها امة محمد بن بندار العبدي البصري غندر محمد بن جعفر شعبة بن الحجاج محمد ابو الحارث القرشي البصري لا الالهاني ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر باب الغلول الخ مسدد بن مسرهد يحيى القطان ابوزرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي وقال ايوب السختياني وصله مسلم باب القليل الخ علي بن عبد الله المديني سفيان بن عيينة

العدو فلما هزم العدو ورد خالد فرسه ۔ **باب** من تكلم بالفارسية والرطانة وقوله تعالى واختلاف ألسنتكم
وألوانكم وقال وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ۔ **حدثنا** عمرو بن علي ثنا أبو عاصم ثنا حنظلة بن
أبي سفيان أنا سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله قلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنت صاعا
من شعير فتعال أنت ونفر فصاح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أهل الخندق إن جابرا قد صنع لكم سورا فحي هلا
بكم ۔ **حدثنا** حبان بن موسى أنا عبد الله عن خالد بن سعيد عن أبيه عن أم خالد بنت خالد بن سعيد قالت أتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أبي وعلي قميص أصفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه قال عبد الله وهي
بالحبشية حسنة قالت فذهبت ألعب بخاتم النبوة فزبرني أبي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم أبلي وأخلقي ثم أبلي وأخلقي ثم أبلي وأخلقي قال عبد الله فبقيت حتى ذكرت ۔ **حدثنا** محمد
ابن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة أن الحسن بن علي أخذ تمرة من تمر الصدقة
فجعلها في فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم كخ كخ أما تعرف أنا لا نأكل الصدقة ۔ قال عكرمة سنه الحسنة بالحبشية
قال أبو عبد الله لم تعش امرأة مثل ما عاشت هذه يعني من خالد ۔ **باب** الغلول وقول الله تعالى ومن
يغلل يأت بما غل يوم القيامة ۔ **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن أبي حيان ثني أبو زرعة ثني أبو هريرة قال قام
فينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره قال لا ألفين أحدكم يوم القيامة على رقبته شاة لها
ثغاء على رقبته فرس له حمحمة يقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك وعلى رقبته
بعير له رغاء يقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك وعلى رقبته صامت فيقول يا رسول
الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك أو على رقبته رقاع تخفق فيقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك
لك شيئا قد أبلغتك ۔ وقال أيوب السختياني عن أبي حيان فرس له حمحمة ۔ **باب** القليل من الغلول ولم يذكر
عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حرق متاعه وهذا أصح ۔ **حدثنا** علي بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو
عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن عمرو قال كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فمات فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلها قال أبو عبد الله وقال ابن سلام
كركرة ۔ **باب** ما يكره من ذبح الإبل والغنم في المغانم ۔ **حدثنا** موسى بن إسماعيل ثنا أبو عوانة عن سعيد
ابن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فأصاب
الناس جوع وأصبنا إبلا وغنما فكان النبي صلى الله عليه وسلم في أخريات الناس فعجلوا فنصبوا القدور فأمر بالقدور
فأكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير وفي القوم خيل يسيرة فطلبوه فأعياهم فأهوى
إليه رجل بسهم فحبسه الله فقال هذه البهائم لها أوابد كأوابد الوحش فما ند عليكم فاصنعوا به هكذا فقال
جدي إنا نرجو أو نخاف أن نلقى العدو غدا وليس معنا مدى أفنذبح بالقصب فقال ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه
فكل ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة ۔ **باب**

عمرو هو ابن دينار سالم بن ابي الجعد الكوفي عبد الله بن عمرو هو ابن العاص وقال ابن سلام هو محمد شيخ المؤلف باب ما يكره من ذبح الابل والغنم موسى المنقري ابو عوانة الوضاح اليشكري سعيد الثوري عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج الانصاري **باب** البشارة الخ

حل اللغات الرطانة كسحابة وتجارة كلام غير العرب سورا صنيعا من طعام يدعى اليه وهي لغة فارسية او حبشية زبرني اي زجرني أبلي امر من الابلاء اي كهنه كن واخلقي بمعناه اوخرق ثيابك وارقعيها كخ كخ كلمة زجر يزجر بها الصبيان عن المستقذرات الغلول الخيانة مطلقا او في المغنم لا ألفين اي لا اجدن وروي لا القين بالقاف ايضا ثغاء الغراب صوت الشاة حمحمة صوت الفرس عند العلف دون الصهيل رغاء كغراب صوت البعير صامت ذهب وفضة او ما لا روح له من اصناف المال رقاع كثياب جمع رقعة وهي الخرقة تخفق تتحرك وتضطرب وتلمع ۔ تد نفر ۔ مدى جمع مدية وهي السكين انهر اجرى

(قوله فاقول لا املك لك شيئا) من رفع الفرس عن رقبتك وهو لا ينافي الشفاعة في النجاة عن النار وظاهر هذا ان الشفاعة في النجاة عن النار لا في النجاة عن فضيحة العصاة حين حضورهم في موقف الحساب والله تعالى اعلم ام سندي (قوله هذه البهائم لها اوابد) ومعنى لها اختصاص الجزء بالكل كما يقال للبيت باب وجدران وسقف مثلا ۔ والله تعالى اعلم

ك قوله كانها جمل اجرب قال الخطابي معناه مطلي بالقطران لما به من الجرب فصار اسود لذلك يعني صار سوادا من الاحراق ١٢ ‌ ٥٢ قوله وقال مسدد يريد ان مسددا رواه عن يحيى القطان بالاسناد الذي ساقه المصنف عن محمد بن المثنى عن يحيى فقال بدل قوله وكان بيتا فيه خثعم وكان بيت في خثعم وهذه الرواية هي الصواب وقد رواه احمد في مسنده عن يحيى فقال بيتا لخثعم وهي موافقة لرواية مسدد ١٢ فتح الباري ٥٣ قوله بالتوبة اي بقبول توبة كعب احد الثلثة الذين خلفوا من غزوة تبوك هو ظاهر فيما ترجم له وسياتي ان البشير هو سلمة بن الاكوع كذا في الكرماني والفتح ١٢ ٥٤ قوله لا هجرة بعد الفتح اي لا هجرة من مكة بعد الفتح فريضة لانها صارت دار الاسلام ولا فضيلة ولكن جهاد اي لكم طريق الى تحصيل فضائل في معنى الهجرة بالجهاد ونية الخير في كل شئ وبقيت الهجرة من دار الحرب واجبة الى يوم القيمة قال الطيبي وهي لاصلاح دينه باقية مدى الدهر ١٢ هذا كله من مجمع البحار ١٢ ٥٥ قوله واذا استنفرتم فانفروا اي اذا دعاكم السلطان الى الغزو فاذهبوا كذا في المجمع ومر الحديث في صفحة ٣٩٠ ثم اعلم ان من يقدر على الهجرة من دار الحرب ولا يمكنه اظهار دينه بها وادار واجباته فالهجرة منها واجبة عليه اما من هو قادر ولكنه يمكنه اظهار دينه واداء واجباته فمستحبة لتكثير المسلمين ومعونتهم وجهاد الكفار والامن من غدراتهم والراحة من رؤية المنكر بينهم واما من هو عاجز بعذر من اسر او مرض او غيره فتجوز له الاقامة فان حمل على نفسه وتكلف الخروج اجر. كذا في فتح الباري ١٢ ٥٦ قوله ثبير بفتح المثلثة وكسر الموحدة وسكون التحتية وبالراء جبل عظيم بالمزدلفة على يسار الذاهب منها الى منى قال محمد بن الحسن وللعرب اربعة جبال اسم كل واحد ثبير وكلها حجازية ١٢ ك ٥٧ قوله اذا اضطر الرجل الخ اورد فيه حديث علي في قصة المرأة التي كتب معها حاطب الى اهل مكة ومناسبته للترجمة ظاهرة في ذوابة الشعر من قوله في الرواية الاخرى فاخرجته من عقاصها وهي ذوائبها المضفورة وفي التجريد من قول علي لتجردنك وقد تقدم في باب الجاسوس من وجه آخر عن علي قال ابن المنير ليس في هذا الحديث بيان هل كانت المرأة مسلمة او ذمية لكن لما استوى حكمهما في تحريم النظر لغير حاجة شملهما الدليل وقال ابن التين ان كانت مشركة لم يوافق الترجمة واجيب بانها كانت ذات عهد فحكمها حكم اهل الذمة كذا في الفتح ١٢ ٥٨ قوله ما الذي جرأ صاحبك اي جرأ صاحبك يعني عليا على الدماء فان قلت كيف جاز نسبة الجرأة على القتل الى علي رضي الله عنه قلت غرضه انه لما كان جازما بانه من اهل الجنة عرف انه ان وقع منه خطأ فيما اجتهد فيه عفي عنه يوم القيمة قطعا قاله الكرماني ١٢ ٥٩ قوله فاخرجت من حجزتها كذا هنا بحذف المفعول وفي الاخرى فاخرجته والحجزة بضم المهملة وسكون الجيم بعدها زاي معقد الازار والسراويل ووقع في رواية القابسي من حزتها بحذف الجيم قيل هي لغة عامية تقدم في باب الجاسوس انها اخرجته من عقاصها وجمع بينهما بانه اخرجته من حجزتها فاخفته في عقاصها ثم اضطرت الى اخراجه او بالعكس او بان تكون عقيصتها طويلة بحيث تصل الى حجزتها فربطته في عقيصتها وغرزته بحجزتها وهذا الاحتمال ارجح واجاب بعضهم احتمال ان يكون معها كتابان الى طائفتين او المراد بالحجزة العقدة مطلقا كذا في فتح الباري ومر الحديث مع بيانه في ص ٤٢٢ في باب الجاسوس ١٢ ٦٠ قوله قال ابن الزبير لابن جعفر كل منهما يسمى عبد الله قوله قال نعم فحملنا وتركك ظاهره ان القائل فحملنا هو عبد الله بن جعفر وان المتروك هو ابن الزبير واخرجه مسلم من طريق ابي اسامة وابن علية كلاهما عن حبيب بن الشهيد بهذا الاسناد مقلوبا والذي في البخاري اصح وقد نبه عياض على ان الذي وقع في البخاري هو الصواب قال وتاويل رواية مسلم ان يجعل الضمير في حملنا لابن جعفر فيكون المتروك ابن الزبير قال ووقع على الصواب ايضا عند ابن ابي شيبة وابن ابي خيثمة وغيرهما ١٢ فتح الباري مختصرا

البشارة في الفتوح حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى حدثنا اسمعيل ثنا قيس قال قال لي جرير بن عبد الله قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تريحني من ذي الخلصة وكان بيتا فيه خثعم يسمى الكعبة اليمانية فانطلقت في خمسين ومائة من احمس وكانوا اصحاب خيل فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم اني لا اثبت على الخيل فضرب في صدري حتى رايت اثر اصابعه في صدري فقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا فانطلق اليها فكسرها وحرقها فارسل الى النبي صلى الله عليه وسلم يبشره فقال رسول جرير لرسول الله صلى الله عليه وسلم والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها كانها جمل اجرب فبارك على خيل احمس ورجالها خمس مرات وقال مسدد بيت في خثعم باب ما يعطى البشير واعطى كعب بن مالك ثوبين حين بشر بالتوبة باب لا هجرة بعد الفتح حدثنا آدم بن ابي اياس ثنا شيبان عن منصور عن مجاهد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا حدثنا ابراهيم بن موسى انبانا يزيد بن زريع عن خالد عن ابي عثمان النهدي عن مجاشع بن مسعود قال جاء مجاشع باخيه مجالد بن مسعود الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا مجالد يبايعك على الهجرة فقال لا هجرة بعد فتح مكة ولكن ابايعه على الاسلام حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين قال عمرو وابن جريج سمعت عطاء يقول ذهبت مع عبيد بن عمير الى عائشة وهي مجاورة بثبير فقالت لنا انقطعت الهجرة منذ فتح الله على نبيه صلى الله عليه وسلم مكة باب اذا اضطر الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة والمؤمنات اذا عصين الله وتجريدهن حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفي ثنا هشيم انا حصين عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن وكان عثمانيا فقال لابن عطية وكان علويا اني لاعلم ما الذي جرأ صاحبك على الدماء سمعته يقول بعثني النبي صلى الله عليه وسلم والزبير فقال ائتوا روضة كذا وكذا وتجدون بها امرأة اعطاها حاطب كتابا فاتينا الروضة فقلنا الكتاب قالت لم يعطني فقلنا لتخرجن او لاجردنك فاخرجت من حجزتها فارسل الى حاطب فقال لا تعجل والله ما كفرت ولا ازددت للاسلام الا حبا ولم يكن احد من اصحابك الا وله بمكة من يدفع الله به عن اهله وماله ولم يكن لي احد فاحببت ان اتخذ عندهم يدا فصدقه النبي صلى الله عليه وسلم فقال عمر دعني اضرب عنقه فانه قد نافق فقال وما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فهذا الذي جرأه باب استقبال الغزاة حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ثنا يزيد بن زريع وحميد بن الاسود عن حبيب ابن الشهيد عن ابن ابي مليكة قال ابن الزبير لابن جعفر اتذكر اذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وانت وابن عباس قال نعم فحملنا وتركك حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا ابن عيينة عن الزهري قال قال السائب بن يزيد ذهبنا نتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الصبيان الى ثنية الوداع باب ما يقول اذا رجع من الغزو حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم

(حاشیہ: ثنی — کعبة الیمانیة — یا رسول الله — ما یعطاه — مذ — ثنی — من حجزتها — قال — عبد الله بن الاسود)

اسماء الرجال

محمد بن المثنى العنزي يحيى بن سعيد القطان اسمعيل بن خالد الاحمسي البجلي الكوفي قيس هو ابن ابي حازم جرير البجلي وقال مسدد بالاسناد المذكور باب ما يعطى البشير الخ واعطى كعب السلمي المدني باب لا هجرة بعد الفتح آدم بن عبد الرحمن العسقلاني شيبان بن عبد الرحمن النحوي منصور هو ابن المعتمر مجاهد هو ابن جبر طاؤس اليماني ابن عباس رض ابراهيم بن موسى ابن يزيد الفراء الرازي يزيد ابو معاوية البصري خالد الحذاء ابي عثمان عبد الرحمن بن مل مجاشع بن مسعود السلمي علي بن المديني سفيان بن عيينة عمرو هو ابن دينار عطاء هو ابن ابي رباح عبيد بن عمير بن قتادة الليثي باب اذا اضطر الرجل هشيم بن بشير الواسطي حصين بن عبد الرحمن السلمي سعد بن ابي حمزة السلمي ابي عبد الرحمن عبد الله السلمي ابن عطية حبان بكسر الحاء باب استقبال الغزاة عبد الله هو عبد الله بن محمد بن حميد يزيد المذكور آنفا حميد ابو الاسود البصري حبيب الازدي الاموي البصري ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة واسمه زهير الاحول المكي ابن الزبير عبد الله ابن جعفر بن ابي طالب الهاشمي اسمه عبد الله مالك بن اسمعيل بن زياد ابن عيينة سفيان الزهري محمد بن مسلم بن شهاب السائب الكندي باب ما يقول موسى التبوذكي جويرية بن اسماء الضبعي البصري نافع مولى ابن عمر عبد الله بن عمر

حل اللغات خثعم قبيلة من اليمن احمس قبيلة جرير ثبير جبل عظيم بالمزدلفة على يسار الذاهب منها الى منى الحجزة معقد الازار والسراويل ١٢

(قوله وكان بيتا فيه خثعم) اي فيه يعبدون صنما لهم. اي كانت فيه عبادة خثعم والله تعالى اعلم امام سندی

۱ قوله آئبون بالرفع خبر مبتدا محذوف ای نحن راجعون الی الله تعالی ومر الحديث مع بيانه فی ص۲۴۲ فی اواخر كتاب الحج ۱۲ ۲ قوله من عسفان قال الشيخ ابن الحجر قوله فيه من عسفان وهم نبه عليه الدمياطی لان رجوعهم كان من خيبر فليست عسفان من تلک الجهة انتهی - وفی التنقيح غزوة عسفان الی بنی لحيان كانت فی سنة ست وغزوة خيبر كانت فی سنة سبع وارداف صفية مع النبی صلی الله عليه وسلم كان فيها ای فی غزوة خيبر وفی الخير الجاری انما قالت من عسفان لان غزوة خيبر كانت عقبها كانه لم يعتد بالاقامة المتخللة بينها لتقاربهما ۱۲ ۳ قوله فاقتحم ابوطلحة من اقتحم فی الامر اذا رمی نفسه من غير روية قوله عليک المرأة بالنصب ای الزم المرأة وفی بعضها بالمرأة قوله فقلب ای القی ابوطلحة ثوبه علی وجهه واتاها فالقاه عليها ای فالقی ابوطلحة ثوبه عليها قوله واكتنفنا رسول الله صلی الله عليه وسلم ای احطنا به يقال كنفت الرجل ای احطت به وصنته ۱۲ ۴ قوله قال احسب لظاهر ان القائل يحيی الراوی عن انس والقائل باقتحم انس وجملة اقتحم خبران والمعنی ان اباطلحة اقتحم علی حسب ظنی بان انسا قال اقتحم ۱۲ اخير ۵ قوله باب الطعام عند القدوم ای من السفر وهذا الطعام يقال له النقيعة بالنون والقاف قيل اشتق من النقع وهو الغبار لان المسافر ياتی وعليه غبار السفر وقيل النقيعة من اللبن اذا اهو برد وقيل غير ذلک ۱۲ فتح ۶ قوله وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه ای لاجل من يغشاه والاصل فيه ان ابن عمر كان لايصوم فی السفر فرضا ولا تطوعا وكان يكثر من صوم التطوع فی الحضر وكان اذا سافر افطر فاذا قدم صام اما قضاء ان كان سفر فی رمضان واما تطوعا ان كان فی غيره لكنه يفطر فی اول قدومه لاجل الذين يغشونه للسلام عليه والتهنئة بالقدوم ثم يصوم ووقع فی رواية الكشميهنی يصنع بدل يفطر والمعنی صحيح لكن الاول اصوب فقد وصله اسمعيل القاضی من طريق ايوب عن نافع قال كان ابن عمر اذا كان مقيما لم يفطر واذا كان مسافرا لم يصم فاذا قدم افطر اياما للغاشية ثم يصوم ثم ذكر المص حديث جابر باختصار والغرض منه قوله فلما قدم صرارا امر ببقرة فذبحت فاكلوا منها الحديث وصرار بكسر المهملة والتخفيف ووهم من ذكره بمعجمة اوله وهو موضع بظاهر المدينة علی ثلثة اميال منها من جهة المشرق ۱۲ ف ۷ قوله وزاد معاذ ای ابن معاذ العنبری وهو موصول عند مسلم ۱۲ ۸ قوله حدثنا ابوالوليد قال فی الفتح اراد البخاری بايراد طريق ابی الوليد الاشارة الی ان القدر الذی ذكره طرف من الحديث فروی وكيع طرفا منه وروی ابوالوليد طرفا منه وروی معاذ جميعه لكن باختصار وقد تابع كلا من هؤلاء عن شعبة فی سياقه جماعة وبهذا يندفع اعتراض من قال ان حديث ابی الوليد لايطابق الترجمة وان اللائق به الباب الذی قبله انتهی كلامه مختصرا ۱۲ ۹ قوله باب فرض الخمس كذا للاكثر وحذفه بعضهم ووقع عند الاسمعيلی كتاب الخمس وثبت البسملة للاكثر والخمس بضم المعجمة والميم ماخوذ من الغنيمة والمراد بقوله فرض الخمس ای وقت فرضه او كيفية فرضه وثبوت فرضه والجمهور علی ان ابتداء فرض الخمس كان بقوله تعالی واعلموا انما غنمتم من شیء الآية وكانت الغنائم تقسم علی خمسة اقسام فيعزل خمس منها يصرف فيما ذكر فی الآية وسياتی البحث فی مستحقيه بعد ابواب وكان خمس هذا الخمس لرسول الله صلی الله عليه وسلم واختلف فيمن يستحقه بعده فمذهب الشافعی انه يصرف فی المصالح وعنه يرد علی الاصناف المذكورين فی الآية وهو قول الحنفية مع اختلافهم فيهم وقيل يختص به الخليفة ويقسم اربعة اخماس الغنيمة علی الغانمين الا السلب فانه للقاتل علی الراجح قاله فی الفتح وفی الهداية واما الخمس فيقسم علی ثلثة اسهم سهم لليتامی وسهم للمساكين وسهم لابن السبيل يدخل فقراء ذوی القربی فيهم ويقدمون ولا يدفع الی اغنيائهم انتهی ۱۲ ۱۰ قوله شارف المسنة من النوق قوله اعطانی شارفا من الخمس ظاهره ان الخمس شرع يوم بدر وقد جزم الداؤدی بان آية الخمس نزلت يوم بدر لكن لم يختلف اهل السير ان الخمس لم يشرع يوم بدر هذا ملتقط من الفتح ۱۲

كان اذا قفل كبر ثلاثا قال آئبون ان شاء الله تائبون عابدون حامدون لربنا ساجدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا يحيى بن ابی اسحق عن انس بن مالك قال كنا مع النبی صلی الله عليه وسلم مقفله من عسفان ورسول الله صلی الله عليه وسلم علی راحلته وقد اردف صفية بنت حيی فعثرت ناقته فصرعا جميعا فاقتحم ابو طلحة فقال يا رسول الله جعلنی الله فداك قال عليك المرأة فقلب ثوبا علی وجهه واتاها فالقاه عليها واصلح لهما مركبهما فركبا واكتنفنا رسول الله صلی الله عليه وسلم فلما اشرفنا علی المدينة قال آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتی دخل المدينة حدثنا علی حدثنا بشر بن المفضل ثنا يحيى بن ابی اسحق عن انس بن مالك انه اقبل هو وابو طلحة مع النبی صلی الله عليه وسلم ومع النبی صلی الله عليه وسلم صفية يردفها علی راحلته فلما كان ببعض الطريق عثرت الناقة فصرع النبی صلی الله عليه وسلم والمرأة وان ابا طلحة قال احسب قال اقتحم عن بعيره فاتی رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال يا نبی الله جعلنی الله فداك هل اصابك من شیء قال لا ولكن عليك بالمرأة فالقی ابو طلحة ثوبه علی وجهه فقصد قصدها فالقی ثوبه عليها فقامت المرأة فشد لهما علی راحلتهما فركبا فساروا حتی اذا كانوا بظهر المدينة او قال اشرفوا علی المدينة قال النبی صلی الله عليه وسلم آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها حتی دخل المدينة

باب الصلوة اذا قدم من سفر

حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله قال كنت مع النبی صلی الله عليه وسلم فی سفر فلما قدمنا المدينة قال لی ادخل المسجد فصل ركعتين حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن ابيه وعمه عبيد الله بن كعب عن كعب ان النبی صلی الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر ضحی دخل المسجد فصلی ركعتين قبل ان يجلس

باب الطعام عند القدوم

وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه حدثنا محمد انا وكيع عن شعبة عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلی الله عليه وسلم لما قدم المدينة نحر جزورا او بقرة وزاد معاذ عن شعبة عن محارب سمع جابر بن عبد الله اشتری منی النبی صلی الله عليه وسلم بعيرا باوقيتين ودرهم او درهمين فلما قدم صرارا امر ببقرة فذبحت فاكلوا منها فلما قدم المدينة امرنی ان اتی المسجد فاصلی ركعتين ووزن لی ثمن البعير حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن محارب بن دثار عن جابر قال قدمت من سفر فقال النبی صلی الله عليه وسلم صل ركعتين صرار موضع ناحية المدينة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فرض الخمس

حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس عن الزهری ثنی علی بن الحسين ان الحسين بن علی اخبره ان عليا قال كانت لی شارف من نصيبی من المغنم يوم بدر وكان النبی صلی الله عليه وسلم اعطانی شارفا من الخمس فلما اردت ان ابتنی بفاطمة بنت رسول الله صلی الله عليه وسلم واعدت رجلا صواغا من بنی قينقاع ان يرتحل معی فناتی باذخر اردت ان ابيعه من الصواغين واستعين به فی وليمة عرسی فبينا انا اجمع لشارفی متاعا

حدثنی — فالقاها — عن — الدابة — المرأة — يصنع — باوقيتين — كتاب — الحسين

اسماء الرجال

ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقری عبد الوارث بن سعيد التنوری بشر بن المفضل هو ابن لاحق الرقاشی البصری باب الصلوة اذا قدم من سفر سليمان بن حرب الواشحی محارب بن دثار السدوسی قاضی مكة ابو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل البصری ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز باب الطعام عند القدوم الخ وكيع هو ابن الجراح الرواسی ابو سفيان الكوفی ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك باب فرض الخمس عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة الازدی المروزی يونس بن يزيد الايلی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب علی بن الحسن هو زين العابدين رضی الله عنه ۱۲

حل للغات

قفل رجع مقفله مرجعه عسفان موضع علی مرحلتين من مكة عثرت لغزيد اقتحم ای رمی نفسه عليك المرأة ای الزمها اكتنفنا ای احطنا اشرفنا اطلعنا صرع وقع يغشاه ای اتاه من الغشيان بمعنی آمدن صرار بكسر الصاد موضع قريب من المدينة علی نحو ثلثة اميال من طريق العراق الخمس بضم الخاء مايوخذ من الغنيمة الشارف المسنة من النوق ۱۲

من الاقتاب والغرائر والحبال وشارفاى مناختان الى جنب حجرة رجل من الانصار فرجعت حين جمعت ما جمعت فاذا شارفاى قد اجبت اسنمتهما وبقرت خواصرهما واخذ من اكبادهما فلم املك عينى حين رأيت ذلك المنظر منهما فقلت من فعل هذا فقالوا فعل حمزة بن عبد المطلب وهو فى هذا البيت فى شرب من الانصار فانطلقت حتى ادخل على النبى صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فعرف النبى صلى الله عليه وسلم فى وجهى الذى لقيت فقال النبى صلى الله عليه وسلم مالك فقلت يا رسول الله ما رأيت كاليوم قط عدا حمزة على ناقتى فاجب اسنمتهما وبقر خواصرهما وها هو ذا فى بيت معه شرب فدعا النبى صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى ثم انطلق يمشى واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذى فيه حمزة فاستأذن فاذنوا لهم فاذا هم شرب فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل فاذا حمزة قد ثمل محمرة عيناه فنظر حمزة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر فنظر الى ركبته ثم صعد النظر فنظر الى سرته ثم صعد النظر فنظر الى وجهه ثم قال حمزة هل انتم الا عبيد لابى فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد ثمل فنكص رسول الله صلى الله عليه وسلم على عقبيه القهقرى فخرجنا معه حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب اخبرنى عروة بن الزبير ان عائشة ام المؤمنين اخبرته ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت ابا بكر الصديق بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسم لها ميراثها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله عليه فقال لها ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة فغضبت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فهجرت ابا بكر فلم تزل مهاجرته حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر قالت وكانت فاطمة تسأل ابا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة فابى ابو بكر عليها ذلك وقال لست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت به فانى اخشى ان تركت شيئا من امره ان ازيغ فاما صدقته بالمدينة فدفعها عمر الى على و عباس واما خيبر وفدك فامسكهما عمر وقال هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا لحقوقه التى تعروه ونوائبه وامرهما الى من ولى الامر قال فهما على ذلك الى اليوم قال ابو عبد الله اعتراك افتعلت من عروته اصبته ومنه يعروه واعترانى حدثنا اسحق بن محمد الفروى قال ثنا مالك ابن انس عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن الحدثان وكان محمد بن جبير ذكر لى ذكرا من حديثه ذلك فانطلقت حتى ادخل على مالك بن اوس فسألته عن ذلك الحديث فقال مالك بينا انا جالس فى اهلى حين متع النهار اذا رسول عمر بن الخطاب يأتينى فقال اجب امير المؤمنين فانطلقت معه حتى ادخل على عمر فاذا هو جالس على رمال سرير ليس بينه وبينه فراش متكئ على وسادة من ادم فسلمت عليه ثم جلست فقال

(حاشیہ بین السطور: زقاق علی / ثم اتفق على السيوف / بالرمح والسيف / ای رجع / ای الكرہ / سئل كان الحبل / اى لم يدفعهما لغيره وبين سبب ذلك وقد ظهر بهذا ان صدقة النبى صلعم تختص بما كان من بنى النضير / اى حين كملت / ای ارتفع واشتد حره)

(حاشیہ جانبی: ناقتى / فجب / ركبتيه / النبى / وخرجنا / ابنة / مما ترك / فاما)

۱ قوله من الاقتاب جمع قتب هو للجمل كالاكاف لغيره كذا فى الجمع قوله والغرائر جمع الغرارة بفتح المعجمة وبالراء المكررة هى ظرف التبن ونحوه قال الجوهرى اظنه معربا كذا فى الخير الجارى قوله مناختان كذا للاكثر وهو باعتبار المعنى لانهما ناقتان وفى رواية كريمة مناخان باعتبار لفظ الشارف كذا فى الفتح قوله قد اجبت اى قطعت والاسنمة جمع سنام وبقرت خواصرهما اى شقت كذا قاله العينى ١٢ ۲ قوله فلم املك عينى اى بكيت وانما كان بكاءه رحما على الشارفين وخوفا من توهم تقصيره فى حق فاطمة او فى تاخير الابتناء بسبب ما فات منه ما يستعان به لا لاجل فوات متاع الدنيا ١٢ ك مع ۳ قوله قد ثمل بفتح المثلثة وكسر الميم اى سكر ١٢ ك مع ٤ قوله الا عبيد لابى وفى رواية ابن جريج آبائى قيل اراد ان اباه عبد المطلب جد للنبى صلى الله عليه وسلم ولعلى ايضا والجد يدعى سيدا وحاصله ان حمزة اراد الافتخار عليهم بانه اقرب الى عبد المطلب منهم قوله القهقرى هو المشى الى خلف وكانه فعل ذلك خشية ان يزداد عبث حمزة فى حالة سكره فينتقل من القول الى الفعل قوله فخرجنا معه زاد ابن جريج وذلك قبل تحريم الخمر اى ولذلك لم يواخذ النبى صلى الله عليه وسلم حمزة بقوله كذا فى فتح البارى ومر الحديث مع بيانه فى ص ٣٢٠ فى كتاب الشرب ١٢ ۵ قوله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم بيان او بدل لميراثها قوله لا نورث بفتح الراء والمعنى على الكسر ايضا صحيح وبعض الحكمة فيه انه لا يؤمن ان يكون فى الورثة من يتمنى موته صلعم فيهلك او حتى لا يظن بهم الرغبة فى الدنيا لورثتهم فينفر الناس عنهم او الانبياء عليهم السلام كانوا كالآباء للامة فما لهم لكل اولادهم وهو معنى الصدقة واما غضب فاطمة فهو امر حصل على مقتضى البشرية وسكن بعد ذلك والحديث كان متأولا عندها بما فضل عن معاش الورثة وضروراتهم ونحوها واما هجرانها فمعناه انقباضها من لقائه لا الهجران المحرم من ترك السلام ونحوه ولفظ مهاجرته بصيغة اسم الفاعل لا المصدر ١٢ كرمانى وخير جارى ٦ قوله فغضب فاطمة فهجرت ابا بكر فلم تزل مهاجرته وفى رواية معمر فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت ووقع عند عمر بن شبة من وجه آخر عن معمر فلم يكلمه فى ذلك المال وكذا نقل الترمذى عن بعض مشائخه ان معنى قول فاطمة لابى بكر وعمر لا اكلمكما اى فى هذا الميراث وتعقبه الشاشى بان قرينة قوله غضبت يدل على انها امتنعت من الكلام جملة وكذا صريح الهجر نعم روى البيهقى من طريق الشعبى ان ابا بكر عاد فاطمة فقال لها على هذا ابو بكر يستأذن عليك قالت اتحب ان آذن له قال نعم فاذنت له فدخل عليها فترضاها حتى رضيت وهو وان كان مرسلا فاسناده الى الشعبى صحيح واما سبب غضبها مع احتجاج ابى بكر بالحديث المذكور فلاعتقادها تاويل الحديث على خلاف ما تمسك به ابو بكر فكانها اعتقدت تخصيص العموم فى قوله لا نورث ورأت ان منافع ما خلفه من ارض وعقار لا يمتنع ان تورث عنه وتمسك ابو بكر بالعموم واختلفا فى امر محتمل للتاويل فلما صمم على ذلك انقطعت عن الاجتماع به لذلك فان ثبت حديث الشعبى ازال الاشكال واخلق بالامر ان يكون كذلك لما علم من وفور عقلها ودينها عليها السلام وسيأتى فى الفرائض زيادة فى هذه القصة كذا فى الفتح ۷ قوله فدفعها عمر الخ اى ليتصرفا فيها وينتفعا منها بقدر حقهما كما تصرف رسول الله عليه السلام لا على جهة تمليكه لهما قاله الكرمانى قال القرطبى لما ولى على لم يغير هذه الصدقة عما كانت فى ايام الشيخين ثم كانت بعده بيد الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد على بن الحسين ولم يرد عن احد انه تملكها ١٢ عينى مختصرا ۸ قوله وامرهما الى من ولى الامر فكان ابو بكر يقدم نفقة نساء النبى صلى الله عليه وسلم وغيرها مما كان يصرفه فيصرفه من مال خيبر وفدك وما فضل من ذلك جعله فى المصالح وعمل عمر بعده بذلك فلما كان عثمان تصرف فى فدك بحسب ما رآه كذا فى الفتح قال العينى قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانه ليس فيه ذكر الخمس واجيب بان من جملة ما سألت فاطمة به خيبر وقد ذكر الزهرى ان بعض خيبر فتح صلحا وبعضها عنوة فجرى فيها الخمس وقد جاء فى كتاب المغازى ان فاطمة جاءت تسال نصيبها مما ترك رسول الله صلعم مما افاء الله عليه وفدك وما بقى من خمس خيبر والى هذا اشار البخارى انتهى مختصرا وبهذا الوجه يطابق الحديث الآتى للترجمة ايضا كما ذكره العينى ايضا ١٢ ۹ قوله رمال سرير بضم الراء وكسرها ما ينسج من سعف النخل ونحوه ليضطجع عليه ١٢ تنقيح

اسماء الرجال

حمزة بن عبد المطلب عم النبى صلى الله عليه وسلم زيد مولى النبى صلى الله عليه وسلم عبد العزيز الاويسى العامرى ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف القرشى الزهرى صالح هو ابن كيسان ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عروه بن الزبير بن العوام عائشة رضى الله عنها ابو بكر رضى الله عنه عمر بن الخطاب رض على رضى الله عنه عباس رضى الله عنه اسحق القرشى المدنى مالك امام دار الهجرة ابن شهاب الزهرى مالك بن اوس بن الحدثان بن عوف بن ربيعة النصرى بالنون من بنى نصر بن معوية اختلف فى صحبته محمد بن جبير بن مطعم رض

حل اللغات

الاقتاب جمع قتب هو للبعير كالاكاف لغيره الغرائر جمع غرارة ما يوضع فيها الشئ من التبن وغيره اجبت قطعت بقرت شقت شرب بفتح الشين وسكون الراء جماعة يجتمعون على شرب الخمر اسم جمع عند السيبويه وجمع شارب عند الاخفش ثمل سكر صعد النظر رفعه نكص رجع القهقرى المشى الى خلف افاء من الفئ وهو ما حصل له صلعم من اموال الكفار غير حرب ولا جهاد ـ رمال سرير ـ ما ينسج من سعف النخل ونحوه ١٢

الحنفى: (باب فرض الخمس) (قوله فقال لها ابو بكر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا نورث الخ) وفى رواية سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا نورث الخ وقد روى هذا الحديث جماعة منهم عائشة وابو هريرة وابو الدرداء وعلى تقدير انه ما رواه الا ابو بكر لا يرد انه من احاديث الآحاد فكيف يعمل به فى مقابلة الكتاب لان الحديث بالنظر الى من اخذ

١ه قوله برضخ بفتح الراء وسكون المعجمة بعدها خاء معجمة اى عطية غير كثيرة ولا مقدرة قوله لو امرت به غيري قاله تحرجا من قبول الامانة ولم يبين ما جرى له فيه بقرينة الحال والظاهر انه قبضه لعزم عمر عليه ثاني مرة كذا في الفتح وفي الخير الجاري كلمة لو للتمني او الجزاء محذوف وكانه توقف فيه لان قسمة القليل بين القبيلة الكثيرة يعتري عن شكاية من بعضهم انتهى ٢ه قوله يرفا بفتح التحتية وسكون الراء وفتح الفاء مهموزا وغير مهموز وهو الاشهر وقد يدخل عليه الالف واللام فيقال اليرفا وهو علم حاجب عمر قاله الكرماني قال الشيخ ابن حجر ويرفا هذا كان من موالي عمر ادرك الجاهلية ولا يعرف له صحبة وحج مع عمر في خلافة ابي بكر انتهى ٣ه قوله تيدكم بفتح الفوقية وكسر التحتية المهموزة وفتح الدال من التؤدة وهي الرفق وللاصيلي بكسر اوله وضم الدال اسم فعل كرويد اي على رسلك ٤ه قوله قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الفيء بشيء لم يعطه احدا غيره حيث خصص الفيء له او حيث حل الغنيمة له ولم تحل لسائر الانبياء كذا في الكرماني وفي الفتح اختلف العلماء في مصرف الفيء فقال مالك الفيء والخمس سواء يجعلان في بيت المال ويعطي الامام اقارب النبي صلى الله عليه وسلم بحسب اجتهاده وفرق الجمهور بين خمس الغنيمة وبين الفيء فقالوا الخمس موضوع فيما عينه الله من الاصناف المسمين في آية الخمس من سورة الانفال لا يتعدى به الى غيرهم واما الفيء فهو الذي يرجع في تصرفه الى رأي الامام بحسب المصلحة واحتجوا بقول عمر فكانت هذه خاصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وانفرد الشافعي كما قال ابن المنذر وغيره بان الفيء يخمس وان اربعة اخماسه للنبي صلى الله عليه وسلم وله خمس الخمس كما في الغنيمة واربعة اخماس الخمس لمستحق نظيره من الغنيمة وتاول قول عمر المذكور بانه يريد الاخماس الاربعة انتهى مع تقديم وتاخير ٥ه قوله ما احتازها كذا للاكثر بحاء مهملة وزاي معجمة وفي رواية الكشميهني بخاء معجمة وراء مهملة هذا ظاهر في ان ذلك كان مختصا بالنبي صلى الله عليه وسلم الا انه واسى به قرابته وغيرهم بحسب حاجتهم ١٢ فتح ٦ه قوله مجعل مال الله بان يجعله في السلاح والكراع ومصالح المسلمين ١٢ ك خ ٧ه قوله فلما بدا لي اي ظهر وسنح لي ان ادفعه اليكما فان قلت ان كان الدفع اليهما صوابا فلم لم يدفع في اول الحال والا فلم دفعه في الآخر قلت اولا منع على الوجه الذي كان يطلبانه من التملك وثانيا اعطاه على وجه التصرف فيها كما تصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحباه ١٢ ك خ ٨ه قوله قالا نعم وفي ذلك القصة اشكال وهو ان اصل القصة صريح بان العباس وعليا قد علما بانه صلى الله عليه وسلم قال لا نورث فان كان سمعاه من النبي صلى الله عليه وسلم فكيف يطلبانه من ابي بكر وان كانا انما سمعاه من ابي بكر او في زمنه فكيف يطلبانه بعد ذلك من عمر والذي يظهر والله اعلم حمل الامر في ذلك على ما تقدم في الحديث الذي قبله في حق فاطمة وان كلا من علي وفاطمة والعباس اعتقد ان عموم قوله لا نورث مخصوص ببعض ما يخلفه دون بعض ولذلك نسب عمر الى علي وعباس انهما كانا يعتقدان ظلم من خالفهما في ذلك كذا في الفتح قال الخطابي هذه القصة مشكلة جدا وذلك انهما اذا كانا قد اخذا هذه الصدقة من عمر على الشركة التي شرطها عليهم وقد اعترفا بانه قد قال النبي صلعم ما تركنا صدقة وقد شهد المهاجرون بذلك فما الذي بدا لهما بعد حتى تخاصما فالمعنى في ذلك انه كان يشق عليهما الشركة فطلبا ان يقسم بينهما ليستبد كل واحد منهما بالتدبير والتصرف فيما يصير اليه فمنعهما عمر القسمة لئلا يجري عليها اسم الملك انتهى قال النووي كره عمر ان يوقع عليها اسم القسمة لئلا يظن بذلك مع تطاول الزمان انها ميراث وانهما ورثاه لاسيما وقسمة الميراث بين البنت والعم نصفان فيلتبس ذلك ويظن انهم تملكوا ذلك ومما يؤيد ما قلناه ما قاله ابو داود انه لما صارت الخلافة الى علي لم يغيرها عن كونها صدقة ونحو هذا احتج السفاح فانه لما خطب اول خطبة قام بها قام اليه رجل معلق في عنقه المصحف اناشدك الله الا حكمت بيني وبين خصمي بهذا المصحف فقال من هو خصمك قال ابو بكر في منعه فدك قال اظلمك قال نعم قال فمن بعده قال عمر قال اظلمك قال نعم وقال في عثمان كذلك قال فعلي ظلمك فسكت الرجل فاغلظ له السفاح انتهى كلام النووي قال صاحب الخير الجاري اعلم ان من خرافات الشيعة ان عليا انما جعلها صدقة لان الائمة اذا غصب منهم شيء لا يعود دون اليه وهذا ينتقض بما ذكرنا فان قلت لم يقبلا بالمالكية قلت اذا قبلا بالتصرف فلان يقبلا بالمالكية فبالطريق الاولى ويفهم من السياق ذلك وبما قالوا من ان الخلافة كانت مغصوبة او لاقم اختيارها على فان قلت هي ليست من الامور المالية التي يتصرف فيها الملاك قلت التصرف فيها كما يكون للملاك كذلك يكون للامام والخليفة وان كانت التصرفان مختلفين بوجه فاما اصل التصرف في الامور المالية فيكون للامام ايضا وسلم فلم يكن هذه الاموال ملكا لعلي فقط بل كان فيه شركاء من اولاد فاطمة فلم ترك حقهم ولم ينقل عنهم انه ارضاهم بذلك منهم ام كلثوم بنت فاطمة زوجة عمر وابنه زيد بن عمر منها الملقب بذي الهلالين

يا مالُ انه قدم علينا من قومك اهل ابيات وقد امرتُ فيهم برضخ فاقبضه فاقسمه بينهم فقلتُ يا امير المؤمنين	لهم
لو امرتَ به غيري قال فاقبضه ايها المرء فبينا انا جالس عنده اتاه حاجبه يرفا فقال هل لك في عثمان و	لك / فبينا
عبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن ابي وقاص يستاذنون قال نعم فاذن لهم فدخلوا فسلّموا وجلسوا ثم	
جلس يرفا يسيرا ثم قال هل لك في علي وعباس قال نعم فاذن لهما فدخلا فسلّما فجلسا فقال عباس	
يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا وهما يختصمان فيما افاء الله على رسوله من مال بني النضير فقال	
الرهط عثمان واصحابه يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح احدهما من الآخر فقال عمر تيدكم انشدكم	قال
بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة	
يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه قال الرهط قد قال ذلك فاقبل عمر على علي وعباس فقال انشدكما بالله	الله
هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك قالا قد قال ذلك قال عمر فاني احدثكم عن هذا الامر	
ان الله قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الفيء بشيء لم يعطه احدا غيره ثم قرأ وما افاء الله على رسوله	
منهم فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شيء قدير	
فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ووالله ما احتازها دونكم ولا استاثر بها عليكم قد اعطاكموه و	ها
بثها فيكم حتى بقي منها هذا المال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم	
ياخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله فعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك حياته انشدكم بالله هل تعلمون	الله
ذلك قالوا نعم ثم قال لعلي وعباس انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قال عمر ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم	
فقال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها ابو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم والله يعلم	
انه فيها لصادق بار راشد تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر فكنت انا ولي ابي بكر فقبضتها سنتين من	
امارتي اعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر والله يعلم اني فيها لصادق بار راشد	
تابع للحق ثم جئتماني تكلماني وكلمتكما واحدة وامركما واحد جئتني يا عباس تسالني نصيبك من	
ابن اخيك وجاءني هذا يريد عليا يريد نصيب امراته من ابيها فقلت لكما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم	
قال لا نورث ما تركنا صدقة فلما بدا لي ان ادفعه اليكما قلت ان شئتما دفعتها اليكما على ان عليكما	
عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر وبما عملت فيها منذ	
وليتها فقلتما ادفعها الينا فبذلك دفعتها اليكما فانشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك قال الرهط نعم ثم	
اقبل على علي وعباس فقال انشدكما بالله هل دفعتها اليكما بذلك قالا نعم قال فتلتمسان مني قضاء	
غير ذلك فوالله الذي باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك فان عجزتما عنها فادفعاها	
الي فاني اكفيكماها باب اداء الخمس من الدين حدثنا ابو النعمان ثنا حماد عن ابي جمرة الضبعي	
قال سمعت ابن عباس يقول قدم وفد عبد القيس فقالوا يا رسول الله انا هذا الحي من ربيعة	

كالقاموس انتهى ٩ه قوله باب اداء الخمس من الدين اورد فيه حديث ابن عباس وقد تقدم في كتاب الايمان وترجم عليه هناك اداء الخمس من الايمان وهو على قاعدته في ترادف الايمان والاسلام والدين ١٢ فتح

اسماء الرجال عثمان بن عفان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه الزبير بن العوام سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه علي عباس باب اداء الخمس الخ ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي حماد هو ابن زيد الازدي ابي جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران ابن عباس رضي الله عنه

حل اللغات الرضخ العطية القليلة المقدرة تيدكم بفوقية فهمزة فدال فتح داله من التؤدة الرفق وللاصيلي بكسر الاول وضم الدال اسم فعل كرويد اي على رسلكم وعند بعضهم تيدكم بكسر الفوقية كانه مصدر تاد يتيد فترك همزه قال في القاموس التيد الرفق احتاز من الحيازة وهو الجمع بلا ظهر ١٢

من فيه صلى الله تعالى عليه وسلم كالكتاب وكالحديث المتواتر وانما الفرق بين حديث الاحاد وغيره بالنظر الى من بلغه بالواسطة على ان كثيرا من العلماء جوزوا تخصيص عاما لكتاب بخبر الاحاد بالنظر الى من بلغه ايضا. فالحاصل ان العمل بهذا الحديث لابي بكر كان واجبا فلا عار عليه في ذلك بل لو ترك العمل به كان عاصيا. فان قلت فما وجه عدم رضا فاطمة حينئذ بما فعل ابو بكر رضي الله تعالى عنهما قلت لعل عدم رضاها ما كان بمنع الارث بعد سماع الحديث بل كان بعدم اعطاء ابي بكر شيئا اياها تكرما واحسانا اذ مقتضى ما كان بينهم من المحبة انه اذا جاء احدهم الى الآخر ليطلب شيئا بسبب فان لم يكن هناك ذاك السبب فليعطه ذلك الشيء بسبب آخر. فان قلت فما بال الصديق ما اعطاها تكرما واحسانا مع انه كان هو اللائق بما كان بينهم من المحبة. قلت قد ذكر ابو بكر ان مقصوده ان	حاشية السندي

بيننا وبينك كفار مضر فلسنا نصل اليك الا فى الشهر الحرام فمرنا بامر ناخذ منه وندعو اليه من وراءنا قال أمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وعقد بيده واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تؤدوا لله خمس ما غنمتم وانهاكم عن الدباء والنقير والحنتم والمزفت

باب نفقة نساء النبى صلى الله عليه وسلم بعد وفاته **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقتسم ورثتى دينارا ما تركت بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى فهو صدقة **حدثنا** عبد الله بن ابى شيبة ثنا ابو اسامة ثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما فى بيتى من شئ ياكله ذو كبد الا شطر شعير فى رف لى فاكلت منه حتى طال على فكلته ففنى **حدثنا** مسدد ثنا يحيى عن سفين حدثنى ابو اسحق قال سمعت عمرو بن الحارث قال ما ترك النبى صلى الله عليه وسلم الا سلاحه وبغلته البيضاء وارضا تركها صدقة

باب ما جاء فى بيوت ازواج النبى صلى الله عليه وسلم وما نسب من البيوت اليهن وقول الله وقرن فى بيوتكن ولا تدخلوا بيوت النبى الا ان يؤذن لكم **حدثنا** حبان بن موسى ومحمد قالا انا عبد الله انا معمر ويونس عن الزهرى اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذن ازواجه ان يمرض فى بيتى فاذن له **حدثنا** ابن ابى مريم حدثنا نافع قال سمعت ابن ابى مليكة قال قالت عائشة توفى النبى صلى الله عليه وسلم فى بيتى وفى نوبتى وبين سحرى ونحرى وجمع الله بين ريقى وريقه قالت دخل عبد الرحمن بسواك فضعف النبى صلى الله عليه وسلم عنه فاخذته فمضغته ثم سننته به **حدثنا** سعيد بن عفير ثنى الليث ثنى عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن على بن حسين ان صفية زوج النبى صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره وهو معتكف فى المسجد فى العشر الاواخر من رمضان ثم قامت تنقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا بلغ قريبا من باب المسجد عند باب ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم مر بهما رجلان من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما قالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم وانى خشيت ان يقذف فى قلوبكما شيئا **حدثنا** ابراهيم ابن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع ابن حبان عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت فوق بيت حفصة فرأيت النبى صلى الله عليه وسلم يقضى حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى العصر والشمس لم تخرج من حجرتها **حدثنا** موسى بن اسمعيل ثنا جويرية

حل اللغات دباء وعاء القرع اليابس النقير جذع ينقر وسطه وينبذ فيه الحنتم الجرار الخضر او مطلقا المزفت المطلى بالزفت ذو كبد حيوان الشطر الشئ وقال عياض نصف وسق وقال ابن الجوزى الجزء والبعض رف شبه الطاق وقال ابن الاثير الرف خشب يرفع عن الارض الى جنب الجدار يوقى به ما يوضع عليه يمرض من التمريض وهو المعالجة والتدبير سننته اى سوكته الرسل بالكسر الهينة ۱۲

يفعل فى المال ما فعل فيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وان يضعه فى المواضع التى وضعه صلى الله تعالى عليه وسلم فيها ورأى ان ذلك اهم بل خاف الضلال على تركه ان تركه ومعلوم ان المال ما كان لابى بكر حتى يفعل فيه ما يريد فهل يلام الرجل على فعل فعله اقتداء برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم. فان قلت كيف يصح لابى بكر رضى الله تعالى عنه منع الاعطاء بعد ان ظهر تاذيها بالمنع وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم من اذى فاطمة فقد اذانى قلت معلوم انه لا يمكن القول بتاذيها بمنع الاعطاء على وجه الارث بعد ما سمعت حديث لا نورث وانما كان تاذيها لو سلم بمنع الاعطاء تكرما وقد علمت ان الصديق رضى الله تعالى عنه ترك الاعطاء بذلك الوجه لمصلحة اهم عنده على انه يمكن ان الاعطاء بذلك الوجه لم يخطر بال الصديق بناء على انه ما سبق منها الطلب بذلك

عن نافع عن عبد الله قال قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبًا فاشار نحو مسكن عائشة فقال هُنا الفتنة ثلاثًا من حيث يطلع قرن الشيطان حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها وانها سمعت صوت انسان يستاذن في بيت حفصة فقلت يا رسول الله هذا رجل يستاذن في بيتك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اُراه فلانًا لعم حفصة من الرضاعة ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة باب ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك مما لم تذكر قسمته ومن شعره ونعله وآنيته مما شرك فيه اصحابه وغيرهم بعد وفاته صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني ابي عن ثمامة عن انس ان ابا بكر لما استخلف بعثه الى البحرين وكتب له هذا الكتاب وختمه بخاتم النبي صلى الله عليه وسلم وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر حدثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن عبد الله الاسدي ثنا عيسى بن طهمان قال اخرج الينا انس نعلين جرداوين لهما قبالان فحدثني ثابت البناني بعد عن انس انهما نعلا النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن حميد بن هلال عن ابي بردة قال اخرجت الينا عائشة كساء ملبدًا وقالت في هذا نزع روح النبي صلى الله عليه وسلم وزاد سليمان عن حميد عن ابي بردة اخرجت الينا عائشة ازارًا غليظًا مما يصنع باليمن وكساء من هذه التي تدعونها الملبدة حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن عاصم عن ابن سيرين عن انس بن مالك ان قدح النبي صلى الله عليه وسلم انكسر فاتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة قال عاصم رايت القدح وشربت فيه حدثنا سعيد بن محمد الجرمي ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي ان الوليد بن كثير حدثه عن محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي حدثه ان ابن شهاب حدثه ان علي بن حسين حدثه انهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معوية مقتل الحسين بن علي لقيه المسور بن مخرمة فقال له هل لك الي من حاجة تامرني بها فقلت له لا فقال له هل انت معطي سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اخاف ان يغلبك القوم عليه وايم الله لئن اعطيتنيه لا يخلص اليه ابدًا حتى تبلغ نفسي ان علي بن ابي طالب خطب بنت ابي جهل على فاطمة فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس في ذلك على منبره هذا وانا يومئذ محتلم فقال ان فاطمة مني وانا اتخوف ان تفتن في دينها ثم ذكر صهرًا له من بني عبد شمس فاثنى عليه في مصاهرته اياه قال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي واني لست احرم حلالًا ولا احل حرامًا ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله ابدًا حدثنا قتيبة ثنا سفين عن محمد بن سوقة عن منذر عن ابن الحنفية قال لو كان علي ذاكرًا عثمان ذكره يوم جاءه ناس فشكوا سعاة عثمان فقال لي علي اذهب الى عثمان فاخبره انها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر سعاتك يعملوا بها فاتيته بها فقال اغنها عنا فاتيت بها عليًا فاخبرته فقال ضعها حيث اخذتها وقال الحميدي ثنا سفين ثنا محمد بن سوقة قال سمعت منذرًا الثوري عن ابن الحنفية قال ارسلني ابي خذ هذا الكتاب

اسماء الرجال نافع مولى ابن عمر مالك هو ابن انس الامام الاعظم عبد الله بن ابي بكر اى ابن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري حفصة بنت عمر ام المؤمنين رضي الله عنها باب ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله هو ابن المثنى بن عبد الله بن انس قاضي البصرة ثمامة هو ابن عبد الله بن انس عبد الله بن محمد هو ابن ابي شيبة عيسى بن طهمان الجشمي البصري نزيل الكوفة محمد بن بشار هو بندار العبدي البصري عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي حميد بن هلال العدوي البصري عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة ابو حمزة هو محمد بن ميمون اليشكري سعيد بن محمد ابو عبد الله الجرمي الكوفي يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري المسور بن مخرمة منذر هو ابن يعلى الكوفي الثوري

حاشية السندي

الوجه وانما سبق عنها الطلب بوجه الارث فلم يصدر من الصديق ما يوجب تاذيها قصدًا وانما حصل ذلك بلا مدخل للاختيار ومثل ذلك لا يعد من الايذاء ولو فرض شمول مدلول لفظ الايذاء لمثله لغة لكان في حكم المستثنى في الحديث معنى وقد صدر مثله عن علي مع فاطمة رضي الله تعالى عنها كما هو مشهور في واقعة حديث قم ابا تراب وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده مع ان الامر بالمعروف واقامة الحد وعلى المسلمين واجب ولا يعد ما يحصل بسببه ايذاء اصلا بل اصلاحا فكم من مستكره لشخص لا يعد ايذاء ولا يكون في حكمه مما هو من هذا القبيل وقريب منه فتامل والله تعالى اعلم قوله يا عباس تسئلني نصيبك الخ كان المراد تسألني النصف فيما كان نصيبك لو كان هناك ارث والا فمقتضى هذا الحديث انهما

فاذهب به الى عثمان فان فيه امر النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة باب الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمساكين وايثار النبي صلى الله عليه وسلم اهل الصفة والارامل حين سالته فاطمة وشكت اليه الطحن والرحى ان يخدمها من السبي فوكلها الى الله حدثنا بدل بن المحبر انا شعبة اخبرني الحكم قال سمعت ابن ابي ليلى ثنا علي ان فاطمة اشتكت ما تلقى من الرحى مما تطحن فبلغها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بسبي فاتته تسأله خادما فلم توافقه فذكرت لعائشة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك عائشة له فاتانا وقد دخلنا مضاجعنا فذهبنا لنقوم فقال على مكانكما حتى وجدت برد قدميه على صدري فقال الا ادلكما على خير مما سألتماه اذا اخذتما مضاجعكما فكبرا الله اربعا وثلثين واحمدا ثلاثا وثلثين وسبحا ثلاثا وثلاثين فان ذلك خير لكما مما سألتماه باب قول الله تعالى فان لله خمسه وللرسول يعني للرسول قسم ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا قاسم وخازن والله يعطي حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن سليمن ومنصور وقتادة سمعوا سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله قال ولد لرجل منا من الانصار غلام فاراد ان يسميه محمدا قال شعبة في حديث منصور ان الانصاري قال حملته على عنقي فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث سليمن ولد له غلام فاراد ان يسميه محمدا قال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي فاني انما جعلت قاسما اقسم بينكم وقال حصين بعثت قاسما اقسم بينكم وقال عمرو انا شعبة عن قتادة قال سمعت سالما عن جابر اراد ان يسميه القاسم فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله الانصاري قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالت الانصار لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لي غلام فسميته قاسما فقالت الانصار لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا فقال النبي صلى الله عليه وسلم احسنت الانصار تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي فانما انا قاسم حدثنا حبان بن موسى انا عبد الله عن يونس عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن انه سمع معاوية يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين والله المعطي وانا القاسم ولا تزال هذه الامة ظاهرين على من خالفهم حتى ياتي امر الله وهم ظاهرون حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت حدثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن ابي ايوب ثني ابو الاسود عن ابن ابي عياش واسمه النعمان عن خولة الانصارية قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان رجالا يتخوضون في مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيمة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم

أُحِلَّت لكم الغنائم وقال الله عزوجل وَعَدَكُمُ اللهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هٰذِهِ الآية فهي للعامة حتى يُبَيِّنَه الرسول صلى الله عليه وسلم حدثنا مُسَدَّد ثنا خالد ثنا حُصَين عن عامر عن عُروة البارقي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقودٌ في نواصيها الخيرُ الاجرُ والمغنمُ الى يوم القيٰمة حدثنا ابو اليمان انا شُعَيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هُريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتُنفِقُنَّ كنوزُهما في سبيل الله حدثنا اسحٰق سمع جريرًا عن عبد الملك عن جابر بن سَمُرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتُنفِقُنَّ كنوزُهما في سبيل الله حدثنا محمد بن سنان ثنا هُشَيم نا سيار ثنا يزيد الفقير ثنا جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أُحِلَّتْ لي الغنائم حدثنا اسمٰعيل ثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هُريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفَّلَ الله لمن جاهد في سبيله لا يُخرجه الا الجهادُ في سبيله وتصديقُ كلماته بأن يُدخِلَه الجنّةَ او يرجعَه الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجرٍ او غنيمةٍ حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابنُ المبارك عن مَعمر عن همّام بن مُنبّه عن ابي هُريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم غزا نبيٌّ من الانبياء فقال لقومه لا يتبعْني رجلٌ مَلَكَ بُضْعَ امرأةٍ وهو يريد ان يبني بها ولمّا يبنِ بها ولا احدٌ بنى بيوتًا ولم يرفعْ سُقوفَها ولا احدٌ اشترى غنمًا او خَلِفاتٍ وهو ينتظر ولادَها فغزا فدنا من القرية صلوةَ العصر او قريبًا من ذلك فقال للشمس انكِ مأمورةٌ وانا مأمورٌ اللّٰهم احبسها علينا فحُبِسَت حتى فتح الله عليه فجمع الغنائم فجاءت يعني النار لتأكلها فلم تطعمها فقال انّ فيكم غُلولًا فليُبايعني من كل قبيلةٍ رجل فلزقت يد رجل بيده فقال فيكم الغُلول فلتُبايعني قبيلتك فلزقت يدُ رجلين او ثلثة بيده فقال فيكم الغلول فجاءوا برأسٍ مثلِ رأسِ بقرةٍ من الذهب فوضعوها فجاءت النار فأكلتها ثم احلّ الله لنا الغنائم رأى ضعفَنا وعجزَنا فاحلّها لنا باب الغنيمة لمن شهد الوقعة حدثنا صدقة انا عبد الرحمٰن عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال قال عمر لولا آخرُ المسلمين ما فُتِحت قريةٌ الا قسمتُها بين اهلها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر باب من قاتل للمغنم هل ينقص من اجره حدثنا محمد بن بشار ثنا غُندر ثنا شعبة عن عمرو قال سمعتُ ابا وائل ثنا ابو موسى الاشعري قال قال اعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل ليُذكَر ويقاتل ليُرى مكانُه مَن في سبيل الله فقال مَن قاتل لتكون كلمةُ الله هي العُليا فهو في سبيل الله باب قسمة الامام ما يقدم عليه ويخبأ لمن لم يحضره او غاب عنه حدثنا عبد الله بن عبد الوهّاب ثنا حمّاد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن ابي مُليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم أُهدِيَت له اقبيةٌ من ديباج مُزَرَّرة بالذهب فقسمها في ناسٍ من اصحابه وعزل منها واحدًا لمخرمة بن نوفل فجاء ومعه ابنه المِسوَر بن مخرمة فقام على الباب فقال ادعُه لي فسمع النبي صلى الله عليه وسلم صوتَه فاخذ قباءً

وهي — بنواصيها — ان اجره — رسول الله — آخر — عليهم — البقرة — ثني — فمن — مزررة

له قوله احلت لكم الغنائم كذا للجميع ووقع عند ابن التين احلت لي وهو اشبه لانه ذكر بهذا اللفظ بحديث الباب كذا في الفتح قال العيني قال الخطابي كان من تقدم على ضربين منهم من لم يؤذن له في الجهاد فلم يكن لهم مغانم ومنهم من اذن له فيه لكن كانوا اذا غنموا شيئا لم يحل لهم ان ياكلوه وجاءت نار فاحرقته وقيل المراد انه خص بالتصرف في الغنيمة يصرفها كيف شاء والاول اصوب وهو ان من مضى لم تحل لهم اصلا ١٢ ٥٢ قوله للعامة اي لعامة المسلمين حتى يبينه الرسول انها للقاتلين فلاصحاب الخمس يعني القرآن فيه مجمل والسنة مبين له كذا في الكرماني والخير الجاري وفي الفتح اي حتى يبين الرسول من يستحق ذلك ممن لا يستحقه وقد وقع بيان ذلك في قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه ثم ذكر فيه ستة احاديث احدها حديث عروة البارقي في الخيل وقد تقدم الكلام عليه في الجهاد والغرض منه قوله في آخره الاجر والمغنم وثانيها حديث ابي هريرة اذا هلك كسرى وسياتي الكلام عليه في علامات النبوة والغرض منه قوله لتنفقن كنوزهما في سبيل الله وقد انفقت كنوزهما في الغنائم وثالثها حديث جابر بن سمرة مثله ورابعها حديث جابر بن عبد الله ذكر مختصرا بلفظ احلت لي الغنائم وتقدم في التيمم وخامسها حديث ابي هريرة تكفل الله لمن جاهد في سبيله وقد تقدم بيانه في اوائل الجهاد وسادسها حديثه في قصة النبي الذي غزا القرية انتهى كلام الفتح ١٢ ٥٣ قوله من اجر او غنيمة يعني لا يخلو عن احدهما مع جواز الاجتماع منهما بخلاف او التي في ادرجعه فانها تفيد منع الخلو ومنع الجمع كليهما ومر في كتاب الايمان ١٢ ك ٥٤ قوله بضع امرأة هو بضم الموحدة وسكون المعجمة يطلق على الفرج والتزويج والجماع والمعاني الثلثة لائقة هنا ويطلق ايضا على المهر والطلاق قوله وهو يريد ان يبني بها اي يدخل عليها قوله ولما يبن بها اي ولم يدخل عليها لكن التعبير بلما يشعر بتوقع ذلك قاله الزمخشري في قوله تعالى ولما يدخل الايمان في قلوبكم قوله خلفات بفتح المعجمة وكسر اللام بعدها فاء خفيفة جمع خلفة وهي الحامل من النوق، كذا في ف ٥٥ قوله انك مامورة بالغروب وانا مامور بالصلوة او القتال قبل الغروب قوله فلم تطعمها اي لم تاكلها وعبر عنه بالطعام للمبالغة اذ معناه لم تذق طعمها وفي ذكر هذه الحكاية اظهار منه عليه الصلوة والسلام لنعمة عظيمة على امته صلى الله عليه وسلم حيث احلت لهم الغنائم كلها ولم يحل بعضها لغيرهم بل تاكلها النار وكان ذلك علامة القبول وعدم الغلول ١٢ ك ٥٦ قوله فلزقت يد رجلين او ثلثة قال ابن المنير جعل الله علامة الغلول الزاق يد الغال وفيه تنبيه على انها يد عليها حق يطلب ان تتخلص منه وانها يد ينبغي ان يضرب عليها ويحبس صاحبها حتى يؤدي الحق الى الامام وهو من جنس شهادة اليد على صاحبها يوم القيامة ١٢ ف ٥٧ قوله الغنيمة لمن شهد الوقعة هذا اللفظ اخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن طارق بن شهاب ان عمر كتب الى عمار ان الغنيمة لمن شهد الوقعة وتقدم حديث الباب متنا وسندا في المزارعة ووجه اخذه من الترجمة ان عمر في هذا الحديث ايضا قد صرح بما دل عليه هذا الاثر الا انه عارض عنده حسن النظر لآخر المسلمين فيما يتعلق بالارض خاصة فوقفها على المسلمين وضرب عليها الخراج الذي يجمع مصلحتهم وتاول قوله تعالى والذين جاءوا من بعدهم الآية كذا في الفتح قال الكرماني غرضه انه لو قسمت كل قرية على الفاتحين لما بقي شيء لمن يجيء بعدهم من المسلمين فان قلت فهو حقهم فكيف لا يقسم عليهم قلت يسترضيهم بالبيع ونحوه ويوقفه على الكل كما فعل بارض العراق ونحوها انتهى ١٢ ٥٨ قوله لمن لم يحضره اي في مجلس القسمة او غاب عنه اي في غير بلد القسمة كذا في الفتح ١٢ ٥٩ قوله مزررة بالذهب يقال زررت القميص اذا جعلت له ازرارا وفي بعضها مزردة من الزرد وهو تداخل حلق الدروع بعضها في بعض ١٢ ج

اسماء الرجال

مسدد هو ابن مسرهد خالد هو ابن عبد الله بن عبد الرحمٰن الطحان حصين هو ابن عبد الرحمٰن السلمي عروة هو ابن الجعد البارقي الازدي ابو اليمان هو الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمٰن بن هرمز محمد بن سنان الباهلي ابو بكر البصري سيار هو ابن ابي سيار واسمه وردان الواسطي يزيد الفقير لانه اصيب في فقار ظهره ابن صهيب الكوفي اسمٰعيل هو ابن ابي اويس ابي الزناد والاعرج هما المذكوران الآن محمد بن علاء الهمداني الكوفي ابن المبارك هو عبد الله معمر هو ابن راشد باب الغنيمة لمن شهد الوقعة عبد الرحمٰن هو ابن مهدي البصري زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب يروي عن ابيه اسلم باب من قاتل للمغنم هل ينقص من اجره محمد بن بشار بندار العبدي البصري غندر هو لقب محمد بن جعفر عمرو هو ابن مرة ابا وائل هو شقيق بن سلمة باب قسمة الامام ما يقدم عليه الخ عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري

حل اللغات

النواصي جمع ناصية خلفات جمع خلفة وهي الحامل من النوق وقد تطلق على غير النوق ايضا ولاد للكتاب مصدر ولد فلم تطعمها اي لم تحرقها ١٢ ع اي اراد ان يغزو وهذا النبي هو يوشع بن نون كما رواه الحاكم ١٢ ف ع اي مرتبة في الجنة ومنزلة من الشهداء وقيل ان الاول للسمعة والثاني للرياء ١٢ ك

دليل على ان الخمس له يصرفه في اي مصرف من مصارف الخمس ولا يلزم عليه اعطاء المصارف الخمس كلها البتة بل له ان يعطي بعضه والحاصل ان المذكور في النص مصارف الخمس الذين يجوز الصرف اليهم فيصرف الامام اليهم حسب ما يرى لا مستحقوه الذين يجب الصرف اليهم بناءً على ان الخمس حق لهم والحق يجب صرفه الى مستحقه ففعله صلى الله تعالى عليه وسلم حين سألته حيث ما اعطاها دليل على انهم مصارف لا مستحقوه والا لوجب الصرف الى فاطمة لكونها من ذوي القربى والله تعالى اعلم قوله ولا تكنوا بكنيتي فاني انما جعلت قاسما اقسم بينكم قد ثبت انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان في السوق فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت اليه صلى الله عليه وسلم فقال انما دعوت هذا فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ومقتضاه ان علة النهي الالتباس المترتب

فتلقاه به واستقبله بأزراره فقال يا ابا المسور خبأت هذا لك يا ابا المسور خبأت هذا لك وكان في خلقه شدة رواه ابن علية عن ايوب وقال حاتم بن وردان ثنا ايوب عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية تابعه الليث عن ابن ابي مليكة

باب كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة والنضير وما اعطى من ذلك في نوائبه

حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ثنا معتمر عن ابيه قال سمعت انس بن مالك يقول كان الرجل يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخلات حتى افتتح قريظة والنضير وكان بعد ذلك يرد عليهم

باب بركة الغازي في ماله حيا وميتا مع النبي صلى الله عليه وسلم وولاة الامر

حدثنا اسحق بن ابراهيم قال قلت لابي اسامة احدثكم هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقمت الى جنبه فقال يا بني انه لا يقتل اليوم الا ظالم او مظلوم واني لا اراني الا ساقتل اليوم مظلوما وان من اكبر همي لديني افترى ديننا يبقي من مالنا شيئا فقال يا بني بع مالنا واقض ديني واوصى بالثلث وثلثه لبنيه يعني لبني عبد الله بن الزبير يقول ثلث الثلث فان فضل من مالنا فضل بعد قضاء الدين فثلثه لولدك قال هشام وكان بعض ولد عبد الله قد وازى بعض بني الزبير خبيب وعباد وله يومئذ تسعة بنين وتسع بنات قال عبد الله فجعل يوصيني بدينه ويقول يا بني ان عجزت عن شيء منه فاستعن عليه مولاي قال فوالله ما دريت ما اراد حتى قلت يا ابه من مولاك قال الله قال فوالله ما وقعت في كربة من دينه الا قلت يا مولى الزبير اقض عنه دينه فيقضيه فقتل الزبير ولم يدع دينارا ولا درهما الا ارضين منها الغابة واحدى عشرة دارا بالمدينة ودارين بالبصرة ودارا بالكوفة ودارا بمصر قال وانما كان دينه الذي عليه ان الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه اياه فيقول الزبير لا ولكنه سلف فاني اخشى عليه الضيعة وما ولي امارة قط ولا جباية خراج ولا شيئا الا ان يكون في غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر وعمر وعثمان قال عبد الله بن الزبير فحسبت ما عليه من الدين فوجدته الفي الف ومائتي الف قال فلقي حكيم بن حزام عبد الله بن الزبير فقال يا ابن اخي كم على اخي من الدين فكتمه وقال مائة الف فقال حكيم والله ما ارى اموالكم تسع لهذه فقال له عبد الله افرأيتك ان كانت الفي الف ومائتي الف قال ما اراكم تطيقون هذا فان عجزتم عن شيء منه فاستعينوا بي قال وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة الف فباعها عبد الله بالف الف وستمائة الف ثم قام فقال من كان له على الزبير حق فليوافنا بالغابة فاتاه عبد الله بن جعفر وكان له على الزبير اربعمائة الف فقال لعبد الله ان شئتم تركتها لكم قال عبد الله لا قال فان شئتم جعلتموها فيما تؤخرون ان اخرتم فقال عبد الله لا قال فاقطعوا لي قطعة فقال عبد الله لك من ههنا الى ههنا قال فباع منها فقضى دينه فاوفاه وبقي منها اربعة اسهم ونصف فقدم على معاوية وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وابن زمعة فقال له معاوية كم قومت الغابة قال كل سهم مائة الف قال كم بقي قال اربعة اسهم ونصف فقال المنذر بن الزبير قد اخذت سهما بمائة الف وقال عمرو بن عثمان قد اخذت سهما بمائة الف وقال ابن زمعة

قد اخذت سهماً بمائة الف فقال معٰوية كم بقى قال سهم ونصف قال قد اخذته بخمسين ومائة الف
قال فباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمائة الف قال فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه
قال بنو الزبير اقسم بيننا ميراثنا قال لهم والله لا اقسم بينكم حتى انادى بالموسم اربع سنين الا من كان له
على الزبير دين فليأتنا فلنقضه قال فجعل كل سنة ينادى بالموسم فلما مضى اربع سنين قسم بينهم قال وكان
للزبير اربع نسوة ورفع الثلث فاصاب كل امرأة الف الف ومائتا الف فجميع ماله خمسون الف الف ومائتا الف

باب اذا بعث الامام رسولا فى حاجة او امره بالمقام هل يسهم له حدثنا موسى بن اسمٰعيل ثنا ابو عوانة
ثنا عثمان بن موهب عن ابن عمر قال انما تغيب عثمان عن بدر فانه كانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم و
كانت مريضة فقال له النبى صلى الله عليه وسلم ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه

باب ومن الدليل
على ان الخمس لنوائب المسلمين ما سأل هوازن النبى صلى الله عليه وسلم برضاعه فيهم فتحلل من المسلمين وما
كان النبى صلى الله عليه وسلم يعد الناس ان يعطيهم من الفئ والانفال من الخمس وما اعطى الانصار وما اعطى جابر
ابن عبد الله من تمر خيبر حدثنا سعيد بن عفير ثنى الليث ثنى عقيل عن ابن شهاب قال وزعم عروة ان
مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن
مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الحديث الى
اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما السبى واما المال وقد كنت استانيت بهم وقد كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير
راد اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسلمين فاثنى على الله
بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء قد جاءونا تائبين وانى قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب
ان يطيب فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفئ الله علينا فليفعل
فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله لهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندرى من اذن منكم فى ذلك
ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا فهذا الذى بلغنا عن سبى هوازن حدثنا عبد الله
ابن عبد الوهاب ثنا حماد ثنا ايوب عن ابى قلابة ح قال وحدثنى القاسم بن عاصم الكليبى وانا
لحديث القاسم احفظ عن زهدم قال كنا عند ابى موسى فاتى ذكر دجاجة وعنده رجل من بنى
تيم الله احمر كانه من الموالى فدعاه للطعام فقال انى رأيته يأكل شيئا فقذرته فحلفت ان لا اكل فقال
هلم فلاحدثكم عن ذلك انى اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى نفر من الاشعريين نستحمله فقال والله لا احملكم
وما عندى ما احملكم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب ابل فسأل عنا فقال اين النفر الاشعريون فامر لنا
بخمس ذود غر الذرى فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا انا سألناك ان تحملنا

وباع ن ۲ | فكان ن ۱ | ومائتى ن علـ | ومسور ن ۲ | ۲ آخر ن | ۲ ذلك ن | فاذنوا ن ۱

سلہ قولہ لا اقسم بينكم منع القسم لانه كان وصيا وظن بقاء الديون وتخصيص الاخبار بالاربع ليحصل الخبر الى الاطراف والاقطار لان الغالب ان المسافة التى بين مكة واقطار الارض تقطع بسنتين فاراد ان تصل الاخبار الى الاقطار ثم تعود اليه قوله بالموسم اى موسم الحج سمى به لانه معلم يجتمع الناس اليه والوسم العلامة كذا فى الكرمانى والخير الجارى ۱۲ سلہ قولہ فجميع ماله خمسون الف الف ومائتا الف فان قلت اذا كان الثمن اربعة آلاف الف وثمانمائة الف فالجميع ثمانية وثلثون الف الف واربع مائة آلاف وان اضفت اليه الثلث فهو خمسون الف الف وسبعة آلاف الف وستمائة الف وان اعتبر مع الدين فهو خمسون الف الف وتسعة آلاف الف وثمانمائة الف فعلى التقادير الحساب غير صحيح قلت لعل الجميع كان عند وفاته هذا المقدار فزاد من غلات امواله فى هذه الاربع سنين الى ما يكون لكل امرأة منه الف الف ومائتا الف والمقام مقام البركة للغازى فى ماله حيا وميتا كذا فى الكرمانى والخير الجارى قال الشيخ ابن حجر وهذا توجيه فى غاية الحسن لعدم تكلفه وتبقية الرواية الصحيحة على وجهها انتهى ۱۲ سلہ قولہ تغيب اى تكلف الغيبة لاجل تمريض بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية واسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اللهم ان عثمان فى حاجتك وحاجة رسولك ۱۲ ك ع خ سلہ قولہ باب من قال ومن الدليل الخ وفى بعضها باب ومن الدليل قال فى الفتح هو عطف على الترجمة التى قبل ثمانية ابواب حيث قال الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هنا لنوائب المسلمين وقال بعد باب ومن الدليل على ان الخمس للامام والجمع بين هذه التراجم ان الخمس لنوائب المسلمين والى النبى صلى الله عليه وسلم مع تولى قسمته ان يأخذ منه ما يحتاج اليه بقدر كفايته والحكم بعده كذلك يتولى الامام ما كان يتولاه وهذا محصل ما ترجم به المصنف وقد تبين توجيهه وتبيين الاختلاف فيه وجوز الكرمانى ان يكون كل ترجمة على وفق مذهب من المذاهب فيه بعد لان احدا لم يقل الخمس للمسلمين دون النبى صلى الله عليه وسلم ودون الامام ولا للنبى صلى الله عليه وسلم دون المسلمين وكذا للامام فالتوجيه الاول هو اللائق وقد اشار الكرمانى ايضا الى طريق الجمع فقال لا تفاوت من حيث المعنى اذ نوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم هى نوائب المسلمين والتصرف فيه له وللامام بعده ۱۲ فتح البارى سلہ قولہ هوازن ابو قبيلة ورضاعة بلفظ المصدر والتنوين و بالاضافة الى الضمير اى بسبب رضاع رسول الله صلعم فيهم وذلك ان حليمة بفتح المهملة السعدية التى ارضعته صلعم كانت منهم قوله فتحلل اى استحل من الغانمين انصباءهم من هوازن او طلب النزول عن حقوقهم كذا فى الكرمانى والخير الجارى ۱۲ سلہ قولہ وما كان النبى صلى الله عليه وسلم الى قوله من تمر خيبر قال الشيخ ابن حجر اما حديث الوعد من الفئ فيظهر من سياق حديث جابر واما حديث الانفال من الخمس فمذكور فى الباب من حديث ابن عمر واما حديث اعطاء الانصار فتقدم من حديث انس قريبا واما حديث اعطاء جابر من تمر خيبر فهو فى حديث اخرجه ابو داؤد وظهر من سياقه ان حديث جابر الذى ختم به المصنف الباب طرف منه انتهى ۱۲ سلہ قولہ استانيت اى انتظرت وهو من الاناة اى التؤدة واشعر بلفظ آخرتهم كما فى بعض النسخ على ان اولهم جاؤا قبل القفل ببضع عشرة ليلة قوله حتى نعطيه الخ هو موضع الترجمة وظاهره انه من الخمس قوله عرفاؤكم جمع عريف وهو القائم بامر القوم المتعرف لاحوالهم قوله فهذا الذى بلغنا هو قول الزهرى ومر الحديث فى كتاب الوكالة والعتق وغيرها ۱۲ ك ع خ سلہ قولہ فاتى ذكر دجاجة كذا لابى ذر باتى صيغة الماضى من الاتيان وذكر بكسر الذال وسكون الكاف ودجاجة بالجر و التنوين على الاضافة وكذا للنسفى وفى رواية الاصيلى فاتى بضم الهمزة وذكر بفتحتين ودجاجة بالنصب والتنوين على المفعولية كان الراوى لم يستحضر اللفظ كله وحفظ منه لفظ دجاجة قال عياض وهذا اشبه لقوله فى الطريق الاخرى فاتى بلحم دجاج ولقوله فى حديث الباب فدعاه للطعام اى الذى فيه الدجاجة قاله فى الفتح وفى الكرمانى اى بالمعروف و المجهول وذكر بلفظ المصدر وبضد الانثى انتهى فعلى هذا لفظ الدجاجة بالجر فى الوجهين ۱۲ سلہ قولہ ذود غر الذرى الذود من الابل ما بين الثلث الى العشرة غر بضم المعجمة وتشديد الراء والذرى جمع الذروة وذروة كل شئ اعلاه يريد انها ذوو اسنمة بيض اى من سمنهن وكثرة شحمهن ك ع خ قال فى الفتح ومناسبته للترجمة من جهة انهم سألوه فلم يجد ما يحملهم ثم حضر شئ من الغنائم فحملهم منها وهو محمول على انه حملهم على ما يختص بالخمس انتهى ۱۲ + + +

أسماء الرجال

باب اذا بعث الامام سعيد هو ابن كثير بن عفير الانصارى مولاهم المصرى الليث هو ابن سعد الامام المصرى عقيل هو ابن خالد الايلى ابن شهاب هو الزهرى عروة هو ابن الزبير بن العوام مروان ابن الحكم الاموى ليس له صحبة مسور بن مخرمة بن نوفل الزهرى له ولابيه صحبة عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبى حماد هو ابن زيد ايوب هو السختيانى ابى قلابة عبد الله بن زيد الجرمى زهدم بن مضرب الازدى الجرمى ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى

حل اللغات الموسم يراد به موسم الحج هوازن ابو قبيلة فتحلل اى استحل من الغانمين انصباءهم من الهوازن فقذرته اى كرهته بنهب اى بغنيمة ذود هو من الابل ما بين الثلاث الى العشرة ۱۲ + + +

لا يجب مراعاتها حين التسمية وهو خلاف اصل النهى واما اذا كان للالتباس والايذاء فهو على اصله للتحريم وبيان عدم استقامة المعنى لمجرد التاييد والتقوية للتعليل فالعلة على ذلك مختصة بحال حيوته صلى الله تعالى عليه وسلم واختصاص العلة وحده لا يوجب اختصاص الحكم اذ الحكم لا ينتفى بانتفاء العلة ما دام لم يرد من الشارع ما ينفى الحكم ثم انه قد روى فى غير الصحيحين ما يقتضى خصوص الحكم بزمانه صلى الله تعالى عليه وسلم كحديث على المذكور فى سنن ابى داؤد قال قلت يا رسول الله ارايت ان ولد لى ولد بعدك اسميه باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم وكذا ورد ما يقتضى النهى عن الجمع بين الاسم والكنية كحديث اذا سميتم باسمى فلا تكنوا بكنيتى رواه ابو داؤد وغيره فمنهم من اخذ باطلاق النهى لقوته ورأى ان حديث الاباحة لا يصلح للمعارضة ومنهم من نظر الى انه يمكن الجمع بحمل النهى على

۹ ۴۳۹

فحلفت ان لا تحملنا افنسيت قال لست انا حملتكم ولكن الله حملكم وانی والله ان شاء الله لا احلف علی یمین فاری غیرها خیرا منها الا اتیت الذی هو خیر وتحللتها حدثنا عبد الله بن یوسف انا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم بعث سریة فیها عبد الله بن عمر قبل نجد فغنموا ابلا کثیرا فکانت سهامهم اثنی عشر بعیرا او احد عشر بعیرا ونفلوا بعیرا بعیرا حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان ینفل بعض من یبعث من السرایا لانفسهم خاصة سوی قسم عامة الجیش حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة ثنا برید بن عبد الله عن ابی بردة عن ابی موسی قال بلغنا مخرج النبی صلی الله علیه وسلم ونحن بالیمن فخرجنا مهاجرین الیه انا واخوان لی انا اصغرهم احدهما ابو بردة والاخر ابو رهم اما قال فی بضع واما قال فی ثلثة وخمسین واثنین وخمسین رجلا من قومی فرکبنا سفینة فالقتنا سفینتنا الی النجاشی بالحبشة ووافقنا جعفر بن ابی طالب واصحابه عنده فقال جعفر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم بعثنا ههنا وامرنا بالاقامة فاقیموا معنا فاقمنا معه حتی قدمنا جمیعا فوافقنا النبی صلی الله علیه وسلم حین افتتح خیبر فاسهم لنا او قال فاعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن فتح خیبر منها شیئا الا لمن شهد معه الا اصحاب سفینتنا مع جعفر واصحابه قسم لهم معهم حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفین ثنا ابن المنکدر سمع جابر بن عبد الله قال قال النبی صلی الله علیه وسلم لو قد جاءنا مال البحرین قد اعطیتك هکذا وهکذا وهکذا فلم یجیء حتی قبض النبی صلی الله علیه وسلم فلما جاء مال البحرین امر ابو بکر منادیا فنادی من کان له عند رسول الله صلی الله علیه وسلم دین او عدة فلیأتنا فاتیته فقلت ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لی کذا وکذا فحثی لی ثلاثا وجعل سفین یحثو بکفیه جمیعا ثم قال لنا هکذا قال لنا ابن المنکدر وقال مرة فاتیت ابا بکر فسألته فلم یعطنی ثم اتیته فلم یعطنی ثم اتیته الثالثة فقلت سألتك فلم تعطنی ثم سألتك فلم تعطنی ثم سألتك فلم تعطنی فاما ان تعطینی واما ان تبخل عنی قال قلت تبخل عنی ما منعتك من مرة الا وانا ارید ان اعطیك قال سفین وحدثنا عمرو عن محمد بن علی عن جابر فحثی لی حثیة وقال عدها فوجدتها خمسمائة فقال فخذ مثلها مرتین وقال یعنی ابن المنکدر وای داء ادوأ من البخل حدثنا مسلم بن ابراهیم ثنا قرة بن خالد ثنا عمرو بن دینار عن جابر بن عبد الله قال بینما رسول الله صلی الله علیه وسلم یقسم غنیمة بالجعرانة اذ قال له رجل اعدل قال لقد شقیت ان لم اعدل

باب ما من النبی صلی الله علیه وسلم علی الاساری من غیر ان یخمس

حدثنا اسحق بن منصور انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهری عن محمد بن جبیر بن مطعم عن ابیه ان النبی صلی الله علیه وسلم قال فی اساری بدر لو کان المطعم بن عدی حیا ثم کلمنی فی هؤلاء النتنی لترکتهم له

باب ومن الدلیل علی ان الخمس للامام وانه یعطی بعض قرابته دون بعض

ما قسم النبی صلی الله علیه وسلم لبنی المطلب وبنی هاشم من خمس خیبر وقال عمر بن عبد العزیز لم یعمهم بذلك ولم یخص قریبا دون من هو احوج الیه وان کان الذی اعطی لما یشکو الیه من الحاجة ولما مستهم

(Marginal variants: ینتفل — جاءنی — لقد — فسألت — علی — علی — مثلیها — قال له شقیت — مستهم)

ك قوله ولکن الله حملکم قال الخطابی هذا یحتمل وجهین ان یرید به ازالة المنة علیهم واضافة النعمة فیها الی الله تعالی وانه نسی والناسی بمنزلة المضطر وفعله قد یضاف الی الله تعالی کما جاء فی الصائم اذا اکل ناسیا فان الله اطعمه وسقاه او ان الله حملکم حین ساق هذا النهب ورزق هذه الغنیمة قال ومعنی التحلل التفصی عن عهدة الیمین والخروج من حرمتها الی ما یحل له منها وهو اما بالاستثناء مع الانعقاد واما بالکفارة قال ویحتمل ان یرید انه لا یحکلهم فی ذلك الوقت الا ان یرد علیه مال فی ثانی الحال فانا علیم وحکیم — کذا فی الکرمانی والخیر الجاری ك قوله ونفلوا بلفظ المجهول من التنفیل وهو الاعطاء لغة قال الخطابی التنفیل عطیة یخص بها الامام من ابلی بلاء حسنا وسعی سعیا جمیلا کالسلب انما یعطی القاتل لغنائه وکفایته واختلفوا من این النفل فقیل انه من راس الغنم قبل ان یخمس وقیل بل هو من الخمس الذی کان لرسول الله صلعم ان یضعه حیث یراه من مصالح الدین ١٢ ک ح ك قوله من السرایا جمع سریة وهی طائفة من جیش اقصاها اربع مائة تبعث الی العدو وسموا به لانهم یکونون خلاصة العسکر وخیارهم من الشیء السری والتنفیل اعطاء النفل — کذا فی المجمع ك قوله فاسهم لنا قالوا ویحتمل ان یکون رسول الله صلعم انما اعطاهم عن رضاء من شهد الوقعة فاستطاب نفوسهم عن تلك السهام لحاجتهم الیها او اعطاهم من الخمس الذی هو حقه ای لیصرف فی نوائبه الاول ومیل البخاری الی الثانی بدلیل الترجمة وبدلیل انه لم ینقل انه استاذن من المقاتلین هذا ما قاله الکرمانی وفی الفتح قال ابن المنیر احادیث الباب مطابقة لما ترجم به الا هذا الاخیر فان ظاهره انه علیه السلام قسم لهم من اصل الغنیمة لا من الخمس اذ لو کان من الخمس لم یکن لهم بذلك خصوصیة والحدیث ناطق بها لکن وجه المطابقة انه اذا جاز للامام ان یجتهد وینفذ اجتهاده فی الاخماس الاربعة المختصة بالغانمین فیقسم منها لمن لم یشهد الوقعة فلان ینفذ اجتهاده فی الخمس الذی لا یستحقه معین وان استحقه صنف مخصوص اولی ١٢ ك قوله تبخل بفتح الخاء وفی بعضها تبخل بتشدید ای تنسب الی البخل قوله عنی ای من جهتی فان قلت اذا کان یرید ان یعطیه فلم منعه قلت لعله منع الاعطاء فی الحال لمانع اولا مراهم من ذلك ولئلا یحرص علی الطلب او لئلا یزدحم الناس علیه ولم یرد به المنع الکلی علی الاطلاق ١٢ ک ك قوله وای داء اسلما کان کلام ابی بکر انتهی قوله قلت تبخل علی صیغة الخطاب للجابر مشعرا بالاعتراض علیه وهو ابن المنکدر عن سببه کذا فی الخیر الجاری ك قوله ادوأ قال عیاض کذا وقع ادوی غیر مهموز من دوی اذا کان به مرض فی جوفه والصواب ادوأ بالهمز لانه من الداء فیحمل علی انهم سهلوا الهمزة — ف ومر الحدیث فی الکفالة والحوالة ١٢ ك قوله لقد شقیت بضم المثناة للاکثر ومعناه ظاهر لا محذور فیه والشرط لا یستلزم الوقوع لانه لیس ممن لا یعدل حتی یحصل له الشقاء بل هو عادل فلا یشقی وحکی عیاض فتحها ورجحه النووی والمعنی لقد شقیت ای ضللت انت ایها التابع حیث تقتدی بمن لا یعدل ای حیث تعتقد فی نبیك هذا القول الذی لا یصدر عن مؤمن کذا فی الفتح قال العینی لا یمکن توجیه المطابقة بین حدیث الباب وبین الترجمة الا بان یقال لما کان التصرف فی الفیء والانفال والغنائم والاخماس للنبی صلی الله علیه وسلم وفی الحدیث ذکر قسمة الغنیمة وفی الترجمة ما یدل علی هذا حصلت المطابقة من هذا الوجه وان کان فیه بعض التعسف انتهی ١٢ ك قوله لو کان المطعم الخ وکان المطعم قد احسن السعی فی نقض الصحیفة التی کتبتها قریش فی ان لا یبایعوا الهاشمیة والمطلبیة ولا ینا کحوهم وحصروهم فی الشعب ثلاث سنین فاراد النبی صلی الله علیه وسلم ان یکافیه وقیل لما مات ابو طالب وخدیجة خرج رسول الله صلعم الی الطائف فلم یلق عندهم خیرا ورجع الی مکة فی جوار المطعم ١٢ ک خ ك قوله لترکتهم هذا یدل علی ان للامام ان یمن علی الاساری بغیر فداء واستدل به علی ان الغنائم لا یستقر ملك الغانمین علیها الا بعد القسمة وبه قال المالکیة والحنفیة وقال الشافعی یملکون نفس الغنیمة والجواب عن حدیث الباب انه محمول علی انه کان یستطیب نفس الغانمین فلیس فی الحدیث ما یمنع ذلك فلا یصلح للاحتجاج وللفریقین احتجاجات اخری تتعلق بهذه المسألة لم اطل بها ههنا — کذا فی الفتح ١٢

اسماء الرجال

مالك الامام نافع هو ابو عبد الله مولی ابن عمر یحیی بن بکیر هو ابن عبد الله بن بکیر المخزومی ونسب الی جده عقیل هو ابن خالد سالم یروی عن ابیه عبد الله بن عمر محمد هو العلاء الهمدانی الکوفی ابو اسامة حماد بن اسامة برید بن عبد الله یروی عن جده ابی بردة علی بن عبد الله هو ابن المدینی محمد بن المنکدر بن عبد الله بن الهدیر التیمی المدنی مسلم بن ابراهیم الفراهیدی الازدی مولاهم باب ما من النبی صلی الله علیه وسلم الخ اسحاق بن منصور ابو یعقوب الکوسج المروزی معمر هو ابن راشد الازدی الزهری محمد بن مسلم بن شهاب محمد بن جبیر یروی عن ابیه جبیر بن مطعم القرشی باب من الدلیل الخ المطلب وهاشم ولدا عبد مناف وقال عمر بن عبد العزیز بن مروان بن الحکم بن ابی العاص الاموی امیر المؤمنین

حل اللغات

السرایا جمع سریة وهی طائفة من الجیش اقصاها اربع مائة تبعث الی العدو حثی من الحثیة وهو ما یملأ الکف عنی ای من جهتی ادوأ ای اقبح النتنی جمع نتن بمعنی منتن ك بضم الراء وسکون الهاء قیل اسمه مجدی بن قیس بفتح المیم وسکون الجیم وکسر الدال وتشدید التحتیة ١٢ ک ك ای صادفنا علی صیغة التکلم وجعفر بالنصب قوله واصحابه بالنصب والرفع علی انه مع ما بعده جملة حالیة ١٢ خ ك فیه المطابقة لما فی الترجمة وما کان النبی صلی الله علیه وسلم یعطی الناس الخ کذا فی العینی ١٢

ك اراد بهذه الترجمة انه کان له صلی الله علیه وسلم ان یتصرف فی الغنیمة بما یراه مصلحة فینفل من راس الغنیمة وتارة من الخمس ١٢ ف

خصوص وقته بقرینة خصوص العلة وهو وان کان خلاف الاصل الا ان حدیث علی یصلح بیانا لذلك واما حدیث الجمع فهو مخالف للنهی وحدیث علی لا ینطبق علی العلة التی لاجلها النهی فلا اعتداد به. ومنهم من اخذ بحدیث الجمع وبایّن صحته والله تعالی اعلم. ثم لا یخفی ان قوله فانی جعلت قاسما یقتضی ان یکون اسمه المخصوص به القاسم لا ابو القاسم وهو غیر مناسب لحل الکلام والا هو صحیح فی الواقع الا ان یقال ابو القاسم مبالغة القاسم کالاحمری مبالغة الاحمر ومبنی المبالغة علی مادة الاضافة والنسبة والتجرید کانه یجرد عنه شخص آخر هو القاسم او هو الاحمر واضیف هذا الیه بانه ابوه او نسب الیه فقیل له احمری والله تعالی اعلم (قوله من یرد الله به خیرا الخ) تحقیق هذا الحدیث قد سبق فی کتاب العلم. بقی ان القسطلانی قال خیرا نکرة فی سیاق الشرط فتعم کالنکرة فی سیاق النفی ای من یرد الله

في جنبه من قومهم وحلفائهم حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله اعطيت بني المطلب وتركتنا ونحن وهم منك بمنزلة واحدة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد قال الليث ثني يونس وزاد قال جبير ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل وقال ابن اسحق وعبد شمس وهاشم والمطلب اخوة لام وامهم عاتكة بنت مرة وكان نوفل اخاهم لابيهم

باب من لم يخمس الاسلاب ومن قتل قتيلا فله سلبه من غير الخمس وحكم الامام فيه

حدثنا مسدد ثنا يوسف بن الماجشون عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن جده قال بينا انا واقف في الصف يوم بدر نظرت عن يميني وعن شمالي فاذا انا بغلامين من الانصار حديثة اسنانهما تمنيت ان اكون بين اضلع منهما فغمزني احدهما فقال يا عم هل تعرف ابا جهل قلت نعم ما حاجتك اليه يا ابن اخي قال اخبرت انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الاعجل منا فتعجبت لذلك فغمزني الآخر فقال لي مثلها فلم انشب ان نظرت الى ابي جهل يجول في الناس فقلت الا ان هذا صاحبكما الذي سألتماني عنه فابتدراه بسيفيهما فضرباه حتى قتلاه ثم انصرفا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايكما قتله قال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح وكانا معاذ بن عفراء ومعاذ بن عمرو بن الجموح قال محمد سمع يوسف صالحا وابراهيم اباه

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن افلح عن ابي محمد مولى ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة فرأيت رجلا من المشركين علا رجلا من المسلمين فاستدرت حتى اتيته من ورائه حتى ضربته بالسيف على حبل عاتقه فاقبل علي فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت ثم ادركه الموت فارسلني فلحقت عمر بن الخطاب فقلت له ما بال الناس قال امر الله ثم ان الناس رجعوا وجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال الثالثة مثله فقمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لك يا ابا قتادة فاقتصصت عليه القصة فقال رجل صدق يا رسول الله وسلبه عندي فارضه عني فقال ابو بكر الصديق لاها الله اذا لا يعمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله يعطيك سلبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق فاعطاه فبعت الدرع فابتعت مخرفا في بني سلمة فانه لاول مال تاثلته في الاسلام

باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه رواه عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال خضر حلوة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له

حل اللغات في جنبه اي في جانبه الاسلاب جمع سلب بفتح اللام هو ما على القتيل ومعه من ثياب وسلاح ومركوب يقاتل عليه

جولة اي تقدم وتاخر لاها الله اي لا والله لا يعمد اي لا يقصد مخرفا اي بستانا تاثلته اي تكلفت جمعه ۱۲

ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذى يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذى بعثك بالحق لا ارزأ احدا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر يدعو حكيما ليعطيه العطاء فيابى ان يقبل منه شيئا ثم ان عمر دعاه ليعطيه فابى ان يقبل منه فقال يا معشر المسلمين انى اعرض عليه حقه الذى قسم الله عز وجل له من هذا الفئ فيابى ان ياخذه فلم يرزأ حكيم احدا من الناس شيئا بعد النبى صلى الله عليه وسلم حتى توفى حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع ان عمر بن الخطاب قال يا رسول الله انه كان على اعتكاف يوم فى الجاهلية فامره ان يفى به قال واصاب عمر جاريتين من سبى حنين فوضعهما فى بعض بيوت مكة قال فمن رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبى حنين فجعلوا يسعون فى السكك فقال عمر يا عبد الله انظر ما هذا فقال من رسول الله صلى الله عليه وسلم على السبى قال اذهب فارسل الجاريتين قال نافع ولم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ولو اعتمر لم يخف على عبد الله وزاد جرير بن حازم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر وقال من الخمس قال ورواه معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر فى النذر ولم يقل يوم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جرير بن حازم ثنا الحسن ثنى عمرو ابن تغلب قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما ومنع اخرين فكانهم عتبوا عليه فقال انى اعطى قوما اخاف ظلعهم وجزعهم واكل قوما الى ما جعل الله فى قلوبهم من الخير والغنى منهم عمرو بن تغلب فقال عمرو بن تغلب ما احب ان لى بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم زاد ابو عاصم عن جرير قال سمعت الحسن يقول ثنا عمرو بن تغلب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بمال او بسبى فقسمه بهذا حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن قتادة عن انس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم انى اعطى قريشا اتالفهم لانهم حديث عهد بجاهلية حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا الزهرى اخبرنى انس بن مالك ان ناسا من الانصار قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من اموال هوازن ما افاء الله فطفق يعطى رجالا من قريش المائة من الابل فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى قريشا ويدعنا وسيوفنا تقطر من دمائهم قال انس فحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم فارسل الى الانصار فجمعهم فى قبة من ادم ولم يدع معهم احدا غيرهم فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما كان حديث بلغنى عنكم قال له فقهاؤهم اما ذوو راينا يا رسول الله فلم يقولوا شيئا واما اناس منا حديثة اسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطى قريشا ويترك الانصار وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اعطى رجالا حديث عهدهم بكفر اما ترضون ان يذهب الناس بالاموال وترجعوا الى رحالكم برسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله ما تنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا بلى يا رسول الله قد رضينا فقال لهم انكم سترون بعدى اثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض قال انس فلم نصبر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله

ا قوله لا ارزأ بتقديم الراء المهملة على الزاى المنقوطة اى لا انقص كذا فى الخير الجارى قال العينى مطابقته للترجمة فى سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطانى وحكيم بن حزام كان من المؤلفة قلوبهم انتهى ٢ قوله عن نافع ان عمر كذا رواه حماد بن زيد عن ايوب عن نافع مرسلا ليس فيه ابن عمر وسياتى فى المغازى ان البخارى نقل ان بعضهم رواه عن حماد بن زيد موصولا ف ٣ قوله فامره فى رواية جرير بن حازم عند مسلم ان سواله لذلك وقع وهو بالجعرانة بعد ان رجع الى الطائف ف ٤ قوله ولو اعتمر لم يخف على ابن عمر فى اشارة الى انه سمع ذلك من ابن عمر قاله الكرمانى قال الشيخ ابن حجر وقد ذكرت فى ابواب العمرة الاحاديث الواردة فى اعتماره صلعم من الجعرانة وذكر فيها سبب خفاء عمرة النبى صلعم من الجعرانة على كثير الصحابة فليراجع منه ومن حفظ حجة على من لم يحفظ هذا ما فى الفتح قال العينى ليس فى قول نافع حجة لان ابن عمر ليس كل ما علمه حدث به نافعا وليس كل ما حدث به حفظ نافع ولا كل ما علمه ابن عمر لا ينساه والعمرة من الجعرانة اشهر واظهر من ان يشك فيها ٥ قوله اخاف ظلعهم بفتح المعجمة واللام الميل والاعوجاج وفى بعضها ضلعهم وهو الغمز فى المشى ك خ ٦ قوله بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم اى التى قالها فى حقه وهى ادخاله اياه فى اهل الخير والغنى فتح البارى ٧ قوله زاد ابو عاصم هو الضحاك المشهور بالنبيل والبخارى تارة يروى عنه بواسطة وتارة بدونها قاله الكرمانى قال فى الفتح وهو من المواضع التى تمسك بها من زعم ان البخارى قد علق عن بعض شيوخه ما بينه وبينهم فيه واسطة مثل هذا فان ابا عاصم شيخه قد علق هذا هنا ولما ساقه موصولا ادخل بينه وبين ابى عاصم واسطة انتهى ٨ قوله اتالفهم اى اطلب الفتهم وانسهم بالاسلام واهله قوله حديث عهد بجاهلية اى قريب عهد بالكفر والفعيل يستوى فيه المذكر والمؤنث والواحد والجمع كذا فى الكرمانى ٩ قوله ما افاء الله فى هذا الابهام تفخيم وتكثير لما افاء فان الفئ الحاصل منهم كان عظيما كثيرا مما لا يعد ولا يحصى وجاء فى الروايات ستة آلاف من السبى واربع وعشرون الفا من الابل واربعة آلاف اوقية من الفضة واكثر من اربعين الف شاة وفى رواية كان كثرة اشياء على حد يفوت الحصر قوله يعطى رجالا من قريش وهم اهل مكة من مسلمة الفتح المؤلفة القلوب اى يعطى كل واحد منهم المائة من الابل بل اكثر ذلك كما جاء فى الاخبار لمعات شرح مشكوة ١٠ قوله يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم توطئة وتمهيد لما يرد بعده من العتاب عليه صلوة الله عليه كقوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم طيبى ١١ قوله وسيوفنا تقطر من دمائهم حال مقررة لجهة الاشكال وهو من باب قولهم عرضت الناقة على الحوض كذا فى الطيبى وقال فى اللمعات وهو من باب القلب وفيه المبالغة لا يخفى كقوله كما طينت بالفدن السياعا ويجوز ان يكون تقديره تقطر منها ويكون من دمائهم فاعل تقطر ومن زائدة او تبعيضية فلا يكون قلبا و الادم بفتحتين الجلد او هو احمره او مدبوغه والادم اسم الجمع كذا فى القاموس وقوله ولم يدع بفتح الدال وجزم العين او سكون الدال ورفع العين انتهى كلام اللمعات ١٢ قوله الى رحالكم اى منازلكم هو جمع الرحل اى مسكن الرجل وما يستصحبه من الاثاث قوله خير اى رسول الله صلى الله عليه وسلم خير من المال كذا فى الكرمانى والخير الجارى ١٣ قوله اثرة بضم همزة وسكون مثلثة وبفتحهما ويقال بكسر همزة وسكون ثاء اشارة الى استيثار الملوك من قريش على الانصار بالاموال اى ارادوا بها استيثار فيفضل نفسه عليكم فى نصيبه من الفئ والاستيثار الانفراد بالشئ كذا فى مجمع البحار قوله فاصبروا اى على هذه الشدة والابتلاء حتى تلقوني وقد وقع ذلك بعده صلى الله عليه وسلم خصوصا فى زمن عثمان ومن بعده روى قد جاء بعض الانصار الى معاوية شاكيا من بعض المهاجرين فلم يشكه فقال الانصارى صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون بعدى اثرة قال معاوية فيما ذا امركم قال بالصبر قال فافعلوا ما امرتم به واصبروا وقوله حتى تلقونى على الحوض بشارة لهم بالجنة جزاء لصبرهم كذا فى اللمعات ١٤ وفى الاعتكاف نذر ليلة ولا منافاة بينهما لجواز اجتماعهما بان نذرهما ك ١٥ وفى بعضها معتمرا وكلاهما ادرك ايوب وسمع منه والاول اشهر ك ١٦ اى فى حديث السند وزاد لفظ ابن عمر ونقص لفظ يوم ك ١٧ للعد وهو الغزى بفتح النون والميم ف

اسماء الرجال

ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى حماد بن زيد هو ابن درهم ايوب هو ابن ابى تميمة السختيانى نافع مولى ابن عمر موسى ابن اسمعيل هو التبوذكى المنقرى جرير بن حازم ابو النضر البصرى الحسن ابى الحسن البصرى ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى قتادة بن دعامة ابن قتادة السدوسى انس هو ابن مالك خادم النبى صلى الله عليه وسلم ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة ابو بشر الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس بن سعد بن ابى سرح الاويسى ابو القاسم المدنى + حل اللغات لا ارزأ احدا اى لا انقص مال احد بالاخذ منه الظلع بالظاء المعجمة المحركة الميل عن الحق وبالضاد المعجمة مرض القلب وضعف اليقين حديث عهد قريب عهد الادم الجلد الذى تم دبغه ++

حاشية السندى: تقدم وقال القسطلانى فان فضل شئ يصرف لجهة الوصية فثلثة لولدك والحاصل حمل شئ على شئ يصرف لوجهه وقيل فثلثه صيغة امر من التثليث اى فاجعله ثلاث حصص لاخراج حصة ولدك والله تعالى اعلم (قوله وجباية خراج) الجباية استخراج المال من مظنته ام سندى (قوله نحمل من المسلمين) اى وعطاءهم مع الخمس (قوله انظر اخرهم) قال الكرمانى اشعر بلفظ اخرهم ان اوائلهم جاءوا قبل انقضاء بضع عشرة ليلة قلت ويحتمل ان المراد باخرهم من بقى منهم ما عدا من قتل فى الحرب والوجه الذى ذكره الكرمانى اجود والله تعالى اعلم ام سندى

٥١ قوله مقبلا وفي بعضها مقفله اي مرجعه قوله فخطفت اي السمرة مجازا او الاعراب والعضاه كل شجر عظيم له شوك قوله ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا مناسبة الاول ظاهرة بالمقام واما مناسبة الثاني فلان فيه ايماء الى وعده بالاعطاء والايفاء بالوعد واما الثالث فللاشارة الى ان الاعطاء ليس من جهة خوف ورعب ـ خير جاري قال العيني ومطابقته للترجمة تستانس من قوله نقسمه بينكم ١٢ ٥٢ قوله نجراني بالنون والجيم منسوب الى نجران موضع بين الشام والحجاز واليمن ١٢ تن ١٢ ٥٣ قوله ما عدل فيها قال القسطلاني لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم عاقبه وفي التوضيح قال قاضي عياض حكم الشرع ان من سب النبي صلعم كفر وقتل ولكنه لم يقتل تاليفا لغيرهم ولئلا يشتهر في الناس انه صلعم يقتل اصحابه فينفروا ١٢ ٥٤ قوله اقطعه اي اعطاه قطعة من الاراضي التي جعلت الانصار لرسول الله صلعم حين قدم المدينة من اراضي بني النضير كما في الحديث الذي بعده وهو الظاهر والموافق بباقي الترجمة من قوله وغيرهم من الخمس ١٢ خير جاري ٥٥ قوله قال ابو ضمرة هو انس بن عياض وهشام هو ابن عروة بن الزبير الغرض بهذا التعليق بيان فائدتين احداهما ان ابا ضمرة خالف ابا اسامة في وصله فارسله وثانيهما ان في رواية ابي ضمرة تعيين الارض المذكورة وانها كانت مما افاء الله على رسوله من اموال بني النضير فاقطع للزبير منها وبذلك يرتفع استشكال الخطابي حيث قال لا ادري كيف اقطع النبي صلعم ارض المدينة واهلها حيث اسلموا راغبين في الدين الا ان يكون المراد ما وقع من الانصار انهم جعلوا للنبي صلعم ما لا يبلغه الماء من ارضهم فاقطع النبي صلى الله عليه وسلم لمن شاء منه ١٢ فتح ٥٦ قوله وكانت الارض لما ظهر عليها لليهود وللرسول وللمسلمين كذا للاكثر وفي رواية ابن السكن لما ظهر عليها لله وللرسول وللمسلمين فقد قيل ان هذا هو الصواب وقال ابن ابي صفرة والذي في الاصل صحيح ايضا قال والمراد بقوله لما ظهر عليها اي اكثرها قبل ان يسأله اليهود ان يصالحوه فكانت لليهود فلما صالحهم على ان يسلموا الارض كانت الارض لله ولرسوله ويحتمل ان يكون على حذف مضاف اي ثمرة الارض ويحتمل ان يكون المراد بالارض ما هو اعم من المفتتحة والمراد بظهوره عليها غلبته لهم فكان حينئذ بعض الارض لليهود وبعضها للرسول وللمسلمين وقال ابن المنير احاديث الباب مطابقة للترجمة الا هذا الاخير فليس فيه للعطاء ذكر ولكن فيه ذكر جهات قد علم من مكان آخر انها كانت جهات عطاء فبهذا الطريق تدخل تحت الترجمة والله اعلم ١٢ فتح الباري ٥٧ قوله ما يصيب من الطعام في دار الحرب اي هل يجب تخميسه في الغانمين او يباح اكله للمقاتلين وهي مسئلة خلاف والجمهور على جواز اخذ الغانمين من القوت وما يصلح به وكل طعام يعتاد اكله عموما وكذلك علف الدواب سواء كان قبل القسمة او بعدها باذن الامام وبغير اذنه ١٢ فتح الباري ٥٨ قوله فاستحييت منه ولعله استحيى من فعله ذلك وموضع الحجة فيه عدم انكاره صلعم بل في رواية مسلم ما يدل على رضاه فانه قال فيه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسما وزاد ابو داود والطيالسي في آخره فقال هو لك ١٢ فتح ٥٩ قوله باب الجزية كذا للاكثر ووقع عند ابن بطال وابي نعيم كتاب الجزية ووقع لجميعهم البسملة سوى ابي ذر الجزية والموادعة مع اهل الذمة والحرب فيه لف ونشر مرتب لان الجزية مع اهل الذمة والموادعة مع اهل الحرب والجزية من جزأت الشيء اذا قسمته ثم سهلت الهمزة وقيل من الجزاء اي لانها جزاء تركهم ببلاد الاسلام او من الاجزاء لانها تكفي من توضع ذلك عليه في عصمة دمه والموادعة المشاركة والمراد بها متاركة اهل الحرب مدة معينة لمصلحة قال العلماء الحكمة في شرعية الجزية ان الذل الذي يلحقهم يحملهم على الدخول في الاسلام مع ما في مخالطة المسلمين من الاطلاع على محاسن الاسلام واختلف في مشروعيتها فقيل في سنة ثمان وقيل في سنة تسع ١٢ فتح ٦٠ قوله قاتلوا الذين الخ هذه الآية هي الاصل في مشروعية الجزية ودل منطوق الآية على مشروعيتها مع اهل الكتاب ومفهومها على ان غيرهم لا يشاركهم فيها ١٢ فتح الباري

الاويسي ثنا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب اخبرني عمر بن محمد بن جبير بن مطعم ان محمد بن جبير قال اخبرني جبير بن مطعم انه بينا هو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الناس مقبلا من حنين علقت برسول الله صلى الله عليه وسلم الاعراب يسألونه حتى اضطروه الى سمرة فخطفت رداءه فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اعطوني ردائي فلو كان عدد هذه العضاه نعما لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا حدثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن اسحق بن عبد الله عن انس بن مالك قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية فادركه اعرابي فجذبه جذبة شديدة حتى نظرت الى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم قد اثرت به حاشية الرداء من شدة جذبته ثم قال مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه فضحك ثم امر له بعطاء حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال لما كان يوم حنين آثر النبي صلى الله عليه وسلم اناسا في القسمة اعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل واعطى عيينة مثل ذلك واعطى اناسا من اشراف العرب فآثرهم يومئذ في القسمة قال رجل والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها او ما اريد فيها وجه الله فقلت والله لاخبرن النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته فاخبرته فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله رحم الله موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر حدثنا محمود بن غيلان ثنا ابو اسامة ثنا هشام اخبرني ابي عن اسماء بنت ابي بكر قالت كنت انقل النوى من ارض الزبير التي اقطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأسي وهي مني على ثلثي فرسخ وقال ابو ضمرة عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع الزبير ارضا من اموال بني النضير حدثنا احمد بن المقدام ثنا الفضيل بن سليمان ثنى موسى بن عقبة اخبرني نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على اهل خيبر اراد ان يخرج اليهود منها وكانت الارض لما ظهر عليها لله وللرسول وللمسلمين فسأل اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتركهم على ان يكفوا العمل ولهم نصف الثمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم على ذلك ما شئنا فاقروا حتى اجلاهم عمر في امارته الى تيماء واريحاء

باب ما يصيب من الطعام في ارض الحرب حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن مغفل قال كنا محاصرين قصر خيبر فرمى انسان بجراب فيه شحم فنزوت لآخذه فالتفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه حدثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع ان ابن عمر قال كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فناكله ولا نرفعه حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الشيباني قال سمعت ابن ابي اوفى يقول اصابتنا مجاعة ليالي خيبر فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الاهلية فانتحرناها فلما غلت القدور نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفئوا القدور ولا تطعموا من لحوم الحمر شيئا قال عبد الله فقلنا انما نهى النبي صلى الله عليه وسلم لانها لم تخمس قال وقال آخرون حرمها البتة وسألت سعيد بن جبير فقال حرمها البتة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الجزية والموادعة مع اهل الذمة والحرب وقول الله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا

اسماء الرجال

صالح هو ابن كيسان ابو محمد المدني ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن شهاب هو الزهري يحيي هو ابن عبد الله بن بكير المصري مالك الامام المدني اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري عثمان بن ابي شيبة الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد الكوفي منصور هو ابن المعتمر الكوفي ابي وائل شقيق بن سلمة الكوفي عبد الله هو ابن مسعود الهذلي محمود بن غيلان ابو احمد المروزي ابو اسامة حماد ابن اسامة هشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام احمد بن المقدام بكسر الميم ابو الاشعث البصري الفضيل بن سليمان بضم الاول فيهما النميري البصري موسى بن عقبة صاحب المغازي نافع مولى ابن عمر باب ما يصيب من الطعام ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج ابن الورد العتكي عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة وشدة الفاء ابو عبد الرحمن المزني من اصحاب الشجرة مسدد هو ابن مسرهد ابو الحسن البصري حماد بن زيد بن درهم ايوب هو السختياني نافع مولى ابن عمر موسى بن اسمعيل المنقري عبد الواحد العبدي البصري الشيباني سليمان بن ابي سليمان ابو اسحق الكوفي ابن ابي اوفى هو عبد الله بن خالد الاسلمي

حل اللغات

سمرة شجرة لها ورق اصفر عضاه شجر عظيم ذو شوك نعما اي ابلا ويطلق على البقر والشاء ايضا نجراني نسبة الى نجران بلد بين اليمن ثرخص نوى خستہ خرما اقطعه اي اعطاه تيماء بفتح الفوقية وسكون التحتية قرية على البحر من بلاد طي اريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء قرية بالشام نزوت اي وثبت مسرعا لا نرفعه اي لا نحمله على سبيل الادخار اكفئوا اي اقلبوا لا تطعموا اي لا تذوقوا

الجزية هي مال ماخوذ من اهل الذمة لاسكاننا اياهم في دارنا او لحقن دمائهم وذراريهم واموالهم او لكفنا عن قتالهم الموادعة المراد بها متاركة اهل الحرب مدة معينة لمصلحة ١٢

بِالْيَوْمِ الْاٰخِرِ وَلَا يُحَرِّمُوْنَ مَا حَرَّمَ اللّٰهُ وَرَسُوْلُهٗ الٰى قوله وَهُمْ صَاغِرُوْنَ يعني اَذِلَّاءُ والْمَسْكَنَةُ مصدر الْمِسْكِيْن
اسكن مِن فلان احوج منه ولم يذهب الى السُّكون وَمَا جاء فى اخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس و
العجم وقال ابن عيينة عن ابن ابى نجيح قلتُ لمجاهد ماشانُ اهل الشام عليهم اربعةُ دنانير واهل اليمن عليهم
دينار قال جعل ذٰلك مِن قبل اليسار حدثنا على بن عبدالله ثنا سفين قال سمعتُ عمرًا قال كنتُ جالسًا
مع جابر بن زيد وعمرو بن اوس فحدثهما بجالة سنة سبعين عام حج مصعب بن الزبير باهل البصرة
عند درج زمزم قال كنتُ كاتبًا لجزء بن معوية عم الاحنف فاتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته
بسنة فرّقوا بين كل ذى محرم من المجوس ولم يكن عمر اخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبدالرحمن
ابن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها من مجوس هجر حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى
ثنى عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة انه اخبره ان عمرو بن عوف الانصارى وهو حليف لبنى عامر
ابن لؤى وكان شهد بدرًا اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ياتى
بجزيتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامّر عليهم العلاء بن الحضرمى فقدم ابو عبيدة
بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدوم ابى عبيدة فوافقت صلوة الصبح مع النبى صلى الله عليه وسلم فلما صلى
بهم الفجر انصرف فتعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين راٰهم وقال اظنكم قد سمعتم انّ
ابا عبيدة قد جاء بشىء قالوا اجل يا رسول الله قال فابشروا واملوا ما يسركم فوالله لا الفقر اخشى عليكم
ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها
وتهلككم كما اهلكتهم حدثنا الفضل بن يعقوب ثنا عبدالله بن جعفر الرقى ثنا المعتمر بن سليمن ثنا
سعيد بن عبيدالله الثقفى ثنا بكر بن عبدالله المزنى وزياد بن جبير عن جبير بن حية قال بعث عمر
الناس فى افناء الامصار يقاتلون المشركين فاسلم الهرمزان فقال انى مستشيرك فى مغازىّ هٰذه
قال نعم مثلها ومثل من فيها من الناس من عدو المسلمين مثل طائر له رأس وله جناحان وله رجلان
فان كسر احد الجناحين نهضت الرجلان بجناح والرأس وان كسر الجناح الاٰخر نهضت الرجلان والرأس
وان شدخ الرأس ذهبت الرجلان والجناحان والرأس فالرأس كسرى والجناح قيصر والجناح الاٰخر فارس فمر
المسلمين فلينفروا الى كسرى وقال بكر وزياد جميعًا عن جبير بن حية قال فندبنا عمر واستعمل علينا
النعمان بن مقرن حتى اذا كنا بارض العدو وخرج علينا عامل كسرى فى اربعين الفًا فقام ترجمان له فقال
ليكلمنى رجل منكم فقال المغيرة سل عمّا شئت قال ما انتم فقال نحن ناس من العرب كنا فى شقاء شديد و
بلاء شديد نمص الجلد والنوى من الجوع ونلبس الوبر والشعر ونعبد الشجر والحجر فبينا نحن كذٰلك اذ بعث
ربّ السموات وربّ الارضين الينا نبيًا من انفسنا نعرف اباه وامه فامرنا نبينا رسول ربنا ان نقاتلكم حتى
تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية واخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا انه من قتل منا

فيه دلالة على جواز اخذها من المجوس لانهم كانوا مجوسا ۱۲ ک خ

۵۱ قوله والمسكنة مصدر المسكين اسكن من فلان احوج منه ولم يذهب الى السكون هذا الكلام ثبت فى كلام ابى عبيدة فى المجاز والقائل ولم يذهب الى السكون قيل هو الفربرى الراوى عن البخارى اراد ان ينبه على ان قول البخارى المسكن من المسكنة لا من السكون وان كان اصل المادة واحدا وذكر المسكنة انه لما فسر الصغار بالذلة وجاء فى وصف اهل الكتاب انهم ضربت عليهم الذلة والمسكنة ناسب ذكر المسكنة عند ذكر الذلة ۱۲ فتح ۵۲ قوله وما جاء فى اخذ الجزية الخ هذه بقية الترجمة قيل عطف العجم على من تقدم ذكره من عطف الخاص على العام وفيه نظر والظاهر ان بينهما عموما وخصوصا وجهيا كذا فى الفتح ۱۲ ۵۳ قوله من قبل اليسار بكسر القاف اى من جهة الغنا وهذا مذهب من فرق بين الغنى والفقير قال الكرمانى وهو مذهب الحنفية وقال ابن الهمام فيضع على الغنى فى كل سنة ثمانية واربعين درهما وعلى اوسط الحال اربعة وعشرين درهما وعلى الفقير المعتمل اثنى عشر درهما وقال الشافعى يضع على كل حالم اى بالغ دينارا او اثنى عشر درهما قال بعض مشائخهم الامام مخير بينهما والدينار فى القواعد الشرعية يقابل بعشرة الا فى الجزية فانه يقابل باثنى عشر درهما لان عمر قضى بذلك وعند عامة اصحابهم لا يعتبر الدينار الا بالسعر والقيمة وقال مالك ياخذ من الغنى اربعين درهما او اربعة دنانير ومن الفقير عشرة دراهم او دينارا وقال الثورى وهو رواية عن احمد هى غير مقدرة بل مفوض الى راى الامام انتهى كلامه مختصرا قال فى الهداية وتوضع الجزية على اهل الكتاب والمجوس لقوله تعالى من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية ووضع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية على المجوس ۱۲ ۵۴ قوله لجزء بفتح الجيم وسكون الزاى بعدها همزة هكذا يقوله المحدثون وضبطه اهل النسب بكسر الزاى بعدها تحتانية ثم همزة ومن قاله بلفظ التصغير فقد صحف كذا فى الفتح وفى الكرمانى قال الدارقطنى بكسر الجيم وسكون الزاى وبالتحتانية انتهى ۱۲ ۵۵ قوله ولم يكن عمر اخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبدالرحمن بن عوف قلت ان كان هذا من جملة كتاب عمر فهو متصل ويكون فيه رواية عمر عن عبدالرحمن بن عوف وبذلك وقع التصريح فى رواية الترمذى ۱۲ ف ۵۶ قوله هو صالح اهل البحرين كان ذلك فى سنة الوفود سنة تسع من الهجرة والعلاء بن الحضرمى صحابى شهير واسم الحضرمى عبدالله بن مالك بن ربيعة وكان من حضرموت ۱۲ ف ۵۷ قوله فوافقت صلوة الصبح يؤخذ منه انهم كانوا لا يجتمعون فى المسجد فى كل الصلوة الا لامر يطرأ وكانوا يصلون فى مساجدهم ۱۲ ف ۵۸ قوله فتنافسوها من التنافس وهو الرغبة فيه ان المنافسة فى الدنيا قد تجر الى هلاك الدين ووقع فى رواية عبدالله بن عمر عند مسلم مرفوعا يتنافسون ثم يتحاسدون ثم يتدابرون ثم يتباغضون او نحو ذلك كذا فى الفتح ۱۲ ۵۹ قوله المعتمر كذا فى جميع النسخ بسكون المهملة وفتح المثناة وكسر الميم وكذا وقع فى مستخرج الاسمعيلى وغيره فى هذا الحديث وزعم الدمياطى ان الصواب المعمر بفتح المهملة وتشديد الميم المفتوحة بغير مثناة قال لان عبدالله بن جعفر الرقى لا يروى عن المعتمر البصرى وتعقب بان ذلك ليس بكاف فى رد الروايات الصحيحة ۱۲ ف ۶۰ قوله فى افناء الامصار اى فى مجموع البلاد الكبار والافناء بالفاء والنون جمع فنو بكسر الفاء وسكون النون يقال فلان من افناء الناس اذا لم يعين قبيلته والمصر المدينة العظيمة ۱۲ ف ۶۱ قوله فاسلم الهرمزان فى السياق اختصار كثير لان اسلام الهرمزان بعد قتال كثير بينه وبين المسلمين بمدينة تستر قوله فى مغازىّ بتشديد الياء وهذه اشارة الى ما فى قصده كذا فى الفتح قال القسطلانى اى فارس واصبهان واذربيجان كما عند ابن ابى شيبة اى بايها نبدأ لان الهرمزان كان اعلم بشانها من غيره انتهى قوله نعم حرف الايجاب وان صح الرواية بلفظ فعل المدح فتقديره نعم المثل مثلها والضمير فى مثلها راجع الى الارض التى يدل عليها السياق كذا فى الكرمانى ۱۲ ۶۲ قوله فلينفروا الى كسرى فى رواية مبارك ان الهرمزان قال فاقطع الجناحين تلين لك الرأس فانكر عليه عمر فقال واشار عليه بالصواب ۱۲ فتح ۶۳ قوله خرج علينا عامل كسرى سماه مبارك بن فضالة فى روايته بندار وعند ابن ابى شيبة انه ذو الجناحين فلعل احدهما لقبه قوله فقام ترجمان له فى رواية الطبرى من الزيادة فلما اجتمعوا ارسل بندار اليهم ان ارسلوا الينا رجلا نكلمه فارسلوا اليه المغيرة قوله نعرف اباه وامه وفى رواية ابن ابى شيبة فى شرف منا اوسطنا حسبا واصدقنا حديثا ۱۲ ف
ع الغنى والفقير فى ذلك سواء ۱۲ هدايه ۱۲

اسماء الرجال

على بن عبدالله هو ابن المدينى سفين هو ابن عيينة ابو محمد الكوفى ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة الزهرى هو ابن شهاب الفضل بن يعقوب البغدادى المعتمر بن سليمان بسكون العين المهملة وفتح الفوقية وكسر الميم وليس هو المعمر بفتح المهملة وشدة الميم المفتوحة ولا المعمر بن راشد بسكون العين زياد هو ابن جبير بضم الجيم ابن حية بن مسعود بن معتب الثقفى البصرى جبير بن حية والد زياد المذكور

حل اللغات

هجر المراد منه هجر البحرين قال الجوهرى هو اسم بلد مذكر مصروف وقال الزجاجى يذكر ويؤنث وافقت من الموافاة اجل اى نعم املوا من التاميل فتنافسوا من التنافس وهو الرغبة فى الشىء فى افناء الامصار اى فى مجموع الكبار والافناء جمع فنو بكسر الفاء وسكون النون يقال فلان من افناء الناس اذا لم يعين قبيلته والمصر المدينة العظيمة شدخ اى كسر بنا اى طلبنا ودعانا الشقاء الشدة والعسرة ۱۲

صار الى الجنة فى نعيم لم ير مثلها قط ومن بقى منا ملك رقابكم فقال النعمان ربما اشهدك الله مثلها مع
النبى صلى الله عليه وسلم فلم يندمك ولم يخزك ولكنى شهدت القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا كان اذا لم
يقاتل فى اول النهار انتظر حتى تهب الارواح وتحضر الصلوات باب اذا وادع الامام ملك القرية هل
يكون ذلك لبقيتهم حدثنا سهل بن بكار ثنا وهيب عن عمرو بن يحيى عن عباس الساعدى عن ابى حميد
الساعدى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبوك واهدى ملك ايلة للنبى صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء وكساه
بردا وكتب لهم ببحرهم باب الوصاة باهل ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم والذمة العهد والال
القرابة حدثنا آدم بن ابى اياس ثنا شعبة ثنا ابو جمرة قال سمعت جويرية بن قدامة التميمى قال
سمعت عمر بن الخطاب قلنا اوصنا يا امير المؤمنين قال اوصيكم بذمة الله فانه ذمة نبيكم و
رزق عيالكم باب ما اقطع النبى صلى الله عليه وسلم من البحرين وما وعد من مال البحرين والجزية ولمن
يقسم الفئ والجزية حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير عن يحيى بن سعيد قال سمعت انسا قال دعا
النبى صلى الله عليه وسلم الانصار ليكتب لهم بالبحرين فقالوا لا والله حتى تكتب لاخواننا من قريش بمثلها
فقال ذلك لهم ما شاء الله على ذلك يقولون له قال فانكم سترون بعدى اثرة فاصبروا حتى
تلقونى على الحوض حدثنا على بن عبد الله ثنا اسمعيل بن ابراهيم اخبرنى روح بن القاسم عن
محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لى لو قد جاءنا مال
البحرين اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء مال البحرين
قال ابو بكر من كانت له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليأتنى فاتيته فقلت ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قد كان قال لى لو قد جاءنا مال البحرين لاعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فقال لى
احثه فحثوت حثوة فقال لى عدها فعددتها فاذا هى خمسمائة فاعطانى الفا وخمسمائة وقال ابراهيم
ابن طهمان عن عبد العزيز بن صهيب عن انس اتى النبى صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فقال انثروه
فى المسجد فكان اكثر مال اتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه العباس فقال يا رسول الله اعطنى
انى فاديت نفسى وفاديت عقيلا فقال خذ فحثى فى ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال امر بعضهم
يرفعه الى قال لا قال فارفعه انت على قال لا فنثر منه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال امر بعضهم
يرفعه على قال لا قال فارفعه انت على قال لا فنثر منه ثم احتمله على كاهله ثم انطلق فما زال يتبعه
بصره حتى خفى علينا عجبا من حرصه فما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وثم منها درهم باب اثم
من قتل معاهدا بغير جرم حدثنا قيس بن حفص ثنا عبد الواحد ثنا الحسن بن عمرو ثنا
مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من قتل معاهدا لم يرح
رائحة الجنة وان ريحها توجد من مسيرة اربعين عاما باب اخراج اليهود

ولم يخزك — فكساه — ذلك — حثية — قال — توجد

مِنْ جزيرة العرب. وقال عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أُقِرُّكم ما أقرَّكم الله به. حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثنا سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال بينا نحن في المسجد خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا إلى يهود فخرجنا حتى إذا جئنا بيت المدراس فقال أسلموا تسلموا واعلموا أنّ الأرض لله ورسوله وإني أريد أن أُجليكم من هذه الأرض فمن يجد منكم بماله شيئا فليبعه وإلا فاعلموا أنّ الأرض لله ورسوله. حدثنا محمد ثنا ابن عيينة عن سليمٰن بن أبي مسلم الأحول أنه سمع سعيد بن جبير سمع ابن عباس يقول يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى بلّ دمعه الحصى قلت يا ابا عباس وما يوم الخميس قال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال ائتوني بكتف أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا ماله أهجر استفهموه فقال ذروني فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه فأمرهم بثلاث فقال أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو مما كنت أجيزهم والثالثة إما أن سكت عنها وإما أن قالها فنسيتها قال سفين هذا من قول سليمٰن.

باب إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يُعفى عنهم

حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثني سعيد المقبري عن أبي هريرة قال لما فتحت خيبر أُهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فيها سمّ فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجمعوا إليّ من كان ههنا من يهود فجمعوا له فقال إني سائلكم عن شيء فهل أنتم صادقي عنه فقالوا نعم فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم من أبوكم قالوا فلان فقال كذبتم بل أبوكم فلان قالوا صدقت قال فهل أنتم صادقي عن شيء إن سألت عنه فقالوا نعم يا أبا القاسم وإن كذبنا عرفت كذبنا كما عرفته في أبينا فقال لهم من أهل النار قالوا نكون فيها يسيرا ثم تخلفونا فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخسئوا فيها والله لا نخلفكم فيها أبدا ثم قال هل أنتم صادقي عن شيء إن سألتكم عنه فقالوا نعم يا أبا القاسم قال هل جعلتم في هذه الشاة سما فقالوا نعم قال ما حملكم على ذلك قالوا أردنا إن كنت كاذبا نستريح منك وإن كنت نبيا لم يضرك.

باب دعاء الإمام على من نكث عهدا

حدثنا أبو النعمان ثنا ثابت بن يزيد ثنا عاصم قال سألت أنسا عن القنوت قال قبل الركوع فقلت إن فلانا يزعم أنك قلت بعد الركوع فقال كذب ثم حدّث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قنت شهرا بعد الركوع يدعو على أحياء من بني سليم قال بعث أربعين أو سبعين يشك فيه من القراء إلى أناس من المشركين فعرض لهم هؤلاء فقتلوهم وكان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فما رأيته وجد على أحد ما وجد عليهم.

باب أمان النساء وجوارهن

حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أن أبا مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب أخبره أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره فسلمت عليه فقال من هذه فقلت أنا أم هانئ بنت أبي طالب فقال مرحبا بأم هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد فقلت يا رسول الله زعم ابن أمي عليّ أنه قاتل رجلا قد أجرته فلان بن هبيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ

قالت ام هانئ وذلك ضحى باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها ادناهم حدثنا محمد

ابن سلام ثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه قال خطبنا على فقال ما عندنا كتاب نقرؤه

الا كتاب الله تعالى وما فى هذه الصحيفة فقال فيها الجراحات واسنان الابل والمدينة حرم ما بين عير الى

كذا فمن احدث فيها حدثا او اوى فيها محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله

منه صرفا ولا عدلا ومن تولى غير مواليه فعليه مثل ذلك وذمة المسلمين واحدة فمن اخفر مسلما فعليه

مثل ذلك باب اذا قالوا صبأنا ولم يحسنوا اسلمنا وقال ابن عمر فجعل خالد يقتل فقال النبى صلى

الله عليه وسلم اللهم انى ابرأ اليك مما صنع خالد وقال عمر اذا قال مترس فقد امنه ان الله يعلم الالسنة كلها

وقال تكلم لا باس باب الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره واثم من لم يف بالعهد و

ان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله انه هو السميع العليم حدثنا مسدد ثنا بشر هو ابن المفضل

ثنا يحيى عن بشير بن يسار عن سهل بن ابى حثمة قال انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن

زيد الى خيبر وهى يومئذ صلح فتفرقا فاتى محيصة الى عبد الله بن سهل وهو يتشحط فى دمه قتيلا

فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود الى النبى صلى الله

عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال كبر كبر وهو احدث القوم فسكت فتكلما فقال تحلفون وتستحقون

دم قاتلكم او صاحبكم قالوا وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر قال فتبريكم يهود بخمسين يمينا فقالوا كيف

ناخذ ايمان قوم كفار فعقله النبى صلى الله عليه وسلم من عنده باب فضل الوفاء بالعهد حدثنا يحيى بن

بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة اخبره ان عبد الله بن عباس

اخبره ان ابا سفيان بن حرب بن امية اخبره ان هرقل ارسل اليه فى ركب من قريش كانوا تجارا

بالشام فى المدة التى ماد فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا سفيان فى كفار قريش باب هل يعفى

عن الذمى اذا سحر وقال ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب قال سئل اعلى من سحر من اهل العهد

قتل قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صنع له ذلك فلم يقتل من صنعه وكان من اهل الكتاب

حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى ثنا هشام ثنى ابى عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم سحر حتى كان يخيل اليه

انه صنع شيئا ولم يصنعه باب ما يحذر من الغدر وقول الله تعالى وان يريدوا ان يخدعوك فان

حسبك الله الاية هو الذى ايدك بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم الاية حدثنا الحميدى ثنا

الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء بن زبر قال سمعت بسر بن عبيد الله انه سمع ابا ادريس

قال سمعت عوف بن مالك قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك وهو فى قبة من

ادم فقال اعدد ستا بين يدى الساعة موتى ثم فتح بيت المقدس ثم موتان ياخذ فيكم

كقعاص الغنم ثم استفاضة المال حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا

ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة تكون بينكم وبين بني الاصفر فيغدرون فياتونكم تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر الفا باب كيف ينبذ الى اهل العهد وقوله واما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء الاية حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال بعثني ابو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الاكبر من اجل قول الناس الحج الاصغر فنبذ ابو بكر الى الناس في ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع الذي حج فيه النبي صلى الله عليه وسلم مشرك باب اثم من عاهد ثم غدر وقول الله الذين عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم في كل مرة الاية حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع خلال من كن فيه كان منافقا خالصا من اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي قال ما كتبنا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا القران وما في هذه الصحيفة قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرام ما بين عائر الى كذا فمن احدث حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف وذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن والى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل قال وقال ابو موسى ثنا هاشم بن القاسم ثنا اسحق بن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال كيف انتم اذا لم تجتبوا دينارا ولا درهما فقيل له وكيف ترى ذلك كائنا يا ابا هريرة قال اي والذي نفس ابي هريرة بيده عن قول الصادق المصدوق قالوا عم ذاك قال تنتهك ذمة الله وذمة رسوله فيشد الله قلوب اهل الذمة فيمنعون ما في ايديهم باب حدثنا عبدان انا ابو حمزة قال سمعت الاعمش قال سالت ابا وائل شهدت صفين قال نعم فسمعت سهل بن حنيف يقول اتهموا رايكم رايتني يوم ابي جندل ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته وما وضعنا اسيافنا على عواتقنا لامر يفظعنا الا اسهلن بنا الى امر نعرفه غير امرنا هذا حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن ادم ثنا يزيد بن عبد العزيز عن ابيه ثنا حبيب بن ابي ثابت حدثني ابو وائل قال كنا بصفين فقام سهل بن حنيف فقال ايها الناس اتهموا انفسكم فانا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا فجاء عمر بن الخطاب فقال يا رسول الله السنا على الحق وهم على الباطل فقال بلى فقال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فعلى م نعطي الدنية في ديننا انرجع ولم يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فانطلق عمر الى ابي بكر فقال له مثل ما قال للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انه رسول الله ولن يضيعه الله ابدا فنزلت سورة الفتح فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمر الى اخرها فقال عمر يا رسول الله او فتح هو قال نعم حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم بن اسمعيل عن هشام بن عروة

وقوله | وهم لا يتقون | ذات | ثنا | فلو | باطل | ما لما | قال

اسماء الرجال

باب كيف الخ ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب حميد بن عبد الرحمن ابن عوف باب اثم من عاهد ثم غدر قتيبة هو ابن سعيد بن جميل الثقفي جرير هو ابن عبد الحميد الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عبد الله بن مرة الهمداني الكوفي مسروق هو ابن الاجدع ابي عائشة الكوفي عبد الله بن عمرو بن العاص محمد بن كثير العبدي البصري سفيان بن سعيد الثوري الاعمش هو سليمان المذكور عن ابيه يزيد بن شريك التيمي علي هو ابن ابي طالب باب بالتنوين بلا ترجمة عبدان هو عبد الله بن عثمان الاعمش سليمان بن مهران ابا وائل شقيق بن سلمة عبد الله بن محمد المسندي يحيى بن آدم الكوفي عن ابيه عبد العزيز بن سياه حبيب هو ابن ابي ثابت الكوفي ابو وائل هو شقيق بن سلمة قتيبة بن سعيد الثقفي حاتم بن اسمعيل الكوفي هشام بن عروة بن الزبير بن العوام

حل اللغات هدنة اي صلح على ترك القتال بعد التحرك فيه بني الاصفر الروم غاية اي راية ينبذ من النبذ والمراد به نقض العهد تجتبوا من الجباية هو الجزية والخراج اي لم تاخذوا الجباية صفين بكسر الصاد المهملة موضع على الفرات وقع فيه الحرب بين علي ومعاوية الدنية النقيصة ۱۲ +

عن ابيه عن اسماء بنت ابی بکر قالت قدمت علیّ امّی وھی مشرکۃ فی عھد قریش اذ عاھدوا رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ومدّتھم مع ابیھا فاستفتت رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقالت یا رسول اللّٰہ ان امّی قدمت علیّ وھی راغبۃ افاصلھا قال نعم صلیھا

باب المصالحۃ علی ثلثۃ ایام او وقت معلوم

حدثنا احمد بن عثمان بن حکیم ثنی شریح بن مسلمۃ ثنا ابراھیم بن یوسف بن ابی اسحٰق ثنی ابی عن ابی اسحٰق ثنی البراء ان النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم لما اراد ان یعتمر ارسل الی اھل مکۃ یستاذنھم لیدخل مکۃ فاشترطوا علیہ ان لا یقیم بھا الا ثلث لیال ولا یدخلھا الا بجلبان السلاح ولا یدعو منھم احدا قال فاخذ یکتب الشرط بینھم علی بن ابی طالب فکتب ھذا ما قاضی علیہ محمد رسول اللّٰہ قالوا لو علمنا انک رسول اللّٰہ لم نمنعک ولبایعناک ولکن اکتب ھذا ما قاضی علیہ محمد بن عبد اللّٰہ فقال انا واللّٰہ محمد بن عبد اللّٰہ وانا واللّٰہ رسول اللّٰہ قال وکان لا یکتب قال فقال لعلی امح رسول اللّٰہ فقال علی واللّٰہ لا امحوہ ابدا قال فارنیہ فاراہ ایاہ فمحاہ النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم بیدہ فلما دخل ومضی الایام اتوا علیا فقالوا مر صاحبک فلیرتحل فذکر ذلک علی لرسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم فقال نعم ثم ارتحل

باب الموادعۃ من غیر وقت وقول النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم اقرکم علی ما اقرکم اللّٰہ بہ

باب طرح جیف المشرکین فی البئر ولا یؤخذ لھم ثمن

حدثنا عبد اللّٰہ بن عثمان اخبرنی ابی عن شعبۃ عن ابی اسحٰق عن عمرو بن میمون عن عبد اللّٰہ قال بینا رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم ساجد وحولہ ناس من قریش من المشرکین اذ جاءہ عقبۃ بن ابی معیط بسلا جزور فقذفہ علی ظھر النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم فلم یرفع راسہ حتی جاءت فاطمۃ فاخذت من ظھرہ ودعت علی من صنع ذلک فقال النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم اللھم علیک الملأ من قریش اللھم علیک ابا جھل بن ھشام وعتبۃ بن ربیعۃ وشیبۃ بن ربیعۃ وعقبۃ بن ابی معیط وامیۃ بن خلف او ابی بن خلف فلقد رایتھم قتلوا یوم بدر فالقوا فی بئر غیر امیۃ او ابی فانہ کان رجلا ضخما فلما جروہ تقطعت اوصالہ قبل ان یلقی فی البئر

باب اثم الغادر للبر والفاجر

حدثنا ابو الولید ثنا شعبۃ عن سلیمٰن الاعمش عن ابی وائل عن عبد اللّٰہ وعن ثابت عن انس عن النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم قال لکل غادر لواء یوم القیمۃ قال احدھما ینصب وقال الاخر یری یوم القیمۃ یعرف بہ

حدثنا سلیمٰن بن حرب ثنا حماد بن زید عن ایوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبی صلی اللّٰہ علیہ وسلم یقول لکل غادر لواء ینصب بغدرتہ

حدثنا علی بن عبد اللّٰہ ثنا جریر عن منصور عن مجاھد عن طاؤس عن ابن عباس قال قال رسول اللّٰہ صلی اللّٰہ علیہ وسلم یوم فتح مکۃ لا ھجرۃ ولکن جھاد ونیۃ واذا استنفرتم فانفروا وقال یوم فتح مکۃ ان ھذا البلد حرمہ اللّٰہ یوم خلق السموات والارض فھو حرام بحرمۃ اللّٰہ الی یوم القیمۃ وانہ لم یحل القتال فیہ لاحد قبلی ولم یحل لی الا ساعۃ من نھار فھو حرام بحرمۃ اللّٰہ الی یوم القیمۃ لا یعضد شوکہ ولا ینفر صیدہ ولا یلتقط لقطتہ الا من عرفھا ولا یختلی خلاہ فقال العباس یا رسول اللّٰہ الا الاذخر فانہ لقینھم ولبیوتھم قال الا الاذخر

اسماء الرجال

باب المصالحۃ الخ احمد بن عثمان بن حکیم ھو ابو عبد اللّٰہ الازدی الکوفی ابی اسحٰق عمرو بن عبد اللّٰہ السبیعی الکوفی البراء ھو ابن عازب باب الموادعۃ الخ باب طرح جیف المشرکین عبد اللّٰہ بن عثمان یروی عن ابیہ عثمان بن جبلۃ شعبۃ ھو ابن الحجاج باب اثم الغادر الخ ابو الولید ھو ھشام بن عبد الملک ابی وائل ھو شقیق بن سلمۃ سلیمان بن حرب ھو الواشحی ایوب السختیانی نافع ھو مولی ابن عمر جریر ھو ابن عبد الحمید منصور بن المعتمر السلمی الکوفی مجاھد ابن جبر الامام فی التفسیر طاؤس ھو ابن کیسان الیمانی

حل اللغات

جلبان شبہ الجراب من الادم یوضع فیہ السیف مغمودا سلا بفتح السین وتخفیف اللام مقصورا ھی اللفافۃ التی یکون فیھا الولد فی بطن الناقۃ والجزور بفتح الجیم بضم الزای بمعنی المفعول ای المجزور من الابل قذفہ طرحہ علیک الملأ ای خذ الجماعۃ والھکم تقطعت تفرقت اوصالہ اعضاؤہ الغادر ھو الذی یواعد الناس ولا یفی بہ لا یعضد لا یقطع لا یختلی ای لا یجز

حاشیۃ السندی

(قولہ باب المصالحۃ علی ثلثۃ ایام)

وفیہ ولا یدعو منھما حدا ای لا یدعو احدا الی دینہ من اھل مکۃ وفیہ قولہ لا امحاہ ابدا کانہ علم بقرائن الاحوال ان لیس الامر للایجاب واللّٰہ تعالیٰ اعلم (قولہ باب اثم الغادر) وفیہ حدیث لا ھجرۃ الخ

له قوله كتاب بدء الخلق كذا للاكثر وسقطت البسملة لابي ذر وللنسفي ذكر بدء الخلق وللصغاني ابواب بدل كتاب بدء الخلق بفتح اوله وبالهمزة اي ابتداؤه والمراد بالخلق المخلوق ١٢ ف ٢ قوله كل عليه هين ـ اے سهل بتشديد الياء وتخفيفها لغتان كميت وميت واخواته وغرضه ان اهون بمعنى هين اے لا تفاوت عند الله بين الابداء والاعادة كلاهما على السواء في السهولة ١٢ ك ٣ قوله افعيينا افاعيي علينا الخ قال في الفتح معنى قوله افعيينا استفهام انكار اے ما اعجزنا الخلق الاول حين انشأناكم وكانه عدل عن التكلم الى الغيبة لمراعاة اللفظ الوارد في القرآن في قوله ثم هو اعلم بكم اذ انشأكم من الارض انتهى قال صاحب الخير الجاري ظاهره انه فسر البخاري الخلق الاول بحين الانشاء للخلق وقوله انشأ خلقكم بيان لانشأكم بان الانشاء يتعلق بالصفة وهي الخلق وقال الكرماني وتبعه القسطلاني الظاهر ان لفظ حين انشأكم اشارة الى آية اخرى مستقلة وانشأ خلقكم اے تفسيره وهو قوله تعالى اذ انشأكم من الارض ونقل البخاري المعنى حيث قال حين انشأكم بدل اذ انشأكم وهو محذوف في اللفظ واكتفى بالمفسر عن المفسر انتهى وعليك ان تختار ما هو المختار انتهى كلام صاحب الخير الجاري ١٢ ٤ قوله اطوارا ـ يريد تفسير قوله تعالى وقد خلقكم اطوارا اے طورا نطفة وطورا علقة واخرى مضغة ونحوها ١٢ ف ك خ ٥ قوله البشروا ـ من الابشار وجاء من نصر معناه بشر النبي صلى الله عليه وسلم بما يقتضي دخول الجنة حيث عرفهم اصول العقائد من المبدء والمعاد وما بينهما وهذا البيان هو المراد بقولهم لنسالك عن هذا الامر الا لم يكن جل اهتمامهم الا بشأن الدنيا والاستعطاء ومن ديدنهم قالوا بشرتنا بالتفقه وانما جئنا للاستعطاء فاعطنا ١٢ مجمع ٦ قوله يا اهل اليمن ان لم يقبلها بنو تميم ـ فان قلت بنو تميم قبلوها غايته انهم طلبوا شيئا فكيف قال اذ لم يقبلوها قلت لم يقبلوا اذ لم يهتموا بالسؤال عن حقيقتها وكيفية المبدء والمعاد ولم يعتنوا بضبطها وحفظها ولم يسألوا عن موجباتها ١٢ مجمع ٧ قوله لم يكن شئ غيره ـ فيه دلالة على انه لم يكن شئ غيره لا الماء ولا العرش ولا غيرهما لان كل ذلك غير الله تعالى ويكون قوله وكان عرشه على الماء معناه انه خلق الماء سابقا ثم خلق العرش على الماء ١٢ فتح ٨ قوله وكتب ـ اي قدر كل الكائنات في الذكر اي في محله وهو اللوح المحفوظ ١٢ خ ٩ قوله تقطع ـ بلفظ ماضي التقطع وبلفظ مضارع القطع والسراب فاعله وهو ما يرى نصف النهار كانه ماء اي تسرع اسراعا كثيرا تقدمت به وقلت حتى ان السراب يظهر دونها اي من ورائها لبعدها في البر ١٢ مجمع ١٠ قوله فاخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل الخ ـ غاية للاخبار اے حتى اخبر عن دخول اهل الجنة والغرض انه اخبر عن المبدء والمعاش والمعاد جميعا قال الطيبي دل ذلك انه اخبر عن جميع احوال المخلوقات ١٢ ك خ ١١ قوله ان رحمتي غلبت غضبي ـ وفي رواية سبقت بدل غلبت والمراد من الغضب لازمه وهو ارادة ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب والسبق والغلبة باعتبار التعلق اے تعلق الرحمة غالب سابق على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى الذات المقدسة واما الغضب فانه يتوقف على سابقة من العبد كذا في الفتح وكذا قال الكرماني فان قلت صفات الله قديمة فكيف يتصور سبق بعضها على بعض قلت باعتبار التعلق مع ان الرحمة والغضب ليسا صفتين لله تعالى بل هما فعلان وجاز تقدم بعض الافعال على بعضها انتهى قال الطيبي في سبق الرحمة اشارة الى ان قسط الخلق منها اكثر من قسطهم من الغضب وانها ينالهم من غير استحقاق وان الغضب لا ينالهم الا باستحقاق فالرحمة تشمل الشخص جنينا ورضيعا وفطيما قبل ان يصدر منه شئ من الطاعة ولا يلحقه الغضب الا بعد ان يصدر عنه من الذنوب ما يستحق معه ذلك ١٢ ١٢ قوله ومن الارض مثلهن ـ قال الداؤدي فيه دلالة على ان الارضين بعضها فوق بعض مثل السموات ونقل عن بعض المتكلمين ان المثلية في العدد خاصة وان السبع متجاورة وحكى ابن التين عن بعضهم ان الارض واحدة قال وهو مردود بالقرآن والسنة قلت لعله القول بالتجاور والا فيصير صريحا في المخالفة ويدل للقول الظاهر ما رواه ابن جرير من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي الضحى عن ابن عباس في هذه الآية ومن الارض مثلهن قال في كل ارض مثل ابراهيم ونحو ما على الارض من الخلق هكذا اخرجه مختصرا واسناده صحيح واخرجه الحاكم والبيهقي من طريق عطاء بن السائب عن ابي الضحى مطولا واوله اي سبع ارضين في كل ارض آدم كآدمكم ونوح كنوحكم وابراهيم كابراهيمكم وعيسى كعيسى ونبي كنبيكم قال البيهقي اسناده صحيح الا انه شاذ ١٢ فتح الباري من غير تغيير حرف ١٢

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب بدء الخلق باب ما جاء في قول الله وهو الذي يبدؤ الخلق ثم يعيده وهو اهون عليه وقال الربيع بن خثيم والحسن كل عليه هين وهين وهين مثل لين ولين وميت وميت وضيق وضيق افعيينا افاعيي علينا حين انشأكم وانشأ خلقكم لغوب اللغوب النصب اطوارا طورا كذا وطورا كذا عدا طوره اي قدره حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال جاء نفر من بني تميم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا بني تميم ابشروا فقالوا بشرتنا فاعطنا فتغير وجهه فجاءه اهل اليمن فقال يا اهل اليمن اقبلوا البشرى اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم يحدث بدء الخلق والعرش فجاء رجل فقال يا عمران راحلتك تفلتت ليتني لم اقم حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش ثنا جامع بن شداد عن صفوان بن محرز انه حدثه عن عمران بن حصين قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعقلت ناقتي بالباب فاتاه ناس من بني تميم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قالوا قد بشرتنا فاعطنا مرتين ثم دخل عليه ناس من اليمن فقال اقبلوا البشرى يا اهل اليمن ان لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله قالوا جئناك لنسألك عن هذا الامر قال كان الله ولم يكن شئ غيره وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شئ وخلق السموات والارض فنادى مناد ذهبت ناقتك يا ابن الحصين فانطلقت فاذا هي تقطع دونها السراب فوالله لوددت اني تركتها وروى عيسى عن رقبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال سمعت عمر يقول قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم مقاما فاخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل اهل الجنة منازلهم واهل النار منازلهم حفظ ذلك من حفظه ونسيه من نسيه حدثنا عبد الله بن ابي شيبة عن ابي احمد عن سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل شتمني ابن آدم وما ينبغي له ان يشتمني ويكذبني وما ينبغي له اما شتمه اياي فقوله ان لي ولدا واما تكذيبه فقوله لن يعيدني كما بدأني حدثنا قتيبة انا مغيرة بن عبد الرحمن القرشي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش ان رحمتي غلبت غضبي باب ما جاء في سبع ارضين وقول الله عز وجل الله الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن الآية والسقف المرفوع السماء سمكها بناءها والحبك استواؤها وحسنها واذنت سمعت واطاعت والقت اخرجت ما فيها من الموتى وتخلت عنهم طحاها دحاها بالساهرة وجه الارض كان فيها الحيوان نومهم وسهرهم حدثنا علي نا ابن علية عن علي بن المبارك ثنا يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وكانت بينه وبين اناس خصومة في ارض فدخل على عائشة فذكر لها ذلك فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع ارضين حدثنا بشر بن محمد انا عبد الله عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ شيئا من الارض بغير حقه خسف به يوم القيمة الى سبع ارضين حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب عن محمد عن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الزمان

اسماء الرجال محمد بن كثير هو العبدي جامع بن شداد ابو صخر المحاربي صفوان بن محرز المازني البصري عمر بن حفص بن غياث يروي عن ابيه حفص النخعي الكوفي قاضي بغداد اوثق اصحاب الاعمش الاعمش هو سليمان بن مهران الكوفي رقبة هو ابن مصقلة العبدي الكوفي قيس بن مسلم هو ابو عمرو الكوفي طارق بن شهاب الاحمسي الكوفي عبد الله بن ابي شيبة هو عبد الله بن محمد بن ابي شيبة اسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز باب ما جاء في سبع ارضين الخ علي بن عبد الله المديني ابن علية هو اسمعيل بن ابراهيم وعلية اسم امه يحيى بن ابي كثير الطائي مولاهم بشر بن محمد السختياني ابو محمد المروزي عبد الله بن المبارك المروزي موسى بن عقبة صاحب المغازي سالم يروي عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب محمد بن المثنى بن عبيد العنزي الزمن ابي بكرة هو عبد الرحمن يروي عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي ١٢

حل اللغات هين اي سهل النصب التعب تفلتت اي تشردت الشتم هو الوصف بما يقتضي النقص دحاها اے بسطها من كل جانب قيد شبر يعني مقدار يک بالشت ١٢

حاشية السندي: ولعل ذكره لان قوله فانفروا يفهم منه وجوب وفاء العهد للائمة ويلزم منه حرمة الغدر بهم المستلزم للاثم منه ثم رايت الكرماني مال الى ذلك والله سبحانه وتعالى (كتاب بدء الخلق) (قوله كل عليه هين) يريد ان اهون مجرد عن معنى التفضيل لاستواء الكل وغالب العلماء حملوه على التفضيل بالنسبة الى قياس العباد اي هو اسهل عليه بالنظر الى قياسكم فكيف تنكرونه مع اثبات البدء والله تعالى اعلم (قوله كان الله) اي مع صفاته العليا وترك ذكرها لانها كالتوابع فلا يلزم من الحديث نفي الصفات القديمة وقد يقال ولم يكن شئ غيره مبني على ان الصفات ليست غير الذات كما قرره اهل الكلام لكن الحق ان ذلك اصطلاح منهم فبناء الحديث عليه لا يخلو عن خفاء نعم يمكن انهم بنوا اصطلاحهم على ظاهر هذا الحديث بعد اثبات قدم الصفات كما ان المعتزلة بنوا نفيها عليه وعلى

۱ قوله کہیئتہ۔ الکاف صفۃ مصدر محذوف ای استدارا استدارۃ مثل حالتہ یوم خلق السموات والارض والزمان اسم لقلیل الوقت وکثیرہ واراد بہ ہہنا السنۃ ومعنی الحدیث ان العرب کانوا یؤخرون المحرم الی صفر وہو النسیٔ المذکور فی القرآن فی قولہ تعالی انما النسیٔ زیادۃ فی الکفر لیقاتلوا فیہ ویفعلون ذلک کل سنۃ بعد سنۃ فینتقل المحرم من شہر الی شہر حتی جعلوہ فی جمیع شہور السنۃ فلما کانت تلک السنۃ قد عاد الی اصل الحساب والوضع الذی اختارہ ووضعہ یوم خلق السموات والارض ودارت السنۃ کہیئتہا الاولی قال بعضہم انما اخر النبی صلی اللہ علیہ وسلم الحج مع الامکان یوافق اہل الحساب فیحج فیہ حجۃ الوداع قولہ ثلاث متوالیات انما حذف التاء من العدد باعتبار ان الشہر الذی ہو واحد الاشہر بمعنی اللیالی فاعتبر لذلک تانیثہ کذا فی الطیبی قال الکرمانی العدد الذی لم یذکر معہ الممیز جاز فیہ التذکیر والتانیث انتہی ۱۲ ۲ قولہ ورجب مضر بضم المیم وفتح المعجمۃ وبالراء قبیلۃ مشہورۃ وانما اضافہ الیہم لانہم کانوا یحافظون علی تحریمہ اشد من محافظۃ سائر العرب ووصفہ بالذی بین جمادی وشعبان تاکیدا وازاحۃ للریب الحادث فیہ من النسیٔ۔ ک قال العینی ومطابقتہ للترجمۃ تاتی بالتعسف لان الاحادیث المذکورۃ فیہا سبع ارضین وہہنا لفظ الارض فقط ولکن المراد منہ سبع ارضین ایضا انتہی ۱۲ ۳ قولہ خاصمتہ اروی۔ بفتح الہمزۃ وسکون الراء وفتح الواو وبالقصر بنت ابی اویس ادعت ان سعیدا غصبہا ارضا قولہ الی مروان متعلق بقولہ خاصمتہ ای ترافعا الیہ وکان یومئذ امیرا علی المدینۃ وقد ترک سعید الحق لہا ودعا علیہا واستجاب اللہ دعاءہ قال الکرمانی ومر بیانہ ص۳۳۲ فی ابواب المظالم والقصاص ۱۲ ۴ قولہ واضاع نصیبہ ای حظہ وہو الاشتغال بما لا یعنیہ وینفعہ فی الدنیا والآخرۃ وقولہ ما لا علم لہ بہ لیس نفیا لما یتعاناہ المنجم من الاحکام مستوا اثباتا الغیر بل ہو نفیہ بالکلیۃ ویؤیدہ ما یتبعہ من قولہ ما عجز عن علمہ الانبیاء ۱۲ قالہ الطیبی ۵ قولہ ہشیما۔ قال تعالی فاصبح ہشیما ای یابسا متفتتا تذروہ الریاح ای تفرقہ وقال تعالی وحدائق غلبا جمع الغلباء ای الملتفۃ وفاکہۃ وابا الاب ما یاکلہ الانعام من المرعی قولہ نکدا ای قلیلا قال تعالی والذی خبث لا یخرج الا نکدا والنکد الشیٔ القلیل الذی لا ینفع۔ ملتقط من ک ف ۱۲ ۶ قولہ کحسبان الرحی۔ اراد انہما یجریان علی حسب الحرکۃ الرحویۃ الدوریۃ وعلی وضعہا قولہ ولا یعدوانہا ای لا یتجاوزانہا قولہ جماعۃ ای الجمع الاصطلاحی قولہ ضحاہا ای الذی فی قولہ تعالی والشمس وضحاہا ای ضوءہا وقال تعالی لا الشمس ینبغی لہا ان تدرک القمر ولا اللیل سابق النہار ای یتطالبان حثیثین وقال تعالی یطلبہ حثیثا ای سریعا وقال تعالی نسلخ منہ النہار ای نخرج النہار من اللیل ولما کان حکم العکس ایضا کذلک عمم البخاری وقال بلفظ احدہما قال تعالی انشقت السماء فہی یومئذ واہیۃ وہی المتشقق والرجا مقصورا ہی الیسیر والحافۃ بتخفیف الفاء الجانب قولہ بروجا منازل الشمس فان قلت کیف فسر البروج بالمنازل وہی اثنا عشر والمنازل ثمانیۃ وعشرون قلت کل برج عبارۃ عن المنزلتین وثلث منہا فہی ہی بعینہا واراد بالمنازل معناہا اللغوی لا التی علیہا اصطلاح اہل التنجیم قولہ ولیجۃ وہی عبارۃ عن کل شیٔ ادخلتہ فی شیٔ واعلم ان ہذہ اللغات وتفاسیرہا لم توجد فی بعض النسخ کذا فی الکرمانی مع شیٔ زائد ۱۲ ۷ قولہ حتی تسجد۔ فان قلت ما المراد بالسجود اذ لا جبہۃ لہا والانقیاد حاصل دائما قلت الغرض تشبیہہ بالساجد عند الغروب فان قلت فیما تستاذن قلت الظاہر انہ فی الطلوع من المشرق واللہ اعلم بحقیقۃ الحال قالہ الکرمانی ۱۲ ۸ قولہ والشمس تجری لمستقر لہا۔ قال الطیبی قال بعض اہل التفسیر معناہ ان الشمس تجری لاجل قدر لہا یعنی الی انقطاع بقاء مدۃ العالم وقال بعضہم مستقرہا غایۃ ما ینتہی الیہ فی صعودہا وارتفاعہا لاطول یوم من الصیف ثم تاخذ فی النزول الی اقصی مشارق الشتاء لاقصر یوم فی الشتاء اما قولہ مستقرہا تحت العرش فلا ننکر ان یکون لہا استقرار تحت العرش من حیث لا ندرکہ ولا نشاہدہ وانما اخبر عن غیب فلا نکذب ولا نکیفہ لان علمنا لا یحیط بہ انتہی کلام الطیبی ۱۲ ۹ قولہ مکوران یوم القیمۃ۔ والمراد ان السموات والارض یجمعان ویلفان کما یلف العمامۃ کذا فی المجمع وباقی احادیث الباب مر بیانہا فی ص۱۴۲ فی باب الکسوف ۱۲

قداستدار کہیئتہ یوم خلق اللہ السموات والارض السنۃ اثنا عشر شہرا منہا اربعۃ حرم ثلث متوالیات	
ذو القعدۃ وذو الحجۃ والمحرم ورجب مضر الذی بین جمادی وشعبان حدثنا عبید بن اسمعیل ثنا	شیٔ
ابو اسامۃ عن ہشام عن ابیہ عن سعید بن زید بن عمرو بن نفیل انہ خاصمتہ اروی فی حق زعمت انہ	
انتقصہ لہا الی مروان فقال سعید انا انتقص من حقہا شیئا اشہد لسمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول	
من اخذ شبرا من الارض ظلما فانہ یطوقہ یوم القیمۃ من سبع ارضین قال ابن ابی الزناد عن ہشام عن ابیہ	
قال قال لی سعید بن زید دخلت علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم باب فی النجوم وقال قتادۃ ولقد زینا السماء الدنیا بمصابیح	
خلق ہذہ النجوم لثلث جعلہا زینۃ للسماء ورجوما للشیاطین وعلامات یہتدی بہا فمن تاول فیہا بغیر ذلک	
اخطا واضاع نصیبہ وتکلف ما لا علم لہ بہ وقال ابن عباس ہشیما متغیرا والاب ما تاکل الانعام والانام	
الخلق برزخ حاجز وقال مجاہد الفافا ملتفۃ الغلب الملتفۃ فراشا مہادا کقولہ تعالی ولکم فی الارض مستقر	حاجب
نکدا قلیلا باب صفۃ الشمس والقمر بحسبان قال مجاہد کحسبان الرحی وقال غیرہ بحساب ومنازل لا یعدوانہا	
حسبان جماعۃ حساب مثل شہاب وشہبان ضحاہا ضوءہا ان تدرک القمر لا یستر ضوء احدہما ضوء الاخر ولا	الحساب
ینبغی لہما ذلک سابق النہار یتطالبان حثیثین نسلخ نخرج احدہما من الاخر ونجری کل واحد منہما واہیۃ وہیہا	حثیثان
تشققہا ارجائہا ما لم ینشق منہا فہم علی حافتیہ کقولک علی ارجاء البئر اغطش وجن اظلم وقال الحسن کورت	فہی / فہو
تکور حتی یذہب ضوءہا ویقال واللیل وما وسق جمع من دابۃ اتسق استوی بروجا منازل الشمس والقمر الحرور	فالحرور
بالنہار مع الشمس وقال ابن عباس ورؤبۃ الحرور باللیل والسموم بالنہار ویقال یولج یکور ولیجۃ کل شیٔ ادخلتہ	یکون
فی شیٔ حدثنا محمد بن یوسف ثنا سفین عن الاعمش عن ابراہیم التیمی عن ابیہ عن ابی ذر قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم	
لابی ذر حین غربت الشمس تدری این تذہب قلت اللہ ورسولہ اعلم قال فانہا تذہب حتی تسجد تحت العرش	تدری
فتستاذن فیؤذن لہا ویوشک ان تسجد فلا یقبل منہا وتستاذن فلا یؤذن لہا یقال لہا ارجعی من حیث	فیقال
جئت فتطلع من مغربہا فذلک قولہ تعالی والشمس تجری لمستقر لہا ذلک تقدیر العزیز العلیم حدثنا	
مسدد ثنا عبد العزیز بن المختار ثنا عبد اللہ الداناج ثنی ابو سلمۃ بن عبد الرحمن عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم	
قال الشمس والقمر مکوران یوم القیمۃ حدثنا یحیی بن سلیمن ثنی ابن وہب اخبرنی عمرو ان عبد الرحمن بن	
القاسم حدثہ عن ابیہ عن عبد اللہ بن عمر انہ کان یخبر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان الشمس والقمر لا یخسفان	
لموت احد ولا لحیاتہ ولکنہما ایتان من ایات اللہ فاذا رأیتموہا فصلوا حدثنا اسمعیل بن ابی اویس ثنی	وقال فی آیۃ
مالک عن زید بن اسلم عن عطاء بن یسار عن عبد اللہ بن عباس قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان الشمس والقمر ایتان	
من ایات اللہ لا یخسفان لموت احد ولا لحیاتہ فاذا رأیتم ذلک فاذکروا اللہ حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث	
عن عقیل عن ابن شہاب اخبرنی عروۃ ان عائشۃ اخبرتہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یوم خسفت الشمس	
قام فکبر وقرأ قراءۃ طویلۃ ثم رکع رکوعا طویلا ثم رفع رأسہ فقال سمع اللہ لمن حمدہ وقام کما ہو فقرأ	

اسماء الرجال

عبید بن اسمعیل الہباری القرشی الکوفی ابو اسامۃ حماد بن اسامۃ ہشام عن ابیہ عروۃ بن الزبیر بن العوام ابن ابی الزناد عبد الرحمن بن عبد اللہ باب فی النجوم قال مجاہد ہو ابن جبر المفسر باب صفۃ الشمس محمد بن یوسف الفریابی سفین ہو الثوری الاعمش سلیمان بن مہران الکوفی عن ابیہ یزید بن شریک الکوفی ابی ذر جندب بن جنادۃ مسدد ہو ابن مسرہد الاسدی عبد العزیز بن المختار البصری یحیی بن سلیمان بن یحیی ابو سعید الجعفی الکوفی ابن وہب عبد اللہ المصری عن ابیہ ای القاسم بن محمد بن ابی بکر اسمعیل بن ابی اویس ہو اسمعیل بن عبد اللہ المدنی مالک الامام المدنی زید بن اسلم مولی عمر بن الخطاب عطاء بن یسار الہلالی مولی ام المومنین میمونۃ یحیی ہو ابن عبد اللہ ابن بکیر المخزومی اللیث ہو ابن سعد الامام عقیل ہو ابن خالد الایلی ابن شہاب ہو الزہری عروۃ ہو ابن الزبیر ۱۲

حل اللغات مضر قبیلۃ مشہورۃ حثیثین سریعین مکوران مطویان ذاہبا الضوء ۱۲

قراءة طويلة وهي ادنى من القراءة الاولى ثم ركع ركوعا طويلا وهي ادنى من الركعة الاولى ثم سجد سجودا طويلا ثم فعل في الركعة الآخرة مثل ذلك ثم سلم وقد تجلت الشمس فخطب الناس فقال في كسوف الشمس والقمر انهما آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتموهما فافزعوا الى الصلوة حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن اسمعيل ثني قيس عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله فاذا رأيتموهما فصلوا

باب ما جاء في قوله تعالى وهو الذي ارسل الرياح نشرا بين يدي رحمته قاصفا تقصف كل شيء لواقح ملاقح ملقحة اعصار ريح عاصف تهب من الارض الى السماء كعمود فيه نار صر برد نشرا متفرقة

حدثنا آدم ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور حدثنا مكي بن ابراهيم ثنا ابن جريج عن عطاء عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأى مخيلة في السماء اقبل وادبر ودخل وخرج وتغير وجهه فاذا امطرت السماء سري عنه فعرفته عائشة ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما ادري لعله كما قال قوم فلما رأوه عارضا مستقبل اوديتهم الآية

بسم الله الرحمن الرحيم **باب ذكر الملائكة** وقال انس بن مالك قال عبد الله بن سلام للنبي صلى الله عليه وسلم ان جبرئيل عدو اليهود من الملائكة وقال ابن عباس لنحن الصافون الملائكة

حدثنا هدبة بن خالد ثنا همام عن قتادة ح وقال لي خليفة ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد وهشام قالا ثنا قتادة ثنا انس بن مالك عن مالك بن صعصعة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان فذكر رجلا بين الرجلين فاتيت بطست من ذهب ملآن حكمة وايمانا فشق من النحر الى مراق البطن ثم غسل البطن بماء زمزم ثم ملئ حكمة وايمانا واتيت بدابة ابيض دون البغل وفوق الحمار البراق فانطلقت مع جبرئيل حتى اتينا السماء الدنيا قيل من هذا قيل جبرئيل قيل ومن معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت على آدم فسلمت عليه فقال مرحبا بك من ابن ونبي فاتينا السماء الثانية قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت على عيسى ويحيى فقالا مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا السماء الثالثة قيل من هذا قيل جبرئيل قيل من معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت على يوسف فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا السماء الرابعة قيل من هذا قال جبرئيل قيل من معك قيل محمد صلى الله عليه وسلم قيل وقد ارسل اليه قيل نعم قيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت على ادريس فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا السماء الخامسة قيل من هذا قيل جبرئيل قيل ومن معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قيل نعم قال مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتينا على هارون فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا على السماء السادسة قيل من هذا قيل جبرئيل قيل من معك قيل محمد صلى الله عليه وسلم قيل وقد ارسل اليه مرحبا به ونعم المجيء جاء فاتيت على موسى فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فلما جاوزت بكى فقيل ما ابكاك

حاشية السندي

(قوله فعرفته عائشة ذلك) من التعريف اي ذكرت له وبينت له ما يعرفه بطريق الاستفسار عن سببه والا فالمراد ادري ما وجهه فكيف تعرفه عائشة سبحانه صلى الله تعالى عليه وسلم والله تعالى اعلم (قوله ان

له قوله هذا الغلام الخ. قال الخطابي في شرح صحيح البخاري والذي يشكل علينا من هذا الفصل بكاء موسى صلوات الله عليه وقوله يارب هذا الغلام الذي بعث بعدي الخ ولا يجوز ان يتأول بكاؤه على معنى الحاسدة والمنافسة فيما اعطيه من الكرامة فان ذلك لا يليق بصفات الانبياء والاخلاق الاجلة من الاولياء وانما بكاؤه صلى الله عليه وسلم لنفسه وامته ليحسن حظ امته اذ قصر عددهم عن مبلغ عدد امة محمد صلى الله عليه وسلم وذلك من جهة الشفقة على امته وتمني الخير لهم وقد يليق هذه الصفات الانبياء وشمائلهم واما قوله هذا الغلام فانه ليس على معنى الازدراء والاستصغار بشانه وانما هو على تعظيم منة الله عليه فيما اناله واتاه من النعمة واتحفه من الكرامة من غير طول عمر افناه مجتهدا في طاعته وقد يسمي العرب الرجل المستجمع السن غلاما ما دام فيه بقية من القوة وذلك في لغتهم مشهور انتهى كلام الخطابي
له قوله السماء السابعة. فان قلت مر في الصلوة ان ابراهيم عليه السلام في السادسة قلت لعله وجده في السادسة ثم ارتقى هو ايضا الى السابعة كذا في الكرماني والعيني ايضا او ثبت تعدد الاسراء فلا اشكال في تعدد الامكنة للانبياء عليهم السلام نزولا وصعودا للاستقبال والمشايعة كذا في الخير الجاري ١٢ له قوله فرفع لي البيت المعمور. اي كشف لي وقرب مني والرفع التقريب والعرض والبيت المعمور بيت في السماء حيال الكعبة اسمه الضراح بضم المعجمة وخفة الراء وبالمهملة وعمرانه كثرة غاشية من الملائكة ١٢ كرماني له قوله ورفعت لي سدرة المنتهى. وفي بعضها السدرة بالالف واللام وسميت بها لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يجاوزها احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم والنبق بكسر الموحدة وسكونها حمل السدر والقلال جمع القلة وهي جرة عظيمة تسع قربتين او اكثر كذا في الكرماني وهجر غير منصرف بلد بقرب المدينة غير هجر البحرين ذكره في المجمع اليها تنسب القلال وتنسب الى هجر اليمن ١٢ قاموس ۵ قوله عن الحسن. اي البصري قال يحيى بن معين لم يصح للحسن سماع من ابي هريرة قيل ليحيى قد جاء في بعض الاحاديث عن الحسن حدثنا ابو هريرة قال ليس بشيء ١٢ ك خ ٦ قوله يجمع بلفظ المجهول قالوا معنى الجمع ان النطفة اذا وقعت في الرحم واراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في اطراف المرأة تحت كل شعرة وظفر فتمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما في الرحم فذلك جمعها ١٢ ك خ ٧ قوله فيسبق عليه كتابه. اي الذي كتب عليه قال الخطابي فيه ان ظاهر الاعمال من الحسنات والسيئات امارات وليست بموجبات وان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق به القضاء وجرى به القدر. ك خ ومر بعض بيانه في ص٤٦ في الحيض ١٢ ۸ قوله ثم يوضع له القبول في الارض اي يلقى في قلوب اهلها محبته مادحين له مثنين عليه مريدين ايصال الخير اليه ١٢ ك خ ٩ قوله محمد. هو محمد بن يحيى الذهلي كذا في الكرماني وزاد في الفتح وقال ابو ذر بعدان ساقه محمد هذا هو البخاري وهذا هو الارجح عندي فان الاسمعيلي وابا نعيم لم يجدا الحديث من غير رواية البخاري فاخرجاه عنه ولو كان عند غير البخاري لما ضاق عليهما تخريجه انتهى ١٢ ١٠ قوله في العنان وهو السحاب. فهذا معنى واحد عنانة كسحابة كذلك كذا في الفتح قوله فتذكر اي الملائكة الامر الذي قضي في السماء وجوده وعدمه قوله فتسترق هو يفتعل من السرقة اي يسمع سرقة يقال استرق السمع اي سمع مستخفيا كذا في الكرماني ١٢ ١١ قوله والاغر. كذا للاكثر بالمعجمة والراء الثقيلة ووقع في رواية الكشميهني والاعرج بالعين المهملة الساكنة وآخره جيم والاول ارجح فانه مشهور من رواية الاغر ١٢ فتح ١٢ قوله انشدك بالله. اي سألتك بالله قوله اجب عني اي قل جواب هجو الكفار عني وروح القدس هو جبرئيل عليه السلام قال العيني ومطابقته للترجمة في قوله اللهم ايده بروح القدس فان المراد بروح القدس هو جبرئيل عليه السلام انتهى مع تغيير يسير ١٢ ١٣ قوله قال نعم. اي قال ابو هريرة نعم يعني سمعت رسول الله يقوله اي استشهد حسان هو ابن ثابت الانصاري ابا هريرة على الانشاد في المسجد لما انكر عمر على حسان فشهد ابو هريرة بهذا ومر الحديث مع بعض بيانه في ص٦٤ في كتاب الصلوة في باب الشعر في المسجد ١٢

قال يارب هذا الغلام الذي بعث بعدي يدخل الجنة من امته افضل مما يدخل من امتي فاتينا السماء السابعة
قيل من هذا قيل جبرئيل قيل من معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت على ابراهيم
فسلمت عليه فقال مرحبا بك من ابن ونبي فرفع لي البيت المعمور فسالت جبرئيل فقال هذا البيت المعمور يصلي فيه
كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا لم يعودوا اليه آخر ما عليهم ورفعت لي سدرة المنتهى فاذا نبقها كانه قلال هجر
وورقها كانه آذان الفيول في اصلها اربعة انهار نهران باطنان ونهران ظاهران فسالت جبرئيل فقال اما الباطنان
ففي الجنة واما الظاهران فالفرات والنيل ثم فرضت علي خمسون صلوة فاقبلت حتى جئت موسى فقال ما صنعت قلت
فرضت علي خمسون صلوة قال انا اعلم بالناس منك عالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فان امتك لا تطيق
فارجع الى ربك فسله فرجعت فسألته فجعلها اربعين ثم مثله ثم ثلثين ثم مثله فجعل عشرين ثم مثله فجعل عشرا
فاتيت موسى فقال مثله فجعلها خمسا فاتيت موسى فقال ما صنعت قلت جعلها خمسا فقال مثله قلت سلمت فنودي اني قد
امضيت فريضتي وخففت عن عبادي واجزي الحسنة عشرا وقال همام عن قتادة عن الحسن عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم في البيت المعمور حدثنا الحسن بن الربيع ثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن زيد بن وهب قال عبد الله
حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما نطفة
ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله ملكا ويؤمر باربع كلمات ويقال له اكتب عمله ورزقه
واجله وشقي او سعيد ثم ينفخ فيه الروح فان الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة الا ذراع فيسبق عليه
كتابه فيعمل بعمل اهل النار ويعمل حتى ما يكون بينه وبين النار الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة حدثنا
محمد بن سلام ثنا مخلد انا ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن نافع قال قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه
ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا احب الله العبد نادى
جبرئيل ان الله يحب فلانا فاحببه فيحبه جبرئيل فينادي جبرئيل في اهل السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه
فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض حدثنا محمد ثنا ابن ابي مريم ثنا الليث ثنا ابن ابي جعفر عن محمد بن
عبد الرحمن عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة
تنزل في العنان وهو السحاب فتذكر الامر قضي في السماء فتسترق الشياطين السمع فتسمعه فتوحيه الى
الكهان فيكذبون معها مائة كذبة من عند انفسهم حدثنا احمد بن يونس ثنا ابراهيم بن سعد انا ابن شهاب عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن والاغر عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من
ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول فاذا جلس الامام طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر
حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين ثنا الزهري عن سعيد بن المسيب قال مر عمر في المسجد وحسان ينشد فقال كنت انشد
فيه وفيه من هو خير منك ثم التفت الى ابي هريرة فقال انشدك بالله اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجب عني
اللهم ايده بروح القدس قال نعم حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن البراء قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

نعم — لو يعيدوا — وان — فيؤمر — يعمل — اخبرنا — والاعرج — الملائكة — حدثني — وقال

اسماء الرجال

وقال همام بتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي اي بالاسناد السابق قتادة هو ابن دعامة السدوسي الحسن بن الربيع بن سليمان البجلي الكوفي ابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي مولى بني حنيفة الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي زيد بن وهب ابو سليمان الهمداني الكوفي عبد الله هو ابن مسعود الهذلي محمد بن سلام بتخفيف اللام على الاصح هو البيكندي السلمي مولاهم مخلد هو ابن يزيد الحراني ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز موسى ابن عقبة صاحب المغازي نافع مولى ابن عمر ابو عبد الله المدني فقيه من ائمة التابعين واعلامهم في ١١٧ ابن ابي مريم سعيد بن محمد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مريم الجمحي الليث هو ابن سعد الامام المصري ابن ابي جعفر عبيد الله واسم ابي جعفر يسار القرشي محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن الاسود الاسدي ابو الاسود المدني يتيم عروة احمد هو ابن عبد الله ابن يونس اليربوعي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والاغر سلمان الجهني وللكشميهني الاعرج وهو عبد الرحمن بن هرمز والاغر هو الاشهر علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم ابو الحسن بن المديني البصري سفيان هو ابن عيينة الهلالي ابو محمد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي حفص بن عمر الحوضي البصري شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي عدي بن ثابت الانصاري الكوفي البراء هو ابن عازب الانصاري ١٢

حل اللغات

رفع لي اي كشف لي وقرب مني وكذلك رفعت اي كشفت وقربت البيت المعمور بيت في السماء حيال الكعبة اسمه الضراح بضم الضاد المعجمة وعمرانه كثرة غاشية من الملائكة سدرة المنتهى هي شجر النبق سميت بها لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يجاوزها احد سوى رسول الله صلعم قلال هجر القلال جمع قلة وهي جرة عظيمة تسع قربتين او اكثر وهجر مدينة باليمن هي قاعدة البحرين كذا في المطالع وفي المجمع بلد بقرب المدينة غير هجر البحرين وهو المعتمد ١٢

جبريل عليه السلام عدو اليهود) اي فيما زعموا وانه لكفرهم عدو لهم لوجوب معاداة اهل المعاصي والله تعالى اعلم (قوله فلما جاوزت بكى فقيل ما ابكاك قال يارب هذا الغلام الخ) اي هذا الشاب الخ ذكر السيوطي رحمه الله تعالى قال العلماء لم يكن بكاء موسى وقوله المذكور حسدا معاذ الله فان الحسد منزوع عن آحاد المؤمنين فكيف بمن اصطفاه الله بل اسفا على ما فاته من الاجر الذي يترتب عليه رفع الدرجة بسبب ما وقع من امته من كثرة المخالفة المقتضية لنقص اجورهم المستلزمة لنقص اجره لان لكل نبي مثل اجر من تبعه واما قوله عليه الصلوة والسلام غلام فهو على سبيل التنويه بعظمة الله

اهجهم او هاجهم وجبرئيل معك حدثنا اسحق انا وهب بن جرير ثنا ابی قال سمعت حميد بن
هلال عن انس بن مالك قال كانی انظر الی غبار ساطع فی سكة بنی غنم وزاد موسی موكب جبرئيل عليه
السلام حدثنا فروة ثنا علی بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان الحارث بن هشام سأل
النبی صلی الله عليه وسلم كيف يأتيك الوحی قال كل ذاك يأتی الملك احيانا فی مثل صلصلة الجرس فيفصم عنی و
قد وعيت ما قال وهو اشده علی ويتمثل لی الملك احيانا رجلا فيكلمنی فاعی ما يقول حدثنا آدم ثنا
شيبان ثنا يحيی بن ابی كثير عن ابی سلمة عن ابی هريرة قال سمعت النبی صلی الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين فی
سبيل الله دعته خزنة الجنة ای فل هلم فقال ابو بكر ذاك الذی لا توی عليه فقال النبی صلی الله عليه وسلم
ارجو ان تكون منهم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهری عن ابی سلمة عن عائشة ان النبی
صلی الله عليه وسلم قال لها يا عائشة هذا جبرئيل يقرأ عليك السلام فقالت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته تری ما
لا اری تريد النبی صلی الله عليه وسلم حدثنا ابو نعيم ثنا عمر بن ذر ح وحدثنی يحيی يعنی ابن جعفر ثنا وكيع عن عمر بن
ذر عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لجبرئيل الا تزورنا اكثر مما تزورنا
قال فنزلت وما نتنزل الا بامر ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا الآية حدثنا اسمعيل ثنی سليمن عن يونس
عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال اقرأنی
جبرئيل علی حرف فلم ازل استزيده حتی انتهی الی سبعة احرف حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا يونس
عن الزهری ثنی عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان رسول الله صلی الله عليه وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون
فی رمضان حين يلقاه جبرئيل وكان جبرئيل يلقاه فی كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول
الله صلی الله عليه وسلم حين يلقاه جبرئيل اجود بالخير من الريح المرسلة وعن عبد الله انا معمر بهذا الاسناد نحوه
وروی ابو هريرة وفاطمة عن النبی صلی الله عليه وسلم ان جبرئيل كان يعارضه القرآن حدثنا قتيبة ثنا ليث عن
ابن شهاب ان عمر بن عبد العزيز اخر العصر شيئا فقال له عروة اما ان جبرئيل قد نزل فصلی امام رسول
الله صلی الله عليه وسلم فقال عمر اعلم ما تقول يا عروة قال سمعت بشير بن ابی مسعود يقول سمعت ابا مسعود يقول
سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول نزل جبرئيل فامنی فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت
معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب باصابعه خمس صلوات حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابی عدی
عن شعبة عن حبيب بن ابی ثابت عن زيد بن وهب عن ابی ذر قال قال النبی صلی الله عليه وسلم قال لی جبرئيل من مات من
امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة او لم يدخل النار قال وان زنی وان سرق قال وان حدثنا ابو اليمان انا
شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال الملائكة يتعاقبون ملائكة بالليل وملائكة
بالنهار ويجتمعون فی صلوة الفجر والعصر ثم يعرج اليه الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو اعلم بهم فيقول
كيف تركتم عبادی فقالوا تركناهم يصلون واتيناهم يصلون باب اذا قال احدكم امين والملائكة فی السماء

مِن فوافقتا حدٰهما الاخرٰی غُفِرَ لہ ما تقدم من ذنبہ حدثنا محمد ثنا مخلد انا ابن جریج عن اسمٰعیل بن اُمَیۃ ان نافعًا
حدثہ ان القاسم بن محمد حدثہ عن عائشۃ قالت حشوت للنبی صلی اللہ علیہ وسلم وسادۃً فیہا تماثیل کانہا نمرقۃ فجاء فقام
بین البابین وجعل یتغیر وجہہ فقلت ما لنا یا رسول اللہ قال ما بال ھٰذہ الوسادۃ قلتُ وسادۃ جعلتُہا لک
لتضطجع علیہا قال اما علمتِ ان الملٰئکۃ لا تدخل بیتًا فیہ صورۃ وان من صنع الصور یعذب یوم القیٰمۃ فیقول
احیوا ما خلقتم حدثنا ابن مقاتل نا عبد اللہ انا معمر عن الزھری عن عبید اللہ بن عبد اللہ انہ سمع ابن عباس
یقول سمعت ابا طلحۃ یقول سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا تدخل الملٰئکۃ بیتًا فیہ کلب ولا صورۃ تماثیل
حدثنا احمد ثنا ابن وھب انا عمرو ان بکیر بن الاشج حدثہ ان بسر بن سعید حدثہ ان زید بن خالد الجہنی حدثہ
ومع بسر بن سعید عبید اللہ الخولانی الذی کان فی حجر میمونۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثھما زید بن خالد ان
ابا طلحۃ حدثہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تدخل الملٰئکۃ بیتًا فیہ صورۃ قال بسر فمرض زید بن خالد فعدناہ
فاذا نحن فی بیتہ بستر فیہ تصاویر فقلت لعبید اللہ الخولانی الم یحدثنا فی التصاویر فقال انہ قال الا رقم فی ثوب
الا سمعتہ قلت لا قال بلٰی قد ذکرہ حدثنا یحیی بن سلیمان ثنی ابن وھب ثنی عمر عن سالم عن ابیہ قال وعد النبی صلی
اللہ علیہ وسلم جبرئیل فقال انا لا ندخل بیتًا فیہ صورۃ ولا کلب حدثنا اسمٰعیل ثنی مالک عن سُمی عن ابی صالح عن ابی ھریرۃ
ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا قال الامام سمع اللہ لمن حمدہ فقولوا اللّٰھم ربنا لک الحمد فانہ من وافق قولہ قول الملٰئکۃ
غُفِرَ لہ ما تقدم من ذنبہ حدثنا ابراھیم بن المنذر ثنا محمد بن فلیح ثنا ابی عن ھلال بن علی عن عبد الرحمٰن بن ابی عمرۃ عن
ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان احدکم فی صلوٰۃ ما دامت الصلوٰۃ تحبسہ والملٰئکۃ تقول اللّٰھم اغفر لہ اللّٰھم ارحمہ ما لم یقم
من صلاتہ او یحدث حدثنا علی بن عبد اللہ ثنا سفیٰن عن عمرو عن عطاء عن صفوان بن یعلٰی عن ابیہ قال سمعت النبی صلی اللہ
علیہ وسلم یقرأ علی المنبر ونادوا یا مالک قال سفیٰن فی قراءۃ عبد اللہ ونادوا یا مال حدثنا عبد اللہ بن یوسف انا ابن وھب
اخبرنی یونس عن ابن شہاب ثنی عروۃ ان عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدثتہ انہا قالت للنبی صلی اللہ علیہ وسلم ھل اتی علیک
یوم کان اشد علیک من یوم احد قال لقد لقیت من قومک ما لقیت وکان اشد ما لقیت منہم یوم العقبۃ اذ عرضت
نفسی علی ابن عبد یالیل بن عبد کلال فلم یجبنی الی ما اردت فانطلقت وانا مہموم علی وجہی فلم استفق الا وانا
بقرن الثعالب فرفعت راسی فاذا انا بسحابۃ قد اظلتنی فنظرت فاذا فیہا جبرئیل فنادانی فقال ان اللہ قد سمع قول
قومک لک وما ردوا علیک وقد بعث اللہ الیک ملک الجبال لتامرہ بما شئت فیہم فنادانی ملک الجبال فسلم علی ثم قال
یا محمد فقال ذٰلک فما شئت ان شئت ان اطبق علیہم الاخشبین قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم بل ارجوا ان یخرج اللہ عز وجل
من اصلابہم من یعبد اللہ عز وجل وحدہ لا یشرک بہ شیئًا حدثنا قتیبۃ ثنا ابو عوانۃ ثنا ابو اسحٰق الشیبانی قال سألت
زر بن حبیش عن قول اللہ عز وجل فکان قاب قوسین او ادنٰی فاوحٰی الٰی عبدہ ما اوحٰی قال ثنا ابن مسعود انہ رأی جبرئیل لہ
ستمائۃ جناح حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبۃ عن الاعمش عن ابراھیم عن علقمۃ عن عبد اللہ لقد رأی من اٰیات ربہ الکبرٰی قال
رأی رفرفًا اخضر سد افق السماء حدثنا محمد بن عبد اللہ بن اسمٰعیل ثنا محمد بن عبد اللہ الانصاری عن ابن عون انبأنا القاسم عن عائشۃ

اسماء الرجال: مخلد بن یزید ابن جریج عبد الملک اسمٰعیل بن امیۃ الاموی القرشی ابن مقاتل محمد المروزی عبد اللہ ھو ابن المبارک المروزی معمر ھو ابن راشد الزھری محمد بن مسلم عبید اللہ بن عبد اللہ بن عتبۃ ابا طلحۃ زید بن سہل الانصاری ابن وھب عبد اللہ المصری عمرو ھو ابن الحارث البصری یحیی بن سلیمان الکوفی ابن وھب عبد اللہ عمرو بن محمد بن زید سالم بن عبد اللہ بن عمر اسمٰعیل ھو ابن ابی اویس مالک الامام المدنی سُمی مولی ابی بکر بن عبد الرحمٰن ابی صالح عبد اللہ بن ذکوان ابراھیم بن المنذر الحزامی محمد بن فلیح بن سلیمان ھلال بن علی العامری عبد الرحمٰن بن ابی عمرۃ الانصاری علی بن عبد اللہ المدینی عطاء ھو ابن ابی رباح صفوان ابن یعلی بن امیۃ التمیمی عبد اللہ بن یوسف التنیسی ابن وھب عبد اللہ یونس بن یزید الایلی ابن شہاب ھو الزھری عروۃ ھو ابن الزبیر قتیبۃ بن سعید الثقفی ابو عوانۃ الوضاح الیشکری حفص بن عمر الحوضی شعبۃ ھو ابن الحجاج العتکی الاعمش سلیمان بن مہران ابراھیم ھو النخعی علقمۃ بن یزید ابن عون عبد اللہ القاسم بن محمد بن ابی بکر الصدیق

قالت من زعم ان محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه فقد اعظم ولكن قد رأى جبرئيل فى صورته وخلقه سادا ما بين الافق حدثنا محمد بن يوسف ثنا ابو أسامة ثنا زكريا بن ابى زائدة عن ابن الاشوع عن الشعبى عن مسروق قال قلت لعائشة فأين قوله ثم دنى فتدلى فكان قاب قوسين او ادنى قالت ذلك جبرئيل كان يأتيه فى صورة الرجل وانه اتاه هذه المرة فى صورته التى هى صورته فسد الافق حدثنا موسى ثنا جرير بن حازم ثنا ابو رجاء عن سمرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم رأيت الليلة رجلين اتيانى فقالا الذى يوقد النار مالك خازن النار وانا جبرئيل وهذا ميكائيل حدثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فأبت فبات غضبان لعنتها الملئكة حتى تصبح تابعه شعبة وابو حمزة وابن داؤد وابو معاوية عن الاعمش حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثنى عقيل عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة اخبرنى جابر بن عبد الله انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول ثم فتر الوحى عنى فترة فبينا انا امشى سمعت صوتا من السماء فرفعت بصرى قبل السماء فاذا الملك الذى جاءنى بحراء قاعد على كرسى بين السماء والارض فجئثت منه حتى هويت الى الارض فجئت اهلى فقلت زملونى زملونى فانزل الله عز وجل يايها المدثر قم فانذر الى قوله والرجز فاهجر قال ابو سلمة والرجز الاوثان حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة ح وقال لى خليفة ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن ابى العالية ثنا ابن عم نبيكم صلى الله عليه وسلم يعنى ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال رأيت ليلة اسرى بى موسى رجلا ادم طوالا جعدا كانه من رجال شنوءة ورأيت عيسى رجلا مربوعا مربوع الخلق الى الحمرة والبياض سبط الرأس ورأيت مالكا خازن النار والدجال فى آيات اراهن الله اياه فلا تكن فى مرية من لقائه قال انس وابو بكرة عن النبى صلى الله عليه وسلم تحرس الملئكة المدينة من الدجال

باب ما جاء فى صفة الجنة وانها مخلوقة قال ابو العالية مطهرة من الحيض والبول والبزاق كلما رزقوا اتوا بشىء ثم اتوا باخر قالوا هذا الذى رزقنا من قبل اوتينا من قبل واتوا به متشابها يشبه بعضه بعضا ويختلف فى الطعم قطوفها يقطفون كيف شاؤا دانية قريبة الارائك السرر وقال الحسن النضرة فى الوجه والسرور فى القلب وقال مجاهد سلسبيلا حديدة الجرية غول وجع بطن ينزفون لا تذهب عقولهم وقال ابن عباس دهاقا ممتليا كواعب نواهد الرحيق الخمر التسنيم يعلو شراب اهل الجنة ختامه طينه مسك نضاختان فياضتان يقال موضونة منسوجة ومنه وضين الناقة والكوب ما لا اذن له ولا عروة والاباريق ذوات الاذان والعرى عربا مثقلة واحدها عروب مثل صبور وصبر يسميها اهل مكة العربة واهل المدينة الغنجة واهل العراق الشكلة وقال مجاهد روح جنة ورخاء والريحان الرزق والمنضود الموز والمخضود الموقر حملا ويقال ايضا لا شوك له والعرب المحببات الى ازواجهن يقال مسكوب جار وفرش مرفوعة بعضها فوق بعض لغوا باطلا تاثيما كذبا افنان اغصان وجنا الجنتين دان ما يجتنى قريب مدهامتان سوداوان من الرى حدثنا احمد بن يونس ثنا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم

هو ابن الاجدع موسى هو ابن اسمعيل التبوذكى جرير بن حازم الازدى البصرى ابو رجاء عمران بن ملحان العطاردى البصرى مسدد هو ابن مسرهد ابو عوانة الوضاح اليشكرى الاعمش هو سليمان ... فيما وصله فى النكاح الليث هو ابن سعد الامام عقيل بن خالد بن عقيل ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى محمد بن بشار هو ابو بكر بندار العبدى البصرى غندر محمد بن جعفر البصرى قتادة بن دعامة ... سعيد هو ابن ابى عروبة قتادة تقدم ابى العالية رفيع الرياحى البصرى قال انس فيما وصله المؤلف فى باب لا يدخل الدجال المدينة من اواخر الحج ابو بكرة هو نفيع بن الحارث بن كلدة بن عمرو ... صفة الجنة قال ابو العالية هو مذكور الآن وقال الحسن البصرى احمد بن يونس اليربوعى الكوفى نسبه لجده واسم ابيه عبد الله نافع مولى ابن عمر ١٢ حل اللغات قاب قوسين ...

فانه يُعرَض عليه مقعده بالغداة والعشي فان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار حدثنا ابو الوليد ثنا سلم بن زرير ثنا ابو رجاء عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطّلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطّلعت في النار فرأيت اكثر اهلها النساء حدثنا سعيد بن ابي مريم ثني الليث ثني عُقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيّب ان ابا هريرة قال بينا نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ قال بينا انا نائم رأيتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فولّيت مدبرا فبكى عمر فقال عليك اغار يا رسول الله حدثنا حجاج بن منهال ثنا همام قال سمعت ابا عمران الجوني يحدث عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس الاشعري عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيمة درّة مجوفة طولها في السماء ثلثون ميلا في كل زاوية منها للمؤمن من اهل لا يراهم الآخرون قال ابو عبد الصمد والحارث بن عبيد عن ابي عمران ستون ميلا حدثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تبارك وتعالى اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اقرءوا ان شئتم فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمرة تلج الجنة صورهم على صورة القمر ليلة البدر لا يبصقون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوطون آنيتهم فيها الذهب امشاطهم من الذهب والفضة ومجامرهم الالوة ورشحهم المسك لكل واحد منهم زوجتان يُرى مخ سوقهما من وراء اللحم من الحسن لا اختلاف بينهم ولا تباغض قلوبهم قلب واحد يسبحون الله بكرة وعشيا حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين على آثارهم كاشد كوكب اضاءة قلوبهم على قلب رجل واحد لا اختلاف بينهم ولا تباغض لكل امرئ منهم زوجتان كل واحدة منهما يرى مخ ساقها من وراء لحمها من الحسن يسبحون الله بكرة وعشيا لا يسقمون ولا يمتخطون ولا يبصقون آنيتهم الذهب والفضة وامشاطهم الذهب ووقود مجامرهم الالوة قال ابو اليمان يعني العود ورشحهم المسك وقال مجاهد الابكار اول الفجر والعشي ميل الشمس الى ان اراه تغرب حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي ثنا فضيل بن سليمان عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي ثنا يونس بن محمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا انس بن مالك قال أُهدي للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس وكان ينهى عن الحرير فعجب الناس منها فقال والذي نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة احسن من هذا حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان ثني ابو اسحق قال سمعت البراء بن عازب قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوب من حرير فجعلوا يعجبون من حسنه ولينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمناديل سعد بن معاذ في الجنة افضل من هذا حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله

اسماء الرجال ابو الوليد هشام بن عبد الملك سلم ابن زرير العطاردي البصري ابو رجاء عمران بن ملحان البصري سعيد بن ابي مريم الجمحي المصري الليث هو ابن سعد الامام البصري عقيل هو ابن خالد ابن شهاب الزهري سعيد بن المسيب بن حزن حجاج بن منهال السلمي البصري همام بن يحيى بن دينار البصري ابا عمران عبد الملك بن حبيب الحميدي عبد الله بن الزبير سفيان هو ابن عيينة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز محمد بن مقاتل المروزي عبد الله بن المبارك المروزي معمر هو ابن راشد الازدي البصري همام بن منبه بلفظ المفعول من التنبيه الصنعاني ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد والاعرج المذكوران آنفا فضيل بن سليمان النميري مصغرا ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج المدني سهل بن سعد الساعدي الانصاري يونس بن محمد المؤدب البغدادي شيبان بن عبد الرحمن النحوي قتادة بن دعامة السدوسي مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى بن سعيد القطان ابو اسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي علي بن عبد الله المديني سفيان بن عيينة الهلالي ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج ١٢

حل اللغات اطلعت اي اشرفت لا يتغوطون من الغائط وهو كناية عن الخارج من السبيلين جميعا مجامر جمع مجمرة بكسر الميم سميت بها لانها يوضع فيها الجمر او بالضم وهو الذي يتبخر به ١٢

لقيت منهم واذ عرضت اسم كان او خبره باحد الوجهين الذين ذكرنا في يوم العقبة اذ جعل يوم العقبة اسم كان او خبره ويعتبر اشد ما لقيت بتقدير اشد مما لقيت وهذا يقتضي انه نفى منهم يوم العقبة شيئا يكون ما لقي منهم يوم العرض اشد منه والله تعالى اعلم (قوله اتوا بشئ ثم اتوا باخر قالوا هذا الخ) اشار الى تخصيص كلما بغير الاول قيل اهل الجنة يرزقون من ثمراتها ابدا فيلزم تكرار هذا القول منهم بطريق الاستعجاب ولا فائدة فيه لان الاستعجاب انما يحسن مرة او مرتين اجيب بجواز ان يكون هذا القول منهم بلسان الحال كانه قيل كلما رزقوا منها نطقت حالهم بهذا الكلام وحملتهم على الاستعجاب وهو كناية عن ظهور كمال قدرته سبحانه وتعالى اي كلما رزقوا ظهرت لهم القدرة في اختراع المختلفات في صور المتحدات. قلت ولو جعل كناية عن دوام طراوة ثمارها وعدم اختلافها حسب اختلاف المواسم كما هو

صلى الله عليه وسلم موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها حدثنا روح بن عبد المؤمن ثنا يزيد ابن زريع ثنا سعيد عن قتادة ثنا انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح بن سليمان ثنا هلال بن علي عن عبد الرحمن ابن ابي عمرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة واقرؤا ان شئتم وظل ممدود ولقاب قوس احدكم في الجنة خير مما طلعت عليه الشمس او تغرب حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح ثنا ابي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين على آثارهم كاحسن كوكب دري في السماء اضاءة قلوبهم على قلب رجل واحد لا تباغض بينهم ولا تحاسد لكل امرئ زوجتان من الحور العين يرى مخ سوقهن من وراء العظم واللحم حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة قال عدي بن ثابت اخبرني قال سمعت البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما مات ابراهيم قال ان له مرضعا في الجنة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال ثني مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف من فوقهم كما تتراءون الكوكب الدري الغابر في الافق من المشرق او المغرب لتفاضل ما بينهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين

باب صفة ابواب الجنة وقال النبي صلى الله عليه وسلم من انفق زوجين دعي من باب الجنة فيه عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن ابي مريم ثنا محمد بن مطرف ثني ابو حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الجنة ثمانية ابواب فيها باب يسمى الريان لا يدخله الا الصائمون

باب صفة النار وانها مخلوقة غساقا يقال غسقت عينه ويغسق الجرح كان الغساق والغسيق واحد غسلين كل شيء غسلته فخرج منه شيء فهو غسلين فعلين من الغسل من الجرح والدبر وقال عكرمة حصب جهنم حطب بالحبشية وقال غيره حاصبا الريح العاصف والحاصب ما ترمي به الريح ومنه حصب جهنم ما يرمى به في جهنم هم حصبها ويقال حصب في الارض ذهب والحصب مشتق من الحصباء الحجارة صديد قيح ودم خبت طفئت تورون تستخرجون اوريت اوقدت للمقوين للمسافرين والقي القفر وقال ابن عباس صراط الجحيم سواء الجحيم ووسط الجحيم لشوبا يخلط طعامهم ويساط بالحميم زفير وشهيق صوت شديد وصوت ضعيف وردا عطاشا غيا خسرانا قال مجاهد يسجرون توقد بهم النار ونحاس الصفر يصب على رؤسهم يقال ذوقوا باشروا وجربوا وليس هذا من ذوق الفم مارج خالص من النار مرج الامير رعيته اذا خلاهم يعدو بعضهم على بعض مريج ملتبس مرج امر الناس اختلط مرج البحرين مرجت دابتك اذا تركتها حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن مهاجر ابي الحسن قال سمعت زيد بن وهب يقول سمعت ابا ذر يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال ابرد ثم قال ابرد حتى فاء الفيء يعني للتلول ثم قال ابردوا بالصلوة فان شدة الحر

غرائب: ٢ منهم — ٢ بن انس — العابر — بل — وقول — ابواب — ٢ جهنم — زهرة ٢ و — لهم — زمرة ٢ منتشر اى — التلول

ابي الحسن التيمي مولاهم الكوفي الصائغ زيد بن وهب الهمداني الكوفي ابا ذر هو جندب بن جنادة الغفاري۔

ل قوله موضع سوط۔ اي ادنى مكان خص السوط لان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل معلما بذلك المكان لئلا يسبقه اليه احد ١٢ مجمع طيبي لمعات ٢ قوله في ظلها اي في كنفها في القاموس هو في ظلها اي كنفه والا فالظل في العرف ما يقي من حر الشمس وليس في الجنة وبالجملة المقصود السير تحتها ويقال لهذه الشجرة طوبى ١٢ لمعات ٣ قوله ولقاب قوس احدكم۔ اي قدر طولها او يحتمل قدر رميتها ١٢ لمعات ٤ قوله دري فيه لغات الاولى ضم الدال وشدة الراء والتحتانية بلا همزة والثانية بالهمزة والثالثة بكسر الدال مهموز ايضا هو الكوكب العظيم وسمي به لبياضه كالدر وقيل لضوئه كذا في الكرماني وفي اللمعات قال البيضاوي هو منسوب الى الدر او فعيل من الدرء فانه يدفع الظلام بضوئه او بعض ضوئه بعضا من لمعانه الا انه قلب همزته ياء ويدل عليه قراءة حمزة وابي بكر على الاصل انتهى ١٢ ٥ قوله لكل امرئ زوجتان من الحور العين۔ الحور جمع حوراء وهي الشديدة بياض العين الشديدة سواد ها والعين بكسر العين جمع عيناء وهي الواسعة العين والمراد لكل امرئ زوجتان بهذه الصفة ولا ينافي ذلك ان يكون لهم زوجات اخر فانهم لو ثبت لكل واحد من اهل الجنة او لبعضهم زوجات من الحور العين لا اشكل ولكنه لم يثبت فافهم والله اعلم قاله الشيخ في اللمعات قال الطيبي الظاهر ان التثنية للتكرير لا للتحديد كقوله تعالى فارجع البصر كرتين لانه قد جاء ان لواحد من افضل الجنة العدد الكثير من الحور العين انتهى وفي الفتح قال ابن القيم ليس في الاحاديث الصحيحة زيادة على زوجتين سوى ما في حديث ابي موسى ان في الجنة للمؤمن لخيمة من لؤلؤ له فيها اهلون يطوف عليهم انتهى وفي حديث ابي سعيد عند مسلم في صفة ادنى اهل الجنة ثم يدخل عليه زوجتاه والظاهر ان المراد ان اقل ما لكل واحد منهم زوجتان انتهى مختصرا ١٢ ٦ قوله ليتراءون۔ وفي رواية مسلم يرون والمعنى ان اهل الجنة يتفاوت منازلهم بحسب درجاتهم في الفضل حتى ان اهل الدرجات العلى ليراهم من هو اسفل منهم كالنجوم وقد بين ذلك في الحديث بقوله لتفاضل ما بينهم ١٢ فتح ٧ قوله الغابر كذا للاكثر وهي الرواية المشهورة ومعنى الغابر ههنا الذاهب وقد فسره في الحديث بقوله من المشرق الى المغرب والمراد بالافق السماء وفي رواية الاصيلي بالمهملة والزاي قال عياض معناه الذي بعد للغروب وقيل معناه الغائب ولكن لا يحسن ههنا وفي رواية الترمذي الغارب وفي رواية الموطا الغابر بالتحتية بدل الموحدة قال عياض كانه الداخل في الغروب قال ابن التين انما تغور الكواكب في المغرب خاصة فكيف وقع ذكر المشرق وهذا مشكل على رواية الغابر بالتحتانية واما بالموحدة فالغابر يطلق على الماضي والباقي فلا اشكال كذا في الفتح قال الشيخ في اللمعات لا يصح ذلك مع ذكر المشرق الا ان يراد بالتغور الانحطاط والتسفل والحق انه تصحيف وكذا الحال في رواية الغارب انتهى قال في المجمع قيل ان احوال القيمة خوارق او اراد بالغروب التعدد ونحوه مجازا انتهى ١٢ ٨ قوله قال بلى يبلغها غيرهم بمتابعتهم ومحبتهم لان المرء مع من احب ولكن التفاوت في القرب المعنوي بالباطن باق ١٢ كذا في اللمعات ٩ قوله وصدقوا المرسلين اي حق التصديق والا لكان كل من آمن بالله وصدق رسله وصل الى تلك الدرجة وليس كذلك ١٢ فتح الباري ١٠ قوله الريان۔ اسم علم له مشتق من الري ضد العطش سمي بذلك لانه جزاء الصائمين على عطشهم ع ومر في صـ٢٥٥ ١١ قوله غساقا۔ اي في قوله تعالى الا حميما وغساقا في القاموس غسقت عينه كضرب وسمع غسوقا وغسقانا محركة اظلمت او دمعت والجمع غسقانا سال منه ماء اصفر والغساق كسحاب وشداد البارد المنتن انتهى قال في الفتح كان المراد بالآية السائل من الصديد الجامع بين شدة البرد وشدة النتن وبهذا يجتمع الاقوال والله اعلم ١٢ ١٢ قوله حاصبا۔ انا ارسلنا عليهم حاصبا۔ اي الريح العاصفة الشديدة التي تثير الحصباء اي هم حصبها اي هم ومعبودهم حصب جهنم ١٢ ك ١٣ قوله للمقوين۔ يريد تفسير قوله تعالى متاعا للمقوين اي منفعة للمسافرين اذا نزلوا بالارض القي والارض القي بكسر القاف والتشديد القفر الذي لا شيء فيه ١٢ فتح ١٤ قوله زفير وشهيق۔ قال تعالى لهم فيها زفير وشهيق قال الجوهري الزفير اول صوت الحمار والشهيق آخره لان الزفير ادخال النفس والشهيق اخراجه قوله وردا عطاشا۔ اي الذين يردون الماء هو تفسير قوله تعالى ونسوق المجرمين الى جهنم وردا۔ قوله ذوقوا۔ قال تعالى قيل لهم ذوقوا عذاب الحريق غرضه ان الذوق بمعنى المباشرة والتجربة لا بمعنى ذوق الفم وقد يقال في كلام العرب ذوقوا بمعنى باشروا وجربوا كذا في الكرماني ١٢ ١٥ قوله مريج۔ قال تعالى في امر مريج اي ملتبس مختلط قال الجوهري مرج الدابة بفتح الراء ارسلها ومرج البحرين اي خلاهما۔ ومرج بالكسر اختلط وفسد اقول مرج الامير بالفتح ومرج امر الناس بالكسر واعلم ان النسفي لم يرد هذه اللغات وامثال هذه مما سمعها الفربري عن البخاري عند سماع الكتاب فالحقها هو به ١٢ كرماني

اسماء الرجال يزيد بن زريع ابو معوية البصري قتادة ابن دعامة السدوسي محمد بن سنان الباهلي ابو بكر البصري العوقي هلال بن علي العامري المدني ابراهيم بن المنذر بن اسحق الحزامي محمد بن فليح يروي عن ابيه فليح ابن سليمان هلال بن علي هو العامري مذكور حجاج ابن منهال السلمي مولاهم البصري عدي بن ثابت الانصاري الكوفي التابعي عبد العزيز بن عبد الله القرشي الاويسي عطاء بن يسار الهلالي ابو محمد المدني مولى ميمونة باب صفة ابواب الجنة الخ سعيد بن ابي مريم الجمحي مولاهم المصري وهو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم محمد بن مطرف ابو غسان المدني باب صفة النار الخ وقال عكرمة فيما وصله ابن ابي حاتم ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج العتكي مهاجر هو

اللغات في ظلها اي في ناحيتها لان الجنة ليس فيها شمس ولا اذى۔ دري قال البيضاوي منسوب الى الدر او فعيل من الدرء فانه يدفع الظلام بضوئه قلب همزته ياء ويدل عليه قراءة حمزة وابي بكر على الاصل الحور جمع حوراء وهي الشديدة بياض

الوضع المحسوس في ثمار الدنيا المبعيد والله تعالى اعلم سندي (قوله ولكل واحد منهم زوجتان يرى مخ سوقهما الخ) لعل الزوجتين تكونان على هذه الصفة والباقيات على غير هذه الصفة والافقد ورد للمؤمن

له قوله اشتكت النار قال القاضي اشتكاءها مجاز عن كثرتها وغليانها كذا في المرقاة قال النووي حمله على الحقيقة هو الصواب ومر بيانه في مبحث في كتاب مواقيت الصلوة. قوله بنفسين تثنية نفس بفتح الفاء وهو ما يخرج من الجوف ويدخل فيه من الهواء. قوله نفس في المؤمنين بالجر على البدل او البيان ويجوز فيهما الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف والنصب على تقدير اعني. كذا في العيني. قوله فاشد. هو مبتدأ محذوف الخبر والتقدير اشد ما تجدون من الحر من ذلك النفس. قوله من سبعين جزءا وفي رواية لاحمد من مائة جزء ويجمع بان المراد المبالغة في الكثرة لا العدد الخاص او الحكم للزائد. فتح الباري. قوله ان كانت. مخففة من المثقلة اي ان نار الدنيا لكانت كافية لتعذيب الجهنميين. قوله عليهن اي على نيران الدنيا. وفي بعضها عليها. قوله فضلت عليهن كذا وقع هنا والمعنى على نيران الدنيا وفي رواية لمسلم فضلت عليها اي على النار. قال الطيبي ما محصله انما اعاد

من فيح جهنم حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن الاعمش عن ذكوان عن ابي سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتكت النار الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فاشد ما تجدون من الزمهرير حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر هو العقدي ثنا همام عن ابي جمرة الضبعي قال كنت اجالس ابن عباس بمكة فاخذتني الحمى فقال ابردها عنك بماء زمزم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هي من فيح جهنم فابردوها بالماء او قال بماء زمزم شك همام حدثنا عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن ثنا سفين عن ابيه عن عباية بن رفاعة اخبرني رافع بن خديج قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من فور جهنم فابردوها عنكم بالماء حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا زهير ثنا هشام عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء حدثنا مسدد عن يحيى عن عبيد الله ثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء حدثنا اسمعيل ثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم قيل يا رسول الله ان كانت لكافية قال فضلت عليهن بتسعة وستين جزءا كلهن مثل حرها حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن عمرو سمع عطاء يخبر عن صفوان بن يعلى عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك حدثنا علي ثنا سفين ثنا الاعمش عن ابي وائل قال قيل لاسامة لو اتيت فلانا فكلمته قال انكم لترون اني لا اكلمه الا اسمعكم اني اكلمه في السر دون ان افتح بابا لا اكون اول من فتحه ولا اقول لرجل ان كان علي اميرا انه خير الناس بعد شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وما سمعته يقول قال سمعته يقول يجاء بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتابه في النار فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع اهل النار عليه فيقولون اي فلان ما شانك اليس كنت تامرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر قال كنت امركم بالمعروف ولا اتيه وانهاكم عن المنكر واتيه ورواه غندر عن شعبة عن الاعمش

باب صفة ابليس وجنوده

وقال مجاهد يقذفون يرمون دحورا مطرودين واصب دائم وقال ابن عباس مدحورا مطرودا ويقال مريدا متمردا بتكه قطعه واستفزز استخف بخيلك الفرسان والرجل الرجالة واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر لاحتنكن لاستاصلن قرين شيطان حدثنا ابراهيم بن موسى انا عيسى عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت سحر النبي صلى الله عليه وسلم وقال الليث كتب الي هشام انه سمعه ووعاه عن ابيه عن عائشة قالت سحر النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان يخيل اليه انه يفعل الشيء وما يفعله حتى كان ذات يوم دعا ودعا ثم قال اشعرت ان الله قد افتاني فيما فيه شفائي اتاني رجلان فقعد احدهما عند راسي والآخر عند رجلي فقال احدهما للآخر ما وجع الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم قال فيماذا قال في مشط ومشاقة وجف طلعة ذكر قال فاين هو قال في بئر ذروان فخرج اليها النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع فقال لعائشة حين

اسماء الرجال

محمد بن يوسف البيكندي الفريابي سفيان هو الثوري ابن سعيد الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ذكوان هو ابو صالح السمان المدني ابي سعيد الخدري الانصاري ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب عبد الله بن محمد المسندي ابو عامر عبد الملك العقدي همام بن يحيى البصري مالك بن اسمعيل بن زيد بن درهم الكوفي زهير هو ابن معاوية هشام هو ابن عروة بن الزبير عروة هو ابن الزبير بن العوام مسدد هو ابن مسرهد يحيى هو القطان عبيد الله بن عمر العمري نافع مولى ابن عمر قتيبة ابو رجاء الثقفي سفين هو ابن عيينة الهلالي عمرو بن دينار المكي عطاء هو ابن ابي رباح صفوان بن يعلى بن امية التميمي يروي عن ابيه يعلى علي هو ابن عبد الله المديني سفيان هو ابن عيينة الاعمش سليمان بن مهران ابي وائل شقيق بن سلمة رواه غندر هو محمد بن جعفر وصله البخاري في كتاب الفتن باب صفة ابليس الخ ابراهيم بن موسى الفراء الرازي عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ·

اللغات

الفيح سطوع الحر يقال فاحت القدر تفيح فيحا اذا غلت اصلام

ثلاث وسبعون لوجهه وغير ذلك والله تعالى اعلم. سندي (قوله الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء) يحتمل ان يكون كناية عن تغطية المحموم والسعي في خروج العرق منه بما امكن على ان المراد بالماء ماء العرق المعلوم بانه يبرد الحمى ويحتمل ان يكون كناية عن الاشتغال بما يستحق به المحموم الرحمة من التصدق وغيره من اعمال البر على ان المراد بالماء ماء الرحمة المعارض لنار جهنم وقد حمله بعضهم على التصدق بالماء والله تعالى اعلم والتزام معان وتاويلات مشهورة والله تعالى اعلم. اه سندي

رجع نخلها كأنها رؤوس الشياطين فقلت استخرجته فقال لا اما انا فقد شفاني الله وخشيت ان يثير ذلك على الناس شرا ثم دفنت البئر حدثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني اخي عن سليمن عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم اذا هو نام ثلث عقد يضرب على كل عقدة مكانها عليك ليل طويل فارقد فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان صلى انحلت عقده كلها فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل نام ليلة حتى اصبح قال ذاك رجل بال الشيطان في اذنيه او قال في اذنه حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما ان احدكم اذا اتى اهله وقال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فرزقا ولدا لم يضره الشيطان حدثنا محمد انا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع حاجب الشمس فدعوا الصلوة حتى تبرز واذا غاب حاجب الشمس فدعوا الصلوة حتى تغيب ولا تحينوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فانها تطلع بين قرني شيطان او الشيطان لا ادري اي ذلك قال هشام حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا يونس عن حميد بن هلال عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مر بين يدي احدكم شيء وهو يصلي فليمنعه فان ابى فليمنعه فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان وقال عثمان بن الهيثم ثنا عوف عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكوة رمضان فاتاني آت فجعل يحثو من الطعام فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث فقال اذا اويت الى فراشك فاقرأ اية الكرسي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح وقال النبي صلى الله عليه وسلم صدقك وهو كذوب ذاك شيطان حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي الشيطان احدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث ثني عقيل عن ابن شهاب ثني ابن ابي انس مولى التيميين ان اباه حدثه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب السماء وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين حدثنا الحميدي ثنا سفين ثنا عمرو اخبرني سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس قال ثنا ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان موسى قال لفتاه اتنا غداءنا قال ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امره الله به حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير الى المشرق فقال ها ان الفتنة ههنا ان الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان حدثنا يحيى بن جعفر ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا ابن جريج اخبرني عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استجنح الليل او قال كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من العشاء فخلوهم واغلق بابك واذكر اسم الله واطفئ مصباحك واذكر اسم الله

(قوله نخلها كأنها رؤوس الشياطين) هذا هو محل الترجمة حيث يدل على ان الشياطين اجسام لها رؤوس تستقبحها الطباع السليمة يشبه بها الشيء الكريه المنظر والله تعالى اعلم. وقال المحقق ابن حجر وغيره محل الترجمة هو ان السحر انما يتم باستعانة الشياطين على ذلك وقد اشكل ذلك على بعض الشراح انتهى قلت ولعل ما ذكرنا اوضح واقطع لتوهم الاشكال والله تعالى اعلم بالحال واما قولها فقلت استخرجته الخ فلعل المراد هل طلبت من الناس اظهار الساحر واحضاره ليظهروه ويحضروه عندك وليس المراد استخراج السحر اذ قد علم في بعض الروايات ان السحر قد استخرج والله تعالى اعلم (قوله رجل نام ليلة) لعله نام طول الليل فانه العشاء ايضا والله تعالى اعلم اه سندى

واوك سقاءك واذكر اسم الله وخمّر اناءك واذكر اسم الله ولو تعرض عليه شيئا حدثنا محمود بن غيلان ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهرى عن على بن حسين عن صفية بنت حيى قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فانقلبت فقام معى ليقلبنى وكان مسكنها فى دار اسامة بن زيد فمر رجلان من الانصار فلما رأيا النبى صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال النبى صلى الله عليه وسلم على رسلكما انها صفية بنت حيى فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال ان الشيطان يجرى من الانسان مجرى الدم وانى خشيت ان يقذف فى قلوبكما سوءا او قال شيئا حدثنا عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن عدى بن ثابت عن سليمن بن صرد قال كنت جالسا مع النبى صلى الله عليه وسلم ورجلان يستبان فاحدهما احمر وجهه وانتفخت اوداجه فقال النبى صلى الله عليه وسلم انى لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان ذهب عنه ما يجد فقالوا له ان النبى صلى الله عليه وسلم قال تعوذ بالله من الشيطان فقال وهل بى جنون حدثنا ادم ثنا شعبة ثنا منصور عن سالم بن ابى الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا اتى اهله قال اللهم جنبنى الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنى فان كان بينهما ولد لم يضره الشيطان ولم يسلط عليه قال وثنا الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس مثله حدثنا محمود ثنا شبابة ثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه صلى صلوة فقال ان الشيطان عرض لى فشد على يقطع الصلوة على فامكننى الله منه فذكر الحديث حدثنا محمد بن يوسف ثنا الاوزاعى عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا نودى بالصلوة ادبر الشيطان وله ضراط فاذا قضى اقبل فاذا ثوب بها ادبر فاذا قضى اقبل حتى يخطر بين الانسان وقلبه فيقول اذكر كذا وكذا حتى لا يدرى اثلثا صلى ام اربعا فاذا لم يدر اثلثا صلى ام اربعا سجد سجدتى السهو حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم كل بنى ادم يطعن الشيطان فى جنبيه باصبعيه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن فى الحجاب حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا اسرائيل عن المغيرة عن ابراهيم عن علقمة قال قدمت الشام قالوا ابو الدرداء قال افيكم الذى اجاره الله من الشيطان على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن مغيرة قال الذى اجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يعنى عمارا قال وقال الليث ثنى خالد بن يزيد عن سعيد بن ابى هلال ان ابا الاسود اخبره عن عروة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الملائكة تحدث فى العنان والعنان الغمام بالامر يكون فى الارض فتسمع الشياطين الكلمة فتقرها فى اذن الكاهن كما تقر القارورة فيزيدون معها مائة كذبة حدثنا عاصم بن على ثنا ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال التثاؤب من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا قال ها ضحك الشيطان حدثنا زكريا بن يحيى ثنا ابو اسامة قال هشام اخبرنا عن ابيه عن عائشة قالت لما كان يوم احد هزم

المشركون فصاح ابليس اي عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم فاجتلدت هي واخراهم فنظر حذيفة فاذا هو بابيه
اليمان فقال اي عباد الله ابي ابي فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال عروة فما زالت
في حذيفة منه بقية خير حتى لحق بالله عز وجل حدثنا الحسن بن الربيع ثنا ابو الاحوص عن اشعث عن ابيه
عن مسروق قال قالت عائشة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل في الصلوة فقال هو اختلاس
يختلسه الشيطان من صلوة احدكم حدثنا ابو المغيرة ثنا الاوزاعي ثني يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن
ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني سليمان بن عبد الرحمن ثنا الوليد ثنا الاوزاعي ثني يحيى بن ابي كثير
ثني عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم
احدكم حلما يخافه فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله من شرها فانها لا تضره حدثنا عبد الله بن يوسف
انا مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له
مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احد بافضل
مما جاء به الا احد عمل اكثر من ذلك حدثنا علي بن عبد الله ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب
اخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد ان محمد بن سعد بن ابي وقاص اخبره ان اباه سعد بن ابي وقاص قال استأذن
عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استأذن عمر
قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقال عمر اضحك الله سنك يا
رسول الله قال عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب قال عمر فانت يا رسول الله كنت
احق ان يهبن ثم قال اي عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلن نعم انت افظ واغلظ من رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان قط سالكا فجا الا سلك فجا غير فجك
حدثنا ابراهيم بن حمزة ثني ابن ابي حازم عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاثا فان الشيطان يبيت على خيشومه باب
ذكر الجن وثوابهم وعقابهم لقوله تعالى يا معشر الجن والانس الم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي الى آية
بخسا نقصا قال مجاهد وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا قال كفار قريش الملائكة بنات الله وامهاتهم بنات سروات
الجن قال الله عز وجل ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون عند الحساب حدثنا قتيبة عن مالك عن عبد الرحمن بن
عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد الخدري قال له اني اراك تحب الغنم
والبادية فاذا كنت في غنمك وباديتك فاذنت بالصلوة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن
جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة قال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم باب قوله عز وجل واذ
صرفنا اليك نفرا من الجن الى قوله في ضلال مبين مصرفا معدلا صرفنا وجهنا باب قول الله عز وجل وبث فيها من

اسماء الرجال

... الانصاري سليمان المعروف بابن ابنة شرحبيل الدمشقي الوليد هو ابن مسلم الدمشقي الاوزاعي ومن بعده مروا آنفا عبد الله بن يوسف التنيسي مالك الامام المدني سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث القرشي المدني ابي صالح ذكوان الزيات علي هو ابن عبد الله المديني يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن صالح هو ابن كيسان ابن شهاب محمد بن مسلم ابراهيم بن حمزة الزبيري القرشي ابن ابي حازم هو عبد العزيز بن سلمة بن دينار يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد محمد بن ابراهيم بن الحارث القرشي عيسى بن طلحة بن عبيد الله بن عثمان التيمي باب ذكر الجن قتيبة هو ابن سعيد الثقفي مالك هو الامام المدني۔

حل اللغات

اجتلدت ای اقتتلت۔ ما احتجزوا ای ما امتنعوا۔ اختلاس اختطاف بسرعة۔ عدل بالفتح مثل۔ الحرز سمی به التعویذ لان فیہ حرزا وحفظا۔ افظ واغلظ من الفظاظة والغلظ بمعنی شدة الخلق وخشونة الجانب۔ فجا ای طریقا واسعا۔ ۵ قال القسطلانی قد دل علی وجودہم نصوص الکتاب والسنة مع اجماع کافة العلماء فی عصر الصحابة والتابعین علیہ وتواتر نقلہ عن الانبیاء علیہم السلام فلا عبرة بانکار الفلاسفة وغیرہم ۱۲ خ

كُلِّ دَآبَّةٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الثُّعْبَانُ الْحَيَّةُ الذَّكَرُ مِنْهَا يُقَالُ الْحَيَّاتُ أَجْنَاسٌ الْجَانُّ وَالْأَفَاعِي وَالْأَسَاوِدُ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا فِي مُلْكِهِ وَسُلْطَانِهِ يُقَالُ صَافَّاتٍ بُسُطٌ أَجْنِحَتَهُنَّ يَقْبِضْنَ يَضْرِبْنَ بِأَجْنِحَتِهِنَّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ اقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَلَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَبَيْنَا أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً لِأَقْتُلَهَا فَنَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ لَا تَقْتُلْهَا فَقُلْتُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ فَقَالَ إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ وَهِيَ الْعَوَامِرُ وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ فَرَآنِي أَبُو لُبَابَةَ أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ وَتَابَعَهُ يُونُسُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَإِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ وَالزُّبَيْدِيُّ وَقَالَ صَالِحٌ وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَابْنُ مُجَمِّعٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ فَرَآنِي أَبُو لُبَابَةَ وَزَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ

بَابٌ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ وَالْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ ثَنِي قَيْسٌ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ فَقَالَ الْإِيمَانُ يَمَانٍ هَهُنَا أَلَا إِنَّ الْقَسْوَةَ وَغِلَظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الْحِمَارِ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ أَوْ أَمْسَيْتُمْ فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ فَإِذَا ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَ مَا أَخْبَرَ عَطَاءٌ وَلَمْ يَذْكُرْ اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ وَإِنِّي لَا أُرَاهَا إِلَّا الْفَارَ إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ فَحَدَّثْتُ كَعْبًا فَقَالَ أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهُ قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ لِي مِرَارًا فَقُلْتُ أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَاةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ ثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْوَزَغِ الْفُوَيْسِقُ وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ وَزَعَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِهِ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ ثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أُمَّ شَرِيكٍ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاغِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ فَإِنَّهُ يَلْتَمِسُ الْبَصَرَ وَيُصِيبُ الْحَبَلَ

اسماء الرجال معمر هو ابن راشد الازدي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن ابي الجعد رافع الغطفاني الاشجعي مولاهم الكوفي وقال عبد الرزاق بن همام الصنعاني معمر هو المذكور آنفا اسحاق هو ابن يحيى بن علقمة الكلبي الحمصي والزبيدي محمد بن الوليد فيما صكم ابن مجمع هو ابراهيم بن اسمعيل الانصاري المدني باب خير مال المسلم الى آخره عبد الله بن يوسف هو التنيسي ابي الزناد هو عبد الله بن ذكوان الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز مسدد هو ابن مسرهد اسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي مولاهم البجلي قيس هو ابن ابي حازم البجلي جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة القرشي الاعرج هو المذكور آنفا ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز عطاء هو ابن ابي رباح وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم البصري سعيد

حاشية السندي

(قوله واني لا اراها الا الفار) هذا يدل على بقاء الممسوخ وقد صح انه لا يبقى ولا يبقى له نسل وبه يقول الجمهور. ولا يخفى ان سوق هذا الحديث يدل على انه قاله اجتهادا فلعله قاله قبل ان يتبين حقيقة الامر بالوحي ويحتمل ان المراد ان ذلك القوم مسخوا فارا فاخذ الفار

تابعہ حماد بن سلمة ابا اسامة حدثنا مسدد ثنا يحيى عن هشام ثنى ابى عن عائشة قالت امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الابتر وقال انه يصيب البصر ويذهب الحبل حدثنا عمرو بن علي ثنا ابن ابى عدى عن ابى يونس القشيرى عن ابن ابى مليكة ان ابن عمر كان يقتل الحيات ثم نهى قال ان النبي صلى الله عليه وسلم هدم حائطا له فوجد فيه سلخ حية فقال انظروا اين هو فنظروا فقال اقتلوه فكنت اقتلها لذلك فلقيت ابا لبابة فاخبرنى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقتلوا الجنان الا كل ابتر ذى طفيتين فانه يسقط الولد ويذهب البصر فاقتلوه حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا جرير بن حازم عن نافع عن ابن عمر انه كان يقتل الحيات فحدثه ابو لبابة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل جنان البيوت فامسك عنها باب خمس من الدواب فواسق يقتلن فى الحرم حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن فى الحرم الفارة والعقرب والحديا والغراب والكلب العقور حدثنا عبد الله بن مسلمة انا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب من قتلهن وهو محرم فلا جناح عليه العقرب والفارة والكلب العقور والغراب والحداة حدثنا مسدد ثنا حماد بن زيد ثنا كثير عن عطاء عن جابر بن عبد الله رفعه قال خمروا الآنية واوكوا الاسقية واجيفوا الابواب واكفتوا صبيانكم عند المساء فان للجن انتشارا وخطفة واطفئوا المصابيح عند الرقاد فان الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فاحرقت اهل البيت قال ابن جريج وحبيب عن عطاء فان للشياطين حدثنا عبدة بن عبد الله اخبرنى يحيى بن آدم عن اسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غار فنزلت والمرسلات عرفا فانا لنتلقاها من فيه اذ خرجت حية من جحرها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فدخلت جحرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها وعن اسرائيل عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله مثله قال وانا لنتلقاها من فيه رطبة وتابعه ابو عوانة عن مغيرة وقال حفص وابو معاوية وسليمن بن قرم عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله مثله حدثنا نصر بن علي انا عبد الاعلى ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت امرأة النار فى هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تاكل من خشاش الارض قال ثنا عبيد الله عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا اسمعيل ثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نزل نبى من الانبياء تحت شجرة فلدغته نملة فامر بجهازه فاخرج من تحتها ثم امر ببيتها فاحرق بالنار فاوحى الله اليه فهلا نملة واحدة باب اذا وقع الذباب فى شراب احدكم فليغمسه فان فى احدى جناحيه داء وفى الاخرى شفاء حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمن بن بلال ثنى عتبة بن مسلم اخبرنى عبيد بن حنين قال سمعت ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا وقع الذباب فى شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه فان فى احدى جناحيه داء وفى الاخرى شفاء حدثنا الحسن بن صباح ثنا اسحق الازرق ثنا عوف عن الحسن وابن سيرين عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غفر لامرأة مومسة مرت بكلب على رأس ركى يلهث قال كاد يقتله العطش فنزعت خفها فاوثقته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك حدثنا علي بن عبد الله

ثنا سفين قال حفظته من الزهري كما انك ههنا اخبرني عبيد الله عن ابن عباس عن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن يحيى ثنا ابو سلمة
ان ابا هريرة حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا ينقص من عمله كل يوم قيراط
الا كلب حرث او كلب ماشية حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا سليمن اخبرني يزيد بن خصيفة اخبرني
السائب بن يزيد انه سمع سفين بن ابي زهير الشنوي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني
عنه زرعا ولا ضرعا نقص من عمله كل يوم قيراط فقال السائب انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال اي ورب هذه القبلة

كتاب الانبياء

باب خلق آدم وذريته

وقول الله واذ قال ربك للملائكة
اني جاعل في الارض خليفة صلصال طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار ويقال منتن
يريدون به صل كما يقال صر الباب وصرصر عند الاغلاق مثل كبكبته يعني كببته فمرت به استمر بها الحمل
فاتمته ان لا تسجد ان تسجد وقول الله عزوجل واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة قال
ابن عباس لما عليها حافظ الا عليها حافظ في كبد في شدة خلق ورياشا المال وقال غيره الرياش والريش واحد
وهو ما ظهر من اللباس ما تمنون النطفة في ارحام النساء وقال مجاهد انه على رجعه لقادر النطفة في الاحليل
كل شيء خلقه فهو شفع السماء شفع والوتر الله في احسن تقويم في احسن خلق اسفل سافلين الا من امن
خسر ضلال ثم استثنى فقال الا من امن لازب لازم ننشئكم في اي خلق نشاء نسبح بحمدك نعظمك وقال
ابو العالية فتلقى ادم هو قوله ربنا ظلمنا انفسنا وقال فازلهما استزلهما يتسنه يتغير آسن متغير المسنون المتغير حما
جمع حماة وهو الطين المتغير يخصفان اخذ الخصاف من ورق الجنة يؤلفان الورق ويخصفان بعضه الى بعض سوآتهما
كناية عن فرجيهما ومتاع الى حين ههنا الى يوم القيمة والحين عند العرب من ساعة الى ما لا يحصى عدده قبيله جيله
الذي هو منهم حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق الله آدم
وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك النفر من الملائكة فاستمع ما يحيونك به فانه تحيتك وتحية
ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم
فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان اول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر ثم الذين يلونهم على اشد كوكب دري في السماء اضاءة لا
يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون ولا يمتخطون امشاطهم الذهب ورشحهم المسك ومجامرهم الالوة الانجوج عود الطيب
وازواجهم الحور العين على خلق رجل واحد على صورة ابيهم آدم ستون ذراعا في السماء حدثنا مسدد ثنا يحيى عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة ان ام سليم قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق فهل
على المرأة الغسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت الماء فضحكت ام سلمة فقالت تحتلم المرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبم

اسماء الرجال

الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب. ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري. يحيى هو ابن ابي كثير الطائي مولاهم. ابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف. سليمان هو ابن بلال التيمي. يزيد هو ابن عبد الله بن خصيفة الكندي المدني. كتاب الانبياء باب خلق آدم وذريته. قال ابو العالية رفيع بن مهران الرياحي. عبد الله بن محمد المسندي. عبد الرزاق بن همام الصنعاني. معمر هو ابن راشد. همام هو ابن منبه. قتيبة بن سعيد. جرير هو ابن عبد الحميد. عمارة هو ابن القعقاع. ابي زرعة هو هرم بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي. مسدد هو ابن مسرهد البصري. يحيى هو ابن سعيد القطان. ام سليم سهلة والدة انس بن مالك.

حل اللغات

الشنوي نسبة الى شنوءة. اقتنى اي اتخذ. لا يغني زرعا اي لا ينفعه من جهة الزرع. ولا ضرعا اي ماشية. صلصال يصوت. الفخار المطبوخ بالنار اي الخزف. [illegible]

المعهود بعض طباعها ونعلمها من ذلك الغار المعهود يشرب بعض الالبان دون بعض والله تعالى اعلم. (قوله باب خلق آدم) في نسخة صحيحة بدل هذه الترجمة كتاب الانبياء وهو ما ترجم به المحشي (قوله وطوله ستون ذراعا) الظاهر بالذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين ... لان حاصله ان ذراعه جزء من ستين جزء للطول ... جنب طول جسده ... والله تعالى اعلم.

يُشْبِهُ الوَلَدُ حدثنا ابن سلام ثنا الفزاري عن حميد عن انس قال بلغ عبدَ الله بن سلام مقدمُ رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينةَ فاتاه فقال انى سائلك عن ثلث لا يعلمهن الا نبيٌّ قال ما اول اشراط الساعة وما اول طعامٍ ياكله اهل الجنة ومن اى شئ ينزع الولد الى ابيه ومن اى شئ ينزع الى اخواله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خبّرني بهن انفاً جبرئيل عليه السلام قال فقال عبد الله ذاك عدوّ اليهود من الملائكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اول اشراط الساعة فنارٌ تحشر الناس من المشرق الى المغرب واما اول طعام ياكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت واما الشبه فى الولد فان الرجل اذا غشى المرأة فسبقها ماؤه كان الشبه له واذا سبقت كان الشبه لها قال اشهد انك رسول الله ثم قال يا رسول الله ان اليهود قوم بهت ان علموا باسلامي قبل ان تسألهم بهتوني عندك فجاءت اليهود ودخل عبد الله البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اى رجل فيكم عبد الله بن سلام قالوا اعلمنا وابن اعلمنا واخيرنا وابن اخيرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرأيتم ان اسلم عبد الله قالوا اعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله اليهم فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمداً رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا ووقعوا فيه

حدثنا بشر بن محمد انا عبد الله انا معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه يعنى لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم ولولا حواء لم تخن انثى زوجها

حدثنا ابو كريب وموسى بن حزام قالا ثنا حسين بن على عن زائدة عن ميسرة الاشجعى عن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا بالنساء خيراً فان المرأة خلقت من ضلع وان اعوج شئ فى الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا بالنساء

حدثنا عمر بن حفص ثنا ابى ثنا الاعمش ثنا زيد بن وهب ثنا عبد الله ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم يجمع خلقه فى بطن امه اربعين يوماً ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله اليه ملكاً باربع كلمات فيكتب عمله واجله ورزقه وشقى او سعيد ثم ينفخ فيه الروح فان الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة وان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار

حدثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابى بكر بن انس عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله وكّل فى الرحم ملكاً فيقول يا رب نطفة يا رب علقة يا رب مضغة فاذا اراد ان يخلقها قال يا رب اذكر ام انثى يا رب اشقى ام سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك فى بطن امه

حدثنا قيس بن حفص ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن ابى عمران الجونى عن انس يرفعه ان الله تبارك وتعالى يقول لاهون اهل النار عذاباً لو ان لك ما فى الارض من شئ كنت تفتدى به قال نعم قال فقد سألتك ما هو اهون من هذا وانت فى صلب آدم ان لا تشرك بى فابيت الا الشرك

حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابى ثنا الاعمش ثنى عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلماً الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها لانه اول من سن القتل

باب الارواح جنود مجندة وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف

حل اللغات

وما تاکرمنہا اختلف فی قال یحیی بن ایوب ثنی یحیی بن سعید ہذا باب قول اللہ عزوجل ولقد ارسلنا نوحا الی قومہ
قال ابن عباس بادی الرای ماظہر لنا اقلعی امسکی وفار التنور نبع الماء وقال عکرمۃ وجہ الارض وقال
مجاہد الجودی جبل بالجزیرۃ داب حال انا ارسلنا نوحا الی قومہ الی اخر السورۃ حدثنا عبدان انا عبداللہ
عن یونس عن الزہری قال سالم وقال ابن عمر قام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی الناس فاثنی علی اللہ بما ہو اہلہ ثم
ذکر الدجال فقال انی لانذرکموہ وما من نبی الا انذر قومہ لقد انذر نوح قومہ ولکنی اقول لکم فیہ قولا
لم یقلہ نبی لقومہ تعلمون انہ اعور وان اللہ لیس باعور حدثنا ابونعیم ثنا شیبان عن یحیی عن ابی سلمۃ
سمعت اباہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا احدثکم حدیثا عن الدجال ما حدث بہ نبی قومہ انہ
اعور وانہ یجیء معہ بمثال الجنۃ والنار فالتی یقول انہا الجنۃ ہی النار وانی انذرکم بہ کما انذر بہ نوح قومہ
حدثنا موسی بن اسمعیل ثنا عبدالواحد بن زیاد ثنا الاعمش عن ابی صالح عن ابی سعید قال قال رسول اللہ
صلی اللہ علیہ وسلم یجیء نوح وامتہ فیقول اللہ ہل بلغت فیقول نعم ای رب فیقول لامتہ ہل بلغکم فیقولون لا
ما جاءنا من نبی فیقول لنوح من یشہد لک فیقول محمد وامتہ فنشہد انہ قد بلغ وہو قولہ وکذلک جعلناکم
امۃ وسطا لتکونوا شہداء علی الناس والوسط العدل حدثنا اسحق بن نصر ثنا محمد بن عبید ثنا ابوحیان عن ابی زرعۃ
عن ابی ہریرۃ قال کنا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی دعوۃ فرفع الیہ الذراع وکانت تعجبہ فنہس منہا نہسۃ وقال انا
سید الناس یوم القیمۃ ہل تدرون بم یجمع اللہ الاولین والاخرین فی صعید واحد فیبصرہم الناظر ویسمعہم
الداعی وتدنو منہم الشمس فیقول بعض الناس الا ترون الی ما انتم فیہ الی ما بلغکم الا تنظرون الی من یشفع لکم
الی ربکم فیقول بعض الناس ابوکم ادم فیاتونہ فیقولون یا ادم انت ابو البشر خلقک اللہ بیدہ ونفخ فیک من روحہ
وامر الملائکۃ فسجدوا لک واسکنک الجنۃ الا تشفع لنا الی ربک الا تری ما نحن فیہ وما بلغنا فیقول ربی غضب الیوم
غضبا لم یغضب قبلہ مثلہ ولا یغضب بعدہ مثلہ ونہانی عن الشجرۃ فعصیت نفسی نفسی اذہبوا الی غیری
اذہبوا الی نوح فیاتون نوحا فیقولون یا نوح انت اول الرسل الی اہل الارض وسماک اللہ عبدا شکورا الا تری الی ما نحن
فیہ الا تری الی ما بلغنا الا تشفع لنا الی ربک فیقول ربی غضب الیوم غضبا لم یغضب قبلہ مثلہ ولا یغضب بعدہ
مثلہ نفسی نفسی ایتوا النبی فیاتونی فاسجد تحت العرش فیقال یا محمد ارفع راسک واشفع تشفع وسل تعطہ
قال محمد بن عبید لا احفظ سائرہ حدثنا نصر بن علی انا ابواحمد عن سفین عن ابی اسحق عن الاسود بن یزید
عن عبداللہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قرا فہل من مدکر مثل قراءۃ العامۃ باب وان الیاس لمن المرسلین
اذ قال لقومہ الا تتقون الی وترکنا علیہ فی الاخرین قال ابن عباس یذکر بخیر سلام علی ال یاسین انا
کذلک نجزی المحسنین انہ من عبادنا المؤمنین ویذکر عن ابن مسعود وابن عباس ان الیاس
ہو ادریس باب ذکر ادریس وقول اللہ عزوجل ورفعناہ مکانا علیا حدثنا عبدان انا
عبداللہ ثنا یونس عن الزہری ح وثنا احمد بن صالح ثنا عنبسۃ ثنا یونس عن ابن شہاب قال قال انس

اسماء الرجال

قول اللہ عزوجل ولقد ارسلنا الخ قال ابن عباس رضی اللہ عنہما فیما رواہ ابن ابی حاتم عبدان ہو لقب عبداللہ بن عثمان العتکی مولاہم المروزی یونس بن یزید الایلی الزہری ہو محمد بن مسلم بن شہاب سالم ہو عبداللہ بن عمر الدجال الکثیر الکذب وہو من الدجل وہو الخلط والتمویہ عبدالواحد بن زیاد العبدی مولاہم البصری الاعمش ہو سلیمان بن مہران الکوفی ابی صالح ذکوان الزیات ابی سعید ہو سعد بن مالک الانصاری اسحاق بن نصر ہو اسحاق بن ابراہیم بن نصر السعدی ابوحیان ہو یحیی بن سعید بن حیان التیمی ابی زرعۃ ہو ہرم بن عمرو البجلی نصر ابن علی بن نصر الجہضمی الازدی البصری ابی اسحاق عمرو بن عبداللہ السبیعی باب وان الیاس لمن المرسلین۔ ہو الیاس بن یاسین سبط ہارون اخی موسی بعث بعدہ باب ذکر ادریس عبدان وعبداللہ ویونس والزہری ہم تقدموا الآن احمد بن صالح ہو ابوجعفر المصری عنبسۃ ہو ابن خالد الایلی یونس ہو ابن یزید وہو عم عنبسۃ ابن شہاب ہو الزہری حل اللغات الجودی جبل بجزیرۃ ابن عمر فی الشرق ما بین دجلۃ والفرات فنہس من النہس وہو اخذ اللحم بالاسنان ۱۲

حاشیۃ السندی

(قولہ فنشہد انہ قد بلغ) قد یستنبط من ہذا انہ یکفی فی الشہادۃ مجرد العلم ولا حاجۃ فیہا الی العیان الا ان یقال لانتفاس شہادۃ الدنیا بشہادۃ الاخرۃ واللہ تعالی اعلم۔ ثم یقال ان کفی علم القاضی فکفی باللہ شہیدا فای حاجۃ الی ہذہ الشہادۃ والا فکیف یکفی علم ہذہ الامۃ مع ان علمہم من جہۃ اعلامہ تعالی والجواب انہ سر ولعل المقصود اشہار شرف ہذہ الامۃ فللہ الحمد علی ما انعم (قولہ ہل تدرون بم) ای بم یظہر ذلک فما ذکرہ بیان لسبب ظہور سیادتہ لا لثبوت سیادتہ فافہم (قولہ ائتوا النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم فیاتون)

ابن مالك كان ابو ذر يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج سقف بيتي وانا بمكة فنزل جبرئيل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا فافرغها في صدري ثم اطبقه ثم اخذ بيدي فعرج بي الى السماء فلما جاء الى السماء الدنيا قال جبرئيل لخازن السماء افتح قال من هذا قال هذا جبرئيل قال معك احد قال معي محمد قال ارسل اليه قال نعم ففتح فلما علونا السماء اذا رجل عن يمينه اسودة وعن يساره اسودة فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا يا جبرئيل قال هذا آدم وهذه الاسودة عن يمينه وعن شماله نسم بنيه فاهل اليمين منهم اهل الجنة والاسودة التي عن شماله اهل النار فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى ثم عرج بي جبرئيل حتى اتى السماء الثانية فقال لخازنها افتح فقال له خازنها مثل ما قال الاول ففتح قال انس فذكر انه وجد في السموات ادريس وموسى وعيسى وابراهيم ولم يثبت لي كيف منازلهم غير انه قد ذكر انه قد وجد آدم في السماء الدنيا وابراهيم في السادسة وقال انس فلما مر جبرئيل بادريس قال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح فقلت من هذا قال هذا ادريس ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح فقلت من هذا قال عيسى ثم مررت بابراهيم فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال هذا ابراهيم قال ابن شهاب واخبرني ابن حزم ان ابن عباس وابا حية الانصاري كانا يقولان قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي جبرئيل حتى ظهرت لمستوى اسمع صريف الاقلام قال ابن حزم وانس بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم ففرض الله على خمسين صلوة فرجعت بذلك حتى امر بموسى فقال موسى ما الذي فرض ربك على امتك قلت فرض عليهم خمسين صلوة قال فراجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فراجعت ربي فوضع شطرها فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فذكر مثله فوضع شطرها فرجعت الى موسى فقال ذلك ففعلت فوضع شطرها فرجعت الى موسى فاخبرته فقال راجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فرجعت فراجعت ربي فقال هي خمس وهي خمسون لا يبدل القول لدي فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فقلت قد استحييت من ربي ثم انطلق حتى اتى بي السدرة المنتهى فغشيها الوان لا ادري ما هي ثم ادخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ واذا ترابها المسك

باب قول الله عز وجل والى عاد اخاهم هودا وقوله اذ انذر قومه بالاحقاف الى قوله كذلك نجزي القوم المجرمين فيه عن عطاء وسليمن عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقول الله عز وجل واما عاد فاهلكوا بريح صرصر شديدة عاتية قال ابن عيينة عتت عن الخزان سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام حسوما متتابعة فترى القوم فيها صرعى كانهم اعجاز نخل خاوية اصولها فهل ترى لهم من باقية بقية

حدثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور وقال ابن كثير عن سفين عن ابيه عن ابي نعم عن ابي سعيد بعث علي الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة فقسمها بين اربعة

---

٥١ قوله فرج عن سقف بيتي بضم فاء وكسر راء اي فتح واضافة البيت باوني ملابستاه هو بيت ام هاني والجمع بينه وبين حديث انا في الحطيم انه كان معراجان قوله ففرج صدري بفتحات اي شق هذا الشق لادخال الايمان فيه والشق الذي كان في صباه عند حليمة لاستخراج الهوى منه ١٢ مجمع البحار ٥٢ قوله انا بمكة قال الشيخ في اللمعات واختلفت الروايات في تعيين مكان الاسراء ففي بعضها انا في الحطيم وفي بعضها في الحجر وفي بعضها انا عند البيت وفي بعضها في بيت ام هاني وهو اشهر والجمع بين هذه الاقوال على ما ذكره في فتح الباري انه بات في بيت ام هاني وبيتها في شعب ابي طالب ففرج سقف بيتها واضاف البيت الى نفسه الشريفة لتبوية فيه فنزل منه الملك فاخرجه من البيت الى المسجد ثم اخذه الملك فاخرجه من المسجد قوله بطست من ذهب فان قيل استعمال الذهب حرام في شرعه عليه الصلوة والسلام فكيف استعمل ههنا فالجواب ان تحريم الذهب انما لاجل الاستمتاع به في هذه الدار واما في الآخرة فهو من اواني الجنة وما وقع في تلك الليلة كان الغالب فيه ما كان من احوال الغيب وعالم الآخرة على ان الاستعمال والاستمتاع لم يحصل له صلى الله عليه وسلم فافهم انتهى ١٢ ٥٣ قوله قال ارسل اليه هذا السوال من الملك الذي هو خازن السماء يحتمل وجهين احدهما الاستصحاب بما انعم الله عليه من هذا التعظيم والاجلال حتى اصعده الى السموات والثاني الاستبشار بعروجه اذ كان من البين عندهم ان احدا من البشر لا يترقى الى اسباب السماء من غير ان ياذن الله له ويامر ملائكته باصعاده ١٢ عمدة القاري ٥٤ قوله اسودة جمع سواد كالازمنة جمع زمان والسواد الشخص وقيل الجماعات وسواد الناس عوامهم ويقال هي الاشخاص من كل شئ ١٢ عيني ٥٥ قوله لمستوى بفتح الواو اي موضع مشرف يستوى عليه وهو المصعد و قوله صريف الاقلام بفتح الصاد المهملة اي صوت الاقلام حال الكتابة كانت الملئكة تكتب الاقضية او ما شاء الله والجنابذ جمع الجنبذ هو القبة كذا في الكرماني والخير الجاري ومر الحديث مع بيانه في ص ٥١ في اول كتاب الصلوة ١٢ ٥٦ قوله اذ انذر قومه بالاحقاف وهو جمع الحقف وهو المعوج من الرمل والمراد ههنا مساكن عاد قوله قال ابن عيينة عتت اي الريح يوم هلاكهم على الخزان اي خزان الرياح ١٢ كرماني والخزان بضم المعجمة وتشديد الزاي جمع خازن اي عتت على خزان الرياح فخرجت بلا كيل ووزن بالغلبة ١٢ قاله عثمان في التوضيح وفي الفتح اما تفسير الصرصر بالشدة فهو قول ابي عبيد في المجاز واما تفسير ابن عيينة فرويناه في تفسيره رواية سعيد ابن عبد الرحمن المخزومي عنه عن غير واحد في قوله عاتية قال عتت على الخزان وما خرج منها الا مقدار الخاتم انتهى ١٢ ٥٧ قوله حسوما متتابعة ولاء متتابعة وهو تفسير ابي عبيد قال وهو من الحسم بمعنى القطع ١٢ فتح الباري ٥٨ قوله بالدبور وهو بالفتح الريح التي تقابل الصبا والقبول اي الريح الغربي ١٢ مجمع ٥٩ قوله بذهيبة مصغرا قال الخطابي انما انثها على نية القطعة من الذهب وقد يؤنث الذهب في اللغات كذا في الخير الجاري ١٢

اسماء الرجال

ابو ذر اسمه جندب بن جنادة على الاصح هو الغفاري الصحابي تقدم اسلامه وتاخر هجرته فلم يشهد بدرا مات سنة ٣٢ في خلافة عثمان رض **قال** ابن شهاب الزهري **ابن حزم** بالمهملة وسكون الزاي ابوبكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري قاضي المدينة **ابن عباس** وابا حية بتشديد التحتية ولابي ذر وابن عساكر اباحبة بالموحدة بدل التحتية وهو الصواب ورواية ابن حزم عن ابي حبة منقطعة لانه استشهد باحد قبل مولد ابن حزم بمدة **باب** قول الله عز وجل الخ **فيه عن عطاء** هو ابن ابي رباح **سليمان** بن يسار الهلالي المدني **محمد بن عرعرة** هو ابن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون ابن النعمان الناجي السامي **شعبة** ابن الحجاج **الحكم** هو ابن عتيبة **مجاهد** هو ابن جبر **قال ابن كثير** العبدي البصري اسمه محمد وصله المؤلف في تفسير براءة **سفيان** هو الثوري الكوفي **عن ابيه** سعيد بن مسروق الثوري الكوفي **ابن ابي نعم** بضم النون وسكون العين المهملة هو عبد الرحمن البجلي الكوفي العابد **ابي سعيد** سعد بن مالك بن سنان الخدري الانصاري

حل اللغات:- **اسودة** جمع سواد اي اشخاص۔ **نسم** بفتح النون والسين المهملة ارواح **ظهرت لمستوى** اي علوت موضعا مشرفا يستوى عليه وهو المصعد۔ **صريف الاقلام** اي تصويتها حالة كتابة الملائكة ما يقضيه الله تعالى **الاحقاف** جمع حقف وهو رمل مستطيل مرتفع فيه اعوجاج والمراد مساكن قوم هود۔ **صرعى** جمع صريع۔ **ذهيبة** مصغرا اي قطعة من الذهب ١٢

حاشية السندي: يحتمل ان المراد بالنبي نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم لان العلم المعهود بهذا العلم سيما في ذلك اليوم والمراد انه يدلهم على من يدلهم على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولو بالواسطة فكانه يقول لهم اتبعوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويحتمل ان المراد به ابراهيم ومعنى فيأتوني اي فينتقل الامر كذلك الى ان ياتوني والله تعالى اعلم قوله ثم مررت بموسى الخ كان كلمة ثم لمجرد التراخي في الاخبار لا للترتيب في المرور فلا ينافي قوله فلم يثبت لي كيف منازلهم فافهم الخ سندي

الاقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي وعيينة بن بدر الفزاري وزيد الطائي ثم احد بني نبهان وعلقمة بن علاثة العامري
ثم احد بني كلاب فغضبت قريش والانصار فقالوا يعطي صناديد اهل نجد ويدعنا قال انما اتألفهم فاقبل
رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتئ الجبين كث اللحية محلوق فقال اتق الله يا محمد فقال من يطع الله اذا
عصيت ايأمنني الله على اهل الارض فلا تأمنوني فسأله رجل قتله احسبه خالد بن الوليد فمنعه فلما ولى
قال ان من ضئضئ هذا او في عقب هذا قوما يقرؤن القران لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم
من الرمية يقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان لئن انا ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد حدثنا خالد بن
يزيد ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن الاسود قال سمعت عبد الله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ فهل من مدكر

باب قصة ياجوج وماجوج وقول الله تبارك وتعالى ان ياجوج وماجوج مفسدون في الارض باب

وقول الله عزوجل ويسئلونك عن ذي القرنين الى قوله سببا طريقا الى قوله اتوني زبر الحديد واحدها زبرة وهي
القطع حتى اذا ساوى بين الصدفين يقال عن ابن عباس الجبلين والسدين الجبلين خرجا اجرا قال انفخوا حتى
اذا جعله نارا قال اتوني افرغ عليه قطرا اصب عليه رصاصا ويقال الحديد ويقال الصفر وقال ابن عباس
النحاس فما اسطاعوا ان يظهروه يعلوه استطاع استفعل من طعت له فلذلك فتح اسطاع يسطيع وقال
بعضهم استطاع يستطيع وما استطاعوا له نقبا قال هذا رحمة من ربي فاذا جاء وعد ربي جعله دكاء الزقه
بالارض وناقة دكاء لا سنام لها والدكداك من الارض مثله حتى صلب من الارض وتلبد وكان وعد ربي حقا
وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض حتى اذا فتحت ياجوج وماجوج وهم من كل حدب ينسلون قال قتادة حدب
اكمة وقال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم رأيت السد مثل البرد المحبر قال رأيته حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان زينب بنت ابي سلمة حدثته عن ام حبيبة بنت ابي سفين عن زينب بنت جحش ان
النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها فزعا يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج
مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها فقالت زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون
قال نعم اذا كثر الخبث حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا وهيب ثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال فتح الله من ردم ياجوج وماجوج مثل هذا وعقد بيده تسعين حدثنا اسحق بن نصر ثنا ابو اسامة عن
الاعمش ثنا ابو صالح عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك وتعالى يا ادم فيقول
لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار قال وما بعث النار قال من كل الف تسع مائة و
تسعة وتسعين فعنده يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى
ولكن عذاب الله شديد قالوا يا رسول الله واينا ذلك الواحد قال ابشروا فان منكم رجلا ومن ياجوج و
ماجوج الفا ثم قال والذي نفسي بيده ارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة فكبرنا فقال ارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فكبرنا
فقال ارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فكبرنا قال ما انتم في الناس الا كالشعرة السوداء في جلد ثور ابيض

حل اللغات: صناديد جمع صنديد معناه رئيس. غائر العينين اي داخلتين في الراس لاصقتين بقعر الحدقة. ناتئ الجبين مرتفع. كث اللحية كثير شعرها. محلوق اي محلوق شعر الراس. من ضئضئ اي من نسل. الحناجر جمع حنجرة وهي الحلقوم. رصاص. الحدب ما ارتفع من الارض. ينسلون يسرعون.

قوله فان منكم رجلا ومن ياجوج وماجوج الفا لعل المراد في منكم خصوص الخطاب بهذه الامة فلا يشكل لزوم الزيادة في عدد بعث النار معملاحظة سائرة الكفرة سوى ياجوج وماجوج والله تعالى اعلم. السندي

۱؎ قوله اوکشعرة الخ تنویع من رسول الله صلی الله علیه وسلم اوشک من الراوی وجاز فیه تسکین العین وفتحها فان قلت اذا کانوا کشعرة فکیف یکونون نصف اهل الجنة قلت فیه دلالة علی کثرة اهل النار کثرة لانسبة لها الی اهل الجنة لان کل اهل الجنة کشعرتین من الثور ۱۲ ک ۲؎ قوله واتخذ الله ابراهیم خلیلا الخ اشار بهذه الآیات الی ثناء الله تع علی ابراهیم علیه السلام وابراهیم بالسریانیة معناه اب راحم والخلیل فعیل بمعنی فاعل وهو من الخلة بالضم وهی الصداقة والمحبة التی تخللت القلب فصارت خلاله وهذا صحیح بالنسبة الی مافی قلب ابراهیم من حب الله تعالی واما اطلاقه فی حق الله تع فعلی سبیل المقابلة وقیل الخلة اصلها الاستصفاء وسمی بذلک لانه یوالی ویعادی فی الله وخلة الله له نصره وجعله اماما وقیل هو مشتق من الخلة بفتح المعجمة وهی الحاجة سمی بذلک لانقطاعه الی ربه وقصره حاجته علیه ۳؎ ابراهیم هو ابن آزر واسمه تارح بمثناة وراء مفتوحة وآخره مهملة

اوکشعرة بیضاء فی جلد ثور اسود **باب** قول الله عز وجل واتخذ الله ابراهیم خلیلا وقوله ان ابراهیم کان امة قانتا لله وقوله جل ذکره ان ابراهیم لاواه حلیم وقال ابو میسرة الرحیم بلسان الحبشة **حدثنا** محمد بن کثیر ثنا سفین ثنا المغیرة بن النعمان ثنی سعید بن جبیر اراه عن ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال انکم محشورون حفاة عراة غرلا ثم قرأ کما بدأنا اول خلق نعیده وعدا علینا انا کنا فاعلین واول من یکسی یوم القیمة ابراهیم وان ناسا من اصحابی یوخذ بهم ذات الشمال فاقول اصیحابی اصیحابی فیقول انهم لم یزالوا مرتدین علی اعقابهم منذ فارقتهم فاقول کما قال العبد الصالح وکنت علیهم شهیدا مادمت فیهم الی قوله العزیز الحکیم **حدثنا** اسمعیل بن عبد الله حدثنی اخی عبد الحمید عن ابن ابی ذئب عن سعید المقبری عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال یلقی ابراهیم اباه آزر یوم القیمة وعلی وجه آزر قترة وغبرة فیقول له ابراهیم الم اقل لک لا تعصنی فیقول ابوه فالیوم لا اعصیک فیقول ابراهیم یا رب انک وعدتنی ان لا تخزنی یوم یبعثون فای خزی اخزی من ابی الابعد فیقول الله انی حرمت الجنة علی الکافرین ثم یقال یا ابراهیم ما تحت رجلیک فینظر فاذا هو بذیخ متلطخ فیوخذ بقوائمه فیلقی فی النار **حدثنا** یحیی بن سلیمان ثنی ابن وهب اخبرنی عمرو ان بکیرا حدثه عن کریب مولی ابن عباس عن ابن عباس قال دخل النبی صلی الله علیه وسلم البیت فوجد فیه صورة ابراهیم وصورة مریم فقال اما لهم فقد سمعوا ان الملائکة لا تدخل بیتا فیه صورة هذا ابراهیم مصور فماله یستقسم **حدثنا** ابراهیم بن موسی ثنا هشام عن معمر عن ایوب عن عکرمة عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم لما رأی الصور فی البیت لم یدخل حتی امر بها فمحیت ورأی ابراهیم واسمعیل بایدیهما الازلام فقال قاتلهم الله والله ان استقسما بالازلام قط **حدثنا** علی بن عبد الله حدثنا یحیی بن سعید ثنا عبید الله ثنی سعید بن ابی سعید عن ابیه عن ابی هریرة قال قیل یا رسول الله من اکرم الناس قال اتقاهم فقالوا لیس عن هذا نسألک قال فیوسف نبی الله ابن نبی الله ابن نبی الله ابن خلیل الله قالوا لیس عن هذا نسألک قال فعن معادن العرب تسألون خیارهم فی الجاهلیة خیارهم فی الاسلام اذا فقهوا قال ابو اسامة ومعتمر عن عبید الله عن سعید عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم **حدثنا** مؤمل بن هشام ثنا اسمعیل ثنا عوف ثنا ابو رجاء ثنا سمرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اتانی اللیلة آتیان فاتینا علی رجل طویل لا اکاد اری رأسه طولا وانه ابراهیم علیه السلام **حدثنا** بیان بن عمرو ثنا النضر انا ابن عون عن مجاهد انه سمع ابن عباس وذکروا له الدجال مکتوب بین عینیه کافر او ک ف ر قال لم اسمعه ولکنه قال اما ابراهیم فانظروا الی صاحبکم واما موسی فجعد آدم علی جمل احمر مخطوم بخلبة کانی انظر الیه انحدر فی الوادی یکبر **حدثنا** قتیبة بن سعید ثنا مغیرة بن عبد الرحمن القرشی عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اختتن ابراهیم النبی صلی الله علیه وسلم وهو ابن ثمانین سنة بالقدوم تابعه عبد الرحمن بن اسحق عن ابی الزناد وتابعه عجلان عن ابی هریرة ورواه محمد بن عمرو عن ابی سلمة **حدثنا** ابو الیمان ثنا شعیب ثنا ابو الزناد وقال بالقدوم مخففة **حدثنا** سعید بن تلید الرعینی اخبرنا ابن وهب اخبرنی جریر بن حازم عن ایوب عن محمد عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لم یکذب ابراهیم الا ثلثا

والاکثرون علی التخفیف ارادة الآلة ۱۲ ک ۱۵؎ قوله بالقدوم مخففة یعنی رویٰ الحدیث المذکور بالاسناد المذکور ولا صرح بتخفیف الدال وهذا یؤید روایة الاصیلی والقابسی ۱۲ ف

اسماء الرجال قال ابو میسرة ضد المیمنة هو عمرو بن شرحبیل الهمدانی الکوفی وصله وکیع فی تفسیره الاواه محمد بن کثیر العبدی البصری سفیان هو الثوری المغیرة بن النعمان النخعی الکوفی سعید بن جبیر الاسدی مولاهم الکوفی اسمعیل هو ابن عبد الله بن ابی اویس الاصبحی ابن اخت مالک الامام عبد الحمید بن عبد الله بن ابی اویس ابو بکر الاعشی ابن ابی ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشی العامری یحیی بن سلیمان ابو سعید الجعفی ابن وهب عبد الله المصری عمرو هو ابن الحارث المصری بکیر هو ابن عبد الله بن الاشج ابراهیم بن موسی التمیمی الفراء هشام هو ابن یوسف الصنعانی معمر هو ابن راشد الازدی ایوب هو السختیانی عکرمة مولی ابن عباس علی بن عبد الله المدنی یحیی بن سعید القطان عبید الله بن عمر العمری ابو سعید اسمه کیسان مؤمل بن هشام البصری اسمعیل هو ابن علیة عوف هو الاعرابی ابو رجاء عمران العطاردی سمرة بن جندب بیان بن عمرو ابو محمد البخاری العابد النضر هو ابن شمیل المازنی ابن عون عبد الله البصری مجاهد بن جبر المفسر قتیبة بن سعید الثقفی مولاهم ابی الزناد

حل اللغات ابراهیم علم الخلیل معناه بالسریانیة اب راحم والخلیل فعیل من الخلة وهی الصداقة والمحبة التی هی جامعة للخصال المحمودة قانتا مطیعا الاواه الخاشع المتضرع فی الدعاء حفاة جمع حاف بر بهنه پا عراة جمع عار بر بهنه عن لا بضم الغین ای غیر مختونین

(قوله اما لهم فقد سمعوا ان الملئکة الخ) فی بعض النسخ اما هم بتشدید اما وسقوط اللام وهو واضح واما نسخة اما لهم بتخفیف اما وثبوت اللام فالظاهر ان الهمزة زائدة وما استفهامیة ای ما لهم والله تعالی اعلم ۱۲ سندی

حدثنا محمد بن محبوب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابی هريرة قال لم يكذب ابراهيم الا ثلث كذبات ثنتين منهن فی ذات الله قوله انی سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وقال بينا هو ذات يوم وسارة اذ اتی على جبار من الجبابرة فقيل له ان ههنا رجلا معه امرأة من احسن الناس فارسل اليه فسأله عنها فقال من هذه قال اختی فاتی سارة فقال يا سارة ليس على وجه الارض مؤمن غيری وغيرك وان هذا سألنی فاخبرته انك اختی فلا تكذبينی فارسل اليها فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فاخذ فقال ادعی الله لی ولا اضرك فدعت الله فاطلق ثم تناولها الثانية فاخذ مثلها او اشد فقال ادعی الله لی ولا اضرك فدعت فاطلق فدعا بعض حجبته فقال انكم لم تأتونی بانسان انما اتيتمونی بشيطان فاخدمها هاجر فاتته وهو قائم يصلی فاومأ بيده مهيا قالت رد الله كيد الكافر او الفاجر فی نحره واخدم هاجر قال ابو هريرة فتلك امكم يا بنی ماء السماء حدثنا عبيد الله بن موسى او ابن سلام عنه ثنا ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير عن سعيد ابن المسيب عن ام شريك ان رسول الله صلی الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وقال وكان ينفخ على ابراهيم عليه السلام حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابی انا الاعمش ثنی ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قلنا يا رسول الله اينا لا يظلم نفسه قال ليس كما تقولون لم يلبسوا ايمانهم بظلم بشرك اولم تسمعوا الى قول لقمان لابنه يا بنی لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم باب يزفون النسلان فی المشی حدثنا اسحق بن ابراهيم بن نصر ثنا ابو اسامة عن ابی حيان عن ابی زرعة عن ابی هريرة قال اتی النبی صلی الله عليه وسلم يوما بلحم فقال ان الله يجمع يوم القيامة الاولين والآخرين فی صعيد واحد فيسمعهم الداعی وينفذهم البصر وتدنو الشمس منهم فذكر حديث الشفاعة فيأتون ابراهيم فيقولون انت نبی الله وخليله من الارض اشفع لنا الى ربك فيقول وذكر كذباته نفسی نفسی اذهبوا الى موسى تابعه انس عن النبی صلی الله عليه وسلم حدثنا احمد بن سعيد ابو عبد الله ثنا وهب بن جرير عن ابيه عن ايوب عن عبد الله بن سعيد ابن جبير عن ابيه عن ابن عباس عن النبی صلی الله عليه وسلم قال يرحم الله ام اسمعيل لولا انها عجلت لكان زمزم عينا معينا وقال الانصاری ثنا ابن جريج قال اما كثير بن كثير فحدثنی قال انی وعثمان بن ابی سليمن جلوس مع سعيد بن جبير فقال ما هكذا حدثنی ابن عباس ولكنه قال اقبل ابراهيم باسمعيل وامه وهی ترضعه معها شنة لم يرفعه حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ايوب السختيانی وكثير بن كثير بن المطلب بن ابی وداعة يزيد احدهما على الآخر عن سعيد بن جبير قال ابن عباس اول ما اتخذ النساء المنطق من قبل ام اسمعيل اتخذت منطقا لتعفی اثرها على سارة ثم جاء بها ابراهيم وبابنها اسمعيل وهی ترضعه حتى وضعهما عند البيت عند دوحة فوق زمزم فی اعلى المسجد وليس بمكة يومئذ احد وليس بها ماء فوضعهما هنالك ووضع عندهما جرابا فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم قفی ابراهيم منطلقا فتبعته ام اسمعيل فقالت يا ابراهيم اين تذهب وتتركنا بهذا الوادی الذی ليس فيه انيس ولا شیء فقالت له ذلك مرارا وجعل لا يلتفت اليها فقالت له آلله امرك بهذا قال نعم قالت اذن

حاشية السندی

(قوله بل فعله كبيرهم هذا) ای اللائق بما زعمتم ان يكون كبيرهم هو الفاعل لهذا الفعل اذ لا يمكن احد من هذا الفعل عندكم لو كان الامر كما زعمتم ولانه لو كان كما قلتم لغضب بمشاركة الصغار اياه فی الالوهية فكبيرهم هو الذی فعل ذلك بهم لينفرد بالالوهية فالحاصل ان هذا الكلام منه على حسب زعمهم كانه يتكلم معهم حسب ما يؤدی اليه النظر على حسب ما زعموا ای انظروا وليس مقتضى النظران تنتهوا الى هذا الفعل بل مقتضاه ان تتهموا الكبير به وقد ذكر العلماء له وجوها اخر والله تعالى اعلم اه سندی

له قوله لا يضيعنا - في رواية ابراهيم بن نافع فقالت رضيت بالله ١٢ ف سله قوله اذا كان عند الثنية بفتح المثلثة وكسر النون وتشديد التحتية ومحه الاصيلي فقال البنية بالموحدة كذا في التوشيح وفي القاموس الثنية العقبة او طريقها او الجبل او الطريقة فيه او اليه انتهى وقوله من طريق كداء - قال في الفتح هو بفتح الكاف ممدود وهو الموضع الذي دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة منه وضبطه ابن الجوزي كدى بالضم والقصر وقال هي التي باسفل مكة عند قعيقعان قال لانه وقع في الحديث انهم نزلوا باسفل مكة قلت وذلك ليس بمانع ان يرجع من اعلى مكة فالصواب ما وقع في الاصول بفتح الكاف والمد انتهى كلام الفتح ١٢ سله قوله يتلوى - اي يتقلب ظهر البطن و يتلبط بالمهملة اي يتمرغ ويضرب نفسه على الارض كذا في الكرماني ١٢ سله قوله الانسان المجهود - اي الذي اصابه الجهد ١٢ ف ه قوله فقالت صه - بفتح المهملة وسكون الهاء بكسرها منونة كانها خاطبت نفسها فقالت لها اسكتي ١٢ ف سله قوله

لا يُضَيِّعُنا ثم رجعت فانطلق ابراهيم حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهؤلاء
الدعوات ورفع يديه فقال رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم حتى بلغ يشكرون
وجعلت ام اسمعيل ترضع اسمعيل وتشرب من ذلك الماء حتى اذا نفد ما في السقاء عطشت وعطش ابنها وجعلت
تنظر اليه يتلوى او قال يتلبط فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل في الارض يليها فقامت عليه
ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى احدا فلم تر احدا فهبطت من الصفا حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها
ثم سعت سعي الانسان المجهود حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها فنظرت هل ترى احدا فلم تر احدا
ففعلت ذلك سبع مرات قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم فلذلك سعى الناس بينهما فلما اشرفت على المروة سمعت
صوتا فقالت صه تريد نفسها ثم تسمعت فسمعت ايضا فقالت قد اسمعت ان كان عندك غواث فاذا هي بالملك
عند موضع زمزم فبحث بعقبه او قال بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا وجعلت تغرف
من الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تغرف قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال
لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم عينا معينا قال فشربت وارضعت ولدها فقال لها الملك لا تخافي الضيعة فان ههنا
بيت الله يبني هذا الغلام وابوه وان الله لا يضيع اهله وكان البيت مرتفعا من الارض كالرابية تاتيه السيول فتاخذ عن
يمينه وشماله فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم او اهل بيت من جرهم مقبلين من طريق كداء فنزلوا في اسفل مكة
فراوا طائرا عائفا فقالوا ان هذا الطائر ليدور على ماء لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء فارسلوا جريا او جريين فاذا هم بالماء
فرجعوا فاخبروهم بالماء فاقبلوا قال وام اسمعيل عند الماء فقالوا اتاذنين لنا ان ننزل عندك فقالت نعم ولكن لا حق لكم في
الماء قالوا نعم قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم فالفى ذلك ام اسمعيل وهي تحب الانس فنزلوا وارسلوا الى اهليهم فنزلوا معهم
حتى اذا كان بها اهل ابيات منهم وشب الغلام وتعلم العربية منهم وانفسهم واعجبهم حين شب فلما ادرك زوجوه
امراة منهم وماتت ام اسمعيل فجاء ابراهيم بعد ما تزوج اسمعيل يطالع تركته فلم يجد اسمعيل فسال امراته عنه فقالت
خرج يبتغي لنا ثم سالها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بشر نحن في ضيق وشدة فشكت اليه قال فاذا جاء زوجك
اقرئي عليه السلام وقولي له يغير عتبة بابه فلما جاء اسمعيل كانه انس شيئا فقال هل جاءكم من احد قالت نعم
جاءنا شيخ كذا وكذا فسالنا عنك فاخبرته وسالني كيف عيشنا فاخبرته انا في جهد وشدة قال فهل اوصاك بشيء
قالت نعم امرني ان اقرا عليك السلام ويقول غير عتبة بابك قال ذاك ابي وقد امرني ان افارقك الحقي باهلك
فطلقها وتزوج منهم اخرى فلبث عنهم ابراهيم ما شاء الله ثم اتاهم بعد فلم يجده فدخل على امراته فسالها عنه
فقالت خرج يبتغي لنا قال كيف انتم وسالها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بخير وسعة واثنت على الله قال ما طعامكم
قالت اللحم قال فما شرابكم قالت الماء قال اللهم بارك لهم في اللحم والماء قال النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن لهم يومئذ حب
ولو كان لهم دعا لهم فيه قال فهما لا يخلو عليهما احد بغير مكة الا لم يوافقاه قال فاذا جاء زوجك فاقرئي عليه
السلام ومريه يثبت عتبة بابه فلما جاء اسمعيل قال هل اتاكم من احد قالت نعم اتانا شيخ حسن

٢ من طريق كداء | نسخة بماء | نسخة يتلمظ | نسخة غواث | شك من الراوي | نسخة فقالت | نسخة لايخلوان

فقالت له انزل يرحمك الله فاطعم واشرب فقال اني لا استطيع النزول انتهى وذلك لانه وعد لسارة اني لا انزل حتى ارجع اليك ١٢ **اسماء الرجال** امراة منهم اي في قوله زوجوه امراة منهم اسمها عمارة بنت سعد بن اسامة فيما قاله ابن اسحاق او هي الحذاء بنت سعد فيما قاله السهيلي والسعودي او حيي بنت اسعد بن عملق فيما قاله عمر بن شبة ١٢ قس اخرى اي في قوله وتزوج منهم اي من جرهم اخرى اسمها سامة بنت مهلهل فيما قاله السعودي تبعا للواقدي او رعلة بنت مضاض بن عمرو الجرهمية وقيل غير ذلك ١٢ قس **حل اللغات** الثنية العقبة يتلمظ يدير لسانه في فيه الغواث بالكسر الغياث بمعنى درعها قميصها يستوي فيه المذكر والمؤنث ومعناه طلب السكوت العقبة الرابية ما ارتفع من الارض الرابية بمعنى العقبة كداء بالفتح والمد موضع في اعلى مكة وبالضم والقصر موضع في اسفلها ١٢

ـله قوله يبري بفتح اوله وسكون الموحدة قوله نبلاله النبل بفتح النون وسكون الموحدة السهم قبل ان يركب فيه نصل وريش وهو السهم العربي كذا في الفتح وفي المجمع ابري النبل وأريشه اي انحتها واصلحها واعمل لها ريشا للتصير سهاما انتهى ـله قوله ان الله امرني بامر ـ ووقع في حديث ابي جهم عند الفاكهي ان عمر ابراهيم كان يومئذ مائة سنة وعمر اسمعيل ثلثين سنة ١٢ ف ـله قوله الى اكمة بفتح الهمزة والكاف وقد تقدم بيان ذلك في اوائل الكلام على هذا الحديث قال في الفتح وفي القاموس الاكمة محركة التل من القف من حجارة واحدة وهي دون الجبال والموضع يكون اشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ لا يبلغ ان يكون حجرا ١٢ ـله قوله القواعد من البيت. في رواية احمد عن ابن عباس القواعد التي رفعها ابراهيم كانت قواعد البيت قبل ذلك اخرج ابن ابي حاتم عن مجاهد ان القواعد كانت في الارض السابعة ١٢ فتح ـله قوله جاء بهذا الحجر يعني المقام زاد في حديث عثمان ونزل عليه الركن والمقام من الجنة فكان ابراهيم يقوم على المقام يبني عليه فلما بلغ الموضع الذي فيه الركن وضعه يومئذ موضعه واخذ المقام فجعله لاصقا بالبيت فلما فرغ ابراهيم من بناء الكعبة جاءه جبرئيل فاراه المناسك كلها ثم قام ابراهيم على المقام فقال يا ايها الناس اجيبوا ربكم فوقف ابراهيم واسمعيل تلك المواقف وحجه اسحاق وسارة من بيت المقدس ثم رجع ابراهيم الى الشام فمات بالشام وروى الفاكهي باسناد صحيح من طريق مجاهد عن ابن عباس قال قام ابراهيم على الحجر فقال يا ايها الناس كتب عليكم الحج فاسمع من في اصلاب الرجال وارحام النساء فاجابه من آمن ومن كان سبق في علم الله انه يحج الى يوم القيمة لبيك اللهم لبيك ـ كذا في الفتح ١٢ ـله قوله لما كان بين ابراهيم وبين اهله يعني سارة ما كان يعني من غيرة سارة لما ولدت هاجر اسمعيل قاله في الفتح اي من جنس الخصومة التي هي معتادة بين الضرائر وما يكون للزوج حين المخالفة بينهن كذا في الخير الجاري ١٢ ـله قوله كانه ينشغ. النشغ بالنون والمعجمتين الشهيق من الصدر حتى كاد يبلغ الغشي اي يعلو نفسه كانه شهيق من شدة ما يرد عليه ١٢ ك خ ـله قوله فلم تقرها نفسها بضم المثناة الفوقية وكسر القاف وتشديد الراء ونفسها رفع على الفاعلية اي لم تتركها نفسها مستقرة فتشاهده في حال الموت ١٢ قسطلاني ـله قوله فانبثق بنون وموحدة ومثلثة وقاف اي انفجر ١٢ ك خ تو ـله قوله فبلغ. الفاء للعطف على محذوف اي فاذنت فكان كذا فبلغ ١٢ خ ـله قوله اني مطلع. اي ذاهب الى تركتي اي اسمعيل وامه للاطلاع عليهما ١٢ خير ـله قوله بركة ـ خبر مبتدأ محذوف او بالعكس اي زمزم بركة او في الطعام بركة مشيرا بها بركة والسياق يدل عليه ١٢ كرماني خير جاري ـله قوله يصلح نبلاله. بفتح النون وسكون الباء الموحدة وباللام سهام عربية بلا نصل ولاريش ـ كذا في قس ـله قوله فجعل ابراهيم يبني الخ ـ قد قيل ليس في العالم بناء اشرف من الكعبة لان الآمر بعمارته رب العالمين والمبلغ والمهندس جبرئيل الامين والباني هو الخليل والتلميذ اسمعيل ـ قس قال البيضاوي في تفسيره قيل اول من بناه ابراهيم ثم هدم فبناه قوم من جرهم ثم العمالقة ثم قريش وقيل هو اول بيت بناه آدم فانطمس في الطوفان ثم بناه ابراهيم وقيل كان في موضعه قبل آدم بيت يقال له الضراح ويطوف به الملئكة فلما اهبط امر بان يحجه ويطوف حوله ورفع في الطوفان الى السماء الرابعة يطوف به ملائكة السموات انتهى ومر بيانه مستوعبا في ص ٢١٥ في كتاب الحج في باب فضل مكة وبنيانها ١٢ ـله بضم الياء وكسر الدال اي هاجر ترضع ولدها وروي بالتحتية المفتوحة اي يكثر ويسيل لبنها على صبيها عثمان ـله كذا في اكثر النسخ الموجودة وفي نسخة بضم الكاف مقصورا ١٢ ـله دهش كفرح فهو دهش تحير واهش كعني فهو مدهوش ١٢ قاموس

الهيئة واثنت عليه فسألني عنك فاخبرته فسألني كيف عيشنا فاخبرته انا بخير قال فاوصاك بشيء قالت نعم هو

يقرأ عليك السلام ويأمرك ان تثبت عتبة بابك قال ذاك ابي وانت العتبة امرني ان امسكك ثم لبث عنهم ما

شاء الله ثم جاء بعد ذلك واسمعيل يبري نبلا له تحت دوحة قريبا من زمزم فلما راه قام اليه فصنع كما يصنع

الوالد بالولد والولد بالوالد ثم قال يا اسمعيل ان الله امرني بامر قال فاصنع ما امرك ربك قال وتعينني قال واعينك

قال فان الله امرني ان ابني ههنا بيتا واشار الى اكمة مرتفعة على ما حولها قال فعند ذلك رفعا القواعد من البيت

فجعل اسمعيل ياتي بالحجارة وابراهيم يبني حتى اذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له فقام عليه وهو يبني واسمعيل

يناوله الحجارة وهما يقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم قال فجعلا يبنيان حتى يدورا حول البيت وهما يقولان

ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم **حدثنا** عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو ثنا ابراهيم بن نافع

عن كثير بن كثير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما كان بين ابراهيم وبين اهله ما كان خرج باسمعيل وام

اسمعيل ومعهم شنة فيها ماء فجعلت ام اسمعيل تشرب من الشنة فيدر لبنها على صبيها حتى قدم مكة فوضعها تحت

دوحة ثم رجع ابراهيم الى اهله فاتبعته ام اسمعيل حتى لما بلغوا كداء نادته من ورائه يا ابراهيم الى من تتركنا

قال الى الله قالت رضيت بالله قال فرجعت فجعلت تشرب من الشنة ويدر لبنها على صبيها حتى لما فني الماء قالت لو

ذهبت فنظرت لعلي احس احدا قال فذهبت فصعدت الصفا فنظرت ونظرت هل تحس احدا فلم تحس احدا فلما بلغت

الوادي سعت اتت المروة وفعلت ذلك اشواطا ثم قالت لو ذهبت فنظرت ما فعل تعني الصبي فذهبت فنظرت فاذا هو على

حاله كانه ينشغ للموت فلم تقرها نفسها فقالت لو ذهبت فنظرت لعلي احس احدا فذهبت فصعدت الصفا فنظرت و

نظرت فلم تحس احدا حتى اتمت سبعا ثم قالت لو ذهبت فنظرت ما فعل فاذا هي بصوت فقالت اغث ان كان عندك خير

فاذا جبرئيل قال فقال بعقبه هكذا وغمز عقبه على الارض قال فانبثق الماء فدهشت ام اسمعيل فجعلت تحفر

قال فقال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو تركته كان الماء ظاهرا قال فجعلت تشرب من الماء ويدر لبنها على صبيها قال فمر ناس من

جرهم ببطن الوادي فاذا هم بطير كانهم انكروا ذلك وقالوا ما يكون الطير الا على ماء فبعثوا رسولهم فنظر فاذا هو بالماء

فاتاهم فاخبرهم فاتوا اليها فقالوا يا ام اسمعيل تاذنين لنا ان نكون معك او نسكن معك فبلغ ابنها فنكح فيهم

امرأة قال ثم انه بدا لابراهيم فقال لاهله اني مطلع تركتي قال فجاء فسلم فقال اين اسمعيل فقالت امرأته ذهب

يصيد قال قولي له اذا جاء غير عتبة بيتك فلما جاء اخبرته فقال انت ذاك فاذهبي الى اهلك قال ثم انه بدا

لابراهيم فقال لاهله اني مطلع تركتي فجاء فقال اين اسمعيل فقالت امرأته ذهب يصيد فقالت الا تنزل فتطعم و

تشرب فقال وما طعامكم وما شرابكم قالت طعامنا اللحم وشرابنا الماء قال اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم قال

فقال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم بركة بدعوة ابراهيم صلى الله عليهما وسلم قال ثم انه بدا لابراهيم فقال لاهله اني مطلع

تركتي فجاء فوافق اسمعيل من وراء زمزم يصلح نبلا له فقال يا اسمعيل ان ربك امرني ان ابني له بيتا قال

اطع ربك قال انه قد امرني ان تعينني عليه قال اذن افعل او كما قال فقاما فجعل ابراهيم يبني واسمعيل يناوله الحجارة

فاعينك · رفع · فعلت · تحفن · قال · دعوة

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر الجعفي ابو جعفر البخاري المعروف بالمسندي ابو عامر عبد الملك بن عمرو بن قيس القيسي العقدي ابراهيم بن نافع المخزومي المكي كثير بن كثير بن المطلب بن ابي وداعة السهمي المكي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي ابن عباس عبد الله بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم

حل اللغات يبري نبلا اي يصلح سهما. اكمة بفتحتين وهي الرابية القواعد جمع قاعدة شنة اي قربة خلقة صغيرة فيدر اي يكثر ينشغ اي يشهق لم تقرها نفسها اي لم تتركها مستقرة فقال بعقبه اي فاشار به فانبثق اي نبع وانخرق وتفجر ١٢

ويقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم قال حتى ارتفع البناء وضعف الشيخ على نقل الحجارة فقام على حجر المقام فجعل يناوله الحجارة ويقولان ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش ثنا ابراهيم التيمي عن ابيه قال سمعت اباذر قال قلت يارسول الله اي مسجد وضع في الارض اول قال المسجد الحرام قلت ثم اي قال المسجد الاقصى قلت كم كان بينهما قال اربعون سنة ثم اينما ادركتك الصلوة بعد فصله فان الفضل فيه حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم ان ابراهيم حرم مكة واني احرم ما بين لابتيها ورواه عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن ابي بكر اخبر عبد الله بن عمر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الم ترى ان قومك لما بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم قال لولا حدثان قومك بالكفر فقال عبد الله بن عمر لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين الذين يليان الحجر الا ان البيت لم يتمم على قواعد ابراهيم وقال اسمعيل عبد الله بن محمد بن ابي بكر حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمرو بن سليم الزرقي اخبرني ابو حميد الساعدي انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت على ال ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد حدثنا قيس بن حفص وموسى بن اسمعيل قالا ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا ابو فروة مسلم بن سالم الهمداني ثنا عبد الله بن عيسى انه سمع عبد الرحمن بن ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال الا اهدي لك هدية سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم فقلت بلى فاهدها لي فقال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف الصلوة عليكم اهل البيت فان الله قد علمنا كيف نسلم عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين ويقول ان اباكما كان يعوذ بهما اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة

باب قول الله عز وجل ونبئهم عن ضيف ابراهيم اذ دخلوا عليه الاية لا توجل لا تخف واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى الاية حدثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف

له قوله اول. بضم اللام قال ابو البقاء هي ضمة بناء لقطعه عن الاضافة مثل قبل وبعد والتقدير اول كل شئ ويجوز الفتح مصروفا وغير مصروف ١٢ فتح ٥٢ قوله اربعون سنة. قال ابن الجوزي فيه اشكال لان ابراهيم بنى الكعبة وسليمان بنى بيت المقدس وبينهما اكثر من الف سنة قال وجوابه ان الاشارة الى البناء ووضع اساس المسجد وليس ابراهيم اول من بنى الكعبة ولا سليمان اول من بنى بيت المقدس فقد روينا ان اول من بنى الكعبة آدم ثم انتشر ولده في الارض فجاز ان يكون بعضهم قد وضع بيت المقدس ثم بنى ابراهيم الكعبة بنص القرآن وكذا قال القرطبي ان الحديث لا يدل على ان ابراهيم وسليمان لما بنيا المسجدين ابتدأ وضعهما بل ذلك تجديد لما كان اسسه غيرهما قال الخطابي يشبه ان يكون الاقصى بناه بعض اولياء الله تعالى قبل داؤد وسليمان ثم انهما زادا فيه ووسعاه فاضيف اليهما بناؤه لان المسجد الحرام بناه ابراهيم وبينه وبين سليمان مدة متطاولة قال وقد نسب هذا المسجد الى ايليا فيحتمل ان يكون هو بانيه او غيره ١٢ فتح ٥٣ قوله فصله بهاء ساكنة وهي هاء السكت وللكشميهني بحذفها قوله فان الفضل فيه اي في فعل الصلوة اذا حضر وقتها وفي جامع سفيان بن عيينة عن الاعمش فان الارض كلها مسجد اي صالحة للصلوة فيها ويخص هذا العموم بما ورد فيه النهي ١٢ ف ٥٤ قوله يحبنا. اما حقيقة واما مجازا والمراد اهله ١٢ قوله حرم ما بين لابتيها اي لابتي المدينة واللابة الحرة ومر بيان اختلاف العلماء في حرم المدينة في ما ٢٥١ في آخر الحج ١٢ ٥٥ قوله اقتصروا عن قواعد ابراهيم وذلك لانهم قالوا لا تدخلوا فيه من كسبكم الا طيبا لا مهر بغي ولا بيع ربا ولا مظلمة احد فقصرت النفقة من ذلك اي قصرت عن تمام بنائها فاقتصرت على هذا القدر لقصور النفقة ١٢ مجمع البحار ٥٦ قوله لولا حدثان. بكسر الحاء وسكون الدال وبفتحها اي لولا قرب عهدهم بالكفر ثابت لرددت البيت الى قواعد ابراهيم ولكن اخاف الفتنة منهم لانهم يرون تغييره عظيما ١٢ مجمع ٥٧ قوله الا ان البيت. اي لان البيت وانما كان الترك لذلك لان الركنين المذكورين كانا داخلين في البيت ١٢ خ ٥٨ قوله على آل ابراهيم. قال الكرماني فان قلت السياق يقتضي ان يقال على ابراهيم بدون لفظ الآل قلت الآل هم وابراهيم داخل في الآل عرفا او هو مراد بالطريق الاولى انتهى ١٢ ٥٩ قوله وعلى آل محمد. المراد بآل محمد هنا من حرمت عليه الصدقة وقيل اهل بيته وقيل ازواجه وذريته لان اكثر طرق الحديث جاء بلفظ آل محمد وفي حديث ابي حميد السابق موضعه وازواجه وذريته فدل ان المراد بالآل الازواج والذرية وقد اطلق صلعم على ازواجه آل محمد كما في حديث عائشة ما شبع آل محمد من خبز مادوم ثلاثة ايام وقيل الآل ذرية فاطمة خاصة حكاه النووي في المجموع وقيل جميع قريش وقيل جميع امة الاجابة ورجحه النووي في شرح مسلم وقيده القاضي حسين بالاتقياء منهم وهذا الحديث اخرجه ايضا في الدعوات والتفسير كذا في القسطلاني ١٢ ٦٠ قوله كما صليت. والتشبيه بين الصلوة اما باعتبار شهرة الصلوة على ابراهيم فيما بينهم واما لبيان الطريقة والجهة ويكون الرحمة النازلة موافقة بمرتبة المرحوم فلا اشكال كذا في الخير الجاري قال في الدر والمشبه قد يكون ادنى كما في قوله تعالى مثل نوره كمشكوة ١٢ ٦١ قوله يعوذ الحسن والحسين. يقال اعذت غيري وعوذت به بمعنى والمراد بقوله اباكما ابراهيم واضيف اليهما لانهما من نسله وكلمات الله اما باقية على عمومها فالمقصود ههنا كل كلمة الله واما المخصوصة نحو المعوذتين والتامة صفة لازمة اذ كل كلماته تامة والهامة مفرد الهوام ولا يقع هذا الاسم الا على المخوف من الحشرات والعين اللامة هي التي تصيب بسوء قال الخطابي الهامة ذوات السموم واللامة كل آفة تلم بالانسان من جنون ونحوه وكلمات الله تمامها انما هو فضلها وبركتها ١٢ ك ٦٢ قوله التامة. اي الكاملة وقيل النافعة وقيل الشافية وقيل المباركة وقيل الماضية التي تمضي وتستمر ولا يردها شئ ولا يدخلها نقص ولا عيب قال الخطابي كان احمد يستدل بهذا الحديث على ان كلام الله غير مخلوق ويحتج بان النبي صلعم لا يستعيذ بمخلوق ١٢ ٦٣ قوله واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى. كذا وقع هذا الكلام لابي ذر متصلا بالباب ووقع في رواية كريمة بدله قوله ولكن ليطمئن قلبي وحكى الاسمعيلي انه وقع عنده باب قوله واذ قال ابراهيم الى آخره وسقط كل ذلك للنسفي فصار حديث ابي هريرة تكملة الباب الذي قبله فكملت به الاحاديث عشرين حديثا ١٢ فتح ٦٤ قوله نحن احق بالشك. اي لما نزلت رب ارني كيف تحيي الموتى قال قوم شك ابراهيم ولم يشك نبينا فقال صلعم تواضعا اي انا لم اشك وانا دونه فكيف يشك هو او قاله من قبل ان يعلمه الله بانه افضل من ابراهيم وهو كما في مسلم ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا خير البرية قال ذلك ابراهيم كذا في المجمع والفتح وقال في الفتح واختلف السلف في المراد بالشك هنا فحمله بعضهم على ظاهره وقال كان ذلك قبل النبوة وحمله ايضا الطبري على ظاهره وجعل سببه وسوسة من الشيطان لكنها لم تستقر ولا زلزلت الايمان الثابت واستند ذلك الى ما اخرجه هو وعبد بن حميد وابن ابي حاتم والحاكم من طريق عبد العزيز الماجشون عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس قال ارجى آية في القرآن هذه الآية واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى قال ابن عباس هذا لما يعرض في الصدور ويوسوس به الشيطان فرضي الله من ابراهيم عليه السلام بان قال بلى انتهى قال في المجمع والاظهر ما قيل في سوال الخليل انه اراد الطمانينة بعلم كيفية الاحياء معاينة كما يجيء ١٢

اسماء الرجال: موسى بن اسمعيل التبوذكي ابوسلمة المنقري عبد الواحد هو ابن زياد البصري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابراهيم هو ابن يزيد بن شريك بن طارق التيمي عبد الله بن مسلمة هو القعنبي مالك الامام المدني عمرو هو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي المخزومي عبد الله بن يوسف هو التنيسي مالك الامام ابن شهاب هو الزهري ابن ابي بكر هو عبد الله بن ابي بكر الصديق رض قيس بن حفص ابو محمد الدارمي مولاهم البصري عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري المدني ثم الكوفي يروي عن جده كعب بن عجرة بضم العين وسكون الجيم وبالراء البلوي حليف الانصار عثمان هو ابن محمد بن ابي شيبة العبسي الكوفي جرير هو ابن عبد الحميد الرازي منصور هو ابن المعتمر بن عبد الله الكوفي ابو عتاب بالمثلثة المنهال هو ابن عمرو الاسدي الكوفي سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي باب قول الله الخ احمد بن صالح المصري ابن وهب

حل اللغات: لابتيها تثنية لابة وهي الحرة. القواعد جمع قاعدة اي الاساس. ما ارى اي ما اظن الحجر بكسر الحاء المهملة هو ما حول الحطيم من جانب شمال الكعبة. هامة بالتشديد واحدة الهوام ذوات السموم. لامة المراد به كل داء وآفة تلم

(نحن احق بالشك من ابراهيم) لم يرد والله تعالى اعلم به نفي نفسه الكريم بل لانبياء مطلقا غير ابراهيم اي لو كان من ابراهيم شك لكان غير ابراهيم من الانبياء احق به لان ابراهيم قد اعطي رشده فقال تعالى ولقد آتينا ابراهيم

تحيى الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبى ويرحم الله لوطا لقد كان يأوى الى ركن شديد ولو لبثت فى السجن طول ما لبث يوسف لاجبت الداعى **باب** قول الله عز وجل واذكر فى الكتاب اسمعيل انه كان صادق الوعد **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفر من اسلم ينتضلون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارموا بنى اسمعيل فان اباكم كان راميا ارموا وانا مع بنى فلان قال فامسك احد الفريقين بايديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم لا ترمون فقالوا يا رسول الله كيف نرمى وانت معهم فقال ارموا وانا معكم كلكم **باب** قصة اسحق بن ابراهيم النبى صلى الله عليه وسلم فيه ابن عمر وابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** قوله تعالى ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت اذ قال لبنيه الآية **حدثنا** اسحق بن ابراهيم سمع المعتمر عن عبيد الله عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال قيل للنبى صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس قال اكرمهم اتقاهم قالوا يا نبى الله ليس عن هذا نسألك قال فاكرم الناس يوسف نبى الله ابن نبى الله ابن نبى الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألونى قالوا نعم قال فخياركم فى الجاهلية خياركم فى الاسلام اذا فقهوا **باب** ولوطا اذ قال لقومه اتأتون الفاحشة الى فساء مطر المنذرين **حدثنا** ابو اليمان ثنا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يغفر الله للوط ان كان ليأوى الى ركن شديد **باب** قوله فلما جاء آل لوط المرسلون قال انكم قوم منكرون انكرهم ونكرهم واستنكرهم واحد يهرعون يسرعون دابر آخر صيحة هلكة للمتوسمين للناظرين لبسبيل لبطريق بركنه بمن معه لانهم قوته تركنوا تميلوا **حدثنا** محمود ثنا ابو احمد ثنا سفين عن ابى اسحق عن الاسود عن عبد الله قال قرأ النبى صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر **باب** قول الله عز وجل والى ثمود اخاهم صالحا وقوله كذب اصحاب الحجر المرسلين الحجر موضع ثمود واما حرث حجر حرام وكل ممنوع فهو حجر ومنه حجر محجور والحجر كل بناء تبنيه وما حجرت عليه من الارض فهو حجر ومنه سمى حطيم البيت حجرا كانه مشتق من محطوم مثل قتيل من مقتول ويقال للانثى من الخيل حجر ويقال للعقل حجر وحجى واما حجر اليمامة فهو المنزل **حدثنا** الحميدى ثنا سفين ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن زمعة قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم وذكر الذى عقر الناقة فقال انتدب لها رجل ذو عز ومنعة فى قومه كابى زمعة **حدثنا** محمد بن مسكين ابو الحسن ثنا يحيى بن حسان بن حيان ابو زكريا ثنا سليمن عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل الحجر فى غزوة تبوك امرهم ان لا يشربوا من بئرها ولا يستقوا منها فقالوا قد عجنا منها واستقينا فامرهم النبى صلى الله عليه وسلم ان يطرحوا ذلك العجين ويهريقوا ذلك الماء ويروى عن سبرة بن معبد وابى الشموس ان النبى صلى الله عليه وسلم امر بالقاء الطعام وقال ابو ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم من اعتجن بمائه **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ارض ثمود الحجر واستقوا من بيارها واعتجنوا به فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهريقوا ما استقوا من بيارها وان يعلفوا الابل العجين وامرهم ان يستقوا من البئر التى كان تردها الناقة تابعه اسامة عن نافع **حدثنا** محمد ثنا عبد الله عن معمر عن الزهرى اخبرنى سالم بن

۵۱ قوله كيف تحيى الموتى. انما سأل ذلك ليصير علمه عيانا وقيل لما قال نمرود انا احيى واميت قال له ان احياء الله برد الروح الى بدنها فقال نمرود هل عاينته فلم يقدر ان يقول نعم وانتقل الى تقرير آخر ثم سأل ربه ان يريه ليطمئن قلبه على الجواب ان سئل عنه قوله اولم تؤمن اى بان قادر على الاحياء باعادة التركيب والحيوة قال له ذلك وقد علم انه اعرف الناس فى الايمان ليجيب بما اجاب فيعلم السامعون غرضه قوله قال بلى ولكن ليطمئن قلبى اى بلى آمنت ولكن سألت لازيد بصيرة وسكون قلب بمضامة العيان الى الوحى والاستدلال. كذا فى البيضاوى ۵۲ قوله لقد كان يأوى الى ركن شديد اى الى الله تعالى الذى هو اشد الاركان واقواها وترحم عليه لسهوه حين ضاق صدره من قومه حتى قال او آوى الى ركن شديد اراد به العشيرة التى يستند اليهم كما يستند الى الركن من الحائط شبه القوى العزيز بالركن من الجبل وكانه صلى الله عليه وسلم استغرب ذلك القول وعده نادرة منه اذ لا ركن اشد من الركن الذى يأوى اليه ۱۲ مجمع ۵۳ قوله ينتضلون. الانتضال المراماة على سبيل السبق ۱) ابنى اسمعيل منصوب على النداء واباكم اى اسمعيل والحق الاب مجازا لانه جدهم الابعد كذا فى الكرمانى قال فى الفتح واحتج به المصنف على ان اليمن من بنى اسمعيل كما سيأتى فى اوائل المناقب انتهى ومر الحديث فى ص ۴۰۰ فى الجهاد ۵۴ قوله فيه ابن عمر وابو هريرة يعنى روى ابن عمر وابو هريرة فى حق اسحاق وقصته حديثا فاشار البخارى اليه اجمالا ولم يذكره بعينه لانه لم يكن بشرطه قاله الكرمانى قال صاحب الفتح ليس الامر كذلك بل لانه يشير بحديث ابن عمر بما سيأتى فى قصة يوسف وبحديث ابى هريرة الحديث المذكور فى الباب فى ص ۴۵۹ الذى يليه ۵۵ قوله اذا فقهوا بضم القاف وبكسرها اى فهموا وعلموا وبالضم اذا صار فقيها عالما كذا فى النهاية ومر الحديث مع بيانه فى ص ... قال العينى ومطابقته للترجمة من حيث ان الحديث موافق للآية فى سيادة نسب يوسف والآية تضمنت ان يعقوب خاطب اولاده عند موته بالوصية المذكورة ومن جملة اولاد يعقوب يوسف وليس فى الانبياء على نسق نسب يوسف فانه نبى الله ابن نبى الله ابن نبى الله ابن نبى الله اى يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم ۵۶ قوله ليأوى الى ركن شديد اى الى الله تعالى لكنه عنى عشيرته لان قوم لوط لم يكن منهم احد يجتمع معه فى نسبه. كذا فى ك ۵۷ قوله قوم منكرون. اى تنكركم نفسى وتنفر عنكم مخافة ان تطرقونى بشر قالوا بل جئناك بما كانوا فيه يمترون اى ما جئناك بما تنكرنا لاجله بل جئناك بما يسرك ويشفى لك من عدوك بيض قوله يهرعون قال تعالى وجاءه قومه يهرعون اليه اى يسرعون اليه كانهم يدفعون لطلب الفاحشة من اضيافه كذا فى البيضاوى قال تعالى ان دابر هؤلاء اى آخرهم مقطوع ۵۸ قوله الحجر موضع ثمود. اى هى منازل ثمود ناحية الشام عند وادى القرى واما قوله تعالى قالوا هذه انعام وحرث حجر معناه حرام وحذف البخارى القارئين جواب اما وهو جائز قال تعالى ويقولون حجرا محجورا اى حراما ومحطوم مكسور وكان الحطيم سمى به لانه كان فى الاصل داخل الكعبة فانكسر باخراجه عنها والحجر العقل قال تعالى هل فى ذلك قسم لذى حجر والحجى بكسر الحاء وبالجيم ايضا العقل ۱۲ كرمانى وخير جارى ۵۹ قوله انتدب لها رجل. يقال ندبه امر فانتدب اى دعاه فاجاب والمنعة بفتح الميم والنون وقيل بسكونها القوة وما يمنع به الخصم وابو زمعة هو الاسود بن المطلب بن اسد وهو كان ذا عز ومنعة فى قومه كما كان ذلك العاقر وهو احد المستهزئين الذين قال تعالى فيهم انا كفيناك المستهزئين ۱۲ ك خ ۶۰ قوله لما نزل الحجر. اى منازل ثمود وبه المطابقة كذا فى الخير الجارى ۶۱ قوله سبرة. بفتح المهملة وسكون الموحدة وبالراء ابن معبد بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الموحدة وبالمهملة الجهنى وابو الشموس بفتح المعجمة وبالمهملة فى الآخر البلوى بفتح الموحدة واللام. كذا فى الكرمانى والخير الجارى ۶۲ قوله ان يعلفوا الابل العجين. فان قلت تقدم انه امر بالطرح وههنا قال بالتعليف قلت المراد بالطرح ترك الاكل او الطرح عند الدواب يدل عليه الحديث اللاحق عليه قاله الكرمانى وكذا فى الخير الجارى وقد مر بعض بيانه فى ص ۶۲ فى كتاب الصلوة فى باب الصلوة فى موضع الخسف والعذاب وفيه لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين الا ... مساكنهم والا فالنزول فى ارضهم جائز عند الحاجة كما يدل عليه حديث الباب والله اعلم بالصواب ۶۳ نزل لما قال اليهود للنبى صلى الله عليه وسلم الست تعلم ان يعقوب عليه السلام يوم مات اوصى بنيه اليهودية ۱۲ ج

اسماء الرجال

باب قول الله الخ قتيبة هو الثقفى سلمة حاتم هو ابن اسمعيل الكوفى يزيد هو مولى سلمة بن الاكوع **باب** ولوطا الخ ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب بن ابى حمزة وابو الزناد هو عبد الله والاعرج هو عبد الرحمن **باب** قوله فلما جاء الخ محمود هو ابن غيلان ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيرى سفيان هو الثورى ابى اسحق عمرو السبيعى الاسود هو ابن يزيد بن قيس النخعى عبد الله هو ابن مسعود **باب** قول الله عز وجل الخ الحميدى عبد الله بن الزبير سفيان هو ابن عيينة الهلالى محمد بن مسكين هو اليمامى يحيى بن حسان هو التنيسى سليمان هو ابن بلال التيمى ابراهيم ابن المنذر ابو اسحاق القرشى الحزامى المدنى انس بن عياض المدنى الليثى عبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب المعروف بالعمرى مر مرارا محمد هو ابن مقاتل المروزى عبد الله هو ابن المبارك المروزى معمر هو ابن راشد الازدى هو امام الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب سالم هو ابن عبد الله بن عمر رض ۱۲

حل اللغات: اسلم قبيلة من اليمن. ينتضلون اى يترامون على سبيل المسابقة. حطيم البيت هو الحائط المستدير الى جانبه محطوم مكسور فانتدب يقال ندبه فانتدب اى دعاه فاجاب. منعة قوة ۱۲

رشده من قبل وفتح عليه من الحجج ما فتح فقال تعالى وكذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات والارض وليكون من الموقنين فهو كان عاليا فى الايقان فاذا فرضنا شكا فى شئ كان غيره من الانبياء احق بالشك فيه ومعلوم انه ما شك غاية فى البعث والقدرة على الاحياء فكيف هو ومعنى قوله اذ قال رب ارنى الخ لو كان من ابراهيم شك اذ قال رب الخ وليس المعنى نحن احق اذ قال كما لا يخفى. فان قلت فما معنى سؤال ابراهيم قلت سؤاله ما كان الا عن رؤية كيفية احياء الموتى كما هو صريح قوله رب ارنى كيف تحيى الموتى لكن لما كان مثل ذلك السؤال قد ينشأ عن شك فى القدرة على الاحياء فربما يتوهم من يبلغه السؤال انه قد شك اراد الله تعالى ان يزيل ذلك التوهم بتحقيق منشأ سؤاله فقال له اولم تؤمن اى بالقدرة على الاحياء فقال بلى اى بلى انا مؤمن بالقدرة ولكن سألت ليطمئن قلبى برؤية كيفية الاحياء فكان

عبد الله عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مر بالحجر قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم مثل ما اصابهم ثم تقنع بردائه وهو على الرحل حدثنا عبد الله بن محمد ثنا وهب ثنا ابي قال سمعت يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم مثل ما اصابهم باب قوله ام كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت الآية حدثنا اسحق بن منصور انا عبد الصمد ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم باب قول الله عز وجل لقد كان في يوسف واخوته آيات للسائلين حدثنا عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله قال اخبرني سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكرم الناس قال اتقاهم لله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فاكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألوني الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا حدثنا محمد بن سلام اخبرني عبدة عن عبيد الله عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا حدثنا بدل بن المحبر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت عروة بن الزبير عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها مري ابا بكر يصلي بالناس قالت انه رجل اسيف متى يقوم مقامك رق فعاد فعادت قال شعبة فقال في الثالثة او الرابعة انكن صواحب يوسف مروا ابا بكر حدثنا ربيع بن يحيى ثنا زائدة عن عبد الملك بن عمير عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه قال مرض النبي صلى الله عليه وسلم فقال مروا ابا بكر رجل كذا فقال مثله فقالت مثله فقال مروا ابا بكر فانكن صواحب يوسف فام ابو بكر في حيوة النبي صلى الله عليه وسلم وقال حسين عن زائدة رجل رقيق حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انج عياش بن ابي ربيعة اللهم انج سلمة بن هشام اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسني يوسف حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء هو ابن اخي جويرية ثنا جويرية بن اسماء عن مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب وابا عبيد اخبراه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله لوطا لقد كان ياوي الى ركن شديد ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف ثم اتاني الداعي لاجبته حدثنا محمد بن سلام انا ابن فضيل ثنا حصين عن شقيق عن مسروق قال سالت ام رومان وهي ام عائشة عما قيل فيها ما قيل قالت بينما انا مع عائشة جالستان اذ ولجت علينا امرأة من الانصار وهي تقول فعل الله بفلان وفعل قالت فقلت لم قالت انه نمى ذكر الحديث فقالت عائشة اي حديث فاخبرتها قالت فسمعه ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم فخرت مغشيا عليها فما افاقت الا وعليها حمى بنافض فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما لهذه قلت حمى اخذتها من اجل حديث تحدث به فقعدت فقالت والله لئن حلفت لا تصدقوني ولئن اعتذرت

نسخہ: ثني ‎· اني ‎· ثني ‎· ۲ قال ‎· تسألوني ‎· فقال ‎· لما ‎· لا تصدقوني

---

۵۱ قوله لما مر بالحجر - وهي منازل ثمود والمراد بالذين ظلموا من في معناهم من سائر الامم الذين نزلت بهم المثلات قوله تقنع اي تستر قوله وهو على الرحل اي رحل البعير ۱۲ ۵۲ قوله في يوسف واخوته - اي في قصتهم والمراد باخوته علاتیة عشر وهم يهوذا وروبيل وشمعون ولاوي وزبالون ويشجر ودينة من بنت خالته ليا تزوجها يعقوب اولا فلما توفيت تزوج اختها راحيل فولدت له بنيامين ويوسف واربعة آخرون دان ونفتالي وجاد واشر من سريتين زلفة وبلهة - بيضاوي قوله آيات اي علامات على قدرة او على نبوتك قوله للسائلين اي لمن سأل عن قصتهم او عبرة للمعتبرين فانها تشتمل على رؤيا يوسف وما حقق الله منها وعلى صبر يوسف على قضاء الشهوة وعلى الرق والسجن وما آل عليه امره من الملك وعلى حزن يعقوب وصبره وما آل عليه امره من الوصول الى المراد كذا في القسطلاني ۵۳ قوله الناس معادن - جمع معدن لجلس منبت الجواهر من ذهب ونحوه اي الناس متفاوتون في شرف النفس واستعدادها فيتفاوتون في مكارم الاخلاق ومحاسن الصفات على حسب الاستعداد ومقدار الشرف تفاوت المعادن فان منها ما يستعد للذهب ومنها ما يستعد للفضة وغيرها من الجواهر المعدنية حتى ينتهي الى الادنى كالحديد والكحل والزرنيخ فكان من يستعد بقبول الآثار وجميل الصفات والفوقية على الاقران في الجاهلية وكان من خيار القبائل فيها لكنه كان في ظلمة الكفر والجهل مستورا مغمورا كالمكنون الذهب والفضة في المعدن ممزوجا مختلطا بالتراب كان في الاسلام كذلك وفاق بذلك الاستعداد والمآثر والصفات على اقرانه في الدين وتنور بنور العلم والايمان وخلص بكثرة الرياضة والمجاهدة كما يسبك الذهب والفضة وقوله اذا فقهوا فيه ان الاسلام يرفع اعتبار التفاوت المعتبر في الجاهلية فاذا تحلى الرجل بالعلم والحكمة استجلب شرف النسب واستعداد النفس فيجتمع الشرفان وبدون ذلك لا يعتبر ولا يفيد وفيه ان الوضيع العالم خير من الشريف الجاهل يقال فقه الرجل بكسر القاف اي علم وفقه بالضم صار فقيها وعالما بعلم الشرائع والرعاية بالحكم وهو المناسب هنا كذا في اللمعات ۵۴ قوله اسيف - على وزن فعيل بمعنى فاعل من الاسف وهو شدة الحزن والمراد انه رقيق القلب سريع البكاء قوله فعاد اي رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته في ابي بكر بالصلوة قوله فعادت اي عائشة مقالتها في كون ابي بكر اسيفا - كذا في العيني ۵۵ قوله عياش بفتح العين وتشديد التحتية بعد الالف شين معجمة ابن ابي ربيعة واسم ابي ربيعة عمرو بن المغيرة وهو اخو ابي جهل ايضا لامه اسلم قديما واوثقه ابو جهل بمكة - قوله سلمة بن هشام بن المغيرة المذكور اخو ابي جهل وكان قديم الاسلام وعذب في الله ومنعوه ان يهاجر الى المدينة قوله الوليد بن الوليد بن المغيرة المذكور اخو خالد بن الوليد اسر يوم بدر كافرا فلما فدى اسلم فقيل له هلا اسلمت قبل ان يفتدى فقال كرهت ان تظن بي اني اسلمت جزعا فحبس بمكة ثم افلت ولحق برسول الله صلى الله عليه وسلم وهؤلاء الثلاثة اسباط المغيرة وكل واحد منهم ابن عم الآخر - عيني ۵۶ قوله واشدد - بضم الهمزة امر من شد قوله وطأتك بفتح الواو وسكون الطاء المهملة وفتح الهمزة من الوطي وهو الدوس بالقدم في الاصل ومعناه هنا خذهم اخذا شديدا قوله كسني يوسف اي كالسنين التي كانت في زمان يوسف عليه السلام مقحطة ووجه التشبيه امتداد زمان المحنة والبلاء والبلوغ غاية الشدة والضراء - عمدة القاري ۵۷ قوله لاجبته - اي لاسرعت الاجابة في الخروج من السجن ولما قدم طلب البراءة فوصفه بشدة الصبر حيث لم يبادر الى الخروج وذلك عنه صلعم على سبيل التواضع كذا في التوشيح وسمعت الشيخ مولانا محمد اسحق يقول وذلك عنه صلعم لغدة الشوق الى التبليغ ۵۸ قوله ام رومان - بضم الراء بنت عامر وهي ام عائشة ام المؤمنين فان قيل ان مسروقا لم يسمع من ام رومان لتقدم وفاتها فيكون حديثه منقطعا وقال ابو نعيم بقيت بعد النبي صلعم دهرا طويلا مع فالحديث متصل وهو الراجح وقول علي بن زيد بن جدعان ان وفاة ام رومان كانت سنة ست ضعيف لا يحتج به وقول الخطيب الصواب ان يقرأ سئلت ام رومان مبنيا للمفعول مردود لما جاء في حديث الافك في المغازي قال مسروق حدثتني ام رومان كذا في القسطلاني وغيره ۵۹ قوله انه نمى ذكر الحديث - بتشديد الميم من التنمية يقال نميت بالتخفيف المنية اذا بلغته على وجه الاصلاح فاذا بلغته على وجه الافساد والنميمة قلت نميته بالتشديد كذا في القسطلاني ومر به الحديث مطولا مع بيانه في ص ۳۲۴ في كتاب الشهادات

اسماء الرجال

عبد الله بن محمد المسندي الجعفي وهب يروي عن ابيه جرير بن حازم البصري يونس هو ابن يزيد ومن بعدهم المذكورون آنفا اسحق بن منصور الكوسج المروزي عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري هو اهم باب قوله الله الخ عبيد الله هو الهباري الكوفي ابي اسامة حماد بن اسامة عبيد الله بن عمر هو العمري محمد بن سلام هو البيكندي عبيد الله العمري سعيد المقبري بدل بن المحبر بن منبه اليربوعي قبيصة هو ابن المحبر الحجاج البحكي ربيع بن يحيى الاشناني البصري زائدة بن قدامة ابو الصلت الكوفي عبد الملك هو اللخمي الكوفي ابي بردة عامر بن عبد الله بن قيس الاشعري ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز محمد بن سلام البيكندي ابن فضيل محمد وجده غزوان الكوفي حصين هو ابن عبد الرحمن السلمي شقيق هو ابو وائل بن سلمة الكوفي مخضرم مسروق هو ابن الاجدع ابو عائشة الكوفي

حل اللغات

تقنع اي تستر اسيف شديد الحزن - وطأتك اي بأسك وعقوبتك - ولجت دخلت - نمى من التنمية وهي رفع الخبر يقال نميت الحديث انميه اذا بلغته على وجه الاصلاح : طلب الخير فاذا بلغته على وجه الافساد والنميمة قلت نميته بالتشديد - بنافض اي قشعريرة بارتعاد ۱۲

لاتفندُونی فمثلی ومثلکم کمثل یعقوب وبنیه واللّٰه المستعان علی ما تصفون فانصرف النبی صلی اللّٰه علیه وسلم فانزل اللّٰه ما انزل فاخبرها فقالت بحمد اللّٰه لا بحمد احد حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب اخبرنی عروة بن الزبیر انه سأل عائشة زوج النبی صلی اللّٰه علیه وسلم ارأیت قوله حتی اذا استیأس الرسل وظنوا انهم قد کُذِّبوا او کُذِبوا قالت بل کذبهم قومهم فقلت واللّٰه لقد استیقنوا ان قومهم کذبوهم وما هو بالظن فقالت یا عُرَیّة لقد استیقنوا بذلک قلت فلعلها او کُذِبوا قالت معاذ اللّٰه لم تکن الرسل تظن ذلک بربها واما هذه الآیة قالت هم اتباع الرسل الذین آمنوا بربهم وصدقوهم وطال علیهم البلاء واستأخر عنهم النصر حتی اذا استیأست ممن کذبهم من قومهم وظنوا ان اتباعهم کذبوهم جاءهم نصر اللّٰه استیأسوا استفعلوا من یئست منه ای من یوسف لا تیأسوا من روح اللّٰه معناه من الرجاء حدثنا عبدة ثنا عبد الصمد عن عبد الرحمن عن ابیه عن ابن عمر عن النبی صلی اللّٰه علیه وسلم قال الکریم ابن الکریم ابن الکریم ابن الکریم یوسف بن یعقوب بن اسحٰق بن ابراهیم علیهم السلام باب قول اللّٰه عز وجل وایوب اذ نادی ربه الآیة ارکض اضرب یرکضون یعدون حدثنا عبد اللّٰه بن محمد الجعفی ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابی هریرة عن النبی صلی اللّٰه علیه وسلم قال بینما ایوب یغتسل عریانا خرّ علیه رجل جراد من ذهب فجعل یحثی فی ثوبه فناداه ربه یا ایوب الم اکن اغنیتک عما تری قال بلی یا رب ولکن لا غنی بی عن برکتک باب واذکر فی الکتاب موسیٰ انه کان مخلصا الی قوله نجیا یقال للواحد والاثنین والجمیع نجی ویقال خلصوا نجیا اعتزلوا نجیا والجمیع انجیة یتناجون تلقف تلقم حدثنا عبد اللّٰه بن یوسف ثنا اللیث ثنی عقیل عن ابن شهاب قال سمعت عروة قال قالت عائشة فرجع النبی صلی اللّٰه علیه وسلم الی خدیجة یرجف فؤاده فانطلقت به الی ورقة بن نوفل وکان رجلا تنصر یقرأ الانجیل بالعربیة فقال ورقة ماذا تری فاخبره فقال ورقة هذا الناموس الذی انزل اللّٰه عز وجل علی موسیٰ وان ادرکنی یومک انصرک نصرا مؤزرا الناموس صاحب السر الذی یطلعه بما یستره عن غیره باب قول اللّٰه عز وجل وهل اتاک حدیث موسیٰ اذ رای نارا الی قوله بالواد المقدس طوی آنست ابصرت نارا لعلی آتیکم منها بقبس الآیة قال ابن عباس المقدس المبارک طوی اسم الوادی سیرتها حالتها والنهی التقی بملکنا بامرنا هوی شقی فارغا الا من ذکر موسیٰ ردءا کی یصدقنی ویقال مغیثا او معینا یبطش ویبطش یأتمرون یتشاورون ردءا عونا یقال قد اردأته علی ضیعته ای اعنته علیها والجذوة قطعة غلیظة من الخشب لیس فیها لهب سنشد سنعینک کلما عززت شیئا فقد جعلت له عضدا وقال غیره کل ما لم ینطق بحرف او فیه تمتمة او فأفأة فهی عقدة ازری ظهری فیسحتکم فیهلککم المثلی تأنیث الامثل یقول بدینکم یقال خذ المثلی خذ الامثل ثم ائتوا صفا یقال هل اتیت الصف الیوم یعنی المصلی الذی یصلی فیه فاوجس اضمر خوفا فذهبت الواو من خیفة لکسرة الخاء فی جذوع النخل علی جذوع خطبک بالک مساس مصدر ماسه مساسا لننسفنه لنذرینه الضحی الحر قصیه اتبعی اثره وقد یکون ان تقص الکلام نحن نقص علیک عن جنب عن بعد وعن جنابة وعن اجتناب واحد وقال مجاهد علی قدر موعد لا تنیا لا تضعفا مکانا سوی منصف بینهم یبسا یابسا من زینة القوم الحلی الذی استعاروا من آل فرعون

اسماء الرجال

یحیی هو ابن عبد اللّٰه بن بکیر اللیث هو ابن سعد الامام عقیل هو ابن خالد الایلی ابن شهاب هو الزهری عروة هو ابن الزبیر بن العوام عبدة هو ابن عبد اللّٰه ابو سهل الصفار الخزاعی البصری عبد الصمد هو ابن عبد الوارث البصری باب قول اللّٰه عز وجل وایوب الخ عبد اللّٰه هو المسندی الجعفی عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع الحمیری مولاهم معمر هو ابن راشد الازدی همام هو ابن منبه بن کامل الصنعانی باب واذکر فی الکتاب الخ عبد اللّٰه بن یوسف التنیسی اللیث ومن بعده مر وانفا فی هذه الصفحة باب قول اللّٰه عز وجل قال ابن عباس هو عبد اللّٰه بن عم رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم وقال غیره ای غیر ابن عباس

حل للغات ارایت ای اخبرنی۔ استیأس من الیأس وهو القنوط۔ رجل جراد بکسر الراء وسکون الجیم ای جماعة من جراد وفی الکرمانی سمعة من جراد یحثی ای یأخذ بیدیه جمیعا۔ یرجف یضطرب۔ تنصر صار نصرانیا۔ مؤزرا ای قویا۔ یقبس ای بشعلة من النار۔ طوی سمی به لان موسیٰ طواه لیلا تمتمة بفوقیتین ومیمین تردد فی النطق بالتاء المثناة الفوقیة۔ فأفأة بالفائین والهمزة تردد فی النطق بالفاء۔ ۵۱ قلت الکسر القرأة المشهورة هنا ف

قلبه اشتاق الی ذلک فاراد ان یطمئن بوصوله الی المطلوب وهذا الاغبار علیه اصلا وهذا هو ظاهر القرآن کما لا یخفی ومن قال انه اراد زیادة الایقان ونحوه فقد بعد اذ معلوم ان مرتبة ابراهیم فوق مرتبة من قال لو کشف الغطاء ما ازددت یقینا واللّٰه تعالیٰ اعلم ام سندی (قوله قلت فلعلها او کذبوا) ای بالتخفیف ولعل تقدیر هذا الکلام ای فلعلها لم تکن کذبوا بالتشدید بل کذبوا بالتخفیف فکلمة او بمعنی بل والمعطوف علیه مقدر واللّٰه تعالیٰ اعلم (قوله حتی اذا استیأست ممن کذبهم من قومهم وظنوا ان اتباعهم کذبوهم جاءهم نصر اللّٰه) حاصله انهما یئسوا من ایمان المکذبین وظنوا ارتداد المصدقین لاجل طول البلاء بهم واللّٰه تعالیٰ اعلم ام سندی

له قوله فقذفتها وقع فی روایة الکشمیهنی فقذفنا ها وصله الفریابی من ابن ابی نجیح عن مجاهد فی قوله تعالی فقبضت قبضة من اثر الرسول فقذفتها قال القیتها وفی قوله القی السامری اے صنع وفی قوله فنبذتها ای القیتها انتهی قال السامری لبنی اسرائیل انما اصابکم الذی اصابکم عقوبة بالحلی الذی کان معکم وکانوا قد استعاروا ذلک من آل فرعون فساروا وهی معهم فقذفوها الی السامری فصور ها صورة بقرة وکان قد صر فی ثوبه قبضة من اثر حافر فرس جبرئیل فقذفها مع الحلی فی النار فاخرج عجلا له خوار ۱۲ ف

له قوله هم یقولونه. ای قوم السامری یقولون فنسی ومعناه اخطأ موسی الرب حیث ترکه ههنا وذهب الی الطور لطلبه ثم ۱۲ ک له قوله ان لا یرجع الیهم قولا فی العجل. وصله الفریابی عن مجاهد کذلک قال ابو عبیدة تقدیر القراءة بالضم انه لا یرجع ومن لم یضم نصبه بان لم المصنف بهذه التفاسیر ما جری لموسی فی خروجه الی مدین ثم فی خروجه الی مصر ثم فی اخباره مع فرعون ثم فی غرق فرعون ثم فی ذهابه الی الطور ثم فی عبادة بنی اسرائیل العجل وکانه لم یثبت عنده فی ذلک من المرفوعات ما هو علی شرطه ۱۲ فتح

فقذفتها القیتها القی صنع فنسی موسی هم یقولونه اخطأ الرب ان لا یرجع الیهم قولا فی العجل حدثنا هدبة ابن خالد ثنا همام ثنا قتادة عن انس بن مالک عن مالک بن صعصعة ان نبی الله صلی الله علیه وسلم حدثهم عن لیلة اسری به حتی اتی السماء الخامسة فاذا هارون قال هذا هارون فسلم علیه فسلمت علیه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبی الصالح تابعه ثابت وعباد بن ابی علی عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم باب وقال رجل مؤمن من آل فرعون یکتم ایمانه الی من هو مسرف کذاب باب قول الله عز وجل وهل اتاک حدیث موسی وکلم الله موسی تکلیما حدثنا ابراهیم بن موسی ثنا هشام بن یوسف ثنا معمر عن الزهری عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم لیلة اسری بی رأیت موسی واذا هو رجل ضرب رجل کانه من رجال شنوءة ورأیت عیسی فاذا هو رجل ربعة احمر کانما خرج من دیماس وانا اشبه ولد ابراهیم صلی الله علیه وسلم به ثم اتیت باناءین فی احدهما لبن وفی الاخر خمر فقال اشرب ایهما شئت فاخذت اللبن فشربته فقیل اخذت الفطرة اما انک لو اخذت الخمر غوت امتک حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت ابا العالیة ثنا ابن عم نبیکم یعنی ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا ینبغی لعبد ان یقول انا خیر من یونس بن متی ونسبه الی ابیه وذکر النبی صلی الله علیه وسلم لیلة اسری به فقال موسی آدم طوال کانه من رجال شنوءة وقال عیسی جعد مربوع وذکر مالکا خازن النار وذکر الدجال حدثنا علی بن عبد الله ثنا سفیان ثنا ایوب السختیانی عن ابن سعید بن جبیر عن ابیه عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم لما قدم المدینة وجدهم یصومون یوما یعنی یوم عاشوراء فقالوا هذا یوم عظیم وهو یوم نجی الله فیه موسی واغرق آل فرعون فصام موسی شکرا لله فقال انا اولی بموسی منهم فصامه وامر بصیامه باب قول الله عز وجل وواعدنا موسی ثلثین لیلة الی قوله وانا اول المؤمنین یقال دکه زلزله فدکتا فدککن جعل الجبال کالواحدة کما قال الله تعالی ان السموات والارض کانتا رتقا ولم یقل کن رتقا ملتصقتین اشربوا ثوب مشرب مصبوغ قال ابن عباس انبجست انفجرت واذ نتقنا الجبل رفعنا حدثنا محمد ابن یوسف ثنا سفین عن عمرو بن یحیی عن ابیه عن ابی سعید عن النبی صلی الله علیه وسلم قال الناس یصعقون یوم القیمة فاکون اول من یفیق فاذا انا بموسی اخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادری افاق قبلی ام جوزی بصعقة الطور حدثنی عبد الله بن محمد الجعفی ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لولا بنو اسرائیل لم یخنز اللحم ولولا حواء لم تخن انثی زوجها الدهر باب طوفان من السیل ویقال للموت الکثیر الطوفان القمل الحمنان یشبه صغار الحلم حقیق حق سقط کل من ندم فقد سقط فی یده باب حدیث الخضر مع موسی علیهما السلام حدثنا عمرو بن محمد ثنا یعقوب بن ابراهیم ثنا ابی عن صالح عن ابن شهاب ان عبید الله ابن عبد الله اخبره عن ابن عباس انه تماری هو والحر بن قیس الفزاری فی صاحب موسی قال ابن عباس هو خضر فمر بهما ابی بن کعب فدعاه ابن عباس فقال انی تماریت انا وصاحبی هذا فی صاحب موسی الذی سأل السبیل الی لقیه هل سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یذکر شأنه قال نعم سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول بینما موسی فی ملأ من بنی اسرائیل

(حاشیة: فقذفناها، رسول الله، انا رسول الله، کانه، ثنی، لی، ۲ باب، ۲ ثنی النبی، ثنی)

له قوله فاذا هارون. هو موضع یؤخذ منه الترجمة من حیث ان هارون اخو موسی او یؤخذ الترجمة من بقیة الحدیث فان فیه ذکر موسی ایضا قال فی الفتح سیاتی تمامه فی السیرة النبویة واقتصر منه هنا علی قوله حتی اتی السماء الخامسة فاذا هارون الحدیث بهذه القصة خاصة ثم قال تابعه ثابت وعباد اراد بذلک ان هذین تابعا قتادة عن انس فی ذکر هارون فی السماء الخامسة لا فی الجمیع ولا فی الاسناد وروی الزهری عن انس عن ابی ذر کما مضی فی اول الصلوة ولم یذکر فی حدیثه هارون اصلا والی هذا اشار المص بالمتابعة والله اعلم انتهی مختصرا ۱۲ له قوله وقال رجل من آل فرعون. کذا وقعت هذه الترجمة بغیر حدیث ولعله اخلا بیاضا فی الاصل فوصل کنظائره ووقع هذا فی روایة النسفی مضموما الی الباب الذی بعده وهو متجه واختلف فی اسم هذا الرجل فقیل هو یوشع بن نون وبه جزم ابن التین وهو بعید لان یوشع کان من ذریة یوسف علیه السلام ولم یکن من آل فرعون وقد قیل من ان قوله من آل فرعون متعلق بیکتم والصحیح انه من آل فرعون وذکر الثعلبی عن السدی ومقاتل انه ابن عم فرعون وقیل اسمه شمعان بالشین المعجمة کذا فی الفتح وذکر فی اسمه اقوالا اخر ایضا ۱۲ له قوله ربعة. بفتح الراء وسکون الموحدة ویجوز فتحها الاطویل ولا قصیر وقیل انث بتأویل النفس والدیماس بکسر المهملة وسکون التحتیة وآخره مهملة السرب وقیل الحمام وقیل الکن اے کانه مخدر لم یر شمسا وهو فی غایة الاشراق والنضارة کذا فی الکرمانی وفسره صاحب القاموس بالمعانی الثلثة ۱۲ خ له قوله الفطرة. ای الاسلام والاستقامة وجعل اللبن علامة لکونه سهلا طیبا سلیم العاقبة واما الخمر فانها ام الخبائث وجلاب الشرائر فی الحال والمآل وفیه ان الامة اتباع لک وحیث قد اصبت الفطرة هم یکونون علیها ۱۲ ک مجمع خ له قوله ابن متی. بفتح المیم وتشدید الفوقیة بالالف اسم ابیه وقیل هی اسم امه وهو ذو النون ارسله الله تعالی الی اهل الموصل ای لیس لاحد ان یفضل نفسه علی یونس ویحتمل ان یراد لیس لاحد ان یفضلنی علیه ذلک عنه صلعم علی سبیل التواضع او قال ذلک قبل الوحی الیه بانه سید الکل وخیرهم وافضلهم وقوله نسب الی ابیه سیجیئ بیانه فی ص ۴۸۵ ۱۲ له قوله یقال دکه زلزله. ذکر هنا لقوله فی قصة موسی علیه السلام فلما تجلی ربه للجبل جعله دکا. قال ابو عبیدة جعله دکا ای مستویا مع وجه الارض. ف قوله فدکتا الخ اے قال تعالی وحملت الارض والجبال فدکتا دکة واحدة. غرضه ان الجبال جمع والارض فی حکم الجمع کان القیاس ان یقال لکن فجعل کل جمع منها کواحد فلهذا اجیئ بلفظ التثنیة ۱۲ ک له قوله یصعقون. یقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمی علیه ثم استعمل فی الموت کثیرا والصعقة المرة منه والمراد بالصعقة فی هذا الحدیث صعقة فزع یکون بعد البعث یصعق به الناس ویسقط الکل ولا یسقط موسی اکتفاء بصعقته فی الطور وهذا فضل جزئی یوجب فضله وامتیازه من هذه الجهة ولا یلزم منه کونه افضل من نبینا صلعم مطلقا. ملتقط من الکرمانی واللمعات ومر بعض بیانه فی ص ۳۲۵ فی کتاب الخصومات ۱۲ له قوله لم یخنز. بالمعجمة وفتح النون وبالزای ای لم ینتن کذا فی الکرمانی ومر بیان الحدیث فی ص ۴۶۹ ۱۲ له قوله القمل. بضم القاف وتشدید المیم دویبة من جنس القراد الا انها اصغر منها والحمنان بفتح المهملة وسکون المیم وبالنونین قراد یشبه صغار الحلم وهو بفتح المهملة واللام جمع الحلمة ای القراد العظیم ۱۲ ک له قوله سقط الخ. قال ابو عبیدة فی قوله تعالی لما سقط فی ایدیهم یقال لکل من ندم وعجز عن شیئ سقط فی یده ۱۲ فتح الباری

اسماء الرجال

هدبة بن خالد الازدی البصری همام هو ابن یحیی بن دینار العوذی قتادة هو ابن دعامة السدوسی تابعه ای تابع قتادة ثابت البنانی عباد هو البصری باب قول الله عز وجل الخ ابراهیم بن موسی الفراء الرازی هشام بن یوسف الصنعانی معمر هو ابن راشد الازدی الزهری هو ابن شهاب سعید بن المسیب المخزومی محمد بن بشار لقبه بندار البصری غندر محمد بن جعفر قتادة هو ابن دعامة علی بن عبد الله المدینی والباقون تکرر ذکرهم قریبا وبعیدا باب قول الله عز وجل وواعدنا الخ محمد بن یوسف هو البیکندی سفیان هو ابن عیینة عمرو بن یحیی بن عمارة المازنی الانصاری ابی سعید هو الخدری الانصاری عبد الله هو المسندی الجعفی عبد الرزاق بن همام ومعمر بن راشد وهمام بن منبه مر دا فی الصفحة السابقة باب حدیث الخضر الخ عمرو بن محمد بن بکیر الناقد یعقوب بن ابراهیم یروی عن ابیه ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف الزهری صالح هو ابن کیسان ابن شهاب هو الزهری عبید الله بن عبد الله بن عتبة ابن عباس عبد الله ع ذکر هذا استطرادا اذ لا تعلق له بقصة موسی علیه السلام وکذا وقع قوله رتقا ملتصقتین قال ابو عبیدة الرتق التی لیس فیها ثقب ثم فتق الله السماء بالمطر وفتق الارض بالشجر ۱۲ ف

حل اللغات مسرف ای مشرک اسری من الاسراء ای السیر فی اللیل. ضرب بفتح الضاد المعجمة وسکون الراء ای نحیف خفیف اللحم جعل بفتح الراء وکسر الجیم وهی الشعر مسترسلة وغیر جعد شنوءة بفتح الشین المعجمة وضم النون وفتح الهمزة وهو حی من الیمن

(قوله لا ینبغی لعبد ان یقول انا خیر من یونس الخ) ای لیس لاحد ان یقول ذلک افتخارا ای یقول ذلک من نفسه واما اذا اوحی الیه او یقوله تحدثا بنعمة الله فهو لیس من هذا القبیل ولذلک قال صلی الله تعالی علیه وسلم "انا سید ولد آدم ولا فخر" فانه قال ذلک امالانه اوحی الیه لیعرف قدره صلی الله تعالی علیه وسلم وزاده قدرا وجاها لدیه ولانه قصد به التحدیث بالنعمة والله تعالی اعلم ۱۲ سندی

له قوله الحوت اية - اى علامة والحوت السمكة - قوله فكان يتبع اثر الحوت - اى ينتظر فقدانه - قوله فتاه - اى صاحبه وهو يوشع بن نون وانما قال فتاه لانه كان يخدمه ويتبعه وقيل كان ياخذ العلم منه قوله اذ اوينا - بالقصر من اوى فلان الى منزله ياوى اويا - قوله الى الصخرة - هى التى دون نهر الزيت بالمغرب قوله نبغ - اى نطلب من بغيت الشئ طلبته قوله فارتدا - اى رجعا على آثارهما - هو جمع اثر بفتحتين واثر الشئ ما شخص منه قوله قصصا - من قص اثره يقص قصا وقصصا اى تتبعه قال الصغانى قال تعالى فارتدا على آثارهما - اى رجعا من الطريق الذى سلكاه يقصان الاثر - كذا فى عمدة القارى للعينى ١٢ ك قوله ان نوفا - بفتح النون وسكون الواو وفى آخره فاء ابن فضالة كان عالما فاضلا اماما لاهل دمشق قال ابن التين كان حاجبا لعلى رض وكان قاصا وهو ابن امرأة كعب الاحبار على المشهور - وقيل ابن اخيه - قوله البكالى بكسر الموحدة وتخفيف الكاف نسبة الى بنى بكال بطن من حمير قال صاحب المطالع ونوف البكالى اكثر المحدثين يفتحون الباء ويشددون الكاف ١٢ ع ك قوله انما هو موسى آخر - اى انما هو موسى بن ميشا بكسر الميم وسكون التحتية وبالشين المعجمة وهو اول موسى وهو ايضا نبى مرسل وزعم اهل التوراة انه هو صاحب الخضر والذى ثبت فى الصحيح انه موسى بن عمران عليه السلام ١٢ عينى ك قوله كذب عدو الله قاله على وجه الزجر عن مثل هذا القول لا انه يعتقد انه عدو الله - قاله العينى ومر بيانه فى صـ ٢٣ ١٢ ك قوله بمجمع البحرين - اى ملتقى بحرى فارس والروم مما يلى الشرق وحكى الثعلبى عن ابى بن كعب انه بافريقيه وقيل طنجة ١٢ عينى ك قوله ولهما عجبا - اى اذا اصاب الحوت من ماء عين الحيوة الكائنة فى اصل الصخرة فانسل من المكتل فدخل البحر فقال فتاه لا اوقظه فلما استيقظ نسى ان يخبره وامسك الله عن الحوت جرى الماء فصار كالطاق وكان احياء الحوت الميت المملوح الماكول منها وامساك جرية الماء عجبا لهما كذا فى الخير الجارى كما مر فى صـ ٢٣ فى كتاب العلم ١٢ ك قوله كلموهم - اى كلم الخضر وموسى ويوشع اهل السفينة قوله فحملوه اى الخضر مع صاحبيه وانما افرده بالذكر لانه هو الاصل ومر فى كتاب العلم فحملوهما - اى الخضر وموسى ولم يقل بلفظ الجمع لان يوشع تابع وفى بعضها فحملوهم وهو ظاهر ١٢ ك قوله الا مثل ما نقص هذا العصفور هو بيان قلته ونقص بمعنى اخذ والا لا يصح نسبة المتناهى الى غير المتناهى قال النووى هو تقريب الى الافهام والا فنسبة علمهما اقل ١٢ مجمع ك قوله اقتلت الهمزة ليست للاستفهام الحقيقى ونظيرها الهمزة فى قوله تعالى الم يجدك يتيما فآوى - قوله حتى اذا اتيا - وفى بعض النسخ حتى اتيا - بدون لفظة اذا - قوله اهل قرية - هى انطاكية قاله ابن عباس وقال ابن سيرين أيلة - قوله يريد ان ينقض - اى يريد الانقضاض اى الاسراع بالسقوط - وان مصدرية اى يكاد ان يسقط واسناد الارادة الى الجدار مجاز اذ لا ارادة له حقيقة والمراد ههنا المشارفة على السقوط وقال الكسائى ارادة الجدار ههنا ميله وفى البخارى مائل وكان اهل القرية يمرون تحته على خوف ١٢ عينى -

جاءه رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك قال لا فاوحى الله الى موسى بلى عبدنا خضر فسأل موسى السبيل
اليه فجعل له الحوت اية وقيل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فكان يتبع اثر الحوت فى البحر فقال لموسى
فتاه ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره قال موسى عليه السلام
ذلك ما كنا نبغ فارتدا على اثارهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شانهما الذى قص الله عز وجل فى كتابه حدثنا على
ابن عبد الله ثنا سفين ثنا عمرو بن دينار اخبرنى سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالى يزعم ان
موسى صاحب الخضر ليس هو موسى بنى اسرائيل انما هو موسى اخر فقال كذب عدو الله حدثنا ابى بن كعب عن النبى صلى
الله عليه وسلم ان موسى قام خطيبا فى بنى اسرائيل فسئل اى الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه قال له
بلى لى عبد بمجمع البحرين هو اعلم منك قال اى رب ومن لى به وربما قال سفين اى رب فكيف لى به قال تاخذ حوتا
فتجعله فى مكتل حيثما فقدت الحوت فهو ثم وربما قال فهو ثمه فاخذ حوتا فجعله فى مكتل ثم انطلق هو وفتاه
يوشع بن نون حتى اذا اتيا الصخرة وضعا رؤسهما فرقد موسى واضطرب الحوت فخرج فسقط فى البحر فاتخذ سبيله
فى البحر سربا فامسك الله عن الحوت جرية الماء فصار فى مثل الطاق فقال هكذا مثل الطاق فانطلقا يمشيان
بقية ليلهما ويومهما حتى اذا كان من الغد قال لفتاه اتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ولم يجد موسى النصب
حتى جاوز حيث امره الله قال له فتاه ارأيت اذ اوينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره
فاتخذ سبيله فى البحر عجبا فكان للحوت سربا ولهما عجبا قال له موسى ذلك ما كنا نبغ فارتدا على اثارهما قصصا رجعا
يقصان اثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل مسجى بثوب فسلم موسى فرد عليه فقال وانى بارضك السلام قال
انا موسى قال موسى بنى اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمنى مما علمت رشدا قال يا موسى انى على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه
وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه قال هل اتبعك قال انك لن تستطيع معى صبرا وكيف تصبر على ما لم تحط به
خبرا الى قوله امرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت بهما سفينة كلموهم ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوه بغير نول فلما
ركبا فى السفينة جاء عصفور فوقع على حرف السفينة فنقر فى البحر نقرة او نقرتين قال له الخضر يا موسى ما نقص علمى ومن
علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور بمنقاره من البحر اذ اخذ الفاس فنزع لوحا قال فلم يفجأ موسى الا وقد قلع لوحا
بالقدوم فقال له موسى ما صنعت قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا قال الم
اقل انك لن تستطيع معى صبرا قال لا تؤاخذنى بما نسيت ولا ترهقنى من امرى عسرا فكانت الاولى من موسى نسيانا
فلما خرجا من البحر مروا بغلام يلعب مع الصبيان فاخذ الخضر براسه فقلعه بيده هكذا واومى سفين باطراف اصابعه كانه
يقطف شيئا فقال له موسى اقتلت نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى
صبرا قال ان سألتك عن شىء بعدها فلا تصاحبنى قد بلغت من لدنى عذرا فانطلقا حتى اذا اتيا
اهل قرية استطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض فاقامه مائلا اومى بيده
هكذا واشار سفين كانه يمسح شيئا الى فوق فلم اسمع سفين يذكر مائلا الا مرة قال قوم اتيناهم

نسخة: اذ — الى لقيه — نبغى — بلى — ليلتهما — وا — قال

اسماء الرجال

علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدى مولاهم ابو الحسن ابن المدينى البصرى امام اهل عصره بالحديث وعلله حتى قال البخارى ما استصغرت نفسى الا عنده وقال فيه شيخه سفيان ابن عيينة كنت اتعلم منه اكثر مما يتعلم منى قال النسائى كان الله خلقه للحديث سفيان هو ابن عيينة بن ابى عمران ميمون الهلالى ابو محمد الكوفى عمرو بن دينار المكى ابو محمد الاثرم الجمحى مولاهم سعيد بن جبير الاسدى ولاهم الكوفى ابن عباس هو عبد الله رضى الله تعالى عنه -

ع نصب على المصدرية اى يقصان قصصا اى يتبعان آثارهما اتباعا ١٢ خ
ع بغير التنوين لانه غير منصرف وروى بالتنوين لكونه نكرة ١٢ ع
ع بفتح المثلثة على لفظ اسم الاشارة وقد يلحق به الهاء عند الوقف ١٢ خ -

حل اللغات

الحوت السمكة آية علامة يتبع اثر الحوت ينتظر فقدانه فتاه يوشع بن نون صاحب موسى اوينا بالقصر من اوى ياوى نبغ اى نطلب ارتدا اى رجعا قصصا اى يقصان قصصا اى يتبعان اتباعا نوفا بفتح النون ابن فضالة البكالى بكسر الموحدة وتخفيف الكاف نسبة الى بنى بكال بطن من حمير موسى آخر هو موسى بن ميشا بكسر الميم هو ايضا نبى مرسل موسى بنى اسرائيل هو موسى ابن عمران مكتل بكسر الميم هو الزنبيل ثم بفتح الثاء المثلثة اسم يشار به الى المكان البعيد سربا اى ذهابا غداء نا طعامنا الذى ناكله اول النهار نصبا تعبا مسجى اى مغطى من التسجية انى هو للاستفهام رشدا اى علما رشدا بغير نول اى بغير اجرة عصفور طائر قليل هو صر وحرف طرف فأس بالهمزة هو ما يشق به الحطب قدوم بفتح القاف تيشه شيئا امرا اى عظيما منكرا ترهقنى تكلفنى عسرا مشقة بغلام اسمه جيسور بفتح الجيم نكرا اى منكرا يريد ان ينقض اى يسقط وفيه المجاز لان الجدار لا ارادة له مائلا تفسير للانقضاض ١٢

فلم يطعمونا ولم يضيفونا عمدت الى حائطهم لو شئت لاتخذت عليه اجرا قال هذا فراق بيني وبينك سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا قال النبي صلى الله عليه وسلم وددنا ان موسى كان صبر فقص علينا من خبرهما قال سفين قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله موسى لو كان صبر لقص علينا من امرهما قال وقرأ ابن عباس وكان امامهم ملك ياخذ كل سفينة صالحة غصبا واما الغلام فكان كافرا وكان ابواه مؤمنين ثم قال لي سفين سمعته منه مرتين وحفظته منه قيل لسفين حفظته قبل ان تسمعه من عمرو او تحفظته من انسان فقال ممن اتحفظه ورواه احد عن عمرو غيري سمعته منه مرتين او ثلثا وحفظته منه حدثنا علي بن خشرم ثنا سفين بن عيينة الحديث بطوله حدثنا محمد بن سعيد بن الاصبهاني ثنا ابن المبارك عن معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما سمي الخضر لانه جلس على فروة بيضاء فاذا هي تهتز من خلفه خضراء **باب** حدثنا اسحق بن نصر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لبني اسرائيل ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة فبدلوا فدخلوا يزحفون على استاههم وقالوا حبة في شعرة حدثنا اسحق بن ابراهيم ثنا روح بن عبادة ثنا عوف عن الحسن ومحمد وخلاس عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى كان رجلا حييا ستيرا لا يرى من جلده شيء استحياء منه فاذاه من اذاه من بني اسرائيل فقالوا ما يستتر هذا التستر الا من عيب بجلده اما برص واما ادرة واما افة وان الله عز وجل اراد ان يبرأه مما قالوا بموسى فخلا يوما وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل فلما فرغ اقبل الى ثيابه ليأخذها وان الحجر عدا بثوبه فاخذ موسى عصاه وطلب الحجر فجعل يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى انتهى الى ملأ من بني اسرائيل فراوه عريانا احسن ما خلق الله وابرأه مما يقولون وقام الحجر فاخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضربا بعصاه فوالله ان بالحجر لندبا من اثر ضربه ثلثا او اربعا او خمسا فذلك قوله يايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن الاعمش سمعت ابا وائل سمعت عبد الله قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسما فقال رجل ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فغضب حتى رأيت الغضب في وجهه ثم قال يرحم الله موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر **باب** قوله يعكفون على اصنام لهم متبر خسران وليتبروا يدمروا ما علوا غلبوا حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نجني الكباث وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالاسود منه فانه اطيبه قالوا اكنت ترعى الغنم قال وهل من نبي الا وقد رعاها **باب** واذ قال موسى لقومه ان الله يأمركم ان تذبحوا بقرة الاية قال ابو العالية عوان النصف بين البكر والهرمة فاقع صاف لا ذلول لم يذلها العمل تثير الارض ليست بذلول تثير الارض ولا تعمل في الحرث مسلمة من العيوب لا شية بياض صفراء ان شئت سوداء ويقال صفراء كقوله جمالات صفر فادارأتم اختلفتم **باب** وفاة موسى صلى الله عليه وسلم وذكره بعد حدثنا

(حاشیہ: يقص — انه شيء — اخبرها — استحياء — لموسى — ثيابا — بثوبه — لم يذلها)

۱ قوله هذا فراق بيني. اي الفراق الموعود بقوله فلا تصاحبني او الاعتراض الثالث او الوقت اي هذا الاعتراض سبب فراقنا او هذا الوقت وقته ۱۲ قس ۲ قوله امامهم. بدل ورائهم وبزيادة لفظ صالحة وزيادة وهو كان كافرا واسم الملك الغاصب الذي وراءهم هُدد بفتح الهاء ابن بُدد وبفتح الموحدة وبفتح الدالين المهملتين وقيل بضم الهاء والموحدة واسم الغلام الذي قتله الخضر جيسون بفتح الجيم وسكون التحتية وضم المهملة وبالنون قال الدارقطني بالراء بدل النون ۱۲ كرماني ۳ قوله او تحفظته شك من علي بن عبد الله يعني قيل لسفيان حفظته او تحفظته من انسان قبل ان تسمعه من عمرو ولفظ ورواه بهمزة الاستفهام فيه محذوفة ـ ك ومر الحديث في كتاب العلم ۱۲ ۴ قوله فروة بيضاء ـ الفروة قيل هي جلدة وجه الارض جلس عليها فانبتت وصارت خضراء بعد ان كانت جرداء وقيل اراد به الهشيم من نبات الارض اخضر بعد يبسه وبياضه وكان اسمه بليا بموحدة مفتوحة ولام ساكنة وبالتحتانية مقصورا وكنيته ابو العباس وجاز في الخضر مع فتح الخاء وكسرها واختلف في نبوته قال الثعلبي كان في زمن ابراهيم الخليل عليه السلام وقال الاكثرون انه حي موجود اليوم يقتله الدجال كذا في الكرماني قال العيني والمطابقة من حيث ان الخضر مذكور فيه وكذا في الفتح ۱۲ ۵ قوله يزحفون ـ اي يدبون والاستاه جمع است وهو الاست والحبة بفتح المهملة وشدة الموحدة والشعرة بسكون المهملة وفتحها وهذا كلام مهمل اوادوا به حبة ماخوذة او موجودة في شعرة وغرضهم فيه مخالفة ما امروا من الكلام المستلزم للاستغفار وطلب حط العقوبة عنهم ۱۲ ك ج ۶ قوله عن الحسن البصري. واختلفوا في سماعه عن ابي هريرة والصواب عدم سماعه وكذا عدم سماع خلاس وانما الثابت سماع محمد بن سيرين ۱۲ خير جاري ۷ قوله حييا ـ بفتح المهملة وكسر التحتية الاولى وتشديد الثانية وستيرا بكسر المهملة وتشديد الفوقية وسكون التحتية وهو المبالغ في الحياء والستر قوله ادرة بضم الهمزة وسكون الدال على المشهور وبفتحتين ايضا على رواية الطحاوي عن مشائخه وهي انتفاخ الخصية وعطف الآفة عليهما من باب عطف العام على الخاص قوله ثوبي حجر معناه رد ثوبي يا حجر ـ خير جاري ومر الحديث في صفحة ۴۲ في كتاب الغسل ۱۲ ۸ قوله فوالله الخ ظاهره انه بقية الحديث وقد بين في رواية همام في الغسل انه قول ابي هريرة ۱۲ فتح الباري ۹ قوله ما اريد بها وجه الله. قال القسطلاني لم ينقل انه صلى الله عليه وسلم عاقبه ـ ومر الحديث في ص ۴۴۶ في الجهاد ۱۲ ۱۰ قوله متبر خسران. قال في الفتح الخسران تفسير التتبير الذي اشتق منه المتبر انتهى يريد به تفسير قوله تعالى ان هؤلاء متبر ما هم فيه قال تعالى وليتبروا ما علوا تتبيرا ۱۲ ۱۱ الكباث ـ بفتح الكاف وخفة الموحدة والمثلثة. النضيج من ثمر الاراك ۱۲ ك ۱۲ قوله وهل من نبي الا وقد رعاها قال النووي فيه فضيلة رعاة الغنم قالوا والحكمة في رعاية الانبياء لها اعتيادهم بحفظها مع تنفرها وليأخذوا انفسهم بالتواضع ولتصفى قلوبهم بالخلوة ويترقوا من سياستها الى سياسة الامم المتنفرين عن عومهم كذا في الخير الجاري قال في الفتح ومناسبته لقصص موسى من جهة عموم قوله وهل من نبي الا وقد رعاها فدخل فيه موسى كما اشار اليه شيخنا بل وقع في بعض طرق هذا الحديث ولقد بعث موسى وهو يرعى الغنم انتهى ۱۲ ۱۳ قوله عوان يريد تفسير قوله تعالى لا فارض ولا بكر عوان بين ذلك. والنصف بفتح النون والصاد كذا في الفتح ۱۲ ۱۴ قوله صفراء الخ المعنى ان الصفرة يمكن ان يكون على معناها المشهور وعلى معنى السواد كما في قوله جمالات صفر فانها فسرت بانها صفر تضرب الى السواد وقال الحسن صفراء فاقع اي سوداء شديدة السواد ولعله مستعار من صفر الابل لان سوادها يعلوه صفرة وبه فسر جمالات صفر ۱۲ ك خ ف ۱۵ قوله فادارأتم ـ يريد تفسير قوله تعالى واذ قتلتم نفسا فادارأتم فيها اي اختلفتم وهو تفسير ابي عبيدة قال وهو من التدارئ وهو التدافع قاله الشيخ ابن الحجر في فتح الباري ۱۲ ۱۶ في حيات موسى عليه السلام ۱۲ ۱۷ قوله لندبا بالنون والمهملة المفتوحتين هو اثر الجرح اذا لم يرتفع عن الجلد ۱۲ ك ۱۸ اي في تفسير ذلك لم يفسر المصنف الا قوله ان هؤلاء متبر ما هم فيه وما قوله وليتبروا ما قدكره استطرادا

اسماء الرجال

باب اسحاق هو ابن ابراهيم بن نصر السعدي المروزي وقيل البخاري عبد الرزاق بن همام الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري همام ابن منبه الصنعاني اخي وهب اسحاق بن ابراهيم بن راهويه عوف بالفاء ابن ابي جميلة المعروف بالاعرابي ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي شعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابا وائل شقيق بن سلمة. **باب** قوله يعكفون الخ يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري الليث هو ابن سعد الامام المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري **باب** واذ قال الخ قال ابو العالية هو الرفيع الرياحي فيما وصله آدم بن ابي اياس في تفسيره

حل اللغات

لم يضيفوا من التضييف حائط جدار سانبئك اي ساخبرك فروة بفتح الفاء هي جلدة وجه الارض تهتز تتحرك سجدا اي منحنين حطة اي حط عنا خطايانا وقيل حطة اي مغفرة فبدلوا اي غيروا يزحفون اي يدبون الاستاه جمع الاست الحبة بفتح الحاء المهملة وشدة الموحدة والشعرة بسكون المهملة. خلاص لكتاب. حييا اي كثير الحياء ستيرا من الستر بمعنى ساتر آذاه اي كلفه ادرة بضم الهمزة وسكون الدال هي نفخة في الخصية اقبل توجه عدا بالعين المهملة اي مضى به مسرعا ثوبي حجر اي رد ثوبي يا حجر. ملأ اي جماعة ومجلس لندبا بفتح النون والدال اي اثر الجرح يعكفون اي يقيمون على عبادتها التتبير الخسران الكباث بفتح الكاف النضيج من ثمر الاراك ع ۵ اي باب القرية او القبة التي يصلون اليها فانهم لم يدخلوا بيت المقدس

حاشية السندي

(قوله باب يعكفون على اصنام) وذكر فيه حديث وهل من نبي الا وقد رعاها فنبه على ان موسى ايضا رعاها وانه بسبب ذلك اكتسب ملكة الاصطبار حتى قدر على معاملة قوم بلغوا من تعوجهم وقلة عقولهم الى هذا المبلغ حيث قالوا لنبيهم المبعوث لاقامة التوحيد اجعل لنا الها كما لهم آلهة حال مشاهدتهم حال اهل الشرك وغيرهم والله تعالى اعلم

يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق انا معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابي هريرة قال أرسل ملك الموت الى
موسى فلما جاءه صكه فرجع الى ربه فقال ارسلتني الى عبد لا يريد الموت قال ارجع اليه فقل له يضع
يده على متن ثور فله بما غطت يده بكل شعرة سنة قال اى رب ثم ماذا قال ثم الموت قال فالآن قال فسأل
الله عز وجل ان يدنيه من الارض المقدسة رمية بحجر قال ابو هريرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو كنت ثم
لاريتكم قبره الى جانب الطريق تحت الكثيب الاحمر قال وانا معمر عن همام ثنا ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه
حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال استب
رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين في قسم يقسم به فقال اليهودي
والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم اليهودي فذهب اليهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبره الذي كان من امره وامر المسلم فقال لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون فاكون اول من يفيق
فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله عز وجل
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج آدم وموسى فقال له موسى انت آدم الذي اخرجتك خطيئتك من الجنة
قال له آدم انت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه ثم تلومني على امر قد قدر علي قبل ان اخلق
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى مرتين حدثنا مسدد ثنا حصين بن نمير عن حصين بن
عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال عرضت على الامم ورأيت
سوادا كثيرا سد الافق فقيل هذا موسى في قومه **باب** قول الله عز وجل وضرب الله مثلا الى قوله وكانت
من القانتين حدثنا يحيى بن جعفر ثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة الهمداني عن ابي موسى
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا آسية امرأة فرعون ومريم
ابنة عمران وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام **باب** قوله ان قارون كان من قوم موسى
الآية لتنوء لتثقل قال ابن عباس اولي القوة لا يرفعها العصبة من الرجال يقال الفرحين المرحين ويكأن
الله مثل ألم تر ان الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر يوسع عليه ويضيق **باب** قول الله عز وجل والى مدين
اخاهم شعيبا الى اهل مدين لان مدين بلد ومثله واسأل القرية واسأل العير يعني اهل القرية واهل العير وراءكم
ظهريا لم تلتفتوا اليه ويقال اذا لم تقض حاجته ظهرت حاجتي وجعلتني ظهريا والظهري ان تأخذ معك دابة
او وعاء تستظهر به مكانتكم ومكانكم واحد يغنوا يعيشوا تأس تحزن آسى احزن وقال الحسن انك لانت
الحليم الرشيد يستهزؤن به وقال مجاهد ليكة الايكة يوم الظلة اظلال العذاب عليهم **باب** قول
الله عز وجل وان يونس لمن المرسلين الى قوله وهو مليم قال مجاهد مذنب المشحون الموقر فلولا انه
كان من المسبحين الآية فنبذناه بالعراء بوجه الارض وهو سقيم وانبتنا عليه

اسماء الرجال يحيى بن موسى المعروف بخت بفتح الخاء المعجمة وتشديد الفوقية عبد الرزاق بن همام ومعمر بن راشد مر قريبا ابن طاؤس عبد الله بن طاؤس بن كيسان اليماني ابو محمد ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب رجل من المسلمين هو ابو بكر الصديق ورجل من اليهود قيل هو فنحاص وتعقب قال في الفتح لم اقف على اسمه عبد العزيز هو الاويسي وتكرر الباقون مسدد هو ابن مسرهد الاسدي حصين الاول الواسطي والثاني السلمي الكوفي سعيد بن جبير الكوفي مر غير مرة باب قول الله عز وجل وضرب الله يحيى بن جعفر هو البيكندي وكيع هو ابن الجراح الكوفي شعبة هو ابن الحجاج عمرو بن مرة المرادي

تشديد الدال من التقدير حج اى غلب بالحجة سوادا جماعة كثيرة الافق بضمتين النواحي قانتين اى مواظبين على الطاعة المرحين اى بيطرون ولا يشكرون مدين بلد على بحر القلزم تستظهر اى تستعين ١٢

(قوله فلما جاءه صكه الخ) الظاهر ان هذا الحديث من المتشابهات التي يفوض تاويلها الى الله تعالى وقد نبهت قبل على تاويل بعيد ايضا لكن الاقرب التفويض اذ ظاهره يفيد ان
موسى ما كان معتقدا للفناء له بل كان يعتقد البقاء له او يظنه فانظر الى قول الملك عبد لا يريد الموت وانظر الى قول موسى اى رب ثم ماذا حتى اذا علم ان آخره الموت قال فالآن والله تعالى اعلم ١٢ السندي

شجرة من يقطين من غير ذات اصل الدباء ونحوه وارسلناه الى مائة الف او يزيدون فامنوا فمتعناهم الى حين ولا تكن كصاحب الحوت اذ نادى وهو مكظوم كظيم وهو مغموم حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سفين عن الاعمش ح وثنا ابو نعيم ثنا سفين عن الاعمش عن ابى وائل عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم انى خير من يونس زاد مسدد يونس بن متى حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن قتادة عن ابى العالية عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما ينبغى لعبد ان يقول انى خير من يونس بن متى ونسبه الى ابيه حدثنا يحيى بن بكير عن الليث عن عبد العزيز بن ابى سلمة عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج عن ابى هريرة قال بينما يهودى يعرض سلعته اعطى بها شيئا كرهه فقال لا والذى اصطفى موسى على البشر فسمعه رجل من الانصار فقام فلطم وجهه وقال تقول والذى اصطفى موسى على البشر والنبى صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا فذهب اليه فقال يا ابا القاسم ان لى ذمة وعهدا فما بال فلان لطم وجهى فقال لم لطمت وجهه فذكره فغضب النبى صلى الله عليه وسلم حتى رئى فى وجهه ثم قال لا تفضلوا بين انبياء الله فانه ينفخ فى الصور فيصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله ثم ينفخ فيه اخرى فاكون اول من بعث فاذا موسى اخذ بالعرش فلا ادرى احوسب بصعقته يوم الطور ام بعث قبلى ولا اقول ان احدا افضل من يونس بن متى حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا ينبغى لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى

باب قوله واسالهم عن القرية التى كانت حاضرة البحر اذ يعدون فى السبت

يتعدون يتجاوزون اذ تاتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا شوارع ويوم لا يسبتون الى قوله خاسئين بئيس شديد

باب قول الله عز وجل واتينا داود زبورا

الزبر الكتب واحدها زبور وزبرت كتبت ولقد اتينا داود منا فضلا يا جبال اوبى معه قال مجاهد سبحى معه والطير والنا له الحديد ان اعمل سابغات الدروع وقدر فى السرد المسامير والحلق لا تدق المسمار فيتسلسل ولا تعظم فيفصم افرغ انزل بسطة زيادة وفضلا حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم خفف على داود القران فكان يامر بدوابه فتسرج فيقرا القران قبل ان تسرج دوابه ولا ياكل الا من عمل يده رواه موسى بن عقبة عن صفوان عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير انا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب اخبره وابا سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم انى اقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الذى تقول والله لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت قلت قد قلته قال انك لا تستطيع ذلك فصم وافطر وقم ونم وصم من الشهر ثلثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر فقلت انى اطيق افضل من ذلك يا رسول الله قال فصم يوما وافطر يومين فقلت انى اطيق افضل من ذلك يا رسول الله قال فصم يوما وافطر يوما وذلك صيام داود وهو اعدل الصيام قلت انى اطيق افضل منه يا رسول الله فقال لا افضل من ذلك حدثنا خلاد بن يحيى ثنا مسعر ثنا حبيب بن ابى ثابت

م بفتح العين ابن العاص ۱۲ قس خلاد بن يحيى بن صفوان السلمى الكوفى المقرى سكن مكة مسعر بكسر ابن كدام بكسر الكاف الهلالى الكوفى حبيب بن ابى ثابت واسم ابى ثابت قيس الكوفى ۱۲

اسماء الرجال

مسدد بن مسرهد الاسدى يحيى هو ابن سعيد القطان سفيان هو الثورى الاعمش سليمان ابن مهران الكوفى ابو نعيم الفضل بن دكين سفيان هو الثورى الاعمش سليمان الكوفى ابى وائل شقيق بن سلمة حفص ابن عمر الحوضى شعبة هو ابن الحجاج العتكى قتادة هو ابن دعامة السدوسى ابى العالية رفيع الرياحى يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى الليث هو ابن سعد المصرى الاعرج عبد الرحمن بن هرمز يهودى لم يعرف اسمه او هو فنحاص وضعف رجل من الانصار قال عمرو بن دينار كما مر قريبا هو ابو بكر الصديق ولذا ينكر على قوله رجل من الانصار الا ان كان المراد بالانصار المعنى الاعم فان ابا بكر الصديق رضى من انصار النبى صلى الله عليه وسلم قطعا بل هو راس من نصره ومقدمهم وسابقهم قال فى الفتح ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة بن الحجاج العتكى سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن الزهرى باب قول الله عز وجل الخ قال مجاهد المفسر وصله الفريابى عبد الله بن محمد المسندى عبد الرزاق بن همام الحميرى معمر هو ابن راشد الازدى همام هو ابن منبه بن كامل يحيى بن بكير هو المخزومى المصرى الليث هو ابن سعد عقيل هو ابن خالد ابن شهاب الزهرى سعيد بن المسيب المخزومى التابعى ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عبد الله بن عمرو ۱۲

اللغات اليقطين القرع قيل الاساق له كالدباء والقثاء وغيره صاحب الحوت هو يونس عليه السلام مكظوم مغموم يعرض يبرز السلعة اى المتاع اظهر جمع ظهر يعدا ون يعتدون حيتان جمع حوت شراع جمع شارع وهو الظاهر على وجه

عن ابی العباس الشاعر عن عبد اللہ بن عمرو بن العاص قال قال لی النبی صلی اللہ علیہ وسلم الم انبأ انک تقوم اللیل وتصوم
النہار فقلت نعم قال فانک اذا فعلت ذلک ھجمت العین ونفھت النفس صم من کل شھر ثلاثۃ ایام فذلک
صوم الدھر او کصوم الدھر قلت انی اجد بی قال مسعر یعنی قوۃ قال فصم صوم داؤد وکان یصوم یوما ویفطر
یوما ولا یفر اذا لاقی باب احب الصلوٰۃ الی اللہ صلوٰۃ داؤد واحب الصیام الی اللہ صیام داؤد وکان ینام
نصف اللیل ویقوم ثلثہ وینام سدسہ ویصوم یوما ویفطر یوما قال علی وھو قول عائشۃ ما الفاہ السحر عندی
الا نائما حدثنا قتیبۃ بن سعید ثنا سفیٰن عن عمرو بن دینار عن عمرو بن اوس الثقفی انہ سمع عبد اللہ بن
عمرو قال قال لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم احب الصیام الی اللہ صیام داؤد وکان یصوم یوما ویفطر یوما و
احب الصلوٰۃ الی اللہ صلوٰۃ داؤد وکان ینام نصف اللیل ویقوم ثلثہ وینام سدسہ باب واذکر عبدنا
داؤد ذا الاید انہ اواب الی وفصل الخطاب قال مجاھد الفھم فی القضاء ولا تشطط واھدنا
الی سواء الصراط ان ھذا اخی لہ تسع وتسعون نعجۃ یقال للمرأۃ نعجۃ ویقال لھا ایضا شاۃ ولی نعجۃ واحدۃ
فقال اکفلنیھا مثل وکفلھا زکریا ضمھا وعزنی غلبنی صار اعز منی اعززتہ جعلتہ عزیزا فی الخطاب یقال
المحاورۃ لقد ظلمک بسؤال نعجتک الی نعاجہ وان کثیرا من الخلطاء الشرکاء فتناہ قال ابن عباس اختبرناہ
وقرأ عمر فتّناہ بتشدید التاء فاستغفر ربہ وخر راکعا واناب حدثنا محمد ثنا سھل بن یوسف قال
سمعت العوام بن حوشب عن مجاھد قال قلت لابن عباس اسجد فی ص فقرأ ومن ذریتہ داؤد
وسلیمٰن حتی اتی فبھدٰھم اقتدہ فقال ابن عباس نبیکم صلی اللہ علیہ وسلم ممن امر ان یقتدی بھم حدثنا
موسی بن اسمٰعیل ثنا وھیب انا ایوب عن عکرمۃ عن ابن عباس قال لیس ص من عزائم السجود ورأیت
النبی صلی اللہ علیہ وسلم یسجد فیھا باب قول اللہ عزوجل ووھبنا لداؤد سلیمٰن نعم العبد انہ اواب الراجع
المنیب وقولہ وھب لی ملکا لا ینبغی لاحد من بعدی وقولہ واتبعوا ما تتلوا الشیٰطین علی ملک سلیمٰن
وقولہ ولسلیمٰن الریح غدوھا شھر ورواحھا شھر واسلنا لہ اذبنا لہ عین القطر الحدید ومن الجن
من یعمل بین یدیہ باذن ربہ ومن یزغ منھم عن امرنا نذقہ من عذاب السعیر یعملون لہ ما
یشاء من محاریب قال مجاھد بنیان ما دون القصور وتماثیل وجفان کالجواب کحیاض
الابل وقال ابن عباس کالجوبۃ من الارض وقدور راسیات اعملوا اٰل داؤد شکرا و
قلیل من عبادی الشکور الا دابۃ الارض الارضۃ تاکل منسأتہ عصاہ فلما خر الی فی
العذاب المھین حب الخیر عن ذکر ربی من ذکر ربی فطفق مسحا یمسح اعراف الخیل وعراقیبھا
الاصفاد الوثاق وقال مجاھد الصافنات صفن الفرس رفع احدی رجلیہ حتی تکون علی طرف الحافر
الجیاد السراع جسدا شیطانا رخاء طیبۃ حیث اصاب حیث شاء فامنن اعط بغیر حساب بغیر حرج
حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبۃ عن محمد بن زیاد عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم

اسماء الرجال

اللغات

سله قوله ان عفريتا من الجن۔ اطلاقه على الانس على سبيل الاستعارة قال بعضهم العفريت من الرجال الخبيث المنكر وقال ابن عباس العفريت الداهية وقال الفراء الشديد وقيل ان الشيطان اقوى من الجن وان المردة اقوى من الشياطين وان العفريت اقوى منها ۱۲ قس سله قوله زبنية۔ بزاى مكسورة ثم موحدة ساكنة فنون مكسورة فياء تحتية مفتوحة مخففة فهاء تانيث والزبانية عند العرب الشرط وسمى بذلك بعض الملئكة لدفعهم اهل النار اليها وهو مشتق من الزبن وهو الدفع ۱۲ خير جاري سله قوله لاطوفن الليلة هو كناية عن الجماع قوله تحمل كل امرأة الخ قال على سبيل التمنى للخير وانما جزم به لانه غلب عليه الرجاء لكونه قصد به الخير وامر الآخرة لا لغرض الدنيا قال بعض السلف نبه صلعم فى هذا الحديث على آفة التمنى والاعراض عن التعريض قال ولذلك نسى الاستثناء ليمضى فيه القدر ۱۲ ف سكه قوله فقال له صاحبه۔ قال سفيان يعنى الملك كذا فى الفتح وفى المجمع قال له صاحبه اى الملك او قرينه او آدمى انتهى ۱۲ ثه قوله فلم يقل۔ اى بلسانه لالانه ابى ان يفوض الى الله بل كان ذلك ثابتا فى قلبه لكنه اكتفى بنية اولا ونسى ان يجريه على لسانه لما قيل له لشئ عرض له ۱۲ فتح

قال انّ عفريتا من الجنّ تفلّت البارحة ليقطع علىّ صلاتى فامكننى الله منه فاخذته فاردتُ ان اربطه على سارية من سوارى المسجد حتى تنظروا اليه كلّكم فذكرتُ دعوة اخى سليمن ربّ اغفر لى وهب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى فرددته خاسئا عفريت متمرّد من انس او جان مثل زبنية جماعته زبانية حدثنا خالد بن مخلد ثنا مغيرة بن عبد الرحمن عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال قال سليمن ابن داؤد لاطوفنّ الليلة على سبعين امرأة تحمل كل امرأة فارسا يجاهد فى سبيل الله فقال له صاحبه ان شاء الله فلم يقل فلم تحمل شيئا الا واحدا ساقطا احد شقّيه فقال النبى صلى الله عليه وسلم لو قالها لجاهدوا فى سبيل الله قال شعيب وابن ابى الزناد تسعين وهو اصح حدثنا عمر بن حفص ثنا ابى ثنا الاعمش انا ابراهيم التيمى عن ابيه عن ابى ذرّ قال قلت يا رسول الله اىّ مسجد وضع اوّلا قال المسجد الحرام قلت ثم اىّ قال المسجد الاقصى قلت كم كان بينهما قال اربعون ثم حيث ما ادركتك الصلوة فصلّ والارض لك مسجد حدثنا ابو اليمان انا شعيب انا ابو الزناد عن عبد الرحمن حدّثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثلى ومثل الناس كمثل رجل يستوقد نارا فجعل الفراش وهذه الدوابّ تقع فى النار قال وكانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احدهما فقالت صاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داؤد فقضى للكبرى فخرجتا على سليمن بن داؤد فاخبرتاه فقال ائتونى بالسكّين اشقّه بينهما فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هو ابنها فقضى به للصغرى قال ابو هريرة والله ان سمعت بالسكّين الا يومئذ وما كنا نقول الا المدية باب قول الله عزّ وجلّ ولقد اتينا لقمان الحكمة الى قوله عظيم يا بنىّ انها ان تك مثقال حبّة من خردل الى فخور تصعّر الاعراض بالوجه حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم قال اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم اينا لم يلبس ايمانه بظلم فنزلت لا تشرك بالله انّ الشرك لظلم عظيم حدثنا اسحق انا عيسى بن يونس ثنا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شقّ ذلك على المسلمين فقالوا يا رسول الله فاينا لا يظلم نفسه فقال ليس ذلك انما هو الشرك الم تسمعوا ما قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بنىّ لا تشرك بالله انّ الشرك لظلم عظيم باب قول الله واضرب لهم مثلا اصحاب القرية اذ جاءها المرسلون قال مجاهد فعزّزنا شدّدنا وقال ابن عباس طائركم مصائبكم باب قوله ذكر رحمت ربّك عبده زكريّا الى قوله لم نجعل له من قبل سميّا قال ابن عباس مثلا يقال رضيّا مرضيّا عتيّا عصيّا عتا يعتو قال ربّ انّى يكون لى غلام وكانت امرأتى عاقرا وقد بلغت من الكبر عتيّا الى قوله ثلث ليال سويّا يقال صحيحا فخرج على قومه من المحراب فاوحى اليهم ان سبّحوا بكرة وعشيّا فاوحى فاشار يا يحيى خذ الكتب بقوّة الى يوم يبعث حيّا حفيّا لطيفا عاقرا الذكر والانثى سواء حدثنا هدبة بن خالد ثنا همّام بن يحيى عن قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة انّ نبىّ الله صلى الله عليه وسلم حدّثهم عن ليلة اسرى به ثم صعد حتى اتى السماء الثانية فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم فلمّا خلصت فاذا

سله قوله ساقطا احد شقيه۔ فى رواية شعيب فلم يحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل وفى رواية ايوب عن ابن سيرين ولدت شق غلام وفى رواية هشام عنه نصف انسان ۱۲ فتح سكه قوله لو قالها لجاهدوا فى سبيل الله۔ وفى رواية ابن سيرين لو استثنى لحملت كل امرأة منهن فولدت فارسا يقاتل فى سبيل الله والمراد انه يحصل له ما طلب لا يلزم من اخباره صلى الله عليه وسلم بذلك فى حق سليمان فى هذه القصة ان يقع ذلك لكل من استثنى فى امنيته بل فى الاستثناء رجاء الوقوع وفى ترك الاستثناء خشية عدم الوقوع وبهذا يجاب عن قول موسى للخضر ستجدنى ان شاء الله صابرا مع قول الخضر له آخرا ذلك تاويل ما لم تستطع عليه صبرا۔ قاله فى الفتح ۱۲ ثه قوله تسعين۔ بتقديم الفوقية على السين وهو اصح من سبعين بتقديم السين على الموحدة وعند النسائى وابن حبان مائة وفى التوحيد ستون امرأة وفى الجهاد مائة امرأة او تسع وتسعون على الشك وجمع بين ذلك بان الستين كن حرائر وما زاد سرارى او بالعكس ۱۲ قسطلانى فه قوله قال اربعون۔ اى سنة كما مر فى ص ۴۷۷ فى باب ابراهيم كذا فى الكرمانى قال السيوطى فى التوشيح استشكل بان ابراهيم بنى الكعبة وسليمان بنى بيت المقدس وبينهما اكثر من الف سنة واجيب بانهما مجددان وليسا اول من بنى البيتين وقد مر بيانه فى ص ۴۷۷ فقدوردان اول من بناهما معا آدم وقيل الملئكة انتهى ۱۲ سله قوله فجعل الفراش بفتح الفاء دواب مثل البعوض واحدها فراشة قال الغزالى التمثيل وقع على صورة الاكباب على الشهوات من الانسان باكباب الفراش على التهافت فى النار ولكن جهل الآدمى اشد من جهل الفراش لانها اذا احترقت انتهى عذابها فى الحال والآدمى يبقى فى النار مدة طويلة او ابدا۔ ف وفى الكرمانى ما وجه تعلق هذا الحديث بقصة داؤد قلت المقصود ما بعده لكن ذكره الراوى معه كما سمعه او ان متابعة الانبياء موجبة للخلاص كما ان فى هذا التحاكم خلاص الكبرى من تلبيسها بالباطن ووباله فى الآخرة وخلاص الصغرى من الم فراق ولدها انتهى ۱۲ اله قوله للكبرى۔ بشبهة رآه فيه او انه كان فى شريعته الترجيح للكبرى اذا لم يكن حجة اخرى او كان فى يدها كذا فى الفتح۔ قوله فقضى به للصغرى۔ فان قلت كيف نقض سليمان حكم داؤد ولا يقال ان الاول خطأ اذ لا يجوز على النبى الحكم بالخطأ قلت قالوا ان كان حكما بالوحى فحكومة سليمان ناسخة لحكومة داؤد او بالاجتهاد فاجتهاد سليمان اصوب وان كانا على الصواب على ان الضمير فى فقضى يحتمل ان يكون راجعا الى داؤد وجاز النقض لدليل قوى كذا فى الكرمانى وفى الفتح قيل كان ذلك على سبيل الفتيا منهما لا الحكم ولذلك ساغ لسليمان ان ينقضه وقال الداودى انما كان منهما على سبيل المشاورة فوضح لداؤد صحة رأى سليمان ۱۲ سله قوله اذ جاءها المرسلون۔ بدل من اصحاب القرية والمرسلون رسل عيسى الى اهلها وهما يحيى ويونس وقيل غيرهما والثالث شمعون كذا فى البيضاوى وقال ابن جريج كان اسم الرسولين شمعون ويوحنا واسم الثالث بولص عن قتادة كانوا رسلا من قبل المسيح والله اعلم ۱۲ كذا فى ف سله قوله رضيا مرضيا۔ اى هو فعيل بمعنى مفعول قوله تعالى بلغت من الكبر عتيا قال فى الكشاف اى بلغت عتيا وهو اليبس فى المفاصل والعظام وقرأ حمزة والكسائى بكسر العين۔ وابن مسعود بفتحهما ك قوله سويا۔ اى سوى الخلق ما لك من خرس ولا بكم ۱۲ بيضاوى سله قوله عصيا۔ بفتح العين وكسر الصاد المهملتين قالوا والصواب بالسين وروى الطبرانى باسناد صحيح عن ابن عباس قال ما ادرى اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ عتيا او عسيا يقال عتا الشيخ يعتو عتيا وعسا يعسو عسيا اذا انتهى سنه وكبر وشيخ عات وعاس اذا صار الى حالة اليبس والجفاف

سله العفريت وقال بعضهم مراد المصنف بقوله مثل زبنية انه يقال فى عفريت عفرية وهى قراءة شاذة عن ابى بكر الصديق وابى رجاء العطاردى وابى السمال ۱۲ عينى عسه هو باعورا من اولاد آزر ابن اخت

۱۲ قس **اسماء الرجال** خالد بن مخلد البجلى الكوفى مغيرة بن عبد الرحمن بن عبد الله الحزامى بالمهملة والزاى وليس هو المخزومى ابى الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز شعيب هو ابن ابى حمزة كما ذكره فى الايمان والنذور وابن ابى الزناد عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان عمر بن حفص بن غياث الكوفى الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم التيمى عن ابيه يزيد بن شريك ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج باب قول الله عز وجل الخ ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى شعبة هو ابن الحجاج العتكى الاعمش سليمان بن مهران ابراهيم بن يزيد بن قيس بن اسود النخعى علقمة بن قيس بن عبد الله النخعى اسحاق هو ابن راهويه عيسى بن يونس بن ابى اسحق السبيعى الاعمش ومن بعده هم المذكورون سابقا باب قوله ذكر رحمت الخ هدبة بن خالد بن الاسود القيسى همام بن يحيى بن دينار العوذى۔ قتادة بن دعامة السدوسى عه وفيه نظر لان مثل الزبنية لعفريت

حل اللغات العفريت من الرجال الخبيث المنكر وقيل العفريت الداهية وقيل الشديد خاسئا صاغرا زبنية بكسر الزاى وسكون الباء وكسر النون وجمعها زبانية اى الدافعة من الزبن وهو الدفع لاطوفن كناية عن الجماع الفراش جمع فراشة دواب تشبه البعوض

ؔ قوله وہما۔ ای یحیی وعیسی کل واحد منہما ابن خالۃ الآخر ولعل ہذہ القرابۃ ہی سبب کونہما فی سماء واحد مجتمعین اسم ام عیسی مریم وام یحیی ایشاع بالہمزۃ والتحتیۃ والمعجمۃ والمہملۃ وامہا حنۃ بفتح المہملۃ وشدۃ النون کذا فی الکرمانی ۱۲ ؔ قولہ واذکر فی الکتاب مریم۔ ہذہ الترجمۃ معقودۃ لاخبار مریم علیہا السلام ومریم بالسریانیۃ الخادم وسمیت بہ والدۃ عیسی فامتنع الصرف للتانیث والعلمیۃ ۱۲ ف ؔ قولہ اذ انتبذت۔ قال ابو عبیدۃ ای اعتزلت وتنحت وقد روی الطبری من طریق السدی قال اصاب مریم حیض فخرجت من المسجد فاقامت شرقی المحراب کذا فی الفتح قال البیضاوی فی تفسیر قولہ مکانا شرقیا۔ ای شرقی بیت المقدس او شرقی دارہا ولذلک اتخذ النصاری المشرق قبلۃ ومکانا ظرف او مفعول لان انتبذت متضمنۃ معنی اتت انتہی ۱۲ ؔ قولہ وآل ابراہیم۔ ای اسحٰق واسمٰعیل واولادہما وقد دخل فیہم الرسول صلوات اللہ علیہ وآل عمران موسی وہارون ابنا عمران بن یصہر او عیسی وامہ مریم بنت عمران بن ماثان وکان بین العمرانین الف وثمانمائۃ سنۃ کذا قال البیضاوی فی تفسیرہ ۱۲ ؔ قولہ اذا صغروا آل قال فی الفتح اختلف فی آل فقیل اصلہ اہل قلبت الہاء ہمزۃ بدلیل ظہور ذلک فی التصغیر…

يحيى وعيسى وهما ابنا خالة قال هٰذا يحيى وعيسى فسلّم عليهما فسلّمتُ فردّا ثم قالا مرحبًا بالاخ الصالح والنبى الصالح **باب** قوله وَاذْكُرْ فِى الْكِتٰبِ مَرْيَمَ اِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ اَهْلِهَا وَاِذْ قَالَتِ الْمَلٰٓئِكَةُ يٰمَرْيَمُ اِنَّ اللّٰهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ وقوله اِنَّ اللّٰهَ اصْطَفٰٓى اٰدَمَ وَنُوْحًا وَّاٰلَ اِبْرٰهِيْمَ وَاٰلَ عِمْرٰنَ عَلَى الْعٰلَمِيْنَ الى قوله بِغَيْرِ حِسَابٍ وقال ابن عباس وآل عمران المؤمنين من آل ابراهيم وآل ياسين وآل محمد يقول اِنَّ اَوْلَى النَّاسِ بِاِبْرٰهِيْمَ لَلَّذِيْنَ اتَّبَعُوْهُ وهم المؤمنون ويقال آل يعقوب اهل يعقوب اذا صغّروا آل ردّوه الى الاصل قالوا اُهَيْل **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى ثنى سعيد بن المسيب قال قال ابو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من بنى آدم مولود الا يمسّه الشيطان حين يولد فيستهلّ صارخًا من مسّ الشيطان غير مريم وابنها ثم يقول ابو هريرة وَاِنِّىْٓ اُعِيْذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطٰنِ الرَّجِيْمِ **باب** وَاِذْ قَالَتِ الْمَلٰٓئِكَةُ يٰمَرْيَمُ اِنَّ اللّٰهَ اصْطَفٰكِ الى قوله اَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ يقال يكفل يضمّ كفلها ضمّها مخففة ليس من كفالة الديون وشبهها **حدثنا** احمد بن ابى رجاء ثنا النضر عن هشام اخبرنى ابى قال سمعت عبد الله بن جعفر قال سمعت عليًّا يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول خير نسائها مريم ابنة عمران وخير نسائها خديجة **باب** قوله جل جلاله وَاِذْ قَالَتِ الْمَلٰٓئِكَةُ يٰمَرْيَمُ اِنَّ اللّٰهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيْحُ عِيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ الى قوله كُنْ فَيَكُوْنُ يبشّرك ويبشرك واحد وجيهًا شريفا وقال ابراهيم المسيح الصدّيق وقال مجاهد الكهل الحليم والاكمه من يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل وقال غيره من يولد اعمى **حدثنا** آدم ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت مرة الهمدانى يحدث عن ابى موسى الاشعرى قال قال النبى صلى الله عليه وسلم فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون وقال ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب ثنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نساء قريش خير نساء ركبن الابل احناه على طفل وارعاه على زوج فى ذات يده يقول ابو هريرة على اثر ذلك ولم تركب مريم بنت عمران بعيرًا قط تابعه ابن اخى الزهرى واسحٰق الكلبى عن الزهرى **باب** قوله يٰٓاَهْلَ الْكِتٰبِ لَا تَغْلُوْا فِىْ دِيْنِكُمْ الى وَكِيْلًا قال ابو عبيدة كلمته كن فكان وقال غيره وروح منه احياه فجعله روحًا ولا تقولوا ثلاثة **حدثنا** صدقة بن الفضل نا الوليد عن الاوزاعى ثنى عمير بن هانى ثنى جنادة بن ابى امية عن عبادة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدًا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه والجنة حق والنار حق ادخله الله الجنة على ما كان من العمل قال الوليد فحدثنى ابن جابر عن عمير عن جنادة وزاد من ابواب الجنة الثمانية ايها شاء **باب** قول الله عز وجل وَاذْكُرْ فِى الْكِتٰبِ مَرْيَمَ اِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ اَهْلِهَا اعتزلت نبذناه القيناه شرقيًّا مما يلى الشرق فاجاءها افعل من جئت ويقال الجأها اضطرها تساقط تسقط قصيًّا قاصيًا فريًّا عظيما قال ابن عباس نسيًا لم اكن شيئًا وقال غيره النسى الحقير وقال ابو وائل علمت مريم ان التقى ذو نهية حين قالت ان كنت تقيًّا وقال وكيع عن اسرائيل عن ابى اسحٰق عن البراء سريًّا نهر صغير بالسريانية **حدثنا** مسلم بن ابراهيم ثنا جرير بن

اسماء الرجال باب قوله واذكر فى الكتاب الخ قال ابن عباس فيما وصله ابن ابى حاتم ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب سعيد بن المسيب بن حزن المخزومى باب واذ قالت الملٰئكة يا مريم الخ احمد بن ابى رجاء عبد الله بن ايوب الحنفى النضر هو ابن شميل المازنى ابو الحسن النحوى هشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام باب قوله جل جلاله واذ قالت الملٰئكة الخ وقال مجاهد بن جبر فيما وصله الفريابى آدم هو ابن ابى اياس شعبة هو ابن الحجاج العتكى عمرو بن مرة المرادى الاعمى مرة الهمدانى هو ابن شراحيل الكوفى وقال ابراهيم النخعى فيما وصله سفيان الثورى وقال ابن وهب عبد الله المصرى وصله مسلم يونس هو ابن يزيد الايلى ابن شهاب هو الزهرى باب قوله يا اهل الكتاب الخ قال ابو عبيدة القاسم بن سلام الوليد بن مسلم الدمشقى الاوزاعى عبد الرحمٰن بن عمرو ابن جابر هو عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر الازدى عمير جنادة بهما المذكوران

المضاف اليه على اثر ذلك اى على عقبه۔ لا تغلوا من الغلو وهو الافراط ومجاوزة الحد ومنه غلاء السعر القاها اى وصلها اليہ حصلها فيہ ذو نهية بضم النون وسكون الہاء اى ذو عقل ۱۲

حازم عن محمد بن سيرين عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال لم يتكلم فی المهد الا ثلثة عيسی وكان فی بنی اسرائيل رجل يقال له جريج يصلی جاءته امه فدعته فقال اجيبها او اصلی فقالت اللهم لا تمته حتی تريه وجوه المومسات وكان جريج فی صومعته فتعرضت له امرأة فكلمته فابی فاتت راعيا فامكنته من نفسها فولدت غلاما فقيل لها ممن فقالت من جريج فاتوه فكسروا صومعته وانزلوه وسبوه فتوضأ وصلی ثم اتی الغلام فقال من ابوك يا غلام فقال الراعی قالوا نبنی صومعتك من ذهب قال لا الا من طين وكانت امرأة ترضع ابنا لها من بنی اسرائيل فمر بها رجل راكب ذو شارة فقالت اللهم اجعل ابنی مثله فترك ثديها فاقبل على الراكب فقال اللهم لا تجعلنی مثله ثم اقبل على ثديها يمصه قال ابو هريرة كانی انظر الی النبی صلی الله عليه وسلم يمص اصبعه ثم مر بامة فقالت اللهم لا تجعل ابنی مثل هذه فترك ثديها فقال اللهم اجعلنی مثلها فقالت لم ذلك فقال الراكب جبار من الجبابرة وهذه الامة يقولون سرقت زنت ولم تفعل حدثنا ابراهيم بن موسی انا هشام عن معمر ح وحدثنی محمود ثنا عبد الرزاق نا معمر عن الزهری اخبرنی سعيد بن المسيب عن ابی هريرة قال قال النبی صلی الله عليه وسلم ليلة اسری بی لقيت موسی قال فنعته فاذا رجل حسبته قال مضطرب رجل الراس كانه من رجال شنوءة قال ولقيت عيسی فنعته النبی صلی الله عليه وسلم فقال ربعة احمر كانما خرج من ديماس يعنی الحمام ورأيت ابراهيم وانا اشبه ولده به قال واتيت باناءين احدهما لبن والاخر فيه خمر فقيل لی خذ ايهما شئت فاخذت اللبن فشربته فقيل لی هديت الفطرة او اصبت الفطرة اما انك لو اخذت الخمر غوت امتك حدثنا محمد بن كثير ثنا اسرائيل نا عثمان بن المغيرة عن مجاهد عن ابن عمر قال قال النبی صلی الله عليه وسلم رأيت عيسی وموسی وابراهيم فاما عيسی فاحمر جعد عريض الصدر واما موسی فادم جسيم سبط كانه من رجال الزط حدثنا ابراهيم بن المنذر انا ابو ضمرة ثنا موسی عن نافع قال قال عبد الله ذكر النبی صلی الله عليه وسلم يوما بين ظهرانی الناس المسيح الدجال فقال ان الله ليس باعور الا ان المسيح الدجال اعور العين اليمنی كان عينه عنبة طافية وارانی الليلة عند الكعبة فی المنام فاذا رجل ادم كاحسن ما يری من ادم الرجال تضرب لمته بين منكبيه رجل الشعر يقطر رأسه ماء واضعا يديه على منكبی رجلين وهو يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح ابن مريم ثم رأيت رجلا وراءه جعدا قططا اعور عين اليمنی كاشبه من رأيت بابن قطن واضعا يديه على منكبی رجل يطوف بالبيت فقلت من هذا فقالوا هذا المسيح الدجال تابعه عبيد الله عن نافع حدثنا احمد بن محمد المكی قال سمعت ابراهيم بن سعد ثنی الزهری عن سالم عن ابيه قال لا والله ما قال النبی صلی الله عليه وسلم لعيسی احمر ولكن قال بينما انا نائم اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم سبط الشعر يهادی بين رجلين ينطف رأسه ماء او يهراق رأسه ماء فقلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم جعد الرأس اعور عينه اليمنی كان عينه عنبة طافية قلت من هذا قالوا هذا الدجال واقرب الناس به شبها ابن قطن قال الزهری رجل من خزاعة هلك فی الجاهلية حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهری انا ابو سلمة ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول انا اولی الناس بابن مريم والانبياء اولاد علات ليس بينی وبينه نبی حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح بن سليمن ثنا هلال بن علی عن عبد الرحمن بن ابی عمرة عن ابی هريرة قال

اسماء الرجال: ابراهيم بن موسی ابو اسحاق التيمی الفراء هشام هو ابن يوسف الصنعانی معمر هو ابن راشد الازدی محمود هو ابن غيلان عبد الرزاق بن همام الصنعانی معمر هو ابن راشد الزهری محمد بن مسلم بن شهاب سعيد بن المسيب بن حزن المخزومی محمد بن كثير العبدی البصری اسرائيل بن يونس بن ابی اسحاق عثمان بن المغيرة الثقفی مولاهم مجاهد هو ابن جبر المخزومی المفسر ابراهيم بن المنذر الحزامی المدنی ابو ضمرة انس بن عياض المدنی موسی هو ابن عقبة نافع مولی ابن عمر احمد بن محمد بن الوليد المكی ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهری سالم هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصی شعيب هو ابن ابی حمزة

لـه قوله انا اولى الناس - ای اقرب وقیل اخص اذ لانبی بینهما وانه بشر بانه یاتی من بعده نبی اسمه احمد وفی آخر الزمان بعد نزوله متابع لشریعة ناصر لدینه ۱۲ ک ۵۲ قوله آمنت بالله - قال القاضی ظاهره صدقت من حلف بالله وکذبت ما ظهر لی من ظاهر سرقته فلعله اخذ ماله فیه حق او لم یقصد الغصب او ظهر لی من مدیده انه اخذ شیئا فلما حلف به اسقط ظنه ورجع عنه اقول جعل لفظ بالله متعلقا بمحذوف ولا حاجة الیه لاحتماله ان یتعلق بلفظ آمنت کذا فی الکرمانی ۱۲ ۵۳ قوله کذبت عینی بالتشدید والتثنیة ولبعضهم بالافراد وفی روایة المستملی کذبت بالتخفیف وفتح الموحدة وعینی بالافراد فی محل رفع قال ابن التین قال عیسی ذلک علی المبالغة فی تصدیق الحالف قال ابن القیم والحق ان الله کان فی قلبه اجل من ان یحلف به احد کاذبا فدار الامر بین تهمة الحالف وتهمة بصره فرد التهمة الی بصره کما ظن آدم صدق ابلیس لما حلف انه ناصح انتهی ملتقط من ف ۵۴ قوله لا تطرونی قال الخطابی الاطراء مبالغة المدح بالباطل قوله کما اطرت

النصاری وذلک انهم اتخذوه الها حیث قالوا ثالث ثلثة ودعوه ولدا له حیث قالوا المسیح ابن الله سبحانه وتعالی عما یشرکون وذلک من افراطهم فی مدحه ۱۲ ک خ ۵۵ قوله فقال للشعبی حذف السؤال وقد بینه فی روایة حبان بن موسی عن ابن المبارک فقال ان رجلا من اهل خراسان قال للشعبی انا نقول عندنا ان الرجل اذا اعتق ام ولده ثم تزوجها فهو کالراکب بدنة فقال الشعبی فذکره ۱۲ ف ۵۶ قوله ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اجر علی عتقه واجر علی تزوجه کذا قالوه ولم یعتبر التادیب والتعلیم لان التادیب والتعلیم یوجبان الاجر فی الاجنبی والاولاد وجمیع الناس فلم یکن مختصا بالاماء فلم یبق الاعتبار الا فی الجهتین وهما العتق والتزوج وقیل اجر علی تادیبه وما بعده واجر علی عتقه وما بعده ویکون هذا هو فائدة العطف بثم اشارة الی بعد ما بین المرتبتین ۱۲ ملتقط من المرقاة والعینی ومر فی ص ۲۰ ۵۷ قوله حفاة - بالضم جمع حاف وعراة جمع عار والغرل بضم المعجمة وسکون الراء جمع الاغرل وهو الاقلف ای غیر المختون ومر فی ص ۴۷۳ ۵۸ قوله فاول من یکسی ابراهیم - قیل لانه اول من عری وجرد فی سبیل الله من المتبسین حین القی فی النار لا لانه افضل من نبینا او لکونه اباه فتقدمه لحرمة ابوته علی انه قیل ان نبینا صلی الله علیه وسلم یخرج باللباس من قبره فی ثیابه التی دفن فیها کذا فی اللمعات ۱۲ ۵۹ قوله اصحابی - ای هؤلاء اصحابی وهو اشارة الی الذین هم فی جهة الشمال ای طریق جهنم ومعناه هم یوخذون من الطرفین ویشدون من جهة الیمین والشمال بحیث لا تحرک یمینا ولا شمالا ۱۲ قاله الکرمانی ۶۰ قوله ذکر عن ابی عبد الله هو البخاری عن قبیصة هو ابن عقبة احد شیوخ البخاری انه حمل قوله اصحابی ای باعتبار ما کان قبل الردة لانهم ماتوا علی ذلک کذا فی الفتح ۱۲ وقد مر فی ص ۴۷۳ ۶۱ قوله حکما - ای حاکما والمعنی انه ینزل حاکما بهذه الشریعة واما بعض الاحکام التی لیست فی شریعتنا الآن کوضع الجزیة ونحوه ویحکم به عیسی فهو من باب بیان المدة قال النووی ومعنی وضع عیسی الجزیة مع انها مشروعة فی هذه الشریعة ان مشروعیتها مقیدة بنزول عیسی لما دل علیه هذا الخبر ولیس عیسی بناسخ لحکم الجزیة بل نبینا صلعم هو المبین للنسخ بقوله هذا ۱۲ هذا ملتقط من الفتح واللمعات ۱۲ ۶۲ قوله فیکسر الصلیب - وهو خشبتان متقاطعتان علی هیئة المصلوب والمقصود ابطال النصرانیة والحکم بشرع الاسلام وکذا قوله ویقتل الخنزیر ومعناه تحریم اقتنائه واکله اباحة قتله کذا قاله الطیبی والظاهر ایجاب قتله ویحتمل ان یراد بذلک عدم تقریر اهل الذمة علی دینهم وعاداتهم کما هو الآن والاظهر ان المراد هو الاول اعنی ابطال دین النصرانیة ومحو آثارها ۱۲ لمعات ۶۳ قوله ویضع الحرب - وفی روایة الکشمیهنی الجزیة والمعنی ان الدین یصیر واحدا فلا یبقی احد من اهل الذمة یؤدی الجزیة وقیل معناه ان المال یکثر حتی لا یبقی فقیر مصرف مال الجزیة فتوضع الجزیة استغناء عنها کذا فی الکرمانی والفتح وفی اللمعات المراد یضعها عنهم ویحملهم علی الاسلام فان لم یسلموا قتلهم فالشریعة یومئذ اما السیف او الاسلام انتهی ۱۲ ۶۴ قوله حتی تکون السجدة الخ ای انهم حینئذ لا یتقربون الی الله الا بالعبادة لا بالتصدق بالمال وقیل معناه ان الناس یرغبون عن الدنیا حتی تکون السجدة الواحدة احب الیهم من الدنیا وما فیها ۱۲ فتح ۶۵ قوله وامامکم منکم - یحکم بینکم بالقرآن لا بالانجیل او انه یصلی منکم بالجماعة والامام من هذه الامة او وضع المظهر موضع المضمر تعظیما له یعنی هو منکم والغرض انه خلیفتکم وهو علی دینکم قال الطیبی ای یؤمکم عیسی علیه السلام حال کونه فی دینکم ۱۲ ک خ

قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اَنَا اَوْلَی النَّاسِ بِعِیْسَی بْنِ مَرْیَمَ فِی الدُّنْیَا وَالْاٰخِرَةِ الْاَنْبِیَاءُ اِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ اُمَّهَاتُهُمْ شَتّٰی وَدِیْنُهُمْ وَاحِدٌ وَقَالَ اِبْرَاهِیْمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُوْسَی بْنِ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَیْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ یَسَارٍ عَنْ اَبِیْ هُرَیْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِیْ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ اَبِیْ هُرَیْرَةَ عَنِ النَّبِیِّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَاٰی عِیْسَی رَجُلًا یَسْرِقُ فَقَالَ لَهٗ اَسَرَقْتَ قَالَ کَلَّا وَالَّذِیْ لَا اِلٰهَ اِلَّا هُوَ فَقَالَ عِیْسَی اٰمَنْتُ بِاللّٰهِ وَکَذَّبْتُ عَیْنِیْ حَدَّثَنَا الْحُمَیْدِیُّ ثَنَا سُفْیٰنُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِیَّ یَقُوْلُ اَخْبَرَنِیْ عُبَیْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ سَمِعَ عُمَرَ یَقُوْلُ عَلَی الْمِنْبَرِ سَمِعْتُ النَّبِیَّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ یَقُوْلُ لَا تُطْرُوْنِیْ کَمَا اَطْرَتِ النَّصَارٰی عِیْسَی ابْنَ مَرْیَمَ فَاِنَّمَا اَنَا عَبْدُهٗ وَلٰکِنْ قُوْلُوْا عَبْدُ اللّٰهِ وَرَسُوْلُهٗ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ اَنَا صَالِحُ بْنُ حَیٍّ اَنَّ رَجُلًا مِنْ اَهْلِ خُرَاسَانَ قَالَ لِلشَّعْبِیِّ فَقَالَ الشَّعْبِیُّ اَخْبَرَنِیْ اَبُوْ بُرْدَةَ عَنْ اَبِیْ مُوْسَی الْاَشْعَرِیِّ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اَدَّبَ الرَّجُلُ اَمَتَهٗ فَاَحْسَنَ تَادِیْبَهَا وَعَلَّمَهَا فَاَحْسَنَ تَعْلِیْمَهَا ثُمَّ اَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا کَانَ لَهٗ اَجْرَانِ وَاِذَا اٰمَنَ بِعِیْسَی ثُمَّ اٰمَنَ بِیْ فَلَهٗ اَجْرَانِ وَالْعَبْدُ اِذَا اتَّقٰی رَبَّهٗ وَاَطَاعَ مَوَالِیَهٗ فَلَهٗ اَجْرَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ یُوْسُفَ ثَنَا سُفْیٰنُ عَنِ الْمُغِیْرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ سَعِیْدِ بْنِ جُبَیْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ تُحْشَرُوْنَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا ثُمَّ قَرَاَ کَمَا بَدَاْنَا اَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِیْدُهٗ وَعْدًا عَلَیْنَا اِنَّا کُنَّا فٰعِلِیْنَ فَاَوَّلُ مَنْ یُکْسٰی اِبْرَاهِیْمُ ثُمَّ یُؤْخَذُ بِرِجَالٍ مِنْ اَصْحَابِیْ ذَاتَ الْیَمِیْنِ وَذَاتَ الشِّمَالِ فَاَقُوْلُ اَصْحَابِیْ فَیُقَالُ اِنَّهُمْ لَمْ یَزَالُوْا مُرْتَدِّیْنَ عَلٰی اَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ فَاَقُوْلُ کَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ عِیْسَی ابْنُ مَرْیَمَ وَکُنْتُ عَلَیْهِمْ شَهِیْدًا مَّا دُمْتُ فِیْهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّیْتَنِیْ کُنْتَ اَنْتَ الرَّقِیْبَ عَلَیْهِمْ وَاَنْتَ عَلٰی کُلِّ شَیْءٍ شَهِیْدٌ اِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَاِنَّهُمْ عِبَادُکَ وَاِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَاِنَّکَ اَنْتَ الْعَزِیْزُ الْحَکِیْمُ ذُکِرَ عَنْ اَبِیْ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ قَبِیْصَةَ قَالَ هُمُ الْمُرْتَدُّوْنَ الَّذِیْنَ ارْتَدُّوْا عَلٰی عَهْدِ اَبِیْ بَکْرٍ فَقَاتَلَهُمْ اَبُوْ بَکْرٍ

بَابُ نُزُوْلِ عِیْسَی بْنِ مَرْیَمَ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ

حَدَّثَنَا اِسْحٰقُ اَنَا یَعْقُوْبُ بْنُ اِبْرَاهِیْمَ ثَنَا اَبِیْ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَنَّ سَعِیْدَ بْنَ الْمُسَیَّبِ سَمِعَ اَبَا هُرَیْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِیْ نَفْسِیْ بِیَدِهٖ لَیُوْشِکَنَّ اَنْ یَّنْزِلَ فِیْکُمُ ابْنُ مَرْیَمَ حَکَمًا عَدْلًا فَیَکْسِرَ الصَّلِیْبَ وَیَقْتُلَ الْخِنْزِیْرَ وَیَضَعَ الْحَرْبَ وَیَفِیْضَ الْمَالُ حَتّٰی لَا یَقْبَلَهٗ اَحَدٌ حَتّٰی تَکُوْنَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَیْرًا مِّنَ الدُّنْیَا وَمَا فِیْهَا ثُمَّ یَقُوْلُ اَبُوْ هُرَیْرَةَ وَاقْرَءُوْا اِنْ شِئْتُمْ وَاِنْ مِّنْ اَهْلِ الْکِتٰبِ اِلَّا لَیُؤْمِنَنَّ بِهٖ قَبْلَ مَوْتِهٖ وَیَوْمَ الْقِیٰمَةِ یَکُوْنُ عَلَیْهِمْ شَهِیْدًا حَدَّثَنَا ابْنُ بُکَیْرٍ ثَنَا اللَّیْثُ عَنْ یُوْنُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ نَافِعٍ مَوْلٰی اَبِیْ قَتَادَةَ الْاَنْصَارِیِّ اَنَّ اَبَا هُرَیْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ کَیْفَ اَنْتُمْ اِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْیَمَ فِیْکُمْ وَاِمَامُکُمْ مِنْکُمْ تَابَعَهٗ عُقَیْلٌ وَالْاَوْزَاعِیُّ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ **بَابُ** مَا ذُکِرَ عَنْ بَنِیْ اِسْرَآئِیْلَ

حَدَّثَنَا مُوْسَی بْنُ اِسْمٰعِیْلَ ثَنَا اَبُوْ عَوَانَةَ ثَنَا عَبْدُ الْمَلِکِ بْنُ عُمَیْرٍ عَنْ رِبْعِیِّ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو لِحُذَیْفَةَ اَلَا تُحَدِّثُنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِنِّیْ سَمِعْتُهٗ یَقُوْلُ اِنَّ مَعَ الدَّجَّالِ اِذَا خَرَجَ مَآءً وَّنَارًا فَاَمَّا الَّذِیْ یَرَی النَّاسُ اَنَّهَا النَّارُ فَمَآءٌ بَارِدٌ وَاَمَّا الَّذِیْ یَرَی النَّاسُ اَنَّهٗ مَآءٌ بَارِدٌ فَنَارٌ تُحْرِقُ فَمَنْ اَدْرَکَ ذٰلِکَ مِنْکُمْ فَلْیَقَعْ فِی الَّذِیْ یَرٰی اَنَّهَا نَارٌ فَاِنَّهٗ عَذْبٌ بَارِدٌ قَالَ حُذَیْفَةُ وَسَمِعْتُهٗ یَقُوْلُ اِنَّ رَجُلًا کَانَ فِیْمَنْ کَانَ قَبْلَکُمْ اَتَاهُ الْمَلَکُ لِیَقْبِضَ رُوْحَهٗ فَقِیْلَ لَهٗ هَلْ

اسماء الرجال

قال ابراهیم بن طهمان الخراسانی فیما وصله النسائی موسی بن عقبة الامام فی المغازی صفوان بن سلیم المدنی الزهری مولاهم عبد الله بن محمد المسندی عبد الرزاق بن همام الصنعانی معمر بن راشد الازدی همام بن منبه الحمیدی عبد الله بن زبیر محمد بن مقاتل المروزی عبد الله بن المبارک المروزی الشعبی هو عامر بن شراحیل ابو بردة عامر او الحارث یروی عن ابیه ابی موسی عبد الله بن قیس الاشعری محمد بن یوسف هو الفریابی سفیان هو الثوری المغیرة بن النعمان النخعی الکوفی ذکر عن ابی عبد الله ای البخاری قائله الفربری کما وقع فی بعض النسخ قبیصة هو ابن عقبة السوائی باب نزول عیسی بن مریم صلعم صالح هو ابن کیسان ابن شهاب هو الزهری سعید بن المسیب المخزومی القرشی ابن بکیر هو یحیی بن عبد الله بن بکیر المخزومی اللیث هو ابن سعد المصری یونس بن یزید الایلی ابن شهاب هو الزهری تابعه ای تابع یونس عقیل بن خالد فیما وصله ابن منده والاوزاعی عبد الرحمن فیما وصله ایضا باب ما ذکر عن بنی اسرائیل موسی بن اسمعیل التبوذکی ابو عوانة الوضاح الیشکری عبد الملک بن عمیر الکوفی ربعی بن حراش بکسر الحاء المهملة الغطفانی عقبة بن عمرو ابو مسعود البدری حذیفة هو ابن الیمان رضی الله تعالی عنه

(قوله فقال عیسی آمنت بالله وکذبت عینی) ای آمنت بانه اجل واعظم من ان یحلف به کاذبا فصدقت الحالف به وکذبت عینی او آمنت باحکامه التی من جملتها ای الحلف کالبینة فصدقت الحالف به وکذبت عینی والله تعالی اعلم والاقرب ان یقال انه انما حلف بالله لیتوسل به الی تصدیق عیسی فقال آمنت بالله ای فلا ارد من توسل به عن مطلوبه تعظیما واجلالا له فلا بد ان اصدقک لذلک واکذب عینی والله تعالی اعلم اه سندی (قوله باب ما ذکر عن بنی اسرائیل) وذکر فیه قوله واجاریهم ای ادا عیهم وانظر الی احوالهم فی المعاملة والله تعالی اعلم

۵۱ قوله واجازيهم - اى اتقاضاهم الحق والمجازى التقاضى يقال تجازيت دينى عن فلان اذا تقاضيت كذا فى الكرمانى ۱۲ ۵۲ قوله فادخله الله الجنة - بان حكم و وعد بذلك او جعل قبره روضة من رياض الجنة وان كان بعد البعث فهو على الحقيقة ۱۲ لمعات ۵۳ قوله فامتحشت اى احترقت على سيغة بناء الفاعل كذا ضبط الكرمانى وضبط بعضهم على بناء صيغة المجهول وله وجه من الامتحاش وماد ته ميم وحاء مهملة وشين معجمة والمحش احتراق الجلد وظهور العظم ۱۲ ع ۵۴ قوله ثم انظروا يوما راحا - قال الجوهرى يوم راح اى شديد الريح واذا كان طيب الريح يقال يوم ريح بالتشديد كذا فى الكرمانى ويجئ الحديث عن قريب ان شاء الله تعالى فى ص ۴۹۵ ۱۲ ۵۵ قوله لما نزل - بضم اوله وفى نسخة عند ابى ذر بفتحتين برسول الله يعنى الموت او ملك الموت اورده مختصرا فى ص ۶۲ وفى الجنائز فى ص ۱۷۷ وقد مر فى الصلوة والغرض منه ذم اليهود والنصارى فى اتخاذ قبور انبيائهم مساجد ۱۲ كرمانى ۵۶ قوله فاذا اغتم اى سخن بالخميصة واخذ بنفسه من شدة الحر قوله يحذر ما صنعوا اى يحذر امته ان يصنعوا بقبره ما صنع اليهود والنصارى ۱۲ مجمع ۵۷ قوله تسوسهم الانبياء - اى تتولى امورهم كالامراء والولاة بالرعية والسياسة القيام على الشئ بما يصلحه كذا فى المجمع قال فى الفتح اى انهم كانوا اذا ظهر فيهم فساد بعث الله لهم نبيا يقيم لهم امرهم ويزيل ما غيروا من احكام التوراة ۱۲ ف ۵۸ قوله قال فوا - امر من الوفاء والمعنى انه اذا بويع الخليفة بعد خليفة فبيعة الاول صحيحة فيجب الوفاء بها وبيعة الثانى باطلة قال النووى سواء عقد والثانى عالمين بعقد الاول ام لا وسواء كانوا فى بلد واحد او اكثر وسواء كانوا فى بلد الامام المنفصل ام لا هذا هو الصواب الذى عليه الجمهور ۱۲ فتح ۵۹ قوله اعطوهم حقهم الخ - اى اطيعوهم وعاشروهم بالسمع والطاعة فان الله يحاسبهم بالخير والشر عن حال رعيتهم ۱۲ ك خ ۶۰ قوله لتتبعن - بضم العين وتشديد النون وسنن بفتح المهملة اى طريق من قبلكم اى الذين قبلكم كذا فى الفتح قال الطيبى هى جمع سنة وهى الطريقة حسنة او سيئة والمراد هنا طريقة اهل الاهواء والبدع التى ابتدعوها من تلقاء انفسهم بعد انبيائهم انتهى كذا فى المجمع ۱۲ ۶۱ قوله جحر ضب. الجحر بضم الجيم وسكون المهملة والضب بفتح المعجمة وتشديد الموحدة دويبة معروفة يقال خصت بالذكر لان الضب يقال له قاضى البهائم والذى يظهر ان التخصيص انما وقع لجحر الضب وان ذلك لشدة ضيقه ورداءته ومع ذلك فانهم لاقتفائهم آثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا فى مثل هذا الضيق الردئ لوافقوهم قاله فى الفتح قال فى المجمع والمراد بالشبر والذراع وجحر الضب التمثيل لشدة الموافقة فى المعاصى لا فى الكفر فان قيل قد وقع فيما مضى قتل الانبياء وتحريف الكتب قلت مثل ما وقع فى ايام بنى امية من قتل علماء التابعين مثل سعيد بن جبير ونحوه من هذا القبيل فعلماء امته كانبيائهم كيف وقد قتلوا فلذة كبد الرسول صلى الله عليه وسلم وما اشتهر فيما مضى من تحاريف الباطنية وفى هذا الزمان من بعض اهل البدع انتهى مختصرا ۱۲ ۶۲ قوله اليهود والنصارى - اى اتعنى من تتبعهم اليهود والنصارى فاجاب فمن سواهم ان لم اردهم ۱۲ مجمع ۶۳ قوله والناقوس - وهى خشبة طويلة تضرب بخشبة وهى اصغر منها والنصارى يعلمون بها اوقات صلاتهم - مجمع البحار ومر الحديث مع بيانه فى ص ۸۵ فى كتاب الاذان والله اعلم ۶۴ قوله اجلكم - اى زمانكم قوله خلا من الامم اى مضى وهذا الحديث يدل على ما ذهب اليه ابو حنيفة رحمه الله من ان وقت الظهر الى مثلين ليكون ازيد من وقت العصر كذا فى الخير الجارى ومر الحديث مع بعض بيانه فى ص ۷۹ فى كتاب مواقيت الصلوة ۱۲ ۶۵ قوله قاتل الله فلانا - يعنى سمرة بن جندب لانه باع خمرا اذ كان اخذها من اهل الكتاب عن قيمة الجزية معتقدا جواز بيعها ولذلك اقتصر عمر على ذمه ولم يعاقبه ويحتمل انه لم يرد الدعاء عليه بل اراد بها التغليظ عليه كعادة العرب ولعل الراوى لم يصرح باسمه تادبا - قسطلانى ومر الحديث فى ص ۲۹۶ فى البيع ۱۲ ۶۶ قوله ولو آية - قال القاضى البيضاوى انما قال آية اى من القرآن ولم يقل حديثا فان الآيات مع تكفل الله بحفظها لما كانت واجبة التبليغ فتبليغ الحديث يفهم منه بالطريق الاولى ۱۲ ك خ ۶۷ قوله ومن كذب الخ - قد اتفق العلماء على تغليظ الكذب على رسول الله صلعم وانه من الكبائر حتى بالغ الشيخ ابو محمد الجوينى فحكم بكفره مختصرا من قس وقال من الكرامية وبعض المتزهدة ان الكذب على النبى صلعم يجوز فيما يتعلق بتقوية الدين واعتلوا بان الوعيد ورد فى حق من كذب عليه لا له وهو اعتلال باطل لان المراد بالوعيد من نقل عنه الكذب - كذا فى الفتح ومر الحديث فى ص ۲۱ فى العلم ۱۲

عملت من خير قال ما اعلم قيل له انظر قال ما اعلم شيئا غير انى كنت ابايع الناس فى الدنيا واجازيهم فانظر الموسر واتجاوز عن المعسر فادخله الله الجنة قال وسمعته يقول ان رجلا حضره الموت فلما يئس من الحيوة اوصى اهله اذا انا مت فاجمعوا لى حطبا كثيرا واوقدوا فيه نارا حتى اذا اكلت لحمى وخلصت الى عظمى فامتحشت فخذوها فاطحنوها ثم انظروا يوما راحا فاذروه فى اليم ففعلوا فجمعه الله اليه تعالى فقال له لم فعلت ذلك قال من خشيتك فغفر الله له قال عقبة بن عمرو وانا سمعته يقول ذلك وكان نباشا حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنى معمر ويونس عن الزهرى قال اخبرنى عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس وعائشة قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه فاذا اغتم كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن فرات القزاز قال سمعت ابا حازم قال قاعدت ابا هريرة خمس سنين فسمعته يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء كلما هلك نبى خلفه نبى وانه لا نبى بعدى وسيكون خلفاء فيكثرون قالوا فما تامرنا يا رسول الله قال فوا ببيعة الاول فالاول اعطوهم حقهم فان الله سائلهم عما استرعاهم حدثنا سعيد بن ابى مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثنى زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال النبى صلى الله عليه وسلم فمن حدثنا عمران بن ميسرة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا خالد عن ابى قلابة عن انس قال ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى فامر بلال ان يشفع الاذان وان يوتر الاقامة حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن الاعمش عن ابى الضحى عن مسروق عن عائشة كانت تكره ان يجعل يده فى خاصرته وتقول ان اليهود تفعله تابعه شعبة عن الاعمش حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما اجلكم فى اجل من خلا من الامم ما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل لى الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لى من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين قال الا فانتم الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين فغضب اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء قال الله وهل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلى اعطيه من شئت حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس قال سمعت عمر يقول قاتل الله فلانا الم يعلم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها تابعه جابر وابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد قال اخبرنا الاوزاعى حدثنا حسان بن عطية عن ابى كبشة عن عبد الله بن عمرو ان النبى صلى الله عليه وسلم قال بلغوا عنى ولو آية وحدثوا عن بنى اسرائيل ولا حرج ومن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

علمت | فقال | ثنى | بيعة | انا | ليث | النبى | انبانا

اسماء الرجال

بشر هو ابن محمد السختيانى المروزى عبد الله بن المبارك المروزى معمر هو ابن راشد يونس هو ابن يزيد الزهرى محمد بن مسلم محمد بن بشار هو بندار محمد بن جعفر هو غندر شعبة هو ابن الحجاج فرات هو ابن ابى عبد الرحمن الكوفى سعيد بن ابى مريم هو المصرى ابو غسان محمد بن مطرف بن داؤد الليثى المدنى زيد بن اسلم العدوى مولى عمر بن الخطاب عطاء بن يسار مولى ميمونة رض ابى سعيد سعد بن مالك الخدرى عمران بن ميسرة الادمى البصرى عبد الوارث بن سعيد التنورى خالد بن مهران ابو المنازل الحذاء ابى قلابة عبد الله بن زيد محمد بن يوسف البيكندى سفيان هو الثورى الاعمش سليمان الكوفى ابى الضحى مسلم بن صبيح مسروق هو ابن الاجدع قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفى الليث هو ابن سعد الامام نافع مولى ابن عمر على بن عبد الله المدينى سفيان هو ابن عيينة الهلالى عمرو بن دينار ابو محمد المكى طاؤس هو ابن كيسان اليمانى ابو عاصم هو النبيل البصرى تابعه اى تابع ابن عباس جابر بن عبد الله الانصارى وابو هريرة رض الاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو حسان بن عطية المحاربى مولاهم الدمشقى ابى كبشة السلولى واسمه كنيته عبد الله بن عمرو بن العاص ۱۲

(قوله قال من خشيتك الخ) كانه فعله كما يفعل العاجز ويتمسك بكل ما يرى من غير تفكر فى انه ينفعه او لا لانه لغاية الحيرة يطير عقله فلا يدرى ماذا يفعل لا انه فعله انكارا لقدرة الله على جمعه وتعجيزا له والله تعالى اعلم ۱۲ سندى (قوله ولو آية) اى ولو قليلا اى ولو قطعة من القرآن الذى قد تولى الله حفظه فغيره بالاولى -

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال قال ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم حدثنا محمد قال حدثنا حجاج قال حدثنا جرير عن الحسن قال حدثنا جندب بن عبد الله في هذا المسجد وما نسينا منذ حدثنا وما نخشى ان يكون جندب كذب على النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فاخذ سكينا فحز بها يده فما رقأ الدم حتى مات قال الله عز وجل بادرني عبدي بنفسه فحرمت عليه الجنة

حديث ابرص واقرع واعمى

حدثنا احمد بن اسحاق قال حدثنا عمرو بن عاصم قال حدثنا همام قال حدثنا اسحاق بن عبد الله ابن ابي طلحة قال حدثني عبد الرحمن بن ابي عمرة ان ابا هريرة حدثه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني محمد قال حدثنا عبد الله بن رجاء قال اخبرنا همام عن اسحاق بن عبد الله قال اخبرني عبد الرحمن بن ابي عمرة ان ابا هريرة حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة في بني اسرائيل ابرص واقرع واعمى بدا لله عز وجل ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن قد قذرني الناس قال فمسحه فذهب فاعطي لونا حسنا وجلدا حسنا فقال فاي المال احب اليك فقال الابل او قال البقر هو شك في ذلك ان الابرص والاقرع قال احدهما الابل وقال الآخر البقر فاعطي ناقة عشراء فقال يبارك لك فيها قال واتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب هذا عني قد قذرني الناس قال فمسحه فذهب واعطي شعرا حسنا قال فاي المال احب اليك قال البقر فاعطاه بقرة حاملا وقال يبارك لك فيها واتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك قال يرد الله الي بصري فابصر به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطاه شاة والدا فانتج هذان وولد هذا فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من بقر ولهذا واد من غنم ثم انه اتى الابرص في صورته وهيئته فقال رجل مسكين تقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذي اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا اتبلغ عليه في سفري فقال له ان الحقوق كثيرة فقال له كاني اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا فاعطاك الله تعالى فقال لقد ورثت لكابر عن كابر فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت واتى الاقرع في صورته وهيئته فقال له مثل ما قال لهذا ورد عليه مثل ما رد عليه هذا فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت واتى الاعمى في صورته فقال رجل مسكين وابن السبيل وتقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت اعمى فرد الله بصري وفقيرا فاغناني الله فخذ ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم بشيء اخذته لله فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط على صاحبيك

باب قول الله عز وجل ام حسبت ان اصحاب الكهف والرقيم الكهف الفتح في الجبل والرقيم الكتاب المرقوم مكتوب من الرقم ربطنا على قلوبهم الهمناهم صبرا لولا ان ربطنا على قلبها شططا افراطا الوصيد الفناء وجمعه وصائد ووصد ويقال الوصيد الباب مؤصدة مطبقة آصد الباب واوصد بعثناهم احييناهم ازكى اكثر ريعا فضرب الله على آذانهم فناموا رجما بالغيب لم يستبن وقال مجاهد تقرضهم تتركهم

اسماء الرجال

عبد العزيز هو ابن عبد الله الاويسي ابراهيم بن سعد ابن ابراهيم الزهري صالح هو ابن كيسان ابن شهاب هو الزهري محمد هو ابن معمر بن ربعي القيسي او هو محمد بن يحيى الذهلي حجاج هو ابن منهال جندب هو ابن عبد الله بن سفيان البجلي ثم العلقي احمد بن اسحاق بن الحصين بن جابر السلمي ابو اسحق السرماري عمرو بن عاصم القيسي الكلابي همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري بن اخي انس بن مالك محمد وقع غير منسوب وقد جوز الحافظ ابو ذر الهروي انه الذهلي وقيل هو محمد بن اسمعيل البخاري نفسه عبد الله بن رجاء بن المثنى البصري همام هو العوذي المذكور آنفا اسحاق ابن عبد الله تقدم الآن

ف قال النووي يحتمل ان يكون شرع من مضى ان اصحاب الكبائر يكفرون بفعلها ف قال ابن التين قول الملك له رجل مسكين اراد انك كنت هكذا وهو من المعاريض والمراد به ضرب المثل ليتعظ به المخاطب ف فان قلت لم دعا لغافي الجزاء وهو فعل ماض قلت هو دعاء ك

حاشية السندي

(قوله بادرني عبدي) يجوز ان تكون هذه المبادرة بالنظر الى تقدير معلق والله تعالى اعلم (قوله بدا لله) كان المراد به اراد لاظهر والله تعالى اعلم سندي (قوله فقال رجل مسكين تقطعت بي الحبال في سفري الخ) لعل المراد انا رجل كذا وكذا فيما يظهر لك من حالي فهو ليس بكذب او يقال لعل الله اباح له الكلام المذكور لمصلحة الابتلاء كما اباح مثله لدفع الظلم من الناس وللمصلحة بين الناس ونحو ذلك والحاصل ان له تعالى ان يبيح لبعض المصالح التكلم بما ظاهره كذب او هو كذب بالحقيقة ايضا فحين ابيح ذلك فلا اشكال على المتكلم بذلك لانه ما اتى الا بالمباح له فلا اثم عليه ولا يقدح ذلك في عصمته عن المعاصي لان هذا التكلم في حقه ليس بمعصية بل ان امر الله تعالى به عينا يصير واجبا وطاعة فاين المعصية والله تعالى اعلم

باب حديث الغار حدثنا اسمٰعيل بن خليل قال حدثنا علی بن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال بينما ثلثة نفر ممن كان قبلكم يمشون اذ اصابهم مطر فاووا الی غار فانطبق عليهم فقال بعضهم لبعض انه والله يا هؤلاء لا ينجيكم الا الصدق فليدع كل رجل منكم بما يعلم انه قد صدق فيه فقال واحد منهم اللهم ان كنت تعلم انه كان لی اجير عمل لی علی فرق من ارز فذهب وتركه وانی كنت عمدت الی ذلك الفرق فزرعته فصار من امره انی اشتريت منه بقرا وانه اتانی يطلب اجره فقلت له اعمد الی تلك البقر فسقها فقال لی انما لی عندك فرق من ارز فقلت له اعمد الی تلك البقر فانها من ذلك الفرق فساقها فان كنت تعلم انی فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فانساخت عنهم الصخرة فقال الاخر اللهم ان كنت تعلم انه كان لی ابوان شيخان كبيران وكنت اٰتيهما كل ليلة بلبن غنم لی فابطأت عنهما ليلة فجئت وقد رقدا واهلی وعيالی يتضاغون من الجوع وكنت لا اسقيهم حتی يشرب ابوای فكرهت ان اوقظهما وكرهت ان ادعهما فيستكنا لشربتهما فلم ازل انتظر حتی طلع الفجر فان كنت تعلم انی فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا فانساخت عنهم الصخرة حتی نظروا الی السماء فقال الاخر اللهم ان كنت تعلم انه كانت لی بنت عم من احب الناس الی وانی راودتها عن نفسها فابت الا ان اٰتيها بمائة دينار فطلبتها حتی قدرت فاتيتها بها فدفعتها اليها فامكنتنی من نفسها فلما قعدت بين رجليها قالت اتق الله ولا تفض الخاتم الا بحقه فقمت وتركت المائة الدينار فان كنت تعلم انی فعلت ذلك من خشيتك ففرج عنا ففرج الله عنهم فخرجوا باب حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول بينا امرأة ترضع ابنها اذ مر بها راكب وهی ترضعه فقالت اللهم لا تمت ابنی حتی يكون مثل هذا فقال اللهم لا تجعلنی مثله ثم رجع فی الثدی ومر بامرأة تجرر ويلعب بها فقالت اللهم لا تجعل ابنی مثلها فقال اللهم اجعلنی مثلها فقال اما الراكب فانه كافر واما المرأة فانهم يقولون لها تزنی وتقول حسبی الله ويقولون لها تسرق وتقول حسبی الله حدثنا سعيد بن تليد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنی جرير بن حازم عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابی هريرة قال قال النبی صلی الله عليه وسلم بينما كلب يطيف بركية كاد يقتله العطش اذ راته بغی من بغايا بنی اسرائيل فنزعت موقها فسقته فغفر لها به حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن انه سمع معاوية بن ابی سفيان عام حج علی المنبر فتناول قصة من شعر وكانت فی يد حرسی فقال يا اهل المدينة اين علماؤكم سمعت النبی صلی الله عليه وسلم ينهی عن مثل هذه ويقول انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابی سلمة عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال انه قد كان فيما مضی قبلكم من الامم محدثون وانه ان كان فی امتی هذه منهم فانه عمر بن الخطاب حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن ابی عدی عن شعبة عن قتادة عن ابی الصديق الناجی عن ابی سعيد الخدری عن النبی صلی الله عليه وسلم قال كان فی بنی اسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين انسانا ثم خرج يسأل فاتی

۱؎ قوله حديث الغار عقب المص قصة اصحاب الكهف بحديث الغار اشارة الی ما ورد انه قد قيل ان الرقيم المذكور فی قوله تعالیٰ ان اصحاب الكهف والرقيم هو الغار الذی اصاب فيه الثلاثة ما اصابهم وذلك فيما اخرجه البزار والطبرانی باسناد صحيح حسن عن النعمان بن بشير انه سمع النبی صلی الله عليه وسلم يذكر الرقيم قال انطلق ثلثة فكانوا فی كهف فوقع الجبل علی باب الكهف فاوصد عليهم فذكر الحديث ۱۲ فتح الباری ۲؎ قوله ثلثة نفر ممن كان قبلكم. قال الشيخ ابن حجر لم اقف علی اسم احد منهم وفی حديث عقبة بن عامر عند الطبرانی فی الدعاء ان ثلثة نفر من بنی اسرائيل. انتهی كلامه فی شرحه فتح الباری ۱۲ ۳؎ قوله فليدع كل رجل منكم الخ وفی رواية موسی بن عقبة انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله وفی رواية الكشميهنی خالصة ادعوا الله بها ۱۲ ف ۴؎ قوله اللهم ان كنت تعلم. فيه اشكال لان المؤمن يعلم قطعا ان الله يعلم ذلك واجيب فانه تردد فی علمه ذلك بل لـ اعتبار عند الله فكانه قال ان كان عملی ذلك مقبولا فاجب دعائی ۱۲ توضيح ۵؎ قوله علی فرق. بفتح الفاء والراء بعدها قاف وقد تسكن هو مكيال يسع ثلثة آصع ۱۲ فتح ع ۶؎ قوله من ارز بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزای وهو معروف وفيه ست لغات كذا فی العينی وفی الصراح ارز بفتحتين وفتح الاول وتشديد الآخر ارز بضمتين وسكون رنز بالضم بلا همز ورنز بالنون الساكنة وهی ست لغات برنج انتهی وقد مر انه فرق ذرة وتقدم هناك بيان الجمع بين الروايتين ويحتمل انه استاجر اكثر من واحد فكان لبعضهم بفرق ذرة ولبعضهم بفرق ارز ويؤيد ذلك ما وقع فی رواية سالم استاجرت اجيرا فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذی له وذهب كذا فی فتح الباری ۱۲ ۷؎ قوله فانساخت قال الخطابی روی بالمهملة وبالخاء المعجمة وانما هی بابها لها واصله انصاحت ای انشقت انتهی قاله الكرمانی قال صاحب الفتح الرواية بالخاء المعجمة صحيحة وهی بمعنی انشقت وان كان اصله بالصاد والصاد قد تقلب سينا ولا سيما مع الخاء المعجمة كالصخر والسخر انتهی ۸؎ قوله فيستكنا لشربتهما ای يضعفا لشربتهما التی فاتت عنهما قال الكرمانی قال فی الفتح ويستكنا من الاستكانة وقوله لشربتهما ای لعدم شربتهما فيصيران ضعيفين مسكينين والمسكين الذی لا شیء له ۱۲ ۹؎ قوله بمائة دينار. وفی رواية سالم فاعطيتها عشرين ومائة دينار ويحمل علی انها طلبت منه المائة وزادها هو من قبل نفسه عشرين او الغی غير سالم الكسر ۱۲ ف ۱۰؎ قوله ولا تفض بالفاء والمعجمة ای لا تكسر والخاتم كناية عن عذرتها وكانها كانت بكرا وكنت عن الافتضاض بالكسر وعن الفرج بالخاتم لان فی حديث النعمان ما يدل علی انها لم تكن بكرا ووقع فی رواية ابی ضمرة ولا تفتح الخاتم والالف واللام بدل من الضمير ای خاتمی. فتح الباری ومر الحديث مرارا ۱۲ ۱۱؎ قوله مر بامرأة. بلفظ المجهول وقوله تجرر بالرائين وفی بعضها بالراء كذا فی الكرمانی ومر الحديث فی ص ۴۸۹ فی قصة عيسی عليه السلام ۱۲ ۱۲؎ قوله يطيف. بضم اوله من اطاف يقال اطفت بالشیء اذا ادمت المرور حوله قوله بركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتية البئر مطوية وغير مطوية وغير المطوية يقال لها جب وقليب ولا يقال لها بئر حتی تطوی وقيل الركی البئر قبل ان تطوی فاذا طويت فهی الطوی قوله بغی بفتح الموحدة وكسر المعجمة هی الزانية وتطلق علی الامة ايضا. قوله موقها بضم الميم وسكون الواو وبعدها قاف هو الخف وقيل ما يلبس فوق الخف قوله فغفر لها زاد الكشميهنی به وقد تقدم فی كتاب الشرب ص ۳۱۸ وفی الطهارة ص ۱۹ ان الذی سقی الكلب رجل وانه سقاه فی خفه ويحتمل تعدد القصة ۱۲ فتح ۱۳؎ قوله قصة من شعر بضم القاف وشدة المهملة شعر الناصية وههنا المراد منه قطعة من قصصت الشعر ای قطعته والحرس هم الذين يحرسون السلطان والواحد حرسی لانه قد صار اسم جنس فنسب اليه ۱۲ ك خ ۱۴؎ قوله اين علماؤكم. هذا السؤال للانكار عليهم باهمالهم مثل هذا المنكر وغفلتهم عن تغييره كذا فی المجمع. قال فی الفتح فيه اشارة الی ان العلماء اذ ذاك فيهم كانوا قد قلوا وهو كذلك لان غالب الصحابة كانوا ايؤ منذ قد ماتوا وكانه رای جهال عوامهم صنعوا ذلك فاراد ان يذكر علماءهم ويؤنبهم بما تركوه من انكار ذلك ويحتمل ان يكون ترك من بقی من الصحابة ومن اكابر التابعين اما لاعتقاد عدم التحريم من بلغه الخبر فحمله علی كراهة التنزيه او كان يخشی من سطوة الامراء فی ذلك الزمان علی من يستبد بالانكار لئلا ينسب الی الافتيات علی اولی الامر او كانوا ممن لم يبلغهم الخبر اصلا انتهی ۱۲ ۱۵؎ قوله انما هلكت بنو اسرائيل الخ فيه اشعار بان ذلك كان حراما عليهم فلما تعاطوه كان سببا لهلاكهم مع ما انضم الی ذلك من ارتكابهم ما ارتكبوا من المناهی ۱۲ فتح ۱۶؎ قوله محدثون بفتح الدال المهملة المشددة قال الخطابی المحدث الملهم يلقی الشیء فی روعه فكانه قد حدث به يظن فيصيب ويخطر الشیء بباله فيكون وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء وقال بعضهم هو من يجری الصواب علی لسانه وقيل من تكلمه الملائكة ۱۲ ك خ

ص وفی الفرع بسكون التحتية ۱۲

اسماء الرجال باب حديث الغار اسمٰعيل بن خليل الخزاز ابو عبد الله الكوفی علی بن مسهر القرشی الكوفی قاضی موصل عبيد الله هو العمری نافع مولی ابن عمر باب بغير ترجمة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابی حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان سعيد بن تليد هو ابن عيسی بن تليد المصری ابن وهب عبد الله المصری جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله المصری ايوب هو ابن ابی تميمة السختيانی عبد الله بن مسلمة القعنبی مالك الامام المدنی ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهری معاوية بن ابی سفيان بن حرب الاموی عبد العزيز بن عبد الله الاويسی ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابی سلمة بن عبد الرحمن بن عوف محمد بن بشار ابو بكر بندار العبدی البصری محمد بن ابی عدی هو محمد بن ابراهيم بن ابی عدی البصری شعبة بن الحجاج بن الورد العتكی قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسی ابی الصديق بكسر الصاد وشدة الدال المهملتين هو بكر بن قيس الناجی بالنون والجيم والتحتية المشددة قال القسطلانی

حل اللغات فرق بفتح الفاء والراء مكيال يسع ثلاثة آصع ارز بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزای برنج وفيه ست لغات كذا فی العينی. فانساخت بالخاء المعجمة وهو الصحيح ای انشقت وقيل بالمهملة ای اتسعت فابطأت تاخرت يتضاغون من الضغاء

(قوله اللهم ان كنت تعلم انه كان لی اجير الخ) اعلم ان هذه الجملة شرط جوابه قوله ففرج عنا وقوله انی فعلت ذلك بدل من مفعول العلم وانما اعيد الشرط ثانيا لبعد الجواب او لبعد البدل والحاصل ان الشك انما هو بالنظر الی فعله ذلك من خشية الله تعالی وهذا مشكوك فيه ولذلك ذكر اداة الشك واما قول القسطلانی ان المعنی انك تعلم فبعيد فافهم والله تعالی اعلم (قوله وكرهت ان ادعهما فيستكنا) بتشديد النون من الاستكنان ای يلبثا فی كنهما منتظرين كذا ذكره القسطلانی قلت كان المراد انهما ينتظران ان ينتبها من

له قوله راهبا. هو واحد رهبان النصارى وهو الخائف والمتعبد كذا فى الكرمانى قال صاحب الفتح فيه اشعار بان ذلك كان بعد رفع عيسى عليه السلام لان الرهبانية انما ابتدعها اتباعه كما نص عليه القرآن ۱۲ ‏ ‏ له قوله هل من توبة. اى بل يقبل توبته قال الطيبى فى الحديث اشكال لانا ان قلنا لا يقعد خالفنا النصوص وان قلنا نعم نقد خالفنا ايضا اصل الشرع فان حقوق بنى آدم لا تسقط بالتوبة بل توبتها اداءها الى مستحقيها او الاستحلال منها فالجواب ان الله تعالى اذا رضى منه وقبل توبته يرضى خصمه انتهى ۱۲ ‏ ‏ قوله فادركه الموت. الفاء فيه فصيحة اى ادركه امارات الموت كذا فى الكرمانى ۱۲ ‏ ‏ قوله فناء. بنون ومد وبعد الالف همزة اى مال بصدره نحوها اى نحو القرية التى توجه اليها للتوبة وحكى فنا اى بغير مد قبل الهمزة وباشباعها بوزن سعى اى بعد بصدره عن الارض التى خرج منها ۱۲ قسطلانى ‏ ‏ قوله فاختصمت فيه. وفى رواية هشام فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط ۔ فاتاهم ملك فى صورة آدمى فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الارضين فايهما كان ادنى فهو لها ۱۲ فتح ‏ ‏ قوله وما هما ثم. بفتح المثلثة اى ليسا حاضرين وهو من كلام الراوى وهو محمول على انه كان اخبرهما بذلك فصدقاه او اطلق ذلك لما اطلع عليه من انهما يصدقان بذلك اذا سمعاه ولا يترددان ۱۲ فتح ‏ ‏ قوله يوم السبع. بضم الباء واسكانها قال القاضى الرواية بالضم واما بالسكون فمنهم من جعلها اسما للموضع الذى عنده المحشر اى من لها يوم القيامة وقد انكر عليه اذ يوم القيمة لا يكون الذئب راعيها ولا له تعلق بها ومنهم من قال انه من سبعت الرجل اذا ذعرته اى من لها يوم الفزع او من اسبعته اذا اهملته اى من لها يوم الاهمال وقيل يوم السبع عيد كان لهم فى الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فيأكل الذئب غنمهم قال الداودى هو بالضم ومعناه يوم يطرق عنها السبع وبقيت انا فيها لا راعى لها غيرى لفرارك منه قال النووى معناه من لها عند الفتن حين يتركها الناس هملا لا راعى لها نهبة للسباع فبقى لها السبع راعيا اى منفردا بها ۔ ک مر الحديث فى ص ۳۱۲ فى كتاب الحرث ۱۲ ‏ ‏ قوله انكحوا الغلام الجارية الخ هكذا وقع بصيغة الجمع فى الانكاح والانفاق وبصيغة التثنية فى النفس والتصدق وكان السر فى ذلك ان النكاح لا بد فيه من الشاهدين وكذلك الانفاق قد يحتاج فيه الى المعين كالوكيل واما تثنية النفس فللاشارة الى اختصاص الزوجين بذلك واما تثنية التصدق فلا اشارة الى ان يباشراه بغير واسطة لما فى ذلك من الفضل ۱۲ فتح البارى مختصرا ‏ ‏ قوله فى الطاعون. هو الموت الكثير وقيل هو بثر وورم مولم جدا يخرج مع لهب ويسود ما حوله او يخضر ويحصل معه خفقان القلب والقئ ويخرج فى المراق والآباط غالبا ۱۲ ک خ ‏ ‏ قوله رجس. كذا وقع هنا رجس بالسين المهملة بدل الزاى ووجهه القاضى بان الرجس يقع على العقوبة ايضا وقد قال الفارابى والجوهرى الرجس العذاب ۱۲ فتح البارى ‏ ‏ قوله فلا تخرجوا فرارا منه ۔ قال ابو النضر لا يخرجكم الا فرارا منه يريد ان الاولى رواية محمد بن المنكدر والثانية رواية ابى النضر فاما رواية ابن المنكدر فلا اشكال فيها واما رواية ابى النضر فرواية بالنصب كالذى هنا مشكلة ورواها جماعة بالرفع ولا اشكال فيها كذا فى الفتح قال الكرمانى فان قلت ما وجه الجمع بين لا تخرجوا فرارا وبين لا يخرجكم الا فرارا اذ ظاهرهما متناقض قلت غرضه ان ابا النضر فسر قوله لا تخرجوا بان المراد منه الحصر يعنى ان الخروج المنهى هو الذى يكون لمجرد الفرار لا لغرض آخر فهو تفسير للمعلل المنهى لا للنهى قال النووى روى لا يخرجكم الافرار بالرفع والنصب وكلاهما مشكل لان ظاهره المنع من الخروج بكل سبب الا للفرار وهو ضد المراد وقال بعضهم لفظة الا هنا غلط من الراوى وصوابه حذفها كما هو المعروف فى الروايات ووجه طائفة النصب فقالوا هو حال وكلمة الا للايجاب لا للاستثناء وتقديره لا تخرجوا اذا لم يكن خروجكم الا فرارا منه وفيه التسليم لقضاء الله ومنع القدوم على بلد الطاعون ومنع الخروج منه فرارا من ذلك واما الخروج لعارض فلا بأس به انتهى ۱۲ ‏ ‏ قوله من احد. من زائدة والا كان استثناء منه وفى الحديث بيان عناية الله بهذه الامة المكرمة حيث جعل ما اعد عذابا للغير رحمة لهم ۱۲ ک خ ‏ ‏ قوله اهمهم. اى اقلقهم واحزنهم والمرأة المخزومية هى فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد بنت اخى ابى سلمة انما ضرب المثل بفاطمة بنت محمد صلعم لانها كانت اعز اهله ولانها كانت سميتها كذا فى الطيبى ۱۲ ‏ ‏ قوله تشفع الخ قال الطيبى قد اجمعوا على تحريم الشفاعة فى الحد بعد بلوغه الى الامام لهذا الحديث وعلى انه يحرم التشفيع فاما قبل البلوغ فاجاز اكثر العلماء اذا لم يكن المشفوع فيه صاحب شر انتهى ۱۲

راهبا فسأله فقال له هل توبة قال لا فقتله فجعل يسأل فقال له رجل ائت قرية كذا وكذا فادركه الموت فناء بصدره نحوها فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فاوحى الله الى هذه ان تقربى واوحى الى هذه ان تباعدى وقال قيسوا ما بينهما فوجد الى هذه اقرب بشبر فغفر له **حدثنا** على بن عبد الله قال حدثنا سفين قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح ثم اقبل على الناس فقال بينا رجل يسوق بقرة اذ ركبها فضربها فقالت انا لم نخلق لهذا انما خلقنا للحرث فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم قال فانى اومن بهذا انا وابو بكر وعمر وما هما ثم وبينما رجل فى غنمه اذ عدا الذئب فذهب منها بشاة فطلب حتى كانه استنقذها منه فقال له الذئب هذا استنقذتها منى فمن لها يوم السبع يوم لا راعى لها غيرى فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم قال فانى اومن بهذا انا وابو بكر وعمر وما هما ثم **حدثنا** على حدثنا سفين بن عيينة عن مسعر عن سعد بن ابراهيم عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا** اسحق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام ابن منبه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذى اشترى العقار فى عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذى اشترى العقار خذ ذهبك منى انما اشتريت منك الارض ولم ابتع الذهب وقال الذى له الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذى تحاكما اليه الكما ولد قال احدهما لى غلام وقال الآخر لى جارية قال انكحوا الغلام الجارية وانفقوا على انفسهما منه وتصدقا **حدثنا** عبد العزيز ابن عبد الله قال حدثنى مالك عن محمد بن المنكدر وعن ابى النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عامر بن سعد بن ابى وقاص عن ابيه انه سمعه يسأل اسامة بن زيد ماذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الطاعون فقال اسامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجس ارسل على طائفة من بنى اسرائيل وعلى من كان قبلكم فاذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه قال ابو النضر لا يخرجكم الا فرارا منه **حدثنا** موسى ابن اسمعيل قال حدثنا داود بن ابى الفرات قال حدثنا عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرنى انه عذاب يبعثه الله على من يشاء من عباده وان الله جعله رحمة للمؤمنين ليس من احد يقع الطاعون فيمكث فى بلده صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد **حدثنا** قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قريشا اهمهم شان المرأة المخزومية التى سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشفع فى حد من حدود الله ثم قام فاختطب ثم قال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها **حدثنا** آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة الهلالى عن ابن مسعود قال سمعت رجلا قرأ آية وسمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ خلافها فجئت به النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرته فعرفت

اسماء الرجال

على بن عبد الله المدينى سفيان هو ابن عيينة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز على بن عبد الله المدينى سفيان هو ابن عيينة مسعر كمنبر هو ابن كدام سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف اسحاق بن نصر هو ابن ابراهيم بن نصر السعدى المروزى عبد الرزاق بن همام الصنعانى معمر هو ابن راشد الازدى البصرى همام بن منبه بن كامل الصنعانى عبد العزيز بن عبد الله الاويسى مالك هو ابن انس الاصبحى محمد بن المنكدر بن عبد الله الهدير ابى النضر سالم بن ابى امية موسى بن اسمعيل التبوذكى المنقرى داود بن ابى الفرات عمرو الكندى عبد الله بن بريدة بن الحصيب قاضى مرو يحيى بن يعمر بفتح الميم قاضى مرو التابعى قتيبة بن سعيد البلخى ابو رجاء الثقفى الليث هو ابن سعد الامام المصرى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عروة بن الزبير بن العوام آدم بن ابى اياس العسقلانى شعبة بن الحجاج العتكى ۔ عبد الملك بن ميسرة الهلالى الكوفى ابن مسعود عبد الله الهذلى ۔

حل اللغات

فناء بنون ومد اى بعد والمعنى مال او نهض مع تثاقل قيسوا اندازه كنيد عدا بالعين المهملة من العدوان عقار بفتح العين الارض والضياع ۱۲ والنخل جرة انا معروف يقال لها بالفارسية سبوى الطاعون الوباء محتسبا اى طالبا للاجر اهمهم احزنهم يجترئ يتجاسر حب بكسر الحاء محبوب ايم لفظ قسم ۱۲

بقية من ص ۴۹۳

النوم والافهما نائمان ثم فى بعض النسخ بتخفيف النون مع التاء اوبد ونها من استكان اصله استكن افتعل من السكون الا انه يظهر حرف العلة من اشباع الفتحة فى الماضى والكسرة فى المضارع والمعنى يضعفا والله تعالى اعلم ۱۲ سندى

ل قوله ولا تختلفوا. حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختلاف يؤدي الى الكفر والبدعة مثلا الاختلاف في نفس القرآن وفيما جاءت قراءته على وجهين مثلا وفيما وقع في الفتنة او شبهة واما الاختلاف في فروع الدين ومناظرات الفقهاء لاظهار الحق فهو مامور به ١٢ ك خ ٢ قوله نبيا من الانبياء. قيل هو نوح عليه السلام فان صح ان المراد نوح فلعل هذا كان في ابتداء امره لما ايس منهم قال رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا. وقد جرى لنبينا صلى الله عليه وسلم نحو ذلك يوم احد والظاهر ان النبي المبهم ههنا من انبياء بني اسرائيل والا فلا مطابقة بين الحديث وبين ماترجم به فان نوحا قبل بني اسرائيل بمدة مديدة. قس قال الشيخ ابن حجر واغرب القرطبي فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكي وهو المحكي عنه قال وكانه اوحى اليه بذلك قبل وقوع القصة ولم يسم ذلك النبي صلعم فلما وقع له ذلك تعين انه المعنى بذلك قلت ويعكر عليه ان الترجمة لبني اسرائيل فتعين الحمل على بعض انبيائهم انتهى ١٢ ٣ قوله رغسه الله بفتح الراء وفتح الغين المعجمة وبالمهملة اي اعطاه وقيل اي اكثر له وبارك فيه وفي رواية مسلم راشه الله بالراء والمعجمة من الريش وهو المال ١٢ ك ٤ قوله ذروني. بفتح اوله وتخفيف الراء وفي رواية الكشميهني ثم اذروني بزيادة الالف في اوله فالاول بمعنى دعوني اي اتركوني والثاني من قوله اذرت الريح الشيء اذا فرقته ١٢ وهو موافق لرواية ابي هريرة ١٢ ف ٥ قوله فتلقاه برحمته. في رواية الكشميهني فتلافاه وهو بالفاء واضح لكن المشهور تعديته بالباء وقد جاء ههنا بغير تعدية وعلى هذا فارحمته منصوبة على المفعولية ١٢ ف ٦ قوله اوروا نارا. بفتح الهمزة وسكون الواو وضم الراء اي اوقدوا واشعلوا ١٢ فتح الباري ٧ قوله في يوم حار بتخفيف الراء قال ابن فارس الحور ريح تحن كحنين الابل وقوله يوم راح اي كثير الريح ويقال ذلك للموضع الذي يخرقه الرياح قال الجوهري يوم راح اي شديد الريح واذا كان طيب الريح يقال ريح بتشديد الياء ١٢ فتح ٨ قوله خشيتك. مرفوع بانه مبتدأ محذوف الخبر او بالعكس في بعضها بالنصب على نزع الخافض اي لخشيتك في بعضها بلفظ الفعل ١٢ ك ٩ قوله حدثنا موسى هو ابن اسمعيل التبوذكي وفي رواية الكشميهني حدثنا مسدد وصوب في رواية ابي ذر رواية الاكثر وبذلك جزم ابو نعيم في المستخرج انه عن موسى ومسدد جميعا قد سمعا من ابي عوانة لكن الصواب ههنا موسى لان المصنف ساق الحديث عن مسدد ثم بين ان موسى خالفه في لفظة وهي قوله في يوم راح فان في رواية مسدد يوم حار وقد تقدم سياق موسى في اول باب ما ذكر بني اسرائيل وقال فيه فانظروا يوما راحا ١٢ فتح ١٠ قوله لئن قدر الله علي الخ قال الكرماني فان قلت ان كان مؤمنا فلم شك في قدرة الله تعالى وان لم يكن مؤمنا فكيف غفر له قلت كان مؤمنا بدليل الخشية ومعنى قدر مخففا ومشددا حكم وقضى او ضيق قال النووي وقيل ايضا انه على ظاهره ولكن قاله وهو غير ضابط لنفسه ولا قاصد لحقيقة معناه بل قاله في حالة غلب عليه فيها الدهش والخوف بحيث ذهب تدبره فيما يقول فصار كالغافل والناسي لا يواخذ عليها او انه جهل صفة من صفات الله تعالى وجاهل الصفة كفره مختلف فيه او انه كان في زمان ينفعه مجرد التوحيد وكان في شرعهم جواز العفو عن الكافر قال الخطابي فان قلت كيف يغفر له وهو منكر للقدرة على الاحياء قلت ليس بمنكر انما هو رجل جاهل ظن انه اذا فعل هذا الصنيع ترك فلم ينشر ولم يعذب وحيث قال من خشيتك علم منه انه مؤمن فعل ما فعل خشية ولجهله حسب ان هذه الحيلة تنجيه مما يخافه انتهى كلام الكرماني وقيل معنى قدر ضيق كقوله تعالى ومن قدر عليه رزقه. اي ضيق اي لئن ضيق الله لتعذيبني ولا اشكال فيه فان الشك في التضييق يرجح جانب العفو لا يوجب الشك في القدرة كذا في الخير الجاري قال في الفتح والبعد القول الاول قول من قال انه كان في شرعهم جواز المغفرة للكافر ١٢ فتح الباري ١١ قوله من كلام النبوة. اي مما اتفق عليه الانبياء اي ما من نبي الا وقد ندب اليه لم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم وذلك لانه امر اطبقت عليه العقول ولفظ الناس بالرفع ويجوز النصب ان على تقدير القول او خبره ولا اصل من بتبعيضية قوله فاصنع امر بمعنى الخبر او امر تهديد اي اصنع ما شئت فان الله يجزيك او معناه انظر الى ما تريد ان تفعله فان كان مما لا يستحيى منه فافعله وان كان مما يستحيى منه فدعه ١٢ ك ١٢ قوله الآخرون اي في الدنيا والسابقون اي المتقدمون على اهل الاديان منزلة في الحشر او في القضاء قبل الخلائق وفي دخول الجنة كذا في المجمع وبيد مثل غير زنا ومعنى واعرابا ١٢ ع ١٣ قوله اختلفوا قيل ان معنى الاختلاف فيه انه فرض يوم الجمعة للعبادة ووكل الى اختيارهم فمالت اليهود الى السبت والنصارى الى الاحد وهدانا الله الى يوم الجمعة الذي هو افضل الايام. قاله الكرماني وهر بيانه في اول كتاب الجمعة والله اعلم بالصواب ١٢

في وجهه الكراهية وقال كلاكما محسن ولا تختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني شقيق قال عبد الله كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الانبياء ضربه قومه فادموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون حدثنا ابو الوليد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن عقبة بن عبد الغافر عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا كان قبلكم رغسه الله مالا فقال لبنيه لما حضر اي اب كنت لكم قالوا خير اب قال فاني لم اعمل خيرا قط فاذا مت فاحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في يوم عاصف ففعلوا فجمعه الله عز وجل فقال ما حملك قال مخافتك فتلقاه برحمته وقال معاذ حدثنا شعبة عن قتادة سمع عقبة بن عبد الغافر قال سمعت ابا سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش قال قال عقبة لحذيفة الا تحدثنا ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعته يقول ان رجلا حضره الموت لما ايس من الحيوة اوصى اهله اذا مت فاجمعوا لي حطبا كثيرا ثم اوروا نارا حتى اذا اكلت لحمي وخلصت الى عظمي فخذوها فاطحنوها فذروني في اليم في يوم حار او راح فجمعه الله فقال لم فعلت قال من خشيتك فغفر له قال عقبة وانا سمعته يقول حدثنا موسى قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا عبد الملك وقال في يوم راح حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان الرجل يداين الناس فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله ان يتجاوز عنا قال فلقي الله فتجاوز عنه حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يسرف على نفسه فلما حضره الموت قال لبنيه اذا انا مت فاحرقوني ثم اطحنوني ثم ذروني في الريح فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذابا ما عذبه احدا فلما مات فعل به ذلك فامر الله الارض فقال اجمعي ما فيك منه ففعلت فاذا هو قائم فقال ما حملك على ما صنعت قال يا رب خشيتك وقال غيره مخافتك يا رب فغفر له حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت امرأة في هرة ربطتها حتى ماتت فدخلت فيها النار لا هي اطعمتها ولا سقتها اذ حبستها ولا هي تركتها تاكل من خشاش الارض حدثنا احمد بن يونس عن زهير حدثنا منصور عن ربعي بن حراش حدثنا ابو مسعود عقبة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة اذا لم تستحي فاصنع ما شئت حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت ربعي بن حراش يحدث عن ابي مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحي فاصنع ما شئت حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني سالم ان ابن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل في الارض الى يوم القيمة تابعه عبد الرحمن بن خالد عن الزهري حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نحن الآخرون السابقون يوم القيمة بيد كل امة اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه من بعدهم فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فغدا لليهود وبعد غد للنصارى

ص ابن طاؤس عبد الله عن ابيه طاؤس بن كيسان ١٢

اسماء الرجال عمر بن حفص بن غياث بن طلق النخعي الكوفي الاعمش سليمان بن مهران الكوفي ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي ابو عوانة الوضاح اليشكري قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي وقال معاذ العنبري مما وصله مسلم شعبة هو ابن الحجاج العتكي قتادة وعقبة سبقا قريبا مسدد هو ابن مسرهد الاسدي ابو عوانة الوضاح اليشكري عبد الملك بن عمير مصغرا اللخمي ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة ابن حراش بكسر المهملة الكوفي حذيفة بن اليمان موسى بن اسمعيل التبوذكي ولابي ذر عن الكشميهني مسدد بدل موسى وصوب الحافظ ابو ذر انه موسى موافقة للاكثر وبذلك جزم ابو نعيم قس عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني ابراهيم بن سعد القرشي ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عبد الله بن محمد المسندي هشام هو ابن يوسف الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي الزهري محمد بن مسلم حميد بن عبد الرحمن بن عوف احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي زهير هو ابن معاوية الكوفي منصور هو ابن المعتمر الكوفي آدم بن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج العتكي منصور ومن بعده تقدموا آنفا بشر بن محمد السختياني المروزي عبد الله هو ابن المبارك المروزي يونس بن يزيد الايلي الزهري محمد بن مسلم سالم هو ابن عبد الله بن عمر تابعه اي تابع يونس عبد الرحمن بن خالد الفهمي مولى الليث بن سعد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب موسى بن اسمعيل التبوذكي وهيب هو ابن خالد

حل اللغات رغس بفتح الراء والغين المعجمة وبالمهملة اي اعطى والنمى وقيل اي اكثر وبارك وهو من الرغس وهو البركة والنماء اسحقوني سحق كنند اي سهله واده ذروني بفتح اوله وتخفيف الراء دعوني بمعنى اتركوني واذروني اي فرقوني عاصف اي شديد ذروا

على كل مسلم فى كل سبعة ايام يوم يغسل راسه وجسده حدثنا آدم قال حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن المسيب قال قدم معاوية بن ابى سفين المدينة آخر قدمة قدمها فخطبنا فاخرج كبة من شعر فقال ما كنت ارى ان احدا يفعل هذا غير اليهود وان النبى صلى الله عليه وسلم سماه الزور يعنى الوصال فى الشعر تابعه غندر عن شعبة

باب المناقب

وقول الله تعالى يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى الآية وجعلناكم شعوبا الآية وقوله واتقوا الله الذى تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا وما ينهى من دعوى الجاهلية الشعوب النسب البعيد والقبائل دون ذلك حدثنا خالد بن يزيد الكاهلى قال حدثنا ابو بكر عن ابى حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا قال الشعوب القبائل العظام والقبائل البطون حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثنى سعيد بن ابى سعيد عن ابيه عن ابى هريرة قال قيل يا رسول الله من اكرم الناس قال اتقاهم قالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبى الله حدثنا قيس ابن حفص قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا كليب بن وائل قال حدثتنى ربيبة النبى صلى الله عليه وسلم زينب بنت ابى سلمة قال قلت لها ارأيت النبى صلى الله عليه وسلم اكان من مضر قالت فممن كان الا من مضر من بنى النضر بن كنانة حدثنا موسى قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا كليب قال حدثتنى ربيبة النبى صلى الله عليه وسلم واظنها زينب قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والمقير والمزفت وقلت لها اخبرينى النبى صلى الله عليه وسلم ممن كان من مضر كان قالت فممن كان الا من مضر كان من ولد النضر بن كنانة حدثنا اسحق بن ابراهيم قال اخبرنا جرير عن عمارة عن ابى زرعة عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تجدون الناس معادن خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا وتجدون خير الناس فى هذا الشان اشدهم له كراهية وتجدون شر الناس ذا الوجهين الذى يأتى هؤلاء بوجه ويأتى هؤلاء بوجه حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا المغيرة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الناس تبع لقريش فى هذا الشان مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم والناس معادن خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا تجدون من خير الناس اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه

باب

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثنى عبد الملك عن طاؤس عن ابن عباس الا المودة فى القربى قال فقال سعيد بن جبير قربى محمد صلى الله عليه وسلم فقال ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش الا وله فيه قرابة فنزلت عليه الا ان تصلوا قرابة بينى وبينكم حدثنا على بن عبد الله قال حدثنا سفين عن اسمعيل عن قيس عن ابى مسعود يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال من ههنا جاءت الفتن نحو المشرق والجفاء وغلظ القلوب فى الفدادين اهل الوبر عند اصول اذناب الابل والبقر فى ربيعة ومضر حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الفخر والخيلاء فى الفدادين اهل الوبر والسكينة فى اهل الغنم والايمان يمان والحكمة يمانية قال ابو عبد الله سميت اليمن لانها عن يمين الكعبة والشام لانها عن يسار الكعبة والمشأمة الميسرة واليد اليسرى الشؤمى والجانب الايسر الاشأم

اسماء الرجال

جمع معدن هو الشئ المستقر فى الارض الشان اى الولاية والامارة جفاكون القلب لا يلين لموعظة غلظ القلوب اى لا تفهم ولا تعقل فدادين بالتشديد هم الذين يعلون اصواتهم وبالتخفيف هى البقر التى تحرث ١٢

الایسر الاشام باب مناقب قریش حدثنا ابوالیمان قال اخبرنا شعیب عن الزهری قال کان محمد بن جبیر بن مطعم
یحدث انه بلغ معاویة وهو عنده فی وفد من قریش ان عبدالله بن عمرو بن العاصی یحدث انه سیکون ملک من
قحطان فغضب معاویة فقام فاثنی علی الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانه بلغنی ان رجالا منکم یتحدثون احادیث لیست
فی کتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلی الله علیه وسلم فاولئک جهالکم فایاکم والامانی التی تضل اهلها فانی سمعت رسول
الله صلی الله علیه وسلم یقول ان هذا الامر فی قریش لا یعادیهم احد الا کبه الله علی وجهه ما اقاموا الدین حدثنا ابونعیم
قال حدثنا سفین عن سعد ح قال ابوعبدالله وقال یعقوب بن ابراهیم حدثنا ابی عن ابیه قال حدثنی عبدالرحمن بن
هرمز الاعرج عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم قریش والانصار وجهینة ومزینة واسلم واشجع وغفار
موالی لیس لهم مولی دون الله ورسوله حدثنا ابوالولید قال حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت ابی عن ابن عمر عن
النبی صلی الله علیه وسلم قال لا یزال هذا الامر فی قریش ما بقی منهم اثنان حدثنا یحیی بن بکیر قال حدثنا اللیث
عن عقیل عن ابن شهاب عن ابن المسیب عن جبیر بن مطعم قال مشیت انا وعثمان بن عفان الی رسول الله
صلی الله علیه وسلم فقال یا رسول الله اعطیت بنی المطلب وترکتنا وانما نحن وهم منک بمنزلة واحدة فقال النبی
صلی الله علیه وسلم انما بنو هاشم وبنو المطلب شیء واحد وقال اللیث حدثنی ابوالاسود محمد عن عروة بن الزبیر قال ذهب
عبدالله بن الزبیر مع اناس من بنی زهرة الی عائشة رضی الله عنها وکانت ارق شیء علیهم لقرابتهم من رسول
الله صلی الله علیه وسلم حدثنا عبدالله بن یوسف قال حدثنا اللیث قال حدثنی ابوالاسود عن عروة بن الزبیر قال کان
عبدالله بن الزبیر احب البشر الی عائشة بعد النبی صلی الله علیه وسلم وابی بکر وکان ابر الناس بها وکانت لا تمسک
شیئا مما جاءها من رزق الله الا تصدقت فقال ابن الزبیر ینبغی ان یؤخذ علی یدیها فقالت ایؤخذ علی یدی علی
نذر ان کلمته فاستشفع الیها برجال من قریش وباخوال رسول الله صلی الله علیه وسلم خاصة فامتنعت فقال له الزهریون
اخوال النبی صلی الله علیه وسلم منهم عبدالرحمن بن الاسود بن عبد یغوث والمسور بن مخرمة اذا استاذنا فاقتحم الحجاب
ففعل فارسل الیها بعشر رقاب فاعتقتهم ثم لم تزل تعتقهم حتی بلغت اربعین وقالت وددت انی جعلت
حین حلفت عملا اعمله فافرغ منه باب نزل القرآن بلسان قریش حدثنا عبدالعزیز بن عبدالله قال حدثنا
ابراهیم بن سعد عن ابن شهاب عن انس ان عثمان دعا زید بن ثابت وعبدالله بن الزبیر وسعید بن العاص وعبدالرحمن
ابن الحارث بن هشام فنسخوها فی المصاحف وقال عثمان للرهط القرشیین الثلثة اذا اختلفتم انتم وزید بن ثابت
فی شیء من القرآن فاکتبوه بلسان قریش فانما نزل بلسانهم ففعلوا ذلک باب نسبة الیمن الی اسمعیل علیه
السلام منهم اسلم بن افصی بن حارثة بن عمرو بن عامر من خزاعة حدثنا مسدد قال حدثنا یحیی عن یزید
ابن ابی عبید قال حدثنا سلمة قال خرج رسول الله صلی الله علیه وسلم علی قوم من اسلم یتناضلون بالسوق فقال ارموا بنی
اسمعیل فان اباکم کان رامیا وانا مع بنی فلان لاحد الفریقین فامسکوا بایدیهم قال فقال ما لهم قالوا وکیف نرمی و
انت مع بنی فلان قال ارموا وانا معکم کلکم باب حدثنا ابومعمر قال حدثنا عبدالوارث عن الحسین عن عبدالله بن بریدة قال

(حاشیہ، بالمقابل: العاص ـ اکبه ـ موالی ـ شیئ واحد ـ باناس ناس ـ تصدقت ـ فقالت ـ انزل ـ بن)

۱ قوله قریش. یصرف علی الاصح علی ارادة الحی ویجوز عدمه علی ارادة القبیلة وهم من ولد النضر بن کنانة وهو الصحیح او من ولد فهر بن مالک بن النضر وهو قول الاکثر والاول من نسب الی قریش قصی بن کلاب وقیل غیر ذلک قاله القسطلانی قال الکرمانی واختلف فی سبب تسمیتهم قریشا فقیل من القرش وهو الکسب والجمع وقیل سموا باسم دابة فی البحر من اقوی دوابه لقوتهم قالوا ای تاکل ولا تؤکل وتعلو ولا تعلی انتهی ۱۲ ۲ قوله فغضب معاویة الخ قال صاحب الفتح فی انکار معاویة ذلک نظر لان الحدیث الذی استدل به مقید باقامة الدین فیحتمل ان یکون خروج القحطانی اذا لم تقم قریش امر الدین وقد وجد ذلک فان الخلافة لم تزل فی قریش والناس فی طاعتهم الی ان استخفوا بامر الدین فضعف امرهم وتلاشی الی ان لم یبق لهم من الخلافة سوی اسمها المجرد فی بعض الاقطار دون اکثرها وسیاتی مصداق قول عبدالله بن عمرو بعد قلیل من حدیث ابی هریرة انتهی قال فی الخیر الجاری لعل وجه غضب معاویة انه فهم مما رواه عبدالله انه اریدبه خروج القحطانی قریبا قبل زمان عیسی علیه السلام وسیاتی انه یخرج بعده ۱۲ ۳ قوله والامانی. جمع امنیة وهی المتمنا وما حکاه العینی من الامانی بمعنی التلاوة قال وکان المعنی ایاکم وقراءة ما فی الصحف التی تؤثر عن اهل الکتاب وکان عبدالله بن عمرو قد قرأ التوریة ویحکی عن اهلها والا فلو حدث عن النبی صلی الله علیه وسلم لم ینکر علیه معاویة وسکوت عبدالله مشعر بانه لم یکن عنده فی ذلک حدیث مرفوع ۱۲ قس ۴ قوله ما بقی منهم ای من الناس اثنان ای فیکون واحد خلیفة وواحد تابع له قال النووی هذه الاحادیث وما اشبهها دلیل ظاهر علی ان الخلافة مختص بقریش لا یجوز عقدها لغیرهم وعلی هذا انعقد الاجماع فی زمن الصحابة ومن بعدهم ومن خالف فیه من اهل البدع فهو محجوج باجماع الصحابة وبین صلعم ان هذا الحکم مستمر الی آخر الدهر ما بقی من الناس اثنان وقد ظهر ما قاله صلی الله علیه وسلم الی الآن انتهی والتحقیق ان هذا خبر بمعنی الامر ای من کان مسلم فیتبعهم ولا یخرج علیهم والا فقد خرج هذا الامر من قریش فی اکثر البلاد من مدة اکثر من مائتی سنة ویحتمل ان یکون علی ظاهره وانه مقید بقوله فی الحدیث الماضی ما اقاموا الدین ولم یخرج منهم الا وقد انتهکوا حرماته کذا ذکره السیوطی. هذا کله من المرقاة ۱۲ ۵ قوله شیء واحد. ای سواء وکان لاتفاق بینهما قبل الاسلام وبعده ولهذا لما کتب الکفار الصحیفة المشهورة حین حصروا الهاشمیة فی الشعب ذکروا فیها المطلبیة ولم یذکروا النوفلیة والعبشمیة کذا فی الکرمانی قال فی المجمع اجاب صلعم بان اولاد المطلب مع اولاد بنی هاشم کشیء واحد واولاد عبد شمس ونوفل کانوا مخالفین لهم وروی سی بالمهمله سین مکسورة مشدد الیاء بمعنی مثل. ومر فی ص ۴۴۴ ۶ قوله من بنی زهرة. بضم الزای وسکون الهاء ابن کلاب اخو قصی بن کلاب قرابتهم من رسول الله صلعم من جهة ان امه آمنة کانت منهم لانها بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة. ک ویوضح هذا الحدیث المعلق الحدیث المتصل الذی بعده ۱۲ ع ۷ قوله علی نذر ان کلمته وسیاتی فی کتاب الادب علی نذر ان لا اکلم ابن الزبیر ابدا ۱۲ ۸ قوله فاقتحم. ای قالوا لعبدالله اذا استاذنا فادخل فی الحجاب لانها خالتک کذا فی الخیر الجاری وسیاتی فی الادب باوضح من هذا وفیه فقالت عائشة انی نذرت نذرا شدیدا فلم یزالا بها حتی کلمت ابن الزبیر ۱۲ ۹ قوله فافرغ منه. بالرفع والنصب لان الودادة فیها معنی التمنی فان قلت ما حاصل هذا الکلام قلت حاصله انها تمنت لو کان بدل قولها علی نذر علی اعتاق رقبة او علی صوم شهر ونحوه من الاعمال المعینة حتی تکون کفارتها معلومة معینة تفرغ بالاتیان به بخلاف لفظ علی نذر فانه مبهم لم یطمئن قلبها باعتاق رقبة او رقبتین واردات الزیادة علیه فی کفارته ۱۲ ک خ ۱۰ قوله للرهط القرشیین. هم عبدالله وسعید وعبدالرحمن واما زید فهو لیس بقرشی بل انصاری خزرجی قاله الکرمانی وسیاتی الحدیث مبسوطا مشروحا فی فضائل القرآن ان شاء الله تعالی ۱۲ ۱۱ قوله اسلم بلفظ افعل التفضیل ابن افصی بفتح الهمزة وسکون الفاء والمهملة مقصورا ابن حارثة وهو من خزاعة بضم المعجمة وتخفیف الزای والمهملة وفی بعضها عامر بن خزاعة وهو سهو ۱۲ ک ۱۲ قوله انا معکم کلکم. قال الکرمانی فان قلت کیف کان مع الفریقین واحدهما غالب والآخر مغلوب قلت المراد منه معیة القصد الی الخیر واصلاح النیة والتدرب للقتال انتهی ومر الحدیث فی ص ۴۰۴ و فی ص ۴۷۶ ۱۲ ۱۳ قوله باب. کذا هو بلا ترجمة وهو کالفصل من الباب الذی قبله ووجه تعلقه به من الحدیثین الاولین ظاهر وهو الزجر عن الادعاء الی غیر الاب الحقیقی واما الحدیث الثالث فله تعلق باصل الباب وهو ان عبدالقیس لیسوا من مضر واما الرابع فللاشارة الی ما فی بعض طرقه من الزیادة بذکر ربیعة ومضر ۱۲

اسماء الرجال ابوالیمان وشعیب والزهری مروا فی الاسناد السابق محمد بن جبیر بن مطعم النوفلی معاویة هو ابن صخر بن حرب الاموی ابونعیم الفضل بن دکین سعد بن ابراهیم بن عبدالرحمن بن عوف قال یعقوب بن ابراهیم وصله مسلم حدثنا ابی هو ابراهیم عن ابیه سعد بن ابراهیم بن عبدالرحمن ابوالولید هشام بن عبدالملک عاصم بن محمد بن زید بن عبدالله ابن عمر بن الخطاب العدوی یحیی بن عبدالله بن بکیر المخزومی اللیث هو ابن سعد عقیل بن خالد الایلی ابن شهاب هو الزهری ابن المسیب سعید المخزومی التابعی جبیر بن مطعم النوفلی وقال اللیث بن سعد ما وصله بعد ابوالاسود محمد بن عبدالرحمن ابن نوفل الاسدی باب نزل القرآن. عبدالعزیز بن عبدالله الاویسی ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبدالرحمن الزهری ابن شهاب هو الزهری انس بن مالک باب نسبة الیمن الخ مسدد بن مسرهد الاسدی یحیی بن سعید القطان یزید بن ابی عبید مولی سلمة بن الاکوع سلمة هو ابن عمرو بن الاکوع الاسلمی ابومسلم شهد بیعة الرضوان باب ابومعمر بفتح المیمین عبدالله بن عمرو المنقری المقعد عبدالوارث بن سعید التنوری الحسین المعلم عبدالله بن بریدة بن الحصیب الاسلمی ۱۲

حل اللغات قحطان بفتح القاف وسکون الحاء وفتح الطاء المهملتین هو جامع الیمن لا تؤثر بالتاء الفوقیة لا تروی امانی جمع امنیة یعنی آرزو او معناه التلاوة کبه ای القاه منکسا زهرة بضم الزای وسکون الهاء هو ابن کلاب لا تمسک ای لا تدخر شیئا

(باب مناقب قریش) (قوله فغضب معاویة فقام) ای خطیبا قلت ما ذکره عبدالله قد جاء به الحدیث الصحیح فغضب معاویة فقیامه خطیبا وذکره ما ذکرا نما هو لانه ما بلغه ذلک الحدیث واستدلاله بحدیث ان هذا الامر دلیل علیه لا له لان تقیید ما اقاموا الدین یشعر ان هذا الامر لا یبقی فیهم حین ترکهم مراعاة الدین والله تعالی اعلم ۱۲ سندی

له قوله يحيى بن يعمر بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح الميم وضمها وبالراء البصري وابو الاسود اسمه ظالم الديلي بكسر المهملة وسكون التحتية وفتح الهمزة والدولي بضم المهملة واسكان الواو وبفتح الهمزة اربع لغات وهو اول من تكلم في النحو ١٢ ك ٢ه قوله ادعى لغير ابيه - اي انتسب اليه واتخذه ابا قوله وهو يعلمه تقييد لا بد منه فان الاثم يتبع العلم كذا في الكرماني قال في الفتح كذا وقع هنا كفر بالله ولم يقع قوله بالله في غير رواية ابي ذر ولا في رواية مسلم والاسمعيلي وهو اولى وان ثبت ذلك فالمراد من استحل ذلك مع علمه بالتحريم اما على الرواية المشهورة فالمراد كفر النعمة او ظاهر اللفظ غير مراد وانما ورد على سبيل التغليظ لزجر فاعل ذلك والمراد بالاطلاق ان فاعله فعل فعلا شبيها بفعل اهل الكفر ١٢ فتح ٣ه قوله فليتبوأ مقعده من النار اي فلينزل منزله منها او فليتخذ منزلا بها وهو اما دعاء او خبر بلفظ الامر ومعناه هذا جزاؤه وقد يجازى وقد يعفى عنه وقد يتوب فيسقط عنه ١٢ ك ٤ه قوله او يري - من باب الافعال اي ينسب الرؤية الى عينيه بان يكذب في الرؤيا بان يقول رايت كذا ولم يره فان قلت ان كذبه لا يزيد على الكذب في يقظته فلم زادت عقوبته قلت لان الرؤيا جزء من النبوة والكاذب في الرؤيا يدعي ان الله اراه ما لم يره واعطاه جزءا من النبوة ولم يعطه والكاذب على الله اعظم فرية ممن كذب على غيره ١٢

الموحلي الدني ابي الغيث اسمه سالم مولى عبد الله بن مطيع ... ابو قبيلة من اسد ربيعة ومضر بن نزار وابو قبيلة في مقابلتهم ومحاربوهم ... لمعات ... اي المطلي بالزفت وهو القير ١٢

حدثني يحيى بن يعمر ان ابا الاسود الديلي حدثه عن ابي ذر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر بالله ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار حدثنا علي بن عياش قال حدثنا حريز قال حدثني عبد الواحد بن عبد الله النصري قال سمعت واثلة بن الاسقع يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اعظم الفرى ان يدعي الرجل الى غير ابيه او يري عينه ما لم تر او يقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن ابي جمرة قال سمعت ابن عباس يقول قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان هذا الحي من ربيعة قد حالت بيننا وبينك كفار مضر فلسنا نخلص اليك الا في كل شهر حرام فلو امرتنا بامر ناخذه عنك ونبلغه من وراءنا قال آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله وشهادة ان لا اله الا الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا الى الله خمس ما غنمتم وانهاكم عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر الا ان الفتنة ههنا يشير الى المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان

باب ذكر اسلم وغفار ومزينة وجهينة واشجع

حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم وغفار واشجع موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله حدثنا محمد بن غرير الزهري قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن صالح قال حدثنا نافع ان عبد الله اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على المنبر غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله وعصية عصت الله ورسوله حدثنا محمد قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان ح وحدثني محمد بن بشار قال حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ارأيتم ان كان جهينة ومزينة واسلم وغفار خيرا من بني تميم وبني اسد ومن بني عبد الله بن غطفان ومن بني عامر بن صعصعة فقال رجل خابوا وخسروا فقال هم خير من بني تميم ومن بني اسد ومن بني عبد الله بن غطفان ومن بني عامر بن صعصعة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن محمد بن ابي يعقوب قال سمعت عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ان الاقرع بن حابس قال للنبي صلى الله عليه وسلم انما بايعك سراق الحجيج من اسلم وغفار ومزينة واحسبه وجهينة ابن ابي يعقوب شك قال النبي صلى الله عليه وسلم ارأيت ان كان اسلم وغفار ومزينة واحسبه وجهينة خيرا من بني تميم وبني عامر واسد وغطفان خابوا وخسروا قال نعم قال والذي نفسي بيده انهم لاخير منهم حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال اسلم وغفار وشيء من مزينة وجهينة او قال شيء من جهينة او مزينة خير عند الله او قال يوم القيامة من اسد وتميم وهوازن وغطفان

باب ذكر قحطان

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه

باب ما ينهى عنه من دعوة الجاهلية

مخلص اي نصل الدباء وهو القرع الحنتم الجرار الخضر النقير هو اصل النخلة ينقر وسطه المزفت اي المطلي بالزفت وهو القير. ارأيتم اخبروني. الحجيج جمع الحاج ١٢

حدثنا محمد قال اخبرنا مخلد بن يزيد قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابرا يقول غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا وكان من المهاجرين رجل لعاب فكسع انصاريا فغضب الانصاري غضبا شديدا حتى تداعوا وقال الانصاري يا للانصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بال دعوى اهل الجاهلية ثم قال ما شانهم فاخبر بكسعة المهاجري الانصاري قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها فانها خبيثة وقال عبد الله بن ابي ابن سلول قد تداعوا علينا لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فقال عمر الا نقتل يا رسول الله هذا الخبيث يعني عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يتحدث الناس انه كان يقتل اصحابه حدثنا ثابت بن محمد قال حدثنا سفين عن الاعمش عن عبد الله ابن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وعن سفين عن زبيد عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية

باب قصة خزاعة

حدثني اسحق بن ابراهيم قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا اسرائيل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابو خزاعة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال سمعت سعيد بن المسيب قال البحيرة التي يمنع درها للطواغيت ولا يحلبها احد من الناس والسائبة التي كانوا يسيبونها لآلهتهم فلا يحمل عليها شيء قال وقال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وكان اول من سيب السوائب

قصة اسلام ابي ذر

باب قصة زمزم

حدثنا زيد بن اخزم قال حدثنا ابو قتيبة سلم بن قتيبة قال حدثني مثنى بن سعيد القصير قال حدثني ابو جمرة قال قال لنا ابن عباس الا اخبركم باسلام ابي ذر قال قلنا بلى قال قال ابو ذر كنت رجلا من غفار فبلغنا ان رجلا قد خرج بمكة يزعم انه نبي فقلت لاخي انطلق الى هذا الرجل كلمه وأتني بخبره فانطلق فلقيه ثم رجع فقلت ما عندك فقال والله لقد رأيت رجلا يأمر بالخير وينهى عن الشر فقلت له لم تشفني من الخبر فاخذت جرابا وعصا ثم اقبلت الى مكة فجعلت لا اعرفه واكره ان اسال عنه واشرب من ماء زمزم واكون في المسجد قال فمر بي علي فقال كان الرجل غريب قال قلت نعم فقال فانطلق الى المنزل قال فانطلقت معه لا يسالني عن شيء ولا اخبره فلما اصبحت غدوت الى المسجد لاسال عنه وليس احد يخبرني عنه بشيء قال فمر بي علي فقال اما نال للرجل يعرف منزله بعد قال قلت لا قال انطلق معي قال فقال ما امرك وما اقدمك هذه البلدة قال قلت له ان كتمت علي اخبرتك قال فاني افعل قال قلت له بلغنا انه قد خرج ههنا رجل يزعم انه نبي فارسلت اخي ليكلمه فرجع ولم يشفني من الخبر فاردت ان القاه فقال له اما انك قد رشدت هذا وجهي اليه فاتبعني ادخل حيث ادخل فاني ان رأيت احدا اخافه عليك قمت الى الحائط كاني اصلح نعلي وامض انت فمضى ومضيت معه حتى دخل ودخلت معه على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له اعرض علي الاسلام فعرضه فاسلمت مكاني فقال لي يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فقلت والذي بعثك بالحق

فاخذ

انطلق

فقمت

اسماء الرجال

ك قوله لاصرخن بها ـ اى لارفعن صوتى بها فان قلت لم خالف امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت علم بالقرائن بانه ليس للايجاب لهذا ما قال ذلك سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٢ ك قوله الصابئ من صبا صبوة اى مال الى الجهل كذا فى الكرمانى بناء على تقدير ان يكون ناقصا واما على تقدير ان يكون مهموزا فهو من صبأ كمنع وكرم خرج من دين الى آخر كذا فى القاموس قال القسطلانى الصابئ بالهمز الذى انتقل من دين الى دين او ارتكب الجهل قوله لاموت ـ اى لان اموت يعنى ضربه ضرب الموت انتهى ١٢ قوله باب جهل العرب ـ ولابى ذر باب قصة زمزم وجهل العرب الاول اولى اذ لم يجر فى حديث الباب لزمزم ذكر وانما الاسمعيلى جمع هذه الاحاديث فى ترجمة واحدة وهو متجه ـ كذا فى الفتح قوله قتلوا اولادهم ١٢ بناتهم مخافة الفقر سفها نصب على الحال اى ذوى سفه بغير علم لان الفقر وان كان ضررا الا ان القتل اعظم منه وايضا فالقتل ناجز وذلك الفقر موهوم فالتزام اعظم المضار على سبيل القطع حذرا من ضرر موهوم لاريب انه سفاهة وهذه السفاهة انما تولدت من عدم العلم بان الله رزاق او لادهم ١٢ قس

لاصرخن بها بين اظهرهم فجاء الى المسجد وقريش فيه فقال يا معشر قريش انى اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فقالوا قوموا الى هذا الصابئ فقاموا فضربت لاموت فادركنى العباس فاكب على ثم اقبل عليهم فقال ويلكم تقتلون رجلا من غفار ومتجركم وممركم على غفار فاقلعوا عنى فلما ان اصبحت الغد رجعت فقلت مثل ما قلت بالامس فقالوا قوموا الى هذا الصابئ فصنع بى مثل ما صنع بالامس فادركنى العباس فاكب على وقال مثل مقالته بالامس قال فكان هذا اول اسلام ابى ذر **باب** جهل العرب **حدثنا** ابو النعمان ثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اذا سرك ان تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلثين ومائة فى سورة الانعام قد خسر الذين قتلوا اولادهم سفها بغير علم الى قوله قد ضلوا وما كانوا مهتدين **باب** من انتسب الى آبائه فى الاسلام والجاهلية وقال ابن عمر وابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ان الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم خليل الله وقال البراء عن النبى صلى الله عليه وسلم انا ابن عبد المطلب **حدثنا** عمر بن حفص قال ثنا ابى ثنا الاعمش قال ثنى عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين جعل النبى صلى الله عليه وسلم ينادى يا بنى فهر يا بنى عدى ببطون قريش وقال لنا قبيصة ثنا سفين عن حبيب بن ابى ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين جعل النبى صلى الله عليه وسلم يدعوهم قبائل قبائل **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يا بنى عبد مناف اشتروا انفسكم من الله يا بنى عبد المطلب اشتروا انفسكم من الله يا ام الزبير بن العوام عمة رسول الله يا فاطمة بنت محمد اشتريا انفسكما من الله لا املك لكما من الله شيئا سلانى من مالى ما شئتما **باب** ابن اخت القوم ومولى القوم منهم **حدثنا** سليمن بن حرب ثنا شعبة عن قتادة عن انس قال دعا النبى صلى الله عليه وسلم الانصار خاصة فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ابن اخت القوم منهم **باب** قصة الحبش وقول النبى صلى الله عليه وسلم يا بنى ارفدة **حدثنا** يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان ابا بكر دخل عليها وعندها جاريتان فى ايام منى تغنيان وتدففان وتضربان والنبى صلى الله عليه وسلم متغش بثوبه فانتهرهما ابو بكر فكشف النبى صلى الله عليه وسلم عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها ايام عيد وتلك الايام ايام منى وقالت عائشة رايت النبى صلى الله عليه وسلم يسترنى وانا انظر الى الحبشة وهم يلعبون فى المسجد فزجرهم عمر فقال النبى صلى الله عليه وسلم دعهم امنا بنى ارفدة يعنى من الامن **باب** من احب ان لا يسب نسبه **حدثنا** عثمان بن ابى شيبة ثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت استاذن حسان النبى صلى الله عليه وسلم فى هجاء المشركين قال كيف بنسبى فقال حسان لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين وعن ابيه قال ذهبت اسب حسان عند عائشة فقالت لا تسبه فانه كان ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو الهيثم نفحت الدابة اذا رمحت بحوافرها ونفحه بالسيف اذا تناوله من بعيد **باب** ما جاء فى اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله ما كان محمد ابا احد من رجالكم الآية وقوله محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار وقوله من بعدى اسمه احمد **حدثنا** ابراهيم بن المنذر ثنى معن عن مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم

اسماء الرجال + باب جهل العرب ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى ابو عوانة الوضاح اليشكرى ابى بشر جعفر بن ابى وحشية اليشكرى سعيد بن جبير الاسدى مولاهم الكوفى باب من انتسب الخ قال ابن عمر وابو هريرة سبق حديثهما موصولا فى كتاب الانبياء وقال البراء هو ابن عازب وصله فى الجهاد عمر بن حفص يروى عن ابيه ابى حفص بن غياث الكوفى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى عمرو بن مرة بن عبد الله الكوفى سعيد بن جبير الاسدى قبيصة هو ابن عقبة ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابى حمزة ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن باب ابن اخت القوم ومولى القوم سليمان بن حرب الازدى الواشحى شعبة بن الحجاج العتكى قتادة بن دعامة السدوسى انس بن مالك رضى الله عنه باب قصة الحبش محركة جيل اسهم من ولد حبش بن كوش بن حام بن نوح وكانوا اسبعة اخوة السند والهند والزنج والقبط والحبشة والنوبة وكنعان ـ قس يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد المصرى عقيل بن خالد الايلى ابن شهاب الزهرى عروة هو ابن الزبير باب من احب الخ عثمان بن ابى شيبة العبسى الكوفى عبدة هو ابن سليمان الكوفى هشام بن عروة بن الزبير حسان هو ابن ثابت الانصارى عن ابيه اى ابن ابى هشام عروة المذكور باب ما جاء الخ ابراهيم بن المنذر الحزامى المدنى معن هو ابن ع

تغنش بشين معجمة مشددة مكسورة اى متغط بثوبه انتهرهما اى زجرهما اى اتركهما النسب الاصل السب الشتم ينافح بكسر الفاء بعدها خاء المعجمة اى يدافع اويرى اسماء جمع اسم وهو اللفظ الموضوع على الذات لتعريفها او تخصيصها ١٢

له قوله لي خمسة اسماء اي اختصصت بها لم يسبقني بها احد او معظمة او مشهورة في الامم السابقة والكتب السابقة والا فاسماؤه كثيرة جدا وقيل لعدد من عند الراوي لا من كلامه صلعم وهو الارجح عندي قاله السيوطي في التوشيح قال الشيخ ابن حجر وفيه نظر لتصريحه في الحديث بقوله ان لي خمسة اسماء والذي يظهر انه اراد ان لي خمسة اسماء اختص بها لم يسم بها احد قبلي او معظمة او مشهورة في الامم الماضية لا انه اراد الحصر فيها انتهى - قوله انا محمد اسم مفعول منقول من الصفة على سبيل التفاؤل انه سيكثر حمده اذ المحمد في اللغة هو الذي يحمد حمدا بعد حمد ولا يكون مفعل مثل ممدوح الالمن تكرر منه الفعل مرة بعد اخرى قوله واحمد منقول من الصفة التي معناه التفضيل ومعناه انا احمد الحامدين لربه وهي صيغة تنبئ عن الانتهاء الى غاية ليس وراءها منتهى والاسمان اشتقا من اخلاقه المحمودة التي لاجلها استحق ان يحمد بها ١٢ قس ٢ه قوله وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر - لانه صلعم بعث والدنيا مظلمة بغياية الكفر فاتى صلعم بالنور الساطع حتى محي الكفر كذا في الطيبي قال الكرماني ومحو الكفر اما من بلاد العرب ونحوها والمراد به الغلبة بالحجة وظهوره وليليه كما قال تعالى ليظهره على الدين كله انتهى قال السيوطي قوله يمحو الله بي الكفر اي يزيله من جزيرة العرب ومن اكثر البلاد والمراد بمحوه اذلاله واهانته في البلاد باسرها ١٢ سه قوله انا الحاشر - اي ذو الحشر الذي يحشر اي يجمع الناس على قدمي قال النووي ضبطوه بتخفيف الياء على الافراد وتشديدها على التثنية اي على اثري وزمان نبوتي وليس بعدي نبي قال الطيبي هو من الاسناد المجازي لانه سبب في حشر الناس لان الناس لم يحشروا ما لم يحشر كذا في المرقات ١٢ سه قوله انا العاقب - زاد يونس في روايته الذي ليس بعده نبي قال على القاري والظاهر ان هذا التفسير للصحابي او من بعده قال في الفتح لكن وقع عند الترمذي وغيره بلفظ الذي ليس بعدي نبي انتهى ١٢ - ٥ه قوله يشتمون مذمما - قال في الفتح كان الكفار من قريش من شدة كراهتهم في النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمونه باسمه الدال على المدح فيعدلون الى ضده فيقولون مذمم فاذا ذكروه بسوء قالوا فعل الله بمذمم ومذمم ليس هو اسمه ولا يعرف به فكان الذي يقع منهم في ذلك مصروفا الى غيره انتهى ١٢ ٦ه قوله لولا موضع اللبنة - بفتح اللام وكسر الموحدة بعدها نون وبكسر اللام وسكون الموحدة ايضا هي القطعة من الطين تعجن وتعد للبناء ويقال لها ما لم تحرق لبنة فاذا احرقت فهي آجرة وقوله موضع اللبنة بالرفع على انه مبتدأ وخبره محذوف اي لولا موضع اللبنة يوهم النقص لكان بناء الدار كاملا ويحتمل ان يكون لولا تحضيضية وفعلها محذوف تقديره ولولا اكمل موضع اللبنة وفي الحديث ضرب الامثال للتقريب للافهام وفضل النبي صلعم على سائر النبيين وان الله ختم به النبيين واكمل به شرائع الدين ١٢ فتح الباري ٧ه قوله باب وفاة النبي صلعم - كذا وقعت هذه الترجمة عند ابي ذر وسقطت من رواية النسفي ولم يذكرها الاسمعيلي وفي ثبوتها هنا نظر فان محلها في آخر المغازي كما سياتي والظاهر ان المصنف قصد بايراد حديث عائشة هنا بيان مقدار عمر النبي صلعم فقط لا خصوص زمن وفاته وايراده في الاسماء اشارة الى ان من جملة صفاته عند اهل الكتاب ان مدة عمره القدر الذي ذكرته عائشة ١٢ فتح الباري ٨ه قوله لا تكتنوا - روي هذا اللفظ بوجوه اي من باب التفعل والافتعال والتفعيل والثلاثي المجرد كذا في اللمعات والمجمع ومر بيان الاختلاف فيه في صـ٢١ في كتاب العلم وفي صـ٤٣٩ في الخمس ١٢ ٩ه قوله باب كذا للاكثر بغير ترجمة قال العيني قال بعضهم هذا لا يصلح ان يكون فصلا من الباب الذي قبله بل هو طرف من الحديث الذي بعده قلت لا نسلم انه لا يصلح ان يكون فصلا من الذي قبله بل هو صالح جيد لذلك لان الالفاظ التي كان النبي صلعم يخاطب بها يا محمد يا ابا القاسم يا رسول الله والادب بل الاحسن ان يخاطب بيا رسول الله وهذا الحديث يتضمن هذا فله تعلق بما قبله من هذا الوجه انتهى ١٢ ١٠ه قوله وقع بلفظ الماضي اي وقع في المرض وفي بعضها بكسر القاف وبالتنوين اي وجع ١٢ ك ١١ه قوله زر الحجلة - بكسر الزاي واحد ازرار القميص والحجلة بالمهملة والجيم المفتوحتين بيت للعروس كالقبة يستر بالثياب يكون له ازرار كبار وقيل المراد بالحجلة والقبجة الطائر المعروف وزرها بيضها ويروى ايضا بتقديم الراء على الزاي والمراد منه البيض وقال البخاري هذا هو الصحيح وهو رواية ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي قال الخطابي جاء في بعض الروايات رأيت خاتم النبوة كبيضة الحمامة كذا في الكرماني قال ابن حجر في مقدمة الفتح ووقع في صفة النبي صلى الله عليه وسلم الحجلة من حجل الفرس الذي بين عينيه وقيده بضم اوله وسكون ثانيه وخطي لان حجل الفرس بياض في قوائمها لا في عينيها انتهى - ومر الحديث في صـ٣١

عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لي خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وانا العاقب حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وانا محمد

باب خاتم النبيين حدثنا محمد بن سنان ثنا سليم بن حيان ثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثلي ومثل الانبياء كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون ويقولون لولا موضع اللبنة حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة من زاوية فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة قال فانا اللبنة وانا خاتم النبيين

باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن ثلث وستين وقال ابن شهاب واخبرني سعيد ابن المسيب مثله

باب كنية النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن حميد عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي حدثنا محمد بن كثير انا شعبة عن منصور عن سالم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن ايوب عن ابن سيرين قال سمعت ابا هريرة يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي

باب حدثنا اسحق بن ابراهيم انا الفضل بن موسى عن الجعيد بن عبد الرحمن قال رأيت السائب بن يزيد ابن اربع وتسعين جلدا معتدلا فقال قد علمت ما متعت به سمعي وبصري الا بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خالتي ذهبت بي اليه فقالت يا رسول الله ان ابن اختي شاك فادع الله له قال فدعا لي

باب خاتم النبوة حدثنا محمد بن عبيد الله ثنا حاتم عن الجعيد قال سمعت السائب بن يزيد قال ذهبت بي خالتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي وقع فمسح رأسي ودعا لي بالبركة وتوضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتم بين كتفيه مثل زر الحجلة قال ابن عبيد الله الحجلة من حجل الفرس الذي بين عينيه وقال ابراهيم بن حمزة مثل زر الحجلة قال ابو عبد الله الصحيح الراء قبل الزاي

باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو عاصم عن عمر بن سعيد بن ابي حسين عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث قال صلى ابو بكر العصر ثم خرج يمشي فرأى الحسن يلعب مع الصبيان فحمله على عاتقه وقال بابي شبيه بالنبي صلى الله عليه وسلم لا شبيه بعلي وعلي يضحك حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا اسمعيل عن ابي جحيفة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وكان الحسن يشبهه حدثنا عمرو بن علي ثنا ابن فضيل ثنا اسمعيل بن ابي خالد قال سمعت ابا جحيفة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وكان الحسن بن علي يشبهه قلت لابي جحيفة صفه لي قال كان ابيض قد شمط وامر لنا النبي صلى الله عليه وسلم بثلثة عشر قلوصا قال فقبض النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان نقبضها حدثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن وهب ابي جحيفة السوائي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيت بياضا من

انا احمد | يعجبون | ولا تكتنوا | شكي | خاتم النبوة | شبيه | بثلث عشرة

١٢ه قوله معتدلا اي معتدل القامة مع كونه معمرا ١٢ ك ١٣ه وسياتي في المناقب ان الحسين بن علي كان اشبههم بالنبي صلعم وسياتي وجه التوفيق

اسماء الرجال } باب خاتم النبيين محمد بن سنان العوقي سليم بفتح السين ابن حيان بالتحتية الباهلي البصري سعيد بن ميناء بكسر الميم مدا وقصرا مولى البختري باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله هو التنيسي الليث هو ابن سعد عقيل هو ابن خالد ابن شهاب الزهري باب كنية النبي صلى الله عليه وسلم حفص بن عمر الحوضي شعبة هو ابن حجاج العتكي حميد هو ابن ابي حميد الطويل محمد بن كثير العبدي البصري شعبة بن الحجاج تقدم منصور هو ابن المعتمر سالم هو ابن عبد الله جابر بن عبد الله الانصاري باب اسحق بن راهويه الفضل هو السيناني الجعيد هو الكندي السائب بن يزيد بن سعد الكندي خالتي قال ابن حجر لم اقف على اسمها باب خاتم النبوة محمد بن عبيد الله مولى عثمان بن عفان حاتم هو ابن اسمعيل المدني الجعيد ومن بعده تقدما آنفا ابراهيم بن حمزة الزبيري شيخ المؤلف وصله في الطب باب صفة النبي صلعم ابو عاصم الضحاك النبيل ابن ابي مليكة هو عبد الله احمد بن يونس اليربوعي زهير هو ابن معاوية الكوفي اسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي الكوفي ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي عمرو بن علي الباهلي الصيرفي ابن فضيل هو محمد بن فضيل بن غزوان الكوفي عبد الله بن رجاء الغداني البصري اسرائيل هو ابن يونس السبيعي يروي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي

حل اللغات محمد اسم مفعول منقول من الصفة على سبيل التفاؤل انه سيكثر حمده اذ المحمد في اللغة هو الذي يحمد حمدا بعد حمد احمد منقول من الصفة التي معناها التفضيل ومعناه انا احمد الحامدين لربه خاتم اي خاتم النبيين لبنة بفتح اللام وكسر الموحدة بعدها نون ويجوز

(قوله وقال ابراهيم الخ) في نسخة صحيحة بعد هذه العبارة زيادة قال ابوعبدالله: الصحيح الراء قبل الزاي ام سندي

تحت شفته السفلى العنفقة حدثنا عصام بن خالد ثنا حريز بن عثمان انه سأل عبد الله بن بسر صاحب النبي صلى الله
عليه وسلم قال أرأيت النبي صلى الله عليه وسلم كان شيخا قال كان في عنفقته شعرات بيض حدثنا يحيى بن بكير ثنى الليث
عن خالد عن سعيد بن ابي هلال عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن سمعت انس بن مالك يصف النبي صلى الله عليه وسلم قال كان
ربعة من القوم ليس بالطويل ولا بالقصير ازهر اللون ليس بابيض امهق ولا آدم ليس بجعد قطط ولا سبط رجل
انزل عليه وهو ابن اربعين فلبث بمكة عشر سنين ينزل عليه وبالمدينة عشر سنين وقبض وليس في رأسه ولحيته
عشرون شعرة بيضاء قال ربيعة فرأيت شعرا من شعره فاذا هو احمر فسألت فقيل احمر من الطيب حدثنا
عبد الله بن يوسف ثنا مالك بن انس عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن انس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير ولا بالابيض الامهق وليس بالآدم وليس بالجعد القطط ولا بالسبط
بعثه الله على رأس اربعين سنة فاقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله وليس في رأسه ولحيته
عشرون شعرة بيضاء حدثنا احمد بن سعيد ابو عبد الله ثنا اسحق بن منصور ثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه
عن ابي اسحق قال سمعت البراء يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وجها واحسنه خلقا ليس بالطويل البائن
ولا بالقصير حدثنا ابو نعيم ثنا همام عن قتادة قال سألت انسا هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم قال لا انما كان شيء في
صدغيه حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم مربوعا بعيد
ما بين المنكبين له شعر يبلغ شحمة اذنيه رأيته في حلة حمراء لم ار شيئا قط احسن منه وقال يوسف بن ابي اسحق عن
ابيه الى منكبيه حدثنا ابو نعيم ثنا زهير عن ابي اسحق قال سئل البراء اكان وجه النبي صلى الله عليه وسلم مثل
السيف قال لا بل مثل القمر حدثنا الحسن بن منصور ابو علي ثنا حجاج بن محمد الاعور بالمصيصة ثنا شعبة
عن الحكم قال سمعت ابا جحيفة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة الى البطحاء فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين والعصر
ركعتين وبين يديه عنزة قال شعبة وزاد فيه عون عن ابيه ابي جحيفة قال كان يمر من ورائها المرأة وقام الناس فجعلوا
يأخذون يديه فيمسحون بها وجوههم قال فاخذت بيده فوضعتها على وجهي فاذا هي ابرد من الثلج واطيب رائحة من
المسك حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس عن الزهري قال ثنى عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم اجود الناس واجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان
فيدارسه القرآن فلرسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الريح المرسلة حدثنا يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق
ثنا ابن جريج اخبرني ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها مسرورا تبرق اسارير وجهه
فقال الم تسمعي ما قال المدلجي لزيد واسامة ورأى اقدامهما ان بعض هذه الاقدام من بعض حدثنا يحيى بن
بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك
يحدث حين تخلف عن تبوك قال فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا سر استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر وكنا نعرف ذلك منه حدثنا قتيبة بن سعيد

اسماء الرجال

لہ قولہ قرنا فقرنا منصوب علی الحال للتفصیل ای بعثت من خیر القرون او افضلہا ما عثبت قرنا فقرنا مرتباً ای آخرہ کذا فی الکرمانی قال فی المنتخ القرن الطبقۃ من الناس المجتمعین فی عصر واحد منہم من حدہ بمائۃ سنۃ وقیل بسبعین وقیل بغیر ذلک فحکی الحربی الاختلاف فیہ من عشرۃ الی مائۃ وعشرین انتہی ۱۲ ۲ قولہ یسدل شعرہ بفتح اولہ وسکون السین المہملۃ وکسر الدال ویجوز ضمہا ای یترک شعر ناصیتہ علی جبہتہ قال النووی قال العلماء المراد ارسالہ علی الجبین واتخاذہ کالقصۃ بضم القاف بعدہا مہملۃ ۱۲ ف

۳ قولہ یحب موافقۃ اہل الکتاب۔ لانہم اقرب الی الحق من عبدۃ الاوثان او انہ کان مامورا باتباع شرائعہم فیما لم یوح الیہ فیہ شیئ ۱۲ ک ۴ قولہ ثم فرق ای ارسل شعرہ حوال الراس من غیران یقسمہ نصفین ثم فرق ای قسمہ نصفین نصفا من یمینہ علی جہتہ ونصفا من یسارہ علیہ وکلاہما جائزان والافضل الفرق کذا فی مجمع البحار ۱۲ ۵ قولہ فاحشا۔ ای ناطقا بالفحش وہو الزیادۃ علی الحد فی الکلام السیئ والمتفحش المتکلف لذلک ای لم یکن لہ الفحش خلقا ولا مکتسبا ۱۲ فتح الباری

۶ قولہ بین امرین۔ ای من امور الدنیا یدل علیہ قولہ ما لم یکن اثما لان امور الدین لا اثم فیہا وابہم فاعل خیر لیکون اعم من ان یکون من قبل اللہ او من قبل المخلوقین قولہ الا اخذ ایسرہما ای اسہلہما قولہ ما لم یکن اثما ای ما لم یکن الاسہل مقتضیا للاثم فانہ یختار الاشد ۱۲ فتح

۷ قولہ وما انتقم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لنفسہ ای خاصۃ فلا یرد امرہ بقتل عقبۃ بن ابی معیط وعبد اللہ بن خطل وغیرہما ممن کان یؤذیہ لانہم کانوا مع ذلک ینتہکون حرمات اللہ وحمل لداؤدی عدم الانتقام علی ما یختص بالمال ۱۲ ن ۸ قولہ ما مسست بہملتین الاولی مکسورۃ ویجوز فتحہا والثانیۃ ساکنۃ کذا القول فی شممت قولہ ولا دیباجا ہو من عطف الخاص علی العام لان الدیباج نوع من الحریر بکسر المہملۃ وحکی فتحہا قولہ او عرفا بفتح المہملۃ وسکون الراء بعدہا فاء وہو شک من الراوی والعرف الریح الطیب ووقع فی بعض الروایات بفتح الراء وبالقاف واو علی ہذا للتنویع والاول ہو المعروف ۱۲ فتح

البکری ۹ قولہ فی خدرہا بکسر المعجمۃ ای فی سترہا وہو من باب التتمیم لان العذراء فی الخلوۃ یشتد حیاؤہا اکثر مما تکون خارجہ لکون الخلوۃ مظنۃ وقوع الفعل بہا فالظاہر ان المراد تقییدہ بما اذا دخل علیہا فی خدرہا لا حیث تکون منفردۃ فیہ ومحل وجود الحیاء منہ صلی اللہ علیہ وسلم فی غیر حدود اللہ ولہذا قال للذی اعترف بالزنا انکتہا لا یکنی ۱۲ فتح الباری ۱۰ قولہ عرفنا فی وجہہ ای لم یکن یواجہ احدا بما یکرہہ بل یتغیر وجہہ فیفہم اصحابہ کراہیتہ لذلک ۱۲ فتح الباری ۱۱ قولہ بیاض ابطیہ ای الاسمعی زاد لفظ بیاض لان فی روایۃ قتیبۃ حتی یری ابطیہ وقلت فی المراد بوصف الابطیہ بالبیاض قیل لم یکن تحتہما شعر فکانا کلون الجسد وقیل کان لہ دوام تعاہدہ لا یبقی فیہ شعر ۱۲ فتح الباری ۱۲ قولہ لا یرفع یدیہ ظاہرہ انہ لم یرفع الا فی الاستسقاء ولیس کذلک بل قد ثبت الرفع فی الدعاء فی المواطن فیاول علی انہ یرفع الرفع البلیغ والسیاق یدل علیہ ۱۲ ک ومر فی الاستسقاء ۱۳ قولہ وقعت بلفظ المجہول ای وصلت الیہ من غیر قصد ۱۲ قس ۱۴ قولہ بالابطح۔ ہو الذی خارج مکۃ ینزل فیہ الحاج اذا رجع من منی و قولہ وکان بالہاجرۃ استیناف او حال ومناسبۃ للترجمۃ فی قولہ کانی انظر الی وبیص ساقیہ والوبیص بالموحدۃ والمہملۃ البریق وزنا ومعنی ۱۲ ن ۱۵ قولہ لو عدہ العاد لاحصاہ۔ لمبالغتہ صلی اللہ علیہ وسلم فی الترتیل والتفہیم بحیث لو اراد المستمع عد کلماتہ او حروفہ لامکنہ ذلک لوضوحہ وبیانہ ۱۲ قس ۱۶ قولہ الا یعجبک بضم اولہ وسکون ثانیہ من الاعجاب وبفتح ثانیہ والتشدید من التعجب قولہ ابا فلان کذا للاکثر قال عیاض ہو منادی بکنیتہ قلت لیس کذلک انما خاطبت عائشۃ عروۃ بقولہا الا یعجبک ثم ذکرت المتعجب منہ فقالت ابا فلان وحق السیاق ان تقول ابو فلان لکنہ جاء ہکذا علی اللغۃ القلیلۃ ثم حکت وجہ التعجب وتبین من روایۃ مسلم وابی داؤد انہ ابو ہریرۃ قولہ کنت اسبح۔ ای اصلی نافلۃ او ہو علی ظاہرہ ای اذکر اللہ والاول اوجہ قولہ لرددت علیہ ای لانکرت علیہ وبینت لہ ان الترتیل فی التحدیث اولی من السرد ۱۲ فتح الباری

ثنا یعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو عن سعید المقبری عن ابی ہریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال بعثت من خیر قرون بنی اٰدم قرنا فقرنا حتی کنت من القرن الذی کنت منہ ۔ حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن یونس عن ابن شہاب اخبرنی عبید اللہ بن عبد اللہ عن ابن عباس ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یسدل شعرہ وکان المشرکون یفرقون رؤسہم وکان اہل الکتاب یسدلون رؤسہم وکان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یحب موافقۃ اہل الکتاب فیما لم یؤمر فیہ بشیئ ثم فرق رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم راسہ ۔ حدثنا عبدان عن ابی حمزۃ عن الاعمش عن ابی وائل عن مسروق عن عبد اللہ بن عمرو قال لم یکن النبی صلی اللہ علیہ وسلم فاحشا ولا متفحشا وکان یقول ان من خیارکم احسنکم اخلاقا ۔ حدثنا عبد اللہ بن یوسف انا مالک عن ابن شہاب عن عروۃ بن الزبیر عن عائشۃ انہا قالت ما خیر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بین امرین الا اخذ ایسرہما ما لم یکن اثما فان کان اثما کان ابعد الناس منہ وما انتقم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لنفسہ الا ان تنتہک حرمۃ اللہ فینتقم للہ بہا ۔ حدثنا سلیمن بن حرب ثنا حماد عن ثابت عن انس قال ما مسست حریرا ولا دیباجا الین من کف النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولا شممت ریحا قط او عرفا قط اطیب من ریح او عرف النبی صلی اللہ علیہ وسلم ۔ حدثنا مسدد ثنا یحیی عن شعبۃ عن قتادۃ عن عبد اللہ بن ابی عتبۃ عن ابی سعید الخدری قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اشد حیاء من العذراء فی خدرہا ۔ حدثنا محمد بن بشار ثنا یحیی وابن مہدی قالا ثنا شعبۃ مثلہ واذا کرہ شیئا عرف فی وجہہ ۔ حدثنا علی بن الجعد انا شعبۃ عن الاعمش عن ابی حازم عن ابی ہریرۃ قال ما عاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم طعاما قط ان اشتہاہ اکلہ والا ترکہ ۔ حدثنا قتیبۃ بن سعید ثنا بکر بن مضر عن جعفر ابن ربیعۃ عن الاعرج عن عبد اللہ بن مالک ابن بحینۃ الاسدی قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا سجد فرج بین یدیہ حتی نری ابطیہ قال وقال ابن بکیر ثنا بکر وقال بیاض ابطیہ ۔ حدثنا عبد الاعلی بن حماد ثنا یزید بن زریع ثنا سعید عن قتادۃ ان انسا حدثہم ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کان لا یرفع یدیہ فی شیئ من دعائہ الا فی الاستسقاء فانہ کان یرفع یدیہ حتی یری بیاض ابطیہ وقال ابو موسی دعا النبی صلی اللہ علیہ وسلم ورفع یدیہ ورأیت بیاض ابطیہ ۔ حدثنا الحسن بن الصباح ثنا محمد بن سابق ثنا مالک بن مغول قال سمعت عون بن ابی جحیفۃ ذکر عن ابیہ قال دفعت الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو بالابطح فی قبۃ کان بالہاجرۃ فخرج بلال فنادی بالصلوۃ ثم دخل فاخرج فضل وضوء رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فوقع الناس علیہ یاخذون منہ ثم دخل فاخرج العنزۃ وخرج رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کانی انظر الی وبیص ساقیہ فرکز العنزۃ ثم صلی الظہر رکعتین والعصر رکعتین یمر بین یدیہ الحمار والمرأۃ ۔ حدثنا الحسن بن الصباح البزار ثنا سفین عن الزہری عن عروۃ عن عائشۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یحدث حدیثا لو عدہ العاد لاحصاہ ۔ وقال اللیث حدثنی یونس عن ابن شہاب انہ قال اخبرنی عروۃ بن الزبیر عن عائشۃ انہا قالت الا یعجبک ابا فلان جاء فجلس الی جانب حجرتی یحدث عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یسمعنی ذلک وکنت اسبح فقام قبل ان اقضی سبحتی ولو ادرکتہ لرددت علیہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یکن یسرد الحدیث کسردکم ۔ باب کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم تنام عینہ ولا ینام قلبہ

ثنی
ثنی
تو
خرجہ
ثنی
ابو فلان
عینہ

اسماء الرجال

یعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القاری عمرو بن ابی عمرو اسمہ میسرۃ مولی المطلب یحیی بن بکیر ومن بعدہ تقدم مرارا عبیدان عبد اللہ بن عثمان المروزی ابی حمزۃ محمد بن میمون السکری الاعمش سلیمان بن مہران الکوفی ابی وائل شقیق بن سلمۃ مسروق ہو ابن الاجدع سلیمان بن حرب الازدی حماد ہو ابن زید بن درہم ثابت ہو اسلم البنانی مسدد ہو ابن مسرہد یحیی ہو ابن سعید القطان شعبۃ ہو ابن الحجاج قتادۃ ہو ابن دعامۃ محمد بن بشار لقبہ بندار یحیی القطان ابن مہدی عبد الرحمن شعبۃ المذکور علی بن الجعد البغدادی شعبۃ تقدم الاعمش سلیمان ابی حازم ہو سلیمان الاشجعی قتیبۃ ہو الثقفی بکر بن مضر ہو ابن محمد بن حکیم المصری جعفر بن ربیعۃ بن شرحبیل المصری الاعرج عبد الرحمن بن ہرمز عبد الاعلی بن حماد ابو یحیی النرسی یزید بن زریع ابو معاویۃ البصری سعید ہو ابن ابی عروبۃ قتادۃ بن دعامۃ الحسن ہو البزار الواسطی محمد بن سابق الکوفی من شیوخ المؤلف مالک بن مغول بکسر المیم وسکون المعجمۃ ابن عاصم البجلی الکوفی عون بن ابی جحیفۃ اسمہ وہب بن عبد اللہ السوائی تقدم قریبا وقال اللیث ہو ابن سعد الامام وصلہ الذہلی یونس ہو ابن یزید ۱۲

حل اللغات

قرون جمع قرن وہو الطبقۃ من الناس المجتمعین فی عصر واحد وحدہ البعض بمائۃ سنۃ وبعضہم بسبعین سنۃ ۔ فاحشا ای ناطقا بالفحش وہو الزیادۃ علی الحد فی الکلام السیئ المتفحش ای المتکلف لذلک ای لم یکن لہ الفحش خلقا ولا مکتسبا عذراء ای البکر والخدر ستر یجعل للبکر فی جنب البیت وقعت بلفظ المجہول ای وصلت الیہ من غیر قصد الہاجرۃ نصف النہار العنزۃ الرمح الصغیر وبیص لمعان ۱۲

وقولہ بعثت من خیر قرون) کان المراد ان اللہ تعالی اراد وقدر لی ان یبعثنی من خیر قرون بنی آدم حال کون تلک القرون مفصلۃ بہذا التفصیل اعنی قرنا فقرنا ای تنقل القرون کلہا حتی بسبب ذلک کنت من القرن الذی کنت فیہ فحتی تعلیلیۃ لا غائیۃ وقولہ بعثت بمعنی تقدیرا لبعث وارادتہ واللہ تعالی اعلم ویحتمل ان یقال التقدیر لمعنوا ای بنو آدم قرنا فقرنا حتی کنت واللہ تعالی اعلم ۱۲ سندی

رواه سعيد بن ميناء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سعيد المقبري عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن انه سأل عائشة كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة يصلي اربع ركعات فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلثا فقلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر قال تنام عيني ولا ينام قلبي حدثنا اسمعيل ثني اخي عن سليمن عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر قال سمعت انس بن مالك يحدثنا عن ليلة اسري بالنبي صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة جاءه ثلثة نفر قبل ان يوحى اليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو فقال اوسطهم هو خيرهم وقال اخرهم خذوا خيرهم فكانت تلك فلم يرهم حتى جاء والليلة اخرى فيما يرى قلبه والنبي صلى الله عليه وسلم نائمة عيناه ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم فتولاه جبرئيل ثم عرج به الى السماء

بسم الله الرحمن الرحيم

باب علامات النبوة في الاسلام

حدثنا ابو الوليد ثنا سلم بن زرير قال سمعت ابا رجاء ثنا عمران بن حصين انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسير فادلجوا ليلتهم حتى اذا كان في وجه الصبح عرسوا فغلبتهم اعينهم حتى ارتفعت الشمس فكان اول من استيقظ من منامه ابو بكر وكان لا يوقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من منامه حتى يستيقظ فاستيقظ عمر فقعد ابو بكر عند رأسه فجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فنزل وصلى بنا الغداة فاعتزل رجل من القوم لم يصل معنا فلما انصرف قال يا فلان ما يمنعك ان تصلي معنا قال اصابتني جنابة فامره ان يتيمم بالصعيد ثم صلى وجعلني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركوب بين يديه وقد عطشنا عطشا شديدا فبينما نحن نسير اذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها اين الماء فقالت انه لا ماء قلنا كم بين اهلك وبين الماء قالت يوم وليلة فقلنا انطلقي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت وما رسول الله فلم نملكها من امرها حتى استقبلنا بها النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته بمثل الذي حدثتنا غير انها حدثته انها موتمة فامر بمزادتيها فمسح في العزلاوين فشربنا عطاشا اربعون رجلا حتى روينا فملأنا كل قربة معنا واداوة غير انه لم نسق بعيرا وهي تكاد تنض من الملأ ثم قال هاتوا ما عندكم فجمع لها من الكسر والتمر حتى اتت اهلها فقالت لقيت اسحر الناس او هو نبي كما زعموا فهدى الله ذلك الصرم بتلك المرأة فاسلمت واسلموا حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن انس قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم باناء وهو بالزوراء فوضع يده في الاناء فجعل الماء ينبع من بين اصابعه فتوضأ القوم قال قتادة قلت لانس كم كنتم قال ثلثمائة او زهاء ثلثمائة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلوة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الاناء يده فامر الناس ان يتوضؤوا منه فرأيت الماء ينبع من تحت بين اصابعه فتوضأ الناس حتى توضؤوا من عند اخرهم حدثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا حزم قال سمعت الحسن ثنا انس بن مالك قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مخارجه ومعه ناس من اصحابه فانطلقوا يسيرون فحضرت الصلوة فلم يجدوا ماء يتوضؤون فانطلق رجل من القوم

جاءه — ينام عينه — منعك — قالت — العزلاوين — تنض — الصرم — قال ثلثمائة

لـه قوله ثلثة نفر هم. ملائكة ولم اتحقق اسماءهم قوله فقال اولهم ايهم هو مشعر بانه كان نائما بين اثنين او اكثر وقد قيل انه كان نائما بين عمه حمزة وابن عمه جعفر بن ابي طالب ١٢ فتح ٢ه قوله فكانت تلك. اي القصة اي لم يقع في تلك الليلة غير ما ذكر من الكلام ١٢ فتح ٣ه قوله حتى جاء والليلة اخرى. اي بعد ذلك من هنا يحصل رفع الاشكال في قوله قبل ان يوحى اليه كما سياتي بيانه في مكانه قال في الفتح قال الكرماني قال القاضي قد جاء في رواية شريك اوهام انكرها العلماء منها انه قال قبل ان يوحى اليه وهو غلط لم يوافق عليه وشريك ليس بالحافظ وهو منفرد بها عن انس وسائر الحفاظ لم يوردوا عنه كذلك انتهى قال الزركشي قد انكرت هذه الزيادة وقيل ليست بمحفوظة وان صحت فلم يأتوه في عقب تلك الليلة بل بعدها بسنين لانه انما اسري به قبل الهجرة بثلث سنين وقيل بسنتين وقيل بسنة انتهى قال صاحب الخير الجاري والاصح ان يقال انه جاءه صلى الله عليه وسلم ثلثة نفر قبل الوحي ثم جاء والاسراء بعد الوحي ومعنى حتى جاء والليلة اخرى انها كانت بعد سنين وقوله ثم عرج معطوف على جاء والليلة اخرى فهذه اشارة الى قصة الاسراء بعد بيان المجئ قبلها بمدة مديدة وكان المجئ الاول من قبيل تقديم التنبيه على الشئ قبل وقوعه فان قلت ثبت انه كان في اليقظة في الروايات الاخر قلت ان قلنا بتعدد الاسراء فظاهر وان قلنا باتحاده فيمكن ان يقال كان ذلك اول وصول الملك اليه ١٢ ٤ه قوله علامات النبوة. جمع علامة وعبر بها ليكون اعم من المعجزة والكرامة والفرق بينهما ان المعجزة اخص لانه يشترط فيها ان يتحدى النبي صلى الله عليه وسلم من يكذبه بان يقول ان فعلت كذا اتصدق باني صادق او يقول ما يتحداه لا اصدقك حتى تفعل كذا وشرط ان يكون المتحدى به مما يعجز عنه في العادة المستمرة وقد وقع النوعان للنبي صلعم في عدة مواطن وسميت المعجزة معجزة لعجز من يقع عندهم ذلك عن معارضتها والهاء فيها للمبالغة او هي صفة محذوف واشهر معجزات النبي صلعم القرآن لانه صلعم تحدى به العرب وهم افصح الناس لسانا واشدهم اقتدارا على الكلام بان ياتوا بسورة مثله فعجزوا مع شدة عداوتهم له وصدهم عنه ١٢ فتح الباري ٥ه قوله فادلجوا ليلتهم. ادلج القوم اذا ساروا اول الليل وان ساروا في آخر الليل فقد ادلجوا بتشديد الدال والتعريس نزول القوم آخر الليل يقعون فيه وقعة الاستراحة ١٢ ك خ ٦ه قوله فجعل يكبر. قال الكرماني فان قلت تقدم في باب التيمم ان عمر هو الذي يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم قلت لا منافاة اذ لا منع للجمع بينهما لاحتمال ان كلا منهما فعل ذلك انتهى وفي رواية لمسلم فكان رسول الله صلعم اولهم استيقاظا وكذا وقع فيه اختلافات اخر واجابوا بتعدد وقوع ذلك والله اعلم ١٢ ٧ه قوله بامرأة سادلة. قال الكرماني السادلة المرسلة يقال سدل ثوبه اذا ارخاه والمزادة بفتح الميم وتخفيف الزاي الراوية وسميت بها لانه يزاد فيها جلد آخر من غيرها ولهذا قيل انها اكبر من القربة كذا في الخير الجاري ١٢ ٨ه قوله انها موتمة. بضم الميم فهمزة ساكنة ففوقية مكسورة فميم مفتوحة اي ذات ايتام كذا في قس قال الكرماني وفي بعضها بفتح الفوقانية. ومر الحديث مع بيانه في ص ٤٩ ١٢ ٩ه قوله العزلاوين هو تثنية عزلاء وهي بفتح المهملة واسكان الزاي وبالمد فم المزادة الاسفل ورد دينا بكسر الواو وعطاشا حال واربعين بيان له كذا في الكرماني ١٢ ١٠ه قوله تنض. بفوقية مفتوحة فنون مكسورة فضاد معجمة مشددة كذا في اليونينية قاله القسطلاني قال في المجمع اي تكاد تنشق وتخرج منها الماء انتهى اي لشدة امتلائها قال في الفتح تنض بكسر الموحدة بعدها معجمة ثقيلة اي تسيل انتهى قال الكرماني تنصر مشتق من مضاعف الانفعال اي تنقطع يقال صررته فانصر وفي بعضها تنض بالنون والمعجمة وفي بعضها بالموحدة والمعجمة ومعناهما تسيل انتهى ١٢ خ ١١ه قوله ينبع. بضم الباء وفتحها وكسرها والماء اما انه يخرج من نفس الاصبع ينبع من ذاتها واما انه يكثر في ذاته فيفور من بين الاصابع وهما اعظم في الاعجاز من نبعه من الحجر ١٢ ك خ ١٢ه قوله من عند آخرهم. كلمة من ههنا بمعنى الى وهي لغة والكوفيون يجوزون مطلقا وضع حروف الجر بعضها مقام بعض ١٢ ك خ

اسماء الرجال

اسمعيل هو ابن عبد الله بن ابي اويس ابو عبد الله الاصبحي اخي هو عبد الحميد بن عبد الله سليمان هو ابن بلال التيمي مولاهم المدني شريك بن عبد الله بن نمر بفتح النون وكسر الميم ابو عبد الله المدني ثلثة نفر اي من الملائكة قال ابن حجر لم اتحقق اسماءهم وقال غيرهم جبرئيل وميكائيل واسرافيل ولم يذكر ذلك مستندا. قس باب علامات النبوة ابو الوليد بن عبد الملك الطيالسي سلم بن زرير بفتح الزاي وكسر الراء العطاردي البصري ابا رجاء عمران بن ملحان بكسر الميم العطاردي المخضرم عمران بن حصين ابو نجيد الخزاعي اسلم عام خيبر وصحب وكان فاضلا وقضى بالكوفة محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري ابن ابي عدي هو محمد بن ابي عدي واسم ابراهيم البصري سعيد هو ابن ابي عروبة مهران اليشكري قتادة هو ابن دعامة السدوسي عبد الله بن مسلمة القعنبي مالك هو الامام المدني عبد الرحمن بن المبارك العيشي البصري حزم هو ابن مهران القطعي البصري الحسن بن ابي الحسن البصري الانصاري مولاهم انس بن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم ١٢

حل اللغات

سلم بسكون اللام بعد فتح زرير بفتح الزاي والراء بين المهملتين اولاهما مكسورة بينهما تحتية ساكنة اي العطاردي البصري ادلجوا اي دليلتهم عرسوا التعريس نزول القوم آخر الليل يقعون فيه ركوب بالضم جمع راكب وبفتحها ما يركب سادلة اي مرسلة رجليها يقال سدل ثوبه اذا ارخاه موتمة من ايتمت المرأة اذا صار اولادها ايتاما عزلاوين تثنية عزلاء بسكون الزاي وبالمد فم القربة تنض بكسر النون بعدها الضاد المعجمة المثقلة اي تسيل وقيل تنشق صرم بكسر المهملة وسكون الراء اي ابيات مجتمعة تنزل على الماء زوراء بفتح الزاي وسكون الواو موضع بسوق المدينة ينبع بضم الباء وفتحها وكسرها زهاء بضم الزاي والمد اي قدر ثلثمائة ١٢ ع ٥ وفي رواية

فجاء بقدح من ماء يسير فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ ثم مد اصابعه الاربع على القدح ثم قال قوموا توضؤا فتوضأ القوم حتى بلغوا فيما يريدون من الوضوء وكانوا سبعين او نحوه حدثنا عبد الله بن منير سمع يزيد انا حميد عن انس قال حضرت الصلوة فقام من كان قريب الدار من المسجد يتوضأ وبقي قوم فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمخضب من حجارة فيه ماء فوضع كفه فصغر المخضب ان يبسط فيه كفه فضم اصابعه فوضعها في المخضب فتوضأ القوم كلهم جميعا قلت كم كانوا قال ثمانون رجلا حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن مسلم ثنا حصين عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله قال عطش الناس يوم الحديبية والنبي صلى الله عليه وسلم بين يديه ركوة فتوضأ فجهش الناس نحوه قال ما لكم قالوا ليس عندنا ماء نتوضأ ولا نشرب الا ما بين يديك فوضع يده في الركوة فجعل الماء يثور بين اصابعه كامثال العيون فشربنا وتوضأنا قلت كم كنتم قال لو كنا مائة الف لكفانا كنا خمس عشرة مائة حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال كنا يوم الحديبية اربع عشرة مائة والحديبية بئر فنزحناها حتى لم نترك فيها قطرة فجلس النبي صلى الله عليه وسلم على شفير البئر فدعا بماء فمضمض ومج في البئر فمكثنا غير بعيد ثم استقينا حتى روينا وروت او صدرت ركائبنا حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول قال ابو طلحة لام سليم لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شيء فقالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخرجت خمارا لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت يدي ولاثتني ببعضه ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة فقلت نعم قال بطعام فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلقوا وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة معه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمي يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت وعصرت ام سليم عكة فادمته ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ما شاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون او ثمانون رجلا حدثنا محمد بن المثنى ثنا ابو احمد الزبيري ثنا اسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نعد الآيات بركة وانتم تعدونها تخويفا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فقل الماء فقال اطلبوا فضلة من ماء فجاؤا باناء فيه ماء قليل فادخل يده في الاناء ثم قال حي على الطهور المبارك والبركة من الله فلقد رأيت الماء ينبع من بين اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل حدثنا ابو نعيم ثنا زكرياء ثني عامر ثني جابر ان اباه توفي وعليه دين فاتيت النبي

اسماء الرجال

له قوله وليس عندي الاما يخرج نخله يعني انه لم يترك وفاء الا البستان المذكور قوله سنين اي في مدة سنين كذا في الفتح ١٢ ٥٢ قوله يفحش بضم الاول وكسر الثالث وبفتح الاول وضم الثالث والاول هو المضبوط في نسختي وكلاهما مذكور في القسطلاني والغرماء بالرفع فاعله خير جاري ٥٣ قوله بيدر بفتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الدال المهملة هو للتمر كالجرين للحب قوله ثم آخر اي مشى حول بيدر آخر فدعا كذا في الفتح ومر الحديث مرارا منها في صـ ٣٢٢ ١٢ ٥٤ قوله وبقي مثل اعطاهم. وفي رواية مغيرة وبقي تمري كانه لم ينقص منه شيء وفي رواية ابن كعب وبقي لنا من تمرها بقية ووقع في رواية وهب بن كيسان فاوفاه ثلثين وسقا وفضلت له سبعة عشر وسقا ويجمع بالحمل على تعدد الغرماء فكان اصل الدين كان منه ليهودي ثلثون وسقا من صنف واحد فاوفاه وفضل ذلك البيدر سبعة عشر وسقا وكان منه لغير ذلك اليهودي اشياء اخر من اصناف اخرى فاوفاهم وفضل من المجموع قدر الذي اوفاه فتح ٥٥ قوله فليذهب بخامس او سادس

	صلى الله عليه وسلم فقلت ان ابي ترك عليه دينا وليس عندي الا ما يخرج نخله ولا يبلغ ما يخرج سنين ما عليه فانطلق معي
لكيلا	لكي لا يفحش على الغرماء فمشى حول بيدر من بيادر التمر فدعا ثم آخر ثم جلس عليه فقال انزعوه فاوفاهم الذي
	لهم وبقي مثل ما اعطاهم حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا معتمر عن ابيه ثنا ابو عثمان انه حدثه عبد الرحمن بن
	ابي بكر ان اصحاب الصفة كانوا اناسا فقراء وان النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة من كان عنده طعام اثنين فليذهب
اوسادس	بثالث ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس او بسادس او كما قال وان ابا بكر جاء بثلثة وانطلق النبي
	صلى الله عليه وسلم بعشرة وابو بكر ثلثة قال فهو انا وابي وامي ولا ادري هل قال امرأتي وخادمي بين بيتنا وبين بيت
	ابي بكر وان ابا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى صلى العشاء ثم رجع فلبث حتى تعشى رسول الله صلى الله عليه وسلم
	فجاء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله قالت له امرأته ما حبسك من اضيافك او ضيفك قال او عشيتهم قالت
	ابوا حتى تجيء قد عرضوا عليهم فغلبوهم فذهبت فاختبأت فقال يا غنثر فجدع وسب وقال كلوا وقال لا
	اطعمه ابدا قال وايم الله ما كنا ناخذ من اللقمة الا ربا من اسفلها اكثر منها حتى شبعوا وصارت اكثر مما
قال	كانت قبل فنظر ابو بكر فاذا شيء او اكثر فقال لامرأته يا اخت بني فراس قالت لا وقرة عيني لهي الآن اكثر
	مما قبل بثلث مرار فاكل منها ابو بكر وقال انما كان من الشيطان يعني يمينه ثم اكل منها لقمة ثم حملها الى النبي صلى
	الله عليه وسلم فاصبحت عنده وكان بيننا وبين قوم عهد فمضى الاجل فتفرقنا اثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم اناس الله
	اعلم كم مع كل رجل غير انه بعث معهم قال اكلوا منها اجمعون او كما قال حدثنا مسدد ثنا حماد عن عبد العزيز
	عن انس وعن يونس عن ثابت عن انس قال اصاب اهل المدينة قحط على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا هو يخطب يوم
	الجمعة اذ قام رجل فقال يا رسول الله هلكت الكراع وهلكت الشاء فادع الله يسقينا فمد يديه ودعا قال انس
	وان السماء لمثل الزجاجة فهاجت ريح انشأت سحابا ثم اجتمع ثم ارسلت السماء عزاليها فخرجنا نخوض الماء
	حتى اتينا منازلنا فلم نزل نمطر الى الجمعة الاخرى فقام اليه ذلك الرجل او غيره فقال يا رسول الله تهدمت البيوت
	فادع الله يحبسه فتبسم ثم قال حوالينا ولا علينا فنظرت الى السحاب تصدع حول المدينة كانه اكليل حدثنا
	محمد بن المثنى انا يحيى بن كثير ابو غسان ثنا ابو حفص واسمه عمر بن العلاء اخو ابي عمرو بن العلاء قال سمعت نافعا
	عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الى جذع فلما اتخذ المنبر تحول اليه فحن الجذع فاتاه فمسح يده عليه وقال
	قال عبد الحميد انا عثمان بن عمر انا معاذ بن العلاء عن نافع بهذا ورواه ابو عاصم عن ابن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر
	عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو نعيم ثنا عبد الواحد بن ايمن قال سمعت ابي عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم
	كان يقوم يوم الجمعة الى شجرة او نخلة فقالت امرأة من الانصار او رجل يا رسول الله الا نجعل لك منبرا قال ان شئتم
زاد رفع	فجعلوا له منبرا فلما كان يوم الجمعة دفع الى المنبر فصاحت النخلة صياح الصبي ثم نزل النبي صلى الله عليه وسلم
فضمه	فضمها اليه تئن انين الصبي الذي يسكن قال كانت تبكي على ما كانت تسمع من الذكر عندها حدثنا اسمعيل
	ثني اخي عن سليمن بن بلال عن يحيى بن سعيد اخبرني حفص بن عبيد الله بن انس بن مالك انه سمع جابر بن عبد الله يقول كان

او كما قال - اي فليذهب بخامس ان لم يكن عنده ما يقتضي اكثر من ذلك والا فليذهب بسادس مع الخامس ان كان عنده اكثر من ذلك الحكمة في كونه يزيد كل احد واحدا فقط ان عيشهم في ذلك الوقت لم يكن متسعا ١٢ فتح ٦ قوله وابو بكر ثلثة . بالنصب للاكثر اي اخذ ثلثة فلا يكون قوله قبل ذلك جاء بثلثة تكرارا لان هذا بيان لابتداء ما جاء في نصيبه والاول لبيان من احضرهم الى منزله ودل ذلك على ان ابا بكر كانت عنده طعام اربعة ومع ذلك فاخذ خامسا وسادسا وسابعا فكان الحكمة في اخذه واحدا زائدا عما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم انه اراد ان يوثر السابع بنصيبه اذ ظهر انه لم ياكل اولا معهم ووقع في رواية الكشميهني وابو بكر بثلثة فيكون معطوفا على قوله وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم اي وانطلق ابو بكر بثلثة وهي رواية مسلم والاول وجه والله اعلم ١٢ فتح ٧ قوله حتى تعشى رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال الكرماني فان قلت هذا يشعر بان التعشي عند النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد الرجوع اليه وما تقدم بانه كان قبله قلت الاول بيان حال ابي بكر في عدم احتياجه الى الطعام عند اهله والثاني هو سوق القصة على الترتيب الواقع او الاول تعشي الصديق والثاني تعشي الرسول صلعم ١٢ ٨ قوله قد عرضوا بفتح العين والراء والفاء محذوف اي الخدم او الاهل ونحو ذلك اي ان آل ابي بكر عرضوا على الاضياف العشاء فامتنعوا فعالجوهم فامتنعوا حتى غلبوهم ١٢ فتح ٩ قوله يا غنثر بضم المعجمة وسكون النون وفتح المثلثة وبالراء الجاهل والذباب وقيل السفيه وقيل اللئيم قوله فجدع وسب اي دعا عليه بالجدع وهو قطع من الانف والاذن والشفة وقيل المراد به السب والاول اصح ١٢ فتح ١٠ قوله لا اطعمه ابدا وفي رواية قال والله لا اطعمه ابدا فحلفت المرأة ان لا تطعمه وحلف الاضياف ان لا يطعموه قال ابو بكر كان هذا من الشيطان فاكل فاكلوا فجعلوا لا يرفعون لقمة الا ربت من اسفلها اكثر منها خير جاري ١١ قوله قالت لا وقرة عيني الخ - انما حلفت ام رومان بذلك لما وقع عندها من السرور بالكرامة التي حصلت لهم ببركة الصديق رض وزعم الداودي انها ارادت بقرة عينها النبي صلعم فاقسمت به ١٢ فتح ١٢ قوله فتفرقنا بالعين المهملة وتشديد الراء وبالفاء قال الكرماني تعرفت القوم اي صرت عريفهم وقسمت بعضا حوائجهم وتعرفت احوالهم قوله اثنا عشر اي هم اثنا عشر رجلا وبعث اي رسول الله صلى الله عليه وسلم معهم نصيب اصحابهم اليهم انتهى ما قاله الكرماني وفي الفتح قوله فعرفنا - ثم قال كذا هنا من التعريف اي جعلهم اثنا عشر فرقة قال وغيره يقول فقرينا وهو من القراءة قال وزعم الكرماني ان فيه حذفا تقديره فرجعنا الى المدينة ففرقنا قلت ولا تعين ذلك لجواز ان يكون تفريقهم وارسالهم قبل الرجوع الى المدينة قوله اثنا عشر رجلا كذا للكل وعند مسلم اثنى عشر بالنصب هو ظاهر والاول على طريق من يجعل المثنى بالرفع في الاحوال الثلثة قوله والله اعلم كم مع كل رجل منهم غير انه بعث معهم يعني انه يتحقق انه جعل عليهم اثنى عشر عريفا لكنه لا يدري كم كان تحت يد كل عريف منهم لان ذلك يحتمل الكثرة والقلة غير انه يتحقق انه بعث معهم اي مع كل ناس عريفا انتهى كلام الفتح ١٢ ١٣ قوله او كما قال هو شك من ابي عثمان في لفظ عبد الرحمن واما المعنى فالحاصل ان جميع الجيش اكلوا من تلك الجفنة التي ارسل بها ابو بكر الى النبي صلعم وظهر بذلك ان تمام البركة في الطعام المذكور كانت عند النبي صلعم كذا في الفتح قال الكرماني فان قلت الترجمة في علامات النبوة وهذه كرامة للصديق قلت جاز اظهار المعجزة على يد الغير او استفيد الاعجاز من آخره حيث قال اكلوا منها اجمعون ومر الحديث في كتاب المواقيت في صـ ٨٤ ١٢

اسماء الرجال { موسى بن اسمعيل هو التبوذكي المنقري وامي هي ام رومان زينب وعلة

وخبر المبتدأ محذوف اي في الدار امرأتي هي اميمة بنت عدي بن قيس السهمية مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي عبد العزيز هو ابن صهيب البناني البصري انس هو ابن مالك وعن يونس اي رواه حماد عن يونس بن عبيد البصري عن ثابت بن اسلم البناني البصري محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري يحيى بن كثير بن درهم ابو غسان العنزي ابو حفص اسمه عمر بضم العين اخو ابي عمرو بفتح العين احد القراء السبعة - نافع مولى ابن عمر المدني وقال عبد الحميد جزم المزي بانه عبد بن حميد الحافظ المشهور قال وكان اسمه عبد الحميد وقيل له عبد بغير اضافة تخفيفا عثمان بن عمر بن فارس البصري معاذ بن العلاء المازني اخو ابي عمرو بن العلاء هذا التعليق وصله الدارمي ورواه ابو عاصم النبيل فيما وصله ابو داود عن ابن ابي رواد بفتح الراء وشدة الواو هو ميمون المروزي ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي عبد الواحد بن ايمن المخزومي مولاهم المكي جابر بن عبد الله الانصاري اسمعيل هو ابن ابي اويس الاصبحي اخي ابو بكر عبد الحميد سليمان بن بلال القرشي التيمي يحيى بن سعيد الانصاري ١٢

قرة العين يعبر بها عن المسرة تعرفنا اي جعلنا عرفاء والعريف هو الذي يعرف الامام احوال العسكر الكراع بضم الكاف الخيل عزاليها بالعين المهملة جمع عزلاء بالمد وهي فم المزادة تصدع اي انكشف الاكليل التاج والعصابة حنا من الحنين وهو الشوق وشدة البكاء تئن اي تاوه ١٢

(قوله قال فهو انا وابي وامي الخ) اي فالذي في الدار هو انا وابي وامي ويحتمل ان هو ضمير الشان والخبر محذوف اي الشان انا وابي وامي في الدار كما قاله القسطلاني والله تعالى اعلم (قوله غير انه بعث معهم) اي بعث مع كل رئيس منهم نصيب اتباعه ام سندي

المسجد مسقوفًا على جذوعٍ من نخل فكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب يقوم الى جذعٍ منها فلما صُنع له المنبر فكان عليه فسمعنا لذلك الجذع صوتًا كصوت العِشار حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليها فسكنت حدثنا محمد ابن بشار ثنا ابن ابى عدى عن شعبة عن الاعمش عن ابى وائل قال قال عمر ايكم يحفظ حديث النبي صلى الله عليه وسلم فى الفتنة ح وحدثنى بشر بن خالد ثنا محمد عن شعبة عن سليمن سمعت اباوائل يحدث عن حذيفة ان عمر بن الخطاب قال ايكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الفتنة فقال حذيفة انا احفظ كما قال قال هات انك لجرئ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل فى اهله وماله وجاره تكفرها الصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر قال ليست هذه ولكن التى تموج كموج البحر قال يا امير المؤمنين لا بأس عليك منها ان بينك وبينها بابًا مغلقًا قال يفتح الباب او يكسر قال لا بل يكسر قال ذلك احرى ان لا يغلق قلنا علم عمر الباب قال نعم كما ان دون غدٍ ليلة انى حدثته حديثًا ليس بالاغاليط فهبنا ان نسأله وامرنا مسروقًا فسأله فقال من الباب فقال عمر حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قومًا نعالهم الشعر وحتى تقاتلوا الترك صغار الاعين حمر الوجوه ذلف الانوف كان وجوههم المجان المطرقة وتجدون من خير الناس اشدهم كراهية لهذا الامر حتى يقع فيه والناس معادن خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام وليأتين على احدكم زمان لان يرانى احب اليه من ان يكون له مثل اهله وماله حدثنا يحيى ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزًا وكرمان من الاعاجم حمر الوجوه فطس الانوف صغار الاعين كان وجوههم المجان المطرقة نعالهم الشعر تابعه غيره عن عبد الرزاق حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين قال قال اسمعيل اخبرنى قيس قال اتينا ابا هريرة فقال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث سنين لم اكن فى سنى احرص على ان اعى الحديث منى فيهن سمعته يقول وقال هكذا بيده بين يدى الساعة تقاتلون قومًا نعالهم الشعر وهو هذا البارز وقال سفين مرة وهم اهل البارز حدثنا سليمن بن حرب ثنا جرير بن حازم سمعت الحسن يقول ثنا عمرو بن تغلب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين يدى الساعة تقاتلون قومًا ينتعلون الشعر وتقاتلون قومًا كان وجوههم المجان المطرقة حدثنا الحكم بن نافع انا شعيب عن الزهرى اخبرنى سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم حتى يقول الحجر يا مسلم هذا يهودى ورائى فاقتله حدثنا قتيبة ثنا سفين عن عمرو عن جابر عن ابى سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يأتى على الناس زمان يغزون فيقال لهم هل فيكم من صحب الرسول فيقولون نعم فيفتح عليهم ثم يغزون فيقال لهم هل فيكم من صحب من صحب الرسول فيقولون نعم فيفتح لهم حدثنا محمد بن الحكم انا النضر انا اسرائيل انا سعد الطائى انا محل بن خليفة عن عدى بن حاتم قال بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتاه رجل فشكا اليه الفاقة ثم جاءه آخر فشكا اليه قطع السبيل فقال يا عدى هل رأيت الحيرة قلت لم ارها وقد انبئت عنها قال فان طالت بك حيوة لترين الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدًا الا الله قلت فيما بينى وبين نفسى فاين

وكان — فسكنت — حدثنا — شئ — شئ — ثم — فيقال فيكم — شئ — ترتحل

اسماء الرجال: محمد بن بشار العبدى البصرى ابن ابى عدى هو محمد بن ابراهيم ... ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عبد الرزاق بن همام الحميرى معمر هو ابن راشد همام هو ابن منبه الصنعانى سليمان بن حرب الواشحى جرير بن حازم بن زيد الازدى البصرى الحسن بن ابى الحسن البصرى عمرو بن تغلب بفتح الفوقية وسكون المعجمة النمرى الحكم بن نافع ابو اليمان الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب قتيبة هو ابن سعيد الثقفى البلخى عمرو هو ابن دينار ... جابر هو ابن عبد الله الانصارى ابى سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدرى محمد بن الحكم ابو عبد الله المروزى الاحول النضر بن شميل المازنى اسرائيل بن يونس بن ابى اسحاق السبيعى سعد ابو مجاهد الطائى محل بن خليفة الطائى عدى بن حاتم الطائى ١٢

حل اللغات: على جذوع اى كانت له كالاعمدة العشار بكسر العين المهملة وبالشين المعجمة جمع عشراء وهى الناقة التى انتهت فى حملها الى عشرة اشهر جرئ اى جسور ذلف جمع اذلف بالمعجمة وروى بالمهملة ايضا وهو صغير الانف مستوى الارنبة مجان جمع المجن وهو الترس والمطرقة ما كانت من طبقة فوق طبقة كالنعل المخصوفة خوز بضم المعجمة وبالزاى بلاد الاهواز وتستر وكرمان بفتح الكاف وكسرها هو بين خراسان وبحر الهند فطس جمع الافطس تطامن قصبة الانف وانتشارها البارز بتقديم الراء على الزاى قيل المراد به ارض فارس حيرة بكسر المهملة

(قوله فيقال فيكم من صحب الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم) استدل به بعضهم على انقطاع الصحابة فى الاعصار المتاخرة وفيه بحث لجواز وجودهم مع اعتزالهم وعدم خروجهم مع البعوث والله تعالى اعلم اه سندى

دُعَّارِطَيِّ الذين قد سَعَّرُوا البلادَ ولئن طالت بك حيوةٌ لتُفتَحَنَّ كنوزُ كسرٰى قلتُ كسرٰى بن هرمز قال كسرٰى
ابن هُرمُز ولئن طالت بك حيوةٌ لترَيَنَّ الرجلَ يُخرِجُ مِلأَ كفِّه من ذهبٍ او فضةٍ يطلبُ من يقبله منه فلا يجدُ
احدًا يقبله منه وليلقَيَنَّ اللهَ احدُكم يومَ يلقاه وليس بينه وبينه ترجمانٌ يترجم له فليقولَنَّ له الم ابعث اليك
رسولًا فيُبلِّغك فيقول بلٰى فيقول الم اُعطك مالًا وولدًا واُفضِلْ عليك فيقول بلٰى فينظر عن يمينه فلا يرٰى
الا جهنَّمَ وينظر عن يساره فلا يرٰى الا جهنم قال عديٌّ سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار
ولو بشقِّ تمرةٍ فمن لم يجد شقَّ تمرةٍ فبكلمةٍ طيبةٍ قال عدي فرأيتُ الظعينةَ ترتحل من الحيرة حتى تطوف
بالكعبة لا تخاف الا اللهَ تعالٰى وكنتُ فيمن افتتح كنوزَ كسرٰى بن هُرمُز ولئن طالت بكم حيوةٌ لترَوُنَّ ما
قال النبي ابو القاسم صلى الله عليه وسلم يُخرِجُ مِلأَ كفِّه **حدثنا** عبدالله بن محمد ثنا ابو عاصم ثنا
سعدان بن بِشر ثنا ابو مجاهد ثنا مُحِلُّ بن خليفة سمعتُ عديًّا كنتُ عند النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا**
سعيد بن شُرَحبيل ثنا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عُقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خرج
يومًا فصلّٰى على اهل اُحُدٍ صلاتَه على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال اني فَرَطُكم وانا شهيدٌ عليكم واني والله
لَانظُرُ الى حوضي الآن واني قد اُعطيتُ مفاتيحَ خزائنِ الارض واني والله ما اخاف من بعدي ان تُشركوا
ولكن اخاف ان تنافسوا فيها **حدثنا** ابو نُعيم ثنا ابن عُيينة عن الزهري عن عُروة عن اُسامة قال اشرف
النبي صلى الله عليه وسلم على اُطُمٍ من الآطام فقال هل ترون ما ارٰى اني ارَى الفتنَ تقع خلالَ بيوتكم مواقعَ
القَطْرِ **حدثنا** ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان زينب بنت ابي سلمة
حدّثته ان اُمَّ حبيبة بنت ابي سفيان حدّثتها عن زينب بنت جحش ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل
عليها فزِعًا يقول لا اله الا الله ويلٌ للعرب من شرٍّ قد اقترب فُتِحَ اليومَ من رَدْمِ ياجوج وماجوج مثلُ
هٰذه وحلّق باصبعه وبالتي تليها فقالت زينب فقلتُ يا رسول الله انَهلِكُ وفينا الصالحون قال نعم اذا
كثُرَ الخُبثُ وعن الزهري حدثتني هند بنت الحارث ان ام سلمة قالت استيقظ النبي صلى الله عليه فقال
سبحانَ الله ماذا اُنزل من الخزائن وماذا اُنزل من الفتن **حدثنا** ابو نُعيم ثنا عبدُ العزيز بن ابي سلمة
ابن الماجشون عن عبد الرحمٰن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال لي اني اراك
تُحبُّ الغنمَ وتتخذها فاصلِحها واصلِح رُعامَها فاني سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول يأتي على الناس
زمانٌ يكون الغنمُ فيه خيرَ مالِ المسلم يتبع بها شَعَفَ الجبال او سَعَفَ الجبال في مواقع القَطْر يفرُّ
بدينه من الفتن **حدثنا** عبد العزيز الاُوَيسي ثنا ابراهيم عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن
ابن المسيّب وابي سلمة بن عبد الرحمٰن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون
فِتَنٌ القاعدُ فيها خيرٌ من القائم والقائمُ فيها خيرٌ من الماشي والماشي فيها خيرٌ من الساعي من
تَشرَّفَ لها يستشرفه ومن وجد ملجأً او معاذًا فليَعُذْ به وعن ابن شهاب حدثني ابو بكر بن عبد الرحمٰن

ابن الحارث عن عبد الرحمٰن بن مطيع بن الاسود عن نوفل بن معاوية مثل حديث ابي هريرة هذا الا ان ابا بكر يزيد من الصلوة صلوة من فاتته فكانما وتر اهله وماله حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن الاعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ستكون اثرة وامور تنكرونها قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وتسالون الله الذي لكم حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا ابو معمر اسمعيل بن ابراهيم ثنا ابو اسامة ثنا شعبة عن ابي التياح عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يهلك الناس هذا الحي من قريش قالوا فما تامرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم وقال محمود ثنا ابو داؤد انا شعبة عن ابي التياح سمعت ابا زرعة ثنا احمد بن محمد المكي ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد الاموي عن جده قال كنت مع مروان وابي هريرة فسمعت ابا هريرة يقول سمعت الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم يقول هلاك امتي على يدي غلمة من قريش فقال مروان غلمة قال ابو هريرة ان شئت ان اسميهم بني فلان وبني فلان حدثنا يحيى بن موسى ثنا الوليد ثني ابن جابر ثني بسر بن عبيد الله الحضرمي ثني ابو ادريس الخولاني انه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر مخافة ان يدركني فقلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر قلت يا رسول الله فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا فقال هم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا قلت فما تامرني ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم تكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى بن سعيد عن اسمعيل ثني قيس عن حذيفة قال تعلم اصحابي الخير وتعلمت الشر حدثنا الحكم بن نافع انا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمٰن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعوتهما واحدة حدثنا عبد الله بن محمد انا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان فتكون بينهما مقتلة عظيمة دعوتهما واحدة ولا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريبا من ثلثين كلهم يزعم انه رسول الله حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمٰن ان ابا سعيد الخدري قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما اتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بني تميم فقال يا رسول الله اعدل فقال ويلك ومن يعدل اذا لم اعدل قد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل فقال عمر يا رسول الله ائذن لي فيه فاضرب عنقه فقال له دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القران لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر الى نصله فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر الى رصافه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر الى نضيه وهو قدحه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر الى قذذه فلا يوجد فيه شيء قد سبق الفرث والدم ايتهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة او مثل البضعة تدردر ويخرجون على حين فرقة من الناس قال ابو سعيد فاشهد اني سمعت هذا

اسماء الرجال عبد الرحمٰن بن مطيع بن الاسود التابعي على الصحيح نوفل بن معاوية الكناني الديلي من مسلمة الفتح محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري سفيان هو ابن سعيد الثوري الاعمش سليمان بن مهران الكوفي زيد بن وهب الجهني المخضرم ابن مسعود عبد الله الهذلي محمد بن عبد الرحيم البغدادي المعروف بصاعقة اسمعيل بن ابراهيم المدني الهروي البغدادي ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي شعبة بن الحجاج العتكي ابي التياح يزيد بن حميد الضبعي ابي زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي محمود هو ابن غيلان ابو داؤد سليمان الطيالسي عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن امية عن جده سعيد بن عمرو المذكور محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري يحيى بن سعيد القطان اسمعيل بن ابي خالد البجلي الكوفي قيس هو ابن ابي حازم البجلي حذيفة هو ابن اليمان الحكم بن نافع ابو اليمان الحمصي شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عبد الله بن محمد المسندي عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري معمر هو ابن راشد

حل اللغات وتر على بناء المفعول اي سلب واخذ مغر بفتح السين غلمة جمع غلام من اوزان جمع القلة دخن اي دخان الهدى الطريقة والهيئة دعاة جمع داع كقضاة جمع قاض دجالون من الدجل وهو التمويه التغطية الرمية بفتح الراء

لـه قوله على نعت النبي صلعم الذي نعته يريد ما تقدم من كونه اسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة الى آخره ١٢ ف لـه قوله فان الحرب خدعة بضم المعجمة وسكون المهملة ويجوز ضم فسكون وضم ففتح كهمزة وفتحهما جمع خادع وكسر فسكون فهي خمسة وكون بالتورية ويخلف الوعد وذلك من المستثنى الجائز المخصوص من المحرم الماذون فيه رفقا بالعباد وليس للعقل في تحريمه ولا تحليله اثر انما هو الى الشارع قاله القسطلاني وفي الخير الجاري والظاهر اباحة حقيقة الكذب في الحرب لكن المراد التعريض انتهى ١٢ لـه قوله حدثاء الاسنان . اي صغار ها وسفهاء الاحلام اي ضعفاء العقول قوله يقولون من خير قول البرية اي من القرآن كما في حديث ابي سعيد الذي قبله يقرؤن القرآن كذا في الفتح قال الكرماني وهو كما قال الخوارج لا حكم الا لله في قضية التحكيم وكانت كلمة حق لكن ارادوا بها باطلا انتهى ١٢ لـه قوله لا يجاوز ايمانهم حناجرهم . الحنجرة الحلقوم مجرى النفس والتجاوز يحتمل الصعود والحدور اي لا يرفعها الله بالقبول ولا يصل الى قلوبهم كذا في المجمع ١٢ لـه قوله فيجاء الاكثر بالجيم وقال عياض ...

الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم واشهد ان علي بن ابي طالب قاتلهم وانا معه فامر بذلك الرجل فالتمس فاتي به حتى نظرت اليه على نعت النبي صلى الله عليه وسلم الذي نعته حدثنا محمد بن كثير انا سفيٰن عن الاعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال قال علي اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان اخر من السماء احب الي من ان اكذب عليه واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحرب خدعة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ياتي في اخر الزمان قوم حدثاء الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من خير قول البرية يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيمة حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن اسمعيل ثنا قيس عن خباب بن الارت قال شكونا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا الا تستنصر لنا الا تدعو الله لنا قال كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الارض فيجعل فيها فيجاء بالمنشار فيوضع على راسه فيشق باثنين وما يصده ذلك عن دينه ويمشط بامشاط الحديد ما دون لحمه من عظم وعصب وما يصده ذلك عن دينه والله ليتمن هذا الامر حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت لا يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون حدثنا علي بن عبد الله ثنا ازهر بن سعد انا ابن عون انبأني موسى بن انس عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس فقال رجل يا رسول الله انا اعلم لك علمه فاتاه فوجده جالسا في بيته منكسا راسه فقال ما شانك فقال شر كان يرفع صوته فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم فقد حبط عمله وهو من اهل النار فاتى الرجل فاخبره انه قال كذا وكذا فقال موسى بن انس فرجع المرة الاخرة ببشارة عظيمة فقال اذهب اليه فقل له انك لست من اهل النار ولكن من اهل الجنة حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن ابي اسحق سمعت البراء بن عازب قال قرا رجل الكهف وفي الدار دابة فجعلت تنفر فسلم فاذا ضبابة او سحابة غشيته فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اقرا فلان فانها السكينة نزلت للقران او تنزلت للقران حدثنا محمد بن يوسف ثنا احمد بن يزيد بن ابراهيم ابو الحسن الحراني ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول جاء ابو بكر الى ابي في منزله فاشترى منه رحلا فقال لعازب ابعث ابنك يحمله معي قال فحملته معه وخرج ابي ينتقد ثمنه فقال له ابي يا ابا بكر حدثني كيف صنعتما حين سريت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم اسرينا ليلتنا ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق لا يمر فيه احد فرفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لم تات عليها الشمس فنزلنا عنده وسويت للنبي صلى الله عليه وسلم مكانا بيدي ينام عليه وبسطت عليه فروة وقلت نم يا رسول الله وانا انفض لك ما حولك فنام وخرجت انفض ما حوله فاذا انا براع مقبل بغنمه الى الصخرة يريد منها مثل الذي اردنا فقلت له لمن انت يا غلام فقال لرجل من اهل المدينة او مكة قلت افي غنمك لبن قال نعم قلت افتحلب قال نعم فاخذ شاة فقلت انفض الضرع من التراب والشعر والقذى قال فرايت البراء يضرب احدى يديه على الاخرى ينفض فحلب في قعب كثبة من لبن ومعي اداوة حملتها للنبي صلى الله عليه وسلم يرتوي منها يشرب ويتوضا فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فكرهت ان اوقظه فوافقته حين استيقظ فصببت من الماء على اللبن حتى برد اسفله فقلت اشرب يا رسول الله قال

قوله يرتوي اي يستقي قوله حين استيقظ اي وافق اتياني وقت استيقاظه وفي بعضها حتى تانيت به حتى استيقظ قوله برد بفتح الراء وقال الجوهري بضمها فان قلت كيف شرب اللبن من الغلام ولم يكن هو مالكه قلت انه على عادة العرب انهم ياذنون للرعاة اذا مر بهم ضيف ان يسقوه او كان ذلك لصديق لهم او انه مال حربي لا امان لهم او لعلهم كانوا مضطرين كذا قاله الكرماني والله تعالى اعلم بالصواب وسياتي الحديث في مناقب ابي بكر الصديق رض ان شاء الله تعالى ١٢

اسماء الرجال محمد بن كثير بالمثلثة العبدي سفيان هو الثوري الاعمش سليمان بن مهران خيثمة ابن عبد الرحمن الكوفي سويد بن غفلة ابو امية الجعفي المخضرم محمد بن المثنى العنزي الزمن يحيى بن سعيد القطان اسمعيل بن ابي خالد البجلي قيس هو ابن ابي حازم البجلي خباب بن الارت علي بن عبد الله المديني ازهر بن سعد الباهلي السمان ابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان المزني البصري موسى بن انس بن مالك قاضي البصرة محمد بن بشار هو بندار العبدي البصري غندر لقب محمد بن جعفر المدني البصري شعبة هو ابن الحجاج بن ورد العتكي ابي اسحاق عمرو بن عبد الله

(قوله قرا رجل الكهف) لعله فرا في الصلوة والمراد بقوله فسلم اي فخرج عنها بالسلام وقال الكرماني اي دعا بالسلامة بان قال اللهم سلم او فوض الامر الى الله تعالى ورضي بحكمه او قال سلم عليك قلت والاقرب بالنظر الى قوله فاذا ضبابة هو الوجه الاول الذي ذكرت والله تعالى اعلم. وقوله فقال اقرا فلان يحتمل ان المراد ان هذا من آثار القبول فاذا ظهر آثار القبول في قراءتك فاشتغل بها واكثر منها ويحتمل ان المراد انك لا تجعل فيما بعد مثل هذا مانعا عن القراءة بل كن مستمرا عليها ان ظهر لك مثل هذا وقال النووي كان ينبغي لك ان تستمر على القراءة قلت فهذا تنديم على قطع القراءة السابقة وما ذكرناه اقرب (قوله حتى قام قائم الظهيرة) اي وقف الظل الذي يقف عادة عند الظهيرة حسب ما يرى ويظهر فان الظل عند الظهيرة لا يظهر له حركة سريعة حتى يظهر برأي العين انه واقف وهو سائر حقيقة. والله تعالى اعلم. سندي (قوله

فشرب حتى رضيت ثم قال الم يأن للرحيل قلت بلى قال فارتحلنا بعد ما مالت الشمس واتبعنا سراقة بن مالك فقلت أتينا يا رسول الله فقال لا تحزن ان الله معنا فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فارتطمت به فرسه الى بطنها أرى في جلد من الارض شك زهير فقال انى أراكما قد دعوتما على فادعوا الله لى والله لكما ان أرد عنكما الطلب فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم فنجا فجعل لا يلقى احدا الا قال قد كفيتكم ما هنا فلا يلقى احدا الا رده قال ووفى لنا

حدثنا معلى بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابى يعوده قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل على مريض يعوده قال لا بأس طهور ان شاء الله فقال له لا بأس طهور ان شاء الله فقال قلت طهور كلا بل هى حمى تفور او تثور على شيخ كبير تزيره القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذن

حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس قال كان رجل نصرانى فاسلم وقرأ البقرة وال عمران فكان يكتب للنبى صلى الله عليه وسلم فعاد نصرانيا فكان يقول ما يدرى محمد الا ما كتبت له فاماته الله فدفنوه فاصبح وقد لفظته الارض فقالوا هذا فعل محمد واصحابه لما هرب منهم نبشوا عن صاحبنا فالقوه فحفروا له فاعمقوا له فى الارض ما استطاعوا فاصبح وقد لفظته الارض فقالوا هذا فعل محمد واصحابه نبشوا عن صاحبنا لما هرب منهم فالقوه فحفروا له فاعمقوا له فى الارض ما استطاعوا فاصبح وقد لفظته الارض فعلموا انه ليس من الناس فالقوه

حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال واخبرنى سعيد بن المسيب عن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذى نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما فى سبيل الله

حدثنا قبيصة ثنا سفين عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة يرفعه قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده وذكر وقال لتنفقن كنوزهما فى سبيل الله

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن عبد الله بن ابى حسين ثنا نافع بن جبير عن ابن عباس قال قدم مسيلمة الكذاب على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فجعل يقول ان جعل لى محمد الامر من بعده تبعته وقدمها فى بشر كثير من قومه فاقبل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت بن قيس بن شماس وفى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد حتى وقف على مسيلمة فى اصحابه فقال لو سألتنى هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله وانى لأراك الذى أريت فيك ما رأيت فاخبرنى ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رأيت فى يدى سوارين من ذهب فاهمنى شأنهما فاوحى الى فى المنام ان انفخهما فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين يخرجان بعدى فكان احدهما العنسى والاخر مسيلمة صاحب اليمامة

حدثنا محمد بن العلاء ثنا حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابى بردة عن جده ابى بردة عن ابى موسى أراه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال رأيت فى المنام انى اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلى الى انها اليمامة او هجر فاذا هى المدينة يثرب ورأيت فى رؤياى انى هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين يوم احد ثم هززته اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين ورأيت فيها بقرا والله خير فاذا هم المؤمنون يوم احد واذا الخير ما جاء الله به

اسماء الرجال: معلى بن اسد العمى البصرى عبد العزيز بن المختار الدباغ الانصارى خالد هو ابن مهران الحذاء عكرمة مولى ابن عباس ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعدى البصرى عبد الوارث بن سعيد البصرى رجل نصرانى لم يسم وفى مسلم انه من بنى النجار يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى الليث هو ابن سعد الامام يونس هو ابن يزيد الايلى ابن شهاب الزهرى سعيد بن المسيب بن حزن المخزومى قبيصة بن عقبة السوائى الكوفى عبد الملك بن عمير القرشى نسبة الى فرس له سابق جابر بن سمرة السوائى الصحابى ابن الصحابى ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصى شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى حسين النوفلى نافع بن جبير بن مطعم النوفلى محمد بن العلاء بن كريب الهمدانى الكوفى حماد بن اسامة ابو اسامة القرشى مولاهم الكوفى ابى بردة الحارث او عامر بن موسى الاشعرى ابى موسى عبد الله بن قيس

حل اللغات: سراقة بضم السين المهملة وتخفيف الراء اتينا بلفظ المجهول ارتطمت اى غاصت قوائمها فى الارض ارى بضم الهمزة اظن جلد بفتح الجيم واللام وهو الصلب من الارض تفور او تثور معناهما واحد اى تغلى

۱؎ قوله بعد يوم بدر۔ قال القاضي ضبطناه والله خير برفع الهاء والراء على المبتدأ والخبر وبعد يوم بدر بالضم د ال بعد ونصب يوم قال وروي بنصب الدال ومعناه ما جاء الله به بعد بدر الثانية من تثبيت قلوب المؤمنين لان الناس قد جمعوا لهم وخوفوهم فزادهم ذلك ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل وتفرق العدو عنهم هيبة لهم قال وقالوا معنى والله خير ثواب الله خير اي صنع الله بالمقتولين خير لهم من بقائهم في الدنيا قال والاولى قول من قال انه من جملة الرؤيا وانها كلمة سمعها في الرؤيا عند رؤياه البقر بدليل تاويله لها بقوله صلى الله عليه وسلم فاذا الخير ما جاء الله به ۱۲ كرماني ۲؎ قوله سيدة نساء اهل الجنة۔ فان قلت فهي افضل من خديجة وعائشة قلت المسألة مختلف فيها ولكن اللازم من الحديث ذلك الا ان يقال ان الرواية بالشك والمتبادر الى الذهن من لفظ المؤمنين غير النبي عرفا وايضا دخول المتكلم في عموم كلامه مختلف فيه عند الاصوليين قاله الكرماني ۳؎ قوله في شكواه۔ اي في مرضه الذي قبض فيه ثم اختلف الحديثان في سبب ضحكها ورجح حديث مسروق لاشتماله على زيادة ليست في حديث عروة وهي كونها سيدة نساء اهل الجنة كذا في القسطلاني قال صاحب الخير الجاري ورجح في الفتح رواية مسروق على رواية عروة انتهى قال الكرماني فان قلت جعل الاولية في اللحوق في الحديث السابق علة للبكاء وههنا علة الضحك قلت البكاء مرتب على المركب من حضور الاجل واولية اللحوق او على الجزء الاول منه فان قلت الضحك ههنا مترتب على كونها اول اللاحقات وثمه على كونها سيدة النساء قلت قد يترتب على الامرين جميعا وعلى كل واحد منها وفيه ايثارهم الآخرة وسرورهم بالانتقال اليها والخلاص من الدنيا وفيه معجزتان الاخبار ببقائها بعده وثانيهما انها اول اهله لحوقا به وقد كان كذلك ۱۲ ۴؎ قوله يدني ابن عباس۔ اي يقربه من نفسه ۱۲ مجمع ۵؎ قوله مثله۔ اي في العمر وغرضه انا شيوخ وهو شاب فلم تقدم علينا فقال اقربه واقدمه من جهة علمه ۱۲ ک مجمع۔ ۶؎ قوله اجل رسول الله صلعم۔ اي مجيء النصر والفتح ودخول الناس في الدين علامة وفات رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر الله رسوله بذلك كذا في ک قال البيضاوي لعل ذلك لدلالتها على تمام الدعوة وكمال امر الدين ولهذا سميت سورة التوديع ۱۲ ۷؎ قوله حنظلة۔ بفتح المهملة والمعجمة وسكون النون بينهما ابن ابي عامر وهو معروف بغسيل الملائكة قالوا لما استشهد باحد قال النبي صلعم مات حنظلة ان غسلته الملائكة فسألوا امرأته فقالت سمع هيعة وهو جنب فلم يتأخر للاغتسال وفي بعض النسخ حنظلة ابن الغسيل بزيادة لفظ الابن وهو صحيح لكن يشترط ان يرفع الابن على انه صفة لعبد الرحمن وهو مشتهر بابن الغسيل ۱۲ ک ۸؎ قوله بمنزلة الملح۔ وجه التشبيه الاصلاح بالقليل دون الافساد بالكثير كما في قولهم النحو في الكلام كالملح في الطعام او كونه قليلا بالنسبة الى سائر اجزاء الطعام ۱۲ ک ۹؎ قوله يضر فيه قوما۔ اي مسيئين وينفع فيه آخرين صفة كاشفة قوله فليقبل۔ اي المتولي منكم كذا في المرقات ۱۲ ۱۰؎ قوله بين فئتين۔ اي طائفتين وقد كان كذلك اذ بسبب صلحه مع معاوية انصلح حال طائفته وطائفة معاوية جميعا ۱۲ ک ۱۱؎ قوله نعى جعفرا هو ابن ابي طالب الملقب بذي الجناحين وزيدا هو ابن حارثة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اخبر بقتل جعفر وزيد بموته قبل ان يجيء خبرهما وهذا من علامات النبوة وسيأتي بيانه في غزوة موتة كذا في العيني ۱۲ ۱۲؎ قوله من انماط۔ بفتح همزة جمع نمط بفتحتين ظهارة الفراش ويطلق على بساط لطيف له خمل كذا في المجمع ۱۲ ۱۳؎ قوله فتقول الخ حاصله انه وجدت الانماط في دارنا كما اخبر عليه الصلوة والسلام كذا في الخير الجاري قال في الفتح وفي استدلالها على جواز اتخاذ الانماط باخباره صلى الله عليه وسلم بانها ستكون نظر لان الاخبار بان الشيء سيكون لا يقتضي اباحته الا ان استند المستدل بها على التقرير فيقول اخبر الشارع بانه سيكون ولم ينه عنه فكانه اقره انتهى ۱۲

ص۔ اي في قوله نساء المؤمنين لكنه لم يدخل فيه نساء النبي صلعم

من الخير وثواب الصدق الذي آتانا الله بعد يوم بدر حدثنا ابو نعيم ثنا زكريا عن فراس عن عامر الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت اقبلت فاطمة تمشي كان مشيتها مشي النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مرحبا بابنتي ثم اجلسها عن يمينه او عن شماله ثم اسر اليها حديثا فبكت فقلت لها لم تبكين ثم اسر اليها حديثا فضحكت فقلت ما رأيت كاليوم فرحا اقرب من حزن فسألتها عما قال فقالت ما كنت لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فسألتها عما قال فقالت اسر الي ان جبرئيل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة وانه عارضني العام مرتين ولا اراه الا حضر اجلي وانك اول اهل بيتي لحاقا بي فبكيت فقال اما ترضين ان تكوني سيدة نساء اهل الجنة او نساء المؤمنين فضحكت لذلك حدثنا يحيى بن قزعة ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عروة عن عائشة قالت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه الذي قبض فيه فسارها بشيء فبكت ثم دعاها فسارها فضحكت قالت فسألتها عن ذلك فقالت سارني النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرني انه يقبض في وجعه الذي توفي فيه فبكيت ثم سارني فاخبرني اني اول اهل بيته اتبعه فضحكت

حدثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان عمر بن الخطاب يدني ابن عباس فقال له عبد الرحمن بن عوف ان لنا ابناء مثله فقال انه من حيث تعلم فسأل عمر ابن عباس عن هذه الآية اذا جاء نصر الله والفتح فقال اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه اياه قال ما اعلم منها الا ما تعلم

حدثنا ابو نعيم ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن حنظلة بن الغسيل ثنا عكرمة عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه بملحفة وقد عصب راسه بعصابة دسماء حتى جلس على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فان الناس يكثرون ويقل الانصار حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام فمن ولي منكم شيئا يضر فيه قوما وينفع فيه آخرين فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم فكان آخر مجلس جلس فيه النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا عبد الله بن محمد ثنا يحيى بن آدم ثنا حسين الجعفي عن ابي موسى عن الحسن عن ابي بكرة قال اخرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم الحسن فصعد به على المنبر فقال ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين

حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى جعفرا وزيدا قبل ان يجيء خبرهما وعيناه تذرفان حدثنا عمرو بن عباس ثنا ابن مهدي ثنا سفين عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم هل لكم من انماط قلت وانى يكون لنا الانماط قال اما انه سيكون لكم الانماط فانا اقول لها يعني امرأته اخري عني انماطك فتقول الم يقل النبي صلى الله عليه وسلم انها ستكون لكم الانماط فادعها حدثنا احمد بن اسحق ثنا عبيد الله بن موسى ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود قال انطلق سعد بن معاذ معتمرا قال فنزل على امية بن خلف ابي صفوان وكان امية اذا انطلق الى الشام فمر بالمدينة نزل على سعد فقال امية لسعد انتظر حتى اذا انتصف النهار وغفل الناس انطلقت فطفت فبينا سعد يطوف اذا ابو جهل فقال من هذا الذي يطوف بالكعبة فقال سعد

ثني — فيها — الذي — به — ثني — خبرهم ثني — انها — الا

اسماء الرجال

ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي زكريا ابن ابي زائدة الهمداني الكوفي عامر هو ابن شراحيل الشعبي مسروق هو ابن الاجدع بن مالك الهمداني يحيى بن قزعة الحجازي المدني المؤذن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف عروة هو ابن الزبير بن العوام محمد بن عرعرة ابن البرند بن النعمان السامي القرشي البصري شعبة هو ابن الحجاج العتكي ابي بشر جعفر بن ابي وحشية سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي ابو نعيم الفضل بن دكين الكوفي عكرمة مولى ابن عباس عبد الله بن محمد المسندي يحيى بن آدم الكوفي صاحب الثوري الحسين بن علي بن الوليد الجعفي الكوفي ابي موسى اسرائيل بن موسى البصري ابي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي سليمان بن حرب الواشحي حماد بن زيد بن درهم الجهضمي البصري ايوب بن ابي تيمة السختياني حميد بن هلال البصري عمرو بن عباس بالموحدة ابو عثمان البصري ابن مهدي عبد الرحمن الازدي البصري سفيان الثوري هو ابن سعيد محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير التيمي المدني جابر هو ابن عبد الله الانصاري احمد بن اسحاق بن الحسين السلمي الرمادي عبيد الله بن موسى بضم العين مصغرا ---- ابن باذام العبسي الكوفي اسرائيل بن يونس السبيعي يروي عن جده ابي اسحاق عمرو ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عمرو بن ميمون الازدي الكوفي ادرك الجاهلية ۱۲

حل اللغات

فراس بكسر الفاء وخفة الراء ابن يحيى اسر سرگوشی کرد لا فشي من الافشاء وهو الاظهار لا اسراره اي لا اظنه في شكواه اي في مرضه عرعرة بفتح المهملتين وسكون الراء الاولى ابو بشر بكسر الباء الموحدة واسمه جعفر يدني اي يقرب عصب اي ربط۔ دسماء اي سوداء فئتين اي طائفتين جعفر هو ابن ابي طالب الملقب بذي الجناحين تذرفان بالذال المعجمة والراء المكسورة يعني تسيلان دمعا انماط جمع نمط بفتحات وهو بساط له خمل ۱۲

ثم سارني فاخبرني اني اول اهل بيته اتبعه فضحكت) لعله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر لها هذه البشارة مرتين مرة ضمها الى خبر الوفاة فغلب عليها ذلك الخبر فبكت ومرة ضمها الى البشارة بالسيادة فصار كل من البشارتين سبب الضحك وعلى هذا يحصل التوفيق بين هذه الرواية والرواية السابقة غاية الامر انه يلزم ان يكون في كل من الروايتين احتصار وهو غير مستبعد فافهم (قوله فسأل عمر ابن عباس عن هذه الآية الخ) اي اظهر العلمه بين الناس وعذره في التقديم بانه وان كان صغيرا لكنه يستحق التقديم لكمال علمه ووفور فضله ولما كان هذا الكمال مما حصل له بدعاءه صلى الله تعالى عليه وسلم له بالعلم والفقه في غيره وانه ذكر المصنف هذا الحديث في باب علامات النبوة وهذا ان شاء الله تعالى اوجه مما قال العيني: مطابقة هذا الحديث للترجمة في قوله اعلمه اياه اي اعلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اس	حاشية السندي

انا سعد فقال ابو جهل تطوف بالكعبة امنا وقد اويتم محمدا واصحابه فقال نعم فتلاحيا بينهما فقال امية لسعد لا ترفع صوتك على ابي الحكم فانه سيد اهل الوادي ثم قال سعد والله لئن منعتني ان اطوف بالبيت لاقطعن متجرك بالشام قال فجعل امية يقول لسعد لا ترفع صوتك فجعل يمسكه فغضب سعد فقال دعنا عنك فاني سمعت محمدا صلى الله عليه وسلم يزعم انه قاتلك قال اياي قال نعم قال والله ما يكذب محمد اذا حدث فرجع الى امراته فقال اما تعلمين ما قال لي اخي اليثربي قالت وما قال قال زعم انه سمع محمدا يزعم انه قاتلي قالت فوالله ما يكذب محمد قال فلما خرجوا الى بدر وجاء الصريخ قالت له امراته اما ذكرت ما قال لك اخوك اليثربي قال فاراد ان لا يخرج فقال له ابو جهل انك من اشراف الوادي فسر بنا يوما او يومين فسار معهم فقتله الله **حدثنا** عبد الرحمن بن شيبة انا عبد الرحمن بن المغيرة عن ابيه عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت الناس مجتمعين في صعيد فقام ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي بعض نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها عمر فاستحالت بيده غربا فلم ار عبقريا في الناس يفري فريه حتى ضرب الناس بعطن وقال همام سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فنزع ابو بكر ذنوبين **حدثنا** عباس بن الوليد النرسي ثنا معتمر قال سمعت ابي ثنا ابو عثمان قال انبئت ان جبرئيل اتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده ام سلمة فجعل يتحدث ثم قام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لام سلمة من هذا او كما قال قالت هذا دحية فقالت ام سلمة ايم الله ما حسبته الا اياه حتى سمعت خطبة نبي الله صلى الله عليه وسلم يخبر جبرئيل او كما قال قال فقلت لابي عثمان ممن سمعت هذا قال من اسامة بن زيد

بسم الله الرحمن الرحيم ○

باب قول الله تعالى يعرفونه كما يعرفون ابناءهم وان فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون **حدثنا** عبد الله بن يوسف انا مالك بن انس عن نافع عن عبد الله بن عمر ان اليهود جاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان رجلا منهم وامراة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة في شان الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون فقال عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع احدهم يده على اية الرجم فقرا ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم فقالوا صدق يا محمد فيها اية الرجم فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال عبد الله فرايت الرجل يحني على المراة يقيها الحجارة **باب** سؤال المشركين ان يريهم النبي صلى الله عليه وسلم اية فاراهم انشقاق القمر **حدثنا** صدقة بن الفضل انا ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله ابن مسعود قال انشق القمر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم شقتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشهدوا **حدثنا** عبد الله ابن محمد ثنا يونس ثنا شيبان عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ح وقال لي خليفة ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن انس انه حدثهم ان اهل مكة سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يريهم اية فاراهم انشقاق القمر **حدثنا** خلف بن خالد القرشي ثنا بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس ان القمر انشق في زمان النبي صلى الله عليه وسلم

اسماء الرجال سعد بن معاذ الانصاري الاشهلي امية بن خلف كنيته ابو صفوان عبد الرحمن بن شيبة هو عبد الرحمن بن عبد الملك بن محمد بن شيبة ابو بكر الحزامي

قد ذكرنا صحة قول السفار برؤية ذلك والآخر لم ينقل الينا عن اهل الارض انهم رصدوه تلك الليلة فلم يروه انشق ولو نقل الينا عمن لا يجوز نقله لشدة تهمته في الكذب لما كانت علينا حجة اذ ليس القمر في حد واحد لجميع اهل الارض فقد يطلع على قوم قبل ان يطلع على آخرين وقد يحول بين قوم وبينه سحاب وجبال ولهذا تحدث الكسوفات في بعض البلاد دون بعض وفي بعضها جزئية وفي بعضها كلية وفي بعضها لا يعرفها الا المدعون بعلمها ذلك تقدير العزيز العليم انتهى والله اعلم بالصواب قال ابن عبد البر قد روى حديث انشقاق القمر جماعة كثيرة من الصحابة وروى ذلك عنهم امثالهم من التابعين ثم نقله عنهم الجم الغفير الى ان انتهى الينا تايدا بالآية الكريمة وفي المجمع قال القاضي اجمع المفسرون واهل السنة على وقوعه قلت وفيه نظر وقد قيل بانه سينشق عند مجئ الساعة انتهى وفي المرقاة قال الزجاج زعم قوم عدلوا عن القصد وما عليه اهل العلم ان تاويله ان القمر ينشق يوم القيامة والامر بين في اللفظ بقوله تعالى وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر فكيف يكون هذا يوم القيامة انتهى لان الكفار لا يقولون ذلك يوم القيامة ١٢ لمعات

سفيان الهلالي ابن ابي نجيح كبرا عبد الله بن يسار المكي مجاهد هو ابن جبر ابي معمر عبد الله بن سخبرة الكوفي عبد الله بن محمد المسندي يونس بن محمد المؤدب شيبان بن عبد الرحمن النحوي قتادة بن دعامة خليفة بن خياط يزيد بن زريع مصغرا البصري سعيد هو ابن ابي عروبة

عباس ان هذه السورة في اجله عليه الصلوة والسلام وهو اخبار قبل وقوعه فوقع كما قال اذا الظاهر ان معنى قوله اعلمه اياه اعلم الله تعالى الاجل نبه بانزال السورة عليه لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اعلم ابن عباس ان هذه السورة اجلي والله تعالى اعلم اه سندي (قوله المريقل للنبي صلى الله عليه وسلم انها ستكون لكم الانماط) تريد ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قد بشر بوجود الانماط لنا و البشارة بها تدل على ان اتخاذها مباح غير مضر لنا فلا وجه لقول الحافظ ان الاخبار بانها ستكون لا يدل على الاباحة فكيف استدلت به على الاباحة لان هذا الاخبار من بشارة والله تعالى اعلم (قوله حتى اذا انتصف النهار وغفل الناس انطلقت فطفت) بضم التاء على صيغة المتكلم كما في الاصول المعتمدة وهو من كلام امية كما يقتضيه السياق و المعنى انطلقت وطفت معك وقال القسطلاني من كلام سعد وقال

باب حدثنا محمد بن المثنى ثنا معاذ ثنى ابى عن قتادة ثنا انس ان رجلين من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم خرجا من عند النبى صلى الله عليه وسلم فى ليلة مظلمة ومعهما مثل المصباحين يضيئان بين ايديهما فلما افترقا صار مع كل واحد منهما واحد حتى اتى اهله حدثنا عبد الله بن ابى الاسود ثنا يحيى عن اسمعيل ثنا قيس قال سمعت المغيرة بن شعبة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لايزال ناس من امتى ظاهرين حتى ياتيهم امر الله وهم ظاهرون حدثنا الحميدى ثنا الوليد ثنى ابن جابر ثنى عمير بن هانى انه سمع معاوية يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لايزال من امتى امة قائمة بامر الله لايضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتى امر الله وهم على ذلك قال عمير بن هانى فقال مالك بن يخامر قال معاذ وهم بالشام فقال معاوية هذا مالك يزعم انه سمع معاذا يقول وهم بالشام حدثنا على ابن عبد الله ثنا سفين ثنا شبيب بن غرقدة قال سمعت الحى يحدثون عن عروة هو البارقى ان النبى صلى الله عليه وسلم اعطاه دينارا يشترى له به شاة فاشترى له به شاتين فباع احدهما بدينار فجاءه بدينار وشاة فدعا له بالبركة فى بيعه فكان لو اشترى التراب لربح فيه قال سفين كان الحسن بن عمارة جاءنا بهذا الحديث عنه قال سمعه شبيب من عروة فاتيته فقال شبيب انى لم اسمعه من عروة قال سمعت الحى يخبرونه عنه ولكن سمعته يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الخير معقود بنواصى الخيل الى يوم القيمة قال ولقد رأيت فى داره سبعين فرسا قال سفين يشترى له شاة كانها اضحية حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرنى نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيمة حدثنا قيس بن حفص ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن ابى التياح قال سمعت انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم الخيل معقود فى نواصيها الخير حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الخيل ثلثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذى له اجر فرجل ربطها فى سبيل الله فاطال لها فى مرج او روضة فما اصابت فى طيلها من المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت ارواثها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت ولم يرد ان يسقيها كان ذلك له حسنات ورجل ربطها تغنيا وسترا وتعففا ولم ينس حق الله فى رقابها وظهورها فهى له كذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لاهل الاسلام فهى وزر وسئل النبى صلى الله عليه وسلم عن الحمر فقال ما انزل على فيها الا هذه الاية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره حدثنا على بن عبد الله ثنا سفين ثنا ايوب عن محمد سمعت انس بن مالك يقول صبح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بكرة وقد خرجوا بالمساحى فلما راوه قالوا محمد والخميس واحالوا الى الحصن يسعون فرفع النبى صلى الله عليه وسلم يديه وقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال ابو عبد الله دع فرفع يديه فانى اخشى ان لاتكون محفوظا وان كان فيه فرفع يديه فانه غريب حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا ابن ابى فديك عن ابن ابى ذئب عن المقبرى عن ابى هريرة

قال قلتُ يارسول الله انى سمعتُ منك حديثاً كثيراً فانساه قال ابسُط رداءَك فبسطتُهُ فغرف بيدَيه فيه ثم قال ضُمَّهُ فضممتُهُ فما نسيتُ حديثاً بعدُ ٭ بسم الله الرحمن الرحيم

بابُ فضائلِ أصحابِ النبي صلى الله عليه وسلم

ومن صحبَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم اوراٰه من المسلمين فهو من اصحابه حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفين عن عمرو قال سمعتُ جابر بن عبد الله يقول ثنا ابو سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي على الناس زمانٌ فيغزو فئام من الناس فيقال هل فيكم من صاحبَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيُفتح لهم ثم ياتي على الناس زمانٌ فيغزو فئام من الناس فيقال هل فيكم من صاحبَ اصحابَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيُفتح لهم ثم ياتي على الناس زمانٌ فيغزو فئام من الناس فيقال هل فيكم من صاحب من صاحب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيُفتح لهم حدثنا اسحاق بن راهويه ثنا النضر انا شعبة عن ابي جمرة سمعتُ زهدم بن مُضرِّب سمعتُ عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمرانُ فلا ادري اذكر بعد قرنه مرتين او ثلاثا ثم ان بعدكم قوما يشهدون ولا يُستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السِّمن حدثنا محمد بن كثير انا سفين عن منصور عن ابراهيم عن عَبيدة عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قومٌ تسبق شهادةُ احدهم يمينه ويمينُه شهادتَه قال قال ابراهيم وكانوا يضربوننا على الشهادة والعهد ونحن صغار

بابُ مناقبِ المهاجرين وفضلهم منهم ابوبكر عبد الله بن ابي قحافة التيمي

وقول الله عزوجل للفقراء المهاجرين الاٰية وقال الله تعالى الا تنصروه فقد نصره الله الاٰية قالت عائشة وابو سعيد وابن عباس وكان ابوبكر مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار حدثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء قال اشترى ابوبكر من عازب رحلاً بثلاثة عشر درهما فقال ابوبكر لعازب مُر البراءَ فليحمل اليَّ رحلي فقال عازبٌ لا حتى تحدثنا كيف صنعتَ انت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرجتما من مكة والمشركون يطلبونكم قال ارتحلنا من مكة فاحيينا او سرينا ليلتنا ويومنا حتى اظهرنا وقام قائم الظهيرة فرميتُ ببصري هل ارى من ظلٍّ فاٰوي اليه فاذا صخرةٌ اتيتُها فنظرتُ بقيةَ ظلٍّ لها فسويتُه ثم فرشتُ للنبي صلى الله عليه وسلم فيه ثم قلتُ له اضطجع يا نبي الله فاضطجع النبي صلى الله عليه وسلم ثم انطلقتُ انظر ما حولي هل ارى من الطلب احدا فاذا انا براعي غنمٍ يسوق غنمه الى الصخرة يريد منها الذي اردنا فسالتُه فقلتُ لمن انت يا غلام قال لرجل من قريش سماه فعرفتُه فقلتُ فهل في غنمك من لبنٍ قال نعم قلتُ فهل انت حالبٌ لبناً قال نعم فامرتُه فاعتقل شاةً من غنمه ثم امرتُه ان ينفض ضرعها من الغبار ثم امرتُه ان ينفض كفيه فقال هكذا ضرب احدى كفيه بالاخرى فحلب لي كُثبةً من لبن وقد جعلتُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم اِداوةً على فمها خرقةٌ فصببتُ على اللبن حتى برد اسفلُه فانطلقتُ به الى النبي صلى الله عليه وسلم فوافقتُه قد استيقظ فقلتُ اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيتُ ثم قلتُ قد اٰن الرحيلُ يا رسول الله قال بلى فارتحلنا والقوم يطلبوننا فلم يدركنا احدٌ منهم غير سراقة بن مالك بن جعشم على فرسٍ

(قوله ومن صحب النبي صلى الله عليه وسلم او راٰه من المسلمين فهو من اصحابه) ينبغي ان يراد بالرؤية اللقاء ليعم الاعمى والله تعالى اعلم۔ سندی (قوله خير امتي قرني) قال القسطلاني هذا صريح في ان الصحابة افضل من التابعين وان التابعين افضل من تابعي التابعين وهذا مذهب الجمهور انتهى قلت في صراحة الحديث فيما ذكر بحث ظاهر لان خيرية القرن لا تستلزم خيرية كل واحد من احاده كيف وقد كان في القرن اهل النفاق وايضا لم يقل احد بان كل تابعي افضل ممن بعده وكل من تبع التابعي خير مما بعده فافهم والله تعالى اعلم (قوله يشهدون ولا يستشهدون) كان المراد انه لا يطلب منهما الشهادة لعلم الناس انه لا

۱؎ قوله الله ثالثهما ای ناصرهما ومعينهما والا فالله ثالث كل اثنين ۱۲ لمع ۲؎ قوله سدوا الابواب الخ وصله المصنف فی الصلوة بلفظ سد والاعن كل خوخة فكانه ذكره بالمعنى قال فی الفتح ۱۲ ۳؎ قوله اعلمنا حيث فهم انه رسول الله صلعم قال فی الفتح وفی رواية مالك وكان ابو بكر هو اعلمنا به ای بالنبی عليه السلام او بالمراد من الكلام المذكور ۱۲ ۴؎ قوله ان من آمن الناس بزيادة من وابا بكر بالنصب للاكثر ولبعضهم ابو بكر بالرفع وقد قيل ان الرفع خطأ والصواب النصب لانه اسم ان ووجه الرفع بتقدير ضمير الشان ای انه والجار والمجرور بعده خبر مقدم وابو بكر مبتدأ او على ان مجموع الكنية اسم فلا يعرب او تقع فيها من الاداة او ان من زائدة على رای الكسائی وقال ابن برى يجوز الرفع اذا جعلت من صفة لشئ محذوف تقديره ان رجلا او انسانا من امن الناس فيكون اسم ان محذوفا والجار والمجرور فی موضع الصفة وقوله ابو بكر الخبر ۵؎ قوله امن افعل تفضيل من المن بمعنى العطاء والبذل يعنى ان ابذل الناس لنفسه وماله لا من المنة التی تفسد الصنيعة قاله فی الفتح وفی المجمع ولا منة لاحد عليه بل له المنة على الامة قاطبة ۱۲

الدمشقی صدقة بن خالد الاموی مولاهم الدمشقی زيد بن واقد الدمشقی بسر بن عبيد الله الحضرمی الشامی عائذ الله ابی ادريس بن عبد الله الخولانی ابو الدرداء عويمر مصغرا ابن زيد بن قيس الانصاری ۱۲

لهٗ فقلتُ هٰذا الطلبُ قد لحقنا يا رسول الله فقال لا تحزنْ انَّ اللهَ معنا ۲ حدثنا محمد بن سنان حدثنا همام عن ثابت عن انس عن ابی بكر قال قلتُ للنبی صلی الله عليه وسلم وانا فی الغار لو انَّ احدهم نظر تحت قدميه لابصرنا فقال ما ظنُّك يا ابا بكر باثنين اللهُ ثالثهما باب قول النبی صلی الله عليه وسلم سدُّوا الابوابَ الا بابَ ابی بكر قاله ابنُ عباس عن النبی صلی الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابو عامر حدثنا فليح حدثنی سالم ابو النضر عن بسر ابن سعيد عن ابی سعيد الخدری قال خطب رسولُ الله صلی الله عليه وسلم الناسَ قال ان اللهَ خيَّر عبداً بين الدنيا وبين ما عندهٗ فاختار ذلك العبدُ ما عند الله قال فبكى ابو بكر فتعجَّبنا لبكائه ان يخبر رسولُ الله صلی الله عليه وسلم عن عبدٍ خُيِّر فكان رسولُ الله صلی الله عليه وسلم هو المخيَّرَ وكان ابو بكر هو اعلمَنا فقال رسولُ الله صلی الله عليه وسلم انَّ مِن امَنِّ الناس عليَّ فی صحبته وماله ابو بكر ولو كنتُ متخذاً خليلاً غيرَ ربی لاتخذتُ ابا بكرٍ ولكن اخوّة الاسلام ومودّته لا يُبقَيَنَّ فی المسجد بابٌ الا سُدَّ الا بابَ ابی بكر باب فضل ابی بكر بعد النبی صلی الله عليه وسلم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمن عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال كنا نُخيِّر بين الناس فی زمان رسول الله صلی الله عليه وسلم فنخيِّر ابا بكر ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان باب قول النبی صلی الله عليه وسلم لو كنتُ متخذاً خليلاً قاله ابو سعيد حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا وهيب حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبی صلی الله عليه وسلم قال لو كنتُ متخذاً من امتی خليلاً لاتخذتُ ابا بكر ولكن اخی وصاحبی حدثنا معلى ابن اسد وموسى بن اسمٰعيل قالا حدثنا وهيب عن ايوب وقال لو كنتُ متخذاً خليلاً لاتخذتُه خليلاً ولكن اخوّة الاسلام افضل حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوهاب عن ايوب مثله حدثنا سليمن بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن ابی مليكة قال كتب اهل الكوفة الى ابن الزبير فی الجدّ فقال اما الذی قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لو كنتُ متخذاً من هذه الامة خليلاً لاتخذتُه انزله ابا يعنی ابا بكر باب حدثنا الحميدی ومحمد بن عبيد الله قالا حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال اتت امرأة الى النبی صلی الله عليه وسلم فامرها ان ترجع اليه قالت ارأيت ان جئتُ ولم اجدك كانها تقول الموت قال ان لم تجديني فأتی ابا بكر حدثنا احمد بن ابی الطيب حدثنا اسمٰعيل بن مجالد حدثنا بيان بن بشر عن وبرة بن عبد الرحمن عن همام قال سمعت عماراً يقول رأيتُ رسولَ الله صلی الله عليه وسلم وما معه الا خمسة اعبد وامرأتان وابو بكر حدثنا هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد حدثنا زيد بن واقد عن بسر بن عبيد الله عن عائذ الله ابی ادريس عن ابی الدرداء قال كنتُ جالساً عند النبی صلی الله عليه وسلم اذ اقبل ابو بكر آخذاً بطرف ثوبه حتى ابدى عن ركبته فقال النبی صلی الله عليه وسلم اما صاحبكم فقد غامر فسلّم فقال انی كان بينی وبين ابن الخطاب شیءٌ فاسرعتُ اليه ثم ندمتُ فسألتُه ان يغفر لی فابى علیَّ فاقبلتُ اليك فقال يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثاً ثم ان عمر ندم فاتى منزل ابی بكر فسأل أثَمَّ ابو بكر قالوا لا فاتى النبی صلی الله عليه وسلم فجعل وجه النبی صلی الله عليه وسلم يتمعّر حتى اشفق ابو بكر فجثا على ركبتيه فقال يا رسول الله والله انا كنتُ اظلم

قوله حتى اشفق ابو بكر ای خاف ان ينال عمر من رسول الله صلی الله عليه وسلم ما يكرهه كذا فی القسطلانی ۱۲ **اسماء الرجال** محمد بن سنان العوقی همام بن يحيى بن دينار العوذی ثابت بن اسلم البنانی انس بن مالك باب قول النبی صلعم الخ قاله ابن عباس فيما وصله المؤلف فی باب الخوخة والممر من كتاب الصلوة بمعناه عبد الله بن محمد السندی ابو عامر عبد الملك بن عمرو العقدی فليح مصغرا ابن سليمان الخزاعی سالم هو ابن ابی امية ابو النضر مولى عمر بن عبيد الله باب فضل ابی بكر الصديق رض عبد العزيز بن عبد الله الاويسی سليمان بن بلال التيمی يحيى بن سعيد الانصاری نافع مولى ابن عمر باب قول النبی لو كنت الخ مسلم بن ابراهيم الفراهيدی الازدی مولاهم وهيب بن خالد بن عجلان البصری ايوب السختيانی عكرمة مولى ابن عباس معلى بن اسد العمی البصری موسى بن اسمٰعيل التبوذكی وهيب هو ابن خالد ايوب السختيانی قتيبة بن سعيد الثقفی عبد الوهاب الثقفی ايوب السختيانی سليمان بن حرب الواشحی حماد بن زيد بن درهم الجهضمی ايوب لم يذكر فی هذه الصفحة ابن الزبير عبد الله

شهادة عندهم فهو كناية عن الكذب والله تعالى اعلم (قوله ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه الخ) ای ان الناس لا يصدقونهم لاكثارهم الكذب فيحتاجون فيه الى اليمين فياتون باليمين اما قبل الشهادة او بعدها ليصدقهم الناس فی شهادتهم (قوله باثنين الله ثالثهما) ای بالعون والنصر لا لمجرد الاطلاع على الاحوال فلا يرد ان كل اثنين كذلك لقوله تعالى: ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم الى قوله الا هو معهم لان ذلك بالنظر الى الاطلاع على الاحوال والمراد ههنا المعية بالعون والنصر والله تعالى اعلم سندی (قوله ولكن اخوة الاسلام افضل) ای الاكتفاء باخوة الاسلام افضل من ارتكاب اتخاذ غير الله خليلا فتركت الاتخاذ واكتفيت باخوة والله تعالى اعلم سندی

سلہ قولہ واساني بنفسہ ومالہ۔ قال فی القاموس واساہ بمالہ مواساۃ انالہ منہ وجعلہ فیہ اسوۃ انتہی قال فی مجمع المواساۃ المشارکۃ والمساہمۃ فی المعاش والرزق واصلہا الہمزۃ وقد تقلب واوا جارکم على الاصل فی الصدیق آسانی بنفسہ ومالہ انتہی ۱۲ سلہ قولہ ای بفصل بین المضاف والمضاف الیہ بالجار والمجرور عنایۃ بتقدیم لفظ الاختصاص وذلک جائز وفی بعضہا تارکون لی وانما جمع بین الاضافتین الی نفسہ للاختصاص والتعظیم ۱۲ ک سلہ قولہ ذات السلاسل بفتح المہملۃ الاولی وکسر الثانیۃ موضع کذا فی الکرمانی وفی القاموس غزوۃ ذات السلاسل ہی وراء وادی القری غزاہا سریۃ عمرو بن العاص سنۃ ثمان انتہی وفی اللمعات السلاسل رمل ینعقد بعضہ ببعض ولما بعث ذلک الجیش الی ذلک الارض اضیف الیہا کذا قال الطیبی وقال صاحب المواہب سمیت بذلک لان المشرکین ارتبط بعضہم الی بعض مخافۃ ان یفروا وقیل لان بہا ماء یقال لہ السلسل وراء ذات القری من المدینۃ علی عشرۃ ایام انتہی وفی النہایۃ والجمع بضم سین اولی وکسر ثانیۃ ماء بارض جذام وبہ سمیت الغزوۃ وہو لغۃ الماء السلسال ۱۲ سلہ قولہ ای الناس احب الیک۔ فکان سبب سوالہ انہ لما امرہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی الجیش وفیہم ابوبکر وعمر لمصلحۃ کانت تقتضیہ وقع فی نفس عمرو انہ مقدم عندہ فی المنزلۃ علیہما فسالہ لذلک کذا فی المرقاۃ ۱۲ سلہ قولہ فعد رجالا۔ ای فعد النبی صلی اللہ علیہ وسلم رجالا آخرین بعد اسولۃ اخری الی کذا فی المرقاۃ وفی روایۃ فسکت مخافۃ ان یجعلنی فی آخرہم ۱۲ سلہ قولہ یوم السبع بضم الموحدۃ وروی بالسکون وفسرہ بوجوہ ستۃ اظہرہا من لہا عند الفتن حین یترکہا الناس بلا راع لہا فیتفق لہا السباع راعیۃ لہا منفردۃ بہا قالہ الکرمانی ومر الحدیث فی صـ۳۹ و فی صـ۲۱۳ والمطابقۃ توخذ من قولہ فانی اومن بذلک ابو بکر وعمر لانہما لم یکونا ثمہ کما مر ویجیی فی مناقب عمر وانما قال ذلک رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثقۃ بہما لعلمہ بصدق ایمانہما وقوۃ یقینہما ۱۲ سلہ قولہ قلیب ہی بیر تحفر فیقلب ترابہا قبل ان یطوی والغرب بالدلو الکبیر من الذنوب والعبقری کل شیء یبلغ النہایۃ والعطن مناخ الابل وما حول الماء ضرب فی ولایۃ ابی بکر وعمر بعد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کذا فی الکرمانی ومر الحدیث قریبا ۱۲ سلہ قولہ واللہ یغفر لہ فلیس فیہ تنقیص لہ ولا اشارۃ الی ذنب قال ابن حجر قال النووی ہذا عادۃ المتکلم ای انہ لا مفہوم لہ وقال غیرہ فیہ اشارۃ الی قرب وفاۃ ابی بکر وہو نظیر قولہ تعالی لنبیہ علیہ الصلوۃ والسلام فسبح بحمد ربک واستغفرہ انہ کان توابا۔ فانہا اشارۃ الی قرب وفاۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم قلت ویحتمل ان یکون فیہ اشارۃ الی ان قلۃ المفتوح فی زمانہ لا صنع لہ فیہ لان سببہ قصر مدتہ فمعنی المغفرۃ لہ رفع الملامۃ عنہ ۱۲ سلہ قولہ خیلاء بضم المعجمۃ وفتح التحتیۃ ممدودا قال الکرمانی ای کبرا وتبخترا سلہ قولہ لم ینظر اللہ الیہ۔ ای لا یرحمہ فالنظر ہہنا مجاز عن الرحمۃ قال السید وحقیقۃ اصل عادۃ عند الشیء میل الی احد الطرفین الا ان یخففہ لنفسہ ع ذلک انتہی قال الطیبی وقد نص الشافعی علی ان التحریم مخصوص بالخیلاء لدلالۃ ظواہر الاحادیث علیہا فان کان الخیلاء فہو ممنوع منع تحریم والا فمنع تنزیہ انتہی وکذا قالہ الشیخ عبد الحق الدہلوی وفی العالمگیریۃ اسبال الرجل ازارہ اسفل من الکعبین ان لم یکن للخیلاء ففیہ کراہۃ تنزیہیۃ کذا فی الغرائب انتہی ومع ذلک لما فیہ افراط وتشبہ بصورۃ الفساق ۱۲ سلہ قولہ الا ثوبہ۔ مفادہ ان الاسبال المنہی لیس بمخصوص بالازار بل ہو عام فی کل ثوب ویؤیدہ ما رواہ ابو داؤد والنسائی وابن ماجہ عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الاسبال فی الازار والقمیص والعمامۃ من جر منہا شیئا خیلاء لم ینظر اللہ الیہ یوم القیمۃ ۱۲ سلہ قولہ باب الریان بدل وبیان عما قبلہ قولہ من تلک الابواب۔ فغیہ اضمار وہو من باب توزیع الافراد لان الجمع والموصول کلاہما عامات والتلقی والضرورۃ ہی الضرر والمقصود دخول الجنۃ فلا ضرر لمن ای باب دخلہا۔ کرمانی ومر الحدیث مع بیانہ فی صـ۲۵۴ فی اول کتاب الصوم ۱۲ سلہ قولہ بالسنح بضم المہملۃ وسکون النون وبالمہملۃ موضع من عوالی المدینۃ قولہ لیبعثنہ ای فی الدنیا قولہ فلیقطعن ایدی رجال ای القائلین بموتہ فان قلت کیف جاز لعمر ان یحلف علی مثل ہذا الامر قلت بناء علی ظنہ حیث ادی اجتہادہ الیہ وفیہ فضیلۃ لابی بکر ورجحان علمہ علی عمر وغیرہ وان عمر قد غلب علیہ الحب ودہشۃ الفراق فغفلت عنہ ما یحفظ عن ذلک قولہ لا یذیقک اللہ الموتتین فیہ تمہید لرد مقالۃ عمر وما یعتری علیہ فلہذا قال مخاطبا لعمر بعدما خرج ایہا الحالف علی رسلک ای التؤدۃ ولا تستعجل۔ ملتقط من الکرمانی والخیر البخاری ومر الحدیث مع بعض بیانہ فی کتاب الجنائز ۱۲

مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني بنفسه وماله فهل انتم تاركوا لي صاحبي مرتين فما اوذي بعدها حدثنا معلى بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا خالد الحذاء عن ابي عثمان ثني عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل فاتيته فقلت اي الناس احب اليك قال عائشة فقلت من الرجال قال ابوها قال فقلت ثم من قال ثم عمر بن الخطاب فعد رجالا حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي فالتفت اليه الذئب فقال من لها يوم السبع يوم ليس لها راع غيري وبينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها فالتفتت اليه فكلمته فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله قال النبي صلى الله عليه وسلم فاني اومن بذلك وابو بكر وعمر بن الخطاب حدثنا عبدان انا عبد الله عن يونس عن الزهري اخبرني ابن المسيب سمع ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينما انا نائم رأيتني على قليب عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع منها ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ضعفه ثم استحالت غربا فاخذها ابن الخطاب فلم ار عبقريا من الناس ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة فقال ابو بكر ان احد شقي ثوبي يسترخي الا ان اتعاهد ذلك منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك لست تصنع ذلك خيلاء قال موسى قلت لسالم اذكر عبد الله من جر ازاره قال لم اسمعه ذكر الا ثوبه حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين من شيء من الاشياء في سبيل الله دعي من ابواب يعني الجنة يا عبد الله هذا خير فمن كان من اهل الصلوة دعي من باب الصلوة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعي من باب الصيام باب الريان فقال ابو بكر ما على هذا الذي يدعى من تلك الابواب من ضرورة وقال هل يدعى منها كلها احد يا رسول الله فقال نعم وارجو ان تكون منهم يا ابا بكر حدثنا اسمعيل بن عبد الله ثني سليمن بن بلال عن هشام بن عروة قال اخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وابو بكر بالسنح قال اسمعيل يعني بالعالية فقام عمر يقول والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وقال عمر والله ما كان يقع في نفسي الا ذاك وليبعثنه الله فليقطعن ايدي رجال وارجلهم فجاء ابو بكر فكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله فقال بابي انت وامي طبت حيا وميتا والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتتين ابدا ثم خرج فقال ايها الحالف على رسلك فلما تكلم ابو بكر جلس عمر فحمد الله ابو بكر واثنى عليه وقال الا من كان يعبد محمدا فان محمدا صلى الله عليه وسلم قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت وقال انك ميت وانهم ميتون وقال وما محمد الا رسول قد خلت من قبله

کذا فی المرقاۃ ۱۲ سلہ تمسک بہذا من انکر الحیوۃ فی القبر واجیب عنہ بان الاسنۃ المشتبہ لذلک ان المراد نفی الموت اللازم من الذی اثبتہ عمر بقولہ ولیبعثنہ اللہ والا حسن ان یقال ان حیاتہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یتعقبہا

اسماء الرجال معلی بن الاسد العمی عبد العزیز بن المختار الانصاری الدباغ خالد الحذاء ابو المنازل ابی عثمان النہدی عمرو بن العاص رضی اللہ عنہ ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب بن ابی حمزۃ الزہری محمد بن مسلم بن شہاب عبدان ہو عبد اللہ بن عثمان بن جبلۃ عبد اللہ بن المبارک المروزی یونس بن یزید الایلی الزہری محمد بن مسلم بن شہاب ابن المسیب سعید المخزومی القرشی التابعی محمد بن مقاتل المروزی عبد اللہ بن المبارک المروزی موسی بن عقبۃ الامام فی المغازی سالم بن عبد اللہ بن عمر رض موسی المذکور آنفا سالم مر آنفا ابو الیمان الحکم بن نافع شعیب مر فی ہذہ الصفحۃ الزہری مر مرتین آنفا اسمعیل بن عبد اللہ الاویسی سلیمان بن بلال ابو ایوب القرشی التیمی ہشام بن عروۃ بن الزبیر بن العوام اسمعیل بن عبد اللہ المذکور قریبا ۱۲ سلہ ای حتی اردوا الہم وابرکہا وضربوا لہا عطنا والعطن بفتح المہملتین مبرک الابل حول الماء

حل اللغات واساني من المواساۃ وہی المشارکۃ وتمثل واساہ بمالہ ای انالہ منہ قلیب بئر مقلوب ترابہا قبل الطی النزاع الاستقاء ذنوب بفتح المعجمۃ الدلو الممتلئ ضعف بفتح الضاد المعجمۃ ای ہل ودق غرب بفتح الغین المعجمۃ ...

له قوله فنشج الناس ـ بفتح النون وكسر المعجمة بعدها جيم اى بكوا بغير انتحاب والنشج ما يعرض فى حلق الباكى من الغصة وقيل هى صوت مع ترجيع كما يردد الصبى بكاءه فى صدره ١٢ ف سه قوله سعد بن عبادة ـ بضم العين المهملة وخفة الموحدة الخزرجى الساعدى كان نقيب بنى ساعدة وصاحب راية الانصار فى المشاهد كلها وكان سيدا جوادا غيورا وجيها فى الانصار ذا رياسة وسيادة وكرم والسقيفة ـ موضع مسقف كالساباط كان مجتمع الانصار ودار ندوتهم ١٢ كرمانى سه قوله فتكلم ابلغ الناس بنصب ابلغ على الحال ويجوز الرفع على الفاعلية قوله فقال فى كلامه نحن الامراء الخ وقع فى رواية حميد فتكلم ابوبكر فلم يترك شيئا انزل فى الانصار ولا ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شانهم الا ذكره ووقع فى رواية ابن عباس بيان بعض ذلك الكلام وهو اما بعد فما ذكرتم من خير فانتم اهله ولن يعرف العرب هذا الامر الا لهذا الحى من قريش هم اوسط العرب نسبا ودارا وايضا فى رواية ابن عباس قال قال عمر والله ما تركت كلمة اعجبتنى فى تزويرى الا قالها فى بديهته وافضل حتى سكت ـ كذا فى الفتح سه قوله حباب ـ بضم المهملة وخفة الموحدة الاولى ابن المنذر بلفظ الفاعل من الانذار الانصارى السلمى كان يقال له ذو الراى كذا فى الكرمانى وفى الفتح وكان بدريا فقال منا امير ومنكم فانا والله ما ننفس عليكم هذا الامر ولكنا نخاف ان يليه اقوام قتلنا ابناءهم واخوتهم فقال ابوبكر نحن الامراء وانتم الوزراء وهذا الامر بيننا وبينكم فبايع الناس وعند احمد من طريق ابى نضرة عن ابى سعيد فقام خطيب الانصار فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استعمل رجلا منكم قرنه برجل منا فتبايعوا على ذلك فقام زيد بن ثابت فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من المهاجرين وانما الامام من المهاجرين فنحن انصار الله كما كنا انصار الله فقال ابوبكر جزاكم الله خيرا فبايعوه ووقع فى آخر مغازى موسى ابن عقبة عن ابن شهاب ان ابابكر قال فى خطبته وكنا معشر المهاجرين اول الناس اسلاما ونحن عشيرة واقاربه وذوو رحمه ولن تصلح العرب الا برجل من قريش فالناس لقريش تبع وانتم اخواننا فى كتاب الله وشركاؤنا فى دين الله واحب الناس الينا وانتم احق الناس بالرضى بقضاء الله والتسليم لفضيلة اخوانكم وان لا تحسدوهم على خير فقام حباب بن المنذر فقال كما تقدم وزاد وان شئتم كررناها جذعة اى اعدنا الحرب قال فكثر القول حتى كاد ان يكون بينهم حرب فوثب عمر فاخذ بيد ابى بكر وعند احمد من طريق حميد ابن عبد الرحمن بن عوف قال توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر فى طائفة من المدينة فذكر الحديث قال فتكلم ابوبكر فقال ولقد علمت يا سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وانت قاعد قريش ولاة هذا الامر فقال له سعد صدقت نحن الوزراء وانتم الامراء ١٢ فتح قال الكرمانى قول الانصار منا امير ومنكم امير كان على عادة العرب الجارية بينهم ان لا يسود القبيلة الا رجل منهم ولما ثبت عندهم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الخلافة فى قريش اذعنوا له وبايعوا ابابكر انتهى ١٢ سه قوله قتلتم سعدا اى كدتم تقتلونه وقيل هو كناية عن الاعراض والخذلان وقوله قتله الله اخبار عما قدر الله من اهماله وعدم صيرورته خليفة او دعاء عليه لتخلفه عن بيعة الصديق ويروى انه خرج بعد تخلفه الى الشام فمات بها فى خلافة عمر قالوا وجد ميتا ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قائلا ولا يرونه قد قتلنا سيد الخزرج سعد ابن عبادة رميناه بسهمين ولم نخط فؤاده ـ مجمع البحار ١٢ سه قوله لقد خوف عمر الخ اى فائدة خطبة عمر ونفعها ان خوف الناس وفائدة خطبة ابى بكر تبصير الهدى وتعريف الحق ١٢ ك سه قوله محمد بن الحنفية ـ منسوب الى امه وهو ابن على بن ابى طالب فان قلت لم خشى انه قال عثمان قلت لعل عنده بناء على ظنه ان عليا خير منه فخاف ان عليا يقول عثمان خير منى ويكون ذلك القول منه على سبيل الهضم والتواضع فيفهم منه بيان الواقع فيضطرب حال الاعتقاد فيه ـ ك قال المقطوع به بين اهل السنة بافضلية ابى بكر ثم عمر ثم اختلفوا فيما بعدها فالجمهور على تقديم عثمان وعن مالك التوقف والمسئلة اجتهادية انتهى سه قوله بالبيداء بفتح الموحدة والمد وذات الجيش بفتح الجيم وسكون التحتية والمعجمة وهما موضعان بين مكة والمدينة قوله عقد بكسر العين وهو القلادة وهو كل ما يعلق فى العنق قوله يطعننى بضم العين والخاصرة الشاكلة كذا فى الكرمانى ومر الحديث فى صفحة ٤٨ فى كتاب التيمم سه قوله لا تسبوا اصحابى ـ الظاهر ان الخطاب لمن بعد الصحابة نزلوا منزلة الموجودين قال السيوطى الخطاب بذلك للصحابة المادرى وان سبب الحديث انه كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن ابن عوف شئ فسب خالد فالمراد باصحابى اصحاب مخصوصون وهم السابقون على المخاطبين فى الاسلام كذا فى اللمعات وفى شرح مسلم اعلم ان سب الصحابة حرام من اكبر الفواحش ومذهبنا ومذهب الجمهور انه يعزر وقال بعض المالكية يقتل وفى الاشباه كل كافر تاب فتوبته مقبولة الا جماعة الكافر بسب النبى صلى الله عليه وسلم وبسب الشيخين او احدهما ـ كذا فى المرقاة ١٢

الرسل افان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزى الله الشاكرين قال فنشج الناس يبكون قال واجتمعت الانصار الى سعد بن عبادة فى سقيفة بنى ساعدة فقالوا منا امير ومنكم امير فذهب اليهم ابوبكر وعمر بن الخطاب وابو عبيدة بن الجراح فذهب عمر يتكلم فاسكته ابوبكر وكان عمر يقول والله ما اردت بذلك الا انى قد هيات كلاما قد اعجبنى خشيت ان لا يبلغه ابوبكر ثم تكلم ابوبكر فتكلم ابلغ الناس فقال فى كلامه نحن الامراء وانتم الوزراء فقال حباب بن المنذر لا والله لا نفعل منا امير ومنكم امير فقال ابوبكر لا ولكنا الامراء وانتم الوزراء هم اوسط العرب دارا واعربهم احسابا فبايعوا عمر او ابا عبيدة بن الجراح فقال عمر بل نبايعك انت فانت سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس فقال قائل قتلتم سعد بن عبادة قال عمر قتله الله وقال عبد الله بن سالم عن الزبيدى قال عبد الرحمن بن القاسم اخبرنى القاسم ان عائشة قالت شخص بصر النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال فى الرفيق الاعلى ثلثا وقص الحديث قالت فما كانت من خطبتهما من خطبة الا نفع الله بها لقد خوف عمر الناس وان فيهم لنفاقا فردهم الله بذلك ثم لقد بصر ابوبكر الناس الهدى وعرفهم الحق الذى عليهم وخرجوا به يتلون وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل الى الشاكرين حدثنا محمد بن كثير انا سفين ثنا جامع بن ابى راشد ثنا ابو يعلى عن محمد بن الحنفية قال قلت لابى اى الناس خير بعد النبى صلى الله عليه قال ابوبكر قال قلت ثم من قال عمر وخشيت ان يقول عثمان قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه فى بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لى فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس ابابكر فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابوبكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع راسه على فخذى قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت فعاتبنى وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعننى بيده فى خاصرتى فلا يمنعنى من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى فنام رسول الله صلى الله عليه حتى اصبح على غير ماء فانزل الله اية التيمم فتيمموا فقال اسيد بن الحضير ما هى باول بركتكم يا ال ابى بكر فقالت عائشة فبعثنا البعير الذى كنت عليه فوجدنا العقد تحته حدثنا ادم بن ابى اياس ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت ذكوان يحدث عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه لا تسبوا اصحابى فلو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه تابعه جرير وعبد الله بن داؤد وابو معاوية ومحاضر عن الاعمش حدثنا محمد بن مسكين ابو الحسن ثنا يحيى بن حسان ثنا سليمن عن شريك بن ابى نمر عن سعيد بن المسيب اخبرنى

اسماء الرجال

سعد بن عبادة الانصارى الساعدى وقال عبد الله بن سالم ابو يوسف الاشعرى الحمصى فيما وصله الطبرانى الزبيدى هو محمد بن الوليد القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رض محمد بن كثير العبدى سفيان الثورى جامع بن ابى راشد الصيرفى الكوفى محمد بن الحنفية واسمها خولة بنت جعفر ابى على بن ابى طالب رض قتيبة بن سعيد الثقفى مالك الامام المدنى آدم بن ابى اياس ابو الحسن العسقلانى الخراسانى شعبة بن الحجاج العتكى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى ابى سعد بن مالك الخدرى تابعه اى تابع شعبة بن الحجاج المذكور جرير هو ابن عبد الحميد فيما وصله مسلم عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد عبد الله بن داؤد بن عامر بن ربيع

بين مكة والمدينة ـ عقد بكسر العين وسكون القاف هو القلادة المد رطلان النصيف لغة فى النصف ١٢

ابو موسى الاشعري انه توضأ في بيته ثم خرج فقلت لألزمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاكونن معه يومي هذا قال فجاء المسجد فسأل عن النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا خرج ووجّه ههنا فخرجت على اثره اسأل عنه حتى دخل بئر اريس فجلست عند الباب وبابها من جريد حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته فتوضأ فقمت اليه فاذا هو جالس على بئر اريس وتوسّط قفها وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر فسلمت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت لاكونن بوّاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم فجاء ابو بكر فدفع الباب فقلت من هذا فقال ابو بكر فقلت على رسلك ثم ذهبت فقلت يا رسول الله هذا ابو بكر يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فاقبلت حتى قلت لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل ابو بكر فجلس عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم معه في القف ودلى رجليه في البئر كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم وكشف عن ساقيه ثم رجعت فجلست وقد تركت اخي يتوضأ ويلحقني فقلت ان يرد الله بفلان يريد اخاه خيرا يأت به فاذا انسان يحرك الباب فقلت من هذا فقال عمر بن الخطاب فقلت على رسلك ثم جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقلت هذا عمر بن الخطاب يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فجئت وقلت ادخل وبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة فدخل فجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في القف عن يساره ودلى رجليه في البئر ثم رجعت فجلست فقلت ان يرد الله بفلان خيرا يأت به فجاء انسان يحرك الباب فقلت من هذا فقال عثمان بن عفان فقلت على رسلك وجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه فجئته فقلت له ادخل وبشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة على بلوى تصيبك فدخل فوجد القف قد ملئ فجلس وجاهه من الشق الآخر قال شريك قال سعيد بن المسيب فاولتها قبورهم

حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى عن سعيد عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم صعد احدا وابو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم فقال اثبت احد فانما عليك نبي وصديق وشهيدان

حدثنا احمد بن سعيد ابو عبد الله ثنا وهب بن جرير ثنا صخر عن نافع ان عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما انا على بئر انزع منها جاءني ابو بكر وعمر فاخذ ابو بكر الدلو فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها ابن الخطاب من يدي ابي بكر فاستحالت في يده غربا فلم ار عبقريا من الناس يفري فريه فنزع حتى ضرب الناس بعطن قال وهب العطن مبرك الابل يقول حتى رويت الابل فاناخت

حدثنا الوليد بن صالح ثنا عيسى بن يونس ثنا عمر بن سعيد بن ابي حسين المكي عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس قال اني لواقف في قوم فدعوا الله لعمر بن الخطاب وقد وضع على سريره اذا رجل من خلفي قد وضع مرفقه على منكبي يقول يرحمك الله ان كنت لارجو ان يجعلك الله مع صاحبيك لاني كثيرا ما كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كنت وابو بكر وعمر وفعلت وابو بكر وعمر وانطلقت وابو بكر وعمر فان كنت لارجو ان يجعلك الله معهما فالتفت فاذا علي بن ابي طالب

حدثنا محمد بن يزيد الكوفي ثنا الوليد عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم عن عروة بن الزبير قال سألت عبد الله بن عمرو عن اشد ما صنع المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت عقبة بن ابي معيط جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فوضع رداءه في عنقه فخنقه

له قوله حتى دفعه اى دفع يده خنقه صلى الله عليه وسلم فقال اتقتلون رجلا الخ كما قال رجل مؤمن من آل فرعون قال بعضهم ان ابا بكر افضل من مؤمن من آل فرعون لانه اقتصر على القول وابو بكر نصر بالقول والفعل ١٢ ٥٢ه قوله عمر بن الخطاب. اى ابن نفيل بنون و فاء مصغرا ابن عبد العزى بن رياح بكسر الراء بعدها تحتانية وآخره مهملة ابن عبد الله بن رزاح بفتح الراء بعدها زاى وآخره مهملة ابن عدى بن كعب بن لوى بن غالب يجتمع مع النبى صلى الله عليه وسلم فى كعب وام عمر حنتمة بنت هاشم بن المغيرة ابنة عم ابى جهل والحارث ابنى هشام بن المغيرة ووقع عند ابن مندة انها بنت هشام اخت ابى جهل وهو تصحيف نبه عليه ابن عبد البر وغيره ١٢ فتح ٥٣ه قوله عبد العزيز بن الماجشون. كذا لابى ذر وسقط ابن من رواية غيره و عبد العزيز بن عبد الله بن ابى سلمة المدنى والماجشون لقب جده و يلقب به اولاده كذا فى الفتح وهو معرب ماه گون ١٢ خ ٥٤ه قوله رايتنى. بالضمير للمتكلم وهو من خصائص افعال القلوب قوله بالرميصاء. مصغر مؤنث الارمص بالراء والمهملة بنت ملحان بكسر الميم والمهملة زوجة ابى طلحة الانصارى ام انس بن مالك خالة رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهة الرضاعة واسمها سهلة وكنيتها ام سليم والرمص محركة وسخ يجتمع فى جوف العين والنعت ارمص و رمصاء ١٢ ك خ ٥٥ه قوله خشفة. بفتح المعجمة وسكون الثانية الحس والحركة وقيل حركة وقع القدم قاله الكرمانى وفى الفتح خشفة بفتح المعجمتين والفاء اى حركة وزنا ومعنى ومعنى الحديث هنا سمع من حس ووقع القدم ١٢ ٥٦ه قوله تتوضأ. هو من الوضاءة وهى الحسن والنظافة او هو من الوضوء لكن لا من جهة التكليف بل لتزداد حسنا وجمالا لا ازالة وسخ وقذر اذ الجنة منزه عنه ١٢ مجمع ٥٧ه قوله فبكى عمر. قال فى الفتح وبكاء عمر يحتمل ان يكون سرورا او يحتمل ان يكون تشوقا او خشوعا انتهى ١٢ ٥٨ه قوله الى الرى بكسر الراء ويجوز فتحها وشدة الياء اى اثر الرى قوله فى ظفرى او اظفارى شك من الراوى قوله فما اولت اى ما عبرته قال العلم بالنصب اى اولته العلم وبالرفع اى المأول به هو العلم كذا فى الفتح ومر فى ص١٨ ١٢ ٥٩ه قوله بدلو بكرة. بفتح الموحدة والكاف على المشهور وحكى بعضهم تثليث اوله و يجوز اسكان الكاف على ان المراد نسبة الدلو الى الانثى من الابل وهى الشابة اى بالدلو التى يسقى بها واما بالتحريك فالمراد الخشبة المستديرة التى يعلق بها الدلو كذا فى الفتح قوله ذنوبا بفتح المعجمة الدلو الكبير و الغرب اكبر من الذنوب قوله يفرى فريه فى القاموس يفرى الفرى كغنى يأتى بالعجب فى عمله قوله بعطن بفتح المهملتين وآخره نون هو مناخ الابل اذا شربت ثم صدرت ومر الحديث قريبا ١٢ ٦٠ه قوله قال ابن جبير العبقرى الخ وصله عبد بن حميد من طريقه وكذا رويناه فى صفة الجنة لابى نعيم من طريق ابى بشر عن سعيد بن جبير قال فى قوله تعالى متكئين على رفرف خضر وعبقرى حسان. قال الرفرف رياض الجنة والعبقرى الزرابى والمراد بالعتاق الحسان والزرابى جمع زربية وهى البساط العريض الفاخر استطرد المصنف كعادته فذكر يعنى صفة الزرابى الواردة فى القرآن فى قوله تعالى وزرابى مبثوثة. كذا فى الفتح ١٢ ٦١ه قوله قال يحيى هو ابن زياد الفراء وظن الكرمانى انه يحيى بن سعيد القطان قوله الطنافس جمع طنفسة وهى البساط قوله لها خمل بفتح المعجمة والميم بعدها لام اى اهداب قوله رقيق اى غير غليظة ١٢ فتح ٦٢ه قوله نسوة من قريش. هن من ازواجه ويحتمل ان يكون معهن من غيرهن لكن قرينة كونهن يستكثرنه يؤيد الاول والمراد انهن يطلبن منه اكثر ما يعطيهن وزعم الداؤدى ان المراد انهن يكثرن الكلام عنده ويرده ما وقع التصريح به فى حديث جابر عند مسلم انهن يطلبن النفقة قوله عالية بالرفع على الصفة وبالنصب على الحال قال ابن التين يحتمل ان يكون ذلك قبل النهى عن رفع الصوت او كان ذلك طبعهن انتهى كذا فى الفتح ومر الحديث مع بيانه فى ص٤٦٥ ويجئ فى ص٨٩٩ فى الآداب ١٢ ٦٣ه قوله ايه. قال اهل اللغة ايها بالفتح والتنوين معناها لا تبتدئنا بحديث وبغير تنوين كف من حديث عهدناه و ايه بالكسر والتنوين معناها حدثنا ما شئت وبغير التنوين زدنا مما حدثتنا و وقع فى روايتنا بالنصب والتنوين وحكى ابن التين انه وقع له بغير تنوين معناه كف عن لومهن ١٢ فتح ٦٤ه قوله احب يجوز رفعه ونصبه و من يجوز فيه الفتح والكسر وفى هذا الكلام ان عليا كان لا يعتقد ان لاحد عملا فى ذلك الوقت افضل من عمر قوله مع صاحبيك يحتمل ان يريد ما وقع من الدفن عندهما وان يريد المعية فى الجنة ١٢ ف

بهنّ خنقا شديدا فجاء ابو بكر حتى دفعه عنه فقال اتقتلون رجلا ان يقول ربى الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم ٢

مناقب عمر بن الخطاب ابى حفص القرشى العدوى

حدثنا حجاج بن منهال ثنا عبد العزيز بن الماجشون ثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم رأيتنى دخلت الجنة فاذا انا بالرميصاء امرأة ابى طلحة وسمعت خشفة فقلت من هذا فقال هذا بلال ورأيت قصرا بفنائه جارية فقلت لمن هذا فقال لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك فقال عمر بابى وامى يا رسول الله اعليك اغار حدثنا سعيد بن ابى مريم ثنا الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب اخبرنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قال بينا انا نائم رايتنى فى الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله حدثنا محمد بن الصلت ابو جعفر الكوفى ثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهرى اخبرنى حمزة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم شربت يعنى اللبن حتى انظر الى الرى يجرى فى ظفرى او فى اظفارى ثم ناولت عمر قالوا فما اولت قال العلم حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الله حدثنى ابو بكر بن سالم عن سالم عن عبد الله بن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال رأيت فى المنام انى انزع بدلو بكرة على قليب فجاء ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين نزعا ضعيفا والله يغفر له ثم جاء عمر بن الخطاب فاستحالت غربا فلم ار عبقريا يفرى فريه حتى روى الناس وضربوا بعطن قال ابن جبير العبقرى عتاق الزرابى وقال يحيى الزرابى الطنافس لها خمل رقيق مبثوثة كثيرة وهو سيد القوم اعنى العبقرى حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد ح وحدثنا على بن عبد الله ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب اخبرنى عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد ان محمد بن سعد بن ابى وقاص اخبره ان اباه قال استأذن عمر بن الخطاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش يكلمنه و يستكثرنه عالية اصواتهن على صوته فلما استأذن عمر بن الخطاب قمن فبادرن الحجاب فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقال عمر اضحك الله سنك يا رسول الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلاء اللاتى كن عندى فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب فقال عمر فانت احق ان يهبن يا رسول الله ثم قال عمر يا عدوات انفسهن اتهبننى ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نعم انت افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايه يا ابن الخطاب والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن اسمعيل ثنا قيس قال قال عبد الله ابن مسعود ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر حدثنا عبدان انا عبد الله انا عمر بن سعيد عن ابن ابى مليكة انه سمع ابن عباس يقول وضع عمر على سريره فتكنفه الناس يدعون ويصلون قبل ان يرفع وانا فيهم فلم يرعنى الا رجل اخذ منكبى فاذا على فترحم على عمر وقال ما خلفت احدا احب الى ان القى الله بمثل عمله منك وايم الله ان كنت لاظن ان يجعلك الله مع صاحبيك وحسبت انى كنت كثيرا اسمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول ذهبت انا وابو بكر وعمر ودخلت

ص: بها فجاءه ابو بكر — ن: فقالوا فقالت — انا — اذ — حدثنى — ن: فما اولته يا رسول الله — ن: اريت — ن: ابن جبير — عن محمد بن سعد بن ابى وقاص عن ابيه — حدثنا — ن: ايها — ن: ايه ايها — حدثنا — ن: اخذ — ٢ ابن ابى طالب

اسماء الرجال

مناقب عمر بن الخطاب حجاج بن المنهال السلمى الانماطى عبد العزيز بن الماجشون نسبه لجده ابى سلمة الماجشون واسم ابيه عبد الله الرميصاء سهلة بنت ملحان الانصارية سعيد بن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابى مريم الجمحى مولاهم المصرى الليث بن سعد الامام عقيل بن خالد الايلى ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى ابن المبارك عبد الله المروزى يونس بن يزيد الايلى الزهرى محمد بن مسلم حمزة بالحاء المهملة ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب محمد بن بشر العبدى ابو عبد الله الكوفى عبيد الله بن عمر العمرى ابو بكر بن سالم بن عبد الله بن عمر يروى عن ابيه سالم يحيى هو ابن زياد الفراء وقال الكرمانى هو ابن سعيد القطان عبد العزيز بن عبد الله الاويسى المدنى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف على بن عبد الله المدينى يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف صالح هو ابن كيسان ابن شهاب الزهرى عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب محمد بن المثنى العنزى الزمن البصرى يحيى بن سعيد القطان اسماعيل بن ابى خالد قيس هو ابن ابى حازم عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة عبد الله بن المبارك ص

اى كثيرة. بادرن اسرعن. سنك هو كناية عن السرور. افظ من الفظاظة. واغلظ من الغلظة. ايه قال اهل اللغة ايها بالفتح والتنوين معناها لا تبتدئنا وبغير تنوين كف وايه بالكسر والتنوين معناها حدثنا وبغير تنوين زدنا. فجا اى طريقا واسعا. تكنفه اى احاطوا به.

(قوله فلما استأذن عمر بن الخطاب قمن فبادرن الحجاب الخ) لا يخفى ان المبادرة الى الحجاب لازمة عند دخول الاجنبى سواء كان عمر او غيره فلا وجه للتعجب الا ان يقال هذه الواقعة قبل آية الحجاب لكن حينئذ يكفى القيام ولا حاجة الى الحجاب فلعل فيهن من يجوز لهن الكشف عند عمر كحفصة مثلا فالتعجب بالنظر الى قيامهن او يقال لعل التعجب من اسراعهن قبل ان يعلمن ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يأذن له ام لا وهذا اقرب والله تعالى اعلم اه سندى

انا وابوبکر وعمر وخرجت انا وابوبکر وعمر حدثنا مسدد ثنا یزید بن زریع ثنا سعید بن ابی عروبة وقال لی خلیفة ثنا محمد بن سواء وکهمس بن المنهال قالا ثنا سعید عن قتادة عن انس بن مالک قال صعد النبی صلی الله علیه وسلم احدا ومعه ابوبکر وعمر وعثمان فرجف بهم فضربه برجله فقال اثبت احد فما علیک الا نبی او صدیق او شهیدان

حدثنا یحیی بن سلیمن ثنی ابن وهب ثنی عمر هو ابن محمد ان زید بن اسلم حدثه عن ابیه قال سالنی ابن عمر عن بعض شانه یعنی عمر فاخبرته فقال ما رایت احدا قط بعد رسول الله صلی الله علیه وسلم من حین قبض کان اجد واجود حتی انتهی من عمر بن الخطاب

حدثنا سلیمن بن حرب ثنا حماد عن ثابت عن انس ان رجلا سال النبی صلی الله علیه وسلم عن الساعة فقال متی الساعة قال وماذا اعددت لها قال لا شیء الا انی احب الله ورسوله صلی الله علیه وسلم فقال انت مع من احببت قال انس فما فرحنا بشیء فرحنا بقول النبی صلی الله علیه وسلم انت مع من احببت قال انس فانا احب النبی صلی الله علیه وسلم وابابکر وعمر وارجو ان اکون معهم بحبی ایاهم وان لم اعمل بمثل اعمالهم

حدثنا یحیی بن قزعة ثنا ابراهیم بن سعد عن ابیه عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم لقد کان فیما کان قبلکم من الامم ناس محدثون فان یک فی امتی احد فانه عمر زاد زکریا بن ابی زائدة عن سعد عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال قال النبی صلی الله علیه وسلم قد کان فیمن قبلکم من بنی اسرائیل رجال یکلمون من غیر ان یکونوا انبیاء فان یک فی امتی منهم احد فعمر قال ابن عباس من نبی ولا محدث

حدثنا عبد الله بن یوسف ثنا اللیث ثنا عقیل عن ابن شهاب عن سعید ابن المسیب وابی سلمة بن عبد الرحمن قالا سمعنا ابا هریرة یقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم بینما راع فی غنمه عدا الذئب فاخذ منها شاة فطلبها حتی استنقذها فالتفت الیه الذئب فقال له من لها یوم السبع لیس لها راع غیری فقال الناس سبحان الله فقال النبی صلی الله علیه وسلم فانی اومن به وابوبکر وعمر وما ثم ابوبکر وعمر

حدثنا یحیی بن بکیر ثنا اللیث عن عقیل عن ابن شهاب اخبرنی ابو امامة بن سهل بن حنیف عن ابی سعید الخدری قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول بینا انا نائم رایت الناس عرضوا علی وعلیهم قمص فمنها ما یبلغ الثدی ومنها ما یبلغ دون ذلک وعرض علی عمر وعلیه قمیص اجتره قالوا فما اولته یا رسول الله قال الدین

حدثنا الصلت بن محمد ثنا اسمعیل بن ابراهیم انا ایوب عن ابن ابی ملیکة عن المسور بن مخرمة قال لما طعن عمر جعل یالم فقال له ابن عباس وکانه یجزعه یا امیر المؤمنین ولئن کان ذاک لقد صحبت رسول الله صلی الله علیه وسلم فاحسنت صحبته ثم فارقت وهو عنک راض ثم صحبت ابابکر فاحسنت صحبته ثم فارقت وهو عنک راض ثم صحبت صحبتهم فاحسنت صحبتهم ولئن فارقتهم لتفارقنهم وهم عنک راضون قال اما ما ذکرت من صحبة رسول الله صلی الله علیه وسلم ورضاه فانما ذاک من من الله من به علی واما ما ذکرت من صحبة ابی بکر ورضاه فانما ذاک من من الله جل ذکره من به علی واما ما تری بی من جزعی فهو من اجلک ومن اجل اصحابک والله لو ان لی طلاع الارض ذهبا لافتدیت به من عذاب الله قبل ان اراه قال حماد بن زید ثنا ایوب عن ابن ابی ملیکة عن ابن عباس قال

اسماء الرجال مسدد هو ابن مسرهد یزید بن زریع ابو معاویة البصری سعید بن ابی عروبة مهران الیشکری مولاهم محمد بن سواء العنبری السدوسی کهمس بن منهال السدوسی ایضا سعید هو ابن ابی عروبة المذکور قتادة بن دعامة السدوسی یحیی بن سلیمان الجعفی الکوفی سکن مصر ابن وهب عبد الله المصری عمر هو ابن محمد بن زید بن عبد الله بن عمر بن الخطاب سلیمان بن حرب الواشحی حماد بن زید بن درهم الجهضمی ثابت البنانی ابن اسلم رجلا هو ذو الخویصرة ذیل ابو موسی الاشعری یحیی بن قزعة الحجازی المدنی ابراهیم بن سعد بن ابراهیم بن عبد الرحمن بن عوف ابی سلمة بن عبد الرحمن بن عوف زاد زکریا بن ابی زائدة فیما وصله الاسماعیلی سعد هو ابن ابراهیم المذکور ابی سلمة مر آنفا عبد الله بن یوسف التنیسی اللیث بن سعد الامام عقیل بن خالد الایلی ابن شهاب الزهری سعید بن المسیب المخزومی القرشی ابی سلمة بن عبد الرحمن بن عوف یحیی بن بکیر المخزومی مولاهم المصری اللیث بن سعد الامام عقیل

المذکور آنفا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهری ابی سعید سعد بن مالک الصلت بن محمد الخارکی بالخاء المعجمة البصری اسماعیل بن ابراهیم هو ابن علیة ایوب السختیانی ابن ابی ملیکة عبد الله ایوب کما فی هذه الصفحة ابن ابی ملیکة مر آنفا ایضا ۱۲ حل اللغات خلیفة

(قوله حتی انتهی من عمر) ای انتهی الامر الی عمر فمن بمعنی الی والله تعالی اعلم اھ سندی

١ قوله وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب قال الكرماني الاخذ باليد دليل على غاية المحبة وكمال المودة والاتحاد انتهى وهو طرف من حديث يأتي بتمامه في الايمان والنذور ان شاء الله تعالى ١٢ ٢ قوله عثمان بن عفان بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف يجتمع مع النبي صلعم في عبد مناف ولقبه ذو النورين - ف قال في الاستيعاب وكنيتان مشهورتان ابو عبد الله وابو عمرو وابو عمرو اشهرهما ولد في السنة السادسة بعد الفيل وامه اروى بنت كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي وامها البيضاء ام حكيم بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلعم هاجر الى الحبشة مع زوجته رقية بنت رسول الله صلعم وكان اول خارج اليها ١٢ ٣ قوله رومة بضم الراء وسكون الواو وتخفيف الميم لما قدم رسول الله صلعم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بير رومة فقال صلعم من اشترى بير رومة او قال من حفرها فله الجنة فحفرها او اشتراها بعشرين الف درهم فسبلها على المسلمين وقال صلعم من جهز جيش العسرة فله الجنة - التجهيز تهيئة الاسباب وجيش العسرة اي جيش غزوة تبوك وسميت بها لانها كانت في زمان شدة الحر وجدب البلاد وفي شقة بعيدة وعدد كثير فجهز عثمان تسعمائة وخمسين بعيرا وخمسين فرسا وجاء الى النبي صلعم بالف دينار كذا في الكرماني ١٢ ٤ قوله فسكت هنيهة الهنيهة كناية عن شيء من نحو الزمان ونحوه واصلها هنوة وتصغيرها هنية وقد تبدل من الياء الثانية ها فيقال هنيهة ١٢ ك ٥ قوله قد انكشف عن ركبتيه قال الكرماني فيه دليل على ان ليست عورة فان قلت فلم غطاها قلت كان عثمان مشهورا بكثرة الحياء فاستعمل رسول الله صلعم معه ما يقتضي الحياء وقال رسول الله صلعم الا استحي من رجل تستحي منه الملائكة انتهى ٦ قوله لاخيه الوليد اي ابن عقبة بن ابي معيط بن ابي عمرو بن امية بن عبد شمس وكان اخا عثمان لامه وكان عثمان ولاه الكوفة بعد عزل سعد بن ابي وقاص فان عثمان كان ولى سعدا الكوفة لما ولي الخلافة بوصية عمر كما سيأتي قريبا في حديث مقتل عمر حيث قال عمر فان اصابت الامرة سعدا فهو ذلك والا فليستعن به ايكم ما امر فاني لم اعزله من عجز ولا خيانة وكان سبب عزل عمر سعدا ان اهل الكوفة شكوا سعدا ورموه بالباطل فدعا سعد على الذي واجهه بالكذب عليه دعوة ظهرت فيها اجابتها والخبر بذلك مشهور وقد نقل ان عمر لما اراد ان يعيد سعدا على الكوفة ابى عليه قال اتامرني ان اعود الى قوم يزعمون اني لا احسن اصلي فتركه ثم عزل عثمان سعدا وكان سبب ذلك ان سعدا كان اميرا وكان عبد الله بن مسعود على بيت المال فاقترض سعد منه مالا فجاءه يتقاضاه فاختصما فبلغ عثمان فغضب عليهما وعزل سعدا وولى الوليد لما ظهر من كفايته لذلك ليصل رحمه فلما ظهر له سوء سيرته عزله ايضا هذا كله من الفتح والاستيعاب ملتقطا ١٢ ٧ قوله فاكثر الناس فيه اي في الوليد لانه صلى الصبح اربع ركعات ثم التفت اليهم فقال ازيدكم وكان سكران او الضمير يرجع الى عثمان اي اكثروا في عثمان فيما فعل من تركه من اقامة الحد عليه وعزل سعد بن ابي وقاص مع كونه احد العشرة ومن اهل الشورى واجتمع له من الفضل والسن والعلم والدين والسبق الى الاسلام ما لم يتفق شيء منه للوليد وانما اخر عثمان اقامة الحد عليه ليكشف عن حال من شهد عليه بذلك فلما وضح للامر باقامة الحد عليه روى المدائني من طريق الشعبي ان عثمان لما شهدوا عنده على الوليد حبسه - ملتقط من الفتح وغيره ٨ قوله قال اعوذ بالله منك قال ابن التين انما استعاذ منه خشية ان يكلمه بشيء يقتضي الانكار عليه وهو في ذلك معذور فيضيق بذلك صدره ١٢ فتح ٩ قوله ولكن خلص بفتح المعجمة وضم اللام ويجوز فتحها اي وصل واراد ابن عدي بذلك ان علم النبي صلعم لم يكن مكتوما ولا خاصا بل كان شائعا ذائعا حتى وصل الى العذراء المستترة فوصوله اليه مع حرصه عليه اولى ١٢ فتح ١٠ قوله ولا غششته قال في القاموس غشه لم يمحضه النصح او اظهر خلاف ما اضمر والغش بالكسر اسم منه ١٢ ١١ قوله ثم ابا بكر مثله بالرفع ولابي ذر بالنصب اي مثل ما فعلت مع النبي صلعم فما عصيته ولا غششته ١٢ قس ١٢ قوله تبلغني عنكم كانهم كانوا يتكلمون في سبب تاخيره اقامة الحد على الوليد وقد ذكرنا عذره في ذلك ١٢ فتح ١٣ قوله فجلده ثمانين وفي رواية معمر فجلد الوليد اربعين جلدة وهذه الرواية اصح ١٢ فتح الباري ١٤ قوله الماجشون معرب ماه گون قال الكرماني الماجشون بضم النون صفة لعبد العزيز وبكسرها صفة لابي سلمة لان كلا منهما يلقب به ١٢

حدثنا	دخلت على عمر بهذا **حدثنا** يوسف بن موسى ثنا ابو اسامة ثني عثمان بن غياث ثني ابو عثمان النهدي عن
النبي	ابي موسى قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حائط من حيطان المدينة فجاء رجل فاستفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم
	افتح له وبشره بالجنة ففتحت له فاذا ابو بكر فبشرته بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله ثم جاء رجل فاستفتح
	فقال النبي صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة ففتحت له فاذا هو عمر فاخبرته بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله ثم
	استفتح رجل فقال لي افتح له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه فاذا عثمان فاخبرته بما قال رسول الله صلى
	الله عليه وسلم فحمد الله ثم قال الله المستعان **حدثنا** يحيى بن سليمن ثني ابن وهب اخبرني حيوة ثني ابو عقيل زهرة
	ابن معبد انه سمع جده عبد الله بن هشام قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب

مناقب عثمان بن عفان ابي عمرو القرشي

وقال النبي صلى الله عليه وسلم من يحفر بئر رومة فله الجنة فحفرها عثمان وقال من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزه عثمان **حدثنا** سليمن بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن ابي عثمان عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل حائطا وامرني بحفظ باب الحائط فجاء رجل يستاذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فاذا ابو بكر ثم جاء آخر يستاذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فاذا عمر ثم جاء آخر يستاذن فسكت هنيهة ثم قال ائذن له وبشره بالجنة على بلوى ستصيبه فاذا عثمان بن عفان قال حماد وثنا عاصم الاحول وعلي بن الحكم سمعا ابا عثمان يحدث عن ابي موسى بنحوه وزاد فيه عاصم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قاعدا في مكان فيه ماء قد انكشف عن ركبتيه او ركبته فلما دخل عثمان غطاها **حدثنا** احمد ابن شبيب بن سعيد ثنا ابي عن يونس قال ابن شهاب اخبرني عروة ان عبيد الله بن عدي بن الخيار اخبره ان المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث قالا ما يمنعك ان تكلم عثمان لاخيه الوليد فقد اكثر الناس فيه فقصدت لعثمان حين خرج الى الصلوة قلت ان لي اليك حاجة وهي نصيحة لك قال يا ايها المرء قال ابو عبد الله اراه قال اعوذ بالله منك فانصرفت فرجعت اليهم اذ جاء رسول عثمان فاتيته فقال ما نصيحتك فقلت ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب وكنت ممن استجاب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم فهاجرت الهجرتين وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأيت هديه وقد اكثر الناس في شان الوليد قال ادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لا ولكن خلص الي من علمه ما يخلص الى العذراء في سترها قال اما بعد فان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق فكنت ممن استجاب لله ولرسوله وآمنت بما بعث به وهاجرت الهجرتين كما قلت وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعته فوالله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله عز وجل ثم ابا بكر مثله ثم عمر مثله ثم استخلفت افليس لي من الحق مثل الذي لهم قلت بلى قال فما هذه الاحاديث التي تبلغني عنكم اما ما ذكرت من شان الوليد فسناخذ فيه بالحق ان شاء الله ثم دعا عليا فامره ان يجلده فجلده ثمانين **حدثنا** محمد بن حاتم بن بزيع ثنا شاذان ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال

اسماء الرجال

يوسف بن موسى بن راشد القطان **ابو اسامة** حماد بن اسامة **عثمان** بن غياث الباهلي فيما قيل البصري **ابو عثمان** عبد الرحمن النهدي **يحيى** بن سليمان الجعفي الكوفي **ابن وهب** عبد الله المصري **حيوة** ابن شريح بالضم آخره حاء مهملة الحضرمي المصري **ابو عقيل** بالفتح هو زهرة بن معبد البصري **جده** عبد الله بن هشام بن زهرة ابن عثمان التيمي ابن عم طلحة بن عبيد الله **قال** النبي صلعم من يحفر الخ مما هو موصول في باب اذا وقف ارضا او بئرا من كتاب الوقف **سليمان** ابن حرب الواشحي **حماد** بن زيد بن درهم الجهضمي ولابي ذر حماد بن سلمة والاول اصوب - قس **ايوب** السختياني **ابي عثمان** عبد الرحمن بن مل النهدي **ابي موسى** عبد الله بن قيس الاشعري **حماد** بن زيد المذكور **عاصم** الاحول هو ابن سليمان ابو عبد الرحمن البصري **علي** بن الحكم البناني البصري **ابا عثمان** سعيد بن مل **ابي موسى** الاشعري **عاصم** المذكور **احمد** بن شبيب بن سعيد الحبطي البصري المدني الاصل **يونس** بن يزيد الايلي **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عروة** بن الزبير **شاذان** لقبه الاسود بن عامر الشامي الاصل ثم البغدادي **عبيد الله** بن عمر العمري **نافع** مولى ابن عمر ١٢

حل اللغات

حائط البستان. حيوة بفتح الحاء المهملة ابن شريح بضم الشين المعجمة ابو زرعة الحضرمي - ابو عقيل بفتح العين المهملة وكسر القاف - زهرة بضم الزاء - رومة بضم الراء وسكون الواو وتخفيف الميم - هنية بالتصغير واصلها من الهنة كناية عن الشيء من نحو الزمان ويقال هنيهة اي شيء قليل. يغوث الصنم المشهور. هديه اي سيرته وطريقته - خلص وصل - العذراء البكر - غشه اي لم يمحضه النصح والغش بالكسر اسم منه - ماجشون معرب ماه گون وقيل الماجشون بضم النون صفة لعبد العزيز وبكسرها صفة لابي سلمة

(قوله يا ايها المرء منك) يحتمل ان يقدر اي امنت النصيحة والله تعالى اعلم منه سدى

۱ قوله لا نعدل بابی بکر ای لا نجعل له مثلا ولابی داود من طریق سالم عن ابن عمر کنا نقول ورسول الله صلعم حی افضل امة النبی صلعم بعده ابو بکر ثم عمر ثم عثمان زاد الطبرانی فی روایة فیسمع رسول الله صلعم ولا ینکره

۲ قوله ثم نترک اصحاب النبی صلعم ای لا نفاضل بینهم فان قلت وعلی افضل بعدهم ثم تمام العشرة المبشرة ثم اهل بدر وهلم جرا قلت قال الخطابی وجهه انه اراد به الشیوخ وذوی الاسنان منهم الذین کان رسول الله صلعم اذا حزبه امر شاورهم وکان علی رض فی زمانه صلعم حدیث السن ولم یرد ابن عمر الازراء بعلی ولا تاخیره عن الفضیلة بعد عثمان لان فضله مشهور لا ینکره ابن عمر ولا غیره من الصحابة وقال غیره لا بد من تحویله التاویل والا یلزم علیه نقض کثیر من القواعد المقررة من عدم تقدم تتمة العشرة علی غیرهم واهل بدر بیعة الرضوان واصحاب الهجرتین ونحوهم کذا قاله الکرمانی

۳ قوله فمن الشیخ ای الکبیر فیهم الذی یرجعون الی قوله

کنا فی زمن النبی صلی الله علیه وسلم لا نعدل بابی بکر احدا ثم عمر ثم عثمان ثم نترک اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم لا نفاضل بینهم تابعه عبد الله بن صالح عن عبد العزیز **حدثنا** موسی بن اسمعیل ثنا ابو عوانة ثنا عثمان هو ابن موهب قال جاء رجل من اهل مصر وحج البیت فرای قوما جلوسا فقال من هؤلاء القوم فقالوا هؤلاء قریش قال فمن الشیخ فیهم قالوا عبد الله بن عمر قال یا ابن عمر انی سائلک عن شیء فحدثنی هل تعلم ان عثمان فر یوم احد قال نعم قال تعلم انه تغیب عن بدر ولم یشهد قال نعم قال تعلم انه تغیب عن بیعة الرضوان فلم یشهدها قال نعم قال الله اکبر قال ابن عمر تعال ابین لک اما فراره یوم احد فاشهد ان الله عفا عنه وغفر له واما تغیبه عن بدر فانه کانت تحته بنت رسول الله صلی الله علیه وسلم وکانت مریضة فقال له رسول الله صلی الله علیه وسلم ان لک اجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه واما تغیبه عن بیعة الرضوان فلو کان احد اعز ببطن مکة من عثمان لبعثه مکانه فبعث رسول الله صلی الله علیه وسلم عثمان وکانت بیعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان الی مکة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم بیده الیمنی هذه ید عثمان فضرب بها علی یده فقال هذه لعثمان فقال له ابن عمر اذهب بها الآن معک **حدثنا** مسدد ثنا یحیی عن سعید عن قتادة ان انسا حدثهم قال صعد النبی صلی الله علیه وسلم احدا ومعه ابو بکر وعمر وعثمان فرجف فقال اسکن احد اظنه ضربه برجله فلیس علیک الا نبی وصدیق وشهیدان

باب قصة البیعة والاتفاق علی عثمان بن عفان وفیه مقتل عمر بن الخطاب **حدثنا** موسی بن اسمعیل ثنا ابو عوانة عن حصین عن عمرو بن میمون قال رایت عمر ابن الخطاب قبل ان یصاب بایام بالمدینة وقف علی حذیفة بن الیمان وعثمان بن حنیف قال کیف فعلتما اتخافان ان تکونا قد حملتما الارض ما لا تطیق قالا حملناها امرا هی له مطیقة ما فیها کبیر فضل قال انظرا ان تکونا حملتما الارض ما لا تطیق قال قالا لا فقال عمر لئن سلمنی الله لادعن ارامل اهل العراق لا یحتجن الی رجل بعدی ابدا قال فما اتت علیه الا رابعة حتی اصیب قال انی لقائم ما بینی وبینه الا عبد الله بن عباس غداة اصیب وکان اذا مر بین الصفین قال استووا حتی اذا لم یر فیهن خللا تقدم فکبر وربما قرا بسورة یوسف او النحل ونحو ذلک فی الرکعة الاولی حتی یجتمع الناس فما هو الا ان کبر فسمعته یقول قتلنی او اکلنی الکلب حین طعنه فطار العلج بسکین ذات طرفین لا یمر علی احد یمینا ولا شمالا الا طعنه حتی طعن ثلثة عشر رجلا مات منهم سبعة فلما رای ذلک رجل من المسلمین طرح علیه برنسا فلما ظن العلج انه ماخوذ نحر نفسه وتناول عمر ید عبد الرحمن بن عوف فقدمه فمن یلی عمر فقد رای الذی اری واما نواحی المسجد فانهم لا یدرون غیر انهم قد فقدوا صوت عمر وهم یقولون سبحان الله سبحان الله فصلی بهم عبد الرحمن بن عوف صلوة خفیفة فلما انصرفوا قال یا ابن عباس انظر من قتلنی فجال ساعة ثم جاء فقال غلام المغیرة قال الصنع قال نعم قال قاتله الله لقد امرت به معروفا الحمد لله الذی لم یجعل میتتی بید رجل یدعی الاسلام قد کنت انت وابوک تحبان ان تکثر العلوج بالمدینة وکان العباس اکثرهم رقیقا فقال ان شئت فعلت ای ان شئت قتلنا

قوله بل نعلم ان عثمان فر یوم احد الذی انهزم من سیما قد ان السائل کان ممن یتعصب علی عثمان فاراد ان الثلث ... لیقرر معتقده ... ابن عمر رض ... الباری

۴ قوله ان الله عفا عنه قال الکرمانی فان قلت من این عرفه ان الله عفا عنه قلت مما قال الله تعالی ولقد عفا الله عنهم ان الله غفور حلیم واما بنت رسول الله صلعم فاسمها رقیة ... قوله علی یده ای الیسری ... فی هذه المواضع ... وان کان غائبا فکانه حاضر لترتیب المقصود ... وهو السهم علیه ... قد کانت افضل ... رسول الله صلعم لعثمان خیر من یده لنفسه انتهی کلام الکرمانی

۵ قوله اذهب بها الآن ای بالاجوبة التی اجبتک بها الآن معک حتی یزول عنک ما کنت تعتقد من عیب عثمان قس

۶ قوله صعد بکسر العین ای طلع احد قوله فرجف ای تحرک احد انتعاشا واهتزازا بقدومهم قوله شهیدان هما عمر وعثمان کذا فی المرقاة قال العینی والمطابقة توخذ من قوله شهیدان لان احدهما هو عثمان وهذا الحدیث وقع هنا عند الاکثرین انتهی ووقع عند البعض قبل حدیث محمد بن حاتم

۷ قوله کیف فعلتما سال اولا عن کیفیة عملهما فی ارض العراق حین بعثهما فی تلک السنة علی خراج سواد العراق مجملا ثم فصل فقال اتخافان ای مما حملتمانی تلک الارض باخذ الخراج ای بل یحصل لکما الخوف باخذ شیء لا تطیقه تلک الارض قالا بل حملناها امرا هی له مطیقة قال انظرا ای اعید النظر فیما وفیما اخذتما حتی لا یکون جورا وظلما کذا فی الخیر الجاری

۸ قوله لادعن ارامل اهل العراق وفی القاموس رجل ارمل وامرأة ارملة محتاجة او مسکینة والجمع ارامل وارامله والارمل العزب وهی بهاء ولا یقال للعزبة الموسرة ارملة انتهی ای لاعامل مع اهل العراق بحیث لا یحتاج نساؤهم الی رجل کذا فی الخیر الجاری

۹ قوله رابعة ای صبیحة رابعة وفی بعضها اربعة ای اربعة ایام قوله الکلب هو ابو لؤلؤة واسمه فیروز غلام المغیرة بن شعبة والعلج بکسر العین وسکون اللام وبالجیم الرجل من کفار العجم والعرب ایضا وهذا کان فی اربع بقین من ذی الحجة سنة ثلاث وعشرین

۱۰ قوله برنسا بضم الموحدة والنون قلنسوة طویلة وقیل کساء یجعل الرجل فی راسه ای رجل من اهل العراق برنسه علیه وترک علی راسه فلما علم انه لا یستطیع ان یتحرک قتل نفسه

۱۱ قوله الصنع بفتح الصاد والنون الصانع ویحتمل ان یکون مقصور الصانع وکان نجارا وقیل نحاتا للاحجار

۱۲ قوله لقد امرت به معروفا قال الکرمانی اما امره بالمعروف فقصته ان عمر کان یمر بالسوق فلقیه ابو لؤلؤة فقال الا تکلم مولای یضع عنی من خراجی قال کم خراجک قال دینار قال ما اری ان افعل انک لعامل محسن وما هذا بکثیر ثم قال له عمر الا تعمل لی رحی قال بلی فلما ولی عمر قال ابو لؤلؤة لاعملن لک رحی یتحدث الناس بها بین المشرق والمغرب وکان مجوسیا وقیل نصرانیا انتهی وفی القسطلانی فاقبل عمر علی من معه فقال توعدنی العبد

اسماء الرجال تابعه عبد الله بن صالح الجهنی کاتب اللیث عبد العزیز بن ابی سلمة الماجشون موسی بن اسماعیل التبوذکی ابو عوانة الوضاح بن عبد الله الیشکری عثمان هو ابن موهب مولی تمیم البصری التابعی عبد الله بن عمر بن الخطاب مسدد هو ابن مسرهد الاسدی یحیی بن سعید القطان قتادة بن دعامة السدوسی

باب قصة البیعة الخ موسی بن اسماعیل التبوذکی ابو عوانة الوضاح الیشکری تقدم حصین بن عبد الرحمن الکوفی عمرو بن میمون الازدی عثمان بن حنیف بن وهب الانصاری فطار العلج بکسر العین وسکون اللام وبالجیم وهو الرجل من کفار العجم الشدید والمراد ابو لؤلؤة رجل من المسلمین هو حطان التیمی الیربوعی من المهاجرین ۱۲ قس

حل اللغات لا نعدل ای لا نجعل له مثلا۔ موهب بفتح المیم والهاء۔ الشیخ الکبیر۔ بیعة الرضوان وهی التی کانت تحت الشجرة بحدیبیة۔ اعز ای اکثر عزة۔ مکانه بدله۔ صعد بکسر العین ای طلع احدا۔ رجف تحرک۔ قبل ان یصاب ای قبل ان یقتل۔ انظرا ای اعیدا النظر ثانیا۔ او النحل ای سورة النحل۔ الکلب اراد بالکلب العلج الذی طعنه۔ طار ای اسرع فی مشیه۔ العلج بکسر العین المهملة وسکون اللام وفی آخره جیم وهو الرجل من کفار العجم۔ برنس بضم الباء الموحدة وسکون الراء وضم النون وهی قلنسوة طویلة وقیل کساء۔ میتتی ای مقتلی ۱۲

فقال كذبت بعد ما تكلموا بلسانكم وصلوا قبلتكم وحجوا حجكم فاحتمل الى بيته فانطلقنا معه وكان الناس
لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ فقائل يقول لا بأس وقائل يقول اخاف عليه فاتي بنبيذ فشربه فخرج من جوفه ثم
اتي بلبن فشربه فخرج من جوفه فعرفوا انه ميت فدخلنا عليه وجاء الناس فجعلوا يثنون عليه وجاء رجل
شاب فقال ابشر يا امير المؤمنين ببشرى الله لك من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم في الاسلام ما قد
علمت ثم وليت فعدلت ثم شهادة قال وددت ان ذلك كفاف لا علي ولا لي فلما ادبر اذا ازاره يمس الارض قال ردوا
علي الغلام قال يا ابن اخي ارفع ثوبك فانه انقى لثوبك واتقى لربك يا عبد الله بن عمر انظر ما علي من الدين
فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين الفا او نحوه قال ان وفى له مال آل عمر فأده من اموالهم والا فسل في بني عدي
ابن كعب فان لم تف اموالهم فسل في قريش ولا تعدهم الى غيرهم فأد عني هذا المال انطلق الى عائشة ام المؤمنين
فقل يقرأ عليك عمر السلام ولا تقل امير المؤمنين فاني لست اليوم للمؤمنين اميرا وقل يستأذن عمر بن الخطاب
ان يدفن مع صاحبيه فسلم فاستأذن ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكي فقال يقرأ عليك عمر بن الخطاب
السلام ويستأذن ان يدفن مع صاحبيه فقالت كنت اريده لنفسي ولأوثرن به اليوم على نفسي فلما اقبل
قيل هذا عبد الله بن عمر قد جاء قال ارفعوني فاسنده رجل اليه فقال ما لديك قال الذي تحب يا امير
المؤمنين قد اذنت قال الحمد لله ما كان شيء اهم الي من ذلك فاذا انا قضيت فاحملوني ثم سلم فقل
يستأذن عمر بن الخطاب فان اذنت لي فادخلوني وان ردتني فردوني الى مقابر المسلمين وجاءت ام المؤمنين
حفصة والنساء تسير معها فلما رأيناها قمنا فولجت عليه فبكت عنده ساعة واستأذن الرجال فولجت داخلا
لهم فسمعنا بكاءها من الداخل فقالوا اوص يا امير المؤمنين استخلف قال ما اجد احق بهذا الامر من هؤلاء النفر
او الرهط الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسمى عليا وعثمان والزبير وطلحة وسعدا و
عبد الرحمن بن عوف وقال يشهدكم عبد الله بن عمر وليس له من الامر شيء كهيئة التعزية له فان اصابت الامرة
سعدا فهو ذاك والا فليستعن به ايكم ما امر فاني لم اعزله من عجز ولا خيانة وقال اوصي الخليفة من بعدي
بالمهاجرين الاولين ان يعرف لهم حقهم ويحفظ لهم حرمتهم واوصيه بالانصار خيرا الذين تبوؤا الدار والايمان
من قبلهم ان يقبل من محسنهم وان يعفى عن مسيئهم واوصيه باهل الامصار خيرا فانهم ردء الاسلام وجباة المال
وغيظ العدو وان لا يؤخذ منهم الا فضلهم عن رضاهم واوصيه بالاعراب خيرا فانهم اصل العرب ومادة الاسلام
ان يؤخذ من حواشي اموالهم وترد على فقرائهم واوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ان يوفى لهم بعهدهم
وان يقاتل من ورائهم ولا يكلفوا الا طاقتهم فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نمشي فسلم عبد الله بن عمر
قال يستأذن عمر بن الخطاب قالت ادخلوه فادخل فوضع هنالك مع صاحبيه فلما فرغ من دفنه اجتمع
هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن اجعلوا امركم الى ثلاثة منكم قال الزبير قد جعلت امري الى علي فقال طلحة قد
جعلت امري الى عثمان وقال سعد قد جعلت امري الى عبد الرحمن بن عوف فقال له عبد الرحمن ايكما

جرحه — جرحه مسموم — كفاف — ابن اخي — من — فمكثت — احدا احد — الامارة — عن — فانقلبنا

اسماء الرجال: جارية ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رض علياً هو ابن ابي طالب

عثمان هو ابن عفان رض الزبير بن العوام رضي الله عنه طلحة بن عبيد الله رض سعد هو ابن ابي وقاص رض عبد الرحمن بن عوف الزهري هذه الستة هم كلهم من العشرة المبشرة بالجنة اما ابو عبيدة احد العشرة فمات قبل ذلك شيئا واما سعيد ...

حاشية السندي

(قوله فولجت داخلا) اى داخل البيت فهو ظرف وقال القسطلاني اى مدخلا لاهلها فجعله حالا وهو بعيد من حيث ان الواجب حينئذ التانيث الا بتاويل ومن حيث انه يلزم ان يكون داخلا بمعنى مدخل والله تعالى اعلم (قوله كهيئة التعزية له) اى كهيئة التصبير له عن طلب الخلافة والكف عنها والله تعالى اعلم ١٢ سندي

تبرأ من هذا الامر فنجعله اليه والله عليه والاسلام لينظرن افضلهم في نفسه فأسكت الشيخان فقال عبد الرحمن افتجعلونه الي والله علي ان لا آلو عن افضلكم قالا نعم فاخذ بيد احدهما فقال لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الاسلام ما قد علمت فالله عليك لئن امرتك لتعدلن ولئن امرت عثمان لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما اخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه فبايع له علي وولج اهل الدار فبايعوه

مناقب علي بن ابي طالب القرشي الهاشمي ابي الحسن وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي انت مني وانا منك وقال عمر توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه قال فبات الناس يدوكون ليلتهم ايهم يعطاها فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجون ان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي عينيه يا رسول الله قال فارسلوا اليه فأتوني به فلما جاء بصق في عينيه فدعا له فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع فأعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فوالله لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من ان يكون لك حمر النعم **حدثنا** قتيبة ثنا حاتم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كان علي قد تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر وكان به رمد فقال انا اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج علي فلحق بالنبي صلى الله عليه وسلم فلما كان مساء الليلة التي فتحها الله في صباحها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأعطين الراية او ليأخذن الراية غدا رجلا يحبه الله ورسوله او قال يحب الله ورسوله يفتح الله عليه فاذا نحن بعلي وما نرجوه فقالوا هذا علي فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح الله عليه **حدثنا** عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ان رجلا جاء الى سهل بن سعد فقال هذا فلان لأمير المدينة يدعو عليا عند المنبر قال فيقول ماذا قال يقول له ابو تراب فضحك وقال والله ما سماه الا النبي صلى الله عليه وسلم وما كان له اسم احب اليه منه فاستطعمت الحديث سهلا وقلت له يا ابا عباس كيف ذلك قال دخل علي على فاطمة ثم خرج فاضطجع في المسجد فقال النبي صلى الله عليه وسلم اين ابن عمك قالت في المسجد فخرج اليه فوجد رداءه قد سقط عن ظهره وخلص التراب الى ظهره فجعل يمسح التراب عن ظهره فيقول اجلس يا ابا تراب مرتين **حدثنا** محمد بن رافع ثنا حسين عن زائدة عن ابي حصين عن سعد بن عبيدة قال جاء رجل الى ابن عمر فسأله عن عثمان فذكر عن محاسن عمله قال لعل ذاك يسوءك قال نعم قال فأرغم الله بأنفك ثم سأله عن علي فذكر محاسن عمله قال هو ذاك بيته اوسط بيوت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال لعل ذاك يسوءك قال اجل قال فأرغم الله بأنفك انطلق فاجهد علي جهدك **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن الحكم سمعت ابن ابي ليلى ثنا علي ان فاطمة شكت ما تلقى من اثر الرحى فأتى النبي صلى الله عليه وسلم سبي فانطلقت فلم تجده فوجدت عائشة فأخبرتها فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته عائشة بمجيء فاطمة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم الينا وقد اخذنا مضاجعنا فذهبت لأقوم فقال

باب مناقب ... يدوكون ... يرجون ... فأعطاه ... رمد ... الراية ... والله له ... التراب ... شكت ... سبي

حل اللغات: شيخان هما عثمان وعلي لا آلو اي لا اقصر ولج دخل اهل الدار اهل المدينة الراية اي العلم التي علامة للامارة. يدوكون بالدال المهملة وبالكاف اي يخوضون من الدوكة وهو الاختلاط والخوض فارسلوا على صيغة المبني للفاعل فاتي به على صيغة المجهول انفذ بضم الفاء امض على رسلك اي رفقك ولينك تنزل بساحتهم اي تبلغ فناءهم حمر النعم اي حمر الابل رمد بالتحريك هيجان العين حصين بفتح المهملة وكسر الثانية ارغم الله اي اهانه الله واذله والرغام في الاصل التراب ١٢

اسماء الرجال: الجعفي الكوفي زائدة بن قدامة ابي حصين بالفتح عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي سعد بن عبيدة مصغرا ابو حمزة الكوفي رجل هو نافع بن الازرق وليس هو السكسكي محمد بن بشار بن عثمان العبدي بندار البصري غندر محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج الحكم بن عتيبة بالضم مصغرا ابن ابي ليلى عبد الرحمن ١٢

له قوله والله عليه والاسلام - بالرفع فيهما والخبر محذوف اي عليه رقيب ونحو ذلك قوله لينظرن افضلهم في نفسه - اي في معتقده قوله فاسكت بضم الهمزة وكسر الكاف كان مسكتا اسكتهما ويجوز فتح الهمزة والكاف وهو بمعنى سكت والمراد بالشيخين علي وعثمان ١٢ فتح ٢ه قوله والله علي ان لا آلو عن افضلكم - اي والله شاهد رقيب علي ان لا اقصر عن افضلكم كرماني ٣ه قوله والقدم بكسر القاف وفتحها وقد تقدم قوله ما قد علمت صفة او بدل عن القدم قوله وخلا بالآخر فقال له مثل ذلك والمدعى انه قال لكل ... قال لعلي فقال علي وزاد فيه ان سعدا اشار عليه بعثمان وانه دار تلك الليالي كلها على الصحابة ومن وافى المدينة من اشراف الناس لا يخلو برجل منهم الا امره بعثمان وقد اورد المص قصة الشورى في كتاب الاحكام ١٢ ف قس ٤ه قوله لعلي انت مني - يعني في الاخوة وقرب المرتبة والمظاهرة في امر الدين كذا في المرقاة ١٢ ٥ه قوله وهو عنه راض اي عن علي قال في الفتح تقدم ذلك في الحديث الذي قبله موصولا وكان بيعة علي بالخلافة عقب قتل عثمان في اواخر ذي الحجة سنة خمس وثلثين فبايعه المهاجرون والانصار وكل من حضر وكتب ببيعته الى الآفاق فاذعنوا كلهم الا معوية في اهل الشام ١٢ ٦ه قوله يدوكون اي يخوضون فمن يدفعها اليه ١٢ مجمع ٧ه قوله فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي عينيه - والمعنى انه حصل عذر لديه قال الطيبي اين علي مالي لا اراه حاضرا فيستتم جوابهم نحو قوله تعالى مالي لا ارى الهدهد - كانه صلعم استبعد غيبته عن حضرته في مثل ذلك الموطن لا سيما وقد قال لأعطين الراية الخ وقد حضر الناس كلهم طمعا بان يكون هو الذي يفوز بذلك الوعد كذا في المرقاة ١٢ ٨ه قوله انفذ بضم الفاء اي امض على رسلك بكسر فسكون اي رفقك ولينك قوله حتى تنزل بساحتهم اي حتى تبلغ فناءهم من ارضهم ثم ادعهم الى الاسلام اي اولا قوله من حق الله فيه اي في الاسلام قوله حمر النعم يراد به حمر الابل وهو اعز اموالهم ويضربون بها المثل في نفاسة الشيء وانه ليس هناك اعظم منه - مرقات قال الطيبي نقلا عن النووي تشبيه امور الآخرة بالاعراض الدنيا انما هو للتقريب الى الافهام والا فقدر يسير من الآخرة خير من الدنيا باسرها ١٢ ٩ه قوله هذا فلان لأمير المدينة - اي كنى بفلان عن امير المدينة كذا في الكرماني قال في الفتح وفلان المذكور لم اقف على اسمه صريحا ووقع عند الاسمعيلي هذا فلان بن فلان انتهى ١٢ ١٠ه قوله فاستطعمت الحديث سهلا - اي طلبت الحديث من سهل وقصة تسميته به واستعار الاستطعام للكلام بجامع بينهما من الذوق فللطعام الذوق الحسي وللكلام الذوق المعنوي كذا في ف خ ١٢ ١١ه قوله فذكر عن محاسن عمله كانه ضمن ذكر معنى اخبر فعداها بعن وفي رواية الاسمعيلي فذكر احسن عمله وكانه ذكر له انفاقه في جيش العسرة وتسبيله بير رومة ونحو ذلك قوله ثم ساله عن علي فذكر محاسن عمله كانه ذكر له شهوده بدرا وغيرها وفتح خيبر على يديه ونحو ذلك قوله هو ذاك بيته اوسط بيوت النبي صلعم وفي رواية سالت ابن عمر عن علي فقال انظر الى منزله من نبي الله صلعم ليس في المسجد غير بيته كذا في الفتح ١٢ ١٢ه قوله فاجهد علي جهدك - بفتح الجيم اي افعل في حقي ما تقدر عليه فان الذي قلته لك الحق وقائل الحق لا يبالي ما قيل فيه من الباطل وهذا الحديث من افراد المؤلف ١٢ قسطلاني ١٣ه قوله ابن ابي ليلى قال في جامع الاصول اذا اطلق المحدثون ابن ابي ليلى فانما يعنون عبد الرحمن بن ابي ليلى واذا اطلقه الفقهاء يعنون به محمد بن عبد الرحمن كذا في الكرماني قوله فاتى النبي صلعم سبي - ولابي ذر عن الكشميهني بضم الهمزة مبنيا للمفعول وسبي جار ومجرور كذا في القسطلاني قال في الفتح ودخوله في مناقب علي من جهة منزلته من النبي صلعم ودخول النبي صلى الله عليه وسلم معه في فراشه بينه وبين امراته وهي ابنته صلى الله عليه وسلم ومن جهة اختيار النبي صلى الله عليه وسلم لهما ما اختار لابنته من ايثار امر الآخرة على الدنيا ورضاهما بذلك ١٢

اسماء الرجال

مناقب علي بن ابي طالب الخ قال النبي صلعم ما هو موصول عند المؤلف في الصلح وعمرة القضاء وقال عمر بن الخطاب في علي وصله قريبا في الباب السابق قتيبة بن سعيد الثقفي مولاهم عبد العزيز بن ابي حازم اسمه سلمة بن دينار يروي عن ابيه سهل بن سعد الساعدي قتيبة بن سعيد المذكور آنفا حاتم بن اسمعيل الكوفي يزيد بن ابي عبيد مصغرا مولى سلمة عبد الله ابن مسلمة بن قعنب القعنبي المدني عبد العزيز ومن بعده مر آنفا محمد بن رافع القشيري النيسابوري حسين هو ابن علي

علي مكانكما فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري وقال الا اعلمكما خيرا مما سألتماني اذا اخذتما مضاجعكما فكبرا
اربعا وثلثين وسبحا ثلثا وثلثين واحمدا ثلثا وثلثين فهو خير لكما من خادم حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة
عن سعد قال سمعت ابراهيم بن سعد عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون
من موسى حدثنا علي بن الجعد انا شعبة عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي قال اقضوا كما كنتم تقضون
فاني اكره الاختلاف حتى يكون الناس جماعة او اموت كما مات اصحابي وكان ابن سيرين يرى ان عامة ما يروى
عن علي الكذب **مناقب** جعفر بن ابي طالب الهاشمي وقال له النبي صلى الله عليه وسلم اشبهت خلقي و
خلقي حدثنا احمد بن ابي بكر ثنا محمد بن ابراهيم بن دينار ابو عبد الله الجهني عن ابن ابي ذئب عن
سعيد المقبري عن ابي هريرة ان الناس كانوا يقولون اكثر ابو هريرة واني كنت الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبع
بطني حين لا اكل الخمير ولا البس الحبير ولا يخدمني فلان وفلانة وكنت الصق بطني بالحصباء من الجوع
وان كنت لاستقرئ الرجل الاية وهي معي كي ينقلب بي فيطعمني وكان اخير الناس للمسكين جعفر بن ابي طالب
وكان ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته حتى ان كان ليخرج الينا العكة التي ليس فيها شيء فنشقها فنلعق ما فيها
حدثنا عمرو بن علي ثنا يزيد بن هرون انا اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي ان ابن عمر كان اذا سلم على ابن جعفر
قال السلام عليك يا ابن ذي الجناحين قال ابو عبد الله يقال كن في جناحي كن في ناحيتي كل جانبين
جناحان **ذكر** عباس بن عبد المطلب حدثنا الحسن بن محمد انا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني
ابي عبد الله بن المثنى عن ثمامة بن عبد الله بن انس عن انس ان عمر بن الخطاب كان اذا قحطوا استسقى
بالعباس بن عبد المطلب فقال اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا
فاسقنا فيسقون **مناقب** قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري حدثني
عروة بن الزبير عن عائشة ان فاطمة ارسلت الى ابي بكر تسأله ميراثها من النبي صلى الله عليه وسلم مما
افاء الله على رسوله تطلب صدقة النبي صلى الله عليه وسلم التي بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر فقال ابو بكر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا فهو صدقة انما يأكل ال محمد من هذا المال يعني مال الله
ليس لهم ان يزيدوا على المأكل واني والله لا اغير شيئا من صدقات النبي صلى الله عليه وسلم التي كانت عليها في عهد النبي صلى
الله عليه وسلم ولاعملن فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فتشهد علي ثم قال انا قد عرفنا يا ابا بكر فضيلتك
وذكر قرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وحقهم فتكلم ابو بكر فقال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه
احب الي ان اصل من قرابتي حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا خالد ثنا شعبة عن واقد قال سمعت ابي يحدث
عن ابن عمر عن ابي بكر قال ارقبوا محمدا في اهل بيته حدثنا ابو الوليد ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن
ابي مليكة عن المسور بن مخرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة مني فمن اغضبها اغضبني
حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عروة عن عائشة قالت دعا النبي

صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته فى شكواه التى قبض فيها فسارّها بشئ فبكت ثم دعاها فسارّها فضحكت قالت فسألتها عن ذلك فقالت سارّنى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرنى انه يقبض فى وجعه الذى توفى فيه فبكيت ثم سارّنى فاخبرنى انى اول اهل بيته اتبعه فضحكت

باب مناقب الزبير بن العوام وقال ابن عباس هو حوارىّ النبى صلى الله عليه وسلم وسمّى الحواريون لبياض ثيابهم

حدثنا خالد بن مخلد نا على بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه اخبرنى مروان بن الحكم قال اصاب عثمان بن عفان رعاف شديد سنة الرعاف حتى حبسه عن الحج واوصى فدخل عليه رجل من قريش فقال استخلف فقال وقالوه قال نعم قال ومن فسكت فدخل عليه رجل اخر احسبه الحارث فقال استخلف فقال عثمان وقالوا فقال نعم قال ومن هو قال فسكت قال فلعلهم قالوا الزبير قال نعم قال اما والذى نفسى بيده انه لخيرهم ما علمت وان كان لاحبهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام اخبرنى ابى قال سمعت مروان يقول كنت عند عثمان اتاه رجل فقال استخلف قال وقيل ذلك قال نعم الزبير قال اما والله انكم لتعلمون انه خيركم ثلثا

حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا عبد العزيز هو ابن ابى سلمة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبى حواريا وان حوارىّ الزبير

حدثنا احمد بن محمد انا عبد الله انا هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير قال كنت يوم الاحزاب جعلت انا وعمر بن ابى سلمة فى النساء فنظرت فاذا انا بالزبير على فرسه يختلف الى بنى قريظة مرتين او ثلثا فلما رجعت قلت يا ابت رايتك تختلف قال او هل رايتنى يا بنىّ قلت نعم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يات بنى قريظة فياتينى بخبرهم فانطلقت فلما رجعت جمع لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه فقال فداك ابى وامى

حدثنا على بن حفص ثنا ابن المبارك انا هشام بن عروة عن ابيه ان اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قالوا للزبير يوم اليرموك الا تشد فنشد معك فحمل عليهم فضربوه ضربتين على عاتقه بينهما ضربة ضربها يوم بدر قال عروة فكنت ادخل اصابعى فى تلك الضربات العب وانا صغير

ذكر طلحة بن عبيد الله وقال عمر توفى النبى صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض

حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمى ثنا معتمر عن ابيه عن ابى عثمان قال لم يبق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض تلك الايام التى قاتل فيهن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير طلحة وسعد عن حديثهما

حدثنا مسدد ثنا خالد ثنا ابن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم قال رأيت يد طلحة التى وقى بها النبى صلى الله عليه وسلم قد شلت

باب مناقب سعد بن ابى وقاص الزهرى وبنو زهرة اخوال النبى صلى الله عليه وسلم وهو سعد بن مالك

حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى قال سمعت سعيد بن المسيب قال سمعت سعدا يقول جمع لى النبى صلى الله عليه وسلم ابويه يوم احد

حدثنا المكى بن ابراهيم ثنا هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد عن ابيه قال لقد رايتنى وانا ثلث الاسلام

حدثنا ابراهيم بن موسى ثنا ابن ابى زائدة ثنا هاشم بن هاشم بن عتبة بن ابى وقاص قال سمعت سعيد بن المسيب

حل اللغات شكواه اى مرضه سارّها اى كلمها سرا الوجع بالتحريك المرض۔ الحوارى بفتح الحاء والواو المخففة وتشديد الياء وهو لفظ مفرد ومعناه الناصر وقيل الصافى يوم الاحزاب هو يوم الخندق يختلف اى يجئ ويذهب بنى قريظة

ﻟﮯ قوله ما اسلم احد الا في اليوم الذي اسلمت فيه ظاهره انه لم يسلم احد قبله لكن اختلف في هذه اللفظة كذا في الفتح وفي الخير الجاري هذا بحسب ظنه وعلمه الا فقد اسلم قبله غيره او الحصر في المذكور اضافي وهو الظاهر للموافق لما نقل انه اسلم على يد الصديق كذا في القسطلاني انتهى ۱۲ ﻟﮯ قوله وانى لثلث الاسلام- قال ذلك بحسب اطلاعه والسبب فيه ان من كان اسلم في ابتداء الامر كان يخفي اسلامه ولعله اراد بالاثنين الاخيرين خديجة وابا بكر او النبي صلعم وابا بكر وقد كان خديجة اسلمت قطعا فلعله خص الرجال وقد تقدم في ترجمة الصديق حديث عمار رأيت النبي صلعم وما معه الا خمسة اعبد وابو بكر وهو يعارض حديث سعد والجمع بينهما بما اشرت اليه او يحمل قول سعد على الاحرار البالغين ليخرج الاعبد وعلى رضـ او لم يكن اطلع على اولئك ويدل على هذا الاخير انه وقع عند الاسمٰعيلي بلفظ ما اسلم احد قبلي ۱۲ فتح الباري ﻟﮯ قوله انى لاول العرب- رمى بسهم وكان ذلك في سرية عبيدة بضم المهملة ابن الحارث بن عبد المطلب بن عبد مناف بن قصي القرشي

ﻟﮯ بفتح العين في العرض والنسب بالضم بالرمح والبداوة بما الثنتان فيها ۱۲ ف

يقول سمعتُ سعدَ بن ابي وقاص يقول ما اسلم احد الا في اليوم الذي اسلمتُ فيه ولقد مكثتُ سبعةَ ايامٍ وانى لثلث الاسلام تابعه ابو اسامة قال ثنا هاشم ثنا عمرو بن عون ثنا خالد بن عبد الله عن اسمٰعيل عن قيس قال سمعتُ سعدًا يقول انى لاول العرب رمى بسهم في سبيل الله وكنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم وما لنا طعامٌ الا ورق الشجر حتى ان احدنا ليضع كما يضع البعير او الشاة ما له خلط ثم اصبحت بنو اسد تعزرني على الاسلام لقد خبتُ اذن وضل عملي وكانوا وشوا به الى عمر قالوا لا يحسن يصلي قال ابو عبد الله ثلث الاسلام يقول وانا ثالث ثلثة مع النبي صلى الله عليه وسلم

باب ذكر اصهار النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو العاص بن الربيع

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثني علي بن حسين ان المسور بن مخرمة قال ان عليا خطب بنت ابي جهل فسمعت بذلك فاطمة فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يزعم قومك انك لا تغضب لبناتك وهذا علي ناكح بنت ابي جهل فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعته حين تشهد يقول اما بعد فاني انكحت ابا العاص بن الربيع فحدثني وصدقني وان فاطمة بضعة مني واني اكره ان يسوءها والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد فترك علي الخطبة وزاد محمد بن عمرو بن حلحلة عن ابن شهاب عن علي بن حسين عن مسور قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهرا له من بني عبد شمس فاثنى عليه في مصاهرته اياه فاحسن قال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي

باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم

وقال البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم انت اخونا ومولانا حدثنا خالد بن مخلد ثنا سليمٰن ثني عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثا وامّر عليهم اسامة بن زيد فطعن بعض الناس في امارته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل وايم الله ان كان لخليقا للامارة وان كان لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي بعده حدثنا يحيى بن قزعة ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت دخل علي قائف والنبي صلى الله عليه وسلم شاهد واسامة بن زيد وزيد بن حارثة مضطجعان فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض قال فسُرّ بذلك النبي صلى الله عليه وسلم واعجبه واخبر به عائشة

باب ذكر اسامة بن زيد

حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن الزهري عن عروة عن عائشة ان قريشا اهمهم شان المرأة المخزومية فقالوا من يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حِبُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا علي ثنا سفين قال ذهبتُ اسال الزهري عن حديث المخزومية فصاح بي قلت لسفيان فلم تحمله عن احد قال وجدته في كتاب كان كتبه ايوب بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة ان امرأة من بني مخزوم سرقت فقالوا من يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فيها فلم يجترئ احد ان يكلمه فكلمه اسامة بن زيد فقال ان بني اسرائيل كان اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف قطعوه ولو كانت فاطمة لقطعت يدها حدثنا الحسن بن محمد ثنا ابو عباد يحيى بن عباد ثنا الماجشون انا عبد الله بن دينار قال نظر ابن عمر يوما وهو في المسجد الى رجل يسحب ثيابه في ناحية من المسجد فقال انظر من هذا ليت هذا عندي

وكان اسن من رسول الله صلعم بعشر سنين بعثه رسول الله صلعم في ستين راكبا من المهاجرين ومنهم سعد عقد له اللواء وهو اول لواء عقده رسول الله صلعم فالتقى عبيدة وابو سفيان الاموي وكان هو على المشركين هذا اول قتال جرى في الاسلام واول من رمى اليهم سعد كذا في الكرماني وفي الفتح وهي اول سرية بعثها رسول الله صلعم في السنة الاولى من الهجرة بعث ناسا من المسلمين الى رابغ ليلقوا عير القريش فتراموا بالسهام فكان سعد اول من رمى ۱۲ ﻟﮯ قوله كما يضع- اي عند قضاء الحاجة تخرج منهم البعرة مثل البعير ليبسه وعدم الغذاء المألوف قوله ما له خلط اي لا يختلط بعضه ببعض لجفافه ۱۲ ك ﻟﮯ قوله تعزرني بالعين المهملة فزاي فراء اي تؤدبني على الاسلام او تعلمني الصلوة وتعيرني بأني لا احسنها فعبر عن الصلوة بالاسلام كما عبر عنها بالايمان في قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم ايذانا بانها عماد الدين ورأس الاسلام ۱۲ قس ﻟﮯ قوله لقد خبت اذن من الخيبة اي ان كنت محتاجا الى تعليمهم فقد ضل عملي فيما مضى ۱۲ ك ومر في صـ ۱۰۴ ۱۲ ﻟﮯ قوله اصهار جمع صهر بالكسر القرابة وزوج بنت رجل واخته كذا في القاموس قال الكرماني هم اهل بيت المرأة ومن العرب من يجعل الصهر من الاحماء والاختان جميعا ۱۲ ﻟﮯ قوله فاثنى عليه في مصاهرته- لانه كان قد ابى تطليق زينب اذ مشى اليه المشركون في ذلك فشكر رسول الله صلعم مصاهرته واثنى عليه واسلم قبيل الفتح وهاجر مخلصا واستشهد يوم اليمامة- ماخوذ من ك من الموضعين ۱۲ ﻟﮯ قوله حدثني فصدقني- لعله كان شرط على نفسه ان لا يتزوج على زينب وكذلك علي فان لم يكن كذلك فهو محمول على ان عليا نسي ذلك ولذلك قدم على الخطبة ۱۲ فتح وتوشيح ﻟﮯ قوله ووعدني فوفى لي كان اسر في غزوة بدر فاستطلقه من المسلمين بشرط ان يرسل زينب ففى به- مجمع ومر الحديث في صـ ۴۳۵ ۱۲ ﻟﮯ قوله زيد بن حارثة كان من بني كلب خرجت به امه تزور قومها فاتفق غارة فيهم فاحتملوا زيدا وقدموا به الى سوق عكاظ فعرضوه على البيع فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة بأربعمائة درهم فلما تزوجها النبي صلعم وهبته له فحضر ابوه حارثة فخيره النبي صلعم بين المقام عنده والرجوع اليهم فاختار رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهله وتبناه رسول الله صلعم وزوجه ام ايمن فولدت اسامة ومن فضائله ان الله سماه في القرآن وقتل في غزوة موتة امير الجيش- ملتقط من ك ف ح م ع ۱۲ ﻟﮯ قوله في امارته- يريد امارة زيد بن حارثة في غزوة موتة وفيهم خيار الصحابة منهم جعفر بن ابي طالب قال الطيبي انما طعن من طعن في امارتهما لانهما كانا من الموالي وكانت العرب لا ترى تأمير الموالي وتستنكف عن اتباعهم كل الاستنكاف فلما جاء الله بالاسلام ورفع قدر من لم يكن له عندهم قدر بالسابقة والهجرة والعلم والتقى عرف حقهم المحفوظون من اهل الدين فاما المتحنون بحسب الرياسة من الاعراب ورؤساء القبائل فلم يزل يختلج في صدورهم شيء من ذلك لا سيما اهل النفاق وكان صلعم قد بعث زيدا على عدة سرايا وكان خليقا بذلك لسوابقه وفضله وقربه من رسول الله صلعم انتهى مختصرا قال في اللمعات وقد اشار صلعم الى فضله بقوله ان كان لمن احب الناس الي واي فضيلة بعد ثبوت محبته صلعم خصوصا الاحبية انتهى ۱۲ ﻟﮯ قوله قائف هو الذي يلحق الفروع بالاصول بالشبه والعلامات كذا في الكرماني قوله فسر بذلك لان الجاهلية تقدح في نسب اسامة بن زيد لكونه اسود وزيد ابيض ومر بيانه في صـ ۵۰۲ في صفة النبي صلعم ۱۲ ﻟﮯ قوله ولو كانت- اي السارقة فاطمة بنت رسول الله صلعم لقطعتها- ك ع ومر في صـ ۴۹۳ قبيل كتاب مناقب قريش ۱۲ ﻟﮯ قوله ليت هذا عندي بالنون اي قريبا مني حتى انصحه واعظه وقد روي بالباء الموحدة من العبودية وكانه على ما قيل كان اسود اللون- كذا في الفتح الباري والقسطلاني ۱۲

اسماء الرجال تابعه اي تابع ابن ابي زائدة ابو اسامة حماد بن اسامة هاشم المذكور آنفا عمرو بن عون بن اوس الواسطي البزاز خالد بن عبد الله الواسطي اسمٰعيل بن ابي خالد البجلي قيس هو ابن ابي حازم ذكر اصهار النبي صلعم ابو اليمان الحكم بن نافع شعيب هو ابن ابي حمزة الزهري هو ابن شهاب علي بن حسين بن علي بن ابي طالب باب مناقب زيد بن حارثة خالد بن مخلد ابو الهيثم البجلي سليمان هو ابن بلال التيمي مولاهم المدني عبد الله بن دينار العدوي مولى ابن عمر يحيى بن قزعة بفتحات القرشي المكي ابراهيم الزهري ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عروة هو ابن الزبير بن العوام باب ذكر اسامة بن زيد بن حارثة قتيبة هو ابو رجاء الثقفي الليث هو ابن سعد الامام الزهري ومن بعده مر آنفا المرأة المخزومية هي فاطمة بنت الاسود والتي سرقت حليا في غزوة الفتح علي هو ابن عبد الله المديني سفيان هو ابن عيينة الهلالي ايوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي الزهري ومن بعده تقدموا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ۱۲

ليت هذا عندي اي قريبا مني ۱۲ ف

فقال له انسانٌ اما تعرف هٰذا يا ابا عبد الرحمٰن هٰذا محمد بن اُسامة قال فطأطأ ابنُ عمر راسه ونقر بيديه فى الارض ثم قال لو راٰه رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحبّه حدثنا موسى بن اسمٰعيل ثنا مُعتمر سمعت ابى ثنا ابو عثمان عن اسامة ابن زيد حدّث عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان ياخذه والحسن فيقول اللهم احبّهما فانى اُحبّهما وقال نُعيم عن ابن المبارك انا معمر عن الزهرى اخبرنى مولى لاسامة بن زيد انّ الحجاج بن ايمن بن امّ ايمن وكان ايمنُ اخا اُسامة لاُمّه وهو رجل من الانصار فراٰه ابنُ عمر لم يتم ركوعه ولا سجوده فقال اَعِد قال ابو عبد الله وحدّثنى سليمٰن بن عبد الرحمٰن ثنا الوليد بن مُسلم ثنا عبدُ الرحمٰن بن نمر عن الزهرى ثنى حَرملةُ مولى اُسامة بن زيد انه بينما هو مع عبد الله بن عُمر اذ دخل الحجّاج بن ايمن فلم يتم رُكوعه ولا سجوده فقال اَعِد فلما ولّى قال لى ابنُ عمر مَن هٰذا قلتُ الحجاج بن ايمن بن اُمّ ايمن فقال ابنُ عُمر لو راٰى هٰذا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لاحبّه فذكر حُبّه وما ولدته امّ ايمن قال ابو عبد الله وزادنى بعض اَصحابى عن سليمٰن وكانت حاضنة النبى صلى الله عليه وسلم

باب مناقبُ عبد الله بن عمر بن الخطاب حدثنا اسحٰق بن نصر ثنا عبدُ الرزاق عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال كانَ الرجُلُ فى حيوة النبى صلى الله عليه وسلم اذا راٰى رُؤيا قصّها على النبى صلى الله عليه وسلم فتمنيتُ ان اَرٰى رُؤيا اَقُصُّها على النبى صلى الله عليه وسلم وكنتُ غلامًا شابًّا اعزب وكنت انام فى المسجد على عهد النبى صلى الله عليه وسلم فرايتُ فى المنام كأنّ ملكين اخذانى فذهبا بى الى النار فاذا هى مطويّة كطىّ البئر واذا لها قرنان كقرنى البئر واذا فيها ناسٌ قد عرفتُهم فجعلتُ اقول اعوذ بالله من النار اعوذ بالله من النار فلقيهما ملكٌ اٰخر فقال لى لم تُرَع فقصَصتُها على حفصة فقصّتها حفصة على النبى صلى الله عليه وسلم فقال نِعمَ الرجلُ عبدُ الله لو كان يُصلّى من الليل قال سالم وكان عبدُ الله لا ينام من الليل الا قليلًا حدثنا يحيى بن سليمٰن ثنا ابن وهب عن يونس عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر عن اخته حفصة انّ النبى صلى الله عليه وسلم قال لها انّ عبدَ الله رَجُل صالح

باب مناقبُ عمار وحُذيفة حدثنا مالكُ بنُ اسمٰعيل ثنا اسرائيل عن المُغيرة عن ابراهيم عن علقمة قال قدمتُ الشام فصليتُ ركعتين ثم قلتُ اللهم يسّر لى جليسًا صالحًا فاتيتُ قومًا فجلستُ اليهم فاذا شيخ قد جاء حتى جلس الى جنبى قلتُ مَن هٰذا قالوا ابو الدرداء فقلتُ انى دعوتُ الله ان يُيسّر لى جليسًا صالحًا فيسّرك لى قال ممن انت قلتُ من اهل الكوفة قال اوليس عندكم ابنُ اُمّ عبد صاحبُ النعلين والوسادة والمطهرة وليس فيكم الذى اجاره الله من الشيطان يعنى على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم اوليس فيكم صاحبُ سرّ النبى صلى الله عليه وسلم الذى لا يعلم احدٌ غيرُه ثم قال كيف يقرأ عبدُ الله وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشٰى فقرأتُ عليه وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشٰى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلّٰى وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثٰى قال والله لقد اقرأنيها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من فيه الى فىّ حدثنا سليمٰن بن حرب ثنا شعبة عن مُغيرة عن ابراهيم قال ذهب علقمةُ الى الشام فلما دخل المسجد قال اللهم يسّر لى جليسًا صالحًا فجلس الى ابى الدرداء فقال ابو الدرداء ممن انت قال من اهل

لہ قوله فطأطأ ابن عمر اى اطرق كانه ندم عما قصد من الوعظ الذى فهم من قوله ليت هذا عندى ۱۲ خير جارى ٢ه قوله لاحبه. انما جزم ابن عمر بذلك لما راى من محبة النبى صلعم لزيد بن حارثة وام ايمن وذريتهما فقاس ابن اسامة على ذلك ۱۲ فتح ـ ٣ه قوله اللهم احبهما فانى احبهما هذا يشعر بانه صلعم ما كان يحب الا لله وفى الله ولذلك ترتب محبة الله على محبته وفى ذلك اعظم منقبة لاسامة والحسن ۱۲ ف ٤ه قوله وهو رجل من الانصار ـ وابوه هو عبيد بن عمرو بن هلال من الخزرج ويقال انه كان حبشيا من موالى الخزرج تزوج ام ايمن قبل زيد بن حارثة فولدت له ايمن واستشهد ايمن يوم حنين مع النبى صلعم ونسب ايمن الى امه لشرفها على ابيه وشهرتها عند اهل البيت النبوى وتزوج زيد بن حارثة ام ايمن وكانت حاضنة النبى صلعم فولدت له اسامة بن زيد وعاشت ام ايمن بعد النبى صلعم قليلا قوله فراٰه ابن عمر معطوف على شئ مقدر تقديره ان الحجاج بن ايمن دخل المسجد فصلى فراٰه ابن عمر يوضح ذلك الرواية التى بعد هذه ۱۲ تم

٥ه قوله هو مع عبد الله قيل فيه تجريد كان حرملة تجرد من نفسه شخصا فقال بينما قيل التفات من الحاضر الى الغائب ۱۲ قس ٦ه قوله فذكر حبه. اى حب ايمن واولاد ام ايمن والفاعل محذوف اى رسول الله صلى الله عليه وسلم اوحب الرسول لها مقرونا باولادها فهو مضاف الى الفاعل ۱۲ ك ٧ه قوله زادنى بعض اصحابى. هو اما يعقوب بن سفيان فانه رواه فى تاريخه عن سليمان بن عبد الرحمٰن بالاسناد المذكور واما الذهلى فانه اخرجه عن سليمان ايضا كذا فى الفتح قال الكرمانى فان قلت لفظ بعض الاصحاب مجهول فكيف حكمه قلت لا باس به اذ معلوم ان البخارى لا يروى الا عن العدل ۱۲ ٨ه قوله رؤيا. بدون التنوين مختص بالمنام كالرؤية باليقظة فرقوا بينهما بحرفى التانيث اى الالف المقصورة والتاء ۱۲ العزب هو الذى لا اهل له وفى بعضها اعزب والقرنان الطرفان ولم ترع بمعنى لا ترع اى لا تخف وفى بعضها لن ترع والجزم بلن لغة حكاها الكسائى كذا فى الكرمانى ومر الحديث مع بيانه فى ص۱۵۱ فى كتاب التهجد ۱۲ ٩ه قوله مناقب عمار وحذيفة. اما عمار هو ابن ياسر يكنى ابا اليقظان العنسى بالنون وامه سمية بالمهملة مصغرا اسلم هو وابواه قديما وعذبوا لاجل الاسلام وقتل ابو جهل امه فكانت اول شهيد فى الاسلام ومات ابوه قديما وعاش هو الى ان قتل بصفين مع على رض وكان قد ولى شيئا من امور الكوفة لعمر ولهذا نسبه ابو الدرداء اليها واما حذيفة هو ابن اليمان ابن جابر بن عمرو العبسى بالموحدة حليف بنى عبد الاشهل من الانصار واسلم هو وابوه اليمان وولى حذيفة بعض امور الكوفة لعمر كذا فى الفتح وفى الاستيعاب مات حذيفة سنة ست وثلثين بعد قتل عثمان فى اول خلافة على رض وكان موته بعد ان اتى نعى عثمان الى الكوفة انتهى ۱۲ ١٠ه قوله ابو الدرداء. بفتح المهملتين وسكون الراء بينهما وبالمد عويمر بن عامر الانصارى الخزرجى الفقيه الحكيم مات بدمشق سنة اثنتين وثلاثين والذى اجاره الله من الشيطان هو عمار ولهذا سماه النبى صلعم بالطيب المطيب وصاحب السر هو حذيفة اطلعه رسول الله صلعم على المنافقين وكان عمر رض اذا مات واحد منهم تبع حذيفة فان صلى عليه هو ايضا يصلى عليه والا فلا ۱۲ ١١ه قوله اوليس عندكم ابن ام عبد يعنى عبد الله ابن مسعود ومراد ابى الدرداء بذلك انه فهم انهم قدموا فى طلب العلم فبين لهم ان عندهم من العلماء ما لا يحتاجون معهم الى غيرهم كذا فى الفتح ۱۲ ١٢ه قوله صاحب النعلين. اى نعل النبى صلعم وكان ابن مسعود يحملها ويتعاهدها كذا فى الفتح قوله والوسادة. اى المخدة قوله والمطهرة بكسر الميم وفتحها اناء يتطهر به قال القاضى يريد انه كان يخدم الرسول ويلازمه فى الحالات كلها فيصاحبه فى المجالس ويأخذ نعله ويكون معه فى الخلوات فيسوى مضجعه ويضع وسادته اذا اراد ان ينام ويهيأ له طهوره ويحمل معه المطهر اذا قام الى الوضوء انتهى حاصله انه لشدة ملازمته صلعم فى هذه الامور ينبغى ان يكون عنده من العلم الشرعى ما يستغنى طالبه عن غيره كذا فى المرقاة ۱۲ ١٣ه قوله والذكر والانثى قال فى المجمع كان يقرء والذكر والانثى حيث انزل ولا كذلك ثم انزل وما خلق الذكر والانثى فلم يسمعه ابن مسعود وابو الدرداء وسمعه سائر الناس واثبتوه فهذا كظن عبد الله بن مسعود ان المعوذتين ليستا من القرآن وسياتى فى ص٥٣ ۱۲ ه

اسماء الرجال

موسى بن اسمٰعيل التبوذكى معتمر بن سليمان بن طرخان التيمى ابو عثمان عبد الرحمٰن النهدى سليمان بن عبد الرحمٰن ابو ايوب الدمشقى الوليد بن مسلم القرشى الدمشقى الزهرى هو ابن شهاب مناقب عبد الله ابن عمر بن الخطاب اسحاق بن نصر هو اسحٰق بن ابراهيم بن نصر السعدى المروزى عبد الرزاق هو ابن همام الصنعانى معمر هو ابن راشد الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفى نزيل مصر ابن وهب عبد الله المصرى يونس بن يزيد الايلى الزهرى ومن بعده مر آنفا مناقب عمار وحذيفة مالك بن اسمٰعيل بن زياد ابو غسان النهدى الكوفى اسرائيل بن يونس بن ابى اسحٰق السبيعى المغيرة بن مقسم الضبى الكوفى ابراهيم بن يزيد النخعى علقمة بن قيس النخعى سليمان بن حرب الواشحى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى مغيرة بن مقسم المذكور ابراهيم وعلقمة النخعيان تقدما آنفا ابو الدرداء هو عويمر بن زيد بن قيس الانصارى مختلف فى اسم ابيه رض ۱۲ ه

حل اللغات

طأطأ اى اطرق كانه ندم ـ نعيم بضم النون هو حماد بن معوية ـ حرملة بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وفتح الميم ـ اعزب وهو الذى لا اهل له ـ قرنان تثنية قرن اراد بها الطرفين لم ترع لا تخف ـ الوسادة المخدة المطهرة بكسر الميم الاداوة وكل اناء يتطهر به ۱۲ ه

الكوفة قال اليس فيكم او منكم الذى اجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يعنى من الشيطان يعنى عمارا قلت بلى قال
اوليس فيكم او منكم صاحب السر الذى لا يعلمه غيره يعنى حذيفة قلت بلى قال اليس فيكم او منكم صاحب السواك
او السواد قال بلى قال كيف كان عبد الله يقرأ والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى قلت والذكر والانثى قال ما
زال بى هؤلاء حتى كادوا يستنزلونى عن شئ سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم باب **مناقب** ابى عبيدة بن
الجراح **حدثنا** عمرو بن على ثنا عبد الاعلى ثنا خالد عن ابى قلابة ثنى انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان لكل امة امينا وان اميننا ايتها الامة ابو عبيدة بن الجراح **حدثنا** مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن
ابى اسحق عن صلة عن حذيفة قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لاهل نجران لابعثن حق امين فاشرف
اصحابه فبعث ابا عبيدة **مناقب** الحسن والحسين وقال نافع بن جبير عن ابى هريرة عانق النبى صلى الله عليه وسلم
الحسن **حدثنا** صدقة انا ابن عيينة ثنا ابو موسى عن الحسن انه سمع ابا بكرة سمعت النبى صلى الله عليه وسلم
على المنبر والحسن الى جنبه ينظر الى الناس مرة واليه مرة ويقول ابنى هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين
فئتين من المسلمين **حدثنا** مسدد ثنا معتمر سمعت ابى ثنا ابو عثمان عن اسامة بن زيد عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه كان ياخذه والحسن ويقول اللهم انى احبهما فاحبهما او كما قال **حدثنا** محمد بن الحسين بن
ابراهيم ثنا حسين بن محمد ثنا جرير عن محمد عن انس بن مالك قال اتى عبيد الله بن زياد براس الحسين فجعل
فى طست فجعل ينكت وقال فى حسنه شيئا فقال انس كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
مخضوبا بالوسمة **حدثنا** حجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرنى عدى سمعت البراء قال رأيت النبى صلى الله
عليه وسلم والحسن بن على على عاتقه يقول اللهم انى احبه فاحبه **حدثنا** عبدان انا عبد الله انا عمر بن سعيد
ابن ابى حسين عن ابن ابى مليكة عن عقبة بن الحارث قال رأيت ابا بكر وحمل الحسن وهو يقول بابى شبيه
بالنبى صلى الله عليه وسلم ليس شبيه بعلى وعلى يضحك **حدثنا** يحيى بن معين وصدقة قالا انا محمد بن جعفر
عن شعبة عن واقد بن محمد عن ابيه عن ابن عمر قال قال ابو بكر ارقبوا محمدا صلى الله عليه وسلم فى اهل
بيته **حدثنا** ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهرى عن انس قال لم يكن احد
اشبه بالنبى صلى الله عليه وسلم من الحسن بن على وقال عبد الرزاق انا معمر عن الزهرى اخبرنى
انس **حدثنا** محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن محمد بن ابى يعقوب سمعت ابن ابى نعم
سمعت عبد الله بن عمر وساله رجل عن المحرم قال شعبة احسبه يقتل الذباب فقال اهل
العراق يسألون عن قتل الذباب وقد قتلوا ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال النبى
صلى الله عليه وسلم هما ريحانتاى من الدنيا باب **مناقب** بلال بن رباح مولى ابى بكر وقال
النبى صلى الله عليه وسلم سمعت دف نعليك بين يدى فى الجنة **حدثنا** ابو نعيم ثنا
عبد العزيز بن ابى سلمة عن محمد بن المنكدر انا جابر بن عبد الله قال كان عمر يقول

اسماء الرجال

ابو بكر سيدنا واعتق سيدنا يعنى بلالا حدثنا ابن نمير عن محمد بن عبيد ثنا اسمعيل عن قيس ان بلالا قال لابى بكر ان كنت انما اشتريتنى لنفسك فامسكنى وان كنت انما اشتريتنى لله فدعنى وعمل الله باب مناقب ابن عباس حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال ضمنى النبى صلى الله عليه وسلم الى صدره وقال اللهم علمه الحكمة حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث وقال اللهم علمه الكتاب ثنا موسى ثنا وهيب عن خالد مثله قال البخارى والحكمة الاصابة فى غير النبوة باب مناقب خالد بن الوليد حدثنا احمد بن واقد ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم نعى زيدا وجعفرا وابن رواحة للناس قبل ان ياتيهم خبرهم فقال اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذ ابن رواحة فاصيب وعيناه تذرفان حتى اخذ سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم باب مناقب سالم مولى ابى حذيفة حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابراهيم عن مسروق قال ذكر عبد الله عند عبد الله بن عمرو فقال ذاك رجل لا ازال احبه بعد ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استقرءوا القران من اربعة من عبد الله بن مسعود فبدأ به وسالم مولى ابى حذيفة وابى بن كعب ومعاذ بن جبل قال لا ادرى بدأ بابى او بمعاذ بن جبل مناقب عبد الله بن مسعود حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن سليمن قال سمعت ابا وائل قال سمعت مسروقا قال قال عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن فاحشا ولا متفحشا وقال ان من احبكم الى احسنكم اخلاقا وقال استقرءوا القران من اربعة من عبد الله بن مسعود وسالم مولى ابى حذيفة وابى بن كعب ومعاذ بن جبل حدثنا موسى عن ابى عوانة عن مغيرة عن ابراهيم عن علقمة قال دخلت الشام فصليت ركعتين فقلت اللهم يسر لى جليسا صالحا فرايت شيخا مقبلا فلما دنا قلت ارجو ان يكون استجاب قال من اين انت قلت من اهل الكوفة قال افلم يكن فيكم صاحب النعلين والوسادة والمطهرة اولم يكن فيكم الذى اجير من الشيطان اولم يكن فيكم صاحب السر الذى لا يعلمه غيره كيف قرا ابن ام عبد والليل فقرأت والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والانثى فقال اقرانيها النبى صلى الله عليه وسلم فاه الى فى فما زال هؤلاء حتى كادوا يردونى حدثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن ابى اسحق عن عبد الرحمن بن يزيد قال سالنا حذيفة عن رجل قريب السمت والهدى من النبى صلى الله عليه وسلم حتى ناخذ عنه قال ما اعلم احدا اقرب سمتا وهديا ودلا بالنبى صلى الله عليه وسلم من ابن ام عبد حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابراهيم بن يوسف بن ابى اسحق ثنى ابى عن ابى اسحق ثنى الاسود بن يزيد قال سمعت ابا موسى الاشعرى يقول قدمت انا واخى من اليمن فمكثنا حينا ما نرى الا ان عبد الله بن مسعود رجل من اهل بيت النبى صلى الله عليه وسلم لما نرى من دخوله ودخول امه على النبى صلى الله عليه وسلم ذكر معاوية حدثنا الحسن بن بشر ثنا المعافى عن عثمان بن الاسود عن ابن ابى مليكة قال اوتر معاوية بعد العشاء بركعة وعنده مولى لابن عباس فاتى ابن عباس فقال دعه فانه قد صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابن ابى مريم ثنا نافع بن عمر ثنى ابن ابى مليكة قيل لابن عباس هل لك فى امير المؤمنين معاوية فانه ما اوتر الا بواحدة قال اصاب انه فقيه حدثنا عمرو بن عباس ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابى التياح قال سمعت حمران بن ابان عن معاوية قال انكم لتصلون صلوة لقد صحبنا النبى صلى الله عليه وسلم فما رايناه

اسماء الرجال، ابن نمير مصغرا هو محمد بن عبد الله بن نمير محمد بن عبيد الطنافسى الكوفى قيس هو ابن ابى حازم مناقب ابن عباس مسدد هو ابن مسرهد الاسدى عبد الوارث بن سعيد التنورى العنبرى مولاهم خالد هو ابن مهران الحذاء عكرمة مولى ابن عباس ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقرى مولاهم المقعد عبد الوارث هو ابن سعيد موسى بن اسمعيل التبوذكى وهيب بن خالد بن عجلان مناقب خالد بن الوليد احمد بن واقد ابو يحيى الاسدى حماد بن زيد بن درهم الجهضمى ايوب السختيانى حميد العدوى البصرى مناقب سالم مولى ابى حذيفة سليمان بن حرب الواشحى شعبة بن الحجاج العتكى عمرو بن مرة بن طارق البجلى الكوفى الاعمى ابراهيم هو ابن

حل اللغات الحكمة اى العلم وقيل اتقان الامور الكتاب اى القرآن ـ نعى من النعى وهو الاخبار بالموت الراية اى العلم تذرفان باعجام الذال اى تسيلان دمعا ـ اخذ سيف هو خالد بن الوليد استقرءوا اى اطلبوا القراءة مسروقا

يصليهما ولقد نهى عنهما يعني الركعتين بعد العصر ۲ **مناقب فاطمة** وقال النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة سيدة نساء
اهل الجنة حدثنا ابو الوليد ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة مني فمن اغضبها فقد اغضبني حدثنا يحيى بن قزعة ثنا ابراهيم بن سعد
عن ابيه عن عروة عن عائشة قالت دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه التي قبض فيها فسارها بشيء
فبكت ثم دعاها فسارها فضحكت قالت فسألتها عن ذلك فقالت سارني النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرني انه يقبض
في وجعه الذي توفي فيه فبكيت ثم سارني فاخبرني اني اول اهل بيته اتبعه فضحكت ۲ **فضل عائشة**
حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال ابو سلمة ان عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوما يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام فقلت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى ما لا ارى تريد رسول الله
صلى الله عليه وسلم حدثنا آدم ثنا شعبة ح وثنا عمرو انا شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة عن ابي موسى الاشعري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون و
فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثني محمد بن جعفر عن
عن عبد الله بن عبد الرحمن انه سمع انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فضل عائشة
على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا ابن عون عن
القاسم بن محمد ان عائشة اشتكت فجاء ابن عباس فقال يا ام المؤمنين تقدمين على فرط صدق على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعلى ابي بكر حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن الحكم سمعت ابا وائل قال لما
بعث علي عمارا والحسن الى الكوفة ليستنفرهم خطب عمار فقال اني لاعلم انها زوجته في الدنيا والآخرة و
لكن الله ابتلاكم لتتبعوه او اياها حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة انها
استعارت من اسماء قلادة فهلكت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه في طلبها فادركتهم الصلوة
فصلوا بغير وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك اليه فنزلت آية التيمم فقال اسيد بن حضير جزاك
الله خيرا فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة حدثنا عبيد بن
اسمعيل ثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان في مرضه جعل يدور في نسائه و
يقول اين انا غدا اين انا غدا حرصا على بيت عائشة قالت عائشة فلما كان يومي سكن حدثنا عبد الله بن
عبد الوهاب ثنا حماد ثنا هشام عن ابيه قال كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة قالت عائشة فاجتمع
صواحبي الى ام سلمة فقلن يا ام سلمة والله ان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة وانا نريد الخير كما تريده عائشة
فمري رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأمر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان او حيث ما دار قالت فذكرت ذلك ام سلمة
للنبي صلى الله عليه وسلم قالت فاعرض عني فلما عاد الي ذكرت له ذاك فاعرض عني فلما كان في الثالثة ذكرت له فقال
يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف امرأة منكن غيرها

اسماء الرجال | مناقب فاطمة رضي الله تعالى عنها ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك ابن عيينة هو سفيان عمرو بن دينار هو المكي ابن ابي مليكة هو عبد الله تقدم قريبا يحيى بن قزعة القرشي المؤذن ابراهيم يروي عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عروة هو ابن الزبير بن العوام فضل عائشة رضي الله تعالى عنها يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي المصري الليث هو ابن سعد الامام المصري يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب هو الزهري ابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة هو ابن الحجاج عمرو بن مرة ... محمد بن جعفر ... ابن عون ... البصري القاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق محمد بن بشار ... غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة هو ابن الحجاج الحكم بالتحريك هو ابن عتيبة ابو وائل شقيق بن سلمة الكوفي عبيد بن اسمعيل ... ابو اسامة ...

باب مناقب الانصار وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا حدثنا موسى بن اسمٰعيل قال حدثني مهدي بن ميمون قال حدثنا غيلان بن جرير قال قلت لانس ارأيت اسم الانصار كنتم تسمون به ام سماكم الله قال بل سمانا الله كنا ندخل على انس فيحدثنا بمناقب الانصار ومشاهدهم ويقبل علي او على رجل من الازد فيقول فعل قومك يوم كذا وكذا كذا وكذا حدثني عبيد بن اسمٰعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان يوم بعاث يوما قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد افترق ملؤهم وقتلت سرواتهم وجرحوا فقدمه الله لرسوله في دخولهم في الاسلام حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت انسا يقول قالت الانصار يوم فتح مكة واعطى قريشا والله ان هذا لهو العجب ان سيوفنا تقطر من دماء قريش وغنائمنا ترد عليهم فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فدعا الانصار فقال ما الذي بلغني عنكم وكانوا لا يكذبون فقالوا هو الذي بلغك قال اولا ترضون ان يرجع الناس بالغنائم الى بيوتهم وترجعون برسول الله الى بيوتكم لو سلكت الانصار واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار او شعبهم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت من الانصار قاله عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا لسلكت في وادي الانصار ولولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار فقال ابو هريرة ما ظلم بابي وامي آووه ونصروه او كلمة اخرى باب اخاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار حدثنا اسمٰعيل بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال لما قدموا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين عبد الرحمٰن وسعد ابن الربيع فقال لعبد الرحمٰن اني اكثر الانصار مالا فاقسم مالي نصفين ولي امرأتان فانظر اعجبهما اليك فسمها لي اطلقها فاذا انقضت عدتها فتزوجها قال بارك الله لك في اهلك ومالك اين سوقكم فدلوه على سوق بني قينقاع فما انقلب الا ومعه فضل من اقط وسمن ثم تابع الغدو ثم جاء يوما وبه اثر صفرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهيم قال تزوجت قال كم سقت اليها قال نواة من ذهب او وزن نواة شك ابراهيم حدثنا قتيبة قال حدثنا اسمٰعيل ابن جعفر عن حميد عن انس انه قال قدم علينا عبد الرحمٰن بن عوف واخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع وكان كثير المال فقال سعد قد علمت الانصار اني من اكثرها مالا ساقسم مالي بيني وبينك شطرين ولي امرأتان فانظر اعجبهما اليك فاطلقها حتى اذا حلت تزوجتها فقال عبد الرحمٰن بارك الله لك في اهلك فلم يرجع يومئذ

---

۱ قوله مناقب الانصار۔ ہو اسم اسلامی سمی النبی صلعم بہ الاوس والخزرج وحلفاءہم کما فی حدیث انس والاوس ینتسبون الی اوس بن حارثة والخزرج ینتسبون الی الخزرج بن حارثة وہما ابنا قیلة وہو اسم امہم وابوہم ہو حارثة بن عمرو بن عامر الذی یجتمع الیہ انساب الازد ۱۲ فتح الباری ۲ قوله والذین تبوؤا الدار۔ قال الکرمانی ہم اہل المدینة الذین آووا رسول اللہ صلعم ونصروہ فان قلت کیف تبوؤا الایمان قلت ہو من قبیل قول الشاعر علفتہا تبنا وماء باردا انتہی ومر بیانہ فی ص ۵۲۳ فی مناقب عثمان ۱۲۔ ۳ قوله تسمون بہ ای اخبرنی انکم قبل القرآن کنتم تسمون بالانصار ام لا قال بل سمانا اللہ کما فی قولہ تعالی والسابقون الاولون من المہاجرین والانصار ۱۲ ک ۴ قوله کنا ندخل۔ کذا فی ہذہ الروایة بغیر واو عطف وہو من کلام غیلان لا من کلام انس وسیاتی قبل باب القسامة فی ص ۵۴۳ فی الجاہلیة من وجہ آخر عن مہدی بن میمون عن غیلان قال کنا ناتی انس بن مالک الحدیث ولم یذکر ما قبلہ ۱۲ فتح

۵ قوله فعل قومک الخ۔ ای ما کان من یحکی المغازی ماثرہم فی فتح ونصر الاسلام ۱۲ ۶ قوله یوم بعاث۔ بضم الموحدة یوم حرب بین الاوس والخزرج وبعاث حصن للاوس ومن عجم الغین صحف وہو بالصرف وترکہ وقع عندہ الحرب بین الاوس والخزرج واستمرت مائة وعشرین سنة حتی الف بینہم بالاسلام وکان یوما قدمہ اللہ لرسولہ اذ قتلت اشرافہم فیہ ولو کانوا احیاء لاستکبروا عن متابعتہ ولمنع حب ریاستہم عن دخول رئیس علیہم فکان ذلک من مقدمات الخیر لہ صلعم ۱۲ ک ع ۷ قوله سرواتہم۔ ای خیارہم والسروات جمع سراة بفتح السین وخفة الراء والسراة جمع سری وہو الشریف ۱۲ فتح ۸ قوله وجرحوا۔ للاکثر بضم الجیم والراء المکسورة مثقلا ومخففا ثم مہملة وعند بعضہم بجیمین من الجرج بمعنی الاضطراب والقلق وعند بعضہم بفتح المہملة ثم جیم من الحرج وہو ضیق الصدر ولبعضہم بخاء معجمة فراء ثم جیم من الخروج ای خرجوا من اوطانہم وصوب ابن الاثیر الاول وصوب غیرہ الثالث۔ ملتقط من قس ۱۲ ۹ قوله ما الذی بلغنی الی قولہ ہو الذی بلغک وفی المغازی قال فقہاء الانصار اما رؤساؤنا فلم یقولوا شیئا اما اناس منا حدیثة اسنانہم فقالوا یغفر اللہ لرسول اللہ صلعم یعطی قریشا ویترکنا وسیوفنا تقطر من دمائہم۔ قسطلانی ومر بیانہ فی ص ۴۴۵ فی الخمس ۱۲ ۱۰ قوله لولا الہجرة الخ۔ ہو طرف من حدیث سیاتی فی غزوة حنین ان شاء اللہ تعالی ای لولا فضیلة الہجرة وشرفہا نسبتہا لانتسبت الی الانصار ودیارہم ولا نتقلت عن اسم المہاجرین الی الانصار ۱۲ لمعات ۱۱ قوله ما ظلم۔ ای ما تجاوز رسول اللہ صلعم عن الحد فی ہذا القول فان الانصار اہل لہذہ العنایة قولہ وکلمة اخری لعل المراد بہ المواساة باصحابہ رض ۱۲ ۱۲ قوله بنی قینقاع۔ بطن من یہود المدینة بفتح قاف وضم نونہ اکثر الثلثة ویضاف الیہم سوق کذا فی المجمع ہو مصروف علی ارادة الحی وغیر مصروف علی ارادة القبیلة کذا فی القسطلانی ۱۲ ۱۳ قوله اقط۔ مثلثة ویحرک وککتف ورجل وابل شیء یتخذ من المخیض الغنمی قالہ فی القاموس وفی النہایة الاقط لبن یابس مجفف مستحجر یطبخ انتہی قال عیاض ہو جبن اللبن المستخرج زبدہ ۱۴ قوله مہیم بفتح المیم وسکون الہاء وفتح التحتیة وسکون المیم کلمة یمانیة ای ما ہذا ہو استفہام انکاری عن التضمخ بالخلوق فاجابہ بقولہ تزوجت ای فتعلق لی بہا ولم اقصد ۱۲ کذا فی قس ۱۵ قوله نواة من ذہب۔ قال الشیخ فی اللمعات قیل ہی اسم لخمسة دراہم کذا نقل الطیبی وقال ان النواة اسم لخمسة دراہم کما ان النش اسم لعشرین درہما والاوقیة لاربعین وقال صاحب القاموس النواة من العدد عشرون او عشرة والاوقیة من الذہب اربعون او اربعة دنانیر او ما زنتہ خمسة دراہم او ثلثة ونصف وقیل المراد لنواة التمر انتہی کلام الشیخ۔ ومر الحدیث مع بیانہ فی ص ۲۷۵ فی اول کتاب البیوع ۱۲

۵ والمعتنون بہذا الکتاب من الشیوخ رحمہم اللہ ضبطوہ وقالوا اہنا منتصف الکتاب ومن مناقب الانصار ہو ابتداء النصف الاخیر منہ ۱۲ علمہ اراد بذلک حسن موافقتہ ایاہم وترجیحہم فی ذلک علی غیرہم لما

اسماء الرجال

باب مناقب الانصار موسی بن اسمٰعیل ہو التبوذکی مہدی بن میمون ہو المعولی بکسر المیم البصری غیلان بن جریر المعولی البصری عبید بن اسمٰعیل الہباری الی آخر الاسناد تقدموا قریبا ابو الولید ہو ہشام بن عبد الملک الطیالسی شعبة بن الحجاج العتکی ابی التیاح ہو یزید بن حمید الضبعی البصری باب قول النبی صلعم قالہ عبد اللہ بن زید ای ابن عاصم بن کعب الانصاری وصلہ المؤلف فی غزوة الطائف محمد بن بشار ہو العبدی البصری غندر ہو محمد بن جعفر البصری شعبة بن الحجاج المذکور محمد ابن زیاد القرشی الجمحی مولاہم باب اخاء النبی صلعم اسمٰعیل بن عبد اللہ الاویسی ابراہیم یروی عن ابیہ سعد بن ابراہیم عن جدہ ابراہیم بن عبد الرحمٰن بن عوف قتیبة ہو ابن سعید ابو رجاء الثقفی البلخی اسمٰعیل ابن جعفر ہو الانصاری حمید ہو ابن ابی حمید الطویل ابو عبیدة البصری انس ہو ابن مالک خادم النبی صلی اللہ علیہ وسلم سعد بن الربیع بفتح الراء ابن عمرو بن ابی زہیر الانصاری الخزرجی النقیب۔

حل اللغات

تبوؤا ای اتخذوا ولزموا واستوا فی الاصل التمکن والاستقرار۔ حاجة ای حسدا وغیظا۔ اوتوا بلفظ المجہول من الایتان ارایت ای اخبرنی۔ بعاث بضم الباء الموحدة وتخفیف العین المہملة وفی آخرہ ثاء مثلثة من ایام الاوس والخزرج غلط ملؤہم ای جماعتہم سرواتہم بفتح السین المہملة والراء ای اخیارہم واشرافہم وہی جمع السراة وہو جمع السری وہو السید الشریف الکریم جرحوا بضم الجیم وراء مکسورة وقیل بجیمین بمعنی الاضطراب والقلق شعبہم بکسر الشین وسکون العین وہو الطریق فی الجبل الوادی مکان منخفض او الذی فیہ ماء بابی وامی ای ہو مفدی بابی وامی آووہ من الایواء بمعنی ضموہ الیہم قینقاع بفتح القافین وسکون الیاء بطن من یہود المدینة اقط ککتف ہو لبن یابس مہیم بفتح المیم وسکون الہاء وفتح التحتیة ای ما ہذا نواة

حتی افضل شيئًا من سمن واقط فلم يلبث الا يسيرًا حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعليه وضر من صفرة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مهيم قال تزوجت امرأة من الانصار
فقال ما سقت فيها قال وزن نواة من ذهب او نواة من ذهب فقال اولم ولو بشاة حدثنا الصلت
ابن محمد ابو همام قال سمعت المغيرة بن عبد الرحمن قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
قال قالت الانصار اقسم بيننا وبينهم النخل قال لا قال تكفونا المؤنة وتشركونا في الثمر قالوا سمعنا
واطعنا **باب حب الانصار** حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال اخبرني عدي بن
ثابت قال سمعت البراء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم او قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
الانصار لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله
حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن عبد الله بن جبر عن انس بن مالك
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آية الايمان حب الانصار وآية النفاق بغض الانصار **باب**
قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار انتم احب الناس الي حدثنا ابو معمر قال حدثنا
عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن انس قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم النساء والصبيان
مقبلين قال حسبت انه قال من عرس فقام النبي صلى الله عليه وسلم ممثلا فقال اللهم انتم من احب الناس
الي قالها ثلاث مرار حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير قال حدثنا بهز بن اسد قال حدثنا شعبة
قال اخبرني هشام بن زيد قال سمعت انس بن مالك قال جاءت امرأة من الانصار الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومعها صبي لها فكلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والذي نفسي بيده انكم احب الناس الي مرتين
باب اتباع الانصار حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عمرو سمعت ابا حمزة
عن زيد بن ارقم قالت الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا
منا فدعا به فنميت ذلك الى ابن ابي ليلى قال قد زعم ذلك زيد حدثنا آدم قال حدثنا شعبة
حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت ابا حمزة رجلا من الانصار قال قالت الانصار ان لكل قوم اتباعا وانا
قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل اتباعهم
منهم قال عمرو فذكرته لابن ابي ليلى قال قد زعم ذاك زيد قال شعبة اظنه زيد بن ارقم **باب فضل**
دور الانصار حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن
انس بن مالك عن ابي اسيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم
بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير فقال سعد ما ارى النبي صلى الله
عليه وسلم الا قد فضل علينا فقيل قد فضلكم على كثير وقال عبد الصمد حدثنا شعبة
حدثنا قتادة سمعت انسا قال ابو اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وقال سعد بن عبادة

اسماء الرجال

ابو الزناد عبد الله بن ذكوان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز، باب حب الانصار حجاج بن منهال الانماطي شعبة بن الحجاج العتكي عدي بن ثابت الانصاري مسلم بن ابراهيم الازدي شعبة المذكور باب قول النبي صلعم ابو معمر عبد الله بن عمرو المنقري المقعد عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التنوري عبد العزيز بن صهيب البناني انس بن مالك يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي بهز بن اسد العمي البصري شعبة بمكرر ذكره باب اتباع الانصار محمد بن بشار العبدي البصري غندر محمد بن جعفر البصري شعبة المذكور عمرو بن مرة الجملي ابو عبد الله الكوفي الاعمى ابا حمزة طلحة بن يزيد مولى قرظة زيد بن ارقم بن زيد بن قيس الانصاري آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة ومن بعده تقدم سوا الآن ابن ابي ليلى عبد الرحمن الانصاري محمد بن بشار وغندر وشعبة هم المذكورون آنفا قتادة هو ابن دعامة بن قتادة السدوسي

حل اللغات

وضر بفتح الواو والمعجمة آخره راء اي لطخ صفرة اي صفرة خلوق والخلوق طيب يصنع من زعفران وغيره مهيم كلمة استفهامية مبنية على السكون وقيل اسم فعل بمعنى اخبر وقيل بمعنى ما هذا ما سقت اي ما امهرت ممثلا من الامثال وقيل من التمثيل اي منتصبا قائما فكلمها اي اجابها عما سألته اتباع الانصار اي الحلفاء والموالي فنميت بتخفيف النون اي نقلت ارى بفتح الهمزة من الرؤية وقيل بضم الهمزة اي اظن

حدثنا سعد بن حفص قال حدثنا شيبان عن يحيى قال ابو سلمة اخبرني ابو اسيد انه سمع النبيّ صلّى الله عليه وسلم يقول خير الانصار او قال خير دُور الانصار بنو النجار وبنو عبد الاشهل وبنو الحارث و بنو ساعدة حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمنُ قال حدثني عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل عن ابي حُميد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انّ خير دُور الانصار دار بني النجار ثم عبد الاشهل ثم دار بني الحارث ثم بني ساعدة وفي كل دور الانصار خير فلحقنا سعدُ بن عُبادة فقال ابو اُسيد الم تران نبيّ الله خيّر الانصار فجعلنا اخيرًا فادرك سعدٌ النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله خُيِّرَ دُور الانصار فجُعِلنا اخرًا فقال اوليس بحسبكم ان تكونوا من الخيار باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار اصبروا حتى تلقوني على الحوض قاله عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن اُسيد بن حُضير ان رجلًا من الانصار قال يارسول الله الا تستعملني كما استعملت فلانًا قال ستلقون بعدي اُثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال ثنا شعبة عن هشام سمعت انس بن مالك يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم للانصار انكم ستلقون بعدي اُثرة فاصبروا حتى تلقوني وموعدكم الحوض حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا سفين عن يحيى بن سعيد سمع انس بن مالك حين خرج معه الى الوليد قال دعا النبيّ صلى الله عليه وسلم الانصار الى ان يُقطِعَ لهم البحرين فقالوا لا الا ان تقطع لاخواننا من المهاجرين مثلها قال امّا لا فاصبروا حتى تلقوني فانه سيصيبكم اُثرة بعدي باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اصلح الانصار والمهاجرة حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو اياس عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عيش الا عيش الاخرة فاصلح الانصار والمهاجرة وعن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقال فاغفر للانصار حدثنا ادم قال حدثنا شعبة عن حُميد الطويل سمعت انس بن مالك قال كانت الانصار يوم الخندق تقول نحن الذين بايعوا محمدًا على الجهاد ما بقينا ابدا فاجابهم اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاكرم الانصار والمهاجرة حدثنا محمد بن عُبيد الله قال حدثنا محمد بن ابي حازم عن ابيه عن سهل قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نحفر الخندق وننقل التراب على اكتادنا فقال رسول الله اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر للمهاجرين والانصار باب ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الله بن داود عن فُضيل بن غزوان عن ابي حازم عن ابي هُريرة ان رجلًا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الى نسائه فقلن ما معنا الا الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يضمّ

---

١ قوله اوليس بحسبكم. باسكان السين المهملة اي كافيكم قوله من الخيار. اي من الافاضل لانهم بالنسبة الى من دونهم افضل وكانت المفاضلة بينهم وقعت بحسب السبق الى الاسلام ومساعيهم في اعلاء كلمة الله ونحو ذلك كذا في الفتح قال الكرماني الخيار بمعنى افعل التفضيل وهو تفضيلهم على باقي القبائل قال في الخير الجاري اعلم ان الحديث المتقدم والمتاخر يدلان على التفاوت بين القبائل المذكورة والحديث المتوسط يدل على التساوي ولا منافاة اذ التساوي باعتبار وجود اصل الفضل لهم على القبائل الأخر كما يدل عليه قوله صلعم وفي كل دور الانصار خير. والتفاوت فيما بينهم لا ينافيه ١٢ ٢ قوله تلقوني على الحوض. فيه بشارة لهم بالجنة والرحمة والحوض الكوثر ١٢ خير جاري ٣ قوله اثرة. بفتح الهمزة والمثلثة وبضم الهمزة وسكون المثلثة وقد بفتح اسم من آثر يؤثر بمعنى الاستيثار والاختيار يعني يستاثر عليكم في امور الدنيا ويفضل عليكم غيركم اي لم يكم يفضلون عليكم في الامارة من هو دني منكم وقد وقع ذلك بعده صلعم خصوصا في زمن عثمان رضـ ومن بعده فاصبروا على هذه الشدة والابتلاء ولا تخالفوهم روي قد جاء بعض الانصار الى معوية شاكيا من بعض المهاجرين فلم يشكه فقال الانصاري صدق رسول الله صلعم انكم سترون بعدي اثرة فقال معوية فبماذا امركم قال بالصبر قال فافعلوا ما امرتم به واصبروا ١٢ لمعات ٤ قوله الى الوليد. اي ابن عبد الملك بن مروان وكان انس قد توجه من البصرة الى دمشق حين اذاه الحجاج فشكا الى الوليد بن عبد الملك الطيالسي فانصفه منه وكتب اليه وشدد فيه وبالغ في التشديد ١٢ ف خ ٥ قوله ان يقطع. من الاقطاع وهو اعطاء الامام قطعة من الارض وغيرها والبحرين اسم بلد بساحل بحر الهند ١٢ كرماني ٦ قوله اما لا هي ان الشرطية وما الزائدة ولا النافية والفعل محذوف اي ان كنتم لا تفعلون واللام مفتوحة وقد تمال كذا في التوشيح قال في النهاية هذه كلمة ترد في المحاورات كثيرا وقد جاءت في غير موضع من الحديث واصلها ان وما ولا فادغمت النون في الميم وما زائدة في اللفظ لا حكم لها وقد امالت العرب لا امالة خفيفة والعوام يشبعون امالتها فتصير الفها ياء وهو خطأ ومعناها ان لم تفعل هذا فليكن هذا انتهى قال في الفتح وروى بعضهم بفتح همزة اما وهو خطأ الا على لغة بعض بني تميم ١٢ ٧ قوله باب دعاء النبي صلعم اصلح الانصار والمهاجرة قال لذلك ذكر فيه حديث انس من رواية شعبة عن ثلاثة من شيوخه عنه وفي الاول بلفظ فاصلح وفي الثاني فاغفر وفي الثالث فاكرم فتح ومر الحديث في صـ ٣٩٧ في الجهاد ١٢ ٨ قوله اكتادنا. بالمثناة جمع كتد وهو ما بين الكاهل الى الظهر وللكشميهني بالموحدة ووجه بان المراد نحمله على جنوبنا مما يلي الكبد ١٢ فتح ٩ قوله باب قول الله عز وجل ويؤثرون الخ. قال في الفتح هو مصير منه الى ان الآية نزلت في الانصار وهو ظاهر سياقها وحديث الباب ظاهر في انها نزلت في قصة الانصاري فطابق الترجمة وقد قيل انها نزلت في قصة اخرى ويمكن الجمع انتهى وسيجيء في الصفحة الآتية نقلا عن التوشيح ١٢ ١٠ قوله خصاصة. اي فاقة والمعنى يقدمون المحاويج على حاجة انفسهم ويبذلون بالناس قبلهم في حال احتياجهم الى ذلك ١٢ قس ١١ قوله ان رجلا اتى النبي صلعم. لم اقف على اسمه وسياتي انه انصاري وزاد في رواية ابي اسامة عن فضيل بن غزوان في التفسير فقال يا رسول الله اصابني الجهد اي المشقة من الجوع ١٢ فتح ١٢ قوله ما معنا. اي عندنا الا الماء وفي رواية جرير ما عندي وفيه ما يشعر بان ذلك كان في اول الحال قبل فتح خيبر ١٢ فتح ١٣ قوله من يضم اي من يجمعه الى نفسه في الاكل ١٢ ك

اسماء الرجال

سعد بن حفص هو الطلحي الكوفي شيبان هو عبد الرحمن النحوي يحيى هو ابن ابي كثير صالح اليماني ابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف ابو اسيد مصغرا هو مالك بن ربيعة الساعدي ١٢ تق كاشف قس خالد بن مخلد بفتح الميم البجلي سليمان هو ابن بلال التيمي عمرو بن يحيى بن عمارة المازني عباس بن سهل بن سعد الساعدي ابي حميد الساعدي اسمه المنذر بن سعد او ابن مالك فقال ابو اسيد بالرفع على الفاعلية ولحقنا بسكون القاف ونصب سعد على المفعولية ولابي ذر فلحقنا بفتح القاف ونا مفعول وسعد بالرفع فاعله فقال لنا اسيد منا دري حذفت منه الاداة ١٢ قس باب قول النبي صلعم محمد بن بشار هو بندار البصري غندر لقب محمد بن جعفر البصري شعبة بن الحجاج الورد العتكي قتادة هو ابن دعامة السدوسي عبد الله بن محمد هو الجعفي المسندي باب دعاء النبي صلعم آدم هو ابن ابي اياس العسقلاني شعبة بن الحجاج المذكور ابو بسطام العتكي محمد بن عبيد الله مصغرا ابن محمد ابو ثابت مولى عثمان بن عفان المدني ابن ابي حازم هو عبد العزيز يروي عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج سهل هو ابن سعد بن مالك الانصاري الساعدي باب ويؤثرون على انفسهم مسدد هو ابن مسرهد العبدي البصري عبد الله بن داود بن عامر الهمداني الكوفي المدني البصري. قس فضيل بن غزوان ابو الفضيل الكوفي ابي حازم هو سلمان الاشجعي لا سلمة بن دينار ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر

حل اللغات

فلحقنا بلفظ المتكلم اخيرا يعني في الذكر بحسبكم بسكون السين المهملة اي كافيكم بحسب السبق الى الاسلام الا تستعملني اي لا تجعلني عاملا على الصدقة اثرة بضم الهمزة وسكون الثاء المثلثة وقيل بفتح الهمزة اسم من آثر يؤثر بمعنى الاستيثار والاختيار قيل والاستقلال والاختصاص خرج معه اي سافر معه ان يقطع بضم الياء من الاقطاع وهو ان يعطي الامام قطعة من الارض وغيرها البحرين على تثنية بحر اسم لبلدة بساحل الهند اما ان شرطية وما زائدة اكتادنا جمع كتد وهو ما بين

ل قوله او يضيف هذا۔ اى من يأوى هذا فيضيفه وكان او للشك و فى رواية ابى اسامة الرجل يضيفه هذه الليلة يرحمه الله ١٢ فتح ٢ قوله فقال رجل من الانصار۔ زاد مسلم يقال له ابوطلحة وقيل هو ثابت بن قيس بن شماس وقيل عبدالله بن رواحة توشيح ٣ قوله ضحك الله۔ او عجب كنايتان عن الرضى قوله فعالكما۔ قال فى البارع الفعال بالفتح اسم الفعل الحسن كالجود والكرم وفى التهذيب الفعال بالفتح فعل الواحد فى الخير خاصة يقال هو كريم الفعال بالفتح وقد يقال فى الشر والفعال بالكسر اذا كان الفعل فى الاثنين يعنى انه مصدر فاعل كقاتل قتالا ١٢ توشيح ٤ قوله فانزل الله ويؤثرون الآية۔ وفى تفسير ابن مردويه عن ابن عمر اهدى لرجل شاة فقال ان اخى وعياله احوج منا الى هذه فبعث اليه فلم يزل يبعث بها واحد الى آخر حتى رجعت الى الاول بعد سبعة فنزلت وجمع بانها نزلت بسبب ذلك كله ١٢ توشيح ٥ قوله مجلس النبى صلعم۔ اى الذين كانوا يجلسونه معه وكان ذلك فى مرض النبى صلعم فخشوا ان يموت من مرضه فيفقدوا مجلسه فبكوا حزنا على فوات ذلك ١٢ فتح ٦ قوله كرشى وعيبتى۔ الكرش بالكسر والكتف لكل مجتر بمنزلة المعدة للانسان مؤنثة وعيال الرجل وصغار ولده والجماعة والعيبة زنبيل من أدم ونحوه وما يجعل فيه الثياب ومن الرجل موضع سره كذا فى القاموس قال فى النهاية اراد انهم بطانته وموضع سره وامانته والذين يعتمد عليهم فى اموره واستعار الكرش والعيبة لذلك لان المجتر يجمع علفه فى كرشه والرجل يضع ثيابه فى عيبته وقيل اراد بالكرش الجماعة اى جماعتى وصحابتى ١٢ ٧ قوله وقد قضوا الذى عليهم وبقى الذى لهم۔ يشير الى ما وقع لهم من المبايعة ليلة العقبة فانهم بايعوا على ان يؤووا النبى صلعم وينصروه على ان لهم الجنة فوفوا بذلك ١٢ ف ٨ قوله ملحفة۔ بكسر الميم منعطفا وفى بعضها متعطفا اى مرتديا ازارا كبيرا والعطاف الرداء سمى بذلك لوضعه على العطفين وهما جانبا العنق ١٢ من المجمع والتوشيح ٩ قوله وعليه عصابة بكسر اوله ما يشد به الرأس قوله دسماء اى لونها كلون الدسم وهو الدهن وقيل سوداء غير خالصة اسود ويحتمل ان يكون اسودت من العرق او من الطيب كالغالية وقيل المراد بالعصابة العمامة ١٢ ف ١٠ قوله ويقلون۔ اى الانصار يقلون وفيه اشارة الى دخول قبائل العرب والعجم فى الاسلام وهم اضعاف قبيلة الانصار ويحتمل انه صلعم اطلع على انهم يقلون مطلقا ١٢ ف ١١ قوله سعد بن معاذ اى ابن النعمان بن امرئ القيس بن عبدالاشهل وهو كبير الاوس كما ان سعد بن عبادة كبير الخزرج ١٢ فتح ١٢ قوله يعجبون من لينها وجاء فى رواية وكانوا يقولون انزلت عليه من السماء لغاية تعجبهم وعدم رؤيتهم مثل ذلك قط وقوله لمناديل جمع منديل بكسر الميم وفتحها وكسر الذى يندل به اليد اى يمسح واصله الندل وهو الوسخ وفى ذكر المناديل دون سائر الثياب مبالغة لا يخفى كذا فى اللمعات قال الكرمانى واما تخصيص سعد به فلعله كان يحب ذلك الجنس من الثوب او كان اللامسون المتعجبون من الانصار فقال منديل سيدكم خير منها انتهى ومر الحديث مع بيانه فى ص ٣٥٦ فى الهبة ١٢ ١٣ قوله اهتز العرش الخ قيل اهتزازه كناية عن فرحه ونشاطه بقدوم روحه اليه وذلك اما حقيقة او مجاز والاول هو الصواب وقيل المراد فرح اهله كذا فى اللمعات ١٢ ١٤ قوله ضغائن۔ بالضاد والغين المعجمتين جمع ضغينة وهى الحقد قال الخطابى انما قال جابر ذلك لان سعدا كان من الاوس والبراء خزرجى والخزرج لا تقر للاوس بالفضل كذا قال وهو خطأ فاحش فان البراء ايضا اوسى لانه ابن عازب بن الحارث بن عدى بن مجدعة بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الاوس يجتمع مع سعد بن معاذ فى الحارث بن الخزرج وهذا الخزرج ليس هو الخزرج الذى يقابل الاوس وانما سمى على اسمه نعم الذى من الخزرج الذين هم مقابل الاوس جابر وانما قال جابر ذلك اظهارا للحق واعترافا بالفضل لاهله فكانه تعجب من البراء كيف قال ذلك مع انه اوسى ثم قال انا وان كنت خزرجيا وكان بين الاوس والخزرج ضغائن لا يمنعنى ذلك ان اقول الحق فذكر الحديث والعذر للبراء انه لم يقصد تغطية فضل سعد وانما فهم ذلك فجزم به هذا الذى يليق ان يظن وهو دال على عدم تعصبه ١٢ كذا فى الفتح ١٥ قوله ان اناسا۔ اى بنى قريظة نزلوا من حصنهم بحكم سعد معتمدين على رأيه قوله فارسل اى رسول الله صلى الله عليه وسلم يطلبه ١٢ كرمانى

اويضيف هذا فقال رجل من الانصار انا فانطلق به الى امرأته فقال اكرمى ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ماعندنا الاقوت صبيانى فقال هيئى طعامك واصبحى سراجك ونومى صبيانك اذا ارادوا عشاء فهيأت طعامها واصبحت سراجها ونومت صبيانها ثم قامت كانها تصلح سراجها فاطفأته فجعلا يريانه انهما ياكلان فباتا طاويين فلما اصبح غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضحك الله الليلة او عجب من فعالكما فانزل الله ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون

باب قول النبى صلى الله عليه وسلم اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم

حدثنى محمد بن يحيى ابو على قال حدثنا شاذان اخو عبدان قال حدثنا ابى قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد قال سمعت انس بن مالك يقول مر ابوبكر والعباس بمجلس من مجالس الانصار وهم يبكون فقال ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلس النبى صلى الله عليه وسلم منا فدخل على النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك قال فخرج النبى صلى الله عليه وسلم وقد عصب على راسه حاشية برد قال فصعد المنبر ولم يصعده بعد ذلك اليوم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اوصيكم بالانصار فانهم كرشى وعيبتى وقد قضوا الذى عليهم وبقى الذى لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم حدثنا احمد بن يعقوب قال حدثنا ابن الغسيل قال سمعت عكرمة يقول سمعت ابن عباس يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ملحفة متعطفا بها على منكبيه وعليه عصابة دسماء حتى جلس على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد ايها الناس فان الناس يكثرون وتقل الانصار حتى يكونوا كالملح فى الطعام فمن ولى منكم امرا يضر فيه احدا او ينفعه فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم حدثنى محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الانصار كرشى وعيبتى والناس سيكثرون ويقلون فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم

باب مناقب سعد بن معاذ

حدثنى محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابى اسحق قال سمعت البراء يقول اهديت للنبى صلى الله عليه وسلم حلة حرير فجعل اصحابه يمسونها ويعجبون من لينها فقال اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ خير منها او الين رواه قتادة والزهرى سمعا انسا عن النبى صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا الفضل بن مساور ختن ابى عوانة قال حدثنا ابوعوانة عن الاعمش عن ابى سفين عن جابر سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول اهتز العرش لموت سعد بن معاذ وعن الاعمش حدثنا ابو صالح عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله فقال رجل لجابر فان البراء يقول اهتز السرير فقال انه كان بين هذين الحيين ضغائن سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ حدثنا محمد بن عرعرة قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابى امامة بن سهل بن حنيف عن ابى سعيد الخدرى ان اناسا نزلوا على حكم سعد بن معاذ فارسل اليه فجاء على حمار فلما بلغ قريبا

اسماء الرجال باب قول النبى صلعم محمد بن يحيى ابوعلى المروزى شعبة بن الحجاج ابو بسطام العتكى هشام بن زيد يروى عن جده انس بن مالك احمد بن يعقوب ابو يعقوب المسعودى عكرمة مولى ابن عباس ابن عباس عبدالله بن عم النبى صلعم محمد بن بشار العبدى البصرى غندر لقب محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج المذكور قتادة بن دعامة السدوسى باب مناقب سعد بن معاذ محمد بن بشار وغندر وشعبة هم المذكورون سابقا ابى اسحق عمرو بن عبدالله السبيعى البراء هو ابن عازب الانصارى سعد بن معاذ الانصارى محمد بن المثنى العنزى الزمن فضل بن مساور البصرى ابوعوانة الوضاح اليشكرى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى ابوصالح ذكوان الزيات جابر بن عبدالله الانصارى محمد بن عرعرة بن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون آخره دال بهملة السامى شعبة بن الحجاج تكرر سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهرى ابى امامة اسمه اسعد بن سهل بن حنيف الانصارى ابى سعيد الخدرى سعد بن مالك رضى الله تعالى عنه حل اللغات۔ لضيف من اضاف يضيف يقال ضفت الرجل اذا نزلت به فى ضيافته اصبحى سراجك اى اوقديه او نوريه يريانه بضم الياء من الاراءة طاويين تثنية طاو وهو الجائع الذى يطوى ليله بالجوع ضحك الله اى رضى الله يوق من الوقاية وهى الحفظ الشح البخل وقيل اخذ المال بغير حق قد عصب بتخفيف الصاد وبالتشديد

المنديل الذى يمسح به اليد ضغائن جمع ضغينة وهى الحقد ١٣ لم اقف على الذى خاطبهم بذلك بل هو ابوبكر او العباس ويظهر لى انه العباس ١٢ ف ١٥ هو عبدالرحمن بن سليمان بن عبدالله بن حنظلة غسيل الملائكة ١٢ ك

(قوله باب مناقب سعد) وذكر فيه فجعل اصحابه يمسونها ويعجبون من لينها فقال اتعجبون الخ قال لهم ذلك لئلا يرغبوا فى الدنيا فرغبهم فى الآخرة وزهدهم فى الدنيا والله تعالى اعلم ١٢ سندى

من المسجد قال النبي صلى الله عليه وسلم خيركم او سيدكم فقال يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال فاني احكم فيهم ان تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم قال حكمت بحكم الله او بحكم الملك باب منقبة اسيد بن حضير وعباد بن بشر حدثنا علي بن مسلم قال حدثنا حبان قال حدثنا همام قال اخبرنا قتادة عن انس ان رجلين خرجا من عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة واذا نور بين ايديهما حتى تفرقا فتفرق النور معهما وقال معمر عن ثابت عن انس ان اسيد بن حضير ورجلا من الانصار وقال حماد اخبرنا ثابت عن انس قال كان اسيد وعباد بن بشر عند النبي صلى الله عليه وسلم باب مناقب معاذ بن جبل حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن عمرو عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول استقرءوا القران من اربعة من ابن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة وابي ومعاذ بن جبل باب منقبة سعد بن عبادة وقالت عائشة وكان قبل ذلك رجلا صالحا حدثنا اسحق حدثنا عبد الصمد حدثنا شعبة حدثنا قتادة قال سمعت انس بن مالك قال ابو اسيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير فقال سعد بن عبادة وكان ذا قدم في الاسلام ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فضل علينا فقيل له قد فضلكم على ناس كثير باب مناقب ابي بن كعب حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابراهيم عن مسروق قال ذكر عبد الله بن مسعود عند عبد الله ابن عمرو فقال ذاك رجل لا ازال احبه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القران من اربعة من عبد الله بن مسعود فبدأ به وسالم مولى ابي حذيفة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال سمعت شعبة سمعت قتادة عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قال وسماني قال نعم فبكى باب مناقب زيد بن ثابت حدثني محمد بن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس جمع القران على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اربعة كلهم من الانصار ابي ومعاذ بن جبل وابو زيد وزيد بن ثابت قلت لانس من ابو زيد قال احد عمومتي باب مناقب ابي طلحة حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز عن انس قال لما كان يوم احد انهزم الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وابو طلحة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم مجوب عليه بحجفة له وكان ابو طلحة رجلا راميا شديد القد يكسر يومئذ قوسين او ثلثة وكان الرجل يمر معه الجعبة من النبل فيقول انثرها لابي طلحة فاشرف النبي صلى الله عليه وسلم ينظر الى القوم فيقول ابو طلحة يا نبي الله بابي انت وامي لا تشرف يصيبك سهم من سهام القوم نحري دون نحرك ولقد رأيت عائشة بنت ابي بكر وام سليم وانهما لمشمرتان ارى خدم سوقهما تنقزان القرب على متونهما تفرغانه في افواه القوم ثم ترجعان فتملانها ثم تجيئان

اسماء الرجال

حاشية السندي

(قوله جمع القران على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة كلهم من الانصار) كان انسا ما علم بجمع غيرهم والله تعالى اعلم (قوله مجوب به عليه بحجفة له) قيل لفظة به لا معنى لها وهي ساقطة من اكثر النسخ قلت يمكن ان يجعل ضمير به لابي طلحة ويجعل قوله بحجفة بدلا منه باعادة الجار بدل الاشتمال وبه يستقيم ان شاء الله تعالى

له قوله عبد الله بن سلام. بتخفيف اللام ابن الحارث من بني قينقاع وهو من ذرية يوسف ع وكان اسم عبد الله بن سلام في الجاهلية الحصين فسماه النبي عليه الصلوة والسلام عبد الله اخرجه ابن ماجه وكان من حلفاء الخزرج من الانصار اسلم اول ما دخل النبي عليه السلام المدينة ومات سنة ثلاث واربعين ١٢ فتح ٢ قوله يمشي على الارض صفة مؤكدة لاحد كما في قوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها. لمزيد التعميم والاحاطة قال النووي ليس هذا مخالفا لقوله صلعم ابوبكر في الجنة وعمر في الجنة الى آخر العشرة وغيرهم من المبشرين في الجنة فان سعدا قال ما سمعت وهي نفي سماعه ذلك يدل على نفي البشارة للغير واذا اجتمع النفي والاثبات فالاثبات مقدم عليه كذا قال الطيبي قال الشيخ ابن حجر في الفتح ويبعد ان لا يطلع سعد على ذلك ثم قال ويظهر لي في الجواب انه قال ذلك بعد موت المبشرين لان عبد الله بن سلام عاش بعدهم ولم يتأخر بعده من العشرة غير سعد وسعيد ويؤخذ هذا من قوله يمشي على الارض انتهى ٣ قوله قال لا ادري قال مالك الاية او في الحديث اي لا ادري هل قال مالك ...

فتفرغانه في افواه القوم ولقد وقع السيف من يدي ابي طلحة اما مرتين واما ثلثا باب مناقب عبد الله بن سلام حدثنا عبد الله بن يوسف قال سمعت مالكا يحدث عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاحد يمشي على الارض انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام قال وفيه نزلت هذه الاية وشهد شاهد من بني اسرائيل الاية قال لا ادري قال مالك الاية او في الحديث حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا ازهر السمان عن ابن عون عن محمد عن قيس بن عباد قال كنت جالسا في مسجد المدينة فدخل رجل على وجهه اثر الخشوع فقالوا هذا رجل من اهل الجنة فصلى ركعتين تجوز فيهما ثم خرج وتبعته فقلت انك حين دخلت المسجد قالوا هذا رجل من اهل الجنة قال والله ما ينبغي لاحد ان يقول ما لا يعلم وسأحدثك لم ذاك رأيت رؤيا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقصصتها عليه ورأيت كأني في روضة ذكر من سعتها وخضرتها وسطها عمود من حديد اسفله في الارض واعلاه في السماء في اعلاه عروة فقيل لي ارقه قلت لا استطيع فاتاني منصف فرفع ثيابي من خلفي فرقيت حتى كنت في اعلاها فاخذت بالعروة فقيل لي استمسك فاستيقظت وانها لفي يدي فقصصتها على النبي صلى الله عليه وسلم قال تلك الروضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى فانت على الاسلام حتى تموت وذاك الرجل عبد الله بن سلام وقال لي خليفة حدثنا معاذ حدثنا ابن عون عن محمد حدثنا قيس بن عباد عن ابن سلام وقال وصيف مكان منصف حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه اتيت المدينة فلقيت عبد الله بن سلام فقال الا تجيء فاطعمك سويقا وتمرا وتدخل في بيت ثم قال انك بارض الربا بها فاش اذا كان لك على رجل حق فاهدى اليك حمل تبن او حمل شعير او حمل قت فلا تاخذه فانه ربا ولم يذكر النضر وابو داود ووهب عن شعبة البيت باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة و فضلها حدثنا محمد قال اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه قال سمعت عبد الله بن جعفر قال سمعت عليا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حدثني صدقة قال اخبرنا عبدة عن هشام عن ابيه قال سمعت عبد الله بن جعفر عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير نسائها مريم وخير نسائها خديجة حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث قال كتب الي هشام عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة هلكت قبل ان يتزوجني لما كنت اسمعه يذكرها وامره الله ان يبشرها ببيت من قصب وان كان ليذبح الشاة فيهدي في خلائلها منها ما يسعهن حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة من كثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها قالت وتزوجني بعدها بثلث سنين وامره ربه او جبريل ان يبشرها ببيت في الجنة من قصب

فتفرغانها — على مثله — خشوع — العروة — ابن معاذ — قال — فيها

حل اللغات. تفرغانه بضم التاء يقال افرغت الاناء اذا قلبت ما فيه تجوز فيهما اي خففهما ... ارقه بهاء السكت هو امر من رقي يرقى ... منصف بكسر الميم ... هو الخادم الصغير ... وصيف هو الخادم الصغير غلاما كان او جارية

(قوله ما سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لاحد يمشي على الارض انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام) يحتمل ان الحصر بالنظر الى خصوص اللفظ وهو لفظ انه في الجنة او بالنظر الى خصوص الحالة وهي حالة المشي او بالنظر اليهما ...

حدثنی عمر بن محمد بن حسن قال حدثنا ابی قال حدثنا حفص عن هشام عن ابیه عن عائشة قالت ما غرت على احد من نساء النبی صلی اللہ علیہ وسلم ما غرت على خدیجة وما رأیتها ولكن كان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یكثر ذكرها وربما ذبح الشاة ثم یقطعها اعضاء ثم یبعثها فی صدائق خدیجة فربما قلت له كانه لم یكن فی الدنیا امرأة الا خدیجة فیقول انها كانت وكانت وكان لی منها ولد حدثنا مسدد قال حدثنا یحیى عن اسمعیل قال قلت لعبد اللہ بن ابی اوفى بشر النبی صلی اللہ علیہ وسلم خدیجة قال نعم ببیت من قصب لا صخب فیه ولا نصب حدثنا قتیبة بن سعید قال حدثنا محمد بن فضیل عن عمارة عن ابی زرعة عن ابی هریرة قال اتى جبریل النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا رسول اللہ هذه خدیجة قد اتت معها اناء فیه ادام او طعام او شراب فاذا هی اتتك فاقرأ علیها السلام من ربها ومنی وبشرها ببیت فی الجنة من قصب لا صخب فیه ولا نصب وقال اسمعیل بن خلیل اخبرنا علی بن مسهر عن هشام عن ابیه عن عائشة قالت استأذنت هالة بنت خویلد اخت خدیجة على رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فعرف استیذان خدیجة فارتاع لذلك فقال اللهم هالة قالت فغرت فقلت ما تذكر من عجوز من عجائز قریش حمراء الشدقین هلكت فی الدهر قد ابدلك اللہ خیرا منها

باب ذكر جریر بن عبد اللہ البجلی حدثنا اسحق الواسطی قال حدثنا خالد عن بیان عن قیس قال سمعته یقول قال جریر بن عبد اللہ ما حجبنی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم منذ اسلمت ولا رأنی الا ضحك وعن قیس عن جریر بن عبد اللہ قال كان فی الجاهلیة بیت یقال له ذو الخلصة وكان یقال له الكعبة الیمانیة والكعبة الشامیة فقال لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم هل انت مریحی من ذی الخلصة قال فنفرت الیه فی خمسین ومائة فارس من احمس قال فكسرنا وقتلنا من وجدنا عنده فاتیناه فاخبرناه فدعا لنا ولاحمس

باب ذكر حذیفة بن الیمان العبسی حدثنی اسمعیل بن خلیل قال اخبرنا سلمة بن رجاء عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت لما كان یوم احد هزم المشركون هزیمة بینة فصاح ابلیس ای عباد اللہ اخراكم فرجعت اولاهم على اخراهم فاجتلدت اخراهم فنظر حذیفة فاذا هو بابیه فنادى ای عباد اللہ ابی ابی فقالت فواللہ ما احتجزوا حتى قتلوه فقال حذیفة غفر اللہ لكم قال ابی فواللہ ما زالت فی حذیفة منها بقیة خیر حتى لقی اللہ

باب ذكر هند بنت عتبة بن ربیعة وقال عبدان اخبرنا عبد اللہ اخبرنا یونس عن الزهری حدثنی عروة ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة قالت یا رسول اللہ ما كان على ظهر الارض من اهل خباء احب الی ان یذلوا من اهل خبائك ثم ما اصبح الیوم على ظهر الارض اهل خباء احب الی ان یعزوا من اهل خبائك قال وایضا والذی نفسی بیده قالت یا رسول اللہ ان ابا سفیان رجل مسیك فهل علی حرج ان اطعم من الذی له عیالنا قال لا اراه الا بالمعروف

باب حدیث زید بن عمرو بن نفیل حدثنی محمد بن ابی بكر قال حدثنا فضیل بن سلیمن قال حدثنا موسى قال حدثنا سالم بن عبد اللہ عن عبد اللہ بن عمر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم لقی

لـه قوله بلدح . ہو مكان فی طريق التنعيم بفتح الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة وآخره مهملة ويقال ہو واد ۱۲ ف ـ ۲ـه قوله فقدمت . بضم القاف قوله الى النبی صلعم كذا للاكثر وفی رواية الجرجانی فقدم اليه النبی صلعم سفرة قال عياض الصواب الاول قلت رواية الاسمٰعيلی يوافق رواية الجرجانی وكذا اخرجه الزبير بن بكار والفاكهی وغيرهما وقال ابن بطال كانت السفرة لقريش قدموها للنبی صلعم فابی ان ياكل منها فقدمها النبی صلعم لزيد بن عمرو فابی ان ياكل منها وقال مخاطبا لقريش الذين قدموها اولا انا لا ناكل ما ذبح علی انصابكم انتہی وما قاله محتمل لكن ما ادری من اين الجزم بذلك فانی لم اقف عليه فی رواية احمد وقد تبعه ابن المنير فی ذلك ۱۲ ف ـ ۳ـه قوله وانا استطيعه . اے والحال ان لی قدرة علی عدم حمل ذلک كذا للاكثر بتخفيف النون ضمير القائل وفی رواية بتشديد النون بمعنی الاستبعاد والمراد بغضب الله ارادة ايصال العقاب كما ان المراد بلعنة الله الابعاد عن رحمته ۱۲ فتح ـ ۴ـه قوله يحيی الموؤدة فی القاموس واد بنته يئدها دفنها حية وہی وئيد ووئيدة وموؤدة انتہی قال الكرمانی الاحياء مجاز عن الابقاء ودفع الهلاک كما ان المراد من الموؤدة من يقصد وادها قوله ترعرعت بالراء والمهملتين فيهما ای تحركت ونشأت انتہی ۱۲ ـ ۵ـه قوله بنيان الكعبة . ای علی يد قريش فی حياة النبی صلعم قبل بعثته كذا فی الفتح قال العينی قال الزہری لما بنت قريش الكعبة لم يبلغ النبی صلعم الحلم وقال ابن بطال وابن التين كان عمره خمس عشرة سنة والمشهور ان بناء قريش الكعبة بعد تزوج خديجة بعشر سنين فيكون عمره صلعم اذ ذاک خمسة وثلاثين سنة وہو الذی نص عليه محمد بن اسحٰق قال موسیٰ بن عقبة كان بناء الكعبة قبل المبعث بخمس عشرة سنة وهكذا قاله مجاہد وغيره انتہی قال الكرمانی قال العلماء بنی البيت خمس مرات بنته الملائكة قبل آدم ثم ابراہيم ثم قريش فی الجاہلية وحضر النبی صلعم ہذا البناء ثم بناه عبد الله بن الزبير ثم الحجاج بن يوسف واستمر الی الآن علی بناء الحجاج وقيل قد بنی البيت مرة او مرتين اخريين او ثلثا والله اعلم انتہی ومر بيانه فی ص۲۱۶ ۱۲ ـ ۶ـه قوله طمحت . ای ارتفعت قال القسطلانی وفی حديث ابی الطفيل فبينما رسول الله صلعم ينقل معهم الحجارة اذا انكشفت عورته فنودی يا محمد غط عورتک فذلک اول ما نودی فما رأيت له عورة قبل ولا بعد انتہی قال العينی فيه ان النبی صلعم كان محميا عن القبائح واخلاق الجاہلية منزہا عن الرذائل والمعائب قبل النبوة وبعدہا ۱۲ ـ ۷ـه قوله قال لم يكن الخ ہذا مرسل وقيل منقطع لان عمرو بن دينار وعبيد الله من صغار التابعين واما قوله حتی كان من عمر فمنقطع فانهما لم يدركا عمر ايضا وقوله قال عبيد الله جدره قصير بفتح الجيم والجدر والجدار بمعنی وقوله فبناه ابن الزبير ہذا القدر ہو الموصول من ہذا الحديث وذكر الفاكهی ان المسجد كان محاطا بالدور علی عہد رسول الله صلعم وابی بكر وعمر فضاق علی الناس فوسعه عمر ثم احاط عمر بجدار قصير دون القامة ورفع المصابيح علی الجدار قال ثم كان عثمان فزاد فی سعته من جہات اخری ثم وسعه ابن الزبير ثم ابو جعفر المنصور ثم ولده المهدی ۱۲ فتح مختصرا ـ ۸ـه قوله ايام الجاہلية . ہی مدة الفترة التی كانت بين عيسیٰ عليه السلام وبين رسول الله صلعم وسميت بها لكثرة جہالتهم قاله الكرمانی قاله السيوطی فی التوشيح وكذا فی الفتح المراد بها ہنا ما بين مولد النبی صلعم والمبعث ۱۲ ـ ۹ـه قوله عاشوراء وہو اليوم العاشر عند الجمہور ومر بيانه فی ص۲۶۸ قال محمد فی الموطا صيام عاشوراء كان واجبا قبل ان يفترض رمضان ثم نسخه شہر رمضان من شاء صامه ومن شاء لم يصمه وہو قول ابو حنيفة والعامة من قبلنا انتہی ۱۲ ـ ۱۰ـه قوله يسمون . ای يجعلون مكانه فی الحرمة وذلک ہو النسیٔ المشہور بينهم كانوا يؤخرون ذا الحجة الی المحرم والمحرم الی صفر وہلم جرا والدبر محركة جرح علی ظہر البعير من اصطكاک الاقتاب بالسير الی الحج وعفا الاثر ای انمحی اثر الحاج عن الطريق او ذہب اثر الدبر وكان ذلک البرء والعفو غالبا بعد انسلاخ الصفر ۱۲ ملتقط من المجمع وک وخ ـ ۱۱ـه قوله رابعة ای صبيحة رابعة من شہر ذی الحجة او ليلة رابعة . ک ومر الحديث مع بعض بيانه فی ص۲۱۲ فی كتاب الحج ۱۲

زيد بن عمرو بن نفيل باسفل بلدح قبل ان ينزل علی النبی صلی الله عليه وسلم الوحی فقدمت الی النبی صلی الله عليه وسلم سفرة فابی ان ياكل منها ثم قال زيد انی لست اكل مما تذبحون علی نصابكم ولا اكل الا ما ذكر اسم الله عليه وان زيد بن عمرو كان يعيب علی قريش ذبائحهم ويقول الشاة خلقها الله وانزل لها من السماء الماء وانبت لها من الارض ثم تذبحونها علی غير اسم الله انكارا لذلک واعظاما له قال موسیٰ حدثنی سالم بن عبد الله ولا اعلمه الا يحدث به عن ابن عمر ان زيد بن عمرو بن نفيل خرج الی الشام يسال عن الدين ويتبعه فلقی عالما من اليهود فساله عن دينهم فقال انی لعلی ان ادين دينكم فاخبرنی فقال لا تكون علی ديننا حتی تاخذ بنصيبک من غضب الله قال زيد ما افر الا من غضب الله ولا احمل من غضب الله شيئا ابدا وانا استطيعه فهل تدلنی علی غيره قال ما اعلمه الا ان تكون حنيفا قال زيد وما الحنيف قال دين ابراہيم لم يكن يہوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله فخرج زيد فلقی عالما من النصاریٰ فذكر مثله فقال لن تكون علی ديننا حتی تاخذ بنصيبک من لعنة الله قال ما افر الا من لعنة الله ولا احمل من لعنة الله ولا من غضبه شيئا ابدا وانا استطيع فهل تدلنی علی غيره قال ما اعلمه الا ان تكون حنيفا قال وما الحنيف قال دين ابراہيم لم يكن يہوديا ولا نصرانيا ولا يعبد الا الله فلما رای زيد قولهم فی ابراہيم خرج فلما برز رفع يديه فقال اللهم انی اشهد انی علی دين ابراہيم وقال الليث كتب الی هشام عن ابيه عن اسماء بنت ابی بكر قالت رايت زيد بن عمرو بن نفيل قائما مسندا ظهره الی الكعبة يقول يا معاشر قريش والله ما منكم علی دين ابراہيم غيری وكان يحيی الموؤدة يقول للرجل اذا اراد ان يقتل ابنته لا تقتلها انا اكفيكها مؤنتها فياخذها فاذا ترعرعت قال لابيها ان شئت دفعتها اليک وان شئت كفيتک مؤنتها

باب بنيان الكعبة

حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنی ابن جريج قال اخبرنی عمرو بن دينار سمع جابر بن عبد الله قال لما بنيت الكعبة ذهب النبی صلی الله عليه وسلم وعباس ينقلان الحجارة فقال عباس للنبی صلی الله عليه وسلم اجعل ازارک علی رقبتک يقيک من الحجارة فخر الی الارض وطمحت عيناه الی السماء ثم افاق فقال ازاری ازاری فشد عليه ازاره حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار وعبيد الله بن ابی يزيد قالا لم يكن علی عهد النبی صلی الله عليه وسلم حول البيت حائط كانوا يصلون حول البيت حتی كان عمر فبنی حوله حائطا قال عبيد الله جدره قصير فبناه ابن الزبير

باب ايام الجاہلية

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيی قال هشام حدثنی ابی عن عائشة قالت كان عاشوراء يوم تصومه قريش فی الجاہلية وكان النبی صلی الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة صامه وامر بصيامه فلما نزل رمضان كان من شاء صامه ومن شاء لا يصومه حدثنا مسلم قال حدثنا وهيب حدثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة فی اشهر الحج من الفجور فی الارض وكانوا يسمون المحرم صفر ويقولون اذا برا الدبر وعفا الاثر حلت العمرة لمن اعتمر قال فقدم رسول الله صلی الله عليه وسلم واصحابه رابعة مهلين

اسماء الرجال

وقال الليث ہو ابن سعد الامام مما وصله ابو بكر بن ابی داؤد عن يحيی بن حماد عن الليث هشام عن ابيه عروة بن الزبير اسماء بنت ابی بكر الصديق باب بنيان الكعبة محمود ہو ابن غيلان المروزی العدوی مولاہم عبد الرزاق ہو ابن همام بن نافع الحميری مولاہم ابن جريج عبد الملک بن عبد العزيز بن جريج المكی الاموی مولاہم عمرو بن دينار المكی ابو محمد الاثرم الجمحی مولاہم جابر بن عبد الله الانصاری ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسی حماد بن زيد بن درہم الجہضمی الازدی عمرو بن دينار المكی السابق عبيد الله بن ابی يزيد مولیٰ اہل مكة باب ايام الجاہلية الخ مسدد ہو ابن مسرہد الاسدی ابو الحسن البصری يحيی ہو ابن سعيد القطان البصری التيمی هشام ہو ابن عروة يحدث عن ابيه عروة بن الزبير مسلم ہو ابن ابراہيم الازدی الفراہيدی ابو عمرو البصری وہيب ہو ابن خالد بن عجلان الباہلی مولاہم ابو بكر البصری ابن طاؤس ہو عبد الله يروی عن ابيه طاؤس بن كيسان اليمانی ابن عباس ہو عبد الله رضی الله عنه

حل اللغات

بلدح بفتح الباء الموحدة ہی موضع فی ديار بنی فزارة قدام علی صيغة المجهول السفرة طعام يتخذه المسافر واكثر ما يحمل فی جلد مستدير فنقل اسم الطعام الی الجلد . انصاب جمع نصب بضمتين ، وہی الحجارة حول الكعبة يذبحون عليها للاصنام يتبعه بالتشديد من الاتباع ترعرعت بالرائين والمهملتين ای تحركت ونشأت يقيک ای يحفظک فخر ای سقط الی الارض طمحت عيناه ای ارتفعت ازاری ازاری ای ناولونی ازاری العاشوراء ہو اليوم العاشر من المحرم الدبر بالدال المهملة ہو الجرح الذی يحصل علی ظهر الابل عفا الاثر ای انمحی اثر الدبر رابعة ای رابعة من شہر ذی الحجة او ليلة رابعة مهلين ای ملبين من الاہلال وہو التلبية ـ ۵ـه بضم التحتية مبنيا للفاعل وفی نسخة تحرث بلفظ الماضی معروفا ومجهولا ۱۲

بالحج وامرهم النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان یجعلوها عمرة قالوا یا رسول اللہ ای الحل قال الحل کله حدثنا علی بن عبد اللہ قال حدثنا سفین قال کان عمرو یقول حدثنا سعید بن المسیب عن ابیه عن جده قال جاء سیل فی الجاهلیة فکسا ما بین الجبلین قال سفین ویقول ان هذا الحدیث له شان حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن بیان ابی بشر عن قیس بن ابی حازم قال دخل ابو بکر علی امرأة من احمس یقال لها زینب فرآها لا تکلم فقال ما لها لا تکلم قالوا حجت مصمتة فقال لها تکلمی فان هذا لا یحل هذا من عمل الجاهلیة فتکلمت فقالت من انت قال امرء من المهاجرین قالت ای المهاجرین قال من قریش قالت من ای قریش انت قال انک لسئول انا ابو بکر قالت ما بقاؤنا علی هذا الامر الصالح الذی جاء اللہ به بعد الجاهلیة قال بقاؤکم علیه ما استقامت بکم ائمتکم قالت وما الائمة قال ما کان لقومک رءوس واشراف یأمرونهم فیطیعونهم قالت بلی قال فهم اولئک علی الناس حدثنی فروة بن ابی المغراء قال اخبرنا علی بن مسهر عن هشام عن ابیه عن عائشة قالت اسلمت امرأة سوداء لبعض العرب وکان لها حفش فی المسجد قالت فکانت تأتینا فتحدث عندنا فاذا فرغت من حدیثها قالت ویوم الوشاح من تعاجیب ربنا الا انه من بلدة الکفر انجانی فلما اکثرت قالت لها عائشة وما یوم الوشاح قالت خرجت جویریة لبعض اهلی وعلیها وشاح من ادم فسقط منها فانحطت علیه الحدیا وهی تحسبه لحما فاخذت فاتهمونی به فعذبونی به حتی بلغ من امری انهم طلبوا فی قبلی فبیناهم حولی وانا فی کربی اذ اقبلت الحدیا حتی وازت برءوسنا ثم القته فاخذوه فقلت لهم هذا الذی اتهمتمونی به وانا منه بریئة حدثنا قتیبة قال حدثنا اسمعیل بن جعفر عن عبد اللہ بن دینار عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الا من کان حالفا فلا یحلف الا باللہ فکانت قریش تحلف بابائها فقال لا تحلفوا بابائکم حدثنا یحیی بن سلیمن قال حدثنی ابن وهب قال اخبرنی عمرو ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه ان القاسم کان یمشی بین یدی الجنازة ولا یقوم لها ویخبر عن عائشة قالت کان اهل الجاهلیة یقومون لها یقولون اذا رأوها کنت فی اهلک ما انت مرتین حدثنا عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفین عن ابی اسحق عن عمرو بن میمون قال قال عمر ان المشرکین کانوا لا یفیضون من جمع حتی تشرق الشمس علی ثبیر فخالفهم النبی صلی اللہ علیہ وسلم فافاض قبل ان تطلع الشمس حدثنی اسحق ابن ابراهیم قال قلت لابی اسامة حدثکم یحیی بن المهلب قال حدثنا حصین عن عکرمة وکاسا دهاقا قال ملأی متتابعة قال وقال ابن عباس سمعت ابی یقول فی الجاهلیة اسقنا کاسا دهاقا حدثنا ابو نعیم قال حدثنا سفین عن عبد الملک بن عمیر عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اصدق کلمة قالها الشاعر کلمة لبید الا کل شیء ما خلا اللہ باطل وکاد امیة بن ابی الصلت ان یسلم حدثنا

(قوله کنت فی اهلک) ای کنت قبل هذا الیوم فی اهلک ما انت فیه ای الذی انت فیه ای قد علمنا ما کنت فیه قبل الیوم لکن لا ندری ما انت فیه الیوم واللہ تعالی اعلم اه سندی

اسمٰعيل قال حدثنى اخى عن سليمٰن عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمٰن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كان لابى بكر غلام يُخرِج له الخراج وكان ابو بكر ياكل من خراجه فجاء يومًا بشئ فاكل منه ابو بكر فقال له الغلام تدرى ما هٰذا فقال ابو بكر وما هو قال كنت تكهنت لانسان فى الجاهلية وما احسن الكهانة الا انى خدعته فلقينى فاعطانى بذلك فهٰذا الذى اكلت منه فادخل ابو بكر يده فقاء كل شئ فى بطنه حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله اخبرنى نافع عن ابن عمر قال كان اهل الجاهلية يتبايعون لحوم الجزور الى حبل الحبلة قال وحبل الحبلة ان تنتج الناقة ما فى بطنها ثم تحمل الذى نتجت فنهاهم النبى صلى الله عليه وسلم عن ذٰلك حدثنا ابو النعمان قال حدثنا مهدى قال حدثنا غيلان بن جرير كنا ناتى انس بن مالك قال فيحدثنا عن الانصار وكان يقول لى فعل قومك كذا وكذا يوم كذا وكذا وفعل قومك كذا وكذا يوم كذا وكذا

القسامة فى الجاهلية حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قطن ابو الهيثم قال حدثنا ابو يزيد المدنى عن عكرمة عن ابن عباس قال ان اول قسامة كانت فى الجاهلية لفينا بنى هاشم كان رجل من بنى هاشم استاجره رجل من قريش من فخذ اخرى فانطلق معه فى ابله فمر رجل به من بنى هاشم قد انقطعت عروة جوالقه فقال اغثنى بعقال اشد به عروة جوالقى لا تنفر الابل فاعطاه عقالا فشد به عروة جوالقه فلما نزلوا عقلت الابل الا بعيرا واحدا فقال الذى استاجره ما شان هٰذا البعير لم يعقل من بين الابل قال ليس له عقال قال فاين عقاله قال فحذفه بعصا كان فيها اجله فمر به رجل من اهل اليمن فقال اتشهد الموسم قال ما اشهد وربما شهدته قال هل انت مبلغ عنى رسالة مرة من الدهر قال نعم قال فكنت اذا انت شهدت الموسم فناد يا ال قريش فاذا اجابوك فناد يا ال بنى هاشم فان اجابوك فسل عن ابى طالب فاخبره ان فلانا قتلنى فى عقال ومات المستاجر فلما قدم الذى استاجره اتاه ابو طالب فقال ما فعل صاحبنا قال مرض فاحسنت القيام عليه فوليت دفنه قال قد كان اهل ذاك منك فمكث حينا ثم ان الرجل الذى اوصى اليه ان يبلغ عنه وافى الموسم فقال يا ال قريش قالوا هٰذه قريش قال يا ال بنى هاشم قالوا هٰذه بنو هاشم قال اين ابو طالب قالوا هٰذا ابو طالب قال امرنى فلان ان ابلغك رسالة ان فلانا قتله فى عقال فاتاه ابو طالب فقال اختر منا احدى ثلث ان شئت ان تؤدى مائة من الابل فانك قتلت صاحبنا وان شئت حلف خمسون من قومك انك لم تقتله فان ابيت قتلناك به فاتى قومه فقالوا نحلف فاتته امراة من بنى هاشم كانت تحت رجل منهم قد ولدت له فقالت يا ابا طالب احب ان تجيز ابنى هٰذا برجل من الخمسين ولا تصبر يمينه حيث تصبر الايمان ففعل فاتاه رجل منهم فقال يا ابا طالب اردت خمسين رجلا ان يحلفوا مكان مائة من الابل يصيب كل رجل بعيران هٰذان بعيران فاقبلهما عنى ولا تصبر يمينى حيث تصبر الايمان فقبلهما وجاء ثمانية واربعون فحلفوا قال ابن عباس فوالذى

له قوله يخرج له من التخريج اى يعطى كل يوم له خراجا ضرب عليه ١٢ مجمع ٢ه قوله فقاء كل شئ انما قاء ابو بكر لان حلوان الكاهن منهى عنه والحصل من المال بطريق الخديعة حرام كذا فى الكرمانى قال فى الفتح وحلوان الكاهن ما ياخذه على كهانته والكاهن من يخبر بما سيكون عن غير دليل شرعى وكان ذلك قد كثر فى الجاهلية خصوصا قبل ظهور النبى صلعم انتهى ١٢ ٣ه قوله حبل الحبلة. الحبل بالحركة مصدر سمى به المحبول والتاء للتانيث فاريد بالاول ما فى بطون النوق من الحمل وثانى حبل الذى فى بطون النوق كذا فى المجمع ومر بيانه فى صفحة ٣٠٠ فى البيع ١٢ ٤ه قوله فعل قومك كذا وكذا الخ تقدم ذكره فى صفحة ٥٣٣ فى اول مناقب الانصار وادخله هنا لقوله فعل قومك كذا يوم كذا لانه يحتمل ان يشير به الى وقائعهم فى الجاهلية كما يحتمل ان يشير الى وقائعهم فى الاسلام او لما هو اعم من ذلك - كذا فى الفتح ٥ه قوله القسامة فى الجاهلية. ثبتت هٰذه الترجمة عند اكثر الرواة عن الفربرى ولم تقع عند النسفى وهو الاوجه لان الجميع من ترجمة ايام الجاهلية ويظهر ذلك من الاحاديث التى اوردها تلو هٰذا الحديث كذا فى الفتح قال فى اللمعات القسامة هى اسم بمعنى القسم وقيل مصدر يقال اقسم يقسم قسامة وتطلق على الجماعة الذين يقسمون وفى الشرع عبارة عن ايمان يقسم بها اولياء الدم على استحقاق دم صاحبهم او يقسم بها اهل المحلة المتهمون على نفى القتل عنهم على اختلاف بين الائمة فعندنا يقسم اهل المحلة يتخيرهم الولى يحلفون بالله ما قتلناه ولا علمنا قاتله للحديث المشهور البينة على المدعى واليمين على من انكر وعند الشافعى وكذا عند احمد ان كان بينهم عداوة ولوث بان يغلب الظن على انهم قتلوه يحلف الاولياء فان ابوا يحلف المتهمون وان لم يكن عداوة ولوث فلا يمين على الاولياء ولا يجب فى القسامة قصاص بل الواجب فيه الدية عمدا كان الدعوى او خطأ وقالوا كانت القسامة فى الجاهلية فاقرها رسول الله صلعم على ما كانت فى الجاهلية انتهى مختصرا ١٢ ٦ه قوله كان رجل من بنى هاشم. هو عمرو بن علقمة بن المطلب بن عبد مناف جزم بذلك الزبير بن بكار قوله استاجره رجل من قريش من فخذ اخرى كذا فى رواية الاصيلى وابى ذر وفى رواية كريمة وغيرها استاجر رجلا من قريش وهو مقلوب والاول هو الصواب قوله فمر به اى بالاجير رجل لم اقف على اسمه ١٢ فتح ٧ه قوله فحذفه باهمال الحاء وفى بعضها باعجامها وهو الرمى بالاصابع والموسم اى موسم الحاج ومجتمعهم ومرة من الدهر اى وقتا من الاوقات ١٢ ك ٨ه قوله قتله وفى بعضها فتكه بالفاء والكاف قوله تؤدى فى بعضها ان تؤدى والفاء فى فانك للسببية وحلف فعل ماض ومفعول المشيئة محذوف والباء فى برجل للمقابلة اى بدل رجل ١٢ ك ٩ه قوله ان تجيز ان كان بالراء فمعناه تؤمنه من اليمين وان كان بالزاى فمعناه تاذن له فى ترك اليمين كذا فى الكرمانى قال القسطلانى بجيم وزاى اى تسقط عنه اليمين وتعفو عنه انتهى قال فى الفتح وهٰذه المراة هى زينب بنت علقمة اخت المقتول وكانت تحت رجل منهم هو عبد العزى بن ابى قيس واسم ابنها حويطب مصغرا وقد عاش حويطب بعد هٰذا دهرا طويلا وله صحبة انتهى ١٢ ١٠ه قوله ولا تصبر يمينه بضم التاء الفوقية وفتح الباء الموحدة على البناء للمفعول ويروى بكسر الموحدة على البناء للفاعل وبفتح الفوقية وسكون الصاد المهملة وضم الموحدة وتكسر مجزوم على النهى ولابى ذر بضم اوله وكسر ثالثه اى لا تلزمه باليمين كذا فى القسطلانى والصبر فى اللغة الحبس والمراد هٰهنا ان لا يحبس لليمين ويلزم بها حيث لا يسعه الا الحلف بل يعفى ذلك والمصبورة هى اليمين قال الخطابى معنى الصبر فى الايمان الالزام حتى لا يسعه ان لا يحلف كذا فى الكرمانى ايضا ١٢

ثنا ۲ بن بلال | اندرى | فهو الذى | التى | فكان | المدينى | استاجر رجلا | به رجل | فمات | يا ال بنى هاشم | قال فاسال | ذٰلك | ولا تصبر

اسماء الرجال

اسمٰعيل هو ابن ابى اويس يروى عن اخيه عبد الحميد المدنى سليمان هو ابن بلال ابو ايوب القرشى يحيى بن سعيد الانصارى قاضى المدينة عبد الرحمٰن بن القاسم يروى عن ابيه القاسم ابن محمد بن ابى بكر الصديق مسدد هو ابن مسرهد الاسدى البصرى يحيى هو ابن سعيد القطان البصرى عبيد الله بن عمر بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمرى نافع هو مولى ابن عمر عبد الله ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى مهدى هو ابن ميمون الازدى البصرى غيلان ابن جرير البصرى القسامة فى الجاهلية ابو معمر بفتح الميم عبد الله بن عمرو المقعدى المنقرى عبد الوارث بن سعيد ابو عبيدة البصرى التنورى قطن بفتحتين ابو الهيثم بن كعب البصرى ابو يزيد المدنى ولابى ذر المدينى البصرى وثقه ابن معين ليس له ولا للراوى عنه فى البخارى الا هٰذا عكرمة هو مولى ابن عباس ابن عباس هو عبد الله ابن عم النبى صلى الله عليه وسلم ١٢ ع ه بفتح الحاء وبار وتسكين البار فى الاول غلط ١٢ مجمع عه خاطب انس غيلان بان الانصار قومه لانه من الازد كما مر فى اول مناقب الانصار فى ص ٥٣٣ ١٢

حل اللغات { يخرج بضم اليا من الاخراج اراد انه ياتى له بما يكسبه من الخراج تكهنت من الكهانة وهو اخبار عما سيكون من غير دليل شرعى الحبل بالحركة مصدر سمى به المحبول من فخذ بكسر الخا المعجمة هو اقل من البطن جوالقه بضم الجيم وكسر اللام الوعار من جلود وغيرها وفارسى معرب واصله كواله اغثنى من الاغاثة معناه اعنى فحذفه الحذف الرمى بالعصا الموسم اى موسم الحج مرة من الدهر اى وقتا من الاوقات وافى الموسم اى اتاه تجيز ابنى اى تهبه ما يلزمه من اليمين ١٢

ملہ قولہ تطرف. بکسر الراء ای تتحرک یشکل قول ابن عباس فوالذی نفسی بیدہ الخ مع کونہ حین ذلک اجیب باحتمال ان الذی اخبرہ بذلک جماعة اطمانت نفسہ الی صدقہم حتی وسعہ ان یحلف علی ذلک قال فی الفتح ویحتمل ان یکون الذی اخبرہ ہو النبی صلعم ۱۲ قسطلانی ۲ قولہ یوم بعاث. بضم الموحدة آخرہ مثلثة ہو غیر منصرف لابی ذر للتانیث والعلمیة اسم بقعة ولغیرہ بالصرف اسم موضع وقع فیہ حرب بین الاوس والخزرج قبل قدومہ صلعم المدینة بخمس سنین قبل فیہ کثیر من اشرافہم ۱۲ قسطلانی ۳ قولہ قدمہ اللہ عزوجل لرسولہ. اذلو کان اشرافہم احیاء لاستکبروا عن متابعة رسول اللہ صلعم ولمنع حب ریاستہم عن دخول رئیس علیہم فکان ذلک من مقدمات الخیر لہ صلعم والملأ الجماعة والاشراف والسراة جمع السراة ہو جمع السری بفتح السین وہو السید الکریم الشریف ۱۲ کرمانی ۴ قولہ سنة. فان قلت السعی رکن من ارکان الحج وہو طریقة رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وسنتہ فکیف قال لیس بسنة قلت المراد من السعی معناہ اللغوی وہو العدو ای لیس الاسراع فی السعی مستحبا وقال عامة الفقہاء باستحبابہ فی بطن المسیل والغرض ابن عباس فی ذلک کما فی الرمل فی الثلثة الاول من الطواف ۱۲ کرمانی ۵ قولہ ولا تقولوا الحطیم. فانہ من اوضاع الجاہلیة کانوا یحلفون بہ ...

نفسی بیدہ ما حال الحول ومن الثمانیة والاربعین عین تطرف حدثنی عُبید بن اسمٰعیل قال حدثنا ابو اسامة عن ہشام عن ابیہ عن عائشة قالت کان یوم بُعاث یوماً قدّمہ اللہ عزوجل لرسولہ فقدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وقد افترق ملؤہم وقُتّلت سرواتہم وجُرّحوا قدّمہ اللہ لرسولہ فی دخولہم فی الاسلام و قال ابن وہب اخبرنا عمرو عن بُکیر بن الاشج ان کُریبا مولی ابن عباس حدثہ ان ابن عباس قال لیس السعی ببطن الوادی بین الصفا والمروة سُنّة انما کان اہل الجاہلیة یسعونہا ویقولون لا نجیز البطحاء الا شدّا حدثنا عبد اللہ بن محمد الجعفی قال حدثنا سفین قال نا مُطرّف سمعت ابا السفر یقول سمعت ابن عباس یقول یا ایہا الناس اسمعوا منی ما اقول لکم واسمعونی ما تقولون ولا تذہبوا فتقولوا قال ابن عباس من طاف بالبیت فلیطف من وراء الحجر ولا تقولوا الحطیم فان الرجل فی الجاہلیة کان یحلف فیُلقی سوطہ او نعلہ او قوسہ حدثنا نُعیم بن حماد نا ہشیم عن حُصین عن عمرو بن میمون قال رأیت فی الجاہلیة قردة اجتمع علیہا قردة قد زنت فرجموہا فرجمتہا معہم حدثنا علی بن عبد اللہ قال نا سفین عن عُبید اللہ سمع ابن عباس قال خلال من خلال الجاہلیة الطعن فی الانساب والنیاحة ونسی الثالثة قال سفین ویقولون انہا الاستسقاء بالانواء

باب مبعث النبی صلی اللہ علیہ وسلم

محمد بن عبد اللہ بن عبد المطلب بن ہاشم بن عبد مناف بن قصی بن کلاب بن مُرّة بن کعب بن لوی بن غالب بن فہر بن مالک بن النضر بن کنانة بن خُزیمة بن مُدرکة بن الیاس بن مُضر بن نزار بن معد بن عدنان حدثنا احمد بن ابی رجاء قال نا النضر عن ہشام عن عکرمة عن ابن عباس قال اُنزل علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وہو ابن اربعین فمکث بمکة ثلث عشرة سنة ثم اُمر بالہجرة فہاجر الی المدینة فمکث بہا عشر سنین ثم توفی صلی اللہ علیہ وسلم

باب ذکر ما لقی النبی صلی اللہ علیہ وسلم واصحابہ من المشرکین بمکة

حدثنا الحمیدی قال حدثنا سفین قال نا بیان واسمٰعیل قالا سمعنا قیسا یقول سمعت خبابا یقول اتیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو متوسد بردہ وہو فی ظل الکعبة وقد لقینا من المشرکین شدة فقلت الا تدعو اللہ فقعد وہو محمرّ وجہہ فقال لقد کان من قبلکم لیُمشط بمشاط الحدید ما دون عظامہ من لحم او عصب ما یصرفہ ذلک عن دینہ ویوضع المنشار علی مفرق رأسہ فیشق باثنین ما یصرفہ ذلک عن دینہ ولیُتمّنّ اللہ ہذا الامر حتی یسیر الراکب من صنعاء الی حضرموت ما یخاف الا اللہ زاد بیان والذئب علی غنمہ حدثنا سلیمن بن حرب قال حدثنا شعبة عن ابی اسحٰق عن الاسود عن عبد اللہ قال قرأ النبی صلی اللہ علیہ وسلم النجم فسجد فما بقی احد الا سجد الا رجل رأیتہ اخذ کفا من حصا فرفعہ فسجد علیہ وقال ہذا یکفینی فلقد رأیتہ بعد قُتل کافرا باللہ حدثنی محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابی اسحٰق عن عمرو بن میمون عن عبد اللہ قال بینا النبی صلی اللہ علیہ وسلم ساجد وحولہ ناس من قریش جاء عقبة ابن ابی مُعیط بسلا جزور فقذفہ علی ظہر النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلم یرفع رأسہ فجاءت فاطمة فاخذتہ من ظہرہ ودعت علی من صنع فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم اللہم علیک الملأ من قریش ابا جہل بن ہشام وعتبة بن ربیعة

اسماء الرجال

عبید بن اسمٰعیل ابو محمد الہباری الکوفی ابو اسامة حماد بن اسامة الکوفی ہشام عن ابیہ عروة بن الزبیر عبد اللہ بن محمد الجعفی المسندی سفین ہو ابن عیینة مطرف بن عبد اللہ الحرشی البصری ابا السفر ہو سعید بن یحمد الثوری الکوفی نعیم بن حماد بن معویة المروزی ہشیم ہو ابن بشیر بن معویة الواسطی حصین ہو ابن عبد الرحمن الکوفی عمرو بن میمون الاودی علی بن عبد اللہ المدینی سفین ہو ابن عیینة باب مبعث النبی صلعم احمد بن ابی رجاء الہروی الحنفی النضر ہو ابن شمیل ابو الحسن المازنی ہشام ہو ابن حسان البصری عکرمة مولی ابن عباس باب ما لقی النبی صلعم واصحابہ من المشرکین بمکة الحمیدی ہو عبد اللہ بن الزبیر سفیان ہو ابن عیینة بیان بن بشر الاحمسی المعلم اسمٰعیل ہو ابن ابی خالد قیسا ہو ابن ابی حازم البجلی التابعی سلیمان بن حرب لواشحی شعبة بن الحجاج العتکی ابی اسحاق عمرو السبیعی الاسود بن یزید النخعی محمد بن بشار العبدی غندر ہو محمد بن جعفر

حل اللغات

تطرف بکسر الراء ای تتحرک یوم بعاث بضم الموحدة اسم موضع وقع فیہ حرب بین الاوس والخزرج لا نجیز ای لا نقطع الا شدا ای الا قوة وسرعة اسمعوا منی من الاسماع الحجر بکسر المہملة وہو المحوط الذی تحت المیزاب فیلقی بضم الیاء من الالقاء وہو الرمی خلال ای خصال بالانواء وہو جمع نوء وہو منزل القمر مبعث مصدر میمی من البعث وہو الارسال مناف بفتح المیم اسم المغیرة المنشار بکسر المیم وسکون النون

له قوله امية بن خلف. وهو الصحيح لان المقتول ببدر امية باطباق صاحب المغازی علیه واخوه ابی بن خلف قتل یوم احد ۱۲ عینی ۲ه قوله الآیتین. اولهما فی سورة الفرقان وقد ذکر بعدها الاستثناء بقوله الامن تاب وآمن وعمل عملا صالحا الآیة بخلاف الآیة الاخری ای المذکورة فی سورة النساء فانها لم یذکر فیها الاستثناء فقال ابن عباس بان الاولی فی حق الکفار والاخری فی حق المسلم لکنها نزلت علی سبیل التشدید والتغلیظ بقرینة قول مجاهد وهو من تلامذته کذا فی الخیر الجاری قال البیضاوی فی تفسیره قال ابن عباس لا تقبل توبة قاتل المؤمن عمدا ولعله اراد به التشدید اذ روی عنه خلافه والجمهور علی انه مخصوص بمن لم یتب لقوله وانی لغفار لمن تاب ونحوه وهو عندنا اما مخصوص بالمستحل له کما ذکره عکرمة وغیره ویؤیده انه نزل فی مقیس ابن ضبابة وجد اخاه هشاما قتیلا فی بنی النجار ولم یظهر قاتله فامرهم رسول الله صلعم ان یدفعوا الیه دیته فدفعوا الیه ثم حمل علی مسلم فقتله ورجع الی مکة مرتدا او المراد بالخلود المکث الطویل فان الدلائل متظاهرة علی ان عصاة المسلمین لا یدوم عذابهم انتهی قال الکرمانی فان قلت المفهوم منه ان حق المسلم لا یعفی وان تاب لکن حق الله معفو بالتوبة قلت مفهومه ان جزاءه ذلک لکن لا یفهم منه انه یقع البتة فقد یعفو الله عنه فان قلت فما حاصل الفرق بینهما قلت حاصله ان الکافر اذا تاب یغفر له قطعا واما المسلم التائب فهو فی مشیئة الله ان شاء جازاه وان شاء عفا عنه ۱۲ ۳ه قوله عمرو بن العاص. قال الکرمانی غرض البخاری ان عیاشا وابن اسحق قالا عبد الله بن عمرو بن العاص وعبدة ومحمد بن عمرو قالا عمرو بن العاص لا عبد الله کذا فی الکرمانی ومر الحدیث فی ص ۵۱۹ فی مناقب ابی بکر ۱۲ ۴ه قوله خمسة اعبد وامرأتان. مر بیانهم فی ص ۵۱۶ فی اول مناقب ابی بکر قال الکرمانی فان قلت کان اسلام علی متقدما علی اسلامه وایضا قال النووی فی تهذیب الاسماء انه عمار اسلم بعد بضعة وثلثین رجلا قلت لا یلزم من رؤیته کذلک ان لا یکون ثمه غیره او انه حکی عن رؤیته له قبل اسلامه انتهی والله اعلم وفی القسطلانی قال ابو الحسن الاشعری رح لم یزل ابو بکر رضی الله عنه بعین الرضا منه فاختلف الناس فی مراده بهذا الکلام والصواب ان یقال ان الصدیق رضی الله عنه لم یثبت عنه حالة کفر بالله کما ثبت عن غیره ممن آمن وهو الذی سمعناه من اشیاخنا ومن یقتدی به وهو الصواب ان شاء الله تعالی انتهی مختصرا ۱۲ ۵ه قوله ثلث الاسلام قال الکرمانی فان قلت قد اسلم قبله کثیر ابو بکر وعلی وخدیجة وزید ونحوهم قلت لعلهم اسلموا اول النهار وهو آخره. فان قلت کیف یکون ثلث الاسلام وقد اسلم مقدما علیه اکثر من اثنین قلت قال ذلک نظرا الی اسلام الرجال البالغین ۱۲ ک ۶ه قوله ذکر الجن ذکره ههنا للتنبیه علی ان من لقی رسول الله صلعم منهم له فضل علی من لم یلق ۱۲ خیر جاری ۷ه قوله اذنت بهم شجرة. ای اعلمت شجرة رسول الله صلعم ان الجن حضروا یستمعون القرآن ۱۲ ک ۸ه قوله ابغنی. ای اطلب لی احجارا قوله استنفض بالجزم لانه جواب الامر ویجوز رفعه علی الاستیناف من النفض بالنون والفاء والمعجمة معناه ههنا ای انظف نفسی بها من الحدیث قوله ونحوه ای نحو قوله استنفض مثل استنجی بها کما هو وقع فی روایة کذا فی العینی ومر فی صفحة ۲۷ ۱۲ ۹ه قوله نصیبین. بفتح النون وکسر الصاد المهملة وسکون التحتیتین وبالموحدة المکسورة بینهما وبالنون بلد بین الشام والعراق وفیه مذهبان منهم من یجعله اسما واحدا ویلزمه الاعراب کاعراب الاسماء الغیر المنصرفة ومنهم من یجریه مجری الاسم کذا فی الکرمانی قوله طعاما ولابی ذر عن الکشمیهنی والمستملی بضم الطاء وسکون العین بغیر الف کذا فی القسطلانی ۱۲

وشیبة بن ربیعة وامیة بن خلف او ابی بن خلف شعبة الشاک فرأیتهم قتلوا یوم بدر فالقوا فی بئر غیر امیة او ابی تقطعت اوصاله فلم یلق فی البئر حدثنی عثمان بن ابی شیبة قال حدثنا جریر عن منصور حدثنی سعید بن جبیر او قال حدثنی الحکم عن سعید بن جبیر قال امرنی عبد الرحمن بن ابزی قال سئل ابن عباس عن هاتین الآیتین ما امرهما وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ ۲ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فسألت ابن عباس فقال لما انزلت التی فی الفرقان قال مشرکوا اهل مکة فقد قتلنا النفس التی حرم الله ودعونا مع الله الها آخر وقد اتینا الفواحش فانزل الله الا من تاب وآمن الآیة فهذه لاولئک واما التی فی النساء الرجل اذا عرف الاسلام وشرائعه ثم قتل فجزاؤه جهنم فذکرته لمجاهد فقال الا من ندم حدثنا عیاش بن الولید قال حدثنا الولید بن مسلم حدثنی الاوزاعی قال حدثنی یحیی بن ابی کثیر عن محمد بن ابراهیم التیمی قال حدثنی عروة بن الزبیر قال سألت ابن عمرو بن العاص ۲ اخبرنی باشد شیء صنعه المشرکون بالنبی صلی الله علیه وسلم قال بینا النبی صلی الله علیه وسلم یصلی فی حجر الکعبة اذ اقبل عقبة بن ابی معیط فوضع ثوبه فی عنقه فخنقه خنقا شدیدا فاقبل ابو بکر حتی اخذ بمنکبیه ودفعه عن النبی صلی الله علیه وسلم قال أتقتلون رجلا ان یقول ربی الله الآیة تابعه ابن اسحق حدثنی یحیی بن عروة عن عروة قلت لعبد الله بن عمرو وقال عبدة عن هشام عن ابیه قیل لعمرو بن العاص وقال محمد بن عمرو عن ابی سلمة حدثنی عمرو بن العاص باب اسلام ابی بکر الصدیق حدثنی عبد الله بن حماد الآملی قال حدثنی یحیی بن معین قال حدثنا اسمعیل بن مجالد عن بیان عن وبرة عن همام بن الحارث قال قال عمار بن یاسر رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم وما معه الا خمسة اعبد وامرأتان وابو بکر باب اسلام سعد حدثنی اسحق قال اخبرنا ابو اسامة قال حدثنا هاشم قال سمعت سعید ابن المسیب قال سمعت ابا اسحق سعد بن ابی وقاص یقول ما اسلم احد الا فی الیوم الذی اسلمت فیه ولقد مکثت سبعة ایام وانی لثلث الاسلام باب ذکر الجن وقول الله تعالی قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ حدثنا عبید الله بن سعید قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا مسعر عن معن بن عبد الرحمن قال سمعت ابی قال سألت مسروقا من آذن النبی صلی الله علیه وسلم بالجن لیلة استمعوا القرآن فقال حدثنی ابوک یعنی عبد الله انه آذنت بهم شجرة حدثنا موسی بن اسمعیل قال حدثنا عمرو بن یحیی بن سعید قال اخبرنی جدی عن ابی هریرة انه کان یحمل مع النبی صلی الله علیه وسلم اداوة لوضوئه وحاجته فبینما هو یتبعه بها فقال من هذا فقال انا ابو هریرة فقال ابغنی احجارا استنفض بها ولا تأتنی بعظم ولا بروثة فأتیته باحجار احملها فی طرف ثوبی حتی وضعت الی جنبه ثم انصرفت حتی اذا فرغ مشیت فقلت ما بال العظم والروثة قال هما من طعام الجن وانه اتانی وفد جن نصیبین ونعم الجن فسألونی الزاد فدعوت الله لهم ان لا یمروا بعظم ولا بروثة الا وجدوا علیها طعاما باب اسلام ابی ذر حدثنی عمرو بن عباس قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدی قال حدثنا المثنی عن ابی جمرة عن ابن عباس قال لما بلغ ابا ذر مبعث النبی صلی الله علیه وسلم قال لاخیه ارکب الی هذا الوادی فاعلم لی علم هذا الرجل الذی یزعم انه نبی یأتیه الخبر من السماء واسمع من قوله ثم ائتنی فانطلق الاخ حتی قدمه وسمع من قوله ثم رجع الی ابی ذر فقال له رأیته

اسماء الرجال شیبة هو ابن ربیعة هو اخو عتبة السابق وامیة بن خلف هذا هو الصحیح لانه قتل یوم بدر وابی بن خلف هو اخو امیة قتل یوم احد شعبة هو ابن الحجاج بن الورد ابو بسطام العتکی مولاهم الواسطی. عثمان بن محمد بن ابی شیبة اخو ابی بکر جریر هو ابن عبد الحمید الکوفی منصور هو ابن المعتمر الکوفی سعید بن جبیر الاسدی مولاهم الحکم هو ابن عتیبة بالتصغیر الکندی الکوفی عبد الرحمن بن ابزی بفتح الهمزة وسکون الموحدة وفتح الزای مقصورا الخزاعی مولاهم صحابی صغیر عیاش بن الولید الرقام البصری الولید بن مسلم ابو العباس الدمشقی الاوزاعی عبد الرحمن بن عمرو یحیی بن کثیر الطائی مولاهم یحیی بن عروة یروی عن ابیه عروة بن الزبیر وقال عبدة هو ابن سلیمان فیما وصله النسائی عن هشام هو ابن عروة یروی عن ابیه عروة بن الزبیر. قس وقال محمد بن عمرو بن علقمة اللیثی وصله المؤلف فی خلق افعال العباد باب اسلام ابی بکر الصدیق اسمه عبد الله بن عثمان التیمی مر فی ص ۵۱۵ مستوفی یحیی بن معین بفتح المیم البغدادی اسمعیل هو ابو عمرو الکوفی بیان بن بشر الاحمسی الکوفی وبرة بفتحات هو ابن عبد الرحمن السلمی باب اسلام سعد اسحق ابن ابراهیم بن نصر ابو ابراهیم السعدی المروزی ابو اسامة حماد بن اسامة القرشی مولاهم الکوفی باب ذکر الجن عبید الله بن سعید ابو قدامة السرخسی مسعر هو ابن کدام الهلالی موسی بن اسمعیل التبوذکی باب اسلام ابی ذر الغفاری عمرو بن عباس ابو عثمان البصری عبد الرحمن بن مهدی ابو سعید البصری ابی جمرة هو نصر بن عمران الضبعی ۱۲

حل اللغات القوا بلفظ المجهول من الالقاء من ندم ای من تاب بیان بفتح الباء الموحدة هو ابن بشر وبرة بفتح الواو ولباء الموحدة ابن عبد الرحمن نفر من الجن ای جماعة منهم من آذن ای من اعلم آذنت اعلمت ابغنی ای اطلب لی استنفض بها ای استنجی بها وهو من نفض الثوب لان المستنجی ینفض عن نفسه نصیبین اسم موضع ۱۲

له قوله وكلاما عطف على الضمير المنصوب فان قلت كيف يكون الكلام مرئيا قلت هو من قبيل علفتها تبنا و ماء باردا وفيه الوجهان الاضمار والمجاز اى وسمعته مارا والتعليق بمعنى الاعطاء ١٢ ك ٢ه قوله ما شفيتني . اى لم تجبني بجواب يشفي من مرض الجهل كذا في الكرماني قوله شنة بفتح المعجمة وتشديد النون قربة خلقة صغيرة كذا في القاموس ١٢ ٣ه قوله انه غريب . فلما راه تبعه و مر في قصة زمزم قال فمر بي علي فقال كان الرجل غريب قال قلت نعم فقال انطلق الى المنزل قال فانطلقت معه الخ ١٢ ٤ه قوله اما نال . يقال نال له اذا آن له وفي بعضها اما آن اى حان اى اما جاء الوقت الذي يعرف به منزل الرجل بان يكون له مسكن يسكنه ١٢ ك ٥ه قوله لاصرخن بها . اى لارفعن صوتي بها اى بكلمة التوحيد ١٢ ك ٦ه قوله تجار

٧ه التجار بضم التاء وشدة الجيم وكسر التاء وخفة الجيم جمع تاجر ومر الحديث مع بيانه في ص ٤٩٩ ١٢ ٨ه قوله سعيد هو ابن زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي يكنى ابا الاعور وكانت تحته فاطمة بنت الخطاب اخت عمر بن الخطاب وكانت اخت سعيد عاتكة بنت زيد بن عمرو تحت عمر بن الخطاب وكان سعيد بن زيد من المهاجرين الاولين وكان اسلامه قديما قبل عمر وبسبب زوجته كان اسلام عمر بن الخطاب ١٢ استيعاب ٩ه قوله لموثقي . هو مضاف الى المفعول اى يوثقني على الاسلام كذا في المجمع قال الكرماني قوله لموثقي اى كانت يوثقني على الثبات على الاسلام ويسددني ويثبتني عليه وغرضه ان في الزمن الاول كان المخالفون في الدين يرغبون المسلمين على الخير وفي هذا الزمان الموافقون يعملون الشر باصحابهم ويرغبون عليه انتهى قال صاحب الخير الجاري قوله لموثقي اى يربطني ويشدني على اسلامي ويكرهني على الارتداد عنه نعوذ بالله منه وغرضه بيان قوة اسلامه وان الذي يريد ذكره انما يقويه في الدين قال وقد حرف الكرماني تفسيره بنحو آخر وقد ريفه الشيخ ابن حجر انتهى وكذا رده القسطلاني ١٢ ف ه قوله لو ان احدا ارفض . من الارفضاض اى زال عن مكانه وتفرق من اجزائه وكذا انقض اى كان حقيقا بالانقضاض وغرضه ان في الزمان الاول كان المخالفون في الدين يرغبون المسلمين على الخير وفي هذا الزمان الموافقون يعملون الشر باصحابهم ويرغبون عليه ١٢ مجمع البحار ١٠ه قوله حبرة . كعنبة برد يماني والجمع حبر وكفة الثوب حاشيته وكففت الثوب اى خططت حاشيته قاله الكرماني وفي المجمع المكفف بالحرير اى الذي عمل على ذيله واكمامه وجيبه من كفاف وكفة كل شيء بالضم طرفه وحاشيته ١٢ ١١ه قوله امنت . بلفظ المتكلم من الامان اى زال خوفي لان العاص كان مطاعا في قومه والضمير في قالها للكلمة التي هي عبارة عن لا سبيل اليك وهذه الجملة مقول ابن عمر . كرماني او هي مقول عمر اى قال عمر امنت بعدما قال العاص تلك المقالة ١٢ خ ١٢ه قوله فما ذاك . اى فلا باس او لا تقتل او لا تعرض له قاله الكرماني وفي الخير الجاري فقال فما ذا اى سال عن وجه جمع الناس عند داره بعد ما تكلم بانه صبا عمر اى علمت انه صبا فما تريدون بهذا الاجتماع فاني قد ادخلته في اماني وانا جار وحافظ له فلما سمع الناس ذلك تصدعوا وتفرقوا وكان العاص مطاعا في قومه فزال من عمر الرعب بذلك الامان انتهى ١٢ ١٣ه قوله حدثني عمر اى ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر قال الكلاباذي هو عمرو بالواو ابن الحارث ١٢ ك ١٤ه قوله لقد اخطا ظني . للبيهقي لقد كنت ذا فراسة وليس لي الآن رأي ان لم يكن هذا الرجل ينظر في الكهانة او بسكون الواو في الموضعين الحاصل ان عمر ظن شيئا ثم تردد هل ظنه خطأ او صواب فان كان صوابا فهذا اما باق على كفره واما كان كاهنا ١٢ توشيح ١٥ه قوله علي الرجل بتشديد الياء والرجل بالنصب اى احضروه وقربوه مني ١٢ خير جاري ١٦ه قوله فقال له ذلك . اى ما قال له قبل ان يحضر من الكلام الدال على التردد في شانه وفي خطا ظنه او صوابه ١٢ خير جاري ١٧ه قوله فقال ما رايت اى ما رايت شيئا قبل مثل ما رايت اليوم ١٢ خير جاري
اى الرجل الجميل ١٢

يامر بمكارم الاخلاق وكلاما ما هو بالشعر فقال ما شفيتني مما اردت فتزود وحمل شنة له فيها ماء حتى قدم مكة فاتى المسجد فالتمس النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرفه وكره ان يسال عنه حتى ادركه بعض الليل اضطجع فراه علي فعرف انه غريب فلما راه تبعه فلم يسال واحد منهما صاحبه عن شيء حتى اصبح ثم احتمل قربته وزاده الى المسجد وظل ذلك اليوم ولا يراه النبي صلى الله عليه وسلم حتى امسى فعاد الى مضجعه فمر به علي فقال اما نال للرجل ان يعلم منزله فاقامه فذهب به معه لا يسال واحد منهما صاحبه عن شيء حتى اذا كان يوم الثالث فعاد علي مثل ذلك فاقام معه ثم قال الا تحدثني ما الذي اقدمك قال ان اعطيتني عهدا وميثاقا لترشدني فعلت ففعل فاخبره قال فانه حق وهو رسول الله فاذا اصبحت فاتبعني فاني ان رايت شيئا اخاف عليك قمت كاني اريق الماء فان مضيت فاتبعني حتى تدخل مدخلي ففعل فانطلق يقفوه حتى دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ودخل معه فسمع من قوله واسلم مكانه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع الى قومك فاخبرهم حتى ياتيك امري قال والذي نفسي بيده لاصرخن بها بين ظهرانيهم فخرج حتى اتى المسجد فنادى باعلى صوته اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ثم قام القوم فضربوه حتى اضجعوه واتى العباس فاكب عليه قال ويلكم الستم تعلمون انه من غفار وان طريق تجاركم الى الشام فانقذه منهم ثم عاد من الغد لمثلها فضربوه وثاروا اليه فاكب العباس عليه باب اسلام سعيد بن زيد حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفين عن اسمعيل عن قيس قال سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في مسجد الكوفة يقول والله لقد رايتني وان عمر لموثقي على الاسلام قبل ان يسلم عمر ولو ان احدا ارفض للذي صنعتم بعثمان لكان باب اسلام عمر بن الخطاب حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عبد الله بن مسعود قال مازلنا اعزة منذ اسلم عمر حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر بن محمد قال فاخبرني جدي زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال بينما هو في الدار خائفا اذ جاءه العاص بن وائل السهمي ابو عمرو عليه حلة حبرة وقميص مكفوف بحرير وهو من بني سهم وهم حلفاؤنا في الجاهلية فقال له ما بالك قال زعم قومك انهم سيقتلوني ان اسلمت قال لا سبيل اليك بعد ان قالها امنت فخرج العاص فلقي الناس قد سال بهم الوادي فقال اين تريدون فقالوا نريد هذا ابن الخطاب الذي صبا قال لا سبيل اليه فكر الناس حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين قال عمرو بن دينار سمعته قال قال عبد الله بن عمر لما اسلم عمر اجتمع الناس عند داره وقالوا صبا عمر وانا غلام فوق ظهر بيتي فجاء رجل عليه قباء من ديباج فقال قد صبا عمر فما ذاك فانا له جار قال فرايت الناس تصدعوا عنه فقلت من هذا قالوا العاص بن وائل حدثنا يحيى بن سليمن قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر ان سالما حدثه عن عبد الله بن عمر قال ما سمعت عمر لشيء قط يقول اني لاظنه كذا الا كان كما يظن بينما عمر جالس اذ مر به رجل جميل فقال لقد اخطا ظني او ان هذا على دينه في الجاهلية او لقد كان كاهنهم علي الرجل فدعي له فقال له ذلك فقال ما رايت كاليوم

اسماء الرجال

باب اسلام سعيد بن زيد قتيبة هو ابن سعيد الثقفي سفيان هو الثوري اسمعيل هو ابن ابي خالد البجلي قيس هو ابن ابي حازم البجلي المخضرم باب اسلام عمر بن الخطاب رض محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي البصري سفيان واسمعيل وقيس هم المذكورون في الاسناد السابق يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر ابن وهب عبد الله ابو محمد المصري علي بن عبد الله المديني سفيان هو ابن عيينة عمرو بن دينار المكي يحيى بن سليمان الجعفي المذكور ابن وهب عبد الله المذكور سالم هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رجل جميل قال البيهقي يشبه ان يكون هو سواد بن قارب بفتح السين وتخفيف الواو وقارب بالقاف والراء المكسورة بعدها موحدة ١٢ قس

حل اللغات { ما شفيتني اى لم تجبني بجواب يشفي من مرض الجهل شنة بفتح المعجمة اى قربة خليقة صغيرة اريق الماء اى ابول يقفوه اى يتبعه لاصرخن بها اى لارفعن صوتي بين ظهرانيهم اى في جمعهم حتى اضجعوه اى ارموه على الارض فانقذه اى خلصه ارفض اى زال عن مكانه مكفوف بحرير من كففت الثوب اذا خططته سال بهم الوادي كناية عن كثرتهم صبا اى خرج من دين الى دين كر اى رجع ١٢

ه ما كان الصحابة يستطيعون ان يصلوا في المسجد الحرام فلما اسلم عمر قاتلهم حتى تركونا فصلينا فيه ظاهرا ١٢ ك

استقبل به رجل مسلم قال فانی اعزم علیک الا ما اخبرتنی قال کنت کاهنهم فی الجاهلیة قال فما اعجب ما جاءتک به جنیتک قال بینما انا یوما فی السوق اذ جاءتنی اعرف فیها الفزع فقالت الم تر الجن وابلاسها ویاسها من بعد انکاسها ولحوقها بالقلاص واحلاسها قال عمر صدق بینما انا نائم عند الهتهم اذ جاء رجل بعجل فذبحه فصرخ به صارخ لم اسمع صارخا قط اشد صوتا منه یقول یا جلیح امر نجیح رجل فصیح یقول لا اله الا انت فوثب القوم قلت لا ابرح حتی اعلم ما وراء هذا ثم نادی یا جلیح امر نجیح رجل فصیح یقول لا اله الا الله فقمت فما نشبنا ان قیل هذا نبی حدثنا محمد بن المثنی قال حدثنا یحیی قال حدثنا اسمعیل قال حدثنا قیس قال سمعت سعید بن زید یقول للقوم لقد رایتنی موثقی عمر علی الاسلام انا واخته وما اسلم ولو ان احدا انقض لما صنعتم بعثمان لکان محقوقا ان ینقض

باب انشقاق القمر حدثنی عبد الله بن عبد الوهاب قال نا بشر بن المفضل قال حدثنا سعید بن ابی عروبة عن قتادة عن انس بن مالک ان اهل مکة سألوا رسول الله صلی الله علیه وسلم ان یریهم ایة فاراهم القمر شقتین حتی راوا حراء بینهما حدثنا عبدان عن ابی حمزة عن الاعمش عن ابراهیم عن ابی معمر عن عبد الله قال انشق القمر ونحن مع النبی صلی الله علیه وسلم بمنی فقال اشهدوا وذهبت فرقة نحو الجبل وقال ابو الضحی عن مسروق عن عبد الله انشق بمکة وتابعه محمد بن مسلم عن ابن ابی نجیح عن مجاهد عن ابی معمر عن عبد الله حدثنا عثمان بن صالح قال حدثنا بکر بن مضر قال حدثنی جعفر بن ربیعة عن عراک بن مالک عن عبید الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس ان القمر انشق علی زمان رسول الله صلی الله علیه وسلم حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابی حدثنا الاعمش حدثنا ابراهیم عن ابی معمر عن عبد الله قال انشق القمر

باب هجرة الحبشة وقالت عائشة قال النبی صلی الله علیه وسلم اریت دار هجرتکم ذات نخل بین لابتین فهاجر من هاجر قبل المدینة ورجع عامة من کان هاجر بارض الحبشة الی المدینة فیه عن ابی موسی واسماء عن النبی صلی الله علیه وسلم حدثنا عبد الله بن محمد الجعفی قال حدثنا هشام قال اخبرنا معمر عن الزهری قال حدثنا عروة بن الزبیر ان عبید الله بن عدی بن الخیار اخبره ان المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد یغوث قالا له ما یمنعک ان تکلم خالک عثمان فی اخیه الولید بن عقبة وکان اکثر الناس فیما فعل به قال عبید الله فانتصبت لعثمان حین خرج الی الصلوة فقلت له ان لی الیک حاجة وهی نصیحة فقال ایها المرء اعوذ بالله منک فانصرفت فلما قضیت الصلوة جلست الی المسور والی ابن عبد یغوث فحدثتهما بالذی قلت لعثمان وقال لی فقالا قد قضیت الذی کان علیک فبینما انا جالس معهما اذ جاءنی رسول عثمان فقالا لی قد ابتلاک الله فانطلقت حتی دخلت علیه فقال ما نصیحتک التی ذکرت انفا قال فتشهدت ثم قلت ان الله بعث محمدا وانزل علیه الکتاب وکنت ممن استجاب لله ورسوله وامنت به وهاجرت الهجرتین الاولیین وصحبت رسول الله صلی الله علیه وسلم

---

۱ قوله استقبل. علی بناء المفعول وعلی بناء الفاعل ورجلا مسلما بالنصب ۱۲ تو ۲ قوله اعزم علیک الا ما اخبرتنی. ای والله لا اطلب منک الا اخبارک ۳ قوله فما اعجب برفع اعجب وما استفهامیة والجنی بالنسبة الی الجن کالرومی بالنسبة الی الروم والمراد منه واحد من النوع ۱۲ ک ۴ قوله ابلاسها. ای تحیرها ودهشتها ویاسها ضد الرجاء ای یئست من السمع بعد ان کانت الفته قوله انکاسها هو جمع النکس بمعنی الرجل الضعیف او جمع النکس بمعنی الانقلاب ای انقلابها عن امرها هذا هو ملتقط من مقدمة الفتح والمجمع والتوشیح وغیرها وفی بعضها من بعد انساکها وعلیه شرح الکرمانی حیث قال قوله ابلاسها ای انکسارها ویاسها وصیرورتها کابلیس والانساک جمع النسک وهو العبادة ولحوقها بالنصب القلاص جمع القلص بضمتین جمع القلوص وهی الناقة الشابة والاحلاس جمع الحلس وهو کساء رقیق یکون تحت البردعة فان قلت ما الغرض منه وما للجن قلوص واحلاس قلت الظاهر والله اعلم ان الغرض منه بیان ظهور النبی صلعم ومتابعة الجن للعرب ولحوقهم بهم فی الدین اذ هو رسول الثقلین وآخر القصة وهو ما نشبنا ان قیل هذا نبی یشعر به ویراد بالقلوص اهل القلوص وهم العرب علی طریق الکنایة انتهی کلام الکرمانی ۱۲ ۵ قوله یا جلیح. بفتح الجیم وکسر اللام وبالمهملة الواقح المکافح المکاشف بالعداوة وقال ابن الاثیر الجلیح هو اسم رجل والنجیح بالنون الفائز بالمقصود والفصیح من الفصاحة وفی نسخة یصیح بالتحتیة بدل الفاء ومقصوده من القصة هو ان الفزع وقع فیهم واختل حالهم ۱۲ ک ع ۶ قوله فما نشبنا. بفتح النون وکسر المعجمة وسکون الموحدة ای لم نمکث ولم نتعلق بشیء من الاشیاء حتی سمعنا ان النبی صلعم قد خرج یرید ان ذلک کان بقرب مبعث النبی صلعم ۱۲ خیر جاری ۷ قوله موثقی. مضاف الی المفعول وعمر بالرفع واخته بالنصب وهی فاطمة بنت الخطاب اسلمت قبل عمر فزوجها سعید قوله انقض بالقاف معناه تقطع وتکسر وللکشمیهنی انفض بالفاء ای تفرق. وتقدم بیانه فی الصفحة السابقة ۸ قوله انشقاق القمر. وهو من امهات المعجزات (وتقدم بیانه فی صـ ۵۱۳) ومعجزات سائر الانبیاء صلوات الله علیهم لم تتجاوز عن الارضیات الی السماویات وقد نطق القرآن به قال تعالی اقتربت الساعة وانشق القمر ۱۲ ک ۹ قوله شقتین. بکسر المعجمة نصفین وفی مسلم بدله مرتین وهو بمعناه ووهم من فهم منه تعدد الانشقاق فانه لا یعرفه احد من اهل الحدیث والسیر قال ابن القیم المرات یراد بها الافعال تارة والاعیان اخری. کذا فی التوشیح ۱۰ قوله ذهبت فرقة. ای قطعة فی ناحیة جبل حراء وبقیت قطعة فی مکانه والمشهور انها الثانی فی الحال فان قلت ما التلفیق بینه وبین ما قال راوا حراء بینهما قلت اذا نزلت قطعة تحت حراء وبقیت قطعة مکانه فهو بینهما وکذا اذا ذهبت الفرقة من یمین حراء وشماله او الانشقاق کان مرتین ۱۲ ک ۱۱ قوله اریت بضم الهمزة واللابة بتخفیف الموحدة الحرة وهی ذات حجارة سود یعنی المدینة ویحیل بکسر القاف الجهة ۱۲ ک ۱۲ قوله فیما فعل به. ای عثمان بالولید من تقویته فی الامور واهماله حد الشرب ۱۲ ک ۱۳ قوله اعوذ بالله منک. قال ابن التین انما استعاذ منه خشیة ان یکلمه بشیء یقتضی الانکار علیه وهو فی ذلک معذور فیضیق بذلک صدره ۱۲ فتح الباری ۱۴ قوله وهاجرت الهجرتین. ای هجرة الحبشة والمدینة وانما قال الاولیین ای بالنسبة الی هجرات من هاجر من الصحابة. قاله الکرمانی ومر الحدیث مع بیانه فی صـ ۵۲۲ فی مناقب عثمان ۱۲

اسماء الرجال

محمد بن المثنی هو العنزی الزمن یحیی هو ابن سعید القطان اسمعیل هو ابن ابی خالد قیس هو ابن ابی حازم سعید بن زید ای ابن عمرو بن نفیل باب انشقاق القمر عبد الله بن عبد الوهاب الحجبی البصری بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشی ابو اسمعیل البصری سعید بن ابی عروبة مهران الیشکری قتادة هو ابن دعامة السدوسی عبدان هو عبد الله بن عثمان ابی حمزة محمد بن میمون السکری الاعمش سلیمان بن مهران ابی معمر عبد الله بن سخبرة عثمن بن صالح السهمی المصری بکر بن مضر بن محمد المصری جعفر بن ربیعة بن شرحبیل المصری عراک بن مالک الغفاری المدنی عمر بن حفص النخعی الکوفی یروی عن ابیه حفص بن غیاث بن طلق الاعمش ومن بعده مر آنفا باب هجرة الحبشة فیه عن ابی موسی عبد الله بن قیس الاشعری ما یاتی آخر الباب موصولا ان شاء الله تعالی هشام هو ابن یوسف الصنعانی معمر هو ابن راشد الازدی عالم الیمن الزهری محمد بن مسلم بن شهاب ۱۲ قس

حل اللغات

استقبل بضم الفوقیة اعزم علیک ای الزمک ابلاسها بکسر الهمزة ای خوفها انکاسها بکسر الهمزة ای من بعد انقلابها علی راسها لحوقها ای لحوق الجن القلاص بالقاف المکسورة جمع قلوص الناقة الشابة احلاسها بفتح الهمزة جمع حلس بکسر اوله وهو کساء یجعل تحت رحل الابل علی ظهورها تلازمه یا جلیح بفتح الجیم معناه المکافح والکاشف بالعداوة نجیح بفتح النون من النجاح وهو الظفر فما نشبنا بفتح النون ای ما مکثنا انقض بالنون انکسر وانهدم شقتین ای نصفین حراء الجبل المعروف فرقة ای قطعة اریت بضم الهمزة اللابة الحرة ذات الحجارة قبل المدینة بکسر القاف ای جهة المدینة ۔ ۵ ۷ لم البخاری بایراد هذه القصة فی باب اسلام عمر بما جاء عن عائشة وطلحة عن عمر من ان هذه القصة کانت سبب اسلامه ۱۲ خیر جاری عن الفتح

ورايتَ هَدْيَه وقد اكثر الناسُ في شان الوليد بن عقبة فحقٌّ عليك ان تقيم عليه الحدّ فقال لي يا ابن اخي ادركتَ رسول الله ﷺ قال قلتُ لا ولكن قد خلص اليّ من علمه ما خلص الى العذراء في سترها فقال فتشهّد عثمان فقال انّ الله قد بعث محمدًا ﷺ بالحق وانزل عليه الكتاب وكنتُ ممن استجاب لله ورسوله وامنتُ بما بُعث به محمد ﷺ وهاجرتُ الهجرتين الاوليين كما قلتَ وصحبتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعته والله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله ثم استخلف الله ابا بكر فوالله ما عصيته ولا غششته ثم استُخلف عمر فوالله ما عصيته ولا غششته حتى توفّاه الله ثم استُخلفتُ افليس لي عليكم من الحق مثل الذي كان لي عليهم قال بلى قال فما هذه الاحاديث التي تبلغني عنكم فاما ما ذكرتَ من شان الوليد بن عقبة فسناخذ فيه ان شاء الله بالحق قال فجلد الوليدَ اربعين جلدةً وامر عليًّا ان يجلده وكان هو يجلده وقال يونس وابن اخي الزهري عن الزهري افليس لي عليكم من الحق مثل الذي كان لهم حدثني محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال حدثني ابي عن عائشة انّ امّ حبيبة وامّ سلمة ذكرتا كنيسةً رأينها بالحبشة فيها تصاوير فذكرتا للنبي صلى الله عليه وسلم فقال انّ اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدًا وصوّروا فيه تيك الصُّوَر اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة حدثنا الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا اسحق بن السعيد السعيدي عن ابيه عن امّ خالد بنت خالد قالت قدمتُ من ارض الحبشة وانا جويرية فكساني رسول الله صلى الله عليه وسلم خميصةً لها اعلام فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الاعلام بيده ويقول سناه سناه قال الحميدي يعني حسن حسن حدثنا يحيى بن حماد قال حدثنا ابو عوانة عن سليمن عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نسلّم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فيردّ علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلّمنا عليه فلم يردّ علينا فقلنا يا رسول الله انا كنا نسلّم عليك فتردّ علينا قال انّ في الصلوة شُغلًا فقلتُ لابراهيم كيف تصنع انت قال اردّ في نفسي حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة حدثنا بُريد بن عبد الله عن ابي بُردة عن ابي موسى قال بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم ونحن باليمن فركبنا سفينةً فالقتنا سفينتنا الى النجاشي بالحبشة فوافقنا جعفر بن ابي طالب فاقمنا معه حتى قدمنا فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكم انتم يا اهل السفينة هجرتان

باب موت النجاشي

حدثنا ابو الربيع قال اخبرنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم حين مات النجاشي مات اليوم رجل صالح فقوموا فصلّوا على اخيكم اصحمة حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد قال حدثنا قتادة انّ عطاء حدثهم عن جابر بن عبد الله الانصاري انّ نبي الله صلى الله عليه وسلم صلّى على النجاشي فصففنا وراءه فكنتُ في الصف الثاني او الثالث حدثني عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا يزيد عن سليم بن حيان قال حدثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله انّ النبي صلى الله عليه وسلم صلّى على اصحمة النجاشي فكبّر اربعًا تابعه عبد الصمد

القرشي مولاهم المكي جابر هو ابن عبد الله الانصاري عبد الاعلى بن حماد الباهلي النرسي البصري يزيد بن زريع ابو معاوية البصري سعيد هو ابن ابي عروبة مهران اليشكري
الكوفي يزيد هو ابن هارون ابو خالد الواسطي سليم بفتح السين ابن حيان بشدة التحتية الهذلي البصري سعيد بن ميناء مولى البختري ١٢

حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني ابو سلمة
ابن عبد الرحمن و ابن المسيب ان ابا هريرة اخبرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى لهم النجاشي صاحب الحبشة
في اليوم الذي مات فيه وقال استغفروا لاخيكم وعن صالح عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب
ان ابا هريرة اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صف بهم في المصلى فصلى عليه وكبر عليه اربعا باب تقاسم
المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن
ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد حنينا
منزلنا غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر باب قصة ابي طالب حدثنا مسدد
قال حدثنا يحيى عن سفين قال حدثنا عبد الملك قال حدثنا عبد الله بن الحارث قال حدثنا العباس
ابن عبد المطلب قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما اغنيت عن عمك فانه كان يحوطك ويغضب لك قال هو في ضحضاح
من نار ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار حدثنا محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابيه ان ابا طالب لما حضرته الوفاة دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم
وعنده ابو جهل فقال اي عم قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها عند الله فقال ابو جهل وعبد الله
ابن ابي امية يا ابا طالب ترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزالا يكلمانه حتى قال آخر شيء كلمهم به على ملة
عبد المطلب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاستغفرن لك ما لم انه عنه فنزلت ما كان للنبي والذين آمنوا
ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم ونزلت انك
لا تهدي من احببت حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنا ابن الهاد عن عبد الله بن خباب
عن ابي سعيد الخدري انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وذكر عنده عمه فقال لعله تنفعه شفاعتي يوم القيمة
فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنا ابن ابي حازم والدراوردي
عن يزيد بهذا وقال تغلي منه ام دماغه باب حديث الاسراء وقول الله تعالى سبحان الذي اسرى
بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن
ابن شهاب حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن سمعت جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما كذبني
قريش قمت في الحجر فجلى الله لي بيت المقدس فطفقت اخبرهم عن آياته وانا انظر اليه باب المعراج حدثنا
هدبة بن خالد قال حدثنا همام بن يحيى قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة ان نبي الله
صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة اسري به بينما انا في الحطيم وربما قال في الحجر مضطجعا اذ اتاني آت فقد قال و
سمعته يقول فشق ما بين هذه الى هذه فقلت للجارود وهو الى جنبي ما يعني به قال من ثغرة نحره الى
شعرته وسمعته يقول من قصه الى شعرته فاستخرج قلبي ثم اتيت بطست من ذهب مملوءة
ايمانا فغسل قلبي ثم حشي ثم اعيد ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض

قوله اراد حنينا. اي قصد غزوة حنين وخيف بني كنانة المراد به المحصب كما مر في الحج في صـ ٢١٢ ١٢ ٥٢ قوله تقاسموا على الكفر. قال النووي معنى تقاسمهم على الكفر تحالفهم على اخراج النبي صلعم وبني هاشم والمطلب من مكة الى هذا الشعب وهو خيف بني كنانة وكتبوا بينهم الصحيفة المسطورة فيها انواع من الباطل فارسل الله عليها الارضة فاكلت ما فيها من الكفر وتركت ما فيها من ذكر الله تعالى فاخبر جبرئيل النبي صلعم بذلك فاخبر به عمه ابا طالب فاخبرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فوجدوه كما قاله والقصة مشهورة قال العيني وذكر هذه القصة في الطبقات لما بلغ قريشا فعل النجاشي بجعفر واصحابه واكرامه اياهم كبر ذلك عليهم جدا وغضبوا واجمعوا على قتل سيدنا رسول الله صلعم وكتبوا كتابا على بني هاشم ان لا ينكحوهم ولا يبايعوهم ولا يخالطوهم وكان الذي كتب الصحيفة منصور بن عكرمة العبدري فشلت يده وعلقوا الصحيفة في جوف الكعبة وحصروا بني هاشم في شعب ابي طالب ليلة هلال المحرم سنة سبع من حين النبوة وانحاز بنو المطلب بن عبد مناف الى ابي طالب في شعبه وخرج ابو لهب الى قريش فظاهرهم على بني هاشم وبني المطلب وقطع عنهم الميرة والمادة فكانوا لا يخرجون الا من موسم الى موسم حتى بلغهم الجهد فاقاموا فيه ثلاث سنين ثم اطلع الله رسوله صلى الله عليه وسلم على امر صحيفتهم وان الارضة اكلت ما كان فيها من جور وظلم وبقي ما كان فيها من ذكر الله عز وجل فذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لابي طالب فقال ابو طالب لكفار قريش ان ابن اخي اخبرني ولم يكذبني قط ان الله قد سلط على صحيفتكم الارضة فلحست ما كان فيها من جور وظلم وبقي فيها كل ما ذكر به الله تعالى فان كان ابن اخي صادقا نزعتم عن سوء رأيكم وان كان كاذبا دفعته اليكم فقتلتموه او استحييتموه قالوا قد انصفتنا فاذا هي كما قال رسول الله صلعم فسقط في ايديهم ونكسوا على رؤسهم فقال ابو طالب علام نحبس ونحصر وقد بان الامر فتلاوم رجال من قريش على ما صنعوا ببني هاشم ثم خرجوا الى بني هاشم وبني المطلب فامروهم بالخروج الى مساكنهم ففعلوا وكان خروجهم في السنة العاشرة انتهى مختصرا ومر في صـ ٢١٦ ١٢ ٥٣ قوله في ضحضاح من نار. هو بفتح الضادين المعجمتين وحائين مهملتين اولهما ساكنة في القاموس الضحضاح الماء اليسير او الى الكعبين وانصاف السوق انتهى فالكلام على ما يقتضيه سياق الحديث محمول على التشبيه بين النار والماء ١٢ خير جاري ٥٤ قوله في الدرك الاسفل هو بالحركة وقد يسكن واحد الادراك وهي منازل في النار والدرك الاسفل والدرج الى فوق كذا في المجمع قال الكرماني فان قلت اعمال الكفرة هباء منثورا لا فائدة فيها قلت هذا النفع من بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخصائصه انتهى ١٢ ٥٥ قوله حضرته الوفاة. اي قربت وفاته وحضرت علاماتها وذلك قبل النزع والغرغرة ١٢ ك ٥٦ قوله كلمة نصب بدل من مقول القول وهو قول لا اله الا الله قوله احاج بضم الهمزة بعد ها حاء مهملة وبعد الالف جيم مشددة وفي الجنائز اشهد ١٢ قس ٥٧ قوله حديث الاسراء ماخوذ من السري وهو سير الليل والاسراء هو سير الى بيت المقدس والمعراج صعوده الى السماء والاصح انهما كانا في اليقظة ١٢ توشيح ٥٨ قوله فقد بالفاء والقاف والدال المهملة المشددة المفتوحات شق طويلا ١٢ قس ٥٩ قوله ثغرة. بضم المثلثة وسكون المعجمة نقرة النحر التي بين الترقوتين والشعرة بالكسرة شعر العانة والركية والقص بفتح القاف وشدة المهملة راس الصدر وفي بعضها بدل الشعرة الثنة بالمثلثة والنون وهي ما بين السرة والعانة وقد يؤنث الطست باعتبار الآنية كذا في الكرماني واما استعمال طست الذهب فمر بيانه في صـ ٥٤ ١٢ قوله فغسل قلبي. بضم الغين اي غسل جبرئيل قلبي كذا في القسطلاني قوله ثم حشي ماض مجهول من الحشو اي ملئ من حب ربي ثم اعيد اي القلب الى موضعه الاول كذا في المرقات ١٢

اسماء الرجال

زهير بن حرب هو ابو خيثمة الحافظ يعقوب بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري صالح هو ابن كيسان ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري باب تقاسم المشركين عبد العزيز بن عبد الله الاويسي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم القرشي الزهري المذكور باب قصة ابي طالب عم النبي صلعم مسدد هو ابن مسرهد الاسدي يحيى هو ابن سعيد القطان سفيان الثوري عبد الملك هو ابن عمير بن سويد اللخمي عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب محمود هو ابن غيلان العدوي مولاهم عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم البصري ابن المسيب هو سعيد يروي عن ابيه المسيب ابن حزن بن ابي وهب المخزومي ابراهيم بن حمزة الزبيري الاسدي المدني ابن ابي حازم سلمة بن دينار المدني باب حديث الاسراء يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري عقيل هو ابن خالد الايلي باب المعراج هدبة بن خالد القيسي همام بن يحيى بن دينار العوذي ١٢

حل اللغات

تقاسم المشركين تحالفهم اراد حنينا اي قصد غزوة حنين وحنين كزبير موضع بين الطائف ومكة تقاسموا تحالفوا ما اغنيت عن عمك اي اي شيء دفعت عنه وما نفعته يحوطك من حاطه اذا صانه وحفظه وتوفر على مصالحه ضحضاح بفتح الضادين المعجمتين هو قريب القعر وقيل الضحضاح من الماء ما يبلغ الكعب في الدرك الاسفل هو واحد الادراك وهي منازل في النار لما حضرته الوفاة اي قربت وفاته ما لم انه بضم الهمزة على صيغة المجهول ام دماغه اي اصل دماغه الحجر بكسر الحاء هو ما تحت ميزاب الرحمة فجلى الله اي كشف الله ثغرة اي نقرة النحر والشعرة شعر العانة والقص بفتح القاف راس الصدر حشي اي ملئ

(قوله باب قصة ابي طالب) وفيه وكان يحوطك ويغضب لك وكذا فيه لعله تنفعه شفاعتي الخ قلت تنفعه شفاعتي مع ما منه من الحوط والغضب ونحو ذلك فلا ينافي الحديث قوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين وكذا قوله تعالى والذين كفروا اعمالهم كسراب الخ اذ عدم نفع كل من الشفاعة والاعمال لا ينافي نفع المجموع ويحتمل ان يقال هذا من باب الخصوص والخصوصيات مستثناة من عموم الآيات او يقال المنفي نفع الخلاص من النار وهو لا ينافي التخفيف والله تعالى اعلم ١٢ سندي

٥١ قوله هو البراق بضم اوله سمي به لبريق لونه او لسرعته كبرق السحاب ولا منع من الجمع وان كان يؤيد الثاني قوله يضع خطوه عند اقصى طرفه بفتح فسكون في كل منهما اي يضع قدمه عند منتهى بصره وغاية نظره لغاية سرعته في مشيته ١٢ مرقاة ٥٢ قوله فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء الدنيا فيه حذف ثبت في روايات اخرى فانه ذهب اولا الى بيت المقدس وجرت له في طريقه وفيه امور وربط البراق بالحلقة التي يربط بها الانبياء بباب المسجد ١٢ توشيح ٥٣ قوله وقد ارسل اليه الواو للعطف وحرف الاستفهام مقدر اي أطلب وارسل اليه بالعروج او بالوحي والاول اشهر واظهر وعليه الاكثر ١٢ مرقاة ٥٤ قوله مرحبا به اي اتى الله بالنبي مرحبا اي موضعا واسعا فالباء للتعدية ومرحبا مفعول به والمعنى جاء اهلا وسهلا قوله فنعم المجئ جاء فعل ماض وقع استيناف بيان زمان او حالا والمجئ فاعل نعم والمخصوص بالمدح محذوف اي فنعم المجئ مجيئه كذا في المرقاة ١٢ ٥٥ قوله فسلم عليه امر بالتسليم لان المار يسلم على القاعد وان كان المار افضل من القاعد ١٢ قس ٥٦ قوله ابنا الخالة لان ام يحيى ايشاع بنت فاقوذا اخت حنة بالحاء المهملة والنون المشددة بنت فاقوذا ام مريم وذلك ان عمران بن ماثان تزوج حنة وزكريا تزوج ايشاع فولدت ايشاع يحيى وحنة مريم فيكون ايشاع خالة مريم وحنة خالة يحيى فهما ابنا خالة بهذا الاعتبار وليس عمران هذا ابا موسى اذ بينهما الف وثمان مائة سنة كذا في القسطلاني وقال البيضاوي في تفسير قوله تعالى اذ قالت امرأة عمران رب اني نذرت لك ما في بطني هذه حنة بنت فاقوذا جدة عيسى وكانت لعمران بن يصهر بنت اسمها مريم اكبر من هرون فظن ان المراد زوجته ويرده كفالة زكريا فان كان معاصر العمران بن ماثان تزوج بنته ايشاع وكان يحيى وعيسى ابني خالة من الاب انتهى والله اعلم ١٢ ٥٧ قوله بكى الخ قال العلماء لم يكن بكاء موسى حسدا معاذ الله فان الحسد في ذلك العالم منزوع من آحاد المؤمنين فكيف بمن اصطفاه الله تعالى بل كان اسفا على ما فاته من الاجر الذي يترتب عليه رفع الدرجة بسبب كثرة من اتبعه وقال ابن ابي حمزة ان الله تعالى جعل الرحمة في قلوب الانبياء اكثر مما جعل في قلوب غيرهم فلذلك بكى رحمة لامته ١٢ توشيح ٥٨ قوله غلاما قال الكرماني ذكر الغلام ليس للتحقير والاستصغار به بل هو للتعظيم منة الله على رسوله صلعم من غير طول العمر انتهى وقد يطلق الغلام ويراد به القوي الطري الشاب ولهذا كان اهل المدينة يسمونه حين هاجر اليهم شابا وابا بكر مع انه اصغر منه شيخا ١٢ لمعات ٥٩ قوله هذا ابوك اي جدك الاقرب قال الشيخ في اللمعات هذا الترتيب الذي وقع في هذا الحديث هو اصح الروايات وارجحها وقد وقع في بعض الروايات انه رأى ابراهيم عليه السلام في السماء السادسة ورأى موسى في السابعة وفي رواية رأى ادريس في الثانية وهارون في الرابعة وفي اخرى ادريس في الخامسة ويوسف في الثانية ويحيى وعيسى في الثالثة وعلى تقدير صحة الروايات يتعذر الجمع الا ان يقال بتعدد المعراج او يرجح بعض الروايات على بعض ثم استشكل رؤية الانبياء في السموات مع ان اجسادهم مستقرة في قبورهم واجيب بان ارواحهم تشكلت بصور اجسادهم او احضرت اجسادهم لملاقاته صلعم تلك الليلة تشريفا وتكريما له انتهى مختصرا ١٢ ٦٠ قوله سدرة المنتهى والسدر شجر النبق وسميت بها لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يتجاوزها احد الا رسول الله صلعم وحكي عن عبد الله بن مسعود انها سميت بذلك لكونه ينتهي اليها ما يهبط من فوقها وما يصعد من تحتها والنبق بكسر الموحدة وتسكن حمل السدر قال بالكسر جمع قلة بالضم وهي الجرة وهجر بفتحتين اسم موضع يصنع فيه القلال كثيرا والفيلة بكسر الفاء وفتح التحتية جمع الفيل وتمثيل على قدر فهم الناس وليس على حقيقة من المرقات واللمعات ٦١ قوله البيت المعمور وهو بيت في السماء السابعة حيال الكعبة وحرمته في السماء كحرمة الكعبة في الارض ١٢ مرقاة ٦٢ قوله هي الفطرة قال النووي المراد بالفطرة هنا الاسلام والاستقامة قال معناه والله اعلم اخترت علامة الاسلام والاستقامة واما الخمر فانها ام الخبائث لمعات مختصرا ومر الحديث مرارا ٥ وفي شرح مسلم قال ابن مقاتل الباطنان هو السلسبيل والكوثر والظاهران النيل والفرات يخرجان من اصلها ثم يسيران حيث اراد الله تعالى ثم يخرجان من الارض ويسيران فيها وهذا لا يمنعه شرع ولا عقل وهو ظاهر الحديث فوجب المصير اليه ١٢ مرقاة

فقال له الجارود هو البراق يا ابا حمزة قال انس نعم يضع خطوه عند اقصى طرفه فحملت عليه فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء ففتح فلما خلصت فاذا فيها آدم فقال هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم صعد حتى اتى السماء الثانية فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا الخالة قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء ففتح فلما خلصت الى ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء فلما خلصت فاذا هارون قال هذا هارون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قال مرحبا به فنعم المجئ جاء فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما تجاوزت بكى قيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر من يدخلها من امتي ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبرئيل قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قال مرحبا به فنعم المجئ جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك فسلم عليه قال فسلمت عليه فرد السلام قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت الى سدرة المنتهى فاذا نبقها مثل قلال هجر واذا ورقها مثل آذان الفيلة قال هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار نهران باطنان ونهران ظاهران فقلت ما هذان يا جبرئيل قال اما الباطنان فنهران في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات ثم رفع لي البيت المعمور ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك ثم فرضت علي الصلوات خمسين صلوة كل يوم فرجعت فمررت على موسى فقال بما امرت قال امرت بخمسين صلوة كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة

قال — فقيل — خالة — فقيل — قال — على — قال — قال — فقيل — ممن — قيل — بم

حل اللغات — البراق بضم اوله سمي به لبريق لونه او لسرعته كبرق السحاب. يضع خطوه الخطوة بضم الخاء المعجمة وهي بعد ما بين القدمين في المشي. فاستفتح اي طلب فتح الباب. خلصت بفتح اللام اي واصلت. ابوك اي جدك الاقرب. السدر شجر النبق النبق بفتح النون هو حمل السدر. مثل قلال هجر القلال بكسر القاف جمع قلة بضم القاف وهي الجرار. نهران باطنان هو السلسبيل والكوثر. النيل نهر مصر. الفرات نهر بغداد. البيت المعمور هو بيت في السماء السابعة. الفطرة قيل هي الاسلام والاستقامة. عالجت اي مارست ١٢ .

۵۱ قوله فارجع الى ربك قال الخطابي مراجعة الله في باب الصلوة انما جازت من رسولنا صلعم وموسى عليه السلام لانهما عرفا ان الامر الاول غير واجب قطعا فلو كان واجبا قطعا لما صدرت منهما المراجعة لان ما كان واجبا قطعا لا يقبل التخفيف ذكره الطيبي وتبعه ابن الملك اقول وما لم يكن واجبا لا يحتاج الى سوال التخفيف قطعا فالصحيح ما قيل انه تعين في الاول فرض خمسين ثم رحم ربي عباده ونسخها بخمس كاية الرضاع عند بعض وعدة المتوفى عنها زوجها على قول وفيه دليل على انه يجوز نسخ الشيء قبل وقوعه كما قال به الاكثرون وهو الصحيح وقالت المعتزلة وبعض العلماء لا يجوز ۱۲ مرقاة ۵۲ قوله فوضع عني عشرا فهم من هذا ان الحط كان عشرا عشرا ثم خمسا وقد ذكر سابقا ما يدل على ان الحط كان خمسا خمسا وزيد ههنا انه الثالث وهو انا العسل فلعله جعلت المرتان مرة وان عدم الذكر لا يدل على عدم الوجود ۱۲ ۵۳ قوله عالجت بني اسرائيل اي مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت منهم من الطاعة كذا في الطيبي وفي القاموس عالجه علاجا ومعالجة زاوله وداواه ۵۴ قوله ولكني ارضى واسلم قال الطيبي فان قلت حق لكن ان يقع بين كلامين متغايرين معنى فما وجهه ههنا قلت تقدير الكلام ههنا حتى استحييت فلا ارجع فاني اذا رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكني ارضى واسلم انتهى ۱۲ ۵۵ قوله رؤيا عين قيد به للاشعار بان الرؤيا بمعنى الرؤية في اليقظة لا الرؤيا المنامية ۱۲ ک ۵۶ قوله العقبة اي التي تنسب اليها جمرة العقبة وهي بمنى كان رسول الله صلعم يعرض نفسه على القبائل في كل موسم فبينا هو عند العقبة اذ لقي رهطا من الخزرج فدعاهم الى الله تعالى فاجابوه فجاء في العام المقبل اثنا عشر رجلا الى الموسم من الانصار احدهم عبادة بن الصامت فاجتمعوا برسول الله صلعم في العقبة وبايعوه وهي بيعة العقبة الاولى فخرج في العام الآخر سبعون الى الحج فواعدهم رسول الله صلعم بالعقبة فلما اجتمعوا اخرجوا من كل فرقة نقيبا فبايعوه ثم ليلا وهي البيعة الثانية ۱۲ ک خ ۵۷ قوله ولقد شهدت اي قال كعب حضرت ليلة العقبة اي الثانية قوله وما احب ان لي بها اي بدلها مشهد بدر لان هذه البيعة كانت في اول الاسلام ومنها فشى الاسلام وتاكدت اسلمه قوله اذكر يعني المذكور اي اكثر شهرة وذكرا بين الناس ۱۲ ک ۵۸ قوله البراء بن معرور بمهملات الغنمي الكعبي السلمي الخزرجي اول من بايع ليلة العقبة الثانية وكان سيد الانصار مات قبل قدوم النبي صلعم المدينة بشهر قال بعضهم هذا وهم من سفيان بن عيينة اذ البراء ليس خال جابر اذ ام نسيبة بضم النون بنت عقبة اقول يحتمل انه اطلق الخال عليه باعتبار ان عقبة هو ايضا غنمي كعبي سلمي خزرجي او هو خال رضاعي او من جهة الام فقط قاله الكرماني وفي التوشيح قال ابن حجر لكن البراء من اقارب امه واقارب الام يسمون اخوالا مجازا اقول فالاولى من توهيم ابن عيينة انتهى ۱۲ ۵۹ قوله عصابة بالكسر اسم جمع كالعصبة لما بين العشرة الى الاربعين ۱۲ مرقاة ۶۰ قوله فعوقب به في الدنيا يعني اقيم عليه الحد فهو له كفارة اي يكفر اثم ذلك ولم يعاقب به في الآخرة وهذا خاص لغير الشرك واخذ اكثر العلماء من هذا ان الحدود كفارات تنافيه خبر لا ادري الحدود كفارات لاهلها ام لا واجاب عنه بانه قبل هذا الحديث لان فيه نفي العلم وفي هذا اثباته والمعنى لا يعاقب عليه في الآخرة بل على عدم التوبة ان مات قبلها لان تركها ذنب آخر غير ما وقع العقاب عليه لقوله تعالى ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون ويمكن ان يحمل الخلاف لفظيا والله تعالى اعلم ۱۲ مرقاة ۶۱ قوله من النقباء هو جمع نقيب وهو كالعريف المقدم عليهم يتعرف اخبارهم عن احوالهم اي يفتش وكان صلعم قد جعل ليلة العقبة كل واحد من الجماعة المبايعين نقيبا على قومه يأخذ عليهم الاسلام ويعرفهم شرائطه وكانوا اثنى عشر نقيبا كلهم من الانصار وكان عبادة بن الصامت منهم ۱۲ نهاية مجمع

فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت
فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله
فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت
الى موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم و
اني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك قال
سألت ربي حتى استحييت ولكني ارضى واسلم قال فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي وخففت
عن عبادي حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو عن عكرمة عن ابن عباس في قوله
تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس قال هي رؤيا عين اريها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسري
به الى بيت المقدس قال والشجرة الملعونة في القران قال هي شجرة الزقوم

باب وفود الانصار الى النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وبيعة العقبة

حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ح وحدثنا احمد
ابن صالح قال حدثنا عنبسة قال حدثنا يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب
ابن مالك ان عبد الله بن كعب وكان قائد كعب حين عمي قال سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف
عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بطوله قال ابن بكير في حديثه ولقد شهدت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلة العقبة حين تواثقنا على الاسلام وما احب ان لي بها مشهد بدر وان كانت
بدر اذكر في الناس منها حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال كان عمرو يقول
سمعت جابر بن عبد الله يقول شهد بي خالاي العقبة قال ابو عبد الله قال ابن عيينة احدهما
البراء بن معرور حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال عطاء
قال جابر انا وابي وخالي من اصحاب العقبة حدثنا اسحق بن منصور قال اخبرنا يعقوب
ابن ابراهيم قال حدثنا ابن اخي ابن شهاب عن عمه قال اخبرني ابو ادريس عائذ الله ان عبادة
ابن الصامت من الذين شهدوا بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن اصحابه ليلة العقبة اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة من اصحابه تعالوا بايعوني على ان لا تشركوا
بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم
ولا تعصوني في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به في
الدنيا فهو له كفارة ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله فامره الى الله ان شاء عاقبه وان شاء
عفا عنه قال فبايعته على ذلك حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن
الصنابحي عن عبادة بن الصامت انه قال اني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال
بايعناه على ان لا نشرك بالله شيئا ولا نزني ولا نسرق ولا نقتل النفس التي حرم الله الا بالحق

بعشر — النبي — ح — تأتون — اوفى — عذبه — ولا نسرق ولا نزني

اسماء الرجال

الحميدي عبد الله بن الزبير سفيان هو ابن عيينة عمرو هو ابن دينار المكي عكرمة مولى ابن عباس باب وفود الانصار يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي المصري الليث هو ابن سعد الامام عقيل ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري احمد بن صالح ابو جعفر المصري يونس هو ابن يزيد الايلي علي بن عبد الله المديني سفين وعمرو هما المذكوران في هذه الصفحة ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الصغير هشام هو ابن يوسف الصنعاني ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عطاء هو ابن ابي رباح المكي اسحق بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزي يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه محمد بن مسلم الزهري قتيبة هو ابن السعيد الثقفي ابو رجاء البلخي ليث هو ابن سعد الامام المصري يزيد بن ابي حبيب ابي رجاء عالم مصر واسم ابيه سويد ابي الخير هو مرثد بن عبد الله اليزني المصري الصنابحي بضم الصاد وخفة النون عبد الرحمن بن عسيلة التابعي عبادة بن الصامت بن قيس ابي الوليد الخزرجي رض ۱۲ ک

حل اللغات

فارجع الى ربك اي الى موضع ناجيت ربك فيه۔ امضيت فريضتي اي انفذتها۔ وفود الانصار اي وردهم وقدومهم۔ حين تواثقنا اي حين وقع بيننا الميثاق۔ عصابة اي جماعة۔ بايعوني اي عاهدوني۔ في معروف اي عرف في الشرع حسنه وقبحه۔ فعوقب به في الدنيا يعني اقيم عليه الحد۔ النقباء جمع نقيب كالعريف المقدم عليهم يتعرف اخبارهم ويتفتش عن احوالهم ۱۲ ۞ ۵ ومر الحديث مرارا منها في ص ۵ في اول كتاب الصلوة ۱۲ ۞

ولا ننتهب ولا نعصي بالجنة ان فعلنا ذلك فان غشينا من ذلك شيئا كان قضاء ذلك الى الله **باب** تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة وقدومه المدينة وبنائه بها **حدثني** فروة بن ابي المغراء قال حدثنا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم وانا بنت ست سنين فقدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج فوعكت فتمرق شعري فوفى جميمة فاتتني امي ام رومان واني لفي ارجوحة ومعي صواحب لي فصرخت بي فاتيتها ما ادري ما تريد بي فاخذت بيدي حتى اوقفتني على باب الدار واني لانهج حتى سكن بعض نفسي ثم اخذت شيئا من ماء فمسحت به وجهي وراسي ثم ادخلتني الدار فاذا نسوة من الانصار في البيت فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر فاسلمتني اليهن فاصلحن من شاني فلم يرعني الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى فاسلمتني اليه وانا يومئذ بنت تسع سنين **حدثنا** معلى قال حدثنا وهيب عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اريتك في المنام مرتين ارى انك في سرقة من حرير ويقول هذه امراتك فاكشف عنها فاذا هي انت فاقول ان يك هذا من عند الله يمضه **حدثني** عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه قال توفيت خديجة قبل مخرج النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة بثلث سنين فلبث سنتين او قريبا من ذلك ونكح عائشة وهي بنت ست سنين ثم بنى بها وهي بنت تسع سنين **باب** هجرة النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الى المدينة وقال عبد الله بن زيد وابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار وقال ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي الى انها اليمامة او هجر فاذا هي المدينة يثرب **حدثنا** الحميدي قال حدثنا سفين قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابا وائل يقول عدنا خبابا فقال هاجرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نريد وجه الله فوقع اجرنا على الله فمنا من مضى لم ياخذ من اجره شيئا منهم مصعب ابن عمير قتل يوم احد وترك نمرة فكنا اذا غطينا بها راسه بدت رجلاه واذا غطينا رجليه بدا راسه فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نغطي راسه ونجعل على رجليه شيئا من اذخر ومنا من اينعت له ثمرته فهو يهدبها **حدثنا** مسدد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن يحيى عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص سمعت عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الاعمال بالنية فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله **حدثنا** اسحق بن يزيد الدمشقي قال حدثنا يحيى بن حمزة قال حدثني ابو عمرو الاوزاعي عن عبدة بن ابي لبابة عن مجاهد بن جبر المكي ان عبد الله بن عمر كان يقول لا هجرة بعد الفتح وحدثني الاوزاعي عن عطاء بن ابي رباح قال زرت عائشة مع عبيد بن عمير الليثي فسالناها عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم كان المؤمنون يفر احدهم بدينه الى الله و

حل اللغات ولا ننتهب اي لا ناخذ مال احد بغير حق۔ ولا نعصي بالعين والصاد المهملتين اي لا نعصي في شيء فان غشينا بالغين والشين من الغشيان وهو الاصابة۔ وبناءه بها يقال بنى على اهله اي زفها۔ فوعكت على صيغة المجهول اي حممت من الوعك وهي حمى۔ ارجوحة بضم الهمزة نوع لعب للصبيان۔ لانهج بالنون اي اتنفس تنفسا عاليا من الاعياء على خير طائر اي على خير حظ ونصيب۔ ضحى اي ظهرا۔ اريتك بضم الهمزة اي اظن۔ في سرقة وهو قطعة من حرير۔ وهلي بفتح الواو اي وهمي۔ هجر هي قرية بقرب المدينة۔ نمرة بفتح النون وكسر الميم كساء ملون مخطط اينعت

الی رسوله مخافة ان يفتن عليه فاما اليوم فقد اظهر الله الاسلام واليوم يعبد ربه حيث شاء ولكن
جهاد ونية حدثنا زكرياء بن يحيى قال حدثنا ابن نمير قال هشام فاخبرني ابي عن عائشة ان سعدا
قال اللهم انك تعلم انه ليس احد احب الي ان اجاهدهم فيك من قوم كذبوا رسولك واخرجوه اللهم فاني
اظن انك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم وقال ابان بن يزيد حدثنا هشام عن ابيه اخبرتني عائشة
من قوم كذبوا نبيك واخرجوه من قريش حدثني مطر بن الفضل قال حدثنا روح قال حدثنا هشام
قال حدثنا عكرمة عن ابن عباس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لاربعين سنة فمكث بمكة
ثلث عشرة يوحى اليه ثم امر بالهجرة فهاجر عشر سنين ومات وهو ابن ثلث وستين حدثني مطر بن
الفضل قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا زكرياء بن اسحق قال حدثنا عمرو بن دينار عن ابن عباس قال
مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلث عشرة وتوفي وهو ابن ثلث وستين حدثنا اسمعيل بن عبد الله
قال حدثني مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عبيد يعني ابن حنين عن ابي سعيد الخدري ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال ان عبدا خيره الله بين ان يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما
عنده فاختار ما عنده فبكى ابو بكر وقال فديناك بآبائنا وامهاتنا فعجبنا له وقال الناس انظروا الى
هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خيره الله بين ان يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما
عنده وهو يقول فديناك بآبائنا وامهاتنا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير وكان ابو بكر هو اعلمنا به و
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من امن الناس علي في صحبته وماله ابا بكر ولو كنت متخذا خليلا من امتي
لاتخذت ابا بكر الا خلة الاسلام لا يبقين في المسجد خوخة الا خوخة ابي بكر حدثنا يحيى
ابن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت لم اعقل ابوي قط الا وهما يدينان الدين ولم يمر علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
طرفي النهار بكرة وعشية فلما ابتلي المسلمون خرج ابو بكر مهاجرا نحو ارض الحبشة حتى اذا بلغ برك الغماد
لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال اين تريد يا ابا بكر فقال ابو بكر اخرجني قومي فاريد ان اسيح في
الارض واعبد ربي قال ابن الدغنة فان مثلك يا ابا بكر لا يخرج ولا يخرج انك تكسب المعدم وتصل
الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق فانا لك جار ارجع واعبد ربك ببلدك
فرجع وارتحل معه ابن الدغنة فطاف ابن الدغنة عشية في اشراف قريش فقال لهم ان ابا بكر
لا يخرج مثله ولا يخرج اتخرجون رجلا يكسب المعدم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقري
الضيف ويعين على نوائب الحق فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة وقالوا لابن الدغنة مر
ابا بكر فليعبد ربه في داره فليصل فيها وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به
فانا نخشى ان يفتن نساءنا وابناءنا فقال ذلك ابن الدغنة لابي بكر فلبث ابو بكر

---

۵۱ قوله يعبد ربه حيث شاء قال الماوردي اذا قدر على اظهار الدين في بلد من بلاد الكفر فقد صار البلد به دار اسلام فالاقامة فيها افضل من الرحلة من دخول غيره في الاسلام نعم مادام في الدنيا دار كفر فالهجرة منها واجبة على من اسلم وخاف ان يفتن في دينه ۱۲ قس ۵۲ قوله ولكن جهاد ونية اي لكن لكم طريق الى تحصيل فضائل في معنى الهجرة بالجهاد ونية الخير في كل شيء ۱۲ مجمع ۵۳ قوله قد وضعت الحرب اي اسقطتها بيننا وبين قريش الذين اخرجوا نبيك وكذبوه هذا الحديث قطعة من حديث طويل ياتي في غزوة الخندق وحاصله ان سعدا رمي في الاكحل في الغزوة المذكورة فدعا اللهم ان كان من حرب قريش شيء فابقني له حتى اجاهدهم فيك وان كنت قد وضعت الحرب بيننا وبينهم فافجرها واجعل موتي فيها فانفجرت ومات فيها ۱۲ ۵۴ قوله انظروا يعني كانوا يتعجبون من تقديمه اذ لم يفهموا المناسبة بين الكلامين ۱۲ ک ۵۵ قوله هو المخير بفتح التحتية والنصب خبر كان ولفظ هو ضمير فصل والابي ذر بالرفع على انه خبر المبتدأ الذي هو لفظ هو والجملة في موضع النصب خبر كان كذا في القسطلاني اي خير الله رسوله بين بقائه في الدنيا ورحلته الى الآخرة ۱۲ ک ۵۶ قوله ان من امن الناس افعل تفضيل من المن بمعنى العطاء والبذل لا من المنة لانه لا منة لاحد عليه بل له المنة على الامة قاطبة. كذا في الفتح والمجمع ومر بيانه في صـ۲۱ ۵۷ قوله لا يبقين بفتح التحتية وسكون الموحدة وفتح القاف والتحتية وتشديد النون وخوخة بمعجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة باب صغير الا خوخة ابي بكر تكريما له وتنبيها على انه الخليفة بعده او المراد المجاز فهو كناية عن الخلافة. قس ومر بيانه في صـ۶۷ ۵۸ قوله برك الغماد بفتح الموحدة وقد تكسر وسكون الراء وكسر الغين المعجمة وقد تضم والميم خفيفة هو موضع على خمس ليال من مكة الى جهة اليمن ۱۲ توشيح ۵۹ قوله ابن الدغنة بضم المهملة والمعجمة وتشديد النون عند اهل اللغة وعند الرواة بفتح اوله وكسر ثانيه وتخفيف النون اسمه الحارث بن زيد وقيل مالك والدغنة امه والقارة بالقاف وتخفيف الراء قبيلة مشهورة من بني الهون بالضم والتخفيف ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر ۱۲ توشيح ۶۰ قوله ان اسيح بهمزة مفتوحة فسين مكسورة وحاء مهملة بينهما تحتية ساكنة ولم يذكر له وجه لقصده لانه كان كافرا ۱۲ قس ۶۱ قوله تكسب المعدم بضم الميم وكسر الدال من الاعدام اي تكسب غيرك المال المعدوم اي تعطيه تبرعا قوله وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام الثقل وهو من الكلال الذي هو الاعياء اي ترفع الثقل اي تعين الضعيف المنقطع ويدخل فيه اليتيم والعيال وغير ذلك لان الكل من لا يستقل بامره قوله وتقري الضيف اي تضيف الضيف قوله نوائب الحق جمع نائبة وهي الحادثة خيرا وشرا لهذا قيد بالحق ومر شرح هذه الكلمات في صـ۳ في اول الكتاب ۱۲ ۶۲ قوله فلم تكذب قريش جواره يعني لم يردوا جواره وكل من كذب بشيء فقد رده فاطلق التكذيب واراد لازمه والجوار بكسر الجيم وضمها الذمام والعهد والتامين كذا في المجمع والكرماني ۱۲

ع قال ابن حجر في المقدمة رواية ابان عن هشام لم اقف على وصلها ۱۲ قس ع اي بالمدينة بعد ما اقام فيها عشر سنين بعد الهجرة كما مر وبه المطابقة ۱۲ ع هذا يشمل الهجرة بل هي اكمل اوقاتها فناسب ذكر الحديث في ذيل الهجرة ۱۲ خير جاري

اسماء الرجال

زكريا بن يحيى البلخي ابن نمير عبد الله الهمداني هشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير سعدا هو ابن معاذ الانصاري ابان ابن يزيد العطار مطر بن الفضل المروزي روح بفتح فسكون هو ابن عبادة ابو محمد البصري هشام هو ابن حسان القردوسي عكرمة مولى ابن عباس روح بن عبادة المذكور زكريا بن اسحق المكي عمرو بن دينار المكي اسمعيل بن عبد الله الاويسي مالك الامام المدني يحيى بن بكير هو المخزومي نسبه لجده وهو يحيى بن عبد الله بن بكير الليث هو ابن سعد المصري عقيل هو ابن خالد الايلي ابن شهاب هو الزهري عروة بن الزبير هو ابن العوام

حل اللغات

ونية اي ثواب النية في الهجرة او في الجهاد. وضعت الحرب اي اسقطتها بيننا وبين قريش. الخوخة بفتح المعجمتين هو الباب الصغير. ابوي وهما ابو بكر الصديق وام رومان ابتلي المسلمون اي باذي الكفار من قريش نحو ارض الحبشة يعني ليلحق من سبقه. برك الغماد البرك بفتح الباء الموحدة وحكي كسرها موضع بناحية اليمن. والغماد بكسر الغين المعجمة هو موضع على خمس ليال من مكة الى جهة اليمن مما يلي ساحل البحر. اسيح من السياحة. لا يخرج ولا يخرج الاول من الخروج والثاني من الاخراج. تكسب المعدم اي تعطيه المال. الكل بفتح الكاف هو ما يثقل حمله من القيام بالعيال. تقري الضيف اي تضيف الضيف. نوائب جمع نائبة وهي الحادثة ۱۲ ک

بذلك يعبد ربه فى داره ولا يستعلن بصلاته ولا يقرأ فى غير داره ثم بدا لابى بكر فابتنى مسجدًا
بفناء داره وكان يصلى فيه ويقرأ القرآن فيتقذف عليه نساء المشركين وابناؤهم وهم يعجبون
منه وينظرون اليه وكان ابوبكر رجلا بكّاء لا يملك عينيه اذا قرأ القرآن وافزع ذلك اشراف
قريش من المشركين فارسلوا الى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا انا كنا اجرنا ابا بكر بجوارك
على ان يعبد ربه فى داره فقد جاوز ذلك فابتنى مسجدًا بفناء داره فاعلن بالصلوة والقراءة
فيه وانا قد خشينا ان يفتن نساءنا وابناءنا فانهه فان احب ان يقتصر على ان يعبد ربه فى
داره فعل وان ابى الا ان يعلن بذلك فسله ان يرد اليك ذمتك فانا قد كرهنا ان نخفرك
ولسنا مقرين لابى بكر الاستعلان قالت عائشة فاتى ابن الدغنة الى ابى بكر فقال قد علمت
الذى عاقدت لك عليه فاما ان تقتصر على ذلك واما ان ترجع الىّ ذمتى فانى لا احب ان
تسمع العرب انى اخفرت فى رجل عقدت له فقال ابوبكر فانى ارد اليك جوارك وارضى بجوار
الله والنبى صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة فقال النبى صلى الله عليه وسلم للمسلمين انى اريت دار
هجرتكم ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان فهاجر من هاجر قبل المدينة ورجع عامة من كان
هاجر بارض الحبشة الى المدينة وتجهز ابوبكر قبل المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
على رسلك فانى ارجو ان يؤذن لى فقال ابوبكر وهل ترجو ذلك بابى انت قال نعم فحبس ابوبكر
نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصحبه وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر وهو الخبط
اربعة اشهر قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة فبينما نحن يومًا جلوس فى بيت ابى بكر فى نحر
الظهيرة قال قائل لابى بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متقنعًا فى ساعة لم يكن
يأتينا فيها فقال ابوبكر فداء له ابى وامى والله ما جاء به فى هذه الساعة الا امر قالت فجاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاذن فاذن له فدخل فقال النبى صلى الله عليه وسلم
لابى بكر اخرج من عندك فقال ابوبكر انما هم اهلك بابى انت يا رسول الله قال فانى قد
اذن لى فى الخروج فقال ابوبكر الصحابة بابى انت يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعم قال ابوبكر فخذ بابى انت يا رسول الله احدى راحلتى هاتين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالثمن قالت عائشة فجهزناهما احث الجهاز وصنعنا لهما سفرة فى جراب فقطعت اسماء بنت
ابى بكر قطعة من نطاقها فربطت به على فم الجراب فبذلك سميت ذات النطاق قالت ثم
لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر بغار فى جبل ثور فكمنا فيه ثلث ليال
يبيت عندهما عبد الله بن ابى بكر وهو غلام شاب ثقف لقن فيدلج من
عندهما بسحر فيصبح مع قريش بمكة كبائت فلا يسمع امرًا يكتادان به

فافزع ـ عليه ـ فسأله ـ بمقرين ـ له ـ عزوجل ـ وامّى ـ جلوسًا ـ فدى ـ فانّه ـ قال فقال ـ احبّ ـ النطاقين ـ فمكثا ـ فيدلج ـ يكادان

۵۱ قوله بفناء داره بكسر الفاء وهو ما امتد من جوانب الدار وهو اول مسجد بنى فى الاسلام قاله ابو الحسن قال الداودى وبهذا القول مالك وفريق من العلماء ان من كانت لداره طريق متسع ان يرتفق منها بما لا يضر بالطريق ۱۲ عينى
۵۲ قوله فيتقذف بالمثناة والقاف والذال المعجمة المشددة وتقدم فى الكفالة بلفظ فيتقصف اى يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد ينكسر قال الخطابى هذا هو المحفوظ واما يتقذف فلا معنى له الا ان يكون من القذف اى يتدافعون فيقذف بعضهم بعضا فيتساقطون عليه فيرجع الى معنى الاول وللكشميهنى بنون وقاف وذال مكسورة ۱۲ توشيح ۵۳ قوله وافزع ذلك من الفزع وهو الخوف وقوله ذلك فى محل الرفع فاعله وهو اشارة الى ما فعله ابوبكر من قراءة القرآن جهرا وبكاءه به ۱۲ عينى ۵۴ قوله ان نخفرك بضم النون من الاخفار وهو نقض العهد يقال خفره اذا حفظه واخفره اذا غدر به كذا فى التوشيح اے كرہنا ان ننقض ذمتك ۱۲ ك ۵۵ قوله وهما الحرتان هذا مدرج فى الخبر وهو من تفسير الزهرى والحرة ارض ذات حجارة سود ۱۲ فتح ۵۶ قوله وهو الخبط بفتح الخاء المعجمة والموحدة ما يخبط بالعصا فيسقط من ورق الشجر. قس قال فى المجمع الخبط بالحركة الورق الساقط بمعنى المخبوط ۱۲ ۵۷ قوله قال قائل قال ابن حجر فى المقدمة يحتمل ان يفسر بالعامر بن فهيرة مولى ابى بكر وفى الطبرانى ان قائل ذلك اسماء بنت ابى بكر ۱۲ قس ۵۸ قوله متقنعا اى مطلسا رأسه وهو اصل فى لبس الطيلسان وقد اخرج الترمذى فى الشمائل عن انس ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم كان يكثر التقنع ۱۲ توشيح ۵۹ قوله الصحابة بالنصب اى اريد المصاحبة او اطلبها ـ ك وبالرفع خبر مبتدأ محذوف ۱۲ قس ۶۰ قوله بالثمن وعند الواقدى الثمن كان ثمانمائة وان راحلته هى القصوى كذا فى القسطلانى قال فى الفتح عاشت بعد النبى صلى الله عليه وآله وسلم قليلا وكانت فى خلافة ابى بكر ۱۲ ۶۱ قوله فجهزناهما احث الجهاز بالمهملة والمثلثة افعل التفضيل من الحث وهو الاسراع وفى رواية ابى ذر بالموحدة والاول اصح والجهاز بفتح الجيم وقد تكسر ومنهم من انكر الكسر وهو ما يحتاج اليه فى السفر ۱۲ ف ۶۲ قوله سفرة اى زادا فان معنى السفرة فى اللغة الزاد الذى يصنع للمسافر واطلاقها على وعائه مجاز فاستعمل هنا فى المعنى الحقيقى وافاد الواقدى ان الزاد المذكور شاة مطبوخة ۱۲ توشيح ۶۳ قوله من نطاقها بكسر النون قال فى التوشيح وهو ما يشد به الوسط وقيل ازار فيه تكة وقيل ثوب تلبسه المرأة ثم تشد وسطها بحبل ثم ترسل الاعلى على الاسفل انتهى قال فى النهاية هو ان تلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطه بشئ وترفع وسط ثوبها وترسله على الاسفل عند معاناة الاشغال لئلا تعثر فى ذيلها وبه سميت اسماء ذات النطاقين لانها كانت تطابق نطاقا فوق نطاق وقيل لها نطاقان تلبس احدهما وتحمل فى الآخر الزاد الى النبى صلى الله عليه وآله وسلم وابى بكر وهما فى الغار وقيل شقت نطاقها نصفين فاستعملت احدهما وجعلت الآخر شدادا للزاد بها انتهى ـ قال صاحب القاموس نطاق ككتاب شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها فترسل الاعلى على الاسفل الى الارض والاسفل ينجر على الارض ليس لها حجزة ولا نيفق ولا ساقان انتهى ۱۲ ۶۴ قوله ثم لحق افاد الواقدى ان الخروج كان من خوخة فى ظهر بيت ابى بكر وقال الحاكم تواترت الاخبار ان خروجه كان يوم الاثنين الا ان محمد بن موسى الخوارزمى قال انه خرج من مكة يوم الخميس قال ابن حجر يجمع بان الخروج من مكة يوم الخميس ومن الغار ليلة الاثنين لانه اقام فيه ثلث ليال ۱۲ توشيح ۶۵ قوله ثقف بفتح المثلثة وكسر القاف ويجوز اسكانها وفتحها الحاذق الفطن واللقن بكسر القاف السريع الفهم قوله فيدلج اى يخرج فى ذلك الوقت منصرفا الى مكة يقال ادلج الرجل اذا سار الليل فى اوله وقيل فى كله وادلج بتشديد الدال اذا سار من آخره قوله كبائت اى كمن بات بمكة ليظهر ذلك للكفار ـ ك ومر بعض بيان الحديث فى ص ۳۰۷ فى الكفالة ۱۲ ع ۶۶ بكسر الفاء والهمزة ولابى ذر عن الحموى والمستملى بالقصر من غير همز ۱۲ قس ۶۷ الفداء اذا كسر اوله يمد ويقصر واذا فتح فهو مقصور ۱۲ صحاح ۶۸ من قولهم كدت الرجل اذا طلبت له الغوائل ومكرت به وفى بعضها من باب الافتعال اى يطلب لهما فيه من المكروه ۱۲ قس ك

اسماء الرجال ﴿ قال ابن شهاب هو محمد ابن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشى الزهرى وكنيته ابوبكر الفقيه الحافظ متفق على جلالته واتقانه وهو من تدلس الطبقة الرابعة ﴾ عروة هو ابن الزبير بن العوام القرشى ۱۲

حل اللغات بفناء بكسر الفاء وهى سعة امام البيت ـ فيتقذف اى يتدافع ويتساقط ـ بكّاء بالتشديد صيغة المبالغة اے كثير البكاء ـ لا يملك عينيه اے لا يطيق امساكهما من البكاء ـ ذمتك اے امانتك وعهدك ـ نخفرك بضم النون من الاخفار وهو نقض العهد ـ جوارك اے بامانه وحمايته ـ الحرة ارض ذات حجارة سود
على رسلك بكسر الراء اى على مهلك وهيئتك ـ السمر بفتح السين هو شجر الطلح وقيل شجر العضاه ـ فى نحر الظهيرة اے اول وقت الحرارة ـ متقنعًا اے ساترا رأسه ـ احث الجهاز من الحث وهو الاسراع ـ السفرة الزاد
النطاق والمنطق كل شئ شدت به ...... ـ ثقف بفتح الثاء المثلثة وهو الحاذق الفطن ـ لقن بفتح اللام هو السريع الفهم ـ فيدلج اى يخرج ۱۲

۵۱ قوله الادعاة اى حفظا اى لايسمع شيئا اراده بكيدهما الاحفظه ووعى كذا فى الخير الجارى ۱۲ ۵۲ قوله منحة بكسر الميم وسكون النون وفتح المهملة شاة تحلب انا بالغداة وانا بالعشى ۱۲ قس ۵۳ قوله فى رسل بكسر الراء وسكون المهملة اللبن الطرى ورضيفهما براء مهملة وفاء بوزن اللبن المرضوف الذى وضعت فيه الحجارة المحماة بالشمس او النار لينعقد وتزول رخاوته وقيل الرضيف الناقة المحلوبة فهو بالجر على الاول بالرفع ۱۲ ک تو ۵۴ قوله رجلا هو عبد الله بن ارقيط بالقاف والطاء مصغرا كذا فى القسطلانى قوله من بنى الديل بكسر المهملة وسكون التحتية وقيل بضم اوله وكسر ثانيه مهموزا - توشيح بعدها لام ۱۲ قس ۵۵ قوله خريتا بكسر المعجمة وشدة الراء المكسورة بعدها تحتية ثم مثناة قوله والخريت الماهر بالهداية مدرج من تفسير الزهرى قال الاصمعى انما سمى خريتا لانه يهتدى بمثل خرة الابرة اى ثقبها وقيل لانه يهتدى لاخرات المفازة وهى طرقها الخفية ۱۲ توشيح ۵۶ قوله قد غمس بغين معجمة فميم فسين مفتوحات قوله حلفا بكسر الحاء المهملة يريد انه كان حليفا لهم واخذ بنصيب من عقدهم وكانوا اذا تحالفوا غمسوا ايمانهم فى دم او خلوق او نحوهما من شئ فيه تلوين فيكون ذلك تاكيدا للحلف قوله فامناه بقصر الهمزة وامنته على كذا وائتمنته بمعنى - كذا فى الكرمانى وقس ۵۷ قوله عبد الرحمن بن مالك بن جعشم بضم الجيم والمعجمة وسكون المهملة بينهما وحكى فتح الجيم ايضا المدلجى بضم الميم واسكان المهملة وكسر اللام وبالجيم وسراقة بضم المهملة وتخفيف الراء وبالقاف ابن جعشم وفى بعضها سراقة بن مالك بن جعشم والاول هو الموافق لكونه ابن اخيه لكن المشهور هو الثانى كما فى كتاب الاستيعاب ونحوه ۱۲ كرمانى ۵۸ قوله اكمة بالفتحات وهى الرابية المرتفعة من الارض ۱۲ خ ۵۹ قوله فخططت بزجه الارض باعجام خاء وروى باهمالها والزج بضم الزاء الحديد فى اسفل الرمح فعلى الاهمال معناه امكنت اسفله وخفضت اعلاه لئلا يظهر بريقه لمن بعد منه فيتبعه احد منهم فيشاركه فى الجعالة وعلى الاعجام وهو للجمهور معناه خفض اعلاه فامسكه بيده وجر زجه فخط بها غير قاصد ان يخط بل لئلا يظهر الرمح قوله فرفعتها اى اسرعت بها السير قوله تقرب من التقريب والتقريب السير دون العدو وفوق العادة قال الاصمعى هو ان ترفع الفرس يديها معا وتضعهما معا قوله اهويت يدى اى بسطتها اليها للاخذ والكنانة الخريطة المستطيلة من جلود يجعل فيها السهام وهى الجعبة والازلام اى القداح وهى السهام التى لا ريش لها وكان لهم فى الجاهلية هذه الازلام مكتوبا عليها لا او نعم فاذا اتفق لهم امر من غير قصد كانوا يخرجونها فان خرج ما عليه نعم مضى على عزمه وان خرج لا انصرف عنه والاستقسام طلب معرفة النفع والضر بالازلام اى التفاول بها ۱۲ من ک و مجمع ۵۱۰ قوله اخبار ما يريد الناس اى الكفار من تتبعهم واسرهم وجعلهم الدية لمن تصدى لذلك قوله لم يرزانى اى لم ياخذا منى شيئا ولم ينقصا من مالى ۱۲ ک ۵۱۱ قوله فى رقعة من ادم بفتح الدال جلد مدبوغ زاد ابن اسحاق فاخذته فجعلته فى كنانتى وفى نسخة بكسر الدال المهملة بعدها تحتية كذا فى القسطلانى قال فى التوشيح للاسمعيلى كتاب ع ولابن اسحاق كتابا يكون آية بينى وبينك فرجعت فلم اذكر شيئا مما كان حتى اذا فرغ من حنين بعد فتح مكة خرجت لالقاه ومعى الكتاب فلقيته بالجعرانة فرفعت يدى بالكتاب فقلت يا رسول الله هذا كتابك فقال يوم وفاء وبر ادن فاسلمت انتهى ۱۲ ۵۱۲ قوله فكسا الزبير هو ابن العوام احد العشرة المبشرة وقيل الصحيح ان الذى كسا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابا بكر رض هو طلحة رض لا الزبير رض كذا فى الكرمانى قال السيوطى فى التوشيح وجمع بانهما معا كانا فى الركب وانهما معا كسيا ۱۲ ۵۱۳ قوله اوفى اى اشرف وطلع على مكان عال واشرف منه قال فى الفتح لم اقف على اسمه وكان صعوده لامر آخر - كذا فى الخير الجارى ومر بعض الحديث مع بيانه فى ص ۳۰ فى كتاب الحوالة ۱۲

الادعاة حتى ياتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام فيرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى ابى بكر منحة من غنم فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان فى رسل وهو لبن منحتهما ورضيفهما حتى ينعق بها عامر بن فهيرة بغلس يفعل ذلك فى كل ليلة من تلك الليالى الثلاث واستاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بنى الديل وهو من بنى عبد بن عدى هاديا خريتا والخريت الماهر بالهداية قد غمس حلفا فى ال العاص بن وائل السهمى وهو على دين كفار قريش فامناه فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما صبح ثلاث وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل فاخذ بهم على طريق السواحل قال ابن شهاب واخبرنى عبد الرحمن بن مالك المدلجى وهو ابن اخى سراقة بن مالك بن جعشم ان اباه اخبره انه سمع سراقة ابن جعشم يقول جاءنا رسل كفار قريش يجعلون فى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بكر دية كل واحد منهما لمن قتله او اسره فبينما انا جالس فى مجلس من مجالس قومى بنى مدلج اقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال يا سراقة انى قد رايت انفا اسودة بالساحل اراها محمدا واصحابه قال سراقة فعرفت انهم هم فقلت له انهم ليسوا بهم ولكنك رايت فلانا وفلانا انطلقوا باعيننا ثم لبثت فى المجلس ساعة ثم قمت فدخلت فامرت جاريتى ان تخرج بفرسى وهى من وراء اكمة فتحبسها على واخذت رمحى فخرجت به من ظهر البيت فخططت بزجه الارض وخفضت عاليه حتى اتيت فرسى فركبتها فرفعتها تقرب بى حتى دنوت منهم فعثرت بى فرسى فخررت عنها فقمت فاهويت يدى الى كنانتى فاستخرجت منها الازلام فاستقسمت بها اضرهم ام لا فخرج الذى اكره فركبت فرسى وعصيت الازلام تقرب بى حتى اذا سمعت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يلتفت وابو بكر يكثر الالتفات ساخت يدا فرسى فى الارض حتى بلغتا الركبتين فخررت عنها ثم زجرتها فنهضت فلم تكد تخرج يديها فلما استوت قائمة اذا لاثر يديها غبار ساطع فى السماء مثل الدخان فاستقسمت بالازلام فخرج الذى اكره فناديتهم بالامان فوقفوا فركبت فرسى حتى جئتهم ووقع فى نفسى حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم ان سيظهر امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له ان قومك قد جعلوا فيك الدية واخبرتهم اخبار ما يريد الناس بهم وعرضت عليهم الزاد والمتاع فلم يرزانى ولم يسالانى الا ان قال اخف عنا فسالته ان يكتب لى كتاب امن فامر عامر بن فهيرة فكتب لى فى رقعة من ادم ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن شهاب فاخبرنى عروة بن الزبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لقى الزبير فى ركب من المسلمين كانوا تجارا قافلين من الشام فكسا الزبير رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر ثياب بياض وسمع المسلمون بالمدينة بمخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة فكانوا يغدون كل غداة الى الحرة فينتظرونه حتى يردهم حر الظهيرة فانقلبوا يوما بعد ما اطالوا انتظارهم فلما اووا الى بيوتهم اوفى رجل من يهود

اسماء الرجال} عامر بن فهيرة هو مولى ابى بكر الصديق رض ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى سراقة بن جعشم نسبه لجده واسم ابيه مالك هو الكنانى ثم المدلجى ابو سفيان صحابى مشهور من مسلمة الفتح ابن شهاب تقدم ذكره مرارا عروة بن الزبير بن العوام القرشى

حل اللغات} الادعاة اى حفظه - فهيرة بضم الفاء وفتح الهاء هو مولى ابى بكر الصديق منحة بكسر الميم وهى فى الاصل الشاة التى يجعل الرجل لبنها لغيره ثم يقع على كل شاة - فى رسل بكسر الراء وهو اللبن الطرى - رضيفهما الرضيف بفتح الراء هو اللبن الذى فيه الرضفة وهى الحجارة المحماة لتزول رخاوته وثقله وقيل الرضيف الناقة المحلوبة - حتى ينعق اى يصيح بغنمه والنعق صوت الراعى - خريتا بكسر الخاء المعجمة والخريت الماهر فى الهداية - جعشم بضم الجيم وسكون العين وضم الشين - بنى مدلج قبيلة من كنانة - اسودة اى اشخاصا - اكمة بالفتحات وهى الرابية المرتفعة - فخططت بزجه اى امكنت اسفله بزجه بضم الزاء وهى الحديدة التى فى اسفل الرمح - عاليه اى علو الرمح - فرفعتها اى اسرعت بها السير - تقرب بى من التقريب وهو السير دون العدو - فخررت من الخرور وهو السقوط - الازلام وهى القداح - فاستقسمت من الاستقسام وهو طلب معرفة النفع والضر - ساخت اى غاصت - ساطع اى مرتفع ۱۲

له قوله اطم بضمتين القصر وكل حصن مبني بحجارة الجمع آطام واطوم ١٢ قاموس ٥٢ قوله مبيضين بتشديد الياء المكسورة اى لابسين ثيابا بيضا ويجوز بسكون باء وتشديد ضاد قوله يزول بهم السراب اى يزول السراب عن النظر بسبب عروضهم له وقيل اى ظهرحركتهم فيه للعين كذا فى المجمع ٥٣ قوله يوم الاثنين شذ من قال يوم الجمعة قوله من شهر ربيع الاول قيل كان اول يوم منه وقيل ثانيه وقيل سابعه وقيل ثانى عشرة وقيل ثالث عشرة وقيل نصفه ١٢ توشيح ٥٤ قوله اسس على التقوى اى مسجد ومنه يوخذ تفسير قوله تعم من اول يوم لان تاسيسه كان فى اول يوم حل النبى صلى الله عليه وآله وسلم بدار الهجرة قال السهيلى وهو اول مسجد صلى فيه باصحابه جماعة ظاهرا واول مسجد بنى لجماعة المسلمين عامة وان كان قد تقدم بناء غيره من المساجد لكن لخصوص الذى بناه ولاماما اخرجه مسلم والترمذى من حديث ابى سعيد ان رجلين اختلفا فى المسجد الذى اسس على التقوى فقال احدهما هو مسجد النبى صلى الله عليه وآله وسلم وقال الآخر هو مسجد قباء فاتيا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسألاه عن ذلك فقال هو مسجدى هذا وفى ذلك يعنى مسجد قباء خير كثير فاجيب عنه بانه صدر لدفع توهم من ظن اختصاص مسجد قباء بذلك او مساواة المسجدين لاشتراكهما فى بنائه صلى الله عليه وآله وسلم لكل منهما ١٢ توشيح ٥٥ قوله مربدا بكسر الميم وسكون الراء وفتح الموحدة الموضع الذى يجفف فيه التمر وقال الاصمعى كل شئ حبست فيه الابل والغنم ١٢ توشيح ٥٦ قوله اسعد كابى ذر سعد والاول الصواب كذا فى التوشيح قال القسطلانى وكان اسعد من السابقين فى الاسلام من الانصار واما اخوه سعد فتاخر اسلامه انتهى ١٢ ٥٧ قوله هذا الحمال بكسر المهملة وفتح الميم مخففة ولابى ذر بفتح المهملة اى هذا المحمول من اللبن ابر عند الله واطهر اى ابقى ذخرا واكثر ثوابا وادوم منفعة واطهر من اللوثات قوله لا حمال خيبر من التمر والزبيب والطعام المحمول منها هو الذى يغتبط به حاملوه والحمال والحمل بمعنى قال عياض وقد رواه المستملى بالجيم المفتوحة قال وله وجه والاول اظهر وربنا بالنصب منادى وفى بعضها مكانه ديننا وهذا كله مرسل لان عروة تابعى لا صحابى وشعر رجل يحتمل ان يراد به الشعر المذكور وان يراد شعر آخر ١٢ من المجمع والكرمانى وقس ٥٨ قوله اربطه بكسر الموحدة اى الظرف او راس السفرة فهو على تقدير حذف مضاف - قس ومر بيان النطاق فى ص ٥٣ ص ٥٩ قوله كثبة بضم الكاف قدر حلبة وقيل هو ملأ القدح قوله انا متم اى لمدة الحمل باتمام الشهر التاسع قوله ثم تفل بالفوقية والفاء رمى من ريقه فى فمه قوله ثم حنكه يقال حنكت الصبى اى مضغت تمرا وغيره ثم دلكته بحنكه وفيه لطف عظيم بحال المولود حيث تفل بريقه المبارك اولا ثم حنك بممضوغه ثانيا ثم دعا له وبرك عليه وبرك بفتح الموحدة وتشديد الراء بان قال بارك الله فيك او اللهم بارك فيه ١٢ من ك خ قس ٦٠ قوله اول مولود ولد فى الاسلام اى بالمدينة من المهاجرين فاما من ولد بغير المدينة من المهاجرين فقيل عبد الله بن جعفر بالحبشة واما من الانصار بالمدينة فكان اول مولود ولد لهم بعد الهجرة مسلمة بن مخلد كما رواه ابن ابى شيبة وقيل النعمان بن بشير وفى الحديث ان مولد عبد الله ابن الزبير كان فى السنة الاولى وهو المعتمد بخلاف ما جزم به الواقدى ومن تبعه بانه ولد فى السنة الثانية بعد عشرين شهرا من الهجرة كذا فى فتح البارى ١٢ ع قال فى التوشيح والجمع بينه وبين ما فيها تقدم لا انطلب ثمنه الا الى الله انهم قالوا ذلك اولا فابى ان يقبل حتى ابتاعه ١٢ عه اللبن المضروب من الطين مربعا للبناء ١٢ قاموس له هو عبد الله بن رواحة - قس ذكره غير الزهرى ١٢ توشيح للعه هو بكسر النون مر بيانه فى ص ٥٣ ص بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة اى حظكم وصاحب دولتكم ١٢ توقس

اسماء الرجال

بنى عمرو بن عوف بن مالك بن الاوس ومنازلهم بقباء ١٢ قس عبد الله بن ابى شيبة نسبه لجده هو عبد الله بن محمد بن ابى شيبة ابراهيم بن عثمان الواسطى الاصل ابو بكر بن ابى شيبة الكوفى ثقة حافظ صاحب التصانيف ابو اسامة حماد بن اسامة القرشى مولاهم الكوفى وفاطمة هى بنت المنذر بن الزبير بن العوام اسماء بنت ابى بكر الصديق محمد بن بشار ابو بكر بندار العبدى البصرى غندر لقب محمد بن جعفر البصرى شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى ابى اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى البراء بن عازب زكريا بن يحيى بن صالح اللؤلؤى البلخى ابى اسامة حماد بن اسامة الكوفى هشام ابن عروة بن الزبير بن العوام القرشى اسماء هى بنت ابى بكر الصديق زوجة الزبير بن العوام على بن مسهر قاضى الموصل تكرر ذكره سابقا هشام عن ابيه عروة بن الزبير قتيبة هو ابن سعيد الثقفى البلخى ابى اسامة هو حماد المذكور

على أُطُمٍ من آطامهم لامر ينظر اليه فبصر برسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه مُبَيَّضِينَ يزول بهم السراب فلم يملك اليهودى ان قال باعلى صوته يا معاشر العرب هذا جدكم الذى تنتظرون فثار المسلمون الى السلاح فتلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بظهر الحرة فعدل بهم ذات اليمين حتى نزل بهم فى بنى عمرو بن عوف وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الاول فقام ابو بكر للناس وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم صامتا فطفق من جاء من الانصار ممن لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم يحيى ابا بكر حتى اصابت الشمس رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل ابو بكر حتى ظلل عليه بردائه فعرف الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك فلبث رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بنى عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة واسس المسجد الذى اسس على التقوى وصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ركب راحلته فسار يمشى معه الناس حتى بركت عند مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة وهو يصلى فيه يومئذ رجال من المسلمين وكان مربدا للتمر لسهيل وسهل غلامين يتيمين فى حجر اسعد بن زرارة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بركت به راحلته هذا ان شاء الله المنزل ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلامين فساومهما بالمربد ليتخذه مسجدا فقالا لا بل نهبه لك يا رسول الله فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقبله منهما هبة حتى ابتاعه منهما ثم بناه مسجدا وطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معهم اللبن فى بنيانه ويقول وهو ينقل اللبن

هذا الحمال لا حمال خيبر ۔ هذا ابر ربنا واطهر

ويقول

اللهم ان الاجر اجر الآخرة ۔ فارحم الانصار والمهاجرة

فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لى قال ابن شهاب ولم يبلغنا فى الاحاديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تمثل ببيت شعر تام غير هذه الابيات **حدثنى** عبد الله بن ابى شيبة قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام عن ابيه وفاطمة عن اسماء صنعت سفرة للنبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر حين ارادا المدينة فقلت لابى ما اجد شيئا اربطه الا نطاقى قال فشقيه ففعلت فسميت ذات النطاقين **حدثنا** محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابى اسحق قال سمعت البراء قال لما اقبل النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة تبعه سراقة بن مالك بن جعشم فدعا عليه النبى صلى الله عليه وسلم فساخت به فرسه قال ادع الله لى ولا اضرك فدعا له قال فعطش رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر براع قال ابو بكر الصديق فاخذت قدحا فحلبت فيه كثبة من لبن فاتيته فشرب حتى رضيت **حدثنى** زكريا بن يحيى عن ابى اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء انها حملت بعبد الله بن الزبير قالت فخرجت وانا متم فاتيت المدينة فنزلت بقباء فولدته بقباء ثم اتيت به النبى صلى الله عليه وسلم فوضعته فى حجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل فى فيه فكان اول شىء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بتمرة ثم دعا له وبرك عليه وكان اول مولود ولد فى الاسلام تابعه خالد بن مخلد عن على بن مسهر عن هشام عن ابيه عن اسماء انها هاجرت الى النبى صلى الله عليه وسلم وهى حبلى **حدثنا** قتيبة عن ابى اسامة

يامعشر ۔ فحيى يحيى ۔ معه الناس ۔ هما اخوان ۔ لا ۔ اضرك ۔ فقال ثنا ۔ فوضعه

حل اللغات

على اطم بضمتين وهو الحصن ويقال بناء من حجر كالقصر ـ مبيضين اى عليهم ثياب بيض وقيل معناه مستعجلين يقال بائض اى مستعجل ـ يزول بهم السراب اى يزول السراب عن النظر بسبب عروضهم له والسراب هو الذى يرى فى شدة الحر كالماء ـ هذا جدكم اى حظكم وصاحب دولتكم الذى تتوقعونه ـ بظهر الحرة وهى الارض التى عليها الحجارة السود ـ فقام ابو بكر للناس اى يتلقاهم ـ يحيى ابا بكر اى يسلم عليه ـ مربد بكسر الميم وفتح الباء المولدة وهو الموضع الذى يجفف فيه التمر ـ فساخت بالخاء المعجمة اى غاصت ـ كثبة بضم الكاف وهى قدر حلبة وقيل هو ملأ القدح ـ وانا متم اى تمت مدة الحمل الغالب وهى تسعة اشهر ـ ثم تفل اى بزق ـ فى فيه اى فى فمه ـ حنكه من حنكت الصبى اى مضغت تمرا وغيره ثم دلكته بحنكه

(قوله قالت فخرجت وانا متم) الظاهر متمة بالتانيث فكان التذكير بناء على ان المراد معنى النسبة اى ذات اتمام وصيغ النسبة يستوى فيها المذكر والمؤنث او للمراعاة لفظة انا والله تعالى اعلم ——— السندى

۵۱ قوله فلاكها اى مضغها واللوك ادارة الشئ فى الفم ولم يذكر فيه تفل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانها اكتفت بريق المضغ او لم يطلع على ذلك لان عائشة كانت صغيرة ۱۲ خ ۵۲ قوله وهو مردف ابابكر قال الداؤدى يحتمل انه مرتدف خلفه على راحلته ويحتمل ان يكون على راحلة اخرى قال الله تعالى بالف من الملئكة مردفين اى يتلو بعضهم بعضا ورجح ابن التين الاول وقال لا يصح الثانى ۱۲ فتح ۵۳ قوله شيخ اى فى الصورة لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اسن من ابى بكر على الصحيح لكن شعر ابى بكر ابيض او كان اكثر بياضا من شعر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ۱۲ كرمانى ۵۴ قوله تحمحم بحائين مهملتين وميمين اى تصوت وذكر قوله فصرعه باعتبار لفظ الفرس وانث فى قوله قامت باعتبار فى نفس الامر انها كانت انثى قاله ابن حجر وقال العينى قال اهل اللغة ومنهم الجوهرى الفرس يقع على الذكر والانثى ولم يقل احد انه يذكر باعتبار اللفظ ويؤنث باعتبار انها كانت انثى ۱۲ قسطلانى ۵۵ قوله لا تتركن احدا يلحق بنا بنون التوكيد الثقيلة لاتدعن من الاسد يسلك وهو ظاهر على مذهب الكسائى ۱۲ ک ۵۶ قوله مسلحة بفتح الميم وسكون السين المهملة وفتح اللام والحاء المهملة اى يدفع عنه الاذى بمثابة السلاح كذا فى القسطلانى قال الكرمانى هو بفتح الميم اى صاحب السلاح ۱۲ ۵۷ قوله يخترف بالمعجمة اى يجتنى قوله فيها اى فى النخل قوله وهى اى الثمرة التى اجتناها وفى بعضها وهو اى ما اجتنا ۱۲ ک خ قوله فسمع من نبى الله صلى الله عليه وآله وسلم فى الترمذى انه اول ما سمع من كلامه ان قال ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام ۵۸ قوله اى بيوت اهلنا اقرب اطلق عليهم اهله لقرابة ما بينهم من النساء لان منهم والدة عبد المطلب جده صلى الله عليه وآله وسلم وهى سلمى بنت عمرو من بنى مالك بن النجار كذا فى الفتح ۱۲ ۵۹ قوله فهيئ لنا مقيلا بفتح الميم اى مكانا نقيل فيه والمقيل النوم نصف النهار وقال الازهرى القيلولة والمقيل الاستراحة نصف النهار كان معها نوم او لا قال بدليل قوله واحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها ۱۲ ون ۱۰ قوله عبد الله بن سلام الاسرائيلى يكنى ابا يوسف فقال كان اسمه الحصين فسمى عبد الله فى الاسلام وهو من حلفاء عوف بن الخزرج ۱۲ فتح ۱۱ قوله فاقبلوا فدخلوا عليه عليه السلام بعد ان خبأ لهم عبد الله بن سلام - قس ومر اسولة عبد الله بن سلام من النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى ص ۴۶۹ فى كتاب الانبياء ۱۲ ۱۲ قوله عن نافع عن عمر زاد غير ابى ذر يعنى عن ابن عمر قال ابن حجر لعلها من اصلاح بعض الرواة ولا بد منها لان نافعا لم يدرك عمر ۱۲ توشيح ۱۳ قوله فرض اى عين عمر من مال بيت المال قوله للمهاجرين الاولين هم الذين صلوا الى القبلتين وقيل هم الذين شهدوا بدرا ۱۲ ک ۱۴ قوله اربعة آلاف فى اربعة آلاف كذا للاكثر وسقطت لفظ فى من رواية النسفى وهو الوجه اى لكل واحد اربعة آلاف قال الكرمانى وفى بعضها اربعة آلاف فى اربعة ولعل فائدة ذكرها التوزيع وبيان ان كل مهاجر اربعة آلاف او المراد فى اربعة فصول انتهى او اعوام ۱۲ خ ۱۵ قوله انما هاجر به ابواه وكان ابن عمر حين الهجرة ابن احدى عشرة سنة قوله ليس هو كمن يعنى ان نيته فى الهجرة لعلها الموافقة بابويه اذ هو تابع والنية للمتبوع ۱۲ خير جارى ع ۵ بلفظ التثنية والجمع والاول اوجه ۱۲ قس

عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت اول مولود ولد فى الاسلام عبد الله بن الزبير اتوا به النبى صلى الله عليه وسلم فاخذ النبى صلى الله عليه وسلم تمرة فلاكها ثم ادخلها فى فيه فاول ما دخل بطنه ريق النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنى** محمد قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنى ابى قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال حدثنا انس بن مالك قال اقبل نبى الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة وهو مردف ابا بكر وابو بكر شيخ يعرف ونبى الله صلى الله عليه وسلم شاب لا يعرف قال فيلقى الرجل ابا بكر فيقول يا ابا بكر من هذا الرجل الذى بين يديك فيقول هذا الرجل يهدينى الطريق قال فيحسب الحاسب انه انما يعنى بالطريق وانما يعنى سبيل الخير فالتفت ابو بكر فاذا هو بفارس قد لحقهم فقال يا رسول الله هذا فارس قد لحق بنا فالتفت نبى الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اصرعه فصرعه الفرس ثم قامت تحمحم فقال يا نبى الله مرنى بما شئت قال فقف مكانك لا تتركن احدا يلحق بنا قال فكان اول النهار جاهدا على نبى الله صلى الله عليه وسلم وكان اخر النهار مسلحة له فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم جانب الحرة ثم بعث الى الانصار فجاؤا الى نبى الله صلى الله عليه وسلم فسلموا عليهما وقالوا اركبا امنين مطاعين فركب نبى الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وحفوا دونهما بالسلاح فقيل فى المدينة جاء نبى الله جاء نبى الله فاشرفوا ينظرون ويقولون جاء نبى الله جاء نبى الله فاقبل يسير حتى نزل جانب دار ابى ايوب فانه ليحدث اهله اذ سمع به عبد الله بن سلام وهو فى نخل لاهله يخترف لهم فعجل ان يضع الذى يخترف لهم فيها فجاء وهى معه فسمع من نبى الله صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى اهله فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم اى بيوت اهلنا اقرب فقال ابو ايوب انا يا نبى الله هذه دارى وهذا بابى قال فانطلق فهيئ لنا مقيلا قال قوما على بركة الله فلما جاء نبى الله صلى الله عليه وسلم جاء عبد الله بن سلام فقال اشهد انك رسول الله وانك جئت بحق وقد علمت يهود انى سيدهم وابن سيدهم واعلمهم وابن اعلمهم فادعهم فسلهم عنى قبل ان يعلموا انى قد اسلمت فانهم ان يعلموا انى قد اسلمت قالوا فى ما ليس فى فارسل نبى الله صلى الله عليه وسلم فاقبلوا فدخلوا عليه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذى لا اله الا هو انكم لتعلمون انى رسول الله حقا وانى جئتكم بحق فاسلموا قالوا ما نعلمه قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم قالها ثلث مرار قال فاى رجل فيكم عبد الله بن سلام قالوا ذاك سيدنا وابن سيدنا واعلمنا وابن اعلمنا قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشى لله ما كان ليسلم قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشى لله ما كان ليسلم قال افرأيتم ان اسلم قالوا حاشى لله ما كان ليسلم قال يا ابن سلام اخرج عليهم فخرج فقال يا معشر اليهود اتقوا الله فوالله الذى لا اله الا هو انكم لتعلمون انه رسول الله وانه جاء بحق فقالوا كذبت فاخرجهم رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام عن ابن جريج قال اخبرنى عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قال كان فرض للمهاجرين الاولين اربعة الاف فى اربعة وفرض لابن عمر ثلثة الاف وخمس مائة فقيل له هو من المهاجرين فلم نقصته من اربعة الاف فقال انما هاجر به ابواه يقول ليس هو كمن هاجر بنفسه **حدثنا** محمد بن كثير قال اخبرنا سفين عن الاعمش عن ابى وائل عن خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن الاعمش قال سمعت شقيق بن سلمة قال حدثنا خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتغى وجه الله ووجب اجرنا على الله فمنا من مضى

فاسألهم — ۲ فوالله — ۲ قد — حاش لله — حاش لله — شئ

اسماء الرجال

هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير محمد هو ابن سلام البيكندى او ابن المثنى العنزى كذا فى قس عبد الصمد يروى عن ابيه عبد الوارث ابن سعيد البصرى عبد العزيز بن صهيب البنانى البصرى ابو ايوب هو خالد بن زيد بن كليب الانصارى من كبار الصحابة رضى الله عنهم اجمعين ابراهيم بن موسى الفراء الصغير هشام هو ابن يوسف الصنعانى ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز الاموى عبيد الله بن عمر ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمرى عن نافع مولى ابن عمر المدنى محمد بن كثير العبدى البصرى الاعمش سليمان بن مهران الكوفى ابى وائل شقيق بن سلمة الكوفى خباب هو ابن الارت بالخاء المعجمة وشدة الموحدة الاولى والارت بالراء وشدة الفوقية التميمى من السابقين الى الاسلام مسدد هو ابن مسرهد الاسدى يحيى هو ابن سعيد القطان الاعمش سليمان المذكور شقيق ابن سلمة هو ابو وائل خباب هو ابن الارت

حل اللغات فلاكها اى مضغها فاللوك ادارة الشئ فى الفم - شيخ اى فى الصورة - فيحسب اى يظن - تحمحم من الحمحمة وهى صوت الفرس - المسلحة بفتح الميم صاحب السلاح ۱۲

حاشية السندى

(قوله مردف ابابكر) كانه وقع كذلك احيانا ومعنى مردف الخ انه راحلته متاخرة عن راحلة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والا فهما كانا على راحلتين على مقتضى الاحاديث الاخر والله تعالى اعلم (قوله ابو بكر شيخ) اى كالشيوخ فى المعرفة بين الناس لمباشرته التجارة بخلاف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانه كالشاب الذى لا يعرف لعدم سبق معاملته مع الناس والله تعالى اعلم ام سندى

لو یاکل من اجره شیئا منهم مصعب بن عمیر قتل یوم احد فلم نجد شیئا نکفنه فیه الا نمرة کنا اذا غطینا بها
راسه خرجت رجلاه فاذا غطینا رجلیه خرج راسه فامرنا رسول الله صلی الله علیه وسلم ان نغطی راسه بها ونجعل
علی رجلیه اذخرا ومنا من اینعت له ثمرته فهو یهدبها حدثنا یحیی بن بشر قال حدثنا روح قال حدثنا
عوف عن معاویة بن قرة قال حدثنی ابو بردة بن ابی موسی الاشعری قال قال لی عبد الله بن عمر هل تدری
ما قال ابی لابیك قال قلت لا قال فان ابی قال لابیك یا ابا موسی هل یسرك اسلامنا مع رسول
الله صلی الله علیه وسلم وهجرتنا معه وجهادنا معه وعملنا کله معه برد لنا وان کل عمل عملناه بعده نجونا
منه کفافا راسا براس فقال ابی لا والله قد جاهدنا بعد رسول الله صلی الله علیه وسلم وصلینا وصمنا
وعملنا خیرا کثیرا واسلم علی ایدینا بشر کثیر وانا لنرجو ذلك فقال ابی لکنی انا والذی نفس عمر بیده
لوددت ان ذلك برد لنا وان کل شیء عملنا بعد نجونا منه کفافا راسا براس فقلت ان اباك والله
خیر من ابی حدثنی محمد بن صباح او بلغنی عنه قال حدثنا اسمعیل عن عاصم عن ابی عثمان سمعت
ابن عمر اذا قیل له هاجر قبل ابیه یغضب قال فقدمت انا وعمر علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فوجدناه
قائلا فرجعنا الی المنزل فارسلنی عمر وقال اذهب فانظر هل استیقظ فاتیته فدخلت علیه فبایعته
ثم انطلقت الی عمر فاخبرته انه قد استیقظ فانطلقنا الیه یهرول هرولة حتی دخل علیه فبایعه ثم
بایعته حدثنا احمد بن عثمان قال حدثنا شریح بن مسلمة قال حدثنا ابراهیم بن یوسف عن ابیه
عن ابی اسحق قال سمعت البراء یحدث قال ابتاع ابو بکر من عازب رحلا فحملته معه قال فساله عازب
عن مسیر رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اخذ علینا بالرصد فخرجنا لیلا فاحیینا لیلتنا ویومنا حتی قام قائم
الظهیرة ثم رفعت لنا صخرة فاتیناها ولها شیء من ظل قال ففرشت لرسول الله صلی الله علیه وسلم فروة معی
ثم اضطجع علیها النبی صلی الله علیه وسلم فانطلقت انفض ما حوله فاذا انا براع قد اقبل فی غنیمة یرید
من الصخرة مثل الذی اردنا فسالته لمن انت یا غلام فقال انا لفلان فقلت له هل فی غنمك من لبن
قال نعم قلت له هل انت حالب قال نعم فاخذ شاة من غنمه فقلت له انفض الضرع قال فحلب کثبة
من لبن ومعی اداوة من ماء علیها خرقة قد روأتها لرسول الله صلی الله علیه وسلم فصببت علی اللبن
حتی برد اسفله ثم اتیت به النبی صلی الله علیه وسلم فقلت اشرب یا رسول الله فشرب رسول الله صلی
الله علیه وسلم حتی رضیت ثم ارتحلنا والطلب فی اثرنا قال البراء فدخلت مع ابی بکر علی اهله فاذا عائشة
ابنته مضطجعة قد اصابتها حمی فرایت اباها فقبل خدها وقال کیف انت یا بنیة حدثنا سلیمان بن
عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن حمیر قال حدثنا ابراهیم بن ابی عبلة ان عقبة بن وساج حدثه عن انس
خادم النبی صلی الله علیه وسلم قال قدم النبی صلی الله علیه وسلم ولیس فی اصحابه اشمط غیر ابی بکر فغلفها
بالحناء والکتم وقال دحیم حدثنا الولید قال حدثنی الاوزاعی حدثنی ابو عبید عن عقبة

قولہ دائج واشالها قولہ برد لنا ای ثبت ودام وهو خبر قوله اسلامنا قوله کفافا بفتح الکاف ای سواء بسواء قوله راسا براس بدل او بیان ونصبه علی الحال من فاعل نجونا ای متساویین لا یکون لنا ولا علینا بان لا یوجب ثوابا ولا عقابا قوله فقال ابی لا ای لا یسرنا ذلك بسبب قوله قد جاهدنا الخ قوله ان اباك الخ ای عمر خیر من ابی موسی فی کل شیء فهذا کذلك لان کلام السادات سادات الکلام فکیف وهو الناطق بالصواب هذا کله ملتقط من المرقاة قال الکرمانی فان قلت لم قطع عمر الرجاء عن خیراته بعد رسول الله صلعم قلت لعله قاله هضما لنفسه او لما رای ان الانسان لا یخلو عن تقصیر ما فی کل خیر یعمله اراد ان یقع التقاص بینهما ویبقی هو فی البین سالما انتهی ۵۳ قوله او بلغنی عنه قال الکرمانی کان البخاری شاکا حیث قال او بلغنی عنه وهو نوع من الروایة عن المجهول انتهی قال القسطلانی وقد روی المؤلف عن محمد بن صباح فی الصلوة والبیوع جازما بغیر واسطة انتهی ۵۴ قوله هاجر قبل ابیه یغضب لما فیه من رفعة علی ابیه قال القسطلانی قال الکرمانی قوله یغضب ای یتکلم بکلام الغضبان غرضه انه لما کان بیعته متقدمة علی بیعته ظن الناس ان هجرته کانت متقدمة ۵۵ قوله قائلا ای نائما فی القائلة والقائلة نصف النهار وذلك حین قدم النبی صلعم مهاجرا ۵۶ قوله ثم بایعته ثانیا وزعم الداؤدی ان هذه البیعة کانت عند قدومه علیه السلام المدینة فی الهجرة واستبعد لان ابن عمر لم یکن اذ ذاك فی من بایع وقد عرض علی النبی صلعم بعد ذلك بثلاث سنین یوم احد فلم یجز فیحتمل ان یکون البیعة هذه علی غیر نقال وانما ذکرها ابن عمر لیبین سبب وهم من قال انه هاجر قبل ابیه وانما الذی وقع له انه بایع قبل ابیه فتوهم بعضهم ان هجرته کانت قبل هجرة ابیه ولیس کذلك حکاه فی الفتح عن الداؤدی قسطلانی ۵۷ قوله بالرصد ای الترقب او هو جمع راصد قوله فخرجنا ای من الغار ۵۸ قوله فاحیینا من الاحیاء ضد الاماتة وفی بعضها بحاء مهملة ثم مثلثتین فنون وفی نسخة بزیادة فوقیة من الحث کذا فی القسطلانی ومر الحدیث مع بیانه فی مناقب المهاجرین وفیه فاحیینا او سرینا لیلتنا ویومنا حتی اظهرنا ای دخلنا فی وقت الظهیرة وهی نصف النهار قوله ثم رفعت ای ظهرت لابصارنا قوله انفض بضم الفاء ای احرس واطوف هل اری طلبا ملتقط من المجمع وقس وك ۵۹ قوله قد روأتها براء مفتوحة فواو مشددة مفتوحة فهمزة ساکنة ففوقیة فهاء تانیث تقول روأت الامر اذا نظرت فیه ولم تعجل وقال فی النهایة الصواب ترك الهمزة ای شددتها بالخرقة وربطتها علیه قال الکرمانی روأتها جعلت فیها الماء لرسول الله صلعم قس ۶۰ قوله قال البراء الخ هذه الزیادة لم یذکرها البخاری وکان دخول ابی بکر علی عائشة قبل ان یحتجب قطعا وهنه دون البلوغ قس ۶۱ قوله فرایت من الرویة وفی بعضها بالموحدة من قولهم رابنی فلان اذا رایت منه ما تکرهه کرمانی ۶۲ قوله اشمط الشمط بیاض شعر الرأس یخالط سواده ك ۶۳ قوله فغلفها بالغین المعجمة آخره فاء بینهما لام مشددة ای غطاها کذا فی الخیر الجاری قال فی المجمع بلام مخففة والضمیر للحیة انتهی قال فی المشارق الروایة بتشدید اللام ۶۴ ع ای تم وثبت ولم یبطل ولم ینقص ببرکة وجوده صلعم ما بعده فما وقع من الطاعات لا یخلو من تغیر النیات کما اخبر بعضهم فما نفضنا ایدینا عن التراب حتی انکرنا قلوبنا من المرقاة

اسماء الرجال

یحیی بن بشر ابو زکریا البلخی روح هو ابن عبادة البصری عوف هو ابن ابی جمیلة الاعرابی معاویة بن قرة ابو ایاس البصری عبد الله بن عمر بن الخطاب اسمعیل هو ابن علیة کذا فی القسطلانی ولعله من الکاشف انه ابن زکریا والله اعلم محمد بن صباح البزاز بمعجمتین عاصم هو ابن سلیمان الاحول ابی عثمان عبد الرحمن بن مل النهدی ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب احمد بن عثمان الازدی الکوفی شریح بن مسلمة الکوفی ابراهیم بن یوسف عن ابیه یوسف بن اسحق ابی اسحق عمرو بن عبد الله السبیعی سلیمان بن عبد الرحمن الدمشقی محمد بن حمیر بکسر المهملة وسکون المیم وفتح التحتیة فراء الحمصی ابراهیم بن ابی عبلة بفتح المهملة وسکون الموحدة العقیلی الشامی عقبة بن وساج بفتح الواو وشدة المهملة آخره جیم البصری سکن الشام وقال دحیم ابو عبد الرحمن بن ابراهیم الدمشقی فیما وصله الاسمعیلی الولید بن مسلم الحافظ عالم الشام الاوزاعی هو عبد الرحمن بن عمرو ابو عبید اسمه حیی مصغرا فیهما مولی سلیمان بن عبد الملك

حل اللغات

نمرة بفتح وکسر المیم هی بردة من صوف وغیره مخططة وقیل کساء. اذخر بالذال والخاء المعجمتین نبت حجازی طیب الرائحة. اینعت ای ادرکت ونضجت. یهدبها ای یجتنیها. هل یسرك ای یوقعك فی السرور. برد بلفظ الماضی ای ثبت بعده ای بعد فوته. کفافا ای سواء ای الذی لا یفضل عن الشیء ویکون بقدر الحاجة. قائلا ای نائما من القیلولة. هرولة وهی السیر بین المشی علی مهل والعدو. الرصد ای الترقب او جمع الراصد. فاحیینا لیلتنا من الاحیاء ضد الاماتة. ثم رفعت ای ظهرت لابصارنا. انفض بضم الفاء ای احرس. قد روأتها ای تانیث بها حتی صلحت وقیل رویتها بغیر همزة ای شددتها بالخرقة وربطتها علیها. الطلب جمع طالب. فرایت من الرؤیة. اشمط من الشمط وهو بیاض الرأس یخالط سواد. فغلفها بالغین ای خضبها. الکتم هو الوسمة

حاشیة السندی

(قوله هل یسرك اسلامنا الخ) الظاهر ان الاسلام مبتدأ خبره برد والجملة فی محل الرفع علی ان مضمونه فاعل واللائق به ان یقال ان اسلامنا الخ برد لنا لکن استعمال الجملة فی محل المصدر من غیر تصریح باداة المصدر کثیر والله تعالی اعلم (قوله فقلت ان اباك والله خیر من ابی) ای لان الخشیة من ثمرة العلم. والله تعالی اعلم سندی

ابن وساج حدثني انس بن مالك قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فكان اسن اصحابه ابو بكر فغلفها
بالحناء والكتم حتى قنا لونها حدثنا اصبغ قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن
عروة بن الزبير عن عائشة ان ابا بكر تزوج امرأة من كلب يقال لها ام بكر فلما هاجر ابو بكر طلقها
فتزوجها ابن عمها هذا الشاعر الذي قال هذه القصيدة رثى كفار قريش وماذا بالقليب قليب بدر من
الشيزى تزين بالسنام وماذا بالقليب قليب بدر من القينات والشرب الكرام تحيي بالسلامة ام بكر
وهل لي بعد قومي من سلام يحدثنا الرسول بان سنحيى وكيف حياة اصداء وهام حدثنا موسى
ابن اسمعيل قال حدثنا همام عن ثابت عن انس عن ابي بكر قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار
فرفعت راسي فاذا انا باقدام القوم فقلت يا نبي الله لو ان بعضهم طأطأ بصره رآنا قال اسكت يا ابا بكر
اثنان الله ثالثهما حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي و
قال محمد بن يوسف حدثنا الاوزاعي قال حدثني الزهري قال حدثني عطاء بن يزيد الليثي قال حدثني
ابو سعيد قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فساله عن الهجرة فقال ويحك ان الهجرة شانها
شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها قال نعم قال فهل تمنح منها قال نعم قال فتحلبها
يوم ورودها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا باب
مقدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الى المدينة حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة
قال انبانا ابو اسحق سمع البراء قال اول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن ام مكتوم ثم قدم علينا
عمار بن ياسر وبلال حدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال
سمعت البراء بن عازب قال اول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن ام مكتوم وكانوا يقرئون
الناس فقدم بلال وسعد وعمار بن ياسر ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم ثم قدم النبي صلى الله عليه وسلم فما رايت اهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم
برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جعل الاماء يقولون قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فما
قدم حتى قرأت سبح اسم ربك الاعلى في سور من المفصل حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا
مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك
ابو بكر وبلال قالت فدخلت عليهما فقلت يا ابة كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك قالت فكان ابو بكر اذا
اخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح في اهله والموت ادنى من شراك نعله وكان بلال اذا
اقلع عنه يرفع عقيرته ويقول شعر الا ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد وحولي اذخر
وجليل وهل اردن يوما مياه مجنة وهل يبدون لي شامة وطفيل قالت عائشة
فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة

۵۱ قوله وصححها اي صحح المدينة من الامراض قوله في صاعنا اي في صاع المدينة وهو كيل يسع اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل عند اهل العراق والاول قول الشافعي والثاني قول ابي حنيفة قوله وانقل حماها اي حمى المدينة وكانت وبية و خصص بهذا في الدعاء لان اصحابه حين قدموا المدينة وعكوا قوله بالجحفة بضم الجيم وسكون المهملة وبالفاء وهي ميقات اهل مصر والشام وكان اهل الجحفة اذ ذاك يهود كذا في العيني ومر الحديث في ص۲۵۳ ۵۲ قوله صهر رسول الله صلعم اي الاتصال برسول الله صلعم من جهة القرابة النسبية اي التزوج ببنتيه ولهذا سمي بذي النورين كذا في الكرماني قوله ولا غششته بالمعجمات اي ما اظهر له خلاف ما اضمر كذا في الخير الجاري ومر بيانه في ص۵۲۲ ۵۳ قوله ان الموسم اي موسم الحج وهي مجتمع الناس وسمي به لانه معلم لجمع الناس قوله رعاع الناس بفتح الراء و فتح العين المهملة والمخففة وبعد الالف عين اخرى اي اسقاط الناس وسفلتهم وقصته ان رجلا قال لعمر هل لك في فلان يقول لو مات عمر لقد بايعت فلانا فغضب عمر وقال اني ان شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون ان يغصبوهم امورهم فقال عبد الرحمن ما ذكره وتمامها سياتي ان شاء الله تعالى في كتاب المحاربين ۱۲ ك خ قس ۵۴ قوله ام العلاء امرأة من نساءهم اي نساء الانصار قال الترمذي هي والدة خارجة ولا يخفى ان ذكر خارجة اياها مبهمة لا يخلو عن غرض او اغراض كذا في الكرماني ۱۲ ۵۵ قوله عثمن بن مظعون ابن وهب بن حذيفة ويكنى ابا السائب قال ابن اسحق اسلم عثمن بن مظعون بعد ثلاثة عشر وهاجر الهجرتين وشهد بدرا وهو اول رجل مات بالمدينة من المهاجرين وروي عن عائشة وغيرها ان رسول الله صلعم قبل عثمان بن مظعون بعد ما مات توفي سنة اثنتين من الهجرة وقيل غير ذلك كذا في الاستيعاب ۱۲ ۵۶ قوله فمن اي فمن يكرمه الله كما مر في الجنائز اي هو مومن خالص مطيع فاذا لم يكن من المكرمين عند الله فمن يكرمه كذا في العيني ومر في ص۱۶۶ ۵۷ قوله ما يفعل به اي بعثمان هذا لابي ذر ولبعضهم بي وكان هذا قبل نزول ليغفر لك الله الآية والدليل القطعي انه خير البرية واكرمهم ولا اشكال في رواية ابي ذر لكن المحفوظ الرواية الثاني كذا في القسطلاني وقال العيني قال الداودي ما يفعل بي وهم والصواب ما يفعل به اي بعثمان لانه لا يعلم من ذلك الا بالوحي اليه انتهى والله اعلم ۱۲ ۵۸ قوله فاحزنني ذلك اي الذي وقع في شان ابن مظعون من عدم الجزم له بالخير ۱۲ قسطلاني ۵۹ قوله بعاث بالموحدة وتخفيف المهملة وبالمثلثة يوم حرب بين الاوس والخزرج والملأ الاشراف والسراة السادات ولفظ في دخولهم متعلق بقوله قدمه الله يعني لو كان صناديدهم احياء لما انقادوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حبا للرياسة وكان هذا من مقدمات الخير له صلعم كذا في الكرماني والحديث قد سبق في ص۵۳۲ في مناقب الانصار ۱۲ ۶۰ قوله قينتان بفتح القاف تثنية قينة اي جارية كذا في القسطلاني قوله بما تعازفت بعين مهملة وزاي يحتمل ان يكون من اللهو بما ضربوا عليه المعازف من الاشعار التي قالوا في ذلك اليوم ويروى بالراء وهو بين اي بما تعارفوا ما جرى بينهم ويروى تقاذفت بالقاف والذال المعجمة اي بما ترامو به يوم بعاث ۱۲ ۶۱ قوله مزمار الشيطان استفهام محذوف الاداة ومطابقة هذا الحديث للترجمة قال العيني من حيث انه مطابق للحديث السابق في ذكر يوم بعاث والمطابق للمطابق مطابق قال ولم ار احدا ذكر له مطابقة كذا قال فليتامل قال القسطلاني ومر الحديث مرارا منها في ص۱۳۰ في كتاب العيدين ـ قال العيني واستدل جماعة من الصوفية بحديث الباب على اباحة الغناء وسماعه بآلة وبغير آلة ورد عليهم بان غناء الجاريتين لم يكن الا في وصف الحرب والشجاعة فلذلك رخص فيه وقال بعض مشايخنا مجرد الغناء والاستماع اليه معصية واستدلوا بقوله تعم ومن الناس من يشتري لهو الحديث جاء في التفسير ان المراد به الغناء انتهى ۱۲

اواشد حبا وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري حدثني عروة ان عبيد الله بن عدي اخبره دخلت على عثمان وقال بشر بن شعيب حدثني ابي عن الزهري حدثني عروة بن الزبير ان عبيد الله بن عدي بن الخيار اخبره قال دخلت على عثمان فتشهد ثم قال اما بعد فان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وكنت ممن استجاب لله ولرسوله وامن بما بعث به محمد ثم هاجرت هجرتين ونلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعته فوالله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله تابعه اسحاق الكلبي حدثني الزهري مثله حدثنا يحيى بن سليمن حدثني ابن وهب حدثنا مالك واخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس اخبره ان عبد الرحمن بن عوف رجع الى اهله وهو بمنى في اخر حجة حجها عمر فوجدني فقال عبد الرحمن فقلت يا امير المؤمنين ان الموسم يجمع رعاع الناس واني ارى ان تمهل حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة وتخلص لاهل الفقه واشراف الناس وذوي رايهم وقال عمر لاقومن في اول مقام اقومه بالمدينة حدثنا موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابراهيم ابن سعد قال اخبرنا ابن شهاب عن خارجة بن زيد بن ثابت ان ام العلاء امرأة من نسائهم بايعت النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمان بن مظعون طار لهم في السكنى حين قرعت الانصار على سكنى المهاجرين قالت ام العلاء فاشتكى عثمان عندنا فمرضته حتى توفي وجعلناه في اثوابه فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب شهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه قالت قلت لا ادري بابي انت وامي يا رسول الله فمن قال اما هو فقد جاءه والله اليقين والله اني لارجو له الخير وما ادري والله وانا رسول الله ما يفعل به قالت فوالله لا ازكي احدا بعده قالت فاحزنني ذلك فنمت فاريت لعثمان بن مظعون عينا تجري فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله حدثنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان يوم بعاث يوما قدمه الله لرسوله صلى الله عليه وسلم فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وقد افترق ملؤهم وقتلت سراتهم في دخولهم في الاسلام حدثني محمد بن المثنى قال حدثني غندر قال حدثنا شعبة عن هشام عن ابيه عن عائشة ان ابا بكر دخل عليها والنبي صلى الله عليه وسلم عندها يوم فطر او اضحى وعندها قينتان تغنيان بما تعازفت الانصار يوم بعاث فقال ابو بكر مزمار الشيطان مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعهما يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وان عيدنا هذا اليوم حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث ح وحدثنا اسحق بن منصور قال اخبرنا عبد الصمد قال سمعت ابي يحدث قال حدثنا ابو التياح يزيد بن حميد الضبعي قال حدثنا انس بن مالك قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة نزل في علو المدينة في حي يقال لهم

اسماء الرجال عبد الله بن محمد المسندي هشام بن يوسف الصنعاني معمر هو ابن راشد الازدي الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بشر بن شعيب بن ابي حمزة بن دينار القرشي مولاهم ابو القاسم الحمصي يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي ابن وهب عبد الله المصري مالك الامام المدني يونس هو ابن يزيد الايلي ابن شهاب الزهري موسى بن اسمعيل التبوذكي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري عبيد الله بن سعيد بن يحيى ابو قدامة اليشكري السرخسي ابو اسامة حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي هشام عن ابيه عروة بن الزبير محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري غندر هو محمد بن جعفر البصري شعبة هو ابن الحجاج العتكي هشام عن ابيه المذكوران مسدد هو ابن مسرهد الاسدي عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم التنوري البصري اسحق بن منصور الكوسج المروزي عبد الصمد يروي عن ابيه عبد الوارث التنوري المذكور۔

حل اللغات في صاعنا اي في صاع المدينة والصاع كيل يسع اربعة امداد والمد رطل وثلث رطل وقيل رطلان ـ بالجحفة بضم الجيم على سبع مراحل من المدينة ولا غششته من الغش بالكسر وهو الخيانة ـ رعاع الناس بفتح الراء وتخفيف العين المهملة الاولى الاسقاط والسفلة وتخلص اي تصل ـ اول مقام اراد به اول قيام في المدينة بالكلام والحكم ـ طار لهم اي خرج لهم في القرعة يوم بعاث بضم الباء الموحدة وتخفيف العين المهملة وهو يوم جرى بين الاوس والخزرج فيه قتال ـ ملؤهم اي اشرافهم ـ سراتهم اي ساداتهم تعازفت بالعين المهملة والزاي قيل من العزف وهو اصوات الوغى والمعازف الملاهي والعازف اللاعب بها ـ علو المدينة بضم العين وسكون اللام هو كل ما كان في جهة نجد يسمى العالية وما كان في جهة تهامة يسمى السافلة ۱۲

٥١ قوله بنو عمرو بن عوف بفتح العين فيها فاقام فيهم اربع عشرة ليلة وبهذه رواية الاكثرين كذا في العيني وقال صاحب الفتح واخذ من نزول النبي صلعم في علو المدينة التفاؤل له ولدينه بالعلو وعلو المدينة كل ما في جهة نجد يسمى العالية وما في جهة تهامة يسمى السافلة انتهى مع تغيير ١٢ ٥٢ قوله ملأ بني النجار هم بنو تيم والملأ اشراف القوم ورؤساؤهم قوله متقلدين سيوفهم كذا للاكثر بنصب السيوف وثبوت النون لعدم الاضافة وفي رواية بدون النون للاضافة متقلدين الى السيوف وعلى كل حال هو منصوب على الحال والتقليد جعل نجاد السيف على المنكب والراحلة المركب من الابل ذكرا كان او انثى وكانت راحلته ناقة تسمى القصوى قوله وابو بكر ردفه جملة حالية والردف بكسر الراء وسكون الدال المرتدف وهو الذي يركب خلف الراكب . كذا في العيني ومر في ص ٦١ ٥٣ قوله ثلث اي ثلث ليال ثم يبعث لهم اذا وصلوا بحج او عمرة ان يقيموا بعد قضاء مناسكهم ثلثة ايام ولا يزيدوا عليها وفيه ان اقامة ثلث ليس لها حكم الاقامة وصاحبها في حكم المسافر كذا في الكرماني وفيه تأمل الخير الجاري ويجيء بعض بيانه في آخر هذه الصفحة ١٢ ٥٤ قوله باب بالتنوين من غير ترجمة كذا في القسطلاني قال ولابي ذر عن الكشميهني باب التاريخ ومن اين ارخوا التاريخ وهو تعريف الوقت من حيث هو وقت والارخ بكسر الهمزة الوقت وفي الاصطلاح قيل هو توقيت الفعل بالزمان انتهى وفي التوشيح ويقال اول ما حدث التاريخ من الطوفان ١٢ ٥٥ قوله ما عدوا الخ في التوشيح قال بعضهم مناسبة جعل التاريخ من الهجرة ان القضايا التي كان يمكن منها اربعة مولده ومبعثه وهجرته ووفاته فلم يورخ من الاولين لان كلا منهما لا يخلو عن نزاع في تعيين سنته ولا من الوفاة لما يوقع ذكره من الاسف عليه فانحصر في الهجرة وجعل اول السنة المحرم دون ربيع لانه منصرف الناس من الحج انتهى وقال القسطلاني ولان ابتداء العزم على الهجرة كان في المحرم فناسب ان يجعل مبتداء وكان ذلك في خلافة عمر رض سنة سبع عشرة فجمع الناس فقال بعضهم ارخ بالمبعث وقال بعضهم بالهجرة فقال عمر الهجرة فرقت بين الحق والباطل فارخوا بها والذي يحصل من مجموع الآثار الذي اشار بالمحرم عمر وعثمان وعلي وذكر السهيلي ان الصحابة اخذوا التاريخ بالهجرة من قوله لمسجد اسس على التقوى من اول يوم لانه من المعلوم انه ليس اول الايام مطلقا فتعين انه اضيف الى شيء مضمر وهو اول الزمن الذي عز فيه الاسلام وعبد فيه النبي صلعم آمنا وابتداء فيه بناء المساجد فوافق راي الصحابة ابتداء التاريخ من ذلك اليوم وفهمنا من فعلهم ان قوله تعالى اول يوم انه اول التاريخ الاسلامي انتهى ١٢ ٥٦ قوله عالة اي فقراء جمع عائل قوله يتكففون اي يطلبون الصدقة من اكف الناس وقيل يسالونهم باكفهم . كذا في العيني ١٢ ٥٧ قوله اخلف على صيغة المجهول يعني اخلف في مكة بعد اصحابي المهاجرين المنصرفين منك قال القرطبي هذا الاستفهام انما صدر من سعد رض مخافة المقام بمكة الى الوفاة فيكون قادحا في هجرته كما نص عليه في بعض الروايات اذ قال خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها فاجابه صلعم بان ذلك لا يكون وانه يطول عمره وقال عياض كان حكم الهجرة باقيا بعد الفتح وقيل انما كان ذلك لمن كان هاجر قبل الفتح فاما من هاجر بعده فلا وقيل انما الزم المهاجرين المقام بالمدينة بعد الهجرة لنصرة النبي صلعم واخذ الشريعة عنه وشبه ذلك فلما مات ارتحل اكثرهم منها قال عياض قيل لا يحبط اجر هجرة المهاجر بقاؤه بمكة وموته بها اذا كان لضرورة وانما يحبط ما كان بالاختيار وقال قوم يحبط كيف ما كان كذا في العيني ٥٨ قوله البائس هو الذي عليه اثر البؤس اي الفقر والغلة قوله يرثي بكسر مثلثة اي يرق ويترحم النبي صلعم لاجل موته بارض هاجر منها وكان يكره موته بها فلم يعط ما تمنى كذا في المجمع ومر الحديث مع بيانه في ص ١٧٢ في كتاب الجنائز ٥٩ قوله قال احمد بن يونس الخ هذا التعليق ثابت هٰهنا في اكثر الاصول ولغير ابي ذر بعد قوله يتكففون لكن تعليق احمد بن يونس فقط كما مر ١٢ قس

بنو عمرو بن عوف قال فاقام فيهم اربع عشرة ليلة ثم ارسل الى ملأ بني النجار قال فجاء وا متقلدين سيوفهم قال وكاني انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وابو بكر ردفه وملأ بني النجار حوله حتى القى بفناء ابي ايوب قال فكان يصلي حيث ادركته الصلوة ويصلي في مرابض الغنم قال ثم انه امر ببناء المسجد فارسل الى ملأ بني النجار فجاء وا فقال يا بني النجار ثامنوني حائطكم هذا فقالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله قال فكان فيه ما اقول لكم كانت فيه قبور المشركين وكانت فيه خرب وكان فيه نخل فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت وبالخرب فسويت وبالنخل فقطع قال فصفوا النخل قبلة المسجد قال وجعلوا عضادتيه حجارة قال جعلوا ينقلون ذاك الصخر وهم يرتجزون ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم يقولون اللهم انه لا خير الا خير الاخرة فانصر الانصار والمهاجرة **باب** اقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه حدثني ابراهيم بن حمزة قال حدثنا حاتم عن عبد الرحمن بن حميد الزهري قال سمعت عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن اخت النمر ما سمعت في سكنى مكة قال سمعت العلاء بن الحضرمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث للمهاجرين بعد الصدر **باب** حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه عن سهل بن سعد قال ما عدوا من مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ولا من وفاته ما عدوا الا من مقدمه المدينة حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت فرضت الصلوة ركعتين ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم ففرضت اربعا وتركت صلوة السفر على الاولى تابعه عبد الرزاق عن معمر **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم امض لاصحابي هجرتهم ومرثيته لمن مات بمكة حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا ابراهيم عن الزهري عن عامر بن سعد بن مالك عن ابيه قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع يعني من مرض اشفيت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بي من الوجع ما ترى وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة افاتصدق بثلثي مالي قال لا قال فاتصدق بشطره قال الثلث يا سعد والثلث كثير انك ان تذر ذريتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس قال احمد بن يونس عن ابراهيم ان تذر ذريتك ولست بنافق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرك الله بها حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك قلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك آخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توفي بمكة وقال احمد بن يونس وموسى عن ابراهيم ان تذر ورثتك **باب**

قالوا — ثنا — يقول — بها — توفي — لنا

اسماء الرجال باب اقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ابراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزبير بن العوام المدني حاتم هو ابن اسمعيل الكوفي عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف باب عبد الله بن مسلمة هو القعنبي عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار سهل ابن الساعدي الانصاري مسدد هو ابن مسرهد يزيد بن زريع ابو معاوية البصري معمر هو ابن راشد الازدي الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب عروة بن الزبير بن العوام باب قول النبي صلعم يحيى بن قزعة الحجازي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن الزهري هو ابن شهاب وقال احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس شيخ المؤلف ابراهيم بن سعد السابق وصله في حجة الوداع وقال احمد بن يونس السابق وصله في حجة الوداع موسى بن اسمعيل المنقري التبوذكي شيخ المؤلف فيما وصله في الدعوات ابراهيم هو ابن سعد تكرر ذكره ١٢

حل اللغات الى ملأ بني النجار اي جماعتهم . حتى القى معنى القى نزل او القى رحله . فناء بكسر الفاء ما امتد من جوانبها . مرابض الغنم اي مأواها . ثامنوني اي عينوا الى ثمنه او ساوموني بثمنه . حائطكم اي بستانكم . خرب كعنب وهي الخروق المستديرة . عضادتيه تثنية عضادة وهي ما حول الباب . مرثيته وهو من رثى للميت اذا رق له ورثيته اذا بكيته . اشفيت اي اشرفت . من الوجع اي من المرض . عالة جمع العائل وهو الفقير . يتكففون اي يبسطون اكفهم . بنافق بمعنى منفق . لكن البائس وهو شديد الحاجة ١٢ ٥ وكان كذلك فانه عاش اربعين سنة حتى فتح العراق وانتفع به المسلمون بالغنيمة وتضرر به المشركون ١٢

له قوله كيف آخى النبي صلعم وقد كانت المواخاة مرتين الاولى بين المهاجرين خاصة بمكة قبل الهجرة على الحق والمواساة فآخى صلعم بين ابي بكر وعمر وبين حمزة وزيد بن حارثة وبين عثمان وعبد الرحمن بن عوف وبين الزبير وابن مسعود وبين عبيدة بن الحارث وبلال وبين مصعب بن عمير وسعد بن ابي وقاص وبين ابي عبيدة وسالم مولى ابي حذيفة وبين سعد بن زيد وطلحة بن عبيد الله وبين علي ونفسه صلى الله عليه وسلم والثانية بالمدينة آخى بين المهاجرين والانصار على المواساة والحق في دار انس بن مالك وكانوا يتوارثون بذلك دون القرابات حتى نزلت وقت وقعة بدر واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فنسخت ذلك ١٢ قسطلاني

كيف اخى النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه وقال عبد الرحمن بن عوف اخى النبي صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع لما قدمنا المدينة وقال ابو جحيفة اخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وابي الدرداء حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفين عن حميد عن انس قال قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة فاخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصاري فعرض عليه ان يناصفه اهله وماله فقال عبد الرحمن بارك الله لك في اهلك ومالك دلني على السوق فربح شيئا من اقط وسمن فراه النبي صلى الله عليه وسلم بعد ايام وعليه وضر من صفرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهيم يا عبد الرحمن قال يا رسول الله تزوجت امرأة من الانصار قال فما سقت فيها قال وزن نواة من ذهب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة باب حدثني حامد بن عمر عن بشر بن المفضل قال حدثنا حميد قال حدثنا انس ان عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فاتاه يسأله عن اشياء فقال اني سائلك عن ثلث لا يعلمهن الا نبي ما اول اشراط الساعة وما اول طعام يأكله اهل الجنة وما بال الولد ينزع الى ابيه او الى امه قال اخبرني به جبرئيل انفا قال ابن سلام ذاك عدو اليهود من الملائكة قال اما اول اشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق الى المغرب واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد الحوت واما الولد فاذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت الولد قال اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله قال يا رسول الله ان اليهود قوم بهت فسلهم عني قبل ان يعلموا باسلامي فجاءت اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم اي رجل عبد الله بن سلام فيكم قالوا خيرنا وابن خيرنا وافضلنا وابن افضلنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارأيتم ان اسلم عبد الله بن سلام قالوا اعاذه الله من ذلك فاعاد عليهم فقالوا مثل ذلك فخرج اليهم عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قالوا شرنا وابن شرنا وتنقصوه قال هذا كنت اخاف يا رسول الله حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفين عن عمرو سمع ابا المنهال عبد الرحمن بن مطعم قال باع شريك لي دراهم في السوق نسيئة فقلت سبحان الله ايصلح هذا فقال سبحان الله والله لقد بعتها في السوق فما عابه احد فسألت البراء بن عازب فقال قدم النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نتبايع هذا البيع فقال ما كان يدا بيد فليس به بأس وما كان نسيئة فلا يصلح والق زيد بن ارقم فسله فانه كان اعظمنا تجارة فسألت زيد بن ارقم فقال مثله وقال سفين مرة فقال قدم علينا النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نتبايع وقال نسيئة الى الموسم او الحج باب اتيان اليهود النبي صلى الله عليه وسلم

٢ قوله مهيم اي ما هذا سوال عن السبب بانه للتزوج فيجوز او لغيره فلا يجوز فاجاب بانه للتزوج فقرره او انكار على ذلك فاجاب بانه لم يتضمخ بل علق به من مخالطة العروس فافهم ١٢ لمعات ٣ قوله فما سقت اي ما امهرتها واصله ان العرب كانوا اذا تزوجوا ساقوا الابل والغنم مهرا لانها غالب اموالهم فوضع السوق موضع المهر ١٢ مجمع البحار ٤ قوله اولم ولو بشاة ظاهر هذه العبارة انه للقلة اي ولو بشيء قليل كالشاة وقد يجيء مثل هذه العبارة للتكثير والتبعيد كما في قوله ولو بالصين فقيل وهو المراد هنا لان كون الشاة قليلة لم يعرف في ذلك الزمان كذا في اللمعات ومر الحديث مرارا منها في ص ٢٧٤ قريبا ٥ قوله ينزع الى ابيه اي يشبهه ويذهب اليه ١٢ مجمع البحار ٦ قوله فزيادة كبد الحوت الزيادة القطعة المنفردة المعلقة بالكبد وهو اطعم في غاية اللذة ويقال انها اهنأ طعام وامرأه ويقال ان الحوت هو الذي عليه الارض والاشارة بذلك الى نفاد الدنيا قوله نزع الولد بالنصب اي جذبه اليه ١٢ توشيح ٧ قوله بهت جمع بهوت من بناء المبالغة في البهت مثل صبور وصبر ثم يسكن تخفيفا ١٢ نهاية ٨ قوله اخاف اي احذره وحملتك على سوالهم تصديقا لحالهم وشهادة على مقالهم كذا في المرقاة ١٢ ٩ قوله نسيئة بوزن كريمة وبادغام وبحذف همزة وكسرة نون كجلسة فهي ثلثة ١٢ مجمع البحار ١٠ قوله مثله اي قول البراء في بيع الدراهم بالدراهم من التقابض في المجلس كذا في الكرماني ومر بيانه في ص ٢٩١ في باب بيع الورق بالذهب نسيئة وايضا مر بيانه في ص ٣٣٨ في باب الاشتراك في الذهب والفضة ويكون فيه الصرف ١١ قوله جحيفة بجيم مضمومة فحاء مهملة مفتوحة وهب بن عبد الله من صغار الصحابة ١٢ قس ١٢ قيل هي اسم لخمسة دراهم كذا افاده الطيبي وقيل المراد نواة التمر ١٢ لمعات

اسماء الرجال

باب كيف آخى النبي صلعم ١٢ وقال عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة بالجنة مر وصله في اول البيوع سلمان الفارسي ابي الدرداء عويمر بن زيد بن قيس الانصاري هذا وصله في كتاب الصيام محمد بن يوسف البيكندي سفين هو ابن عيينة الهلالي حميد بن ابي حميد الطويل باب حامد بن عمر بن حفص البكراوي بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي حميد هو الطويل المذكور ابن سلام عبد الله علي بن عبد الله المديني عمرو هو ابن دينار المكي ابا المنهال هو عبد الرحمن بن مطعم البناني زيد بن ارقم بن زيد بن قيس الانصاري الخزرجي صحابي اول مشاهده الخندق ١٢

حل للغات ۔ اقط گکتف لبن مجفف ۔ وعليه وضر بفتح الضاد اللطخ ۔ من الصفرة من الخلوق او الطيب لون ۔ مهيم اي ما الخبر ۔ فما سقت اي ما امهرتها ۔ نواة بالنون وهي وزن خمسة دراهم ۔ ينزع اي يشبه اباه ويذهب اليه ۔ انفا اي هذه الساعة ۔ تحشرهم تجمعهم ۔ فزيادة كبد الحوت الزيادة هي القطعة المنفردة المعلقة بالكبد ۔ قوم بهت بضم الباء الموحدة جمع بهيت كقضيب وقيل جمع بهوت وهو كثير البهتان ١٢

٥١ قوله هادوا صاروا يهودا يريد تفسير قوله تعالى ومن الذين هادوا وكذا في القسطلاني قوله هدنا تبنا يريد تفسير قوله تعالى انا هدنا اليك تبنا اليك من هاد يهود اذا رجع ١٢ بيضاوي ٥٢ قوله عشرة من اليهود معينين لآمن بي اليهود اي كلهم كذا في القسطلاني قال في التوشيح اي عشرة من رؤسائهم كما في دلائل ابي نعيم قال الكرماني فان قلت ما وجه صحة هذه الملازمة وقد آمن من اليهود عشرة واكثر منها اضعافا مضاعفة ولم يؤمن الجميع قلت لو للمضي فمعناه لو آمن في الزمان الماضي كقبل قدوم رسول الله صلعم المدينة او عقيب قدومه مثلا لتابعهم الكل لكن لم يؤمنوا حينئذ فلم يتابعهم الكل ١٢ ٥٣ قوله او محمد شك البخاري في اسمه ههنا لكن ذكر في التاريخ انه احمد ولم يشك فيه وهو ابن عبيد الله مصغرا وفي بعضها مكبرا والتصغير اصح واشهر ابن سهيل الغداني بضم المعجمة وتخفيف الدال المهملة وبالنون البصري مات سنة سبع او اربع وعشرين ومائتين ١٢ كرماني ٥٤ قوله عاشوراء بالمد والقصر اسم لليوم العاشر من المحرم وقيل لليوم التاسع والصواب هو الاول ثم قيل عاشوراء اسم الليلة ويوم عاشوراء بالاضافة بمعنى يوم الليلة العاشوراء بعد غلبة الاسمية ترك ذكر الموصوف كذا ذكره بعضهم ١٢ لمعات والتنقيح ٥٥ قوله نحن اولى بموسى منكم فيه دفع توهم موافقتهم يعني نحن نصوم موافقة بموسى حيث صامه شكرا كما مر في ص ٢٦٨ في كتاب الصيام لا موافقة بهم بقي ان خبر اليهود في الديانات غير مقبول فكيف عمل به رسول الله صلعم ويمكن ان يقال صدق هذا الخبر ظهر له صلعم بالتواتر او بخبر جماعة منهم اسلموا كعبد الله بن سلام وامثاله من علمائهم او اوحي اليه صلعم بعد اخبارهم بذلك كذا في اللمعات ١٢ ٥٦ قوله يسدل شعره بضم الثالثة من سدل الثوب اذا ارخاه وقيل بكسرها واما الفرق فهو فرق الشعر بعضه من بعض والظاهر انه صلعم انما رجع اليه آخرا احتج بهذا الحديث من قال ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد بشرعنا بخلافه وقيل انما وافقهم استيلافا لهم في اول الاسلام فلما اغنى الله عن استيلافهم صرح بمخالفتهم. قاله الكرماني ٥٧ قوله هم اهل الكتاب اي الذين جعلوا القرآن عضين قوله جزءوه اي جعلوه جزءا جزءا تقول عضيت الشئ اذا فرقته قوله ببعضه اي ببعض القرآن - قاله الكرماني ٥٨ قوله اسلام سلمان الفارسي مولى رسول الله صلعم وسئل عن نسبه قال انا سلمان بن الاسلام وقصته مشهورة وهي انه كان مجوسيا فهرب من ابيه لطلب الحق فلحق براهب ثم بجماعة رهبانيين واحد بعد واحد يصحبهم الى الوفاة ودل الراهب على الذهاب الى الحجاز واخبره بظهور نبي آخر الزمان فقصد مع قوم من العرب فغدروا به فباعوه في وادي القرى ثم اشتراه يهودي من بني قريظة فقدم به المدينة فاقام مدة حتى قدمها رسول الله صلعم فاتاه بصدقة فلم ياكلها ثم اتى بهدية فاكل منها ثم راى خاتم النبوة وكان الراهب وصف له هذه العلامات الثلث للنبي صلعم واجر رسول الله صلعم من يديه يهودية بشاده كله فاسلم وصار من علماء الصحابة وزهادهم وعاش مائتين وخمسين سنة بلا خلاف وقيل ثلاث مائة وخمسين وقيل ادرك وصي عيسى عليه السلام ومات بالمدينة سنة ست وثلاثين ١٢ ك قس ٥٩ قوله تداوله بضعة عشر في القاموس تداولوه اي اخذوه بالدول قوله من رب الى رب الرب الملك السيد اي اخذه سيد من سيد كان حرا فظلموه وباعوه ١٢ ٦٠ قوله من رامهرمز بفتح الميم الاول وضم الثانية وضم الهاء بينهما راء وفي آخره زاي حكمه حكم بعلبك بلدة من بلاد فارس ك توشيح وايضا قال الكرماني روى ابن عباس عن سلمان انه قال كنت من اصبهان من قرية يقال لها جي بفتح الجيم وشدة الياء وكان ابي دهقانها ١٢ ٦١ قوله فترة روي باضافتها الى بين وبعدمها وهي ما بين الرسولين من رسل الله من زمان انقطعت فيه الرسالة قال الكرماني وان صح قول من قال انه ادرك وصي عيسى عليه السلام فهو اخبر عن زمان عاش في اكثره فان قلت ما وجه تعلق هذه الاحاديث باسلامه قلت يعني اسلم بعد تداول بضعة عشر ربا وبعد هجرته عن وطنه وبعد عيشه مدة طويلة رضي الله عنه وعن سائر الصحابة والتابعين وعنا وعن والدينا وعن مشائخنا وجميع المسلمين انتهى ١٢

هودا

حين قدم المدينة هادوا صاروا يهودا واما قوله هدنا تبنا هائد تائب حدثنا مسلم
ابن ابراهيم قال حدثنا قرة عن محمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو آمن
بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود حدثنا احمد او محمد بن عبيد الله الغداني حدثنا
حماد بن اسامة اخبرنا ابو عميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى قال
دخل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة واذا اناس من اليهود يعظمون عاشوراء ويصومونه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحن احق بصومه فامر بصومه حدثني زياد بن ايوب قال
حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلى الله
عليه وسلم المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء فسئلوا عن ذلك فقالوا هذا هو اليوم الذي
اظهر الله فيه موسى وبني اسرائيل على فرعون ونحن نصومه تعظيما له فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم نحن اولى بموسى منكم ثم امر بصومه حدثنا عبدان قال حدثنا عبد الله عن
يونس عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رءوسهم وكان اهل الكتاب
يسدلون رءوسهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه
بشيء ثم فرق النبي صلى الله عليه وسلم راسه حدثني زياد بن ايوب قال حدثنا هشيم قال
اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال هم اهل الكتاب جزءوه اجزاء فآمنوا
ببعضه وكفروا ببعضه ٢ باب اسلام سلمان الفارسي حدثني الحسن بن عمر بن
شقيق قال حدثنا معتمر قال ابي ح وحدثنا ابو عثمان عن سلمان الفارسي انه تداوله
بضعة عشر من رب الى رب حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان عن
عوف عن ابي عثمان قال سمعت سلمان يقول انا من رامهرمز حدثني الحسن بن مدرك
قال حدثنا يحيى بن حماد قال اخبرنا ابو عوانة عن عاصم الاحول عن ابي عثمان عن سلمان
قال فترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم ستمائة سنة

تم المجلد الاول من صحيح البخاري ويليه المجلد الثاني منه

٦١ اي المدة التي لم يبعث فيها رسول من الله تعالى قال ابن حجر الحافظ ولا يمتنع فيها نبي يدعوا الى شريعة الرسول الاخير انتهى قال السيوطي في التوشيح قال قتادة خمس مائة وستون وقال الكلبي واربعون وقال غيره اربع مائة انتهى ١٢

حل اللغات} عاشوراء بالمد والقصر اسم لليوم العاشر من المحرم وقيل اليوم التاسع. يسدل اي يرخي من سدل الثوب اذا ارخاه والفرق فرق الشعر بعضه من بعض. جزءوه اي جعلوه جزءا جزءا. تداوله تناوله. من رب الى رب اي من سيد الى سيد. رامهرمز بالراء وضم الميم وبالميم وقيل انه بفتح الميم الاولى وهي بلدة بخوزستان بضم الخاء المعجمة وبالزاي من بلاد فارس قريب عراق العرب. فترة والمراد بالفترة المدة التي لا يبعث فيها رسول. ١٢

اسماء الرجال} مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قرة بالقاف وشدة الراء ابن خالد السدوسي وفي الناصرية قرة وفي هامشها في النسخ المعتمد قرة بالقاف قس حماد بن اسامة ابو اسامة القرشي مولاهم الكوفي ابو عميس هو ابن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي قيس بن مسلم الجدلي بفتح الجيم الكوفي العابد طارق بن شهاب هو الاحمسي ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري زياد بن ايوب ابو هاشم الطوسي دلويه هشيم بن بشير الواسطي ابو بشر جعفر بن ابي وحشية اياس البصري سعيد بن جبير الازدي مولاهم الكوفي عبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي يونس بن يزيد الايلي الزهري هو ابن شهاب زياد هو ابن ايوب وهشيم وابو بشر وسعيد بن جبير وابن عباس مروا قريبا في هذه الصفحة باب اسلام سلمان الخ معتمر هو ابن سليمان التيمي وابوه سليمان بن طرخان ابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي التابعي محمد بن يوسف البيكندي سفيان هو ابن عيينة الهلالي عوف هو ابن ابي جميلة الاعرابي البصري ابي عثمان النهدي الحسن بن مدرك بن بشير السدوسي ابو علي البصري يحيى بن حماد الشيباني البصري ابو عوانة الوضاح اليشكري عاصم الاحول هو ابن سليمان ابو عبد الرحمن البصري ا ب

طبعه قديمي كتب خانه بالاتفاق مع نور محمد - اصح المطابع - كارخانه تجارت كتب